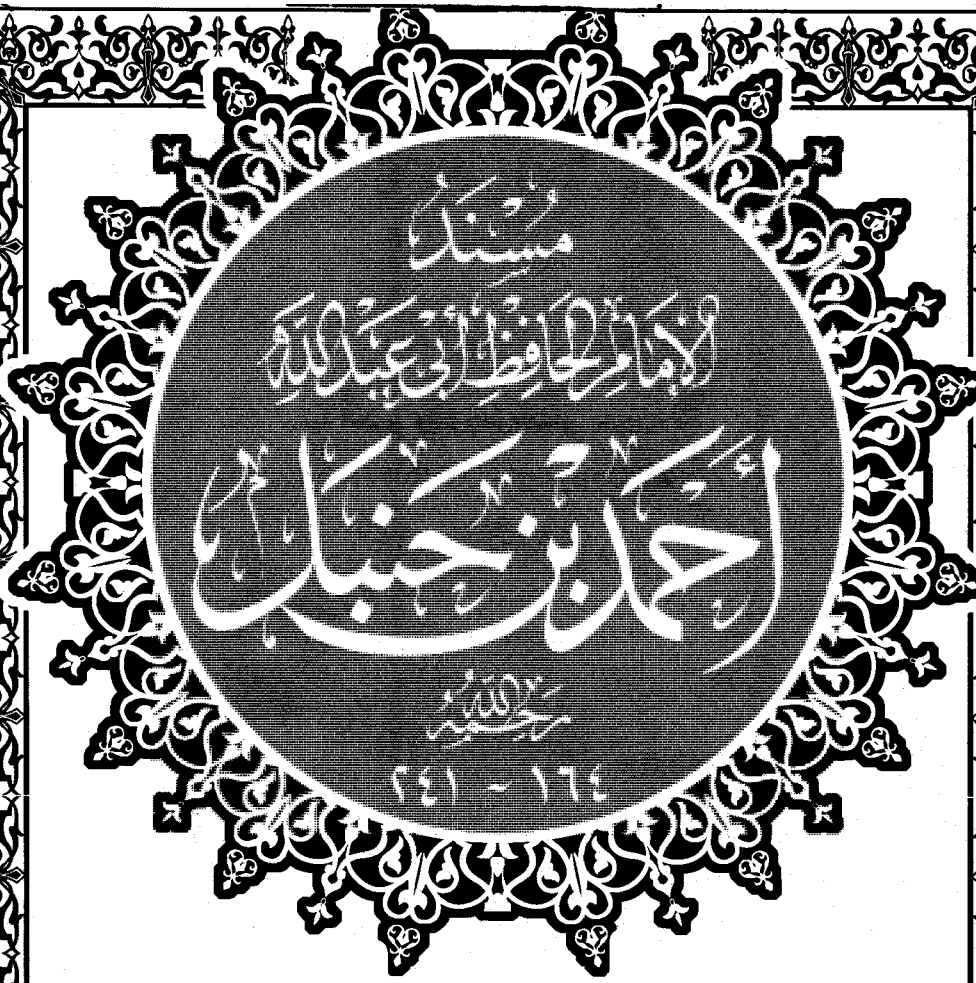

طبعة مضبوطة، مرقمة، معزوة الأطراف، مصححة الأخطاء الواقعة في اليمنية، مزيدة ببعض الأحاديث الناقصة منها، عليها أرقام اليمنية أيضًا، معتنى بها فنيًا، مزودة بفهرسين للمسانيد هجائيًا وعلى ترتيب الكتاب

بيت الأفكار الدولية

حقوق الطبع والترجمة والنشر محفوظة ©

All Copyrights © Reserved

١٤١٩هـ/١٩٩٨م

بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع

ص ب ٦٩٧٨٦ الرياض ١١٥٥٧

هاتف ٤٠٤٢٥٥٥ فاكس ٤٠٣٤٢٣٨

International Ideas Home For Publishing & Distribution

P. O. Box 69786 Riyadh 11557 Saudi Arabia

Phone 4042555 Fax 4034238

مسند
الإمام الحافظ أبي عبد الله
أحمد بن حنبل
١٦٤ - ٢٤١

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المشروع

لم يكن التفكيرُ آنذاكَ تفكيراً في الأُفُقِ فحسبُ ، بل كانَ ضَرْباً من الخيال أن نعزمَ على تقريبِ المكتبةِ التراثيةِ إلى طلابها ، وقد فارقَنا الأسَى أثناء تفكيرنا هذا ، في أمرين :

ذاك الذي نَرَى من العَبَث في بعض كتب التراث ، التي كانَ الأوهامُ فيها يتجاوَزُ الآلاف أحياناً ، معَ أنَّ الكتبَ كانت قد صَدَرتْ من دورِ نَشْرٍ وكُتّابٍ يُشْهَدُ لهم بعامةِ ما عندهم أنّهم من الإتقانِ بمكانٍ .

وذاك التضخمُ الذي لا نجدُ في أنفُسنا حاجة إليه ، حتى اصبحَ من الصعوبة التفكيرُ في شراء كتاب ، لأنّه يحوي عدداً من المجلدات ، ومنْ ثمَّ فمَنْ كان يَهْواها فلا بُدَّ أن يُكثر منها ، فيضيعُ في مكتبته لكبَرِها ونموِّ حجمها السريع ، الذي قد يصلُ قريباً إلى الاكتفاء عن الكتاب ، لأنَّه لا متَّسَعَ له ولا مكانَ .

وقد كانَ الأسى يُحيطُ بنا عندما ننظُرُ في كتب الغرب الموسوعية ، الغَرْبِ الذين استطاعوا إنفاذَ أكبر مادةٍ ممكنة في كتبٍ صغيرةِ الحجمِ ، نسبةً لما يُرى عندنا .

فهل كانَ السبب في تضخم الكتاب بهذه الصورة التي نرى : الناشر ، أم المحقق ، وعلى حسابِ مَنْ ؟ ! ومَنِ الذي يتكلّفُ عناءَ هذا كُلِّه . . ؟؟

لذا رأينا أن نُساهمَ في الحَدِّ من ذاك التضخُّم الملحوظ بطباعة أمهات الكتب الموسوعية التي لا بُدَّ منها لطالب العلم ، وآثَرْنا فيها أن تخرُجَ بأفضلِ صورةٍ طباعيةٍ ، وأفضلِ صورةٍ تحقيقية ، على أنْ لا يُذكَرَ في التعليقِ عليها إلا ما

لا بُدَّ منه ، وقد نزيدُ في بعضها فوائدَ ، نرى أنَّه لا بُدَّ من ذكرها والإيجاز لها .

وليُعلمَ أنَّ ما نقومُ به ليس نُسَخاً مكررةً ، بل تحقيقٌ بثوبٍ مقبول . . إذْ قد نجدُ في بعض الكتب الكثيرَ جداً من الأخطاء ، فلا يعني هذا أنّا سنتكلمُ عليها مبينين لنُظْهِرَ العناءَ الذي قُمنا به في تصحيحِ الكتاب .

وسنُحاولُ جاهدين -بإذن الله- أن نجلبَ في كُلِّ كتابٍ منها المخطوطات ، فإنْ لم نستطعْ وواجهنا الصعوبات في المجيء بها ، اخترنا أفضَلَ النسخِ المطبوعة وقارَنّا بينَها ، ووجّهْنا الصوابَ منها ، فإنْ لم يكن منها إلا نسخةٌ واحدةٌ ، اعتمدناها معَ تصحيحها على المصادر المعتمدة فيها . . .

وسيكونُ القارئُ والباحثُ والمطالعُ . . حُكّاماً في عملنا هذا ، وسنقبَلُ انتقادات من أيٍّ كانَ إذا كانت في محلِّها ووجهتها ، ولَنْ نُؤْثرَ العزّةَ في أنفُسنا ، بل سنصحِّحُ في طبعاتنا ، ونحسنُ منها إذا وَجَدْنا ذلك قدرَ ما نستطعُ ، ولَنْ نقفَ عند طبعةٍ تُصوَّرُ دون عنايةٍ بما يمكن أن يَندَّ منها .

ونَرَى أن يكونَ البَدْءُ بسلسلةٍ متكاملةٍ في مادة الحديث النبويّ ، يتلوها موادٌّ من علومٍ أُخرى ليصحَّ المفهومُ عندنا بالمكتبة التراثية التي أردْنا .

ونحنُ بإذن الله عازمون أن نُواصلَ ، وفي وقتٍ قصيرٍ ، عازمونَ أن نُوَفِّرَ للقارئ ما أردناه يوماً لأنفسنا ، وبالله التوفيق .

وآخرُ دعوانا أنِ الحمدُ لله ربِّ العالمين

الناشر

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقدّمة

أنَّ الحمدَ لله نحمدُه ونَستعينهُ ونَستَغفره ، ونَعوذُ بالله من شُرور أنفُسنا ، ومِنْ سَيِّئات أعمالنا ، مَنْ يَهْده اللهُ فلا مُضلَّ له ، ومَنْ يُضْلِلْ فلا هاديَ له .

وأشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللهُ وحدَه لا شريكَ له ، وأشهَدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه .

﴿يا أيُّها الذينَ آمَنُوا ، اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاته ، ولا تَمُوتُنَّ إلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ .

﴿يا أيُّها النَّاسُ ، اتَّقُوا ربَّكُمُ الَّذي خَلَقَكُمْ منْ نَفْسٍ وَاحدَة ، وخَلَقَ منْهَا زَوْجَها ، وبَثَّ منْهُما رِجَالاً كثيراً ونساءً ، واتَّقُوا اللهَ الذي تَسَاءَلونَ به والأرحامَ ، إنَّ اللهَ كانَ عليكُم رَقيباً﴾ .

﴿يَا أيُّها الَّذينَ آمَنُوا ، اتَّقُوا اللهَ وقُولُوا قَوْلاً سَديداً ، يُصْلِحْ لَكُمْ أعْمَالَكُم ، وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُم ، ومَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ فقد فازَ فوزاً عظيماً﴾

أمَّا بعدُ :

فإنِّي منذُ نحو خمسةَ عَشَرَ عاماً أهُمُّ بتحقيق «المسند» تحقيقاً علمياً مخرَّجاً مُبيَّناً حكمُ أحاديثه ، مفهرساً ، لكن المُثَبِّطينَ عن العزائم كُثُرٌ ، وتَقَوَّلوا منذُ ذاك الحين أنَّ «المسند» يُحَقَّقُ ويُعْتَنَى به ، وأنَّه وَشيكُ الخروجِ . . . فانتظرناه ومازلْنَا ننتظرُ ، دونَ أن يكونَ تنفيذٌ عمليٌّ لذلك ، إلاَّ ما وَجَدْناه مؤخَّراً من اعتناء مؤسَّسة الرسالة ، وعالم الكُتُب ، بالكتاب علمياً .

فكانَتْ طبعةُ الرسالة مضبوطةً في أكثر كلماتها ، مخرَّجةَ الأحاديث ، محكوماً على أسانيدها ، مقابلةً على جُملة من الأصول لكنَّها لم تَكْمُلْ إلى الآن ،

بَلْ بَقيَ منها نحوُ نصفِها أو أكثرُ في العمل والإنجاز.

ويؤخَذُ عليها أنَّ فيها أوهاماً غيرَ قليلة في تطبيق الإلزامات التي التزموها، وحُكْماً على الأحاديث في غير مكانه، ووَصْفاً غيرَ دقيق في بعض الأحيان، ومَنْهَجاً في التصحيحِ والتضعيفِ يجبُ النظرُ فيه. وقد أبنتُ هذا في مقدمتي على طبعة عالم الكتب.

أمَّا طبعة عالم الكتب، فإنَّها لا تَقِلُّ أهميَّةً عن سابقتها، وتمتازُ بأنَّها مكتملةٌ، ومخرَّجةٌ، ومرتبةٌ، ومُعتنىً بها من حيث الأسانيدُ جداً، ويؤخَذُ عليها قلةُ ضبطها، وإهمال الأحاديث من الأحكام (وقد نبَّهُوا على هذا)، وأوهامٌ في متونِ الحديث.

وأبَى الله أن يُتِمَّ غيرَ كتابه.

وأنا هُنا لا أدَّعي أنَّي أتيتُ بأفضَلَ ممَّا قاموا به، وإنَّما هي طَبعةٌ أرَدْتُ أن أخْرُجَ فيها بشكلٍ ومضمونٍ صحيحين، دونَ أن أتناوَلَ الأحاديثَ تخريجاً وحُكماً.

فجاءَت هذه الطبعةُ مميزةً بالآتي:

١-صُحِّحَ منها النصُّ قَدْرَ الإمكان، معتمدين الميمنية أصلاً في العمل، مصححين ما فيها من أوهام أو شطحات، أو نُقصان، أو تحريفات ونحوها؛ مستعينين في ذلك كُلِّه بالطبعتين السابقتين وطبعة الشيخ أحمد شاكر، وكتاب «جامع المسانيد» لابن كثير، و«أطراف المسند» لابن حجر، و«غاية المقصد في زوائد المسند» للهيثميِّ، و«تعجيل المنفعة» لابن حجر، و«الإكمال» للحُسيني، و«تفسير ابن كثير» وغيرها من الكتب التي ساعَدَت في بيان خَطَأ أو تحريف.

ورمزتُ لأشياءَ اعتنيتُ بها في متنِ الكتاب كالآتي:

() إذا كانَ تفسيراً أو تفصيلاً معترضاً في الحديث نفسه ، ﴿﴾ للآيات القُرآنية ، (ز) فوق الكلمة إذا كانَ بعدَ الكلمة المشار إليها كلامٌ وَجدَ في الميمنية ولا وجهَ لذكره ، [] إذا زدنا كلاماً لم يُذكَرْ في الميمنية ، استدراكاً من المصادر الأخرى المذكورة أو غيرها يُضاف ، «» إذا استبدلنا عبارة الميمنية بعبارة أخرى أوضح منها بناءً على نسخةٍ أخرى من مصادرِ المسند .

ونبهنا على الأحاديث الساقطة في الميمنية عقب الحديث الذي جاءَ فيه الخَلَلُ بين حاصرتين -بخط صغير أسود .

وأوضحنا زياداتِ عبدالله بن أحمد على أبيه ، بأن جَعَلْنا (حدثنا عبدُالله) ، (وأنا سمعتهُ منه) بحرفٍ أسودَ أكبر من الحجم المعتاد .

وألحقنا به أيضاً ما قالَ : (وَجَدْتُ في كتابِ أبي بخط يده) ، و (قَالَ أبو عبدالرحمن) ، أو (قَالَ عبدُالله) المصدَّرة لأقواله ، فجعلناه أسود كسابقه . وذلك ليتميَّزَ ما زادَ عبدُالله أو تصرفَ به . وقد جاءَ في الأصلِ قبل الحديث (٢٦٩٣٦) أنَّ الوجاداتِ من زياداتِ عبدالله . لذا ألْحَقْنَاهَا بالزيادات وجعلناها بحرف أسود لتتميَّزَ .

٢-اعتمدنا في إحالاتِ الأحاديث ضمنَ المسند الواحد على التابعي عن ذاك الصحابيّ ، فذكرنا في الموضعِ الأول ذكراً من الأحاديث أرقام الأحاديث التي تأتي عن التابعي المذكور في هذا الحديث الأول . ثُمَّ أحَلْنا كُلاً منها إليه .

مثالُ ذلك : حديثُ أبي هُريرة يرويه عنه سعيد بن المسيب ، والأعرج ، وهمَّام . فنذكُرُ أطرافَ الأحاديث (تكرارها) عند الحديث الأول مما فيه (سعيد بن المسيب عن أبي هُريرة) ممَّا سيأتي فيه (سعيد عن أبي هُريرة) ، ولايدخُلُ في المكرراتِ : الأعرجُ ، وهَمَّامٌ ، وإن كانَ المتنَ نفسَه ، والصحابيَّ نفسَه . وقد

استفيدت هذه الطريقةُ من "المسند الجامع" بعناية الدكتور بشار عوّاد وآخرين.

ولا أجمعُ بينَ تابعيين فأكثرَ إلاَّ إذا ذُكرا في حديثٍ واحدٍ، أو كانَ ذكرُ أحدهما، وهماً انقلَبَ على أحدِ الرواة، فذكرَ غيرَ المقصود.

٣-ضبطَ الحديثُ ضبطاً كاملاً، ليسْهُلَ قراءةُ النصّ دون الوقوعِ بالخطأ في بعض ألفاظه. واعتُنيَ بترقيمه، ورُقِّمت الأحاديث بناءً على نسخة عالم الكُتُب، لأنِّي كنتُ فيما سَبَقَ قد عملتُ فهرساً لمشايخ أحمد وابنه، كما قَدْ شرفتُ بكتابة مقدمة لها، بإيحاء من الأستاذ نزيه بعلبكي حفظه الله، فجاءَت في أكثرَ من ثمان مئة صفحة ولم أُتمَّها، فدفعتُها إليه دون فصول كنُت أنوي أن أكْتُبَ فيها، لأنَّ وقتي آنَذاكَ كانَ قصيراً، ومثلُ هذا الموضوع يحتاجُ أشْهُراً بلْ سَنَوات، فكتبتُ ما قُدِّرَ لي أن أكتُبَ، وأرجَأتُ الباقي لمناسبةٍ أُخرى إن شاء الله تعالى.

وما هذه النسخة التي أُقدِّمُها إلاَّ نواةً لتحقيق علميٍّ سأقومُ به فيه بعدُ، أُقَدِّمُها ابتداءً إلى أنْ يَحينَ وقتُ الاعتناءِ به، والحكم على أحاديثه بدقَّة. ولعلَّ ذلك يكونُ قريباً.

وقَدَّمْتُ مثالاً على ذلك في مسند أبي بكر، فَخَرَّجتُ الحديثين الأوَّلين، وأشرتُ في بقية أحاديثه الإحالات التي ينبغي أن تكونَ، ومشيتُ في المسند شوطاً، لكنْ لم يتمَّ معي إلى الآن، وطريقة الإحالات هي: ذكر جميع الأطراف في المسند عند الحديث الأول منها، وذكر تلميذ الراوي المتفق عليه بين الطرفين، وذكر نسبة الأطراف المذكورة إلى الطرف الأول، فإذا كان الطرف الآخر بلفظ الأول رمز له: (ل)، وإذا كانَ معناه: (م)، وإذا كانَ فيه زيادة على الأول: (ز)، وإذا كانَ مطولاً: (ط)، وإذا كانَ مختصراً: (خ)، وإذا كانَ فيه زيادة في الأثر: (ث)، وإذا كان محالاً وذُكر قطعةٌ منه: (لق)، وإذا كانَ محالاً ولم يُذكر من الحديث شيءٌ: (لم). كما قد ذُكر تخريج البخاري ومسلم عند كُلٍّ منها.

وفي هذا من الفوائد ما لا يَخْفى، من حصول الطالب على الفائدة في أقصر وقت مُمكن، بدلَ أن يُقَلِّبَ صفحاتِ المسند، أو أن يراجع الأرقام لمعرفة مَدَى الخلاف في الإسناد والمتن.

٤-وسأنجزُ قريباً كتاباً يُلْحَقُ بهذا العمل، وهو فهرسٌ موسوعيٌّ لمادة «المسند»، إذْ فُصِّلَ الحديثُ الواحدُ المذكورُ في المسند إلى جُمَلٍ مُقَطَّعة، وذُكِرَ منه ما احتملَ أن يكونَ طرفاً لهذا الحديث، ورُتِّبت على حروف الهجاء، فجاءت الأطرافُ في ظَنِّي نحواً من مئة ألف طرف، وهو الفهرسُ الوحيدُ الذي فيه هذه الشمولية. كما أنَّ الفهرس يصلُحُ لطبعات كثيرة إذا ذَكَرَتْ أرقامَ الميمنية عليها. إذْ جعلتُ الفهرس هكذا: طرفُ الحديث أو القطعةُ المختارةُ منه، اسم صاحب المسند الذي ذُكِرَت هذه القطعة فيه، رقم الحديث في هذه الطبعة، رقم الجزء والصفحة من طبعة الميمنية.

٥-ترجمتُ للإمامين أحمد بن حنبل وابنه ترجمتين موجزتين تليانِ هذه التقدمة، والتوسعة في غير هذا المرجع، إن شاءَ الله.

٦- أخرجتُ هذا الكتاب في مجلَّدٍ واحد، معتنىً به فنياً وطباعياً.

وفي آخرِ المطاف لا يسعُني إلاَّ أن أشكُرَ الأستاذ الفاضل موسى أحمد يونس حفظه الله تعالى، على تبنِّيه لهذا المشروع، وإبداءِ الرغبةِ في طباعته، فأشكرُه وأشكرُ مَنْ عاونَني فيه في تصحيحٍ، أو صَفٍّ، أو فهرسةٍ.

وآخرُ دعوانا أنِ الحمدُ لله ربِّ العالمين.

ترجمة

الإمام أحمد بن حنبل

ترجمة الإمام أحمد

١- نسبه: هو الإمامُ، شيخُ الإسلام، أبو عبدالله أحمدُ بن حنبل بن هلال بن أسد بن إدريس الذُّهليُّ الشَّيبانيُّ المروزيُّ ثم البغداديُّ. أحدُ الأئمة الأعلام.

٢- ولادتُه ونشأتُه: وُلدَ في سنة (١٦٤) في شهر ربيع الآخر، وقيل في الأوَّل، وجيءَ به حَمَلاً من مَرْو، فَتُوفِّيَ أبوه محمد شاباً ابنَ ثلاثين سنة؛ فَولِيَتْ رعايته أمُّه.

٣- صفتُه: كانَ شيخاً مخضوباً طوالاً أسمرَ شديدَ السُّمرة، كما قالَ ابنُ ذريح العُكبريُّ.

وقال المرُّوذيُّ: رأيتُ أبا عبدالله إذا كانَ في البيت عامةُ جلوسه متربعاً خاشعاً، فإذا كانَ برآ لم يتبيَّن منه شدةُ الخُشُوع، وكنتُ أدخُلُ والجزءُ في يده يقرأُ.

٤- طلبُه للعلم: وطلبَ الحديثَ في سنة (١٧٩)، وهو ابنُ ستَّ عشرةَ سنة.

ورَحَلَ إلى الكوفة سنة (١٨٣) بعدَ أن عكفَ على هُشيم إلى وفاته، ثم دخل البصرةَ، ومكةَ، والمدينة، واليمن، والجزيرةَ، والشام.

٥- شيوخُه: إسماعيلُ بن إبراهيم بن مقْسَمْ الأسديّ، المعروف بابن عُلية (ت١٩٣)، وبَهْزُ بنُ أسد العَمِّيُّ أبو الأسود البَصْريُّ (ت بعد ٢٠٠)، وحجَّاجُ بن محمد المصِّيصي الأعورُ (ت٢٠٦)، والحسنُ بن موسى الأشْيَبُ أبو عليّ البغداديُّ (ت٢٠٨)، وسفيانُ بن عُيينة بن أبي عمران الهلالي الكوفي نزيل مكة (ت١٩٨)، وعبدُ الرحمن بن مَهْدي بن حسّان أبو سعيد البصريّ اللؤلؤيُّ (ت١٩٨)، وعبدُ الرزاق بن همام بن نافع الحِمْيريُّ، مولاهم أبو بكر الصنعانيُّ (ت٢١١)، وعبدُالله بن نُمَيْر الهَمْدانيُّ أبو هشام الكوفي (ت١٩٩)، وعَفّان بنُ مسلم بن عبد الله الصَّفَّار أبو عثمان البصريُّ نزيل بغداد (ت٢١٩)، والفضلُ بنُ دُكين أبو نُعيم المُلائي الكوفيُّ (ت. ٢٤)، ومحمدُ بن جعفر الهُذَلي مولاهم أبو عبدالله البصري المعروف بغُنْدَر (١٩٢) أو بعد، ومحمد بنُ خازم أبو معاوية الضَّرير الكوفيُّ (ت١٩٥)، ومُظَفَّرُ بنُ مُدرك أبو كامل البغداديُّ (ت٢٠٧)، وهاشم بن القاسم بن مسلم أبو النضر الليثيُّ البَغْداديُّ (٢٠٥)، وهُشيم بن بَشير بن القاسم بن دينار السُّلمي أبو معاوية الواسطيُّ (ت١٨٣)، ووكيع بن الجَرّاح بن مَليح الرُّؤاسيُّ أبو سفيان الكوفيُّ (ت١٩٦)، ويحيى بن سعيد بن فُروخ القَطَّان التميميُّ أبو سعيد البَصريُّ الأحول (ت١٩٨)، ويعلى بن عُبيد بن أبي أُمية الإيادي أبو يوسف الطَّنافسيُّ الكوفيُّ (ت٢٠٩)، وآخرون.

٦- تلامذتُه: البُخاريُّ، ومُسْلمٌ، وأبو داودَ، وإبراهيمُ بن إسحاق الحربيُّ، وأبو بكر أحمد بن محمد بن هانيء الأثرمُ الطائيُّ، وإسحاقُ بن منصور الكَوْسَجُ، وبَقيُّ ابن مَخْلَد الأندلسيُّ، والحسنُ بن الصباح البَزّارُ، وابنُ عَمِّه حَنْبل بنَ إسحاق بن حنبل، وابنُه: صالحُ بن أحمد بن محمد بن حَنْبَل، وعباسُ بن محمد الدُّوريُّ، وابنُه: عَبدُ الله بن أحمد بن حنبل، وأبو بكر عبدُ الله بن محمد بن أبي الدُّنيا، وأبو زُرْعَةَ عبدُ الرحمن بن عَمرو الدِّمشقيُّ، وأبو الحسن عبدُ الملك بن عبد الحميد المَيْمُونيُّ، وأبو زُرْعَةَ عُبيدُ الله بن عبدالكريم الرازيُّ، وعثمانُ بن سعيد الدَّارميُّ، وعليُّ بن المَدْينيِّ ومات قبله، وأبو حاتم محمدُ بن إدريس الرازيُّ، ومحمدُ بن عُبيد الله بن المُنادي، ومحمدُ بن يحيى ابن عبدالله الذُّهليُّ، ويعقوبُ بن سُفيان الفارسيُّ، ويعقوبُ ابن شَيْبَةَ السَّدُوسيُّ، وآخرون.

٧- حفظُه: قالَ عبدُالله بن أحمد: قالَ لي أبو زُرعة: أبوك يحفظ ألفَ ألف حديث، فقيلَ لهُ: وما يُدريك؟ قالَ: ذاكرتُه فأخذتُ عليه الأبواب.

قالَ الذهبي (في السير ١١/ ١٨٧): فهذه حكايةٌ صحيحةٌ في سعة علم أبي عبدالله، وكانوا يَعُدُّونَ في ذلك المكرَّر، والأثر، وفتوى التابعيِّ، وما فُسِّرَ، ونحو ذلك، وإلاَّ فالمتونُ المرفوعة القوية لا تبلغُ عُشْرَ مِعْشَار ذلك.

٨- ما قُدِّر من كتبه يومَ مات: قالَ أبو زُرعة: حُزِرَتْ كتبُ أحمد يومَ ماتَ، فبلغت اثني عشرَ حِمْلاً

وعدْلاً، ما كانَ على ظَهْرِ كتاب منها حديث فلان، ولا في بطنه حدثنا فلان، كل ذلك كانَ يحفَظُه.

٩- علمُه وفقهُه: قالَ إبراهيمُ الحَرْبيُّ: رأيتُ أبا عبدالله كأنَ الله جمعَ له علم الأوَّلين والآخرين.

وقال ابو بكر الخَلاَّلُ: كانَ أحمدُ قد كتبَ كُتُبَ الرأي وحَفِظَها، ثم لم يلتفتْ إليها.

١٠- استفادةُ مشايخه من علمه: قالَ ابنُ أبي حاتم: سمعتُ أبي يقولُ: كانَ أحمد بن حنبل بارعَ الفهم لمعرفة الحديث بصحيحه وسقيمه، وتعلَّمَ الشافعيُّ أشياءَ من معرفة الحديث منه، ، وكانَ الشافعيُّ يقولُ لأحمدَ: حديثُ كذا وكذا قويُّ الإسناد محفوظ؟ فإذا قالَ أحمد: نعم، جعلَه أصلاً وبنى عليه.

١١- تحديثُه لله تعالى: قالَ يحيى بن معين: ما رأيتُ من يُحَدِّثُ لله إلاَّ ثلاثةً: يَعْلى بنَ عُبيد، والقَعْنَبيَّ، وأحمدَ بن حنبل.

١٢- تصدُّرُه للفتوى: قالَ عبدُ الله بن أحمد: سمعتُ نوحَ بنَ حَبيب القومسيَّ يقولُ: رأيتُ أحمدَ بن حنبل في مسجد الخَيْف سنةَ ثمان وتسعين وابنُ عُيينة حيٌّ، وهو يُفتي فتوى واسعة، فسلَّمتُ عليه.

١٣- الإمامُ محدِّثاً فقهياً: قالَ ابنُ عقيل: من عَجيب ما سمعتُه عن هؤلاء الأحداث الجُهَّال أنَّهم يقولون: أحمدُ لَيس بفقيه، لكنَّه محدِّثٌ. قال: وهذا غايةُ الجَهْل، لأن له اختيارات بناها على الأحاديث بناءً لا يعرفُه أكثَرُهم، ربما زادَ على كبارهم.

١٤- قراءَتُه الحديث من كتبه: قالَ ابنُ حاتم: حدثنا الحسينُ بن الحسن الرازي قال: سمعتُ عليَّ بنَ المديني يقول: ليس في أصحابنا أحفظُ من أبي عبدالله أحمدَ بن حنبل، وبلغني أنه لا يُحَدِّثُ إلاَّ من كتاب، ولنا فيه أُسوةٌ حسنةٌ.

١٥- تغليظُه على مَنْ كتبَ مثالبَ الصحابة: قالَ أبو بكر المرُّوذي لأبي عبدالله: إن قوماً يكتبون هذه الأحاديث الردئية في أصحاب رسول ﷺ، وقد حَكَوْا عنك أنَّك قلتَ: أنا لا أُنكرُ أن يكونَ صاحبُ الحديث يكتُبُ هذه الأحاديث يعرفُها، فَغَضب وأنكرَه إنكاراً شديداً، وقال: باطلٌ، معاذَ الله، أنا لا أُنكرُ هذا؟ لو كانَ هذا في أفناء الناس لأنكرتهُ، فكيفَ في أصحاب محمد ﷺ. وقال: أنا لم أكتُب هذه الأحاديث، قلت لأبي عبدالله: فمن عرفته يكتب هذه الأحاديثَ الرديئة ويجمعُها، أيُهْجَرُ؟ قال: نعم يستاهل صاحبُ هذه الأحاديث الردئية الرجمَ.

١٦- فتواه بحرق الأحاديث الردئية: يرى الإمامُ أحمد رحمه الله أن تُحْرَقَ أحاديثُ الكذَّابين والضعفاء المتروكين، فكثيراً ما نجدهُ يضربُ على أحاديثهم ويقول: مَزِّقنا حديثه.

١٧- موقفهُ من الذي يُجرونَ الدماءَ بينَ المسلمين: قالَ مُهَنَّا: سألتُ أحمدَ عن عمر بن سعد، فقالَ: لا ينبغي أن يُحدَّثَ عنه. قلت: مَنْ هو؟ قال: أخو عامر بن سعد وأخو مُصْعَب بن سعد. قلت: لمَ؟ قالَ: لأنه صاحبُ الجيوش، وصاحبُ الدماء. قلتُ له: بلغني عن يحيى بن سعيد أنه قالَ: كانَ عمرُ بن سعد لا يُعتمدُ عليه.

وقالَ: سألتُ أحمدَ عن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان، قالَ: هو فعلَ بالمدينة ما فَعَلَ، قلتُ: وما فَعَلَ؟ قالَ: قتل بالمدينة من أصحاب النبيِّ ﷺ وفَعَلَ. قلتُ: وما فَعَلَ؟ قال: نَهَبَها. قلت: فَيُذْكَرُ عنه الحديثُ؟ قال: لا يُذْكَرُ عنه الحديث ولا ينبغي لأحد أن يكتُبَ عنه حديثاً. (السنة ٨٤١، ٨٤٥).

١٨- موقفُه من أصحاب الأهواء: قال أحمدُ بنُ شهاب الإسفراييني: سمعتُ أحمدَ بنَ حنبل وسُئل عمَّن نكتبُ في طريقنا؟ فقال: عليكمُ بهنَّاد، وبسفيان بن وكيع، وبمكة ابنُ أبي عمر. وإيَّاكم أن تكبوا، يعني عن أحد من أصحاب الأهواء، قليلاً ولا كثيراً، عليكمُ بأصحاب الآثار والسُّنن.

١٩- نَهْيُهُ عن وَضْعِ الكتب: قال عبدُ الله بن أحمد (في مسائله ١٥٨٢): سمعتُ أبي وذكرَ وضعَ الكتب. فقالَ: أكرهُها، هذا أبو حَنيفة وضَعَ كتاباً، فجاءَ أبو يوسف

ووَضَعَ كتاباً، وجاءَ محمدُ بن الحسن فوضَعَ كتاباً، فهذا لا انقضاءَ له، كُلَّما جاءَ رجلٌ وَضَعَ كتاباً، وهذا مالك وَضَعَ كتاباً، وجاءَ الشافعيُّ أيضاً، وجاءَ هذا يعني -أبا ثَوْر- وهذه الكتبُ وضعُها بدعةٌ، كلَّما جاءَ رجلٌ وَضَعَ كتاباً، ويترك حديثَ رسولِ الله ﷺ وأصحابه، أو كما قالَ أبي هذا ونحوَه.

٢٠- موقفُه من الأسماء والصفات: قالَ حنبلُ بنُ إسحاقَ: سألتُ أبا عبدالله عن الأحاديث التي تُروى عن النبيِّ ﷺ: «إن اللهَ ينزلُ إلى سماء الدنيا»، فقال: نؤمنُ بها ونُصَدِّقُ بها ولا نَرُدُّ شيئاً منها، إذا كانت أسانيدَ صحاحاً ولا نَرُدُّ على رسولِ اللهﷺ قولَه، ونعلَمُ أنَّ ما جاءَ به حَقّ. (السير)

٢١-تحرُّجُه من الإجابة في بعض المسائل: قالَ عبدُ الله بن أحمد في «مسائله» (١٥٨٣): كنتُ أسمعُ أبي كثيراً يسألُ عن المسائل، فيقول: لا أدري، وذلك إذا كانت مسألة فيها اختلافٌ، وكثير مما كانَ يقولُ: سَلْ غيري، فإنْ قيلَ له: مَنْ نسألُ؟ يقول: سَلُوا العُلماءَ، ولا يكادُ يُسَمِّي رجلاً بعينه.

٢٢- تحرُّجُه في تصحيح بعض الأحاديث أو القول بها: قال عبدُ الله في «المسائل ١٢٥٨»: سألتُ أبي: هل تحرمُ المصةُ والمصتان؟ قال: لا اجترىءُ عليه. قلت: إنَّها أحاديث صحاح؟ قال: نعم، ولكن أجبُنُ عنها.

٢٣- موقفُه من طلب الطرق الضعيفة للحديث: قالَ أبو داود في (مسائله: ص٢٨٢): قال أحمد: حُدِّثنا من ثلاثينَ وجهاً أحاديثَ ضعيفة، وجَعَلَ يُنكر طلبَ الطرقِ نحوَ هذا. قال: شيءٌ لا ينتفعون به أو نحو هذا الكلام.

٢٤-قالَ عبدُ الله بنُ أحمد في «المسائل ١٥٨٧»: سمعتُ أبي يقولُ: ما يدعي الرجلَ فيه الإجماعَ، هذا الكذبُ، مَن ادَّعى الإجماعَ فهو كَذبٌ، لعلَّ الناسَ قد اختلفوا. هذا دعوى بشر المريسي والأصَمِّ، ولكن يقول: لا يعلم، الناس يختلفون، أولم يبلُغْهُ ذلك ولم يَنْتَهِ، فيقول: لا يعلَمُ، الناسُ اختلفوا.

٢٥- تعظيمُ مشايخه له: قالَ وكيعٌ وحفصُ بن غياث: ما قدمَ مثلُ ذاك الفتى، يعنيان أحمد بن حنبل.

وقالَ يحيى بن آدمَ: أحمدُ بنُ حنبل إمامُنا.

قالَ محمد بن يحيى بن القطان: رأيتُ أبي مكرِّماً لأحمد بن حنبل، لقد بذلَ له كُتُبَه، أو قال: حديثَه.

وقالَ الهيثمُ بن جميل الحافظُ: إنْ عاشَ أحمدُ سيكونُ حُجَّةً على أهلِ زمانه.

وقالَ أحمد: قال الشافعيُّ: يا أبا عبدالله: إذا صَحَّ عندكم الحديثُ فأخبرونا حتى نرجعَ إليه، أنتم أعلمُ بالأخبار الصِّحاح منّا.

٢٦- تعظيمُ أقرانه له: قالَ عبدُ الله بنُ أحمد: رأيتُ كثيراً من العُلماء والفُقهَاء والمُحَدِّثينَ وبني هاشم وقريش والأنصار، يُقَبِّلونَ أبي، بعضُهم يدَه وبعضُهم رأسَه، ويُعَظِّمونَه تعظيماً لم أرَهُم يفعلون ذلك بأحدٍ من الفُقهاء غيره. ولم أرَه يشتهي ذلك.

٢٧- تعظيم تلامذته له: قالَ ابنُ أبي حاتم: سألتُ أبي عن علي بن المديني وأحمد بن حنبل أيُّهما أحفظ؟ فقال: كانا في الحفظ متقاربين، وكانَ أحمدُ أفقهَ، إذا رأيتَ مَنْ يُحبُّ أحمدَ فاعلَمْ أنَه صاحبُ سُنَّة.

وقال ابن خُزيمة: سمعتُ محمدَ بنَ سحتويه، سمعتُ أبا عُمير بن النحَّاس الرَّملي وذكرَ أحمدَ بن حنبل، فقالَ: رحمه الله، عن الدنيا ما كانَ أصبرَه وبالماضين ما كانَ أشبَهَه، وبالصالحين ما كانَ ألحقَه، عُرِضت له الدنيا فأباها، والبِدَعُ فنفاها.

٢٨- تعظيمُ غير المسلمين له: قال المرُّوذيُّ: رأيتُ طبيباً نصرانياً خَرَجَ من عند أحمدَ ومعَه راهبٌ، فقالَ: إنَّه سألني أنْ يجيءَ معي ليرى أبا عبدالله.

٢٩- هجرانُ مبغضيه لفسقه: قالَ سفيان بن وكيع: أحمد بن حنبل محنةٌ، ومَنْ عابَ أحمدَ فهو فاسقٌ. «ابن عساكر».

وقالَ أبو جعفر محمدُ بنُ هارون المخرّمي المعروفُ بالفَلاّس يقولُ: إذا رأيتَ الرجلَ يقعُ في أحمدَ بن حنبلٍ فاعلَمْ أنَّه مبتدعٌ ضَالٌّ.

٣٠- زواجه: قالَ أحمد: تزوجْتُ وأنا ابنُ أربعين سنة، فرَزَقَ اللهُ خيراً كثيراً.

قيل: كانت والدةُ عبد اله عَوْراءَ، وأقامَتْ معَه سنينَ.

٣١- أولادُه: كان أسنَّ بني أحمد بن حنبل صالحٌ، فَوليَ قضاءَ أصبهانَ، وماتَ بها سنة خمس وستين ومئتين عن نيف وستين سنة.

وأمَّا الولدُ الثاني فهو الحافظ أبو عبد الرحمن بن عبداله بن أحمد، راويةُ أبيه، من كبار الأئمة، ماتَ سنةَ تسعين ومئتين عن سبع وسبعين سنة.

والولدُ الثالثُ سعيدُ بنُ أحمد، فهذا وُلدَ لأحمد قبلَ موته بخمسين يوماً، فكبر وتفقَّهَ، وماتَ قبلَ أخيه عبد الله.

وأمَّا حَسَنٌ ومحمدٌ وزينبُ، فلم يُعلَم شيءٌ من أحوالهم، وانقطعَ عَقبُ أبي عبدالله فيما نعلمُ.

٣٢- عملُه: كانَ أحمدُ رحمه الله قد خَلَّفَ له أبوه طرزاً وداراً يسكُنها، وكان يكري تلك الطَّرزَ ويتعفَّفُ بكرائها عن الناس.

وكانَ ربَّما احتاجَ فَنَسَخَ بأجرة، وأعوزَتْهُ النفقةُ في سفرِه فأكرى نفسَه من الجمالين، وعَمِلَ التِّكك.

٣٣- مساعدةُ زوجته له: قالَ صالحُ بنُ أحمد: قال لي أبي: كانت والدتُك في الظَّلام تغزلُ غَزْلاً دقيقاً، فتبيعُ الأستار بدرهمين أقلَّ أو أكثر، فكان ذلك قوتَنا.

٣٤- إباؤُه المالَ من غير عمله: وقالَ الخلاَّلُ: حدثنا الرَّماديُ، سمعتُ عبدَ الرزاق، وذكرَ أحمدَ بنَ حنبل، فدَمَعَت عيناه، فقالَ: بلغني أنَّ نفقتَه نَفدَتْ، فأخذْتُ بيده، فأقمتُه خلفَ الباب وما معنا أحدٌ، فقُلتُ له: إنَّه لا تجتمعُ عندنا الدنانير، إذا بعْنا الغلَّةَ، أشغلناها في شيء، وقد وجدتُ عند النساء عشرةَ دنانير فخُذْها، وأرجو أن لا تنفقَها حتى يتهيَّأ شيءٌ.

فقال لي: يا أبا بكر، لو قَبِلْتُ من أحد شيئاً، قَبِلْتُ منك.

٣٥- زهدُه: وقال المرُّوذيُّ: لم أرَ الفقيرَ في مجلس أعَزَّ منه في مجلس أحمدَ، كانَ مائلاً إليهم، مقصِّراً عن أهل الدنيا، وكانَ فيه حلْمٌ، ولم يكن بالعَجول، وكانَ كثيرَ التواضُع تعلوه السَّكينةُ والوقارُ، وإذا جلسَ في مجلسه بعدَ العصر للفُتيا لا يتكلَّمُ حتى يُسأل، وإذا خَرَجَ إلى مسجده لم يتصدَّر.

٣٦- كراهيتُه الشهرةَ والثناءَ: قالَ المرُّوذيُّ: قال أبو عبدالله: أُريدُ أن أكونَ في شعْب بمكةَ حتى لا أُعرفَ، قد بُليتُ بالشُّهرة، إنِّي أتمنَّى الموتَ صبَاحاً ومساءً.

وقالَ رجلٌ: رأيتُ أثَرَ الغَمِّ في وجه أبي عبدالله وقد أثنى عليه شَخْصٌ.

٣٧- ورعه: وقالَ المرُّوذيُّ: سمعتُ أبا عبدالله ذكرَ أخلاقَ الوَرعين، فقال: أسألُ اللهَ أن لا يمقتنا، أين نحنُ من هؤلاء؟!

٣٨- تواضعه: قالَ ابنُ المنادي: عن جدِّه أبي جعفر قال: كانَ أحمدُ من أحيى الناس وأكرمهم وأحسنهم عشرةً وأدباً، كثيرَ الإطراق، لا يُسْمَعُ منهُ إلاَّ المذاكرة للحديث، وذكرُ الصالحين في وَقار ولفظ حسن.

٣٩- حسن خلقه: وقالَ الميمونيُّ: كانَ أبو عبدالله حَسَنَ الخُلُق، دائمَ البِشْر، يحتملُ الأذى من الجار.

٤٠- حلمه: قالَ أبو بكر المرُّوذيُّ: كانَ ابو عبدالله لا يجهَلُ، وإنْ جُهِلَ عليه حَلُم واحتملَ، ويقولُ: يكفي الله، ولم يكن بالحَقود ولا العَجول، كثيرَ التواضُع، حسنَ الخُلُق، دائمَ البشر، لينَ الجانب، ليس بفَظٍّ، وكانَ يُحبُّ في الله ويُبغضُ في الله، وإذا كانَ في امر من الدين اشتَدَّ له غضبُه، وكانَ يحتملُ الأذى من الجيران.

٤١- لا يحب الفراق: قالَ علوانُ بنُ الحسين: سمعتُ عبدَالله بنَ أحمد، قالَ: سُئلَ أبي: لِمَ لا تصحبُ النَّاس؟ قال لوحشة الفراق.

٤٢- طعامه : قالَ صالحُ بن احمد : ربَّما رأيت أبي يأخُذُ الكسَرَ ، ينفُضُ الغبُار عنها ويُصَيِّرها في قصعة ، ويَصبُّ عليها ماءً ، ثم يأكُلُها بالملح . وما رأيتُه اشترى رُمَّاناً ولا سَفَرجلاً ولا شيئاً من الفاكهة إلاَّ أن تكون بطِّيخَةً فيأكُلَها بخبزٍ وعنباً وتمراً .

٤٣-لباسُه: قالَ حمدانُ بنُ عليّ: لم يكن لباسُ أحمدَ بذاك ، إلا أنَّه قُطنٌ أبيضُ . وقالَ الفضلُ بنُ زياد : رأيتُ على أبي عبدالله في الشتاء قميصين وجُبَّةً مُلَوَّنَةً بينَهما ، وربَّما قميصاً وفروا ثقيلاً . ورأيتُه عليه عمامةً فوقَ القَلنسوة ، وكساءً ثقيلاً ، فسمعتُ أبا عمران الوركانيَّ يقولُ له يوماً : يا أبا عبد الله ، هذا اللباسُ كُلُّه؟ فضَحكَ . ثم قالَ : أنا رقيقٌ في البَرْدِ ، وربَّما لبسَ القلنسوةَ بغير عمامةٍ .

٤٤-عبادتُه: قالَ عبدُ الله بن أحمد : كانَ أبي يُصَلِّي في كُلِّ يوم وليلة ثلاثَ مئة ركعة ، فلمَّا مَرِضَ من تلك الأسواط أضعَفَتْه ، فكانَ يُصلي كُلَّ يومٍ وليلةٍ مئةً وخمسين ركْعةً .

٤٥-حَجُّه: قالَ صالحُ بنُ أحمد : قال أبي : حَجَجْتُ خمسَ حِجَجٍ ، منها ثلاثُ حِجَجٍ راجلاً أنفقتُ في إحدى هذه الحِجَجِ ثلاثين درْهماً .

٤٦- تبرُّكه بآثار النبي ﷺ: قالَ عبدُ الله بن أحمد : رأيتُ أبي يأخذُ شعرةً من شعر النبي ﷺ ، فيضَعُها على فيه يُقَبِّلُها ، وأحسبُ أنِّي رأيتُه يَضَعُها على عينه ، ويَغْمسُها في الماء ويشربُه يستشفي به .

٤٧-أدبُه في القيام: رأيتُ أبا عبدالله إذا أرادَ القيامَ قالَ لجلسائه : إذا شئْتُم .

٤٨-أدبُه في بيته: قالَ عبدُ الله بنُ أحمد : كانَ أبي إذا أتَى البيتَ من المسجد ، ضَرَبَ برِجْلِه ، حتى سمعوا صَوْتَ نَعْلِه ، وربَّما تنحنَحَ ليعلموا به .

٤٩-أدبُه في إعطاء الأجْر: قالَ المرُّوذيُّ : رأيتُ أبا عبدالله قد ألقى لِخَتَّانٍ درهمين في الطَّسْتِ .

٥٠-قصتُه في أيام المحنة: قالَ الذهبيّ كان الناسُ أمة واحدة ، ودينُهم قائماً في خلافة أبي بكر وعمر . فلما استُشهد قُفْلُ بابِ الفتنة ﷺ ، وانكسر الباب ، قام رؤوس الشر على الشهيد عثمان حتى ذُبحَ صبراً . وتفرقت الكلمةُ وتمت وقعةُ الجمل ، ثم وقعةُ صفّين . فظهرت الخوارج ، وكفَّرت سادة الصحابة ، ثم ظهرت الروافض والنواصب .

وفي آخر زمن الصحابة ظهرت القَدَرِيَّةُ ، ثم ظهرت المعتزلةُ بالبصرة ، والجهمية والمجسِّمة بخُراسان في أثناء عصر التابعين مع ظهور السنة وأهلها إلى بعد المئتين ، فظهر المأمون الخليفةُ وكان ذكياً متكلماً ، له نَظَرٌ في المعقول فاستجلب كتبَ الأوائل ، وعرَّب حكمة اليونان ، وقام في ذلك وقعد ، وخبَّ ووضع ، ورفعت الجَهميةُ والمعتزلةُ رؤوسها ، بل والشيعة ، فإنه كان كذلك . وآل به الحالُ إلى أن حمل الأمة على القول بخلق القرآن ، وامتَحنَ العُلماءَ ، فلم يُمْهَلْ . وهَلَكَ لعامه ، وخلَّى بعده شرّاً وبلاءً في الدين . فإن الأمة ما زالت على أن القرآن العظيم كلام الله تعالى ووحيُه وتنزيلُه ، لا يعرفون غيرَ ذلك ، حتى نبغ لهم القولُ بأنه كلام الله مخلوق مجْعول ، وأنه إنما يضاف إلى الله تعالى إضافة تشريف ، كبيت الله ، وناقة الله . فأنكر العلماءُ . ولم تكن الجهمية يَظهرون في دولة المهدي والرشيد والأمين فلما وَلِي المأمون ، كان منهم ، وأظهر المقالة .

روى أحمد بن إبراهيم الدَّرْوقي ، عن محمد بن نوح : أن الرشيد ، قال : بلغني أن بشْرَ بن غياث المريسي ، يقول : القرآن مخلوق ، فَلِلّه عليَّ إن أظفرَني به ، لأقتلنَّه . قال الدورقي : وكان متوارياً أيام الرشيد فلما مات الرشيد ، ظَهَرَ ودعا إلى الضلالة .

قلتُ: ثم إن المأمون نظر في الكلام، وناظر، وبقي متوقفاً في الدعاء إلى بدعته.

قال أبو الفرج بن الجوزي: خالطه قوم من المعتزلة، فحسَّنوا له القول بخلق القرآن، وكان يتردد ويراقب بقايا الشيوخ، ثم قوي عَزْمُه، وامتحنَ الناسَ.

روى الخطيبُ أنَّ ابنَ أكثمَ قال: قال لنا المأمون: لولا مكانُ يزيدَ بنِ هارونَ، لأظهرتُ أنَّ القرآن مخلوق فقال بعضُ جلسائه: يا أمير المؤمنين، ومَن يزيد حتى يُتَّقى؟ فقال: ويحَك! إني أخاف إن أظهرتهُ فيردُّ عليَّ يختلف الناسُ، وتكون فتنةٌ، وأنا أكرهُ الفتنةَ.

٥١-من مقولاتِ أحمدَ في الإيمانِ وخلقِ القُرآن: قال أبو داود: سمعت أحمدَ بنَ حنبل، يقول: الإيمان قولٌ وعمل، يزيدُ وينقص، البِرُّ كلُّه من الإيمان، والمعاصي تنقصُ الإيمان.

وقال إسحاقُ بنُ إبراهيم البَغَوي: سمعتُ أحمدَ يقولُ: من قال: القرآنُ مخلوقٌ فهو كافرٌ. وسمع سَلَمةُ بن شَبيب أحمدَ يقول ذلك، وهذا متواتر عنه.

وقال إسماعيل بن الحسن السراج: سألتُ أحمدَ عمَّن يقول: القرآنُ مخلوقٌ، قال: كافر، وعمَّن يقول: لفظي بالقرآن مخلوق، فقال: جهمي.

٥٢-موقفُه من أهل الكلام: وقالَ المرُّوذي: سمعتُ أبا عبدالله، يقول: من تعاطى الكلام لا يفلح، من تعاطى الكلام، لم يخلُ من أن يتَجَهَّم.

وقال حنبل: سمعتُ أبا عبدالله، يقول: من احبَّ الكلامَ لم يُفلح، لأنه يَؤولُ أمرُهم إلى حَيْرة. عليكم بالسُّنَّة والحديث، وإيَّاكم والخوضَ في الجدال والمراء، أدركْنا الناس وما يعرفُون هذا الكلام، عاقبةُ الكلام لا تؤول إلى خير.

٥٣-انقطاعُه عن التحديث إلى أنْ مات: قالَ أبو عبدالله البوشَنْجي: حدَّثَ أحمدُ ببغداد جَهْرةً حينَ ماتَ المعتصمُ، فرجعتُ من الكوفة، فأدركتُه في رجب سنة سبع وعشرين وهو يُحَدِّثُ، ثم قَطَعَ الحديثَ لثلاث بَقِينَ من شعبانَ بلا منع، بل كتبَ الحسنُ بنُ عليٍّ بن الجعد قاضي بغداد إلى ابن أبي دُواد: إنَّ أحمدَ قد انبسطَ في الحديث، فبلغ أحمدَ، فقطع الحديثَ وإلى أنْ تُوُفِّيَ.

٥٤-مرضُه وموتُه: قالَ صالحُ بن أحمد: كانَ أولُ ربيع الأول من سنة إحدى وأربعين ومئتين حُمَّ أبي ليلة الأربعاء، وباتَ وهو محمومٌ، يتنفَّس تنفُّساً شديداً، وكنتُ قد عرفتُ علَّتَه، وكنتُ أُمَرِّضُه إذا اعتَلَّ واجتمعت عليه أوجاعُ الحصر، وغيرُ ذلك، ولم يزل عقلُه ثابتاً، فلمَّا كانَ يومُ الجمعة لاثنتي عشرةَ خَلَتْ من ربيع الأول لساعتين من النهار تُوفي.

٥٥-تكفينُه: قالَ صالحُ بنُ أحمد: لم يحضُر أبي وَقْتَ غَسْله غَريبٌ، فأردنا أنْ نكَفِّنَه، فغلبنَا عليه بنو هاشم، وجعلوا يبكونَ عليه، ويأتون بأولادهم فيُكَوِّنَهم عليه ويُقَبِّلونَه، ووضعناهُ على السرير وشددنا بالعمائم.

٥٦-الصلاةُ عليه: قالَ صالح: وَجهَ ابنُ طاهر إليَّ: مَنْ يُصلي على أبي عبدالله؟ قلتُ: أنا، فلمَّا صِرْنا إلى الصحراء، إذا بابنِ طاهر واقف، فخطا إلينا خطوات وعزَّانا، ووُضع السريرُ، فلمَّا انتظرتُ هُنَيَّة، تقدمتُ، وجعلنا نُسَوِّي الصُّفوفَ، فجاءَني ابنُ طاهر، فقبضَ هذا على يدي، ومحمدُ بنُ نصر على يدي، وقالوا: الأميرُ، فمانَعتُهم فنحَّاني وصلى هو، ولم يَعْلَم الناسُ بذلك. فلمَّا كانَ في الغَد عَلِموا، فجعلوا يجيئونَ، ويُصَلُّونَ على القبر، ومَكَثَ الناسُ ما شاء الله، يأتونَ، فيُصَلُّون على القبر.

٥٧-كتُبه: تُذكَرُ له كتبٌ كثيرةٌ، أغلبُها مفقودٌ، وبعضُها لا تصحُّ نسبتُها إليه، والآخرُ عليه المُعَوَّلُ ويمكنُ تقسيمُها كالآتي:

الأول: كتبٌ ثبتَتْ إليه:

١-((المسند)): وهو الكتابُ الضَّخْمُ الذي بينَ أيدينا، وفيه قريبٌ من الثلاثين ألفاً من الأحاديث. وقد طُبِعَ مِراراً.

٢-((الأشربة)): وقد طُبِعَ غيرَ مرة. وهو من رواية عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغويّ ابن بنت أحمد بن منيع البغدادي. قالَ: حدثنا أبو عبدالله أحمدُ بن محمد بن حنبل سنة ثمان وعشرين ومئتين من كتابه قال. وقد ذكره الإشبيلي في «فهرسته» ص٢٦٢.

٣-((الإيمان)): وهو كتاب قريب في أسلوبه إلى «الأشربة»، كلاهما تُذكَرُ فيه الأحاديثُ والآثارُ سَرْداً، ليس فيه كلام لأحمد إلاَّ الرواية، وما كانَ يرى الفائدةَ في كتب الرأي والتصنيف في غير الحديث والأثر.

قالَ ابنُ حاتم في «الجرح والتعديل» ١/ ٢٠٣: سمعتُ أبي يقولُ: أتيتُ أحمدَ بنَ حنبل في أول ما التقيتُ معه سنة ثلاثَ عشرةَ ومئتين، فإذا قد أخرج معَه إلى الصلاة كتاب الأشربة وكتابَ الإيمان، فصلَّى ولم يسأله أحدٌ، فَرَدَّه إلى بيته، وأتيتُه يوماً آخَرَ، فإذا قد أخرج الكتابين، فظننتُ أنه يحتسبُ في إخراج ذلك، لأنَّ كتابَ الإيمان أصلُ الدين، وكتابَ الأشربة صَرْفُ الناس عن الشَّرِّ، فإنَّ أصلَ كُلِّ شَرٍّ من السكر.

٤-((النوادر)): كتابٌ ذكره عبدُالله بن أحمد عند بعض أحاديث «المسند» على أنَّه كتابٌ لأبيه.

فقالَ عند الحديث رقم (١٧٠٨٣): حدثني أبي أملاه علينا في «النوادر»، قال: كتبَ إليَّ أبو توبةَ الربيعُ بنُ نافعٍ فقالَ عند الحديث رقم (٢١٢٠٦): وهذا الحديثُ لم يُخرجه أبي في «مسنده» من اجلِ ناصح، لأنَّه ضعيفٌ في الحديث. وأملاهُ عليَّ في «النوادر».

قلت: وظاهرُ هذا الكتاب أنه تُذكَرُ فيه الأحاديث الغريبة والفوائدُ، والأحاديثُ التي فيها ضعف ولكن في أسانيدها أو متونها فائدة. ولم أرَ ذكرَ هذا الكتاب عند مَنْ ترجمَ للإمام، فيُستدرَكُ.

الثاني: كتبٌ لابنه عبدالله نُسبت إليه خَطَأً:

٥-((فضائل الصحابة)): وهو مطبوع من رواية أبي بكر القطيعي عن عبدالله بن أحمد، ليس هُناك دليلٌ واحدٌ أنَّه من تصنيف الإمام أحمدَ، ولا نَبَّه أحدُ تلامذته على ذلك، وظاهرُ الكتاب أنَّه من صُنع ابنه عبدالله، رَوَى كثيراً منه عن أبيه لأنَّ أكثرَ سماعِه منه، فظُنَّ لكثرةِ ما فيه من «حدثني أبي» أنَّه لأبيه.

والمذكورُ في «المستدرك» ٣/ ١٥٧: «وأخبرناه أبو بكر القطيعي في «فضائل أهل البيت» تصنيف أبي عبدالله بن حنبل» يؤكِّدُ أنَّ الخطأ قديمٌ. و«فضائل أهل البيت» هو جزءٌ من كتاب «فضائل الصحابة»، ونسبتُه إلى أحمدَ تغليباً، لَمَّا رأوا كثرةَ الحديث عنه في أسانيده. ولا أرى إلاَّ أنه من صنعة عبدالله.

وما هذا الكتابُ إلاَّ ككتاب «السنة» المعروف لعبدالله بن أحمد، ففيه كثيرٌ من مرويَّات أبيه، لكنَّ أباه لم يُصَنِّفْهُ، وإنَّما استخدمَ عبدُالله هذه المرويات في تصنيفه لهذا الكتاب، فروى كمّاً كبيراً عن أبيه، لا على أنَّها من تصنيف أبيه وتبويبه، وإنَّما لأنَّه احتاجَها في تصنيفه، لذا تجدُها في الكتاب في غير انتظام. يُلاحَظُ منها أنَّها جاءَت هكذا من تصنيف عبدالله، واللهُ أعلم.

٦-((الزهد)): وقد طُبع قطعةٌ منه، وفيه كثيرٌ من مرويَّات عبدالله بن أحمد، ولا أُراها في الزيادات عليه، وإنَّما جاءَت من تصنيفه أيضاً، ولو كانَ من تصنيف أحمد، لما احتاجَ عبدُ الله أن يذكُرَ فيه عن أبيه في مواضع متقطعة منه أحاديث بالقراءة عليه، لا بالسماع. ولا يُعترضُ هذا بما في «المسند»، لأنَّها في المسند إمَّا أن تكونَ من الزيادات منه على كتاب أبيه، أو أنَّ أحمدَ سمَّعه كتابَه الأصل وعَلَّمَ له على بعض ما يوضَعُ في المسند، فنقلَه، أي: قريباً من الزيادات. وهذا في «المسند» قليلٌ. في حين أنَّ الأحاديث المذكورة في الزهد عن مرويات عبدالله عن شيوخه كثيرة، يُبعدُ أن تكونَ زيادات، في حين أنها في «المسند» قليلة بالنسبة إليه، فعلمنا أنَّه أرادَ «المسند»، ولم يُرد التصنيفَ، لأنه لم يجمع فيه مروياته، بينما نجدُ في الفضائل، والسنة، والزهد، يتفرَّعُ فيها كثيراً بمروياته، ويتعامَلُ معَ مرويات أبيه على أنَّها من قِبَلِ مشايخه، لذا يروي ويُكثرُ عن كلا الطرفين، أبيه لكثرة روايته عنه ولسماعه منه كثيراً، ومشايخه الآخرين.

الثالث: كتبٌ ذُكرت له، وهي مكذوبةٌ عليه:

٧- ((التفسير))، قيل: إنه يَضُمُّ مئةً وعشرين ألفاً.

قالَ الذهبيُّ في «السير» ١٣/ ٥٢٢: ما زلْنا نسمعُ بهذا التفسير الكبير لأحمد على ألسنة الطَّلَبة، وعُمْدَتُهم حكايةُ ابن المنادي هذه، وهو كبيرٌ قد سَمعَ من جَدِّه وعباس الدُّوريّ، ومن عبد الله بن أحمد، لكنْ ما رأينا أحداً أخبرنا عن وجود هذا التفسير، ولا بعضه ولا كرَّاسة منه، ولو كانَ له جودٌ أو لشيءٍ منه لنَسَخُوه، ولاعتنى بذلك طلبةُ العلم، ولَحصَّلوا ذلك، ولنُقِلَ إلينا، ولاشتُهِرَ، ولتنافسَ أعيانُ البغداديين في تحصيله، ولَنَقَلَ منه ابنُ جرير فمن بعدَهُ في تفاسيرهم. ولا -والله- يقتضي أن يكونَ عند الإمام أحمد في التفسير مئةُ ألف وعشرونَ ألفَ حديث، فإنَّ هذا يكونُ في قدر «مُسْنَده» بل أكثر بالضِّعْف. ثم الإمام أحمد لو جَمَعَ شيئاً في ذلك، لكانَ يكونُ مُنقَّحاً مهذَّباً عن المشاهير، فيصغُرُ لذلك حَجْمُه، ولكانَ يكونُ نحواً من عَشرة آلاف حديث بالجَهْد، بل أقلَّ. ثم الإمامُ أحمد كانَ لا يرى التصنيفَ، وهذا كتابُ المسند له لم يُصَنِّفْهُ هو، ولا رَتَّبه، ولا اعتنى بتهذيبه، بل كانَ يرويه لولده نُسَخاً وأجزاءً، ويأمرُه أنْ ضَعْ هذا في مُسْنَد فُلان، وهذا في مسند فلان. [هذا احتمالٌ واردٌ، ولكن يُعَكِّرُ عليه بعضُ الطرائق المنقول فيها الأحاديث في المسند كما شرحتُ في غير هذا الموضوع، فإنَّها تُشيرُ أنَّ الإمامَ أحمدَ هو الذي نَقَلَ ذلك.

وهذا «التفسير» لا وجودَ له، وأنا أعتقدُ أنَّه لم يكن، فبغدادُ لم تَزَلْ دارَ الخُلفاء، وقُبَّةَ الإسلام، ودارَ الحديث، ومحلَّة السُّنّن، ولم يَزَلْ أحمدُ فيها مُعَظَّماً في سائر الأعصار، وله تلامذةٌ كبارٌ، وأصحابُ أصحاب. وهَلُمَّ جراً إلى... بالأمس، حينَ استباحَها جيشُ المَغُول، وجَرَت بها من الدِّماء سُيولٌ، وقد اشتَهَرَ ببغداد «تفسيرُ ابن جَرير» وتزاحَمَ على تحصيله العُلماء، وسارَت به الرُّكْبان، ولم نعرفْ مثلَه، ولا أُلِّفَ قبلَه أكبرُ منه، وهو في عشرين مجلَّدة، وما يحتملُ أن يكونَ عشرين ألفَ حديث، بل لعلَّه خمسةَ عشرَ ألفَ إسناد، فَخُذْهُ، فعُدّه إن شِئْتَ.

٧-((الردّ على الجهمية)): وهو كتابٌ مطبوعٌ. وهو على خلاف مبدأ الإمام أحمد في التصنيف، بل إنَّ أحمدَ لَما سُئِلَ من قِبَلِ أمير المؤمنين عن القُرآن (فيما ذكر الذهبي في «السير» ١١/ ٢٨١) أجابَ بالقُرآن والأحاديث والآثار سَرْداً ولم يذكرُ من البيان إلاّ كلمات يسيرةً بينَ الآيات للتوضيح؛ على غير الطريقة التي سُلكت في «الردّ على الجهمية».

قال الذهبيُّ ١١/ ٢٨٦ عقب الرسالة التي أُرسلت إلى أمير المؤمنين: فهذه الرسالةُ إسنادُها كالشمس، فانظُر إلى هذا النَّفَس النورانيّ، لا كرسالة الإصطخري، ولا كالردّ على الجهمية الموضوع على أبي عبدالله، فإنَّ الرجلَ كان تقياً وَرِعاً لا يتفوَّهُ بمثل ذلك، ولعلّه قالَه.

٨-((الصلاة)): كتابٌ مطبوعٌ، ليس من دليل أنّه لأحمد. وذكرَ الذهبيُّ في «السير» ١١/ ٢٨٧ أنه باطلٌ نسبتُه إلى الإمام أحمد.

الرابع: كتبٌ ذُكِرَت له، يبعُدُ أن يؤلِّفَ أحمدُ مثلَها، لأنّه يذُمُّ التصنيفَ على هذه الشاكلة، ولم يذكُر تلامذتُه شيئاً منها له:

٩-((المقدَّم والمؤخَّرُ في كتاب الله تعالى)): تفرّد به ابنُ المنادي. ذكره الخطيب في «تاريخه» ٩/ ٣٧٥.

١٠-((جوابات القرآن)): كسابقه.

١١-((التاريخ)): كسابقه. وقد تفرَّدَ برواية هذا الكتاب أبو محمد الفَضْلُ بن محمد بن المُسَيَّب بن موسى الشَّعْراني، المتوفى سنة (٢٨٢). ذكره الحاكم، ونقله الذهبي في ((السير)) ١٣/ ٣١٧-٣١٨.

١٢-((نفي التشبيه)): ذكره الذهبي ١١/ ٣٣٠ عن ابن الجوزي.

١٣-((الأسماء والكنى)): وقد طُبِعَ في الكويت.

قلتُ: وهذه الكتبُ لعلها لا تصحُّ ككتاب التفسير الذي تَفرَّدَ به ابنُ المنادي أيضاً، وليس من نَفَسِ أحمد أن يؤلِّفَ كلاماً فيها، وقد عُرِفَ عنه بالقطعِ أنه يَنْهَى عن هذه الكتب.

قالَ ابنُ الجوزي في «المناقب» ص١٩٢: كانَ رضي الله عنه يكرَهُ وضعَ الكتبِ التي تشتملُ على التفريع والرأي، ويُحبُّ التمسُّكَ بالأثر.

ونقلَ أنَّ عثمانَ بن سعيد قال: قالَ لي أحمدُ بن حنبل: لا تنظُر في كتبِ أبي عُبيد، ولا فيما وَضَعَ إسحاقُ ولا سفيانُ ولا الشافعيُّ، ولا مالك، وعليك بالأصل.

وسألَ سلمةُ بنُ شبيب أحمدَ بنَ حنبل: يا أبا عبدالله، إنَّ أصحابَ الحديث يكتبون كتبَ الشَّافعيِّ؟ قال: لا أرَى لهم ذلك.

وأنَّ ابن هانيء قال: سألتُ أحمدَ بنَ حنبل عن كتب أبي ثور؟ فقال: كتاب ابتدع فهو بدعة، ولم يُعجبه وضعُ الكتب، وقالَ: عليكم بالحديث.

وإنَّ رجلاً سألَ أحمدَ بنَ حنبل: أكتبُ كتبَ الرأي؟ قال: لا، قال: فابنُ المبارك قد كتبها. قالَ: ابنُ المبارك لم ينزلْ من السماء، إنَّما أُمرنا أن نأخُذَ العلمَ من فوقُ.

وأنَّ حنبلَ بن إسحاق قال: أتيتُ أبا عبدالله يكره أن يُكتَبَ شيءٌ من رأيه أو فتواه.

وذكر أشياءً أُخرى بأسانيده إلى أحمد.

كيفَ يتفقُ هذه الكتب والنهي عنها، ولا سيّما أنَّ هذه الكتب لا تُعْرَفُ عن أحمد من قِبَلِ تلامذته الذين أكثروا النقلَ عنه من مسائل وفتاوى وتاريخ ونحوها.

الخامس: كتبٌ ذُكرت له، ولا يدرى صحةُ ذلك، وأخشى أن تكونَ جُمعت له:

١٤-((الناسخ والمنوسخ)): ذكره ابنُ المنادي. الخطيب ٩/ ٣٧٥.

١٥-((المناسك الكبير والصغير)): ذكره ابنُ المنادي. الخطيب ٩/ ٣٧٥.

١٦-((حديثُ شُعبة)): ذكره ابنُ المنادي. الخطيب ٩/ ٣٧٥.

١٧-((الفرائض)): ذكره الذهبيُّ ١١/ ٣٢٨، وقال: رأيتُ له ورقةً من كتاب الفرائض.

١٨-(**طاعة الرسول**): ذكرهُ ابنُ النديم في «الفهرست»، ص٢٨٥.

١٩-(**الإمامة**): ذكرَه الذهبي ١١/ ٣٣٠ نقلاً عن ابن الجوزي.

بل في «تاريخ بغداد» ١٠/ ٦٦ دليلٌ أنَّ «المناسكَ الصغير» إنَّما هو لعبدالله بن أحمد، ويكفي هذا دليلاً أنَّ ما نقلَه ابنُ المنادي غيرُ دقيق. أو أنه كانَ يَعُدُّ كتب عبدالله بن أحمد لأبيه لكثرة ما يروي عنه فيها.

السادس: كتبٌ ذكرت له، وإنما هي مقتطعة من كتبٍ أخرى له أو لابنه:

٢٠-(**مسند أهل البيت**): بتحقيق عبدالله الليثي. وهوعينُه في «المسند».

٢١-(**فضائل أهل البيت**): ذكر الحاكم٣/ ١٥٧، وإنما هو قطعة من «فضائل الصحابة».

٢٢-(**جزء انتقاه محمد بن علي بن بحر بن برّي**): ذكره الحاكم ٣/ ٢٩٨. قلت: وكأنَّه من المسند.

٢٣-(**الفتن**): ذكرَ محققُ الفضائل أنَّ منه نسخةً في المكتبة الظاهرية بدمشق، صفحاته (٣٤) صفحة.

قلت: فلعلَّه منتخَبٌ من «المسند»، يُنْظَرُ؟!

السابع: كتبٌ لم يُصَنِّفها، وإنَّما هي مسائلُ كتبَها عنه ابنه أو تلامذته:

وهذا بابٌ واسعٌ كبيرٌ، يصعُبُ الإحاطةُ به، ومنه يُعَدُّ «كتاب العلل» رواية عبدالله بن أحمد عن أبيه، و«المسائل» رواية عبدالله عن أبيه، و«المسائل» رواية أبي دواد عن أحمد.. وكتب أخرى مطبوعة وغيرمطبوعة على هذا.

قالَ الذهبيُّ في «السير» ١١/ ٣٢٠:

وقد دَوَّنَ عنه كبارُ تلامذته مسائلَ وافرةً في عدة مجلدات كالمروُّذيّ، والأثرم، وحَرْب، وابن هانىء، والكَوْسَج، وأبي طالب، وفُوران، وبدر المغازلي، وأبي يحيى الناقد، ويوسف بن موسى الحَرْبي، وعبدوس العطّار، ومحمد بن موسى مُشَيش، ويعقوبَ بن بُختان، ومُهَنَّا (أو مهنَّى) الشاميِّ، وصالح بن أحمد، وأخيه، [وابن عَمِّ أحمد: حنبل بن إسحاق]، وأبي الحارث أحمدَ بن محمد الصائغ، والفضل بن زياد، وأبي الحسن الميموني، والحسن بن ثواب، وأبي داود السِّجستاني، وهارون الحمال، والقاضي أحمدَ بن محمد البرْقي، وأيوبَ بن إسحاقَ بن سافري، وهارونَ المُستملي، وبشر بن موسى، وأحمدَ بن القاسم صاحب أبي عُبيد، ويعقوبَ بن العباس الهاشميّ، وحُبيش بن سِنْدي، وأبي الصَّقْر يحيى بن يزداد الورَّاق، وأبي جعفر محمد بن يحيى الكحَّال، ومحمد بن حبيب البزَّاز، ومحمد بن موسى النَّهرْتيري، ومحمد بن أحمد بن واصل المقرىء، وأحمد بن أصرم المُزَني، وعُبدوس الحَرْبي (قديم، عنده عن أحمد نحو عشرة آلاف مسألة لم يُحَدِّثْ بها)، وإبراهيم الحَرْبي، وأبي جعفر محمد بن الحسن بن هارون بن بَدينا، وجعفر بن محمد بن الهُدَيل الكوفيّ (وكان يُشبهونه في الجلالة بمحمد بن عبدالله بن نُمَيْر)، وأبي شيبةَ إبراهيم بن أبي بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن عبدالله مُطَيِّن، وجعفر بن أحمد الواسطيّ، والحسن بن علي الإسْكافي، والحسن بن عليّ بن بحر بن برِّي القطَّان، والحُسين بن إسحاقَ التُّستَريِّ، والحسن بن محمد بن الحارث السِّجستاني (قال الخلاّلُ: يَقْربُ من أبي داود في المعرفة وبصر الحديث والتفقُّه) وإسماعيل بن عمر السِّجْزيِّ الحافظ، وأحمدَ بن الفُرات الرزاي الحافظ.. وخلق سوى هؤلاء، سمَّاهم الخلاَّل في أصحاب أبي عبدالله نقلوا المسائلَ الكثيرةَ والقليلةَ.

مصادر ترجمته

هذه ترجمة اخترتُها من أمهات الكتب التي ترجمت الإمام أحمدَ، لم أذكُرها عند كُلِّ موضع، لأنَّ أغلبَ ما ذكرتُ متكررٌ في جملة منها، وعمدتي في هذه الترجمة على «سير أعلام النبلاء» ١١/ ١٧٧-٣٨٥، «تاريخ الإسلام» طبقة ٢٤١-٢٥٠/ ٦١-١٤٤، «تاريخ دمشق» ٥/ ٢٥٢-٣٤١، «تاريخ بغداد» ٤/ ٤١٢-٤٢٥، «الجرح والتعديل» ١/ ٢٩٢-٣١٢، «حلية الأولياء» ٩/ ١٦١-٢٣٢، «طبقات الحنابلة» ١/ ٤-٢٠، «طبقات الشافعية» ٢/ ٢٧-٦٣، «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي، «العلل» لابن أحمد، «تهذيب الكمال» للمزي.

فما خرج عن ذلك نبهتُ على مصدره، وأغلبُ هذه الترجمة منَ المصدر الأوَّل، ولم اتقيَّدْ بترتيبِ أيٍّ منها.

ترجمة

الإمام عبد الله بن أحمد

ترجمة عبدالله بن أحمد

١-نسبُه: هو الإمامُ، الحافظُ، محدِّثُ بغداد، عبدُالله ابن أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال.. أبو عبدالرحمن الذُّهْليُّ الشَّيْباني المَرْوزيُّ.

٢-أمُّه: هي زوجةُ الإمام أحمد، الثانية، اسمُها رَيْحانةُ أمُّ عبدالله. قال زهيرُ بن صالح بن أحمد: لَمَّا ماتت عائشةُ أمُّ صالح، تزوَّج جدِّي بعدها امرأةً من العرب يُقالُ لها: ريحانةُ، فولد له عمي عبدالله، لم يولَد له منها غيرُه.

٣-ولادته: وُلِدَ سنةَ ثلاثَ عشرةَ ومئتين، زادَ في الطبقات: في جُمادى الآخرة. وكانَ أبوه قد رَجَعَ من رحلته إلى الشام، فوُلِدَ وهو ببغداد. وعبدُالله أصغرُ من أخيه صالح بن أحمد قاضي الأصبهانيين.

٤-خضابُه: قالَ عبدُالله بن أحمد في «العلل»(١٢٢٥): وخَضَبْتُ أنا؛ وأنا ابنُ ثلاثٍ وستين.

٥-طلبُه للعلم: نَشِطَ عبدُالله بن أحمد في السماع، فرَحَلَ كأبيه، وسمعَ كثيراً من المشايخ، ومما يُذْكَرُ من رحلاته، توجُّهُهُ إلى الكوفة سنة (٢٣٠)، وقد كانَ عمرُه آنذاك نحوَ سبعةَ عشرَ عاماً، فسمعَ فيها من أبي بكر بن أبي شيبة وغيره.

٦-شيوخُه: سمعَ عبدُالله من مئات المشايخ وأكثرَ، لكنْ قَلَّ إذا وَجَدَ الحديثَ عند أبيه يروي عن غيره، ويعدل عنه، ولأنِّي عملتُ فهرساً للمشايخ الوارد ذكرُهم في زيادات المسند في طبعة عالم الكتب فلا أجدُ حاجةً لسردهم.

٧-تلامذته: أحمد بن شُعيب النسائي، وأبو بكر أحمد بن جعفر بن حَمْدان بن مالك القَطيعيُّ، وأبو الحسين أحمد بن جعفر بن محمد عبيدالله بن المُنادي، وأحمد بن سلمان النجَّاد، وإسماعيل بن عليٍّ الخُطَبي، والحسينُ بنُ إسماعيل المحامليُّ، ودعلج بن أحمد السجستاني، وسليمان بن أحمد بن أيوب الطَّبراني، وأبو القاسم عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البَغَويّ، وقاسم بن أصبغ بن محمد بن يوسف القُرطبي، وأبو عليّ محمد بن أحمد بن الحسين الصوَّاف، ويحيى بن محمد بن صاعد، وأبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الإسفراييني، وأبو الفضل يعقوب بن إسحاق بن محمود الهَرَوي الفقيه الحافظ، وغيرهم.

٨-حفظُه وعلمُه: نظراً لاعتناء والده به، فقد تَفَوَّقَ معَ تفوُّقه، وزادَ على أقرانه، واستفادَ من عوالي الأسانيد، ومسائل أبيه وعلَله، ما قَلَّ أن يستفيدَ محدِّث في سنِّه، لا سيَّماأنه وَعَى هذه الأمور وكتبها وهو لم يتجاوز الثامنة والعشرين من عمره.

قالَ إبراهيمُ بن محمد بن بشير: سمعتُ عباساً الدُّوريَّ يقولُ: كنتُ يوماً عند أبي عبدالله أحمدَ بن حنبل، فدخَلَ علينا ابنُه عبدُالله، فقال لي أحمدُ: يا عباسُ، إنَّ أبا عبدالرحمن قد وَعَى علماً كثيراً.

وقالَ أبو الحسين بنُ المُنادي: ما زلنا نَرَى أكابرَ شيوخنا يشهَدونَ له بمعرفة الرجال وعلَل الحديث، والأسماء والكُنى والمواظبة على طلب الحديث في العراق وغيرها، ويذكرونَ عن أسلافهم الإقرارَ له بذلك، حتى إنَّ بعضَهم أسرفَ في تقريظه إيَّاه بالمعرفة وزيادة السماع للحديث على أبيه.

٩-منصبُه: استلمَ عبدُالله بن أحمد منصبَ القضاء بحمص بعد وفاة أبيه، كذا أشارَ البَرْذَعيُّ في «سؤالاته لأبي زُرعة»(٢/ ٤١٤).

١٠-تقيُّدُه بمنهج أبيه: نلاحظُ في كتب عبدالله: العلل، والمسائل وغيرها، تأثُّراً واضحاً بمنهج أبيه في الانتقاء للمشايخ، فلم يَرْوِ لكُلِّ أحد، بل تَرَكَ الرواية عن

أقوام نهاه أبوه أن يرويَ عنهم، لذا تركَ الروايةَ عن علي بن الجَعْد، لوقْفه في مسأله القُرآن.

١١-سماعُه وروايته كُتُبَ أبيه: قالَ أبو أحمدَ بنُ عدي: نَبُلَ بأبيه، وله في نفسه محلٌّ في العلم، فأحيى علمَ أبيه من «مسنده» الذي قرأه عليه أبوه خصوصاً قبلَ أن يقرأه على غيره، وممّا سألَ أباه عن رواة الحديث، فأخبَره به مالم يسألْهُ غيره.

١٢-تفرُّده برواية المسند: قالَ الذهبيُّ: له زيادات كثيرة في «مسند» والده واضحةٌ عن عوالي شيُوخه، ولم يُحَرِّر ترتيب «المسند» ولا سَهَّله، فهو محتاجٌ إلى عمل وترتيب. رواه عنه جماعةٌ، وسمعَ أبو نُعيم الحافظ كثيراً منه من أبي علي بن الصوّاف، وعامَّتَه من أبي بكر القَطيعي. وحدَّثَ القطيعيُّ مرّات. وقرأه عليه أبو عبدالله الحاكم وغيره، ولم يكن القَطيعي من فُرسان الحديث ولا مجوِّداً، بل أدّى ما تحمَّله، إنْ سَلِمَ من أوهامٍ في بعض الأسانيد والمتون.

وآخرُ مَنْ رَوَى «المسند» كاملاً عنه-سوى نَزْر يسير منه، أُسقط من النُّسَخ- الشيخُ الواعظُ أبو علي بن المذهب، ولم يكن صاحبَ حديث، بل احتيجَ إليه في سماع هذا الكتاب، فرواه في الجملة، وعاشَ بعدَه عشرةَ أعوام الشيخُ أبو محمد الجَوْهري، فكانَ خاتمةَ أصحاب القَطيعي، وتفرَّدَ عنه بعدة اجزاء عالية، وبسماع مسند العشرة من المسند.

ثُمَّ حدَّثَ بالكتاب كُلِّه آخرُ أصحاب ابن المُذْهب وفاةً: الشيخُ الرئيسُ الكاتبُ أبو القاسم هِبَةُ الله بنُ محمد الشيباني بن الحُصين، شيخٌ جليل مُسْنِدٌ، انتهى إليه علوُّ الإسناد، يُمَثِّلُ قُبَّةَ الإسلام ببغدادَ، وكانَ عَرِيّاً من معرفة هذا الشأن أيضاً، روى الكتابَ عنه خَلْقٌ كثيرٌ، من جملتهم: أبو محمد بن الخَشّاب إمام العربية، والحافظ أبو الفضل بن ناصر، والإمامُ ذو الفنون أبو الفرج بن الجوزي، والحافظ الكبير أبو موسى المَديني، والحافظُ العلامةُ شيخُ هَمَذَان أبو العلاء العَطّار، والحافظُ الكبيرُ أبو القاسم بن عساكر، والقاضي أبو الفتح بن المَنْدائي الواسطيّ، والشيخُ عبدالله ابن أبي المجد الحَرْبي، والمُباركُ بن المعطوش، والشيخ المبارك حنبل بن عبدالله الرُّصافي في آخرين.

١٣-تصانيفُه: يُلاحَظُ نَفَسُ أبي عبدالرحمن بن أحمد في كتب ابيه، وكأنَّ له يداً في وضعها وترتيبها، ونجدُ فيها زياداتٍ له كما في «المسند» وهي بين أمرين: زيادةٌ في المرويات وزيادةٌ في التعقُّب على بعض الحاديث، أو زيادةُ نَقْلٍ عن أبيه من اختيار عبدالله نفسه وتصرُّفه، لا انَّ أحمدَ املى عليه ذلك ليكتُبه. بل كانَ يكرَهُ أن يُكتَبَ عنه ذلك.

أمَّا الكتبُ التي نراهُ صنَّفَها، فهي:

١-«**السنة**»: وهو كتابٌ مطبوعٌ، وقد يُسميه بعضُهم كالذهبي مثلاً: الردّ على الجهمية، لأنَّه صنَّفَ في الردِّ عليهم.

٢-«**الزهد**»: وقد اشتهر أنه لأبيه، ولا أجدُ دليلاً واحداً على ذلك، ولعلَّ كثرةَ روايته فيه عن أبيه جعلَهم يظنون أنه لأحمد، والصوابُ أنه لعبدالله، يَظهر هذا من خلال التصفُّح لأحاديثه، نجدُ أنه ينتقي الأحاديث عن أبيه ومشايخه بلا ترتيب واضح فيه الزيادة كما يُقالُ، على خلاف الزيادة في «المسند»، فإنَّما جاءَ به لأسباب ذكرنا في غير هذه النسخة بعضاً منها. ثُمَّ إنَّ الزيادة في الزهد كثيرةٌ جداً تُخرجه أن يكونَ زادَها على كتاب أبيه كما في المسند، إذ النسبةُ في هذه الزيادات كبيرةٌ بالمقارنة معَ زيادات المسند. يظهرُ من الفارق بينَهما أنَّ المسند أُريدَ به لأبيه، وأنَّ الزهدَ من تصنيفه نفسه. لذا تجدُه احياناً يأتي بالحديث عن أبيه، ثم عن شيخ له، ثُمَّ عن شيخٍ آخر، ثم عن أبيه، وهكذا، مما يُشعرُ النفسَ أنه انتقَى ذلك وصَنَّفَه من سماعاته عن أبيه ومشايخه. وقد طُبع من هذا الكتاب قطعةٌ منه.

وقد يستدَلُّ أنه لعبدالله بما ذكرَ ابنُ خير الإشبيلي في «فهرسته» ص٢٦٩، ذكرَ كتاب الزهد، ثم ساقَ إسنادَه إلى أبي بكر بن أحمد بن جعفر بن حمدان القَطيعي، قال: حدثنا عبدالله بنُ أحمد بن حنبل، قال: حدثنا أبي وغيره، وهو عشرونَ جزءاً.

قلت: فقد يُستَدلُّ بهذا أنَّ كثرةَ الرواية عن أبيه، جعلَهم يظنُّون لأنه لأحمد، وفي ذكرِه «أبي وغيره» شبهُ دليلٍ أنه لعبدالله.

امَّا ما ذُكرَ في ترجمة «الحسين بن الحسن بن حرب المروزي» من «السير» ١٢/ ١٩١ أنَّه يروي «الزُّهْدَ» لأحمد عنه مباشرةً، فهذا مما وقَعَ في «السير» سَهْواً، إنَّما هو «الزهد» لعبدالله بن المبارك. فوَهِلَ المؤلفُ ظَنّاً منه أنه كَتَبَ ابنَ المبارك، وقد يَقعُ مثلُ هذا للنُّسَّاخ.

لذا «فالزهد» لم يروِه غير عبدالله بن أحمد، ولا عنه غير أبي بكر القَطيعيِّ.

٣-«**فضائل الصحابة**»: وهو كتابٌ مطبوعٌ، وهو كسابقه في التوهُّم انَّه لأحمد. وقد زادَ فيه القطيعيُّ عدَّةً على عبدالله بن أحمد.

٤-«**العلل**»: وهو كتابٌ مطبوعٌ، من تصنيف عبدالله وجمعه، جمعَ فيه مسائلَ من العلَلِ: من الأحاديث التي سمعَها من أبيه، أو تعقُّباته. ومن أقوال ليحيى بن معين. ومن زيادات له. وهذا كتابٌ لم يَصنَعْهُ أحمد ولا أمَرَ به. وكثيرٌ منه مثبوتٌ في «المسند» عقبَ الأحاديث زادَها عبدُالله عن أبيه مما سمع، ولم يذكُرها أحمد في «المسند».

٥-«**المسائل**»: وهو كتابٌ مطبوعٌ، من جمعِ واختيارات عبدالله لأقوال أبيه في المسائل.. كسابقه.

٦-«**الجمل**»: ذكره الذهبيُّ في «السير».

١٤-وفاتُه: عاشَ عبدُالله في عُمُرِ أبيه، سبعاً وسبعين سنةً.

قالَ إسماعيلُ الخُطَبيُّ: ماتَ يومَ الأحد، ودُفِنَ في آخرِ النهار لتسعٍ ليالٍ بقينَ من جُمادى الآخرة، سنةَ تسعين، وصَلَّى عليه ابنُ اخيه زُهير بن صالح، ودُفِنَ في مقابرِ باب التِّبْنِ، وكانَ الجمعُ كثيراً فوقَ المقدار.

وقيل: إنَّ عبدَالله أمرَهم أن يدفنوه هناك، وقالَ: بلغني أنَّ هناك قَبْرَ نبيٍّ، ولأنْ أكونَ في جوار نبيٍّ أحبُّ إليَّ من أن أكونَ في جوار أبي.

١٥-مصادر ترجمته

اقتبستُ هذه الترجمة من جملة مصادر: «سير أعلام النبلاء» ١٣/ ٥١٦-٥٢٦، «تاريخ الإسلام» طبقة ٢٨١-٢٩٠/ ص١٩٧-١٩٩، «تاريخ بغداد» ٩/ ٣٧٥-٣٧٦، «تهذيب الكمال» ١٤/ ٢٨٥-٢٩٢، و«تهذيبه»، «مناقب أحمد» لابن الجوزي، «طبقات الحنابلة» ١/ ١٨٠-١٨٨، وما أُشيرَ إليه أثناء الترجمة.

مسند

الإمام أحمد بن حنبل

(١٦٤-٢٤١)

مُسْنَدُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ

١ مُسْنَدُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ

١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ عَبْدُاللهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلِ بْنِ هِلالِ بْنِ أَسَدٍ، مِنْ كِتَابِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قال: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ)، عَنْ قَيْسٍ، قال: قَامَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَقْرَؤُونَ هَذِهِ الآيَةَ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لاَ يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ وَإِنَّا سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُنْكِرُوهُ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ. [اخرجه الحميدي(٣)، وابن ابي شيبة ١٥/١٧٤-١٧٥، وعبد بن حُميد(١)، وابو داود(٤٣٣٨)، والترمذي(٢١٦٨) و(٣٠٥٧)، وابن ماجه(٤٠٠٥)، والبزار(٦٥و ٦٦و ٦٧و ٦٨)، والمروزي في(مسند ابي بكر) (٨٦و ٨٧، ٨٨، و٨٩)، والطبري في(تفسيره) ٧/٩٨، وابو يعلى (١٢٨و ١٣٠و ١٣١و ١٣٢)، والطحاوي في(المشكل) (١١٦٥-١١٧٠)، وابن حبّان (٣٠٤) و(٣٠٥)، والبَيهقي ١٠/٩١، والبغوي(٤١٥٣). وياتي برقم(١٦و ٢٩و ٣٠و ٥٣) . جميعهُم من طرقٍ عن إسماعيلَ بن ابي خالدٍ، به.

وقد اختُلِفَ في رفعِ ووقفِ الحديثِ كما نبّه عليه الترمذيُّ عقبَ راويته للحديث، وكأنه لهذا السبب لم يُخرج البخاري ومسلم هذا الحديث، وإلاّ فمثلُ هذا الحديث يلزمُهما إخراجه، لا سيّما انّ البخاريَّ اثبتَ لقيسٍ السماعَ من ابي بكر كما في (تاريخه الكبير) واخرجَ له من روايته عن ابي بكر في(الصحيح).

وقد بَيّنَ الدارقطني في(علله)١/٢٤٩-٢٥٣ فقال: (هو حديث رواه إسماعيلُ بن ابي خالد عن قيس، فرواه عنه جماعة من الثقات، فاختلفوا عليه فيه، فمنهم من اسنده إلى النبي ﷺ، ومنهم مَنْ اوقفه على ابي بكر. فمن اسنده إلى النبي ﷺ: عبدُالله بن نُمير، وابو أسامة، ويحيى بن سعيد الاموي، وزهيرُ بن معاوية، وهشيم بن بشير، وعُبيدالله بن عمرو، ويحيى بن عبدالملك بن ابي غَنِيّة، ومروانُ بن معاوية الفَزاري، ومُرَجّي بن رجاء، ويزيد بن هارون، وعبدُالرحيم بن سليمان، والوليدُ بن القاسم، وعلي بن عاصم، وجرير بن عبدالحميد، وشعبةُ بن الحجّاج، ومالك بن مِغْوَل، ويونس بن ابي إسحاق، وعبدالعزيز بن مسلم القسملي، وهُشَيْم بن بِسْطام، ومُعَلّى بنُ هلال، وابو حمزة السكري، ووكيعُ بن الجَرّاح. فاتفقوا على رفعه إلى النبي ﷺ.

وخالفهم يحيى بن سعيد القطان، وسفيانُ بن عُيينة، وإسماعيلُ بنُ مجالد، وعبيدُالله بن موسى فروَوْه عن إسماعيل موقوفاً على ابي بكر.

رواهُ بيانُ بن بشر (الطبري٧/٩٨)، وطارقُ بن عبدالرحمن (نكره ابن ابي حاتم٢/٩٨)، ونَزَرُ بنُ عبدالله الهمداني، والحكم بن عتيبة (ابو يعلى١٢٩)، وعبدالملك بن عُمير، وعبدالملك بن ميسرة (الطبري٧/٩٩)، فروَوْهُ عن قيس عن ابي بكر موقوفاً.

وجميعُ رواةِ الحديث ثقات، ويُشبه ان يكونَ قيسُ بنُ ابي حازم كانَ ينشط في الرواية مرةً فيسنده، ومرةً يجبُنُ عنه فيقفُه على ابي بكر.

وروي هذا الحديث عن محمدبن قُدامة المِصّيصيِّ، عن جرير، عن إسماعيل بن ابي خالد، عن طارقِ بن شهاب، عن ابي بكر، عن النبي ﷺ مرفوعاً. ولذلك وهمَ من راويه، والصحيحُ عن جرير ما تقدم نكرُه عن إسماعيل، عن قيس(الطبري٧/٩٩).) اهـ.

قلت: وأزيدُ عليه:

رواية وكيع، عن إسماعيل، عن قيس، عن ابي بكر موقوفاً عند الطبري ٧/٩٨.

ورواية عيسى بن المسيب البجلي، عن قيس، عن ابي بكر مرفوعاً عند الطبري٧/٩٨. وعيسى هذا ضعيف لا يُحتَجُّ به. انظر(اللسان) لابن حجر ٤/٤٠٥.

وروايةُ مجالد بن سعيد، عن قيس، عن ابي بكر مرفوعاً عن البزار (٦٩)، والطبري ٧/٩٩. في إسنادهِ إسحاق بن إدريس، وهو متروك مُتّهَمٌ بوضعِ الحديث، فضلاً عن ضعفِ مجالد.

والذي يظهر من خلالِ هذا العَرْضِ انّ إسماعيلَ بن ابي خالد كانَ يضطربُ في الرواية عن قيس في هذا الحديث، فكان مرةً يوقفه ومرةً يرفعُه. وإلى هذا ذَهَبَ ابو زُرعة كما في(علل ابن ابي حاتم) ٢/٩٨ والدارقطني، على اختلافٍ في سببِ ذلك. ولم يحكموا بروايةٍ على الاخرى، لأنّ الرافعين والواقفين جماعاتٌ من الثقات.

ونَرَى انّ إسماعيل تردّدَ في حفظِه للرواية على الشكّ، فوجبَ العدولُ عنه إلى غيرهِ للتحقُّق من صوابِ احدِ الامرين، فنظرنا في الرويات الاخرى التي رُويت عن قيس بهذا الحديث فوجدناها بينَ امرين: رفعٍ للحديثِ من طريقِ الضعفاء الذين لا يُحتملون. ووقفه من طريق ثقات يُقْبَلُ حديثُهم. لذا نَميلُ إلى صحةِ الرواية الموقوفة دونَ المرفوعة. ونُعَلِّلُ انّ الشيخين عدلا عن هذا الحديث لترجيح الموقوف، وما مثلُ هذا الحديث بالذي يُتْرَك في كتابيهما لو صَحّ مرفوعاً بهذا الإسناد!!]

٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قال: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ وَسُفْيَانُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الْوَالِبِيِّ، عَنْ أَسْمَاءَ بْنِ الْحَكَمِ الْفَزَارِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، قال: كُنْتُ إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثاً نَفَعَنِي اللَّهُ بِمَا شَاءَ مِنْهُ، وَإِذَا حَدَّثَنِي عَنْهُ غَيْرِي اسْتَحْلَفْتُهُ، فَإِذَا حَلَفَ لِي صَدَّقْتُهُ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ حَدَّثَنِي، وَصَدَقَ أَبُو بَكْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، قال: مَا مِنْ رَجُلٍ يُذْنِبُ ذَنْباً فَيَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ. (قَالَ مِسْعَرٌ: وَيُصَلِّي، وَقَالَ سُفْيَانُ: ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ)، فَيَسْتَغْفِرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلاَّ غَفَرَ لَهُ. [اخرجه الطيالسي(١) و(٢)، والحُميدي(١و٤)، وابن ابي شيبة ٢/٣٨٧، وابو داود (١٥٢١)، والترمذي (٤٠٦و ٣٠٠٦)، والنسائي في(عمل اليوم والليلة) (٤١٤)و (٤١٧)، وفي(التفسير) (٩٨)، وابن ماجه(١٣٩٥)، والبزّار(٨و ٩و ١٠و ١١)، وابو يعلى (١و ١١و ١٢و ١٣و ١٤و ١٥)، والطبري ٤/٩٦، والعُقيلي ١/١٠٦، والمَروزيُّ (٩و ١٠)، وابنُ حبّان(٦٢٣)، والطبراني في(الدعاء) (١٨٤١) و(١٨٤٢)، وتمّام في(الفوائد) (١٤٠٨)، وابو نعيم في(اخبار اصبهان) ١/١٤٢، والبغوي في (شرح السنة) (١٠١٥)، وفي(تفسيره) ١/٣٥٣، وابنُ ابي حاتم في(تفسيره) ٢/٥٥٣، وياتي عند المصنف برقم (٤٧و ٤٨و ٥٦) جميعهم من

طرقٍ عن عثمان بن المغيرة الثقفي به مرفوعاً. وشك شعبةُ في هذا الحديث فقال: عن أسماء أو أبي أسماء أو ابن أسماء. (انظر علل الدارقطني ١٧٧/١، وعلل البزار٨ ..).

وأخرجه النسائي في (عمل اليوم والليلة)(٤١٥)، والبزار(٩)، عن طريق مسعر. والنسائي(٤١٦) عن طريق سفيان الثوري. كلاهما عن عثمان بن المغيرة الثقفي، به موفوفاً.

قلتُ: وقد رُوِيَ عن طريقهما الرفع من اوجهٍ أخرى، وهو اصحُّ، وصيغةُ الحديث توحي بالرفع وإن لم يُصَرَّح بها، لذا لم يعترض الدارقطني في (علله) ١٧٦/١ لهذا الخلاف عن عثمان بن المغيرة، وجعل الرويات كلها على الرفع.

وعلى أيٍّ فإن الإسنادَ ضعيفٌ من اجلِ أسماء بن الحكم الفزاري.قال البخاري في (تاريخه) ٥٤/٢: (لم يُرْوَ عن اسماء بن الحكم إلاَّ هذا الحديث وحديث آخر، ولم يتابَع عليه، وقد رَوَى اصحابُ النبيِّ ﷺ بعضُهم عن بعضٍ فلم يُحَلِّفْ بعضُهم بعضاً). واعتمده ايضاً العُقيلي في (الضعفاء) ١٠٧/١ فنقله. وزادَ عن علي بن المديني انه قال: قد رَوَى عثمان بن المغيرة احاديثَ منكرة من حديث ابي عوانة. وقال البزار(١١): واسماء مجهولٌ، لم يحدث بغير هذا الحديث، ولم يحدث عنه إلا علي بن ربيعة، والكلام لم يُرْوَ عن علي إلاَّ من هذا الوجه.

وتعقب المزي كلام البخاري فقال: هذا لايقدح في صحة الحديث، لانّ وجودَ المتابعة ليس شرطاً في صحةِ كل حديث صحيح على انّ له متابعاً. وهذا من المزي فيه نظرٌ، لأنه يتكلمُ بلغة المتاخرين، امّا اصولُ المتقدمين فلا يَشُكُّ احدٌ امعنَ النظرَ في ما تكلموا به من جَرْحٍ وتعديل انهم (اعني اكثرَ تطبيقاتهم ونظرياتهم) يُعِلُّون بعدم المتابعة في المُقِلِّين إلاَّ افراداً تجاوزوهم بسبب جزئيات اخرى بشخصهم او بحديثهم. امّا عدمُ المتابعة في المكثرين فلا يعني عندهم إلاَّ النكارة والترك، وليس هذا الموضع مجالاً في تفصيل المسالة.

وللحديث طرقٌ اخرى ضعيفة جداً.

فاخرجه الحميدي(٥)، والبزار(٦ و ٧)، والطبري ٩٦/٤، والطبراني في (الدعاء) (١٨٤٦) عن طريق عبدالله بن سعيد المقبري، عن جده، عن علي بن ابي طالب به. وعبدالله بن سعيد: متروك.

ويُروى عن طرقٍ اخرى عند الطبراني (١٨٤٣) و(١٨٤٤) و(١٨٤٥) و(١٨٤٧)، والدارقطني في (علله) ١٧٨/١-١٨٠ باسانيد في غاية الضعف والنكارة وقد قال ابن حجر في (التهذيب) ٢٣٥/١: والمتابعات التي ذكرها (المزي) لا تشد هذا الحديث شيئاً لانها ضعيفة جداً].

٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو سَعِيد، (يَعْنِي الْعَنْقَزِيَّ)، قال: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِب، قال: اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ مِنْ عَازِب سَرْجاً بِثَلاَثَةَ عَشَرَ دِرْهَماً. قال: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعَازِب: مُرِ الْبَرَاءَ فَلْيَحْمِلْهُ إِلَى مَنْزِلِي. فَقَالَ: لاَ، حَتَّى تُحَدِّثَنَا كَيْفَ صَنَعْتَ حِينَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتَ مَعَهُ. قال: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: خَرَجْنَا فَأَدْلَجْنَا، فَأَحْثَثْنَا يَوْمَنَا وَلَيْلَتَنَا، حَتَّى أَظْهَرْنَا، وَقَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ فَضَرَبْتُ بِبَصَرِي، هَلْ أَرَى ظِلا نَأْوِي إِلَيْهِ؟ فَإِذَا أَنَا بِصَخْرَة، فَأَهْوَيْتُ إِلَيْهَا فَإِذَا بَقِيَّةُ ظِلِّهَا، فَسَوَّيْتُهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفَرَشْتُ لَهُ فَرْوَةً، وَقُلْتُ: اضْطَجِعْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاضْطَجَعَ، ثُمَّ خَرَجْتُ أَنْظُرُ: هَلْ أَرَى أَحَداً مِنَ الطَّلَبِ. فَإِذَا أَنَا(٣/١) بِرَاعِي غَنَم. فَقُلْتُ: لِمَنْ أَنْتَ يَا غُلاَمُ؟ فَقَالَ: لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْش، فَسَمَّاهُ فَعَرَفْتُهُ. فَقُلْتُ: هَلْ فِي غَنَمِكَ مِنْ لَبَن؟ قال: نَعَمْ. قال: قُلْتُ: هَلْ أَنْتَ حَالِبٌ لِي؟ قال: نَعَمْ. قال: فَأَمَرْتُهُ فَاعْتَقَلَ شَاةً مِنْهَا، ثُمَّ أَمَرْتُهُ فَنَفَضَ ضَرْعَهَا مِنَ الْغُبَار، ثُمَّ أَمَرْتُهُ فَنَفَضَ كَفَّيْهِ مِنَ الْغُبَار وَمَعِي إِدَاوَةٌ عَلَى فَمِهَا خِرْقَةٌ، فَحَلَبَ لِي كُثْبَةً مِنَ اللَّبَن، فَصَبَبْتُ يَعْنِي الْمَاءَ- عَلَى الْقَدَحِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَافَيْتُهُ، وَقَدِ اسْتَيْقَظَ، فَقُلْتُ: اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيتُ، ثُمَّ قُلْتُ: هَلْ أَتَى الرَّحِيلُ؟ قال: فَارْتَحَلْنَا، وَالْقَوْمُ يَطْلُبُونَنَا، فَلَمْ يُدْرِكْنَا أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلاَّ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُم عَلَى فَرَس لَهُ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الطَّلَبُ قَدْ لَحِقَنَا. فَقَالَ: لاَ تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا، حَتَّى إِذَا دَنَا مِنَّا فَكَانَ بَيْنَنَا، وَبَيْنَهُ قَدْرُ رُمْحٍ أَوْ رُمْحَيْنِ أَوْ ثَلاَثَة. قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الطَّلَبُ قَدْ لَحِقَنَا. وَبَكَيْتُ. قال: لِمَ تَبْكِي؟ قال: قُلْتُ: أَمَا وَاللَّهِ مَا عَلَى نَفْسِي أَبْكِي، وَلَكِنْ أَبْكِي عَلَيْكَ. قال: فَدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اكْفِنَاهُ بِمَا شِئْتَ. فَسَاخَتْ قَوَائِمُ فَرَسِهِ إِلَى بَطْنِهَا فِي أَرْض صَلْد، وَوَثَبَ عَنْهَا، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا عَمَلُكَ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُنْجِيَنِي مِمَّا أَنَا، فِيهِ فَوَاللَّهِ لأُعَمِّيَنَّ عَلَى مَنْ وَرَائِي مِنَ الطَّلَبِ، وَهَذِهِ كِنَانَتِي فَخُذْ مِنْهَا سَهْماً، فَإِنَّكَ سَتَمُرُّ بِإِبِلِي وَغَنَمِي فِي مَوْضِعِ كَذَا وَكَذَا، فَخُذْ مِنْهَا حَاجَتَكَ. قال: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لاَ حَاجَةَ لِي فِيهَا. قال: وَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأُطْلِقَ، فَرَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ وَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ. فَتَلَقَّاهُ النَّاسُ، فَخَرَجُوا فِي الطَّرِيق، وَعَلَى الأَجَاجِيرِ فَاشْتَدَّ الْخَدَمُ وَالصِّبْيَانُ فِي الطَّرِيق يَقُولُونَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَاءَ مُحَمَّدٌ. قال: وَتَنَازَعَ الْقَوْمُ أَيُّهُمْ يَنْزِلُ عَلَيْهِ. قال: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْزِلُ اللَّيْلَةَ عَلَى بَنِي النَّجَّار، أَخْوَالِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لأُكْرِمَهُمْ بِذَلِكَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا حَيْثُ أُمِرَ.

قال الْبَرَاءُ بْنُ عَازِب: أَوَّلُ مَنْ كَانَ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مُصْعَبُ ابْنُ عُمَيْرٍ أَخُو بَنِي عَبْدِ الدَّارِ، ثُمَّ قَدِمَ عَلَيْنَا ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الأَعْمَى أَخُو بَنِي فِهْرٍ، ثُمَّ قَدِمَ عَلَيْنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي عِشْرِينَ رَاكِباً. فَقُلْنَا: مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: هُوَ عَلَى أَثَرِي، ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ مَعَهُ. قال الْبَرَاءُ: وَلَمْ يَقْدَمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى حَفِظْتُ سُوَراً مِنَ الْمُفَصَّلِ. قال إِسْرَائِيلُ: وَكَانَ الْبَرَاءُ مِنَ الأَنْصَارِ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ. [انظر: (٥٠) شعبة عن ابي إسحاق. اخرجه البخاري (٢٤٣٩) إسرائيل، (٣٦١٥) زهير بن معاوية، (٣٦٥٤) إسرائيل، (٣٩٠٨) شعبة، (٣٩١٧) يوسف بن إسحاق (٣٦٥٢) شعبة ومسلم (٢٠٠٩) شعبة، (٢٠٠٩) في الزهد عن زهير، وإسرائيل، جميعهم عن ابي إسحاق]

٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قال: قال إِسْرَائِيلُ: قال أَبُو إِسْحَاقَ: عَنْ زَيْدِ بْنِ يُثَيْعٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ بِبَرَاءَةَ لأَهْلِ مَكَّةَ، لاَ يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلاَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَلاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُدَّةٌ فَأَجَلُهُ إِلَى مُدَّتِه، وَاللَّهُ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ. قال: فَسَارَ بِهَا ثَلاَثاً، ثُمَّ قال لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى

عَنْهُ: الْحَقْهُ فَرُدَّ عَلَيَّ أَبَا بَكْرٍ، وَبَلِّغْهَا أَنْتَ. قال: فَفَعَلَ. قال: فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَبُو بَكْرٍ بَكَى. قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدَثَ فِيَّ شَيْءٌ؟ قال: مَا حَدَثَ فِيكَ إِلاَّ خَيْرٌ، وَلَكِنْ أُمِرْتُ أَنْ لاَ يُبَلِّغَهُ إِلاَّ أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنِّي.

٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَوْسَطَ، قال: خَطَبَنَا أَبُو بَكْرٍ، ﷺ فَقَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَامِي هَذَا عَامَ الأَوَّلِ، وَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَلُوا اللَّهَ الْمُعَافَاةَ. أَوْ قال: الْعَافِيَةَ، فَلَمْ يُؤْتَ أَحَدٌ قَطُّ بَعْدَ الْيَقِينِ أَفْضَلَ مِنَ الْعَافِيَةِ، أَوِ الْمُعَافَاةِ، عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّهُ مَعَ الْبِرِّ، وَهُمَا فِي الْجَنَّةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّهُ مَعَ الْفُجُورِ، وَهُمَا فِي النَّارِ، وَلاَ تَحَاسَدُوا، وَلاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَقَاطَعُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَكُونُوا إِخْوَاناً كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ تَعَالَى. [انظر: ١٧، ٣٤، ٤٤]

٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَأَبُو عَامِرٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، قال: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ، ﷺ، يَقُولُ، عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ حِينَ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ، ثُمَّ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، فِي هَذَا الْقَيْظِ عَامَ الأَوَّلِ: سَلُوا اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ، وَالْيَقِينَ فِي الآخِرَةِ وَالأُولَى. [راجع: ٥]

٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال: السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ. [انظر: ٦٢]

٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قال: حَدَّثَنِي يَزِيدُ ابْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ (٤/١) أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ؛ أَنَّهُ قال لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلِّمْنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلاَتِي. قال: قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْماً كَثِيراً، وَلاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ. [انظر: ٢٨]

و قال يُونُسُ: كَبِيراً.

حَدَّثَنَاه حَسَنٌ الأَشْيَبُ، عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ قال: كَبِيراً.

٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قال: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ فَاطِمَةَ وَالْعَبَّاسَ أَتَيَا أَبَا بَكْرٍ، ﷺ، يَلْتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُمَا حِينَئِذٍ يَطْلُبَانِ أَرْضَهُ مِنْ فَدَكَ، وَسَهْمَهُ مِنْ خَيْبَرَ، فَقَالَ لَهُمْ أَبُو بَكْرٍ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ فِي هَذَا الْمَالِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لاَ أَدَعُ أَمْراً رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُهُ فِيهِ إِلاَّ صَنَعْتُهُ. [انظر: ٢٥، ٥٥، ٥٨].

١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ، قال: حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، قال: سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ ابْنَ الْحَارِثِ، يَقُولُ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قال: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ، عَلَى هَذَا الْمِنْبَرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْيَوْمِ مِنْ عَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ اسْتَعْبَرَ أَبُو بَكْرٍ وَبَكَى، ثُمَّ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَمْ تُؤْتَوْا شَيْئاً بَعْدَ كَلِمَةِ الإِخْلاَصِ مِثْلَ الْعَافِيَةِ، فَاسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ. [راجع: ٥]

١١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قال: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قال: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ حَدَّثَهُ، قال: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ فِي الْغَارِ، وَقَالَ مَرَّةً وَنَحْنُ فِي الْغَارِ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ إِلَى قَدَمَيْهِ لأَبْصَرَنَا تَحْتَ قَدَمَيْهِ. قال: فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ اللَّهُ ثَالِثُهُمَا.

١٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ سُبَيْعٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قال: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ الدَّجَّالَ يَخْرُجُ مِنْ أَرْضٍ بِالْمَشْرِقِ يُقَالُ لَهَا: خُرَاسَانُ، يَتْبَعُهُ أَقْوَامٌ كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ. [انظر: ٣٣]

١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، قال: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى صَاحِبُ الدَّقِيقِ، عَنْ فَرْقَدٍ، عَنْ مُرَّةَ بْنِ شَرَاحِيلَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بَخِيلٌ وَلاَ خَبٌّ وَلاَ خَائِنٌ وَلاَ سَيِّئُ الْمَلَكَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَقْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ الْمَمْلُوكُونَ، إِذَا أَحْسَنُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ وَفِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَوَالِيهِمْ. [انظر: ٣١، ٣٢]

١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، **(قال عَبْد اللَّه: وَسَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ)** قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الْوَلِيدِ ابْنِ جُمَيْعٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قال: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَتْ فَاطِمَةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، أَنْتَ وَرِثْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمْ أَهْلُهُ؟ قال: فَقَالَ: لاَ بَلْ أَهْلُهُ. قَالَتْ: فَأَيْنَ سَهْمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قال: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، إِذَا أَطْعَمَ نَبِيّاً طُعْمَةً، ثُمَّ قَبَضَهُ جَعَلَهُ لِلَّذِي يَقُومُ مِنْ بَعْدِهِ، فَرَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَتْ: أَنْتَ، وَمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمُ. [راجع: ٩]

١٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الطَّالَقَانِيُّ، قال: حَدَّثَنِي النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ الْمَازِنِيُّ، قال: حَدَّثَنِي أَبُو نَعَامَةَ، قال: حَدَّثَنِي أَبُو هُنَيْدَةَ، الْبَرَاءُ بْنُ نَوْفَلٍ، عَنْ وَالاَنَ الْعَدَوِيِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، ﷺ، قال: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَصَلَّى الْغَدَاةَ، ثُمَّ جَلَسَ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الضُّحَى، ضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَلَسَ مَكَانَهُ حَتَّى صَلَّى الأُولَى وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ، كُلُّ ذَلِكَ لاَ يَتَكَلَّمُ، حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ الآخِرَةَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى أَهْلِهِ، فَقَالَ النَّاسُ لأَبِي بَكْرٍ: (أَلاَ) تَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا شَأْنُهُ؟ صَنَعَ الْيَوْمَ شَيْئاً لَمْ يَصْنَعْهُ قَطُّ. قال: فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: نَعَمْ عُرِضَ عَلَيَّ مَا هُوَ كَائِنٌ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا، وَأَمْرِ الآخِرَةِ، فَجُمِعَ الأَوَّلُونَ وَالآخِرُونَ بِصَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَفَظِعَ النَّاسُ بِذَلِكَ، حَتَّى انْطَلَقُوا إِلَى آدَمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، وَالْعَرَقُ يَكَادُ

يُلْجِمُهُمْ، فَقَالُوا: يَا آدَمُ، أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، وَأَنْتَ اصْطَفَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، قال: قَدْ لَقِيتُ مِثْلَ الَّذِي لَقِيتُمْ، انْطَلِقُوا إِلَى أَبِيكُمْ بَعْدَ أَبِيكُمْ إِلَى نُوحٍ ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحاً وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾، قال: فَيَنْطَلِقُونَ إِلَى نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَقُولُونَ: اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَأَنْتَ اصْطَفَاكَ اللَّهُ، وَاسْتَجَابَ لَكَ فِي دُعَائِكَ، وَلَمْ يَدَعْ عَلَى الأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّاراً. فَيَقُولُ: لَيْسَ ذَاكُمْ عِنْدِي، انْطَلِقُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اتَّخَذَهُ خَلِيلاً، فَيَنْطَلِقُونَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُ: لَيْسَ ذَاكُمْ عِنْدِي، وَلَكِنِ انْطَلِقُوا إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَلَّمَهُ تَكْلِيماً، فَيَقُولُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: (٥/١) لَيْسَ ذَاكُمْ عِنْدِي، وَلَكِنِ انْطَلِقُوا إِلَى عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، فَإِنَّهُ يُبْرِئُ الأَكْمَهَ وَالأَبْرَصَ وَيُحْيِي الْمَوْتَى، فَيَقُولُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَيْسَ ذَاكُمْ عِنْدِي، وَلَكِنِ انْطَلِقُوا إِلَى سَيِّدِ وَلَدِ آدَمَ، فَإِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، انْطَلِقُوا إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، فَيَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ، قال: فَيَنْطَلِقُ، فَيَأْتِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامَ رَبَّهُ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ائْذَنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ. قال: فَيَنْطَلِقُ به جِبْرِيلُ فَيَخِرُّ سَاجِداً قَدْرَ جُمُعَةٍ، وَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ارْفَعْ رَأْسَكَ يَا مُحَمَّدُ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، قال: فَيَرْفَعُ رَأْسَهُ، فَإِذَا نَظَرَ إِلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، خَرَّ سَاجِداً قَدْرَ جُمُعَةٍ أُخْرَى، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، قال: فَيَذْهَبُ لِيَقَعَ سَاجِداً، فَيَأْخُذُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِضَبْعَيْهِ فَيَفْتَحُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ مِنَ الدُّعَاءِ شَيْئاً لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى بَشَرٍ قَطُّ، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، خَلَقْتَنِي سَيِّدَ وَلَدِ آدَمَ، وَلاَ فَخْرَ، وَأَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلاَ فَخْرَ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ أَكْثَرُ مِمَّا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَأَيْلَةَ، ثُمَّ يُقَالُ: ادْعُوا الصِّدِّيقِينَ فَيَشْفَعُونَ، ثُمَّ يُقَالُ: ادْعُوا الأَنْبِيَاءَ، قال: فَيَجِيءُ النَّبِيُّ وَمَعَهُ الْعِصَابَةُ، وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الْخَمْسَةُ وَالسِّتَّةُ، وَالنَّبِيُّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، ثُمَّ يُقَالُ: ادْعُوا الشُّهَدَاءَ فَيَشْفَعُونَ لِمَنْ أَرَادُوا، وَقَالَ: فَإِذَا فَعَلَتِ الشُّهَدَاءُ ذَلِكَ، قال: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، أَدْخِلُوا جَنَّتِي مَنْ كَانَ لاَ يُشْرِكُ بِي شَيْئاً، قال: فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، قال: ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: انْظُرُوا فِي النَّارِ هَلْ تَلْقَوْنَ مِنْ أَحَدٍ عَمِلَ خَيْراً قَطُّ؟ قال: فَيَجِدُونَ فِي النَّارِ رَجُلاً، فَيَقُولُ لَهُ: هَلْ عَمِلْتَ خَيْراً قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لاَ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ أُسَامِحُ النَّاسَ فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَسْمِحُوا لِعَبْدِي كَمَا سَمَّاحَه إِلَى عَبِيدِي، ثُمَّ يُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ رَجُلاً فَيَقُولُ لَهُ: هَلْ عَمِلْتَ خَيْراً قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لاَ، غَيْرَ أَنِّي قَدْ أَمَرْتُ وَلَدِي: إِذَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي بِالنَّارِ، ثُمَّ اطْحَنُونِي، حَتَّى إِذَا كُنْتُ مِثْلَ الْكُحْلِ، فَاذْهَبُوا بِي إِلَى الْبَحْرِ، فَاذْرُونِي فِي الرِّيحِ، فَوَاللَّهِ لاَ يَقْدِرُ عَلَيَّ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَبَداً، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ قال: مِنْ مَخَافَتِكَ، قال: فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: انْظُرْ إِلَى مُلْكِ أَعْظَمِ مَلِكٍ، فَإِنَّ لَكَ مِثْلَهُ وَعَشَرَةَ أَمْثَالِه، قال: فَيَقُولُ: لِمَ تَسْخَرُ بِي وَأَنْتَ الْمَلِكُ؟ قال: وَذَاكَ الَّذِي ضَحِكْتُ مِنْهُ مِنَ الضُّحَى.

١٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قال: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، يَعْنِي ابْنَ مُعَاوِيَةَ، قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، قال: حَدَّثَنَا قَيْسٌ، قال: قَامَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ، فَحَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَأَثْنَى عَلَيْهِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَقْرَؤُونَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لاَ يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾، إِلَى آخِرِ الآيَةِ، وَإِنَّكُمْ تَضَعُونَهَا عَلَى غَيْرِ مَوْضِعِهَا، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الْمُنْكَرَ، وَلاَ يُغَيِّرُوهُ، أَوْشَكَ اللَّهُ أَنْ يَعُمَّهُمْ بِعِقَابِه. قال: وَسَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ، ﷺ، يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّ الْكَذِبَ مُجَانِبٌ لِلإِيمَانِ. [راجع: ١]

١٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ خُمَيْرٍ، قال: سَمِعْتُ سُلَيْمَ بْنَ عَامِرٍ، رَجُلاً مِنْ حِمْيَرَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَوْسَطَ ابْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَوْسَطَ الْبَجَلِيِّ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُ حِينَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قال: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الأَوَّلِ مَقَامِي هَذَا، ثُمَّ بَكَى، ثُمَّ قال: عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّهُ مَعَ الْبِرِّ، وَهُمَا فِي الْجَنَّةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّهُ مَعَ الْفُجُورِ وَهُمَا فِي النَّارِ، وَسَلُوا اللَّهَ الْمُعَافَاةَ، فَإِنَّهُ لَمْ يُؤْتَ رَجُلٌ بَعْدَ الْيَقِينِ شَيْئاً خَيْراً مِنَ الْمُعَافَاةِ، ثُمَّ قال: لاَ تَقَاطَعُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَلاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَاناً. [راجع: ٥]

١٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَوْدِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قال: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ فِي طَائِفَةٍ مِنَ الْمَدِينَةِ، قال: فَجَاءَ فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ فَقَبَّلَهُ وَقَالَ: فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، مَا أَطْيَبَكَ حَيّاً وَمَيِّتاً، مَاتَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، (فَذَكَرَ الْحَدِيثَ) قال: فَانْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يَتَقَاوَدَانِ حَتَّى أَتَوْهُمْ، فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ، وَلَمْ يَتْرُكْ شَيْئاً أُنْزِلَ فِي الأَنْصَارِ وَلاَ ذَكَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ شَأْنِهِمْ إِلاَّ ذَكَرَهُ، وَقَالَ: وَلَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِياً وَسَلَكَتِ الأَنْصَارُ وَادِياً سَلَكْتُ وَادِيَ الأَنْصَارِ، وَلَقَدْ عَلِمْتَ يَا سَعْدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال وَأَنْتَ قَاعِدٌ: قُرَيْشٌ وُلاَةُ هَذَا الأَمْرِ، فَبَرُّ النَّاسِ تَبَعٌ لِبَرِّهِمْ، وَفَاجِرُهُمْ تَبَعٌ لِفَاجِرِهِمْ، قال: فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: صَدَقْتَ، نَحْنُ الْوُزَرَاءُ، وَأَنْتُمُ الأُمَرَاءُ.

١٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، قال: حَدَّثَنَا الْعَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ، قال: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قال: سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ أَنَّ أَبَاهُ سَمِعَ (٦/١) أَبَا بَكْرٍ وَهُوَ يَقُولُ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انْعَمَلُ عَلَى مَا فُرِغَ مِنْهُ أَوْ عَلَى أَمْرٍ مُؤْتَنَفٍ؟ قال: بَلْ عَلَى أَمْرٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ، قال: قُلْتُ: فَفِيمَ الْعَمَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: كُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ.

٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قال: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قال: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، يُحَدِّثُ، أَنَّ رِجَالاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ حَزِنُوا عَلَيْهِ حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يُوَسْوِسُ، قال عُثْمَانُ: وَكُنْتُ مِنْهُمْ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ فِي ظِلِّ أُطُمٍ مِنَ الآطَامِ مَرَّ عَلَيَّ عُمَرُ، ﷺ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ، فَلَمْ أَشْعُرْ أَنَّهُ مَرَّ وَلاَ سَلَّمَ، فَانْطَلَقَ عُمَرُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، ﷺ، فَقَالَ لَهُ: مَا يُعْجِبُكَ أَنِّي مَرَرْتُ عَلَى عُثْمَانَ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ السَّلاَمَ؟ وَأَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو

بَكْرٍ فِي وِلَايَةِ أَبِي بَكْرٍ، ﷺ، حَتَّى سَلَّمَا عَلَيَّ جَمِيعاً، ثُمَّ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: جَاءَنِي أَخُوكَ عُمَرُ، فَذَكَرَ أَنَّهُ مَرَّ عَلَيْكَ، فَسَلَّمَ فَلَمْ تَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَمَا الَّذِي حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قال: قُلْتُ: مَا فَعَلْتُ؟ فَقَالَ عُمَرُ: بَلَى وَاللَّهِ لَقَدْ فَعَلْتَ، وَلَكِنَّهَا عُيَيْنَكُمْ يَا بَنِي أُمَيَّةَ، قال: قُلْتُ: وَاللَّهِ مَا شَعَرْتُ أَنَّكَ مَرَرْتَ [بي] وَلَا سَلَّمْتَ، قال أَبُو بَكْرٍ: صَدَقَ عُثْمَانُ وَقَدْ شَغَلَكَ عَنْ ذَلِكَ أَمْرٌ؟ فَقُلْتُ: أَجَلْ قال: مَا هُوَ؟ فَقَالَ عُثْمَانُ ﷺ: تُوُفِّيَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ ﷺ قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَهُ عَنْ نَجَاةِ هَذَا الْأَمْرِ، قال أَبُو بَكْرٍ: قَدْ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، قال: فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، أَنْتَ أَحَقُّ بِهَا، قال أَبُو بَكْرٍ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا نَجَاةُ هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَبِلَ مِنِّي الْكَلِمَةَ الَّتِي عَرَضْتُ عَلَى عَمِّي فَرَدَّهَا عَلَيَّ فَهِيَ لَهُ نَجَاةٌ. [انظر: ٢٤]

٢١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، قال: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، قال: حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ قُرَيْشٍ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ، عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، قال: قال أَبُو بَكْرٍ، ﷺ: حِينَ بَعَثَنِي إِلَى الشَّامِ: يَا يَزِيدُ، إِنَّ لَكَ قَرَابَةً عَسَيْتَ أَنْ تُؤْثِرَهُمْ بِالْإِمَارَةِ، وَذَلِكَ أَكْبَرُ مَا أَخَافُ عَلَيْكَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئاً فَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أَحَداً مُحَابَاةً فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفاً وَلَا عَدْلاً حَتَّى يُدْخِلَهُ جَهَنَّمَ، وَمَنْ أَعْطَى أَحَداً حِمَى اللَّهِ فَقَدِ انْتَهَكَ فِي حِمَى اللَّهِ شَيْئاً بِغَيْرِ حَقِّهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، أَوْ قال: تَبَرَّأَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٢٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قال: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، قال: حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ الْأَخْنَسِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُعْطِيتُ سَبْعِينَ أَلْفاً يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وُجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَقُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَاسْتَزَدْتُ رَبِّي، عَزَّ وَجَلَّ، فَزَادَنِي مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ سَبْعِينَ أَلْفاً، قال أَبُو بَكْرٍ ﷺ: فَرَأَيْتُ أَنَّ ذَلِكَ آتٍ عَلَى أَهْلِ الْقُرَى، وَمُصِيبٌ مِنْ حَافَّاتِ الْبَوَادِي.

٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ زِيَادٍ الْجَصَّاصِ، عَنْ عَلِيِّ ابْنِ (زَيْدٍ)، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قال: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ فِي الدُّنْيَا.

٢٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قال: قال ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، غَيْرُ مُتَّهَمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يُحَدِّثُ، أَنَّ رِجَالاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَزِنُوا عَلَيْهِ، حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ أَنْ يُوَسْوِسَ. قال عُثْمَانُ: فَكُنْتُ مِنْهُمْ، فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ أَبِي الْيَمَانِ عَنْ شُعَيْبٍ. [راجع: ٢٠]

٢٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قال: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قال ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: سَأَلَتْ أَبَا بَكْرٍ، بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْسِمَ لَهَا مِيرَاثَهَا مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ فَغَضِبَتْ فَاطِمَةُ، عَلَيْهَا السَّلَامُ، فَهَجَرَتْ أَبَا بَكْرٍ ﷺ، فَلَمْ تَزَلْ مُهَاجِرَتَهُ حَتَّى تُوُفِّيَتْ، قال: وَعَاشَتْ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ. قال: وَكَانَتْ فَاطِمَةُ ﷺ، تَسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ نَصِيبَهَا مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ وَفَدَكَ، وَصَدَقَتِهِ بِالْمَدِينَةِ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ عَلَيْهَا ذَلِكَ، وَقَالَ: لَسْتُ تَارِكاً شَيْئاً كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ، وَإِنِّي أَخْشَى إِنْ تَرَكْتُ شَيْئاً مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَزِيغَ، فَأَمَّا صَدَقَتُهُ بِالْمَدِينَةِ فَدَفَعَهَا عُمَرُ إِلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ، فَغَلَبَهُ عَلَيْهَا عَلِيٌّ، وَأَمَّا خَيْبَرُ وَفَدَكُ فَأَمْسَكَهُمَا عُمَرُ ﷺ، وَقَالَ: هُمَا صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٧/١) كَانَتَا لِحُقُوقِهِ الَّتِي تَعْرُوهُ، وَنَوَائِبِهِ، وَأَمْرُهُمَا إِلَى مَنْ وَلِيَ، الْأَمْرَ قال: فَهُمَا عَلَى ذَلِكَ الْيَوْمَ. [راجع: ٩]

٢٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَعَفَّانُ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا تَمَثَّلَتْ بِهَذَا الْبَيْتِ -وَأَبُو بَكْرٍ ﷺ يَقْضِي:

وَأَبْيَضَ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ ... رَبِيعُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: ذَاكَ وَاللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قال: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، قال: أَخْبَرَنِي أَبِي، أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ، لَمْ يَدْرُوا أَيْنَ يَقْبُرُونَ النَّبِيَّ ﷺ، حَتَّى قال أَبُو بَكْرٍ ﷺ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: لَنْ يُقْبَرَ نَبِيٌّ إِلَّا حَيْثُ يَمُوتُ فَأَخَّرُوا فِرَاشَهُ، وَحَفَرُوا لَهُ تَحْتَ فِرَاشِهِ.

٢٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قال: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، قال: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، أَنَّهُ قال لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلِّمْنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي، قال: قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْماً كَثِيراً، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ. [راجع: ٨]

٢٩ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، قال: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، قال: قَامَ أَبُو بَكْرٍ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قال: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَقْرَؤُونَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ حَتَّى أَتَى عَلَى آخِرِ الْآيَةِ. أَلَا وَإِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الظَّالِمَ لَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ، أَوْشَكَ اللَّهُ أَنْ يَعُمَّهُمْ بِعِقَابِهِ، أَلَا وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ النَّاسَ (وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: وَإِنَّا سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) [راجع: ١]

٣٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قال: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قال: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَقْرَؤُونَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ. [راجع: ١]

٣١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قال: أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ فَرْقَدٍ السَّبَخِيِّ، وَعَفَّانُ [قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قال: حَدَّثَنَا فَرْقَدٌ، عَنْ] مُرَّةَ الطَّيِّبِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَيِّئُ الْمَلَكَةِ. [راجع: ١٣]

٣٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، عَنْ فَرْقَدٍ السَّبَخِيِّ، عَنْ مُرَّةَ الطَّيِّبِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ خَبٌّ وَلاَ بَخِيلٌ، وَلاَ مَنَّانٌ، وَلاَ سَيِّئُ الْمَلَكَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ الْمَمْلُوكُ إِذَا أَطَاعَ اللَّهَ وَأَطَاعَ سَيِّدَهُ. [راجع: ١٣]

٣٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قال: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ سُبَيْعٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ ﷺ، أَفَاقَ مِنْ مَرْضَةٍ لَهُ، فَخَرَجَ إِلَى النَّاسِ، فَاعْتَذَرَ بِشَيْءٍ، وَقَالَ: مَا أَرَدْنَا إِلاَّ الْخَيْرَ، ثُمَّ قال: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ الدَّجَّالَ يَخْرُجُ مِنْ أَرْضٍ [بِالْمَشْرِقِ]، يُقَالُ لَهَا: خُرَاسَانُ يَتْبَعُهُ أَقْوَامٌ كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ. [راجع: ١٢]

٣٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ، قال: سَمِعْتُ سُلَيْمَ بْنَ عَامِرٍ، رَجُلاً مِنْ أَهْلِ حِمْصَ، وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ مَرَّةً: قال: سَمِعْتُ أَوْسَطَ الْبَجَلِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قال: سَمِعْتُهُ يَخْطُبُ النَّاسَ، وَقَالَ مَرَّةً: حِينَ اسْتُخْلِفَ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَامَ الأَوَّلِ مَقَامِي هَذَا، وَبَكَى أَبُو بَكْرٍ ﷺ، فَقَالَ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ، فَإِنَّ النَّاسَ لَمْ يُعْطَوْا بَعْدَ الْيَقِينِ شَيْئاً خَيْراً مِنَ الْعَافِيَةِ، وَعَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّهُ فِي الْجَنَّةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّهُ مَعَ الْفُجُورِ، وَهُمَا فِي النَّارِ، وَلاَ تَقَاطَعُوا، وَلاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَحَاسَدُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا وَكُونُوا إِخْوَاناً كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٥]

٣٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، يَعْنِي ابْنَ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، ﷺ، بَشَّرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضّاً كَمَا أُنْزِلَ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ. [انظر: ٤٢٥٥]

٣٦ - قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، وَيَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. قال: غَضّاً، أَوْ رَطْباً. [يأتي في مسند عمر: ١٧٥]

٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَسَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ، (٨/١) بْنِ أَبِي الْحُسَامِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْحُوَيْرِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّ عُثْمَانَ قال: تَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَاذَا يُنْجِينَا مِمَّا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِي أَنْفُسِنَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَدْ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: يُنْجِيكُمْ مِنْ ذَلِكَ، أَنْ تَقُولُوا مَا أَمَرْتُ عَمِّي أَنْ يَقُولَهُ فلم يقله. [راجع: ٢٠]

٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ النَّاسَ لَمْ يُعْطَوْا فِي الدُّنْيَا خَيْراً مِنَ الْيَقِينِ وَالْمُعَافَاةِ، فَسَلُوهُمَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٥]

٣٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قال: وَحَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قال: لَمَّا أَرَادُوا أَنْ يَحْفِرُوا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، وَسَلَّمَ وَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ يَضْرَحُ كَضَرْحِ أَهْلِ مَكَّةَ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ زَيْدُ بْنُ سَهْلٍ يَحْفِرُ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ فَكَانَ يَلْحَدُ، فَدَعَا الْعَبَّاسُ رَجُلَيْنِ، فَقَالَ لأَحَدِهِمَا: اذْهَبْ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ، وَلِلآخَرِ: اذْهَبْ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ، اللَّهُمَّ خِرْ لِرَسُولِكَ. قال: فَوَجَدَ صَاحِبُ أَبِي طَلْحَةَ أَبَا طَلْحَةَ فَجَاءَ بِهِ، فَلَحَدَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [يأتي برقم: ٢٣٥٧]

٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَخْبَرَنِي عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ، قال: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ، مِنْ صَلاَةِ الْعَصْرِ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِلَيَالٍ، وَعَلِيٌّ، عَلَيْهِ السَّلاَمُ، يَمْشِي إِلَى جَنْبِهِ فَمَرَّ بِحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ يَلْعَبُ مَعَ غِلْمَانٍ، فَاحْتَمَلَهُ عَلَى رَقَبَتِهِ وَهُوَ يَقُولُ:

وَأَبِي شَبَهُ النَّبِيِّ لَيْسَ شَبِيهاً بِعَلِيِّ

قال: وَعَلِيٌّ يَضْحَكُ.

٤١ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، قال: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جَالِساً، فَجَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ فَاعْتَرَفَ عِنْدَهُ مَرَّةً فَرَدَّهُ، ثُمَّ جَاءَهُ فَاعْتَرَفَ عِنْدَهُ الثَّانِيَةَ فَرَدَّهُ، ثُمَّ جَاءَهُ فَاعْتَرَفَ الثَّالِثَةَ فَرَدَّهُ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّكَ إِنِ اعْتَرَفْتَ الرَّابِعَةَ رَجَمَكَ، قال: فَاعْتَرَفَ الرَّابِعَةَ فَحَبَسَهُ، ثُمَّ سَأَلَ عَنْهُ، فَقَالُوا: مَا نَعْلَمُ إِلاَّ خَيْراً، قال: فَأَمَرَ بِرَجْمِهِ.

٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا(١) الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قال: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ ذِي عَصْوَانَ الْعَنْسِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ اللَّخْمِيِّ، عَنْ رَافِعٍ الطَّائِيِّ رَفِيقِ أَبِي بَكْرٍ فِي غَزْوَةِ السُّلاَسِلِ، قال: وَسَأَلْتُهُ عَمَّا قِيلَ مِنْ بَيْعَتِهِمْ فَقَالَ، وَهُوَ يُحَدِّثُهُ عَمَّا تَكَلَّمَتْ بِهِ الأَنْصَارُ، وَمَا كَلَّمَهُمْ بِهِ، وَمَا كَلَّمَ بِهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الأَنْصَارَ، وَمَا ذَكَّرَهُمْ بِهِ مِنْ إِمَامَتِي إِيَّاهُمْ بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ، فَبَايَعُونِي لِذَلِكَ، وَقَبِلْتُهَا مِنْهُمْ وَتَخَوَّفْتُ أَنْ تَكُونَ فِتْنَةٌ تَكُونُ بَعْدَهَا رِدَّةٌ.

٤٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي وَحْشِيُّ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ عَقَدَ لِخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَلَى قِتَالِ أَهْلِ الرِّدَّةِ، وَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: نِعْمَ عَبْدُ اللَّهِ وَأَخُو الْعَشِيرَةِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَسَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ سَلَّهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَى الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ.

٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ الْكَلَاعِيِّ، عَنْ أَوْسَطَ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِسَنَةٍ، فَأَلْفَيْتُ أَبَا بَكْرٍ يَخْطُبُ النَّاسَ، فَقَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الأَوَّلِ، فَخَنَقَتْهُ الْعَبْرَةُ ثَلَاثَ مِرَارٍ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، سَلُوا اللَّهَ الْمُعَافَاةَ، فَإِنَّهُ لَمْ يُؤْتَ أَحَدٌ مِثْلَ يَقِينٍ بَعْدَ مُعَافَاةٍ، وَلَا أَشَدَّ مِنْ رِيبَةٍ بَعْدَ كُفْرٍ، وَعَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّهُ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَهُمَا فِي الْجَنَّةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّهُ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَهُمَا فِي النَّارِ. [راجع: ٥]

٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُيَسَّرٍ أَبُو سَعْدٍ، الصَّاغَانِيُّ الْمَكْفُوفُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، قَالَ: أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قَالُوا: يَوْمُ الاثْنَيْنِ، قَالَ: فَإِنْ مُتُّ مِنْ لَيْلَتِي فَلَا تَنْتَظِرُوا بِي الْغَدَ، فَإِنَّ أَحَبَّ الأَيَّامِ وَاللَّيَالِي إِلَيَّ أَقْرَبُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٤٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، قَالَ: قَامَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَامٍ: فَقَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَامِي عَامَ الأَوَّلِ، فَقَالَ: سَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِنَّهُ لَمْ يُعْطَ عَبْدٌ شَيْئًا أَفْضَلَ مِنَ الْعَافِيَةِ، وَعَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ وَالْبِرِّ فَإِنَّهُمَا فِي الْجَنَّةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ وَالْفُجُورَ فَإِنَّهُمَا فِي النَّارِ. [انظر: ٦٦]. [راجع: ٥]

٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: سَمِعْتُ (٩/١) عَلِيَّ بْنَ رَبِيعَةَ، مِنْ بَنِي أَسَدٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَسْمَاءَ أَوِ ابْنِ أَسْمَاءَ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ ﷺ: كُنْتُ إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا نَفَعَنِي اللَّهُ بِمَا شَاءَ أَنْ يَنْفَعَنِي مِنْهُ، وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَصَدَقَ أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا ثُمَّ يَتَوَضَّأُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ تَعَالَى لِذَلِكَ الذَّنْبِ إِلَّا غَفَرَ لَهُ، وَقَرَأَ هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾. [راجع: ٢]

٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ مِنْ آلِ أَبِي عُقَيْلٍ الثَّقَفِيِّ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: قَالَ شُعْبَةُ: وَقَرَأَ إِحْدَى هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً﴾. [راجع: ٢]

٤٩ - حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عُمَرَ قَالَ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ خَطَبَنَا، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِينَا عَامَ أَوَّلَ، فَقَالَ: أَلَا إِنَّهُ لَمْ يُقْسَمْ بَيْنَ النَّاسِ شَيْءٌ أَفْضَلُ مِنَ الْمُعَافَاةِ بَعْدَ الْيَقِينِ، أَلَا إِنَّ الصِّدْقَ وَالْبِرَّ فِي الْجَنَّةِ، أَلَا إِنَّ الْكَذِبَ وَالْفُجُورَ فِي النَّارِ.

٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، قَالَ: لَمَّا أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ عَطِشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَرُّوا بِرَاعِي غَنَمٍ، قَالَ: أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: فَأَخَذْتُ قَدَحًا فَحَلَبْتُ فِيهِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ، فَأَتَيْتُهُ بِهِ فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيتُ. [راجع: ٣]

٥١ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ عَاصِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِّمْنِي شَيْئًا أَقُولُهُ إِذَا أَصْبَحْتُ، وَإِذَا أَمْسَيْتُ، وَإِذَا أَخَذْتُ مَضْجَعِي، قَالَ: قُلِ: اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ. أَوْ قَالَ: اللَّهُمَّ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ. [انظر: ٥٢، ٦٣، وسياتي في مسند ابي هريرة: ٧٩٤٨]

٥٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ عَاصِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٥١]

٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ: أَنَّهُ خَطَبَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَقْرَؤُونَ هَذِهِ الآيَةَ، وَتَضَعُونَهَا عَلَى غَيْرِ مَا وَضَعَهَا اللَّهُ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الْمُنْكَرَ بَيْنَهُمْ فَلَمْ يُنْكِرُوهُ يُوشِكُ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ. [راجع: ١]

٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَوَّارٍ الْقَاضِيَ يَقُولُ: عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ، قَالَ: أَغْلَظَ رَجُلٌ لأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَرْزَةَ: أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ فَانْتَهَرَهُ وَقَالَ: مَا هِيَ لأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٥٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ، تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ وَفَدَكَ، وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمُسِ خَيْبَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ فِي هَذَا الْمَالِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَأَعْمَلَنَّ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَى فَاطِمَةَ مِنْهَا شَيْئًا، فَوَجَدَتْ فَاطِمَةُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١٠/١) أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي، وَأَمَّا الَّذِي شَجَرَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ هَذِهِ الأَمْوَالِ فَإِنِّي لَمْ آلُ فِيهَا عَنِ الْحَقِّ، وَلَمْ أَتْرُكْ أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُهُ فِيهَا إِلَّا صَنَعْتُهُ. [راجع: ٩]

٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بْنِ الْحَكَمِ الْفَزَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا قَالَ: كُنْتُ إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا نَفَعَنِي اللَّهُ بِهِ بِمَا شَاءَ أَنْ يَنْفَعَنِي مِنْهُ، وَإِذَا حَدَّثَنِي غَيْرُهُ اسْتَحْلَفْتُهُ، فَإِذَا حَلَفَ لِي صَدَّقْتُهُ،

وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَصَدَقَ أَبُو بَكْرٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ يُذْنِبُ ذَنْباً فَيَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ فَيَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، إِلاَّ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، ثُمَّ تَلاَ ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾. [راجع: ٢]

٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قال: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ ﷺ، مَقْتَلَ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا زَيْدُ بْنَ ثَابِتٍ، أَنْتَ غُلاَمٌ شَابٌّ عَاقِلٌ لاَ نَتَّهِمُكَ، قَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَتَبَّعِ الْقُرْآنَ فَاجْمَعْهُ. [انظر: ٧٦]

٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ فَاطِمَةَ وَالْعَبَّاسَ أَتَيَا أَبَا بَكْرٍ يَلْتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُمَا حِينَئِذٍ يَطْلُبَانِ أَرْضَهُ مِنْ فَدَكَ، وَسَهْمَهُ مِنْ خَيْبَرَ، فَقَالَ لَهُمَا أَبُو بَكْرٍ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ. وَإِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لاَ أَدَعُ أَمْراً رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُهُ فِيهِ إِلاَّ صَنَعْتُهُ. [راجع: ٩]

٥٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قال: قِيلَ لأَبِي بَكْرٍ: يَا خَلِيفَةَ اللَّهِ. فَقَالَ: أَنَا خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا رَاضٍ بِهِ. [انظر: ٦٤]

٦٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ فَاطِمَةَ قَالَتْ لأَبِي بَكْرٍ: مَنْ يَرِثُكَ إِذَا مِتَّ؟ قال: وَلَدِي وَأَهْلِي. قَالَتْ: فَمَا لَنَا لاَ نَرِثُ النَّبِيَّ ﷺ؟ قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ لاَ يُورَثُ. وَلَكِنِّي أَعُولُ مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُولُ، وَأُنْفِقُ عَلَى مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفِقُ. [انظر: ٧٩]

٦١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطَرِّفِ بْنِ الشِّخِّيرِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ، أَنَّهُ قال: كُنَّا عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فِي عَمَلِهِ، فَغَضِبَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَاشْتَدَّ غَضَبُهُ عَلَيْهِ جداً، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ قُلْتُ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ فَلَمَّا ذَكَرْتُ الْقَتْلَ صَرَفَ عَنْ ذَلِكَ الْحَدِيثِ أَجْمَعَ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ النَّحْوِ. فَلَمَّا تَفَرَّقْنَا أَرْسَلَ إِلَيَّ بَعْدَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَرْزَةَ مَا قُلْتَ؟ قال: وَنَسِيتُ الَّذِي قُلْتُ، قُلْتُ: ذَكِّرْنِيهِ. قال: أَمَا تَذْكُرُ مَا قُلْتَ؟ قال: قُلْتُ: لاَ وَاللَّهِ، قال: أَرَأَيْتَ حِينَ رَأَيْتَنِي غَضِبْتُ عَلَى الرَّجُلِ فَقُلْتَ: أَضْرِبُ عُنُقَهُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ؟ أَمَا تَذْكُرُ ذَاكَ؟ أَوَكُنْتَ فَاعِلاً ذَاكَ؟ قال: قُلْتُ: نَعَمْ وَاللَّهِ، وَالآنَ إِنْ أَمَرْتَنِي فَعَلْتُ، قال: وَيْحَكَ، أَوْ وَيْلَكَ، إِنَّ تِلْكَ، وَاللَّهِ مَا هِيَ لأَحَدٍ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ. [راجع: ٥٤]

٦٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ أَبِيهِ، قال: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ ﷺ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: السِّوَاكُ مُطَهِّرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ. [راجع: ٧]

٦٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، قال: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ عَاصِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قال أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْ لِي شَيْئاً أَقُولُهُ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ، قال: قُلِ: اللَّهُمَّ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، رَبَّ كُلِّ (١١/١) شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ. وَأَمَرَهُ أَنْ يَقُولَهُ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى، وَإِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ. [راجع: ٥١]

٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ الْجُمَحِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قال: قِيلَ لأَبِي بَكْرٍ: يَا خَلِيفَةَ اللَّهِ، فَقَالَ: بَلْ خَلِيفَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَأَنَا أَرْضَى بِهِ. [راجع: ٥٩]

٦٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ. قال: كَانَ رُبَّمَا سَقَطَ الْخِطَامُ مِنْ يَدِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ، قال: فَيَضْرِبُ بِذِرَاعِ نَاقَتِهِ فَيُنِيخُهَا فَيَأْخُذُهُ، قال: فَقَالُوا لَهُ: أَفَلاَ أَمَرْتَنَا نُنَاوِلُكَهُ؟ فَقَالَ: إِنَّ (حِبِّي) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنِي أَنْ لاَ أَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئاً.

٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ قال: قَامَ أَبُو بَكْرٍ، بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِعَامٍ فَقَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الأَوَّلِ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ آدَمَ لَمْ يُعْطَ شَيْئاً أَفْضَلَ مِنَ الْعَافِيَةِ، فَاسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، وَعَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ وَالْبِرِّ فَإِنَّهُمَا فِي الْجَنَّةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ وَالْفُجُورَ فَإِنَّهُمَا فِي النَّارِ. [راجع: ٥]

٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ، وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ، قال: فَلَمَّا كَانَتِ الرِّدَّةُ قال عُمَرُ لأَبِي بَكْرٍ: تُقَاتِلُهُمْ، وَقَدْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا؟ قال: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: وَاللَّهِ لاَ أُفَرِّقُ بَيْنَ الصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ، وَلأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا. قال: فَقَاتَلْنَا مَعَهُ، فَرَأَيْنَا ذَلِكَ رَشَداً. [انظر: ١١٧، ٢٣٩، ٣٣٥]

٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قال: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَبِي بَكْرِ ابْنِ أَبِي زُهَيْرٍ، قال: أُخْبِرْتُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ الصَّلاَحُ بَعْدَ هَذِهِ الآيَةِ ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلاَ أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ﴾ فَكُلُّ سُوءٍ عَمِلْنَا جُزِينَا بِهِ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَسْتَ تَمْرَضُ؟ أَلَسْتَ تَنْصَبُ؟ أَلَسْتَ تَحْزَنُ؟ أَلَسْتَ تُصِيبُكَ اللأْوَاءُ؟ قال: بَلَى، قال: فَهُوَ مَا تُجْزَوْنَ بِهِ. [انظر: ٦٩، ٧٠، ٧١]

٦٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالد، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي زُهَيْر، أَظُنُّه، قال أَبُو بَكْر: يَا رَسُولَ اللَّه كَيْفَ الصَّلاَحُ بَعْدَ هَذِه الآيَة؟ قال: يَرْحَمُكَ اللَّهُ يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَسْتَ تَمْرَضُ؟ أَلَسْتَ تَحْزَنُ؟ أَلَسْتَ تُصِيبُكَ اللَّأْوَاءُ؟ قال: بَلَى، قال: فَإِنَّ ذَاكَ بِذَاكَ. [راجع: ٦٨]

٧٠ - حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الثَّقَفِيِّ، قال: قال أَبُو بَكْر: يَا رَسُولَ اللَّه كَيْفَ الصَّلاَحُ بَعْدَ هَذِه الآيَة﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِه﴾فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٦٨]

٧١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالد، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي زُهَيْر الثَّقَفِيِّ، قال: لَمَّا نَزَلَتْ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلاَ أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِه﴾قال: فَقَالَ أَبُو بَكْر: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّا لَنُجَازَى بِكُلِّ سُوء نَعْمَلُه؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَسْتَ تَنْصَبُ؟ أَلَسْتَ تَحْزَنُ؟ أَلَسْتَ تُصِيبُكَ اللأْوَاءُ؟ فَهَذَا مَا تُجْزَوْنَ بِه. [راجع: ٦٨]

٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامل، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قال: أَخْذْتُ هَذَا الْكِتَابَ مِنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّه بْنِ أَنَس، عَنْ أَنَس بْنِ مَالك، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَتَبَ لَهُمْ: إِنَّ هَذِه فَرَائِضُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّه ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَمَنْ سُئِلَهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِهَا فَلْيُعْطِهَا، وَمَنْ سُئِلَ فَوْقَ ذَلِكَ فَلاَ يُعْطِه، فِيمَا دُونَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الإِبِلِ فِي كُلِّ خَمْسٍ ذَوْدٍ شَاةٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْساً وَعِشْرِينَ فَفِيهَا ابْنَةُ مَخَاضٍ إِلَى خَمْسٍ وَثَلاَثِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُنِ ابْنَةُ مَخَاضٍ فَابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتَّةً وَثَلاَثِينَ فَفِيهَا ابْنَةُ لَبُونٍ إِلَى خَمْسٍ(١٢/١) وَأَرْبَعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتَّةً وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ طَرُوقَةُ الْفَحْلِ إِلَى سِتِّينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَسِتِّينَ فَفِيهَا جَذَعَةٌ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتَّةً وَسَبْعِينَ، فَفِيهَا بِنْتَا لَبُونٍ إِلَى تِسْعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ فَفِيهَا حِقَّتَانِ طَرُوقَتَا الْفَحْلِ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِنْ زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةُ لَبُونٍ، وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ فَإِذَا تَبَايَنَ أَسْنَانُ الإِبِلِ فِي فَرَائِضِ الصَّدَقَاتِ فَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْجَذَعَةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ جَذَعَةٌ وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ، وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنِ اسْتَيْسَرَتَا لَهُ أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَماً. وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ إِلاَّ جَذَعَةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ، وَيُعْطِيه الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَماً أَوْ شَاتَيْنِ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ، وَعِنْدَهُ بِنْتُ لَبُونٍ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ، وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنِ اسْتَيْسَرَتَا لَهُ، أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَماً. وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ ابْنَةِ لَبُونٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ إِلاَّ حِقَّةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ، وَيُعْطِيه الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَماً أَوْ شَاتَيْنِ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ ابْنَةِ لَبُونٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ ابْنَةُ لَبُونٍ، وَعِنْدَهُ ابْنَةُ مَخَاضٍ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ، وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ، إِنِ اسْتَيْسَرَتَا لَهُ أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَماً. وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بِنْتَ مَخَاضٍ وَلَيْسَ عِنْدَهُ إِلاَّ ابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ فَإِنَّهُ يُقْبَلُ مِنْهُ وَلَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ إِلاَّ أَرْبَعٌ مِنَ الإِبِلِ فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلاَّ أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا. وَفِي صَدَقَةِ الْغَنَمِ فِي سَائِمَتِهَا إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ فَفِيهَا شَاةٌ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِنْ زَادَتْ فَفِيهَا شَاتَانِ إِلَى مِائَتَيْنِ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ثَلاَثُ شِيَاهٍ إِلَى ثَلاَثِ مِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِي كُلِّ مِائَةِ شَاةٌ، وَلاَ تُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ وَلاَ ذَاتُ عَوَارٍ وَلاَ تَيْسٌ إِلاَّ أَنْ يَشَاءَ الْمُتَصَدِّقُ، وَلاَ يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، وَلاَ يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ، وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ. وَإِذَا كَانَتْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ نَاقِصَةً مِنْ أَرْبَعِينَ شَاةً وَاحِدَةً فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلاَّ أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا. وَفِي الرِّقَةِ رُبُعُ الْعُشْرِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنِ الْمَالُ إِلاَّ تِسْعِينَ وَمِائَةَ دِرْهَمٍ فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلاَّ أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا. [انظر: ١٤٤٨، ١٤٥٠، ١٤٥١، ١٤٥٣، ١٤٥٥، ٢٣٨٧، ٣١٠٦، ٦٩٥٥]

٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، قال: أَهْلُ مَكَّةَ يَقُولُونَ: أَخَذَ ابْنُ جُرَيْج الصَّلاَةَ مِنْ عَطَاء، وَأَخَذَهَا عَطَاءٌ مِن ابْنِ الزُّبَيْر، وَأَخَذَهَا ابْنُ الزُّبَيْر مِن أَبِي بَكْر، وَأَخَذَهَا أَبُو بَكْرٍ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، مَا رَأَيْتُ أَحَداً أَحْسَنَ صَلاَةً مِن ابْنِ جُرَيْج.

٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، قال: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالم، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، قال: تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ﴿خُنَيْس بْنِ حُذَافَةَ أَوْ حُذَيْفَةَ﴾، شَكَّ عَبْدُ الرَّزَّاق، قال: وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْراً، فَتُوُفِّيَ بِالْمَدِينَةِ، قال: فَلَقِيتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، فَعَرَضْتُ عَلَيْه حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ، قال: سَأَنْظُرُ فِي ذَلِكَ فَلَبِثْتُ لَيَالِيَ، فَلَقِيَنِي، فَقَالَ: مَا أُرِيدُ أَنْ أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا، قال عُمَرُ: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ ابْنَةَ عُمَرَ، فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئاً، فَكُنْتُ أَوْجَدَ عَلَيْه مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ، فَلَبِثْتُ لَيَالِيَ فَخَطَبَهَا إِلَيَّ رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ، فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئاً، قال: قُلْتُ: نَعَمْ، قال: فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ شَيْئاً حِينَ عَرَضْتَهَا عَلَيَّ إِلاَّ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَذْكُرُهَا، وَلَمْ أَكُنْ لأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّه ﷺ، وَلَوْ تَرَكَهَا لَنَكَحْتُهَا. [انظر: ٤٠٠٥، ٥١٢٢، ٥١٤٥]

٧٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قال: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ مُسْلِم أَبَا سَلَمَةَ، عَنْ فَرْقَد السَّبَخِيِّ، عَنْ مُرَّةَ الطَّيِّب، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيق، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَيِّئُ الْمَلَكَةِ، فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّه، أَلَيْسَ أَخْبَرْتَنَا أَنَّ هَذِه الأُمَّةَ أَكْثَرُ الأُمَمِ مَمْلُوكِينَ وَأَيْتَاماً؟ قال: بَلَى، فَأَكْرِمُوهُمْ كَرَامَةَ أَوْلاَدِكُمْ، وَأَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، قَالُوا: فَمَا يَنْفَعُنَا فِي الدُّنْيَا يَا رَسُولَ اللَّه؟ قال: فَرَسٌ صَالِحٌ تَرْتَبِطُه تُقَاتِلُ عَلَيْه فِي سَبِيلِ(١٣/١) اللَّه، وَمَمْلُوكٌ يَكْفِيكَ، فَإِذَا صَلَّى فَهُوَ أَخُوكَ، فَإِذَا صَلَّى فَهُوَ أَخُوكَ.

٧٦ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قال: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قال: أَخْبَرَنِي ابْنُ السَّبَّاق، قال: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابت، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَرْسَلَ إِلَيْه مَقْتَلَ أَهْلِ الْيَمَامَة، فَإِذَا عُمَرُ عِنْدَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي، فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدِ اسْتَحَرَّ بِأَهْلِ الْيَمَامَة مِنْ قُرَّاءِ الْقُرْآن مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنَا أَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ الْقَتْلُ بِالْقُرَّاءِ فِي الْمَوَاطِنِ فَيَذْهَبَ قُرْآنٌ كَثِيرٌ لاَ يُوعَى، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآن، فَقُلْتُ لِعُمَرَ: وَكَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئاً لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّه

ﷺ؟ فَقَالَ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ يُرَاجِعُنِي فِي ذَلِكَ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ بِذَلِكَ صَدْرِي، وَرَأَيْتُ فِيهِ الَّذِي رَأَى عُمَرُ، قَالَ زَيْدٌ: وَعُمَرُ عِنْدَهُ جَالِسٌ لاَ يَتَكَلَّمُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ، إِنَّكَ شَابٌّ عَاقِلٌ لاَ نَتَّهِمُكَ، وَقَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاجْمَعْهُ، قال زَيْدٌ: فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفُونِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ بِأَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ، فَقُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلُونَ شَيْئاً لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٥٧]

٧٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى الْعَبَّاسِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ، خَاصَمَ الْعَبَّاسُ عَلِيّاً فِي أَشْيَاءَ تَرَكَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: شَيْءٌ تَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يُحَرِّكْهُ فَلاَ أُحَرِّكُهُ. فَلَمَّا اسْتُخْلِفَ عُمَرُ اخْتَصَمَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: شَيْءٌ لَمْ يُحَرِّكْهُ أَبُو بَكْرٍ فَلَسْتُ أُحَرِّكُهُ، قال: فَلَمَّا اسْتُخْلِفَ عُثْمَانُ ﷺ اخْتَصَمَا إِلَيْهِ، قال: فَأَسْكَتَ عُثْمَانُ وَنَكَسَ رَأْسَهُ، قال ابْنُ عَبَّاسٍ: فَخَشِيتُ أَنْ يَأْخُذَهُ فَضَرَبْتُ بِيَدِي بَيْنَ كَتِفَيِ الْعَبَّاسِ، فَقُلْتُ يَا أَبَتِ، أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إِلاَّ سَلَّمْتَهُ لِعَلِيٍّ، قال: فَسَلَّمَهُ لَهُ.

٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، قال: حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ بَنِي تَيْمٍ، قال: حَدَّثَنِي فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ وَفُلاَنٌ، فَعَدَّ سِتَّةً أَوْ سَبْعَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ، فِيهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، قال: بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ عُمَرَ إِذْ دَخَلَ عَلِيٌّ وَالْعَبَّاسُ قَدِ ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا. فَقَالَ عُمَرُ: مَهْ يَا عَبَّاسُ، قَدْ عَلِمْتُ مَا تَقُولُ، تَقُولُ ابْنُ أَخِي: وَلِيَ شَطْرُ الْمَالِ، وَقَدْ عَلِمْتُ مَا تَقُولُ يَا عَلِيُّ، تَقُولُ ابْنَتُهُ تَحْتِي، وَلَهَا شَطْرُ الْمَالِ، وَهَذَا مَا كَانَ فِي يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدْ رَأَيْنَا كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ فِيهِ، فَوَلِيَهُ أَبُو بَكْرٍ مِنْ بَعْدِهِ، فَعَمِلَ فِيهِ بِعَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وَلِيتُهُ مِنْ بَعْدِ أَبِي بَكْرٍ، فَأَحْلَفُ بِاللَّهِ لأَجْهَدَنَّ أَنْ أَعْمَلَ فِيهِ بِعَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَمَلِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ قال: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ وَحَلَفَ بِأَنَّهُ لَصَادِقٌ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ لاَ يُورَثُ وَإِنَّمَا مِيرَاثُهُ فِي فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَالْمَسَاكِينِ. وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَحَلَفَ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَصَادِقٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: إِنَّ النَّبِيَّ لاَ يَمُوتُ حَتَّى يَؤُمَّهُ بَعْضُ أُمَّتِهِ، وَهَذَا مَا كَانَ فِي يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدْ رَأَيْنَا كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ فِيهِ، فَإِنْ شِئْتُمَا أَعْطَيْتُكُمَا لِتَعْمَلاَ فِيهِ بِعَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَمَلِ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمَا، قال: فَخَلَوَا، ثُمَّ جَاءَا، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: ادْفَعْهُ إِلَى عَلِيٍّ فَإِنِّي، قَدْ طِبْتُ نَفْساً بِهِ لَهُ.

٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ فَاطِمَةَ ﷺ جَاءَتْ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ ﷺ تَطْلُبُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالاَ: إِنَّا سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنِّي لاَ أُورَثُ. [راجع: ٦٠]

٨٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قال: حَدَّثَنَا عِيسَى، يَعْنِي ابْنَ الْمُسَيَّبِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قال: إِنِّي لَجَالِسٌ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ خَلِيفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ (١٤/١) ﷺ، بِشَهْرٍ، فَذَكَرَ قِصَّةً، فَنُودِيَ فِي النَّاسِ: أَنَّ الصَّلاَةَ جَامِعَةٌ وَهِيَ أَوَّلُ صَلاَةٍ فِي الْمُسْلِمِينَ نُودِيَ بِهَا: إِنَّ الصَّلاَةَ جَامِعَةٌ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ، فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ، شَيْئاً صُنِعَ لَهُ كَانَ يَخْطُبُ عَلَيْهِ، وَهِيَ أَوَّلُ خُطْبَةٍ خَطَبَهَا فِي الإِسْلاَمِ، قال: فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ. ثُمَّ قال: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، وَلَوَدِدْتُ أَنَّ هَذَا كَفَانِيهِ غَيْرِي، وَلَئِنْ أَخَذْتُمُونِي بِسُنَّةِ نَبِيِّكُمْ ﷺ مَا أُطِيقُهَا، إِنْ كَانَ لَمَعْصُوماً مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِنْ كَانَ لَيُنْزَلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ مِنَ السَّمَاءِ.

٨١ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قال: قال أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ أَقُولَ إِذَا أَصْبَحْتُ، وَإِذَا أَمْسَيْتُ، وَإِذَا أَخَذْتُ مَضْجَعِي مِنَ اللَّيْلِ اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، وَحْدَكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ، وَأَنْ أَقْتَرِفَ عَلَى نَفْسِي سُوءاً، أَوْ أَجُرَّهُ إِلَى مُسْلِمٍ

آخِرُ مُسْنَدِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ (ﷺ).

٢ مُسْنَدُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ

٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ، قال: جَاءَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ إِلَى عُمَرَ، فَقَالُوا: إِنَّا قَدْ أَصَبْنَا أَمْوَالاً وَخَيْلاً وَرَقِيقاً نُحِبُّ أَنْ يَكُونَ لَنَا فِيهَا زَكَاةٌ وَطَهُورٌ، قال: مَا فَعَلَهُ صَاحِبَايَ قَبْلِي فَأَفْعَلَهُ، وَاسْتَشَارَ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَفِيهِمْ عَلِيٌّ ﷺ، فَقَالَ عَلِيٌّ: هُوَ حَسَنٌ، إِنْ لَمْ يَكُنْ جِزْيَةٌ رَاتِبَةٌ يُؤْخَذُونَ بِهَا مِنْ بَعْدِكَ. [انظر: ٢١٨]

٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، أَنَّ الصُّبَيَّ بْنَ مَعْبَدٍ كَانَ نَصْرَانِيّاً تَغْلِبِيّاً أَعْرَابِيّاً فَأَسْلَمَ، فَسَأَلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ فَقِيلَ لَهُ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَرَادَ أَنْ يُجَاهِدَ، فَقِيلَ لَهُ: حَجَجْتَ؟ فَقَالَ: لاَ، فَقِيلَ: حُجَّ وَاعْتَمِرْ، ثُمَّ جَاهِدْ، فَانْطَلَقَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْحَوَابِطِ أَهَلَّ بِهِمَا جَمِيعاً، فَرَآهُ زَيْدُ بْنُ صُوحَانَ، وَسَلْمَانُ ابْنُ رَبِيعَةَ، فَقَالاَ: لَهُوَ أَضَلُّ مِنْ جَمَلِهِ، أَوْ مَا هُوَ بِأَهْدَى مِنْ نَاقَتِهِ. فَانْطَلَقَ إِلَى عُمَرَ، ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِهِمَا، فَقَالَ: هُدِيتَ لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. [انظر: ٢٢٧]

قال: الْحَكَمُ: فَقُلْتُ لأَبِي وَائِلٍ: حَدَّثَكَ الصُّبَيُّ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. [انظر: ١٦٩، ٢٢٧، ٢٥٤، ٢٥٦، ٣٧٩]

٨٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قال: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ، قال: صَلَّى بِنَا عُمَرُ بِجَمْعٍ الصُّبْحَ، ثُمَّ وَقَفَ وَقَالَ: إِنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا لاَ يُفِيضُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَالَفَهُمْ، ثُمَّ أَفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [انظر: ٢٠٠، ٢٧٥، ٢٩٥، ٣٥٨، ٣٨٥]

٨٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قال: حَدَّثَنَا عَاصِمُ ابْنُ كُلَيْبٍ، قال: قال أبي: (فَحَدَّثَ) به ابْنَ عَبَّاسٍ، قال: وَمَا أَعْجَبَكَ مِنْ ذَلِكَ؟ كَانَ عُمَرُ ﷺ إِذَا دَعَا الأَشْيَاخَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ دَعَانِي مَعَهُمْ، فَقَالَ: لاَ تَتَكَلَّمْ حَتَّى يَتَكَلَّمُوا، قال: فَدَعَانَا ذَاتَ يَوْمٍ، أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ مَا قَدْ عَلِمْتُمْ، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ وِتْراً، فَفِي أَيِّ الْوِتْرِ تَرَوْنَهَا. [راجع: ٢٩٨]

٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: سَمِعْتُ عَاصِمَ ابْنَ عَمْرٍو الْبَجَلِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ سَأَلُوا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَقَالُوا لَهُ، إِنَّمَا أَتَيْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنْ ثَلاَثٍ: عَنْ صَلاَةِ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ تَطَوُّعاً، وَعَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَعَنِ الرَّجُلِ مَا يَصْلُحُ لَهُ مِنِ امْرَأَتِهِ إِذَا كَانَتْ حَائِضاً، فَقَالَ: أَسُحَّارٌ أَنْتُمْ؟! لَقَدْ سَأَلْتُمُونِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ مُنْذُ سَأَلْتُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: صَلاَةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ تَطَوُّعاً نُورٌ، فَمَنْ شَاءَ نَوَّرَ بَيْتَهُ، وَقَالَ فِي الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ: يَغْسِلُ فَرْجَهُ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاَثاً، وَقَالَ فِي الْحَائِضِ: لَهُ مَا فَوْقَ الإِزَارِ.

٨٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَمْسَحُ عَلَى خُفَّيْهِ بِالْعِرَاقِ حِينَ يَتَوَضَّأُ، فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِ، قال: فَلَمَّا اجْتَمَعْنَا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ (١٥/١) الْخَطَّابِ، قال لِي: سَلْ أَبَاكَ عَمَّا أَنْكَرْتَ عَلَيَّ مِنْ مَسْحِ الْخُفَّيْنِ، قال: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: إِذَا حَدَّثَكَ سَعْدٌ بِشَيْءٍ فَلاَ تَرُدَّ عَلَيْهِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ. [انظر: ٢٣٧]

٨٨ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ سَأَلَ عُمَرَ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: نَعَمْ، إِذَا حَدَّثَكَ سَعْدٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئاً فَلاَ تَسْأَلْ عَنْهُ غَيْرَهُ.

٨٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، قال: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْغَطَفَانِيِّ، عَنْ (مَعْدَانَ) بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ قال: رَأَيْتُ رُؤْيَا لاَ أُرَاهَا إِلاَّ لِحُضُورِ أَجَلِي، رَأَيْتُ كَأَنَّ دِيكاً نَقَرَنِي نَقْرَتَيْنِ، قال: وَذَكَرَ لِي أَنَّهُ دِيكٌ أَحْمَرُ، فَقَصَصْتُهَا عَلَى أُسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ امْرَأَةِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ فَقَالَتْ: يَقْتُلُكَ رَجُلٌ مِنَ الْعَجَمِ. قال: وَإِنَّ النَّاسَ يَأْمُرُونَنِي أَنْ أَسْتَخْلِفَ، وَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ لِيُضَيِّعَ دِينَهُ، وَخِلاَفَتَهُ الَّتِي بَعَثَ بِهَا نَبِيَّهُ ﷺ، وَإِنْ يَعْجَلْ بِي أَمْرٌ فَإِنَّ الشُّورَى فِي هَؤُلاَءِ السِّتَّةِ الَّذِينَ مَاتَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، فَمَنْ بَايَعْتُمْ مِنْهُمْ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا، وَإِنِّي أَعْلَمُ أَنَّ أُنَاساً سَيَطْعَنُونَ فِي هَذَا الأَمْرِ، أَنَا قَاتَلْتُهُمْ بِيَدِي هَذِهِ عَلَى الإِسْلاَمِ، أُولَئِكَ أَعْدَاءُ اللَّهِ الْكُفَّارُ الضُّلاَّلُ، وَايْمُ اللَّهِ مَا أَتْرُكُ فِيمَا عَهِدَ إِلَيَّ رَبِّي، فَاسْتَخْلَفَنِي شَيْئاً أَهَمَّ إِلَيَّ مِنَ الْكَلاَلَةِ، وَايْمُ اللَّهِ مَا أَغْلَظَ لِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ مُنْذُ صَحِبْتُهُ أَشَدَّ مَا أَغْلَظَ لِي فِي شَأْنِ الْكَلاَلَةِ، حَتَّى طَعَنَ بِإِصْبَعِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ، الَّتِي نَزَلَتْ فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ، وَإِنِّي إِنْ أَعِشْ فَسَأَقْضِي فِيهَا بِقَضَاءٍ يَعْلَمُهُ مَنْ يَقْرَأُ، وَمَنْ لاَ يَقْرَأُ، وَإِنِّي أُشْهِدُ اللَّهَ عَلَى أُمَرَاءِ (الأَمْصَارِ) إِنِّي إِنَّمَا بَعَثْتُهُمْ لِيُعَلِّمُوا النَّاسَ دِينَهُمْ، وَيُبَيِّنُوا لَهُمْ سُنَّةَ نَبِيِّهِمْ ﷺ، وَيَرْفَعُوا إِلَيَّ مَا عَمِيَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ مِنْ شَجَرَتَيْنِ لاَ أُرَاهُمَا إِلاَّ خَبِيثَتَيْنِ، هَذَا الثُّومُ وَالْبَصَلُ، وَايْمُ اللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ أَرَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَجِدُ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ فَيَأْمُرُ بِهِ فَيُؤْخَذُ بِيَدِهِ فَيُخْرَجُ بِهِ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى يُؤْتَى بِهِ الْبَقِيعَ، فَمَنْ أَكَلَهُمَا لاَ بُدَّ فَلْيُمِتْهُمَا طَبْخاً، قال: فَخَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَأُصِيبَ يَوْمَ الأَرْبِعَاءِ. [انظر: ١٧٩، ١٨٦، ٣٤١]

٩٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قال: حَدَّثَنِي نَافِعٌ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قال: خَرَجْتُ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمِقْدَادُ بْنُ الأَسْوَدِ إِلَى أَمْوَالِنَا بِخَيْبَرَ نَتَعَاهَدُهَا، فَلَمَّا قَدِمْنَاهَا تَفَرَّقْنَا فِي أَمْوَالِنَا، قال: فَعُدِيَ عَلَيَّ تَحْتَ اللَّيْلِ، وَأَنَا نَائِمٌ عَلَى فِرَاشِي، فَقُدِعَتْ يَدَايَ مِنْ مِرْفَقِي، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ اسْتُصْرِخَ عَلَيَّ صَاحِبَايَ، فَأَتَيَانِي، فَسَأَلاَنِي عَمَّنْ صَنَعَ هَذَا بِكَ؟ قُلْتُ: لاَ أَدْرِي، قال: فَأَصْلَحَا مِنْ يَدَيَّ، ثُمَّ قَدِمُوا بِي عَلَى عُمَرَ، فَقَالَ: هَذَا عَمَلُ يَهُودَ، ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ خَطِيباً، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَامَلَ يَهُودَ خَيْبَرَ عَلَى أَنَّا نُخْرِجُهُمْ إِذَا شِئْنَا، وَقَدْ عَدَوْا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَفَدَعُوا يَدَيْهِ كَمَا بَلَغَكُمْ، مَعَ عَدْوَتِهِمْ عَلَى الأَنْصَارِ قَبْلَهُ، لاَ نَشُكُّ أَنَّهُمْ أَصْحَابُهُمْ، لَيْسَ لَنَا هُنَاكَ عَدُوٌّ غَيْرَهُمْ فَمَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ بِخَيْبَرَ فَلْيَلْحَقْ بِهِ، فَإِنِّي مُخْرِجٌ يَهُودَ فَأَخْرَجَهُمْ.

٩١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَيْنَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ عُمَرُ: لِمَ تَحْتَبِسُونَ عَنِ الصَّلاَةِ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: مَا هُوَ إِلاَّ أَنْ سَمِعْتُ النِّدَاءَ فَتَوَضَّأْتُ، فَقَالَ: أَيْضاً؟ أَوَلَمْ تَسْمَعُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا رَاحَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ (٦/١). [انظر: ٣١٩، ٣٢٠]

٩٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قال: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قال: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قال: جَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ ﷺ وَنَحْنُ بِأَذْرَبِيجَانَ: يَا عُتْبَةُ بْنَ فَرْقَدٍ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّنَعُّمَ، وَزِيَّ أَهْلِ الشِّرْكِ، وَلُبُوسَ الْحَرِيرِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا عَنْ لُبُوسِ الْحَرِيرِ، وَقَالَ: إِلاَّ هَكَذَا، وَرَفَعَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِصْبَعَيْهِ. [انظر: ٢٤٢، ٢٤٣، ٣٠١، ٣٥٦، ٣٥٧]

٩٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَسْوَدِ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ لَبِيبَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سِنَانٍ الدُّؤَلِيِّ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَعِنْدَهُ نَفَرٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ، فَأَرْسَلَ عُمَرُ إِلَى سَقَطٍ أُتِيَ بِهِ مِنْ قَلْعَةِ مِنَ الْعِرَاقِ، فَكَانَ فِيهِ خَاتَمٌ، فَأَخَذَهُ بَعْضُ بَنِيهِ فَأَدْخَلَهُ فِي فِيهِ، فَانْتَزَعَهُ عُمَرُ مِنْهُ، ثُمَّ بَكَى عُمَرُ ﷺ، فَقَالَ لَهُ مَنْ عِنْدَهُ: لِمَ تَبْكِي وَقَدْ فَتَحَ اللَّهُ لَكَ، وَأَظْهَرَكَ عَلَى عَدُوِّكَ، وَأَقَرَّ عَيْنَكَ؟ فَقَالَ عُمَرُ:

إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ تُفْتَحُ الدُّنْيَا عَلَى أَحَدٍ إِلاَّ أَلْقَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ، وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَأَنَا أُشْفِقُ مِنْ ذَلِكَ.

٩٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ يَصْنَعُ أَحَدُنَا إِذَا هُوَ أَجْنَبَ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَنَامَ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ؟ قال: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ ثُمَّ لِيَنَمْ. [انظر: ١٠٥، ١٦٥، ٢٣٠،٢٣٥، ٢٣٦، ٢٦٣، ٣٠٦]

٩٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قال: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ دُعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلصَّلاَةِ عَلَيْهِ، فَقَامَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا وَقَفَ عَلَيْهِ يُرِيدُ الصَّلاَةَ تَحَوَّلْتُ حَتَّى قُمْتُ فِي صَدْرِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَعَلَى عَدُوِّ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ الْقَائِلِ يَوْمَ كَذَا كَذَا وَكَذَا يَعْدِّدُ أَيَّامَهُ؟ قال: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَبَسَّمُ حَتَّى إِذَا أَكْثَرْتُ عَلَيْهِ، قال: أَخِّرْ عَنِّي يَا عُمَرُ، إِنِّي خُيِّرْتُ فَاخْتَرْتُ، وَقَدْ قِيلَ: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾. لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ غُفِرَ لَهُ لَزِدْتُ. قال: ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهِ، وَمَشَى مَعَهُ، فَقَامَ عَلَى قَبْرِهِ حَتَّى فُرِغَ مِنْهُ، قال: فَعَجِبْتُ لِي وَجَرَاءَتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قال: فَوَاللَّهِ مَا كَانَ إِلاَّ يَسِيراً حَتَّى نَزَلَتْ هَاتَانِ الآيَتَانِ: ﴿وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَداً وَلاَ تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾ فَمَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَهُ عَلَى مُنَافِقٍ، وَلاَ قَامَ عَلَى قَبْرِهِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٩٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، كَمَا حَدَّثَنِي عَنْهُ نَافِعٌ مَوْلاَهُ، قال: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَقُولُ: إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلرَّجُلِ إِلاَّ ثَوْبٌ وَاحِدٌ فَلْيَأْتَزِرْ بِهِ ثُمَّ لِيُصَلِّ، فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ ذَلِكَ، وَيَقُولُ: لاَ تَلْتَحِفُوا بِالثَّوْبِ إِذَا كَانَ وَحْدَهُ كَمَا تَفْعَلُ الْيَهُودُ، قال نَافِعٌ: وَلَوْ قُلْتُ لَكَ: إِنَّهُ أَسْنَدَ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَرَجَوْتُ أَنْ لاَ أَكُونَ كَذَبْتُ. [وسيأتي في مسند ابن عمر: ١٣٥٦]

٩٧ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قال: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ مِخْرَاقٍ، عَنْ شَهْرٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قال: حَدَّثَنِي عُمَرُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ مَاتَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، قِيلَ لَهُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شِئْتَ.

٩٨ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قال: أَخْبَرَنَا جَعْفَرٌ، يَعْنِي الأَحْمَرَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قال: حَذَفَ رَجُلٌ ابْناً لَهُ بِسَيْفٍ فَقَتَلَهُ، فَرُفِعَ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ: لَوْلاَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ يُقَادُ الْوَالِدُ مِنْ وَلَدِهِ لَقَتَلْتُكَ قَبْلَ أَنْ تَبْرَحَ.

٩٩ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قال: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ الأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ، قال: رَأَيْتُ عُمَرَ نَظَرَ إِلَى الْحَجَرِ، فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَوْلاَ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (١٧/١) يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ. ثُمَّ قَبَّلَهُ. [انظر: ١٧٦، ٣٢٥]

١٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قال: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قال: أَخْبَرَنَا السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ ابْنُ أُخْتِ نَمِرٍ، أَنَّ حُوَيْطِبَ بْنَ عَبْدِ الْعُزَّى أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ السَّعْدِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي خِلاَفَتِهِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَلَمْ أُحَدَّثْ أَنَّكَ تَلِي مِنْ أَعْمَالِ النَّاسِ أَعْمَالاً، فَإِذَا أُعْطِيتَ الْعُمَالَةَ كَرِهْتَهَا؟ قال: فَقُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ عُمَرُ: فَمَا تُرِيدُ إِلَى ذَلِكَ؟ قال: قُلْتُ: إِنَّ لِي أَفْرَاساً وَأَعْبُداً، وَأَنَا بِخَيْرٍ، وَأُرِيدُ أَنْ تَكُونَ عُمَالَتِي صَدَقَةً عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ عُمَرُ: فَلاَ تَفْعَلْ، فَإِنِّي قَدْ كُنْتُ أَرَدْتُ الَّذِي أَرَدْتَ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ فَأَقُولُ: أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي، حَتَّى أَعْطَانِي مَرَّةً مَالاً، فَقُلْتُ: أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي، قال: فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: خُذْهُ فَتَمَوَّلْهُ وَتَصَدَّقْ. بِهِ فَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ، وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلاَ سَائِلٍ فَخُذْهُ، وَمَا لاَ فَلاَ تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ. [انظر: ٢٧٩، ٢٨٠]

١٠١ - حَدَّثَنَا سَكَنُ بْنُ نَافِعٍ الْبَاهِلِيُّ، قال: حَدَّثَنَا صَالِحٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قال: حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ دَرَّاجٍ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ سَبَّحَ بَعْدَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، فَرَآهُ عُمَرُ عَنْهُ فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا. [انظر: ١٠٦]

١٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قال: حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ بَنِي سَهْمٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ: مَاجِدَةُ، قال: عَارَمْتُ غُلاَماً بِمَكَّةَ فَعَضَّ أُذُنِي فَقَطَعَ مِنْهَا، أَوْ عَضَضْتُ أُذُنَهُ فَقَطَعْتُ مِنْهَا، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ ﷺ حَاجّاً رُفِعْنَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: انْطَلِقُوا بِهِمَا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَإِنْ كَانَ الْجَارِحُ بَلَغَ أَنْ يُقْتَصَّ مِنْهُ فَلْيَقْتَصَّ. قال: فَلَمَّا انْتُهِيَ بِنَا إِلَى عُمَرَ، نَظَرَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: نَعَمْ، قَدْ بَلَغَ هَذَا أَنْ يُقْتَصَّ مِنْهُ، ادْعُوا لِي حَجَّاماً، فَلَمَّا ذَكَرَ الْحَجَّامَ، قال: أَمَا إِنِّي قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَدْ أَعْطَيْتُ خَالَتِي غُلاَماً، وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يُبَارِكَ اللَّهُ لَهَا فِيهِ، وَقَدْ نَهَيْتُهَا أَنْ تَجْعَلَهُ حَجَّاماً أَوْ قَصَّاباً أَوْ صَائِغاً. [انظر: ١٠٣]

١٠٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قال: وَحَدَّثَنِي الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَهْمٍ، عَنِ ابْنِ مَاجِدَةَ السَّهْمِيِّ، أَنَّهُ قال: حَجَّ عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ، فِي خِلاَفَتِهِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٠٢]

١٠٤ - حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قال: خَطَبَ عُمَرُ، النَّاسَ: فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ رَخَّصَ لِنَبِيِّهِ ﷺ مَا شَاءَ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَدْ مَضَى لِسَبِيلِهِ، فَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَخَصُّوا فُرُوجَ هَذِهِ النِّسَاءِ. [انظر: ٣٦٩]

١٠٥ - حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْد، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّاب، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ أَيَرْقُدُ الرَّجُلُ إِذَا أَجْنَبَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ. [راجع: ٩٤]

١٠٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَك، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ دَرَّاج، أَنَّ عَلِيّاً ﷺ صَلَّى بَعْدَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ عُمَرُ، وَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يَنْهَى عَنْهَا. [راجع: ١٠١]

١٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَة، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ (عُبَيْد)، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب: خَرَجْتُ أَتَعَرَّضُ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَبْلَ أَنْ أُسْلِمَ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِي إِلَى الْمَسْجِد، فَقُمْتُ خَلْفَهُ، فَاسْتَفْتَحَ سُورَةَ الْحَاقَّةِ، فَجَعَلْتُ أَعْجَبُ مِنْ تَأْلِيفِ الْقُرْآنِ، قَالَ: فَقُلْتُ: هَذَا وَاللَّه شَاعِرٌ كَمَا قَالَتْ قُرَيْشٌ، قَالَ: فَقَرَأَ: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلاً مَا تُؤْمِنُونَ﴾ قَالَ: قُلْتُ: كَاهِنٌ، قَالَ: ﴿وَلاَ بِقَوْلِ كَاهِنٍ قَلِيلاً مَا تَذَكَّرُونَ تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الأَقَاوِيلِ لأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَة، قَالَ: فَوَقَعَ الإِسْلاَمُ فِي قَلْبِي، كُلَّ (١٨/١) مَوْقِعٍ.

١٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَة، وَعِصَامُ بْنُ خَالد، قَالاَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ (عُبَيْد) وَرَاشِدِ بْنِ سَعْد، وَغَيْرِهِمَا، قَالُوا: لَمَّا بَلَغَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب سَرْغَ حُدِّثَ أَنَّ بِالشَّامِ وَبَاءً شَدِيداً. قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ شِدَّةَ الْوَبَاءِ فِي الشَّامِ فَقُلْتُ: إِنْ أَدْرَكَنِي أَجَلِي، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ حَيٌّ اسْتَخْلَفْتُهُ، فَإِنْ سَأَلَنِي اللَّهُ: لِمَ اسْتَخْلَفْتَهُ عَلَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَكَ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ أَمِيناً، وَأَمِينِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، فَأَنْكَرَ الْقَوْمُ ذَلِكَ، وَقَالُوا: مَا بَالُ عُلْيَا قُرَيْشٍ، يَعْنُونَ بَنِي فِهْرٍ، ثُمَّ قَالَ: فَإِنْ أَدْرَكَنِي أَجَلِي، وَقَدْ تُوُفِّيَ أَبُو عُبَيْدَةَ، اسْتَخْلَفْتُ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، فَإِنْ سَأَلَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ: لِمَ اسْتَخْلَفْتَهُ؟ قُلْتُ: سَمِعْتُ رَسُولَكَ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهُ يُحْشَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْنَ يَدَيِ الْعُلَمَاءِ نَبْذَةً.

١٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَة، حَدَّثَنَا ابْنُ عَيَّاش، قَالَ: حَدَّثَنِي الأَوْزَاعِيُّ وَغَيْرُهُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب قَالَ: وُلِدَ لأَخِي أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ غُلاَمٌ، فَسَمَّوْهُ الْوَلِيدَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: سَمَّيْتُمُوهُ بِأَسْمَاءِ فَرَاعِنَتِكُمْ، لَيَكُونَنَّ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْوَلِيدُ، لَهُوَ شَرٌّ عَلَى هَذِهِ الأُمَّةِ مِنْ فِرْعَوْنَ لِقَوْمِهِ.

١١٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنْ قَتَادَة، عَنْ أَبِي الْعَالِيَة، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: شَهِدَ عِنْدِي رِجَالٌ مَرْضِيُّونَ فِيهِمْ عُمَرُ، وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّه ﷺ كَانَ يَقُولُ: لاَ صَلاَةَ بَعْدَ صَلاَةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلاَ صَلاَةَ بَعْدَ صَلاَةِ الصُّبْحِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [انظر: ١٣٠، ٢٧٠، ٢٧١، ٣٥٥، ٣٦٤]

١١١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَة، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْر، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْكِنْدِيِّ: أَنَّهُ رَكِبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب يَسْأَلُهُ عَنْ ثَلاَثِ خِلاَل، قَالَ: فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَسَأَلَهُ عُمَرُ مَا أَقْدَمَكَ؟ قَالَ: لأَسْأَلَكَ عَنْ ثَلاَثِ خِلاَل، قَالَ: وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: رُبَّمَا كُنْتُ أَنَا وَالْمَرْأَةُ فِي بِنَاءٍ ضَيِّقٍ، فَتَحْضُرُ الصَّلاَةُ فَإِنْ صَلَّيْتُ أَنَا وَهِيَ كَانَتْ بِحِذَائِي، وَإِنْ صَلَّتْ خَلْفِي خَرَجَتْ مِنَ الْبِنَاءِ، فَقَالَ عُمَرُ تَسْتُرُ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بِثَوْبٍ ثُمَّ تُصَلِّي بِحِذَائِكَ إِنْ شِئْتَ، وَعَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَقَالَ: نَهَانِي عَنْهُمَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، قَالَ: وَعَنِ الْقَصَصِ، فَإِنَّهُمْ أَرَادُونِي عَلَى الْقَصَصِ، فَقَالَ: مَا شِئْتَ، كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَمْنَعَهُ، قَالَ: إِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَنْتَهِيَ إِلَى قَوْلِكَ، قَالَ: أَخْشَى عَلَيْكَ أَنْ تَقُصَّ فَتَرْتَفِعَ عَلَيْهِمْ فِي نَفْسِكَ، ثُمَّ تَقُصَّ فَتَرْتَفِعَ حَتَّى يُخَيَّلَ إِلَيْكَ أَنَّكَ فَوْقَهُمْ بِمَنْزِلَةِ الثُّرَيَّا، فَيَضَعَكَ اللَّهُ تَحْتَ أَقْدَامِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ ذَلِكَ.

١١٢ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّه، أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، قَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّه مَا حَلَفْتُ بِهَا مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ نَهَى عَنْهَا، وَلاَ تَكَلَّمْتُ بِهَا ذَاكِراً وَلاَ آثِراً. [انظر: ٢٤١]

١١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَان، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّه، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْد، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب وَحُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَان، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَأْخُذْ مِنَ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ صَدَقَةً.

١١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاق، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّه، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَك، أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ دِينَار، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب، خَطَبَ بِالْجَابِيَةِ، فَقَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّه ﷺ مَقَامِي فِيكُمْ، فَقَالَ: اسْتَوْصُوا بِأَصْحَابِي خَيْراً، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَفْشُو الْكَذِبُ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَبْتَدِئُ بِالشَّهَادَةِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا، فَمَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ بَحْبَحَةَ الْجَنَّةِ فَلْيَلْزَمِ الْجَمَاعَةَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ، وَهُوَ مِنَ الاثْنَيْنِ أَبْعَدُ، لاَ يَخْلُوَنَّ أَحَدُكُمْ بِامْرَأَة، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ ثَالِثُهُمَا، وَمَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ.

١١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَان، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر، (١٩/١) عَنْ حَكِيمِ بْنِ عُمَيْرٍ وَضَمْرَةَ بْنِ حَبِيب، قَالاَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى هَدْيِ رَسُولِ اللَّه ﷺ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَدْيِ عَمْرِو بْنِ الأَسْوَد.

١١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد مَوْلَى بَنِي هَاشِم، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا سِمَاكٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ فِي رَكْب، فَقَالَ رَجُلٌ: لاَ وَأَبِي، فَقَالَ رَجُلٌ: لاَ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ. فَالْتَفَتُّ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّه ﷺ. [انظر: ٢١٤، ٢٤٠، ٢٩١]

١١٧ - حَدَّثَنَا (عِصَام) بْنُ خَالد، وَأَبُو الْيَمَان، قَالاَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ عَبْدِ اللَّه بْنِ عُتْبَةَ بْنِ

مَسْعُود، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قال: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، وكَانَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ، وكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَب، قال عُمَرُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَمَنْ قال: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلاَّ بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّه. قال أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّه لأُقَاتِلَنَّ (قال: أَبُو الْيَمَانِ لأُقَتِّلَنَّ) مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّه لَوْ مَنَعُونِي عِنَاقاً كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا، قال عُمَرُ: فَوَاللَّه مَا هُوَ إِلاَّ أَنْ رَأَيْتُ أَنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ. [انظر: ٢٣٩، ٣٣٥]

١١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قال: لاَ صَلاَةَ بَعْدَ صَلاَةِ الصُّبْحِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَلاَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ.

١١٩ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي سَبَإٍ عُتْبَةَ ابْنِ تَمِيمٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَامِرٍ الْيَزَنِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُغِيثٍ الأَنْصَارِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قال: قَضَى النَّبِيُّ ﷺ، أَنَّ صَاحِبَ الدَّابَّةِ أَحَقُّ بِصَدْرِهَا.

١٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّه، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ حُمْرَةَ بْنِ عَبْدِ كُلاَلٍ، قال: سَارَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى الشَّامِ بَعْدَ مَسِيرِهِ الأَوَّلِ، كَانَ إِلَيْهَا، حَتَّى إِذَا سَارَفَهَا بَلَغَهُ وَمَنْ مَعَهُ أَنَّ الطَّاعُونَ فَاشٍ فِيهَا، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ، ارْجِعْ وَلاَ تَقْحَمْ عَلَيْهِ، فَلَوْ نَزَلْتَهَا وَهُوَ بِهَا لَمْ نَرَ لَكَ الشُّخُوصَ عَنْهَا، فَانْصَرَفَ رَاجِعاً إِلَى الْمَدِينَةِ، فَعَرَّسَ مِنْ لَيْلَتِهِ تِلْكَ وَأَنَا أَقْرَبُ الْقَوْمِ مِنْهُ، فَلَمَّا انْبَعَثَ انْبَعَثْتُ مَعَهُ فِي أَثَرِهِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: رُدُّونِي عَنِ الشَّامِ بَعْدَ أَنْ شَارَفْتُ عَلَيْهِ، لأَنَّ الطَّاعُونَ فِيهِ، أَلاَ وَمَا مُنْصَرَفِي عَنْهُ مُؤَخِّرٌ فِي أَجَلِي، وَمَا كَانَ قُدُومِيهِ مُعَجِّلِي عَنْ أَجَلِي، أَلاَ وَلَوْ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَفَرَغْتُ مِنْ حَاجَاتٍ لاَ بُدَّ لِي مِنْهَا فِيهَا، لَقَدْ سِرْتُ حَتَّى أَدْخُلَ الشَّامَ، ثُمَّ أَنْزِلَ حِمْصَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: لَيَبْعَثَنَّ اللَّهُ مِنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعِينَ أَلْفاً لاَ حِسَابَ وَلاَ عَذَابَ عَلَيْهِمْ، مَبْعَثُهُمْ فِيمَا بَيْنَ الزَّيْتُونِ، وَحَائِطِهَا فِي الْبَرْثِ الأَحْمَرِ مِنْهَا.

١٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا حَيْوَةُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَقِيلٍ، عَنِ ابْنِ عَمِّهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يَوْماً يُحَدِّثُ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ: مَنْ قَامَ إِذَا اسْتَقَلَّتِ الشَّمْسُ فَتَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، غُفِرَ لَهُ خَطَايَاهُ فَكَانَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. قال عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ: فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّه الَّذِي رَزَقَنِي أَنْ أَسْمَعَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَقَالَ لِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَكَانَ تُجَاهِي جَالِساً: أَتَعْجَبُ مِنْ هَذَا؟ فَقَدْ قال رَسُولُ اللَّه ﷺ أَعْجَبَ مِنْ هَذَا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَ، فَقُلْتُ: وَمَا ذَاكَ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي؟ فَقَالَ عُمَرُ: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ رَفَعَ نَظَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ فُتِحَتْ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ (١/٢٠) مِنْ أَيِّهَا شَاءَ.

١٢٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، يَعْنِي أَبَا دَاوُدَ الطَّيَالِسِيَّ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ دَاوُدَ الأَوْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْلِيِّ، عَنِ الأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ، قال: صِفْتُ عُمَرَ فَتَنَاوَلَ امْرَأَتَهُ فَضَرَبَهَا وَقَالَ: يَا أَشْعَثُ، احْفَظْ عَنِّي ثَلاَثاً حَفِظَتْهُنَّ عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ: لاَ تَسْأَلِ الرَّجُلَ فِيمَ ضَرَبَ امْرَأَتَهُ، وَلاَ تَنَمْ إِلاَّ عَلَى وَتْرٍ، وَنَسِيتُ الثَّالِثَةَ.

١٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، يَعْنِي الرِّشْكَ، عَنْ مُعَاذَةَ، عَنْ أُمِّ عَمْرِو ابْنَةِ عَبْدِ اللَّه، أَنَّهَا سَمِعَتْ عَبْدَ اللَّه بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ، إِنَّهُ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ يَقُولُ: مَنْ يَلْبَسِ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا فَلاَ يَكْسَاهُ فِي الآخِرَةِ. [راجع: ٢٥١، ٢٦٩]

١٢٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قال: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَيُسِيرَنَّ الرَّاكِبُ فِي جَنَبَاتِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ لَيَقُولُ: لَقَدْ كَانَ فِي هَذَا حَاضِرٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ كَثِيرٌ. قال أَبِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَلَمْ يَجْزُ بِهِ حَسَنٌ الأَشْيَبُ جَابِراً. [وسياتي في مسند جابر: ١٤٧٣٤]

١٢٥ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ السَّائِبِ حَدَّثَهُ، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ أَبِي الْقَاسِمِ السَّبَائِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ قَاصِّ الأَجْنَادِ بِالْقُسْطَنْطِينِيَّةِ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قال: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّه وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَقْعُدَنَّ عَلَى مَائِدَةٍ يُدَارُ عَلَيْهَا بِالْخَمْرِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّه وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَدْخُلِ الْحَمَّامَ إِلاَّ بِإِزَارٍ، وَمَنْ كَانَتْ تُؤْمِنُ بِاللَّه وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ تَدْخُلِ الْحَمَّامَ.

١٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، أَنْبَأَنَا لَيْثٌ (ح).

وَيُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّه بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّه، يَعْنِي ابْنَ سُرَاقَةَ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَظَلَّ رَأْسَ غَازٍ أَظَلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ جَهَّزَ غَازِياً حَتَّى يَسْتَقِلَّ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ حَتَّى يَمُوتَ (قال: يُونُسُ أَوْ يَرْجِعَ) وَمَنْ بَنَى لِلَّه مَسْجِداً يُذْكَرُ فِيهِ اسْمُ اللَّه تَعَالَى بَنَى اللَّهُ لَهُ بِهِ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ.

١٢٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ، قال: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّه ﷺ قَسْمَةً، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، لَغَيْرُ هَؤُلاَءِ أَحَقُّ مِنْهُمْ: أَهْلُ الصُّفَّةِ، قال: فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّكُمْ تُخَيِّرُونِي [بَيْنَ] أَنْ تَسْأَلُونِي بِالْفُحْشِ، وَبَيْنَ أَنْ تُبَخِّلُونِي، وَلَسْتُ بِبَاخِلٍ. [انظر: ٢٣٤]

١٢٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، (أو) عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الْحَدَثِ تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ. [انظر:٢١٦، ٣٤٣]

١٢٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ مُسْتَنِداً إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَعِنْدَهُ ابْنُ عُمَرَ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَالَ: اعْلَمُوا أَنِّي لَمْ أَقُلْ فِي الْكَلَالَةِ شَيْئاً، وَلَمْ أَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِي أَحَداً، وَأَنَّهُ مَنْ أَدْرَكَ وَفَاتِي مِنْ سَبْيِ الْعَرَبِ فَهُوَ حُرٌّ مِنْ مَالِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ: أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَشَرْتَ بِرَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لأَتَمَنَّكَ النَّاسُ، وَقَدْ فَعَلَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ وَأَتَمَنَّهُ النَّاسُ، فَقَالَ عُمَرُ: قَدْ رَأَيْتُ مِنْ أَصْحَابِي حَرْصاً سَيِّئاً، وَإِنِّي جَاعِلٌ هَذَا الأَمْرَ إِلَى هَؤُلاَءِ النَّفَرِ السِّتَّةِ الَّذِينَ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: لَوْ أَدْرَكَنِي أَحَدُ رَجُلَيْنِ ثُمَّ جَعَلْتُ هَذَا الأَمْرَ إِلَيْهِ لَوَثِقْتُ بِهِ: سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ.

١٣٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنِي أَبُو الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: شَهِدَ عِنْدِي رِجَالٌ مَرْضِيُّونَ فِيهِمْ عُمَرُ، وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي(٢١/١) عُمَرُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: لاَ صَلاَةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلاَ صَلاَةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ. [راجع: ١١٠]

١٣١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَكَبَّ عَلَى الرُّكْنِ، فَقَالَ: إِنِّي لأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ، وَلَوْلاَ أَرَ(حبي) ﷺ قَبَّلَكَ وَاسْتَلَمَكَ مَا اسْتَلَمْتُكَ وَلاَ قَبَّلْتُكَ، و﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾.

١٣٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنْبَأَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي يَدِ رَجُلٍ خَاتَماً مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: أَلْقِ ذَا، فَأَلْقَاهُ فَتَخَتَّمَ بِخَاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ، فَقَالَ: ذَا شَرٌّ مِنْهُ، فَتَخَتَّمَ بِخَاتَمٍ مِنْ فِضَّةٍ فَسَكَتَ عَنْهُ.

١٣٣ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ(ح).

وَحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قال: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَتِ الأَنْصَارُ: مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَأَتَاهُمْ عُمَرُ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ، أَنْ يَؤُمَّ النَّاسَ؟ فَأَيُّكُمْ تَطِيبُ نَفْسُهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: نَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ نَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ. [انظر: ٣٨٤٢، ٣٧٦٥]

١٣٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً تَوَضَّأَ لِلصَّلاَةِ، فَتَرَكَ مَوْضِعَ ظُفُرٍ عَلَى ظَهْرِ قَدَمِهِ، فَأَبْصَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ. فَرَجَعَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى. [انظر: ١٥٣]

١٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ رَافِعٍ الطَّائِيُّ، بَصْرِيٌّ، حَدَّثَنِي أَبُو يَحْيَى، رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، عَنْ فَرُّوخَ مَوْلَى عُثْمَانَ، أَنَّ عُمَرَ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَرَأَى طَعَاماً مَنْثُوراً، فَقَالَ: مَا هَذَا الطَّعَامُ؟ فَقَالُوا: طَعَامٌ جُلِبَ إِلَيْنَا، قال: بَارَكَ اللَّهُ فِيهِ وَفِيمَنْ جَلَبَهُ، قِيلَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّهُ قَدِ احْتُكِرَ. قال: وَمَنِ احْتَكَرَهُ؟ قَالُوا: فَرُّوخُ مَوْلَى عُثْمَانَ، وَفُلاَنٌ مَوْلَى عُمَرَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمَا فَدَعَاهُمَا فَقَالَ: مَا حَمَلَكُمَا عَلَى احْتِكَارِ طَعَامِ الْمُسْلِمِينَ؟ قَالاَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، نَشْتَرِي بِأَمْوَالِنَا وَنَبِيعُ، فَقَالَ عُمَرُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنِ احْتَكَرَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ طَعَامَهُمْ ضَرَبَهُ اللَّهُ بِالإِفْلاَسِ أَوْ بِجُذَامٍ، فَقَالَ فَرُّوخُ عِنْدَ ذَلِكَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أُعَاهِدُ اللَّهَ، وَأُعَاهِدُكَ أَنْ لاَ أَعُودَ فِي طَعَامٍ أَبَداً، وَأَمَّا مَوْلَى عُمَرَ، فَقَالَ: إِنَّمَا نَشْتَرِي بِأَمْوَالِنَا وَنَبِيعُ، قال أَبُو يَحْيَى: فَلَقَدْ رَأَيْتُ مَوْلَى عُمَرَ مَجْذُوماً.

١٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا سَالِمُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ، قال: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ، فَأَقُولُ: أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي، حَتَّى أَعْطَانِي مَرَّةً مَالاً، فَقُلْتُ: أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: خُذْهُ فَتَمَوَّلْهُ وَتَصَدَّقْ بِهِ، فَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ، وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلاَ سَائِلٍ فَخُذْهُ، وَمَا لاَ فَلاَ تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ. [انظر: ١٣٧]

١٣٧ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قال: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ. فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ١٣٦]

١٣٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي بُكَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قال: هَشَشْتُ يَوْماً فَقَبَّلْتُ، وَأَنَا صَائِمٌ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: صَنَعْتُ الْيَوْمَ أَمْراً عَظِيماً، (قَبَّلْتُ)، وَأَنَا صَائِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ لَوْ تَمَضْمَضْتَ بِمَاءٍ، وَأَنْتَ صَائِمٌ؟ قُلْتُ: لاَ بَأْسَ بِذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَفِيمَ؟. [انظر: ٣٧٢]

١٣٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْفُرَاتِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ، أَنَّهُ قال: أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَوَافَيْتُهَا وَقَدْ وَقَعَ فِيهَا مَرَضٌ، فَهُمْ(٢٢/١) يَمُوتُونَ مَوْتاً ذَرِيعاً، فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، فَمَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَأُثْنِيَ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْراً، فَقَالَ عُمَرُ: وَجَبَتْ، ثُمَّ مُرَّ بِأُخْرَى فَأُثْنِيَ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْراً، فَقَالَ عُمَرُ: وَجَبَتْ، ثُمَّ مُرَّ بِالثَّالِثَةِ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا شَرّاً، فَقَالَ عُمَرُ: وَجَبَتْ، فَقَالَ أَبُو الأَسْوَدِ: مَا وَجَبَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قال: قُلْتُ كَمَا قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، قال: فَقُلْنَا: وَثَلاَثَةٌ؟ قال: فَقَالَ: وَثَلاَثَةٌ، قال: قُلْنَا: وَاثْنَانِ؟ قال: وَاثْنَانِ؟ قال: ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ. [انظر: ٢٠٤، ٣١٨، ٣٨٩]

١٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا بُكَيْرٌ، عَنْ سَعِيد ابْنِ الْمُسَيَّب، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ فِي رَمَضَانَ، وَالْفَتْحَ فِي رَمَضَانَ، فَأَفْطَرْنَا فِيهِمَا. [راجع: ١٤٢]

١٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد مَوْلَى بَنِي هَاشِم، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ عَوْف الْعَنَزِيُّ، بَصْرِيٌّ، قال: أَنْبَأَنَا الْغَضْبَانُ بْنُ حَنْظَلَةَ، أَنَّ أَبَاهُ حَنْظَلَةَ بْنَ نُعَيْم وَفَدَ إِلَى عُمَرَ، فَكَانَ عُمَرُ إِذَا مَرَّ بِهِ إِنْسَانٌ مِنَ الْوَفْدِ سَأَلَهُ مِمَّنْ هُوَ؟ حَتَّى مَرَّ بِهِ أَبِي فَسَأَلَهُ مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: مِنْ عَنَزَةَ. فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: حَيٌّ مِنْ هَاهُنَا مَبْغِيٌّ عَلَيْهِمْ مَنْصُورُونَ.

١٤٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ أَبِي حَبِيب، عَنْ مَعْمَر، أَنَّهُ سَأَلَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّب عَنِ الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ، فَحَدَّثَهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب؛ أَنَّهُ قال: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ غَزْوَتَيْنِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ: يَوْمَ بَدْر، وَيَوْمَ الْفَتْح، فَأَفْطَرْنَا فِيهِمَا. [راجع: ١٤٠]

١٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، حَدَّثَنَا (دِيلَم) بْنُ غَزْوَانَ، عَبْدِيٌّ، حَدَّثَنَا مَيْمُونٌ الْكُرْدِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو عُثْمَانَ [النَّهْدِيُّ]، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قال: إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي كُلُّ مُنَافِقٍ عَلِيمِ اللِّسَان. [انظر: ٣١٠]

١٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيز بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا صَالِحُ ابْنُ مُحَمَّد بْنِ زَائِدَةَ، عَنْ سَالِم بْنِ عَبْد اللَّه، أَنَّهُ كَانَ مَعَ مَسْلَمَةَ بْنِ عَبْد الْمَلِك فِي أَرْضِ الرُّومِ، فَوُجِدَ فِي مَتَاعِ رَجُلٍ غُلُولٌ، فَسَأَلَ سَالِمَ بْنَ عَبْد اللَّه، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّه، عَنْ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قال: مَنْ وَجَدْتُمْ فِي مَتَاعِهِ غُلُولاً فَأَحْرِقُوهُ، (قال: وَأَحْسَبُهُ قال: وَاضْرِبُوهُ). قال: فَأَخْرَجَ مَتَاعَهُ فِي السُّوقِ، قال: فَوَجَدَ فِيهِ مُصْحَفاً، فَسَأَلَ سَالِماً، فَقَالَ: بِعْهُ، وَتَصَدَّقْ بِثَمَنِهِ.

١٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد، قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُون، عَنْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ خَمْس: مِنَ الْبُخْلِ، وَالْجُبْنِ، وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَسُوءِ (الْعُمُرِ). [انظر: ٣٨٨]

١٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، قال: سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ دِينَار، عَنْ أَبِي يَزِيدَ الْخَوْلاَنِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْد، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: الشُّهَدَاءُ ثَلاَثَةٌ: رَجُلٌ مُؤْمِنٌ جَيِّدُ الإِيمَانِ لَقِيَ الْعَدُوَّ فَصَدَقَ اللَّهَ حَتَّى قُتِلَ، فَذَلِكَ الَّذِي يَرْفَعُ إِلَيْهِ النَّاسُ أَعْنَاقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَرَفَعَ رَسُولُ اللَّه ﷺ رَأْسَهُ حَتَّى وَقَعَتْ قَلَنْسُوَتُهُ أَوْ قَلَنْسُوَةُ عُمَرَ، وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ جَيِّدُ الإِيمَانِ لَقِيَ الْعَدُوَّ فَكَأَنَّمَا يُضْرَبُ جِلْدُهُ بِشَوْكِ الطَّلْحِ أَتَاهُ سَهْمٌ غَرْبٌ فَقَتَلَهُ، هُوَ فِي الدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ، وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ جَيِّدُ الإِيمَانِ خَلَطَ عَمَلاً صَالِحاً وَآخَرَ سَيِّئاً، لَقِيَ الْعَدُوَّ فَصَدَقَ اللَّهَ حَتَّى قُتِلَ، فَذَلِكَ فِي الدَّرَجَةِ الثَّالِثَةِ. [انظر: ١٥٠]

١٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قال: لاَ يُقَادُ وَالِدٌ مِنْ وَلَد. [انظر: ١٤٨، ٣٤٦]

١٤٧ - م وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَرِثُ الْمَالَ مَنْ يَرِثُ الْوَلاَءَ. [انظر: ٣٢٤]

١٤٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو، قال: قال عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: لاَ يُقَادُ لِوَلَد (٢٣/١) مِنْ وَالِده. [راجع: ١٤٧]

١٤٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ شُرَحْبِيلَ، عَنْ زَيْد بْن أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيه، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب، أَنَّهُ قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً. [انظر: ١٥١]

١٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَطَاء بْن دِينَار، عَنْ أَبِي يَزِيدَ الْخَوْلاَنِيِّ، قال: سَمِعْتُ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْد يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: الشُّهَدَاءُ أَرْبَعَةٌ: رَجُلٌ مُؤْمِنٌ جَيِّدُ الإِيمَانِ لَقِيَ الْعَدُوَّ فَصَدَقَ اللَّهَ فَقُتِلَ، فَذَلِكَ الَّذِي يَنْظُرُ النَّاسُ إِلَيْهِ هَكَذَا، وَرَفَعَ رَأْسَهُ حَتَّى سَقَطَتْ قَلَنْسُوَةُ رَسُولِ اللَّه ﷺ، أَوْ قَلَنْسُوَةُ عُمَرَ، وَالثَّانِي رَجُلٌ مُؤْمِنٌ لَقِيَ الْعَدُوَّ فَكَأَنَّمَا يُضْرَبُ ظَهْرُهُ بِشَوْكِ الطَّلْحِ، جَاءَهُ سَهْمٌ غَرْبٌ فَقَتَلَهُ، فَذَاكَ فِي الدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ، وَالثَّالِثُ: رَجُلٌ مُؤْمِنٌ خَلَطَ عَمَلاً صَالِحاً، وَآخَرَ سَيِّئاً لَقِيَ الْعَدُوَّ، فَصَدَقَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى قُتِلَ، فَذَاكَ فِي الدَّرَجَةِ الثَّالِثَةِ، وَالرَّابِعُ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ أَسْرَفَ عَلَى نَفْسِهِ إِسْرَافاً كَثِيراً لَقِيَ الْعَدُوَّ، فَصَدَقَ اللَّهَ حَتَّى قُتِلَ، فَذَاكَ فِي الدَّرَجَةِ الرَّابِعَةِ. [راجع: ١٤٦]

١٥١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْد، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْد اللَّه الْغَافِقِيُّ، عَنْ زَيْد بْن أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيه، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب، عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ: أَنَّهُ تَوَضَّأَ عَامَ تَبُوكَ وَاحِدَةً وَاحِدَةً. [راجع: ١٤٩]

١٥٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْر، عَنْ جَابِر، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب، ﷺ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: سَيَخْرُجُ أَهْلُ مَكَّةَ (ثُمَّ لاَ يَعْمُرُونها -أَوْ لاَ تُعْمَرُ)- إِلاَّ قَلِيلاً، ثُمَّ تَمْتَلِئُ وَتُبْنَى، ثُمَّ يَخْرُجُونَ مِنْهَا فَلاَ يَعُودُونَ فِيهَا أَبَداً.

١٥٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْر، عَنْ جَابِر، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب، أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ رَأَى رَجُلاً تَوَضَّأَ لِصَلاَةِ الظُّهْرِ، فَتَرَكَ مَوْضِعَ ظُفُرٍ عَلَى ظَهْرِ قَدَمِه، فَأَبْصَرَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَقَالَ: ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ. فَرَجَعَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ صَلَّى. [راجع: ١٣٤]

١٥٤ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قال: زَعَمَ الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْد اللَّه بْنِ عَبْد اللَّه ابْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُود، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، عَنْ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قال: لاَ

تُطْرُوني كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَام فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُ اللَّه وَرَسُولُهُ. [انظر: ٣٣١،١٦٤]

١٥٥ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا أَبُو بِشْر، عَنْ سَعِيد بْن جُبَيْر، عَن ابْن عَبَّاس، قال: نَزَلَتْ هَذه الآيَةُ وَرَسُولُ اللَّه ﷺ مُتَوَارٍ بِمَكَّةَ ﴿وَلاَ تَجْهَرْ بِصَلاَتِكَ وَلاَ تُخَافِتْ بِهَا﴾ قال: كَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِه رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآن، قال: فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ، وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِه، فَقَالَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّه ﷺ: ﴿وَلاَ تَجْهَرْ بِصَلاَتِكَ﴾ أَيْ: بِقِرَاءَتِكَ فَيَسْمَعَ الْمُشْرِكُونَ، فَيَسُبُّوا الْقُرْآنَ ﴿وَلاَ تُخَافِتْ بِهَا﴾ عَنْ أَصْحَابِكَ فَلاَ تُسْمِعُهُمُ الْقُرْآنَ، حَتَّى يَأْخُذُوهُ عَنْكَ ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً﴾. [سياتي في مسند ابن عباس: ١٨٥٣]

١٥٦ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْد، عَنْ يُوسُفَ بْن مِهْرَانَ، عَن ابْن عَبَّاس، قال: خَطَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب، (وَقَالَ هُشَيْمٌ مَرَّةً: خَطَبَنَا) فَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْه، فَذَكَرَ الرَّجْمَ، فَقَالَ: لاَ تَخْدَعَنَّ عَنْهُ، فَإِنَّهُ حَدٌّ مِنْ حُدُود اللَّه، أَلاَ إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَدْ رَجَمَ، وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، وَلَوْلاَ أَنْ يَقُولَ قَائِلُونَ: زَادَ عُمَرُ فِي كِتَاب اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ، مَا لَيْسَ مِنْهُ لَكَتَبْتُهُ فِي نَاحِيَة مِنَ الْمُصْحَف، شَهِدَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب (وَقَالَ هُشَيْمٌ مَرَّةً: وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْف وَفُلاَنٌ وَفُلاَنٌ) أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَدْ رَجَمَ وَرَجَمْنَا مِنْ بَعْدِه، أَلاَ وَإِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ بَعْدِكُمْ قَوْمٌ يُكَذِّبُونَ بِالرَّجْمِ، وَبِالدَّجَّال، وَبِالشَّفَاعَة، وَبِعَذَاب الْقَبْر، وَبِقَوْمٍ يُخْرَجُونَ مِنَ النَّار بَعْدَمَا امْتَحَشُوا. [انظر: ٣٣٢،١٩٧، ٣٩١]

١٥٧ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَس، قال: قال عُمَرُ: وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلاَث، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، (٢٤/١) لَوِ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَام إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى؟ فَنَزَلَتْ ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّ نِسَاءَكَ يَدْخُلُ عَلَيْهِنَّ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، فَلَوْ أَمَرْتَهُنَّ أَنْ يَحْتَجِبْنَ، فَنَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَاب، وَاجْتَمَعَ عَلَى رَسُول اللَّه ﷺ نِسَاؤُهُ فِي الْغَيْرَة، فَقُلْتُ لَهُنَّ: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجاً خَيْراً مِنْكُنَّ﴾. قال: فَنَزَلَتْ كَذَلِكَ. [انظر: ١٦٠، ٢٥٠]

١٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ عَبْد الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَر، عَن الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْن الزُّبَيْر، عَن الْمِسْوَر بْن مَخْرَمَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب قال: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيم بْن حِزَام يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَان، فَقَرَأَ فِيهَا حُرُوفاً لَمْ يَكُنْ نَبِيُّ اللَّه ﷺ أَقْرَأَنِيهَا، قال: فَأَرَدْتُ أَنْ أُسَاوِرَهُ، وَأَنَا فِي الصَّلاَة فَلَمَّا فَرَغَ، قُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذه الْقِرَاءَةَ؟ قال: رَسُولُ اللَّه ﷺ، قُلْتُ: كَذَبْتَ، وَاللَّه مَا هَكَذَا أَقْرَأَكَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَأَخَذْتُ بِيَده أَقُودُهُ، فَانْطَلَقْتُ بِه إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّكَ أَقْرَأْتَنِي سُورَةَ الْفُرْقَان، وَإِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ فِيهَا حُرُوفاً لَمْ تَكُنْ أَقْرَأْتَنِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: اقْرَأْ يَا هِشَامُ فَقَرَأَ كَمَا كَانَ قَرَأَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: هَكَذَا أُنْزِلَتْ، ثُمَّ قال: اقْرَأْ يَا عُمَرُ، فَقَرَأْتُ، فَقَالَ: هَكَذَا أُنْزِلَتْ، ثُمَّ قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى سَبْعَة أَحْرُف. [انظر المسور وعبد الرحمن بن عبد: ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٩٦، ٢٩٧، ٢٣٧٥]

١٥٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَم، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاك بْن حَرْب، عَن النُّعْمَان بْن بَشِير، عَنْ عُمَرَ، قال: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَلْتَوِي مَا يَجِدُ مَا يَمْلأُ بِه بَطْنَهُ مِنَ الدَّقَل. [انظر: ٣٥٣]

١٦٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس، قال: قال عُمَرُ: وَافَقْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فِي ثَلاَث، أَوْ وَافَقَنِي رَبِّي فِي ثَلاَث، قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه لَوِ اتَّخَذْتَ الْمَقَامَ مُصَلًّى قال: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ وَقُلْتُ: لَوْ حَجَبْتَ عَنْ أُمَّهَات الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، فَأَنْزَلَتْ آيَةُ الْحِجَاب، قال: وَبَلَغَنِي عَنْ أُمَّهَات الْمُؤْمِنِينَ شَيْءٌ فَاسْتَقْرَيْتُهُنَّ أَقُولُ لَهُنَّ: لَتَكُفُّنَّ عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ، أَوْ لَيُبْدِلَنَّهُ اللَّهُ بِكُنَّ أَزْوَاجاً خَيْراً مِنْكُنَّ مُسْلِمَات، حَتَّى أَتَيْتُ عَلَى إِحْدَى أُمَّهَات الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَتْ: يَا عُمَرُ أَمَا فِي رَسُول اللَّه ﷺ مَا يَعِظُ نِسَاءَهُ حَتَّى تَعِظَهُنَّ؟ فَكَفَفْتُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجاً خَيْراً مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ﴾ الآيَةَ. [راجع: ١٥٧]

١٦١ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِم، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِير حَدَّثَهُ عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْن عَبَّاس، قال: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاس يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، وَهُوَ بِالْعَقِيق يَقُولُ: أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي فَقَالَ: صَلِّ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَك وَقُلْ: عُمْرَةٌ فِي حَجَّة، قال الْوَلِيدُ: يَعْنِي: ذَا الْحُلَيْفَة.

١٦٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن الزُّهْرِيِّ، سَمِعَ مَالِكَ بْنَ أَوْس بْن الْحَدَثَان، سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ (وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: سَمِعَ رَسُولَ اللَّه ﷺ) يَقُولُ: الذَّهَبُ بِالْوَرِق رِباً إِلاَّ هَاءَ وَهَاءَ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِباً إِلاَّ هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِير رِباً إِلاَّ هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِباً إِلاَّ هَاءَ وَهَاءَ. [انظر: ٢٣٨، ٣١٤]

١٦٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن الزُّهْرِيِّ، سَمِعَ أَبَا عُبَيْد قال: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ، فَبَدَأَ بِالصَّلاَة قَبْلَ الْخُطْبَة، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ نَهَى عَنْ صِيَام هَذَيْنِ الْيَوْمَيْن، أَمَّا يَوْمُ الْفِطْرِ فَفِطْرُكُمْ مِنْ صَوْمِكُمْ، وَأَمَّا يَوْمُ الأَضْحَى فَكُلُوا مِنْ لَحْمِ نُسُكِكُمْ. [انظر: ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٨٢]

١٦٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْد اللَّه بْن عَبْد اللَّه بْن عُتْبَةَ، عَن ابْن عَبَّاس، عَنْ عُمَرَ، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ، لاَ تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. [راجع: ١٥٤]

١٦٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، عَن ابْن عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: (٢٥/١) أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قال: يَتَوَضَّأُ وَيَنَامُ إِنْ شَاءَ.

وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: لِيَتَوَضَّأْ وَلْيَتَمَّ. [راجع: ٩٤]

١٦٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، فَرَآهَا أَوْ بَعْضَ نِتَاجِهَا يُبَاعُ، فَأَرَادَ شِرَاءَهُ. فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْهُ فَقَالَ: اتْرُكْهَا تُوَافِكَ أَوْ تَلْقَهَا جَمِيعاً.

وَقَالَ مَرَّةً: فَنَهَاهُ، وَقَالَ: لاَ تَشْتَرِهِ وَلاَ تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ. [انظر: ٢٥٨، ٢٨١، ٣٨٤]

١٦٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ عُمَرَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، (وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) قال: تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّ مُتَابَعَةً بَيْنَهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ الْخَبَثَ.

١٦٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ، قال: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ. [انظر: ٣٠٠]

١٦٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدَةَ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قال: قال الصُّبَيُّ بْنُ مَعْبَدٍ: كُنْتُ رَجُلاً نَصْرَانِيّاً فَأَسْلَمْتُ، فَأَهْلَلْتُ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَسَمِعَنِي زَيْدُ بْنُ صُوحَانَ، وَسَلْمَانُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَأَنَا أُهِلُّ بِهِمَا، فَقَالاَ: لَهَذَا أَضَلُّ مِنْ بَعِيرِ أَهْلِهِ، فَكَأَنَّمَا حُمِلَ عَلَيَّ بِكَلِمَتِهِمَا جَبَلٌ، فَقَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمَا فَلاَمَهُمَا، وَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: هُدِيتَ لِسُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، هُدِيتَ لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ ﷺ. [راجع: ٨٣]

قال عَبْدَةُ: قال أَبُو وَائِلٍ: كَثِيراً مَا ذَهَبْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ إِلَى الصُّبَيِّ نَسْأَلُهُ عَنْهُ.

١٧٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ذُكِرَ لِعُمَرَ أَنَّ سَمُرَةَ (وَقَالَ مَرَّةً: بَلَغَ عُمَرَ أَنَّ سَمُرَةَ) بَاعَ خَمْراً، قال: قَاتَلَ اللَّهُ سَمُرَةَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ، فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا.

١٧١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، وَمَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قال: كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ، مِمَّا لَمْ يُوجِفِ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ، وَلاَ رِكَابٍ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَالِصَةً، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ مِنْهَا نَفَقَةَ سَنَةٍ (وَقَالَ مَرَّةً: قُوتَ سَنَةٍ) وَمَا بَقِيَ جَعَلَهُ فِي الْكُرَاعِ، وَالسِّلاَحِ عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٣٣٧]

١٧٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ قال: سَمِعْتُ عُمَرَ، يَقُولُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدٍ: نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي تَقُومُ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ بِهِ أَعَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: إِنَّا لاَ نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. [انظر: ٣٣٣، ٣٣٦، ٣٤٩، ٤٢٥، ١٣٩١، ١٤٠٦، ١٥٥٠، ١٦٥٨، ١٧٨١، ١٧٨٢]

١٧٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ.

١٧٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَيْهِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، قال: سَأَلْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، قُلْتُ: (لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاَةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا). وَقَدْ أَمَّنَ اللَّهُ النَّاسَ، فَقَالَ لِي عُمَرُ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ. فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ. [انظر: ٢٤٤، ٢٤٥]

١٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ، وَهُوَ بِعَرَفَةَ.

قال أَبُو مُعَاوِيَةَ: وَحَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مَرْوَانَ، أَنَّهُ أَتَى عُمَرَ، فَقَالَ: جِئْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْكُوفَةِ، وَتَرَكْتُ بِهَا رَجُلاً يُمْلِي الْمَصَاحِفَ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِهِ، فَغَضِبَ وَانْتَفَخَ حَتَّى كَادَ يَمْلأُ (٢٦/١) مَا بَيْنَ شُعْبَتَيِ الرَّحْلِ، فَقَالَ: وَمَنْ هُوَ وَيْحَكَ؟ قال: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، فَمَا زَالَ يُطْفَأُ وَيُسَرَّى عَنْهُ الْغَضَبُ، حَتَّى عَادَ إِلَى حَالِهِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا، ثُمَّ قال: وَيْحَكَ، وَاللَّهِ مَا أَعْلَمُهُ بَقِيَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ هُوَ أَحَقُّ هُوَ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ، وَسَأُحَدِّثُكَ عَنْ ذَلِكَ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَ يَزَالُ يُسْمُرُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ الْلَّيْلَةَ كَذَاكَ فِي الأَمْرِ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّهُ سَمَرَ عِنْدَهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، وَأَنَا مَعَهُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَخَرَجْنَا مَعَهُ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَمِعُ قِرَاءَتَهُ، فَلَمَّا كِدْنَا أَنْ نَعْرِفَهُ، قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَطْباً كَمَا أُنْزِلَ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ، قال: ثُمَّ جَلَسَ الرَّجُلُ يَدْعُو فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَهُ: سَلْ تُعْطَهْ، سَلْ تُعْطَهْ، قال عُمَرُ: قُلْتُ: وَاللَّهِ لأَغْدُوَنَّ إِلَيْهِ فَلأُبَشِّرَنَّهُ، قال: فَغَدَوْتُ إِلَيْهِ لأُبَشِّرَهُ فَوَجَدْتُ أَبَا بَكْرٍ، قَدْ سَبَقَنِي إِلَيْهِ فَبَشَّرَهُ، وَلاَ وَاللَّهِ مَا (سَابَقْتُهُ) إِلَى خَيْرٍ قَطُّ إِلاَّ وَسَبَقَنِي إِلَيْهِ. [راجع: ٣٦] [انظر: ١٧٨، ٢٢٨، ٢٦٥، ٢٦٧]

١٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قال: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ، قال: رَأَيْتُ عُمَرَ، يُقَبِّلُ الْحَجَرَ وَيَقُولُ: إِنِّي لأُقَبِّلُكَ وَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ، وَلَوْلاَ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقَبِّلُكَ لَمْ أُقَبِّلْكَ. [راجع: ٩٩]

١٧٧ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قال: خَطَبَ عُمَرُ النَّاسَ بِالْجَابِيَةِ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي مِثْلِ مَقَامِي هَذَا، فَقَالَ: أَحْسِنُوا إِلَى أَصْحَابِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ يَحْلِفُ أَحَدُهُمْ عَلَى الْيَمِينِ قَبْلَ أَنْ يُسْتَحْلَفَ عَلَيْهَا، وَيَشْهَدُ عَلَى الشَّهَادَةِ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدَ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَنَالَ بُحْبُوحَةَ الْجَنَّةِ فَلْيَلْزَمِ الْجَمَاعَةَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ، وَهُوَ مِنَ الاثْنَيْنِ أَبْعَدُ، وَلاَ

يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ فَإِنَّ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ، وَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ تَسُرُّهُ حَسَنَتُهُ وَتَسُوءُهُ سَيِّئَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ.

١٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عُمَرَ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْمُرُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ اللَّيْلَةَ كَذَلِكَ فِي الأَمْرِ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنَا مَعَهُ. [راجع: ١٧٥]

١٧٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، قال: قال عُمَرُ: مَا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ عَنِ الْكَلاَلَةِ، حَتَّى طَعَنَ بِإِصْبَعِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ -الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ-. [راجع: ٨٩]

١٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِالنِّيَاحَةِ عَلَيْهِ. [انظر: ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٦٤، ٢٩٤، ٣٥٤، ٣٦٦]

١٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ، قال: أَرْسَلَتْنِي أَسْمَاءُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ بَلَغَهَا أَنَّكَ تُحَرِّمُ أَشْيَاءَ ثَلاَثَةً، الْعَلَمَ فِي الثَّوْبِ، وَمِيثَرَةَ الأُرْجُوَانِ، وَصَوْمَ رَجَبَ، كُلَّهُ فَقَالَ: أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ صَوْمِ رَجَبَ فَكَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ الأَبَدَ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنَ الْعَلَمِ فِي الثَّوْبِ فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ ﷺ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ.

١٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَأَنَا سَأَلْتُهُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قال: كُنَّا مَعَ عُمَرَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَتَرَاءَيْنَا الْهِلاَلَ، وَكُنْتُ حَدِيدَ الْبَصَرِ فَرَأَيْتُهُ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ لِعُمَرَ: أَمَا تَرَاهُ؟ قال: سَأَرَاهُ وَأَنَا مُسْتَلْقٍ عَلَى فِرَاشِي، ثُمَّ أَخَذَ يُحَدِّثُنَا عَنْ أَهْلِ بَدْرٍ، قال: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيُرِينَا مَصَارِعَهُمْ بِالأَمْسِ يَقُولُ: هَذَا مَصْرَعُ فُلاَنٍ غَداً، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَهَذَا مَصْرَعُ فُلاَنٍ غَداً، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، قال: فَجَعَلُوا يُصْرَعُونَ عَلَيْهَا، قال: قُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَخْطَئُوا تِيكَ، كَانُوا يُصْرَعُونَ عَلَيْهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهِمْ فَطُرِحُوا فِي بِئْرٍ، فَانْطَلَقَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: يَا فُلاَنُ، يَا فُلاَنُ، هَلْ (٢٧/١) وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمُ اللَّهُ حَقّاً، فَإِنِّي وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي اللَّهُ حَقّاً، قال عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُكَلِّمُ قَوْماً قَدْ جَيَّفُوا؟ قال: مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ، وَلَكِنْ لاَ يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُجِيبُوا.

١٨٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قال: فَلَمَّا رَجَعَ عَمْرٌو جَاءَ بَنُو مَعْمَرِ بْنِ حَبِيبٍ يُخَاصِمُونَهُ فِي وَلاَءِ أُخْتِهِمْ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: أَقْضِي بَيْنَكُمْ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا أَحْرَزَ الْوَلَدُ أَوِ الْوَالِدُ فَهُوَ لِعَصَبَتِهِ مَنْ كَانَ، فَقَضَى لَنَا بِهِ.

١٨٤ - قَرَأْتُ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، وَحُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيِّ، قَالاَ: لَقِينَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، فَذَكَرْنَا الْقَدَرَ، وَمَا يَقُولُونَ فِيهِ، فَقَالَ: إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ، فَقُولُوا: إِنَّ ابْنَ عُمَرَ مِنْكُمْ بَرِيءٌ، وَأَنْتُمْ مِنْهُ بُرَآءُ، ثَلاَثَ مِرَارٍ، ثُمَّ قال: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، أَنَّهُمْ بَيْنَا هُمْ جُلُوسٌ، أَوْ قُعُودٌ، عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، جَاءَهُ رَجُلٌ يَمْشِي حَسَنُ الْوَجْهِ، حَسَنُ الشَّعْرِ، عَلَيْهِ ثِيَابٌ بَيَاضٍ، فَنَظَرَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، مَا نَعْرِفُ هَذَا، وَمَا هَذَا بِصَاحِبِ سَفَرٍ، ثُمَّ قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتِيكَ؟ قال: نَعَمْ، فَجَاءَ فَوَضَعَ رُكْبَتَيْهِ عِنْدَ رُكْبَتَيْهِ، وَيَدَيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، فَقَالَ: مَا الإِسْلاَمُ؟ قال: شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَتُقِيمُ الصَّلاَةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ، قال: فَمَا الإِيمَانُ؟ قال: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلاَئِكَتِهِ، وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْقَدَرِ كُلِّهِ، قال: فَمَا الإِحْسَانُ؟ قال: أَنْ تَعْمَلَ لِلَّهِ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ، قال: فَمَتَى السَّاعَةُ؟ قال: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، قال: فَمَا أَشْرَاطُهَا؟ قال: إِذَا الْعُرَاةُ الْحُفَاةُ الْعَالَةُ رِعَاءُ الشَّاءِ تَطَاوَلُوا فِي الْبُنْيَانِ، وَوَلَدَتِ الإِمَاءُ (أَرْبَابَهُنَّ)، قال: ثُمَّ قال: عَلَيَّ الرَّجُلَ، فَطَلَبُوهُ فَلَمْ يَرَوْا شَيْئاً، فَمَكَثَ يَوْمَيْنِ، أَوْ ثَلاَثَةً، ثُمَّ قال: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ عَنْ كَذَا وَكَذَا؟ قال: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قال: ذَاكَ جِبْرِيلُ جَاءَكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ. قال: وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ جُهَيْنَةَ أَوْ [مِنْ] مُزَيْنَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فِيمَا نَعْمَلُ، أَفِي شَيْءٍ قَدْ خَلاَ أَوْ مَضَى، أَوْ فِي شَيْءٍ يُسْتَأْنَفُ الآنَ؟ قال: فِي شَيْءٍ قَدْ خَلاَ، أَوْ مَضَى، فَقَالَ رَجُلٌ، أَوْ بَعْضُ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فِيمَا نَعْمَلُ؟ قال: أَهْلُ الْجَنَّةِ، يُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَهْلُ النَّارِ يُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ.

قال يَحْيَى: قال: هُوَ كَذَا، يَعْنِي كَمَا قَرَأْتُ عَلَيَّ. [انظر: ١٩١، ٣٦٧، ٣٦٨ وعن ابن عمر: ٣٧٤، ٣٧٥، ٥٨٥٦، ٥٨٥٧]

١٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، قال: سَمِعْتُ أَبَا الْحَكَمِ، قال: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ وَالدُّبَّاءِ، وَقَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُحَرِّمَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَرَسُولُهُ فَلْيُحَرِّمِ النَّبِيذَ، قال: وَسَأَلْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْجَرِّ، قال: وَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، فَحَدَّثَ عَنْ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ، قال: وَحَدَّثَنِي أَخِي عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الْجَرِّ، وَالدُّبَّاءِ، وَالْمُزَفَّتِ، وَالْبُسْرِ، وَالتَّمْرِ. [انظر: ٢٦٠، ٣٦٠]

١٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَنَا سَأَلْتُهُ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ عُمَرَ خَطَبَ يَوْمَ جُمُعَةٍ، فَذَكَرَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، وَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ ﷺ، وَقَالَ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ كَأَنَّ دِيكاً قَدْ نَقَرَنِي نَقْرَتَيْنِ، وَلاَ أُرَاهُ إِلاَّ لِحُضُورِ أَجَلِي، وَإِنَّ أَقْوَاماً يَأْمُرُونِي أَنْ أَسْتَخْلِفَ، وَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ لِيُضِيعَ دِينَهُ، وَلاَ خِلاَفَتَهُ وَالَّذِي بَعَثَ بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ، فَإِنْ عَجِلَ بِي أَمْرٌ فَالْخِلاَفَةُ شُورَى بَيْنَ هَؤُلاَءِ السِّتَّةِ الَّذِينَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، وَإِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ قَوْماً سَيَطْعَنُونَ فِي هَذَا

الأَمْرُ أَنَا ضَرَبْتُهُمْ بِيَدِي هَذِه عَلَى الإِسْلاَمِ، فَإِنْ فَعَلُوا فَأُولَئِكَ أَعْدَاءُ اللَّه الْكَفَرَةُ الضُّلاَّلُ، وَإِنِّي لاَ أَدَعُ بَعْدِي شَيْئاً أَهَمَّ إِلَيَّ مِنَ الْكَلاَلَة، وَمَا أَغْلَظَ لِي رَسُولُ اللَّه ﷺ فِي شَيْءٍ مُنْذُ صَاحَبْتُهُ مَا أَغْلَظَ لِي فِي الْكَلاَلَة، وَمَا رَاجَعْتُهُ(٢٨/١) فِي شَيْءٍ مَا رَاجَعْتُهُ فِي الْكَلاَلَة، حَتَّى طَعَنَ بِإِصْبَعِه فِي صَدْرِي وَقَالَ: يَا عُمَرُ أَلاَ تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْف الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ؟ فَإِنْ أَعِشْ أَقْضِ فِيهَا قَضِيَّةً يَقْضِي بِهَا مَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَمَنْ لاَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُشْهِدُكَ عَلَى أُمَرَاءِ الأَمْصَارِ، فَإِنَّمَا بَعَثْتُهُمْ لِيُعَلِّمُوا النَّاسَ دِينَهُمْ، وَسُنَّةَ نَبِيِّهِمْ ﷺ، وَيَقْسِمُوا فِيهِمْ فَيْئَهُمْ، وَيَعْدِلُوا عَلَيْهِمْ، وَيَرْفَعُوا إِلَيَّ مَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَمْرِهِمْ، أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَأْكُلُونَ مِنْ شَجَرَتَيْنِ لاَ أَرَاهُمَا إِلاَّ خَبِيثَتَيْنِ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ فِي الْمَسْجِدِ أَمَرَ بِه، فَأُخِذَ بِيَدِه فَأُخْرِجَ إِلَى الْبَقِيعِ، وَمَنْ أَكَلَهُمَا فَلْيُمِتْهُمَا طَبْخاً. [راجع: ٨٩]

١٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ نُمَيْر، عَنْ مُجَالد، عَنْ عَامر، عَنْ جَابر ابْن عَبْد اللَّه، قال: سَمعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب يَقُولُ لِطَلْحَةَ بْن عُبَيْد اللَّه: مَا لِي أَرَاكَ قَدْ شَعِثْتَ وَاغْبَرَرْتَ مُنْذُ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّه ﷺ؟ لَعَلَّكَ سَاءَكَ يَا طَلْحَةُ إِمَارَةُ ابْن عَمِّكَ؟ قال: مَعَاذَ اللَّه، إِنِّي لأَجْدَرُكُمْ أَنْ لاَ أَفْعَلَ ذَلِكَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لاَ يَقُولُهَا رَجُلٌ عِنْدَ حَضْرَةِ الْمَوْتِ إِلاَّ وَجَدَ رَوْحَهُ لَهَا رَوْحاً حِينَ تَخْرُجُ مِنْ جَسَدِه، وَكَانَتْ لَهُ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلَمْ أَسْأَلْ رَسُولَ اللَّه ﷺ عَنْهَا، وَلَمْ يُخْبِرْنِي بِهَا، فَذَلِكَ الَّذِي دَخَلَنِي، قال عُمَرُ: فَأَنَا أَعْلَمُهَا، قال: فَلِلَّه الْحَمْدُ، فَمَا هِيَ؟ قال: هِيَ الْكَلِمَةُ الَّتِي قَالَهَا لِعَمِّه: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، قَالَ: طَلْحَةُ صَدَقْتَ. [انظر: ٢٥٢]

١٨٨ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْن، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْس، عَنْ قَيْس بْن مُسْلم، عَنْ طَارق بْن شهَاب، قال: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُود إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّكُمْ تَقْرَؤُونَ آيَةً فِي كِتَابِكُمْ لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ الْيَهُود نَزَلَتْ لاَتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيداً، قال: وَأَيُّ آيَةٍ هِيَ؟ قال: قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾، قال: فَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّه إِنِّي لأَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيه عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ، وَالسَّاعَةَ الَّتِي نَزَلَتْ فِيهَا، نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ، عَشِيَّةَ عَرَفَةَ فِي يَوْمِ جُمُعَة. [انظر: ٢٧٢]

١٨٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن الْحَارث ابْن عَيَّاش بْن أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ حَكِيم بْن حَكِيم بْن عَبَّاد بْن حُنَيْف، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْن سَهْل بْن حُنَيْف، أَنَّ رَجُلاً رَمَى رَجُلاً بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ، وَلَيْسَ لَهُ وَارِثٌ إِلاَّ خَالٌ، فَكَتَبَ فِي ذَلِكَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ إِلَى عُمَرَ، فَكَتَبَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال: اللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَى مَنْ لاَ مَوْلَى لَهُ، وَالْخَالُ وَارِثُ مَنْ لاَ وَارِثَ لَهُ. [انظر: ٣٢٣]

١٩٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي يَعْفُور الْعَبْدِيِّ، قال: سَمِعْتُ شَيْخاً بِمَكَّةَ فِي إِمَارَةِ الْحَجَّاجِ يُحَدِّثُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال لَهُ: يَا عُمَرُ، إِنَّكَ رَجُلٌ قَوِيٌّ، لاَ تُزَاحِمْ عَلَى الْحَجَرِ فَتُؤْذِيَ الضَّعِيفَ، إِنْ وَجَدْتَ خَلْوَةً فَاسْتَلِمْهُ، وَإِلاَّ فَاسْتَقْبِلْهُ فَهَلِّلْ وَكَبِّرْ.

١٩١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، عَنِ ابْن بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْن يَعْمَرَ، عَنِ ابْن عُمَرَ، عَنْ(عُمَرَ)، أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْه السَّلاَم، قال لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا الإِيمَانُ؟ قال: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّه وَمَلاَئِكَتِه، وَكُتُبِه، وَرُسُلِه وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَبِالْقَدَرِ خَيْرِه وَشَرِّه، فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ: صَدَقْتَ، قال: فَتَعَجَّبْنَا مِنْه يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ذَاكَ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ مَعَالِمَ دِينِكُمْ. [راجع: ١٨٤]

١٩٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَاصِم ابْن عُمَرَ، عَنْ أَبِيه، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ (وَقَالَ مَرَّةً: جَاءَ اللَّيْلُ) مِنْ هَهُنَا، وَذَهَبَ النَّهَارُ مِنْ هَهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ، يَعْنِي الْمَشْرِقَ وَالْمَغْرِبَ. [راجع: ٢٣١، ٣٣٨، ٣٨٣]

١٩٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَبْد الأَعْلَى الثَّعْلَبِيِّ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن ابْن أَبِي لَيْلَى، قال: كُنْتُ مَعَ عُمَرَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ الْهِلاَلَ هِلاَلَ شَوَّال، فَقَالَ عُمَرُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَفْطِرُوا، ثُمَّ قَامَ إِلَى عُسٍّ فِيه(٢٩/١) مَاءٌ فَتَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْه، فَقَالَ إِلَهُ الرَّجُلُ: وَاللَّه يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا أَتَيْتُكَ إِلاَّ لأَسْأَلَكَ عَنْ هَذَا، أَفَرَأَيْتَ غَيْرَكَ فَعَلَهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ خَيْراً مِنِّي، وَخَيْرَ الأُمَّةِ، رَأَيْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ، فَعَلَ مِثْلَ الَّذِي فَعَلْتُ، وَعَلَيْه جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ ضَيِّقَةُ الْكُمَّيْنِ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ، ثُمَّ صَلَّى عُمَرُ الْمَغْرِبَ. [انظر: ٣٠٧]

١٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ جَابِر بْن عَبْد اللَّه، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب قال: إِنَّ نَبِيَّ اللَّه ﷺ، لَمْ يُحَرِّمِ الضَّبَّ، (وَلَكِنَّهُ) قَذِرَهُ. [انظر: ١٤٧٤٠]

و قال غَيْرُ مُحَمَّد: عَنْ سُلَيْمَانَ الْيَشْكُرِيِّ.

١٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِم بْن عُبَيْد اللَّه، عَنْ سَالِم، عَنْ عَبْد اللَّه ابْن عُمَرَ، [عَنْ عُمَرَ]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَهُ فِي الْعُمْرَةِ فَأَذِنَ لَهُ، فَقَالَ: يَا أَخِي لاَ تَنْسَنَا مِنْ دُعَائِكَ. (وَقَالَ بَعْدُ فِي الْمَدِينَة: يَا أَخِي أَشْرِكْنَا فِي دُعَائِكَ)، فَقَالَ عُمَرُ: مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِهَا مَا طَلَعَتْ عَلَيْه الشَّمْسُ، لِقَوْلِه: يَا أَخِي.

١٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، قال: سَمِعْتُ شُعْبَةَ، عَنْ عَاصِم بْن عُبَيْد اللَّه، عَنْ سَالِم، عَنِ ابْن عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، قال لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَرَأَيْتَ مَا نَعْمَلُ فِيه، أَقَدْ فُرِغَ مِنْهُ، أَوْ فِي شَيْءٍ مُبْتَدَإٍ أَوْ أَمْرٍ مُبْتَدَعٍ؟ قال: فِيمَا قَدْ فُرِغَ مِنْهُ، فَقَالَ: عُمَرُ أَلاَ نَتَّكِلُ؟ فَقَالَ: اعْمَلْ يَا ابْنَ الْخَطَّاب فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ، أَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ، فَيُعْمَلُ لِلسَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاءِ فَيُعْمَلُ لِلشَّقَاءِ.

١٩٧ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ [بْنِ عَبْدِ اللَّهِ] بْنِ مَسْعُودٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ النَّاسَ فَسَمِعَهُ يَقُولُ: أَلاَ وَإِنَّ أُنَاساً يَقُولُونَ: مَا بَالُ الرَّجْمِ؟ فِي كِتَابِ اللَّهِ الْجَلْدُ، وَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، وَلَوْلاَ أَنْ يَقُولَ قَائِلُونَ أَوْ يَتَكَلَّمَ مُتَكَلِّمُونَ: أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه زَادَ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ لأَثْبَتُّهَا كَمَا نُزِّلَتْ. [راجع: ١٥٦]

١٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ ابْنَ خُمَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ حَبِيبِ ابْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ ابْنِ السِّمْطِ: أَنَّهُ أَتَى أَرْضاً يُقَالُ لَهَا: دَوْمِينُ، مِنْ حِمْصَ عَلَى رَأْسِ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ مِيلاً، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فَقُلْتُ لَهُ: أَتُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ؟ فَقَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: إِنَّمَا أَفْعَلُ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (أَوْ قَالَ: فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ). [انظر: ٢٠٧]

١٩٩ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ: مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَخْطُبُ النَّاسَ، فَقَالَ عُمَرُ: أَيَّةُ سَاعَةٍ هَذِهِ؟ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ انْقَلَبْتُ مِنَ السُّوقِ فَسَمِعْتُ النِّدَاءَ، فَمَا زِدْتُ عَلَى أَنْ تَوَضَّأْتُ، فَقَالَ عُمَرُ: وَالْوُضُوءَ أَيْضاً؟ وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِالْغُسْلِ. [انظر: ٢٠٢، ٣١٢]

٢٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قال: كَانَ الْمُشْرِكُونَ لاَ يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ حَتَّى تُشْرِقَ الشَّمْسُ عَلَى ثَبِيرٍ، فَخَالَفَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [راجع: ٨٤، البخاري]

٢٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، حَتَّى لاَ أَدَعَ إِلاَّ مُسْلِماً. [راجع: ٢١٥، ٢١٩]

٢٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَيْنَا هُوَ قَائِمٌ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَادَاهُ عُمَرُ: أَيَّةُ سَاعَةٍ هَذِهِ؟ فَقَالَ: إِنِّي شُغِلْتُ الْيَوْمَ فَلَمْ أَنْقَلِبْ إِلَى أَهْلِي حَتَّى سَمِعْتُ النِّدَاءَ، فَلَمْ أَزِدْ عَلَى أَنْ تَوَضَّأْتُ، فَقَالَ عُمَرُ: (١/٣٠) الْوُضُوءَ أَيْضاً؟ وَقَدْ عَلِمْتُمْ (وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ: وَقَدْ عَلِمْتَ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِالْغُسْلِ. [راجع: ١٩٩]

٢٠٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، يَعْنِي ابْنَ عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي سِمَاكٌ الْحَنَفِيُّ أَبُو زُمَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ أَقْبَلَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: فُلاَنٌ شَهِيدٌ، فُلاَنٌ شَهِيدٌ، حَتَّى مَرُّوا عَلَى رَجُلٍ، فَقَالُوا: فُلاَنٌ شَهِيدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كَلاَّ إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غَلَّهَا أَوْ عَبَاءَةٍ)، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، اذْهَبْ فَنَادِ فِي النَّاسِ: أَنَّهُ لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ الْمُؤْمِنُونَ)، قال: فَخَرَجْتُ فَنَادَيْتُ: أَلاَ إِنَّهُ لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ الْمُؤْمِنُونَ. [انظر: ٣٢٨]

٢٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْفُرَاتِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ (بُرَيْدَةَ)، عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ، قال: أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ وَقَدْ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ، فَهُمْ يَمُوتُونَ مَوْتاً ذَرِيعاً، فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَمَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَأُثْنِيَ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرٌ، فَقَالَ عُمَرُ: وَجَبَتْ. ثُمَّ مُرَّ بِأُخْرَى فَأُثْنِيَ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرٌ، فَقَالَ: وَجَبَتْ. ثُمَّ مُرَّ بِالثَّالِثَةِ فَأُثْنِيَ عَلَى صَاحِبِهَا شَرٌّ، فَقَالَ عُمَرُ: وَجَبَتْ، فَقُلْتُ: وَمَا وَجَبَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قال: قُلْتُ كَمَا قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، قال: قُلْنَا: أَوْ ثَلاَثَةٌ؟ قال: أَوْ ثَلاَثَةٌ؟ فَقُلْنَا: أَوِ اثْنَانِ؟ قال: أَوِ اثْنَانِ، ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ. [راجع: ١٣٩]

٢٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، أَخْبَرَنِي بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ هُبَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ أَبَا تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَوْ أَنَّكُمْ تَتَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ، تَغْدُو خِمَاصاً وَتَرُوحُ بِطَاناً. [انظر: ٣٧٠، ٣٧٣]

٢٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ شَرِيكٍ الْهُذَلِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَيْمُونٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ رَبِيعَةَ الْجُرَشِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: لاَ تُجَالِسُوا أَهْلَ الْقَدَرِ وَلاَ تُفَاتِحُوهُمْ. وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَرَّةً: (سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ).

٢٠٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيِّ (أَبِي عُمَرَ)، قال: سَمِعْتُ حَبِيبَ بْنَ عُبَيْدٍ، يُحَدِّثُ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ ابْنِ السِّمْطِ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ عُمَرَ إِلَى ذِي الْحُلَيْفَةِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّمَا أَصْنَعُ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٩٨]

٢٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُوحٍ قُرَادٌ، أَنْبَأَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سِمَاكٌ الْحَنَفِيُّ أَبُو زُمَيْلٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قال: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ، قال: نَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ ثَلاَثُ مِائَةٍ وَنَيِّفٌ، وَنَظَرَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ فَإِذَا هُمْ أَلْفٌ وَزِيَادَةٌ، فَاسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْقِبْلَةَ ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ، وَعَلَيْهِ رِدَاؤُهُ وَإِزَارُهُ، ثُمَّ قال: اللَّهُمَّ أَيْنَ مَا وَعَدْتَنِي؟ اللَّهُمَّ أَنْجِزْ مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ إِنَّكَ إِنْ تُهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةَ مِنْ أَهْلِ الإِسْلاَمِ فَلاَ تُعْبَدْ فِي الأَرْضِ أَبَداً، قال: فَمَا زَالَ يَسْتَغِيثُ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَيَدْعُوهُ حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَرَدَّاهُ ثُمَّ الْتَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ، ثُمَّ قال: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كَفَاكَ مُنَاشَدَتُكَ رَبَّكَ، فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُئِذٍ، وَالْتَقَوْا، فَهَزَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُشْرِكِينَ، فَقُتِلَ

مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلاً، وَأَسَرَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلاً، فَاسْتَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ، وَعَلِيّاً، وَعُمَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ هَؤُلاَءِ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةُ وَالإِخْوَانُ، فَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمُ الْفِدْيَةَ، فَيَكُونُ مَا أَخَذْنَا مِنْهُمْ قُوَّةً لَنَا عَلَى الْكُفَّارِ، وَعَسَى (٣١/١) اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ فَيَكُونُوا لَنَا عَضُداً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟ قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ مَا أَرَى مَا رَأَى أَبُو بَكْرٍ، وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تُمَكِّنَنِي مِنْ فُلاَنٍ، قَرِيباً لِعُمَرَ، فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، وَتُمَكِّنَ عَلِيّاً مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ، وَتُمَكِّنَ حَمْزَةَ مِنْ فُلاَنٍ، أَخِيهِ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ، حَتَّى يَعْلَمَ اللَّهُ أَنَّهُ لَيْسَتْ فِي قُلُوبِنَا هَوَادَةٌ لِلْمُشْرِكِينَ، هَؤُلاَءِ صَنَادِيدُهُمْ، وَأَئِمَّتُهُمْ وَقَادَتُهُمْ. فَهَوِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَلَمْ يَهْوَ مَا قُلْتُ، فَأَخَذَ مِنْهُمُ الْفِدَاءَ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ مِنَ الْغَدِ، قال عُمَرُ: غَدَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَإِذَا هُوَ قَاعِدٌ وَأَبُو بَكْرٍ، وَإِذَا هُمَا يَبْكِيَانِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي مَاذَا يُبْكِيكَ أَنْتَ وَصَاحِبُكَ، فَإِنْ وَجَدْتُ بُكَاءً بَكَيْتُ، وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاءً تَبَاكَيْتُ لِبُكَائِكُمَا، قال: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الَّذِي عَرَضَ عَلَيَّ أَصْحَابُكَ مِنَ الْفِدَاءِ، لَقَدْ عُرِضَ عَلَيَّ عَذَابُكُمْ أَدْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، لِشَجَرَةٍ قَرِيبَةٍ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الأَرْضِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿لَوْلاَ كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ﴾ مِنَ الْفِدَاءِ، ثُمَّ أُحِلَّ لَهُمُ الْغَنَائِمُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ عُوقِبُوا بِمَا صَنَعُوا يَوْمَ بَدْرٍ مِنْ أَخْذِهِمُ الْفِدَاءَ، فَقُتِلَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ، وَفَرَّ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ، وَهُشِمَتِ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ، وَسَالَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِهِ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ بِأَخْذِكُمُ الْفِدَاءَ. [انظر: ٢٢١]

٢٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُوحٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، قال: فَسَأَلْتُهُ عَنْ شَيْءٍ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، قال: فَقُلْتُ لِنَفْسِي: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، نَزَرْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثَلاَثَ مَرَّاتٍ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْكَ، قال: فَرَكِبْتُ رَاحِلَتِي فَتَقَدَّمْتُ، مَخَافَةَ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِيَّ شَيْءٌ، قال: فَإِذَا أَنَا بِمُنَادٍ يُنَادِي: يَا عُمَرُ، أَيْنَ عُمَرُ؟ قال: فَرَجَعْتُ وَأَنَا أَظُنُّ أَنَّهُ نَزَلَ فِيَّ شَيْءٌ، قال: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: نَزَلَتْ عَلَيَّ الْبَارِحَةَ سُورَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾.

٢١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ الْحَوْتَكِيَّةِ، قال: أُتِيَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، بِطَعَامٍ، فَدَعَا إِلَيْهِ رَجُلاً، فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ، ثُمَّ قال: وَأَيُّ الصِّيَامِ تَصُومُ؟ لَوْلاَ كَرَاهِيَةُ أَنْ أَزِيدَ أَوْ أَنْقُصَ لَحَدَّثْتُكُمْ بِحَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ جَاءَهُ الأَعْرَابِيُّ بِالأَرْنَبِ، وَلَكِنْ أَرْسَلُوا إِلَى عَمَّارٍ، فَلَمَّا جَاءَ عَمَّارٌ، قال: أَشَاهِدٌ أَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ جَاءَهُ الأَعْرَابِيُّ بِالأَرْنَبِ؟ قال: نَعَمْ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ بِهَا دَماً، فَقَالَ: كُلُوهَا، قال: إِنِّي صَائِمٌ، قال: وَأَيُّ الصِّيَامِ تَصُومُ؟ قال: أَوَّلَ الشَّهْرِ وَآخِرَهُ، قال: إِنْ كُنْتَ صَائِماً فَصُمِ الثَّلاَثَ عَشْرَةَ، وَالأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَالْخَمْسَ عَشْرَةَ.

٢١١ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، حَدَّثَنَا مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا عَامِرٌ، عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ الأَجْدَعِ، قال: لَقِيتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ لِي: مَنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مَسْرُوقُ بْنُ الأَجْدَعِ، فَقَالَ عُمَرُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الأَجْدَعُ شَيْطَانٌ، وَلَكِنَّكَ مَسْرُوقُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قال عَامِرٌ: فَرَأَيْتُهُ فِي الدِّيوَانِ مَكْتُوباً: مَسْرُوقُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: هَكَذَا سَمَّانِي عُمَرُ ﷺ.

٢١٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَرَّرِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْعَزْلِ عَنِ الْحُرَّةِ إِلاَّ بِإِذْنِهَا.

٢١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، قال: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قال: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: لَئِنْ عِشْتُ إِلَى هَذَا الْعَامِ الْمُقْبِلِ لاَ يُفْتَحُ لِلنَّاسِ قَرْيَةٌ (٣٢/١) إِلاَّ قَسَمْتُهَا بَيْنَهُمْ كَمَا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ. [انظر: ٢٨٤]

٢١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ قال: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَحَلَفْتُ: لاَ وَأَبِي، فَهَتَفَ بِي رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي، فَقَالَ: لاَ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَإِذَا هُوَ النَّبِيُّ ﷺ. [راجع: ١١٦]

٢١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عُمَرَ قال: لَئِنْ عِشْتُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ. [راجع: ٢٠١]

٢١٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ، قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ. [راجع: ١٢٨]

٢١٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا سَلاَّمٌ، يَعْنِي أَبَا الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَيَّارِ بْنِ الْمَعْرُورِ، قال: سَمِعْتُ عُمَرَ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَنَى هَذَا الْمَسْجِدَ، وَنَحْنُ مَعَهُ: الْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ، فَإِذَا اشْتَدَّ الزِّحَامُ فَلْيَسْجُدِ الرَّجُلُ مِنْكُمْ عَلَى ظَهْرِ أَخِيهِ، وَرَأَى قَوْماً يُصَلُّونَ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ: صَلُّوا فِي الْمَسْجِدِ.

٢١٨ - قَرَأْتُ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ(ق): زُهَيْرٍ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ، أَنَّهُ حَجَّ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَأَتَاهُ أَشْرَافُ أَهْلِ الشَّامِ، فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّا أَصَبْنَا رَقِيقاً وَدَوَابَّ، فَخُذْ مِنْ أَمْوَالِنَا صَدَقَةً تُطَهِّرُنَا بِهَا، وَتَكُونُ لَنَا زَكَاةً، فَقَالَ: هَذَا شَيْءٌ لَمْ يَفْعَلْهُ اللَّذَانِ كَانَا مِنْ قَبْلِي، وَلَكِنِ انْتَظِرُوا حَتَّى أَسْأَلَ الْمُسْلِمِينَ. [راجع: ٨٢]

٢١٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَمُؤَمَّلٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَئِنْ عِشْتُ لأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ حَتَّى لاَ أَتْرُكَ فِيهَا إِلاَّ مُسْلِماً. [راجع: ٢٠١]

٢٢٠ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَنْبَأَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَقَدْ بَلَغَ بِهِ أَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ: مَنْ فَاتَهُ شَيْءٌ مِنْ وِرْدِهِ (أَوْ قَالَ مِنْ حِزْبِهِ) مِنَ اللَّيْلِ فَقَرَأَهُ مَا بَيْنَ صَلاَةِ الْفَجْرِ إِلَى الظُّهْرِ فَكَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنْ لَيْلَتِهِ [انظر: ٣٣٧]

٢٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُوحٍ قُرَادٌ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سِمَاكٌ الْحَنَفِيُّ أَبُو زُمَيْلٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ، قَالَ: نَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ ثَلاَثُ مِئَةٍ وَنَيِّفٌ، وَنَظَرَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ فَإِذَا هُمْ أَلْفٌ وَزِيَادَةٌ، فَاسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ مَدَّ يَدَهُ وَعَلَيْهِ رِدَاؤُهُ، وَإِزَارُهُ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَيْنَ مَا وَعَدْتَنِي؟ اللَّهُمَّ أَنْجِزْ مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ إِنْ تُهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةَ مِنْ أَهْلِ الإِسْلاَمِ فَلاَ تُعْبَدْ فِي الأَرْضِ أَبَداً، قَالَ: فَمَا زَالَ يَسْتَغِيثُ رَبَّهُ، وَيَدْعُوهُ حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ (فَرَدَّاهُ)، ثُمَّ الْتَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ كَذَاكَ مُنَاشَدَتُكَ رَبَّكَ، فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ) وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ عُدْ، وَالْتَقَوْا فَهَزَمَ اللَّهُ الْمُشْرِكِينَ، فَقُتِلَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلاً، وَأُسِرَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلاً، فَاسْتَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ وَعَلِيّاً، وَعُمَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، هَؤُلاَءِ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةُ وَالإِخْوَانُ، فَأَنِّي أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمُ الْفِدَاءَ فَيَكُونُ مَا أَخَذْنَا مِنْهُمْ قُوَّةً لَنَا عَلَى الْكُفَّارِ، وَعَسَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَهْدِيَهُمْ فَيَكُونُوا لَنَا عَضُداً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟ فَقَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ مَا أَرَى مَا رَأَى أَبُو بَكْرٍ، وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تُمَكِّنَنِي مِنْ فُلاَنٍ، قَرِيبٍ لِعُمَرَ، فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، وَتُمَكِّنَ عَلِيّاً مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ، وَتُمَكِّنَ حَمْزَةَ مِنْ فُلاَنٍ أَخِيهِ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ، حَتَّى يَعْلَمَ اللَّهُ أَنَّهُ لَيْسَ فِي قُلُوبِنَا هَوَادَةٌ لِلْمُشْرِكِينَ، هَؤُلاَءِ صَنَادِيدُهُمْ وَأَئِمَّتُهُمْ وَقَادَتُهُمْ، فَهَوِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَلَمْ يَهْوَ مَا قُلْتُ، فَأَخَذَ مِنْهُمُ الْفِدَاءَ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ، (٣٣/١) قَالَ عُمَرُ: غَدَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا هُوَ قَاعِدٌ وَأَبُو بَكْرٍ، وَإِذَا هُمَا يَبْكِيَانِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي مَاذَا يُبْكِيكَ أَنْتَ وَصَاحِبُكَ؟ فَإِنْ وَجَدْتُ بُكَاءً بَكَيْتُ، وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاءً تَبَاكَيْتُ لِبُكَائِكُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الَّذِي عَرَضَ عَلَيَّ أَصْحَابُكَ مِنَ الْفِدَاءِ، وَلَقَدْ عُرِضَ عَلَيَّ عَذَابُكُمْ أَدْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، لِشَجَرَةٍ قَرِيبَةٍ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الأَرْضِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ﴾ مِنَ الْفِدَاءِ، ثُمَّ أُحِلَّ لَهُمُ الْغَنَائِمُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، عُوقِبُوا بِمَا صَنَعُوا يَوْمَ بَدْرٍ مِنْ أَخْذِهِمُ الْفِدَاءَ، فَقُتِلَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ، وَفَرَّ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ، وَهُشِمَتِ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ، وَسَالَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ بِأَخْذِكُمُ الْفِدَاءَ. [راجع: ٢٠٨]

٢٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمْ أَزَلْ حَرِيصاً عَلَى أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنِ الْمَرْأَتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ حَتَّى حَجَّ عُمَرُ، وَحَجَجْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ عَدَلَ عُمَرُ، وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالإِدَاوَةِ، فَتَبَرَّزَ ثُمَّ أَتَانِي، فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ فَتَوَضَّأَ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَنِ الْمَرْأَتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَانِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ فَقَالَ عُمَرُ: وَاعَجَباً لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ (قَالَ الزُّهْرِيُّ: كَرِهَ، وَاللَّهِ مَا سَأَلَهُ عَنْهُ، وَلَمْ يَكْتُمْهُ عَنْهُ) قَالَ: هِيَ حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ، قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ يَسُوقُ الْحَدِيثَ، قَالَ: كُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ قَوْماً نَغْلِبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَجَدْنَا قَوْماً تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَتَعَلَّمْنَ مِنْ نِسَائِهِمْ، قَالَ: وَكَانَ مَنْزِلِي فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ بِالْعَوَالِي، قَالَ: فَتَغَضَّبْتُ يَوْماً عَلَى امْرَأَتِي فَإِذَا هِيَ تُرَاجِعُنِي، فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي، فَقَالَتْ: مَا تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ، فَوَاللَّهِ إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ لَيُرَاجِعْنَهُ، وَتَهْجُرُهُ إِحْدَاهُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ، قَالَ: فَانْطَلَقْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: أَتُرَاجِعِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قُلْتُ: وَتَهْجُرُهُ إِحْدَاكُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قُلْتُ: قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْكُنَّ وَخَسِرَ، أَفَتَأْمَنُ إِحْدَاكُنَّ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا لِغَضَبِ رَسُولِهِ، فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكَتْ؟ لاَ تُرَاجِعِي رَسُولَ اللَّهِ وَلاَ تَسْأَلِيهِ شَيْئاً؟ وَسَلِينِي مَا بَدَا لَكِ، وَلاَ يَغُرَّنَّكِ إِنْ كَانَتْ جَارَتُكِ هِيَ أَوْسَمَ وَأَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ مِنْكِ، يُرِيدُ عَائِشَةَ، قَالَ: وَكَانَ لِي جَارٌ مِنَ الأَنْصَارِ، وَكُنَّا تَتَنَاوَبُ النُّزُولَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَنْزِلُ يَوْماً، وَأَنْزِلُ يَوْماً، فَيَأْتِينِي بِخَبَرِ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ، وَآتِيهِ بِمِثْلِ ذَلِكَ، قَالَ: وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ غَسَّانَ تُنْعِلُ الْخَيْلَ لِتَغْزُونَا، فَنَزَلَ صَاحِبِي يَوْماً، ثُمَّ أَتَانِي عِشَاءً فَضَرَبَ بَابِي، ثُمَّ نَادَانِي فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: حَدَثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ. قُلْتُ: وَمَاذَا أَجَاءَتْ غَسَّانُ؟ قَالَ: لاَ بَلْ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَأَطْوَلُ، طَلَّقَ الرَّسُولُ نِسَاءَهُ، فَقُلْتُ: قَدْ خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ، قَدْ كُنْتُ أَظُنُّ هَذَا كَائِناً، حَتَّى إِذَا صَلَّيْتُ الصُّبْحَ شَدَدْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي، ثُمَّ نَزَلْتُ، فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَهِيَ تَبْكِي، فَقُلْتُ: أَطَلَّقَكُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: لاَ أَدْرِي، هُوَ هَذَا مُعْتَزِلٌ فِي هَذِهِ الْمَشْرُبَةِ، فَأَتَيْتُ غُلاَماً لَهُ أَسْوَدَ، فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ، فَدَخَلَ الْغُلاَمُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ، فَقَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتَ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَتَيْتُ الْمِنْبَرَ، فَإِذَا عِنْدَهُ رَهْطٌ جُلُوسٌ يَبْكِي بَعْضُهُمْ، فَجَلَسْتُ قَلِيلاً ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ، فَأَتَيْتُ الْغُلاَمَ فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ، فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ عَلَيَّ، فَقَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتَ. فَخَرَجْتُ فَجَلَسْتُ إِلَى الْمِنْبَرِ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ، فَأَتَيْتُ الْغُلاَمَ، فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ: فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ، فَقَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتَ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِراً، فَإِذَا الْغُلاَمُ يَدْعُونِي، فَقَالَ: ادْخُلْ فَقَدْ أَذِنَ لَكَ، فَدَخَلْتُ فَسَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ مُتَّكِئٌ (٣٤/١) عَلَى رَمْلِ حَصِيرٍ (و حَدَّثَنَاه يَعْقُوبُ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ قَالَ: رِمَالِ حَصِيرٍ) قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ،

فَقُلْتُ: أَطَلَّقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ نِسَاءَكَ؟ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَقَالَ: لاَ، فَقُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، لَوْ رَأَيْتَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ قَوْماً نَغْلِبُ النِّسَاءَ فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَجَدْنَا قَوْماً تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَتَعَلَّمْنَ مِنْ نِسَائِهِمْ، فَتَغَضَّبْتُ عَلَى امْرَأَتِي يَوْماً فَإِذَا هِيَ تُرَاجِعُنِي، فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي، فَقَالَتْ: مَا تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ؟ فَوَاللَّهِ إِنَّ أَزْوَاجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيُرَاجِعْنَهُ، وَتَهْجُرُهُ إِحْدَاهُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ، فَقُلْتُ: قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُنَّ وَخَسِرَ، أَفَتَأْمَنُ إِحْدَاهُنَّ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا لِغَضَبِ رَسُولِهِ، فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكَتْ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: لاَ يَغُرُّكِ إِنْ كَانَتْ جَارَتُكِ هِيَ أَوْسَمَ وَأَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكِ، فَتَبَسَّمَ أُخْرَى، فَقُلْتُ: أَسْتَأْنِسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: نَعَمْ، فَجَلَسْتُ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فِي الْبَيْتِ فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئاً يَرُدُّ الْبَصَرَ إِلاَّ أَهَبَةَ ثَلاَثَةً، فَقُلْتُ: ادْعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يُوَسِّعَ عَلَى أُمَّتِكَ، فَقَدْ وُسِّعَ عَلَى فَارِسَ وَالرُّومِ، وَهُمْ لاَ يَعْبُدُونَ اللَّهَ، فَاسْتَوَى جَالِساً، ثُمَّ قَالَ: أَفِي شَكٍّ أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟ أُولَئِكَ قَوْمٌ عُجِّلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، فَقُلْتُ: اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَانَ أَقْسَمَ أَنْ لاَ يَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ شَهْراً مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ عَلَيْهِنَّ، حَتَّى عَاتَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٣٣٩]

٢٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ سُلَيْمٍ، قَالَ: أَمْلَى عَلَيَّ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الأَيْلِيُّ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ، سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: كَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْوَحْيُ يُسْمَعُ عِنْدَ وَجْهِهِ دَوِيٌّ كَدَوِيِّ النَّحْلِ، فَمَكَثْنَا سَاعَةً، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ زِدْنَا وَلاَ تَنْقُصْنَا، وَأَكْرِمْنَا وَلاَ تُهِنَّا، وَأَعْطِنَا وَلاَ تَحْرِمْنَا، وَآثِرْنَا وَلاَ تُؤْثِرْ عَلَيْنَا، وَارْضَ عَنَّا وَأَرْضِنَا، ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ عَشْرُ آيَاتٍ مَنْ أَقَامَهُنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ، ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ حَتَّى خَتَمَ الْعَشْرَ آيَاتٍ.

٢٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ شَهِدَ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَصَلَّى قَبْلَ أَنْ يَخْطُبَ بِلاَ أَذَانٍ وَلاَ إِقَامَةٍ، ثُمَّ خَطَبَ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صِيَامِ هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَيَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ، وَعِيدُكُمْ، وَأَمَّا الآخَرُ فَيَوْمٌ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ. [راجع: ١٦٣]

٢٢٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ (ز) سَعْدِ (ز) بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ، قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٦٣]

٢٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ قَبَّلَ الْحَجَرَ، ثُمَّ قَالَ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ حَجَرٌ، وَلَوْلاَ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبَّلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ.

٢٢٧ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنِي سَيَّارٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ أَنَّ رَجُلاً كَانَ نَصْرَانِيّاً يُقَالُ لَهُ الصُّبَيُّ ابْنُ مَعْبَدٍ أَسْلَمَ، فَأَرَادَ الْجِهَادَ، فَقِيلَ لَهُ: ابْدَأْ بِالْحَجِّ، فَأَتَى الأَشْعَرِيَّ فَأَمَرَهُ أَنْ يُهِلَّ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ جَمِيعاً، فَفَعَلَ، فَبَيْنَا هُوَ يُلَبِّي إِذْ مَرَّ يَزِيدُ بْنُ صُوحَانَ وَسَلْمَانُ بْنُ رَبِيعَةَ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: لَهَذَا أَضَلُّ مِنْ بَعِيرِ أَهْلِهِ، فَسَمِعَهَا الصُّبَيُّ فَكَبُرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَدِمَ أَتَى عُمَرَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: هُدِيتَ لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ، قَالَ: وَسَمِعَتْهُ مَرَّةً أُخْرَى يَقُولُ: وُفِّقْتَ لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ. [راجع: ٨٣]

٢٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْمُرُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ اللَّيْلَةَ كَذَاكَ فِي الأَمْرِ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ وَأَنَا مَعَهُ. [راجع: ١٧٥]

٢٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ، قَالَ: رَأَيْتُ الأُصَيْلِعَ، يَعْنِي عُمَرَ، يُقَبِّلُ (٣٥/١) الْحَجَرَ وَيَقُولُ: إِنِّي لأُقَبِّلُكَ، وَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لاَ تَنْفَعُ وَلاَ تَضُرُّ، وَلَوْلاَ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقَبِّلُكَ لَمْ أُقَبِّلْكَ. [انظر: ٣٦١]

٢٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَرْقُدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ، قَالَ: نَعَمْ إِذَا تَوَضَّأَ. [راجع: ٩٤]

٢٣١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ، وَغَابَتِ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَفْطَرْتَ. [راجع: ١٩٢]

٢٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، الْمَعْنَى، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ، أَنَّ نَافِعَ بْنَ عَبْدِ الْحَارِثِ لَقِيَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بِعُسْفَانَ، وَكَانَ عُمَرُ ﷺ اسْتَعْمَلَهُ عَلَى مَكَّةَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَنِ اسْتَخْلَفْتَ عَلَى أَهْلِ الْوَادِي؟ قَالَ: اسْتَخْلَفْتُ عَلَيْهِمُ ابْنَ أَبْزَى، قَالَ: وَمَا ابْنُ أَبْزَى؟ فَقَالَ: رَجُلٌ مِنْ مَوَالِينَا، فَقَالَ عُمَرُ: اسْتَخْلَفْتَ عَلَيْهِمْ مَوْلًى؟ فَقَالَ: إِنَّهُ قَارِئٌ لِكِتَابِ اللَّهِ، عَالِمٌ بِالْفَرَائِضِ قَاضٍ، فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا إِنَّ نَبِيَّكُمْ ﷺ قَدْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَاماً، وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ.

٢٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سُمَيْعٍ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ لأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ: ابْسُطْ يَدَكَ حَتَّى أُبَايِعَكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَنْتَ أَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مَا كُنْتُ لأَتَقَدَّمَ بَيْنَ يَدَيْ رَجُلٍ أَمَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَؤُمَّنَا فَأَمَّنَا حَتَّى مَاتَ.

٢٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ ابْنِ سَلَمَةَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِسْمَةً، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَغَيْرُ هَؤُلاَءِ أَحَقُّ مِنْهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّهُمْ خَيَّرُونِي بَيْنَ أَنْ يَسْأَلُونِي بِالْفُحْشِ أَوْ يُبَخِّلُونِي، فَلَسْتُ بِبَاخِلٍ. [راجع: ١٢٧]

٢٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: هَلْ يَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَيَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ. [راجع: ٩٤ وسياتي في مسند ابن عمر: ٤٩٢٩]

٢٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ مِثْلَهُ. [راجع: ٩٤]

٢٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: رَأَى ابْنُ عُمَرَ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ يَمْسَحُ عَلَى خُفَّيْهِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ هَذَا؟ فَقَالَ سَعْدٌ: نَعَمْ، فَاجْتَمَعَا عِنْدَ عُمَرَ، فَقَالَ سَعْدٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتِ ابْنَ أَخِي فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَقَالَ عُمَرُ: كُنَّا وَنَحْنُ مَعَ نَبِيِّنَا ﷺ نَمْسَحُ عَلَى خِفَافِنَا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَإِنْ جَاءَ مِنَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ، فَقَالَ عُمَرُ: نَعَمْ وَإِنْ جَاءَ مِنَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ؟ قَالَ نَافِعٌ: فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ بَعْدَ ذَلِكَ يَمْسَحُ عَلَيْهِمَا مَا لَمْ يَخْلَعْهُمَا، وَمَا يُوَقِّتُ لِذَلِكَ وَقْتاً.

فَحَدَّثْتُ بِهِ مَعْمَراً، فَقَالَ: حَدَّثَنِيهِ أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ مِثْلَهُ. [راجع: ٨٧]

٢٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ، قَالَ: صَرَفْتُ عِنْدَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَرِقاً بِذَهَبٍ، فَقَالَ: أَنْظِرْنِي حَتَّى يَأْتِيَنَا خَازِنُنَا مِنَ الْغَابَةِ، قَالَ: فَسَمِعَهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: لاَ وَاللَّهِ، لاَ تُفَارِقُهُ حَتَّى تَسْتَوْفِيَ مِنْهُ صَرْفَهُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: الذَّهَبُ بِالْوَرِقِ رِباً إِلاَّ هَاءَ وَهَاءَ. [راجع: ١٦٢]

٢٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، قَالَ: لَمَّا ارْتَدَّ أَهْلُ الرِّدَّةِ فِي زَمَانِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ عُمَرُ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ يَا أَبَا بَكْرٍ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ(١/٣٦) اللَّهُ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ لأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقاً كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَيْهَا، قَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلاَّ أَنْ رَأَيْتُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ ﷺ لِلْقِتَالِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ. [راجع: ١١٧]

٢٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ كُنْتُ فِي رَكْبٍ أَسِيرُ فِي غَزَاةٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَخَلَفْتُ، فَقُلْتُ: لاَ وَأَبِي، فَنَهَرَنِي رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي، وَقَالَ: لاَ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَالْتَفَتُّ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١١٦]

٢٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا أَحْلِفُ بِأَبِي، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، قَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ مَا حَلَفْتُ بِهَا بَعْدُ ذَاكِراً وَلاَ آثِراً. [راجع: ١١٢]

٢٤٢ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الْحَرِيرِ فِي إِصْبَعَيْنِ. [رجع: ٩٢]

٢٤٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ ﷺ بِأَشْيَاءَ يُحَدِّثُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ فِيمَا كَتَبَ إِلَيْهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لاَ يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا إِلاَّ مَنْ لَيْسَ لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْهُ شَيْءٌ، إِلاَّ هَكَذَا. وَقَالَ بِإِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى قَالَ: أَبُو عُثْمَانَ فَرَأَيْتُ أَنَّهَا أَزْرَارُ الطَّيَالِسَةِ حِينَ رَأَيْنَا الطَّيَالِسَةَ.

٢٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَيْهِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: إِقْصَارُ النَّاسِ الصَّلاَةَ الْيَوْمَ، وَإِنَّمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾فَقَدْ ذَهَبَ ذَاكَ الْيَوْمَ، فَقَالَ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ. [راجع: ١٧٤]

٢٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ يُحَدِّثُ فَذَكَرَهُ. [راجع: ١٧٤]

٢٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: إِنَّ آخِرَ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ آيَةُ الرِّبَا، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُبِضَ وَلَمْ يُفَسِّرْهَا، فَدَعُوا الرِّبَا وَالرِّيبَةَ. [انظر: ٣٥٠]

٢٤٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِالنِّيَاحَةِ عَلَيْهِ. [راجع: ١٨٠]

٢٤٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُعَذَّبُ الْمَيِّتُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ. [راجع: ١٨٠]

٢٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ يَحْيَى، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ عُمَرَ، قَالَ: إِيَّاكُمْ أَنْ تَهْلِكُوا عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ، [وَأَنْ يَقُولَ قَائِلٌ]: لاَ نَجِدُ حَدَّيْنِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ رَجَمَ، وَقَدْ رَجَمْنَا. [انظر: ٣٠٢]

٢٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلاَثٍ (أَوْ وَافَقَنِي رَبِّي فِي ثَلاَثٍ) قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوِ اتَّخَذْتَ مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ؟فَأَنْزَلَ اللَّهُ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، فَلَوْ أَمَرْتَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْحِجَابِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الْحِجَابِ، وَبَلَغَنِي مُعَاتَبَةُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلاَمُ بَعْضَ نِسَائِهِ، قَالَ: فَاسْتَقْرَيْتُ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِنَّ فَجَعَلْتُ أَسْتَقْرِيهِنَّ وَاحِدَةً وَاحِدَةً: وَاللَّهِ لَئِنِ انْتَهَيْتُنَّ وَإِلاَّ لَيُبْدِلَنَّ اللَّهُ رَسُولَهُ خَيْراً مِنْكُنَّ، قَالَ: فَأَتَيْتُ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ، قَالَتْ: يَا عُمَرُ أَمَا فِي

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا يَعِظُ نِسَاءَهُ حَتَّى تَكُونَ(٣٧/١) أَنْتَ تَعِظُهُنَّ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجاً خَيْراً مِنْكُنَّ﴾. [راجع: ١٥٧]

٢٥١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو ذِبْيَانَ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، يَقُولُ: لاَ تُلْبِسُوا نِسَاءَكُمُ الْحَرِيرَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يُحَدِّثُ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ عِنْدِهِ: وَمَنْ لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾. [راجع: ١٢٣]

٢٥٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَامِرٌ(ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: مَرَّ عُمَرُ بِطَلْحَةَ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، قَالَ: مَرَّ عُمَرُ بِطَلْحَةَ فَرَآهُ مُهْتَمّاً، قَالَ: لَعَلَّكَ سَاءَكَ إِمَارَةُ ابْنِ عَمِّكَ، قَالَ: يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ: لاَ وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لاَ يَقُولُهَا الرَّجُلُ عِنْدَ مَوْتِهِ إِلاَّ كَانَتْ نُوراً فِي صَحِيفَتِهِ، أَوْ وَجَدَ لَهَا رَوْحاً عِنْدَ الْمَوْتِ، قَالَ عُمَرُ: أَنَا أُخْبِرُكَ بِهَا، هِيَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَرَادَ بِهَا عَمَّهُ: شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، قَالَ: فَكَأَنَّمَا كُشِفَ عَنِّي غِطَاءٌ، قَالَ: صَدَقْتَ، لَوْ عَلِمَ كَلِمَةً هِيَ أَفْضَلُ مِنْهَا لأَمَرَهُ بِهَا. [راجع: ١٨٧]

٢٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَتِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَيْهِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، قَالَ: طُفْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَلَمَّا كُنْتُ عِنْدَ الرُّكْنِ الَّذِي يَلِي الْبَابَ مِمَّا يَلِي الْحَجَرَ أَخَذْتُ بِيَدِهِ لِيَسْتَلِمَ، فَقَالَ: أَمَا طُفْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَهَلْ رَأَيْتَهُ يَسْتَلِمُهُ؟ قُلْتُ، لاَ، قَالَ: فَانْفُذْ(عَنْكَ) فَإِنَّ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةً حَسَنَةً. [انظر: ٣١٣ وسيأتي في مسند عثمان بن عفان: ٥١٢]

٢٥٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنِ الأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا شَقِيقٌ، حَدَّثَنِي الصُّبَيُّ ابْنُ مَعْبَدٍ وَكَانَ رَجُلاً مِنْ بَنِي تَغْلِبَ، قَالَ: كُنْتُ نَصْرَانِيّاً فَأَسْلَمْتُ، فَاجْتَهَدْتُ فَلَمْ أَلُ، فَأَهْلَلْتُ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، فَمَرَرْتُ بِالْعُذَيْبِ عَلَى سَلْمَانَ ابْنِ رَبِيعَةَ، وَزَيْدِ بْنِ صُوحَانَ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَيُهِمَا جَمِيعاً؟ فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: دَعْهُ فَلَهُوَ أَضَلُّ مِنْ بَعِيرِهِ. قَالَ: فَكَأَنَّمَا بَعِيرِي عَلَى عُنُقِي، فَأَتَيْتُ عُمَرَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لِي عُمَرُ: إِنَّهُمَا لَمْ يَقُولاَ شَيْئاً، هُدِيتَ لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ ﷺ. [راجع: ٨٣]

٢٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ لَيْلَةً، فَقَالَ لَهُ: فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ. [انظر: ٤٧٠٥]

٢٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ صُبَيِّ بْنِ مَعْبَدٍ التَّغْلِبِيِّ، قَالَ: كُنْتُ حَدِيثَ عَهْدٍ بِنَصْرَانِيَّةٍ فَأَرَدْتُ الْجِهَادَ أَوِ الْحَجَّ، فَأَتَيْتُ رَجُلاً مِنْ قَوْمِي يُقَالُ لَهُ: هُدَيْمٌ، فَسَأَلْتُهُ، فَأَمَرَنِي بِالْحَجِّ، فَقَرَنْتُ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فَذَكَرَهُ. [راجع: ٨٣]

٢٥٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زُبَيْدٍ الإِيَامِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: صَلاَةُ السَّفَرِ رَكْعَتَانِ، وَصَلاَةُ الأَضْحَى رَكْعَتَانِ، وَصَلاَةُ الْفِطْرِ رَكْعَتَانِ، وَصَلاَةُ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَانِ، تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرٍ، عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

قَالَ سُفْيَانُ: وَقَالَ زُبَيْدٌ مَرَّةً: أُرَاهُ عَنْ عُمَرَ. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ الشَّكِّ. وَقَالَ يَزِيدُ، يَعْنِي ابْنَ هَارُونَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ.

٢٥٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ وَجَدَ فَرَساً كَانَ حَمَلَ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ تُبَاعُ فِي السُّوقِ، فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهَا، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَنَهَاهُ وَقَالَ لاَ: تَعُودَنَّ فِي صَدَقَتِكَ. [راجع: ١٦٦]

٢٥٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ وَبِيَدِهِ عَسِيبُ نَخْلٍ، وَهُوَ يُجْلِسُ النَّاسَ، يَقُولُ: اسْمَعُوا لِقَوْلِ خَلِيفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ مَوْلًى لأَبِي بَكْرٍ يُقَالُ لَهُ: شَدِيدٌ، بِصَحِيفَةٍ فَقَرَأَهَا عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: يَقُولُ أَبُو بَكْرٍ: اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا لِمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، فَوَاللَّهِ مَا أَلَوْتُكُمْ، قَالَ قَيْسٌ: فَرَأَيْتُ عُمَرَ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى الْمِنْبَرِ.

٢٦٠ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ(٣٨/١) سَلَمَةَ، عَنْ عِمْرَانَ السُّلَمِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيذِ، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ وَالدُّبَّاءِ.

فَلَقِيتُ ابْنَ عُمَرَ فَسَأَلْتُهُ، فَأَخْبَرَنِي، فِيمَا أَظُنُّ، عَنْ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ وَالدُّبَّاءِ (شَكَّ سُفْيَانُ)

قَالَ: فَلَقِيتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ وَالدُّبَّاءِ. [راجع: ١٨٥]

٢٦١ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ آدَمَ، وَأَبِي مَرْيَمَ، وَأَبِي شُعَيْبٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، كَانَ بِالْجَابِيَةِ، فَذَكَرَ فَتْحَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَحَدَّثَنِي أَبُو سِنَانٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ آدَمَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ لِكَعْبٍ: أَيْنَ تُرَى أَنْ أُصَلِّيَ؟ فَقَالَ: إِنْ أَخَذْتَ عَنِّي صَلَّيْتَ خَلْفَ الصَّخْرَةِ، فَكَانَتِ الْقُدْسُ كُلُّهَا بَيْنَ يَدَيْكَ، فَقَالَ عُمَرُ: ضَاهَيْتَ الْيَهُودِيَّةَ، لاَ وَلَكِنْ أُصَلِّي حَيْثُ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَقَدَّمَ إِلَى الْقِبْلَةِ. فَصَلَّى. ثُمَّ جَاءَ فَبَسَطَ رِدَاءَهُ فَكَنَسَ الْكُنَاسَةَ فِي رِدَائِهِ. وَكَنَسَ النَّاسُ.

٢٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، يَعْنِي ابْنَ مِغْوَلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْفُضَيْلَ بْنَ عَمْرٍو، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْكَلاَلَةِ، فَقَالَ: تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ، فَقَالَ: لأَنْ أَكُونَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي حُمْرُ النَّعَمِ.

٢٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا، سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ؛ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّهُ تُصِيبُنِي الْجَنَابَةُ، فَآمُرُهُ أَنْ يَغْسِلَ ذَكَرَهُ، وَيَتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ. [راجع: ٩٤]

٢٦٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرْعَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: يُعَذِّبُ اللَّهُ هَذَا الْمَيِّتَ بِبُكَاءِ هَذَا الْحَيِّ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا كَذَبْتُ عَلَى عُمَرَ، وَلَا كَذَبَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٨٠]

٢٦٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنِ الْقَرِيعِ، عَنْ قَيْسٍ أَوِ ابْنِ قَيْسٍ، رَجُلٍ مِنْ جُعْفِيٍّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ، وَأَبُو بَكْرٍ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَهُوَ يَقْرَأُ، فَقَامَ فَسَمِعَ قِرَاءَتَهُ، ثُمَّ رَكَعَ عَبْدُ اللَّهِ، وَسَجَدَ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَلْ تُعْطَهْ، سَلْ تُعْطَهْ، قَالَ: ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أُنْزِلَ فَلْيَقْرَأْهُ مِنِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ، قَالَ: فَأَدْلَجْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ لِأُبَشِّرَهُ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَلَمَّا ضَرَبْتُ الْبَابَ، أَوْ قَالَ: لَمَّا سَمِعَ صَوْتِي، قَالَ: مَا جَاءَ بِكَ هَذِهِ السَّاعَةَ؟ قُلْتُ: جِئْتُ لِأُبَشِّرَكَ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَدْ سَبَقَكَ أَبُو بَكْرٍ، قُلْتُ إِنْ يَفْعَلْ فَإِنَّهُ سَبَّاقٌ بِالْخَيْرَاتِ، مَا اسْتَبَقْنَا خَيْرًا قَطُّ إِلَّا سَبَقَنَا إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ. [راجع: ١٧٥]

٢٦٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: لَمَّا أَقْبَلَ أَهْلُ الْيَمَنِ جَعَلَ عُمَرُ يَسْتَقْرِي الرُّفَاقَ، فَيَقُولُ: هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ قَرَنَ؟ حَتَّى أَتَى عَلَى قَرَنَ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: قَرَنٌ، فَوَقَعَ زِمَامُ عُمَرَ أَوْ زِمَامُ أُوَيْسٍ، فَنَاوَلَهُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، فَعَرَفَهُ، فَقَالَ عُمَرُ: مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: أَنَا أُوَيْسٌ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ وَالِدَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَهَلْ كَانَ بِكَ مِنَ الْبَيَاضِ شَيْءٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَدَعَوْتُ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، فَأَذْهَبَهُ عَنِّي إِلَّا مَوْضِعَ الدِّرْهَمِ مِنْ سُرَّتِي لِأَذْكُرَ بِهِ رَبِّي، قَالَ لَهُ عُمَرُ: اسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: أَنْتَ أَحَقُّ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لِي، أَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ، وَلَهُ وَالِدَةٌ، وَكَانَ بِهِ بَيَاضٌ فَدَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَأَذْهَبَهُ عَنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ (٣٩/١) الدِّرْهَمِ فِي سُرَّتِهِ. فَاسْتَغْفَرَ لَهُ، ثُمَّ دَخَلَ فِي غِمَارِ النَّاسِ، فَلَمْ يُدْرَ أَيْنَ وَقَعَ، قَالَ: فَقَدِمَ الْكُوفَةَ، قَالَ: وَكُنَّا نَجْتَمِعُ فِي حَلْقَةٍ، فَنَذْكُرُ اللَّهَ، وَكَانَ يَجْلِسُ مَعَنَا، فَكَانَ إِذَا ذَكَرَ هُوَ وَقَعَ حَدِيثُهُ مِنْ قُلُوبِنَا مَوْقِعًا لَا يَقَعُ حَدِيثُ غَيْرِهِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٢٦٧ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ بْنُ] عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، (عَنْ عَلْقَمَةَ)، عَنِ الْقَرِيعِ، عَنْ قَيْسٍ، أَوِ ابْنِ قَيْسٍ، رَجُلٍ مِنْ جُعْفِيٍّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ عَفَّانَ. [راجع: ١٧٥]

٢٦٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، لَمَّا عَوَّتْ عَلَيْهِ حَفْصَةُ، فَقَالَ: يَا حَفْصَةُ أَمَا سَمِعْتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: الْمَعْوَلُ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ. قَالَ: وَعَوَّلَ صُهَيْبٌ فَقَالَ عُمَرُ: يَا صُهَيْبُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْمَعْوَلَ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ.

٢٦٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ الرِّشْكُ، عَنْ (مُعَاذَةَ)، عَنْ أُمِّ عَمْرٍو ابْنَةِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَخْطُبُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا فَلَا يَكْسَاهُ فِي الْآخِرَةِ. [راجع: ١٢٣]

٢٧٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي رِجَالٌ مَرْضِيُّونَ فِيهِمْ عُمَرُ (وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً: شَهِدَ عِنْدِي رِجَالٌ مَرْضِيُّونَ وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاتَيْنِ: بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ. [راجع: ١١٠]

٢٧١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِمِثْلِ هَذَا: شَهِدَ عِنْدِي رِجَالٌ مَرْضِيُّونَ. [راجع: ١١٠]

٢٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا لِعُمَرَ: إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ آيَةً لَوْ أُنْزِلَتْ فِينَا لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، فَقَالَ: إِنِّي لَأَعْلَمُ حَيْثُ أُنْزِلَتْ، وَأَيَّ يَوْمٍ أُنْزِلَتْ، وَأَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أُنْزِلَتْ. أُنْزِلَتْ يَوْمَ عَرَفَةَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ (قَالَ سُفْيَانُ: وَأَشُكُّ يَوْمَ جُمُعَةٍ أَوْ لَا) يَعْنِي: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾. [راجع: ١٨٨]

٢٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ، فَقَالَ: بِمَ أَهْلَلْتَ؟ قُلْتُ: بِإِهْلَالٍ كَإِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ هَلْ سُقْتَ مِنْ هَدْيٍ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: طُفْ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ حِلَّ، فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِي فَمَشَّطَتْنِي، وَغَسَلَتْ رَأْسِي، فَكُنْتُ أُفْتِي النَّاسَ بِذَلِكَ بِإِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ، وَإِمَارَةِ عُمَرَ، فَإِنِّي لَقَائِمٌ فِي الْمَوْسِمِ إِذْ جَاءَنِي رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي شَأْنِ النُّسُكِ، فَقُلْتُ: أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ كُنَّا أَفْتَيْنَاهُ فُتْيَا فَهَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ عَلَيْكُمْ، فَبِهِ فَأْتَمُّوا، فَلَمَّا قَدِمَ قُلْتُ: مَا هَذَا الَّذِي قَدْ أَحْدَثْتَ فِي شَأْنِ النُّسُكِ؟ قَالَ: إِنْ نَأْخُذْ بِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ وَإِنْ نَأْخُذْ بِسُنَّةِ نَبِيِّنَا ﷺ، فَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى نَحَرَ الْهَدْيَ.

٢٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ يُقَبِّلُ الْحَجَرَ، وَيَقُولُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ، وَلَا تَنْفَعُ، وَلَكِنِّي رَأَيْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ بِكَ حَفِيًّا. [انظر: ٣٨٢]

٢٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ (أَبِي) إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قال: قال عُمَرُ. (قال: عَبْدُ الرَّزَّاقِ: سَمِعْتُ عُمَرَ) إِنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا لاَ يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ حَتَّى تُشْرِقَ الشَّمْسُ عَلَى ثَبِيرٍ (قال عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَكَانُوا يَقُولُونَ: أَشْرِقْ ثَبِيرُ كَيْمَا نُغِيرُ، يَعْنِي) فَخَالَفَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَدَفَعَ (٤٠/١) قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [راجع: ٨٤]

٢٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قَالَ عُمَرُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَعَثَ مُحَمَّداً ﷺ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ فِيمَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَةُ الرَّجْمِ، فَقَرَأْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا، وَوَعَيْنَاهَا، فَأَخْشَى أَنْ يَطُولَ بِالنَّاسِ عَهْدٌ، فَيَقُولُوا: إِنَّا لاَ نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ، فَتُتْرَكَ فَرِيضَةٌ أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَإِنَّ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أَحْصَنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ الْحَبَلُ، أَوِ الاعْتِرَافُ. [انظر: ٣٩١]

٢٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قال: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي الصَّلاَةِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَؤُهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَنِيهَا، فَأَخَذْتُ بِثَوْبِهِ، فَذَهَبْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِيهَا، فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهَا مِنْهُ، فَقَالَ: هَكَذَا أُنْزِلَتْ، ثُمَّ قَالَ لِي: اقْرَأْ، فَقَرَأْتُ، فَقَالَ: هَكَذَا أُنْزِلَتْ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ فَاقْرَؤُوا مَا تَيَسَّرَ. [راجع: ١٥٨]

٢٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ، أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ، يَقُولُ: مَرَرْتُ بِهِشَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ١٥٨]

٢٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ، قال: قال لِي عُمَرُ: أَلَمْ أُحَدَّثْ أَنَّكَ تَلِي مِنْ أَعْمَالِ النَّاسِ أَعْمَالاً، فَإِذَا أُعْطِيتَ الْعُمَالَةَ لَمْ تَقْبَلْهَا؟ قال: نَعَمْ، قال: فَمَا تُرِيدُ إِلَى ذَلِكَ؟ قال: أَنَا غَنِيٌّ، لِي أَعْبُدٌ وَلِي أَفْرَاسٌ، أُرِيدُ أَنْ يَكُونَ عَمَلِي صَدَقَةً عَلَى الْمُسْلِمِينَ، قال: لاَ تَفْعَلْ، فَإِنِّي كُنْتُ أَفْعَلُ مِثْلَ الَّذِي تَفْعَلُ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ فَأَقُولُ: أَعْطِهِ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي، فَقَالَ: خُذْهُ فَإِمَّا أَنْ تَمَوَّلَهُ، وَإِمَّا أَنْ تَصَدَّقَ بِهِ، وَمَا أَتَاكَ اللَّهُ مِنْ هَذَا الْمَالِ، وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ لَهُ وَلاَ سَائِلِهِ فَخُذْهُ، وَمَا لاَ فَلاَ تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ. [راجع: ١٠٠]

٢٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قال: لَقِيَ عُمَرُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ السَّعْدِيِّ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: تَصَدَّقْ بِهِ، وَقَالَ لاَ تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ. [راجع: ١٠٠]

٢٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قال: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَضَاعَهُ صَاحِبُهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَبْتَاعَهُ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَبِيعُهُ بِرُخْصٍ، فَقُلْتُ: حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: لاَ تَبْتَعْهُ وَإِنْ أَعْطَاكَهُ بِدِرْهَمٍ، فَإِنَّ الَّذِي يَعُودُ فِي صَدَقَتِهِ فَكَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ. [راجع: ١٦٦]

٢٨٢ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ، أَنَّهُ قال: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَجَاءَ فَصَلَّى، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَيْنِ يَوْمَانِ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِهِمَا: يَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ، وَالآخَرُ يَوْمٌ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ. [راجع: ١٦٣]

٢٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قال: كَانَ عُمَرُ رَجُلاً غَيُوراً، فَكَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى الصَّلاَةِ اتَّبَعَتْهُ عَاتِكَةُ ابْنَةُ زَيْدٍ، فَكَانَ يَكْرَهُ خُرُوجَهَا، وَيَكْرَهُ مَنْعَهَا، وَكَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: إِذَا اسْتَأْذَنَتْكُمْ نِسَاؤُكُمْ إِلَى الصَّلاَةِ فَلاَ تَمْنَعُوهُنَّ.

٢٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ، قال: لَوْلاَ آخِرُ الْمُسْلِمِينَ مَا فُتِحَتْ قَرْيَةٌ إِلاَّ قَسَمْتُهَا كَمَا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ. [راجع: ٢١٣]

٢٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قال: نُبِّئْتُ عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ السُّلَمِيِّ، قال: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: أَلاَ لاَ تُغْلُوا صُدُقَ (٤٠/١) النِّسَاءِ، أَلاَ لاَ تُغْلُوا صُدُقَ النِّسَاءِ، قَالَ: فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ مَكْرُمَةً فِي الدُّنْيَا، أَوْ تَقْوَى عِنْدَ اللَّهِ كَانَ أَوْلاَكُمْ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، مَا أَصْدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ، وَلاَ أُصْدِقَتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِهِ أَكْثَرَ مِنْ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُبْتَلَى بِصَدُقَةِ امْرَأَتِهِ (وَقَالَ مَرَّةً: وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُغْلِي بِصَدُقَةِ امْرَأَتِهِ) حَتَّى تَكُونَ لَهَا عَدَاوَةً فِي نَفْسِهِ، وَحَتَّى يَقُولَ: كَلِفْتُ إِلَيْكِ عَلَقَ الْقِرْبَةِ، قال: وَكُنْتُ غُلاَماً عَرَبِيّاً مُوَلَّداً لَمْ أَدْرِ مَا عَلَقُ الْقِرْبَةِ، قال: وَأُخْرَى تَقُولُونَهَا لَمَنْ قُتِلَ فِي مَغَازِيكُمْ وَمَاتَ: قُتِلَ فُلاَنٌ شَهِيداً، أَوْ مَاتَ فُلاَنٌ شَهِيداً، وَلَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَوْقَرَ عَجُزَ دَابَّتِهِ أَوْ دَفَّ رَاحِلَتِهِ ذَهَباً، أَوْ وَرِقاً يَلْتَمِسُ التِّجَارَةَ، لاَ تَقُولُوا ذَاكُمْ، وَلَكِنْ قُولُوا كَمَا قَالَ النَّبِيُّ، أَوْ كَمَا قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: مَنْ قُتِلَ أَوْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ. [انظر: ٢٨٧]

٢٨٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنْبَأَنَا الْجُرَيْرِيُّ سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي فِرَاسٍ، قال: خَطَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلاَ إِنَّا إِنَّمَا كُنَّا نَعْرِفُكُمْ إِذْ بَيْنَ ظَهْرَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ، وَإِذْ يَنْزِلُ الْوَحْيُ، وَإِذْ يُنَبِّئُنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ، أَلاَ وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَدِ انْطَلَقَ، وَقَدِ انْقَطَعَ الْوَحْيُ، وَإِنَّمَا نَعْرِفُكُمْ بِمَا نَقُولُ لَكُمْ، مَنْ أَظْهَرَ مِنْكُمْ خَيْراً ظَنَنَّا بِهِ خَيْراً وَأَحْبَبْنَاهُ عَلَيْهِ، وَمَنْ أَظْهَرَ مِنْكُمْ لَنَا شَرّاً ظَنَنَّا بِهِ شَرّاً، وَأَبْغَضْنَاهُ عَلَيْهِ، سَرَائِرُكُمْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رَبِّكُمْ، أَلاَ إِنَّهُ قَدْ أَتَى عَلَيَّ حِينٌ وَأَنَا أَحْسِبُ أَنَّ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ يُرِيدُ اللَّهَ، وَمَا عِنْدَهُ فَقَدْ

خَيْلٌ إِلَيَّ بِآخِرَةٍ، أَلاَ إِنَّ رِجَالاً قَدْ قَرَؤُوهُ يُرِيدُونَ بِهِ مَا عِنْدَ النَّاسِ، فَأَرِيدُوا اللَّهَ بِقِرَاءَتِكُمْ، وَأَرِيدُوهُ بِأَعْمَالِكُمْ، أَلاَ إِنِّي وَاللَّهِ مَا أُرْسِلُ عُمَّالِي إِلَيْكُمْ لِيَضْرِبُوا أَبْشَارَكُمْ، وَلاَ لِيَأْخُذُوا أَمْوَالَكُمْ، وَلَكِنْ أُرْسِلُهُمْ إِلَيْكُمْ لِيُعَلِّمُوكُمْ دِينَكُمْ وَسُنَّتَكُمْ، فَمَنْ فُعِلَ بِهِ شَيْءٌ سِوَى ذَلِكَ فَلْيَرْفَعْهُ إِلَيَّ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِذَنْ لأُقِصَّنَّهُ مِنْهُ، فَوَثَبَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَوَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى رَعِيَّةٍ فَأَدَّبَ بَعْضَ رَعِيَّتِهِ، أَئِنَّكَ لَمُقْتَصُّهُ مِنْهُ؟ قال: إِي وَالَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ إِذَنْ لأُقِصَّنَّهُ [مِنْهُ أَنَى لاَ أُقِصُّهُ مِنْهُ] وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقِصُّ مِنْ نَفْسِهِ؟ أَلاَ لاَ تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ فَتُذِلُّوهُمْ، وَلاَ تُجَمِّرُوهُمْ فَتَفْتِنُوهُمْ، وَلاَ تَمْنَعُوهُمْ حُقُوقَهُمْ فَتُكَفِّرُوهُمْ، وَلاَ تُنْزِلُوهُمُ الْغِيَاضَ فَتُضَيِّعُوهُمْ.

٢٨٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ مَرَّةً أُخْرَى، أَخْبَرَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قال: ثَبَّتُّ عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ، قال: سَمِعْتُ عُمَرَ، يَقُولُ: أَلاَ لاَ تُغْلُوا صُدُقَ النِّسَاءِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قال إِسْمَاعِيلُ: وَذَكَرَ أَيُّوبُ، وَهِشَامٌ، وَابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ، عَنْ عُمَرَ نَحْواً مِنْ حَدِيثِ سَلَمَةَ إِلاَّ أَنَّهُمْ قَالُوا: لَمْ يَقُلْ مُحَمَّدٌ: ثَبَّتُّ عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ. [راجع: ٢٨٥]

٢٨٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قال: كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ، وَنَحْنُ نَنْتَظِرُ جَنَازَةَ أُمِّ أَبَانَ ابْنَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُودُهُ قَائِدُهُ، قال: فَأَرَاهُ أَخْبَرَهُ بِمَكَانِ ابْنِ عُمَرَ، فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِي وَكُنْتُ بَيْنَهُمَا، فَإِذَا صَوْتٌ مِنَ الدَّارِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، فَأَرْسَلَهَا عَبْدُ اللَّهِ مُرْسَلَةً، قال ابْنُ عَبَّاسٍ: كُنَّا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ نَازِلٍ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ، فَقَالَ لِي: انْطَلِقْ فَاعْلَمْ مَنْ ذَاكَ، فَانْطَلَقْتُ فَإِذَا هُوَ صُهَيْبٌ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: إِنَّكَ أَمَرْتَنِي أَنْ أَعْلَمَ لَكَ مَنْ ذَاكَ، وَإِنَّهُ صُهَيْبٌ، فَقَالَ: مُرُوهُ فَلْيَلْحَقْ بِنَا، فَقُلْتُ: إِنَّ مَعَهُ أَهْلَهُ، قال: وَإِنْ كَانَ مَعَهُ أَهْلُهُ (وَرُبَّمَا قال أَيُّوبُ: مَرَّةً فَلْيَلْحَقْ بِنَا) فَلَمَّا بَلَغْنَا الْمَدِينَةَ لَمْ يَلْبَثْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ أُصِيبَ، فَجَاءَ صُهَيْبٌ فَقَالَ: وَا أَخَاهُ، وَا صَاحِبَاهُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَلَمْ تَعْلَمْ، أَوَلَمْ تَسْمَعْ، [أَوْ قَالَ: أَوَلَمْ تَعْلَمْ، أَوَلَمْ تَسْمَعْ] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ؟ فَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ فَأَرْسَلَهَا مُرْسَلَةً، وَأَمَّا عُمَرُ فَقَالَ: بِبَعْضِ بُكَاءِ، فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَذَكَرْتُ لَهَا قَوْلَ عُمَرَ، فَقَالَتْ: لاَ وَاللَّهِ مَا قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ (٤٢/١) أَحَدٍ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: إِنَّ الْكَافِرَ لَيَزِيدُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَذَاباً، وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى، ﴿وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾، قال أَيُّوبُ: وَقَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ قال: لَمَّا بَلَغَ عَائِشَةَ قَوْلُ عُمَرَ، وَابْنِ عُمَرَ، قَالَتْ: إِنَّكُمْ لَتُحَدِّثُونِي عَنْ غَيْرِ كَاذِبَيْنِ وَلاَ مُكَذَّبَيْنِ وَلَكِنَّ السَّمْعَ يُخْطِئُ. [انظر: ٢٩٠]

٢٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ أَيُّوبَ إِلاَّ أَنَّهُ قال: فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لِعَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، وَهُوَ مُوَاجِهُهُ: أَلاَ تَنْهَى عَنِ الْبُكَاءِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ. [انظر: ٢٩٠]

٢٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، قال: تُوُفِّيَتِ ابْنَةٌ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ بِمَكَّةَ، فَحَضَرَهَا ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَإِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لِعَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ وَهُوَ مُوَاجِهُهُ: أَلاَ تَنْهَى عَنِ الْبُكَاءِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ. [مكرر ما قبله]

٢٩١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قال: قال عُمَرُ: كُنْتُ فِي رَكْبٍ أَسِيرُ فِي غَزَاةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَحَلَفْتُ، فَقُلْتُ: لاَ وَأَبِي، فَهَتَفَ بِي رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي: لاَ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَالْتَفَتُّ، فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. [راجع: ١١٦]

٢٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُيَسَّرٍ أَبُو سَعْدٍ الصَّاغَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ، قال: كَانَ عُمَرُ يَحْلِفُ عَلَى أَيْمَانٍ ثَلاَثٍ، يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا أَحَدٌ أَحَقُّ بِهَذَا الْمَالِ مِنْ أَحَدٍ، وَمَا أَنَا بِأَحَقَّ بِهِ مِنْ أَحَدٍ، وَاللَّهِ مَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَحَدٌ إِلاَّ وَلَهُ فِي هَذَا الْمَالِ نَصِيبٌ إِلاَّ عَبْداً مَمْلُوكاً، وَلَكِنَّا عَلَى مَنَازِلِنَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، وَقَسْمِنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَالرَّجُلُ وَبَلاَؤُهُ فِي الإِسْلاَمِ، وَالرَّجُلُ وَقَدَمُهُ فِي الإِسْلاَمِ، وَالرَّجُلُ وَغَنَاؤُهُ فِي الإِسْلاَمِ، وَالرَّجُلُ وَحَاجَتُهُ، وَوَاللَّهِ لَئِنْ بَقِيتُ لَهُمْ لَيَأْتِيَنَّ الرَّاعِيَ بِجَبَلِ صَنْعَاءَ حَظُّهُ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَهُوَ يَرْعَى مَكَانَهُ.

٢٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنِي أَبُو الْمُخَارِقِ زُهَيْرُ بْنُ سَالِمٍ، أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ سَعْدٍ الأَنْصَارِيَّ، كَانَ وَلاَّهُ عُمَرُ حِمْصَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ عُمَرُ، يَعْنِي لِكَعْبٍ: إِنِّي أَسْأَلُكَ عَنْ أَمْرٍ فَلاَ تَكْتُمْنِي، قال: وَاللَّهِ لاَ أَكْتُمُكَ شَيْئاً أَعْلَمُهُ، قال: مَا أَخْوَفُ شَيْءٍ تَخَوَّفُهُ عَلَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قال: أَئِمَّةٌ مُضِلُّونَ، قال عُمَرُ: صَدَقْتَ، قَدْ أَسَرَّ ذَلِكَ إِلَيَّ، وَأَعْلَمَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٢٩٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ قال ابْنُ شِهَابٍ: فَقَالَ سَالِمٌ: فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قال عُمَرُ: أَرْسَلُوا إِلَيَّ طَبِيباً يَنْظُرُ إِلَى جُرْحِي هَذَا، قال: فَأَرْسَلُوا إِلَى طَبِيبِ مِنَ الْعَرَبِ، فَسَقَى عُمَرَ نَبِيذاً فَشَبَّهَ النَّبِيذُ بِالدَّمِ حِينَ خَرَجَ مِنَ الطَّعْنَةِ الَّتِي تَحْتَ السُّرَّةِ، قال: فَدَعَوْتُ طَبِيباً آخَرَ مِنَ الأَنْصَارِ مِنْ بَنِي مُعَاوِيَةَ، فَسَقَاهُ لَبَناً، فَخَرَجَ اللَّبَنُ مِنَ الطَّعْنَةِ صَلْداً أَبْيَضَ، فَقَالَ لَهُ الطَّبِيبُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اعْهَدْ، فَقَالَ عُمَرُ: صَدَقَنِي أَخُو بَنِي مُعَاوِيَةَ، وَلَوْ قُلْتَ غَيْرَ ذَلِكَ كَذَّبْتُكَ، قال: فَبَكَى عَلَيْهِ

الْقَوْمُ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ، فَقَالَ: لاَ تَبْكُوا عَلَيْنَا، مَنْ كَانَ بَاكِياً فَلْيَخْرُجْ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قال: يُعَذَّبُ الْمَيِّتُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ لاَ يُقِرُّ أَنْ يُبْكَى عِنْدَهُ عَلَى هَالِكٍ مِنْ وَلَدِهِ وَلاَ غَيْرِهِمْ. [راجع: ١٨٠]

٢٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قال: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَقُولُ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ لاَ يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ حَتَّى يَرَوُا الشَّمْسَ عَلَى ثَبِيرٍ، وَكَانُوا يَقُولُونَ: أَشْرِقْ ثَبِيرُ كَيْمَا نُغِيرُ، فَأَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ. [راجع: ٨٤، البخاري]

٢٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ (٤٣/١) عَبْدٍ الْقَارِيِّ، أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ يَقُولُ: مَرَرْتُ بِهِشَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَمَعْتُ قِرَاءَتَهُ فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقْرِئْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكِدْتُ أَنْ أُسَاوِرَهُ فِي الصَّلاَةِ، فَنَظَرْتُ حَتَّى سَلَّمَ، فَلَمَّا سَلَّمَ، لَبَّبْتُهُ بِرِدَائِهِ، فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي تَقْرَؤُهَا؟ قال: أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قال: قُلْتُ لَهُ: كَذَبْتَ فَوَاللَّهِ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَهُوَ أَقْرَأَنِي هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي تَقْرَؤُهَا، قال: فَانْطَلَقْتُ أَقُودُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقْرِئْنِيهَا، وَأَنْتَ أَقْرَأْتَنِي سُورَةَ الْفُرْقَانِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَرْسِلْهُ يَا عُمَرُ، اقْرَأْ يَا هِشَامُ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَكَذَا أُنْزِلَتْ، ثُمَّ قال النَّبِيُّ ﷺ: اقْرَأْ يَا عُمَرُ: فَقَرَأْتُ الْقِرَاءَةَ الَّتِي أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: هَكَذَا أُنْزِلَتْ، ثُمَّ قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاقْرَؤُوا مِنْهُ مَا تَيَسَّرَ. [راجع: ١٥٨]

٢٩٧ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، عَنْ حَدِيثِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ، أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقْرِئْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكِدْتُ أُسَاوِرُهُ فِي الصَّلاَةِ، فَنَظَرْتُ حَتَّى سَلَّمَ فَلَمَّا سَلَّمَ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ١٥٨]

٢٩٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قال عُمَرُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُلْتَمِساً لَيْلَةَ الْقَدْرِ، فَلْيَلْتَمِسْهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ وِتْراً. [راجع: ٨٥]

٢٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ قِيلَ لَهُ: أَلاَ تَسْتَخْلِفُ؟ فَقَالَ: إِنْ أَتْرُكْ فَقَدْ تَرَكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِنْ أَسْتَخْلِفْ فَقَدِ اسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي: أَبُو بَكْرٍ.

٣٠٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ ابْنَ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيَّ، يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ، وَهُوَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّمَا الْعَمَلُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لامْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ. [راجع: ١٦٨]

٣٠١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قال: ائْتَزِرُوا وَارْتَدُوا، وَانْتَعِلُوا وَأَلْقُوا الْخِفَافَ وَالسَّرَاوِيلاَتِ، وَأَلْقُوا الرُّكُبَ وَانْزُوا نَزْواً، وَعَلَيْكُمْ بِالْمَعَدِّيَّةِ، وَارْمُوا الأَغْرَاضَ، وَذَرُوا التَّنَعُّمَ وَزِيَّ الْعَجَمِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْحَرِيرَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدْ نَهَى عَنْهُ، وَقَالَ: لاَ تَلْبَسُوا مِنَ الْحَرِيرِ إِلاَّ مَا كَانَ هَكَذَا، وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِصْبَعَيْهِ. [راجع: ٩٢]

٣٠٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قال: إِيَّاكُمْ أَنْ تَهْلِكُوا عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ، وَأَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: لاَ نَجِدُ حَدَّيْنِ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَجَمَ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ. [راجع: ٢٤٩]

٣٠٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنِي شَيْخٌ كَانَ مُرَابِطاً بِالسَّاحِلِ، قال: لَقِيتُ أَبَا صَالِحٍ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قال: لَيْسَ مِنْ لَيْلَةٍ إِلاَّ وَالْبَحْرُ يُشْرِفُ فِيهَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ عَلَى الأَرْضِ، يَسْتَأْذِنُ اللَّهَ فِي أَنْ يَنْفَضِخَ عَلَيْهِمْ فَيُكِفُّهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٣٠٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، (٤٤/١) قال: قُلْتُ لابْنِ عُمَرَ: حَدَّثَنِي عَنْ طَلاَقِكَ امْرَأَتَكَ، قال: طَلَّقْتُهَا وَهِيَ حَائِضٌ، قال: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، فَإِذَا طَهُرَتْ فَلْيُطَلِّقْهَا فِي طُهْرِهَا، قال: قُلْتُ لَهُ: هَلِ اعْتَدَدْتَ بِالَّتِي طَلَّقْتَهَا وَهِيَ حَائِضٌ؟ قال: فَمَا لِي لاَ أَعْتَدُّ بِهَا، وَإِنْ كُنْتُ قَدْ عَجَزْتُ وَاسْتَحْمَقْتُ. [سيأتي في مسند ابن عمر: ٥٢٦٨]

٣٠٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا أَصْبَغُ، عَنْ أَبِي الْعَلاَءِ الشَّامِيِّ، قال: لَبِسَ أَبُو أُمَامَةَ ثَوْباً جَدِيداً، فَلَمَّا بَلَغَ تَرْقُوَتَهُ، قال: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي مَا أُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي، وَأَتَجَمَّلُ بِهِ فِي حَيَاتِي، ثُمَّ قال: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ اسْتَجَدَّ ثَوْباً فَلَبِسَهُ، فَقَالَ: حِينَ يَبْلُغُ تَرْقُوَتَهُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي مَا أُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي، وَأَتَجَمَّلُ بِهِ فِي حَيَاتِي، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى الثَّوْبِ الَّذِي أَخْلَقَ (أَوْ قال: أَلْقَى) فَتَصَدَّقَ بِهِ كَانَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، وَفِي جِوَارِ اللَّهِ، وَفِي كَنَفِ اللَّهِ حَيّاً وَمَيِّتاً، حَيّاً وَمَيِّتاً، حَيّاً وَمَيِّتاً.

٣٠٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قال: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ

اللَّه، أَحَدُنَا إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ، كَيْفَ يَصْنَعُ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ؟ قَالَ: يَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ يَنَامُ. [راجع:٩٤]

٣٠٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا وَرْقَاءُ (ح).

وَأَبُو النَّضْرِ، قال: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى الثَّعْلَبِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قال: كُنْتُ مَعَ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي الْبَقِيعِ يَنْظُرُ إِلَى الْهِلَالِ، فَأَقْبَلَ رَاكِبٌ، فَتَلَقَّاهُ عُمَرُ فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟ فَقَالَ: مِنَ الْمَغْرِبِ، قَالَ: أَهْلَلْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قال عُمَرُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، إِنَّمَا يَكْفِي الْمُسْلِمِينَ الرَّجُلُ، ثُمَّ قَامَ عُمَرُ فَتَوَضَّأَ، فَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ، قال أَبُو النَّضْرِ: وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ ضَيِّقَةُ الْكُمَّيْنِ، فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ تَحْتِهَا وَمَسَحَ. [راجع: ١٩٣]

٣٠٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، أَنْبَأَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ (الْخِرِّيت)، عَنْ أَبِي لَبِيد، قال: خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ طَاحِيَةَ مُهَاجِراً، يُقَالُ لَهُ يَرْبُوعُ بْنُ أَسَدٍ، فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَيَّامٍ، فَرَاهُ عُمَرُ، فَعَلِمَ أَنَّهُ غَرِيبٌ، فَقَالَ لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟ قال: مِنْ أَهْلِ عُمَانَ، (قَالَ: مِنْ أَهْلِ عُمَانَ؟) قال: نَعَمْ، قال: فَأَخَذَ بِيَدِهِ فَأَدْخَلَهُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: هَذَا مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ الَّتِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي لأَعْلَمُ أَرْضاً يُقَالُ لَهَا عُمَانُ، يَنْضَحُ بِنَاحِيَتِهَا، الْبَحْرُ، بِهَا حَيٌّ مِنَ الْعَرَبِ، لَوْ أَتَاهُمْ رَسُولِي مَا رَمَوْهُ بِسَهْمٍ وَلاَ حَجَرٍ.

٣٠٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، (قال: لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ رَفَعَهُ). قال: يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: مَنْ تَوَاضَعَ لِي هَكَذَا، (وَجَعَلَ يَزِيدُ بَاطِنَ كَفِّهِ إِلَى الأَرْضِ، وَأَدْنَاهَا إِلَى الأَرْضِ) رَفَعْتُهُ هَكَذَا، وَجَعَلَ بَاطِنَ كَفِّهِ إِلَى السَّمَاءِ، وَرَفَعَهَا نَحْوَ السَّمَاءِ.

٣١٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا دَيْلَمُ بْنُ غَزْوَانَ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا مَيْمُونٌ الْكُرْدِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، قال: إِنِّي لَجَالِسٌ تَحْتَ مِنْبَرِ عُمَرَ، وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ، فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى هَذِهِ الأُمَّةِ كُلُّ مُنَافِقٍ عَلِيمِ اللِّسَانِ. [راجع:١٤٣]

٣١١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ.

قال أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: وحَدَّثَنَا مُصْعَبٌ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، أَنَّ عَبْدَ الْحَمِيدِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، أَخْبَرَهُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الآيَةِ ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ الآيَةَ، فَقَالَ عُمَرُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَمِينِهِ، وَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً، فَقَالَ: خَلَقْتُ (٤٥/١) هَؤُلاَءِ لِلْجَنَّةِ وَبِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَعْمَلُونَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً، فَقَالَ: خَلَقْتُ هَؤُلاَءِ لِلنَّارِ وَبِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ يَعْمَلُونَ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفِيمَ الْعَمَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلْجَنَّةِ اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيُدْخِلَهُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَإِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلنَّارِ اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ، فَيُدْخِلَهُ بِهِ النَّارَ.

٣١٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَيَّةُ سَاعَةٍ هَذِهِ؟ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، انْقَلَبْتُ مِنَ السُّوقِ فَسَمِعْتُ النِّدَاءَ فَمَا زِدْتُ عَلَى أَنْ تَوَضَّأْتُ، فَأَقْبَلْتُ، فَقَالَ عُمَرُ: الْوُضُوءُ أَيْضاً؟ وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ يَأْمُرُنَا بِالْغُسْلِ. [انظر:١٩٩]

٣١٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَتِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَيْهِ، عَنْ بَعْضِ بَنِي يَعْلَى، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، قال: طُفْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ، قال يَعْلَى: فَكُنْتُ مِمَّا يَلِي الْبَيْتَ، فَلَمَّا بَلَغْتُ الرُّكْنَ الْغَرْبِيَّ الَّذِي يَلِي الأَسْوَدَ جَرَرْتُ بِيَدِهِ لِيَسْتَلِمَ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقُلْتُ: أَلاَ تَسْتَلِمُ؟ أَ قال: أَلَمْ تَطُفْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ: أَفَرَأَيْتَهُ يَسْتَلِمُ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ الْغَرْبِيَّيْنِ؟ قال: فَقُلْتُ: لاَ، قال: أَفَلَيْسَ لَكَ فِيهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ؟ قال: قُلْتُ: بَلَى، قال: فَانْفُذْ عَنْكَ. [راجع: ٢٥٣]

٣١٤ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ وَأَبُو عَامِرٍ، قالا: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ ابْنِ الْحَدَثَانِ، قال: جِئْتُ بِدَنَانِيرَ لِي فَأَرَدْتُ أَنْ أَصْرِفَهَا، فَلَقِيَنِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَاصْطَرَفَهَا، وَأَخَذَهَا، فَقَالَ: حَتَّى يَجِيءَ (ز) خَازِنِي (قال أَبُو عَامِرٍ: مِنَ الْغَابَةِ وَقَالَ فِيهَا كُلِّهَا: هَاءَ وَهَاءَ) فَسَأَلْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: الذَّهَبُ بِالْوَرِقِ رِباً إِلاَّ هَاءَ وَهَاءَ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِباً إِلاَّ هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِباً إِلاَّ هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِباً إِلاَّ هَاءَ وَهَاءَ. [راجع: ١٦٢]

٣١٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ عُمَرَ قال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ. [انظر: ٣٣٤]

٣١٦ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قال: أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فِي أُنَاسٍ مِنْ قَوْمِي، فَجَعَلَ يَفْرِضُ لِلرَّجُلِ مِنْ طَيِّئٍ فِي الْفَيْنِ وَيُعْرِضُ عَنِّي، قال: فَاسْتَقْبَلْتُهُ فَأَعْرَضَ عَنِّي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ مِنْ حِيَالِ وَجْهِهِ فَأَعْرَضَ عَنِّي، قال: فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَتَعْرِفُنِي؟ قال: فَضَحِكَ حَتَّى اسْتَلْقَى لِقَفَاهُ، ثُمَّ قال: نَعَمْ وَاللَّهِ إِنِّي لأَعْرِفُكَ، آمَنْتَ إِذْ كَفَرُوا، وَأَقْبَلْتَ إِذْ أَدْبَرُوا، وَوَفَيْتَ،

إِذْ غَدَرُوا، وَإِنَّ أَوَّلَ صَدَقَةٍ بَيَّضَتْ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَوُجُوهَ أَصْحَابِهِ صَدَقَةُ(طَيِّئٍ) جِئْتَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَخَذَ يَعْتَذِرُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا فَرَضْتُ لِقَوْمٍ أَجْحَفَتْ بِهِمُ الْفَاقَةُ، وَهُمْ سَادَةُ عَشَائِرِهِمْ لِمَا يَنُوبُهُمْ مِنَ الْحُقُوقِ.

٣١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ يَقُولُ: فِيمَا الرَّمَلَانُ الآنَ، وَالْكَشْفُ عَنِ الْمَنَاكِبِ، وَقَدْ أَطَّأَ اللَّهُ الإِسْلاَمَ، وَنَفَى الْكُفْرَ وَأَهْلَهُ، وَمَعَ ذَلِكَ لاَ نَدَعُ شَيْئًا كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٣١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعَفَّانُ، (المَعْنَى) قَالاَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ (قال عَفَّانُ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ)، عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ، قال: أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ وَقَدْ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ (قال عَبْدُ الصَّمَدِ: فَهُمْ يَمُوتُونَ مَوْتًا ذَرِيعًا) فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَمَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ، فَأُثْنِيَ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرٌ، فَقَالَ(٤٦/١) عُمَرُ: وَجَبَتْ، ثُمَّ مُرَّ بِأُخْرَى فَأُثْنِيَ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرٌ، فَقَالَ: وَجَبَتْ، ثُمَّ مُرَّ بِأُخْرَى فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا شَرٌّ، فَقَالَ: وَجَبَتْ، فَقَالَ أَبُو الأَسْوَدِ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا وَجَبَتْ؟ فَقَالَ: قُلْتُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ إِلاَّ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، قال: قُلْنَا: وَثَلاَثَةٌ؟ قال: وَثَلاَثَةٌ، قُلْنَا: وَاثْنَانِ؟ قَالَ: وَاثْنَانِ، قال: وَلَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ. [راجع: ١٣٩]

٣١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ، يَعْنِي ابْنَ شَدَّادٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، قال: بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَخْطُبُ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَجَلَسَ، فَقَالَ عُمَرُ: لِمَ تَحْتَبِسُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا هُوَ إِلاَّ أَنْ سَمِعْتُ النِّدَاءَ فَتَوَضَّأْتُ، ثُمَّ أَقْبَلْتُ. فَقَالَ عُمَرُ: وَأَيْضًا؟! أَلَمْ تَسْمَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا رَاحَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ. [راجع: ٩١]

٣٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ الْمُعَلِّمُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ بَيْنَا هُوَ يَخْطُبُ فَذَكَرَهُ [راجع: ٩١]

٣٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، (عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ)، فِيمَا يَحْسِبُ حَرْبٌ: أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ لُبُوسِ الْحَرِيرِ، فَقَالَ: سَلْ عَنْهُ عَائِشَةَ، فَسَأَلَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ: سَلِ ابْنَ عُمَرَ، فَسَأَلَ ابْنَ عُمَرَ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَفْصٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا فَلاَ خَلاَقَ لَهُ فِي الآخِرَةِ.

٣٢٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ وَعَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَوْدِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ بِالْبَصْرَةِ، قال: أَنَا أَوَّلُ مَنْ أَتَى عُمَرَ حِينَ طُعِنَ، فَقَالَ: احْفَظْ عَنِّي ثَلاَثًا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ لاَ يُدْرِكَنِي النَّاسُ: أَمَّا أَنَا فَلَمْ أَقْضِ فِي الْكَلاَلَةِ قَضَاءً، وَلَمْ أَسْتَخْلِفْ عَلَى النَّاسِ خَلِيفَةً، وَكُلُّ مَمْلُوكٍ لَهُ عَتِيقٌ، فَقَالَ لَهُ النَّاسُ: اسْتَخْلِفْ. فَقَالَ: أَيَّ ذَلِكَ أَفْعَلُ فَقَدْ فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي. إِنْ أَدَعْ إِلَى النَّاسِ أَمْرَهُمْ، فَقَدْ تَرَكَهُ نَبِيُّ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ، وَإِنْ أَسْتَخْلِفْ فَقَدِ اسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي أَبُو بَكْرٍ. فَقُلْتُ لَهُ: أَبْشِرْ بِالْجَنَّةِ، صَاحَبْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَطَلْتَ صُحْبَتَهُ، وَوُلِّيتَ أَمْرَ الْمُؤْمِنِينَ فَقَوِيتَ وَأَدَّيْتَ الأَمَانَةَ. فَقَالَ: أَمَّا تَبْشِيرُكَ إِيَّايَ بِالْجَنَّةِ فَوَاللَّهِ لَوْ أَنَّ لِي (قال عَفَّانُ: فَلاَ وَاللَّهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ لَوْ أَنَّ لِي) الدُّنْيَا بِمَا فِيهَا لاَفْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ هَوْلِ مَا أَمَامِي قَبْلَ أَنْ أَعْلَمَ الْخَبَرَ. وَأَمَّا قَوْلُكَ فِي أَمْرِ الْمُؤْمِنِينَ فَوَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنَّ ذَلِكَ كَفَافًا، لاَ لِي وَلاَ عَلَيَّ. وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ صُحْبَةِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَذَلِكَ.

٣٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، قال: كَتَبَ عُمَرُ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ: أَنْ عَلِّمُوا غِلْمَانَكُمُ الْعَوْمَ، وَمُقَاتِلَتَكُمُ الرَّمْيَ، فَكَانُوا يَخْتَلِفُونَ إِلَى الأَغْرَاضِ، فَجَاءَ سَهْمٌ غَرْبٌ إِلَى غُلاَمٍ فَقَتَلَهُ، فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ أَصْلٌ، وَكَانَ فِي حَجْرِ خَالٍ لَهُ، فَكَتَبَ فِيهِ أَبُو عُبَيْدَةَ إِلَى عُمَرَ: إِلَى مَنْ أَدْفَعُ عَقْلَهُ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَى مَنْ لاَ مَوْلَى لَهُ، وَالْخَالُ وَارِثُ مَنْ لاَ وَارِثَ لَهُ. [راجع: ١٨٩]

٣٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَرِثُ الْوَلاَءَ مَنْ وَرِثَ الْمَالَ مِنْ وَالِدٍ، أَوْ وَلَدٍ. [راجع: ١٤٧م]

٣٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ، قال: رَأَيْتُ عُمَرَ، رضي الله عنه أَتَى الْحَجَرَ، فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لاَ تَضُرُّ وَلاَ تَنْفَعُ، وَلَوْلاَ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبَّلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ. ثُمَّ دَنَا فَقَبَّلَهُ. [راجع: ٩٩]

٣٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا دُجَيْنٌ أَبُو الْغُصْنِ، بَصْرِيٌّ، قال: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقِيتُ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، (٤٧/١) فَقُلْتُ: حَدِّثْنِي عَنْ عُمَرَ، فَقَالَ: لاَ أَسْتَطِيعُ، أَخَافُ أَنْ أَزِيدَ أَوْ أَنْقُصَ، كُنَّا إِذَا قُلْنَا حَدَّثَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قال: أَخَافُ أَنْ أَزِيدَ حَرْفًا أَوْ أَنْقُصَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَهُوَ فِي النَّارِ.

٣٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قال فِي سُوقٍ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا أَلْفَ أَلْفَ حَسَنَةٍ، وَمَحَا عَنْهُ بِهَا أَلْفَ أَلْفِ سَيِّئَةٍ، وَبَنَى لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ

٣٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قال: لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ أَقْبَلَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُونَ: فُلاَنٌ شَهِيدٌ، وَفُلاَنٌ شَهِيدٌ، وَفُلاَنٌ شَهِيدٌ، حَتَّى مَرُّوا بِرَجُلٍ، فَقَالُوا: فُلاَنٌ شَهِيدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَلاَّ، إِنِّي رَأَيْتُهُ يُجَرُّ إِلَى النَّارِ فِي عَبَاءَةٍ غَلَّهَا، اخْرُجْ يَا عُمَرُ فَنَادِ فِي النَّاسِ: إِنَّهُ لاَ يَدْخُلُ

الْجَنَّةَ إِلاَّ الْمُؤْمِنُونَ. فَخَرَجْتُ فَنَادَيْتُ: إِنَّهُ لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ الْمُؤْمِنُونَ. [راجع: ٢٠٣]

٣٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوق، عَنْ سَعْد بْن عُبَيْدَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ قال: لاَ، وَأَبِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَهْ، إِنَّهُ مَنْ حَلَفَ بِشَيْءٍ دُونَ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ.

٣٣٠ - حَدَّثَنَا حَمَّادٌ الْخَيَّاطُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عُمَرَ زَادَ فِي الْمَسْجِدِ مِنَ الأُسْطُوَانَةِ إِلَى الْمَقْصُورَةِ، وَزَادَ عُثْمَانُ، وَقَالَ عُمَرُ: لَوْلاَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَبْغِي نَزِيدُ فِي مَسْجِدِنَا، مَا زِدْتُ فِيهِ.

٣٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْد اللَّهِ بْن عَبْد اللَّهِ بْن عُتْبَةَ ابْن مَسْعُود، عَنِ ابْن عَبَّاس، عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ قال: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ مُحَمَّداً ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ مَعَهُ الْكِتَابَ، فَكَانَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَةُ الرَّجْمِ، فَرَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، ثُمَّ قال: قَدْ كُنَّا نَقْرَأُ وَلاَ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ فَإِنَّهُ كُفْرٌ بِكُمْ، أَوْ: إِنَّ كُفْراً بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ. ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: لاَ تُطْرُونِي كَمَا أُطْرِيَ ابْنُ مَرْيَمَ وَإِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. (وَرُبَّمَا قال مَعْمَرٌ: كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ). [راجع: ١٥٤، ١٥٦]

٣٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِم، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ قال لِعُمَرَ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ مَقَالَةً فَآلَيْتُ أَنْ أَقُولَهَا لَكُمْ، زَعَمُوا أَنَّكَ غَيْرُ مُسْتَخْلِفٍ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ سَاعَةً، ثُمَّ رَفَعَهُ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَحْفَظُ دِينَهُ وَإِنِّي إِنْ لاَ أَسْتَخْلِفْ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْتَخْلِفْ، وَإِنْ أَسْتَخْلِفْ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدِ اسْتَخْلَفَ قال: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلاَّ أَنْ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ فَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَعْدِلُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَداً، وَأَنَّهُ غَيْرُ مُسْتَخْلِفٍ.

٣٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِك ابْن أَوْس بْن الْحَدَثَان، قال: أَرْسَلَ إِلَيَّ عُمَرُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. فَقُلْتُ لَكُمَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: لاَ نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ. [راجع: ١٧٢]

٣٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّب، قال: لَمَّا مَاتَ أَبُو بَكْرٍ بُكِيَ عَلَيْهِ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ. [راجع: ٣١٥]

٣٣٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالد، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَر، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْد اللَّهِ بْن عَبْد اللَّهِ بْن عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قال: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ، قال: قال عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب: (٤٨/١) يَا أَبَا بَكْرٍ، كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَمَنْ قال: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. قال أَبُو بَكْرٍ: لأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ، إِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقاً كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا. فَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ مَا هُوَ إِلاَّ أَنْ رَأَيْتُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ بِالْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ. [راجع: ١١٧]، [راجع: ٦٧]

٣٣٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَان، عَنْ عَمْرو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالك بْن أَوْس، عَنْ عُمَر، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّا لاَ نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ. [راجع: ١٧٢]

٣٣٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَان، عَنْ عَمْرو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالك بْن أَوْس، قال: أَرْسَلَ إِلَيَّ عُمَر، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَال: إِنَّ أَمْوَالَ بَنِي النَّضِير كَانَتْ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُوله مِمَّا لَمْ يُوجِفْ عَلَيْه الْمُسْلِمُونَ بِخَيْل وَلاَ رِكَاب، فَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْله مِنْهَا نَفَقَةَ سَنَتَه، وَمَا بَقِيَ جَعَلَهُ فِي الْكُرَاعِ وَالسِّلاَحِ عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٧١]

٣٣٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَان، عَنْ هِشَام، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَاصِم بْن عُمَر، عَنْ أَبِيه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ، وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ. [راجع: ١٩٢]

٣٣٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَان، عَنْ يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيد، عَنْ عُبَيْد بْن (حُنَيْن)، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قال: أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ فَمَا رَأَيْتُ مَوْضِعاً، فَمَكَثْتُ سَنَتَيْن، فَلَمَّا كُنَّا بِمَرِّ الظَّهْرَان، وَذَهَبَ لِيَقْضِيَ حَاجَتَه، فَجَاءَ، وَقَدْ قَضَى حَاجَتَه، فَذَهَبْتُ أَصُبُّ عَلَيْه مِنَ الْمَاء، قُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَن الْمَرْأَتَان اللَّتَان تَظَاهَرَتَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ؟ قال: عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ. [راجع: ٢٢٢]

٣٤٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَان، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، سَمِعَهُ مِنْ أَبِي الْعَجْفَاء، سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُول: لاَ تُغْلُوا صُدُقَ النِّسَاء، فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ مَكْرُمَةً فِي الدُّنْيَا، أَوْ تَقْوَى فِي الآخِرَة، لَكَانَ أَوْلاَكُمْ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، مَا أَنْكَحَ شَيْئاً مِنْ بَنَاته وَلاَ نِسَائه فَوْقَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً. وَأُخْرَى تَقُولُونَهَا فِي مَغَازِيكُمْ: قُتِلَ فُلاَنٌ شَهِيداً، مَاتَ فُلاَنٌ شَهِيداً، وَلَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَوْقَرَ عَجُزَ دَابَّته أَوْ دَفَّ رَاحِلَته ذَهَباً وَفِضَّةً، يَبْتَغِي التِّجَارَةَ، فَلاَ تَقُولُوا: ذَاكُمْ، وَلَكِنْ قُولُوا كَمَا قال مُحَمَّدٌ ﷺ: مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ. [راجع: ٢٨٥]

٣٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، أَمْلَهُ عَلَيَّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِم ابْن أَبِي الْجَعْد الْغَطَفَانِيِّ، عَنْ مَعْدَانَ بْن أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ، أَنَّ عُمَرَ قَامَ خَطِيباً، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْه، وَذَكَرَ نَبِيَّ اللَّه ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ قال: إِنِّي رَأَيْتُ رُؤْيَا: كَأَنَّ دِيكاً نَقَرَنِي نَقْرَتَيْن، وَلاَ أُرَى ذَلِكَ إِلاَّ لِحُضُورِ أَجَلِي، وَإِنَّ نَاساً يَأْمُرُونَنِي أَنْ أَسْتَخْلِفَ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَكُنْ لِيُضِيعَ خِلاَفَتَهُ وَدِينَهُ، وَلاَ الَّذِي بَعَثَ بِه نَبِيَّهُ ﷺ، فَإِنْ عَجِلَ بِي أَمْرٌ فَالْخِلاَفَةُ شُورَى فِي هَؤُلاَءِ الرَّهْطِ السِّتَّةِ الَّذِينَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، فَأَيُّهُمْ بَايَعْتُمْ لَهُ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا، وَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّ رِجَالاً سَيَطْعَنُونَ فِي هَذَا الأَمْرِ، وَإِنِّي قَاتَلْتُهُمْ بِيَدِي هَذِه عَلَى الإِسْلاَمِ، فَإِنْ فَعَلُوا فَأُولَئِكَ أَعْدَاءُ اللَّهِ الْكَفَرَةُ الضُّلاَّلُ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَدَعُ بَعْدِي شَيْئاً هُوَ

أَهَمُّ إِلَيَّ مِنْ أَمْرِ الْكَلَالَةِ، وَلَقَدْ سَأَلْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ عَنْهَا، فَمَا أَغْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ قَطُّ مَا أَغْلَظَ لِي فِيهَا، حَتَّى طَعَنَ بِيَدِهِ، أَوْ بِإِصْبَعِهِ، فِي صَدْرِي أَوْ جَنْبِي، وَقَالَ: يَا عُمَرُ تَكْفِيكَ الآيَةُ الَّتِي نَزَلَتْ فِي الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ. وَإِنِّي إِنْ أَعِشْ أَقْضِ فِيهَا قَضِيَّةً، لاَ يَخْتَلِفُ فِيهَا أَحَدٌ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، أَوْ لاَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ. ثُمَّ قال: اللَّهُمَّ إِنِّي أُشْهِدُكَ عَلَى أُمَرَاءِ الأَمْصَارِ، فَإِنِّي بَعَثْتُهُمْ يُعَلِّمُونَ النَّاسَ دِينَهُمْ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِمْ، وَيَقْسِمُونَ فِيهِمْ فَيْئَهُمْ، وَيُعَدِّلُونَ عَلَيْهِمْ، وَمَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ يَرْفَعُونَهُ(٤٩/١) إِلَيَّ. ثُمَّ قال: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَأْكُلُونَ مِنْ شَجَرَتَيْنِ لاَ أَرَاهُمَا إِلاَّ خَبِيثَتَيْنِ: هَذَا الثُّومَ وَالْبَصَلَ. لَقَدْ كُنْتُ أَرَى الرَّجُلَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُوجَدُ رِيحُهُ مِنْهُ، فَيُؤْخَذُ بِيَدِهِ حَتَّى يُخْرَجَ بِهِ إِلَى الْبَقِيعِ، فَمَنْ كَانَ آكِلَهُمَا لاَ بُدَّ، فَلْيُمِتْهُمَا طَبْخاً. قال: فَخَطَبَ بِهَا عُمَرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَأُصِيبَ يَوْمَ الأَرْبِعَاءِ، لأَرْبَعِ لَيَالٍ بَقِينَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ. [راجع: ٨٩]

٣٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قال: وَأَخْبَرَنِي هُشَيْمٌ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ، عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّ عُمَرَ قال: هِيَ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَعْنِي الْمُتْعَةَ، وَلَكِنِّي أَخْشَى أَنْ يُعَرِّسُوا بِهِنَّ تَحْتَ الأَرَاكِ ثُمَّ يَرُوحُوا بِهِنَّ حُجَّاجاً. [انظر: ٣٥١]

٣٤٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَنْبَأَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَوْ جَدِّهِ (الشَّكُّ مِنْ يَزِيدَ) عَنْ عُمَرَ قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ بَعْدَ الْحَدَثِ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ وَصَلَّى. [راجع: ١٢٨]

٣٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، قال: سَمِعْتُ عِيَاضاً الأَشْعَرِيَّ، قال: شَهِدْتُ الْيَرْمُوكَ، وَعَلَيْنَا خَمْسَةُ أُمَرَاءَ: أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، وَابْنُ حَسَنَةَ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَعِيَاضٌ - وَلَيْسَ عِيَاضٌ هَذَا بِالَّذِي حَدَّثَ سِمَاكاً - قال: وَقَالَ عُمَرُ: إِذَا كَانَ قِتَالٌ فَعَلَيْكُمْ أَبُو عُبَيْدَةَ، قال: فَكَتَبْنَا إِلَيْهِ، إِنَّهُ قَدْ جَاشَ إِلَيْنَا الْمَوْتُ، وَاسْتَمَدْنَاهُ، فَكَتَبَ إِلَيْنَا: إِنَّهُ قَدْ جَاءَنِي كِتَابُكُمْ تَسْتَمِدُّونِي، وَإِنِّي أَدُلُّكُمْ عَلَى مَنْ هُوَ أَعَزُّ نَصْراً وَأَحْضَرُ جُنْداً: اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. فَاسْتَنْصَرُوهُ، فَإِنَّ مُحَمَّداً ﷺ قَدْ نُصِرَ يَوْمَ بَدْرٍ فِي أَقَلَّ مِنْ عِدَّتِكُمْ، فَإِذَا أَتَاكُمْ كِتَابِي هَذَا فَقَاتِلُوهُمْ وَلاَ تُرَاجِعُونِي، قال: فَقَاتَلْنَاهُمْ فَهَزَمْنَاهُمْ، وَقَتَلْنَاهُمْ أَرْبَعَ فَرَاسِخَ، قال: وَأَصَبْنَا أَمْوَالاً، فَتَشَاوَرُوا، فَأَشَارَ عَلَيْنَا عِيَاضٌ: أَنْ نُعْطِيَ عَنْ كُلِّ رَأْسٍ عَشَرَةً، قال: وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مَنْ يُرَاهِنُنِي؟ فَقَالَ شَابٌّ: أَنَا إِنْ لَمْ تَغْضَبْ. قال: فَسَبَقَهُ فَرَأَيْتُ عَفِيصَتَيْ أَبِي عُبَيْدَةَ تَنْقُزَانِ وَهُوَ خَلْفَهُ عَلَى فَرَسٍ عَرَبِيٍّ.

٣٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنْبَأَنَا عُيَيْنَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، قال: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ عَلَى سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَلَيَّ جُبَّةُ خَزٍّ، فَقَالَ لِي سَالِمٌ: مَا تَصْنَعُ بِهَذِهِ الثِّيَابِ؟ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ.

٣٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْذِرِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو، أَرَاهُ عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قال: قَتَلَ رَجُلٌ ابْنَهُ عَمْداً، فَرُفِعَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَجَعَلَ عَلَيْهِ مِائَةً مِنَ الإِبِلِ، ثَلاَثِينَ حِقَّةً، وَثَلاَثِينَ جَذَعَةً، وَأَرْبَعِينَ ثَنِيَّةً، وَقَالَ: لاَ يَرِثُ الْقَاتِلُ وَلَوْلاَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ يُقْتَلُ وَالِدٌ بِوَلَدِهِ لَقَتَلْتُكَ [راجع: ١٤٧]

٣٤٧ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ وَيَزِيدُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، قال: قال عُمَرُ: لَوْلاَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيْسَ لِقَاتِلٍ شَيْءٌ لَوَرَّثْتُكَ. قال: وَدَعَا (أَخَا) الْمَقْتُولِ فَأَعْطَاهُ الإِبِلَ.

٣٤٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ وَعَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، كِلاَهُمَا عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وَقَالَ: أَخَذَ عُمَرُ ﷺ مِنَ الإِبِلِ ثَلاَثِينَ حِقَّةً، وَثَلاَثِينَ جَذَعَةً، وَأَرْبَعِينَ ثَنِيَّةً إِلَى بَازِلِ عَامِهَا، كُلُّهَا خَلِفَةٌ، قال: ثُمَّ دَعَا أَخَا الْمَقْتُولِ فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ دُونَ أَبِيهِ. وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيْسَ لِقَاتِلٍ شَيْءٌ.

٣٤٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ قال: جَاءَ الْعَبَّاسُ وَعَلِيٌّ إِلَى عُمَرَ يَخْتَصِمَانِ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا الْكَذَّا كَذَا. فَقَالَ النَّاسُ: افْصِلْ بَيْنَهُمَا، افْصِلْ بَيْنَهُمَا، قال: لاَ أَفْصِلُ بَيْنَهُمَا. قَدْ عَلِمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: لاَ نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ. [راجع: ١٧٢]

٣٥٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ عُمَرَ قال: إِنَّ مِنْ آخِرِ مَا أُنْزِلَ آيَةُ الرِّبَا، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوُفِّيَ وَلَمْ يُفَسِّرْهَا، فَدَعُوا الرِّبَا، وَالرِّيبَةَ. [راجع: ٢٤٦]

٣٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّهُ كَانَ يُفْتِي بِالْمُتْعَةِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: رُوَيْدَكَ بِبَعْضِ فُتْيَاكَ، فَإِنَّكَ لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي النُّسُكِ بَعْدَكَ، حَتَّى لَقِيَهُ بَعْدُ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ عُمَرُ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ فَعَلَهُ وَأَصْحَابُهُ، وَلَكِنِّي كَرِهْتُ أَنْ يَظَلُّوا بِهِنَّ مُعَرِّسِينَ فِي الأَرَاكِ، ثُمَّ يَرُوحُوا لِلْحَجِّ تَقْطُرُ رُؤُوسُهُمْ.

٣٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قال: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قال: حَجَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَأَرَادَ أَنْ يَخْطُبَ النَّاسَ خُطْبَةً، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: إِنَّهُ قَدِ اجْتَمَعَ عِنْدَكَ رَعَاعُ النَّاسِ، فَأَخِّرْ ذَلِكَ حَتَّى تَأْتِيَ الْمَدِينَةَ. فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ دَنَوْتُ مِنْهُ قَرِيباً مِنَ الْمِنْبَرِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَإِنَّ نَاساً يَقُولُونَ: مَا بَالُ الرَّجْمِ، وَإِنَّمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ الْجَلْدُ، وَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، وَلَوْلاَ أَنْ يَقُولُوا: أَثْبَتَ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَيْسَ فِيهِ لأَثْبَتُّهَا كَمَا أُنْزِلَتْ. [انظر: ٣٩١]

٣٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قال: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ، يَعْنِي ابْنَ بَشِيرٍ، يَخْطُبُ قال: ذَكَرَ عُمَرُ مَا أَصَابَ النَّاسُ مِنَ الدُّنْيَا، فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَظَلُّ الْيَوْمَ يَلْتَوِي مَا يَجِدُ دَقَلاً يَمْلأُ بِهِ بَطْنَهُ. [راجع: ١٥٩]

٣٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، قال: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قال: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ.

وَقَالَ حَجَّاجٌ: بِالنِّيَاحَةِ عَلَيْهِ. [راجع: ١٨٠]

٣٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قال: سَمِعْتُ (رُفَيْعاً) أَبَا الْعَالِيَةِ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي رِجَالٌ (قال شُعْبَةُ: أَحْسِبُهُ قال: مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ) قال: وَأَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلاَةِ فِي سَاعَتَيْنِ: بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ. [راجع: ١١٠]

٣٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، قال: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قال: سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ، قال: جَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ، وَنَحْنُ بِأَذْرَبِيجَانَ مَعَ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ، أَوْ بِالشَّامِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْحَرِيرِ إِلاَّ هَكَذَا، أُصْبُعَيْنِ.

قال أَبُو عُثْمَانَ: فَمَا عَتَّمَنَا إِلاَّ أَنَّهُ الأَعْلاَمُ.

٣٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ وَأَبُو دَاوُدَ، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قال: سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ قال: جَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ.

٣٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَأَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قال: صَلَّى عُمَرُ الصُّبْحَ وَهُوَ بِجَمْعٍ (قال أَبُو دَاوُدَ: كُنَّا مَعَ عُمَرَ بِجَمْعٍ) فَقَالَ: إِنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا لاَ يُفِيضُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَيَقُولُونَ: أَشْرِقْ ثَبِيرُ. وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ خَالَفَهُمْ، فَأَفَاضَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ. [راجع: ٨٤، البخاري]

٣٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، قال: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: تُصِيبُنِي الْجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ فَمَا أَصْنَعُ؟ قال: اغْسِلْ ذَكَرَكَ، ثُمَّ تَوَضَّأْ، ثُمَّ ارْقُدْ. [انظر: ٥٠٥٦، ٥١٩٠، ٥٣١٤، ٥٤٤٢، ٥٤٩٧، ٥٩٦٧]

٣٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، قال: سَمِعْتُ أَبَا الْحَكَمِ قال: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْجَرِّ، فَحَدَّثَنَا عَنْ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْجَرِّ، وَعَنِ الدُّبَّاءِ، وَعَنِ الْمُزَفَّتِ. [راجع: ١٨٥]

٣٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، (٥١/١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ، قال: رَأَيْتُ الأُصَيْلِعَ، يَعْنِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يُقَبِّلُ الْحَجَرَ، وَيَقُولُ: أَمَا إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ، وَلَكِنْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقَبِّلُكَ. [راجع: ٢٢٩]

٣٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ الضُّبَعِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ جُوَيْرِيَةَ بْنِ قُدَامَةَ، قال: حَجَجْتُ فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ الْعَامَ الَّذِي أُصِيبَ فِيهِ عُمَرُ، قال: فَخَطَبَ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ كَأَنَّ دِيكاً أَحْمَرَ نَقَرَنِي نَقْرَةً أَوْ نَقْرَتَيْنِ (شُعْبَةُ الشَّاكُّ) فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ أَنَّهُ طُعِنَ، فَأَذِنَ لِلنَّاسِ عَلَيْهِ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ أَهْلُ الشَّامِ، ثُمَّ أُذِنَ لأَهْلِ الْعِرَاقِ، فَدَخَلْتُ فِيمَنْ دَخَلَ، قال: فَكَانَ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهِ قَوْمٌ أَثْنَوْا عَلَيْهِ وَبَكَوْا. قال: فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ، قال: وَقَدْ عَصَبَ بَطْنَهُ بِعِمَامَةٍ سَوْدَاءَ وَالدَّمُ يَسِيلُ، قال: فَقُلْنَا: أَوْصِنَا قال: وَمَا سَأَلَهُ الْوَصِيَّةَ أَحَدٌ غَيْرُنَا، فَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنَّكُمْ لَنْ تَضِلُّوا مَا اتَّبَعْتُمُوهُ. فَقُلْنَا: أَوْصِنَا، فَقَالَ: أُوصِيكُمْ بِالْمُهَاجِرِينَ، فَإِنَّ النَّاسَ سَيَكْثُرُونَ وَيَقِلُّونَ، وَأُوصِيكُمْ بِالأَنْصَارِ، فَإِنَّهُمْ شَعْبُ الإِسْلاَمِ الَّذِي لَجِأَ إِلَيْهِ، وَأُوصِيكُمْ بِالأَعْرَابِ، فَإِنَّهُمْ أَصْلُكُمْ وَمَادَّتُكُمْ، وَأُوصِيكُمْ بِأَهْلِ ذِمَّتِكُمْ، فَإِنَّهُمْ عَهْدُ نَبِيِّكُمْ، وَرِزْقُ عِيَالِكُمْ. قُومُوا عَنِّي، قال: فَمَا زَادَنَا عَلَى هَؤُلاَءِ الْكَلِمَاتِ. قال مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: قال شُعْبَةُ: ثُمَّ سَأَلْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ فِي الأَعْرَابِ: وَأُوصِيكُمْ بِالأَعْرَابِ فَإِنَّهُمْ إِخْوَانُكُمْ، وَعَدُوُّ عَدُوِّكُمْ.

٣٦٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ الضُّبَعِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ جُوَيْرِيَةَ بْنِ قُدَامَةَ، قال: حَجَجْتُ فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ الْعَامَ الَّذِي أُصِيبَ فِيهِ عُمَرُ. قال: فَخَطَبَ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ كَأَنَّ دِيكاً أَحْمَرَ نَقَرَنِي نَقْرَةً أَوْ نَقْرَتَيْنِ (شُعْبَةُ الشَّاكُّ) قال: فَمَا لَبِثَ إِلاَّ جُمُعَةً حَتَّى طُعِنَ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ، إِلاَّ أَنَّهُ قال: وَأُوصِيكُمْ بِأَهْلِ ذِمَّتِكُمْ، فَإِنَّهُمْ ذِمَّةُ نَبِيِّكُمْ. قال شُعْبَةُ: ثُمَّ سَأَلْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ فِي الأَعْرَابِ: وَأُوصِيكُمْ بِالأَعْرَابِ فَإِنَّهُمْ إِخْوَانُكُمْ، وَعَدُوُّ عَدُوِّكُمْ.

٣٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ (سَعِيدٍ)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قال: شَهِدَ عِنْدِي رِجَالٌ مَرْضِيُّونَ فِيهِمْ عُمَرُ، وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صَلاَةٍ بَعْدَ صَلاَةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ. [راجع: ١١٠]

٣٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، أَنَّ عُمَرَ خَطَبَ النَّاسَ بِالْجَابِيَةِ، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ إِلاَّ مَوْضِعَ أُصْبُعَيْنِ، أَوْ ثَلاَثَةٍ، أَوْ أَرْبَعَةٍ، وَأَشَارَ بِكَفِّهِ.

٣٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ. [راجع: ١٨٠]

٣٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ. (ح).

وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، قال: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قال: بَيْنَمَا نَحْنُ ذَاتَ يَوْمٍ عِنْدَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لاَ يُرَى (قال يَزِيدُ: لاَ تَرَى) عَلَيْهِ أَثَرَ السَّفَرِ، وَلاَ يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، ثُمَّ قال: يَا مُحَمَّدُ، أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسْلاَمِ، مَا الإِسْلاَمُ؟ فَقَالَ: الإِسْلاَمُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلاَةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ، إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلاً. قال: صَدَقْتَ. قال: فَعَجِبْنَا لَهُ، يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ، قال: ثُمَّ قال: أَخْبِرْنِي عَنِ الإِيمَانِ. قال: الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَالْقَدَرِ كُلِّهِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ. قال: صَدَقْتَ. قال: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِحْسَانِ (مَا الإِحْسَانُ؟ قال: يَزِيدُ) أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ. قال: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ. قال: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ بِهَا(٥٢/١) مِنَ السَّائِلِ. قال: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا. قال: أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنَاءِ. قال: ثُمَّ انْطَلَقَ. قال: فَلَبِثَ مَلِيّاً (قال يَزِيدُ: ثَلاَثاً) فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عُمَرُ، أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟ قال: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قال: فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ. [راجع: ١٨٤]

٣٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، قال: حَدَّثَنَا عُمَرُ، قال: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلاَّ أَنَّهُ قال: وَلاَ يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَقَالَ: قال عُمَرُ: فَلَبِثْتُ ثُلاَثاً، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عُمَرُ. [راجع: ١٨٤]

٣٦٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ (ح).

قال: وَحَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قال: قُلْتُ: لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: إِنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَنْهَى عَنِ الْمُتْعَةِ، وَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَأْمُرُ بِهَا، قال: فَقَالَ لِي: عَلَى يَدِي جَرَى الْحَدِيثُ، تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (قال عَفَّانُ: وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ) فَلَمَّا وَلِيَ عُمَرُ خَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: إِنَّ الْقُرْآنَ هُوَ الْقُرْآنُ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، هُوَ الرَّسُولُ، وَإِنَّهُمَا كَانَتَا مُتْعَتَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِحْدَاهُمَا مُتْعَةُ الْحَجِّ، وَالأُخْرَى مُتْعَةُ النِّسَاءِ. [راجع: ١٠٤ وسياتي في مسند جابر: ١٤٣٣١]

٣٧٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَنْبَأَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي تَمِيمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَوْ أَنَّكُمْ تَوَكَّلْتُمْ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ تَغْدُو خِمَاصاً وَتَرُوحُ بِطَاناً. [راجع: ٢٠٥]

٣٧١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ السَّاعِدِيِّ الْمَالِكِيِّ، أَنَّهُ قال: اسْتَعْمَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَلَمَّا فَرَغْتُ مِنْهَا وَأَدَّيْتُهَا إِلَيْهِ أَمَرَ لِي بِعُمَالَةٍ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّمَا عَمِلْتُ لِلَّهِ وَأَجْرِي عَلَى اللَّهِ. قال: خُذْ مَا أُعْطِيتَ، فَإِنِّي قَدْ عَمِلْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَمَّلَنِي، فَقُلْتُ مِثْلَ قَوْلِكَ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أُعْطِيتَ شَيْئاً مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْأَلَ فَكُلْ، وَتَصَدَّقْ. [راجع: ١٠٠]

٣٧٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي بُكَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قال: هَشَشْتُ يَوْماً فَقَبَّلْتُ، وَأَنَا صَائِمٌ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: صَنَعْتُ الْيَوْمَ أَمْراً عَظِيماً، قَبَّلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ لَوْ تَمَضْمَضْتَ بِمَاءٍ، وَأَنْتَ صَائِمٌ. فَقُلْتُ: لاَ بَأْسَ بِذَلِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَفِيمَ. [راجع: ١٣٨]

٣٧٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ هُبَيْرَةَ، قال: سَمِعْتُ أَبَا تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ، أَلاَ تَرَوْنَ أَنَّهَا تَغْدُو خِمَاصاً وَتَرُوحُ بِطَاناً؟. [راجع: ٢٠٥]

٣٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنِ ابْنِ يَعْمَرَ، قال: قُلْتُ لاِبْنِ عُمَرَ: إِنَّا نُسَافِرُ فِي الآفَاقِ فَنَلْقَى قَوْماً يَقُولُونَ: لاَ قَدَرَ. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَأَخْبِرُوهُمْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ مِنْهُمْ بَرِيءٌ، وَأَنَّهُمْ مِنْهُ بُرَآءُ، ثَلاَثاً، ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: فَجَاءَ رَجُلٌ فَذَكَرَ مِنْ هَيْئَتِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ادْنُهْ. فَدَنَا، فَقَالَ: ادْنُهْ. فَدَنَا. فَقَالَ: ادْنُهْ. فَدَنَا. حَتَّى كَادَ رُكْبَتَاهُ تَمَسَّانِ رُكْبَتَيْهِ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي مَا الإِيمَانُ؟ أَوْ عَنِ الإِيمَانِ. قال: تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنُ بِالْقَدَرِ (قال سُفْيَانُ: أُرَاهُ قال: خَيْرِهِ وَشَرِّهِ) قال: فَمَا الإِسْلاَمُ؟ قال: إِقَامُ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَحَجُّ الْبَيْتِ، وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَغُسْلٌ مِنَ الْجَنَابَةِ، كُلُّ ذَلِكَ قال: صَدَقْتَ صَدَقْتَ. قال الْقَوْمُ: مَا رَأَيْنَا رَجُلاً أَشَدَّ(٥٣/١) تَوْقِيراً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا، كَأَنَّهُ يُعَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي عَنِ الإِحْسَانِ، قال: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ، أَوْ: تَعْبُدَهُ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لاَ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ. كُلُّ ذَلِكَ تَقُولُ: مَا رَأَيْنَا رَجُلاً أَشَدَّ تَوْقِيراً لِرَسُولِ اللَّهِ مِنْ هَذَا. فَيَقُولُ: صَدَقْتَ صَدَقْتَ، قال: أَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ، قال: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ بِهَا مِنَ السَّائِلِ، قال: فَقَالَ:

صَدَقْتَ. قال ذَلِكَ مِرَاراً، مَا رَأَيْنَا رَجُلاً أَشَدَّ تَوْقِيراً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا. ثُمَّ وَلَّى. قال سُفْيَانُ: فَبَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: التَمِسُوهُ، فَلَمْ يَجِدُوهُ، قال: هَذَا جِبْرِيلُ جَاءَكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ، مَا أَتَانِي فِي صُورَةٍ إِلاَّ عَرَفْتُهُ غَيْرَ هَذِهِ الصُّورَةِ. [راجع: ١٨٤] [انظر: ٣٧٥، وسياتي في مسند ابن عمر: ٥٨٥٦، ٥٨٥٧]

٣٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنِ ابْنِ يَعْمَرَ قال: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، أَوْ سَأَلَهُ رَجُلٌ: إِنَّا نَسِيرُ فِي هَذِهِ الأَرْضِ، فَنَلْقَى قَوْماً يَقُولُونَ: لاَ قَدَرَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ مِنْهُمْ بَرِيءٌ وَهُمْ مِنْهُ بُرَآءُ، قَالَهَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا قال: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْنُو؟ فَقَالَ: ادْنُهْ، فَدَنَا رَتْوَةً، ثُمَّ قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْنُو؟ فَقَالَ: ادْنُهْ، فَدَنَا رَتْوَةً، ثُمَّ قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْنُو؟ فَقَالَ: ادْنُهْ، فَدَنَا رَتْوَةً حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَمَسَّ رُكْبَتَاهُ رُكْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الإِيمَانُ؟ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٣٧٤]

٣٧٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى الأَشْيَبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَاقَةَ الْعَدَوِيِّ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَظَلَّ رَأْسَ غَازٍ أَظَلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ جَهَّزَ غَازِياً حَتَّى يَسْتَقِلَّ بِجِهَازِهِ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، وَمَنْ بَنَى مَسْجِداً يُذْكَرُ فِيهِ اسْمُ اللَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ. [راجع: ١٢٦]

٣٧٧ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَنْبَأَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ. وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ (قال عَبْدُ اللَّهِ: وَقَدْ بَلَغَ بِهِ أَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ) قال: مَنْ فَاتَهُ شَيْءٌ مِنْ وِرْدِهِ (أَوْ قال مِنْ جُزْئِهِ) مِنَ اللَّيْلِ فَقَرَأَهُ مَا بَيْنَ صَلاَةِ الْفَجْرِ إِلَى الظُّهْرِ فَكَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنْ لَيْلَتِهِ. [راجع: ٢٢٠]

٣٧٨ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ، قال: لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، قال: اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيَاناً شَافِياً، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾. قال: فَدُعِيَ عُمَرُ فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيَاناً شَافِياً فَنَزَلَتِ الآيَةُ الَّتِي فِي سُورَةِ النِّسَاءِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَقْرَبُوا الصَّلاَةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ فَكَانَ مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَقَامَ الصَّلاَةَ نَادَى أَنْ لاَ يَقْرَبَنَّ الصَّلاَةَ سَكْرَانُ، فَدُعِيَ عُمَرُ فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيَاناً شَافِياً، فَنَزَلَتِ الآيَةُ الَّتِي فِي الْمَائِدَةِ، فَدُعِيَ عُمَرُ، فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ، فَلَمَّا بَلَغَ ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ قال: فَقَالَ عُمَرُ: انْتَهَيْنَا، انْتَهَيْنَا.

٣٧٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ صُبَيِّ بْنِ مَعْبَدٍ، أَنَّهُ كَانَ نَصْرَانِياً تَغْلِبِياً، فَأَسْلَمَ. فَسَأَلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ فَقِيلَ لَهُ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. فَأَرَادَ أَنْ يُجَاهِدَ، فَقِيلَ لَهُ: أَحَجَجْتَ؟ قال: لاَ. فَقِيلَ لَهُ: حُجَّ وَاعْتَمِرْ، ثُمَّ جَاهِدْ. فَأَهَلَّ بِهِمَا جَمِيعاً، فَوَافَقَ زَيْدَ بْنَ صُوحَانَ وَسَلْمَانَ بْنَ رَبِيعَةَ، فَقَالاَ: هُوَ أَضَلُّ مِنْ نَاقَتِهِ، أَوْ مَا هُوَ بِأَهْدَى مِنْ جَمَلِهِ، فَانْطَلَقَ إِلَى عُمَرَ، فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِهِمَا. فَقَالَ: هُدِيتَ لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ ﷺ، أَوْ لِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٨٣]

٣٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، قال: أَخْبَرَنِي أَبِي، أَنَّ عُمَرَ، قال لِلْحَجَرِ: إِنَّمَا أَنْتَ حَجَرٌ، وَلَوْلاَ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقَبِّلُكَ (٥٤/١) مَا قَبَّلْتُكَ، ثُمَّ قَبَّلَهُ. [انظر: ٣٨١]

٣٨١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ، أَتَى الْحَجَرَ فَقَالَ: إِنِّي لأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لاَ تَضُرُّ وَلاَ تَنْفَعُ، وَلَوْلاَ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ، قال: ثُمَّ قَبَّلَهُ. [مكرر ما قبله]

٣٨٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، أَنَّ عُمَرَ قَبَّلَهُ، وَالْتَزَمَهُ، ثُمَّ قال: رَأَيْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ بِكَ حَفِيّاً، يَعْنِي الْحَجَرَ. [راجع: ٢٧٤]

٣٨٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا جَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هَهُنَا، وَذَهَبَ النَّهَارُ مِنْ هَهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ. [راجع: ١٩٢]

٣٨٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الَّذِي يَعُودُ فِي صَدَقَتِهِ كَمَثَلِ الَّذِي يَعُودُ فِي قَيْئِهِ. [راجع: ١٦٦]

٣٨٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عُمَرَ، قال: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ لاَ يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ حَتَّى يَقُولُوا: أَشْرِقْ ثَبِيرُ كَيْمَا نُغِيرُ. فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَالَفَهُمْ، فَكَانَ يَدْفَعُ مِنْ جَمْعٍ مِقْدَارَ صَلاَةِ الْمُسْفِرِينَ بِصَلاَةِ الْغَدَاةِ، قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ. [راجع: ٨٤]

٣٨٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا رَيَّاحُ بْنُ أَبِي مَعْرُوفٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ؛ قال لِي عُمَرُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ. [راجع: ٢٨٨]

٣٨٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قال: قال عُمَرُ: أَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى خُفَّيْهِ فِي السَّفَرِ.

٣٨٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْبُخْلِ وَالْجُبْنِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ. [راجع: ١٤٥]

قال وَكِيعٌ: فِتْنَةُ الصَّدْرِ: أَنْ يَمُوتَ الرَّجُلُ، وَذَكَرَ وَكِيعٌ الْفِتْنَةَ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا.

٣٨٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْوَلِيدِ الشَّنِّيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، قال: جَلَسَ عُمَرُ مَجْلِساً كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْلِسُهُ ثُمَّرُّ عَلَيْهِ الْجَنَائِزُ، قال: فَمَرُّوا بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَوْا خَيْراً، فَقَالَ: وَجَبَتْ، ثُمَّ مَرُّوا بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَوْا خَيْراً، فَقَالَ: وَجَبَتْ، ثُمَّ مَرُّوا بِجَنَازَةٍ فَقَالُوا خَيْراً، فَقَالَ: وَجَبَتْ، ثُمَّ مَرُّوا بِجَنَازَةٍ فَقَالُوا: هَذَا كَانَ أَكْذَبَ النَّاسِ، فَقَالَ: إِنَّ أَكْذَبَ النَّاسِ أَكْذَبُهُمْ عَلَى اللَّهِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ مَنْ كَذَبَ عَلَى رُوحِهِ فِي جَسَدِهِ، قال: قَالُوا: أَرَأَيْتَ إِذَا شَهِدَ أَرْبَعَةٌ؟ قال: وَجَبَتْ، قَالُوا: وَثَلَاثَةٌ؟ قال: وَثَلَاثَةٌ، قال: وَجَبَتْ، قَالُوا: وَاثْنَيْنِ؟ قال: وَجَبَتْ، وَلَا نَكُونُ قُلْتُ وَاحِداً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ، قال: فَقِيلَ لِعُمَرَ: هَذَا شَيْءٌ تَقُولُهُ بِرَأْيِكَ، أَمْ شَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قال: لَا بَلْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ١٣٩]

٣٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، قال: بَلَغَ عُمَرَ، أَنَّ سَعْداً لَمَّا بَنَى الْقَصْرَ، قال: انْقَطَعَ الصُّوَيْتُ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ، فَلَمَّا قَدِمَ أَخْرَجَ زَنْدَهُ، وَأَوْرَى نَارَهُ، وَابْتَاعَ حَطَباً بِدِرْهَمٍ، وَقِيلَ لِسَعْدٍ: إِنَّ رَجُلاً فَعَلَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: ذَاكَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ فَحَلَفَ بِاللَّهِ مَا قَالَهُ، فَقَالَ: نُؤَدِّي عَنْكَ الَّذِي تَقُولُهُ، وَنَفْعَلُ مَا أُمِرْنَا بِهِ، فَأَحْرَقَ الْبَابَ، ثُمَّ أَقْبَلَ يَعْرِضُ عَلَيْهِ أَنْ يُزَوِّدَهُ فَأَبَى، فَخَرَجَ فَقَدِمَ عَلَى عُمَرَ، فَهَجَّرَ إِلَيْهِ، فَسَارَ ذَهَابَهُ وَرُجُوعَهُ تِسْعَ عَشْرَةَ، فَقَالَ: لَوْلَا حُسْنُ الظَّنِّ بِكَ لَرَأَيْنَا أَنَّكَ لَمْ تُؤَدِّ عَنَّا، قال: بَلَى أَرْسَلَ يَقْرَأُ السَّلَامَ، وَيَعْتَذِرُ، وَيَحْلِفُ بِاللَّهِ مَا قَالَهُ، قال: فَهَلْ زَوَّدَكَ شَيْئاً؟ قال: لَا، قال: فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تُزَوِّدَنِي أَنْتَ؟ قال: إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ آمُرَ لَكَ فَيَكُونَ لَكَ الْبَارِدُ، وَيَكُونَ لِي الْحَارُّ، وَحَوْلِي أَهْلُ الْمَدِينَةِ قَدْ قَتَلَهُمُ الْجُوعُ، وَقَدْ(٥٥/١) سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَشْبَعُ الرَّجُلُ دُونَ جَارِهِ.

آخِرُ مُسْنَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ

حَدِيثُ السَّقِيفَةِ

٣٩١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعُ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَجَعَ إِلَى رَحْلِهِ، قال ابْنُ عَبَّاسٍ: وَكُنْتُ أُقْرِئُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، فَوَجَدَنِي، وَأَنَا أَنْتَظِرُهُ، وَذَلِكَ بِمِنًى فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قال عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: إِنَّ رَجُلاً أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ: إِنَّ فُلَاناً يَقُولُ: لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ بَايَعْتُ فُلَاناً، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي قَائِمٌ الْعَشِيَّةَ فِي النَّاسِ فَمُحَذِّرُهُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَغْصِبُوهُمْ أَمْرَهُمْ، قال عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رَعَاعَ النَّاسِ وَغَوْغَاءَهُمْ، وَإِنَّهُمُ الَّذِينَ يَغْلِبُونَ عَلَى مَجْلِسِكَ إِذَا قُمْتَ فِي النَّاسِ، فَأَخْشَى أَنْ تَقُولَ مَقَالَةً يَطِيرُ بِهَا أُولَئِكَ فَلَا يَعُوهَا، وَلَا يَضَعُوهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا، وَلَكِنْ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ، فَإِنَّهَا دَارُ الْهِجْرَةِ وَالسُّنَّةِ، وَتَخْلُصَ بِعُلَمَاءِ النَّاسِ وَأَشْرَافِهِمْ، فَتَقُولَ مَا قُلْتَ مُتَمَكِّناً، فَيَعُونَ مَقَالَتَكَ وَيَضَعُونَهَا مَوَاضِعَهَا، فَقَالَ عُمَرُ: لَئِنْ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ سَالِماً صَالِحاً لَأَكَلِّمَنَّ بِهَا النَّاسَ فِي أَوَّلِ مَقَامٍ أَقُومُهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فِي عَقِبِ ذِي الْحِجَّةِ، وَكَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ عَجَّلْتُ الرَّوَاحَ صَكَّةَ الْأَعْمَى (فَقُلْتُ لِمَالِكٍ: وَمَا صَكَّةُ الْأَعْمَى؟ قال: إِنَّهُ لَا يُبَالِي أَيَّ سَاعَةٍ خَرَجَ، لَا يَعْرِفُ الْحَرَّ وَالْبَرْدَ وَنَحْوَ هَذَا) فَوَجَدْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ عِنْدَ رُكْنِ الْمِنْبَرِ الْأَيْمَنِ قَدْ سَبَقَنِي، فَجَلَسْتُ حِذَاءَهُ تَحُكُّ رُكْبَتِي رُكْبَتَهُ، فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ طَلَعَ عُمَرُ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ قُلْتُ: لَيَقُولَنَّ الْعَشِيَّةَ عَلَى هَذَا الْمِنْبَرِ مَقَالَةً مَا قَالَهَا عَلَيْهِ أَحَدٌ قَبْلَهُ، قال: فَأَنْكَرَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ ذَلِكَ، فَقَالَ: مَا عَسَيْتَ أَنْ يَقُولَ مَا لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ؟ فَجَلَسَ عُمَرُ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَلَمَّا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ قَامَ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قال: أَمَّا بَعْدُ، أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنِّي قَائِلٌ مَقَالَةً قَدْ قُدِّرَ لِي أَنْ أَقُولَهَا، لَا أَدْرِي لَعَلَّهَا بَيْنَ يَدَيْ أَجَلِي، فَمَنْ وَعَاهَا وَعَقَلَهَا فَلْيُحَدِّثْ بِهَا حَيْثُ انْتَهَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، وَمَنْ لَمْ يَعِهَا فَلَا أُحِلُّ لَهُ أَنْ يَكْذِبَ عَلَيَّ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَعَثَ مُحَمَّداً ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، وَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَةُ الرَّجْمِ، فَقَرَأْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا وَرَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، فَأَخْشَى إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: لَا نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ قَدْ أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَالرَّجْمُ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أُحْصِنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ أَوِ الْحَبَلُ أَوِ الِاعْتِرَافُ أَلَا وَإِنَّا قَدْ كُنَّا نَقْرَأُ: لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَإِنَّ كُفْراً بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، أَلَا وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: لَا تُطْرُونِي كَمَا أُطْرِيَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُ اللَّهِ فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ قَائِلاً مِنْكُمْ يَقُولُ: لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ، بَايَعْتُ فُلَاناً، فَلَا يَغْتَرَّنَّ امْرُؤٌ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فَلْتَةً، أَلَا وَإِنَّهَا كَانَتْ كَذَلِكَ، أَلَا وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَقَى شَرَّهَا، وَلَيْسَ فِيكُمُ الْيَوْمَ مَنْ تُقْطَعُ إِلَيْهِ الْأَعْنَاقُ مِثْلُ أَبِي بَكْرٍ، أَلَا وَإِنَّهُ كَانَ مِنْ خَبَرِنَا حِينَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ عَلِيّاً وَالزُّبَيْرَ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُمَا تَخَلَّفُوا فِي بَيْتِ فَاطِمَةَ ﷺ، بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَخَلَّفَتْ عَنَّا الْأَنْصَارُ بِأَجْمَعِهَا فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَاجْتَمَعَ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، انْطَلِقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَانْطَلَقْنَا نَؤُمُّهُمْ حَتَّى لَقِينَا رَجُلَانِ صَالِحَانِ، فَذَكَرَا لَنَا الَّذِي صَنَعَ الْقَوْمُ، فَقَالَا: أَيْنَ تُرِيدُونَ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ؟ فَقُلْتُ: نُرِيدُ إِخْوَانَنَا هَؤُلَاءِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَا: لَا عَلَيْكُمْ، أَنْ لَا تَقْرَبُوهُمْ، وَاقْضُوا أَمْرَكُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَنَأْتِيَنَّهُمْ، فَانْطَلَقْنَا حَتَّى جِئْنَاهُمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَإِذَا هُمْ مُجْتَمِعُونَ، وَإِذَا بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ رَجُلٌ مُزَمَّلٌ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، فَقُلْتُ: مَا لَهُ؟ قَالُوا: وَجِعٌ، فَلَمَّا جَلَسْنَا قَامَ خَطِيبُهُمْ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، وَقَالَ: أَمَّا بَعْدُ فَنَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَتِيبَةُ الْإِسْلَامِ وَأَنْتُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ رَهْطٌ مِنَّا، وَقَدْ دَفَّتْ دَافَّةٌ مِنْكُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَخْزِلُونَا مِنْ أَصْلِنَا، وَيَحْضُنُونَا مِنَ الْأَمْرِ، فَلَمَّا سَكَتَ أَرَدْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، وَكُنْتُ قَدْ زَوَّرْتُ مَقَالَةً أَعْجَبَتْنِي، أَرَدْتُ أَنْ أَقُولَهَا بَيْنَ يَدَيْ أَبِي بَكْرٍ، وَقَدْ كُنْتُ أُدَارِي مِنْهُ بَعْضَ الْحَدِّ، وَهُوَ كَانَ أَحْلَمَ مِنِّي وَأَوْقَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: عَلَى رِسْلِكَ. فَكَرِهْتُ أَنْ أُغْضِبَهُ، وَكَانَ أَعْلَمَ مِنِّي وَأَوْقَرَ، وَاللَّهِ مَا تَرَكَ مِنْ كَلِمَةٍ

أَعْجَبَتْنِي فِي تَزْوِيرِي إِلاَّ قَالَهَا فِي بَدِيهَتِهِ وَأَفْضَلَ، حَتَّى سَكَتَ، فَقَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَمَا ذَكَرْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَأَنْتُمْ أَهْلُهُ، وَلَمْ تَعْرِفِ الْعَرَبُ هَذَا الأَمْرَ إِلاَّ لِهَذَا الْحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ، هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ نَسَباً وَدَاراً، وَقَدْ رَضِيتُ لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ أَيَّهُمَا شِئْتُمْ، وَأَخَذَ بِيَدِي وَبِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، فَلَمْ أَكْرَهْ مِمَّا قَالَ غَيْرَهَا، وَكَانَ وَاللَّهِ أَنْ أُقَدَّمَ فَتُضْرَبَ عُنُقِي، لاَ يُقَرِّبُنِي ذَلِكَ إِلَى إِثْمٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَأَمَّرَ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، إِلاَّ أَنْ تَغَيَّرَ نَفْسِي عِنْدَ الْمَوْتِ، فَقَالَ قَائِلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: أَنَا جُذَيْلُهَا الْمُحَكَّكُ، وَعُذَيْقُهَا الْمُرَجَّبُ، مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، (فَقُلْتُ لِمَالِكٍ: مَا مَعْنَى أَنَا جُذَيْلُهَا الْمُحَكَّكُ وَعُذَيْقُهَا الْمُرَجَّبُ) قَالَ: كَأَنَّهُ يَقُولُ: أَنَا دَاهِيَتُهَا) قَالَ: وَكَثُرَ اللَّغَطُ، وَارْتَفَعَتِ الأَصْوَاتُ حَتَّى خَشِيتُ الاخْتِلاَفَ، فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَدَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، فَبَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعْتُهُ، وَبَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ، ثُمَّ بَايَعَهُ الأَنْصَارُ، وَنَزَوْنَا عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: قَتَلْتُمْ سَعْداً، فَقُلْتُ: قَتَلَ اللَّهُ سَعْداً، وَقَالَ عُمَرُ ﷺ: أَمَا وَاللَّهِ مَا وَجَدْنَا فِيمَا حَضَرْنَا أَمْراً هُوَ أَقْوَى مِنْ مُبَايَعَةِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ، خَشِينَا إِنْ فَارَقْنَا الْقَوْمَ، وَلَمْ تَكُنْ بَيْعَةٌ أَنْ يُحْدِثُوا بَعْدَنَا بَيْعَةً، فَإِمَّا أَنْ نُتَابِعَهُمْ عَلَى مَا لاَ نَرْضَى، وَإِمَّا أَنْ نُخَالِفَهُمْ فَيَكُونَ فِيهِ فَسَادٌ، فَمَنْ بَايَعَ أَمِيراً عَنْ غَيْرِ مَشُورَةِ الْمُسْلِمِينَ فَلاَ بَيْعَةَ لَهُ، وَلاَ بَيْعَةَ لِلَّذِي بَايَعَهُ، تَغِرَّةً أَنْ يُقْتَلاَ.

قَالَ مَالِكٌ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ الرَّجُلَيْنِ اللَّذَيْنِ لَقِيَاهُمَا: عُوَيْمِرُ بْنُ سَاعِدَةَ، (وَمَعْنُ) بْنُ عَدِيٍّ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ الَّذِي قَالَ: أَنَا جُذَيْلُهَا الْمُحَكَّكُ وَعُذَيْقُهَا الْمُرَجَّبُ: الْحُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ. [راجع: ١٥٤، ١٥٦، ٢٤٩]

٣٩٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الأَنْصَارِ؟ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ، ثُمَّ بَلْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ بَنِي سَاعِدَةَ، وَقَالَ: فِي كُلِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ. [سياتي في مسند انس: ١٣١٢٥]

٣٩٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُتَبَايِعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَكُونُ الْبَيْعُ خِيَاراً. [سياتي في مسند ابن عمر: ٤٤٨٤، ٥١٥٨، ٥٤١٨، ٦٠٠٦]

٣٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَنْبَأَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ. [سياتي في مسند ابن عمر: ٤٤٩١، ٤٦٤٠، ٥٣٠٧، ٥٤٦٦، ٥٥١٠]

٣٩٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَنْبَأَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نَتَبَايَعُ الطَّعَامَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَبْعَثُ عَلَيْنَا مَنْ يَأْمُرُنَا بِنَقْلِهِ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي ابْتَعْنَاهُ فِيهِ إِلَى مَكَانٍ سِوَاهُ قَبْلَ أَنْ نَبِيعَهُ. [سياتي في مسند ابن عمر: ٤٦٣٩، ٤٧١٦، ٥٩٢٤، ٦١٩١، ٦٢٧٥]

٣٩٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ ابْتَاعَ طَعَاماً فَلاَ يَبِعْهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ. [سياتي في مسند ابن عمر: ٤٧٣٦، ٥٣٠٩]

٣٩٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَنْبَأَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ أَعْتَقَ شِرْكاً لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ فَإِنَّهُ يُقَوَّمُ قِيمَةَ عَدْلٍ، فَيُعْطَى شُرَكَاؤُهُ حِصَصَهُمْ، (٥٧/١) وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ، وَإِلاَّ فَقَدْ أَعْتَقَ مَا أَعْتَقَ. [سياتي في مسند ابن عمر: ٤٤٥١، ٤٦٣٥، ٥١٥٠، ٥٤٧٤، ٥٨٢١، ٥٩٢٠، ٦٠٣٨، ٦٢٧٩، ٦٤٥٣]

٣٩٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدٍ، قَالَ: قُلْتُ لاِبْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ لاَعَنَ امْرَأَتَهُ، فَقَالَ: فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمَا، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [سياتي في مسند ابن عمر: ٤٤٧٧، ٤٩٤٥]

٣٩٨م - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ يَعْلَى ابْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ عُمَرَ؛ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي لأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ، لاَ تَضُرُّ وَلاَ تَنْفَعُ، وَلَوْلاَ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبَّلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ. [سقط من الميمنية]

٣ مُسْنَدُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ

٣٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ(ز)، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، يَعْنِي الْفَارِسِيَّ(ح).

قَالَ أَبِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ يَزِيدَ قَالَ: قَالَ لَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: مَا حَمَلَكُمْ عَلَى أَنْ عَمَدْتُمْ إِلَى الأَنْفَالِ وَهِيَ مِنَ الْمَثَانِي، وَإِلَى بَرَاءَةٌ، وَهِيَ مِنَ الْمِئِينَ فَقَرَنْتُمْ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ تَكْتُبُوا (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: بَيْنَهُمَا) سَطْرَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَوَضَعْتُمُوهَا فِي السَّبْعِ الطُّوَالِ، مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ عُثْمَانُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ مِمَّا يَأْتِي عَلَيْهِ الزَّمَانُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ مِنَ السُّوَرِ ذَوَاتِ الْعَدَدِ، وَكَانَ إِذَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ يَدْعُو بَعْضَ مَنْ يَكْتُبُ عِنْدَهُ يَقُولُ: ضَعُوا هَذَا فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا، وَيُنْزَلُ عَلَيْهِ الآيَاتُ، فَيَقُولُ: ضَعُوا هَذِهِ الآيَاتِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا، وَيُنْزَلُ عَلَيْهِ الآيَةُ، فَيَقُولُ: ضَعُوا هَذِهِ الآيَةَ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا، وَكَانَتِ الأَنْفَالُ مِنْ أَوَائِلِ مَا أُنْزِلَ بِالْمَدِينَةِ، وَبَرَاءَةٌ مِنْ آخِرِ الْقُرْآنِ، فَكَانَتْ قِصَّتُهَا شَبِيهاً بِقِصَّتِهَا، فَقُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يُبَيِّنْ لَنَا أَنَّهَا مِنْهَا، وَظَنَنْتُ أَنَّهَا مِنْهَا، فَمِنْ ثَمَّ قَرَنْتُ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ أَكْتُبْ بَيْنَهُمَا سَطْراً: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ): وَوَضَعْتُهَا فِي السَّبْعِ الطُّوَالِ. [انظر: ٤٩٩]

٤٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، أَخْبَرَنِي أَبِي، أَنَّ حُمْرَانَ أَخْبَرَهُ، قَالَ: تَوَضَّأَ عُثْمَانُ عَلَى الْبَلاَطِ، ثُمَّ قَالَ: لأُحَدِّثَنَّكُمْ حَدِيثاً سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَوْلاَ آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمُوهُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ دَخَلَ فَصَلَّى غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ، وَبَيْنَ الصَّلاَةِ الأُخْرَى حَتَّى يُصَلِّيَهَا.

٤٠١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ مَالك، حَدَّثَني نَافِعٌ، عَنْ نُبَيْه ابْن وَهْب، عَنْ أَبَانَ بْن عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: الْمُحْرِمُ لاَ يَنْكِحُ وَلاَ يُنْكِحُ وَلاَ يَخْطُبُ. [انظر: ٤٦٢، ٤٦٦، ٤٩٢، ٤٩٦، ٥٣٤، ٥٣٥]

٤٠٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجَةَ، قال: سَمِعْتُ سَعِيداً، يَعْني ابْنَ الْمُسَيَّب، قال: خَرَجَ عُثْمَانُ حَاجّاً، حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَعْضِ الطَّرِيق قِيلَ لِعَلِيٍّ رِضْوَانُ اللَّه عَلَيْهِمَا: إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنِ التَّمَتُّعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، فَقَالَ عَلِيٌّ لأَصْحَابه: إِذَا ارْتَحَلَ فَارْتَحِلُوا فَأَهَلَّ عَلِيٌّ وَأَصْحَابُهُ بِعُمْرَةٍ، فَلَمْ يُكَلِّمْهُ عُثْمَانُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ التَّمَتُّعِ بِالْعُمْرَةِ؟ قال: فَقَالَ: بَلَى، قال: فَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّه ﷺ تَمَتَّعَ؟ قال: بَلَى. [انظر: ٤٢٤ وسياتي في مسند علي برقم: ١١٤٦]

٤٠٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَامر بْن شَقِيق، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عُثْمَانَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ تَوَضَّأَ ثَلاَثاً ثَلاَثاً.

٤٠٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي النَّضْر، عَنْ (أَبِي) أَنَس، أَنَّ عُثْمَانَ تَوَضَّأَ بِالْمَقَاعد ثَلاَثاً ثَلاَثاً، وَعِنْدَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَاب رَسُولِ اللَّه ﷺ، قال: أَلَيْسَ هَكَذَا رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَتَوَضَّأُ؟ قَالُوا: نَعَمْ. [انظر (ابو انس او بُسْر بن سعيد): ٤٨٧، ٤٨٨]

٤٠٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَد، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَنِ، عَنْ عُثْمَانَ، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَفْضَلُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ. [انظر: ٤١٢، ٤١٣، ٥٠٠]

٤٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَامع بْن شَدَّاد، قال: سَمِعْتُ حُمْرَانَ ابْنَ أَبَانَ يُحَدِّثُ عَنْ عُثْمَانَ، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ أَتَمَّ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فَالصَّلَوَاتُ الْمَكْتُوبَاتُ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ (٥٨/١). [انظر: ٤٧٣، ٥٠٣]

٤٠٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْن أَبِي خَالد، قال: قال قَيْسٌ: فَحَدَّثَنِي أَبُوسَهْلَةَ، أَنَّ عُثْمَانَ قال يَوْمَ الدَّار حِينَ حُصِرَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، عَهِدَ إِلَيَّ عَهْداً فَأَنَا صَابِرٌ عَلَيْه، قال قَيْسٌ: فَكَانُوا يَرَوْنَهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ. [مكرر: ٥٠١]

٤٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاق، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُثْمَانَ بْن حَكِيم، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْن أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْن عَفَّانَ، (قال عَبْدُ الرَّزَّاق): عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: مَنْ صَلَّى صَلاَةَ الْعِشَاء وَالصُّبْح فِي جَمَاعَة فَهُوَ كَقِيَام لَيْلَة (وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ): مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَهُوَ كَقِيَامِ نِصْفِ لَيْلَةٍ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَهُوَ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ. [انظر: ٤٩١]

٤٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِك بْنُ عَمْرو، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَك، عَنْ يَحْيَى، يَعْني ابْنَ [أَبِي] كَثِير، عَنْ مُحَمَّد بْن إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُثْمَانَ بْن عَفَّانَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال: مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَهُوَ كَمَنْ قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَهُوَ كَمَنْ قَامَ اللَّيْلَ كُلَّهُ.

٤١٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، يَعْني ابْنَ عُيَيْد، حَدَّثَني عَطَاءُ بْنُ فَرُّوخَ مَوْلَى الْقُرَشِيِّينَ: أَنَّ عُثْمَانَ اشْتَرَى مِنْ رَجُلٍ أَرْضاً، فَأَبْطَأَ عَلَيْه فَلَقِيَهُ، فَقَالَ لَهُ: مَا مَنَعَكَ مِنْ قَبْضِ مَالِكَ؟ قال: إِنَّكَ غَبَنْتَني، فَمَا أَلْقَى مِنَ النَّاسِ أَحَداً إِلاَّ وَهُوَ يَلُومُني، قال: أَوَ ذَلِكَ يَمْنَعُكَ؟ قال: نَعَمْ، قال: فَاخْتَرْ بَيْنَ أَرْضِكَ وَمَالِكَ، ثُمَّ قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَدْخَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْجَنَّةَ رَجُلاً كَانَ سَهْلاً، مُشْتَرِياً، وَبَائِعاً، وَقَاضِياً، وَمُقْتَضِياً. [انظر: ٤١٤ (عمرو بن دينار عن رجل)، ٤٨٥، ٥٠٨]

٤١١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْد، عَنْ أَبِي مَعْشَر، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قال: كُنْتُ مَعَ ابْن مَسْعُود، وَهُوَ عِنْدَ عُثْمَانَ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: مَا بَقِيَ لِلنِّسَاء مِنْك؟ قال: فَلَمَّا ذُكِّرَتِ النِّسَاءُ، قال ابْنُ مَسْعُود: ائْذَنْ يَا عَلْقَمَةُ (قال: وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ) فَقَالَ عُثْمَانُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّه ﷺ عَلَى فِتْيَةٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، فَقَالَ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ ذَا طَوْلٍ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلطَّرْفِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لاَ فَإِنَّ الصَّوْمَ لَهُ وِجَاءٌ.

٤١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، وَبَهْزٌ، وَحَجَّاجٌ، قَالُوا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ بْنَ مَرْثَد يُحَدِّثُ عَنْ سَعْد بْن عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْن عَفَّانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قال: إِنَّ خَيْرَكُمْ مَنْ عَلَّمَ الْقُرْآنَ أَوْ تَعَلَّمَهُ. قال مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، وَحَجَّاجٌ: قال: فَقَالَ أَبُو عَبْد الرَّحْمَنِ: فَذَاكَ الَّذِي أَقْعَدَني هَذَا الْمَقْعَدَ، قال حَجَّاجٌ: قال شُعْبَةُ: وَلَمْ يَسْمَعْ أَبُو عَبْد الرَّحْمَنِ مِنْ عُثْمَانَ، وَلاَ مِنْ عَبْد اللَّه، وَلَكِنْ قَدْ سَمِعَ مِنْ عَلِيٍّ ﷺ، قال أَبِي: وَقَالَ بَهْزٌ: عَنْ شُعْبَةَ، قال عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَد: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ: خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ. [راجع: ٤٠٥]

٤١٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَد، وَقَالَ فِيه: مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ، أَوْ عَلَّمَهُ. [راجع: ٤٠٥]

٤١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، وَحَجَّاجٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرو بْن دِينَار، قال: سَمِعْتُ رَجُلاً يُحَدِّثُ عَنْ عُثْمَانَ بْن عَفَّانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: كَانَ رَجُلٌ سَمْحاً بَائِعاً وَمُبْتَاعاً، وَقَاضِياً وَمُقْتَضِياً، فَدَخَلَ الْجَنَّةَ. [راجع: ٤١٠]

٤١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُسْلم بْن يَسَار، عَنْ حُمْرَانَ بْن أَبَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْن عَفَّانَ، أَنَّهُ دَعَا بِمَاء فَتَوَضَّأَ وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثاً، وَذِرَاعَيْه ثَلاَثاً ثَلاَثاً، وَمَسَحَ بِرَأْسِه، وَظَهْرِ قَدَمَيْه، ثُمَّ ضَحِكَ، فَقَالَ لأَصْحَابِه: أَلاَ تَسْأَلُونِي عَمَّا أَضْحَكَنِي؟ فَقَالُوا: مِمَّ ضَحِكْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ فقال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، دَعَا بِمَاء قَرِيباً مِنْ هَذِه الْبُقْعَة، فَتَوَضَّأَ كَمَا تَوَضَّأْتُ، ثُمَّ ضَحِكَ، فَقَالَ: أَلاَ تَسْأَلُونِي مَا أَضْحَكَنِي؟ فَقَالُوا: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللَّه؟ فَقَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا دَعَا بِوَضُوء فَغَسَلَ وَجْهَهُ حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ خَطِيئَةٍ أَصَابَهَا

بِوَجْهِهِ، فَإِذَا غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ كَانَ كَذَلِكَ، وَإِنْ مَسَحَ بِرَأْسِهِ(٥٩/١) كَانَ كَذَلِكَ، وَإِذَا طَهَّرَ قَدَمَيْهِ كَانَ كَذَلِكَ. [انظر: ٤٣٠، ٤٧٦، ٥٥٣]

٤١٦ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، أَخْبَرَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ مَوْلَى حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ رَبَاحٍ، قَالَ: زَوَّجَنِي أَهْلِي أَمَةً لَهُمْ رُومِيَّةً، فَوَقَعْتُ عَلَيْهَا فَوَلَدَتْ لِي غُلَامًا أَسْوَدَ مِثْلِي، فَسَمَّيْتُهُ عَبْدَ اللَّهِ، ثُمَّ وَقَعْتُ عَلَيْهَا فَوَلَدَتْ لِي غُلَامًا أَسْوَدَ مِثْلِي فَسَمَّيْتُهُ عُبَيْدَ اللَّهِ، ثُمَّ طَبِنَ لَهَا غُلَامٌ لِأَهْلِي رُومِيٌّ يُقَالُ لَهُ: يُوحَنَّسُ، فَرَاطَنَهَا بِلِسَانِهِ، فَوَلَدَتْ غُلَامًا كَأَنَّهُ وَزَغَةٌ مِنَ الْوَزَغَاتِ، فَقُلْتُ لَهَا: مَا هَذَا؟ قَالَتْ: هُوَ لِيُوحَنَّسَ، قَالَ: فَرُفِعْنَا إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ، ﷺ (قَالَ مَهْدِيٌّ: أَحْسَبُهُ قَالَ: سَأَلَهُمَا فَاعْتَرَفَا) فَقَالَ: أَتَرْضَيَانِ أَنْ يَنْكِحَهَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّ الْوَلَدَ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ. (قَالَ مَهْدِيٌّ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: جَلْدَهَا وَجَلْدَهُ وَكَانَا مَمْلُوكَيْنِ). [انظر: ٤١٧، ٤٦٧، ٥٠٢]

٤١٧ - [حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ]، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ ابْنُ مَيْمُونَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَبَاحٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ: فَرَفَعْتُهُمَا إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ ابْنِ عَفَّانَ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّ الْوَلَدَ لِلْفِرَاشِ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ٤١٦]

٤١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ حُمْرَانَ، قَالَ: دَعَا عُثْمَانُ بِمَاءٍ وَهُوَ عَلَى الْمَقَاعِدِ، فَسَكَبَ عَلَى يَمِينِهِ فَغَسَلَهَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مِرَارٍ، وَمَضْمَضَ(١) وَاسْتَنْثَرَ، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مِرَارٍ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثَ مِرَارٍ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ فِيهِمَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [انظر: ٤١٩، ٤٢١، ٤٢٨، ٤٥٩، ٤٧٢، ٤٧٨، ٤٨٣، ٤٨٦، (عكرمة بن خالد عن رجل)، ٤٨٩، ٥١٦، ٥٢٧]

٤١٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرٍ التِّرْمِذِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ؛ أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ دَعَا بِإِنَاءٍ فَذَكَرَ نَحْوَهُ. [مكرر ما قبله]

٤٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: أَشْرَفَ عُثْمَانُ مِنَ الْقَصْرِ، وَهُوَ مَحْصُورٌ، فَقَالَ: أَنْشُدُ بِاللَّهِ مَنْ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ حِرَاءٍ إِذِ اهْتَزَّ الْجَبَلُ فَرَكَلَهُ بِقَدَمِهِ، ثُمَّ قَالَ: اسْكُنْ حِرَاءُ لَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ، وَأَنَا مَعَهُ، فَانْتَشَدَ لَهُ رِجَالٌ قَالَ: أَنْشُدُ بِاللَّهِ مَنْ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ إِذْ بَعَثَنِي إِلَى الْمُشْرِكِينَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ، قَالَ: هَذِهِ يَدِينِ وَهَذِهِ يَدُ عُثْمَانَ، فَبَايَعَ لِي، فَانْتَشَدَ لَهُ رِجَالٌ، قَالَ: أَنْشُدُ بِاللَّهِ مَنْ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ يُوَسِّعُ لَنَا بِهَذَا الْبَيْتِ فِي الْمَسْجِدِ بَيْتٍ لَهُ فِي الْجَنَّةِ؟ فَابْتَعْتُهُ مِنْ مَالِي فَوَسَّعْتُ بِهِ الْمَسْجِدَ؟ فَانْتَشَدَ لَهُ رِجَالٌ، قَالَ: وَأَنْشُدُ بِاللَّهِ مَنْ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ جَيْشِ الْعُسْرَةِ، قَالَ: مَنْ يُنْفِقُ الْيَوْمَ نَفَقَةً مُتَقَبَّلَةً؟ فَجَهَّزْتُ نِصْفَ الْجَيْشِ مِنْ مَالِي. قَالَ: فَانْتَشَدَ لَهُ رِجَالٌ وَأَنْشُدُ بِاللَّهِ مَنْ شَهِدَ رُومَةَ يُبَاعُ مَاؤُهَا ابْنَ السَّبِيلِ، فَابْتَعْتُهَا مِنْ مَالِي، فَأَبَحْتُهَا لِابْنِ السَّبِيلِ، قَالَ: فَانْتَشَدَ لَهُ رِجَالٌ. [انظر: ٥١١، ٥٥٥، باسانيد مختلفة]

٤٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ، قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ تَوَضَّأَ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثًا، ثُمَّ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، ثُمَّ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَوَضَّأَ نَحْوًا مِنْ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ تَوَضَّأَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [راجع: ٤١٨]

٤٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: أَرْسَلَ عُمَرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ إِلَى(٦٠/١) أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ: أَيُكَحِّلُ عَيْنَيْهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ؟ أَوْ بِأَيِّ شَيْءٍ يُكَحِّلُهُمَا وَهُوَ مُحْرِمٌ؟ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ أَنْ يُضَمِّدَهُمَا بِالصَّبِرِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يُحَدِّثُ ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٤٦٥، ٤٩٤، ٤٩٧]

٤٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ ابْنُ حُدَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَنْ عَلِمَ أَنَّ الصَّلَاةَ حَقٌّ وَاجِبٌ دَخَلَ الْجَنَّةَ.

٤٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو مَعْشَرٍ، يَعْنِي الْبَرَّاءَ، وَاسْمُهُ يُوسُفُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ حَرْمَلَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: حَجَّ عُثْمَانُ حَتَّى إِذَا كَانَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ أُخْبِرَ عَلِيٌّ أَنَّ عُثْمَانَ نَهَى أَصْحَابَهُ عَنِ التَّمَتُّعِ بِالْعُمْرَةِ وَالْحَجِّ، فَقَالَ: عَلِيٌّ لِأَصْحَابِهِ: إِذَا رَاحَ فَرُوحُوا، فَأَهَلَّ عَلِيٌّ وَأَصْحَابُهُ بِعُمْرَةٍ، فَلَمْ يُكَلِّمْهُمْ عُثْمَانُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ التَّمَتُّعِ، أَلَمْ يَتَمَتَّعْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَمَا أَدْرِي مَا أَجَابَهُ عُثْمَانُ. [راجع: ٤٠٢]

٤٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ جَاءَهُ مَوْلَاهُ يَرْفَأُ، فَقَالَ: هَذَا عُثْمَانُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَسَعْدٌ وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، (قَالَ: وَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ طَلْحَةَ أَمْ) لَا يَسْتَأْذِنُونَ عَلَيْكَ، قَالَ: ائْذَنْ لَهُمْ، ثُمَّ مَكَثَ سَاعَةً ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: هَذَا الْعَبَّاسُ وَعَلِيٌّ يَسْتَأْذِنَانِ عَلَيْكَ، قَالَ: ائْذَنْ لَهُمَا، فَلَمَّا دَخَلَ الْعَبَّاسُ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا، وَهُمَا حِينَئِذٍ يَخْتَصِمَانِ فِيمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَمْوَالِ بَنِي

النَّضير، فَقَالَ الْقَوْمُ: اقْضِ بَيْنَهُمَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَرِحْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ صَاحِبِهِ، فَقَدْ طَالَتْ خُصُومَتُهُمَا، فَقَالَ عُمَرُ: أَنْشُدُكُمُ اللَّهَ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: لاَ نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ؟ قَالُوا: قَدْ قال ذَلِكَ، وَقَالَ لَهُمَا مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالاَ: نَعَمْ، قال: فَإِنِّي سَأُخْبِرُكُمْ عَنْ هَذَا الْفَيْءِ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَصَّ نَبِيَّهُ ﷺ مِنْهُ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ غَيْرَهُ، فَقَالَ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلاَ رِكَابٍ﴾. وَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً، وَاللَّهِ مَا احْتَازَهَا دُونَكُمْ، وَلاَ اسْتَأْثَرَهَا عَلَيْكُمْ، لَقَدْ قَسَمَهَا بَيْنَكُمْ، وَبَثَّهَا فِيكُمْ، حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ، فَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ مِنْهُ سَنَةً، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ مِنْهُ مَجْعَلَ مَالِ اللَّهِ، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قال أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَهُ، أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا كَانَ يَعْمَلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا. [راجع: ١٧٢]

٤٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ سُلَيْمٍ الطَّائِفِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ بْنِ مِنَاحٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى جَنَازَةً فَقَامَ إِلَيْهَا، وَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى جَنَازَةً فَقَامَ لَهَا. [انظر: ٤٥٧، ٤٩٥، ٥٢٩]

٤٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ ابْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيّاً، وَعُثْمَانَ، فِي يَوْمِ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ يُصَلِّيَانِ، ثُمَّ يَنْصَرِفَانِ، فَيُذَكِّرَانِ النَّاسَ، فَسَمِعْتُهُمَا يَقُولاَنِ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَوْمِ هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ. [انظر: ٤٣٥، ٥١٠]

٤٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ الْجُنْدَعِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قال: رَأَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ تَوَضَّأَ، فَأَفْرَاغَ عَلَى يَدَيْهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ اسْتَنْثَرَ ثَلاَثاً، وَمَضْمَضَ ثَلاَثاً وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، مِثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ مَعْمَرٍ. [راجع: ٤١٨]

٤٢٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ قَبِيصَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُثْمَانَ، قال: أَلاَ أُرِيكُمْ كَيْفَ كَانَ وُضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالُوا: بَلَى، فَدَعَا(٦١/١) بِمَاءٍ، فَتَمَضْمَضَ ثَلاَثاً وَاسْتَنْثَرَ ثَلاَثاً، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثاً وَذِرَاعَيْهِ ثَلاَثاً ثَلاَثاً، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلاَثاً، ثُمَّ قال: وَاعْلَمُوا أَنَّ الأُذُنَيْنِ مِنَ الرَّأْسِ، ثُمَّ قَالَ: قَدْ تَحَرَّيْتُ لَكُمْ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٥٥٤]

٤٣٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ الأَعْرَابِيُّ، عَنْ مَعْبَدٍ الْجُهَنِيِّ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ، قال: كُنَّا عِنْدَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ وُضُوئِهِ تَبَسَّمَ، فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مِمَّا ضَحِكْتُ؟ قال: فَقَالَ: تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا تَوَضَّأْتُ، ثُمَّ تَبَسَّمَ، ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ ضَحِكْتُ؟ قال: قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قال: إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَتَمَّ وُضُوءَهُ ثُمَّ دَخَلَ فِي صَلاَتِهِ فَأَتَمَّ صَلاَتَهُ، خَرَجَ مِنْ صَلاَتِهِ كَمَا خَرَجَ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ مِنَ الذُّنُوبِ. [راجع: ٤١٥]

٤٣١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قال: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَقِيقٍ يَقُولُ: كَانَ عُثْمَانُ يَنْهَى عَنِ الْمُتْعَةِ، وَعَلِيٌّ يُفْتِي بِهَا، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ قَوْلاً، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: لَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ ذَلِكَ؟ قال عُثْمَانُ: أَجَلْ، وَلَكِنَّا كُنَّا خَائِفِينَ. [انظر: ٤٣٢، ٧٥٦]

قال شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ: مَا كَانَ خَوْفُهُمْ؟ قال: لاَ أَدْرِي.

٤٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قال: قال عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ: كَانَ عُثْمَانُ يَنْهَى عَنِ الْمُتْعَةِ، وَعَلِيٌّ يَأْمُرُ بِهَا، فَقَالَ عُثْمَانُ لِعَلِيٍّ قَوْلاً، ثُمَّ قال عَلِيٌّ: لَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّا قَدْ تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قال: أَجَلْ، وَلَكِنَّا كُنَّا خَائِفِينَ. [راجع: ٤٣١]

٤٣٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قال: قال عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ وَهُوَ يَخْطُبُ عَلَى مِنْبَرِهِ: إِنِّي مُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا كَانَ يَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ إِلاَّ الضَّنُّ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: حَرَسُ لَيْلَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ لَيْلَةٍ يُقَامُ لَيْلُهَا، وَيُصَامُ نَهَارُهَا. [انظر: ٤٦٣]

٤٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَبِيرِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ عُثْمَانَ ابْنِ عَفَّانَ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ بَنَى مَسْجِداً لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ. [انظر: ٥٠٦]

٤٣٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ، قال: رَأَيْتُ عَلِيّاً وَعُثْمَانَ يُصَلِّيَانِ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالأَضْحَى، ثُمَّ يَنْصَرِفَانِ يُذَكِّرَانِ النَّاسَ، قال: وَسَمِعْتُهُمَا يَقُولاَنِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صِيَامِ هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ، قال: وسَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبْقَى مِنْ نُسُكِكُمْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ بَعْدَ ثَلاَثٍ. [راجع: ٤٢٧]، [انظر: ٥١٠، ٥٨٧، ٨٠٦]

٤٣٦ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، قال: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ دَارَةَ مَوْلَى عُثْمَانَ، قال: فَسَمَعَنِي أَمْضَمِضُ، قال: فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قال: قُلْتُ لَبَّيْكَ، قال: أَلاَ أُخْبِرُكَ عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قال: رَأَيْتُ عُثْمَانَ وَهُوَ بِالْمَقَاعِدِ دَعَا بِوَضُوءٍ فَمَضْمَضَ ثَلاَثاً وَاسْتَنْشَقَ ثَلاَثاً، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثاً، وَذِرَاعَيْهِ ثَلاَثاً ثَلاَثاً، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلاَثاً وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ قال: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهَذَا وُضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٤٣٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَعَفَّانُ، الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، قال: كُنَّا مَعَ عُثْمَانَ وَهُوَ مَحْصُورٌ فِي الدَّارِ، فَدَخَلَ مَدْخَلاً كَانَ إِذَا دَخَلَهُ يَسْمَعُ

كَلاَمَهُ مَنْ عَلَى الْبَلاَطِ، قال: فَدَخَلَ ذَلِكَ الْمَدْخَلَ وَخَرَجَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: إِنَّهُمْ يَتَوَعَّدُونِي بِالْقَتْلِ آنِفاً، قال: قُلْنَا: يَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قال: وَيمَ يَقْتُلُونَنِي؟ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلاَّ بِإِحْدَى ثَلاَثٍ: رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلاَمِهِ، أَوْ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ، أَوْ قَتَلَ(٦٢/١) نَفْساً فَيُقْتَلُ بِهَا. فَوَاللَّهِ مَا أَحْبَبْتُ أَنَّ لِي بِدِينِي بَدَلاً مُنْذُ هَدَانِي اللَّهُ، وَلاَ زَنَيْتُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلاَ فِي إِسْلاَمٍ قَطُّ، وَلاَ قَتَلْتُ نَفْساً، فَبِمَ يَقْتُلُونَنِي. [انظر: ٤٣٨، ٤٦٨، ٥٠٩]

٤٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، قال: إِنِّي لَمَعَ عُثْمَانَ، فِي الدَّارِ وَهُوَ مَحْصُورٌ، وَقَالَ: كُنَّا نَدْخُلُ مَدْخَلاً، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَهُ، وَقَالَ: قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَهُ أَوْ نَحْوَهُ. [راجع: ٤٣٧]

٤٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، قال: دَعَا عُثْمَانُ نَاساً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِيهِمْ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، فَقَالَ: إِنِّي سَائِلُكُمْ، وَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ تَصْدُقُونِي: نَشَدْتُكُمُ اللَّهَ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْثِرُ قُرَيْشاً عَلَى سَائِرِ النَّاسِ، وَيُؤْثِرُ بَنِي هَاشِمٍ عَلَى سَائِرِ قُرَيْشٍ؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَقَالَ عُثْمَانُ: لَوْ أَنَّ بِيَدِي مَفَاتِيحَ الْجَنَّةِ لأَعْطَيْتُهَا بَنِي أُمَيَّةَ حَتَّى يَدْخُلُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ، فَبَعَثَ إِلَى طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ فَقَالَ عُثْمَانُ: أَلاَ أُحَدِّثُكُمَا عَنْهُ؟ يَعْنِي عَمَّاراً، أَقْبَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، آخِذاً بِيَدِي نَتَمَشَّى فِي الْبَطْحَاءِ، حَتَّى أَتَى عَلَى أَبِيهِ وَأُمِّهِ وَعَلَيْهِ يُعَذَّبُونَ، فَقَالَ أَبُو عَمَّارٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الدَّهْرَ هَكَذَا؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: اصْبِرْ، ثُمَّ قال اللَّهُمَّ اغْفِرْ لآلِ يَاسِرٍ، وَقَدْ فَعَلْتَ.

٤٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حُرَيْثُ بْنُ السَّائِبِ، قال: سَمِعْتُ الْحَسَنَ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي حُمْرَانُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: كُلُّ شَيْءٍ سِوَى ظِلِّ بَيْتٍ، وَجِلْفِ الْخُبْزِ، وَثَوْبٍ يُوَارِي عَوْرَتَهُ، وَالْمَاءِ، فَمَا فَضَلَ عَنْ هَذَا فَلَيْسَ لابْنِ آدَمَ فِيهِنَّ حَقٌّ.

٤٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ ثَقِيفٍ، ذَكَرَهُ حُمَيْدٌ بِصَلاَحٍ، ذَكَرَ أَنَّ عَمَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ جَلَسَ عَلَى الْبَابِ الثَّانِي مِنْ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَا بِكَتِفٍ فَتَعَرَّقَهَا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، ثُمَّ قال: جَلَسْتُ مَجْلِسَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَكَلْتُ مَا أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَصَنَعْتُ مَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ.

٤٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا زُهْرَةُ بْنُ مَعْبَدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى عُثْمَانَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، قال: سَمِعْتُ عُثْمَانَ يَقُولُ بِمِنًى: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ، فَلْيُرَابِطْ امْرُؤٌ كَيْفَ شَاءَ، هَلْ بَلَّغْتُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قال: اللَّهُمَّ اشْهَدْ. [انظر: ٤٧٠، ٤٧٧، ٥٥٨]

٤٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، يَعْنِي مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ صَلَّى بِمِنًى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، فَأَنْكَرَهُ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي تَأَهَّلْتُ بِمَكَّةَ مُنْذُ قَدِمْتُ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ تَأَهَّلَ فِي بَلَدٍ فَلْيُصَلِّ صَلاَةَ الْمُقِيمِ. [انظر: ٥٥٩]

٤٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ وَرْدَانَ، قال: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَهُوَ يَقُولُ: كُنْتُ أُبَاعُ التَّمْرَ مِنْ بَطْنِ مِنَ الْيَهُودِ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو قَيْنُقَاعَ، فَأَبِيعُهُ بِرِبْحٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا عُثْمَانُ، إِذَا اشْتَرَيْتَ فَاكْتَلْ، وَإِذَا بِعْتَ فَكِلْ. [انظر: ٤٤٥، ٥٦٠]

٤٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى ابْنُ وَرْدَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [مكرر ما قبله]

٤٤٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَبِي قُرَّةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قال بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لاَ يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلاَ فِي السَّمَاءِ(٦٣/١) وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ. [انظر: ٤٧٤، ٥٢٨]

٤٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَفَّافُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ حُمْرَانَ ابْنِ أَبَانَ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لاَ يَقُولُهَا عَبْدٌ حَقّاً مِنْ قَلْبِهِ إِلاَّ حُرِّمَ عَلَى النَّارِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ: أَنَا أُحَدِّثُكَ مَا هِيَ؟ هِيَ كَلِمَةُ الإِخْلاَصِ الَّتِي أَعَزَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهَا مُحَمَّداً ﷺ وَأَصْحَابَهُ، وَهِيَ كَلِمَةُ التَّقْوَى الَّتِي أَلاَصَ عَلَيْهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَمَّهُ أَبَا طَالِبٍ عِنْدَ الْمَوْتِ: شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ.

٤٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، يَعْنِي الْمُعَلِّمَ، عَنْ يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَأَلَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ امْرَأَتَهُ وَلَمْ يُمْنِ؟ فَقَالَ عُثْمَانُ: يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلاَةِ، وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ، وَقَالَ عُثْمَانُ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ، وَطَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، فَأَمَرُوهُ بِذَلِكَ. [انظر: ٤٥٨]

٤٤٩ - حَدَّثَنَا عُبَيْدٌ(١) بْنُ أَبِي قُرَّةَ، قال: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، يَقُولُ: (نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ). قال: بِالْعِلْمِ، قُلْتُ: مَنْ حَدَّثَكَ؟ قال: زَعَمَ ذَاكَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ.

٤٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا (مَسْرَةُ) بْنُ مَعْبَدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي كَبْشَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي صَلَّيْتُ فَلَمْ أَدْرِ أَشْفَعْتُ أَمْ أَوْتَرْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّايَ وَأَنْ يَتَلَعَّبَ بِكُمُ الشَّيْطَانُ فِي صَلَاتِكُمْ، مَنْ صَلَّى مِنْكُمْ فَلَمْ يَدْرِ أَشَفَعَ أَوْ أَوْتَرَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ، فَإِنَّهُمَا تَمَامُ صَلَاتِهِ.

٤٥١ - [حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ]، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَوَّارٌ أَبُو عُمَارَةَ الرَّمْلِيُّ، عَنْ مَسَرَّةَ بْنِ مَعْبَدٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي كَبْشَةَ الْعَصْرَ، فَانْصَرَفَ إِلَيْنَا بَعْدَ صَلَاتِهِ، فَقَالَ: إِنِّي صَلَّيْتُ مَعَ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، فَسَجَدَ مِثْلَ هَاتَيْنِ السَّجْدَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا فَأَعْلَمَنَا أَنَّهُ صَلَّى مَعَ عُثْمَانَ، وَحَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ نَحْوَهُ.

٤٥٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قال: سَمِعْتُ مُغِيرَةَ بْنَ مُسْلِمٍ، أَبَا سَلَمَةَ، يَذْكُرُ عَنْ مَطَرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُثْمَانَ أَشْرَفَ عَلَى أَصْحَابِهِ، وَهُوَ مَحْصُورٌ، فَقَالَ: عَلَامَ تَقْتُلُونِي؟ ! فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ فَعَلَيْهِ الرَّجْمُ، أَوْ قَتَلَ عَمْدًا فَعَلَيْهِ الْقَوَدُ، أَوِ ارْتَدَّ بَعْدَ إِسْلَامِهِ فَعَلَيْهِ الْقَتْلُ، فَوَاللَّهِ مَا زَنَيْتُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ، وَلَا قَتَلْتُ أَحَدًا فَأُقِيدَ نَفْسِي مِنْهُ، وَلَا ارْتَدَدْتُ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، إِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. [راجع: ٤٣٧]

٤٥٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو قَبِيلٍ، قال: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الزِّيَادِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّهُ جَاءَ يَسْتَأْذِنُ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَأَذِنَ لَهُ وَبِيَدِهِ عَصَاهُ، فَقَالَ عُثْمَانُ: يَا كَعْبُ، إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ تُوُفِّيَ وَتَرَكَ مَالًا فَمَا تَرَى فِيهِ؟ فَقَالَ: إِنْ كَانَ يَصِلُ فِيهِ حَقَّ اللَّهِ فَلَا بَأْسَ عَلَيْهِ، فَرَفَعَ أَبُو ذَرٍّ عَصَاهُ فَضَرَبَ كَعْبًا، وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ: مَا أُحِبُّ لَوْ أَنَّ لِي هَذَا الْجَبَلَ ذَهَبًا أُنْفِقُهُ وَيُتَقَبَّلُ مِنِّي، أَدْرَ خَلْفِي مِنْهُ سِتَّ أَوَاقٍ، أَنْشُدُكَ اللَّهَ يَا عُثْمَانُ، أَسَمِعْتَهُ؟ (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ) قال: نَعَمْ.

٤٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُحَيْرٍ الْقَاصُّ، عَنْ هَانِئٍ، مَوْلَى عُثْمَانَ، قال: كَانَ عُثْمَانُ إِذَا وَقَفَ عَلَى قَبْرٍ بَكَى، حَتَّى يَبُلَّ لِحْيَتَهُ، فَقِيلَ لَهُ: تَذْكُرُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ فَلَا تَبْكِي، وَتَبْكِي مِنْ هَذَا! فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: الْقَبْرُ أَوَّلُ مَنَازِلِ الْآخِرَةِ، فَإِنْ يَنْجُ مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرُ مِنْهُ، وَإِنْ لَمْ يَنْجُ مِنْهُ، فَمَا بَعْدَهُ أَشَدُّ مِنْهُ، قال: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (٦٤/١) ﷺ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ مَنْظَرًا قَطُّ إِلَّا وَالْقَبْرُ أَفْظَعُ مِنْهُ.

٤٥٥ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَرْوَانَ، وَمَا إِخَالُهُ يُتَّهَمُ عَلَيْنَا، قال: أَصَابَ عُثْمَانَ رُعَافٌ سَنَةَ الرُّعَافِ، حَتَّى تَخَلَّفَ عَنِ الْحَجِّ وَأَوْصَى، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ اسْتَخْلِفْ، قال: وَقَالُوهُ؟ قال: نَعَمْ، قال: مَنْ هُوَ؟ قال: فَسَكَتَ، قال: ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قال لَهُ الْأَوَّلُ، وَرَدَّ عَلَيْهِ نَحْوَ ذَلِكَ، قال: فَقَالَ عُثْمَانُ: قَالُوا: الزُّبَيْرَ؟ قال: نَعَمْ، قال: أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ كَانَ لَخَيْرَهُمْ مَا عَلِمْتُ، وَأَحَبَّهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٤٥٦]

٤٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَاه سُوَيْدٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ. [راجع: ٤٥٥]

٤٥٧ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مِنَاحٍ، قال: رَأَى أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ جَنَازَةً فَقَامَ لَهَا، وَقَالَ: رَأَى عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ جَنَازَةً فَقَامَ لَهَا، ثُمَّ حَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى جَنَازَةً فَقَامَ لَهَا. [راجع: ٤٢٦]

٤٥٧م - حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، وحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، نَحْوَهُ. [راجع: ٤٢٦] [سقط من الميمنية]

٤٥٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ قال: قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَلَمْ يُمْنِ؟ فَقَالَ عُثْمَانُ: يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ، قال: وَقَالَ عُثْمَانُ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَالزُّبَيْرَ، وَطَلْحَةَ وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ فَأَمَرُوهُ بِذَلِكَ. [راجع: ٤٤٨]

٤٥٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ، قال: أَخْبَرَنِي مُعَاذُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ حُمْرَانَ بْنَ أَبَانَ، أَخْبَرَهُ، قال: أَتَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْمَقَاعِدِ، فَتَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي هَذَا الْمَجْلِسِ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قال: وقال: مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَقَالَ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَلَا تَغْتَرُّوا. [راجع:٤١٨]

٤٦٠ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ التَّيْمِيُّ، قال: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمِّي عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ بْنِ مُوسَى يَقُولُ: كُنْتُ عِنْدَ سُلَيْمَانَ بْنِ عَلِيٍّ، فَدَخَلَ شَيْخٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ سُلَيْمَانُ: انْظُرْ إِلَى الشَّيْخِ، فَأَقْعِدْهُ مَقْعَدًا صَالِحًا، فَإِنَّ لِقُرَيْشٍ حَقًّا، فَقُلْتُ: أَيُّهَا الْأَمِيرُ، أَلَا أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا بَلَغَنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قال: بَلَى، قال: قُلْتُ لَهُ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: مَنْ أَهَانَ قُرَيْشًا أَهَانَهُ اللَّهُ، قال: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا أَحْسَنَ هَذَا، مَنْ حَدَّثَكَ هَذَا؟ قال: قُلْتُ: حَدَّثَنِيهِ رَبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قال: قال لِي: أَيْ بُنَيَّ إِنْ وَلِيَتْ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئًا فَأَكْرِمْ قُرَيْشًا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَهَانَ قُرَيْشًا أَهَانَهُ اللَّهُ.

٤٦١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ الْوَرَّاقُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ جَعْفَرِ ابْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ، عَنِ ابْنِ أَبْزَى، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قال: قال لَهُ عَبْدُ اللَّهِ

ابْنُ الزُّبَيْرِ حِينَ حُصِرَ: إِنَّ عِنْدِي نَجَائِبَ قَدْ أَعْدَدْتُهَا لَكَ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَحَوَّلَ إِلَى مَكَّةَ فَيَأْتِيَكَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَكَ؟ قَالَ: لاَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: يُلْحِدُ بِمَكَّةَ كَبْشٌ مِنْ قُرَيْشٍ، اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ، عَلَيْهِ مِثْلُ نِصْفِ أَوْزَارِ النَّاسِ. [انظر: ٤٨١، ٤٨٢]

٤٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ مَطَرٍ، وَيَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبَانَ ابْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لاَ يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلاَ يُنْكِحُ وَلاَ يَخْطُبُ. [راجع: ٤٠١]

٤٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَالَ عُثْمَانُ وَهُوَ يَخْطُبُ عَلَى (٦٥/١) مِنْبَرِهِ: إِنِّي مُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ بِهِ إِلاَّ الضَّنُّ بِكُمْ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: حَرَسُ لَيْلَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ لَيْلَةٍ يُقَامُ لَيْلُهَا وَيُصَامُ نَهَارُهَا. [راجع: ٤٣٣]

٤٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ خَالِداً الْحَذَّاءَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ الْعَبْرِيِّ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ. [انظر: ٤٩٨]

٤٦٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنِي نُبَيْهُ بْنُ وَهْبٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ رَمِدَتْ عَيْنُهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَأَرَادَ أَنْ يُكَحِّلَهَا، فَنَهَاهُ أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُضَمِّدَهَا بِالصَّبِرِ، وَزَعَمَ أَنَّ عُثْمَانَ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ. [راجع: ٤٢٢]

٤٦٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ، أَنَّ عُمَرَ ابْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ أَرَادَ أَنْ يُزَوِّجَ ابْنَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَنَهَاهُ (أَبَانُ)، وَزَعَمَ أَنَّ عُثْمَانَ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الْمُحْرِمُ لاَ يَنْكِحُ وَلاَ يُنْكِحُ. [راجع: ٤٠١م]

٤٦٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، يُحَدِّثُ عَنِ [الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ]، عَنْ رَبَاحٍ، قَالَ: زَوَّجَنِي أَهْلِي أَمَةً لَهُمْ رُومِيَّةً، وَلَدَتْ لِي غُلاَماً أَسْوَدَ، فَعَلَقَهَا عَبْدٌ رُومِيٌّ يُقَالُ لَهُ يُوحَنَّسُ، فَجَعَلَ يُرَاطِنُهَا بِالرُّومِيَّةِ، فَحَمَلَتْ، وَقَدْ كَانَتْ وَلَدَتْ لِي غُلاَماً أَسْوَدَ مِثْلِي، فَجَاءَتْ بِغُلاَمٍ وَكَأَنَّهُ وَزَغَةٌ مِنَ الْوَزَغَاتِ، فَقُلْتُ لَهَا: مَا هَذَا؟ فَقَالَتْ: هُوَ مِنْ يُوحَنَّسَ، فَسَأَلْتُ يُوحَنَّسَ فَاعْتَرَفَ، فَأَتَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمَا فَسَأَلَهُمَا، ثُمَّ قَالَ: سَأَقْضِي بَيْنَكُمَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ. فَأَلْحَقَهُ بِي، قَالَ: فَجَلَدَهُمَا، فَوَلَدَتْ لِي بَعْدُ غُلاَماً أَسْوَدَ. [راجع: ٤١٦]

٤٦٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عُثْمَانَ فِي الدَّارِ وَهُوَ مَحْصُورٌ، قَالَ: وَكُنَّا نَدْخُلُ مَدْخَلاً إِذَا دَخَلْنَاهُ سَمِعْنَا كَلاَمَ مَنْ عَلَى الْبَلاَطِ، قَالَ: فَدَخَلَ عُثْمَانُ يَوْماً لِحَاجَةٍ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا مُنْتَقِعاً لَوْنُهُ، فَقَالَ: إِنَّهُمْ لَيَتَوَعَّدُونِي بِالْقَتْلِ آنِفاً، قال: قُلْنَا: يَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قال: فَقَالَ: وَلِمَ يَقْتُلُونِي؟ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّهُ لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلاَّ فِي إِحْدَى ثَلاَثٍ: رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلاَمِهِ، أَوْ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ، أَوْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ، فَوَاللَّهِ مَا زَنَيْتُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلاَ إِسْلاَمٍ قَطُّ، وَلاَ تَمَنَّيْتُ بَدَلاً بِدِينِي مُذْ هَدَانِي اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، وَلاَ قَتَلْتُ نَفْساً، فَبِمَ يَقْتُلُونِي؟. [راجع: ٤٣٧]

٤٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ. (ح).

وَسُرَيْجٌ، وَحُسَيْنٌ، قَالاَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدٍ (قال حُسَيْنٌ: ابْنُ أَبِي وَقَّاصٍ) قال: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ: مَا يَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ لاَ أَكُونَ أَوْعَى أَصْحَابِهِ عَنْهُ، وَلَكِنِّي أَشْهَدُ لَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَقَالَ حُسَيْنٌ: أَوْعَى صَحَابَتِهِ عَنْهُ.

٤٧٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي زُهْرَةُ بْنُ مَعْبَدٍ الْقُرَشِيُّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قال: سَمِعْتُ عُثْمَانَ، يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي كَتَمْتُكُمْ حَدِيثاً سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَرَاهِيَةَ تَفَرُّقِكُمْ عَنِّي، ثُمَّ بَدَا لِي أَنْ أُحَدِّثَكُمُوهُ لِيَخْتَارَ امْرُؤٌ لِنَفْسِهِ مَا بَدَا لَهُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَنَازِلِ. [راجع: ٤٤٢]

٤٧١ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ، يُرِيدُ سَفَراً أَوْ غَيْرَهُ، فَقَالَ (٦٦/١) حِينَ يَخْرُجُ: بِسْمِ اللَّهِ، آمَنْتُ بِاللَّهِ، اعْتَصَمْتُ بِاللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ، إِلاَّ رُزِقَ خَيْرَ ذَلِكَ الْمَخْرَجِ وَصُرِفَ عَنْهُ شَرُّ ذَلِكَ الْمَخْرَجِ.

٤٧٢ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُثْمَانَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَوَضَّأَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثاً، وَيَدَيْهِ ثَلاَثاً، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ غَسْلاً. [انظر: ٤١٨]

٤٧٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرَةَ جَامِعُ ابْنُ شَدَّادٍ، قال: سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبَانَ، يُحَدِّثُ أَبَا بُرْدَةَ فِي مَسْجِدِ الْبَصْرَةِ، وَأَنَا قَائِمٌ مَعَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ

قال: مَنْ أَتَمَّ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَالصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ. [راجع: ٤٠٦]

٤٧٤ - حَدَّثَنَا (سُرَيْجٌ)، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبَانَ ابْنِ عُثْمَانَ، قال: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَهُوَ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قال فِي أَوَّلِ يَوْمِهِ، أَوْ فِي أَوَّلِ لَيْلَتِهِ: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لاَ يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلاَ فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ، ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، أَوْ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ. [راجع: ٤٤٦]

٤٧٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا أَبُو سِنَانٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ مَوْهَبٍ، أَنَّ عُثْمَانَ، قال لابْنِ عُمَرَ: اقْضِ بَيْنَ النَّاسِ، فَقَالَ: لاَ أَقْضِي بَيْنَ اثْنَيْنِ، وَلاَ أَؤُمُّ رَجُلَيْنِ، أَمَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ عَاذَ باللَّهِ فَقَدْ عَاذَ بِمَعَاذٍ؟ قال عُثْمَانُ: بَلَى. قال: فَإِنِّي أَعُوذُ باللَّهِ أَنْ تَسْتَعْمِلَنِي، فَأَعْفَاهُ، وَقَالَ: لاَ تُخْبِرْ بِهَذَا أَحَداً.

٤٧٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ حُمْرَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ. [راجع: ٤١٥]

٤٧٧ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنَاه سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، سَنَةَ ستٍّ وعشرين، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى عُثْمَانَ، أَنَّ عُثْمَانَ قال: أَيُّهَا النَّاسُ هَجِّرُوا فَإِنِّي مُهَجِّرٌ فَهَجَّرَ النَّاسُ، ثُمَّ قال: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي مُحَدِّثُكُمْ بِحَدِيثٍ مَا تَكَلَّمْتُ بِهِ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِلَى يَوْمِي هَذَا، قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ رِبَاطَ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ مِمَّا سِوَاهُ، فَلْيُرَابِطِ امْرُؤٌ حَيْثُ شَاءَ، هَلْ بَلَّغْتُكُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قال: اللَّهُمَّ اشْهَدْ. [راجع: ٤٤٢]

٤٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، حَدَّثَنِي شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمْرَانَ، قال: كَانَ عُثْمَانُ قَاعِداً فِي الْمَقَاعِدِ، فَدَعَا بِوَضُوءٍ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَوَضَّأَ فِي مَقْعَدِي هَذَا، ثُمَّ قال: مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَغْتَرُّوا. [راجع: ٤١٨]

٤٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا أَرْطَاةُ، يَعْنِي ابْنَ الْمُنْذِرِ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَوْنٍ الأَنْصَارِيُّ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ قال لابْنِ مَسْعُودٍ: هَلْ أَنْتَ مُتِّتُهُ عَمَّا بَلَغَنِي عَنْكَ؟ فَاعْتَذَرَ بَعْضَ الْعُذْرِ، فَقَالَ عُثْمَانُ: وَيْحَكَ، إِنِّي قَدْ سَمِعْتُ وَحَفِظْتُ، وَلَيْسَ كَمَا سَمِعْتَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: سَيُقْتَلُ أَمِيرٌ وَيَنْتَزِي مُنْتَزٍ، وَإِنِّي أَنَا الْمَقْتُولُ، وَلَيْسَ عُمَرَ، إِنَّمَا قَتَلَ عُمَرَ وَاحِدٌ، وَإِنَّهُ يُجْتَمَعُ عَلَيَّ.

٤٨٠ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، قال لَهُ: ابْنَ أَخِي، أَدْرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قال: فَقُلْتُ لَهُ: لاَ، وَلَكِنْ خَلَصَ إِلَيَّ مِنْ عِلْمِهِ وَالْيَقِينِ مَا يَخْلُصُ إِلَى الْعَذْرَاءِ فِي سِتْرِهَا، قال: فَتَشَهَّدَ، ثُمَّ قال: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ مُحَمَّداً ﷺ، بِالْحَقِّ، فَكُنْتُ مِمَّنِ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَآمَنَ بِمَا بُعِثَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ، ثُمَّ هَاجَرْتُ الْهِجْرَتَيْنِ كَمَا (٦٧/١) قُلْتُ: وَنِلْتُ صِهْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَوَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ وَلاَ غَشَشْتُهُ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٥٦١]

٤٨١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قال: وَأَخْبَرَنِي الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ وَهُوَ مَحْصُورٌ، فَقَالَ: إِنَّكَ إِمَامُ الْعَامَّةِ، وَقَدْ نَزَلَ بِكَ مَا تَرَى، وَإِنِّي أَعْرِضُ عَلَيْكَ خِصَالاً ثَلاَثاً، اخْتَرْ إِحْدَاهُنَّ: إِمَّا أَنْ تَخْرُجَ فَتُقَاتِلَهُمْ، فَإِنَّ مَعَكَ عَدَداً وَقُوَّةً وَأَنْتَ عَلَى الْحَقِّ، وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ، وَإِمَّا أَنْ تَخْرُقَ لَكَ بَاباً سِوَى الْبَابِ الَّذِي هُمْ عَلَيْهِ، فَتَقْعُدَ عَلَى رَوَاحِلِكَ، فَتَلْحَقَ بِمَكَّةَ، فَإِنَّهُمْ لَنْ يَسْتَحِلُّوكَ وَأَنْتَ بِهَا، وَإِمَّا أَنْ تَلْحَقَ بِالشَّامِ، فَإِنَّهُمْ أَهْلُ الشَّامِ، وَفِيهِمْ مُعَاوِيَةُ، فَقَالَ عُثْمَانُ: أَمَّا أَنْ أَخْرُجَ فَأُقَاتِلَ، فَلَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ خَلَفَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي أُمَّتِهِ بِسَفْكِ الدِّمَاءِ، وَأَمَّا أَنْ أَخْرُجَ إِلَى مَكَّةَ فَإِنَّهُمْ لَنْ يَسْتَحِلُّونِي بِهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: يُلْحِدُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ، يَكُونُ عَلَيْهِ نِصْفُ عَذَابِ الْعَالَمِ، فَلَنْ أَكُونَ أَنَا إِيَّاهُ، وَأَمَّا أَنْ أَلْحَقَ بِالشَّامِ فَإِنَّهُمْ أَهْلُ الشَّامِ، وَفِيهِمْ مُعَاوِيَةُ، فَلَنْ أُفَارِقَ دَارَ هِجْرَتِي، وَمُجَاوَرَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٤٦١]

٤٨٢ - حَدَّثَنَاه عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ: يُلْحِدُ. [راجع: ٤٦١]

٤٨٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَيُونُسُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، (قال حَجَّاجٌ:) حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، وَنَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ، أَنَّهُ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ مَشَى إِلَى صَلاَةٍ مَكْتُوبَةٍ فَصَلاَّهَا، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ. [راجع: ٤١٨]

٤٨٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ حُمْرَانَ، قال: كَانَ عُثْمَانُ يَغْتَسِلُ كُلَّ يَوْمٍ مَرَّةً مُنْذُ أَسْلَمَ، فَوَضَعْتُ وَضُوءاً لَهُ ذَاتَ يَوْمٍ لِلصَّلاَةِ فَلَمَّا تَوَضَّأَ، قال: إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: بَدَا لِي أَنْ لاَ أُحَدِّثَكُمُوهُ، فَقَالَ الْحَكَمُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، حَدِّثْنَا إِنْ كَانَ خَيْراً فَنَأْخُذُ بِهِ، أَوْ شَرّاً فَنَتَّقِيهِ، قال: فَقَالَ: فَإِنِّي مُحَدِّثُكُمْ بِهِ، تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، هَذَا الْوُضُوءَ، ثُمَّ قال: مَنْ تَوَضَّأَ هَذَا الْوُضُوءَ، فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ، فَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا، كَفَّرَتْ عَنْهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الصَّلاَةِ الأُخْرَى، مَا لَمْ يُصِبْ مَقْتَلَةً، يَعْنِي كَبِيرَةً.

٤٨٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ فَرُّوخَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: أَدْخَلَ اللَّهُ الْجَنَّةَ رَجُلاً كَانَ سَهْلاً، قَاضِياً، وَمُقْتَضِياً، وَبَائِعاً، وَمُشْتَرِياً. [راجع: ٤١٠]

٤٨٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، أَنَّ الْمُؤَذِّنَ أَذَّنَ لِصَلاَةِ الْعَصْرِ، قَالَ: فَدَعَا عُثْمَانُ بِطَهُورٍ فَتَطَهَّرَ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ تَطَهَّرَ كَمَا أُمِرَ، وَصَلَّى كَمَا أُمِرَ، كُفِّرَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ، فَاسْتَشْهَدَ عَلَى ذَلِكَ أَرْبَعَةً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَشَهِدُوا لَهُ بِذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ٤١٨]

٤٨٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ الأَشْجَعِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَتَى عُثْمَانُ الْمَقَاعِدَ، فَدَعَا بِوَضُوءٍ، فَتَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثاً، وَيَدَيْهِ ثَلاَثاً ثَلاَثاً، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَرِجْلَيْهِ ثَلاَثاً ثَلاَثاً، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، هَكَذَا يَتَوَضَّأُ، يَا هَؤُلاَءِ أَكَذَاكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، لِنَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عِنْدَهُ. [راجع: ٤٠٤]

٤٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، (٦٨/١) أَنَّهُ دَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ عِنْدَ الْمَقَاعِدِ، فَتَوَضَّأَ ثَلاَثاً ثَلاَثاً، ثُمَّ قَالَ لأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: هَلْ رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَعَلَ هَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ. [راجع: ٤٠٤]

قَالَ أَبِي: هَذَا الْعَدَنِيُّ كَانَ بِمَكَّةَ، مُسْتَمْلِي ابْنِ عُيَيْنَةَ.

٤٨٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيُّ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ، مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ دَعَا بِوَضُوءٍ وَهُوَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ مَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ، وَاسْتَنْثَرَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَأَمَرَّ يَدَيْهِ عَلَى ظَاهِرِ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ مَرَّ بِهِمَا عَلَى لِحْيَتِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: تَوَضَّأْتُ لَكُمْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، ثُمَّ رَكَعْتُ رَكْعَتَيْنِ كَمَا رَأَيْتُهُ رَكَعَ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حِينَ فَرَغَ مِنْ رَكْعَتَيْهِ: مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا تَوَضَّأْتُ ثُمَّ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ لاَ يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ صَلاَتِهِ بِالأَمْسِ. [راجع: ٤١٨]

٤٩٠ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: لَقِيَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ، فَقَالَ لَهُ الْوَلِيدُ: مَا لِي أَرَاكَ قَدْ جَفَوْتَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَبْلَغَهُ أَنِّي لَمْ أَفِرَّ يَوْمَ عَيْنَيْنِ، (قَالَ عَاصِمٌ: يَقُولُ: يَوْمَ أُحُدٍ) وَلَمْ أَتَخَلَّفْ يَوْمَ بَدْرٍ، وَلَمْ أَتْرُكْ سُنَّةَ عُمَرَ، قَالَ: فَانْطَلَقَ فَخَبَّرَ ذَلِكَ عُثْمَانَ، قَالَ: فَقَالَ: أَمَّا قَوْلُهُ: إِنِّي لَمْ أَفِرَّ يَوْمَ عَيْنَيْنِ، فَكَيْفَ يُعَيِّرُنِي بِذَنْبٍ وَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ وَأَمَّا قَوْلُهُ: إِنِّي تَخَلَّفْتُ يَوْمَ بَدْرٍ، فَإِنِّي كُنْتُ أُمَرِّضُ رُقَيَّةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى مَاتَتْ، وَقَدْ ضَرَبَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِسَهْمِي، وَمَنْ ضَرَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِسَهْمِهِ فَقَدْ شَهِدَ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: إِنِّي لَمْ أَتْرُكْ سُنَّةَ عُمَرَ، فَإِنِّي لاَ أُطِيقُهَا وَلاَ هُوَ، فَأَنَّهُ فَحَدَّثَهُ بِذَلِكَ. [انظر: ٥٥٦]

٤٩١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي سَهْلٍ، يَعْنِي عُثْمَانَ بْنَ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ، كَانَ كَقِيَامِ نِصْفِ لَيْلَةٍ، وَمَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ، كَانَ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ. [راجع: ٤٠٨م]

٤٩٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: أَرَادَ ابْنُ مَعْمَرٍ أَنْ يُنْكِحَ ابْنَهُ ابْنَةَ شَيْبَةَ بْنِ جُبَيْرٍ، فَبَعَثَنِي إِلَى أَبَانَ ابْنِ عُثْمَانَ وَهُوَ أَمِيرُ الْمَوْسِمِ، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ أَخَاكَ أَرَادَ أَنْ يُنْكِحَ ابْنَهُ، فَأَرَادَ أَنْ يُشْهِدَكَ ذَاكَ، فَقَالَ: أَلاَ أَرَاهُ عِرَاقِياً جَافِياً، إِنَّ الْمُحْرِمَ لاَ يَنْكِحُ وَلاَ يُنْكِحُ، ثُمَّ حَدَّثَ عَنْ عُثْمَانَ بِمِثْلِهِ يَرْفَعُهُ. [راجع: ٤٠١]

٤٩٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ، أَنَّ عُثْمَانَ تَوَضَّأَ بِالْمَقَاعِدِ، فَغَسَلَ ثَلاَثاً ثَلاَثاً، وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- يَقُولُ: مَنْ تَوَضَّأَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ، سَقَطَتْ خَطَايَاهُ، يَعْنِي مِنْ وَجْهِهِ، وَيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ وَرَأْسِهِ. [راجع: ٤٠٠]

٤٩٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: اشْتَكَى عُمَرُ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ عَيْنَهُ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، (قَالَ سُفْيَانُ: وَهُوَ أَمِيرٌ) مَا يَصْنَعُ بِهِمَا؟ قَالَ: قَالَ: ضَمِّدْهُمَا بِالصَّبِرِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ عُثْمَانَ يُحَدِّثُ ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٤٦٥]

٤٩٥ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ بْنِ مَنَّاحٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، أَنَّهُ رَأَى جَنَازَةً مُقْبِلَةً، فَلَمَّا رَآهَا قَامَ، وَقَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، يَفْعَلُهُ (٩٦/١). [راجع: ٤٢٦]

٤٩٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لاَ يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلاَ يَخْطُبُ. [راجع: ٤٠١]

٤٩٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى (بْنِ) عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ، رَجُلٍ مِنَ الْحَجَبَةِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ

عُثْمَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَخَّصَ أَوْ قَالَ فِي الْمُحْرِمِ إِذَا اشْتَكَى عَيْنَهُ، أَنْ يُضَمِّدَهَا بِالصَّبِرِ. [راجع: ٤٢٢]

٤٩٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنِ الْوَلِيدِ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ حُمْرَانَ، عَنْ عُثْمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ. [راجع: ٤٦٤]

٤٩٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ الْفَارِسِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ: مَا حَمَلَكُمْ عَلَى أَنْ عَمَدْتُمْ إِلَى الأَنْفَالِ وَهِيَ مِنَ الْمَثَانِي، وَإِلَى بَرَاءَةٌ وَهِيَ مِنَ الْمِئِينَ، فَقَرَنْتُمْ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ تَكْتُبُوا بَيْنَهُمَا سَطْرَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَوَضَعْتُمُوهَا فِي السَّبْعِ الطُّوَلِ، فَمَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِمَّا يَأْتِي عَلَيْهِ الزَّمَانُ وَهُوَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ مِنَ السُّوَرِ ذَوَاتِ الْعَدَدِ، فَكَانَ إِذَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ دَعَا بَعْضَ مَنْ يَكْتُبُ لَهُ، فَيَقُولُ: ضَعُوا هَذِهِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا، (وَإِذَا أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ الآيَاتُ، قَالَ: ضَعُوا هَذِهِ الآيَاتِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا) وَإِذَا أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ الآيَةُ، قَالَ: ضَعُوا هَذِهِ الآيَةَ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا، قَالَ: وَكَانَتِ الأَنْفَالُ مِنْ أَوَائِلِ مَا نَزَلَ بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَتْ بَرَاءَةٌ مِنْ أَوَاخِرِ مَا أُنْزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ، قَالَ: فَكَانَتْ قِصَّتُهَا شَبِيهاً بِقِصَّتِهَا، فَظَنَنَّا أَنَّهَا مِنْهَا، وَقُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يُبَيِّنْ لَنَا أَنَّهَا مِنْهَا، فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ قَرَنْتُ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ أَكْتُبْ بَيْنَهُمَا سَطْرَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَوَضَعْتُهَا فِي السَّبْعِ الطُّوَلِ. [راجع: ٣٩٩]

٥٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُثْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، (قَالَ سُفْيَانُ:) أَفْضَلُكُمْ، (وَقَالَ شُعْبَةُ:) خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ. [راجع: ٤١٢]

٥٠١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: قَالَ قَيْسٌ: فَحَدَّثَنِي أَبُو سَهْلَةَ، أَنَّ عُثْمَانَ قَالَ يَوْمَ الدَّارِ حِينَ حُصِرَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَهِدَ إِلَيَّ عَهْداً، فَأَنَا صَابِرٌ عَلَيْهِ، قَالَ قَيْسٌ: فَكَانُوا يَرَوْنَهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ. [راجع: ٤٠٧]

٥٠٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَبَاحٌ، قَالَ: زَوَّجَنِي مَوْلاَيَ جَارِيَةً رُومِيَّةً، فَوَقَعْتُ عَلَيْهَا فَوَلَدَتْ لِي غُلاَماً أَسْوَدَ مِثْلِي، فَسَمَّيْتُهُ عَبْدَ اللَّهِ، ثُمَّ وَقَعْتُ عَلَيْهَا فَوَلَدَتْ لِي غُلاَماً أَسْوَدَ مِثْلِي، فَسَمَّيْتُهُ عُبَيْدَ اللَّهِ، ثُمَّ طَبِنَ لِي غُلاَمٌ رُومِيٌّ، (قَالَ: حَسِبْتُهُ قَالَ: لأَهْلِي رُومِيٌّ) يُقَالُ لَهُ: يُوحَنَّسُ، فَرَاطَنَهَا بِلِسَانِهِ، يَعْنِي بِالرُّومِيَّةِ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا فَوَلَدَتْ لَهُ غُلاَماً أَحْمَرَ، كَأَنَّهُ وَزَغَةٌ مِنَ الْوَزَغَاتِ، فَقُلْتُ لَهَا: مَا هَذَا؟ فَقَالَتْ: هَذَا مِنْ يُوحَنَّسَ، قَالَ: فَارْتَفَعْنَا إِلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَأَقَرَّا جَمِيعاً، فَقَالَ عُثْمَانُ: إِنْ شِئْتُمْ قَضَيْتُ بَيْنَكُمْ بِقَضِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، (إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) قَضَى: أَنَّ الْوَلَدَ لِلْفِرَاشِ، قَالَ: حَسِبْتُهُ قَالَ: وَجَلَدَهُمَا. [راجع: ٤١٦]

٥٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ آبَانَ يُحَدِّثُ أَبَا بُرْدَةَ فِي الْمَسْجِدِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ ابْنَ عَفَّانَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَتَمَّ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ، فَالصَّلَوَاتُ الْمَكْتُوبَاتُ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ. [راجع: ٤٠٦]

٥٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبَّادَ بْنَ زَاهِرٍ أَبَا رُوَاعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ يَخْطُبُ، فَقَالَ: إِنَّا وَاللَّهِ قَدْ صَحِبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ، وَكَانَ يَعُدُو مَرْضَانَا، وَيَتْبَعُ جَنَائِزَنَا، وَيَغْزُو (٧٠/١) مَعَنَا، وَيُوَاسِينَا بِالْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ، وَإِنَّ نَاساً يُعْلِمُونِي بِهِ عَسَى أَنْ لاَ يَكُونَ أَحَدُهُمْ رَآهُ قَطُّ.

٥٠٥ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي شُعَيْبُ أَبُو شَيْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً الْخُرَاسَانِيَ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ قَاعِداً فِي الْمَقَاعِدِ، فَدَعَا بِطَعَامٍ مِمَّا مَسَّتْهُ النَّارُ فَأَكَلَهُ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ فَصَلَّى، ثُمَّ قَالَ عُثْمَانُ: قَعَدْتُ مَقْعَدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَكَلْتُ طَعَامَ رَسُولِ اللَّهِ، وَصَلَّيْتُ صَلاَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٥٠٦ - حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ؛ أَنَّ عُثْمَانَ أَرَادَ أَنْ يَبْنِيَ مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ، فَكَرِهَ النَّاسُ ذَلِكَ، وَأَحَبُّوا أَنْ يَدَعُوهُ عَلَى هَيْئَتِهِ، فَقَالَ عُثْمَانُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ بَنَى مَسْجِداً لِلَّهِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ. [راجع: ٤٣٤]

٥٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَبِيرِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، يَعْنِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِباً فَلْيَتَبَوَّأْ بَيْتاً فِي النَّارِ.

٥٠٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ فُرُّوخَ مَوْلَى الْقُرَشِيِّينَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَدْخَلَ اللَّهُ رَجُلاً الْجَنَّةَ كَانَ سَهْلاً مُشْتَرِياً، وَبَائِعاً وَقَاضِياً، وَمُقْتَضِياً. [راجع: ٤١٠]

٥٠٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ابْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ عُثْمَانَ وَهُوَ مَحْصُورٌ فِي الدَّارِ، قَالَ: وَلَمْ تَقْتُلُونَنِي؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلاَّ بِإِحْدَى ثَلاَثٍ: رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلاَمِهِ، أَوْ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ، أَوْ قَتَلَ نَفْساً فَيُقْتَلُ بِهَا. [راجع: ٤٣٧]

٥١٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيّاً وَعُثْمَانَ يُصَلِّيَانِ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالأَضْحَى، ثُمَّ يَنْصَرِفَانِ يُذَكِّرَانِ النَّاسَ، قَالَ: وَسَمِعْتُهُمَا يَقُولاَنِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنْ صِيَامِ هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ، قَالَ: وَسَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَقْفِيَ مِنْ نُسُكِكُمْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ بَعْدَ ثَلاَثٍ. [راجع: ٤٢٧، ٤٣٥]

٥١١ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جَاوَانَ، قال: قال الأَحْنَفُ: انْطَلَقْنَا حُجَّاجاً، فَمَرَرْنَا بِالْمَدِينَةِ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ فِي مَنْزِلِنَا، إِذْ جَاءَنَا آتٍ، فَقَالَ: النَّاسُ مِنْ فَزَعٍ فِي الْمَسْجِدِ؟ فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَصَاحِبِي، فَإِذَا النَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَى نَفَرٍ فِي الْمَسْجِدِ، قَالَ: فَتَخَلَّلْتُهُمْ حَتَّى قُمْتُ عَلَيْهِمْ، فَإِذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَالزُّبَيْرُ، وَطَلْحَةُ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، قال: فَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ بِأَسْرَعَ مِنْ أَنْ جَاءَ عُثْمَانُ يَمْشِي، فَقَالَ: أَهَاهُنَا عَلِيٌّ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قال: أَهَاهُنَا الزُّبَيْرُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قال: أَهَاهُنَا طَلْحَةُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قال: أَهَاهُنَا سَعْدٌ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قال: أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: مَنْ يَبْتَاعُ مِرْبَدَ بَنِي فُلاَنٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، فَابْتَعْتُهُ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدِ ابْتَعْتُهُ فَقَالَ: اجْعَلْهُ فِي مَسْجِدِنَا وَأَجْرُهُ لَكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قال: أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: مَنْ يَبْتَاعُ بِئْرَ رُومَةَ؟ فَابْتَعْتُهَا بِكَذَا وَكَذَا فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدِ ابْتَعْتُهَا، يَعْنِي بِئْرَ رُومَةَ، فَقَالَ: اجْعَلْهَا سِقَايَةً لِلْمُسْلِمِينَ وَأَجْرُهَا لَكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قال: أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَظَرَ فِي وُجُوهِ الْقَوْمِ يَوْمَ جَيْشِ الْعُسْرَةِ، فَقَالَ: مَنْ يُجَهِّزُ هَؤُلاَءِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ؟ فَجَهَّزْتُهُمْ، حَتَّى مَا يَفْقِدُونَ خِطَاماً، وَلاَ عِقَالاً؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قال: اللَّهُمَّ اشْهَدْ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ، ثُمَّ انْصَرَفَ. [راجع: ٤٢٠]

٥١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ ابْنُ عَتِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بَابَيْهِ، عَنْ بَعْضِ بَنِي يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، قال: قال يَعْلَى: طُفْتُ مَعَ عُثْمَانَ(٧١/١) فَاسْتَلَمْنَا الرُّكْنَ، قال يَعْلَى: فَكُنْتُ مِمَّا يَلِي الْبَيْتَ، فَلَمَّا بَلَغْنَا الرُّكْنَ الْغَرْبِيَّ الَّذِي يَلِي الأَسْوَدَ، جَرَرْتُ يَدَهُ لِيَسْتَلِمَ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقُلْتُ: أَلاَ تَسْتَلِمُ؟ قال: فَقَالَ أَلَمْ تَطُفْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، قال: أَرَأَيْتَهُ يَسْتَلِمُ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ الْغَرِيَّيْنِ؟ قُلْتُ: لاَ، قال: أَفَلَيْسَ لَكَ فِيهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ؟ قُلْتُ: بَلَى، قال: فَانْفُذْ عَنْكَ. [راجع: ٢٥٣]

٥١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، أَنْبَأَنَا أَبُو عَقِيلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ الْحَارِثَ مَوْلَى عُثْمَانَ: يَقُولُ جَلَسَ عُثْمَانُ يَوْماً وَجَلَسْنَا مَعَهُ، فَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ، فَدَعَا بِمَاءٍ فِي إِنَاءٍ، أَظُنُّهُ سَيَكُونُ فِيهِ مُدٌّ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ قال: وَمَنْ تَوَضَّأَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى صَلاَةَ الظُّهْرِ، غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الصُّبْحِ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلاَةِ الظُّهْرِ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلاَةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلاَةِ الْمَغْرِبِ، ثُمَّ لَعَلَّهُ أَنْ يَبِيتَ يَتَمَرَّغُ لَيْلَتَهُ، ثُمَّ إِنْ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى الصُّبْحَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلاَةِ الْعِشَاءِ، وَهُنَّ الْحَسَنَاتُ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ، قَالُوا: هَذِهِ الْحَسَنَاتُ، فَمَا الْبَاقِيَاتُ يَا عُثْمَانُ؟ قال: هُنَّ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ؟ وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ.

٥١٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، وَعُثْمَانَ حَدَّثَاهُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ، لاَبِسٌ مِرْطَ عَائِشَةَ، فَأَذِنَ لأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ كَذَلِكَ، فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ، فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ، قال عُثْمَانُ: ثُمَّ اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَجَلَسَ، وَقَالَ لِعَائِشَةَ: اجْمَعِي عَلَيْكِ ثِيَابَكِ فَقَضَى إِلَيَّ حَاجَتِي، ثُمَّ انْصَرَفْتُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي لَمْ أَرَكَ فَزِعْتَ لأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، كَمَا فَزِعْتَ لِعُثْمَانَ؟! قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيِيٌّ، وَإِنِّي خَشِيتُ إِنْ أَذِنْتُ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ أَنْ لاَ يَبْلُغَ إِلَيَّ فِي حَاجَتِهِ، و قال اللَّيْثُ: وَقَالَ جَمَاعَةُ النَّاسِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال لِعَائِشَةَ: أَلاَ أَسْتَحْيِي مِمَّنْ يَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلاَئِكَةُ. [انظر: ٥١٥]

٥١٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قال ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُثْمَانَ وَعَائِشَةَ حَدَّثَاهُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ، لاَبِسٌ مِرْطَ عَائِشَةَ، فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ عُقَيْلٍ. [راجع: ٥١٤]

٥١٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ، وَنَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ مَشَى إِلَى صَلاَةٍ مَكْتُوبَةٍ فَصَلاَّهَا، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ. [راجع: ٤١٨]

٥١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ، أَخْبَرَنِي عَمِّي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: رَاحَ عُثْمَانُ إِلَى مَكَّةَ حَاجّاً، وَدَخَلَتْ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ امْرَأَتُهُ، فَبَاتَ مَعَهَا حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ غَدَا عَلَيْهِ رَدْعُ الطِّيبِ، وَمَلْحَفَةٌ مُعَصْفَرَةٌ مُفْدَمَةٌ، فَأَدْرَكَ النَّاسَ بِمَلَلٍ قَبْلَ أَنْ يَرُوحُوا، فَلَمَّا رَآهُ عُثْمَانُ انْتَهَرَهُ وَأَقَفَ، وَقَالَ: أَتَلْبَسُ الْمُعَصْفَرَ وَقَدْ نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَنْهَهُ وَلاَ إِيَّاكَ، إِنَّمَا نَهَانِي.

٥١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، وَأَبُو خَيْثَمَةَ قَالاَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قال أَبِي فِي حَدِيثِهِ قال: أَخْبَرَنَا: ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، وَقَالَ أَبُو خَيْثَمَةَ حَدَّثَنِي، عَنْ عَمِّهِ، قال: أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ(٧٢/١) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، أَنَّ عَامِرَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَانَ بْنَ عُثْمَانَ يَقُولُ: قال عُثْمَانُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ بِفِنَاءِ أَحَدِكُمْ نَهَرٌ يَجْرِي يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، مَا كَانَ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ؟ قَالُوا: لاَ شَيْءَ، قال: إِنَّ الصَّلَوَاتِ تُذْهِبُ الذُّنُوبَ كَمَا يُذْهِبُ الْمَاءُ الدَّرَنَ

٥١٩ - قال أَبُو عَبْد الرَّحْمَن: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بِشْر، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّه بْنُ عَبْد اللَّه بْن الأَسْوَد، عَنْ حُصَيْن بْن عُمَر، عَنْ مُخَارِق بْن عَبْد اللَّه بْن جَابِر الأَحْمَسِيِّ، عَنْ طَارِق بْن شِهَاب، عَنْ عُثْمَانَ بْن عَفَّانَ، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ غَشَّ الْعَرَبَ لَمْ يَدْخُلْ فِي شَفَاعَتِي، وَلَمْ تَنَلْهُ مَوَدَّتِي.

٥٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّد، وَأَبُو يَحْيَى الْبَزَّارُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ نُصَيْر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْعَوَّامِ بْن مُرَاجِم، مِنْ بَنِي قَيْس بْن ثَعْلَبَةَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قال: إِنَّ الْجَمَّاءَ لَتُقَصُّ مِنَ الْقَرْنَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَة.

٥٢١ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُبَارَكُ ابْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، قال: شَهِدْتُ عُثْمَانَ يَأْمُرُ فِي خُطْبَتِهِ بِقَتْلِ الْكِلاَبِ، وَذَبْحِ الْحَمَامِ.

٥٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أُمِّ مُوسَى، قَالَتْ: كَانَ عُثْمَانُ مِنْ أَجْمَلِ النَّاسِ.

٥٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْد، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيه، قال: كُنْتُ أُصَلِّي، فَمَرَّ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيَّ، فَمَنَعْتُهُ فَأَبَى، فَسَأَلْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، فَقَالَ: لاَ يَضُرُّكَ يَا ابْنَ أَخِي.

٥٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْد، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيه، قال: قال عُثْمَانُ: إِنْ وَجَدْتُمْ فِي كِتَابِ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ أَنْ تَضَعُوا رِجْلِي فِي الْقَيْدِ فَضَعُوهَا.

٥٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْد الرَّحْمَن بْن الْحَارِث الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ الْحَارِث، عَنْ زَيْد بْن عَلِيِّ بْن حُسَيْن، عَنْ أَبِيه عَلِيِّ بْن حُسَيْن، عَنْ عُبَيْد اللَّه بْن أَبِي رَافِع مَوْلَى رَسُول اللَّه ﷺ، عَنْ عَلِيِّ بْن أَبِي طَالب، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، وَقَفَ بِعَرَفَةَ وَهُوَ مُرْدِفٌ أُسَامَةَ بْنَ زَيْد، فَقَالَ: هَذَا الْمَوْقِفُ وَكُلُّ عَرَفَةَ مَوْقِفٌ، ثُمَّ دَفَعَ يَسِيرُ الْعَنَقَ، وَجَعَلَ النَّاسُ يَضْرِبُونَ يَمِيناً وَشِمَالاً، وَهُوَ يَلْتَفِتُ وَيَقُولُ: السَّكِينَةَ أَيُّهَا النَّاسُ. السَّكِينَةَ أَيُّهَا النَّاسُ، حَتَّى جَاءَ الْمُزْدَلِفَةَ، وَجَمَعَ بَيْنَ الصَّلاَتَيْن، ثُمَّ وَقَفَ بِالْمُزْدَلِفَة، فَوَقَفَ عَلَى قُزَحَ، وَأَرْدَفَ الْفَضْلَ بْنَ الْعَبَّاس، وَقَالَ: هَذَا الْمَوْقِفُ، وَكُلُّ مُزْدَلِفَةَ مَوْقِفٌ، ثُمَّ دَفَعَ وَجَعَلَ يَسِيرُ الْعَنَقَ وَالنَّاسُ يَضْرِبُونَ يَميناً وَشِمَالاً، وَهُوَ يَلْتَفِتُ وَيَقُولُ: السَّكِينَةَ أَيُّهَا النَّاسُ، السَّكِينَةَ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِه. [سياتي في مسند علي بن ابي طالب: ٥٦٢]

٥٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ ابْنُ أَبِي الْيَعْفُورِ الْعَبْدِيُّ، عَنْ أَبِيه، عَنْ مُسْلِم أَبِي سَعِيد مَوْلَى عُثْمَانَ بْن عَفَّانَ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَعْتَقَ عِشْرِينَ مَمْلُوكاً، وَدَعَا بِسَرَاوِيلَ فَشَدَّهَا عَلَيْهِ، وَلَمْ يَلْبَسْهَا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلاَ إِسْلاَمٍ وَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ الْبَارِحَةَ فِي الْمَنَامِ، وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَإِنَّهُمْ قَالُوا لِي: اصْبِرْ، فَإِنَّكَ تُفْطِرُ عِنْدَنَا الْقَابِلَةَ، ثُمَّ دَعَا بِمُصْحَفٍ فَنَشَرَهُ بَيْنَ يَدَيْه، فَقُتِلَ وَهُوَ بَيْنَ يَدَيْه.

٥٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَطَاء، عَنْ عُثْمَانَ قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ تَوَضَّأَ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثاً، وَيَدَيْهِ ثَلاَثاً، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلاَثاً ثَلاَثاً، وَمَسَحَ بِرَأْسِه، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ غَسْلاً. [راجع: ٤١٨]

٥٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاض، عَنْ أَبِي مَوْدُود، عَنْ مُحَمَّد بْن كَعْب، عَنْ أَبَانَ بْن عُثْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: مَنْ قال: بِسْمِ اللَّه الَّذِي لاَ يَضُرُّ مَعَ اسْمِه شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلاَ فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ، ثَلاَثَ مَرَّات، لَمْ تَفْجَأْهُ فَاجِئَةُ بَلاَء حَتَّى اللَّيْل، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي، لَمْ تَفْجَأْهُ فَاجِئَةُ بَلاَء حَتَّى يُصْبِحَ إِنْ شَاءَ اللَّه. [راجع: ٤٤٦]

٥٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْن أُمَيَّةَ، عَنْ مُوسَى بْن عِمْرَانَ(٧٢/١) بْن مَنَّاح، عَنْ أَبَانَ بْن عُثْمَانَ، أَنَّهُ رَأَى جَنَازَةً مُقْبِلَةً، فَلَمَّا رَآهَا قَامَ، فَقَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ يَفْعَلُ، ذَلِكَ وَخَبَّرَنِي أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ. [راجع: ٤٢٦]

٥٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا أَبُو إِبْرَاهِيمَ التُّرْجُمَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاش، عَنِ ابْنِ أَبِي فَرْوَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنْ أَبِيه، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: الصُّبْحَةُ تَمْنَعُ الرِّزْقَ. [انظر: ٥٣٣]

٥٣١ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ مُحْرِز، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْد اللَّه بْن فَرُّوخَ، عَنْ أَبِيه، قال: شَهِدْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ﷺ دُفِنَ فِي ثِيَابِه بِدِمَائِه، وَلَمْ يُغَسَّلْ.

٥٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي أَبُو يَحْيَى الْبَزَّازُ، مُحَمَّدُ بْنُ عَبْد الرَّحِيم، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْر بْن سَلْم الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْل الأَنْصَارِيُّ، عَنْ هِشَام بْن زِيَاد الْقُرَشِيِّ، عَنْ أَبِيه، عَنْ مَحْجَن مَوْلَى عُثْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: أَظَلَّ اللَّهُ عَبْداً فِي ظِلِّه يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ، أَنْظَرَ مُعْسِراً أَوْ تَرَكَ لِغَارِم.

٥٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، يَعْنِي الْحَرْبِيَّ، أَبُو زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَيَّاش، عَنْ رَجُل قَدْ سَمَّاهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنْ أَبِيه، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: الصُّبْحَةُ تَمْنَعُ الرِّزْقَ. [راجع: ٥٣٠]

٥٣٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ مَالك، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ نُبَيْه ابْن وَهْب، عَنْ أَبَانَ بْن عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: الْمُحْرِمُ لاَ يَنْكِحُ، وَلاَ يُنْكِحُ، وَلاَ يَخْطُبُ. [راجع: ٤٠١]

٥٣٥ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْر الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِع، حَدَّثَنِي نُبَيْهُ بْنُ وَهْب، قال: بَعَثَنِي عُمَرُ بْنُ عُبَيْد اللَّه بْن مَعْمَر، وَكَانَ يَخْطُبُ بِنْتَ شَيْبَةَ بْن عُثْمَانَ عَلَى ابْنه، فَأَرْسَلَ إِلَى أَبَانَ بْن عُثْمَانَ وَهُوَ عَلَى الْمَوْسِم، فَقَالَ: أَلاَ أَرَاهُ أَعْرَابِيًّا، إِنَّ الْمُحْرِمَ لاَ يَنْكِحُ وَلاَ يُنْكِحُ. أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ عُثْمَانُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

حَدَّثَنِي نُبَيْهٌ، عَنْ أَبِيه بِنَحْوه.

٥٣٦ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْر، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ ابْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْد، عَنْ زِيَاد بْن عَبْد اللَّه، عَنْ أُمِّ هِلاَل ابْنَة وَكِيع، عَنْ نَائِلَةَ بِنْت الْفَرَافِصَة، امْرَأَة عُثْمَانَ بْن عَفَّانَ، قَالَتْ: نَعَسَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانُ فَأَغْفَى، فَاسْتَيْقَظَ، فَقَالَ: لَيَقْتُلَنِّي الْقَوْمُ، قُلْتُ: كَلاَّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَمْ يَبْلُغْ ذَاكَ، إِنَّ رَعِيَّتَكَ اسْتَعْتَبُوكَ، قال: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ فِي مَنَامِي وَأَبُو بَكْر وَعُمَرُ، فَقَالُوا: تُفْطِرُ عِنْدَنَا اللَّيْلَةَ.

ومن أخبار عثمان بن عفان

٥٣٧ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قال: زَعَمَ أَبُو الْمِقْدَام، عَنِ الْحَسَنِ ابْنِ أَبِي الْحَسَن، قال: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا أَنَا بِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ مُتَّكِئٌ عَلَى رِدَائِه، فَأَتَاهُ سَقَّاءَانِ يَخْتَصِمَانِ إِلَيْه، فَقَضَى بَيْنَهُمَا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَنَظَرْتُ إِلَيْه، فَإِذَا رَجُلٌ حَسَنُ الْوَجْه بِوَجْنَتِه نَكْتَاتُ جُدَرِيٍّ، وَإِذَا شَعْرُهُ قَدْ كَسَا ذِرَاعَيْه.

٥٣٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَتْنِي أُمُّ غُرَاب، عَنْ بُنَانَةَ، قَالَتْ: مَا خَضَبَ عُثْمَانُ قَطُّ.

٥٣٩ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِم بْنُ أَبِي الزِّنَاد، حَدَّثَنِي وَاقِدُ بْنُ عَبْد اللَّه التَّمِيمِيُّ، عَنْ مَنْ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ضَبَّبَ أَسْنَانَهُ بِذَهَب.

٥٤٠ - حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بُشَيْر إِمْلاَءً، قال: ، أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْس الأَسَدِيُّ، عَنْ مُوسَى بْن طَلْحَةَ، قال: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَر، وَالْمُؤَذِّنُ يُقِيمُ الصَّلاَةَ، وَهُوَ يَسْتَخْبِرُ النَّاس، يَسْأَلُهُمْ عَنْ أَخْبَارِهِمْ وَأَسْعَارِهِمْ.

٥٤١ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ سَعْد عَنِ ابْنِ شِهَاب، عَنِ السَّائِب بْن يَزِيدَ، أَنَّ عُثْمَانَ سَجَدَ فِي (ص).

٥٤٢ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ ابْنُ مُحْرِزٍ بَيَّاعُ الْقَوَارِيرِ، كُوفِيٌّ ثِقَةٌ، كَذَا قال سُرَيْجٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْن عَبْد اللَّه، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه، قال: صَلَّيْتُ خَلْفَ عُثْمَانَ الْعِيدَ فَكَبَّرَ سَبْعًا وَخَمْسًا.

٥٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا سَالِمٌ، أَبُو جُمَيْع، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، وَذَكَرَ عُثْمَانَ وَشِدَّةَ(١/٧٤) حَيَائِه، فَقَالَ: إِنْ كَانَ لَيَكُونُ فِي الْبَيْت وَالْبَابُ عَلَيْه مُغْلَقٌ، فَمَا يَضَعُ عَنْهُ الثَّوْبَ لِيُفِيضَ عَلَيْه الْمَاءَ، يَمْنَعُهُ الْحَيَاءُ أَنْ يُقِيمَ صُلْبَهُ.

٥٤٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالد الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنِي أُمَيَّةُ بْنُ شِبْل وَغَيْرُهُ، قَالُوا: وَلِيَ عُثْمَانُ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ، وَكَانَتِ الْفِتْنَةُ خَمْسَ سِنِينَ.

٥٤٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى بْن الطَّبَّاع، عَنْ أَبِي مَعْشَر، قال: وَقُتِلَ عُثْمَانُ يَوْمَ الْجُمُعَة، لِثَمَان عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّة، سَنَةَ خَمْس وَثَلاَثِينَ، وَكَانَتْ خِلاَفَتُهُ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً إِلاَّ اثْنَيْ عَشَرَ يَوْمًا.

٥٤٦ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّه بْنُ مُعَاذ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ ابْنُ سُلَيْمَانَ قال: قال أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ أَنَّ عُثْمَانَ قُتِلَ فِي أَوْسَط أَيَّامِ التَّشْرِيق.

٥٤٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو هِلاَل، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ عُثْمَانَ قُتِلَ وَهُوَ ابْنُ تِسْعِينَ سَنَةً أَوْ ثَمَان وَثَمَانِينَ.

٥٤٨ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّد بْن فُضَيْل، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثَنَا أَبُو خَلْدَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَة قال: كُنَّا بِبَاب عُثْمَانَ فِي عَشْرِ الأَضْحَى. [انظر: ٥٥١]

٥٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قال: صَلَّى الزُّبَيْرُ عَلَى عُثْمَانَ وَدَفَنَهُ، وَكَانَ أَوْصَى إِلَيْه.

٥٥٠ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، عَنْ عُبَيْد اللَّه بْن عَمْرو، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مُحَمَّد بْن عَقِيل قال: قُتِلَ عُثْمَانُ سَنَةَ خَمْس وَثَلاَثِينَ، فَكَانَتِ الْفِتْنَةُ خَمْسَ سِنِينَ، مِنْهَا أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ لِلْحَسَنِ ﷺ.

٥٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم حَدَّثَنَا أَبُو خَلْدَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَة، قال: كُنَّا بِبَاب عُثْمَانَ فِي عَشْرِ الأَضْحَى. [راجع: ٥٤٨]

٥٥٢ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ الْحَكَم بْن أَوْس الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو عُبَادَةَ الزُّرَقِيُّ الأَنْصَارِيُّ، مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَة، عَنْ زَيْد بْن أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيه، قال: شَهِدْتُ عُثْمَانَ يَوْمَ حُوصِرَ فِي مَوْضِعِ الْجَنَائِزِ، وَلَوْ أُلْقِيَ حَجَرٌ لَمْ يَقَعْ إِلاَّ عَلَى رَأْس رَجُل، فَرَأَيْتُ عُثْمَانَ أَشْرَفَ مِنَ الْخَوْخَة الَّتِي تَلِي مَقَامَ جِبْرِيلَ عَلَيْه السَّلاَم، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، أَفِيكُمْ طَلْحَةُ؟ فَسَكَتُوا. ثُمَّ قال: أَيُّهَا النَّاسُ أَفِيكُمْ طَلْحَةُ؟ فَسَكَتُوا، ثُمَّ قال: يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَفِيكُمْ طَلْحَةُ. فَسَكَتُوا] ثُمَّ قال: يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَفِيكُمْ طَلْحَةُ؟ فَقَامَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْد اللَّه، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: أَلاَ أَرَاكَ هَاهُنَا؟ مَا كُنْتُ أُرَى أَنَّكَ تَكُونُ فِي جَمَاعَة تَسْمَعُ نِدَائِي آخِرَ ثَلاَث مَرَّات ثُمَّ لاَ تُجِيبُنِي. أَنْشُدُكَ اللَّهَ يَا طَلْحَةُ، تَذْكُرُ يَوْمَ

كُنْتُ أَنَا وَأَنْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَوْضِعِ كَذَا وَكَذَا، لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ غَيْرِي وَغَيْرُكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا طَلْحَةُ، إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ نَبِيٍّ إِلاَّ وَمَعَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ رَفِيقٌ مِنْ أُمَّتِهِ مَعَهُ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ هَذَا، يَعْنِينِي، رَفِيقِي مَعِي فِي الْجَنَّةِ. قَالَ: طَلْحَةُ اللَّهُمَّ نَعَمْ. ثُمَّ انْصَرَفَ.

٥٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ حُمْرَانَ ابْنِ أَبَانَ، أَنَّهُ شَهِدَ عُثْمَانَ تَوَضَّأَ يَوْماً، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثاً، وَحَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ. [راجع: ٤١٥]

٥٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ الْوَاسِطِيُّ، أَنْبَأَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ قَبِيصَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ قَائِماً عِنْدَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَقَالَ: أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ قُلْنَا: بَلَى. فَدَعَا بِمَاءٍ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثاً وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلاَثاً، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى مِرْفَقَيْهِ ثَلاَثاً، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلاَثاً، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ. [راجع: ٤٢٩]

٥٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا هِلاَلُ بْنُ حَقٍّ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ حَزْنٍ الْقُشَيْرِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ الدَّارَ يَوْمَ أُصِيبَ عُثْمَانُ فَاطَّلَعَ عَلَيْهِمِ اطِّلاَعَةً، فَقَالَ: ادْعُوا لِي صَاحِبَيْكُمُ اللَّذَيْنِ أَلَّبَاكُمْ عَلَيَّ، فَدُعِيَا لَهُ، فَقَالَ: نَشَدْتُكُمَا اللَّهَ (١/٧٥)، أَتَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ ضَاقَ الْمَسْجِدُ بِأَهْلِهِ، فَقَالَ: مَنْ يَشْتَرِي هَذِهِ الْبُقْعَةَ مِنْ خَالِصِ مَالِهِ، فَيَكُونَ فِيهَا كَالْمُسْلِمِينَ، وَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ. فَاشْتَرَيْتُهَا مِنْ خَالِصِ مَالِي، فَجَعَلْتُهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنْتُمْ تَمْنَعُونِي أَنْ أُصَلِّيَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: أَنْشُدُكُمُ اللَّهَ، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ لَمْ يَكُنْ فِيهَا بِئْرٌ يُسْتَعْذَبُ مِنْهُ إِلاَّ رُومَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يَشْتَرِيهَا مِنْ خَالِصِ مَالِهِ، فَيَكُونَ دَلْوُهُ فِيهَا كَدِلاَءِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ. فَاشْتَرَيْتُهَا مِنْ خَالِصِ مَالِي. فَأَنْتُمْ تَمْنَعُونِي أَنْ أَشْرَبَ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَعْلَمُونَ أَنِّي صَاحِبُ جَيْشِ الْعُسْرَةِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. [راجع: ٤٢٠]

٥٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، وَأَبُو خَيْثَمَةَ قَالاَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: لَقِيَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ، فَقَالَ لَهُ الْوَلِيدُ: مَا لِيَ أَرَاكَ قَدْ جَفَوْتَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ؟ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَبْلِغْهُ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: إِنِّي تَخَلَّفْتُ يَوْمَ بَدْرٍ فَإِنِّي كُنْتُ أُمَرِّضُ رُقَيَّةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى مَاتَتْ، وَقَدْ ضَرَبَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَهْمِهِ، وَمَنْ ضَرَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَهْمٍ فَقَدْ شَهِدَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ إِلَى آخِرِهِ. [راجع: ٤٩٠]

٥٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنِي قَبِيصَةُ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: كَيْفَ بَايَعْتُمْ عُثْمَانَ وَتَرَكْتُمْ عَلِيّاً؟ اللَّهُمَّ عَنْهُ قَالَ: مَا ذَنْبِي؟ قَدْ بَدَأْتُ بِعَلِيٍّ، فَقُلْتُ: أُبَايِعُكَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، وَسِيرَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، قَالَ: فَقَالَ: فِيمَا اسْتَطَعْتَ. قَالَ: ثُمَّ عَرَضْتُهَا عَلَى عُثْمَانَ ﷺ فَقَبِلَهَا.

٥٥٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا زُهْرَةُ بْنُ مَعْبَدٍ الْقُرَشِيُّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي كَتَمْتُكُمْ حَدِيثاً سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَرَاهِيَةَ تَفَرُّقِكُمْ عَنِّي، ثُمَّ بَدَا لِي أَنْ أُحَدِّثَكُمُوهُ، لِيَخْتَارَ امْرُؤٌ لِنَفْسِهِ مَا بَدَا لَهُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَنَازِلِ. [راجع: ٤٤٢]

٥٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، بَاهِلِيٌّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ، وَذَكَرَهُ. [راجع: ٤٤٣]

٥٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ وَرْدَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ: كُنْتُ ابْتَعْتُ التَّمْرَ مِنْ بَطْنٍ مِنَ الْيَهُودِ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو قَيْنُقَاعٍ، فَأَبِيعُهُ بِرِبْحِ الأَصْعِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا عُثْمَانُ، إِذَا اشْتَرَيْتَ فَاكْتَلْ، وَإِذَا بِعْتَ فَكِلْ. [راجع: ٤٤٤]

٥٦١ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُثْمَانَ قَالَ لَهُ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّداً عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ بِالْحَقِّ، فَكُنْتُ مِمَّنِ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَآمَنَ بِمَا بَعَثَ بِهِ مُحَمَّداً عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ، ثُمَّ هَاجَرْتُ الْهِجْرَتَيْنِ، وَنِلْتُ صِهْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَوَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ، وَلاَ غَشَشْتُهُ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٤٨٠]

٤ مُسْنَدُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

٥٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، قَالَ: وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ، فَقَالَ: هَذَا الْمَوْقِفُ، وَعَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ، وَأَفَاضَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَرْدَفَ أُسَامَةَ، فَجَعَلَ يُعْنِقُ عَلَى بَعِيرِهِ، وَالنَّاسُ يَضْرِبُونَ يَمِيناً وَشِمَالاً، يَلْتَفِتُ إِلَيْهِمْ وَيَقُولُ: السَّكِينَةَ أَيُّهَا النَّاسُ، ثُمَّ أَتَى جَمْعاً فَصَلَّى بِهِمُ الصَّلاَتَيْنِ: الْمَغْرِبَ، وَالْعِشَاءَ، ثُمَّ بَاتَ حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ أَتَى قُزَحَ، فَوَقَفَ عَلَى قُزَحَ، فَقَالَ: هَذَا الْمَوْقِفُ وَجَمْعٌ كُلُّهَا مَوْقِفٌ، ثُمَّ سَارَ حَتَّى أَتَى مُحَسِّراً فَوَقَفَ عَلَيْهِ، فَقَرَعَ نَاقَتَهُ، فَخَبَّتْ حَتَّى جَازَ الْوَادِيَ، ثُمَّ حَبَسَهَا (١/٧٦) ثُمَّ أَرْدَفَ الْفَضْلَ، وَسَارَ حَتَّى أَتَى

الْجَمْرَةَ فَرَمَاهَا، ثُمَّ أَتَى الْمَنْحَرَ، (فَقَالَ هَذَا الْمَنْحَرُ)، وَمِنًى كُلُّهَا مَنْحَرٌ، قال: وَاسْتَفْتَتْهُ جَارِيَةٌ شَابَّةٌ مِنْ خَثْعَمَ، فَقَالَتْ: إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ قَدْ أَفْنَدَ، وَقَدْ أَدْرَكَتْهُ فَرِيضَةُ اللَّهِ فِي الْحَجِّ، فَهَلْ يُجْزِئُ عَنْهُ أَنْ أُؤَدِّيَ عَنْهُ؟ قال: نَعَمْ، فَأَدِّي عَنْ أَبِيكِ، قال: وَقَدْ لَوَى عُنُقَ الْفَضْلِ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ لَوَيْتَ عُنُقَ ابْنِ عَمِّكَ؟ قال: رَأَيْتُ شَابًّا وَشَابَّةً فَلَمْ آمَنِ الشَّيْطَانَ عَلَيْهِمَا، قال: ثُمَّ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ، قال: انْحَرْ وَلاَ حَرَجَ ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَفَضْتُ قَبْلَ أَنْ أَحْلِقَ، قال: احْلِقْ أَوْ قَصِّرْ وَلاَ حَرَجَ، ثُمَّ أَتَى الْبَيْتَ فَطَافَ بِهِ، ثُمَّ أَتَى زَمْزَمَ، فَقَالَ: يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ سِقَايَتُكُمْ، وَلَوْلاَ أَنْ يَغْلِبَكُمُ النَّاسُ عَلَيْهَا لَنَزَعْتُ بِهَا. [راجع: ٥٢٥] [انظر: ٥٦٤، ٦١٣، ٧٦٨، ١٣٤٨]

٥٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَوْلُ الْغُلاَمِ يُنْضَحُ عَلَيْهِ، وَبَوْلُ الْجَارِيَةِ يُغْسَلُ.

قال قَتَادَةُ: هَذَا مَا لَمْ يَطْعَمَا، فَإِذَا طَعِمَا، غُسِلَ بَوْلُهُمَا. [انظر: ٧٥٧، ١١٤٨، ١١٤٩]

٥٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ ابْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَفَ بِعَرَفَةَ وَهُوَ مُرْدِفٌ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَقَالَ: هَذَا الْمَوْقِفُ، وَكُلُّ عَرَفَةَ مَوْقِفٌ. ثُمَّ دَفَعَ يَسِيرُ الْعَنَقَ، وَجَعَلَ النَّاسُ يَضْرِبُونَ يَمِيناً وَشِمَالاً، وَهُوَ يَلْتَفِتُ وَيَقُولُ: السَّكِينَةَ، أَيُّهَا النَّاسُ، السَّكِينَةَ أَيُّهَا النَّاسُ، حَتَّى جَاءَ الْمُزْدَلِفَةَ، وَجَمَعَ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ، ثُمَّ وَقَفَ بِالْمُزْدَلِفَةِ، فَوَقَفَ عَلَى قُزَحَ، وَأَرْدَفَ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ، وَقَالَ: هَذَا الْمَوْقِفُ، وَكُلُّ الْمُزْدَلِفَةِ مَوْقِفٌ، ثُمَّ دَفَعَ وَجَعَلَ يَسِيرُ الْعَنَقَ، وَالنَّاسُ يَضْرِبُونَ يَمِيناً وَشِمَالاً، وَهُوَ يَلْتَفِتُ وَيَقُولُ: السَّكِينَةَ، السَّكِينَةَ أَيُّهَا النَّاسُ. حَتَّى جَاءَ مُحَسِّراً فَقَرَعَ رَاحِلَتَهُ فَخَبَّ، حَتَّى خَرَجَ، ثُمَّ عَادَ لِسَيْرِهِ الأَوَّلِ، حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ، ثُمَّ جَاءَ الْمَنْحَرَ، فَقَالَ: هَذَا الْمَنْحَرُ، وَكُلُّ مِنًى مَنْحَرٌ، ثُمَّ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ شَابَّةٌ مِنْ خَثْعَمَ، فَقَالَتْ: إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ، وَقَدْ أَفْنَدَ، وَأَدْرَكَتْهُ فَرِيضَةُ اللَّهِ فِي الْحَجِّ، وَلاَ يَسْتَطِيعُ أَدَاءَهَا، فَيُجْزِئُ عَنْهُ أَنْ أُؤَدِّيَهَا؟ قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ، وَجَعَلَ يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ ابْنِ الْعَبَّاسِ عَنْهَا، ثُمَّ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي رَمَيْتُ الْجَمْرَةَ، وَأَفَضْتُ وَلَبِسْتُ وَلَمْ أَحْلِقْ، قال: فَلاَ حَرَجَ، فَاحْلِقْ، ثُمَّ أَتَاهُ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: إِنِّي رَمَيْتُ وَحَلَقْتُ وَلَبِسْتُ وَلَمْ أَنْحَرْ، فَقَالَ: لاَ حَرَجَ فَانْحَرْ، ثُمَّ أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَا بِسَجْلٍ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، فَشَرِبَ مِنْهُ وَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قال: انْزِعُوا يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَلَوْلاَ أَنْ تَغْلِبُوا عَلَيْهَا لَنَزَعْتُ، قال الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُكَ تَصْرِفُ وَجْهَ ابْنِ أَخِيكَ؟ قال: إِنِّي رَأَيْتُ غُلاَماً شَابّاً، وَجَارِيَةً شَابَّةً، فَخَشِيتُ عَلَيْهِمَا الشَّيْطَانَ. [راجع: ٥٦٢]

٥٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَوَّدَ مَرِيضاً، قال: أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لاَ شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ شِفَاءً، لاَ يُغَادِرُ سَقَماً.

٥٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كُنْتُ مُؤَمِّراً أَحَداً دُونَ مَشُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ، لأَمَّرْتُ ابْنَ أُمِّ عَبْدٍ. [انظر: ٧٣٩، ٨٤٦، ٨٥٢]

٥٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي الْحُسَامِ، مَدَنِيٌّ مَوْلَى لآلِ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أُمِّهِ، قَالَتْ: بَيْنَمَا نَحْنُ بِمِنًى إِذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: إِنَّ هَذِهِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ، فَلاَ يَصُومُهَا أَحَدٌ، وَاتَّبَعَ النَّاسَ عَلَى جَمَلِهِ يَصْرُخُ بِذَلِكَ. [انظر: ٧٠٨، ٨٢١، ٨٢٤، ٩٩٢]

٥٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، وَرَفَعَهُ، قال: مَنْ كَذَبَ فِي حُلْمِهِ، كُلِّفَ عَقْدَ شَعِيرَةٍ يَوْمَ(٧٧/١) الْقِيَامَةِ. [انظر: ٦٩٤، ٦٩٩، ٧٨٩، ١٠٧٠، ١٠٨٨، ١٠٨٩]

٥٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ عِنْدَ الإِقَامَةِ. [انظر: ٧٦٤،٦٥٩، ٨٨٤، ٩٢٩]

٥٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ الْعُكْلِيِّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيٍّ، قال: قال عَلِيٌّ: كَانَتْ لِي سَاعَةٌ مِنَ السَّحَرِ أَدْخُلُ فِيهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنْ كَانَ قَائِماً يُصَلِّي سَبَّحَ بِي، فَكَانَ ذَاكَ إِذْنُهُ لِي، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ يُصَلِّي أَذِنَ لِي. [انظر: ٦٠٨، ٦٤٧، ٨٤٥، ١٢٩٠]

٥٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، قال: سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ: أَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا نَائِمٌ وَفَاطِمَةُ، وَذَلِكَ مِنَ السَّحَرِ، حَتَّى قَامَ عَلَى الْبَابِ، فَقَالَ: أَلاَ تُصَلُّونَ؟ فَقُلْتُ مُجِيباً لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا نُفُوسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا، قال: فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَى الْكَلاَمِ، فَسَمِعْتُهُ حِينَ وَلَّى يَقُولُ: وَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى فَخِذِهِ: ﴿وَكَانَ الإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلاً﴾. [انظر: ٥٧٥، ٧٠٥، ٩٠٠، ٩٠١]

٥٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ (الْحَارِثِ)، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ يَغْتَسِلُونَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ.

٥٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا سِمَاكٌ، عَنْ حَنَشٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ، فَانْتَهَيْنَا إِلَى قَوْمٍ

قَدْ بَنَوْا زُبْيَةً لِلأَسَدِ، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ يَتَدَافَعُونَ إِذْ سَقَطَ رَجُلٌ، فَتَعَلَّقَ بِآخَرَ، ثُمَّ تَعَلَّقَ رَجُلٌ بِآخَرَ، حَتَّى صَارُوا فِيهَا أَرْبَعَةً، فَجَرَحَهُمُ الأَسَدُ، فَانْتَدَبَ لَهُ رَجُلٌ بِحَرْبَةٍ، فَقَتَلَهُ وَمَاتُوا مِنْ جِرَاحَتِهِمْ كُلُّهُمْ، فَقَامُوا أَوْلِيَاءُ الأَوَّلِ إِلَى أَوْلِيَاءِ الآخِرِ، فَأَخْرَجُوا السِّلاَحَ لِيَقْتُلُوا، فَأَتَاهُمْ عَلِيٌّ ﷺ عَلَى تَفِيئَةِ ذَلِكَ، فَقَالَ: تُرِيدُونَ أَنْ تَقَاتَلُوا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيٌّ؟ إِنِّي أَقْضِي بَيْنَكُمْ قَضَاءً إِنْ رَضِيتُمْ فَهُوَ الْقَضَاءُ، وَإِلاَّ حَجَزَ بَعْضُكُمْ عَنْ بَعْضٍ حَتَّى تَأْتُوا النَّبِيَّ ﷺ، فَيَكُونَ هُوَ الَّذِي يَقْضِي بَيْنَكُمْ، فَمَنْ عَدَا بَعْدَ ذَلِكَ فَلاَ حَقَّ لَهُ، اجْمَعُوا مِنْ قَبَائِلِ الَّذِينَ حَفَرُوا الْبِئْرَ رُبُعَ الدِّيَةِ، وَثُلُثَ الدِّيَةِ، وَنِصْفَ الدِّيَةِ، وَالدِّيَةَ كَامِلَةً. فَلِلأَوَّلِ الرُّبُعُ، لأَنَّهُ هَلَكَ مِنْ فَوْقِهِ، وَلِلثَّانِي ثُلُثُ الدِّيَةِ، وَلِلثَّالِثِ نِصْفُ الدِّيَةِ، فَأَبَوْا أَنْ يَرْضَوْا، فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عِنْدَ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ، فَقَصُّوا عَلَيْهِ الْقِصَّةَ، فَقَالَ أَنَا: أَقْضِي بَيْنَكُمْ وَاحِبَّى، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: إِنَّ عَلِيّاً قَضَى فِينَا، فَقَصُّوا عَلَيْهِ الْقِصَّةَ، فَأَجَازَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٥٤٧، ١٠٦٣، ١٣١٠]

٥٧٤ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنْبَأَنَا سِمَاكٌ، عَنْ حَنَشٍ، أَنَّ عَلِيّاً قَالَ: وَلِلرَّابِعِ الدِّيَةُ كَامِلَةً. [راجع: ٥٧٣]

٥٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: كَتَبْتُ إِلَيْكَ بِخَطِّي، وَخَتَمْتُ الْكِتَابَ بِخَاتَمِي، يَذْكُرُ أَنَّ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ حَدَّثَهُمْ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ، فَقَالَ: أَلاَ تُصَلُّونَ؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا، وَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ فَخِذَهُ وَيَقُولُ: ﴿وَكَانَ الإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلاً﴾. [راجع: ٥٧١]

٥٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الأَزْدِيُّ، أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، حَدَّثَنِي أَخِي مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ حَسَنٍ وَحُسَيْنٍ، فَقَالَ: مَنْ أَحَبَّنِي، وَأَحَبَّ هَذَيْنِ، وَأَبَاهُمَا، وَأُمَّهُمَا، كَانَ مَعِي فِي دَرَجَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٥٧٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ هُبَيْرَةَ السَّبَئِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (٧٨/١) بْنِ زُرَيْرٍ الْغَافِقِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلاَ عَلَى خَالَتِهَا.

٥٧٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، وَأَبُو سَعِيدٍ (مَوْلَى بَنِي) هَاشِمٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْرٍ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، (قال حَسَنٌ: يَوْمَ الأَضْحَى) فَقَرَّبَ إِلَيْنَا خَزِيرَةً، فَقُلْتُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ لَوْ قَرَّبْتَ إِلَيْنَا مِنْ هَذَا الْبَطِّ يَعْنِي الْوَزَّ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَكْثَرَ الْخَيْرَ، فَقَالَ: يَا ابْنَ زُرَيْرٍ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ يَحِلُّ لِلْخَلِيفَةِ مِنْ مَالِ اللَّهِ إِلاَّ قَصْعَتَانِ: قَصْعَةٌ يَأْكُلُهَا هُوَ وَأَهْلُهُ، وَقَصْعَةٌ يَضَعُهَا بَيْنَ يَدَيِ النَّاسِ.

٥٧٩ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أُمِّ مُوسَى، عَنْ عَلِيٍّ، قال: مَا رَمِدْتُ مُنْذُ تَفَلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي عَيْنِي.

٥٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَفِي وَسَطِهِ، وَفِي آخِرِهِ، ثُمَّ ثَبَتَ لَهُ الْوِتْرُ فِي آخِرِهِ. [انظر: ٦٥٣، ٨٢٥، ١١٥٢، ١٢١٥، ١٢١٨، ١٢٦٠]

٥٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو إِبْرَاهِيمَ التَّرْجُمَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ حُسَيْنٍ، عَنْ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: لاَ تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمُجَذَّمِينَ، وَإِذَا كَلَّمْتُمُوهُمْ فَلْيَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ قِيدُ رُمْحٍ.

٥٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قال لِيَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا عَلِيُّ، أَسْبِغِ الْوُضُوءَ، وَإِنْ شَقَّ عَلَيْكَ، وَلاَ تَأْكُلِ الصَّدَقَةَ، وَلاَ تُنْزِ الْحَمِيرَ عَلَى الْخَيْلِ، وَلاَ تُجَالِسْ أَصْحَابَ النُّجُومِ. [انظر: ١٩٧٧]

٥٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ، قال: أُتِيَ عَلِيٌّ ﷺ بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ وَهُوَ فِي الرَّحْبَةِ، فَأَخَذَ كَفّاً مِنْ مَاءٍ فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ، وَمَسَحَ وَجْهَهُ، وَذِرَاعَيْهِ، وَرَأْسَهُ ثُمَّ شَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قال: هَذَا وُضُوءُ مَنْ لَمْ يُحْدِثْ، هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ. [انظر: ١٠٠٥، ١١٧٣، ١١٧٤، ١٢٢٣، ١٣١٦، ١٣٦٦، ١٣٧٢]

٥٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

٥٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، عَنْ أُمِّ مُوسَى، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كَانَ آخِرُ كَلاَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الصَّلاَةَ الصَّلاَةَ، اتَّقُوا اللَّهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ.

٥٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ عَلِيٍّ، قال: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَجْعَلَ خَاتَمِي فِي هَذِهِ، السَّبَّاحَةِ، أَوِ الَّتِي تَلِيهَا. [انظر: ٨٦٣، ١٠١٩، ١١٢٤، ١١٦٨، ١٢٩١، ١٣٢١]

٥٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، أَنْبَأَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قال: ثُمَّ شَهِدْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِب، بَعْدَ ذَلِكَ يَوْمَ عِيدٍ، بَدَأَ بِالصَّلاَةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، وَصَلَّى بِلاَ أَذَانٍ وَلاَ

إِقَامَة، ثُمَّ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُمْسِكَ أَحَدٌ مِنْ نُسُكِهِ شَيْئاً فَوْقَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ. [راجع: ٤٣٥]

٥٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ ابْنُ هَاشِمٍ، يَعْنِي ابْنَ الْبَرِيدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ(١) بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَيَّرَ نِسَاءَهُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةَ، وَلَمْ يُخَيِّرْهُنَّ الطَّلاقَ. [انظر: ٥٨٩]

٥٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قال: و حَدَّثَنَاه يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمِ بْنِ الْبَرِيدِ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ، وَقَالَ: خَيَّرَ نِسَاءَهُ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَلَمْ يُخَيِّرْهُنَّ الطَّلاقَ. [مكرر ما قبله]

٥٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو يُوسُفَ الْمُؤَدِّبُ يَعْقُوبُ جَارَنَا، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ(١/٧٩) ﷺ: مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ.

٥٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال يَوْمَ الأَحْزَابِ: مَلأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَاراً كَمَا شَغَلُونَا عَنِ الصَّلاةِ حَتَّى آبَتِ الشَّمْسُ. [انظر: ٩٩١، ٩٩٤، ١١٣٤، ١١٥٠، ١١٥١، ١٢٢١، ١٣٠٨، ١٣١٤، ١٣٢٧]

٥٩٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَا وَكَانَ حَسَنُ أَرْضَاهُمَا فِي أَنْفُسِنَا، أَنَّ عَلِيّاً قال لابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ زَمَنَ خَيْبَرَ. [انظر: ٨١٢، ١٢٠٤]

٥٩٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ قال: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْسِمَ بُدْنَهُ أَقُومُ عَلَيْهَا، وَأَنْ أَقْسِمَ جُلُودَهَا وَجِلالَهَا، وَأَمَرَنِي أَنْ لاَ أُعْطِيَ الْجَازِرَ مِنْهَا شَيْئاً، وَقَالَ: نَحْنُ نُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا. [انظر: ٨٩٤، ٨٩٧، ١٠٠٢، ١٠٠٣، ١١٠٠، ١١٠١، ١٢٠٩، ١٣٢٥، ١٣٢٦، ١٣٧٤]

٥٩٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أُثَيْعٍ، رَجُلٍ مِنْ هَمْدَانَ، سَأَلْنَا عَلِيّاً: بِأَيِّ شَيْءٍ بُعِثْتَ؟ يَعْنِي يَوْمَ بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ مَعَ أَبِي بَكْرٍ، فِي الْحَجَّةِ، قال: بُعِثْتُ بِأَرْبَعٍ: لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ، وَلاَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ عَهْدٌ فَعَهْدُهُ إِلَى مُدَّتِهِ، وَلاَ يَحُجُّ الْمُشْرِكُونَ وَالْمُسْلِمُونَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا.

٥٩٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَضَى مُحَمَّدٌ ﷺ: أَنَّ الدَّيْنَ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ، وَأَنْتُمْ تَقْرَؤُونَ الْوَصِيَّةَ قَبْلَ الدَّيْنِ، وَأَنَّ أَعْيَانَ بَنِي الأُمِّ يَتَوَارَثُونَ دُونَ بَنِي الْعَلاَّتِ. [انظر: ١٠٩١، ١٢٢٢]

٥٩٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: لاَ أُعْطِيكُمْ وَأَدَعُ أَهْلَ الصُّفَّةِ تَلْوَى بُطُونُهُمْ مِنَ الْجُوعِ. [انظر: ٨٣٨]

وَقَالَ مَرَّةً: لاَ أُخْدِمُكُمَا وَأَدَعُ أَهْلَ الصُّفَّةِ تَطْوَى.

٥٩٧ - حَدَّثَنَا عبدالله، حدثني أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ الْقَطْوَانِيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي حَرْبٌ أَبُو سُفْيَانَ الْمِنْقَرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي عَمِّي، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فِي الْمَسْعَى كَاشِفاً عَنْ ثَوْبِهِ، قَدْ بَلَغَ إِلَى رُكْبَتَيْهِ.

٥٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ ابْنِ يَزِيدَ عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قال: قال عَلِيٌّ: كُنْتُ آتِي النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْتَأْذِنُ، فَإِنْ كَانَ فِي صَلاةٍ سَبَّحَ، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِ صَلاةٍ أَذِنَ لِي. [انظر: ٧٦٧، ٨٠٩، ٨٩٩]

٥٩٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُطَرِّفٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قال: سَأَلْنَا عَلِيّاً: هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ بَعْدَ الْقُرْآنِ؟ قال: لاَ وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ، وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، إِلاَّ فَهْمٌ يُؤْتِيهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رَجُلاً فِي الْقُرْآنِ، أَوْ مَا فِي الصَّحِيفَةِ. قُلْتُ: وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ؟ قال: الْعَقْلُ، وَفِكَاكُ الأَسِيرِ، وَلاَ يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ.

٦٠٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، قال: أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي رَافِعٍ. (وَقَالَ مَرَّةً: إِنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي رَافِعٍ أَخْبَرَهُ)، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيّاً يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرَ وَالْمِقْدَادَ، فَقَالَ: انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ، فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ، فَخُذُوهُ مِنْهَا. فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا حَتَّى أَتَيْنَا الرَّوْضَةَ. فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ، فَقُلْنَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ. قَالَتْ: مَا مَعِي مِنْ كِتَابٍ. قُلْنَا: لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَتُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ. قال: فَأَخْرَجَتِ الْكِتَابَ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَخَذْنَا الْكِتَابَ، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ ابْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بِمَكَّةَ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا حَاطِبُ مَا هَذَا؟ قال: لاَ تَعْجَلْ عَلَيَّ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقاً فِي قُرَيْشٍ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا، وَكَانَ مَنْ كَانَ مَعَكَ(١/٨٠) مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ أَهْلِيهِمْ بِمَكَّةَ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ فِيهِمْ يَداً يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، وَمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ كُفْراً، وَلاَ ارْتِدَاداً عَنْ دِينِي، وَلاَ رِضاً بِالْكُفْرِ بَعْدَ الإِسْلاَمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكُمْ، فَقَالَ عُمَرُ: دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْراً، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ.

٦٠١ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ الشَّاعِرُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّاد، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَطَاء بْنِ السَّائِب، عَنْ مُوسَى ابْنِ سَالِم أَبِي جَهْضَم، أَنَّ أَبَا جَعْفَر حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيه، أَنَّ عَلِيّاً حَدَّثَهُمْ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ نَهَانِي عَنْ ثَلاَثَة (قال: فَمَا أَدْرِي لَهُ خَاصَّةً أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةً): نَهَانِي عَنِ الْقَسِّيِّ، وَالْمِيثَرَة، وَأَنْ أَقْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ.

٦٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، يَعْنِي الْيَمَامِيَّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ عُمَرَ الْيَمَامِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ ابْنِ زَيْد بْنِ حَسَن، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْر وَعُمَرُ، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ هَذَانِ سَيِّدَا كُهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَشَبَابِهَا بَعْدَ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ.

٦٠٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيح، عَنْ أَبِيه، عَنْ رَجُل سَمِعَ عَلِيّاً يَقُولُ: أَرَدْتُ أَنْ أَخْطُبَ إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ ابْنَتَهُ فَقُلْتُ: مَا لِي مِنْ شَيْء، فَكَيْفَ ؟ ثُمَّ ذَكَرْتُ صِلَتَهُ وَعَائِدَتَهُ، فَخَطَبْتُهَا إِلَيْه، فَقَالَ: هَلْ لَكَ مِنْ شَيْء ؟ قُلْتُ: لاَ، قال: فَأَيْنَ دِرْعُكَ الْحُطَمِيَّةُ الَّتِي أَعْطَيْتُكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ؟ قال: هِيَ عِنْدِي، قال: فَأَعْطِهَا، قال: فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهُ.

٦٠٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْد اللَّه بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ مُجَاهِد، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ تَسْتَخْدِمُهُ، فَقَالَ: أَلاَ أَدُلُّكِ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكِ مِنْ ذَلِكَ ؟ تُسَبِّحِينَ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَتُكَبِّرِينَ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَتَحْمَدِينَ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، أَحَدُهَا أَرْبَعاً وَثَلاَثِينَ. [انظر: ٧٤٠، ١١٤١، ١١٤٤، ١٢٢٩]

٦٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّاد النَّرْسِيُّ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْد الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْد اللَّه مَسْلَمَةُ الرَّازِيُّ، عَنْ أَبِي عَمْرو الْبَجَلِيِّ، عَنْ عَبْد الْمَلِك بْنِ سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَر مُحَمَّد بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مُحَمَّد ابْنِ الْحَنَفِيَّة، عَنْ أَبِيه، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ الْمُفَتَّنَ التَّوَّابَ. [انظر: ٨١٠]

٦٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْد اللَّه بْنِ نُمَيْر، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنِ الْمُنْذِر، عَنْ مُحَمَّد بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً، فَكُنْتُ أَسْتَحِي أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّه ﷺ لِمَكَانِ ابْنَتِه، فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ. [انظر: ٦١٨، ٨١١، ١٠١٠، ١١٨٢]

٦٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَم الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْر، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيد بْنِ أَبِي سَعِيد الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ عُبَيْد اللَّه بْنِ أَبِي رَافِع، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَلِيٍّ، قَالاَ: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ. [انظر: ٩٦٨-وسياتي حديث ابي هريرة في مسنده: ٧٤٠٦]

٦٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر بْنُ عَيَّاش، حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ مِقْسَم، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ الْعُكْلِيُّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ نُجَيٍّ، قال: قال عَلِيٌّ: كَانَ لِي مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ مَدْخَلاَنِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَكُنْتُ إِذَا دَخَلْتُ عَلَيْه وَهُوَ يُصَلِّي تَنَحْنَحَ، فَأَتَيْتُهُ ذَاتَ لَيْلَةَ، فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا أَحْدَثَ الْمَلِكُ اللَّيْلَةَ ؟ كُنْتُ أُصَلِّي، فَسَمِعْتُ خَشْفَةً فِي الدَّار، فَخَرَجْتُ فَإِذَا جِبْرِيلُ عَلَيْه السَّلاَم، فَقَالَ: مَا زِلْتُ هَذِه اللَّيْلَةَ أَنْتَظِرُكَ، إِنَّ فِي بَيْتِكَ كَلْباً، فَلَمْ أَسْتَطِعِ الدُّخُولَ، وَإِنَّا لاَ نَدْخُلُ بَيْتاً فِيه كَلْبٌ وَلاَ جُنُبٌ وَلاَ تِمْثَالٌ. [راجع: ٥٧٠]، [انظر: ١٢٩٠]

٦٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر بْنُ عَيَّاش، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ شُرَيْح بْنِ النُّعْمَانِ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ يُضَحَّى بِالْمُقَابَلَة، أَوْ بِمُدَابَرَة، أَوْ شَرْقَاءَ، أَوْ خَرْقَاءَ، أَوْ جَدْعَاءَ. [انظر: ٨٥١، ١٠٦١، ١٢٧٥]

٦١٠ - حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْد الْحَمِيد، عَنْ مَنْصُور، عَنْ هِلاَل، عَنْ وَهْب بْنِ الأَجْدَعِ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قَالَ (٨١/١) رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يُصَلَّى بَعْدَ الْعَصْرِ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ الشَّمْسُ بَيْضَاءَ مُرْتَفِعَةً. [انظر: ١٠٧٣، ١١٩٤]

٦١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْد اللَّه بْنِ حُنَيْن، عَنْ أَبِيه، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، عَنْ عَلِيٍّ، قال: نَهَانِي رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ أَقْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ، وَعَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ، وَعَنِ الْقَسِّيِّ وَالْمُعَصْفَرِ.

٦١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْنِ أَبِي لَيْلَى، قال: جَاءَ أَبُو مُوسَى إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ يَعُودُهُ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: أَعَائِداً جِئْتَ أَمْ شَامِتاً ؟ قال: لاَ، بَلْ عَائِداً. قال: فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: إِنْ كُنْتَ جِئْتَ عَائِداً فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: إِذَا عَادَ الرَّجُلُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، مَشَى فِي خِرَافَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَجْلِسَ، فَإِذَا جَلَسَ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ، فَإِنْ كَانَ غُدْوَةً صَلَّى عَلَيْه سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَك حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ كَانَ مَسَاءً صَلَّى عَلَيْه سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَك حَتَّى يُصْبِحَ. [انظر: ٧٠٢]

٦١٣ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيد، فِي سَنَة سِتٍّ وَعِشْرِينَ وَمَائَتَيْن، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ ابْنُ خَالِد الزَّنْجِيُّ، (قال أَبُو عَبْد الرَّحْمَن: قُلْتُ لِسُوَيْد: وَلِمَ سُمِّيَ الزَّنْجِيَّ ؟ قَالَ: كَانَ شَدِيدَ السَّوَادِ) عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْنِ الْحَارِث، عَنْ زَيْد بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْن، عَنْ أَبِيه، عَنْ عُبَيْد اللَّه ابْنِ رَافِع، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ وَقَفَ بِعَرَفَةَ، وَهُوَ مُرْدِفٌ أُسَامَةَ بْنَ زَيْد، فَقَالَ: هَذَا مَوْقِفٌ، وَكُلُّ عَرَفَةَ مَوْقِفٌ، ثُمَّ دَفَعَ فَجَعَلَ يَسِيرُ الْعَنَقَ. وَالنَّاسُ يَضْرِبُونَ يَمِيناً وَشِمَالاً، وَهُوَ يَلْتَفِتُ وَيَقُولُ: السَّكِينَةَ أَيُّهَا النَّاسُ، السَّكِينَةَ أَيُّهَا النَّاسُ، حَتَّى جَاءَ الْمُزْدَلِفَةَ، فَجَمَعَ بَيْنَ الصَّلاَتَيْن، ثُمَّ وَقَفَ بِالْمُزْدَلِفَة، فَأَرْدَفَ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاس، ثُمَّ وَقَفَ عَلَى قُزَحَ، فَقَالَ: هَذَا الْمَوْقِفُ، وَكُلُّ الْمُزْدَلِفَة مَوْقِفٌ، ثُمَّ دَفَعَ، فَجَعَلَ يَسِيرُ الْعَنَقَ، وَالنَّاسُ يَضْرِبُونَ يَمِيناً وَشِمَالاً، وَهُوَ يَلْتَفِتُ وَيَقُولُ: السَّكِينَةَ أَيُّهَا النَّاسُ، السَّكِينَةَ أَيُّهَا النَّاسُ، فَلَمَّا وَقَفَ عَلَى مُحَسِّر قَرَعَ رَاحِلَتَهُ فَخَبَّتْ بِه، حَتَّى خَرَجَتْ مِنَ الْوَادِي، ثُمَّ سَارَ سَيْرَتَهُ، حَتَّى أَتَى الْجَمْرَةَ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَنْحَرَ فَقَالَ: هَذَا الْمَنْحَرُ، وَكُلُّ مِنًى مَنْحَرٌ، فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيث أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْد الرَّحْمَن، مِثْلَهُ، أَوْ نَحْوَهُ. [راجع: ٥٦٢]

٦١٤ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ أَبُو مَعْمَر، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاش، عَنْ زَيْد بْن جُبَيْرَة، عَنْ دَاوُد بْن الْحُصَيْن، عَنْ عُبَيْد اللَّه بْن أَبِي رَافِع، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يُبْغِضُ الْعَرَبَ إِلاَّ مُنَافِقٌ.

٦١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيه، قال: خَطَبَنَا عَلِيٌّ، فَقَالَ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ عِنْدَنَا شَيْئاً نَقْرَؤُهُ إِلاَّ كِتَابَ اللَّه وَهَذِه الصَّحِيفَةَ، صَحِيفَةٌ فِيهَا أَسْنَانُ الإِبِل وَأَشْيَاءُ مِنَ الْجِرَاحَات، فَقَدْ كَذَبَ، قَالَ: وَفِيهَا: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثاً، أَوْ آوَى مُحْدِثاً، فَعَلَيْه لَعْنَةُ اللَّه وَالْمَلاَئِكَة وَالنَّاس أَجْمَعِينَ، لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَة عَدْلاً وَلاَ صَرْفاً، وَمَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْر أَبِيه، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيه، فَعَلَيْه لَعْنَةُ اللَّه وَالْمَلاَئِكَة وَالنَّاس أَجْمَعِينَ، لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَة صَرْفاً وَلاَ عَدْلاً، وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ. [انظر:١٠٣٧]

٦١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ سُوَيْد ابْن غَفَلَةَ، قال: قال عَلِيٌّ: إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ، حَدِيثاً فَلأَنْ أَخِرَّ مِنَ السَّمَاء أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْه، وَإِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ غَيْره فَإِنَّمَا أَنَا رَجُلٌ مُحَارِبٌ، وَالْحَرْبُ خَدْعَةٌ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ أَقْوَامٌ أَحْدَاثُ الأَسْنَان، سُفَهَاءُ الأَحْلاَم، يَقُولُونَ مِنْ قَوْل خَيْرِ الْبَرِيَّة، لاَ يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَة. [انظر: ٩١٢، ١٠٨٦]

٦١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِم، عَنْ شُتَيْر بْن شَكَل، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ يَوْمَ الأَحْزَاب: شَغَلُونَا عَنْ (٨٢/١) صَلاَةِ الْوُسْطَى، صَلاَةِ الْعَصْر، مَلأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ نَاراً، ثُمَّ صَلاَّهَا بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ: بَيْنَ الْمَغْرِب وَالْعِشَاء. [انظر: ٩١١، ١٠٣٦، ١٢٤٦، ١٢٩٩]

٦١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنِ الْمُنْذِر أَبِي يَعْلَى، عَنْ مُحَمَّد ابْن الْحَنَفِيَّة، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كَانَ رَجُلاً مَذَّاءً، فَاسْتَحْيَى أَنْ يَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَذْي، قال: فَقَالَ لِلْمِقْدَاد: سَلْ لِي رَسُولَ اللَّه ﷺ عَنِ الْمَذْي، قال: فَسَأَلَهُ، قال: فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: فِيه الْوُضُوءُ. [راجع: ٢٠٦]

٦١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِث، عَنْ عَلِيٍّ، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ يَقْرَأَ الرَّجُلُ وَهُوَ رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ. [انظر: ١٢٤٤]

٦٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ سَعْد بْن عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، مَا لَكَ تَتَوَقَّ فِي قُرَيْشٍ وَتَدَعُنَا؟ قال: وَعِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟ قال: قُلْتُ: نَعَم، ابْنَةُ حَمْزَةَ، قال: إِنَّهَا لاَ تَحِلُّ لِي، هِيَ ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَة. [انظر: ٩١٤، ١٠٣٨، ١٠٩٩، ١٣٥٨]

٦٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ سَعْد بْن عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ جَالِساً، وَفِي يَده عُودٌ يَنْكُتُ بِه، قال: فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ إِلاَّ وَقَدْ عُلِمَ مَنْزِلُهَا مِنَ الْجَنَّة وَالنَّار، قال: فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه، فَلِمَ نَعْمَلُ؟ قال: اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ، أَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى، وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى. [انظر:١٠٦٧، ١٠٦٨، ١١١٠، ١١٨١، ١٣٤٩]

٦٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ سَعْد بْن عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: بَعَثَ رَسُولُ اللَّه ﷺ سَرِيَّةً، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَار، قال: فَلَمَّا خَرَجُوا قال: وَجَدَ عَلَيْهِمْ فِي شَيْءٍ، قَالَ: فقال لَهُمْ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَكُمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قال: قَالُوا: بَلَى، قال: فَقَالَ: اجْمَعُوا حَطَباً، ثُمَّ دَعَا بِنَار فَأَضْرَمَهَا فِيه، ثُمَّ قال: عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَتَدْخُلُنَّهَا. قال: فَهَمَّ الْقَوْمُ أَنْ يَدْخُلُوهَا، قال: فَقَالَ لَهُمْ شَابٌّ مِنْهُمْ: إِنَّمَا فَرَرْتُمْ إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ مِنَ النَّار، فَلاَ تَعْجَلُوا حَتَّى تَلْقَوُا النَّبِيَّ ﷺ، فَإِنْ أَمَرَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوهَا فَادْخُلُوا، قال: فَرَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ. فَقَالَ لَهُمْ: لَوْ دَخَلْتُمُوهَا مَا خَرَجْتُمْ مِنْهَا أَبداً، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوف. [انظر: ٧٢٤، ١٠١٨، ١٠٦٥، ١٠٩٥]

٦٢٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّد بْن عَمْرو، قال: حَدَّثَنِي وَاقِدُ بْنُ عَمْرو بْن سَعْد بْن مُعَاذ، قال: شَهِدْتُ جَنَازَةً فِي بَنِي سَلِمَةَ، فَقُمْتُ، فَقَالَ لِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْر: اجْلِسْ، فَإِنِّي سَأُخْبِرُكَ فِي هَذَا بِنَبَإٍ، حَدَّثَنِي مَسْعُودُ بْنُ الْحَكَم الزُّرَقِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِب، بِرَحْبَةِ الْكُوفَة، وَهُوَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ أَمَرَنَا بِالْقِيَام فِي الْجَنَازَة، ثُمَّ جَلَسَ بَعْدُ ذَلِكَ، وَأَمَرَنَا بِالْجُلُوس. [انظر: ٦٣١، ١٠٩٤، ١١٦٧]

٦٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَعِيد بْن أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه الدَّأَنَاجِ، عَنْ حُضَيْن أَبِي سَاسَانَ الرَّقَاشِيِّ، قال: أَنَّهُ قَدِمَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَة عَلَى عُثْمَانَ، فَأَخْبَرُوهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِ الْوَلِيد، أَيْ بِشُرْبِه الْخَمْرَ، فَكَلَّمَهُ عَلِيٌّ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: دُونَكَ ابْنَ عَمِّكَ، فَأَقَمْ عَلَيْه الْحَدَّ. فَقَالَ: يَا حَسَنُ، قُمْ فَاجْلِدْهُ. قال: مَا أَنْتَ مِنْ هَذَا فِي شَيْءٍ، وَلَ هَذَا غَيْرُكَ، قال: بَلْ ضَعُفْتَ وَوَهَنْتَ وَعَجَزْتَ. قُمْ يَا عَبْدَ اللَّه بْنَ جَعْفَر، فَجَعَلَ عَبْدُ اللَّه يَضْرِبُهُ وَيَعُدُّ عَلِيٌّ، حَتَّى بَلَغَ أَرْبَعِينَ، ثُمَّ قال: أَمْسِكْ، أَوْ قال كُفَّ، جَلَدَ رَسُولُ اللَّه ﷺ أَرْبَعِينَ، وَأَبُو بَكْر أَرْبَعِينَ، وَكَمَّلَهَا عُمَرُ ثَمَانِينَ، وَكُلٌّ سُنَّةٌ. [انظر: ١١٨٤، ١٢٣٠]

٦٢٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ طَلْحَةَ بْن يَزِيدَ بْن رُكَانَةَ، عَنْ عُبَيْد اللَّه الْخَوْلاَنِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قال: دَخَلَ عَلَيَّ عَلِيٌّ بَيْتِي، فَدَعَا بِوَضُوء، فَجِئْتُهُ بِقَعْب يَأْخُذُ الْمُدَّ أَوْ

قَرِيبَهُ، حَتَّى وُضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَقَدْ بَالَ، فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاس، أَلاَ أَتَوَضَّأُ لَكَ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَى، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي. قال: فَوُضِعَ لَهُ إِنَاءٌ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ مَضْمَضَ(٨٣/١) وَاسْتَنْشَقَ، وَاسْتَنْثَرَ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدَيْهِ فَصَكَّ بِهِمَا وَجْهَهُ، وَأَلْقَمَ إِبْهَامَهُ مَا أَقْبَلَ مِنْ أُذُنَيْهِ، قال: ثُمَّ عَادَ فِي مِثْلِ ذَلِكَ ثَلاَثًا، ثُمَّ أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، فَأَفْرَغَهَا عَلَى نَاصِيَتِهِ، ثُمَّ أَرْسَلَهَا تَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلاَثًا، ثُمَّ يَدَهُ الأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ مِنْ ظُهُورِهِمَا، ثُمَّ أَخَذَ بِكَفِّهِ مِنَ الْمَاءِ فَصَكَّ بِهِمَا عَلَى قَدَمَيْهِ، وَفِيهِمَا النَّعْلُ، ثُمَّ قَلَّبَهَا بِهَا، ثُمَّ عَلَى الرِّجْلِ الأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ. قال: فَقُلْتُ: وَفِي النَّعْلَيْنِ؟ قال: وَفِي النَّعْلَيْنِ، قُلْتُ: وَفِي النَّعْلَيْنِ؟ قال: وَفِي النَّعْلَيْنِ، قُلْتُ: وَفِي النَّعْلَيْنِ؟ قال: وَفِي النَّعْلَيْنِ. [انظر: ٧٣٥، ٩٠٤، ٩٨٢، ٩٨٣، ٩٨٨، ١٢٢٤، ١٣٣٢]

٦٢٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قال: ذُكِرَ الْخَوَارِجُ فَقَالَ: فِيهِمْ مُخْدَجُ الْيَدِ، أَوْ مُودَنُ الْيَدِ، أَوْ مُثْدَنُ الْيَدِ، لَوْلاَ أَنْ تَبْطَرُوا لَحَدَّثْتُكُمْ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ يَقْتُلُونَهُمْ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ، قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ؟ قال: إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ. [انظر: ٧٣٥، ٩٠٤، ٩٨٢، ٩٨٣، ٩٨٨، ١٢٢٤، ١٣٣٢]

٦٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلِمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْرِئُنَا الْقُرْآنَ مَا لَمْ نَكُنْ جُنُبًا. [انظر: ٦٣٩، ٨٤٠، ١٠١١، ١١٣٣]

٦٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ ابْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا بَعَثْتَنِي أَكُونُ كَالسِّكَّةِ الْمُحْمَاةِ، أَمِ الشَّاهِدُ يَرَى مَا لاَ يَرَى الْغَائِبُ؟ قال: الشَّاهِدُ يَرَى مَا لاَ يَرَى الْغَائِبُ.

٦٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، قال: سَمِعْتُ رِبْعِيًّا قال: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَكْذِبُوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبْ عَلَيَّ يَلِجِ النَّارَ. [انظر: ٦٣٠، ١٠٠٠، ١٠٠١، ١٢٩٢]

٦٣٠ - حَدَّثَنَاه حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاش، قال: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَكْذِبُوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبْ عَلَيَّ يَلِجِ النَّارَ. [راجع: ٦٢٩]

٦٣١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِر، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قَدْ رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَامَ فَقُمْنَا، وَقَعَدَ فَقَعَدْنَا. [راجع: ٦٢٣]

٦٣٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُدْرِك، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنِ ابْنِ نُجَيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ لاَ تَدْخُلُ الْمَلاَئِكَةُ بَيْتًا فِيهِ جُنُبٌ، وَلاَ صُورَةٌ وَلاَ كَلْبٌ. [انظر: ٦٤٧، ٨١٥، ١١٧٢]

٦٣٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَام، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ جُرَيِّ بْنِ كُلَيْب، عَنْ عَلِيٍّ، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُضَحَّى بِعَضْبَاءِ الْقَرْنِ وَالأُذُنِ. [انظر: ٧٩١، ١٠٤٨، ١٠٦٦، ١١٥٧، ١١٥٨، ١٢٩٣، ١٢٩٤]

٦٣٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْد، عَنْ عَلِيٍّ قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ.

قال أَبُو عَبْد الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: لَيْسَ بِالْكُوفَةِ عَنْ عَلِيٍّ حَدِيثٌ أَصَحُّ مِنْ هَذَا. [انظر: ١١٨٠]

٦٣٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُجَالِد، حَدَّثَنِي عَامِرٌ، عَنِ الْحَارِث، عَنْ عَلِيٍّ، قال: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشَرَةً: آكِلَ الرِّبَا، وَمُوكِلَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدَيْهِ، وَالْحَالَّ، وَالْمُحَلَّلَ لَهُ، وَمَانِعَ الصَّدَقَةِ، وَالْوَاشِمَةَ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ. [انظر: ٦٦٠، ٦٧١، ٧٢١، ٨٤٤، ٩٨٠، ١٢٨٩، ١٣٦٤]

٦٣٦ - حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ، وَأَنَا حَدِيثُ السِّنِّ، قال: قُلْتُ: تَبْعَثُنِي إِلَى قَوْمٍ يَكُونُ بَيْنَهُمْ أَحْدَاثٌ، وَلاَ عِلْمَ لِي بِالْقَضَاءِ، قال: إِنَّ اللَّهَ سَيَهْدِي لِسَانَكَ، وَيُثَبِّتُ قَلْبَكَ. قال: فَمَا شَكَكْتُ فِي قَضَاءٍ بَيْنَ اثْنَيْنِ بَعْدُ. [انظر: ١١٤٥]

٦٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلِمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا وَجِعٌ، وَأَنَا أَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَجَلِي قَدْ حَضَرَ فَأَرِحْنِي، وَإِنْ كَانَ آجِلاً فَارْفَعْنِي، وَإِنْ كَانَ بَلاَءً فَصَبِّرْنِي، قال: مَا قُلْتَ؟ فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ، فَضَرَبَنِي بِرِجْلِهِ فَقَالَ: مَا قُلْتَ؟ قال: فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ عَافِهِ(٨٤/١) أَوِ اشْفِهِ، قال: فَمَا اشْتَكَيْتُ ذَلِكَ الْوَجَعَ بَعْدُ. [انظر: ٦٣٨، ٨٤١، ١٠٥٧]

٦٣٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ مُرَّةَ، قال: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلِمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كُنْتُ شَاكِيًا، فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، إِلاَّ أَنَّهُ قال: اللَّهُمَّ عَافِهِ، اللَّهُمَّ اشْفِهِ، فَمَا اشْتَكَيْتُ ذَلِكَ الْوَجَعَ بَعْدُ. [راجع: ٦٣٧]

٦٣٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ عَبْد اللَّهِ بْنِ سَلِمَةَ، قال: أَتَيْتُ عَلَى عَلِيٍّ، أَنَا وَرَجُلاَنِ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَيَأْكُلُ مَعَنَا اللَّحْمَ، وَلاَ يَحْجُزُهُ، وَرُبَّمَا قال: يَحْجُبُهُ، مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ لَيْسَ الْجَنَابَةَ. [راجع: ٦٣٧]

٦٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْد اللَّهِ بْنِ جَعْفَر، عَنْ عَلِيٍّ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ. [انظر: ٩٣٨، ١١٠٩، ١٢١٢]

٦٤١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِك، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحِيم الْكِنْدِيِّ، عَنْ زَاذَانَ (أَبِي) عُمَرَ، قال: سَمِعْتُ عَلِيًّا فِي الرَّحَبَةِ وَهُوَ يَنْشُدُ

النَّاسَ: مَنْ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ، وَهُوَ يَقُولُ مَا قَالَ؟ فَقَامَ ثَلاَثَةَ عَشَرَ رَجُلاً، فَشَهِدُوا أَنَّهُمْ سَمِعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلاَهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاَهُ.

٦٤٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، قال: قال عَلِيٌّ: وَاللَّهِ إِنَّهُ لَمِمَّا عَهِدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ لاَ يُبْغِضُنِي إِلاَّ مُنَافِقٌ، وَلاَ يُحِبُّنِي إِلاَّ مُؤْمِنٌ. [انظر: ٧٣١، ١٠٦٢]

٦٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، أَنْبَأَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: جَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاطِمَةَ فِي خَمِيلٍ، وَقِرْبَةٍ، وَوِسَادَةٍ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفُ الإِذْخِرِ. [انظر: ٧١٥، ٨١٩، ٨٣٨، ٨٥٣]

٦٤٤ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَكِيمٍ الْمَدَائِنِيُّ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: انْطَلَقْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَتَيْنَا الْكَعْبَةَ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اجْلِسْ، وَصَعِدَ عَلَى مَنْكِبِي، فَذَهَبْتُ لأَنْهَضَ بِهِ، فَرَأَى مِنِّي ضَعْفاً فَنَزَلَ، وَجَلَسَ لِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: اصْعَدْ عَلَى مَنْكِبَيَّ. قال: فَصَعِدْتُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ، قال: فَنَهَضَ بِي، قال: فَإِنَّهُ يُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنِّي لَوْ شِئْتُ لَنِلْتُ أُفُقَ السَّمَاءِ، حَتَّى صَعِدْتُ عَلَى الْبَيْتِ، وَعَلَيْهِ تِمْثَالُ صُفْرٍ أَوْ نُحَاسٍ، فَجَعَلْتُ أُزَاوِلُهُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ، حَتَّى إِذَا اسْتَمْكَنْتُ مِنْهُ قال لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْذِفْ بِهِ، فَقَذَفْتُ بِهِ، فَتَكَسَّرَ كَمَا تَتَكَسَّرُ الْقَوَارِيرُ، ثُمَّ نَزَلْتُ، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَسْتَبِقُ حَتَّى تَوَارَيْنَا بِالْبُيُوتِ، خَشْيَةَ أَنْ يَلْقَانَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ. [انظر: ١٣٠٢]

٦٤٥ - حَدَّثَنَا فَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا يَاسِينُ الْعِجْلِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَهْدِيُّ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ، يُصْلِحُهُ اللَّهُ فِي لَيْلَةٍ.

٦٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْبَرِيدِ، عَنْ حُسَيْنِ ابْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَاضِي الرَّيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قال: سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيّاً، يَقُولُ: اجْتَمَعَتْ أَنَا وَفَاطِمَةُ، وَالْعَبَّاسُ، وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَبِرَ سِنِّي، وَرَقَّ عَظْمِي، وَكَثُرَتْ مُؤْنَتِي، فَإِنْ رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تَأْمُرَ لِي بِكَذَا وَكَذَا وَسْقاً مِنْ طَعَامٍ فَافْعَلْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَفْعَلُ. [فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَأْمُرَ لِي كَمَا أَمَرْتَ لِعَمِّكَ. فَافْعَلْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَفْعَلُ ذَلِكِ]. ثُمَّ قال زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنْتَ أَعْطَيْتَنِي أَرْضاً كَانَتْ مَعِيشَتِي مِنْهَا، ثُمَّ قَبَضْتَهَا، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَرُدَّهَا عَلَيَّ فَافْعَلْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَفْعَلُ ذَلِكَ. قال: فَقُلْتُ أَنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُوَلِّيَنِي هَذَا الْحَقَّ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ لَنَا فِي كِتَابِهِ مِنْ هَذَا الْخُمُسِ، فَأَقْسِمُهُ فِي حَيَاتِكَ، كَيْ لاَ يُنَازِعَنِيهِ أَحَدٌ بَعْدَكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَفْعَلُ ذَاكَ، فَوَلاَّنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ (١/٨٥) ﷺ، فَقَسَمْتُهُ فِي حَيَاتِهِ، ثُمَّ وَلاَّنِيهِ أَبُو بَكْرٍ، فَقَسَمْتُهُ فِي حَيَاتِهِ، ثُمَّ وَلاَّنِيهِ عُمَرُ، فَقَسَمْتُ فِي حَيَاتِهِ، حَتَّى كَانَتْ آخِرُ سَنَةٍ مِنْ سِنِي عُمَرَ فَإِنَّهُ أَتَاهُ مَالٌ كَثِيرٌ.

٦٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا شُرَحْبِيلُ بْنُ مُدْرِكٍ الْجُعْفِيُّ، عَنْ (عَبْدِ) اللَّهِ بْنِ نُجَيٍّ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قال: قال لِي عَلِيٌّ: كَانَتْ لِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنْزِلَةٌ لَمْ تَكُنْ لأَحَدٍ مِنَ الْخَلاَئِقِ، إِنِّي كُنْتُ آتِيهِ كُلَّ سَحَرٍ فَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ حَتَّى يَتَنَحْنَحَ، وَإِنِّي جِئْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: السَّلاَمُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَقَالَ: عَلَى رِسْلِكَ يَا أَبَا حَسَنٍ حَتَّى أَخْرُجَ إِلَيْكَ، فَلَمَّا خَرَجَ إِلَيَّ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَغْضَبَكَ أَحَدٌ؟ قال: لاَ، قُلْتُ: فَمَا لَكَ لاَ تُكَلِّمُنِي فِيمَا مَضَى حَتَّى كَلَّمْتَنِي اللَّيْلَةَ؟ قال: سَمِعْتُ فِي الْحُجْرَةِ حَرَكَةً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: أَنَا جِبْرِيلُ. قُلْتُ: ادْخُلْ. قال: لاَ، اخْرُجْ إِلَيَّ، فَلَمَّا خَرَجْتُ قال: إِنَّ فِي بَيْتِكَ شَيْئاً لاَ يَدْخُلُهُ مَلَكٌ مَا دَامَ فِيهِ، قُلْتُ مَا أَعْلَمُهُ يَا جِبْرِيلُ، قال: اذْهَبْ فَانْظُرْ، فَفَتَحْتُ الْبَيْتَ فَلَمْ أَجِدْ فِيهِ شَيْئاً غَيْرَ جَرْوِ كَلْبٍ كَانَ يَلْعَبُ بِهِ الْحَسَنُ، قُلْتُ: مَا وَجَدْتُ إِلاَّ جَرْواً. قال: إِنَّهَا ثَلاَثٌ لَنْ يَلِجَ مَلَكٌ مَا دَامَ فِيهَا أَبَداً وَاحِدٌ مِنْهَا: كَلْبٌ، أَوْ جَنَابَةٌ، أَوْ صُورَةُ رُوحٍ. [راجع: ٥٧٠، ٦٣٢]

٦٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا شُرَحْبِيلُ بْنُ مُدْرِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَارَ مَعَ عَلِيٍّ، وَكَانَ صَاحِبَ مَطْهَرَتِهِ، فَلَمَّا حَاذَى نِينَوَى وَهُوَ مُنْطَلِقٌ إِلَى صِفِّينَ، فَنَادَى عَلِيٌّ: اصْبِرْ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، اصْبِرْ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ شَطَّ الْفُرَاتِ، قُلْتُ: وَمَاذَا؟ قال: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَعَيْنَاهُ تَفِيضَانِ، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَغْضَبَكَ أَحَدٌ، مَا شَأْنُ عَيْنَيْكَ تَفِيضَانِ؟ قال: بَلْ قَامَ مِنْ عِنْدِي جِبْرِيلُ قَبْلُ، فَحَدَّثَنِي أَنَّ الْحُسَيْنَ يُقْتَلُ بِشَطِّ الْفُرَاتِ، قال: فَقَالَ: هَلْ لَكَ إِلَى أَنْ أُشِمَّكَ مِنْ تُرْبَتِهِ؟ قال: قُلْتُ: نَعَمْ فَمَدَّ يَدَهُ فَقَبَضَ قَبْضَةً مِنْ تُرَابٍ فَأَعْطَانِيهَا، فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنَيَّ أَنْ فَاضَتَا.

٦٤٩ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، أَنْبَأَنَا الأَزْهَرُ بْنُ رَاشِدٍ الْكَاهِلِيُّ، عَنِ الْخَضِرِ بْنِ الْقَوَّاسِ، عَنْ أَبِي سُخَيْلَةَ قال: قال عَلِيٌّ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى حَدَّثَنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿مَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾. وَسَأُفَسِّرُهَا لَكَ يَا عَلِيُّ: مَا أَصَابَكُمْ مِنْ مَرَضٍ، أَوْ عُقُوبَةٍ، أَوْ بَلاَءٍ فِي الدُّنْيَا، (فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ)، وَاللَّهُ تَعَالَى أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يُثَنِّيَ عَلَيْهِمُ الْعُقُوبَةَ فِي الآخِرَةِ، وَمَا عَفَا اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي الدُّنْيَا، فَاللَّهُ تَعَالَى أَحْلَمُ مِنْ أَنْ يَعُودَ بَعْدَ عَفْوِهِ.

٦٥٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَإِسْرَائِيلُ، وَأَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قال: سَأَلْنَا عَلِيّاً، عَنْ تَطَوُّعِ النَّبِيِّ ﷺ بِالنَّهَارِ فَقَالَ: إِنَّكُمْ لاَ تُطِيقُونَهُ، قال: قُلْنَا: أَخْبِرْنَا بِهِ نَأْخُذْ مِنْهُ مَا أَطَقْنَا. قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ أَمْهَلَ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَا هُنَا، يَعْنِي مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مِقْدَارُهَا مِنْ صَلاَةِ الْعَصْرِ مِنْ هَاهُنَا مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ، قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُمْهِلُ حَتَّى إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا، يَعْنِي مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، مِقْدَارُهَا مِنْ صَلاَةِ الظُّهْرِ مِنْ هَاهُنَا، يَعْنِي مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ، قَامَ فَصَلَّى أَرْبَعاً، وَأَرْبَعاً قَبْلَ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَأَرْبَعاً قَبْلَ الْعَصْرِ، يَفْصِلُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلاَئِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ، وَالنَّبِيِّينَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ. وقال: قال عَلِيٌّ: تِلْكَ سِتَّ

عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعُ النَّبِيِّ ﷺ، بِالنَّهَارِ، وَقَلَّ مَنْ يُدَاوِمُ عَلَيْهَا. [انظر: ٦٨٢، ٨٨٥، ١٢٠٢، ١٢٠٣، ١٢٠٨، ١٢٤٢، ١٢٥٢، ١٢٥٨، ١٢٦١، ١٣٧٥]

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِيهِ، قال: قال حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِت لأَبِي إِسْحَاقَ حِينَ حَدَّثَهُ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، يَسْوَى حَدِيثُكَ هَذَا مِلْءَ مَسْجِدِكَ ذَهَبًا.

٦٥١ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر، وَحُسَيْنٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِث، عَنْ عَلِيٍّ قال: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ أَوَّلِه، وَأَوْسَطِه وَآخِرِه (٨٦/١) فَبَتَ الْوَتْرُ آخِرَ اللَّيْلِ.

٦٥٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِم ابْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قال: الْوَتْرُ لَيْسَ بِحَتْم مِثْلِ الصَّلاَةِ، وَلَكِنَّهُ سُنَّةٌ سَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٧٦١، ٧٨٦، ٨٤٢، ٨٧٧، ٩٢٧، ٩٦٩، ١٢١٤، ١٢٢٠، ١٢٢٥، ١٢٢٨، ١٢٣٢، ١٢٦٢]

٦٥٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِم ابْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قال: أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ وَآخِرِه وَأَوْسَطِه، فَانْتَهَى وِتْرُهُ إِلَى السَّحَرِ. [راجع: ٥٨٠]

٦٥٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ ابْنِ مُضَرِّب، عَنْ عَلِيٍّ قال: لَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ بَدْر وَنَحْنُ نَلُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ أَقْرَبُنَا إِلَى الْعَدُوِّ، وَكَانَ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ يَوْمَئِذ بَأْسًا. [انظر: ١٠٤٢، ١٣٤٧]

٦٥٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِك بْنُ مُسْلِم الْحَنَفِيُّ، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَلِيٍّ قال: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَكُونُ بِالْبَادِيَةِ فَتَخْرُجُ مِنْ أَحَدِنَا الرِّيحَةُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لاَ يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، إِذَا فَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَلاَ تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَعْجَازِهِنَّ، وَقَالَ مَرَّةً فِي أَدْبَارِهِنَّ. [سياتي في مسند علي بن طلق: ٢٤٢٥٠]

٦٥٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعُ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سُلَيْم، عَنْ عَبْد اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بن خُثَيْم، عَنْ عُبَيْد اللَّهِ بْنِ عِيَاض بْن عَمْرو الْقَارِيِّ، قال: جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّاد فَدَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ، وَنَحْنُ عِنْدَهَا جُلُوسٌ مَرْجِعَهُ مِنَ الْعِرَاق لَيَالِيَ قُتِلَ عَلِيٌّ فَقَالَتْ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّاد، هَلْ أَنْتَ صَادِقِي عَمَّا أَسْأَلُكَ عَنْهُ؟ تُحَدِّثُنِي عَنْ هَؤُلاَءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ قَتَلَهُمْ عَلِيٌّ قال: وَمَا لِي لاَ أَصْدُقُكِ؟ قَالَتْ: فَحَدِّثْنِي عَنْ قِصَّتِهِمْ. قال: فَإِنَّ عَلِيًّا لَمَّا كَاتَبَ مُعَاوِيَةَ، وَحَكَّمَ الْحُكْمَانِ، خَرَجَ عَلَيْهِ ثَمَانِيَةُ آلاَف مِنْ قُرَّاءِ النَّاسِ، فَنَزَلُوا بِأَرْض يُقَالُ لَهَا: حَرُورَاءُ، مِنْ جَانِبِ الْكُوفَةِ وَإِنَّهُمْ عَتَبُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا: انْسَلَخْتَ مِنْ قَمِيصٍ أَلْبَسَكَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَاسْمٍ سَمَّاكَ اللَّهُ تَعَالَى بِه، ثُمَّ انْطَلَقْتَ فَحَكَّمْتَ فِي دِينِ اللَّهِ، فَلاَ حُكْمَ إِلاَّ لِلَّهِ تَعَالَى، فَلَمَّا أَنْ بَلَغَ عَلِيًّا مَا عَتَبُوا عَلَيْهِ، وَفَارَقُوهُ عَلَيْهِ، فَأَمَرَ مُؤَذِّنًا فَأَذَّنَ: أَنْ لاَ يَدْخُلَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلاَّ رَجُلٌ قَدْ حَمَلَ الْقُرْآنَ، فَلَمَّا أَنِ امْتَلأَتِ الدَّارُ مِنْ قُرَّاءِ النَّاسِ، دَعَا بِمُصْحَف إِمَامٍ عَظِيمٍ، فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ يَصُكُّهُ بِيَدِه وَيَقُولُ: أَيُّهَا الْمُصْحَفُ، حَدِّثِ النَّاسَ، فَنَادَاهُ النَّاسُ فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا تَسْأَلُ عَنْهُ إِنَّمَا هُوَ مِدَادٌ فِي وَرَق، وَنَحْنُ نَتَكَلَّمُ بِمَا رُوِينَا مِنْهُ، فَمَاذَا تُرِيدُ؟ قال: أَصْحَابُكُمْ هَؤُلاَءِ الَّذِينَ خَرَجُوا، بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ كِتَابُ اللَّهِ عزل وجل، يَقُولُ اللَّهُ فِي كِتَابِه فِي امْرَأَة وَرَجُل ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِه وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلاَحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ فَأُمَّةُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَعْظَمُ دَمًا وَحُرْمَةً مِنِ امْرَأَة وَرَجُل، وَنَقَمُوا عَلَيَّ أَنْ كَاتَبْتُ مُعَاوِيَةَ، كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِب وَقَدْ جَاءَنَا سُهَيْلُ بْنُ عَمْرو، وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَةِ حِينَ، صَالَحَ قَوْمَهُ قُرَيْشًا، فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. فَقَالَ سُهَيْلٌ: لاَ تَكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. فَقَالَ: كَيْفَ نَكْتُبُ؟ فَقَالَ: اكْتُبْ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَاكْتُبْ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لَمْ أُخَالِفْكَ، فَكَتَبَ: هَذَا مَا صَالَحَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قُرَيْشًا، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِه ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ﴾. فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ عَلِيٌّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاس فَخَرَجْتُ مَعَهُ حَتَّى إِذَا تَوَسَّطْنَا عَسْكَرَهُمْ، قَامَ ابْنُ الْكَوَّاءِ يَخْطُبُ النَّاسَ فَقَالَ: يَا حَمَلَةَ الْقُرْآنِ، إِنَّ هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاس، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ يَعْرِفُهُ فَأَنَا أُعَرِّفُهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَا يَعْرِفُهُ بِه، هَذَا مِمَّنْ نَزَلَ فِيه وَفِي قَوْمِه: ﴿قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾. فَرُدُّوهُ إِلَى صَاحِبِه، وَلاَ تُوَاضِعُوهُ كِتَابَ اللَّهِ، فَقَامَ خُطَبَاؤُهُمْ فَقَالُوا: وَاللَّهِ لَنُوَاضِعَنَّهُ كِتَابَ اللَّهِ، فَإِنْ جَاءَ بِحَقٍّ نَعْرِفُهُ لَنَتَّبِعَنَّهُ، وَإِنْ جَاءَ بِبَاطِل لَنُبَكِّتَنَّهُ بِبَاطِلِه، فَوَاضَعُوا (٨٧/١) عَبْدَ اللَّهِ الْكِتَابَ ثَلاَثَةَ أَيَّام، فَرَجَعَ مِنْهُمْ أَرْبَعَةُ آلاَف كُلُّهُمْ تَائِبٌ، فِيهِمُ ابْنُ الْكَوَّاءِ، حَتَّى أَدْخَلَهُمْ عَلَى عَلِيٍّ الْكُوفَةَ، فَبَعَثَ عَلِيٌّ، إِلَى بَقِيَّتِهِمْ، فَقَالَ: قَدْ كَانَ مِنْ أَمْرِنَا وَأَمْرِ النَّاسِ مَا قَدْ رَأَيْتُمْ، فَقِفُوا حَيْثُ شِئْتُمْ، حَتَّى تَجْتَمِعَ أُمَّةُ مُحَمَّدٍ ﷺ، بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ، أَنْ لاَ تَسْفِكُوا دَمًا حَرَامًا، أَوْ تَقْطَعُوا سَبِيلاً، أَوْ تَظْلِمُوا ذِمَّةً، فَإِنَّكُمْ إِنْ فَعَلْتُمْ فَقَدْ نَبَذْنَا إِلَيْكُمُ الْحَرْبَ عَلَى سَوَاء، إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ الْخَائِنِينَ، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا ابْنَ شَدَّاد فَقَدْ قَتَلَهُمْ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا بَعَثَ إِلَيْهِمْ حَتَّى قَطَعُوا السَّبِيلَ، وَسَفَكُوا الدَّمَ، وَاسْتَحَلُّوا أَهْلَ الذِّمَّةِ، فَقَالَتْ: آللَّهِ؟ قال: آللَّهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ لَقَدْ كَانَ، قَالَتْ: فَمَا شَيْءٌ بَلَغَنِي عَنْ أَهْلِ العراق يَتَحَدَّثُونَهُ؟ يَقُولُونَ: ذُو الثُّدَيِّ. وَذُو الثُّدَيِّ، قال: قَدْ رَأَيْتُهُ وَقُمْتُ مَعَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ فِي الْقَتْلَى، فَدَعَا النَّاسَ فَقَالَ: أَتَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَمَا أَكْثَرَ مَنْ جَاءَ يَقُولُ: قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَسْجِد بَنِي فُلاَن يُصَلِّي، وَرَأَيْتُهُ فِي مَسْجِد بَنِي فُلاَن يُصَلِّي، وَلَمْ يَأْتُوا فِيه بِثَبَت يُعْرَفُ إِلاَّ ذَلِكَ، قَالَتْ: فَمَا قَوْلُ عَلِيٍّ حِينَ قَامَ عَلَيْهِ كَمَا يَزْعُمُ أَهْلُ الْعِرَاقِ؟ قال: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، قَالَتْ: هَلْ سَمِعْتَ مِنْهُ أَنَّهُ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ؟ قال: اللَّهُمَّ لاَ. قَالَتْ: أَجَلْ، صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يَرْحَمُ اللَّهُ عَلِيًّا إِنَّهُ كَانَ مِنْ كَلاَمِه لاَ يَرَى شَيْئًا يُعْجِبُهُ إِلاَّ قال: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَيَذْهَبُ أَهْلُ الْعِرَاقِ يَكْذِبُونَ عَلَيْهِ، وَيَزِيدُونَ عَلَيْهِ فِي الْحَدِيثِ.

٦٥٧ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْهُذَلِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَة، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَنْطَلِقُ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلاَ يَدَعُ بِهَا وَثَنًا إِلاَّ كَسَرَهُ، وَلاَ قَبْرًا إِلاَّ سَوَّاهُ، وَلاَ صُورَةً إِلاَّ لَطَخَهَا؟ فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَانْطَلَقَ فَهَابَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ، فَرَجَعَ. فَقَالَ عَلِيٌّ: أَنَا أَنْطَلِقُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: فَانْطَلَقَ،

فَانْطَلَقَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، لَمْ أَدَعْ بِهَا وَثَناً إِلاَّ كَسَرْتُهُ، وَلاَ قَبْراً إِلاَّ سَوَّيْتُهُ وَلاَ صُورَةً إِلاَّ لَطَخْتُهَا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ عَادَ لِصَنْعَةِ شَيْءٍ مِنْ هَذَا فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: لاَ تَكُونَنَّ فَتَّاناً وَلاَ مُخْتَالاً، وَلاَ تَاجِراً إِلاَّ تَاجِرَ خَيْرٍ، فَإِنَّ أُولَئِكَ هُمُ الْمَسْبُوقُونَ بِالْعَمَلِ. [انظر: ٦٥٨، ٨٨١، ١١٧٠، ١١٧٥، ١١٧٦، ١١٧٧]

٦٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، قَالَ: وَيُكَنُّونَهُ أَهْلُ الْبَصْرَةِ أَبَا مُوَرِّعٍ، قَالَ: وَأَهْلُ الْكُوفَةِ يُكَنُّونَهُ بِأَبِي مُحَمَّدٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ فِي جَنَازَةٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَلَمْ يَقُلْ عَنْ عَلِيٍّ. وَقَالَ: وَلاَ صُورَةً إِلاَّ طَلَخَهَا فَقَالَ: مَا أَتَيْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّه حَتَّى لَمْ أَدَعْ صُورَةً إِلاَّ طَلَخْتُهَا، وَقَالَ: لاَ تَكُنْ فَتَّاناً وَلاَ مُخْتَالاً. [راجع: ٦٥٧]

٦٥٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كَانَ يُوتِرُ عِنْدَ الأَذَانِ، وَيُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ عِنْدَ الإِقَامَةِ. [راجع: ٥٦٩]

٦٦٠ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، يَعْنِي الرَّازِيَّ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ شَكَّ إِلاَّ أَنَّهُ عَلِيٌّ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّه ﷺ آكِلَ الرِّبَا، وَمُوكِلَهُ، وَشَاهِدَيْهِ، وَكَاتِبَهُ، وَالْوَاشِمَةَ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ، وَالْمُحَلِّلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ، وَمَانِعَ الصَّدَقَةِ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ النَّوْحِ. [راجع: ٦٣٥]

٦٦١ - حَدَّثَنَا خَلَفٌ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنِ الأَشْعَثِ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَا عَلِيُّ، إِنْ أَنْتَ وُلِّيتَ الأَمْرَ بَعْدِي، فَأَخْرِجْ أَهْلَ نَجْرَانَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ.

٦٦٢ - حَدَّثَنَا خَلَفٌ(١)، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، يَعْنِي الرَّازِيَّ، وَخَالِدٌ، يَعْنِي الطَّحَّانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، قَالَ: كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَقَالَ: أَمَّا الْمَنِيُّ فَفِيهِ الْغُسْلُ، وَأَمَّا الْمَذْيُ فَفِيهِ الْوُضُوءُ. [انظر: ٨٦٩، ٨٩٠، ٨٩١، ٨٩٣، ٩٧٧]

٦٦٣ - حَدَّثَنَا خَلَفٌ (٨٨/١) حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، نَهَى أَنْ يَرْقَعَ الرَّجُلُ صَوْتَهُ بِالْقِرَاءَةِ قَبْلَ الْعِشَاءِ وَبَعْدَهَا، يُغَلِّطُ أَصْحَابَهُ، وَهُمْ يُصَلُّونَ. [انظر: ٧٥٢، ٨١٧]

٦٦٤ - حَدَّثَنَا خَلَفٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّ عَلِيّاً قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: سَلِ اللَّهَ تَعَالَى الْهُدَى وَالسَّدَادَ، وَاذْكُرْ بِالْهُدَى هِدَايَتَكَ الطَّرِيقَ، وَاذْكُرْ بِالسَّدَادِ تَسْدِيدَكَ السَّهْمَ. [انظر: ١١٢٤]

٦٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، **قال عَبْد اللَّه: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ**، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ كَثِيرٍ النَّوَّاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ مُلَيْلٍ، قال: سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: لَيْسَ مِنْ نَبِيٍّ كَانَ قَبْلِي إِلاَّ قَدْ أُعْطِيَ سَبْعَةَ نُقَبَاءَ وُزَرَاءَ نُجَبَاءَ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ وَزِيراً نَقِيباً نَجِيباً، سَبْعَةً مِنْ قُرَيْشٍ، وَسَبْعَةً مِنَ الْمُهَاجِرِينَ. [انظر: ١٢٦٣، ١٢٠٦، ١٢٧٤]

٦٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ، عَنْ عَلِيٍّ قال: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ إِلَى الْيَمَنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّكَ تَبْعَثُنِي إِلَى قَوْمٍ هُمْ أَسَنُّ مِنِّي لأَقْضِيَ بَيْنَهُمْ، قال: اذْهَبْ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَيُثَبِّتُ لِسَانَكَ، وَيَهْدِي قَلْبَكَ. [انظر: ١٣٤٢]

٦٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّه بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّه، حَدَّثَنِي عَمْرُو ابْنُ غُزَيٍّ، حَدَّثَنِي عَمِّي عَلْبَاءُ، عَنْ عَلِيٍّ قال: مَرَّتْ إِبِلُ الصَّدَقَةِ عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ، قال: فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى وَبَرَةٍ مِنْ جَنْبِ بَعِيرٍ، فَقَالَ: مَا أَنَا بِأَحَقَّ بِهَذِهِ الْوَبَرَةِ مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

٦٦٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ ابْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ زُرَيْرٍ الْغَافِقِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب قال: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ نُصَلِّي، إِذِ انْصَرَفَ، وَنَحْنُ قِيَامٌ، ثُمَّ أَقْبَلَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَصَلَّى لَنَا الصَّلاَةَ، ثُمَّ قال: إِنِّي ذَكَرْتُ أَنِّي كُنْتُ جُنُباً حِينَ قُمْتُ إِلَى الصَّلاَةِ لَمْ أَغْتَسِلْ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ فِي بَطْنِهِ رِزّاً، أَوْ كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا كُنْتُ عَلَيْهِ، فَلْيَنْصَرِفْ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ حَاجَتِهِ، أَوْ غُسْلِهِ، ثُمَّ يَعُودُ إِلَى صَلاَتِهِ. [انظر: ٦٦٩، ٧٧٧]

٦٦٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ زُرَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ٦٦٨]

٦٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّه، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي صَالِحٍ الأَسْلَمِيَّ، حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِب، يَنْشُدُ النَّاسَ فَقَالَ: أَنْشُدُ اللَّهَ رَجُلاً مُسْلِماً سَمِعَ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ مَا قال، فَقَامَ اثْنَا عَشَرَ بَدْرِياً فَشَهِدُوا.

٦٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّه، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّه ﷺ صَاحِبَ الرِّبَا، وَآكِلَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدَيْهِ، وَالْمُحَلِّلَ، وَالْمُحَلَّلَ لَهُ. [راجع: ٦٣٥]

٦٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرٍ مَوْلَى الأَنْصَارِ قال: كُنْتُ مَعَ سَيِّدِي(١) عَلِيِّ ابْنِ أَبِي طَالِب (حَيْن) قُتِلَ أَهْلُ النَّهْرَوَانِ، فَكَأَنَّ النَّاسَ وَجَدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ مِنْ قَتْلِهِمْ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَدْ حَدَّثَنَا بِأَقْوَامٍ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لاَ يَرْجِعُونَ فِيهِ أَبَداً، حَتَّى يَرْجِعَ السَّهْمُ عَلَى فُوقِهِ، وَإِنَّ آيَةَ ذَلِكَ أَنَّ فِيهِمْ رَجُلاً أَسْوَدَ مُخْدَجَ الْيَدِ، إِحْدَى يَدَيْهِ كَثْدِي الْمَرْأَةِ، لَهَا حَلَمَةٌ كَحَلَمَةِ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ، حَوْلَهُ سَبْعُ

هُلْبات، فَالْتَمسُوهُ فَإِنِّي أُرَاهُ فِيهِمْ، فَالْتَمَسُوهُ، فَوَجَدُوهُ إِلَى شَفِيرِ النَّهَرِ تَحْتَ الْقَتْلَى، فَأَخْرَجُوهُ فَكَبَّرَ عَلِيٌّ فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَإِنَّهُ لَمُقَلَّدُ قَوْسًا لَهُ عَرَبِيَّةً، فَأَخَذَهَا بِيَدِهِ، فَجَعَلَ يَطْعَنُ بِهَا فِي مَخْذَجَتِهِ وَيَقُولُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَكَبَّرَ النَّاسُ حِينَ رَأَوْهُ وَاسْتَبْشَرُوا، وَذَهَبَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَجِدُونَ (٨٩/١).

٦٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ مِنَ الْمَعْرُوفِ سِتٌّ، يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيَشْهَدُهُ إِذَا تُوُفِّيَ، وَيُحِبُّ لَهُ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، وَيَنْصَحُ لَهُ بِالْغَيْبِ. [انظر: ٦٧٤]

٦٧٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ. [راجع: ٦٧٣]

٦٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُلْتَمَسَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي كَمَا تُلْتَمَسُ أَوْ تُبْتَغَى الضَّالَّةُ فَلاَ يُوجَدُ. [انظر: ٧٢٠]

٦٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّب، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ بَدْرٍ: مَنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَأْسِرُوهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَإِنَّهُمْ خَرَجُوا كُرْهًا.

٦٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ قَالَ: شُرْكُكُمْ، مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، بِنَجْمِ كَذَا وَكَذَا. [انظر: ٨٤٩، ٨٥٠، ١٠٨٧]

٦٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِتِسْعِ سُوَرٍ مِنَ الْمُفَصَّلِ. قَالَ أَسْوَدُ: يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى ﴿أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ وَ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾، وَ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الأَرْضُ﴾. وَفِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ ﴿وَالْعَصْرِ﴾، وَ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾، وَ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾. وَفِي الرَّكْعَةِ الثَّالِثَةِ، ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، وَ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾، وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. [انظر: ٦٨٥]

٦٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ عَبْدَ الأَعْلَى يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ عَلِيٍّ؛ أَنَّ أَمَةً لَهُمْ زَنَتْ، فَحَمَلَتْ، فَأَتَى عَلِيٌّ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ: دَعْهَا حَتَّى تَلِدَ، أَوْ تَضَعَ، ثُمَّ اجْلِدْهَا. [انظر: ٧٣٦، ١١٣٧، ١١٣٨، ١١٤٢، ١٢٣١]

٦٨٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، وَحَسَنٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ: اسْتَأْذَنَ ابْنُ جُرْمُوزٍ عَلَى عَلِيٍّ فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: ابْنُ جُرْمُوزٍ يَسْتَأْذِنُ، قَالَ: ائْذَنُوا لَهُ، لِيَدْخُلْ قَاتِلُ الزُّبَيْرِ النَّارَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ. [انظر: ٧٨١، ٧٩٩، ٨١٣]

٦٨١ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرِّ ابْنِ حُبَيْشٍ قَالَ: اسْتَأْذَنَ ابْنُ جُرْمُوزٍ عَلَى عَلِيٍّ وَأَنَا عِنْدَهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: بَشِّرْ قَاتِلَ ابْنِ صَفِيَّةَ بِالنَّارِ، ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: سَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ: الْحَوَارِيُّ: النَّاصِرُ. [راجع: ٦٨٠]

٦٨٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعَ عَاصِمَ بْنَ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ الضُّحَى. [انظر: ٦٥٠]

٦٨٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ(١)، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: أَبْعَثُكَ فِيمَا بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَنِي أَنْ أُسَوِّيَ كُلَّ قَبْرٍ، وَأَطْمِسَ كُلَّ صَنَمٍ. [انظر: ٨٨٩]

٦٨٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَخْمَ الرَّأْسِ، عَظِيمَ الْعَيْنَيْنِ، هَدِبَ الأَشْفَارِ، مُشْرَبَ الْعَيْنِ بِحُمْرَةٍ، كَثَّ اللِّحْيَةِ، أَزْهَرَ اللَّوْنِ، إِذَا مَشَى تَكَفَّأَ كَأَنَّمَا يَمْشِي فِي صُعُدٍ، وَإِذَا الْتَفَتَ الْتَفَتَ جَمِيعًا، شَثْنَ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ. [انظر: ٧٩٦]

٦٨٥ - حَدَّثَنِي أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِثَلاَثٍ. [راجع: ٦٧٨]

٦٨٦ - حَدَّثَنَا (١/٩٠) أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا أَحْدَثَ، قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ مَاءً.

وَرُبَّمَا قَالَ إِسْرَائِيلُ: عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٦٨٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُوسَى الصَّغِيرِ الطَّحَّانِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: خَرَجْتُ فَأَتَيْتُ حَائِطًا، قَالَ: فَقَالَ: دَلْوٌ بِتَمْرَةٍ، قَالَ: فَدَلَّيْتُ حَتَّى مَلأْتُ كَفِّي، ثُمَّ أَتَيْتُ الْمَاءَ فَاسْتَعْذَبْتُ، يَعْنِي شَرِبْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَطْعَمْتُهُ بَعْضَهُ وَأَكَلْتُ أَنَا بَعْضَهُ. [انظر: ١١٣٥]

٦٨٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ نَاقَتِي وَكَيْتَ وَكَيْتَ، قَالَ: أَمَّا نَاقَتُكَ فَانْحَرْهَا، وَأَمَّا كَيْتَ وَكَيْتَ فَمِنَ الشَّيْطَانِ.

٦٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو نُوحٍ، يَعْنِي قُرَاداً، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْهُذَيْلِ، يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِب، فَسَأَلُوهُ عَنِ الْوَتْرِ، قال: فَقَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُوتِرَ هَذِهِ السَّاعَةَ، ثُوبُ يَا ابْنَ(النَّبَّاحِ)، أَوْ أَذِّنْ أَوْ أَقِمْ. [انظر: ٨٦٠، ٨٦١، ٨٦٢]

٦٩٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ حَنَشٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قال لِيَ النَّبِيُّ، ﷺ: إِذَا تَقَدَّمَ إِلَيْكَ خَصْمَانِ فَلاَ تَسْمَعْ كَلاَمَ الأَوَّلِ، حَتَّى تَسْمَعَ كَلاَمَ الآخَرِ، فَسَوْفَ تَرَى كَيْفَ تَقْضِي، قال: فَقَالَ عَلِيٌّ: فَمَا زِلْتُ بَعْدُ ذَلِكَ قَاضِياً. [انظر: ٧٤٥، ١٢١١، ١٢٨٠، ١٢٨١، ١٢٨٢، ١٢٨٣، ١٢٨٥]

٦٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلاَّمٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُسْلِمٍ الْحَنَفِيُّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ ظَبْيَانَ، عَنْ حُكَيْمِ بْنِ سَعْدٍ أَبِي تحيَى، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كَانَ النَّبِيُّ، ﷺ، إِذَا أَرَادَ سَفَراً قال: اللَّهُمَّ بِكَ أَصُولُ، وَبِكَ أَحُولُ، وَبِكَ أَسِيرُ. [انظر: ١٢٩٦]

٦٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ قَالاَ: أَنبَأَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى الثَّعْلَبِيِّ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، فَأَمَرَنِي أَنْ أُعْطِيَ الْحَجَّامَ أَجْرَهُ. [انظر: ١١٢٩، ١١٣٠، ١١٣٦]

٦٩٣ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عِيسَى الرَّاسِبِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَلِيِّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ، قال: أَمَرَنِي النَّبِيُّ، ﷺ، أَنْ آتِيَهُ بِطَبَقٍ يَكْتُبُ فِيهِ مَا لاَ تَضِلُّ أُمَّتُهُ مِنْ بَعْدِهِ، قال: فَخَشِيتُ أَنْ تَفُوتَنِي نَفْسُهُ، قال: قُلْتُ: إِنِّي أَحْفَظُ وَأَعِي. قال: أُوصِي بِالصَّلاَةِ، وَالزَّكَاةِ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ.

٦٩٤ - حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: مَنْ كَذَبَ فِي حُلْمِهِ كُلِّفَ عَقْدَ شَعِيرَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٥٦٨]

٦٩٥ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، يَعْنِي النُّمَيْرِيَّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ إِيَاسِ بْنِ عَمْرٍو الأَسْلَمِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي اخْتِلاَفٌ، أَوْ أَمْرٌ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ السِّلْمَ فَافْعَلْ.

٦٩٦ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْوَرْكَانِيُّ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى السُّدِّيُّ، وَحَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى رَحْمَوَيْهِ، قَالُوا: ، أَنْبَأَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ ذِي حُدَّانَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَمَّى الْحَرْبَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ خَدْعَةً، قال رَحْمَوَيْهِ فِي حَدِيثِهِ: عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ. [انظر: ٦٩٧، ١٠٣٤]

٦٩٧ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنِي أَبِي، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ ذِي حُدَّانَ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عَلِيّاً يَقُولُ: الْحَرْبُ خَدْعَةٌ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ. [راجع: ٦٩٦]

٦٩٨ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، سَمِعَ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ عَنْ عَلِيٍّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُهْدِيَتْ لَهُ حُلَّةُ سِيَرَاءَ، فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيَّ، فَرُحْتُ بِهَا، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْغَضَبَ، قال: (٩١/١) فَقَسَمْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي. [انظر: ٧٥٥، ١٣١٥]

٦٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ وَأَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب (قال سُفْيَانُ: لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ قَدْ رَفَعَهُ) قال: مَنْ كَذَبَ فِي حُلْمِهِ كُلِّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَقْدَ شَعِيرَةٍ.

قال أَبُو أَحْمَدَ: قال: أُرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ٥٦٨]

٧٠٠ - حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوَاصِلُ إِلَى السَّحَرِ.

٧٠١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَلِيٍّ ابْنِ أَبِي طَالِب، قال: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ بِي كَرْبٌ أَنْ أَقُولَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ، وَتَبَارَكَ اللَّهُ، رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. [انظر: ٧٢٦]

٧٠٢ - حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي ثُوَيْرُ بْنُ أَبِي فَاخِتَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قال: عَادَ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ قال: فَدَخَلَ عَلِيٌّ، فَقَالَ: أَعَائِداً جِئْتَ يَا أَبَا مُوسَى أَمْ زَائِراً؟ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لاَ بَلْ عَائِداً. فَقَالَ عَلِيٌّ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا عَادَ مُسْلِمٌ مُسْلِماً إِلاَّ صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، مِنْ حِينَ يُصْبِحُ إِلَى أَنْ يُمْسِيَ، وَجَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ خَرِيفاً فِي الْجَنَّةِ، قال: فَقُلْنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَمَا الْخَرِيفُ؟ قال: السَّاقِيَةُ الَّتِي تَسْقِي النَّخْلَ. [راجع: ٦١٢]

٧٠٣ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الأَوْدِيُّ، أَنْبَأَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قال: قَدِمَ عَلَى عَلِيٍّ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ مِنَ الْخَوَارِجِ، فِيهِمْ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: الْجَعْدُ بْنُ بَعْجَةَ. فَقَالَ لَهُ: اتَّقِ اللَّهَ يَا عَلِيُّ، فَإِنَّكَ مَيِّتٌ، فَقَالَ عَلِيٌّ: بَلْ مَقْتُولٌ، ضَرْبَةٌ عَلَى هَذَا تَخْضِبُ هَذِهِ، يَعْنِي لِحْيَتَهُ مِنْ رَأْسِهِ، عَهْدٌ مَعْهُودٌ، وَقَضَاءٌ مَقْضِيٌّ، وَقَدْ خَابَ مَنِ افْتَرَى، وَعَاتَبَهُ فِي لِبَاسِهِ، فَقَالَ: مَا لَكُمْ وَلِلِبَاسِ هُوَ أَبْعَدُ مِنَ الْكِبْرِ، وَأَجْدَرُ أَنْ يَقْتَدِيَ بِيَ الْمُسْلِمُ.

٧٠٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ (ابْنِ) إِسْحَاقَ قَالَ: وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْقُرَظِيُّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَعْوَرِ، قَالَ: قُلْتُ لاثْنَيْنِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فَلاَ سُؤَالَكَ عَمَّا سَمِعْتَ الْعَشِيَّةَ. قَالَ: فَجِئْتُهُ بَعْدَ الْعِشَاءِ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ أُمَّتَكَ مُخْتَلِفَةٌ بَعْدَكَ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: فَأَيْنَ الْمَخْرَجُ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: فَقَالَ: كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى، بِهِ يَقْصِمُ اللَّهُ كُلَّ جَبَّارٍ، مَنِ اعْتَصَمَ بِهِ نَجَا، وَمَنْ تَرَكَهُ هَلَكَ، مَرَّتَيْنِ، قَوْلٌ فَصْلٌ، وَلَيْسَ بِالْهَزْلِ، لاَ تَخْتَلِقُهُ الأَلْسُنُ، وَلاَ تَفْنَى أَعَاجِيبُهُ، فِيهِ نَبَأُ مَا كَانَ قَبْلَكُمْ، وَفَصْلُ مَا بَيْنَكُمْ، وَخَبَرُ مَا هُوَ كَائِنٌ بَعْدَكُمْ.

٧٠٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي حَكِيمُ بْنُ حَكِيمِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَى فَاطِمَةَ، مِنَ اللَّيْلِ فَأَيْقَظَنَا لِلصَّلاَةِ، قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ فَصَلَّى هَوِيًّا مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ: فَلَمْ يَسْمَعْ لَنَا حِسًّا، قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْنَا فَأَيْقَظَنَا وَقَالَ: قُومَا فَصَلِّيَا، قَالَ: فَجَلَسْتُ وَأَنَا أَعْرُكُ عَيْنِي وَأَقُولُ: إِنَّا وَاللَّهِ مَا نُصَلِّي إِلاَّ مَا كُتِبَ لَنَا: إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا، بَعَثَنَا، قَالَ: فَوَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ وَيَضْرِبُ بِيَدِهِ عَلَى فَخِذِهِ: مَا نُصَلِّي إِلاَّ مَا كُتِبَ لَنَا. مَا نُصَلِّي إِلاَّ مَا كُتِبَ لَنَا﴿وَكَانَ الإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلاً﴾. [راجع: ٥٧١]

٧٠٦ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَمِيلٍ أَبُو يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ أَبِي غَنِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: لَمَّا خَرَجَتِ الْخَوَارِجُ بِالنَّهْرَوَانِ، قَامَ عَلِيٌّ فِي أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: إِنَّ هَؤُلاَءِ الْقَوْمَ قَدْ سَفَكُوا الدَّمَ الْحَرَامَ، وَأَغَارُوا فِي سَرْحِ النَّاسِ، وَهُمْ أَقْرَبُ الْعَدُوِّ إِلَيْكُمْ، وَإِنْ تَسِيرُوا إِلَى عَدُوِّكُمْ أَنَا أَخَافُ أَنْ يَخْلُفَكُمْ هَؤُلاَءِ فِي (٩٢/١) أَعْقَابِكُمْ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَخْرُجُ خَارِجَةٌ مِنْ أُمَّتِي، لَيْسَ صَلاَتُكُمْ إِلَى صَلاَتِهِمْ بِشَيْءٍ، وَلاَ صِيَامُكُمْ إِلَى صِيَامِهِمْ بِشَيْءٍ، وَلاَ قِرَاءَتُكُمْ إِلَى قِرَاءَتِهِمْ بِشَيْءٍ، يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ يَحْسِبُونَ أَنَّهُ لَهُمْ وَهُوَ عَلَيْهِمْ، لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّ فِيهِمْ رَجُلاً لَهُ عَضُدٌ وَلَيْسَ لَهَا ذِرَاعٌ، عَلَيْهَا مِثْلُ حَلَمَةِ الثَّدْيِ، عَلَيْهَا شَعَرَاتٌ بِيضٌ، لَوْ يَعْلَمُ الْجَيْشُ الَّذِينَ يُصِيبُونَهُمْ مَا لَهُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِمْ لاَتَّكَلُوا عَلَى الْعَمَلِ، فَسِيرُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ.

٧٠٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: وَاللَّهِ إِنَّا لَمَعَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ بِالْجُحْفَةِ، وَمَعَهُ رَهْطٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ فِيهِمْ حَبِيبُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْفِهْرِيُّ، إِذْ قَالَ عُثْمَانُ، وَذُكِرَ لَهُ التَّمَتُّعُ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ: إِنَّ أَتَمَّ لِلْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ أَنْ لاَ يَكُونَا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ، فَلَوْ أَخَّرْتُمْ هَذِهِ الْعُمْرَةَ حَتَّى تَزُورُوا هَذَا الْبَيْتَ زَوْرَتَيْنِ كَانَ أَفْضَلَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ وَسَّعَ فِي الْخَيْرِ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي بَطْنِ الْوَادِي يَعْلِفُ بَعِيرًا لَهُ، قَالَ: فَبَلَغَهُ الَّذِي قَالَ عُثْمَانُ، فَأَقْبَلَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى عُثْمَانَ فَقَالَ: أَعَمَدْتَ إِلَى سُنَّةٍ سَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرُخْصَةٍ رَخَّصَ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا لِلْعِبَادِ فِي كِتَابِهِ، تُضَيِّقُ عَلَيْهِمْ فِيهَا، وَتَنْهَى عَنْهَا، وَقَدْ كَانَتْ لِذِي الْحَاجَةِ وَلَنَائِي الدَّارِ، ثُمَّ أَهَلَّ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ مَعًا، فَأَقْبَلَ عُثْمَانُ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: وَهَلْ نَهَيْتُ عَنْهَا؟ إِنِّي لَمْ أَنْهَ عَنْهَا، إِنَّمَا كَانَ رَأْيًا أَشَرْتُ بِهِ، فَمَنْ شَاءَ أَخَذَ بِهِ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ.

٧٠٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مَسْعُودِ ابْنِ الْحَكَمِ الأَنْصَارِيِّ، ثُمَّ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أُمِّهِ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ قَالَتْ: لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى عَلِيِّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ عَلَى بَغْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْبَيْضَاءِ، حِينَ وَقَفَ عَلَى شِعْبِ الأَنْصَارِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَهُوَ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهَا لَيْسَتْ بِأَيَّامِ صِيَامٍ إِنَّمَا هِيَ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ وَذِكْرٍ. [راجع: ٥٦٧]

٧٠٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَسَعْدٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ (قَالَ سَعْدٌ: ابْنِ الْهَادِ) سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَجْمَعُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ لأَحَدٍ، غَيْرَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ أُحُدٍ: ارْمِ يَا سَعْدُ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي. [انظر: ١٠١٧، ١١٤٧، ١٣٥٧]

٧١٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لاَ أَقُولُ: نَهَاكُمْ، عَنْ تَخَتُّمٍ الذَّهَبِ، وَعَنْ لُبْسِ الْقَسِّيِّ وَالْمُعَصْفَرِ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَأَنَا رَاكِعٌ، وَكِسَانِي حُلَّةً مِنْ سِيَرَاءَ فَخَرَجْتُ فِيهَا، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا، قَالَ: فَرَجَعْتُ بِهَا إِلَى فَاطِمَةَ، فَأَعْطَيْتُهَا نَاحِيَتَهَا، فَأَخَذَتْ بِهَا لِتَطْوِيَهَا مَعِي، فَشَقَّقَتْهَا بِنِتْنَيْنِ، قَالَ: فَقَالَتْ: تَرِبَتْ يَدَاكَ يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ مَاذَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ لَهَا: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُبْسِهَا فَالْبَسِي وَاكْسِي نِسَاءَكِ. [انظر: ٩٢٤، ١٠٤٣، ١٠٤٤، ١٠٩٨]

٧١١ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ عَفَوْتُ لَكُمْ عَنِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ: فَهَاتُوا صَدَقَةَ الرِّقَّةِ: مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمًا، وَلَيْسَ فِي تِسْعِينَ وَمِائَةِ شَيْءٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ مِائَتَيْنِ فَفِيهَا خَمْسَةُ دَرَاهِمَ. [انظر: ٩١٣، ١٢٣٣، ١٢٦٧، ١٢٦٩]

٧١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: أَلاَ أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ إِذَا قُلْتَهُنَّ غُفِرَ لَكَ، مَعَ أَنَّهُ مَغْفُورٌ لَكَ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ، وَرَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

٧١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا (٩٣/١) شَرِيكٌ، عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، قَالَ: لَمَّا ضَرَبَ ابْنُ مُلْجِمٍ عَلِيًّا الضَّرْبَةَ، قَالَ: عَلِيٌّ

افْعَلُوا بِهِ كَمَا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَفْعَلَ بِرَجُلٍ أَرَادَ قَتْلَهُ، فَقَالَ: اقْتُلُوهُ، ثُمَّ حَرِّقُوهُ.

٧١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ دَجَاجَةَ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلَ أَبُو مَسْعُودٍ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو الأَنْصَارِيُّ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ: لاَ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ مِائَةُ سَنَةٍ وَعَلَى الأَرْضِ عَيْنٌ تَطْرِفُ، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ مِائَةُ سَنَةٍ وَعَلَى الأَرْضِ عَيْنٌ تَطْرِفُ مِمَّنْ هُوَ حَيٌّ الْيَوْمَ، وَاللَّهِ إِنَّ رَجَاءَ هَذِهِ الأُمَّةِ بَعْدَ مِائَةِ عَامٍ. [انظر: ٧١٨، ١١٨٧]

٧١٥ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو وَأَبُو سَعِيدٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: جَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاطِمَةَ فِي خَمِيلٍ، وَقَرِبَةٍ، وَوِسَادَةِ أَدَمٍ حَشْوُهَا إِذْخِرٌ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: لِيفٌ. [راجع: ٦٤٣]

٧١٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ، وَالْمُجَالِدُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّهُمَا سَمِعَاهُ يُحَدِّثُ أَنَّ عَلِيّاً حِينَ رَجَمَ الْمَرْأَةَ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، ضَرَبَهَا يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَرَجَمَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ. وَقَالَ: أَجْلِدُهَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَأَرْجُمُهَا بِسُنَّةِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٨٣٩، ٩٤١، ٩٤٢، ٩٧٨، ١١٨٥، ١١٩٠، ١٢١٠، ١٣١٧]

٧١٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ فُلاَنِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ الْمَكْتُوبَةِ كَبَّرَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَيَصْنَعُ مِثْلَ ذَلِكَ إِذَا قَضَى قِرَاءَتَهُ وَأَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، وَيَصْنَعُهُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَلاَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلاَتِهِ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَإِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ كَذَلِكَ، وَكَبَّرَ. [انظر: ٧٢٩، ٨٠٣، ٨٠٤، ٨٠٥، ٩٦٠]

٧١٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، أَنْبَأَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْمِنْهَالِ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ دَجَاجَةَ قَالَ: دَخَلَ أَبُو مَسْعُودٍ عَلَى عَلِيٍّ فَقَالَ: أَنْتَ الْقَائِلُ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ مِائَةُ عَامٍ وَعَلَى الأَرْضِ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ؟ إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ مِائَةُ عَامٍ وَعَلَى الأَرْضِ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ مِمَّنْ هُوَ حَيٌّ الْيَوْمَ، وَإِنَّ رَجَاءَ هَذِهِ الأُمَّةِ بَعْدَ الْمِائَةِ. [راجع: ٧١٤]

٧١٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أنبأنا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ مَوْلَى امْرَأَتِهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، خَرَجَ الشَّيَاطِينُ يُرَنِّبُونَ النَّاسَ إِلَى أَسْوَاقِهِمْ، وَمَعَهُمُ الرَّايَاتُ، وَتَقْعُدُ الْمَلاَئِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ يَكْتُبُونَ النَّاسَ عَلَى قَدْرِ مَنَازِلِهِمُ، السَّابِقَ، وَالْمُصَلِّيَ، وَالَّذِي يَلِيهِ، حَتَّى يَخْرُجَ الإِمَامُ، فَمَنْ دَنَا مِنَ الإِمَامِ فَأَنْصَتَ، وَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ كِفْلاَنِ مِنَ الأَجْرِ، وَمَنْ نَأَى عَنْهُ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، وَلَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ كِفْلٌ مِنَ الأَجْرِ، وَمَنْ دَنَا مِنَ الإِمَامِ فَلَغَا وَلَمْ يُنْصِتْ، وَلَمْ يَسْتَمِعْ، كَانَ عَلَيْهِ كِفْلاَنِ مِنَ الْوِزْرِ، وَمَنْ نَأَى عَنْهُ، فَلَغَا وَلَمْ يُنْصِتْ، وَلَمْ يَسْتَمِعْ، كَانَ عَلَيْهِ كِفْلٌ مِنَ الْوِزْرِ، وَمَنْ قَالَ: صَهْ، فَقَدْ تَكَلَّمَ، وَمَنْ تَكَلَّمَ فَلاَ جُمُعَةَ لَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ [مِنْ] نَبِيِّكُمْ ﷺ.

٧٢٠ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُلْتَمَسَ الرَّجُلُ مِنْ أَصْحَابِي كَمَا تُلْتَمَسُ الضَّالَّةُ فَلاَ يُوجَدُ. [راجع: ٦٧٥]

٧٢١ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قال: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَاحِبَ الرِّبَا، وَآكِلَهُ، وَشَاهِدَيْهِ، وَالْمُحَلِّلَ، وَالْمُحَلَّلَ لَهُ. [راجع: ٦٣٥]

٧٢٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: ، أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قال: سَمِعْتُ هُبَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ: (٩٤/١) نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ، وَالْقَسِّيِّ، وَالْمِيثَرَةِ. [انظر: ٨١٦، ١٠٤٩، ١١٠٢، ١١١٣، ١١٥٩]

٧٢٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: يُودَى الْمُكَاتَبُ بِقَدْرِ مَا أَدَّى. [انظر: ٨١٨]

٧٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدٍ الإِيَامِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ جَيْشاً، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ رَجُلاً، فَأَوْقَدَ نَاراً، فَقَالَ: ادْخُلُوهَا، فَأَرَادَ نَاسٌ أَنْ يَدْخُلُوهَا، وَقَالَ آخَرُونَ: إِنَّمَا فَرَرْنَا مِنْهَا، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا: لَوْ دَخَلْتُمُوهَا لَمْ تَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَقَالَ لِلآخَرِينَ قَوْلاً حَسَناً، وَقَالَ: لاَ طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ. [راجع: ٦٢٢]

٧٢٥ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، سَمِعْتُ الأَعْمَشَ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ قال: قال عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِلنَّاسِ: مَا تَرَوْنَ فِي فَضْلِ فَضَلَ عِنْدَنَا مِنْ هَذَا الْمَالِ؟ فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَدْ شَغَلَنَاكَ عَنْ أَهْلِكَ وَضَيْعَتِكَ وَتِجَارَتِكَ، فَهُوَ لَكَ، فَقَالَ لِي: مَا تَقُولُ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: قَدْ أَشَارُوا عَلَيْكَ. فَقَالَ لِي: قُلْ: فَقُلْتُ: لَمْ تَجْعَلْ يَقِينَكَ ظَنّاً؟ فَقَالَ: لَتَخْرُجَنَّ مِمَّا قُلْتَ، فَقُلْتُ: أَجَلْ، وَاللَّهِ لأَخْرُجَنَّ مِنْهُ، أَتَذْكُرُ حِينَ بَعَثَكَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ سَاعِياً، فَأَتَيْتَ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَمَنَعَكَ صَدَقَتَهُ، فَكَانَ بَيْنَكُمَا شَيْءٌ، فَقُلْتَ لِي: انْطَلِقْ مَعِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَوَجَدْنَاهُ خَاثِراً، فَرَجَعْنَا، ثُمَّ غَدَوْنَا عَلَيْهِ، فَوَجَدْنَاهُ طَيِّبَ النَّفْسِ، فَأَخْبَرْتَهُ بِالَّذِي صَنَعَ، فَقَالَ لَكَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ؟ وَذَكَرْنَا لَهُ الَّذِي رَأَيْنَاهُ مِنْ خُثُورِهِ فِي الْيَوْمِ الأَوَّلِ، وَالَّذِي رَأَيْنَاهُ مِنْ طِيبِ نَفْسِهِ فِي

الْيَوْمِ الثَّانِي، فَقَالَ: إِنَّكُمَا أَتَيْتُمَانِي فِي الْيَوْمِ الأَوَّلِ وَقَدْ بَقِيَ عِنْدِي مِنَ الصَّدَقَةِ دِينَارَانِ، فَكَانَ الَّذِي رَأَيْتُمَا مِنْ خُثُورِي لَهُ، وَأَتَيْتُمَانِي الْيَوْمَ وَقَدْ وَجَّهْتُهُمَا، فَذَاكَ الَّذِي رَأَيْتُمَا مِنْ طِيبِ نَفْسِي، فَقَالَ عُمَرُ: صَدَقْتَ، وَاللَّهِ لأَشْكُرَنَّ لَكَ الأُولَى وَالآخِرَةَ.

٧٢٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: لَقَّنَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَؤُلاَءِ الْكَلِمَاتِ، وَأَمَرَنِي، إِنْ نَزَلَ بِي كَرْبٌ أَوْ شِدَّةٌ أَنْ أَقُولَهُنَّ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ الْكَرِيمُ الْحَلِيمُ، سُبْحَانَهُ وَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. [راجع: ٧٠١]

٧٢٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَاذَانَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَرَكَ مَوْضِعَ شَعَرَةٍ مِنْ جَنَابَةٍ لَمْ يُصِبْهَا مَاءٌ فَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ كَذَا وَكَذَا مِنَ النَّارِ.

قَالَ عَلِيٌّ: فَمِنْ ثَمَّ عَادَيْتُ شَعْرِي. [انظر: ٧٩٤، ١١٢١]

٧٢٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُفِّنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَبْعَةِ أَثْوَابٍ. [انظر: ٨٠١]

٧٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَاجِشُونُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ وَالْمَاجِشُونُ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا كَبَّرَ اسْتَفْتَحَ ثُمَّ قَالَ: وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ حَنِيفاً مُسْلِماً، وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ (قَالَ أَبُو النَّضْرِ: وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ) اللَّهُمَّ (أَنْتَ الْمَلِكُ) لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعاً، لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ، وَاهْدِنِي لأَحْسَنِ الأَخْلاَقِ، لاَ يَهْدِي لأَحْسَنِهَا إِلاَّ أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لاَ يَصْرِفُ (٩٥/١) عَنِّي سَيِّئَهَا إِلاَّ أَنْتَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ. وَكَانَ إِذَا رَكَعَ قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي، وَمُخِّي وَعِظَامِي وَعَصَبِي، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، مِلْءَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، وَإِذَا سَجَدَ قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ فَصَوَّرَهُ فَأَحْسَنَ صُوَرَهُ، فَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ، فَإِذَا سَلَّمَ مِنَ الصَّلاَةِ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَسْرَفْتُ. وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ. [راجع: ٧١٧]

٧٣٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا فِطْرٌ، عَنِ الْمُنْذِرِ، عَنِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ: قَالَ: عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ وُلِدَ لِي بَعْدَكَ وَلَدٌ أُسَمِّيهِ بِاسْمِكَ، وَأَكْنِيهِ بِكُنْيَتِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَكَانَتْ رُخْصَةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيٍّ.

٧٣١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: عَهِدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ؛ أَنَّهُ لاَ يُحِبُّكَ إِلاَّ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يُبْغِضُكَ إِلاَّ مُنَافِقٌ. [راجع: ٦٤٢]

٧٣٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ حُجَيَّةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالأُذُنَ. [انظر: ٧٣٤، ٨٢٦، ١٠٢١، ١٠٢٢، ١٣٠٩، ١٣١٢]

٧٣٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، قَالَ: كُنَّا نَسِيرُ مَعَ عُثْمَانَ، فَإِذَا رَجُلٌ يُلَبِّي بِهِمَا جَمِيعاً، فَقَالَ عُثْمَانُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: عَلِيٌّ. فَقَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنِّي قَدْ نَهَيْتُ عَنْ هَذَا؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنْ لَمْ أَكُنْ لأَدَعَ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِقَوْلِكَ. [انظر: ١١٣٩]

٧٣٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ حُجَيَّةَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَلِيّاً عَنِ الْبَقَرَةِ. فَقَالَ: عَنْ سَبْعَةٍ فَقَالَ: مَكْسُورَةُ الْقَرْنِ، فَقَالَ: لاَ يَضُرُّكَ. قَالَ: الْعَرْجَاءُ، قَالَ: إِذَا بَلَغَتِ الْمَنْسَكَ فَاذْبَحْ، أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالأُذُنَ. [راجع: ٧٣٢]

٧٣٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، وَأَبُو عَمْرِو بْنُ الْعَلاَءِ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، سَمِعَهُ عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَخْرُجُ قَوْمٌ فِيهِمْ رَجُلٌ مُودَنُ الْيَدِ، أَوْ مَثْدُونُ الْيَدِ، أَوْ مُخْدَجُ الْيَدِ، وَلَوْلاَ أَنْ تَبْطَرُوا لأَنْبَأْتُكُمْ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ يَقْتُلُونَهُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ. قَالَ عَبِيدَةُ: قُلْتُ لِعَلِيٍّ: أَأَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ. [راجع: ٦٢٦]

٧٣٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى الثَّعْلَبِيِّ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ الطُّهَوِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ خَادِماً لِلنَّبِيِّ ﷺ أَحْدَثَتْ، فَأَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أُقِيمَ عَلَيْهَا الْحَدَّ، فَأَتَيْتُهَا فَوَجَدْتُهَا لَمْ تَجِفَّ مِنْ دَمِهَا، فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ إِذَا جَفَّتْ مِنْ دَمِهَا فَأَقِمْ عَلَيْهَا الْحَدَّ، أَقِيمُوا الْحُدُودَ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ. [راجع: ٦٧٩]

٧٣٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كُنْتُ أُرَى أَنَّ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا، حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ ظَاهِرَهُمَا. [انظر: ٩١٧، ٩١٨، ١٠١٣، ١٠١٤، ١٠١٥، ١٢٦٤]

٧٣٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُثْمَانَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ سَالِمٍ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَلِيٍّ قال: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُنْزِيَ حِمَاراً عَلَى فَرَسٍ. [انظر: ٧٦٦، ١١٠٨]

٧٣٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوِ اسْتَخْلَفْتُ أَحَداً عَنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ لاَسْتَخْلَفْتُ ابْنَ أُمِّ عَبْدٍ. [راجع: ٥٦٦]

٧٤٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، أَنَّ فَاطِمَةَ شَكَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ (٩٦/١) أَثَرَ الْعَجِينِ فِي يَدَيْهَا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَبْيٌ فَأَتَتْهُ تَسْأَلُهُ خَادِماً، فَلَمْ تَجِدْهُ، فَرَجَعَتْ، قال: فَأَتَانَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، قال: فَذَهَبْتُ لأَقُومَ، فَقَالَ: مَكَانَكُمَا، فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ، فَقَالَ: أَلاَ أَدُلُّكُمَا عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ، إِذَا أَخَذْتُمَا مَضْجَعَكُمَا سَبَّحْتُمَا اللَّهَ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَحَمِدْتُمَاهُ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَكَبَّرْتُمَاهُ أَرْبَعاً وَثَلاَثِينَ. [راجع: ٦٠٤]

٧٤١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ الأَسَدِيِّ، قال: قال لِي عَلِيٌّ: أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ أَنْ لاَ تَدَعَ تِمْثَالاً إِلاَّ طَمَسْتَهُ، وَلاَ قَبْراً مُشْرِفاً إِلاَّ سَوَّيْتَهُ. [انظر: ١٠٦٤]

٧٤٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ ثُوَيْرِ بْنِ أَبِي فَاخِتَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ قال كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ هَذِهِ السُّورَةَ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾.

٧٤٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قال: جَاءَ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَتْ لِي مِائَةُ دِينَارٍ، فَتَصَدَّقْتُ مِنْهَا بِعَشَرَةِ دَنَانِيرَ. وَقَالَ الآخَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَ لِي عَشَرَةُ دَنَانِيرَ، فَتَصَدَّقْتُ مِنْهَا بِدِينَارٍ، وَقَالَ الآخَرُ: كَانَ لِي دِينَارٌ، فَتَصَدَّقْتُ بِعُشْرِهِ. قال: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّكُمْ فِي الأَجْرِ سَوَاءٌ، كُلُّكُمْ تَصَدَّقَ بِعُشْرِ مَالِهِ. [انظر: ٩٢٥]

٧٤٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، وَمِسْعَرٌ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ نَافِعِ ابْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ عَلِيٍّ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَثْنَ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، ضَخْمَ الْكَرَادِيسِ. [انظر: ٧٤٦، ٩٤٤، ٩٤٦، ٩٤٧، ١٠٥٣]

٧٤٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ حَنَشٍ، عَنْ عَلِيٍّ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا جَلَسَ إِلَيْكَ الْخَصْمَانِ فَلاَ تَكَلَّمْ حَتَّى تَسْمَعَ مِنَ الآخَرِ، كَمَا سَمِعْتَ مِنَ الأَوَّلِ. [راجع: ٦٩٠]

٧٤٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، أَنْبَأَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ عَلِيٍّ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلاَ بِالْقَصِيرِ، ضَخْمُ الرَّأْسِ وَاللِّحْيَةِ، شَثْنُ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، مُشْرَبٌ وَجْهُهُ حُمْرَةً، طَوِيلُ الْمَسْرُبَةِ، ضَخْمُ الْكَرَادِيسِ، إِذَا مَشَى تَكَفَّأَ تَكَفُّؤاً كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ، لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلاَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ﷺ. [راجع: ٧٤٤]

٧٤٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ ثُوَيْرِ بْنِ أَبِي فَاخِتَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ قال: أَهْدَى كِسْرَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَبِلَ مِنْهُ وَأَهْدَى لَهُ قَيْصَرُ فَقَبِلَ مِنْهُ، وَأَهْدَتْ لَهُ الْمُلُوكُ فَقَبِلَ مِنْهُمْ. [انظر: ١٢٣٥]

٧٤٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَقَالَتْ: سَلْ عَلِيّاً، فَإِنَّهُ أَعْلَمُ بِهَذَا مِنِّي، كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قال: فَسَأَلْتُ عَلِيّاً فَقَالَ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِلْمُسَافِرِ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ. [انظر: ٧٨٠، ٧٨١، ٩٠٦، ٩٠٧، ٩٤٩، ٩٦٦، ١١١٩، ١١٢٦، ١٢٤٥، ١٢٧٧]

٧٤٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٧٥٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ(ز)، أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي الصَّعْبَةِ(ز)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْرٍ الْغَافِقِيِّ، قال: سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَهَباً بِيَمِينِهِ، وَحَرِيراً بِشِمَالِهِ، ثُمَّ رَفَعَ بِهِمَا يَدَيْهِ فَقَالَ: هَذَانِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي. [انظر: ٩٣٥]

٧٥١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ ابْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي آخِرِ وِتْرِهِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَأَعُوذُ بِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لاَ أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ. [انظر: ٩٥٧، ١٢٩٥]

٧٥٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا (٩٧/١) خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَجْهَرَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْقُرْآنِ. [راجع: ٦٣٣]

٧٥٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، قال: رَأَيْتُ عَلِيّاً أُتِيَ بِدَابَّةٍ لِيَرْكَبَهَا، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ قال: بِسْمِ اللَّهِ، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَيْهَا قال: الْحَمْدُ لِلَّهِ، سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ، ثُمَّ حَمِدَ اللَّهَ ثَلاَثاً، وَكَبَّرَ ثَلاَثاً، ثُمَّ قال: سُبْحَانَكَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، قَدْ ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي، ثُمَّ ضَحِكَ، فَقُلْتُ: مِمَّ ضَحِكْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلْتُ، ثُمَّ ضَحِكَ، فَقُلْتُ: مِمَّ ضَحِكْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: يَعْجَبُ الرَّبُّ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قال: رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَيَقُولُ عَلِمَ عَبْدِي أَنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرِي. [انظر: ٩٣٠، ١٠٥٦]

٧٥٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاء، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَار، أَنَّ عَمْرَو بْنَ حُرَيْث عَادَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: أَتَعُودُ الْحَسَنَ وَفِي نَفْسِكَ مَا فِيهَا؟ فَقَالَ لَهُ عَمْرٌو: إِنَّكَ لَسْتَ بِرَبِّي فَتَصْرُفَ قَلْبِي حَيْثُ شِئْتَ، قَالَ عَلِيٌّ: أَمَا إِنَّ ذَلِكَ لاَ يَمْنَعُنَا أَنْ نُؤَدِّيَ إِلَيْكَ النَّصِيحَةَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ عَادَ أَخَاهُ إِلاَّ ابْتَعَثَ اللَّهُ لَهُ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ مِنْ أَيِّ سَاعَاتِ النَّهَارِ كَانَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَمِنْ أَيِّ سَاعَاتِ اللَّيْلِ كَانَ حَتَّى يُصْبِحَ، قَالَ لَهُ عَمْرٌو: وَكَيْفَ تَقُولُ فِي الْمَشْيِ مَعَ الْجَنَازَةِ، بَيْنَ يَدَيْهَا أَوْ خَلْفَهَا؟ فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنَّ فَضْلَ الْمَشْيِ مِنْ خَلْفِهَا عَلَى بَيْنِ يَدَيْهَا كَفَضْلِ صَلاَةِ الْمَكْتُوبَةِ فِي جَمَاعَةٍ عَلَى الْوَحْدَةِ، قَالَ عَمْرٌو: فَإِنِّي رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَمْشِيَانِ أَمَامَ الْجَنَازَةِ. قَالَ عَلِيٌّ: إِنَّهُمَا إِنَّمَا كَرِهَا أَنْ يُحْرِجَا النَّاسَ. [انظر: ٩٥٥]

٧٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْب، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب قَالَ: كَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُلَّةً سِيَرَاءَ، فَخَرَجْتُ فِيهَا، فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، قَالَ: فَشَقَقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي. [راجع: ٦٩٨]

٧٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيق: كَانَ عُثْمَانُ يَنْهَى عَنِ الْمُتْعَةِ، وَعَلِيٌّ ﷺ يَأْمُرُ بِهَا، فَقَالَ عُثْمَانُ لِعَلِيٍّ: إِنَّكَ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ: لَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّا قَدْ تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: أَجَلْ، وَلَكِنَّا كُنَّا خَائِفِينَ. [راجع: ٤٣١]

٧٥٧ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَام، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَرْب بْنِ أَبِي الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فِي الرَّضِيعِ: يُنْضَحُ بَوْلُ الْغُلاَمِ وَيُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ.

قَالَ قَتَادَةُ: وَهَذَا مَا لَمْ يَطْعَمَا الطَّعَامَ، فَإِذَا طَعِمَا غُسِلاَ جَمِيعاً. [راجع: ٥٦٣]

٧٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاش، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لاَ يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِأَرْبَعٍ: حَتَّى يَشْهَدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، بَعَثَنِي بِالْحَقِّ، وَحَتَّى يُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَحَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ. [انظر: ١١١٢]

٧٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ نَاجِيَةَ بْنَ كَعْب يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَبَا طَالِب مَاتَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: اذْهَبْ فَوَارِهِ، فَقَالَ: إِنَّهُ مَاتَ مُشْرِكاً. فَقَالَ: اذْهَبْ فَوَارِهِ. قَالَ: فَلَمَّا وَارَيْتُهُ رَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِي: اغْتَسِلْ. [انظر: ١٠٩٣]

٧٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا (سَعِيدٌ)، يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَبِيعَ غُلاَمَيْنِ أَخَوَيْنِ، فَبِعْتُهُمَا وَفَرَّقْتُ بَيْنَهُمَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ (٩٨/١) فَقَالَ: أَدْرِكْهُمَا فَارْجِعْهُمَا وَلاَ تَبِعْهُمَا إِلاَّ جَمِيعاً. [انظر: ١٠٤٥]

٧٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَيْسَ الْوَتْرُ بِحَتْمٍ كَهَيْئَةِ الصَّلاَةِ، وَلَكِنْ سُنَّةٌ سَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٦٥٢]

٧٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَشُعْبَةُ وَإِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوقِظُ أَهْلَهُ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ. [انظر: ١٠٥٨، ١١٠٣، ١١٠٤، ١١٠٥، ١١١٤، ١١١٥، ١١٥٣]

٧٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيل، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِب يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُعْطِيتُ مَا لَمْ يُعْطَ أَحَدٌ مِنَ الأَنْبِيَاءِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هُوَ؟ قَالَ: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ الأَرْضِ، وَسُمِّيتُ أَحْمَدَ، وَجُعِلَ التُّرَابُ لِي طَهُوراً، وَجُعِلَتْ أُمَّتِي خَيْرَ الأُمَمِ. [انظر: ١٣٦٢]

٧٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ عِنْدَ الأَذَانِ، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ عِنْدَ الإِقَامَةِ. [راجع: ٥٦٩]

٧٦٥ - أَنْبَأَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِر، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ذَكَرْنَا الدَّجَّالَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ، فَاسْتَيْقَظَ مُحْمَرّاً لَوْنُهُ، فَقَالَ: غَيْرُ ذَلِكَ أَخْوَفُ لِي عَلَيْكُمْ، ذَكَرَ كَلِمَةً.

٧٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: أَهْدَيْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَغْلٌ، أَوْ بَغْلَةٌ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: بَغْلٌ، أَوْ بَغْلَةٌ، قُلْتُ: وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ هُوَ؟ قَالَ: يُحْمَلُ الْحِمَارُ عَلَى الْفَرَسِ فَيَخْرُجُ بَيْنَهُمَا هَذَا، قُلْتُ: أَفَلاَ نَحْمِلُ فُلاَناً عَلَى فُلاَنَةَ؟ قَالَ: لاَ، إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ الَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ. [راجع: ٧٣٨]

٧٦٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْر، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنْتُ إِذَا اسْتَأْذَنْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنْ كَانَ فِي صَلاَةٍ سَبَّحَ، وَإِنْ كَانَ [فِي] غَيْرِ ذَلِكَ أَذِنَ. [راجع: ٥٩٨]

٧٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ سَعِيد، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِع، عَنْ عَلِيٍّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى الْمَنْحَرَ بِمِنًى، فَقَالَ: هَذَا الْمَنْحَرُ وَمِنًى كُلُّهَا مَنْحَرٌ. [راجع: ٥٦٢]

٧٦٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَلِيٍّ قال: لَمَّا وُلِدَ الْحَسَنُ سَمَّيْتُهُ حَرْباً، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَرُونِي ابْنِي، مَا سَمَّيْتُمُوهُ؟ قال: قُلْتُ: حَرْباً، قال: بَلْ هُوَ حَسَنٌ، فَلَمَّا وُلِدَ الْحُسَيْنُ سَمَّيْتُهُ حَرْباً، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَرُونِي ابْنِي مَا سَمَّيْتُمُوهُ؟ قال: قُلْتُ: حَرْباً، قال: بَلْ هُوَ حُسَيْنٌ، فَلَمَّا وُلِدَ الثَّالِثُ سَمَّيْتُهُ حَرْباً، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: أَرُونِي ابْنِي مَا سَمَّيْتُمُوهُ؟ قُلْتُ: حَرْباً. قال: بَلْ هُوَ مُحَسِّنٌ، ثُمَّ قال سَمَّيْتُهُمْ بِأَسْمَاءِ وَلَدِ هَارُونَ شَبَّرٍ، وَشَبِيرٍ، وَمُشَبِّرٍ. [انظر: ٩٥٣]

٧٧٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ وَهُبَيْرَةَ ابْنِ يَرِيمَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: لَمَّا خَرَجْنَا مِنْ مَكَّةَ اتَّبَعَتْنَا ابْنَةُ حَمْزَةَ تُنَادِي: يَا عَمِّ، يَا عَمِّ. قال: فَتَنَاوَلْتُهَا بِيَدِهَا، فَدَفَعْتُهَا إِلَى فَاطِمَةَ، فَقُلْتُ: دُونَكِ ابْنَةَ عَمِّكِ، قال: فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ اخْتَصَمْنَا فِيهَا أَنَا وَجَعْفَرٌ، وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، فَقَالَ جَعْفَرٌ: ابْنَةُ عَمِّي وَخَالَتُهَا عِنْدِي، يَعْنِي أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ، وَقَالَ زَيْدٌ: ابْنَةُ أَخِي، وَقُلْتُ أَنَا أَخَذْتُهَا، وَهِيَ ابْنَةُ عَمِّي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّا أَنْتَ يَا جَعْفَرُ فَأَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي، وَأَمَّا أَنْتَ يَا عَلِيُّ فَمِنِّي وَأَنَا مِنْكَ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا زَيْدُ فَأَخُونَا وَمَوْلاَنَا، وَالْجَارِيَةُ عِنْدَ خَالَتِهَا، فَإِنَّ الْخَالَةَ وَالِدَةٌ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ (٩٩/١) اللَّهِ أَلاَ تَزَوَّجُهَا؟ قال: إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ. [انظر: ٨٥٧، ٩٣١]

٧٧١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَلِيٍّ قال: سَمِعْتُ رَجُلاً يَسْتَغْفِرُ لأَبَوَيْهِ وَهُمَا مُشْرِكَانِ، فَقُلْتُ: أَيَسْتَغْفِرُ الرَّجُلُ لأَبَوَيْهِ وَهُمَا مُشْرِكَانِ؟ فَقَالَ: أَوَلَمْ يَسْتَغْفِرْ إِبْرَاهِيمُ لأَبِيهِ؟ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَنَزَلَتْ ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾. قال: "لَمَّا مَاتَ" فَلاَ أَدْرِي قَالَهُ سُفْيَانُ، أَوْ قَالَهُ إِسْرَائِيلُ، أَوْ هُوَ فِي الْحَدِيثِ: "لَمَّا مَاتَ". [انظر: ١٠٨٥]

٧٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي عَمِّي إِيَاسُ بْنُ عَامِرٍ؛ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَبِّحُ مِنَ اللَّيْلِ، وَعَائِشَةُ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ.

٧٧٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَأَبُو نُعَيْمٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا فِطْرٌ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَزَّةَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ (قال حَجَّاجٌ:) سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلاَّ يَوْمٌ لَبَعَثَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، رَجُلاً مِنَّا، يَمْلَؤُهَا عَدْلاً كَمَا مُلِئَتْ جَوْراً. قال أَبُو نُعَيْمٍ رَجُلاً مِنِّي، قال: وَسَمِعْتُهُ مَرَّةً يَذْكُرُهُ عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٧٧٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: الْحَسَنُ أَشْبَهُ النَّاسِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ الصَّدْرِ إِلَى الرَّأْسِ، وَالْحُسَيْنُ أَشْبَهُ النَّاسِ بِالنَّبِيِّ ﷺ مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ. [انظر: ٨٥٤]

٧٧٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قال: يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ أَخْبَرَنِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَذْنَبَ فِي الدُّنْيَا ذَنْباً فَعُوقِبَ بِهِ، فَاللَّهُ أَعْدَلُ مِنْ أَنْ يُثَنِّيَ عُقُوبَتَهُ عَلَى عَبْدِهِ، وَمَنْ أَذْنَبَ ذَنْباً فِي الدُّنْيَا فَسَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَعَفَا عَنْهُ، فَاللَّهُ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يَعُودَ فِي شَيْءٍ قَدْ عَفَا عَنْهُ. [انظر: ١٣٦٥]

٧٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلَمَةَ، يَعْنِي ابْنَ كُهَيْلٍ، قال: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ حَبَّةَ الْعُرَنِيِّ، قال: رَأَيْتُ عَلِيّاً، ضَحِكَ عَلَى الْمِنْبَرِ، لَمْ أَرَهُ ضَحِكَ ضَحِكاً أَكْثَرَ مِنْهُ، حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قال: ذَكَرْتُ قَوْلَ أَبِي طَالِبٍ؛ ظَهَرَ عَلَيْنَا أَبُو طَالِبٍ، وَأَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ نُصَلِّي بِبَطْنِ نَخْلَةَ، فَقَالَ: مَاذَا تَصْنَعَانِ يَا ابْنَ أَخِي؟ فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الإِسْلاَمِ، فَقَالَ: مَا بِالَّذِي تَصْنَعَانِ بَأْسٌ، أَوْ بِالَّذِي تَقُولاَنِ بَأْسٌ، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لاَ تَعْلُونِي اسْتِي أَبَداً، وَضَحِكَ تَعَجُّباً لِقَوْلِ أَبِيهِ، ثُمَّ قال: اللَّهُمَّ لاَ أَعْتَرِفُ أَنَّ عَبْداً لَكَ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ عَبَدَكَ قَبْلِي غَيْرَ نَبِيِّكَ، ثَلاَثَ مِرَارٍ، لَقَدْ صَلَّيْتُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ النَّاسُ، سَبْعاً. [انظر: ١١٩١، ١١٩٢]

٧٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قال: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي، وَأَكْثَرُ عِلْمِي، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، أَنِّي سَمِعْتُهُ مِنْهُ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْرٍ الْغَافِقِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قال: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْماً، فَانْصَرَفَ، ثُمَّ جَاءَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ مَاءً، فَصَلَّى بِنَا، ثُمَّ قال: إِنِّي صَلَّيْتُ بِكُمْ آنِفاً وَأَنَا جُنُبٌ، فَمَنْ أَصَابَهُ مِثْلُ الَّذِي أَصَابَنِي أَوْ وَجَدَ رِزّاً فِي بَطْنِهِ، فَلْيَصْنَعْ مِثْلَ مَا صَنَعْتُ. [انظر: ٦٦٨]

٧٧٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْمِنْهَالِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قال: كَانَ أَبِي يَسْمُرُ مَعَ عَلِيٍّ، وَكَانَ عَلِيٌّ يَلْبَسُ ثِيَابَ الصَّيْفِ فِي الشِّتَاءِ، وَثِيَابَ الشِّتَاءِ فِي الصَّيْفِ، فَقِيلَ لَهُ: لَوْ سَأَلْتَهُ؟ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَيَّ وَأَنَا أَرْمَدُ الْعَيْنِ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَرْمَدُ الْعَيْنِ، قال: فَتَفَلَ فِي عَيْنِي، وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنْهُ الْحَرَّ وَالْبَرْدَ، فَمَا وَجَدْتُ حَرّاً وَلاَ بَرْداً مُنْذُ يَوْمِئِذٍ، وَقَالَ لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلاً يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ لَيْسَ بِفَرَّارٍ، فَتَشَرَّفَ لَهَا أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَعْطَانِيهَا. [انظر: ١١١٧]

٧٧٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قال أَبُو إِسْحَاقَ: (١٠٠/١) عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَ عَمَّارٌ، فَاسْتَأْذَنَ فَقَالَ: ائْذَنُوا لَهُ، مَرْحَباً بِالطَّيِّبِ الْمُطَيَّبِ. [انظر: ٩٩٩، ١٠٣٣، ١٠٧٩، ١١٦٠]

٧٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ وَغَيْرِهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ، قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ

عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَقَالَتْ: سَلْ عَلِيّاً، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: ثَلاثَةُ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ، يَعْنِي لِلْمُسَافِرِ، وَيَوْمٌ وَلَيْلَةٌ لِلْمُقِيمِ. [راجع: ٧٤٨]

٧٨١ - حَدَّثَنَا ابْنُ الأَشْجَعِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدَةَ ابْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ قَالَ: أَمَرَنِي عَلِيٌّ أَنْ أَمْسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ. [راجع: ٧٤٨]

٧٨٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُخَارِقٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ. قال: شَهِدْتُ عَلِيّاً وَهُوَ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: وَاللَّهِ مَا عِنْدَنَا كِتَابٌ نَقْرَؤُهُ عَلَيْكُمْ إِلاَّ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ مُعَلَّقَةٌ بِسَيْفِهِ، أَخَذْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِيهَا فَرَائِضُ الصَّدَقَةِ، مُعَلَّقَةٌ بِسَيْفٍ لَهُ حِلْيَتُهُ حَدِيدٌ، أَوْ قال: بَكَرَاتُهُ حَدِيدٌ. [انظر: ٧٩٨، ٨٧٤، ٩٦٢]

٧٨٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، (حَدَّثَنَا) سُلَيْمَانُ، يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ الْهَاشِمِيُّ، قال: كَانَ أَبِي الْحَارِثُ عَلَى أَمْرِ مِنْ أُمَرِ مَكَّةَ فِي زَمَنِ عُثْمَانَ، فَأَقْبَلَ عُثْمَانُ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ: فَاسْتَقْبَلْتُ عُثْمَانَ بِالنُّزُلِ بِقُدَيْدٍ، فَاصْطَادَ أَهْلُ الْمَاءِ حَجَلاً، فَطَبَخْنَاهُ بِمَاءٍ وَمِلْحٍ، فَجَعَلْنَاهُ عُرَاقاً لِلثَّرِيدِ، فَقَدَّمْنَاهُ إِلَى عُثْمَانَ وَأَصْحَابِهِ، فَأَمْسَكُوا، فَقَالَ عُثْمَانُ: صَيْدٌ لَمْ أَصْطَدْهُ وَلَمْ نَأْمُرْ بِصَيْدِهِ، اصْطَادَهُ قَوْمٌ حِلٌّ فَأَطْعِمُونَاهُ، فَمَا بَأْسٌ؟ فَقَالَ عُثْمَانُ: مَنْ يَقُولُ فِي هَذَا؟ فَقَالُوا: عَلِيٌّ، فَبَعَثَ إِلَى عَلِيٍّ، فَجَاءَ، قال عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى عَلِيٍّ حِينَ جَاءَ وَهُوَ يَحُتُّ الْخَبَطَ عَنْ كَمَّيْهِ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: صَيْدٌ لَمْ نَصْطَدْهُ وَلَمْ نَأْمُرْ بِصَيْدِهِ، اصْطَادَهُ قَوْمٌ حِلٌّ، فَأَطْعِمُونَاهُ، فَمَا بَأْسٌ؟ قال: فَغَضِبَ عَلِيٌّ وَقَالَ: أَنْشُدُ اللَّهَ رَجُلاً شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أُتِيَ، بِقَائِمَةِ حِمَارِ وَحْشٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا قَوْمٌ حُرُمٌ، فَأَطْعِمُوهُ أَهْلَ الْحِلِّ، قال: فَشَهِدَ اثْنَا عَشَرَ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قال عَلِيٌّ: أَشْهَدُ اللَّهَ رَجُلاً شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أُتِيَ بِبَيْضِ النَّعَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا قَوْمٌ حُرُمٌ، أَطْعِمُوهُ أَهْلَ الْحِلِّ: قال: فَشَهِدَ دُونَهُمْ مِنَ الْعِدَّةِ مِنَ الاثْنَيْ عَشَرَ، قال: فَتَنَّى عُثْمَانُ، وَرَكَهُ عَنِ الطَّعَامِ، فَدَخَلَ رَحْلَهُ، وَأَكَلَ ذَلِكَ الطَّعَامَ أَهْلُ الْمَاءِ. [انظر: ٧٨٤، ٨١٤]

٧٨٤ - **حَدَّثَنَا عبدالله**، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ آبَاءَهُ وَلِيَ طَعَامَ عُثْمَانَ، قال: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْحَجَلِ حَوَالَيِ الْجِفَانِ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ عَلِيّاً يَكْرَهُ هَذَا، فَبَعَثَ إِلَى عَلِيٍّ وَهُوَ مُلَطِّخٌ يَدَيْهِ بِالْخَبَطِ، فَقَالَ: إِنَّكَ لَكَثِيرُ الْخِلاَفِ عَلَيْنَا، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَذْكُرُ اللَّهَ، مَنْ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِعَجُزِ حِمَارِ وَحْشٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَقَالَ: إِنَّا مُحْرِمُونَ، فَأَطْعِمُوهُ أَهْلَ الْحِلِّ، فَقَامَ رِجَالٌ فَشَهِدُوا، ثُمَّ قال: أَذْكُرُ اللَّهَ رَجُلاً شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِخَمْسِ بِيضَاتٍ، بِيضِ نَعَامٍ، فَقَالَ: إِنَّا مُحْرِمُونَ، فَأَطْعِمُوهُ أَهْلَ الْحِلِّ، فَقَامَ رِجَالٌ فَشَهِدُوا، فَقَامَ عُثْمَانُ فَدَخَلَ فُسْطَاطَهُ، وَتَرَكُوا الطَّعَامَ عَلَى أَهْلِ الْمَاءِ. [راجع: ٧٨٣]

٧٨٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْرٍ الْغَافِقِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّهُ قال: أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَغْلَةٌ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَنَّا أَنْزَيْنَا الْحُمُرَ عَلَى خَيْلِنَا فَجَاءَتْنَا بِمِثْلِ هَذِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ الَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ. [انظر: ١٣٥٩]

٧٨٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قال: إِنَّ الْوَتْرَ لَيْسَ بِحَتْمٍ، وَلَكِنَّهُ سُنَّةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ (١٠١/١). [راجع: ٦٥٢]

٧٨٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبِي إِسْحَاقُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ مِقْسَمٍ أَبِي الْقَاسِمِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ مَوْلاَةٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قال: اعْتَمَرْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي زَمَانِ عُمَرَ، أَوْ زَمَانِ عُثْمَانَ، فَنَزَلَ عَلَى أُخْتِهِ أُمِّ هَانِئِ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ عُمْرَتِهِ، رَجَعَ فَسُكِبَ لَهُ غُسْلٌ فَاغْتَسَلَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ دَخَلَ عَلَيْهِ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَقَالُوا: يَا أَبَا حَسَنٍ، جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنْ أَمْرٍ نُحِبُّ أَنْ تُخْبِرَنَا عَنْهُ، قال: أَظُنُّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يُحَدِّثُكُمْ أَنَّهُ كَانَ أَحْدَثَ النَّاسِ عَهْداً بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالُوا: أَجَلْ، عَنْ ذَلِكَ جِئْنَا نَسْأَلُكَ، قال: أَحْدَثُ النَّاسِ عَهْداً بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُثَمُ بْنُ الْعَبَّاسِ.

٧٨٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عُتَيْبَةُ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَصْرَمَ، قال: سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ: مَاتَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، وَتَرَكَ دِينَارَيْنِ، أَوْ دِرْهَمَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَيَّتَانِ، صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ. [انظر: ١١٥٥، ١١٥٦، ١١٦٥]

٧٨٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى الثَّعْلَبِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قال: مَنْ كَذَبَ فِي الرُّؤْيَا مُتَعَمِّداً كُلِّفَ عَقْدَ شَعِيرَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٥٦٨]

٧٩٠ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لُوَيْنٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ، عَنْ عَلِيِّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ، قال: سَمِعَتْ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي، (من) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ، صَالِحُهُمْ تَبَعٌ لِصَالِحِهِمْ، وَشِرَارُهُمْ تَبَعٌ لِشِرَارِهِمْ.

٧٩١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَدُوسٍ يُقَالُ لَهُ: جُرَيُّ ابْنُ كُلَيْبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى عَنْ عَضْبَاءِ الأُذُنِ وَالْقَرْنِ، قال: فَسَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ فَقَالَ: النِّصْفُ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ. [راجع: ٦٣٣]

٧٩٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي الْمِقْدَامِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَزْرَقِ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا نَائِمٌ عَلَى الْمَنَامَةِ، فَاسْتَسْقَى الْحَسَنُ أَوِ الْحُسَيْنُ،

قال: فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى شَاةٍ لَنَا بِكُرْسِيٍّ فَحَلَبَهَا فَدَرَّتْ، فَجَاءَهُ الْحَسَنُ، فَنَحَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّهُ أَحَبُّهُمَا إِلَيْكَ؟ قال: لاَ، وَلَكِنَّهُ اسْتَسْقَى قَبْلَهُ، ثُمَّ قال: إِنِّي وَإِيَّاكِ وَهَذَيْنِ وَهَذَا الرَّاقِدَ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٧٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لُوَيْنٌ، حَدَّثَنَا حُدَيْجٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: خَرَجْتُ حِينَ بَزَغَ الْقَمَرُ كَأَنَّهُ فِلْقُ جَفْنَةٍ، فَقَالَ: اللَّيْلَةُ لَيْلَةُ الْقَمَرِ.

٧٩٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أنبانا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ زَاذَانَ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِب، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَرَكَ مَوْضِعَ شَعَرَةٍ مِنْ جَسَدِهِ مِنْ جَنَابَةٍ لَمْ يُصِبْهَا الْمَاءُ فُعِلَ بِهِ كَذَا وَكَذَا مِنَ النَّارِ، قال عَلِيٌّ: فَمِنْ ثَمَّ عَادَيْتُ رَأْسِي، فَمِنْ ثَمَّ عَادَيْتُ رَأْسِي. [راجع: ٧٢٧]

٧٩٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَاذَانَ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِب، شَرِبَ قَائِماً، فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّاسُ كَأَنَّهُمْ أَنْكَرُوهُ، فَقَالَ: مَا تَنْظُرُونَ؟ إِنْ أَشْرَبْ قَائِماً، فَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَشْرَبُ قَائِماً، وَإِنْ أَشْرَبْ قَاعِداً، فَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَشْرَبُ قَاعِداً. [انظر (زاذان ومبسرة عن عطاء): ٩١٦، ١١٢٥، ١١٢٨، ١١٤٠]

٧٩٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَخْمَ الرَّأْسِ، عَظِيمَ الْعَيْنَيْنِ، هَدِبَ الأَشْفَارِ (قال حَسَنٌ: الشُّفَارِ) مُشْرَبَ الْعَيْنَيْنِ بِحُمْرَةٍ، كَثَّ اللِّحْيَةِ، أَزْهَرَ اللَّوْنِ، شَثْنَ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، إِذَا مَشَى كَأَنَّمَا يَمْشِي فِي صُعُدٍ (قال حَسَنٌ: تَكَفَّأَ) وَإِذَا الْتَفَتَ الْتَفَتَ جَمِيعاً. [راجع: ٦٨٤]

٧٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا (١٠٢/١) أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ فُضَيْلِ ابْنِ عِيَاضٍ، وَقَالَ لِي: هُوَ اسْمِي وَكُنْيَتِي، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سُعَيْرٍ، يَعْنِي ابْنَ الْخُمْسِ، حَدَّثَنَا فُرَاتُ بْنُ أَحْنَفَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِب، قَامَ خَطِيباً فِي الرَّحَبَةِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قال: مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ دَعَا بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ، فَتَمَضْمَضَ مِنْهُ وَتَمَسَّحَ، وَشَرِبَ فَضْلَ كُوزِهِ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قال: بَلَغَنِي أَنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ يَكْرَهُ أَنْ يَشْرَبَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَهَذَا وُضُوءُ مَنْ لَمْ يُحْدِثْ، وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ هَكَذَا.

٧٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْوَرْكَانِيُّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُخَارِقٍ، عَنْ طَارِقٍ قال: خَطَبَنَا عَلِيٌّ، فَقَالَ: مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ مِنَ الْوَحْيِ، أَوْ قال: كِتَابٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلاَّ مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَهَذِهِ الصَّحِيفَةِ الْمَقْرُونَةِ بِسَيْفِي، وَعَلَيْهِ سَيْفٌ حِلْيَتُهُ حَدِيدٌ، وَفِيهَا فَرَائِضُ الصَّدَقَاتِ. [راجع: ٧٨٢]

٧٩٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنْبَأَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ زِرٍّ ابْنِ حُبَيْشٍ، أَنَّ عَلِيّاً قِيلَ لَهُ: إِنَّ قَاتِلَ الزُّبَيْرِ عَلَى الْبَابِ، فَقَالَ لَيَدْخُلَنَّ قَاتِلُ ابْنِ صَفِيَّةَ النَّارَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيّاً، وَإِنَّ الزُّبَيْرَ حَوَارِيِّي. [راجع: ٦٨٠]

٨٠٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، وَإِسْحَقُ بْنُ عِيسَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: وَهَبَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غُلاَمَيْنِ أَخَوَيْنِ، فَبِعْتُ أَحَدَهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا فَعَلَ الْغُلاَمَانِ؟ فَقُلْتُ: بِعْتُ أَحَدَهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رُدَّهُ.

٨٠١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ (قال عَفَّانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كُفِّنَ فِي سَبْعَةِ أَثْوَابٍ. [راجع: ٧٢٨]

٨٠٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَبِي فَضَالَةَ الأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ أَبُو فَضَالَةَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، قال: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي عَائِداً لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، مِنْ مَرَضٍ أَصَابَهُ، نَقُلَ مِنْهُ، قال: فَقَالَ لَهُ أَبِي: مَا يُقِيمُكَ فِي مَنْزِلِكَ هَذَا، لَوْ أَصَابَكَ أَجَلُكَ لَمْ يَلِكَ إِلاَّ أَعْرَابُ جُهَيْنَةَ؟ تُحْمَلُ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَإِنْ أَصَابَكَ أَجَلُكَ وَلِيَكَ أَصْحَابُكَ وَصَلَّوْا عَلَيْكَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَهِدَ إِلَيَّ أَنِّي لاَ أَمُوتُ حَتَّى أُؤَمَّرَ، ثُمَّ تُخْضَبَ هَذِهِ، يَعْنِي لِحْيَتَهُ مِنْ دَمِ هَذِهِ، يَعْنِي هَامَتَهُ، فَقُتِلَ وَقُتِلَ أَبُو فَضَالَةَ مَعَ عَلِيٍّ يَوْمَ صِفِّينَ.

٨٠٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَمِّهِ الْمَاجِشُونِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلاَةَ يُكَبِّرُ، ثُمَّ يَقُولُ: وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ حَنِيفاً وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لاَ شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، أَنْتَ رَبِّي، وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعاً، لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ، اهْدِنِي لأَحْسَنِ الأَخْلاَقِ لاَ يَهْدِي لأَحْسَنِهَا إِلاَّ أَنْتَ، اصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لاَ يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلاَّ أَنْتَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ. وَإِذَا رَكَعَ قال: اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَمُخِّي وَعِظَامِي وَعَصَبِي، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قال: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، مِلْءَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، وَإِذَا سَجَدَ قال: اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ، وَصَوَّرَهُ فَأَحْسَنَ صُوَرَهُ، فَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ، وَإِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلاَةِ وَسَلَّمَ

قال: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتَ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا(١/١٠٣) أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَسْرَفْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ.

حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قال: بَلَغَنَا عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْه، عَنِ النَّضْرِ بْنِ شُمَيْل، أَنَّهُ قال في هَذَا الْحَدِيث: وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ، قال: لاَ يُتَقَرَّبُ بِالشَّرِّ إِلَيْكَ. [راجع: ٧١٧]

٨٠٤ - حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيز عَنْ عَمِّهِ الْمَاجِشُون بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْد اللَّه بْنِ أَبِي رَافِع، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلاَةَ كَبَّرَ ثُمَّ قَالَ: وَجَّهْتُ وَجْهِي.. فَذَكَرَ مِثْلَهُ، إِلاَّ أَنَّهُ قال: وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا. [راجع: ٧١٧]

٨٠٥ - حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيز، عَنْ عَبْد اللَّه ابْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْد اللَّه بْنِ أَبِي رَافِع، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. [راجع: ٧١٧]

٨٠٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَاب، عَنْ عَمِّهِ، أَخْبَرَنِي أَبُو عُبَيْد مَوْلَى عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِب، يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَحِلُّ لامْرِئٍ مُسْلِمٍ أَنْ يُصْبِحَ فِي بَيْتِهِ بَعْدَ ثَلاَثٍ مِنْ لَحْمِ نُسُكِهِ شَيْءٌ. [راجع: ٤٣٥]

٨٠٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاس، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَزِيدَ الأَصَمُّ، قال: سَمِعْتُ السُّدِّيَّ إِسْمَاعِيلَ يَذْكُرُهُ، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: لَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو طَالِب أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ عَمَّكَ الشَّيْخَ قَدْ مَاتَ، قال: اذْهَبْ فَوَارِهِ، ثُمَّ لاَ تُحْدِثْ شَيْئاً حَتَّى تَأْتِيَنِي. قال: فَوَارَيْتُهُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، قال: اذْهَبْ فَاغْتَسِلْ، ثُمَّ لاَ تُحْدِثْ شَيْئاً حَتَّى تَأْتِيَنِي، قال: فَاغْتَسَلْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، قال: فَدَعَا لِي بِدَعَوَاتٍ مَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِي بِهَا حُمْرَ النَّعَمِ وَسُودَهَا، قال: وَكَانَ عَلِيٌّ إِذَا غَسَّلَ الْمَيِّتَ اغْتَسَلَ. [انظر: ١٠٧٤]

٨٠٨ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر الْوَرْكَانِيُّ فِي سَنَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيل يَحْيَى بْنُ الْمُتَوَكِّل (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لُوَيْنٌ فِي سَنَةِ أَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيل يَحْيَى بْنُ الْمُتَوَكِّل، عَنْ كَثِيرٍ النَّوَّاءِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَسَنِ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قال: قال عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِب: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَظْهَرُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يُسَمَّوْنَ الرَّافِضَةَ، يَرْفُضُونَ الإِسْلاَمَ.

٨٠٩ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْب مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَك، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْد اللَّه بْنِ زَحْر، عَنْ عَلِيِّ ابْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قال: قال عَلِيٌّ: كُنْتُ آتِي النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْتَأْذِنُ فَإِنْ كَانَ فِي صَلاَةٍ سَبَّحَ، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِ صَلاَةٍ أَذِنَ لِي. [راجع: ٥٩٨]

٨١٠ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّاد، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْد الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْد اللَّه مَسْلَمَةُ الرَّازِيُّ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الْبَجَلِيِّ، عَنْ عَبْد الْمَلِك بْنِ سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، عَنْ أَبِيهِ، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْعَبْدَ الْمُفَتَّنَ التَّوَّابَ. [راجع: ٦٠٥]

٨١١ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر الْوَرْكَانِيُّ، أَنْبَأَنَا أَبُو شِهَاب الْحَنَّاطُ عَبْدُ رَبِّهِ ابْنُ نَافِع، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ أَبِي يَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، قال: لَمَّا أَعْيَانِي أَمْرُ الْمَذْيِ أَمَرْتُ الْمِقْدَادَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَقَالَ: فِيهِ الْوُضُوءُ. اسْتِحْيَاءً مِنْ أَجْلِ فَاطِمَةَ. [راجع: ٦١٨]

٨١٢ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنِ الْمُتْعَةِ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ. [انظر: ٥٩٢]

٨١٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِم، عَنْ زِرٍّ، أَنَّ عَلِيّاً قِيلَ لَهُ: إِنَّ قَاتِلَ الزُّبَيْرِ عَلَى الْبَاب. فَقَالَ عَلِيٌّ: لَيَدْخُلَنَّ قَاتِلُ ابْنِ صَفِيَّةَ النَّارَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ، وَإِنَّ حَوَارِيِّ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ (١/١٠٤). [راجع: ٦٨٠]

٨١٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْد، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ الْحَارِث ابْنِ نَوْفَل، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ نَزَلَ قُدَيْداً، فَأَتَى بِالْحَجَلِ فِي الْجَفَانِ شَائِلَةً بِأَرْجُلِهَا، فَأَرْسَلَ إِلَى عَلِيٍّ وَهُوَ يَضْفِرُ بَعِيراً لَهُ، فَجَاءَ وَالْخَبْطُ يَتَحَاتُّ مِنْ يَدَيْهِ، فَأَمْسَكَ عَلِيٌّ، وَأَمْسَكَ النَّاسُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: مَنْ هَا هُنَا مِنْ أَشْجَعَ؟ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ بِبَيْضَاتِ نَعَامٍ، وَتَمْرٍ وَحَشٍ، فَقَالَ: أَطْعِمْهُنَّ أَهْلَكَ، فَإِنَّا حُرُمٌ؟ قَالُوا: بَلَى فَتَوَرَّكَ عُثْمَانُ عَنْ سَرِيرِهِ، وَنَزَلَ، فَقَالَ: خَبَّثْتَ عَلَيْنَا. [راجع: ٧٨٣]

٨١٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ مُدْرِك، قال: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ بْنَ عَمْرِو ابْنِ جَرِير، يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ نُجَيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قال: لاَ تَدْخُلُ الْمَلاَئِكَةُ بَيْتاً فِيهِ كَلْبٌ وَلاَ صُورَةٌ. [راجع: ٦٣٢]

٨١٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ هُبَيْرَةَ، قال: سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، أَوْ نَهَانِي رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ وَالْقَسِّيِّ وَالْمِيثَرَةِ. [راجع: ٧٢٢]

٨١٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي الطَّحَّانَ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِث، عَنْ عَلِيٍّ، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ قَبْلَ الْعَتَمَةِ، وَبَعْدَهَا يُغَلِّطُ أَصْحَابَهُ فِي الصَّلاَةِ. [راجع: ٦٦٣]

٨١٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يُودَى الْمُكَاتَبُ بِقَدْرِ مَا أَدَّى. [راجع: ٧٢٣]

٨١٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِب، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ لَمَّا زَوَّجَهُ فَاطِمَةَ بَعَثَ مَعَهَا بِخَمِيلَة وَوِسَادَة مِنْ أَدَم حَشْوُهَا لِيفٌ، وَرَحَيْنِ وَسِقَاء وَجَرَّتَيْنِ. [راجع: ٦٤٣]

٨٢٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْد، عَنْ أَبِيه، أَنَّ يُحَنَّسَ وَصَفِيَّةَ كَانَا مِنْ سَبْيِ الْخُمُسِ، فَزَنَتْ صَفِيَّةُ بِرَجُلٍ مِنَ الْخُمُسِ، فَوَلَدَتْ غُلاَمًا فَادَّعَاهُ الزَّانِي وَيُحَنَّسُ، فَاخْتَصَمَا إِلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَرَفَعَهُمَا إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَقْضِي فِيهِمَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّه ﷺ: الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، وَجَلَدَهُمَا خَمْسِينَ، خَمْسِينَ.

٨٢١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْم الزُّرَقِيِّ، عَنْ أُمِّه، قَالَتْ: كُنَّا بِمِنًى، فَإِذَا صَائِحٌ يَصِيحُ أَلاَ إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: لاَ تَصُومُنَّ فَإِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ قَالَتْ: فَرَفَعْتُ أَطْنَابَ الْفُسْطَاطِ، فَإِذَا الصَّائِحُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِب. [راجع: ٥٦٧]

٨٢٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُور، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ دِينَار، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ حُجَيَّةَ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ الْعَبَّاسَ ابْنَ عَبْد الْمُطَّلِبِ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فِي تَعْجِيلِ صَدَقَتِه قَبْلَ أَنْ تَحِلَّ فَرَخَّصَ لَهُ.

٨٢٣ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه**، حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه ابْنُ وَهْب، أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْر، عَنْ أَبِيه، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَار، عَنِ ابْنِ عَبَّاس قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِب: أَرْسَلَنَا الْمِقْدَادَ بْنَ الأَسْوَدِ إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الْمَذْيِ يَخْرُجُ مِنَ الإِنْسَانِ كَيْفَ يَفْعَلُ بِه، قَالَ: رَسُولُ اللَّه ﷺ تَوَضَّأْ وَانْضَحْ فَرْجَكَ. [انظر: ٨٧٠]

٨٢٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْد، عَنِ ابْنِ الْهَاد، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْم الزُّرَقِيِّ، عَنْ أُمِّه، أَنَّهَا قَالَتْ بَيْنَمَا نَحْنُ بِمِنًى إِذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِب عَلَى جَمَل وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ إِنَّ هَذِه أَيَّامُ طَعْم وَشُرْب فَلاَ يَصُومَنَّ أَحَدٌ فَاتَّبَعَ النَّاسُ. [راجع: ٥٦٧]

٨٢٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَبُو إِسْحَاقَ أَنْبَأَنِي غَيْرَ مَرَّة قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ قَالَ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ مِنْ أَوَّلِه (١٠٥/١) وَأَوْسَطِه، وَآخِرِه، وَانْتَهَى وِتْرُهُ إِلَى آخِرِ اللَّيْلِ. [راجع: ٥٨٠]

٨٢٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: (ز) سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْل أَنْبَأَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ حُجَيَّةَ بْنَ عَدِيٍّ، رَجُلاً مِنْ كِنْدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً سَأَلَ عَلِيّاً، قَالَ: إِنِّي اشْتَرَيْتُ هَذِه الْبَقَرَةَ لِلأَضْحَى، قَالَ: ، عَنْ سَبْعَة، قَالَ: الْقَرْنُ؟ قَالَ: لاَ يَضُرُّكَ، قَالَ: الْعَرَجُ؟ قَالَ: إِذَا بَلَغَتِ الْمَنْسَكَ، فَانْحَرْ ثُمَّ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالأُذُنَ. [راجع: ٧٣٢]

٨٢٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ، قَالَ: تَنَازَعَ أَبُو عَبْد الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَحَيَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، فَقَالَ أَبُو عَبْد الرَّحْمَنِ لِحَيَّانَ: قَدْ عَلِمْتَ مَا الَّذِي جَرَّأَ صَاحِبَكَ، يَعْنِي عَلِيّاً، قَالَ: فَمَا هُوَ لاَ أَبَا لَكَ؟ قَالَ: قَوْلٌ سَمِعْتُهُ مِنْ عَلِيٍّ يَقُولُهُ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ وَالزُّبَيْرَ وَأَبَا مَرْثَد، وَكُلُّنَا فَارِسٌ، قَالَ: انْطَلِقُوا حَتَّى تَبْلُغُوا رَوْضَةَ خَاخٍ، فَإِنَّ فِيهَا امْرَأَةً مَعَهَا صَحِيفَةٌ مِنْ حَاطِب بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، فَأْتُونِي بِهَا، فَانْطَلَقْنَا عَلَى أَفْرَاسِنَا حَتَّى أَدْرَكْنَاهَا، حَيْثُ قَالَ: لَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، تَسِيرُ عَلَى بَعِير لَهَا، قَالَ: وَكَانَ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ بِمَسِيرِ رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَقُلْنَا لَهَا أَيْنَ الْكِتَابُ الَّذِي مَعَكِ؟ قَالَتْ: مَا مَعِي كِتَابٌ، فَأَنَخْنَا بِهَا بَعِيرَهَا، فَابْتَغَيْنَا فِي رَحْلِهَا، فَلَمْ نَجِدْ فِيه شَيْئاً، فَقَالَ صَاحِبَايَ: مَا نَرَى مَعَهَا كِتَاباً؟ فَقُلْتُ: لَقَدْ عَلِمْتُمَا مَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، ثُمَّ حَلَفْتُ: وَالَّذِي أَحْلِفُ بِه لَتُخْرِجِي الْكِتَابَ لأُجَرِّدَنَّكِ، فَأَهْوَتْ إِلَى حُجْزَتِهَا وَهِيَ مُحْتَجِزَةٌ بِكِسَاء فَأَخْرَجَتِ الصَّحِيفَةَ، فَأَتَوْا بِهَا رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّه قَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَهُ؟ قَالَ: يَا حَاطِبُ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، وَاللَّه مَا بِي أَنْ لاَ أَكُونَ مُؤْمِناً بِاللَّه وَرَسُولِه، وَلَكِنِّي أَرَدْتُ أَنْ تَكُونَ لِي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا، عَنْ أَهْلِي وَمَالِي، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلاَّ لَهُ هُنَاكَ مِنْ قَوْمِه مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ تَعَالَى بِه عَنْ أَهْلِه وَمَالِه. قَالَ: صَدَقْتَ، فَلاَ تَقُولُوا لَهُ إِلاَّ خَيْراً، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّهُ قَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَهُ. قَالَ: أَوَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَدْر؟ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، اطَّلَعَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ وَجَبَتْ لَكُمُ الْجَنَّةُ. فَاغْرَوْرَقَتْ عَيْنَا عُمَرَ وَقَالَ: اللَّهُ تَعَالَى وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. [انظر: ١٠٨٣، ١٠٩٠]

٨٢٨ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوف، **قال: عَبْدُ اللَّه: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ**، أَنْبَأَنَا ابْنُ وَهْب، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عَبْد اللَّه الْجُهَنِيُّ، أَنَّ مُحَمَّدَ ابْنَ عُمَرَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: ثَلاَثٌ يَا عَلِيُّ لاَ تُؤَخِّرْهُنَّ: الصَّلاَةُ إِذَا آنَتْ، وَالْجَنَازَةُ إِذَا حَضَرَتْ، وَالأَيِّمُ إِذَا وَجَدْتَ كُفُوّاً.

٨٢٩ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه**، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْمُبَارَكِيُّ سُلَيْمَانُ بْنُ مُحَمَّد جَارُ خَلَف الْبَزَّار، حَدَّثَنَا أَبُو شِهَاب، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْد الْكَرِيم، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ الْحَارِث بْنِ نَوْفَل، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّه ﷺ عَنْ خَاتَم الذَّهَب، وَعَنْ لُبْسِ الْحُمْرَاء، وَعَنِ الْقِرَاءَة فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُود. [راجع: ٦١١]

٨٣٠ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه**، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُحَمَّد بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَبْد الْكَرِيم، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ

الْحَارِث، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، قال: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمِ صَيْدٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَلَمْ يَأْكُلْهُ.

٨٣١ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد بْن مُحَمَّد الْمُحَارِبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ الأَجْلَح، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْد الْكَرِيم، عَنْ عَبْد اللَّه بْن الْحَارِث، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، عَنْ عَلِيٍّ، قال: نَهَانِي رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَنْ لِبَاس الْقَسِّيِّ وَالْمِيَاثِرِ وَالْمُعَصْفَرِ، وَعَنْ قِرَاءَة الْقُرْآن وَالرَّجُلُ رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ. [راجع: ٦١١]

٨٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّد سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّد الْجَرْمِيُّ، قَدِمَ عَلَيْنَا مِنَ الْكُوفَة، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد الأُمَوِيُّ، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ عَاصِم، عَنْ زِرِّ بْن حُبَيْش (ح).

قال (١٠٦/١) عَبْد اللَّه: وحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْن سَعِيد، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَاصِم، عَنْ زِرِّ بْن حُبَيْش، قال: قَالَ عَبْدُ اللَّه ابْنُ مَسْعُود: تَمَارَيْنَا فِي سُورَةِ مِنَ الْقُرْآن، فَقُلْنَا خَمْسٌ وَثَلاثُونَ آيَةً، سِتٌّ وَثَلاثُونَ آيَةً، قال: فَانْطَلَقْنَا إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ فَوَجَدْنَا عَلِيّاً يُنَاجِيه، فَقُلْنَا: إِنَّا اخْتَلَفْنَا فِي الْقِرَاءَة، فَاحْمَرَّ وَجْهُ رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَقْرَؤُوا كَمَا عُلِّمْتُمْ.

٨٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْد اللَّه التِّرْمِذِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِم (ح).

وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قال: الْقَوَارِيرِيُّ فِي حَدِيثِه، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُود، عَنْ زِرٍّ يَعْنِي ابْنَ حُبَيْش، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قال: سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ هَذِه الأُمَّة بَعْدَ نَبِيِّهَا؟ أَبُو بَكْر، ثُمَّ قال: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ هَذِه الأُمَّة بَعْدَ أَبِي بَكْر؟ عُمَرُ. [انظر: ٨٣٤، ٨٣٥، ٨٣٦، ٨٣٧، ٨٧١، ٨٧٨، ٨٧٩، ٨٨٠، ٩٠٨، ٩٠٩، ٩٢٦، ٩٣٢، ٩٣٣، ١٠٣٠، ١٠٣١، ١٠٣٢، ١٠٤٠، ١٠٥٢، ١٠٥٤، ١٠٦٠]

٨٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي أَبُو صَالِح هَدِيَّةُ بْنُ عَبْد الْوَهَّاب بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد الطَّنَافِسِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْبَجَلِيُّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ وَهْب السُّوَائِيِّ، قال: خَطَبَنَا عَلِيٌّ فَقَالَ: مَنْ خَيْرُ هَذِه الأُمَّة بَعْدَ نَبِيِّهَا؟ فَقُلْتُ: أَنْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قال: لاَ، خَيْرُ هَذِه الأُمَّة بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْر، ثُمَّ عُمَرُ، وَمَا نَبْعُدُ أَنَّ السَّكِينَةَ تَنْطِقُ عَلَى لِسَانَ عُمَرَ. [راجع: ٨٣٣]

٨٣٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنْبَأَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْد الرَّحْمَن يَعْنِي الْغُدَانِيَّ الأَشْلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو جُحَيْفَةَ، الَّذِي كَانَ عَلِيٌّ يُسَمِّيه وَهْبَ الْخَيْر، قال: قال لِي عَلِيٌّ يَا أَبَا جُحَيْفَةَ، أَلاَ أُخْبِرُكَ بِأَفْضَل هَذِه الأُمَّة بَعْدَ نَبِيِّهَا؟ قال: قُلْتُ بَلَى قال: وَلَمْ أَكُنْ أَرَى أَنَّ أَحَداً أَفْضَلُ مِنْهُ، قال: أَفْضَلُ هَذِه الأُمَّة بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْر، وَبَعْدَ أَبِي بَكْر عُمَرُ، وَبَعْدَهُمَا آخَرُ ثَالِثٌ وَلَمْ يُسَمِّه. [راجع: ٨٣٣]

٨٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قال: قال عَلِيٌّ: خَيْرُ هَذِه الأُمَّة بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْر، وَبَعْدَ أَبِي بَكْر عُمَرُ، وَلَوْ شِئْتُ أَخْبَرْتُكُمْ بِالثَّالِثِ لَفَعَلْتُ. [راجع: ٨٣٣]

٨٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِم، حَدَّثَنَا خَالِدٌ الزَّيَّاتُ، حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ، قال: كَانَ أَبِي مِنْ شُرَط عَلِيٍّ، وَكَانَ تَحْتَ الْمِنْبَر، فَحَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ صَعِدَ الْمِنْبَرَ، يَعْنِي عَلِيّاً، فَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْه، وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ: خَيْرُ هَذِه الأُمَّة بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْر، وَالثَّانِي عُمَرُ، وَقَالَ: يَجْعَلُ اللَّهُ تَعَالَى الْخَيْرَ حَيْثُ أَحَبَّ. [راجع: ٨٣٣]

٨٣٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنْبَأَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِب، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ لَمَّا زَوَّجَهُ فَاطِمَةَ بَعَثَ مَعَهُ بِخَمِيلَة وَوِسَادَة مِنْ أَدَم حَشْوُهَا لِيفٌ، وَرَحَيَيْنِ وَسِقَاء وَجَرَّتَيْنِ، فَقَالَ عَلِيٌّ لِفَاطِمَةَ، ذَاتَ يَوْم: وَاللَّه لَقَدْ سَنَوْتُ حَتَّى لَقَدِ اشْتَكَيْتُ صَدْرِي، قال: وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ أَبَاكِ بِسَبْيٍ، فَاذْهَبِي فَاسْتَخْدِمِيه، فَقَالَتْ: وَأَنَا وَاللَّه قَدْ طَحَنْتُ حَتَّى مَجَلَتْ يَدَايَ، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكِ أَيْ بُنَيَّةُ؟ قَالَتْ: جِئْتُ لأُسَلِّمَ عَلَيْكَ، وَاسْتَحْيَتْ أَنْ تَسْأَلَهُ وَرَجَعَتْ، فَقَالَ مَا فَعَلْتِ؟ قَالَتِ اسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ، فَأَتَيَاهُ جَمِيعاً، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّه، وَاللَّه لَقَدْ سَنَوْتُ حَتَّى اشْتَكَيْتُ صَدْرِي، وَقَالَتْ فَاطِمَةُ: قَدْ طَحَنْتُ حَتَّى مَجَلَتْ يَدَايَ، وَقَدْ جَاءَكَ اللَّهُ بِسَبْيٍ وَسَعَة فَاخْدِمْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: وَاللَّه لاَ أُعْطِيكُمَا وَأَدَعُ أَهْلَ الصُّفَّةِ تَطْوَى بُطُونُهُمْ، لاَ أَجِدُ مَا أُنْفِقُ عَلَيْهِمْ، وَلَكِنِّي أَبِيعُهُمْ وَأُنْفِقُ عَلَيْهِمْ أَثْمَانَهُمْ، فَرَجَعَا، فَأَتَاهُمَا النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ دَخَلاَ فِي قَطِيفَتِهِمَا، إِذَا غَطَّتْ رُؤُوسَهُمَا تَكَشَّفَتْ أَقْدَامُهُمَا، وَإِذَا غَطَّيَا أَقْدَامَهُمَا تَكَشَّفَتْ رُؤُوسُهُمَا، فَثَارَا، فَقَالَ مَكَانَكُمَا، ثُمَّ قال: أَلاَ أُخْبِرُكُمَا بِخَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَانِي؟ قَالاَ: بَلَى، فَقَالَ: كَلِمَاتٌ عَلَّمَنِيهِنَّ جِبْرِيلُ، فَقَالَ: تُسَبِّحَانِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاَة عَشْراً (١٠٧/١) وَتَحْمَدَانِ عَشْراً، وَتُكَبِّرَانِ عَشْراً، وَإِذَا أَوَيْتُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا فَسَبِّحَا ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَكَبِّرَا أَرْبَعاً وَثَلاَثِينَ، قال: فَوَاللَّه مَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ عَلَّمَنِيهِنَّ رَسُولُ اللَّه ﷺ، قال: فَقَالَ لَهُ ابْنُ الْكَوَّاء: وَلاَ لَيْلَةَ صِفِّينَ؟ فَقَالَ قَاتَلَكُمُ اللَّهُ يَا أَهْلَ الْعِرَاق، نَعَمْ، وَلاَ لَيْلَةَ صِفِّينَ. [راجع: ٥٩٦، ٦٤٣]

٨٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْن كُهَيْل عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ عَلِيّاً، جَلَدَ شَرَاحَةَ يَوْمَ الْخَمِيس، وَرَجَمَهَا يَوْمَ الْجُمُعَة، وَقَالَ أَجْلِدُهَا بِكِتَاب اللَّه، وَأَرْجُمُهَا بِسُنَّة رَسُول اللَّه ﷺ. [راجع: ٧١٦]

٨٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرو بْن مُرَّةَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن سَلَمَةَ، قال: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ بْن أَبِي طَالِب أَنَا وَرَجُلاَنِ، رَجُلٌ مِنْ قَوْمِي، وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَد، أَحْسِبُ، فَبَعَثَهُمَا وَجْهاً، وَقَالَ: أَمَا إِنَّكُمَا عِلْجَانِ، فَعَالِجَا عَنْ دِينِكُمَا، ثُمَّ دَخَلَ الْمَخْرَجَ فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ فَأَخَذَ حَفْنَةً مِنْ مَاء فَتَمَسَّحَ بِهَا، ثُمَّ جَعَلَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، قال: فَكَأَنَّهُ رَأَنَا

أَنْكَرْنَا ذَلِكَ، ثُمَّ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَيَأْكُلُ مَعَنَا اللَّحْمَ، وَلَمْ يَكُنْ يَحْجُبُهُ عَنِ الْقُرْآنِ شَيْءٌ، لَيْسَ الْجَنَابَةَ. [راجع: ٦٢٧]

٨٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ سَلِمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، قال: كُنْتُ شَاكِيًا فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللَّه ﷺ وَأَنَا أَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَجَلِي قَدْ حَضَرَ فَارِحْنِي، وَإِنْ كَانَ مُتَأَخِّرًا فَارْفَعْنِي، وَإِنْ كَانَ بَلاَءً فَصَبِّرْنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: كَيْفَ قُلْتَ فَأَعَادَ عَلَيْهِ مَا قال، قال: فَضَرَبَهُ بِرِجْلِه وَقَالَ اللَّهُمَّ عَافِهِ، أَوِ اللَّهُمَّ اشْفِهِ (شَكَّ شُعْبَةُ) قال: فَمَا اشْتَكَيْتُ وَجَعِي ذَاكَ بَعْدُ. [راجع: ٦٣٧]

٨٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ ضَمْرَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ، قال: لَيْسَ الْوَتْرُ بِحَتْمٍ كَالصَّلاَةِ، وَلَكِنْ سُنَّةٌ فَلاَ تَدَعُوهُ.

قال شُعْبَةُ: وَوَجَدْتُهُ مَكْتُوبًا عِنْدِي: وَقَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ. [راجع: ٦٥٢]

٨٤٣ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر، أَنْبَأَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي الْحَسْنَاءِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ حَنَشٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ أُضَحِّيَ عَنْهُ، فَأَنَا أُضَحِّي عَنْهُ أَبَدًا. [انظر: ١٢٧٩، ١٢٨٦]

٨٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِر، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْحَارِث، عَنْ عَلِيٍّ، قال: لَعَنَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، آكِلَ الرِّبَا، وَمُوكِلَهُ، وَشَاهِدَيْهِ، وَكَاتِبَهُ، وَالْوَاشِمَةَ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ لِلْحُسْنِ، وَمَانِعَ الصَّدَقَةِ، وَالْمُحِلَّ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ النَّوْحِ. [راجع: ٦٣٥]

٨٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِر، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ نُجَيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كُنْتُ آتِي رَسُولَ اللَّه ﷺ، كُلَّ غَدَاةٍ، فَإِذَا تَنَحْنَحَ دَخَلْتُ، وَإِذَا سَكَتَ لَمْ أَدْخُلْ، قال: فَخَرَجَ إِلَيَّ فَقَالَ: حَدَثَ الْبَارِحَةَ أَمْرٌ، سَمِعْتُ خَشْخَشَةً فِي الدَّارِ، فَإِذَا أَنَا بِجِبْرِيلَ، فَقُلْتُ: مَا مَنَعَكَ مِنْ دُخُولِ الْبَيْتِ؟ فَقَالَ: فِي الْبَيْتِ كَلْبٌ، قال: فَدَخَلْتُ، فَإِذَا جَرْوٌ لِلْحَسَنِ تَحْتَ كُرْسِيٍّ لَنَا، قال: فَقَالَ: إِنَّ الْمَلاَئِكَةَ لاَ يَدْخُلُونَ الْبَيْتَ إِذَا كَانَ فِيهِ ثَلاَثٌ: كَلْبٌ أَوْ صُورَةٌ أَوْ جُنُبٌ. [راجع: ٥٧٠]

٨٤٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِر، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِث الأَعْوَر، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَوْ كُنْتُ مُؤَمِّرًا أَحَدًا مِنْ أُمَّتِي مِنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ لأَمَّرْتُ عَلَيْهِمُ ابْنَ أُمِّ عَبْدٍ. [راجع: ٥٦٦]

٨٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا رِزَامُ بْنُ سَعِيدٍ التَّيْمِيُّ، عَنْ جَوَّابٍ التَّيْمِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيك، يَعْنِي التَّيْمِيَّ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ؟ فَقَالَ: إِذَا حَذَفْتَ فَاغْتَسِلْ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَإِذَا لَمْ تَكُنْ حَاذِفًا فَلاَ تَغْتَسِلْ.

٨٤٨ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ طَارِق بْنِ زِيَاد، قال: خَرَجْنَا مَعَ عَلِيٍّ إِلَى الْخَوَارِجِ فَقَتَلَهُمْ، ثُمَّ قال: انْظُرُوا فَإِنَّ نَبِيَّ اللَّه ﷺ قال: إِنَّهُ (١٠٨/١) سَيَخْرُجُ قَوْمٌ يَتَكَلَّمُونَ بِالْحَقِّ لاَ يُجَاوِزُ حَلْقَهُمْ، يَخْرُجُونَ مِنَ الْحَقِّ كَمَا يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، سِيمَاهُمْ أَنَّ مِنْهُمْ رَجُلاً أَسْوَدَ مُخْدَجَ الْيَدِ فِي يَدِه شَعَرَاتٌ سُودٌ، إِنْ كَانَ هُوَ فَقَدْ قَتَلْتُمْ شَرَّ النَّاسِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ فَقَدْ قَتَلْتُمْ خَيْرَ النَّاسِ، فَبَكَيْنَا، ثُمَّ قال: اطْلُبُوا، فَطَلَبْنَا فَوَجَدْنَا الْمُخْدَجَ، فَخَرَرْنَا سُجُودًا، وَخَرَّ عَلِيٌّ مَعَنَا سَاجِدًا، غَيْرَ أَنَّهُ قال: يَتَكَلَّمُونَ بِكَلِمَةِ الْحَقِّ. [انظر: ١٢٥٥]

٨٤٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ﴾ يَقُولُ شُكْرَكُمْ، ﴿أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ تَقُولُونَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، بِنَجْمِ كَذَا وَكَذَا. [راجع: ٦٧٧]

٨٥٠ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، رَفَعَهُ، ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ﴾.

قال مُؤَمَّلٌ: قُلْتُ لِسُفْيَانَ: إِنَّ إِسْرَائِيلَ رَفَعَهُ، قال: صِبْيَانٌ، صِبْيَانٌ. [انظر: ٦٧٧]

٨٥١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ النُّعْمَانِ، قال أَبُو إِسْحَاقَ: وَكَانَ رَجُلَ صِدْقٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالأُذُنَ، وَأَنْ لاَ نُضَحِّيَ بِعَوْرَاءَ، وَلاَ مُقَابَلَةٍ، وَلاَ مُدَابَرَةٍ وَلاَ شَرْقَاءَ، وَلاَ خَرْقَاءَ، قال زُهَيْرٌ: قُلْتُ لأَبِي إِسْحَاقَ: أَذَكَرَ عَضْبَاءَ؟ قال: لاَ، قُلْتُ: مَا الْمُقَابَلَةُ؟ قال: يُقْطَعُ طَرَفُ الأُذُنِ. قُلْتُ مَا الْمُدَابَرَةُ؟ قال: يُقْطَعُ مُؤَخَّرُ الأُذُنِ، قُلْتُ: مَا الشَّرْقَاءُ؟ قال: تُشَقُّ الأُذُنُ، قُلْتُ مَا الْخَرْقَاءُ؟ قال: تَخْرِقُ أُذُنَهَا لِلسِّمَةِ. [راجع: ٦٠٩]

٨٥٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِر، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِث، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَوْ كُنْتُ مُؤَمِّرًا أَحَدًا مِنْ أُمَّتِي عَنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنْهُمْ لأَمَّرْتُ عَلَيْهِمُ ابْنَ أُمِّ عَبْدٍ. [راجع: ٥٦٦]

٨٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالاَ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ ابْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: جَهَّزَ رَسُولُ اللَّه ﷺ فَاطِمَةَ، فِي خَمِيلٍ، وَقَرْبَةٍ، وَوِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ، حَشْوُهَا لِيفٌ (قال: مُعَاوِيَةُ إِذْخِرٌ) قال أَبِي: وَالْخَمِيلَةُ الْقَطِيفَةُ الْمُخَمَّلَةُ. [راجع: ٦٤٣]

٨٥٤ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر، أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ، قال: قال عَلِيٌّ: الْحَسَنُ أَشْبَهُ بِرَسُولِ اللَّه ﷺ، مَا بَيْنَ الصَّدْرِ إِلَى الرَّأْسِ، وَالْحُسَيْنُ أَشْبَهُ مَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ. [راجع: ٧٧٤]

٨٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: قُلْنَا لِعَلِيٍّ: أَخْبِرْنَا بِشَيْءٍ أَسَرَّهُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا أَسَرَّ إِلَيَّ شَيْئاً كَتَمَهُ النَّاسَ، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحْدِثاً، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ تُخُومَ الأَرْضِ، يَعْنِي الْمَنَارَ. [انظر: ٨٥٨، ٩٥٤، ١٣٠٧]

٨٥٦ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً، فَإِذَا أَمْذَيْتُ اغْتَسَلْتُ، فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَضَحِكَ وَقَالَ: فِيهِ الْوُضُوءُ.

٨٥٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، يَعْنِي ابْنَ عَامِرٍ، أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَجَعْفَرٌ وَزَيْدٌ، قَالَ: فَقَالَ لِزَيْدٍ أَنْتَ مَوْلاَيَ، فَحَجَلَ، قَالَ: وَقَالَ لِجَعْفَرٍ أَنْتَ أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي، قَالَ: فَحَجَلَ وَرَاءَ زَيْدٍ، قَالَ: وَقَالَ لِي: أَنْتَ مِنِّي، وَأَنَا مِنْكَ، قَالَ: فَحَجَلْتُ وَرَاءَ جَعْفَرٍ. [راجع: ٧٧٠]

٨٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو الشَّمَّاءِ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَيَّانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرَ بْنَ وَاثِلَةَ قَالَ: قِيلَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب: أَخْبِرْنَا بِشَيْءٍ أَسَرَّ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا أَسَرَّ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئاً وَكَتَمَهُ النَّاسَ، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَبَّ وَالِدَيْهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ تُخُومَ الأَرْضِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحْدِثاً. [راجع: ٨٥٥]

٨٥٩ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ أَبِي(١/١٠٩) جَعْفَرٍ، يَعْنِي الْفَرَّاءَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ يُثَيْعٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ نُؤَمِّرُ بَعْدَكَ؟ قَالَ: إِنْ تُؤَمِّرُوا أَبَا بَكْرٍ، تَجِدُوهُ أَمِيناً، زَاهِداً فِي الدُّنْيَا، رَاغِباً فِي الآخِرَةِ، وَإِنْ تُؤَمِّرُوا عُمَرَ، تَجِدُوهُ قَوِيّاً أَمِيناً، لاَ يَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لاَئِمٍ، وَإِنْ تُؤَمِّرُوا عَلِيّاً، وَلاَ أُرَاكُمْ فَاعِلِينَ، تَجِدُوهُ هَادِياً مَهْدِيّاً، يَأْخُذُ بِكُمُ الطَّرِيقَ الْمُسْتَقِيمَ.

٨٦٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً مِنْ عَنَزَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا عَلِيٌّ: فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِالْوَتْرِ، ثَبَتَ وِتْرُهُ هَذِهِ السَّاعَةَ، يَا ابْنَ النَّبَّاحِ أَذُنْ - أَوْ ثَوِّبْ - . [راجع: ٦٨٩]

٨٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ عَنَزَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، قَالَ: خَرَجَ عَلِيٌّ حِينَ ثَوَّبَ الْمُثَوِّبُ لِصَلاَةِ الصُّبْحِ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا بِوِتْرٍ، فَثَبَتَ لَهُ هَذِهِ السَّاعَةَ، ثُمَّ قَالَ: أَقِمْ يَا ابْنَ النَّوَّاحَةِ.

٨٦٢ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْهُذَيْلِ الْعَنَزِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا عَلِيٌّ، (فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ سُوَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ؛ كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ، وَهُوَ مُسْجٍ فِي ثَوْبِهِ. [انظر: ٨٦٧]

٨٦٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُتَخَتَّمَ فِي ذِهِ أَوْ ذِهِ: الْوُسْطَى وَالسَّبَّابَةِ، وَقَالَ: جَابِرٌ، يَعْنِي الْجُعْفِيَّ: هِيَ الْوُسْطَى لاَ شَكَّ فِيهَا. [راجع: ٥٨٦]

٨٦٤ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُضَحَّى بِعَضْبَاءِ الْقَرْنِ وَالأُذُنِ.

٨٦٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ يُخَافِتُ بِصَوْتِهِ إِذَا قَرَأَ، وَكَانَ عُمَرُ يَجْهَرُ بِقِرَاءَتِهِ، وَكَانَ عَمَّارٌ إِذَا قَرَأَ يَأْخُذُ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ وَهَذِهِ، فَذُكِرَ ذَاكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لأَبِي بَكْرٍ: لِمَ تُخَافِتُ؟ قَالَ: إِنِّي لأُسْمِعُ مَنْ أُنَاجِي، وَقَالَ لِعُمَرَ: لِمَ تَجْهَرُ بِقِرَاءَتِكَ؟ قَالَ: أُفْزِعُ الشَّيْطَانَ، وَأُوقِظُ الْوَسْنَانَ، وَقَالَ لِعَمَّارٍ: وَلِمَ تَأْخُذُ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ وَهَذِهِ؟ قَالَ: أَتَسْمَعُنِي أَخْلِطُ بِهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ؟ قَالَ: لاَ. قَالَ: فَكُلُّهُ طَيِّبٌ.

٨٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْوَرَكَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ نَجِيحٌ الْمَدَنِيُّ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: وُضِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بَيْنَ الْمِنْبَرِ وَالْقَبْرِ، فَجَاءَ عَلِيٌّ حَتَّى قَامَ بَيْنَ يَدَيِ الصُّفُوفِ فَقَالَ: هُوَ هَذَا، ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ، مَا مِنْ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَلْقَاهُ بِصَحِيفَتِهِ بَعْدَ صَحِيفَةِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ هَذَا الْمُسَجَّى عَلَيْهِ ثَوْبُهُ.

٨٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي(يَعْفُورٍ)، عَنْ عَوْنِ ابْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ، وَهُوَ مُسَجًّى بِثَوْبِهِ، قَدْ قَضَى نَحْبَهُ، فَجَاءَ عَلِيٌّ فَكَشَفَ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ أَبَا حَفْصٍ، فَوَاللَّهِ مَا بَقِيَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ تَعَالَى بِصَحِيفَتِهِ مِنْكَ.

٨٦٨ - حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ(حُمَيْدٍ) التَّيْمِيُّ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي رُكَيْنٌ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ قَبِيصَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، قَالَ: كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً، فَجَعَلْتُ أَغْتَسِلُ فِي الشِّتَاءِ حَتَّى تَشَقَّقَ ظَهْرِي، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، أَوْ ذُكِرَ لَهُ، قَالَ: فَقَالَ: لاَ تَفْعَلْ، إِذَا رَأَيْتَ الْمَذْيَ فَاغْسِلْ ذَكَرَكَ، وَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلاَةِ، فَإِذَا فَضَخْتَ الْمَاءَ فَاغْتَسِلْ. [انظر: ١٠٢٨، ١٠٢٩، ١٢٣٨]

٨٦٩ - حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي(١/١١٠) زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: فِي الْمَذْيِ الْوُضُوءُ، وَفِي الْمَنِيِّ الْغُسْلُ. [راجع: ٦٦٢]

٨٧٠ - حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ الأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِت، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْر، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قال: قال عَلِيٌّ: كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً، فَأَمَرْتُ رَجُلاً فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْهُ، فَقَالَ: فِيهِ الْوُضُوءُ. [راجع: ٨٣٣]

٨٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لُوَيْنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، عَنْ عَاصِم، عَنْ زِرٍّ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قال: خَطَبَنَا عَلِيٌّ، فَقَالَ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ هَذِهِ الأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا؟ أَبُو بَكْر، ثُمَّ قال: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ هَذِهِ الأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا وَبَعْدَ أَبِي بَكْر؟ فَقَالَ: عُمَرُ. [راجع: ٨٣٣]

٨٧٢ - حَدَّثَنَا عَائِذُ بْنُ حَبِيب، حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ السِّمْط، عَنْ أَبِي الْغَرِيف، قال: أُتِيَ عَلِيٌّ، بِوَضُوءٍ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلاَثاً، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثاً، وَغَسَلَ يَدَيْهِ وَذِرَاعَيْهِ ثَلاَثاً ثَلاَثاً، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ قال: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ تَوَضَّأَ، ثُمَّ قَرَأَ شَيْئاً مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ قال: هَذَا لِمَنْ لَيْسَ بِجُنُب، فَأَمَّا الْجُنُبُ فَلاَ، وَلاَ آيَةَ.

٨٧٣ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ بْنُ عُتْبَةَ الْكِنَانِيُّ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرو، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْش، قال: مَسَحَ عَلِيٌّ رَأْسَهُ فِي الْوُضُوءِ حَتَّى أَرَادَ أَنْ يَقْطُرَ، وَقَالَ هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَتَوَضَّأُ.

٨٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ بْنِ عِمْرَانَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُخَارِق، عَنْ طَارِق، يَعْنِي ابْنَ شِهَاب، قال: سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ: مَا عِنْدَنَا كِتَابٌ نَقْرَؤُهُ عَلَيْكُمْ إِلاَّ مَا فِي الْقُرْآنِ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، صَحِيفَةٌ كَانَتْ فِي قِرَابِ سَيْفٍ كَانَ عَلَيْهِ، حِلْيَتُهُ حَدِيدٌ، أَخَذْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ فِيهَا فَرَائِضُ الصَّدَقَةِ. [راجع: ٧٨٢]

٨٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الأَسَدِيُّ لُوَيْنٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ زِيَاد ابْنِ زَيْد السُّوَائِيِّ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: إِنَّ مِنَ السُّنَّةِ فِي الصَّلاَةِ وَضْعُ الأَكُفِّ عَلَى الأَكُفِّ تَحْتَ السُّرَّةِ.

٨٧٦ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِك بْنُ سَلْع الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ عَبْد خَيْر، قال: عَلَّمَنَا عَلِيٌّ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّه ﷺ وَصَبَّ الْغُلاَمُ عَلَى يَدَيْهِ حَتَّى أَنْقَاهُمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الرَّكْوَةِ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثاً ثَلاَثاً، وَذِرَاعَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلاَثاً ثَلاَثاً، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الرَّكْوَةِ فَغَمَرَ أَسْفَلَهَا بِيَدِه، ثُمَّ أَخْرَجَهَا فَمَسَحَ بِهَا الأُخْرَى، ثُمَّ مَسَحَ بِكَفَّيْهِ رَأْسَهُ مَرَّةً، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلاَثاً ثَلاَثاً، ثُمَّ اغْتَرَفَ هَنِيَّةً مِنْ مَاءٍ بِكَفِّهِ فَشَرِبَهُ، ثُمَّ قال: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يَتَوَضَّأُ. [انظر: ٩١٠، ٩١٩، ٩٢٨، ٩٤٥، ٩٨٩، ٩٩٨، ١٠٠٨، ١٠١٦، ١٠٢٧، ١٠٤٧، ١١٣٣، ١١٧٨، ١١٩٨، ١١٩٩، ١٣٢٤]

٨٧٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْر، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِم بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ أَوْتِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ. [راجع: ٦٥٢]

٨٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ الْوَاسِطِيُّ، أَنْبَأَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ بَيَان، عَنْ عَامِر، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قال: قال عَلِيٌّ ابْنُ أَبِي طَالِب: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ هَذِهِ الأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا؟ أَبُو بَكْر، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ رَجُلٌ آخَرُ. [راجع: ٨٣٣]

٨٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَل، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِت، عَنْ عَبْد خَيْر، عَنْ عَلِيٍّ (ح).

وعَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ عَلِيٍّ (ح).

وعَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ قال: خَيْرُ هَذِهِ الأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْر، وَخَيْرُهَا بَعْدَ أَبِي بَكْر عُمَرُ، وَلَوْ شِئْتُ سَمَّيْتُ الثَّالِثَ. [راجع: ٨٣٣]

٨٨٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي خَالِد، (ح).

وأَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، سَمِعْتُ عَلِيّاً، يَقُولُ: خَيْرُ هَذِهِ الأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْر وَعُمَرُ، وَلَوْ شِئْتُ لَحَدَّثْتُكُمْ بِالثَّالِث. [راجع: ٨٣٣]

٨٨١ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ (١١١/١) عَامِر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: الْحَكَمُ أَخْبَرَنِي، عَنْ أَبِي مُحَمَّد، عَنْ عَلِيٍّ، قال: بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُسَوِّيَ الْقُبُورَ. [راجع: ٦٥٧]

٨٨٢ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاك، عَنْ حَنَش، عَنْ عَلِيٍّ، قال: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ إِلَى الْيَمَنِ، قال: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، تَبْعَثُنِي إِلَى قَوْمٍ أَسَنَّ مِنِّي، وَأَنَا حَدِيثٌ لاَ أُبْصِرُ الْقَضَاءَ؟ قال: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي وَقَالَ: اللَّهُمَّ ثَبِّتْ لِسَانَهُ، وَاهْدِ قَلْبَهُ، يَا عَلِيُّ إِذَا جَلَسَ إِلَيْكَ الْخَصْمَانِ فَلاَ تَقْضِ بَيْنَهُمَا حَتَّى تَسْمَعَ مِنَ الآخَرِ كَمَا سَمِعْتَ مِنَ الأَوَّلِ، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ تَبَيَّنَ لَكَ الْقَضَاءُ، قال: فَمَا اخْتَلَفَ عَلَيَّ قَضَاءٌ بَعْدُ، أَوْ مَا أَشْكَلَ عَلَيَّ قَضَاءٌ بَعْدُ. [راجع: ٦٩٠]

٨٨٣ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ الْمِنْهَالِ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْد اللَّه الأَسَدِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾ قال: جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَهْلِ بَيْتِه، فَاجْتَمَعَ ثَلاَثُونَ، فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا، قال: فَقَالَ لَهُمْ: مَنْ يَضْمَنُ عَنِّي دَيْنِي وَمَوَاعِيدِي وَيَكُونُ مَعِي فِي الْجَنَّةِ، وَيَكُونُ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي؟ فَقَالَ رَجُلٌ (لَمْ يُسَمِّهِ شَرِيكٌ): يَا رَسُولَ اللَّه، أَنْتَ كُنْتَ بَحْراً مَنْ يَقُومُ بِهَذَا؟! قال: ثُمَّ قال (الآخَرُ) قال: فَعَرَضَ ذَلِكَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِه، فَقَالَ عَلِيٌّ أَنَا.

٨٨٤ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِث، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ عِنْدَ الأَذَانِ، وَيُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ عِنْدَ الإِقَامَةِ. [راجع: ٥٦٩]

٨٨٥ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّهَارِ سِتَّ عَشْرَةَ رَكْعَةً. [راجع: ٦٥٠]

٨٨٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْرٍ الْغَافِقِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْكَبُ حِمَاراً اسْمُهُ عُفَيْرٌ.

٨٨٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ الْحِمْصِيُّ، حَدَّثَنِي الْوَضِينُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ مَحْفُوظِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِذٍ الأَزْدِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: إِنَّ السَّهَ وِكَاءُ الْعَيْنِ، فَمَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ.

٨٨٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الأَشْقَرُ، حَدَّثَنِي ابْنُ قَابُوسَ بْنِ أَبِي ظَبْيَانَ الْجَنْبِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: لَمَّا قَتَلْتُ مَرْحَباً جِئْتُ بِرَأْسِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

٨٨٩ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا يُونُسُ بْنُ خَبَّابٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَلِيّاً قال لأَبِي الْهَيَّاجِ: أَلاَ أَبْعَثُكَ فِيمَا بَعَثَنِي فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُسَوِّيَ كُلَّ قَبْرٍ، وَأَنْ أَطْمِسَ كُلَّ صَنَمٍ. [راجع: ٦٨٣]

٨٩٠ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قال: سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ: كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ فِيهِ الْوُضُوءُ. [راجع: ٦٦٢]

٨٩١ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ الْوَاسِطِيُّ، أَنْبَأَنَا خَالِدٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ فِيهِ الْوُضُوءُ، وَفِي الْمَنِيِّ الْغُسْلُ. [راجع: ٦٦٢]

٨٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنِ ابْنِ الأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ جَدَّةٍ لَهُ وَكَانَتْ سُرِّيَّةً لِعَلِيٍّ، قَالَتْ: قال عَلِيٌّ: عَنْهُ كُنْتُ رَجُلاً نَئُوماً، وَكُنْتُ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَغْرِبَ وَعَلِيٌّ أَبِي نمت ثُمَّ (قال: يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ فَأَنَامُ قَبْلَ الْعِشَاءِ) فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَرَخَّصَ لِي.

٨٩٣ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، يَعْنِي أَبَا زَيْدٍ الْقَسْمَلِيَّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً (١١٢/١)، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: فِي الْمَذْيِ الْوُضُوءُ، وَفِي الْمَنِيِّ الْغُسْلُ. [راجع: ٦٦٢]

٨٩٤ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ الْبَاهِلِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو ابْنِ الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي الثَّقَفِيَّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ وَابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مَعَهُ بِهَدَايَا، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِلُحُومِهَا، وَجُلُودِهَا وَأَجِلَّتِهَا. [راجع: ٥٩٣]

٨٩٥ - حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، قال: ذَكَرَ خَلَفُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: سَبَقَ النَّبِيُّ ﷺ، وَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ، وَثَلَّثَ عُمَرُ، ثُمَّ خَبَطَتْنَا، أَوْ أَصَابَتْنَا، فِتْنَةٌ يَعْفُو اللَّهُ عَمَّنْ يَشَاءُ.

٨٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنِي شُرَيْحٌ، يَعْنِي ابْنَ عُبَيْدٍ، قال: ذُكِرَ أَهْلُ الشَّامِ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَهُوَ بِالْعِرَاقِ، فَقَالُوا: الْعَنْهُمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قال: لاَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ الأَبْدَالُ يَكُونُونَ بِالشَّامِ، وَهُمْ أَرْبَعُونَ رَجُلاً، كُلَّمَا مَاتَ رَجُلٌ أَبْدَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ رَجُلاً، يُسْقَى بِهِمُ الْغَيْثُ، وَيُنْتَصَرُ بِهِمْ عَلَى الأَعْدَاءِ، وَيُصْرَفُ عَنْ أَهْلِ الشَّامِ بِهِمُ الْعَذَابُ.

٨٩٧ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ قال: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْبُدْنِ، قال: لاَ تُعْطِ الْجَازِرَ مِنْهَا شَيْئاً. [راجع: ٥٩٣]

٨٩٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: وُضِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى سَرِيرِهِ، فَتَكَنَّفَهُ النَّاسُ يَدْعُونَ وَيُصَلُّونَ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ، وَأَنَا فِيهِمْ، فَلَمْ يَرُعْنِي إِلاَّ رَجُلٌ قَدْ أَخَذَ بِمَنْكِبِي مِنْ وَرَائِي، فَالْتَفَتُّ فَإِذَا هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَتَرَحَّمَ عَلَى عُمَرَ، فَقَالَ: مَا خَلَّفْتَ أَحَداً أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ تَعَالَى بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ، وَايْمُ اللَّهِ إِنْ كُنْتُ لأَظُنُّ لَيَجْعَلَنَّكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ، وَذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ أُكْثِرُ أَنْ أَسْمَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فَذَهَبْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَإِنْ كُنْتُ لأَظُنُّ لَيَجْعَلَنَّكَ اللَّهُ مَعَهُمَا.

٨٩٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنْبَأَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ، قال: فَكُنْتُ إِذَا وَجَدْتُهُ يُصَلِّي سَبَّحَ فَدَخَلْتُ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ يُصَلِّي أَذِنَ. [راجع: ٥٩٨]

٩٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ، أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ ابْنَةَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَقَالَ: أَلاَ تُصَلِّيَانِ؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا، فَانْصَرَفَ حِينَ

قُلْتُ ذَلِكَ، وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئاً، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُوَلٍّ يَضْرِبُ فَخِذَهُ يَقُولُ: ﴿وَكَانَ الإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلاً﴾. [راجع: ٥٧١]

٩٠١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قال ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ، أَنَّ أَبَاهُ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ هُوَ وَفَاطِمَةَ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ٥٧١]

٩٠٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ بْنِ كَيْسَانَ، قال أَبِي: سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي خَلِيفَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ، مَا لاَ يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ.

٩٠٣ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي (١١٣/١) شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ قال: قال النبي ﷺ: مَنْ حَدَّثَ عَنِّي حَدِيثاً يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ (أَحَدُ) الْكَاذِبِينَ.

٩٠٤ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ وَهِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبِيدَةَ، أَنَّ عَلِيّاً، ذَكَرَ أَهْلَ النَّهْرَوَانِ، فَقَالَ: فِيهِمْ رَجُلٌ مُودَنُ الْيَدِ، أَوْ مُثْدَنُ الْيَدِ، أَوْ مُخْدَجُ الْيَدِ، لَوْلاَ أَنْ تَبْطَرُوا لَنَبَّأْتُكُمْ مَا وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ يَقْتُلُونَهُمْ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَقُلْتُ لِعَلِيٍّ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْهُ؟ قال: إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ. [راجع: ٦٢٦]

٩٠٥ - حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ وَرْدَانَ الأَسَدِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفِي كُلِّ عَامٍ؟ فَسَكَتَ، فَقَالُوا: أَفِي كُلِّ عَامٍ؟ فَسَكَتَ، قال: ثُمَّ قَالُوا: أَفِي كُلِّ عَامٍ؟ فَقَالَ: لاَ، وَلَوْ قُلْتُ: نَعَمْ، لَوَجَبَتْ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ.

٩٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ شُرَيْحِ ابْنِ هَانِئٍ، قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْمَسْحِ، فَقَالَتِ: ائْتِ عَلِيّاً، فَهُوَ أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنِّي، قال: فَأَتَيْتُ عَلِيّاً، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، قال: فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نَمْسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ يَوْماً وَلَيْلَةً، وَلِلْمُسَافِرِ ثَلاَثاً. [راجع: ٧٤٨]

٩٠٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَنْبَأَنَا حَجَّاجٌ، رَفَعَهُ. [راجع: ٧٤٨]

٩٠٨ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، سَمِعْتُ عَلِيّاً، يَقُولُ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ هَذِهِ الأُمَّةِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ. [انظر: ٨٣٣]

٩٠٩ - [**حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**]، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا مُبَارَكُ ابْنُ سَعِيدٍ أَخُو سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ الْهَمْدَانِيِّ، قال: سَمِعْتُ عَلِيّاً، يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ هَذِهِ الأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا؟ قال: فَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ قال: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِالثَّانِي؟ قال: فَذَكَرَ عُمَرَ، ثُمَّ قال: لَوْ شِئْتُ لأَنْبَأْتُكُمْ بِالثَّالِثِ، قال: وَسَكَتَ، فَرَأَيْنَا أَنَّهُ يَعْنِي نَفْسَهُ، فَقُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ يَقُولُ هَذَا؟ قال: نَعَمْ، وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، وَإِلاَّ صُمَّتَا. [راجع: ٨٣٣]

٩١٠ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مُسْهِرُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَلْعٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ سَلْعٍ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ غَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلاَثاً، وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلاَثاً، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثاً، وَقَالَ: هَذَا وُضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٨٧٦]

٩١١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ، عَنْ شُتَيْرِ بْنِ شَكَلٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الأَحْزَابِ: شَغَلُونَا عَنِ الصَّلاَةِ الْوُسْطَى صَلاَةِ الْعَصْرِ، مَلأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ نَاراً، قال: ثُمَّ صَلاَّهَا بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ بَيْنَ، الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

و قال أَبُو مُعَاوِيَةَ مَرَّةً: يَعْنِي بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. [راجع: ٦١٧]

٩١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ سُوَيْدِ ابْنِ غَفَلَةَ، قال: قال عَلِيٌّ: إِذَا حَدَّثْتُكُمْ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثاً فَلأَنْ أَخِرَّ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ، وَإِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ غَيْرِهِ فَإِنَّمَا أَنَا رَجُلٌ مُحَارِبٌ، وَالْحَرْبُ خَدْعَةٌ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ أَحْدَاثُ الأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الأَحْلاَمِ، يَقُولُونَ مِنْ قَوْلِ خَيْرِ الْبَرِيَّةِ، لاَ يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٦١٦]

٩١٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: قَدْ عَفَوْتُ لَكُمْ عَنِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ (١١٤/١) مِائَتَيْنِ زَكَاةٌ. [راجع: ٧١١]

٩١٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي أَرَاكَ تَتَوَقَّ فِي قُرَيْشٍ وَتَدَعُنَا؟ قال: عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قُلْتُ: بِنْتُ حَمْزَةَ، قال: هِيَ بِنْتُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ. [راجع: ٦٢٠]

٩١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنِ (ابْنِ) إِسْحَاقَ عَنْ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قال: أَفَضْتُ مَعَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْمَعُهُ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: أَفَضْتُ مَعَ أَبِي مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ فَلَمْ أَزَلْ أَسْمَعُهُ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: أَفَضْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْمَعُهُ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ. [انظر: ١٣٣٤]

٩١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْل، عَنْ عَطاء بْن السَّائب، عَنْ مَيْسَرَةَ، قال: رَأَيْتُ عَلِيّاً يَشْرَبُ قَائماً، قال: فَقُلْتُ لَهُ: تَشْرَبُ قَائماً ؟ فَقَالَ: إنْ أَشْرَبْ قَائماً، فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَشْرَبُ قَائماً، وَإنْ أَشْرَبْ قَاعداً فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَشْرَبُ قَاعداً. [راجع: ٧٩٥]

٩١٧ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا إسْحَاقُ بْنُ إسْمَاعيلَ، حَدَّثَنَا وَكيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبي إسْحَاقَ، عَنْ عَبْد خَيْر، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كُنْتُ أُرَى أَنَّ بَاطِنَ القَدَمَيْن أَحَقُّ بالْمَسْح منْ ظَاهرهمَا، حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَمْسَحُ ظَاهرَهُمَا. [راجع: ٧٣٧]

٩١٨ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا إسْحَاقُ بْنُ إسْمَاعيلَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبي السَّوْدَاء، عَنِ ابْن عَبْد خَيْر، عَنْ أَبيه، قال: رَأَيْتُ عَلِيّاً تَوَضَّأَ فَغَسَلَ ظَهْرَ قَدَمَيْه، وَقَالَ: لَوْلاَ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَغْسلُ ظُهُورَ قَدَمَيْه لَظَنَنْتُ أَنَّ بُطُونَهُمَا أَحَقُّ بالْغَسْل. [راجع: ٧٣٧]

٩١٩ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا إسْحَاقُ بْنُ إسْمَاعيلَ، حَدَّثَنَا وَكيعٌ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُقْبَةَ أَبُو كُبْرَانَ، عَنْ عَبْد خَيْر، عَنْ عَلِيٍّ قال: هَذَا وُضُوءُ رَسُول اللَّه ﷺ تَوَضَّأَ ثَلاَثاً ثَلاَثاً. [راجع: ٨٧٦]

٩٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْل، حَدَّثَنَا مُغيرَةُ، عَنْ أُمِّ مُوسَى، قَالَتْ: سَمعْتُ عَلِيّاً، يَقُولُ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَ مَسْعُود فَصَعدَ عَلَى شَجَرَة، أَمَرَهُ أَنْ يَأْتيَهُ منْهَا بشَيْء، فَنَظَرَ أَصْحَابُهُ إلَى سَاق عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود حينَ صَعدَ الشَّجَرَةَ، فَضَحكُوا منْ حُمُوشَة سَاقَيْه، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَا تَضْحَكُونَ ؟ ! لَرجْلُ عَبْد اللَّه أَثْقَلُ في الْميزَان يَوْمَ الْقيَامَة منْ أُحُد.

٩٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ عَنِ الأَسْوَد بْن قَيْس، عَنْ رَجُل، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ قال يَوْمَ الْجَمَل: إنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ لَمْ يَعْهَدْ إلَيْنَا عَهْداً نَأْخُذُ به في إمَارَة، وَلَكنَّهُ شَيْءٌ رَأَيْنَاهُ منْ قبَل أَنْفُسنَا، ثُمَّ اسْتُخْلفَ أَبُو بَكْر، رَحْمَةُ اللَّه عَلَى أَبي بَكْر، فَأَقَامَ وَاسْتَقَامَ، ثُمَّ اسْتُخْلفَ عُمَرُ، رَحْمَةُ اللَّه عَلَى عُمَرَ، فَأَقَامَ وَاسْتَقَامَ، حَتَّى ضَرَبَ الدِّينُ بجرَانه.

٩٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ بَقيَّةَ الْوَاسطيُّ، أَنْبَأَنَا خَالدٌ، عَنْ عَطَاء يَعْني ابْنَ السَّائب، عَنْ عَبْد خَيْر، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: أَلاَ أُخْبرُكُمْ بخَيْر هَذه الأُمَّة بَعْدَ نَبيِّهَا ؟ أَبُو بَكْر، وَخَيْرُهَا بَعْدَ أَبي بَكْر: عُمَرُ، ثُمَّ يَجْعَلُ اللَّهُ الْخَيْرَ حَيْثُ أَحَبَّ. [راجع: ٨٣٣]

٩٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُور، عَنِ الْحَكَم، عَمَّنْ سَمعَ عَلِيّاً وَابْنَ مَسْعُود يَقُولاَن: قَضَى رَسُولُ اللَّه ﷺ بالْجوَار.

٩٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْريِّ، عَنْ إبْرَاهيمَ بْن عَبْد اللَّه بْن حُنَيْن، عَنْ أَبيه، عَنْ عَلِيِّ بْن أَبي طَالب، قال: نَهَاني رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَنِ التَّخَتُّم بالذَّهَب، وَعَنْ لبَاس الْقَسِّيِّ، وَعَنِ الْقرَاءَة في الرُّكُوع وَالسُّجُود، وَعَنْ لبَاس الْمُعَصْفَر. [راجع: ٧١٠]

٩٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبي إسْحَاقَ عَنِ الْحَارث، عَنْ عَلِيٍّ، قال: جَاءَ ثَلاَثَةُ نَفَر إلَى رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: كَانَتْ لي مائَةُ أُوقيَّة فَأَنْفَقْتُ منْهَا عَشْرَةَ أَوَاق، وَقَالَ الآخَرُ: كَانَتْ لي مائَةُ دينَار فَتَصَدَّقْتُ منْهَا بعَشْرَة دَنَانير، وَقَالَ الآخَرُ: كَانَتْ لي عَشَرَةُ (١/١١٥) دَنَانير فَتَصَدَّقْتُ منْهَا بدينَار، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: أَنْتُمْ في الأَجْر سَوَاءٌ كُلُّ إنْسَان منْكُمْ تَصَدَّقَ بعُشْر مَاله. [راجع: ٧٣٤]

٩٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَني وَهْبُ بْنُ بَقيَّةَ الْوَاسطيُّ، أَخْبَرَنَا خَالدُ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ حُصَيْن، عَنِ الْمُسَيَّب بْن عَبْد خَيْر، عَنْ أَبيه، قال: قَامَ عَلِيٌّ، فَقَالَ: خَيْرُ هَذه الأُمَّة بَعْدَ نَبيِّهَا أَبُو بَكْر وَعُمَرُ، وَإنَّا قَدْ أَحْدَثْنَا بَعْدَهُمْ أَحْدَاثاً يَقْضي اللَّهُ تَعَالَى فيهَا مَا شَاءَ. [راجع: ٨٣٣]

٩٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ وَالثَّوْريُّ، عَنْ أَبي إسْحَاقَ، عَنْ عَاصم بْن ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: لَيْسَ الْوَتْرُ بحَتْم كَهَيْئَة الْمَكْتُوبَة، وَلَكنَّهُ سُنَّةٌ سَنَّهَا رَسُولُ اللَّه ﷺ. [راجع: ٦٥٢]

٩٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْد اللَّه بْن عَمَّار، حَدَّثَنَا الْقَاسمُ الْجَرْميُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالد بْن عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد خَيْر، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلاَثاً ثَلاَثاً. [راجع: ٨٧٦]

٩٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَنْبَأَنَا إسْرَائيلُ، عَنْ أَبي إسْحَاقَ، عَنِ الْحَارث، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ يُوترُ عنْدَ الأَذَان. [راجع: ٥٦٩]

٩٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبي إسْحَاقَ، عَنْ عَلِيِّ بْن رَبيعَةَ، (قَالَ مَرَّةً، قال عَبْدُ الرَّزاق: وَأَكْثَرُ ذَاكَ يَقُولُ: أَخْبَرَني مَنْ شَهدَ عَلِيّاً حينَ ركبَ) فَلَمَّا وَضَعَ رجْلَهُ في الرِّكَاب، قال: بسْم اللَّه، فَلَمَّا اسْتَوَى قَالَ: الْحَمْدُ للَّه، ثُمَّ قال: ﴿سُبْحَانَ الَّذي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرنينَ وَإنَّا إلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلبُونَ﴾، ثُمَّ حَمدَ ثَلاَثاً، وَكَبَّرَ ثَلاَثاً، ثُمَّ قال: اللَّهُمَّ لاَ إلَهَ إلاَّ أَنْتَ ظَلَمْتُ نَفْسي فَاغْفرْ لي، إنَّهُ لاَ يَغْفرُ الذُّنُوبَ إلاَّ أَنْتَ، ثُمَّ ضَحكَ، قال: فَقيلَ: مَا يُضْحكُكَ يَا أَميرَ الْمُؤْمنينَ ؟ قال: رَأَيْتُ النَّبيَّ ﷺ فَعَلَ مثْلَ مَا فَعَلْتُ، وَقَالَ مثْلَ مَا قُلْتُ، ثُمَّ ضَحكَ، فَقُلْنَا مَا يُضْحكُكَ يَا نَبيَّ اللَّه ؟ قال: الْعَبْدُ، أَوْ قَالَ: عَجبْتُ للْعَبْد إذَا قال: لاَ إلَهَ إلاَّ أَنْتَ ظَلَمْتُ نَفْسي فَاغْفرْ لي إنَّهُ لاَ يَغْفرُ الذُّنُوبَ إلاَّ أَنْتَ، يَعْلَمُ أَنَّهُ لاَ يَغْفرُ الذُّنُوبَ إلاَّ هُوَ. [راجع: ٧٥٣]

٩٣١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا إسْرَائيلُ، عَنْ أَبي إسْحَاقَ، عَنْ هَانئ بْن هَانئ، وَهُبَيْرَةَ بْن يَريمَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ ابْنَةَ حَمْزَةَ تَبعَتْهُمْ تُنَادي: يَا عَمِّ، يَا عَمِّ، فَتَنَاوَلَهَا عَلِيٌّ فَأَخَذَ بيَدهَا، وَقَالَ لفَاطمَةَ: دُونَكِ ابْنَةَ عَمِّك فَحَوَّليهَا، فَاخْتَصَمَ فيهَا عَلِيٌّ، وَزَيْدٌ، وَجَعْفَرٌ، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَنَا أَخَذْتُهَا وَهيَ ابْنَةُ عَمِّي، وَقَالَ جَعْفَرٌ: ابْنَةُ عَمِّي وَخَالَتُهَا تَحْتي، وَقَالَ زَيْدٌ: ابْنَةُ أَخي، فَقَضَى بهَا رَسُولُ اللَّه ﷺ لخَالَتهَا، وَقَالَ: الْخَالَةُ بمَنْزلَة الأُمِّ، ثُمَّ قَالَ لعَلِيٍّ: أَنْتَ منِّي وَأَنَا منْكَ، وَقَالَ لجَعْفَر: أَشْبَهْتَ خَلْقي وَخُلُقي، وَقَالَ

لِزَيْد: أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلاَنَا، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّه أَلاَ تَزَوَّجُ ابْنَةَ حَمْزَةَ ؟ فَقَالَ: إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَة. [راجع: ٧٧٠]

٩٣٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْد خَيْر، عَنْ عَلِيٍّ: خَيْرُ هَذِه الأُمَّة بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْر وَعُمَرُ. [راجع: ٨٣٣]

٩٣٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، وَشُعْبَةَ، عَنْ حَبِيب بْن أَبِي ثَابت، عَنْ عَبْد خَيْر، عَنْ عَلِيٍّ؛ أَنَّهُ قال: أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرِ هَذِه الأُمَّة بَعْدَ نَبِيِّهَا ؟ أَبُو بَكْر، ثُمَّ عُمَرُ. [راجع: ٨٣٣]

٩٣٤ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا الصَّبِّيُّ ابْنُ الأَشْعَث، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْد خَيْر، عَنْ عَلِيٍّ: أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرِ هَذِه الأُمَّة بَعْدَ نَبِيِّهَا ؟ أَبُو بَكْر، وَالثَّانِي عُمَرُ، وَلَوْ شِئْتُ سَمَّيْتُ الثَّالِثَ. قال أَبُو إِسْحَاقَ: فَتَهَجَّاهَا عَبْدُ خَيْرٍ لِكَيْ لاَ تَمْتَرُونَ فِيمَا قال: عَلِيٌّ. [راجع: ٨٣٣]

٩٣٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيب، عَنْ أَبِي الصَّعْبَة، عَنْ رَجُل مِنْ هَمْدَانَ يُقَالُ لَهُ: أَبُو أَفْلَحَ، عَنِ ابْنِ زُرَيْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِب يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ حَرِيراً فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِه، وَأَخَذَ ذَهَباً فَجَعَلَهُ فِي شِمَالِه، ثُمَّ قال: إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي. [راجع: ٧٥٠]

٩٣٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، يَعْنِي الْمَقْبُرِيَّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلِيم الزُّرَقِيِّ، عَنْ عَاصِم بْنِ عَمْرو، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب؛ أَنَّهُ قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْحَرَّةِ بِالسُّقْيَا الَّتِي كَانَتْ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاص، قال رَسُولُ اللَّه (١/١١٦) ﷺ: ائْتُونِي بِوَضُوء، فَلَمَّا تَوَضَّأَ قَامَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ كَبَّرَ، ثُمَّ قال: اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ عَبْدَكَ وَخَلِيلَكَ دَعَا لأَهْلِ مَكَّةَ بِالْبَرَكَة، وَأَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ أَدْعُوكَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ أَنْ تُبَارِكَ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ وَصَاعِهِمْ، مِثْلَيْ مَا بَارَكْتَ لأَهْلِ مَكَّةَ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ.

٩٣٧ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا أَبُو عَامِر الْمُزَنِيُّ، حَدَّثَنَا شَيْخٌ مِنْ بَنِي تَمِيم، قال: خَطَبَنَا عَلِيٌّ، أَوْ قال: قال عَلِيٌّ: يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ عَضُوضٌ، يَعَضُّ الْمُوسِرُ عَلَى مَا فِي يَدَيْه، قال: وَلَمْ يُؤْمَرْ، بِذَلِكَ قال اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلاَ تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾، وَيَنْهَدُ الأَشْرَارُ، وَيُسْتَذَلُّ الأَخْيَارُ، وَيُبَايِعُ الْمُضْطَرُّونَ، قال: وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ عَنْ بَيْعِ الْمُضْطَرِّينَ، وَعَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ، وَعَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ قَبْلَ أَنْ تُدْرِكَ.

٩٣٨ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْب، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ، عَنْ هِشَام ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ جَعْفَر، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: خَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ. [راجع: ٦٤٠]

٩٣٩ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْمُبَارَكِيُّ، سُلَيْمَانُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا أَبُو شِهَاب، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْد الْكَرِيم، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ الْحَارِث بْنِ نَوْفَل، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، عَنْ عَلِيٍّ، قال: نَهَانِي رَسُولُ اللَّه ﷺ عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ، وَعَنْ لُبْسِ الْحَمْرَاءِ، وَعَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُود. [راجع: ٦١١]

٩٤٠ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلاَثَة: عَنِ الصَّغِيرِ حَتَّى يَبْلُغَ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الْمُصَابِ حَتَّى يُكْشَفَ عَنْهُ. [انظر: ٩٥٦، ١١٨٣]

٩٤١ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِم، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قال: أُتِيَ عَلِيٌّ بِزَانٍ مُحْصَنٍ، فَجَلَدَهُ يَوْمَ الْخَمِيسِ مِئَةً، ثُمَّ رَجَمَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقِيلَ لَهُ: جَمَعْتَ عَلَيْه حَدَّيْن ؟ فَقَالَ: جَلَدْتُهُ بِكِتَابِ اللَّه، وَرَجَمْتُهُ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّه ﷺ. [راجع: ٧١٦]

٩٤٢ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**: حدثني أبي، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ. وَأَبُو إِبْرَاهِيمَ الْمُعَقِّبُ، قال: عَنْ هُشَيْم، أَنْبَأَنَا حُصَيْنٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قال: أُتِيَ عَلِيٌّ بِمَوْلاَةٍ لِسَعِيد بْنِ قَيْس مُحْصَنَةٍ قَدْ فَجَرَتْ، قال: فَضَرَبَهَا مِئَةً، ثُمَّ رَجَمَهَا، ثُمَّ قال: جَلَدْتُهَا بِكِتَابِ اللَّه، وَرَجَمْتُهَا بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّه ﷺ. [راجع: ٧١٦]

٩٤٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ شَرِيك، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ عَبْد خَيْر، قال: رَأَيْتُ عَلِيّاً دَعَا بِمَاء لِيَتَوَضَّأَ فَتَمَسَّحَ بِه تَمَسُّحاً، وَمَسَحَ عَلَى ظَهْرِ قَدَمَيْه، ثُمَّ قال: هَذَا وُضُوءُ مَنْ لَمْ يُحْدِثْ، ثُمَّ قال: لَوْلاَ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ مَسَحَ عَلَى ظَهْرِ قَدَمَيْه رَأَيْتُ أَنَّ بُطُونَهُمَا أَحَقُّ، ثُمَّ شَرِبَ فَضْلَ وَضُوئِه وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قال: أَيْنَ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ لاَ يَنْبَغِي لأَحَد أَنْ يَشْرَبَ قَائِماً ؟! [انظر: ٩٧٠]

٩٤٤ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَكِيم، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْمَاعِيلُ ابْنُ بِنْت السُّدِّيِّ، قالوا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْد الْمَلِك بْنِ عُمَيْر، عَنْ نَافِع بْنِ جُبَيْر بْنِ مُطْعِم، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب؛ أَنَّهُ وَصَفَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: كَانَ عَظِيمَ الْهَامَة، أَبْيَضَ، مُشْرَباً بِحُمْرَة، عَظِيمَ اللِّحْيَة، ضَخْمَ الْكَرَادِيس، شَثْنَ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، طَوِيلَ الْمَسْرُبَة، كَثِيرَ شَعَرِ الرَّأْسِ رَاجِلَهُ، يَتَكَفَّأُ فِي مِشْيَته كَأَنَّمَا يَنْحَدِرُ فِي صَبَب، لاَ طَوِيلٌ، وَلاَ قَصِيرٌ، لَمْ أَرَ مِثْلَهُ، قَبْلَهُ وَلاَ بَعْدَهُ ﷺ. وَقَالَ عَلِيُّ ابْنُ حَكِيم فِي حَدِيثِه: وَوَصَفَ لَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِب رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَقَالَ: كَانَ ضَخْمَ الْهَامَة، حَسَنَ الشَّعْرِ رَجِلَهُ. [راجع: ٧٤٤]

٩٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْد اللَّه بْن عَمَّار، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ الْجَرْمِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالِد بْن عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد خَيْر، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلاثًا ثَلاثًا. [راجع: ٨٧٦]

٩٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ سَعِيد الأُمَوِيُّ، عَنِ ابْن جُرَيْج، عَنْ صَالِح بْن سَعْيد، أَوْ سَعِيد، عَنْ نَافِع بْن جُبَيْر بْن مُطْعِم، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ لاَ قَصِيرٌ وَلاَ طَوِيلٌ (١١٧/١) عَظِيمُ الرَّأْس رَجِلُهُ، عَظِيمُ اللِّحْيَة، مُشْرَبًا حُمْرَةً، طَوِيلُ الْمَسْرُبَة، عَظِيمُ الْكَرَادِيس، شَثْنُ الْكَفَّيْن وَالْقَدَمَيْن، إِذَا مَشَى تَكَفَّأَ كَأَنَّمَا يَهْبِطُ فِي صَبَب، لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلاَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ﷺ. [راجع: ٧٤٤]

٩٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي أَبُو الشَّمَّاء عَلِيُّ بْنُ (الْحَسَن) ابْن سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِد الأَحْمَرُ سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ حَجَّاج، عَنْ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي عَبْد اللَّه الْمَكِّيِّ، عَنْ نَافِع ابْن جُبَيْر بْن مُطْعِم، قال: سُئِلَ عَلِيٌّ، عَنْ صِفَة النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: لاَ قَصِيرٌ وَلاَ طَوِيلٌ، (مُشْرَبٌ) لَوْنُهُ حُمْرَةٌ، حَسَنَ الشَّعَرِ رَجِلُهُ، ضَخْمَ الْكَرَادِيس، شَثْنَ الْكَفَّيْن، ضَخْمَ الْهَامَة، طَوِيلَ الْمَسْرُبَة، إِذَا مَشَى تَكَفَّأَ كَأَنَّمَا يَنْحَدِرُ مِنْ صَبَب، لَمْ أَرَ مِثْلَهُ قَبْلَهُ وَلاَ بَعْدَهُ ﷺ. [راجع: ٧٤٤]

٩٤٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّب عَنْ عَلِيٍّ، قال: لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَصَبْنَا مِنْ ثِمَارِهَا، فَاجْتَوَيْنَاهَا وَأَصَابَنَا بِهَا وَعْكٌ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَبَّرُ عَنْ بَدْر، فَلَمَّا بَلَغَنَا أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَقْبَلُوا، سَارَ رَسُولُ اللَّه ﷺ إِلَى بَدْر، وَبَدْرٌ بِئْرٌ، فَسَبَقَنَا الْمُشْرِكُونَ إِلَيْهَا، فَوَجَدْنَا فِيهَا رَجُلَيْنِ مِنْهُمْ، رَجُلاً مِنْ قُرَيْش، وَمَوْلَى لِعُقْبَةَ بْن أَبِي مُعَيْط، فَأَمَّا الْقُرَشِيُّ فَانْفَلَتَ، وَأَمَّا مَوْلَى عُقْبَةَ فَأَخَذْنَاهُ، فَجَعَلْنَا نَقُولُ لَهُ: كَمِ الْقَوْمُ؟ فَيَقُولُ. هُمْ وَاللَّه كَثِيرٌ عَدَدُهُمْ، شَدِيدٌ بَأْسُهُمْ، فَجَعَلَ الْمُسْلِمُونَ إِذْ قال ذَلِكَ ضَرَبُوهُ، حَتَّى انْتَهَوْا بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: كَمِ الْقَوْمُ؟ قال: هُمْ وَاللَّه كَثِيرٌ عَدَدُهُمْ، شَدِيدٌ بَأْسُهُمْ، فَجَهَدَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُخْبِرَهُ كَمْ هُمْ، فَأَبَى، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَهُ: كَمْ يَنْحَرُونَ مِنَ الْجُزُرِ؟ فَقَالَ: عَشْرًا كُلَّ يَوْم، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: الْقَوْمُ أَلْفٌ، كُلُّ جَزُور لِمِائَة وَتَبِعَهَا، ثُمَّ إِنَّهُ أَصَابَنَا مِنَ اللَّيْلِ طَشٌّ، مِنْ مَطَر، فَانْطَلَقْنَا تَحْتَ الشَّجَرِ وَالْحِجَف، نَسْتَظِلُّ تَحْتَهَا مِنَ الْمَطَرِ، وَبَاتَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يَدْعُو رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ إِنْ تُهْلِكْ هَذِهِ الْفِئَةَ لاَ تُعْبَدْ، قال: فَلَمَّا أَنْ طَلَعَ الْفَجْرُ نَادَى: الصَّلاَةَ عِبَادَ اللَّه، فَجَاءَ النَّاسُ مِنْ تَحْتِ الشَّجَرِ وَالْحِجَف، فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ وَحَرَّضَ عَلَى الْقِتَال، ثُمَّ قال: إِنَّ جَمْعَ قُرَيْش تَحْتَ هَذِهِ الضَّلَعِ الْحَمْرَاءِ مِنَ الْجَبَل، فَلَمَّا دَنَا الْقَوْمُ مِنَّا وَصَافَفْنَاهُمْ، إِذَا رَجُلٌ مِنْهُمْ عَلَى جَمَل لَهُ أَحْمَرَ يَسِيرُ فِي الْقَوْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَا عَلِيُّ، نَادِ لِي حَمْزَةَ، وَكَانَ أَقْرَبَهُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، مَنْ صَاحِبُ الْجَمَل الأَحْمَر، وَمَاذَا يَقُولُ لَهُمْ؟ ثُمَّ قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنْ يَكُنْ فِي الْقَوْمِ أَحَدٌ يَأْمُرُ بِخَيْر فَعَسَى أَنْ يَكُونَ صَاحِبَ الْجَمَل الأَحْمَر فَجَاءَ حَمْزَةُ فَقَالَ: هُوَ عُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَهُوَ يَنْهَى عَنِ الْقِتَال، وَيَقُولُ لَهُمْ: يَا قَوْمِ إِنِّي أَرَى قَوْمًا مُسْتَمِيتِينَ لاَ تَصِلُونَ إِلَيْهِمْ وَفِيكُمْ خَيْرٌ، يَا قَوْمُ اعْصِبُوهَا الْيَوْمَ بِرَأْسِي، وَقُولُوا جَبَنَ عُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي لَسْتُ بِأَجْبَنِكُمْ. قال: فَسَمِعَ ذَلِكَ أَبُو جَهْل، فَقَالَ: أَنْتَ تَقُولُ هَذَا؟ وَاللَّه لَوْ غَيْرُكَ يَقُولُ هَذَا لأَعْضَضْتُهُ، قَدْ مَلأَتْ رِئَتُكَ جَوْفَكَ رُعْبًا، فَقَالَ عُتْبَةُ: إِيَّايَ تُعَيِّرُ يَا مُصَفِّرَ اسْتِه؟ سَتَعْلَمُ الْيَوْمَ أَيُّنَا الْجَبَانُ، قال: فَبَرَزَ عُتْبَةُ وَأَخُوهُ شَيْبَةُ وَابْنُهُ الْوَلِيدُ حَمِيَّةً، فَقَالُوا: مَنْ يُبَارِزُ؟ فَخَرَجَ فِتْيَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ ستَّةٌ، فَقَالَ عُتْبَةُ: لاَ نُرِيدُ هَؤُلاَءِ، وَلَكِنْ يُبَارِزُنَا مِنْ بَنِي عَمِّنَا، مِنْ بَنِي عَبْد الْمُطَّلِب، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: قُمْ يَا عَلِيُّ، وَقُمْ يَا حَمْزَةُ، وَقُمْ يَا عُبَيْدَةُ بْنَ الْحَارِث بْن عَبْد الْمُطَّلِب، فَقَتَلَ اللَّهُ تَعَالَى عُتْبَةَ وَشَيْبَةَ ابْنَيْ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ، وَجُرِحَ عُبَيْدَةُ، فَقَتَلْنَا مِنْهُمْ سَبْعِينَ، وَأَسَرْنَا سَبْعِينَ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ قَصِيرٌ بِالْعَبَّاس بْن عَبْد الْمُطَّلِب أَسِيرًا، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّ هَذَا وَاللَّه مَا أَسَرَنِي، لَقَدْ أَسَرَنِي رَجُلٌ أَجْلَحُ، مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ وَجْهًا، عَلَى فَرَس أَبْلَق، مَا أَرَاهُ فِي الْقَوْمِ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: أَنَا أَسَرْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّه، فَقَالَ: اسْكُتْ، فَقَدْ أَيَّدَكَ اللَّهُ تَعَالَى بِمَلَك كَرِيم، فَقَالَ عَلِيٌّ: فَأَسَرْنَا وَأَسَرْنَا مِنْ بَنِي عَبْد الْمُطَّلِب: الْعَبَّاسَ، وَعَقِيلاً، وَنَوْفَلَ بْنَ الْحَارِث.

٩٤٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْمِقْدَام بْن شُرَيْح، عَنْ أَبِيه، قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ (١١٨/١) ﷺ، فَقُلْتُ: أَخْبِرِينِي بِرَجُل مِنْ أَصْحَاب النَّبِيِّ ﷺ أَسْأَلُهُ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْن، فَقَالَتْ: ائْتِ عَلِيًّا، فَسَلْهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُلْزِمُ النَّبِيَّ ﷺ. قال: فَأَتَيْتُ عَلِيًّا، فَسَأَلْتُهُ. فَقَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ بِالْمَسْحِ عَلَى خِفَافِنَا إِذَا سَافَرْنَا. [راجع: ٧٤٨]

٩٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيم الأَوْدِيُّ، أَنْبَأَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيد ابْن وَهْب، وَعَنْ زَيْد بْن يُثَيْع، قَالاَ: نَشَدَ عَلِيٌّ النَّاسَ فِي الرَّحَبَة: مَنْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ يَوْمَ غَدِير: خُمٌّ إِلاَّ قَامَ، قال: فَقَامَ مِنْ قِبَل سَعِيد ستَّةٌ، وَمِنْ قِبَل زَيْد ستَّةٌ، فَشَهِدُوا أَنَّهُمْ سَمِعُوا رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ لِعَلِيٍّ يَوْمَ غَدِير خُمٍّ: أَلَيْسَ اللَّهُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ؟ قَالُوا: بَلَى، قال: اللَّهُمَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلاَهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاَهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالاَهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ.

٩٥١ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَكِيم، أَنْبَأَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرو ذِي مُرٍّ بِمِثْل حَدِيث أَبِي إِسْحَاقَ، يَعْنِي عَنْ سَعِيد وَزَيْد، وَزَادَ فِيهِ: وَانْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ، وَاخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ. [انظر: ٩٥٢]

٩٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، أَنْبَأَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ حَبِيب بْن أَبِي ثَابِت، عَنْ أَبِي الطُّفَيْل، عَنْ زَيْد بْن أَرْقَمَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. [راجع: ٩٥١]

٩٥٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئ بْن هَانِئ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: لَمَّا وُلِدَ الْحَسَنُ جَاءَ رَسُولَ اللَّه ﷺ فَقَالَ: أَرُونِي ابْنِي مَا سَمَّيْتُمُوهُ؟ قُلْتُ: سَمَّيْتُهُ حَرْبًا. قال: بَلْ هُوَ حَسَنٌ، فَلَمَّا وُلِدَ

الْحُسَيْنُ، قال: أَرُونِي ابْنِي مَا سَمَّيْتُمُوهُ؟ قُلْتُ: سَمَّيْتُهُ حَرْباً؟ قال: بَلْ هُوَ حُسَيْنٌ، فَلَمَّا وَلَدْتُ الثَّالِثَ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: أَرُونِي ابْنِي مَا سَمَّيْتُمُوهُ؟ قُلْتُ: حَرْباً، قال: بَلْ هُوَ مُحَسِّنٌ، ثُمَّ قال: سَمَّيْتُهُمْ بِأَسْمَاءِ وَلَدِ هَارُونَ: شَبَّرٌ وَشَبِيرٌ وَمُشَبِّرٌ. [راجع: ٧٦٩]

٩٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ أَبِي بَزَّةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قال: سُئِلَ عَلِيٌّ: هَلْ خَصَّكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِشَيْءٍ؟ فَقَالَ: مَا خَصَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ لَمْ يَعُمَّ بِهِ النَّاسَ كَافَّةً، إِلاَّ مَا كَانَ فِي قِرَابِ سَيْفِي هَذَا، قال: فَأَخْرَجَ صَحِيفَةً مَكْتُوبٌ فِيهَا: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَرَقَ مَنَارَ الأَرْضِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحْدِثاً. [راجع: ٨٥٥]

٩٥٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى ابْنِ عَطَاءٍ، (قال عَفَّانُ: قال: أَنْبَأَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ أَنَّهُ عَادَ حَسَناً، وَعِنْدَهُ عَلِيٌّ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا عَمْرُو، أَتَعُودُ حَسَناً، وَفِي النَّفْسِ مَا فِيهَا؟ قال: نَعَمْ، إِنَّكَ لَسْتَ بِرَبٍّ قَلْبِي فَتَصْرِفَهُ حَيْثُ شِئْتَ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّ ذَلِكَ لاَ يَمْنَعُنِي أَنْ أُؤَدِّيَ إِلَيْكَ النَّصِيحَةَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَعُودُ مُسْلِماً إِلاَّ ابْتَعَثَ اللَّهُ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ أَيَّ سَاعَةٍ مِنَ النَّهَارِ كَانَتْ حَتَّى يُمْسِيَ، وَأَيَّ سَاعَةٍ مِنَ اللَّيْلِ كَانَتْ حَتَّى يُصْبِحَ. [راجع: ٧٥٤]

٩٥٦ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وَحَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلاَثٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الْمَعْتُوهِ، أَوْ قال الْمَجْنُونِ، حَتَّى يَعْقِلَ، وَعَنِ الصَّغِيرِ حَتَّى يَشِبَّ. [راجع: ٩٤٠]

٩٥٧ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَأَبُو كَامِلٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (قال بَهْزٌ:) قال: أَنْبَأَنَا هِشَامُ بْنُ عَمْرٍو الْفَزَارِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي آخِرِ (وِتْرِهِ): اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَأَعُوذُ بِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، وَلاَ أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ. [راجع: ٧٥١]

٩٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَبَّاسِ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو بِشْرٍ، سَمِعْتُ مُجَاهِداً يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِحُلَّةِ حَرِيرٍ، فَبَعَثَ بِهَا إِلَيَّ فَلَبِسْتُهَا، فَرَأَيْتُ الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ، فَأَمَرَنِي فَأَطَرْتُهَا (١١٩/١) خُمُراً بَيْنَ النِّسَاءِ.

٩٥٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، أَنَّ عَلِيّاً كَانَ يَأْمُرُ بِالأَمْرِ فَيُؤْتَى، فَيُقَالُ: قَدْ فَعَلْنَا كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، قال: فَقَالَ لَهُ الأَشْتَرُ: إِنَّ هَذَا الَّذِي تَقُولُ، قَدْ تَفَشَّغَ فِي النَّاسِ أَفَشَيْءٌ عَهِدَهُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قال عَلِيٌّ: مَا عَهِدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئاً خَاصَّةً دُونَ النَّاسِ، إِلاَّ شَيْءٌ سَمِعْتُهُ مِنْهُ فَهُوَ فِي صَحِيفَةٍ فِي قِرَابِ سَيْفِي، قال: فَلَمْ يَزَالُوا بِهِ حَتَّى أَخْرَجَ الصَّحِيفَةَ، قال: فَإِذَا فِيهَا: مَنْ أَحْدَثَ حَدَثاً، أَوْ آوَى مُحْدِثاً، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلاَ عَدْلٌ، قال: وَإِذَا فِيهَا: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي أُحَرِّمُ الْمَدِينَةَ، حَرَامٌ مَا بَيْنَ حَرَّتَيْهَا وَحِمَاهَا كُلُّهُ لاَ يُخْتَلَى خَلاَهَا، وَلاَ يُنَفَّرُ صَيْدُهَا، وَلاَ تُلْتَقَطُ لُقَطَتُهَا، إِلاَّ لِمَنْ أَشَارَ بِهَا، وَلاَ تُقْطَعُ مِنْهَا شَجَرَةٌ إِلاَّ أَنْ يَعْلِفَ رَجُلٌ بَعِيرَهُ، وَلاَ يُحْمَلُ فِيهَا السِّلاَحُ لِقِتَالٍ، قال: وَإِذَا فِيهَا: الْمُؤْمِنُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ، وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، أَلاَ لاَ يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَلاَ ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ. [انظر: ٩٩١]

٩٦٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَكَعَ قال: اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، أَنْتَ رَبِّي خَشَعَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَمُخِّي وَعَظْمِي وَعَصَبِي، وَمَا اسْتَقَلَّتْ بِهِ قَدَمِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. [راجع: ٧١٧]

٩٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَرْقَمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قال: شَهِدْتُ عَلِيّاً فِي الرَّحَبَةِ يَنْشُدُ النَّاسَ: أَنْشُدُ اللَّهَ مَنْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلاَهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاَهُ لَمَّا قَامَ فَشَهِدَ، قال عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَقَامَ اثْنَا عَشَرَ بَدْرِيّاً، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَحَدِهِمْ، فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّا سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجِي أُمَّهَاتُهُمْ؟ فَقُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: فَمَنْ كُنْتُ مَوْلاَهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاَهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالاَهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ. [انظر: ٩٦٤]

٩٦٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُخَارِقٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، قال: رَأَيْتُ عَلِيّاً عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ: وَعَلَيْهِ سَيْفٌ حِلْيَتُهُ حَدِيدٌ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا عِنْدَنَا كِتَابٌ نَقْرَؤُهُ عَلَيْكُمْ إِلاَّ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى وَهَذِهِ الصَّحِيفَةَ، أَعْطَانِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِيهَا فَرَائِضُ الصَّدَقَةِ، قال: لِصَحِيفَةٍ مُعَلَّقَةٍ فِي سَيْفِهِ. [راجع: ٧٨٢]

٩٦٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سُمَيْعٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، قال: كُنْتُ قَاعداً عِنْدَ عَلِيٍّ، قال: فَجَاءَ صَعْصَعَةُ بْنُ صُوحَانَ، فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، انْهَنَا عَمَّا نَهَاكَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: نَهَانَا عَنِ الدُّبَّاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالْمُزَفَّتِ، وَالنَّقِيرِ، وَنَهَانَا عَنِ الْقَسِّيِّ، وَالْمِيثَرَةِ الْحَمْرَاءِ، وَعَنِ الْحَرِيرِ، وَالْحُلَّقِ الذَّهَبِ، ثُمَّ قال: كَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُلَّةً مِنْ حَرِيرٍ، فَخَرَجْتُ فِيهَا لِيَرَى النَّاسُ عَلَيَّ كِسْوَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قال: فَرَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَنِي بِنَزْعِهَا، فَأَرْسَلَ بِإِحْدَاهُمَا إِلَى فَاطِمَةَ، وَشَقَّ الأُخْرَى بَيْنَ نِسَائِهِ. [انظر: ١١٦٢، ١١٦٣]

٩٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ (الْوَكِيعِيُّ)، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَاب، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ابْنُ عُقْبَةَ بْن نِزَار الْعَنْسِيُّ، حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ عُبَيْد بْن الْوَلِيد الْعَبْسِيُّ، قَال: دَخَلْتُ عَلَى عَبْد الرَّحْمَن بْن أَبِي لَيْلَى فَحَدَّثَنِي أَنَّهُ شَهِدَ عَلِيّاً فِي الرَّحَبَة قال: أَنْشُدُ اللَّهَ رَجُلاً سَمِعَ رَسُولَ اللَّه ﷺ وَشَهِدَهُ يَوْمَ غَدِير خُمٍّ إِلاَّ قَامَ، وَلاَ يَقُومُ إِلاَّ مَنْ قَدْ رَآهُ، فَقَامَ اثْنَا عَشَرَ رَجُلاً، فَقَالُوا: قَدْ رَأَيْنَاهُ وَسَمِعْنَاهُ حَيْثُ أَخَذَ بِيَده يَقُولُ: اللَّهُمَّ وَال مَنْ وَالاَهُ، وَعَاد مَنْ عَادَاهُ، وَانْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ، وَاخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ، فَقَامَ إِلاَّ ثَلاَثَةٌ لَمْ يَقُومُوا، فَدَعَا عَلَيْهِمْ، فَأَصَابَتْهُمْ دَعْوَتُهُ. [راجع: ٩٦١]

٩٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَال أَخُو حَجَّاج ابْن (١/١٢٠) مِنْهَال، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِد ابْنُ زِيَاد، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيد، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن أَبِي لَيْلَى، قال: كَانَ عَلِيُّ ابْنُ أَبِي طَالِب إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ يُؤَذِّنُ قال كَمَا يَقُولُ، فَإِذَا قال: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّه، قال عَلِيٌّ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّه، وَأَنَّ الَّذِينَ جَحَدُوا مُحَمَّداً هُمُ الْكَاذِبُونَ.

٩٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ شُعْبَةَ قال: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنِ الْقَاسِم بْن مُخَيْمِرَةَ، عَنْ شُرَيْح بْن هَانِئ، قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْمَسْح عَلَى الْخُفَّيْن، فَقَالَتْ: سَلْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِب، فَإِنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ. فَسَأَلْتُهُ؟ فَقَالَ: لِلْمُسَافِرِ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ.

قال يَحْيَى: وَكَانَ يَرْفَعُهُ، يَعْنِي شُعْبَةَ. ثُمَّ تَرَكَهُ. [انظر: ٧٤٨]

٩٦٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّد بْن إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيد الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ عَطَاء مَوْلَى أُمِّ صُبَيَّةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ض)، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاَة، وَلأَخَّرْتُ عِشَاءَ الآخِرَة إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الأَوَّلِ، فَإِنَّهُ إِذَا مَضَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الأَوَّلُ هَبَطَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى السَّمَاء الدُّنْيَا، فَلَمْ يَزَلْ هُنَاكَ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ، فَيَقُولُ قَائِلٌ: أَلاَ سَائِلٌ يُعْطَى، أَلاَ دَاعٍ يُجَابُ، أَلاَ سَقِيمٌ يَسْتَشْفِي فَيُشْفَى، أَلاَ مُذْنِبٌ يَسْتَغْفِرُ فَيُغْفَرُ لَهُ؟ [انظر: ١٠٦٢٦]

٩٦٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْن إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَمِّي عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ يَسَار، عَنْ عُبَيْد اللَّه بْن أَبِي رَافِع، مَوْلَى رَسُول اللَّه ﷺ، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَلِيِّ بْن أَبِي طَالِب، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَ حَدِيث أَبِي هُرَيْرَةَ. [راجع: ٦٠٧]

٩٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِم بْن ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: سُئِلَ عَنِ الْوَتْر، أَوَاجِبٌ هُوَ؟ قال: أَمَّا كَالْفَرِيضَة فَلاَ، وَلَكِنَّهَا سُنَّةٌ صَنَعَهَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَأَصْحَابُهُ حَتَّى مَضَوْا عَلَى ذَلِكَ. [راجع: ٦٥٢]

٩٧٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ الأَشْجَعِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ عَبْد خَيْر، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ دَعَا بِكُوزٍ مِنْ مَاء، ثُمَّ قال: أَيْنَ هَؤُلاَء الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يُكْرَهُونَ الشُّرْبَ قَائِماً؟ قال: فَأَخَذَهُ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءاً خَفِيفاً، وَمَسَحَ عَلَى نَعْلَيْه، ثُمَّ قال: هَكَذَا وُضُوءُ رَسُول اللَّه ﷺ، لِلطَّاهِرِ مَا لَمْ يُحْدِثْ. [راجع: ٩٤٣]

٩٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ الْوَلِيد، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَيَّةَ بْن قَيْس، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثَلاَثاً ثَلاَثاً، وَشَرِبَ فَضْلَ وَضُوئِه، ثُمَّ قال: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ فَعَلَ. [انظر: ١٠٢٥، ١٠٤٦، ١٠٥٠، ١٢٠٥، ١٢٧٣، ١٣٥٠، ١٣٥١، ١٣٥٢، ١٣٥٤، ١٣٦٠، ١٣٨٠]

٩٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْر بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِر، عَنِ ابْن أَبِي لَيْلَى، عَنْ عِيسَى، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ للَّه، وَلْيَقُلْ مَنْ حَوْلَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَلْيَقُلْ هُوَ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ. [انظر: ٩٧٣، ٩٩٥]

٩٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي الأَسْوَد، عَنِ ابْن أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَم أَوْ عِيسَى (شَكَّ مَنْصُورٌ) عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ للَّه عَلَى كُلِّ حَال وَلْيَقُلْ لَهُ مَنْ عِنْدَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَيَرُدُّ عَلَيْهِمْ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ. [راجع: ٩٧٢]

٩٧٤ - حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ الرَّبِيع، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ عَبْد خَيْر، قال: خَرَجَ عَلَيْنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِب وَنَحْنُ فِي الْمَسْجِد، فَقَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ الْوَتْر؟ فَمَنْ كَانَ منَّا فِي رَكْعَة شَفَعَ إِلَيْهَا أُخْرَى حَتَّى اجْتَمَعْنَا إِلَيْه، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يُوتِرُ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ، ثُمَّ أَوْتَرَ فِي وَسَطه، ثُمَّ أَبْتَ الْوَتْرَ فِي هَذِه السَّاعَة، قال: وَذَلِكَ عِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ.

٩٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَم، عَنْ عَبْد اللَّه بْن نَافِع، قال: عَادَ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ (١/١٢١) الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: أَعَائِداً جِئْتَ أَمْ زَائِراً؟ فَقَالَ أَبُو مُوسَى: بَلْ جِئْتُ عَائِداً، فَقَالَ عَلِيٌّ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: مَنْ عَادَ مَرِيضاً بُكْرَةً شَيَّعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَك، كُلُّهُمْ يَسْتَغْفِرُ لَهُ حَتَّى يُمْسِيَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّة وَإِنْ عَادَهُ مَسَاءً شَيَّعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَك كُلُّهُمْ يَسْتَغْفِرُ لَهُ حَتَّى يُصْبِحَ وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّة [انظر: ٩٧٦]

٩٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَم، عَنْ عَبْد اللَّه بْن نَافِع، قال: عَادَ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيِّ بْن أَبِي طَالِب، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: أَعَائِداً جِئْتَ أَمْ زَائِراً؟ قال: لاَ، بَلْ جِئْتُ عَائِداً، قال عَلِيٌّ: أَمَا إِنَّهُ مَا مِنْ مُسْلِم يَعُودُ مَرِيضاً إِلاَّ خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَك كُلُّهُمْ يَسْتَغْفِرُ لَهُ، إِنْ كَانَ مُصْبِحاً حَتَّى يُمْسِيَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّة، وَإِنْ كَانَ مُمْسِياً خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَك، كُلُّهُمْ يَسْتَغْفِرُ لَهُ حَتَّى يُصْبِحَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّة. [راجع: ١٩٧٥]

٩٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي شَيْبَانُ أَبُو مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، يَعْنِي أَبَا (زَيْدٍ) الْقَسْمَلِيَّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: فِي الْمَذْيِ الْوُضُوءُ، وَفِي الْمَنِيِّ الْغُسْلُ. [راجع: ٦٦٢]

٩٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَامِرٌ، قال: كَانَ لِشُرَاحَةَ زَوْجٌ غَائِبٌ بِالشَّامِ، وَإِنَّهَا حَمَلَتْ، فَجَاءَ بِهَا مَوْلاَهَا إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ زَنَتْ، فَاعْتَرَفَتْ، فَجَلَدَهَا يَوْمَ الْخَمِيسِ مِئَةً، وَرَجَمَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَحَفَرَ لَهَا إِلَى السُّرَّةِ وَأَنَا شَاهِدٌ، ثُمَّ قال: إِنَّ الرَّجْمَ سُنَّةٌ سَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ كَانَ شَهِدَ عَلَى هَذِهِ أَحَدٌ لَكَانَ أَوَّلَ مَنْ يَرْمِي، الشَّاهِدُ يُشْهِدُ، ثُمَّ يَتْبَعُ شَهَادَتَهُ حَجَرَهُ، وَلَكِنَّهَا أَقَرَّتْ فَأَنَا أَوَّلُ مَنْ رَمَاهَا. فَرَمَاهَا بِحَجَرٍ، ثُمَّ رَمَى النَّاسُ، وَأَنَا فِيهِمْ، قال: فَكُنْتُ وَاللَّهِ فِيمَنْ قَتَلَهَا. [راجع: ٧١٦]

٩٧٩ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ، قال: قَالَ عَلِيٌّ وَسُئِلَ: يَرْكَبُ الرَّجُلُ هَدْيَهُ؟ فَقَالَ: لاَ بَأْسَ بِهِ، قَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُمَرُّ بِالرِّجَالِ يَمْشُونَ فَيَأْمُرُهُمْ يَرْكَبُونَ هَدْيَهُ، وَهَدْيُ النَّبِيِّ ﷺ، قال: وَلاَ تَتَّبِعُونَ شَيْئاً أَفْضَلَ مِنْ سُنَّةِ نَبِيِّكُمْ ﷺ.

٩٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَامِرٌ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آكِلَ الرِّبَا، وَمُطْعِمَهُ، وَشَاهِدَيْهِ، وَكَاتِبَهُ، وَمَانِعَ الصَّدَقَةِ، وَالْوَاشِمَةَ، وَالْمُوشُومَةَ، وَالْحَالَّ، وَالْمُحَلَّلَ لَهُ، قال: وَكَانَ يَنْهَى عَنِ النَّوْحِ. [راجع: ٦٣٥]

٩٨١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، (عَنْ) عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: نُهِيَ عَنْ مَيَاثِرِ الأُرْجُوَانِ، وَلُبْسِ الْقَسِّيِّ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ.

قال مُحَمَّدٌ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لأَخِي يَحْيَى ابْنِ سِيرِينَ، فَقَالَ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ هَذَا؟ نَعَمْ وَكِفَافِ الدِّيبَاجِ.

٩٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، أَنْبَأَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبِيدَةَ، قال: ذَكَرَ عَلِيٌّ أَهْلَ النَّهْرَوَانِ، فَقَالَ: فِيهِمْ رَجُلٌ مُودَنُ الْيَدِ، أَوْ مُثْدُونُ الْيَدِ، أَوْ مُخْدَجُ الْيَدِ، لَوْلاَ أَنْ تَبْطَرُوا لَنَبَّأْتُكُمْ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ يَقْتُلُونَهُمْ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ. قال: قُلْتُ: آأَنْتَ سَمِعْتَ مِنْهُ؟ قال: إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ. [راجع: ٦٢٦]

٩٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ يَحْيَى الأَبَحُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، (عَنْ) عَبِيدَةَ، قال: لَمَّا قَتَلَ عَلِيٌّ أَهْلَ النَّهْرَوَانِ، قال: الْتَمِسُوهُ، فَوَجَدُوهُ فِي حُفْرَةٍ تَحْتَ الْقَتْلَى، فَاسْتَخْرَجُوهُ، وَأَقْبَلَ عَلَيٌّ عَلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: لَوْلاَ أَنْ تَبْطَرُوا لأَخْبَرْتُكُمْ مَا وَعَدَ اللَّهُ مَنْ يَقْتُلُ هَؤُلاَءِ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ، قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قال: إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ. [راجع: ٦٢٦]

٩٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَفَوْتُ لَكُمْ عَنْ صَدَقَةِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ، وَفِي الرِّقَّةِ رُبُعُ (١٢٢/١) عُشْرِهَا. [انظر: ١٠٩٧، ١٢٤٣]

٩٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: إِذَا حُدِّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثاً فَظُنُّوا بِهِ الَّذِي هُوَ أَهْدَى، وَالَّذِي هُوَ أَهْيَا، وَالَّذِي هُوَ أَتْقَى. [انظر: ٩٨٦، ٩٨٧، ١٠٣٩، ١٠٨٠، ١٠٨١، ١٠٨٢، ١٠٩٢]

٩٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مِسْعَرٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: إِذَا حُدِّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثاً فَظُنُّوا بِهِ الَّذِي أَهْيَاهُ وَأَهْدَاهُ وَأَتْقَاهُ. [راجع: ٩٨٥]

٩٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: إِذَا حُدِّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثاً فَظُنُّوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَهْيَاهُ وَأَتْقَاهُ وَأَهْدَاهُ.

وَخَرَجَ عَلِيٌّ عَلَيْنَا حِينَ ثُوِّبَ الْمُثَوِّبُ فَقَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ الْوِتْرِ؟ هَذَا حِينُ وِتْرٍ حَسَنٍ. [راجع: ٩٨٥]

٩٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ وَهِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبِيدَةَ، أَنَّ عَلِيّاً ذَكَرَ أَهْلَ النَّهْرَوَانِ، فَقَالَ: فِيهِمْ رَجُلٌ مُودَنُ الْيَدِ، أَوْ مُثْدُونُ الْيَدِ، أَوْ مُخْدَجُ الْيَدِ، لَوْلاَ أَنْ تَبْطَرُوا لَنَبَّأْتُكُمْ مَا وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ يَقْتُلُونَهُمْ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ. فَقُلْتُ لِعَلِيٍّ: آأَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قال: إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ. [راجع: ٦٢٦]

٩٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ عُرْفُطَةَ سَمِعْتُ عَبْدَ خَيْرٍ، قال: كُنْتُ عِنْدَ عَلِيٍّ فَأُتِيَ بِكُرْسِيٍّ وَتَوْرٍ، قال: فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلاَثاً، وَوَجْهَهُ ثَلاَثاً، وَذِرَاعَيْهِ ثَلاَثاً، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، (وَصَفَ يَحْيَى: فَبَدَأَ بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ إِلَى مُؤَخَّرِهِ، وَقَالَ: وَلاَ أَدْرِي أَرَدَّ يَدَهُ أَمْ لاَ) وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ قال: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهَذَا وُضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قال لَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هَذَا أَخْطَأَ فِيهِ شُعْبَةُ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ. [راجع: ٨٧٦]

٩٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ التِّرْمِذِيُّ، حَدَّثَنَا الأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ قال: كُنَّا نُرَاهَا الْفَجْرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هِيَ صَلاَةُ الْعَصْرِ، يَعْنِي صَلاَةَ الْوُسْطَى. [راجع: ٥٩١]

٩٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ ابْنُ أَبِي حَزْمٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال:

الْمُؤْمِنُونَ تَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ، أَلاَ لاَ يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَلاَ ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ. [راجع: ٩٥٩]

٩٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيد، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَسْعُود، عَنْ جَدَّتِه، أَنَّ رَجُلاً مَرَّ بِهِمْ عَلَى بَعِيرٍ يُوضَعُ بِمِنًى فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ: إِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ: فَقَالُوا: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِب. [راجع: ٥٦٧]

٩٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَّاد، قال: انْطَلَقْتُ أَنَا وَالأَشْتَرُ إِلَى عَلِيٍّ، فَقُلْنَا: هَلْ عَهِدَ إِلَيْكَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ شَيْئاً لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً؟ قال: لاَ، إِلاَّ مَا فِي كِتَابِي هَذَا، قال: وَكِتَابٌ فِي قِرَابِ سَيْفِه فَإِذَا فِيه: الْمُؤْمِنُونَ تَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ، أَلاَ لاَ يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَلاَ ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِه، مَنْ أَحْدَثَ حَدَثاً، أَوْ آوَى مُحْدِثاً فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَالْمَلاَئِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ.

٩٩٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَام، عَنْ مُحَمَّد، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال يَوْمَ الْخَنْدَقِ: شَغَلُونَا عَنِ الصَّلاَةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، أَوْ كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرُبَ، مَلأَ اللَّهُ أَجْوَافَهُمْ، أَوْ قُبُورَهُمْ نَاراً. [راجع: ٥٩١]

٩٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ أَبِي، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَال، وَلْيَقُلْ لَهُ، يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ، وَلْيَقُلْ هُوَ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ، وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ، فَقُلْتُ لَهُ: عَنْ أَبِي أَيُّوبَ؟ قال: عَلِيٌّ (١/١٢٣). [راجع: ٩٧٢]

٩٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّد بْن يَحْيَى بْن سَعِيد الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْد، عَنِ ابْنِ عَوْن، عَنْ مُحَمَّد، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: اشْتَكَتْ إِلَيَّ فَاطِمَةُ مَجْلَ يَدَيْهَا مِنَ الطَّحْنِ، فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، فَاطِمَةُ تَشْتَكِي إِلَيْكَ مَجْلَ يَدَيْهَا مِنَ الطَّحْنِ، وَتَسْأَلُكَ خَادِماً، فَقَالَ: أَلاَ أَدُلُّكُمَا عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِم؟ فَأَمَرَنَا عِنْدَ مَنَامِنَا بِثَلاَث وَثَلاَثِينَ، وَثَلاَث وَثَلاَثِينَ، وَأَرْبَعٍ وَثَلاَثِينَ، مِنْ تَسْبِيحٍ، وَتَحْمِيد، وَتَكْبِير.

٩٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قال: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي قال: أُخْبِرْتُ عَنْ سِنَان بْن هَارُونَ، حَدَّثَنَا بَيَانٌ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، قال: كَانَ النبي ﷺ إِذَا رَكَعَ لَوْ وُضِعَ قَدَحٌ مِنْ مَاءٍ عَلَى ظَهْرِه لَمْ يُهَرَاقْ.

٩٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ خَالِد بْن عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد خَيْر، عَنْ عَلِيٍّ، قال: تَوَضَّأَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَتَمَضْمَضَ ثَلاَثاً، وَاسْتَنْشَقَ ثَلاَثاً مِنْ كَفٍّ وَاحِد، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثاً، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الرَّكْوَةِ، فَمَسَحَ رَأْسَهُ، وَغَسَلَ رِجْلَيْه، ثُمَّ قال: هَذَا وُضُوءُ نَبِيِّكُمْ ﷺ. [راجع: ٨٧٦]

٩٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ ابْنِ هَانِئ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ عَمَّاراً اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: الطَّيِّبُ الْمُطَيَّبُ. [راجع: ٧٧٩]

١٠٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيد، عَنْ شُعْبَةَ (ح).

وحَجَّاجٌ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُور (قال يَحْيَى: قال: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ) عَنْ رِبْعِيٍّ، قال: سَمِعْتُ عَلِيّاً، يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَكْذِبُوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبْ عَلَيَّ يَلِجِ النَّارَ.

قال حَجَّاجٌ: قُلْتُ لِشُعْبَةَ: هَلْ أَدْرَكَ عَلِيّاً؟ قال: نَعَمْ، حَدَّثَنِي عَنْ عَلِيٍّ، وَلَمْ يَقُلْ سَمِعَ. [راجع: ٦٢٩]

١٠٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ جِرَاش، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيّاً يَخْطُبُ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ. فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ٦٢٩]

١٠٠٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْج، أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُسْلِم وَعَبْدُ الْكَرِيم، أَنَّ مُجَاهِداً أَخْبَرَهُمَا، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَلِيّاً أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَقُومَ عَلَى بُدْنِه، وَأَمَرَهُ أَنْ يَقْسِمَ بُدْنَهُ كُلَّهَا، لُحُومَهَا، وَجُلُودَهَا، وَجِلاَلَهَا، وَلاَ يُعْطِيَ فِي جِزَارَتِهَا مِنْهَا شَيْئاً. [راجع: ٥٩٣]

١٠٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْد الْكَرِيم فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ: نَحْنُ نُعْطِيه مِنْ عِنْدِنَا الأَجْرَ. [راجع: ٥٩٣]

١٠٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْد اللَّه بْن حُنَيْن، عَنْ أَبِيه، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، عَنْ عَلِيٍّ، قال: نَهَانِي رَسُولُ اللَّه ﷺ عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ، وَأَنْ أَقْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ، وَعَنِ الْقَسِّيِّ، وَالْمُعَصْفَرِ. [راجع: ٦١١]

١٠٠٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ عَبْد الْمَلِك بْن مَيْسَرَةَ، عَنِ النَّزَّال بْن سَبْرَةَ، أَنَّ عَلِيّاً لَمَّا صَلَّى الظُّهْرَ دَعَا بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ فِي الرَّحَبَةِ، فَشَرِبَ، وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قال: إِنَّ رِجَالاً يَكْرَهُونَ هَذَا، وَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ فَعَلَ كَالَّذِي رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ، ثُمَّ تَمَسَّحَ بِفَضْلِه وَقَالَ: هَذَا وُضُوءُ مَنْ لَمْ يُحْدِثْ. [راجع: ٥٨٣]

١٠٠٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ مُحَمَّد بْن عَقِيل، عَنْ مُحَمَّد ابْنِ الْحَنَفِيَّة، عَنْ أَبِيه، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: مِفْتَاحُ الصَّلاَةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ. [انظر: ١٠٧٢]

١٠٠٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُقْبَةَ أَبُو كُرْبَانَ الْمُرَادِيُّ، سَمِعْتُ عَبْدَ خَيْرٍ يَقُولُ: قال عَلِيٌّ: أَلاَ أُرِيكُمْ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّه ﷺ؟ ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلاَثاً ثَلاَثاً. [راجع: ٨٧٦]

١٠٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مُسْهِرُ بْنُ عَبْد الْمَلِك بْن سَلْع، حَدَّثَنَا أَبِي عَبْدُ الْمَلِك بْنُ سَلْع، قَال: كَانَ عَبْدُ خَيْرٍ يؤُمُّنَا فِي الْفَجْرِ، فَقَالَ: صَلَّيْنَا يَوْماً الْفَجْرَ خَلْفَ عَلِيٍّ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ وَقُمْنَا مَعَهُ، فَجَاءَ يَمْشِي حَتَّى انْتَهَى إِلَى الرَّحَبَة، فَجَلَسَ وَاسْنَدَ ظَهْرَهُ إِلَى الْحَائِط، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: يَا قَنْبَرُ، ائْتِنِي بِالرَّكْوَة (١/١٢٤) وَالطَّسْت، ثُمَّ قَالَ لَهُ: صُبَّ فَصَبَّ عَلَيْه، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلاثاً، وَأَدْخَلَ كَفَّهُ الْيُمْنَى فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ ثَلاثاً، ثُمَّ أَدْخَلَ كَفَّيْه فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثاً، ثُمَّ أَدْخَلَ كَفَّهُ الْيُمْنَى فَغَسَلَ ذِرَاعَهُ الأَيْمَنَ ثَلاثاً، ثُمَّ غَسَلَ ذِرَاعَهُ الأَيْسَرَ ثَلاثاً، فَقَالَ: هَذَا وُضُوءُ رَسُول اللَّه ﷺ. [راجع: ٨٧٦]

١٠٠٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيه، قال: قال عَلِيٌّ: كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً، وَكُنْتُ أَسْتَحِي أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، لِمَكَانِ ابْنَتِه، فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَأُنْثَيَيْه وَيَتَوَضَّأُ. [انظر: ١٠٣٥]

١٠١٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ مُنْذِر أَبِي يَعْلَى، عَنِ ابْنِ الْحَنَفِيَّة، أَنَّ عَلِيّاً، أَمَرَ الْمِقْدَادَ فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَذْي، فَقَالَ: يَتَوَضَّأُ. [راجع: ٦٠٦]

١٠١١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ سَلِمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يَقْضِي الْحَاجَةَ فَيَأْكُلُ مَعَنَا اللَّحْمَ، وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَلَمْ يَكُنْ يَحْجُزُهُ، أَوْ يَحْجُبُهُ، إِلاَّ الْجَنَابَةُ. [راجع: ٦٣٧]

١٠١٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِم بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُصَلِّي عَلَى كُلِّ اثْنَتَيْ صَلاَةٍ مَكْتُوبَةٍ رَكْعَتَيْن، إِلاَّ الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ. (وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَن: فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ). [انظر: ١٢١٧، ١٢٢٦، ١٢٢٧]

١٠١٣ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَأَبُو خَيْثَمَةَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْد خَيْر، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كُنْتُ أَرَى أَنَّ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا، حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَمْسَحُ ظَاهِرَهُمَا. [راجع: ٧٣٧]

١٠١٤ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي السَّوْدَاء، عَنِ ابْنِ عَبْد خَيْر، عَنْ أَبِيه، قال: رَأَيْتُ عَلِيّاً تَوَضَّأَ فَغَسَلَ ظُهُورَ قَدَمَيْه، وَقَالَ: لَوْلاَ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَغْسِلُ ظُهُورَ قَدَمَيْه لَظَنَنْتُ أَنَّ بُطُونَهُمَا أَحَقُّ بِالْغَسْلِ. [راجع: ٧٣٧]

١٠١٥ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، مَرَّةً أُخْرَى قال: رَأَيْتُ عَلِيّاً تَوَضَّأَ فَمَسَحَ ظُهُورَهُمَا. [راجع: ٧٣٧]

١٠١٦ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُقْبَةَ. أَبُو كُبْرَانَ، عَنْ عَبْد خَيْر، عَنْ عَلِيٍّ قال: يَعْنِي: هَذَا وُضُوءُ رَسُول اللَّه ﷺ ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلاثاً. [راجع: ٨٧٦]

١٠١٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْد بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ شَدَّاد، عَنْ عَلِيٍّ، قال: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يُفَدِّي أَحَداً بِأَبَوَيْه إِلاَّ سَعْدَ بْنَ مَالِك، فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ لَهُ يَوْمَ أُحُد: ارْمِ سَعْدُ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي. [راجع: ٧٠٩]

١٠١٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ سَعْد بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَار، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْمَعُوا لَهُ وَيُطِيعُوا، قال: فَأَغْضَبُوهُ فِي شَيْءٍ، فَقَالَ: اجْمَعُوا لِي حَطَباً، فَجَمَعُوا حَطَباً، ثُمَّ قال: أَوْقِدُوا نَاراً، فَأَوْقَدُوا لَهُ نَاراً، فَقَالَ: أَلَمْ يَأْمُرْكُمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ تَسْمَعُوا لِي وَتُطِيعُوا؟ قَالُوا: بَلَى. قال: فَادْخُلُوهَا، قال: فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْض، فَقَالُوا: إِنَّمَا فَرَرْنَا إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ مِنْ أَجْل النَّار. فَكَانُوا كَذَلِكَ إِذْ سَكَنَ غَضَبُهُ، وَطَفِئَتِ النَّارُ، قال: فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوف. [راجع: ٦٢٢]

١٠١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ سُفْيَانَ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاق، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِم، يَعْنِي ابْنَ كُلَيْب، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: نَهَانِي رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ أَجْعَلَ الْخَاتَمَ فِي هَذِه أَوْ فِي هَذِه. (قال عَبْدُ الرَّزَّاق لأُصْبُعَيْه: السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى). [راجع: ٥٨٦]

١٠٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هَاشِم الْقَاسِم ابْنِ كَثِير، عَنْ قَيْس الْخَارِفِيِّ، قال: سَمِعْتُ عَلِيّاً، يَقُولُ: سَبَقَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَصَلَّى أَبُو بَكْر، وَثَلَّثَ عُمَرُ، ثُمَّ خَبَطَتْنَا، أَوْ أَصَابَتْنَا، فِتْنَةٌ فَمَا شَاءَ اللَّهُ جَلَّ جَلاَلُهُ.

قال (١/١٢٥) أَبُو عَبْد الرَّحْمَن: قال أَبِي: قَوْلُهُ: ثُمَّ خَبَطَتْنَا فِتْنَةٌ، أَرَادَ أَنْ يَتَوَاضَعَ بِذَلِكَ. [انظر: ١١٠٧، ١٢٥٩]

١٠٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ سُفْيَانَ، وَشُعْبَةَ، وَحَمَّاد بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْل، عَنْ حُجَيَّةَ بْنِ عَدِيٍّ، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ عَلِيّاً عَنِ الْبَقَرَة؟ فَقَالَ: عَنْ سَبْعَة، قال: الْقَرَنُ؟ قال: لاَ يَضُرُّكَ، قال: فَالْعَرْجَاءُ؟ قال: إِذَا بَلَغَتِ الْمَنْسَكَ، قال: وَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالأُذُنَ. [راجع: ٧٣٢]

١٠٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْل، قال: سَمِعْتُ حُجَيَّةَ بْنَ عَدِيٍّ، قال: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِب وَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٧٣٢]

١٠٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّب، عَنْ عَلِيٍّ، قال: مَا كَانَ فِينَا فَارِسٌ يَوْمَ بَدْر غَيْرُ الْمِقْدَاد، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا فِينَا إِلاَّ نَائِمٌ، إِلاَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ تَحْتَ شَجَرَةٍ يُصَلِّي، وَيَبْكِي، حَتَّى أَصْبَحَ. [انظر: ١١٦١]

١٠٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَصِين، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيد، عَنْ عَلِيٍّ، قال: مَا مِنْ رَجُلٍ أَقَمْتُ عَلَيْهِ حَدّاً فَمَاتَ فَأَجِدُ فِي نَفْسِي إِلاَّ الْخَمْرَ، فَإِنَّهُ لَوْ مَاتَ لَوَدَيْتُهُ، لأَنَّ النبي لَمْ يَسُنَّهُ. [انظر: ١٠٨٤]

١٠٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَيَّةَ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ ثَلاَثاً. [راجع: ٩٧١]

١٠٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ زَائِدَةَ بْنِ قُدَامَةَ، عَنْ أَبِي حَصِين الأَسَدِيِّ (ح).

وَابْنُ أَبِي بُكَيْر، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، أَنْبَأَنَا أَبُو حَصِين الأَسَدِيُّ عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً، وَكَانَتْ تَحْتِي ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرْتُ رَجُلاً فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: تَوَضَّأْ وَاغْسِلْهُ. [انظر: ١٠٧١]

١٠٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر الْوَرْكَانِيُّ، أَنْبَأَنَا شَرِيكٌ، عَنْ خَالد بْن عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد خَيْر، قال: صَلَّيْنَا الْغَدَاةَ فَأُتِينَاهُ فَجَلَسْنَا إِلَيْه فَدَعَا بِوَضُوء، فَأُتِيَ بِرَكْوَة فِيهَا مَاءٌ وَطَسْت، قال: فَأَفْرَغَ الرَّكْوَةَ عَلَى يَده الْيُمْنَى، فَغَسَلَ يَدَيْه ثَلاَثاً، وَتَمَضْمَضَ ثَلاَثاً، وَاسْتَنْثَرَ ثَلاَثاً، بِكَفٍّ كَفٌّ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثاً، وَذِرَاعَيْه ثَلاَثاً ثَلاَثاً، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ فِي الرَّكْوَة فَمَسَحَ بِهَا رَأْسَهُ بِكَفَّيْه جَمِيعاً مَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْه ثَلاَثاً ثَلاَثاً، ثُمَّ قال: هَذَا وُضُوءُ نَبِيِّكُمْ ﷺ فَاعْلَمُوهُ. [راجع: ٨٧٦]

١٠٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ قَبِيصَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِذَا رَأَيْتَ الْمَذْيَ فَتَوَضَّأْ، وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ، وَإِذَا رَأَيْتَ فَضْخَ الْمَاءِ فَاغْتَسِلْ.

فَذَكَرْتُهُ لِسُفْيَانَ، فَقَالَ: قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ رُكَيْنٍ. [راجع: ٨٦٨]

١٠٢٩ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ وَابْنُ أَبِي بُكَيْرٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا الرُّكَيْنُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ عَمِيلَةَ الْفَزَارِيُّ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ، وَقَالاَ: فَضْخَ الْمَاءِ (ح).

وَحَدَّثَنَاه ابْنُ أَبِي بُكَيْر، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، وَقَالَ: فَضْخَ أَيْضاً. [راجع: ٨٦٨]

١٠٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، أَنْبَأَنَا خَالِدٌ، عَنْ عَطَاء، يَعْنِي ابْنَ السَّائِب، عَنْ عَبْد خَيْر، عَنْ عَلِيٍّ، قال: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ هَذِهِ الأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا ﷺ؟ أَبُو بَكْر، ثُمَّ خَيْرُهَا بَعْدَ أَبِي بَكْر عُمَرُ، ثُمَّ يَجْعَلُ اللَّهُ الْخَيْرَ حَيْثُ أَحَبَّ. [راجع: ٨٣٣]

١٠٣١ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي أَبُو بَحْر عَبْدُ الْوَاحِد الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ خَالد بْن عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد خَيْر، قال: قَالَ عَلِيٌّ لَمَّا فَرَغَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَة: إِنَّ خَيْرَ هَذِه الأُمَّة بَعْدَ نَبِيِّهَا ﷺ أَبُو بَكْر، وَبَعْدَ أَبِي بَكْر عُمَرُ، وَأَحَدَّثَنَا أَحْدَاثاً يَصْنَعُ اللَّهُ فِيهَا مَا شَاءَ. [راجع: ٨٣٣]

١٠٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ الْوَاسِطِيُّ، أَنْبَأَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ حُصَيْن، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ عَبْد خَيْر، عَنْ أَبِيه، قال: قَامَ عَلِيٌّ، فَقَالَ: خَيْرُ هَذِه الأُمَّة بَعْدَ نَبِيِّهَا ﷺ أَبُو بَكْر وَعُمَرُ، وَإِنَّا قَدْ أَحَدَّثْنَا بَعْدُ أَحْدَاثاً يَقْضِي اللَّهُ فِيهَا مَا شَاءَ. [راجع: ٨٣٣]

١٠٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: جَاءَ عَمَّارٌ يَسْتَأْذِنُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ (١/١٢٦) فَقَالَ: ائْذَنُوا لَهُ، مَرْحَباً بِالطَّيِّبِ الْمُطَيَّبِ. [راجع: ٧٧٩]

١٠٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيد بْنِ (ذِي) حُدَّانَ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عَلِيّاً، يَقُولُ: سَمَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَرْبَ خَدْعَةً. [راجع: ٦٩٦]

١٠٣٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ هِشَام، أَخْبَرَنِي أَبِي، أَنَّ عَلِيّاً قال لِلْمِقْدَاد: سَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يَدْنُو مِنَ الْمَرْأَة فَيُمْذِي، فَإِنِّي أَسْتَحْيِي مِنْهُ، لأَنَّ ابْنَتَهُ عِنْدِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَأُنْثَيَيْه وَيَتَوَضَّأُ. [انظر: ١٠٠٩]

١٠٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي، الضُّحَى، عَنْ مُشَيْرِ بْنِ شَكَل، عَنْ عَلِيٍّ، قال: شَغَلُونَا يَوْمَ الأَحْزَابِ عَنْ صَلاَةِ الْعَصْرِ، حَتَّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: شَغَلُونَا عَنْ صَلاَةِ الْوُسْطَى، صَلاَةِ الْعَصْرِ، مَلأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ، وَأَجْوَافَهُمْ، نَاراً. [راجع: ٦١٧]

١٠٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَلِيٍّ، قال: مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ إِلاَّ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذِه الصَّحِيفَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ عَائِرٍ إِلَى ثَوْر، مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثاً أَوْ آوَى مُحْدِثاً فَعَلَيْه لَعْنَةُ اللَّه، وَالْمَلاَئِكَة وَالنَّاس أَجْمَعِينَ، لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلاَ صَرْفٌ، وَقَالَ: ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِماً فَعَلَيْه لَعْنَةُ اللَّه وَالْمَلاَئِكَة وَالنَّاس أَجْمَعِينَ، لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلاَ عَدْلٌ، وَمَنْ تَوَلَّى قَوْماً بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيه فَعَلَيْه لَعْنَةُ اللَّه وَالْمَلاَئِكَة وَالنَّاس أَجْمَعِينَ، لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفاً وَلاَ عَدْلاً. [راجع: ٦١٥]

١٠٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَعْد بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، مَا لِي أَرَاكَ تَتَوَقَّ فِي قُرَيْش، وَتَدَعُنَا أَنْ تَزَوَّجَ إِلَيْنَا؟ قال: وَعِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قال: قُلْتُ: ابْنَةُ حَمْزَةَ. قال: إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَة. [راجع: ٦٢٠]

١٠٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ قال: قال عَلِيٌّ: إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثاً، فَظُنُّوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَهْيَاهُ وَأَهْدَاهُ وَأَتْقَاهُ. [راجع: ٩٨٥]

١٠٤٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِت، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ قَالَ: أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرِ هَذِهِ الأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا ﷺ ؟ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ. [راجع: ٨٣٣]

١٠٤١ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه**، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُطَّلِبُ بْنُ زِيَاد، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِه: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُنْذِرُ وَالْهَادِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ.

١٠٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّب، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَ الْبَأْسُ يَوْمَ بَدْرٍ اتَّقَيْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ مَا كَانَ، أَوْ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَقْرَبَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ مِنْهُ. [راجع: ٦٥٤]

١٠٤٣ - قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِك، عَنْ نَافِعٍ، (وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، يَعْنِي ابْنَ عِيسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، قَالَ إِسْحَاقُ: عَنْ أَبِيه، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُبْسِ الْقَسِّيِّ وَالْمُعَصْفَرِ، وَعَنْ تَخَتُّمِ الذَّهَبِ، وَعَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الرُّكُوعِ. [راجع: ٧١٠]

١٠٤٤ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه**، حَدَّثَنِي أَبِي وَأَبُو خَيْثَمَةَ قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنْبَأَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فُلاَنِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ جَدِّهِ حُنَيْنٍ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الْمُعَصْفَرِ، وَعَنِ الْقَسِّيِّ، وَعَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ، وَعَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ.

قَالَ أَيُّوبُ: أَوْ قَالَ: أَنْ أَقْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ.

قَالَ أَبُو خَيْثَمَةَ فِي حَدِيثِهِ: حُدِّثْتُ أَنَّ إِسْمَاعِيلَ رَجَعَ عَنْ جَدِّهِ حُنَيْنٍ. [راجع: ٧١٠]

١٠٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيد، عَنْ رَجُل، عَنِ الْحَكَمِ ابْنِ (عُتَيْبَةَ)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١٢٧/١) أَنْ أَبِيعَ غُلاَمَيْنِ أَخَوَيْنِ، فَبِعْتُهُمَا، فَفَرَّقْتُ بَيْنَهُمَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَدْرِكْهُمَا فَارْتَجِعْهُمَا، وَلاَ تَبِعْهُمَا إِلاَّ جَمِيعاً، وَلاَ تُفَرِّقْ بَيْنَهُمَا. [انظر: ٧٦٠]

١٠٤٦ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه**، حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ الْبَزَّارُ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيّاً تَوَضَّأَ فَغَسَلَ كَفَّيْهِ حَتَّى أَنْقَاهُمَا، ثُمَّ مَضْمَضَ ثَلاَثاً، ثُمَّ اسْتَنْشَقَ ثَلاَثاً، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثاً، وَذِرَاعَيْهِ ثَلاَثاً، وَمَسَحَ بِرَأْسِه، وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، وَأَخَذَ فَضْلَ طَهُورِه فَشَرِبَ، وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: أَحْبَبْتُ أَنْ أُرِيَكُمْ كَيْفَ كَانَ طُهُورُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٩٧١]

١٠٤٧ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه**، حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ الْبَزَّارُ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: وَذَكَرَ عَبْدُ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي جُحَيْفَةَ؛ إِلاَّ أَنَّ عَبْدَ خَيْرٍ قَالَ: كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ طُهُورِه أَخَذَ بِكَفِّيهِ مِنْ فَضْلِ طَهُورِه فَشَرِبَ. [راجع: ٨٧٦]

١٠٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سُئِلَ سَعِيدٌ عَنِ الأَعْضَبِ هَلْ يُضَحَّى بِه، فَأَخْبَرَنَا عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جُرَيِّ بْنِ كُلَيْبٍ، رَجُلٍ مِنْ قَوْمِه، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيّاً يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُضَحَّى بِأَعْضَبِ الْقَرْنِ وَالأُذُنِ.

قَالَ قَتَادَةُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ فَقَالَ: الْعَضَبُ: النِّصْفُ فَأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ. [راجع: ٦٣٣]

١٠٤٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ، وَعَنْ لُبْسِ الْقَسِّيِّ وَالْمِيَاثِرِ. [راجع: ٧٢٢]

١٠٥٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، (حَدَّثَنَا) إِسْرَائِيلُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ الْوَادِعِيِّ، (قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ) قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيّاً بَالَ فِي الرَّحْبَةِ، وَدَعَا بِمَاء، فَتَوَضَّأَ فَغَسَلَ كَفَّيْه ثَلاَثاً، وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلاَثاً، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثاً، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْه ثَلاَثاً ثَلاَثاً، وَمَسَحَ بِرَأْسِه، وَغَسَلَ قَدَمَيْه ثَلاَثاً ثَلاَثاً، ثُمَّ قَامَ فَشَرِبَ مِنْ فَضْلِ وَضُوئِه، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ كَالَّذِي رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُرِيَكُمُوهُ. [راجع: ٩٧١]

١٠٥١ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه**، حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ خِرَاشٍ، حَدَّثَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ دِينَار، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، قَالَ: ضَرَبَ عَلْقَمَةُ بْنُ قَيْسٍ هَذَا الْمِنْبَرَ وَقَالَ: خَطَبَنَا عَلِيٌّ، ﷺ، عَلَى هَذَا الْمِنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْه، وَذَكَرَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَذْكُرَ، وَقَالَ: إِنَّ خَيْرَ النَّاسِ كَانَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ أَحْدَثْنَا بَعْدَهُمَا أَحْدَاثاً يَقْضِي اللَّهُ فِيهَا.

١٠٥٢ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه**، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ خِرَاشٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ خَبَّابٍ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ: إِنَّ خَيْرَ هَذِهِ الأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ ﷺمَا. [راجع: ٨٣٣]

١٠٥٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مُجَمِّعُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ (ح).

وَالْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالْقَصِيرِ وَلاَ بِالطَّوِيلِ، ضَخْمَ الرَّأْسِ وَاللِّحْيَةِ، شَثْنَ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، ضَخْمَ الْكَرَادِيسِ، مُشْرَباً وَجْهُهُ حُمْرَةً، طَوِيلَ الْمَسْرُبَةِ، إِذَا مَشَى تَكَفَّأَ تَكَفُّؤاً، كَأَنَّمَا يَتَقَلَّعُ مِنْ صَخْرٍ، لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلاَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ﷺ.

و قال أبو النضر: المَسْرُبَةُ [وقال أبو نُعَيم أيضاً: المَشْرُبَةُ] وقال: كأنَّما يَنْحَطُّ من صَبَب. و قال أبو قَطن: المَسْرُبَةُ. و قال يَزيدُ: المَسْرُبَةُ. [راجع: ٧٤٤]

١٠٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِح الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ خِرَاش، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ دِينَار، عَنْ حُصَيْن بْن عَبْد الرَّحْمَن، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قال: كُنْتُ أُرَى أَنَّ عَلِيّاً، النَّاس بَعْدَ رَسُول اللَّه ﷺ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قُلْتُ: لاَ وَاللَّه يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي لَمْ أَكُنْ أُرَى أَنَّ أَحَداً منَ الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ رَسُول اللَّه ﷺ أَفْضَلُ منْكَ، قال: أَفَلاَ أُحَدِّثُكَ بِأَفْضَلِ النَّاس كَانَ بَعْدَ رَسُول اللَّه ﷺ؟ قال: قُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ: أَبُو بَكْر، فَقَالَ أَفَلاَ أُخْبِرُكَ بِخَيْرِ النَّاس كَانَ بَعْدَ رَسُول اللَّه ﷺ وَأَبِي (١٢٨/١) بَكْر؟ قُلْتُ: بَلَى، قال: عُمَرُ. [راجع: ٨٣٣]

١٠٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ الْفَزَارِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِك ابْنُ سَلْع، عَنْ عَبْد خَيْر، قال: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَامَ عَلِيٌّ عَلَى الْمِنْبَر، فَذَكَرَ رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَقَالَ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْر ﷺ، فَعَمِلَ بِعَمَلِه، وَسَارَ بِسِيرَتِه، حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ اسْتُخْلِفَ عُمَرُ فَعَمِلَ بِعَمَلِهِمَا، وَسَارَ بِسِيرَتِهِمَا، حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ. [انظر: ١٠٥٩]

١٠٥٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلِيٍّ ابْن رَبِيعَةَ قال: كُنْتُ رِدْفَ عَلِيٍّ، ﷺ، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَاب قال: بِسْمِ اللَّه، فَلَمَّا اسْتَوَى قال: الْحَمْدُ للَّه، سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ. (وَقَالَ أَبُو سَعِيد مَوْلَى بَنِي هَاشِم: ثُمَّ حَمِدَ اللَّهَ ثَلاَثاً، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ثَلاَثاً، ثُمَّ قال: سُبْحَانَ اللَّه ثَلاَثاً، ثُمَّ قال: لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيث وَكِيع) سُبْحَانَكَ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي، إِنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ، ثُمَّ ضَحِكَ، قُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ؟ قال: كُنْتُ رِدْفاً لِرَسُول اللَّه ﷺ فَفَعَلَ كَالَّذِي رَأَيْتَنِي فَعَلْتُ، ثُمَّ ضَحِكَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه مَا يُضْحِكُكَ؟ قال: قال اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: عَجِبَ لِعَبْدِي يَعْلَمُ أَنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرِي. [راجع: ٧٥٣]

١٠٥٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: اشْتَكَيْتُ فَأَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَجَلِي قَدْ حَضَرَ فَارِحْنِي، وَإِنْ كَانَ مُتَأَخِّراً فَاشْفِنِي، أَوْ عَافِنِي، وَإِنْ كَانَ بَلاَءً فَصَبِّرْنِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كَيْفَ قُلْتَ؟ قال: فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ، قال: فَمَسَحَ بِيَدِه، ثُمَّ قال: اللَّهُمَّ اشْفِه أَوْ عَافِه، قال: فَمَا اشْتَكَيْتُ وَجَعِي ذَاكَ بَعْدُ. [راجع: ٦٣٧]

١٠٥٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوقِظُ أَهْلَهُ فِي الْعَشْرِ. [راجع: ٧٦٢]

١٠٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، عَنْ عَبْد الْمَلِك بْن سَلْع، عَنْ عَبْد خَيْر، قال: سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ: قَبَضَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ عَلَى خَيْرِ مَا قَبَضَ عَلَيْه نَبِيٌّ منَ الأَنْبِيَاء عَلَيْهِمُ السَّلاَم، ثُمَّ اسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْر، فَعَمِلَ بِعَمَلِ رَسُولِ اللَّه ﷺ وَسُنَّةِ نَبِيِّه، وَعُمَرُ كَذَلِكَ. [راجع: ١٠٥٥]

١٠٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى زَحْمَوَيْه، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُجَاشِع، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْد خَيْر، قال: سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَر: خَيْرُ هَذِه الأُمَّة بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْر وَعُمَرُ، وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أُسَمِّيَ الثَّالِثَ لَسَمَّيْتُهُ، فَقَالَ رَجُلٌ لأَبِي إِسْحَاقَ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّكَ تَقُولُ: أَفْضَلُ فِي الشَّرِّ، فَقَالَ: أَحَرُورِيٌّ؟! [راجع: ٨٣٣]

١٠٦١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ. وَعَلِيُّ بْنُ صَالِح، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ النُّعْمَان، عَنْ عَلِيٍّ، قال: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالأُذُنَ، وَلاَ نُضَحِّيَ بِشَرْقَاءَ، وَلاَ خَرْقَاءَ، وَلاَ مُقَابَلَةٍ، وَلاَ مُدَابَرَةٍ. [راجع: ٦٠٩]

١٠٦٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابت، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْش، عَنْ عَلِيٍّ، قال: عَهِدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، أَنَّهُ لاَ يُحِبُّكَ إِلاَّ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يُبْغِضُكَ إِلاَّ مُنَافِقٌ. [راجع: ٦٤٢]

١٠٦٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاك بْن حَرْب، عَنْ حَنَش الْكِنَانِيِّ، أَنَّ قَوْماً بِالْيَمَن حَفَرُوا زُبْيَةً لأَسَد فَوَقَعَ فِيهَا فَتَكَابَّ النَّاسُ عَلَيْه، فَوَقَعَ فِيهَا رَجُلٌ فَتَعَلَّقَ بِآخَرَ، ثُمَّ تَعَلَّقَ الآخَرُ بِآخَرَ، حَتَّى كَانُوا فِيهَا أَرْبَعَةً، فَتَنَازَعَ فِي ذَلِكَ حَتَّى أَخَذَ السِّلاَحَ بَعْضُهُمْ لِبَعْض، فَقَالَ لَهُمْ عَلِيٌّ: أَتَقْتُلُونَ مائَتَيْنِ فِي أَرْبَعَة؟ وَلَكِنْ سَأَقْضِي بَيْنَكُمْ بِقَضَاء إِنْ رَضِيتُمُوهُ، لِلأَوَّلِ رُبُعُ الدِّيَة، وَلِلثَّانِي ثُلُثُ الدِّيَة، وَلِلثَّالِث نِصْفُ الدِّيَة، وَلِلرَّابِعِ الدِّيَةُ، فَلَمْ يَرْضَوْا بِقَضَائِه، فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: سَأَقْضِي بَيْنَكُمْ بِقَضَاء، قال: فَأُخْبِرَ بِقَضَاء عَلِيٍّ، ﷺ، فَأَجَازَهُ (١٢٩/١). [انظر: ٥٧٣]

١٠٦٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيب، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ أَبِي الْهَيَّاج، قال: قال لِي عَلِيٌّ، (وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَن: إِنَّ عَلِيّاً قال لأَبِي الْهَيَّاج): أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْه رَسُولُ اللَّه ﷺ، أَنْ لاَ تَدَعَ قَبْراً مُشْرِفاً إِلاَّ سَوَّيْتَهُ، وَلاَ تِمْثَالاً إِلاَّ طَمَسْتَهُ. [راجع: ٧٤١]

١٠٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زُبَيْد، عَنْ سَعْد ابْن عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: لاَ طَاعَةَ لِبَشَرٍ فِي مَعْصِيَة اللَّه. [راجع: ٦٢٢]

١٠٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قال: سَمِعْتُ جُرَيَّ بْنَ كُلَيْب يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ عَنْ عَضَبِ الأُذُنِ وَالْقَرْنِ.

قال: فَسَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّب: مَا الْعَضَبُ؟ فَقَالَ: النِّصْفُ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ. [راجع: ٦٣٣]

١٠٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، (حَدَّثَنَا) زَائِدَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ، وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ يَنْكُتُ بِهَا، ثُمَّ رَفَعَ بَصَرَهُ، فَقَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ إِلاَّ وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، إِلاَّ قَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةً أَوْ سَعِيدَةً، فَقَالَ الْقَوْمُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلاَ نَمْكُثُ عَلَى كِتَابِنَا وَنَدَعُ الْعَمَلَ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى السَّعَادَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشِّقْوَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى الشِّقْوَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَلِ اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ، أَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشِّقْوَةِ فَإِنَّهُ يُيَسَّرُ لِعَمَلِ الشِّقْوَةِ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَإِنَّهُ يُيَسَّرُ لِعَمَلِ السَّعَادَةِ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى﴾. [راجع: ٦٢١]

١٠٦٨ - حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكَّائِيُّ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٦٢١]

١٠٦٩ - [حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه]، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَيَأْمُرُ بِهِ.

١٠٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قَالَ: وَحَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ الْبَزَّارُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ كَذَبَ عَلَى عَيْنَيْهِ كُلِّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَقْدًا بَيْنَ طَرَفَيْ شَعِيرَةٍ. [راجع: ٥٦٨]

١٠٧١ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي أَبُو بَحْرٍ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ الْبَصْرِيُّ وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَسُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لأَنَّ ابْنَتَهُ كَانَتْ عِنْدِي، فَأَمَرْتُ رَجُلاً فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: مِنْهُ الْوُضُوءُ. [راجع: ١٠٢٦]

١٠٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِفْتَاحُ الصَّلاَةِ الْوُضُوءُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ. [راجع: ١٠٠٦]

١٠٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلاَلٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ الأَجْدَعِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لاَ تُصَلُّوا بَعْدَ الْعَصْرِ إِلاَّ أَنْ تُصَلُّوا وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ. [راجع: ٦١٠]

١٠٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى زَحْمُوَيْهِ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَبُو مَعْمَرٍ، وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ (يَزِيدَ) الأَصَمُّ، (قَالَ أَبُو مَعْمَرٍ: مَوْلَى قُرَيْشٍ)، قَالَ: أَخْبَرَنِي السُّدِّيُّ، (وَقَالَ زَحْمُوَيْهِ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: سَمِعْتُ السُّدِّيَّ)، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو طَالِبٍ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ عَمَّكَ الشَّيْخَ قَدْ مَاتَ (١/١٣٠) قَالَ: اذْهَبْ فَوَارِهِ، وَلاَ تُحْدِثْ مِنْ أَمْرِهِ شَيْئًا حَتَّى تَأْتِيَنِي فَوَارَيْتُهُ ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ: اذْهَبْ فَاغْتَسِلْ وَلاَ تُحْدِثْ شَيْئًا حَتَّى تَأْتِيَنِي، فَاغْتَسَلْتُ ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَدَعَا لِي بِدَعَوَاتٍ مَا يَسُرُّنِي بِهِنَّ حُمْرُ النَّعَمِ وَسُودُهَا،

وقَالَ ابْنُ بَكَّارٍ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ السُّدِّيُّ: وَكَانَ عَلِيٌّ ﷺ، إِذَا غَسَلَ مَيِّتًا اغْتَسَلَ. [راجع: ٨٠٧]

١٠٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ النَّرْسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

١٠٧٦ - قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لاَ تُصَلُّوا بَعْدَ الْعَصْرِ إِلاَّ أَنْ تُصَلُّوا وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ. قَالَ سُفْيَانُ: فَمَا أَدْرِي بِمَكَّةَ يَعْنِي أَوْ بِغَيْرِهَا؟.

١٠٧٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ (الْحَنَفِيِّ)، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ أُكَيْدِرَ دُومَةَ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ حُلَّةً أَوْ ثَوْبَ حَرِيرٍ، قَالَ: فَأَعْطَانِيهِ وَقَالَ: شَقِّقْهُ خُمُرًا بَيْنَ النِّسْوَةِ. [انظر: ١١٧١]

١٠٧٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (سَبُعٍ)، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ: لَتُخْضَبَنَّ هَذِهِ مِنْ هَذَا، فَمَا يَنْتَظِرُ بِي الأَشْقَى؟! قَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَأَخْبِرْنَا بِهِ نُبِيرُ عِتْرَتَهُ، قَالَ: إِذًا تَاللَّهِ تَقْتُلُونَ بِي غَيْرَ قَاتِلِي، قَالُوا: فَاسْتَخْلِفْ عَلَيْنَا، قَالَ: لاَ، وَلَكِنْ أَتْرُكُكُمْ إِلَى مَا تَرَكَكُمْ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا: فَمَا تَقُولُ لِرَبِّكَ إِذَا أَتَيْتَهُ؟ (وَقَالَ وَكِيعٌ مَرَّةً: إِذَا لَقِيتَهُ؟) قَالَ: أَقُولُ: اللَّهُمَّ تَرَكْتَنِي فِيهِمْ، مَا بَدَا لَكَ، ثُمَّ قَبَضْتَنِي إِلَيْكَ وَأَنْتَ فِيهِمْ، فَإِنْ شِئْتَ أَصْلَحْتَهُمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَفْسَدْتَهُمْ. [انظر: ١٣٤٠]

١٠٧٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ ابْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ عَمَّارٌ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: ائْذَنُوا لَهُ، مَرْحَبًا بِالطَّيِّبِ الْمُطَيَّبِ. [راجع: ٧٧٩]

١٠٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: إِذَا حُدِّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا فَظُنُّوا بِهِ الَّذِي هُوَ أَهْيَا، وَالَّذِي هُوَ أَهْدَى، وَالَّذِي هُوَ أَتْقَى. [راجع: ٩٨٥]

١٠٨١ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حدثني عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، مِثْلَهُ. [راجع: ٩٨٥]

١٠٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّد بْن أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر بْنُ عَيَّاش، عَنْ الأَعْمَش، عَنْ سَعْد بْن عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ قَالَ: إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ بِحَدِيث، فَظُنُّوا بِهِ الَّذِي هُوَ أَهْدَى وَالَّذِي هُوَ أَتْقَى، وَالَّذِي هُوَ أَهْيَا. [راجع: ٩٨٥]

١٠٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْر بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ ابْنُ عَبْد اللَّه بْن نُمَيْر، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْل، عَنْ حُصَيْن بْن عَبْد الرَّحْمَن، عَنْ سَعْد بْن عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن السُّلَمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيّاً، يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ وَأَبَا مَرْثَد وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّام، وَكُلُّنَا فَارِسٌ، فَقَالَ: انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخ، كَذَا قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: خَاخ. وَقَالَ ابْنُ نُمَيْر فِي حَدِيثِهِ: رَوْضَةَ كَذَا وَكَذَا.

وَقَالَ ابْنُ نُمَيْر: وَحَدَّثَنَاه عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ حُصَيْن، مِثْلَهُ قَالَ: رَوْضَةَ خَاخ. [راجع: ٨٢٧]

١٠٨٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ وَسُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَصِين، عَنْ عُمَيْر بْن سَعِيد، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: مَا كُنْتُ لأُقِيمَ عَلَى رَجُل حَدّاً فَيَمُوتَ فَأَجِدُ فِي نَفْسِي مِنْهُ إِلاَّ صَاحِبَ الْخَمْر، فَلَوْ مَاتَ وَدَيْتُهُ (وَزَادَ سُفْيَانُ) وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ لَمْ يَسُنَّهُ. [راجع: ١٠٢٤]

١٠٨٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيل، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً يَسْتَغْفِرُ لأَبَوَيْه، وَهُمَا مُشْرِكَان، فَقُلْتُ: تَسْتَغْفِرُ (١/١٣١) لأَبَوَيْكَ وَهُمَا مُشْرِكَان؟ فَقَالَ: أَلَيْسَ قَدِ اسْتَغْفَرَ إِبْرَاهِيمُ لأَبِيه وَهُوَ مُشْرِكٌ؟ قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَنَزَلَتْ ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ إِلَى آخر الآيَتَيْن. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَن فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لأَبِيه إِلاَّ عَنْ مَوْعِدَة وَعَدَهَا إِيَّاه﴾. [راجع: ٧٧١]

١٠٨٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الأَعْمَش، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ سُوَيْد ابْن غَفَلَةَ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: ﷺ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ حَدِيثاً فَلأَنْ أَخِرَّ مِنَ السَّمَاء أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْه، وَإِذَا حَدَّثْتُكُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ فَإِنَّ الْحَرْبَ خَدْعَةٌ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: يَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخر الزَّمَان أَحْدَاثُ الأَسْنَان سُفَهَاءُ. (وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَن: أَسْفَاءُ الأَحْلاَم) يَقُولُونَ مِنْ قَوْل خَيْر الْبَرِيَّة، يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ. (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَن: لاَ يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ)، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّين كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّة، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْراً لِمَنْ قَتَلَهُمْ عِنْدَ اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَة. (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَن: فَإِذَا لَقِيتَهُمْ فَاقْتُلْهُمْ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَة). [راجع: ٦١٦]

١٠٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْر، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَبْد الأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ﴾ قَالَ: شُكْرَكُمْ ﴿أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ قَالَ: تَقُولُونَ: مُطِرْنَا بِنَوْء كَذَا وَكَذَا. [راجع: ٦٧٧]

١٠٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْد الأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: أُرَاهُ رَفَعَهُ قَالَ: مَنْ كَذَبَ فِي حُلْمِه كُلِّفَ عَقْدَ شَعِيرَة يَوْمَ الْقِيَامَة. [راجع: ٥٦٨]

١٠٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَن الْمُقْرِئُ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْد الأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ كَذَبَ فِي الرُّؤْيَا مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّار. [راجع: ٥٦٨]

١٠٩٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ وَالزُّبَيْرَ وَأَبَا مَرْثَد، وَكُلُّنَا فَارِسٌ، فَقَالَ: انْطَلِقُوا حَتَّى تَبْلُغُوا رَوْضَةَ خَاج (كَذَا قَالَ أَبُو عَوَانَةَ) فَإِنَّ فِيهَا امْرَأَةً مَعَهَا صَحِيفَةٌ مِنْ حَاطِب بْن أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِه. [راجع: ٨٢٧]

١٠٩١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْحَارِث، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالدَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّة، وَأَنْتُمْ تَقْرَؤُونَ: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾، وَإِنَّ أَعْيَانَ بَنِي الأُمِّ يَتَوَارَثُونَ دُونَ بَنِي الْعَلاَّت. [راجع: ٥٩٥]

١٠٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْب، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الأَعْمَش، عَنْ عَمْرو بْن مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن السُّلَمِيِّ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ حَدِيثاً فَظُنُّوا بِهِ الَّذِي هُوَ أَهْيَا، وَالَّذِي هُوَ أَهْدَى، وَالَّذِي هُوَ أَتْقَى. [راجع: ٩٨٥]

١٠٩٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ نَاجِيَةَ ابْن كَعْب، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَمَّا مَاتَ أَبُو طَالِب أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ عَمَّكَ الشَّيْخَ الضَّالَّ قَدْ مَاتَ، فَقَالَ: انْطَلِقْ فَوَارِه، وَلاَ تُحْدِثْ شَيْئاً حَتَّى تَأْتِيَنِي، قَالَ: فَانْطَلَقْتُ فَوَارَيْتُهُ، فَأَمَرَنِي فَاغْتَسَلْتُ، ثُمَّ دَعَا لِي بِدَعَوَاتٍ مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِهِنَّ مَا عَرَضَ مِنْ شَيْء. [راجع: ٧٥٩]

١٠٩٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّد بْن الْمُنْكَدِر، عَنْ مَسْعُود بْن الْحَكَم، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّه ﷺ لِلْجَنَازَة فَقُمْنَا، ثُمَّ جَلَسَ فَجَلَسْنَا. [راجع: ٦٢٣]

١٠٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زَيْد، عَنْ سَعْد بْن عُبَيْدَةَ،

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: لاَ طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٦٢٢]

١٠٩٦ - حَدَّثَنَا وكيعٌ (١/١٣٢)، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْد، عَنْ سَعِيد بْنِ الْمُسَيَّب، قال: قال عَلِيٌّ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّه ﷺ: أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى أَجْمَلِ فَتَاة فِي قُرَيْش؟ قال: وَمَنْ هِيَ؟ قُلْتُ: ابْنَةُ حَمْزَةَ، قال: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَة، إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مِنَ الرَّضَاعَة مَا حَرَّمَ مِنَ النَّسَب.

١٠٩٧ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِث، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: قَدْ عَفَوْتُ لَكُمْ عَنْ صَدَقَة الْخَيْلِ وَالرَّقِيق، وَلَكِنْ هَاتُوا رُبُعَ الْعُشُور مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَماً دِرْهَماً. [راجع: ٩٨٤]

١٠٩٨ - حَدَّثَنَا وكيعٌ وَعُثْمَانُ بْنُ (عُمَر)، قَالاَ: حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْد، قال وكيعٌ: قال سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ حُنَيْن. وَقَالَ عُثْمَانُ: عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ حُنَيْن، سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَلاَ أَقُولُ نَهَاكُمْ، عَنِ الْمُعَصْفَرِ وَالتَّخَتُّمِ بِالذَّهَب. [راجع: ٧١٠]

١٠٩٩ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ (بْنُ) عَبْد اللَّه بْنِ نُمَيْر، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ سَعْد بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، مَا لِي أَرَاكَ تَتَوَقَّى فِي قُرَيْش وَتَدَعُنَا؟ قال: عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قُلْتُ: ابْنَةُ حَمْزَةَ، قال: هِيَ ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَة. [راجع: ٦٢٠]

١١٠٠ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَكِّيُّ، عَنْ مُجَاهد، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا نَحَرَ الْبُدْنَ أَمَرَنِي أَنْ أَتَصَدَّقَ بِلُحُومِهَا وَجُلُودِهَا وَجِلاَلِهَا. [راجع: ٥٩٣]

١١٠١ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، قال: زَادَ سُفْيَانُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْد الْكَرِيم، عَنْ مُجَاهد، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، قال: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ لاَ أُعْطِيَ الْجَازِرَ مِنْهَا عَلَى جِزَارَتِهَا شَيْئاً. [راجع: ٥٩٣]

١١٠٢ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْر بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَص، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ عَنْ خَاتَم الذَّهَب، وَعَنِ الْمِيثَرَة، وَعَنِ الْقَسِّيِّ، وَعَنِ الْجُمعَة. [راجع: ٧٢٢]

١١٠٣ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْر بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر بْنُ عَيَّاش، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ أَيْقَظَ أَهْلَهُ، وَرَفَعَ الْمِئْزَرَ. قِيلَ لأَبِي بَكْر: مَا رَفْعُ الْمِئْزَرِ؟ قال: اعْتَزَلَ النِّسَاءَ. [راجع: ٧٦٢]

١١٠٤ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، وَشُعْبَةَ وَإِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوقِظُ أَهْلَهُ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ. [راجع: ٧٦٢]

١١٠٥ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي يُوسُفُ الصَّفَّارُ مَوْلَى بَنِي أُمَيَّةَ، وَسُفْيَانُ بْنُ وَكِيع، قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر بْنُ عَيَّاش، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمَ عَنْ عَلِيٍّ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ الأَوَاخِرُ شَدَّ الْمِئْزَرَ، وَأَيْقَظَ نِسَاءَهُ. قال ابْنُ وَكِيع: رَفَعَ الْمِئْزَرَ. [راجع: ٧٦٢]

١١٠٦ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّار مَوْلَى بَنِي هَاشِم، حَدَّثَنَا أَبُو وَكِيع الْجَرَّاحُ ابْنُ مَلِيح، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ (يَرِيم)، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، قال: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالأُذُنَ قَصَاعِداً.

١١٠٧ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هَاشِم بْنِ كَثِير، عَنْ قَيْس الْخَارِفِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: سَبَقَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَصَلَّى أَبُو بَكْر، وَثَلَّثَ عُمَرُ، ثُمَّ خَبَطَتْنَا فِتْنَةٌ فَهُوَ مَا شَاءَ اللَّهُ. [راجع: ١٠٢٠]

١١٠٨ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُثْمَانَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ سَالِم بْنِ أَبِي الْجَعْد، عَنْ عَلِيٍّ، قال: نَهَانَا النبي ﷺ أَنْ نُنْزِيَ حِمَاراً عَلَى فَرَس. [راجع: ٧٣٨]

١١٠٩ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ جَعْفَر، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: خَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ. [راجع: ٦٤٠]

١١١٠ - وكيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ سَعْد بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كُنَّا جُلُوساً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جَنَازَة، أُرَاهُ قال: بِبَقِيعِ الْغَرْقَد، قال: فَنَكَتَ فِي الأَرْضِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَد إِلاَّ وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّة وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّار (١/١٣٣) قال: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّه، أَفَلاَ نَتَّكِلُ؟ قال: لاَ، اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾، إِلَى قَوْله: ﴿فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى﴾. [راجع: ٦٢١]

١١١١ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيد، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيد بْنُ الْحَسَن الْهِلاَلِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ (يَرِيم)، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قال: اطْلُبُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَإِنْ غُلِبْتُمْ فَلاَ تُغْلَبُوا عَلَى السَّبْعِ الْبَوَاقِي.

١١١٢ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاش، عَنْ رَجُل، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَنْ يُؤْمِنَ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِأَرْبَع: يُؤْمِنُ بِاللَّه، وَأَنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي بِالْحَقِّ، وَيُؤْمِنُ بِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ وَيُؤْمِنُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ. [انظر: ٧٥٨]

١١١٣ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبَّاد، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ، وَعَنْ لُبْسِ الْقَسِّيِّ، وَعَنِ الْمِيثَرَةِ. [راجع: ٧٢٢]

١١١٤ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاش، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُوقِظُ أَهْلَهُ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، وَيَرْفَعُ الْمِئْزَرَ. [راجع: ٧٦٢]

١١١٥ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سَلْمُ ابْنُ قُتَيْبَةَ، عَنْ شُعْبَةَ. وَإِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يُوقِظُ أَهْلَهُ فِي الْعَشْرِ. [راجع: ٧٦٢]

١١١٦ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الأَوْدِيُّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمَ قال: كُنَّا مَعَ عَلِيٍّ فَدَعَا ابْناً لَهُ. يُقَالُ لَهُ: عُثْمَانُ. لَهُ ذُؤَابَةٌ.

١١١٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قال: كَانَ أَبِي يَسْمُرُ مَعَ عَلِيٍّ، فَكَانَ عَلِيٌّ يَلْبَسُ ثِيَابَ الصَّيْفِ فِي الشِّتَاءِ وَثِيَابَ الشِّتَاءِ فِي الصَّيْفِ، فَقِيلَ(لي): لَوْ سَأَلْتَهُ عَنْ هَذَا ؟ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ بَعَثَ إِلَيَّ، وَأَنَا أَرْمَدُ، يَوْمَ خَيْبَرَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه إِنِّي رَمِدٌ، فَتَفَلَ فِي عَيْنِي وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنْهُ الْحَرَّ وَالْبَرْدَ، فَمَا وَجَدْتُ حَرّاً وَلاَ بَرْداً بَعْدُ، قال: وَقَالَ لأَبْعَثَنَّ رَجُلاً يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَيُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، لَيْسَ بِفَرَّار، قال: فَتَشَرَّفَ لَهَا النَّاسُ، قال: فَبَعَثَ عَلِيّاً. [راجع: ٧٧٨]

١١١٨ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي أَبُو السَّرِيِّ هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الأَوْدِيُّ، أَنْبَأَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، (قال عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ فِي حَدِيثِهِ: أَمَا تَغَارُونَ أَنْ يَخْرُجَ نِسَاؤُكُمْ ؟) (وَقَالَ هَنَّادٌ فِي حَدِيثِهِ: أَلاَ تَسْتَحْيُونَ، أَوْ تَغَارُونَ) فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ نِسَاءَكُمْ يَخْرُجْنَ فِي الأَسْوَاقِ يُزَاحِمْنَ الْعُلُوجَ.

١١١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، قال: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُخَيْمِرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ، عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَقَالَتْ: سَلْ عَنْ ذَلِكَ عَلِيّاً فَإِنَّهُ كَانَ يَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ. فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: لِلْمُسَافِرِ ثَلاَثَةُ أَيَّام. وَلَيَالِيهِنَّ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ. قِيلَ لِمُحَمَّد: كَانَ يَرْفَعُهُ ؟ فَقَالَ: كَانَ يَرَى أَنَّهُ مَرْفُوعٌ، وَلَكِنَّهُ كَانَ يَهَابُهُ. [انظر: ٧٤٨]

١١٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قال: لَعَنَ مُحَمَّدٌ ﷺ آكِلَ الرِّبَا، وَمُوكِلَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدَهُ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُتَوَشِّمَةَ. (قال ابْنُ عَوْن: قُلْتُ إِلاَّ مِنْ دَاء ؟ قال: نَعَمْ) وَالْحَالَّ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ، وَمَانِعَ الصَّدَقَةِ، وَقَالَ: وَكَانَ يَنْهَى عَنِ النَّوْحِ، وَلَمْ يَقُلْ: لَعَنَ، فَقُلْتُ: مَنْ حَدَّثَكَ ؟ قال: الْحَارِثُ الأَعْوَرُ الْهَمْدَانِيُّ.

١١٢١ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ النَّاجِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ بْنِ عِمْرَانَ الْوَاسِطِيُّ، قَالاَ: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَهَذَا لَفْظُ مُحَمَّد بْنِ أَبَانَ، عَنْ عَطَاء بْنِ السَّائِب، عَنْ زَاذَانَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَرَكَ مَوْضِعَ شَعَرَةٍ مِنْ جَنَابَةٍ لَمْ يُصِبْهَا الْمَاءُ فُعِلَ بِهِ كَذَا وَكَذَا مِنَ النَّارِ.

قال عَلِيٌّ: فَمِنْ ثَمَّ عَادَيْتُ شَعْرِي كَمَا تَرَوْنَ (١/١٣٤). [راجع: ٧٢٧]

١١٢٢ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ ابْنِ عُمَيْرٍ، قال شَرِيكٌ: قُلْتُ لَهُ: عَمَّنْ يَا أَبَا عُمَيْرٍ، عَمَّنْ حَدَّثَكَ ؟ قال: عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ضَخْمَ الْهَامَةِ، مُشْرَباً حُمْرَةً، شَثْنَ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، ضَخْمَ اللِّحْيَةِ، طَوِيلَ الْمَسْرُبَةِ، ضَخْمَ الْكَرَادِيسِ، يَمْشِي فِي صَبَب، يَتَكَفَّأُ فِي الْمِشْيَةِ، لاَ قَصِيرٌ وَلاَ طَوِيلٌ، لَمْ أَرَ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلاَ بَعْدَهُ، ﷺ. [انظر: ٧٤٤]

١١٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُقْرِئُنَا الْقُرْآنَ مَا لَمْ يَكُنْ جُنُباً. [راجع: ٦٢٧]

١١٢٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِم، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ الْجَرْمِيُّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، قال: كُنْتُ جَالِساً مَعَ أَبِي، فَجَاءَ عَلِيٌّ فَقَامَ عَلَيْنَا فَسَلَّمَ، ثُمَّ أَمَرَ أَبَا مُوسَى بِأُمُورٍ مِنْ أُمُورِ النَّاسِ، قال: ثُمَّ قال عَلِيٌّ: قال لِي رَسُولُ اللَّه ﷺ: سَلِ اللَّهَ الْهُدَى وَأَنْتَ تَعْنِي بِذَلِكَ هِدَايَةَ الطَّرِيقِ، وَاسْأَلِ اللَّهَ السَّدَادَ وَأَنْتَ تَعْنِي بِذَلِكَ تَسْدِيدَكَ السَّهْمَ، وَنَهَانِي رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ أَجْعَلَ خَاتَمِي فِي هَذِه أَوْ هَذِه ؛ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى، قال: فَكَانَ قَائِماً فَمَا أَدْرِي فِي أَيَّتِهِمَا، قال: وَنَهَانِي رَسُولُ اللَّه ﷺ عَنِ الْمِيثَرَةِ وَعَنِ الْقَسِّيَّةِ، قُلْنَا لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَيُّ شَيْءٍ الْمِيثَرَةُ ؟ قال: شَيْءٌ كَانَ يَصْنَعُهُ النِّسَاءُ لِبُعُولَتِهِنَّ عَلَى رِحَالِهِنَّ، قال: قُلْنَا: وَمَا الْقَسِّيَّةُ ؟ قال: ثِيَابٌ تَأْتِينَا مِنْ قِبَلِ الشَّامِ مُضَلَّعَةٌ، فِيهَا أَمْثَالُ الأُتْرُجِّ قال: قال أَبُو بُرْدَةَ: فَلَمَّا رَأَيْتُ السَّبَئِيَّةَ عَرَفْتُ أَنَّهَا هِيَ. [راجع: ٥٨٦][راجع: ٦٦٤]

١١٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ عَطَاء بْنِ السَّائِب، عَنْ مَيْسَرَةَ وَزَاذَانَ قَالاَ: شَرِبَ عَلِيٌّ، ﷺ قَائِماً، ثُمَّ قال: إِنْ أَشْرَبْ قَائِماً فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَشْرَبُ قَائِماً، وَإِنْ أَشْرَبْ جَالِساً فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَشْرَبُ جَالِساً. [راجع: ٧٩٥]

١١٢٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاق، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْس، عَنِ الْحَكَم، عَنِ الْقَاسِم بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ شُرَيْح بْن هَانِئ، عَنْ عَلِيٍّ، ﷺ قال: جَعَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ لِلْمُسَافِرِ ثَلاثَةَ أَيَّام وَلَيَالِيهِنَّ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْماً وَلَيْلَةً. [راجع: ٧٤٨]

١١٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ مَهْدِيٍّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْن بْن أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيه، قال: قال عَلِيٌّ: إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ حَدِيثاً فَلأَنْ أَقَعَ مِنَ السَّمَاء إِلَى الأَرْض أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُولَ عَلَى رَسُول اللَّه ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ، وَلَكِنَّ الْحَرْبَ خَدْعَةٌ.

١١٢٨ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاج، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاء بْن السَّائب، عَنْ زَاذَانَ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالب شَرِبَ قَائماً، فَنَظَرَ النَّاسُ فَأَنْكَرُوا ذَلِكَ عَلَيْه، فَقَالَ عَلِيٌّ: مَا تَنْظُرُونَ إِنْ أَشْرَبْ قَائماً، فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَشْرَبُ قَائماً، وَإِنْ أَشْرَبْ قَاعداً فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَشْرَبُ قَاعداً. [راجع: ٧٩٥]

١١٢٩ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي أَبُو حَفْص عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَخْبَرَنِي وَرْقَاءُ، عَنْ عَبْد الأَعْلَى، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، احْتَجَمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ. [راجع: ٦٩٢]

١١٣٠ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِم (ح).

قال أَبُو عَبْد الرَّحْمَن: و حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّه بْنُ أَبِي زِيَاد، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَبْد الأَعْلَى، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّه ﷺ وَأَمَرَنِي فَأَعْطَيْتُ الْحَجَّامَ أَجْرَهُ. [راجع: ٦٩٢]

١١٣١ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْل، عَنْ مُحَمَّد بْن عُثْمَانَ، عَنْ زَاذَانَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: سَأَلَتْ خَدِيجَةُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ وَلَدَيْن مَاتَا لَهَا فِي الْجَاهِلِيَّة. فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: هُمَا فِي النَّار، قال: فَلَمَّا رَأَى الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهَا قال: لَوْ رَأَيْتِ مَكَانَهُمَا لأَبْغَضْتِهِمَا (١/١٣٥) قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّه فَوَلَدِي مِنْكَ؟ قال: فِي الْجَنَّة، قال: ثُمَّ قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ وَأَوْلاَدَهُمْ فِي الْجَنَّة، وَإِنَّ الْمُشْرِكِينَ وَأَوْلاَدَهُمْ فِي النَّار، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّاتِهِمْ﴾.

١١٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَم، عَنْ يَحْيَى بْن الْجَزَّار، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ قَاعداً يَوْمَ الْخَنْدَق عَلَى رُضَمَة مِنْ رُضَم الْخَنْدَق، فَقَالَ: شَغَلُونَا عَنِ الصَّلاَة الْوُسْطَى، حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، مَلأَ اللَّهُ بُطُونَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ نَاراً. [انظر: ١٣٠٦]

١١٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ، عَنْ خَالد بْن عَلْقَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ خَيْر، قال: جَلَسَ عَلِيٌّ بَعْدَمَا صَلَّى الْفَجْرَ فِي الرَّحَبَّة، ثُمَّ قال لِغُلاَمه: ائْتِنِي بِطَهُور، فَأَتَاهُ الْغُلاَمُ بِإِنَاء فِيه مَاءٌ وَطَسْت، (قال عَبْدُ خَيْر: وَنَحْنُ جُلُوسٌ نَنْظُرُ إِلَيْه)، فَأَخَذَ بِيَمِينِه الإِنَاءَ فَأَكْفَأَهُ عَلَى يَده الْيُسْرَى، ثُمَّ غَسَلَ كَفَّيْه، (ثُمَّ أَخَذَ بِيَده الْيُمْنَى الإِنَاءَ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَده الْيُسْرَى، ثُمَّ غَسَلَ كَفَّيْه) فَعَلَ ثَلاثَ مِرَار، (قال عَبْدُ خَيْر: كُلُّ ذَلِكَ لاَ يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الإِنَاء حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلاثَ مَرَّات)، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الإِنَاء، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَنَثَرَ بِيَده الْيُسْرَى، فَعَلَ ذَلِكَ ثَلاثَ مَرَّات، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الإِنَاء فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثَ مَرَّات، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلاثَ مَرَّات إِلَى الْمِرْفَق، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى ثَلاثَ مَرَّات إِلَى الْمِرْفَق، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الإِنَاء حَتَّى غَمَرَهَا الْمَاءُ، ثُمَّ رَفَعَهَا بِمَا حَمَلَتْ مِنَ الْمَاء ثُمَّ مَسَحَهَا بِيَده الْيُسْرَى، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْه كِلْتَيْهِمَا مَرَّةً، ثُمَّ صَبَّ بِيَده الْيُمْنَى ثَلاثَ مَرَّات عَلَى قَدَمه الْيُمْنَى، ثُمَّ غَسَلَهَا بِيَده الْيُسْرَى، ثُمَّ صَبَّ بِيَده الْيُمْنَى عَلَى قَدَمه الْيُسْرَى، ثُمَّ غَسَلَهَا بِيَده الْيُسْرَى ثَلاثَ مَرَّات، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فَغَرَفَ بِكَفِّه فَشَرِبَ، ثُمَّ قال: هَذَا طُهُورُ نَبِيِّ اللَّه ﷺ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى طُهُورِ نَبِيِّ اللَّه ﷺ فَهَذَا طُهُورُهُ. [راجع: ٨٧٦]

١١٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّاب، عَنْ سَعِيد، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ الأَعْرَج، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال يَوْمَ الأَحْزَاب: اللَّهُمَّ امْلأْ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَاراً كَمَا شَغَلُونَا عَنْ صَلاَة الْوُسْطَى حَتَّى آبَتِ الشَّمْسُ. [راجع: ٥٩١]

١١٣٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنْبَأَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُجَاهد قال: قال عَلِيٌّ: جُعْتُ مَرَّةً بِالْمَدِينَة جُوعاً شَدِيداً، فَخَرَجْتُ أَطْلُبُ الْعَمَلَ فِي عَوَالِي الْمَدِينَة، فَإِذَا أَنَا بِامْرَأَة قَدْ جَمَعَتْ مَدَراً، فَظَنَنْتُهَا تُرِيدُ بَلَّهُ فَأَتَيْتُهَا فَقَاطَعْتُهَا كُلَّ ذَنُوب عَلَى تَمْرَة، فَمَدَدْتُ سَتَّةَ عَشَرَ ذَنُوباً، حَتَّى مَجَلَتْ يَدَايَ، ثُمَّ أَتَيْتُ الْمَاءَ فَأَصَبْتُ مِنْهُ، ثُمَّ أَتَيْتُهَا فَقُلْتُ بِكَفِّي هَكَذَا بَيْنَ يَدَيْهَا، (وَبَسَطَ إِسْمَاعِيلُ يَدَيْه وَجَمَعَهُمَا) فَعَدَّتْ لِي سِتَّةَ عَشَرَ تَمْرَةً، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَأَكَلَ مَعِي مِنْهَا. [راجع: ٦٨٧]

١١٣٦ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْر بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. (ح).

و حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه. قال: وحَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيع، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي جَنَاب، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ الطُّهَوِيِّ، قال: سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، ثُمَّ قال لِلْحَجَّام حِينَ فَرَغَ: كَمْ خَرَاجُكَ؟ قال: صَاعَان، فَوَضَعَ عَنْهُ صَاعاً، وَأَمَرَنِي فَأَعْطَيْتُهُ صَاعاً. [راجع: ٦٩٢]

١١٣٧ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسماعيل، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ (ح).

و حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قال: و حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْد الأَعْلَى الثَّعْلَبِيِّ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ خَادماً لِلنَّبِيِّ ﷺ فَجَرَتْ، فَأَمَرَنِي أَنْ أُقِيمَ عَلَيْهَا الْحَدَّ، فَوَجَدْتُهَا لَمْ تَجِفَّ مِنْ دَمِهَا، فَأَتَيْتُهُ فَذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ: إِذَا جَفَّتْ مِنْ دَمِهَا فَأَقِمْ عَلَيْهَا الْحَدَّ، أَقِيمُوا الْحُدُودَ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ.

وَهَذَا لَفْظُ حَدِيث إِسْحَاقَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ. [راجع: ٦٧٩]

١١٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالْعَبَّاسُ ابْنُ الْوَلِيد النرسي، [قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَص]، عَنْ عَبْد الأَعْلَى، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قال: أُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ بِأَمَةٍ لَهُ فُجِرَتْ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٦٧٩]

١١٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَم، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْن، عَنْ (١/١٣٦) مَرْوَانَ ابْن الْحَكَم، أَنَّهُ قال: شَهِدْتُ عَلِيّاً وَعُثْمَانَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَة، وَعُثْمَانُ يَنْهَى عَنْ الْمُتْعَة، وَأَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَلِيٌّ أَهَلَّ بِهِمَا، فَقَالَ: لَبَّيْكَ بِعُمْرَة وَحَجٍّ مَعاً، فَقَالَ عُثْمَانُ: تَرَانِي أَنْهَى النَّاسَ عَنْهُ، وَأَنْتَ تَفْعَلُهُ؟ قال: لَمْ أَكُنْ أَدَعُ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّه ﷺ لِقَوْلِ أَحَدٍ مِنَ النَّاس. [راجع: ٧٣٣]

١١٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي أَبِي، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْل، عَنْ عَطَاء بْنِ السَّائِب (ح).

وحَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قال: وحَدَّثَنِي سُفْيَانُ بْنُ وَكِيع، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، جَمِيعاً، عَنْ عَطَاء بْنِ السَّائِب عَنْ مَيْسَرَةَ، رَأَيْتُ عَلِيّاً شَرِبَ قَائِماً، فَقُلْتُ: تَشْرَبُ وَأَنْتَ قَائِمٌ!؟ قال: إِنْ أَشْرَبْ قَائِماً فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَشْرَبُ قَائِماً، وَإِنْ أَشْرَبْ قَاعِداً فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَشْرَبُ قَاعِداً. [راجع: ٧٩٥]

١١٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَم، قال: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، أَنَّ فَاطِمَةَ اشْتَكَتْ مَا تَلْقَى مِنْ أَثَرِ الرَّحَى فِي يَدِهَا، وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَبْيٌ، فَانْطَلَقَتْ فَلَمْ تَجِدْهُ، وَلَقِيَتْ عَائِشَةَ، فَأَخْبَرَتْهَا، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيءِ فَاطِمَةَ إِلَيْهَا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا، وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا لِنَقُومَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَى مَكَانِكُمَا، فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي، فَقَالَ: أَلاَ أُعَلِّمُكُمَا خَيْراً مِمَّا سَأَلْتُمَا؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا، أَنْ تُكَبِّرَا اللَّهَ أَرْبَعاً وَثَلاَثِينَ، وَتُسَبِّحَاهُ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَتَحْمَدَاهُ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ. [راجع: ٦٠٤]

١١٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّار مَوْلَى بَنِي هَاشِم، وَأَبُو الرَّبِيع الزَّهْرَانِيُّ قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو وَكِيع الْجَرَّاحُ بْنُ مَلِيح، عَنْ عَبْد الأَعْلَى الثَّعْلَبِيِّ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ عَلِيٍّ (وَقَالَ أَبُو الرَّبِيع فِي حَدِيثِهِ: عَنْ مَيْسَرَةَ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ عَلِيٍّ) أَنَّهُ قال: أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ إِلَى أَمَةٍ لَهُ سَوْدَاءَ زَنَتْ لأَجْلِدَهَا الْحَدَّ، قال: فَوَجَدْتُهَا فِي دِمَائِهَا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ لِي: إِذَا تَعَالَتْ مِنْ نُفَاسِهَا فَاجْلِدْهَا خَمْسِينَ (وَقَالَ أَبُو الرَّبِيع فِي حَدِيثِهِ قال: فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِذَا جَفَّتْ مِنْ دِمَائِهَا فَحُدَّهَا) ثُمَّ قال: أَقِيمُوا الْحُدُودَ. [راجع: ٦٧٩]

١١٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ مُحَمَّد ابْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه، أَنَّ عَلِيّاً كَانَ يَسِيرُ حَتَّى إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَأَظْلَمَ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ عَلَى أَثَرِهَا، ثُمَّ يَقُولُ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَصْنَعُ.

١١٤٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ قال: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، أَنَّ عَلِيّاً حَدَّثَهُمْ أَنَّ فَاطِمَةَ شَكَتْ إِلَى أَبِيهَا مَا تَلْقَى مِنَ الرَّحَى فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَر، عَنْ شُعْبَةَ. [راجع: ٦٠٤]

١١٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قال: سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِيَّ قال: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ عَلِيّاً يَقُولُ: لَمَّا بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ إِلَى الْيَمَنِ، قُلْتُ: تَبْعَثُنِي وَأَنَا رَجُلٌ حَدِيثُ السِّنِّ، وَلَيْسَ لِي عِلْمٌ بِكَثِيرٍ مِنَ الْقَضَاء، قال: فَضَرَبَ صَدْرِي رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَقَالَ: اذْهَبْ فَإِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ سَيُثَبِّتُ لِسَانَكَ، وَيَهْدِي قَلْبَكَ، قال: فَمَا أَعْيَانِي قَضَاءٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ. [راجع: ٦٣٦]

١١٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيد بْنِ الْمُسَيَّب، قال: اجْتَمَعَ عَلِيٌّ وَعُثْمَانُ بِعُسْفَانَ، فَكَانَ عُثْمَانُ يَنْهَى عَنِ الْمُتْعَة أَوِ الْعُمْرَة، فَقَالَ عَلِيٌّ: مَا تُرِيدُ إِلَى أَمْرٍ فَعَلَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ تَنْهَى عَنْهَا؟ فَقَالَ عُثْمَانُ: دَعْنَا مِنْكَ. [راجع: ٤٠٢]

١١٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْد بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قال: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه ابْنَ شَدَّاد يَقُولُ: قال عَلِيٌّ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ (١/١٣٧) جَمَعَ أَبَوَيْهِ لأَحَدٍ غَيْرِ سَعْد بْنِ مَالِك، (فَإِنَّهُ يَوْمَ أُحُد جَعَلَ يَقُولُ: ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي). [راجع: ٧٠٩]

١١٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي أَبِي، وَعُبَيْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بُنْدَارٌ قَالُوا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَام، قال: حَدَّثَنِي أَبِي (ح).

و حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قال: و حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، وَمُعَاذٌ بن هشام، حَدَّثَنَا هِشَام، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الأَسْوَد، عَنْ أَبِي الأَسْوَد (وَقَالَ أَبُو خَيْثَمَةَ فِي حَدِيثِهِ: ابْنُ أَبِي الأَسْوَدِ عَنْ أَبِيه) عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قال: بَوْلُ الْغُلاَمِ الرَّضِيعِ يُنْضَحُ، وَبَوْلُ الْجَارِيَةِ يُغْسَلُ. قال قَتَادَةُ: وَهَذَا مَا لَمْ يَطْعَمَا الطَّعَامَ، فَإِذَا طَعِمَا، الطَّعَامَ غُسِلاَ جَمِيعاً.

قال عَبْد اللَّه: وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو خَيْثَمَةَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلَ قَتَادَةَ. [راجع: ٥٦٣]

١١٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد بْنُ عَبْد الْوَارِث حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ، (عَنْ أَبِيه)، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قال: فِي الرَّضِيعِ يُنْضَحُ بَوْلُ الْغُلاَمِ وَيُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ.

قال قَتَادَةُ: وَهَذَا مَا لَمْ يَطْعَمَا الطَّعَامَ فَإِذَا طَعِمَا غُسِلاَ جَمِيعاً. [راجع:

١١٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ الأَعْرَجِ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ يَوْمَ الأَحْزَاب: شَغَلُونَا عَنْ صَلاَةِ الْوُسْطَى حَتَّى آبَتِ الشَّمْسُ، مَلأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ نَاراً، وَبُيُوتَهُمْ، أَوْ بُطُونَهُمْ.

شَكَّ شُعْبَةُ فِي الْبُيُوتِ، وَالْبُطُون. [راجع: ٥٩١]

١١٥١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قال: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، قال: سَمِعْتُ أَبَا حَسَّانَ يُحَدِّثُ عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ يَوْمَ الأَحْزَاب: شَغَلُونَا عَنِ الصَّلاَةِ الْوُسْطَى حَتَّى آبَتِ الشَّمْسُ، مَلأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ، أَوْ بُطُونَهُمْ نَاراً.

شَكَّ فِي الْبُيُوتِ وَالْبُطُون، فَأَمَّا الْقُبُورُ فَلَيْسَ فِيهِ شَكٌّ. [راجع: ٥٩١]

١١٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، مِنْ أَوَّلِه وَأَوْسَطِه وَآخِرِه، وَانْتَهَى وِتْرُهُ إِلَى آخِرِه. [راجع: ٥٨٠]

١١٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوقِظُ أَهْلَهُ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ. [راجع: ٧٦٢]

١١٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُهْدِيَتْ لَهُ حُلَّةٌ مِنْ حَرِيرٍ فَكَسَانِيهَا، قال عَلِيٌّ: فَخَرَجْتُ فِيهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَسْتُ أَرْضَى لَكَ مَا أَكْرَهُ لِنَفْسِي. قال: فَأَمَرَنِي فَشَقَقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي خُمُراً بَيْنَ فَاطِمَةَ وَعَمَّتِه.

١١٥٥ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد بْنِ (حساب)، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عُتَيْبَةُ، وَهُوَ الضَّرِيرُ، عَنْ بُرَيْد بْنِ أَصْرَمَ، قال: سَمِعْتُ عَلِيّاً، يَقُولُ: مَاتَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّه، تَرَكَ دِينَاراً وَدِرْهَماً، فَقَالَ: كَيَّتَانِ، صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ. [راجع: ٧٨٨]

١١٥٦ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، قال: و حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلاَل، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ فَذَكَرَ مِثْلَهُ، نَحْوَهُ. [راجع: ٧٨٨]

١١٥٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قال: سَمِعْتُ جُرَيَّ بْنَ كُلَيْب يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيّاً، يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ عَنْ عَضَبِ الْقَرْنِ وَالأُذُنِ. قال قَتَادَةُ: فَسَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، قال: قُلْتُ: مَا عَضَبُ الأُذُنِ؟ فَقَالَ: إِذَا كَانَ النِّصْفَ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. [راجع: ٦٣٣]

١١٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جُرَيِّ بْنِ كُلَيْب، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيّاً يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ يُضَحَّى بِأَعْضَبِ الْقَرْنِ وَالأُذُنِ، قال قَتَادَةُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، فَقَالَ: نَعَم، الْعَضَبُ، النِّصْفُ أَوْ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ. [راجع: ٦٣٣]

١١٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى، أَوْ نَهَانِي، عَنِ الْمِيثَرَةِ وَالْقَسِّيِّ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ (١٣٨/١). [راجع: ٧٢٢]

١١٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئ، عَنْ عَلِيٍّ؛ أَنَّ عَمَّاراً اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: الطَّيِّبُ الْمُطَيَّبُ، ائْذَنْ لَهُ. [راجع: ٧٧٩]

١١٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قال: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ مُضَرِّبٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: لَقَدْ رَأَيْتُنَا لَيْلَةَ بَدْر، وَمَا مِنَّا إِنْسَانٌ إِلاَّ نَائِمٌ إِلاَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي إِلَى شَجَرَة، وَيَدْعُو حَتَّى أَصْبَحَ، وَمَا كَانَ مِنَّا فَارِسٌ يَوْمَ بَدْرٍ غَيْرَ الْمِقْدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ. [راجع: ١٠٢٣]

١١٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُمَيْع، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ عُمَيْر، قال: جَاءَ زَيْدُ بْنُ صُوحَانَ إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالَ: حَدِّثْنِي مَا نَهَاكَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَقَالَ: نَهَانِي عَنِ الْحَتَمِ وَالدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْجِعَة، وَعَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ، أَوْ قال حَلْقَةِ الذَّهَبِ، وَعَنِ الْحَرِيرِ وَالْقَسِّيِّ وَالْمِيثَرَةِ الْحَمْرَاءِ، قال: وَأُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّه ﷺ حُلَّةُ حَرِيرٍ فَكَسَانِيهَا، فَخَرَجْتُ فِيهَا، فَأَخَذَهَا فَأَعْطَاهَا فَاطِمَةَ، أَوْ عَمَّتَهُ. إِسْمَاعِيلُ يَقُولُ ذَلِكَ. [راجع: ٩٦٣]

١١٦٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِه وَمَعْنَاهُ إِلاَّ أَنَّهُ قال: جَاءَ صَعْصَعَةُ بْنُ صُوحَانَ إِلَى عَلِيٍّ، ﷺ. [راجع: ٩٦٣]

١١٦٤ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّار، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ ضِرَارِ بْنِ مُرَّة، عَنْ حُصَيْنٍ الْمُزَنِيِّ، قال: قال عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِب عَلَى الْمِنْبَرِ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: لاَ يَقْطَعُ الصَّلاَةَ إِلاَّ الْحَدَثُ. لاَ أَسْتَحْيِيكُمْ مِمَّا لاَ يَسْتَحْيِي مِنْهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ، قال: وَالْحَدَثُ أَنْ يَفْسُوَ أَوْ يَضْرِطَ.

١١٦٥ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي قَطَنُ بْنُ نُسَيْرٍ أَبُو عَبَّاد الذَّارِعُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عُتَيْبَةُ الضَّرِيرُ، حَدَّثَنَا (بُرَيْدُ) بْنُ أَصْرَمَ، قال: سَمِعْتُ عَلِيّاً، يَقُولُ: مَاتَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، وَتَرَكَ دِينَاراً وَدِرْهَماً، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّه تَرَكَ دِينَاراً وَدِرْهَماً، فَقَالَ: كَيَّتَانِ صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ. [راجع: ٧٨٨]

١١٦٦ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْر الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْحُسَام، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَار، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال: مَنْ عَادَ مَرِيضاً مَشَى فِي خِرَافِ الْجَنَّة، فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ اسْتَنْقَعَ فِي الرَّحْمَة، فَإِذَا خَرَجَ مِنْ عِنْدِه وَكَّلَ بِه سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَك يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ.

١١٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، قال: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِر، قال: سَمِعْتُ (مَسْعُودَ) بْنَ الْحَكَم، قال: سَمِعْتُ عَلِيّاً (قال حَجَّاجٌ: قالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، ﷺ) قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَامَ فِي جَنَازَةٍ فَقُمْنَا، وَرَأَيْتُهُ قَعَدَ فَقَعَدْنَا. [راجع: ٦٣٣]

١١٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْب، قال: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ قال: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِب، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالسَّدَادَ، وَاذْكُرْ بِالْهُدَى هِدَايَتَكَ الطَّرِيقَ، وَاذْكُرْ بِالسَّدَادِ تَسْدِيدَكَ السَّهْمَ، قال: وَنَهَى، أَوْ نَهَانِي، عَنْ الْقَسِّيِّ وَالْمِيثَرَةِ، وَعَنِ الْخَاتَمِ فِي السَّبَّابَةِ، أَوِ الْوُسْطَى. [راجع: ٥٨٦]

١١٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَوْن قال: سَمِعْتُ أَبَا صَالِح قال: قال عَلِيٌّ: ذَكَرْتُ ابْنَةَ حَمْزَةَ لِرَسُولِ اللَّه ﷺ، فَقَالَ: إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ.

١١٧٠ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه**، حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ الْمُبَارَكِيُّ سُلَيْمَانُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا أَبُو شِهَاب، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي الْمُوَرِّعِ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ فِي جَنَازَةٍ فَقَالَ: مَنْ يَأْتِي الْمَدِينَةَ فَلاَ يَدَعُ قَبْراً إِلاَّ سَوَّاهُ، وَلاَ صُورَةً إِلاَّ طَلَخَهَا، وَلاَ وَثَناً إِلاَّ كَسَرَهُ؟ قال: فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنَا، ثُمَّ هَابَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَجَلَسَ، قال عَلِيٌّ: فَانْطَلَقْتُ، ثُمَّ جِئْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، لَمْ أَدَعْ بِالْمَدِينَةِ قَبْراً إِلاَّ سَوَّيْتُهُ وَلاَ صُورَةً إِلاَّ طَلَخْتُهَا، وَلاَ وَثَناً إِلاَّ كَسَرْتُهُ، قال: فَقَالَ: مَنْ عَادَ فَصَنَعَ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ فَقَدْ (١/١٣٩) كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّد، يَا عَلِيُّ لاَ تَكُونَنَّ فَتَّاناً، أَوْ قال: مُخْتَالاً، وَلاَ تَاجِراً إِلاَّ تَاجِرَ الْخَيْرِ، فَإِنَّ أُولَئِكَ هُمُ الْمَسْوُقُونَ فِي الْعَمَلِ. [راجع: ٦٥٧]

١١٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَوْن، عَنْ أَبِي صَالِح قال: سَمِعْتُ عَلِيّاً قال: أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّه ﷺ حُلَّةٌ سِيَرَاءُ، فَبَعَثَ بِهَا إِلَيَّ رَسُولُ اللَّه، ﷺ، فَخَرَجْتُ فِيهَا، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، حَتَّى رَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِه، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أُعْطِكَهَا لِتَلْبَسَهَا، قال: فَأَمَرَنِي فَأَطَرْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي. [راجع: ١٠٧٧]

١١٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِك، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّه ابْنِ نُجَيٍّ، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: الْمَلاَئِكَةُ لاَ تَدْخُلُ بَيْتاً فِيه صُورَةٌ وَلاَ جُنُبٌ وَلاَ كَلْبٌ. [راجع: ٦٣٢]

١١٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ، أَنَّهُ شَهِدَ عَلِيّاً صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ جَلَسَ فِي الرَّحَبَةِ فِي حَوَائِجِ النَّاسِ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ أُتِيَ بِتَوْرٍ فَأَخَذَ حَفْنَةً مَاء، فَمَسَحَ يَدَيْهِ وَذِرَاعَيْهِ وَوَجْهَهُ وَرَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ، ثُمَّ شَرِبَ فَضْلَهُ، وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قال: إِنَّ نَاساً يَكْرَهُونَ أَنْ يَشْرَبُوا وَهُمْ قِيَامٌ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، صَنَعَ كَمَا صَنَعْتُ، وَهَذَا وُضُوءُ مَنْ لَمْ يُحْدِثْ. [راجع: ٥٨٣]

١١٧٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ، قال: سَمِعْتُ النَّزَّالَ بْنَ سَبْرَةَ قال: سَمِعْتُ عَلِيّاً: فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلاَّ أَنَّهُ قال: أُتِيَ بِكُوزٍ. [مكرر ما قبله]

١١٧٥ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: الْحَكَمُ أَخْبَرَنِي، عَنْ أَبِي مُحَمَّد، عَنْ عَلِيٍّ، قال: بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُسَوِّيَ الْقُبُورَ. [راجع: ٦٥٧]

١١٧٦ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه**، حَدَّثَنِي شَيْبَانُ أَبُو مُحَمَّد، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا حَجَّاجُ ابْنُ أَرْطَاةَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْهُذَلِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ بَعَثَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ أَنْ يُسَوِّيَ كُلَّ قَبْر، وَأَنْ يُلْطِخَ كُلَّ صَنَم، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَدْخُلَ بُيُوتَ قَوْمِي، قال: فَأَرْسَلَنِي، فَلَمَّا جِئْتُ قال: يَا عَلِيُّ لاَ تَكُونَنَّ فَتَّاناً، وَلاَ مُخْتَالاً، وَلاَ تَاجِراً، إِلاَّ تَاجِرَ خَيْرٍ فَإِنَّ أُولَئِكَ مَسُوقُونَ أَوْ مَسْبُوقُونَ فِي الْعَمَلِ. [راجع: ٦٥٧]

١١٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، قال: وَأَهْلُ الْبَصْرَةِ يَكْنُونَهُ أَبَا مُوَرِّعٍ، قال: وَكَانَ أَهْلُ الْكُوفَةِ يَكْنُونَهُ بِأَبِي مُحَمَّد قال: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ فِي جَنَازَةٍ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ أَبِي شِهَاب. [راجع: ٦٥٧]

١١٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قال (ح).

وَحَجَّاجٌ قال: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قال: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ عُرْفُطَةَ، قال: سَمِعْتُ عَبْدَ خَيْر، قال: رَأَيْتُ عَلِيّاً، أُتِيَ بِكُرْسِيٍّ، فَقَعَدَ عَلَيْه، ثُمَّ أُتِيَ بِكُوزٍ (قال حَجَّاجٌ: بِتَوْرٍ مِنْ مَاء) قال: فَغَسَلَ يَدَيْه ثَلاَثاً، وَمَضْمَضَ ثَلاَثاً مَعَ الاسْتِنْشَاقِ بِمَاء وَاحِد، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثاً، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلاَثاً، (قال حَجَّاجٌ: ثَلاَثاً ثَلاَثاً) بِيَد وَاحِدَة، وَوَضَعَ يَدَيْه فِي التَّوْرِ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ، (قال حَجَّاجٌ: فَأَشَارَ بِيَدَيْهِ مِنْ مُقَدَّمِ رَأْسِه إِلَى مُؤَخَّرِ رَأْسِه) قال: وَلاَ أَدْرِي أَرَدَّهَا إِلَى مُقَدَّمِ رَأْسِه أَمْ لاَ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلاَثاً (قال حَجَّاجٌ: ثَلاَثاً ثَلاَثاً) ثُمَّ قال: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى طُهُورِ رَسُولِ اللَّه ﷺ فَهَذَا طُهُورُ رَسُولِ اللَّه ﷺ. [راجع: ٨٧٦]

١١٧٩ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه**، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، حَدَّثَنَا جَمِيلُ بْنُ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْوَضِيءِ، قال: شَهِدْتُ عَلِيّاً، حِينَ (قَتَلَ) أَهْلَ النَّهْرَوَانِ، قال: الْتَمِسُوا إِلَيَّ الْمُخْدَجَ فَطَلَبُوهُ فِي الْقَتْلَى، فَقَالُوا: لَيْسَ نَجِدُهُ، فَقَالَ: ارْجِعُوا فَالْتَمِسُوا فَوَاللَّه مَا كَذَبْتُ وَلاَ كُذِبْتُ، فَرَجَعُوا فَطَلَبُوهُ، فَرَدَّدَ ذَلِكَ مِرَاراً، كُلُّ ذَلِكَ يَحْلِفُ بِاللَّه: مَا كَذَبْتُ وَلاَ كُذِبْتُ، فَانْطَلَقُوا، فَوَجَدُوهُ تَحْتَ الْقَتْلَى فِي طِين، فَاسْتَخْرَجُوهُ، فَجِيءَ بِه، فَقَالَ أَبُو الْوَضِيءِ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْه: حَبَشِيٌّ عَلَيْه دُنَيٌّ، قَدْ طَبَقَ إِحْدَى يَدَيْه، مِثْلُ ثُدْيِ الْمَرْأَةِ عَلَيْهَا شَعَرَاتٌ مِثْلُ شَعَرَاتٍ تَكُونُ عَلَى ذَنَبِ الْيَرْبُوعِ. [انظر: ١١٨٨، ١١٨٩، ١١٩٦]

١١٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر (١/١٤٠)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ ابْنِ سُوَيْد، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ نَهَى عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّت. [راجع: ٦٣٤]

١١٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ فِي جَنَازَة، فَأَخَذَ عُوداً يَنْكُتُ فِي الأَرْضِ فَقَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَد إِلاَّ قَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ، أَوْ مِنَ الْجَنَّةِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه أَفَلاَ نَتَّكِلُ. قَالَ: اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى، وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى﴾.

قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي بِهِ مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ فَلَمْ أُنْكِرْ مِنْ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ شَيْئاً. [راجع: ٦٢١]

١١٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ يُحَدِّثُ عَنِ الْمُنْذِرِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: اسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَذْيِ مِنْ أَجْلِ فَاطِمَةَ، فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ ابْنَ الأَسْوَدِ، فَسَأَلَ عَنْ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: فِيهِ الْوُضُوءُ. [راجع: ٦٠٦]

١١٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَرَادَ أَنْ يَرْجُمَ مَجْنُونَةً، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: مَا لَكَ ذَلِكَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلاَثَة: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الطِّفْلِ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَبْرَأَ أَوْ يَعْقِلَ فَأَدْرَأَ عَنْهَا عُمَرُ ﷺ. [راجع: ٩٤٠]

١١٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّه الدَّأَنَاجِ، عَنْ (حُضَيْنٍ)، قَالَ: شَهِدَ عَلَى الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ عِنْدَ عُثْمَانَ أَنَّهُ شَرِبَ الْخَمْرَ فَكَلَّمَ عَلِيٌّ عُثْمَانَ فِيهِ، فَقَالَ: دُونَكَ ابْنَ عَمِّكَ فَاجْلِدْهُ. فَقَالَ: قُمْ يَا حَسَنُ فَقَالَ: مَا لَكَ وَلِهَذَا؟ وَلِّ هَذَا غَيْرَكَ، فَقَالَ بَلْ عَجَزْتَ وَوَهَنْتَ وَضَعُفْتَ قُمْ يَا عَبْدَ اللَّه بْنَ جَعْفَر، فَجَلَدَهُ، وَعَدَّ عَلِيٌّ فَلَمَّا كَمَّلَ أَرْبَعِينَ قَالَ: حَسْبُكَ، أَوْ أَمْسِكْ، جَلَدَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، أَرْبَعِينَ، وَأَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ، وَكَمَّلَهَا عُمَرُ ثَمَانِينَ، وَكُلٌّ سُنَّةٌ. [راجع: ٦٢٤]

١١٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ شُرَاحَةَ الْهَمْدَانِيَّةَ أَتَتْ عَلِيّاً، فَقَالَتْ إِنِّي زَنَيْتُ، فَقَالَ: لَعَلَّكِ غَيَّرْتِ لَعَلَّكِ رَأَيْتِ فِي مَنَامِكِ، لَعَلَّكِ اسْتُكْرِهْتِ؟ كُلُّ ذَلِكِ تَقُولُ: لاَ. فَجَلَدَهَا يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَرَجَمَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَقَالَ: جَلَدْتُهَا بِكِتَابِ اللَّه، وَرَجَمْتُهَا بِسُنَّةِ نَبِيِّ اللَّه ﷺ. [راجع: ٧١٦]

١١٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْف، قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيّاً، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَنْهَى أَنْ يُمْسِكَ أَحَدٌ مِنْ نُسُكِهِ شَيْئاً فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّام. [راجع: ٤٣٥]

١١٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْب وَسُفْيَانُ بْنُ وَكِيعِ بْنِ الْجَرَّاحِ قَالاَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُور، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ دَجَاجَةَ الأَسَدِيِّ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَلِيٍّ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُود فَقَالَ لَهُ: يَا فَرُّوخُ، أَنْتَ الْقَائِلُ: لاَ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ مِائَةُ سَنَة وَعَلَى الأَرْضِ عَيْنٌ تَطْرِفُ؟ أَخْطَأْتَ اسْتُكَ الْحُفْرَةَ!! إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ مِائَةُ سَنَة، وَعَلَى الأَرْضِ عَيْنٌ تَطْرِفُ مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ حَيٌّ، وَإِنَّمَا رَخَاءُ هَذِهِ، وَفَرَجُهَا بَعْدَ الْمِائَة. [راجع: ٧١٤]

١١٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، حَدَّثَنَا جَمِيلُ بْنُ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْوَضِيءِ، قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيّاً، حِينَ قَتَلَ أَهْلَ النَّهْرَوَانِ قَالَ: الْتَمِسُوا الْمُخْدَجَ فِي الْقَتْلَى، قَالُوا: لَمْ نَجِدْهُ، قَالَ: اطْلُبُوهُ، فَوَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ وَلاَ كُذِبْتُ، حَتَّى اسْتَخْرَجُوهُ مِنْ تَحْتِ الْقَتْلَى قَالَ أَبُو الْوَضِيءِ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حَبَشِيٌّ إِحْدَى يَدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ عَلَيْهَا شَعَرَاتٌ مِثْلُ ذَنَبِ الْيَرْبُوعِ. [راجع: ١١٧٩]

١١٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ الشَّاعِرُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ أَنَّ أَبَا الْوَضِيءِ عَبَّاداً حَدَّثَهُ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا عَامِدِينَ إِلَى الْكُوفَةِ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، فَلَمَّا بَلَغْنَا مَسِيرَةَ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلاَث مِنْ (١/١٤١) حَرُورَاءَ شَذَّ مِنَّا نَاسٌ كَثِيرٌ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِعَلِيٍّ، فَقَالَ: لاَ يَهُولَنَّكُمْ أَمْرُهُمْ فَإِنَّهُمْ سَيَرْجِعُونَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِب، وَقَالَ إِنَّ خَلِيلِي أَخْبَرَنِي أَنَّ قَائِدَ هَؤُلاَءِ رَجُلٌ مُخْدَجُ الْيَدِ عَلَى حَلَمَةِ ثَدْيِهِ شَعَرَاتٌ كَأَنَّهُنَّ ذَنَبُ الْيَرْبُوعِ، فَالْتَمَسُوهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَأَتَيْنَاهُ فَقُلْنَا: إِنَّا لَمْ نَجِدْهُ، فَقَالَ: فَالْتَمِسُوهُ، فَوَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ وَلاَ كُذِبْتُ، ثَلاَثاً، فَقُلْنَا: لَمْ نَجِدْهُ، فَجَاءَ عَلِيٌّ بِنَفْسِهِ، فَجَعَلَ يَقُولُ: اقْلِبُوا ذَا، اقْلِبُوا ذَا، حَتَّى جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْكُوفَةِ فَقَالَ: هُوَ ذَا. قَالَ عَلِيٌّ: اللَّهُ أَكْبَرُ لاَ يَأْتِيكُمْ أَحَدٌ يُخْبِرُكُمْ مَنْ أَبُوهُ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَقُولُونَ: هَذَا (مَالِكٌ)، هَذَا (مَالِكٌ). يَقُولُ عَلِيٌّ: ابْنُ مَنْ هُوَ. [راجع: ١١٧٩]

١١٩٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْل، عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ عَلِيّاً قَالَ لِشُرَاحَةَ: لَعَلَّكِ اسْتُكْرِهْتِ لَعَلَّ زَوْجَكِ أَتَاكِ، لَعَلَّكِ، لَعَلَّكِ؟ قَالَتْ: لاَ. قَالَ: فَلَمَّا وَضَعَتْ مَا فِي بَطْنِهَا جَلَدَهَا، ثُمَّ رَجَمَهَا فَقِيلَ لَهُ: جَلَدَتْهَا، ثُمَّ رَجَمْتَهَا؟! قَالَ: جَلَدْتُهَا بِكِتَابِ اللَّه، وَرَجَمْتُهَا بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّه ﷺ. [راجع: ٧١٦]

١١٩١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْل، عَنْ حُجَّةَ الْعُرَنِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ: أَنَا أَوَّلُ رَجُلٍ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ. [راجع: ٧٧٦]

١١٩٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وحجاج، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْل، قال: سمعت حُجَّةَ الْعُرَنِيَّ قال: سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ: أَنَا أَوَّلُ من صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ. [سقط من اليمنية]

١١٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: ثُمَّ شَهِدْتُهُ مَعَ عَلِيٍّ، فَصَلَّى قَبْلَ أَنْ يَخْطُبَ بِلاَ أَذَانٍ وَلاَ إِقَامَةٍ، ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدْ نَهَى أَنْ تَأْكُلُوا نُسُكَكُمْ بَعْدَ ثَلاَثِ لَيَالٍ فَلاَ تَأْكُلُوهَا بَعْدُ. [راجع: ٤٣٥]

١١٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ الأَجْدَعِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لاَ تُصَلُّوا بَعْدَ الْعَصْرِ، إِلاَّ أَنْ تُصَلُّوا وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ. [راجع: ٦١٠]

١١٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُوَاصِلُ مِنَ السَّحَرِ إِلَى السَّحَرِ.

١١٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ، عَنْ مُنْذِرٍ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: جَاءَ إِلَى عَلِيٍّ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ فَشَكَوْا سُعَاةَ عُثْمَانَ قَالَ: فَقَالَ لِي أَبِي: اذْهَبْ بِهَذَا الْكِتَابِ إِلَى عُثْمَانَ فَقُلْ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ شَكَوْا سُعَاتَكَ، وَهَذَا أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي الصَّدَقَةِ، فَمُرْهُمْ فَلْيَأْخُذُوا بِهِ. قَالَ: فَأَتَيْتُ عُثْمَانَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: فَلَوْ كَانَ ذَاكِراً عُثْمَانَ بِشَيْءٍ لَذَكَرَهُ يُومَئِذٍ، يَعْنِي بِسُوءٍ.

١١٩٧ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ صَالِحٍ أَنَّ أَبَا الْوَضِيءِ عَبَّاداً حَدَّثَهُ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا عَامِدِينَ إِلَى الْكُوفَةِ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَذَكَرَ حَدِيثَ الْمُخْدَجِ، قَالَ عَلِيٌّ: فَوَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ وَلاَ كُذِبْتُ، ثَلاَثاً، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَمَا إِنَّ خَلِيلِي أَخْبَرَنِي: ثَلاَثَةُ إِخْوَةٍ مِنَ الْجِنِّ هَذَا أَكْبَرُهُمْ، وَالثَّانِي لَهُ جَمْعٌ كَثِيرٌ، وَالثَّالِثُ فِيهِ ضَعْفٌ. [راجع: ١١٨٩]

١١٩٨ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى زَحْمَوَيْهِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، قَالَ: صَلَّيْنَا الْغَدَاةَ، فَجَلَسْنَا إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَدَعَا بِوَضُوءٍ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلاَثاً، وَمَضْمَضَ مَرَّتَيْنِ مِنْ كَفٍّ وَاحِدٍ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثاً، ثُمَّ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ غَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلاَثاً، ثُمَّ قَالَ: هَذَا وُضُوءُ نَبِيِّكُمْ ﷺ، فَاعْلَمُوا. [راجع: ٨٧٦]

١١٩٩ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنَا أَبُو بَحْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، قَالَ: أَتَيْنَا عَلِيّاً، وَقَدْ صَلَّى، فَدَعَا بِكُوزٍ، ثُمَّ تَمَضْمَضَ، ثَلاَثاً، وَاسْتَنْشَقَ ثَلاَثاً، تَمَضْمَضَ مِنَ الْكَفِّ الَّذِي يَأْخُذُ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثاً، وَيَدَهُ الْيُمْنَى ثَلاَثاً، وَيَدَهُ الشِّمَالَ ثَلاَثاً ثَلاَثاً، ثُمَّ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَعْلَمَ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهُوَ هَذَا. [راجع: ٨٧٦]

١٢٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ عَلِيٍّ، فَمَرَّ بِهِ جَنَازَةٌ (١٤٢/١) فَقَامَ لَهَا نَاسٌ، فَقَالَ عَلِيٌّ: مَنْ أَفْتَاكُمْ هَذَا؟! فَقَالُوا: أَبُو مُوسَى، قَالَ: إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَرَّةً، فَكَانَ يَتَشَبَّهُ بِأَهْلِ الْكِتَابِ، فَلَمَّا نُهِيَ انْتَهَى.

١٢٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: أَصَبْتُ شَارِفاً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي الْمَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، شَارِفاً أُخْرَى، فَأَنَخْتُهُمَا يَوْماً عِنْدَ بَابِ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَحْمِلَ عَلَيْهِمَا إِذْخِراً لأَبِيعَهُ، وَمَعِي صَائِغٌ مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعَ لأَسْتَعِينَ بِهِ عَلَى وَلِيمَةِ فَاطِمَةَ، وَحَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَشْرَبُ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ، فَثَارَ إِلَيْهِمَا حَمْزَةُ بِالسَّيْفِ فَجَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، قُلْتُ لاِبْنِ شِهَابٍ: وَمِنَ السَّنَامِ؟ قَالَ: جَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا، فَذَهَبَ بِهَا، قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَى مَنْظَرٍ أَفْظَعَنِي، فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ، فَخَرَجَ، وَمَعَهُ زَيْدٌ فَانْطَلَقَ مَعَهُ فَدَخَلَ عَلَى حَمْزَةَ فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ، (فَرَفَعَ) حَمْزَةُ بَصَرَهُ فَقَالَ: هَلْ أَنْتُمْ إِلاَّ عَبِيدٌ لأَبِي! فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَهْقِرُ حَتَّى خَرَجَ عَنْهُمْ، وَذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ.

١٢٠٢ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ: قَالَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ لِعَلِيٍّ ﷺ: أَلاَ تُحَدِّثُنَا بِصَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِالنَّهَارِ وَالتَّطَوُّعِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنَّكُمْ وَاللَّهِ لاَ تُطِيقُونَهَا، فَقَالُوا لَهُ: أَخْبِرْنَا بِهَا نَأْخُذْ مِنْهَا مَا أَطَقْنَا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ. [راجع: ٦٥٠]

١٢٠٣ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فُضَيْلُ بْنُ الْحُسَيْنِ إِمْلاَءً عَلَيَّ مِنْ كِتَابِهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالنَّهَارِ فَقَالَ: كَانَ يُصَلِّي ستَّ عَشْرَةَ رَكْعَةً قَالَ: يُصَلِّي إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَاهُنَا كَصَلاَةِ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَاهُنَا كَصَلاَةِ الظُّهْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَكَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَبَعْدَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ وَقَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ. [راجع: ٦٥٠]

١٢٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَا مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَّهُ سَمِعَ آبَاهُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ لاِبْنِ عَبَّاسٍ: وَبَلَغَهُ أَنَّهُ رَخَّصَ فِي مُتْعَةِ النِّسَاءِ فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدْ نَهَى عَنْهَا يَوْمَ خَيْبَرَ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ. [راجع: ٥٩٢]

١٢٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي حَيَّةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثَلاَثاً ثَلاَثاً، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ شَرِبَ فَضْلَ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وُضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا. [راجع: ٩٧١]

١٢٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ شَيْخٍ لَهُمْ يُقَالُ لَهُ سَالِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُلَيْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيّاً، يَقُولُ: أُعْطِيَ كُلُّ نَبِيٍّ

سَبْعَةَ نُجَبَاءَ مِنْ أُمَّتِهِ وَأُعْطِيَ النَّبِيُّ ﷺ، أَرْبَعَةَ عَشَرَ نَجِيباً مِنْ أُمَّتِهِ مِنْهُمْ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ. [انظر: ٦٦٥]

١٢٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ عَلِيٍّ، فَكَانَ إِذَا شَهِدَ مَشْهَداً أَوْ أَشْرَفَ عَلَى أَكَمَةٍ، أَوْ هَبَطَ وَادِياً قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَقُلْتُ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي يَشْكُرَ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ حَتَّى نَسْأَلَهُ عَنْ قَوْلِهِ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا إِلَيْهِ، فَقُلْنَا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، رَأَيْنَاكَ إِذَا شَهِدْتَ مَشْهَداً، أَوْ هَبَطْتَ وَادِياً، أَوْ أَشْرَفْتَ عَلَى أَكَمَةٍ قُلْتَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَهَلْ عَهِدَ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ شَيْئاً فِي ذَلِكَ؟ قَالَ: فَأَعْرَضَ عَنَّا، وَأَلْحَنَا عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: وَاللَّهِ مَا عَهِدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَهْداً إِلاَّ شَيْئاً عَهِدَهُ إِلَى النَّاسِ، وَلَكِنَّ النَّاسَ(١/١٤٣) وَقَعُوا عَلَى عُثْمَانَ، فَقَتَلُوهُ فَكَانَ غَيْرِي فِيهِ أَسْوَأَ حَالاً، وَفِعْلاً مِنِّي، ثُمَّ إِنِّي رَأَيْتُ أَنِّي أَحَقُّهُمْ بِهَذَا الأَمْرِ، فَوَثَبْتُ عَلَيْهِ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ أَصَبْنَا أَمْ أَخْطَأْنَا. [انظر: ١٢٧١]

١٢٠٨ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَأَبُو خَيْثَمَةَ قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ (ح).

وحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: وحَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَإِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ: سَأَلْنَا عَلِيّاً عَنْ تَطَوُّعِ النَّبِيِّ ﷺ بِالنَّهَارِ؟ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: تِلْكَ سِتَّ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالنَّهَارِ، وَقَلَّ مَنْ يُدَاوِمُ عَلَيْهَا. [راجع: ٦٥٠]

١٢٠٨م - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ، وَقَالَ أَبِي قَالَ حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِحَدِيثِكَ هَذَا مِلْءَ مَسْجِدِكَ هَذَا ذَهَباً.

١٢٠٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ أَقُومَ عَلَى بُدْنِهِ، وَأَنْ أَتَصَدَّقَ بِجُلُودِهَا وَجِلاَلِهَا. [راجع: ٥٩٣]

١٢١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، أَخْبَرَنَا مُجَالِدٌ، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: حَمَلَتْ شُرَاحَةُ، وَكَانَ زَوْجُهَا غَائِباً، فَانْطَلَقَ بِهَا مَوْلاَهَا إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالَ لَهَا عَلِيٌّ: لَعَلَّ زَوْجَكِ جَاءَكِ، أَوْ لَعَلَّ أَحَداً اسْتَكْرَهَكِ عَلَى نَفْسِكِ؟ قَالَتْ: لاَ وَأَقَرَّتْ بِالزِّنَا، فَجَلَدَهَا عَلِيٌّ، يَوْمَ الْخَمِيسِ أَنَا شَاهِدُهُ وَرَجَمَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَأَنَا شَاهِدُهُ، فَأَمَرَ بِهَا، فَحُفِرَ لَهَا إِلَى السُّرَّةِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الرَّجْمَ سُنَّةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ كَانَتْ نَزَلَتْ آيَةُ الرَّجْمِ، فَهَلَكَ مَنْ كَانَ يَقْرَؤُهَا وَآيَاً مِنَ الْقُرْآنِ بِالْيَمَامَةِ. [راجع: ٧١٦]

١٢١١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ حَنَشٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَقَاضَى إِلَيْكَ رَجُلاَنِ، فَلاَ تَقْضِ لِلأَوَّلِ حَتَّى تَسْمَعَ مَا يَقُولُ الآخَرُ، فَسَوْفَ تَرَى كَيْفَ تَقْضِي، قَالَ: فَمَا زِلْتُ بَعْدُ قَاضِياً. [راجع: ٦٩٠]

١٢١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيّاً، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ. [راجع: ٦٤٠]

١٢١٣ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مُعَاذٍ، يَعْنِي الصَّنْعَانِيَّ، عَنْ (مَعْمَرٍ)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُمَدَّ لَهُ فِي عُمُرِهِ وَيُوَسَّعَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُدْفَعَ عَنْهُ مِيتَةُ السُّوءِ، فَلْيَتَّقِ اللَّهَ، وَلْيَصِلْ رَحِمَهُ.

١٢١٤ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَتْرٌ يُحِبُّ الْوَتْرَ فَأَوْتِرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ. [راجع: ٦٥٢]

١٢١٥ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ أَوَّلِهِ وَأَوْسَطِهِ، وَآخِرِهِ، وَانْتَهَى وِتْرُهُ إِلَى آخِرِ اللَّيْلِ. [راجع: ٥٨٠]

١٢١٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحُرِّ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ، عَنْ رَجُلٍ يُدْعَى حَنَشاً، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى عَلِيٌّ لِلنَّاسِ فَقَرَأَ ﴿يس﴾ أَوْ نَحْوَهَا، ثُمَّ رَكَعَ نَحْواً مِنْ قَدْرِ السُّورَةِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ قَامَ قَدْرَ السُّورَةِ يَدْعُو وَيُكَبِّرُ، ثُمَّ رَكَعَ قَدْرَ قِرَاءَتِهِ أَيْضاً، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ قَامَ أَيْضاً قَدْرَ السُّورَةِ، ثُمَّ رَكَعَ قَدْرَ ذَلِكَ أَيْضاً، حَتَّى صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ فَفَعَلَ كَفِعْلِهِ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى، ثُمَّ جَلَسَ يَدْعُو وَيَرْغَبُ، حَتَّى انْكَشَفَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَذَلِكَ فَعَلَ.

١٢١٧ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، لاَ يُصَلِّي صَلاَةً إِلاَّ صَلَّى بَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ. [راجع: ١٠١٢]

١٢١٨ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ/ (١/١٤٤) عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُوتِرُ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَفِي أَوْسَطِهِ، وَفِي آخِرِهِ، ثُمَّ ثَبَتَ لَهُ الْوِتْرُ فِي آخِرِهِ. [راجع: ٥٨٠]

١٢١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا جَلَسَ فِي مُصَلاَّهُ بَعْدَ الصَّلاَةِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلاَئِكَةُ، وَصَلاَتُهُمْ عَلَيْهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، وَإِنْ جَلَسَ يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ

صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ، وَصَلَاتُهُمْ عَلَيْهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ. [انظر: ١٢٥١]

١٢٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الأَوْدِيُّ، أَنْبَأَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: الْوَتْرُ لَيْسَ بِحَتْمٍ، وَلَكِنَّهُ سُنَّةٌ سَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٦٥٢]

١٢٢١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ الْخَنْدَقِ: مَا لَهُمْ، مَلأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَاراً كَمَا حَبَسُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ. [راجع: ٥٩١]

١٢٢٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: إِنَّكُمْ تَقْرَؤُونَ ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَضَى بِالدَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ، وَإِنَّ أَعْيَانَ بَنِي الأُمِّ يَتَوَارَثُونَ دُونَ بَنِي الْعَلَّاتِ، يَرِثُ الرَّجُلُ أَخَاهُ لأَبِيهِ وَأُمِّهِ، دُونَ أَخِيهِ لأَبِيهِ. [راجع: ٥٩٥]

١٢٢٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، (أَنْبَأَنَا) مِسْعَرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ قَالَ: أُتِيَ عَلِيٌّ بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ، فَشَرِبَ، وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ أَقْوَاماً يَكْرَهُونَ أَنْ يَشْرَبَ أَحَدُهُمْ، وَهُوَ قَائِمٌ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلْتُ، ثُمَّ أَخَذَ مِنْهُ فَتَمَسَّحَ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا وُضُوءُ مَنْ لَمْ يُحْدِثْ. [راجع: ٥٨٣]

١٢٢٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبِيدَةَ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ لأَهْلِ النَّهْرَوَانِ: فِيهِمْ رَجُلٌ مُثْدُونُ الْيَدِ، أَوْ مُودَنُ الْيَدِ، أَوْ مُخْدَجُ الْيَدِ، لَوْلاَ أَنْ تَبْطَرُوا لأَنْبَأْتُكُمْ مَا قَضَى اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ، لِمَنْ قَتَلَهُمْ، قَالَ عَبِيدَةُ: فَقُلْتُ لِعَلِيٍّ: آنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، يَحْلِفُ عَلَيْهَا ثَلَاثاً. [راجع: ٦٢٦]

١٢٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوَتْرَ، فَأَوْتِرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ. [راجع: ٦٥٢]

١٢٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ السَّلُولِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي عَلَى أَثَرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ رَكْعَتَيْنِ، إِلاَّ الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ. [راجع: ١٠١٢]

١٢٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لاَ يُصَلِّي صَلَاةً يُصَلِّي بَعْدَهَا إِلاَّ صَلَّى بَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ. [راجع: ١٠١٢]

١٢٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوَتْرَ، فَأَوْتِرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ. [راجع: ٦٥٢]

١٢٢٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا الْعَوَّامُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: أَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ، ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى وَضَعَ قَدَمَهُ بَيْنِي وَبَيْنَ فَاطِمَةَ، فَعَلَّمَنَا مَا نَقُولُ إِذَا أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا: ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً، وَثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً، وَأَرْبَعاً وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً، قَالَ عَلِيٌّ: فَمَا تَرَكْتُهَا بَعْدُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَلاَ لَيْلَةَ صِفِّينَ؟ قَالَ: وَلاَ لَيْلَةَ صِفِّينَ. [راجع: ٦٠٤]

١٢٣٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدَّانَاجِ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ وَعْلَةَ أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ صَلَّى بِالنَّاسِ الصُّبْحَ أَرْبَعاً، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: أَزِيدُكُمْ؟! فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى عُثْمَانَ، فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُجْلَدَ، فَقَالَ عَلِيٌّ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: قُمْ يَا حَسَنُ فَاجْلِدْهُ قَالَ: وَفِيمَ أَنْتَ وَذَاكَ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ: بَلْ عَجَزْتَ وَوَهَنْتَ، قُمْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ / (١/١٤٥) جَعْفَرٍ فَاجْلِدْهُ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فَجَلَدَهُ، وَعَلِيٌّ يَعُدُّ، فَلَمَّا بَلَغَ أَرْبَعِينَ قَالَ لَهُ: أَمْسِكْ، ثُمَّ قَالَ: ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَمْرِ أَرْبَعِينَ، وَضَرَبَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ، وَعُمَرُ صَدْراً مِنْ خِلَافَتِهِ، ثُمَّ أَتَمَّهَا عُمَرُ ثَمَانِينَ، وَكُلٌّ سُنَّةٌ. [راجع: ٦٢٤]

١٢٣١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى الثَّعْلَبِيِّ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ جَارِيَةً لِلنَّبِيِّ ﷺ، نُفِسَتْ مِنَ الزِّنَا، فَأَرْسَلَنِي النَّبِيُّ ﷺ، لأُقِيمَ عَلَيْهَا الْحَدَّ، فَوَجَدْتُهَا فِي الدَّمِ لَمْ يَجِفَّ عَنْهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ لِي إِذَا جَفَّ الدَّمُ عَنْهَا فَاجْلِدْهَا الْحَدَّ، ثُمَّ قَالَ: أَقِيمُوا الْحُدُودَ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ. [راجع: ٦٧٩]

١٢٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ الْخُرَيْبِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: إِنَّ الْوَتْرَ لَيْسَ بِحَتْمٍ، وَلَكِنَّهُ سُنَّةٌ سَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَوْتِرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ. [راجع: ٦٥٢]

١٢٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَفَوْتُ لَكُمْ عَنِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ، فَأَدُّوا صَدَقَةَ الرِّقَّةِ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَماً دِرْهَماً، وَلَيْسَ فِي تِسْعِينَ وَمِئَةٍ شَيْءٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ مِائَتَيْنِ فَفِيهَا خَمْسَةُ دَرَاهِمَ. [راجع: ٧١١]

١٢٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ ضَمْرَةَ، قَالَ: سُئِلَ عَلِيٌّ عَنْ

صَلاَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قال: كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ستَّ عَشْرَةَ رَكْعَةً. [انظر: ١٢٤١] صححه ابن خزيمة والحاكم وأقره الذهبي

١٢٣٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ ثُوَيْرِ بْنِ أَبِي فَاخِتَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ ابْنِ أَبِي طَالِب، قال: أَهْدَى كِسْرَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَبِلَ مِنْهُ، وَأَهْدَى قَيْصَرُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَبِلَ مِنْهُ، وَأَهْدَتِ الْمُلُوكُ فَقَبِلَ مِنْهُمْ. [راجع: ٧٤٧]

١٢٣٦ - حَدَّثَنَا(١) يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْد، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ النَّابِغَة، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، وَعَنِ الأَوْعِيَةِ، وَأَنْ تُحْبَسَ لُحُومُ الأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلاَث، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا، فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمُ الآخِرَةَ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الأَوْعِيَةِ فَاشْرَبُوا فِيهَا، وَاجْتَنِبُوا كُلَّ مَا أَسْكَرَ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ أَنْ تَحْبِسُوهَا بَعْدَ ثَلاَث، فَاحْبِسُوا مَا بَدَا لَكُمْ. [انظر: ١٣٣٧]

١٢٣٧ - حَدَّثَنَاه عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْد، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ النَّابِغَة، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلاَّ أَنَّهُ قال: وَإِيَّاكُمْ وَكُلَّ مُسْكِرٍ. [مكرر ما قبله]

١٢٣٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ قَبِيصَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مِنْ أَجْلِ ابْنَتِه، فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الرَّجُلِ يَجِدُ الْمَذْيَ، فَقَالَ: ذَلِكَ مَاءُ الْفَحْلِ، وَلِكُلِّ فَحْلٍ مَاءٌ، فَلْيَغْسِلْ ذَكَرَهُ وَأُنْثَيَيْه، وَلْيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَة. [راجع: ٨٦٨]

١٢٣٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا أَشْعَثُ بْنُ سَوَّار، عَنِ ابْنِ أَشْوَعَ، عَنْ حَنَشِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ أَنَّ عَلِيّاً بَعَثَ صَاحِبَ شُرْطِه فَقَالَ: ابْعَثْكَ لِمَا بَعَثَنِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لاَ تَدَعْ قَبْراً إِلاَّ سَوَّيْتَهُ، وَلاَ تِمْثَالاً إِلاَّ وَضَعْتَهُ. [انظر: ١٢٨٤]

١٢٤٠ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِم، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ فَفِيهِ الْعُشْرُ، وَمَا سُقِيَ بِالْغَرْبِ وَالدَّالِيَةِ فَفِيهِ نِصْفُ الْعُشْرِ.

قال أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: فَحَدَّثْتُ أَبِي بِحَدِيثِ عُثْمَانَ، عَنْ جَرِير، فَأَنْكَرَهُ جِداً، وَكَانَ أَبِي لاَ يُحَدِّثُنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِم لِضَعْفِه عِنْدَهُ، وَإِنْكَارِه لِحَدِيثِه.

١٢٤١ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، يَعْنِي الرَّازِيَّ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قال: كَانَ/ (١٤٦/١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ستَّ عَشْرَةَ رَكْعَةً سِوَى الْمَكْتُوبَة. [راجع: ١٢٣٤] قال أحمد شاكر (٣/٢٠٠) (وفيه الحاكم إلى... صواب ما في الأصل وصحيح وقع الذي بعده على الصواب) (٢/٢٩٦)

١٢٤٢ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ الرَّازِيُّ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ وَالْعَلاَءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، قال: أَتَيْنَا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِب، فَقُلْنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَلاَ تُحَدِّثُنَا عَنْ صَلاَةِ النَّبِيِّ ﷺ، تَطَوُّعِهِ؟ فَقَالَ: وَأَيُّكُمْ يُطِيقُهُ؟ قَالُوا: نَأْخُذُ مِنْهُ مَا أَطَقْنَا، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي مِنَ النَّهَارِ ستَّ عَشْرَةَ رَكْعَةً سِوَى الْمَكْتُوبَة. [راجع: ٦٥٠]

١٢٤٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ وَشَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: عَفَوْتُ لَكُمْ، عَنْ صَدَقَةِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ، فَأَدُّوا رُبُعَ الْعُشُورِ. [راجع: ٩٨٤]

١٢٤٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قال: قال لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَلِيُّ، إِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي، وَأَكْرَهُ لَكَ مَا أَكْرَهُ لِنَفْسِي، لاَ تَقْرَأْ وَأَنْتَ رَاكِعٌ، وَلاَ وَأَنْتَ سَاجِدٌ، وَلاَ تُصَلِّ، وَأَنْتَ عَاقِصٌ شَعْرَكَ، فَإِنَّهُ كِفْلُ الشَّيْطَانِ، وَلاَ تُقْعِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَلاَ تَعْبَثْ بِالْحَصَى، وَلاَ تَفْتَرِشْ ذِرَاعَيْكَ، وَلاَ تَفْتَحْ عَلَى الإِمَامِ، وَلاَ تَتَخَتَّمْ بِالذَّهَبِ، وَلاَ تَلْبَسِ الْقَسِّيَّ، وَلاَ تَرْكَبْ عَلَى الْمَيَاثِرِ. [راجع: ٦١٩]

١٢٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْس، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَخَيْمِرَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئ، قال: أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنِ الْخُفَّيْنِ، فَقَالَتْ: عَلَيْكَ بِابْنِ أَبِي طَالِب فَاسْأَلْهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمُسَافِرِ، وَيَوْماً وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ. [راجع: ٧٤٨]

١٢٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبأَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ شُتَيْرِ بْنِ شَكَلٍ الْعَبْسِيِّ، قال: سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ لَمَّا كَانَ يَوْمُ الأَحْزَابِ صَلَّيْنَا الْعَصْرَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: شَغَلُونَا، عَنِ الصَّلاَةِ الْوُسْطَى صَلاَةِ الْعَصْرِ، مَلأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ، وَأَجْوَافَهُمْ نَاراً. [راجع: ٦١٧]

١٢٤٧ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُحَمَّد، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ ابْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِد، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِت، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: أَتَانِي جِبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلاَم، فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيَّ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَدْخُلَ؟ قال: إِنَّا لاَ نَدْخُلُ بَيْتاً فِيهِ صُورَةٌ وَلاَ بَوْلٌ. [انظر: ١٢٤٨، ١٢٧٠]

١٢٤٨ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ** قال: حَدَّثَنَاه شَيْبَانُ مَرَّةً أُخْرَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ حُسَيْنٍ ابْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِد، عَنْ حَبَّةَ بْنِ أَبِي حَبَّةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ يُسَلِّمُ عَلَيَّ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَهُ نَحْوَهُ، قال أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَكَانَ أَبِي لاَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِد، يَعْنِي كَانَ حَدِيثُهُ لاَ يَسْوَى عِنْدَهُ شَيْئاً. [راجع: ١٢٤٧]

١٢٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ أَبُو خَالِد الْبَيْسَرِيُّ الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْج، أَخْبَرَنِي حَبِيبُ ابْنُ أَبِي ثَابِت، عَنْ عَاصِم بْنِ (ج) ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تُبْرِزْ فَخِذَكَ، وَلاَ تَنْظُرْ إِلَى فَخِذ حَيٍّ، وَلاَ مَيِّت.

١٢٥٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر، وَحُسَيْنٌ وَأَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قُلْتُ لِفَاطِمَةَ: لَوْ أَتَيْت النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلْتِيه خَادِماً، فَقَدْ أَجْهَدَكِ الطَّحْنُ وَالْعَمَلُ (قَالَ حُسَيْنٌ: إِنَّهُ قَدْ جَهَدَكِ الطَّحْنُ وَالْعَمَلُ، وَكَذَلِكَ قَالَ: أَبُو أَحْمَدَ) قَالَتْ: فَانْطَلَقْتُ مَعَهَا فَسَأَلْنَاهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلاَ أَدُلُّكُمَا عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ ذَلِكَ؟ إِذَا أَوَيْتُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا، فَسَبِّحَا اللَّهَ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَاحْمَدَاهُ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَكَبِّرَاهُ أَرْبَعاً وَثَلاَثِينَ، فَتِلْكَ مِائَةٌ عَلَى اللِّسَانِ (١٤٧/١) وَأَلْفٌ فِي الْمِيزَانِ. فَقَالَ عَلِيٌّ، ﷺ، مَا تَرَكْتُهَا بَعْدَمَا سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ: وَلاَ لَيْلَةَ صِفِّينَ؟ قَالَ: وَلاَ لَيْلَةَ صِفِّينَ.

١٢٥١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَطَاء بْنِ السَّائِب قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْد الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، وَقَدْ صَلَّى الْفَجْرَ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي (الْمَسْجِد)، فَقُلْتُ: لَوْ قُمْتَ إِلَى فِرَاشِكَ كَانَ أَوْطَأَ لَكَ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ عَلِيّاً، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى الْفَجْرَ ثُمَّ جَلَسَ فِي مُصَلاَّهُ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلاَئِكَةُ، وَصَلاَتُهُمْ عَلَيْهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، وَمَنْ يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلاَئِكَةُ، وَصَلاَتُهُمْ عَلَيْهِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ. [راجع: ١٢١٩]

١٢٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْد الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ فُضَيْل بْنِ مَرْزُوق، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِم بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّه ﷺ، الضُّحَى حِينَ كَانَتِ الشَّمْسُ مِنَ الْمَشْرِقِ مِنْ مَكَانِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ صَلاَةَ الْعَصْرِ. [راجع: ٦٥٠]

١٢٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي سَمِينَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ حَبِيب بْنِ أَبِي ثَابِت، عَنْ عَاصِم بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ سَأَلَ مَسْأَلَةً عَنْ ظَهْرِ غِنًى، اسْتَكْثَرَ بِهَا مِنْ رَضْفِ جَهَنَّمَ. قَالُوا مَا ظَهْرُ غِنًى؟ قَالَ: عَشَاءُ لَيْلَة.

١٢٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، (حَدَّثَنَا) عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ حَبِيب بْنِ أَبِي ثَابِت، عَنْ عَاصِم بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ كُلِّ ذِي نَاب مِنَ السَّبُعِ، وَكُلِّ ذِي مِخْلَب مِنَ الطَّيْرِ، وَعَنْ ثَمَنِ الْمَيْتَةِ، وَعَنْ لَحْمِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ، وَعَنْ مَهْرِ الْبَغِيِّ، وَعَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ، وَعَنِ الْمَيَاثِرِ الأُرْجُوَانِ.

١٢٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْد الأَعْلَى، عَنْ طَارِق بْنِ زِيَاد، قَالَ: سَارَ عَلِيٌّ إِلَى النَّهْرَوَانِ فَقَتَلَ الْخَوَارِجَ، فَقَالَ: اطْلُبُوا، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: سَيَجِيءُ قَوْمٌ يَتَكَلَّمُونَ بِكَلِمَةِ الْحَقِّ لاَ يُجَاوِزُ حُلُوقَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّة، سِيمَاهُمْ، أَوْ فِيهِمْ، رَجُلٌ أَسْوَدُ مُخْدَجُ الْيَد، فِي يَدِهِ شَعَرَاتٌ سُودٌ، إِنْ كَانَ فِيهِمْ فَقَدْ قَتَلْتُمْ شَرَّ النَّاس، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ فَقَدْ قَتَلْتُمْ خَيْرَ النَّاس، قَالَ: ثُمَّ إِنَّا وَجَدْنَا الْمُخْدَجَ، قَالَ: فَخَرَرْنَا سُجُوداً، وَخَرَّ عَلِيٌّ سَاجِداً مَعَنَا. [راجع: ٨٤٨]

١٢٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْس، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُفْيَانَ قَالَ: خَطَبَ رَجُلٌ يَوْمَ الْبَصْرَةِ حِينَ ظَهَرَ عَلِيٌّ، فَقَالَ عَلِيٌّ: هَذَا الْخَطِيبُ الشَّحْشَحُ، سَبَقَ رَسُولَ اللَّه ﷺ، وَصَلَّى أَبُو بَكْر، وَثَلَّثَ عُمَرُ، ثُمَّ خَبَطَتْنَا فِتْنَةٌ بَعْدَهُمْ، يَصْنَعُ اللَّه فِيهَا مَا شَاءَ.

١٢٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ أَبِي عَوْن، عَنْ أَبِي صَالِح الْحَنَفِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قِيلَ لِعَلِيٍّ، وَلأَبِي بَكْر يَوْمَ بَدْر: مَعَ أَحَدِكُمَا جِبْرِيلُ، وَمَعَ الآخَرِ مِيكَائِيلُ، وَإِسْرَافِيلُ مَلَكٌ عَظِيمٌ يَشْهَدُ الْقِتَالَ، أَوْ قَالَ: يَشْهَدُ الصَّفَّ.

١٢٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِم، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى أَرْبَعاً قَبْلَ الظُّهْر. [راجع: ٦٥٠]

١٢٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْقَاسِم بْنِ كَثِير أَبِي هَاشِم بَيَّاعِ السَّابِرِيِّ، عَنْ قَيْس الْخَارِفِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ عَلَى هَذَا الْمِنْبَر: سَبَقَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَصَلَّى أَبُو بَكْر ﷺ وَثَلَّثَ عُمَرُ، ثُمَّ خَبَطَتْنَا فِتْنَةٌ، أَوْ أَصَابَتْنَا فِتْنَةٌ، فَكَانَ مَا شَاءَ اللَّهُ. [راجع: ١٠٢٠]

١٢٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ (عَبْدَوَيْه) أَبُو مُحَمَّد مَوْلَى بَنِي هَاشِم، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِم بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، مِنْ أَوَّلِه، وَأَوْسَطِه، وَآخِرِه، وَانْتَهَى وِتْرُهُ إِلَى آخِرِ اللَّيْلِ. [راجع: ٥٨٠]

١٢٦١ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ خُثَيْم أَبُو مَعْمَر الْهِلاَلِيُّ، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوق، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِم بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ (١٤٨/١) عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ التَّطَوُّعِ ثَمَانِيَ رَكَعَات، وَبِالنَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً. [راجع: ٦٥٠]

١٢٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ صَنْدَل، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيد، جَمِيعاً فِي سَنَةِ ستٍّ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر بْنُ عَيَّاش، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِم بْنِ ضَمْرَةَ السَّلُولِيِّ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: أَلاَ إِنَّ الْوَتْرَ لَيْسَ بِحَتْم كَصَلاَتِكُمُ الْمَكْتُوبَةِ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ أَوْتَرَ، ثُمَّ قَالَ: أَوْتِرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآن، أَوْتِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ، وَهَذَا لَفْظُ حَدِيث عَبْد اللَّه بْنِ صَنْدَل، وَمَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ. [راجع: ٦٥٢]

١٢٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثَنَا فِطْرٌ، عَنْ كَثِير بْن نَافِع النَّوَّاء، قال: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ مُلَيْل، قال: سَمِعْتُ عَلِيّاً، يَقُولُ قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ قَبْلِي نَبِيٌّ إِلاَّ قَدْ أُعْطِيَ سَبْعَةَ رُفَقَاءَ نُجَبَاءَ وُزَرَاءَ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ: حَمْزَةَ، وَجَعْفَرٌ، وَعَلِيٌّ، وَحَسَنٌ، وَحُسَيْنٌ، وَأَبُو بَكْر، وَعُمَرُ، وَالْمِقْدَادُ، وَعَبْدُ اللَّه بْنُ مَسْعُود، وَأَبُو ذَرٍّ، وَحُذَيْفَةُ، وَسَلْمَانُ، وَعَمَّارٌ، وَبِلاَلٌ. [راجع: ٦٦٥]

١٢٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْد خَيْر قال: رَأَيْتُ عَلِيّاً، تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى النَّعْلَيْن، ثُمَّ قال: لَوْلاَ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ فَعَلَ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ، لَرَأَيْتُ أَنَّ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ هُوَ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا. [راجع: ٧٣٧]

١٢٦٥ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِم ابْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: لَيْسَ فِي مَال زَكَاةٌ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ.

١٢٦٦ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِم ابْنِ ضَمْرَةَ قال: قُلْتُ لِلْحَسَن بْن عَلِيٍّ: إِنَّ الشِّيعَةَ يَزْعُمُونَ أَنَّ عَلِيّاً يَرْجِعُ! قال: كَذَبَ أُولَئِكَ الْكَذَّابُونَ، لَوْ عَلِمْنَا ذَاكَ مَا تَزَوَّجَ نِسَاؤُهُ، وَلاَ قَسَمْنَا مِيرَاثَهُ.

١٢٦٧ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّد بْن أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر بْنُ عَيَّاش، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِم بْن ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قال: إِنِّي قَدْ عَفَوْتُ لَكُمْ، عَنِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيق، وَلاَ صَدَقَةَ فِيهِمَا. [راجع: ٧١١]

١٢٦٨ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّد النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ أَبُو عُمَرَ، عَنْ كَثِير بْن زَاذَانَ، عَنْ عَاصِم بْن ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَاسْتَظْهَرَهُ شُفِّعَ فِي عَشَرَة مِنْ أَهْل بَيْتِه قَدْ وَجَبَتْ لَهُمُ النَّارُ. [انظر: ١٢٧٨]

١٢٦٩ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِشْكَاب، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِم بْن ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: عَفَوْتُ عَنِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيق فِي الصَّدَقَة. [راجع: ٧١١]

١٢٧٠ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَم خَلِيلُ بْنُ سَلَم، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِث، عَنِ الْحَسَن بْن ذَكْوَانَ، عَنْ عَمْرو بْن خَالد، عَنْ حَبِيب بْن أَبِي ثَابِت، عَنْ عَاصِم بْن ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ جِبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّا لاَ نَدْخُلُ بَيْتاً فِيهِ صُورَةٌ أَوْ كَلْبٌ وَكَانَ الْكَلْبُ لِلْحَسَن فِي الْبَيْت. [راجع: ١٢٤٧]

١٢٧١ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ أَبُو مَعْمَر، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَن، عَنْ قَيْس بْن عُبَاد، قال: قُلْتُ لِعَلِيٍّ: أَرَأَيْتَ مَسِيرَكَ هَذَا عَهْدٌ عَهِدَهُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، أَمْ رَأْيٌ رَأَيْتَهُ؟ قال: مَا تُرِيدُ إِلَى هَذَا؟ قُلْتُ: دِينَنَا دِينَنَا قال: مَا عَهِدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّه ﷺ فِيه شَيْئاً، وَلَكِنْ رَأْيٌ رَأَيْتُهُ. [راجع: ١٢٠٧]

١٢٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيل، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كَانَ لِلْمُغِيرَة بْن شُعْبَةَ رُمْحٌ، فَكُنَّا إِذَا خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، فِي غَزَاة خَرَجَ بِه مَعَهُ، فَيَرْكُزُهُ فَيَمُرُّ النَّاسُ عَلَيْه فَيَحْمِلُونَهُ، فَقُلْتُ: لَئِنْ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، لأُخْبِرَنَّهُ، فَقَالَ إِنَّكَ إِنْ فَعَلْتَ لَمْ تَرْفَعْ ضَالَّةً.

١٢٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَيَّةَ بْن قَيْس، قال: تَوَضَّأَ عَلِيٌّ، ثَلاَثاً ثَلاَثاً، ثُمَّ شَرِبَ فَضْلَ وَضُوئِه، ثُمَّ قال: هَكَذَا (١/١٤٩) رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَتَوَضَّأُ. [راجع: ٩٧١]

١٢٧٤ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَام، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَالِم بْن أَبِي حَفْصَةَ، قال: بَلَغَنِي عَنْ عَبْد اللَّه بْن مُلَيْل. فَغَدَوْتُ إِلَيْه، فَوَجَدْتُهُمْ فِي جَنَازَة، فَحَدَّثَنِي رَجُلٌ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مُلَيْل، قال: سَمِعْتُ عَلِيّاً، يَقُولُ: أُعْطِيَ كُلُّ نَبِيٍّ سَبْعَةَ نُجَبَاءَ، وَأُعْطِيَ نَبِيُّكُمْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ نَجِيباً مِنْهُمْ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعَبْدُ اللَّه بْنُ مَسْعُود، وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِر. [راجع: ٦٦٥]

١٢٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ [أَبِي] بُكَيْر، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ شُرَيْح بْن النُّعْمَان، قال: وَكَانَ رَجُلٌ صِدْق، عَنْ عَلِيٍّ، قال: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالأُذُنَ، وَأَنْ لاَ نُضَحِّيَ بِعَوْرَاءَ، وَلاَ مُقَابَلَة، وَلاَ مُدَابَرَة، وَلاَ شَرْقَاءَ، وَلاَ خَرْقَاءَ، قال: زُهَيْرٌ فَقُلْتُ لأَبِي إِسْحَاقَ: أَذْكَرَ عَضْبَاءَ؟ قال: لاَ، قُلْتُ: مَا الْمُقَابَلَةُ؟ قال: هِيَ الَّتِي يُقْطَعُ طَرَفُ أُذُنِهَا، قُلْتُ: فَالْمُدَابَرَةُ، قال: الَّتِي يُقْطَعُ مُؤَخَّرُ الأُذُنِ، قُلْتُ: مَا الشَّرْقَاءُ؟ قال: الَّتِي يُشَقُّ أُذُنُهَا، قُلْتُ: فَمَا الْخَرْقَاءُ؟ قال: الَّتِي تُخْرَقُ أُذُنُهَا السِّمَةُ. [راجع: ٦٠٩]

١٢٧٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْن، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُبَيْد مَوْلَى عَبْد الرَّحْمَن بْن عَوْف، قال: سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ تَحْبِسُوا لُحُومَ الأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلاَث. [راجع: ٤٣٥]

١٢٧٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنِ الْحَكَم، عَنِ الْقَاسِم بْن مُخَيْمِرَةَ، عَنْ شُرَيْح بْن هَانِئ، قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، عَنِ الْمَسْح عَلَى الْخُفَّيْن، فَقَالَتْ: سَلْ عَلِيّاً فَهُوَ أَعْلَمُ بِهَذَا مِنِّي، هُوَ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَسَأَلْتُ عَلِيّاً، فَقَالَ: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ لِلْمُقِيم: يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَلِلْمُسَافِرِ ثَلاَثَةُ أَيَّام وَلَيَالِيهِنَّ. [راجع: ٧٤٨]

١٢٧٨ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّار، حَدَّثَنَا حَفْصُ ابْنُ سُلَيْمَانَ، يَعْنِي أَبَا عُمَرَ الْقَارِئَ، عَنْ كَثِير بْن زَاذَانَ، عَنْ عَاصِم بْن ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ تَعَلَّمَ

الْقُرْآنَ فَاسْتَظْهَرَهُ، وَحَفِظَهُ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، وَشَفَّعَهُ فِي عَشَرَةٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ كُلُّهُمْ قَدْ وَجَبَتْ لَهُمُ النَّارُ. [راجع: ١٢٦٨]

١٢٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ ابْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِيُّ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي الْحَسْنَاءِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ حَنَشٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُضَحِّيَ عَنْهُ بِكَبْشَيْنِ، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَفْعَلَهُ. وَقَالَ مُحَمَّدُ ابْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِيُّ فِي حَدِيثِهِ: ضَحَّى عَنْهُ بِكَبْشَيْنِ، وَاحِدٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالآخَرُ عَنْهُ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ أَمَرَنِي فَلاَ أَدَعُهُ أَبَداً. [راجع: ٨٤٣]

١٢٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحْرِزُ بْنُ عَوْنِ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ حَنَشٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاضِياً، فَقَالَ: إِذَا جَاءَكَ الْخَصْمَانِ، فَلاَ تَقْضِ عَلَى أَحَدِهِمَا حَتَّى تَسْمَعَ مِنَ الآخَرِ، فَإِنَّهُ يَبِينُ لَكَ الْقَضَاءُ. [راجع: ٦٩٠]

١٢٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الأَوْدِيُّ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْوَرْكَانِيُّ، وَحَدَّثَنَا زَكَرِيَّا ابْنُ يَحْيَى زَحْمَوَيْهِ، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ الْحَضْرَمِيُّ، وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّبِّيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ حَنَشٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ، إِلَى الْيَمَنِ قَاضِياً، فَقُلْتُ تَبْعَثُنِي إِلَى قَوْمٍ، وَأَنَا حَدَثُ السِّنِّ، وَلاَ عِلْمَ لِي بِالْقَضَاءِ؟ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي، فَقَالَ: ثَبَّتَكَ اللَّهُ وَسَدَّدَكَ، إِذَا جَاءَكَ الْخَصْمَانِ فَلاَ تَقْضِ لِلأَوَّلِ حَتَّى تَسْمَعَ مِنَ الآخَرِ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ يَبِينَ لَكَ الْقَضَاءُ، قال: فَمَا زِلْتُ قَاضِياً.

وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ دَاوُدَ بْنِ عَمْرٍو الضَّبِّيِّ، وَبَعْضُهُمْ أَتَمُّ كَلاَماً مِنْ بَعْضٍ. [راجع: ٦٩٠]

١٢٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ سُلَيْمَانَ لُوَيْنٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ حَنَشٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ قَاضِياً إِلَى الْيَمَنِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قال: إِنَّ اللَّهَ مُثَبِّتٌ قَلْبَكَ، وَهَادٍ فُؤَادَكَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٦٩٠]

١٢٨٣ - قال لُوَيْنٌ: وَحَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ حَنَشٍ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ مَعْنَاهُ. [راجع: ٦٩٠]

١٢٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا السَّكَنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الأَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنِ ابْنِ أَشْوَعَ، عَنْ حَنَشٍ الْكِنَانِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ بَعَثَ عَامِلَ شُرْطَتِهِ، فَقَالَ لَهُ: أَتَدْرِي عَلَى مَا بَعَثْتُكَ؟ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْ أَنْحَتَ كُلَّ، يَعْنِي صُورَةً، وَأَنْ أُسَوِّيَ كُلَّ قَبْرٍ. [راجع: ١٢٣٩]

١٢٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي ابِي، وحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قالا: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ حَنَشٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قال لي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَقَاضَى إِلَيْكَ رَجُلاَنِ فَلاَ تَقْضِ لِلأَوَّلِ حَتَّى تَسْمَعَ مَا يَقُولُ الآخَرُ، فَإِنَّكَ سَوْفَ تَرَى كَيْفَ تَقْضِي. [راجع: ٦٩٠]

١٢٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي الْحَسْنَاءِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ حَنَشٍ، قال: رَأَيْتُ عَلِيّاً ﷺ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُضَحِّيَ عَنْهُ. [راجع: ٨٤٣]

١٢٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَمَّادٍ، عَنْ أَسْبَاطِ بْنِ نَصْرٍ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ حَنَشٍ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ بَعَثَهُ بِبَرَاءَةٍ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي لَسْتُ بِاللِّسْنِ، وَلاَ بِالْخَطِيبِ، قال: مَا بُدٌّ أَنْ أَذْهَبَ بِهَا أَنَا، أَوْ تَذْهَبَ بِهَا أَنْتَ، قال: فَإِنْ كَانَ وَلاَ بُدَّ فَسَأَذْهَبُ أَنَا، قال: فَانْطَلِقْ فَإِنَّ اللَّهَ يُثَبِّتُ لِسَانَكَ، وَيَهْدِي قَلْبَكَ، قال: ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَمِهِ.

١٢٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ بَهْدَلَةَ، قال: سَمِعْتُ زِرّاً يُحَدِّثُ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قال يَوْمَ أُحُدٍ: شَغَلُونَا، عَنْ صَلاَةِ الْوُسْطَى حَتَّى آبَتِ الشَّمْسُ، مَلأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ، وَبُيُوتَهُمْ، وَبُطُونَهُمْ نَاراً.

١٢٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، قال: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يُحَدِّثُ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ قال: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، آكِلَ الرِّبَا، وَمُوكِلَهُ، وَشَاهِدَيْهِ، وَكَاتِبَهُ، وَالْوَاشِمَةَ، وَالْمُتَوَشِّمَةَ، وَالْمُحِلَّ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ، وَمَانِعَ الصَّدَقَةِ، وَنَهَى عَنِ النَّوْحِ. [راجع: ٦٣٥]

١٢٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، قال: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ نُجَيٍّ يُحَدِّثُ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كَانَتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنَ اللَّيْلِ يَنْفَعُنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِمَا شَاءَ أَنْ يَنْفَعَنِي بِهَا، قال: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَدْخُلُ الْمَلاَئِكَةُ بَيْتاً فِيهِ صُورَةٌ وَلاَ كَلْبٌ وَلاَ جُنُبٌ، قال: فَنَظَرْتُ فَإِذَا جِرْوٌ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ تَحْتَ السَّرِيرِ، فَأَخْرَجْتُهُ. [انظر: ٦٠٨]

١٢٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، قال: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ أَضَعَ الْخَاتَمَ فِي الْوُسْطَى. [انظر: ٥٨٦]

١٢٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيّاً، يَخْطُبُ، يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَكْذِبُوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبْ عَلَيَّ يَلِجِ النَّارَ. [راجع: ٦٢٩]

١٢٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ سَمِعَ

جُرَيِّ بْنَ كُلَيْبٍ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيّاً، يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَنْ عَضْبَاءِ الْقَرْنِ، وَالأُذُنِ. [راجع: ٦٣٣]

١٢٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيد، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جُرَيِّ بْنِ كُلَيْبٍ النَّهْدِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ يُضَحَّى بِأَعْضَبِ الْقَرْنِ وَالأُذُنِ. [راجع: ٦٣٣]

١٢٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ النَّاجِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو الْفَزَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي آخِرِ وِتْرِهِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لاَ أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ. [راجع: ٧٥١]

١٢٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الأَزْدِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي سَلاَّمٍ، عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُسْلِمٍ (١/١٥١) بْنِ سَلاَّمٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ ظَبْيَانَ، عَنْ حُكَيْمِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ إِذَا أَرَادَ سَفَراً قَالَ: اللَّهُمَّ بِكَ أَصُولُ، وَبِكَ أَحُولُ، وَبِكَ أَسِيرُ. [راجع: ٦٩١]

١٢٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لُوَيْنٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِر، عَنْ سِمَاك، عَنْ حَنَش، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ عَشْرُ آيَاتٍ مِنْ بَرَاءَةٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، دَعَا النَّبِيُّ ﷺ، أَبَا بَكْرٍ، فَبَعَثَهُ بِهَا لِيَقْرَأَهَا عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ، ثُمَّ دَعَانِي النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ لِي: أَدْرِكْ أَبَا بَكْرٍ، فَحَيْثُمَا لَحِقْتَهُ فَخُذِ الْكِتَابَ مِنْهُ، فَاذْهَبْ بِهِ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ، فَاقْرَأْهُ عَلَيْهِمْ، فَلَحِقْتُهُ بِالْجُحْفَةِ، فَأَخَذْتُ الْكِتَابَ مِنْهُ، وَرَجَعَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه نَزَلَ فِيَّ شَيْءٌ؟ قَالَ: لاَ وَلَكِنَّ جِبْرِيلَ جَاءَنِي، فَقَالَ لَنْ يُؤَدِّيَ عَنْكَ إِلاَّ أَنْتَ، أَوْ رَجُلٌ مِنْكَ.

١٢٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْد، قَالَ: قِيلَ لِعَلِيٍّ، إِنَّ رَسُولَكُمْ كَانَ يَخُصُّكُمْ بِشَيْءٍ دُونَ النَّاسِ عَامَّةً؟ قَالَ: مَا خَصَّنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ بِشَيْءٍ لَمْ يَخُصَّ بِهِ النَّاسَ، إِلاَّ بِشَيْءٍ فِي قِرَابِ سَيْفِي هَذَا، فَأَخْرَجَ صَحِيفَةً فِيهَا شَيْءٌ مِنْ أَسْنَانِ الإِبِلِ، وَفِيهَا: أَنَّ الْمَدِينَةَ حَرَمٌ مِنْ بَيْنِ ثَوْرٍ إِلَى عَائِرٍ، مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثاً، أَوْ آوَى مُحْدِثاً فَإِنَّ عَلَيْهِ لَعْنَةَ اللَّه وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلاَ عَدْلٌ، وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِماً فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّه وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلاَ عَدْلٌ، وَمَنْ تَوَلَّى مَوْلَى بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّه وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلاَ عَدْلٌ.

١٢٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ شُتَيْرِ بْنِ شَكَل، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الأَحْزَابِ: حَبَسُونَا عَنْ صَلاَةِ الْوُسْطَى، صَلاَةِ الْعَصْرِ، حَشَى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، مَلأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ، أَوْ قُبُورَهُمْ وَبُطُونَهُمْ، نَاراً، قَالَ شُعْبَةُ: مَلأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ، أَوْ قُبُورَهُمْ وَبُطُونَهُمْ نَاراً، لاَ أَدْرِي أَفِي الْحَدِيثِ هُوَ أَمْ لَيْسَ فِي الْحَدِيثِ، أَشُكُّ فِيهِ. [راجع: ٦١٧]

١٣٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْس، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَازِنٍ، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ عَلِيّاً، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، انْعَتْ لَنَا رَسُولَ اللَّه ﷺ، صِفْهُ لَنَا، فَقَالَ: كَانَ لَيْسَ بِالذَّاهِبِ طُولاً، وَفَوْقَ الرَّبْعَةِ، إِذَا جَاءَ مَعَ الْقَوْمِ غَمَرَهُمْ، أَبْيَضَ شَدِيدَ الْوَضَحِ، ضَخْمَ الْهَامَةِ، أَغَرَّ أَبْلَجَ، هَدِبَ الأَشْفَارِ، شَثْنَ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، إِذَا مَشَى يَتَقَلَّعُ كَأَنَّمَا يَنْحَدِرُ فِي صَبَبٍ، كَأَنَّ الْعَرَقَ فِي وَجْهِهِ اللُّؤْلُؤُ، لَمْ أَرَ قَبْلَهُ، وَلاَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، بِأَبِي وَأُمِّي، ﷺ. [انظر: ١٣٠١]

١٣٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْس، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَازِنٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: انْعَتْ لَنَا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: كَانَ لَيْسَ بِالذَّاهِبِ طُولاً فَذَكَرَ مِثْلَهُ سَوَاءً. [راجع: ١٣٠٠]

١٣٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه ابْنُ دَاوُدَ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ حَكِيم، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ عَلَى الْكَعْبَةِ أَصْنَامٌ، فَذَهَبْتُ لأَحْمِلَ النَّبِيَّ ﷺ إِلَيْهَا، فَلَمْ أَسْتَطِعْ، فَحَمَلَنِي، فَجَعَلْتُ أُقَطِّعُهَا، وَلَوْ شِئْتُ لَنِلْتُ السَّمَاءَ. [راجع: ٦٤٤]

١٣٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنِي نُعَيْمُ بْنُ حَكِيم، حَدَّثَنِي أَبُو مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِب، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: إِنَّ قَوْماً يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، طُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ وَقَتَلُوهُ، عَلاَمَتُهُمْ رَجُلٌ مُخْدَجُ الْيَدِ.

١٣٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، وَعُبَيْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ دَاوُدَ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ حَكِيم، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ امْرَأَةَ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّ الْوَلِيدَ يَضْرِبُهَا (وَقَالَ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ فِي حَدِيثِهِ: تَشْكُوهُ) قَالَ: قُولِي لَهُ: قَدْ أَجَارَنِي (١/١٥٢) قَالَ عَلِيٌّ: فَلَمْ تَلْبَثْ إِلاَّ يَسِيراً حَتَّى رَجَعَتْ، فَقَالَتْ: مَا زَادَنِي إِلاَّ ضَرْباً، فَأَخَذَ هُدْبَةً مِنْ ثَوْبِهِ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهَا، وَقَالَ: قُولِي لَهُ إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَدْ أَجَارَنِي، فَلَمْ تَلْبَثْ إِلاَّ يَسِيراً حَتَّى رَجَعَتْ، فَقَالَتْ: مَا زَادَنِي إِلاَّ ضَرْباً، فَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْوَلِيدَ، أَثْمِ بِي مَرَّتَيْنِ.

وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ الْقَوَارِيرِيِّ، وَمَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ. [انظر: ١٣٠٥]

١٣٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو خَيْثَمَةَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ مُوسَى، أَنْبَأَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَكِيم، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ امْرَأَةَ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ، تَشْتَكِي الْوَلِيدَ أَنَّهُ يَضْرِبُهَا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٣٠٤]

١٣٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَم، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّار، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَوْمَ الأَحْزَاب عَلَى رُضْمَةٍ مِنْ رُضَمِ الْخَنْدَق، فَقَالَ: شَغَلُونَا عَنْ صَلاَةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، مَلأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ، وَبُيُوتَهُمْ، أَوْ بُطُونَهُمْ، وَبُيُوتَهُمْ نَاراً. [راجع: ١١٣٢]

١٣٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ أَبِي بَزَّةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الطُّفَيْل، قال: سُئِلَ عَلِيٌّ: هَلْ خَصَّكُمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ، بِشَيْء؟ فَقَالَ: مَا خَصَّنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، بِشَيْء لَمْ يَعُمَّ بِه النَّاسَ كَافَّةً، إِلاَّ مَا كَانَ فِي قِرَابِ سَيْفِي هَذَا، قال: فَأَخْرَجَ صَحِيفَةً فِيهَا مَكْتُوبٌ: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّه، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَرَقَ مَنَارَ الأَرْض، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحْدِثاً. [راجع: ٨٥٥]

١٣٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ الأَعْرَج، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قال يَوْمَ الأَحْزَاب اللَّهُمَّ امْلأْ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَاراً، كَمَا شَغَلُونَا، عَنْ صَلاَةِ الْوُسْطَى، حَتَّى آبَتِ الشَّمْسُ. [راجع: ٥٩١]

١٣٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْل قال: سَمِعْتُ حُجَيَّةَ بْنَ عَدِيٍّ، قال: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِب، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْبَقَرَة، فَقَالَ: عَنْ سَبْعَة، وَسَأَلَهُ عَنِ الأَعْرَج؟ فَقَالَ: إِذَا بَلَغَتِ الْمَنْسَكَ، وَسُئِلَ عَنِ الْقَرْن؟ فَقَالَ: لاَ يَضُرُّهُ، وَقَالَ عَلِيٌّ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالأُذُنَ. [راجع: ٧٣٢]

١٣١٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ، الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا سِمَاكٌ، عَنْ حَنَش بْنِ الْمُعْتَمِر، أَنَّ عَلِيّاً، كَانَ بِالْيَمَن، فَاحْتَفَرُوا زُبْيَةً لِلأَسَد، فَجَاءَ حَتَّى وَقَعَ فِيهَا رَجُلٌ، وَتَعَلَّقَ بِآخَرَ، وَتَعَلَّقَ الآخَرُ بِآخَرَ، وَتَعَلَّقَ الآخَرُ بِآخَرَ، حَتَّى صَارُوا أَرْبَعَةً، فَجَرَحَهُمُ الأَسَدُ فِيهَا، فَمِنْهُمْ مَنْ مَاتَ فِيهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ أُخْرِجَ فَمَاتَ، قال: فَتَنَازَعُوا فِي ذَلِكَ حَتَّى أَخَذُوا السِّلاَحَ، قال: فَأَتَاهُمْ عَلِيٌّ، فَقَالَ: وَيْلَكُمْ، تَقْتُلُونَ مَاتَتَيْ إِنْسَان فِي شَأْن أَرْبَعَة آنَاسِيَّ؟ تَعَالَوْا أَقْضِ بَيْنَكُمْ بِقَضَاء، فَإِنْ رَضِيتُمْ بِه، وَإِلاَّ فَارْتَفِعُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قال: فَقَضَى لِلأَوَّلِ رُبُعَ دِيَتِه، وَلِلثَّانِي ثُلُثَ دِيَتِه، وَلِلثَّالِث نِصْفَ دِيَتِه، وَلِلرَّابِعِ الدِّيَةَ كَامِلَةً، قال فَرَضِيَ بَعْضُهُمْ، وَكَرِهَ بَعْضُهُمْ، وَجَعَلَ الدِّيَةَ عَلَى قَبَائِلِ الَّذِينَ ازْدَحَمُوا، قال: فَارْتَفَعُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، (قال بَهْزٌ: قال حَمَّادٌ: أَحْسَبُهُ قال: كَانَ مُتَّكِئاً فَاحْتَبَى قال: سَأَقْضِي بَيْنَكُمْ بِقَضَاء، قال: فَأَخْبَرَ أَنَّ عَلِيّاً ﷺ قَضَى بِكَذَا وَكَذَا، قال: فَأَمْضَى قَضَاءَهُ. قال: عَفَّانُ سَأَقْضِي بَيْنَكُمْ. [راجع: ٥٧٣]

١٣١١ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِر، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنِي نُعَيْمُ بْنُ حَكِيم، حَدَّثَنِي أَبُو مَرْيَمَ وَرَجُلٌ مِنْ جُلَسَاءِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلاَهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاَهُ، قال: فَزَادَ النَّاسُ بَعْدُ: وَالِ مَنْ وَالاَهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ.

١٣١٢ - حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَد، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا سَلَمَةُ ابْنُ كُهَيْل، عَنْ حُجَيَّةَ بْنِ عَدِيٍّ: أَنَّ عَلِيّاً، سُئِلَ عَنِ الْبَقَرَة؟ فَقَالَ: عَنْ سَبْعَة، وَسُئِلَ عَنِ الْمَكْسُورَةِ الْقَرْن، فَقَالَ: لاَ بَأْسَ وَسُئِلَ عَنِ الْعَرَج، فَقَالَ: مَا بَلَغَتِ الْمَنْسَكَ، ثُمَّ قال: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَيْنِ (١/١٥٣) وَالأُذُنَيْنِ. [راجع: ٧٣٢]

١٣١٣ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيد النَّرْسِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِد بْنُ زِيَاد، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْوَرْد، عَنِ ابْنِ أَعْبُدَ، قال: قال لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِب: يَا ابْنَ أَعْبُدَ، هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الطَّعَام؟ قال: قُلْتُ: وَمَا حَقُّهُ يَا ابْنَ أَبِي طَالِب؟ قال: تَقُولُ بِسْمِ اللَّه، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيمَا رَزَقْتَنَا، قال: وَتَدْرِي مَا شُكْرُهُ، إِذَا فَرَغْتَ؟ قال: قُلْتُ: وَمَا شُكْرُهُ؟ قال: تَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّه الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، ثُمَّ قال: أَلاَ أُخْبِرُكَ عَنِّي، وَعَنْ فَاطِمَةَ؟ كَانَتِ ابْنَةَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، وَكَانَتْ مِنْ أَكْرَمِ أَهْلِه عَلَيْه، وَكَانَتْ زَوْجَتِي، فَجَرَتْ بِالرَّحَى حَتَّى أَثَّرَ الرَّحَى بِيَدِهَا، وَاسْتَقَتْ بِالْقِرْبَة حَتَّى أَثَّرَتِ الْقِرْبَةُ بِنَحْرِهَا، وَقَمَّتِ الْبَيْتَ حَتَّى اغْبَرَّتْ ثِيَابُهَا، وَأَوْقَدَتْ تَحْتَ الْقِدْر، حَتَّى دَنِسَتْ ثِيَابُهَا، فَأَصَابَهَا مِنْ ذَلِكَ ضَرَرٌ، فَقُدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ، بِسَبْيٍ، أَوْ خَدَم، قال: فَقُلْتُ لَهَا: انْطَلِقِي إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَاسْأَلِيه خَادِماً يَقِيك حَرَّ مَا أَنْت فِيه، فَانْطَلَقَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَوَجَدَتْ عِنْدَهُ خَدَماً، أَوْ خُدَّاماً، فَرَجَعَتْ وَلَمْ تَسْأَلْهُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَقَالَ: أَلاَ أَدُلُّك عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَك مِنْ خَادِم؟ إِذَا أَوَيْت إِلَى فِرَاشِك سَبِّحِي ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَاحْمَدِي ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ وَكَبِّرِي، أَرْبَعاً وَثَلاَثِينَ، قال: فَأَخْرَجَتْ رَأْسَهَا، فَقَالَتْ: رَضِيتُ عَنِ اللَّه وَرَسُولِه، مَرَّتَيْنِ فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، أَوْ نَحْوَهُ.

١٣١٤ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ عَبِيدَةَ، قال: كُنَّا نَرَى أَنَّ صَلاَةَ الْوُسْطَى صَلاَةُ الصُّبْح، قال: فَحَدَّثَنَا عَلِيٌّ أَنَّهُمْ يَوْمَ الأَحْزَاب اقْتَتَلُوا، وَحَبَسُونَا عَنْ صَلاَةِ الْعَصْر، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُمَّ امْلأْ قُبُورَهُمْ نَاراً، أَوِ امْلأْ بُطُونَهُمْ نَاراً، كَمَا حَبَسُونَا، عَنْ صَلاَةِ الْوُسْطَى، قال: فَعَرَفْنَا يَوْمَئِذٍ أَنَّ صَلاَةَ الْوُسْطَى صَلاَةُ الْعَصْر. [راجع: ٥٩١]

١٣١٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِك بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ زَيْد بْنِ وَهْب، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، بَعَثَ إِلَيْه حُلَّةَ سِيَرَاءَ، فَلَبِسَهَا، وَخَرَجَ عَلَى الْقَوْم، فَعَرَفَ الْغَضَبَ فِي وَجْهِه، فَأَمَرَهُ أَنْ يُشَقِّقَهَا بَيْنَ نِسَائِه. [راجع: ٦٩٨]

١٣١٦ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْد الْمَلِك بْنِ مَيْسَرَةَ، قال: سَمِعْتُ النَّزَّالَ بْنَ سَبْرَةَ، قال: رَأَيْتُ عَلِيّاً صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ قَعَدَ لِحَوَائِجِ النَّاس، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ أُتِيَ بِتَوْرٍ مِنْ مَاء، فَأَخَذَ مِنْهُ كَفّاً، فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْه وَرَأْسَهُ وَرِجْلَيْه، ثُمَّ أَخَذَ فَضْلَهُ فَشَرِبَ قَائِماً، وَقَالَ: إِنَّ نَاساً يَكْرَهُونَ هَذَا، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَفْعَلُهُ، وَهَذَا وُضُوءُ مَنْ لَمْ يُحْدِثْ. [راجع: ٥٨٣]

١٣١٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ: أَنَّ عَلِيّاً، قال لشُرَاحَةَ: لَعَلَّكِ اسْتُكْرِهْتِ، لَعَلَّ زَوْجَكِ أَتَاكِ، لَعَلَّكِ؟ قَالَتْ: لاَ، فَلَمَّا وَضَعَتْ جَلَدَهَا، ثُمَّ رَجَمَهَا، فَقِيلَ لَهُ: لِمَ جَلَدْتَهَا، ثُمَّ رَجَمْتَهَا؟ قال: جَلَدْتُهَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَرَجَمْتُهَا بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٧١٦]

١٣١٨ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ الْحُسَيْنِ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حِسَابٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خِيَارُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ.

١٣١٩ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ الْقُرَشِيِّ، عَنْ سَيَّارٍ أَبِي الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ. قال: أَتَى عَلِيّاً رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي عَجَزْتُ عَنْ مُكَاتَبَتِي فَأَعِنِّي، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَلاَ أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ عَلَّمَنِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ جَبَلِ صِيرٍ دَنَانِيرَ لأَدَّاهُ اللَّهُ عَنْكَ؟ قُلْتُ: بَلَى، قال: قُلِ اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلاَلِكَ، عَنْ حَرَامِكَ وَأَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ.

١٣٢٠ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، وَمُحَمَّدُ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، وَرَوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْمُقْرِئُ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حِسَابٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ابْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ (١/١٥٤) عَنْ عَلِيٍّ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اللَّهُمَّ: بَارِكْ لأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا. [انظر: ١٣٢٣، ١٣٢٩، ١٣٣١، ١٣٣٩]

١٣٢١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى، قال: كُنْتُ جَالِساً مَعَ أَبِي مُوسَى فَأَتَانَا عَلِيٌّ، فَقَامَ عَلَى أَبِي مُوسَى، فَأَمَرَهُ بِأَمْرٍ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ، قال: قال عَلِيٌّ: قال لي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُلِ اللَّهُمَّ اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي، وَاذْكُرْ بِالْهُدَى هِدَايَتَكَ الطَّرِيقَ، وَاذْكُرْ بِالسَّدَادِ تَسْدِيدَ السَّهْمِ، وَنَهَانِي أَنْ أَجْعَلَ خَاتَمِي فِي هَذِهِ، وَأَهْوَى أَبُو بُرْدَةَ إِلَى السَّبَّابَةِ أَوِ الْوُسْطَى، (قال عَاصِمٌ: أَنَا الَّذِي اشْتَبَهَ عَلَيَّ أَيَّتُهُمَا عَنَى) وَنَهَانِي عَنِ الْمِيثَرَةِ، وَالْقَسِّيَّةِ قال أَبُو بُرْدَةَ: فَقُلْتُ لأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ: مَا الْمِيثَرَةُ وَمَا الْقَسِّيَّةُ؟ قال: أَمَّا الْمِيثَرَةُ شَيْءٌ كَانَتْ تَصْنَعُهُ النِّسَاءُ لِبُعُولَتِهِنَّ يَجْعَلُونَهُ عَلَى رِحَالِهِمْ، وَأَمَّا الْقَسِّيُّ فَثِيَابٌ كَانَتْ تَأْتِينَا مِنَ الشَّامِ أَوِ الْيَمَنِ (شَكَّ عَاصِمٌ) فِيهَا حَرِيرٌ، فِيهَا أَمْثَالُ الأُتْرُجِّ، قال أَبُو بُرْدَةَ: فَلَمَّا رَأَيْتُ السَّبَئِيَّ عَرَفْتُ أَنَّهَا هِيَ. [راجع: ٥٨٦]

١٣٢٢ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ أَخُو حَجَّاجٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ ابْنِ سَعْدٍ، قال: قال رَجُلٌ لِعَلِيٍّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَيُّ شَهْرٍ تَأْمُرُنِي أَنْ أَصُومَ بَعْدَ رَمَضَانَ؟ فَقَالَ مَا سَمِعْتُ أَحَداً سَأَلَ عَنْ هَذَا بَعْدَ رَجُلٍ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ شَهْرٍ تَأْمُرُنِي أَنْ أَصُومَ بَعْدَ رَمَضَانَ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ صَائِماً شَهْراً بَعْدَ رَمَضَانَ فَصُمِ الْمُحَرَّمَ، فَإِنَّهُ شَهْرُ اللَّهِ، وَفِيهِ يَوْمٌ تَابَ عَلَى قَوْمٍ، وَيَتُوبُ فِيهِ عَلَى قَوْمٍ. [انظر: ١٣٣٥]

١٣٢٣ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ (ح).

و حَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا. [راجع: ١٣٢٠]

١٣٢٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، أَرَاهُ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، قال: أَتَيْتُ عَلِيّاً وَقَدْ صَلَّى، فَدَعَا بِطَهُورٍ، فَقُلْنَا: مَا يَصْنَعُ بِالطَّهُورِ وَقَدْ صَلَّى؟ مَا يُرِيدُ إِلاَّ أَنْ يُعَلِّمَنَا فَأُتِيَ بِطَسْتٍ وَإِنَاءٍ، فَرَفَعَ الإِنَاءَ فَصَبَّ عَلَى يَدِهِ، فَغَسَلَهَا ثَلاَثاً، ثُمَّ غَمَسَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ ثَلاَثاً، ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَتَنَثَّرَ مِنَ الْكَفِّ الَّذِي أَخَذَ مِنْهُ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثاً، وَغَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلاَثاً، وَيَدَهُ الشِّمَالَ ثَلاَثاً، ثُمَّ جَعَلَ يَدَهُ فِي الْمَاءِ، فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ثَلاَثاً، وَرِجْلَهُ الشِّمَالَ ثَلاَثاً، ثُمَّ قال مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَعْلَمَ طُهُورَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهُوَ هَذَا. [راجع: ٨٧٦]

١٣٢٥ - حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، أَنْبَأَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، قال: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ أَقُومَ عَلَى بُدْنِهِ؛ وَأَنْ أَتَصَدَّقَ بِلُحُومِهَا وَجُلُودِهَا وَأَجِلَّتِهَا، وَأَنْ لاَ أُعْطِيَ الْجَازِرَ مِنْهَا، قال: نَحْنُ نُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا. [راجع: ٥٩٣]

١٣٢٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، قال: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِ هَذَا، إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: نَحْنُ نُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا. [راجع: ٥٩٣]

١٣٢٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال يَوْمَ الأَحْزَابِ: مَلأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ، وَقُبُورَهُمْ نَاراً كَمَا حَبَسُونَا عَنِ الصَّلاَةِ الْوُسْطَى، حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، أَوْ قال: حَتَّى آبَتِ الشَّمْسُ، إِحْدَى الْكَلِمَتَيْنِ. [راجع: ٥٩١]

١٣٢٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ الْجَنْبِيِّ، أَنَّ عُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ، أُتِيَ بِامْرَأَةٍ قَدْ زَنَتْ، فَأَمَرَ بِرَجْمِهَا، فَذَهَبُوا بِهَا لِيَرْجُمُوهَا، فَلَقِيَهُمْ عَلِيٌّ، ﷺ، فَقَالَ: مَا هَذِهِ؟ قَالُوا: زَنَتْ، فَأَمَرَ عُمَرُ بِرَجْمِهَا، فَانْتَزَعَهَا عَلِيٌّ مِنْ أَيْدِيهِمْ وَرَدَّهُمْ، فَرَجَعُوا إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ: مَا رَدَّكُمْ؟ قَالُوا: رَدَّنَا عَلِيٌّ، قال: مَا فَعَلَ هَذَا عَلِيٌّ إِلاَّ لِشَيْءٍ قَدْ عَلِمَهُ، فَأَرْسَلَ إِلَى عَلِيٍّ، فَجَاءَ، وَهُوَ شِبْهُ الْمُغْضَبِ، فَقَالَ: مَا لَكَ رَدَدْتَ هَؤُلاَءِ؟ قال: أَمَا سَمِعْتَ النبي ﷺ (١/١٥٥) يَقُولُ: رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلاَثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّغِيرِ حَتَّى يَكْبَرَ، وَعَنِ الْمُبْتَلَى حَتَّى يَعْقِلَ، قال: بَلَى، قال عَلِيٌّ: فَإِنَّ هَذِهِ مُبْتَلاَةُ بَنِي فُلاَنٍ، فَلَعَلَّهُ أَتَاهَا،

وَهُوَ بِهَا، فَقَالَ عُمَرُ: لاَ أَدْرِي، قال: وَأَنَا لاَ أَدْرِي، فَلَمْ يَرْجُمْهَا. [انظر: ١٣٦١]

١٣٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ (ح).

و حَدَّثَنِي رَوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا. [راجع: ١٣٢٠]

١٣٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، رَفَعَهُ، أَنَّهُ ﷺ، نَهَى أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ وَهُوَ رَاكِعٌ، وَقَالَ: إِذَا رَكَعْتُمْ فَعَظِّمُوا اللَّهَ، وَإِذَا سَجَدْتُمْ فَادْعُوا، فَقَمِنٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ. [انظر: ١٣٣٧]

١٣٣١ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي، أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا. [راجع: ١٣٢٠]

١٣٣٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قال: قال عَبِيدَةُ: لاَ أُحَدِّثُكَ إِلاَّ مَا سَمِعْتُ مِنْهُ، قال مُحَمَّدٌ: فَحَلَفَ لَنَا عَبِيدَةُ ثَلاَثَ مِرَارٍ، وَحَلَفَ لَهُ عَلِيٌّ، قال: قال: لَوْلاَ أَنْ تَبْطَرُوا لَنَبَّأْتُكُمْ مَا وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ يَقْتُلُونَهُمْ عَنْ لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ، قال: قُلْتُ: آنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْهُ؟ قال: إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، فِيهِمْ رَجُلٌ مُخْدَجُ الْيَدِ، أَوْ مُتْدُونُ الْيَدِ، أَحْسِبُهُ قال: أَوْ مُودَنُ الْيَدِ. [راجع: ٦٢٦]

١٣٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ ابْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا النُّعْمَانُ بْنُ سَعْدٍ، قال: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ عَلِيٍّ، فَقَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْداً﴾ قال: لاَ وَاللَّه مَا عَلَى أَرْجُلِهِمْ يُحْشَرُونَ، وَلاَ يُحْشَرُ الْوَفْدُ عَلَى أَرْجُلِهِمْ، وَلَكِنْ عَلَى نُوقٍ لَمْ تَرَ الْخَلاَئِقُ مِثْلَهَا، عَلَيْهَا رَحَائِلُ مِنْ ذَهَبٍ، فَيَرْكَبُونَ عَلَيْهَا حَتَّى يَضْرِبُوا أَبْوَابَ الْجَنَّةِ.

١٣٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي آبَانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قال: وَقَفْتُ مَعَ الْحُسَيْنِ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْمَعُهُ يَقُولُ: لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ، حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّه، مَا هَذَا الإِهْلاَلُ؟ قال: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِب يُهِلُّ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْجَمْرَةِ، وَحَدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، أَهَلَّ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهَا. [راجع: ٩١٥]

١٣٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي زُهَيْرٌ أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه أَخْبِرْنِي بِشَهْرٍ أَصُومُهُ بَعْدَ رَمَضَانَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنْ كُنْتَ صَائِماً شَهْراً بَعْدَ رَمَضَانَ فَصُمِ الْمُحَرَّمَ، فَإِنَّهُ شَهْرُ اللَّه، وَفِيهِ يَوْمٌ تَابَ فِيهِ عَلَى قَوْمٍ، وَيَتُوبُ فِيهِ عَلَى آخَرِينَ. [راجع: ١٣٢٢]

١٣٣٦ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ أُنَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ إِنَّا جِيرَانُكَ وَحُلَفَاؤُكَ، وَإِنَّ نَاساً مِنْ عَبِيدِنَا قَدْ أَتَوْكَ لَيْسَ بِهِمْ رَغْبَةٌ فِي الدِّينِ، وَلاَ رَغْبَةٌ فِي الْفِقْهِ، إِنَّمَا فَرُّوا مِنْ ضِيَاعِنَا وَأَمْوَالِنَا، فَارْدُدْهُمْ إِلَيْنَا، فَقَالَ لأَبِي بَكْرٍ مَا تَقُولُ؟ قال: صَدَقُوا، إِنَّهُمْ جِيرَانُكَ، قال: فَتَغَيَّرَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قال لعُمَرَ: مَا تَقُولُ؟ قال: صَدَقُوا، إِنَّهُمْ لَجِيرَانُكَ وَحُلَفَاؤُكَ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ.

١٣٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ سَنَةَ سِتٍّ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: سَأَلَهُ رَجُلٌ: أَقْرَأُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ؟ فَقَالَ: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَقْرَأَ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، فَإِذَا رَكَعْتُمْ فَعَظِّمُوا اللَّهَ، وَإِذَا سَجَدْتُمْ فَاجْتَهِدُوا فِي الْمَسْأَلَةِ، فَقَمِنٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ. [راجع: ١٣٣٠]

١٣٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ (١/١٥٦) الأَسَدِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَغُرَفاً يُرَى بُطُونُهَا مِنْ ظُهُورِهَا، وَظُهُورُهَا مِنْ بُطُونِهَا، فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّه لِمَنْ هِيَ؟ قال: لِمَنْ أَطَابَ الْكَلاَمَ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ وَصَلَّى لِلَّه بِاللَّيْلِ، وَالنَّاسُ نِيَامٌ.

١٣٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي رَوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْمُقْرِئُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ (ح).

و حَدَّثَنِي عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ الأَسَدِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، جَمِيعاً، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا. [راجع: ١٣٢٠]

١٣٤٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَنْبَأَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّه ابْنِ سَبُعٍ، قال: خَطَبَنَا عَلِيٌّ فَقَالَ: وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ، وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، لَتُخْضَبَنَّ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ، قال: قال النَّاسُ: فَأَعْلَمَنَا مَنْ هُوَ؟ وَاللَّه [لَنُبَرِّئَنَّهُ أَوْ] لَنُبَيِّرَنَّ عِتْرَتَهُ، قال: أَنْشُدُكُمْ بِاللَّه أَنْ يُقْتَلَ غَيْرُ قَاتِلِي، قَالُوا: إِنْ كُنْتَ قَدْ عَلِمْتَ ذَلِكَ اسْتَخْلَفْ إِذاً، قال: لاَ، وَلَكِنْ أَكِلُكُمْ إِلَى مَا وَكَلَكُمْ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّه ﷺ. [راجع: ١٠٧٨]

١٣٤١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا زَائِدَةُ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، قال: خَطَبَ عَلِيٌّ، قال: قال: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَقِيمُوا عَلَى أَرِقَّائِكُمُ الْحُدُودَ، مَنْ أَحْصَنَ مِنْهُمْ، وَمَنْ لَمْ يُحْصَنْ، فَإِنَّ أَمَةً لِرَسُولِ اللَّه ﷺ، زَنَتْ، فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ، أَنْ

أُقِيمَ عَلَيْهَا الْحَدَّ، فَأَتَيْتُهَا فَإِذَا هِيَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِنِفَاسٍ، فَخَشِيتُ إِنْ أَنَا جَلَدْتُهَا أَنْ تَمُوتَ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: أَحْسَنْتَ.

١٣٤٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّب، عَنْ عَلِيٍّ، قال: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ، فَقُلْتُ: إِنَّكَ تَبْعَثُنِي إِلَى قَوْمٍ وَهُمْ أَسَنُّ مِنِّي، لأَقْضِيَ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: اذْهَبْ فَإِنَّ اللَّهَ سَيَهْدِي قَلْبَكَ، وَيُثَبِّتُ لِسَانَكَ. [راجع: ٦٦٦]

١٣٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْد، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ سُوقاً مَا فِيهَا بَيْعٌ، وَلاَ شِرَاءٌ، إِلاَّ الصُّوَرُ مِنَ النِّسَاءِ وَالرِّجَالِ، فَإِذَا اشْتَهَى الرَّجُلُ صُورَةً دَخَلَ فِيهَا، وَإِنَّ فِيهَا لَمَجْمَعاً لِلْحُورِ الْعِينِ يَرْفَعْنَ أَصْوَاتاً لَمْ يَرَ الْخَلاَئِقُ مِثْلَهَا، يَقُلْنَ: نَحْنُ الْخَالِدَاتُ فَلاَ نَبِيدُ، وَنَحْنُ الرَّاضِيَاتُ فَلاَ نَسْخَطُ، وَنَحْنُ النَّاعِمَاتُ فَلاَ نَبْؤُسُ، فَطُوبَى لِمَنْ كَانَ لَنَا وَكُنَّا لَهُ. [انظر: ١٣٤٤]

١٣٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي زُهَيْرٌ أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَلِيٍّ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ سُوقاً فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلاَّ أَنَّهُ قال: فَإِذَا اشْتَهَى الرَّجُلُ صُورَةً دَخَلَهَا، قال: وَفِيهَا مُجْتَمَعُ الْحُورِ الْعِينِ يَرْفَعْنَ أَصْوَاتاً فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [انظر ما قبله]

١٣٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ الْبَلْخِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَيَّةَ بْنِ قَيْس، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثَلاَثاً ثَلاَثاً، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ شَرِبَ فَضْلَ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قال: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وُضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا. [راجع: ٩٧١]

١٣٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يُفَرِّطُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، قَتْلُهُمْ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِم.

١٣٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِل، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ الْمُضَرِّب، عَنْ عَلِيٍّ (ح).

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، وَأَبُو النَّضْرِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّب، عَنْ عَلِيٍّ، قال: كُنَّا إِذَا احْمَرَّ الْبَأْسُ، وَلَقِيَ الْقَوْمُ الْقَوْمَ اتَّقَيْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا يَكُونُ مِنَّا أَحَدٌ أَدْنَى مِنَ الْقَوْمِ مِنْهُ. [راجع: ٦٥٤]

١٣٤٨ - حَدَّثَنَا (١٥٧/١) يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِع، عَنْ عَلِيٍّ، قال: وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِعَرَفَةَ فَقَالَ: هَذَا الْمَوْقِفُ، وَعَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ، ثُمَّ أَرْدَفَ أُسَامَةَ: فَجَعَلَ يَعْنُقُ عَلَى نَاقَتِه، وَالنَّاسُ يَضْرِبُونَ الإِبِلَ يَمِيناً وَشِمَالاً، لاَ يَلْتَفِتُ إِلَيْهِمْ وَيَقُولُ: السَّكِينَةَ أَيُّهَا النَّاسُ، وَدَفَعَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، فَأَتَى جَمْعاً، فَصَلَّى بِهَا الصَّلاَتَيْنِ، يَعْنِي الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، ثُمَّ بَاتَ بِهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ وَقَفَ عَلَى قُزَحَ فَقَالَ: هَذَا قُزَحُ، وَهُوَ الْمَوْقِفُ، وَجَمْعٌ كُلُّهَا مَوْقِفٌ، قال: ثُمَّ سَارَ، فَلَمَّا أَتَى مُحَسِّراً قَرَعَهَا فَخَبَّتْ، حَتَّى جَازَ الْوَادِيَ، ثُمَّ حَبَسَهَا وَأَرْدَفَ الْفَضْلَ، ثُمَّ سَارَ حَتَّى أَتَى الْجَمْرَةَ فَرَمَاهَا، ثُمَّ أَتَى الْمَنْحَرَ فَقَالَ: هَذَا الْمَنْحَرُ، وَمِنًى كُلُّهَا مَنْحَرٌ ثُمَّ أَتَتْهُ امْرَأَةٌ شَابَّةٌ مِنْ خَثْعَمَ، فَقَالَتْ: إِنَّ أَبِي شَيْخٌ قَدْ أَفْنَدَ، وَقَدْ أَدْرَكَتْهُ فَرِيضَةُ اللَّهِ فِي الْحَجِّ، فَهَلْ يُجْزِئُ أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ؟ قال: نَعَمْ، فَأَدِّي عَنْ أَبِيكِ، قال: وَلَوَى عُنُقَ الْفَضْلِ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَكَ لَوَيْتَ عُنُقَ ابْنِ عَمِّكَ؟ قال: رَأَيْتُ شَابّاً وَشَابَّةً، فَخِفْتُ الشَّيْطَانَ عَلَيْهِمَا، قال: وَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَفَضْتُ قَبْلَ أَنْ أَحْلِقَ، قال: فَاحْلِقْ، أَوْ قَصِّرْ وَلاَ حَرَجَ، قال: وَأَتَى زَمْزَمَ، فَقَالَ: يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، سِقَايَتُكُمْ، لَوْلاَ أَنْ يَغْلِبَكُمُ النَّاسُ عَلَيْهَا لَنَزَعْتُ. [راجع: ٥٦٢]

١٣٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، يَعْنِي ابْنَ الْبَرِيد، عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْحَنَفِيِّ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، قال: أَخَذَ بِيَدِي عَلِيٌّ ﷺ، فَانْطَلَقْنَا نَمْشِي، حَتَّى جَلَسْنَا عَلَى شَطِّ الْفُرَاتِ، فَقَالَ عَلِيٌّ، قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ إِلاَّ قَدْ سَبَقَ لَهَا مِنَ اللَّهِ شَقَاءٌ أَوْ سَعَادَةٌ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِيمَ إِذاً نَعْمَلُ؟ قال: اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ﴾: ﴿إِلَى قَوْلِهِ ﴿فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى﴾﴾. [راجع: ٦٢١]

١٣٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَيَّةَ الْوَادِعِيِّ، قال: رَأَيْتُ عَلِيّاً بَالَ فِي الرَّحَبَةِ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلاَثاً، وَتَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلاَثاً، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثاً، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلاَثاً ثَلاَثاً، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلاَثاً ثَلاَثاً، ثُمَّ قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَعَلَ كَالَّذِي رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ. [راجع: ٩٧١]

١٣٥١ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي زُهَيْرٌ أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَيَّةَ، عَنْ عَلِيٍّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: تَوَضَّأَ ثَلاَثاً ثَلاَثاً. [راجع: ٩٧١]

١٣٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَيَّةَ، قال: رَأَيْتُ عَلِيّاً، تَوَضَّأَ، فَأَنْقَى كَفَّيْهِ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثاً، وَذِرَاعَيْهِ ثَلاَثاً، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَشَرِبَ فَضْلَ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قال: إِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أُرِيَكُمْ طُهُورَ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ. [راجع: ٩٧١]

١٣٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ الْفَزَارِيُّ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ نَافِع، حَدَّثَنِي أَبُو مَطَر الْبَصْرِيُّ، وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ عَلِيّاً، أَنَّ عَلِيّاً اشْتَرَى ثَوْباً بِثَلاَثَةِ دَرَاهِمَ، فَلَمَّا لَبِسَهُ قَالَ: الْحَمْدُ للَّه الَّذِي رَزَقَنِي مِنَ الرِّيَاشِ مَا أَتَجَمَّلُ بِهِ فِي النَّاسِ، وَأُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ. [انظر: ١٣٥٥]

١٣٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى (بْنِ) سَعِيد الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَيَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِب: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وُضُوءِ رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَلْيَنْظُرْ إِلَيَّ، قَالَ: فَتَوَضَّأَ ثَلاَثاً ثَلاَثاً، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ شَرِبَ فَضْلَ وَضُوئِهِ. [راجع: ٩٧١]

١٣٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا مُخْتَارُ بْنُ نَافِعٍ التَّمَّارُ، عَنْ أَبِي مَطَر، أَنَّهُ رَأَى عَلِيّاً أَتَى غُلاَماً حَدَّاداً، فَاشْتَرَى مِنْهُ قَمِيصاً بِثَلاَثَةِ دَرَاهِمَ، وَلَبِسَهُ إِلَى مَا بَيْنَ الرُّسْغَيْنِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، يَقُولُ وَلَبِسَهُ: الْحَمْدُ للَّه الَّذِي رَزَقَنِي مِنَ الرِّيَاشِ مَا أَتَجَمَّلُ بِهِ فِي النَّاسِ، وَأُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي، فَقِيلَ: هَذَا شَيْءٌ تَرْوِيهِ عَنْ نَفْسِكَ، أَوْ عَنْ نَبِيِّ اللَّه ﷺ؟ قَالَ: هَذَا شَيْءٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ (١/١٥٨) يَقُولُهُ عِنْدَ الْكُسْوَةِ: الْحَمْدُ للَّه الَّذِي رَزَقَنِي مِنَ الرِّيَاشِ مَا أَتَجَمَّلُ بِهِ فِي النَّاسِ، وَأُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي. [راجع: ١٣٥٣]

١٣٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا مُخْتَارٌ، عَنْ أَبِي مَطَر، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى بَابِ الرَّحَبَّةِ جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَرِنِي وُضُوءَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، وَهُوَ عِنْدَ الزَّوَالِ، فَدَعَا قَنْبَراً، فَقَالَ: ائْتِنِي بِكُوزٍ مِنْ مَاء، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ وَوَجْهَهُ ثَلاَثاً، وَتَمَضْمَضَ ثَلاَثاً، فَأَدْخَلَ بَعْضَ أَصَابِعِهِ فِي فِيهِ، وَاسْتَنْشَقَ ثَلاَثاً، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلاَثاً، وَمَسَحَ رَأْسَهُ وَاحِدَةً، فَقَالَ: دَاخِلُهُمَا مِنَ الْوَجْهِ وَخَارِجُهُمَا مِنَ الرَّأْسِ، وَرِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلاَثاً، وَلِحْيَتُهُ تُهْطِلُ عَلَى صَدْرِهِ، ثُمَّ حَسَا حَسْوَةً بَعْدَ الْوُضُوءِ، ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّه ﷺ؟ كَذَا كَانَ وُضُوءُ نَبِيِّ اللَّه ﷺ.

١٣٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، وَأَبُو نُعَيْم، قَالاَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ شَدَّاد قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَجْمَعُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ لأَحَد إِلاَّ لِسَعْد.

قَالَ أَبُو نُعَيْم: أَبَوَيْهِ لأَحَد. [راجع: ٧٠٩]

١٣٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، مَا لَكَ تَتَوَقَّى فِي قُرَيْشٍ وَلاَ تَزَوَّجُ إِلَيْنَا؟ قَالَ: وَعِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمِ، ابْنَةُ حَمْزَةَ. قَالَ: تِلْكَ ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ. [راجع: ٦٢٠]

١٣٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ أَبِي حَبِيب، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ زُرَيْر، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، قَالَ: أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ، بَغْلَةٌ فَرَكِبَهَا فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: لَوِ اتَّخَذْنَا مِثْلَ هَذَا؟ قَالَ: أَتُرِيدُونَ أَنْ تُنْزُوا الْحَمِيرَ عَلَى الْخَيْلِ؟ إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ الَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ. [راجع: ٧٨٥]

١٣٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّد بْنِ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ هِلاَلٍ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْد ابْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَيَّةَ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: أَلاَ أُرِيكُمْ كَيْفَ كَانَ نَبِيُّ اللَّه ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: فَأْتُونِي بِطَسْتٍ وَتَوْرٍ مِنْ مَاء، فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلاَثاً، وَاسْتَنْشَقَ ثَلاَثاً، وَاسْتَنْثَرَ ثَلاَثاً، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثاً، وَغَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلاَثاً، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلاَثاً، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلاَثاً. [راجع: ٩٧١]

١٣٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاء بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ: ، أَنَّ عَلِيّاً قَالَ لِعُمَرَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: رُفِعَ الْقَلَمُ: عَنْ ثَلاَثَة: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّغِيرِ حَتَّى يَكْبَرَ، وَعَنِ الْمُبْتَلَى حَتَّى يَعْقِلَ. [راجع: ١٣٢٨]

١٣٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي الْحُسَامِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ مُحَمَّد ابْنِ عَقِيل، عَنْ مُحَمَّد بْنِ عَلِيٍّ الأَكْبَرِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِب، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أُعْطِيتُ أَرْبَعاً لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنْ أَنْبِيَاء اللَّه، أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ الأَرْضِ، وَسُمِّيتُ أَحْمَدَ، وَجُعِلَ التُّرَابُ لِي طَهُوراً، وَجُعِلَتْ أُمَّتِي خَيْرَ الأُمَمِ. [راجع: ٧٦٣]

١٣٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَلاَ أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ إِذَا قُلْتَهُنَّ غُفِرَ لَكَ، عَلَى أَنَّهُ مَغْفُورٌ لَكَ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّه رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ للَّه رَبِّ الْعَالَمِينَ.

١٣٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، لَعَنَ آكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ وَشَاهِدَيْهِ، وَكَاتِبَهُ، وَالْمُحِلَّ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ (١/١٥٩) وَمَانِعَ الصَّدَقَةِ، وَنَهَى عَنِ النَّوْحِ. [راجع: ٦٣٥]

١٣٦٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ أَخْبَرَنِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ أَذْنَبَ فِي الدُّنْيَا ذَنْباً فَعُوقِبَ بِهِ، فَاللَّهُ أَعْدَلُ مِنْ أَنْ يُثَنِّيَ عُقُوبَتَهُ عَلَى عَبْدِهِ، وَمَنْ أَذْنَبَ ذَنْباً فِي الدُّنْيَا فَسَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَعَفَا عَنْهُ، فَاللَّهُ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يَعُودَ فِي شَيْءٍ قَدْ عَفَا عَنْهُ. [راجع: ٧٧٥]

١٣٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ، قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ عَلِيٍّ الظُّهْرَ، فَانْطَلَقَ إِلَى مَجْلِسٍ لَهُ يَجْلِسُهُ فِي الرَّحَبَةِ، فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ، حَتَّى حَضَرَتِ الْعَصْرُ، فَأُتِيَ بِإِنَاءٍ فَأَخَذَ مِنْهُ كَفّاً، فَتَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَذِرَاعَيْهِ،

وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَمَسَحَ بِرِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَامَ فَشَرِبَ فَضْلَ إِنَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي حُدِّثْتُ أَنَّ رِجَالاً يَكْرَهُونَ أَنْ يَشْرَبَ أَحَدُهُمْ وَهُوَ قَائِمٌ، إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَعَلَ كَمَا فَعَلْتُ. [راجع: ٥٨٣]

١٣٦٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ، أَنَّ عَلِيّاً، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنِّي لأَرْبِطُ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوعِ، وَإِنَّ صَدَقَتِي الْيَوْمَ لأَرْبَعُونَ أَلْفاً. [انظر: ١٣٦٨]

١٣٦٨ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: وَإِنَّ صَدَقَةَ مَالِي لَتَبْلُغُ أَرْبَعِينَ أَلْفَ دِينَارٍ.

١٣٦٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُتْبِعِ النَّظْرَ النَّظْرَ، فَإِنَّ الأُولَى لَكَ، وَلَيْسَتْ لَكَ الآخِرَةُ. [انظر: ١٣٧٣]

١٣٧٠ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَنْبَأَنَا (عُبَيْدُ) اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَمَّا وُلِدَ الْحَسَنُ سَمَّاهُ حَمْزَةَ، فَلَمَّا وُلِدَ الْحُسَيْنُ سَمَّاهُ بِعَمِّهِ جَعْفَرٍ، قَالَ: فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أُغَيِّرَ اسْمَ هَذَيْنِ، فَقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَمَّاهُمَا حَسَناً وَحُسَيْناً.

١٣٧١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِي صَادِقٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ نَاجِدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فِيهِمْ رَهْطٌ كُلُّهُمْ يَأْكُلُ الْجَذَعَةَ، وَيَشْرَبُ الْفَرَقَ، قَالَ: فَصَنَعَ لَهُمْ مُدّاً مِنْ طَعَامٍ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، قَالَ: وَبَقِيَ الطَّعَامُ كَمَا هُوَ كَأَنَّهُ لَمْ يُمَسَّ، ثُمَّ دَعَا بِغُمَرٍ، فَشَرِبُوا حَتَّى رَوَوْا، وَبَقِيَ الشَّرَابُ كَأَنَّهُ لَمْ يُمَسَّ، أَوْ لَمْ يُشْرَبْ، فَقَالَ: يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، إِنِّي بُعِثْتُ لَكُمْ خَاصَّةً، وَإِلَى النَّاسِ عَامَّةً، وَقَدْ رَأَيْتُمْ مِنْ هَذِهِ الآيَةِ مَا رَأَيْتُمْ، فَأَيُّكُمْ يُبَايِعُنِي عَلَى أَنْ يَكُونَ أَخِي وَصَاحِبِي؟ قَالَ: فَلَمْ يَقُمْ إِلَيْهِ أَحَدٌ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَيْهِ، وَكُنْتُ أَصْغَرَ الْقَوْمِ، قَالَ: فَقَالَ: اجْلِسْ: قَالَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ أَقُومُ إِلَيْهِ، فَيَقُولُ لِي: اجْلِسْ، حَتَّى كَانَ فِي الثَّالِثَةِ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى يَدِي.

١٣٧٢ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ شَرِبَ، وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٥٨٣]

١٣٧٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لَهُ: يَا عَلِيُّ إِنَّ لَكَ كَنْزاً مِنَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّكَ ذُو قَرْنِهَا، فَلاَ تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ، فَإِنَّمَا لَكَ الأُولَى وَلَيْسَتْ لَكَ الآخِرَةُ. [راجع: ١٣٦٩]

١٣٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَمَّا نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بُدْنَهُ نَحَرَ (١٦٠/١) بِيَدِهِ ثَلاَثِينَ، وَأَمَرَنِي فَنَحَرْتُ سَائِرَهَا، وَقَالَ: اقْسِمْ لُحُومَهَا بَيْنَ النَّاسِ وَجُلُودَهَا وَجِلاَلَهَا، وَلاَ تُعْطِيَنَّ جَازِراً مِنْهَا شَيْئاً. [راجع: ٥٩٣]

١٣٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ ضَمْرَةَ يَقُولُ: سَأَلْنَا عَلِيّاً، عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنَ النَّهَارِ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ لاَ تُطِيقُونَ ذَلِكَ، قَالَ: قُلْنَا: مَنْ أَطَاقَ مِنَّا ذَلِكَ، قَالَ: إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَاهُنَا عِنْدَ الْعَصْرِ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَإِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَاهُنَا عِنْدَ الظُّهْرِ صَلَّى أَرْبَعاً، وَيُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعاً، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَقَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعاً، وَيَفْصِلُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلاَئِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ وَالنَّبِيِّينَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ. [راجع: ٦٥٠]

١٣٧٦ - **قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ**: حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ أَبُو الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ الأَبَّارُ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ حَصِيرَةَ، عَنْ أَبِي صَادِقٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ نَاجِدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ: فِيكَ مَثَلٌ مِنْ عِيسَى، أَبْغَضَتْهُ الْيَهُودُ حَتَّى بَهَتُوا أُمَّهُ، وَأَحَبَّتْهُ النَّصَارَى حَتَّى أَنْزَلُوهُ بِالْمَنْزِلَةِ الَّتِي لَيْسَ بِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَهْلِكُ فِيَّ رَجُلاَنِ: مُحِبٌّ مُفْرِطٌ يُقَرِّظُنِي بِمَا لَيْسَ فِيَّ، وَمُبْغِضٌ يَحْمِلُهُ شَنَآنِي عَلَى أَنْ يَبْهَتَنِي. [انظر: ١٣٧٧]

١٣٧٧ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعِ بْنِ الْجَرَّاحِ بْنِ مَلِيحٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو غَيْلاَنَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْحَارِثِ ابْنِ حَصِيرَةَ، عَنْ أَبِي صَادِقٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ نَاجِدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ فِيكَ مَنْ عِيسَى مَثَلاً، أَبْغَضَتْهُ يَهُودُ حَتَّى بَهَتُوا أُمَّهُ، وَأَحَبَّتْهُ النَّصَارَى حَتَّى أَنْزَلُوهُ بِالْمَنْزِلِ الَّذِي لَيْسَ بِهِ، أَلاَ وَإِنَّهُ يَهْلِكُ فِيَّ اثْنَانِ: مُحِبٌّ مُطْرٍ يُقَرِّظُنِي بِمَا لَيْسَ فِيَّ وَمُبْغِضٌ يَحْمِلُهُ شَنَآنِي عَلَى أَنْ يَبْهَتَنِي، أَلاَ إِنِّي لَسْتُ بِنَبِيٍّ، وَلاَ يُوحَى إِلَيَّ، وَلَكِنِّي أَعْمَلُ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ، مَا اسْتَطَعْتُ فَمَا أَمَرْتُكُمْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ، فَحَقٌّ عَلَيْكُمْ طَاعَتِي فِيمَا أَحْبَبْتُمْ، وَكَرِهْتُمْ. [مكرر ما قبله]

١٣٧٨ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ الْمُزَنِيُّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ عَلِيٍّ، فَقَالَ: إِنِّي دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ عِنْدَهُ أَحَدٌ إِلاَّ عَائِشَةُ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ، كَيْفَ أَنْتَ وَقَوْمٌ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: قَوْمٌ يَخْرُجُونَ مِنَ الْمَشْرِقِ يَقْرَؤُونَ

الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَمِنْهُمْ رَجُلٌ مُخْدَجُ الْيَدِ كَأَنَّ يَدَيْهِ ثَدْيُ حَبَشِيَّةٍ. [انظر: ١٣٧٩]

١٣٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ عَلِيٍّ، إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابُ السَّفَرِ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَى عَلِيٍّ، وَهُوَ يُكَلِّمُ النَّاسَ، فَشُغِلَ عَنْهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنِّي دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ عَائِشَةُ، فَقَالَ لِي: كَيْفَ أَنْتَ وَقَوْمٌ كَذَا وَكَذَا؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، ثُمَّ عَادَ، فَقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قال: فَقَالَ: قَوْمٌ يَخْرُجُونَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فِيهِمْ رَجُلٌ مُخْدَجُ الْيَدِ كَأَنَّ يَدَهُ ثَدْيُ حَبَشِيَّةٍ، أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ فِيهِمْ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ. [مكرر ما قبله]

١٣٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعِ بْنِ الْجَرَّاحِ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَيَّةَ الْوَادِعِيِّ، عَنْ عَمْرِو ذِي مُرٍّ، قال: أَبْصَرَنَا عَلِيٌّ ﷺ، تَوَضَّأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، (قال: وَأَنَا أَشُكُّ فِي الْمَضْمَضَةِ وَالاسْتِنْشَاقِ ثَلاَثاً، ذَكَرَهَا أَمْ لاَ)، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثاً وَيَدَيْهِ ثَلاَثاً، كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا ثَلاَثاً، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ، قال أَحَدُهُمَا: ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً فَمَسَحَ بِهَا رَأْسَهُ، ثُمَّ قَامَ قَائِماً، فَشَرِبَ فَضْلَ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قال: هَكَذَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ. [راجع: ٩٧١]

آخِرُ مُسْنَدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ ﷺ

مُسْنَدُ الْعَشَرَةِ الْمُبَشَّرِينَ بِالْجَنَّةِ

٥- مُسْنَدُ أَبِي مُحَمَّدٍ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ(١/١٦١)

١٣٨١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، وَعَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ وَرْد، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قال: قال طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: نِعْمَ أَهْلُ الْبَيْتِ، عَبْدُ اللَّهِ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَأُمُّ عَبْدِ اللَّهِ.

١٣٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، وَعَبْدُ الْجَبَّارِ ابْنُ الْوَرْد، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قال: قال طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: لاَ أُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئاً، إِلاَّ أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ، مِنْ صَالِحِ قُرَيْشٍ. (قال: وَزَادَ عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ وَرْد عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ طَلْحَةَ) قال: نِعْمَ أَهْلُ الْبَيْتِ عَبْدُ اللَّهِ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَأُمُّ عَبْدِ اللَّهِ.

١٣٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْر، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْج، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُنْكَدِر، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ، قال: كُنَّا مَعَ طَلْحَةَ ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، نَحْنُ حُرُمٌ، فَأُهْدِيَ لَهُ طَيْرٌ، وَطَلْحَةُ رَاقِدٌ، فَمِنَّا مَنْ أَكَلَ وَمِنَّا مَنْ تَوَرَّعَ فَلَمْ يَأْكُلْ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ طَلْحَةُ وَفَّقَ مَنْ أَكَلَهُ، وَقَالَ: أَكَلْنَاهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ١٣٩٢]

١٣٨٤ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطٌ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، عَنْ عَامِر، عَنْ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قال: رَأَى عُمَرُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ ثَقِيلاً، فَقَالَ: مَا لَكَ يَا أَبَا فُلاَن، لَعَلَّكَ سَاءَتْكَ إِمْرَةُ ابْنِ عَمِّكَ يَا أَبَا فُلاَن! قال: لاَ، إِلاَّ أَنِّي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَدِيثاً مَا مَنَعَنِي أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهُ إِلاَّ الْقُدْرَةُ عَلَيْهِ حَتَّى مَاتَ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لاَ يَقُولُهَا عَبْدٌ عِنْدَ مَوْتِهِ إِلاَّ أَشْرَقَ لَهَا لَوْنُهُ، وَنَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَتَهُ، قال: فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لأَعْلَمُ مَا هِيَ، قال: وَمَا هِيَ! قال: تَعْلَمُ كَلِمَةً أَعْظَمَ مِنْ كَلِمَةٍ أَمَرَ بِهَا عَمَّهُ عِنْدَ الْمَوْتِ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ! قال طَلْحَةُ: صَدَقْتَ، هِيَ، وَاللَّهِ، هِيَ. [انظر: ١٣٨٦]

١٣٨٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ قال: قال قَيْسٌ: رَأَيْتُ طَلْحَةَ يَدُهُ شَلاَّءُ، وَقَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُد.

١٣٨٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيّ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ مُطَرِّف، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ رَآهُ كَئِيباً، فَقَالَ: مَا لَكَ يَا أَبَا مُحَمَّد كَئِيباً، لَعَلَّهُ سَاءَتْكَ إِمْرَةُ ابْنِ عَمِّكَ، يَعْنِي أَبَا بَكْر! قال: لاَ، وَأَثْنَى عَلَى أَبِي بَكْر، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: كَلِمَةٌ لاَ يَقُولُهَا عَبْدٌ عِنْدَ مَوْتِهِ إِلاَّ فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَتَهُ، وَأَشْرَقَ لَوْنُهُ. فَمَا مَنَعَنِي أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهَا إِلاَّ الْقُدْرَةُ عَلَيْهَا حَتَّى مَاتَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ، إِنِّي لأَعْلَمُهَا، فَقَالَ لَهُ طَلْحَةُ: وَمَا هِيَ! فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: هَلْ تَعْلَمُ كَلِمَةً هِيَ أَعْظَمُ مِنْ كَلِمَةٍ أَمَرَ بِهَا عَمَّهُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَقَالَ طَلْحَةُ: هِيَ، وَاللَّهِ، هِيَ. [راجع: ١٣٨٤]

١٣٨٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنِ الْغِفَارِيُّ، أَخْبَرَنِي دَاوُدُ بْنُ خَالِد ابْنِ دِينَار، أَنَّهُ مَرَّ هُوَ وَرَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُو يُوسُفَ مِنْ بَنِي تَيْم عَلَى رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قال: قال لَهُ أَبُو يُوسُفَ: إِنَّا لَنَجِدُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنَ الْحَدِيثِ مَا لاَ نَجِدُهُ عِنْدَكَ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّ عِنْدِي حَدِيثاً كَثِيراً، وَلَكِنَّ رَبِيعَةَ بْنَ الْهُدَيْرِ قال: (وَكَانَ يَلْزَمُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ): إِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثاً قَطُّ غَيْرَ حَدِيثٍ وَاحِد، قال رَبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قُلْتُ لَهُ: وَمَا هُوَ! قال: قال لِي طَلْحَةُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى حَرَّةٍ وَاقِم، قال: فَدَنَوْنَا مِنْهَا، فَإِذَا قُبُورٌ بِمَحْنِيَّةَ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُبُورُ إِخْوَانِنَا هَذِه! قال: قُبُورُ أَصْحَابِنَا، ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى إِذَا جِئْنَا قُبُورَ الشُّهَدَاءِ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذِه قُبُورُ إِخْوَانِنَا.

١٣٨٨ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْد(١)، حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْب، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قال: كُنَّا نُصَلِّي، وَالدَّوَابُّ تَمُرُّ بَيْنَ أَيْدِينَا، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: مِثْلُ مُؤْخِرَةِ الرَّحْلِ تَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ، ثُمَّ لاَ يَضُرُّهُ مَا مَرَّ عَلَيْهِ. وَقَالَ عُمَرُ مَرَّةً: بَيْنَ يَدَيْهِ. [انظر: ١٣٩٣، ١٣٩٤، ١٣٩٨]

١٣٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قال: (١٦٢/١) نَزَلَ رَجُلاَنِ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ عَلَى طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَقُتِلَ أَحَدُهُمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ مَكَثَ الآخَرُ بَعْدَهُ سَنَةً، ثُمَّ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ، فَأُرِيَ طَلْحَةُ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّ الَّذِي مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الآخَرِ بِحِين، فَذَكَرَ ذَلِكَ طَلْحَةُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَمْ مَكَثَ فِي الأَرْضِ بَعْدَهُ! قال: حَوْلاً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَّى أَلْفَ رَكْعَةٍ وَثَمَانَ مِائَةِ صَلاَةٍ، وَصَامَ رَمَضَانَ. [انظر: ١٤٠١، ١٤٠٣]

١٣٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الإِسْلاَمُ! قال: خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، قال: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ! قال: لاَ، وَسَأَلَهُ عَنِ الصَّوْمِ، فَقَالَ: صِيَامُ رَمَضَانَ، قال: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ! قال: لاَ، قال: وَذَكَرَ الزَّكَاةَ، قال: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا، قال: لاَ، قال: وَاللَّهِ لاَ أَزِيدُ عَلَيْهِنَّ وَلاَ أَنْقُصُ مِنْهُنَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ.

١٣٩١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْس، سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرِ وَسَعْد: نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي تَقُومُ بِهِ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ (وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ) أَعَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: إِنَّا لاَ نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ! قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. [راجع: ١٧٢]

١٣٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنِ ابْنِ جُرَيْج، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُنْكَدِر، عَنْ مُعَاذ بْنِ عَبْد الرَّحْمَن بْن عُثْمَانَ التَّيْمِيِّ، [عَنْ أَبِيه]، قال: كُنَّا مَعَ طَلْحَةَ بْن عُبَيْد اللَّه، وَنَحْنُ حُرُمٌ، فَأُهْدِيَ لَهُ طَيْرٌ، وَطَلْحَةُ رَاقِدٌ، فَمِنَّا مَنْ أَكَلَ، وَمِنَّا مَنْ تَوَرَّعَ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ طَلْحَةُ وَفَّقَ مَنْ أَكَلَهُ، وَقَالَ أَكَلْنَاهُ مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ. [راجع: ١٣٨٣]

١٣٩٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سِمَاك بْن حَرْب، عَنْ مُوسَى بْن طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيه، قال: سُئِلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَا يَسْتُرُ الْمُصَلِّيَ! قال: مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ. [راجع: ١٣٨٨]

١٣٩٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاك بْن حَرْب، عَنْ مُوسَى بْن طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. [راجع: ١٣٨٨]

١٣٩٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وَعَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاك، عَنْ مُوسَى بْن طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيه، قال: مَرَّ رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَلَى قَوْم فِي رُؤُوس النَّخْل، فَقَالَ: مَا يَصْنَعُ هَؤُلاَء! قَالُوا: يُلَقِّحُونَهُ، يَجْعَلُونَ الذَّكَرَ فِي الأُنْثَى، قال: مَا أَظُنُّ ذَلِكَ يُغْنِي شَيْئاً، فَأُخْبِرُوا بِذَلِكَ فَتَرَكُوهُ، فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ فَلْيَصْنَعُوهُ، فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنّاً، فَلاَ تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ، وَلَكِنْ إِذَا أَخْبَرْتُكُمْ عَنِ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، بِشَيْء فَخُذُوهُ، فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّه شَيْئاً. [انظر: ١٣٩٩، ١٤٠٠]

١٣٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بشر، حَدَّثَنَا مُجَمِّعُ بْنُ يَحْيَى الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَوْهَب، عَنْ مُوسَى بْن طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيه، قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، كَيْفَ الصَّلاَةُ عَلَيْكَ! قال: قُل: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّد، وَعَلَى آل مُحَمَّد، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّد، وَعَلَى آل مُحَمَّد، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آل إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.

١٣٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامر، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سُفْيَانَ (الْمَدِينِيُّ)، حَدَّثَنِي بِلاَلُ بْنُ يَحْيَى بْن طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْد اللَّه، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا رَأَى الْهِلاَلَ قال: اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ عَلَيْنَا بِالْيُمْنِ وَالإِيمَان، وَالسَّلاَمَة وَالإِسْلاَم، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ.

١٣٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سِمَاك بْن حَرْب، عَنْ مُوسَى بْن طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال: يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ مُؤْخِرَةِ الرَّحْلِ ثُمَّ يُصَلِّي. [راجع: ١٣٨٨]

١٣٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاك، أَنَّهُ سَمِعَ مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيه، قال: مَرَرْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي نَخْل الْمَدِينَة، فَرَأَى أَقْوَاماً فِي رُؤُوس النَّخْل يُلَقِّحُونَ النَّخْلَ، فَقَالَ: مَا يَصْنَعُ هَؤُلاَء! قال: يَأْخُذُونَ مِنَ الذَّكَرِ فَيَجْعَلُونَهُ فِي الأُنْثَى، يُلَقِّحُونَ بِه، فَقَالَ: مَا أَظُنُّ ذَلِكَ يُغْنِي شَيْئاً، فَبَلَغَهُمْ، فَتَرَكُوهُ، وَنَزَلُوا عَنْهَا، فَلَمْ تَحْمِلْ تِلْكَ (١/١٦٣) السَّنَةَ شَيْئاً، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ ظَنٌّ ظَنَنْتُهُ، إِنْ كَانَ يُغْنِي شَيْئاً فَاصْنَعُوا، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ، وَالظَّنُّ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ، وَلَكِنْ مَا قُلْتُ لَكُمْ: قال اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: فَلَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّه. [راجع: ١٣٩٥]

١٤٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْب، عَنْ مُوسَى بْن طَلْحَةَ، فَذَكَرَهُ. [راجع: ١٣٩٥]

١٤٠١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْن طَلْحَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْن مُحَمَّد بْن طَلْحَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن شَدَّاد، أَنَّ نَفَراً مِنْ بَنِي عُذْرَةَ ثَلاَثَةً أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَسْلَمُوا. قال: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ يَكْفِيهِمْ! قال طَلْحَةُ: أَنَا، قال: فَكَانُوا عِنْدَ طَلْحَةَ. فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْثاً، فَخَرَجَ فِيه أَحَدُهُمْ فَاسْتُشْهِدَ، قال: ثُمَّ بَعَثَ بَعْثاً، فَخَرَجَ فِيهِمْ آخَرُ فَاسْتُشْهِدَ، قال: ثُمَّ مَاتَ الثَّالِثُ عَلَى فِرَاشِه، قال طَلْحَةُ: فَرَأَيْتُ هَؤُلاَء الثَّلاَثَةَ الَّذِينَ كَانُوا عِنْدِي فِي الْجَنَّة. فَرَأَيْتُ الْمَيِّتَ عَلَى فِرَاشِه أَمَامَهُمْ، وَرَأَيْتُ الَّذِي اسْتُشْهِدَ آخِراً يَلِيه، وَرَأَيْتُ الَّذِي اسْتُشْهِدَ أَوَّلَهُمْ آخِرَهُمْ. قال: فَدَخَلَنِي مِنْ ذَلِكَ، قال: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، قال: فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: وَمَا أَنْكَرْتَ مِنْ ذَلِكَ! لَيْسَ أَحَدٌ أَفْضَلَ عِنْدَ اللَّه مِنْ مُؤْمِن يُعَمَّرُ فِي الإِسْلاَمِ لِتَسْبِيحِه وَتَكْبِيرِه وَتَهْلِيلِه. [راجع: ١٣٨٩]

١٤٠٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْد رَبِّه، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْد الرَّحْمَن ابْنِ مُجَبِّر، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه، أَنَّ عُثْمَانَ، ﷺ، أَشْرَفَ عَلَى الَّذِينَ حَصَرُوهُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَلَمْ يَرُدُّوا عَلَيْه، فَقَالَ عُثْمَانُ: أَفِي الْقَوْمِ طَلْحَةُ! قال طَلْحَةُ: نَعَمْ، قال: فَإِنَّا لِلَّه وَإِنَّا إِلَيْه رَاجِعُونَ، أَسَلَّمَ عَلَى قَوْم أَنْتَ فِيهِمْ فَلاَ يَرُدُّونَ! قال: قَدْ رَدَدْتُ، قال: مَا هَكَذَا الرَّدُّ، أَسْمِعُكَ وَلاَ تُسْمِعُنِي. يَا طَلْحَةُ، أَنْشُدُكَ اللَّهَ أَسَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لاَ يَحِلُّ دَمُ الْمُسْلِم إِلاَّ وَاحِدَةٌ مِنْ ثَلاَث: أَنْ يَكْفُرَ بَعْدَ إِيمَانِه، أَوْ يَزْنِيَ بَعْدَ إِحْصَانِه، أَوْ يَقْتُلَ نَفْساً فَيُقْتَلَ بِهَا! قال: اللَّهُمَّ نَعَمْ. فَكَبَّرَ عُثْمَانُ فَقَالَ: وَاللَّه مَا أَنْكَرْتُ اللَّهَ مُنْذُ عَرَفْتُهُ، وَلاَ زَنَيْتُ فِي جَاهِلِيَّة وَلاَ إِسْلاَم، وَقَدْ تَرَكْتُهُ فِي الْجَاهِلِيَّة تَكَرُّهاً، وَفِي الإِسْلاَم تَعَفُّفاً، وَمَا قَتَلْتُ نَفْساً يَحِلُّ بِهَا قَتْلِي.

١٤٠٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنِ ابْنِ الْهَاد، عَنْ مُحَمَّد بْن إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْن عَبْد الرَّحْمَن، عَنْ طَلْحَةَ ابْن عُبَيْد اللَّه، أَنَّ رَجُلَيْن قَدِمَا عَلَى رَسُول اللَّه ﷺ وَكَانَ إِسْلاَمُهُمَا جَمِيعاً، وَكَانَ أَحَدُهُمَا أَشَدَّ اجْتِهَاداً مِنْ صَاحِبه، فَغَزَا الْمُجْتَهِدُ مِنْهُمَا فَاسْتُشْهِدَ، ثُمَّ مَكَثَ الآخَرُ بَعْدَهُ سَنَةً، ثُمَّ تُوُفِّيَ. قال طَلْحَةُ: فَرَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنِّي عِنْدَ بَاب الْجَنَّة، إِذَا أَنَا بِهِمَا وَقَدْ خَرَجَ خَارِجٌ مِنَ الْجَنَّة، فَأَذِنَ لِلَّذِي تُوُفِّيَ الآخِرَ مِنْهُمَا، ثُمَّ خَرَجَ فَأَذِنَ لِلَّذِي اسْتُشْهِدَ، ثُمَّ رَجَعَا إِلَيَّ، فَقَالاَ لِي: ارْجِعْ فَإِنَّهُ لَمْ يَأْنِ لَكَ بَعْدُ، فَأَصْبَحَ طَلْحَةُ يُحَدِّثُ بِه النَّاسَ، فَعَجِبُوا لِذَلِكَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَقَالَ: مِنْ أَيِّ ذَلِكَ تَعْجَبُونَ! قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه، هَذَا كَانَ أَشَدَّ اجْتِهَاداً، ثُمَّ اسْتُشْهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّه، وَدَخَلَ هَذَا الْجَنَّةَ قَبْلَهُ، فَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ مَكَثَ هَذَا بَعْدَهُ سَنَةً! قَالُوا: بَلَى، وَأَدْرَكَ رَمَضَانَ فَصَامَهُ! قَالُوا: بَلَى، وَصَلَّى كَذَا وَكَذَا سَجْدَةً فِي السَّنَة! قَالُوا: بَلَى، قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: فَلَمَا بَيْنَهُمَا أَبْعَدُ مَا بَيْنَ السَّمَاء وَالأَرْض. [راجع: ١٣٨٩]

١٤٠٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ أَبُو النَّضْرِ، قال: جَلَسَ إِلَيَّ شَيْخٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فِي مَسْجِدِ الْبَصْرَةِ، وَمَعَهُ صَحِيفَةٌ لَهُ فِي يَدِهِ، قال: وَفِي زَمَانِ الْحَجَّاجِ، فَقَالَ لِي: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَتَرَى هَذَا الْكِتَابَ مُغْنِياً عَنِّي شَيْئاً عِنْدَ هَذَا السُّلْطَانِ! قال: فَقُلْتُ: وَمَا هَذَا الْكِتَابُ! قال: هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَتَبَهُ لَنَا أَنْ لاَ يُتَعَدَّى عَلَيْنَا فِي صَدَقَاتِنَا، قال: فَقُلْتُ: لاَ وَاللَّهِ مَا أَظُنُّ أَنْ يُغْنِيَ عَنْكَ شَيْئاً، وَكَيْفَكَانَ شَأْنُ هَذَا الْكِتَابِ! قال: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ مَعَ أَبِي، وَأَنَا غُلاَمٌ شَابٌّ بِإِبِلٍ لَنَا نَبِيعُهَا، وَكَانَ أَبِي صَدِيقاً لِطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّيْمِيِّ، فَنَزَلْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: اخْرُجْ مَعِي فَبِعْ لِي إِبِلِي هَذِهِ، قال: فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدْ نَهَى أَنْ يُبَاعَ حَاضِرٌ (١٦٤/١) لِبَادٍ، وَلَكِنْ سَأَخْرُجُ مَعَكَ فَأَجْلِسُ وَتَعْرِضُ إِبِلَكَ، فَإِذَا رَضِيتُ مِنْ رَجُلٍ وَفَاءً وَصِدْقاً مِمَّنْ سَاوَمَكَ أَمَرْتُكَ بِبَيْعِهِ، قال: فَخَرَجْنَا إِلَى السُّوقِ فَوَقَفْنَا ظُهْرَنَا، وَجَلَسَ طَلْحَةُ قَرِيباً فَسَاوَمَنَا الرِّجَالُ حَتَّى إِذَا أَعْطَانَا رَجُلٌ مَا نَرْضَى قال لَهُ أَبِي: أَبَايِعُهُ! قال: نَعَمْ، رَضِيتُ لَكُمْ وَفَاءَهُ فَبَايِعُوهُ. فَبَايَعْنَاهُ، فَلَمَّا قَبَضْنَا مَالَنَا، وَفَرَغْنَا مِنْ حَاجَتِنَا قال أَبِي لِطَلْحَةَ: خُذْ لَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كِتَاباً أَنْ لاَ يُتَعَدَّى عَلَيْنَا فِي صَدَقَاتِنَا قال: فَقَالَ: هَذَا لَكُمْ وَلِكُلِّ مُسْلِمٍ. قال: عَلَى ذَلِكَ إِنِّي أُحِبُّ أَنْ يَكُونَ عِنْدِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كِتَابٌ، فَخَرَجَ حَتَّى جَاءَ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ صَدِيقٌ لَنَا، وَقَدْ أَحَبَّ أَنْ تَكْتُبَ لَهُ كِتَاباً أَنْ لاَ يُتَعَدَّى عَلَيْهِ فِي صَدَقَتِهِ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا لَهُ وَلِكُلِّ مُسْلِمٍ. قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ أُحِبُّ أَنْ يَكُونَ عِنْدِي مِنْكَ كِتَابٌ عَلَى ذَلِكَ، قال: فَكَتَبَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْكِتَابَ.

آخِرُ حَدِيثِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ

٦-مُسْنَدُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ

١٤٠٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الزُّبَيْرِ، ﷺ، قال: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾ قال الزُّبَيْرُ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ، مَعَ خُصُومَتَنَا فِي الدُّنْيَا! قال: نَعَمْ. وَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ قال: الزُّبَيْرُ أَيْ رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ نَعِيمٍ نُسْأَلُ عَنْهُ، وَإِنَّمَا يَعْنِي هُمَا الأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالْمَاءُ، قال: أَمَا إِنَّ ذَلِكَ سَيَكُونُ. [انظر: ١٤٣٤]

١٤٠٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ، سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدٍ: نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي تَقُومُ بِهِ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ، (وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ) أَعَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: إِنَّا لاَ نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ! قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. [راجع: ١٧٢]

١٤٠٧ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الزُّبَيْرِ ابْنِ الْعَوَّامِ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لأَنْ يَحْمِلَ الرَّجُلُ حَبْلاً فَيَحْتَطِبَ بِهِ، ثُمَّ يَجِيءَ فَيَضَعَهُ فِي السُّوقِ فَيَبِيعَهُ، ثُمَّ يَسْتَغْنِيَ بِهِ، فَيُنْفِقَهُ عَلَى نَفْسِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ. [انظر: ١٤٢٩]

١٤٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الزُّبَيْرِ، قال: جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ. [انظر: ١٤٠٩، ١٤٣٣].

١٤٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قال: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْخَنْدَقِ كُنْتُ أَنَا، وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي الأُطُمِ الَّذِي فِيهِ نِسَاءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أُطُمِ حَسَّانَ، فَكَانَ يَرْفَعُنِي وَأَرْفَعُهُ، فَإِذَا رَفَعَنِي عَرَفْتُ أَبِي حِينَ يَمُرُّ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، وَكَانَ يُقَاتِلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَقَالَ: مَنْ يَأْتِي بَنِي قُرَيْظَةَ فَيُقَاتِلَهُمْ! فَقُلْتُ لَهُ حِينَ رَجَعَ: يَا أَبَتِ، تَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لأَعْرِفُكَ حِينَ تَمُرُّ ذَاهِباً إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، أَمَا وَاللَّهِ إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَجْمَعُ لِي أَبَوَيْهِ جَمِيعاً يُفَدِّينِي بِهِمَا يَقُولُ: فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي. [راجع: ١٤٠٨]

١٤١٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا سُلَيْمَانُ، يَعْنِي التَّيْمِيَّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَامِرٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، أَنَّ رَجُلاً حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ يُقَالُ لَهَا: غَمْرَةُ، أَوْ غَمْرَاءُ، وَقَالَ: فَوَجَدَ فَرَساً أَوْ مُهْراً يُبَاعُ، فَنُسِبَتْ إِلَى تِلْكَ الْفَرَسِ فَنُهِيَ عَنْهَا.

١٤١١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، قال: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ نَنْصَرِفُ فَنَبْتَدِرُ الإِجَامَ، فَلاَ نَجِدُ إِلاَّ قَدْرَ مَوْضِعِ أَقْدَامِنَا.

قال يَزِيدُ: الآجَامُ: هِيَ الآطَامُ. [انظر: ١٤٣٦]

١٤١٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ هِشَامٍ (ح).

وَأَبُو مُعَاوِيَةَ شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ ابْنِ هِشَامٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، قال (١٦٥/١): قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الأُمَمِ قَبْلَكُمْ، الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ، وَالْبَغْضَاءُ هِيَ الْحَالِقَةُ، حَالِقَةُ الدِّينِ، لاَ حَالِقَةُ الشَّعَرِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لاَ تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَفَلاَ أَنْبِئُكُمْ بِشَيْءٍ، إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ! أَفْشُوا السَّلاَمَ بَيْنَكُمْ. [انظر: ١٤٣٠، ١٤٣١، ١٤٣٢]

١٤١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، قال: قُلْتُ لِلزُّبَيْرِ: مَا لِي لاَ أَسْمَعُكَ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا أَسْمَعُ ابْنَ مَسْعُودٍ وَفُلاَناً وَفُلاَناً! قال: أَمَا إِنِّي لَمْ أُفَارِقْهُ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [انظر: ١٤٢٨]

١٤١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا شَدَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا غَيْلاَنُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، قال: قُلْنَا لِلزُّبَيْرِ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، مَا جَاءَ بِكُمْ، ضَيَّعْتُمُ الْخَلِيفَةَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ جِئْتُمْ تَطْلُبُونَ بِدَمِهِ!! قال

الزُّبَيْرُ: إِنَّا قَرَأْنَاهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لاَ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ لَمْ نَكُنْ نَحْسَبُ أَنَّا أَهْلُهَا حَتَّى وَقَعَتْ مِنَّا حَيْثُ وَقَعَتْ. [انظر: ١٤٣٨]

١٤١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كُنَاسَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غَيِّرُوا الشَّيْبَ، وَلاَ تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ.

١٤١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، مَخْزُومِيٌّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ إِنْسَانَ، (قال: وَأَثْنَى عَلَيْهِ خَيْرًا)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الزُّبَيْرِ، قال: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ لَيْلَةٍ حَتَّى إِذَا كُنَّا عِنْدَ السِّدْرَةِ، وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَرَفِ الْقَرْنِ الأَسْوَدِ حَذْوَهَا، فَاسْتَقْبَلَ نَخْباً بِبَصَرِهِ، يَعْنِي وَادِياً وَقَفَ حَتَّى اتَّفَقَ النَّاسُ كُلُّهُمْ، ثُمَّ قال: إِنَّ صَيْدَ وَجٍّ وَعِضَاهَهُ حَرَمٌ مُحَرَّمٌ لِلَّهِ، وَذَلِكَ قَبْلَ نُزُولِهِ الطَّائِفَ وَحِصَارِهِ ثَقِيفَ.

١٤١٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، [عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ] عَنِ الزُّبَيْرِ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَئِذٍ: أَوْجَبَ طَلْحَةُ، حِينَ صَنَعَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا صَنَعَ. يَعْنِي حِينَ بَرَكَ لَهُ طَلْحَةُ، فَصَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ظَهْرِهِ.

١٤١٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ، قال: أَخْبَرَنِي أَبِي الزُّبَيْرُ: أَنَّهُ لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ أَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ تَسْعَى، حَتَّى إِذَا كَادَتْ أَنْ تُشْرِفَ عَلَى الْقَتْلَى، قال: فَكَرِهَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَرَاهُمْ، فَقَالَ: الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ، قال الزُّبَيْرُ: فَتَوَسَّمْتُ أَنَّهَا أُمِّي صَفِيَّةُ، قال: فَخَرَجْتُ أَسْعَى إِلَيْهَا، فَأَدْرَكْتُهَا قَبْلَ أَنْ تَنْتَهِيَ إِلَى الْقَتْلَى، قال: فَلَدَمَتْ فِي صَدْرِي وَكَانَتِ امْرَأَةً جَلْدَةً، قَالَتْ: إِلَيْكَ لاَ أَرْضَ لَكَ، قال: فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَزَمَ عَلَيْكِ، قال: فَوَقَفَتْ، وَأَخْرَجَتْ ثَوْبَيْنِ مَعَهَا، فَقَالَتْ: هَذَانِ ثَوْبَانِ جِئْتُ بِهِمَا لأَخِي حَمْزَةَ، فَقَدْ بَلَغَنِي مَقْتَلُهُ فَكَفِّنُوهُ فِيهِمَا. قال: فَجِئْنَا بِالثَّوْبَيْنِ لِنُكَفِّنَ فِيهِمَا حَمْزَةَ، فَإِذَا إِلَى جَنْبِهِ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ قَتِيلٌ، قَدْ فُعِلَ بِهِ كَمَا فُعِلَ بِحَمْزَةَ، قال: فَوَجَدْنَا غَضَاضَةً وَحَيَاءً أَنْ نُكَفِّنَ حَمْزَةَ فِي ثَوْبَيْنِ، وَالأَنْصَارِيُّ لاَ كَفَنَ لَهُ، فَقُلْنَا: لِحَمْزَةَ ثَوْبٌ، وَلِلأَنْصَارِيِّ ثَوْبٌ، فَقَدَّرْنَاهُمَا فَكَانَ أَحَدُهُمَا أَكْبَرَ مِنَ الآخَرِ، فَأَقْرَعْنَا بَيْنَهُمَا، فَكَفَّنَّا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي الثَّوْبِ الَّذِي طَارَ لَهُ.

١٤١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قال: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ الزُّبَيْرَ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ خَاصَمَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ قَدْ شَهِدَ بَدْراً إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ، كَانَا يَسْقِيَانِ بِهَا كِلاَهُمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلزُّبَيْرِ: اسْقِ ثُمَّ أَرْسِلْ إِلَى جَارِكَ، فَغَضِبَ الأَنْصَارِيُّ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ! فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قال لِلزُّبَيْرِ اسْقِ ثُمَّ (١٦٦/١) احْبِسِ الْمَاءَ، حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ فَاسْتَوْعَى النَّبِيُّ ﷺ حِينَئِذٍ لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ ذَلِكَ أَشَارَ عَلَى الزُّبَيْرِ، بِرَأْيٍ أَرَادَ فِيهِ سَعَةً لَهُ وَلِلأَنْصَارِيِّ، فَلَمَّا أَحْفَظَ الأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَوْعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرِيحِ الْحُكْمِ. قال عُرْوَةُ: فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ مَا أَحْسِبُ هَذِهِ الآيَةَ أُنْزِلَتْ إِلاَّ فِي ذَلِكَ ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾.

١٤٢٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي جُبَيْرُ بْنُ عَمْرٍو الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعْدٍ الأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَبِي يَحْيَى مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْبِلاَدُ بِلاَدُ اللَّهِ، وَالْعِبَادُ عِبَادُ اللَّهِ، فَحَيْثُمَا أَصَبْتَ خَيْراً فَأَقِمْ.

١٤٢١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي جُبَيْرُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَعْدٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي يَحْيَى مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ بِعَرَفَةَ يَقْرَأُ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ وَالْمَلاَئِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِماً بِالْقِسْطِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ يَا رَبِّ.

١٤٢٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطَاءِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى الزُّبَيْرِ، عَنْ أُمِّهِ وَجَدَّتِهِ أُمِّ عَطَاءٍ، قَالَتَا: وَاللَّهِ لَكَأَنَّنَا نَنْظُرُ إِلَى الزُّبَيْرِ ابْنِ الْعَوَّامِ، حِينَ أَتَانَا عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ بَيْضَاءَ، فَقَالَ: يَا أُمَّ عَطَاءٍ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَأْكُلُوا مِنْ لُحُومِ نُسُكِهِمْ فَوْقَ ثَلاَثٍ، (قَالَتْ): فَقُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ، فَكَيْفَ نَصْنَعُ بِمَا أُهْدِيَ لَنَا! فَقَالَ: أَمَّا مَا أُهْدِيَ لَكُنَّ فَشَأْنَكُنَّ بِهِ.

١٤٢٣ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَنْبَأَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قال: كُنْتُ يَوْمَ الأَحْزَابِ جُعِلْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ مَعَ النِّسَاءِ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِالزُّبَيْرِ عَلَى فَرَسِهِ يَخْتَلِفُ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثَةً، فَلَمَّا رَجَعَ قُلْتُ: يَا أَبَتِ رَأَيْتُكَ تَخْتَلِفُ قال: وَهَلْ رَأَيْتَنِي يَا بُنَيَّ! قال: قُلْتُ: نَعَمْ. قال: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: مَنْ يَأْتِي بَنِي قُرَيْظَةَ فَيَأْتِينِي بِخَبَرِهِمْ! فَانْطَلَقْتُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَوَيْهِ فَقَالَ: فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي. [راجع: ١٤٠٨]

١٤٢٤ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُقْبَةَ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيعَةَ بْنِ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَمَّنْ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُغِيرَةِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ وَهْبٍ الْخَوْلاَنِيَّ يَقُولُ: لَمَّا افْتَتَحْنَا مِصْرَ بِغَيْرِ عَهْدٍ قَامَ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، فَقَالَ: يَا عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ، اقْسِمْهَا. فَقَالَ عَمْرٌو: لاَ أَقْسِمُهَا. فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ لَتَقْسِمَنَّهَا كَمَا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ، قال عَمْرٌو: وَاللَّهِ لاَ أَقْسِمُهَا حَتَّى أَكْتُبَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَكَتَبَ إِلَى عُمَرَ، ﷺ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ: أَنْ أَقِرَّهَا حَتَّى يَغْزُوَ مِنْهَا حَبَلُ الْحَبَلَةِ.

١٤٢٥ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنبأنا فُلَيْحُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَى الزُّبَيْرَ سَهْماً، وَأُمَّهُ سَهْماً، وَفَرَسَهُ سَهْمَيْنِ.

١٤٢٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فَقَالَ: أَلاَ أَقْتُلُ لَكَ عَلِيّاً! قال: لاَ، وَكَيْفَ تَقْتُلُهُ وَمَعَهُ الْجُنُودُ! قال: أَلْحَقُ بِهِ فَأَفْتِكُ بِهِ. قال: لاَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: إِنَّ الإِيمَانَ قَيْدُ الْفَتْكِ، لاَ يَفْتِكُ مُؤْمِنٌ. [انظر: ١٤٢٧، ١٤٣٣]

١٤٢٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ قال: أَتَى رَجُلُ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ فَقَالَ: أَلاَ أَقْتُلُ لَكَ عَلِيّاً! قال: وَكَيْفَ تَسْتَطِيعُ قَتْلَهُ، وَمَعَهُ النَّاسُ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [انظر: ١٤٢٧، ١٤٣٣]

١٤٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَامِعِ ابْنِ (١٦٧/١) شَدَّادٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، قال: قُلْتُ لأَبِي الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: مَا لَكَ لاَ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! قال: مَا فَارَقْتُهُ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [راجع: ١٤١٣]

١٤٢٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ (قال ابْنُ نُمَيْرٍ: عَنِ الزُّبَيْرِ) قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ أَحْبُلَهُ فَيَأْتِيَ الْجَبَلَ فَيَجِيءَ بِحُزْمَةٍ مِنْ حَطَبٍ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا، فَيَسْتَغْنِيَ بِثَمَنِهَا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ. [راجع: ١٤٠٧]

١٤٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ يَعِيشَ بْنَ الْوَلِيدِ حَدَّثَهُ، أَنَّ مَوْلًى لآلِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ، أَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الأُمَمِ قَبْلَكُمُ: الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ، وَالْبَغْضَاءُ هِيَ الْحَالِقَةُ، لاَ أَقُولُ تَحْلِقُ الشَّعْرَ، وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، أَوْ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لاَ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلاَ تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَفَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِمَا يُثَبِّتُ ذَلِكَ لَكُمْ أَفْشُوا السَّلاَمَ بَيْنَكُمْ. [راجع: ١٤١٢]

١٤٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ، أَنَّ مَوْلًى لآلِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ، أَنَّ الزُّبَيْرَ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال: دَبَّ إِلَيْكُمْ فَذَكَرَهُ. [راجع: ١٤١٢]

١٤٣٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ مَوْلًى لآلِ الزُّبَيْرِ (؟)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: دَبَّ إِلَيْكُمْ فَذَكَرَهُ. [راجع: ١٤١٢]

١٤٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنِ الْحَسَنِ، قال: قال رَجُلٌ لِلزُّبَيْرِ: أَلاَ أَقْتُلُ لَكَ عَلِيّاً! قال: كَيْفَ تَقْتُلُهُ! قال: أَفْتِكُ بِهِ! قال: لاَ، قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الإِيمَانُ قَيْدُ الْفَتْكِ، لاَ يَفْتِكُ مُؤْمِنٌ. [راجع: ١٤٢٦]

١٤٣٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ قال: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ، ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾ قال الزُّبَيْرُ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُكَرَّرُ عَلَيْنَا مَا كَانَ بَيْنَنَا فِي الدُّنْيَا مَعَ خَوَاصِّ الذُّنُوبِ! قال: نَعَمْ، لَيُكَرَّرَنَّ عَلَيْكُمْ حَتَّى يُؤَدَّى إِلَى كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقُّهُ، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ إِنَّ الأَمْرَ لَشَدِيدٌ. [راجع: ١٤٠٥]

١٤٣٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قال: عَمْرٌو وَسَمِعْتُ عِكْرِمَةَ. ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ﴾ وَقُرِئَ عَلَى سُفْيَانَ: عَنِ الزُّبَيْرِ ﴿نَفَراً مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ﴾ قال: بِنَخْلَةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي الْعِشَاءَ الآخِرَةَ: ﴿كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَداً﴾ قال سُفْيَانُ: اللِّبَدُ: بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، كَاللِّبَدِ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ.

١٤٣٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ ابْنُ جُنْدُبٍ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ، يَقُولُ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْجُمُعَةَ، ثُمَّ نَبَادِرُ فَمَا نَجِدُ مِنَ الظِّلِّ إِلاَّ مَوْضِعَ أَقْدَامِنَا، أَوْ قال: فَلاَ نَجِدُ مِنَ الظِّلِّ مَوْضِعَ أَقْدَامِنَا. [راجع: ١٤١١]

١٤٣٧ - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلِمَةَ، أَوْ (سَلَمَةَ) (قال كَثِيرٌ: وَحِفْظِي سَلَمَةَ)، عَنْ عَلِيٍّ، أَوْ عَنِ الزُّبَيْرِ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَخْطُبُنَا فَيُذَكِّرُنَا بِأَيَّامِ اللَّهِ حَتَّى نَعْرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَكَأَنَّهُ نَذِيرُ قَوْمٍ يُصَبِّحُهُمُ الأَمْرُ غُدْوَةً، وَكَانَ إِذَا كَانَ حَدِيثَ عَهْدٍ بِجِبْرِيلَ لَمْ يَتَبَسَّمْ ضَاحِكاً، حَتَّى يَرْتَفِعَ عَنْهُ.

١٤٣٨ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، قال: سَمِعْتُ الْحَسَنَ قال: قال الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ: نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ، وَنَحْنُ مُتَوَافِرُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لاَ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ فَجَعَلْنَا نَقُولُ: مَا هَذِهِ الْفِتْنَةُ! وَمَا نَشْعُرُ أَنَّهَا تَقَعُ حَيْثُ وَقَعَتْ. [راجع: ١٤١٤]

آخِرُ حَدِيثِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ (١٦٨/١)

٧-مُسْنَدُ أَبِي إِسْحَاقَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ

١٤٣٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، قال: سَأَلْتُ طَاوُوساً، عَنْ رَجُلٍ رَمَى الْجَمْرَةَ بِسِتِّ حَصَيَاتٍ، فَقَالَ: لِيُطْعِمْ قَبْضَةً مِنْ طَعَامٍ، قال: فَلَقِيتُ مُجَاهِداً فَسَأَلْتُهُ، وَذَكَرْتُ لَهُ قَوْلَ طَاوُوسٍ، فَقَالَ: رَحِمَ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَمَا بَلَغَهُ قَوْلُ سَعْدِ ابْنِ مَالِكٍ قال: رَمَيْنَا الْجِمَارَ، أَوِ الْجَمْرَةَ، فِي حَجَّتِنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَلَسْنَا نَتَذَاكَرُ، فَمِنَّا مَنْ قال: رَمَيْتُ بِسِتٍّ، وَمِنَّا مَنْ قال: رَمَيْتُ بِسَبْعٍ، وَمِنَّا مَنْ قال: رَمَيْتُ بِثَمَانٍ، وَمِنَّا مَنْ قَالَ: رَمَيْتُ بِتِسْعٍ، فَلَمْ يَرَوْا بِذَلِكَ بَأْساً. [انظر: ١٦٠٣]

١٤٤٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيِّ، عَنْ ثَلاَثَةٍ مِنْ وَلَدِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهِ يَعُودُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ، وَهُوَ بِمَكَّةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ خَشِيتُ أَنْ أَمُوتَ بِالأَرْضِ الَّتِي هَاجَرْتُ مِنْهَا كَمَا مَاتَ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَشْفِيَنِي، قال: اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْداً، اللَّهُمَّ

اشْفِ سَعْداً، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْداً، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي مَالاً كَثِيراً، وَلَيْسَ لِي وَارِثٌ إِلاَّ ابْنَةٌ، أَفَأُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ ! قال: لاَ، قال: أَفَأُوصِي بِثُلُثَيْهِ ! قال: لاَ، قال: أَفَأُوصِي بِنِصْفِهِ ! قال: لاَ، قال: أَفَأُوصِي بِالثُّلُثِ ! قال: الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّ نَفَقَتَكَ مِنْ مَالِكَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِنَّ نَفَقَتَكَ عَلَى عِيَالِكَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِنَّ نَفَقَتَكَ عَلَى أَهْلِكَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِنَّكَ أَنْ تَدَعَ أَهْلَكَ بِعَيْشٍ، أَوْ قال بِخَيْرٍ خَيْرٌ، مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ. [انظر: ١٤٧٤، ١٤٧٩، ١٤٨٢، ١٤٨٨، ١٥٠١]

١٤٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ عَبْدُ الْكَبِيرِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، حَدَّثَنَا بُكَيْرُ بْنُ مِسْمَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ أَخَاهُ عُمَرَ انْطَلَقَ إِلَى سَعْدٍ فِي غَنَمٍ لَهُ خَارِجاً مِنَ الْمَدِينَةِ، فَلَمَّا رَآهُ سَعْدٌ قال: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا الرَّاكِبِ، فَلَمَّا أَتَاهُ قال: يَا أَبَتِ، أَرَضِيتَ أَنْ تَكُونَ أَعْرَابِياً فِي غَنَمِكَ، وَالنَّاسُ يَتَنَازَعُونَ فِي الْمُلْكِ بِالْمَدِينَةِ ! فَضَرَبَ سَعْدٌ صَدْرَ عُمَرَ، وَقَالَ: اسْكُتْ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ. [انظر: ١٥٢٩]

١٤٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ مَعْمَرٍ، قال: حَدَّثَ عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى الْمَدِينَةِ، أَنَّ سَعْداً قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ مِنْ بَيْنِ لاَبَتَيِ الْمَدِينَةِ عَلَى الرِّيقِ لَمْ يَضُرَّهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ شَيْءٌ حَتَّى يُمْسِيَ، (قال فُلَيْحٌ: وَأَظُنُّهُ قال: وَإِنْ أَكَلَهَا حِينَ يُمْسِي لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ، حَتَّى يُصْبِحَ). فَقَالَ عُمَرُ: انْظُرْ يَا عَامِرُ مَا تُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ! فَقَالَ: أَشْهَدُ مَا كَذَبْتُ عَلَى سَعْدٍ، وَمَا كَذَبَ سَعْدٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ١٥٢٨، ١٥٧٢]

١٤٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ سَعْداً رَكِبَ إِلَى قَصْرِهِ بِالْعَقِيقِ فَوَجَدَ غُلاَماً يَخْبِطُ شَجَراً، أَوْ يَقْطَعُهُ، فَسَلَبَهُ فَلَمَّا رَجَعَ سَعْدٌ جَاءَهُ أَهْلُ الْغُلاَمِ، فَكَلَّمُوهُ أَنْ يَرُدَّ مَا أَخَذَ مِنْ غُلاَمِهِمْ، فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ أَرُدَّ شَيْئاً نَفَّلَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبَى أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ. [انظر: ١٤٦٠]

١٤٤٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، أَمْلاَهُ عَلَيْنَا بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ اسْتِخَارَتُهُ اللَّهَ، وَمِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ رِضَاهُ بِمَا قَضَاهُ اللَّهُ، وَمِنْ شَقْوَةِ ابْنِ آدَمَ تَرْكُهُ اسْتِخَارَةَ اللَّهِ، وَمِنْ شَقْوَةِ ابْنِ آدَمَ سَخَطُهُ بِمَا قَضَى اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ.

١٤٤٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ ثَلاَثَةٌ: مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، وَالْمَسْكَنُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الصَّالِحُ، وَمِنْ شَقْوَةِ ابْنِ آدَمَ الْمَرْأَةُ السُّوءُ، وَالْمَسْكَنُ السُّوءُ، وَالْمَرْكَبُ السُّوءُ.

١٤٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَشَجِّ أَنَّهُ (١٦٩/١) سَمِعَ حُسَيْنَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: سَتَكُونُ فِتْنَةٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَيَكُونُ الْمَاشِي فِيهَا خَيْراً مِنَ السَّاعِي، قال: وَأُرَاهُ قال: وَالْمُضْطَجِعُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَاعِدِ. [انظر: ١٦٠٩]

١٤٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ ابْنِ أَخٍ لِسَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: لِبَنِي نَاجِيَةَ، أَنْتُمْ مِنَّا وَهُمْ مِنَّا. [انظر: ١٤٤٨]

١٤٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ فِيهِ، فَقَالَ ابْنُ أَخِي سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، قَدْ ذَكَرُوا بَنِي نَاجِيَةَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: هُمْ حَيٌّ مِنَّا، وَلَمْ يُذْكَرْ فِيهِ سَعْدٌ. [راجع: ١٤٤٧]

١٤٤٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: لَوْ أَنَّ مَا يُقِلُّ ظُفُرٌ مِمَّا فِي الْجَنَّةِ بَدَا لَتَزَخْرَفَتْ لَهُ مَا بَيْنَ خَوَافِقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَ قِبَلَ سِوَارِهِ لَطَمَسَ ضَوْءُهُ ضَوْءَ الشَّمْسِ، كَمَا تَطْمِسُ الشَّمْسُ ضَوْءَ النُّجُومِ. [انظر: ١٤٦٧]

١٤٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ، قال: الْحَدُّوا لِي لَحْداً، وَانْصِبُوا عَلَيَّ اللَّبِنَ نَصْباً، كَمَا صُنِعَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ١٤٨٩، ١٦٠١، ١٦٠٢]

١٤٥١ - حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

وَوَافَقَهُ أَبُو سَعِيدٍ عَلَى عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ كَمَا قال الْخُزَاعِيُّ. [راجع: ١٤٥٠]

١٤٥٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ: لاَ بَأْسَ بِذَلِكَ. [انظر: ١٤٥٩]

١٤٥٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، يَعْنِي ابْنَ أَنَسٍ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قال: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: لِحَيٍّ مِنَ النَّاسِ يَمْشِي إِنَّهُ فِي الْجَنَّةِ إِلاَّ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلاَمٍ. [انظر: ١٥٣٣]

١٤٥٤ - حَدَّثَنَا (هُشَيْمٌ)، أَنْبَأَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قال: لَمَّا ادُّعِيَ زِيَادٌ لُقِيتُ أَبَا بَكْرَةَ، قال: فَقُلْتُ: مَا هَذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ ! إِنِّي سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: سَمِعَ أُذُنِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ: مَنِ

ادَّعَى أَباً فِي الإِسْلاَمِ غَيْرَ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ، فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ: وَأَنَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ١٤٩٧، ١٤٩٩، ١٥٠٤، ١٥٥٣]

١٤٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ وُهَيْبٍ، عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: تُقْطَعُ الْيَدُ فِي ثَمَنِ الْمِجَنِّ.

١٤٥٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ الْمَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ أُنَادِيَ أَيَّامَ مِنًى: إِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ، فَلاَ صَوْمَ فِيهَا، يَعْنِي أَيَّامَ التَّشْرِيقِ. [انظر: ١٥٠٠]

١٤٥٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قال: مَا بَيْنَ لاَبَتَيِ الْمَدِينَةِ حَرَامٌ، قَدْ حَرَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ اجْعَلِ الْبَرَكَةَ فِيهَا بَرَكَتَيْنِ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ. [انظر: ١٥٧٣، ١٥٩٣، ١٦٠٦]

١٤٥٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أُتِيَ بِقَصْعَةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا، فَفَضَلَتْ فَضْلَةٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَجِيءُ رَجُلٌ مِنْ هَذَا الْفَجِّ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَأْكُلُ هَذِهِ الْفَضْلَةَ، قال سَعْدٌ: وَكُنْتُ تَرَكْتُ أَخِي عُمَيْراً يَتَوَضَّأُ، قال: فَقُلْتُ: هُوَ عُمَيْرٌ قال: فَجَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ فَأَكَلَهَا. [انظر: ١٥٩١، ١٥٩٢]

١٤٥٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ (١/١٧٠) حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، قال: سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ حَدِيثاً رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ الْوُضُوءِ عَلَى الْخُفَّيْنِ أَنَّهُ لاَ بَأْسَ بِهِ. [راجع: ١٤٥٢]

١٤٦٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنِي يَعْلَى بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قال: رَأَيْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ أَخَذَ رَجُلاً يَصِيدُ فِي حَرَمِ الْمَدِينَةِ الَّذِي حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَلَبَهُ ثِيَابَهُ، فَجَاءَ مَوَالِيهِ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: حَرَّمَ هَذَا الْحَرَمَ، وَقَالَ: مَنْ رَأَيْتُمُوهُ يَصِيدُ فِيهِ شَيْئاً فَلَهُ سَلَبُهُ فَلاَ أَرُدُّ عَلَيْكُمْ طُعْمَةً أَطْعَمَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنْ إِنْ شِئْتُمْ أَعْطَيْتُكُمْ ثَمَنَهُ.

وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً: إِنْ شِئْتُمْ أَنْ أُعْطِيَكُمْ ثَمَنَهُ أَعْطَيْتُكُمْ.

١٤٦١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُصَيْنِ، أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي الْعِشَاءَ الآخِرَةَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ لاَ يَزِيدُ عَلَيْهَا، قال: فَيُقَالُ لَهُ: أَتُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ لاَ تَزِيدُ عَلَيْهَا يَا أَبَا إِسْحَاقَ! فَيَقُولُ: نَعَمْ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: الَّذِي لاَ يَنَامُ حَتَّى يُوتِرَ حَازِمٌ.

١٤٦٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي وَالِدِي مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ، قال: مَرَرْتُ بِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ فِي الْمَسْجِدِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَمَلأَ عَيْنَيْهِ مِنِّي، ثُمَّ لَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ السَّلاَمَ، فَأَتَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَلْ حَدَثَ فِي الإِسْلاَمِ شَيْءٌ! مَرَّتَيْنِ، قال: لاَ، وَمَا ذَاكَ! قال: قُلْتُ: لاَ، إِلاَّ أَنِّي مَرَرْتُ بِعُثْمَانَ آنِفاً فِي الْمَسْجِدِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَمَلأَ عَيْنَيْهِ مِنِّي، ثُمَّ لَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ السَّلاَمَ، قال: فَأَرْسَلَ عُمَرُ إِلَى عُثْمَانَ فَدَعَاهُ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ لاَ تَكُونَ رَدَدْتَ عَلَى أَخِيكَ السَّلاَمَ! قال عُثْمَانُ: مَا فَعَلْتُ، قال سَعْدٌ: قُلْتُ: بَلَى، قال: حَتَّى حَلَفَ وَحَلَفْتُ، قال: ثُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ ذَكَرَ فَقَالَ: بَلَى، وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، إِنَّكَ مَرَرْتَ بِي آنِفاً، وَأَنَا أُحَدِّثُ نَفْسِي بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لاَ، وَاللَّهِ مَا ذَكَرْتُهَا قَطُّ إِلاَّ تَغَشَّى بَصَرِي وَقَلْبِي غِشَاوَةٌ، قال: قال سَعْدٌ: فَأَنَا أُنَبِّئُكَ بِهَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ذَكَرَ لَنَا أَوَّلَ دَعْوَةٍ، ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَشَغَلَهُ حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاتَّبَعْتُهُ فَلَمَّا أَشْفَقْتُ أَنْ يَسْبِقَنِي إِلَى مَنْزِلِهِ ضَرَبْتُ بِقَدَمِي الأَرْضَ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا! أَبُو إِسْحَاقَ! قال: قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: فَمَهْ! قال: قُلْتُ: لاَ، وَاللَّهِ، إِلاَّ أَنَّكَ ذَكَرْتَ لَنَا أَوَّلَ دَعْوَةٍ، ثُمَّ جَاءَ هَذَا الأَعْرَابِيُّ فَشَغَلَكَ، قال: نَعَمْ، دَعْوَةُ ذِي النُّونِ، إِذْ هُوَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ: ﴿لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ فَإِنَّهُ لَمْ يَدْعُ بِهَا مُسْلِمٌ رَبَّهُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلاَّ اسْتَجَابَ لَهُ.

١٤٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ، حَدَّثَنَا الْجُعَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهَا، أَنَّ عَلِيّاً خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، حَتَّى جَاءَ ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ، وَعَلِيٌّ يَبْكِي، يَقُولُ: تُخَلِّفُنِي مَعَ الْخَوَالِفِ! فَقَالَ: أَوَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلاَّ النُّبُوَّةَ! . [انظر: ١٤٩٠، ١٥٠٥، ١٥٠٩، ١٥٣٢، ١٥٣٢، ١٥٤٧، ١٦٠٠، ١٦٠٨]

١٤٦٤ - حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ(ز)، عَنْ سَعْدٍ [ابْنِ أَبِي وَقَّاصٍ]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لاَ تَعْجِزُ أُمَّتِي عِنْدَ رَبِّي أَنْ يُؤَخِّرَهَا نِصْفَ يَوْمٍ.

وَسَأَلْتُ رَاشِداً: هَلْ بَلَغَكَ مَاذَا النِّصْفُ يَوْمٍ! قال: خَمْسُ مِئَةِ سَنَةٍ.

١٤٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَاشِدِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قال: إِنِّي لأَرْجُو أَنْ لاَ تَعْجِزَ أُمَّتِي عِنْدَ رَبِّي أَنْ يُؤَخِّرَهُمْ نِصْفَ يَوْمٍ، فَقِيلَ لِسَعْدٍ: وَكَمْ نِصْفُ يَوْمٍ! قال: خَمْسُ مِئَةِ سَنَةٍ. [مكرر ما قبله]

١٤٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَاشِدِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ (١/١٧١) قال: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ هَذِهِ الآيَةِ ﴿هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَاباً مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا إِنَّهَا كَائِنَةٌ وَلَمْ يَأْتِ تَأْوِيلُهَا بَعْدُ.

١٤٦٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبأنا عَبْدُ اللَّهِ، أنبأنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيب، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاص، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: لَوْ أَنَّ مَا يُقِلُّ ظُفُرٌ مِمَّا فِي الْجَنَّةِ بَدَا لَتَزَخْرَفَتْ لَهُ خَوَافِقُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَ، قَبَّدَتْ أَسَاوِرُهُ لَطَمَسَ ضَوْءُهُ ضَوْءَ الشَّمْسِ كَمَا تَطْمِسُ الشَّمْسُ ضَوْءَ النُّجُومِ. [راجع: ١٤٤٩]

١٤٦٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَنْبَأَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْد، عَنْ أَبِيه، عَنْ سَعْد بْن أَبِي وَقَّاص، قال: لَقَدْ رَأَيْتُ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَنْ يَسَارِه يَوْمَ أُحُد رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بِيضٌ يُقَاتِلاَنِ عَنْهُ كَأَشَدِّ الْقِتَالِ، مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ، وَلاَ بَعْدُ. [انظر: ١٤٧١، ١٥٣٠]

١٤٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، يَعْنِي ابْنَ سَعْد، عَنْ أَبِيه، عَنْ مُعَاذ التَّيْمِيِّ، قال: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاص يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: صَلاَتَانِ لاَ يُصَلَّى بَعْدَهُمَا، الصُّبْحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرُ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ.

١٤٧٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِيه، عَنْ رَجُل مِنْ بَنِي تَيْم يُقَالُ لَهُ: مُعَاذٌ، عَنْ سَعْد بْن أَبِي وَقَّاص. قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ١٤٦٩]

١٤٧١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَسَعْدٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه، (قال سَعْدٌ(ز): إِبْرَاهِيمُ بْنُ (عَبْدِ الرَّحْمَنِ)) قال: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاص يَقُولُ: لَقَدْ رَأَيْتُ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَنْ يَسَارِه يَوْمَ أُحُد رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بِيضٌ يُقَاتِلاَنِ عَنْهُ كَأَشَدِّ الْقِتَالِ، مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ، وَلاَ بَعْدُ. [راجع: ١٤٦٨]

١٤٧٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِح. قال ابْنُ شِهَاب: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ(ز) بْنِ زَيْد، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاص أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاص، قال: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْش يُكَلِّمْنَهُ وَيَسْتَكْثِرْنَهُ، عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ قُمْنَ يَبْتَدِرْنَ الْحِجَابَ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَعْنِي فَدَخَلَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلاَءِ اللاَّتِي كُنَّ عِنْدِي، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ، قال عُمَرُ: فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتَ أَحَقَّ أَنْ يَهَبْنَ. ثُمَّ قال عُمَرُ: أَيْ عَدُوَّاتِ أَنْفُسِهِنَّ، أَتَهَبْنَنِي وَلاَ تَهَبْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ! قُلْنَ: نَعَمْ، أَنْتَ أَغْلَظُ وَأَفَظُّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه مَا لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكاً فَجّاً، إِلاَّ سَلَكَ فَجّاً غَيْرَ فَجِّكَ.

قال عبدالله: قال أبي: وقال يَعْقُوبُ: مَا أُحْصِي مَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ: حَدَّثَنَا صَالِحٌ عَنِ ابْنِ شِهَاب. [انظر: ١٥٨١، ١٦٢٤]

١٤٧٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، وَسَعْدٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِح، عَنِ ابْنِ شِهَاب، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ جَارِيَةَ، أَنَّ يُوسُفَ بْنَ الْحَكَمِ أَبَا الْحَجَّاجِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاص قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ يُرِدْ هَوَانَ قُرَيْش أَهَانَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٥٢١، ١٥٨٦، ١٥٨٧]

١٤٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنِ الْجَعْدِ بْنِ أَوْس، قال: حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ بِنْتُ سَعْد، قَالَتْ: قال سَعْدٌ: اشْتَكَيْتُ شَكْوَى لِي بِمَكَّةَ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَعُودُنِي. قال: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ مَالاً، وَلَيْسَ لِي إِلاَّ ابْنَةٌ وَاحِدَةٌ، أَفَأُوصِي بِثُلُثَيْ مَالِي وَأَتْرُكُ لَهَا الثُّلُثَ! قال: لاَ، قال: أَفَأُوصِي بِالنِّصْف وَأَتْرُكُ لَهَا النِّصْفَ! قال: لاَ. قال: أَفَأُوصِي بِالثُّلُث وَأَتْرُكُ لَهَا الثُّلُثَيْنِ! قال: الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، ثَلاَثَ مِرَار، قال: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِه، فَمَسَحَ وَجْهِي وَصَدْرِي وَبَطْنِي وَقَالَ: اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْداً، وَأَتِمَّ لَهُ هِجْرَتَهُ، فَمَا زِلْتُ أُخَيَّلُ إِلَيَّ بَأَنِّي أَجِدُ بَرْدَ يَدِه عَلَى كَبِدِي حَتَّى السَّاعَةَ (١/١٧٢). [راجع: ١٤٤٠]

١٤٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ سَعْداً سَمِعَ رَجُلاً يَقُولُ: لَبَّيْكَ ذَا الْمَعَارِجِ. فَقَالَ: إِنَّهُ لَذُو الْمَعَارِجِ، وَلَكِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لاَ نَقُولُ ذَلِكَ.

١٤٧٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَسَّانَ الْمَخْزُومِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَهِيك، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاص، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ.

قال وَكِيعٌ: يَعْنِي يَسْتَغْنِي بِه. [انظر: ١٥١٢، ١٥٤٩]

١٤٧٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْد، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَبِيبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِك، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ الذِّكْرِ الْخَفِيُّ، وَخَيْرُ الرِّزْقِ مَا يَكْفِي. [انظر: ١٤٧٨، ١٥٥٩، ١٥٦٠، ١٦٣٣]

١٤٧٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ أُسَامَةَ قال: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ(ز) لَبِيبَةَ أَخْبَرَهُ، قال أَبِي: وقال يَحْيَى، يَعْنِي الْقَطَّانَ ابْنَ أَبِي لَبِيبَةَ أَيْضاً، إِلاَّ أَنَّهُ قال: عَنْ أُسَامَةَ، قال: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ لَبِيبَةَ. [راجع: ١٤٧٧]

١٤٧٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيه، عَنْ سَعْد، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهِ يَعُودُهُ، وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلاَ أُوصِي بِمَالِي كُلِّه! قال: لاَ. قال: فَبِالشَّطْرِ! قال: لاَ. قال: فَبِالثُّلُث! قال: الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَبِيرٌ، أَوْ كَثِيرٌ. [راجع: ١٤٤٠]

١٤٨٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْد، عَنْ أَبِيه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال لَهُ: إِنَّكَ مَهْمَا أَنْفَقْتَ عَلَى أَهْلِكَ مِنْ نَفَقَة، فَإِنَّكَ تُؤْجَرُ فِيهَا، حَتَّى اللُّقْمَةَ تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ. [انظر: ١٤٨٢، ١٤٨٨، ١٥٢٤، ١٥٤٦، ١٥٩٩]

١٤٨١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُود، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْد، عَنْ أَبِيه. قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ

بَلاَءً ! قال: الأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الصَّالِحُونَ، ثُمَّ الأَمْثَلُ فَالأَمْثَلُ مِنَ النَّاسِ، يُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ صَلاَبَةٌ زِيدَ فِي بَلاَئِهِ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ خُفِّفَ عَنْهُ، وَمَا يَزَالُ الْبَلاَءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَمْشِيَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ لَيْسَ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ. [انظر: ١٤٩٤، ١٥٥٥، ١٦٠٧]

١٤٨٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، وَسُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قال سُفْيَانُ: عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ. وَقَالَ مِسْعَرٌ: عَنْ بَعْضِ آلِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهِ يَعُودُهُ، وَهُوَ مَرِيضٌ بِمَكَّةَ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ ! قال: لاَ. قُلْتُ: فَبِالشَّطْرِ ! قال: لاَ. قُلْتُ: فَبِالثُّلُثِ ! قال: الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَبِيرٌ، أَوْ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَدَعَ وَارِثَكَ غَنِيًّا خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُ فَقِيرًا يَتَكَفَّفُ النَّاسَ، وَإِنَّكَ مَهْمَا أَنْفَقْتَ عَلَى أَهْلِكَ مِنْ نَفَقَةٍ فَإِنَّكَ تُؤْجَرُ فِيهَا، حَتَّى اللُّقْمَةَ تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ.

قال: وَلَمْ يَكُنْ لَهُ يَوْمَئِذٍ إِلاَّ ابْنَةٌ، فَذَكَرَ سَعْدٌ الْهِجْرَةَ، فَقَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ ابْنَ عَفْرَاءَ، وَلَعَلَّ اللَّهَ يَرْفَعُكَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ قَوْمٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ. [راجع: ١٤٤٠، ١٤٨٠]

١٤٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ مِخْرَاقٍ، قال: سَمِعْتُ أَبَا عَبَايَةَ عَنْ مَوْلًى لِسَعْدٍ أَنَّ سَعْدًا سَمِعَ ابْنًا لَهُ يَدْعُو، وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَنَعِيمَهَا، وَإِسْتَبْرَقَهَا، وَنَحْوًا مِنْ هَذَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَسَلاَسِلِهَا وَأَغْلاَلِهَا. فَقَالَ: لَقَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ خَيْرًا كَثِيرًا، وَتَعَوَّذْتَ بِاللَّهِ مِنْ شَرٍّ كَثِيرٍ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهُ سَيَكُونُ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ. وَقَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ وَإِنْ حَسْبُكَ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ، وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ، أَوْ عَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ، وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ. [انظر: ١٥٨٤]

١٤٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَأَبُو سَعِيدٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ، (قال أَبُو سَعِيدٍ: قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ)، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، (وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ. [انظر: ١٥٦٤، ١٦١٩]

١٤٨٥ - حَدَّثَنَا (١/١٧٣) عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ لِي إِلاَّ ابْنَةٌ وَاحِدَةٌ، فَأُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لاَ. قال: فَأُوصِي بِنِصْفِهِ ! قال النَّبِيُّ ﷺ: لاَ. قال: فَأُوصِي بِثُلُثِهِ ! قال: الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَبِيرٌ. [انظر: ١٤٨٢]

١٤٨٦ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي غَلاَّبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهِ فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

و قال عَبْدُ الصَّمَدِ: كَثِيرٌ، يَعْنِي، والثُّلُثُ. [راجع: ١٤٨٥]

١٤٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، الْمَعْنَى، قَالاَ: أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْعَيْزَارِ بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَجِبْتُ مِنْ قَضَاءِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ حَمِدَ رَبَّهُ وَشَكَرَ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ حَمِدَ رَبَّهُ، وَصَبَرَ، الْمُؤْمِنُ يُؤْجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى فِي اللُّقْمَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِهِ. [انظر: ١٤٩٢، ١٥٣١، ١٥٧٥]. [راجع: ١٤٨٠]

١٤٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قال: جَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، وَهُوَ بِمَكَّةَ، وَهُوَ يَكْرَهُ أَنْ يَمُوتَ بِالأَرْضِ الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَرْحَمُ اللَّهُ سَعْدَ ابْنَ عَفْرَاءَ، يَرْحَمُ اللَّهُ سَعْدَ ابْنَ عَفْرَاءَ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ إِلاَّ ابْنَةٌ وَاحِدَةٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ ! قال: لاَ. قال: فَالنِّصْفُ ! قال: لاَ. قال: فَالثُّلُثُ ! قال: الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ فِي أَيْدِيهِمْ، وَإِنَّكَ مَهْمَا أَنْفَقْتَ مِنْ نَفَقَةٍ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ، حَتَّى اللُّقْمَةَ تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَرْفَعَكَ، فَيَنْتَفِعَ بِكَ نَاسٌ، وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ. [راجع: ١٤٨٢]

١٤٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، قال: الْحَدُوا لِي لَحْدًا، وَانْصِبُوا عَلَيَّ كَمَا فُعِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٤٥١]

١٤٩٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا عَلِيُّ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قال: قُلْتُ لِسَعْدِ بْنِ مَالِكٍ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ حَدِيثٍ، وَأَنَا أَهَابُكَ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْهُ، فَقَالَ: لاَ تَفْعَلْ يَا ابْنَ أَخِي، إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ عِنْدِي عِلْمًا فَسَلْنِي عَنْهُ، وَلاَ تَهَبْنِي، قال: فَقُلْتُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لِعَلِيٍّ حِينَ خَلَّفَهُ بِالْمَدِينَةِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَقَالَ سَعْدٌ: خَلَّفَ النَّبِيُّ ﷺ: عَلِيًّا بِالْمَدِينَةِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُخَلِّفُنِي فِي الْخَالِفَةِ فِي النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ ! فَقَالَ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى ! قال: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: فَأَدْبَرَ عَلِيٌّ مُسْرِعًا كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى غُبَارِ قَدَمَيْهِ يَسْطَعُ. وَقَدْ قال حَمَّادٌ: فَرَجَعَ عَلِيٌّ مُسْرِعًا. [انظر: ١٥٠٩، ١٥٣٢، ١٥٤٧]

١٤٩١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قال: ذُكِرَ الطَّاعُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: رِجْزٌ أُصِيبَ بِهِ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ، فَلاَ تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا كَانَ بِهَا وَأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا مِنْهَا. [انظر: ١٥٠٨، ١٥٢٧]

١٤٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْعَيْزَارِ بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَجِبْتُ لِلْمُؤْمِنِ إِذَا أَصَابَهُ خَيْرٌ حَمِدَ اللَّهَ وَشَكَرَ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ حَمِدَ اللَّهَ وَصَبَرَ، فَالْمُؤْمِنُ يُؤْجَرُ فِي كُلِّ أَمْرِهِ، حَتَّى يُؤْجَرَ فِي اللُّقْمَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِهِ. [راجع: ١٤٨٧]

١٤٩٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِد، عَنْ مَكْحُول، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِك، قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، الرَّجُلُ يَكُونُ حَامِيَةَ الْقَوْمِ، أَيَكُونُ سَهْمُهُ وَسَهْمُ غَيْرِهِ سَوَاءً! قال: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا ابْنَ أُمِّ سَعْد، وَهَلْ تُرْزَقُونَ وَتُنْصَرُونَ إِلاَّ بِضُعَفَائِكُمْ.

١٤٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، قال: سَمِعْتُ مُصْعَبَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ سَعْد، قال: سَأَلْتُ رَسُولَ (١/١٧٤) اللَّه ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلاَءً! فَقَالَ: الأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الأَمْثَلُ، فَالأَمْثَلُ، فَيُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِه، فَإِنْ كَانَ رَقِيقَ الدِّينِ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ ذَاكَ، وَإِنْ كَانَ صُلْبَ الدِّينِ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ ذَاكَ، قال: فَمَا تَزَالُ الْبَلاَيَا بِالرَّجُلِ حَتَّى يَمْشِيَ فِي الأَرْضِ، وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ. [راجع: ١٤٨١]

١٤٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيد، عَنْ سَعِيد بْنِ الْمُسَيَّب، قال: قال سَعْدُ بْنُ مَالِك: جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّه ﷺ، أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُد. [انظر: ١٥٦٢]

١٤٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّه مَوْلَى جُهَيْنَةَ، قال: سَمِعْتُ مُصْعَبَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ سَعْد، عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ، أَنَّهُ قال: أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ فِي الْيَوْمِ أَلْفَ حَسَنَةٍ! قال: وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ! قال: يُسَبِّحُ مِئَةَ تَسْبِيحَةٍ، فَيُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ وَتُمْحَى عَنْهُ أَلْفُ سَيِّئَةٍ. [انظر: ١٥٦٣، ١٦١٢، ١٦١٣]

١٤٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، قال: سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ، قال: سَمِعْتُ سَعْداً، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّه، وَأَبَا بَكْرَةَ، تَسَوَّرَ حِصْنَ الطَّائِفِ فِي نَاسٍ، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالاَ: سَمِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: مَنِ ادَّعَى إِلَى أَبٍ غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ. [راجع: ١٤٥٤]، [انظر: ١٤٩٩، ١٥٠٤، ١٥٥٣، ٢٠٦٦٧، ٢٠٧٤٠]

١٤٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ قال: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ قا، ل: قال سَعْدٌ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ سَابِعَ سَبْعَة، وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلاَّ وَرَقَ الْحُبْلَة، حَتَّى إِنْ أَحَدَنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ، مَا يُخَالِطُهُ شَيْءٌ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ يُعَزِّرُونِي عَلَى الإِسْلاَمِ، لَقَدْ خَسِرْتُ إِذَنْ وَضَلَّ سَعْيِي. [انظر: ١٥٦٦، ١٦١٨]

١٤٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِم، حَدَّثَنِي أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ، قال: سَمِعْتُ ابْنَ مَالِك يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ. [راجع: ١٤٩٧]

١٥٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْر، أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْد، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاص، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قال: قال لِي رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَا سَعْدُ، ثُمَّ فَأَذِنْ بِمِنًى: إِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ وَلاَ صَوْمَ فِيهَا. [راجع: ١٤٥٦]

١٥٠١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، قال: قال سَعْدٌ، فِيَّ سَنَّ رَسُولُ اللَّه ﷺ، الثُّلُثَ: أَتَانِي يَعُودُنِي، قال: فَقَالَ لِي: أَوْصَيْتَ! قال: قُلْتُ: نَعَمْ، جَعَلْتُ مَالِي كُلَّهُ فِي الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ، قال: لاَ تَفْعَلْ، قُلْتُ إِنَّ وَرَثَتِي أَغْنِيَاءُ، قُلْتُ الثُّلُثَيْنِ! قال: لاَ، قُلْتُ فَالشَّطْرَ! قال: لاَ، قُلْتُ: الثُّلُثَ! قال: الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ. [راجع: ١٤٤٠]

١٥٠٢ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الْحَضْرَمِيِّ بْنِ لاَحِق، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّب، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قال: لاَ هَامَةَ وَلاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ، إِنْ يَكُ، فَفِي الْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ، وَالدَّارِ. [انظر: ١٥٥٤]

١٥٠٣ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَنْ مَالِك، (ح).

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَنْبَأَنَا مَالِكُ ابْنُ أَنَس، عَنِ ابْنِ شِهَاب، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّه بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِب، أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاص، وَالضَّحَّاكَ بْنَ قَيْس: عَامَ حَجَّ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ وَهُمَا يَذْكُرَانِ التَّمَتُّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، فَقَالَ الضَّحَّاكُ: لاَ يَصْنَعُ ذَلِكَ إِلاَّ مَنْ جَهِلَ أَمْرَ اللَّه، فَقَالَ سَعْدٌ: بِئْسَمَا قُلْتَ يَا ابْنَ أَخِي. فَقَالَ الضَّحَّاكُ: فَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب، قَدْ نَهَى عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ صَنَعَهَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَصَنَعْنَاهَا مَعَهُ.

١٥٠٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، قال: قال سَعْدٌ (وَقَالَ مَرَّةً سَمِعْتُ سَعْداً يَقُولُ): سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ: أَنَّهُ مَنِ ادَّعَى أَباً غَيْرَ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ. قال: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرَةَ، فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ: وَأَنَا سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ، وَوَعَاهُ قَلْبِي مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ. [انظر: ١٥٥٣]. [راجع: ١٤٩٧]

١٥٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر (١/١٧٥)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قال: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْد، يُحَدِّثُ عَنْ سَعْد، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قال لِعَلِيٍّ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى! . [راجع: ١٤٩٠]

١٥٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ ابْنِ جُبَيْر، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سَعْد، عَنْ سَعْد، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحاً يَرِيهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْراً.

قال حَجَّاجٌ: سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ جُبَيْر. [انظر: ١٥٣٥، ١٥٦٩]

١٥٠٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِك، عَنْ سَعْد، عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ، قال: لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحاً حَتَّى يَرِيهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْراً.

١٥٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ سَعْد، عَنْ سَعْد، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قال في الطَّاعُون: إِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ فَلاَ تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا كُنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَفِرُّوا مِنْهُ.

قال شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي هِشَامٌ أَبُو بَكْرٍ أَنَّهُ عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِد. [راجع: ١٤٩١]

١٥٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْد، قال: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّب، قال: قُلْتُ لِسَعْد بْنِ مَالك: إِنَّكَ إِنْسَانٌ فِيكَ حِدَّةٌ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ. فقال: مَا هُوَ! قال: قُلْتُ حَدِيثُ عَلِيّ، قال: فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال لِعَلِيّ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى! قال: رَضِيتُ، رَضِيتُ، ثُمَّ قال: بَلَى، بَلَى. [راجع: ١٤٩٠]

١٥١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَوْن، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ (ح).

وَبَهْز وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَوْن. (قال: بَهْزٌ قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ) قال: قال عُمَرُ لِسَعْد: شَكَاكَ النَّاسُ فِي كُلِّ شَيْء، حَتَّى فِي الصَّلاَةِ. قال: أَمَّا أَنَا فَأَمُدُّ مِنَ الأُولَيَيْنِ وَأَحْذِفُ مِنَ الأُخْرَيَيْنِ، وَلاَ آلُو مَا اقْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قال عُمَرُ: ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ، أَوْ ظَنِّي بِكَ. [انظر: ١٥١٨، ١٥٤٨، ١٥٥٧]

١٥١١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا فطرٌ، عَنْ عَبْد اللَّهِ بْنِ شَرِيك، عَنْ عَبْد اللَّهِ بْنِ الرُّقَيِّم الْكِنَانِيِّ، قال: خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ زَمَنَ الْجَمَلِ، فَلَقِيَنَا سَعْدُ بْنُ مَالك بِهَا، فَقَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَدِّ الأَبْوَابِ الشَّارِعَةِ فِي الْمَسْجِد، وَتَرْكِ بَابِ عَلِيٍّ ﷺ.

١٥١٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَنْبَأَنَا لَيْثٌ (ح).

وَأَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ الْقُرَشِيُّ، ثُمَّ التَّيْمِيُّ، عَنْ عَبْد اللَّهِ بْنِ أَبِي نَهِيك، عَنْ سَعْد بْنِ أَبِي وَقَّاص، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قال: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ. [راجع: ١٤٧٦]

١٥١٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَنْبَأَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَاب، عَنْ سَعْد بْنِ أَبِي وَقَّاص، أَنَّهُ قال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ بَعْدَ صَلاَةِ الْعِشَاء.

١٥١٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَنْبَأَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَاب، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّب، أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاص، قال: أَرَادَ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُون أَنْ يَتَبَتَّلَ، فَنَهَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَوْ أَجَازَ ذَلِكَ لَهُ لاَخْتَصَيْنَا. [انظر: ١٥٢٥، ١٥٨٨]

١٥١٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَس، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ يَزِيدَ مَوْلَى الأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي عَيَّاش، عَنْ سَعْد بْنِ أَبِي وَقَّاص، قال: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الرُّطَبِ بِالتَّمْرِ! فَقَالَ: أَلَيْسَ يَنْقُصُ الرُّطَبُ إِذَا يَبِسَ! قَالُوا: بَلَى. فَكَرِهَهُ. [انظر: ١٥٤٤، ١٥٥٢]

١٥١٦ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيم، عَنْ عَامِرُ بْنُ سَعْد بْنِ أَبِي وَقَّاص، عَنْ أَبِيه، قال: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى مَرَرْنَا عَلَى مَسْجِد بَنِي مُعَاوِيَةَ، فَدَخَلَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَنَاجَى رَبَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، طَوِيلاً. قال: سَأَلْتُ رَبِّي، عَزَّ وَجَلَّ ثَلاَثاً: سَأَلْتُهُ أَنْ لاَ يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لاَ يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ، فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لاَ يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنَعَنِيهَا. [انظر: ١٥٧٤]

١٥١٧ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيد، قال يَحْيَى: قال: حَدَّثَنِي رَجُلٌ كُنْتُ أُسَمِّيه، فَنَسِيتُ اسْمَهُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْد قال: كَانَتْ لِي حَاجَةٌ إِلَى أَبِي سَعْد، قال: وَحَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ مُجَمِّع قال: كَانَ لِعُمَرَ ابْنِ سَعْد إِلَى (١/١٧٦) أَبِيه حَاجَةٌ، فَقَدَّمَ بَيْنَ يَدَيْ حَاجَتِه كَلاَماً مِمَّا يُحَدِّثُ النَّاسُ يُوصِلُونَ، لَمْ يَكُنْ يَسْمَعُهُ، فَلَمَّا فَرَغَ، قال: يَا بُنَيَّ، قَدْ فَرَغْتَ مِنْ كَلاَمِكَ! قال: نَعَمْ. قال: مَا كُنْتَ مِنْ حَاجَتِكَ أَبْعَدَ، وَلاَ كُنْتُ فِيكَ أَزْهَدَ مِنِّي مُنْذُ سَمِعْتُ كَلاَمَكَ هَذَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: سَيَكُونُ قَوْمٌ يَأْكُلُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ كَمَا تَأْكُلُ الْبَقَرَةُ مِنَ الأَرْضِ.

١٥١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْد الْمَلِك بْنِ عُمَيْر، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قال: شَكَا أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْداً إِلَى عُمَرَ، فَقَالُوا: لاَ يُحْسِنُ يُصَلِّي، قال: فَسَأَلَهُ عُمَرُ، فَقَالَ: إِنِّي أُصَلِّي بِهِمْ صَلاَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَرْكُدُ فِي الأُولَيَيْنِ، وَأَحْذِفُ فِي الأُخْرَيَيْنِ، قال: ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ. [راجع: ١٥١٠]

١٥١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْد، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاص، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قِتَالُ الْمُؤْمِنِ كُفْرٌ، وَسِبَابُهُ فُسُوقٌ، وَلاَ يَحِلُّ لِمُسْلِم أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ.

١٥٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْد بْنِ أَبِي وَقَّاص، عَنْ أَبِيه، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْماً، رَجُلاً سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ وَنَقَّرَ عَنْهُ حَتَّى أُنْزِلَ فِي ذَلِكَ الشَّيْءِ تَحْرِيمٌ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِه. [انظر: ١٥٤٥]

١٥٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ سَعْد، أَوْ غَيْرِه، أَنَّ سَعْدَ ابْنَ مَالك، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ يُهِنْ قُرَيْشاً يُهِنْهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ.

١٥٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْد بْنِ أَبِي وَقَّاص، عَنْ أَبِيه قال: أَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ رِجَالاً وَلَمْ يُعْطِ رَجُلاً مِنْهُمْ شَيْئاً، فَقَالَ سَعْدٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَعْطَيْتَ فُلاَناً وَفُلاَناً، وَلَمْ تُعْطِ فُلاَناً شَيْئاً، وَهُوَ مُؤْمِنٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَوْ مُسْلِمٌ، حَتَّى أَعَادَهَا سَعْدٌ ثَلاَثاً، وَالنَّبِيُّ ﷺ، يَقُولُ: أَوْ مُسْلِمٌ، ثُمَّ قال النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي لأُعْطِي رِجَالاً وَأَدَعُ مَنْ هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُمْ، فَلاَ أُعْطِيه شَيْئاً مَخَافَةَ أَنْ يُكَبُّوا فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ. [انظر: ١٥٧٩]

١٥٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِقَتْلِ الْوَزَغِ، وَسَمَّاهُ فُوَيْسِقاً.

١٥٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَمَرِضْتُ مَرَضاً أَشْفَيْتُ عَلَى الْمَوْتِ، فَعَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي مَالاً كَثِيراً وَلَيْسَ يَرِثُنِي إِلاَّ ابْنَةٌ لِي، أَفَأُوصِي بِثُلُثَيْ مَالِي! قَالَ: لاَ، قُلْتُ: بِشَطْرِ مَالِي! قَالَ: لاَ، قُلْتُ: فَثُلُثُ مَالِي! قَالَ: الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ يَا سَعْدُ أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، إِنَّكَ يَا سَعْدُ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلاَّ أُجِرْتَ عَلَيْهَا، حَتَّى اللُّقْمَةَ تَجْعَلُهَا فِي امْرَأَتِكَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أُخَلَّفُ بَعْدَ أَصْحَابِي! قَالَ: إِنَّكَ لَنْ تَتَخَلَّفَ، فَتَعْمَلَ عَمَلاً تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلاَّ ازْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، وَلَعَلَّكَ تُخَلَّفُ حَتَّى يَنْفَعَ اللَّهُ بِكَ أَقْوَاماً وَيَضُرَّ بِكَ آخَرِينَ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلاَ تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنِ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ رَثَى لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ مَاتَ بِمَكَّةَ. [راجع: ١٤٨٠]

١٥٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: لَقَدْ رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى عُثْمَانَ التَّبَتُّلَ، وَلَوْ أَحَلَّهُ لاَخْتَصَيْنَا. [راجع: ١٥١٤]

١٥٢٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ إِلاَّ وَصَفَ الدَّجَّالَ لأُمَّتِهِ، وَلاَ صِفَتُهُ صِفَةَ لَمْ يَصِفْهَا أَحَدٌ كَانَ قَبْلِي، إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، لَيْسَ بِأَعْوَرَ. [انظر: ١٥٧٨]

١٥٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (١٧٧/١) بْنُ خَالِدٍ (قَالَ عَفَّانُ: حَدَّثَنِي) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ أَنَّ الطَّاعُونَ ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّهُ رِجْزٌ أُصِيبَ بِهِ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ فَلاَ تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا كُنْتُمْ بِأَرْضٍ، وَهُوَ بِهَا، فَلاَ تَخْرُجُوا مِنْهَا. [راجع: ١٤٩١]

١٥٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَ عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى الْمَدِينَةِ أَنَّ سَعْداً قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً مَا بَيْنَ لاَبَتَيِ الْمَدِينَةِ حِينَ يُصْبِحُ لَمْ يَضُرَّهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ شَيْءٌ حَتَّى يُمْسِيَ (قَالَ فُلَيْحٌ: وَأَظُنُّهُ قَدْ قَالَ: وَإِنْ أَكَلَهَا حِينَ يُمْسِي لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يُصْبِحَ)، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَامِرُ انْظُرْ مَا تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عَامِرٌ: وَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ عَلَى سَعْدٍ، وَمَا كَذَبَ سَعْدٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٤٤٢]

١٥٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ الأَسْلَمِيُّ، عَنِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَهُ ابْنَةٌ عَامِرٌ فَقَالَ: أَيْ بُنَيَّةُ أَفِي الْفِتْنَةِ تَأْمُرُنِي أَنْ أَكُونَ رَأْساً! لاَ وَاللَّهِ حَتَّى أُعْطَى سَيْفاً إِنْ ضَرَبْتُ بِهِ مُؤْمِناً نَبَا عَنْهُ، وَإِنْ ضَرَبْتُ بِهِ كَافِراً قَتَلَهُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، يُحِبُّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ التَّقِيَّ.

١٥٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَنْ شِمَالِهِ يَوْمَ أُحُدٍ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بِيضٌ لَمْ أَرَهُمَا قَبْلُ، وَلاَ بَعْدُ. [راجع: ١٤٧١]

١٥٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْعَيْزَارِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: عَجِبْتُ لِلْمُسْلِمِ إِذَا أَصَابَهُ خَيْرٌ حَمِدَ اللَّهَ وَشَكَرَ، وَإِذَا أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ احْتَسَبَ وَصَبَرَ، الْمُسْلِمُ يُؤْجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى فِي اللُّقْمَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى فِيهِ. [راجع: ١٤٨٧]

١٥٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، وَعَلِيِّ بْنِ زَيْدِ ابْنِ جُدْعَانَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُسَيَّبِ، حَدَّثَنِي ابْنُ لِسَعْدِ بْنِ مَالِكٍ حَدِيثاً عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى سَعْدٍ، فَقُلْتُ: حَدِيثاً حُدِّثْتُهُ عَنْكَ حِينَ اسْتُخْلِفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلِيّاً عَلَى الْمَدِينَةِ! قَالَ: فَغَضِبَ، فَقَالَ: مَنْ حَدَّثَكَ بِهِ! فَكَرِهْتُ أَنْ أُخْبِرَهُ أَنَّ ابْنَهُ حَدَّثَنِيهِ فَيَغْضَبَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حِينَ خَرَجَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ اسْتَخْلَفَ عَلِيّاً عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كُنْتُ أُحِبُّ أَنْ تَخْرُجَ وَجْهاً إِلاَّ وَأَنَا مَعَكَ، فَقَالَ: أَوَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى! غَيْرَ أَنَّهُ لاَ نَبِيَّ بَعْدِي. [راجع: ١٤٩٠]

١٥٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، يَعْنِي ابْنَ أَنَسٍ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لأَحَدٍ يَمْشِي إِنَّهُ فِي الْجَنَّةِ إِلاَّ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلاَمٍ. [راجع: ١٤٥٣]

١٥٣٤ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، **قال عَبْد اللَّه**: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مَخْرَمَةُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْداً، وَنَاساً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُونَ: كَانَ رَجُلاَنِ أَخَوَانِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ أَحَدُهُمَا أَفْضَلَ مِنَ الآخَرِ، فَتُوُفِّيَ الَّذِي هُوَ أَفْضَلُهُمَا، ثُمَّ عُمِّرَ الآخَرُ بَعْدَهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ تُوُفِّيَ، فَذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَضْلُ الأَوَّلِ عَلَى الآخَرِ، فَقَالَ: أَلَمْ يَكُنْ يُصَلِّي! فَقَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَانَ لاَ بَأْسَ بِهِ، فَقَالَ: مَا يُدْرِيكُمْ مَا دَاً بَلَغَتْ بِهِ صَلاَتُهُ! ثُمَّ قَالَ عِنْدَ ذَلِكَ: إِنَّمَا مَثَلُ الصَّلَوَاتِ كَمَثَلِ نَهَرٍ جَارٍ بِبَابِ رَجُلٍ، غَمْرٍ عَذْبٍ يَقْتَحِمُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، فَمَا تَرَوْنَ يُبْقِي ذَلِكَ مِنْ دَرَنِهِ.

١٥٣٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحاً وَدَماً، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْراً. [راجع: ١٥٠٦]

١٥٣٦ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ (١٧٨/١) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَبَلَغَنَا أَنَّ الطَّاعُونَ وَقَعَ بِالْكُوفَةِ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَنْ يَرْوِي هَذَا الْحَدِيثَ! فَقِيلَ: عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: وَكَانَ غَائِباً فَلَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ، فَحَدَّثَنِي أَنَّهُ سَمِعَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ سَعْداً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِذَا وَقَعَ الطَّاعُونُ بِأَرْضٍ فَلاَ تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا وَقَعَ، وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلاَ تَخْرُجُوا مِنْهَا، قَالَ: قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَ أُسَامَةَ، قَالَ: نَعَمْ. [انظر: ٢٢١٤١]

١٥٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: قِتَالُ الْمُسْلِمِ كُفْرٌ، وَسِبَابُهُ فُسُوقٌ.

١٥٣٨ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَنْبَأَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ شَفَانِي اللَّهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَهَبْ لِي هَذَا السَّيْفَ، قَالَ: إِنَّ هَذَا السَّيْفَ لَيْسَ لَكَ وَلاَ لِي ضَعْهُ، قَالَ: فَوَضَعْتُهُ، ثُمَّ رَجَعْتُ، قُلْتُ عَسَى أَنْ يُعْطَى هَذَا السَّيْفُ الْيَوْمَ مَنْ لَمْ يُبْلِ بَلاَئِي، قَالَ: إِذَا رَجُلٌ يَدْعُونِي مِنْ وَرَائِي، قَالَ: قُلْتُ: قَدْ أُنْزِلَ فِيَّ شَيْءٌ! قَالَ: كُنْتَ سَأَلْتَنِي السَّيْفَ، وَلَيْسَ هُوَ لِي، وَإِنَّهُ قَدْ وُهِبَ لِي، فَهُوَ لَكَ، قَالَ: وَأُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنْفَالِ قُلِ الأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾. [انظر: ١٥٦٧، ١٦١٤]

١٥٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وجدت هذا الحديث في كتاب أبي بخط يده، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمُتَعَالِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْمُجَالِدُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلاَقَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْمَدِينَةَ جَاءَتْهُ جُهَيْنَةُ، فَقَالُوا: إِنَّكَ قَدْ نَزَلْتَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، فَأَوْثِقْ لَنَا حَتَّى نَأْتِيَكَ (وَتُؤْمِنَنَا)، فَأَوْثَقَ لَهُمْ، فَأَسْلَمُوا، قَالَ: فَبَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي رَجَبٍ، وَلاَ تَكُونُ مِئَةً، وَأَمَرَنَا أَنْ نُغِيرَ عَلَى حَيِّ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ إِلَى جَنْبِ جُهَيْنَةَ، فَأَغَرْنَا عَلَيْهِمْ، وَكَانُوا كَثِيراً، فَلَجَأَنَا إِلَى جُهَيْنَةَ فَمَنَعُونَا، وَقَالُوا: لَمْ تُقَاتِلُونَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ! فَقُلْنَا: إِنَّمَا نُقَاتِلُ مَنْ أَخْرَجَنَا مِنَ الْبَلَدِ الْحَرَامِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: مَا تَرَوْنَ! فَقَالَ بَعْضُنَا: نَأْتِي نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، فَنُخْبِرُهُ، وَقَالَ قَوْمٌ: لاَ، بَلْ نُقِيمُ هَاهُنَا، وَقُلْتُ أَنَا فِي أُنَاسٍ مَعِي: لاَ، بَلْ نَأْتِي عِيرَ قُرَيْشٍ فَنَقْتَطِعُهَا، فَانْطَلَقْنَا إِلَى الْعِيرِ، وَكَانَ الْفَيْءُ إِذْ ذَاكَ: مَنْ أَخَذَ شَيْئاً فَهُوَ لَهُ، فَانْطَلَقْنَا إِلَى الْعِيرِ، وَانْطَلَقَ أَصْحَابُنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرُوهُ الْخَبَرَ، فَقَامَ (غَضْبَانَ) مُحْمَرَّ الْوَجْهِ، فَقَالَ: أَذْهَبْتُمْ مِنْ عِنْدِي جَمِيعاً، وَجِئْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ! إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْفُرْقَةُ، لأَبْعَثَنَّ عَلَيْكُمْ رَجُلاً لَيْسَ بِخَيْرِكُمْ، أَصْبَرُكُمْ عَلَى الْجُوعِ وَالْعَطَشِ، فَبَعَثَ عَلَيْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَحْشٍ الأَسَدِيَّ، فَكَانَ أَوَّلَ أَمِيرٍ أُمِّرَ فِي الإِسْلاَمِ.

١٥٤٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ (ح).

وَعَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ سَمُرَةَ، وَعَنْ نَافِعِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تُقَاتِلُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ لَكُمْ، ثُمَّ تُقَاتِلُونَ فَارِسَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ لَكُمْ، ثُمَّ تُقَاتِلُونَ الرُّومَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ لَكُمْ، ثُمَّ تُقَاتِلُونَ الدَّجَّالَ، فَيَفْتَحُهُ اللَّهُ لَكُمْ.

قال: فَقَالَ جَابِرٌ: لاَ يَخْرُجُ الدَّجَّالُ حَتَّى (تُفْتَحَ) الرُّومُ.

١٥٤١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: تَغْزُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ، فَيَفْتَحُ اللَّهُ لَكُمْ، وَتَغْزُونَ فَارِسَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ لَكُمْ، وَتَغْزُونَ الرُّومَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ لَكُمْ، وَتَغْزُونَ الدَّجَّالَ فَيَفْتَحُ اللَّهُ لَكُمْ. [انظر: ١٩١٨١]

١٥٤٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قال: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِكْرِمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ لَبِيبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّ أَصْحَابَ الْمَزَارِعِ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانُوا يُكْرُونَ مَزَارِعَهُمْ بِمَا يَكُونُ عَلَى السَّوَاقِي مِنَ الزُّرُوعِ، وَمَا سَعِدَ بِالْمَاءِ مِمَّا حَوْلَ النَّبَتِ، فَجَاؤُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَاخْتَصَمُوا فِي بَعْضِ ذَلِكَ، فَنَهَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١٧٩/١) أَنْ يُكْرُوا بِذَلِكَ، وَقَالَ: أَكْرُوا بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ. [انظر: ١٥٨٢]

١٥٤٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ (ح).

وَيَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدٍ (بْنِ) إِسْحَاقَ، قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ (قال يَعْقُوبُ ابْنُ أَبِي عَتِيقٍ)، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِذَا تَنَخَّمَ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَلْيُغَيِّبْ نُخَامَتَهُ أَنْ تُصِيبَ جِلْدَ مُؤْمِنٍ أَوْ ثَوْبَهُ فَتُؤْذِيَهُ.

١٥٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ يَزِيدَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَيَّاشٍ، قال: سُئِلَ سَعْدٌ عَنِ الْبَيْضَاءِ بِالسُّلْتِ فَكَرِهَهُ، وَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يُسْأَلُ عَنِ الرُّطَبِ بِالتَّمْرِ، فَقَالَ: يَنْقُصُ إِذَا يَبِسَ! قَالُوا: نَعَمْ. قال: فَلاَ إِذَنْ. [راجع: ١٥١٥]

١٥٤٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ بَلَغَ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، أَعْظَمُ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْماً مَنْ سَأَلَ عَنْ أَمْرٍ لَمْ يُحَرَّمْ، فَحُرِّمَ عَلَى النَّاسِ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ. [راجع: ١٥٢٠]

١٥٤٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قال: مَرِضْتُ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ مَرَضاً شَدِيداً أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَعُودُنِي، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي مَالاً كَثِيراً، وَلَيْسَ يَرِثُنِي إِلاَّ ابْنَتِي، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَالِي! (وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: أَتَصَدَّقُ بِمَالِي كُلِّهِ! قال: لاَ، قال: فَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَالِي!) قال: لاَ، قُلْتُ فَالشَّطْرُ

! قال: لاَ، قال: قُلْتُ الثُّلُثُ! قال: الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَبِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَتْرُكَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَتْرُكَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً إِلاَّ أُجِرْتَ فِيهَا، حَتَّى اللُّقْمَةَ تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخَلَّفُ عَنْ هِجْرَتِي! قال: إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ بَعْدِي، فَتَعْمَلَ عَمَلاً تُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلاَّ ازْدَدْتَ بِهِ رِفْعَةً وَدَرَجَةً، وَلَعَلَّكَ أَنْ تُخَلَّفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلاَ تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ. لَكِنِ الْبَائِسُ سَعْدُ ابْنُ خَوْلَةَ يَرْثِي لَهُ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ. [راجع: ١٤٨٠]

١٥٤٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال لِعَلِيٍّ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى. قِيلَ لِسُفْيَانَ: غَيْرَ أَنَّهُ لاَ نَبِيَ بَعْدِي! قال: قال: نَعَمْ. [راجع: ١٤٩٠]

١٥٤٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، سَمِعَهُ مِنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، شَكَا أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْداً إِلَى عُمَرَ، فَقَالُوا: إِنَّهُ لاَ يُحْسِنُ يُصَلِّي، قال: الأَعَارِيبُ! وَاللَّهِ مَا أَلُو بِهِمْ عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ أَرْكُدُ فِي الأُولَيَيْنِ، وَأَحْذِفُ فِي الأُخْرَيَيْنِ فَسَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: كَذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ. [راجع: ١٥١٠]

١٥٤٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَهِيكٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ. [راجع: ١٤٧٦]

١٥٥٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ، سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرِ، وَسَعْدٍ: نَشَدْتُكُمُ اللَّهَ الَّذِي تَقُومُ بِهِ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ (وَقَالَ مَرَّةً: الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ) أَعَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: إِنَّا لاَ نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ! قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. [راجع: ١٧٢]

١٥٥١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْعَلاَءِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ قُرْوَاشٍ، عَنْ سَعْدٍ، قِيلَ لِسُفْيَانَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ! قال: نَعَمْ، قال: شَيْطَانُ الرَّدْهَةِ يَحْتَدِرُهُ يَعْنِي رَجُلاً مِنْ بَجِيلَةَ.

١٥٥٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ، قال: سُئِلَ سَعْدٌ عَنْ بَيْعِ سُلْتٍ بِشَعِيرٍ، أَوْ شَيْءٍ مِنْ هَذَا، فَقَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ، عَنْ تَمْرٍ بِرُطَبٍ، فَقَالَ: تَنْقُصُ الرُّطَبَةُ إِذَا يَبِسَتْ! قَالُوا: نَعَمْ، قال: فَلاَ إِذَنْ. [راجع: ١٥١٥]

١٥٥٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، قال: سَمِعْتُ سَعْداً يَقُولُ: سَمِعَتْ أُذُنَايَ، وَوَعَى قَلْبِي مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ: أَنَّهُ مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ. قال: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرَةَ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ: وَأَنَا سَمِعَهُ (١/١٨٠) أُذُنَايَ وَوَعَى قَلْبِي مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ. [راجع: ١٤٩٧]

١٥٥٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، [عَنْ] الْحَضْرَمِيِّ بْنِ لاَحِقٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قال: سَأَلْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنِ الطِّيَرَةِ، فَانْتَهَرَنِي، وَقَالَ: مَنْ حَدَّثَكَ! فَكَرِهْتُ أَنْ أُحَدِّثَهُ مَنْ حَدَّثَنِي، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ وَلاَ هَامَ، إِنْ تَكُنِ الطِّيَرَةُ فِي شَيْءٍ فَفِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالدَّارِ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونِ بِأَرْضٍ فَلاَ تَهْبِطُوا، وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ، وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلاَ تَفِرُّوا مِنْهُ. [انظر: ١٦١٥]، [راجع: ١٤٩١، ١٥٠٢]

١٥٥٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قال: قال سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلاَءً! قال: الأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الأَمْثَلُ فَالأَمْثَلُ، حَتَّى يُبْتَلَى الْعَبْدُ عَلَى قَدْرِ دِينِهِ ذَاكَ، فَإِنْ كَانَ صُلْبَ الدِّينِ ابْتُلِيَ عَلَى قَدْرِ ذَاكَ، (وَقَالَ مَرَّةً: أَشَدُّ بَلاَءً)، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى قَدْرِ ذَاكَ (وَقَالَ مَرَّةً: عَلَى حَسَبِ دِينِهِ)، قال: فَمَا تَبْرَحُ الْبَلاَيَا عَنِ الْعَبْدِ، حَتَّى يَمْشِيَ فِي الأَرْضِ، يَعْنِي، وَمَا إِنْ عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ.

قال أَبِي: وَقَالَ مَرَّةً: عَنْ سَعْدٍ، قال: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. [راجع: ١٤٨١]

١٥٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قال: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ قُتِلَ أَخِي عُمَيْرٌ، وَقَتَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ، وَأَخَذْتُ سَيْفَهُ، وَكَانَ يُسَمَّى ذَا الْكَتِيفَةِ، فَأَتَيْتُ بِهِ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قال: اذْهَبْ فَاطْرَحْهُ فِي الْقَبَضِ، قال: فَرَجَعْتُ، وَبِي مَا لاَ يَعْلَمُهُ إِلاَّ اللَّهُ مِنْ قَتْلِ أَخِي، وَأَخْذِ سَلَبِي، قال: فَمَا جَاوَزْتُ إِلاَّ يَسِيراً حَتَّى نَزَلَتْ سُورَةُ الأَنْفَالِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اذْهَبْ فَخُذْ سَيْفَكَ.

١٥٥٧ - حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قال: شَكَا أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْداً إِلَى عُمَرَ، فَقَالُوا: لاَ يُحْسِنُ يُصَلِّي، فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لَهُ، فَقَالَ: أَمَّا صَلاَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدْ كُنْتُ أُصَلِّي بِهِمْ، أَرْكُدُ فِي الأُولَيَيْنِ وَأَحْذِفُ فِي الأُخْرَيَيْنِ، فَقَالَ: ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ. [راجع: ١٥١٠]

١٥٥٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ نُبَيْهٍ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَّاظُ، قال: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِدَهْمٍ أَوْ بِسُوءٍ، أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ.

١٥٥٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ لَبِيبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: خَيْرُ الذِّكْرِ الْخَفِيُّ، وَخَيْرُ الرِّزْقِ مَا يَكْفِي. [راجع: ١٤٧٧]

١٥٦٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ أُسَامَةَ بن زيد، قال: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ لَبِيبَةَ أَخْبَرَهُ، فَذَكَرَهُ. [راجع: ١٤٧٧]

١٥٦١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ، حَدَّثَنِي مُصْعَبُ بْنُ سَعْد، عَنْ أَبِيه، أَنَّ أَعْرَابِيّاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: عَلِّمْنِي كَلاَماً أَقُولُهُ! قال: قُلْ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ، لَهُ اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيراً، وَالْحَمْدُ للَّهِ كَثِيراً، وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ خَمْساً. قال: هَؤُلاَءِ لِرَبِّي، فَمَا لِي! قال: قُلِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَارْزُقْنِي، وَاهْدِنِي، وَعَافِنِي. [انظر: ١٦١١]

١٥٦٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيد الأَنْصَارِيَّ، قال: سَمِعْتُ سَعِيدَ ابْنَ الْمُسَيَّبِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْداً يَقُولُ: جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُد. [راجع: ١٤٩٥]

١٥٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُوسَى، يَعْنِي الْجُهَنِيَّ، حَدَّثَنِي مُصْعَبُ بْنُ سَعْد، حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَة! فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَة! قال: يُسَبِّحُ مِئَةَ تَسْبِيحَة تُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَة، أَوْ يُحَطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَة.

قَالَ أَبِي: وَقَالَ ابْنُ نُمَيْر أَيْضاً: أَوْ يُحَطُّ، وَيُعْلَى أَيْضاً، أَوْ يُحَطُّ. [راجع: ١٤٩٦]

١٥٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرو، حَدَّثَنِي مُصْعَبُ ابْنُ ثَابت، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْد، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْد، عَنْ أَبِيه سَعْدِ بْنِ مَالك، قال: كَانَ (١/١٨١) النَّبِيُّ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّيْهِ. [راجع: ١٤٨٤]

١٥٦٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْس، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاص، عَنْ أَبِيه سَعْد، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ، لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، (رَضِيتُ) بِاللَّهِ رَبّاً، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولاً، وَبِالإِسْلاَمِ دِيناً، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ. [انظر ما بعده]

١٥٦٥م - وحَدَّثَنَاه قُتَيْبَةُ، عَنِ (الْحَكَيْمِ) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْس. [مكرر ما قبله]

١٥٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، قال: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ مَالِك يَقُولُ: إِنِّي لأَوَّلُ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا لَنَا طَعَامٌ نَأْكُلُهُ إِلاَّ وَرَقَ الْحُبْلَة، وَهَذَا السَّمُرُ، حَتَّى إِنْ أَحَدَنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ مَا لَهُ خِلْطٌ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ يُعَزِّرُونِي عَلَى الدِّينِ، لَقَدْ خِبْتُ إِذَنْ وَضَلَّ عَمَلِي. [راجع: ١٤٩٨]

١٥٦٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْب، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْد، قال: أُنْزِلَتْ فِي أَبِي أَرْبَعُ آيَات، قال: قال أَبِي: أَصَبْتُ سَيْفاً، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَفِّلْنِيه، قال: ضَعْهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: نَفِّلْنِيه، أُجْعَلْ كَمَنْ لاَ غَنَاءَ لَهُ! قال: ضَعْهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ، فَنَزَلَتْ ﴿يَسْأَلُونَكَ الأَنْفَالَ﴾، (قال: وَهِيَ فِي قِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُود كَذَلِكَ) ﴿قُلِ الأَنْفَالُ﴾ وَقَالَتْ: أُمِّي آلَيْسَ اللَّهُ يَأْمُرُكَ بِصِلَةِ الرَّحِمِ، وَبِرِّ الْوَالِدَيْنِ! وَاللَّهِ لاَ آكُلُ طَعَاماً، وَلاَ أَشْرَبُ شَرَاباً، حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّد، فَكَانَتْ لاَ تَأْكُلُ حَتَّى يَشْجُرُوا فَمَهَا بِعَصاً، فَيَصُبُّوا فِيهِ الشَّرَابَ، (قال: شُعْبَةُ: وَأَرَاهُ قال: وَالطَّعَامَ) فَأَنْزَلَتْ: ﴿وَوَصَّيْنَا الإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْناً عَلَى وَهْن﴾، وَقَرْآ حَتَّى بَلَغَ: ﴿بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾، وَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَنَا مَرِيضٌ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُوصِي بِمَالِي كُلِّه! فَنَهَانِي، قُلْتُ: النِّصْفُ! قال: لاَ، قُلْتُ: الثُّلُثُ! فَسَكَتَ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ بِه، وَصَنَعَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ طَعَاماً فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا وَانْتَشَوْا مِنَ الْخَمْرِ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ، فَاجْتَمَعْنَا عِنْدَهُ فَتَفَاخَرُوا، وَقَالَتِ الأَنْصَارُ: الأَنْصَارُ خَيْرٌ، وَقَالَتِ الْمُهَاجِرُونَ: الْمُهَاجِرُونَ خَيْرٌ، فَأَهْوَى لَهُ رَجُلٌ بِلَحْيِ جَزُور فَفَرَرَ أَنْفَهُ، فَكَانَ أَنْفُ سَعْد مَفْرُوراً، فَنَزَلَتْ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾ -إِلَى قَوْلِه: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾. [راجع: ١٥٣٨]

١٥٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، أَنْبَأَنَا سُلَيْمَانُ، يَعْنِي التَّيْمِيَّ، حَدَّثَنِي غُنَيْمٌ، قال: سَأَلْتُ سَعْدَ ابْنَ أَبِي وَقَّاص عَنِ الْمُتْعَة! قال: فَعَلْنَاهَا وَهَذَا كَافِرٌ بِالْعُرُشِ، يَعْنِي مُعَاوِيَةَ.

١٥٦٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْر، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْد، عَنْ أَبِيه، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ الرَّجُلِ قَيْحاً خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْراً. [راجع: ١٥٠٦]

١٥٧٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْد، قال: صَلَّيْتُ مَعَ سَعْد، فَقُلْتُ يُبَدَيَّ هَكَذَا، وَوَصَفَ يَحْيَى التَّطْبِيقَ) فَضَرَبَ بِيَدَيَّ، وَقَالَ: كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا، فَأُمِرْنَا أَنْ نَرْفَعَ إِلَى الرُّكَب. [انظر: ١٥٧٦]

١٥٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْت سَعْد، عَنْ سَعْد، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ مِنْ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمٌّ وَلاَ سِحْرٌ. [انظر: ١٥٧٢]

١٥٧٢ - حَدَّثَنَا مَكِّيٌّ، حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاص، عَنْ سَعْد، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَهُ. [راجع: ١٥٧١]

١٥٧٢م - حَدَّثَنَاه أَبُو بَدْر، عَنْ هَاشِم، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْد. [راجع: ١٥٧١]

١٥٧٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، عَنْ عُثْمَانَ، يَعْنِي ابْنَ حَكِيم، أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْد، عَنْ أَبِيه، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لاَبَتَيِ الْمَدِينَةِ أَنْ يُقْطَعَ عِضَاهُهَا، أَوْ يُقْتَلَ صَيْدُهَا، وَقَالَ: الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ

كَانُوا يَعْلَمُونَ، لاَ يَخْرُجُ مِنْهَا أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا إِلاَّ أَبْدَلَ اللَّهُ فِيهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، وَلاَ يَثْبُتُ أَحَدٌ عَلَى لأْوَائِهَا وَجَهْدِهَا إِلاَّ كُنْتُ لَهُ شَهِيداً، أَوْ شَفِيعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ١٦٠٦]

١٥٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُثْمَانَ، قال: أَخْبَرَنِي عَامِرُ ابْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (١٨٢/١) أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ حَتَّى إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ دَخَلَ، فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلاً، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: سَأَلْتُ رَبِّي ثَلاَثاً فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ، وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لاَ يُهْلِكَ أُمَّتِي بِسَنَةٍ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لاَ يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لاَ يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنَعَنِيهَا. [راجع: ١٥١٦]

١٥٧٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْعَيْزَارِ بْنِ حُرَيْثٍ الْعَبْدِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَجِبْتُ لِلْمُؤْمِنِ إِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ حَمِدَ اللَّهَ وَشَكَرَ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ احْتَسَبَ، وَصَبَرَ الْمُؤْمِنُ يُؤْجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى فِي اللُّقْمَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى فِيهِ. [راجع: ١٤٨٧]

١٥٧٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قال: كُنْتُ إِذَا رَكَعْتُ وَضَعْتُ يَدَيَّ بَيْنَ رُكْبَتَيَّ، قال: فَرَآنِي أَبِي سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ، فَنَهَانِي، وَقَالَ: إِنَّا كُنَّا نَفْعَلُهُ فَنُهِينَا عَنْهُ. [راجع: ١٥٧٠]

١٥٧٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ مَالِكٍ، وَخُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالُوا: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ هَذَا الطَّاعُونَ رِجْزٌ أَوْ بَقِيَّةٌ مِنْ عَذَابٍ عُذِّبَ بِهِ قَوْمٌ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَاراً مِنْهُ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ فِي أَرْضٍ فَلاَ تَدْخُلُوا عَلَيْهِ. [انظر: ٢٢٢٠٤]

١٥٧٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَامِرِ ابْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لأَصِفَنَّ الدَّجَّالَ صِفَةً لَمْ يَصِفْهَا مَنْ كَانَ قَبْلِي، إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَاللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِأَعْوَرَ. [راجع: ١٥٢٦]

١٥٧٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ أَتَاهُ رَهْطٌ فَسَأَلُوهُ، فَأَعْطَاهُمْ إِلاَّ رَجُلاً مِنْهُمْ، قال سَعْدٌ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطَيْتَهُمْ، وَتَرَكْتَ فُلاَناً، فَوَاللَّهِ إِنِّي لأَرَاهُ مُؤْمِناً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَوْ مُسْلِماً، فَرَدَّ عَلَيْهِ سَعْدٌ ذَلِكَ ثَلاَثاً: مُؤْمِناً وَرَدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ: أَوْ مُسْلِماً فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فِي الثَّالِثَةِ وَاللَّهِ إِنِّي لأُعْطِي الرَّجُلَ الْعَطَاءَ لَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ خَوْفاً أَنْ يَكُبَّهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي النَّارِ. [راجع: ١٥٢٢]

١٥٨٠ - قال أَبُو نُعَيْمٍ: لَقِيتُ سُفْيَانَ بِمَكَّةَ، فَأَوَّلُ مَنْ سَأَلَنِي عَنْهُ قال: كَيْفَ شُجَاعٌ، يَعْنِي أَبَا بَدْرٍ.

١٥٨١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ (ح).

وَهَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، (قال هَاشِمٌ فِي حَدِيثِهِ: قال حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ)، (وَقَالَ يَزِيدُ عَنْ صَالِحٍ) عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قال: دَخَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ يَسْأَلْنَهُ، وَيَسْتَكْثِرْنَ رَافِعَاتٍ أَصْوَاتَهُنَّ، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَ عُمَرَ، انْقَمَعْنَ، وَسَكَتْنَ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَدُوَّاتِ أَنْفُسِهِنَّ، تَهَبْنَنِي، وَلاَ تَهَبْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ! فَقُلْنَ: إِنَّكَ أَفْظُّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عُمَرُ مَا لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ سَالِكاً فَجّاً إِلاَّ سَلَكَ فَجّاً غَيْرَ فَجِّكَ. [راجع: ١٤٧٢]

١٥٨٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِكْرِمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَبِيبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، قال: كُنَّا نُكْرِي الأَرْضَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمَا عَلَى السَّوَاقِي مِنَ الزَّرْعِ، وَبِمَا سَعِدَ بِالْمَاءِ مِنْهَا، فَنَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ ذَلِكَ، وَأَذِنَ لَنَا، أَوْ رَخَّصَ، بِأَنْ نُكْرِيَهَا بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ. [راجع: ١٥٤٢]

١٥٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قال: خَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُخَلِّفُنِي فِي النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ. قال: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى! غَيْرَ أَنَّهُ لاَ نَبِيَّ (١٨٣/١) بَعْدِي.

١٥٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال زِيَادُ بْنُ مِخْرَاقٍ أَخْبَرَنِي، قال: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ عَبَايَةَ يُحَدِّثُ عَنْ مَوْلًى لِسَعْدٍ (ح).

وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ مِخْرَاقٍ، قال: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ عَبَايَةَ الْقَيْسِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ مَوْلًى لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنِ ابْنِ لِسَعْدٍ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي، فَكَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَأَسْأَلُكَ مِنْ نَعِيمِهَا وَبَهْجَتِهَا، وَمِنْ كَذَا، وَمِنْ كَذَا، وَمِنْ كَذَا، وَمِنْ كَذَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ، وَسَلاَسِلِهَا وَأَغْلاَلِهَا، وَمِنْ كَذَا وَمِنْ كَذَا، قال: فَسَكَتَ عَنْهُ سَعْدٌ، فَلَمَّا صَلَّى، قال لَهُ سَعْدٌ: تَعَوَّذْتَ مِنْ شَرٍّ عَظِيمٍ، وَسَأَلْتَ نَعِيماً عَظِيماً، أَوْ قال طَوِيلاً، (شُعْبَةُ شَكَّ) قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ سَيَكُونُ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ، وَقَرَأَ ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (قال شُعْبَةُ، لاَ أَدْرِي قَوْلُهُ ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً﴾ هَذَا مِنْ قَوْلِ سَعْدٍ، أَوْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ) وَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: قُلِ اللَّهُمَّ أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ، وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ، وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ. [راجع: ١٤٨٣]

١٥٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مُصْعَبٍ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِهَؤُلاَءِ الْخَمْسِ، وَيُخْبِرُهُنَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ،

وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. [انظر: ١٦٢١]

١٥٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا صَالِحُ ابْنُ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ الْعَلاَءِ بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ الْحَكَمِ، أَبِي الْحَجَّاجِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَهَانَ قُرَيْشاً أَهَانَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٤٧٣]

١٥٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ مَرَّةً أُخْرَى، حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ الْعَلاَءِ بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ يُرِدْ هَوَانَ قُرَيْشٍ أَهَانَهُ اللَّهُ.

١٥٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قال: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، يَقُولُ: لَقَدْ رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى عُثْمَانَ ابْنِ مَظْعُونٍ التَّبَتُّلَ، وَلَوْ أَذِنَ لَهُ فِيهِ لاَخْتَصَيْنَا. [راجع: ١٥١٤]

١٥٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَثٍ.

١٥٩٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قال: حَلَفْتُ بِاللاَّتِ وَالْعُزَّى، فَقَالَ أَصْحَابِي قَدْ قُلْتَ هُجْراً، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ قَرِيباً، وَإِنِّي حَلَفْتُ بِاللاَّتِ وَالْعُزَّى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُلْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ ثَلاَثاً، ثُمَّ انْفُثْ عَنْ يَسَارِكَ ثَلاَثاً، وَتَعَوَّذْ وَلاَ تَعُدْ. [انظر: ١٦٢٢]

١٥٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَعَفَّانُ الْمَعْنَى قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أُتِيَ بِقَصْعَةٍ مِنْ ثَرِيدٍ، فَأَكَلَ، فَفَضَلَ مِنْهُ فَضْلَةٌ، فَقَالَ: يَدْخُلُ مِنْ هَذَا الْفَجِّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، يَأْكُلُ هَذِهِ الْفَضْلَةَ، قال سَعْدٌ: وَقَدْ كُنْتُ تَرَكْتُ أَخِي عُمَيْرَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَتَهَيَّأُ لأَنْ يَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ، فَطَمِعْتُ أَنْ يَكُونَ هُوَ، فَجَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ فَأَكَلَهَا. [راجع: ١٤٥٨]

١٥٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا آبَانُ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، إِلاَّ أَنَّهُ قال: فَمَرَرْتُ بِعُوَيْمِرِ بْنِ مَالِكٍ. [راجع: ١٥٩١]

١٥٩٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَّاظُ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولاَنِ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي مَدِينَتِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ، وَإِنِّي عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ سَأَلَكَ لأَهْلِ مَكَّةَ، وَإِنِّي أَسْأَلُكَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ، كَمَا سَأَلَكَ إِبْرَاهِيمُ لأَهْلِ مَكَّةَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ (١/١٨٤) إِنَّ الْمَدِينَةَ مُشَبَّكَةٌ بِالْمَلاَئِكَةِ، عَلَى كُلِّ نَقْبٍ مِنْهَا مَلَكَانِ يَحْرُسَانِهَا، لاَ يَدْخُلُهَا الطَّاعُونُ، وَلاَ الدَّجَّالُ، مَنْ أَرَادَهَا بِسُوءٍ أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ. [انظر: ٨٣٥٥]

١٥٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ، قال: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَضْرِبُ بِإِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الأُخْرَى، وَهُوَ يَقُولُ: الشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا ثُمَّ نَقَصَ أُصْبُعَهُ فِي الثَّالِثَةِ. [انظر: ١٥٩٥، ١٥٩٦]

١٥٩٥ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: الشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، عَشْرٌ، وَعَشْرٌ، وَتِسْعٌ مَرَّةً. [راجع: ١٥٩٤]

١٥٩٦ - حَدَّثَنَا الطَّالَقَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا، يَعْنِي تِسْعاً وَعِشْرِينَ. [راجع: ١٥٩٤]

١٥٩٧ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ قَوْمٌ يَأْكُلُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ، كَمَا تَأْكُلُ الْبَقَرُ بِأَلْسِنَتِهَا.

١٥٩٨ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَسَنٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، يَعْنِي ابْنَ حَفْصٍ، فَذَكَرَ قِصَّةً، قال سَعْدٌ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: نِعْمَ الْمِيتَةُ أَنْ يَمُوتَ الرَّجُلُ دُونَ حَقِّهِ.

١٥٩٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ، عَنْ عَمِّهِ جَرِيرٍ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ! قال: لاَ، قُلْتُ: فَثُلُثَيْهِ! قال: لاَ، قُلْتُ: فَنِصْفَهُ! قال: لاَ، قُلْتُ: فَالثُّلُثَ! قال: الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، أَحَدُكُمْ يَدَعُ أَهْلَهُ بِخَيْرٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَدَعَهُمْ عَالَةً عَلَى أَيْدِي النَّاسِ. [راجع: ١٤٨٠]

١٦٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ حَمْزَةَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، قال: لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ خَلَّفَ عَلِيّاً، فَقَالَ لَهُ: أَتُخَلِّفُنِي! قال: لَهُ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى! إِلاَّ أَنَّهُ لاَ نَبِيَّ بَعْدِي.

١٦٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ سَعْداً، قال: فِي مَرَضِهِ إِذَا أَنَا مُتُّ فَالْحَدُوا لِي لَحْداً، وَاصْنَعُوا مِثْلَ مَا صُنِعَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٤٥٠]

١٦٠٢ - حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ قال:

الْحَدُوا لِي لَحْداً، وَانْصِبُوا عَلَيَّ نَصْباً كَمَا صُنِعَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٤٥٠]

١٦٠٣ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ: قَالَ: طُفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمِنَّا مَنْ طَافَ سَبْعاً، وَمِنَّا مَنْ طَافَ ثَمَانِياً، وَمِنَّا مَنْ طَافَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ حَرَجَ.

١٦٠٤ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، (قال: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ) أَنَّ أَبَا حَازِمٍ حَدَّثَهُ، عَنِ ابْنِ لِسَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ الإِيمَانَ بَدَأَ غَرِيباً وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى يَوْمَئِذٍ لِلْغُرَبَاءِ، إِذَا فَسَدَ النَّاسُ، وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ لَيَأْرِزَنَّ الإِيمَانُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْمَسْجِدَيْنِ، كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا.

١٦٠٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَّاظِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ.

١٦٠٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، أَنْبَأَنَا عُثْمَانُ (١/١٨٥) بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لاَبَتَيِ الْمَدِينَةِ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ حَرَمَهُ، لاَ يُقْطَعُ عِضَاهُهَا، وَلاَ يُقْتَلُ صَيْدُهَا، وَلاَ يَخْرُجُ مِنْهَا أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا، إِلاَّ أَبْدَلَهَا اللَّهُ خَيْراً مِنْهُ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَلاَ يُرِيدُهُمْ أَحَدٌ بِسُوءٍ إِلاَّ أَذَابَهُ اللَّهُ ذَوْبَ الرَّصَاصِ فِي النَّارِ، أَوْ ذَوْبَ الْمِلْحِ فِي الْمَاءِ. [راجع: ١٥٧٣]

١٦٠٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، حَدَّثَنِي مُصْعَبُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قال: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلاَءً! قال: فَقَالَ: الأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الأَمْثَلُ، فَالأَمْثَلُ، يُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ دِينُهُ صُلْباً اشْتَدَّ بَلاَؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ الْبَلاَءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الأَرْضِ مَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ. [راجع: ١٤٨١]

١٦٠٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ مِسْمَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ لَهُ، وَخَلَّفَهُ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَتُخَلِّفُنِي مَعَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ! قال: يَا عَلِيُّ، أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى! إِلاَّ أَنَّهُ لاَ نُبُوَّةَ بَعْدِي. وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ: لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلاً يُحِبُّ اللَّهَ، وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَتَطَاوَلْنَا لَهَا، فَقَالَ: ادْعُوا لِي عَلِيّاً، فَأُتِيَ بِهِ أَرْمَدَ، فَبَصَقَ فِي عَيْنِهِ، وَدَفَعَ الرَّايَةَ إِلَيْهِ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلِيّاً، وَفَاطِمَةَ، وَحَسَناً، وَحُسَيْناً، رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلاَءِ أَهْلِي.

١٦٠٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَيَّاشِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ عِنْدَ فِتْنَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، قال: أَفَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي، فَبَسَطَ يَدَهُ إِلَيَّ لِيَقْتُلَنِي! قال: كُنْ كَابْنِ آدَمَ.

١٦١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، التَّيْمِيُّ، مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، حَدَّثَنِي أَبُو سُهَيْلِ نَافِعُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِلْعَبَّاسِ: هَذَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَجْوَدُ قُرَيْشٍ كَفّاً وَأَوْصَلُهَا.

١٦١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَيَعْلَى قَالاَ: حَدَّثَنَا مُوسَى، يَعْنِي الْجُهَنِيَّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قال: جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ، أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، عَلِّمْنِي كَلاَماً أَقُولُهُ! قال: قُلْ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيراً، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيراً، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ، قال: هَؤُلاَءِ لِرَبِّي، عَزَّ وَجَلَّ، فَمَا لِي! قال: قُلِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي.

قال ابْنُ نُمَيْرٍ: قال مُوسَى: أُمَّا عَافِنِي فَأَنَا أَتَوَهَّمُ، وَمَا أَدْرِي. [راجع: ١٥٦١]

١٦١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قال: كُنَّا جُلُوساً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ! قال: فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةٍ! قال: يُسَبِّحُ مِئَةَ تَسْبِيحَةٍ، فَيُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحَطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ. [راجع: ١٤٩٦]

١٦١٣ - حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قال: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ! فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ! قال: يُسَبِّحُ مِئَةَ تَسْبِيحَةٍ، فَيُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحَطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ. [راجع: ١٤٩٦]

١٦١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قال: أُنْزِلَتْ فِيَّ أَرْبَعُ آيَاتٍ: يَوْمَ بَدْرٍ، أَصَبْتُ سَيْفاً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ نَفِّلْنِيهِ، فَقَالَ: ضَعْهُ، ثُمَّ (١/١٨٦) قَامَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَفِّلْنِيهِ، (فَقَالَ: ضَعْهُ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَفِّلْنِيهِ)، أَجْعَلُ كَمَنْ لاَ غَنَاءَ لَهُ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ضَعْهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ. فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنْفَالِ، قُلِ الأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾. قال: وَصَنَعَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ طَعَاماً، فَدَعَانَا فَشَرِبْنَا الْخَمْرَ حَتَّى انْتَشَيْنَا، قال: فَتَفَاخَرَتِ الأَنْصَارُ وَقُرَيْشٌ، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: نَحْنُ أَفْضَلُ مِنْكُمْ، وَقَالَتْ قُرَيْشٌ: نَحْنُ أَفْضَلُ مِنْكُمْ، فَأَخَذَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ لَحْيَ جَزُورٍ، فَضَرَبَ بِهِ أَنْفَ سَعْدٍ فَفَزَرَهُ، قال: فَكَانَ أَنْفُ سَعْدٍ مَفْزُوراً،

قال: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنْصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾، قال: وَقَالَتْ أُمُّ سَعْد: أَلَيْسَ اللَّهُ قَدْ أَمَرَهُمْ بِالْبِرِّ! فَوَاللَّهِ لاَ أَطْعَمُ طَعَاماً، وَلاَ أَشْرَبُ شَرَاباً حَتَّى أَمُوتَ، أَوْ تَكْفُرَ بِمُحَمَّد، قال: فَكَانُوا إِذَا أَرَادُوا أَنْ يُطْعِمُوهَا شَجَرُوا فَاهَا بِعَصاً، ثُمَّ أَوْجَرُوهَا. قال: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَوَصَّيْنَا الإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْناً﴾. قال: وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى سَعْد، وَهُوَ مَرِيضٌ يَعُودُهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ! قال: لاَ، قال: فَبِنِصْفِهِ! فَقَالَ: لاَ، قال: فَبِثُلُثِهِ! قال: فَسَكَتَ. [راجع: ١٥٣٨]

١٦١٥ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الْكَلْبِيُّ، حَدَّثَنَا أَبَانٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الْحَضْرَمِيِّ بْنِ لاَحِق، عَنْ سَعِيد بْنِ الْمُسَيَّب، عَنْ سَعْد بْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: إِذَا كَانَ الطَّاعُونُ بِأَرْض فَلاَ تَهْبِطُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا كَانَ بِأَرْض، وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلاَ تَفِرُّوا مِنْهُ. [راجع: ١٥٥٤]

١٦١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ خَالِد، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ سَعْد بْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال يَوْمَ أُحُد: ارْمِهْ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي.

١٦١٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْد الْبَهْرَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّد بْنِ سَعْد، قال: وَكَانَ يَتَوَضَّأُ بِالزَّاوِيَةِ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا ذَاتَ يَوْم مِنَ الْبَرَازِ، فَتَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، فَتَعَجَّبْنَا وَقُلْنَا: مَا هَذَا! قال: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلْتُ.

١٦١٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ، (عَنْ) قَيْس قال: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ مَالِك يَقُولُ: وَاللَّهِ إِنِّي لأَوَّلُ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْم فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لَقَدْ كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا لَنَا طَعَامٌ نَأْكُلُهُ إِلاَّ وَرَقُ الْحُبْلَةِ، وَهَذَا السَّمُرُ، حَتَّى إِنَّ أَحَدَنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ مَالَهُ خِلْطٌ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَد يُعَزِّرُونِي عَلَى الدِّينِ، لَقَدْ خِبْتُ إِذَنْ وَضَلَّ عَمَلِي. [راجع: ١٤٩٨]

١٦١٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا أَبُو مَعْشَر، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَامِر بْنِ سَعْد، عَنْ أَبِيهِ، قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ، عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ. [راجع: ١٤٨٤]

١٦٢٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْن، عَنْ مُحَمَّد بْنِ مُحَمَّد بْنِ الأَسْوَد، عَنْ عَامِر بْنِ سَعْد، عَنْ أَبِيهِ، قال: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْخَنْدَقِ، وَرَجُلٌ يَتَتَرَّسُ، جَعَلَ يَقُولُ: بِالتُّرْسِ هَكَذَا، فَوَضَعَهُ فَوْقَ أَنْفِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: هَكَذَا يُسَفِّلُهُ بَعْدُ، قال: فَأَهْوَيْتُ إِلَى كِنَانَتِي، فَأَخْرَجْتُ مِنْهَا سَهْماً مُدَمَّاً، فَوَضَعْتُهُ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ، فَلَمَّا قال هَكَذَا يُسَفِّلُ التُّرْسَ رَمَيْتُ، فَمَا نَسِيتُ وَقْعَ الْفَدْخِ عَلَى كَذَا وَكَذَا مِنَ التُّرْسِ، قال: وَسَقَطَ، فَقَالَ بِرِجْلِهِ، فَضَحِكَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، أَحْسِبُهُ قال: حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، قال: قُلْتُ: لِمَ! قال: لِفِعْلِ الرَّجُلِ.

١٦٢١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْد الْمَلِك بْنِ عُمَيْر، قال: سَمِعْتُ مُصْعَبَ بْنَ سَعْد يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ سَعْد بْنِ أَبِي وَقَّاص، أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِهَذَا الدُّعَاءِ، وَيُحَدِّثُ بِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. [راجع: ١٥٨٥]

١٦٢٢ - حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَأَبُو سَعِيد قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. (قال أَبُو سَعِيد: قال: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ)، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْد بْنِ أَبِي وَقَّاص، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ حَلَفَ بِاللاَّتِ وَالْعُزَّى. فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: قَدْ قُلْتَ هُجْراً. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ حَدِيثاً، وَإِنِّي حَلَفْتُ بِاللاَّتِ وَالْعُزَّى. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: (١/١٧٨) قُلْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ، ثَلاَثاً، وَاتْفُلْ، عَنْ شِمَالِكَ ثَلاَثاً، وَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلاَ تَعُدْ. [راجع: ١٥٩٠]

١٦٢٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ، عَنْ مُحَمَّد بْنِ عَبْد الرَّحْمَنِ ابْنِ لَبِيبَةَ، أَنَّ سَعْدَ ابْنَ مَالِك، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: خَيْرُ الذِّكْرِ الْخَفِيُّ، وَخَيْرُ الرِّزْقِ مَا يَكْفِي. [راجع: ١٤٧٧]

١٦٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْد، عَنْ صَالِح بْنِ كَيْسَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَاب، عَنْ عَبْد الْحَمِيد بْنِ عَبْد الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّد بْنِ سَعْد، عَنْ أَبِيهِ، قال: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَعِنْدَهُ جَوَارٍ قَدْ عَلَتْ أَصْوَاتُهُنَّ عَلَى صَوْتِهِ، فَأَذِنَ لَهُ، فَبَادَرْنَ، فَذَهَبْنَ، فَدَخَلَ عُمَرُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَضْحَكُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي. قال: قَدْ عَجِبْتُ لِجَوَارٍ كُنَّ عِنْدِي، فَلَمَّا سَمِعْنَ حِسَّكَ بَادَرْنَ فَذَهَبْنَ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِنَّ فَقَالَ: أَيْ عَدُوَّاتِ أَنْفُسِهِنَّ، وَاللَّهِ لَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كُنَّ أَحَقَّ أَنْ تَهَبْنَ مِنِّي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعْهُنَّ عَنْكَ يَا عُمَرُ، فَوَاللَّهِ إِنْ لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ بِفَجٍّ قَطُّ إِلاَّ أَخَذَ فَجّاً غَيْرَ فَجِّكَ آخِرُ حَدِيثِ سَعْد بْنِ أَبِي وَقَّاص رضي الله عنه. [راجع: ١٤٧٢]

آخر حديث سعد بن أبي وقاص

٨-مُسْنَدُ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ

١٦٢٥ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قال: سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِك بْنَ عُمَيْر، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْث، عَنْ سَعِيد بْنِ زَيْد بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْل، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قال: الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ. [انظر: ١٦٢٦، ١٦٣٤، ١٦٣٥، ١٦٣٦]

١٦٢٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْد الْمَلِك بْنِ عُمَيْر(١)، عَنْ عَمْرِو ابْنِ حُرَيْث، عَنْ سَعِيد بْنِ زَيْد، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ.

١٦٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِب، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْث، قال: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قال: الْكَمْأَةُ مِنَ السَّلْوَى، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ.

١٦٢٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قال: هَذَا حَفِظْنَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ ظُلِمَ مِنَ الأَرْضِ شِبْراً طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ. [انظر: ١٦٤٢، ١٦٥٢، ١٦٥٣]

١٦٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي جَدِّي (رِيَاحُ) بْنُ الْحَارِثِ، (أَنَّ) الْمُغِيرَةَ (بْنَ) شُعْبَةَ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ الأَكْبَرِ، وَعِنْدَهُ أَهْلُ الْكُوفَةِ، عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ يُدْعَى سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ، فَحَيَّاهُ الْمُغِيرَةُ، وَأَجْلَسَهُ عِنْدَ رِجْلَيْهِ عَلَى السَّرِيرِ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ فَاسْتَقْبَلَ الْمُغِيرَةَ، فَسَبَّ وَسَبَّ، فَقَالَ: مَنْ يَسُبُّ هَذَا يَا مُغِيرَةُ! قال: يَسُبُّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، قال: يَا مُغِيرَ بْنَ شُعْبَ، يَا مُغِيرَ ابْنَ شُعْبَ، ثَلاَثاً. أَلاَ أَسْمَعُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُسَبُّونَ عِنْدَكَ لاَ تُنْكِرُ، وَلاَ تُغَيِّرُ، فَأَنَا أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمَا سَمِعَتْ أُذُنَايَ، وَوَعَاهُ قَلْبِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنِّي لَمْ أَكُنْ أَرْوِي عَنْهُ كَذِباً يَسْأَلُنِي عَنْهُ إِذَا لَقِيتُهُ، أَنَّهُ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ فِي الْجَنَّةِ، وَتَاسِعُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْجَنَّةِ، لَوْ شِئْتُ أَنْ أُسَمِّيَهُ لَسَمَّيْتُهُ. قال: فَضَجَّ أَهْلُ الْمَسْجِدِ يُنَاشِدُونَهُ، يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ مَنِ التَّاسِعُ! قال: نَاشَدْتُمُونِي بِاللَّهِ، وَاللَّهُ عَظِيمٌ، أَنَا تَاسِعُ الْمُؤْمِنِينَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْعَاشِرُ، ثُمَّ اتَّبَعَ ذَلِكَ يَميناً قال: وَاللَّهِ لَمَشْهَدٌ شَهِدَهُ رَجُلٌ يُغْبَرُ فِيهِ وَجْهُهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَفْضَلُ مِنْ عَمَلِ أَحَدِكُمْ، وَلَوْ عُمِّرَ عُمُرَ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلاَمُ.

١٦٣٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُصَيْنٍ وَمَنْصُورٍ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ يِسَافٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ زَيْدٍ (وقال: وَكِيعٌ مَرَّةً: قال مَنْصُورٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، وَقَالَ مَرَّةً: حُصَيْنٌ، عَنِ ابْنِ ظَالِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال: اسْكُنْ حِرَاءُ، فَلَيْسَ عَلَيْكَ إِلاَّ نَبِيٌّ، أَوْ صِدِّيقٌ (١/١٨٨) أَوْ شَهِيدٌ. قال: وَعَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، رضي الله عنهم. [انظر: ١٦٣٨، ١٦٤٤، ١٦٤٥]

١٦٣١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحُرِّ بْنِ الصَّيَّاحِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَخْنَسِ، قال: خَطَبَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، فَنَالَ مِنْ عَلِيٍّ، رضي الله عنه، فَقَامَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدٌ فِي الْجَنَّةِ، وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أُسَمِّيَ الْعَاشِرَ. [انظر: ١٦٣٧]

١٦٣٢ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ. [راجع: ١٦٢٥]

١٦٣٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (قال ابْنُ نُمَيْرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) قال: مَنْ أَخَذَ شِبْراً مِنَ الأَرْضِ ظُلْماً طُوِّقَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ (قال ابْنُ نُمَيْرٍ: مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ).

١٦٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، قال: خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَفِي يَدِهِ كَمْأَةٌ، فَقَالَ: تَدْرُونَ مَا هَذَا! هَذَا مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ. [راجع: ١٦٢٥]

١٦٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، قال: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ قال: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ. [راجع: ١٦٢٥]

١٦٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ١٦٢٥]

قال شُعْبَةُ: لَمَّا حَدَّثَنِي بِهِ الْحَكَمُ لَمْ أُنْكِرْهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ.

١٦٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنِ الْحُرِّ بْنِ صَيَّاحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَخْنَسِ، أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ خَطَبَ، فَنَالَ مِنْ عَلِيٍّ، ﷺ، قال: فَقَامَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: رَسُولُ اللَّهِ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدٌ فِي الْجَنَّةِ، ثُمَّ قال: إِنْ شِئْتُمْ أَخْبَرْتُكُمْ بِالْعَاشِرِ، ثُمَّ ذَكَرَ نَفْسَهُ. [راجع: ١٦٣١]

١٦٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ يِسَافٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ ظَالِمٍ، قال: خَطَبَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، فَنَالَ مِنْ عَلِيٍّ، فَخَرَجَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَالَ: أَلاَ تَعْجَبُ مِنْ هَذَا يَسُبُّ عَلِيّاً! أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّا كُنَّا عَلَى حِرَاءَ، أَوْ أُحُدٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اثْبُتْ حِرَاءُ، أَوْ أُحُدُ، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ، فَسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ، الْعَشَرَةَ، فَسَمَّى أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَعَلِيّاً، وَطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرَ، وَسَعْداً، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، وَسَمَّى نَفْسَهُ، سَعِيداً. [راجع: ١٦٣٠]

١٦٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ سَرَقَ مِنَ الأَرْضِ شِبْراً طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ.

قال مَعْمَرٌ: وَبَلَغَنِي عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْهُ، زَادَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: وَمَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ.

١٦٤٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ: اذْهَبُوا فَاصْلِحُوا بَيْنَ هَذَيْنِ، لِسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، وَأَرْوَى، فَقَالَ سَعِيدٌ: أَتُرَوْنِي أَخَذْتُ مِنْ حَقِّهَا شَيْئاً! أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ أَخَذَ مِنَ الأَرْضِ شِبْراً بِغَيْرِ حَقِّهِ طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ، وَمَنْ تَوَلَّى مَوْلَى قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ (١/١٨٩) اللَّهِ، وَمَنِ اقْتَطَعَ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ فَلاَ بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِيهَا. [انظر:١٦٤٩]

١٦٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَمْرِو بْنِ سَهْلٍ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَنْ ظَلَمَ مِنَ الأَرْضِ شِبْراً فَإِنَّهُ يُطَوَّقُهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ. [راجع: ١٦٣٩]

١٦٤٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: أَتَتْنِي أَرْوَى بِنْتُ أُوَيْسٍ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فِيهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَهْلٍ، فَقَالَتْ: إِنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ قَدِ انْتَقَصَ مِنْ أَرْضِي إِلَى أَرْضِهِ مَا لَيْسَ لَهُ، وَقَدْ أَحْبَبْتُ أَنْ تَأْتُوهُ فَتُكَلِّمُوهُ، قَالَ: فَرَكِبْنَا إِلَيْهِ، وَهُوَ بِأَرْضِهِ بِالْعَقِيقِ، فَلَمَّا رَآنَا، قَالَ: قَدْ عَرَفْتُ الَّذِي جَاءَ بِكُمْ، وَسَأُحَدِّثُكُمْ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ أَخَذَ مِنَ الأَرْضِ مَا لَيْسَ لَهُ طُوِّقَهُ إِلَى السَّابِعَةِ مِنَ الأَرْضِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ. [راجع: ١٦٢٨]

١٦٤٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ عَمْرِو بْنِ سَهْلٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ ظَلَمَ مِنَ الأَرْضِ شَيْئاً فَإِنَّهُ يُطَوَّقُهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ. [راجع: ١٦٣٩]

١٦٤٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: حُصَيْنٌ أَخْبَرَنَا، عَنْ هِلاَلِ ابْنِ يِسَافٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ظَالِمٍ الْمَازِنِيِّ، قَالَ: لَمَّا خَرَجَ مُعَاوِيَةُ مِنَ الْكُوفَةِ اسْتَعْمَلَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ، قَالَ: فَأَقَامَ خُطَبَاءَ يَقَعُونَ فِي عَلِيٍّ، قَالَ: وَأَنَا إِلَى جَنْبِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، قَالَ: فَغَضِبَ، فَقَامَ: فَأَخَذَ بِيَدِي فَتَبِعْتُهُ، فَقَالَ: أَلاَ تَرَى إِلَى هَذَا الرَّجُلِ الظَّالِمِ لِنَفْسِهِ الَّذِي يَأْمُرُ بِلَعْنِ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَأَشْهَدُ عَلَى التِّسْعَةِ أَنَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ، وَلَوْ شَهِدْتُ عَلَى الْعَاشِرِ لَمْ أَثِمْ. قَالَ: قُلْتُ: وَمَا ذَاكَ! قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اثْبُتْ حِرَاءُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ إِلاَّ نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ. قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هُمْ! فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَالزُّبَيْرُ، وَطَلْحَةُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: ثُمَّ سَكَتَ. قَالَ: قُلْتُ: وَمَنِ الْعَاشِرُ! قَالَ: قَالَ: أَنَا. [راجع: ١٦٣٠]

١٦٤٥ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ هِلاَلِ ابْنِ يِسَافٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ظَالِمٍ التَّيْمِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ عَلِيّاً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، قُلْتُ: وَمَا ذَاكَ! قَالَ: هُوَ فِي التِّسْعَةِ، وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أُسَمِّيَ الْعَاشِرَ سَمَّيْتُهُ، قَالَ: اهْتَزَّ حِرَاءُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اثْبُتْ حِرَاءُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ إِلاَّ نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعَلِيٌّ، وَعُثْمَانُ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَسَعْدٌ، وَأَنَا، يَعْنِي سَعِيداً نَفْسَهُ. [راجع: ١٦٣٠]

١٦٤٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، أَوْ أَبُو أُوَيْسٍ، قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَمْرِو بْنِ سَهْلٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ ظَلَمَ مِنَ الأَرْضِ شَيْئاً، فَإِنَّهُ يُطَوَّقُهُ فِي سَبْعِ أَرَضِينَ.

١٦٤٧ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، أَخْبَرَنِي مِسْعَرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ يِسَافٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ظَالِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِتَناً كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، أُرَاهُ قَالَ: قَدْ يَذْهَبُ فِيهَا النَّاسُ أَسْرَعَ ذَهَابٍ. قَالَ: فَقِيلَ: أَكُلُّهُمْ هَالِكٌ أَمْ بَعْضُهُمْ! قَالَ: حَسْبُهُمْ، أَوْ بِحَسْبِهِمُ، الْقَتْلُ.

١٦٤٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ نُفَيْلِ بْنِ هِشَامِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ هُوَ وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، فَمَرَّ بِهِمَا زَيْدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، فَدَعَوَاهُ إِلَى سُفْرَةٍ لَهُمَا، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، إِنِّي لاَ آكُلُ مِمَّا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ، قَالَ: فَمَا رُئِيَ النَّبِيُّ ﷺ، بَعْدَ ذَلِكَ أَكَلَ شَيْئاً مِمَّا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي كَانَ كَمَا قَدْ (١/١٩٠) رَأَيْتَ وَبَلَغَكَ، وَلَوْ أَدْرَكَكَ لآمَنَ بِكَ وَاتَّبَعَكَ، فَأَسْتَغْفِرُ لَهُ! قَالَ: نَعَمْ، فَاسْتَغْفِرْ لَهُ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُمَّةً وَاحِدَةً.

١٦٤٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: قَالَ لَنَا مَرْوَانُ: انْطَلِقُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَ هَذَيْنِ: سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ وَأَرْوَى بِنْتِ أُوَيْسٍ، فَأَتَيْنَا سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ فَقَالَ: أَتُرَوْنَ أَنِّي قَدِ اسْتَنْقَصْتُ مِنْ حَقِّهَا شَيْئاً! أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ أَخَذَ شِبْراً مِنَ الأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ، وَمَنْ تَوَلَّى قَوْماً بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَمَنِ اقْتَطَعَ مَالَ أَخِيهِ بِيَمِينِهِ فَلاَ بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِيهِ. [راجع: ١٦٤٠]

١٦٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَقَاسَمْتُ أَخِي، فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لاَ يُبَارَكُ فِي ثَمَنِ أَرْضٍ وَلاَ دَارٍ لاَ يُجْعَلُ فِي أَرْضٍ وَلاَ دَارٍ.

١٦٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ لُقْمَانَ كَانَ يَقُولُ: يَا بُنَيَّ، لاَ تَعَلَّمِ الْعِلْمَ لِتُبَاهِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، أَوْ تُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، وَتُرَائِيَ بِهِ فِي الْمَجَالِسِ. فَذَكَرَهُ، وَقَالَ: حَدَّثَنَا نَوْفَلُ بْنُ مُسَاحِقٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ، قَالَ: مَنْ أَرَبَّى الرِّبَا الاِسْتِطَالَةُ فِي عِرْضِ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ

حَقّ، وَإِنَّ هَذِهِ الرَّحِمَ شِجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، فَمَنْ قَطَعَهَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ.

١٦٥٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ. [راجع: ١٦٢٨]

١٦٥٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ١٦٢٨]

١٦٥٤ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ، يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ، احْمَدُوا اللَّهَ الَّذِي رَفَعَ عَنْكُمُ الْعُشُورَ.

٩- حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ الزُّهْرِيِّ

١٦٥٥ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: شَهِدْتُ حِلْفَ الْمُطَيَّبِينَ مَعَ عُمُومَتِي، وَأَنَا غُلَامٌ، فَمَا أُحِبُّ أَنَّ لِي حُمْرَ النَّعَمِ، وَأَنِّي أَنْكُثُهُ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمْ يُصِبِ الإِسْلاَمُ حِلْفاً إِلاَّ زَادَهُ شِدَّةً، وَلاَ حِلْفَ فِي الإِسْلاَمِ، وَقَدْ أَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالأَنْصَارِ. [انظر: ١٦٧٦]

١٦٥٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا غُلاَمُ، هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، إِذَا شَكَّ الرَّجُلُ فِي صَلاَتِهِ مَاذَا يَصْنَعُ؟ قَالَ: فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَقْبَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَقَالَ: فِيمَ أَنْتُمَا! فَقَالَ عُمَرُ: سَأَلْتُ هَذَا الْغُلاَمَ: هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِذَا شَكَّ الرَّجُلُ فِي صَلاَتِهِ مَاذَا يَصْنَعُ! فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَتِهِ فَلَمْ يَدْرِ أَوَاحِدَةً صَلَّى أَمْ ثِنْتَيْنِ، فَلْيَجْعَلْهَا وَاحِدَةً، وَإِذَا لَمْ يَدْرِ ثِنْتَيْنِ صَلَّى أَمْ ثَلاَثاً، فَلْيَجْعَلْهَا ثِنْتَيْنِ، وَإِذَا لَمْ يَدْرِ أَثَلاَثاً صَلَّى أَمْ أَرْبَعاً، فَلْيَجْعَلْهَا ثَلاَثاً ثُمَّ، يَسْجُدُ إِذَا فَرَغَ مِنْ صَلاَتِهِ، وَهُوَ جَالِسٌ، قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ سَجْدَتَيْنِ. [انظر: ١٦٧٧، ١٦٨٩]

١٦٥٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ بَجَالَةَ يَقُولُ: كُنْتُ كَاتِباً لِجَزْءِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَمِّ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، فَأَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةٍ: أَنِ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ (وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: وَسَاحِرَةٍ) (١/١٩١) وَفَرِّقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحْرَمٍ مِنَ الْمَجُوسِ، وَانْهَوْهُمْ عَنِ الزَّمْزَمَةِ، فَقَتَلْنَا ثَلاَثَةَ سَوَاحِرَ، وَجَعَلْنَا نُفَرِّقُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ حَرِيمَتِهِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَصَنَعَ جِزْءٌ طَعَاماً كَثِيراً، وَعَرَضَ السَّيْفَ عَلَى فَخِذِهِ، وَدَعَا الْمَجُوسَ، فَأَلْقَوْا وِقْرَ بَغْلٍ، أَوْ بَغْلَيْنِ مِنْ وَرِقٍ، وَأَكَلُوا مِنْ غَيْرِ زَمْزَمَةٍ، وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ أَخَذَ (وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: قَبِلَ) الْجِزْيَةَ مِنَ الْمَجُوسِ، حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ. [انظر: ١٦٨٥]

قَالَ: سُفْيَانُ حَجَّ بَجَالَةُ مَعَ مُصْعَبٍ سَنَةَ سَبْعِينَ.

١٦٥٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ، سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرِ، وَسَعْدٍ: نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي تَقُومُ بِهِ السَّمَاءُ، وَالأَرْضُ (وَقَالَ مَرَّةً: الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ) أَعَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّا لاَ نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ! قَالُوا اللَّهُمَّ نَعَمْ. [راجع: ١٧٢]

١٦٥٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَصَلْتُكَ رَحِمٌ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا الرَّحْمَنُ، خَلَقْتُ الرَّحِمَ، وَشَقَقْتُ لَهَا مِنِ اسْمِي، فَمَنْ يَصِلْهَا أَصِلْهُ، وَمَنْ يَقْطَعْهَا أَقْطَعْهُ، فَأَبَتْهُ أَوْ قَالَ مَنْ بَتَّهَا أَبَتُّهُ. [انظر: ١٦٨٧]

١٦٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: لَقِيتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قُلْتُ: حَدِّثْنِي عَنْ شَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِيكَ، سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي شَهْرِ رَمَضَانَ. قَالَ: نَعَمْ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَرَضَ صِيَامَ رَمَضَانَ، وَسَنَنْتُ قِيَامَهُ، فَمَنْ صَامَهُ وَقَامَهُ [إِيمَاناً] احْتِسَاباً خَرَجَ مِنَ الذُّنُوبِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. [انظر: ١٦٨٨]

١٦٦١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّ ابْنَ قَارِظٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا، قِيلَ لَهَا: ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتِ.

١٦٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْحُوَيْرِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاتَّبَعْتُهُ حَتَّى دَخَلَ نَخْلاً، فَسَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ حَتَّى خِفْتُ، أَوْ خَشِيتُ، أَنْ يَكُونَ اللَّهُ قَدْ تَوَفَّاهُ أَوْ قَبَضَهُ، قَالَ: فَجِئْتُ أَنْظُرُ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: مَا لَكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ! قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ قَالَ لِي: أَلاَ أُبَشِّرُكَ! إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يَقُولُ لَكَ، مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ، وَمَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ.

١٦٦٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبِي الْحُوَيْرِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَارِجاً مِنَ الْمَسْجِدِ، فَاتَّبَعْتُهُ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [انظر: ١٦٦٣]

١٦٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَوَجَّهَ نَحْوَ صَدَقَتِهِ فَدَخَلَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَخَرَّ سَاجِداً، فَأَطَالَ السُّجُودَ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، قَدْ قَبَضَ نَفْسَهُ فِيهَا، فَدَنَوْتُ مِنْهُ، ثم جَلَسْتُ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا! قُلْتُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قال: مَا شَأْنُكَ! قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَجَدْتَ سَجْدَةً خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، قَدْ قَبَضَ نَفْسَكَ فِيهَا. فَقَالَ: إِنَّ جِبْرِيلَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَانِي فَبَشَّرَنِي، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، يَقُولُ: مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ، وَمَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَسَجَدْتُ لِلَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ شُكْراً.

١٦٦٥ - حَدَّثَنَا هَيْثَمٌ (١٩٢/١) بْنُ خَارِجَةَ. **قال أَبُو عَبْد الرَّحْمَن: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْهَيْثَمِ ابْنِ خَارِجَةَ**، حَدَّثَنَا رشْدِينُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْوَلِيدِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي سَفَرٍ، فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ، لِحَاجَتِهِ، فَأَدْرَكَهُمْ وَقْتُ الصَّلَاةِ، فَأَقَامُوا الصَّلَاةَ فَتَقَدَّمَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَصَلَّى مَعَ النَّاسِ خَلْفَهُ رَكْعَةً، فَلَمَّا سَلَّمَ قال: أَصَبْتُمْ، أَوْ أَحْسَنْتُمْ.

١٦٦٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِذَا كَانَ الْوَبَاءُ بِأَرْضٍ، وَلَسْتَ بِهَا، فَلَا تَدْخُلْهَا، وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ وَأَنْتَ بِهَا، فَلَا تَخْرُجْ مِنْهَا. [انظر: ١٦٧٩، ١٦٨٤]

١٦٦٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ قَوْماً مِنَ الْعَرَبِ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، الْمَدِينَةَ فَأَسْلَمُوا، وَأَصَابَهُمْ وَبَاءُ الْمَدِينَةِ: حُمَّاهَا، فَأُرْكِسُوا، فَخَرَجُوا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَاسْتَقْبَلَهُمْ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، يَعْنِي أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا لَهُمْ: مَا لَكُمْ رَجَعْتُمْ! قَالُوا: أَصَابَنَا وَبَاءُ الْمَدِينَةِ، فَاجْتَوَيْنَا الْمَدِينَةَ. فَقَالُوا: أَمَا لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ! فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَافِقُوا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَمْ يُنَافِقُوا، هُمْ مُسْلِمُونَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾: الآيَةَ.

١٦٦٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ [اللَّهِ]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، قَالَ: سَمِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، ﷺ، صَوْتَ ابْنِ الْمُغْتَرِفِ، أَوِ ابْنِ الْغَرِفِ الْحَادِي، فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، وَنَحْنُ مُنْطَلِقُونَ إِلَى مَكَّةَ، فَأَوْضَعَ عُمَرُ رَاحِلَتَهُ، حَتَّى دَخَلَ مَعَ الْقَوْمِ، فَإِذَا هُوَ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَلَمَّا طَلَعَ الْفَجْرُ قَالَ عُمَرُ: هَيْءُ الآنَ، اسْكُتِ الآنَ، قَدْ طَلَعَ الْفَجْرُ، اذْكُرُوا اللَّهَ، قال: ثُمَّ أَبْصَرَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ خُفَّيْنِ، قال: وَخُفَّانِ! ! فَقَالَ قَدْ لَبِسْتُهُمَا مَعَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، أَوْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا نَزَعْتَهُمَا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَنْظُرَ النَّاسُ إِلَيْكَ، فَيَقْتَدُونَ بِكَ. [انظر: ١٦٦٩]

١٦٦٩ - حَدَّثَنَاه إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَقَالَ: لَبِسْتُهُمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [مكرر ما قبله]

١٦٧٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ قال: أَقْطَعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَرْضَ كَذَا وَكَذَا، فَذَهَبَ الزُّبَيْرُ إِلَى آلِ عُمَرَ، فَاشْتَرَى نَصِيبَهُمْ، فَأَتَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَقَالَ: إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ زَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَقْطَعَهُ، وَعُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، أَرْضَ كَذَا وَكَذَا، وَإِنِّي اشْتَرَيْتُ نَصِيبَ آلِ عُمَرَ. فَقَالَ عُثْمَانُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ جَائِزُ الشَّهَادَةِ لَهُ، وَعَلَيْهِ.

١٦٧١ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحِ ابْنِ عُبَيْدٍ، يَرُدُّهُ إِلَى مَالِكِ بْنِ يَخَامِرَ، عَنِ ابْنِ السَّعْدِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال: لَا تَنْقَطِعُ الْهِجْرَةُ، مَا دَامَ الْعَدُوُّ يُقَاتَلُ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال: إِنَّ الْهِجْرَةَ خَصْلَتَانِ: إِحْدَاهُمَا أَنْ تَهْجُرَ السَّيِّئَاتِ، وَالأُخْرَى أَنْ تُهَاجِرَ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَا تَنْقَطِعُ الْهِجْرَةُ مَا تُقُبِّلَتِ التَّوْبَةُ، وَلَا تَزَالُ التَّوْبَةُ مَقْبُولَةً، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنَ الْمَغْرِبِ، فَإِذَا طَلَعَتْ طُبِعَ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ بِمَا فِيهِ، وَكُفِيَ النَّاسُ الْعَمَلَ.

١٦٧٢ - حَدَّثَنَا [أَبُو] الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قال: لَمَّا خَرَجَ الْمَجُوسِيُّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَأَلْتُهُ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، خَيَّرَهُ بَيْنَ الْجِزْيَةِ وَالْقَتْلِ، فَاخْتَارَ الْجِزْيَةَ.

١٦٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْمَاجِشُونُ، عَنْ صَالِحٍ (١/ ١٩٣) بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ قال: إِنِّي لَوَاقِفٌ يَوْمَ بَدْرٍ فِي الصَّفِّ نَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي، وَعَنْ شِمَالِي، فَإِذَا أَنَا بَيْنَ غُلَامَيْنِ مِنَ الأَنْصَارِ، حَدِيثَةٍ أَسْنَانُهُمَا، تَمَنَّيْتُ لَوْ كُنْتُ بَيْنَ أَضْلَعَ مِنْهُمَا، فَغَمَزَنِي أَحَدُهُمَا، فَقَالَ: يَا عَمِّ، هَلْ تَعْرِفُ أَبَا جَهْلٍ! قال: قُلْتُ: نَعَمْ، وَمَا حَاجَتُكَ يَا ابْنَ أَخِي! قال: بَلَغَنِي أَنَّهُ سَبَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ رَأَيْتُهُ لَمْ يُفَارِقْ سَوَادِي سَوَادَهُ حَتَّى يَمُوتَ الأَعْجَلُ مِنَّا، قال: فَغَمَزَنِي الآخَرُ، فَقَالَ لِي مِثْلَهَا، قال: فَتَعَجَّبْتُ لِذَلِكَ، قال: فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ، يَجُولُ فِي النَّاسِ، فَقُلْتُ لَهُمَا: أَلَا تَرَيَانِ! هَذَا صَاحِبُكُمَا الَّذِي تَسْأَلَانِ عَنْهُ، فَابْتَدَرَاهُ، فَاسْتَقْبَلَهُمَا، فَضَرَبَاهُ حَتَّى قَتَلَاهُ، ثُمَّ انْصَرَفَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ

ﷺ فَأَخْبَرَاهُ، فَقَالَ: أَيُّكُمَا قَتَلَهُ! فَقَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: أَنَا قَتَلْتُهُ، قَالَ: هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا! قَالاَ: لاَ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي السَّيْفَيْنِ، فَقَالَ: كِلاَكُمَا قَتَلَهُ، وَقَضَى بِسَلَبِهِ لِمُعَاذِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ، وَهُمَا مُعَاذُ ابْنُ عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ، وَمُعَاذُ ابْنُ عَفْرَاءَ.

١٦٧٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قال: حَدَّثَنِي قَاصُّ أَهْلِ فَلَسْطِينَ، قال: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: ثَلاَثٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنْ كُنْتُ لَحَالِفاً عَلَيْهِنَّ: لاَ يَنْقُصُ مَالٌ مِنْ صَدَقَةٍ، فَتَصَدَّقُوا، وَلاَ يَعْفُو عَبْدٌ عَنْ مَظْلَمَةٍ يَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلاَّ رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا عِزّاً. (وقال أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ: إِلاَّ زَادَهُ اللَّهُ بِهَا عِزّاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ) وَلاَ يَفْتَحُ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلاَّ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ.

١٦٧٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال: أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي الْجَنَّةِ.

١٦٧٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ يَعْنِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: شَهِدْتُ، غُلاَماً، مَعَ عُمُومَتِي حِلْفَ الْمُطَيَّبِينَ، فَمَا أُحِبُّ أَنَّ لِي حُمْرَ النَّعَمِ، وَأَنِّي أَنْكُثُهُ. [راجع: ١٦٥٥]

١٦٧٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَشَكَّ فِي صَلاَتِهِ، فَإِنْ شَكَّ فِي الْوَاحِدَةِ، وَالثِّنْتَيْنِ فَلْيَجْعَلْهُمَا وَاحِدَةً، وَإِنْ شَكَّ فِي الثِّنْتَيْنِ وَالثَّلاَثِ، فَلْيَجْعَلْهُمَا ثِنْتَيْنِ، وَإِنْ شَكَّ فِي الثَّلاَثِ وَالأَرْبَعِ، فَلْيَجْعَلْهُمَا ثَلاَثاً، حَتَّى يَكُونَ الْوَهْمُ فِي الزِّيَادَةِ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، ثُمَّ يُسَلِّمُ. قال مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: وَقَالَ لِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: هَلْ أَسْنَدَهُ لَكَ! فَقُلْتُ: لاَ، فَقَالَ: لَكِنَّهُ حَدَّثَنِي أَنَّ كُرَيْباً مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قال: جَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، إِذَا اشْتَبَهَ عَلَى الرَّجُلِ فِي صَلاَتِهِ فَلَمْ يَدْرِ، أَزَادَ أَمْ نَقَصَ! قُلْتُ: وَاللَّهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا أَدْرِي، مَا سَمِعْتُ فِي ذَلِكَ شَيْئاً! فَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي. قال: فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ إِذْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَقَالَ: مَا هَذَا الَّذِي تَذَاكَرَانِ! فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: ذَكَرْنَا الرَّجُلَ يَشُكُّ فِي صَلاَتِهِ كَيْفَ يَصْنَعُ! فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ هَذَا الْحَدِيثَ. [انظر: ١٦٥٦]

١٦٧٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَيَزِيدُ، الْمَعْنَى، قَالاَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ أَخْبَرَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، وَهُوَ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ الشَّامِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: إِنَّ هَذَا السُّقْمَ عُذِّبَ بِهِ الأُمَمُ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ فِي أَرْضٍ فَلاَ تَدْخُلُوهَا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ. قال: فَرَجَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنَ الشَّامِ (١/١٩٤).

١٦٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قال: خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يُرِيدُ الشَّامَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قال: وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ غَائِباً، فَجَاءَ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْماً، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ فِي أَرْضٍ، فَلاَ تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ، وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلاَ تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ. [راجع: ١٦٦٦]

١٦٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ (ز) (رَدَّاداً) اللَّيْثِيَّ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: قال اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا الرَّحْمَنُ خَلَقْتُ الرَّحِمَ، وَشَقَقْتُ لَهَا مِنِ اسْمِي اسْماً، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَتُّهُ. [انظر: ١٦٨١، ١٦٨٦]

١٦٨١ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا الرَّدَّادِ اللَّيْثِيَّ، أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قال اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا الرَّحْمَنُ، وَأَنَا خَلَقْتُ الرَّحِمَ، وَاشْتَقَقْتُ لَهَا مِنِ اسْمِي، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَتُّهُ. [راجع: ١٦٨٠]

١٦٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، فَلَمَّا جَاءَ سَرْغَ بَلَغَهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلاَ تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ، وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلاَ تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ، فَرَجَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ سَرْغَ. [راجع: ١٦٧٨]

١٦٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْغَ لَقِيَهُ أُمَرَاءُ الأَجْنَادِ: أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قال: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَكَانَ مُتَغَيِّباً فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْماً، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِذَا كَانَ بِأَرْضٍ، وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلاَ تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلاَ تَقْدَمُوا عَلَيْهِ. قال: فَحَمِدَ اللَّهَ عُمَرُ، ثُمَّ انْصَرَفَ. [راجع: ١٦٦٦]

١٦٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلاَءِ الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ وَلَسْتُمْ بِهَا، فَلاَ تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا وَقَعَ، وَأَنْتُمْ فِيهَا فَلاَ تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهَا.

١٦٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ بَجَالَةَ التَّمِيمِيِّ قال: لَمْ يُرِدْ عُمَرُ أَنْ يَأْخُذَ الْجِزْيَةَ مِنَ الْمَجُوسِ، حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ. [راجع: ١٦٥٧]

١٦٨٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قال: اشْتَكَى أَبُو الرَّدَّادِ، فَعَادَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَقَالَ أَبُو الرَّدَّادِ: خَيْرُهُمْ وَأَوْصَلُهُمْ، مَا عَلِمْتُ أَبُو مُحَمَّدٍ. فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: قال اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا اللَّهُ، وَأَنَا الرَّحْمَنُ، خَلَقْتُ الرَّحِمَ، وَشَقَقْتُ لَهَا مِنِ اسْمِي، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَتُّهُ. [راجع: ١٦٨٠]

١٦٨٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَصَلَتْكَ رَحِمٌ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال: قال اللَّهُ: أَنَا الرَّحْمَنُ، وَخَلَقْتُ الرَّحِمَ، وَشَقَقْتُ لَهَا مِنِ اسْمِي، فَمَنْ يَصِلْهَا أَصِلْهُ، وَمَنْ يَقْطَعْهَا أَقْطَعْهُ أَوْ قال: مَنْ يَبُتَّهَا أَبُتَّهُ. [راجع: ١٦٥٩]

١٦٨٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ نَصْرِ ابْنِ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيِّ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ (١/١٩٥) شَيْبَانَ الْحُدَّانِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قال: قُلْتُ لَهُ: أَلاَ تُحَدِّثُنِي حَدِيثاً عَنْ أَبِيكَ سَمِعَهُ أَبُوكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَقْبَلَ رَمَضَانُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ رَمَضَانَ شَهْرٌ افْتَرَضَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ صِيَامَهُ، وَإِنِّي سَنَنْتُ لِلْمُسْلِمِينَ قِيَامَهُ، فَمَنْ صَامَهُ إِيمَاناً وَاحْتِسَاباً، خَرَجَ مِنَ الذُّنُوبِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. [راجع: ١٦٦٠]

١٦٨٩ - وجدت هذا الحديث في كتاب ابي بخط يده، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يُذَاكِرُ عُمَرَ شَأْنَ الصَّلاَةِ، فَانْتَهَى إِلَيْهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَقَالَ: أَلاَ أُحَدِّثُكُمْ بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! (قَالُوا: بَلَى. قال: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) يَقُولُ: مَنْ صَلَّى صَلاَةً يَشُكُّ فِي النُّقْصَانِ، فَلْيُصَلِّ حَتَّى يَشُكَّ فِي الزِّيَادَةِ. [راجع: ١٦٥٦]

١٠- حَدِيثُ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ وَاسْمُهُ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

١٦٩٠ - حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ أَبُو خِدَاشٍ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ مَوْلَى أَبِي عُيَيْنَةَ، عَنْ بَشَّارِ بْنِ أَبِي سَيْفٍ الْجَرْمِيِّ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ غُطَيْفٍ، قال: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ نَعُودُهُ مِنْ شَكْوَى أَصَابَهُ، وَامْرَأَتُهُ تُحَيْفَةُ قَاعِدَةٌ عِنْدَ رَأْسِهِ، قُلْنَا: كَيْفَ بَاتَ أَبُو عُبَيْدَةَ! قَالَتْ: وَاللَّهِ، لَقَدْ بَاتَ بِأَجْرٍ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مَا بِتُّ بِأَجْرٍ، وَكَانَ مُقْبِلاً بِوَجْهِهِ عَلَى الْحَائِطِ، فَأَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: أَلاَ تَسْأَلُونِي عَمَّا قُلْتُ! قَالُوا: مَا أَعْجَبَنَا

مَا قُلْتَ، فَنَسْأَلُكَ عَنْهُ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فَاضِلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبِسَبْعمِائَةٍ، وَمَنْ أَنْفَقَ عَلَى نَفْسِهِ، وَأَهْلِهِ، أَوْ عَادَ مَرِيضاً أَوْ مَازَ، أَذًى فَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ، مَا لَمْ يَخْرِقْهَا، وَمَنِ ابْتَلاَهُ اللَّهُ بِبَلاَءٍ فِي جَسَدِهِ فَهُوَ لَهُ حِطَّةٌ. [انظر: ١٧٠٠، ١٧٠١]

١٦٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، قال: آخِرُ مَا تَكَلَّمَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: أَخْرِجُوا يَهُودَ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَأَهْلِ نَجْرَانَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ شِرَارَ النَّاسِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. [انظر: ١٦٩٤، ١٦٩٩]

١٦٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَاقَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ ذَكَرَ الدَّجَّالَ فَحَلأَّهُ بِحَلْيَةٍ، لاَ أَحْفَظُهَا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ قُلُوبُنَا يَوْمَئِذٍ كَالْيَوْمِ! فَقَالَ: أَوْ خَيْرٌ. [انظر: ١٦٩٣]

١٦٩٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَاقَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ بَعْدَ نُوحٍ إِلاَّ وَقَدْ أَنْذَرَ الدَّجَّالَ قَوْمَهُ، وَإِنِّي أُنْذِرُكُمُوهُ. قال: فَوَصَفَهُ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: لَعَلَّهُ يُدْرِكُهُ بَعْضُ مَنْ رَآنِي، أَوْ سَمِعَ كَلاَمِي. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ قُلُوبُنَا يَوْمَئِذٍ، أَمِثْلَهَا الْيَوْمَ! قال: أَوْ خَيْرٌ. [مكرر ما قبله]

١٦٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ قال: كَانَ آخِرُ مَا تَكَلَّمَ بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنْ: أَخْرِجُوا يَهُودَ الْحِجَازِ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ شِرَارَ النَّاسِ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ. [راجع: ١٦٩١]

١٦٩٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الْحَجَّاجِ ابْنِ أَرْطَاةَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قال: أَجَارَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلاً، وَعَلَى الْجَيْشِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، فَقَالَ خَالِدُ ابْنُ الْوَلِيدِ، وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: لاَ نُجِيرُهُ فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: نُجِيرُهُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: يُجِيرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَحَدُهُمْ.

١٦٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو حَسَبَةَ مُسْلِمُ بْنُ أَكَيْسَ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ (١/١٩٦) ابْنِ الْجَرَّاحِ، قال: ذَكَرَ مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ، فَوَجَدَهُ يَبْكِي، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكَ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ! فَقَالَ: تَبْكِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ذَكَرَ يَوْماً مَا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَيُفِيءُ عَلَيْهِمْ حَتَّى ذَكَرَ الشَّامَ، فَقَالَ: إِنْ يَنْسَأْ فِي أَجَلِكَ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ فَحَسْبُكَ مِنَ الْخَدَمِ ثَلاَثَةٌ: خَادِمٌ يَخْدُمُكَ وَخَادِمٌ يُسَافِرُ مَعَكَ، وَخَادِمٌ يَخْدُمُ أَهْلَكَ وَيَرِدُ عَلَيْهِمْ، وَحَسْبُكَ مِنَ الدَّوَابِّ ثَلاَثَةٌ، دَابَّةٌ لِرَحْلِكَ، وَدَابَّةٌ لِثَقَلِكَ، وَدَابَّةٌ لِغُلاَمِكَ. ثُمَّ هَذَا أَنَا، أَنْظُرُ إِلَى بَيْتِي قَدِ امْتَلأَ رَقِيقاً، وَأَنْظُرُ إِلَى مَرْبِطِي قَدِ امْتَلأَ دَوَابَّ وَخَيْلاً، فَكَيْفَ أَلْقَى رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ، بَعْدَ هَذَا! وَقَدْ أَوْصَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ، وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي مَنْ لَقِيَنِي عَلَى مِثْلِ الْحَالِ الَّذِي فَارَقَنِي عَلَيْهَا.

١٦٩٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ الأَشْعَرِيِّ، عَنْ رَأْبِهِ، رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ كَانَ خَلَفَ عَلَى أُمِّهِ بَعْدَ أَبِيهِ، كَانَ شَهِدَ طَاعُونَ عَمَوَاسَ قَالَ: لَمَّا اشْتَعَلَ الْوَجَعُ قَامَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي النَّاسِ خَطِيباً، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا الْوَجَعَ رَحْمَةُ رَبِّكُمْ، وَدَعْوَةُ نَبِيِّكُمْ، وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ يَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَقْسِمَ لَهُ مِنْهُ حَظَّهُ. قَالَ: فَطُعِنَ فَمَاتَ، رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَاسْتُخْلِفَ عَلَى النَّاسِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَقَامَ خَطِيباً بَعْدَهُ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا الْوَجَعَ رَحْمَةُ رَبِّكُمْ، وَدَعْوَةُ نَبِيِّكُمْ، وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّ مُعَاذاً يَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَقْسِمَ لآلِ مُعَاذٍ مِنْهُ حَظَّهُ، قَالَ: فَطُعِنَ ابْنُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُعَاذٍ، فَمَاتَ: ثُمَّ قَامَ، فَدَعَا رَبَّهُ لِنَفْسِهِ، فَطُعِنَ فِي رَاحَتِهِ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، ثُمَّ يُقَبِّلُ ظَهْرَ كَفِّهِ ثُمَّ يَقُولُ: مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِمَا فِيكِ شَيْئاً مِنَ الدُّنْيَا. فَلَمَّا مَاتَ اسْتُخْلِفَ عَلَى النَّاسِ عَمْرُو ابْنُ الْعَاصِ، فَقَامَ فِينَا خَطِيباً، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا الْوَجَعَ إِذَا وَقَعَ فَإِنَّمَا يَشْتَعِلُ اشْتِعَالَ النَّارِ، فَتَجَبَّلُوا مِنْهُ فِي الْجِبَالِ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَبُو وَائِلَةَ الْهُذَلِيُّ: كَذَبْتَ، وَاللَّهِ لَقَدْ صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتَ شَرٌّ مِنْ حِمَارِي هَذَا! قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَرُدُّ عَلَيْكَ مَا تَقُولُ، وَايْمُ اللَّهِ لاَ نُقِيمُ عَلَيْهِ. ثُمَّ خَرَجَ، وَخَرَجَ النَّاسُ، فَتَفَرَّقُوا عَنْهُ، وَدَفَعَهُ اللَّهُ عَنْهُمْ. قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْ رَأْيِ عَمْرٍو، فَوَاللَّهِ مَا كَرِهَهُ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ جَدُّ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُنْكَدَانَةَ.

١٦٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَيْشَ ذَاتِ السُّلاَسِلِ، فَاسْتَعْمَلَ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، وَاسْتَعْمَلَ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ عَلَى الأَعْرَابِ، فَقَالَ لَهُمَا: تَطَاوَعَا. قَالَ: وَكَانُوا يُؤْمَرُونَ أَنْ يُغِيرُوا عَلَى بَكْرٍ، فَانْطَلَقَ عَمْرٌو، فَأَغَارَ عَلَى قُضَاعَةَ، لأَنَّ بَكْراً أَخْوَالُهُ، فَانْطَلَقَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَكَ عَلَيْنَا، وَإِنَّ ابْنَ فُلاَنٍ قَدِ ارْتَبَعَ أَمْرَ الْقَوْمِ، وَلَيْسَ لَكَ مَعَهُ أَمْرٌ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَنَا أَنْ نَتَطَاوَعَ فَأَنَا أُطِيعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَإِنْ عَصَاهُ عَمْرٌو.

١٦٩٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمُونٍ مَوْلَى آلِ سَمُرَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ قَالَ: إِنَّ آخِرَ مَا تَكَلَّمَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: أَخْرِجُوا يَهُودَ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَأَهْلِ نَجْرَانَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ. [انظر: ١٦٩١]

١٧٠٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ غُطَيْفٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي عُبَيْدَةَ نَعُودُهُ. قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فَاضِلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَبِسَبْعِمِائَةٍ، وَمَنْ أَنْفَقَ عَلَى نَفْسِهِ، أَوْ عَلَى أَهْلِهِ، أَوْ عَادَ مَرِيضاً، أَوْ مَازَ أَذًى عَنْ طَرِيقٍ، فَهِيَ حَسَنَةٌ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ مَا لَمْ يَخْرِقْهَا، وَمَنِ ابْتَلاَهُ اللَّهُ بَلاَءً فِي جَسَدِهِ فَهُوَ لَهُ حِطَّةٌ. [راجع: ١٦٩٠]

١٧٠١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا بَشَّارُ بْنُ أَبِي سَيْفٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ غُطَيْفٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي عُبَيْدَةَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٦٩٠]

مسند توابع العشرة

حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ

١٧٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ، يَعْنِي التَّيْمِيَّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، قال: جَاءَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ، بِضَيْفٍ لَهُ، أَوْ بِأَضْيَافٍ لَهُ، قال: فَأَمْسَى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ. قال: فَلَمَّا أَمْسَى قَالَتْ لَهُ أُمِّي: احْتَبَسْتَ عَنْ ضَيْفِكَ، أَوْ أَضْيَافِكَ مُذُ اللَّيْلَةِ، قال: أَمَا عَشَّيْتَهُمْ! قَالَتْ: لاَ، قَالَتْ: قَدْ عَرَضْتُ ذَاكَ عَلَيْهِ، أَوْ عَلَيْهِمْ، فَأَبَوْا، أَوْ فَأَبَى، قال: فَغَضِبَ أَبُو بَكْرٍ، وَحَلَفَ أَنْ لاَ يَطْعَمَهُ، وَحَلَفَ الضَّيْفُ، أَوِ الأَضْيَافُ أَنْ لاَ يَطْعَمُوهُ حَتَّى يَطْعَمَهُ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنْ كَانَتْ هَذِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ. قال: فَدَعَا بِالطَّعَامِ، فَأَكَلَ، وَأَكَلُوا، قال: فَجَعَلُوا لاَ يَرْفَعُونَ لُقْمَةً إِلاَّ رَبَتْ مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا، فَقَالَ: يَا أُخْتَ بَنِي فِرَاسٍ، مَا هَذَا! قال: فَقَالَتْ: قُرَّةُ عَيْنِي، إِنَّهَا الآنَ لأَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ أَنْ نَأْكُلَ. فَأَكَلُوا وَبَعَثَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ أَنَّهُ أَكَلَ مِنْهَا. [انظر: ١٧٠٤، ١٧١٢، ١٧١٣]

١٧٠٣ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثَلاَثِينَ وَمِائَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ! فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ، أَوْ نَحْوُهُ، فَعُجِنَ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ طَوِيلٌ بِغَنَمٍ يَسُوقُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَبَيْعاً أَمْ عَطِيَّةً! أَوْ قال: أَمْ هَدِيَّةً! قال: لاَ، بَلْ بَيْعٌ. فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً، فَصُنِعَتْ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ، بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يُشْوَى، قال: وَايْمُ اللَّهِ مَا مِنَ الثَّلاَثِينَ وَالْمِائَةِ، إِلاَّ قَدْ حَزَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حُزَّةً مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا، إِنْ كَانَ شَاهِداً أَعْطَاهَا إِيَّاهُ، وَإِنْ كَانَ غَائِباً خَبَأَ لَهُ، قال: وَجَعَلَ مِنْهَا قَصْعَتَيْنِ. قال: فَأَكَلْنَا أَجْمَعُونَ وَشَبِعْنَا، وَفَضَلَ فِي الْقَصْعَتَيْنِ، فَجَعَلْنَاهُ عَلَى الْبَعِيرِ. أَوْ كَمَا قال. [انظر: ١٧١١]

١٧٠٤ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ وَعَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، (قال عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ) قال: سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أُنَاساً فُقَرَاءَ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال مَرَّةً: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ اثْنَيْنِ، فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ (وَقَالَ عَفَّانُ: بِثَلاَثَةٍ) وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ أَرْبَعَةٍ فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ، سَادِسٍ، أَوْ كَمَا قال: وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلاَثَةٍ، وَانْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ، بِعَشَرَةٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بِثَلاَثَةٍ (قال عَفَّانُ: بِسَادِسٍ). [راجع: ١٧٠٢]

١٧٠٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ، أَخْبَرَهُ عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ الثَّقَفِيُّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قال: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ أُرْدِفَ عَائِشَةَ، إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَعْمَرَهَا.

١٧٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: إِنَّ رَبِّي أَعْطَانِي سَبْعِينَ أَلْفاً مِنْ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَهَلاَّ اسْتَزَدْتَهُ! قال: قَدِ اسْتَزَدْتُهُ فَأَعْطَانِي مَعَ كُلِّ رَجُلٍ سَبْعِينَ أَلْفاً. قال عُمَرُ: فَهَلاَّ اسْتَزَدْتَهُ! قال: قَدِ اسْتَزَدْتُهُ فَأَعْطَانِي هَكَذَا، وَفَرَّجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَبَسَطَ بَاعَيْهِ، وَحَنَا عَبْدُ اللَّهِ. وقال هِشَامٌ: وَهَذَا مِنَ اللَّهِ لاَ يُدْرَى مَا عَدَدُهُ.

١٧٠٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ قَاضِي الْمِصْرَيْنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لَيَدْعُو بِصَاحِبِ الدَّيْنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقِيمُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيَقُولُ: أَيْ عَبْدِي، فِيمَ أَذْهَبْتَ مَالَ النَّاسِ! فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، قَدْ عَلِمْتَ أَنِّي لَمْ أُفْسِدْهُ، إِنَّمَا ذَهَبَ فِي غَرَقٍ أَوْ حَرَقٍ أَوْ سَرِقَةٍ أَوْ وَضِيعَةٍ. فَيَدْعُو اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، بِشَيْءٍ، فَيَضَعُهُ فِي مِيزَانِهِ، فَتَرْجُحُ حَسَنَاتُهُ.

١٧٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ، حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ قَاضِي الْمِصْرَيْنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ (١/١٩٨) رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قال: يَدْعُو اللَّهُ بِصَاحِبِ الدَّيْنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُوقَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُقَالُ: يَا ابْنَ آدَمَ، فِيمَ أَخَذْتَ هَذَا الدَّيْنَ، وَفِيمَ ضَيَّعْتَ حُقُوقَ النَّاسِ! فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي أَخَذْتُهُ فَلَمْ أَكُلْ، وَلَمْ أَشْرَبْ، وَلَمْ أَلْبَسْ وَلَمْ أُضَيِّعْ، وَلَكِنْ أَتَى عَلَى يَدَيَّ إِمَّا حَرَقٌ، وَإِمَّا سَرَقٌ، وَإِمَّا وَضِيعَةٌ، فَيَقُولُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: صَدَقَ عَبْدِي أَنَا أَحَقُّ مَنْ قَضَى عَنْكَ الْيَوْمَ، فَيَدْعُو اللَّهُ بِشَيْءٍ فَيَضَعُهُ فِي كِفَّةِ مِيزَانِهِ، فَتَرْجَحُ حَسَنَاتُهُ عَلَى سَيِّئَاتِهِ، فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ.

١٧٠٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَنْبَأَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ مَنْ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ارْحَلْ هَذِهِ النَّاقَةَ ثُمَّ أَرْدِفْ أُخْتَكَ، فَإِذَا هَبَطْتُمَا مِنْ أَكَمَةِ التَّنْعِيمِ، فَأَهِلاَّ وَأَقْبِلاَ، وَذَلِكَ لَيْلَةُ الصَّدَرِ.

١٧١٠ - حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ مِهْرَانَ الدَّبَّاغُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، يَعْنِي الْعَطَّارَ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ حَفْصَةَ ابْنَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، عَنْ أَبِيهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قال لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَرْدِفْ أُخْتَكَ، يَعْنِي عَائِشَةَ، فَأَعْمِرْهَا مِنَ التَّنْعِيمِ، فَإِذَا هَبَطَتْ بِهَا مِنَ الأَكَمَةِ فَمُرْهَا فَلْتُحْرِمْ، فَإِنَّهَا عُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ.

١٧١١ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ، ﷺ، ثَلاَثِينَ وَمِائَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ: ﷺ: هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ! فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوُهُ. فَعُجِنَ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ طَوِيلٌ بِغَنَمٍ يَسُوقُهَا

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَبَيْعاً أَمْ عَطِيَّةً! أَوْ قال: أَمْ هِبَةً! قال: لاَ، بَلْ بَيْعٌ. فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً، فَصُنِعَتْ. وَأَمَرَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يُشْوَى. قال: وَايْمُ اللَّهِ، مَا مِنَ الثَّلاَثِينَ وَالْمِائَةِ إِلاَّ قَدْ حَزَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَهُ حُزَّةً مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا، إِنْ كَانَ شَاهِداً أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَإِنْ كَانَ غَائِباً خَبَأَ لَهُ. قال: وَجَعَلَ مِنْهَا قَصْعَتَيْنِ، قال: فَأَكَلْنَا أَجْمَعُونَ، وَشَبِعْنَا، وَفَضَلَ فِي الْقَصْعَتَيْنِ، فَحَمَلْنَاهُ عَلَى بَعِيرٍ. أَوْ كَمَا قال. [راجع: ١٧٠٣]

١٧١٢ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أُنَاساً فُقَرَاءَ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال مَرَّةً: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ اثْنَيْنِ، فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ، مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ أَرْبَعَةٍ فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ، بِسَادِسٍ. أَوْ كَمَا قال، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلاَثَةٍ، وَانْطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، بِعَشَرَةٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بِثَلاَثَةٍ، قال: فَهُوَ، أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي، وَلاَ أَدْرِي هَلْ قال: وَامْرَأَتِي، وَخَادِمٌ بَيْنَ بَيْتِنَا وَبَيْتِ أَبِي بَكْرٍ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صُلِّيَتِ الْعَشَاءُ، ثُمَّ رَجَعَ، فَلَبِثَ حَتَّى نَعَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ بَعْدَمَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: مَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ، أَوْ قَالَتْ: ضَيْفِكَ! قال: أَوَمَا عَشَّيْتِهِمْ! قَالَتْ: أَبَوْا حَتَّى تَجِيءَ، قَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ فَغَلَبُوهُمْ. قال: فَذَهَبْتُ أَنَا فَاخْتَبَأْتُ. قال: وقال: يَا عُنْثَرُ أَوْ يَا غُنْثَرُ، فَجَدَّعَ، وَسَبَّ، وَقَالَ: كُلُوا لاَ هَنِيئاً وَقَالَ: وَاللَّهِ لاَ أَطْعَمُهُ أَبَداً. قال: وَحَلَفَ الضَّيْفُ أَنْ لاَ يَطْعَمَهُ حَتَّى يَطْعَمَهُ أَبُو بَكْرٍ. قال: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ قال: فَدَعَا بِالطَّعَامِ فَأَكَلَ. قال: فَايْمُ اللَّهِ مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلاَّ رَبَا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا، قال: حَتَّى شَبِعُوا، وَصَارَتْ أَكْثَرَ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ. فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ، فَإِذَا هِيَ كَمَا هِيَ، أَوْ أَكْثَرُ، فَقَالَ لامْرَأَتِهِ: يَا أُخْتَ بَنِي فِرَاسٍ، مَا هَذَا! قَالَتْ: لاَ وَقُرَّةِ عَيْنِي لَهِيَ الآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلاَثِ مِرَارٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، يَعْنِي يَمِينَهُ، ثُمَّ أَكَلَ لُقْمَةً، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ. قال: وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَقْدٌ، فَمَضَى الأَجَلُ، فَعَرَّفَنَا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلاً مَعَ كُلِّ رَجُلٍ أُنَاسٌ، اللَّهُ أَعْلَمُ، كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ، غَيْرَ أَنَّهُ بَعَثَ مَعَهُمْ، فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ، أَوْ كَمَا قال. [راجع: ١٧٠٢]

١٧١٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا (١٩٩/١) مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قال: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أُنَاساً فُقَرَاءَ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ اثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ أَرْبَعَةٍ، فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ، بِسَادِسٍ، أَوْ كَمَا قال، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلاَثَةٍ، وَانْطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، بِعَشَرَةٍ، قال: فَهُوَ وَأَنَا وَأَبِي وَأُمِّي، وَلاَ أَدْرِي هَلْ قال: امْرَأَتِي، وَخَادِمٌ بَيْنَ بَيْتِنَا وَبَيْتِ أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ. [راجع: ١٧٠٢]

حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ خَارِجَةَ

١٧١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ سَلَمَةَ أَنْ عَبْدَ الْحَمِيدِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ دَعَا مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ حِينَ عَرَّسَ عَلَى ابْنِهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا عِيسَى، كَيْفَ بَلَغَكَ فِي الصَّلاَةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ! فَقَالَ مُوسَى: سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ خَارِجَةَ عَنِ الصَّلاَةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ زَيْدٌ: إِنِّي سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، (بِنَفْسِي)، [فَقُلْتُ]: كَيْفَ الصَّلاَةُ عَلَيْكَ! قال: صَلُّوا فَاجْتَهِدُوا، ثُمَّ قُولُوا: اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ

حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ خَزْمَةَ

١٧١٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ أَبِيهِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قال: أَتَى الْحَارِثُ بْنُ خَزْمَةَ بِهَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ بَرَاءَةَ ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: مَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا! قال: لاَ أَدْرِي وَاللَّهِ، [إِلاَّ] أَنِّي أَشْهَدُ لَسَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَوَعَيْتُهَا، وَحَفِظْتُهَا، فَقَالَ عُمَرُ: وَأَنَا أَشْهَدُ لَسَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قال: لَوْ كَانَتْ ثَلاَثَ آيَاتٍ لَجَعَلْتُهَا سُورَةً عَلَى حِدَةٍ، فَانْظُرُوا سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ، فَضَعُوهَا فِيهَا، فَوَضَعْتُهَا فِي آخِرِ بَرَاءَةَ

حَدِيثُ سَعْدٍ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ

١٧١٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، يَعْنِي أَبَا دَاوُدَ الطَّيَالِسِيَّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدٍ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، قال: قَدَّمْتُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَمْراً، فَجَعَلُوا يَقْرُنُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقْرُنُوا.

١٧١٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدٍ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُعْجِبُهُ خِدْمَتُهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَعْتِقْ سَعْداً. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا مَاهِنٌ غَيْرُهُ. قال: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَعْتِقْ سَعْداً أَتَتْكَ الرِّجَالُ، أَتَتْكَ الرِّجَالُ.

قال أَبُو دَاوُدَ: يَعْنِي السَّبْيَ

مُسْنَدُ آل أبي طالب

حَدِيثُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

١٧١٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ (بُرَيْدِ) ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ السَّلُولِيِّ، عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي قُنُوتِ الْوَتْرِ: اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، فَإِنَّكَ تَقْضِي، وَلاَ يُقْضَى عَلَيْكَ، إِنَّهُ لاَ يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ. [انظر: ١٧٢١، ١٧٢٣، ١٧٢٧]

١٧١٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، خَطَبَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ﷺ، فَقَالَ: لَقَدْ فَارَقَكُمْ رَجُلٌ بِالأَمْسِ لَمْ يَسْبِقْهُ الأَوَّلُونَ بِعِلْمٍ، وَلاَ يُدْرِكُهُ الأَخِرُونَ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَبْعَثُهُ بِالرَّايَةِ، جِبْرِيلُ عَنْ يَمِينِهِ، وَمِيكَائِيلُ عَنْ شِمَالِهِ، لاَ يَنْصَرِفُ حَتَّى يُفْتَحَ لَهُ.

١٧٢٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ حُبْشِيٍّ، قَالَ: خَطَبَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بَعْدَ قَتْلِ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا فَقَالَ: لَقَدْ فَارَقَكُمْ رَجُلٌ بِالأَمْسِ مَا سَبَقَهُ الأَوَّلُونَ بِعِلْمٍ، وَلاَ أَدْرَكَهُ الأَخِرُونَ، إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَيَبْعَثُهُ، وَيُعْطِيهِ الرَّايَةَ، فَلاَ يَنْصَرِفُ حَتَّى يُفْتَحَ لَهُ، وَمَا تَرَكَ (١/٢٠٠) مِنْ صَفْرَاءَ وَلاَ بَيْضَاءَ، إِلاَّ سَبْعَ مِائَةِ دِرْهَمٍ مِنْ عَطَائِهِ، كَانَ يَرْصُدُهَا لِخَادِمٍ لأَهْلِهِ.

١٧٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَلَّمَهُ أَنْ يَقُولَ فِي الْوَتْرِ فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ. [راجع: ١٧١٨]

١٧٢٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، أَنْبَأَنَا حَمَّادٌ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الْحَسَنِ ابْنِ عَلِيٍّ، أَنَّهُ مَرَّ بِهِمْ جَنَازَةٌ، فَقَامَ الْقَوْمُ، وَلَمْ يَقُمْ، فَقَالَ الْحَسَنُ: مَا صَنَعْتُمْ! إِنَّمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، تَأْذِيباً بِرِيحِ الْيَهُودِيِّ.

١٧٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ السَّعْدِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: مَا تَذْكُرُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: أَذْكُرُ أَنِّي أَخَذْتُ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَأَلْقَيْتُهَا فِي فَمِي، فَانْتَزَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِلُعَابِهَا، فَأَلْقَاهَا فِي التَّمْرِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: مَا عَلَيْكَ لَوْ أَكَلَ هَذِهِ التَّمْرَةَ! قَالَ: إِنَّا لاَ نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، وقال: وَكَانَ يَقُولُ: دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لاَ يَرِيبُكَ، فَإِنَّ الصِّدْقَ طُمَأْنِينَةٌ، وَإِنَّ الْكَذِبَ رِيبَةٌ، قَالَ: وَكَانَ يُعَلِّمُنَا هَذَا الدُّعَاءَ: اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، إِنَّكَ تَقْضِي وَلاَ يُقْضَى عَلَيْكَ، إِنَّهُ لاَ يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، قَالَ شُعْبَةُ: وَأَظُنُّهُ قَدْ قَالَ هَذِهِ أَيْضاً: تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ. قَالَ شُعْبَةُ: وَقَدْ حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ هَذَا مِنْهُ، ثُمَّ (إِنَّ شُعْبَةَ) حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ مَخْرَجَهُ إِلَى الْمَهْدِيِّ بَعْدَ مَوْتِ أَبِيهِ، فَلَمْ يَشُكَّ فِي، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ. فَقُلْتُ لِشُعْبَةَ: إِنَّكَ تَشُكُّ فِيهِ! فَقَالَ: لَيْسَ فِيهِ شَكٌّ. [راجع: ١٧٢٣]

١٧٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَالْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ مَرَّ بِهِمَا (١/٢٠١) جَنَازَةٌ، فَقَامَ أَحَدُهُمَا وَجَلَسَ الآخَرُ، فَقَالَ الَّذِي قَامَ: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ! قَالَ: بَلَى، وَقَعَدَ. [راجع: ١٧٢٦]

شَرَّ مَا قَضَيْتَ، إِنَّهُ لاَ يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، وَرُبَّمَا قَالَ: تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ. [انظر: ١٧٢٧]

١٧٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، وَابْنَ عَبَّاسٍ رَأَيَا جَنَازَةً، فَقَامَ أَحَدُهُمَا، وَقَعَدَ الآخَرُ، فَقَالَ الَّذِي قَامَ: أَلَمْ يَقُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ! وَقَالَ الَّذِي قَعَدَ: بَلَى، وَقَعَدَ. [راجع: ١٧٢٦]

حَدِيثُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ

١٧٣٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أَبِي يَحْيَى، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهَا، (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِلسَّائِلِ حَقٌّ، وَإِنْ جَاءَ عَلَى فَرَسٍ.

١٧٣١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ شَيْبَانَ، قَالَ: قُلْتُ لِلْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، ﷺ: مَا تَعْقِلُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! قَالَ: (صَعِدْتُ مَعَهُ غُرْفَةَ الصَّدَقَةِ)، فَأَخَذْتُ تَمْرَةً فَلُكْتُهَا فِي فِيَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلْقِهَا، فَإِنَّهَا لاَ تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ.

١٧٣٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَيَعْلَى قَالاَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ الْوَاسِطِيَّ، عَنْ شُعَيْبِ ابْنِ خَالِدٍ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنْ حُسْنِ إِسْلاَمِ الْمَرْءِ قِلَّةَ الْكَلاَمِ فِيمَا لاَ يَعْنِيهِ.

١٧٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَال: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ يَزْعُمُ عَنْ حُسَيْنٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ أَجْلِ جَنَازَةِ يَهُودِيٍّ مُرَّ بِهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: آذَانِي رِيحُهَا.

١٧٣٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، وَعَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، قَالاَ: أَنْبَأَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي هِشَامٍ (قَالَ عَبَّادٌ: ابْنُ زِيَادٍ)، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ فَاطِمَةَ ابْنَةِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهَا الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ وَلاَ مُسْلِمَةٍ يُصَابُ بِمُصِيبَةٍ، فَيَذْكُرُهَا، وَإِنْ طَالَ عَهْدُهَا (قَالَ عَبَّادٌ: قَدُمَ عَهْدُهَا) فَيُحْدِثُ لِذَلِكَ اسْتِرْجَاعاً إِلاَّ جَدَّدَ اللَّهُ لَهُ عِنْدَ ذَلِكَ، فَأَعْطَاهُ مِثْلَ أَجْرِهَا يَوْمَ أُصِيبَ بِهَا.

١٧٣٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَال: عَلَّمَنِي جَدِّي، أَوْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي الْوَتْرِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١٧٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، وَأَبُو سَعِيدٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ [عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: الْبَخِيلُ مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ، ثُمَّ لَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ.

[قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ، ﷺ، كَثِيراً].

١٧٣٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، ﷺ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِنْ حُسْنِ إِسْلاَمِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لاَ يَعْنِيهِ.

حَدِيثُ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

١٧٣٨ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، قَال: تَزَوَّجَ عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا، فَقُلْنَا: بِالرِّفَاءِ وَالْبَنِينَ، فَقَالَ: مَهْ، لاَ تَقُولُوا ذَلِكَ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَدْ نَهَانَا عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ: قُولُوا: بَارَكَ اللَّهُ لَهَا فِيكَ، وَبَارَكَ لَكَ فِيهَا.

١٧٣٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ، أَنْبَأَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ عَقِيلَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، ﷺ، تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي جُشَمَ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ الْقَوْمُ، فَقَالُوا: بِالرِّفَاءِ وَالْبَنِينَ، فَقَالَ: لاَ تَقُولُوا ذَلِكَ، قَالُوا: فَمَا نَقُولُ يَا (أَبَا يَزِيدَ)! قال: قُولُوا: بَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ، وَبَارَكَ عَلَيْكُمْ، إِنَّا كَذَلِكَ كُنَّا نُؤْمَرُ.

حَدِيثُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

وَهُوَ حَدِيثُ الْهِجْرَةِ

١٧٤٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ابْنَةِ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: لَمَّا نَزَلْنَا أَرْضَ الْحَبَشَةِ (٢٠٢/١) جَاوَرْنَا بِهَا خَيْرَ جَارٍ، النَّجَاشِيَّ، أَمِنَّا عَلَى دِينِنَا، وَعَبَدْنَا اللَّهَ لاَ نُؤْذَى، وَلاَ نَسْمَعُ شَيْئاً نَكْرَهُهُ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ قُرَيْشاً ائْتَمَرُوا أَنْ يَبْعَثُوا إِلَى النَّجَاشِيِّ فِينَا رَجُلَيْنِ جَلْدَيْنِ وَأَنْ يُهْدُوا لِلنَّجَاشِيِّ هَدَايَا مِمَّا يُسْتَطْرَفُ مِنْ مَتَاعِ مَكَّةَ، وَكَانَ مِنْ أَعْجَبِ مَا يَأْتِيهِ مِنْهَا إِلَيْهِ الأَدَمُ، فَجَمَعُوا لَهُ أَدَماً كَثِيراً، وَلَمْ يَتْرُكُوا مِنْ بَطَارِقَتِهِ بَطْرِيقاً إِلاَّ أَهْدَوْا لَهُ هَدِيَّةً، ثُمَّ بَعَثُوا بِذَلِكَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْمَخْزُومِيِّ وَعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ السَّهْمِيِّ، وَأَمَرُوهُمَا أَمْرَهُمْ، وَقَالُوا لَهُمَا: ادْفَعُوا إِلَى كُلِّ بَطْرِيقٍ هَدِيَّتَهُ قَبْلَ أَنْ تُكَلِّمُوا النَّجَاشِيَّ فِيهِمْ، ثُمَّ قَدِّمُوا لِلنَّجَاشِيِّ هَدَايَاهُ، ثُمَّ سَلُوهُ أَنْ يُسْلِمَهُمْ إِلَيْكُمْ قَبْلَ أَنْ يُكَلِّمَهُمْ. قَالَتْ: فَخَرَجَا فَقَدِمَا عَلَى النَّجَاشِيِّ، وَنَحْنُ عِنْدَهُ بِخَيْرِ دَارٍ، وَعِنْدَ خَيْرِ جَارٍ، فَلَمْ يَبْقَ مِنْ بَطَارِقَتِهِ بَطْرِيقٌ إِلاَّ دَفَعَا إِلَيْهِ هَدِيَّتَهُ قَبْلَ أَنْ يُكَلِّمَا النَّجَاشِيَّ، ثُمَّ قَالاَ لِكُلِّ بَطْرِيقٍ مِنْهُمْ: إِنَّهُ قَدْ صَبَا إِلَى بَلَدِ الْمَلِكِ مِنَّا غِلْمَانٌ سُفَهَاءُ، فَارَقُوا دِينَ قَوْمِهِمْ، وَلَمْ يَدْخُلُوا فِي دِينِكُمْ، وَجَاؤُوا بِدِينٍ مُبْتَدَعٍ لاَ نَعْرِفُهُ نَحْنُ وَلاَ أَنْتُمْ، وَقَدْ بَعَثَنَا إِلَى الْمَلِكِ فِيهِمْ أَشْرَافُ قَوْمِهِمْ لِيَرُدَّهُمْ إِلَيْهِمْ، فَإِذَا كَلَّمْنَا الْمَلِكَ فِيهِمْ، فَتُشِيرُوا عَلَيْهِ بِأَنْ يُسْلِمَهُمْ إِلَيْنَا، وَلاَ يُكَلِّمَهُمْ، فَإِنَّ قَوْمَهُمْ أَعْلَى بِهِمْ عَيْناً وَأَعْلَمُ بِمَا عَابُوا عَلَيْهِمْ. فَقَالُوا لَهُمَا:

نَعَمْ. ثُمَّ إنَّهُمَا قَرَّبَا هَدَايَاهُمْ إلَى النَّجَاشيِّ فَقَبلَهَا منْهُمَا، ثُمَّ كَلَّمَاهُ، فَقَالاَ لَهُ: أيُّهَا الْمَلكُ إنَّهُ، قَدْ صَبَا إلَى بَلَدكَ منَّا غلمَانٌ سُفَهَاءُ، فَارَقُوا دينَ قَوْمهمْ، ولَمْ يَدْخُلُوا في دينكَ، وَجَاؤُوا بدين مُبْتَدَع لاَ نَعْرفُهُ نَحْنُ، وَلاَ أنْتَ، وَقَدْ بَعَثَنَا إلَيْكَ فيهمْ أشْرَافُ قَوْمهمْ منْ آبَائهمْ، وَأعْمَامهمْ، وَعَشَائرهمْ لتَرُدَّهُمْ إلَيْهمْ، فَهُمْ أعْلَى بهمْ عَيْناً، وَأعْلَمُ بمَا عَابُوا عَلَيْهمْ، وَعَاتَبُوهُمْ فيه. قَالَتْ: ولَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أبْغَضَ إلَى عَبْد اللَّه بْن أبي رَبيعَةَ وَعَمْرو بْن الْعَاص منْ أنْ يَسْمَعَ النَّجَاشيُّ كَلاَمَهُمْ. فَقَالَتْ بَطَارقَتُهُ حَوْلَهُ: صَدَقُوا أيُّهَا الْمَلكُ، قَوْمُهُمْ أعْلَى بهمْ عَيْناً، وَأعْلَمُ بمَا عَابُوا عَلَيْهمْ، فَأسْلَمْهُمْ إلَيْهمَا فَلْيَرُدَّاهُمْ إلَى بلاَدهمْ وَقَوْمهمْ. قال: فَغَضبَ النَّجَاشيُّ، ثُمَّ قال: لاَ. هَيْمُ اللَّه إذاً لاَ أُسْلمُهُمْ إلَيْهمَا وَلاَ أكَادُ قَوْماً جَاوَرُوني، وَنَزَلُوا بلاَدي، وَاخْتَارُونيَ عَلَى مَنْ سوَايَ حَتَّى ادْعُوَهُمْ فَأسْأَلَهُمْ مَا يَقُولُ هَذَان في أمْرهمْ، فَإنْ كَانُوا كَمَا يَقُولاَن، أسْلَمْتُهُمْ إلَيْهمَا وَرَدَدْتُهُمْ إلَى قَوْمهمْ، وَإنْ كَانُوا عَلَى غَيْر ذَلكَ مَنَعْتُهُمْ منْهُمَا، وَأحْسَنْتُ جوَارَهُمْ مَا جَاوَرُوني. قَالَتْ: ثُمَّ أرْسَلَ إلَى أصْحَاب رَسُول اللَّه ﷺ فَدَعَاهُمْ، فَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولُهُ اجْتَمَعُوا، ثُمَّ قال بَعْضُهُمْ لبَعْض: مَا تَقُولُونَ للرَّجُل إذَا جئْتُمُوهُ؟ قَالُوا: نَقُولُ وَاللَّه مَا عَلَّمَنَا، وَمَا أمَرَنَا به نَبيُّنَا ﷺ، كَائنٌ في ذَلكَ مَا هُوَ كَائنٌ. فَلَمَّا جَاؤُوهُ، وَقَدْ دَعَا النَّجَاشيُّ أسَاقفَتَهُ، فَنَشَرُوا مَصَاحفَهُمْ حَوْلَهُ سَأَلَهُمْ، فَقَالَ: مَا هَذَا الدِّينُ الَّذي فَارَقْتُمْ فيه قَوْمَكُمْ، ولَمْ تَدْخُلُوا في ديني، وَلاَ في دين أحَد منْ هَذه الأُمَم؟ قَالَتْ: فَكَانَ الَّذي كَلَّمَهُ جَعْفَرُ بْنُ أبي طَالب، فَقَالَ لَهُ: أيُّهَا الْمَلكُ، كُنَّا قَوْماً أهْلَ جَاهليَّة، نَعْبُدُ الأصْنَامَ وَنَأكُلُ الْمَيْتَةَ، وَنَأتي الْفَوَاحشَ، وَنَقْطَعُ الأرْحَامَ، وَنُسيءُ الْجوَارَ، يَأكُلُ الْقَويُّ منَّا الضَّعيفَ، فَكُنَّا عَلَى ذَلكَ، حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ إلَيْنَا رَسُولاً منَّا نَعْرفُ نَسَبَهُ وَصدْقَهُ، وَأمَانَتَهُ وَعَفَافَهُ، فَدَعَانَا إلَى اللَّه لنُوَحّدَهُ وَنَعْبُدَهُ، وَنَخْلَعَ مَا كُنَّا نَعْبُدُ نَحْنُ وَآبَاؤُنَا منْ دُونه منَ الْحجَارَة وَالأوْثَان، وَأمَرَنَا بصدْق الْحَديث، وَأدَاء الأمَانَة، وَصلَة الرَّحم، وَحُسْن الْجوَار، وَالْكَفّ عَنَ الْمَحَارم وَالدِّمَاء، وَنَهَانَا عَنَ الْفَوَاحش وَقَوْل الزُّور، وَأكْل مَالَ الْيَتيم، وَقَذْف الْمُحْصَنَة، وَأمَرَنَا أنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ لاَ نُشْركُ به شَيْئاً، وَأمَرَنَا بالصَّلاَة وَالزَّكَاة وَالصّيَام. قال: فَعَدَّدَ عَلَيْه أُمُورَ الإسْلاَم فَصَدَّقْنَاهُ، وَآمَنَّا به، وَاتَّبَعْنَاهُ عَلَى مَا جَاءَ به، فَعَبَدْنَا اللَّهَ وَحْدَهُ، فَلَمْ نُشْركْ به شَيْئاً، وَحَرَّمْنَا مَا حَرَّمَ عَلَيْنَا، وَأحْلَلْنَا مَا أحَلَّ لَنَا، فَعَدَا عَلَيْنَا قَوْمُنَا، فَعَذَّبُونَا وَفَتَنُونَا عَنْ دينَنَا ليَرُدُّونَا إلَى عبَادَة الأوْثَان منْ عبَادَة اللَّه، وَأنْ نَسْتَحلَّ مَا كُنَّا نَسْتَحلُّ منَ الْخَبَائث، فَلَمَّا قَهَرُونَا وَظَلَمُونَا، وَشَقُّوا عَلَيْنَا، وَحَالُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ دينَنَا، خَرَجْنَا إلَى بَلَدكَ، وَاخْتَرْنَاكَ عَلَى منْ سوَاكَ، وَرَغبْنَا في جوَارك، وَرَجَوْنَا أنْ لاَ نُظْلَمَ عنْدَكَ أيُّهَا الْمَلكُ. قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ النَّجَاشيُّ: هَلْ مَعَكَ ممَّا جَاءَ به عَنَ اللَّه منْ شَيْء؟ قَالَتْ: (٢٠٢/١) فَقَالَ لَهُ جَعْفَرٌ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهُ النَّجَاشيُّ: فَاقْرَأهُ عَلَيَّ. فَقَرَأَ عَلَيْه صَدْراً منْ ﴿كهيعص﴾ قَالَتْ: فَبَكَى، وَاللَّه النَّجَاشيُّ حَتَّى أخْضَلَ لحْيَتَهُ، وَبَكَتْ أسَاقفَتُهُ حَتَّى أخْضَلُوا مَصَاحفَهُمْ حينَ سَمعُوا مَا تَلاَ عَلَيْهمْ. ثُمَّ قال النَّجَاشيُّ: إنَّ هَذَا وَاللَّه وَالَّذي جَاءَ به مُوسَى ليَخْرُجُ منْ مشْكَاة وَاحدَة، انْطَلقَا فَوَاللَّه لاَ أُسْلمُهُمْ إلَيْكُمْ أبَداً، وَلاَ أكَادُ. قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَلَمَّا خَرَجَا منْ عنْده قال عَمْرُو بْنُ الْعَاص: وَاللَّه لأُنَبّئَنَّهُمْ غَداً عَيْبَهُمْ عنْدَهُمْ، ثُمَّ أسْتَأصلُ به خَضْرَاءَهُمْ. قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّه بْنُ أبي رَبيعَةَ: وَكَانَ أتْقَى الرَّجُلَيْن فينَا: لاَ تَفْعَلْ، فَإنَّ لَهُمْ أرْحَاماً، وَإنْ كَانُوا قَدْ خَالَفُونَا، قال: وَاللَّه لأُخْبرَنَّهُ أنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أنَّ عيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَبْدٌ، قَالَتْ: ثُمَّ غَدَا عَلَيْه الْغَدَ فَقَالَ لَهُ: أيُّهَا الْمَلكُ، إنَّهُمْ يَقُولُونَ في عيسَى ابْن مَرْيَمَ قَوْلاً عَظيماً، فَأرْسلْ إلَيْهمْ فَاسْأَلْهُمْ عَمَّا يَقُولُونَ فيه. قَالَتْ: فَأرْسَلَ إلَيْهمْ يَسْأَلُهُمْ عَنْهُ. قَالَتْ: وَلَمْ يَنْزلْ بنَا مثْلُهُ، فَاجْتَمَعَ الْقَوْمُ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لبَعْض: مَاذَا تَقُولُونَ في عيسَى إذَا سَأَلَكُمْ عَنْهُ؟ قَالُوا: نَقُولُ وَاللَّه فيه مَا قَالَ اللَّهُ وَمَا جَاءَ به نَبيُّنَا كَائناً في ذَلكَ مَا هُوَ كَائنٌ. فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْه قَالَ لَهُمْ: مَا تَقُولُونَ في عيسَى ابْن مَرْيَمَ؟ فَقَالَ لَهُ جَعْفَرُ ابْنُ أبي طَالب: نَقُولُ فيه الَّذي جَاءَ به نَبيُّنَا: هُوَ عَبْدُ اللَّه وَرَسُولُهُ وَرُوحُهُ وَكَلمَتُهُ أَلْقَاهَا إلَى مَرْيَمَ الْعَذْرَاء الْبَتُول. قَالَتْ: فَضَرَبَ النَّجَاشيُّ يَدَهُ إلَى الأرْض فَأخَذَ منْهَا عُوداً، ثُمَّ قال: مَا عَدَا عيسَى ابْنُ مَرْيَمَ مَا قُلْتَ هَذَا الْعُودَ. فَتَنَاخَرَتْ بَطَارقَتُهُ حَوْلَهُ حينَ قال مَا قال. فَقَالَ: وَإنْ نَخَرْتُمْ وَاللَّه، اذْهَبُوا فَأنْتُمْ سُيُومٌ بأرْضي (وَالسُّيُومُ الآمنُونَ) مَنْ سَبَّكُمْ غُرّمَ، ثُمَّ مَنْ سَبَّكُمْ غُرّمَ، ثُمَّ مَنْ سَبَّكُمْ غُرّمَ، فَمَا أحبُّ أنَّ لي دَبْراً ذَهَباً وَأنّي آذَيْتُ رَجُلاً منْكُمْ (وَالدَّبْرُ بلسَان الْحَبَشَة الْجَبَلُ) رُدُّوا عَلَيْهمَا هَدَايَاهُمَا فَلاَ حَاجَةَ لَنَا بهَا، فَوَاللَّه مَا أخَذَ اللَّهُ منّي الرُّشْوَةَ حينَ رَدَّ عَلَيَّ مُلْكي فَآخُذَ الرُّشْوَةَ فيه، وَمَا أطَاعَ النَّاسَ في فَأُطيعَهُمْ فيه. قَالَتْ: فَخَرَجَا منْ عنْده مَقْبُوحَيْن مَرْدُودَاً عَلَيْهمَا مَا جَاءَا به، وَأقَمْنَا عنْدَهُ بخَيْر دَار مَعَ خَيْر جَار. قَالَتْ: فَوَاللَّه إنَّا عَلَى ذَلكَ إذْ نَزَلَ به، يَعْني مَنْ يُنَازعُهُ في مُلْكه. قال: فَوَاللَّه مَا عَلمْنَا حُزْناً قَطُّ كَانَ أشَدَّ منْ حُزْن حَزَنَاهُ عنْدَ ذَلكَ تَخَوُّفاً أنْ يَظْهَرَ ذَلكَ عَلَى النَّجَاشيِّ، فَيَأتيَ رَجُلٌ لاَ يَعْرفُ منْ حَقّنَا مَا كَانَ النَّجَاشيُّ يَعْرفُ منْهُ. قَالَتْ: وَسَارَ النَّجَاشيُّ وَبَيْنَهُمَا عُرْضُ النّيل. قَالَتْ: فَقَالَ أصْحَابُ رَسُول اللَّه ﷺ: مَنْ رَجُلٌ يَخْرُجُ حَتَّى يَحْضُرَ وَقْعَةَ الْقَوْم، ثُمَّ يَأتينَا بالْخَبَر؟ قَالَتْ: فَقَالَ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّام: أنَا. قَالَتْ: وَكَانَ منْ أحْدَث الْقَوْم سنّاً، قَالَتْ: فَنَفَخُوا لَهُ قربَةً، فَجَعَلَهَا في صَدْره، ثُمَّ سَبَحَ عَلَيْهَا، حَتَّى خَرَجَ إلَى نَاحيَة النّيل الَّتي بهَا مُلْتَقَى الْقَوْم، ثُمَّ انْطَلَقَ حَتَّى حَضَرَهُمْ، قَالَتْ: وَدَعَوْنَا اللَّهَ للنَّجَاشيِّ بالظُّهُور عَلَى عَدُوّه، وَالتَّمْكين لَهُ في بلاَده، وَاسْتَوْسَقَ عَلَيْه أمْرُ الْحَبَشَة، فَكُنَّا عنْدَهُ في خَيْر مَنْزل، حَتَّى قَدمْنَا عَلَى رَسُول اللَّه ﷺ وَهُوَ بمَكَّةَ. [انظر: ٢٢٨٦٥]

حَديثُ عَبْد اللَّه بْن جَعْفَر بْن أبي طَالب

١٧٤١ - حَدَّثَنَا إبْرَاهيمُ بْنُ سَعْد، حَدَّثَني أبي، عَنْ عَبْد اللَّه بْن جَعْفَر، قال: رَأيْتُ النَّبيَّ ﷺ: يَأكُلُ الْقثَّاءَ بالرُّطَب.

١٧٤٢ - حَدَّثَنَا إسْمَاعيلُ، أنْبَأنَا حَبيبُ بْنُ الشَّهيد، عَنْ عَبْد اللَّه ابْن أبي مُلَيْكَةَ، قال: قال عَبْدُ اللَّه بْنُ جَعْفَر لابْن الزُّبَيْر: أتَذْكُرُ إذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّه ﷺ، أنَا وَأنْتَ وَابْنُ عَبَّاس؟ فَقَالَ: نَعَمْ. قال: فَحَمَلَنَا وَتَرَكَكَ!

وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ مَرَّةً: أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ! فَقَالَ: نَعَمْ، فَحَمَلَنَا وَتَرَكَكَ.

١٧٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ مُوَرِّقٍ الْعِجْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تُلُقِّيَ بِالصِّبْيَانِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ. قال: وَإِنَّهُ قَدِمَ مَرَّةً مِنْ سَفَرٍ، قال: فَسُبِقَ بِي إِلَيْهِ، قال: فَحَمَلَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ. قال: ثُمَّ جِيءَ بِأَحَدِ ابْنَيْ فَاطِمَةَ، إِمَّا حَسَنٍ، وَإِمَّا حُسَيْنٍ، فَأَرْدَفَهُ خَلْفَهُ. قال: فَدَخَلْنَا الْمَدِينَةَ ثَلَاثَةٌ عَلَى دَابَّةٍ.

١٧٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ (٢٠٤/١) فَهْمٍ، قال: وَأَظُنُّهُ يُسَمَّى مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قال: وَأَظُنُّهُ حِجَازِيًّا، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ يُحَدِّثُ ابْنَ الزُّبَيْرِ، وَقَدْ نُحِرَتْ لِلْقَوْمِ جَزُورٌ، أَوْ بَعِيرٌ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَالْقَوْمُ يُلِقُونَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّحْمَ، يَقُولُ: أَطْيَبُ اللَّحْمِ لَحْمُ الظَّهْرِ. [انظر: ١٧٥٦، ١٧٥٩]

١٧٤٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ (ح).

وحَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ قَالَا: حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قال: أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ، فَأَسَرَّ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أُخْبِرُ بِهِ أَحَدًا أَبَدًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ مَا اسْتَتَرَ بِهِ، فِي حَاجَتِهِ هَدَفٌ، أَوْ حَائِشُ نَخْلٍ، فَدَخَلَ يَوْمًا حَائِطًا مِنْ حِيطَانِ الْأَنْصَارِ، فَإِذَا جَمَلٌ قَدْ أَتَاهُ فَجَرْجَرَ، وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ، (قال بَهْزٌ، وَعَفَّانُ: فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، حَنَّ وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ)، فَمَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، سَرَاتَهُ وَذِفْرَاهُ، فَسَكَنَ. فَقَالَ: مَنْ صَاحِبُ الْجَمَلِ! فَجَاءَ فَتًى مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: هُوَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ أَمَا تَتَّقِي اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهِيمَةِ الَّتِي مَلَّكَكَهَا اللَّهُ! إِنَّهُ شَكَا إِلَيَّ أَنَّكَ تُجِيعُهُ وَتُدْئِبُهُ. [انظر: ١٧٥٤]

١٧٤٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قال: رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي رَافِعٍ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَذَكَرَ أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ جَعْفَرٍ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ. [انظر: ١٧٥٥]

١٧٤٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسَافِعٍ، أَنَّ مُصْعَبَ بْنَ شَيْبَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ، [وَقَالَ حَجَّاجٌ: عُتْبَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: مَنْ شَكَّ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ. [انظر: ١٧٥٢، ١٧٥٣، ١٧٦١]

١٧٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، وَيَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، قال: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ أُمِّ كِلَابٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ (قال يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قال: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قال أَحَدُهُمَا: ذِي الْجَنَاحَيْنِ)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا عَطَسَ حَمِدَ اللَّهَ، فَيُقَالُ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ. فَيَقُولُ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ.

١٧٤٩ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَنَّهُ قال: إِنَّ آخِرَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي إِحْدَى يَدَيْهِ رُطَبَاتٌ، وَفِي الْأُخْرَى قِثَّاءٌ، وَهُوَ يَأْكُلُ مِنْ هَذِهِ وَيَعَضُّ مِنْ هَذِهِ، وَقَالَ إِنَّ أَطْيَبَ الشَّاةِ لَحْمُ الظَّهْرِ.

١٧٥٠ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قال: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ ابْنَ أَبِي يَعْقُوبَ يُحَدِّثُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قال: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَيْشًا اسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ، فَإِنْ قُتِلَ زَيْدٌ أَوِ اسْتُشْهِدَ فَأَمِيرُكُمْ جَعْفَرٌ، فَإِنْ قُتِلَ أَوِ اسْتُشْهِدَ فَأَمِيرُكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَلَقُوا الْعَدُوَّ. فَأَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ جَعْفَرٌ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَتَى خَبَرُهُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَخَرَجَ إِلَى النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: إِنَّ إِخْوَانَكُمْ لَقُوا الْعَدُوَّ، وَإِنَّ زَيْدًا أَخَذَ الرَّايَةَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، أَوِ اسْتُشْهِدَ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ بَعْدَهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، أَوِ اسْتُشْهِدَ ثُمَّ، أَخَذَ الرَّايَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ أَوِ اسْتُشْهِدَ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَأَمْهَلَ، ثُمَّ أَمْهَلَ آلَ جَعْفَرٍ ثَلَاثًا أَنْ يَأْتِيَهُمْ، ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَالَ: لَا تَبْكُوا عَلَى أَخِي بَعْدَ الْيَوْمِ، ادْعُوا لِي ابْنَيْ أَخِي. قال: فَجِيءَ بِنَا كَأَنَّا أَفْرُخٌ، فَقَالَ: ادْعُوا إِلَيَّ الْحَلَّاقَ، فَجِيءَ بِالْحَلَّاقِ، فَحَلَقَ رُؤُوسَنَا، ثُمَّ قال: أَمَّا مُحَمَّدٌ فَشَبِيهُ عَمِّنَا أَبِي طَالِبٍ، وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ فَشَبِيهُ خَلْقِي وَخُلُقِي، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي، فَأَشَالَهَا فَقَالَ: اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي أَهْلِهِ، وَبَارِكْ لِعَبْدِ اللَّهِ فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ. قَالَهَا ثَلَاثَ مِرَارٍ. قال: فَجَاءَتْ أُمُّنَا، فَذَكَرَتْ لَهُ يُتْمَنَا، وَجَعَلَتْ تُفْرِحُ لَهُ، فَقَالَ: الْعَيْلَةَ تَخَافِينَ عَلَيْهِمْ، وَأَنَا وَلِيُّهُمْ فِي (٢٠٥/١) الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

١٧٥١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قال: لَمَّا جَاءَ نَعْيُ جَعْفَرٍ حِينَ قُتِلَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اصْنَعُوا لِآلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا فَقَدْ أَتَاهُمْ أَمْرٌ يَشْغَلُهُمْ، أَوْ أَتَاهُمْ مَا يَشْغَلُهُمْ.

١٧٥٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قال ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسَافِعٍ، أَنَّ مُصْعَبَ بْنَ شَيْبَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ (عُتْبَةَ) بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: مَنْ شَكَّ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَمَا يُسَلِّمُ. [انظر: ١٧٤٧]

١٧٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسَافِعٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ فَذَكَرَ مِثْلَهُ بِإِسْنَادِهِ. [راجع: ١٧٤٧]

١٧٥٤ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قال: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ ابْنَ أَبِي يَعْقُوبَ يُحَدِّثُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قال: رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَغْلَتَهُ، وَأَرْدَفَنِي خَلْفَهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا تَبَرَّزَ

كَانَ أَحَبَّ مَا تَبَرَّزَ فِيهِ هَدَفٌ يَسْتَتِرُ بِهِ، أَوْ حَائِشُ نَخْلٍ، فَدَخَلَ حَائِطاً لِرَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، فَإِذَا فِيهِ نَاضِحٌ لَهُ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، حَنَّ وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَسَحَ ذِفْرَاهُ، وَسَرَاتَهُ، فَسَكَنَ، فَقَالَ: مَنْ رَبُّ هَذَا الْجَمَلِ! فَجَاءَ شَابٌّ مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ: أَنَا، فَقَالَ: أَلاَ تَتَّقِي اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهِيمَةِ الَّتِي مَلَّكَكَ اللَّهُ إِيَّاهَا، فَإِنَّهُ شَكَاكَ إِلَيَّ، وَزَعَمَ أَنَّكَ تُجِيعُهُ، وَتُدْئِبُهُ. ثُمَّ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الْحَائِطِ، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ وَالْمَاءُ يَقْطُرُ مِنْ لِحْيَتِهِ عَلَى صَدْرِهِ، فَأَسَرَّ إِلَيَّ شَيْئاً لاَ أُحَدِّثُ بِهِ أَحَداً. فَحَرَّجْنَا عَلَيْهِ أَنْ يُحَدِّثَنَا فَقَالَ لاَ أُفْشِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سِرَّهُ حَتَّى أَلْقَى اللَّهَ. [راجع: ١٧٤٥]

١٧٥٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ. [راجع: ١٧٤٦]

١٧٥٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، حَدَّثَنَا شَيْخٌ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنَ الْحِجَازِ قَالَ: شَهِدْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ بِالْمُزْدَلِفَةِ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَحُزُّ اللَّحْمَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَطْيَبُ اللَّحْمِ لَحْمُ الظَّهْرِ. [راجع: ١٧٤٤]

١٧٥٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ [أَبِي] حَكِيمٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ أَنْ يَقُولَ: إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى.

١٧٥٧م - قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَحَدَّثَنَاهُ هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ مِثْلَهُ.

١٧٥٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: فَحَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُمِرْتُ أَنْ أُبَشِّرَ خَدِيجَةَ بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ، لاَ صَخَبَ فِيهِ، وَلاَ نَصَبَ.

١٧٥٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي مِسْعَرٌ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ فَهْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ، قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَحْمٍ، فَجَعَلَ الْقَوْمُ يُلْقُونَهُ اللَّحْمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَطْيَبَ اللَّحْمِ لَحْمُ الظَّهْرِ. [راجع: ١٧٤٤]

١٧٦٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ خَالِدِ ابْنِ سَارَةَ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ: لَوْ رَأَيْتَنِي وَقُثَمَ وَعُبَيْدَ اللَّهِ ابْنَيْ عَبَّاسٍ، وَنَحْنُ صِبْيَانٌ نَلْعَبُ، إِذْ مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى دَابَّةٍ، فَقَالَ: ارْفَعُوا هَذَا إِلَيَّ، قَالَ: فَحَمَلَنِي أَمَامَهُ، وَقَالَ لِقُثَمَ: ارْفَعُوا هَذَا إِلَيَّ، فَجَعَلَهُ وَرَاءَهُ، وَكَانَ عُبَيْدُ اللَّهِ أَحَبَّ إِلَى عَبَّاسٍ مِنْ قُثَمَ، فَمَا اسْتَحَى مِنْ عَمِّهِ أَنْ حَمَلَ قُثَماً، وَتَرَكَهُ، قَالَ: ثُمَّ مَسَحَ عَلَى رَأْسِي ثَلاَثاً (وَقَالَ كُلَّمَا مَسَحَ):

اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَراً فِي وَلَدِهِ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ: مَا فَعَلَ قُثَمُ! قَالَ: اسْتُشْهِدَ، قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِالْخَيْرِ، وَرَسُولُهُ بِالْخَيْرِ، قَالَ: أَجَلْ.

١٧٦١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسَافِعٍ، (٢٠٦/١) أَنَّ مُصْعَبَ بْنَ شَيْبَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ شَكَّ فِي صَلاَتِهِ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَمَا يُسَلِّمُ. [راجع: ١٧٤٧]

١٧٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَنَّهُ زَوَّجَ ابْنَتَهُ مِنَ الْحَجَّاجِ بْنِ يُوسُفَ، فَقَالَ لَهَا: إِذَا دَخَلَ بِكِ فَقُولِي: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ قَالَ: هَذَا. قَالَ حَمَّادٌ: ظَنَنْتُ أَنَّهُ قَالَ: فَلَمْ يَصِلْ إِلَيْهَا.

مُسْنَد آل العباس

حَدِيثُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

١٧٦٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَمُّكَ أَبُو طَالِبٍ كَانَ يَحُوطُكَ، وَيَنْفَعُكَ، قَالَ: إِنَّهُ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ، وَلَوْلاَ أَنَا كَانَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ. [انظر: ١٧٦٨، ١٧٧٤، ١٧٨٩]

١٧٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَجَدَ الرَّجُلُ سَجَدَ مَعَهُ سَبْعَةُ آرَابٍ وَجْهِهِ وَكَفَّيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَقَدَمَيْهِ. [انظر: ١٧٦٥، ١٧٦٩، ١٧٨٠]

١٧٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

١٧٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي صَغِيرَةَ، حَدَّثَنِي بَعْضُ بَنِي [عَبْدِ] الْمُطَّلِبِ، قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْمَوَاسِمِ، قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ الْعَبَّاسِ، أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا عَمُّكَ، كَبِرَتْ سِنِّي، وَاقْتَرَبَ أَجَلِي، فَعَلِّمْنِي شَيْئاً يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ، قَالَ: يَا عَبَّاسُ، أَنْتَ عَمِّي، وَلاَ أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً، وَلَكِنْ سَلْ رَبَّكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، قَالَهَا ثَلاَثاً، ثُمَّ أَتَاهُ عِنْدَ قَرْنِ الْحَوْلِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ. [انظر: ١٧٦٧]

١٧٦٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ الْقُشَيْرِيُّ حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ وَلَدِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَحَضَرْتُهُ بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا عَمُّكَ، قَدْ كَبِرَتْ سِنِّي فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [انظر: ١٧٦٧]

١٧٦٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَفَعْتَ أَبَا طَالِبٍ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَغْضَبُ لَكَ! قَالَ: نَعَمْ، هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ، وَلَوْلاَ ذَلِكَ لَكَانَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ. [راجع: ١٧٦٣]

١٧٦٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ (بْنِ) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَجَدَ ابْنُ آدَمَ سَجَدَ مَعَهُ سَبْعَةُ آرَابٍ: وَجْهِهِ وَكَفَّيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَقَدَمَيْهِ. [راجع: ١٧٦٤]

١٧٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا يَحْيَى بْنُ الْعَلاَءِ، عَنْ عَمِّهِ شُعَيْبِ بْنِ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي سِمَاكُ ابْنُ حَرْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: كُنَّا جُلُوساً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِالْبَطْحَاءِ، فَمَرَّتْ سَحَابَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَدْرُونَ مَا هَذَا! قَالَ: قُلْنَا: السَّحَابُ، قَالَ: وَالْمُزْنُ، قُلْنَا: وَالْمُزْنُ، قَالَ: وَالْعَنَانُ، قَالَ: فَسَكَتْنَا، فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ! قَالَ: قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ، وَمِنْ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ، وَكَثَفُ كُلِّ سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ، وَفَوْقَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ بَحْرٌ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلاَهُ، كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، ثُمَّ فَوْقَ ذَلِكَ ثَمَانِيَةُ أَوْعَالٍ، بَيْنَ (٢٠٧/١) رُكَبِهِنَّ وَأَظْلاَفِهِنَّ، كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، ثُمَّ فَوْقَ ذَلِكَ الْعَرْشُ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلاَهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَوْقَ ذَلِكَ، وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ شَيْءٌ. [انظر: ١٧٧١]

١٧٧١ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّارُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ. [مكرر ما قبله]

١٧٧٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، هُوَ ابْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ قُرَيْشاً إِذَا لَقِيَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً لَقُوهُمْ بِبِشْرٍ حَسَنٍ، وَإِذَا لَقُونَا لَقُونَا بُوجُوهٍ لاَ نَعْرِفُهَا. قَالَ: فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ غَضَباً شَدِيداً، وَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لاَ يَدْخُلُ قَلْبَ رَجُلٍ الإِيمَانُ حَتَّى يُحِبَّكُمْ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ.

١٧٧٣ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ، قَالَ: دَخَلَ الْعَبَّاسُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّا لَنَخْرُجُ فَنَرَى قُرَيْشاً تَحَدَّثُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [انظر: ١٧٧٧، وسياتي في مسند عبد المطلب بن ربيعة: ١٧٦٥٦، ١٧٦٥٧]

١٧٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ عُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ، قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا أَغْنَيْتَ عَنْ عَمِّكَ، فَقَدْ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَغْضَبُ لَكَ! قَالَ: هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ، وَلَوْلاَ أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ. [راجع: ١٧٦٣]

١٧٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَبِيهِ الْعَبَّاسِ، قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُنَيْناً، قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَمَا مَعَهُ إِلاَّ أَنَا، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَلَزِمْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ نُفَارِقْهُ، وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ شَهْبَاءَ، (وَرُبَّمَا قَالَ مَعْمَرٌ: بَيْضَاءَ)، أَهْدَاهَا لَهُ فَرْوَةُ بْنُ نَعَامَةَ الْجُذَامِيُّ،

فَلَمَّا الْتَقَى الْمُسْلِمُونَ وَالْكُفَّارُ وَلَّى الْمُسْلِمُونَ مُدْبِرِينَ، وَطَفِقَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يَرْكُضُ بِغْلَتَهُ قِبَلَ الْكُفَّار، قال الْعَبَّاسُ: وَأَنَا آخِذٌ بِلجَامِ بَغْلَةِ رَسُولِ اللَّه ﷺ أَكُفُّهَا، وَهُوَ لاَ يَأْلُو مَا أَسْرَعَ نَحْوَ الْمُشْرِكِينَ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِث آخِذٌ بِغَرْزِ رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَا عَبَّاسُ، نَادِ يَا أَصْحَابَ السَّمُرَةِ قال: وَكُنْتُ رَجُلاً صَيِّتاً، فَقُلْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي: أَيْنَ أَصْحَابُ السَّمُرَةِ ! قال: فَوَاللَّه لَكَأَنَّ عَطْفَتَهُمْ حِينَ سَمِعُوا صَوْتِي عَطْفَةُ الْبَقَرِ عَلَى أَوْلاَدِهَا، فَقَالُوا: يَا لَبَّيْكَ يَا لَبَّيْكَ يَا لَبَّيْكَ. وَاقْتَتَلَ الْمُسْلِمُونَ فَاقْتَتَلُوا هُمْ وَالْكُفَّارُ، فَنَادَتِ الأَنْصَارُ يَقُولُونَ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَار، ثُمَّ قَصَّرَتِ الدَّاعُونَ عَلَى بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، فَنَادَوْا: يَا بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ. قال: فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَهُوَ عَلَى بَغْلَتِه، كَالْمُتَطَاوِلِ عَلَيْهَا إِلَى قِتَالِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: هَذَا حِينَ حَمِيَ الْوَطِيسُ. قال: ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّه ﷺ حَصَيَات، فَرَمَى بِهِنَّ وُجُوهَ الْكُفَّار، ثُمَّ قال: انْهَزَمُوا وَرَبِّ الْكَعْبَة، انْهَزَمُوا وَرَبِّ الْكَعْبَة. قال: فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ فَإِذَا الْقِتَالُ عَلَى هَيْئَتِه فِيمَا أَرَى، قال: فَوَاللَّه مَا هُوَ إِلاَّ أَنْ رَمَاهُمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ بِحَصَيَاتِه، فَمَا زِلْتُ أَرَى حَدَّهُمْ كَلِيلاً، وَأَمْرَهُمْ مُدْبِراً، حَتَّى هَزَمَهُمُ اللَّهُ، قال: وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَرْكُضُ خَلْفَهُمْ عَلَى بَغْلَتِه. [انظر: ١٧٧٦]

١٧٧٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قال: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ فَلَمْ أَحْفَظْهُ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبَّاس، [عَنِ الْعَبَّاس]. قال: كَانَ عَبَّاسٌ وَأَبُو سُفْيَانَ مَعَهُ، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، قال: فَخَطَبَهُمْ وَقَالَ: الآنَ حَمِيَ الْوَطِيسُ وَقَالَ: نَادِ يَا أَصْحَابَ سُورَةِ الْبَقَرَة.

١٧٧٧ - حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ أَبُو عَبْدِ اللَّه، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَاد، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ الْحَارِث، عَنْ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ، قال: دَخَلَ الْعَبَّاسُ عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّا لَنَخْرُجُ فَنَرَى قُرَيْشاً تَحَدَّثُ، فَإِذَا رَآوْنَا سَكَتُوا. فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّه (٢٨٠/١) ﷺ، وَدَرَّ عِرْقٌ بَيْنَ عَيْنَيْه، ثُمَّ قال: وَاللَّه لاَ يَدْخُلُ قَلْبَ امْرِئٍ إِيمَانٌ حَتَّى يُحِبَّكُمْ لِلَّه، وَلِقَرَابَتِي. [راجع: ١٧٧٣]

١٧٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، يَعْنِي الشَّافِعِيَّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّد، عَنْ يَزِيدَ، يَعْنِي ابْنَ الْهَاد، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْد، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِب، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: ذَاقَ طَعْمَ الإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّه رَبّاً، وَبِالإِسْلاَمِ ديناً، وَبِمُحَمَّد رَسُولاً. [راجع: ١٧٧٩]

١٧٧٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعِيد، (عَنِ ابْنِ الْهَاد، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ الْحَارِث، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْد، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِب، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: ذَاقَ طَعْمَ الإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّه رَبّاً، وَبِالإِسْلاَمِ ديناً، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيّاً. [انظر: ١٧٧٩]

١٧٨٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ الْقُرَشِيُّ، عَنِ ابْنِ الْهَاد، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِث، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْد، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِب، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: إِذَا سَجَدَ الْعَبْدُ سَجَدَ مَعَهُ سَبْعَةُ آرَاب: وَجْهُهُ وَكَفَّاهُ وَرُكْبَتَاهُ وَقَدَمَاهُ. [راجع: ١٧٦٤]

١٧٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَان، أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْس بْنِ الْحَدَثَانِ النَّصْرِيُّ، أَنَّ عُمَرَ دَعَاهُ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قال: فَبَيْنَا أَنَا عِنْدَهُ إِذْ جَاءَ حَاجِبُهُ يَرْفَأُ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدٍ يَسْتَأْذِنُونَ ! قال: نَعَمْ، فَأَدْخَلَهُمْ، فَلَبِثَ قَلِيلاً، ثُمَّ جَاءَه، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَلِيّ وَعَبَّاس يَسْتَأْذِنَان ! قال: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمَا. فَلَمَّا دَخَلاَ قال عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا، لِعَلِيّ، وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ فِي الصَّوَافِ الَّتِي أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِه مِنْ أَمْوَالِ بَنِي النَّضِيرِ. فَقَالَ الرَّهْطُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اقْضِ بَيْنَهُمَا وَأَرِحْ أَحَدَهُمَا مِنَ الآخَرِ. قال عُمَرُ: اتَّئِدُوا، أَنْشُدُكُمْ بِاللَّه الَّذِي بِإِذْنِه تَقُومُ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: لاَ نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ، يُرِيدُ نَفْسَهُ ! قَالُوا: قَدْ قال ذَلِكَ. فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيّ وَعَلَى الْعَبَّاس فَقَالَ: أَنْشُدُكُمَا بِاللَّه، أَتَعْلَمَانِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال ذَلِكَ ! قَالاَ: نَعَمْ. قال: فَإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الأَمْرِ. أَنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ فِي هَذَا الْفَيْءِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِه أَحَداً غَيْرَهُ، فَقَالَ: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِه مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ﴾ إِلَى (قَدِيرٌ). فَكَانَتْ هَذِه خَاصَّةً لِرَسُولِ اللَّه ﷺ، ثُمَّ وَاللَّه مَا احْتَازَهَا دُونَكُمْ، وَلاَ اسْتَأْثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ، لَقَدْ أَعْطَاكُمُوهَا وَبَثَّهَا فِيكُمْ، حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ. فَكَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِه نَفَقَةَ سَنَتِهِمْ مِنْ هَذَا الْمَال، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلَ مَالِ اللَّه، فَعَمِلَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّه ﷺ حَيَاتَهُ، ثُمَّ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْر: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَقَبَضَهُ أَبُو بَكْر، فَعَمِلَ فِيه بِمَا عَمِلَ فِيه رَسُولُ اللَّه ﷺ. [راجع: ١٧٢]

١٧٨٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَاب، عَنْ عَمِّه مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِم، قال: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْس بْنِ الْحَدَثَانِ النَّصْرِيُّ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قال: فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَهُ، أَتَاهُ حَاجِبُهُ يَرْفَأُ فَقَالَ لِعُمَرَ: هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَسَعْد، وَالزُّبَيْرِ يَسْتَأْذِنُونَ ! قال: نَعَمِ، ائْذَنْ لَهُمْ. قال: فَدَخَلُوا فَسَلَّمُوا وَجَلَسُوا. قال: ثُمَّ لَبِثَ يَرْفَأُ قَلِيلاً، فَقَالَ لِعُمَرَ: هَلْ لَكَ فِي عَلِيّ وَعَبَّاس ! فَقَالَ: نَعَمْ. فَأَذِنَ لَهُمَا، فَلَمَّا دَخَلاَ عَلَيْه جَلَسَا، فَقَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ عَلِيّ، فَقَالَ الرَّهْطُ عُثْمَانُ وَأَصْحَابُهُ: اقْضِ بَيْنَهُمَا، وَأَرِحْ أَحَدَهُمَا مِنَ الآخَرِ. فَقَالَ عُمَرُ اتَّئِدُوا، فَأَنْشُدُكُمْ بِاللَّه الَّذِي بِإِذْنِه تَقُومُ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قال: لاَ نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ. يُرِيدُ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّه ﷺ نَفْسَهُ ! قال الرَّهْطُ: قَدْ قال ذَلِكَ. فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيّ وَعَبَّاس، فَقَالَ: أَنْشُدُكُمَا بِاللَّه، هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قد قال ذَلِكَ ! قَالاَ: قَدْ قال ذَلِكَ. فَقَالَ عُمَرُ: فَإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الأَمْرِ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ فِي هَذَا الْفَيْءِ (٢٠٩/١) بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِه أَحَداً غَيْرَهُ، فَقَالَ اللَّهُ ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِه مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ﴾ الآيَةَ. فَكَانَتْ هَذِه الآيَةُ خَاصَّةً لِرَسُولِ اللَّه ﷺ، ثُمَّ وَاللَّه مَا احْتَازَهَا وَلاَ

اسْتَأْثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ، لَقَدْ أَعْطَاكُمُوهَا، وَبَثَّهَا فِيكُمْ، حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَتِهِمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ مِنْهُ، فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلَ مَالِ اللَّهِ، فَعَمِلَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيَاتَهُ، أَنْشُدُكُمُ اللَّهَ، هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ ! قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ لِعَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ: فَأَنْشُدُكُمَا بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ ! قَالاَ: نَعَمْ، ثُمَّ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَبَضَهَا أَبُو بَكْرٍ، ﷺ، فَعَمِلَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتُمْ حِينَئِذٍ، وَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ: تَزْعُمَانِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ فِيهَا كَذَا، وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُ فِيهَا لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ. [راجع: ١٧٢]

١٧٨٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْعَبَّاسِ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِّمْنِي شَيْئًا أَدْعُو بِهِ، فَقَالَ: سَلِ اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ. قال: ثُمَّ أَتَيْتُهُ مَرَّةً أُخْرَى، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِّمْنِي شَيْئًا أَدْعُو بِهِ، قال: فَقَالَ: يَا عَبَّاسُ يَا عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَلِ اللَّهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.

١٧٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مولى بني هاشم، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ ابْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ، قال: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ نِسَاؤُهُ، فَاسْتَتَرْنَ مِنِّي إِلاَّ مَيْمُونَةَ، فَقَالَ: لاَ يَبْقَى فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ شَهِدَ اللَّدَّ إِلاَّ لُدَّ، إِلاَّ أَنَّ يَمِينِي لَمْ تُصِبِ الْعَبَّاسَ ثُمَّ قال: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ لِحَفْصَةَ قُولِي لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ إِذَا قَامَ مَقَامَكَ بَكَى. قال: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّ بِالنَّاسِ. فَقَامَ، فَصَلَّى فَوَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ خِفَّةً، فَجَاءَ، فَنَكَصَ أَبُو بَكْرٍ، فَأَرَادَ أَنْ يَتَأَخَّرَ، فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ، ثُمَّ اقْتَرَأَ.

١٧٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ، عَنْ أَرْقَمَ بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال في مَرَضِهِ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ، فَكَبَّرَ، وَوَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ رَاحَةً، فَخَرَجَ يُهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ، فَلَمَّا رَآهُ أَبُو بَكْرٍ تَأَخَّرَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ: مَكَانَكَ ثُمَّ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، فَاقْتَرَأَ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي بَلَغَ أَبُو بَكْرٍ، ﷺ، مِنَ السُّورَةِ.

١٧٨٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَبِي قُرَّةَ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي قَبِيلٍ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ، عَنِ الْعَبَّاسِ قال: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: انْظُرْ هَلْ تَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ نَجْمٍ ! قال: قُلْتُ: نَعَمْ. قال: مَا تَرَى ! قال: قُلْتُ: أَرَى الثُّرَيَّا. قال: أَمَا إِنَّهُ يَلِي هَذِهِ الأُمَّةَ بَعَدَدِهَا مِنْ صُلْبِكَ، اثْنَيْنِ فِي فِتْنَةٍ.

١٧٨٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ [أَبِي] الأَشْعَثِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِيَاسِ بْنِ عَفِيفٍ الْكِنْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قال: كُنْتُ امْرَأً تَاجِرًا، فَقَدِمْتُ الْحَجَّ، فَأَتَيْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لأَبْتَاعَ مِنْهُ بَعْضَ التِّجَارَةِ، وَكَانَ امْرَأً تَاجِرًا، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَعِنْدَهُ بِمِنًى إِذْ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ خِبَاءٍ قَرِيبٍ مِنْهُ، فَنَظَرَ إِلَى الشَّمْسِ، فَلَمَّا رَآهَا مَالَتْ، يَعْنِي قَامَ يُصَلِّي، قال: ثُمَّ خَرَجَتِ امْرَأَةٌ مِنْ ذَلِكَ الْخِبَاءِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَقَامَتْ خَلْفَهُ تُصَلِّي، ثُمَّ خَرَجَ غُلاَمٌ حِينَ رَاهَقَ الْحُلُمَ، مِنْ ذَلِكَ الْخِبَاءِ، فَقَامَ مَعَهُ يُصَلِّي، قال: فَقُلْتُ لِلْعَبَّاسِ: مَنْ هَذَا يَا عَبَّاسُ ! قال: هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ابْنُ أَخِي، قال: فَقُلْتُ: مَنْ هَذِهِ الْمَرْأَةُ ! قال: هَذِهِ امْرَأَتُهُ خَدِيجَةُ ابْنَةُ خُوَيْلِدٍ، قال: قُلْتُ: مَنْ هَذَا الْفَتَى ! قال: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ابْنُ عَمِّهِ، قَالَ: فَقُلْتُ: فَمَا هَذَا الَّذِي يَصْنَعُ، قال: يُصَلِّي، وَهُوَ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَلَمْ يَتْبَعْهُ عَلَى أَمْرِهِ إِلاَّ امْرَأَتُهُ وَابْنُ عَمِّهِ هَذَا (٢٠١/١) الْفَتَى، وَهُوَ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَيُفْتَحُ عَلَيْهِ كُنُوزُ كِسْرَى وَقَيْصَرَ، قال: فَكَانَ عَفِيفٌ، (وَهُوَ ابْنُ عَمِّ الأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ) يَقُولُ، (وَأَسْلَمَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَحَسُنَ إِسْلاَمُهُ): لَوْ كَانَ اللَّهُ رَزَقَنِي الإِسْلاَمَ يَوْمَئِذٍ، فَأَكُونُ ثَالِثًا مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، ﷺ.

١٧٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ، قَالَ: قال الْعَبَّاسُ: بَلَغَهُ ﷺ، بَعْضُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، قال: فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَقَالَ: مَنْ أَنَا ! قَالُوا: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: أَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِ خَلْقِهِ، وَجَعَلَهُمْ فِرْقَتَيْنِ، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِ فِرْقَةٍ، وَخَلَقَ الْقَبَائِلَ، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِ قَبِيلَةٍ، وَجَعَلَهُمْ بُيُوتًا، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ بَيْتًا، فَأَنَا خَيْرُكُمْ بَيْتًا، وَخَيْرُكُمْ نَفْسًا.

١٧٨٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَفَعْتَ أَبَا طَالِبٍ بِشَيْءٍ فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَغْضَبُ لَكَ ! قال: نَعَمْ، هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ، لَوْلاَ ذَلِكَ لَكَانَ هُوَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ. [راجع: ١٧٦٣]

١٧٩٠ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَخِي عَبْدِ اللَّهِ، قال: كَانَ لِلْعَبَّاسِ مِيزَابٌ عَلَى طَرِيقِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَلَبِسَ عُمَرُ ثِيَابَهُ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَقَدْ كَانَ ذُبِحَ لِلْعَبَّاسِ فَرْخَانِ، فَلَمَّا وَافَى الْمِيزَابَ صُبَّ مَاءٌ بِدَمِ الْفَرْخَيْنِ، فَأَصَابَ عُمَرَ، وَفِيهِ دَمُ الْفَرْخَيْنِ، فَأَمَرَ عُمَرُ بِقَلْعِهِ، ثُمَّ رَجَعَ عُمَرُ فَطَرَحَ ثِيَابَهُ، وَلَبِسَ ثِيَاباً غَيْرَ ثِيَابِهِ، ثُمَّ جَاءَ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ فَأَتَاهُ الْعَبَّاسُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنَّهُ لَلْمَوْضِعُ الَّذِي وَضَعَهُ النَّبِيُّ، ﷺ. فَقَالَ عُمَرُ لِلْعَبَّاسِ: وَأَنَا أَعْزِمُ عَلَيْكَ لَمَّا صَعِدْتَ عَلَى ظَهْرِي، حَتَّى تَضَعَهُ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ. فَفَعَلَ ذَلِكَ الْعَبَّاسُ، ﷺ.

مُسْنَدُ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ

١٧٩١ - حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ جَمْعٍ، فَلَمْ يَزَلْ

يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ. [انظر: ١٧٩٢، ١٧٩٣، ١٨٠٦، ١٨٠٧، ١٨٠٨، ١٨٠٩، ١٨١٠، ١٨١٤، ١٨٢٥، ١٨٢٧، ١٨٣١، ١٨٣٢]

١٧٩٢ - قُرِئَ عَلَى سُفْيَانَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي حَرْمَلَةَ، عَنْ كُرَيْب، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبَّى حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ. [مكرر ما قبله]

١٧٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْدَفَ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ مِنْ جَمْعٍ، قَالَ عَطَاءٌ: فَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ الْفَضْلَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ. [مكرر ما قبله]

١٧٩٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَنِي أَبُو مَعْبَدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُخْبِرُ، عَنِ الْفَضْلِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَشِيَّةَ عَرَفَةَ غَدَاةَ جَمْعٍ لِلنَّاسِ حِينَ دَفَعْنَا: عَلَيْكُمُ السَّكِينَةَ، وَهُوَ كَافٌّ نَاقَتَهُ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ مِنًى حِينَ هَبَطَ مُحَسِّراً. قَالَ: عَلَيْكُمْ بِحَصَى الْخَذْفِ الَّذِي يُرْمَى بِهِ الْجَمْرَةُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُشِيرُ بِيَدِهِ، كَمَا يَخْذِفُ الإِنْسَانُ.

و قال رَوْحٌ، وَالْبُرْسَانِيُّ: عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، وَغَدَاةَ جَمْعٍ، وَقَالاَ: حِينَ دَفَعُوا. [انظر: ١٧٩٦، ١٨٢١]

١٧٩٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي الْكَعْبَةِ، فَسَبَّحَ، وَكَبَّرَ، وَدَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَاسْتَغْفَرَ وَلَمْ يَرْكَعْ وَلَمْ يَسْجُدْ. [انظر: ١٨١٩، ١٨٣٠]

١٧٩٦ - حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ، وَيُونُسُ قَالاَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَكَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ فِي عَشِيَّةِ عَرَفَةَ وَغَدَاةَ جَمْعٍ لِلنَّاسِ حِينَ دَفَعُوا: عَلَيْكُمُ السَّكِينَةَ، وَهُوَ كَافٌّ نَاقَتَهُ حَتَّى إِذَا دَخَلَ مُحَسِّراً، وَهُوَ مِنْ مِنًى، قَالَ: عَلَيْكُمْ بِحَصَى الْخَذْفِ الَّذِي يُرْمَى بِهِ الْجَمْرَةُ. وَقَالَ: لَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢١١/١) يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ. [راجع: ١٧٩٤]

١٧٩٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قال: قال ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، قال: زَارَ النَّبِيَّ ﷺ عَبَّاساً فِي بَادِيَةِ لَنَا، وَلَنَا كُلَيَّةٌ وَحِمَارَةٌ تَرْعَى، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعَصْرَ، وَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلَمْ تُؤَخِّرَا وَلَمْ تُزْجَرَا. [انظر: ١٨١٧]

١٧٩٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ جَمْعٍ إِلَى مِنًى، فَلَمْ يَزَلْ يُلَبِّي، حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ.

١٧٩٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُبَارَكٍ، أَنْبَأَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ [أَبِي] أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ ابْنِ الْعَمْيَاءِ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصَّلاَةُ مَثْنَى مَثْنَى، تَشَهَّدُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَتَضَرَّعُ وَتَخَشَّعُ وَتَمَسْكَنُ، ثُمَّ تُقْنِعُ يَدَيْكَ، يَقُولُ تَرْفَعُهُمَا إِلَى رَبِّكَ مُسْتَقْبِلاً بِبُطُونِهِمَا وَجْهَكَ تَقُولُ: يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ. فَقَالَ فِيهِ قَوْلاً شَدِيداً. [سيأتي في حديث المطلب: ١٧٦٦٦]

١٨٠٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ الْعَدَنِيُّ، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، يَعْنِي ابْنَ أَبَانٍ، قال: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ يَقُولُ: قال الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ: لَمَّا أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا مَعَهُ، قَبَلَنَا الشِّعْبَ، نَزَلَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَكِبَنَا، حَتَّى جِئْنَا الْمُزْدَلِفَةَ.

١٨٠١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، (أو) عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي أَخِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، وَكَانَ مَعَهُ حِينَ دَخَلَهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُصَلِّ فِي الْكَعْبَةِ، وَلَكِنَّهُ لَمَّا دَخَلَهَا وَقَعَ سَاجِداً بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ يَدْعُو. [راجع: ١٧٩٥]

١٨٠٢ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: أَخْبَرَنِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ رِدْفَ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ أَفَاضَ مِنْ جَمْعٍ. قال: فَأَفَاضَ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ، قال: وَلَبَّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ.

و قال مَرَّةً: أَنْبَأَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (؟)، قال: شَهِدْتُ الإِفَاضَتَيْنِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَفَاضَ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ وَهُوَ كَافٌّ بَعِيرَهُ، قال: وَلَبَّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ مِرَاراً.

١٨٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَكَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ، قال: فَرَأَى النَّاسَ يُوضِعُونَ فَأَمَرَ مُنَادِيَهُ، فَنَادَى: لَيْسَ الْبِرُّ بِإِيضَاعِ الْخَيْلِ وَالإِبِلِ، فَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ.

١٨٠٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، قال: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، قال: قَالَتْ عَائِشَةُ، وَأُمُّ سَلَمَةَ زَوْجَا النَّبِيِّ ﷺ: قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ مِنْ أَهْلِهِ جُنُباً، فَيَغْتَسِلُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ الْفَجْرَ، ثُمَّ يَصُومُ يَوْمَئِذٍ. قال: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لأَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: لاَ أَدْرِي، أَخْبَرَنِي ذَلِكَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، ﷺ. [سياتي في مسند عائشة: ٢٤٥٦٣]

١٨٠٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَخِيهِ الْفَضْلِ، قال: كُنْتُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ جَمْعٍ إِلَى مِنًى، فَبَيْنَا هُوَ يَسِيرُ إِذْ عَرَضَ لَهُ أَعْرَابِيٌّ مُرْدِفاً ابْنَةً لَهُ جَمِيلَةً، وَكَانَ يُسَايِرُهُ، قال: فَكُنْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهَا، فَنَظَرَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَلَّبَ وَجْهِي عَنْ وَجْهِهَا، ثُمَّ أَعَدْتُ النَّظَرَ، فَقَلَّبَ وَجْهِي عَنْ وَجْهِهَا،

حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثاً، وَأَنَا لَا أَنْتَهِي، فَلَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ. [انظر: ١٨٢٣، ١٨٢٨]

١٨٠٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنْبَأَنَا قَيْسٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَبَّى يَوْمَ النَّحْرِ حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ. [راجع: ١٧٩١]

١٨٠٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَامِرٍ الأَحْوَلِ (٢١٢/١) عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ، أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ. [راجع: ١٧٩١]

١٨٠٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، قال: سَمِعْتُ يُوسُفَ بْنَ مَاهَكَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، قال: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَبَّى فِي الْحَجِّ، حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ. [راجع: ١٧٩١]

١٨٠٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَامِرٍ الأَحْوَلِ، وَجَابِرٍ الْجُعْفِيِّ، وَابْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَبَّى حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ. [راجع: ١٧٩١]

١٨١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، وَعَامِرٍ الأَحْوَلِ، وَابْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ يُلَبِّي يَوْمَ النَّحْرِ حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ. [راجع: ١٧٩١]

١٨١١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي مُشَاشٌ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، قال: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَعَفَةَ بَنِي هَاشِمٍ أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَعَجَّلُوا مِنْ جَمْعٍ بِلَيْلٍ.

١٨١٢ - حَدَّثَنَا (هُشَيْمٌ)، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ [أَبِي] إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ (عَبْدِ اللَّهِ) بْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي أَدْرَكَهُ الإِسْلَامُ، وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ، لَا يَثْبُتُ عَلَى رَاحِلَتِهِ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ! قال: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَقَضَيْتَهُ عَنْهُ أَكَانَ يُجْزِيهِ! قَالَ: نَعَمْ. قال: فَاحْجُجْ عَنْ أَبِيكَ. [انظر: ٣٣٧٧، ٣٣٧٨، ١٨١٣]

١٨١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، قال: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ، قال: كُنْتُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي، أَوْ أُمِّي، شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [انظر ما قبله]

١٨١٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنِ الأَحْوَلِ وَجَابِرٍ الْجُعْفِيِّ وَابْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ، أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَبَّى حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ. [راجع: ١٧٩١]

١٨١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، **قال عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ**، حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ.

١٨١٦ - حَدَّثَنَا يَعْلَى وَمُحَمَّدٌ (ابْنَا) عُبَيْدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ قال: أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَاتٍ، وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ رِدْيفُهُ، فَجَالَتْ بِهِ النَّاقَةُ، وَهُوَ وَاقِفٌ بِعَرَفَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُفِيضَ، وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ، لَا تُجَاوِزَانِ رَأْسَهُ، فَلَمَّا أَفَاضَ سَارَ عَلَى هَيْئَتِهِ حَتَّى أَتَى جَمْعاً، ثُمَّ أَفَاضَ مِنْ جَمْعٍ، وَالْفَضْلُ رِدْفُهُ، قال الْفَضْلُ: مَا زَالَ النَّبِيُّ ﷺ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ. [انظر: ١٨٢٠، ١٨٦٠]

١٨١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الْفَضْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: زَارَ النَّبِيَّ ﷺ عَبَّاساً، وَنَحْنُ فِي بَادِيَةِ لَنَا، فَقَامَ يُصَلِّي، قال: أُرَاهُ قال: الْعَصْرَ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ كُلَيْبَةٌ لَنَا وَحِمَارٌ يَرْعَى، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمَا شَيْءٌ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمَا. [انظر: ١٧٩٧]

١٨١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، قال: أَتَتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي أَدْرَكَتْهُ فَرِيضَةُ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، فِي الْحَجِّ، وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَثْبُتَ عَلَى دَابَّتِهِ. قال: فَحُجِّي عَنْ أَبِيكِ. [انظر: ١٨٢٢]

١٨١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يُخْبِرُ، أَنَّ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْبَيْتَ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُصَلِّ فِي الْبَيْتِ حِينَ دَخَلَهُ، وَلَكِنَّهُ لَمَّا خَرَجَ فَنَزَلَ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ عِنْدَ بَابِ الْبَيْتِ (٢١٣/١). [راجع: ١٧٩٥]

١٨٢٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، يَعْنِي ابْنَ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْدَفَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ مِنْ عَرَفَةَ حَتَّى جَاءَ جَمْعاً، وَأَرْدَفَ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ، مِنْ جَمْعٍ حَتَّى جَاءَ مِنًى، قال ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَخْبَرَنِي الْفَضْلُ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ. [راجع: ١٨١٦]

١٨٢١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَابْنُ بَكْرٍ، (قَالَ): حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَبُو مَعْبَدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قال فِي عَشِيَّةِ عَرَفَةَ وَغَدَاةِ جَمْعٍ لِلنَّاسِ حِينَ دَفَعُوا: عَلَيْكُمُ السَّكِينَةَ، وَهُوَ كَافٌّ نَاقَتَهُ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ مِنًى حِينَ هَبَطَ مُحَسِّراً، قال: عَلَيْكُمْ بِحَصَى الْخَذْفِ الَّذِي يُرْمَى بِهِ الْجَمْرَةُ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يُشِيرُ بِيَدِهِ كَمَا يَخْذِفُ الإِنْسَانُ. [راجع: ١٧٩٤]

١٨٢٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قال ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَثْعَمَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي أَدْرَكَتْهُ فَرِيضَةُ اللَّهِ فِي الْحَجِّ، وَهُوَ شَيْخٌ

كَبِيرٌ، لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهِ، قال: فَحُجِّي عَنْهُ. [راجع: ١٨١٨]

١٨٢٣ - حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَأَبُو أَحْمَدَ، يَعْنِي الزُّبَيْرِيَّ، الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ. (قال أَبُو أَحْمَدَ: حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ)، قال: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ أَفَاضَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ، وَأَعْرَابِيٌّ يُسَايِرُهُ، وَرِدْفُهُ ابْنَةٌ لَهُ حَسْنَاءُ، قال الْفَضْلُ: فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهَا، فَتَنَاوَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِوَجْهِي يَصْرِفُنِي عَنْهَا، فَلَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ. [راجع: ١٨٠٥]

١٨٢٤ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلاَثَةَ، عَنْ مُسْلِمَةَ الْجُهَنِيِّ، قال: سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، قال: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْماً فَبَرِحَ ظَبْيٌ، فَمَالَ فِي شِقِّهِ فَاحْتَضَنْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَطَيَّرْتَ! قال: إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ، أَوْ رَدَّكَ.

١٨٢٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبَّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ. [راجع: ١٧٩١]

١٨٢٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنْبَأَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ، قال: بَنَى يَعْلَى بْنُ عُقْبَةَ فِي رَمَضَانَ، فَأَصْبَحَ وَهُوَ جُنُبٌ، فَلَقِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: أَفْطِرْ! قال: أَفَلاَ أَصُومُ هَذَا الْيَوْمَ، وَأَجْزِئُهُ مِنْ يَوْمٍ آخَرَ! قال: أَفْطِرْ. فَأَتَى مَرْوَانَ فَحَدَّثَهُ، فَأَرْسَلَ أَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ إِلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، فَسَأَلَهَا، فَقَالَتْ قَدْ كَانَ يُصْبِحُ فِينَا جُنُباً مِنْ غَيْرِ احْتِلاَمٍ، ثُمَّ يُصْبِحُ صَائِماً. فَرَجَعَ إِلَى مَرْوَانَ، فَحَدَّثَهُ، فَقَالَ: الْقَ بِهَا أَبَا هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: جَارٌ جَارٌ. فَقَالَ: أَعْزِمُ عَلَيْكَ لَتَلْقَيَنَّ بِهِ، قال: فَلَقِيَهُ، فَحَدَّثَهُ. فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَسْمَعْهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، إِنَّمَا أَنْبَأَنِيهِ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ. قال: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ لَقِيتُ رَجَاءً فَقُلْتُ: حَدِيثُ يَعْلَى مَنْ حَدَّثَكَهُ! قال: إِيَّايَ حَدَّثَهُ.

١٨٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، هُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، وَرَوْحٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُوسُفَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ، أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، يَوْمَ النَّحْرِ، فَكَانَ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ.

قال رَوْحٌ: فِي الْحَجِّ. قال رَوْحٌ: يَعْنِي فِي حَدِيثِهِ قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، قال: سَمِعْتُ يُوسُفَ بْنَ مَاهَكَ كِلاَهُمَا. قال: ابْنُ مَاهَكَ. [راجع: ١٧٩١]

١٨٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ شِنْظِيرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ رَدِفَ النَّبِيَّ ﷺ، يَوْمَ النَّحْرِ، وَكَانَتْ جَارِيَةً خَلْفَ أَبِيهَا، فَجَعَلَتْ أَنْظُرُ إِلَيْهَا، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْرِفُ وَجْهِي عَنْهَا، فَلَمْ يَزَلْ مِنْ جَمْعٍ إِلَى مِنًى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ. [راجع: ١٨٠٥]

١٨٢٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنِي عَزْرَةُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ الْفَضْلَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْ عَرَفَةَ، فَلَمْ تَرْفَعْ رَاحِلَتُهُ رِجْلَهَا غَادِيَةً، حَتَّى (٢١٤/١) بَلَغَ جَمْعاً. قال: وحَدَّثَنِي الشَّعْبِيُّ، أَنَّ أُسَامَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ جَمْعٍ، فَلَمْ تَرْفَعْ رَاحِلَتُهُ رِجْلَهَا غَادِيَةً، حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ.

١٨٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَامَ فِي الْكَعْبَةِ، فَسَبَّحَ وَكَبَّرَ، وَدَعَا اللَّهَ، وَاسْتَغْفَرَهُ، وَلَمْ يَرْكَعْ وَلَمْ يَسْجُدْ. [راجع: ١٧٩٥]

١٨٣١ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْدَفَ أُسَامَةَ مِنْ عَرَفَاتٍ إِلَى جَمْعٍ، وَأَرْدَفَ الْفَضْلَ مِنْ جَمْعٍ إِلَى مِنًى، فَأَخْبَرَهُ بِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ. [راجع: ١٧٩١]

١٨٣٢ - (حَدَّثَنَا) كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، قال: حَدَّثَنَا فُرَاتٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ. [راجع: ١٧٩١]

١٨٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ أَحَدِهِمَا عَنْ صَاحِبِهِ، قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَحُجَّ، فَلْيَتَعَجَّلْ فَإِنَّهُ قَدْ تَضِلُّ الضَّالَّةُ، وَيَمْرَضُ الْمَرِيضُ، وَتَكُونُ الْحَاجَةُ. [انظر: ١٨٣٤، ٢٩٧٥، ٣٣٤٠]

١٨٣٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ الْعَبْسِيُّ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ، أَوْ أَحَدِهِمَا عَنِ الآخَرِ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ، فَإِنَّهُ قَدْ يَمْرَضُ الْمَرِيضُ، وَتَضِلُّ الضَّالَّةُ، وَتَعْرِضُ الْحَاجَةُ. [راجع: ١٨٣٣]

حَدِيثُ تَمَّامِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

١٨٣٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ أَبُو الْمُنْذِرِ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الزَّرَّادِ، قال: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ تَمَّامِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قال: أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ أُتِيَ، فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكُمْ تَأْتُونِي قُلْحاً! اسْتَاكُوا، لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السِّوَاكَ، كَمَا فَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الْوُضُوءَ.

١٨٣٦ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُفُّ عَبْدَ اللَّهِ، وَعُبَيْدَ اللَّهِ، وَكَثِيراً،

مِنْ بَنِي الْعَبَّاسِ، ثُمَّ يَقُولُ: مَنْ سَبَقَ إِلَيَّ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا. قال: فَيَسْتَبِقُونَ إِلَيْهِ، فَيَقَعُونَ عَلَى ظَهْرِهِ، وَصَدْرِهِ، فَيُقَبِّلُهُمْ (وَيَلْتَزِمُهُمْ).

حَدِيثُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ

١٨٣٧ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ، قال: جَاءَتِ الْغُمَيْصَاءُ، أَوِ الرُّمَيْصَاءُ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَشْكُو زَوْجَهَا وَتَزْعُمُ أَنَّهُ لاَ يَصِلُ إِلَيْهَا، فَمَا كَانَ إِلاَّ يَسِيراً حَتَّى جَاءَ زَوْجُهَا، فَزَعَمَ أَنَّهَا كَاذِبَةٌ، وَلَكِنَّهَا تُرِيدُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى زَوْجِهَا الأَوَّلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ لَكِ ذَلِكَ، حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ رَجُلٌ غَيْرُهُ.

مُسْنَدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

أَنْبَأَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُذْهِبِ الْوَاعِظُ، قال: أَنْبَأَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ بْنِ مَالِكٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي مِنْ كِتَابِهِ.

١٨٣٨ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ وَمُغِيرَةُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ، وَهُوَ قَائِمٌ. [انظر: ١٩٠٣، ٢١٨٣، ٢٢٤٤، ٢٦٠٨، ٣١٨٦، ٣٤٩٧، ٣٥٢٩]

١٨٣٩ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا أَجْلَحُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلاً قال لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَجَعَلْتَنِي وَاللَّهَ عَدْلاً !! بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ. [انظر: ١٩٦٤، ٢٥٦١، ٣٢٤٧]

١٨٤٠ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: مَسَحَ النَّبِيُّ ﷺ، رَأْسِي، وَدَعَا لِي بِالْحِكْمَةِ. [انظر: ٢٤٢٢، ٣٣٧٩]

١٨٤١ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، طَافَ بِالْبَيْتِ، وَهُوَ عَلَى بَعِيرِهِ، وَاسْتَلَمَ الْحَجَرَ بِمِحْجَنٍ كَانَ مَعَهُ، قال: وَأَتَى السِّقَايَةَ (٢١٥/١) فَقَالَ: اسْقُونِي، فَقَالُوا: إِنَّ هَذَا يَخُوضُهُ النَّاسُ، وَلَكِنَّا نَأْتِيكَ بِهِ مِنَ الْبَيْتِ، فَقَالَ: لاَ حَاجَةَ لِي فِيهِ، اسْقُونِي مِمَّا يَشْرَبُ مِنْهُ النَّاسُ. [انظر: ٢٧٧٣]

١٨٤٢ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ الْخَبَرُ كَالْمُعَايَنَةِ. [انظر: ٢٤٤٧]

١٨٤٣ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنبأنا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: بِتُّ لَيْلَةً عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عِنْدَهَا فِي لَيْلَتِهَا، فَقَامَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ لأُصَلِّيَ بِصَلاَتِهِ، قال: فَأَخَذَ بِذُؤَابَةٍ كَانَتْ لِي، أَوْ بِرَأْسِي حَتَّى جَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ. [انظر: ٢٦٠٢، ٣١٦٩، ٣١٧٠، ٣١٧٥، ٣٣٢٤، ٣٣٨٩ (سعد بن جبير عن ابيه عن ابن العباس)]

١٨٤٤ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: لَمَّا خُيِّرَتْ بَرِيرَةُ رَأَيْتُ زَوْجَهَا يَتْبَعُهَا فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ، وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَكَلَّمَ الْعَبَّاسُ لِيُكَلِّمَ فِيهِ النَّبِيَّ ﷺ (فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبَرِيرَةَ: إِنَّهُ زَوْجُكِ. فَقَالَتْ: تَأْمُرُنِي بِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قال: إِنَّمَا أَنَا شَافِعٌ، قال: فَخَيَّرَهَا، فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا، وَكَانَ عَبْداً لآلِ الْمُغِيرَةِ يُقَالُ لَهُ: مُغِيثٌ. [انظر: ٢٥٤٢، ٣٤٠٥]

١٨٤٥ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سُئِلَ عَنْ ذَرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ. [انظر: ٣٠٣٥، ٣١٦٥، ٣٣٦٧]

١٨٤٦ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قال: قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ.

١٨٤٧ - حَدَّثَنَا (هُشَيْمٌ)، أَنْبَأَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: الطَّعَامُ الَّذِي نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، أَنْ يُبَاعَ حَتَّى يُقْبَضَ، قال ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَحْسَبُ كُلَّ شَيْءٍ مِثْلَهُ. [انظر: ١٩٢٨، ٢٢٧٥، ٢٤٣٨، ٢٥٨٥، ٣٣٤٦، ٣٤٨١، ٣٤٩٦]

١٨٤٨ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمُحْرِمُ إِزَاراً فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ، وَإِذَا لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ. [انظر: ١٩١٧، ٢٠١٥، ٢٥٢٦، ٢٥٨٣، ٣١١٥]

١٨٤٩ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قال: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ صَائِمٌ. [انظر: ١٩٤٣، ٢١٨٦، ٢٥٣٦، ٢٥٨٩، ٢٥٩٤، ٣٢١١]

١٨٥٠ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلاً كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَوَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَلاَ تَمَسُّوهُ بِطِيبٍ، وَلاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّياً. [انظر: ١٩١٤، ١٩١٥، ٢٣٩٤، ٢٣٩٥، ٢٥٩١، ٢٦٠٠، ٣٠٣١، ٣٠٧٦، ٣٠٧٧، ٣٣٣٠]

١٨٥١ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا (عَوْفٌ)، عَنْ زِيَادِ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قال لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، غَدَاةَ جَمْعٍ: هَلُمَّ الْقُطْ لِي، فَلَقَطْتُ لَهُ حَصَيَاتٍ، هُنَّ حَصَى الْخَذْفِ، فَلَمَّا وَضَعَهُنَّ فِي يَدِهِ، قال: نَعَمْ، بِأَمْثَالِ هَؤُلاَءِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ. [انظر: ٣٢٤٨]

١٨٥٢ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سَافَرَ مِنَ الْمَدِينَةِ لاَ يَخَافُ إِلاَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، رَكْعَتَيْنِ، حَتَّى رَجَعَ. [انظر: ١٩٩٥، ٣٣١٧، ٣٣٣٤، ٣٤١١، ٣٤٩٣]

١٨٥٣ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَارٍ بِمَكَّةَ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ قال: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَسَبُّوا مَنْ أَنْزَلَهُ، وَمَنْ جَاءَ بِهِ، قال: فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، لِنَبِيِّهِ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ أَيْ بِقِرَاءَتِكَ، فَيَسْمَعَ الْمُشْرِكُونَ فَيَسُبُّوا الْقُرْآنَ: ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ عَنْ أَصْحَابِكَ، فَلَا تُسْمِعُهُمُ الْقُرْآنَ حَتَّى يَأْخُذُوهُ عَنْكَ: ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾. [راجع: ١٥٥]

١٨٥٤ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا(١) دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مَرَّ بِوَادِي الأَزْرَقِ، فَقَالَ: أَيُّ وَادٍ هَذَا! قَالُوا: هَذَا وَادِي الأَزْرَقِ، فَقَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢١٦/١) وَهُوَ هَابِطٌ مِنَ الثَّنِيَّةِ، وَلَهُ جُؤَارٌ إِلَى اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، بِالتَّلْبِيَةِ. حَتَّى أَتَى عَلَى ثَنِيَّةِ هَرْشَى، فَقَالَ: أَيُّ ثَنِيَّةٍ هَذِهِ! قَالُوا: ثَنِيَّةُ هَرْشَى. قال: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ جَعْدَةٍ، عَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ، خِطَامُ نَاقَتِهِ خُلْبَةٌ (قال هُشَيْمٌ: يَعْنِي لِيفٌ) وَهُوَ يُلَبِّي.

١٨٥٥ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا أَصْحَابُنَا، مِنْهُمْ شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَشْعَرَ بَدَنَتَهُ مِنَ الْجَانِبِ الأَيْمَنِ، ثُمَّ سَلَتَ الدَّمَ عَنْهَا، وَقَلَّدَهَا نَعْلَيْنِ. [انظر: ٢٢٩٦، ٢٥٢٨، ٣١٤٩، ٣٢٠٦، ٣٢٤٤، ٣٥٢٥]

١٨٥٦ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَّامَةَ الأَسْدِيَّ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رِجْلَ حِمَارِ وَحْشٍ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَرَدَّهُ، وَقَالَ: إِنَّا مُحْرِمُونَ.

١٨٥٧ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سُئِلَ عَمَّنْ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: لَا حَرَجَ، لَا حَرَجَ. [انظر: ٢٧٣١]

١٨٥٨ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سُئِلَ عَمَّنْ قَدَّمَ مِنْ نُسُكِهِ شَيْئًا قَبْلَ شَيْءٍ، فَجَعَلَ يَقُولُ: لَا حَرَجَ. [انظر: ٢٦٤٨، ٢٨٣٣]

١٨٥٩ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ، فَقَالَ رَجُلٌ: وَلِلْمُقَصِّرِينَ. (فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ. فَقَالَ الرَّجُلُ: وَلِلْمُقَصِّرِينَ) فَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ: وَلِلْمُقَصِّرِينَ.

١٨٦٠ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَفَاضَ مِنْ عَرَفَاتٍ وَرَدِفَهُ أُسَامَةُ، وَأَفَاضَ مِنْ جَمْعٍ وَرَدِفَهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، قال: وَلَبَّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ. [راجع: ١٨١٦]

١٨٦١ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً رَكِبَتِ الْبَحْرَ، فَنَذَرَتْ إِنِ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْجَاهَا أَنْ تَصُومَ شَهْرًا، فَأَنْجَاهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَمْ تَصُمْ حَتَّى مَاتَتْ، فَجَاءَتْ قَرَابَةٌ لَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: صُومِي. [انظر: ١٩٧٠، ٢٠٠٥، ٢٣٣٦، ٣١٣٧، ٣٤٢٠]

١٨٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ. قال: كُنَّا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ: إِنَّا إِذَا كُنَّا مَعَكُمْ صَلَّيْنَا أَرْبَعًا، وَإِذَا رَجَعْنَا إِلَى رِحَالِنَا صَلَّيْنَا رَكْعَتَيْنِ. قال: تِلْكَ سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ. [انظر: ١٩٩٦، ٢٦٣٢، ٢٦٣٧، ٣١١٩، ٣٤٩٤]

١٨٦٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، يَعْنِي ابْنَ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يُتَّخَذَ ذُو الرُّوحِ غَرَضًا. [انظر: ٢٤٧٤، ٢٧٠٥، ٣٢١٦]

١٨٦٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، يَعْنِي ابْنَ يُوسُفَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: كَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، فَقَرَأَ سُورَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ، فَقَرَأَ وَرَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ.

١٨٦٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: لَمَّا أُخْرِجَ النَّبِيُّ ﷺ، مِنْ مَكَّةَ قال أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجُوا نَبِيَّهُمْ، إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، لَيَهْلِكُنَّ، فَنَزَلَتْ ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ قال: فَعُرِفَ أَنَّهُ سَيَكُونُ قِتَالٌ. قال ابْنُ عَبَّاسٍ: هِيَ أَوَّلُ آيَةٍ نَزَلَتْ فِي الْقِتَالِ.

١٨٦٦ - حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَوَّرَ صُورَةً عُذِّبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ، وَمَنْ تَحَلَّمَ عُذِّبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يَعْقِدَ شَعِيرَتَيْنِ، وَلَيْسَ عَاقِدًا، وَمَنِ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ يَفِرُّونَ بِهِ مِنْهُ صُبَّ فِي أُذُنَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابٌ. [انظر: ٢٢١٣، ٣٣٨٣]

١٨٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ (عَنْ) مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْغَطَفَانِيِّ، عَنْ كُرَيْبٍ (٢١٧/١) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قال: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنْ قُدِّرَ بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّ ذَلِكَ الْوَلَدَ الشَّيْطَانُ أَبَدًا. [انظر: ١٩٠٨، ٢١٧٨، ٢٥٥٥، ٢٥٩٧]

١٨٦٨ - حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْمَدِينَةَ وَالنَّاسُ يُسْلِفُونَ فِي التَّمْرِ الْعَامَ وَالْعَامَيْنِ، أَوْ قال: عَامَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ، فَقَالَ: مَنْ سَلَّفَ فِي تَمْرٍ فَلْيُسْلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ. [انظر: ١٩٣٧، ٢٥٤٨، ٣٣٧٠]

١٨٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنْبَأَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعَثَ بِثَمَانِي عَشْرَةَ بَدَنَةً مَعَ رَجُلٍ،

فَأَمَرَهُ فِيهَا بِأَمْرِهِ، فَانْطَلَقَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ أَزْحَفَ عَلَيْنَا مِنْهَا شَيْءٌ! فَقَالَ: انْحَرْهَا ثُمَّ اصْبُغْ نَعْلَهَا فِي دَمِهَا، ثُمَّ اجْعَلْهَا عَلَى صَفْحَتِهَا وَلاَ تَأْكُلْ مِنْهَا أَنْتَ وَلاَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رُفْقَتِكَ.

قال عبدالله: قال أبي: ولَمْ يَسْمَعْ إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ مِنْ أَيُّوبَ إِلاَّ هَذَا الْحَدِيثَ. [راجع: ٢١٨٩، ٢٥١٨]

١٨٧٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، قال: لاَ أَدْرِي أَسْمَعْتُهُ مِنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَمْ نُبِّئْتُهُ عَنْهُ! قال: أَتَيْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ بِعَرَفَةَ، وَهُوَ يَأْكُلُ رُمَّانًا. فَقَالَ: أَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ، وَبَعَثَتْ إِلَيْهِ أُمُّ الْفَضْلِ بِلَبَنٍ فَشَرِبَهُ، و قال: لَعَنَ اللَّهُ فُلاَنًا، عَمَدُوا إِلَى أَعْظَمِ أَيَّامِ الْحَجِّ فَمَحَوْا زِينَتَهُ، وَإِنَّمَا زِينَةُ الْحَجِّ التَّلْبِيَةُ. [انظر: ٢٥١٦، ٣٢٦٦، ٣٣٧٦]

١٨٧١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ عَلِيًّا حَرَّقَ نَاسًا ارْتَدُّوا عَنِ الإِسْلاَمِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: لَمْ أَكُنْ لأُحَرِّقَهُمْ بِالنَّارِ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: لاَ تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ. وكُنْتُ قَاتِلَهُمْ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ. فَبَلَغَ ذَلِكَ عَلِيًّا، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ، فَقَالَ: وَيْحَ ابْنِ أُمِّ ابْنِ عَبَّاسٍ. [انظر: ١٩٠١، ٢٥٥١، ٢٥٥٢]

١٨٧٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السُّوءِ، الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ.

١٨٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نُعِيَتْ إِلَيَّ نَفْسِي، بِأَنَّهُ مَقْبُوضٌ فِي تِلْكَ السَّنَةِ.

١٨٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ (يَزِيدَ)، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ فِي السَّفَرِ: الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، وَالظُّهْرِ وَالْعَصْرِ.

١٨٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: مَلْعُونٌ مَنْ سَبَّ أَبَاهُ، مَلْعُونٌ مَنْ سَبَّ أُمَّهُ، مَلْعُونٌ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ. مَلْعُونٌ مَنْ غَيَّرَ تُخُومَ الأَرْضِ، مَلْعُونٌ مَنْ كَمَهَ أَعْمَى، عَنْ طَرِيقٍ، مَلْعُونٌ مَنْ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةٍ، مَلْعُونٌ مَنْ عَمِلَ بِعَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ. [انظر: ٢٨١٧، ٢٩١٥، ٢٩١٦، ٢٩١٧]

١٨٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، زَيْنَبَ ابْنَتَهُ عَلَى زَوْجِهَا أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ بِالنِّكَاحِ الأَوَّلِ، وَلَمْ يُحْدِثْ شَيْئًا. [انظر: ٣٣٦٦، ٣٢٩٠]

١٨٧٧ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ، حَدَّثَنِي خُصَيْفٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ طَافَ مَعَ مُعَاوِيَةَ بِالْبَيْتِ، فَجَعَلَ مُعَاوِيَةُ يَسْتَلِمُ الأَرْكَانَ كُلَّهَا، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: لِمَ تَسْتَلِمُ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَسْتَلِمُهُمَا! فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْبَيْتِ مَهْجُوراً، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. فَقَالَ: مُعَاوِيَةُ صَدَقْتَ.

١٨٧٨ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، حَدَّثَنِي خُصَيْفٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الْعَمَّةِ وَالْخَالَةِ، وَبَيْنَ الْعَمَّتَيْنِ وَالْخَالَتَيْنِ (٢١٨/١). [انظر: ٣٥٣٠]

١٨٧٩ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، حَدَّثَنَا خُصَيْفٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الثَّوْبِ الْمُصْمَتِ مِنْ قَزٍّ. قال ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَّا السَّدَى وَالْعَلَمُ، فَلاَ نَرَى بِهِ بَأْساً. [انظر (عكرمة ومجهولون وسعيد بن جبير): ١٨٨٠، ٢٨٥٩، ٢٩٥٣]

١٨٨٠ - حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ الرَّقِّيَّ، قال: قال خُصَيْفٌ: حَدَّثَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [قَالَ: إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ] عَنِ الْمُصْمَتِ مِنْهُ، وَأَمَّا الْعَلَمُ فَلاَ.

١٨٨١ - حَدَّثَنَا عَثَّامُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَامِرِيُّ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَسْتَاكُ.

١٨٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ قال: أَنبأنا مَعْمَرٌ، أَنبأنا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِساً فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ. (قال عَبْدُ الرَّزَّاقِ: مِنَ الأَنْصَارِ) قال: فَرُمِيَ بِنَجْمٍ عَظِيمٍ فَاسْتَنَارَ، قال: مَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ إِذَا كَانَ مِثْلُ هَذَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ! قال: كُنَّا نَقُولُ: يُولَدُ عَظِيمٌ، أَوْ يَمُوتُ عَظِيمٌ (قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ: أَكَانَ يُرْمَى بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ! قال: نَعَمْ، وَلَكِنْ غُلِّظَتْ حِينَ بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ) [قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ]: فَإِنَّهُ لاَ يُرْمَى بِهَا لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنْ رَبُّنَا، تَبَارَكَ اسْمُهُ، إِذَا قَضَى أَمْراً سَبَّحَ حَمَلَةُ الْعَرْشِ، ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحُ هَذِهِ السَّمَاءَ الدُّنْيَا، ثُمَّ يَسْتَخْبِرُ أَهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ، فَيَقُولُ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ! فَيُخْبِرُونَهُمْ، وَيُخْبِرُ أَهْلُ كُلِّ سَمَاءٍ سَمَاءً، حَتَّى يَنْتَهِيَ الْخَبَرُ إِلَى هَذِهِ السَّمَاءِ، وَيَخْطَفُ الْجِنُّ السَّمْعَ فَيُرْمَوْنَ، فَمَا جَاؤُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ، فَهُوَ حَقٌّ، وَلَكِنَّهُمْ يَقْذِفُونَ وَيَزِيدُونَ.

قال عبدالله: قال أبي: قال عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَيَخْطَفُ الْجِنُّ وَيُرْمَوْنَ.

١٨٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي رِجَالٌ مِنَ الأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُمْ كَانُوا جُلُوساً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ لَيْلَةٍ إِذْ رُمِيَ بِنَجْمٍ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلاَّ أَنَّهُ قال: إِذَا قَضَى رَبُّنَا أَمْراً سَبَّحَهُ حَمَلَةُ الْعَرْشِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحُ السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَيَقُولُونَ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ: مَاذَا قال

رَبُّكُمْ ! فَيَقُولُونَ: الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ، فَيَقُولُونَ: كَذَا وَكَذَا. فَيُخْبِرُ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ بَعْضُهُمْ بَعْضاً، حَتَّى يَبْلُغَ الْخَبَرُ السَّمَاءَ الدُّنْيَا، قَالَ: وَيَأْتِي الشَّيَاطِينُ، فَيَسْتَمِعُونَ الْخَبَرَ، فَيَقْذِفُونَ بِهِ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ، وَيَرْمُونَ بِهِ إِلَيْهِمْ، فَمَا جَاؤُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ، فَهُوَ حَقٌّ، وَلَكِنَّهُمْ يَزِيدُونَ فِيهِ، وَيَقْرِفُونَ وَيَنْقُصُونَ.

١٨٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، (عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ) (١)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهُمَا قَالاَ: لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، طَفِقَ يُلْقِي خَمِيصَةً عَلَى وَجْهِهِ، فَلَمَّا اغْتَمَّ رَفَعَهَا عَنْهُ، وَهُوَ يَقُولُ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. تَقُولُ عَائِشَةُ: يُحَذِّرُهُمْ مِثْلَ الَّذِي صَنَعُوا. [انظر: ٢٤٥٩١، ٢٦٤٤١، ٢٦٨٨٥]

١٨٨٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: تَمَّ الشَّهْرُ تِسْعاً وَعِشْرِينَ. [انظر: ٢١٠٣، ٣١٥٨]

١٨٨٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لاِبْنِ عَبَّاسٍ: صَلَّيْتُ الظُّهْرَ بِالْبَطْحَاءِ خَلْفَ شَيْخٍ أَحْمَقَ، فَكَبَّرَ ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً، يُكَبِّرُ إِذَا سَجَدَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ. قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تِلْكَ صَلاَةُ أَبِي الْقَاسِمِ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ. [انظر: ٢٢٥٧، ٢٦٥٦، ٣٠١٦، ٣١٠١، ٣١٤٠، ٣٢٩٤]

١٨٨٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ (ح).

وَابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، الْمَعْنَى. وَقَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ: عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَرَأَ النَّبِيُّ اللهِ ﷺ، فِي صَلَوَاتٍ وَسَكَتَ، فَقَرَأَ فِيمَا قَرَأَ فِيهِنَّ نَبِيُّ اللَّهِ، وَنَسْكُتُ فِيمَا سَكَتَ. فَقِيلَ لَهُ: فَلَعَلَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي نَفْسِهِ، فَغَضِبَ مِنْهَا، وَقَالَ: أَيَّتَهُمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢١٩/١) وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ (٢)، وَعَبْدُ الوهاب أَتَتَهُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٣٠٩٢، ٣٣٩٩]

١٨٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الأَيِّمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ فِي نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا. [انظر: ١٨٩٧، ٢١٦٣، ٢٣٦٥، ٢٤٨١، ٣٠٨٧، ٣٣٤٣، ٣٤٢١]

١٨٨٩ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي الْمُطَّلِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَتَوَضَّأُ مَرَّةً، مَرَّةً وَيُسْنِدُ ذَاكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٣٥٢٦]

١٨٩٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعَ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَثْعَمَ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَدَاةَ جَمْعٍ، وَالْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رِدْفُهُ، فَقَالَتْ: إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ فِي الْحَجِّ عَلَى عِبَادِهِ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخاً كَبِيراً لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَمْسِكَ عَلَى الرَّحْلِ، فَهَلْ تَرَى أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ ! قَالَ: نَعَمْ. [انظر: ٢٢٦٦، ٣٠٥٠، ٣٢٣٨، ٣٣٧٥]

١٨٩١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ (عُبَيْدِ) اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جِئْتُ أَنَا وَالْفَضْلُ، وَنَحْنُ عَلَى أَتَانٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِعَرَفَةَ، فَمَرَرْنَا عَلَى بَعْضِ الصَّفِّ، فَنَزَلْنَا عَنْهَا وَتَرَكْنَاهَا تَرْتَعُ. وَدَخَلْنَا فِي الصَّفِّ، فَلَمْ يَقُلْ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئاً. [انظر: ٣٣٧٦، ٣١٨٤، ٣١٨٥، ٣٤٥٤]

١٨٩٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ (عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، خَرَجَ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَصَامَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْكَدِيدِ أَفْطَرَ، وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ بِالآخِرِ مِنْ فِعْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قِيلَ لِسُفْيَانَ: قَوْلُهُ: إِنَّمَا يُؤْخَذُ بِالآخِرِ، مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ أَوْ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ ! قَالَ: كَذَا فِي الْحَدِيثِ. [انظر: ٢٣٩٢، ٢٨٨٤، ٣٠٨٩، ٣٢٥٨، ٣٤٦٠]

١٨٩٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ تُوُفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ، فَقَالَ: اقْضِهِ عَنْهَا. [انظر: ٣٠٤٩، ٣٥٠٦]

١٨٩٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَقْسَمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: لاَ تُقْسِمْ. [انظر: ٢١١٣، ٢١١٤]

١٨٩٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ وَعْلَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِغَ فَقَدْ طَهُرَ. [انظر: ٢٤٣٥، ٢٥٢٢، ٢٥٣٨، ٣١٩٨]

١٨٩٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زِيَادٍ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: ارْفَعُوا عَنْ بَطْنِ مُحَسِّرٍ، وَعَلَيْكُمْ بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ.

١٨٩٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ: الثَّيِّبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ يَسْتَأْمِرُهَا أَبُوهَا فِي نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا. [راجع: ١٨٨٨]

١٨٩٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ (بْنِ) عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِالرَّوْحَاءِ، فَلَقِيَ رَكْباً، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: مَنِ الْقَوْمُ ! قَالُوا: الْمُسْلِمُونَ. قَالَ: فَمَنْ أَنْتُمْ ! قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَفَزِعَتِ امْرَأَةٌ، فَأَخَذَتْ بِعَضُدِ صَبِيٍّ، فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ مِحَفَّتِهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لِهَذَا حَجٌّ ! قَالَ: نَعَمْ وَلَكِ أَجْرٌ. [انظر: ١٨٩٩، ٢١٨٧، ٢٦١٠، ٣١٩٦، ٣٢٠٢]

١٨٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ (بْنِ) عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، مَعْنَاهُ. [مكرر ما قبله]

١٩٠٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سُحَيْمٍ (قال سُفْيَانُ: لَمْ أَحْفَظْ عَنْهُ غَيْرَهُ)، قال: سَمِعْتُهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبَدِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ السِّتَارَةِ، وَالنَّاسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النُّبُوَّةِ إِلاَّ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ، ثُمَّ قال: أَلاَ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعاً أَوْ سَاجِداً، فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظِّمُوا فِيهِ الرَّبَّ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، فَقَمِنٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ. [راجع: ١٨٧١]

١٩٠١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ (٢٢٠/١) أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٨٧١]

١٩٠٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ فِي الْعِيدِ، ثُمَّ خَطَبَ، فَرَأَى أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعِ النِّسَاءَ، فَأَتَاهُنَّ فَذَكَّرَهُنَّ، وَوَعَظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي الْخُرْصَ، وَالْخَاتَمَ وَالشَّيْءَ. [انظر: ١٩٨٣، ٢٥٩٣]

١٩٠٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، شَرِبَ مِنْ دَلْوٍ مِنْ زَمْزَمَ قَائِماً. قال سُفْيَانُ: كَذَا أَحْسَبُ. [راجع: ١٨٣٨]

١٩٠٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنْ عَمْرٍو (بن) حَرْمَلَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: شَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ (وَابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ يَمِينِهِ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ شِمَالِهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ:) الشَّرْبَةُ لَكَ، وَإِنْ شِئْتَ آثَرْتَ بِهَا خَالِداً. قال: مَا أُوثِرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَداً. [انظر: ١٩٧٨، ١٩٧٩، ٢٥٦٩]

١٩٠٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، يَعْنِي اسْتَأْذَنَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَلَى عَائِشَةَ، فَلَمْ يَزَلْ بِهَا بَنُو أَخِيهَا، قَالَتْ: أَخَافُ أَنْ يُزَكِّينِي. فَلَمَّا أَذِنَتْ لَهُ قال: مَا بَيْنَكِ وَبَيْنَ أَنْ تَلْقَي الأَحِبَّةَ إِلاَّ أَنْ يُفَارِقَ الرُّوحُ الْجَسَدَ، كُنْتِ أَحَبَّ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ يُحِبُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلاَّ طَيِّباً، وَسَقَطَتْ قِلاَدَتُكِ لَيْلَةَ الأَبْوَاءِ، فَنَزَلَتْ فِيكِ آيَاتٌ مِنَ الْقُرْآنِ، فَلَيْسَ مَسْجِدٌ مِنْ مَسَاجِدِ الْمُسْلِمِينَ إِلاَّ يُتْلَى فِيهِ عُذْرُكِ آنَاءَ اللَّيْلِ، وَآنَاءَ النَّهَارِ، فَقَالَتْ دَعْنِي مِنْ تَزْكِيَتِكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، فَوَاللَّهِ لَوَدِدْتُ. [انظر: ٢٤٩٦، ٣٢٦٢]

١٩٠٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قال لَهَا: إِنَّمَا سُمِّيتِ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ لِتَسْعَدِي، وَإِنَّهُ لاَسْمُكِ قَبْلَ أَنْ تُولَدِي. [انظر: ٢٤٩٧]

١٩٠٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى أَنْ يُتَنَفَّسَ فِي الإِنَاءِ، أَوْ يُنْفَخَ فِيهِ. [انظر: ٢٨١٨، ٣٣٦٦]

١٩٠٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قال: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَقُضِيَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ مَا ضَرَّهُ الشَّيْطَانُ. [راجع: ١٨٦٧]

١٩٠٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ، قال: دَخَلْتُ أَنَا وَشَدَّادُ بْنُ مَعْقِلٍ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِلاَّ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ اللَّوْحَيْنِ، وَدَخَلْنَا عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، قال: وَكَانَ الْمُخْتَارُ يَقُولُ الْوَحْيُ.

١٩١٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قال: وَقَالَ مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، يَقُولُ: قال ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قُرْآنٌ، يُرِيدُ أَنْ يَحْفَظَهُ، قال اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿لاَ تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ، إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ. فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾. [انظر: ٣١٩١]

١٩١١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، قال: أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قال: لَمَّا صَلَّى رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ اضْطَجَعَ حَتَّى نَفَخَ. [انظر: ١٩١٢، ٢٠٨٣، ٢٠٨٤، ٢١٦٤، ٢١٩٦، ٢٣٢٥، ٢٥٥٩، ٢٥٦٧، ٣٠٦١، ٣١٩٤، ٣٣٧٢، ٣٤٣٧]

فَكُنَّا نَقُولُ لِعَمْرٍو إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: تَنَامُ عَيْنَايَ وَلاَ يَنَامُ قَلْبِي.

١٩١٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، قال: فَتَوَضَّأَ وُضُوءاً خَفِيفاً، فَقَامَ، فَصَنَعَ ابْنُ عَبَّاسٍ كَمَا صَنَعَ، ثُمَّ جَاءَ فَقَامَ فَصَلَّى، فَحَوَّلَهُ، فَجَعَلَهُ عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى نَفَخَ، فَأَتَاهُ الْمُؤَذِّنُ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [راجع: ١٩١١]

١٩١٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ، وَهُوَ يَقُولُ إِنَّكُمْ مُلاَقُو اللَّهِ حُفَاةً عُرَاةً مُشَاةً غُرْلاً. [انظر: ١٩٥٠، ٢٠٢٧، ٢٠٩٦، ٢٢٨١، ٢٢٨٢]

١٩١٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، (قَالَ: سَمِعَ) عَمْرٌو(١)، سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، (سمع) ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَّ رَجُلٌ عَنْ بَعِيرِهِ فَوُقِصَ، فَمَاتَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ (٢٢١/١) اللَّهِ ﷺ: اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَادْفِنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَلاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُهِلاً. وَقَالَ مَرَّةً: يُهِلُّ. [راجع: ١٨٥٠]

١٩١٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ [أَبِي] حُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: وَلاَ تُقَرِّبُوهُ طِيباً. [مكرر ما قبله]

١٩١٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلاَّ فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾. قال: هِيَ رُؤْيَا عَيْنٍ أُرِيَهَا النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ. [انظر: ٣٥٠٠]

١٩١٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَقَالَ مَرَّةً سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ يَقُولُ) مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَاراً فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ. [راجع: ١٨٤٨]

١٩١٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قال عَمْرٌو: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ زَيْد، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاس يَقُولُ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ ثَمَانِياً جَمِيعاً، وَسَبْعاً جَمِيعاً، قال: قُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا الشَّعْثَاء، أَظُنُّهُ أَخَّرَ الظُّهْرَ، وَعَجَّلَ الْعَصْرَ، وَأَخَّرَ الْمَغْرِبَ، وَعَجَّلَ الْعِشَاءَ! قال: وَأَنَا أَظُنُّ ذَلِكَ. [انظر: ٢٤٦٥، ٢٥٨٢، ٣٤٦٧]

١٩١٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قال عَمْرٌو: قال أَبُو الشَّعْثَاء: مَنْ هِيَ! قال: قُلْتُ: يَقُولُونَ: مَيْمُونَةُ. قال: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَكَحَ مَيْمُونَةَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [انظر: ٢٠١٤، ٢٤٣٧، ٢٥٨١، ٢٩٨٢، ٣١١٦، ٣٤١٣]

١٩٢٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاء، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَا مِمَّنْ قَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ، لَيْلَةَ الْمُزْدَلِفَة فِي ضَعَفَة أَهْلِه. [انظر: ٢٤٦٠، ٣١٥٩، ٣٢٢٩]

وَقَالَ مَرَّةً: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدَّمَ ضَعَفَةَ أَهْلِه.

١٩٢١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاء، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، إِنَّمَا رَمَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ حَوْلَ الْكَعْبَة لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ.

١٩٢٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قال عَمْرٌو أَوَّلاً، فَحَفِظْنَاه عَنْ طَاوُوس، وَقَالَ مَرَّةً: أَخْبَرَنِي طَاوُوسٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، احْتَجَمَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [انظر: ١٩٢٣، ٣٥٢٤]

١٩٢٣ - وَقَدْ حَدَّثَنَاهُ سُفْيَانُ، وَقَالَ: عَمْرٌو، عَنْ عَطَاء وَطَاوُوس، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، احْتَجَمَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ١٩٢٢]

١٩٢٤ - وقال سُفْيَانُ: عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاء، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَمْسَحْ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا. [انظر: ٢٦٧٢، ٣٢٣٤، ٣٤٩٩]

١٩٢٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاء، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قال: لَيْسَ الْمُحَصَّبُ بِشَيْءٍ، إِنَّمَا هُوَ مَنْزِلٌ نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ. [انظر: ٣٢٨٩، ٣٤٨٨]

١٩٢٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاء (ح).

وَابْنِ جُرَيْج، عَنْ عَطَاء، عَنِ ابْنِ عَبَّاس: أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ أَخَّرَهَا حَتَّى ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّه، نَامَ النِّسَاءُ وَالْوِلْدَانُ. فَخَرَجَ فَقَالَ: لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُصَلُّوهَا هَذِهِ السَّاعَةَ. [انظر: ٢١٩٥، ٣٤٦٦]

١٩٢٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُوس، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قال: أُمِرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ، وَنُهِيَ أَنْ يَكُفَّ شَعَرَهُ وَثِيَابَهُ. [انظر: ١٩٤٠، ٢٣٠٠، ٢٤٣٦، ٢٥٣٧، ٢٥٨٤، ٢٥٨٨، ٢٥٩٠، ٢٥٩٦، ٢٦٥٨، ٢٧٧٨، ٢٩٨٥]

١٩٢٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُوس، قال: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاس قال: أَمَّا الَّذِي نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ يُبَاعَ حَتَّى يُقْبَضَ فَالطَّعَامُ. وَقال ابْنُ عَبَّاس بِرَأْيِه: وَلاَ أَحْسَبُ كُلَّ شَيْءٍ إِلاَّ مِثْلَهُ. [راجع: ١٨٤٧]

١٩٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَفْوَانَ(١) بْنِ أُمَيَّةَ الْجُمَحِيُّ، قال: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قال: صَلَّى رَسُولُ اللَّه ﷺ فِي الْمَدِينَة مُقِيماً غَيْرَ مُسَافِرٍ سَبْعاً وَثَمَانِياً.

١٩٣٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَوْسَجَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس: رَجُلٌ مَاتَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّه ﷺ وَلَمْ يَتْرُكْ وَارِثاً إِلاَّ عَبْداً هُوَ أَعْتَقَهُ، فَأَعْطَاهُ مِيرَاثَهُ. [انظر: ٣٣٦٩]

١٩٣١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُنَيْن، عَنِ ابْنِ عَبَّاس: عَجِبْتُ مِمَّنْ يَتَقَدَّمُ الشَّهْرَ، وَقَدْ قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ، أَوْ قال: صُومُوا لِرُؤْيَتِه. [انظر: ٣٤٧٤]

١٩٣٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (٢٢٢/١) عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِث، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاس، كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَى الْغَائِطَ ثُمَّ خَرَجَ، فَدَعَا بِالطَّعَامِ. (وَقَالَ مَرَّةً: فَأُتِيَ بِالطَّعَامِ) فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَلاَ تَوَضَّأُ! قال: لِمَ، أُصَلِّ فَأَتَوَضَّأَ!! [انظر: ٢٠١٦، ٢٥٥٨، ٢٥٧٠، ٣٢٤٥، ٣٣٨٢]

١٩٣٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي (مَعْبَد)، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قال: مَا كُنْتُ أَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّه ﷺ، إِلاَّ بِالتَّكْبِيرِ.

قال عَمْرٌو: قُلْتُ لَهُ: حَدَّثَتْنِي! قال: لاَ، مَا حَدَّثْتُكَ بِه.

١٩٣٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي مَعْبَد، عَنِ ابْنِ عَبَّاس؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قال: لاَ يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَة، وَلاَ تُسَافِرُ امْرَأَةٌ إِلاَّ وَمَعَهَا ذُو مَحْرَم، وَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي خَرَجَتْ إِلَى الْحَجِّ، وَإِنِّي اكْتُتِبْتُ فِي غَزْوَة كَذَا وَكَذَا، قال: انْطَلِقْ فَاحْجُجْ مَعَ امْرَأَتِكَ. [انظر: ٣٢٣١، ٣٢٣٢]

١٩٣٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي مُسْلِم، خَالِ ابْنِ أَبِي نَجِيح، سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْر يَقُولُ: قال ابْنُ عَبَّاس: يَوْمُ الْخَمِيس وَمَا يَوْمُ الْخَمِيس! ثُمَّ بَكَى حَتَّى بَلَّ دَمْعُهُ (وَقَالَ مَرَّةً: دُمُوعُهُ) الْحَصَى. قُلْنَا: يَا أَبَا الْعَبَّاس، وَمَا يَوْمُ الْخَمِيس! قال: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّه ﷺ وَجَعُهُ، فَقَالَ: ائْتُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَاباً لاَ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَداً. فَتَنَازَعُوا، وَلاَ يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ، فَقَالُوا: مَا شَأْنُهُ أَهَجَرَ! (قال سُفْيَانُ: يَعْنِي هَذَى) اسْتَفْهِمُوهُ. فَذَهَبُوا يُعِيدُونَ عَلَيْه، فَقَالَ: دَعُونِي فَالَّذِي أَنَا فِيه خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْه، وَأَمَرَ بِثَلاَث. (وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: أَوْصَى بِثَلاَث) قال: أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَة الْعَرَب، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ، وَسَكَتَ سَعِيدٌ عَنِ الثَّالِثَة، فَلاَ أَدْرِي، أَسَكَتَ عَنْهَا عَمْداً، وَقَالَ مَرَّةً: أَوْ نَسِيَهَا، و قال سُفْيَانُ مَرَّةً: وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ تَرَكَهَا، أَوْ نَسِيَهَا. [انظر: ٣٣٣٦]

١٩٣٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: كَانَ النَّاسُ يُنْصَرِفُونَ فِي كُلِّ وَجْهٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَنْفِرُ أَحَدٌ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ بِالبَيْتِ.

١٩٣٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي المِنْهَالِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قال: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ المَدِينَةَ، وَهُمْ يُسْلِفُونَ فِي التَّمْرِ السَّنَتَيْنِ وَالثَّلاَثَ، فَقَالَ: مَنْ سَلَّفَ فَلْيُسْلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ. [راجع: ١٨٦٨]

١٩٣٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قال: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ مُنْذُ سَبْعِينَ سَنَةً، قال: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: مَا عَلِمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامَ يَوْماً يَتَحَرَّى فَضْلَهُ عَلَى الأَيَّامِ غَيْرَ يَوْمٍ عَاشُورَاءَ. (وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً أُخْرَى: إِلاَّ هَذَا اليَوْمَ، يَعْنِي عَاشُورَاءَ) وَهَذَا الشَّهْرَ شَهْرَ رَمَضَانَ. [انظر: ٢٨٥٦، ٣٤٧٥]

١٩٣٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَنَا مِمَّنْ قَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ المُزْدَلِفَةِ فِي ضَعَفَةِ أَهْلِهِ.

١٩٤٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أُمِرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ، وَنُهِيَ أَنْ يَكُفَّ شَعْراً أَوْ ثَوْباً. [راجع: ١٩٢٧]

١٩٤١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمَّارٍ، عَنْ سَالِمٍ، سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ رَجُلٍ قَتَلَ مُؤْمِناً، ثُمَّ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً، ثُمَّ اهْتَدَى. قال: وَيْحَكَ. وَأَنَّى لَهُ الهُدَى، سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ: يَجِيءُ المَقْتُولُ مُتَعَلِّقاً بِالقَاتِلِ يَقُولُ: رَبِّ سَلْ هَذَا فِيمَ قَتَلَنِي! وَاللَّهِ لَقَدْ أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّكُمْ ﷺ، وَمَا نَسَخَهَا بَعْدُ إِذْ أَنْزَلَهَا، قال: وَيْحَكَ! وَأَنَّى لَهُ الهُدَى!!. [انظر: ٢١٤٢، ٢٦٨٣، ٣٤٤٥]

١٩٤٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، قال: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، عَنْ (١) مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كُفِّنَ فِي ثَلاَثَةِ أَثْوَابٍ: فِي قَمِيصِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَحُلَّةٍ نَجْرَانِيَّةٍ، الحُلَّةُ ثَوْبَانِ.

١٩٤٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، أَنْبَأَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ مَكَّةَ وَالمَدِينَةِ وَهُوَ صَائِمٌ مُحْرِمٌ. [راجع: ١٨٤٩]

١٩٤٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أنبأنا هشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي المُكَاتَبِ: يَعْتِقُ مِنْهُ بِقَدْرِ مَا أَدَّى دِيَةَ الحُرِّ، وَبِقَدْرِ مَا رَقَّ مِنْهُ (٢٢٣/١) دِيَةَ العَبْدِ. [انظر: ١٩٨٤، ٢٣٥٦، ٢٦٦٠، ٣٤٢٣، ٣٤٨٩]

١٩٤٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ، حَدَّثَنِي عَمَّارٌ مَوْلَى بَنِي (هَاشِمٍ). قال: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ سَنَةً. [انظر: ٣٣٨٠]

١٩٤٦ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قال: آخِرُ شِدَّةٍ يَلْقَاهَا المُؤْمِنُ المَوْتُ، وَفِي قَوْلِهِ: ﴿يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْمُهْلِ﴾ قال: كَدُرْدِيِّ الزَّيْتِ، وَفِي قَوْلِهِ: ﴿آنَاءَ اللَّيْلِ﴾ قال: جَوْفُ اللَّيْلِ. وَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَا ذَهَابُ العِلْمِ! قال: هُوَ ذَهَابُ العُلَمَاءِ مِنَ الأَرْضِ.

١٩٤٧ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قال: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنَ القُرْآنِ كَالبَيْتِ الخَرِبِ.

١٩٤٨ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ، ثُمَّ أُمِرَ بِالهِجْرَةِ، وَأُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَاناً نَصِيراً﴾.

١٩٤٩ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَصْلُحُ قِبْلَتَانِ فِي أَرْضٍ، وَلَيْسَ عَلَى مُسْلِمٍ جِزْيَةٌ. [انظر: ٢٥٧٦، ٢٥٧٧]

١٩٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، قال: حَدَّثَنِي المُغِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: يُحْشَرُ النَّاسُ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً، فَأَوَّلُ مَنْ يُكْسَى إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ﴾. [انظر: ١٩١٣]

١٩٥١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ (عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ لَبَناً فَمَضْمَضَ، وَقَالَ: إِنَّ لَهُ دَسَماً. [انظر: ٢٠٠٧، ٣٠٥١، ٣١٢٣، ٣٥٣٨]

١٩٥٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: ذُكِرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ابْنَةُ حَمْزَةَ، فَقَالَ: إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ. [انظر: ٢٤٩٠، ٢٦٣٣، ٣٠٤٤، ٣١٤٤، ٣٢٣٧]

١٩٥٣ - حَدَّثَنَا (أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قال: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالعَصْرِ، وَالمَغْرِبِ وَالعِشَاءِ بِالمَدِينَةِ، فِي غَيْرِ خَوْفٍ، وَلاَ مَطَرٍ. قِيلَ لابْنِ عَبَّاسٍ: وَمَا أَرَادَ إِلَى ذَلِكَ! قال: أَرَادَ أَنْ لاَ يُحْرِجَ أُمَّتَهُ. [انظر: ٢٥٥٧، ٣٢٦٥، ٣٣٢٣]

١٩٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرِنِي الخَاتَمَ الَّذِي بَيْنَ كَتِفَيْكَ، فَإِنِّي مِنْ أَطَبِّ النَّاسِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ أُرِيكَ آيَةً! قال: بَلَى، قال: فَنَظَرَ إِلَى نَخْلَةٍ، فَقَالَ: ادْعُ ذَلِكَ العِذْقَ، قال: فَدَعَاهُ، فَجَاءَ يَنْقُزُ، حَتَّى قَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ارْجِعْ، فَرَجَعَ إِلَى مَكَانِهِ. فَقَالَ العَامِرِيُّ: يَا آلَ بَنِي عَامِرٍ، مَا رَأَيْتُ كَاليَوْمِ رَجُلاً أَسْحَرَ.

١٩٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَإِنَّ عَاداً أُهْلِكَتْ بِالدَّبُورِ. [انظر: ٣٥٤٠]

١٩٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾. قال: رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، بِقَلْبِهِ مَرَّتَيْنِ.

١٩٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ، عَنِ ابْنِ (حُدَيْرٍ)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ وُلِدَتْ لَهُ ابْنَةٌ فَلَمْ يَئِدْهَا، وَلَمْ يُهِنْهَا، وَلَمْ يُؤْثِرْ وَلَدَهُ عَلَيْهَا، يَعْنِي الذُّكُورَ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ. [انظر: ٧٧٢٠]

١٩٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَقَامَ تِسْعَ عَشْرَةَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، رَكْعَتَيْنِ. قال ابْنُ عَبَّاسٍ: فَنَحْنُ إِذَا سَافَرْنَا فَأَقَمْنَا تِسْعَ عَشْرَةَ صَلَّيْنَا رَكْعَتَيْنِ، رَكْعَتَيْنِ، فَإِذَا أَقَمْنَا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ صَلَّيْنَا أَرْبَعاً. [انظر: ٢٧٥٨، ٢٨٨٥، ٢٨٨٦]

١٩٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ (٢٢٤/١) عَبَّاسٍ، قال: أَعْتَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الطَّائِفِ مَنْ خَرَجَ إِلَيْهِ مِنْ عَبِيدِ الْمُشْرِكِينَ. [انظر: ٢١١١، ٢١٧٦، ٢٢٢٩، ٣٢٦٧، ٣٤١٥]

١٩٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ.

قال: وَكَانَ عِكْرِمَةُ يُكْرَهُ بَيْعَ الْقَصِيلِ.

١٩٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، يَعْنِي الشَّيْبَانِيَّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ جُرَشَ يَنْهَاهُمْ أَنْ يَخْلِطُوا الزَّبِيبَ وَالتَّمْرَ. [انظر: ٢٤٩٩، ٢٦٥٠، ٢٧٧٢، ٣١١٠]

١٩٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى صَاحِبِ قَبْرٍ بَعْدَمَا دُفِنَ. [انظر: ٣١٣٤]

١٩٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: كَانَ يُنْقَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ الزَّبِيبُ، قال: فَيَشْرَبُهُ الْيَوْمَ، وَالْغَدَ، وَبَعْدَ الْغَدِ إِلَى مَسَاءِ الثَّالِثَةِ، ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِ فَيُسْقَى أَوْ يُهْرَاقُ. [انظر: ٢٠٦٨، ٢١٤٣، ٣٣٣٧]

١٩٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَجْلَحُ، عَنْ (يَزِيدَ) بْنِ الأَصَمِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلاً يَقُولُ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ. فَقَالَ بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ. [راجع: ١٨٣٩]

١٩٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي فَضَاءٍ لَيْسَ بَيْنَ يَدَيْهِ شَيْءٌ.

١٩٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ فِي سَرِيَّةٍ، فَوَافَقَ ذَلِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، قال: فَقَدَّمَ أَصْحَابَهُ وَقَالَ: أَتَخَلَّفُ، فَأُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ أَلْحَقُهُمْ قال: (فَلَمَّا صلى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَآهُ فقال): مَا مَنَعَكَ أَنْ تَغْدُوَ مَعَ أَصْحَابِكَ! قال: فَقَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ مَعَكَ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ أَلْحَقَهُمْ. قال: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الأَرْضِ مَا أَدْرَكْتَ غَدْوَتَهُمْ. [انظر: ٣٣١٧]

١٩٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: كَتَبَ نَجْدَةُ الْحَرُورِيُّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ قَتْلِ الصِّبْيَانِ، وَعَنِ الْخُمُسِ لِمَنْ هُوَ! وَعَنِ الصَّبِيِّ مَتَى يَنْقَطِعُ عَنْهُ الْيُتْمُ! وَعَنِ النِّسَاءِ هَلْ كَانَ يَخْرُجُ بِهِنَّ! أَوْ يَحْضُرْنَ الْقِتَالَ! وَعَنِ الْعَبْدِ هَلْ لَهُ فِي الْمَغْنَمِ نَصِيبٌ! قال: فَكَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَّا الصِّبْيَانُ فَإِنْ كُنْتَ الْخَضِرَ تَعْرِفُ الْكَافِرَ مِنَ الْمُؤْمِنِ فَاقْتُلْهُمْ، وَأَمَّا الْخُمُسُ فَكُنَّا نَقُولُ: إِنَّهُ لَنَا، فَزَعَمَ قَوْمُنَا أَنَّهُ لَيْسَ لَنَا، وَأَمَّا النِّسَاءُ فَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ مَعَهُ بِالنِّسَاءِ فَيُدَاوِينَ الْمَرْضَى وَيَقُمْنَ عَلَى الْجَرْحَى، وَلاَ يَحْضُرْنَ الْقِتَالَ، وَأَمَّا الصَّبِيُّ فَيَنْقَطِعُ عَنْهُ الْيُتْمُ إِذَا احْتَلَمَ، وَأَمَّا الْعَبْدُ فَلَيْسَ لَهُ فِي الْمَغْنَمِ نَصِيبٌ، وَلَكِنَّهُمْ قَدْ كَانَ يُرْضَخُ لَهُمْ.

١٩٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ هَذِهِ الأَيَّامِ، يَعْنِي أَيَّامَ الْعَشْرِ. قال: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلاَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ! قال: وَلاَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلاَّ رَجُلاً خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، ثُمَّ لَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ. [انظر: ٣١٣٩، ٣٢٢٨]

١٩٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ (ح).

قال: وَحَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، لَيْسَ فِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلُهُ، يَعْنِي: مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ فِيهَا.

١٩٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ، أَفَأَقْضِي عَنْهَا! قال: فَقَالَ: أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكِ دَيْنٌ أَمَا كُنْتِ تَقْضِينَهُ! قَالَتْ: بَلَى. قال: فَدَيْنُ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، أَحَقُّ. [راجع: ١٨٦١]

١٩٧١ - حَدَّثَنِي أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (٢٢٥/١) لَئِنْ بَقِيتُ إِلَى قَابِلٍ لأَصُومَنَّ الْيَوْمَ التَّاسِعَ. [انظر: ٢١٠٦، ٣٢١٣]

١٩٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: رَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي حَجَّتِهِ وَفِي عُمْرِهِ كُلِّهَا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَالْخُلَفَاءُ.

١٩٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو الْفُقَيْمِيُّ، عَنْ مِهْرَانَ (أَبِي) صَفْوَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ. [انظر: ١٩٧٤]

١٩٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي الْمُحَارِبِيَّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ، قال: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ.

١٩٧٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى عِنْدَ كُسُوفِ الشَّمْسِ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ. [انظر: ٣٢٣٦]

١٩٧٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ، قال: كَتَبَ إِلَيَّ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ يُحَدِّثُ عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ فِي الْحَرَامِ يَمِينٌ يُكَفِّرُهَا. قال هِشَامٌ وَكَتَبَ إِلَيَّ يَحْيَى يُحَدِّثُ عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ: فِي الْحَرَامِ يَمِينٌ يُكَفِّرُهَا، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾.

١٩٧٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَالِمٍ أَبُو جَهْضَمٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْداً مَأْمُوراً، بَلَّغَ وَاللَّهِ مَا أُرْسِلَ بِهِ، وَمَا اخْتَصَّنَا دُونَ النَّاسِ بِشَيْءٍ، لَيْسَ ثَلَاثاً: أَمَرَنَا أَنْ نُسْبِغَ الْوُضُوءَ، وَأَنْ لَا نَأْكُلَ الصَّدَقَةَ، وَأَنْ لَا نُنْزِيَ حِمَاراً عَلَى فَرَسٍ. قال مُوسَى: فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَسَنٍ، فَقُلْتُ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: إِنَّ الْخَيْلَ كَانَتْ فِي بَنِي هَاشِمٍ قَلِيلَةً، فَأَحَبَّ أَنْ تَكْثُرَ فِيهِمْ. [انظر: ٢٠٦٠، ٢٠٩٢، ٢٢٣٨]

١٩٧٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، قال: حَدَّثَنِي عُمَرُ ابْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: دَخَلْتُ أَنَا، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَلَى مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، فَقَالَتْ: أَلَا نُطْعِمُكُمْ مِنْ هَدِيَّةٍ أَهْدَتْهَا لَنَا أُمُّ عُفَيْفٍ! قال: بلى قال: فَجِيءَ بِضَبَّيْنِ مَشْوِيَّيْنِ، فَتَبَزَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ خَالِدٌ: كَأَنَّكَ تَقْذَرُهُ! قال: أَجَلْ. قَالَتْ: أَلَا أُسْقِيكُمْ مِنْ لَبَنٍ أَهْدَتْهُ لَنَا! فَقَالَ: بَلَى. قال: فَجِيءَ بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا عَنْ يَمِينِهِ، وَخَالِدٌ عَنْ شِمَالِهِ، فَقَالَ لِي: الشَّرْبَةُ لَكَ، وَإِنْ شِئْتَ آثَرْتَ بِهَا خَالِداً، فَقُلْتُ: مَا كُنْتُ لِأُوثِرَ بِسُؤْرِكَ عَلَيَّ أَحَداً. فَقَالَ: مَنْ أَطْعَمَهُ اللَّهُ طَعَاماً فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَأَطْعِمْنَا خَيْراً مِنْهُ، وَمَنْ سَقَاهُ اللَّهُ لَبَناً، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَزِدْنَا مِنْهُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ يُجْزِئُ مَكَانَ الطَّعَامِ، وَالشَّرَابِ غَيْرَ اللَّبَنِ. [راجع: ١٩٠٤]

١٩٧٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي حَرْمَلَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، (أَنَّ أُمَّ عُفَيْقٍ. أَهْدَتْ إِلَى أُخْتِهَا مَيْمُونَةَ بِضَبَّيْنِ. فَذَكَرَهُ. [راجع: ١٩٠٤]

١٩٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ، الْمَعْنَى وَاحِدٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، (قال وَكِيعٌ: سَمِعْتُ مُجَاهِداً) يُحَدِّثُ عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ، بِقَبْرَيْنِ فَقَالَ: إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ (قال وَكِيعٌ: مِنْ بَوْلِهِ)، وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً فَشَقَّهَا بِنِصْفَيْنِ فَغَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً، فَقَالُوا يَا: رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ صَنَعْتَ هَذَا! قَالَ: لَعَلَّهُمَا أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا. (قال وَكِيعٌ: تَيْبَسَا).

١٩٨١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِحَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ، فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذَّبَانِ فِي قَبْرِهِمَا. فَذَكَرَهُ وَقَالَ: حَتَّى يَيْبَسَا أَوْ مَا لَمْ يَيْبَسَا.

١٩٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، وَقَالَ: أَخْرِجُوهُمْ مِنْ (٢٢٦/١) بُيُوتِكُمْ، فَأَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فُلَاناً، وَأَخْرَجَ عُمَرُ فُلَاناً. [انظر: ٢٠٠٦، ٢١٢٣، ٢٢٦٣، ٢٢٩١، ٣٠٦٠، ٣١٥١، ٣٤٥٨]

١٩٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ صَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ. ثُمَّ خَطَبَ، فَيَرَى أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعِ النِّسَاءَ، فَأَتَاهُنَّ، وَمَعَهُ بِلَالٌ نَاشِراً ثَوْبَهُ، فَوَعَظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَتَصَدَّقْنَ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي، وَأَشَارَ أَيُّوبُ إِلَى أُذُنِهِ، وَإِلَى حَلْقِهِ، كَأَنَّهُ يُرِيدُ الثُّومَةَ وَالْقِلَادَةَ. [راجع: ١٩٠٢]

١٩٨٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الْمُكَاتَبِ: يَعْتِقُ مِنْهُ بِقَدْرِ مَا أَدَّى دِيَةَ الْحُرِّ، وَبِقَدْرِ مَا رَقَّ مِنْهُ دِيَةَ الْعَبْدِ. [راجع: ١٩٤٤]

١٩٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنْبَأَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ، عَنْ سِمَاكٍ ابْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ قال: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ سَحَابٌ فَكَمِّلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ، وَلَا تَسْتَقْبِلُوا الشَّهْرَ اسْتِقْبَالاً. [انظر: ٢٣٣٥]

قال حَاتِمٌ: يَعْنِي عِدَّةَ شَعْبَانَ.

١٩٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قال: أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ عَرَفَةَ وَرَدِفَهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَجَالَتْ بِهِ النَّاقَةُ، وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ، لَا يُجَاوِزَانِ رَأْسَهُ، فَسَارَ عَلَى هِيَنَتِهِ،

حَتَّى أَتَى جَمْعاً، ثُمَّ أَفَاضَ الْغَدَ وَرِدْفُهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، فَمَا زَالَ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ. [راجع: ١٨١٦]

١٩٨٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حَبِيبِ بْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَطَبَ النَّاسَ يَتْبُوكَ: مَا فِي النَّاسِ مِثْلُ رَجُلٍ آخِذٍ بِرَأْسِ فَرَسِهِ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، وَيَجْتَنِبُ شُرُورَ النَّاسِ، وَمِثْلُ آخَرَ بَادٍ فِي نَعَمَةٍ يَقْرِي ضَيْفَهُ وَيُعْطِي حَقَّهُ. [انظر: ٢٨٣٨]

١٩٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَكَلَ كَتِفاً ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [انظر: ٣٣٥٢، ٣٤٥٣]

١٩٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ لَبَنِ شَاةِ الْجَلاَّلَةِ، وَعَنِ الْمُجَثَّمَةِ، وَعَنِ الشُّرْبِ مِنْ فِي السِّقَاءِ. [انظر: ٢١٦١، ٢٦٧١، ٢٩٥٢، ٣١٤٢، ٣١٤٣]

١٩٩٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي (الْحَسَنُ) بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ لَهُ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: أَنْتَ تُفْتِي الْحَائِضَ أَنْ تَصْدُرَ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَلاَ تُفْتِي بِذَلِكَ، قَالَ: إِمَّا لاَ فَاسْأَلْ فُلاَنَةَ الأَنْصَارِيَّةَ هَلْ أَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ، بِذَلِكَ! فَرَجَعَ زَيْدٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَضْحَكُ، فَقَالَ: مَا أُرَاكَ إِلاَّ قَدْ صَدَقْتَ. [انظر: ٣٢٥٦]

١٩٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا. [انظر: ٢٣٩٦، ٢٨٩٨، ٣٣٣٥]

١٩٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ سُفْيَانُ: لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (أَوْ آثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ)! قَالَ: الْخَطُّ.

١٩٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي مُخَوَّلٌ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلاَةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: ﴿الم تَنْزِيلُ﴾ وَ﴿هَلْ أَتَى﴾ وَفِي الْجُمُعَةِ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ. ﴿وَإِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾. [انظر: ٢٤٥٧، ٢٨٠٠، ٢٩٠٨، ٣٠٤٠، ٣٠٩٦، ٣٠٩٧، ٣١٦٠، ٣٣٢٥، ٣٣٢٦، ٣٤٠٤]

١٩٩٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي الْخُوَارِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [انظر: ٣٤٦٣]

١٩٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ لاَ يَخَافُ إِلاَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٨٥٢]

١٩٩٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لاِبْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا لَمْ تُدْرِكِ الصَّلاَةَ فِي الْمَسْجِدِ كَمْ تُصَلِّي بِالْبَطْحَاءِ! قَالَ: رَكْعَتَيْنِ، تِلْكَ سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ (٢٢٧/١). [راجع: ١٨٦٢]

١٩٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: أَمْلاَهُ عَلَيَّ سُفْيَانُ إِلَى شُعْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مُرَّةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمُعَلِّمُ، حَدَّثَنِي طَلِيقُ ابْنُ قَيْسٍ الْحَنَفِيُّ أَخُو أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَدْعُو: رَبِّ أَعِنِّي وَلاَ تُعِنْ عَلَيَّ، وَانْصُرْنِي وَلاَ تَنْصُرْ عَلَيَّ، وَامْكُرْ لِي وَلاَ تَمْكُرْ عَلَيَّ، وَاهْدِنِي وَيَسِّرِ الْهُدَى (لِيَ)، وَانْصُرْنِي عَلَى مَنْ بَغَى عَلَيَّ، رَبِّ اجْعَلْنِي لَكَ شَكَّاراً، لَكَ ذَكَّاراً، لَكَ رَهَّاباً، لَكَ مِطْوَاعاً، إِلَيْكَ مُخْبِتاً، لَكَ أَوَّاهاً مُنِيباً، رَبِّ تَقَبَّلْ تَوْبَتِي، وَاغْسِلْ حَوْبَتِي، وَأَجِبْ دَعْوَتِي، وَثَبِّتْ حُجَّتِي، وَاهْدِ قَلْبِي، وَسَدِّدْ لِسَانِي، وَاسْلُلْ سَخِيمَةَ قَلْبِي.

١٩٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ (شُعْبَةَ)، حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ لاَ يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ لاَ يَصُومُ، وَمَا صَامَ شَهْراً تَاماً مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ إِلاَّ رَمَضَانَ. [انظر: ٢٠٤٦، ٢١٥١، ٢٤٥٠، ٢٧٣٧، ٢٩٤٩، ٣٠١١]

١٩٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: هَذِهِ وَهَذِهِ سَوَاءٌ، الْخِنْصَرُ وَالإِبْهَامُ. [انظر: ٢٦٢١، ٢٦٢٤، ٣١٥٠، ٣٢٢٠]

٢٠٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الأَخْنَسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يُوسُفَ ابْنِ مَاهَكَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَا اقْتَبَسَ رَجُلٌ عِلْماً مِنَ النُّجُومِ إِلاَّ اقْتَبَسَ بِهَا شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ، مَا زَادَ، زَادَ. [انظر: ٢٨٤١]

٢٠٠١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَعَمِلَهَا كُتِبَتْ عَشْراً، وَإِنْ لَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ حَسَنَةً، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَعَمِلَهَا كُتِبَتْ سَيِّئَةً، وَإِنْ لَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ حَسَنَةً. [انظر: ٢٥١٩، ٢٨٢٨، ٣٤٠٢]

٢٠٠٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَكَلَ لَحْماً أَوْ عَرْقاً، فَصَلَّى وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً. [انظر: ٣٣٣٩، ٣١٠٨، ٣٢٨٧، ٣٢٩٥]

٢٠٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ دَاجِنَةً لِمَيْمُونَةَ مَاتَتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَّ انْتَفَعْتُمْ بِإِهَابِهَا، أَلاَّ دَبَغْتُمُوهُ، فَإِنَّهُ ذَكَاتُهُ. [انظر: ٢٥٠٤، ٣٤٦١، ٣٥٢١]

٢٠٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى الْعِيدَ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلاَ إِقَامَةٍ.

٢٠٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، سَمِعْتُ الأَعْمَشَ، حَدَّثَنِي مُسْلِمٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ كَانَ عَلَى أُمِّهَا صَوْمُ شَهْرٍ، فَمَاتَتْ، أَفَأَصُومُهُ عَنْهَا! قال: لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكِ دَيْنٌ أَكُنْتِ قَاضِيَتَهُ! قَالَتْ: نَعَمْ، قال: فَدَيْنُ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى. [راجع: ١٨٦١]

٢٠٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، [حَدَّثَنَا يَحْيَى]، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْمُتَرَجِّلاَتِ مِنَ النِّسَاءِ، وَالْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَقَالَ: أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ، قَالَ: فَأَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فُلاَنًا وَأَخْرَجَ عُمَرُ فُلاَنًا.

٢٠٠٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ قال: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ (عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، شَرِبَ لَبَناً فَمَضْمَضَ وَقَالَ: إِنَّ لَهُ دَسَماً. [راجع: ١٩٥١]

٢٠٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، يَعْنِي الأَعْمَشَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: مَرِضَ أَبُو طَالِبٍ، فَأَتَتْهُ قُرَيْشٌ، وَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَعُودُهُ، وَعِنْدَ رَأْسِهِ مَقْعَدُ رَجُلٍ، فَقَامَ أَبُو جَهْلٍ فَقَعَدَ فِيهِ، فَقَالُوا: إِنَّ ابْنَ أَخِيكَ يَقَعُ فِي آلِهَتِنَا، قال: مَا شَأْنُ قَوْمِكَ يَشْكُونَكَ! قَالَ: يَا عَمِّ، أُرِيدُهُمْ عَلَى كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ تَدِينُ لَهُمْ بِهَا الْعَرَبُ وَتُؤَدِّي الْعَجَمُ إِلَيْهِمُ الْجِزْيَةَ، قال: مَا هِيَ! قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَقَامُوا فَقَالُوا: أَجَعَلَ الآلِهَةَ إِلَهاً وَاحِداً! قال(٢٢٨/١): وَنَزَلَ ﴿ص، وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ﴾ فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ ﴿إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾. [انظر: ٣٤١٩]

قال عبدالله: قال أبي: و(حَدَّثَنَا) أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ و قال أبي: قال الأَشْجَعِيُّ: يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ.

٢٠٠٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُيَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي أَبِي، قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: إِنِّي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ، وَإِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ بَارِدَةٌ، فَذَكَرَ مِنْ ضُرُوبِ الشَّرَابِ، فَقَالَ: اجْتَنِبْ مَا أَسْكَرَ مِنَ زَبِيبٍ أَوْ تَمْرٍ أَوْ مَا سِوَى ذَلِكَ! قال: مَا تَقُولُ فِي نَبِيذِ الْجَرِّ! قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ.

٢٠١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الأَخْنَسِ، قال: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ أَسْوَدَ أَفْحَجَ، يَنْفُضُهَا حَجَراً حَجَراً، يَعْنِي الْكَعْبَةَ.

٢٠١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، حَدَّثَنِي قَارِظٌ، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ، قال: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ تَوَضَّأَ، قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: (اسْتَنْثِرُوا) مَرَّتَيْنِ بِالِغَتَيْنِ أَوْ ثَلاَثاً. [انظر: ٢٨٨٩، ٣٢٩٦]

٢٠١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ. [انظر: ٢٢٩٧، ٢٣٤٤، ٢٣٤٥، ٢٤١١، ٢٥٣٧، ٢٥٦٨، ٣١٤٧، ٣٣٥٤]

٢٠١٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهْلِكَتْ عَادٌ بِالدَّبُورِ. [انظر: ٢٩٨٤، ٣١٧١، ٣٣٣٨]

٢٠١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ أَبَا الشَّعْثَاءِ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَكَحَ، وَهُوَ حَرَامٌ. [راجع: ١٩١٩]

٢٠١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ أَبَا الشَّعْثَاءِ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَاراً وَوَجَدَ سَرَاوِيلَ فَلْيَلْبَسْهَا، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ وَوَجَدَ خُفَّيْنِ فَلْيَلْبَسْهُمَا، قُلْتُ: لَمْ يَقُلْ: لِيَقْطَعْهُمَا! قال: لاَ. [راجع: ١٨٤٨]

٢٠١٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قال: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَبَرَّزَ فَطَعِمَ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً. [راجع: ١٩٣٢]

٢٠١٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أُنْزِلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ ابْنُ ثَلاَثٍ وَأَرْبَعِينَ، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ عَشْراً، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْراً، وَقُبِضَ وَهُوَ ابْنُ ثَلاَثٍ وَسِتِّينَ. [انظر: ٢١١٠، ٢٢٤٢، ٣٥١٧]

٢٠١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، هَذِهِ الصَّدَقَةَ كَذَا وَكَذَا وَنِصْفَ صَاعٍ بُرٍّ. [انظر: ٣٢٩١]

٢٠١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قال: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، قال: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ ثَلاَثَ عَشْرَةَ. [انظر: ٢٩٨٦، ٣١٣٠]

٢٠٢٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ (ح).

وَابْنُ جَعْفَرٍ، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قال: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قال: مِمَّنِ الْوَفْدُ! أَوْ قال: الْقَوْمُ! قَالُوا: رَبِيعَةُ، قال: مَرْحَباً بِالْوَفْدِ. أَوْ قال: الْقَوْمِ، غَيْرَ خَزَايَا وَلاَ نَدَامَى. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَيْنَاكَ مِنْ شُقَّةٍ بَعِيدَةٍ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ كُفَّارِ مُضَرَ، وَلَسْنَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيَكَ إِلاَّ فِي شَهْرٍ حَرَامٍ، فَأَخْبِرْنَا بِأَمْرٍ نَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَنُخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، وَسَأَلُوهُ عَنْ أَشْرِبَتِهِ فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ، وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، أَمَرَهُمْ بِالإِيمَانِ بِاللَّهِ، قال: أَتَدْرُونَ مَا الإِيمَانُ بِاللَّهِ! قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قال: شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ

إلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّه، وَإِقَامُ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا الْخُمُسَ مِنَ الْمَغْنَمِ، وَنَهَاهُمْ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُزَفَّتِ، قال: وَرُبَّمَا قال: وَالْمُقَيَّرِ. قال: احْفَظُوهُنَّ وَأَخْبِرُوا بِهِنَّ مَنْ وَرَاءَكُمْ. [انظر: ٣٠٨٦]

٢٠٢١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ (ح).

وَابْنُ جَعْفَرٍ قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: جُعِلَ فِي قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ (٢٢٩/١). [انظر: ٣٣٤١]

٢٠٢٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حِينَ فَرَغَ مِنْ بَدْرٍ: عَلَيْكَ الْعِيرَ لَيْسَ دُونَهَا شَيْءٌ، قال: فَنَادَاهُ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: إِنَّهُ لاَ يَصْلُحُ لَكَ، قال: وَلِمَ! قال: لأَنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، إِنَّمَا وَعَدَكَ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، وَقَدْ أَعْطَاكَ مَا وَعَدَكَ. [انظر: ٢٨٧٥، ٣٠٠٣]

٢٠٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: مَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ بِنَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَسُوقُ غَنَماً لَهُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: مَا سَلَّمَ عَلَيْنَا إِلاَّ لِيَتَعَوَّذَ مِنَّا، فَعَمَدُوا إِلَيْهِ فَقَتَلُوهُ، وَأَتَوْا بِغَنَمِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَنَزَلَتِ الآيَةُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾. [انظر: ٢٤٦٢، ٢٩٨٨]

٢٠٢٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُوسَ، قال: أَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ (ح).

وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ قال: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، أَنْبَأَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ، قال: سَمِعْتُ طَاوُوساً يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عَبَّاسٍ، الْمَعْنَى، عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ لاَ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾. فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: قَرَابَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ، قال ابْنُ عَبَّاسٍ: عَجِلْتَ!! إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلاَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِيهِمْ قَرَابَةٌ فَنَزَلَتْ: ﴿قُلْ لاَ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ إِلاَّ أَنْ تَصِلُوا قَرَابَةَ مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ. [انظر: ٢٥٩٩]

٢٠٢٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا عَطَاءٌ، قال: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لامْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ، سَمَّاهَا ابْنُ عَبَّاسٍ فَنَسِيتُ اسْمَهَا: مَا مَنَعَكِ أَنْ تَحُجِّي مَعَنَا الْعَامَ! قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّمَا كَانَ لَنَا نَاضِحَانِ فَرَكِبَ أَبُو فُلاَنٍ وَابْنُهُ، لِزَوْجِهَا وَابْنِهَا نَاضِحاً، وَتَرَكَ نَاضِحاً نَنْضَحُ عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَإِذَا كَانَ رَمَضَانُ فَاعْتَمِرِي فِيهِ، فَإِنَّ عُمْرَةً فِيهِ تَعْدِلُ حَجَّةً. [انظر: ٢٨٠٩، ٢٨١٠]

٢٠٢٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ (عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ)، عَنْ عَائِشَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَبَّلَ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ مَيِّتٌ.

٢٠٢٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قال: حَدَّثَنِي مُغِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: يُحْشَرُ النَّاسُ عُرَاةً حُفَاةً غُرْلاً، فَأَوَّلُ مَنْ يُكْسَى إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ: ثُمَّ قَرَأَ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ﴾. [انظر: ١٩١٣]

٢٠٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، قال: سَمِعْتُ أَبَا الْحَكَمِ، قال: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ وَالدُّبَّاءِ، و قال: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُحَرِّمَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَلْيُحَرِّمِ النَّبِيذَ. [راجع: ١٨٥]

٢٠٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ فطر، حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ، قال: قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدْ رَمَلَ بِالْبَيْتِ، وَأَنَّهَا سُنَّةٌ، قال: صَدَقُوا وَكَذَبُوا، قُلْتُ: كَيْفَ صَدَقُوا، وَكَذَبُوا! قال: قَدْ رَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، (بِالْبَيْتِ وَلَيْسَ بِسُنَّةٍ، قَدْ رَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ)، وَأَصْحَابُهُ، وَالْمُشْرِكُونَ عَلَى جَبَلِ قُعَيْقِعَانَ، فَبَلَغَهُ أَنَّهُمْ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ بِهِمْ هَزْلاً، فَأَمَرَ بِهِمْ أَنْ يَرْمُلُوا لِيُرِيَهُمْ أَنَّ بِهِمْ قُوَّةً. [انظر: ٢٠٧٧، ٢٧٠٧، ٢٧٠٨، ٢٨٤٣، ٣٤٩٢، ٣٥٣٤، ٣٥٣٥]

٢٠٣٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (ح).

وَوَكِيعٌ، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، قال: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ بَعْدَمَا كَبِرَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ. [انظر: ٢٦٠٣، ٢٩٨٦، ٣١١٨]

٢٠٣١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ، قال: حَدَّثَنِي يَحْيَى ابْنُ (أَبِي) كَثِيرٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ (مُعَتِّبٍ) أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا حَسَنٍ مَوْلَى أَبِي نَوْفَلٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ اسْتَفْتَى ابْنَ عَبَّاسٍ فِي مَمْلُوكٍ تَحْتَهُ مَمْلُوكَةٌ، فَطَلَّقَهَا تَطْلِيقَتَيْنِ ثُمَّ أَعْتَقَهَا، هَلْ يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يَخْطُبَهَا! قال: نَعَمْ، قَضَى بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٣٠٨٨]

٢٠٣٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا (٢٣٠/١) شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي الَّذِي يَأْتِي امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ أَوْ بِنِصْفِ دِينَارٍ! [انظر: ٢١٢١، ٢١٢٢، ٢٤٥٨، ٢٥٩٥، ٢٨٤٤، ٣١٤٥، ٣٤٧٣]

قال عبد الله: قال أبي: وَلَمْ يَرْفَعْهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَلاَ بَهْزٌ.

٢٠٣٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَكَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالإِمَامُ يَخْطُبُ فَهُوَ كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَاراً، وَالَّذِي يَقُولُ لَهُ: أَنْصِتْ، لَيْسَ لَهُ جُمُعَةٌ.

٢٠٣٤ - حَدَّثَنِي ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قال: لَوْ أَنَّ النَّاسَ غَضُّوا مِنَ الثُّلُثِ إِلَى الرُّبُعِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: الثُّلُثُ كَثِيرٌ. [انظر: ٢٠٧٦]

٢٠٣٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا الْمِنْهَالُ ابْنُ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّ رَجُلاً أَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أُنْزِلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عَشْراً بِمَكَّةَ، وَعَشْراً بِالْمَدِينَةِ! فَقَالَ: مَنْ يَقُولُ ذَلِكَ! لَقَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ عَشْراً، وَخَمْساً وَسَتِّينَ وَأَكْثَرَ.

٢٠٣٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ يَعْنِي ابْنَ غَزْوَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قال: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَيُّ يَوْمٍ هَذَا! قَالُوا: هَذَا يَوْمٌ حَرَامٌ، قال: أَيُّ بَلَدٍ هَذَا! قَالُوا: بَلَدٌ حَرَامٌ. قال: فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا! قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ. قال: إِنَّ أَمْوَالَكُمْ وَدِمَاءَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، ثُمَّ أَعَادَهَا مِرَاراً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ مِرَاراً، قال: يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَاللَّهِ إِنَّهَا لَوَصِيَّةٌ إِلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ. ثُمَّ قال: أَلاَ فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ.

٢٠٣٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُسْلِمٍ الطَّحَّانُ، الصَّغِيرُ، قال: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ يَرْفَعُ الْحَدِيثَ فِيمَا أُرَى إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَرَكَ الْحَيَّاتِ مَخَافَةَ طَلَبِهِنَّ فَلَيْسَ مِنَّا، مَا سَالَمْنَاهُنَّ مُنْذُ حَارَبْنَاهُنَّ. [انظر: ٣٢٥٤]

٢٠٣٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، قال: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ فِي أَوَّلِ رَكْعَةٍ: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ. وَفِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾. [انظر: ٢٠٤٥]

٢٠٣٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كِنَانَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَرَجَ مُتَخَشِّعاً مُتَضَرِّعاً مُتَوَاضِعاً، مُتَبَذِّلاً، مُتَرَسِّلاً فَصَلَّى بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ، كَمَا يُصَلِّي فِي الْعِيدِ، لَمْ يَخْطُبْ كَخُطْبَتِكُمْ هَذِهِ. [انظر: ٢٤٢٣، ٣٣٣١]

٢٠٤٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قال: لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ مَكَّةَ خَرَجَ عَلِيٌّ بِابْنَةِ حَمْزَةَ، فَاخْتَصَمَ فِيهَا عَلِيٌّ وَجَعْفَرٌ وَزَيْدٌ، إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ عَلِيٌّ: ابْنَةُ عَمِّي وَأَنَا أَخْرَجْتُهَا. وَقَالَ جَعْفَرٌ: ابْنَةُ عَمِّي وَخَالَتُهَا عِنْدِي. وَقَالَ زَيْدٌ: ابْنَةُ أَخِي، وَكَانَ زَيْدٌ مُؤَاخِياً لِحَمْزَةَ، آخَى بَيْنَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِزَيْدٍ: أَنْتَ مَوْلاَيَ وَمَوْلاَهَا، وَقَالَ لِعَلِيٍّ: أَنْتَ أَخِي وَصَاحِبِي، وَقَالَ لِجَعْفَرٍ: أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي، وَهِيَ إِلَى خَالَتِهَا.

٢٠٤١ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ وَعْلَةَ. قال: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ بَيْعِ الْخَمْرِ فَقَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَدِيقٌ مِنْ ثَقِيفٍ أَوْ مِنْ دَوْسٍ فَلَقِيَهُ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ بِرَاوِيَةِ خَمْرٍ يُهْدِيهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا فُلاَنٍ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَهَا! فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ عَلَى غُلاَمِهِ فَقَالَ: اذْهَبْ فَبِعْهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا فُلاَنٍ، بِمَاذَا أَمَرْتَهُ! قال: أَمَرْتُهُ أَنْ يَبِيعَهَا. قال: إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا. فَأَمَرَ بِهَا فَأُفْرِغَتْ فِي الْبَطْحَاءِ. [انظر: ٢١٩٠، ٢٩٨٠، ٣٣٧٣]

٢٠٤٢ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ (٢٣١/١) ابْنِ عَبَّاسٍ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَعْرِضُ الْكِتَابَ عَلَى جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ. فِي كُلِّ رَمَضَانَ، فَإِذَا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنَ اللَّيْلَةِ الَّتِي يَعْرِضُ فِيهَا مَا يَعْرِضُ أَصْبَحَ، وَهُوَ أَجْوَدُ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ، لاَ يُسْأَلُ، عَنْ شَيْءٍ إِلاَّ أَعْطَاهُ، فَلَمَّا كَانَ فِي الشَّهْرِ الَّذِي هَلَكَ بَعْدَهُ، عَرَضَ عَلَيْهِ عَرْضَتَيْنِ. [انظر: ٢٦١٦، ٣٠١٢، ٣٤٢٥، ٣٤٦٩، ٣٥٣٩]

٢٠٤٣ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِجِبْرِيلَ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا! قال: فَنَزَلَتْ ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلاَّ بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ. [انظر: ٢٠٧٨، ٣٣٦٥]

٢٠٤٤ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قال: حَضَرْنَا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ جَنَازَةَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ بِسَرِفَ، قال: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذِهِ مَيْمُونَةُ، إِذَا رَفَعْتُمْ نَعْشَهَا، فَلاَ تُزَعْزِعُوهَا وَلاَ تُزَلْزِلُوهَا. فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهُ تِسْعُ نِسْوَةٍ، وَكَانَ يَقْسِمُ لِثَمَانٍ، وَوَاحِدَةٌ لَمْ يَكُنْ لِيَقْسِمَ لَهَا.

قال عَطَاءٌ: الَّتِي لَمْ يَكُنْ يَقْسِمُ لَهَا صَفِيَّةُ. [انظر: ٣٢٥٩، ٣٢٦١]

٢٠٤٥ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قال: كَانَ أَكْثَرُ مَا يُصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ. وَالأُخْرَى: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾. [راجع: ٢٠٣٨]

٢٠٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، قال: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، عَنْ صَوْمِ رَجَبٍ، كَيْفَ تَرَى [فيه]! قال: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَصُومُ، حَتَّى نَقُولَ لاَ يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لاَ يَصُومُ. [راجع: ١٩٩٨]

٢٠٤٧ - حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ أَكْحَالِكُمُ الإِثْمِدُ، يَجْلُو الْبَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشَّعَرَ. [انظر: ٢٢١٩، ٢٤٧٩، ٣٠٣٦، ٣٣٤٢، ٣٤٢٦]

٢٠٤٨ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قال: لَقِيَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: تَزَوَّجْتَ! قال: قُلْتُ:

لاَ. قال: تَزَوَّجْ. ثُمَّ لَقِيَنِي بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ تَزَوَّجْتَ! قال: قُلْتُ: لاَ. قال: تَزَوَّجْ، فَإِنَّ خَيْرَ هَذِهِ الأُمَّةِ أَكْثَرُهَا نِسَاءً. [انظر: ٢١٧٩، ٣٥٠٧]

٢٠٤٩ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَرْسَلْتَ الْكَلْبَ فَأَكَلَ مِنَ الصَّيْدِ، فَلاَ تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِذَا أَرْسَلْتَهُ فَقَتَلَ، وَلَمْ يَأْكُلْ، فَكُلْ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى صَاحِبِهِ.

قال عَبْد اللَّه: وَكَانَ فِي كِتَابِ أَبِي: عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَضَرَبَ عَلَيْهِ أَبِي: كَذَا قال أَسْبَاطٌ.

٢٠٥٠ - حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ الْكَلْبِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ثَلاَثٌ هُنَّ عَلَيَّ فَرَائِضُ وَهُنَّ لَكُمْ تَطَوُّعٌ: الْوَتْرُ، وَالنَّحْرُ، وَصَلاَةُ الضُّحَى. [انظر: ٢٠٦٥، ٢٠٨١، ٢٩١٨، ٢٩١٩، ٢٩٢٠]

٢٠٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ، قال: سَمِعْتُ الأَعْمَشَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَفَاضَ مِنْ مُزْدَلِفَةَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ.

٢٠٥٢ -، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، فِي تَاسِعَةٍ تَبْقَى، أَوْ خَامِسَةٍ تَبْقَى، أَوْ سَابِعَةٍ تَبْقَى. [انظر: ٢٥٢٠، ٣٤٠١، ٣٤٥٦]

٢٠٥٣ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: مَا قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَوْماً حَتَّى يَدْعُوهُمْ. [انظر: ٢١٠٥]

٢٠٥٤ - حَدَّثَنَا حَفْصٌ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَأْمُرُ بَنَاتَهُ وَنِسَاءَهُ أَنْ يَخْرُجْنَ فِي الْعِيدَيْنِ.

٢٠٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَرْقَمِ بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: لَمَّا مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ (١/٢٣٢) أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ وَجَدَ خِفَّةً فَخَرَجَ، فَلَمَّا أَحَسَّ بِهِ أَبُو بَكْرٍ أَرَادَ أَنْ يَنْكُصَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ وَاسْتَفْتَحَ مِنَ الآيَةِ الَّتِي انْتَهَى إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ. [انظر: ٣١٨٩، ٣٣٣٠، ٣٣٥٥، ٣٣٥٦]

٢٠٥٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَمَى الْجَمْرَةَ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ رَاكِباً.

٢٠٥٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: لاَ تَعِبَ عَلَى مَنْ صَامَ فِي السَّفَرِ، وَلاَ عَلَى مَنْ أَفْطَرَ، قَدْ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي السَّفَرِ وَأَفْطَرَ.

٢٠٥٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، أَوْ غَيْرِهِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِلَى قَرْيَةٍ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعَةَ فَرَاسِخَ، أَوْ قال: فَرْسَخَيْنِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَأَمَرَ مَنْ أَكَلَ أَنْ لاَ يَأْكُلَ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ أَنْ يُتِمَّ صَوْمَهُ.

٢٠٥٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلاً جَاءَ مُسْلِماً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَاءَتِ امْرَأَتُهُ مُسْلِمَةً بَعْدَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا كَانَتْ أَسْلَمَتْ مَعِي، فَرَدَّهَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ. [انظر: ٢٩٧٤]

٢٠٦٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي جَهْضَمٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِإِسْبَاغِ الْوُضُوءِ. [راجع: ١٩٧٧]

٢٠٦١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (ح).

وَسَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى عَلَى بِسَاطٍ. [انظر: ٢٤٧٢]

٢٠٦٢ - حَدَّثَنِي وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، قال: قُلْتُ لاِبْنِ عَبَّاسٍ: أَشَهِدْتَ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! قال: نَعَمْ، وَلَوْلاَ مَكَانِي مِنْهُ، مَا شَهِدْتُهُ لِصِغَرِي، قال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَطَبَ، لَمْ يَذْكُرْ أَذَاناً وَلاَ إِقَامَةً. [انظر: ٣٣٢٦، ٣٣٥٨، ٣٤٨٧]

٢٠٦٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ (ز) أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ بْنِ صُخَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَلاَةَ الْخَوْفِ بِذِي قَرَدٍ، أَرْضٍ مِنْ أَرْضِ بَنِي سُلَيْمٍ، فَصَفَّ النَّاسُ خَلْفَهُ صَفَّيْنِ، صَفٌّ مُوَازِي الْعَدُوِّ وَصَفٌّ خَلْفَهُ، فَصَلَّى بِالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ رَكْعَةً، ثُمَّ نَكَصَ هَؤُلاَءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلاَءِ، وَهَؤُلاَءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلاَءِ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً أُخْرَى. [انظر: ٣٣٦٤]

٢٠٦٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، قال: سَأَلْتُ طَاوُساً عَنِ السَّجْحَةِ فِي السَّفَرِ، قال: وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ يَنَّاقٍ جَالِساً، فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ: وَطَاوُسٌ يَسْمَعُ، حَدَّثَنَا طَاوُسٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَلاَةَ الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، (فكنا نُصَلِّي) فِي الْحَضَرِ قَبْلَهَا وَبَعْدَهَا، فَصَلٍّ فِي السَّفَرِ قَبْلَهَا وَبَعْدَهَا. (قال وكيع مَرَّةً: وَصَلِّهَا فِي السَّفَرِ).

٢٠٦٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُمِرْتُ بِرَكْعَتَيِ الضُّحَى، وَبِالْوَتْرِ وَلَمْ يُكْتَبْ. [راجع: ٢٠٥٠]

٢٠٦٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا قَرَأَ: ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ قال: سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى.

٢٠٦٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: لَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَادِي عُسْفَانَ حِينَ حَجَّ قال: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَيُّ وَادٍ هَذَا ! قال: وَادِي عُسْفَانَ. قال: لَقَدْ مَرَّ بِهِ هُودٌ وَصَالِحٌ عَلَى بَكَرَاتٍ حُمْرٍ خُطُمُهَا اللِّيفُ، أُزُرُهُمُ الْعَبَاءُ، وَأَرْدِيَتُهُمُ النِّمَارُ، يُلَبُّونَ يَحُجُّونَ الْبَيْتَ الْعَتِيقَ.

٢٠٦٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (٢٣٣/١)، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُنْبَذُ لَهُ لَيْلَةَ الْخَمِيسِ، فَيَشْرَبُهُ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ. قال: وَأَرَاهُ قال: وَيَوْمَ السَّبْتِ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْعَصْرِ، فَإِنْ بَقِيَ مِنْهُ شَيْءٌ سَقَاهُ الْخَدَمَ أَوْ أَمَرَ بِهِ فَأُهْرِيقَ. [راجع: ١٩٦٣]

٢٠٦٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى الثَّعْلَبِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قال: فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [انظر: ٢٤٢٩، ٢٦٧٥، ٢٩٧٥، ٣٠٢٥]

٢٠٧٠ - حَدَّثَنِي وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ، مَوْلَى خَالِدِ بْنِ خَالِدٍ، قال: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿إِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ قال: دَخَلَ قُلُوبَهُمْ مِنْهَا شَيْءٌ لَمْ يَدْخُلْ قُلُوبَهُمْ مِنْ شَيْءٍ: قال: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَسَلَّمْنَا. فَأَلْقَى اللَّهُ الإِيمَانَ فِي قُلُوبِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ. لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلاَ تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْراً كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلاَ تُحَمِّلْنَا مَا لاَ طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلاَنَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾.

قال أَبُو عَبْد الرَّحْمَن: آدَمُ هَذَا هُوَ أَبُو يَحْيَى بْنُ آدَمَ.

٢٠٧١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ الْمَكِّيُّ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا بَعَثَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ، قال: إِنَّكَ تَأْتِي قَوْماً أَهْلَ كِتَابٍ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ، أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ، تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ وَتُرَدُّ فِي فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، حِجَابٌ.

٢٠٧٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً. [انظر: ٣٠٧٣، ٣١١٣]

٢٠٧٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا سَجَدَ يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ. [انظر: ٢٩٣٦، ٣٣٠٥]

٢٠٧٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْغَسِيلِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، خَطَبَ النَّاسَ، وَعَلَيْهِ عِصَابَةٌ دَسِمَةٌ.

٢٠٧٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ حُسَيْنٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (ح).

وَصَفْوَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ حُسَيْنٍ أَنَّهَا سَمِعَتِ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُدِيمُوا إِلَى الْمَجْذُومِينَ النَّظَرَ. [انظر: ٢٧٢١]

٢٠٧٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: وَدِدْتُ أَنَّ النَّاسَ غَضُّوا مِنَ الثُّلُثِ إِلَى الرُّبُعِ فِي الْوَصِيَّةِ، لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: الثُّلُثُ كَثِيرٌ أَوْ كَبِيرٌ. [راجع: ٢٠٣٤]

٢٠٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا فِطْرٌ، عَنْ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ، قال: قُلْتُ لاِبْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدْ رَمَلَ، وَأَنَّهَا سُنَّةٌ، قال: صَدَقَ قَوْمِي وَكَذَبُوا، قَدْ رَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَتْ بِسُنَّةٍ، وَلَكِنَّهُ قَدِمَ وَالْمُشْرِكُونَ عَلَى جَبَلِ قُعَيْقِعَانَ، فَتَحَدَّثُوا، أَنَّ بِهِ وَبِأَصْحَابِهِ هَزْلاً، وَجَهْداً وَشِدَّةً، فَأَمَرَ بِهِمْ فَرَمَلُوا بِالْبَيْتِ لِيُرِيَهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يُصِبْهُمْ جَهْدٌ. [راجع: ٢٠٢٩]

٢٠٧٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ ذَرٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢٣٤/١) لِجِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ: أَلاَ تَزُورُنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا ! فَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلاَّ بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ. [راجع: ٢٠٤٣]

٢٠٧٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَهْدَى فِي بُدْنِهِ جَمَلاً، كَانَ لأَبِي جَهْلٍ بُرَتُهُ فِضَّةٌ. [انظر: ٢٤٢٨]

٢٠٨٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أُتِيَ بِجُبَّةٍ، قال: فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَضْرِبُونَهَا بِالْعَصِيِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صُنْعُوا السِّكِّينَ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَكُلُوا. [انظر: ٢٧٥٥]

٢٠٨١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَعَطَاءٍ، قَالاَ: الأُضْحِيَّةُ سُنَّةٌ، وَقَالَ عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أُمِرْتُ بِالأُضْحِيَّةِ وَالْوَتْرِ وَلَمْ تُكْتَبْ. [راجع: ٢٠٥٠]

٢٠٨٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَمِسْعَرٌ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قَدَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أُغَيْلِمَةَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَلَى حُمُرَاتٍ لَنَا مِنْ جَمْعٍ، (قال سُفْيَانُ: بِلَيْلٍ)، فَجَعَلَ يَلْطَحُ أَفْخَاذَنَا، وَيَقُولُ: أُبَيْنِيَّ، لاَ تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. وَزَادَ سُفْيَانُ قال ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا إِخَالُ أَحَداً يَعْقِلُ يَرْمِي حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [انظر: ٢٠٨٩، ٢٨٤٢، ٣١٩٢]

٢٠٨٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قال: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَامَ فِي اللَّيْلِ فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ، وَيَدَيْهِ، ثُمَّ جَاءَ فَنَامَ. [راجع: ١٩١١]

٢٠٨٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَامَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ قَامَ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [راجع: ١٩١١]

٢٠٨٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، يَعْنِي الْعُرَنِيَّ، قال: قال ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا نَدْرِ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَلَكِنَّا نَقْرَأُ.

٢٠٨٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ نُجَيْحٍ، سَمِعَهُ مِنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قال: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ. [انظر: ٣٣٨٦، ٢٠٠٩٤]

٢٠٨٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قال: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: كُنَّا نُخَابِرُ وَلاَ نَرَى بِذَلِكَ بَأْساً، حَتَّى زَعَمَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنْهُ، قال عَمْرٌو: ذَكَرْتُهُ لِطَاوُوسٍ، فَقَالَ طَاوُوسٌ: قال ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَمْنَحُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ الأَرْضَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ لَهَا خَرَاجاً مَعْلُوماً. [انظر: ٢٥٤١، ٢٥٩٨، ٣١٣٥، ٣٢٦٣]

٢٠٨٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ بِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يَشْرَبُونَهَا! فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾. إِلَى آخِرِ الآيَةِ. [انظر: ٢٤٥٢، ٢٦٩١، ٢٧٧٥، ٢٧٧٦، ٢٩٦٥، ٣٢٤٩]

٢٠٨٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قَدَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أُغَيْلِمَةَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ مِنْ جَمْعٍ بِلَيْلٍ عَلَى حُمُرَاتٍ لَنَا، فَجَعَلَ يَلْطَحُ أَفْخَاذَنَا وَيَقُولُ أُبَيْنِيَّ لاَ تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [راجع: ٢٠٨٢]

٢٠٩٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ فَقَدْ حَلَّ لَكُمْ كُلُّ شَيْءٍ إِلاَّ النِّسَاءَ، فَقَالَ رَجُلٌ: وَالطِّيبُ! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَّا أَنَا فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُضَمِّخُ رَأْسَهُ بِالْمِسْكِ، أَفَطِيبٌ ذَاكَ أَمْ لاَ!! . [انظر: ٣٢٠٤، ٣٤٩١]

٢٠٩١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ فِي، الأَخْدَعَيْنِ، وَبَيْنَ الْكَتِفَيْنِ. [انظر: ٢١٥٥، ٢٩٠٦، ٢٩٨٠، ٣٤٥٧]

٢٠٩٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي جَهْضَمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١/٢٣٥)، أَنْ تُنْزَى حِمَاراً عَلَى فَرَسٍ. [راجع: ١٩٧٧]

٢٠٩٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قَدِمَتْ عِيرٌ الْمَدِينَةَ، فَاشْتَرَى النَّبِيُّ ﷺ مِنْهَا فَرَبِحَ أَوَاقِيَّ، فَقَسَمَهَا فِي أَرَامِلِ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَقَالَ: لاَ أَشْتَرِي شَيْئاً لَيْسَ عِنْدِي ثَمَنُهُ. [انظر: ١٩٧٢، ١٩٧٣]

٢٠٩٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ حَبْتَرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ مَهْرِ الْبَغِيِّ وَثَمَنِ الْكَلْبِ وَثَمَنِ الْخَمْرِ [انظر: ٢٥١٢، ٢٦٢٦، ٣٢٧٣، ٣٣٤٤، ٣٣٤٥]

٢٠٩٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ صُهَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ. يُصَلِّي فَجَاءَتْ جَارِيَتَانِ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ حَتَّى أَخَذَتَا بِرُكْبَتَيْهِ، فَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا. [انظر: ٣١٦٧]

٢٠٩٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَابْنُ جَعْفَرٍ، الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ. عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمَوْعِظَةٍ فَقَالَ: إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ، حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعْداً عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾، فَأَوَّلُ الْخَلاَئِقِ يُكْسَى إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، قال: ثُمَّ يُؤْخَذُ بِقَوْمٍ مِنْكُمْ ذَاتَ الشِّمَالِ، (قال ابْنُ جَعْفَرٍ: وَإِنَّهُ سَيُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ) فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أُصَيْحَابِي، قال: فَيُقَالُ لِي: إِنَّكَ لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُذْ فَارَقْتَهُمْ، فَأَقُولُ كَمَا قال الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ الآيَةَ إِلَى ﴿إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾. [راجع: ١٩١٣]

٢٠٩٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ ذَرِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ شَدَّادٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَحْدَثُ نَفْسِي بِالشَّيْءِ لأَنْ أَخِرَّ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَكَلَّمَ بِهِ، قال: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ كَيْدَهُ إِلَى الْوَسْوَسَةِ. [انظر: ٣١٦١]

٢٠٩٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِي الطَّرِيقِ، فَاجْعَلُوهُ سَبْعَ أَذْرُعٍ، وَمَنْ بَنَى بِنَاءً فَلْيَدْعَمْهُ حَائِطَ جَارِهِ. [انظر: ٢٧٥٧، ٢٩١٤]

٢٠٩٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَمَّا أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ فَسَارَعَ قَوْمٌ، فَقَالَ: (أَتِيدُوا)، لَيْسَ الْبِرُّ بِإِيضَاعِ الْخَيْلِ وَلاَ الرِّكَابِ، قال: فَمَا رَأَيْتُ رَافِعَةً يَدَهَا تَعْدُو، حَتَّى أَتَيْنَا جَمْعاً. [انظر: ٢٢٦٤، ٢٤٢٧، ٢٥٠٧، ٣٠٠٥، ٣٣٠٩، ٣٥١٣]

٢١٠٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَاءُ لاَ يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ. [انظر: ٢١٠٢]

٢١٠١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اغْتَسَلَتْ مِنْ جَنَابَةٍ، فَاغْتَسَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَوْ تَوَضَّأَ مِنْ فَضْلِهَا.

٢١٠٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ(١) إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أنبأنا سُفْيَانُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، اغْتَسَلَتْ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ بِفَضْلِهِ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّ الْمَاءَ لاَ يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ. [انظر: ٢٥٦٦، ٢٨٠٦، ٢٨٠٧، ٢٨٠٨، ٣١٢٠]. [راجع: ٢١٠٠،٢١٠١]

٢١٠٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو سَعِيدٍ الْعَنْقَزِيُّ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ عِمْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: هَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، نِسَاءَهُ شَهْراً، فَلَمَّا مَضَى تِسْعٌ وَعِشْرُونَ أَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: قَدْ بَرَّتْ يَمِينُكَ وَقَدْ تَمَّ الشَّهْرُ. [راجع: ١٨٨٥]

٢١٠٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ فِطْرٍ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا فِطْرٌ، عَنْ شُرَحْبِيلَ أَبِي (سَعْدٍ)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أُخْتَانِ فَأَحْسَنَ صُحْبَتَهُمَا مَا صَحِبَتَاهُ دَخَلَ بِهِمَا الْجَنَّةَ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ: تُدْرِكُهُ (٢٣٦/١) ابْنَتَانِ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِمَا مَا صَحِبَتَاهُ، إِلاَّ أَدْخَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى الْجَنَّةَ. [انظر: ٣٤٢٤]

٢١٠٥ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَوْماً قَطُّ إِلاَّ دَعَاهُمْ. [راجع: ٢٠٥٣]

٢١٠٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ (ح).

وَرَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَئِنْ عِشْتُ (قَالَ رَوْحٌ: لَئِنْ سَلِمْتُ) إِلَى قَابِلٍ لأَصُومَنَّ الْيَوْمَ التَّاسِعَ يَعْنِي عَاشُورَاءَ. [راجع: ١٩٧١]

٢١٠٧ - حَدَّثَنِي يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ ابْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَيُّ الأَدْيَانِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ! قَالَ: الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ.

٢١٠٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ (ح).

وَابْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ احْتِجَامَةً فِي رَأْسِهِ، قَالَ يَزِيدُ: مِنْ أَذًى كَانَ بِهِ. [انظر: ٢٢٤٣، ٢٣٥٥، ٣٢٨٢، ٣٥٢٣]

٢١٠٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، وَإِنَّ دِرْعَهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ رَجُلٍ مِنْ يَهُودَ عَلَى ثَلاَثِينَ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ، أَخَذَهَا رِزْقاً لِعِيَالِهِ. [انظر: ٣٤٠٩]

٢١١٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ (ح).

وَابْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلاَثَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، قَالَ: فَمَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ ابْنُ ثَلاَثٍ وَسِتِّينَ. [راجع: ٢٠١٧]

٢١١١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُعْتِقُ مَنْ جَاءَهُ مِنَ الْعَبِيدِ قَبْلَ مَوَالِيهِمْ إِذَا أَسْلَمُوا، وَقَدْ أَعْتَقَ يَوْمَ الطَّائِفِ رَجُلَيْنِ. [راجع: ١٩٥٩]

٢١١٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ (ح).

[وَيَعْلَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ]، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْمِنْهَالِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُعَوِّذُ حَسَناً وَحُسَيْناً يَقُولُ: أُعِيذُكُمَا بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لاَمَّةٍ، وَكَانَ يَقُولُ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ أَبِي يُعَوِّذُ بِهِمَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ. [انظر: ٢٤٣٤]

٢١١٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ(١) بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَى رَجُلٌ رُؤْيَا، فَجَاءَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ كَأَنَّ ظُلَّةً تَنْطِفُ عَسَلاً، وَسَمْناً، وَكَأَنَّ النَّاسَ يَأْخُذُونَ مِنْهَا، فَبَيْنَ مُسْتَكْثِرٍ وَبَيْنَ مُسْتَقِلٍّ، وَبَيْنَ ذَلِكَ، وَكَأَنَّ سَبَباً مُتَّصِلاً إِلَى السَّمَاءِ، (وَقَالَ: يَزِيدُ مَرَّةً: وَكَأَنَّ سَبَباً دُلِّيَ مِنَ السَّمَاءِ)، فَجِئْتَ، فَأَخَذْتَ بِهِ، فَعَلَوْتَ فَعَلاَكَ اللَّهُ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ، فَأَخَذَ بِهِ فَعَلاَ، فَعَلاَهُ اللَّهُ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكُمَا، فَأَخَذَ بِهِ فَعَلاَ فَأَعْلاَهُ اللَّهُ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكُمْ فَأَخَذَ بِهِ فَقُطِعَ بِهِ، ثُمَّ وُصِلَ لَهُ فَعَلاَ فعلاَهُ اللَّهُ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: ائْذَنْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَعْبُرُهَا، فَأَذِنَ لَهُ فَقَالَ: أَمَّا الظُّلَّةُ فَالإِسْلاَمُ، وَأَمَّا الْعَسَلُ وَالسَّمْنُ، فَحَلاَوَةُ الْقُرْآنِ، فَبَيْنَ مُسْتَكْثِرٍ، وَبَيْنَ مُسْتَقِلٍّ وَبَيْنَ ذَلِكَ، وَأَمَّا السَّبَبُ فَمَا أَنْتَ عَلَيْهِ تَعْلُو فَيُعْلِيكَ اللَّهُ، ثُمَّ يَكُونُ مِنْ بَعْدِكَ رَجُلٌ عَلَى مِنْهَاجِكَ، فَيَعْلُو وَيُعْلِيهِ اللَّهُ، ثُمَّ يَكُونُ مِنْ بَعْدِكُمَا رَجُلٌ يَأْخُذُ بِأَخْذِكُمَا فَيَعْلُو فَيُعْلِيهِ اللَّهُ، ثُمَّ يَكُونُ مِنْ بَعْدِكُمْ رَجُلٌ يُقْطَعُ بِهِ، ثُمَّ يُوصَلُ لَهُ، فَيَعْلُو فَيُعْلِيهِ اللَّهُ، قَالَ: أَصَبْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: أَصَبْتَ، وَأَخْطَأْتَ، قَالَ: أَقْسَمْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَتُخْبِرَنِّي، فَقَالَ: لاَ تُقْسِمْ. [راجع: ١٨٩٤]

٢١١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْد اللَّه بْن عَبْد اللَّه، عَن ابْن عَبَّاس، أَنَّ رَجُلاً أَتَى رَسُولَ اللَّه ﷺ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ١٨٩٤]

٢١١٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَمُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَن الحَكَم، عَنْ مُجَاهد، عَن ابْن عَبَّاس، عَن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: هَذه عُمْرَةٌ اسْتَمْتَعْنَا بهَا، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحلَّ الحلَّ كُلَّهُ، فَقَدْ دَخَلَت العُمْرَةُ في الحَجِّ إلَى يَوْمِ القِيَامَة (٢٣٧/١). [انظر: ٣١٧٢]

٢١١٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذئب، عَنْ سَعيد بْن خَالد، عَنْ إسْمَاعيلَ بْن عَبْد الرَّحْمَن بْن ذُؤَيْب، عَنْ عَطَاء بْن يَسَار، عَن ابْن عَبَّاس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، خَرَجَ عَلَيْهِمْ، وَهُمْ جُلُوسٌ، فَقَالَ: أَلاَ أُحَدِّثُكُمْ بخَيْر النَّاس مَنْزلَةً! قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّه، فَقَالَ: رَجُلٌ مُمْسكٌ بعنَان فَرَسه في سَبيل اللَّه، حَتَّى يَمُوتَ أَوْ يُقْتَلَ. أَفَأُخْبرُكُمْ بالَّذي يَليه! قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّه، قَالَ: امْرُؤٌ مُعْتَزلٌ في شعْب يُقيمُ الصَّلاَةَ وَيُؤْتي الزَّكَاةَ وَيَعْتَزلُ شُرُورَ النَّاس، أَفَأُخْبرُكُمْ بشَرِّ النَّاس مَنْزلَةً! قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّه، قَالَ: الَّذي يُسْأَلُ باللَّه وَلاَ يُعْطي به. [انظر: ٢٩٢٩، ٢٩٣٠، ٢٩٦١]

٢١١٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مِسْعَرُ بْنُ كِدَام، عَنْ عَمْرو بْن مُرَّةَ، عَنْ سَالم بْن أَبِي الجَعْد، عَنْ أَخيه، عَن ابْن عَبَّاس، عَن النَّبِيِّ ﷺ، في جُلُود الْمَيْتَة، قَالَ: إنَّ دبَاغَهُ قَدْ أَذْهَبَ بخُبْثه، أَوْ رجْسه، أَوْ نَجَسه. [انظر: ٢٨٨٠]

٢١١٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجَ، عَنْ الحَكَم، عَنْ مقسَم، عَن ابْن عَبَّاس، عَن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ طَافَ بالْبَيْت عَلَى نَاقَته، يَسْتَلمُ الحَجَرَ بمحْجَنه، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَة.

وَقَالَ يَزِيدُ مَرَّةً: عَلَى رَاحلَته يَسْتَلمُ الحَجَرَ. [انظر: ٢٢٢٧]

٢١١٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ عَمْرو بْن شُعَيْب، عَنْ طَاوُوس، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، وَابْنَ عَبَّاس رَفَعَاهُ إلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَحلُّ للرَّجُل أَنْ يُعْطيَ الْعَطيَّةَ، فَيَرْجعَ فيهَا إلاَّ الْوَالدَ فيمَا يُعْطي وَلَدَهُ. وَمَثَلُ الَّذي يُعْطي الْعَطيَّةَ، فَيَرْجعُ فيهَا كَمَثَل الْكَلْب أَكَلَ حَتَّى إذَا شَبعَ قَاءَ، ثُمَّ رَجَعَ في قَيْئه. [انظر: ٢١٢٠، ٤٨١٠، ٥٤٩٣]

٢١٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ، عَنْ عَمْرو بْن شُعَيْب، عَنْ طَاوُوس، عَن (ابْن عُمَرَ)، وَابْن عَبَّاس عَن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ. . فَذَكَرَ مثْلَهُ.

٢١٢١ - حَدَّثَنِي يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سَعيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مقْسَم، عَن ابْن عَبَّاس، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، الَّذي يَأْتي امْرَأَتَهُ، وَهيَ حَائضٌ، أَنْ يَتَصَدَّقَ بدينَار أَوْ نصْف دينَار. [راجع: ٢٠٣٢]

٢١٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّاب، عَنْ سَعيد، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مقْسَم، عَن ابْن عَبَّاس، عَن النَّبِيِّ ﷺ، مثْلَهُ، وَرَوَاهُ عَبْدُ الكَرِيم أَبُو أُمَيَّةَ، مثْلَهُ بإسْنَاده. [راجع: ٢٠٣٢]

٢١٢٣ - حَدَّثَنِي يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عكْرمَةَ، عَن ابْن عَبَّاس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَعَنَ الْمُخَنَّثينَ منَ الرِّجَال وَالْمُتَرَجِّلاَت منَ النِّسَاء، وَقَالَ: أَخْرجُوهُمْ منْ بُيُوتكُمْ، فَأَخْرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فُلاَناً، وَأَخْرَجَ عُمَرُ فُلاَناً. [راجع: ١٩٨٢]

٢١٢٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا بُكَيْرُ بْنُ الأَخْنَس، عَنْ مُجَاهد، عَن ابْن عَبَّاس إنَّ اللَّه. عَزَّ وَجَلَّ، فَرَضَ الصَّلاَةَ عَلَى لسَان نَبيِّكُمْ، عَلَى الْمُقيم أَرْبَعاً، وَعَلَى الْمُسَافر رَكْعَتَيْن، وَعَلَى الْخَائف رَكْعَةً. [انظر: ٢١٧٧، ٢٢٩٣، ٣٣٣٢]

٢١٢٥ - حَدَّثَنِي يَزِيدُ، يَعْني ابْنَ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْد اللَّه عَنْ أَبِي إسْحَاقَ، عَن التَّميميِّ، عَن ابْن عَبَّاس، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أُمرْتُ بالسِّوَاك، حَتَّى ظَنَنْتُ -أَوْ حَسبْتُ- أَنْ سَيَنْزلُ عليَّ فيه قُرْآنٌ. [انظر: ٢٥٧٣، ٢٧٩٩، ٢٨٩٥، ٣١٢٢، ٣١٥٢]

٢١٢٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، عَن ابْن عَبَّاس، قَالَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، الْكَعْبَةَ وَفيهَا ستٌّ سَوَار، فَقَامَ عنْدَ كُلِّ سَارية، وَلَمْ يُصَلِّ. [انظر: ٢٨٣٤]

٢١٢٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَليِّ بْن زَيْد، عَنْ يُوسُفَ بْن مهْرَانَ، عَن ابْن عَبَّاس، قَالَ: لَمَّا مَاتَ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ، قَالَت امْرَأَةٌ: هَنيئاً لَكَ الْجَنَّةُ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُون، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ إلَيْهَا، نَظَرَ غَضْبَانَ، فَقَالَ: وَمَا يُدْريك! قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّه، فَارسُكَ وَصَاحبُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: وَاللَّه إنِّي لرَسُولُ اللَّه، وَمَا أَدْري مَا يُفْعَلُ بي، فَأَشْفَقَ النَّاسُ عَلَى عُثْمَانَ، فَلَمَّا مَاتَتْ زَيْنَبُ، ابْنَةُ رَسُولِ اللَّه ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: الْحَقي بسَلَفنَا الصالح الْخَيْر عُثْمَانَ بْن مَظْعُون، فَبَكَت النِّسَاءُ، فَجَعَلَ عُمَرُ يَضْرِبُهُنَّ بسَوْطه، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، بيَده، وَقَالَ: مَهْلاً (٢٣٨/١) يَا عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ: ابْكينَ، وَإيَّاكُنَّ، وَنَعيقَ الشَّيْطَان ثُمَّ قَالَ: إنَّهُ مَهْمَا كَانَ منَ الْعَيْن وَالْقَلْب، فَمنَ اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ، وَمنَ الرَّحْمَة، وَمَا كَانَ منَ الْيَد وَاللِّسَان فَمنَ الشَّيْطَان. [انظر: ٣١٠٣]

٢١٢٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، عَنْ عَمْرو بْن دينَار، عَنْ طَاوُوس، عَن ابْن عَبَّاس، قَالَ: وَقَّتَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، لأَهْل الْمَدينَة ذَا الْحُلَيْفَة، وَلأَهْل الشَّام الْجُحْفَةَ، وَلأَهْل الْيَمَن يَلَمْلَمَ وَلأَهْل نَجْد قَرْناً، وَقَالَ: هُنَّ وَقْتٌ لأَهْلهنَّ وَلَمَن مَرَّ بهنَّ منْ غَيْر أَهْلهنَّ، يُريدُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَمَنْ كَانَ مَنْزلُهُ منْ وَرَاء الْميقَات فَإهْلاَلُهُ منْ حَيْثُ يُنْشئُ، وَكَذَلكَ فَكَذَلكَ، حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ إهْلاَلُهُمْ منْ حَيْثُ يُنْشئُونَ. [انظر: ٢٢٤٠، ٢٢٧٢، ٣٠٦٦، ٣١٤٨]

٢١٢٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ، حِينَ أَتَاهُ، فَأَقَرَّ عِنْدَهُ بِالزِّنَا: لَعَلَّكَ قَبَّلْتَ أَوْ لَمَسْتَ! قَالَ: لاَ، قَالَ: فَنِكْتَهَا، قَالَ: نَعَمْ فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ. [انظر: ٢٣١٠، ٢٤٣٣، ٢٦١٧، ٣٠٠٠]

٢١٣٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ رُسْتُمَ أَبُو عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُقِيمَتْ صَلاَةُ الصُّبْحِ، فَقَامَ رَجُلٌ يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ، فَجَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِثَوْبِهِ (وَ قَالَ): أَتُصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعاً. [انظر: ٣٣٢٩]

٢١٣٠م - حَدَّثَنَا أبو قطن، عن المسعودي. [قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَداً أَقْوَمَ بِمَقَالَةِ الشِّيعَةِ، مِنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ]. [انظر: ٢٥١١]

٢١٣١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلاَ تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً﴾، قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَهُوَ سَيِّدُ الأَنْصَارِ: أَهَكَذَا نَزَلَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، أَلاَ تَسْمَعُونَ إِلَى مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ! قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لاَ تَلُمْهُ فَإِنَّهُ رَجُلٌ غَيُورٌ، وَاللَّهِ مَا تَزَوَّجَ امْرَأَةً قَطُّ إِلاَّ بِكْراً، وَمَا طَلَّقَ امْرَأَةً لَهُ قَطُّ، فَاجْتَرَأَ رَجُلٌ مِنَّا عَلَى أَنْ يَتَزَوَّجَهَا مِنْ شِدَّةِ غَيْرَتِهِ، فَقَالَ سَعْدٌ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لأَعْلَمُ أَنَّهَا حَقٌّ، وَأَنَّهَا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَلَكِنِّي قَدْ تَعَجَّبْتُ أَنِّي لَوْ وَجَدْتُ لُكَاعاً تَفَخَّذَهَا رَجُلٌ لَمْ يَكُنْ لِي أَنْ أُهِيجَهُ، وَلاَ أُحَرِّكَهُ حَتَّى آتِيَ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ، فَوَاللَّهِ لاَ آتِي بِهِمْ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ، قَالَ: فَمَا لَبِثُوا إِلاَّ يَسِيراً حَتَّى جَاءَ هِلاَلُ بْنُ أُمَيَّةَ، وَهُوَ أَحَدُ الثَّلاَثَةِ الَّذِينَ تِيبَ عَلَيْهِمْ، فَجَاءَ مِنْ أَرْضِهِ عِشَاءً، فَوَجَدَ عِنْدَ أَهْلِهِ رَجُلاً، فَرَأَى بِعَيْنَيْهِ، وَسَمِعَ بِأُذُنَيْهِ فَلَمْ يُهَيِّجْهُ، حَتَّى أَصْبَحَ، فَغَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي جِئْتُ أَهْلِي عِشَاءً، فَوَجَدْتُ عِنْدَهَا رَجُلاً، فَرَأَيْتُ بِعَيْنَيَّ، وَسَمِعْتُ بِأُذُنَيَّ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَا جَاءَ بِهِ، وَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، وَاجْتَمَعَتِ الأَنْصَارُ، فَقَالُوا: قَدِ ابْتُلِينَا بِمَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، الآنَ يَضْرِبُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، هِلاَلَ بْنَ أُمَيَّةَ، وَيُبْطِلُ شَهَادَتَهُ فِي الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ هِلاَلٌ: وَاللَّهِ إِنِّي لأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِي مِنْهَا مَخْرَجاً، فَقَالَ هِلاَلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ أَرَى مَا اشْتَدَّ عَلَيْكَ مِمَّا جِئْتُ بِهِ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنِّي لَصَادِقٌ، وَوَاللَّهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُرِيدُ أَنْ يَأْمُرَ بِضَرْبِهِ إِذْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْوَحْيَ، وَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ عُرِفَ ذَلِكَ فِي تَرَبُّدِ جِلْدِهِ، يَعْنِي، فَأَمْسَكُوا عَنْهُ حَتَّى فَرَغَ مِنَ الْوَحْيِ، فَنَزَلَتْ ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلاَّ أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ﴾ الآيَةَ كلها. فَسُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَبْشِرْ يَا هِلاَلُ، فَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكَ فَرَجاً وَمَخْرَجاً، فَقَالَ هِلاَلٌ: قَدْ كُنْتُ أَرْجُو ذَاكَ مِنْ رَبِّي، عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرْسِلُوا إِلَيْهَا، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهَا. فَجَاءَتْ، فَتلاها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيْهِمَا، وَذَكَّرَهُمَا، وَأَخْبَرَهُمَا أَنَّ عَذَابَ الأَخِرَةِ أَشَدُّ مِنْ عَذَابِ الدُّنْيَا، فَقَالَ هِلاَلٌ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ صَدَقْتُ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: كَذَبَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَعِنُوا بَيْنَهُمَا، فَقِيلَ لِهِلاَلٍ: اشْهَدْ، فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ، فَلَمَّا كَانَ فِي الْخَامِسَةِ، قِيلَ: يَا هِلاَلُ: اتَّقِ اللَّهَ، فَإِنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الأَخِرَةِ، وَإِنَّ هَذِهِ الْمُوجِبَةُ الَّتِي تُوجِبُ عَلَيْكَ الْعَذَابَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لاَ يُعَذِّبُنِي اللَّهُ عَلَيْهَا، كَمَا لَمْ يَجْلِدْنِي عَلَيْهَا، فَشَهِدَ فِي الْخَامِسَةِ: أَنَّ لَعْنَةَ (١/٢٣٩) اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ، ثُمَّ قِيلَ لَهَا اشْهَدِي أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ، فَلَمَّا كَانَتِ الْخَامِسَةُ قِيلَ لَهَا: اتَّقِ اللَّهَ، فَإِنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الأَخِرَةِ، وَإِنَّ هَذِهِ الْمُوجِبَةُ الَّتِي تُوجِبُ عَلَيْكِ الْعَذَابَ، فَتَلَكَّأَتْ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهِ لاَ أَفْضَحُ قَوْمِي، فَشَهِدَتْ فِي الْخَامِسَةِ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا، إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ، فَفَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَهُمَا، وَقَضَى أَنْ لاَ يُدْعَى وَلَدُهَا لأَبٍ، وَلاَ تُرْمَى هِيَ بِهِ، وَلاَ يُرْمَى وَلَدُهَا، وَمَنْ رَمَاهَا أَوْ رَمَى وَلَدَهَا، فَعَلَيْهِ الْحَدُّ، وَقَضَى أَنْ لاَ بَيْتَ لَهَا عَلَيْهِ، وَلاَ قُوتَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمَا يَتَفَرَّقَانِ مِنْ غَيْرِ طَلاَقٍ، وَلاَ مُتَوَفَّى عَنْهَا، وَقَالَ: إِنْ جَاءَتْ بِهِ أُصَيْهِبَ، أُرَيْسِحَ، حَمْشَ السَّاقَيْنِ فَهُوَ لِهِلاَلٍ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أُورْقَ جَعْداً، جُمَالِيّاً، خَدَلَّجَ السَّاقَيْنِ، سَابِغَ الأَلْيَتَيْنِ، فَهُوَ لِلَّذِي رُمِيَتْ بِهِ، فَجَاءَتْ بِهِ أُورْقَ، جَعْداً، جُمَالِيّاً، خَدَلَّجَ السَّاقَيْنِ، سَابِغَ الأَلْيَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلاَ الأَيْمَانُ لَكَانَ لِي وَلَهَا شَانٌ. قَالَ عِكْرِمَةُ: فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَمِيراً عَلَى مِصْرٍ، وَكَانَ يُدْعَى لأُمِّهِ وَمَا يُدْعَى لأَبِيهِ. [انظر: ٢١٩٩، ٢٤٦٨]

٢١٣٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلاَّمٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مِينَاءَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ، وَهُوَ عَلَى أَعْوَادِ الْمِنْبَرِ: لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ، الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، عَلَى قُلُوبِهِمْ، وَلَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ. [انظر: ٢٢٩٠، ٣٠٩٩، ٣١٠٠، ٥٥٦٠]

٢١٣٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ فَرْقَدٍ السَّبَخِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ بِوَلَدِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بِهِ لَمَماً، وَإِنَّهُ يَأْخُذُهُ عِنْدَ طَعَامِنَا فَيُفْسِدُ عَلَيْنَا طَعَامَنَا، قَالَ: فَمَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَدْرَهُ، وَدَعَا لَهُ فَثَعَّ ثَعَّةً، فَخَرَجَ مِنْ فِيهِ مِثْلُ الْجَرْوِ الأَسْوَدِ (فَسَعَى). [انظر: ٢٢٨٨]

٢١٣٤ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ أُخْتَهُ نَذَرَتْ أَنْ تَمْشِيَ إِلَى الْبَيْتِ، وَشَكَا إِلَيْهِ ضَعْفَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْ نَذْرِ أُخْتِكَ، فَلْتَرْكَبْ وَلْتُهْدِ بَدَنَةً. [انظر: ٢١٣٩، ٢٢٧٨، ٢٨٣٥]

٢١٣٥ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنِي عَمِّي الْحَكَمُ بْنُ الأَعْرَجِ، قَالَ: أَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَهُوَ مُتَّكِئٌ عِنْدَ زَمْزَمَ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، وَكَانَ نِعْمَ الْجَلِيسُ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، قَالَ: عَنْ أَيِّ يَوْمَيْهِ تَسْأَلُ؟ قُلْتُ: عَنْ صَوْمِهِ، قَالَ: إِذَا رَأَيْتَ هِلاَلَ الْمُحَرَّمِ فَاعْدُدْ فَإِذَا أَصْبَحْتَ مِنْ تَاسِعَةٍ فَأَصْبِحْ مِنْهَا صَائِماً، قُلْتَ أَكَذَلِكَ كَانَ يَصُومُهُ مُحَمَّدٌ ﷺ، قَالَ: نَعَمْ. [انظر: ٢٢١٤، ٢٥٤٠، ٣٢١٢]

٢١٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ لَيْثاً، قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُساً يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا وَلاَ تُعَسِّرُوا وَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْكُتْ. وَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْكُتْ. [وَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْكُتْ]. [انظر: ٢٥٥٦، ٣٤٤٨]

٢١٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمِنْهَالَ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَعُودُ مَرِيضاً لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ، فَيَقُولُ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيَكَ إِلاَّ عُوفِيَ. [انظر: ٢١٨٢]

٢١٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، (قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: أُرَاهُ رَفَعَهُ) قَالَ: مَنْ عَادَ مَرِيضاً فَقَالَ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيَكَ، سَبْعَ مَرَّاتٍ - شَفَاهُ اللَّهُ - إِنْ كَانَ قَدْ أُخِّرَ. يَعْنِي فِي أَجَلِهِ. [انظر: ٣٢٩٨]

وَقَالَ عَبْدُاللهِ: قَالَ أَبِي: وحَدَّثَناه يَزِيدُ لَمْ يَشُكَّ فِي رَفْعِهِ وَوَافَقَهُ، عَلَى الإِسْنَادِ.

٢١٣٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ أَنَّ أُخْتَهُ نَذَرَتْ أَنْ تَمْشِيَ إِلَى الْبَيْتِ، فَقَالَ: مُرْ أُخْتَكَ أَنْ تَرْكَبَ وَلْتُهْدِ بَدَنَةً. [راجع: ٢١٣٤]

٢١٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ (١/٢٤٠) فَمَاتَتْ، فَأَتَى أَخُوهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُخْتِكَ دَيْنٌ، أَكُنْتَ قَاضِيَهُ! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاقْضُوا اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، فَهُوَ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ. [انظر: ٣٢٢٤]

٢١٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَرَوْحٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ رَوْحٌ: سَمِعْتُ مُسْلِماً الْقُرِّيَّ قَالَ مُحَمَّدٌ، عَنْ مُسْلِمٍ الْقُرِّيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِالْعُمْرَةِ، وَأَهَلَّ أَصْحَابُهُ بِالْحَجِّ (قَالَ رَوْحٌ: أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابُهُ بِالْحَجِّ) فَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ أَحَلَّ، وَكَانَ مِمَّنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ طَلْحَةُ، وَرَجُلٌ آخَرُ فَأَحَلاَّ.

٢١٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ الْمُجَبِّرِ التَّيْمِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلاً أَتَاهُ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلاً قَتَلَ رَجُلاً مُتَعَمِّداً! قَالَ: جَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا، وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَلَعَنَهُ، وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً. قَالَ: لَقَدْ أَنْزَلَتْ فِي آخِرِ مَا نَزَلَ مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَا نَزَلَ وَحْيٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ تَابَ، وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً ثُمَّ اهْتَدَى! قَالَ: وَأَنَّى لَهُ بِالتَّوْبَةِ، وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: ثَكِلَتْهُ أُمُّهُ رَجُلٌ قَتَلَ رَجُلاً مُتَعَمِّداً يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ آخِذاً قَاتِلَهُ بِيَمِينِهِ، أَوْ بِيَسَارِهِ، وَآخِذاً رَأْسَهُ بِيَمِينِهِ، أَوْ بِشِمَالِهِ، تَشْخَبُ أَوْدَاجُهُ دَماً فِي قُبُلِ الْعَرْشِ يَقُولُ: يَا رَبِّ سَلْ عَبْدَكَ فِيمَ قَتَلَنِي! [راجع: ١٩٤١]

٢١٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى (ز) أَبِي عُمَرَ، قَالَ: ذَكَرُوا النَّبِيذَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُنْبَذُ لَهُ فِي السِّقَاءِ، (قَالَ شُعْبَةُ: مِثْلَ لَيْلَةِ الاثْنَيْنِ) فَيَشْرَبُهُ يَوْمَ الاثْنَيْنِ، وَالثُّلاَثَاءِ إِلَى الْعَصْرِ، فَإِنْ فَضَلَ مِنْهُ شَيْءٌ سَقَاهُ الْخَدَّامَ، أَوْ صَبَّهُ، قَالَ شُعْبَةُ: وَلاَ أَحْسِبُهُ إِلاَّ قَالَ: وَيَوْمَ الأَرْبِعَاءِ إِلَى الْعَصْرِ، فَإِنْ فَضَلَ مِنْهُ شَيْءٌ سَقَاهُ الْخَدَّامَ أَوْ صَبَّهُ. [راجع: ١٩٦٣]

٢١٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، وَعَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، (قَالَ: رَفَعَهُ أَحَدُهُمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ،) قَالَ: إِنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يَدُسُّ فِي فَمِ فِرْعَوْنَ الطِّينَ مَخَافَةَ أَنْ يَقُولَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. [انظر: ٣١٥٤]

٢١٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: فِي السَّلَفِ فِي حَبَلِ الْحَبَلَةِ رِباً. [انظر: ٢٦٤٥]

٢١٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبٍ، يَعْنِي ابْنَ الشَّهِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: شَهِدْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ، وَابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: ابْنُ الزُّبَيْرِ لاِبْنِ عَبَّاسٍ: أَتَذْكُرُ حِينَ اسْتَقْبَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ جَاءَ مِنْ سَفَرٍ! فَقَالَ: نَعَمْ، فَحَمَلَنِي وَفُلاَناً، غُلاَماً مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، وَتَرَكَكَ.

٢١٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ يَنْظُرُ بِعَيْنِ شَيْطَانٍ، أَوْ بِعَيْنَيْ شَيْطَانٍ، قَالَ: فَدَخَلَ رَجُلٌ أَزْرَقُ، فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ عَلاَمَ سَبَبْتَنِي، أَوْ شَتَمْتَنِي، أَوْ نَحْوَ هَذَا، قَالَ: وَجَعَلَ يَحْلِفُ، قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي الْمُجَادَلَةِ: ﴿وَيَحْلِفُونَ عَلَى الْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ وَالآيَةُ الأُخْرَى. [انظر: ٢٤٠٧، ٢٤٠٨، ٣٢٧٧]

٢١٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ فِي الدَّجَّالِ: أَعْوَرُ هِجَانٌ أَزْهَرُ، كَأَنَّ رَأْسَهُ أَصْلَةٌ، أَشْبَهُ النَّاسِ بِعَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قَطَنٍ، فَإِمَّا هَلَكَ الْهَلْكُ، فَإِنَّ رَبَّكُمْ تَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ. [انظر: ٢٨٥٤]

قَالَ شُعْبَةُ: فَحَدَّثْتُ بِهِ قَتَادَةَ، فَحَدَّثَنِي بِنَحْوِ مِنْ هَذَا.

٢١٤٩ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي شَيْخٌ كَبِيرٌ عَلِيلٌ يَشُقُّ عَلَيَّ الْقِيَامُ فَمُرْنِي بِلَيْلَةٍ لَعَلَّ اللَّهَ يُوَفِّقُنِي فِيهَا، لَيْلَةِ الْقَدْرِ. قَالَ: عَلَيْكَ بِالسَّابِعَةِ.

٢١٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ (٢٤١/١) الْغِلْمَانِ فَاخْتَبَأْتُ مِنْهُ خَلْفَ بَابٍ، فَدَعَانِي، فَحَطَأَنِي حَطْأَةً، ثُمَّ بَعَثَ بِي إِلَى مُعَاوِيَةَ. [انظر: ٢٦٥١، ٣١٠٤، ٣١٣١]

٢١٥١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يُرِيدُ أَنْ يُفْطِرَ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ، وَمَا صَامَ شَهْرًا مُتَتَابِعًا غَيْرَ رَمَضَانَ مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ. [راجع: ١٩٩٨]

٢١٥٢ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ، قَالَ: أَهَلَّ النَّبِيُّ ﷺ، بِالْحَجِّ، فَلَمَّا قَدِمَ طَافَ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَلَمْ يُقَصِّرْ، وَلَمْ يُحِلَّ مِنْ أَجْلِ الْهَدْيِ، وَأَمَرَ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيَ أَنْ يَطُوفَ وَأَنْ يَسْعَى وَيُقَصِّرَ أَوْ يَحْلِقَ ثُمَّ يُحِلَّ. [انظر: ٣١٢٨]

٢١٥٣ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا جَابِرٌ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مَرَّ بِقِدْرٍ فَأَخَذَ مِنْهَا عَرْقًا وَكَفَأَ، فَأَكَلَهُ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

٢١٥٤ - قَالَ هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صُومُوا يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَخَالِفُوا فِيهِ الْيَهُودَ، صُومُوا قَبْلَهُ يَوْمًا، أَوْ بَعْدَهُ يَوْمًا.

٢١٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا احْتَجَمَ احْتَجَمَ فِي الْأَخْدَعَيْنِ، قَالَ: فَدَعَا غُلَامًا لِبَنِي بَيَاضَةَ فَحَجَمَهُ، وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ مُدًّا وَنِصْفًا، قَالَ: وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ، فَحَطُّوا عَنْهُ نِصْفَ مُدٍّ، وَكَانَ عَلَيْهِ مُدَّانِ. [راجع: ٢٠٩١]

٢١٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ قَالَا: سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الصَّلَاةَ فِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وَهِيَ تَمَامٌ، وَالْوِتْرُ فِي السَّفَرِ سُنَّةٌ.

٢١٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَمَّارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا وَلَوْ كَمَفْحَصِ قَطَاةٍ لِبَيْضِهَا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ.

٢١٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ الضُّبَعِيَّ، قَالَ: تَمَتَّعْتُ فَنَهَانِي نَاسٌ عَنْ ذَلِكَ، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَأَمَرَنِي بِهَا، قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقْتُ إِلَى الْبَيْتِ فَنِمْتُ، فَأَتَانِي آتٍ فِي مَنَامِي، فَقَالَ: عُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ وَحَجٌّ مَبْرُورٌ، قَالَ: فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي رَأَيْتُ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ، وَقَالَ: فِي الْهَدْيِ جَزُورٌ، أَوْ بَقَرَةٌ، أَوْ شَاةٌ، أَوْ شِرْكٌ فِي دَمٍ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَا أَسْنَدَ شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ إِلَّا وَاحِدًا، وَأَبُو جَمْرَةَ أَوْثَقُ مِنْ أَبِي حَمْزَةَ.

٢١٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ شُفَيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَعَلَ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ. فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِهِ لَمْ يُصَلِّ إِلَّا رَكْعَتَيْنِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ. [انظر: ٢١٦٠، ٢٥٧٥، ٣٣٤٩]

٢١٦٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ شُفَيٍّ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٩٨٩]

٢١٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُجَثَّمَةِ وَالْجَلَّالَةِ، وَأَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِي السِّقَاءِ. [راجع: ١٩٨٩]

٢١٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهُوَ يُفْتِي النَّاسَ، لَا يُسْنِدُ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا مِنْ فُتْيَاهُ، حَتَّى جَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَقَالَ: إِنِّي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، وَإِنِّي أُصَوِّرُ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: ادْنُهْ، إِمَّا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَدَنَا، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا يُكَلَّفُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهِ الرُّوحَ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ. [انظر: ٣٢٧٢]

٢١٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْفَضْلِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (٢٤٢/١) الْأَيِّمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْذَنُ فِي نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا. [راجع: ١٨٨٨]

٢١٦٤ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ خَالَتُهُ. قَالَ: فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوِسَادَةِ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ، أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَلَسَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ خَوَاتِيمَ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا، فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ الَّذِي صَنَعَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ، فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي، وَأَخَذَ أُذُنِي الْيُمْنَى فَفَتَلَهَا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى أَتَاهُ الْمُؤَذِّنُ فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ. [راجع: ١٩١١]

٢١٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ بِنِصْفِ النَّهَارِ، أَشْعَثَ أَغْبَرَ، مَعَهُ قَارُورَةٌ فِيهَا دَمٌ يَلْتَقِطُهُ أَوْ يَتَتَبَّعُ فِيهَا شَيْئًا، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا! قَالَ: دَمُ الْحُسَيْنِ وَأَصْحَابِهِ، لَمْ أَزَلْ أَتَتَبَّعُهُ مُنْذُ الْيَوْمَ، قَالَ عَمَّارٌ: فَحَفِظْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ فَوَجَدْنَاهُ قُتِلَ ذَلِكَ الْيَوْمَ. [انظر: ٢٥٥٣]

٢١٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ عِمْرَانَ أَبِي الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَتْ قُرَيْشٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: ادْعُ لَنَا رَبَّكَ أَنْ يَجْعَلَ لَنَا الصَّفَا ذَهَباً. وَنُؤْمِنُ بِكَ. قَالَ: وَتَفْعَلُونَ! قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: فَدَعَا، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ رَبَّكَ، عَزَّ وَجَلَّ، يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلاَمَ، وَيَقُولُ لَكَ: إِنْ شِئْتَ أَصْبَحَ لَهُمُ الصَّفَا ذَهَباً، فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْهُمْ عَذَّبْتُهُ عَذَاباً لاَ أُعَذِّبُهُ أَحَداً مِنَ الْعَالَمِينَ، وَإِنْ شِئْتَ فَتَحْتُ لَهُمْ بَابَ التَّوْبَةِ وَالرَّحْمَةِ، قَالَ: بَلْ بَابَ التَّوْبَةِ وَالرَّحْمَةِ. [انظر: ٣٢٢٣]

٢١٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ ﷺ، يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى. وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ. [انظر: ٢٢٩٨، ٣١٧٩، ٣١٨٠، ٣٢٥٢]

٢١٦٨ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ، عَنْ طَاوُوسٍ الْيَمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُعَلِّمُهُمُ الدُّعَاءَ كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ: قُولُوا: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ. [انظر: ٢٣٤٣، ٢٧٠٩، ٢٨٣٩]

٢١٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ دَاوُدَ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْفُرَاتِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، بِالنَّاسِ يَوْمَ فِطْرٍ رَكْعَتَيْنِ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلاَ إِقَامَةٍ، ثُمَّ خَطَبَ بَعْدَ الصَّلاَةِ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ بِلاَلٍ فَانْطَلَقَ إِلَى النِّسَاءِ فَخَطَبَهُنَّ، ثُمَّ أَمَرَ بِلاَلاً بَعْدَمَا قَفَّى مِنْ عِنْدِهِنَّ أَنْ يَأْتِيَهُنَّ فَيَأْمُرَهُنَّ أَنْ يَتَصَدَّقْنَ. [انظر: ٣١٠٥]

٢١٧٠ - حَدَّثَنِي عبدالله، حَدَّثَنِي أَبِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ مِنْ كِتَابِهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ. قَالَ: الأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا عَنْ طَارِقٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَذَقْتَ أَوَائِلَ قُرَيْشٍ نَكَالاً، فَأَذِقْ آخِرَهُمْ نَوَالاً.

٢١٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ الْحَسَنِ ابْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْعِيدَ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، فَكُلُّهُمْ صَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلاَ إِقَامَةٍ. [انظر: ٢١٧٣، ٢٥٧٤، ٣٠٦٤، ٣٢٢٥، ٣٢٢٧]

٢١٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ ذَلِكَ. [انظر: ١٤٢١٠]

٢١٧٣ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الْحَسَنِ (٢٤٣/١) بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْعِيدَ، ثُمَّ خَطَبَ، وَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ خَطَبَ، وَعُمَرُ ثُمَّ خَطَبَ، وَعُثْمَانُ، ثُمَّ خَطَبَ، بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلاَ إِقَامَةٍ. [راجع: ٢١٧١]

٢١٧٤ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ السَّدُوسِيِّ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْعِيدَ رَكْعَتَيْنِ لاَ يَقْرَأُ فِيهِمَا إِلاَّ بِأُمِّ الْكِتَابِ، لَمْ يَزِدْ عَلَيْهَا شَيْئاً.

٢١٧٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، يَعْنِي ابْنَ أَبَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: رُكِزَتِ الْعَنَزَةُ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ، بِعَرَفَاتٍ فَصَلَّى إِلَيْهَا، وَالْحِمَارُ يَمُرُّ مِنْ وَرَاءِ الْعَنَزَةِ.

٢١٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَهْلَ الطَّائِفِ فَخَرَجَ إِلَيْهِ عَبْدَانِ فَأَعْتَقَهُمَا، أَحَدُهُمَا أَبُو بَكْرَةَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُعْتِقُ الْعَبِيدَ إِذَا خَرَجُوا إِلَيْهِ. [انظر: ١٩٥٩]

٢١٧٧ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ الْمُزَنِيُّ، أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَائِذٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الأَخْنَسِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَرَضَ الصَّلاَةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ: فِي الْحَضَرِ أَرْبَعاً، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً. [راجع: ٢١٢٤]

٢١٧٨ - حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنُ أُخْتِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ أَنْ يَقُولَ: بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنِي، فَإِنِ اللَّهُ قَضَى بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ وَلَداً لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ أَبداً. [راجع: ١٨٦٧]

٢١٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدٍ، قَالَ: ، قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: يَا سَعِيدُ، أَلَكَ امْرَأَةٌ! قَالَ: قُلْتُ: لاَ. قَالَ: فَإِذَا رَجَعْتَ فَتَزَوَّجْ. قَالَ: فَعُدْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا سَعِيدُ أَتَزَوَّجْتَ! قَالَ: قُلْتُ: لاَ. قَالَ: تَزَوَّجْ، فَإِنَّ خَيْرَ هَذِهِ الأُمَّةِ أَكْثَرُهُمْ نِسَاءً. [راجع: ٢٠٤٨]

٢١٨٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّحَبِيُّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: اغْتَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ جَنَابَةٍ فَلَمَّا خَرَجَ رَأَى لُمْعَةً عَلَى مَنْكِبِهِ الأَيْسَرِ لَمْ يُصِبْهَا الْمَاءُ، فَأَخَذَ مِنْ شَعَرِهِ فَبَلَّهَا، ثُمَّ مَضَى إِلَى الصَّلاَةِ.

٢١٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ ابْنِ مُسْلِمٍ الْخَثْعَمِيِّ، عَنْ أَبِي (ز) كَعْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ أَبْطَأَ عَنْكَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ. فَقَالَ: وَلِمَ لاَ يُبْطِئُ عَنِّي، وَأَنْتُمْ حَوْلِي لاَ تَسْتَنُّونَ. وَلاَ تُقَلِّمُونَ أَظْفَارَكُمْ، وَلاَ تَقُصُّونَ شَوَارِبَكُمْ، وَلاَ تَنْقُونَ رَوَاجِبَكُمْ.

٢١٨٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ (ز) الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ [أَبِي] خَالِدٍ (ز) يَزِيدَ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ أَتَى مَرِيضاً لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ فَقَالَ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ أَنْ يَشْفِيَهُ إِلاَّ عُوفِيَ. [راجع: ٢١٣٧]

٢١٨٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ، قَرِيباً مِنْ زَمْزَمَ فَدَعَا بِمَاءٍ وَاسْتَسْقَى، فَأَتَيْتُهُ بِدَلْوٍ مِنْ زَمْزَمَ، فَشَرِبَ، وَهُوَ قَائِمٌ. [راجع: ١٨٣٨]

٢١٨٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، وَابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، كِلاَهُمَا عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (ح).

وَيَعْقُوبُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حُذَافَةَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى، قَالَ: فَدَفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، يَدْفَعُهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى (قَالَ يَعْقُوبُ: فَدَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى) فَلَمَّا قَرَأَهُ مَزَّقَهُ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَحَسِبْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَنْ يُمَزَّقُوا (١/٢٤٤) كُلَّ مُمَزَّقٍ. [انظر: ٢٧٨١]

٢١٨٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ حَتَّى أَتَى قُدَيْداً، فَأُتِيَ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ فَأَفْطَرَ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يُفْطِرُوا. [انظر: ٣١٧٦، ٣٢٠٩، ٣٢٧٩]

٢١٨٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، احْتَجَمَ بِالْقَاحَةِ، وَهُوَ صَائِمٌ. [راجع: ١٨٤٩]

٢١٨٧ - حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَيُونُسُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ، عَلَى امْرَأَةٍ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا فِي مِحَفَّةٍ، فَأَخَذَتْ بِضَبْعِهِ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: نَعَمْ وَلَكِ أَجْرٌ. [راجع: ١٨٩٨]

٢١٨٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَعَرَّقَ كَتِفاً، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [انظر: ٣٣١٢، ٣٤٣٣]

٢١٨٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَسِنَانُ بْنُ سَلَمَةَ، وَمَعَنَا بَدَنَتَانِ، فَأَزْحَفَتَا عَلَيْنَا فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ لِي سِنَانٌ: هَلْ لَكَ فِي ابْنِ عَبَّاسٍ! فَأَتَيْنَاهُ، فَسَأَلَهُ سِنَانٌ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، الْجُهَنِيُّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ، لَمْ يَحُجَّ قَالَ: حُجَّ عَنْ أَبِيكَ. [راجع: ١٨٦٩]

٢١٩٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعْلَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: إِنَّا بِأَرْضٍ لَنَا بِهَا الْكُرُومُ، وَإِنَّ أَكْثَرَ غَلاَّتِهَا الْخَمْرُ، فَقَالَ: قَدِمَ رَجُلٌ مِنْ دَوْسٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِرَاوِيَةِ خَمْرٍ أَهْدَاهَا لَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَهَا بَعْدَكَ! فَأَقْبَلَ صَاحِبُ الرَّاوِيَةِ عَلَى إِنْسَانٍ مَعَهُ فَأَمَرَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بِمَاذَا أَمَرَتْهُ! قَالَ: بَيْعِهَا، قَالَ: هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا، وَأَكْلَ ثَمَنِهَا! قَالَ: فَأَمَرَ بِالْمَزَادَةِ فَأُهْرِيقَتْ. [راجع: ٢٠٤١]

٢١٩١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، (قَالَ: لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ قَدْ رَفَعَهُ) قَالَ: كَانَ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلاً فَأَعْجَبَهُ الْمَنْزِلُ أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَإِذَا سَارَ، وَلَمْ يَتَهَيَّأْ لَهُ الْمَنْزِلُ أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَنْزِلَ فَيَجْمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ. قَالَ حَسَنٌ: كَانَ إِذَا سَافَرَ فَنَزَلَ مَنْزِلاً.

٢١٩٢ - حَدَّثَنَا (يُونُس)، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبُعِ، وَعَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ. [انظر: ٢٦١٩، ٢٧٤٧، ٣٠٤، ٣١٤١ (ميمون عن سعيد بن جبير عن ابن عباس)، ٣٥٤٤]

٢١٩٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ شِنْظِيرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّمَا كَانَ بَدْءُ الإِيضَاعِ مِنْ قِبَلِ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، كَانُوا يَقِفُونَ حَاقَتَيِ النَّاسِ حَتَّى يُعَلْقُوا الْعِصِيَّ وَالْجِعَابَ وَالْقِعَابَ، فَإِذَا نَفَرُوا تَقَعْقَعَتْ تِلْكَ، فَنَفَرُوا بِالنَّاسِ، قَالَ وَلَقَدْ رُئِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ ذِفْرَى نَاقَتِهِ لَيَمَسُّ حَارِكَهَا، وَهُوَ يَقُولُ بِيَدِهِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ.

٢١٩٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ وَأَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَامَ حَتَّى سُمِعَ لَهُ غَطِيطٌ، فَقَامَ فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. فَقَالَ عِكْرِمَةُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، مَحْفُوظاً.

٢١٩٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَعَفَّانُ، قَالاَ: ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ. (قَالَ عَفَّانُ: قَالَ حَمَّادٌ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ) وَقَيْسٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَّرَ الْعِشَاءَ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ، ثُمَّ اسْتَيْقَظُوا، (ثُمَّ نَامُوا ثُمَّ اسْتَيْقَظُوا،) قَالَ قَيْسٌ: فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: الصَّلاَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَخَرَجَ فَصَلَّى بِهِمْ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُمْ تَوَضَّؤُوا. [راجع: ١٩٢٦]

٢١٩٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، وَحَسَنٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ (١/٢٤٥) عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ كُرَيْبِ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، فَقَامَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ: فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى، ثُمَّ نَامَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ جَاءَهُ بِلاَلٌ بِالأَذَانِ، فَقَامَ فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. قَالَ حَسَنٌ (يَعْنِي فِي حَدِيثِهِ): كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ، فَلَمَّا قَضَى صَلاَتَهُ نَامَ حَتَّى نَفَخَ. [راجع: ١٩١١]

٢١٩٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ ﷺ، ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ رَجُلاً آدَمَ طُوَالاً، جَعْداً، كَأَنَّهُ مِنْ

رِجَال شُنُوءَة، وَرَأَيْتُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِمَا السَّلَام مَرْبُوعَ الْخَلْق إِلَى الْحُمْرَة وَالْبَيَاض، سَبْطَ الرَّأْس. [انظر: ٢١٩٨، ٣٣٤٧، ٣١٧٩، ٣١٨٠]

٢١٩٨ - حَدَّثَنَا [حُسَيْن] فِي تَفْسِير شَيْبَانَ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَالِيَة: حَدَّثَنَا ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ، ابْنُ عَبَّاس، قَالَ: قَالَ نَبِي اللَّه ﷺ. فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ٢١٩٧]

٢١٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُور، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، فِي ابْنِ الْمُلَاعَنَة أَنْ لَا يُدْعَى لِأَب، وَمَنْ رَمَاهَا، أَوْ رَمَى وَلَدَهَا فَإِنَّهُ يُجْلَدُ الْحَدَّ، وَقَضَى أَنْ لَا قُوتَ لَهَا [عَلَيْهِ]، وَلَا سُكْنَى مِنْ أَجْل أَنَّهُمَا يَتَفَرَّقَان مِنْ غَيْر طَلَاق، وَلَا مُتَوَفَّى عَنْهَا. [راجع: ٢١٣١]

٢٢٠٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِث، وَهُمَا مُحْرِمَان. [انظر: ٢٤٩٢، ٢٥٦٥، ٢٥٩٢، ٣١٠٩، ٣٢٣٣، ٣٢٨٣، ٣٣١٩، ٣٣٨٤، ٣٤٠٠]

٢٢٠١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاء الْعَطَّار، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: يَتَصَدَّقُ بِدِينَار، [فَإِنْ لَمْ تَجِدْ دِينَاراً فَنِصْفُ دِينَار] يَعْنِي الَّذِي يَغْشَى امْرَأَتَهُ حَائِضاً. [انظر: ٢٧٨٩، ٣٤٢٨]

٢٢٠٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاك، عَنْ سَعِيد ابْنِ جُبَيْر، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: لَقِيَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، مَاعِزَ بْنَ مَالِك، فَقَالَ: أَحَقٌّ مَا بَلَغَنِي عَنْكَ؟ قَالَ: وَمَا بَلَغَكَ عَنِّي؟ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّكَ فَجَرْتَ بِأَمَةِ آل فُلَان! قَالَ: نَعَمْ، فَرَدَّهُ حَتَّى شَهِدَ أَرْبَعَ مَرَّات، ثُمَّ أَمَرَ بِرَجْمِه. [انظر: ٢٨٧٦، ٣٠٢٩]

٢٢٠٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْد، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَام، قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَوْ رَأَيْتَنِي، وَأَنَا أَخُذُ مِنْ حَال الْبَحْر، فَأَدُسُّهُ فِي فِرْعَوْنَ. [انظر: ٢٨٢١]

٢٢٠٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْد، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ، فِي الثَّقَلِ مِنْ جَمْعٍ بِلَيْلٍ. [انظر: ٣٠٩٤]

٢٢٠٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ حَمَّاد، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْد، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: قَالَ لِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَام: إِنَّهُ قَدْ حُبِّبَ إِلَيْكَ الصَّلَاةُ، فَخُذْ مِنْهَا مَا شِئْتَ. [انظر: ٢٣٠١، ٢٦٩٤]

٢٢٠٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْد، (قَالَ عَفَّانُ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْد،) عَنْ يُوسُفَ ابْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ رَجُلاً أَتَى عُمَرَ، فَقَالَ: امْرَأَةٌ جَاءَتْ تُبَايِعُهُ، فَأَدْخَلَتْهَا الدَّوْلَجَ، فَأَصَبْتُ مِنْهَا مَا دُونَ الْجِمَاعِ، فَقَالَ: وَيْحَكَ! لَعَلَّهَا مُغِيبٌ فِي سَبِيلِ اللَّه، قَالَ: فَقَالَ أَجَلْ، قَالَ: فَأَتَى أَبَا بَكْر، فَاسْأَلْهُ، قَالَ: فَأَتَاهُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: لَعَلَّهَا مُغِيبٌ فِي سَبِيلِ اللَّه، قَالَ: فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِ عُمَرَ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ: فَلَعَلَّهَا مُغِيبٌ فِي سَبِيلِ اللَّه، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفاً مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَة، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَلِيَ خَاصَّةً، أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةً! فَضَرَبَ عُمَرُ صَدْرَهُ بِيَدِه. فَقَالَ: لَا، وَلَا نَعْمَةَ عَيْنٍ، بَلْ لِلنَّاسِ عَامَّةً. فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: صَدَقَ عُمَرُ. [انظر: ٢٤٣٠]

٢٢٠٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ ابْنِ زَيْد، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَرَدِيفُهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْد، فَسَقَيَاهُ مِنْ هَذَا الشَّرَاب، فَقَالَ: أَحْسَنْتُمْ هَكَذَا فَاصْنَعُوا (٢٤٦/١). [انظر: ٢٦٥٥]

٢٢٠٨ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاع، قَالَ: مَا أَحْفَظُهُ إِلَّا سَالِمٌ الْأَفْطَسُ الْجَزَرِيُّ ابْنُ عَجْلَانَ، حَدَّثَنِي عَنْ سَعِيد بْنِ جُبَيْر، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَة: شَرْبَةِ عَسَلٍ وَشَرْطَةِ مِحْجَم، وَكَيَّةِ نَار، وَأَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الْكَيِّ.

٢٢٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، يَعْنِي ابْنَ سَعْد، عَنِ الزُّهْرِيِّ (ح).

وَيَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ شِهَاب، عَنْ عُبَيْد اللَّه بْنِ عَبْد اللَّه، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُؤُوسَهُمْ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَاب يَسْدِلُونَ، قَالَ يَعْقُوبُ: أَشْعَارَهُمْ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يُحِبُّ، وَيُعْجِبُهُ مُوَافَقَةُ أَهْلِ الْكِتَاب، قَالَ يَعْقُوبُ: فِي بَعْضِ مَا لَمْ يُؤْمَرْ، قَالَ إِسْحَاقُ: فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيه، فَسَدَلَ نَاصِيَتَهُ، ثُمَّ فَرَقَ بَعْدُ. [انظر: ٢٣٦٤، ٢٦٠٥، ٢٩٤٤]

٢٢١٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه ابْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْم، عَنْ أَبِي الطُّفَيْل، قَالَ: رَأَيْتُ مُعَاوِيَةَ يَطُوفُ بِالْبَيْت، عَنْ يَسَارِه عَبْدُ اللَّه بْنُ عَبَّاس، وَآنَا أَتْلُوهُمَا فِي ظُهُورِهِمَا، أَسْمَعُ كَلَامَهُمَا، فَطَفِقَ مُعَاوِيَةُ يَسْتَلِمُ رُكْنَ الْحَجَرِ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاس: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، لَمْ يَسْتَلِمْ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ، فَيَقُولُ مُعَاوِيَةُ: دَعْنِي مِنْكَ يَا ابْنَ عَبَّاس، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ مَهْجُورٌ، فَطَفِقَ ابْنُ عَبَّاس لَا يَزِيدُهُ كُلَّمَا وَضَعَ يَدَهُ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الرُّكْنَيْنِ، قَالَ لَهُ ذَلِكَ. [انظر: ٣٠٧٤، ٣٥٣٢، ٣٥٣٣]

٢٢١١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْد الرَّحْمَن، عَنْ عَمْرِو ابْنِ دِينَار، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعاً، عُمْرَةً مِنَ الْحُدَيْبِيَة، وَعُمْرَةَ الْقَضَاء، فِي ذِي الْقَعْدَة مِنْ قَابِل، وَعُمْرَةً الثَّالِثَة مِنَ الْجِعِرَّانَة وَالرَّابِعَةَ الَّتِي مَعَ حَجَّتِه. [انظر: ٢٩٥٧]

٢٢١٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاس، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ أَبِي الزِّنَاد، عَنْ أَبِيه، عَنْ عُبَيْد اللَّه بْنِ عَبْد اللَّه بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُود، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَ: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ

هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ وَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ. وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنْزَلَهَا اللَّهُ فِي الطَّائِفَتَيْنِ مِنَ الْيَهُودِ، وَكَانَتْ إِحْدَاهُمَا قَدْ قَهَرَتِ الأُخْرَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ، حَتَّى ارْتَضَوْا وَاصْطَلَحُوا عَلَى أَنَّ كُلَّ قَتِيلٍ قَتَلَهُ الْعَزِيزَةُ مِنَ الذَّلِيلَةِ قَدِيَتُهُ خَمْسُونَ وَسْقاً، وَكُلُّ قَتِيلٍ قَتَلَهُ الذَّلِيلَةُ مِنَ الْعَزِيزَةِ فَدِيَتُهُ مِائَةُ وَسْقٍ، فَكَانُوا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ، الْمَدِينَةَ، فَذَلَّتِ الطَّائِفَتَانِ كِلْتَاهُمَا لِمَقْدَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، [وَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ] يَوْمَئِذٍ لَمْ يَظْهَرْ، وَلَمْ يُوطِئْهُمَا عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي الصُّلْحِ، فَقَتَلَتِ الذَّلِيلَةُ مِنَ الْعَزِيزَةِ قَتِيلاً، فَأَرْسَلَتِ الْعَزِيزَةُ إِلَى الذَّلِيلَةِ: أَنِ ابْعَثُوا إِلَيْنَا بِمِائَةِ وَسْقٍ، فَقَالَتِ الذَّلِيلَةُ: وَهَلْ كَانَ هَذَا فِي حَيَّيْنِ قَطُّ دِينُهُمَا وَاحِدٌ، وَنَسَبُهُمَا وَاحِدٌ، وَبَلَدُهُمَا وَاحِدٌ دِيَةُ بَعْضِهِمْ نِصْفُ دِيَةِ بَعْضٍ! إِنَّمَا أَعْطَيْنَاكُمْ هَذَا ضَيْماً مِنْكُمْ لَنَا، وَفَرَقاً مِنْكُمْ، فَأَمَّا إِذْ قَدِمَ مُحَمَّدٌ فَلاَ نُعْطِيكُمْ ذَلِكَ، فَكَادَتِ الْحَرْبُ تَهِيجُ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ ارْتَضَوْا عَلَى أَنْ يَجْعَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَهُمْ، ثُمَّ ذَكَرَتِ الْعَزِيزَةُ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا مُحَمَّدٌ بِمُعْطِيكُمْ مِنْهُمْ ضِعْفَ مَا يُعْطِيهِمْ مِنْكُمْ، وَلَقَدْ صَدَقُوا، مَا أَعْطَوْنَا هَذَا إِلاَّ ضَيْماً مِنَّا، وَقَهْراً لَهُمْ، فَدَسُّوا إِلَى مُحَمَّدٍ مَنْ يَخْبُرُ لَكُمْ رَأْيَهُ، إِنْ أَعْطَاكُمْ مَا تُرِيدُونَ حَكَّمْتُمُوهُ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِكُمْ حَذِرْتُمْ فَلَمْ تُحَكِّمُوهُ، فَدَسُّوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، نَاساً مِنَ الْمُنَافِقِينَ لِيَخْبُرُوا لَهُمْ رَأْيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَخْبَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ بِأَمْرِهِمْ كُلِّهِ، وَمَا أَرَادُوا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لاَ يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ ثُمَّ قَالَ: فِيهِمَا، وَاللَّهِ نَزَلَتْ، وَإِيَّاهُمَا عَنَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٢٢١٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ [تَسَمَّعَ] إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ، وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ صُبَّ فِي أُذُنِهِ الآنُكُ، وَمَنْ تَحَلَّمَ عُذِّبَ حَتَّى يَعْقِدَ شَعِيرَةً، وَلَيْسَ بِعَاقِدٍ، وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةً كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ. [راجع: ١٨٦٦]

٢٢١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو بْنِ غَلاَبٍ، عَنِ (٢٤٧/١) الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الأَعْرَجِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي بَيْتِ السِّقَايَةِ، وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْداً لَهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ أَخْبِرْنِي عَنْ عَاشُورَاءَ، قَالَ: عَنْ أَيِّ يَوْمَيْهِ! قَالَ: قُلْتُ: عَنْ صِيَامِهِ، قَالَ: إِذَا أَنْتَ أَهْلَلْتَ الْمُحَرَّمَ فَاعْدُدْ تِسْعاً، ثُمَّ أَصْبِحْ يَوْمَ التَّاسِعِ صَائِماً، قُلْتُ: كَذَا كَانَ يَصُومُهُ مُحَمَّدٌ ﷺ! قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ٢١٣٥]

٢٢١٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَأْتِي هَذَا الْحَجَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا، وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ، يَشْهَدُ لِمَنِ اسْتَلَمَهُ بِحَقٍّ. [انظر: ٢٣٩٨، ٢٦٤٣، ٢٧٩٧، ٢٧٩٨، ٣٥١١]

٢٢١٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: قَالَ: دَاوُدُ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنَ الأَسْرَى يَوْمَ بَدْرٍ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِدَاءٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِدَاءَهُمْ أَنْ يُعَلِّمُوا أَوْلاَدَ الأَنْصَارِ الْكِتَابَةَ، قَالَ: فَجَاءَ يَوْماً غُلاَمٌ يَبْكِي إِلَى أَبِيهِ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ، قَالَ: ضَرَبَنِي مُعَلِّمِي، قَالَ: الْخَبِيثُ، يَطْلُبُ بِذَحْلِ بَدْرٍ!! وَاللَّهِ لاَ تَأْتِيهِ أَبداً.

٢٢١٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ أُحُدٍ بِالشُّهَدَاءِ أَنْ يُنْزَعَ عَنْهُمُ الْحَدِيدُ وَالْجُلُودُ، وَقَالَ: ادْفِنُوهُمْ بِدِمَائِهِمْ وَثِيَابِهِمْ.

٢٢١٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رِجَالاً مِنَ الأَنْصَارِ ارْتَدَّ عَنِ الإِسْلاَمِ، وَلَحِقَ بِالْمُشْرِكِينَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْماً كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ. فَبَعَثَ بِهَا قَوْمُهُ، فَرَجَعَ تَائِباً، فَقَبِلَ النَّبِيُّ ﷺ، ذَلِكَ مِنْهُ، وَخَلَّى عَنْهُ.

٢٢١٩ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ، وَإِنَّ مِنْ خَيْرِ أَكْحَالِكُمُ الإِثْمِدَ، يَجْلُو الْبَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشَّعَرَ. [راجع: ٢٠٤٧]

٢٢٢٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ (ح).

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، كِلاَهُمَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثَلاَثَةَ أَشْوَاطٍ بِالْبَيْتِ إِذَا انْتَهَى إِلَى الرُّكْنِ الْيَمَانِي وَمَشَى، حَتَّى يَأْتِيَ الْحَجَرَ، ثُمَّ يَرْمُلُ، وَمَشَى أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ، قَالَ: قَالاَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَكَانَتْ سُنَّةً. [انظر: ٢٦٨٨٦، ٢٧٨٣، ٢٧٨٨، ٢٨٧٠]

٢٢٢١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا الْحَذَّاءُ، عَنْ بَرَكَةَ أَبِي الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَاعِداً فِي الْمَسْجِدِ، مُسْتَقْبِلاً الْحُجَرَ، قَالَ: فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ، فَضَحِكَ ثُمَّ قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَبَاعُوهَا، وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، إِذَا حَرَّمَ عَلَى قَوْمٍ أَكْلَ شَيْءٍ حَرَّمَ عَلَيْهِمْ ثَمَنَهُ. [انظر: ٢٦٧٨، ٢٩٦٣]

٢٢٢٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُعَلَّى الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْعُرَنِيُّ، قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ: يَقْطَعُ الصَّلاَةَ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ، قَالَ: بِئْسَمَا عَدَلْتُمْ بِامْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ كَلْباً وَحِماراً، لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَقْبَلْتُ عَلَى حِمَارٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي بِالنَّاسِ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ قَرِيباً مِنْهُ مُسْتَقْبِلَهُ نَزَلْتُ عَنْهُ، وَخَلَّيْتُ عَنْهُ، وَدَخَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي صَلاَتِهِ، فَمَا أَعَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَلاَتَهُ، وَلاَ نَهَانِي عَمَّا صَنَعْتُ، وَلَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَجَاءَتْ وَلِيدَةٌ تَخَلَّلُ الصُّفُوفَ، حَتَّى عَادَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا أَعَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَلاَتَهُ، وَلاَ نَهَاهَا عَمَّا صَنَعَتْ، وَلَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي فِي مَسْجِدٍ، فَخَرَجَ جَدِّي مِنْ بَعْضِ حُجُرَاتِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَهَبَ يَجْتَازُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَمَنَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَفَلاَ تَقُولُونَ: الْجَدِّي يُقْطَعُ الصَّلاَةَ! . [انظر: ٢٨٠٥، ٣١٩٣]

٢٢٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ مَيْمُون أَبُو عَبْد الرَّحْمَن الرَّقِّيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ، يَعْنِي أَبَا الْمَلِيح، عَنْ حَبِيب، يَعْنِي ابْنَ أَبِي مَرْزُوق، عَنْ عَطَاء، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: مَنْ قَدِمَ حَاجّاً، وَطَافَ بِالْبَيْت، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَة، فَقَدْ انْقَضَتْ (٢٤٨/١) حَجَّتُهُ، وَصَارَتْ عُمْرَةً، كَذَلِكَ سُنَّةُ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، وَسُنَّةُ رَسُوله ﷺ.

٢٢٢٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَاب، أَخْبَرَنَا سَيْفٌ، أَخْبَرَنَا قَيْسُ بْنُ سَعْد الْمَكِّيُّ، عَنْ عَمْرو بْن دِينَار، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَضَى بِشَاهِد وَيَمِين. [انظر: ٢٨٨٨، ٢٩٦٩، ٢٩٧٠]

٢٢٢٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَزِيدَ الرَّقِّيُّ، أَبُو يَزِيدَ، حَدَّثَنَا فُرَاتٌ، عَنْ عَبْد الْكَرِيم، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: قَالَ أَبُو جَهْل: لَئِنْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يُصَلِّي عِنْدَ الْكَعْبَة لآتِيَنَّهُ حَتَّى أَطَأَ عَلَى عُنُقه، قَالَ: فَقَالَ: لَوْ فَعَلَ لأَخَذَتْهُ الْمَلاَئِكَةُ عِيَاناً، وَلَوْ أَنَّ الْيَهُودَ تَمَنَّوُا الْمَوْتَ لَمَاتُوا، وَرَأَوْا مَقَاعِدَهُمْ فِي النَّار، وَلَوْ خَرَجَ الَّذِينَ يُبَاهِلُونَ رَسُولَ اللَّه ﷺ، لَرَجَعُوا لاَ يَجِدُونَ، مَالاً وَلاَ أَهْلاً. [انظر: ٢٢٢٦، ٣٤٨٣]

٢٢٢٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْد الْمَلِك، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عَنْ عَبْد الْكَرِيم، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس قَالَ: قَالَ: أَبُو جَهْل فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٢٢٢٥]

٢٢٢٧ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَاب أَبُو(سَهْل)فِي شَوَّال سَنَةَ إِحْدَى(وَثَمَانِينَ)وَمِائَة، عَنِ الْحَجَّاج، عَنِ الْحَكَم، عَنْ مِقْسَم، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: طَافَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، بِالْبَيْت، وَجَعَلَ يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِمِحْجَنِه، ثُمَّ أَتَى السِّقَايَةَ بَعْدَمَا فَرَغَ، وَبَنُو عَمِّه يَنْزِعُونَ مِنْهَا، فَقَالَ: نَاوِلُونِي فَرُفِعَ لَهُ الدَّلْوُ فَشَرِبَ، ثُمَّ قَالَ: لَوْلاَ أَنَّ النَّاسَ يَتَّخِذُونَهُ نُسُكاً، وَيَغْلِبُونَكُمْ عَلَيْه لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ. ثُمَّ خَرَجَ، فَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَة.

٢٢٢٨ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَاب، عَنِ الْحَجَّاج، عَنِ الْحَكَم، عَنْ مِقْسَم، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، احْتَجَمَ صَائِماً مُحْرِماً، فَغُشِيَ عَلَيْه، قَالَ: فَلِذَلِكَ كَرِهَ الْحِجَامَةَ لِلصَّائِم. [سقط من المينية]

٢٢٢٨م - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَاب، عَنِ الْحَجَّاج، (عَنِ الْحَكَم)، عَنْ مِقْسَم، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ أَعْتَقَ يَوْمَ الطَّائِف مَنْ خَرَجَ إِلَيْه مِنَ الْعَبِيد [راجع: ١٩٥٩]، [سقط من المينية]

٢٢٢٩ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَاب، عَنِ الْحَجَّاج، عَنِ الْحَكَم، عَنْ مِقْسَم، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يَوْمَ الطَّائِف: مَنْ خَرَجَ إِلَيْنَا مِنَ الْعَبِيد فَهُوَ حُرٌّ فَخَرَجَ عَبِيدٌ مِنَ الْعَبِيد، فِيهِمْ أَبُو بَكْرَةَ، فَأَعْتَقَهُمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ.

٢٢٣٠ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَاب، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ الْحَكَم، عَنْ مِقْسَم، عَنِ ابْنِ عَبَّاس أَنَّهُ قَالَ: قَتَلَ الْمُسْلِمُونَ يَوْمَ الْخَنْدَق رَجُلاً مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَعْطَوْا بِجِيفَتِه مَالاً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: ادْفَعُوا إِلَيْهِمْ جِيفَتَهُمْ، فَإِنَّهُ خَبِيثُ الْجِيفَة، خَبِيثُ الدِّيَة فَلَمْ يَقْبَلْ مِنْهُمْ شَيْئاً. [انظر: ٢٣١٩، ٢٤٤٢، ٣٠١٣]

٢٢٣١ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَاب، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ الْحَكَم، عَنْ مِقْسَم، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: رَمَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، الْجِمَارَ عِنْدَ زَوَال الشَّمْس، أَوْ بَعْدَ زَوَال الشَّمْس. [انظر: ٢٦٣٥، ٢٠٣٩]

٢٢٣٢ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَاب، عَنِ الْحَجَّاج، عَنِ الْحَكَم، عَنْ مِقْسَم، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ أَهْلَ بَدْر كَانُوا ثَلاَثَ مِائَة وَثَلاَثَةَ عَشَرَ رَجُلاً، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ سِتَّةً وَسَبْعِينَ، وَكَانَ هَزِيمَةُ أَهْلِ بَدْر لِسَبْعَ عَشْرَةَ مَضَيْنَ يَوْمَ الْجُمُعَة فِي شَهْر رَمَضَانَ.

٢٢٣٣ - قَالَ عَبْد اللَّه: وَجَدْتُ فِي كِتَاب أَبِي بِخَطِّ يَدِه: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ جَعْفَر الرَّمْلِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِم، عَنِ ابْنِ جُرَيْج، عَنْ عَطَاء، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّه ﷺ: اسْمَحْ يُسْمَحْ لَكَ.

٢٢٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَاب أَبِي بِخَطِّ يَدِه: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ جَعْفَر الرَّمْلِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، يَعْنِي ابْنَ مُسْلِم، عَنِ الْحَكَم بْن مُصْعَب، عَنْ مُحَمَّد بْن عَلِيِّ بْن عَبْد اللَّه بْن عَبَّاس، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه عَبْد اللَّه بْن عَبَّاس، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ أَكْثَرَ مِنَ الاسْتِغْفَار جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجاً، وَمِنْ كُلِّ ضِيق مَخْرَجاً، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لاَ يَحْتَسِبُ.

٢٢٣٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِم، أَخْبَرَنَا قَيْسُ بْنُ سَعْد، عَنْ يَزِيدَ بْن هُرْمُزَ، قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةُ بْنُ عَامِر إِلَى ابْنِ عَبَّاس يَسْأَلُهُ عَنْ أَشْيَاءَ، فَشَهِدْتُ ابْنَ عَبَّاس حِينَ قَرَأَ كِتَابَهُ، وَحِينَ كَتَبَ جَوَابَهُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاس: وَاللَّه لَوْلاَ أَنْ أَرُدَّه، عَنْ شَرٍّ يَقَعُ فِيه مَا كَتَبْتُ إِلَيْه وَلاَ نَعْمَةَ عَيْن، قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيْه: إِنَّكَ سَأَلْتَنِي عَنْ سَهْم ذَوِي الْقُرْبَى الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، مَنْ هُمْ، وَإِنَّا كُنَّا نُرَى قَرَابَةَ رَسُول اللَّه هُمْ، فَأَبَى ذَلِكَ عَلَيْنَا قَوْمُنَا، وَسَأَلْتَهُ عَنِ الْيَتِيم مَتَى يَنْقَضِي يُتْمُهُ! وَإِنَّهُ إِذَا بَلَغَ النِّكَاحَ (٢٤٩/١) وَآنَسَ مِنْهُ رُشْدٌ دُفِعَ إِلَيْه مَالُهُ، وَقَدِ انْقَضَى يُتْمُهُ، وَسَأَلْتَهُ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يَقْتُلُ مِنْ صِبْيَان الْمُشْرِكِينَ أَحَداً! فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، لَمْ يَقْتُلْ مِنْهُمْ أَحَداً، وَأَنْتَ فَلاَ تَقْتُلْ، إِلاَّ أَنْ تَكُونَ تَعْلَمُ [مِنْهُمْ] مَا عَلِمَ الْخَضِرُ مِنَ الْغُلاَمِ الَّذِي قَتَلَهُ، وَسَأَلْتَهُ عَنِ الْمَرْأَة وَالْعَبْد: هَلْ كَانَ لَهُمَا سَهْمٌ مَعْلُومٌ إِذَا حَضَرُوا الْبَأْسَ! وَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ سَهْمٌ مَعْلُومٌ إِلاَّ أَنْ يُحْذَيَا مِنْ غَنَائِم الْمُسْلِمِينَ. [انظر: ٢٦٨٥، ٢٨١٢، ٢٩٤٣، ٣٢٠٠، ٣٢٦٤، ٣٢٩٩]

٢٢٣٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمَّار بْن أَبِي عَمَّار، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جِذْع قَبْلَ أَنْ يُتَّخَذَ الْمِنْبَرُ، فَلَمَّا اتُّخِذَ الْمِنْبَرُ، وَتَحَوَّلَ إِلَيْه حَنَّ عَلَيْه، فَأَتَاهُ فَاحْتَضَنَهُ فَسَكَنَ، قَالَ: وَلَوْ لَمْ أَحْتَضِنْهُ لَحَنَّ إِلَى يَوْم الْقِيَامَة. [انظر: ٢٤٠٠، ٢٤٠١، ٣٤٣٠، ٣٤٣٢]

٢٢٣٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. [انظر: ٢٤٠٠، ٢٤٠١، ٣٤٣١، ٣٤٣٢]

٢٢٣٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَالِمٍ أَبُو جَهْضَمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلَتْ أَنَا وَفَتِيَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: فَسَأَلُوهُ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: فَقَالُوا: فَلَعَلَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي نَفْسِهِ، قَالَ: خَمْشاً هَذِهِ شَرٌّ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ عَبْداً مَأْمُوراً، بَلَّغَ مَا أُرْسِلَ بِهِ، وَإِنَّهُ لَمْ يَخُصَّنَا دُونَ النَّاسِ إِلاَّ بِثَلاَثٍ، أَمَرَنَا أَنْ نُسْبِغَ الْوُضُوءَ، وَلاَ نَأْكُلَ الصَّدَقَةَ، وَلاَ نُنْزِيَ حِمَاراً عَلَى فَرَسٍ. [راجع: ١٩٧٧]

٢٢٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَحَّلَ نَاساً مِنْ بَنِي هَاشِمٍ بِلَيْلٍ، (قَالَ شُعْبَةُ: أَحْسَبُهُ قَالَ: ضَعَفَتَهُمْ،) وَأَمَرَهُمْ أَنْ لاَ يَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

شُعْبَةُ شَكَّ فِي ضَعَفَتِهِمْ.

٢٢٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَقَّتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلأَهْلِ نَجْدٍ قَرْناً، وَلأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ، قَالَ: هُنَّ لَهُمْ وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِمَّنْ سِوَاهُمْ مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، مِنْ حَيْثُ بَدَأَ حَتَّى يَبْلُغَ ذَلِكَ أَهْلُ مَكَّةَ. [راجع: ٢١٢٨]

٢٢٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُصِيبُ مِنَ الرُّؤُوسِ، وَهُوَ صَائِمٌ. [انظر: ٣٣٩١، ٣٣٩٢]

٢٢٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُنْزِلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ، وَكَانَ بِمَكَّةَ ثَلاَثَ عَشْرَةَ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْراً، فَمَاتَ، وَهُوَ ابْنُ ثَلاَثٍ وَسِتِّينَ. [راجع: ٢٠١٧]

٢٢٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، احْتِجَامَةً فِي رَأْسِهِ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ٢١٠٨]

٢٢٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَعَا بِشَرَابٍ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، فَشَرِبَ قَائِماً. [راجع: ١٨٣٨]

٢٢٤٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ أَتَى خَالَتَهُ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنَ اللَّيْلِ إِلَى سِقَايَةٍ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ، فَصَلَّى، قَالَ: وَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ، ثُمَّ قُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَدَارَنِي مِنْ خَلْفِهِ، حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ. [انظر: ٣٤٧٩]

٢٢٤٦ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدْ حَفِظْتُ السُّنَّةَ كُلَّهَا، غَيْرَ أَنِّي لاَ أَدْرِي أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، أَمْ لاَ، وَلاَ أَدْرِي كَيْفَ كَانَ يَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ: ﴿وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيّاً﴾ أَوْ ﴿عُسِيّاً﴾. [انظر: ٢٣٣٢]

٢٢٤٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، (حَدَّثَنَا) عَمْرُو ابْنُ دِينَارٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يُبَاعُ الثَّمَرُ حَتَّى يُطْعَمَ. [انظر: ٣٣٦١]

٢٢٤٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ (١/٢٥٠) عَنْ أَبِي نَهِيكٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِوَجْهِ اللَّهِ فَأَعْطُوهُ.

٢٢٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ زَمْعَةَ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، احْتَجَمَ، وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ. [انظر: ٢٣٣٧، ٢٦٥٩، ٢٦٧٠، ٣٠٢٠]

٢٢٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعُمْرَى لِمَنْ أُعْمِرَهَا، وَالرُّقْبَى لِمَنْ أَرْقَبَهَا، وَالْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ. [انظر: ٢٢٥١]

٢٢٥١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَعْمَرَ عُمْرَى فَهِيَ لِمَنْ أُعْمِرَهَا جَائِزَةٌ، وَمَنْ أَرْقَبَ رُقْبَى فَهِيَ لِمَنْ أَرْقَبَهَا جَائِزَةٌ، وَمَنْ وَهَبَ هِبَةً، ثُمَّ عَادَ فِيهَا، فَهُوَ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ. [مكرر ما قبله]

٢٢٥٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابُهُ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْراً، ثُمَّ صُرِفَتِ الْقِبْلَةُ بَعْدُ. [انظر: ٣٢٧٠، ٣٣٦٣]

٢٢٥٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، ثُمَّ ذَبَحَ، ثُمَّ حَلَقَ. [انظر: ٢٦٣٨]

٢٢٥٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ نُوَيْفِعٍ، مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ ضِمَامَ بْنَ ثَعْلَبَةَ أَخَا بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ لَمَّا أَسْلَمَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ فَرَائِضِ الإِسْلاَمِ مِنَ الصَّلاَةِ وَغَيْرِهَا، فَعَدَّ عَلَيْهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ لَمْ يَزِدْ عَلَيْهِنَّ، ثُمَّ الزَّكَاةَ، ثُمَّ صِيَامَ رَمَضَانَ، ثُمَّ حَجَّ الْبَيْتِ، ثُمَّ أَعْلَمَهُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَسَأَفْعَلُ مَا أَمَرْتَنِي بِهِ، لاَ أَزِيدُ وَلاَ أَنْقُصُ، قَالَ: ثُمَّ وَلَّى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ يَصْدُقْ ذُو الْعَقِيصَتَيْنِ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ. [انظر: ٢٣٨٠، ٢٣٨١]

٢٢٥٥ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَفَعَ خَيْبَرَ، أَرْضَهَا وَنَخْلَهَا مُقَاسَمَةً عَلَى النِّصْفِ.

٢٢٥٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ وَمُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُعْطِيتُ خَمْساً لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي، وَلاَ أَقُولُهُ فَخْراً: بُعِثْتُ إِلَى كُلِّ أَحْمَرَ وَأَسْوَدَ، فَلَيْسَ مِنْ أَحْمَرَ، وَلاَ أَسْوَدَ يَدْخُلُ فِي أُمَّتِي إِلاَّ كَانَ مِنْهُمْ، وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِداً. [انظر: ٢٧٤٢]

٢٢٥٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي الدَّبَّاغَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدَّنَاجِ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: فَكَانَ [يُكَبِّرُ] إِذَا رَكَعَ، وَإِذَا سَجَدَ كَبَّرَ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لاِبْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: لاَ أُمَّ لَكَ، (أَوَلَيْسَتْ) تِلْكَ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! . [راجع: ١٨٨٦]

٢٢٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَرَّتْ جَارِيَتَانِ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، فَجَاءَتَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يُصَلِّي، فَأَخَذَتَا بِرُكْبَتَيْهِ، فَلَمْ يَنْصَرِفْ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَمَرَرْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يُصَلِّي، وَنَحْنُ عَلَى حِمَارٍ فَجِئْنَا، فَدَخَلْنَا فِي الصَّلاَةِ. [انظر: ٢٢٩٥]

٢٢٥٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْضَ غِلْمَةِ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَاحِداً خَلْفَهُ، وَوَاحِداً بَيْنَ يَدَيْهِ.

٢٢٦٠ - حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِّيُّ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ نِكَاحَ إِلاَّ بِوَلِيٍّ، وَالسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لاَ وَلِيَّ لَهُ.

٢٢٦١ - حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (٢٥١/١) مِثْلَهُ. [سياتي مسند عائشة: ٢٦٧٦٥]

٢٢٦٢ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ الْعُقَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ ابْنُ مُزَاحِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حِينَ سَافَرَ رَكْعَتَيْنِ، وَحِينَ أَقَامَ أَرْبَعاً، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَمَنْ صَلَّى فِي السَّفَرِ أَرْبَعاً كَمَنْ صَلَّى فِي الْحَضَرِ رَكْعَتَيْنِ، قَالَ: وَقَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ لَمْ تُقْصَرِ الصَّلاَةُ إِلاَّ مَرَّةً حَيْثُ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّى النَّاسُ رَكْعَةً رَكْعَةً. [انظر: ٣٢٦٨]

٢٢٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ، وَالْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ. [راجع: ١٩٨٢]

٢٢٦٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ عَرَفَاتٍ أَوْضَعَ النَّاسُ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مُنَادِياً يُنَادِي: أَيُّهَا النَّاسُ لَيْسَ الْبِرُّ بِإِيضَاعِ الْخَيْلِ وَلاَ الرِّكَابِ، قَالَ: فَمَا رَأَيْتُ مِنْ رَافِعَةٍ يَدَهَا عَادِيَةً حَتَّى نَزَلَ جَمْعاً. [راجع: ٢٠٩٩]

٢٢٦٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ كَانَ رِدْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ عَرَفَةَ، فَدَخَلَ الشِّعْبَ، فَنَزَلَ، فَأَهْرَاقَ الْمَاءَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَرَكِبَ، وَلَمْ يُصَلِّ.

٢٢٦٦ - حَدَّثَنَا (سَعْدُ) بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَثْعَمَ اسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَالْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ فِي الْحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخاً كَبِيراً لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ، فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ! فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ، فَأَخَذَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا، وَكَانَتِ امْرَأَةً حَسْنَاءَ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْفَضْلَ فَحَوَّلَ وَجْهَهُ مِنَ الشِّقِّ الآخَرِ. [راجع: ١٨٩٠]

٢٢٦٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حَسَنٍ الأَشْقَرُ، حَدَّثَنَا أَبُو كُدَيْنَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ يَهُودِيٌّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ جَالِسٌ، قَالَ: كَيْفَ تَقُولُ يَا أَبَا الْقَاسِمِ يَوْمَ يَجْعَلُ اللَّهُ السَّمَاءَ عَلَى ذِهْ! وَالأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ، وَالأَرْضَ عَلَى ذِهْ! وَالْمَاءَ عَلَى ذِهْ! وَالْجِبَالَ عَلَى ذِهْ! وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى ذِهْ! كُلُّ ذَلِكَ يُشِيرُ بِأَصَابِعِهِ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾. [انظر: ٢٩٨٩]

٢٢٦٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الأَشْقَرُ، حَدَّثَنَا أَبُو كُدَيْنَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ يَوْمٍ، وَلَيْسَ فِي الْعَسْكَرِ مَاءٌ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْسَ فِي الْعَسْكَرِ مَاءٌ، قَالَ: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأْتِنِي بِهِ، قَالَ: فَأَتَاهُ بِإِنَاءٍ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ قَلِيلٍ، قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَصَابِعَهُ فِي فَمِ الإِنَاءِ وَفَتَحَ أَصَابِعَهُ، قَالَ: فَانْفَجَرَتْ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ عُيُونٌ، وَأَمَرَ بِلاَلاً فَقَالَ: نَادِ فِي النَّاسِ الْوَضُوءَ الْمُبَارَكَ. [انظر: ٢٩٩٠]

٢٢٦٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ، يَعْنِي ابْنَ خِرِّيتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ يَوْماً بَعْدَ الْعَصْرِ، حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَبَدَتِ النُّجُومُ، وَعَلَقَ النَّاسُ يُنَادُونَهُ: الصَّلاَةَ. [الصَّلاَةَ]، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَجَعَلَ يَقُولُ: الصَّلاَةَ الصَّلاَةَ، قَالَ: فَغَضِبَ، قَالَ: أَتُعَلِّمُنِي بِالسُّنَّةِ! شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ، وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ، وَالْعِشَاءِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَوَجَدْتُ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً، فَلَقِيتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَسَأَلْتُهُ فَوَافَقَهُ. [انظر: ٣٢٩٣]

٢٢٧٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الدَّيْنِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَوَّلَ مَنْ جَحَدَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَوْ أَوَّلُ مَنْ جَحَدَ آدَمُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، لَمَّا خَلَقَ آدَمَ مَسَحَ ظَهْرَهُ، فَأَخْرَجَ مِنْهُ مَا هُوَ ذَارٍ إِلَى يَوْمِ (٢٥٢/١) الْقِيَامَةِ، فَجَعَلَ يَعْرِضُ ذُرِّيَّتَهُ عَلَيْهِ، فَرَأَى فِيهِمْ رَجُلاً يَزْهَرُ، فَقَالَ: أَيْ رَبِّ مَنْ هَذَا! قَالَ: هَذَا ابْنُكَ دَاوُدُ، قَالَ: أَيْ رَبِّ كَمْ عُمُرُهُ! قَالَ: سِتُّونَ عَاماً، قَالَ: رَبِّ زِدْ فِي عُمُرِهِ، قَالَ: لاَ، إِلاَّ أَنْ أَزِيدَهُ مِنْ عُمُرِكَ، وَكَانَ عُمُرُ آدَمَ أَلْفَ عَامٍ، فَزَادَهُ أَرْبَعِينَ عَاماً، فَكَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ بِذَلِكَ كِتَاباً، وَأَشْهَدَ عَلَيْهِ الْمَلاَئِكَةَ، فَلَمَّا احْتُضِرَ آدَمُ، وَأَتَتْهُ الْمَلاَئِكَةُ لِتَقْبِضَهُ قَالَ: إِنَّهُ قَدْ بَقِيَ مِنْ عُمُرِي أَرْبَعُونَ عَاماً، فَقِيلَ: إِنَّكَ قَدْ وَهَبْتَهَا لاِبْنِكَ دَاوُدَ، قَالَ: مَا فَعَلْتُ، فَأَبْرَزَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، عَلَيْهِ الْكِتَابَ وَشَهِدَتْ عَلَيْهِ الْمَلاَئِكَةُ. [انظر: ٢٧١٣، ٣٥١٩]

٢٢٧١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى الْجِنِّ، وَلاَ رَآهُمْ، انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ، قَالَ: فَرَجَعَتِ الشَّيَاطِينُ، إِلَى قَوْمِهِمْ، فَقَالُوا: مَا لَكُمْ! قَالُوا: حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ، قَالَ: فَقَالُوا: مَا حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ إِلاَّ شَيْءٌ حَدَثَ، فَاضْرِبُوا مَشَارِقَ الأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا، فَانْظُرُوا مَا هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ، وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ! قَالَ: فَانْطَلَقُوا يَضْرِبُونَ مَشَارِقَ الأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا يَبْتَغُونَ مَا هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَهُمْ، وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ! قَالَ: فَانْصَرَفَ النَّفَرُ الَّذِينَ تَوَجَّهُوا نَحْوَ تِهَامَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ بِنَخْلَةَ عَامِداً إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ، وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلاَةَ الْفَجْرِ، قَالَ: فَلَمَّا سَمِعُوا الْقُرْآنَ اسْتَمَعُوا لَهُ، وَقَالُوا: هَذَا وَاللَّهِ الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ، وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، قَالَ: فَهُنَالِكَ حِينَ رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ، فَقَالُوا: يَا قَوْمَنَا ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآناً عَجَباً يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ﴾ الآيَةَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ﴾ وَإِنَّمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ قَوْلُ الْجِنِّ.

٢٢٧٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَّتَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ، وَلأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ، هُنَّ لَهُمْ، وَلِكُلِّ آتٍ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِمْ مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَمَنْ كَانَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ، فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ، حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ. [راجع: ٢١٢٨]

٢٢٧٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَكَحَ مَيْمُونَةَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ.

٢٢٧٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانُوا يَرَوْنَ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنْ أَفْجَرِ الْفُجُورِ فِي الأَرْضِ، وَيَجْعَلُونَ الْمُحَرَّمَ صَفَراً، وَيَقُولُونَ: إِذَا بَرَأَ الدَّبَرُ، وَعَفَا الأَثَرُ، وَانْسَلَخَ صَفَرُ حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنِ اعْتَمَرَ، (فَقَدِمَ) النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لِصَبِيحَةَ رَابِعَةٍ مُهِلِّينَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً، فَتَعَاظَمَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْحِلِّ! قَالَ: الْحِلُّ كُلُّهُ، وَفِي كِتَابِهِ: لِصُبْحِ.

٢٢٧٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ طَعَاماً، حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: كَيْفَ ذَلِكَ! قَالَ: ذَلِكَ دَرَاهِمُ بِدَرَاهِمَ، وَالطَّعَامُ مُرْجًا. [راجع: ١٨٤٧]

٢٢٧٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُوسَ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يُصَلِّي، فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَجَذَبَنِي فَجَرَّنِي، فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، قِيَامُهُ فِيهِنَّ سَوَاءٌ. [انظر: ٣٤٥٩]

٢٢٧٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: قَالَ عُرْوَةُ لاِبْنِ عَبَّاسٍ: حَتَّى مَتَى تُضِلُّ النَّاسَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! قَالَ: [و] مَا ذَاكَ يَا عُرَيَّةُ! قَالَ: تَأْمُرُنَا بِالْعُمْرَةِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ، وَقَدْ نَهَى [عَنْهَا] أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَدْ فَعَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُرْوَةُ: كَانَا هُمَا أَتْبَعَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَعْلَمَ بِهِ مِنْكَ (٢٥٣/١).

٢٢٧٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ أُخْتَهُ نَذَرَتْ أَنْ تَمْشِيَ إِلَى الْبَيْتِ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَغَنِيٌّ عَنْ نَذْرِ أُخْتِكَ، لِتَحُجَّ رَاكِبَةً وَلْتُهْدِ بَدَنَةً. [راجع: ٢١٣٤]

٢٢٧٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، حَرَّمَ مَكَّةَ فَلَمْ تَحِلَّ لأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي، وَلاَ تَحِلُّ لأَحَدٍ بَعْدِي، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، لاَ يُخْتَلَى خَلاَهَا، وَلاَ يُعْضَدُ شَجَرُهَا، وَلاَ يُنَفَّرُ صَيْدُهَا، وَلاَ تُلْتَقَطُ لُقَطَتُهَا، إِلاَّ لِمُعَرِّفٍ. فَقَالَ الْعَبَّاسُ: إِلاَّ الإِذْخِرَ لِصَاغَتِنَا، وَقُبُورِنَا، قَالَ: إِلاَّ الإِذْخِرَ. [انظر: ٢٩٦٤]

٢٢٨٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ، الْمُدَّعِيَ الْبَيِّنَةَ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُ بَيِّنَةٌ، فَاسْتَحْلَفَ الْمَطْلُوبَ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكَ قَدْ فَعَلْتَ، وَلَكِنْ غُفِرَ لَكَ بِإِخْلاَصِكَ قَوْلَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. [انظر: ٢٦١٣، ٢٦٩٥، ٢٩٥٩، ٥٣٧٩]

٢٢٨١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانِ شَيْخٌ مِنَ النَّخَعِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَوْعِظَةٍ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعْداً عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ أَلاَ وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلْقِ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ، وَإِنَّهُ

سَيُجَاءُ بِأُنَاسٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ، فَلَأَقُولَنَّ: أُصَيْحَابِي، فَلَيُقَالَنَّ لِي: إِنَّكَ لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، فَلَأَقُولَنَّ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ إِلَى﴾ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ فَيُقَالُ: إِنَّ هَؤُلاَءِ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ.

قَالَ شُعْبَةُ: أَمْلَهُ عَلَى سُفْيَانَ فَأَمْلَهُ عَلَيَّ سُفْيَانُ مَكَانَهُ. [انظر: ٢٣٢٧، راجع: ١٩١٣]

٢٢٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمَوْعِظَةٍ فَذَكَرَهُ. [راجع: ١٩١٣]

٢٢٨٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَهُ الْمُفَصَّلَ هُوَ الْمُحْكَمُ، تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ، وَقَدْ قَرَأْتُ الْمُحْكَمَ. [انظر: ٢٦٠١، ٣١٢٥، ٣٣٥٧]

٢٢٨٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ (ح).

قَالَ (يَعْنِي حَجَّاجاً): وَحَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كُفِّنَ فِي ثَوْبَيْنِ أَبْيَضَيْنِ، وَفِي بُرْدٍ أَحْمَرَ. [انظر: ٢٨٦٣]

٢٢٨٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ إِبْرَاهِيمَ جَاءَ بِإِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ، وَهَاجَرَ فَوَضَعَهُمَا بِمَكَّةَ فِي مَوْضِعِ زَمْزَمَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، ثُمَّ جَاءَتْ مِنَ الْمَرْوَةِ إِلَى إِسْمَاعِيلَ، وَقَدْ نَبَعَتِ الْعَيْنُ، فَجَعَلَتْ تَفْحَصُ الْعَيْنَ بِيَدِهَا هَكَذَا، حَتَّى اجْتَمَعَ الْمَاءُ مِنْ شَقِّهِ، ثُمَّ تَأْخُذُهُ بِقَدَحِهَا، فَتَجْعَلُهُ فِي سِقَائِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَرْحَمُهَا اللَّهُ، لَوْ تَرَكَتْهَا لَكَانَتْ عَيْناً سَائِحَةً تَجْرِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٣٢٥٠، ٣٣٩٠]

٢٢٨٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ، إِمَّا ذِرَاعاً مَشْوِيّاً، وَإِمَّا كَتِفاً، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً. [راجع: ٢٠٠٢]

٢٢٨٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُجَّاجاً، فَأَمَرَهُمْ فَجَعَلُوهَا عُمْرَةً، ثُمَّ قَالَ: لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَفَعَلْتُ كَمَا فَعَلُوا، وَلَكِنْ دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ أَنْشَبَ أَصَابِعَهُ بَعْضَهَا فِي بَعْضٍ، فَحَلَّ النَّاسُ إِلاَّ مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، وَقَدِمَ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ (١/٢٥٤) اللَّهِ ﷺ: بِمَ أَهْلَلْتَ؟ قَالَ: أَهْلَلْتُ بِمَا أَهْلَلْتَ بِهِ، قَالَ: فَهَلْ مَعَكَ هَدْيٌ؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: فَأَقِمْ كَمَا أَنْتَ، وَلَكَ ثُلُثُ هَدْيِي، قَالَ: فَكَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِئَةُ بَدَنَةٍ. [انظر: ٢٣٤٨]

٢٢٨٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ فَرْقَدٍ السَّبَخِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ بِابْنٍ لَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنِي هَذَا بِهِ جُنُونٌ، وَإِنَّهُ يَأْخُذُهُ عِنْدَ غَدَائِنَا، وَعَشَائِنَا، فَيُفْسِدُ عَلَيْنَا، فَمَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدْرَهُ، وَدَعَا، فَثَعَّ ثَعَّةً، قَالَ (ن) عَفَّانُ: فَسَأَلْتُ أَعْرَابِيّاً، فَقَالَ: بَعْضُهُ عَلَى أَثَرِ بَعْضٍ، وَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ مِثْلُ الْجَرْوِ الأَسْوَدِ، وَشُفِيَ. [راجع: ٢١٣٣]

٢٢٨٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْتَشَلَ مِنْ قِدْرٍ عَظْماً، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [انظر: ٢٤٠٦]

٢٢٩٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلاَّمٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مِينَاءَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ. [راجع: ٢١٣٢]

٢٢٩١ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجِّلاَتِ مِنَ النِّسَاءِ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَا الْمُتَرَجِّلاَتُ مِنَ النِّسَاءِ؟ قَالَ: الْمُتَشَبِّهَاتُ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ. [راجع: ١٩٨٢]

٢٢٩٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلَى النَّجَاشِيِّ.

٢٢٩٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا بُكَيْرُ بْنُ الأَخْنَسِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: فَرَضَ اللَّهُ الصَّلاَةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعاً، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً. [راجع: ٢١٢٤]

٢٢٩٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ وَلَدِ آدَمَ إِلاَّ قَدْ أَخْطَأَ أَوْ هَمَّ بِخَطِيئَةٍ لَيْسَ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، وَمَا يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى عَلَيْهِ السَّلاَمُ. [انظر: ٢٦٥٤، ٢٦٨٩، ٢٧٣٦، ٢٩٤٥]

٢٢٩٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَرْتُ أَنَا وَغُلاَمٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ عَلَى حِمَارٍ وَتَرَكْنَاهُ يَأْكُلُ مِنْ بَقْلٍ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَنْصَرِفْ، وَجَاءَتْ جَارِيَتَانِ تَشْتَدَّانِ، حَتَّى أَخَذَتَا بِرُكْبَتَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَنْصَرِفْ. [راجع: ٢٢٥٨]

٢٢٩٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: قَتَادَةُ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَسَّانَ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بِذِي

الْحُلَيْفَةِ، ثُمَّ دَعَا بِبَدَنَتِهِ، أَوْ أُتِيَ بِبَدَنَتِهِ، فَأَشْعَرَ صَفْحَةَ سَنَامِهَا الأَيْمَنِ، ثُمَّ سَلَتَ الدَّمَ عَنْهَا. وَقَلَّدَهَا بِنَعْلَيْنِ، ثُمَّ أُتِيَ بِرَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا قَعَدَ عَلَيْهَا وَاسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهَلَّ بِالْحَجِّ. [راجع: ١٨٥٥]

٢٢٩٧ - [حَدَّثَنَا عَفَّانُ]، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الرِّيَاحِيِّ، عَنِ ابْنِ عَمِّ نَبِيِّكُمْ ﷺ، يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ عِنْدَ الْكَرْبِ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ الْعَلِيمُ الْعَظِيمُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ. [راجع: ٢٠١٢]

٢٢٩٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمِّ نَبِيِّكُمْ ﷺ، ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (ح).

وَبَهْزٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ (قَالَ: عَفَّانُ: عَبْدٍ لِي) أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى، وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ. [راجع: ٢١٦٧]

٢٢٩٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو بِشْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ خَالَتَهُ (٢٥٥/١) أُمَّ حُفَيْدٍ، أَهْدَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمْناً وَأَضِباً وَأَقِطاً، قَالَ: فَأَكَلَ مِنَ السَّمْنِ، وَمِنَ الأَقِطِ، وَتَرَكَ الأَضُبَّ تَقَذُّراً، فَأُكِلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ كَانَ حَرَاماً لَمْ يُؤْكَلْ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قُلْتُ مَنْ قَالَ: لَوْ كَانَ حَرَاماً! قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ، ﷺ. [انظر: ٢٣٥٤، ٢٩٦٢، ٣٠٤١، ٣١٦٣، ٣٢٤٦]

٢٣٠٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنْبَأَنِي طَاوُوسٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ، وَلاَ أَكُفَّ شَعَراً، وَلاَ ثَوْباً، ثُمَّ قَالَ مَرَّةً أُخْرَى أُمِرَ نَبِيُّكُمْ ﷺ، أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ، وَلاَ يَكُفَّ شَعَراً، وَلاَ ثَوْباً. [راجع: ١٩٢٧]

٢٣٠١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ جِبْرِيلَ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّهُ قَدْ حُبِّبَ إِلَيْكَ الصَّلاَةُ فَخُذْ مِنْهَا مَا شِئْتَ. [راجع: ٢٢٠٥]

٢٣٠٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سِمَاكٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أُتِيتُ، وَأَنَا نَائِمٌ فِي رَمَضَانَ، فَقِيلَ لِي: إِنَّ اللَّيْلَةَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ، قَالَ: فَقُمْتُ، وَأَنَا نَاعِسٌ، فَتَعَلَّقْتُ بِبَعْضِ أَطْنَابِ فُسْطَاطِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ يُصَلِّي، قَالَ: فَنَظَرْتُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ فَإِذَا هِيَ لَيْلَةُ ثَلاَثٍ وَعِشْرِينَ.

٢٣٠٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ(ز)، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا هِلاَلٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَبِيتُ اللَّيَالِيَ الْمُتَتَابِعَةَ طَاوِياً، وَأَهْلُهُ لاَ يَجِدُونَ عَشَاءً، قَالَ: وَكَانَ عَامَّةُ خُبْزِهِمْ خُبْزَ الشَّعِيرِ. [انظر: ٣٥٤٥]

٢٣٠٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ أَبُو دَاوُدَ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ شِهَابٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَطَبَنَا، يَعْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْحَجُّ، قَالَ: فَقَامَ الأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ فَقَالَ: (أَفِي) كُلِّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: لَوْ قُلْتُهَا لَوَجَبَتْ، وَلَوْ وَجَبَتْ لَمْ تَعْمَلُوا بِهَا، أَوْ لَمْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْمَلُوا بِهَا، [الْحَجُّ مَرَّةٌ]، فَمَنْ زَادَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ. [انظر: ٢٦٤٢، ٣٣٠٣، ٣٥١٠، ٣٥٢٠]

٢٣٠٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ سَبْعاً، وَطَافَ سَعْياً، وَإِنَّمَا سَعَى أَحَبَّ أَنْ يُرِيَ النَّاسَ قُوَّتَهُ. [انظر: ٢٨٣٠، ٢٨٣٦]

٢٣٠٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو زُبَيْدٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِنًى يَوْمَ التَّرْوِيَةِ الظُّهْرَ. [انظر: ٢٧٠١]

٢٣٠٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لاَ يَمْنَعْ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ مُرْقَفَهُ أَنْ يَضَعَهُ عَلَى جِدَارِهِ. [انظر: ٢٨٦٧]

٢٣٠٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنِ ابْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ مَيْمُونٍ الْمَكِّيِّ، أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ الزُّبَيْرِ، وَصَلَّى بِهِمْ، يُشِيرُ بِكَفَّيْهِ حِينَ يَقُومُ، وَحِينَ يَرْكَعُ، وَحِينَ يَسْجُدُ، وَحِينَ يَنْهَضُ لِلْقِيَامِ فَيَقُومُ فَيُشِيرُ بِيَدَيْهِ، قَالَ: فَانْطَلَقْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ صَلَّى صَلاَةً لَمْ أَرَ أَحَداً يُصَلِّيهَا، (فَوَصَفْتُ) لَهُ هَذِهِ الإِشَارَةَ، فَقَالَ: إِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاقْتَدِ بِصَلاَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ. [انظر: ٢٦٢٧]

٢٣٠٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَتْ قُرَيْشٌ لِلْيَهُودِ: أَعْطُونَا شَيْئاً نَسْأَلُ عَنْهُ هَذَا الرَّجُلَ، فَقَالُوا سَلُوهُ: عَنِ الرُّوحِ، فَسَأَلُوهُ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ، عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً﴾ قَالُوا: أُوتِينَا عِلْماً كَثِيراً، أُوتِينَا التَّوْرَاةَ وَمَنْ أُوتِيَ التَّوْرَاةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْراً كَثِيراً، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَاداً لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ﴾.

٢٣١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، **وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ**، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلأَسْلَمِيِّ: لَعَلَّكَ قَبَّلْتَ، أَوْ لَمَسْتَ، أَوْ نَظَرْتَ. [راجع: ٢١٢٩]

٢٣١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، **وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ**، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى سَفَرٍ قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الأَهْلِ، اللَّهُمَّ إِنِّي

أَعُوذُ بِكَ مِنَ الضِّبْنَةِ، فِي السَّفَرِ، وَالْكَآبَةِ فِي الْمُنْقَلَبِ، اللَّهُمَّ اطْوِ لَهُ الأَرْضَ وَهَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ، وَإِذَا أَرَادَ الرُّجُوعَ قَالَ: آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، وَإِذَا دَخَلَ [إِلَى] أَهْلِهِ قَالَ: تَوْباً تَوْباً لِرَبِّنَا أَوْباً، لاَ يُغَادِرُ عَلَيْنَا حَوْباً. [انظر: ٢٧٢٣]

٢٣١٢ - وَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيَقْرَأَنَّ الْقُرْآنَ أَقْوَامٌ مِنْ أُمَّتِي يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ.

٢٣١٣ - وَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَسْتَقْبِلُوا، وَلاَ تُحَفِّلُوا وَلاَ يَنْعِقْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ.

٢٣١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: **وَسَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ**، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ [عُتْبَةَ]، عَنْ عِكْرِمَةَ، [عَنِ] ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، صَدَّقَ أُمَيَّةَ فِي شَيْءٍ مِنْ شِعْرِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ وَثَوْرٌ تَحْتَ رِجْلِ يَمِينِهِ وَالنَّسْرُ لِلأُخْرَى وَلَيْثٌ مُرْصَدُ

فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ، صَدَقَ، وَقَالَ:

وَالشَّمْسُ تَطْلُعُ كُلَّ آخِرِ لَيْلَةٍ ... حَمْرَاءَ يُصْبِحُ لَوْنُهَا يَتَوَرَّدُ

تَأْبَى فَمَا تَطْلُعُ لَنَا فِي رِسْلِهَا ... إِلاَّ مُعَذَّبَةً وَإِلاَّ تُجْلَدُ

فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ، صَدَقَ.

٢٣١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، **وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ**، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَيْسَ عَلَى مَنْ نَامَ سَاجِداً وُضُوءٌ، حَتَّى يَضْطَجِعَ، فَإِنَّهُ إِذَا اضْطَجَعَ اسْتَرْخَتْ مَفَاصِلُهُ.

٢٣١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، **وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ**، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلاً أَخَذَ امْرَأَةً، أَوْ سَبَاهَا، فَنَازَعَتْهُ قَائِمَ سَيْفِهِ، فَقَتَلَهَا، فَمَرَّ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَأُخْبِرَ بِأَمْرِهَا، فَنَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ.

٢٣١٧ - وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعَثَ إِلَى مُؤْتَةَ فَاسْتَعْمَلَ زَيْداً، فَإِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعْفَرٌ، فَإِنْ قُتِلَ جَعْفَرٌ فَابْنُ رَوَاحَةَ، فَتَخَلَّفَ ابْنُ رَوَاحَةَ، فَجَمَّعَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَآهُ، فَقَالَ: مَا خَلَّفَكَ! قَالَ: أَجْمَعُ مَعَكَ، قَالَ: لَغَدْوَةٌ، أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [راجع: ١٩٦٦]

٢٣١٨ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ وَطِئَ حَبْلَى.

٢٣١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، **وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ**، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُصِيبَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، (فَطَلَبُوا) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُجْنُوهُ. فَقَالَ: لاَ وَلاَ كَرَامَةَ لَكُمْ. قَالُوا: فَإِنَّا نَجْعَلُ لَكَ عَلَى ذَلِكَ جُعْلاً. قَالَ: وَذَلِكَ أَخْبَثُ وَأَخْبَثُ. [راجع: ٢٢٣٠]

٢٣٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، **وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ**، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ حُسَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحاً بِهِ يَتَّقِي بِفُضُولِهِ حَرَّ الأَرْضِ وَبَرْدَهَا. [انظر: ٢٧٦٠، ٢٩٤٠، ٣٣٢٧]

٢٣٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، **وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ**، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ: أَلَمْ أَنْهَكَ، فَانْتَهَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: لِمَ تَنْتَهِرُنِي يَا مُحَمَّدُ! فَوَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا بِهَا رَجُلٌ أَكْثَرُ نَادِياً مِنِّي، قَالَ: فَقَالَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ: ﴿فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ﴾، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَاللَّهِ لَوْ دَعَا نَادِيَهُ لأَخَذَتْهُ زَبَانِيَةُ الْعَذَابِ. [انظر: ٣٠٤٥]

٢٣٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، **وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ**، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ (٢٥٧/١) كَانَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِماً، ثُمَّ يَقْعُدُ، ثُمَّ يَقُومُ، فَيَخْطُبُ.

٢٣٢٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، **وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ**، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الشَّيَاطِينِ. قَالُوا: وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اللَّهِ ﷺ! قَالَ: نَعَمْ، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ.

٢٣٢٤ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، **وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ**، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِنَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، وَدَخَلَ الْجَنَّةَ، فَسَمِعَ مَنْ جَانِبِهَا وَجْساً، قَالَ: يَا جِبْرِيلُ مَا هَذَا! قَالَ: هَذَا بِلاَلٌ الْمُؤَذِّنُ: فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَاءَ إِلَى النَّاسِ: قَدْ أَفْلَحَ بِلاَلٌ، رَأَيْتُ لَهُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَلَقِيَهُ مُوسَى ﷺ، فَرَحَّبَ بِهِ، وَقَالَ: مَرْحَباً بِالنَّبِيِّ الأُمِّيِّ، قَالَ: وَهُوَ رَجُلٌ آدَمُ طَوِيلٌ، سَبْطٌ شَعَرُهُ مَعَ أُذُنَيْهِ، أَوْ فَوْقَهُمَا، فَقَالَ: مَنْ هَذَا يَا جِبْرِيلُ! قَالَ: هَذَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلاَمُ، قَالَ: فَمَضَى فَلَقِيَهُ عِيسَى فَرَحَّبَ بِهِ، وَقَالَ: مَنْ هَذَا يَا جِبْرِيلُ! قَالَ: هَذَا عِيسَى، قَالَ: فَمَضَى، فَلَقِيَهُ شَيْخٌ جَلِيلٌ مَهِيبٌ فَرَحَّبَ بِهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ، وَكُلُّهُمْ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ، قَالَ: مَنْ هَذَا يَا جِبْرِيلُ! قَالَ: هَذَا أَبُوكَ إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: وَنَظَرَ فِي النَّارِ فَإِذَا قَوْمٌ يَأْكُلُونَ الْجِيفَ، فَقَالَ: مَنْ هَؤُلاَءِ يَا جِبْرِيلُ! قَالَ: هَؤُلاَءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ، وَرَأَى رَجُلاً أَحْمَرَ أَزْرَقَ جَعْداً شَعِثاً إِذَا رَأَيْتَهُ، قَالَ: مَنْ هَذَا يَا جِبْرِيلُ! قَالَ: هَذَا عَاقِرُ النَّاقَةِ، قَالَ: فَلَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ الأَقْصَى قَامَ يُصَلِّي، ثُمَّ الْتَفَتَ فَإِذَا النَّبِيُّونَ أَجْمَعُونَ يُصَلُّونَ مَعَهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ جِيءَ بِقَدَحَيْنِ، أَحَدُهُمَا عَنِ الْيَمِينِ، وَالآخَرُ عَنِ الشِّمَالِ، فِي أَحَدِهِمَا لَبَنٌ، وَفِي الآخَرِ عَسَلٌ، فَأَخَذَ اللَّبَنَ فَشَرِبَ مِنْهُ، فَقَالَ الَّذِي كَانَ مَعَهُ الْقَدَحُ: أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ.

٢٣٢٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، **وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ**، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ

عَبَّاس، قَالَ: قُمْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ عَنْ شِمَالِهِ، فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ. [راجع: ١٩١١]

٢٣٢٦ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سُمَيْعٍ الزَّيَّاتِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَ ذَلِكَ. [انظر: ٣٣٥٩، ٣٤٥١]

٢٣٢٧ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، فَمَنْ وَرَدَ أَفْلَحَ، وَيُؤْتَى بِأَقْوَامٍ فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ، فَأَقُولُ: أَيْ رَبِّ، فَيُقَالُ: مَا زَالُوا بَعْدَكَ يَرْتَدُّونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ. [راجع: ٢٢٨١]

٢٣٢٨ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَتَقَاءَلُ، وَلَا يَتَطَيَّرُ، وَيُعْجِبُهُ الِاسْمُ الْحَسَنُ. [انظر: ٢٧٦٧، ٢٩٢٧]

٢٣٢٩ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُوَقِّرِ الْكَبِيرَ، وَيَرْحَمِ الصَّغِيرَ، وَيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ.

٢٣٣٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: خَمْسٌ كُلُّهُنَّ فَاسِقَةٌ يُقْتَلْنَ الْمُحْرِمُ، وَيُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ: الْفَأْرَةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْحَيَّةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْغُرَابُ.

٢٣٣١ - حَدَّثَنَا. [حديث مُتفقٌ من سابقه ولاحقه]

٢٣٣٢ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، شَيْئًا إِلَّا وَقَدْ عَلِمْتُهُ غَيْرَ ثَلَاثٍ: لَا أَدْرِي كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ (٢٥٨/١) أَمْ لَا، وَلَا أَدْرِي كَيْفَ كَانَ يَقْرَأُ: ﴿وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا﴾ أَوْ ﴿عُسِيًّا﴾، قَالَ: حُصَيْنٌ وَنَسِيتُ الثَّالِثَةَ.

قَالَ عَبْد اللَّه: سَمِعْتُهَا كُلَّهَا أَنَا مِنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ.

٢٣٣٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، **وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ**، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَاسٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَأَلَ أَهْلُ مَكَّةَ النَّبِيَّ ﷺ، أَنْ يَجْعَلَ لَهُمُ الصَّفَا ذَهَبًا، وَأَنْ يُنَحِّيَ الْجِبَالَ عَنْهُمْ، فَيَزْرَعُوا، فَقِيلَ لَهُ: إِنْ شِئْتَ أَنْ تَسْتَأْنِيَ بِهِمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ نُؤْتِيَهُمُ الَّذِي سَأَلُوا، فَإِنْ كَفَرُوا أَهْلَكُوا كَمَا أَهْلَكْتَ مَنْ قَبْلَهُمْ. قَالَ: لَا، بَلْ أَسْتَأْنِي بِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الأَوَّلُونَ وَآتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً﴾.

٢٣٣٤ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ اسْمُ جُوَيْرِيَةَ بَرَّةَ فَكَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَرِهَ ذَلِكَ، فَسَمَّاهَا جُوَيْرِيَةَ، كَرَاهَةَ أَنْ يُقَالَ: خَرَجَ مِنْ عِنْدِ بَرَّةَ، قَالَ: وَخَرَجَ بَعْدَ مَا صَلَّى، فَجَاءَهَا، فَقَالَتْ: مَا زِلْتُ بَعْدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ دَائِبَةً، قَالَ: فَقَالَ لَهَا: لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكِ كَلِمَاتٍ لَوْ وُزِنَّ لَرَجَحْنَ بِمَا قُلْتِ: سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ اللَّهُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ. [انظر: ٢٩٠٢، ٣٠٠٧، ٣٣٠٨]

٢٣٣٥ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ حَالَ دُونَهُ غَيَايَةٌ، فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ، وَالشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، يَعْنِي أَنَّهُ نَاقِصٌ. [راجع: ٣٣٠٨]

٢٣٣٦ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ، أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا، فَقَالَ: لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ أَكُنْتَ قَاضِيَهُ عَنْهَا، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى. [راجع: ١٨١٦]

قَالَ سُلَيْمَانُ: فَقَالَ الْحَكَمُ وَسَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، وَنَحْنُ جَمِيعًا جُلُوسٌ، حِينَ حَدَّثَ مُسْلِمٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَا: سَمِعْنَا مُجَاهِدًا يَذْكُرُ هَذَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

٢٣٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنِي وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، احْتَجَمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ، وَاسْتَعَطَ. [راجع: ٢٢٤٩]

٢٣٣٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا وُهَيْبٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سُئِلَ عَنِ الذَّبْحِ وَالرَّمْيِ وَالْحَلْقِ وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، فَقَالَ: لَا حَرَجَ. [انظر: ٢٤٢١]

٢٣٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَفَّافُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِكَتِفٍ مَشْوِيَّةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا ثُمَّ قَامَ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ مِنْ ذَلِكَ. [راجع: ٢٠٠٢]

٢٣٤٠ - حَدَّثَنِي مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الصِّحَّةَ وَالْفَرَاغَ نِعْمَتَانِ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ، مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ. [انظر: ٣٢٠٧]

٢٣٤١ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ مِنْ كَتِفٍ أَوْ ذِرَاعٍ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [راجع: ٢٠٠٢]

٢٣٤٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ، كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ. [انظر: ٧٨٥٧]

٢٣٤٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: [وَأَعُوذُ بِكَ] مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ. [راجع: ٢١٦٨]

٢٣٤٤ - قَالَ: عَبْدُ الْوَهَّابِ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي (٢٥٩/١) الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَدْعُو عِنْدَ الْكَرْبِ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ أَنْتَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الأَرْضِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ. [راجع: ٢٠١٢]

٢٣٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الرِّيَاحِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ، يَعْنِي مِثْلَ دُعَاءِ الْكَرْبِ. [راجع: ٢٠١٢]

٢٣٤٦ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ زَائِدَةَ ابْنِ أَبِي الرُّقَادِ، عَنْ زِيَادٍ النُّمَيْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا دَخَلَ رَجَبٌ، قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي رَجَبٍ، وَشَعْبَانَ، وَبَارِكْ لَنَا فِي رَمَضَانَ، وَكَانَ يَقُولُ: لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ غَرَّاءُ، وَيَوْمُهَا أَزْهَرُ.

٢٣٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الرِّيَاحِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ، [يَعْنِي] ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، [أَنَّهُ] قَالَ: رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي، مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ، عَلَيْهِ السَّلاَمُ، رَجُلاً آدَمَ طُوَالاً جَعْدَ الرَّأْسِ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ، وَرَأَيْتُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، عَلَيْهِ السَّلاَمُ، مَرْبُوعَ الْخَلْقِ، فِي الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ، سَبْطاً. [راجع: ٢١٩٧]

٢٣٤٨ - حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لأَصْحَابِهِ: اجْعَلُوهَا عُمْرَةً، فَإِنِّي لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لأَمَرْتُكُمْ بِهَا، وَلَيَحِلُّ مَنْ لَيْسَ مَعَهُ هَدْيٌ، وَكَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، هَدْيٌ. قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَخَلَّلَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ. [راجع: ٢٢٨٧]

٢٣٤٩ - حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي سَفَرٍ فَعَرَّسَ مِنَ اللَّيْلِ فَرَقَدَ، فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ إِلاَّ بِالشَّمْسِ. قَالَ: فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِلاَلاً فَأَذَّنَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا تَسُرُّنِي الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا بِهَا، يَعْنِي الرُّخْصَةَ.

٢٣٥٠ - حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنَ الْمَدِينَةِ يُرِيدُ مَكَّةَ، فَصَامَ حَتَّى أَتَى عُسْفَانَ، قَالَ: فَدَعَا بِإِنَاءٍ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ، حَتَّى نَظَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ، ثُمَّ أَفْطَرَ، قَالَ: فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: مَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ. [انظر: ٢٣٥١، ٢٦٥٢، ٢٩٩٦، ٣١٦٢]

٢٣٥١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ أَوْ مَعْنَاهُ. [انظر: ٣١٦٢]

٢٣٥٢ - حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ، حَدَّثَنِي قَابُوسُ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ إِلَيْهِمْ مُسْرِعاً، قَالَ: حَتَّى أَفْزَعَنَا مِنْ سُرْعَتِهِ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَيْنَا قَالَ: جِئْتُ مُسْرِعاً أُخْبِرُكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ فَأُنْسِيتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ، وَلَكِنِ التَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ.

٢٣٥٣ - حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَامٌ، حَرَّمَهُ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، فَهُوَ حَرَامٌ، حَرَّمَهُ اللَّهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، مَا أُحِلَّ لأَحَدٍ فِيهِ الْقَتْلُ غَيْرِي، وَلاَ يَحِلُّ لأَحَدٍ بَعْدِي فِيهِ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، وَمَا أُحِلَّ لِي فِيهِ إِلاَّ سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ، فَهُوَ حَرَامٌ حَرَّمَهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، وَلاَ يُعْضَدُ شَوْكُهُ، وَلاَ يُخْتَلَى خَلاَهُ، وَلاَ يُنَفَّرُ صَيْدُهُ، وَلاَ تُلْتَقَطُ لُقَطَتُهُ إِلاَّ لِمُعَرِّفٍ. قَالَ: فَقَالَ الْعَبَّاسُ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ، قَدْ عَلِمَ الَّذِي لاَ بُدَّ لَهُمْ مِنْهُ: إِلاَّ الإِذْخِرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ لاَ بُدَّ لَهُمْ مِنْهُ، فَإِنَّهُ لِلْقُبُورِ وَالْبُيُوتِ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِلاَّ الإِذْخِرَ. [انظر: ٢٨٩٨]

٢٣٥٤ - حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي وَاقِدٌ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَيَّاطُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ سَمْنٌ، وَأَقِطٌ، وَضَبٌّ، فَأَكَلَ السَّمْنَ، وَالأَقِطَ ثُمَّ قَالَ: لِلضَّبِّ إِنَّ هَذَا الشَّيْءَ مَا أَكَلْتُهُ قَطُّ، فَمَنْ شَاءَ أَنْ يَأْكُلَهُ فَلْيَأْكُلْهُ. قَالَ: فَأَكَلَ عَلَى خِوَانِهِ. [راجع: ٢٢٩٩]

٢٣٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ يَعْنِي ابْنَ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: (٢٦٠/١) احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فِي رَأْسِهِ، مِنْ صُدَاعٍ كَانَ بِهِ، أَوْ شَيْءٍ كَانَ بِهِ، بِمَاءٍ يُقَالُ: لَحْيُ جَمَلٍ. [راجع: ٢١٠٨]

٢٣٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُؤَدِّي الْمُكَاتَبُ بِقَدْرِ مَا أَدَّى دِيَةَ الْحُرِّ، وَبِقَدْرِ مَا رَقَّ دِيَةَ الْعَبْدِ. [راجع: ١٩٤٤]

٢٣٥٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا أَجْمَعَ الْقَوْمُ، لِغَسْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ فِي الْبَيْتِ إِلاَّ أَهْلُهُ، عَمُّهُ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ

الْمُطَّلِب، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِب، وَالْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاس، وَقُثَمُ بْنُ الْعَبَّاس، وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْد بْن حَارِثَةَ، وَصَالِحٌ مَوْلاَهُ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا لِغَسْلِهِ نَادَى، مِنْ وَرَاءِ الْبَاب أَوْسُ بْنُ خَوْلِيٍّ الأَنْصَارِيُّ، ثُمَّ أَحَدُ بَنِي عَوْف بْن الْخَزْرَج، وَكَانَ بَدْرِيًّا، عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِب، فَقَالَ لَهُ: يَا عَلِيُّ، نَشَدْتُكَ اللَّهَ، وَحَظَّنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: ادْخُلْ، فَدَخَلَ فَحَضَرَ غَسْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَلِ مِنْ غَسْلِهِ شَيْئًا، قَالَ: فَأَسْنَدَهُ إِلَى صَدْرِهِ، وَعَلَيْهِ قَمِيصُهُ، وَكَانَ الْعَبَّاسُ وَالْفَضْلُ وَقُثَمُ يُقَلِّبُونَهُ، مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب. وَكَانَ أُسَامَةُ ابْنُ زَيْد، وَصَالِحٌ مَوْلاَهُمَا يَصُبَّانِ الْمَاءَ، وَجَعَلَ عَلِيٌّ يُغَسِّلُهُ، وَلَمْ يُرَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ شَيْءٌ مِمَّا يُرَاه مِنَ الْمَيِّتِ، وَهُوَ يَقُولُ: بِأَبِي وَأُمِّي، مَا أَطْيَبَكَ حَيًّا وَمَيِّتًا حَتَّى إِذَا فَرَغُوا مِنْ غَسْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ يُغَسِّلُ بِالْمَاءِ وَالسِّدْرِ، جَفَّفُوهُ، ثُمَّ صُنِعَ بِهِ مَا يُصْنَعُ بِالْمَيِّتِ، ثُمَّ أُدْرِجَ فِي ثَلاَثَةِ أَثْوَاب، ثَوْبَيْنِ أَبْيَضَيْنِ، وَبُرْدِ حِبَرَةٍ، ثُمَّ دَعَا الْعَبَّاسَ رَجُلَيْنِ فَقَالَ: لِيَذْهَبْ أَحَدُكُمَا، إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، وَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يَضْرَحُ لأَهْلِ مَكَّةَ، وَلْيَذْهَبِ الآخَرُ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ بْنِ سَهْلٍ الأَنْصَارِيِّ. وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَلْحَدُ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ الْعَبَّاسُ لَهُمَا حِينَ سَرَّحَهُمَا: اللَّهُمَّ خِرْ لِرَسُولِكَ، قَالَ: فَذَهَبَا، فَلَمْ يَجِدْ صَاحِبُ أَبِي عُبَيْدَةَ أَبَا عُبَيْدَةَ، وَوَجَدَ صَاحِبُ أَبِي طَلْحَةَ أَبَا طَلْحَةَ، فَجَاءَ بِهِ، فَلَحَدَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٣٩]

٢٣٥٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا خُصَيْفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاس: يَا أَبَا الْعَبَّاس، عَجَبًا لاِخْتِلاَفِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي إِهْلاَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حِينَ أَوْجَبَ، فَقَالَ: إِنِّي لأَعْلَمُ النَّاسِ بِذَلِكَ، إِنَّهَا إِنَّمَا كَانَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَجَّةً وَاحِدَةً، فَمِنْ هُنَالِكَ اخْتَلَفُوا، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَاجًّا، فَلَمَّا صَلَّى فِي مَسْجِدِهِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْهِ أَوْجَبَ فِي مَجْلِسِهِ، فَأَهَلَّ بِالْحَجِّ حِينَ فَرَغَ مِنْ رَكْعَتَيْهِ، فَسَمِعَ ذَلِكَ مِنْهُ أَقْوَامٌ فَحَفِظُوا عَنْهُ، ثُمَّ رَكِبَ فَلَمَّا اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ أَهَلَّ وَأَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْهُ أَقْوَامٌ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّاسَ إِنَّمَا كَانُوا يَأْتُونَ أَرْسَالاً، فَسَمِعُوهُ حِينَ اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ يُهِلُّ، فَقَالُوا: إِنَّمَا أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ، ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا عَلاَ عَلَى شَرَفِ الْبَيْدَاءِ أَهَلَّ، وَأَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْهُ أَقْوَامٌ، فَقَالُوا: إِنَّمَا أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ عَلاَ عَلَى شَرَفِ الْبَيْدَاءِ، وَايْمُ اللَّهِ لَقَدْ أَوْجَبَ فِي مُصَلاَّهُ، وَأَهَلَّ حِينَ اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ، وَأَهَلَّ حِينَ عَلاَ عَلَى شَرَفِ الْبَيْدَاءِ، فَمَنْ أَخَذَ بِقَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاس، أَهَلَّ فِي مُصَلاَّهُ، إِذَا فَرَغَ مِنْ رَكْعَتَيْهِ.

٢٣٥٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجِيح، عَنْ مُجَاهِد بْنِ جَبْر، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِائَةَ بَدَنَة، نَحَرَ مِنْهَا ثَلاَثِينَ بَدَنَةً بِيَدِه، ثُمَّ أَمَرَ عَلِيًّا فَنَحَرَ مَا بَقِيَ مِنْهَا، وَقَالَ: اقْسِمْ لُحُومَهَا وَجِلاَلَهَا وَجُلُودَهَا بَيْنَ النَّاسِ، وَلاَ تُعْطِيَنَّ جَزَّارًا مِنْهَا شَيْئًا، وَخُذْ لَنَا مِنْ كُلِّ بَعِيرٍ حُلْيَةً مِنْ لَحْمٍ، ثُمَّ اجْعَلْهَا فِي قِدْرٍ وَاحِدَةٍ، حَتَّى نَأْكُلَ مِنْ لَحْمِهَا وَنَحْسُوَ مِنْ مَرَقِهَا. فَفَعَلَ.

٢٣٦٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِم الزُّهْرِيُّ، عَنْ كُرَيْب مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاس، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاس، قَالَ: قُلْتُ لَهُ يَا أَبَا الْعَبَّاس، أَرَأَيْتَ قَوْلَكَ: مَا حَجَّ رَجُلٌ لَمْ يَسُقِ الْهَدْيَ مَعَهُ، ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ إِلاَّ حَلَّ بِعُمْرَة، وَمَا طَافَ بِهَا حَاجٌّ قَدْ سَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ، إِلاَّ اجْتَمَعَتْ لَهُ عُمْرَةٌ وَحَجَّةٌ، وَالنَّاسُ لاَ يَقُولُونَ هَذَا، فَقَالَ: وَيْحَكَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ وَمَنْ مَعَهُ مِنْ أَصْحَابِه، لاَ يَذْكُرُونَ إِلاَّ الْحَجَّ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهَدْيُ، أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَيَحِلَّ بِعُمْرَة، فَجَعَلَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا هُوَ الْحَجُّ. فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ لَيْسَ بِالْحَجِّ وَلَكِنَّهَا عُمْرَةٌ.

٢٣٦١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُوس، عَنْ أَبِيه، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: مَا أَعْمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَائِشَةَ لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ إِلاَّ قَطْعًا لأَمْرِ أَهْلِ الشِّرْكِ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ: إِذَا بَرَأَ الدَّبَرُ، وَعَفَا الأَثَرُ، وَدَخَلَ صَفَرٌ فَقَدْ حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنِ اعْتَمَرَ.

٢٣٦٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيح، عَنْ مُجَاهِد بْنِ جَبْر، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدْ كَانَ أَهْدَى جَمَلَ أَبِي جَهْل، الَّذِي كَانَ اسْتَلَبَ يَوْمَ بَدْر، فِي رَأْسِهِ بُرَةٌ مِنْ فِضَّة، عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ فِي هَدْيِه، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: لِيَغِيظَ بِذَلِكَ الْمُشْرِكِينَ. [انظر: ٢٤٦٦]

٢٣٦٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَار، مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاس، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَامَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ رَمَضَانَ وَصَامَ الْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْكَدِيدِ دَعَا بِمَاء فِي قَعْب وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِه، فَشَرِبَ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ، يُعْلِمُهُمْ أَنَّهُ قَدْ أَفْطَرَ، فَأَفْطَرَ الْمُسْلِمُونَ.

٢٣٦٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس أَنَّهُ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدُلُونَ أَشْعَارَهُمْ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُؤُوسَهُمْ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُعْجِبُهُ مُوَافَقَةُ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي بَعْضِ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِهِ فِيه، فَسَدَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاصِيَتَهُ، ثُمَّ فَرَقَ بَعْدُ. [راجع: ٢٢٠٩]

٢٣٦٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاس بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِم، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الأَيِّمُ أَوْلَى بِأَمْرِهَا، وَالْبَتِيمَةُ تُسْتَأْمَرُ فِي نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا. [راجع: ١٨٨٨]

٢٣٦٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ، رَدَّ ابْنَتَهُ زَيْنَبَ عَلَى أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَكَانَ إِسْلَامُهَا قَبْلَ إِسْلَامِهِ بِستِّ سِنِينَ عَلَى النِّكَاحِ الأَوَّلِ، وَلَمْ يُحْدِثْ شَهَادَةً وَلاَ صَدَاقاً. [راجع: ١٨٧٦]

٢٣٦٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَذَكَرَ طَلْحَةُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَزَوَّجَ رَجُلٌ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ مِنْ بَلْعَجْلاَنَ، فَدَخَلَ بِهَا فَبَاتَ عِنْدَهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ، قَالَ: مَا وَجَدْتُهَا عَذْرَاءَ، قَالَ: فَرُفِعَ شَأْنُهُمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَا الْجَارِيَةَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهَا، فَقَالَتْ: بَلَى، قَدْ كُنْتُ عَذْرَاءَ، قَالَ: فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَلاَعَنَا، وَأَعْطَاهَا الْمَهْرَ.

٢٣٦٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَسَعْدٌ، قَالاَ حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ رُكَانَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجْمِ الْيَهُودِيِّ وَالْيَهُودِيَّةِ، عِنْدَ بَابِ مَسْجِدِهِ، فَلَمَّا وَجَدَ الْيَهُودِيُّ مَسَّ الْحِجَارَةِ قَامَ عَلَى صَاحِبَتِهِ، فَحَنَى عَلَيْهَا يَقِيهَا مَسَّ الْحِجَارَةِ، حَتَّى قُتِلاَ جَمِيعاً، فَكَانَ مِمَّا صَنَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِرَسُولِهِ فِي تَحْقِيقِ الزِّنَا مِنْهُمَا.

٢٣٦٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ: وَحَدَّثَ ابْنُ شِهَابٍ (٢٦٢/١) أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مَرَّ بِشَاةٍ مَيِّتَةٍ، فَقَالَ: هَلاَّ اسْتَمْتَعْتُمْ بِإِهَابِهَا! فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا مَيْتَةٌ، فَقَالَ: إِنَّمَا حَرُمَ أَكْلُهَا. [انظر: ٣٠١٨، ٣٠٥٢، ٣٤٥٢]

٢٣٧٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ يَدْعُوهُ إِلَى الإِسْلاَمِ، وَبَعَثَ كِتَابَهُ مَعَ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ، وَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى، لِيَدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ بُصْرَى إِلَى قَيْصَرَ، وَكَانَ قَيْصَرُ لَمَّا كَشَفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، عَنْهُ جُنُودَ فَارِسَ مَشَى مِنْ حِمْصَ إِلَى إِيلِيَاءَ عَلَى الزَّرَابِيِّ تُبْسَطُ لَهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: فَذَفَلَمَّا جَاءَ قَيْصَرَ كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: حِينَ قَرَأَهُ: الْتَمِسُوا لِي مَنْ قَوْمِهِ مَنْ أَسْأَلُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ ابْنُ حَرْبٍ أَنَّهُ كَانَ بِالشَّامِ فِي رِجَالٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدِمُوا تُجَّاراً وَذَلِكَ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ كُفَّارِ قُرَيْشٍ. قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَأَتَانِي رَسُولُ قَيْصَرَ، فَانْطَلَقَ بِي وَبِأَصْحَابِي، حَتَّى قَدِمْنَا إِيلِيَاءَ، فَأُدْخِلْنَا عَلَيْهِ فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ فِي مَجْلِسِ مُلْكِهِ، عَلَيْهِ التَّاجُ، وَإِذَا حَوْلَهُ عُظَمَاءُ الرُّومِ، فَقَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: سَلْهُمْ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ نَسَباً بِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: أَنَا أَقْرَبُهُمْ إِلَيْهِ نَسَباً، قَالَ: مَا قَرَابَتُكَ مِنْهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: هُوَ ابْنُ عَمِّي، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَلَيْسَ فِي الرَّكْبِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ غَيْرِي، قَالَ: فَقَالَ قَيْصَرُ: أَدْنُوهُ مِنِّي، ثُمَّ أَمَرَ بِأَصْحَابِي فَجُعِلُوا خَلْفَ ظَهْرِي عِنْدَ كَتِفِي، ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: قُلْ لأَصْحَابِهِ: إِنِّي سَائِلٌ هَذَا عَنِ الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَإِنْ كَذَبَ فَكَذِّبُوهُ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَوَاللَّهِ لَوْلاَ الاسْتِحْيَاءُ يَوْمَئِذٍ أَنْ يَأْثُرَ أَصْحَابِي عَنِّي الْكَذِبَ لَكَذَبْتُهُ حِينَ سَأَلَنِي، وَلَكِنِّي اسْتَحْيَيْتُ أَنْ يُؤْثَرَ عَنِّي الْكَذِبُ، فَصَدَقْتُهُ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: قُلْ لَهُ: كَيْفَ نَسَبُ هَذَا الرَّجُلِ فِيكُمْ؟ قَالَ: قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ، قَالَ: فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ مِنْكُمْ أَحَدٌ قَطُّ قَبْلَهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لاَ، قَالَ: فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ فِي الْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: لاَ، قَالَ: فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ قَالَ: قُلْتُ: لاَ، قَالَ: فَأَشْرَافُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلْ ضُعَفَاؤُهُمْ، قَالَ: فَيَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلْ يَزِيدُونَ، قَالَ: فَهَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ قَالَ: قُلْتُ: لاَ، قَالَ: فَهَلْ يَغْدِرُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لاَ، وَنَحْنُ الآنَ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ، وَنَحْنُ نَخَافُ ذَلِكَ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَلَمْ تُمْكِنِّي كَلِمَةٌ أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئاً أَنْتَقِصُهُ بِهِ غَيْرُهَا، لاَ أَخَافُ أَنْ يُؤْثَرَ عَنِّي، قَالَ: فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ أَوْ قَاتَلَكُمْ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: كَيْفَ كَانَتْ حَرْبُكُمْ وَحَرْبُهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: كَانَتْ دُوَلاً سِجَالاً نُدَالُ عَلَيْهِ الْمَرَّةَ، وَيُدَالُ عَلَيْنَا الأُخْرَى، قَالَ: فَبِمَ يَأْمُرُكُمْ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَأْمُرُنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً، وَيَنْهَانَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلاَةِ وَالصِّدْقِ، وَالْعَفَافِ وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ، وَأَدَاءِ الأَمَانَةِ، قَالَ: فَقَالَ لِتَرْجُمَانِهِ حِينَ قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ: قُلْ لَهُ إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ فِيكُمْ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو نَسَبٍ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا، وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَطُّ قَبْلَهُ، فَزَعَمْتَ أَنْ لاَ، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ، قُلْتُ: رَجُلٌ يَأْتَمُّ بِقَوْلٍ قِيلَ قَبْلَهُ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لاَ، فَقَدْ أَعْرِفُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَذَرَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ، وَيَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لاَ، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قُلْتُ: رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ آبَائِهِ، وَسَأَلْتُكَ: أَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّ ضُعَفَاءَهُمُ اتَّبَعُوهُ وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ الإِيمَانُ (٢٦٣/١) حَتَّى يَتِمَّ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لاَ، وَكَذَلِكَ الإِيمَانُ حِينَ يُخَالِطُ بَشَاشَةَ الْقُلُوبِ لاَ يَسْخَطُهُ أَحَدٌ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَغْدِرُ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لاَ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ وَقَاتَلَكُمْ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ قَدْ فَعَلَ، وَأَنَّ حَرْبَكُمْ وَحَرْبَهُ يَكُونُ دُوَلاً يُدَالُ عَلَيْكُمُ الْمَرَّةَ وَتُدَالُونَ عَلَيْهِ الأُخْرَى، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى، وَيَكُونُ لَهَا الْعَاقِبَةُ، وَسَأَلْتُكَ بِمَاذَا يَأْمُرُكُمْ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَحْدَهُ لاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَيَنْهَاكُمْ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُكُمْ، وَيَأْمُرُكُمْ بِالصِّدْقِ وَالصَّلاَةِ، وَالْعَفَافِ، وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ، وَأَدَاءِ الأَمَانَةِ، وَهَذِهِ صِفَةُ نَبِيٍّ قَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ، وَلَكِنْ لَمْ أَظُنَّ أَنَّهُ مِنْكُمْ، فَإِنْ يَكُنْ مَا قُلْتَ فِيهِ حَقّاً فَيُوشِكُ أَنْ يَمْلِكَ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ، وَاللَّهِ لَوْ أَرْجُو أَنْ أَخْلُصَ إِلَيْهِ لَتَجَشَّمْتُ لُقِيَّهُ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ عَنْ قَدَمَيْهِ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ بِهِ، فَقُرِئَ فَإِذَا فِيهِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ

الرُّومِ، سَلاَمٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الإِسْلاَمِ، أَسْلِمْ تَسْلَمْ، وَأَسْلِمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَعَلَيْكَ إِثْمُ الأَرِيسِيِّينَ، يَعْنِي الأَكَّارَةَ وَ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللَّهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَلَمَّا قَضَى مَقَالَتَهُ عَلَتْ أَصْوَاتُ الَّذِينَ حَوْلَهُ مِنْ عُظَمَاءِ الرُّومِ، وَكَثُرَ لَغَطُهُمْ، فَلاَ أَدْرِي مَاذَا قَالُوا: وَأُمِرَ بِنَا فَأُخْرِجْنَا، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَلَمَّا خَرَجْتُ مَعَ أَصْحَابِي وَخَلَصْتُ لَهُمْ، قُلْتُ لَهُمْ: أَمِرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ، هَذَا مَلِكُ بَنِي الأَصْفَرِ يَخَافُهُ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ، فَوَاللَّهِ مَا زِلْتُ ذَلِيلاً مُسْتَيْقِناً أَنَّ أَمْرَهُ سَيَظْهَرُ، حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ قَلْبِي الإِسْلاَمَ، وَأَنَا كَارِهٌ. [انظر: ٢٣٧١، ٢٣٧٢]

٢٣٧١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَتَبَ فَذَكَرَهُ. [راجع: ٢٣٧٠]

٢٣٧٢ - حَدَّثَنَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ فَذَكَرَهُ. [راجع: ٢٣٧٠]

٢٣٧٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ: قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ عَنْ رُؤْيَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي ذَكَرَ! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ذُكِرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ أُرِيتُ أَنَّهُ وُضِعَ فِي يَدَيَّ سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَفَظِعْتُهُمَا، فَكَرِهْتُهُمَا وَأُذِنَ لِي فَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا، فَأَوَّلْتُهُ: كَذَّابَيْنِ يَخْرُجَانِ. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيُّ الَّذِي قَتَلَهُ فَيْرُوزُ بِالْيَمَنِ، وَالآخَرُ مُسَيْلِمَةُ.

٢٣٧٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَلِيَّ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ، خَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَبَا حَسَنٍ، كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ! فَقَالَ: أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِئاً، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأَخَذَ بِيَدِهِ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ: أَلاَ تَرَى أَنْتَ، وَاللَّهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَيُتَوَفَّى فِي وَجَعِهِ هَذَا، إِنِّي أَعْرِفُ وُجُوهَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عِنْدَ الْمَوْتِ، فَاذْهَبْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلْنَسْأَلْهُ فِيمَنْ هَذَا الأَمْرُ، فَإِنْ كَانَ فِينَا عَلِمْنَا ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِنَا كَلَّمْنَاهُ فَأَوْصَى بِنَا، فَقَالَ عَلِيٌّ: وَاللَّهِ لَئِنْ سَأَلْنَاهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَمَنَعَنَاهَا لاَ يُعْطِينَاهَا النَّاسُ أَبَداً، وَاللَّهِ لاَ أَسْأَلُهُ أَبَداً. [انظر: ٢٩٩٩]

٢٣٧٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدٍ الْقَارِيَّ حَدَّثَاهُ، أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ.. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ مُحَمَّدٌ: وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٢٦٤/١) قَالَ: أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلاَمُ، عَلَى حَرْفٍ فَرَاجَعْتُهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ، وَيَزِيدُنِي حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ. [راجع: ١٥٨]. [انظر: ٢٧١٧، ٢٨٦٠]

٢٣٧٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقْبَلْتُ، وَقَدْ نَاهَزْتُ الْحُلُمَ، أَسِيرُ عَلَى أَتَانٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي لِلنَّاسِ بِمِنًى، حَتَّى صِرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ الأَوَّلِ، ثُمَّ نَزَلْتُ عَنْهَا، فَرَتَعَتْ فَصَفَفْتُ، مَعَ النَّاسِ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٨٩١]

٢٣٧٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَطَاءِ بْنِ عَيَّاشِ بْنِ عَلْقَمَةَ أَخُو بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ بَيْتَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ لَغَدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، قَالَ: وَكَانَتْ مَيْمُونَةُ قَدْ أَوْصَتْ لَهُ بِهِ، فَكَانَ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ بُسِطَ لَهُ فِيهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْهِ فَجَلَسَ فِيهِ لِلنَّاسِ، قَالَ: فَسَأَلَهُ رَجُلٌ، وَأَنَا أَسْمَعُ، عَنِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ مِنَ الطَّعَامِ، قَالَ: فَرَفَعَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَدَهُ إِلَى عَيْنَيْهِ، وَقَدْ كُفَّ بَصَرُهُ فَقَالَ: بَصُرَ عَيْنَايَ هَاتَانِ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَوَضَّأَ لِصَلاَةِ الظُّهْرِ فِي بَعْضِ حُجَرِهِ، ثُمَّ دَعَا بِلاَلٌ إِلَى الصَّلاَةِ، فَنَهَضَ خَارِجاً، فَلَمَّا وَقَفَ عَلَى بَابِ الْحُجْرَةِ لَقِيَتْهُ هَدِيَّةٌ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ بَعَثَ بِهَا إِلَيْهِ بَعْضُ أَصْحَابِهِ، قَالَ: فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمَنْ مَعَهُ، وَوُضِعَتْ لَهُمْ فِي الْحُجْرَةِ، قَالَ: فَأَكَلَ وَأَكَلُوا مَعَهُ، قَالَ: ثُمَّ نَهَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمَنْ مَعَهُ إِلَى الصَّلاَةِ، وَمَا مَسَّ وَلاَ أَحَدٌ مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ مَاءً، قَالَ: ثُمَّ صَلَّى بِهِمْ.

وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِنَّمَا عَقَلَ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ آخِرَهُ. [راجع: ٢٠٠٢]

٢٣٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، حَدَّثَنِي خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعِيرِهِ، فَكُلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ وَكَبَّرَ.

٢٣٧٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا خَتِينٌ.

٢٣٨٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ نُوَيْفِعٍ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَعَثَتْ بَنُو سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ، ضِمَامَ بْنَ ثَعْلَبَةَ وَافِداً إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَدِمَ عَلَيْهِ، وَأَنَاخَ بَعِيرَهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ عَقَلَهُ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَالِسٌ فِي أَصْحَابِهِ، وَكَانَ ضِمَامٌ رَجُلاً جَلْداً، أَشْعَرَ ذَا غَدِيرَتَيْنِ، فَأَقْبَلَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَيُّكُمُ ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: مُحَمَّدٌ! قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، إِنِّي سَائِلُكَ وَمُغْلِظٌ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَلاَ تَجِدَنَّ فِي نَفْسِكَ، قَالَ: لاَ أَجِدُ فِي نَفْسِي، فَسَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ، قَالَ: أَنْشُدُكَ اللَّهَ إِلَهَكَ، وَإِلَهَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ، وَإِلَهَ مَنْ هُوَ كَائِنٌ بَعْدَكَ، آللَّهُ بَعَثَكَ إِلَيْنَا رَسُولاً! فَقَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْشُدُكَ اللَّهَ إِلَهَكَ، وَإِلَهَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ، وَإِلَهَ مَنْ هُوَ كَائِنٌ بَعْدَكَ، آللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْمُرَنَا أَنْ نَعْبُدَهُ وَحْدَهُ، لاَ نُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَأَنْ نَخْلَعَ هَذِهِ الأَنْدَادَ الَّتِي كَانَتْ آبَاؤُنَا

يَعْبُدُونَ مَعَهُ ! قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْشُدُكَ اللَّهَ إِلَهَكَ، وَإِلَهَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ، وَإِلَهَ مَنْ هُوَ كَائِنٌ بَعْدَكَ، آللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تُصَلِّيَ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ ! قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: ثُمَّ جَعَلَ يَذْكُرُ فَرَائِضَ الإِسْلاَمِ فَرِيضَةً فَرِيضَةً، الزَّكَاةَ، وَالصِّيَامَ، وَالْحَجَّ، وَشَرَائِعَ الإِسْلاَمِ كُلَّهَا، يُنَاشِدُهُ عِنْدَ كُلِّ فَرِيضَةٍ كَمَا يُنَاشِدُهُ فِي الَّتِي قَبْلَهَا، حَتَّى إِذَا فَرَغَ قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَسَأُؤَدِّي هَذِهِ الْفَرَائِضَ وَأَجْتَنِبُ مَا نَهَيْتَنِي عَنْهُ، ثُمَّ لاَ أَزِيدُ وَلاَ أَنْقُصُ، قَالَ: ثُمَّ انْصَرَفَ رَاجِعاً إِلَى بَعِيرِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حِينَ وَلَّى: إِنْ يَصْدُقْ ذُو الْعَقِيصَتَيْنِ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ، قَالَ: فَأَتَى إِلَى بَعِيرِهِ فَأَطْلَقَ عِقَالَهُ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ، فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ (٢٦٥/١) فَكَانَ أَوَّلُ مَا تَكَلَّمَ بِهِ أَنْ قَالَ: بِئْسَتِ اللاَّتُ وَالْعُزَّى، قَالُوا: مَهْ يَا ضِمَامُ، اتَّقِ الْبَرَصَ وَالْجُذَامَ، اتَّقِ الْجُنُونَ، قَالَ: وَيْلَكُمْ إِنَّهُمَا وَاللَّهِ لاَ يَضُرَّانِ، وَلاَ يَنْفَعَانِ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ بَعَثَ رَسُولاً، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ كِتَاباً اسْتَنْقَذَكُمْ بِهِ مِمَّا كُنْتُمْ فِيهِ، وَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، إِنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِهِ بِمَا آمُرُكُمْ بِهِ، وَنَهَاكُمْ عَنْهُ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا أَمْسَى مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَفِي حَاضِرِهِ رَجُلٌ وَلاَ امْرَأَةٌ إِلاَّ مُسْلِماً، قَالَ: يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَمَا سَمِعْنَا بِوَافِدِ قَوْمٍ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ ضِمَامِ بْنِ ثَعْلَبَةَ. [راجع: ٢٢٥٤]

٢٣٨١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ نُوَيْفِعٍ مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ. فَذَكَرَهُ مُخْتَصَراً. [راجع: ٢٢٥٤]

٢٣٨٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ مَوْلَى عَمْرِو ابْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا كَانَتْ صَلاَةُ الْخَوْفِ إِلاَّ كَصَلاَةِ أَحْرَاسِكُمُ الْيَوْمَ خَلْفَ أُمَرَائِكُمْ، إِلاَّ أَنَّهَا كَانَتْ عُقْباً، قَامَتْ طَائِفَةٌ، وَهُمْ جَمِيعٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَسَجَدَتْ مَعَهُ طَائِفَةٌ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَسَجَدَ الَّذِينَ كَانُوا قِيَاماً لاَ أَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَامُوا مَعَهُ جَمِيعاً، ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعُوا مَعَهُ جَمِيعاً، ثُمَّ سَجَدَ، فَسَجَدَ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ قِيَاماً أَوَّلَ مَرَّةٍ، وَقَامَ الآخَرُونَ الَّذِينَ كَانُوا سَجَدُوا مَعَهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَلَمَّا جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالَّذِينَ سَجَدُوا مَعَهُ فِي آخِرِ صَلاَتِهِمْ سَجَدَ الَّذِينَ كَانُوا قِيَاماً لأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ جَلَسُوا، فَجَمَعَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِالسَّلاَمِ.

٢٣٨٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ طَاوُوسَ الْيَمَانِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: اغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْسِلُوا رُؤُوسَكُمْ، وَإِنْ لَمْ تَكُونُوا جُنُباً، وَمَسُّوا مِنَ الطِّيبِ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَّا الطِّيبُ فَلاَ أَدْرِي، وَأَمَّا الْغُسْلُ فَنَعَمْ. [انظر: ٣٠٥٩، ٣٤٧١]

٢٣٨٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ الْحَضْرَمِيُّ. وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ نُوَيْفِعٍ مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ، كِلاَهُمَا حَدَّثَنِي، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فِي بُرْدٍ لَهُ حَضْرَمِيٍّ مُتَوَشِّحَهُ، مَا عَلَيْهِ غَيْرُهُ.

٢٣٨٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ، وَهُوَ يَتَّقِي الطِّينَ إِذَا سَجَدَ بِكِسَاءٍ عَلَيْهِ، يَجْعَلُهُ دُونَ يَدَيْهِ إِلَى الأَرْضِ إِذَا سَجَدَ.

٢٣٨٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبَدِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ بَعْضِ أَهْلِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقْرَأُ فِي رَكْعَتَيْهِ قَبْلَ الْفَجْرِ بِفَاتِحَةِ الْقُرْآنِ، وَالآيَتَيْنِ مِنْ خَاتِمَةِ الْبَقَرَةِ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى، وَفِي الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ بِفَاتِحَةِ الْقُرْآنِ وَبِالآيَةِ مِنْ آلِ عِمْرَانَ ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ حَتَّى يَخْتِمَ الآيَةَ.

٢٣٨٧ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: طَلَّقَ رُكَانَةُ بْنُ عَبْدِ يَزِيدَ أَخُو الْمُطَّلِبِ امْرَأَتَهُ ثَلاَثاً فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ، فَحَزِنَ عَلَيْهَا حُزْناً شَدِيداً، قَالَ: فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَيْفَ طَلَّقْتَهَا ! قَالَ: طَلَّقْتُهَا ثَلاَثاً، قَالَ: فَقَالَ: فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ ! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّمَا تِلْكَ وَاحِدَةٌ فَارْجِعْهَا إِنْ شِئْتَ، قَالَ: فَرَجَعَهَا، فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَرَى، أَنَّمَا الطَّلاَقُ عِنْدَ كُلِّ طُهْرٍ.

٢٣٨٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (٢٦٦/١) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُمْ بِأُحُدٍ جَعَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، أَرْوَاحَهُمْ فِي أَجْوَافِ طَيْرٍ خُضْرٍ تَرِدُ أَنْهَارَ الْجَنَّةِ، تَأْكُلُ مِنْ ثِمَارِهَا، وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلَ مِنْ ذَهَبٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ، فَلَمَّا وَجَدُوا طِيبَ مَشْرَبِهِمْ وَمَأْكَلِهِمْ، وَحُسْنَ مُنْقَلَبِهِمْ قَالُوا: يَا لَيْتَ إِخْوَانَنَا يَعْلَمُونَ بِمَا صَنَعَ اللَّهُ لَنَا، لِئَلاَّ يَزْهَدُوا فِي الْجِهَادِ، وَلاَ يَنْكُلُوا عَنِ الْحَرْبِ، فَقَالَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا أُبَلِّغُهُمْ عَنْكُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، هَؤُلاَءِ الآيَاتِ عَلَى رَسُولِهِ: ﴿وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتاً بَلْ أَحْيَاءٌ﴾. [انظر: ٢٣٨٩]

٢٣٨٩ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ. [مكرر ما قبله]

٢٣٩٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ فُضَيْلٍ الأَنْصَارِيُّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الشُّهَدَاءُ عَلَى بَارِقٍ، نَهَرٍ بِبَابِ الْجَنَّةِ، فِي قُبَّةٍ خَضْرَاءَ، يَخْرُجُ عَلَيْهِمْ رِزْقُهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ بُكْرَةً وَعَشِيّاً.

٢٣٩١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي ثَوْرُ بْنُ (زَيْدٍ)، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَشَى مَعَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَقِيعِ الْغَرْقَدِ، ثُمَّ وَجَّهَهُمْ وَقَالَ: انْطَلَقُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَعِنْهُمْ، يَعْنِي النَّفَرَ الَّذِينَ وَجَّهَهُمْ إِلَى كَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ.

٢٣٩٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِسَفَرِهِ وَاسْتَخْلَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ أَبَا رُهْمٍ كُلْثُومَ بْنَ حُصَيْنِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ خَلَفٍ الْغِفَارِيَّ، وَخَرَجَ لِعَشْرٍ مَضَيْنَ مِنْ رَمَضَانَ، فَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَامَ النَّاسُ مَعَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْكَدِيدِ، مَاءٍ بَيْنَ عُسْفَانَ، وَأَمَجٍ، أَفْطَرَ، ثُمَّ مَضَى حَتَّى نَزَلَ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ، فِي عَشَرَةِ آلاَفٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. [راجع: ١٨٩٢]

٢٣٩٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَمُجَاهِدٍ (أَبِي الْحَجَّاجِ)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ فِي سَفَرِهِ، وَهُوَ حَرَامٌ. [راجع: ٢٥٨٧، ٣٠٥٣]

٢٣٩٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: ذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَجُلٌ وَقَصَتْهُ رَاحِلَتُهُ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَقَالَ: كَفِّنُوهُ وَلاَ تُغَطُّوا رَأْسَهُ، وَلاَ تُمِسُّوهُ طِيباً، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ يُلَبِّي، أَوْ وَهُوَ يُهِلُّ. [راجع: ١٨٥٠]

٢٣٩٥ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، بِإِسْنَادِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: وَلاَ تُغَطُّوا وَجْهَهُ. [راجع: ١٨٥٠]

٢٣٩٦ - حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: لاَ هِجْرَةَ، يَقُولُ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ وَإِنِ اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا. [راجع: ١٩٩١]

٢٣٩٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَضَعَ يَدَهُ عَلَى كَتِفَيِ، أَوْ عَلَى مَنْكِبِي (شَكَّ سَعِيدٌ) ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ. [انظر: ٢٨٨١، ٣٠٣٣، ٣١٠٢]

٢٣٩٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ أَبُو (زَيْدٍ)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِهَذَا الْحَجَرِ لِسَاناً، وَشَفَتَيْنِ، يَشْهَدُ لِمَنِ اسْتَلَمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحَقٍّ. [راجع: ٢٢١٥]

٢٣٩٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَقَامَ بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، ثَمَانِ سِنِينَ، أَوْ سَبْعاً يَرَى الضَّوْءَ وَيَسْمَعُ الصَّوْتَ، وَثَمَانِياً أَوْ سَبْعاً يُوحَى إِلَيْهِ، وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ عَشْراً. [انظر: ٢٥٢٣، ٢٦٤٠، ٢٦٨٠، ٢٨٤٧]

٢٤٠٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ (١/٢٦٧) ابْنِ عَبَّاسٍ (ح).

وَثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جِذْعٍ نَخْلَةٍ، فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمِنْبَرَ تَحَوَّلَ إِلَى الْمِنْبَرِ، فَحَنَّ الْجِذْعُ حَتَّى أَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاحْتَضَنَهُ فَسَكَنَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ لَمْ أَحْتَضِنْهُ لَحَنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٢٢٣٦، ٢٢٣٧، ٢٤٠١]

٢٤٠١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، (ح).

وَعَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٢٤٠٠]

٢٤٠٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَتَاهُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ مَلَكَانِ، فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رِجْلَيْهِ، وَالآخَرُ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رِجْلَيْهِ لِلَّذِي عِنْدَ رَأْسِهِ: اضْرِبْ مَثَلَ هَذَا، وَمَثَلَ أُمَّتِهِ، فَقَالَ: إِنَّ مَثَلَهُ وَمَثَلَ أُمَّتِهِ كَمَثَلِ قَوْمٍ سَفْرٍ، انْتَهَوْا إِلَى رَأْسِ مَفَازَةٍ، فَلَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ مِنَ الزَّادِ مَا يَقْطَعُونَ بِهِ الْمَفَازَةَ، وَلاَ مَا يَرْجِعُونَ بِهِ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ أَتَاهُمْ رَجُلٌ فِي حُلَّةٍ حِبَرَةٍ، فَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ وَرَدْتُ بِكُمْ رِيَاضاً مُعْشِبَةً، وَحِيَاضاً رُوَاءً، أَتَتَّبِعُونِي! فَقَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَانْطَلَقَ بِهِمْ فَأَوْرَدَهُمْ رِيَاضاً مُعْشِبَةً، وَحِيَاضاً رُوَاءً، فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا وَسَمِنُوا، فَقَالَ لَهُمْ: أَلَمْ أَلْفَكُمْ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَجَعَلْتُمْ لِي إِنْ وَرَدْتُ بِكُمْ رِيَاضاً مُعْشِبَةً، وَحِيَاضاً رُوَاءً، أَنْ تَتَّبِعُونِي! فَقَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ رِيَاضاً أَعْشَبَ مِنْ هَذِهِ، وَحِيَاضاً هِيَ أَرْوَى مِنْ هَذِهِ، فَاتَّبِعُونِي، قَالَ: فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: صَدَقَ، وَاللَّهِ، لَنَتَّبِعَنَّهُ، وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: قَدْ رَضِينَا بِهَذَا نُقِيمُ عَلَيْهِ.

٢٤٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانٍ، عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ جَعْفَرِ ابْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: كَانَ الْمَاءُ، يَسْتَنْفِعُ فِي جُفُونِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ عَلِيٌّ يَحْسُوهُ.

٢٤٠٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ، إِذَا لَبَّى يَقُولُ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لاَ شَرِيكَ لَكَ، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: انْتَهَى إِلَيْهَا، فَإِنَّهَا تَلْبِيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٢٧٥٤]

٢٤٠٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ التَّمِيمِيِّ، الَّذِي يُحَدِّثُ التَّفْسِيرَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَلْفِهِ، فَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ، وَهُوَ مُجَخٍّ، قَدْ فَرَّجَ يَدَيْهِ. [انظر: ٢٦٦٢، ٢٧٥٣، ٢٧٨٢، ٢٩٠٩، ٢٩١٠، ٣١٥٢، ٣١٩٧، ٣٣٢٨، ٣٤١٤، ٣٤٤٧]

٢٤٠٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يُعِدِ الْوُضُوءَ. [انظر: ٢٢٨٩، ٢٤٦٧، ٢٩٤١، ٣٠١٤]

٢٤٠٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سِمَاكٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي ظِلِّ حُجْرَةٍ مِنْ حُجَرِهِ، وَعِنْدَهُ نَفَرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، قَدْ كَادَ يَقْلِصُ عَنْهُمُ الظِّلُّ، قَالَ: فَقَالَ: إِنَّهُ سَيَأْتِيكُمْ إِنْسَانٌ يَنْظُرُ إِلَيْكُمْ بِعَيْنَيْ شَيْطَانٍ، فَإِذَا أَتَاكُمْ، فَلاَ تُكَلِّمُوهُ، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ أَزْرَقُ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكَلَّمَهُ، قَالَ: عَلاَمَ تَشْتُمُنِي أَنْتَ، وَفُلاَنٌ، وَفُلاَنٌ، نَفَرٌ دَعَاهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ، قَالَ: فَذَهَبَ الرَّجُلُ فَدَعَاهُمْ، فَحَلَفُوا بِاللَّهِ، وَاعْتَذَرُوا إِلَيْهِ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ﴾ الآيَةَ. [راجع: ٢١٤٧]

٢٤٠٨ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا سِمَاكٌ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَالِساً فِي ظِلِّ حُجْرَةٍ، قَدْ كَادَ يَقْلِصُ عَنْهُ الظِّلُّ زز فَذَكَرَهُ. [مكرر ما قبله]

٢٤٠٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ قَابُوسَ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ رَجُلاَنِ حَاجَتُهُمَا وَاحِدَةٌ، فَتَكَلَّمَ أَحَدُهُمَا، فَوَجَدَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مِنْ فِيهِ إِخْلاَفاً، فَقَالَ: لَهُ أَلاَ تَسْتَاكُ! فَقَالَ: إِنِّي لأَفْعَلُ، وَلَكِنِّي لَمْ أَطْعَمْ طَعَاماً مُنْذُ ثَلاَثٍ، فَأَمَرَ بِهِ رَجُلاً فَآوَاهُ، وَقَضَى لَهُ حَاجَتَهُ.

٢٤١٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ قَابُوسَ بْنِ أَبِي (٢٦٨/١) ظَبْيَانَ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، قَالَ: قُلْنَا لاِبْنِ عَبَّاسٍ: أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾ مَا عَنَى بِذَلِكَ! قَالَ: قَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، يَوْماً يُصَلِّي، قَالَ: فَخَطَرَ خَطْرَةً، فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ الَّذِينَ يُصَلُّونَ مَعَهُ: أَلاَ تَرَوْنَ لَهُ قَلْبَيْنِ، قَالَ: قَلْبٌ مَعَكُمْ، وَقَلْبٌ مَعَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾.

٢٤١١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ يَعْنِي ابْنَ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ الْحَلِيمُ الْعَظِيمُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ، وَرَبُّ الأَرْضِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ، ثُمَّ يَدْعُو. [راجع: ٢٠١٢]

٢٤١٢ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، إِلَى بَعْضِ بَنَاتِهِ، وَهِيَ فِي السَّوْقِ، فَأَخَذَهَا وَوَضَعَهَا فِي حِجْرِهِ، حَتَّى قُبِضَتْ، فَدَمَعَتْ عَيْنَاهُ، فَبَكَتْ أُمُّ أَيْمَنَ، فَقِيلَ لَهَا: أَتَبْكِينَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَقَالَتْ: أَلاَ أَبْكِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَبْكِي! قَالَ: إِنِّي لَمْ أَبْكِ، وَهَذِهِ رَحْمَةٌ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ تَخْرُجُ نَفْسُهُ مِنْ بَيْنِ جَنْبَيْهِ، وَهُوَ يَحْمَدُ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٢٤٧٥، ٢٧٠٤]

٢٤١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قُمْتُ أُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَقَالَ بِيَدِهِ مِنْ وَرَائِهِ، حَتَّى أَخَذَ بِعَضُدِي، أَوْ بِيَدِي، حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ.

٢٤١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ يَحْيَى الْمَعَافِرِيِّ، حَدَّثَنِي حَنَشٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾ فِي أُنَاسٍ مِنَ الأَنْصَارِ أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ائْتِهَا عَلَى كُلِّ حَالٍ، إِذَا كَانَ فِي الْفَرْجِ.

٢٤١٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا قَزَعَةُ، يَعْنِي ابْنَ سُوَيْدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لاَ أَسْأَلُكُمْ عَلَى مَا آتَيْتُكُمْ بِهِ مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى أَجْراً، إِلاَّ أَنْ تَوَدُّوا اللَّهَ، وَأَنْ تَقَرَّبُوا إِلَيْهِ بِطَاعَتِهِ.

٢٤١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ بِلاَلٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَتَمَضْمَضَ بِهَا، وَاسْتَنْثَرَ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً فَجَعَلَ بِهَا هَكَذَا، يَعْنِي أَضَافَهَا إِلَى يَدِهِ الأُخْرَى فَغَسَلَ بِهَا وَجْهَهُ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُسْرَى، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، ثُمَّ رَشَّ عَلَى رِجْلِهِ الْيُمْنَى حَتَّى غَسَلَهَا، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً أُخْرَى، فَغَسَلَ بِهَا رِجْلَهُ الْيُسْرَى، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٣٤٥٠]

٢٤١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بِلاَلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، نَحْوَ هَذَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٤١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ فَرْقَدٍ السَّبَخِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، بِابْنٍ لَهَا، فَقَالَتْ: إِنَّ ابْنِي هَذَا بِهِ جُنُونٌ يَأْخُذُهُ عِنْدَ غَدَائِنَا، وَعَشَائِنَا، فَيَخْبُثُ عُلَيْنَا، فَمَسَحَ النَّبِيُّ ﷺ، صَدْرَهُ وَدَعَا، فَثَعَّ ثَعَّةً، يَعْنِي سَعَلَ، فَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ مِثْلُ الْجَرْوِ الأَسْوَدِ. [راجع: ٢١٣٣]

٢٤١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ، عَنْ عَمْرٍو، يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوَاجِبٌ هُوَ! قَالَ: لاَ، مَنْ شَاءَ اغْتَسَلَ، وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ بَدْءِ الْغُسْلِ، كَانَ النَّاسُ مُحْتَاجِينَ، وَكَانُوا يَلْبَسُونَ الصُّوفَ، وَكَانُوا يَسْقُونَ النَّخْلَ عَلَى ظُهُورِهِمْ، وَكَانَ مَسْجِدُ النَّبِيِّ ﷺ (٢٦٩/١)، ضَيِّقاً مُتَقَارِبَ السَّقْفِ، فَرَاحَ النَّاسُ فِي الصُّوفِ فَعَرِقُوا، وَكَانَ مِنْبَرُ النَّبِيِّ ﷺ، قَصِيراً،

إِنَّمَا هُوَ ثَلاَثُ دَرَجَاتٍ، فَعَرَقُ النَّاسِ فِي الصُّوفِ فَثَارَتْ أَرْوَاحُهُمْ، أَرْوَاحُ الصُّوفِ، فَتَأَذَّى بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ، حَتَّى بَلَغَتْ أَرْوَاحُهُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِذَا جِئْتُمُ الْجُمُعَةَ فَاغْتَسِلُوا، وَلْيَمَسَّ أَحَدُكُمْ مِنْ أَطْيَبِ طِيبِ، إِنْ كَانَ عِنْدَهُ.

٢٤٢٠ - حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةٍ فَاقْتُلُوهُ، وَاقْتُلُوا الْبَهِيمَةَ. [انظر: ٢٧٢٧، ٢٧٣٢]

٢٤٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فِي التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ فِي الرَّمْيِ، وَالذَّبْحِ وَالْحَلْقِ: لاَ حَرَجَ. [راجع: ٢٣٣٨]

٢٤٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: اللَّهُمَّ أَعْطِ ابْنَ عَبَّاسٍ الْحِكْمَةَ، وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ. [راجع: ١٨٤٠]

٢٤٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كِنَانَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ جَدِّي هِشَامَ بْنَ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَعَثَ الْوَلِيدُ يَسْأَلُ ابْنَ عَبَّاسٍ، كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الاسْتِسْقَاءِ! فَقَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مُتَبَذِّلاً مُتَخَشِّعاً، فَأَتَى الْمُصَلَّى فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، كَمَا يُصَلِّي فِي الْفِطْرِ وَالأَضْحَى. [راجع: ٢٠٣٩]

٢٤٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا سِمَاكٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْماً، وَمِنَ الْبَيَانِ سِحْراً. [انظر: ٢٤٧٣، ٢٧٦١، ٢٨١٥، ٢٨٦١، ٣٠٢٦، ٣٠٦٩]

٢٤٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا سِمَاكٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ وَلاَ صَفَرَ وَلاَ هَامَ. فَذَكَرَ سِمَاكٌ أَنَّ الصَّفَرَ دَابَّةٌ تَكُونُ فِي بَطْنِ الإِنْسَانِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَكُونُ فِي الإِبِلِ الْجَرَبَةُ فِي الْمِئَةِ، فَتُجْرِبُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ! [انظر: ٣٠٣٢]

٢٤٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَبُو سَعِيدٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا سِمَاكٌ، (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: عَنْ سِمَاكٍ)، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ. [انظر: ٢٨١٤، ٢٩٤٢، ٣٣٧١]

٢٤٢٧ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ عَرَفَةَ، وَأَمَرَهُمْ بِالسَّكِينَةِ، وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، وَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ، فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِإِيجَافِ الإِبِلِ وَالْخَيْلِ، فَمَا رَأَيْتُ نَاقَةً، رَافِعَةً يَدَهَا عَادِيَةً، حَتَّى بَلَغَتْ جَمْعاً، ثُمَّ أَرْدَفَ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ مِنْ جَمْعٍ إِلَى مِنًى، وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ، فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِإِيجَافِ الإِبِلِ وَالْخَيْلِ، فَمَا رَأَيْتُ نَاقَةً، رَافِعَةً يَدَهَا عَادِيَةً، حَتَّى بَلَغَتْ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، فَلَمَّا أَتَاهُ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: لَعَلَّكَ قَبَّلْتَ، أَوْ غَمَزْتَ، أَوْ نَظَرْتَ! قَالَ: لاَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنِكْتَهَا! لاَ يَكْنِي، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ أَمَرَ بِرَجْمِهِ. [راجع: ٢١٢٩]

٢٤٢٨ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِئَةَ بَدَنَةٍ، فِيهَا جَمَلٌ أَحْمَرُ لأَبِي جَهْلٍ، فِي أَنْفِهِ بُرَةٌ مِنْ فِضَّةٍ. [راجع: ٢٠٧٩]

٢٤٢٩ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [انظر: ٢٠٦٩]

٢٤٣٠ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ(ز)، قَالَ: ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً مُعْيِيَاً أَتَتْ رَجُلاً تَشْتَرِي مِنْهُ شَيْئاً، فَقَالَ: ادْخُلِي الدَّوْلَجَ حَتَّى أُعْطِيَكِ، فَدَخَلَتْ فَقَبَّلَهَا، وَغَمَزَهَا، فَقَالَتْ: وَيْحَكَ إِنِّي مُعْيِيَةٌ، فَتَرَكَهَا، وَنَدِمَ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ، فَأَتَى عُمَرَ، فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي صَنَعَ، فَقَالَ: وَيْحَكَ فَلَعَلَّهَا مُعْيِيَةٌ، قَالَ: فَإِنَّهَا مُعْيِيَةٌ، قَالَ: فَانْطَلَقَ أَبَا بَكْرٍ فَاسْأَلْهُ، فَأَتَى أَبَا بَكْرٍ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: (١/٢٧٠) وَيْحَكَ لَعَلَّهَا مُعْيِيَةٌ، قَالَ: فَإِنَّهَا مُعْيِيَةٌ، قَالَ: فَانْطَلَقَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبِرْهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَعَلَّهَا مُعْيِيَةٌ، قَالَ: فَإِنَّهَا مُعْيِيَةٌ، قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلاَةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفاً مِنَ اللَّيْلِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿لِلذَّاكِرِينَ﴾، قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَهِيَ فِيَّ خَاصَّةً أَوْ فِي النَّاسِ عَامَّةً! قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: لاَ وَلاَ نَعْمَةَ عَيْنٍ لَكَ، بَلْ هِيَ لِلنَّاسِ عَامَّةً، قَالَ: فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ: صَدَقَ عُمَرُ. [راجع: ٢٢٠٦]

٢٤٣١ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، قَالَ أَبُو عَوَانَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: فِي قَوْلِ الْجِنِّ: (وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَداً)، قَالَ: لَمَّا رَأَوْهُ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ، وَيُصَلُّونَ بِصَلاَتِهِ، وَيَرْكَعُونَ بِرُكُوعِهِ، وَيَسْجُدُونَ بِسُجُودِهِ، تَعَجَّبُوا مِنْ طَوَاعِيَةِ أَصْحَابِهِ لَهُ، فَلَمَّا رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ، قَالُوا: إِنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، يَدْعُوهُ، كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَداً.

٢٤٣٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، عَاصِباً رَأْسَهُ فِي خِرْقَةٍ، فَقَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَمَنَّ عَلَيَّ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ، مِنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً مِنَ النَّاسِ خَلِيلاً، لاَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً، وَلَكِنْ خُلَّةُ الإِسْلاَمِ أَفْضَلُ، سُدُّوا عَنِّي كُلَّ خَوْخَةٍ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، غَيْرَ خَوْخَةِ أَبِي بَكْرٍ.

٢٤٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا أَتَاهُ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: لَعَلَّكَ قَبَّلْتَ، أَوْ غَمَزْتَ، أَوْ نَظَرْتَ! قَالَ: لاَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنِكْتَهَا! لاَ يَكْنِي، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ أَمَرَ بِرَجْمِهِ. [راجع: ٢١٢٩]

٢٤٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُور، عَن الْمِنْهَال بْن عَمْرو، عَنْ سَعِيد بْن جُبَيْر، عَن ابْن عَبَّاس، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ فَيَقُولُ: أُعِيذُكُمَا بِكَلِمَة اللَّه التَّامَّة، مِنْ كُلِّ شَيْطَان وَهَامَّة، وَمِنْ كُلِّ عَيْن لَامَّة. ثُمَّ يَقُولُ: هَكَذَا كَانَ أَبِي إِبْرَاهِيمُ، عَلَيْه السَّلَام، يُعَوِّذُ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ عَلَيْهِمَا السَّلَام. [راجع: ٢١١٢]

٢٤٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْد بْن أَسْلَمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ وَعْلَةَ، عَن ابْن عَبَّاس، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّا نَغْزُو، فَنُؤْتَى بِالإِهَاب وَالأَسْقِيَة، قَالَ: مَا أَدْرِي، مَا أَقُولُ لَكَ، إِلاَّ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: أَيُّمَا إِهَاب دُبِغَ فَقَدْ طَهُرَ. [راجع: ١٨٩٥]

٢٤٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرو بْن دِينَار، عَنْ طَاوُوس، عَن ابْن عَبَّاس، قَالَ: أُمِرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْع، وَلاَ يَكُفَّ شَعْراً وَلاَ ثَوْباً. [راجع: ١٩٣٧]

٢٤٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرو بْن دِينَار، عَنْ جَابِر بْن زَيْد، عَن ابْن عَبَّاس، قَالَ: تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ١٩١٩]

٢٤٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرو بْن دِينَار، عَنْ طَاوُوس، عَن ابْن عَبَّاس، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَن اشْتَرَى طَعَاماً فَلاَ يَبِعْهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاس: وَأَحْسِبُ كُلَّ شَيْء بِمَنْزِلَة الطَّعَام. [راجع: ١٨٤٧]

٢٤٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاء بْن السَّائب، عَنْ سَعِيد بْن جُبَيْر، عَن ابْن عَبَّاس، عَن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: كُلُوا فِي الْقَصْعَة مِنْ جَوَانِبِهَا، وَلاَ تَأْكُلُوا مِنْ وَسَطِهَا، فَإِنَّ الْبَرَكَةَ تَنْزِلُ فِي وَسَطِهَا. [انظر: ٢٧٣٠، ٣١٩٠، ٣٢١٤، ٣٤٣٨]

٢٤٤٠ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ قَيْس ابْن سَعْد، عَنْ سَعِيد بْن جُبَيْر، عَن ابْن عَبَّاس، أَحْسِبُهُ رَفَعَهُ، قَالَ: كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوع، قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، مِلْءَ السَّمَاء وَمِلْءَ الأَرْض، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْء بَعْدُ. [انظر: ٢٤٨٩، ٢٥٠٥، ٣٠٨٣]

٢٤٤١ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ يَعْنِي ابْنَ الْعَوَّام، عَن الْحَجَّاج، عَن الْحَكَم، عَن (أَبِي) الْقَاسم مقْسَم، عَن (٢٧١/١) ابْن عَبَّاس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، خَطَبَ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارث، فَجَعَلَتْ أَمْرَهَا إِلَى الْعَبَّاس، فَزَوَّجَهَا النَّبِيَّ ﷺ.

٢٤٤٢ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَن الْحَجَّاج، عَن الْحَكَم، عَنْ مقْسَم، عَن ابْن عَبَّاس، قَالَ: قَتَلَ الْمُسْلِمُونَ رَجُلاً مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ الْخَنْدَق، فَأَرْسَلُوا رَسُولاً إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ يَغْرَمُونَ الدِّيَةَ بِجِيفَتِه، قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّهُ لَخَبِيثٌ، خَبِيثُ الدِّيَة، خَبِيثُ الْجِيفَة، فَخَلَّى بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ. [راجع: ٢٣٣٠]

٢٤٤٣ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنْ حَجَّاج، عَنْ عَمْرو بْن شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَتَبَ كِتَاباً بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَار: أَنْ يَعْقِلُوا مَعَاقِلَهُمْ، وَأَنْ يَفْدُوا عَانِيَهُمْ بِالْمَعْرُوف، وَالإِصْلاَحِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ. [انظر: ٦٩٠٤]

٢٤٤٤ - حَدَّثَنِي سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنْ حَجَّاج، عَن الْحَكَم، عَنْ مقْسَم، عَن ابْن عَبَّاس، مِثْلَهُ.

٢٤٤٥ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَاد، عَنْ أَبِيه، عَن الأَعْمَى عُبَيْد اللَّه بْن عَبْد اللَّه ابْن عُتْبَةَ بْن مَسْعُود، عَن ابْن عَبَّاس، قَالَ: تَنَفَّلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، سَيْفَهُ ذَا الْفَقَار يَوْمَ بَدْر، وَهُوَ الَّذِي رَأَى فِيه الرُّؤْيَا يَوْمَ أُحُد، فَقَالَ: رَأَيْتُ فِي سَيْفِي ذِي الْفَقَار فَلاً، فَأَوَّلْتُهُ: فَلاً يَكُونُ فِيكُمْ، وَرَأَيْتُ أَنِّي مُرْدِفٌ كَبْشاً، فَأَوَّلْتُهُ: كَبْشَ الْكَتِيبَة، وَرَأَيْتُ أَنِّي فِي دِرْع حَصِينَة، فَأَوَّلْتُهَا: الْمَدِينَةَ، وَرَأَيْتُ بَقَراً تُذْبَحُ، فَبَقَرٌ وَاللَّه خَيْرٌ. فَكَانَ الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ.

٢٤٤٦ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَاد، عَنْ عَمْرو بْن أَبِي عَمْرو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَن ابْن عَبَّاس، قَالَ: كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُول اللَّه ﷺ، بِاللَّيْلِ قَدْرَ مَا يَسْمَعُهُ مَنْ فِي الْحُجْرَة، وَهُوَ فِي الْبَيْت.

٢٤٤٧ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَان، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بِشْر، عَنْ سَعِيد بْن جُبَيْر، عَن ابْن عَبَّاس، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَيْسَ الْخَبَرُ كَالْمُعَايَنَة، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَخْبَرَ مُوسَى بِمَا صَنَعَ قَوْمُهُ فِي الْعِجْل فَلَمْ يُلْقِ الأَلْوَاحَ، فَلَمَّا عَايَنَ مَا صَنَعُوا أَلْقَى الأَلْوَاحَ فَانْكَسَرَتْ. [راجع: ١٨٤٢]

٢٤٤٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْد الرَّحْمَن، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيد ابْن جُبَيْر، قَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَّ الْبَارِحَةَ! قُلْتُ: أَنَا، ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلاَة، وَلَكِنِّي لُدِغْتُ، قَالَ: وَكَيْفَ فَعَلْتَ! قُلْتُ: اسْتَرْقَيْتُ، قَالَ: وَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ! قُلْتُ: حَدِيثٌ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ، عَنْ بُرَيْدَةَ الأَسْلَمِيِّ أَنَّهُ قَالَ: لاَ رُقْيَةَ إِلاَّ مِنْ عَيْن أَوْ حُمَة. فَقَالَ سَعِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ جُبَيْر: قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاس، عَن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلاَنِ، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقُلْتُ: هَذِهِ أُمَّتِي، فَقِيلَ: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، وَلَكِنِ انْظُرْ إِلَى الأُفُق، فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، ثُمَّ قِيلَ لِي: انْظُرْ إِلَى هَذَا الْجَانِب الآخَرِ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفاً يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَاب وَلاَ عَذَاب، ثُمَّ نَهَضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَدَخَلَ، فَخَاضَ الْقَوْمُ فِي ذَلِكَ، فَقَالُوا: مَنْ هَؤُلاَءِ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَاب وَلاَ عَذَاب! فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا النَّبِيَّ ﷺ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الإِسْلاَمِ، وَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّه شَيْئاً قَطُّ، وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: مَا هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ تَخُوضُونَ فِيه! فَأَخْبَرُوهُ بِمَقَالَتِهِمْ، فَقَالَ: هُمُ الَّذِينَ لاَ يَكْتَوُونَ وَلاَ يَسْتَرْقُونَ، وَلاَ يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ، فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَن الأَسَدِيُّ فَقَالَ:

أَنَا مِنْهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ: أَنْتَ مِنْهُمْ، ثُمَّ قَامَ الآخَرُ فَقَالَ: أَنَا مِنْهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ. [انظر: ٢٤٤٩، ٢٩٥٥]

٢٤٤٩ - [حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ]، حَدَّثَنَا شُجَاعٌ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ مِثْلَهُ. [راجع: ٢٤٤٨]

٢٤٥٠ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْراً كَامِلاً قَطُّ، غَيْرَ(٢٧٢/١) رَمَضَانَ، وَإِنْ كَانَ لَيَصُومُ إِذَا صَامَ، حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: وَاللَّهِ لاَ يُفْطِرُ، وَإِنْ كَانَ لَيُفْطِرُ إِذَا أَفْطَرَ، حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: وَاللَّهِ لاَ يَصُومُ. [راجع: ١٩٩٨]

٢٤٥١ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَطَعَ الأَوْدِيَةَ وَجَاءَ بِهَدْيٍ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُ بُدٌّ مِنْ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ، وَيَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، قَبْلَ أَنْ يَقِفَ بِعَرَفَةَ، فَأَمَّا أَنْتُمْ يَا أَهْلَ مَكَّةَ، فَأَخْرُوا طَوَافَكُمْ حَتَّى تَرْجِعُوا.

٢٤٥٢ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا حُرِّمَتِ الْخَمْرُ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصْحَابُنَا الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يَشْرَبُونَهَا ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾. [راجع: ٢٠٨٨]

٢٤٥٣ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: حُدِّثْتُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مُدْمِنُ الْخَمْرِ إِنْ مَاتَ لَقِيَ اللَّهَ كَعَابِدِ وَثَنٍ.

٢٤٥٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عِيسَى بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ يُمْنَ الْخَيْلِ فِي شُقْرِهَا.

٢٤٥٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ، عَنْ كُلْثُومِ بْنِ جَبْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَخَذَ اللَّهُ الْمِيثَاقَ مِنْ ظَهْرِ آدَمَ، بِنَعْمَانَ، يَعْنِي عَرَفَةَ، فَأَخْرَجَ مِنْ صُلْبِهِ كُلَّ ذُرِّيَّةٍ ذَرَأَهَا، فَنَثَرَهُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ كَالذَّرِّ، ثُمَّ كَلَّمَهُمْ قِبَلاً، قَالَ: ﴿أَلَسْتَ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا، عَنْ هَذَا غَافِلِينَ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾.

٢٤٥٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقْرَأُ فِي (٢) صَلاَةِ الْفَجْرِ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ: ﴿الم تَنْزِيلُ﴾ السجدة، و ﴿وَهَلْ أَتَى عَلَى الإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ﴾.

٢٤٥٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِثْلَهُ. [راجع: ١٩٩٣]

٢٤٥٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي الرَّجُلِ يَأْتِي امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، قَالَ: يَتَصَدَّقُ بِنِصْفِ دِينَارٍ. [راجع: ٢٠٣٢]

٢٤٥٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: عَجَّلَنَا النَّبِيُّ ﷺ، أَوْ عَجَّلَ أُمَّ سَلَمَةَ، وَأَنَا مَعَهُمْ، مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ إِلَى جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، فَأَمَرَنَا أَنْ [لاَ] نَرْمِيَهَا (حَتَّى) تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

٢٤٦٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، يَعْنِي الْعَطَّارَ، عَنْ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَعَ ثَقَلِهِ، وَضَعَفَةِ أَهْلِهِ لَيْلَةَ الْمُزْدَلِفَةِ، فَصَلَّيْنَا الصُّبْحَ بِمِنًى، وَرَمَيْنَا الْجَمْرَةَ. [راجع: ١٩٢٠]

٢٤٦١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءِ بْنِ عَلْقَمَةَ الْقُرَشِيِّ، قَالَ: دَخَلْنَا بَيْتَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَوَجَدْنَا فِيهِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، فَذَكَرْنَا الْوُضُوءَ مِمَّا مَسَّتْهُ النَّارُ، فَقَالَ عَبْدُاللَّهِ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَأْكُلُ مِمَّا مَسَّتْهُ النَّارُ، ثُمَّ يُصَلِّي وَلاَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُنَا: أَنْتَ رَأَيْتَهُ يَا (أَبَا) عَبَّاسٍ ! قَالَ: فَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى عَيْنَيْهِ، فَقَالَ: بَصُرَ عَيْنِي. [راجع: ٢٠٠٢]

٢٤٦٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَخَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ يَسُوقُ غَنَماً لَهُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: مَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ إِلاَّ لِيَتَعَوَّذَ مِنْكُمْ، فَعَمَدُوا إِلَيْهِ فَقَتَلُوهُ، وَأَخَذُوا غَنَمَهُ، فَأَتَوْا بِهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلاَ تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِناً﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ. [راجع: ٢٠٢٣]

٢٤٦٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ. وَأَبُو نُعَيْمٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ، عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ قَالَ: هُمُ الَّذِينَ هَاجَرُوا مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ، إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: أَبُو نُعَيْمٍ: مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ٢٩٢٩، ٢٩٨٩، ٣٣٢١]

٢٤٦٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: لَمْ يَنْزِلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ عَرَفَاتٍ وَجَمْعٍ إِلاَّ لِيُهَرِيقَ الْمَاءَ. [انظر: ٢٥٦٣]

٢٤٦٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثَمَانِياً جَمِيعاً، وَسَبْعاً جَمِيعاً. [راجع: ١٩١٨]

٢٤٦٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَهْدَى فِي بُدْنِهِ بَعِيراً، كَانَ لأَبِي جَهْلٍ، فِي أَنْفِهِ بُرَةٌ مِنْ فِضَّةٍ. [راجع: ٢٣٦٢]

٢٤٦٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، انْتَهَسَ عَرْقاً، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [راجع: ٢٤٠٦]

٢٤٦٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا قَذَفَ هِلاَلُ بْنُ أُمَيَّةَ امْرَأَتَهُ، قِيلَ لَهُ: وَاللَّهِ لَيَجْلِدَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثَمَانِينَ جَلْدَةً، قَالَ: اللَّهُ أَعْدَلُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَضْرِبَنِي ثَمَانِينَ ضَرْبَةً، وَقَدْ عَلِمَ أَنِّي قَدْ رَأَيْتُ، حَتَّى اسْتَيْقَنْتُ، وَسَمِعْتُ حَتَّى اسْتَيْقَنْتُ، لاَ، وَاللَّهِ لاَ يَضْرِبُنِي أَبَداً، قَالَ: فَنَزَلَتْ آيَةُ الْمُلاَعَنَةِ. [راجع: ٢١٣١]

٢٤٦٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ جَارِيَةً بِكْراً أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَتْ أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا، وَهِيَ كَارِهَةٌ فَخَيَّرَهَا النَّبِيُّ ﷺ.

٢٤٧٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنِ ابْنِ جُبَيْرٍ، (قَالَ أَحْمَدُ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَكُونُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، يَخْضِبُونَ بِهَذَا السَّوَادِ. (قَالَ حُسَيْنٌ: كَحَوَاصِلِ الْحَمَامِ)، لاَ يَرِيحُونَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ.

٢٤٧١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: حَضَرَتْ عِصَابَةٌ مِنَ الْيَهُودِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، حَدِّثْنَا عَنْ خِلاَلٍ نَسْأَلُكَ عَنْهَا، لاَ يَعْلَمُهُنَّ إِلاَّ نَبِيٌّ، فَكَانَ فِيمَا سَأَلُوهُ: أَيُّ الطَّعَامِ حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ، قَبْلَ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَاةُ! قَالَ: فَأَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ إِسْرَائِيلَ يَعْقُوبَ، عَلَيْهِ السَّلاَمُ، مَرِضَ مَرَضاً شَدِيداً فَطَالَ سَقَمُهُ، فَنَذَرَ لِلَّهِ نَذْراً لَئِنْ شَفَاهُ اللَّهُ مِنْ سَقَمِهِ، لَيُحَرِّمَنَّ أَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ، وَأَحَبَّ الطَّعَامِ إِلَيْهِ، فَكَانَ أَحَبَّ الطَّعَامِ إِلَيْهِ، لُحْمَانُ الإِبِلِ، وَأَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ، أَلْبَانُهَا! فَقَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. [انظر: ٢٥١٤، ٢٥١٥]

٢٤٧٢ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى عَلَى بِسَاطٍ. [انظر: ٢٠٦١]

٢٤٧٣ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْماً، وَإِنَّ مِنَ الْقَوْلِ سِحْراً. [راجع: ٢٤٢٤]

٢٤٧٤ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: مَرَّ ابْنُ عَبَّاسٍ، عَلَى أُنَاسٍ قَدْ وَضَعُوا حَمَامَةً يَرْمُونَهَا، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يُتَّخَذَ الرُّوحُ غَرَضاً. [راجع: ١٨٦٣]

٢٤٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ، بِتَالَةِ تُقْضِي فَاحْتَضَنَهَا، فَوَضَعَهَا بَيْنَ إِلْيَتَيْهِ، فَمَاتَتْ، وَهِيَ بَيْنَ إِلْيَتَيْهِ، فَصَاحَتْ أُمُّ أَيْمَنَ، فَقِيلَ: أَتَبْكِي عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! قَالَتْ: أَلَسْتُ أَرَاكَ تَبْكِي يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: لَسْتُ أَبْكِي، إِنَّمَا هِيَ رَحْمَةٌ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ بِكُلِّ خَيْرٍ، عَلَى كُلِّ حَالٍ (٢٧٤/١) إِنَّ نَفْسَهُ تَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ جَنْبَيْهِ، وَهُوَ يَحْمَدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٢٤١٢]

٢٤٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ، حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ حَبْتَرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْجَرِّ الأَبْيَضِ، وَالْجَرِّ الأَخْضَرِ، وَالْجَرِّ الأَحْمَرِ! فَقَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ، فَقَالُوا: إِنَّا نُصِيبُ مِنَ الثُّفْلِ فَأَيُّ الأَسْقِيَةِ! فَقَالَ: لاَ تَشْرَبُوا فِي الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ وَالنَّقِيرِ وَالْحَنْتَمِ، وَاشْرَبُوا فِي الأَسْقِيَةِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيَّ أَوْ حَرَّمَ الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ وَالْكُوبَةَ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ.

قَالَ: سُفْيَانُ قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ: مَا الْكُوبَةُ! قَالَ: الطَّبْلُ. [انظر: ٢٦٢٥، ٣٢٧٤]

٢٤٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْعَيْنُ حَقٌّ، تُسْتَنْزَلُ الْحَالِقَ. [انظر: ٢٤٧٨]

٢٤٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَدَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ دُوَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِثْلَهُ. [راجع: ٢٤٧٧]

٢٤٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ أَكْحَالِكُمُ الإِثْمِدُ، عِنْدَ النَّوْمِ، يُنْبِتُ الشَّعْرَ وَيَجْلُو الْبَصَرَ، وَخَيْرُ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضُ، فَالْبَسُوهَا، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ. [راجع: ٢٠٤٧]

٢٤٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَدِيُّ ابْنُ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يُتَّخَذَ شَيْءٌ فِيهِ الرُّوحُ غَرَضاً. [انظر: ٢٥٣٢، ٢٥٨٦، ٣١٥٥، ٣١٥٦، ٣٢١٥]

٢٤٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: الأَيِّمُ أَمْلَكُ بِأَمْرِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ فِي نَفْسِهَا، وَصُمَاتُهَا إِقْرَارُهَا. [راجع: ١٨٨٨]

٢٤٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ الْجِنُّ يَسْمَعُونَ الْوَحْيَ فَيَسْتَمِعُونَ الْكَلِمَةَ فَيَزِيدُونَ فِيهَا عَشْراً، فَيَكُونُ مَا سَمِعُوا حَقّاً، وَمَا زَادُوهُ بَاطِلاً، وَكَانَتِ النُّجُومُ لاَ يُرْمَى بِهَا قَبْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ، كَانَ أَحَدُهُمْ لاَ يَأْتِي مَقْعَدَهُ، إِلاَّ رُمِيَ بِشِهَابٍ يُحْرِقُ مَا أَصَابَ، فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى إِبْلِيسَ، فَقَالَ: مَا هَذَا إِلاَّ مِنْ أَمْرٍ قَدْ حَدَثَ، فَبَثَّ جُنُودَهُ، فَإِذَا هُمْ بِالنَّبِيِّ

ﷺ، يُصَلِّي بَيْنَ جَبَلَيْ نَخْلَةَ، فَأَتَوْهُ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: هَذَا الْحَدَثُ الَّذِي حَدَثَ فِي الأَرْضِ. [انظر: ٢٩٧٩]

٢٤٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ الْوَلِيد الْعِجْلِيُّ، وَكَانَتْ لَهُ هَيْئَةٌ، رَأَيْنَاهُ عِنْدَ حَسَن، عَنْ بُكَيْر بْن شِهَاب، عَنْ سَعِيد بْن جُبَيْر، عَنِ ابْن عَبَّاس، قَالَ: أَقْبَلَتْ يَهُودُ إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَقَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، إِنَّا نَسْأَلُكَ عَنْ خَمْسَة أَشْيَاءَ، فَإِنْ أَنْبَأْتَنَا بِهِنَّ، عَرَفْنَا أَنَّكَ نَبِيٌّ وَاتَّبَعْنَاكَ، فَأَخَذَ عَلَيْهِمْ مَا أَخَذَ إِسْرَائِيلُ عَلَى بَنِيه، إِذْ قَالُوا: اللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ، قَالَ: هَاتُوا، قَالُوا: أَخْبِرْنَا عَنْ عَلاَمَةِ النَّبِيِّ! قَالَ: تَنَامُ عَيْنَاهُ، وَلاَ يَنَامُ قَلْبُهُ، قَالُوا: أَخْبِرْنَا كَيْفَ تُؤَنَّثُ الْمَرْأَةُ وَكَيْفَ تُذْكَرُ! قَالَ: يَلْتَقِي الْمَاءَانِ، فَإِذَا عَلاَ مَاءُ الرَّجُلِ مَاءُ الْمَرْأَةِ أُذْكِرَتْ، وَإِذَا (عَلاَ مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ) أُنِّثَتْ، قَالُوا: أَخْبِرْنَا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِه! قَالَ: كَانَ يَشْتَكِي عِرْقَ النَّسَا، فَلَمْ يَجِدْ شَيْئاً يُلاَئِمُهُ إِلاَّ أَلْبَانَ كَذَا وَكَذَا. (قَالَ أَبِي: قَالَ بَعْضُهُمْ: يَعْنِي الإِبِلَ) فَحَرَّمَ لُحُومَهَا، قَالُوا: صَدَقْتَ، قَالُوا: أَخْبِرْنَا مَا هَذَا الرَّعْدُ! قَالَ: مَلَكٌ مِنْ مَلاَئِكَةِ اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ، مُوَكَّلٌ بِالسَّحَابِ، بِيَدِه أَوْ فِي يَدِه مِخْرَاقٌ مِنْ نَارٍ، يَزْجُرُ بِه السَّحَابَ، يَسُوقُهُ حَيْثُ أَمَرَ اللَّهُ، قَالُوا: فَمَا هَذَا الصَّوْتُ الَّذِي نَسْمَعُ! قَالَ: صَوْتُهُ، قَالُوا: صَدَقْتَ، إِنَّمَا بَقِيَتْ وَاحِدَةٌ وَهِيَ الَّتِي نُبَايِعُكَ إِنْ أَخْبَرْتَنَا بِهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ نَبِيٍّ إِلاَّ لَهُ مَلَكٌ يَأْتِيه بِالْخَبَرِ، فَأَخْبِرْنَا مَنْ صَاحِبُكَ! قَالَ: جِبْرِيلُ عَلَيْه السَّلاَمُ، قَالُوا: جِبْرِيلُ ذَاكَ الَّذِي يَنْزِلُ بِالْحَرْبِ وَالْقِتَالِ، وَالْعَذَابِ عَدُوُّنَا، لَوْ قُلْتَ مِيكَائِيلَ الَّذِي يَنْزِلُ بِالرَّحْمَةِ، وَالنَّبَاتِ وَالْقَطْرِ لَكَانَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ.

٢٤٨٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ حُسَيْن بْن وَاقِد، عَنْ عِلْبَاءَ ابْن أَحْمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْن عَبَّاس، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَحَضَرَ النَّحْرُ، فَذَبَحْنَا الْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ، وَالْبَعِيرَ عَنْ عَشَرَةٍ.

٢٤٨٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى وَالطَّالَقَانِيُّ، قَالاَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ ابْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ سَعِيد بْن أَبِي هِنْد، عَنْ ثَوْر بْن زَيْد، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْن عَبَّاس، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُصَلِّي يَلْتَفِتُ يَمِيناً وَشِمَالاً، وَلاَ يَلْوِي عُنُقَهُ خَلْفَ ظَهْرِه.

قَالَ: الطَّالَقَانِيُّ حَدَّثَنِي ثَوْرٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ(١)، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ مِثْلَهُ. [انظر: ٢٧٩٢]

٢٤٨٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ سَعِيد(بْن) أَبِي هِنْد، عَنْ رَجُل مِنْ أَصْحَاب عِكْرِمَةَ) قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يَلْحَظُ فِي صَلاَتِه، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَلْوِيَ عُنُقَهُ.

٢٤٨٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، عَنِ الْجَعْد أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي رَجَاء، عَنِ ابْن عَبَّاس، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِه شَيْئاً يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ خَالَفَ الْجَمَاعَةَ شِبْراً، فَمَاتَ فَمِيتَتُهُ جَاهِلِيَّةٌ. [انظر: ٢٧٠٢، ٢٨٢٦، ٢٨٣٧]

٢٤٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْن، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِم الْعَبْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاس حَدَّثَ، أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ نَبِيِّ اللَّه ﷺ، ذَاتَ لَيْلَة، فَقَامَ نَبِيُّ اللَّه ﷺ، مِنَ اللَّيْل، فَخَرَجَ فَنَظَرَ فِي السَّمَاء، ثُمَّ تَلاَ هَذِه الآيَةَ الَّتِي فِي آل عِمْرَانَ: ﴿إِنَّ فِي خَلْق السَّمَوَات وَالأَرْض وَاخْتِلاَف اللَّيْل وَالنَّهَار﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّار﴾ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْبَيْت فَتَسَوَّكَ، وَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ثُمَّ اضْطَجَعَ، ثُمَّ رَجَعَ أَيْضاً فَنَظَرَ فِي السَّمَاء، ثُمَّ تَلاَ هَذِه الآيَةَ، ثُمَّ رَجَعَ، فَتَسَوَّكَ، وَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى. [انظر: ٣٣٧٦]

٢٤٨٩ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرو، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ أَبِي هَاشِم، عَنْ يَحْيَى ابْن عَبَّاد، أَوْ عَنْ (أَبِي) هَاشِم، عَنْ حَجَّاج، شَكَّ مَنْصُورٌ، عَنْ سَعِيد بْن جُبَيْر، عَنِ ابْن عَبَّاس، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَوَات وَمِلْءَ الأَرْض، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ.

قَالَ: وَقَالَ مَنْصُورٌ: وَحَدَّثَنِي عَوْنٌ، عَنْ أَخِيه عُبَيْد اللَّه بِهَذَا. [راجع: ٢٤٤٠]

٢٤٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ بَكْر، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، قَالاَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جَابِر بْن زَيْد، عَنِ ابْن عَبَّاس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، أُرِيدَ عَلَى ابْنَة حَمْزَةَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا، فَقَالَ: إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَة، وَإِنَّهُ يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَة مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَب. [راجع: ١٩٥٢]

٢٤٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ بَكْر، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَلِيِّ بْن زَيْد، عَنْ سَعِيد بْن الْمُسَيَّب، عَنِ ابْن عَبَّاس أَنَّ عَلِيّاً قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فِي ابْنَة حَمْزَةَ، وَذَكَرَ مِنْ جَمَالِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَة، ثُمَّ قَالَ نَبِيُّ اللَّه ﷺ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، حَرَّمَ مِنَ الرَّضَاعَة مَا حَرَّمَ مِنَ النَّسَب.

٢٤٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ بَكْر، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، قَالاَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ يَعْلَى بْن حَكِيم، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْن عَبَّاس، أَنَّهُ كَانَ لاَ يَرَى بَأْساً أَنْ يَتَزَوَّجَ الرَّجُلُ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَيَقُولُ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّه ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِث بِمَاء يُقَالُ لَهُ سَرِفُ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَلَمَّا قَضَى نَبِيُّ اللَّه ﷺ حَجَّتَهُ، أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِذَلِكَ الْمَاء أَعْرَسَ بِهَا. [راجع: ٢٢٠٠]

٢٤٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِق، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْقَتَّاتِ، عَنْ مُجَاهِد، عَنِ ابْن عَبَّاس، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَلَى رَجُل، وَفَخِذُهُ خَارِجَةٌ، فَقَالَ: غَطِّ فَخِذَكَ، فَإِنَّ فَخِذَ الرَّجُلِ مِنْ عَوْرَتِه.

٢٤٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِق، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْن مُهَاجِر، عَنْ مُجَاهِد، عَنِ ابْن عَبَّاس، قَالَ: قَالَ أَبِي أَلْقِرَاءَتَيْن كَانَتْ آخِراً! قِرَاءَةُ عَبْد اللَّه، أَوْ قِرَاءَةُ زَيْد! قَالَ: قُلْنَا قِرَاءَةُ زَيْد، قَالَ: (٢٧٦/١) لاَ(١) إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ يَعْرِضُ الْقُرْآنَ عَلَى جِبْرِيلَ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً، فَلَمَّا

كَانَ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ عَرَضَهُ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ، وَكَانَتْ آخِرَ الْقِرَاءَةِ قِرَاءَةُ عَبْدِ اللَّهِ. [انظر: ٣٠٠١]

٢٤٩٥ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿الم غُلِبَتِ الرُّومُ﴾ قَالَ: غُلِبَتْ وَغَلَبَتْ، قَالَ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ يُحِبُّونَ أَنْ تَظْهَرَ فَارِسُ عَلَى الرُّومِ، لأَنَّهُمْ أَهْلُ أَوْثَانٍ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ يُحِبُّونَ أَنْ تَظْهَرَ الرُّومُ عَلَى فَارِسَ، لأَنَّهُمْ أَهْلُ كِتَابٍ، فَذَكَرُوهُ لأَبِي بَكْرٍ، فَذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا إِنَّهُمْ سَيَغْلِبُونَ، قَالَ: فَذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ لَهُمْ، فَقَالُوا: اجْعَلْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ أَجَلاً، فَإِنْ ظَهَرْنَا كَانَ لَنَا كَذَا وَكَذَا، وَإِنْ ظَهَرْتُمْ كَانَ لَكُمْ كَذَا وَكَذَا. فَجَعَلَ أَجَلاً خَمْسَ سِنِينَ، فَلَمْ يَظْهَرُوا، فَذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَلاَ جَعَلْتَهَا إِلَى دُونَ (قَالَ أُرَاهُ قَالَ:) الْعَشْرِ! قَالَ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: الْبِضْعُ: مَا دُونَ الْعَشْرِ، ثُمَّ ظَهَرَتِ الرُّومُ بَعْدُ، قَالَ: فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿الم غُلِبَتِ الرُّومُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ﴾، قَالَ: يَفْرَحُونَ بِنَصْرِ اللَّهِ. [انظر: ٢٧٧٠]

٢٤٩٦ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خُثَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ دُكَيْنٌ حَاجِبُ عَائِشَةَ، أَنَّهُ جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَى عَائِشَةَ، فَجِئْتُ، وَعِنْدَ رَأْسِهَا ابْنُ أَخِيهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقُلْتُ: هَذَا ابْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَأْذِنُ، فَأَكَبَّ عَلَيْهَا ابْنُ أَخِيهَا عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَأْذِنُ، وَهِيَ تَمُوتُ، فَقَالَتْ: دَعْنِي مِنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: يَا أُمَّتَاهُ، إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ مِنْ صَالِحِي بَنِيكِ، لِيُسَلِّمَ عَلَيْكِ، وَيُوَدِّعَكِ، فَقَالَتِ: ائْذَنْ لَهُ، إِنْ شِئْتَ، قَالَ: فَأَدْخَلْتُهُ، فَلَمَّا جَلَسَ، قَالَ: أَبْشِرِي، فَقَالَتْ: أَيْضاً فَقَالَ: مَا بَيْنَكِ وَبَيْنَ أَنْ تَلْقَيْ مُحَمَّداً ﷺ، وَالأَحِبَّةَ، إِلاَّ أَنْ تَخْرُجَ الرُّوحُ مِنَ الْجَسَدِ كُنْتِ أَحَبَّ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ، يُحِبُّ إِلاَّ طَيِّباً، وَسَقَطَتْ قِلاَدَتُكِ لَيْلَةَ الأَبْوَاءِ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يُصْبِحَ فِي الْمَنْزِلِ، وَأَصْبَحَ النَّاسُ لَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً﴾، فَكَانَ ذَلِكَ فِي سَبَبِكِ، وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِهَذِهِ الأُمَّةِ مِنَ الرُّخْصَةِ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ بَرَاءَتَكِ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ، جَاءَ بِهِ الرُّوحُ الأَمِينُ، فَأَصْبَحَ لَيْسَ لِلَّهِ مَسْجِدٌ مِنْ مَسَاجِدِ اللَّهِ يُذْكَرُ فِيهِ اللَّهُ، إِلاَّ يُتْلَى فِيهِ آنَاءَ اللَّيْلِ، وَآنَاءَ النَّهَارِ، فَقَالَتْ: دَعْنِي مِنْكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ نَسْياً مَنْسِياً. [راجع: ١٩٠٥]

٢٤٩٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ رَجُلٍ، قَالَ: قَالَ لَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا سُمِّيتِ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ لِتَسْعَدِي، وَإِنَّهُ لاَسْمُكِ قَبْلَ أَنْ تُولَدِي. [راجع: ١٩٠٦]

٢٤٩٨ - حَدَّثَنَا(١) مُعَاوِيَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَوَاتِ وَمِلْءَ الأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ. [انظر: ٣٤٩٨]

٢٤٩٩ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي(عَمْرَةَ)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُزَفَّتِ وَالنَّقِيرِ، وَأَنْ يُخْلَطَ الْبَلَحُ وَالزَّهْوُ. [راجع: ١٩٦١]

٢٥٠٠ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ. عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ الْفَتْحُ فِي ثَلاَثَ عَشْرَةَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ.

٢٥٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرُوا الدَّجَّالَ، فَقَالُوا: إِنَّهُ مَكْتُوبٌ (٢٧٧/١) بَيْنَ عَيْنَيْهِ (ك ف ر)، قَالَ: مَا تَقُولُونَ! قَالَ: يَقُولُونَ [إِنَّهُ] مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: (ك ف ر)، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمْ أَسْمَعْهُ قَالَ ذَلِكَ، وَلَكِنْ، قَالَ: أَمَّا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ فَانْظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ، وَأَمَّا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلاَمُ فَرَجُلٌ آدَمُ جَعْدٌ، عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ مَخْطُومٍ بِخُلْبَةٍ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ إِذَا انْحَدَرَ فِي الْوَادِي يُلَبِّي.

٢٥٠٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: ذَكَرُوهُ يَعْنِي الدَّجَّالَ، قَالَ: مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: (ك ف ر)، فَقَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمْ أَسْمَعْهُ يَقُولُ ذَاكَ، وَلَكِنْ قَالَ: أَمَّا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ فَانْظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ، (قَالَ يَزِيدُ: يَعْنِي نَفْسَهُ، ﷺ) وَأَمَّا مُوسَى فَرَجُلٌ آدَمُ جَعْدٌ طُوَالٌ، عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ مَخْطُومٍ بِخُلْبَةٍ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَقَدِ انْحَدَرَ فِي الْوَادِي يُلَبِّي.

قَالَ: أَبِي، قَالَ هُشَيْمٌ: الْخُلْبَةُ اللِّيفُ. [انظر: ٢٥٠٢]

٢٥٠٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، (قَالَ: ابْنُ عَوْنٍ: أَظُنُّهُ قَدْ رَفَعَهُ)، قَالَ: أَمَرَ مُنَادِياً، فَنَادَى فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ: أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ.

٢٥٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، يَعْنِي ابْنَ نَافِعٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ مَاتَتْ شَاةٌ فِي بَعْضِ بُيُوتِ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ: أَلاَ انْتَفَعْتُمْ بِمَسْكِهَا. [راجع: ٢٠٠٣]

٢٥٠٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، هُوَ يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، يَعْنِي ابْنَ نَافِعٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مِينَاسَ الْعَدَنِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ السُّجُودَ بَعْدَ الرَّكْعَةِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَوَاتِ وَمِلْءَ الأَرْضِ وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ. [راجع: ٢٤٤٠]

٢٥٠٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ خَالِدِ ابْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ حَنَشٍ الصَّنْعَانِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وُلِدَ النَّبِيُّ ﷺ، يَوْمَ الاثْنَيْنِ وَاسْتُنْبِئَ يَوْمَ الاثْنَيْنِ، وَتُوُفِّيَ يَوْمَ الاثْنَيْنِ، وَخَرَجَ مُهَاجِراً مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ يَوْمَ الاثْنَيْنِ، وَقَدِمَ الْمَدِينَةَ يَوْمَ الاثْنَيْنِ، وَرَفَعَ الْحَجَرَ الأَسْوَدَ يَوْمَ الاثْنَيْنِ.

٢٥٠٧ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، بِعَرَفَاتٍ وَاقِفاً، وَقَدْ أَرْدَفَ الْفَضْلَ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَوَقَفَ قَرِيباً، وَأَمَةٌ لَه خَلْفَهُ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، فَطَفِقَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يَصْرِفُ وَجْهَهُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَيْسَ الْبِرُّ بِإِيجَافِ الْخَيْلِ، وَلاَ الإِبِلِ، فَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ، قَالَ: ثُمَّ أَفَاضَ، قَالَ: فَمَا رَأَيْتُهَا رَافِعَةً يَدَهَا عَادِيَةً حَتَّى أَتَى جَمْعاً، قَالَ: فَلَمَّا وَقَفَ بِجَمْعٍ أَرْدَفَ أُسَامَةَ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِإِيجَافِ الْخَيْلِ وَالإِبِلِ، فَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ، قَالَ: ثُمَّ أَفَاضَ، فَمَا رَأَيْتُهَا رَافِعَةً يَدَهَا عَادِيَةً، حَتَّى أَتَتْ مِنىً، فَأَتَانَا سَوَادَ ضَعْفَى بَنِي هَاشِمٍ عَلَى حُمُرَاتٍ لَهُمْ، فَجَعَلَ يَضْرِبُ أَفْخَاذَنَا وَيَقُولُ: يَا بَنِيَّ أَفِيضُوا، وَلاَ تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [راجع: ٢٠٩٩]

٢٥٠٨ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ بُكَيْراً حَدَّثَهُ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حِينَ دَخَلَ الْبَيْتَ، وَجَدَ فِيهِ صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ، وَصُورَةَ مَرْيَمَ، فَقَالَ: أَمَا هُمْ فَقَدْ سَمِعُوا أَنَّ الْمَلاَئِكَةَ لاَ تَدْخُلُ بَيْتاً فِيهِ صُورَةٌ، هَذَا إِبْرَاهِيمُ مُصَوَّراً فَمَا بَالُهُ يَسْتَقْسِمُ!

٢٥٠٩ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ مَاتَ ابْنٌ لَهُ بِقُدَيْدٍ، أَوْ بِعُسْفَانَ، فَقَالَ: يَا كُرَيْبُ، انْظُرْ مَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: فَخَرَجْتُ، فَإِذَا نَاسٌ قَدِ اجْتَمَعُوا لَهُ، فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: يَقُولُ: هُمْ أَرْبَعُونَ! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَخْرِجُوهُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلاً لاَ يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئاً (٢٧٨/١) إِلاَّ شَفَّعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ.

٢٥١٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي الْخَطَّابِيَّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلاً خَرَجَ فَتَبِعَهُ رَجُلاَنِ، وَرَجُلٌ يَتْلُوهُمَا، يَقُولُ: ارْجِعَا، قَالَ: فَرَجَعَا، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: إِنَّ هَذَيْنِ شَيْطَانَانِ، وَإِنِّي لَمْ أَزَلْ بِهِمَا حَتَّى رَدَدْتُهُمَا، فَإِذَا أَتَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَقْرِئْهُ السَّلاَمَ، وَأَعْلِمْهُ أَنَّا فِي جَمْعِ صَدَقَاتِنَا، وَلَوْ كَانَتْ تَصْلُحُ لَهُ لأَرْسَلْنَا بِهَا إِلَيْهِ. قَالَ: فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عِنْدَ ذَلِكَ عَنِ الْخَلْوَةِ. [انظر: ٢٧١٩]

٢٥١١ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، قَالَ: مَا أَدْرَكْنَا أَحَداً أَقْوَمَ بِقَوْلِ الشِّيعَةِ مِنْ عَدِيِّ ابْنِ ثَابِتٍ.

٢٥١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي الْخَطَّابِيَّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ حَبْتَرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَمَنُ الْكَلْبِ خَبِيثٌ قَالَ: فَإِذَا جَاءَكَ يَطْلُبُ ثَمَنَ الْكَلْبِ فَامْلأْ كَفَّيْهِ تُرَاباً. [راجع: ٢٠٩٤]

٢٥١٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَلْهُجَيْمٍ: يَا ابْنَ الْعَبَّاسِ، مَا هَذِهِ الْفُتْيَا الَّتِي [قَدْ] تَفَشَّغَتْ بِالنَّاسِ: أَنَّ مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ! فَقَالَ: سُنَّةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ، وَإِنْ رَغِمْتُمْ. [انظر: ٢٥٣٩، ٣١٨١، ٣١٨٢، ٣١٨٣]

٢٥١٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا شَهْرٌ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: حَضَرَتْ عِصَابَةٌ مِنَ الْيَهُودِ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، يَوْماً، فَقَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، حَدِّثْنَا عَنْ خِلاَلٍ نَسْأَلُكَ عَنْهُنَّ لاَ يَعْلَمُهُنَّ إِلاَّ نَبِيٌّ، قَالَ: سَلُونِي عَمَّا شِئْتُمْ، وَلَكِنِ اجْعَلُوا لِي ذِمَّةَ اللَّهِ، وَمَا أَخَذَ يَعْقُوبُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ عَلَى بَنِيهِ: لَئِنْ حَدَّثْتُكُمْ شَيْئاً فَعَرَفْتُمُوهُ، لَتُتَابِعُنِّي عَلَى الإِسْلاَمِ! قَالُوا: فَذَلِكَ لَكَ، قَالَ: فَسَلُونِي عَمَّا شِئْتُمْ، قَالُوا: أَخْبِرْنَا عَنْ أَرْبَعِ خِلاَلٍ نَسْأَلُكَ عَنْهُنَّ: أَخْبِرْنَا أَيُّ الطَّعَامِ حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَاةُ! وَأَخْبِرْنَا كَيْفَ مَاءُ الْمَرْأَةِ، وَمَاءُ الرَّجُلِ! كَيْفَ يَكُونُ الذَّكَرُ مِنْهُ! وَأَخْبِرْنَا كَيْفَ هَذَا النَّبِيُّ الأُمِّيُّ فِي النَّوْمِ! وَمَنْ وَلِيُّهُ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ! قَالَ: فَعَلَيْكُمْ عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ لَئِنْ أَنَا أَخْبَرْتُكُمْ لَتُتَابِعُنِّي، قَالَ: فَأَعْطَوْهُ مَا شَاءَ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ، قَالَ: فَأَنْشُدُكُمْ بِالَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى ﷺ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ إِسْرَائِيلَ يَعْقُوبَ، عَلَيْهِ السَّلاَمُ، مَرِضَ مَرَضاً شَدِيداً، وَطَالَ سَقَمُهُ، فَنَذَرَ لِلَّهِ نَذْراً، لَئِنْ شَفَاهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ سَقَمِهِ، لَيُحَرِّمَنَّ أَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ، وَأَحَبَّ الطَّعَامِ إِلَيْهِ، وَكَانَ أَحَبَّ الطَّعَامِ إِلَيْهِ لُحْمَانُ الإِبِلِ، وَأَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ أَلْبَانُهَا! قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ عَلَيْهِمْ، فَأَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ، الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ مَاءَ الرَّجُلِ أَبْيَضُ غَلِيظٌ، وَأَنَّ مَاءَ الْمَرْأَةِ أَصْفَرُ رَقِيقٌ، فَأَيُّهُمَا عَلاَ كَانَ لَهُ الْوَلَدُ وَالشَّبَهُ بِإِذْنِ اللَّهِ، إِنْ عَلاَ مَاءُ الرَّجُلِ عَلَى مَاءِ الْمَرْأَةِ كَانَ ذَكَراً بِإِذْنِ اللَّهِ، وَإِنْ عَلاَ مَاءُ الْمَرْأَةِ عَلَى مَاءِ الرَّجُلِ كَانَ أُنْثَى بِإِذْنِ اللَّهِ! قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ عَلَيْهِمْ، فَأَنْشُدُكُمْ بِالَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ هَذَا النَّبِيَّ الأُمِّيَّ تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلاَ يَنَامُ قَلْبُهُ! قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ، قَالُوا: وَأَنْتَ الآنَ فَحَدِّثْنَا مَنْ وَلِيُّكَ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ! فَعِنْدَهَا نُجَامِعُكَ أَوْ نُفَارِقُكَ، قَالَ: فَإِنَّ وَلِيِّي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، وَلَمْ يَبْعَثِ اللَّهُ نَبِيّاً قَطُّ إِلاَّ وَهُوَ وَلِيُّهُ، قَالُوا: فَعِنْدَهَا نُفَارِقُكَ، لَوْ كَانَ وَلِيُّكَ سِوَاهُ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ لَتَابَعْنَاكَ وَصَدَّقْنَاكَ، قَالَ: فَمَا يَمْنَعُكُمْ مِنْ أَنْ تُصَدِّقُوهُ، قَالُوا: إِنَّهُ عَدُوُّنَا، قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوّاً لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ﴾ فَعِنْدَ ذَلِكَ: ﴿بَاؤُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ﴾ الآية. [راجع: ٢٤٧١]

٢٥١٥ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامَ، حَدَّثَنَا شَهْرٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِنَحْوِهِ. [راجع: ٢٤٧١]

٢٥١٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: أَتَيْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهُوَ يَأْكُلُ رُمَّاناً بِعَرَفَةَ،

وَحَدَّثَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَفْطَرَ بِعَرَفَةَ بَعَثَتْ إِلَيْهِ أُمُّ الْفَضْلِ بِلَبَنٍ، فَشَرِبَ. [راجع: ١٨٧٠]

٢٥١٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَفْطَرَ بِعَرَفَةَ، قَالَ: بَعَثَتْ إِلَيْهِ أُمُّ الْفَضْلِ بِلَبَنٍ فَشَرِبَهُ. [انظر: ٣٣٩٨]

٢٥١٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: حَجَجْتُ أَنَا وَسِنَانُ بْنُ سَلَمَةَ، وَمَعَ سِنَانَ بَدَنَةٌ، فَأَزْحَفَتْ عَلَيْهِ، فَعَيِيَ بِشَأْنِهَا، فَقُلْتُ: لَئِنْ قَدِمْتُ مَكَّةَ لأَسْتَبْحِثَنَّ عَنْ هَذَا، قَالَ فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ، قُلْتُ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، وَعِنْدَهُ جَارِيَةٌ، وَكَانَ لِي حَاجَتَانِ، وَلِصَاحِبِي حَاجَةٌ، فَقَالَ: أَلاَ أُخْلِيكَ! قُلْتُ: لاَ، فَقُلْتُ: كَانَتْ مَعِي بَدَنَةٌ فَأَزْحَفَتْ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: لَئِنْ قَدِمْتُ مَكَّةَ لأَسْتَبْحِثَنَّ عَنْ هَذَا، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِالْبُدْنِ مَعَ فُلاَنٍ، وَأَمَرَهُ فِيهَا بِأَمْرِهِ، فَلَمَّا قَفَّا، رَجَعَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَصْنَعُ بِمَا أَزْحَفَ عَلَيَّ مِنْهَا! قَالَ: انْحَرْهَا وَاصْبُغْ نَعْلَهَا فِي دَمِهَا، وَاضْرِبْهُ عَلَى صَفْحَتِهَا، وَلاَ تَأْكُلْ مِنْهَا أَنْتَ، وَلاَ أَحَدٌ مِنْ رُفْقَتِكَ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: أَكُونُ فِي هَذَا الْمَغَازِي، فَأَغْنَمُ فَأُعْتِقُ عَنْ أُمِّي، أَفَيُجْزِئُ عَنْهَا أَنْ أُعْتِقَ! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَمَرَتِ امْرَأَةُ سِنَانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ، أَنْ يَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ أُمِّهَا تُوُفِّيَتْ وَلَمْ تَحُجَّ أَيُجْزِئُ عَنْهَا أَنْ تَحُجَّ عَنْهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّهَا دَيْنٌ، فَقَضَتْهُ عَنْهَا، أَكَانَ يُجْزِئُ عَنْ أُمِّهَا! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَلْتَحُجَّ عَنْ أُمِّهَا، وَسَأَلَهُ عَنْ مَاءِ الْبَحْرِ، فَقَالَ: مَاءُ الْبَحْرِ طَهُورٌ. [راجع: ١٨٦٩]

٢٥١٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا الْجَعْدُ أَبُو عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِيمَا رَوَى عَنْ رَبِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ رَبَّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَحِيمٌ، مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشَرَةً إِلَى سَبْعِ مِئَةٍ، إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ وَاحِدَةً، أَوْ يَمْحُوهَا اللَّهُ، وَلاَ يَهْلِكُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى إِلاَّ هَالِكٌ. [راجع: ٢٠٠١]

٢٥٢٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فِي تَاسِعَةٍ تَبْقَى، أَوْ سَابِعَةٍ تَبْقَى، أَوْ خَامِسَةٍ تَبْقَى. [راجع: ٢٠٥٢]

٢٥٢١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سَجَدَ فِي ﴿ص﴾. [انظر: ٣٣٨٧]

٢٥٢٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعْلَةَ، قَالَ: قُلْتُ: لابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّا نَغْزُو أَهْلَ الْمَغْرِبِ، وَأَكْثَرُ أَسْقِيَتِهِمْ، (وَرُبَّمَا قَالَ حَمَّادٌ: وَعَامَّةُ أَسْقِيَتِهِمُ) الْمَيْتَةُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: دِبَاغُهَا طَهُورُهَا. [راجع: ١٨٩٥]

٢٥٢٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، سَبْعَ سِنِينَ يَرَى الضَّوْءَ وَيَسْمَعُ الصَّوْتَ، وَثَمَانِي سِنِينَ يُوحَى إِلَيْهِ، وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ. [راجع: ٢٣٩٩]

٢٥٢٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، انْتَهَسَ مِنْ كَتِفٍ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [انظر: ٣٤٠٣]

٢٥٢٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَمَّارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ، لَمْ يَنْسُبْهُ عَفَّانُ أَكْثَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَإِيَّايَ رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَخَيَّلُ بِي.

وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً: لاَ يَتَخَيَّلُنِي.

٢٥٢٦ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ يُخْبِرُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَخْطُبُ بِعَرَفَاتٍ: مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَاراً فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ. [راجع: ١٨٤٨]

٢٥٢٧ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُساً يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ، وَلاَ أَكُفَّ شَعَراً، وَلاَ ثَوْباً، وَقَالَ: مَرَّةً (٢٨٠/١) أُخْرَى: أُمِرَ نَبِيُّكُمْ ﷺ، أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ، وَلاَ يَكُفَّ شَعَراً، وَلاَ ثَوْباً. [راجع: ١٩٢٧]

٢٥٢٨ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: قَتَادَةُ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَسَّانَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الظُّهْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، ثُمَّ أُتِيَ بِدَنَتِهِ فَأَشْعَرَ صَفْحَةَ سَنَامِهَا الأَيْمَنِ، ثُمَّ سَلَتَ الدَّمَ عَنْهَا، ثُمَّ قَلَّدَهَا نَعْلَيْنِ، ثُمَّ أُتِيَ بِرَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا قَعَدَ عَلَيْهَا، وَاسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهَلَّ بِالْحَجِّ. [راجع: ١٨٥٥]

٢٥٢٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ. [انظر: ٢٦٢٢، ٢٦٤٦، ٣١٤٦، ٣١٧٨، ٣٢٢١، ٣٢٦٩]

٢٥٣٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُهْدِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَجُزُ حِمَارٍ، أَوْ قَالَ: رِجْلُ حِمَارٍ، وَهُوَ مُحْرِمٌ فَرَدَّهُ. [انظر: ٢٥٣٥، ٢٦٣٠، ٢٦٣١، ٣١٣٢، ٣١٦٨، ٣٢١٨، ٣٤١٧]

٢٥٣١ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ، قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ

الْكَرِيمِ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ. [راجع: ٢٠١٢]

٢٥٣٢ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَتَّخِذُوا شَيْئاً فِيهِ الرُّوحُ غَرَضاً.

قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لَهُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ! قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ٢٤٨٠]

٢٥٣٣ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي فِطْرٍ فَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا، وَلاَ بَعْدَهَا، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ، وَمَعَهُ بِلاَلٌ، فَجَعَلَ يَقُولُ: تَصَدَّقْنَ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي خُرْصَهَا، وَسِخَابَهَا. [انظر: ٣١٥٣، ٣٣٣٣]

٢٥٣٤ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ، قَالَ: صَلَّى بِنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، بِجَمْعٍ الْمَغْرِبَ ثَلاَثاً بِإِقَامَةٍ، قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ: فَعَلَ ذَلِكَ، وَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَعَلَ ذَلِكَ. [سياتي في مسند ابن عمر: ٤٤٥٢]

٢٥٣٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَهْدَى صَعْبُ بْنُ جَثَّامَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رِجْلَ حِمَارٍ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَرَدَّهُ وَهُوَ يَقْطُرُ دَماً. [راجع: ٢٥٣٠]

٢٥٣٦ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ صَائِمٌ. [راجع: ١٨٤٩]

٢٥٣٧ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الرِّيَاحِيِّ، عَنِ ابْنِ عَمِّ نَبِيِّكُمْ، يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَدْعُو بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ عِنْدَ الْكَرْبِ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ. [راجع: ٢٠١٢]

٢٥٣٨ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعْلَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، قُلْتُ: إِنَّا نَغْزُو هَذَا الْمَغْرِبَ، وَأَكْثَرُ أَسْفَيَتِهِمْ جُلُودُ الْمَيْتَةِ! قَالَ: فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: دِبَاغُهَا طَهُورُهَا. [راجع: ١٨٩٥]

٢٥٣٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ أَنَّ رَجُلاً قَالَ: لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ هَذَا الَّذِي تَقُولُ قَدْ تَفَشَّغَ فِي النَّاسِ. (قَالَ هَمَّامٌ: يَعْنِي كُلُّ مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ، فَقَدْ حَلَّ). فَقَالَ: سُنَّةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ، وَإِنْ رَغِمْتُمْ. (قَالَ هَمَّامٌ: يَعْنِي مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ). [راجع: ٢٥١٣]

٢٥٤٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ عُمَرَ أَبُو خُشَيْنَةَ أَخُو عِيسَى النَّحْوِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ الأَعْرَجِ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ رِدَاءَهُ عِنْدَ بِئْرِ زَمْزَمَ، فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، وَكَانَ نِعْمَ الْجَلِيسُ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ عَاشُورَاءَ! فَقَالَ: عَنْ أَيِّ يَوْمٍ بَالَهِ تَسْأَلُ! قُلْتُ: عَنْ صِيَامِهِ. قَالَ: إِذَا (٢٨١/١) رَأَيْتَ هِلاَلَ الْمُحَرَّمِ فَاعْدُدْ، فَإِذَا أَصْبَحْتَ مِنْ تَاسِعِهِ، فَصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ. قُلْتُ: أَهَكَذَا كَانَ يَصُومُهُ مُحَمَّدٌ ﷺ! قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ٢١٣٥]

٢٥٤١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو ابْنُ دِينَارٍ، أَنَّ طَاوُوساً، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ هُوَ أَعْلَمُ بِهِ مِنْهُمْ، يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لأَنْ يَمْنَحَ الرَّجُلُ أَخَاهُ أَرْضَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا خَرْجاً مَعْلُوماً. [راجع: ٢٠٨٧]

٢٥٤٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْداً أَسْوَدَ يُسَمَّى مُغِيثاً، قَالَ: فَكَأَنِّي أَرَاهُ يَتْبَعُهَا فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ، يَعْصِرُ عَيْنَيْهِ عَلَيْهَا، قَالَ: وَقَضَى فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعَ قَضِيَّاتٍ: إِنَّ مَوَالِيَهَا اشْتَرَطُوا الْوَلاَءَ، فَقَضَى النَّبِيُّ ﷺ: الْوَلاَءُ لِمَنْ أَعْتَقَ وَخَيَّرَهَا، فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا، فَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَّ. قَالَ: وَتُصُدِّقَ عَلَيْهَا بِصَدَقَةٍ، فَأَهْدَتْ مِنْهَا إِلَى عَائِشَةَ، ﷺ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَإِلَيْنَا هَدِيَّةٌ. [انظر: ١٨٤٤]

٢٥٤٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ، عَنْ لاَحِقِ بْنِ حُمَيْدٍ وَعِكْرِمَةَ، قَالاَ: قَالَ عُمَرُ: مَنْ يَعْلَمُ مَتَى لَيْلَةُ الْقَدْرِ! قَالاَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هِيَ فِي الْعَشْرِ، فِي سَبْعٍ يَمْضِينَ، أَوْ سَبْعٍ يَبْقَيْنَ.

٢٥٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْماً الصَّفَا، فَقَالَ: يَا صَبَاحَاهْ. يَا صَبَاحَاهْ. قَالَ: فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ قُرَيْشٌ فَقَالُوا لَهُ: مَا لَكَ! فَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ الْعَدُوَّ مُصَبِّحُكُمْ أَوْ مُمَسِّيكُمْ، أَمَا كُنْتُمْ تُصَدِّقُونِي! فَقَالُوا: بَلَى. قَالَ: فَقَالَ: إِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ. قَالَ: فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا! تَبّاً لَكَ. قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ. [انظر: ٢٨٠٢]

٢٥٤٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَأْكُلُ عَرْقاً مِنْ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يُمَضْمِضْ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً. [راجع: ٢٠٠٢]

٢٥٤٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ عَلَى مِنْبَرِ الْبَصْرَةِ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ، إِلاَّ لَهُ دَعْوَةٌ قَدْ تَنَجَّزَهَا فِي الدُّنْيَا، وَإِنِّي قَدِ اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لأُمَّتِي، وَأَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلاَ فَخْرَ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ، وَلاَ فَخْرَ وَبِيَدِي لِوَاءُ الْحَمْدِ، وَلاَ فَخْرَ،

آدَمُ فَمَنْ دُونَهُ تَحْتَ لِوَائِي، وَلاَ فَخْرَ وَيَطُولُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ عَلَى النَّاسِ، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى آدَمَ أَبِي الْبَشَرِ، (فَلْيَشْفَعْ) لَنَا إِلَى رَبِّنَا عَزَّ وَجَلَّ، فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا، فَيَأْتُونَ آدَمَ ﷺ، فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ أَنْتَ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسْكَنَكَ جَنَّتَهُ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلاَئِكَتَهُ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا، فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي قَدْ أُخْرِجْتُ مِنَ الْجَنَّةِ بِخَطِيئَتِي، وَإِنَّهُ لاَ يُهِمُّنِي الْيَوْمَ إِلاَّ نَفْسِي، وَلَكِنِ ائْتُوا نُوحاً رَأْسَ النَّبِيِّينَ، فَيَأْتُونَ نُوحاً، فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا، فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي دَعَوْتُ بِدَعْوَةٍ أَغْرَقَتْ أَهْلَ الأَرْضِ، وَإِنَّهُ لاَ يُهِمُّنِي الْيَوْمَ إِلاَّ نَفْسِي، وَلَكِنِ ائْتُوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ اللَّهِ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمُ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا، فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا، فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ إِنِّي، كَذَبْتُ فِي الإِسْلاَمِ ثَلاَثَ كَذَبَاتٍ، وَاللَّهِ إِنْ حَاوَلَ بِهِنَّ إِلاَّ عَنْ دِينِ اللَّهِ. قَوْلُهُ: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ وَقَوْلُهُ: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ﴾ وَقَوْلُهُ لامْرَأَتِهِ حِينَ أَتَى عَلَى الْمَلِكِ: أُخْتِي، وَإِنَّهُ لاَ يُهِمُّنِي الْيَوْمَ إِلاَّ نَفْسِي، وَلَكِنِ ائْتُوا مُوسَى، الَّذِي اصْطَفَاهُ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَكَلاَمِهِ، فَيَأْتُونَهُ، فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى، أَنْتَ الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ، وَكَلَّمَكَ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي قَتَلْتُ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ، وَإِنَّهُ لاَ يُهِمُّنِي الْيَوْمَ إِلاَّ نَفْسِي، وَلَكِنِ (٢٨٢/١) ائْتُوا عِيسَى رُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتَهُ، فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُونَ: اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا، فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي اتُّخِذْتُ إِلَهاً مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَإِنَّهُ لاَ يُهِمُّنِي الْيَوْمَ إِلاَّ نَفْسِي، وَلَكِنْ أَرَأَيْتُمْ لَوْ كَانَ مَتَاعٌ فِي وِعَاءٍ مَخْتُومٍ عَلَيْهِ، أَكَانَ يُقْدَرُ عَلَى مَا فِي جَوْفِهِ حَتَّى يُفَضَّ الْخَاتَمُ! قَالَ: فَيَقُولُونَ: لاَ، قَالَ: فَيَقُولُ: إِنَّ مُحَمَّداً ﷺ، خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَقَدْ حَضَرَ الْيَوْمَ، وَقَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَيَأْتُونِي فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا، فَأَقُولُ: أَنَا لَهَا، حَتَّى يَأْذَنَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، لِمَنْ شَاءَ وَيَرْضَى، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَنْ يَصْدَعَ بَيْنَ خَلْقِهِ نَادَى مُنَادٍ: أَيْنَ أَحْمَدُ وَأُمَّتُهُ! فَنَحْنُ الآخِرُونَ الأَوَّلُونَ، نَحْنُ آخِرُ الأُمَمِ، وَأَوَّلُ مَنْ يُحَاسَبُ، فَتُفْرَجُ لَنَا الأُمَمُ عَنْ طَرِيقِنَا، فَنَمْضِي غُرّاً مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الطُّهُورِ، فَتَقُولُ الأُمَمُ: كَادَتْ هَذِهِ الأُمَّةُ أَنْ تَكُونَ أَنْبِيَاءَ كُلُّهَا، (فَأَتِي) بَابَ الْجَنَّةِ، فَآخُذُ بِحَلْقَةِ الْبَابِ، فَأُقْرَعُ الْبَابَ فَيُقَالُ: مَنْ أَنْتَ! فَأَقُولُ: أَنَا مُحَمَّدٌ، فَيُفْتَحُ لِي، فَآتِي رَبِّي، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَى كُرْسِيِّهِ، أَوْ سَرِيرِهِ (شَكَّ حَمَّادٌ) فَأَخِرُّ لَهُ سَاجِداً، فَأَحْمَدُهُ بِمَحَامِدَ لَمْ يَحْمَدْهُ بِهَا أَحَدٌ كَانَ قَبْلِي، وَلَيْسَ يَحْمَدُهُ بِهَا أَحَدٌ بَعْدِي، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَقُلْ تُسْمَعْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ: أَيْ رَبِّ أُمَّتِي، أُمَّتِي، فَيَقُولُ: أَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ كَذَا وَكَذَا (لَمْ يَحْفَظْ حَمَّادٌ) ثُمَّ أَعُودُ، فَأَسْجُدُ فَأَقُولُ مَا قُلْتُ، فَيُقَالُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ تُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَقُولُ: أَيْ رَبِّ، أُمَّتِي، أُمَّتِي، فَيَقُولُ: أَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ كَذَا وَكَذَا، دُونَ الأَوَّلِ، ثُمَّ أَعُودُ، فَأَسْجُدُ، فَأَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَيُقَالُ لِي: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ تُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَقُولُ: أَيْ رَبِّ، أُمَّتِي، أُمَّتِي، فَيَقُولُ: أَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ كَذَا وَكَذَا دُونَ ذَلِكَ. [انظر: ٢٦٩٢]

٢٥٤٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سِمَاكٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أُتِيتُ، وَأَنَا نَائِمٌ فِي رَمَضَانَ، فَقِيلَ لِي: إِنَّ اللَّيْلَةَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ، قَالَ: فَقُمْتُ، وَأَنَا نَاعِسٌ، فَتَعَلَّقْتُ بِبَعْضِ أَطْنَابِ فُسْطَاطِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ يُصَلِّي، فَنَظَرْتُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، فَإِذَا هِيَ لَيْلَةُ ثَلاَثٍ وَعِشْرِينَ. [راجع: ٢٣٠٢]

٢٥٤٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُمْ يُسْلِفُونَ، فَقَالَ: مَنْ أَسْلَفَ فَلاَ يُسْلِفْ إِلاَّ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ. [راجع: ١٨٦٨]

٢٥٤٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، خَرَجَ مِنَ الْخَلاَءِ، فَأُتِيَ بِطَعَامٍ، فَقِيلَ لَهُ أَلاَ تَتَوَضَّأُ! فَقَالَ: إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالْوُضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلاَةِ. [راجع: ٣٣٨١]

٢٥٥٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ السَّدُوسِيُّ، قَالَ: قُلْتُ لِعِكْرِمَةَ: إِنِّي أَقْرَأُ فِي صَلاَةِ الْمَغْرِبِ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ وَإِنَّ نَاساً يَعِيبُونَ ذَلِكَ عَلَيَّ! فَقَالَ: وَمَا بَأْسٌ بِذَلِكَ! اقْرَأْهُمَا فَإِنَّهُمَا مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، جَاءَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَمْ يَقْرَأْ فِيهِمَا إِلاَّ بِأُمِّ الْكِتَابِ.

٢٥٥١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ عَلِيّاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُتِيَ بِقَوْمٍ مِنْ هَؤُلاَءِ الزَّنَادِقَةِ، وَمَعَهُمْ كُتُبٌ، فَأَمَرَ بِنَارٍ فَأُجِّجَتْ، ثُمَّ أَحْرَقَهُمْ، وَكُتُبَهُمْ، قَالَ عِكْرِمَةُ: فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أُحْرِقْهُمْ، لِنَهْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَقَتَلْتُهُمْ، لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٨٧١]

٢٥٥٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ عَلِيّاً أَخَذَ نَاساً ارْتَدُّوا عَنِ الإِسْلاَمِ، فَحَرَّقَهُمْ بِالنَّارِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أُحَرِّقْهُمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لاَ تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَحَداً، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢٨٣/١): مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ فَبَلَغَ عَلِيّاً، مَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: وَيْحَ ابْنِ أُمِّ ابْنِ عَبَّاسٍ. [راجع: ١٨٧١]

٢٥٥٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، هُوَ ابْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَمَّارٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فِيمَا يَرَى النَّائِمُ، بِنِصْفِ النَّهَارِ، وَهُوَ قَائِمٌ، أَشْعَثُ أَغْبَرُ، بِيَدِهِ قَارُورَةٌ فِيهَا دَمٌ، فَقُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا! قَالَ: هَذَا دَمُ الْحُسَيْنِ وَأَصْحَابِهِ، لَمْ أَزَلْ

الْتَقطهُ مُنْذُ الْيَوْم، فَاحْصَيْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ، فَوَجَدُوهُ قُتِلَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ. [راجع: ٢١٦٥]

٢٥٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ بَعْدَ مَا دُفِنَتْ.

٢٥٥٤ م - وَوَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ مِثْلَهُ. [انظر: ٣١٣٤]

٢٥٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ سَالِم بْن أَبِي الْجَعْد، عَنْ كُرَيْب مَوْلَى ابْن عَبَّاس، عَنِ ابْن عَبَّاس، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ: بِسْمِ اللَّه، اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنِي، فَيُولَدُ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ، فَلَنْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ أَبَداً. [راجع: ١٨٦٧]

٢٥٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ لَيْث، عَنْ طَاوُوس، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: عَلِّمُوا، وَيَسِّرُوا، وَلاَ تُعَسِّرُوا، وَإِذَا غَضِبْتَ فَاسْكُتْ، وَإِذَا غَضِبْتَ فَاسْكُتْ، وَإِذَا غَضِبْتَ فَاسْكُتْ. [راجع: ٢١٣٦]

٢٥٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْر، عَنْ سَعِيد بْن جُبَيْر، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الظُّهْر، وَالْعَصْر بِالْمَدِينَة، فِي غَيْر سَفَر، وَلاَ خَوْف، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا الْعَبَّاس، وَلِمَ فَعَلَ ذَلِكَ! قَالَ: أَرَادَ أَنْ لاَ يُحْرِجَ أَحَداً مِنْ أُمَّتِه. [راجع: ١٩٥٣]

٢٥٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرو بْن دِينَار، عَنْ سَعِيد بْن الْحُوَيْرث، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ، لِلْبَرَازِ، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ قُرِّبَ لَهُ طَعَامٌ، فَقَالُوا: أَنَأْتِيكَ بِوَضُوء! فَقَالَ: مِنْ أَيِّ شَيْء أَتَوَضَّأُ!! أُصَلِّي فَأَتَوَضَّأُ أَوَصَلَّيْتُ فَأَتَوَضَّأُ!!. [راجع: ١٩٣٢]

٢٥٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْن كُهَيْل، عَنْ كُرَيْب، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: نِمْتُ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِث، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، مِنَ اللَّيْل، فَأَتَى الْحَاجَةَ، ثُمَّ جَاءَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ، وَيَدَيْهِ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ مِنَ اللَّيْل، فَأَتَى الْقِرْبَةَ، فَأَطْلَقَ شِنَاقَهَا، فَتَوَضَّأَ وُضُوءاً بَيْنَ الْوُضُوءَيْن، لَمْ يُكْثِرْ، وَقَدْ أَبْلَغَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، وَتَمَطَّيْتُ كَرَاهَةَ أَنْ يَرَانِي كُنْتُ أَبْقِيه، يَعْنِي أَرْقُبُهُ، ثُمَّ قُمْتُ فَفَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِه، فَأَخَذَ بِمَا يَلِي أُذُنِي حَتَّى أَدَارَنِي، فَكُنْتُ عَنْ يَمِينِه، وَهُوَ يُصَلِّي، فَتَتَامَّتْ صَلاَتُهُ إِلَى ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، فِيهَا رَكْعَتَا الْفَجْر، ثُمَّ اضْطَجَعَ، فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ جَاءَ بِلاَلٌ، فَآذَنَهُ بِالصَّلاَة، فَقَامَ، فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [راجع: ١٩١١]

٢٥٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُثْمَانَ، عَنْ سَعِيد بْن جُبَيْر، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَاحْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ. [انظر: ٣٠٣٠، ٣٠٧٥، ٣٤١٢]

٢٥٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَجْلَح، عَنْ يَزِيدَ بْن الأَصَمِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه ﷺ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، فَقَالَ: جَعَلْتَنِي لِلَّهِ عَدْلاً!! بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ. [راجع: ١٨٣٩]

٢٥٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ الْجَزَرِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ مِقْسَماً مَوْلَى ابْن عَبَّاس، يُحَدِّثُ عَنِ ابْن عَبَّاس، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، الْبَيْتَ، فَدَعَا فِي نَوَاحِيه، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْن.

٢٥٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، قَالَ عَبْدُ الْعَزِيز، يَعْنِي ابْنَ رُفَيْع: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاس يَقُولُ: لَمْ يَنْزِلِ النَّبِيُّ ﷺ، بَيْنَ عَرَفَاتٍ وَجَمْعٍ إِلاَّ لِيُهَرِيقَ الْمَاءَ. [راجع: ٢٤٦٤]

٢٥٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، لَبَّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَة.

٢٥٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، مَيْمُونَةَ (١/٢٨٤) بِسَرِفَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ٢٢٠٠]

٢٥٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ سِمَاك بْن حَرْب، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاء النَّبِيِّ ﷺ، اسْتَحَمَّتْ مِنْ جَنَابَة، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، يَتَوَضَّأُ مِنْ فَضْلِهَا، فَقَالَتْ: إِنِّي اغْتَسَلْتُ مِنْهُ، فَقَالَ: إِنَّ الْمَاءَ لاَ يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ. [راجع: ٢١٠٢]

٢٥٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْن كُهَيْل، عَنْ كُرَيْب، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: بِتُّ فِي بَيْت خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَرَقَبْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَيْفَ يُصَلِّي، فَقَامَ، فَبَالَ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ، وَكَفَّيْه، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ، فَعَمَدَ إِلَى الْقِرْبَة فَأَطْلَقَ شِنَاقَهَا، ثُمَّ صَبَّ فِي الْجَفْنَة، أَوِ الْقَصْعَة، وَأَكَبَّ يَدَهُ عَلَيْهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءاً حَسَناً بَيْنَ الْوُضُوءَيْن، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَجِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِه، فَأَخَذَنِي، فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِه، فَتَكَامَلَتْ صَلاَةُ رَسُولِ اللَّه ﷺ، ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، قَالَ: ثُمَّ نَامَ حَتَّى نَفَخَ، وَكُنَّا نَعْرِفُهُ إِذَا نَامَ بِنَفْخِه، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلاَة فَصَلَّى، وَجَعَلَ يَقُولُ فِي صَلاَتِه، أَوْ فِي سُجُودِه: اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُوراً، وَفِي سَمْعِي نُوراً، وَفِي بَصَرِي نُوراً، وَعَنْ يَمِينِي نُوراً، وَعَنْ يَسَارِي نُوراً، وَأَمَامِي نُوراً، وَخَلْفِي نُوراً، وَفَوْقِي نُوراً، وَتَحْتِي نُوراً، وَاجْعَلْنِي نُوراً، قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ قَالَ: اجْعَلْ لِي نُوراً. قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَار، عَنْ كُرَيْب، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّهُ نَامَ مُضْطَجِعاً. [راجع: ١٩١١]

٢٥٦٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَهِشَامُ بْنُ [أَبِي] عَبْد اللَّه، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَة، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ نَبِيَّ اللَّه ﷺ، كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْب: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ، وَرَبُّ الأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ. [راجع: ٢٠١٢]

٢٥٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ ابْنَ حَرْمَلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَهْدَتْ خَالَتِي أُمُّ حُفَيْدٍ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمْنًا وَلَبَنًا وَأَضُبًّا، فَأَمَّا الأَضُبُّ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، تَقَلَّ عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: قَذِرْتَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: نَعَمْ، أَوْ أَجَلْ، وَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ، اللَّبَنَ فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ لابْنِ عَبَّاسٍ وَهُوَ عَنْ يَمِينِهِ: أَمَا إِنَّ الشَّرْبَةَ لَكَ، وَلَكِنْ آثَاذَنُ أَنْ أَسْقِيَ عَمَّكَ! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قُلْتُ: لاَ، وَاللَّهِ مَا أَنَا بِمُؤْثِرٍ عَلَى سُؤْرِكَ أَحَداً، قَالَ: فَأَخَذْتُهُ، فَشَرِبْتُ، ثُمَّ أَعْطَيْتُهُ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا أَعْلَمُ شَرَاباً يُجْزِئُ عَنِ الطَّعَامِ غَيْرَ اللَّبَنِ، فَمَنْ شَرِبَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَزِدْنَا مِنْهُ، وَمَنْ طَعِمَ طَعَاماً، فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَأَطْعِمْنَا خَيْراً مِنْهُ. [راجع: ١٩٠٤]

٢٥٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَبَرَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِحَاجَتِهِ، ثُمَّ رَجَعَ، فَأُتِيَ بِعَرَقٍ، فَلَمْ يَتَوَضَّأْ، فَأَكَلَ مِنْهُ. وَزَادَ عَمْرٌو عَلَيَّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ لَمْ تَتَوَضَّأْ، قَالَ: مَا أَرَدْتُ الصَّلاَةَ فَأَتَوَضَّأَ. [راجع: ١٩٣٢]

٢٥٧١ - قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَجَدْتُ هَذِهِ الأَحَادِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بِخَطِّ يَدِهِ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا رُشْدِينُ بْنُ كُرَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا شَرِبَ تَنَفَّسَ مَرَّتَيْنِ فِي الشَّرَابِ. وَكَتَبَ أَبِي فِي آثَرِ هَذَا الْحَدِيثِ: لاَ أُرَى عَبْدَ اللَّهِ سَمِعَ هَذَا الْحَدِيثَ. [انظر: ٢٥٧٨]

٢٥٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بِخَطِّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا [عُبَيْدُ] اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ [بْنِ عُبَيْدٍ]، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ الْعَبْدِيُّ الْعَصَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَضَيَّفْتُ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ خَالَتِي، وَهِيَ لَيْلَةَ إِذْ لاَ تُصَلِّي، فَأَخَذَتْ كِسَاءً فَشَقَّتْهُ، وَأَلْقَتْ عَلَيْهِ نُمْرُقَةً، ثُمَّ رَمَتْ عَلَيْهِ بِكِسَاءٍ آخَرَ، ثُمَّ دَخَلَتْ فِيهِ، وَبَسَطَتْ لِي بِسَاطاً إِلَى جَنْبِهَا، وَتَوَسَّدْتُ مَعَهَا عَلَى وِسَادِهَا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَدْ صَلَّى الْعِشَاءَ الآخِرَةَ، فَأَخَذَ خِرْقَةً فَتَوَازَرَ بِهَا، وَأَلْقَى ثَوْبَهُ، وَدَخَلَ مَعَهَا لِحَافَهَا، وَبَاتَ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، قَامَ إِلَى سِقَاءٍ مُعَلَّقٍ، فَحَرَّكَهُ، فَهَمَمْتُ أَنْ أَقُومَ، فَأَصُبَّ عَلَيْهِ، فَكَرِهْتُ أَنْ يَرَى أَنِّي كُنْتُ مُسْتَيْقِظاً، قَالَ: فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ أَتَى الْفِرَاشَ فَأَخَذَ (٢٨٥/١) ثَوْبَيْهِ، وَأَلْقَى الْخِرْقَةَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ، فَقَامَ فِيهِ يُصَلِّي، وَقُمْتُ إِلَى السِّقَاءِ فَتَوَضَّأْتُ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَتَنَاوَلَنِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى وَصَلَّيْتُ مَعَهُ ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ قَعَدَ، وَقَعَدْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ مِرْفَقَهُ إِلَى جَنْبِهِ، وَأَصْغَى بِخَدِّهِ إِلَى خَدِّي، حَتَّى سَمِعْتُ نَفَسَ النَّائِمِ، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ بِلاَلٌ، فَقَالَ: الصَّلاَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَسَارَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَاتَّبَعْتُهُ، فَقَامَ يُصَلِّي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، وَأَخَذَ بِلاَلٌ فِي الإِقَامَةِ.

٢٥٧٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَ شَيْئاً، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُكْثِرُ السِّوَاكَ، قَالَ: حَتَّى ظَنَنَّا، أَوْ رَأَيْنَا، أَنَّهُ سَيُنْزَلُ عَلَيْهِ. [راجع: ٢١٢٥]

٢٥٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ خَطَبَ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، فِي الْعِيدِ، بِغَيْرِ أَذَانٍ، وَلاَ إِقَامَةٍ. قَالَ أَبِي: قَدْ سَمِعَهُ عَبْدُ اللَّهِ. [راجع: ٢١٧١]

٢٥٧٥ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ شُفَيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُمْ جَعَلُوا يَسْأَلُونَهُ عَنِ الصَّلاَةِ فِي السَّفَرِ! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِهِ لَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى يَرْجِعَ. [راجع: ٢١٥٩]

٢٥٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بِخَطِّهِ، حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ الأَحْمَرُ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَصْلُحُ قِبْلَتَانِ فِي مِصْرٍ وَاحِدٍ، وَلاَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ جِزْيَةٌ. [راجع: ١٩٤٩]

٢٥٧٧ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، رَفَعَهُ أَيْضاً، قَالَ: لاَ تَصْلُحُ قِبْلَتَانِ فِي أَرْضٍ، وَلَيْسَ عَلَى مُسْلِمٍ جِزْيَةٌ. [راجع: ١٩٤٩]

٢٥٧٨ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ رِشْدِينَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الإِنَاءِ مَرَّتَيْنِ. [راجع: ٢٥٧١]

٢٥٧٩ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَبَّى [فِي] دُبُرِ الصَّلاَةِ.

٢٥٨٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَأَيْتُ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى. وَقَدْ سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي، أَمْلَى عَلَيَّ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ. [راجع: ٢٣٦٤]

٢٥٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَزَوَّجَ وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ١٩١٩]

٢٥٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ صَلَّى سَبْعاً جَمِيعاً وَثَمَانِياً جَمِيعاً. [راجع: ١٩١٨]

٢٥٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ،

يَخْطُبُ بِعَرَفَاتٍ، فَقَالَ: مَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَاراً فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ. [راجع: ١٨٤٨]

٢٥٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ، وَلاَ أَكُفَّ شَعَراً وَلاَ ثَوْباً. [راجع: ١٩٢٧]

٢٥٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ، أَوْ يَسْتَوْفِيَ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَحْسِبُ الْبُيُوعَ كُلَّهَا بِمَنْزِلَتِهِ. [راجع: ١٨٤٧]

٢٥٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لاَ تَتَّخِذُوا شَيْئاً فِيهِ الرُّوحُ غَرَضاً. [راجع: ٢٤٨٠]

٢٥٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، وَابْنِ عَطَاءٍ، أَنَّهُمَا سَمِعَا عَطَاءً يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (٢٨٦/١) ﷺ، تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ٢٣٩٣]

٢٥٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ، وَلاَ أَكُفَّ شَعَراً وَلاَ ثَوْباً. [راجع: ١٩٢٧]

٢٥٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحْرِماً صَائِماً. [راجع: ١٨٤٩]

٢٥٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ، وَلاَ أَكُفَّ شَعَراً وَلاَ ثَوْباً. [راجع: ١٩٢٧]

٢٥٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ وَأَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلاً صُرِعَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَمَاتَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَأَنْ يُكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَأَنْ لاَ يُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّياً، وَقَالَ أَيُّوبُ: مُلَبِّداً. [راجع: ١٨٥٠]

٢٥٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ لاَ يَرَى بَأْساً أَنْ يَتَزَوَّجَ الرَّجُلُ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَيَقُولُ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ بِمَاءٍ يُقَالُ لَهُ سَرِفُ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَلَمَّا قَضَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، حَجَّهُ أَقْبَلَ حَتَّى كَانَ بِذَلِكَ الْمَاءِ، أَعْرَسَ بِهَا. [راجع: ٢٢٠٠]

٢٥٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ شَهِدَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، شَهِدَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ صَلَّى فِي يَوْمِ عِيدٍ، ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ. [راجع: ١٩٠٢]

٢٥٩٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، احْتَجَمَ صَائِماً. [راجع: ١٨٤٩]

٢٥٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: فِي الَّذِي يَأْتِي امْرَأَتَهُ، وَهِيَ حَائِضٌ، يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ، أَوْ نِصْفِ دِينَارٍ. [راجع: ٢٠٣٢]

٢٥٩٦ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ، وَلاَ أَكُفَّ شَعَراً وَلاَ ثَوْباً. [راجع: ١٩٢٧]

٢٥٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ، أَوْ لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَتَى امْرَأَتَهُ، قَالَ: اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنِي، ثُمَّ كَانَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ، إِلاَّ لَمْ يُسَلَّطْ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ، أَوْ لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ. [راجع: ١٨٦٧]

٢٥٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُوسٍ، وَعَطَاءٍ، وَمُجَاهِدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَنَهَانَا عَنْ أَمْرٍ كَانَ لَنَا نَافِعاً، وَأَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، خَيْرٌ لَنَا مِمَّا نَهَانَا عَنْهُ، قَالَ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا، أَوْ لِيَدَرْهَا، أَوْ لِيَمْنَحْهَا، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِطَاوُوسٍ، وَكَانَ يَرَى أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ مِنْ أَعْلَمِهِمْ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ أَنْ يَمْنَحَهَا أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ. [راجع: ٢٠٨٧]

قَالَ شُعْبَةُ: وَكَانَ عَبْدُ الْمَلِكِ يَجْمَعُ هَؤُلاَءِ: طَاوُساً، وَعَطَاءً، وَمُجَاهِداً، وَكَانَ الَّذِي يُحَدِّثُ عَنْهُ مُجَاهِدٌ، قَالَ شُعْبَةُ: كَأَنَّهُ صَاحِبُ الْحَدِيثِ.

٢٥٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُساً، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ هَذِهِ الآيَةِ: ﴿قُلْ لاَ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ قَالَ: فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، قُرْبَى آلِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: عَجِلْتَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ بُطُونِ قُرَيْشٍ، إِلاَّ كَانَ لَهُ فِيهِمْ قَرَابَةٌ، فَقَالَ: إِلاَّ أَنْ تَصِلُوا مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنَ الْقَرَابَةِ (٢٨٧/١). [راجع: ٢٠٢٤]

٢٦٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بِشْرٍ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَوَقَعَ مِنْ نَاقَتِهِ، فَأَوْقَصَتْهُ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يُغْسَلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَأَنْ يُكَفَّنَ فِي ثَوْبَيْنِ، وَقَالَ: لاَ

تَمَسُّوهُ بِطِيبٍ خَارِجَ رَأْسِهِ قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ إِنَّهُ حَدَّثَنِي بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ، فَقَالَ: خَارِجَ رَأْسِهِ، أَوْ وَجْهِهِ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّداً.

٢٦٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ، وَأَنَا مَخْتُونٌ، وَقَدْ قَرَأْتُ الْمُحْكَمَ مِنَ الْقُرْآنِ.

قَالَ: فَقُلْتُ لأَبِي بِشْرٍ: مَا الْمُحْكَمُ! قَالَ: الْمُفَصَّلُ. [راجع: ٢٢٨٣]

٢٦٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ. [راجع: ١٨٤٣]

٢٦٠٣ - قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ جُحَادَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ، وَالسُّرُجَ. [راجع: ٢٠٣٠]

٢٦٠٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ، عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الصَّلاَةِ! فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَلِّلْ أَصَابِعَ يَدَيْكَ وَرِجْلَيْكَ، يَعْنِي إِسْبَاغَ الْوُضُوءِ، وَكَانَ فِيمَا قَالَ لَهُ: إِذَا رَكَعْتَ فَضَعْ كَفَّيْكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ حَتَّى تَطْمَئِنَّ (وَقَالَ الْهَاشِمِيُّ مَرَّةً: حَتَّى تَطْمَئِنَّا)، وَإِذَا سَجَدْتَ فَأَمْكِنْ جَبْهَتَكَ مِنَ الأَرْضِ، حَتَّى تَجِدَ حَجْمَ الأَرْضِ.

٢٦٠٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ (ح).

وَعَتَّابٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَسْدُلُ شَعْرَهُ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُؤُوسَهُمْ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدُلُونَ شُعُورَهُمْ، وَكَانَ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ، فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ، ثُمَّ فَرَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ. [راجع: ٢٢٠٩]

٢٦٠٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنْ نَبِيذِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَقَالَ: كَانَ يَشْرَبُ بِالنَّهَارِ مَا صُنِعَ بِاللَّيْلِ، وَيَشْرَبُ بِاللَّيْلِ مَا صُنِعَ بِالنَّهَارِ.

٢٦٠٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ النَّقِيرِ، وَالدُّبَّاءِ، وَالْمُزَفَّتِ، وَقَالَ: لاَ تَشْرَبُوا إِلاَّ فِي ذِي إِكَاءٍ، فَصَنَعُوا جُلُودَ الإِبِلِ، ثُمَّ جَعَلُوا لَهَا أَعْنَاقاً مِنْ جُلُودِ الْغَنَمِ، فَبَلَغَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: لاَ تَشْرَبُوا إِلاَّ فِيمَا أَعْلاَهُ مِنْهُ. [انظر: ٢٧٦٩]

٢٦٠٨ - قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ (ح).

وَعَتَّابٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، حَدَّثَهُ قَالَ: سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ. [راجع: ١٨٣٨]

٢٦٠٩ - حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: مَا نَصَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي مَوْطِنٍ، كَمَا نَصَرَ يَوْمَ أُحُدٍ، قَالَ: فَأَنْكَرْنَا ذَلِكَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَيْنِي وَبَيْنَ مَنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ، كِتَابُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ فِي يَوْمِ أُحُدٍ: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ﴾ - يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَالْحَسُّ: الْقَتْلُ- ﴿حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ وَإِنَّمَا عَنَى بِهَذَا الرُّمَاةَ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَقَامَهُمْ فِي مَوْضِعٍ، ثُمَّ قَالَ: احْمُوا ظُهُورَنَا، فَإِنْ رَأَيْتُمُونَا نُقْتَلُ، فَلاَ تَنْصُرُونَا، وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا قَدْ غَنِمْنَا، فَلاَ تَشْرَكُونَا، فَلَمَّا غَنِمَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَبَاحُوا عَسْكَرَ الْمُشْرِكِينَ، أَكَبَّ الرُّمَاةُ جَمِيعاً، فَدَخَلُوا فِي الْعَسْكَرِ (٢٨٨/١) يَنْهَبُونَ، وَقَدِ الْتَقَتْ صُفُوفُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهُمْ هَكَذَا، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِ يَدَيْهِ، وَانْتَبَسُوا، فَلَمَّا أَخَلَّ الرُّمَاةُ تِلْكَ الْخَلَّةَ الَّتِي كَانُوا فِيهَا، دَخَلَتِ الْخَيْلُ مِنْ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَضَرَبَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً، وَانْتَبَسُوا، وَقُتِلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ نَاسٌ كَثِيرٌ، وَقَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابِهِ أَوَّلَ النَّهَارِ حَتَّى قُتِلَ مَنْ أَصْحَابَ لِوَاءِ الْمُشْرِكِينَ سَبْعَةٌ، أَوْ تِسْعَةٌ، وَجَالَ الْمُسْلِمُونَ جَوْلَةً نَحْوَ الْجَبَلِ، وَلَمْ يَبْلُغُوا حَيْثُ يَقُولُ النَّاسُ الْغَارَ، إِنَّمَا كَانُوا تَحْتَ الْمِهْرَاسِ، وَصَاحَ الشَّيْطَانُ: قُتِلَ مُحَمَّدٌ، فَلَمْ يُشَكَّ فِيهِ أَنَّهُ حَقٌّ، فَمَا زِلْنَا كَذَلِكَ مَا نَشُكُّ أَنَّهُ قَدْ قُتِلَ، حَتَّى طَلَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ السَّعْدَيْنِ، نَعْرِفُهُ بِتَكَفُّئِهِ، إِذَا مَشَى، قَالَ: فَفَرِحْنَا [حَتَّى] كَأَنَّهُ لَمْ يُصِبْنَا مَا أَصَابَنَا، قَالَ: فَرَقِيَ نَحْوَنَا، وَهُوَ يَقُولُ: اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ دَمَّوْا وَجْهَ رَسُولِهِ. قَالَ: وَيَقُولُ مَرَّةً أُخْرَى: اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَعْلُوَنَا حَتَّى انْتَهَى إِلَيْنَا، فَمَكَثَ سَاعَةً، فَإِذَا أَبُو سُفْيَانَ يَصِيحُ فِي أَسْفَلِ الْجَبَلِ: اعْلُ هُبَلُ، مَرَّتَيْنِ، يَعْنِي آلِهَتَهُ، أَيْنَ ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ! أَيْنَ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ! أَيْنَ ابْنُ الْخَطَّابِ! فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلاَ أُجِيبُهُ! قَالَ: بَلَى. فَلَمَّا قَالَ: اعْلُ هُبَلُ، قَالَ عُمَرُ: اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِنَّهُ قَدِ انْعَمَتْ عَيْنُهَا، فَعَادَ عَنْهَا، أَوْ فَعَالَ عَنْهَا، فَقَالَ: أَيْنَ ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ! أَيْنَ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ! أَيْنَ ابْنُ الْخَطَّابِ! فَقَالَ عُمَرُ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهَذَا أَبُو بَكْرٍ، وَهَا أَنَا ذَا عُمَرُ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَوْمٌ بِيَوْمِ بَدْرٍ، الأَيَّامُ دُوَلٌ، وَإِنَّ الْحَرْبَ سِجَالٌ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: لاَ سَوَاءَ، قَتْلاَنَا فِي الْجَنَّةِ، وَقَتْلاَكُمْ فِي النَّارِ، قَالَ: إِنَّكُمْ لَتَزْعُمُونَ ذَلِكَ، لَقَدْ خِبْنَا إِذْنٌ وَخَسِرْنَا، ثُمَّ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: أَمَا إِنَّكُمْ سَوْفَ تَجِدُونَ فِي قَتْلاَكُمْ مُثْلَةً، وَلَمْ يَكُنْ ذَاكَ عَنْ رَأْيِ سَرَاتِنَا، قَالَ: ثُمَّ أَدْرَكَتْهُ حَمِيَّةُ الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَانَ ذَاكَ، وَلَمْ نَكْرَهْ.

٢٦١٠ - حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ مَيْمُونٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي الْعُمَرِيَّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَخِيهِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ

ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً أَخْرَجَتْ صَبِيًّا لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لِهَذَا حَجٌّ؟ فَقَالَ: نَعَمْ وَلَكِ أَجْرٌ. [راجع: ١٨٩٨]

٢٦١١ - حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ قَالاَ: أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مِنًى لَيْلاً.

٢٦١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آخَرَ طَوَافَ يَوْمِ النَّحْرِ إِلَى اللَّيْلِ. [انظر: ٢٨١٦]

٢٦١٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُدَّعِيَ الْبَيِّنَةَ! فَلَمْ يَكُنْ لَهُ بَيِّنَةٌ، فَاسْتَحْلَفَ الْمَطْلُوبَ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكَ قَدْ حَلَفْتَ، وَلَكِنْ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ، بِإِخْلاَصِكَ قَوْلَكَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. [راجع: ٢٢٨٠]

٢٦١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ حَنَشٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَخْرُجُ فَيُهَرِيقُ الْمَاءَ، فَيَتَمَسَّحُ بِالتُّرَابِ، فَأَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْمَاءَ مِنْكَ قَرِيبٌ، فَيَقُولُ: وَمَا يُدْرِينِي! لَعَلِّي لاَ أَبْلُغُهُ. [انظر: ٢٧٦٤، ٢٧٦٥]

٢٦١٥ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَصُومُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَحْدَهُ.

٢٦١٦ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ، فِي رَمَضَانَ. حِينَ يَلْقَى جِبْرِيلَ، وَكَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، قَالَ: فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ (٢٨٩/١). [راجع: ٢٠٢٤]

٢٦١٧ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الأَسْلَمِيَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاعْتَرَفَ بِالزِّنَا، فَقَالَ: لَعَلَّكَ قَبَّلْتَ، أَوْ غَمَزْتَ، أَوْ نَظَرْتَ. [راجع: ٢١٢٩]

٢٦١٨ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تَأْكُلِ الشَّرِيطَةَ، فَإِنَّهَا ذَبِيحَةُ الشَّيْطَانِ.

٢٦١٩ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ نَهَى، عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وَذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ، قَالَ: رَفَعَهُ الْحَكَمُ، قَالَ شُعْبَةُ: وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ أُحَدِّثَ بِرَفْعِهِ. قَالَ: وَحَدَّثَنِي غَيْلاَنُ، وَالْحَجَّاجُ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَمْ يَرْفَعْهُ. [راجع: ٢١٩٢]

٢٦٢٠ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، مَرَّ عَلَى أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ قَتَلَهُ، فَقَالَ: دَعُوهُ وَسَلَبَهُ.

٢٦٢١ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ يَزِيدَ النَّحْوِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سَوَّى بَيْنَ الأَسْنَانِ وَالأَصَابِعِ، فِي الدِّيَةِ. [راجع: ١٩٩٩]

٢٦٢٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّمَا مَثَلُ الَّذِي يَتَصَدَّقُ، ثُمَّ يَعُودُ فِي صَدَقَتِهِ، كَالَّذِي يَقِيءُ، ثُمَّ يَأْكُلُ قَيْئَهُ. [راجع: ٢٥٧٩]

٢٦٢٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَرَّانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ النُّكْرِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَفَّارَةُ الذَّنْبِ النَّدَامَةُ.

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَجَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ، لِيَغْفِرَ لَهُمْ.

٢٦٢٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، يَعْنِي ابْنَ شَقِيقٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ النَّحْوِيُّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الأَسْنَانُ سَوَاءٌ، وَالأَصَابِعُ سَوَاءٌ. [راجع: ١٩٩٩]

٢٦٢٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَعَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ حَبْتَرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْخَمْرَ، وَالْمَيْسِرَ، وَالْكُوبَةَ. وَقَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [راجع: ٢٤٧٦]

٢٦٢٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ حَبْتَرٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْخَمْرِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ، وَثَمَنِ الْكَلْبِ. وَقَالَ: إِذَا جَاءَ صَاحِبُهُ يَطْلُبُ ثَمَنَهُ، فَامْلأْ كَفَّيْهِ تُرَاباً. [راجع: ٢٠٩٤]

٢٦٢٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنِ ابْنِ هُبَيْرَةَ، أَنَّ مَيْمُونَ الْمَكِّيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ صَلَّى بِهِمْ، يُشِيرُ بِكَفَّيْهِ حِينَ يَقُومُ، وَحِينَ يَرْكَعُ، وَحِينَ يَسْجُدُ، وَحِينَ يَنْهَضُ لِلْقِيَامِ، فَيَقُومُ، فَيُشِيرُ بِيَدَيْهِ، قَالَ: فَانْطَلَقْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: إِنِّي رَأَيْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ، يُصَلِّي صَلاَةً لَمْ أَرَ أَحَداً يُصَلِّيهَا، فَوَصَفْتُ لَهُ هَذِهِ الإِشَارَةَ، فَقَالَ: إِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى صَلاَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَاقْتَدِ بِصَلاَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ. [راجع: ٢٣٠٨]

٢٦٢٨ - حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ مِهْرَانَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، يَعْنِي الْعَطَّارَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: كَمْ يُكْفِينِي مِنَ الْوُضُوءِ ! قَالَ: مُدٌّ. قَالَ: كَمْ يُكْفِينِي لِلْغُسْلِ ! قَالَ: صَاعٌ. قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: لاَ يُكْفِينِي. قَالَ: لاَ أُمَّ لَكَ، قَدْ كَفَى مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

٢٦٢٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَقَنِّعاً بِثَوْبِهِ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ، وَإِنَّ الأَنْصَارَ يَقِلُّونَ، فَمَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ أَمْراً يَنْفَعُ فِيهِ أَحَداً، فَلْيَقْبَلْ مِنْ (١/٢٩٠) مُحْسِنِهِمْ وَيَتَجَاوَزْ، عَنْ مُسِيئِهِمْ.

٢٦٣٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَّامَةَ اللَّيْثِيَّ، أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ بِقُدَيْدٍ، عَجُزَ حِمَارٍ، فَرَدَّهُ، وَهُوَ يَقْطُرُ دَماً. [راجع: ٢٥٣٠]

٢٦٣١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ شُعْبَةُ: عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَدَّهُ. [راجع: ٢٥٣٠]

٢٦٣٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: قَتَادَةُ أَنْبَأَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ سَلَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أَكُونُ بِمَكَّةَ، فَكَيْفَ أُصَلِّي ! قَالَ: رَكْعَتَيْنِ، سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ. [راجع: ١٨٦٢]

٢٦٣٣ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وَعَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ. (قَالَ عَفَّانُ: قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ)، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُرِيدَ عَلَى ابْنَةِ حَمْزَةَ، فَقَالَ: إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، وَيَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الرَّحِمِ.

قَالَ عَفَّانُ: وَإِنَّهَا لاَ تَحِلُّ لِي. [راجع: ١٩٥٢]

٢٦٣٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ كَيسَانَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَأَيْتُ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى. [راجع: ٢٥٨٠]

٢٦٣٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْجِمَارَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ. [راجع: ٢٧٣١]

٢٦٣٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً أَبُو طَالِبٍ، وَهُوَ مُتَّعِلٌ نَعْلَيْنِ مِنْ نَارٍ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ. [انظر: ٢٦٩٠]

٢٦٣٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ (سَلَمَةَ)، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّلاَةِ بِالْبَطْحَاءِ، إِذَا لَمْ يُدْرِكِ الصَّلاَةَ مَعَ الإِمَامِ ! قَالَ: رَكْعَتَانِ، سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ. [راجع: ١٨٦٢]

٢٦٣٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ الْحَكَمِ ابْنِ عُتَيْبَةَ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَبَحَ، ثُمَّ حَلَقَ. [راجع: ٢٧٥٣]

٢٦٣٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَقَدْ وَهَتْهُمُ حُمَّى يَثْرِبَ، قَالَ: فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّهُ يَقْدُمُ عَلَيْكُمْ قَوْمٌ قَدْ وَهَتْهُمُ الْحُمَّى، قَالَ: فَاطَّلَعَ اللَّهُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى ذَلِكَ، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَرْمُلُوا وَقَعَدَ الْمُشْرِكُونَ نَاحِيَةَ الْحِجْرِ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِمْ، فَرَمَلُوا وَمَشَوْا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ. قَالَ: فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: هَؤُلاَءِ الَّذِينَ تَزْعُمُونَ أَنَّ الْحُمَّى وَهَتْهُمْ !! هَؤُلاَءِ أَقْوَى مِنْ كَذَا وَكَذَا، ذَكَرُوا قَوْلَهُمْ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَمْ يَمْنَعْهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الأَشْوَاطَ كُلَّهَا، إِلاَّ إِبْقَاءٌ عَلَيْهِمْ.

وَقَدْ سَمِعْتُ حَمَّاداً يُحَدِّثُهُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، لاَ شَكَّ فِيهِ عَنْهُ. [انظر: ٢٦٨٦، ٢٧٩٤، ٣٥٣٦]

٢٦٤٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ عَمَّارٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: كَمْ أَتَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ مَاتَ ! قَالَ: مَا كُنْتُ أُرَى مِثْلَكَ فِي قَوْمِهِ، يَخْفَى عَلَيْكَ ذَلِكَ ! قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي قَدْ سَأَلْتُ فَاخْتُلِفَ عَلَيَّ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَعْلَمَ قَوْلَكَ فِيهِ. قَالَ: أَتَحْسِبُ ! قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَمْسِكْ أَرْبَعِينَ يُعْثَ لَهَا، وَخَمْسَ عَشْرَةَ، أَقَامَ بِمَكَّةَ يَأْمَنُ وَيَخَافُ، وَعَشْراً مُهَاجِراً بِالْمَدِينَةِ. [راجع: ٢٣٩٩]

٢٦٤١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ رَجُلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لِصُبْحِ رَابِعَةٍ مُهِلِّينَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً، إِلاَّ مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ. قَالَ: فَلُبِسَتِ الْقُمُصُ، وَسَطَعَتِ الْمَجَامِرُ، وَنُكِحَتِ النِّسَاءُ. [انظر: (رجل او ابو العالية): ٣٣٩٥، ٣٥٠٩]

٢٦٤٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، أَبُو دَاوُدَ (الْوَاسِطِيُّ)، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ شِهَابٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: (١/٢٩١) خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْحَجُّ، قَالَ: فَقَامَ الأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ، فَقَالَ: أَفِي كُلِّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ: لَوْ قُلْتُهَا لَوَجَبَتْ، وَلَوْ وَجَبَتْ لَمْ تَعْمَلُوا بِهَا، (أَوْ) لَمْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْمَلُوا بِهَا، الْحَجُّ مَرَّةٌ، فَمَنْ زَادَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ. [راجع: ٢٣٠٤]

٢٦٤٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَيَبْعَثَنَّ اللَّهُ الْحَجَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا، وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ، يَشْهَدُ بِهِ عَلَى مَنِ اسْتَلَمَهُ بِحَقٍّ. [راجع: ٢٢١٥]

٢٦٤٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ، الْمَدِينَةَ، فَرَأَى الْيَهُودَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: مَا هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي تَصُومُونَ! قَالُوا: هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ، هَذَا يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عَدُوِّهِمْ، قَالَ: فَصَامَهُ مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ، قَالَ: فَصَامَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَ بِصَوْمِهِ. [انظر: ٢٨٣٢، ٣١١٢، ٣١٦٤]

٢٦٤٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد: حِفْظِي عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيد بْنِ جُبَيْر، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ حَبَلِ الْحَبَلَة. [راجع: ٢١٤٥]

٢٦٤٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَعِيد بْن الْمُسَيَّب، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ. قَالَ قَتَادَةُ: وَلاَ أَعْلَمُ الْقَيْءَ إِلاَّ حَرَاماً. [راجع: ٢٥٢٩]

٢٦٤٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُوس، عَنْ أَبِيه، قَالَ: كُنَّا نَقُولُ، وَنَحْنُ صِبْيَانٌ: الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْب، يَقِيءُ، ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ، وَلَمْ نَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ضَرَبَ فِي ذَلِكَ مَثَلاً حَتَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَقِيءُ، ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ. [انظر: ٣٠١٥]

٢٦٤٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سُئِلَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ! قَالَ: فَأَوْمَأَ بِيَدِه، وَقَالَ: لاَ حَرَجَ، وَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ، قَالَ: فَأَوْمَأَ بِيَدِه، وَقَالَ: لاَ حَرَجَ، قَالَ: فَمَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ مِنَ التَّقْدِيمِ، وَالتَّأْخِيرِ، إِلاَّ أَوْمَأَ بِيَدِه، وَقَالَ: لاَ حَرَجَ. [راجع: ١٨٥٨]

٢٦٤٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَمْرَةَ، قَالَ: كُنْتُ أَدْفَعُ النَّاسَ عَنِ ابْنِ عَبَّاس، فَاحْتَبَسْتُ أَيَّاماً، فَقَالَ: مَا حَبَسَكَ! قُلْتُ الْحُمَّى، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِمَاءِ زَمْزَمَ.

٢٦٥٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْر، عَنْ سَعِيد ابْنِ جُبَيْر، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَّاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالْمُزَفَّتِ. [راجع: ١٩٦١]

٢٦٥١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاس يَقُولُ: كُنْتُ غُلاَماً أَسْعَى مَعَ الصِّبْيَان، قَالَ: فَالْتَفَتُّ، فَإِذَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ خَلْفِي مُقْبِلاً، فَقُلْتُ: مَا جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلاَّ إِلَيَّ. قَالَ: فَسَعَيْتُ حَتَّى أَحْتَبِيَ وَرَاءَ بَابِ دَار. قَالَ: فَلَمْ أَشْعُرْ حَتَّى تَنَاوَلَنِي. قَالَ: فَأَخَذَ بِقَفَايَ فَحَطَّانِي حَطَّاةً. قَالَ: اذْهَبْ فَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ، وَكَانَ كَاتِبَهُ، قَالَ: فَسَعَيْتُ، فَقُلْتُ: أَجِبْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّهُ عَلَى حَاجَةٍ. [راجع: ٢١٥٠]

٢٦٥٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ مُجَاهِد، عَنْ طَاوُوس، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَصَامَ، حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ، ثُمَّ دَعَا بِمَاء، فَرَفَعَهُ إِلَى يَدِه لِيُرِيَهُ النَّاسَ، فَأَفْطَرَ، حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاس يَقُولُ: قَدْ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَفْطَرَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ. [راجع: ٢٣٥٠]

٢٦٥٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ الْجَزَّارِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ: أَنَّ جَدْياً أَرَادَ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يُصَلِّي، فَجَعَلَ يَتَّقِيهِ (٢٩٢/١). [انظر: ٣١٧٤]

٢٦٥٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْد، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ وَلَدِ آدَمَ، إِلاَّ قَدْ أَخْطَأَ، أَوْ هَمَّ بِخَطِيئَةٍ، لَيْسَ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا.

قال: وَمَا يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى. [راجع: ٢٢٩٤]

٢٦٥٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْد، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَدِيفُهُ أُسَامَةُ، فَسَقَيْنَاهُ مِنْ هَذَا النَّبِيذِ، يَعْنِي نَبِيذَ السِّقَايَةِ، فَشَرِبَ مِنْهُ، وَقَالَ: أَحْسَنْتُمْ، هَكَذَا فَاصْنَعُوا. [راجع: ٢٢٠٧]

٢٦٥٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ شَيْخٍ بِمَكَّةَ، فَكَبَّرَ فِي صَلاَةِ الظُّهْرِ، ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاس. فَقُلْتُ: إِنِّي صَلَّيْتُ خَلْفَ شَيْخٍ أَحْمَقَ، فَكَبَّرَ فِي صَلاَةِ الظُّهْرِ، ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً. قَالَ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ. تِلْكَ سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ. [راجع: ١٨٨٦]

٢٦٥٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبُ بْنُ خَالِد، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُوس، عَنْ أَبِيه، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ. [انظر: ٢٨٦٢، ٢٩٩٥]

٢٦٥٨ - بِهَذَا الإِسْنَاد كَذَا قَالَ أَبِي: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ: الْجَبْهَةِ، ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِه إِلَى أَنْفِه، وَالْيَدَيْنِ، وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ، وَلاَ نَكُفَّ الثِّيَابَ، وَلاَ الشَّعَرَ. [راجع: ١٩٣٧]

٢٦٥٩ - وَبِهَذَا الإِسْنَاد قَالَ: كَذَا قَالَ أَبِي: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ، وَاسْتَعَطَ. [راجع: ٢٢٤٩]

٢٦٦٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِير، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُكَاتَبُ يُؤَدِّي مَا أَعْتَقَ مِنْهُ، بِحِسَابِ الْحُرِّ، وَمَا رَقَّ مِنْهُ بِحِسَابِ الْعَبْد. [راجع: ١٩٨٤]

٢٦٦١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِم، عَنْ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، عَنْ حُسَيْن، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ:

كَانَ بِالْمَدِينَةِ رَجُلاَنِ يَحْفِرَانِ الْقُبُورَ: أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، يَحْفِرُ لأَهْلِ مَكَّةَ، وَأَبُو طَلْحَةَ، يَحْفِرُ لِلأَنْصَارِ، وَيَلْحَدُ لَهُمْ، قَالَ: فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَعَثَ الْعَبَّاسُ رَجُلَيْنِ إِلَيْهِمَا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ خِرْ لِنَبِيِّكَ. فَوَجَدُوا أَبَا طَلْحَةَ، وَلَمْ يَجِدُوا أَبَا عُبَيْدَةَ، فَحَفَرَ لَهُ، وَلَحَدَ. [راجع: ٣٩]

٢٦٦٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو وَكِيعٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اسْتَدْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ، وَهُوَ سَاجِدٌ. [راجع: ٢٤٠٥]

٢٦٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حَجَّةٌ، وَلَوْ قُلْتُ: كُلَّ عَامٍ لَكَانَ. [انظر: ٢٧٤١، ٢٩٧٠، ٢٩٩٨]

٢٦٦٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى مَاتَ، وَأَبُو بَكْرٍ حَتَّى مَاتَ، وَعُمَرُ حَتَّى مَاتَ، وَعُثْمَانُ حَتَّى مَاتَ، ﷺ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ نَهَى عَنْهَا مُعَاوِيَةُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَعَجِبْتُ مِنْهُ، وَقَدْ حَدَّثَنِي أَنَّهُ قَصَّرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِشْقَصٍ. [انظر: ٢٨٦٥، ٢٨٦٦، ٢٨٧٩]

٢٦٦٥ - حَدَّثَنِي يُونُسُ، وَحُجَيْنٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَطَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنَ فَكَانَ يَقُولُ: التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ، الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ (قَالَ حُجَيْنٌ: سَلاَمٌ عَلَيْكَ) أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا، وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ. [انظر: ٢٨٩٤]

٢٦٦٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ.

٢٦٦٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْغَنَوِيَّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَلَى مِنْبَرِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ (٢٩٣/١) نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَتَعَوَّذُ فِي دُبُرِ صَلاَتِهِ مِنْ أَرْبَعٍ، يَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الأَعْوَرِ الْكَذَّابِ. [انظر: ٢٧٧٩]

٢٦٦٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ، عَنْ عِلْبَاءَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَطَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الأَرْضِ أَرْبَعَةَ خُطُوطٍ، قَالَ: تَدْرُونَ مَا هَذَا! فَقَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ خَدِيجَةُ [بِنْتُ خُوَيْلِدٍ]، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، وَآسِيَةُ بِنْتُ مُزَاحِمٍ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ، وَمَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ، ﷺ أَجْمَعِينَ. [انظر: ٢٩٠٣، ٢٩٦٠]

٢٦٦٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ حَنَشٍ الصَّنْعَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ رَكِبَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَوْماً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا غُلاَمُ إِنِّي مُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، وَإِذَا سَأَلْتَ فَلْتَسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ، لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ، لَمْ يَضُرُّوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الأَقْلاَمُ، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ. [انظر: ٢٧٦٣، ٢٨٠٤]

٢٦٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا [ابْنُ] طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، احْتَجَمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ، وَاسْتَعَطَ. [راجع: ٢٢٤٩]

٢٦٧١ - حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ، عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى عَنِ الشُّرْبِ مِنْ فِي السِّقَاءِ، وَ عَنِ الْمُجَثَّمَةِ، وَعَنْ لَبَنِ الْجَلاَّلَةِ. [راجع: ١٩٨٩]

٢٦٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ مِنَ الطَّعَامِ، فَلاَ يَمْسَحْ يَدَهُ، حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا. قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ ذَلِكَ: سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ: وَلاَ يَرْفَعِ الصَّحْفَةَ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا، فَإِنَّ آخِرَ الطَّعَامِ فِيهِ الْبَرَكَةُ. [راجع: ١٩٢٤، انظر: ١٤٢٧٠]

٢٦٧٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، يَعْنِي ابْنَ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْكُسُوفَ، فَلَمْ أَسْمَعْ مِنْهُ فِيهَا حَرْفاً مِنَ الْقُرْآنِ. [انظر: ٢٦٧٤، ٢٧٢٨]

٢٦٧٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، صَلاَةَ الْخُسُوفِ، فَلَمْ أَسْمَعْ مِنْهُ فِيهَا حَرْفاً وَاحِداً. [راجع: ٢٦٧٤]

٢٦٧٥ - [حَدَّثَنَا حَسَنٌ]، أَنْبَأَنَا أَبُو عَوَانَةَ الْوَضَّاحُ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى الثَّعْلَبِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتَّقُوا الْحَدِيثَ عَنِّي إِلاَّ مَا عَلِمْتُمْ، فَإِنَّهُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٢٠٦٩]

٢٦٧٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ، قَالَ: لَمَّا حُضِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: ائْتُونِي بِكَتِفٍ أَكْتُبْ لَكُمْ فِيهِ كِتَاباً، لاَ يَخْتَلِفُ مِنْكُمْ رَجُلاَنِ بَعْدِي، قَالَ: فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ فِي لَغَطِهِمْ، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: وَيْحَكُمْ! عَهْدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٢٦٧٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ حَنَشِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فِي أَبْوَالِ الإِبِلِ وَأَلْبَانِهَا، شِفَاءً لِلذَّرِيَةِ بُطُونُهُمْ.

٢٦٧٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ بَرَكَةَ بْنِ الْعُرْيَانِ الْمُجَاشِعِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ، فَبَاعُوهَا، وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا حَرَّمَ أَكْلَ شَيْءٍ، حَرَّمَ ثَمَنَهُ. [راجع: ٢٢٢١]

٢٦٧٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ يُنَاجِيهِ (١٢٩٤) فَكَانَ كَالْمُعْرِضِ عَنْ أَبِي، فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ، فَقَالَ لِي أَبِي: أَيْ بُنَيَّ، أَلَمْ تَرَ إِلَى ابْنِ عَمِّكَ كَالْمُعْرِضِ عَنِّي! فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ، إِنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ رَجُلٌ يُنَاجِيهِ، قَالَ: فَرَجَعْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ أَبِي: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ: كَذَا وَكَذَا، فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ كَانَ عِنْدَكَ رَجُلٌ يُنَاجِيكَ، فَهَلْ كَانَ عِنْدَكَ أَحَدٌ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَهَلْ رَأَيْتَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ! قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّ ذَاكَ جِبْرِيلُ، وَهُوَ الَّذِي شَغَلَنِي عَنْكَ. [انظر: ٢٨٤٨، ٢٨٤٩، ٢٨٥٠]

٢٦٨٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَقَامَ بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، ثَمَانَ سِنِينَ، أَوْ سَبْعاً يَرَى الضَّوْءَ وَيَسْمَعُ الصَّوْتَ، وَثَمَانِياً أَوْ سَبْعاً، يُوحَى إِلَيْهِ، وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ عَشْراً. [راجع: ٢٣٩٩]

٢٦٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ دُوَيْدٍ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَيْنُ حَقٌّ، الْعَيْنُ حَقٌّ، الْعَيْنُ تُسْتَنْزَلُ الْحَالِقَ. [راجع: ٢٤٧٨]

٢٦٨٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ يُحَدِّثُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ الصَّحَابَةِ أَرْبَعَةٌ، وَخَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعُ مِئَةٍ، وَخَيْرُ الْجُيُوشِ أَرْبَعَةُ آلاَفٍ، وَلاَ يُغْلَبُ اثْنَا عَشَرَ أَلْفاً مِنْ قِلَّةٍ. [انظر: ٢٧١٨]

٢٦٨٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، أَرَأَيْتَ رَجُلاً قَتَلَ مُؤْمِناً! قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿جَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا﴾، إِلَى آخِرِ الآيَةِ، قَالَ: فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ تَابَ، وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً! قَالَ: ثَكِلَتْهُ أُمُّهُ، وَأَنَّى لَهُ التَّوْبَةُ! وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمَقْتُولَ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُتَعَلِّقاً رَأْسَهُ بِيَمِينِهِ، أَوْ قَالَ بِشِمَالِهِ، آخِذاً صَاحِبَهُ بِيَدِهِ الأُخْرَى، تَشْخَبُ أَوْدَاجُهُ دَماً، فِي قُبُلِ عَرْشِ الرَّحْمَنِ، فَيَقُولُ: رَبِّ سَلْ هَذَا فِيمَ قَتَلَنِي! . [راجع: ١٩٤١]

٢٦٨٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الأَصَمِّ، قَالَ: دَعَانَا رَجُلٌ، فَأَتَى بِخِوَانٍ عَلَيْهِ ثَلاَثَةَ عَشَرَ ضَبّاً، قَالَ: وَذَاكَ عِشَاءٌ، فَأَكَلَ وَتَارَكَ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا غَدَوْنَا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَسَأَلْتُهُ، فَأَكْثَرَ فِي ذَلِكَ جُلَسَاؤُهُ، حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لاَ آكُلُهُ، وَلاَ أُحَرِّمُهُ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بِئْسَمَا قُلْتُمْ! إِنَّمَا بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مُحِلاً وَمُحَرِّماً، ثُمَّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عِنْدَ مَيْمُونَةَ، وَعِنْدَهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَامْرَأَةٌ، فَأُتِيَ بِخِوَانٍ عَلَيْهِ خُبْزٌ، وَلَحْمُ ضَبٍّ، قَالَ: فَلَمَّا ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَتَنَاوَلُ، قَالَتْ لَهُ مَيْمُونَةُ: إِنَّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَحْمُ ضَبٍّ، فَكَفَّ يَدَهُ، وَقَالَ: إِنَّهُ لَحْمٌ لَمْ آكُلْهُ، وَلَكِنْ كُلُوا، قَالَ: فَأَكَلَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَالْمَرْأَةُ، قَالَ: وَقَالَتْ مَيْمُونَةُ: لاَ آكُلُ مِنْ طَعَامٍ، لَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٣٠٠٩، ٣٢١٩]

٢٦٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ هُرْمُزَ، أَنَّ نَجْدَةَ كَتَبَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ سَهْمِ ذِي الْقُرْبَى لِمَنْ هُوَ! وَعَنِ الْيَتِيمِ، مَتَى يَنْقَضِي يُتْمُهُ! وَعَنِ الْمَرْأَةِ، وَالْعَبْدِ يَشْهَدَانِ الْغَنِيمَةَ! وَعَنْ قَتْلِ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَوْلاَ أَنْ أَرُدَّهُ عَنْ شَيْءٍ يَقَعُ فِيهِ، مَا أَجَبْتُهُ، وَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنَّكَ كَتَبْتَ إِلَيَّ تَسْأَلُ عَنْ سَهْمِ ذِي الْقُرْبَى لِمَنْ هُوَ! وَإِنَّا كُنَّا نَرَاهَا لِقَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَبَى ذَلِكَ عَلَيْنَا قَوْمُنَا، وَعَنِ الْيَتِيمِ مَتَى يَنْقَضِي يُتْمُهُ! قَالَ: إِذَا احْتَلَمَ أَوْ أُونِسَ مِنْهُ خَيْرٌ، وَعَنِ الْمَرْأَةِ، وَالْعَبْدِ يَشْهَدَانِ الْغَنِيمَةَ! فَلاَ شَيْءَ لَهُمَا، وَلَكِنَّهُمَا يُحْذَيَانِ، وَيُعْطَيَانِ، وَعَنْ قَتْلِ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ! فَإِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَقْتُلْهُمْ، وَأَنْتَ فَلاَ تَقْتُلْهُمْ، إِلاَّ أَنْ تَعْلَمَ مِنْهُمْ مَا عَلِمَ الْخَضِرُ مِنَ الْغُلاَمِ، حِينَ قَتَلَهُ! . [راجع: ٢٣٣٥]

٢٦٨٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابُهُ مَكَّةَ، (١/٢٩٥) وَقَدْ وَهَنَتْهُمْ حُمَّى يَثْرِبَ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّهُ لَقَدْ قَدِمَ عَلَيْكُمْ قَوْمٌ قَدْ وَهَنَتْهُمْ حُمَّى يَثْرِبَ، وَلَقُوا مِنْهَا شَرّاً فَجَلَسَ الْمُشْرِكُونَ مِنَ النَّاحِيَةِ الَّتِي تَلِي الْحِجْرَ، فَأَطْلَعَ اللَّهُ نَبِيَّهُ عَلَى مَا قَالُوا، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَرْمُلُوا الأَشْوَاطَ الثَّلاَثَةَ، لِيَرَ الْمُشْرِكُونَ جَلَدَهُمْ، قَالَ: فَرَمَلُوا ثَلاَثَةَ أَشْوَاطٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَمْشُوا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، حَيْثُ لاَ يَرَاهُمُ الْمُشْرِكُونَ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَلَمْ يَمْنَعِ النَّبِيَّ ﷺ، أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الأَشْوَاطَ كُلَّهَا، إِلاَّ الإِبْقَاءُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: هَؤُلاَءِ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّ الْحُمَّى قَدْ وَهَنَتْهُمْ! ! هَؤُلاَءِ أَجْلَدُ مِنْ كَذَا وَكَذَا. [راجع: ٢٦٣٩]

٢٦٨٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أَعْرَابِيّاً وَهَبَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، هِبَةً، فَأَثَابَهُ عَلَيْهَا، قَالَ: رَضِيتَ! قَالَ: لاَ، قَالَ: فَزَادَهُ، قَالَ: رَضِيتَ! قَالَ: لاَ، قَالَ: فَزَادَهُ، قَالَ: رَضِيتَ! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لاَ أَتَّهِبَ هِبَةً إِلاَّ مِنْ قُرَشِيٍّ، أَوْ أَنْصَارِيٍّ، أَوْ ثَقَفِيٍّ.

٢٦٨٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُثْمَانَ بْن خُثَيْم، عَنْ أَبِي الطُّفَيْل، عَن ابْن عَبَّاس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، وَأَصْحَابَهُ، اعْتَمَرُوا مِنْ جِعِرَّانَةَ فَرَمَلُوا بِالْبَيْتِ ثَلاَثًا، وَمَشَوْا أَرْبَعاً. [راجع: ٢٢٢٠]

٢٦٨٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْد، عَنْ يُوسُفَ بْن مِهْرَانَ، عَن ابْن عَبَّاس، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَا مِنَ النَّاس أَحَدٌ إِلاَّ قَدْ أَخْطَأَ، أَوْ هَمَّ بِخَطِيئَة، لَيْسَ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا. [راجع: ٢٢٩٤]

٢٦٩٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، وَعَفَّانُ، الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابت الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَن ابْن عَبَّاس، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً أَبُو طَالب، فِي رِجْلَيْه نَعْلاَن مِنْ نَار، يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ. [راجع: ٢٦٣٦]

٢٦٩١ - حَدَّثَنَا شَاذَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاك، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَن ابْن عَبَّاس، قَالَ: لَمَّا حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، قَالَ أُنَاسٌ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَصْحَابُنَا الَّذِينَ مَاتُوا، وَهُمْ يَشْرَبُونَهَا! فَأَنْزَلَتْ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾، قَالَ: وَلَمَّا حُوِّلَتِ الْقِبْلَةُ، قَالَ أُنَاسٌ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَصْحَابُنَا الَّذِينَ مَاتُوا، وَهُمْ يُصَلُّونَ إِلَى بَيْت الْمَقْدِس! فَأَنْزَلَتْ ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾. [راجع: ٢٠٨٨]

٢٦٩٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْن زَيْد، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاس، عَلَى هَذَا الْمِنْبَر، مِنْبَر الْبَصْرَة، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ إِلاَّ لَهُ دَعْوَةٌ تَنَجَّزَهَا فِي الدُّنْيَا، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لأُمَّتِي، وَأَنَا سَيِّدُ وَلَد آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَة، وَلاَ فَخْرَ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ، وَلاَ فَخْرَ، وَبِيَدِي لِوَاءُ الْحَمْد، وَلاَ فَخْرَ، آدَمُ فَمَنْ دُونَهُ تَحْتَ لِوَائِي، قَالَ: وَيَطُولُ يَوْمُ الْقِيَامَة عَلَى النَّاس، حَتَّى يَقُولَ بَعْضُهُمْ لِبَعْض: انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى آدَمَ أَبِي الْبَشَر، فَيَشْفَعَ لَنَا إِلَى رَبِّه عَزَّ وَجَلَّ فَلْيَقْض بَيْنَنَا، فَيَأْتُونَ آدَمَ عَلَيْه السَّلاَم، فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ، أَنْتَ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَده، وَأَسْكَنَكَ جَنَّتَهُ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلاَئِكَتَهُ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَلْيَقْض بَيْنَنَا. فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي قَدْ أُخْرِجْتُ مِنَ الْجَنَّة بِخَطِيئَتِي، وَإِنَّهُ لاَ يُهَمُّنِي الْيَوْمَ إِلاَّ نَفْسِي، وَلَكِنِ ائْتُوا نُوحاً رَأْسَ النَّبِيِّينَ، فَيَأْتُونَ نُوحاً، فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَلْيَقْض بَيْنَنَا. فَيَقُولُ إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي قَدْ دَعَوْتُ دَعْوَةً غَرَّقْتُ أَهْلَ الأَرْض، وَإِنَّهُ لاَ يُهَمُّنِي الْيَوْمَ إِلاَّ نَفْسِي، وَلَكِنِ ائْتُوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ اللَّه، عَلَيْه السَّلاَم، قَالَ: فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمُ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَلْيَقْض بَيْنَنَا، فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي قَدْ كَذَبْتُ فِي الإِسْلاَم ثَلاَثَ كَذِبَات، وَإِنَّهُ لاَ يُهَمُّنِي الْيَوْمَ إِلاَّ نَفْسِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنْ حَاوَلَ بِهِنَّ إِلاَّ عَنْ دِينِ اللَّه، قَوْلُهُ ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾، وَقَوْلُهُ: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾، وَقَوْلُهُ لامْرَأَته: إِنَّهَا أُخْتِي، وَلَكِنِ ائْتُوا مُوسَى، الَّذِي اصْطَفَاهُ اللَّهُ بِرِسَالَتِه وَكَلاَمِه، (فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى أَنْتَ الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِه (٢٩٦/١) وَكَلَّمَكَ)، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَلْيَقْض بَيْنَنَا، فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي قَتَلْتُ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْس، وَإِنَّهُ لاَ يُهَمُّنِي الْيَوْمَ إِلاَّ نَفْسِي، وَلَكِنِ ائْتُوا عِيسَى، رُوحَ اللَّه، وَكَلِمَتَهُ، فَيَأْتُونَ عِيسَى، فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى، أَنْتَ رُوحُ اللَّه، وَكَلِمَتُهُ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَلْيَقْض بَيْنَنَا، فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، قَدِ اتُّخِذْتُ إِلَهاً مِنْ دُونِ اللَّه، وَإِنَّهُ لاَ يُهَمُّنِي الْيَوْمَ إِلاَّ نَفْسِي، ثُمَّ قَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ كَانَ مَتَاعٌ فِي وِعَاء، قَدْ خُتِمَ عَلَيْه، أَكَانَ يُقْدَرُ عَلَى مَا فِي الْوِعَاء حَتَّى يُفَضَّ الْخَاتَمُ! فَيَقُولُونَ: لاَ، فَيَقُولُ: إِنَّ مُحَمَّداً ﷺ، خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، قَدْ حَضَرَ الْيَوْمَ، وَقَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبه، وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: فَيَأْتُونِي، فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَلْيَقْض بَيْنَنَا، فَأَقُولُ: نَعَمْ أَنَا لَهَا، حَتَّى يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَصْدَعَ بَيْنَ خَلْقه نَادَى مُنَاد: أَيْنَ أَحْمَدُ وَأُمَّتُهُ! فَنَحْنُ الآخِرُونَ الأَوَّلُونَ، فَنَحْنُ آخِرُ الأُمَم، وَأَوَّلُ مَنْ يُحَاسَبُ، فَتُفْرَجُ لَنَا الأُمَمُ عَنْ طَرِيقِنَا، فَنَمْضِي غُرّاً مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الطُّهُورِ، وَتَقُولُ الأُمَمُ: كَادَتْ هَذِهِ الأُمَّةُ أَنْ تَكُونَ أَنْبِيَاءَ كُلُّهَا، قَالَ: ثُمَّ آتِي بَابَ الْجَنَّة، فَآخُذُ بِحَلْقَة بَاب الْجَنَّة فَأَقْرَعُ الْبَابَ، فَيُقَالُ: مَنْ أَنْتَ! فَأَقُولُ: مُحَمَّدٌ، فَيُفْتَحُ لِي، فَأَرَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ عَلَى كُرْسِيِّه، أَوْ سَرِيرِه، فَأَخِرُّ لَهُ سَاجِداً، وَأَحْمَدُهُ بِمَحَامِدَ لَمْ يَحْمَدْهُ بِهَا أَحَدٌ كَانَ قَبْلِي، وَلاَ يَحْمَدُهُ بِهَا أَحَدٌ بَعْدِي، فَيُقَالُ لِي: ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ تُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، قَالَ: فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ: أَيْ رَبِّ، أُمَّتِي، أُمَّتِي، فَيُقَالُ لِي: أَخْرِجْ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِه مِثْقَالُ كَذَا، وَكَذَا، فَأُخْرِجُهُمْ، ثُمَّ أَعُودُ، فَأَخِرُّ سَاجِداً، وَأَحْمَدُهُ بِمَحَامِدَ لَمْ يَحْمَدْهُ بِهَا أَحَدٌ كَانَ قَبْلِي، وَلاَ يَحْمَدُهُ بِهَا أَحَدٌ بَعْدِي، فَيُقَالُ لِي: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَقُولُ: أَيْ رَبِّ، أُمَّتِي، أُمَّتِي، فَيُقَالُ: أَخْرِجْ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِه مِثْقَالُ كَذَا، وَكَذَا، فَأُخْرِجُهُمْ، قَالَ: وَقَالَ فِي الثَّالِثَة: مِثْلَ هَذَا أَيْضاً. [راجع: ٢٥٤٦]

٢٦٩٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابت الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَس بْن مَالك، عَن النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ، أَنَّهُ قَالَ: فِي الأَوَّل مَنْ كَانَ فِي قَلْبِه مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنَ الإِيمَانِ، وَالثَّانِيَة: بُرَّةٍ، وَالثَّالِثَة: ذَرَّةٍ. [سياتي في مسند انس: ١٣٦٢٥]

٢٦٩٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْن زَيْد، عَنْ يُوسُفَ بْن مِهْرَانَ، عَن ابْن عَبَّاس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: قَالَ لِي جِبْرِيلُ عَلَيْه السَّلاَم: إِنَّهُ قَدْ حُبِّبَتْ إِلَيْكَ الصَّلاَةُ، فَخُذْ مِنْهَا مَا شِئْتَ. [راجع: ٢٢٠٥]

٢٦٩٥ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامر، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَطَاء بْن السَّائب، عَنْ أَبِي يَحْيَى الأَعْرَج، عَن ابْن عَبَّاس، قَالَ: اخْتَصَمَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، رَجُلاَن، فَوَقَعَتِ الْيَمِينُ عَلَى أَحَدِهِمَا، فَحَلَفَ بِاللَّه الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ مَا لَهُ عِنْدَهُ شَيْءٌ، قَالَ: فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّهُ كَاذِبٌ،

إِنَّ لَهُ عِنْدَهُ حَقَّهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ حَقَّهُ، وَكَفَّارَةُ يَمِينِهِ مَعْرِفَتُهُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَوْ شَهَادَتُهُ. [راجع: ٢٢٨٠]

٢٦٩٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْراً.

٢٦٩٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عُثْمَانَ، يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَأَيْتُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، وَمُوسَى، وَإِبْرَاهِيمَ، فَأَمَّا عِيسَى فَأَحْمَرُ جَعْدٌ عَرِيضُ الصَّدْرِ، وَأَمَّا مُوسَى فَإِنَّهُ جَسِيمٌ، قَالُوا لَهُ: فَإِبْرَاهِيمُ! قَالَ: انْظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ، يَعْنِي نَفْسَهُ.

٢٦٩٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَابُوسُ بْنُ أَبِي ظَبْيَانَ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ. (قَالَ زُهَيْرٌ: لاَ شَكَّ فِيهِ)، قَالَ: إِنَّ الْهَدْيَ الصَّالِحَ، وَالسَّمْتَ الصَّالِحَ، وَالاِقْتِصَادَ جُزْءٌ مِنْ خَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ. [انظر: ٢٦٩٩]

٢٦٩٩ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، وَجَعْفَرٌ، يَعْنِي الأَحْمَرَ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: السَّمْتُ الصَّالِحُ. فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [مكرر ما قبله]

٢٧٠٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ (٢٩٧/١) حَدَّثَنَا أَبُو كُدَيْنَةَ، يَحْيَى بْنُ الْمُهَلَّبِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، بِمِنًى خَمْسَ صَلَوَاتٍ. [انظر: ٢٧٦٦]

٢٧٠١ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُحَيَّاةِ يَحْيَى بْنُ يَعْلَى التَّيْمِيُّ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ بِمِنًى، وَصَلَّى الْغَدَاةَ يَوْمَ عَرَفَةَ بِهَا. [راجع: ٢٣٠٦]

٢٧٠٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءَ الْعُطَارِدِيَّ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، يَرْوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئاً يَكْرَهُهُ، فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَا أَحَدٌ يُفَارِقُ الْجَمَاعَةَ شِبْراً فَيَمُوتُ، إِلاَّ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً. [راجع: ٢٤٨٧]

٢٧٠٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي الْقُمِّيَّ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ! قَالَ: وَمَا الَّذِي أَهْلَكَكَ! قَالَ: حَوَّلْتُ رَحْلِي الْبَارِحَةَ، قَالَ: فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئاً، قَالَ: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى رَسُولِهِ هَذِهِ الآيَةَ ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ أَقْبِلْ، وَأَدْبِرْ، وَاتَّقِ الدُّبُرَ، وَالْحَيْضَةَ.

٢٧٠٤ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ السَّائِبِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْضَ بَنَاتِهِ، وَهِيَ تَجُودُ بِنَفْسِهَا، فَوَقَعَ عَلَيْهَا فَلَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ، حَتَّى قُبِضَتْ، قَالَ: فَرَفَعَ رَأْسَهُ، وَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، الْمُؤْمِنُ بِخَيْرٍ تُنْزَعُ نَفْسُهُ مِنْ بَيْنِ جَنْبَيْهِ، وَهُوَ يَحْمَدُ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٢٤١٢]

٢٧٠٥ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، وَخَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَهْطٍ مِنَ الأَنْصَارِ، وَقَدْ نَصَبُوا حَمَامَةً يَرْمُونَهَا، فَقَالَ: لاَ تَتَّخِذُوا شَيْئاً فِيهِ الرُّوحُ غَرَضاً. [راجع: ١٨٦٣]

٢٧٠٦ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ، وَقُمْتُ أَمَامَهُ. [انظر: ٣٢١٧]

٢٧٠٧ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، وَيُونُسُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ الْغَنَوِيِّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: قُلْتُ لاِبْنِ عَبَّاسٍ: يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَمَلَ بِالْبَيْتِ، وَأَنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ، فَقَالَ: صَدَقُوا، وَكَذَبُوا، قُلْتُ: وَمَا صَدَقُوا وَكَذَبُوا! قَالَ: صَدَقُوا، رَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِالْبَيْتِ، وَكَذَبُوا لَيْسَ بِسُنَّةٍ، إِنَّ قُرَيْشاً قَالَتْ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ: دَعُوا مُحَمَّداً وَأَصْحَابَهُ حَتَّى يَمُوتُوا مَوْتَ النَّغَفِ، فَلَمَّا صَالَحُوهُ عَلَى أَنْ يَقْدَمُوا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، وَيُقِيمُوا بِمَكَّةَ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالْمُشْرِكُونَ مِنْ قِبَلِ قُعَيْقِعَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَصْحَابِهِ: ارْمُلُوا بِالْبَيْتِ ثَلاَثاً وَلَيْسَ بِسُنَّةٍ. قُلْتُ: وَيَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّهُ طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ عَلَى بَعِيرٍ، وَأَنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ! فَقَالَ: صَدَقُوا وَكَذَبُوا، فَقُلْتُ: وَمَا صَدَقُوا وَكَذَبُوا! فَقَالَ: صَدَقُوا قَدْ طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ عَلَى بَعِيرٍ، وَكَذَبُوا لَيْسَ بِسُنَّةٍ، كَانَ النَّاسُ لاَ يَدْفَعُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلاَ يُصْرَفُونَ عَنْهُ، فَطَافَ عَلَى بَعِيرٍ لِيَسْمَعُوا كَلاَمَهُ، وَلاَ تَنَالُهُ أَيْدِيهِمْ.

قُلْتُ: وَيَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَأَنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ! قَالَ: صَدَقُوا، إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَمَّا أُمِرَ بِالْمَنَاسِكِ، عَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَسْعَى فَسَابَقَهُ، فَسَبَقَهُ إِبْرَاهِيمُ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ جِبْرِيلُ إِلَى جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، فَعَرَضَ لَهُ شَيْطَانٌ، (قَالَ يُونُسُ: الشَّيْطَانُ)، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، حَتَّى ذَهَبَ، ثُمَّ عَرَضَ لَهُ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الْوُسْطَى، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، قَالَ: قَدْ تَلَّهُ لِلْجَبِينِ (قَالَ يُونُسُ: وَكَمْ تَلَّهُ لِلْجَبِينِ) وَعَلَى إِسْمَاعِيلَ قَمِيصٌ أَبْيَضُ، وَقَالَ: يَا أَبَتِ إِنَّهُ لَيْسَ لِي ثَوْبٌ تُكَفِّنُنِي فِيهِ غَيْرُهُ، فَاخْلَعْهُ حَتَّى تُكَفِّنَنِي فِيهِ، فَعَالَجَهُ لِيَخْلَعَهُ فَنُودِيَ مِنْ خَلْفِهِ: ﴿أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا﴾ فَالْتَفَتَ إِبْرَاهِيمُ، فَإِذَا هُوَ بِكَبْشٍ أَبْيَضَ أَقْرَنَ أَعْيَنَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا (نَتَّبِعُ) هَذَا الضَّرْبَ مِنَ الْكِبَاشِ، قَالَ: ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ جِبْرِيلُ إِلَى الْجَمْرَةِ الْقُصْوَى، فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، حَتَّى ذَهَبَ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ جِبْرِيلُ إِلَى مِنًى قَالَ: هَذَا مِنًى (٢٩٨/١) (قَالَ يُونُسُ: هَذَا مُنَاخُ النَّاسِ) ثُمَّ أَتَى بِهِ جَمْعاً، فَقَالَ: هَذَا الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ إِلَى عَرَفَةَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَلْ تَدْرِي لِمَ سُمِّيَتْ عَرَفَةَ! قُلْتُ: لاَ، قَالَ: إِنَّ جِبْرِيلَ قَالَ لإِبْرَاهِيمَ: عَرَفْتَ! (قَالَ يُونُسُ: هَلْ عَرَفْتَ)! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَمِنْ ثَمَّ سُمِّيَتْ عَرَفَةَ، ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَدْرِي

كَيْفَ كَانَتِ التَّلْبِيَةُ! قُلْتُ: وَكَيْفَ كَانَتْ! قَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَمَّا أُمِرَ أَنْ يُؤَذِّنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ، خَفَضَتْ لَهُ الْجِبَالُ رُؤُوسَهَا، وَرُفِعَتْ لَهُ الْقُرَى، فَأَذَّنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ. [راجع: ٢٠٢٩]

٢٧٠٨ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الْغَنَوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ. فَذَكَرَهُ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: لاَ تَنَالُهُ أَيْدِيهِمْ، وَقَالَ: وَثَمَّ تَلَّ إِبْرَاهِيمُ إِسْمَاعِيلَ لِلْجَبِينِ. [راجع: ٢٠٢٩]

٢٧٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ، كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ. [راجع: ٢١٦٨]

٢٧١٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ، مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قَيِّامُ السَّمَوَاتِ، وَالأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، وَمَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ، وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ. [انظر: ٢٨١٣، ٣٣٦٨، ٣٤٦٨]

٢٧١١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، يَعْنِي ابْنَ عِيسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدٍ، يَعْنِي ابْنَ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالنَّاسُ مَعَهُ، فَقَامَ قِيَاماً طَوِيلاً، قَالَ: نَحْواً مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً ثُمَّ رَفَعَ، فَقَامَ قِيَاماً طَوِيلاً، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ، فَقَامَ قِيَاماً طَوِيلاً، [وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً]، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: وَفِيمَا قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: ثُمَّ قَامَ قِيَاماً طَوِيلاً، وهو دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ قَامَ قِيَاماً طَوِيلاً، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ انْصَرَفَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ إِسْحَاقَ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ، وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لاَ يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلاَ لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئاً فِي مَقَامِكَ، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكَعْكَعْتَ! فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ، فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُنْقُوداً، وَلَوْ أَخَذْتُهُ لاَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا، وَرَأَيْتُ النَّارَ: فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَراً قَطُّ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ، قَالُوا: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: بِكُفْرِهِنَّ، قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ! قَالَ: يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئاً، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْراً قَطُّ. [انظر: ٣٣٧٤]

٢٧١٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ: اذْهَبْ يَا رَافِعُ، لِبَوَّابِهِ، إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْ: لَئِنْ كَانَ كُلُّ امْرِئٍ مِنَّا، فَرِحَ بِمَا أُوتِيَ، وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ [مُعَذَّباً] لَنُعَذَّبَنَّ أَجْمَعُونَ! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَمَا لَكُمْ وَهَذِهِ! إِنَّمَا نَزَلَتْ هَذِهِ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، ثُمَّ تَلاَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ﴾ هَذِهِ الآيَةَ، وَتَلاَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ، فَخَرَجُوا قَدْ أَرَوْهُ أَنْ قَدْ أَخْبَرُوهُ بِمَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ، وَاسْتَحْمَدُوا بِذَلِكَ إِلَيْهِ، وَفَرِحُوا بِمَا أَتَوْا مِنْ كِتْمَانِهِمْ إِيَّاهُ مَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ.

٢٧١٣ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ (٢٩٩/١) زَيْدٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوَّلُ مَنْ جَحَدَ آدَمُ، فَالَهَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، إِنَّ اللَّهَ لَمَّا خَلَقَهُ مَسَحَ ظَهْرَهُ، فَأَخْرَجَ ذُرِّيَّتَهُ، فَعَرَضَهُمْ عَلَيْهِ، فَرَأَى فِيهِمْ رَجُلاً يَزْهَرُ، قَالَ: أَيْ رَبِّ، مَنْ هَذَا! قَالَ: [هَذَا] ابْنُكَ دَاوُدُ. قَالَ: كَمْ عُمُرُهُ! قَالَ: سِتُّونَ، قَالَ: أَيْ رَبِّ، زِدْ فِي عُمُرِهِ، قَالَ: لاَ، إِلاَّ أَنْ تَزِيدَهُ أَنْتَ مِنْ عُمُرِكَ. فَزَادَهُ أَرْبَعِينَ سَنَةً مِنْ عُمُرِهِ، فَكَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ كِتَاباً، وَأَشْهَدَ عَلَيْهِ الْمَلاَئِكَةَ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَقْبِضَ رُوحَهُ، قَالَ: بَقِيَ مِنْ أَجَلِي أَرْبَعُونَ. فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ جَعَلْتَهُ لاِبْنِكَ دَاوُدَ، قَالَ: فَجَحَدَ. قَالَ: فَأَخْرَجَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ الْكِتَابَ، وَأَقَامَ عَلَيْهِ الْبَيِّنَةَ، فَأَتَمَّهَا لِدَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلاَمِ مِائَةَ سَنَةٍ، وَأَتَمَّهَا لِآدَمَ عَلَيْهِ السَّلاَمِ عُمُرُهُ أَلْفَ سَنَةٍ. [راجع: ٢٢٧٠]

٢٧١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، يَعْنِي النَّهْشَلِيَّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ، وَيُوتِرُ بِثَلاَثٍ، وَيُصَلِّ الرَّكْعَتَيْنِ، فَلَمَّا كَبِرَ صَارَ إِلَى تِسْعٍ، وَسِتٍّ، وَثَلاَثٍ. [انظر: ٢٧٤٠، ٣٠٠٦]

٢٧١٥ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ هُبَيْرَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: اتَّقُوا الْمَلاَعِنَ الثَّلاَثَ، قِيلَ مَا الْمَلاَعِنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: أَنْ يَقْعُدَ أَحَدُكُمْ فِي ظِلٍّ يُسْتَظَلُّ فِيهِ، أَوْ فِي طَرِيقٍ، أَوْ فِي نَقْعِ مَاءٍ.

٢٧١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ، وَهُوَ صَائِمٌ.

٢٧١٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلاَمُ، عَلَى حَرْفٍ، فَرَاجَعْتُهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ، وَيَزِيدُنِي، حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ. [راجع: ٢٣٧٥]

٢٧١٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ الأَصْحَابِ أَرْبَعَةٌ، وَخَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعُ مِئَةٍ، وَخَيْرُ الْجُيُوشِ أَرْبَعَةُ آلاَفٍ. قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَنْ يُغْلَبَ قَوْمٌ عَنْ قِلَّةٍ، يَبْلُغُونَ أَنْ يَكُونُوا اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفاً. [راجع: ٢٦٨٢]

٢٧١٩ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ خَيْبَرَ، فَاتَّبَعَهُ رَجُلاَنِ، وَأَخَذَ يَتْلُوهُمَا، يَقُولُ: ارْجِعَا، ارْجِعَا حَتَّى رَدَّهُمَا، ثُمَّ لَحِقَ الأَوَّلَ فَقَالَ: إِنَّ هَذَيْنِ شَيْطَانَانِ، وَإِنِّي لَمْ أَزَلْ بِهِمَا حَتَّى رَدَدْتُهُمَا، فَإِذَا أَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْرِئْهُ السَّلاَمَ، وَأَخْبِرْهُ أَنَّا هَاهُنَا فِي جَمْعِ صَدَقَاتِنَا، وَلَوْ كَانَتْ تَصْلُحُ لَهُ لَبَعَثْنَا بِهَا إِلَيْهِ. قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ الرَّجُلُ الْمَدِينَةَ، أَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ، فَعِنْدَ ذَلِكَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَلْوَةِ. [راجع: ٢٥١٠]

٢٧٢٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُوتِرُ بِثَلاَثٍ بِـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. [انظر: ٢٧٢٥، ٢٧٢٦، ٢٧٧٧، ٢٩٠٧، ٣٥٣١]

٢٧٢١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُحَمَّدٍ مِنْ آلِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ حُسَيْنٍ، قَالَتْ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُدِيمَ النَّظَرَ إِلَى الْمُجَذَّمِينَ. [راجع: ٢٠٧٥]

٢٧٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ هُوَ ابْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ الْعَبْدِيُّ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ بَعْضِ نِسَائِهِ، إِذْ وَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ، فَضَحِكَ فِي مَنَامِهِ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَائِهِ: لَقَدْ ضَحِكْتَ فِي مَنَامِكَ، فَمَا أَضْحَكَكَ! قَالَ: أَعْجَبُ مِنْ نَاسٍ مِنْ أُمَّتِي، يَرْكَبُونَ هَذَا الْبَحْرَ هَوْلُ الْعَدُوِّ، يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَذَكَرَ لَهُمْ خَيْراً كَثِيراً.

٢٧٢٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ (١/٣٠٠) اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ فِي سَفَرٍ قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الأَهْلِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الضَّبْنَةِ فِي السَّفَرِ وَالْكَآبَةِ فِي الْمُنْقَلَبِ، اللَّهُمَّ اقْبِضْ لَنَا الأَرْضَ، وَهَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ. [راجع: ٢٣١١]

٢٧٢٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، وَأَبُو سَعِيدٍ، الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا هِلاَلُ بْنُ خَبَّابٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ الْتَفَتَ إِلَى أُحُدٍ فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا يَسُرُّنِي أَنَّ أُحُداً يَحُولُ لآلِ مُحَمَّدٍ ذَهَباً أُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَمُوتُ يَوْمَ أَمُوتُ أَدَعُ مِنْهُ دِينَارَيْنِ، إِلاَّ دِينَارَيْنِ أُعِدُّهُمَا لِدَيْنٍ إِنْ كَانَ. فَمَاتَ، وَمَا تَرَكَ دِينَاراً، وَلاَ دِرْهَماً، وَلاَ عَبْداً وَلاَ وَلِيدَةً، وَتَرَكَ دِرْعَهُ مَرْهُونَةً عِنْدَ يَهُودِيٍّ، عَلَى ثَلاَثِينَ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ. [انظر: ٢٧٤٣]

٢٧٢٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَأَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُوتِرُ بِثَلاَثٍ بِـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾، وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. [راجع: ٢٧٢٠]

٢٧٢٦ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [يُوتِرُ بِثَلاَثٍ] فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ٢٧٢٠]

٢٧٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ، فِي عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ، وَالْبَهِيمَةَ، وَالْوَاقِعَ عَلَى الْبَهِيمَةِ، وَمَنْ وَقَعَ عَلَى ذَاتِ مَحْرَمٍ فَاقْتُلُوهُ. [راجع: ٢٤٢٠]

٢٧٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ جُيُوشَهُ قَالَ: اخْرُجُوا بِسْمِ اللَّهِ، تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ. لاَ تَغْدِرُوا، وَلاَ تَغُلُّوا، وَلاَ تُمَثِّلُوا، وَلاَ تَقْتُلُوا الْوِلْدَانَ، وَلاَ أَصْحَابَ الصَّوَامِعِ.

٢٧٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ، قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ ابْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُعَلِّمُنَا مِنَ الْحُمَّى وَالأَوْجَاعِ، بِسْمِ اللَّهِ الْكَبِيرِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، مِنْ شَرِّ عِرْقٍ نَعَّارٍ، وَمِنْ شَرِّ حَرِّ النَّارِ.

٢٧٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أُتِيَ بِقَصْعَةٍ مِنْ ثَرِيدٍ، فَقَالَ: كُلُوا مِنْ حَوْلِهَا، وَلاَ تَأْكُلُوا مِنْ وَسَطِهَا، فَإِنَّ الْبَرَكَةَ تَنْزِلُ فِي وَسَطِهَا. [راجع: ٢٤٣٩]

٢٧٣١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عَطَاءٍ (؟)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سُئِلَ يَوْمَ النَّحْرِ عَنْ رَجُلٍ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَرْمِيَ، أَوْ نَحَرَ، أَوْ ذَبَحَ، وَأَشْبَاهِ هَذَا فِي التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ حَرَجَ، لاَ حَرَجَ. [راجع: ١٨٥٧]

٢٧٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ، فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ، وَالْمَفْعُولَ بِهِ. [راجع: ٢٤٢٠]

٢٧٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ فِي الَّذِي يَأْتِي الْبَهِيمَةَ: اقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ.

٢٧٣٤ - حَدَّثَنِي حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ، وَقَعَ فِي أَبٍ لِلْعَبَّاسِ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَطَمَهُ الْعَبَّاسُ، فَجَاءَ قَوْمُهُ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ لَنَلْطِمَنَّهُ كَمَا لَطَمَهُ، فَلْبَسُوا السِّلاَحَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، أَيُّ أَهْلِ الأَرْضِ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ! قَالُوا: أَنْتَ، قَالَ: فَإِنَّ الْعَبَّاسَ مِنِّي، وَأَنَا مِنْهُ فَلاَ تَسُبُّوا مَوْتَانَا، فَتُؤْذُوا أَحْيَاءَنَا، فَجَاءَ الْقَوْمُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِكَ.

٢٧٣٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا (٣٠١/١) شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ، وَابْنُ عَبَّاسٍ جَالِسٌ مَعَهُ مِحْجَنٌ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ وَلَوْ أَنَّ قَطْرَةً مِنَ الزَّقُّومِ قُطِرَتْ، لأَمَرَّتْ عَلَى أَهْلِ الأَرْضِ عَيْشَهُمْ، فَكَيْفَ مَنْ لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلاَّ الزَّقُّومُ!!!. [انظر: ٣١٣٦]

٢٧٣٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ إِلاَّ وَقَدْ أَخْطَأَ، أَوْ هَمَّ بِخَطِيئَةٍ، لَيْسَ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا. [راجع: ٢٢٩٤]

٢٧٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، شَهْراً كَامِلاً قَطُّ، غَيْرَ رَمَضَانَ، وَكَانَ إِذَا صَامَ، صَامَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: وَاللَّهِ لاَ يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى إِذَا أَفْطَرَ، يَقُولُ الْقَائِلُ: وَاللَّهِ لاَ يَصُومُ. [راجع: ٢٢٩٤]

٢٧٣٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقُصُّ شَارِبَهُ، وَكَانَ أَبُوكُمْ إِبْرَاهِيمُ مِنْ قَبْلِهِ يَقُصُّ شَارِبَهُ.

٢٧٣٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، يَعْنِي الدَّسْتُوَائِيَّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لاَ تَفْتَخِرُوا بِآبَائِكُمُ الَّذِينَ مَوْتَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَمَا يُدَهْدِهُ الْجُعَلُ بِمَنْخَرَيْهِ، خَيْرٌ مِنْ آبَائِكُمُ الَّذِينَ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

٢٧٤٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّهْشَلِيُّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُوتِرُ بِثَلاَثٍ. [راجع: ٢٧١٤]

٢٧٤١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْحَجُّ كُلَّ عَامٍ! فَقَالَ: بَلْ حَجَّةٌ عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ، وَلَوْ قُلْتُ: نَعَمْ، كُلَّ عَامٍ، لَكَانَ كُلَّ عَامٍ. [راجع: ٢٦٦٣]

٢٧٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أُعْطِيتُ خَمْساً لَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِيٌّ قَبْلِي، وَلاَ أَقُولُهُنَّ فَخْراً، بُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، الأَحْمَرِ وَالأَسْوَدِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ، وَلَمْ تَحِلَّ لأَحَدٍ قَبْلِي، وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ، فَأَخَّرْتُهَا لأُمَّتِي، فَهِيَ لِمَنْ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً. [راجع: ٢٢٥٦]

٢٧٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا هِلاَلٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَظَرَ إِلَى أُحُدٍ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا يَسُرُّنِي أَنَّ أُحُداً لآلِ مُحَمَّدٍ ذَهَباً، أُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَمُوتُ يَوْمَ أَمُوتُ، وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارَانِ، إِلاَّ أَنْ أُعِدَّهُمَا لِدَيْنٍ، قَالَ فَمَاتَ وَمَا تَرَكَ دِينَاراً، وَلاَ دِرْهَماً، وَلاَ عَبْداً وَلاَ وَلِيدَةً، وَتَرَكَ دِرْعَهُ رَهْناً عِنْدَ يَهُودِيٍّ عَلَى ثَلاَثِينَ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ. [راجع: ٢٧٢٤]

٢٧٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَأَبُو سَعِيدٍ، وَعَفَّانُ، قَالُوا: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا هِلاَلٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهِ عُمَرُ، وَهُوَ عَلَى حَصِيرٍ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَوِ اتَّخَذْتَ فِرَاشاً أَوْثَرَ مِنْ هَذَا! فَقَالَ: مَا لِي وَلِلدُّنْيَا! مَا مَثَلِي وَمَثَلُ الدُّنْيَا، إِلاَّ كَرَاكِبٍ سَارَ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ، فَاسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، ثُمَّ رَاحَ، وَتَرَكَهَا.

٢٧٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا هِلاَلٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَاتَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَدُوّاً، فَلَمْ يَفْرُغْ مِنْهُمْ، حَتَّى أَخَّرَ الْعَصْرَ عَنْ وَقْتِهَا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: اللَّهُمَّ مَنْ حَبَسَنَا عَنِ الصَّلاَةِ الْوُسْطَى فَامْلأْ بُيُوتَهُمْ نَاراً، وَامْلأْ قُبُورَهُمْ نَاراً، وَنَحْوَ ذَلِكَ.

٢٧٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ هِلاَلٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، شَهْراً مُتَتَابِعاً فِي الظُّهْرِ، وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ، وَالْعِشَاءِ، وَالصُّبْحِ، فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ، إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، مِنَ (٣٠٢/١) الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ، يَدْعُو عَلَيْهِمْ، عَلَى حَيٍّ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، عَلَى رِعْلٍ، وَذَكْوَانَ، وَعُصَيَّةَ، وَيُؤَمِّنُ مَنْ خَلْفَهُ، أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ يَدْعُوهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ، فَقَتَلُوهُمْ.

قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ: وَقَالَ عِكْرِمَةُ: هَذَا كَانَ مِفْتَاحَ الْقُنُوتِ.

٢٧٤٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ وَأَبُو بِشْرٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وَكُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ. [راجع: ٢١٩٢]

٢٧٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُرَيْدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى ابْنُ يَعْمَرَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ

أَنْبَتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، أَنْ تُضِلَّنِي، أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لاَ تَمُوتُ، وَالْجِنُّ وَالإِنْسُ يَمُوتُونَ.

٢٧٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ(٥)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ ضِمَادٌ الأَزْدِيُّ مَكَّةَ، فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَغِلْمَانٌ يَتْبَعُونَهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي أُعَالِجُ مِنَ الْجُنُونِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: فَقَالَ: رُدَّ عَلَيَّ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ سَمِعْتُ الشِّعْرَ، وَالْعِيَافَةَ، وَالْكِهَانَةَ، فَمَا سَمِعْتُ مِثْلَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ، لَقَدْ بَلَغْنَ قَامُوسَ الْبَحْرِ، وَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَأَسْلَمَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حِينَ أَسْلَمَ: عَلَيْكَ وَعَلَى قَوْمِكَ! قَالَ: فَقَالَ: نَعَمْ عَلَيَّ وَعَلَى قَوْمِي، قَالَ: فَمَرَّتْ سَرِيَّةٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، بَعْدَ ذَلِكَ بِقَوْمِهِ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ مِنْهُمْ شَيْئاً، إِدَاوَةً، أَوْ غَيْرَهَا، فَقَالُوا: هَذِهِ مِنْ قَوْمِ ضِمَادٍ، رُدُّوهَا، قَالَ: فَرَدُّوهَا. [انظر: ٣٢٧٥]

٢٧٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَتْ أُمُّ الْفَضْلِ ابْنَةُ الْحَارِثِ، بِأُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ عَبَّاسٍ، فَوَضَعَتْهَا فِي حِجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَالَتْ، فَاخْتَلَجَتْهَا أُمُّ الْفَضْلِ، ثُمَّ لَكَمَتْ بَيْنَ كَتِفَيْهَا، ثُمَّ اخْتَلَجَتْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَعْطِينِي قَدَحاً مِنْ مَاءٍ، فَصَبَّهُ عَلَى مَبَالِهَا، ثُمَّ قَالَ: اسْلُكُوا الْمَاءَ فِي سَبِيلِ الْبَوْلِ.

٢٧٥١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي زِيَادٌ، أَنَّ قَزَعَةَ، مَوْلَى لِعَبْدِ الْقَيْسِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَائِشَةُ خَلْفَنَا، تُصَلِّي مَعَنَا، وَأَنَا إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ، أُصَلِّي مَعَهُ.

٢٧٥٢ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُتْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ.

قَالَ أَيُّوبُ: وَفَسَّرَ يَحْيَى بَيْعَ الْغَرَرِ، قَالَ: إِنَّ مِنَ الْغَرَرِ ضَرْبَةَ الْغَائِصِ، وَبَيْعُ الْغَرَرِ الْعَبْدُ الآبِقُ، وَبَيْعُ الْبَعِيرِ الشَّارِدِ، وَبَيْعُ الْغَرَرِ مَا فِي بُطُونِ الأَنْعَامِ، وَبَيْعُ الْغَرَرِ تُرَابُ الْمَعَادِنِ، وَبَيْعُ الْغَرَرِ مَا فِي ضُرُوعِ الأَنْعَامِ، إِلاَّ بِكَيْلٍ.

٢٧٥٣ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ التَّمِيمِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سَاجِداً مُخَوِّياً، حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ. [راجع: ٢٤٠٥]

٢٧٥٤ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَتْ تَلْبِيَةُ النَّبِيِّ ﷺ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ، وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لاَ شَرِيكَ لَكَ. [راجع: ٢٤٠٤]

٢٧٥٥ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ، بِجُبَّةٍ فِي غَزَاةٍ، فَقَالَ: أَيْنَ صُنِعَتْ هَذِهِ! فَقَالُوا: بِفَارِسَ، وَنَحْنُ نُرَى أَنَّهُ يُجْعَلُ فِيهَا مَيْتَةٌ، فَقَالَ: اطْعَنُوا فِيهَا (٣٠٣/١) بِالسِّكِّينِ، وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَكُلُوا.

ذَكَرَهُ شَرِيكٌ مَرَّةً أُخْرَى، فَزَادَ فِيهِ: فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهَا بِالْعِصِيِّ. [راجع: ٢٠٨٠]

٢٧٥٦ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ عُمَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ، فَقَالَ: السَّلاَمُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ، أَيَدْخُلُ عُمَرُ!.

٢٧٥٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِي الطَّرِيقِ، فَدَعُوا سَبْعَ أَذْرُعٍ، ثُمَّ ابْنُوا، وَمَنْ سَأَلَهُ جَارُهُ أَنْ يَدْعَمَ عَلَى حَائِطِهِ، فَلْيَدْعَمْهُ. [راجع: ٢٠٩٨]

٢٧٥٨ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ ابْنِ الأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لما فَتَحَ النَّبِيُّ ﷺ، مَكَّةَ، أَقَامَ فِيهَا سَبْعَ عَشْرَةَ، يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ. [راجع: ١٩٥٨]

٢٧٥٩ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَنْ وَلَدَتْ مِنْهُ أَمَتُهُ فَهِيَ مُعْتَقَةٌ، عَنْ دُبُرٍ مِنْهُ، أَوْ قَالَ: بَعْدَهُ. [انظر: ٢٩١٢]

٢٧٦٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حُسَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحاً بِهِ، يَتَّقِي بِفُضُولِهِ بَرْدَ الأَرْضِ، وَحَرَّهَا. [راجع: ٢٣٢٠]

٢٧٦١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أَعْرَابِياً جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَتَكَلَّمَ بِكَلاَمٍ بَيِّنٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْراً، وَإِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكَماً. [راجع: ٢٤٢٤]

٢٧٦٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّ الْمَلأَ مِنْ قُرَيْشٍ اجْتَمَعُوا فِي الْحِجْرِ، فَتَعَاقَدُوا بِاللاَّتِ، وَالْعُزَّى، وَمَنَاةَ الثَّالِثَةِ الأُخْرَى، وَنَائِلَةَ، وَإِسَافٍ، لَوْ قَدْ رَأَيْنَا مُحَمَّداً، لَقَدْ قُمْنَا إِلَيْهِ قِيَامَ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَلَمْ نُفَارِقْهُ حَتَّى نَقْتُلَهُ، فَأَقْبَلَتِ ابْنَتُهُ فَاطِمَةُ، عليها السلام، تَبْكِي، حَتَّى دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: هَؤُلاَءِ الْمَلأُ مِنْ قُرَيْشٍ، قَدْ تَعَاقَدُوا عَلَيْكَ، لَوْ قَدْ رَأَوْكَ، لَقَدْ قَامُوا إِلَيْكَ فَقَتَلُوكَ، فَلَيْسَ مِنْهُمْ رَجُلٌ إِلاَّ قَدْ عَرَفَ نَصِيبَهُ مِنْ دَمِكَ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّةُ، أَرِينِي وَضُوءاً، فَتَوَضَّأَ ثُمَّ دَخَلَ

عَلَيْهِمُ الْمَسْجِدَ، فَلَمَّا رَآوْهُ قَالُوا: هَا هُوَذَا، وَخَفَضُوا أَبْصَارَهُمْ وَسَقَطَتْ أَذْقَانُهُمْ فِي صُدُورِهِمْ، وَعَقَرُوا فِي مَجَالِسِهِمْ، فَلَمْ يَرْفَعُوا إِلَيْهِ بَصَراً، وَلَمْ يَقُمْ إِلَيْهِ مِنْهُمْ رَجُلٌ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى قَامَ عَلَى رُؤُوسِهِمْ فَأَخَذَ قَبْضَةً مِنَ التُّرَابِ، فَقَالَ: شَاهَتِ الْوُجُوهُ ثُمَّ حَصَبَهُمْ بِهَا، فَمَا أَصَابَ رَجُلاً مِنْهُمْ مِنْ ذَلِكَ الْحَصَى حَصَاةٌ إِلاَّ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ كَافِراً. [انظر: ٣٤٨٥]

٢٧٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ قَيْسَ بْنَ الْحَجَّاجِ حَدَّثَهُ، أَنَّ حَنَشاً حَدَّثَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ، قَالَ: كُنْتُ رِدْفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِي: يَا غُلاَمُ إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثاً: احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، فَقَدْ رُفِعَتِ الأَقْلاَمُ، وَجَفَّتِ الْكُتُبُ، فَلَوْ جَاءَتِ الأُمَّةُ يَنْفَعُونَكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، لَكَ لَمَا اسْتَطَاعَتْ، وَلَوْ أَرَادَتْ أَنْ تَضُرَّكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ لَكَ، مَا اسْتَطَاعَتْ. [راجع: ٢٦٦٩]

٢٧٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، وَمُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، (قَالَ يَحْيَى: عَنِ الأَعْرَجِ، وَلَمْ يَقُلْ مُوسَى عَنِ الأَعْرَجِ) عَنْ حَنَشٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَخْرُجُ فَيُهَرِيقُ الْمَاءَ فَيَتَمَسَّحُ بِالتُّرَابِ، فَأَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْمَاءَ مِنْكَ قَرِيبٌ. قَالَ: مَا أَدْرِي، لَعَلِّي لاَ أَبْلُغُهُ. [راجع: ٢٦١٤]

٢٧٦٥ - قَالَ يَحْيَى مَرَّةً أُخْرَى: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ فَأُهْرِيقَ الْمَاءَ، فَتَيَمَّمَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ الْمَاءَ مِنَّا قَرِيبٌ. [مكرر ما قبله]

٢٧٦٦ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو كُدَيْنَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى خَمْسَ صَلَوَاتٍ بِمِنًى. [راجع: ٢٧٠٠]

٢٧٦٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا هُرَيْمٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ(١/٣٠٤) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَتَقَاءَلُ وَلاَ يَتَطَيَّرُ، وَيُعْجِبُهُ الاسْمُ الْحَسَنُ. [انظر: ٢٣٢٨]

٢٧٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، حَدَّثَنِي عَمْرُو ابْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الأَشَجِّ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُصَلِّي، وَرَأْسُهُ مَعْقُوصٌ مِنْ وَرَائِهِ، فَقَامَ وَرَاءَهُ وَجَعَلَ يَحُلُّهُ، وَأَقَرَّ لَهُ الآخَرُ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: مَا لَكَ وَرَأْسِي! قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّمَا مَثَلُ هَذَا، كَمَثَلِ الَّذِي يُصَلِّي، وَهُوَ مَكْتُوفٌ. [انظر: ٢٩٠٤، ٢٩٠٥]

٢٧٦٩ - حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: اجْتَنِبُوا أَنْ تَشْرَبُوا فِي الْحَنْتَمِ، وَالدُّبَّاءِ، وَالْمُزَفَّتِ، وَاشْرَبُوا فِي السِّقَاءِ. [راجع: ٢٦٠٧]

٢٧٧٠ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ يُحِبُّونَ أَنْ تَظْهَرَ الرُّومُ عَلَى فَارِسَ، لأَنَّهُمْ أَهْلُ كِتَابٍ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يُحِبُّونَ أَنْ تَظْهَرَ فَارِسُ عَلَى الرُّومِ، لأَنَّهُمْ أَهْلُ أَوْثَانٍ، فَذَكَرَ ذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ لأَبِي بَكْرٍ، فَذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَمَا إِنَّهُمْ سَيَهْزِمُونَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ لَهُمْ، فَقَالُوا: اجْعَلْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ أَجَلاً، فَإِنْ ظَهَرُوا كَانَ لَكَ كَذَا وَكَذَا، وَإِنْ ظَهَرْنَا كَانَ لَنَا كَذَا وَكَذَا، فَجَعَلَ بَيْنَهُمْ أَجَلاً خَمْسَ سِنِينَ، فَلَمْ يَظْهَرُوا، فَذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَلاَ جَعَلْتَهُ أُرَاهُ قَالَ: دُونَ الْعَشْرِ، (قَالَ: وَقَالَ سَعِيدٌ: الْبِضْعُ مَا دُونَ الْعَشْرِ)، قَالَ: فَظَهَرَتِ الرُّومُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الم غُلِبَتِ الرُّومُ فِي أَدْنَى الأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ فِي بِضْعِ سِنِينَ﴾ قَالَ: فَغُلِبَتِ الرُّومُ، بَعْدُ، ثُمَّ غَلَبَتْ بَعْدُ، قَالَ: ﴿لِلَّهِ الأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ بِنَصْرِ اللَّهِ﴾، قَالَ: يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ بِنَصْرِ اللَّهِ. [راجع: ٢٤٩٥]

٢٧٧١ - حَدَّثَنَا (حُسَيْنٌ)، حَدَّثَنَا دُوَيْدٌ، عَنْ سَلْمِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْتَقَى مُؤْمِنَانِ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، مُؤْمِنٌ غَنِيٌّ، وَمُؤْمِنٌ فَقِيرٌ، كَانَا فِي الدُّنْيَا، فَأُدْخِلَ الْفَقِيرُ الْجَنَّةَ، وَحُبِسَ الْغَنِيُّ، مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُحْبَسَ ثُمَّ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، فَلَقِيَهُ الْفَقِيرُ، فَيَقُولُ: أَيْ أَخِي مَاذَا حَبَسَكَ! وَاللَّهِ لَقَدِ احْتُبِسْتَ حَتَّى خِفْتُ عَلَيْكَ، فَيَقُولُ: أَيْ أَخِي، إِنِّي حُبِسْتُ بَعْدَكَ مَحْبِساً فَظِيعاً كَرِيهاً، وَمَا وَصَلْتُ إِلَيْكَ، حَتَّى سَالَ مِنِّي الْعَرَقُ، مَا لَوْ وَرَدَهُ أَلْفُ بَعِيرٍ، كُلُّهَا آكِلَةُ حَمْضٍ، لَصَدَرَتْ عَنْهُ رِوَاءً.

٢٧٧٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ حَبِيبٍ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الدُّبَّاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْمُزَفَّتِ، وَأَنْ يُخْلَطَ الْبَلَحُ بِالزَّهْوِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَجْعَلُ نَبِيذَهُ فِي جَرَّةٍ خَضْرَاءَ، كَأَنَّهَا قَارُورَةٌ، غُدْوَةً، وَيَشْرَبُهُ مِنَ اللَّيْلِ! فَقَالَ: أَلاَ تَنْتَهُوا عَمَّا نَهَاكُمْ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ!!. [راجع: ١٩٦١]

٢٧٧٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ، عَنْ يَزِيدَ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، وَكَانَ قَدِ اشْتَكَى، فَطَافَ بِالْبَيْتِ عَلَى بَعِيرٍ، وَمَعَهُ مِحْجَنٌ، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ اسْتَلَمَهُ بِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ طَوَافِهِ، أَنَاخَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ. [انظر: ٢٨٧٣]

٢٧٧٤ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، لاَ يُبَاشِرِ الرَّجُلُ الرَّجُلَ، وَلاَ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ. [راجع: ١٨٤١]

٢٧٧٥ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الَّذِينَ مَاتُوا، وَهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ!! فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ [راجع: ٢٠٨٨].

٢٧٧٦ - حَدَّثَنَا خَلَفٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا حُوِّلَتِ الْقِبْلَةُ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الَّذِينَ مَاتُوا، وَهُمْ يُصَلُّونَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ (٣٠٥/١) إِيمَانَكُمْ). [راجع:٢٠٨٨]

٢٧٧٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُخَوَّلٍ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُوتِرُ بِثَلَاثٍ بِـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. [راجع: ٢٧٢٠]

٢٧٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ، الْجَبْهَةِ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أَنْفِهِ، وَالْيَدَيْنِ، وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ الْأَصَابِعِ، وَلَا أَكُفَّ الثِّيَابَ، وَلَا الشَّعَرَ. [راجع: ١٩٢٧]

٢٧٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْغَنَوِيُّ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَلَى هَذَا الْمِنْبَرِ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ مِنْ أَرْبَعٍ، يَقُولُ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ) اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا، وَمَا بَطَنَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْأَعْوَرِ الْكَذَّابِ. [راجع: ٢٦٦٧]

٢٧٨٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مَنْ قُتِلَ دُونَ (مَظْلَمَتِهِ) فَهُوَ شَهِيدٌ.

٢٧٨١ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى مَعَ رَجُلٍ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ خَرَّقَهُ، قَالَ: فَحَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يُمَزَّقُوا كُلَّ مُمَزَّقٍ. [راجع: ٢١٨٤]

٢٧٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَدَبَّرْتُ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُهُ مُخَوِّيًا، فَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ. [راجع: ٢٤٠٥]

٢٧٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ زَكَرِيَّا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا نَزَلَ مَرَّ الظَّهْرَانِ (فِي عُمْرَتِهِ، بَلَغَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ قُرَيْشًا تَقُولُ) مَا يَتَبَاعَثُونَ مِنَ الْعَجَفِ، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: لَوِ انْتَحَرْنَا مِنْ ظَهْرِنَا، فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهِ، وَحَسَوْنَا مِنْ مَرَقِهِ، أَصْبَحْنَا غَدًا حِينَ نَدْخُلُ عَلَى الْقَوْمِ، وَبِنَا جَمَامَةٌ، قَالَ: لَا تَفْعَلُوا، وَلَكِنِ اجْمَعُوا لِي مِنْ أَزْوَادِكُمْ فَجَمَعُوا لَهُ، وَبَسَطُوا الْأَنْطَاعَ، فَأَكَلُوا حَتَّى تَوَلَّوْا، وَحَثَا كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي جِرَابِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ رَسُولُ، اللَّهِ ﷺ، حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ، وَقَعَدَتْ قُرَيْشٌ نَحْوَ الْحَجَرِ، فَاضْطَبَعَ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا يَرَى الْقَوْمُ فِيكُمْ غَمِيزَةً، فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ، ثُمَّ دَخَلَ حَتَّى إِذَا تَغَيَّبَ بِالرُّكْنِ الْيَمَانِي، مَشَى إِلَى الرُّكْنِ الْأَسْوَدِ، فَقَالَتْ قُرَيْشٌ: مَا يَرْضَوْنَ بِالْمَشْيِ، أَنَّهُمْ لَيَنْفُزُونَ نَفْزَ الظِّبَاءِ، فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، فَكَانَتْ سُنَّةً. قَالَ أَبُو الطُّفَيْلِ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، فَعَلَ ذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ. [راجع: ٢٢٢٠]

٢٧٨٤ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ النُّكْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَتِ امْرَأَةٌ حَسْنَاءُ تُصَلِّي خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَكَانَ بَعْضُ الْقَوْمِ يَسْتَقْدِمُ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ، لِئَلَّا يَرَاهَا، وَيَسْتَأْخِرُ بَعْضُهُمْ، حَتَّى يَكُونَ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ، فَإِذَا رَكَعَ نَظَرَ مِنْ تَحْتِ إِبْطَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي شَأْنِهَا: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ﴾.

٢٧٨٥ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنْ هِلَالٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْيَهُودِ أَهْدَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، شَاةً مَسْمُومَةً، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: مَا حَمَلَكِ عَلَى مَا صَنَعْتِ! قَالَتْ: أَحْبَبْتُ أَوْ أَرَدْتُ إِنْ كُنْتَ نَبِيًّا فَإِنَّ اللَّهَ سَيُطْلِعُكَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ نَبِيًّا أُرِيحُ النَّاسَ مِنْكَ! قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا احْتَجَمَ (٣٠٦/١) قَالَ: فَسَافَرَ مَرَّةً، فَلَمَّا أَحْرَمَ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَاحْتَجَمَ. [انظر: ٣٥٤٧]

٢٧٨٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ الْمُزَنِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَقْطَعَ بِلَالَ بْنَ الْحَارِثِ الْمُزَنِيَّ، مَعَادِنَ الْقَبَلِيَّةِ، جَلْسِيَّهَا، وَغَوْرِيَّهَا، وَحَيْثُ يَصْلُحُ الزَّرْعُ مِنْ قُدْسٍ، وَلَمْ يُعْطِهِ حَقَّ مُسْلِمٍ، وَكَتَبَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذَا مَا أَعْطَى مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، بِلَالَ بْنَ الْحَارِثِ الْمُزَنِيَّ، أَعْطَاهُ مَعَادِنَ الْقَبَلِيَّةِ، جَلْسِيَّهَا، وَغَوْرِيَّهَا، وَحَيْثُ يَصْلُحُ الزَّرْعُ مِنْ قُدْسٍ، وَلَمْ يُعْطِهِ حَقَّ مُسْلِمٍ.

٢٧٨٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ مَوْلَى بَنِي الدِّيلِ بْنِ بَكْرِ بْنِ كِنَانَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. مِثْلَهُ.

٢٧٨٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، وَيُونُسُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابَهُ اعْتَمَرُوا مِنْ جِعِرَّانَةَ، فَرَمَلُوا بِالْبَيْتِ ثَلَاثًا، وَمَشَوْا أَرْبَعًا. [راجع: ٢٢٢٠]

٢٧٨٩ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي (ابْنَ سَلَمَةَ)، عَنْ عَطَاءٍ الْعَطَّارِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ دِينَارًا، فَنِصْفُ دِينَارٍ. [راجع: ٢٢٠١]

٢٧٩٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَرْمَلَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، أَنَّ أُمَّ

الْفَضْلِ بِنْتَ الْحَارِثِ بَعَثَتْهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالشَّامِ، قَالَ: فَقَدِمْتُ الشَّامَ، فَقَضَيْتُ حَاجَتَهَا، وَاسْتَهَلَّ عَلَيَّ رَمَضَانُ، وَأَنَا بِالشَّامِ، فَرَأَيْنَا الْهِلاَلَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ، فَسَأَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، ثُمَّ ذَكَرَ الْهِلاَلَ، فَقَالَ: مَتَى رَأَيْتُمُوهُ؟ فَقُلْتُ: رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: أَنْتَ رَأَيْتَهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَرَآهُ النَّاسُ وَصَامُوا، وَصَامَ مُعَاوِيَةُ، فَقَالَ: لَكِنَّا رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ، فَلاَ نَزَالُ نَصُومُ حَتَّى نُكْمِلَ ثَلاَثِينَ أَوْ نَرَاهُ، فَقُلْتُ أَوَلاَ تَكْتَفِي بِرُؤْيَةِ مُعَاوِيَةَ، وَصِيَامِهِ؟ فَقَالَ: لاَ، هَكَذَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ.

٢٧٩١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ.

٢٧٩٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَوْرٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَلْتَفِتُ فِي صَلاَتِهِ يَمِيناً وَشِمَالاً، وَلاَ يَلْوِي عُنُقَهُ. [راجع: ٢٤٨٥]

٢٧٩٣ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، وَيُونُسُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابَهُ اعْتَمَرُوا مِنْ جِعِرَّانَةَ، فَاضْطَبَعُوا أَرْدِيَتَهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ.

حَدَّثَنَا يُونُسُ جَعَلُوا أَرْدِيَتَهُمْ، قَالَ يُونُسُ: وَقَذَفُوهَا عَلَى عَوَاتِقِهِمُ الْيُسْرَى. [انظر: ٣٥١٢]

٢٧٩٤ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، وَيُونُسُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ قُرَيْشاً قَالَتْ: إِنَّ مُحَمَّداً، وَأَصْحَابَهُ قَدْ وَهَنَتْهُمْ حُمَّى يَثْرِبَ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِعَامِهِ الَّذِي اعْتَمَرَ فِيهِ، قَالَ لأَصْحَابِهِ: ارْمُلُوا بِالْبَيْتِ ثَلاَثاً لِيَرَ الْمُشْرِكُونَ قُوَّتَكُمْ، فَلَمَّا رَمَلُوا، قَالَتْ قُرَيْشٌ: مَا وَهَنَتْهُمْ. [راجع: ٢٦٣٩]

٢٧٩٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ جِبْرِيلَ ذَهَبَ بِإِبْرَاهِيمَ إِلَى جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، فَسَاخَ، ثُمَّ أَتَى الْجَمْرَةَ الْوُسْطَى، فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، فَسَاخَ، ثُمَّ أَتَى الْجَمْرَةَ الْقُصْوَى، فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، فَسَاخَ، فَلَمَّا أَرَادَ إِبْرَاهِيمُ أَنْ يَذْبَحَ (١) إِسْحَاقَ: قَالَ لأَبِيهِ: يَا أَبَتِ أَوْثِقْنِي لاَ أَضْطَرِبُ، فَيَنْتَضِحَ عَلَيْكَ (٣٠٧/١) مِنْ دَمِي إِذَا ذَبَحْتَنِي، فَشَدَّهُ، فَلَمَّا أَخَذَ الشَّفْرَةَ فَأَرَادَ أَنْ يَذْبَحَهُ، نُودِيَ مِنْ خَلْفِهِ: ﴿أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا﴾.

٢٧٩٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الْحَجَرُ الأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَكَانَ أَشَدَّ بَيَاضاً مِنَ الثَّلْجِ، حَتَّى سَوَّدَتْهُ خَطَايَا أَهْلِ الشِّرْكِ. [انظر: ٣٠٤٧، ٣٥٣٧]

٢٧٩٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَيُبْعَثَنَّ الْحَجَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا، وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ، وَيَشْهَدُ عَلَى مَنِ اسْتَلَمَهُ بِحَقٍّ. [راجع: ٢٢١٥]

٢٧٩٨ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، فَذَكَرَهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: يَبْعَثُ الرُّكْنُ. [راجع: ٢٢١٥]

٢٧٩٩ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَقَدْ أُمِرْتُ بِالسِّوَاكِ، حَتَّى رَأَيْتُ أَنَّهُ سَيُنْزَلُ عَلَيَّ بِهِ قُرْآنٌ، أَوْ وَحْيٌ، النَّبِيُّ ﷺ قَائِلُ هَذَا. [راجع: ٢١٢٥]

٢٨٠٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ: ﴿الم تَنْزِيلُ﴾ السَّجْدَةَ، وَ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ﴾. [راجع: ١٩٩٣]

٢٨٠١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ أَفْرَغَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى، فَغَسَلَهَا سَبْعاً، قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا فِي الإِنَاءِ، فَنَسِيَ مَرَّةً كَمْ أَفْرَغَ عَلَى يَدِهِ، فَسَأَلَنِي: كَمْ أَفْرَغْتُ! فَقُلْتُ لاَ أَدْرِي! فَقَالَ: لاَ أُمَّ لَكَ! وَلِمَ لاَ تَدْرِي! ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ، ثُمَّ يُفِيضُ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِهِ، وَجَسَدِهِ، قَالَ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَتَطَهَّرُ، يَعْنِي يَغْتَسِلُ.

٢٨٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا أُنْزِلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾ قَالَ: أَتَى النَّبِيُّ ﷺ، الصَّفَا، فَصَعِدَ عَلَيْهِ، ثُمَّ نَادَى: يَا صَبَاحَاهْ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ، بَيْنَ رَجُلٍ يَجِيءُ إِلَيْهِ، وَبَيْنَ رَجُلٍ يَبْعَثُ رَسُولَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، يَا بَنِي فِهْرٍ، يَا بَنِي لُؤَيٍّ، أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلاً بِسَفْحِ هَذَا الْجَبَلِ، تُرِيدُ أَنْ تُغِيرَ عَلَيْكُمْ، صَدَّقْتُمُونِي! قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ، فَقَالَ: أَبُو لَهَبٍ: تَبّاً لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ! أَمَا دَعَوْتَنَا إِلاَّ لِهَذَا! فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾. [راجع: ٢٥٤٤]

٢٨٠٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عِكْرِمَةُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، زَعَمَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَسَمَ غَنَماً يَوْمَ النَّحْرِ فِي أَصْحَابِهِ، وَقَالَ: اذْبَحُوهَا لِعُمْرَتِكُمْ، فَإِنَّهَا تُجْزِئُ عَنْكُمْ. فَأَصَابَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ تَيْسٌ.

٢٨٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ الْفُرَافِصَةِ (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَنَا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي طَرِيقِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ، وَأَنَا صَبِيٌّ) رَفَعَهُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ أَسْنَدَهُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

وَحَدَّثَنِي هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ صَاحِبُ الْبَصْرِيِّ أَسْنَدَهُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيعَةَ، وَنَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، الْمِصْرِيَّانِ، عَنْ قَيْسِ ابْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ حَنَشٍ الصَّنْعَانِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَلاَ أَحْفَظُ حَدِيثَ بَعْضِهِمْ(من) بَعْضٍ، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا غُلاَمُ، أَوْ يَا غُلَيِّمُ، أَلاَ أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِنَّ ! فَقُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ: احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَيْهِ فِي الرَّخَاءِ، يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ، وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، قَدْ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ، فَلَوْ أَنَّ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ جَمِيعاً، أَرَادُوا أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ، وَإِنْ أَرَادُوا أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْكَ، لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكْرَهُ خَيْراً كَثِيراً، وَأَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ (٣٠٨/١) وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً.

٢٨٠٥ - حَدَّثَنَا الأَشْجَعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جِئْتُ أَنَا وَغُلاَمٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَلَى حِمَارٍ، وَالنَّبِيُّ ﷺ، فِي الصَّلاَةِ، قَالَ: فَأَرْخَيْنَاهُ بَيْنَ أَيْدِينَا يَرْعَى، فَلَمْ يَقْطَعْ، قَالَ: وَجَاءَتْ جَارِيَتَانِ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ تَسْتَبِقَانِ، فَفَرَغَ النَّبِيُّ ﷺ، بَيْنَهُمَا، فَلَمْ يَقْطَعْ، وَسَقَطَ جَدْيٌ، فَلَمْ يَقْطَعْ. [راجع: ٢٢٢٢]

٢٨٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، اسْتَحَمَّتْ مِنْ جَنَابَةٍ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، يَسْتَحِمُّ مِنْ فَضْلِهَا، فَقَالَتْ: إِنِّي اغْتَسَلْتُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمَاءَ لاَ يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ. [راجع: ٢١٠٢]

٢٨٠٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَاءُ لاَ يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ. [راجع: ٢١٠٢]

٢٨٠٨ - حَدَّثَنَا بِهِ وَكِيعٌ فِي الْمُصَنَّفِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سِمَاكٍ عَنْ عِكْرِمَةَ، ثُمَّ جَعَلَهُ بَعْدُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

٢٨٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً. [راجع: ٢٠٢٥]

٢٨١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. [راجع: ٢٠٢٥]

٢٨١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: يَا(أَبَا) الْعَبَّاسِ، إِنِّي رَجُلٌ أُصَوِّرُ هَذِهِ الصُّوَرَ، وَأَصْنَعُ هَذِهِ الصُّوَرَ، فَأَفْتِنِي فِيهَا ! قَالَ: ادْنُ مِنِّي، فَدَنَا مِنْهُ [، فقال: ادْنُ مِنِّي، فَدَنَا مِنْهُ] حَتَّى وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ، قَالَ: أُنَبِّئُكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ، يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ تُعَذِّبُهُ فِي جَهَنَّمَ. فَإِنْ كُنْتَ لاَ بُدَّ فَاعِلاً، فَاجْعَلِ الشَّجَرَ، وَمَا لاَ نَفْسَ لَهُ. [انظر: ٣٣٩٤]

٢٨١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ، قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ، عَنْ خَمْسِ خِلاَلٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ النَّاسَ يَزْعُمُونَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يُكَاتِبُ الْحَرُورِيَّةَ، وَلَوْلاَ أَنِّي أَخَافُ أَنْ أَكْتُمَ عِلْمِي لَمْ أَكْتُبْ إِلَيْهِ، كَتَبَ إِلَيْهِ نَجْدَةُ: أَمَّا بَعْدُ، فَأَخْبِرْنِي هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَغْزُو بِالنِّسَاءِ مَعَهُ، وَهَلْ كَانَ يَضْرِبُ لَهُنَّ بِسَهْمٍ ! وَهَلْ كَانَ يَقْتُلُ الصِّبْيَانَ ! وَمَتَى يَنْقَضِي يُتْمُ الْيَتِيمِ ! وَأَخْبِرْنِي عَنِ الْخُمُسِ لِمَنْ هُوَ ! فَكَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدْ كَانَ يَغْزُو بِالنِّسَاءِ مَعَهُ، فَيُدَاوِينَ الْمَرْضَى، وَلَمْ يَكُنْ يَضْرِبُ لَهُنَّ بِسَهْمٍ، وَلَكِنَّهُ كَانَ يُحْذِيهِنَّ مِنَ الْغَنِيمَةِ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ الصِّبْيَانَ، وَلاَ تَقْتُلِ الصِّبْيَانَ، إِلاَّ أَنْ تَكُونَ تَعْلَمُ مَا عَلِمَ الْخَضِرُ مِنَ الصَّبِيِّ الَّذِي قَتَلَهُ، فَتَقْتُلَ الْكَافِرَ، وَتَدَعَ الْمُؤْمِنَ ! وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنْ يُتْمِ الْيَتِيمِ مَتَى يَنْقَضِي ! وَلَعَمْرِي إِنَّ الرَّجُلَ تَنْبُتُ لِحْيَتُهُ، وَهُوَ ضَعِيفُ الأَخْذِ لِنَفْسِهِ، فَإِذَا كَانَ يَأْخُذُ لِنَفْسِهِ مِنْ صَالِحِ مَا يَأْخُذُ النَّاسُ، فَقَدْ ذَهَبَ الْيُتْمُ، وَأَمَّا الْخُمُسُ فَإِنَّا كُنَّا نُرَى أَنَّهُ لَنَا، فَأَبَى ذَلِكَ عَلَيْنَا قَوْمُنَا. [راجع: ٢٢٣٥]

٢٨١٣ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا قَدِمَ إِلَى الصَّلاَةِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قَيِّامُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ، وَالأَرْضِ، وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ، وَأَخَّرْتُ، وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ، أَنْتَ إِلَهِي، لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ (٣٠٩/١). [راجع: ٢٧١٠]

٢٨١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ زَائِدَةَ (ح).

وَعَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ. [راجع: ٢٤٢٦]

٢٨١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْماً، وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْراً. [راجع: ٢٤٢٤]

٢٨١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، آخَرَ الطَّوَافَ يَوْمَ النَّحْرِ إِلَى اللَّيْلِ. [راجع: ٢٦١٢]

٢٨١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ عَمْرٍو، يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ تُخُومَ الأَرْضِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ كَمَهَ الأَعْمَى عَنِ السَّبِيلِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَبَّ وَالِدَهُ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ. [راجع: ١٨٧٥]

٢٨١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ النَّفْخِ فِي الطَّعَامِ، وَالشَّرَابِ. [راجع: ١٩٠٧]

٢٨١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يُبْغِضُ الأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، أَوْ إِلاَّ أَبْغَضَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ.

٢٨٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَرَوْحٌ، الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا كَانَ لَيْلَةُ أُسْرِيَ بِي، وَأَصْبَحْتُ بِمَكَّةَ فَظِعْتُ بِأَمْرِي، وَعَرَفْتُ أَنَّ النَّاسَ مُكَذِّبِيَّ، فَقَعَدَ مُعْتَزِلاً حَزِينًا، قَالَ: فَمَرَّ [بِهِ] عَدُوُّ اللَّهِ أَبُو جَهْلٍ، فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ كَالْمُسْتَهْزِئِ: هَلْ كَانَ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ، قَالَ: مَا هُوَ؟ قَالَ: إِنِّهُ أُسْرِيَ (بِي) اللَّيْلَةَ، قَالَ: إِلَى أَيْنَ؟ قَالَ: إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، قَالَ: ثُمَّ أَصْبَحْتَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْنَا، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَلَمْ يُرِ أَنَّهُ يُكَذِّبُهُ، مَخَافَةَ أَنْ يَجْحَدَهُ الْحَدِيثَ إِذَا دَعَا قَوْمَهُ إِلَيْهِ! قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ دَعَوْتُ قَوْمَكَ تُحَدِّثُهُمْ مَا حَدَّثْتَنِي! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ، فَقَالَ: هَيَّا مَعْشَرَ بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ، قَالَ: فَانْتَفَضَتْ إِلَيْهِ الْمَجَالِسُ، وَجَاؤُوا حَتَّى جَلَسُوا إِلَيْهِمَا، قَالَ: حَدِّثْ قَوْمَكَ بِمَا حَدَّثْتَنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي أُسْرِيَ بِي اللَّيْلَةَ، قَالُوا: إِلَى أَيْنَ؟ قُلْتُ: إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، قَالُوا: ثُمَّ أَصْبَحْتَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْنَا!! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَمِنْ بَيْنِ مُصَفِّقٍ، وَمِنْ بَيْنِ وَاضِعٍ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مُتَعَجِّبًا، لِلْكَذِبِ زَعَمَ!! قَالُوا: وَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَنْعَتَ لَنَا الْمَسْجِدَ؟ وَفِي الْقَوْمِ مَنْ قَدْ سَافَرَ إِلَى ذَلِكَ الْبَلَدِ، وَرَأَى الْمَسْجِدَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَذَهَبْتُ أَنْعَتُ فَمَا زِلْتُ أَنْعَتُ حَتَّى الْتَبَسَ عَلَيَّ بَعْضُ النَّعْتِ، قَالَ: فَجِيءَ بِالْمَسْجِدِ وَأَنَا أَنْظُرُ حَتَّى وُضِعَ دُونَ دَارِ عَقَالٍ، أَوْ عُقَيْلٍ، فَنَعَتُّهُ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ، قَالَ: وَكَانَ مَعَ هَذَا نَعْتٌ لَمْ أَحْفَظْهُ، قَالَ: فَقَالَ الْقَوْمُ: أَمَّا النَّعْتُ فَوَاللَّهِ لَقَدْ أَصَابَ.

٢٨٢١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا قَالَ فِرْعَوْنُ: ﴿آمَنْتُ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الَّذِي آمَنَتْ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ﴾ قَالَ: قَالَ لِي جِبْرِيلُ: يَا مُحَمَّدُ لَوْ رَأَيْتَنِي، وَقَدْ أَخَذْتُ حَالاً مِنْ حَالِ الْبَحْرِ، فَدَسَسْتُهُ فِي فِيهِ، مَخَافَةَ أَنْ تَنَالَهُ الرَّحْمَةُ. [راجع: ٢٢٠٣]

٢٨٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الضَّرِيرُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي أُسْرِيَ بِي فِيهَا، أَتَتْ عَلَيَّ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ، فَقُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ، مَا هَذِهِ الرَّائِحَةُ الطَّيِّبَةُ! فَقَالَ: هَذِهِ رَائِحَةُ مَاشِطَةِ ابْنَةِ فِرْعَوْنَ وَأَوْلاَدِهَا، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا شَأْنُهَا! قَالَ: بَيْنَا هِيَ تُمَشِّطُ ابْنَةَ فِرْعَوْنَ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ سَقَطَتِ الْمِدْرَى مِنْ يَدَيْهَا، فَقَالَتْ: بِسْمِ اللَّهِ، فَقَالَتْ لَهَا ابْنَةُ فِرْعَوْنَ: أَبِي! قَالَتْ: لاَ، وَلَكِنْ رَبِّي، وَرَبُّ أَبِيكِ اللَّهُ، قَالَتْ: أُخْبِرُهُ (٣١٠/١) بِذَلِكَ! قَالَتْ: نَعَمْ، فَأَخْبَرَتْهُ فَدَعَاهَا، فَقَالَ: يَا فُلاَنَةُ، وَإِنَّ لَكِ رَبًّا غَيْرِي! قَالَتْ: نَعَمْ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ، فَأَمَرَ بِبَقَرَةٍ مِنْ نُحَاسٍ فَأُحْمِيَتْ، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا أَنْ تُلْقَى هِيَ، وَأَوْلاَدُهَا فِيهَا، قَالَتْ لَهُ: إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، قَالَ: وَمَا حَاجَتُكِ! قَالَتْ: أُحِبُّ أَنْ تَجْمَعَ عِظَامِي وَعِظَامَ وَلَدِي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَتَدْفِنَنَا، قَالَ: ذَلِكَ لَكِ عَلَيْنَا مِنَ الْحَقِّ، قَالَ: فَأَمَرَ بِأَوْلاَدِهَا فَأُلْقُوا بَيْنَ يَدَيْهَا، وَاحِدًا وَاحِدًا، إِلَى أَنِ انْتَهَى ذَلِكَ إِلَى صَبِيٍّ لَهَا مُرْضَعٍ، وَكَأَنَّهَا تَقَاعَسَتْ مِنْ أَجْلِهِ، قَالَ: يَا أُمَّهْ، اقْتَحِمِي، فَإِنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الآخِرَةِ، فَاقْتَحَمَتْ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تَكَلَّمَ أَرْبَعَةٌ صِغَارٌ: عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ، وَشَاهِدُ يُوسُفَ، وَابْنُ مَاشِطَةِ ابْنَةِ فِرْعَوْنَ. [انظر: ٢٨٢٣، ٢٨٢٤، ٢٨٢٥]

٢٨٢٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَطَاءُ ابْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا أُسْرِيَ بِهِ، مَرَّتْ بِهِ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ فَذَكَرَ نَحْوَهُ. [انظر: ٢٨٢٤، ٢٨٢٥]

٢٨٢٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا أُسْرِيَ بِهِ، مَرَّتْ بِهِ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ رَبُّكَ! قَالَتْ: رَبِّي وَرَبُّكَ مَنْ فِي السَّمَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ ابْنِ عَبَّاسٍ: تَكَلَّمَ أَرْبَعَةٌ. [راجع: ٢٨٢٣]

٢٨٢٥ - [حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه] حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ. [مكرر ما قبله]

٢٨٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْجَعْدُ أَبُو عُثْمَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيُّ، يَرْوِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، يَرْوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَيُّمَا رَجُلٍ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ أَمْرًا فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، يَخْرُجُ مِنَ السُّلْطَانِ شِبْرًا، فَمَاتَ إِلاَّ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً. [راجع: ٢٤٨٧]

٢٨٢٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا الْجَعْدُ أَبُو عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَرْوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَذَكَرَ نَحْوَهُ. [راجع: ٢٤٨٧]

٢٨٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا الْجَعْدُ أَبُو عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيُّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، يَرْوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عَشْرًا، إِلَى سَبْعِ مِئَةٍ، إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، أَوْ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ

يُضَاعَفَ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً. [راجع: ٢٠٠١]

٢٨٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُخْتِي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ مَاشِيَةً! قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لاَ يَصْنَعُ بِشَقَاءِ أُخْتِكِ شَيْئاً، لِتَخْرُجْ رَاكِبَةً، وَلْتُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهَا. [انظر: ٢٨٨٧]

٢٨٣٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعاً، وَسَعَى (سَعْياً)، وَإِنَّمَا سَعَى لِكَيْ يُرِيَ النَّاسَ قُوَّتَهُ. [راجع: ٢٣٠٥]

٢٨٣١ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، كَانَ يَكْرَهُ الْبُسْرَ وَحْدَهُ، وَيَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ عَنِ الْمُزَّاءِ، فَأَرْهَبُ أَنْ تَكُونَ الْبُسْرَ. [انظر: ٣٠٩٥]

٢٨٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْمَدِينَةَ، فَرَأَى الْيَهُودَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ لَهُمْ: مَا هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي تَصُومُونَهُ! قَالُوا: هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ، هَذَا يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ فِيهِ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عَدُوِّهِمْ، فَصَامَهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلاَمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ، فَصَامَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَ بِصَوْمِهِ. [راجع: ٢٦٤٤]

٢٨٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ (٣١١/١) [حَدَّثَنِي أَبِي]، حَدَّثَنِي أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ، يَوْمَ النَّحْرِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يَرْمِيَ، أَوْ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ، فَقَالَ: لاَ حَرَجَ، قَالَ: فَمَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ إِلاَّ قَبْضَبِكَفَّيْهِ كَأَنَّهُ يَرْمِي بِهَا، وَيَقُولُ: لاَ حَرَجَ، لاَ حَرَجَ. [راجع: ١٨٥٨]

٢٨٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَخَلَ الْكَعْبَةَ، وَفِيهَا سِتُّ سَوَارٍ، فَقَامَ إِلَى كُلِّ سَارِيَةٍ، فَدَعَا، وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ. [راجع: ٢١٢٦]

٢٨٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعَفَّانُ، الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أُخْتَ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ مَاشِيَةً، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، غَنِيٌّ عَنْ نَذْرِ أُخْتِكَ، لِتَرْكَبْ، وَلْتُهْدِ بَدَنَةً. [راجع: ٢١٣٤]

٢٨٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سبعاً وَطَافَ سَعْياً، وَإِنَّمَا طَافَ لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ، وَقَالَ عَفَّانُ: (وَإِنَّمَا) أَحَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يُرِيَ النَّاسَ قُوَّتَهُ. [راجع: ٢٣٠٥]

٢٨٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْوَتْرِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، وَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ! فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ. [انظر: ٣٤٠٨]

٢٨٣٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ شِهَابٍ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: أَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، أَنَا وَصَاحِبٌ لِي، فَلَقِينَا أَبَا هُرَيْرَةَ عِنْدَ بَابِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتُمَا! فَأَخْبَرْنَاهُ، فَقَالَ: انْطَلَقَا إِلَى نَاسٍ عَلَى تَمْرٍ وَمَاءٍ، إِنَّمَا يَسِيلُ كُلُّ وَادٍ بِقَدَرِهِ، قَالَ: قُلْنَا: كَثُرَ خَيْرُكَ، اسْتَأْذَنْ لَنَا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: فَاسْتَأْذَنَّ لَنَا، فَسَمِعْنَا ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ تَبُوكَ، فَقَالَ: مَا فِي النَّاسِ مِثْلُ رَجُلٍ أَخَذَ بِعِنَانِ فَرَسِهِ، فَيُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَيَجْتَنِبُ شُرُورَ النَّاسِ، وَمِثْلُ رَجُلٍ بَادٍ فِي غُنَيْمَتِهِ، يَقْرِي ضَيْفَهُ، وَيُؤَدِّي حَقَّهُ، قَالَ: قُلْتُ: أَقَالَهَا! قَالَ: قَالَهَا، قَالَ: قُلْتُ أَقَالَهَا! قَالَ: قَالَهَا، قَالَ: قُلْتُ أَقَالَهَا! قَالَ: قَالَهَا، فَكَبَّرْتُ اللَّهَ، وَحَمِدْتُ اللَّهَ، وَشَكَرْتُ. [راجع: ١٩٨٧]

٢٨٣٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: قُولُوا: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ. [راجع: ٢١٦٨]

٢٨٤٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ الْخُرَاسَانِيُّ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّ عَلَيَّ بَدَنَةً، وَأَنَا مُوسِرٌّ لَهَا، وَلاَ أَجِدُهَا، فَأَشْتَرِيهَا! فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ، أَنْ يَبْتَاعَ سَبْعَ شِيَاهٍ، فَيَذْبَحَهُنَّ. [انظر: ٢٨٥٣]

٢٨٤١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ، عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الأَخْنَسِ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُغِيثٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ اقْتَبَسَ عِلْماً مِنَ النُّجُومِ، اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنْ سِحْرٍ، مَا زَادَ زَادَ، وَمَا زَادَ زَادَ. [راجع: ٢٠٠٠]

٢٨٤٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدَّمَنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَيْلَةَ الْمُزْدَلِفَةِ، أُغَيْلِمَةُ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَلَى حُمُرَاتِنَا، فَجَعَلَ يَلْطَحُ أَفْخَاذَنَا بِيَدِهِ، وَيَقُولُ: (أَبَيْنِيَّ)، لاَ تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا أَخَالُ أَحَداً يَرْمِي الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [راجع: ٢٠٨٢]

٢٨٤٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمٍ الْغَنَوِيِّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ (كَذَا قَالَ رَوْحٌ: عَاصِمٌ، وَالنَّاسُ يَقُولُونَ: أَبُو عَاصِمٍ) قَالَ: قُلْتُ لاِبْنِ عَبَّاسٍ: يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ عَلَى بَعِيرٍ، وَأَنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ! فَقَالَ: صَدَقُوا وَكَذَبُوا، قُلْتُ: وَمَا صَدَقُوا وَكَذَبُوا! قَالَ: قَدْ طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ (٣١٢/١) عَلَى بَعِيرٍ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِسُنَّةٍ، كَانَ النَّاسُ لاَ (يُصْرَفُونَ) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلاَ يُدْفَعُونَ، فَطَافَ عَلَى بَعِيرٍ، لِيَسْتَمِعُوا، وَلِيَرَوْا مَكَانَهُ، وَلاَ تَنَالُهُ أَيْدِيهِمْ. [راجع: ٢٠٢٩]

٢٨٤٤ - حَدَّثَنِي يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ، الَّذِي يَأْتِي امْرَأَتَهُ، وَهِيَ حَائِضٌ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِدِينَارٍ، أَوْ بِنِصْفِ دِينَارٍ. [راجع: ٢٠٣٢]

٢٨٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لاَ صَرُورَةَ فِي الإِسْلاَمِ.

٢٨٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ (قَالَ حَسَنٌ: عَنْ عَمَّارٍ: قَالَ حَمَّادٌ: وَأَظُنُّهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَلَمْ يَشُكَّ فِيهِ حَسَنٌ) قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ. (ح).

حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ مُرْسَلٌ لَيْسَ فِيهِ: ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لِخَدِيجَةَ: فَذَكَرَ عَفَّانُ الْحَدِيثَ، وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ، وَحَسَنٌ فِي حَدِيثِهِمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لِخَدِيجَةَ: إِنِّي أَرَى ضَوْءاً، وَأَسْمَعُ صَوْتاً، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَكُونَ بِي جِنٌّ، قَالَتْ: لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَفْعَلَ ذَلِكَ بِكَ يَا ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ، ثُمَّ أَتَتْ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلٍ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: إِنْ يَكُ صَادِقاً، فَإِنَّ هَذَا نَامُوسٌ مِثْلُ نَامُوسِ مُوسَى، فَإِنْ بُعِثَ، وَأَنَا حَيٌّ، فَسَأَعَزِّرُهُ، وَأَنْصُرُهُ، وَأُومِنُ بِهِ.

٢٨٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، سَبْعَ سِنِينَ يَرَى الضَّوْءَ وَالنُّورَ، وَيَسْمَعُ الصَّوْتَ، وَثَمَانِيَ سِنِينَ يُوحَى إِلَيْهِ، وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ عَشْراً. [راجع: ٢٣٩٩]

٢٨٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، وَعَفَّانُ، الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ يُنَاجِيهِ، (قَالَ عَفَّانُ: وَهُوَ كَالْمُعْرِضِ عَنِ الْعَبَّاسِ)، فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ، فَقَالَ: أَلَمْ تَرَ إِلَى ابْنِ عَمِّكَ كَالْمُعْرِضِ عَنِّي! فَقُلْتُ: إِنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ رَجُلٌ يُنَاجِيهِ، (قَالَ عَفَّانُ: فَقَالَ: أَوَ كَانَ عِنْدَهُ أَحَدٌ) قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ كَانَ عِنْدَكَ أَحَدٌ! فَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي أَنَّ عِنْدَكَ رَجُلاً تُنَاجِيهِ، قَالَ: هَلْ رَأَيْتَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: ذَاكَ جَبْرِيلُ، وَهُوَ الَّذِي شَغَلَنِي عَنْكَ. [راجع: ٢٦٧٩]

٢٨٤٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ إِنَّهُ كَانَ عِنْدَكَ رَجُلٌ يُنَاجِيكَ. [راجع: ٢٦٧٩]

٢٨٥٠ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ. [راجع: ٢٦٧٩]

٢٨٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (فِيمَا يَحْسَبُ حَمَّادٌ)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ذَكَرَ خَدِيجَةَ، وَكَانَ أَبُوهَا يُرْغَبُ أَنْ يُزَوِّجَهُ، فَصَنَعَتْ طَعَاماً، وَشَرَاباً، فَدَعَتْ أَبَاهَا، وَزُمَراً مِنْ قُرَيْشٍ، فَطَعِمُوا وَشَرِبُوا، حَتَّى ثَمِلُوا، فَقَالَتْ خَدِيجَةُ لأَبِيهَا: إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَخْطُبُنِي، فَزَوِّجْنِي إِيَّاهُ، فَزَوَّجَهَا إِيَّاهُ، فَخَلَّقَتْهُ وَأَلْبَسَتْهُ حُلَّةً، وَكَذَلِكَ كَانُوا يَفْعَلُونَ بِالآبَاءِ، فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ سُكْرُهُ، نَظَرَ فَإِذَا هُوَ مُخَلَّقٌ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ، فَقَالَ: مَا شَأْنِي! مَا هَذَا! قَالَتْ: زَوَّجْتِنِي مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَنَا أَتَزَوَّجُ يَتِيمَ أَبِي طَالِبٍ! لاَ، لَعَمْرِي! فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: أَمَا تَسْتَحِي! تُرِيدُ أَنْ تُسَفِّهَ نَفْسَكَ عِنْدَ قُرَيْشٍ! تُخْبِرُ النَّاسَ أَنَّكَ كُنْتَ سَكْرَانَ! فَلَمْ تَزَلْ بِهِ حَتَّى رَضِيَ. [انظر: ٢٨٥٢]

٢٨٥٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِيمَا يَحْسَبُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ذَكَرَ خَدِيجَةَ بِنْتَ خُوَيْلِدٍ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [مكرر ما قبله]

٢٨٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ الْخُرَاسَانِيُّ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّ عَلَيَّ بَدَنَةً، وَأَنَا مُوسِرٌ بِهَا، وَلاَ أَجِدُهَا فَأَشْتَرِيهَا، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ، أَنْ يَبْتَاعَ سَبْعَ شِيَاهٍ فَيَذْبَحَهُنَّ. [راجع: ٢١٤٠]

٢٨٥٤ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي شُعْبَةُ، عَنْ (٣١٣/١) سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ، أَنَّهُ ذَكَرَ الدَّجَّالَ، قَالَ: هُوَ أَعْوَرُ هِجَانٌ، كَأَنَّ رَأْسَهُ أُصَلَةٌ، أَشْبَهُ رِجَالِكُمْ بِهِ عَبْدُ الْعُزَّى بْنُ قَطَنٍ، فَإِمَّا هَلَكَ الْهُلُّكُ، فَإِنَّ رَبَّكُمْ، عَزَّ وَجَلَّ، لَيْسَ بِأَعْوَرَ. [راجع: ٢١٤٨]

٢٨٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالاَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُساً يَقُولُ: قُلْنَا لاِبْنِ عَبَّاسٍ فِي الإِقْعَاءِ عَلَى الْقَدَمَيْنِ! فَقَالَ: هِيَ السُّنَّةُ، قَالَ: فَقُلْنَا: إِنَّا لَنَرَاهُ جَفَاءً بِالرَّجُلِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هِيَ سُنَّةُ نَبِيِّكَ ﷺ. [انظر: ٢٨٥٧]

٢٨٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: مَا عَلِمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَحَرَّى يَوْماً كَانَ يَبْتَغِي فَضْلَهُ عَلَى غَيْرِهِ، إِلاَّ هَذَا الْيَوْمَ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ، أَوْ شَهْرَ رَمَضَانَ. [راجع: ١٩٣٨]

٢٨٥٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبأنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَجْثُو عَلَى صُدُورِ قَدَمَيْهِ، فَقُلْتُ: هَذَا يَزْعُمُ النَّاسُ أَنَّهُ مِنَ الْجَفَاءِ، قَالَ هُوَ سُنَّةُ نَبِيِّكَ ﷺ. [راجع: ٢٨٥٥]

٢٨٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عِكْرِمَةُ ابْنُ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الثَّوْبِ الْمُصْمَتِ حَرِيراً. [انظر: ٢٨٥٩]

٢٨٥٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي خُصَيْفٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الثَّوْبِ الْمُصْمَتِ. [راجع: ١٨٧٩]

٢٨٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

قَالَ: أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ، فَرَاجَعْتُهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ، وَيَزِيدُنِي، فَانْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَإِنَّمَا هَذِهِ الأَحْرُفُ فِي الأَمْرِ الْوَاحِدِ، وَلَيْسَ يَخْتَلِفُ فِي حَلاَلٍ وَلاَ حَرَامٍ. [راجع: ٢٣٧٥]

٢٨٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً، وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْراً. [راجع: ٢٤٢٤]

٢٨٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْسِمُوا الْمَالَ بَيْنَ أَهْلِ الْفَرَائِضِ، عَلَى كِتَابِ اللَّهِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَائِضُ، فَلأَوْلَى ذَكَرٍ. [راجع: ٢٦٥٧]

٢٨٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي بُرْدَيْنِ أَبْيَضَيْنِ، وَبُرْدٍ أَحْمَرَ. [راجع: ٢٢٨٤]

٢٨٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لاَ يَمْنَعْ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ أَرْضَهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا كَذَا، وَكَذَا، لِشَيْءٍ مَعْلُومٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَهُوَ الْحَقْلُ، وَهُوَ بِلِسَانِ الأَنْصَارِ الْمُحَاقَلَةُ. [راجع: ٢٠٨٧]

٢٨٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ [حَتَّى مَاتَ]، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ كَذَلِكَ، وَأَوَّلُ مَنْ نَهَى عَنْهَا مُعَاوِيَةُ. [راجع: ٢٦٦٤]

٢٨٦٦ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، مَعْنَاهُ بِإِسْنَادِهِ. [راجع: ٢٦٦٤]

٢٨٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ ضَرَرَ وَلاَ ضِرَارَ، وَلِلرَّجُلِ أَنْ يَجْعَلَ خَشَبَةً فِي حَائِطِ جَارِهِ، وَالطَّرِيقُ الْمِيتَاءُ سَبْعَةُ أَذْرُعٍ. [راجع: ٢٣٠٧]

٢٨٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَنْبَأَنَا عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لاَ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ فَلْيَفْعَلْ، قَالَ: فَلَمْ أَدَعْ أَنْ آكُلَ قَبْلَ أَنْ أَغْدُوَ، مُنْذُ سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَآكُلُ مِنْ طَرَفِ الصَّرِيفَةِ الأَكْلَةَ، أَوْ أَشْرَبُ اللَّبَنَ، أَوِ الْمَاءَ، قُلْتُ: فَعَلاَمَ يُؤَوِّلُ هَذَا! قَالَ: سَمِعَهُ أَظُنُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كَانُوا لاَ يَخْرُجُونَ، حَتَّى يَمْتَدَّ الضُّحَى، فَيَقُولُونَ: نَطْعَمُ لِئَلاَّ نَعْجَلَ عَنْ صَلاَتِنَا.

٢٨٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ. (قَالَ أَبِي: هُوَ (٣١٤/١) أَبُو إِسْرَائِيلَ الْمُلاَئِيُّ)، عَنْ فُضَيْلٍ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَعَجَّلُوا إِلَى الْحَجِّ، يَعْنِي الْفَرِيضَةَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لاَ يَدْرِي مَا يَعْرِضُ لَهُ.

٢٨٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، لأَصْحَابِهِ حِينَ أَرَادُوا دُخُولَ مَكَّةَ فِي عُمْرَتِهِ، بَعْدَ الْحُدَيْبِيَةِ: إِنَّ قَوْمَكُمْ غَداً سَيَرَوْنَكُمْ، فَلْيَرَوْكُمْ جُلَداً، فَلَمَّا دَخَلُوا الْمَسْجِدَ اسْتَلَمُوا الرُّكْنَ، ثُمَّ رَمَلُوا، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَعَهُمْ، حَتَّى إِذَا بَلَغُوا إِلَى الرُّكْنِ الْيَمَانِي، مَشَوْا إِلَى الرُّكْنِ الأَسْوَدِ، فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ مَشَى الأَرْبَعَ. [راجع: ٢٢٢٠]

٢٨٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ (ح).

وَأَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الرِّكَازِ الْخُمُسَ.

٢٨٧٢ - وحَدَّثَنَاه أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، قَالَ: وَقَضَى، وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ فِي حَدِيثِهِ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الرِّكَازِ الْخُمُسَ.

٢٨٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَخَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يُبَاشِرُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ، وَلاَ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ. [راجع: ٢٧٧٤]

٢٨٧٤ - قَالَ عَبْدُاللَّه: قَالَ أَبِي، وَلَمْ يَرْفَعْهُ أَسْوَدُ، وَحَدَّثَنَاه عَنْ حَسَنٍ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ مُرْسَلاً.

٢٨٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، حِينَ فَرَغَ مِنْ بَدْرٍ: عَلَيْكَ الْعِيرَ، لَيْسَ دُونَهَا شَيْءٌ، قَالَ: فَنَادَاهُ الْعَبَّاسُ وَهُوَ أَسِيرٌ فِي وَثَاقِهِ: لاَ يَصْلُحُ! قَالَ: فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: لِمَ! قَالَ: لأَنَّ اللَّهَ عز وجل [قَدْ] وَعَدَكَ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، وَقَدْ أَعْطَاكَ مَا وَعَدَكَ. [راجع: ٢٠٢٢]

٢٨٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ، بِمَاعِزٍ، فَاعْتَرَفَ عِنْدَهُ مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ، ثُمَّ قَالَ: رُدُّوهُ، فَاعْتَرَفَ مَرَّتَيْنِ، حَتَّى اعْتَرَفَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ. [راجع: ٢٢٠٢]

٢٨٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ الطَّلاَقُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَسَنَتَيْنِ مِنْ خِلاَفَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، طَلاَقُ الثَّلاَثِ، وَاحِدَةً، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّاسَ، قَدِ اسْتَعْجَلُوا فِي أَمْرٍ كَانَ لَهُمْ فِيهِ أَنَاةٌ، فَلَوْ أَمْضَيْنَاهُ عَلَيْهِمْ، فَأَمْضَاهُ عَلَيْهِمْ.

٢٨٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ أَبِي هَرِمٍ، عَنْ صَدَقَةَ الدِّمَشْقِيِّ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، يَسْأَلُهُ عَنِ الصِّيَامِ! فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ الصِّيَامِ صِيَامَ أَخِي دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْماً وَيُفْطِرُ يَوْماً.

٢٨٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَأَوَّلُ مَنْ نَهَى عَنْهَا مُعَاوِيَةُ. [راجع: ٢٦٦٤]

٢٨٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَخِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ، أَنْ يَتَوَضَّأَ مِنْ سِقَاءٍ، فَقِيلَ لَهُ إِنَّهُ مَيْتَةٌ، فَقَالَ: دِبَاغُهُ يُذْهِبُ خُبْثَهُ، أَوْ رِجْسَهُ، أَوْ نَجَسَهُ. [راجع: ٢١١٧]

٢٨٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيَّ، أَوْ قَالَ: عَلَى مَنْكِبَيَّ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ. [راجع: ٣٣٩٧]

٢٨٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الْحَجِّ مِائَةَ بَدَنَةٍ، نَحَرَ بِيَدِهِ مِنْهَا سِتِّينَ، وَأَمَرَ بِبَقِيَّتِهَا فَنُحِرَتْ، وَأَخَذَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بَضْعَةً، فَجُمِعَتْ فِي قِدْرٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا، وَحَسَا مِنْ مَرَقِهَا، وَنَحَرَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ سَبْعِينَ، فِيهَا جَمَلُ أَبِي جَهْلٍ، فَلَمَّا صُدَّتْ عَنِ الْبَيْتِ (٣١٥/١) حَنَّتْ كَمَا تَحِنُّ إِلَى أَوْلَادِهَا.

٢٨٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ، حَدَّثَنَا عَمَّارٌ، يَعْنِي ابْنَ رُزَيْقٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: سَاقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِائَةَ بَدَنَةٍ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢٨٨٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنِ ابْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ لِعَشْرٍ مَضَيْنَ مِنْ رَمَضَانَ، فَلَمَّا نَزَلَ مَرَّ الظَّهْرَانِ أَفْطَرَ.

٢٨٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، وَأَبُو النَّضْرِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ ابْنِ الأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَقَامَ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ سَبْعَ عَشْرَةَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ. قَالَ أَبُو النَّضْرِ: يَقْصُرُ، يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ. [راجع: ١٩٥٨]

٢٨٨٦ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْخَرَّازُ، مِنَ الثِّقَاتِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ (ح).

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شَرِيكٍ، عَنِ ابْنِ الأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. نَحْوَهُ.

٢٨٨٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، يَرْفَعُهُ إِلَيْهِ أَنَّهُ قَالَ: لِتَرْكَبْ وَلْتَكْفُرْ يَمِينَهَا. [راجع: ٢٨٢٩]

٢٨٨٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنَا سَيْفُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالشَّاهِدِ، وَالْيَمِينِ. [راجع: ٢٢٢٤]

٢٨٨٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ قَارِظِ ابْنِ شَيْبَةَ، عَنْ أَبِي عَطَفَانَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَوَجَدْتُهُ يَتَوَضَّأُ فَمَضْمَضَ، ثُمَّ اسْتَنْشَقَ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اثْنَتَيْنِ، [أَوْ] اثْنَتَيْنِ بِالْغَتَيْنِ، أَوْ ثَلاَثاً. [راجع: ٢٠١١]

٢٨٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ، حَدَّثَنِي مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ.

٢٨٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي عُلْوَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: فُرِضَ عَلَى نَبِيِّكُمْ ﷺ، خَمْسُونَ صَلاَةً، فَسَأَلَ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَجَعَلَهَا خَمْساً. [انظر: ٢٨٩٢، ٢٨٩٣]

٢٨٩٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُصْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أُمِرَ نَبِيُّكُمْ ﷺ، بِخَمْسِينَ صَلاَةً، فَسَأَلَ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَجَعَلَهَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ. [مكرر ما قبله]

٢٨٩٣ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُصْمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ، الصَّلاَةَ خَمْسِينَ صَلاَةً، فَسَأَلَ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَجَعَلَهَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ. [مكرر ما قبله]

٢٨٩٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ، كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ. [راجع: ٢٦٦٥]

٢٨٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ التَّمِيمِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُمِرْتُ بِالسِّوَاكِ، حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُوحَى إِلَيَّ فِيهِ. [راجع: ٢١٢٥]

٢٨٩٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، وَخَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ.

٢٨٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا كَامِلُ بْنُ الْعَلاَءِ، عَنْ حَبِيبِ ابْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَوْ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ فِي صَلاَةِ اللَّيْلِ: رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَارْفَعْنِي، وَارْزُقْنِي، وَاهْدِنِي، ثُمَّ سَجَدَ.

٢٨٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَامٌ حَرَّمَهُ اللَّهُ لَمْ يَحِلَّ فِيهِ الْقَتْلُ لأَحَدٍ قَبْلِي وَأُحِلَّ (٣١٦/١) لِي سَاعَةً، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لاَ يُنَفَّرُ صَيْدُهُ، وَلاَ يُعْضَدُ شَوْكُهُ، وَلاَ يَلْتَقِطُ لُقَطَتَهُ إِلاَّ مَنْ عَرَّفَهَا، وَلاَ يُخْتَلَى خَلاَهُ. فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلاَّ الإِذْخِرَ، فَإِنَّهُ لِبُيُوتِهِمْ، وَلِقُبُورِهِمْ. فَقَالَ: إِلاَّ الإِذْخِرَ، وَلاَ هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ، وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا. [راجع: ١٩٩١، ٢٣٥٣]

٢٨٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ خَيْرٍ(الزِّيَادِيُّ)، أَنَّ مَالِكَ ابْنَ سَعْدٍ التُّجِيبِيَّ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: أَتَانِي جِبْرِيلُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، لَعَنَ الْخَمْرَ، وَعَاصِرَهَا، وَمُعْتَصِرَهَا، وَشَارِيَهَا، وَحَامِلَهَا، وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ، وَبَائِعَهَا، وَمُبْتَاعَهَا، وَسَاقِيَهَا، وَمُسْتَقِيَهَا.

٢٩٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيعَةَ بْنِ عُقْبَةَ الْحَضْرَمِيُّ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ السَّبَائِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعْلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ سَبَا مَا هُوَ أَرَجُلٌ أَمِ امْرَأَةٌ أَمْ أَرْضٌ! فَقَالَ: بَلْ هُوَ رَجُلٌ وَلَدَ عَشَرَةً، فَسَكَنَ الْيَمَنَ مِنْهُمْ ستَّةٌ وَبِالشَّامِ مِنْهُمْ أَرْبَعَةٌ، فَأَمَّا الْيَمَانِيُّونَ فَمَذْحِجٌ وَكِنْدَةُ وَالأَزْدُ، وَالأَشْعَرِيُّونَ وَأَنْمَارٌ، وَحِمْيَرُ عَرَبًا كُلُّهَا، وَأَمَّا الشَّامِيَّةُ فَلَخْمٌ، وَجُذَامُ، وَعَامِلَةُ، وَغَسَّانُ.

٢٩٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، فَجَاءَتْ جَارِيَتَانِ، حَتَّى قَامَتَا بَيْنَ يَدَيْهِ، عِنْدَ رَأْسِهِ فَنَحَّاهُمَا، وَأَوْمَأَ بِيَدَيْهِ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ.

٢٩٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: كَانَ اسْمُ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ بَرَّةَ، فَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْمَهَا، فَسَمَّاهَا جُوَيْرِيَةَ. [راجع: ٢٣٣٤]

٢٩٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ عِلْبَاءَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَطَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الأَرْضِ أَرْبَعَةَ خُطُوطٍ، قَالَ: أَتَدْرُونَ مَا هَذَا! قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَآسِيَةُ بِنْتُ مُزَاحِمٍ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ [راجع: ٢٦٦٨].

٢٩٠٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ شُعْبَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، (أو) كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ مَرَّ بِعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، وَهُوَ يُصَلِّي مَضْفُورُ الرَّأْسِ مَعْقُوداً مِنْ وَرَائِهِ، فَوَقَفَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَبْرَحْ يَحُلُّ عُقَدَ رَأْسِهِ، فَأَقَرَّ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَتَّى فَرَغَ مِنْ حَلِّهِ، ثُمَّ جَلَسَ، فَلَمَّا فَرَغَ ابْنُ الْحَارِثِ مِنَ الصَّلاَةِ، أَتَاهُ، فَقَالَ: عَلاَمَ صَنَعْتَ بِرَأْسِي مَا صَنَعْتَ بِرَأْسِي آنِفاً!! قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي، وَرَأْسُهُ مَعْقُودٌ مِنْ وَرَائِهِ كَمَثَلِ الَّذِي يُصَلِّي مَكْتُوفاً. [انظر: ٢٧٦٨]

٢٩٠٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي وَرَأْسُهُ مَعْقُوصٌ كَمَثَلِ الَّذِي يُصَلِّي، وَهُوَ مَكْتُوفٌ. [راجع: ٢٧٦٨]

٢٩٠٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، احْتَجَمَ ثَلاَثاً فِي الأَخْدَعَيْنِ، وَبَيْنَ الْكَتِفَيْنِ، وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أُجْرَتَهُ، وَلَوْ كَانَ رَاماً لَمْ يُعْطِهِ إِيَّاهُ. [راجع: ٢٠٩١]

٢٩٠٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُوتِرُ بِثَلاَثٍ، بِـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. [راجع: ٢٧٢٠]

٢٩٠٨ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ: ﴿الم تَنْزِيلُ﴾ السَّجْدَةَ وَ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الإِنْسَانِ﴾. [راجع: ١٩٩٣]

٢٩٠٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ التَّيْمِيِّ (٣١٧/١) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، سَاجِداً، قَدْ خَوَّى، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ. [راجع: ٢٤٠٥]

٢٩١٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَدَبَّرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُهُ سَاجِداً مُخَوِّياً، وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ. [راجع: ٢٤٠٥]

٢٩١١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كُلُّ حِلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الإِسْلاَمُ إِلاَّ شِدَّةً، أَوْ حِدَّةً. [انظر: ٣٠٤٦]

٢٩١٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ وَلَدَتْ مِنْ سَيِّدِهَا، فَهِيَ مُعْتَقَةٌ عَنْ دُبُرٍ مِنْهُ، أَوْ قَالَ: مِنْ بَعْدِهِ وَرُبَّمَا قَالَهُمَا جَمِيعاً. [انظر: ٢٩٣٩، ٢٧٥٩]

٢٩١٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ(ح)، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ أَمَرَ عَلِيّاً فَوَضَعَ لَهُ غُسْلاً، ثُمَّ أَعْطَاهُ ثَوْباً، فَقَالَ: اسْتُرْنِي وَوَلِّنِي ظَهْرَكَ.

٢٩١٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِي الطَّرِيقِ فَاجْعَلُوهُ سَبْعَةَ أَذْرُعٍ، وَمَنْ سَأَلَهُ جَارُهُ أَنْ يَدْعَمَ عَلَى حَائِطِهِ، فَلْيَفْعَلْ. [راجع: ٢٠٩٨]

٢٩١٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ تُخُومَ الأَرْضِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ كَمَّهَ أَعْمَى عَنِ السَّبِيلِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةٍ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ (ثَلاَثاً) [راجع: ١٨٧٥].

٢٩١٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَلْعُونٌ مَنْ سَبَّ آبَاهُ، مَلْعُونٌ مَنْ سَبَّ أُمَّهُ، مَلْعُونٌ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، مَلْعُونٌ مَنْ غَيَّرَ تُخُومَ الأَرْضِ، مَلْعُونٌ مَنْ كَمَّهَ أَعْمَى عَنِ الطَّرِيقِ، مَلْعُونٌ مَنْ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةٍ، مَلْعُونٌ مَنْ عَمِلَ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ، قَالَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِرَاراً ثَلاَثاً فِي اللُّوطِيَّةِ. [راجع: ١٨٧٥]

٢٩١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ تُخُومَ الأَرْضِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ كَمَّهَ أَعْمَى عَنِ الطَّرِيقِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةٍ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَقَّ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ، قَالَهَا ثَلاَثاً. [راجع: ١٨٧٥]

٢٩١٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُمِرْتُ بِرَكْعَتَيِ الضُّحَى، وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِهَا، وَأُمِرْتُ بِالأَضْحَى وَلَمْ تُكْتَبْ. [راجع: ٢٠٥٠]

٢٩١٨م- [حديث ملفق من سابقه ولاحقه]

٢٩١٩ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كُتِبَ عَلَيَّ النَّحْرُ، وَلَمْ يُكْتَبْ عَلَيْكُمْ، وَأُمِرْتُ بِرَكْعَتَيِ الضُّحَى، وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِهَا. [راجع: ٢٠٥٠]

٢٩٢٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، مَوْلَى ابْنِ عُقَيْلٍ الأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَقَدْ عَلِمْتُ آيَةً مِنَ الْقُرْآنِ مَا سَأَلَنِي عَنْهَا رَجُلٌ قَطُّ فَمَا أَدْرِي أَعْلَمُهَا النَّاسُ، فَلَمْ يَسْأَلُوا عَنْهَا، أَمْ لَمْ يَفْطُنُوا لَهَا فَيَسْأَلُوا عَنْهَا!! ثُمَّ طَفِقَ يُحَدِّثُنَا، فَلَمَّا قَامَ ثَلاَثَمِائَةٍ أَنْ لاَ نَكُونَ سَأَلْنَاهُ عَنْهَا، فَقُلْتُ: أَنَا لَهَا إِذَا رَاحَ غَداً، فَلَمَّا رَاحَ الْغَدَ قُلْتُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ذَكَرْتَ أَمْسِ أَنَّ آيَةً مِنَ الْقُرْآنِ لَمْ يَسْأَلْكَ عَنْهَا رَجُلٌ قَطُّ، فَلاَ تَدْرِي أَعْلَمَهَا النَّاسُ فَلَمْ يَسْأَلُوا عَنْهَا أَمْ لَمْ يَفْطُنُوا لَهَا! فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْهَا، وَعَنِ اللاَّتِي قَرَأْتَ (٣١٨/١) قَبْلَهَا! قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لِقُرَيْشٍ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ فِيهِ خَيْرٌ وَقَدْ عَلِمَتْ قُرَيْشٌ أَنَّ النَّصَارَى تَعْبُدُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، وَمَا تَقُولُ فِي مُحَمَّدٍ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ أَلَسْتَ تَزْعُمُ أَنَّ عِيسَى كَانَ نَبِيّاً وَعَبْداً مِنْ عِبَادِ اللَّهِ صَالِحاً، فَلَئِنْ كُنْتَ صَادِقاً فَإِنَّ آلِهَتَهُمْ كَمَا تَقُولُونَ، قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلاً إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾. قَالَ: قُلْتُ: مَا يَصِدُّونَ! قَالَ: يَضِجُّونَ: ﴿وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِلسَّاعَةِ﴾! قَالَ: هُوَ خُرُوجُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، عَلَيْهِ السَّلاَمُ، قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

٢٩٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا شَهْرٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِفِنَاءِ بَيْتِهِ، بِمَكَّةَ جَالِسٌ، إِذْ مَرَّ بِهِ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ، فَكَشَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ تَجْلِسُ! قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مُسْتَقْبِلَهُ، فَبَيْنَمَا هُوَ يُحَدِّثُهُ إِذْ شَخَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِبَصَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ، فَنَظَرَ سَاعَةً إِلَى السَّمَاءِ، فَأَحَدَّ يَضَعُ بَصَرَهُ حَتَّى وَضَعَهُ عَلَى يَمِينِهِ فِي الأَرْضِ، فَتَحَرَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ جَلِيسِهِ عُثْمَانَ إِلَى حَيْثُ وَضَعَ بَصَرَهُ، وَأَخَذَ يُنْغِضُ رَأْسَهُ كَأَنَّهُ يَسْتَفْقِهُ مَا يُقَالُ لَهُ، وَابْنُ مَظْعُونٍ يَنْظُرُ، فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ وَاسْتَفْقَهَ مَا يُقَالُ لَهُ شَخَصَ بَصَرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَى السَّمَاءِ كَمَا شَخَصَ أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَأَتْبَعَهُ بَصَرَهُ حَتَّى تَوَارَى فِي السَّمَاءِ، فَأَقْبَلَ إِلَى عُثْمَانَ بِجِلْسَتِهِ الأُولَى، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ فِيمَ كُنْتُ أُجَالِسُكَ، وَآتِيكَ! مَا رَأَيْتُكَ تَفْعَلُ كَفِعْلِكَ الْغَدَاةَ!! قَالَ: وَمَا رَأَيْتَنِي فَعَلْتُ! قَالَ: رَأَيْتُكَ تَشْخَصُ بِبَصَرِكَ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ وَضَعْتَهُ حَيْثُ وَضَعْتَهُ عَلَى يَمِينِكَ، فَتَحَرَّفْتَ إِلَيْهِ وَتَرَكْتَنِي، فَأَخَذْتَ تُنْغِضُ رَأْسَكَ كَأَنَّكَ تَسْتَفْقِهُ شَيْئاً يُقَالُ لَكَ، قَالَ: وَفَطِنْتَ لِذَاكَ! قَالَ عُثْمَانُ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ آنِفاً، وَأَنْتَ جَالِسٌ، قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ!، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا قَالَ لَكَ! قَالَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى، عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾. قَالَ عُثْمَانُ: فَذَلِكَ حِينَ اسْتَقَرَّ الإِيمَانُ فِي قَلْبِي، وَأَحْبَبْتُ مُحَمَّداً.

٢٩٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا شَهْرٌ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِكُلِّ نَبِيٍّ حَرَمٌ، وَحَرَمِي الْمَدِينَةُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُهَا بِحَرَمِكَ، أَنْ لاَ يُوَدَى فِيهَا مُحْدِثٌ، وَلاَ يُخْتَلَى خَلاَهَا، وَلاَ يُعْضَدُ شَوْكُهَا، وَلاَ تُؤْخَذُ لُقَطَتُهَا إِلاَّ لِمُنْشِدٍ.

٢٩٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا شَهْرٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا رَجُلٍ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ وَالِدِهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ الَّذِينَ اعْتَقُوهُ، فَإِنَّ عَلَيْهِ لَعْنَةَ اللَّهِ، وَالْمَلاَئِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ، وَلاَ عَدْلٌ.

٢٩٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنِي شَهْرٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نُهِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ أَصْنَافِ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا كَانَ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ الْمُهَاجِرَاتِ، قَالَ: ﴿لاَ يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ، وَلاَ أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ وَأَحَلَّ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ، وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً، إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ، وَحَرَّمَ كُلَّ ذَاتِ دِينٍ غَيْرِ دِينِ الإِسْلاَمِ، قَالَ: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ وَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللاَّتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وَحَرَّمَ سِوَى ذَلِكَ مِنْ أَصْنَافِ النِّسَاءِ.

٢٩٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا شَهْرٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَطَبَ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِهِ يُقَالُ لَهَا: سَوْدَةُ، وَكَانَتْ مُصْبِيَةً، كَانَ لَهَا خَمْسَةُ صِبْيَةٍ، أَوْ سِتَّةٌ مِنْ بَعْلٍ لَهَا مَاتَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يَمْنَعُكِ مِنِّي! قَالَتْ: وَاللَّهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا يَمْنَعُنِي مِنْكَ أَنْ لاَ تَكُونَ أَحَبَّ الْبَرِيَّةِ إِلَيَّ، وَلَكِنِّي أُكْرِمُكَ أَنْ يَضَعُوا هَؤُلاَءِ الصِّبْيَةَ (٣١٩/١) عِنْدَ رَأْسِكَ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً، قَالَ: فَهَلْ مَنَعَكِ مِنِّي شَيْءٌ

غَيْرُ ذَلِكَ! قَالَتْ: لاَ وَاللَّهِ، قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَرْحَمُكِ اللَّهُ، إِنَّ خَيْرَ نِسَاءٍ رَكِبْنَ أَعْجَازَ الإِبِلِ صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرٍ، وَأَرْعَاهُ عَلَى بَعْلٍ بِذَاتِ يَدٍ.

٢٩٢٦ - وَقَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَجْلِساً لَهُ فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ، فَجَلَسَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاضِعاً كَفَّيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَدِّثْنِي مَا الإِسْلاَمُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الإِسْلاَمُ أَنْ تُسْلِمَ وَجْهَكَ لِلَّهِ، وَتَشْهَدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتُ ذَلِكَ فَقَدْ أَسْلَمْتُ! قَالَ: إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ أَسْلَمْتَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَحَدِّثْنِي مَا الإِيمَانُ! قَالَ: الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلاَئِكَةِ، وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ، وَتُؤْمِنَ بِالْمَوْتِ، وَبِالْحَيَاةِ بَعْدَ الْمَوْتِ وَتُؤْمِنَ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَالْحِسَابِ، وَالْمِيزَانِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ كُلِّهِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتُ ذَلِكَ فَقَدْ آمَنْتُ! قَالَ: إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ آمَنْتَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدِّثْنِي مَا الإِحْسَانُ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الإِحْسَانُ أَنْ تَعْمَلَ لِلَّهِ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تَرَهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَحَدِّثْنِي مَتَى السَّاعَةُ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فِي خَمْسٍ مِنَ الْغَيْبِ لاَ يَعْلَمُهُنَّ إِلاَّ هُوَ ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَداً وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ وَلَكِنْ إِنْ شِئْتَ حَدَّثْتُكَ بِمَعَالِمَ لَهَا دُونَ ذَلِكَ، قَالَ: أَجَلْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ فَحَدِّثْنِي، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَأَيْتَ الأَمَةَ وَلَدَتْ رَبَّتَهَا، أَوْ رَبَّهَا، وَرَأَيْتَ أَصْحَابَ الشَّاءِ تَطَاوَلُوا بِالْبُنْيَانِ، وَرَأَيْتَ الْحُفَاةَ الْجِيَاعَ الْعَالَةَ كَانُوا رُؤُوسَ النَّاسِ، فَذَلِكَ مِنْ مَعَالِمِ السَّاعَةِ وَأَشْرَاطِهَا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ أَصْحَابُ الشَّاءِ وَالْحُفَاةُ الْجِيَاعُ الْعَالَةُ! قَالَ: الْعَرَبُ.

٢٩٢٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَفَاءَلُ، وَلاَ يَتَطَيَّرُ، وَيُعْجِبُهُ كُلُّ اسْمٍ حَسَنٍ. [راجع: ٢٣٢٨]

٢٩٢٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قَالَ: الَّذِينَ هَاجَرُوا مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ، إِلَى الْمَدِينَةِ. [راجع: ٢٤٦٣]

٢٩٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُؤَيْبٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، جَاءَ، أَوْ خَرَجَ عَلَيْهِمْ، وَهُمْ جُلُوسٌ، فَقَالَ: أَلاَ أُحَدِّثُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ مَنْزِلاً! قَالَ: قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: رَجُلٌ مُمْسِكٌ بِعَنَانِ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، حَتَّى يَمُوتَ، أَوْ يُقْتَلَ ثُمَّ، قَالَ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِالَّذِي يَلِيهِ! قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: امْرُؤٌ مُعْتَزِلٌ فِي شِعْبٍ يُقِيمُ الصَّلاَةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَعْتَزِلُ شُرُورَ النَّاسِ، ثُمَّ قَالَ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ مَنْزِلاً! قَالَ: قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: الَّذِي يُسْأَلُ بِاللَّهِ، وَلاَ يُعْطِي بِهِ. [راجع: ٢١١٦]

٢٩٣٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي ذُؤَيْبٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، خَرَجَ عَلَيْهِمْ، وَهُمْ جُلُوسٌ، فَقَالَ: أَلاَ أُحَدِّثُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ مَنْزِلَةً. فَذَكَرَهُ. [راجع: ٢١١٦]

٢٩٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُعْطِي الْمَرْأَةَ، وَالْمَمْلُوكَ مِنَ الْغَنَائِمِ مَا يُصِيبُ الْجَيْشَ.

٢٩٣٢ - حَدَّثَنَاهُ حُسَيْنٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُعْطِي الْعَبْدَ وَالْمَرْأَةَ مِنَ الْغَنَائِمِ.

٢٩٣٣ - حَدَّثَنَاهُ يَزِيدُ، قَالَ عَمَّنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَقَالَ: دُونَ مَا يُصِيبُ الْجَيْشَ.

٢٩٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ دَخَلَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، يَعُودُهُ مِنْ وَجَعٍ، وَعَلَيْهِ بُرْدٌ إِسْتَبْرَقٌ (١/٣٢٠) فَقَالَ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، مَا هَذَا الثَّوْبُ! قَالَ: وَمَا هُوَ! قَالَ: هَذَا الإِسْتَبْرَقُ قَالَ: وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ بِهِ، وَمَا أَظُنُّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى عَنْ هَذَا حِينَ نَهَى، عَنْهُ إِلاَّ لِلتَّجَبُّرِ، وَالتَّكَبُّرِ، وَلَسْنَا بِحَمْدِ اللَّهِ كَذَلِكَ، قَالَ: فَمَا هَذِهِ التَّصَاوِيرُ فِي الْكَانُونِ! قَالَ أَلاَ تَرَى قَدْ أَخْرَقْتَهَا بِالنَّارِ! فَلَمَّا خَرَجَ الْمِسْوَرُ، قَالَ: انْزَعُوا هَذَا الثَّوْبَ، عَنِّي وَاقْطَعُوا رُؤُوسَ هَذِهِ التَّمَاثِيلِ، قَالُوا يَا أَبَا عَبَّاسٍ لَوْ ذَهَبْتَ بِهَا إِلَى السُّوقِ كَانَ أَنْفَقَ لَهَا مَعَ الرَّأْسِ! قَالَ: لاَ، فَأَمَرَ بِقَطْعِ رُؤُوسِهَا.

٢٩٣٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: إِنَّ مَوْلاَكَ إِذَا سَجَدَ وَضَعَ جَبْهَتَهُ، وَذَرَاعَيْهِ وَصَدْرَهُ بِالأَرْضِ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا يَحْمِلُكَ عَلَى مَا تَصْنَعُ! قَالَ: التَّوَاضُعُ، قَالَ: هَكَذَا رِيضَةُ الْكَلْبِ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، إِذَا سَجَدَ رُئِيَ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ. [راجع: ٢٠٧٣]

٢٩٣٦ - وَحَدَّثَنَاهُ حُسَيْنٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ٢٠٧٣]

٢٩٣٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَبْعَثُهُ مَعَ أَهْلِهِ إِلَى مِنًى يَوْمَ النَّحْرِ، لِيَرْمُوا الْجَمْرَةَ مَعَ الْفَجْرِ. [انظر: ٢٩٣٨، ٣٣٠٤]

٢٩٣٨ - حَدَّثَنَاهُ حُسَيْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، بَعَثَ بِهِ مَعَ أَهْلِهِ إِلَى مِنًى يَوْمَ النَّحْرِ، فَرَمَوُا الْجَمْرَةَ مَعَ الْفَجْرِ. [انظر: ٢٩٣٨، ٣٣٠٤]

٢٩٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حُسَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ وَطِئَ أَمَتَهُ فَوَلَدَتْ لَهُ، فَهِيَ مُعْتَقَةٌ عَنْ دُبُرٍ. [راجع: ٢٩١٢]

٢٩٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حُسَيْن، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ مُتَوَشِّحاً بِهِ يَتَّقِي بِفُضُولِهِ حَرَّ الأَرْضِ، وَبَرْدَهَا. [راجع: ٢٣٢٠]

٢٩٤١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سِمَاك، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، تَأْتِيه الْجَارِيَةُ بِالْكَفِّ مِنَ الْقَدْرِ، فَيَأْكُلُ مِنْهَا، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلاَةِ، فَيُصَلِّي، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً. [راجع: ٢٤٠٦]

٢٩٤٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سِمَاك، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ.

قَالَ أَبِي: رَأَيْتُ عَلَى حُسَيْن برنساً، كأنه راهب. [راجع: ٢٤٢٦]

٢٩٤٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ، أَنَّ نَجْدَةَ الْحَرُورِيَّ، حِينَ خَرَجَ مِنْ فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاس يَسْأَلُهُ عَنْ سَهْمِ ذِي الْقُرْبَى لِمَنْ تَرَاهُ! قَالَ: هُوَ لَنَا لِقُرْبَى رَسُولِ اللَّه ﷺ، قَسَمَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ، لَهُمْ، وَقَدْ كَانَ عُمَرُ عَرَضَ عَلَيْنَا مِنْهُ شَيْئاً رَأَيْنَاهُ دُونَ حَقِّنَا، فَرَدَدْنَاهُ عَلَيْه، وَأَبَيْنَا أَنْ نَقْبَلَهُ، وَكَانَ الَّذِي عَرَضَ عَلَيْهِمْ، أَنْ يُعِينَ نَاكِحَهُمْ، وَأَنْ يَقْضِيَ عَنْ غَارِمِهِمْ، وَأَنْ يُعْطِيَ فَقِيرَهُمْ، وَأَبَى أَنْ يَزِيدَهُمْ عَلَى ذَلِكَ. [راجع: ٢٣٣٥]

٢٩٤٤ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْد اللَّه بْن عَبْد اللَّه، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَسْدِلُ شَعَرَهُ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُؤُوسَهُمْ، ﴿وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ رُؤُوسَهُمْ﴾ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُنْزَلْ عَلَيْه، فَفَرَقَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، رَأْسَهُ. [راجع: ٢٢٠٩]

٢٩٤٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْد، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: مَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ إِلاَّ وَقَدْ أَخْطَأَ، أَوْ هَمَّ بِخَطِيئَةٍ، لَيْسَ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا. [راجع: ٢٢٩٤]

٢٩٤٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْج، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْد اللَّه بْن عُبَيْد اللَّه بْن عَبَّاس، وَدَاوُدُ بْنُ عَلِيِّ بْن عَبْد اللَّه بْن عَبَّاس، يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِه، أَنَّ رَجُلاً نَادَى ابْنَ عَبَّاس، وَالنَّاسُ حَوْلَهُ، فَقَالَ: أَسُنَّةٌ تَبْتَغُونَ بِهَذَا النَّبِيذِ، أَمْ هُوَ أَهْوَنُ عَلَيْكُمْ مِنَ اللَّبَنِ، وَالْعَسَلِ! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاس: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، عَبَّاساً، فَقَالَ: اسْقُونَا، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا النَّبِيذَ شَرَابٌ قَدْ مُغْتُ وَمُرْتُ أَفَلاَ نَسْقِيكَ لَبَناً أَوْ عَسَلاً! قَالَ: اسْقُونَا مِمَّا تَسْقُونَ مِنْهُ النَّاسَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ (٢٦١/١) وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ بِسِقَاءَيْنِ فِيهِمَا النَّبِيذُ، فَلَمَّا شَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ، عَجِلَ قَبْلَ أَنْ يَرْوَى، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: أَحْسَنْتُمْ، هَكَذَا فَاصْنَعُوا. قَالَ ابْنُ عَبَّاس: فَرِضَا رَسُولِ اللَّه ﷺ، بِذَلِكَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَسِيلَ شِعَابُهَا لَبَناً وَعَسَلاً. [انظر: ٣١١٤]

٢٩٤٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَبْد اللَّه، عَنْ سَعِيد بْن جُبَيْر، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: تَسْمَعُونَ، وَيُسْمَعُ مِنْكُمْ، وَيُسْمَعُ مِمَّنْ يَسْمَعُ مِنْكُمْ.

٢٩٤٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْج، قَالَ: أَخْبَرَنِي زَكَرِيَّا بْنُ عُمَرَ، أَنَّ عَطَاءً أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَبَّاس دَعَا الْفَضْلَ يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى طَعَام، فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّه: لاَ تَصُمْ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قُرِّبَ إِلَيْه حِلاَبٌ، فَشَرِبَ مِنْهُ هَذَا الْيَوْمَ، وَإِنَّ النَّاسَ يَسْتَنُّونَ بِكُمْ. [انظر: ٣٣٣٩، ٣٤٧٦، ٣٤٧٧]

٢٩٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّاد، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْر، عَنْ سَعِيد بْن جُبَيْر، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: وَاللَّه مَا صَامَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، شَهْراً كَامِلاً قَطُّ غَيْرَ رَمَضَانَ، وَكَانَ إِذَا صَامَ، صَامَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: لاَ، وَاللَّه لاَ يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ إِذَا أَفْطَرَ، حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: وَاللَّه لاَ يَصُومُ. [راجع: ١٩٩٨]

٢٩٥٠ - **حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قَالَ: وَكَانَ فِي كِتَاب أَبِي:** عَنْ عَبْد الصَّمَد، عَنْ أَبِيه، عَنِ (الْحَسَن)، يَعْنِي ابْنَ ذَكْوَانَ، عَنْ حَبِيب، عَنْ سَعِيد بْن جُبَيْر، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى أَنْ يُمْشَى فِي خُفٍّ وَاحِد، أَوْ نَعْلٍ وَاحِدَة.

وَفِي الْحَدِيثِ كَلاَمٌ كَثِيرٌ غَيْرُ هَذَا، فَلَمْ يُحَدِّثْنَا بِه، ضَرَبَ عَلَيْه فِي كِتَابِه، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ تَرَكَ حَدِيثَهُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ رَوَى عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ الَّذِي يُحَدِّثُ عَنْ زَيْد بْن عَلِيٍّ، وَعَمْرُو بْنُ خَالِد لاَ يُسَاوِي شَيْئاً.

٢٩٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، نَهَى عَنِ الْمُجَثَّمَةِ، وَعَنْ لَبَنِ الْجَلاَلَةِ، وَعَنِ الشُّرْبِ مِنْ فِي السِّقَاءِ. [راجع: ١٩٨٩]

٢٩٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، يَعْنِي ابْنَ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِم، عَنْ جَعْفَر بْن عَبَّاس، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي فَأَمَرَنِي أَنْ أُعْلِنَ (التَّلْبِيَةَ).

٢٩٥٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْج، أَخْبَرَنِي خُصَيْفٌ، عَنْ سَعِيد بْن جُبَيْر، وَعَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاس، عَنِ ابْنِ عَبَّاس أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ، عَنِ الثَّوْبِ الْحَرِيرِ الْمُصْمَتِ فَأَمَّا الثَّوْبُ الَّذِي سَدَاهُ حَرِيرٌ لَيْسَ بِحَرِيرٍ مُصْمَتٍ، فَلاَ نَرَى بِه بَأْساً، وَإِنَّمَا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ، أَنْ يُشْرَبَ فِي إِنَاءِ الْفِضَّةِ. [راجع: ١٨٧٩]

٢٩٥٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ حُصَيْناً، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيد بْن جُبَيْر، فَقَالَ: عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفاً بِغَيْرِ حِسَاب، فَقُلْتُ: مَنْ هُمْ! فَقَالَ: هُمُ الَّذِينَ لاَ يَسْتَرْقُونَ، وَلاَ يَتَطَيَّرُونَ، وَلاَ يَعْتَافُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ. [راجع: ٢٤٤٨]

٢٩٥٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ أَنَّ صَالِحاً مَوْلَى التَّوْأَمَةِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ الرَّحِمَ شُجْنَةٌ آخِذَةٌ بِحُجْزَةِ الرَّحْمَنِ، يَصِلُ مَنْ وَصَلَهَا، وَيَقْطَعُ مَنْ قَطَعَهَا.

٢٩٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، يَعْنِي الْعَطَّارَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعَ عُمَرٍ: عُمْرَةَ الْحُدَيْبِيَةِ، وَعُمْرَةَ الْقَضَاءِ، وَالثَّالِثَةَ مِنَ الْجِعِرَّانَةِ، وَالرَّابِعَةَ الَّتِي مَعَ حَجَّتِهِ. [راجع: ٢٢١١]

٢٩٥٧ - حَدَّثَنَا (٣٢٢/١) أَبُو النَّضْرِ، وَحُسَيْنٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ أَشْعَثَ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ لاَ يَنْظُرُ إِلَى مُسْبِلٍ.

٢٩٥٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الأَعْرَجِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اخْتَصَمَ رَجُلاَنِ فَدَارَتِ الْيَمِينُ عَلَى أَحَدِهِمَا، فَحَلَفَ بِاللَّهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ مَا لَهُ عَلَيْهِ حَقٌّ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ، فَقَالَ: مُرْهُ فَلْيُعْطِهِ حَقَّهُ، فَإِنَّ الْحَقَّ قَبْلَهُ، وَهُوَ كَاذِبٌ، وَكَفَّارَةُ يَمِينِهِ مَعْرِفَتُهُ بِاللَّهِ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ، أَوْ شَهَادَتُهُ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ. [راجع: ٢٢٨٠]

٢٩٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، حَدَّثَنَا عِلْبَاءُ بْنُ أَحْمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَطَّ أَرْبَعَةَ خُطُوطٍ، ثُمَّ قَالَ: أَتَدْرُونَ لِمَ خَطَطْتُ هَذِهِ الْخُطُوطَ! قَالُوا: لاَ، قَالَ: أَفْضَلُ نِسَاءِ الْجَنَّةِ أَرْبَعٌ: مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَفَاطِمَةُ ابْنَةُ مُحَمَّدٍ، وَآسِيَةُ ابْنَةُ مُزَاحِمٍ. [راجع: ٢٦٦٨]

٢٩٦٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَرَجَ عَلَيْهِمْ، وَهُمْ جُلُوسٌ فِي مَجْلِسٍ لَهُمْ، فَقَالَ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ! قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: رَجُلٌ آخِذٌ بِرَأْسِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَمُوتَ، أَوْ يُقْتَلَ، أَفَأُخْبِرُكُمْ بِالَّذِي يَلِيهِ! قَالَ: قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ فِي شِعْبٍ يُقِيمُ الصَّلاَةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَعْتَزِلُ شُرُورَ النَّاسِ، أَفَأُخْبِرُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ مَنْزِلاً! قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: الَّذِي يُسْأَلُ بِاللَّهِ، وَلاَ يُعْطِي بِهِ. [راجع: ٢١١٦]

٢٩٦١ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ إِيَاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَهْدَتْ أُمُّ حُفَيْدٍ خَالَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمْناً، وَأَقِطاً وَأَضُبّاً، فَأَكَلَ مِنَ السَّمْنِ، وَمِنَ الأَقِطِ، وَتَرَكَ الأَضُبَّ، تَقَذُّراً، قَالَ: وَأُكِلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ كَانَ حَرَاماً لَمْ يُؤْكَلْ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢٢٩٩]

٢٩٦٢ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، اتَّخَذَ خَاتَماً، فَلَبِسَهُ، ثُمَّ قَالَ: شَغَلَنِي هَذَا عَنْكُمْ مُنْذُ الْيَوْمِ، إِلَيْهِ نَظْرَةٌ، وَإِلَيْكُمْ نَظْرَةٌ، ثُمَّ رَمَى بِهِ.

٢٩٦٣ - حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ بَرَكَةَ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ حُرِّمَ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ، فَبَاعُوهَا، فَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا حَرَّمَ عَلَى قَوْمٍ شَيْئاً حَرَّمَ عَلَيْهِمْ ثَمَنَهُ. [راجع: ٢٢٢١]

٢٩٦٤ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يُعْضَدُ عِضَاهُهَا، وَلاَ يُنَفَّرُ صَيْدُهَا، وَلاَ تَحِلُّ لُقَطَتُهَا إِلاَّ لِمُنْشِدٍ، وَلاَ يُخْتَلَى خَلاَهَا. فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الإِذْخِرَ، قَالَ: إِلاَّ الإِذْخِرَ. [سقط متنُ هذا الحديث وإسنادُ الذي يليه من الميمنية]. [راجع: ٢٢٧٩]

٢٩٦٤م - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابن جريج. قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن عَلي بن ركانة، عَنْ عِكْرِمَةَ، مولى ابن عَبَّاس، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَقَعْ فِي الْخَمْرِ حَدّاً، قَالَ ابْنُ عَبَّاس: شَرِبَ رَجُلٌ فَسَكِرَ فَلُقِيَ يَمِيلُ فِي فَجٍّ، فَانْطُلِقَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَلَمَّا حَاذَى بِدَارِ عَبَّاسٍ انْفَلَتَ، فَدَخَلَ عَلَى عَبَّاسٍ. فَالْتَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَضَحِكَ، وَقَالَ: قَدْ فَعَلَهَا ثُمَّ لَمْ يَأْمُرْهُمْ فِيهِ بِشَيْءٍ.

٢٩٦٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، حِينَ حُوِّلَتِ الْقِبْلَةُ: فَمَا لِلَّذِينَ مَاتُوا، وَهُمْ يُصَلُّونَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾. [راجع: ٢٠٨٨]

٢٩٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ إِدْرِيسَ بْنِ سِنَانٍ الْيَمَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، جِبْرِيلَ أَنْ يَرَاهُ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ: ادْعُ رَبَّكَ، قَالَ: فَدَعَا رَبَّهُ، قَالَ: فَطَلَعَ عَلَيْهِ سَوَادٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، قَالَ: فَجَعَلَ يَرْتَفِعُ، وَيَنْتَشِرُ، قَالَ: فَلَمَّا رَآهُ النَّبِيُّ ﷺ، صَعِقَ، فَأَتَاهُ فَنَعَشَهُ، وَمَسَحَ الْبُزَاقَ عَنْ شِدْقَيْهِ.

٢٩٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ عَلِيّاً أُتِيَ بِأُنَاسٍ مِنَ الزُّطِّ يَعْبُدُونَ وَثَناً، فَأَحْرَقَهُمْ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٣٢٣/١): مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ.

٢٩٦٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي سَيْفُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَكِّيُّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَضَى بِيَمِينٍ وَشَاهِدٍ. [راجع: ٢٢٢٤]

قَالَ زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ: سَأَلْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّاهِدِ، هَلْ يَجُوزُ فِي الطَّلاَقِ وَالْعَتَاقِ! فَقَالَ: لاَ، إِنَّمَا هَذَا فِي الشِّرَاءِ، وَالْبَيْعِ، وَأَشْبَاهِهِ.

٢٩٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ سَيْفِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ، قَالَ عَمْرٌو: إِنَّمَا ذَاكَ فِي الأَمْوَالِ. [راجع: ٢٢٢٤]

٢٩٧٠ - حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حَجَّةٌ، وَلَوْ قُلْتُ: كُلَّ عَامٍ لَكَانَ. [راجع: ٢٦٦٣]

٢٩٧١ - حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ، وَأَسْوَدُ، الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ابْتَاعَ النَّبِيُّ ﷺ، مِنْ عِيرٍ أَقْبَلَتْ، فَرَبِحَ أَوَاقِيَ فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرَامِلِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، ثُمَّ قَالَ: لاَ أَبْتَاعُ بَيْعاً لَيْسَ عِنْدِي ثَمَنُهُ. [راجع: ٢٠٩٣]

٢٩٧٢ - و حَدَّثَنَاه وكيعٌ أَيْضاً، فَأَسْنَدَهُ. [مكرر ما قبله]

٢٩٧٣ - حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ، وَأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَسْلَمَتِ امْرَأَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَزَوَّجَتْ، فَجَاءَ زَوْجُهَا الأَوَّلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَعَلِمَتْ إِسْلاَمِي، فَنَزَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ، مِنْ زَوْجِهَا الآخِرِ وَرَدَّهَا عَلَى زَوْجِهَا الأَوَّلِ. [راجع: ٢٠٥٩]

٢٩٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَوْ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا، عَنْ صَاحِبِهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ، فَلْيَتَعَجَّلْ، فَإِنَّهُ قَدْ تَضِلُّ الضَّالَّةُ، وَيَمْرَضُ الْمَرِيضُ، وَتَكُونُ الْحَاجَةُ. [راجع: ١٨٣٣]

٢٩٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتَّقُوا الْحَدِيثَ عَنِّي إِلاَّ مَا عَلِمْتُمْ، فَإِنَّهُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ كَذَبَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٢٠٦٩، ٢٤٢٩، ٢٦٧٥]

٢٩٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدْ مَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَاسْأَلُوا هَؤُلاَءِ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، مَسَحَ قَبْلَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ، أَوْ بَعْدَ الْمَائِدَةِ، وَاللَّهِ مَا مَسَحَ بَعْدَ الْمَائِدَةِ، وَلأَنْ أَمْسَحَ عَلَى ظَهْرِ عَابِرٍ بِالْفَلاَةِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْسَحَ عَلَيْهِمَا.

٢٩٧٧ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَرْدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: يَا عُرَيَّةُ، سَلْ أُمَّكَ أَلَيْسَ قَدْ جَاءَ أَبُوكَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاحِلاً! [انظر: ٣٣٥١]

٢٩٧٨ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَتْ لِلشَّيَاطِينِ مَقَاعِدُ فِي السَّمَاءِ، فَكَانُوا يَسْتَمِعُونَ الْوَحْيَ، وَكَانَتِ النُّجُومُ لاَ تَجْرِي، وَكَانَتِ الشَّيَاطِينُ لاَ تُرْمَى، قَالَ: فَإِذَا سَمِعُوا الْوَحْيَ نَزَلُوا إِلَى الأَرْضِ، فَزَادُوا فِي الْكَلِمَةِ تِسْعاً، فَلَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ، جَعَلَ الشَّيْطَانُ إِذَا قَعَدَ مَقْعَدَهُ جَاءَهُ شِهَابٌ فَلَمْ يُخْطِهِ، حَتَّى يُحْرِقَهُ، قَالَ: فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى إِبْلِيسَ، فَقَالَ: مَا هَذَا إِلاَّ مِنْ حَدَثٍ حَدَثَ، قَالَ: فَبَثَّ جُنُودَهُ، قَالَ: فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَائِمٌ يُصَلِّي بَيْنَ جَبَلَيْ نَخْلَةَ، قَالَ: فَرَجَعُوا إِلَى إِبْلِيسَ، فَأَخْبَرُوهُ، قَالَ: فَقَالَ: هُوَ الَّذِي حَدَثَ. [راجع: ٢٤٨٢]

٢٩٧٩ - حَدَّثَنَا رِبْعِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ وَعْلَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلاً خَرَجَ وَالْخَمْرُ، حَلاَلٌ فَأَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَاوِيَةَ خَمْرٍ فَأَقْبَلَ بِهَا يَقْتَادُهَا عَلَى بَعِيرٍ، حَتَّى وَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، جَالِساً، فَقَالَ: مَا هَذَا مَعَكَ! قَالَ: رَاوِيَةُ خَمْرٍ أَهْدَيْتُهَا (٣٢٤/١) لَكَ، قَالَ: هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَرَّمَهَا! قَالَ: لاَ، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَهَا، فَالْتَفَتَ الرَّجُلُ إِلَى قَائِدِ الْبَعِيرِ، وَكَلَّمَهُ بِشَيْءٍ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، فَقَالَ: مَاذَا قُلْتَ لَهُ! قَالَ: أَمَرْتُهُ بِبَيْعِهَا، قَالَ: إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا، قَالَ: فَأَمَرَ بِعَزَالِي الْمَزَادَةِ فَفُتِحَتْ، فَخَرَجَتْ فِي التُّرَابِ، فَنَظَرْتُ إِلَيْهَا فِي الْبَطْحَاءِ مَا فِيهَا شَيْءٌ. [راجع: ٢٠٤١]

٢٩٨٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ، وَلَوْ كَانَ حَرَاماً لَمْ يُعْطِهِ، وَكَانَ يَحْتَجِمُ فِي الأَخْدَعَيْنِ، وَبَيْنَ الْكَتِفَيْنِ، وَكَانَ يَحْجُمُهُ عَبْدٌ لِبَنِي بَيَاضَةَ، وَكَانَ يُؤْخَذُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ مُدٌّ وَنِصْفٌ، فَشَفَعَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، إِلَى أَهْلِهِ، فَجَعَلَ مُدّاً. [راجع: ٢٠٩١]

٢٩٨١ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ١٩١٩]

٢٩٨٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ ابْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِثْلَهُ. [راجع: ٢٥٨٧]

٢٩٨٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهْلِكَتْ عَادٌ بِالدَّبُورِ. [راجع: ٢٠١٣]

٢٩٨٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُوساً يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُمِرَ [نَبِيُّكُمْ] ﷺ، أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ. قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِيهِ مَرَّةً أُخْرَى، قَالَ: أُمِرْتُ بِالسُّجُودِ، وَأَنْ لاَ أَكُفَّ شَعَراً، وَلاَ ثَوْباً. [راجع: ١٩٢٧]

٢٩٨٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ. [راجع: ٢٠٣٠]

٢٩٨٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُصَلِّي ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنَ اللَّيْلِ. [راجع: ٢٠١٩]

٢٩٨٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: مَرَّ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَلَى رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، مَعَهُ غَنَمٌ لَهُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: مَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ إِلاَّ تَعَوُّذاً مِنْكُمْ، فَعَمَدُوا إِلَيْهِ فَقَتَلُوهُ، وَأَخَذُوا غَنَمَهُ، فَأَتَوْا بِهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِناً تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ. [راجع: ٢٠٢٣]

٢٩٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قَالَ: أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ، الَّذِينَ هَاجَرُوا مَعَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ. [راجع: ٢٤٦٣]

٢٩٨٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حَسَنٍ الأَشْقَرُ، حَدَّثَنَا أَبُو كُدَيْنَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ يَهُودِيٌّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ جَالِسٌ، فَقَالَ: كَيْفَ تَقُولُ يَا أَبَا الْقَاسِمِ يَوْمَ يَجْعَلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، السَّمَاءَ عَلَى ذِهْ، وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ، وَالأَرْضَ عَلَى ذِهْ، وَالْمَاءَ عَلَى ذِهْ، وَالْجِبَالَ عَلَى ذِهْ، وَسَائِرَ الْخَلَائِقِ عَلَى ذِهْ، كُلُّ ذَلِكَ يُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ الآيَةَ. [راجع: ٢٦٧]

٢٩٩٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو كُدَيْنَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ يَوْمٍ، وَلَيْسَ فِي الْعَسْكَرِ مَاءٌ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْسَ فِي الْعَسْكَرِ مَاءٌ، قَالَ: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأْتِنِي بِهِ، فَأَتَاهُ بِإِنَاءٍ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ قَلِيلٍ، قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَصَابِعَهُ عَلَى فَمِ الإِنَاءِ، وَفَتَحَ أَصَابِعَهُ، قَالَ: فَانْفَجَرَتْ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ عُيُونٌ، وَأَمَرَ بِلَالاً، فَقَالَ نَادِ فِي النَّاسِ، الْوَضُوءَ الْمُبَارَكَ. [راجع: ٢٢٦٨]

٢٩٩١ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، الْوَفَاةُ قَالَ: هَلُمَّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَاباً لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ، وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ، فِيهِمْ عُمَرُ (٣٢٥/١) بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدْ غَلَبَهُ الْوَجَعُ، وَعِنْدَكُمُ الْقُرْآنُ، حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ، قَالَ: فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ، فَاخْتَصَمُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: يَكْتُبُ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: قَرِّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغَطَ وَالاخْتِلَافَ، وَغُمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قُومُوا عَنِّي، فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرَّزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ مِنِ اخْتِلَافِهِمْ وَلَغَطِهِمْ. [انظر: ٣١١١]

٢٩٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي، وَهُوَ بِمَكَّةَ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَالْكَعْبَةُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَبَعْدَ مَا هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْراً، ثُمَّ صُرِفَ إِلَى الْكَعْبَةِ.

٢٩٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا حَسَنٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ عُمَرُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، آيَدْخُلُ عُمَرُ! [راجع: ٢٧٥٦]

٢٩٩٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَلأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ. [راجع: ٢٦٥٧]

٢٩٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَامَ الْفَتْحِ، فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ، فَشَرِبَ نَهَاراً، لِيَرَاهُ النَّاسُ، ثُمَّ أَفْطَرَ، حَتَّى دَخَلَ مَكَّةَ، وَافْتَتَحَ مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي السَّفَرِ، وَأَفْطَرَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ. [راجع: ٢٣٥٠]

٢٩٩٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي الرَّجُلِ يُجَامِعُ امْرَأَتَهُ، وَهِيَ حَائِضٌ! قَالَ: عَلَيْهِ نِصْفُ دِينَارٍ.

٢٩٩٧ - قَالَ: وَقَالَ شَرِيكٌ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. [راجع: ٢٠٣٢]

٢٩٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ، عَنِ الْحَجِّ كُلَّ عَامٍ! فَقَالَ: عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حَجَّةٌ، وَلَوْ قُلْتُ: كُلَّ عَامٍ لَكَانَ. [راجع: ٢٦٦٣]

٢٩٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ عَلِيٌّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي مَرَضِهِ، فَقَالُوا: كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَا أَبَا حَسَنٍ! فَقَالَ: أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِئاً، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: أَلاَ تَرَى! إِنِّي لأَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سَيُتَوَفَّى مِنْ وَجَعِهِ، وَإِنِّي لأَعْرِفُ فِي وُجُوهِ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْمَوْتَ، فَانْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلْنَكَلِّمْهُ، فَإِنْ كَانَ الأَمْرُ فِينَا بَيَّنَّهُ، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِنَا كَلَّمْنَاهُ، وَأَوْصَى بِنَا، فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنْ قَالَ: الأَمْرُ فِي غَيْرِنَا، فَلَمْ يُعْطِنَاهُ النَّاسُ أَبَداً، وَإِنِّي وَاللَّهِ لاَ أُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي هَذَا أَبَداً. [راجع: ٢٣٧٤]

٣٠٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لِمَاعِزٍ حِينَ قَالَ زَنَيْتُ، لَعَلَّكَ غَمَزْتَ، أَوْ قَبَّلْتَ، أَوْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا! قَالَ: كَأَنَّهُ يُخَافُ أَنْ لاَ يَدْرِيَ مَا الزِّنَا. [راجع: ٢١٢٩]

٣٠٠١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَعْرِضُ الْقُرْآنَ عَلَى جِبْرِيلَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، فَلَمَّا كَانَتِ السَّنَةُ الَّتِي قُبِضَ فِيهَا عَرَضَهُ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ، فَكَانَتْ قِرَاءَةُ عَبْدِ اللَّهِ آخِرَ الْقِرَاءَةِ. [راجع: ٢٤٩٤]

٣٠٠٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ عَزَلُوا أَمْوَالَ الْيَتَامَى، حَتَّى جَعَلَ الطَّعَامُ يَفْسُدُ، وَاللَّحْمُ يُنْتِنُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾، قَالَ (٣٦٦/١) فَخَالَطُوهُمْ.

٣٠٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حِينَ فَرَغَ مِنْ بَدْرٍ: عَلَيْكَ الْعِيرُ لَيْسَ دُونَهَا شَيْءٌ، قَالَ: فَنَادَاهُ الْعَبَّاسُ: إِنَّهُ لَا يَصْلُحُ لَكَ، إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكَ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، وَقَدْ أَعْطَاكَ مَا وَعَدَكَ. [راجع: ٢٠٢٢]

٣٠٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبُعِ.

٣٠٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَيْلَةَ النَّحْرِ، وَعَلَيْنَا سَوَادٌ مِنَ اللَّيْلِ، فَجَعَلَ يَضْرِبُ أَفْخَاذَنَا، وَيَقُولُ: أَبَنِيَّ، أَفِيضُوا، وَلَا تَرْمُوا الْجَمْرَةَ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [راجع: ٢٠٩٩]

٣٠٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّهْشَلِيُّ، عَنْ حَبِيبِ ابْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ الْجَزَّارِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي بِاللَّيْلِ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ، وَيُوتِرُ بِثَلَاثٍ، وَيُصَلِّ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ. [راجع: ٢٧١٤]

٣٠٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى [آلِ] طَلْحَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ اسْمُ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ بَرَّةَ فَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، اسْمَهَا فَسَمَّاهَا جُوَيْرِيَةَ. [راجع: ٢٣٣٤]

٣٠٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدَّمَ ضَعَفَةَ أَهْلِهِ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ بِلَيْلٍ، فَجَعَلَ يُوصِيهِمْ أَنْ لَا يَرْمُوا جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [انظر: ٣٢٠٣]

٣٠٠٩ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، يَعْنِي الشَّيْبَانِيَّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، قَالَ: أَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: تَزَوَّجَ فُلَانٌ فَقَرَّبَ إِلَيْنَا طَعَامًا، فَأَكَلَنَا، ثُمَّ قَرَّبَ إِلَيْنَا ثَلَاثَةَ عَشَرَ ضَبًّا، فَبَيْنَ آكِلٍ، وَتَارِكٍ، فَقَالَ بَعْضُ مَنْ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَا آكُلُهُ، وَلَا أُحَرِّمُهُ، وَلَا آمُرُ بِهِ، وَلَا أَنْهَى عَنْهُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بِئْسَ مَا تَقُولُونَ: مَا بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مُحِلًّا وَمُحَرِّمًا، قُرِّبَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَدَّ يَدَهُ لِيَأْكُلَ مِنْهُ، فَقَالَتْ مَيْمُونَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ لَحْمُ ضَبٍّ، فَكَفَّ يَدَهُ، وَقَالَ: هَذَا لَحْمٌ لَمْ آكُلْهُ قَطُّ، فَكَلُوا، فَأَكَلَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَامْرَأَةٌ كَانَتْ مَعَهُمْ، وَقَالَتْ مَيْمُونَةُ: لَا آكُلُ مِمَّا لَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢٦٨٤]

٣٠١٠ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطٌ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِذَا نُقِرَ فِي النَّاقُورِ﴾ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ أَنْعَمُ، وَصَاحِبُ الْقَرْنِ قَدِ الْتَقَمَ الْقَرْنَ وَحَنَى جَبْهَتَهُ يَسْتَمِعُ مَتَى يُؤْمَرُ، فَيَنْفُخُ فَقَالَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ: كَيْفَ نَقُولُ! قَالَ: قُولُوا حَسْبُنَا اللَّهُ، وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا.

٣٠١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنْ صَوْمِ رَجَبٍ كَيْفَ تَرَى فِيهِ! قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَصُومُ: حَتَّى نَقُولَ: لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يَصُومُ. [راجع: ١٩٩٨]

٣٠١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَعْرِضُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ رَمَضَانَ عَلَى جِبْرِيلَ، فَيُصْبِحُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ لَيْلَتِهِ الَّتِي يَعْرِضُ فِيهَا مَا يَعْرِضُ، وَهُوَ أَجْوَدُ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ لَا يُسْأَلُ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَعْطَاهُ، حَتَّى كَانَ الشَّهْرُ الَّذِي هَلَكَ بَعْدَهُ عَرَضَ فِيهِ عَرْضَتَيْنِ. [راجع: ٢٠٤٢]

٣٠١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، وَمُؤَمَّلٌ، الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الْمُسْلِمِينَ أَصَابُوا رَجُلًا مِنْ عُظَمَاءِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَتَلُوهُ، فَسَأَلُوا أَنْ يَشْتَرُوا جِيفَتَهُ. فَنَهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ.

قَالَ مُؤَمِّلٌ: فَنَهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَبِيعُوا جِيفَتَهُ. [راجع: ٢٢٣٠]

٣٠١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ فَقَالَ لَهُ بَعْضُ نِسَائِهِ: اجْلِسْ (٣٢٧/١) فَإِنَّ الْقِدْرَ قَدْ نَضِجَتْ، فَنَاوَلَتْهُ كَتِفًا، فَأَكَلَ، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ، فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [راجع: ٢٤٠٦]

٣٠١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَقِيءُ، ثُمَّ يَعُودُ فِيهِ. [راجع: ٢٦٤٧]

٣٠١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ، يَعْنِي ابْنَ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا [حَبِيبٌ]، يَعْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَقَامَ، فَصَلَّى، فَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ، وَإِذَا وَضَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ، وَإِذَا مَا نَهَضَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ، فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ: لَا أُمَّ لَكَ!! أَوَلَيْسَ تِلْكَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! [راجع: ١٨٨٦]

٣٠١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ جَعْوَنَةَ السُّلَمِيُّ خُرَاسَانِيٌّ، عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِلَى الْمَسْجِدِ، وَهُوَ يَقُولُ بِيَدِهِ هَكَذَا، (فَأَوْمَأَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِيَدِهِ إِلَى الأَرْضِ): مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً أَوْ وَضَعَ لَهُ، وَقَاهُ اللَّهُ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، أَلاَ إِنَّ عَمَلَ الْجَنَّةِ حَزْنٌ بِرَبْوَةٍ ثَلاَثاً أَلاَ إِنَّ عَمَلَ النَّارِ سَهْلٌ بِسَهْوَةٍ، وَالسَّعِيدُ مَنْ وُقِيَ الْفِتَنَ، وَمَا مِنْ جَرْعَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ جَرْعَةِ غَيْظٍ يَكْظِمُهَا عَبْدٌ، مَا كَظَمَهَا عَبْدٌ لِلَّهِ إِلاَّ مَلأَ اللَّهُ جَوْفَهُ إِيمَاناً.

٣٠١٨ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، مَرَّ بِشَاةٍ مَيِّتَةٍ، فَقَالَ: لِمَنْ كَانَتْ هَذِهِ الشَّاةُ! فَقَالُوا: لِمَيْمُونَةَ، قَالَ: أَفَلاَ انْتَفَعْتُمْ بِإِهَابِهَا! . [راجع: ٢٣٦٩]

٣٠١٩ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَرْتُ أَنَا وَالْفَضْلُ عَلَى أَتَانٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي بِالنَّاسِ فِي فَضَاءٍ مِنَ الأَرْضِ، فَنَزَلْنَا، وَدَخَلْنَا مَعَهُ، فَمَا قَالَ لَنَا فِي ذَلِكَ شَيْئاً. [انظر: ٣٣٠٦]

٣٠٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، احْتَجَمَ، وَأَعْطَاهُ أَجْرَهُ. [راجع: ٢٢٤٩]

٣٠٢١-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعَثَ إِلَى أَبِي طَيْبَةَ، عَشَّاءَ، فَحَجَمَهُ، وَأَعْطَاهُ أَجْرَهُ. [سقط متن هذا الحديث وإسناد الذي يليه من الميمنية، واستدرك من الاطراف وغيره.]

٣٠٢١م - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ زَمْعَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَفَ بِجَمْعٍ، فَلَمَّا أَضَاءَ كُلُّ شَيْءٍ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، أَفَاضَ.

٣٠٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَهَاشِمٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ قَالَ: أَهْلَلْنَا هِلاَلَ رَمَضَانَ، وَنَحْنُ بِذَاتِ عِرْقٍ، قَالَ: فَأَرْسَلْنَا رَجُلاً إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ، قَالَ هَاشِمٌ: فَسَأَلَهُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ مَدَّ رُؤْيَتَهُ (قَالَ هَاشِمٌ، لِرُؤْيَتِهِ) فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ. [انظر: ٣٢٠٨، ٣٥١٥]

٣٠٢٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيُّ ﷺ، الْخَلاَءَ، فَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءاً، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ: مَنْ وَضَعَ هَذَا! قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ.

٣٠٢٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيَّةَ أَبُو بِشْرٍ، عَنْ مَيْمُونِ ابْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبُعِ وَ، عَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ. [راجع: ٢١٩٢]

٣٠٢٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى الثَّعْلَبِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: اتَّقُوا الْحَدِيثَ عَلَيَّ، إِلاَّ مَا عَلِمْتُمْ. قَالَ: [وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ]، (وَمَنْ كَذَبَ عَلَى الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ). [راجع: ٢٠٦٩]

٣٠٢٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ بِكَلاَمٍ بَيِّنٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْراً، وَإِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حُكْماً. [راجع: ٢٤٢٤]

٣٠٢٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَاتَتْ شَاةٌ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاتَتْ فُلاَنَةُ، يَعْنِي الشَّاةَ، فَقَالَ: فَلَوْلاَ أَخَذْتُمْ مَسْكَهَا، فَقَالَتْ: نَأْخُذُ مَسْكَ شَاةٍ قَدْ مَاتَتْ! فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا (٣٢٨/١) قَالَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ لاَ أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَماً مَسْفُوحاً أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ﴾ فَإِنَّكُمْ لاَ تَطْعَمُونَهُ إِنْ تَدْبُغُوهُ فَتَنْتَفِعُوا بِهِ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهَا فَسَلَخَتْ مَسْكَهَا، فَدَبَغَتْهُ فَاتَّخَذَتْ مِنْهُ قِرْبَةً، حَتَّى تَخَرَّقَتْ عِنْدَهَا.

٣٠٢٨ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ فَذَكَرَهُ. [سياتي في مسند سودة بنت زمعة: ٢٧٩٦٣]

٣٠٢٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ: أَحَقٌّ مَا بَلَغَنِي عَنْكَ، أَنَّكَ وَقَعْتَ عَلَى جَارِيَةِ بَنِي فُلاَنٍ! قَالَ: فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، قَالَ: فَرَجَمَهُ. [راجع: ٢٢٠٢]

٣٠٣٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: نَكَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، خَالَتِي مَيْمُونَةَ الْهِلاَلِيَّةَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ٢٥٦٠]

٣٠٣١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، مُحْرِمِينَ، وَأَنَّ رَجُلاً مِنْهُمْ وَقَصَهُ بَعِيرُهُ، فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلاَ تُمَسُّوهُ طِيباً، وَلاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّداً. [راجع: ١٨٥٠]

٣٠٣٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لاَ طِيَرَةَ وَلاَ عَدْوَى، وَلاَ هَامَةَ وَلاَ صَفَرَ، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَأْخُذُ الشَّاةَ الْجَرْبَاءَ فَنَطْرَحُهَا فِي الْغَنَمِ فَتَجْرَبُ! قَالَ: فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ! . [راجع: ٢٤٢٥]

٣٠٣٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ، فَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءاً مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ: فَقَالَتْ مَيْمُونَةُ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ وَضَعَ لَكَ هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ. [راجع: ٢٣٩٧]

٣٠٣٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا مَشَى مَشَى مُجْتَمِعاً، لَيْسَ فِيهِ كَسَلٌ.

٣٠٣٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سُئِلَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ إِذْ خَلَقَهُمْ. [راجع: ١٨٤٥]

٣٠٣٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ، وَإِنَّ مِنْ خَيْرِ أَكْحَالِكُمُ الإِثْمِدَ، إِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ. [راجع: ٢٢١٩]

٣٠٣٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَلَقْتُ، وَلَمْ أَنْحَرْ! قَالَ: لاَ حَرَجَ [وانْحَرْ]، وَجَاءَهُ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ! قَالَ: فَارْمِ، وَلاَ حَرَجَ.

٣٠٣٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَالْمَلاَئِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ.

٣٠٣٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْجِمَارَ بَعْدَ مَا زَالَتِ الشَّمْسُ. [راجع: ٢٢٣١]

٣٠٤٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُخَوَّلِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: ﴿تَنْزِيلُ﴾ السَّجْدَةَ وَ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الإِنْسَانِ﴾. [راجع: ١٩٩٣]

٣٠٤١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ (٣٢٩/١) حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أُمَّ حُفَيْدِ بِنْتَ الْحَارِثِ بْنِ حَزْنٍ، خَالَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ أَهْدَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ، سَمْناً وَأَقِطاً وَأَضُبّاً، قَالَ: فَدَعَا بِهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَكَلْنَ عَلَى مَائِدَتِهِ، وَتَرَكَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَالْمُتَقَذِّرِ، فَلَوْ كُنَّ حَرَاماً مَا أُكِلْنَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلاَ أَمَرَ بِأَكْلِهِنَّ. [راجع: ٢٢٩٩]

٣٠٤٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنِي سُكَيْنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ فُلاَنٌ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ عَرَفَةَ، قَالَ: فَجَعَلَ الْفَتَى يُلاَحِظُ النِّسَاءَ، وَيَنْظُرُ إِلَيْهِنَّ، قَالَ: وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَصْرِفُ وَجْهَهُ بِيَدِهِ مِنْ خَلْفِهِ مِرَاراً، قَالَ: وَجَعَلَ الْفَتَى يُلاَحِظُ إِلَيْهِنَّ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ابْنَ أَخِي إِنَّ هَذَا يَوْمٌ مَنْ مَلَكَ فِيهِ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ وَلِسَانَهُ، غُفِرَ لَهُ. [انظر: ٣٣٥٠]

٣٠٤٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ يَوْمَ بَدْرٍ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ، وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبَدْ بَعْدَ الْيَوْمِ فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: حَسْبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَدْ أَلْحَحْتَ عَلَى رَبِّكَ، وَهُوَ يَثِبُ فِي الدِّرْعِ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾.

٣٠٤٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أُرِيدَ عَلَى بِنْتِ حَمْزَةَ، فَقَالَ: إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، وَإِنَّهَا لاَ تَحِلُّ لِي، وَيَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الرَّحِمِ. [راجع: ١٩٥٢]

٣٠٤٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ أَبُو جَهْلٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ يُصَلِّي، فَنَهَاهُ، فَتَهَدَّدَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: أَتُهَدِّدُنِي! أَمَا، وَاللَّهِ إِنِّي لأَكْثَرُ أَهْلِ الْوَادِي نَادِياً، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى عَبْداً إِذَا صَلَّى، أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَى، أَوْ أَمَرَ بِالتَّقْوَى. أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ دَعَا نَادِيَهُ لأَخَذَتْهُ الزَّبَانِيَةُ. [راجع: ٢٣٣١]

٣٠٤٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَرَفَعَهُ، قَالَ: مَا كَانَ مِنْ حِلْفٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الإِسْلاَمُ إِلاَّ حِدَّةً وَشِدَّةً. [راجع: ٢٩١١]

٣٠٤٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الْحَجَرُ الأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَكَانَ أَشَدَّ بَيَاضاً مِنَ الثَّلْجِ حَتَّى سَوَّدَتْهُ خَطَايَا أَهْلِ الشِّرْكِ. [راجع: ٢٧٩٦]

٣٠٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِشَاةٍ مَيِّتَةٍ قَدْ أَلْقَاهَا أَهْلُهَا، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ عَلَى أَهْلِهَا.

٣٠٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ اسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ، تُوُفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْضِ عَنْهَا. [راجع: ١٨٩٣]

٣٠٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَثْعَمَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَالْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ فِي الْحَجِّ عَلَى عِبَادِهِ أَدْرَكَتْ أَبِي

شَيْخاً كَبِيراً، لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَمْسِكَ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ ! فَقَالَ: نَعَمْ حُجِّي عَنْ أَبِيكِ. [راجع: ١٨٩٠]

٣٠٥١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، شَرِبَ لَبَناً، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ، وَقَالَ: إِنَّ لَهُ دَسَماً. [راجع: ١٩٥١]

٣٠٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِشَاةٍ مَيْتَةٍ، فَقَالَ: أَلاَ (١/٣٣٠) اسْتَمْتَعْتُمْ بِجِلْدِهَا ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا مَيْتَةٌ! قَالَ: إِنَّمَا حَرُمَ أَكْلُهَا. [راجع: ٣٣٩٦]

٣٠٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ٣٣٩٣]

٣٠٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَ ضُبَاعَةَ أَنْ تَشْتَرِطَ فِي إِحْرَامِهَا.

٣٠٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ بَعْضِ إِخْوَانِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قِيلَ لاِبْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَجُلاً قَدِمَ عَلَيْنَا يُكَذِّبُ بِالْقَدَرِ، فَقَالَ: دُلُّونِي عَلَيْهِ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ قَدْ عَمِيَ، قَالُوا: وَمَا تَصْنَعُ بِهِ يَا أَبَا عَبَّاسٍ ! قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَئِنِ اسْتَمْكَنْتُ مِنْهُ لأَعَضَّنَّ أَنْفَهُ، حَتَّى أَقْطَعَهُ، وَلَئِنْ وَقَعَتْ رَقَبَتُهُ فِي يَدَيَّ لأَدُقَّنَّهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: كَأَنِّي بِنِسَاءِ بَنِي فِهْرٍ يَطُفْنَ بِالْخَزْرَجِ تَصْطَكُّ أَلْيَاتُهُنَّ مُشْرِكَاتٍ، هَذَا أَوَّلُ شِرْكِ هَذِهِ الأُمَّةِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيَنْتَهِيَنَّ بِهِمْ سُوءُ رَأْيِهِمْ، حَتَّى يُخْرِجُوا اللَّهَ مِنْ أَنْ يَكُونَ قَدَّرَ خَيْراً، كَمَا أَخْرَجُوهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ قَدَّرَ شَرّاً.

٣٠٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي الْعَلاَءُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ الْمَكِّيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

قُلْتُ: أَدْرَكَ مُحَمَّدٌ ابْنَ عَبَّاسٍ ! قَالَ: نَعَمْ.

٣٠٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: إِنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُخْبِرُ أَنَّ رَجُلاً أَصَابَهُ جُرْحٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، (ثُمَّ) أَصَابَهُ احْتِلاَمٌ، فَأَمَرَ بِالاِغْتِسَالِ، فَمَاتَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ، أَلَمْ يَكُنْ شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ.

٣٠٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيِّ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَرْدَفَهُ عَلَى دَابَّتِهِ، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَيْهَا كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثَلاَثاً، وَحَمِدَ اللَّهَ ثَلاَثاً، وَسَبَّحَ اللَّهَ ثَلاَثاً، وَهَلَّلَ اللَّهَ وَاحِدَةً، ثُمَّ اسْتَلْقَى عَلَيْهِ، فَضَحِكَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ، فَقَالَ: مَا مِنِ امْرِئٍ يَرْكَبُ دَابَّتَهُ، فَيَصْنَعُ كَمَا صَنَعْتُ إِلاَّ أَقْبَلَ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَضَحِكَ إِلَيْهِ، كَمَا ضَحِكْتُ إِلَيْكَ.

٣٠٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: سُئِلَ الزُّهْرِيُّ: هَلْ فِي الْجُمُعَةِ غُسْلٌ وَاجِبٌ ! فَقَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ جَاءَ مِنْكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ، وَقَالَ طَاوُوسٌ: قُلْتُ: لاِبْنِ عَبَّاسٍ: ذَكَرُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: اغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَاغْسِلُوا رُؤُوسَكُمْ، وَإِنْ لَمْ تَكُونُوا جُنُباً، وَأَصِيبُوا مِنَ الطِّيبِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، أَمَّا الْغُسْلُ، فَنَعَمْ، وَأَمَّا الطِّيبُ فَلاَ أَدْرِي. [راجع: ٢٣٨٣ وسياتي في مسند ابن عمر: ٤٥٥٣]

٣٠٦٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بِخَطِّ يَدِهِ هَذَا الْحَدِيثَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ، وَالْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ. [راجع: ١٩٨٢]

٣٠٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ أَبُو يُونُسَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، أَنَّ كُرَيْباً أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، فَصَلَّيْتُ خَلْفَهُ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَجَرَّنِي، فَجَعَلَنِي حِذَاءَهُ، فَلَمَّا أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى صَلاَتِهِ خَنَسْتُ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لِي: مَا شَأْنِي ! أَجْعَلُكَ حِذَائِي فَتَخْنِسُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوَيَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يُصَلِّيَ حِذَاءَكَ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ ! قَالَ: فَأَعْجَبَتْهُ، فَدَعَا اللَّهَ لِي أَنْ يَزِيدَنِي عِلْماً، وَفَهْماً، قَالَ: ثُمَّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَامَ حَتَّى سَمِعْتُهُ يَنْفُخُ، ثُمَّ أَتَاهُ بِلاَلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الصَّلاَةَ، فَقَامَ، فَصَلَّى مَا أَعَادَ وُضُوءاً. [راجع: ١٩١١]

٣٠٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَلْجٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو ابْنُ مَيْمُونٍ، قَالَ: إِنِّي لَجَالِسٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ إِذْ أَتَاهُ تِسْعَةُ رَهْطٍ، فَقَالُوا: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، إِمَّا أَنْ تَقُومَ مَعَنَا، وَإِمَّا أَنْ (١/٣٣١) يُخْلُونَا هَؤُلاَءِ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَلْ أَقُومُ مَعَكُمْ، قَالَ: وَهُوَ يَوْمَئِذٍ صَحِيحٌ قَبْلَ أَنْ يَعْمَى، قَالَ: فَابْتَدَؤُوا، فَتَحَدَّثُوا فَلاَ نَدْرِي مَا قَالُوا، قَالَ: فَجَاءَ يَنْفُضُ ثَوْبَهُ، وَيَقُولُ: أُفٍّ وَتُفٍّ، وَقَعُوا فِي رَجُلٍ لَهُ عَشْرٌ، وَقَعُوا فِي رَجُلٍ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: لأَبْعَثَنَّ رَجُلاً لاَ يُخْزِيهِ اللَّهُ أَبَداً، يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: فَاسْتَشْرَفَ لَهَا مَنِ اسْتَشْرَفَ، قَالَ: أَيْنَ عَلِيٌّ ! قَالُوا: هُوَ فِي (الرَّحَى) يَطْحَنُ، قَالَ: وَمَا كَانَ أَحَدُكُمْ لِيَطْحَنَ !! قَالَ: فَجَاءَ وَهُوَ أَرْمَدُ لاَ يَكَادُ يُبْصِرُ، قَالَ: فَنَفَثَ فِي عَيْنَيْهِ، ثُمَّ هَزَّ الرَّايَةَ ثَلاَثاً، فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ، فَجَاءَ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ، قَالَ: ثُمَّ بَعَثَ فُلاَناً بِسُورَةِ التَّوْبَةِ، فَبَعَثَ عَلِيّاً خَلْفَهُ، فَأَخَذَهَا مِنْهُ، قَالَ: لاَ يَذْهَبُ بِهَا إِلاَّ رَجُلٌ مِنِّي، وَأَنَا مِنْهُ، قَالَ: وَقَالَ لِبَنِي عَمِّهِ: أَيُّكُمْ يُوَالِينِي فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ! قَالَ: وَعَلِيٌّ مَعَهُ جَالِسٌ، فَأَبَوْا، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَنَا أُوَالِيكَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، قَالَ: أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، قَالَ: فَتَرَكَهُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يُوَالِينِي فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ! فَأَبَوْا، قَالَ: فَقَالَ عَلِيٌّ: أَنَا أُوَالِيكَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، فَقَالَ: أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، قَالَ: وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ

مِنَ النَّاسِ بَعْدَ خَدِيجَةَ، قَالَ: وَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثَوْبَهُ فَوَضَعَهُ عَلَى عَلِيٍّ، وَفَاطِمَةَ، وَحَسَنٍ، وَحُسَيْنٍ، فَقَالَ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ، عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ قَالَ: وَشَرَى عَلِيٌّ نَفْسَهُ، لَبِسَ ثَوْبَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ نَامَ مَكَانَهُ، قَالَ: وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَرْمُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، وَعَلِيٌّ نَائِمٌ، قَالَ: وَأَبُو بَكْرٍ يَحْسَبُ أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَدِ انْطَلَقَ نَحْوَ بِئْرِ مَيْمُونٍ فَأَدْرِكْهُ، قَالَ: فَانْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ، فَدَخَلَ مَعَهُ الْغَارَ، قَالَ: وَجَعَلَ عَلِيٌّ يُرْمَى بِالْحِجَارَةِ كَمَا كَانَ يُرْمَى نَبِيُّ اللَّهِ، وَهُوَ يَتَضَوَّرُ، قَدْ لَفَّ رَأْسَهُ فِي الثَّوْبِ لاَ يُخْرِجُهُ حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ كَشَفَ عَنْ رَأْسِهِ، فَقَالُوا: إِنَّكَ لَلَئِيمٌ! كَانَ صَاحِبُكَ نَرْمِيهِ فَلاَ يَتَضَوَّرُ وَأَنْتَ تَتَضَوَّرُ، وَقَدِ اسْتَنْكَرْنَا ذَلِكَ، قَالَ: وَخَرَجَ بِالنَّاسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: أَخْرُجُ مَعَكَ! قَالَ: فَقَالَ لَهُ نَبِيُّ اللَّهِ: لاَ، فَبَكَى عَلِيٌّ، فَقَالَ لَهُ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلاَّ أَنَّكَ لَسْتَ بِنَبِيٍّ، إِنَّهُ لاَ يَنْبَغِي أَنْ أَذْهَبَ إِلاَّ وَأَنْتَ خَلِيفَتِي، قَالَ: وَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ اللَّهُ ﷺ: أَنْتَ وَلِيِّي فِي كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي، وَقَالَ: وَسُدَّ أَبْوَابَ الْمَسْجِدِ غَيْرَ بَابِ عَلِيٍّ، فَقَالَ: فَيَدْخُلُ الْمَسْجِدَ جُنُباً، وَهُوَ طَرِيقُهُ لَيْسَ لَهُ طَرِيقٌ غَيْرُهُ، قَالَ: وَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلاَهُ فَإِنَّ مَوْلاَهُ عَلِيٌّ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فِي الْقُرْآنِ أَنَّهُ قَدْ رَضِيَ عَنْهُمْ، عَنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ، هَلْ حَدَّثَنَا أَنَّهُ سَخِطَ عَلَيْهِمْ بَعْدُ! قَالَ: وَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، لِعُمَرَ حِينَ قَالَ: ائْذَنْ لِي فَلأَضْرِبْ عُنُقَهُ! قَالَ: أَوَ كُنْتَ فَاعِلاً! وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ قَدِ اطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ. [انظر: ٣٠٦٣، ٣٥٤٢]

٣٠٦٣ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ كَثِيرُ ابْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَلْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ. [انظر: ٣٠٦٣، ٣٥٤٢]

٣٠٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، (وَابْنُ) بَكْرٍ، قَالاَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي حَسَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: شَهِدْتُ الصَّلاَةَ يَوْمَ الْفِطْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، فَكُلُّهُمْ كَانَ يُصَلِّيهَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ يَخْطُبُ بَعْدُ، قَالَ: فَنَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حِينَ يُجْلِسُ الرِّجَالَ بِيَدِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ يَشُقُّهُمْ، حَتَّى جَاءَ النِّسَاءَ، وَمَعَهُ بِلاَلٌ، فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لاَ يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئاً﴾ فَتَلاَ هَذِهِ الآيَةَ، حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ: حِينَ فَرَغَ مِنْهَا: أَنْتُنَّ عَلَى ذَلِكَ! فَقَالَتِ امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ لَمْ يُجِبْهُ غَيْرُهَا مِنْهُنَّ: نَعَمْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لاَ يَدْرِي حَسَّانُ مَنْ هِيَ، قَالَ: فَتَصَدَّقْنَ، قَالَ: فَبَسَطَ بِلاَلٌ ثَوْبَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَلُمَّ لَكُنَّ فِدَاكُنَّ أَبِي وَأُمِّي، فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ الْفَتَخَ، وَالْخَوَاتِمَ فِي ثَوْبِ بِلاَلٍ، قَالَ ابْنُ بَكْرٍ: الْخَوَاتِيمَ. [راجع: ٢١٧١]

٣٠٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى يَوْمَ الْعِيدِ، ثُمَّ خَطَبَ، فَظَنَّ أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعِ النِّسَاءَ فَأَتَاهُنَّ، فَوَعَظَهُنَّ، وَقَالَ: تَصَدَّقْنَ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي الْخَاتَمَ (٣٣٢/١) وَالْخُرْصَ، وَالشَّيْءَ، ثُمَّ أَمَرَ بِلاَلاً، فَجَمَعَهُ فِي ثَوْبٍ حَتَّى أَمْضَاهُ.

٣٠٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ مَرَّةً: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: لَمْ يَكُنْ يُجَاوِزُ بِهِ طَاوُوساً! فَقَالَ: بَلَى، هُوَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ثُمَّ سَمِعَهُ يَذْكُرُهُ بَعْدُ، وَلاَ يَذْكُرُ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُهِلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَيُهِلُّ أَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَيُهِلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ، وَيُهِلُّ أَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ، وَهُنَّ لَهُنَّ، وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِمَّنْ سِوَاهُمْ مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، وَمَنْ كَانَ بَيْتُهُ مِنْ دُونِ الْمِيقَاتِ فَإِنَّهُ يُهِلُّ مِنْ بَيْتِهِ، حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ. قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَالَ أَبِي: قَدْ أَحْرَمْتُ مِنْ يَلَمْلَمَ حِينَ جِئْتُ مِنْ عِنْدِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. [راجع: ٢١٢٨]

٣٠٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ مِنَ الدَّوَابِّ: النَّمْلَةِ، وَالنَّحْلَةِ، وَالْهُدْهُدِ، وَالصُّرَدِ. [انظر: ٣٢٤٢]

٣٠٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِضَبَّيْنِ مَشْوِيَّيْنِ، وَعِنْدَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَأَهْوَى النَّبِيُّ ﷺ، يَدَهُ لِيَأْكُلَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُ ضَبٌّ، فَأَمْسَكَ يَدَهُ، فَقَالَ لَهُ خَالِدٌ: أَحَرَامٌ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: لاَ، وَلَكِنَّهُ لاَ يَكُونُ بِأَرْضِ قَوْمِي فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ. فَأَكَلَ خَالِدٌ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَنْظُرُ إِلَيْهِ.

٣٠٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، رَجُلٌ فَجَعَلَ يُثْنِي عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْراً وَإِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكَماً. [راجع: ٢٤٢٤]

٣٠٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وَعَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ.

٣٠٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ حُمَيْدٍ الأَعْرَجِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، فَقَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ، فَبَكَى، قَالَ: أَيَّةُ آيَةٍ! قُلْتُ: ﴿إِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ هَذِهِ الآيَةَ حِينَ أُنْزِلَتْ غَمَّتْ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، غَمّاً شَدِيداً وَغَاظَتْهُمْ غَيْظاً شَدِيداً، يَعْنِي، وَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْنَا إِنْ كُنَّا نُؤَاخَذُ بِمَا تَكَلَّمْنَا، وَبِمَا نَعْمَلُ، فَأَمَّا قُلُوبُنَا فَلَيْسَتْ بِأَيْدِينَا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا، قَالَ: فَنَسَخَتْهَا هَذِهِ الآيَةُ: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ إِلَى ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ فَتَجَوَّزَ لَهُمْ عَنْ حَدِيثِ النَّفْسِ، وَأَخَذُوا بِالأَعْمَالِ.

٣٠٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ (ح).

وَالأَسْوَدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ ﷺ: [الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ]. [راجع: ٢٨٩٦]

٣٠٧٢م - [حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، وَالأَسْوَدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]. قَالَ: قَالَ رَسُولُ ﷺ: أَنَّ قُرَيْشًا أَتَوْا كَاهِنَةً، فَقَالُوا لَهَا: أَخْبِرِينَا بِأَقْرَبَ شَبَهًا بِصَاحِبِ هَذَا الْمَقَامِ! فَقَالَتْ: إِنْ أَنْتُمْ جَرَرْتُمْ كِسَاءً عَلَى هَذِهِ السَّهْلَةِ، ثُمَّ مَشَيْتُمْ عَلَيْهَا أَنْبَأْتُكُمْ فَجَرُّوا ثُمَّ مَشَى النَّاسُ عَلَيْهَا، فَانْبَعَثَتْ أَثَرَ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَقَالَتْ: هَذَا أَقْرَبُكُمْ شَبَهًا بِهِ، فَمَكَثُوا بَعْدَ ذَلِكَ عِشْرِينَ سَنَةً، أَوْ قَرِيبًا مِنْ عِشْرِينَ سَنَةً أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ بُعِثَ ﷺ.

٣٠٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً. [راجع: ٢٠٧٢]

٣٠٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، وَالثَّوْرِيُّ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمُعَاوِيَةَ، فَكَانَ مُعَاوِيَةُ لاَ يَمُرُّ بِرُكْنٍ إِلاَّ اسْتَلَمَهُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَكُنْ لِيَسْتَلِمَ إِلاَّ الْحَجَرَ، وَالْيَمَانِيَ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْبَيْتِ مَهْجُوراً. [راجع: ٢٢١٠]

٣٠٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ (ح).

وَأَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا (١/٣٣٣) سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَاحْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ٢٥٦٠]

٣٠٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلاً خَرَّ عَنْ بَعِيرِهِ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَوَقَصَهُ أَوْ أَقْصَعَهُ، (شَكَّ أَيُّوبُ) فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ! فَقَالَ: اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَلاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، وَلاَ تُقَرِّبُوهُ طِيباً، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُحْرِماً. [راجع: ١٨٥٠]

٣٠٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: مَعْمَرٌ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلاً خَرَّ عَنْ بَعِيرٍ نَادٍّ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَوُقِصَ وَقْصاً، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ أَيُّوبَ.

٣٠٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: [سَأَلَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ. فَأَمَرَ بِقَضَائِهِ]. [سقط متن هذا الحديث مع إسناد الذي يليه، من الميمنية، واستدرك من الأطراف وغيره]

٣٠٧٨م - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الأَخْدَعَيْنِ، وَبَيْنَ الْكَتِفَيْنِ، حَجَمَهُ عَبْدٌ لِبَنِي بَيَاضَةَ، وَكَانَ أَجْرُهُ مُدّاً وَنِصْفاً، فَكَلَّمَ أَهْلَهُ، حَتَّى وَضَعُوا عَنْهُ نِصْفَ مُدٍّ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَعْطَاهُ أَجْرَهُ، وَلَوْ كَانَ حَرَاماً مَا أَعْطَاهُ.

٣٠٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ النُّعْمَانِ الأَفْطَسِ، قَالَ: سَمِعْتُ وَهْباً يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَخْرُجُ مِنْ عَدَنَ أَبْيَنَ اثْنَا عَشَرَ أَلْفاً، يَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، هُمْ خَيْرٌ مَنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ.

قَالَ لِي مَعْمَرٌ: اذْهَبْ فَاسْأَلْهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ.

٣٠٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قَالاَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلَى، أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَنْبَأَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ (قَالَ ابْنُ بَكْرٍ: أَخَا بَنِي سَاعِدَةَ) تُوُفِّيَتْ أُمُّهُ، وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ أُمِّي تُوُفِّيَتْ، وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا، فَهَلْ يَنْفَعُهَا إِنْ تَصَدَّقْتُ بِشَيْءٍ عَنْهَا! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي أُشْهِدُكَ أَنَّ حَائِطَ الْمَخْرَفِ صَدَقَةٌ عَلَيْهَا.

قَالَ ابْنُ بَكْرٍ: الْمَخْرَافِ. [انظر: ٣٥٠٤، ٣٥٠٨]

٣٠٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي حَكِيمُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّنِي جِبْرِيلُ عِنْدَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى بِي الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ فَكَانَتْ بِقَدْرِ الشِّرَاكِ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْعَصْرَ حِينَ صَارَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْمَغْرِبَ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمُ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْفَجْرَ حِينَ حَرُمَ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ عَلَى الصَّائِمِ، ثُمَّ صَلَّى الْغَدَ الظُّهْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْعَصْرَ حِينَ صَارَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَيْهِ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْمَغْرِبَ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمُ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الأَوَّلِ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هَذَا وَقْتُ الأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِكَ، الْوَقْتُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ. [انظر: ٣٠٨٢، ٣٣٢٢]

٣٠٨٢ - حَدَّثَنِي أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ حُنَيْفٍ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ فِي الْفَجْرِ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي: لاَ أَدْرِي أَيَّ شَيْءٍ قَالَ: ، وَقَالَ فِي الْعِشَاءِ: صَلَّى بِي حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الأَوَّلِ. [راجع: ٣٠٨٢]

٣٠٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُمَرَ الصَّنْعَانِيُّ، أَخْبَرَنِي وَهْبُ بْنُ مَانُوسَ الْعَدَنِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، مِلْءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلْءَ الأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ. [راجع: ٢٤٤٠]

٣٠٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ بْنِ كَيْسَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ وَهْبِ بْنِ مَانُوسَ، غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ. [سياتي في مسند انس: ١٢٦٩٠]

٣٠٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ، وَلَوْ كَانَ سُحْتًا لَمْ يُعْطِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٣٠٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضُّبَعِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١/٣٣٤) عَنِ الدُّبَّاءِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْمُزَفَّتِ، وَالْحَنْتَمِ. [راجع: ٢٠٢٠]

٣٠٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَيْسَ لِلْوَلِيِّ مَعَ الثَّيِّبِ أَمْرٌ، وَالْيَتِيمَةُ تُسْتَأْمَرُ، فَصَمْتُهَا إِقْرَارُهَا. [راجع: ١٨٨٨]

٣٠٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُعَتِّبٍ، عَنْ مَوْلًى لِبَنِي نَوْفَلٍ، يَعْنِي أَبَا الْحَسَنِ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ بِطَلِيقَتَيْنِ، ثُمَّ عَتَقَهَا، أَيَتَزَوَّجُهَا! قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ عَمَّنْ! قَالَ: أُفْتِي بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: قِيلَ لِمَعْمَرٍ: يَا أَبَا عُرْوَةَ، مَنْ أَبُو حَسَنٍ هَذَا! لَقَدْ تَحَمَّلَ صَخْرَةً عَظِيمَةً. [راجع: ٢٠٣١]

٣٠٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، خَرَجَ فِي رَمَضَانَ مِنَ الْمَدِينَةِ، مَعَهُ عَشَرَةُ آلَافٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَذَلِكَ عَلَى رَأْسِ ثَمَانِ سِنِينَ وَنِصْفٍ مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ، فَسَارَ بِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى مَكَّةَ، يَصُومُ وَيَصُومُونَ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ الْكَدِيدَ، وَهُوَ مَا بَيْنَ عُسْفَانَ وَقُدَيْدٍ، أَفْطَرَ وَأَفْطَرَ الْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، فَلَمْ يَصُمْ. [راجع: ١٨٩٢]

٣٠٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، وَعُمَرُ يُحَدِّثُ النَّاسَ، فَمَضَى حَتَّى أَتَى الْبَيْتَ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ بُرْدَ حِبَرَةٍ كَانَ مُسَجًّى [عَلَيْهِ] بِهِ، فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ يُقَبِّلُهُ ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَا يَجْمَعُ اللَّهُ عَلَيْهِ مَوْتَتَيْنِ، لَقَدْ مِتَّ الْمَوْتَةَ الَّتِي لَا تَمُوتُ بَعْدَهَا. [انظر: ٣٤٧٠]

٣٠٩١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ الْمَسْجِدَ، وَعُمَرُ يُكَلِّمُ النَّاسَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٣٠٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: لَمْ يَكُنِ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِيمَا أُمِرَ أَنْ يَقْرَأَ فِيهِ، وَسَكَتَ فِيمَا أُمِرَ أَنْ يَسْكُتَ فِيهِ، قَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ، ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾. [راجع: ١٨٨٧]

٣٠٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ، أَبَى أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ، وَفِيهِ الْآلِهَةُ، فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ، فَأُخْرِجَ صُورَةُ إِبْرَاهِيمَ، وَإِسْمَاعِيلَ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فِي أَيْدِيهِمَا الْأَزْلَامُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَاتَلَهُمُ اللَّهُ! أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمُوا مَا اسْتَقْسَمَا بِهَا قَطُّ، قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ، فَكَبَّرَ فِي نَوَاحِي الْبَيْتِ، وَخَرَجَ، وَلَمْ يُصَلِّ فِي الْبَيْتِ. [انظر: ٣٤٥٥]

٣٠٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، بَعَثَهُ فِي الثَّقَلِ مِنْ جَمْعٍ بِلَيْلٍ. [راجع: ٢٢٠٤]

٣٠٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَرِهَ نَبِيذَ الْبُسْرِ وَحْدَهُ، وَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَبْدَ الْقَيْسِ عَنِ الْمُزَّاءِ، فَكَرِهَ أَنْ يَكُونَ الْبُسْرُ وَحْدَهُ. [راجع: ٢٨٣١]

٣٠٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ﴿تَنْزِيلُ﴾ السَّجْدَةَ، وَ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾.

قَالَ عَفَّانُ: بِـ﴿الم تَنْزِيلُ﴾.

٣٠٩٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا بُكَيْرُ بْنُ أَبِي السَّمِيطِ، قَالَ: قَتَادَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَرَأَ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ﴿تَنْزِيلُ﴾ السَّجْدَةَ، وَ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾. [راجع: ١٩٩٣]

٣٠٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ بَارِقٍ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا سِمَاكٌ أَبُو زُمَيْلٍ الْحَنَفِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ كَانَ لَهُ فُرَطَانِ مِنْ أُمَّتِي، دَخَلَ الْجَنَّةَ، فَقَالَتْ: عَائِشَةُ بِأَبِي، فَمَنْ (٣٣٥/١) كَانَ لَهُ فَرَطٌ! فَقَالَ: وَمَنْ كَانَ لَهُ فَرَطٌ يَا مُوَفَّقَةُ، قَالَتْ: فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَطٌ مِنْ أُمَّتِكَ! قَالَ: فَأَنَا فَرَطُ أُمَّتِي، لَمْ يُصَابُوا بِمِثْلِي.

٣٠٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَ أَبُو سَلَّامٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مِينَاءَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ عَلَى أَعْوَادِ مِنْبَرِهِ: لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُتُبَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ. [راجع: ٢١٣٢]

٣١٠٠ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَّامٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مِينَاءَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ. [راجع: ٢١٣٢]

٣١٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنِي حَبِيبٌ، يَعْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلاً يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ يُكَبِّرُ إِذَا سَجَدَ، وَإِذَا رَفَعَ، وَإِذَا خَفَضَ، فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُهُ لِابْنِ عَبَّاسٍ! فَقَالَ: لاَ أُمَّ! لَكَ تِلْكَ صَلاَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٨٨٦]

٣١٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ، فَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءاً مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَتْ لَهُ مَيْمُونَةُ: وَضَعَ لَكَ هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ. [راجع: ٢٣٩٧]

٣١٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ. (ح).

حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا [حَمَّادُ] ابْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا مَاتَ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ، قَالَتِ امْرَأَتُهُ: هَنِيئاً لَكَ يَا ابْنَ مَظْعُونٍ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، نَظْرَةَ غَضَبٍ، فَقَالَ لَهَا: مَا يُدْرِيكِ! فَوَاللَّهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللَّهِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي، (قَالَ عَفَّانُ: وَلاَ بِهِ)، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَارِسُكَ وَصَاحِبُكَ! فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حِينَ قَالَ ذَلِكَ لِعُثْمَانَ، وَكَانَ مِنْ خِيَارِهِمْ، حَتَّى مَاتَتْ رُقَيَّةُ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: الْحَقِي بِسَلَفِنَا الْخَيِّرِ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ، قَالَ: وَبَكَتِ النِّسَاءُ، فَجَعَلَ عُمَرُ يَضْرِبُهُنَّ بِسَوْطِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ: دَعْهُنَّ يَبْكِينَ، وَإِيَّاكُنَّ وَنَعِيقَ الشَّيْطَانِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَهْمَا يَكُونُ مِنَ الْقَلْبِ، وَالْعَيْنِ فَمِنَ اللَّهِ وَالرَّحْمَةِ، وَمَهْمَا كَانَ مِنَ الْيَدِ وَاللِّسَانِ فَمِنَ الشَّيْطَانِ، وَقَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى شَفِيرِ الْقَبْرِ، وَفَاطِمَةُ إِلَى جَنْبِهِ تَبْكِي، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ، يَمْسَحُ عَيْنَ فَاطِمَةَ بِثَوْبِهِ، رَحْمَةً لَهَا. [راجع: ٢١٣٧]

٣١٠٤ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عِيسَى أَبُو بِشْرٍ الرَّاسِبِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كُنْتُ غُلاَماً أَسْعَى مَعَ الْغِلْمَانِ، فَالْتَفَتُّ، فَإِذَا أَنَا بِنَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، خَلْفِي مُقْبِلاً، فَقُلْتُ: مَا جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، إِلاَّ إِلَيَّ، قَالَ: فَسَعَيْتُ حَتَّى أَحْتَبِيَ وَرَاءَ بَابِ دَارٍ، قَالَ: فَلَمْ أَشْعُرْ حَتَّى تَنَاوَلَنِي، فَأَخَذَ بِقَفَايَ، فَحَطَّانِي حَطَّاةً، فَقَالَ: اذْهَبْ فَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ، قَالَ: وَكَانَ كَاتِبَهُ، فَسَعَيْتُ فَأَتَيْتُ مُعَاوِيَةَ، فَقُلْتُ: أَجِبْ، نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّهُ عَلَى حَاجَةٍ. [راجع: ٢١٥٠]

٣١٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْفُرَاتِ (ح).

وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ يَوْمَ فِطْرٍ رَكْعَتَيْنِ بِغَيْرِ أَذَانٍ، ثُمَّ خَطَبَ بَعْدَ الصَّلاَةِ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ بِلاَلٍ فَانْطَلَقَ إِلَى النِّسَاءِ، فَخَطَبَهُنَّ، ثُمَّ أَمَرَ بِلاَلاً بَعْدَ مَا قَفَّى مِنْ عِنْدِهِنَّ أَنْ يَأْتِيَهُنَّ، فَيَأْمُرَهُنَّ أَنْ يَتَصَدَّقْنَ. [راجع: ٢١٦٩]

٣١٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لاَعَنَ بَيْنَ الْعَجْلاَنِيِّ، وَامْرَأَتِهِ، قَالَ: وَكَانَتْ حُبْلَى، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا قَرَبْتُهَا مُنْذُ عَفَرَتْنَا، قَالَ: وَالْعَفْرُ: أَنْ يُسْقَى النَّخْلُ بَعْدَ أَنْ يُتْرَكَ مِنَ (١/٣٣٦) السَّقْيِ، بَعْدَ الإِبَارِ بِشَهْرَيْنِ. قَالَ: وَكَانَ زَوْجُهَا خَمْشَ السَّاقَيْنِ، وَالذِّرَاعَيْنِ، أَصْهَبَ الشَّعَرَةِ، وَكَانَ الَّذِي رُمِيَتْ بِهِ ابْنَ السَّحْمَاءِ، قَالَ: فَوَلَدَتْ غُلاَماً أَسْوَدَ أَجْلَى جَعْداً عَبْلَ الذِّرَاعَيْنِ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ لاِبْنِ عَبَّاسٍ: أَهِيَ الْمَرْأَةُ، الَّتِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ كُنْتُ رَاجِماً بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ لَرَجَمْتُهَا! قَالَ: لاَ، تِلْكَ امْرَأَةٌ قَدْ أَعْلَنَتْ فِي الإِسْلاَمِ.

٣١٠٧ - حَدَّثَنَاه سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، وَقَالَ فِيهِ: عَبْلَ الذِّرَاعَيْنِ، حَدْلَ السَّاقَيْنِ، وَقَالَ الْهَاشِمِيُّ: حَدْلٌ، وَقَالَ: بَعْدَ الإِبَارِ. [انظر: ٣١٠٧، ٣٣٦٠، ٣٤٤٩]

٣١٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، أَكَلَ عُضْواً، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [راجع: ٢٠٠٢]

٣١٠٩ - حَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ] بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، وَيَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. قَالَ: وَفِي حَدِيثِ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ: بَنَى بِهَا بِمَاءٍ يُقَالُ لَهُ سَرِفُ، فَلَمَّا قَضَى نُسُكَهُ أَعْرَسَ بِهَا بِذَلِكَ الْمَاءِ. [راجع: ٢٢٠٠]

٣١١٠ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطٌ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ أَنْ يُخْلَطَا جَمِيعاً، وَعَنِ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ أَنْ يُخْلَطَا جَمِيعاً، قَالَ: وَكَتَبَ إِلَى أَهْلِ جُرَشَ أَنْ لاَ يَخْلِطُوا الزَّبِيبَ وَالتَّمْرَ. [راجع: ١٩٦١]

٣١١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا حُضِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ، وَفِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَلُمَّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَاباً لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَداً، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْوَجَعُ، وَعِنْدَنَا الْقُرْآنُ، حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ، فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ، فَاخْتَصَمُوا فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرِّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ كِتَاباً لاَ تَضِلُّوا بَعْدَهُ، وَفِيهِمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالاخْتِلاَفَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُومُوا. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرَّزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ مِنِ اخْتِلاَفِهِمْ وَلَغَطِهِمْ. [راجع: ٢٩٩١]

٣١١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْمَدِينَةَ، فَوَجَدَ يَهُودَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: مَا هَذَا! فَقَالُوا: هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ، يَوْمَ نَجَّى اللَّهُ مُوسَى، وَأَغْرَقَ آلَ فِرْعَوْنَ، قَالَ: فَصَامَهُ مُوسَى شُكْراً، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَإِنِّي أَوْلَى بِمُوسَى، وَأَحَقُّ بِصِيَامِهِ فَصَامَهُ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ. [راجع: ٢٦٤٤]

٣١١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ تَوَضَّأَ، فَغَسَلَ كُلَّ عُضْوٍ مِنْهُ غَسْلَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَهُ. [راجع: ٢٠٧٢]

٣١١٣-/١ حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءٍ وَغَيْرُهُ، عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لاَ صَرُورَةَ فِي الحَجِّ. [راجع: ٢٨٤٥] [سقط من الميمنية]

٣١١٣-/٢ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لا صَرُورَةَ فِي الحَجِّ. [راجع: ٢٨٤٥] [سقط من الميمنية]

٣١١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَدَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ، أَنَّ رَجُلاً نَادَى ابْنَ عَبَّاسٍ، وَالنَّاسُ حَوْلَهُ، فَقَالَ: سُنَّةً تَبْتَغُونَ بِهَذَا النَّبِيذِ، أَوْ هُوَ أَهْوَنُ عَلَيْكُمْ مِنَ الْعَسَلِ وَاللَّبَنِ! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، عَبَّاساً، فَقَالَ: اسْقُونَا. فَقَالَ: إِنَّ هَذَا النَّبِيذَ شَرَابٌ قَدْ مُغِثَ وَمُرِثَ، أَفَلاَ نَسْقِيكَ لَبَناً وَعَسَلاً! فَقَالَ: اسْقُونِي مِمَّا تَسْقُونَ مِنْهُ النَّاسَ. فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ، وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَالأَنْصَارِ، بِعِسَاسٍ فِيهَا النَّبِيذُ، فَلَمَّا شَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ، عَجِلَ قَبْلَ أَنْ يَرْوَى، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: أَحْسَنْتُمْ، هَكَذَا فَاصْنَعُوا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَرَضِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ، أَعْجَبُ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَسِيلَ شِعَابُهَا عَلَيْنَا لَبَناً وَعَسَلاً. [راجع: ٢٩٤٦]

٣١١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَرَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو (١/٣٣٧) بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ أَبَا الشَّعْثَاءِ أَخْبَرَهُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَخْطُبُ، يَقُولُ: مَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَاراً، وَوَجَدَ سَرَاوِيلَ فَلْيَلْبَسْهَا، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ، وَوَجَدَ خُفَّيْنِ فَلْيَلْبَسْهُمَا. [راجع: ١٨٤٨]

٣١١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَحَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ أَبَا الشَّعْثَاءِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَكَحَ مَيْمُونَةَ، وَهُوَ حَرَامٌ.

٣١١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُوساً، وَعِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، يُخْبِرَانِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَتْ ضُبَاعَةُ بِنْتُ الزُّبَيْرِ ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُهِلُّ، وَأَشْتَرِطِي، أَنَّ مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي. قَالَ: فَأَدْرَكَتْ.

٣١١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ، وَالسُّرُجَ.

قَالَ حَجَّاجٌ: قَالَ شُعْبَةُ: أُرَاهُ يَعْنِي الْيَهُودَ. [راجع: ٢٠٣٠]

٣١١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: كَيْفَ أُصَلِّي إِذَا كُنْتُ بِمَكَّةَ، إِذَا لَمْ أُصَلِّ مَعَ الإِمَامِ، فَقَالَ: رَكْعَتَيْنِ، سُنَّةَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ. [راجع: ١٨٦٢]

٣١٢٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَجْنَبَ النَّبِيُّ ﷺ، وَمَيْمُونَةُ، فَاغْتَسَلَتْ مَيْمُونَةُ فِي جَفْنَةٍ، وَفَضَلَتْ فَضْلَةٌ فَأَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ، أَنْ يَغْتَسِلَ مِنْهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدِ اغْتَسَلْتُ مِنْهُ، فَقَالَ: يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ: إِنَّ الْمَاءَ لَيْسَتْ عَلَيْهِ جَنَابَةٌ، أَوْ قَالَ: إِنَّ الْمَاءَ لاَ يُنْجِسُ. [راجع: ٢١٠٢]

٣١٢١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أُرَاهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَمَتَّعَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ عَنِ الْمُتْعَةِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا يَقُولُ عُرَيَّةُ! قَالَ: يَقُولُ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ عَنِ الْمُتْعَةِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أُرَاهُمْ سَيَهْلِكُونَ! أَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، وَيَقُولُ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ.

٣١٢٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ أُمِرْتُ بِالسِّوَاكِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُنْزَلُ بِهِ عَلَيَّ قُرْآنٌ، أَوْ وَحْيٌ. [راجع: ٢١٢٥]

٣١٢٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: شَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَبَناً، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ، فَمَضْمَضَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ لَهُ دَسَماً. [راجع: ١٩٥١]

٣١٢٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: نَزَلَتْ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيِّ السَّهْمِيِّ، إِذْ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي السَّرِيَّةِ.

٣١٢٥ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَمَعْتُ الْمُحْكَمَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، [وَقُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ]، وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ حِجَجٍ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: وَمَا الْمُحْكَمُ! قَالَ: الْمُفَصَّلُ. [راجع: ٢٢٨٣]

٣١٢٦ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، أَنَّ جَنَازَةً مَرَّتْ بِالْحَسَنِ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَامَ الْحَسَنُ، وَلَمْ يَقُمِ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ الْحَسَنُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَقَامَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ! فَقَالَ: قَامَ، وَقَعَدَ. [راجع: ١٧٢٦]

٣١٢٧ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَأْذَنُ لأَهْلِ بَدْرٍ، وَيَأْذَنُ لِي مَعَهُمْ، فَقَالَ: بَعْضُهُمْ يَأْذَنُ لِهَذَا الْفَتَى مَعَنَا، وَمِنْ أَبْنَائِنَا مَنْ هُوَ مِثْلُهُ! فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ مَنْ قَدْ عَلِمْتُمْ، قَالَ: فَأَذِنَ لَهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ، وَأَذِنَ لِي مَعَهُمْ، فَسَأَلَهُمْ عَنْ هَذِهِ السُّورَةِ: ﴿إِذَا (١/٣٣٨) جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ فَقَالُوا: أُمِرْنَا نَبِيَّهُ ﷺ، إِذَا فُتِحَ عَلَيْهِ أَنْ يَسْتَغْفِرَهُ وَيَتُوبَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لِي: مَا تَقُولُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! قَالَ: قُلْتُ: لَيْسَتْ كَذَاكَ، وَلَكِنَّهُ أُخْبِرَ نَبِيُّهُ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ بِحُضُورِ أَجَلِهِ، فَقَالَ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ فَتْحُ مَكَّةَ ﴿وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾ فَذَلِكَ عَلاَمَةُ مَوْتِكَ ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾، فَقَالَ لَهُمْ: كَيْفَ تَلُومُونِي عَلَى مَا تَرَوْنَ!.

٣١٢٨ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَهَلَّ النَّبِيُّ ﷺ بِالْحَجِّ، فَلَمَّا قَدِمَ طَافَ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَلَمْ يُقَصِّرْ، وَلَمْ يَحِلَّ مِنْ أَجْلِ الْهَدْيِ، وَأَمَرَ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيَ، أَنْ يَطُوفَ، وَأَنْ يَسْعَى، وَأَنْ يُقَصِّرَ، أَوْ يَحْلِقَ، ثُمَّ يَحِلَّ. [راجع: ٢١٥٢]

٣١٢٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ ابْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سُئِلَ أَيُّ الشَّرَابِ أَطْيَبُ! قَالَ: الْحُلْوُ الْبَارِدُ.

٣١٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، قَالَ: أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً. [راجع: ٢٠١٩]

٣١٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ، فَاخْتَبَأْتُ مِنْهُ خَلْفَ بَابٍ، فَدَعَانِي، فَحَطَأَنِي حَطْأَةً، ثُمَّ بَعَثَنِي إِلَى مُعَاوِيَةَ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: هُوَ يَأْكُلُ. [راجع: ٢١٥٠]

٣١٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَبَهْزٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبٍ، (قَالَ بَهْزٌ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ ابْنُ أَبِي ثَابِتٍ) قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَهْدَى الصَّعْبُ (وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: ابْنُ جَثَّامَةَ) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، شِقَّةَ حِمَارٍ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَرَدَّهُ. (قَالَ بَهْزٌ: عَجُزَ حِمَارٍ، أَوْ قَالَ: رِجْلَ حِمَارٍ). [راجع: ٢٥٣٠]

٣١٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، قَالَ: مَرَرْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَإِذَا فَتِيَّةٌ قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا، لَهُمْ كُلُّ خَاطِئَةٍ، قَالَ فَغَضِبَ، وَقَالَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا! قَالَ: فَتَفَرَّقُوا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَنْ يُمَثِّلُ بِالْحَيَوَانِ. [انظر: ٥٠١٨]

٣١٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَلَى قَبْرٍ مَنْبُوذٍ، فَأَمَّهُمْ، وَصَفُّوا خَلْفَهُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَمْرٍو مَنْ حَدَّثَكَ! قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ. [راجع: ١٩٦٢، ٢٥٥٤]

٣١٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُوسٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ، أَنْ يَمْنَحَهَا أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ. [راجع: ٢٠٨٧]

٣١٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ الْحَجَرِ، وَعِنْدَهُ مِحْجَنٌ يَضْرِبُ بِهِ الْحَجَرَ، وَيُقَبِّلُهُ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ لَوْ أَنَّ قَطْرَةً قُطِرَتْ مِنَ الزَّقُّومِ فِي الأَرْضِ، لأَمَرَّتْ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا مَعِيشَتَهُمْ، فَكَيْفَ بِمَنْ هُوَ طَعَامُهُ، وَلَيْسَ لَهُ طَعَامٌ غَيْرُهُ!. [راجع: ٢٧٣٥]

٣١٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: رَكِبَتِ امْرَأَةٌ الْبَحْرَ، فَنَذَرَتْ أَنْ تَصُومَ شَهْرًا، فَمَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَصُومَ، فَأَتَتْ أُخْتُهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَصُومَ عَنْهَا. [راجع: ١٨٦١]

٣١٣٨ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، يَعْنِي الأَعْمَشَ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَوْ أَنَّ قَطْرَةً مِنَ الزَّقُّومِ. فَذَكَرَهُ. [انظر: ٢٧٣٥]

٣١٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَا عَمَلٌ أَفْضَلَ مِنْهُ فِي هَذِهِ الأَيَّامِ، يَعْنِي أَيَّامَ الْعَشْرِ، قَالَ: فَقِيلَ: وَلاَ الْجِهَادُ (١/٣٣٩) فِي سَبِيلِ اللَّهِ! قَالَ: وَلاَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلاَّ مَنْ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، ثُمَّ لَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ. [راجع: ١٩٦٨]

٣١٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا [سَعِيدٌ]، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ: صَلَّيْتُ خَلْفَ شَيْخٍ أَحْمَقَ صَلاَةَ الظُّهْرِ، فَكَبَّرَ فِيهَا ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً، يُكَبِّرُ إِذَا سَجَدَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لاَ أُمَّ لَكَ! تِلْكَ سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ. [راجع: ١٨٨٦]

٣١٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَرَوْحٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ، وَعَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ. [راجع: ٢١٩٢]

٣١٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَأَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا (سَعِيدٌ)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الْمُجَثَّمَةِ، وَالْجَلاَّلَةِ، (قَالَ أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ: نَهَى عَنْ لَبَنِ الْجَلاَّلَةِ) وَأَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِي السِّقَاءِ. [راجع: ١٩٨٩]

٣١٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنْ لَبَنِ الْجَلاَّلَةِ، وَعَنِ الْمُجَثَّمَةِ، وَعَنِ الشُّرْبِ مِنْ فِي السِّقَاءِ. [راجع: ١٩٨٩]

٣١٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَابْنُ بَكْرٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أُرِيدَ عَلَى ابْنَةِ حَمْزَةَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا، فَقَالَ: إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، فَإِنَّهُ يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ، مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ. [راجع: ١٩٥٢]

٣١٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلاً غَشِيَ امْرَأَتَهُ، وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ! فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِدِينَارٍ! أَوْ نِصْفِ دِينَارٍ. [راجع: ٢٠٣٢]

٣١٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ، كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ. [راجع: ٢٥٢٩]

٣١٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ (ح).

وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ الرِّيَاحِيُّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ (قَالَ يَزِيدُ: رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ). [راجع: ٢٠١٢]

٣١٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَّتَ النَّبِيُّ ﷺ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ: ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلأَهْلِ الشَّامِ: الْجُحْفَةَ، وَلأَهْلِ نَجْدٍ: قَرْنَ وَلأَهْلِ الْيَمَنِ: يَلَمْلَمَ، قَالَ: هُنَّ لَهُمْ، وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِمَّنْ سِوَاهُمْ، مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، ثُمَّ مِنْ حَيْثُ بَدَأَ، حَتَّى بَلَغَ ذَلِكَ أَهْلُ مَكَّةَ. [راجع: ٢١٢٨]

٣١٤٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَسَّانَ الأَعْرَجَ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الظُّهْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، فَأُتِيَ بِدَنَةٍ فَأَشْعَرَ صَفْحَةَ سَنَامِهَا الأَيْمَنِ، ثُمَّ سَلَتَ الدَّمَ عَنْهَا، وَقَلَّدَهَا نَعْلَيْنِ، ثُمَّ دَعَا بِرَاحِلَتِهِ فَرَكِبَهَا، فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهَلَّ بِالْحَجِّ. [راجع: ١٨٥٥]

٣١٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: هَذِهِ وَهَذِهِ سَوَاءٌ، يَعْنِي الْخِنْصَرَ وَالإِبْهَامَ. [راجع: ١٩٩٩]

٣١٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ حَجَّاجٌ: فَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ. [راجع: ١٩٨٢]

٣١٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلاً مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ [ابْنَ عَبَّاسٍ] عَنْ قَوْلِ الرَّجُلِ بِإِصْبَعِهِ هَكَذَا، يَعْنِي فِي الصَّلاَةِ! قَالَ: ذَاكَ الإِخْلاَصُ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَقَدْ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٣٤٠/١) بِالسِّوَاكِ، حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُنْزَلُ عَلَيْهِ فِيهِ.

وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَسْجُدُ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ. [انظر: ٢١٧٥، ٢٤٠٥]

٣١٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَبَهْزٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، (قَالَ بَهْزٌ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ) قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ ابْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَرَجَ يَوْمَ أَضْحَى، أَوْ يَوْمَ فِطْرٍ، قَالَ: وَأَكْثَرُ ظَنِّي أَنَّهُ قَالَ: يَوْمَ فِطْرٍ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهُمَا، وَلاَ بَعْدَهُمَا، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلاَلٌ، فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي خُرْصَهَا وَسِخَابَهَا، وَلَمْ يَشُكَّ بَهْزٌ، قَالَ: يَوْمَ فِطْرٍ، وَقَالَ: صِخَابَهَا. [راجع: ٢٥٣٣]

٣١٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، وَعَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَفَعَهُ أَحَدُهُمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يَدُسُّ فِي فِي فِرْعَوْنَ الطِّينَ، مَخَافَةَ أَنْ يَقُولَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. [راجع: ٢١٤٤]

٣١٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لاَ تَتَّخِذُوا شَيْئاً فِيهِ الرُّوحُ غَرَضاً. [راجع: ٢٤٨٠]

٣١٥٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ مِثْلَهُ، قَالَ (أَيْ شُعْبَةُ): قُلْتُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ! قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٣١٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَكَمِ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ، وَعَنِ الدُّبَّاءِ، وَالْحَنْتَمِ! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُحَرِّمَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَلْيُحَرِّمِ النَّبِيذَ. [راجع: ١٨٥]

٣١٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَكَمِ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَمَّ الشَّهْرُ، تِسْعٌ وَعِشْرُونَ. [راجع: ١٨٨٥]

٣١٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُشَاشٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ فَحَدَّثَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَ صِبْيَانَ بَنِي هَاشِمٍ، وَضَعَفَتَهُمْ أَنْ يَتَحَمَّلُوا مِنْ جَمْعٍ بِلَيْلٍ. [راجع: ١٩٢٠]

٣١٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُخَوَّلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُسْلِماً الْبَطِينَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلاَةِ الصُّبْحِ: ﴿الم تَنْزِيلُ﴾ السَّجْدَةَ، وَ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الإِنْسَانِ﴾ وَفِي الْجُمُعَةِ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ. [راجع: ١٩٩٣]

٣١٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، وَمَنْصُورٍ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نُحَدِّثُ أَنْفُسَنَا بِالشَّيْءِ، لأَنْ يَكُونَ أَحَدُنَا حُمَمَةً، أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ! قَالَ: فَقَالَ أَحَدُهُمَا: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَقْدِرْ مِنْكُمْ إِلاَّ عَلَى الْوَسْوَسَةِ، وَقَالَ الآخَرُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ أَمْرَهُ إِلَى الْوَسْوَسَةِ. [راجع: ٢٠٩٧]

٣١٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ فِي رَمَضَانَ، حِينَ فَتَحَ مَكَّةَ، فَصَامَ حَتَّى أَتَى عُسْفَانَ، ثُمَّ دَعَا بِعُسٍّ مِنْ شَرَابٍ أَوْ إِنَاءٍ، فَشَرِبَ، فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: مَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ. [راجع: ٢٣٥٠، ٢٣٥١]

٣١٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَهْدَتْ خَالَتِي أُمُّ حُفَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمْناً وَأَقِطاً وَأَضُبّاً، فَأَكَلَ مِنَ السَّمْنِ وَالأَقِطِ، وَتَرَكَ الأَضُبَّ تَقَذُّراً، وَأُكِلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ كَانَ حَرَاماً مَا أُكِلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢٢٩٩]

٣١٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَإِذَا الْيَهُودُ قَدْ صَامُوا يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَسَأَلَهُمْ عَنْ ذَلِكَ! فَقَالُوا: هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي ظَهَرَ فِيهِ مُوسَى عَلَى فِرْعَوْنَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لأَصْحَابِهِ: أَنْتُمْ أَوْلَى بِمُوسَى مِنْهُمْ، فَصُومُوهُ. [راجع: ٢٦٤٤]

٣١٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَوْلاَدِ الْمُشْرِكِينَ! فَقَالَ اللَّهُ إِذْ خَلَقَهُمْ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ. [راجع: ١٨٤٥]

٣١٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ يَحْيَى (أَبِي) عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ وَالنَّقِيرِ.

٣١٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَعَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ صُهَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَالَ عَفَّانُ: (يَعْنِي فِي حَدِيثِهِ): أَخْبَرَنِيهِ الْحَكَمُ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ صُهَيْبٍ، قُلْتُ: مَنْ صُهَيْبٌ! قَالَ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ عَلَى حِمَارٍ، هُوَ وَغُلاَمٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، فَمَرَّ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ يُصَلِّي، فَلَمْ يَنْصَرِفْ، وَجَاءَتْ جَارِيَتَانِ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَأَخَذَتَا بِرُكْبَتَيِ النَّبِيِّ ﷺ، فَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا، أَوْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ يَنْصَرِفْ. [راجع: ٢٠٩٥]

٣١٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَبَهْزٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، (قَالَ بَهْزٌ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَّامَةَ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ بِقُدَيْدٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ، عَجُزَ حِمَارٍ، فَرَدَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقْطُرُ دَماً. [راجع: ٢٥٣٠]

٣١٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، بَعْدَ الْعِشَاءِ الآخِرَةِ، فَصَلَّى أَرْبَعاً، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ: أَنَامَ الْغُلاَمُ! أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، قَالَ: فَقَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى خَمْساً، ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ، أَوْ خَطِيطَهُ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى. [راجع: ١٨٤٣]

٣١٧٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى أَرْبَعاً، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ، فَصَلَّى أَرْبَعاً، فَقَالَ نَامَ الْغُلَيِّمُ: أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، قَالَ: فَجِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ [صَلَّى] رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ أَوْ خَطِيطَهُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلاَةِ. [راجع: ١٨٤٣]

٣١٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهْلِكَتْ عَادٌ بِالدَّبُورِ. [راجع: ٢٠١٣]

٣١٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَرَوْحٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، (قَالَ رَوْحٌ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ) عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: هَذِهِ عُمْرَةٌ اسْتَمْتَعْنَا بِهَا، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ هَدْيٌ فَلْيَحِلَّ الْحِلَّ كُلَّهُ، فَقَدْ دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٢١١٥]

٣١٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ! فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَأْكُلَ مِنْهُ، أَوْ يُؤْكَلَ مِنْهُ، وَحَتَّى يُوزَنَ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَا يُوزَنُ! فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ حَتَّى يُحْزَرَ.

٣١٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، [عَنْ شُعْبَةَ] عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي، فَجَعَلَ جَدْيٌ يُرِيدُ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ يَتَقَدَّمُ وَيَتَأَخَّرُ، قَالَ حَجَّاجٌ: يَتَّقِيهِ وَيَتَأَخَّرُ، (حَتَّى مَرَّ) الْجَدْيُ. [راجع: ٢٦٥٣]

٣١٧٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بِتُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى أَرْبَعاً، ثُمَّ قَالَ: أَنَامَ الْغُلَيِّمُ أَوِ الْغُلَامُ! (قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ شَيْئاً نَحْوَ هَذَا) قَالَ: ثُمَّ نَامَ، قَالَ: ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ! قَالَ: لَا أَحْفَظُ وُضُوءَهُ، قَالَ: ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، قَالَ: فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ، قَالَ: ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، قَالَ: ثُمَّ نَامَ، حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ أَوْ خَطِيطَهُ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ. [راجع: ١٨٤٣]

٣١٧٦ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا (٣٤٢/١) شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ، وَهُوَ يَغْزُو مَكَّةَ، فَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى أَتَى قُدَيْداً، ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبَهُ، قَالَ: ثُمَّ أَفْطَرَ أَصْحَابُهُ حَتَّى أَتَوْا مَكَّةَ. [راجع: ٢١٨٥]

٣١٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ، كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ.

٣١٧٨ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ، كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ. [راجع: ٢٥٢٩]

٣١٧٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى، وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ. قَالَ: وَذَكَرَ أَنَّهُ أُسْرِيَ بِهِ، وَأَنَّهُ رَأَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، آدَمَ طُوَالاً، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ، وَذَكَرَ أَنَّهُ رَأَى عِيسَى مَرْبُوعاً إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ، جَعْداً، وَذَكَرَ أَنَّهُ رَأَى الدَّجَّالَ، وَمَالِكاً خَازِنَ النَّارِ. [راجع: ٢١٦٧، ٢١٩٧]

٣١٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ الرِّيَاحِيَّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ ﷺ قَالَ: مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى، وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ. وَذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حِينَ أُسْرِيَ بِهِ، فَقَالَ: مُوسَى آدَمُ طُوَالٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ. وَقَالَ: عِيسَى جَعْدٌ مَرْبُوعٌ، وَذَكَرَ مَالِكاً خَازِنَ جَهَنَّمَ، وَذَكَرَ الدَّجَّالَ. [راجع: ٢١٦٧، ٢١٩٧]

٣١٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَسَّانَ الأَعْرَجَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْهُجَيْمِ لابْنِ عَبَّاسٍ: مَا هَذِهِ الْفُتْيَا الَّتِي قَدْ تَشَغَّفَتْ، أَوْ تَشَعَّبَتْ بِالنَّاسِ: أَنَّ مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ! فَقَالَ: سُنَّةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ، وَإِنْ رَغِمْتُمْ. [راجع: ٢٥١٣]

٣١٨٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَبَا حَسَّانَ الأَعْرَجَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْهُجَيْمِ، يُقَالُ لَهُ: فُلَانُ بْنُ بُجَيْلٍ، لابْنِ عَبَّاسٍ: مَا هَذِهِ الْفُتْيَا الَّتِي قَدْ تَشَغَّفَتِ النَّاسَ: مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ! فَقَالَ: سُنَّةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ، وَإِنْ رَغِمْتُمْ.

قَالَ شُعْبَةُ: أَنَا أَقُولُ: شَغَبْتَ، وَلَا أَدْرِي كَيْفَ هِيَ! [مكرر ما قبله]

٣١٨٣ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ قَدْ تَفَشَّغَ فِي النَّاسِ. [مكرر ما قبله]

٣١٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جِئْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِمِنًى، وَأَنَا عَلَى حِمَارٍ، فَتَرَكْتُهُ بَيْنَ يَدَيِ الصَّفِّ، فَدَخَلْتُ فِي الصَّلَاةِ، وَقَدْ نَاهَزْتُ الاحْتِلَامَ فَلَمْ يَعِبْ ذَلِكَ. [راجع: ١٨٩١]

٣١٨٥ - وَقَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ هَذَا الْحَدِيثَ. قَالَ: أَقْبَلْتُ رَاكِباً عَلَى أَتَانٍ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الاحْتِلَامَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، فَنَزَلْتُ، وَأَرْسَلْتُ الأَتَانَ، فَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ. [مكرر ما قبله]

٣١٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ، وَهُوَ قَائِمٌ. [راجع: ١٨٣٨]

٣١٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو زُمَيْلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا خَرَجَتِ الْحَرُورِيَّةُ اعْتَزَلُوا، فَقُلْتُ لَهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ صَالَحَ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ لِعَلِيٍّ: اكْتُبْ يَا عَلِيُّ: هَذَا مَا صَالَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالُوا: لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، مَا قَاتَلْنَاكَ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: امْحُ يَا عَلِيُّ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي رَسُولُكَ، امْحُ يَا عَلِيُّ، وَاكْتُبْ: هَذَا مَا صَالَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَرَسُولُ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ عَلِيٍّ، وَقَدْ مَحَا نَفْسَهُ، وَلَمْ يَكُنْ مَحْوُهُ ذَلِكَ يَمْحَاهُ مِنَ النُّبُوَّةِ، أَخَرَجْتُ مِنْ هَذِهِ!! قَالُوا نَعَمْ.

٣١٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ (٣٤٣/١) حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَوْ أَنَّ النَّاسَ أُعْطُوا بِدَعْوَاهُمْ، ادَّعَى نَاسٌ مِنَ النَّاسِ، دِمَاءَ نَاسٍ وَأَمْوَالَهُمْ، وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ. [انظر: ٣٢٩٢، ٣٣٤٨، ٣٤٢٧]

٣١٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَرْقَمَ بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يُوصِ. [راجع: ٢٠٥٥]

٣١٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَابْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أُتِيَ بِقَصْعَةٍ مِنْ ثَرِيدٍ، فَقَالَ: كُلُوا مِنْ حَوْلِهَا، وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ وَسْطِهَا، فَإِنَّ

الْبَرَكَةَ تَنْزِلُ فِي وَسْطِهَا. قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: مِنْ جَوَانِبِهَا، أَوْ مِنْ حَافَتَيْهَا. [راجع: ٢٤٣٩]

٣١٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، فَكَانَ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ، قَالَ: فَقَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَا أُحَرِّكُ شَفَتَيَّ كَمَا كَانَ يحرك رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ لِي سَعِيدٌ: أَنَا أُحَرِّكُ كَمَا رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ قَالَ: جَمْعَهُ فِي صَدْرِكَ، ثُمَّ تَقْرَؤُهُ: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ فَاسْتَمِعْ لَهُ، وَأَنْصِتْ: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ، قَرَأَهُ كَمَا أَقْرَأَهُ. [راجع: ١٩١٠]

٣١٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أُغَيْلِمَةَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَلَى حُمُرَاتٍ لَيْلَةَ الْمُزْدَلِفَةِ، فَجَعَلَ يَلْطَحُ أَفْخَاذَنَا، وَيَقُولُ: أُبَيْنِيَّ لا تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لا إِخَالُ أَحَداً يَرْمِي حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [راجع: ٢٠٨٢]

٣١٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، يَعْنِي الْعُرَنِيَّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ جَدْيَاً سَقَطَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلَمْ يَقْطَعْ صَلاتَهُ. [راجع: ٢٢٢٢]

٣١٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنَ اللَّيْلِ، فَأَتَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ قَامَ فَأَتَى الْقِرْبَةَ فَأَطْلَقَ شِنَاقَهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءاً بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ، لَمْ يُكْثِرْ، وَقَدْ أَبْلَغَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، فَقُمْتُ فَتَمَطَّأْتُ، كَرَاهِيَةَ أَنْ يَرَى أَنِّي كُنْتُ أَرْتَقِبُهُ، فَتَوَضَّأْتُ، فَقَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَنِي بِأُذُنِي، فَأَدَارَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَتَتَامَّتْ صَلاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنَ اللَّيْلِ ثَلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ اضْطَجَعَ، فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ، وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ، فَآتَاهُ بِلالٌ، فَآذَنَهُ بِالصَّلاةِ، فَقَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَكَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُوراً، وَفِي بَصَرِي نُوراً، وَفِي سَمْعِي نُوراً، وَعَنْ يَمِينِي نُوراً، وَعَنْ يَسَارِي نُوراً، وَمِنْ فَوْقِي نُوراً، وَمِنْ تَحْتِي نُوراً، وَمِنْ أَمَامِي نُوراً، وَمِنْ خَلْفِي نُوراً، وَأَعْظِمْ لِي نُوراً. قَالَ كُرَيْبٌ: وَسَبْعٌ فِي التَّابُوتِ، قَالَ فَلَقِيتُ بَعْضَ وَلَدِ الْعَبَّاسِ فَحَدَّثَنِي بِهِنَّ، فَذَكَرَ: عَصَبِي، وَلَحْمِي، وَدَمِي، وَشَعْرِي، وَبَشَرِي، قَالَ: وَذَكَرَ خَصْلَتَيْنِ. [راجع: ١٩١١]

٣١٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، أَنَّ امْرَأَةً رَفَعَتْ صَبِيّاً لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَكِ أَجْرٌ.

٣١٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمِثْلِهِ. [راجع: ١٨٩٨]

٣١٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ إِذَا سَجَدَ.

قَالَ أَبُو عَبْد الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: كَانَ شُعْبَةُ يَتَفَقَّدُ أَصْحَابَ الْحَدِيثِ، فَقَالَ يَوْماً: مَا فَعَلَ ذَلِكَ الْغُلامُ الْجَمِيلُ؟ يَعْنِي شَبَابَةَ. [راجع: ٢٤٠٥]

٣١٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ وَعْلَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِغَ فَقَدْ طَهُرَ (١/٣٤٤). [راجع: ١٨٩٥]

٣١٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَبَّى حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ.

٣٢٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ هُرْمُزَ، قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةُ بْنُ عَامِرٍ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ أَشْيَاءَ! فَشَهِدْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ حِينَ قَرَأَ كِتَابَهُ، وَحِينَ كَتَبَ جَوَابَهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنَّكَ سَأَلْتَنِي. . . . وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: وَسَأَلْتَ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْتُلُ مِنْ صِبْيَانِ الْمُشْرِكِينَ أَحَداً! وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ مِنْهُمْ أَحَداً، وَأَنْتَ فَلا تَقْتُلْ مِنْهُمْ أَحَداً، إِلا أَنْ تَكُونَ تَعْلَمُ مِنْهُمْ مَا عَلِمَ الْخَضِرُ مِنَ الْغُلامِ حِينَ قَتَلَهُ. [راجع: ٢٢٣٥]

٣٢٠١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ عَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ، أَنْ قَدْ نُعِيَتْ إِلَيْهِ نَفْسُهُ، فَقِيلَ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾ السُّورَةَ كُلَّهَا. [انظر: ٣٣٥٣]

٣٢٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً رَفَعَتْ صَبِيّاً لَهَا، إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَكِ أَجْرٌ. [راجع: ١٨٩٨]

٣٢٠٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ان النَّبِيَّ ﷺ، قَدَّمَ ضَعَفَةَ أَهْلِهِ مِنْ جَمْعٍ، وَقَالَ: لا تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [راجع: ٣٠٠٨]

٣٢٠٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِذَا رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ فَقَدْ حَلَّ لَكُمْ كُلُّ شَيْءٍ، إِلا النِّسَاءَ، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: وَالطِّيبُ! (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا الْعَبَّاسِ) فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَّا أَنَا فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُضَمِّخُ رَأْسَهُ بِالْمِسْكِ، أَفَطِيبٌ ذَاكَ أَمْ لا!. . [راجع: ٢٠٩٠]

٣٢٠٥ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَقَّتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لأَهْلِ الْمَشْرِقِ الْعَقِيقَ.

٣٢٠٦ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ الأَعْرَجِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ أَحْرَمَ بِالْحَجِّ، وَأَشْعَرَ هَدْيَهُ فِي شِقِّ السَّنَامِ الأَيْمَنِ، وَأَمَاطَ عَنْهُ الدَّمَ، وَقَلَّدَ نَعْلَيْنِ. [راجع: ١٨٥٥]

٣٢٠٧ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، الْفَرَاغُ وَالصِّحَّةُ. [راجع: ٢٣٤٠]

٣٢٠٨ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ: تَرَاءَيْنَا هِلالَ رَمَضَانَ بِذَاتِ عِرْقٍ، فَأَرْسَلْنَا رَجُلاً إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَسَأَلَهُ! فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مَدَّهُ إِلَى رُؤْيَتِهِ. [راجع: ٣٠٢٢]

٣٢٠٩ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنَ الْمَدِينَةِ صَائِماً فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَلَمَّا أَتَى قُدَيْداً أَفْطَرَ، فَلَمْ يَزَلْ مُفْطِراً حَتَّى دَخَلَ مَكَّةَ. [راجع: ٢١٨٥]

٣٢١٠ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُمْ تَمَارَوْا فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ، يَوْمَ عَرَفَةَ، فَأَرْسَلَتْ أُمُّ الْفَضْلِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِلَبَنٍ فَشَرِبَ.

٣٢١١ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ، قَالَ وكيعٌ: بِالْقَاحَةِ وَهُوَ صَائِمٌ. [راجع: ١٨٤٩]

٣٢١٢ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ عُمَرَ، سَمِعَهُ مِنَ الْحَكَمِ ابْنِ الأَعْرَجِ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ رِدَاءَهُ فِي زَمْزَمَ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ عَاشُورَاءَ، أَيُّ يَوْمٍ أَصُومُهُ! فَقَالَ: إِذَا رَأَيْتَ هِلالَ الْمُحَرَّمِ فَاعْدُدْ، فَأَصْبِحْ مِنَ التَّاسِعَةِ صَائِماً. قَالَ: قُلْتُ: أَكَذَاكَ كَانَ يَصُومُهُ مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ! قَالَ: نَعَمْ (٣٤٥/١). [راجع: ٢١٣٥]

٣٢١٣ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ، مَوْلَى لابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَئِنْ بَقِيتُ إِلَى قَابِلٍ، لأَصُومَنَّ الْيَوْمَ التَّاسِعَ. [راجع: ١٩٧١]

٣٢١٤ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لا تَأْكُلُوا الطَّعَامَ مِنْ فَوْقِهِ، وَكُلُوا مِنْ جَوَانِبِهِ، فَإِنَّ الْبَرَكَةَ تَنْزِلُ مِنْ فَوْقِهِ). [راجع: ٢٤٣٩]

٣٢١٥ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، وَابْنُ جَعْفَرٍ، قَالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ ابْنِ ثَابِتٍ، قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لا تَتَّخِذُوا شَيْئاً فِيهِ الرُّوحُ غَرَضاً. [راجع: ٢٤٨٠]

٣٢١٦ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لا تَتَّخِذُوا شَيْئاً فِيهِ الرُّوحُ غَرَضاً. قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: نَهَى أَنْ يُتَّخَذَ. [راجع: ١٨٦٣]

٣٢١٧ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، حَمَلَهُ وَحَمَلَ أَخَاهُ، هَذَا قُدَّامَهُ، وَهَذَا خَلْفَهُ. [راجع: ٢٧٠٦]

٣٢١٨ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَّامَةَ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَجُزَ حِمَارٍ يَقْطُرُ دَماً، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَرَدَّهُ. [راجع: ٢٥٣٠]

٣٢١٩ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ، سَمِعْتُ مِنْهُ، قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ الضَّبُّ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: أُتِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يُحِلَّهُ، وَلَمْ يُحَرِّمْهُ. فَقَالَ: بِئْسَ مَا تَقُولُونَ، إِنَّمَا بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحِلاً، وَمُحَرِّماً. جَاءَتْ أُمُّ حُفَيْدٍ بِنْتُ الْحَارِثِ، تَزُورُ أُخْتَهَا مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ، وَمَعَهَا طَعَامٌ فِيهِ لَحْمُ ضَبٍّ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَعْدَمَا اغْتَبَقَ، فَقُرِّبَ إِلَيْهِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ فِيهِ لَحْمَ ضَبٍّ، فَكَفَّ يَدَهُ، فَأَكَلَهُ مَنْ عِنْدَهُ، وَلَوْ كَانَ حَرَاماً نَهَاهُمْ عَنْهُ، وَقَالَ: لَيْسَ بِأَرْضِنَا، وَنَحْنُ نَعَافُهُ. [راجع: ٢٦٨٤]

٣٢٢٠ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذِهِ وَهَذِهِ سَوَاءٌ ضَمَّ بَيْنَ إِبْهَامِهِ، وَخِنْصَرِهِ. [راجع: ١٩٩٩]

٣٢٢١ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، وَأَبُو عَامِرٍ، قَالا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ، كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ. [راجع: ٢٥٢٩]

٣٢٢٢ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الأَيِّمُ أَوْلَى بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ فِي نَفْسِهَا. قَالَ: وَصُمَاتُهَا إِقْرَارُهَا. [راجع: ١٨٨٨]

٣٢٢٣ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ عِمْرَانَ أَبِي الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَتْ قُرَيْشٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُصْبِحْ لَنَا الصَّفَا ذَهَبَةً، فَإِنْ أَصْبَحَتْ ذَهَبَةً اتَّبَعْنَاكَ، وَعَرَفْنَا أَنَّ مَا قُلْتَ، كَمَا قُلْتَ! فَسَأَلَ رَبَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ! فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ أَصْبَحَتْ لَهُمْ هَذِهِ الصَّفَا ذَهَبَةً، فَمَنْ كَفَرَ مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ، عَذَّبْتُهُ عَذَاباً لا أُعَذِّبُهُ أَحَداً مِنَ

الْعَالَمِينَ، وَإِنْ شِئْتَ فَتَحْنَا لَهُمْ أَبْوَابَ التَّوْبَةِ. قَالَ: يَا رَبِّ، لا، بَلِ افْتَحْ لَهُمْ أَبْوَابَ التَّوْبَةِ. [راجع: ٢١٦٦]

٣٢٢٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أُخْتِي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ، وَقَدْ مَاتَتْ، قَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دَيْنٌ، أَكُنْتَ تَقْضِيهِ! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ. [راجع: ٢١٤٠]

٣٢٢٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الْحَسَنِ ابْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، فَبَدَؤُوا بِالصَّلاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ. [راجع: ٢١٧١]

٣٢٢٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَابِسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، يَوْمَ عِيدٍ (٣٤٦/١) وَلَوْلا مَكَانِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ مِنَ الصِّغَرِ، فَأَتَى دَارَ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، قَالَ: ثُمَّ خَطَبَ، وَأَمَرَ بِالصَّدَقَةِ، قَالَ: وَلَمْ يَذْكُرْ أَذَاناً، وَلا إِقَامَةً. [راجع: ٢٠٦٢]

٣٢٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ خَطَبَ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، فِي الْعِيدِ بِغَيْرِ أَذَانٍ، وَلا إِقَامَةٍ. [راجع: ٢١٧١]

٣٢٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى(ز)، [حَدَّثَنَا شُعْبَةُ]، (حَدَّثَنِي) سُلَيْمَانُ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا مِنَ الأَيَّامِ أَيَّامٌ الْعَمَلُ فِيهِ أَفْضَلُ مِنْ هَذِهِ الأَيَّامِ. قِيلَ: وَلا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ! قَالَ: وَلا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ مِنْهُ. [راجع: ١٩٦٨]

٣٢٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، (قَالَ: وَلَمْ يَسْمَعْهُ)، قَالَ: بَعَثَنِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، بِسَحَرٍ مِنْ جَمْعٍ فِي ثَقَلِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٩٢٠]

٣٢٣٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ حَرَامٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَّ مِنْ فَوْقِ (بَعِيرِهِ)، فَوُقِصَ وَقْصاً فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَأَلْبِسُوهُ ثَوْبَيْهِ، وَلا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّي. [راجع: ١٨٥٠]

٣٢٣١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، [أَنَّهُ] قَالَ: لا تُسَافِرِ امْرَأَةٌ إِلا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ، وَجَاءَ النَّبِيَّ ﷺ، رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي اكْتُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا، وَامْرَأَتِي حَاجَّةٌ. قَالَ: فَارْجِعْ فَحُجَّ مَعَهَا. [راجع: ١٩٣٤]

٣٢٣٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مَعْبَدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، يُخْبِرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ رَوْحٌ: فَاحْجُجْ مَعَهَا. [راجع: ١٩٣٤]

٣٢٣٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَاحْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ٢٢٠٠]

٣٢٣٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ، فَلا يَمْسَحْ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ، حَتَّى يَلْعَقَهَا، أَوْ يُلْعِقَهَا. [راجع: ١٩٢٤]

٣٢٣٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحٌ، مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، فِي غَيْرِ مَطَرٍ، وَلا سَفَرٍ، قَالُوا: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، مَا أَرَادَ بِذَلِكَ! قَالَ: التَّوَسُّعَ عَلَى أُمَّتِهِ.

٣٢٣٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ [أَبِي] ثَابِتٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ صَلَّى بِهِمْ فِي كُسُوفِ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، قَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ قَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ قَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ قَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ، قَالَ: وَالأُخْرَى مِثْلُهَا. [راجع: ١٩٧٥]

٣٢٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، لَوْ تَزَوَّجْتَ بِنْتَ حَمْزَةَ! قَالَ: إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ. [راجع: ١٩٥٢]

٣٢٣٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَثْعَمَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ فِي الْحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبَاهَا شَيْخاً كَبِيراً، لا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَثْبُتَ عَلَى الرَّحْلِ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ! قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ١٨٩٠]

٣٢٣٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، دَعَا أَخَاهُ عُبَيْدَ اللَّهِ يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى طَعَامٍ، قَالَ: إِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: إِنَّكُمْ أَئِمَّةٌ يُقْتَدَى بِكُمْ، قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَعَا بِحِلابٍ فِي هَذَا الْيَوْمِ، فَشَرِبَ. وَقَالَ يَحْيَى مَرَّةً: أَهْلُ بَيْتٍ يُقْتَدَى بِكُمْ.

٣٢٤٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عِمْرَانَ أَبَا بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ! قَالَ: قُلْتُ بَلَى، قَالَ: هَذِهِ السَّوْدَاءُ، أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ (٣٤٧/١) فَقَالَتْ: إِنِّي أُصْرَعُ، وَأَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي، قَالَ: إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ، وَلَكِ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ لَكِ أَنْ يُعَافِيَكِ، قَالَتْ: لا، بَلْ أَصْبِرُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لا أَتَكَشَّفَ، أَوْ لا يَنْكَشِفَ عَنِّي، قَالَ: فَدَعَا لَهَا.

٣٢٤١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ يَحْيَى: كَانَ شُعْبَةُ يَرْفَعُهُ: يَقْطَعُ الصَّلاةَ الْكَلْبُ، وَالْمَرْأَةُ الْحَائِضُ.

٣٢٤٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حُدِّثْتُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ قَتْلِ النَّحْلَةِ، وَالنَّمْلَةِ، وَالصُّرَدِ، وَالْهُدْهُدِ. [راجع: ٣٠٦٧]

قَالَ يَحْيَى: وَرَأَيْتُ فِي كِتَابِ سُفْيَانَ: عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَبِيدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

٣٢٤٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُالْمَلِكِ، [عَنْ عَطَاءٍ]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِتُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنَ اللَّيْلِ فَأَطْلَقَ الْقِرْبَةَ، فَتَوَضَّأَ، فَقَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقُمْتُ [فَتَوَضَّأْتُ، فَقُمْتُ] عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِيَمِينِي، فَأَدَارَنِي، فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ.

٣٢٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَتَادَةُ (ح).

حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَسَّانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الظُّهْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، ثُمَّ دَعَا بِنَاقَتِهِ، فَأَشْعَرَ صَفْحَةَ سَنَامِهَا الأَيْمَنِ، وَسَلَتَ الدَّمَ عَنْهَا، وَقَلَّدَهَا نَعْلَيْنِ، ثُمَّ دَعَا بِرَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ، أَهَلَّ بِالْحَجِّ. [راجع: ١٨٥٥]

٣٢٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَبَرَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ، ثُمَّ أُتِيَ بِطَعَامٍ، فَأَكَلَهُ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً. [راجع: ١٩٣٢]

٣٢٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَهْدَتْ أُمُّ حُفَيْدٍ، خَالَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمْناً وَأَقِطاً، وَأَضُبّاً، فَأَكَلَ السَّمْنَ وَالأَقِطَ، وَتَرَكَ الأَضُبَّ تَقَذُّراً، وَأُكِلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ كَانَ حَرَاماً، لَمْ يُؤْكَلْ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢٢٩٩]

٣٢٤٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَجْلَحَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الأَصَمِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، يُرَاجِعُهُ الْكَلَامَ، فَقَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، فَقَالَ: جَعَلْتَنِي لِلَّهِ عَدْلاً! مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ. [راجع: ١٨٣٩]

٣٢٤٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَإِسْمَاعِيلُ، الْمَعْنَى، قَالا: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الرِّيَاحِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ يَحْيَى: لا يَدْرِي عَوْفٌ: عَبْدُ اللَّهِ، أَوِ الْفَضْلُ! قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَدَاةَ الْعَقَبَةِ، وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى رَاحِلَتِهِ: هَاتِ الْقُطْ لِي، فَلَقَطْتُ لَهُ حَصَيَاتٍ هُنَّ حَصَى الْخَذْفِ، فَوَضَعَهُنَّ فِي يَدِهِ، فَقَالَ بِأَمْثَالِ هَؤُلاءِ، مَرَّتَيْنِ. وَقَالَ بِيَدِهِ، فَأَشَارَ يَحْيَى أَنَّهُ رَفَعَهَا، وَقَالَ: إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ. [راجع: ١٨٥١]

٣٢٤٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا وُجِّهَ النَّبِيُّ ﷺ، إِلَى الْكَعْبَةِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ بِمَنْ مَاتَ مِنْ إِخْوَانِنَا قَبْلَ ذَلِكَ، الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يُصَلُّونَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾. [راجع: ٢٠٨٨]

٣٢٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، وَكَثِيرِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ، يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الآخَرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَوَّلُ مَا اتَّخَذَتِ النِّسَاءُ الْمِنْطَقَ مِنْ قِبَلِ أُمِّ إِسْمَاعِيلَ، اتَّخَذَتْ مِنْطَقاً لِتُعَفِّيَ أَثَرَهَا عَلَى سَارَةَ. . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: رَحِمَ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، لَوْ تَرَكَتْ زَمْزَمَ، أَوْ قَالَ: لَوْ لَمْ تَغْرِفْ مِنَ الْمَاءِ، لَكَانَتْ زَمْزَمُ عَيْناً مَعِيناً، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَأَلْفَى ذَلِكَ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، وَهِيَ تُحِبُّ الإِنْسَ، فَنَزَلُوا وَأَرْسَلُوا إِلَى أَهْلِيهِمْ، فَنَزَلُوا مَعَهُمْ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَهَبَطَتْ مِنَ الصَّفَا، حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْوَادِيَ رَفَعَتْ طَرَفَ دِرْعِهَا، ثُمَّ سَعَتْ سَعْيَ الإِنْسَانِ الْمَجْهُودِ، حَتَّى جَاوَزَتِ الْوَادِيَ، ثُمَّ أَتَتِ الْمَرْوَةَ فَقَامَتْ عَلَيْهَا، وَنَظَرَتْ، هَلْ تَرَى أَحَداً، فَلَمْ تَرَ أَحَداً (٣٤٨/١) فَفَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَلِذَلِكَ سَعْيُ النَّاسِ بَيْنَهُمَا. [راجع: ٢٢٨٥]

٣٢٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عُثْمَانُ الْجَزَرِيُّ، أَنَّ مِقْسَماً مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ﴾ قَالَ: تَشَاوَرَتْ قُرَيْشٌ لَيْلَةً بِمَكَّةَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِذَا أَصْبَحَ فَأَثْبِتُوهُ بِالْوَثَاقِ، يُرِيدُونَ النَّبِيَّ ﷺ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلِ اقْتُلُوهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ أَخْرِجُوهُ، فَأَطْلَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ عَلَى ذَلِكَ، فَبَاتَ عَلِيٌّ عَلَى فِرَاشِ النَّبِيِّ ﷺ، تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، حَتَّى لَحِقَ بِالْغَارِ، وَبَاتَ الْمُشْرِكُونَ يَحْرُسُونَ عَلِيّاً، يَحْسَبُونَهُ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحُوا ثَارُوا إِلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَوْا عَلِيّاً، رَدَّ اللَّهُ مَكْرَهُمْ، فَقَالُوا: أَيْنَ صَاحِبُكَ هَذَا! قَالَ: لا أَدْرِي، فَاقْتَصُّوا أَثَرَهُ، فَلَمَّا بَلَغُوا الْجَبَلَ خُلِّطَ عَلَيْهِمْ، فَصَعِدُوا فِي الْجَبَلِ، فَمَرُّوا بِالْغَارِ، فَرَأَوْا عَلَى بَابِهِ نَسْجَ الْعَنْكَبُوتِ، فَقَالُوا: لَوْ دَخَلَ هَاهُنَا، لَمْ يَكُنْ نَسْجُ الْعَنْكَبُوتِ عَلَى بَابِهِ، فَمَكَثَ فِيهِ ثَلاثَ لَيَالٍ.

٣٢٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لا يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى، نَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ، أَصَابَ ذَنْباً، ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ. [راجع: ٢١٦٧]

٣٢٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ: لا يُخْتَلَى خَلاهَا، وَلا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا، وَلا يُعْضَدُ عِضَاهُهَا، وَلا تَحِلُّ لُقَطَتُهَا، إِلا لِمُنْشِدٍ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: إِلا الأَذْخِرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِلا الأَذْخِرَ فَإِنَّهُ حَلالٌ

٣٢٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لا أَعْلَمُهُ إِلا رَفَعَ الْحَدِيثَ، قَالَ: كَانَ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْحَيَّاتِ، وَيَقُولُ: مَنْ تَرَكَهُنَّ خَشْيَةَ أَوْ مَخَافَةَ تَأْثِيرٍ، فَلَيْسَ مِنَّا، قَالَ:

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ الْحَيَّاتِ مَسِيخُ الْجِنِّ، كَمَا مُسِخَتِ الْقِرَدَةُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

٣٢٥٥ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَيَّاتُ مَسْخُ الْجِنِّ.

٣٢٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ، إِذْ قَالَ لَهُ زَيْدُ ابْنُ ثَابِتٍ: أَنْتَ تُفْتِي أَنْ تَصْدُرَ الْحَائِضُ، قَبْلَ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَلا تُفْتِ بِذَلِكَ! فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِمَّا لا، فَسَلْ فُلانَةَ الأَنْصَارِيَّةَ، هَلْ أَمَرَهَا بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ! فَرَجَعَ إِلَيْهِ زَيْدُ ابْنُ ثَابِتٍ يَضْحَكُ، وَيَقُولُ: مَا أُرَاكَ إِلا قَدْ صَدَقْتَ. [راجع: ١٩٩٠]

٣٢٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو حَاضِرٍ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ، عَنِ الْجَرِّ يُنْبَذُ فِيهِ! فَقَالَ: نَهَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ، رَسُولُهُ، فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَ لَهُ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: صَدَقَ، فَقَالَ الرَّجُلُ لابْنِ عَبَّاسٍ أَيُّ جَرٍّ نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ! قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ يُصْنَعُ مِنْ مَدَرٍ.

٣٢٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ فَأَفْطَرَ. [راجع: ١٨٩٢]

٣٢٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، قَالَ: حَضَرْنَا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ جَنَازَةَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، بِسَرِفَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذِهِ زَوْجَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا رَفَعْتُمْ نَعْشَهَا فَلا تُزَعْزِعُوهَا، وَلا تُزَلْزِلُوا، وَارْفُقُوا، فَإِنَّهُ كَانَ يَقْسِمُ لِثَمَانٍ، وَلا يَقْسِمُ لِوَاحِدَةٍ.

قَالَ عَطَاءٌ، الَّتِي لا يَقْسِمُ لَهَا: صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ. [راجع: ٢٠٤٤]

٣٢٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: تَبَرَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١/٣٤٩) فَقَضَى حَاجَتَهُ لِلْخَلاءِ، ثُمَّ جَاءَ، فَقُرِّبَ لَهُ طَعَامٌ، فَأَكَلَ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً. [راجع: ١٩٣٢]

٣٢٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، خَالَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ، تُوُفِّيَتْ، قَالَ: فَذَهَبْتُ مَعَهُ إِلَى سَرِفَ، قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ لا تُزَعْزِعُوا بِهَا، وَلا تُزَلْزِلُوا، ارْفُقُوا، فَإِنَّهُ كَانَ عِنْدَ نَبِيِّ اللَّهِ تِسْعُ نِسْوَةٍ، فَكَانَ يَقْسِمُ لِثَمَانٍ، وَلا يَقْسِمُ لِلتَّاسِعَةِ، يُرِيدُ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ.

قَالَ عَطَاءٌ: كَانَتْ آخِرَهُنَّ مَوْتًا مَاتَتْ بِالْمَدِينَةِ. [راجع: ٢٠٤٤]

٣٢٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ (ابْنِ) خُثَيْمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ذَكْوَانَ مَوْلَى عَائِشَةَ، أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ لابْنِ عَبَّاسٍ عَلَى عَائِشَةَ، وَهِيَ تَمُوتُ، وَعِنْدَهَا ابْنُ أُخْتِهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ: هَذَا ابْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْكِ، وَهُوَ مِنْ خَيْرِ بَنِيكِ، فَقَالَتْ: دَعْنِي مِنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمِنْ تَزْكِيَتِهِ، فَقَالَ لَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: إِنَّهُ قَارِئٌ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَقِيهٌ فِي دِينِ اللَّهِ، فَأْذَنِي لَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْكِ، وَلْيُوَدِّعْكِ قَالَتْ: فَأْذَنْ لَهُ إِنْ شِئْتَ، قَالَ: فَأْذَنَ لَهُ، فَدَخَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ، ثُمَّ سَلَّمَ، وَجَلَسَ، وَقَالَ: أَبْشِرِي يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، فَوَاللَّهِ مَا بَيْنَكِ وَبَيْنَ أَنْ يَذْهَبَ عَنْكِ كُلُّ أَذًى، وَنَصَبٍ أَوْ قَالَ: وَصَبٍ وَتَلْقَيْ الأَحِبَّةَ مُحَمَّداً وَحِزْبَهُ، (أَوْ قَالَ: أَصْحَابَهُ) إِلا أَنْ تُفَارِقَ رُوحُكِ جَسَدَكِ، فَقَالَتْ: وَأَيْضاً! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُنْتِ أَحَبَّ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ يُحِبُّ إِلا طَيِّباً، وَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ بَرَاءَتَكِ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ، فَلَيْسَ فِي الأَرْضِ مَسْجِدٌ إِلا وَهُوَ يُتْلَى فِيهِ آنَاءَ اللَّيْلِ، وَآنَاءَ النَّهَارِ، وَسَقَطَتْ قِلادَتُكِ بِالأَبْوَاءِ، فَاحْتَبَسَ النَّبِيُّ ﷺ، فِي الْمَنْزِلِ، وَالنَّاسُ مَعَهُ فِي ابْتِغَائِهَا، (أَوْ قَالَ: فِي طَلَبِهَا) حَتَّى أَصْبَحَ الْقَوْمُ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً﴾ الآيَةَ، فَكَانَ فِي ذَلِكِ رُخْصَةٌ لِلنَّاسِ عَامَّةً فِي سَبَبِكِ، فَوَاللَّهِ إِنَّكِ لَمُبَارَكَةٌ، فَقَالَتْ: دَعْنِي يَا ابْنَ عَبَّاسٍ مِنْ هَذَا، فَوَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ نَسْياً مَنْسِيّاً. [راجع: ١٩٠٥]

٣٢٦٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: (أَخْبَرَنِي) أَعْلَمُهُمْ، قَالَ: وَلَكِنْ يَمْنَحُ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يُعْطِيَهُ عَلَيْهَا خَرْجاً مَعْلُوماً. [راجع: ٢٠٨٧]

٣٢٦٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ، قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، يَسْأَلُهُ عَنْ قَتْلِ الْوِلْدَانِ! فَكَتَبَ إِلَيْهِ: كَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنْ قَتْلِ الْوِلْدَانِ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُهُمْ، وَأَنْتَ فَلا تَقْتُلْهُمْ إِلا أَنْ تَعْلَمَ مِنْهُمْ مِثْلَ مَا عَلِمَ صَاحِبُ مُوسَى مِنَ الْغُلامِ!. [راجع: ٢٣٣٥]

٣٢٦٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثَمَانِياً جَمِيعاً، وَسَبْعاً جَمِيعاً، قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ: لِمَ فَعَلَ ذَاكَ! قَالَ: أَرَادَ أَنْ لا يُحْرِجَ أُمَّتَهُ. [راجع: ١٩٥٣]

٣٢٦٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَيْتُهُ بِعَرَفَةَ، فَوَجَدْتُهُ يَأْكُلُ رُمَّاناً فَقَالَ: ادْنُ فَكُلْ، لَعَلَّكَ صَائِمٌ! إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ لا يَصُومُهُ، وَقَالَ مَرَّةً: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَصُمْ هَذَا الْيَوْمَ. [راجع: ١٨٧٠]

٣٢٦٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَهْلَ الطَّائِفِ أَعْتَقَ [مَنْ خرج إليه] مِنْ رَقِيقِهِمْ. [راجع: ١٩٥٩]

٣٢٦٨ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ الْعُقَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مُزَاحِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،

حِينَ سَافَرَ رَكْعَتَيْنِ، وَحِينَ أَقَامَ أَرْبَعاً، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاس: فَمَنْ صَلَّى فِي السَّفَرِ أَرْبَعاً، كَمَنْ صَلَّى فِي الْحَضَرِ رَكْعَتَيْنِ، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاس: لَمْ يَقْصُرِ الصَّلاةَ إِلا مَرَّةً وَاحِدَةً، حَيْثُ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّى النَّاسُ رَكْعَةً رَكْعَةً. [راجع: ٢٢٦٢]

٣٢٦٩ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِم، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيّ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّب، يُخْبِرُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاس يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الَّذِي يَتَصَدَّقُ ثُمَّ يَرْجِعُ فِي صَدَقَتِهِ، مَثَلُ الْكَلْبِ يَقِيءُ ثُمَّ (١/٣٥٠) يَأْكُلُ قَيْئَهُ. [راجع: ٢٥٢٩]

٣٢٧٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سِمَاك، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابُهُ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْراً، ثُمَّ صُرِفَتِ الْقِبْلَةُ بَعْدُ. [راجع: ٢٢٥٢]

٣٢٧١ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَام، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيب بْنِ أَبِي ثَابِت، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَنَّ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ فَاسْتَنَّ، وَتَوَضَّأَ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، حَتَّى صَلَّى سِتّاً، ثُمَّ أَوْتَرَ بِثَلاث، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ. [انظر: ٣٥٤١]

٣٢٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْر، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ أَنَّهُ شَهِدَ النَّضْرَ بْنَ أَنَس يُحَدِّثُ قَتَادَةَ، أَنَّهُ شَهِدَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاس، (يُفْتِي) النَّاسَ، وَلا يَذْكُرُ فِي فُتْيَاهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي رَجُلٌ عِرَاقِيٌّ، وَإِنِّي أُصَوِّرُ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ! فَقَالَ ادْنُهْ، [ادْنُهْ] مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثاً، سَمِعْتُ مُحَمَّداً ﷺ، أَوْ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كُلِّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ. [راجع: ٢١٦٢]

٣٢٧٣ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ حَبْتَر التَّمِيمِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْخَمْرِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ، وَثَمَنِ الْكَلْبِ، وَقَالَ: إِذَا جَاءَكَ يَطْلُبُ ثَمَنَ الْكَلْبِ، فَامْلأ كَفَّيْهِ تُرَاباً. [راجع: ٢٠٩٤]

٣٢٧٤ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ حَبْتَر، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْخَمْرَ، وَالْمَيْسِرَ، وَالْكُوبَةَ. وَقَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [راجع: ٢٤٧٦]

٣٢٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْد، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيد، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْر، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَلَّمَ رَجُلاً فِي شَيْءٍ، فَقَالَ: [إِنَّ] الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. [راجع: ٢٧٤٩]

٣٢٧٦ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْن، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِم الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَة، فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، مِنَ اللَّيْلِ فَخَرَجَ، فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ تَلا هَذِهِ الآيَةَ الَّتِي فِي آلِ عِمْرَانَ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْبَيْتِ، فَتَسَوَّكَ، وَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ، فَصَلَّى، ثُمَّ اضْطَجَعَ [ثُمَّ رَجَعَ أَيْضاً فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ تَلا هَذِهِ الآيَةَ، ثُمَّ رَجَعَ فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، ثم اضْطَجَعَ] ثُمَّ قَامَ، فَخَرَجَ، فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ تلا هذهالآية، ثُمَّ خَرَجَ فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى. [راجع: ٢٤٨٨]

٣٢٧٦م - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ السِّمَاك، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس. قَالَ: رَسُولُ اللهِ ﷺ: فِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ. [راجع: ٢٨٧١] [سقط من المينمنية]

٣٢٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، ويحيى بن بكير قالا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاك، عَنْ سَعِيد ابْنِ جُبَيْر، عَنِ ابْنِ عَبَّاس قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَالِساً فِي ظِلِّ حُجْرَتِهِ، (قَالَ يَحْيَى: قَدْ كَادَ يَقْلِصُ عَنْهُ) فَقَالَ لأَصْحَابِهِ: يَجِيئُكُمْ رَجُلٌ يَنْظُرُ إِلَيْكُمْ بِعَيْنِ شَيْطَان، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَلا تُكَلِّمُوهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ أَزْرَقُ، فَلَمَّا رَآهُ النَّبِيُّ ﷺ دَعَاهُ، فَقَالَ: عَلامَ تَشْتُمُنِي أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ! قَالَ: كَمَا أَنْتَ حَتَّى آتِيَكَ بِهِمْ. قَالَ فَذَهَبَ: فَجَاءَ بِهِمْ، فَجَعَلُوا يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا: وَمَا فَعَلُوا، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعاً فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ. [راجع: ٢١٤٧]

٣٢٧٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَاب، أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهِيعَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيب، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ، فَلَمْ نَسْمَعْ مِنْهُ حَرْفاً. [راجع: ٢٦٧٣]

٣٢٧٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ مِقْسَم، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، حَتَّى أَتَى قُدَيْداً، فَأُتِيَ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ، فَأَفْطَرَ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يُفْطِرُوا. [راجع: ٢١٨٥]

٣٢٨٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَاب، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَطَبَ وَظَهْرُهُ إِلَى (١/٣٥١) الْمُلْتَزَمِ.

٣٢٨١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَاب، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثُوبَانَ، قَالَ سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ دِينَار يَقُولُ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاس يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الدِّينُ النَّصِيحَةُ، قَالُوا: لِمَنْ! قَالَ: لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَلأَئِمَّةِ الْمُؤْمِنِينَ.

٣٢٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ خَالد، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ٢١٠٨]

٣٢٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ خَالد، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ٢٢٠٠]

٣٢٨٤ - عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ خَالد، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَعْطَاهُ أَجْرَهُ، وَلَوْ كَانَ حَرَاماً مَا أَعْطَاهُ.

٣٢٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ صَلَّى الْمَغْرِبَ، فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ، وَنَهَضَ لِيَسْتَلِمَ الْحَجَرَ، فَسَبَّحَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ! قَالَ: فَصَلَّى مَا بَقِيَ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، قَالَ: فَذَكَرَ ذَلِكَ لابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: مَا أَمَاطَ عَنْ سُنَّةِ نَبِيِّهِ، ﷺ.

٣٢٨٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (ح).

وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، احْتَجَمَ، وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ.

٣٢٨٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، يَعْنِي ابْنَ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَخَلَ عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، فَأَكَلَ عِنْدَهَا كَتِفاً مِنْ لَحْمٍ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلاةِ، وَلَمْ يُحْدِثْ وُضُوءاً. [راجع: ٢٠٠٢]

٣٢٨٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، جَمَعَ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ فِي السَّفَرِ.

٣٢٨٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ لا يَرَى أَنْ يَنْزِلَ الأَبْطَحَ، وَيَقُولُ: إِنَّمَا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ. [راجع: ١٩٢٥]

٣٢٩٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ ابْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَدَّ ابْنَتَهُ زَيْنَبَ، عَلَى أَبِي الْعَاصِ زَوْجِهَا بِنِكَاحِهَا الأَوَّلِ بَعْدَ سَنَتَيْنِ، وَلَمْ يُحْدِثْ صَدَاقاً. [راجع: ١٨٧٦]

٣٢٩١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: خَطَبَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي النَّاسِ آخِرَ رَمَضَانَ، فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْبَصْرَةِ، أَدُّوا زَكَاةَ صَوْمِكُمْ، قَالَ: فَجَعَلَ النَّاسُ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: مَنْ هَاهُنَا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ! قُومُوا فَعَلِّمُوا إِخْوَانَكُمْ، فَإِنَّهُمْ لا يَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَرَضَ صَدَقَةَ رَمَضَانَ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ، أَوْ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعاً مِنْ تَمْرٍ، عَلَى الْعَبْدِ وَالْحُرِّ، وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى. [راجع: ٢٠١٨]

٣٢٩٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ، وَلَوْ أَنَّ النَّاسَ أُعْطُوا بِدَعْوَاهُمْ، لادَّعَى نَاسٌ أَمْوَالاً كَثِيرَةً، وَدِمَاءَ. [راجع: ٣١٨٨]

٣٢٩٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ (ح).

وَمُعَاذٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، يَعْنِي ابْنَ حُدَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: الصَّلاةُ! فَسَكَتَ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ: الصَّلاةُ! فَسَكَتَ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ: الصَّلاةُ! فَقَالَ: أَتُعَلِّمُنَا بِالصَّلاةِ! قَدْ كُنَّا نَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ، قَالَ مُعَاذٌ: عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢٢٦٩]

٣٢٩٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ شَيْخٍ بِالأَبْطَحِ، فَكَبَّرَ ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: لا أُمَّ لَكَ! تِلْكَ صَلاةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ. [راجع: ١٨٨٦]

٣٢٩٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أُتِيَ بِكَتِفٍ مَشْوِيَّةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا (٣٥٢/١) فَتَمَلَّى، ثُمَّ صَلَّى، وَمَا تَوَضَّأَ مِنْ ذَلِكَ. [راجع: ٢٠٠٢]

٣٢٩٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ قَارِظِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَوَجَدْتُهُ يَتَوَضَّأُ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انْتَثِرُوا انْتَثِرُوا بِالْغَتَيْنِ، أَوْ ثَلاثاً. [راجع: ٢٠١١]

٣٢٩٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَمَّنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُعْطِي الْمَرْأَةَ، وَالْمَمْلُوكَ مِنَ الْمَغْنَمِ، دُونَ مَا يُصِيبُ الْجَيْشُ. [انظر: ٢٩٣١]

٣٢٩٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ الْمِنْهَالِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ عَادَ أَخَاهُ، فَيَدْخُلَ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ، فَقَالَ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ: رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، أَنْ يَشْفِيَ فُلاناً مِنْ وَجَعِهِ، سَبْعاً، إِلا شَفَاهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ. [راجع: ٢١٣٨]

٣٢٩٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ، قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةُ الْحَرُورِيُّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ، عَنْ قَتْلِ الْوِلْدَانِ! وَهَلْ كُنَّ النِّسَاءُ يَحْضُرْنَ الْحَرْبَ، مَعَ النَّبِيِّ ﷺ! وَهَلْ كَانَ يَضْرِبُ لَهُنَّ بِسَهْمٍ! قَالَ يَزِيدُ بْنُ هُرْمُزَ: وَأَنَا كَتَبْتُ كِتَابَ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَى نَجْدَةَ، كَتَبَ إِلَيْهِ: كَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنْ قَتْلِ الْوِلْدَانِ، وَتَقُولُ: إِنَّ الْعَالِمَ، صَاحِبَ مُوسَى قَدْ قَتَلَ الْغُلامَ! فَلَوْ كُنْتَ تَعْلَمُ مِنَ الْوِلْدَانِ مِثْلَ مَا كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ الْعَالِمُ قَتَلْتَ! وَلَكِنَّكَ لا تَعْلَمُ، فَاجْتَنِبْهُمْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدْ نَهَى عَنْ قَتْلِهِمْ، وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ النِّسَاءِ، هَلْ كُنَّ يَحْضُرْنَ الْحَرْبَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ! وَهَلْ كَانَ يَضْرِبُ لَهُنَّ بِسَهْمٍ! وَقَدْ كُنَّ يَحْضُرْنَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَّا أَنْ يَضْرِبَ لَهُنَّ بِسَهْمٍ، فَلَمْ يَفْعَلْ، وَقَدْ كَانَ يَرْضَخُ لَهُنَّ. [راجع: ٢٢٣٥]

٣٣٠٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مَنْصُورُ بْنُ حَيَّانَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى عَنِ الدُّبَّاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالْمُزَفَّتِ، وَالنَّقِيرِ، ثُمَّ تَلا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾.

٣٣٠١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَأَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، يَعْنِي ابْنَ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بِتُّ

عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهَا، وَكَانَتْ لَيْلَتَهَا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انْفَتَلَ، فَقَالَ: أَنَامَ الْغُلَامُ! وَأَنَا أَسْمَعُهُ، قَالَ: فَسَمِعْتُهُ قَالَ فِي مُصَلَّاهُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُوراً، وَفِي سَمْعِي نُوراً، وَفِي بَصَرِي نُوراً، وَفِي لِسَانِي نُوراً، وَاعْظِمْ لِي نُوراً.

٣٣٠٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، يَعْنِي ابْنَ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ ضُبَاعَةَ بِنْتَ الزُّبَيْرِ أَرَادَتِ الْحَجَّ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اشْتَرِطِي عِنْدَ إِحْرَامِكِ: مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي، فَإِنَّ ذَلِكِ لَكِ.

٣٣٠٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: سَأَلَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ، رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَرَّةً الْحَجُّ أَوْ فِي كُلِّ عَامٍ! قَالَ: لَا، بَلْ مَرَّةً، فَمَنْ زَادَ فَتَطَوُّعٌ. [راجع: ٢٣٠٤]

٣٣٠٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ(١)، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ (ح).

وَرَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعَثَهُ إِلَى أَهْلِهِ، إِلَى مِنًى لَيْلَةَ النَّحْرِ، فَرَمَيْنَا الْجَمْرَةَ مَعَ الْفَجْرِ. [راجع: ٢٩٣٧]

٣٣٠٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: رَأَى ابْنُ عَبَّاسٍ رَجُلاً سَاجِداً، قَدِ ابْتَسَطَ ذِرَاعَيْهِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَكَذَا يَرْبِضُ الْكَلْبُ! رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِذَا سَجَدَ، رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ. [راجع: ٢٠٧٣]

٣٣٠٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ (ح).

وَحَمَّادٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، الْمَعْنَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جِئْتُ أَنَا وَالْفَضْلُ عَلَى حِمَارٍ] وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي بِالنَّاسِ، قَالَ الْخَيَّاطُ (يَعْنِي حَمَّاداً): فِي فَضَاءٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَمَرَرْنَا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَنَحْنُ عَلَيْهِ، حَتَّى جَاوَزْنَا عَامَّةَ الصَّفِّ، فَمَا نَهَانَا وَلَا رَدَّنَا. [راجع: ٣٠١٩]

٣٣٠٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: دَخَلَ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ (٣٥٣/١) يَعُودُهُ، فِي مَرَضِ مَرِضَهُ، فَرَأَى عَلَيْهِ ثَوْبَ إِسْتَبْرَقٍ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ كَانُونٌ عَلَيْهِ تَمَاثِيلُ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، مَا هَذَا الثَّوْبُ الَّذِي عَلَيْكَ! قَالَ: وَمَا هُوَ! قَالَ: إِسْتَبْرَقٌ! قَالَ: وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ بِهِ، وَمَا أَظُنُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنْهُ إِلَّا لِلتَّجَبُّرِ وَالتَّكَبُّرِ، وَلَسْنَا بِحَمْدِ اللَّهِ كَذَلِكَ، قَالَ: فَمَا هَذَا الْكَانُونُ الَّذِي عَلَيْهِ الصُّوَرُ! قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا تَرَى كَيْفَ أَحْرَقْنَاهَا بِالنَّارِ!!. [راجع: ٢٩٣٤]

٣٣٠٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى بَنِي طَلْحَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ اسْمُ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ بَرَّةَ، فَحَوَّلَ النَّبِيُّ ﷺ: اسْمَهَا، فَسَمَّاهَا جُوَيْرِيَةَ، فَمَرَّ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَإِذَا هِيَ فِي مُصَلَّاهَا تُسَبِّحُ اللَّهَ، وَتَدْعُوهُ، فَانْطَلَقَ لِحَاجَتِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهَا بَعْدَ مَا ارْتَفَعَ النَّهَارُ، فَقَالَ: يَا جُوَيْرِيَةُ، مَا زِلْتِ فِي مَكَانِكِ!! قَالَتْ: مَا زِلْتُ فِي مَكَانِي هَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَقَدْ تَكَلَّمْتُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، أَعُدُّهُنَّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، هُنَّ أَفْضَلُ مِمَّا قُلْتِ: سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ رِضَاءَ نَفْسِهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ وَسُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلُ ذَلِكَ. [راجع: ٢٣٣٤]

٣٣٠٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا أَفَاضَ النَّبِيُّ ﷺ، مِنْ عَرَفَاتٍ أَوْضَعَ النَّاسُ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ، مُنَادِياً فَنَادَى: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَيْسَ الْبِرُّ بِإِيضَاعِ الْخَيْلِ وَالرِّكَابِ فَمَا رَأَيْتُهَا رَافِعَةً يَدَهَا عَادِيَةً. [راجع: ٢٠٩٩]

٣٣١٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ الَّذِي أَسَرَ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَبُو الْيَسَرِ بْنُ عَمْرٍو، وَهُوَ كَعْبُ بْنُ عَمْرٍو، أَحَدُ بَنِي سَلِمَةَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ أَسَرْتَهُ يَا أَبَا الْيَسَرِ! قَالَ: لَقَدْ أَعَانَنِي عَلَيْهِ رَجُلٌ مَا رَأَيْتُهُ بَعْدُ وَلَا قَبْلُ، هَيْئَتُهُ كَذَا، هَيْئَتُهُ كَذَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ أَعَانَكَ عَلَيْهِ مَلَكٌ كَرِيمٌ، وَقَالَ لِلْعَبَّاسِ: يَا عَبَّاسُ، افْدِ نَفْسَكَ وَابْنَ أَخِيكَ عَقِيلَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَنَوْفَلَ بْنَ الْحَارِثِ، وَحَلِيفَكَ عُتْبَةَ بْنَ جَحْدَمٍ، أَحَدَ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ فِهْرٍ، قَالَ: فَأَبَى، وَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ مُسْلِماً قَبْلَ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا اسْتَكْرَهُونِي، قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِشَأْنِكَ، إِنْ يَكُ مَا تَدَّعِي حَقّاً، فَاللَّهُ يَجْزِيكَ بِذَلِكَ، وَأَمَّا ظَاهِرُ أَمْرِكَ، فَقَدْ كَانَ عَلَيْنَا، فَافْدِ نَفْسَكَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَدْ أَخَذَ مِنْهُ عِشْرِينَ أُوقِيَّةً ذَهَباً، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، احْسِبْهَا لِي مِنْ فِدَائِي، قَالَ: لَا، ذَاكَ شَيْءٌ أَعْطَانَاهُ اللَّهُ مِنْكَ، قَالَ: فَإِنَّهُ لَيْسَ لِي مَالٌ، قَالَ: فَأَيْنَ الْمَالُ الَّذِي وَضَعْتَهُ بِمَكَّةَ، حَيْثُ خَرَجْتَ، عِنْدَ أُمِّ الْفَضْلِ، وَلَيْسَ مَعَكُمَا أَحَدٌ غَيْرُكُمَا فَقُلْتَ: إِنْ أُصِبْتُ فِي سَفَرِي هَذَا، فَلِلْفَضْلِ كَذَا، وَلِقُثَمَ كَذَا، وَلِعَبْدِ اللَّهِ كَذَا!! قَالَ: فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا عَلِمَ بِهَذَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ غَيْرِي وَغَيْرُهَا، وَإِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ.

٣٣١١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَلَقَ رِجَالٌ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ، وَقَصَّرَ آخَرُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالْمُقَصِّرِينَ! قَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالْمُقَصِّرِينَ، قَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالْمُقَصِّرِينَ، قَالَ: وَالْمُقَصِّرِينَ، قَالُوا: فَمَا بَالُ الْمُحَلِّقِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ظَاهَرْتَ لَهُمُ الرَّحْمَةَ! قَالَ: لَمْ يَشُكُّوا، قَالَ: فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٣٣١٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَعَرَّقَ كَتِفاً، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [راجع: ٢١٨٨]

٣٣١٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بَأْساً، أَنْ يُحْرِمَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ مَصْبُوغٍ بِزَعْفَرَانٍ قَدْ غُسِلَ، لَيْسَ فِيهِ نَفْضٌ وَلَا رَدْعٌ.

٣٣١٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ(بْنِ)عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . . . مِثْلَهُ. [انظر: ٣٤١٨]

٣٣١٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنِ (١/٣٥٤) الْحَجَّاجِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُعْجِبُهُ فِي يَوْمِ الْعِيدِ أَنْ يُخْرِجَ أَهْلَهُ، قَالَ: فَخَرَجْنَا فَصَلَّى بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلا إِقَامَةٍ، ثُمَّ خَطَبَ الرِّجَالَ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَخَطَبَهُنَّ، ثُمَّ أَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَرْأَةَ تُلْقِي ثُومَتَهَا، وَخَاتَمَهَا، تُعْطِيهِ بِلالاً يَتَصَدَّقُ بِهِ.

٣٣١٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: خَيْرُ يَوْمٍ تَجْتَمِعُونَ فِيهِ، سَبْعَ عَشْرَةَ، وَتِسْعَ عَشْرَةَ، وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ، وَقَالَ: وَمَا مَرَرْتُ بِمَلا مِنَ الْمَلائِكَةِ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي، إِلا قَالُوا: عَلَيْكَ بِالْحِجَامَةِ يَا مُحَمَّدُ.

٣٣١٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سِرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَنَحْنُ آمِنُونَ لا نَخَافُ شَيْئاً، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ. ركعتين. [راجع: ١٨٥٢]

٣٣١٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مُكْحُلَةٌ، يَكْتَحِلُ بِهَا عِنْدَ النَّوْمِ ثَلاثاً فِي كُلِّ عَيْنٍ. [انظر: ٣٣٢٠]

٣٣١٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ بِسَرِفَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، ثُمَّ دَخَلَ بِهَا بَعْدَمَا رَجَعَ بِسَرِفَ. [راجع: ٢٢٠٠]

٣٣٢٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَكْتَحِلُ بِالإِثْمِدِ كُلَّ لَيْلَةٍ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ، وَكَانَ يَكْتَحِلُ فِي كُلِّ عَيْنٍ ثَلاثَةَ أَمْيَالٍ. [راجع: ٣٣١٨]

٣٣٢١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قَالَ: هُمُ الَّذِينَ هَاجَرُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ. [راجع: ٢٤٦٣]

٣٣٢٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ ابْنِ عَيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ نَافِعِ ابْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّنِي جِبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلامُ، عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هَذَا وَقْتُكَ، وَوَقْتُ النَّبِيِّينَ قَبْلَكَ، صَلَّى بِهِ الظُّهْرَ، حِينَ كَانَ الْفَيْءُ بِقَدْرِ الشِّرَاكِ، وَصَلَّى بِهِ الْمَغْرِبَ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمُ، وَحَلَّ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ. [راجع: ٣٠٨١]

٣٣٢٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي الْمَدِينَةِ، مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ، وَلا مَطَرٍ. قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ: لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: كَيْ لا يُحْرِجَ أُمَّتَهُ. [راجع: ١٩٥٣]

٣٣٢٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، قَالَ: فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، مِنَ اللَّيْلِ فَتَوَضَّأَ، قَالَ: فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، فَقُمْتُ خَلْفَهُ، أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، فَأَدَارَنِي، حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ. [راجع: ١٨٤٣]

٣٣٢٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُخَوَّلٍ ابْنِ رَاشِدٍ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِ﴿الم تَنْزِيلُ﴾ السَّجْدَةَ، وَ ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الإِنْسَانِ﴾ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي حَدِيثِهِ: وَفِي الْجُمُعَةِ بِالْجُمُعَةِ، وَالْمُنَافِقِينَ. [راجع: ١٩٩٣]

٣٣٢٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقْرَأُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الْفَجْرِ: ﴿الم تَنْزِيلُ﴾ السَّجْدَةَ، ﴿وَهَلْ أَتَى عَلَى الإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ﴾. [راجع: ١٩٩٣]

٣٣٢٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى فِي كِسَاءٍ، يَتَّقِي بِفُضُولِهِ حَرَّ الأَرْضِ وَبَرْدَهَا. [راجع: ٢٣٢٠]

٣٣٢٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَدَبَّرْتُ النَّبِيَّ ﷺ، حِينَ سَجَدَ، وَكَانَ يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ إِذَا سَجَدَ. [راجع: ٢٤٠٥]

٣٣٢٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ رُسْتُمَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلاةُ وَلَمْ أُصَلِّ الرَّكْعَتَيْنِ، فَرَآنِي وَأَنَا أُصَلِّيهِمَا، فَدَنَا، وَقَالَ: أَتُرِيدُ أَنْ تُصَلِّيَ الصُّبْحَ أَرْبَعاً! فَقِيلَ لابْنِ عَبَّاسٍ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ! قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ٢١٣٠]

٣٣٣٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَرْقَمِ بْنِ شُرَحْبِيلَ الأَوْدِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، حِينَ جَاءَ، أَخَذَ مِنَ الْقِرَاءَةِ، مِنْ حَيْثُ كَانَ بَلَغَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه. [راجع: ٢٠٥٥]

٣٣٣١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كِنَانَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَرْسَلَنِي أَمِيرٌ مِنَ الأُمَرَاءِ، إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الصَّلاةِ فِي الاسْتِسْقَاءِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا مَنَعَهُ أَنْ يَسْأَلَنِي! خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مُتَوَاضِعاً مُتَبَذِّلاً، مُتَخَشِّعاً، مُتَرَسِّلاً، مُتَضَرِّعاً، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَمَا يُصَلِّي فِي الْعِيدِ، لَمْ يَخْطُبْ خُطْبَكُمْ هَذِهِ. [راجع: ٢٠٣٩]

٣٣٣٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الأَخْنَسِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: فَرَضَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، صَلاةَ الْحَضَرِ أَرْبَعاً، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وَالْخَوْفِ رَكْعَةً، عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ. [راجع: ٢١٢٤]

٣٣٣٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ عِيدٍ

فطر، أَوْ أَضْحَى، فَصَلَّى بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ، وَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَهُمَا، وَلَا بَعْدَهُمَا. [راجع: ٢٥٣٣]

٣٣٣٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، وَيَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، يَقْصُرُ الصَّلَاةَ. [راجع: ١٨٥٢]

٣٣٣٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا». [راجع: ١٩٩١]

٣٣٣٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: يَوْمُ الْخَمِيسِ، وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ!! ثُمَّ نَظَرْتُ إِلَى دُمُوعِهِ عَلَى خَدَّيْهِ تَحْدُرُ كَأَنَّهَا نِظَامُ اللُّؤْلُؤِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ائْتُونِي بِاللَّوْحِ وَالدَّوَاةِ، أَوِ الْكَتِفِ، أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَاباً لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَداً، فَقَالُوا: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهْجُرُ». [راجع: ١٩٣٥]

٣٣٣٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ الْبَهْرَانِيِّ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَنْبِذُ لَهُ فِي سِقَاءٍ. [راجع: ١٩٦٣]

٣٣٣٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهْلِكَتْ عَادٌ بِالدَّبُورِ». [راجع: ٢٠١٣]

٣٣٣٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَا عَنَ بِالْحَمْلِ.

٣٣٤٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ الْعَبْسِيُّ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَالْفَضْلِ، أَوْ أَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ، فَإِنَّهُ قَدْ يَمْرَضُ الْمَرِيضُ، وَتَضِلُّ الرَّاحِلَةُ، وَتَعْرِضُ الْحَاجَةُ». [راجع: ١٨٣٣]

٣٣٤١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جُعِلَ فِي قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ. [راجع: ٢٠٢١]

٣٣٤٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضُ، فَالْبَسُوهَا أَحْيَاءَ وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ، وَخَيْرُ أَكْحَالِكُمُ الْأَثْمِدُ». [راجع: ٢٠٤٧]

٣٣٤٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ(١)، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَيِّمُ أَوْلَى بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ فِي نَفْسِهَا، وَصَمْتُهَا إِقْرَارُهَا». [راجع: ١٨٨٨]

٣٣٤٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ (٣٥٦/١) إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ حَبْتَرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ مَهْرِ الْبَغِيِّ، وَثَمَنِ الْكَلْبِ، وَثَمَنِ الْخَمْرِ. [راجع: ٢٠٩٤]

٣٣٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ حَبْتَرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَفَعَ الْحَدِيثَ قَالَ: ثَمَنُ الْكَلْبِ، وَمَهْرُ الْبَغِيِّ، وَثَمَنُ الْخَمْرِ، حَرَامٌ. [راجع: ٢٠٩٤]

٣٣٤٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ ابْتَاعَ طَعَاماً، فَلَا يَبِعْهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ». قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: لِمَ! قَالَ: أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ يَبْتَاعُونَ بِالذَّهَبِ، وَالطَّعَامُ مُرْجَأٌ. [راجع: ١٨٤٧]

٣٣٤٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَكَّةَ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ، مَرَّ بِقُرَيْشٍ، وَهُمْ جُلُوسٌ فِي دَارِ النَّدْوَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَؤُلَاءِ قَدْ تَحَدَّثُوا أَنَّكُمْ هَزَلْتُمْ، فَارْمُلُوا إِذَا قَدِمْتُمْ ثَلَاثاً قَالَ: فَلَمَّا قَدِمُوا رَمَلُوا ثَلَاثاً، قَالَ: فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: أَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ تَتَحَدَّثُ أَنَّ بِهِمْ هَزْلاً، مَا رَضِيَ هَؤُلَاءِ بِالْمَشْيِ حَتَّى سَعَوْا سَعْياً.

٣٣٤٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَتَبَ إِلَيْهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُدَّعَى عَلَيْهِ أَوْلَى بِالْيَمِينِ». [راجع: ٣١٨٨]

٣٣٤٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ شُفَيٍّ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا كَانَ مُسَافِراً، صَلَّى رَكْعَتَيْنِ. [راجع: ٢١٥٩]

٣٣٥٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُكَيْنِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، رَأَى الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ يُلَاحِظُ امْرَأَةً عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ، هَكَذَا بِيَدِهِ عَلَى عَيْنِ الْغُلَامِ، قَالَ: إِنَّ هَذَا يَوْمٌ مَنْ حَفِظَ فِيهِ بَصَرَهُ، وَلِسَانَهُ، غُفِرَ لَهُ. [راجع: ٣٠٤٢]

٣٣٥١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ الْوَرْدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: يَا عُرَوَةُ، سَلْ أُمَّكَ، أَلَيْسَ قَدْ جَاءَ أَبُوكَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَحَلَّ!!. [راجع: ٢٩٧٧]

٣٣٥٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَكَلَ عَرْقاً، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ. [راجع: ١٩٨٨]

٣٣٥٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، أَنَّ عُمَرَ، سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ نُعِيَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، نَفْسُهُ. [راجع: ٣٢٠١]

٣٣٥٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ، لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ. [راجع: ٢٠١٢]

٣٣٥٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَرْقَمَ بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، كَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، فَقَالَ: ادْعُوا لِي عَلِيًّا، قَالَتْ عَائِشَةُ: نَدْعُو لَكَ أَبَا بَكْرٍ! قَالَ: ادْعُوهُ، قَالَتْ حَفْصَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَدْعُو لَكَ عُمَرَ! قَالَ: ادْعُوهُ، قَالَتْ أُمُّ الْفَضْلِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَدْعُو لَكَ الْعَبَّاسَ، قَالَ: ادْعُوهُ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا رَفَعَ رَأْسَهُ، فَلَمْ يَرَ عَلِيًّا، فَسَكَتَ، فَقَالَ عُمَرُ: قُومُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ بِلالٌ يُؤْذِنُهُ بِالصَّلاةِ، فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ حَصِرٌ، وَمَتَى مَا لا يَرَاكَ النَّاسُ يَبْكُونَ، فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ!! فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ، وَوَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ، مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً، فَخَرَجَ يُهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ، وَرِجْلاهُ تَخُطَّانِ فِي الأَرْضِ، فَلَمَّا رَآهُ النَّاسُ سَبَّحُوا أَبَا بَكْرٍ، فَذَهَبَ يَتَأَخَّرُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ، أَيْ مَكَانَكَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، حَتَّى جَلَسَ، قَالَ: وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ يَمِينِهِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْتَمُّ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَالنَّاسُ يَأْتَمُّونَ بِأَبِي بَكْرٍ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ، مِنَ الْقِرَاءَةِ (١/٣٥٧) مِنْ حَيْثُ بَلَغَ أَبُو بَكْرٍ، وَمَاتَ فِي مَرَضِهِ ذَاكَ، عَلَيْهِ السَّلام، وَقَالَ وَكِيعٌ مَرَّةً: فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْتَمُّ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَالنَّاسُ يَأْتَمُّونَ بِأَبِي بَكْرٍ. [راجع: ٢٠٥٥]

٣٣٥٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَرْقَمِ بْنِ شُرَحْبِيلَ، قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الشَّامِ، فَسَأَلْتُهُ: أَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ!.... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، وَقَالَ: مَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الصَّلاةَ، حَتَّى ثَقُلَ جِدًّا، فَخَرَجَ يُهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ، وَإِنَّ رِجْلَيْهِ لَتَخُطَّانِ فِي الأَرْضِ، فَمَاتَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، وَلَمْ يُوصِ. [راجع: ٢٠٥٥]

٣٣٥٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ مَخْتُونٌ، وَقَدْ قَرَأْتُ مُحْكَمَ الْقُرْآنِ. [راجع: ٢٢٨٣]

٣٣٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، يَوْمَ فِطْرٍ، أَوْ أَضْحَى، فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَوَعَظَهُنَّ وَذَكَّرَهُنَّ، وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ. [راجع: ٢٠٦٢]

٣٣٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، قَالَ: سَأَلْتُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي مَعَ الإِمَامِ! فَقَالَ: يَقُومُ عَنْ يَسَارِهِ، فَقُلْتُ: حَدَّثَنِي سُمَيْعٌ الزَّيَّاتُ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَقَامَهُ عَنْ يَمِينِهِ. فَأَخَذَ بِهِ. [راجع: ٣٣٢٦]

٣٣٦٠ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي عَهْدٌ بِأَهْلِي مُنْذُ عَقَارِ النَّخْلِ (قَالَ: وَعَقَارُ النَّخْلِ: أَنَّهَا إِذَا كَانَتْ تُؤَبَّرُ تُعْقَرُ أَرْبَعِينَ يَوْماً، لا تُسْقَى بَعْدَ الآبَارِ) فَوَجَدْتُ مَعَ امْرَأَتِي رَجُلاً، وَكَانَ زَوْجُهَا مُصْفَرّاً، حَمْشاً، سَبْطَ الشَّعْرِ، وَالَّذِي رُمِيتُ بِهِ خَدَلٌ إِلَى السَّوَادِ، جَعْدٌ قَطَطٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ بَيِّنْ ثُمَّ لاعَنَ بَيْنَهُمَا، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ يُشْبِهُ الَّذِي رُمِيَتْ بِهِ. [راجع: ٣١٠٦]

٣٣٦١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لا يُبَاعُ الثَّمَرُ حَتَّى يُطْعَمَ. [راجع: ٢٢٤٧]

٣٣٦٢ - حَدَّثَنَا(ز) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ، ﷺ قَالَ: مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ جَفَا، وَمَنِ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ، وَمَنْ أَتَى السُّلْطَانَ افْتُتِنَ.

٣٣٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ زَائِدَةَ (ح).

وَعَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ. (قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: وَمَنْ مَعَهُ) سِتَّةَ عَشَرَ شَهْراً، ثُمَّ حُوِّلَتِ الْقِبْلَةُ بَعْدُ، قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: ثُمَّ جُعِلَتِ الْقِبْلَةُ نَحْوَ الْبَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَقَالَ مُعَاوِيَةُ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، ثُمَّ حُوِّلَتِ الْقِبْلَةُ بَعْدُ. [راجع: ٢٢٥٢]

٣٣٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ أَبِي بَكْرٍ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَلاةَ الْخَوْفِ بِذِي قَرَدٍ، صَفَّ خَلْفَهُ، وَصَفَّ مُوَازِيَ الْعَدُوِّ، وَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً [ثُمَّ ذَهَبَ هَؤُلاءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلاءِ وَجَاءَ هَؤُلاءِ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً]، ثُمَّ سَلَّمَ، فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ، رَكْعَتَيْنِ، وَلِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَةٌ. [راجع: ٢٠٦٣]

٣٣٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ (أَبِي) ذِئْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، لِجِبْرِيلَ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا، قَالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ قَالَ: وَكَانَ ذَلِكَ الْجَوَابَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ. [راجع: ٢٠٤٣]

٣٣٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ النَّفْخِ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ مُرْسَلاً، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ (١/٣٥٨) أَسْنَدَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. [راجع: ١٩٠٧]

٣٣٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ أَوْلادِ الْمُشْرِكِينَ! فَقَالَ: خَلَقَهُمُ اللَّهُ حِينَ خَلَقَهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ. [راجع: ١٨٤٥]

٣٣٦٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ سَمِعَهُ مِنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا قَامَ يَتَهَجَّدُ مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ حَقٌّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لا إِلَهَ إِلا أَنْتَ أَوْ لا إِلَهَ غَيْرُكَ. [راجع: ٢٧١٠]

٣٣٦٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ عَوْسَجَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلاً مَاتَ، وَلَمْ يَدَعْ أَحَداً يَرِثُهُ، فَدَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ، مِيرَاثَهُ إِلَى مَوْلًى لَهُ أَعْتَقَهُ الْمَيِّتُ، هُوَ الَّذِي لَهُ وَلاؤُهُ، وَالَّذِي أَعْتَقَ. [راجع: ١٩٣٠]

٣٣٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُمْ يُسْلِفُونَ فِي الثِّمَارِ السَّنَةَ وَالسَّنَتَيْنِ، أَوِ السَّنَتَيْنِ وَالثَّلاثَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَلِّفُوا فِي الثِّمَارِ، فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ، وَوَقْتٍ مَعْلُومٍ. [راجع: ١٨٦٨]

٣٣٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ يَعْنِي ابْنَ قُدَامَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ. [راجع: ٢٤٢٦]

٣٣٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقُلْتُ: لأَنْظُرَنَّ إِلَى صَلاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَطَرَحْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وِسَادَةً، فَنَامَ فِي طُولِهَا، وَنَامَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، أَوْ قَبْلَهُ، أَوْ بَعْدَهُ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ نَفْسِهِ، ثُمَّ قَرَأَ الآيَاتِ الْعَشْرَ الأَوَاخِرَ مِنْ آلِ عِمْرَانَ، حَتَّى خَتَمَ، ثُمَّ قَامَ فَأَتَى شَنّاً مُعَلَّقاً، فَأَخَذَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ جِئْتُ، فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِي، ثُمَّ أَخَذَ بِأُذُنِي، فَجَعَلَ يَفْتِلُهَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ. [راجع: ١٩١١]

٣٣٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ وَعْلَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلاً أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، رَاوِيَةَ خَمْرٍ، فَقَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ فَدَعَا رَجُلاً فَسَارَّهُ، فَقَالَ: مَا أَمَرْتَهُ! فَقَالَ: أَمَرْتُهُ بِبَيْعِهَا، قَالَ: فَإِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا، قَالَ: فَصَبَبْتَ. [راجع: ٢٠٤١]

٣٣٧٤ - قَالَ قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ (ح).

وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، وَالنَّاسُ مَعَهُ، فَقَامَ قِيَاماً طَوِيلاً، قَالَ: نَحْواً مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، قَالَ: ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَاماً طَوِيلاً، وَهُوَ دُونَ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ قِيَاماً طَوِيلاً، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ قَامَ قِيَاماً طَوِيلاً، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ انْصَرَفَ، وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ، فَاذْكُرُوا اللَّهَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئاً فِي مَقَامِكَ هَذَا، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكَعْكَعْتَ، قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ أَوْ أُرِيتُ الْجَنَّةَ (٣٥٩/١) (وَلَمْ يَشُكَّ إِسْحَاقُ قَالَ: رَأَيْتُ الْجَنَّةَ)، فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُنْقُوداً، وَلَوْ أَخَذْتُهُ لأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا، وَرَأَيْتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَراً أَفْظَعَ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ، قَالُوا: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: بِكُفْرِهِنَّ، قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ! قَالَ: لا، وَلَكِنْ يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، كُلَّهُ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئاً، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْراً قَطُّ. [راجع: ٢٧١١]

٣٣٧٥ - قَالَ قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ الْفَضْلُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ تَسْتَفْتِيهِ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشِّقِّ الآخَرِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ، أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخاً كَبِيراً، لا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَثْبُتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ! قَالَ: نَعَمْ، وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ. [راجع: ١٨٩٠]

٣٣٧٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، قَالَ: لا أَدْرِي أَسْمِعْتُهُ مِنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، (أَوْ نُبِّئْتُهُ) عَنْهُ، قَالَ: أَتَيْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ بِعَرَفَةَ وَهُوَ يَأْكُلُ رُمَّاناً، وَقَالَ: أَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ، وَبَعَثَتْ إِلَيْهِ أُمُّ الْفَضْلِ بِلَبَنٍ، فَشَرِبَهُ. [راجع: ١٨٧٠]

٣٣٧٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ [أَبِي] إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي، وَقَالَ مَرَّةً: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَحَدُ ابْنَيِ الْعَبَّاسِ، إِمَّا الْفَضْلُ، وَإِمَّا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّ أَبِي، أَوْ أُمِّي (قَالَ يَحْيَى: وَأَكْبَرُ ظَنِّي أَنَّهُ قَالَ: أَبِي) كَبِيرٌ وَلَمْ يَحُجَّ، فَإِنْ أَنَا حَمَلْتُهُ عَلَى بَعِيرٍ لَمْ يَثْبُتْ عَلَيْهِ، وَإِنْ شَدَدْتُهُ عَلَيْهِ لَمْ آمَنْ عَلَيْهِ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ! قَالَ: أَكُنْتَ قَاضِيَاً دَيْناً لَوْ كَانَ عَلَيْهِ! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاحْجُجْ عَنْهُ. [راجع: ١٨١٢]

٣٣٧٨ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَوْ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ. . . . فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

٣٣٧٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ضَمَّنِي إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الْكِتَابَ. [راجع: ١٨٤٠]

٣٣٨٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمَّارٌ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ. [راجع: ١٩٤٥]

٣٣٨١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ، فَقُرِّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ، فَعَرَضُوا عَلَيْهِ الْوَضُوءَ، فَقَالَ: إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالْوُضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ. [راجع: ٢٥٤٩]

٣٣٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ، فَقُرِّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ، فَقَالُوا: أَلَا نَأْتِيكَ بِوَضُوءٍ فَقَالَ: أُصَلِّي فَأَتَوَضَّأَ. [راجع: ١٩٣٢]

٣٣٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ صَوَّرَ صُورَةً، كُلِّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا، وَعُذِّبَ، وَلَنْ يَنْفُخَ فِيهَا، وَمَنْ تَحَلَّمَ كُلِّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَعْقِدَ شَعِيرَتَيْنِ، أَوْ قَالَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَعُذِّبَ، وَلَنْ يَعْقِدَ بَيْنَهُمَا، وَمَنِ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ يَكْرَهُونَهُ، صُبَّ فِي أُذُنَيْهِ الْآنُكُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ إِسْمَاعِيلُ: يَعْنِي الرَّصَاصَ. [راجع: ١٨٦٦]

٣٣٨٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَكَحَ مَيْمُونَةَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَبَنَى بِهَا حَلَالاً بِسَرِفَ، وَمَاتَتْ بِسَرِفَ. [راجع: ٢٢٠٠]

٣٣٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي الْجَدِّ: أَمَّا الَّذِي قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ خَلِيلاً لاتَّخَذْتُهُ، فَإِنَّهُ قَضَاهُ أَباً، يَعْنِي: أَبَا بَكْرٍ.

٣٣٨٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ (١/٣٦٠). [راجع: ٢٠٨٦]

٣٣٨٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ فِي السُّجُودِ فِي ص: لَيْسَتْ مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَسْجُدُ فِيهَا. [راجع: ٢٥٢١]

٣٣٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنِيَّةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ مُجَاهِداً، عَنِ السَّجْدَةِ الَّتِي فِي ص! فَقَالَ: نَعَمْ، سَأَلْتُ عَنْهَا ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَتَقْرَأُ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ﴾ وَفِي آخِرِهَا: ﴿فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾ قَالَ: أُمِرَ نَبِيُّكُمْ ﷺ، أَنْ يَقْتَدِيَ بِدَاوُدَ.

٣٣٨٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَقُمْتُ أُصَلِّي مَعَهُ، فَقُمْتُ عَنْ شِمَالِهِ، فَقَالَ لِي: هَكَذَا، فَأَخَذَ بِرَأْسِي، فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ. [راجع: ١٨٤٣]

٣٣٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، قَالَ: أُنْبِئْتُ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَجَاءَ الْمَلَكُ بِهَا، حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَوْضِعِ زَمْزَمَ، فَضَرَبَ بِعَقِبِهِ، فَفَارَتْ عَيْناً، فَعَجِلَتِ الأُنْسَانَةُ، فَجَعَلَتْ تَقْدَحُ فِي شَنَّتِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَحِمَ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، لَوْلَا أَنَّهَا عَجِلَتْ، لَكَانَتْ زَمْزَمُ عَيْناً مَعِيناً. [راجع: ٢٢٨٥]

٣٣٩١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ بَنِي سَدُوسٍ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ! فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصِيبُ مِنَ الرُّؤُوسِ، وَهُوَ صَائِمٌ. [راجع: ٢٢٤١]

٣٣٩٢ - حَدَّثَنَاه ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. . . . فَذَكَرَهُ. [راجع: ٢٢٤١]

٣٣٩٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ الأَعْرَجِ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ يَوْمِ عَاشُورَاءَ! فَقَالَ: إِذَا رَأَيْتَ هِلَالَ الْمُحَرَّمِ، فَاعْدُدْ، فَإِذَا أَصْبَحْتَ مِنَ تَاسِعَةٍ، فَأَصْبِحْ صَائِماً، قَالَ يُونُسُ: فَأَثْبَتُّ عَنِ الْحَكَمِ أَنَّهُ قَالَ: أَكَذَاكَ صَامَ مُحَمَّدٌ ﷺ! قَالَ: نَعَمْ. [انظر: ٢١٣٥]

٣٣٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، إِنِّي رَجُلٌ إِنَّمَا مَعِيشَتِي مِنْ صَنْعَةِ يَدِي، وَإِنِّي أَصْنَعُ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ! قَالَ: فَإِنِّي لا أُحَدِّثُكَ إِلا بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ صَوَّرَ صُورَةً، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مُعَذِّبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا أَبَداً، قَالَ: فَرَبَا لَهَا الرَّجُلُ رَبْوَةً شَدِيدَةً، فَاصْفَرَّ وَجْهُهُ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَيْحَكَ! إِنْ أَبَيْتَ إِلا أَنْ تَصْنَعَ، فَعَلَيْكَ بِهَذَا الشَّجَرِ، وَكُلِّ شَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ. [راجع: ٢٨١١]

٣٣٩٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ رَجُلٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ نَحِلَّ، فَحَلَلْنَا، فَلُبِسَتِ الثِّيَابُ، وَسَطَعَتِ الْمَجَامِرُ، وَنُكِحَتِ النِّسَاءُ. [راجع: ٢٦٤١]

٣٣٩٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، قَالَ: قَالَ طَاوُسٌ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَمْ يُصَلِّ فِيهِ، وَلَكِنَّهُ اسْتَقْبَلَ زَوَايَاهُ.

٣٣٩٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، فِي السَّفَرِ، وَالْحَضَرِ.

٣٣٩٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ، وَبَعَثَتْ إِلَيْهِ أُمُّ الْفَضْلِ بِلَبَنٍ، فَشَرِبَهُ. [راجع: ٢٥١٧]

٣٣٩٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِيمَا أُمِرَ أَنْ يَقْرَأَ فِيهِ، وَسَكَتَ فِيمَا أُمِرَ أَنْ يَسْكُتَ فِيهِ: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ وَ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. [راجع: ١٨٨٧]

٣٤٠٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ [راجع: ٢٢٠٠].

٣٤٠١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: التَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، فِي تَاسِعَةٍ تَبْقَى، أَوْ خَامِسَةٍ، تَبْقَى أَوْ سَابِعَةٍ تَبْقَى (٣٦١/١). [راجع: ٢٠٥٢]

٣٤٠٢ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا الْجَعْدُ صَاحِبُ الْحُلَى أَبُو عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا، كُتِبَتْ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، إِلَى سَبْعِ مِئَةِ ضِعْفٍ، إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَإِنْ هُوَ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا، كُتِبَتْ لَهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً. [راجع: ٢٠٠١]

٣٤٠٣ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، انْتَهَسَ مِنْ كَتِفٍ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ [راجع: ٢٥٥٤].

٣٤٠٤ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ (عَزْرَةَ)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ (ح).

وَعَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ صَاحِبٍ لَهُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلاةِ الْجُمُعَةِ، بِالْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ. [راجع: ١٩٩٣]

٣٤٠٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْداً أَسْوَدَ يُسَمَّى مُغِيثاً، وَكُنْتُ أَرَاهُ يَتْبَعُهَا فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ، يَعْصِرُ عَيْنَيْهِ عَلَيْهَا، قَالَ: فَقَضَى فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ، أَرْبَعَ قَضِيَّاتٍ: (قَضَى أَنَّ الْوَلاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ)، وَخَيَّرَهَا وَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَّ، (قَالَ هَمَّامٌ مَرَّةً: عِدَّةَ الْحُرَّةِ،) قَالَ: وَتُصُدِّقَ عَلَيْهَا بِصَدَقَةٍ، فَأَهْدَتْ مِنْهَا إِلَى عَائِشَةَ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ. [راجع: ١٨٤٤]

٣٤٠٦ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِيهِمُ الأَشَجُّ أَخُو بَنِي عَصَرَ، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّا حَيٌّ مِنْ رَبِيعَةَ، وَإِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارَ مُضَرَ، وَإِنَّا لا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ إِذَا عَمِلْنَا بِهِ دَخَلْنَا الْجَنَّةَ، وَنَدْعُو بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا! فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ وَنَهَاهُمْ: عَنْ أَرْبَعٍ أَمَرَهُمْ أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ وَلا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَأَنْ يَصُومُوا رَمَضَانَ، وَأَنْ يَحُجُّوا الْبَيْتَ، وَأَنْ يُعْطُوا الْخُمُسَ مِنَ الْمَغَانِمِ، وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: عَنِ الشُّرْبِ فِي الْحَنْتَمِ، وَالدُّبَّاءِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْمُزَفَّتِ، فَقَالُوا: فَفِيمَ نَشْرَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: عَلَيْكُمْ بِأَسْقِيَةِ الأَدَمِ، الَّتِي يُلاثُ عَلَى أَفْوَاهِهَا [انظر: ٣٤٠٧]

٣٤٠٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يَذْكُرُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ، أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِيهِمُ الأَشَجُّ أَخُو بَنِي عَصَرَ. . . . فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٣٤٠٦]

٣٤٠٨ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ. (ح).

وحَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، (قَالَ عَفَّانُ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ) عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْوَتْرِ! فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، قَالَ: وَسَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَبَّاسٍ! فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ. [راجع: ٢٨٣٧]

٣٤٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ، بِثَلاثِينَ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ، أَخَذَهُ طَعَاماً لأَهْلِهِ. [راجع: ٢١٠٩]

٣٤١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ يَزِيدَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي النَّوْمِ، زَمَنَ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَكَانَ يَزِيدُ يَكْتُبُ الْمَصَاحِفَ، قَالَ: فَقُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي النَّوْمِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقُولُ: إِنَّ الشَّيْطَانَ لا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَشَبَّهَ بِي، فَمَنْ رَآنِي فِي النَّوْمِ، فَقَدْ رَآنِي، فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَنْعَتَ لَنَا هَذَا الرَّجُلَ، الَّذِي رَأَيْتَ! قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، رَأَيْتُ رَجُلاً بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ، جِسْمُهُ وَلَحْمُهُ، أَسْمَرُ إِلَى الْبَيَاضِ، حَسَنُ الْمَضْحَكِ، أَكْحَلُ الْعَيْنَيْنِ، جَمِيلُ دَوَائِرِ الْوَجْهِ، قَدْ مَلأَتْ لِحْيَتُهُ مِنْ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ، حَتَّى كَادَتْ تَمْلأُ نَحْرَهُ. قَالَ عَوْفٌ: لا أَدْرِي مَا كَانَ مَعَ هَذَا مِنَ النَّعْتِ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَوْ رَأَيْتَهُ (٣٦٢/١) فِي الْيَقْظَةِ مَا اسْتَطَعْتَ أَنْ تَنْعَتَهُ فَوْقَ هَذَا.

٣٤١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، لا نَخَافُ إِلا اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، نُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ. [راجع: ١٨٥٢]

٣٤١٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ٢٥٦٠]

٣٤١٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ١٩١٩]

٣٤١٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا سَجَدَ، يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ، وَهُوَ سَاجِدٌ. [راجع: ٢٤٠٥]

٣٤١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَعْتَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ الطَّائِفِ مَنْ خَرَجَ إِلَيْهِ مِنْ رَقِيقِ الْمُشْرِكِينَ. [راجع: ١٩١٩]

٣٤١٦ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ سَلْمٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا مُسَاعَاةَ فِي الإِسْلَامِ، مَنْ سَاعَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَدْ لَحِقَتْهُ بِعَصَبَتِهِ، وَمَنِ ادَّعَى وَلَدَهُ مِنْ غَيْرِ رِشْدَةٍ، فَلَا يَرِثُ، وَلَا يُورَثُ.

٣٤١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَهْدَى الصَّعْبُ بْنُ جَثَّامَةَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حِمَارَ وَحْشٍ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَرَدَّهُ، وَقَالَ: لَوْلَا أَنَّا مُحْرِمُونَ لَقَبِلْنَاهُ مِنْكَ. [راجع: ٢٥٣٠]

٣٤١٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَخَّصَ فِي الثَّوْبِ الْمَصْبُوغِ، مَا لَمْ يَكُنْ بِهِ نَفَضٌ، وَلَا رَدْعٌ. [راجع: ٣٣١٤]

٣٤١٩ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الأَعْمَشَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا مَرِضَ أَبُو طَالِبٍ، دَخَلَ عَلَيْهِ رَهْطٌ مِنْ قُرَيْشٍ، مِنْهُمْ أَبُو جَهْلٍ، فَقَالُوا: يَا أَبَا طَالِبٍ ابْنُ أَخِيكَ يَشْتِمُ آلِهَتَنَا، يَقُولُ وَيَقُولُ، وَيَفْعَلُ وَيَفْعَلُ، فَأَرْسِلْ إِلَيْهِ فَانْهَهُ، قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ أَبُو طَالِبٍ، وَكَانَ قُرْبَ أَبِي طَالِبٍ مَوْضِعُ رَجُلٍ، فَخَشِيَ إِنْ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، عَلَى عَمِّهِ أَنْ يَكُونَ أَرَقَّ لَهُ عَلَيْهِ، فَوَثَبَ، فَجَلَسَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ، فَلَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، لَمْ يَجِدْ مَجْلِساً إِلا عِنْدَ الْبَابِ، فَجَلَسَ، فَقَالَ أَبُو طَالِبٍ: يَا ابْنَ أَخِي، إِنَّ قَوْمَكَ يَشْكُونَكَ، يَزْعُمُونَ أَنَّكَ تَشْتُمُ آلِهَتَهُمْ، وَتَقُولُ، وَتَقُولُ وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ!! فَقَالَ: يَا عَمِّ، إِنِّي إِنَّمَا أُرِيدُهُمْ عَلَى كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، تَدِينُ لَهُمْ بِهَا الْعَرَبُ، وَتُؤَدِّي إِلَيْهِمْ بِهَا الْعَجَمُ الْجِزْيَةَ، قَالُوا: وَمَا هِيَ! نَعَمْ وَأَبِيكَ عَشْراً، قَالَ: لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ، قَالَ: فَقَامُوا وَهُمْ يَنْفُضُونَ ثِيَابَهُمْ وَهُمْ يَقُولُونَ: ﴿أَجَعَلَ الآلِهَةَ إِلَهاً وَاحِداً إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ حَتَّى بَلَغَ: ﴿لَمَّا يَذُوقُوا عَذَابِ﴾. [راجع: ٢٠٠٨]

٣٤٢٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَتَتْهُ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ، وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ رَمَضَانَ، فَأَقْضِيهِ عَنْهَا! قَالَ: أَرَأَيْتِكِ لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دَيْنٌ، كُنْتِ [تَقْضِينَهُ]! قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَدَيْنُ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى. [راجع: ١٨٦١]

٣٤٢١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ يَعْنِي، ابْنَ أَنَسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الأَيِّمُ أَوْلَى بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ فِي نَفْسِهَا، وَصَمْتُهَا إِقْرَارُهَا. [راجع: ١٨٨٨]

٣٤٢٢ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، وَمُحَمَّدٌ، الْمَعْنَى، قَالا: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَيُّ الْقِرَاءَتَيْنِ تَعُدُّونَ أَوَّلَ! قَالُوا: قِرَاءَةَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لا، بَلْ هِيَ الآخِرَةُ، كَانَ يُعْرَضُ الْقُرْآنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، عُرِضَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ (٣٦٣/١) فَشَهِدَهُ عَبْدُ اللَّهِ، فَعَلِمَ مَا نُسِخَ مِنْهُ، وَمَا بُدِّلَ.

٣٤٢٣ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، الصَّوَّافُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الْمُكَاتَبِ يُقْتَلُ، يُودَى لِمَا أَدَّى مِنْ مُكَاتَبَتِهِ دِيَةَ الْحُرِّ، وَمَا بَقِيَ دِيَةَ الْعَبْدِ. [راجع: ١٩٤٤]

٣٤٢٤ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ الصَّوَّافُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بِالْمَدِينَةِ، فَمَرَّ شَيْخٌ يُقَالُ لَهُ: شُرَحْبِيلُ أَبُو سَعْدٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا سَعْدٍ، مِنْ أَيْنَ جِئْتَ! فَقَالَ: مِنْ عِنْدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، حَدَّثَهُ بِحَدِيثٍ، فَقَالَ: لأَنْ يَكُونَ هَذَا الْحَدِيثُ حَقّاً، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي حُمْرُ النَّعَمِ، قَالَ: حَدَّثَ بِهِ الْقَوْمَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُدْرِكُ لَهُ ابْنَتَانِ، فَيُحْسِنُ إِلَيْهِمَا مَا صَحِبَتَاهُ، أَوْ صَحِبَهُمَا، إِلا أَدْخَلَتَاهُ الْجَنَّةَ. [راجع: ٢١٠٤]

٣٤٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ، حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ، حَتَّى يَنْسَلِخَ يَعْرِضُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ، فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ. [راجع: ٢٠٤٢]

٣٤٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ ابْنِ خُثَيْمٍ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعْنَى، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ، وَإِنَّ خَيْرَ أَكْحَالِكُمُ الأَثْمِدُ، إِنَّهُ يُنْبِتُ الشَّعَرَ، وَيَجْلُو الْبَصَرَ. [راجع: ٢٠٤٧]

٣٤٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَكَتَبَ إِلَيَّ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ، وَلَوْ أُعْطِيَ النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لادَّعَى أُنَاسٌ أَمْوَالَ النَّاسِ، وَدِمَاءَهُمْ. [راجع: ٣١٨٨]

٣٤٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ الْعَطَّارُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي الرَّجُلِ يَأْتِي امْرَأَتَهُ، وَهِيَ حَائِضٌ، قَالَ: يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَنِصْفِ دِينَارٍ. [راجع: ٢٢٠١]

٣٤٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، وَعَفَّانُ، قَالا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، (قَالَ عَفَّانُ: قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو جَمْرَةَ،) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمَكَّةَ ثَلاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْراً يُوحَى إِلَيْهِ، وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً.

٣٤٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، وَيُونُسُ، قَالا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جِذْعٍ فَلَمَّا صُنِعَ الْمِنْبَرُ، فَتَحَوَّلَ إِلَيْهِ حَنَّ الْجِذْعُ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاحْتَضَنَهُ، فَسَكَنَ، وَقَالَ: لَوْلَمْ أَحْتَضِنْهُ، لَحَنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٢٢٣٦]

٣٤٣١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ... مِثْلَهُ [راجع: ٢٢٣٧]

٣٤٣٢ - حَدَّثَنَاه الْخُزَاعِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (ح).

وَعَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جِذْعِ النَّخْلَةِ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٢٢٣٦، ٢٢٣٧]

٣٤٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَعَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَظْماً، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً. [راجع: ٢١٨٨]

٣٤٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَإِنْ جَاؤُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ قَالَ: كَانَ بَنُو النَّضِيرِ إِذَا قَتَلُوا قَتِيلاً مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ، أَدَّوْا إِلَيْهِمْ نِصْفَ الدِّيَةِ، وَإِذَا قَتَلَ بَنُو قُرَيْظَةَ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ قَتِيلاً، أَدَّوْا إِلَيْهِمُ الدِّيَةَ كَامِلَةً، فَسَوَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَهُمُ الدِّيَةَ.

٣٤٣٥ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ (٣٦٤/١) حَدَّثَنِي خُصَيْفٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ وَمُجَاهِدٍ، وَعَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ النُّفَسَاءَ وَالْحَائِضَ، تَغْتَسِلُ وَتُحْرِمُ وَتَقْضِي الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا، غَيْرَ أَنْ لا تَطُوفَ بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهُرَ.

٣٤٣٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَسْجُدُ فِي (ص).

٣٤٣٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، أَخْبَرَنَا رِشْدِينُ بْنُ كُرَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَنِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَنَا يَوْمَئِذٍ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ. [راجع: ١٩١١]

٣٤٣٨ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ: دُعِينَا إِلَى طَعَامٍ، وَفِينَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَمَقْسَمٌ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَلَمَّا وُضِعَ الطَّعَامُ، قَالَ سَعِيدٌ: كُلُّكُمْ بَلَغَهُ مَا قِيلَ فِي الطَّعَامِ! قَالَ مِقْسَمٌ: حَدَّثَ [بَا] أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَنْ لَمْ يَكُنْ [سَمِعَ]، فَقَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا وُضِعَ الطَّعَامُ، فَلا تَأْكُلُوا مِنْ وَسَطِهِ، فَإِنَّ الْبَرَكَةَ تَنْزِلُ وَسَطَهُ، وَكُلُوا مِنْ حَافَتَيْهِ، أَوْ حَافَتَيْهَا. [راجع: ٢٤٣٩]

٣٤٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قَالا: أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُساً، يُخْبِرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ شَهِدَ قَضَاءَ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ فَجَاءَ حَمَلُ بْنُ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ، فَقَالَ: كُنْتُ بَيْنَ امْرَأَتَيْنِ، فَضَرَبَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى بِمِسْطَحٍ، فَقَتَلَتْهَا وَجَنِينَهَا، فَقَضَى النَّبِيُّ ﷺ، فِي جَنِينِهَا بِغُرَّةٍ عَبْدٍ، وَأَنْ تُقْتَلَ، فَقُلْتُ لِعَمْرٍو: أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، كَذَا وَكَذَا!! فَقَالَ: لَقَدْ شَكَكْتَنِي، قَالَ ابْنُ بَكْرٍ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ امْرَأَتِي، فَضَرَبَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى.

٣٤٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَطَاءٌ الْخُرَاسَانِيُّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ خِذَاماً أَبَا وَدِيعَةَ، أَنْكَحَ ابْنَتَهُ رَجُلاً، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَاشْتَكَتْ إِلَيْهِ أَنَّهَا أُنْكِحَتْ وَهِيَ كَارِهَةٌ. فَانْتَزَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ، مِنْ زَوْجِهَا، وَقَالَ: لا تُكْرَهُوهُنَّ، قَالَ: فَنَكَحَتْ بَعْدَ ذَلِكَ أَبَا لُبَابَةَ الأَنْصَارِيَّ، وَكَانَتْ نَبِيلاً [انظر: ٣٤٤١]

٣٤٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءٌ الْخُرَاسَانِيُّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ... نَحْوَهُ وَزَادَ، ثُمَّ جَاءَتْهُ بَعْدُ، فَأَخْبَرَتْهُ أَنْ قَدْ مَسَّهَا، فَمَنَعَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَى زَوْجِهَا الأَوَّلِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ إِيَّاهُ أَنْ يُحِلَّهَا لِرِفَاعَةَ، فَلا يَتِمُّ لَهُ نِكَاحُهَا مَرَّةً أُخْرَى ثُمَّ أَتَتْ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ فِي خِلافَتِهِمَا، فَمَنَعَاهَا كِلاهُمَا. [راجع: ٣٤٤٠]

٣٤٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الأَحْوَلُ، أَنَّ طَاوُساً أَخْبَرَهُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ يَقُودُ إِنْسَاناً بِخِزَامَةٍ فِي أَنْفِهِ! فَقَطَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ، بِيَدِهِ، (ثُمَّ أَمَرَهُ) أَنْ يَقُودَهُ بِيَدِهِ. [انظر: ٣٤٤٣]

٣٤٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الأَحْوَلُ، أَنَّ طَاوُساً أَخْبَرَهُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ، بِإِنْسَانٍ قَدْ رَبَطَ يَدَهُ إِلَى إِنْسَانٍ آخَرَ، بِسَيْرٍ أَوْ بِخَيْطٍ، أَوْ بِشَيْءٍ غَيْرِ ذَلِكَ، فَقَطَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ، بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: قُدْهُ بِيَدِهِ. [انظر: ٣٤٤٢]

٣٤٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ، بِنَفَرٍ يَرْمُونَ، فَقَالَ: «رَمْيًا بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا».

٣٤٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَقَالَ: وَلَقَدْ سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ، يَقُولُ: «يَجِيءُ الْمَقْتُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، آخِذًا رَأْسَهُ إِمَّا قَالَ بِشِمَالِهِ، وَإِمَّا بِيَمِينِهِ، تَشْخَبُ أَوْدَاجُهُ، فِي قُبُلِ عَرْشِ الرَّحْمَنِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَقُولُ: يَا رَبِّ، سَلْ هَذَا، فِيمَ قَتَلَنِي». [راجع: ١٩٤١]

٣٤٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (٣٦٥/١) كَانَ إِذَا سَجَدَ، يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ.

٣٤٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ التَّمِيمِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ... مِثْلَ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ٢٤٠٥]

٣٤٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلِّمُوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَإِذَا غَضِبْتَ فَاسْكُتْ، وَإِذَا غَضِبْتَ فَاسْكُتْ، وَإِذَا غَضِبْتَ فَاسْكُتْ». [راجع: ٢١٣٦]

٣٤٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: مَا لِي عَهْدٌ بِأَهْلِي مُنْذُ عَقَارِ النَّخْلِ، أَوْ إِعْقَارِهِ (قَالَ: وَعَقَارُ النَّخْلِ أَوْ إِعْقَارُهَا: أَنَّهَا كَانَتْ تُؤَبَّرُ، ثُمَّ تُعْقَرُ، أَوْ تُعْقَرُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا لَا تُسْقَى بَعْدَ الآبَارِ) قَالَ: فَوَجَدْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي، وَكَانَ زَوْجُهَا مُصْفَرًّا، حَمْشًا، سَبْطَ الشَّعْرِ، وَالَّذِي رُمِيَتْ بِهِ، رَجُلٌ خَدْلٌ إِلَى السَّوَادِ، جَعْدٌ قَطَطٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَيِّنْ، اللَّهُمَّ بَيِّنْ، ثُمَّ لَاعَنَ بَيْنَهُمَا، فَجَاءَتْ بِوَلَدٍ يُشْبِهُ الَّذِي رُمِيَتْ بِهِ». [راجع: ٣١٠٦]

٣٤٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِوُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَدَعَا بِمَاءٍ، فَجَعَلَ يَغْرِفُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى الْيُسْرَى.

٣٤٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سُمَيْعٍ الزَّيَّاتِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ قُمْتُ إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَى شِمَالِهِ، فَأَدَارَنِي، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ. [راجع: ٢٣٢٦]

٣٤٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِشَاةٍ لِمَيْمُونَةَ مَيْتَةٍ، فَقَالَ: «أَلَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِإِهَابِهَا! قَالُوا: وَكَيْفَ وَهِيَ مَيْتَةٌ! قَالَ: إِنَّمَا حُرِّمَ لَحْمُهَا».

قَالَ مَعْمَرٌ: وَكَانَ الزُّهْرِيُّ يُنْكِرُ الدِّبَاغَ، وَيَقُولُ: يُسْتَمْتَعُ بِهَا عَلَى كُلِّ حَالٍ. [راجع: ٢٣٦٩]

٣٤٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ احْتَزَّ مِنْ كَتِفٍ، فَأَكَلَ، ثُمَّ مَضَى إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [راجع: ١٩٨٨]

٣٤٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ (ح).

وَعَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ أَوْ قَالَ: يَوْمَ الْفَتْحِ وَهُوَ يُصَلِّي، أَنَا وَالْفَضْلُ، مُرْتَدِفَانِ عَلَى أَتَانٍ، فَقَطَعْنَا الصَّفَّ وَنَزَلْنَا عَنْهَا، ثُمَّ دَخَلْنَا الصَّفَّ، وَالأَتَانُ تَمُرُّ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، لَمْ تَقْطَعْ صَلَاتَهُمْ. وَقَالَ عَبْدُ الأَعْلَى: كُنْتُ رَدِيفَ الْفَضْلِ عَلَى أَتَانٍ، فَجِئْنَا وَنَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِمِنًى. [راجع: ١٨٩١]

٣٤٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَمَّا رَأَى الصُّوَرَ فِي الْبَيْتِ، يَعْنِي الْكَعْبَةَ، لَمْ يَدْخُلْ، وَأَمَرَ بِهَا فَمُحِيَتْ، وَرَأَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، بِأَيْدِيهِمَا الأَزْلَامُ، فَقَالَ: «قَاتَلَهُمُ اللَّهُ! وَاللَّهِ مَا اسْتَقْسَمَا بِالأَزْلَامِ قَطُّ». [راجع: ٣٠٩٣]

٣٤٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «التَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، فِي تَاسِعَةٍ تَبْقَى، أَوْ خَامِسَةٍ تَبْقَى، أَوْ سَابِعَةٍ تَبْقَى». [راجع: ٢٠٥٢]

٣٤٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَجَمَ النَّبِيَّ ﷺ، عَبْدٌ لِبَنِي بَيَاضَةَ، وَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، أَجْرَهُ وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ، قَالَ: وَأَمَرَ مَوَالِيَهُ أَنْ يُخَفِّفُوا عَنْهُ بَعْضَ خَرَاجِهِ. [راجع: ٢٩٨٠]

٣٤٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ وَأَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، «الْمُخَنَّثِينَ» مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ. [راجع: ١٩٨٢]

٣٤٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَقُمْتُ مَعَهُ عَلَى يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ (٣٦٦/١) ثُمَّ صَلَّى ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، حَزَرْتُ قَدْرَ قِيَامِهِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، قَدْرَ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ﴾. [راجع: ٢٢٧٦]

٣٤٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: [خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَامَ الْفَتْحِ إِلَى مَكَّةَ، فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَصَامَ، حَتَّى بَلَغَ الْكُدَيْدَ، ثُمَّ أَفْطَرَ].

٣٤٦٠م - [حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:] خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَامَ الْفَتْحِ إِلَى مَكَّةَ،

في شَهْرِ رَمَضَانَ، فَصَامَ، حتى مَرَّ بِغَدِير في الطَّرِيق، وَذَلِكَ في نَحْرِ الظَّهِيرَة، قَالَ: فَعَطِشَ النَّاسُ، وَجَعَلُوا يَمُدُّونَ أَعْنَاقَهُمْ، وَتَتُوقُ أَنْفُسُهُمْ إِلَيْه، قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَأَمْسَكَهُ عَلَى يَدِهِ حَتَّى رَآهُ النَّاسُ، ثُمَّ شَرِبَ، فَشَرِبَ النَّاسُ. [راجع: ١٨٩٢]

٣٤٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، وَابْنُ بَكْر، قَالا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاس (قَالَ ابْنُ بَكْر: ثُمَّ سَمِعْتُهُ بَعْدُ يَعْنِي عَطَاءً قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاس) يَقُولُ: كَانَتْ شَاةٌ أَوْ دَاجَنَةٌ لإِحْدَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَاتَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَلا اسْتَمْتَعْتُمْ بِإِهَابِهَا، أَوْ مَسَكِهَا. [راجع: ٢٠٠٣]

٣٤٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج (ح).

وَرَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْج، قَالَ: أَخْبَرَنِي خُصَيْفٌ، أَنَّ مِقْسَماً مَوْلَى عَبْد اللَّه بْن الْحَارِث بْن نَوْفَل أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاس أَخْبَرَهُ، قَالَ: أَتَا عِنْدَ عُمَرَ، حِينَ سَأَلَهُ سَعْدٌ، وَابْنُ عُمَرَ، عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْن! فَقَضَى عُمَرُ لِسَعْد، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاس: فَقُلْتُ: يَا سَعْدُ، قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، مَسَحَ عَلَى خُفَّيْه، وَلَكِنْ أَقَبْلَ الْمَائِدَة، أَمْ بَعْدَهَا! قَالَ: فَقَالَ رَوْحٌ: أَوْ بَعْدَهَا! قَالَ: لا يُخْبِرُكَ أَحَدٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، مَسَحَ عَلَيْهِمَا بَعْدَمَا أُنْزِلَتِ الْمَائِدَةُ، فَسَكَتَ عُمَرُ.

٣٤٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، وَابْنُ بَكْر، قَالا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاء ابْن أَبِي الْخُوَار، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاس يَقُولُ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، يَأْكُلُ عَرْقاً، أَتَاهُ الْمُؤَذِّنُ، فَوَضَعَهُ وَقَامَ إِلَى الصَّلاة، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً. [راجع: ١٩٩٤]

٣٤٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، وَابْنُ بَكْر، قَالا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَار أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاس، وَرَأَى أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: أَتَدْرِي مِمَّا أَتَوَضَّأُ! قَالَ: لا، قَالَ: أَتَوَضَّأُ مِنْ أُثُوَار أَقِط أَكَلْتُهَا، قَالَ ابْنُ عَبَّاس: مَا أُبَالِي مِمَّا تَوَضَّأْتَ، أَشْهَدُ لَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، أَكَلَ كَتِفَ لَحْم، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلاة، وَمَا تَوَضَّأَ، قَالَ: وَسُلَيْمَانُ حَاضِرٌ ذَلِكَ مِنْهُمَا جَمِيعاً.

٣٤٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، وَابْنُ بَكْر، قَالا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَار، قَالَ: عِلْمِي، وَالَّذِي يَخْطُرُ عَلَى بَالِي، أَنَّ أَبَا الشَّعْثَاء أَخْبَرَنِي، أَنَّ ابْنَ عَبَّاس أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَغْتَسِلُ بِفَضْلِ مَيْمُونَةَ.

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاق: وَذَلِكَ أَنِّي سَأَلْتُهُ عَنْ إِخْلاء الْجُنُبَيْن جَمِيعاً.

٣٤٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، وَابْنُ بَكْر، قَالا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاء: أَيُّ حِين أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ أُصَلِّيَ الْعِشَاءَ، إِمَاماً أَوْ خَلْواً! قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاس يَقُولُ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، لَيْلَةً بِالْعِشَاء، حَتَّى رَقَدَ النَّاسُ وَاسْتَيْقَظُوا، وَرَقَدُوا وَاسْتَيْقَظُوا، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب، فَقَالَ: الصَّلاةَ، قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ ابْنُ عَبَّاس: فَخَرَجَ نَبِيُّ اللَّه ﷺ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْه الآنَ، يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً، وَاضِعٌ يَدَهُ عَلَى شِقِّ رَأْسِه، فَقَالَ: لَوْلا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُصَلُّوهَا كَذَلِكَ. [راجع: ١٩٢٦]

٣٤٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج (ح).

وَابْنُ بَكْر، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَار، أَنَّ أَبَا الشَّعْثَاء أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاس أَخْبَرَهُ، قَالَ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، ثَمَانِياً جَمِيعاً، وَسَبْعاً جَمِيعاً. [راجع: ١٩١٨]

٣٤٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الأَحْوَلُ، أَنَّ طَاوُساً أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاس يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا تَهَجَّدَ مِنَ اللَّيْل، فَذَكَرَ نَحْوَ دُعَاء سُفْيَانَ، إِلا أَنَّهُ قَالَ: وَعْدُكَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ الْحَقُّ، وَقَالَ: وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ إِلَهِي، لا إِلَهَ إِلا أَنْتَ. [راجع: ٢٧١٠]

٣٤٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْد اللَّه، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، أَجْوَدَ (٣٦٧/١) الْبَشَرِ، فَمَا هُوَ إِلا أَنْ يَدْخُلَ شَهْرُ رَمَضَانَ، فَيُدَارِسُهُ جِبْرِيلُ، ﷺ، فَلَهُوَ أَجْوَدُ مِنَ الرِّيح. [راجع: ٢٠٤٢]

٣٤٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، عَنْ مَعْمَر، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاس يُحَدِّثُ، أَنَّ أَبَا بَكْر كَشَفَ، عَنْ وَجْه النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ مَيِّتٌ بُرْدَ حِبَرَةٍ كَأَنَّ مُسَجًّى عَلَيْه، فَنَظَرَ إِلَى وَجْه النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْه فَقَبَّلَهُ. [راجع: ٣٠٩٠]

٣٤٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، ومحمد ابْنُ بَكْر، قَالا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُس، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، أَنَّهُ ذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَة، قَالَ طَاوُسٌ: فَقُلْتُ لابْنِ عَبَّاس: وَيَمَسُّ طِيباً، أَوْ دُهْناً إِنْ كَانَ عِنْدَ أَهْلِه! قَالَ: لا أَعْلَمُهُ. [راجع: ٢٣٨٣]

٣٤٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْج، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي خِدَاش، أَنَّ ابْنَ عَبَّاس قَالَ: لَمَّا أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ، عَلَى الْمَقْبَرَة، وَهِيَ عَلَى طَرِيقه الأُولَى، أَشَارَ بِيَدِه وَرَاءَ الصَّغِير، أَوْ قَالَ: وَرَاءَ الصَّغِيرَة، شَكَّ عَبْدُ الرَّزَّاق، فَقَالَ: نَعَمِ الْمَقْبَرَةُ هَذِه، فَقُلْتُ لِلَّذِي أَخْبَرَنِي: أَخَصَّ الشِّعْبَ! قَالَ، هَكَذَا قَالَ، فَلَمْ يُخْبِرْنِي أَنَّهُ خَصَّ شَيْئاً إِلا كَذَلِكَ، أَشَارَ بِيَدِه وَرَاءَ الصَّغِيرَة، أَوِ الصَّغِير، وَكُنَّا نَسْمَعُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، خَصَّ الشِّعْبَ الْمُقَابِلَ لِلْبَيْت.

٣٤٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيم، وَغَيْرُهُ، عَنْ مِقْسَم مَوْلَى عَبْد اللَّه بْن الْحَارِث، أَنَّ ابْنَ عَبَّاس أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، جَعَلَ فِي الْحَائِض نِصَابَ دِينَار، فَإِنْ أَصَابَهَا، وَقَدْ أَدْبَرَ الدَّمُ عَنْهَا، وَلَمْ تَغْتَسِلْ، فَنِصْفُ دِينَار كُلُّ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ٢٠٣٢]

٣٤٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قَالا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُنْكِرُ أَنْ يُتَقَدَّمَ فِي صِيَامِ رَمَضَانَ، إِذَا لَمْ يُرَ هِلالُ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَيَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا لَمْ تَرَوُا الْهِلالَ، فَاسْتَكْمِلُوا ثَلاثِينَ لَيْلَةً. [راجع: ١٩٣١]

٣٤٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قَالا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

[وَرَوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ]، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: مَا عَلِمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [كَانَ] يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ يَبْتَغِي فَضْلَهُ عَلَى غَيْرِهِ، إِلا هَذَا الْيَوْمَ، لَيَوْمِ عَاشُورَاءَ، أَوْ رَمَضَانَ. قَالَ رَوْحٌ: أَوْ شَهْرُ رَمَضَانَ. [راجع: ١٩٣٨]

٣٤٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قَالا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ: دَعَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ، يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى طَعَامٍ، فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لا تَصُمْ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قُرِّبَ إِلَيْهِ حِلابٌ فِيهِ لَبَنٌ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَشَرِبَ مِنْهُ، فَلا تَصُمْ، فَإِنَّ النَّاسَ مُسْتَنُّونَ بِكُمْ، قَالَ ابْنُ بَكْرٍ، وَرَوْحٌ: إِنَّ النَّاسَ يَسْتَنُّونَ بِكُمْ.

٣٤٧٧ حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي زَكَرِيَّاءُ بْنُ عُمَرَ، أَنَّ عَطَاءً أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ دَعَا الْفَضْلَ. . . . . [راجع: ٢٩٤٨]

٣٤٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قَالا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ أَبَا مَعْبَدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَفْعَ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ، حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ، كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّهُ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا انْصَرَفُوا بِذَلِكَ، إِذَا سَمِعْتُهُ.

٣٤٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قَالا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بِتُّ لَيْلَةً عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، يُصَلِّي مُتَطَوِّعاً مِنَ اللَّيْلِ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، إِلَى الْقِرْبَةِ فَتَوَضَّأَ، فَقَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ لَمَّا رَأَيْتُهُ صَنَعَ ذَلِكَ، فَتَوَضَّأْتُ مِنَ الْقِرْبَةِ، ثُمَّ قُمْتُ إِلَى شِقِّهِ الأَيْسَرِ، فَأَخَذَ بِيَدِي مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي يَعْدِلُنِي كَذَلِكَ، مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي، إِلَى الشِّقِّ الأَيْمَنِ. [راجع: ٢٢٤٥]

٣٤٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، وَعَنْ كُرَيْبٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: أَلا أُحَدِّثُكُمْ عَنْ صَلاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي السَّفَرِ! قَالَ: قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: كَانَ إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ فِي مَنْزِلِهِ، جَمَعَ (٣٦٨/١) بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ يَرْكَبَ، وَإِذَا لَمْ تَزِغْ لَهُ فِي مَنْزِلِهِ سَارَ، حَتَّى إِذَا حَانَتِ الْعَصْرُ نَزَلَ، فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَإِذَا حَانَتِ الْمَغْرِبُ فِي مَنْزِلِهِ، جَمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ، وَإِذَا لَمْ تَحِنْ فِي مَنْزِلِهِ رَكِبَ، حَتَّى إِذَا حَانَتِ الْعِشَاءُ نَزَلَ، فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا.

٣٤٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ ابْتَاعَ طَعَاماً فَلا يَبِعْهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ بِمَنْزِلَةِ الطَّعَامِ. [راجع: ١٨٤٧]

٣٤٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يُتَلَقَّى الرُّكْبَانُ، وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ.

قَالَ: قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ: مَا قَوْلُهُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، قَالَ: لا يَكُونُ لَهُ سِمْسَاراً. [راجع: ٢٢٢٥]

٣٤٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ أَبُو جَهْلٍ: لَئِنْ رَأَيْتُ مُحَمَّداً يُصَلِّي عِنْدَ الْكَعْبَةِ، لأَطَأَنَّ عَلَى عُنُقِهِ! فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: لَوْ فَعَلَ لأَخَذَتْهُ الْمَلائِكَةُ عِيَاناً. [راجع: ٢٢٢٥]

٣٤٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلابَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: أَتَانِي رَبِّي، عَزَّ وَجَلَّ، اللَّيْلَةَ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، أَحْسِبُهُ يَعْنِي فِي النَّوْمِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هَلْ تَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلأُ الأَعْلَى! قَالَ: قُلْتُ: لا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيَّ، حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَهَا بَيْنَ ثَدْيَيَّ، أَوْ قَالَ: نَحْرِي، فَعَلِمْتُ مَا فِي السَّمَوَاتِ، وَمَا فِي الأَرْضِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هَلْ تَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلأُ الأَعْلَى! قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، يَخْتَصِمُونَ فِي الْكَفَّارَاتِ، وَالدَّرَجَاتِ، قَالَ: وَمَا الْكَفَّارَاتُ وَالدَّرَجَاتُ! قَالَ: الْمَكْثُ فِي الْمَسَاجِدِ [بَعْدَ الصَّلَوَاتِ]، وَالْمَشْيُ عَلَى الأَقْدَامِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ، وَإِبْلاغُ الْوُضُوءِ فِي الْمَكَارِهِ، وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ عَاشَ بِخَيْرٍ، وَمَاتَ بِخَيْرٍ، وَكَانَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، وَقُلْ يَا مُحَمَّدُ إِذَا صَلَّيْتَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْخَيْرَاتِ، وَتَرْكَ الْمُنْكَرَاتِ، وَحُبَّ الْمَسَاكِينِ، وَإِذَا أَرَدْتَ بِعِبَادِكَ فِتْنَةً أَنْ تَقْبِضَنِي إِلَيْكَ، غَيْرَ مَفْتُونٍ. قَالَ: وَالدَّرَجَاتُ: بَذْلُ الطَّعَامِ، وَإِفْشَاءُ السَّلامِ، وَالصَّلاةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ.

٣٤٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الْمَلأَ مِنْ قُرَيْشٍ اجْتَمَعُوا فِي الْحِجْرِ، فَتَعَاهَدُوا بِاللاتِ وَالْعُزَّى، وَمَنَاةَ الثَّالِثَةِ الأُخْرَى، لَوْ قَدْ رَأَيْنَا مُحَمَّداً، قُمْنَا إِلَيْهِ قِيَامَ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَلَمْ نُفَارِقْهُ حَتَّى نَقْتُلَهُ، قَالَ: فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ تَبْكِي حَتَّى دَخَلَتْ عَلَى أَبِيهَا، فَقَالَتْ: هَؤُلاءِ الْمَلأُ مِنْ قَوْمِكَ فِي الْحِجْرِ، قَدْ تَعَاهَدُوا أَنْ لَوْ قَدْ رَأَوْكَ قَامُوا إِلَيْكَ، فَقَتَلُوكَ، فَلَيْسَ مِنْهُمْ رَجُلٌ إِلا قَدْ عَرَفَ نَصِيبَهُ مِنْ دَمِكَ، قَالَ: يَا بُنَيَّةُ، ائْذَنِي وَضُوءاً فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِمُ الْمَسْجِدَ، فَلَمَّا رَأَوْهُ، قَالُوا: هُوَ هَذَا، هُوَ هذا، فَخَفَضُوا أَبْصَارَهُمْ، وَعَقَرُوا فِي مَجَالِسِهِمْ، فَلَمْ يَرْفَعُوا إِلَيْهِ أَبْصَارَهُمْ، وَلَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ رَجُلٌ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى قَامَ عَلَى رُؤُوسِهِمْ، فَأَخَذَ قَبْضَةً مِنْ تُرَابٍ،

فَحَصَبَهُمْ بِهَا، وَقَالَ: شَاهَتِ الْوُجُوهُ، قَالَ: فَمَا أَصَابَتْ رَجُلاً مِنْهُمْ حَصَاةٌ، إِلا قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ كَافِراً. [راجع: ٢٧٦٢]

٣٤٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عُثْمَانَ الْجَزَرِيِّ، عَنْ مِقْسَمٍ، قَالَ: لا أَعْلَمُهُ إِلا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَايَةَ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ عَلِيِّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَرَايَةَ الأَنْصَارِ، مَعَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، وَكَانَ إِذَا اسْتَحَرَّ الْقَتْلُ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِمَّا يَكُونُ تَحْتَ رَايَةِ الأَنْصَارِ.

٣٤٨٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ(عابس)، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَسُئِلَ: هَلْ شَهِدْتَ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَقَالَ: نَعَمْ، وَلَوْلا قَرَابَتِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ مِنَ الصِّغَرِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ أَتَى الْعَلَمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ، فَوَعَظَ النِّسَاءَ وَذَكَّرَهُنَّ، وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَأَهْوَيْنَ إِلَى آذَانِهِنَّ وَحُلُوقِهِنَّ فَتَصَدَّقْنَ بِهِ، قَالَ: فَدَفَعْتُهُ إِلَى بِلالٍ (٣٦٩/١). [راجع: ٢٠٦٢]

٣٤٨٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ لا يَرَى أَنْ يَنْزِلَ الأَبْطَحَ، وَيَقُولُ: إِنَّمَا أَقَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى عَائِشَةَ.

٣٤٨٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يُودَى الْمُكَاتَبُ بِحِصَّةِ مَا أَدَّى دِيَةَ الْحُرِّ، وَمَا بَقِيَ دِيَةَ عَبْدٍ. [راجع: ١٩٤٤]

٣٤٩٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَيْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ، فَبِتُّ عِنْدَهَا، فَوَجَدْتُ لَيْلَتَهَا تِلْكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ دَخَلَ بَيْتَهُ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى وِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ، حَشْوُهَا لِيفٌ، فَجِئْتُ فَوَضَعْتُ رَأْسِي عَلَى نَاحِيَةِ مِنْهَا، فَاسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَنَظَرَ فَإِذَا عَلَيْهِ لَيْلٌ، فَسَبَّحَ وَكَبَّرَ حَتَّى نَامَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَ شَطْرُ اللَّيْلِ، أَوْ قَالَ: ثُلُثَاهُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى قِرْبَةٍ عَلَى شَجْبٍ فِيهَا مَاءٌ، فَمَضْمَضَ ثَلاثاً، وَاسْتَنْشَقَ ثَلاثاً، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثاً، وَذِرَاعَيْهِ ثَلاثاً ثَلاثاً، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ مرة، ثُمَّ غَسَلَ قَدَمَيْهِ، (قَالَ يَزِيدُ: حَسِبْتُهُ قَالَ: ثَلاثاً ثَلاثاً،) ثُمَّ أَتَى مُصَلاهُ، فَقُمْتُ وَصَنَعْتُ كَمَا صَنَعَ، ثُمَّ جِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُصَلِّيَ بِصَلاتِهِ، فَأَمْهَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا عَرَفَ أَنِّي أُرِيدُ أَنْ أُصَلِّيَ بِصَلاتِهِ، لَفَتَ يَمِينَهُ، فَأَخَذَ بِأُذُنِي، فَأَدَارَنِي حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَا رَأَى أَنَّ عَلَيْهِ لَيْلاً رَكْعَتَيْنِ، فَلَمَّا ظَنَّ أَنَّ الْفَجْرَ قَدْ دَنَا، قَامَ فَصَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ، أَوْتَرَ بِالسَّابِعَةِ، حَتَّى إِذَا أَضَاءَ الْفَجْرُ، قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ وَضَعَ جَنْبَهُ فَنَامَ، حَتَّى سَمِعْتُ فَخِيخَهُ، ثُمَّ جَاءَهُ بِلالٌ فَآذَنَهُ بِالصَّلاةِ، فَخَرَجَ فَصَلَّى، وَمَا مَسَّ مَاءً فَقُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: مَا أَحْسَنَ هَذَا!! فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: أَمَا وَاللَّهِ، لَقَدْ قُلْتُ ذَاكَ لابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: مَهْ إِنَّهَا لَيْسَتْ لَكَ وَلا لأَصْحَابِكَ، إِنَّهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنَّهُ كَانَ يَحْفَظُ. [انظر: ٣٥٠٢]

٣٤٩١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ الرَّجُلِ إِذَا رَمَى الْجَمْرَةَ، أَيَتَطَيَّبُ! فَقَالَ: أَمَّا أَنَا، فَقَدْ رَأَيْتُ الْمِسْكَ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَفَمِنَ الطِّيبِ هُوَ أَمْ لا! . [راجع: ٢٠٩٠]

٣٤٩٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ: حَدِّثْنِي عَنِ الرُّكُوبِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَإِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّهَا سُنَّةٌ، فَقَالَ: صَدَقُوا، وَكَذَبُوا، قُلْتُ(؟): صَدَقُوا وَكَذَبُوا مَاذَا! قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ، فَخَرَجُوا حَتَّى خَرَجَتِ الْعَوَاتِقُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لا يُضْرَبُ عِنْدَهُ أَحَدٌ، فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَطَافَ وَهُوَ رَاكِبٌ، وَلَوْ نَزَلَ لَكَانَ الْمَشْيُ أَحَبَّ إِلَيْهِ. [راجع: ٢٠٢٩]

٣٤٩٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدْ سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، لا نَخَافُ إِلا اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، نُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ. [راجع: ١٨٥٢]

٣٤٩٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُوسَى ابْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّلاةِ بِالْبَطْحَاءِ، إِذَا فَاتَتِنِي الصَّلاةُ فِي الْجَمَاعَةِ! فَقَالَ: رَكْعَتَيْنِ، تِلْكَ سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ. [راجع: ١٨٦٢]

٣٤٩٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَخَلَ الْمَسْجِدَ، وَهُوَ عَلَى بَعِيرِهِ، وَخَلْفَهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَاسْتَسْقَى، فَسَقَيْنَاهُ نَبِيذاً، فَشَرِبَ ثُمَّ نَاوَلَ فَضْلَهُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَقَالَ: قَدْ أَحْسَنْتُمْ، وَأَجْمَلْتُمْ، فَكَذَلِكَ فَافْعَلُوا، فَنَحْنُ لا نُرِيدُ أَنْ نُغَيِّرَ ذَلِكَ. [انظر: ٣٥٢٨]

٣٤٩٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ ابْتَاعَ طَعَاماً فَلا يَبِعْهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ، قَالَ مِسْعَرٌ: وَأَظُنُّهُ قَالَ: أَوْ عَلَفاً. [راجع: ١٨٤٧]

٣٤٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَقَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ (٣٧٠/١) مِنْ زَمْزَمَ، فَشَرِبَ، وَهُوَ قَائِمٌ. [راجع: ١٨٣٨]

٣٤٩٨ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا قَيْسُ ابْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، مِلْءَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ. [راجع: ٢٤٩٨]

٣٤٩٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ مِنَ الطَّعَامِ، فَلا يَمْسَحْ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا، أَوْ يُلْعِقَهَا. [راجع: ١٩٢٤]

٣٥٠٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ يَقُولُ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ قَالَ: شَيْءٌ أُرِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فِي الْيَقْظَةِ، رَآهُ بِعَيْنِهِ، حِينَ ذُهِبَ بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ. [راجع: ١٩١٦]

٣٥٠١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: لَوْ أَنَّ لابْنِ آدَمَ وَادِيًا مَالاً، لأَحَبَّ أَنَّ لَهُ إِلَيْهِ مِثْلَهُ، وَلا يَمْلأُ نَفْسَ ابْنِ آدَمَ إِلا التُّرَابُ، وَاللَّهُ يَتُوبُ عَلَى مَنْ تَابَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلا أَدْرِي أَمِنَ الْقُرْآنِ هُوَ أَمْ لا!.

٣٥٠٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ حَدَّثَهُ قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: أَتَيْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَوَجَدْتُ لَيْلَتَهَا تِلْكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ يَزِيدَ، إِلا أَنَّهُ قَالَ: حَتَّى إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ الأَوَّلُ، أَمْسَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُنَيَّةً، حَتَّى إِذَا أَضَاءَ لَهُ الصُّبْحُ، قَامَ فَصَلَّى الْوَتْرَ تِسْعَ رَكَعَاتٍ، يُسَلِّمُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ وِتْرِهِ أَمْسَكَ يَسِيراً، حَتَّى إِذَا أَصْبَحَ فِي نَفْسِهِ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَكَعَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ لِصَلاةِ الصُّبْحِ، ثُمَّ وَضَعَ جَنْبَهُ، فَنَامَ، حَتَّى سَمِعْتُ جَخِيفَهُ، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ بِلالٌ فَنَبَّهَهُ لِلصَّلاةِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى الصُّبْحَ. [راجع: ٣٤٩٠]

٣٥٠٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ: مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمَكَّةَ ثَلاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَتُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً. [راجع: ٢٠١٧]

٣٥٠٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّهُ تُوُفِّيَتْ، أَفَيَنْفَعُهَا إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا! فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي أُشْهِدُكَ أَنَّ حَائِطِي الْمَخْرَفَ صَدَقَةٌ عَنْهَا. [راجع: ٣٠٨٠]

٣٥٠٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، كَانَ يَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، رَخَّصَ لِلْحَائِضِ أَنْ تَصْدُرَ قَبْلَ أَنْ تَطُوفَ، إِذَا كَانَتْ قَدْ طَافَتْ فِي الإِفَاضَةِ.

٣٥٠٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اسْتَفْتَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي نَذْرٍ عَلَى أُمِّهِ تُوُفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْضِهِ عَنْهَا. [راجع: ١٨٩٣]

٣٥٠٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ رَقَبَةَ بْنِ مَصْقَلَةَ بْنِ رَقَبَةَ، عَنْ طَلْحَةَ الأَيَامِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: تَزَوَّجْ، فَإِنَّ خَيْرَنَا كَانَ أَكْثَرَنَا نِسَاءً، ﷺ. [راجع: ٢٠٤٨]

٣٥٠٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلَى، أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَنْبَأَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، تُوُفِّيَتْ أُمُّهُ، وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي تُوُفِّيَتْ، وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا فَهَلْ يَنْفَعُهَا إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي أُشْهِدُكَ أَنَّ حَائِطِي الْمَخْرَفَ صَدَقَةٌ عَنْهَا. [راجع: ٣٠٨٠]

٣٥٠٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَّاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ، فَقَدِمَ لأَرْبَعِ مَضَيْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَصَلَّى بِنَا الصُّبْحَ بِالْبَطْحَاءِ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ شَاءَ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً، فَلْيَجْعَلْهَا. [راجع: ٢٦٤١]

٣٥١٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنِ (٣٧١/١) ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ، سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: الْحَجُّ كُلَّ عَامٍ! فَقَالَ: لا، بَلْ حَجَّةٌ، فَمَنْ حَجَّ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ، وَلَوْ قُلْتُ: نَعَمْ لَوَجَبَتْ، وَلَوْ وَجَبَتْ، لَمْ تَسْمَعُوا وَلَمْ تُطِيعُوا. [راجع: ٢٣٠٤]

٣٥١١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَيَبْعَثَنَّ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، الْحَجَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا، وَلِسَانٌ يَنْطِقُ، يَشْهَدُ عَلَى مَنِ اسْتَلَمَهُ بِحَقٍّ. [راجع: ٢٢١٥]

٣٥١٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابَهُ اعْتَمَرُوا مِنْ جِعِرَّانَةَ، فَاضْطَبَعُوا، وَجَعَلُوا أَرْدِيَتَهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ، وَوَضَعُوهَا عَلَى عَوَاتِقِهِمْ، ثُمَّ رَمَلُوا. [راجع: ٢٧٩٣]

٣٥١٣ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْلَةَ الْمُزْدَلِفَةِ: يَا بَنِي أَخِي، يَا بَنِي هَاشِمٍ، تَعَجَّلُوا قَبْلَ زِحَامِ النَّاسِ، وَلا يَرْمِيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمُ الْعَقَبَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [راجع: ٢٠٩٩]

٣٥١٤ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا كَامِلٌ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، قَالَ: فَانْتَبَهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنَ اللَّيْلِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ: ثُمَّ رَكَعَ، قَالَ: فَرَأَيْتُهُ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَحَمِدَ اللَّهَ مَا شَاءَ أَنْ يَحْمَدَهُ، قَالَ: ثُمَّ سَجَدَ، قَالَ: فَكَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى. قَالَ: ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، قَالَ فَكَانَ يَقُولُ فِيمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاجْبُرْنِي، وَارْفَعْنِي، وَارْزُقْنِي، وَاهْدِنِي.

٣٥١٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، قَالَ: تَرَاءَيْنَا هِلالَ شَهْرِ رَمَضَانَ بِذَاتِ عِرْقٍ، فَأَرْسَلْنَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ نَسْأَلُهُ، فَقَالَ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ مَدَّهُ لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ، فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ. [راجع: ٣٠٢٢]

٣٥١٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ، ثَلاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَتُوُفِّيَ، وَهُوَ ابْنُ ثَلاثٍ وَسِتِّينَ.

٣٥١٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لأَرْبَعِينَ سَنَةً، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ، ثَلاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ، ثُمَّ أُمِرَ بِالْهِجْرَةِ، فَهَاجَرَ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلاثٍ وَسِتِّينَ، ﷺ. [راجع: ٢٠١٧]

٣٥١٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو حَاضِرٍ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ، عَنِ الْجَرِّ يُنْبَذُ فِيهِ! فَقَالَ: نَهَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ عَنْهُ، فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَ لَهُ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: صَدَقَ، قَالَ الرَّجُلُ لابْنِ عَبَّاسٍ: أَيُّ جَرٍّ نَهَى عَنْهُ! قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ يُصْنَعُ مِنْ مَدَرٍ.

٣٥١٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الدَّيْنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَوَّلَ مَنْ جَحَدَ آدَمُ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ، قَالَهَا ثَلاثَ مَرَّاتٍ، إِنَّ اللَّهَ لَمَّا خَلَقَ آدَمَ، عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ، مَسَحَ ظَهْرَهُ، فَأَخْرَجَ مِنْهُ مَا هُوَ ذَارِئٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَجَعَلَ يَعْرِضُهُمْ عَلَيْهِ، فَرَأَى فِيهِمْ رَجُلاً يَزْهَرُ، فَقَالَ: أَيْ رَبِّ، أَيُّ بَنِيَّ هَذَا! قَالَ: هَذَا ابْنُكَ دَاوُدُ، قَالَ: أَيْ رَبِّ، كَمْ عُمُرُهُ! قَالَ: سِتُّونَ سَنَةً، قَالَ أَيْ رَبِّ، زِدْ فِي عُمُرِهِ، قَالَ: لا إِلا أَنْ تَزِيدَهُ أَنْتَ مِنْ عُمُرِكَ، فَكَانَ عُمُرُ آدَمَ أَلْفَ، عَامٍ فَوَهَبَ لَهُ مِنْ عُمُرِهِ أَرْبَعِينَ عَاماً، فَكَتَبَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَيْهِ كِتَاباً، وَأَشْهَدَ عَلَيْهِ الْمَلائِكَةَ، فَلَمَّا حُضِرَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلام، أَتَتْهُ الْمَلائِكَةُ لِتَقْبِضَ رُوحَهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَحْضُرْ أَجَلِي! قَدْ بَقِيَ مِنْ عُمُرِي أَرْبَعُونَ سَنَةً! فَقَالُوا: إِنَّكَ قَدْ وَهَبْتَهَا لابْنِكَ دَاوُدَ، قَالَ: مَا فَعَلْتُ، وَلا وَهَبْتُ لَهُ شَيْئاً، وَأَبْرَزَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابَ فَأَقَامَ عَلَيْهِ الْمَلائِكَةَ. [راجع: ٢٢٧٠]

٣٥٢٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ الدُّؤَلِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ، فَقَالَ الأَقْرَعُ ابْنُ حَابِسٍ: (٣٧٢/١) أَبَداً يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: بَلْ حَجَّةٌ وَاحِدَةٌ، وَلَوْ قُلْتُ: نَعَمْ لَوَجَبَتْ. [راجع: ٢٣٠٤]

٣٥٢١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مَاتَتْ شَاةٌ لَمَيْمُونَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَلا اسْتَمْتَعْتُمْ بِإِهَابِهَا! فَقَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ، فَقَالَ: إِنَّ دِبَاغَ الأَدِيمِ طُهُورُهُ. [راجع: ٢٠٠٣]

٣٥٢٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، أَنَّ رَجُلاً أَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: إِنِّي رَمَيْتُ بِسِتٍّ، أَوْ سَبْعٍ، قَالَ: مَا أَدْرِي أَرَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْجَمْرَةَ بِسِتٍّ أَوْ سَبْعٍ!.

٣٥٢٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ فِي رَأْسِهِ، مِنْ صُدَاعٍ وَجَدَهُ. [راجع: ٢١٠٨]

٣٥٢٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ عَلَى رَأْسِهِ. [راجع: ١٩٢٢]

٣٥٢٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَأَبُو دَاوُدَ، الْمَعْنَى، قَالا: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ الأَعْرَجِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى بِذِي الْحُلَيْفَةِ، ثُمَّ أَشْعَرَ الْهَدْيَ جَانِبَ السَّنَامِ الأَيْمَنِ، ثُمَّ أَمَاطَ عَنْهُ الدَّمَ، وَقَلَّدَهُ نَعْلَيْنِ، ثُمَّ رَكِبَ نَاقَتَهُ، فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ أَحْرَمَ، قَالَ: فَأَحْرَمَ عِنْدَ الظُّهْرِ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: بِالْحَجِّ. [راجع: ١٨٥٥]

٣٥٢٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَتَوَضَّأُ ثَلاثاً، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَتَوَضَّأُ مَرَّةً مَرَّةً، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ٤٥٣٤، ٤٨١٨، ٤٩٦٦، ٦١٥٨]

٣٥٢٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَعَفَّانُ، قَالا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ قَيْسٍ (قَالَ عَفَّانُ: أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا قَيْسٌ) عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، إِلَى زَمْزَمَ، فَنَزَعْنَا لَهُ دَلْواً، فَشَرِبَ، ثُمَّ مَجَّ فِيهَا، ثُمَّ أَفْرَغْنَاهَا فِي زَمْزَمَ، ثُمَّ قَالَ: لَوْلا أَنْ تُغْلَبُوا عَلَيْهَا، لَنَزَعْتُ بِيَدَيَّ.

٣٥٢٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَعْرَابِياً قَالَ لابْنِ عَبَّاسٍ: مَا شَأْنُ آلِ مُعَاوِيَةَ يَسْقُونَ الْمَاءَ وَالْعَسَلَ، وَآلُ فُلانٍ يَسْقُونَ اللَّبَنَ، وَأَنْتُمْ تَسْقُونَ النَّبِيذَ، أَمِنْ بُخْلٍ بِكُمْ، أَوْ حَاجَةٍ! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا بِنَا بُخْلٌ، وَلا حَاجَةٌ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَنَا، وَرَدِيفُهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَاسْتَسْقَى، فَسَقَيْنَاهُ مِنْ هَذَا، يَعْنِي نَبِيذَ السِّقَايَةِ، فَشَرِبَ مِنْهُ، وَقَالَ: أَحْسَنْتُمْ، هَكَذَا فَاصْنَعُوا. [راجع: ٣٤٩٥]

٣٥٢٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِمَاءِ زَمْزَمَ فَسَقَيْنَاهُ، فَشَرِبَ قَائِماً. [راجع: ١٨٣٨]

٣٥٣٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي حَرِيزٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، نَهَى أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، أَوْ عَلَى خَالَتِهَا. [راجع: ١٨٧٨]

٣٥٣١ - حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُوتِرُ بِثَلاثٍ بِـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. [راجع: ٢٧٢٠]

٣٥٣٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: كَانَ مُعَاوِيَةُ، لا يَأْتِي عَلَى رُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ الْبَيْتِ إِلا اسْتَلَمَهُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، يَسْتَلِمُ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: لَيْسَ مِنْ أَرْكَانِهِ شَيْءٌ مَهْجُورٌ، قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ: الرُّكْنَيْنِ: الْيَمَانِيَ، وَالْحَجَرَ. [راجع: ٢٢١٠]

٣٥٣٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ مُعَاوِيَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَهُمَا يَطُوفَانِ حَوْلَ الْبَيْتِ، فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَيْنِ، وَكَانَ مُعَاوِيَةُ يَسْتَلِمُ الأَرْكَانَ كُلَّهَا، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لا يَسْتَلِمُ إِلا هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ: الْيَمَانِيَ وَالأَسْوَدَ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: لَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ مَهْجُورٌ [راجع: ٢٢١٠]

٣٥٣٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، [عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ اعْتَمَرَ مِنْ جَعْرَانَةَ، فَرَمَلَ بِالْبَيْتِ ثَلاثًا، وَمَشَى أَرْبَعَةَ أَشْوَاطٍ]. [سقط من هذا الحديث وإسناد الذي يليه، من الميمنية، واستدرك من الأطراف وغيره]

٣٥٣٤م - [حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عاصِمٍ الْغَنَوِيِّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ] قَالَ: قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ: يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَدْ رَمَلَ (٣٧٣/١) بِالْبَيْتِ، وَأَنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ، قَالَ: صَدَقُوا، وَكَذَبُوا! قُلْتُ: مَا صَدَقُوا، وَكَذَبُوا! قَالَ: صَدَقُوا، قَدْ رَمَلَ بِالْبَيْتِ، وَكَذَبُوا لَيْسَتْ بِسُنَّةٍ، إِنَّ قُرَيْشًا قَالَتْ: دَعُوا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ، زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ، حَتَّى يَمُوتُوا مَوْتَ النَّغَفِ، فَلَمَّا صَالَحُوا النَّبِيَّ ﷺ، عَلَى أَنْ يَجِيئُوا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَيُقِيمُوا بِمَكَّةَ ثَلاثًا، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، وَالْمُشْرِكُونَ مِنْ قِبَلِ قُعَيْقِعَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ارْمُلُوا بِالْبَيْتِ ثَلاثًا وَلَيْسَتْ بِسُنَّةٍ [راجع: ٢٠٢٩]

٣٥٣٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، وَسُرَيْجٌ، قَالا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ الْغَنَوِيِّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ. . . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٢٠٢٩]

٣٥٣٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ قُرَيْشًا قَالَتْ: إِنَّ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ قَدْ وَهَنَتْهُمْ حُمَّى يَثْرِبَ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِعَامِهِ الَّذِي اعْتَمَرَ فِيهِ، قَالَ لأَصْحَابِهِ: ارْمُلُوا بِالْبَيْتِ لِيَرَى الْمُشْرِكُونَ قُوَّتَكُمْ، فَلَمَّا رَمَلُوا، قَالَتْ قُرَيْشٌ: مَا وَهَنَتْهُمْ. [راجع: ٢٦٣٩]

٣٥٣٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ ابْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْحَجَرُ الأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَكَانَ أَشَدَّ بَيَاضًا مِنَ الثَّلْجِ، حَتَّى سَوَّدَتْهُ خَطَايَا أَهْلِ الشِّرْكِ. [راجع: ٢٧٩٦]

٣٥٣٨ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَمَضْمَضَ مِنْ لَبَنٍ، وَقَالَ: إِنَّ لَهُ دَسَمًا. [راجع: ١٩٥١]

٣٥٣٩ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ مِنْ أَجْوَدِ النَّاسِ، وَأَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ، حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، يَلْقَاهُ كُلَّ لَيْلَةٍ يُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، أَجْوَدَ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ. [راجع: ٢٠٤٢]

٣٥٤٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهْلِكَتْ عَادٌ بِالدَّبُورِ. [راجع: ١٩٥٥]

٣٥٤١ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَيْقَظَ مِنَ اللَّيْلِ، فَأَخَذَ سِوَاكَهُ فَاسْتَاكَ بِهِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ حَتَّى قَرَأَ هَذِهِ الآيَاتِ، وَانْتَهَى عِنْدَ آخِرِ السُّورَةِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَأَطَالَ فِيهِمَا الْقِيَامَ، وَالرُّكُوعَ، وَالسُّجُودَ، ثُمَّ انْصَرَفَ، حَتَّى سَمِعْتُ نَفْخَ النَّوْمِ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ، فَاسْتَاكَ وَتَوَضَّأَ وَهُوَ يَقُولُ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَوْتَرَ بِثَلاثٍ، فَأَتَاهُ بِلالٌ الْمُؤَذِّنُ، فَخَرَجَ إِلَى الصَّلاةِ، وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا، وَاجْعَلْ أَمَامِي نُورًا، وَخَلْفِي نُورًا، وَاجْعَلْ عَنْ يَمِينِي نُورًا، وَعَنْ شِمَالِي نُورًا، وَفَوْقِي نُورًا، وَتَحْتِي نُورًا، اللَّهُمَّ أَعْظِمْ لِي نُورًا. [راجع: ٣٢٧١]

٣٥٤٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَلْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَوَّلُ مَنْ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ خَدِيجَةَ، عَلِيٌّ، وَقَالَ مَرَّةً: أَسْلَمَ. [راجع: ٣٠٦٢]

٣٥٤٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً.

٣٥٤٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ وَأَبُو بِشْرٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى، عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وَعَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ. [راجع: ٢١٩٢]

٣٥٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ (ح).

(وَحَسَنٌ) بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي هِلالٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (٣٧٤/١) ﷺ، كَانَ يَبِيتُ اللَّيَالِيَ (قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: الْمُتَتَابِعَةَ) طَاوِيًا، وَأَهْلُهُ لا يَجِدُونَ عَشَاءً، وَكَانَ عَامَّةُ خُبْزِهِمْ خُبْزَ الشَّعِيرِ. [راجع: ٢٣٠٣]

٣٥٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، وَحَسَنٌ، قَالا: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، (قَالَ حَسَنٌ: أَبُو زَيْد) قَالَ عَبْدُ الصَّمَد: قَالَ: حَدَّثَنَا هِلالٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِس، ثُمَّ جَاءَ مِنْ لَيْلَتِه، فَحَدَّثَهُمْ بِمَسِيرِه، وَبِعَلامَةِ بَيْتِ الْمَقْدِس، وَبِعِيرِهِمْ، فَقَالَ نَاسٌ: (قَالَ حَسَنٌ:) نَحْنُ نُصَدِّقُ مُحَمَّداً بِمَا يَقُولُ!!! فَارْتَدُّوا كُفَّاراً، فَضَرَبَ اللَّهُ أَعْنَاقَهُمْ مَعَ أَبِي جَهْل، وَقَالَ أَبُو جَهْل: يُخَوِّفُنَا مُحَمَّدٌ بِشَجَرَةِ الزَّقُّوم، هَاتُوا تَمْراً وَزُبْداً، فَتَزَقَّمُوا، وَرَأَى الدَّجَّالَ فِي صُورَتِه رُؤْيَا عَيْن، لَيْسَ رُؤْيَا مَنَام، وَعِيسَى، وَمُوسَى، وَإِبْرَاهِيمَ، صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ، عَنِ الدَّجَّال! فَقَالَ: أَقْمَرُ هِجَانٌ! (قَالَ حَسَنٌ: قَالَ: رَأَيْتُهُ فِي لَمَانِيّاً أَقْمَرَ هِجَاناً)، إِحْدَى عَيْنَيْه قَائِمَةٌ، كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ، كَأَنَّ شَعْرَ رَأْسِه أَغْصَانُ شَجَرَة، وَرَأَيْتُ عِيسَى شَابّاً أَبْيَضَ، جَعْدَ الرَّأْس، حَدِيدَ الْبَصَر، مُبَطَّنَ الْخَلْق، وَرَأَيْتُ مُوسَى أَسْحَمَ آدَمَ، كَثِيرَ الشَّعْر، (قَالَ حَسَنٌ: الشَّعَرَة) شَدِيدَ الْخَلْق، وَنَظَرْتُ إِلَى إِبْرَاهِيمَ، فَلا أَنْظُرُ إِلَى أَرْبٍ مِنْ آرَابِه، إِلا نَظَرْتُ إِلَيْه مِنِّي، كَأَنَّهُ صَاحِبُكُمْ، فَقَالَ جِبْرِيلُ عَلَيْه السَّلام: سَلِّمْ عَلَى مَالِك، فَسَلَّمْتُ عَلَيْه.

٣٥٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، وَحَسَنٌ، قَالا: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا هِلالٌ، أَنْ عِكْرِمَةَ، سُئِلَ، (قَالَ حَسَنٌ: قال: سَأَلْتُ عِكْرِمَةَ) عَنِ الصَّائِم، أَيَحْتَجِمُ! فَقَالَ: إِنَّمَا كُرِهَ لِلضَّعْف، وَحَدَّثَ عَنِ ابْنِ عَبَّاس، (قَالَ حَسَنٌ: ثُمَّ حَدَّثَ عَنِ ابْنِ عَبَّاس،) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، احْتَجَمَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، مِنْ أَكْلَة أَكَلَهَا مِنْ شَاة مَسْمُومَة، سَمَّتْهَا امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ خَيْبَرَ. [راجع: ٢٧٨٥]

آخِرُ أَحَادِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاس

مسانيد المكثرين

مُسْنَدُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ

٣٥٤٨-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ رَمَى الْجَمْرَةَ، جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، ثُمَّ قَالَ: هَذَا، وَالَّذِي لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ، مَقَامُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ. [انظر: ٣٨٧٤، ٣٩٤١، ٣٩٤٢، ٤٠٠٢، ٤٠٦١، ٤٠٨٩، ٤١١٧، ٤١٥٠، ٤٣٥٩، ٤٣٧٠، ٤٣٧٨]

٣٥٤٩-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُدْرِكٍ الأَشْجَعِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ، لَبَّى حِينَ أَفَاضَ مِنْ جَمْعٍ، فَقِيلَ: أَعْرَابِيٌّ هَذَا؟! فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَنَسِيَ النَّاسُ أَمْ ضَلُّوا؟! سَمِعْتُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، يَقُولُ فِي هَذَا الْمَكَانِ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ. [انظر: ٣٩٧٦]

٣٥٥٠-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ يِسَافٍ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ الأَشْجَعِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ لِي: اقْرَأْ عَلَيَّ، مِنَ الْقُرْآنِ. قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: أَلَيْسَ مِنْكَ تَعَلَّمْتُهُ، وَأَنْتَ تُقْرِئُنَا؟ فَقَالَ: إِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ اقْرَأْ عَلَيَّ مِنَ الْقُرْآنِ. قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ عَلَيْكَ أُنْزِلَ، وَمِنْكَ تَعَلَّمْنَاهُ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي.

٣٥٥١-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا مُغِيرَةُ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ، فَلَمَّا بَلَغْتُ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلاَءِ شَهِيدًا﴾ قَالَ: فَغَاضَتْ عَيْنَاهُ ﷺ.

٣٥٥٢-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا سَيَّارٌ، وَمُغِيرَةُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: خَصْلَتَانِ-يَعْنِي إِحْدَاهُمَا سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالأُخْرَى مِنْ نَفْسِي، مَنْ مَاتَ، وَهُوَ يَجْعَلُ لِلَّهِ نِدًّا، دَخَلَ النَّارَ. وَأَنَا أَقُولُ: مَنْ مَاتَ، وَهُوَ لاَ يَجْعَلُ لِلَّهِ نِدًّا، وَلاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، دَخَلَ الْجَنَّةَ. [انظر: ٣٦٢٥، ٣٨١١، ٣٨٦٥، ٤٠٣٨، ٤٠٤٣، ٤٢٣٠، ٤٢٣١، ٤٤٠٦، ٤٤٢٥]

٣٥٥٣-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يُحَدِّثُ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ النُّطْفَةَ تَكُونُ فِي الرَّحِمِ، أَرْبَعِينَ يَوْمًا، عَلَى حَالِهَا، لاَ تَغَيَّرُ، فَإِذَا مَضَتِ الأَرْبَعُونَ، صَارَتْ عَلَقَةً، ثُمَّ مُضْغَةً كَذَلِكَ، ثُمَّ عِظَامًا كَذَلِكَ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُسَوِّيَ خَلْقَهُ، بَعَثَ إِلَيْهَا مَلَكًا، فَيَقُولُ الْمَلَكُ الَّذِي يَلِيهِ: أَيْ رَبِّ، أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟ (١/٣٧٥) أَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ؟ أَقَصِيرٌ أَمْ طَوِيلٌ؟ أَنَاقِصٌ أَمْ زَائِدٌ؟ ثُمَّ وَتُهُ وَأَجَلُهُ؟ أَصَحِيحٌ أَمْ سَقِيمٌ؟ قَالَ: فَيَكْتُبُ ذَلِكَ كُلَّهُ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: فَفِيمَ الْعَمَلُ إِذَنْ وَقَدْ فُرِغَ مِنْ هَذَا كُلِّهِ؟ قَالَ: اعْمَلُوا، فَكُلٌّ سَيُوَجَّهُ لِمَا خُلِقَ لَهُ.

٣٥٥٤-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا الْعَوَّامُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلاَثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ، لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ، إِلاَّ كَانُوا لَهُ حِصْنًا حَصِينًا مِنَ النَّارِ. فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: فَإِنْ كَانَ اثْنَيْنِ. قَالَ: وَإِنْ كَانَا اثْنَيْنِ. (فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ أُقَدِّمْ إِلاَّ اثْنَيْنِ. قَالَ: وَإِنْ كَانَا اثْنَيْنِ). قَالَ: فَقَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ أَبُو الْمُنْذِرِ سَيِّدُ الْقُرَّاءِ: لَمْ أُقَدِّمْ إِلاَّ وَاحِدًا قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا. فَقَالَ: إِنَّمَا ذَاكَ، عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأُولَى. [انظر: ٤٠٧٧، ٤٠٧٨، ٤٠٧٩، ٤٣١٤]

٣٥٥٥-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ الْمُشْرِكِينَ شَغَلُوا النَّبِيَّ ﷺ، يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَنْ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ، حَتَّى ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: قَالَ: فَأَمَرَ بِلاَلاً فَأَذَّنَ، ثُمَّ أَقَامَ، فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ أَقَامَ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَقَامَ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ. [انظر: ٤٠١٣]

٣٥٥٦-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ، عَنْ مُؤْثِرِ بْنِ عَفَازَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَقِيتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي، إِبْرَاهِيمَ، وَمُوسَى، وَعِيسَى. قَالَ: فَتَذَاكَرُوا أَمْرَ السَّاعَةِ، فَرَدُّوا أَمْرَهُمْ إِلَى إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: لاَ عِلْمَ لِي بِهَا، فَرَدُّوا الأَمْرَ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: لاَ عِلْمَ لِي بِهَا، فَرَدُّوا الأَمْرَ إِلَى عِيسَى، فَقَالَ: أَمَّا وَجْبَتُهَا، فَلاَ يَعْلَمُهَا أَحَدٌ إِلاَّ اللَّهُ، ذَلِكَ وَفِيمَا عَهِدَ إِلَيَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنَّ الدَّجَّالَ خَارِجٌ. قَالَ: وَمَعِي قَضِيبَانِ، فَإِذَا رَآنِي ذَابَ، كَمَا يَذُوبُ الرَّصَاصُ، قَالَ: فَيُهْلِكُهُ اللَّهُ حَتَّى إِنَّ الْحَجَرَ وَالشَّجَرَ لَيَقُولُ: يَا مُسْلِمُ إِنَّ تَحْتِي كَافِرًا، فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ، قَالَ: فَيُهْلِكُهُمُ اللَّهُ، ثُمَّ يَرْجِعُ النَّاسُ إِلَى بِلاَدِهِمْ، وَأَوْطَانِهِمْ، قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ، يَخْرُجُ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، فَيَطَئُونَ بِلاَدَهُمْ، لاَ يَأْتُونَ عَلَى شَيْءٍ إِلاَّ أَهْلَكُوهُ، وَلاَ يَمُرُّونَ عَلَى مَاءٍ إِلاَّ شَرِبُوهُ، ثُمَّ يَرْجِعُ النَّاسُ إِلَيَّ فَيَشْكُونَهُمْ، فَأَدْعُو اللَّهَ عَلَيْهِمْ، فَيُهْلِكُهُمُ اللَّهُ وَيُمِيتُهُمْ، حَتَّى تَجْوَى الأَرْضُ مِنْ نَتْنِ رِيحِهِمْ، قَالَ: فَيُنْزِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمَطَرَ، فَتَجْرُفُ أَجْسَادَهُمْ، حَتَّى يَقْذِفَهُمْ فِي الْبَحْرِ. قَالَ أَبِي: ذَهَبَ عَلَيَّ هَاهُنَا شَيْءٌ لَمْ أَفْهَمْهُ، كَأَدِيمٍ. وَقَالَ يَزِيدُ، يَعْنِي ابْنَ هَارُونَ: ثُمَّ تُنْسَفُ الْجِبَالُ، وَتُمَدُّ الأَرْضُ مَدَّ الأَدِيمِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ هُشَيْمٍ. قَالَ: فَفِيمَا عَهِدَ إِلَيَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنَّ ذَلِكَ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ، فَإِنَّ السَّاعَةَ كَالْحَامِلِ الْمُتِمِّ، الَّتِي لاَ يَدْرِي أَهْلُهَا مَتَى تَفْجَؤُهُمْ بِولاَدِهَا لَيْلاً، أَوْ نَهَارًا.

٣٥٥٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ فُلاَنًا نَامَ الْبَارِحَةَ عَنِ الصَّلاَةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَلِكَ الشَّيْطَانُ بَالَ فِي أُذُنِهِ-أَوْ فِي أُذُنَيْهِ. [انظر: ٤٠٥٩]

٣٥٥٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا مَنْصُور، عَنْ مُسْلِم بْن صُبَيْح، قَالَ: كُنْتُ مَعَ مَسْرُوق، فِي بَيْت فِيه تِمْثَالُ مَرْيَمَ، فَقَالَ مَسْرُوقٌ: هَذَا تِمْثَالُ كِسْرَى؟ فَقُلْتُ: لاَ وَلَكِنْ تِمْثَالُ مَرْيَمَ، فَقَالَ مَسْرُوقٌ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ مَسْعُود يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَة الْمُصَوِّرُونَ. [انظر: ٤٠٥٠]

٣٥٥٩-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، هُوَ الأَزْرَق، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاق، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَام، فَقَدْ رَآنِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَمَثَّلَ بِمِثْلِي. [انظر:٤١٩٣، ٤٣٠٤، ٤٧٩٩]

٣٥٦٠-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلاَثَةً فَلاَ (يَتَنَاجَى) اثْنَانِ، دُونَ صَاحِبِهِمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يَحْزُنُهُ. [انظر: ٤٠٣٩، ٤٠٤٠، ٤٠٩٣، ٤١٠٦، ٤١٧٥، ٤١٩٠، ٤١٩١، ٤٣٩٥، ٤٤٠٧، ٤٤٢٤، ٤٤٣٦]

٣٥٦١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْل، عَنْ خُصَيْف، حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ (٣٧٦/١) صَلاَةَ الْخَوْف، فَقَامُوا صَفَّيْنِ، فَقَامَ صَفٌّ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، وَصَفٌّ مُسْتَقْبِلَ الْعَدُوِّ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّه ﷺ، بِالصَّفِّ الَّذِينَ يَلُونَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ قَامُوا، فَذَهَبُوا، فَقَامُوا مَقَامَ أُولَئِكَ، مُسْتَقْبِلَ الْعَدُوِّ، وَجَاءَ أُولَئِكَ، فَقَامُوا مَقَامَهُمْ، فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ قَامُوا، فَصَلَّوْا لأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمُوا، ثُمَّ ذَهَبُوا، فَقَامُوا مَقَامَ أُولَئِكَ، مُسْتَقْبِلَ الْعَدُوِّ، وَرَجَعَ أُولَئِكَ إِلَى مَقَامِهِمْ، فَصَلَّوْا لأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمُوا. [انظر: ٣٨٨٢]

٣٥٦٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْل، حَدَّثَنَا خُصَيْفٌ الْجَزَرِيّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: عَلَّمَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ، التَّشَهُّدَ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُعَلِّمَ النَّاس: التَّحِيَّاتُ لِلَّه، وَالصَّلَوَاتُ، وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّه وَبَرَكَاتُهُ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا، وَعَلَى عِبَاد اللَّه الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. [انظر: ٣٩٢١]

٣٥٦٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْل، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى رَسُول اللَّه ﷺ، وَهُوَ فِي الصَّلاَة، فَيَرُدُّ عَلَيْنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْد النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيْه، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّه، كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَيْكَ فِي الصَّلاَة، فَتَرُدُّ عَلَيْنَا؟ ! فَقَالَ: إِنَّ فِي، أَوْ فِي الصَّلاَة، لَشُغْلاً. [انظر: ٣٨٨٤]

٣٥٦٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْل، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائب، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: فَضْلُ صَلاَة الرَّجُل فِي الْجَمَاعَة، عَلَى صَلاَته وَحْدَهُ، بِضْعٌ وَعِشْرُونَ دَرَجَةً. [راجع: ٣٥٦٧، ٤١٥٨، ٤١٥٩، ٤٣٢٣، ٤٣٢٤، ٤٤٣٣]

٣٥٦٥-حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَم أَبُو قَطَن، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ سَعِيد بْن عَمْرو، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: مَتَى لَيْلَةُ الْقَدْر؟ قَالَ: مَنْ يَذْكُرُ مِنْكُمْ لَيْلَةَ الصُّهْبَاوَات؟ قَالَ عَبْدُ اللَّه: أَنَا، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، وَإِنَّ فِي يَدِي لَتَمَرَات، (أَتَسَحَّرُ) بِهِنَّ، مُسْتَتِرًا بِمُؤْخِرَةِ رَحْلِي مِنَ الْفَجْر، وَذَلِكَ حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ! ![انظر: ٣٧٦٤، ٤٣٢٦]

٣٥٦٦-حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَم، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَم، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى الظُّهْرَ، خَمْسًا فَقِيلَ: زِيدَ فِي الصَّلاَة قِيلَ صَلَّيْتَ خَمْسًا، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْن. [انظر: ٣٦٠٢]

٣٥٦٧-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيّ، عَنْ سَعِيد، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص (ز)، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، أَنَّ نَبِيَّ اللَّه ﷺ، قَالَ: صَلاَةُ الْجَمِيع، تَفْضُلُ عَلَى صَلاَة الرَّجُل وَحْدَهُ، خَمْسَةً وَعِشْرِينَ ضِعْفًا، كُلُّهَا مِثْلُ صَلاَته. [راجع: ٣٥٦٤]

٣٥٦٨-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْد الْكَرِيم، قَالَ: أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَعْقِل بْن مُقَرِّن، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي، عَلَى عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، فَقَالَ أَنْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: النَّدَمُ تَوْبَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ وَقَالَ مَرَّةً: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: النَّدَمُ تَوْبَةٌ. [انظر: ٤٠١٢، ٤٠١٤، ٤٠١٦، ٤١٢٤]

٣٥٦٩-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ ذَرّ، عَنْ وَائِل بْن مَهَانَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: تَصَدَّقْنَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاء، وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ، فَإِنَّكُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ فَقَامَتِ امْرَأَةٌ، لَيْسَتْ مِنْ عِلْيَةِ النِّسَاء، فَقَالَتْ: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: لأَنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ. [انظر: ٤٠١٩، ٤٠٣٧، ٤١٢٢، ٤١٥١، ٤١٥٢]

٣٥٧٠-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سَجَدَهُمَا بَعْدَ السَّلاَم. وَقَالَ مَرَّةً: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سَجَدَ السَّجْدَتَيْنِ فِي السَّهْوِ، بَعْدَ السَّلاَم. [انظر: ٤٣٥٨]

٣٥٧١-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زِرّ، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ، حَتَّى يَلِيَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي. [انظر: ٣٥٧٢، ٣٥٧٣، ٤٠٩٨، ٤٢٧٩]

قَالَ: أَبِي حَدَّثَنَا بِهِ فِي بَيْتِه، فِي غُرْفَتِه، أُرَاهُ سَأَلَهُ بَعْضُ وُلْد جَعْفَر بْن يَحْيَى، أَوْ يَحْيَى بْن خَالِد بْن يَحْيَى.

٣٥٧٢-حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْد، عَنْ عَاصِم بْن أَبِي النَّجُود، عَنْ زِرّ بْن حُبَيْش، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَنْقَضِي الأَيَّامُ، وَلاَ يَذْهَبُ الدَّهْرُ، حَتَّى يَمْلِكَ الْعَرَبَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ (٣٧٧/١) بَيْتِي اسْمُهُ يُوَاطِئُ اسْمِي. [راجع: ٣٥٧١]

٣٥٧٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي عَاصِمٌ، عَنْ زِرّ، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ تَذْهَبُ الدُّنْيَا، أَوْ قَالَ لاَ تَنْقَضِي

الدُّنْيَا، حَتَّى يَمْلِكَ الْعَرَبَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، وَيُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي. [راجع: ٣٥٧١]

٣٥٧٤-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِم، عَنْ زِرّ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي غَار، فَنَزَلَتْ عَلَيْه: ﴿ وَالْمُرْسَلاَت عُرْفًا ﴾ فَأَخَذْتُهَا من فيه، وَإِنَّ فَاهُ لَرَطْبٌ بِهَا، فَلاَ أَدْرِي بِأَيِّهَا خَتَمَ: ﴿ فَبِأَيِّ حَدِيث بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ ﴾ [أو] ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ارْكَعُوا لاَ يَرْكَعُونَ ﴾ سَبَقَتْنَا حَيَّةٌ، فَدَخَلَتْ فِي جُحْر، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَدْ وُقِيتُمْ شَرَّهَا، وَوُقِيَتْ شَرَّكُمْ. [انظر: ٤٣٣٥]

٣٥٧٥-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِم، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، إِذَا كُنَّا بِمَكَّةَ، قَبْلَ أَنْ نَأْتِيَ أَرْضَ الْحَبَشَة، فَلَمَّا قَدِمْنَا مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَة أَتَيْنَاهُ، فَسَلَّمْنَا عَلَيْه، فَلَمْ يَرُدَّ فَأَخَذَنِي مَا قَرُبَ، وَمَا بَعُدَ، حَتَّى قَضَوُا الصَّلاَةَ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، يُحْدِثُ فِي أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ، وَإِنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ مِنْ أَمْرِهِ، أَنْ لاَ تَتَكَلَّمَ فِي الصَّلاَة. [انظر: ٤١٤٥، ٤٤١٧]

٣٥٧٦-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَامِع، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِين، يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ مُسْلِم، لَقِيَ اللَّهَ، وَهُوَ عَلَيْه غَضْبَانُ وَقَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، مَصْدَاقَهُ، مِنْ كِتَاب اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْد اللَّه وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلاً أُولَئِكَ لاَ خَلاَقَ لَهُمْ فِي الآخِرَة وَلاَ يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ ﴾. [انظر: ٣٥٩٧]

٣٥٧٧-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَامِع، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ لاَ يَمْنَعُ عَبْدٌ زَكَاةَ مَاله، إِلاَّ جُعِلَ لَهُ شُجَاعٌ أَقْرَعُ يُتْبَعُه، يَفِرُّ منْهُ، وَهُوَ يَتْبَعُهُ، فَيَقُولُ: أَنَا كَنْزُكَ. ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللَّه، مصْدَاقَهُ فِي كِتَاب اللَّه: ﴿ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَة ﴾. قَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: يُطَوَّقُهُ فِي عُنُقِه.

٣٥٧٨-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاء، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ مَسْعُود، يَبْلُغُ بِه النَّبِيَّ ﷺ؛ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً، إِلاَّ قَدْ أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ، وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ. [انظر: ٣٩٢٢، ٤٢٣٥، ٤٢٦٧، ٤٣٣٤]

٣٥٧٩-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ شِمْر، عَنْ مُغِيرَةَ بْن سَعْد بْن الأَخْرَم، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَبْد اللَّه، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: لاَ تَتَّخِذُوا الضَّيْعَةَ، فَتَرْغَبُوا فِي الدُّنْيَا. [انظر: ٤٠٤٨، ٤٢٣٣]

٣٥٨٠-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلِيل مِنْ خُلَّته، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلاً، لاَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْر خَلِيلاً، وَإِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٣٦٨٩، ٣٨٧٨، ٣٨٨٠، ٣٩٠٩، ٤١٢١، ٤١٣٦، ٤١٦١، ٤١٨٢، ٤٣٥٤، ٤٤١٣]

٣٥٨١-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ سُلَيْمَانُ: سَمِعْتُ شَقِيقًا يَقُولُ: كُنَّا نَنْتَظِرُ عَبْدَ اللَّه فِي الْمَسْجِد، يَخْرُجُ عَلَيْنَا، فَجَاءَنَا يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي النَّخَعِيَّ، قَالَ: فَقَالَ: أَلاَ أَذْهَبُ فَأَنْظُرَ فَإِنْ كَانَ فِي الدَّار، لَعَلِّي أَنْ أُخْرِجَهُ إِلَيْكُمْ، فَجَاءَنَا، فَقَامَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: إِنَّهُ لَيُذْكَرُ لِي مَكَانُكُمْ، فَمَا آتِيكُمْ، كَرَاهِيَةَ أَنْ أُمِلَّكُمْ، لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَة فِي الأَيَّام، كَرَاهِيَةَ السَّآمَة عَلَيْنَا. [انظر: ٣٥٨٧، ٤٠٤١، ٤٠٦٠، ٤١٨٨، ٤٢٢٧، ٤٤٠٩، ٤٤٣٩]

٣٥٨٢-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الْكَنُود؛ أَصَبْتُ خَاتَمًا يَوْمًا، فَذَكَرَهُ، فَرَآهُ ابْنُ مَسْعُود فِي يَده، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَنْ حَلْقَة الذَّهَب. [انظر: ٣٧١٥]

٣٥٨٣-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْن أَبِي نَجِيح، عَنْ مُجَاهد، عَنْ أَبِي مَعْمَر، عَنِ ابْن مَسْعُود؛ انْشَقَّ الْقَمَرُ، عَلَى عَهْد رَسُول اللَّه ﷺ، شِقَّتَيْن، حَتَّى نَظَرُوا إِلَيْه، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: اشْهَدُوا. [انظر: ٤٢٧٠، ٤٣٦٠]

٣٥٨٤-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْن أَبِي نَجِيح، عَنْ مُجَاهد، عَنْ أَبِي مَعْمَر، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود؛ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَحَوْلَ الْكَعْبَة سِتُّونَ وَثَلاَثُمِائَة نُصُب، فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُود كَانَ بِيَده، وَيَقُولُ ﴿ جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ ﴾ ﴿ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾.

٣٥٨٥-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: وَلَيْسَ مِنْهَا مَنْ يَقْدُمُهَا، وَقُرِئَ عَلَى سُفْيَانَ: سَمِعْتُ يَحْيَى الْجَابِرَ، عَنْ أَبِي مَاجِد الْحَنَفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه يَقُولُ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّه ﷺ، عَنِ السِّيَر بِالْجَنَازَة؟ فَقَالَ: مَتْبُوعَةٌ، وَلَيْسَتْ بِتَابِعَة. [انظر: ٣٧٣٤]

٣٥٨٦-حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاث، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَد، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ بِمِنًى، قَالَ: فَخَرَجَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: اقْتُلُوهَا، فَابْتَدَرْنَاهَا، فَسَبَقَتْنَا. [انظر: ٤٠٦٩، ٤٣٥٧، ٤٣٧٧]

٣٥٨٧-حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه بْن إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ الأَعْمَشَ يَرْوِي، عَنْ شَقِيق، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّه يَخْرُجُ إِلَيْنَا، فَيَقُولُ: إِنَّنِي لأُخْبَرُ بِمَكَانِكُمْ، وَمَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ، إِلاَّ كَرَاهِيَةَ أَنْ أُمِلَّكُمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَة فِي الأَيَّام، كَرَاهِيَةَ السَّآمَة عَلَيْنَا. [راجع: ٣٥٨١]

٣٥٨٨-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَد، وَعَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: إِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَفْتَرِشْ ذِرَاعَيْه فَخِذَيْه، وَلْيُجَنِّ، ثُمَّ طَبَّقَ بَيْنَ كَفَّيْه، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى اخْتِلاَف أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّه ﷺ، قَالَ: ثُمَّ طَبَّقَ كَفَّيْه، فَأَرَاهُمْ. [انظر: ٣٩٢٧، ٣٩٢٨، ٤٠٤٥]

٣٥٨٩-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِه الآيَةُ: ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْم ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّاس، وَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّه، فَأَيُّنَا لاَ يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ الَّذِي تَعْنُونَ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿ يَا بُنَيَّ لاَ تُشْرِكْ بِاللَّه إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾؟ إِنَّمَا هُوَ الشِّرْكُ. [انظر: ٤٠٣١، ٤٢٤٠]

٣٥٩٠-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، أَبَلَغَكَ أَنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يَحْمِلُ الْخَلاَئِقَ عَلَى أُصْبُعٍ، وَالسَّمَوَاتِ عَلَى أُصْبُعٍ، وَالأَرَضِينَ عَلَى أُصْبُعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى أُصْبُعٍ، وَالثَّرَى عَلَى أُصْبُعٍ؟! فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ، حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ الآيَةَ.

٣٥٩١-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةَ يُوسُفَ بِحِمْصَ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا هَكَذَا أُنْزِلَتْ. ! فَدَنَا مِنْهُ عَبْدُ اللَّه، فَوَجَدَ مِنْهُ رِيحَ الْخَمْرِ، فَقَالَ أَتُكَذِّبُ بِالْحَقِّ، وَتَشْرَبُ الرِّجْسَ؟! لاَ أَدَعُكَ حَتَّى أَجْلِدَكَ حَدًّا، قَالَ: فَضَرَبَهُ الْحَدَّ، وَقَالَ وَاللَّهِ، لَهَكَذَا أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٤٠٣٣]

٣٥٩٢-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ عَبْد اللَّه بِمِنًى، فَلَقِيَهُ عُثْمَانُ، فَقَامَ مَعَهُ يُحَدِّثُهُ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: يَا أَبَا عَبْد الرَّحْمَنِ أَلاَ نُزَوِّجُكَ جَارِيَةً شَابَّةً، لَعَلَّهَا أَنْ تُذَكِّرَكَ مَا مَضَى مِنْ زَمَانِكَ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّه: أَمَا لَئِنْ قُلْتَ ذَاكَ، لَقَدْ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ. [انظر: ٤٢٧١]

٣٥٩٣-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: صَلَّى عُثْمَانُ بِمِنًى أَرْبَعًا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّه: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ رَكْعَتَيْنِ. [انظر: ٤٠٠٣، ٤٠٣٤، ٤٤٢٧]

٣٥٩٤-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَاتُهُمْ أَيْمَانَهُمْ، وَأَيْمَانُهُمْ شَهَادَاتِهِمْ. [انظر: ٣٩٦٣، ٤١٣٠، ٤١٧٣، ٤٢١٦]

٣٥٩٥-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنِّي لأَعْرِفُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنَ النَّارِ، رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنْهَا زَحْفًا، فَيُقَالُ لَهُ: انْطَلِقْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، قَالَ: فَيَذْهَبُ يَدْخُلُ، فَيَجِدُ النَّاسَ قَدْ أَخَذُوا الْمَنَازِلَ(١/٣٧٩) قَالَ: فَيَرْجِعُ، فَيَقُولُ يَا رَبِّ، قَدْ أَخَذَ النَّاسُ الْمَنَازِلَ، قَالَ: فَيُقَالُ لَهُ: أَتَذْكُرُ الزَّمَانَ الَّذِي كُنْتَ فِيهِ قَالَ: فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيُقَالُ لَهُ: تَمَنَّهْ، فَيَتَمَنَّى، فَيُقَالُ: إِنَّ لَكَ الَّذِي تَمَنَّيْتَ، وَعَشَرَةَ أَضْعَافِ الدُّنْيَا، قَالَ: فَيَقُولُ: أَتَسْخَرُ بِي وَأَنْتَ الْمَلِكُ؟! قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ. [انظر: ٤٣٩١]

٣٥٩٦-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِذَا أَحْسَنْتُ فِي الإِسْلاَمِ، أُؤَاخَذُ بِمَا عَمِلْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ فَقَالَ إِذَا أَحْسَنْتَ فِي الإِسْلاَمِ، لَمْ تُؤَاخَذْ بِمَا عَمِلْتَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَإِذَا أَسَأْتَ فِي الإِسْلاَمِ، أُخِذْتَ بِالأَوَّلِ وَالآخِرِ. [انظر: ٣٦٠٤، ٣٨٨٦، ٤٠٨٦، ٤١٠٣، ٤٤٠٨]

٣٥٩٧-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَقِيَ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ، فَقَالَ الأَشْعَثُ: فِيَّ وَاللَّهِ، كَانَ ذَلِكَ، كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ، فَجَحَدَنِي، فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَلَكَ بَيِّنَةٌ؟ قُلْتُ: لاَ، فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ: احْلِفْ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِذَنْ يَحْلِفَ فَيَذْهَبَ مَالِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلاً﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ. [انظر: ٣٩٤٦، ٤٠٤٩، ٤٢١١، ٤٣٩٥، ٢٢١٨١، ٢٢١٨٥، ٢٢١٨٦، ٢٢١٨٨، ٢٢١٩٢] [راجع: ٣٥٧٦]

٣٥٩٨-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنِي عَاصِمٌ، عَنْ زِرٍّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنْتُ أَرْعَى غَنَمًا لِعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: يَا غُلاَمُ، هَلْ مِنْ لَبَنٍ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، وَلَكِنِّي مُؤْتَمَنٌ، قَالَ: فَهَلْ مِنْ شَاةٍ لَمْ يَنْزُ عَلَيْهَا الْفَحْلُ؟ فَأَتَيْتُهُ بِشَاةٍ، فَمَسَحَ ضَرْعَهَا، فَنَزَلَ لَبَنٌ، فَحَلَبَهُ فِي إِنَاءٍ، فَشَرِبَ، وَسَقَى أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ لِلضَّرْعِ: اقْلِصْ فَقَلَصَ: قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُهُ بَعْدَ هَذَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، عَلِّمْنِي مِنْ هَذَا الْقَوْلِ، قَالَ: فَمَسَحَ رَأْسِي، وَقَالَ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَإِنَّكَ غُلَيِّمٌ مُعَلَّمٌ. [انظر: ٣٥٩٩، ٤٣٣٠، ٤٤١٢]

٣٥٩٩-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، بِإِسْنَادِهِ، قَالَ: فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ بِصَخْرَةٍ مَنْقُورَةٍ، فَاحْتَلَبَ فِيهَا، فَشَرِبَ، وَشَرِبَ أَبُو بَكْرٍ، وَشَرِبْتُ، قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ، قُلْتُ: عَلِّمْنِي مِنْ هَذَا الْقُرْآنِ، قَالَ: إِنَّكَ غُلاَمٌ مُعَلَّمٌ، قَالَ: فَأَخَذْتُ مِنْ فِيهِ سَبْعِينَ سُورَةً. [راجع: ٣٥٩٨]

٣٦٠٠-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زِرٍّ، بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَوَجَدَ قَلْبَ مُحَمَّدٍ ﷺ، خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَاصْطَفَاهُ لِنَفْسِهِ، فَابْتَعَثَهُ بِرِسَالَتِهِ، ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ، بَعْدَ قَلْبِ مُحَمَّدٍ، فَوَجَدَ قُلُوبَ أَصْحَابِهِ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَجَعَلَهُمْ وُزَرَاءَ نَبِيِّهِ، يُقَاتِلُونَ عَلَى دِينِهِ، فَمَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا، فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ، وَمَا رَأَوْا سَيِّئًا، فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ سَيِّئٌ.

٣٦٠١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَعَلَّكُمْ سَتُدْرِكُونَ أَقْوَامًا، يُصَلُّونَ صَلاَةً لِغَيْرِ وَقْتِهَا، فَإِذَا أَدْرَكْتُمُوهُمْ، فَصَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ، فِي الْوَقْتِ الَّذِي تَعْرِفُونَ، ثُمَّ صَلُّوا مَعَهُمْ، وَاجْعَلُوهَا سُبْحَةً.

٣٦٠٢-حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّه ﷺ، صَلاَةً، فَلاَ أَدْرِي، زَادَ أَمْ نَقَصَ؟ فَلَمَّا سَلَّمَ، قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّه، هَلْ حَدَثَ فِي الصَّلاَةِ شَيْءٌ؟ قَالَ: لاَ،

وَمَا ذَاكَ؟ قَالُوا صَلَّيْتَ كَذَا، وَكَذَا، قَالَ: فَثَنَى رِجْلَيْهِ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ، فَلَمَّا سَلَّمَ، قَالَ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيَتَحَرَّ الصَّلَاةَ، فَإِذَا سَلَّمَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ. [انظر: ٣٦٠٢، ٣٩٧٥، ٤٠٣٢، ٤١٧٤، ٤٢٣٦، ٤٣٤٨، ٤٤٣١]

٣٦٠٣-حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ سَمَرَ بَعْدَ الصَّلَاةِ، يَعْنِي: الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، إِلاَّ لأَحَدِ رَجُلَيْنِ: مُصَلٍّ، أَوْ مُسَافِرٍ. [انظر: ٣٩١٧]

٣٦٠٤-حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ نَاسٌ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَنُؤَاخَذُ بِأَعْمَالِنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ فَقَالَ: مَنْ أَحْسَنَ مِنْكُمْ فِي الإِسْلَامِ، فَلاَ يُؤَاخَذُ بِهِ، وَمَنْ أَسَاءَ، فَيُؤْخَذُ (١/٣٨٠) بِعَمَلِهِ الأَوَّلِ وَالآخِرِ. [راجع: ٣٥٩٦]

٣٦٠٥-حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الرُّكَيْنِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَمِّهِ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ مَسْعُود، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يُكْرَهُ عَشْرَ خِلاَلٍ: تَخَتُّمَ الذَّهَبِ، وَجَرَّ الإِزَارِ، وَالصُّفْرَةَ، يَعْنِي الْخَلُوقَ، وَتَغْيِيرَ الشَّيْبِ، قَالَ جَرِيرٌ: إِنَّمَا يَعْنِي بِذَلِكَ: نَتْفَهُ، وَعَزْلَ الْمَاءِ عَنْ مَحَلِّهِ، وَالرُّقَى إِلاَّ بِالْمُعَوِّذَاتِ، وَفَسَادَ الصَّبِيِّ غَيْرَ مُحَرِّمِهِ، وَعَقْدَ التَّمَائِمِ، وَالتَّبَرُّجَ بِالزِّينَةِ لِغَيْرِ مَحِلِّهَا، وَالضَّرْبَ بِالْكِعَابِ. [انظر: ٣٧٧٣، ٤١٧٩]

٣٦٠٦-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، (قَالَ سُلَيْمَانُ: وَبَعْضُ الْحَدِيثِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ) قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اقْرَأْ عَلَيَّ، قَالَ: قُلْتُ: أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟ قَالَ: إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي، فَقَرَأْتُ، حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ قَالَ: رَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَذْرِفَانِ دُمُوعًا. [انظر: ٤١١٨]

٣٦٠٧-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْد اللَّه، مِنْ بَنِي بَجِيلَةَ، يُقَالُ لَهُ: نَهِيكُ بْنُ سِنَانٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْد الرَّحْمَنِ، كَيْفَ تَقْرَأُ هَذِهِ الآيَةَ، آيَاءَ تَجِدُهَا، أَوْ أَلِفًا: ﴿ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ ﴾ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّه: أَوَكُلُّ الْقُرْآنِ أَحْصَيْتَ، غَيْرَ هَذِهِ؟ قَالَ: إِنِّي لأَقْرَأُ الْمُفَصَّلَ فِي رَكْعَةٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّه: هَذَا كَهَذِّ الشِّعْرِ؟! إِنَّ مِنْ أَحْسَنِ الصَّلاَةِ الرُّكُوعَ، وَالسُّجُودَ، وَلَيَقْرَأَنَّ الْقُرْآنَ أَقْوَامٌ، لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، وَلَكِنَّهُ إِذَا قَرَأَهُ، فَرَسَخَ فِي الْقَلْبِ نَفَعَ، إِنِّي لأَعْرِفُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يَقْرَأُ سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ، قَالَ: ثُمَّ قَامَ، فَدَخَلَ، فَجَاءَ عَلْقَمَةُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَقُلْنَا لَهُ: سَلْهُ لَنَا عَنِ النَّظَائِرِ، الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يَقْرَأُ سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ؟ قَالَ: فَدَخَلَ، فَسَأَلَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: عِشْرُونَ سُورَةً، مِنْ أَوَّلِ الْمُفَصَّلِ، فِي تَأْلِيفِ عَبْد اللَّه. [انظر: ٣٩٩٩، ٤٠٦٢، ٤١٥٤، ٤٣٥٠، ٤٤١٠]

٣٦٠٨-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، ذَاتَ يَوْمٍ قَسْمًا، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: إِنَّ هَذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ! قَالَ: فَقُلْتُ: يَا عَدُوَّ اللَّه، أَمَا لأُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، بِمَا قُلْتَ، قَالَ: فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَاحْمَرَّ وَجْهُهُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: رَحْمَةُ اللَّه عَلَى مُوسَى، لَقَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا، فَصَبَرَ. [انظر: ٣٩٠٢، ٤١٤٨، ٤٢٠٣، ٤٣٣١]

٣٦٠٩-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تُبَاشِرِ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ، حَتَّى تَصِفَهَا لِزَوْجِهَا، كَأَنَّمَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا. [انظر: ٣٦٦٨، ٤١٧٥، ٤١٩٠، ٤١٩١، ٤٢٢٨، ٤٣٩٥، ٤٤٠٧، ٤٤٢٤]

٣٦١٠-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: كُنَّا نَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ، فَقَالَ إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبْئًا، قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: دُخٌ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: اخْسَأْ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّه، دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَهُ، قَالَ: لاَ، إِنْ يَكُنِ الَّذِي تَخَافُ، فَلَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ. [انظر: ٤٣٧١]

٣٦١١-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ، يَحْكِي نَبِيًّا ضَرَبَهُ قَوْمُهُ، فَهُوَ يَمْسَحُ عَنْ وَجْهِهِ الدَّمَ، وَيَقُولُ رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي، فَإِنَّهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ. [انظر: ٤٠٥٧، ٤١٠٧، ٤٢٠٢، ٤٣٣١، ٤٣٦٦]

٣٦١٢-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ؟ قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ لِلَّه نِدًّا، وَهُوَ خَلَقَكَ. قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ، أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ. قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ قَالَ: أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ. قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ: ﴿ وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَلاَ يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ آثَامًا ﴾. [انظر: ٤١٣١]

٣٦١٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْد اللَّه، فَقَالَ إِنِّي تَرَكْتُ فِي الْمَسْجِدِ رَجُلاً يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ، يَقُولُ فِي هَذِهِ الآيَةِ ﴿ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ ﴾ إِلَى آخِرِهَا يَغْشَاهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، دُخَانٌ يَأْخُذُ بِأَنْفَاسِهِمْ، حَتَّى يُصِيبَهُمْ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَامِ! قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّه: مَنْ عَلِمَ عِلْمًا فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ: فَإِنَّ مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ، أَنْ يَقُولَ لِمَا لاَ يَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، إِنَّمَا كَانَ هَذَا، لأَنَّ قُرَيْشًا لَمَّا اسْتَعْصَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، دَعَا عَلَيْهِمْ بِسِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ، فَأَصَابَهُمْ قَحْطٌ وَجَهْدُوا حَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ، فَيَنْظُرُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ مِنَ الْجَهْدِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ. يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ فَأَتَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّه، اسْتَسْقِ اللَّهَ لِمُضَرَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا، قَالَ: فَدَعَا لَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّا

كَاشِفُو الْعَذَابِ ﴾ فَلَمَّا أَصَابَهُمُ الْمَرَّةَ الثَّانِيَةَ عَادُوا، فَنَزَلَتْ ﴿ يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْتَقِمُونَ ﴾ يَوْمَ بَدْر. [انظر: ٤١٠٤، ٤٢٠٥]

٣٦١٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْد اللَّه قَالَ: كُنْتُ مُسْتَتِرًا بِستَارِ الْكَعْبَةِ، فَجَاءَ ثَلاثَةُ نَفَر، قُرَشِيٌّ، وَخَتَنَاهُ ثَقَفِيَّانِ، أَوْ ثَقَفِيٌّ وَخَتَنَاهُ قُرَشِيَّانِ، كَثِيرٌ شَحْمُ بُطُونِهِمْ، قَلِيلٌ فِقْهُ قُلُوبِهِمْ، فَتَكَلَّمُوا بِكَلامٍ لَمْ أَسْمَعْهُ! فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتَرَوْنَ اللَّهَ يَسْمَعُ كَلامَنَا هَذَا؟ فَقَالَ الآخَرُ: أُرَانَا إِذَا رَفَعْنَا أَصْوَاتَنَا سَمِعَهُ، وَإِذَا لَمْ نَرْفَعْهَا لَمْ يَسْمَعْهُ! فَقَالَ الآخَرُ: إِنْ سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا سَمِعَهُ كُلَّهُ! قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلا أَبْصَارُكُمْ وَلا جُلُودُكُمْ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ ذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾. [انظر: ٤٠٤٧، ٤٢٢١].

٣٦١٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنِ ابْنِ أَخِي زَيْنَبَ، عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْد اللَّه، قَالَتْ: كَانَ عَبْدُ اللَّه إِذَا جَاءَ مِنْ حَاجَةٍ، فَانْتَهَى إِلَى الْبَابِ، تَنَحْنَحَ وَبَزَقَ، كَرَاهِيَةَ أَنْ يَهْجُمَ مِنَّا عَلَى شَيْءٍ يَكْرَهُهُ، قَالَتْ: وَإِنَّهُ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ، فَتَنَحْنَحَ، قَالَتْ: وَعِنْدِي عَجُوزٌ تُرَقِّينِي مِنَ الْحُمْرَةِ، فَأَدْخَلْتُهَا تَحْتَ السَّرِيرِ، فَدَخَلَ، فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِي، فَرَأَى فِي عُنُقِي خَيْطًا، قَالَ: مَا هَذَا الْخَيْطُ؟ قَالَتْ: قُلْتُ خَيْطٌ أُرْقِيَ لِي فِيهِ! قَالَتْ فَأَخَذَهُ فَقَطَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ آلَ عَبْد اللَّه لأَغْنِيَاءُ عَنِ الشِّرْكِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ، قَالَتْ: فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ تَقُولُ هَذَا، وَقَدْ كَانَتْ عَيْنِي تَقْذِفُ، فَكُنْتُ أَخْتَلِفُ إِلَى فُلانٍ الْيَهُودِيِّ يَرْقِيهَا، وَكَانَ إِذَا رَقَاهَا سَكَنَتْ؟ قَالَ: إِنَّمَا ذَلِكَ عَمَلُ الشَّيْطَانِ، كَانَ يَنْخُسُهَا بِيَدِهِ، فَإِذَا رَقَيْتِهَا كَفَّ عَنْهَا، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكِ أَنْ تَقُولِي، كَمَا قَالَ: رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لا شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لا يُغَادِرُ سَقَمًا.

٣٦١٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيق، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لا أَحَدَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ، فَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا، وَمَا بَطَنَ، وَلا أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٤٠٤٤، ٤١٥٣]

٣٦١٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: لأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّه تِسْعًا، إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قُتِلَ قَتْلاً، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ وَاحِدَةً، وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، اتَّخَذَهُ نَبِيًّا، وَجَعَلَهُ شَهِيدًا.

٣٦١٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْد، عَنْ عَبْد اللَّه قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ يُوعَكُ، فَمَسَسْتُهُ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا؟ قَالَ: أَجَلْ إِنِّي أُوعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلانِ مِنْكُمْ. قُلْتُ: إِنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ قَالَ: نَعَمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا عَلَى الأَرْضِ مُسْلِمٌ يُصِيبُهُ أَذًى، مِنْ مَرَضٍ فَمَا سِوَاهُ، إِلاَّ حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ بِهِ خَطَايَاهُ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرُ وَرَقَهَا. [انظر: ٣٦١٩، ٤٢٠٤، ٤٣٤٦]

٣٦١٩- حَدَّثَنَاه يَعْلَى، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ. . . . . مِثْلَهُ [مكرر ما قبله]

٣٦٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيق، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: تَعَاهَدُوا هَذِه (٣٨٢/١) الْمَصَاحِفَ. وَرُبَّمَا قَالَ: الْقُرْآنَ، فَلَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عُقُلِه، قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ. لا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: إِنِّي نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ: بَلْ هُوَ نُسِّيَ. [انظر: ٣٩٦٠]

٣٦٢١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوق، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّه ﷺ، لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّه، إِلاَّ بِإِحْدَى ثَلاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ، الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ. [انظر: ٤٠٦٥، ٤٢٤٥، ٤٤٢٩]

٣٦٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيق، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: كُنَّا إِذَا جَلَسْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، فِي الصَّلاةِ، قُلْنَا السَّلامُ عَلَى اللَّه قَبْلَ عِبَادِه، السَّلامُ عَلَى جِبْرِيلَ، السَّلامُ عَلَى مِيكَائِيلَ، السَّلامُ عَلَى فُلانٍ، السَّلامُ عَلَى فُلانٍ، فَسَمِعَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّه هُوَ السَّلامُ، فَإِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاةِ، فَلْيَقُلِ التَّحِيَّاتُ لِلَّه، وَالصَّلَوَاتُ، وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّه وَبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّه الصَّالِحِينَ، فَإِذَا قَالَهَا، أَصَابَتْ كُلَّ عَبْد صَالِحٍ، فِي السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ثُمَّ يَتَخَيَّرُ بَعْدُ مِنَ الدُّعَاءِ مَا شَاءَ. [انظر: ٣٧٣٨، ٣٩١٩، ٣٩٢٠، ٣٩٦٧، ٤٠١٧، ٤٠٦٤، ٤١٠١، ٤١٧٧، ٤١٨٩، ٤٤٢٢]

٣٦٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُسْلِمٍ الْهَجَرِيُّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ، غَدًا مُسْلِمًا، فَلْيُحَافِظْ عَلَى هَؤُلاءِ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ، حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ، فَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَإِنَّ اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ، شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ سُنَنَ الْهُدَى، وَمَا مِنْكُمْ إِلاَّ وَلَهُ مَسْجِدٌ فِي بَيْتِهِ، وَلَوْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ، لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي، وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلاَّ مُنَافِقٌ مَعْلُومٌ نِفَاقُهُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ الرَّجُلَ يُهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ، حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَا مِنْ رَجُلٍ يَتَوَضَّأُ، فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَأْتِي مَسْجِدًا مِنَ الْمَسَاجِدِ، فَيَخْطُو خُطْوَةً، إِلاَّ رُفِعَ بِهَا دَرَجَةً، أَوْ حُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، أَوْ كُتِبَتْ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ، حَتَّى إِنْ كُنَّا لَنُقَارِبُ بَيْنَ الْخُطَى، وَإِنَّ فَضْلَ صَلاةِ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ عَلَى صَلاتِهِ وَحْدَهُ، بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً. [انظر: ٣٩٣٦، ٣٩٧٩، ٤٣٥٥]

٣٦٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ زَيْد بْنِ وَهْب، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّه، ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، فِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ

ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ، فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ، فَوَالَّذِي لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ، إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا [انظر: ٣٩٣٤، ٤٠٩١]

٣٦٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَلِمَةً، وَقُلْتُ أُخْرَى. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ مَاتَ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، دَخَلَ الْجَنَّةَ. قَالَ: وَقُلْتُ أَنَا: مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، دَخَلَ النَّارَ. [راجع: ٣٥٥٢]

٣٦٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّكُمْ مَالُ وَارِثِهِ، أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلاَّ مَالُهُ، أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِ وَارِثِهِ. قَالَ: اعْلَمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنْكُمْ أَحَدٌ، إِلاَّ مَالُ وَارِثِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ، مَا لَكَ مِنْ مَالِكَ إِلاَّ مَا قَدَّمْتَ، وَمَالُ وَارِثِكَ مَا أَخَّرْتَ. قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَعُدُّونَ فِيكُمُ الصُّرَعَةَ؟ قَالَ: قُلْنَا: الَّذِي لاَ يَصْرَعُهُ الرِّجَالُ، قَالَ: قَالَ: لاَ، وَلَكِنِ الصُّرَعَةُ: الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ. قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَعُدُّونَ فِيكُمُ الرَّقُوبَ؟ قَالَ: قُلْنَا: الَّذِي لاَ وَلَدَ لَهُ (٣٨٣/١) قَالَ: لاَ، وَلَكِنِ الرَّقُوبُ: الَّذِي لَمْ يُقَدِّمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا.

٣٦٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدِيثَيْنِ: أَحَدَهُمَا، عَنْ نَفْسِهِ، وَالآخَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذُنُوبَهُ، كَأَنَّهُ فِي أَصْلِ جَبَلٍ، يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرَى ذُنُوبَهُ، كَذُبَابٍ وَقَعَ عَلَى أَنْفِهِ، فَقَالَ لَهُ هَكَذَا، فَطَارَ، قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَلَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ، مِنْ رَجُلٍ خَرَجَ بِأَرْضٍ دَوِيَّةٍ مَهْلَكَةٍ، مَعَهُ رَاحِلَتُهُ، عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، وَزَادُهُ، وَمَا يُصْلِحُهُ، فَأَضَلَّهَا، فَخَرَجَ فِي طَلَبِهَا، حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ، فَلَمْ يَجِدْهَا، قَالَ: أَرْجِعُ إِلَى مَكَانِي الَّذِي أَضْلَلْتُهَا فِيهِ، فَأَمُوتُ فِيهِ، قَالَ: فَأَتَى مَكَانَهُ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ، فَاسْتَيْقَظَ، فَإِذَا رَاحِلَتُهُ عِنْدَ رَأْسِهِ، عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، وَزَادُهُ وَمَا يُصْلِحُهُ. [انظر: ٣٦٢٩]

٣٦٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، . . . . . مِثْلَهُ. [انظر ما بعده]

٣٦٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ (ح).

وَالأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنِ الأَسْوَدِ، قَالاَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذُنُوبَهُ، كَأَنَّهُ فِي أَصْلِ جَبَلٍ، يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرَى ذُنُوبَهُ، كَذُبَابٍ وَقَعَ عَلَى أَنْفِهِ، فَقَالَ بِهِ هَكَذَا، فَطَارَ، قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَلَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ، مِنْ رَجُلٍ خَرَجَ بِأَرْضٍ دَوِيَّةٍ مَهْلَكَةٍ، مَعَهُ رَاحِلَتُهُ، عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، وَزَادُهُ، وَمَا يُصْلِحُهُ، فَأَضَلَّهَا، فَخَرَجَ فِي طَلَبِهَا، حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ، فَلَمْ يَجِدْهَا، قَالَ: أَرْجِعُ إِلَى مَكَانِي الَّذِي أَضْلَلْتُهَا فِيهِ، فَأَمُوتُ فِيهِ، قَالَ: فَأَتَى مَكَانَهُ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ، فَاسْتَيْقَظَ، فَإِذَا رَاحِلَتُهُ عِنْدَ رَأْسِهِ، عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، وَزَادُهُ وَمَا يُصْلِحُهُ. [انظر: ٣٦٢٩]

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَلَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ، مِنْ رَجُلٍ خَرَجَ بِأَرْضٍ دَوِيَّةٍ (ثُمَّ قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدِيثَيْنِ: أَحَدَهُمَا: عَنْ نَفْسِهِ، وَالآخَرَ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) مَهْلَكَةٍ، مَعَهُ رَاحِلَتُهُ، عَلَيْهَا زَادُهُ، وَطَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، وَمَا يُصْلِحُهُ، فَأَضَلَّهَا، فَخَرَجَ فِي طَلَبِهَا، حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ، قَالَ: أَرْجِعُ إِلَى مَكَانِي، الَّذِي أَضْلَلْتُهَا فِيهِ، فَأَمُوتُ فِيهِ، قَالَ: فَرَجَعَ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ، فَاسْتَيْقَظَ، فَإِذَا رَاحِلَتُهُ عِنْدَ رَأْسِهِ، عَلَيْهَا، زَادُهُ، وَطَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، وَمَا يُصْلِحُهُ. [راجع: ٣٩٢٧]

٣٦٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا، إِلاَّ كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا، لأَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ. [انظر: ٤٠٩٢، ٤١٢٣]

٣٦٣١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ (ح).

وَيَحْيَى، عَنِ الأَعْمَشِ، حَدَّثَنِي عُمَارَةُ، حَدَّثَنِي الأَسْوَدُ (الْمَعْنَى: عَنْ عُمَارَةَ، عَنِ الأَسْوَدِ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: لاَ يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ مِنْ نَفْسِهِ جُزْءًا لاَ يَرَى إِلاَّ أَنَّ حَقًّا عَلَيْهِ، أَنْ لاَ يَنْصَرِفَ إِلاَّ عَنْ يَمِينِهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ أَكْثَرَ انْصِرَافِهِ، لَعَلَى يَسَارِهِ. [انظر: ٣٨٧٢، ٤٠٨٤، ٤٣٨٣، ٤٣٨٤، ٤٤٢٦]

٣٦٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَقُولُونَ فِي هَؤُلاَءِ الأَسْرَى؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَوْمُكَ وَأَهْلُكَ، اسْتَبْقِهِمْ، وَاسْتَأْنِ بِهِمْ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ، قَالَ: وَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْرَجُوكَ وَكَذَّبُوكَ، قَرِّبْهُمْ فَاضْرِبْ أَعْنَاقَهُمْ، قَالَ: وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انْظُرْ وَادِيًا كَثِيرَ الْحَطَبِ، فَأَدْخِلْهُمْ فِيهِ، ثُمَّ أَضْرِمْ عَلَيْهِمْ نَارًا، قَالَ: فَقَالَ الْعَبَّاسُ: قَطَعْتَ رَحِمَكَ، قَالَ: فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ شَيْئًا، قَالَ: فَقَالَ نَاسٌ: يَأْخُذُ بِقَوْلِ أَبِي بَكْرٍ، وَقَالَ نَاسٌ: يَأْخُذُ بِقَوْلِ عُمَرَ، وَقَالَ نَاسٌ: يَأْخُذُ بِقَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، قَالَ: فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَيُلِينُ قُلُوبَ رِجَالٍ فِيهِ، حَتَّى تَكُونَ أَلْيَنَ مِنَ اللَّبَنِ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيَشُدُّ قُلُوبَ رِجَالٍ فِيهِ، حَتَّى تَكُونَ أَشَدَّ مِنَ الْحِجَارَةِ، وَإِنَّ مَثَلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، كَمَثَلِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، قَالَ: ﴿مَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ وَمَثَلُكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، كَمَثَلِ عِيسَى، قَالَ: ﴿إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ وَإِنَّ مَثَلَكَ يَا عُمَرُ، كَمَثَلِ نُوحٍ، قَالَ: ﴿رَبِّ لاَ تَذَرْ عَلَى الأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾، وَإِنَّ مَثَلَكَ يَا عُمَرُ كَمَثَلِ مُوسَى، قَالَ: ﴿رَبَّنَا اشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلاَ يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الأَلِيمَ﴾ أَنْتُمْ عَالَةٌ فَلاَ يَنْفَلِتَنَّ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلاَّ بِفِدَاءٍ، أَوْ ضَرْبَةِ عُنُقٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَقُلْتُ: (٣٨٤/١) يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلاَّ سُهَيْلَ ابْنَ بَيْضَاءَ، فَإِنِّي قَدْ سَمِعْتُهُ يَذْكُرُ الإِسْلاَمَ، قَالَ: فَسَكَتَ، قَالَ: فَمَا رَأَيْتُنِي فِي يَوْمٍ، أَخْوَفَ أَنْ تَقَعَ عَلَيَّ حِجَارَةٌ، مِنَ السَّمَاءِ، [مِنِّي] فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ حَتَّى قَالَ: إِلاَّ سُهَيْلَ ابْنَ

يَبْضَاءَ قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ. لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [انظر: ٣٦٣٣، ٣٦٣٤]

٣٦٣٣-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ. . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: إِلَّا سُهَيْلُ ابْنُ بَيْضَاءَ، وَقَالَ فِي قَوْلِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِتْرَتُكَ وَأَصْلُكَ وَقَوْمُكَ، تَجَاوَزْ عَنْهُمْ، يَسْتَنْقِذْهُمُ اللَّهُ بِكَ مِنَ النَّارِ، قَالَ: وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْتَ بِوَادٍ كَثِيرِ الْحَطَبِ فَأَضْرِمْهُ نَارًا، ثُمَّ أَلْقِهِمْ فِيهِ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: قَطَعَ اللَّهُ رَحِمَكَ. [مكرر ما قبله]

٣٦٣٤-حَدَّثَنَاه حُسَيْنٌ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ. . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْدَاءُ اللَّهِ، كَذَّبُوكَ، وَأَدْلَوْكَ، وَأَخْرَجُوكَ، وَقَاتَلُوكَ، وَأَنْتَ بِوَادٍ كَثِيرِ الْحَطَبِ، فَاجْمَعْ لَهُمْ حَطَبًا كَثِيرًا، ثُمَّ أَضْرِمْهُ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ سَهْلُ ابْنُ بَيْضَاءَ. [مكرر ما قبله]

٣٦٣٥-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ خَشْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، جَعَلَ الدِّيَةَ فِي الْخَطَإِ أَخْمَاسًا. [انظر: ٤٣٠٣]

٣٦٣٦-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُسْلِمٍ الْهَجَرِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِالطَّوَّافِ، وَلَا بِالَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ، وَلَا التَّمْرَتَانِ، وَلَا اللُّقْمَةُ، وَلَا اللُّقْمَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمِسْكِينَ، الْمُتَعَفِّفُ، الَّذِي لَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا، وَلَا يُفْطَنُ لَهُ فَيُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ. [انظر: ٤٢٦٠]

٣٦٣٧-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى، صَلَاةً إِلَّا لِمِيقَاتِهَا إِلَّا صَلَاتَيْنِ، صَلَاةَ الْمَغْرِبِ، وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ، وَصَلَاةَ الْفَجْرِ يَوْمَئِذٍ، قَبْلَ مِيقَاتِهَا. [انظر: ٤٠٤٦، ٤١٣٧، ٤١٣٨]

٣٦٣٨-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ، فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ، حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، صِدِّيقًا، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ، وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ، حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ، كَذَّابًا. [انظر: ٣٧٢٧، ٤١٠٨، ٤١٨٧]

٣٦٣٩-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَلَأُنَازَعَنَّ أَقْوَامًا، ثُمَّ لَأُغْلَبَنَّ عَلَيْهِمْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ. [انظر: ٣٨١٢، ٣٨٦٦، ٣٨٥٠، ٤٠٤٢، ٤١٨٠، ٤٣٣٢، ٤٣٥١]

٣٦٤٠-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ، وَتَرَوْنَ أَثَرَةً، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا يَصْنَعُ مَنْ أَدْرَكَ ذَاكَ مِنَّا؟ قَالَ: أَدُّوا الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَسَلُوا اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ. [انظر: ٣٦٤١، ٣٦٦٣، ٤٠٦٦، ٤١٢٧]

٣٦٤١-سَمِعْتُ يَحْيَى قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، وَأُمُورًا تُنْكِرُونَهَا، قَالَ: قُلْنَا: مَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: أَدُّوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ، وَسَلُوا اللَّهَ حَقَّكُمْ. [مكرر ما قبله]

٣٦٤٢-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ لِابْنِ النَّوَّاحَةِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: لَوْلَا أَنَّكَ رَسُولٌ لَقَتَلْتُكَ. فَأَمَّا الْيَوْمَ، فَلَسْتَ بِرَسُولٍ، يَا خَرَشَةُ، قُمْ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ، قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ، فَضَرَبَ عُنُقَهُ.

٣٦٤٣-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: هَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ بِالْكُوفَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ، لَيْسَ لَهُ هِجِّيرَى إِلَّا، يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، جَاءَتِ السَّاعَةُ؟ ! قَالَ: (٣٨٥/١) وَكَانَ مُتَّكِئًا فَجَلَسَ، فَقَالَ: إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ، حَتَّى لَا يُقْسَمَ مِيرَاثٌ، وَلَا يُفْرَحَ بِغَنِيمَةٍ، قَالَ: عَدُوٌّ يَجْمَعُونَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَيَجْمَعُ لَهُمْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ. . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: جَاءَهُمُ الصَّرِيخُ، أَنَّ الدَّجَّالَ قَدْ خَلَفَ فِي ذَرَارِيِّهِمْ، فَيَرْفُضُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَيُقْبِلُونَ، فَيَبْعَثُونَ عَشَرَةَ فَوَارِسَ طَلِيعَةً، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَأَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ، وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ، وَأَلْوَانَ خُيُولِهِمْ، هُمْ خَيْرُ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ، أَوْ قَالَ: هُمْ مِنْ خَيْرِ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ. [انظر: ٤١٤٦]

٣٦٤٤-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: كُنْتُ لَا أُحْجَبُ عَنِ النَّجْوَى، وَلَا عَنْ كَذَا، وَلَا عَنْ كَذَا، قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: فَنَسِيَ وَاحِدَةً، وَنَسِيتُ أَنَا وَاحِدَةً، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ وَعِنْدَهُ مَالِكُ بْنُ مُرَارَةَ الرَّهَاوِيُّ، فَأَدْرَكْتُ مِنْ آخِرِ حَدِيثِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ قُسِمَ لِي مِنَ الْجَمَالِ مَا تَرَى، فَمَا أُحِبُّ أَنَّ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ، فَضَّلَنِي بِشِرَاكَيْنِ فَمَا فَوْقَهُمَا، أَفَلَيْسَ ذَلِكَ هُوَ الْبَغْيَ؟ قَالَ: لَا، لَيْسَ ذَلِكَ بِالْبَغْيِ، وَلَكِنَّ الْبَغْيَ مَنْ بَطِرَ (قَالَ: أَوْ قَالَ: سَفِهَ) الْحَقَّ، وَغَمَطَ النَّاسَ. [انظر: ٤٠٥٨]

٣٦٤٥-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْنٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا، فَظُنُّوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَحْيَاهُ، وَأَهْدَاهُ وَأَتْقَاهُ.

٣٦٤٦-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا، حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سُوءٍ، قُلْنَا، وَمَا هَمَمْتَ بِهِ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ، وَأَدَعَهُ! ! [انظر: ٣٧٦٦، ٣٩٣٧، ٤١٩٩]

٣٦٤٧-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي زُبَيْدٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ. قَالَ: قُلْتُ لأَبِي وَائِلٍ: أَنْتَ سَمِعْتَ مِنْ عَبْد اللَّه؟ قَالَ: نَعَمْ. [انظر: ٣٩٠٣، ٤١٢٦، ٤١٧٨، ٤٣٤٥]

٣٦٤٨-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ سَالِم بْن أَبِي، الْجَعْد عَنْ أَبِيه، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَد، إِلاَّ وَقَدْ وُكِّلَ بِه قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ، وَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلاَئِكَة، قَالُوا: وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: وَإِيَّايَ، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْه، فَلاَ يَأْمُرُنِي إِلاَّ بِخَيْر. [انظر: ٣٧٧٨، ٣٨٠٢، ٤٣٩٢]

٣٦٤٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْن جُرَيْج، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْر، أَنَّ مُجَاهِداً أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيه، قَالَ: كُنَّا جُلُوساً فِي مَسْجد الْخَيْف، لَيْلَةَ عَرَفَةَ قَبْلَ يَوْم عَرَفَةَ، إِذْ سَمِعْنَا حِسَّ الْحَيَّة، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: اقْتُلُوا، قَالَ: فَقُمْنَا قَالَ: فَدَخَلَتْ شَقَّ جُحْر، فَأُتِيَ بِسَعَفَة، فَأُضْرِمَ فِيهَا نَاراً، وَأَخَذْنَا عُوداً، فَقَلَعْنَا عَنْهَا بَعْضَ الْجُحْر، فَلَمْ نَجِدْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: دَعُوهَا، وَقَاهَا اللَّهُ شَرَّكُمْ، كَمَا وَقَاكُمْ شَرَّهَا.

٣٦٥٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، هُوَ ابْنُ أَبِي خَالد، حَدَّثَنِي قَيْسٌ، عَنِ ابْن مَسْعُود، قَالَ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ، لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّه، أَلاَ نَسْتَخْصِي؟ ! فَنَهَانَا عَنْ ذَلِكَ. [انظر: ٣٩٨٦، ٣٧٠٦، ٤١١٣، ٤٣٠٢]

٣٦٥١-حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي قَيْسٌ، عَنِ ابْن مَسْعُود، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: لاَ حَسَدَ إِلاَّ فِي اثْنَيْن: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً، فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِه فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا، وَيُعَلِّمُهَا النَّاسَ. [انظر: ٤١٠٩]

٣٦٥٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي يَعْلَى، عَنْ رِبْعِي بْن خِرَاش، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ خَطَّ خَطّاً مُرَبَّعاً، وَخَطَّ خَطّاً وَسَطَ الْخَطِّ الْمُرَبَّع، وَخُطُوطاً إِلَى جَنْب الْخَطِّ الَّذِي وَسَطَ الْخَطِّ الْمُرَبَّع، وَخَطَّ خَارِجاً مِنَ الْخَطِّ الْمُرَبَّع، قَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَا هَذَا؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: هَذَا الإِنْسَانُ، الْخَطُّ الأَوْسَطُ، وَهَذِه الْخُطُوطُ الَّتِي إِلَى جَنْبه، الأَعْرَاضُ تَنْهَشُهُ مِنْ كُلِّ مَكَان، إِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا، أَصَابَهُ هَذَا، وَالْخَطُّ الْمُرَبَّعُ، الأَجَلُ الْمُحِيطُ بِه، وَالْخَطُّ الْخَارِجُ: الأَمَلُ.

٣٦٥٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ(٣٨٦/١) التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنِ ابْن مَسْعُود، أَنَّ رَجُلاً أَصَابَ مِنِ امْرَأَة قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، يَسْأَلُهُ عَنْ كَفَّارَتِهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، ﴿أَقِمِ الصَّلاَةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَلِي هَذِه؟ فَقَالَ: لِمَنْ عَمِلَ كَذَا مِنْ أُمَّتِي. [انظر: ٤٠٩٤]

٣٦٥٤-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنِ ابْن مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ أَذَانُ بِلاَل عَنْ سَحُورِه، فَإِنَّهُ يُؤَذِّنُ(أَوْ قَالَ: يُنَادِي) لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ، وَيَنْتَبِهَ نَائِمَكُمْ، لَيْسَ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا وَضَمَّ يَدَهُ وَرَفَعَهَا، وَلَكِنْ حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا، وَفَرَّقَ يَحْيَى بَيْنَ السَّبَّابَتَيْن. [انظر: ٣٧١٧، ٤١٤٧]

قَالَ أَبُو عَبْد الرَّحْمَنِ: هَذَا الْحَدِيثُ، لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ أَحَد.

٣٦٥٥-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْج، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَتِيق، عَنْ طَلْق بْن حَبِيب، عَنِ الأَحْنَف بْن قَيْس، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَلاَ هَلَكَ الْمُتَطَعِّونَ، ثَلاَثَ مِرَارٍ قَالَ يَحْيَى: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ.

٣٦٥٦-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيه؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ فِي الرَّكْعَتَيْن، كَأَنَّهُ عَلَى الرَّضْف، قُلْتُ: حَتَّى يَقُومَ؟ قَالَ: حَتَّى يَقُومَ. [انظر: ٣٨٩٥، ٤٠٧٤، ٤١٥٥، ٤٣٨٨، ٤٣٨٩، ٤٣٩٠]

٣٦٥٧-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ شَدَّاد، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُود، يَقُولُ: أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ، مِنَ الْحُدَيْبِيَةِ لَيْلاً، فَنَزَلْنَا دَهَاسًا مِنَ الأَرْضِ، فَقَالَ: مَنْ يَكْلَؤُنَا؟ فَقَالَ: بِلاَلٌ أَنَا، قَالَ: إِذًا تَنَامَ، قَالَ: لاَ، فَنَامَ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَاسْتَيْقَظَ فُلاَنٌ، وَفُلاَنٌ فِيهِمْ عُمَرُ، فَقَالَ: اهْضِبُوا، فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: افْعَلُوا مَا كُنْتُمْ تَفْعَلُونَ، فَلَمَّا فَعَلُوا، قَالَ: هَكَذَا فَافْعَلُوا، لِمَنْ نَامَ مِنْكُمْ، أَوْ نَسِيَ. [انظر: ٣٧١٠]

٣٦٥٨-حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي زُبَيْدٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوق، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّة. [انظر: ٤١١١، ٤٢١٤، ٤٣٦١، ٤٤٣٠]

٣٦٥٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: أُوتِيَ نَبِيُّكُمْ ﷺ، مَفَاتِيحَ كُلِّ شَيْء غَيْرَ خَمْس: (إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ). [انظر: ٤١٦٧]

٣٦٦٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ زُهَيْر، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَد، عَنِ الأَسْوَد، وَعَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: أَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يُكَبِّرُ فِي كُلِّ خَفْض وَرَفْع، وَقِيَام وَقُعُود، وَيُسَلِّمُ عَنْ يَمِينه وَعَنْ يَسَارِه، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدَّيْه، أَوْ خَدِّهِ، وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْر وَعُمَرَ يَفْعَلاَنِ ذَلِكَ. [انظر: ٣٧٣٦، ٣٩٧٢ و ٤٠٥٥ و ٤٢٢٣]

٣٦٦١-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرو بْنِ مَيْمُون، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي قُبَّة نَحْوٌ مِنْ أَرْبَعِينَ، فَقَالَ: أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه، إِنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَذَاكَ أَنَّ الْجَنَّةَ، لاَ يَدْخُلُهَا إِلاَّ نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ،

وَمَا أَنْتُمْ فِي الشِّرْكِ، إِلاَّ كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ ثَوْرٍ أَسْوَدَ، أَوِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ ثَوْرٍ أَحْمَرَ. [انظر: ٤١٦٦، ٤٢٥١]

٣٦٦٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاق، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَأَنَا أُصَلِّي، فَقَالَ: سَلْ تُعْطَهْ يَا ابْنَ أُمِّ عَبْد، فَابْتَدَرَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، رضي الله عنهما، قَالَ عُمَرُ: مَا بَادَرَنِي أَبُو بَكْرٍ إِلَى شَيْءٍ، إِلاَّ سَبَقَنِي إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ، فَسَأَلاَهُ عَنْ قَوْلِه؟ فَقَالَ: مِنْ دُعَائِي: الَّذِي لاَ أَكَادُ أَدَعُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ نَعِيمًا لاَ يَبِيدُ، وَقُرَّةَ عَيْنٍ لاَ تَنْقَدُ، وَمُرَافَقَةَ النَّبِيِّ ﷺ، مُحَمَّدٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ، جَنَّةِ الْخُلْدِ. [انظر: ٣٧٩٧، ٤١٦٥]

٣٦٦٣-سَمِعْتُ يَحْيَى، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ: **(٣٨٧/١)** إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، وَأُمُورًا تُنْكِرُونَهَا، قَالَ: قُلْنَا: وَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: أَدُّوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ، وَسَلُوا اللَّهَ حَقَّكُمْ. [راجع: ٣٦٤٠]

٣٦٦٤-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، عَنْ مُجَالد، عَنْ عَامر، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فِي الْمَسْجِدِ، فَجِئْنَا نَمْشِي مَعَ عَبْدِ اللَّه بْنِ مَسْعُود، فَلَمَّا رَكَعَ النَّاسُ، رَكَعَ عَبْدُ اللَّه، وَرَكَعْنَا مَعَهُ، وَنَحْنُ نَمْشِي، فَمَرَّ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْه، فَقَالَ: السَّلاَمُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْد الرَّحْمَنِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّه وَهُوَ رَاكِعٌ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، سَأَلَهُ بَعْضُ الْقَوْمِ: لِمَ قُلْتَ حِينَ سَلَّمَ عَلَيْكَ الرَّجُلُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ، إِذَا كَانَتِ التَّحِيَّةُ عَلَى الْمَعْرِفَةِ.

٣٦٦٥-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَل، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ طَلْحَةَ عَنْ مُرَّةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّه ﷺ، انْتُهِيَ بِه إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، وَهِيَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، إِلَيْهَا يُنْتَهَى مَا يُعْرَجُ بِه مِنَ الأَرْضِ، فَيُقْبَضُ مِنْهَا، وَإِلَيْهَا يُنْتَهَى مَا يُهْبَطُ بِه مِنْ فَوْقِهَا، فَيُقْبَضُ مِنْهَا، قَالَ: ﴿إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى﴾ قَالَ: فَرَاشٌ مِنْ ذَهَب، قَالَ: فَأُعْطِيَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، ثَلاَثًا: أُعْطِيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَأُعْطِيَ خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَغُفِرَ لِمَنْ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّه مِنْ أُمَّتِه شَيْئًا الْمُقْحِمَاتُ. [انظر: ٤٠١١]

٣٦٦٦-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ السَّائِب، عَنْ زَاذَانَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ لِلَّه مَلاَئِكَةً فِي الأَرْضِ سَيَّاحِينَ، يُبَلِّغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلاَمَ. [انظر: ٤٢٠٩، ٤٣٢٠]

٣٦٦٧-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيق، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ، مِنْ شِرَاكِ نَعْلِه، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ. [انظر: ٣٩٣٣، ٤٢١٥]

٣٦٦٨-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيق، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تُبَاشِرِ الْمَرْأَةُ، لِتَنْعَتَهَا لِزَوْجِهَا، كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا. [راجع: ٣٦٠٩]

٣٦٦٩-حَدَّثَنَا أَبُو خَالد الأَحْمَر، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ قَيْس، عَنْ عَاصم، عَنْ شَقِيق، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ، كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَيْسَ لِلْحَجَّةِ الْمَبْرُورَةِ ثَوَابٌ دُونَ الْجَنَّةِ.

٣٦٧٠-حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عُمَرُ بْنُ سَعْد، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِر، عَنْ مُسْلِم الْبَطِينِ، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: ثُمَّ تَغَيَّرَ وَجْهُهُ، ثُمَّ قَالَ: نَحْوًا مِنْ ذَا، أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَا.

٣٦٧١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الصَّبَّاحِ بْنِ مُحَمَّد، عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، ذَاتَ يَوْم: اسْتَحْيُوا مِنَ اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ، حَقَّ الْحَيَاءِ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّا نَسْتَحِي، وَالْحَمْدُ لِلَّه، قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ، وَلَكِنْ مَنِ اسْتَحَى مِنَ اللَّه حَقَّ الْحَيَاءِ، فَلْيَحْفَظِ الرَّأْسَ وَمَا حَوَى، وَلْيَحْفَظِ الْبَطْنَ وَمَا وَعَى، وَلْيَذْكُرِ الْمَوْتَ وَالْبِلَى، وَمَنْ أَرَادَ الآخِرَةَ، تَرَكَ زِينَةَ الدُّنْيَا، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، فَقَدِ اسْتَحْيَا مِنَ اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ، حَقَّ الْحَيَاءِ.

٣٦٧٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الصَّبَّاحِ بْنِ مُحَمَّد، عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ اللَّهَ قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَخْلاَقَكُمْ، كَمَا قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ، وَإِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يُعْطِي الدُّنْيَا مَنْ يُحِبُّ، وَمَنْ لاَ يُحِبُّ، وَلاَ يُعْطِي الدِّينَ إِلاَّ لِمَنْ أَحَبَّ، فَمَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ الدِّينَ، فَقَدْ أَحَبَّهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه، لاَ يُسْلِمُ عَبْدٌ، حَتَّى يَسْلَمَ قَلْبُهُ وَلِسَانُهُ، وَلاَ يُؤْمِنُ حَتَّى يَأْمَنَ جَارُهُ بَوَائِقَهُ، قَالُوا: وَمَا بَوَائِقُهُ يَا نَبِيَّ اللَّه؟ قَالَ: غَشْمُهُ وَظُلْمُهُ، وَلاَ يَكْسِبُ عَبْدٌ مَالاً مِنْ حَرَام، فَيُنْفِقُ مِنْهُ فَيُبَارَكُ لَهُ فِيه، وَلاَ يَتَصَدَّقُ بِه فَيُقْبَلُ مِنْهُ، وَلاَ يَتْرُكُ خَلْفَ ظَهْرِه إِلاَّ كَانَ زَادَهُ إِلَى النَّارِ: إِنَّ اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ، لاَ يَمْحُو السَّيِّئَ بِالسَّيِّئِ، وَلَكِنْ يَمْحُو السَّيِّئَ بِالْحَسَنِ، إِنَّ الْخَبِيثَ لاَ يَمْحُو الْخَبِيثَ. **(٣٨٨/١)**.

٣٦٧٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِم، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُود، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: إِذَا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْبَاقِي، يَهْبِطُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ تُفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يَبْسُطُ يَدَهُ، فَيَقُولُ هَلْ مِنْ سَائِلٍ يُعْطَى سُؤْلَهُ؟ فَلاَ يَزَالُ كَذَلِكَ، حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ. [انظر: ٣٨٢١، ٤٢٦٨]

٣٦٧٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيق، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فِي الدِّمَاءِ. [انظر: ٤٢٠٠، ٤٢١٢، ٤٢١٣]

٣٦٧٥-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْر، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيد، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ سَأَلَ وَلَهُ مَا يُغْنِيه، جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُدُوشًا، أَوْ كُدُوشًا فِي وَجْهِه، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّه، وَمَا غِنَاهُ؟ قَالَ: خَمْسُونَ دِرْهَمًا، وَحِسَابُهَا مِنَ الذَّهَبِ. [انظر: ٤٢٠٦]

٣٦٧٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّمَّاكِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَشْتَرُوا السَّمَكَ فِي الْمَاءِ، فَإِنَّهُ غَرَرٌ.

٣٦٧٦م-وَحَدَّثَنَا بِهِ هُشَيْمٌ، عَنْ يَزِيدَ، فَلَمْ يَرْفَعْهُ. [سقط من الميمنية]

٣٦٧٧-حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنُ أُخْتِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُنَادِيًا يُنَادِي: يَا آدَمُ، إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَبْعَثَ بَعْثًا مِنْ ذُرِّيَّتِكَ إِلَى النَّارِ، فَيَقُولُ آدَمُ: يَا رَبِّ، وَمَنْ كَمْ؟ قَالَ: فَيُقَالُ لَهُ: مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: مَنْ هَذَا النَّاجِي مِنَّا بَعْدَ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَا أَنْتُمْ فِي النَّاسِ؟ مَا أَنْتُمْ إِلاَّ كَالشَّامَةِ فِي صَدْرِ الْبَعِيرِ

٣٦٧٨-حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُسْلِمٍ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَجَرِيِّ. . . فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، وَقَالَ: فَيَقُولُ آدَمُ: يَا رَبِّ، كَمْ أَبْعَثُ؟

٣٦٧٩-حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيَتَّقِ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ النَّارَ، وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ. [انظر: ٤٢٦٥]

٣٦٨٠-حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْهَجَرِيِّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا جَاءَ خَادِمُ أَحَدِكُمْ بِطَعَامِهِ، فَلْيُنَاوِلْهُ مِنْهُ أَوْ لِيُجْلِسْهُ مَعَهُ، فَإِنَّهُ وَلِيَ حَرَّهُ وَدُخَانَهُ. [انظر: ٤٢٥٧، ٤٢٦٦]

٣٦٨١-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: أَلاَ أُصَلِّي لَكُمْ صَلاَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَصَلَّى، فَلَمْ يَرْفَعْ يَدَيْهِ إِلاَّ مَرَّةً. [انظر: ٤٢١٠]

٣٦٨٢-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سَجَدَ بِالنَّجْمِ، وَسَجَدَ الْمُسْلِمُونَ إِلاَّ رَجُلاً مِنْ قُرَيْشٍ، أَخَذَ كَفًّا مِنْ تُرَابٍ، فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ، فَسَجَدَ عَلَيْهِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَرَأَيْتُهُ بَعْدُ قُتِلَ كَافِرًا. [انظر: ٣٨٠٥، ٤١٦٤، ٤٢٣٤، ٤٤٠٥]

٣٦٨٣-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا أُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ كَانَ يُكْثِرُ إِذَا فَرَغَ مِنْهَا وَرَكَعَ، أَنْ يَقُولَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ، ثَلاَثًا. [انظر: ٣٧١٩، ٣٧٤٥، ٣٨٩١، ٤١٤٠، ٤٣٥٢، ٤٣٥٦]

٣٦٨٤-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذْنُكَ عَلَيَّ، أَنْ تَرْفَعَ الْحِجَابَ، وَأَنْ تَسْتَمِعَ سِوَادِي، حَتَّى أَنْهَاكَ.

قَالَ أَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ قَالَ أَبِي: سِوَادِي: سِرِّي، قَالَ: آذَنَ لَهُ، أَنْ يَسْمَعَ سِرَّهُ. [انظر: ٣٨٣٣]

٣٦٨٥-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، لِحَاجَتِهِ، فَقَالَ: الْتَمِسْ لِي ثَلاَثَةَ أَحْجَارٍ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ بِحَجَرَيْنِ وَرَوْثَةٍ، قَالَ: فَأَخَذَ الْحَجَرَيْنِ، وَأَلْقَى الرَّوْثَةَ، وَقَالَ: إِنَّهَا رِكْسٌ. [انظر: ٤٤٣٥]

٣٦٨٦-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَجْدِبُ لَنَا السَّمُرَ بَعْدَ الْعِشَاءِ. [انظر: ٣٨٩٤]

٣٦٨٧-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، وَمَا مِنَّا إِلاَّ، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ. [انظر: ٤١٧١، ٤١٩٤]

٣٦٨٨-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي حَرْثٍ بِالْمَدِينَةِ، وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى عَسِيبٍ، قَالَ: فَمَرَّ بِقَوْمٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، قَالَ بَعْضُهُمْ: لاَ تَسْأَلُوهُ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، مَا الرُّوحُ؟ فَقَامَ، فَتَوَكَّأَ عَلَى الْعَسِيبِ، قَالَ: فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، فَقَالَ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً﴾ قَالَ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ قُلْنَا لَكُمْ: لاَ تَسْأَلُوهُ. [انظر: ٤٢٤٨]

٣٦٨٩-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلِيلٍ مِنْ خُلَّتِهِ، وَلَوِ اتَّخَذْتُ خَلِيلاً، لاَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً، إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٣٥٨٠]

٣٦٩٠-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُؤْتَى «بِالسَّبْيِ» فَيُعْطِي أَهْلَ الْبَيْتِ جَمِيعًا، كَرَاهِيَةَ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَهُمْ.

٣٦٩١-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنِ الْهُزَيْلِ بْنِ شُرَحْبِيلَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي مُوسَى، «وَسَلْمَانَ» بْنِ رَبِيعَةَ، فَسَأَلَهُمَا عَنِ ابْنَةٍ، وَابْنَةِ ابْنٍ وَأُخْتِ لأَبٍ وَأُمٍّ، فَقَالاَ: لِلْبِنْتِ النِّصْفُ، وَلِلأُخْتِ النِّصْفُ، وَأْتِ ابْنَ مَسْعُودٍ، فَإِنَّهُ سَيُتَابِعُنَا، قَالَ: فَأَتَى ابْنَ مَسْعُودٍ، فَسَأَلَهُ، وَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالاَ، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لَقَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ!! سَأَقْضِي بِمَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِلابْنَةِ النِّصْفُ، وَلاِبْنَةِ الاِبْنِ السُّدُسُ، تَكْمِلَةَ الثُّلُثَيْنِ، وَمَا بَقِيَ فَلِلأُخْتِ. [انظر: ٤٠٧٣، ٤١٩٥، ٤٤٢٠]

٣٦٩٢-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى، وَالتُّقَى، وَالْعِفَّةَ، وَالْغِنَى. [انظر: ٣٩٠٤، ٣٩٥٠، ٤١٣٥، ٤١٦٢، ٤٢٣٢]

٣٦٩٣-حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمَّار بْن مُعَاوِيَةَ الدُّهْنِيِّ، عَنْ سَالم بْن أَبِي الْجَعْد الأَشْجَعِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: ابْنُ سُمَيَّةَ، مَا عُرِضَ عَلَيْه أَمْرَانِ قَطُّ، إِلاَّ اخْتَارَ الأَرْشَدَ مِنْهُمَا [انظر: ٤٢٤٩]

٣٦٩٤-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ سِمَاك، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، عَنْ أَبِيه، قَالَ: جَمَعَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَنَحْنُ أَرْبَعُونَ، قَالَ عَبْدُ اللَّه: فَكُنْتُ مِنْ آخِر مَنْ آتَاهُ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ مُصِيبُونَ، وَمَنْصُورُونَ، وَمَفْتُوحٌ لَكُمْ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ، فَلْيَتَّقِ اللَّهَ، وَلْيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوف وَلْيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَر، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّار. [انظر: ٣٨٠١، ٣٧٢٦، ٤١٥٦، ٤٢٩٢]

٣٦٩٥-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائل، قَالَ: كُنْتُ جَالسًا مَعَ عَبْد اللَّه وَأَبِي مُوسَى، فَقَالاَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَة، أَيَّامًا يَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَيُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ، قَالَ: قُلْنَا: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: الْقَتْلُ. [انظر: ٣٨١٧، ٣٨٤١، ٤١٨٣، ١٩٨٦٣]

٣٦٩٦-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنِي (بَشِيرُ بْنُ سَلْمَانَ)، عَنْ سَيَّار أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ طَارق بْن شهَاب، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ نَزَلَ به حَاجَةٌ، فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاس، كَانَ قَمِنًا مِنْ أَنْ لاَ تَسْهُلَ حَاجَتُهُ، وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّه، أَتَاهُ بِرِزْق عَاجِل، أَوْ بِمَوْت آجِل. [انظر: ٣٨٦٩، ٤٢١٨، ٤٢١٩]

٣٦٩٧-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ خُمَيْر بْن مَالك، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: قَرَأْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّه ﷺ سَبْعِينَ سُورَةً، وَزَيْدُ بْنُ ثَابت لَهُ ذُؤَابَةٌ فِي الْكُتَّاب. [انظر: ٣٨٤٦، ٣٩٢٩، ٤٢١٧]

٣٦٩٨-حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّد أَبُو سَعِيد- يَعْنِي الْعَنْقَزِيَّ- أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ (ح).

وَأَسْوَدُ بْنُ عَامر، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُخَارق (١/٣٩٠) عَنْ طَارق بْن شهَاب، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: شَهِدْتُ مِنَ الْمِقْدَاد. (قَالَ أَبُو نُعَيْم: ابْنِ الأَسْوَدِ مَشْهَدًا)- لأَنْ أَكُونَ أَنَا صَاحِبَهُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عُدِلَ به، أَتَى رَسُولَ اللَّه ﷺ، وَهُوَ يَدْعُو عَلَى الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: وَاللَّه يَا رَسُولَ اللَّه، لاَ نَقُولُ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلاَ إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ وَلَكِنْ، نُقَاتِلُ عَنْ يَمِينِكَ، وَعَنْ يَسَارِكَ، بَيْنَ يَدَيْكَ، وَمِنْ خَلْفِكَ. فَرَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، يُشْرِقُ، وَسَرَّهُ ذَلِكَ. (قَالَ أَسْوَدُ: فَرَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، يُشْرِقُ لِذَلِكَ، وَسَرَّهُ ذَلِكَ) (قَالَ أَبُو نُعَيْم: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، أَشْرَقَ وَجْهُهُ، وَسَرَّهُ ذَاكَ). [انظر: ٤٠٧٠، ٤٣٧٦]

٣٦٩٩-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينه وَعَنْ يَسَاره: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّه، السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّه، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّه. [انظر: ٣٨٧٩، ٣٨٨٨، ٤٢٤١، ٤٢٨٠]

٣٧٠٠-حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ مِسْعَر، عَنْ عَلْقَمَةَ، بْن مَرْثَد، عَنِ الْمُغِيرَة بْن عَبْد اللَّه الْيَشْكُرِيِّ، عَنِ الْمَعْرُور بْن سُوَيْد، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ، ابْنَةُ أَبِي سُفْيَانَ: اللَّهُمَّ أَمْتِعْنِي بِزَوْجِي، رَسُولِ اللَّه ﷺ، وَبِأَبِي أَبِي سُفْيَانَ، وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ، قَالَ: فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّك سَأَلْتِ اللَّهَ لآجَال مَضْرُوبَة، وَأَيَّام مَعْدُودَة، وَأَرْزَاق مَقْسُومَة، لَنْ يُعَجِّلَ شَيْئًا قَبْلَ حِلِّه، أَوْ يُؤَخِّرَ شَيْئًا عَنْ حِلِّه، وَلَوْ كُنْتِ سَأَلْتِ اللَّهَ أَنْ يُعِيذَكِ مِنْ عَذَاب فِي النَّار، وَعَذَاب فِي الْقَبْر، كَانَ أَخْيَرَ، أَوْ أَفْضَلَ، قَالَ: وَذَكَرَ عِنْدَهُ الْقِرَدَةُ، (قَالَ مِسْعَرٌ: أُرَاهُ قَالَ: وَالْخَنَازِيرُ،) إِنَّهُ مِمَّا مُسِخَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَمْسَخْ شَيْئًا، فَيَدَعَ لَهُ نَسْلاً، أَوْ عَاقِبَةً، وَقَدْ كَانَتِ الْقِرَدَةُ، أَوِ الْخَنَازِيرُ، قَبْلَ ذَلِكَ. [انظر: ٣٩٢٥، ٤١١٩، ٤١٢٠، ٤٢٥٤، ٤٤٤١]

٣٧٠١-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه، أَنَّ قَوْمًا أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا: صَاحِبٌ لَنَا يَشْتَكِي، أَنَكْوِيه؟ قَالَ: فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالُوا: أَنَكْوِيه، فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالَ: اكْوُوهُ وَارْضَفُوهُ رَضْفًا. [انظر: ٣٨٥٢، ٤٠٢١، ٤٠٥٤]

٣٧٠٢-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابر، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوق، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: مَا نَسِيتُ فِيمَا نَسِيتُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينه وَعَنْ شِمَاله: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّه، (السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّه) حَتَّى يُرَى، أَوْ نَرَى، بَيَاضَ خَدَّيْه. [انظر: ٣٨٨٧، ٤١٧٢]

٣٧٠٣-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ أَبِي وَائل، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَنْبَغِي لأَحَد أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى. [انظر: ٤١٩٦، ٤١٩٧، ٤٢٢٦]

٣٧٠٤-حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ الثَّقَفِيِّ، أَوِ الْحَسَن بْن سَعْد، شَكَّ الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَبْدَةَ النَّهْدِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُحَرِّمْ حُرْمَةً إِلاَّ وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ سَيَطَّلِعُهَا مِنْكُمْ مُطَّلِعٌ، أَلاَ وَإِنِّي آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ، أَنْ تَهَافَتُوا فِي النَّار، كَتَهَافُتِ الْفَرَاش، أَوِ الذُّبَاب. [انظر: ٣٧٠٥، ٤٠٢٧، ٤٠٢٨]

٣٧٠٥-حَدَّثَنَا أَبُو قَطَن، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْحَسَن بْن سَعْد، عَنْ عَبْدَةَ النَّهْدِيِّ... فَذَكَرَهُ.

وَكَذَا قَالَ: يَزِيدُ، وَأَبُو كَامل: عَنِ الْحَسَن بْن سَعْد.

قَالَ رَوْحٌ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَة، عَنِ الْحَسَن ابْن سَعْد، وَقَالَ: الْفَرَاش، أَوِ الذُّبَاب. [مكرر ما قبله]

٣٧٠٦-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْس، عَنِ ابْن مَسْعُود، قَالَ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَنَحْنُ شَبَابٌ، وَلَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّه، أَلاَ نَسْتَخْصِي؟ ! فَنَهَانَا عَنْ ذَلِكَ. [راجع: ٣٦٥٠]

٣٧٠٧-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: تَدُورُ رَحَى الإِسْلاَمِ، عَلَى رَأْسِ خَمْسٍ وَثَلاَثِينَ، أَوْ سِتٍّ وَثَلاَثِينَ، أَوْ سَبْعٍ وَثَلاَثِينَ، فَإِنْ هَلَكُوا، فَسَبِيلُ مَنْ هَلَكَ، وَإِنْ بَقُوا، يَقُمْ لَهُمْ دِينُهُمْ سَبْعِينَ سَنَةً. [انظر: ٤٣١٥]

٣٧٠٨-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا الْمَسْعُودِيُّ، حَدَّثَنِي عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ، حَيْثُ قُتِلَ ابْنُ النَّوَّاحَةِ: إِنَّ هَذَا وَابْنَ أُثَالٍ، كَانَا أَتَيَا النَّبِيَّ ﷺ(٣٩١/١) رَسُولَيْنِ لِمُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَشْهَدَانِ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالاَ: نَشْهَدُ أَنَّ مُسَيْلِمَةَ رَسُولُ اللَّهِ!! فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ قَاتِلاً رَسُولاً، لَضَرَبْتُ أَعْنَاقَكُمَا. قَالَ: فَجَرَتْ سُنَّةٌ أَنْ لاَ يُقْتَلَ الرُّسُولُ، فَأَمَّا ابْنُ أُثَالٍ، فَكَفَانَاهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، وَأَمَّا هَذَا فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ فِيهِ، حَتَّى أَمْكَنَ اللَّهُ مِنْهُ الآنَ. [انظر: ٣٧٦١، ٣٨٥٥]

٣٧٠٩-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: اضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى حَصِيرٍ فَأَثَّرَ فِي جَنْبِهِ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ، جَعَلْتُ أَمْسَحُ جَنْبَهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلاَ آذَنْتَنَا حَتَّى نَبْسُطَ لَكَ عَلَى الْحَصِيرِ شَيْئًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا لِي وَلِلدُّنْيَا، مَا أَنَا وَالدُّنْيَا؟ إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ الدُّنْيَا، كَرَاكِبٍ ظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ، ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا. [انظر: ٤٢٠٧]

٣٧١٠-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: لَمَّا انْصَرَفْنَا مِنْ غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يَحْرُسُنَا اللَّيْلَةَ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَقُلْتُ أَنَا، فَقَالَ: إِنَّكَ تَنَامُ. ثُمَّ أَعَادَ: مَنْ يَحْرُسُنَا اللَّيْلَةَ؟ فَقُلْتُ أَنَا، حَتَّى عَادَ مِرَارًا، قُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَأَنْتَ إِذًا، قَالَ: فَحَرَسْتُهُمْ، حَتَّى إِذَا كَانَ وَجْهُ الصُّبْحِ، أَدْرَكَنِي قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكَ تَنَامُ، فَنِمْتُ، فَمَا أَيْقَظَنَا إِلاَّ حَرُّ الشَّمْسِ فِي ظُهُورِنَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَصَنَعَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ مِنَ الْوُضُوءِ، وَرَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ثُمَّ صَلَّى بِنَا الصُّبْحَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لَوْ أَرَادَ أَنْ لاَ تَنَامُوا عَنْهَا، لَمْ تَنَامُوا، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ تَكُونُوا لِمَنْ بَعْدَكُمْ، فَهَكَذَا لِمَنْ نَامَ أَوْ نَسِيَ، قَالَ: ثُمَّ إِنَّ نَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِبِلَ الْقَوْمِ تَفَرَّقَتْ، فَخَرَجَ النَّاسُ فِي طَلَبِهَا، فَجَاءُوا بِإِبِلِهِمْ، إِلاَّ نَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَالَّتِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُذْ هَاهُنَا، فَأَخَذْتُ حَيْثُ قَالَ لِي: فَوَجَدْتُ زِمَامَهَا قَدِ الْتَوَى عَلَى شَجَرَةٍ، مَا كَانَتْ لِتَحُلَّهَا إِلاَّ يَدٌ. قَالَ: فَجِئْتُ بِهَا النَّبِيَّ، ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا لَقَدْ وَجَدْتُ زِمَامَهَا مُلْتَوِيًا عَلَى شَجَرَةٍ مَا كَانَتْ لِتَحُلَّهَا إِلاَّ يَدٌ، قَالَ: وَنَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سُورَةُ الْفَتْحِ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾.

٣٧١١-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ الْجَابِرِ، عَنْ أَبِي مَاجِدٍ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ ابْنَ مَسْعُودٍ بِابْنِ أَخٍ لَهُ؛ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ هَذَا ابْنُ أَخِي، وَقَدْ شَرِبَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَقَدْ عَلِمْتُ أَوَّلَ حَدٍّ كَانَ فِي الإِسْلاَمِ، امْرَأَةٌ سَرَقَتْ، فَقُطِعَتْ يَدُهَا، فَتَغَيَّرَ لِذَلِكَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَغَيُّرًا شَدِيدًا، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلاَ تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾. [انظر: ٣٩٧٧، ٤١٦٨، ٤١٦٩]

٣٧١٢-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْجُهَنِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَصَابَ أَحَدًا قَطُّ هَمٌّ، وَلاَ حَزَنٌ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنُ أَمَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ صَدْرِي، وَجَلاَءَ حُزْنِي وَذَهَابَ هَمِّي، إِلاَّ أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ وَحُزْنَهُ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَهُ فَرَجًا، قَالَ: فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلاَ نَتَعَلَّمُهَا؟ فَقَالَ: بَلَى، يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهَا أَنْ يَتَعَلَّمَهَا. [انظر: ٤٣١٨]

٣٧١٣-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا وَقَعَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ فِي الْمَعَاصِي، نَهَتْهُمْ عُلَمَاؤُهُمْ، فَلَمْ يَنْتَهُوا فَجَالَسُوهُمْ فِي مَجَالِسِهِمْ، (قَالَ يَزِيدُ: أَحْسِبُهُ قَالَ: وَآسْوَاقِهِمْ،) وَوَاكَلُوهُمْ وَشَارَبُوهُمْ، فَضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ، وَلَعَنَهُمْ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ، وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مُتَّكِئًا، فَجَلَسَ، فَقَالَ: لاَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى تَأْطِرُوهُمْ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا.

٣٧١٤-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ(٣٩٢/١) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ آخِرَ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، رَجُلٌ يَمْشِي عَلَى الصِّرَاطِ، فَيَنْكَبُّ مَرَّةً، وَيَمْشِي مَرَّةً، وَتَسْفَعُهُ النَّارُ مَرَّةً، فَإِذَا جَاوَزَ الصِّرَاطَ، الْتَفَتَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: تَبَارَكَ الَّذِي نَجَّانِي مِنْكِ، لَقَدْ أَعْطَانِي اللَّهُ، مَا لَمْ يُعْطِ أَحَدًا مِنَ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ، قَالَ: فَتُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ، فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، أَدْنِنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا، وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، فَيَقُولُ: أَيْ عَبْدِي، فَلَعَلِّي إِنْ أَدْنَيْتُكَ مِنْهَا سَأَلْتَنِي غَيْرَهَا، فَيَقُولُ: لاَ يَا رَبِّ، وَيُعَاهِدُ اللَّهَ أَنْ لاَ يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، وَالرَّبُّ، عَزَّ وَجَلَّ، يَعْلَمُ أَنَّهُ سَيَسْأَلُهُ، لأَنَّهُ يَرَى مَا لاَ صَبْرَ لَهُ، يَعْنِي عَلَيْهِ، فَيُدْنِيهِ مِنْهَا، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ، وَهِيَ أَحْسَنُ مِنْهَا، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَدْنِنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا، وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، فَيَقُولُ: أَيْ عَبْدِي، أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لاَ تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، هَذِهِ لاَ أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، وَيُعَاهِدُهُ، وَالرَّبُّ يَعْلَمُ أَنَّهُ سَيَسْأَلُهُ غَيْرَهَا، فَيُدْنِيهِ مِنْهَا، فَتُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ، هِيَ أَحْسَنُ مِنْهَا، فَيَقُولُ: رَبِّ أَدْنِنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، أَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا، وَأَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا، فَيَقُولُ: أَيْ عَبْدِي، أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لاَ تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، هَذِهِ الشَّجَرَةُ، لاَ أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، وَيُعَاهِدُهُ، وَالرَّبُّ يَعْلَمُ أَنَّهُ سَيَسْأَلُهُ غَيْرَهَا، لأَنَّهُ يَرَى مَا لاَ صَبْرَ لَهُ عَلَيْهَا، فَيُدْنِيهِ مِنْهَا، فَيَسْمَعُ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ الْجَنَّةَ، الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ: عَبْدِي أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنَّكَ لاَ تَسْأَلُنِي غَيْرَهَا؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ

أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ، قَالَ: فَيَقُولُ، عَزَّ وَجَلَّ: مَا يَصْرِينِي مِنْكَ أَيْ عَبْدِي؟ أَيُرْضِيكَ أَنْ أُعْطِيَكَ مِنَ الْجَنَّةِ الدُّنْيَا وَمِثْلَهَا مَعَهَا؟ قَالَ: فَيَقُولُ أَتَهْزَأُ بِي أَيْ رَبِّي، وَأَنْتَ رَبُّ الْعِزَّةِ؟ قَالَ: فَضَحِكَ عَبْدُ اللَّهِ، حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَلاَ تَسْأَلُونِي لِمَ ضَحِكْتُ؟ قَالُوا: لِمَ ضَحِكْتَ؟ قَالَ: لِضَحِكَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ تَسْأَلُونِي لِمَ ضَحِكْتُ؟ قَالُوا لِمَ ضَحِكْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لِضَحِكِ الرَّبِّ، حِينَ قَالَ: أَتَهْزَأُ بِي، وَأَنْتَ رَبُّ الْعِزَّةِ!! [انظر: ٣٨٩٩]

٣٧١٥-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنِي شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ، عَنْ أَبِي كَنُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ، أَوْ حَلْقَةِ الذَّهَبِ. [انظر: ٣٨٠٤] [راجع: ٣٥٨٢]

٣٧١٦-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَبَسُونَا عَنْ صَلاَةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، مَلأَ اللَّهُ بُطُونَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا. [انظر: ٣٨٢٩]

٣٧١٧-حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لاَ يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ أَذَانُ بِلاَلٍ مِنْ سَحُورِهِ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا يُنَادِي (أَوْ قَالَ: يُؤَذِّنُ) لِيَرْجِعَ قَائِمُكُمْ، وَيُنَبِّهَ نَائِمَكُمْ، لَيْسَ أَنْ يَقُولَ: هَكَذَا، وَلَكِنْ حَتَّى يَقُولَ: هَكَذَا، وَضَمَّ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ أَبُو عَمْرٍو أَصَابِعَهُ، وَصَوَّبَهَا، وَفَتَحَ مَا بَيْنَ أُصْبُعَيْهِ السَّبَّابَتَيْنِ، يَعْنِي الْفَجْرَ. [راجع: ٣٦٥٤]

٣٧١٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ.

٣٧١٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ مِمَّا يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، قَالَ: فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾، قَالَ: سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ. [راجع: ٣٦٨٣]

٣٧٢٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: عَلَّمَنَا خُطْبَةَ الْحَاجَةِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَقْرَأُ ثَلاَثَ آيَاتٍ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ (١/٣٩٣) وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾، ثُمَّ تَذْكُرُ حَاجَتَكَ. [انظر: (أبو عبيدة وأبو الأحوص): ٣٧٢١، ٤١١٥، ٤١١٦]

٣٧٢١-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، وَأَبِي الأَحْوَصِ، قَالَ: وَهَذَا حَدِيثُ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، خُطْبَتَيْنِ: خُطْبَةَ الْحَاجَةِ، وَخُطْبَةَ الصَّلاَةِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ (أَوْ إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ) نَسْتَعِينُهُ. . . . . فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٣٧٢٠] [مكرر ما قبله]

٣٧٢٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، سَاجِدٌ وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ، إِذْ جَاءَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ، بِسَلَى جَزُورٍ، فَقَذَفَهُ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ، فَأَخَذَتْهُ مِنْ ظَهْرِهِ، وَدَعَتْ عَلَى مَنْ صَنَعَ ذَلِكَ، قَالَ: فَقَالَ: اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْمَلأَ مِنْ قُرَيْشٍ: أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ، وَعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ، وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلَفٍ، (أَوْ أُبَيَّ بْنَ خَلَفٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ الشَّاكُّ) قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ قُتِلُوا يَوْمَ بَدْرٍ، فَأُلْقُوا فِي بِئْرٍ، غَيْرَ أَنَّ أُمَيَّةَ (أَوْ أُبَيًّا) تَقَطَّعَتْ أَوْصَالُهُ، فَلَمْ يُلْقَ فِي الْبِئْرِ. [انظر: ٣٧٢٣، ٣٧٧٤، ٣٩٦٢]

٣٧٢٣-حَدَّثَنَا خَلَفٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ. . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: عَمْرُو بْنُ هِشَامٍ، وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ، وَزَادَ، وَعِمَارَةُ بْنُ الْوَلِيدِ. [مكرر ما قبله]

٣٧٢٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً يَقْرَأُ آيَةً، وَسَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، غَيْرَهَا، فَأَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ عَرَفْتُ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْكَرَاهِيَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كِلاَكُمَا مُحْسِنٌ، إِنَّ مَنْ قَبْلَكُمُ اخْتَلَفُوا فِيهِ فَأَهْلَكَهُمْ.

قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي مِسْعَرٌ عَنْهُ، وَرَفَعَهُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: فَلاَ تَخْتَلِفُوا. [انظر: ٣٩٠٧، ٣٩٠٨، ٤٣٦٤]

٣٧٢٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: لاَ تَصْلُحُ سَفْقَتَانِ فِي سَفْقَةٍ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ آكِلَ الرِّبَا، وَمُوكِلَهُ، وَشَاهِدَهُ، وَكَاتِبَهُ. [انظر: ٣٧٣٧، ٣٨٠٩، ٤٣٢٧]

٣٧٢٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَدْ رَفَعَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَثَلُ الَّذِي يُعِينُ عَشِيرَتَهُ عَلَى غَيْرِ الْحَقِّ، مَثَلُ الْبَعِيرِ رُدِّيَ فِي بِئْرٍ، فَهُوَ يَمُدُّ بِذَنَبِهِ. [راجع: ٣٦٩٤]

٣٧٢٧-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ، وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ، حَتَّى يُكْتَبَ صِدِّيقًا، وَلاَ يَزَالُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ، حَتَّى يُكْتَبَ كَذَّابًا. [راجع: ٣٦٣٨]

٣٧٢٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هُنَيِّ بْنِ نُوَيْرَةَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: أَعَفُّ النَّاسِ قِتْلَةً، أَهْلُ الإِيمَانِ. [انظر: ٣٧٢٨، ٣٧٢٩]

٣٧٢٩-حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا مُغِيرَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ أَعَفَّ النَّاسِ قِتْلَةً، أَهْلُ الإِيمَانِ. [انظر: ٣٧٢٨، ٣٧٢٩]

٣٧٣٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ نَاجِيَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: تَدُورُ رَحَى الإِسْلاَمِ بِخَمْسٍ وَثَلاَثِينَ، أَوْ سِتٍّ وَثَلاَثِينَ، أَوْ سَبْعٍ وَثَلاَثِينَ، فَإِنْ يَهْلِكُوا، فَسَبِيلُ مَنْ قَدْ هَلَكَ، وَإِنْ يَقُمْ لَهُمْ دِينُهُمْ، يَقُمْ لَهُمْ سَبْعِينَ عَامًا، قَالَ: قُلْتُ: أَمِمَّا مَضَى أَمْ مِمَّا بَقِيَ؟ قَالَ: مِمَّا بَقِيَ. [انظر: ٣٧٣١، ٣٧٥٨]

٣٧٣١-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ نَاجِيَةَ الْكَاهِلِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. . . . مِثْلَهُ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ(١/٣٩٤) مَا مَضَى، أَمْ مَا بَقِيَ؟ قَالَ: مَا بَقِيَ. [مكرر ما قبله]

٣٧٣٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، يَعْنِي ابْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ أُذِنْتُ لَكَ أَنْ تَرْفَعَ الْحِجَابَ، وَتَسْمَعَ سِوَادِي، حَتَّى أَنْهَاكَ. [انظر: ٣٨٣٣]

٣٧٣٣-حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عِيَاضٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ أَحَبَّ الْعُرَاقِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الذِّرَاعُ، ذِرَاعُ الشَّاةِ، وَكَانَ قَدْ سُمَّ فِي الذِّرَاعِ، وَكَانَ يَرَى أَنَّ الْيَهُودَ هُمْ سَمُّوهُ. [انظر: ٣٧٧٦، ٣٧٧٧]

٣٧٣٤-حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى الْجَابِرُ أَبُو الْحَارِثِ التَّيْمِيُّ، أَنَّ أَبَا مَاجِدٍ، رَجُلٌ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ، حَدَّثَهُ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: سَأَلْنَا نَبِيَّنَا ﷺ، عَنِ السَّيْرِ بِالْجَنَازَةِ؟ فَقَالَ: السَّيْرُ مَا دُونَ الْخَبَبِ، فَإِنْ يَكُ خَيْرًا تُعْجَلْ إِلَيْهِ(أَوْ قَالَ: لِتُعْجَلْ إِلَيْهِ)، وَإِنْ يَكُ سِوَى ذَاكَ، فَبُعْدًا لأَهْلِ النَّارِ، الْجَنَازَةُ مَتْبُوعَةٌ، وَلاَ تَتْبَعُ، لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَقَدَّمَهَا. [انظر: ٣٩٣٩، ٣٨٧٨، ٤١١٠] [راجع: ٣٥٨٥]

٣٧٣٥-حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الأَقْمَرِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الأَحْوَصِ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ، إِلاَّ عَلَى شِرَارِ النَّاسِ. [انظر: ٤١٤٤]

٣٧٣٦-حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنِ الأَسْوَدِ، وَعَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يُكَبِّرُ فِي كُلِّ رَفْعٍ وَوَضْعٍ، وَقِيَامٍ وَقُعُودٍ، وَيُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، حَتَّى أَرَى بَيَاضَ خَدِّهِ، وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَفْعَلاَنِ ذَاكَ. [راجع: ٣٦٦٠]

٣٧٣٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، آكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ، وَشَاهِدَيْهِ وَكَاتِبَهُ. [راجع: ٣٧٢٥]

٣٧٣٨-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ، كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ. [انظر: ٣٦٢٢]

٣٧٣٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ (ثُوَيْرٍ) بْنِ أَبِي فَاخِتَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَبَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ.

٣٧٤٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جِبْرِيلَ فِي حُلَّةٍ مِنْ رَفْرَفٍ، قَدْ مَلأَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ. [انظر: ٣٩٧١]

٣٧٤١-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنِّي أَنَا الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾. [انظر: ٣٧٧٠، ٣٩٧٠]

٣٧٤٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا وَضَعَ جَنْبَهُ عَلَى فِرَاشِهِ، قَالَ: قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَجْمَعُ عِبَادَكَ. [انظر: ٣٧٩٦، ٣٩٣١، ٣٩٣٢، ٤٢٢٥]

٣٧٤٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلاً، فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ آمُرَ بِأُنَاسٍ لاَ يُصَلُّونَ مَعَنَا، فَتُحَرَّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتُهُمْ. [انظر: ٣٨١٦، ٤٠٠٧، ٤٢٩٥، ٤٢٩٧، ٤٣٩٨]

٣٧٤٤-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ (ح).

وَأَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: (قَالَ أَبُو أَحْمَدَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ) كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُعْجِبُهُ أَنْ يَدْعُوَ ثَلاَثًا، وَيَسْتَغْفِرَ ثَلاَثًا. [انظر: ٣٦٦٩]

٣٧٤٥-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مُنْذُ أُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ كَانَ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ، إِذَا قَرَأَهَا ثُمَّ رَكَعَ بِهَا، أَنْ يَقُولَ سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ، ثَلاَثًا. [راجع: ٣٦٨٣]

٣٧٤٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، وَيُونُسُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ، يَعْنِي ابْنَ الْفُرَاتِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي(١/٣٩٥) الأَحْيَصِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ الْجُشَمِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا ابْنُ مَسْعُودٍ يَخْطُبُ ذَاتَ يَوْمٍ، فَإِذَا هُوَ بِحَيَّةٍ تَمْشِي عَلَى الْجِدَارِ، فَقَطَعَ خُطْبَتَهُ ثُمَّ ضَرَبَهَا بِقَضِيبِهِ، أَوْ بِقَصَبَةٍ، (

قَالَ: يُونُسُ بقضيبه) حَتَّى قَتَلَهَا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: مَنْ قَتَلَ حَيَّةً، فَكَأَنَّمَا قَتَلَ رَجُلاً مُشْرِكًا، قَدْ حَلَّ دَمُهُ. [انظر: ٣٩٩٦]

٣٧٤٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ يَزِيدَ، وَيُونُسُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ مُحَمَّد بْنِ زَيْد، عَنْ أَبِي الأَعْيَنِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ الْجُشَمِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُود، قَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّه ﷺ، عَنِ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ، أَهِيَ مِنْ نَسْلِ الْيَهُودِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَلْعَنْ قَوْمًا قَطُّ، فَمَسَخَهُمْ فَكَانَ لَهُمْ نَسْلٌ حِينَ يُهْلِكُهُمْ، وَلَكِنْ هَذَا خَلْقٌ كَانَ، فَلَمَّا غَضِبَ اللَّهُ عَلَى الْيَهُودِ مَسَخَهُمْ، فَجَعَلَهُمْ مِثْلَهُمْ. [انظر: ٣٧٦٨، ٣٩٩٧]

٣٧٤٨-حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِم، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، جِبْرِيلَ فِي صُورَتِه، وَلَهُ سِتُّ مِئَةِ جَنَاح، كُلُّ جَنَاحٍ مِنْهَا قَدْ سَدَّ الأُفُقَ، يَسْقُطُ مِنْ جَنَاحِه مِنَ التَّهَاوِيلِ وَالدُّرِّ وَالْيَاقُوتِ، مَا اللَّهُ بِه عَلِيمٌ. [انظر: ٣٨٦٢]

٣٧٤٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، فِي قَوْلِه: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً﴾ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ خَالِد بْنِ رِبْعِيٍّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُود، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَ صَاحِبَكُمْ خَلِيلاً، يَعْنِي مُحَمَّدًا ﷺ. [انظر ما بعده]

٣٧٥٠-حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيد، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِك، عَنْ خَالِد بْنِ رِبْعِيٍّ الأَسَدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُود يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٣٧٥١، ٣٧٥٢، ٣٨٩٢]

٣٧٥١-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِك بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ خَالِد بْنِ رِبْعِيٍّ الأَسَدِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ مَسْعُود يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ. [مكرر ما قبله]

٣٧٥٢-حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَام، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْد الْمَلِك بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ خَالِد بْنِ رِبْعِيٍّ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّه. [مكرر ما قبله]

٣٧٥٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْد الْمَلِك، عَنْ خَالِد بْنِ رِبْعِيٍّ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ. [انظر ما قبله]

٣٧٥٤-حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِيه، عَنِ ابْنِ مَسْعُود؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: الرِّبَا وَإِنْ كَثُرَ، فَإِنَّ عَاقِبَتَهُ تَصِيرُ إِلَى قُلٍّ. [انظر: ٤٠٢٦]

٣٧٥٥-حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُود، قَالَ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ﴾ فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْد الرَّحْمَنِ، ﴿مُدَّكِرٍ﴾ أَوْ ﴿مُدَّكِرٍ﴾ قَالَ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّه، ﷺ: ﴿مُدَّكِرٍ﴾. [انظر: ٣٨٥٣، ٣٩١٨، ٤١٠٥، ٤١٦٣، ٤٤٠١]

٣٧٥٦-حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، أَنْبَأَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ مَسْعُود، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْخَيْلُ ثَلاَثَةٌ، فَفَرَسٌ لِلرَّحْمَنِ، وَفَرَسٌ لِلإِنْسَانِ، وَفَرَسٌ لِلشَّيْطَانِ، فَأَمَّا فَرَسُ الرَّحْمَنِ: فَالَّذِي يُرْبَطُ فِي سَبِيلِ اللَّه، فَعَلَفُهُ وَرَوْثُهُ وَبَوْلُهُ، وَذَكَرَ مَا شَاءَ اللَّهُ، وَأَمَّا فَرَسُ الشَّيْطَانِ، فَالَّذِي يُقَامَرُ أَوْ يُرَاهَنُ عَلَيْه، وَأَمَّا فَرَسُ الإِنْسَانِ: فَالْفَرَسُ يُرْتَبَطُهَا الإِنْسَانُ يَلْتَمِسُ بُطْنَهَا، فَهِيَ تَسْتُرُ مِنْ فَقْرٍ.

٣٧٥٧-حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا الرُّكَيْنُ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْخَيْلُ ثَلاَثَةٌ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٣٧٥٨-حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ نَاجِيَةَ الْكَاهِلِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ رَحَى الإِسْلاَمِ سَتَزُولُ بِخَمْسٍ وَثَلاَثِينَ، أَوْ سِتٍّ وَثَلاَثِينَ، أَوْ سَبْعٍ وَثَلاَثِينَ، فَإِنْ يَهْلِكْ، فَكَسَبِيلِ مَنْ أَهْلَكَ، وَإِنْ يَقُمْ لَهُمْ دِينُهُمْ، يَقُمْ لَهُمْ سَبْعِينَ عَامًا، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَبِمَا مَضَى أَمْ بِمَا بَقِيَ؟ قَالَ: بَلْ بِمَا بَقِيَ. [راجع: ٣٧٣٠]

٣٧٥٩-حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: سَمِعْتُ إِسْرَائِيلَ بْنَ يُونُسَ، عَنِ الْوَلِيد بْنِ(١/٣٩٦) أَبِي هِشَام، مَوْلَى لِهَمْدَانَ، عَنْ زَيْد بْنِ(١) زَائِد، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، لأَصْحَابِه: لاَ يُبَلِّغْنِي أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِي شَيْئًا، فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ، وَأَنَا سَلِيمُ الصَّدْرِ، قَالَ: وَأَتَى رَسُولَ اللَّه ﷺ، مَالٌ، فَقَسَمَهُ. قَالَ: فَمَرَرْتُ بِرَجُلَيْنِ، وَأَحَدُهُمَا يَقُولُ لِصَاحِبِه: وَاللَّهِ مَا أَرَادَ مُحَمَّدٌ بِقِسْمَتِه وَجْهَ اللَّه، وَلاَ الدَّارَ الآخِرَةَ، فَتَثَبَّتُّ، حَتَّى سَمِعْتُ مَا قَالاَ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّكَ قُلْتَ لَنَا: لاَ يُبَلِّغْنِي أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِي شَيْئًا، وَإِنِّي مَرَرْتُ بِفُلاَنٍ وَفُلاَنٍ، وَهُمَا يَقُولاَنِ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَاحْمَرَّ وَجْهُ رَسُولِ اللَّه ﷺ، وَشَقَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: دَعْنَا مِنْكَ، فَقَدْ أُوذِيَ مُوسَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ صَبَرَ.

٣٧٦٠-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِم، عَنْ زِرٍّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُود، قَالَ: أَخَّرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، صَلاَةَ الْعِشَاءِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِد، فَإِذَا النَّاسُ يَنْتَظِرُونَ الصَّلاَةَ، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ هَذِه الأَدْيَانِ، أَحَدٌ يَذْكُرُ اللَّهَ هَذِه السَّاعَةَ غَيْرُكُمْ، قَالَ: وَأَنْزَلَ هَؤُلاَءِ الآيَاتِ: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ تُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ﴾.

٣٧٦١-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُود، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ مَسْعُود، قَالَ: جَاءَ ابْنُ النَّوَّاحَةِ، وَابْنُ أُثَالٍ رَسُولاَ مُسَيْلَمَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُمَا: أَتَشْهَدَانِ أَنِّي رَسُولُ اللَّه؟ قَالاَ: نَشْهَدُ أَنَّ مُسَيْلَمَةَ رَسُولُ اللَّه!! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: آمَنْتُ بِاللَّه وَرُسُلِه، لَوْ كُنْتُ قَاتِلاً رَسُولاً لَقَتَلْتُكُمَا. قَالَ عَبْدُ اللَّه: قَالَ: فَمَضَتِ السُّنَّةُ أَنَّ الرُّسُلَ لاَ تُقْتَلُ. [راجع: ٣٧٠٨]

٣٧٦٢-حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نَرَى الآيَاتِ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ بَرَكَاتٍ، وَأَنْتُمْ تَرَوْنَهَا تَخْوِيفًا. [انظر: ٤٣٩٣]

٣٧٦٣-حَدَّثَنَا أَبُو، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْزِلاً فَانْطَلَقَ لِحَاجَتِهِ، فَجَاءَ وَقَدْ أُوقِدَ رَجُلٌ عَلَى قَرْيَةِ نَمْلٍ، إِمَّا فِي الأَرْضِ، وَإِمَّا فِي شَجَرَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّكُمْ فَعَلَ هَذَا؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: اطْفِهَا، اطْفِهَا. [انظر: ٤٠١٨]

٣٧٦٤-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَعْدَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلاً أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَسْأَلُهُ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّكُمْ يَذْكُرُ لَيْلَةَ الصَّهْبَاوَاتِ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَنَا وَاللَّهِ أَذْكُرُهَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، وَإِنَّ فِي يَدَيَّ لَتَمَرَاتٍ أَتَسَحَّرُ بِهِنَّ، مُسْتَتِرًا بِمُؤَخِّرَةِ رَحْلِي مِنَ الْفَجْرِ، وَذَلِكَ حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ. [راجع: ٣٥٦٥]

٣٧٦٥-حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَتِ الأَنْصَارُ: مِنَّا أَمِيرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، قَالَ: فَأَتَاهُمْ عُمَرُ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يَؤُمَّ بِالنَّاسِ؟ فَأَيُّكُمْ تَطِيبُ نَفْسُهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ نَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ. [راجع: ١٣٣]

٣٧٦٦-حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ، حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سُوءٍ، قَالَ: قُلْنَا: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَقْعُدَ. [راجع: ٣٦٤٦]

٣٧٦٧-حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَيُّ الظُّلْمِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: ذِرَاعٌ مِنَ الأَرْضِ، يَنْتَقِصُهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ، فَلَيْسَتْ حَصَاةٌ مِنَ الأَرْضِ أَخَذَهَا، إِلاَّ طُوِّقَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَى قَعْرِ الأَرْضِ، وَلاَ يَعْلَمُ قَعْرَهَا إِلاَّ الَّذِي خَلَقَهَا. [انظر: ٣٧٧٢]

٣٧٦٨-حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الأَعْيَنِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ (١/٣٩٧) الْجُشَمِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ، أَمِنْ نَسْلِ الْيَهُودِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَلْعَنْ قَوْمًا قَطُّ، فَمَسَخَهُمْ وَكَانَ لَهُمْ نَسْلٌ حَتَّى يُهْلِكَهُمْ، وَلَكِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، غَضِبَ عَلَى الْيَهُودِ فَمَسَخَهُمْ وَجَعَلَهُمْ مِثْلَهُمْ. [راجع: ٣٧٤٧]

٣٧٦٩-حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُعْجِبُهُ أَنْ يَدْعُوَ ثَلاَثًا وَيَسْتَغْفِرَ ثَلاَثًا. [راجع: ٣٧٤٤]

٣٧٦٩م-[حديث مُلفّق من سابقه ولاحقه]

٣٧٧٠-حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنِّي أَنَا الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ [راجع: ٣٧٤١]

٣٧٧١-حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلاَلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ أَخْبَرَهُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ، حَدَّثَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ الشُّهَدَاءَ، فَقَالَ: إِنَّ أَكْثَرَ شُهَدَاءِ أُمَّتِي، أَصْحَابُ الْفُرُشِ، وَرُبَّ قَتِيلٍ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ، اللَّهُ أَعْلَمُ بِنِيَّتِهِ.

٣٧٧٢-حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَيُّ الظُّلْمِ أَظْلَمُ؟ قَالَ: ذِرَاعٌ مِنَ الأَرْضِ، يَنْتَقِصُهَا الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ، مِنْ حَقِّ أَخِيهِ، فَلَيْسَ حَصَاةٌ مِنَ الأَرْضِ يَأْخُذُهَا أَحَدٌ، إِلاَّ طُوِّقَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى قَعْرِ الأَرْضِ، وَلاَ يَعْلَمُ قَعْرَهَا إِلاَّ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، الَّذِي خَلَقَهَا. [راجع: ٣٧٦٧]

٣٧٧٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الرُّكَيْنُ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَكْرَهُ عَشْرَ خِلاَلٍ: الصُّفْرَةَ، وَتَغْيِيرَ الشَّيْبِ، وَتَخَتُّمَ الذَّهَبِ، وَجَرَّ الإِزَارِ، وَالتَّبَرُّجَ بِالزِّينَةِ بِغَيْرِ مَحِلِّهَا، وَضَرْبَ الْكِعَابِ، وَعَزْلَ الْمَاءِ عَنْ مَحَلِّهِ، وَفَسَادَ الصَّبِيِّ غَيْرَ مُحَرِّمِهِ، وَعَقْدَ التَّمَائِمِ، وَالرُّقَى إِلاَّ بِالْمُعَوِّذَاتِ. [راجع: ٣٦٠٥]

٣٧٧٤-حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: اسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ، فَدَعَا عَلَى نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ سَبْعَةٍ، فِيهِمْ أَبُو جَهْلٍ، وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ، وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَعُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ، فَأُقْسِمُ بِاللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرْعَى عَلَى بَدْرٍ، وَقَدْ غَيَّرَتْهُمُ الشَّمْسُ، وَكَانَ يَوْمًا حَارًّا. [راجع: ٣٧٢٢]

٣٧٧٥-حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ دِينَارٍ الْخُزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرَو بْنَ الْحَارِثِ الْخُزَاعِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، يَقُولُ: مَا صُمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تِسْعًا وَعِشْرِينَ، أَكْثَرَ مِمَّا صُمْتُ مَعَهُ ثَلاَثِينَ. [انظر: ٣٨٤٠، ٣٨٧١، ٤٢٠٨، ٤٣٠٠]

٣٧٧٦-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعْدٍ، أَوْ سَعِيدِ بْنِ عِيَاضٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ أَحَبَّ

الْعِرْق إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ، ذِرَاعُ الشَّاة، وَكَانَ يَرَى أَنَّهُ سُمَّ فِي ذِرَاعِ الشَّاة، وَكُنَّا نَرَى أَنَّ الْيَهُودَ الَّذِينَ سَمُّوه. [راجع: ٣٧٣٣]

٣٧٧٧- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعْد بْن عِيَاض، عَنِ ابْن مَسْعُود، قَالَ: إِنَّ مِنَ الْبَيَان سِحْرًا، قَالَ: وَكُنَّا نَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، سُمَّ فِي ذِرَاعِ شَاة، سَمَّتْهُ الْيَهُودُ. [مكرر ما قبله]

٣٧٧٨- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامر، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيد الثَّوْرِيُّ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ سَالم بْن أَبِي الْجَعْد، عَنْ أَبِيه، عَنِ ابْن مَسْعُود، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَد، إِلاَّ وَمَعَهُ قَرِينُهُ مِنَ الْمَلاَئِكَة، وَمِنَ الْجِنِّ، قَالُوا: وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: وَأَنَا إِلاَّ أَنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْه، فَأَسْلَمَ وَلاَ يَأْمُرُنِي (١/٣٩٨) إِلاَّ بِخَيْر. [راجع: ٣٦٤٨]

٣٧٧٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: أَتَيْتُ زِرَّ بْنَ حُبَيْش، وَعَلْقَمَةَ وَدَرْبَان، فَأَلْقَيْتُ عَلَيَّ مَحَبَّةً مِنْهُ، وَعِنْدَهُ شَبَابٌ، فَقَالُوا لِي: سَلْهُ: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ مَسْعُود، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، رَأَى جِبْرِيلَ، عَلَيْه السَّلاَم وَلَهُ ستُّ مِئَة جَنَاح. [انظر: ٣٩١٥]

٣٧٨٠- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، عَنِ الْمُجَالد، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوق، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، وَهُوَ يُقْرِئُنَا الْقُرْآنَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْد الرَّحْمَن، هَلْ سَأَلْتُمْ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَمْ تَمْلِكُ هَذِه الأُمَّةُ مِنْ خَلِيفَة؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّه: مَا سَأَلَنِي عَنْهَا أَحَدٌ، مُنْذُ قَدِمْتُ الْعِرَاقَ قَبْلَكَ، ثُمَّ قَالَ: نَعَمْ، وَلَقَدْ سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَقَالَ اثْنَا عَشَرَ، كَعِدَّة نُقَبَاء بَنِي إِسْرَائِيلَ. [انظر: ٣٨٥٩]

٣٧٨١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ قَيْس بْن الْحَجَّاج، عَنْ حَنَش الصَّنْعَانِيِّ، عَنِ ابْن عَبَّاس، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ، لَيْلَةَ الْجِنِّ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: يَا عَبْدَ اللَّه أَمَعَكَ مَاءٌ؟ قَالَ: مَعِي نَبِيذٌ فِي إِدَاوَة، فَقَالَ: اصْبُبْ عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَا عَبْدَ اللَّه بْنَ مَسْعُود، شَرَابٌ، وَطَهُورٌ.

٣٧٨٢- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، وَأَبُو النَّضْر، وَأَسْوَدُ بْنُ عَامر، قَالُوا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاك، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، عَنْ أَبِيه، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَنْ صَفْقَتَيْن فِي صَفْقَة وَاحِدَة. قَالَ أَسْوَدُ: قَالَ شَرِيكٌ: قَالَ سِمَاكٌ: الرَّجُلُ يَبِيعُ الْبَيْعَ، فَيَقُولُ: هُوَ بِنَسَاء بِكَذَا، وَكَذَا، وَهُوَ بِنَقْد، بِكَذَا، وَكَذَا.

٣٧٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ مُحَمَّد بْن أَبِي شَيْبَةَ (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاث، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، إِنَّ الإِسْلاَمَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاء، قِيلَ: وَمَنِ الْغُرَبَاءُ؟ قَالَ: النُّزَّاعُ مِنَ الْقَبَائِل.

٣٧٨٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصم بْن بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي وَائل، عَنْ عَبْد اللَّه، أَنَّ رَجُلاً لَمْ يَعْمَلْ مِنَ الْخَيْر شَيْئًا قَطُّ إِلاَّ التَّوْحِيدَ، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، قَالَ لأَهْله: إِذَا أَنَا مِتُّ، فَحُذُونِي وَاحْرُقُونِي، حَتَّى تَدَعُونِي حُمَمَةً، ثُمَّ اطْحَنُونِي، ثُمَّ اذْرُونِي فِي الْبَحْر فِي يَوْم رَاح، قَالَ: فَفَعَلُوا بِه ذَلِكَ، قَالَ: فَإِذَا هُوَ فِي قَبْضَة اللَّه، قَالَ: فَقَالَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، لَهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: مَخَافَتُكَ، قَالَ: فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ.

٣٧٨٥- قَالَ يَحْيَى: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابت، عَنْ أَبِي رَافِع، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ..... بِمِثْلِه. [انظر: ٨٠٢٧]

٣٧٨٦- حَدَّثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْل، حَدَّثَنَا (ز) سَعِيدُ (ز) بْنُ زَيْد، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَم الْبُنَانِيُّ، عَنْ عُثْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، وَالأَسْوَد، عَنِ ابْن مَسْعُود قَالَ: جَاءَ ابْنَا مُلَيْكَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالاَ: إِنَّ أُمَّنَا كَانَتْ تُكْرِمُ الزَّوْجَ. وَتَعْطِفُ عَلَى الْوَلَد. قَالَ: وَذَكَرَ الضِّيفَ، غَيْرَ أَنَّهَا كَانَتْ وَأَدَتْ فِي الْجَاهِلِيَّة. قَالَ: أُمُّكُمَا فِي النَّار. فَأَدْبَرَا، وَالشَّرُّ يُرَى فِي وُجُوهِهِمَا، فَأَمَرَ بِهِمَا، فَرُدَّا، فَرَجَعَا وَالسُّرُورُ يُرَى فِي وُجُوهِهِمَا، رَجَاءَ أَنْ يَكُونَ قَدْ حَدَثَ شَيْءٌ، فَقَالَ: أُمِّي مَعَ أُمِّكُمَا. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ: وَمَا يُغْنِي هَذَا عَنْ أُمِّه شَيْئًا، وَنَحْنُ نُطَأُ عَقِبَيْه، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَار: وَلَمْ أَرَ رَجُلاً قَطُّ أَكْثَرَ سُؤَالاً مِنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّه، هَلْ وَعَدَكَ رَبُّكَ فِيهَا، أَوْ فِيهِمَا؟ قَالَ: فَظَنَّ أَنَّهُ مِنْ شَيْء قَدْ سَمِعَهُ، فَقَالَ: مَا سَأَلْتُهُ رَبِّي، وَمَا أَطْمَعَنِي فِيه، وَإِنِّي لأَقُومُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ يَوْمَ الْقِيَامَة. فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: وَمَا ذَاكَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ؟ قَالَ: ذَاكَ إِذَا جِيءَ بِكُمْ عُرَاةً حُفَاةً عُرْلاً. فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُكْسَى إِبْرَاهِيمُ. يَقُولُ: اكْسُوا خَلِيلِي، فَيُؤْتَى بِرِيطَتَيْنِ بَيْضَاوَيْنِ، فَلْيَلْبَسْهُمَا، ثُمَّ يَقْعُدُ فَيَسْتَقْبِلُ الْعَرْشَ، ثُمَّ أُوتَى بِكُسْوَتِي، فَأَلْبَسُهَا، فَأَقُومُ عَنْ يَمِينِه مَقَامًا لاَ يَقُومُهُ أَحَدٌ (١/٣٩٩) غَيْرِي، يَغْبِطُنِي بِه الأَوَّلُونَ، وَالآخِرُونَ قَالَ: وَيُفْتَحُ نَهَرٌ مِنَ الْكَوْثَر إِلَى الْحَوْض، فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ: فَإِنَّهُ مَا جَرَى مَاءٌ قَطُّ إِلاَّ عَلَى حَال، أَوْ رَضْرَاض. قَالَ يَا رَسُولَ اللَّه: عَلَى حَال أَوْ رَضْرَاض؟ قَالَ: حَالُهُ الْمِسْكُ، وَرَضْرَاضُهُ الثُّومُ. قَالَ الْمُنَافِقُ: لَمْ أَسْمَعْ كَالْيَوْم: فَلَمَّا جَرَى مَاءٌ قَطُّ عَلَى حَال أَوْ رَضْرَاض، إِلاَّ كَانَ لَهُ نَبْتٌ. فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّه، هَلْ لَهُ نَبْتٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُضْبَانُ الذَّهَب. قَالَ الْمُنَافِقُ: لَمْ أَسْمَعْ كَالْيَوْم، فَإِنَّهُ قَلَّمَا نَبَتَ قَضِيبٌ إِلاَّ أَوْرَقَ، وَإِلاَّ كَانَ لَهُ ثَمَرٌ. قَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّه، هَلْ مِنْ ثَمَر؟ قَالَ: نَعَمْ، أَلْوَانُ الْجَوْهَر، وَمَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَن، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَل، إِنَّ مَنْ شَرِبَ مِنْهُ مَشْرَبًا لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهُ، وَإِنْ حُرِمَهُ لَمْ يَرْوَ بَعْدَهُ.

٣٧٨٧- حَدَّثَنَا عَارِمٌ، وَعَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ. قَالَ: قَالَ أَبِي: حَدَّثَنِي أَبُو تَمِيمَةَ، عَنْ عَمْرو، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ قَدْ قَالَ: الْبَكَالِيِّ يُحَدِّثُهُ عَمْرٌو، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ عَمْرٌو: إِنَّ عَبْدَ اللَّه قَالَ: اسْتَبْعَثَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا، حَتَّى أَتَيْتُ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا فَخَطَّ لِي خُطَّةً، فَقَالَ لِي: كُنْ بَيْنَ ظَهْرَيْ هَذِه لاَ تَخْرُجْ مِنْهَا، فَإِنَّكَ إِنْ خَرَجْتَ هَلَكْتَ.

قَالَ: فَكُنْتُ فِيهَا، قَالَ: فَمَضَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، حَذَفَةً، أَوْ أَبْعَدَ شَيْئًا، أَوْ كَمَا قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ ذَكَرَ هَنِيئًا كَأَنَّهُمُ الزُّطُّ، قَالَ عَفَّانُ (أَوْ كَمَا قَالَ عَفَّانُ): إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَيْسَ عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ، وَلاَ أَرَى سَوْآتِهِمْ، طِوَالاً قَلِيلٌ لَحْمُهُمْ، قَالَ: فَأَتَوْا، فَجَعَلُوا يَرْكَبُونَ رَسُولَ اللَّه ﷺ. قَالَ: وَجَعَلَ نَبِيُّ اللَّه ﷺ يَقْرَأُ عَلَيْهِمْ. قَالَ: وَجَعَلُوا يَأْتُونِي فَيُحَلِّلُونَ حَوْلِي، وَيَعْتَرِضُونَ لِي. قَالَ عَبْدُ اللَّه: فَأُرْعِبْتُ مِنْهُمْ رُعْبًا شَدِيدًا. قَالَ: فَجَلَسْتُ (أَوْ كَمَا قَالَ). قَالَ: فَلَمَّا انْشَقَّ عَمُودُ الصُّبْحِ جَعَلُوا يَذْهَبُونَ، أَوْ كَمَا قَالَ. قَالَ: ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ جَاءَ ثَقِيلاً وَجِعًا، أَوْ يَكَادُ أَنْ يَكُونَ وَجِعًا مِمَّا رَكِبُوهُ. قَالَ: إِنِّي لأَجِدُنِي ثَقِيلاً، أَوْ كَمَا قَالَ. فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّه ﷺ رَأْسَهُ فِي حِجْرِي. أَوْ كَمَا قَالَ. قَالَ: ثُمَّ إِنَّ هَنِيئًا أَتَوْا، عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ بِيضٌ طِوَالٌ. أَوْ كَمَا قَالَ، وَقَدْ أَغْفَى رَسُولُ اللَّه ﷺ. قَالَ عَبْدُ اللَّه: فَأُرْعِبْتُ مِنْهُمْ أَشَدَّ مِمَّا أُرْعِبْتُ المَرَّةَ الأُولَى. (قَالَ عَارِمٌ فِي حَدِيثِهِ) قَالَ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: لَقَدْ أُعْطِيَ هَذَا العَبْدُ خَيْرًا، أَوْ كَمَا قَالُوا. إِنَّ عَيْنَيْهِ نَائِمَتَانِ، أَوْ قَالَ: عَيْنُهُ أَوْ كَمَا قَالُوا، وَقَلْبُهُ يَقْظَانُ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ عَارِمٌ، وَعَفَّانُ: قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ هَلُمَّ فَلْنَضْرِبْ لَهُ مَثَلاً، أَوْ كَمَا قَالُوا. قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: اضْرِبُوا لَهُ مَثَلاً وَنُؤَوِّلُ نَحْنُ، أَوْ نَضْرِبُ نَحْنُ وَتُؤَوِّلُونَ أَنْتُمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَثَلُهُ كَمَثَلِ سَيِّدٍ ابْتَنَى بُنْيَانًا حَصِينًا، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى النَّاسِ بِطَعَامٍ، أَوْ كَمَا قَالَ. فَمَنْ لَمْ يَأْتِ طَعَامَهُ، أَوْ قَالَ لَمْ يَتْبَعْهُ، عَذَّبَهُ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ كَمَا قَالُوا. قَالَ الآخَرُونَ: أَمَّا السَّيِّدُ: فَهُوَ رَبُّ العَالَمِينَ، وَأَمَّا البُنْيَانُ فَهُوَ الإِسْلاَمُ، وَالطَّعَامُ: الجَنَّةُ، وَهُوَ الدَّاعِي، فَمَنِ اتَّبَعَهُ كَانَ فِي الجَنَّةِ. قَالَ عَارِمٌ فِي حَدِيثِهِ: أَوْ كَمَا قَالُوا، وَمَنْ لَمْ يَتَّبِعْهُ عُذِّبَ. أَوْ كَمَا قَالَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ اسْتَيْقَظَ، فَقَالَ مَا رَأَيْتَ يَا ابْنَ أُمِّ عَبْدٍ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّه: رَأَيْتُ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ نَبِيُّ ﷺ: مَا خَفِيَ عَلَيَّ مِمَّا قَالُوا شَيْءٌ، قَالَ نَبِيُّ اللَّه ﷺ: هُمْ نَفَرٌ مِنَ المَلاَئِكَةِ، أَوْ قَالَ: هُمْ مِنَ المَلاَئِكَةِ، أَوْ كَمَا شَاءَ اللَّهُ.

٣٧٨٨-حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ القَسْمَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ، وَلاَ يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ كِبْرٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنِّي لَيُعْجِبُنِي أَنْ يَكُونَ ثَوْبِي غَسِيلاً، وَرَاحِلَتِي دَهِينًا، وَشِرَاكُ نَعْلِي جَدِيدًا، وَذَكَرَ أَشْيَاءَ، حَتَّى ذَكَرَ عِلاَقَةَ سَوْطِهِ، أَفَمِنَ الكِبْرِ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: لاَ، ذَاكَ الجَمَالُ، إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمَالَ، وَلَكِنَّ الكِبْرَ، مَنْ سَفِهَ الحَقَّ، وَازْدَرَى النَّاسَ.

٣٧٨٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّهُ سَيَلِي أُمُورَكُمْ (٤٠٠/١) مِنْ بَعْدِي رِجَالٌ يُطْفِئُونَ السُّنَّةَ، وَيُحْدِثُونَ بِدْعَةً، وَيُؤَخِّرُونَ الصَّلاَةَ عَنْ مَوَاقِيتِهَا، قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: يَا رَسُولَ اللَّه، كَيْفَ بِي إِذَا أَدْرَكْتُهُمْ؟ قَالَ: لَيْسَ يَا ابْنَ أُمِّ عَبْدٍ طَاعَةٌ لِمَنْ عَصَى اللَّهَ، قَالَهَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ. [انظر: ٣٨٨٩]

٣٧٩٠-وسَمِعْتُ أَنَا مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ، مِثْلَهُ.

٣٧٩١-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الهَاشِمِيُّ، أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عُبَيْدِ اللَّه، وَحَمْزَةَ، ابْنَيْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَأْكُلُ اللَّحْمَ، ثُمَّ يَقُومُ إِلَى الصَّلاَةِ، وَلاَ يَمَسُّ مَاءً. [انظر: ٣٧٩٢، ٣٧٩٣]

٣٧٩٢-حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرٍو يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عُبَيْدِ اللَّه بْنِ عَبْدِ اللَّه بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَأْكُلُ اللَّحْمَ، ثُمَّ يَقُومُ إِلَى الصَّلاَةِ، فَمَا يَمَسُّ قُطْرَةَ مَاءٍ. [مكرر ما قبله]

٣٧٩٣-حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّه بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، أَكَلَ لَحْمًا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً. [مكرر ما قبله]

٣٧٩٤-حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّه، قَالَ: انْطَلَقَ سَعْدٌ مُعْتَمِرًا، فَنَزَلَ عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ، وَكَانَ أُمَيَّةُ إِذَا انْطَلَقَ إِلَى الشَّامِ، فَمَرَّ بِالمَدِينَةِ، نَزَلَ عَلَى سَعْدٍ، فَقَالَ أُمَيَّةُ لِسَعْدٍ: انْتَظِرْ، حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ، وَغَفَلَ النَّاسُ، انْطَلَقْتَ فَطُفْتَ، فَبَيْنَمَا سَعْدٌ يَطُوفُ، إِذْ أَتَاهُ أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا يَطُوفُ بِالكَعْبَةِ آمِنًا؟ قَالَ سَعْدٌ: أَنَا سَعْدٌ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: تَطُوفُ بِالكَعْبَةِ آمِنًا، وَقَدْ آوَيْتُمْ مُحَمَّدًا؟ فَتَلاَحَيَا، فَقَالَ أُمَيَّةُ لِسَعْدٍ: لاَ تَرْفَعَنَّ صَوْتَكَ عَلَى أَبِي الحَكَمِ، فَإِنَّهُ سَيِّدُ أَهْلِ الوَادِي، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: وَاللَّهِ إِنْ مَنَعْتَنِي أَنْ أَطُوفَ بِالبَيْتِ، لأَقْطَعَنَّ مَتْجَرَكَ إِلَى الشَّامِ. فَجَعَلَ أُمَيَّةُ يَقُولُ: لاَ تَرْفَعَنَّ صَوْتَكَ عَلَى أَبِي الحَكَمِ، وَجَعَلَ يُمْسِكُهُ، فَغَضِبَ سَعْدٌ، فَقَالَ: دَعْنَا مِنْكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَزْعُمُ أَنَّهُ قَاتِلُكَ. قَالَ: إِيَّايَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ. فَلَمَّا خَرَجُوا، رَجَعَ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ: أَمَا عَلِمْتِ مَا قَالَ: لِي اليَثْرِبِيُّ؟ فَأَخْبَرَهَا بِهِ، فَلَمَّا جَاءَ الصَّرِيخُ، وَخَرَجُوا إِلَى بَدْرٍ، قَالَتِ امْرَأَتُهُ: أَمَا تَذْكُرُ مَا قَالَ: أَخُوكِ اليَثْرِبِيُّ؟ فَأَرَادَ أَنْ لاَ يَخْرُجَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: إِنَّكَ مِنْ أَشْرَافِ الوَادِي، فَسِرْ مَعَنَا يَوْمًا، أَوْ يَوْمَيْنِ، فَسَارَ مَعَهُمْ، فَقَتَلَهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ.

٣٧٩٥-حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الوَلِيدِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّه، قَالَ: انْطَلَقَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ مُعْتَمِرًا، فَنَزَلَ عَلَى أُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ ابْنِ صَفْوَانَ، وَكَانَ أُمَيَّةُ إِذَا انْطَلَقَ إِلَى الشَّامِ، وَمَرَّ بِالمَدِينَةِ نَزَلَ عَلَى سَعْدٍ... فَذَكَرَ الحَدِيثَ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: فَرَجَعَ إِلَى أُمِّ صَفْوَانَ فَقَالَ: أَمَا تَعْلَمِينَ مَا قَالَ أَخِي اليَثْرِبِيُّ؟ قَالَتْ: وَمَا قَالَ؟ قَالَ: زَعَمَ أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدًا يَزْعُمُ أَنَّهُ قَاتِلِي. قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ، فَلَمَّا خَرَجُوا إِلَى بَدْرٍ... وَسَاقَهُ.

٣٧٩٦-حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا نَامَ، وَضَعَ يَمِينَهُ تَحْتَ خَدِّهِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ، يَوْمَ تَجْمَعُ عِبَادَكَ. [راجع: ٣٧٤٢]

٣٧٩٧-حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ يَدْعُو، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَهُوَ يَدْعُو، فَقَالَ: سَلْ تُعْطَهْ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيمَانًا لاَ يَرْتَدُّ، وَنَعِيمًا لاَ يَنْفَدُ، وَمُرَافَقَةَ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ، فِي أَعْلَى غُرَفِ الْجَنَّةِ، جَنَّةِ الْخُلْدِ. [راجع: ٣٦٦٢]

٣٧٩٨-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ، فَقَدْ رَآنِي فِي الْيَقَظَةِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَمَثَّلُ عَلَى صُورَتِي.

٣٧٩٩-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ. [راجع: ٣٥٥٩]

٣٨٠٠-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ وُلاَةً مِنَ النَّبِيِّينَ، وَإِنَّ وَلِيِّي مِنْهُمْ أَبِي وَخَلِيلُ رَبِّي إِبْرَاهِيمُ. قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ. (٤٠١/١)

٣٨٠١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، وَمُؤَمَّلٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ فِي قُبَّةٍ حَمْرَاءَ. (قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: مِنْ أَدَمٍ) فِي نَحْوٍ مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلاً، فَقَالَ: إِنَّكُمْ مَفْتُوحٌ عَلَيْكُمْ، مَنْصُورُونَ، وَمُصِيبُونَ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ، فَلْيَتَّقِ اللَّهَ، وَلْيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ، وَلْيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلْيَصِلْ رَحِمَهُ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَثَلُ الَّذِي يُعِينُ قَوْمَهُ عَلَى غَيْرِ الْحَقِّ، كَمَثَلِ بَعِيرٍ رُدِّيَ فِي بِئْرٍ، فَهُوَ يَنْزِعُ مِنْهَا بِذَنَبِهِ. [راجع: ٣٦٩٤]

٣٨٠٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، إِلاَّ وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ، وَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ. قَالُوا؟ وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَإِيَّايَ، لَكِنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ، فَأَسْلَمَ، فَلاَ يَأْمُرُنِي إِلاَّ بِخَيْرٍ. [راجع: ٣٦٤٨]

٣٨٠٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً يَقْرَأُ ﴿حم﴾ الثَّلاَثِينَ، يَعْنِي الأَحْقَافَ، فَقَرَأَ حَرْفًا، وَقَرَأَ رَجُلٌ آخَرُ حَرْفًا، لَمْ يَقْرَأْهُ صَاحِبُهُ، وَقَرَأْتُ أَحْرُفًا، فَلَمْ يَقْرَأْهَا صَاحِبَيَّ، فَانْطَلَقْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرْنَاهُ، فَقَالَ: لاَ تَخْتَلِفُوا، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلاَفِهِمْ. ثُمَّ قَالَ: انْظُرُوا أَقْرَأَكُمْ رَجُلاً، فَخُذُوا بِقِرَاءَتِهِ.

٣٨٠٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، وَعَنْ أَبِي سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الْكَنُودِ، قَالَ: أَصَبْتُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي بَعْضِ الْمَغَازِي، فَلَبِسْتُهُ، فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ، فَأَخَذَهُ، فَوَضَعَهُ بَيْنَ لَحْيَيْهِ، فَمَضَغَهُ، وَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَخَتَّمَ بِخَاتَمِ الذَّهَبِ، أَوْ قَالَ: بِحَلْقَةِ الذَّهَبِ. [راجع: ٣٧١٥]

٣٨٠٥-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّجْمِ، فَمَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنَ الْقَوْمِ إِلاَّ سَجَدَ، إِلاَّ شَيْخٌ أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصًى، فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ، وَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا. قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ قُتِلَ كَافِرًا. [راجع: ٣٦٨٢]

٣٨٠٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَكْثَرْنَا الْحَدِيثَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ لَيْلَةٍ، ثُمَّ غَدَوْنَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: عُرِضَتْ عَلَيَّ الأَنْبِيَاءُ اللَّيْلَةَ بِأُمَمِهَا، فَجَعَلَ النَّبِيُّ يُمَرُّ، وَمَعَهُ الثَّلاَثَةُ، وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الْعِصَابَةُ، وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ النَّفَرُ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، حَتَّى مَرَّ عَلَيَّ مُوسَى، مَعَهُ كَبْكَبَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَأَعْجَبُونِي، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلاَءِ، فَقِيلَ لِي: هَذَا أَخُوكَ مُوسَى، مَعَهُ بَنُو إِسْرَائِيلَ. قَالَ: قُلْتُ، فَأَيْنَ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِيَ: انْظُرْ عَنْ يَمِينِكَ، فَنَظَرْتُ، فَإِذَا الظِّرَابُ قَدْ سُدَّ بِوُجُوهِ الرِّجَالِ، ثُمَّ قِيلَ لِيَ: انْظُرْ عَنْ يَسَارِكَ. فَنَظَرْتُ، فَإِذَا الأُفُقُ قَدْ سُدَّ بِوُجُوهِ الرِّجَالِ، فَقِيلَ لِي: أَرَضِيتَ؟ فَقُلْتُ: رَضِيتُ يَا رَبِّ، رَضِيتُ يَا رَبِّ. قَالَ: فَقِيلَ لِي: إِنَّ مَعَ هَؤُلاَءِ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فِدًا لَكُمْ أَبِي وَأُمِّي، إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ السَّبْعِينَ الأَلْفِ، فَافْعَلُوا، فَإِنْ قَصَّرْتُمْ، فَكُونُوا مِنْ أَهْلِ الظِّرَابِ، فَإِنْ قَصَّرْتُمْ فَكُونُوا مِنْ أَهْلِ الأُفُقِ، فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ ثَمَّ نَاسًا يَتَهَاوَشُونَ. فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْ يَجْعَلَنِي مِنَ السَّبْعِينَ، فَدَعَا لَهُ، فَقَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: قَدْ سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ قَالَ: ثُمَّ تَحَدَّثْنَا، فَقُلْنَا: مَنْ تَرَوْنَ هَؤُلاَءِ السَّبْعُونَ الأَلْفُ؟ قَوْمٌ وُلِدُوا فِي الإِسْلاَمِ، لَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا حَتَّى مَاتُوا؟ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: هُمُ الَّذِينَ لاَ يَكْتَوُونَ وَلاَ يَسْتَرْقُونَ وَلاَ يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ. [انظر: ٣٩٨٧، ٣٩٨٨، ٣٩٨٩، ٤٠٠٠]

٣٨٠٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: (٤٠٢/١) كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي سَفَرٍ، فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً، فَأُتِيَ بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ، فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ، فِيهِ يَدَهُ، وَفَرَّجَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، قَالَ: فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَتَفَجَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ النَّبِيِّ ﷺ، [وَيَقُولُ]: حَيَّ عَلَى الْوُضُوءِ، وَالْبَرَكَةُ مِنَ اللَّهِ.

قَالَ الأَعْمَشُ: فَأَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ: قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: كَمْ كَانَ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: كُنَّا أَلْفًا وَخَمْسَ مِائَةٍ.

٣٨٠٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ لِي أَنْ

أعلَمَ إذَا أحْسَنْتُ، وَإذَا أسَأْتُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إذَا سَمِعْتَ جِيرَانَكَ يَقُولُونَ: قَدْ أحْسَنْتَ، فَقَدْ أحْسَنْتَ، وَإذَا سَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ: قَدْ أسَأتَ، فَقَدْ أسَأتَ.

٣٨٠٩-حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أنْبَأنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ آكِلَ الرِّبَا، وَمُوكِلَهُ، وَشَاهِدَيْهِ، وَكَاتِبَهُ، قَالَ: وَقَالَ مَا ظَهَرَ فِي قَوْمٍ الرِّبَا، وَالزِّنَا، إلاَّ أحَلُّوا بِأنْفُسِهِمْ عِقَابَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٣٧٢٥]

٣٨١٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ إسْرَائِيلَ، عَنْ أبِي فَزَارَةَ، عَنْ أبِي زَيْدٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، لَيْلَةَ لَقِيَ الْجِنَّ، فَقَالَ: أمَعَكَ مَاءٌ؟ فَقُلْتُ: لاَ فَقَالَ: مَا هَذَا فِي الإدَاوَةِ؟ قُلْتُ: نَبِيذٌ. قَالَ: أرِنِيهَا، تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ. فَتَوَضَّأ مِنْهَا، ثُمَّ صَلَّى بِنَا. [انظر: ٤٣٨١]

٣٨١١-حَدَّثَنَا أسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أخْبَرَنَا أبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ جَعَلَ لِلَّهِ نِدّاً، جَعَلَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ، وَ قَالَ: وَأُخْرَى أقُولُهَا، لَمْ أسْمَعْهَا مِنْهُ، مَنْ مَاتَ لاَ يَجْعَلُ لِلَّهِ نِدّاً أدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، وَإنَّ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا اجْتُنِبَ الْمَقْتَلُ. [راجع: ٣٥٥٢]

٣٨١٢-حَدَّثَنَا أسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أنْبَأنَا أبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَلَيُنَازَعَنَّ رِجَالاً، فَأُغْلَبُ عَلَيْهِمْ، فَأقُولُ: يَا رَبِّ أصْحَابِي، فَيُقَالُ: لاَ تَدْرِي مَا أحْدَثُوا بَعْدَكَ. [راجع: ٣٦٣٩]

٣٨١٣-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَبْدِ السَّلاَمِ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَصُومُ فِي السَّفَرِ، وَيُفْطِرُ، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، لاَ يَدَعُهُمَا، يَقُولُ: لاَ يَزِيدُ عَلَيْهِمَا، يَعْنِي الْفَرِيضَةَ. [انظر: ٣٨٦٧]

٣٨١٤-حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أبِي، قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِماً يُحَدِّثُ عَنْ زِرٍّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [انظر: ٣٨٤٧، ٤٣٣٨]

٣٨١٥-حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أبِي، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ الْمَلِكِ بْنَ عُمَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أبِيهِ، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ.

٣٨١٦-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أبِي إسْحَاقَ، عَنْ أبِي الأحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ: (لَقَدْ هَمَمْتُ أنْ آمُرَ رَجُلاً يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُحَرِّقَ عَلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ) يُبَوِّتُهُمْ.

قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا [أبُو] إسْحَاقُ، أنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ أبِي الأحْوَصِ. [راجع: ٣٧٤٣]

٣٨١٧-حَدَّثَنَا أبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الأشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأعْمَشِ، عَنْ أبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَأبِي مُوسَى الأشْعَرِيِّ، قَالاَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أيَّاماً، يُرْفَعُ فِيهِنَ الْعِلْمُ، وَيَنْزِلُ فِيهِنَ الْجَهْلُ، وَيَكْثُرُ فِيهِنَ الْهَرْجُ. قَالَ: وَالْهَرْجُ الْقَتْلُ.

٣٨١٨-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ، عَنْ أبِي عِيَاضٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إيَّاكُمْ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ، فَإنَّهُنَّ يَجْتَمِعْنَ عَلَى الرَّجُلِ، حَتَّى يُهْلِكْنَهُ، وَإنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَرَبَ لَهُنَّ مَثَلاً؛ كَمَثَلِ قَوْمٍ نَزَلُوا أرْضَ فَلاَةٍ، فَحَضَرَ صَنِيعُ الْقَوْمِ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنْطَلِقُ، فَيَجِيءُ بِالْعُودِ(١/٤٠٣) وَالرَّجُلُ يَجِيءُ بِالْعُودِ، حَتَّى جَمَعُوا سَوَادَاً، فَأجَّجُوا نَاراً، وَأنْضَجُوا مَا قَذَفُوا فِيهَا.

٣٨١٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أُرِيَ الأُمَمَ بِالْمَوْسِمِ، فَرَأيْتُ عَلَيْهِ أُمَّتُهُ، قَالَ: فَأُرِيتُ أُمَّتِي، فَأعْجَبَتْنِي كَثْرَتُهُمْ، قَدْ مَلَؤُوا السَّهْلَ وَالْجَبَلَ، فَقِيلَ لِي: إنَّ مَعَ هَؤُلاَءِ سَبْعِينَ أَلْفاً يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، هُمُ الَّذِينَ لاَ يَكْتَوُونَ، وَلاَ يَسْتَرْقُونَ، وَلاَ يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ، فَقَالَ عُكَّاشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهُ، ثُمَّ قَامَ، يَعْنِي آخَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أنْ يَجْعَلَنِي مَعَهُمْ. قَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ. [انظر: ٣٩٦٤، ٤٣٣٩]

٣٨٢٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قِيلَ لَهُ: كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَرَكَ مِنْ أُمَّتِكَ؟ فَقَالَ: إنَّهُمْ غُرٌّ مُحَجَّلُونَ بُلْقٌ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ. [انظر: ٤٣١٧، ٤٣٢٩]

٣٨٢١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا أبُو إسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ أبِي الأحْوَصِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إذَا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْبَاقِي، يَهْبِطُ إلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ يَفْتَحُ أبْوَابَ السَّمَاءِ، ثُمَّ يَبْسُطُ يَدَهُ فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ يُعْطَى سُؤْلَهُ؟ وَلاَ يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَسْطَعَ. [راجع: ٣٦٧٣]

٣٨٢٢-حَدَّثَنَا أبُو أحْمَدَ، ن حَدَّثَنَا أبَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ، عَنْ كَرِيمِ بْنِ أبِي حَازِمٍ، عَنْ جَدَّتِهِ سَلْمَى بِنْتِ جَابِرٍ، أنَّ زَوْجَهَا اسْتُشْهِدَ، فَأتَتْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، فَقَالَتْ: إنِّي امْرَأةٌ قَدِ اسْتُشْهِدَ زَوْجِي، وَقَدْ خَطَبَنِي الرِّجَالُ، فَأيْتُ أنْ أتَزَوَّجَ حَتَّى أتَقَاهُ، فَتَرَجَّ لِي إنِ اجْتَمَعْتُ أنَا وَهُوَ، أنْ أكُونَ مِنْ أزْوَاجِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: مَا رَأيْنَاكَ فَعَلْتَ هَذَا، مُذْ قَاعَدْنَاكَ! قَالَ: إنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إنَّ أسْرَعَ أُمَّتِي بِي لُحُوقاً فِي الْجَنَّةِ، امْرَأةٌ مِنْ أحْمَسَ.

٣٨٢٣-حَدَّثَنَا مُحَاضِرٌ أبُو الْمُوَرِّعِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ عَوْسَجَةَ بْنِ الرَّمَّاحِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أبِي الْهُذَيْلِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أحْسَنْتَ خَلْقِي، فَأحْسِنْ خُلُقِي.

٣٨٢٤-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا جَهْلٍ، وَقَدْ جُرِحَ، وَقُطِعَتْ رِجْلُهُ. قَالَ: فَجَعَلْتُ أَضْرِبُهُ بِسَيْفِي، فَلاَ يَعْمَلُ فِيهِ شَيْئًا. (قِيلَ لِشَرِيك: فِي الْحَدِيث: وَكَانَ يَذُبُّ بِسَيْفِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ) قَالَ: فَلَمْ أَزَلْ، حَتَّى أَخَذْتُ سَيْفَهُ، فَضَرَبْتُهُ بِهِ، حَتَّى قَتَلْتُهُ، قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: قَدْ قُتِلَ أَبُو جَهْلٍ، (وَرُبَّمَا قَالَ شَرِيكٌ: قَدْ قَتَلْتُ أَبَا جَهْلٍ). قَالَ: آنْتَ رَأَيْتَهُ؟ قُلْتُ نَعَمْ. (قَالَ: آللَّهِ؟- مَرَّتَيْنِ- قُلْتُ، نَعَمْ). قَالَ: فَاذْهَبْ حَتَّى أَنْظُرَ إِلَيْهِ. قَالَ: فَذَهَبَ، فَأَتَاهُ، وَقَدْ غَيَّرَت الشَّمْسُ مِنْهُ شَيْئًا، فَأَمَرَ بِهِ، وَبِأَصْحَابِهِ، فَسُحِبُوا حَتَّى أُلْقُوا فِي الْقَلِيبِ، قَالَ: وَأَتْبَعَ أَهْلُ الْقَلِيبِ لَعْنَةً، وَقَالَ: كَانَ هَذَا فِرْعَوْنَ هَذِهِ الأُمَّةِ. [انظر: ٣٨٢٥، ٣٨٥٦، ٤٠٠٨، ٤٢٤٦، ٤٢٤٧]

٣٨٢٥-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: هَذَا فِرْعَوْنُ أُمَّتِي. [مكرر ما قبله]

٣٨٢٦-حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ غَنَّامِ بْنِ طَلْقٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، إِمَّا قَالَ: شَقِيقٌ، وَإِمَّا قَالَ: زِرٌّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَدْعُو لِهَذَا الْحَيِّ مِنَ النَّخَعِ. أَوْ قَالَ: يُثْنِي عَلَيْهِمْ، حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي رَجُلٌ مِنْهُمْ

٣٨٢٧-حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرٍو، يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَأْكُلُ اللَّحْمَ، ثُمَّ يَقُومُ إِلَى الصَّلاَةِ، فَمَا يَمَسُّ قَطْرَةً مِنْ مَاءٍ. [انظر: ٣٧٩١]

٣٨٢٨-حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الشَّيْطَانِ، مِنْ هَمْزِهِ، وَنَفْثِهِ، وَنَفْخِهِ، قَالَ: وَهَمْزُهُ: الْمُوتَةُ، وَنَفْثُهُ: الشِّعْرُ، وَنَفْخُهُ: الْكِبْرِيَاءُ. [انظر: ٣٨٣٠]

٣٨٢٩-حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَبَسَ الْمُشْرِكُونَ (٤٠٤/١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ صَلاَةِ الْعَصْرِ، حَتَّى اصْفَرَّتْ، أَوِ احْمَرَّتِ، الشَّمْسُ، فَقَالَ: شَغَلُونَا عَنْ صَلاَةِ الْوُسْطَى، مَلأَ اللَّهُ أَجْوَافَهُمْ، أَوْ حَشَا اللَّهُ أَجْوَافَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا. [انظر: ٤٣٦٥] [راجع: ٣٧١٦]

٣٨٣٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، مِنْ هَمْزِهِ، وَنَفْثِهِ، وَنَفْخِهِ. فَهَمْزُهُ: الْمُوتَةُ، وَنَفْثُهُ: الشِّعْرُ، وَنَفْخُهُ: الْكِبْرُ. [راجع: ٣٨٢٨]

٣٨٣١-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، سُفَهَاءُ الأَحْلاَمِ، أَحْدَاثٌ. أَوْ قَالَ: حُدَثَاءُ الأَسْنَانِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ النَّاسِ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ بِأَلْسِنَتِهِمْ لاَ يَعْدُو تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ، كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَمَنْ أَدْرَكَهُمْ، فَلْيَقْتُلْهُمْ، فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا عِنْدَ اللَّهِ، لِمَنْ قَتَلَهُمْ.

٣٨٣٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَظْهَرَ إِسْلاَمَهُ سَبْعَةٌ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعَمَّارٌ، وَأُمُّهُ سُمَيَّةُ، وَصُهَيْبٌ، وَبِلاَلٌ، وَالْمِقْدَادُ، فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَنَعَهُ اللَّهُ بِعَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ، فَمَنَعَهُ اللَّهُ بِقَوْمِهِ، وَأَمَّا سَائِرُهُمْ فَأَخَذَهُمُ الْمُشْرِكُونَ، فَأَلْبَسُوهُمْ أَدْرَاعَ الْحَدِيدِ، وَصَهَرُوهُمْ فِي الشَّمْسِ، فَمَا مِنْهُمْ إِنْسَانٌ، إِلاَّ وَقَدْ وَاتَاهُمْ عَلَى مَا أَرَادُوا، إِلاَّ بِلاَلاً، فَإِنَّهُ هَانَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ فِي اللَّهِ، وَهَانَ عَلَى قَوْمِهِ، فَأَعْطَوْهُ الْوِلْدَانَ، وَأَخَذُوا يَطُوفُونَ بِهِ شِعَابَ مَكَّةَ، وَهُوَ يَقُولُ: أَحَدٌ، أَحَدٌ.

٣٨٣٣-حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِذْنُكَ عَلَيَّ، أَنْ تَرْفَعَ الْحِجَابَ، وَأَنْ تَسْتَمِعَ سِوَادِي، حَتَّى أَنْهَاكَ.

٣٨٣٤-حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ: سَمِعْتُهُمْ يَذْكُرُونَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذْنُكَ عَلَيَّ، أَنْ تَكْشِفَ السِّتْرَ.

٣٨٣٥-حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَنْزِلاً، فَانْطَلَقَ إِنْسَانٌ إِلَى غَيْضَةٍ، فَأَخْرَجَ مِنْهَا بَيْضَ حُمَّرَةٍ، فَجَاءَتِ الْحُمَّرَةُ تَرِفُّ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرُؤُوسِ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ فَجَعَ هَذِهِ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا أَصَبْتُ لَهَا بَيْضًا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اردُدْهُ.

٣٨٣٦-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَنْزِلاً... فَذَكَرَ مِثْلَهُ، وَقَالَ: رُدَّهُ رَحْمَةً لَهَا. [مكرر ما قبله]

٣٨٣٧-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَنْبَأَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ ابْنِ مُعَيْزٍ السَّعْدِيِّ، قَالَ: خَرَجْتُ أَسْقِي فَرَسًا لِي فِي السَّحَرِ، فَمَرَرْتُ بِمَسْجِدِ بَنِي حَنِيفَةَ، وَهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مُسَيْلِمَةَ رَسُولُ اللَّهِ، فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَبَعَثَ الشُّرْطَةَ، فَجَاءُوا بِهِمْ، فَاسْتَتَابَهُمْ فَتَابُوا، فَخَلَّى سَبِيلَهُمْ، وَضَرَبَ عُنُقَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ النَّوَّاحَةِ، فَقَالُوا: آخَذْتَ قَوْمًا فِي أَمْرٍ وَاحِدٍ، فَقَتَلْتَ بَعْضَهُمْ، وَتَرَكْتَ بَعْضَهُمْ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَدِمَ عَلَيْهِ هَذَا، وَابْنُ أُثَالٍ بْنِ حَجَرٍ، فَقَالَ: أَتَشْهَدَانِ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالاَ: نَشْهَدُ أَنَّ مُسَيْلِمَةَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ، لَوْ كُنْتُ قَاتِلاً وَفْدًا، لَقَتَلْتُكُمَا، قَالَ: فَلِذَلِكَ قَتَلْتُهُ.

٣٨٣٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِق، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيق، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَجِيبُوا الدَّاعِيَ، وَلاَ تَرُدُّوا الْهَدِيَّةَ، وَلاَ تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ.

٣٨٣٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِق، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ(١/٤٠٥) إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِطَعَّان، وَلاَ بِلَعَّان، وَلاَ الْفَاحِشِ الْبَذِيءِ.

وَقَالَ ابْنُ سَابِق مَرَّةً: بِالطَّعَّانِ، وَلاَ بِاللَّعَّانِ.

٣٨٤٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِق، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ دِينَار، حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرَو بْنَ الْحَارِث يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ مَسْعُود يَقُولُ: مَا صُمْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، تِسْعَةَ وَعِشْرِينَ، أَكْثَرَ مِمَّا صُمْتُ مَعَهُ ثَلاَثِينَ. [راجع: ٣٧٧٥]

٣٨٤١-حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيق، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْد اللَّه، وَأَبِي مُوسَى، وَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ فَقَالاَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ، أَيَّامٌ يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَنْزِلُ فِيهِنَّ الْجَهْلُ، وَيَظْهَرُ فِيهِنَّ الْهَرْجُ، وَالْهَرْجُ: الْقَتْلُ. [راجع: ٣٦٩٥]

٣٨٤٢-حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَتِ الأَنْصَارُ: مِنَّا أَمِيرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَأَتَاهُمْ عُمَرُ، فَقَالَ يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يَؤُمَّ النَّاسَ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَأَيُّكُمْ تَطِيبُ نَفْسُهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ؟ قَالَتِ الأَنْصَارُ: نَعُوذُ بِاللَّه أَنْ نَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ. [راجع: ٣٧٦٥]

٣٨٤٣-حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِم بْن أَبِي النَّجُود، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: لَحِقَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، عَبْدٌ أَسْوَدُ فَمَاتَ، فَأُوذِنَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ انْظُرُوا هَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟ فَقَالُوا: تَرَكَ دِينَارَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كَيَّتَانِ. [انظر: ٣٩١٤، ٣٩٤٣، ٣٩٩٤]

٣٨٤٤-حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِم بْن أَبِي النَّجُود، عَنْ شَقِيق، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ، مَنْ تُدْرِكُهُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَمَنْ يَتَّخِذُ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ. [انظر: ٤١٤٣]

٣٨٤٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْن عَابِس، قَالَ: حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ هَمْدَانَ، مِنْ أَصْحَاب عَبْد اللَّه، وَمَا سَمَّاهُ لَنَا، قَالَ: لَمَّا أَرَادَ عَبْدُ اللَّه أَنْ يَأْتِيَ الْمَدِينَةَ، جَمَعَ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ: وَاللَّه إِنِّي لأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ أَصْبَحَ الْيَوْمَ فِيكُمْ مِنْ أَفْضَلِ مَا أَصْبَحَ فِي أَجْنَادِ الْمُسْلِمِينَ، مِنَ الدِّينِ وَالْفِقْهِ وَالْعِلْمِ بِالْقُرْآنِ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى حُرُوفٍ، وَاللَّه إِنْ كَانَ الرَّجُلاَنِ، لَيَخْتَصِمَانِ أَشَدَّ مَا اخْتَصَمَا فِي شَيْءٍ قَطُّ، فَإِذَا قَالَ الْقَارِئُ: هَذَا أَقْرَأَنِي، قَالَ: أَحْسَنْتَ، وَإِذَا قَالَ الآخَرُ، قَالَ: كِلاَكُمَا مُحْسِنٌ، فَأَقْرَأَنَا: إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَالْبِرُّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَالْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَالْفُجُورُ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَاعْتَبِرُوا ذَاكَ بِقَوْلِ أَحَدِكُمْ لِصَاحِبِهِ: كَذَبَ وَفَجَرَ، وَبِقَوْلِهِ إِذَا صَدَقَ: صَدَقَتْ وَبَرَرْتَ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ، لاَ يَخْتَلِفُ وَلاَ يُسْتَشَنُّ، وَلاَ يَتْفَهُ لِكَثْرَةِ الرَّدِّ، فَمَنْ قَرَأَهُ عَلَى حَرْف، فَلاَ يَدَعْهُ رَغْبَةً عَنْهُ، وَمَنْ قَرَأَهُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ تِلْكَ الْحُرُوفِ، الَّتِي عَلَّمَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَلاَ يَدَعْهُ رَغْبَةً عَنْهُ، فَإِنَّهُ مَنْ يَجْحَدْ بِآيَةٍ مِنْهُ، يَجْحَدْ بِهِ كُلِّهِ، فَإِنَّمَا هُوَ كَقَوْلِ أَحَدِكُمْ لِصَاحِبِهِ: اعْجَلْ، وَحَيَّ هَلاً، وَاللَّه لَوْ أَعْلَمُ رَجُلاً أَعْلَمُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، مِنِّي لَطَلَبْتُهُ، حَتَّى أَزْدَادَ عِلْمَهُ إِلَى عِلْمِي، إِنَّهُ سَيَكُونُ قَوْمٌ يُمِيتُونَ الصَّلاَةَ، فَصَلُّوا الصَّلاَةَ لِوَقْتِهَا، وَاجْعَلُوا صَلاَتَكُمْ مَعَهُمْ تَطَوُّعًا، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ يُعَارَضُ بِالْقُرْآنِ فِي كُلِّ رَمَضَانَ، وَإِنِّي عُرِضْتُ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ مَرَّتَيْنِ، فَأَبَّانِي أَنِّي مُحْسِنٌ، وَقَدْ قَرَأْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّه ﷺ، سَبْعِينَ سُورَةً.

٣٨٤٦-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ خُمَيْرِ بْن مَالِك، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَرَأْتُ مِنْ فِي رَسُولِ، سَبْعِينَ سُورَةً، وَإِنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ لَهُ ذُؤَابَةٌ فِي الْكُتَّاب. [راجع: ٣٦٩٧]

٣٨٤٧-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِم(ح).

وَحَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ (جَهَنَّمَ. قَالَ أَحَدُهُمْ:) مِنَ النَّارِ. [راجع: ٣٨١٤]

٣٨٤٨-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَيَّاش الْعَامِرِيِّ، عَنِ الأَسْوَدِ بْن هِلاَل، عَنِ ابْن مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ، أَنْ يُسَلَّمَ الرَّجُلُ عَلَى الرَّجُلِ، لاَ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِلاَّ لِلْمَعْرِفَةِ.

٣٨٤٩-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، وَحُسَيْنٌ، الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ (ح).

وَأَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنِي إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، وَالأَسْوَدِ بْن يَزِيدَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّه، حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضُ خَدِّهِ الأَيْمَنِ، وَعَنْ يَسَارِهِ بِمِثْلِ ذَلِكَ. [انظر: ٣٦٩٩]

٣٨٥٠-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِم، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَلأُنَازَعَنَّ رِجَالاً مِنْ أَصْحَابِي، وَلأُغْلَبَنَّ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ أَيُقَالَنَّ لِي: إِنَّكَ لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ. [راجع: ٣٦٣٩]

٣٨٥١-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر، أَنْبَأَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، أَنَّ رَسُولَ سُلَيْمَةَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّه؟ فَقَالَ لَهُ شَيْئًا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، لَوْلاَ أَنِّي لاَ أَقْتُلُ الرُّسُلَ ﴿أَوْ لَوْ قَتَلْتُ أَحَدًا مِنَ الرُّسُلِ﴾ لَقَتَلْتُكَ.

٣٨٥٢-حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ، بِرَجُلٍ قَدْ نُعِتَ لَهُ الْكَيُّ، فَقَالَ: اكْوُوهُ، أَوِ ارْضَفُوهُ. [راجع: ٣٧٠١]

٣٨٥٣-حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ: ﴿ فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ ﴾. [راجع: ٣٧٥٥]

٣٨٥٤-حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، مِنْ أَهْلِ مَرْوٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنِّي أَصَبْتُ مِنَ امْرَأَةٍ كُلَّ شَيْءٍ، إِلاَّ أَنِّي لَمْ أُجَامِعْهَا؟ قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ أَقِمِ الصَّلاَةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾.

٣٨٥٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْد اللَّه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لِرَجُلٍ: لَوْلاَ أَنَّكَ رَسُولٌ لَقَتَلْتُكَ. [راجع: ٣٨٢٤]

٣٨٥٦-حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّ اللَّهَ قَدْ قَتَلَ أَبَا جَهْلٍ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَصَرَ عَبْدَهُ، وَأَعَزَّ دِينَهُ.

وَقَالَ مَرَّةً (يَعْنِي أُمَيَّةَ) صَدَقَ عَبْدَه، وَأَعَزَّ دِينَهُ. [راجع: ٣٨٢٤]

٣٨٥٧-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ أَبِي الْيَقْظَانِ، عَنْ أَبِي الصَّلْت، عَنْ أَبِي عَمْرٍو، قَالَ: غَدَوْتُ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ ذَاتَ غَدَاةٍ فِي رَمَضَانَ، فَوَجَدْتُهُ فَوْقَ بَيْتِهِ جَالِسًا، فَسَمِعْتُهُ صَوْتَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: صَدَقَ اللَّهُ، وَبَلَّغَ رَسُولُهُ، فَقُلْتُ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ: صَدَقَ اللَّهُ، وَبَلَّغَ رَسُولُهُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: إِنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي النِّصْفِ مِنَ السَّبْعِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، تَطْلُعُ الشَّمْسُ غَدَاةَ إِذْ صَافِيَةً، لَيْسَ لَهَا شُعَاعٌ، فَنَظَرْتُ إِلَيْهَا فَوَجَدْتُهَا كَمَا قَالَ: رَسُولُ اللَّه ﷺ. [انظر: ٣٨٥٨، ٤٣٧٤]

٣٨٥٨-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو يَعْفُورٍ، عَنْ أَبِي الصَّلْت، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الأَسَدِيِّ، قَالَ: غَدَوْتُ عَلَى عَبْد اللَّه بْنِ مَسْعُودٍ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [مكرر ما قبله]

٣٨٥٩-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ عَبْد اللَّه جُلُوسًا فِي الْمَسْجِدِ يُقَرِّئُنَا، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا ابْنَ مَسْعُودٍ، هَلْ حَدَّثَكُمْ نَبِيُّكُمْ، كَمْ يَكُونُ مِنْ بَعْدِهِ خَلِيفَةً؟ قَالَ: نَعَمْ، كَعِدَّةِ نُقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ. [راجع: ٣٧٨٠]

٣٨٦٠-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، وَحَسَنٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يَصُومُ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ مِنْ غُرَّةِ كُلِّ هِلاَلٍ، وَقَلَّمَا كَانَ يُفْطِرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

٣٨٦١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، فِي بَعْضِ (١/٤٠٧) أَسْفَارِهِ سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّه ﷺ: عَلَى الْفِطْرَةِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّه ﷺ: خَرَجَ مِنَ النَّارِ، قَالَ: فَابْتَدَرْنَاهُ، فَإِذَا هُوَ صَاحِبُ مَاشِيَةٍ أَدْرَكَتْهُ الصَّلاَةُ، فَنَادَى بِهَا.

٣٨٦٢-حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، حَدَّثَنِي حُسَيْنٌ، حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ شَقِيقَ بْنَ سَلَمَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: رَأَيْتُ جِبْرِيلَ عَلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، وَلَهُ سِتُّ مِئَةِ جَنَاحٍ.

قَالَ: سَأَلْتُ عَاصِمًا عَنِ الأَجْنِحَةِ؟ فَأَبَى أَنْ يُخْبِرَنِي، قَالَ: فَأَخْبَرَنِي بَعْضُ أَصْحَابِهِ: أَنَّ الْجَنَاحَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ. [راجع: ٣٧٤٨]

٣٨٦٣-حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنٌ، حَدَّثَنِي حُصَيْنٌ، حَدَّثَنِي شَقِيقٌ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَتَانِي جِبْرِيلُ فِي خُضْرٍ مُعَلَّقٌ بِهِ الدُّرُّ.

٣٨٦٤-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي الْكَهْثَلَةِ، قَالَ مُحَمَّدٌ: أَظُنُّهُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا لَمْ يَرَ جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ، إِلاَّ مَرَّتَيْنِ، أَمَّا مَرَّةً، فَإِنَّهُ سَأَلَهُ أَنْ يُرِيَهُ نَفْسَهُ فِي صُورَتِهِ، فَأَرَاهُ صُورَتَهُ فَسَدَّ الأُفُقَ، وَأَمَّا الأُخْرَى، فَإِنَّهُ صَعِدَ مَعَهُ حِينَ صَعِدَ بِهِ، وَقَوْلُهُ: ﴿ وَهُوَ بِالأُفُقِ الأَعْلَى ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى ﴾ قَالَ: فَلَمَّا أَحَسَّ جِبْرِيلُ رَبَّهُ، عَادَ فِي صُورَتِهِ، وَسَجَدَ، فَقَوْلُهُ: ﴿ وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى ﴾ قَالَ: خَلْقُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ.

٣٨٦٥-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: مَنْ جَعَلَ لِلَّه نِدًّا، جَعَلَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ، قَالَ: وَأُخْرَى أَقُولُهَا، لَمْ أَسْمَعْهَا مِنْهُ، وَمَنْ مَاتَ لاَ يَجْعَلُ لِلَّه نِدًّا، أَدْخَلَهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، الْجَنَّةَ، وَإِنَّ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا اجْتُنِبَ الْمَقْتَلُ. [راجع: ٣٥٥٢]

٣٨٦٦-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَنْبَأَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: وَإِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَإِنِّي سَأُنَازَعُ رِجَالاً فَأُغْلَبُ عَلَيْهِمْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، فَيَقُولُ إِنَّكَ لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ. [راجع: ٣٦٢٩]

٣٨٦٧-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَبْد السَّلاَمِ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ يَصُومُ فِي السَّفَرِ وَيُفْطِرُ، وَيُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ لاَ يَدَعُهُمَا، يَقُولُ: لاَ يَزِيدُ عَلَيْهِمَا، يَعْنِي الْفَرِيضَةَ. [راجع: ٣٨١٣]

٣٨٦٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا آبَانُ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: أَشَدُّ النَّاس عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَة: رَجُلٌ قَتَلَهُ نَبِيٌّ، أَوْ قَتَلَ نَبِيًّا، وَإِمَامُ ضَلَالَة، وَمُمَثِّلٌ مِنَ الْمُمَثِّلِينَ.

٣٨٦٩-حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ سَلْمَانَ، كَانَ يَنْزِلُ فِي مَسْجِد الْمَطْمُورَة، عَنْ سَيَّار أَبِي الْحَكَم، عَنْ طَارِق بْن شِهَاب، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاس، لَمْ تُسَدَّ فَاقَتُهُ، وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّه، عَزَّ وَجَلَّ، أَوْشَكَ اللَّهُ لَهُ بِالْغِنَى، إِمَّا بِمَوْت عَاجِل، أَوْ غِنًى عَاجِل. [راجع: ٣٦٩٦]

٣٨٧٠-حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَيَّار، عَنْ طَارِق بْن شِهَاب، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْد اللَّه جُلُوسًا، فَجَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: قَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَقَامَ وَقُمْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا دَخَلْنَا الْمَسْجِدَ، رَأَيْنَا النَّاسَ رُكُوعًا فِي مُقَدَّمِ الْمَسْجِد، فَكَبَّرَ وَرَكَعَ، وَرَكَعْنَا ثُمَّ مَشَيْنَا، وَصَنَعْنَا مِثْلَ الَّذِي صَنَعَ، فَمَرَّ رَجُلٌ يُسْرِعُ، فَقَالَ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا أَبَا عَبْد الرَّحْمَن، فَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَلَمَّا صَلَّيْنَا وَرَجَعْنَا، دَخَلَ إِلَى أَهْله، جَلَسْنَا فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْض: أَمَا سَمِعْتُمْ رَدَّهُ عَلَى الرَّجُل: صَدَقَ اللَّهُ، وَبَلَّغَتْ رُسُلُهُ، أَيُكُمْ يَسْأَلُهُ؟ فَقَالَ طَارِق: أَنَا أَسْأَلُهُ، فَسَأَلَهُ حِينَ خَرَجَ، فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَة تَسْلِيمَ الْخَاصَّة، وَفُشُوَّ التِّجَارَة، حَتَّى (٤٠٨/١) تُعِينَ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا عَلَى التِّجَارَة، وَقَطْعَ الْأَرْحَام، وَشَهَادَةَ الزُّور، وَكِتْمَانَ شَهَادَة الْحَقّ، وَظُهُورَ الْقَلَم. [انظر: ٣٩٨٢]

٣٨٧١-حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ دِينَار، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَمْرو بْن الْحَارِث بْن أَبِي ضِرَار الْخُزَاعِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ مَسْعُود، يَقُولُ: مَا صُمْتُ مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ تِسْعًا وَعِشْرِينَ، أَكْثَرُ مِمَّا صُمْتُ مَعَهُ ثَلَاثِينَ. [راجع: ٣٧٧٥]

٣٨٧٢-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْن أَبِي حَبِيب، عَنْ مُحَمَّد بْن إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن الْأَسْوَد، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيه، أَنَّ ابْنَ مَسْعُود حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ عَامَّةَ مَا يَنْصَرِفُ مِنَ الصَّلَاة عَلَى يَسَاره إِلَى الْحُجُرَات. [راجع: ٣٦٣١]

٣٨٧٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَش، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: لَأَنْ أَحْلِفَ تِسْعًا، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قُتِلَ قَتْلًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ وَاحِدَةً، أَنَّهُ لَمْ يُقْتَلْ، وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ نَبِيًّا، وَاتَّخَذَهُ شَهِيدًا. [راجع: ٣٦١٧]

قَالَ الْأَعْمَشُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْيَهُودَ سَمُّوهُ، وَأَبَا بَكْر.

٣٨٧٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَش، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّه يَرْمِي الْجَمْرَةَ مِنَ الْمَسِيل، فَقُلْتُ: أَمِنْ هَاهُنَا تَرْمِيهَا؟ فَقَالَ: مِنْ هَاهُنَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، رَمَاهَا الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْه سُورَةُ الْبَقَرَة. [راجع: ٣٥٤٨]

٣٨٧٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَش، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ وَهْب بْن رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ: إِنِّي لَمُسْتَتِرٌ بِأَسْتَار الْكَعْبَة، إِذْ جَاءَ ثَلَاثَةُ نَفَر، ثَقَفِيٌّ وَخَتَنَاهُ قُرَشِيَّان، كَثِيرٌ شَحْمُ بُطُونِهِمْ، قَلِيلٌ فِقْهُ قُلُوبِهِمْ، فَتَحَدَّثُوا بَيْنَهُمْ بِحَدِيث، قَالَ: فَقَالَ أَحَدُهُمْ: تُرَى اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يَسْمَعُ مَا قُلْنَا؟ قَالَ الْآخَرُ: أَرَاهُ يَسْمَعُ إِذَا رَفَعْنَا، وَلَا يَسْمَعُ إِذَا خَفَضْنَا، قَالَ الْآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ شَيْئًا مِنْهُ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُهُ كُلَّهُ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُول اللَّه ﷺ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ﴾ حَتَّى ﴿الْخَاسِرِينَ﴾. [انظر: ٤٢٢٠، ٤٢٣٧]

٣٨٧٦-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرّ، عَنِ الْعَيْزَار بْن جَرْوَل الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ رَجُل مِنْهُمْ يُكْنَى: أَبَا عُمَيْر: أَنَّهُ كَانَ صَدِيقًا لِعَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، وَإِنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ مَسْعُود زَارَهُ فِي أَهْله، فَلَمْ يَجِدْهُ، قَالَ: فَاسْتَأْذَنَ عَلَى أَهْله وَسَلَّمَ، فَاسْتَسْقَى، قَالَ: فَبَغَتِ الْجَارِيَةُ تَجِيئُهُ بِشَرَاب مِنَ الْجِيرَان، فَأَبْطَأَتْ فَلَعَنَتْهَا، فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّه، فَجَاءَ أَبُو عُمَيْر، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْد الرَّحْمَن، أَلَيْسَ مِثْلُكَ يُغَارُ عَلَيْه، هَلَّا سَلَّمْتَ عَلَى أَهْل أَخِيكَ، وَجَلَسْتَ وَأَصَبْتَ مِنَ الشَّرَاب؟ قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ، فَأَرْسَلَتِ الْخَادِمَ فَأَبْطَأَتْ، إِمَّا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ، وَإِمَّا رَغِبُوا فِيمَا عِنْدَهُمْ، فَأَبْطَأَتِ الْخَادِمُ، فَلَعَنْتَهَا، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ اللَّعْنَةَ إِذَا مَا [إِذَا وُجِّهَتْ] إِلَى مَنْ وُجِّهَتْ إِلَيْه، فَإِنْ أَصَابَتْ عَلَيْه سَبِيلًا، أَوْ وَجَدَتْ فِيه مَسْلَكًا، وَإِلَّا قَالَتْ: يَا رَبِّ، وُجِّهْتُ إِلَى فُلَان، فَلَمْ أَجِدْ عَلَيْه سَبِيلًا، وَلَمْ أَجِدْ فِيه مَسْلَكًا، فَيُقَالُ لَهَا: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَخَشِيتُ أَنْ تَكُونَ الْخَادِمُ مَعْذُورَةً فَتَرْجِعَ اللَّعْنَةُ، فَأَكُونَ سَبَبَهَا. [انظر: ٤٠٣٦]

٣٨٧٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَص، عَنِ ابْنِ مَسْعُود، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، عَلَّمَ فَوَاتِحَ الْخَيْر وَجَوَامِعَهُ، أَوْ جَوَامِعَ الْخَيْر وَفَوَاتِحَهُ، وَإِنَّا كُنَّا لَا نَدْرِي مَا نَقُولُ فِي صَلَاتِنَا، حَتَّى عُلِّمْنَا، فَقَالَ: قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّه وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّه وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَاد اللَّه الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. [انظر: ٣٩٢٠، ٣٩٢١، ٤٠١٧، ٤١٦٧، ٤٣٨٢، ٣٩٦٧]

٣٨٧٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، [عَنْ أَبِي الْأَحْوَص]، عَنِ ابْنِ مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا أَحَدًا خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أُمِّ عَبْد قُحَافَةَ خَلِيلًا. [راجع: ٣٥٨٠]

٣٨٧٩-حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْد الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينه وَعَنْ يَسَاره، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّه، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّه. [راجع: ٣٦٩٩]

٣٨٨٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَش، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَص، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ:

إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلِيلٍ مِنْ خُلَّتِه، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلاً لاَتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلاً، وَإِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٣٥٨٠]

٣٨٨١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مُرَّةَ، عَنِ الْحَارِث ابْن عَبْد اللَّه الأَعْوَر، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: آكِلُ الرِّبَا وَمُوكِلُهُ، وَكَاتِبُهُ، وَشَاهِدَاهُ، إِذَا عَلِمُوا بِه، وَالْوَاشِمَةُ وَالْمُسْتَوْشِمَةُ لِلْحُسْن، وَلاَوِي الصَّدَقَة، وَالْمُرْتَدُّ أَعْرَابِيًا بَعْدَ هِجْرَتِه، مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَان مُحَمَّد ﷺ، يَوْمَ الْقِيَامَة، قَالَ: فَذَكَرْتُهُ لإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: آكِلُ الرِّبَا، وَمُوكِلُهُ سَوَاءٌ. [انظر: ٤٠٩٠، ٤٤٢٨]

٣٨٨٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ خُصَيْف، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ، فَصَفَّ صَفًّا خَلْفَهُ، وَصَفَّ مُوَازِي الْعَدُوِّ، قَالَ: وَهُمْ فِي صَلاَة كُلُّهُمْ، قَالَ: وَكَبَّرَ وَكَبَّرُوا جَمِيعًا، فَصَلَّى بِالصَّفِّ الَّذِي يَلِيه رَكْعَةً، وَصَفَّ مُوَازِي الْعَدُوِّ، قَالَ: ثُمَّ ذَهَبَ هَؤُلاَءِ، وَجَاءَ هَؤُلاَءِ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ قَامَ هَؤُلاَءِ الَّذِينَ صَلَّى بِهِمُ الرَّكْعَةَ الثَّانِيَة، فَقَضَوْا مَكَانَهُمْ، ثُمَّ ذَهَبَ هَؤُلاَءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلاَءِ، وَجَاءَ أُولَئِكَ فَقَضَوْا رَكْعَةً. [راجع: ٣٥٦١]

٣٨٨٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِر، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن الأَسْوَد، عَنِ الأَسْوَد، عَنْ عَبْد اللَّه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى الظُّهْرَ أَوِ الْعَصْرَ خَمْسًا، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: هَاتَانِ السَّجْدَتَانِ، لِمَنْ ظَنَّ مِنْكُمْ أَنَّهُ زَادَ، أَوْ نَقَصَ. [انظر: ٣٩٨٣، ٤٠٧٢، ٤٤١٨]

٣٨٨٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فِي الصَّلاَة، حَتَّى رَجَعْنَا مِنْ عِنْد النَّجَاشِيِّ، فَسَلَّمْنَا عَلَيْه، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا، وَقَالَ: إِنَّ فِي الصَّلاَة شُغْلاً. [انظر: ٣٥٦٣]

٣٨٨٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْل، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، عَنْ أَبِي الْجَهْم، عَنْ أَبِي الرَّضْرَاض، عَنْ عَبْد اللَّه، بْن مَسْعُود، قَالَ: كُنْتُ أُسَلِّمُ عَلَى رَسُول اللَّه ﷺ، فِي الصَّلاَة، فَيَرُدُّ عَلَيَّ، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْم، سَلَّمْتُ عَلَيْه، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَوَجَدْتُ فِي نَفْسِي، فَلَمَّا فَرَغَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنِّي إِذَا كُنْتُ سَلَّمْتُ عَلَيْكَ فِي الصَّلاَة رَدَدْتَ عَلَيَّ؟ قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يُحْدِثُ فِي أَمْرِه مَا يَشَاءُ. [انظر: ٣٩٤٤]

٣٨٨٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنِ ابْنِ مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ، أَيُؤَاخَذُ أَحَدُنَا بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّة؟ قَالَ: مَنْ أَحْسَنَ فِي الإِسْلاَم، لَمْ يُؤَاخَذْ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّة، وَمَنْ أَسَاءَ فِي الإِسْلاَم، أُخِذَ بِالأَوَّل وَالآخِر. [راجع: ٣٥٦٦]

٣٨٨٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ جَابِر، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوق، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: مَا نَسِيتُ فِيمَا نَسِيتُ عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِه: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّه، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّه، وَعَنْ يَسَارِه: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّه، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّه أَيْضًا. [راجع: ٣٧٠٢]

٣٨٨٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ [أَبِي] عَنْ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. . . مِثْلَ حَدِيث أَبِي الضُّحَى. [راجع: ٣٦٩٩]

٣٨٨٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُثْمَانَ بْن خُثَيْم، عَنِ الْقَاسِم بْن عَبْد الرَّحْمَن، عَنِ ابْن مَسْعُود، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: كَيْفَ بِكَ يَا عَبْدَ اللَّه، إِذَا كَانَ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يُضَيِّعُونَ السُّنَّةَ، وَيُؤَخِّرُونَ الصَّلاَةَ عَنْ مِيقَاتِهَا؟ قَالَ: كَيْفَ تَأْمُرُنِي يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: تَسْأَلُنِي ابْنَ أُمِّ عَبْد، كَيْفَ تَفْعَلُ؟ لاَ طَاعَةَ لِمَخْلُوق فِي مَعْصِيَة اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٣٧٨٩]

٣٨٩٠-حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِم، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي الْوَلِيدُ بْنُ الْعَيْزَار بْن حُرَيْث، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَاحِبُ هَذِه الدَّار، وَأَشَارَ إِلَى دَار عَبْد اللَّه، وَلَمْ يُسَمِّهِ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ (٤١٠/١) أَحَبُّ إِلَى اللَّه؟ قَالَ: الصَّلاَةُ عَلَى وَقْتِهَا، قَالَ: قُلْتُ ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْن قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيل اللَّه، قَالَ: فَحَدَّثَنِي بِهِنَّ، وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي. [انظر: ٤١٨٦، ٤٢٢٢، ٤٣١٣]

٣٨٩١-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيه، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّه وَالْفَتْحُ﴾ قَالَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ. [راجع: ٣٦٨٣]

٣٨٩٢-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِك بْنُ عُمَيْر، عَنْ خَالِد بْن رِبْعِيٍّ الأَسَدِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ مَسْعُود، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٣٧٥٠]

٣٨٩٣-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِم، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن يَزِيدَ، قَالَ: حَجَجْنَا مَعَ ابْنِ مَسْعُود فِي خِلاَفَة عُثْمَانَ، قَالَ: فَلَمَّا وَقَفْنَا بِعَرَفَةَ، قَالَ: فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ، قَالَ ابْنُ مَسْعُود: لَوْ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَفَاضَ الآنَ، كَانَ قَدْ أَصَابَ، قَالَ: فَلاَ أَدْرِي كَلِمَةُ ابْنِ مَسْعُود كَانَتْ أَسْرَعَ، أَوْ إِفَاضَةُ عُثْمَانَ، قَالَ: فَأَوْضَعَ النَّاسُ، وَلَمْ يَزِدِ ابْنُ مَسْعُود عَلَى الْعَنَق، حَتَّى أَتَيْنَا جَمِيعًا، فَصَلَّى بِنَا ابْنُ مَسْعُود الْمَغْرِبَ، ثُمَّ دَعَا بِعَشَائِه، ثُمَّ تَعَشَّى، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى الْعِشَاءَ الآخِرَةَ، ثُمَّ رَقَدَ حَتَّى إِذَا طَلَعَ أَوَّلُ الْفَجْرِ، قَامَ فَصَلَّى الْغَدَاةَ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: مَا كُنْتَ تُصَلِّي الصَّلاَةَ هَذِه السَّاعَةَ! (قَالَ: وَكَانَ يُسْفِرُ بِالصَّلاَة) قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، فِي هَذَا الْيَوْمِ، وَهَذَا الْمَكَانِ، يُصَلِّي هَذِه السَّاعَةَ. [انظر: ٣٩٦٩، ٤٢٩٣، ٤٣٩٩]

٣٨٩٤-حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيد، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عَطَاء بْن السَّائب، عَنْ شَقِيق بْن سَلَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ: جَدَبَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ السَّمَرَ بَعْدَ الْعِشَاء. [راجع: ٣٦٨٦]

قَالَ خَالِدٌ: مَعْنَى جَدَبَ إِلَيْنَا، يَقُولُ عَابَهُ، ذَمَّهُ.

٣٨٩٥-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، وَبَهْزٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ كَانَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ كَأَنَّهُ عَلَى الرَّضْف، قُلْتُ حَتَّى يَقُومَ؟ قَالَ: حَتَّى يَقُومَ؟ [راجع: ٣٦٥٦]

٣٨٩٦-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَبُو إِسْحَاقَ، أَنبأنا عَنْ أَبِي الأَحْوَص، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّه يَقُولُ: إِنَّ الْكَذِبَ لاَ يَصْلُحُ مِنْهُ جِدٌّ وَلاَ هَزْلٌ (وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً: جِدٌّ) وَلاَ يَعِدُ الرَّجُلُ صَبِيَّاً، ثُمَّ لاَ يُنْجِزُ لَهُ، قَالَ: وَإِنْ مُحَمَّدًا قَالَ لَنَا: لاَ يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ، حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّه صِدِّيقًا، وَلاَ يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ، حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّه كَذَّابًا. [انظر: ٤٠٢٢، ٤٠٩٥، ٤١٦٠]

٣٨٩٧-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، عَنْ أَبَانَ بْن تَغْلِبَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن يَزِيدَ، عَنْ عَبْد اللَّه، ذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ، لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ.

٣٨٩٨-حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّد بْن أَبِي شَيْبَةَ، **(وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ)**، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوق، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ، فِي حَرْث مُتَوَكِّئًا عَلَى عَسِيب، فَقَامَ إِلَيْه نَفَرٌ مِنَ الْيَهُود، فَسَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ؟ فَسَكَتَ، ثُمَّ تَلاَ هَذِه الآيَةَ عَلَيْهِمْ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً﴾

٣٨٩٩-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَس بْن مَالك، عَنِ ابْنِ مَسْعُود، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: آخِرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فَهُوَ يَمْشِي مَرَّةً وَيَكْبُو مَرَّةً وَتَسْفَعُهُ النَّارُ مَرَّةً، فَإِذَا جَاوَزَهَا الْتَفَتَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: تَبَارَكَ الَّذِي أَنْجَانِي مِنْكِ، لَقَدْ أَعْطَانِي اللَّهُ شَيْئًا مَا أَعْطَاهُ أَحَدًا مِنَ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ، فَتُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، أَدْنِنِي مِنْ هَذِه الشَّجَرَة، فَلأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا، فَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، فَيَقُولُ اللَّهُ: يَا ابْنَ آدَمَ، فَلَعَلِّي إِذَا أَعْطَيْتُكَهَا سَأَلْتَنِي غَيْرَهَا، فَيَقُولُ: لاَ يَا رَبِّ، وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لاَ يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، قَالَ: وَرَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَعْذِرُهُ، لأَنَّهُ يَرَى مَا لاَ صَبْرَ لَهُ عَلَيْه، فَيُدْنِيه مِنْهَا، فَيَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا، وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ هِيَ(٤١١/١) أَحْسَنُ مِنَ الأُولَى، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، هَذِه فَلأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، وَأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا، لاَ أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، فَيَقُولُ: ابْنَ آدَمَ، أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لاَ تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ فَيَقُولُ: لَعَلِّي إِنْ أَدْنَيْتُكَ مِنْهَا تَسْأَلُنِي غَيْرَهَا: فَيُعَاهِدُهُ أَنْ لاَ يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، وَرَبُّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، يَعْذِرُهُ لأَنَّهُ يَرَى مَا لاَ صَبْرَ لَهُ عَلَيْه، فَيُدْنِيه مِنْهَا، فَيَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا، وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ، هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الأُولَيَيْنِ، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ أَدْنِنِي مِنْ هَذِه الشَّجَرَة، فَأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا، وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، لاَ أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، (فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ، أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لاَ تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، لاَ أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ هَذه لاَ أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، فَيَقُولُ: لَعَلِّي إِنْ أَدْنَيْتُكَ مِنْهَا تَسْأَلُنِي غَيْرَهَا، فَيُعَاهِدُهُ أَنْ لاَ يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، وَرَبُّهُ يَعْذِرُهُ، لأَنَّهُ يَرَى مَا لاَ صَبْرَ لَهُ عَلَيْه، فَيُدْنِيه مِنْهَا، فَإِذَا أَدْنَاهُ مِنْهَا، سَمِعَ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّة، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ أَدْخِلْنِيهَا، فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ، مَا يَصْرِينِي مِنْكَ؟ أَيُرْضِيكَ أَنْ أُعْطِيَكَ الدُّنْيَا؟ وَمِثْلَهَا مَعَهَا؟ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، أَتَسْتَهْزِئُ بِي، وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ فَضَحِكَ ابْنُ مَسْعُود، فَقَالَ: أَلاَ تَسْأَلُونِي مِمَّا أَضْحَكُ؟ فَقَالُوا: مِمَّ تَضْحَكُ؟ فَقَالَ: هَكَذَا ضَحِكَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَقَالَ: أَلاَ تَسْأَلُونِي مِمَّ أَضْحَكُ؟ فَقَالُوا: مِمَّ تَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: مِنْ ضَحِكِ رَبِّي؟ حِينَ قَالَ: أَتَسْتَهْزِئُ مِنِّي، وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟! فَيَقُولُ: إِنِّي لاَ أَسْتَهْزِئُ مِنْكَ، وَلَكِنِّي عَلَى مَا أَشَاءُ قَدِيرٌ. [راجع: ٣٧١٤]

٣٩٠٠-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الأَعْمَش، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَة. [انظر: ٣٩٥٩، ٤٢٠١، ٤٢٠٢]

٣٩٠١-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ زِرِّ بْن حُبَيْش، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ: كُنَّا يَوْمَ بَدْر كُلُّ ثَلاَثَة عَلَى بَعِير، كَانَ أَبُو لُبَابَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالب، زَمِيلَيْ رَسُولِ اللَّه ﷺ، قَالَ: وَكَانَتْ عُقْبَةُ رَسُولِ اللَّه ﷺ، قَالَ: فَقَالاَ: نَحْنُ نَمْشِي عَنْكَ، فَقَالَ: مَا أَنْتُمَا بِأَقْوَى مِنِّي، وَلاَ أَنَا بِأَغْنَى عَنِ الأَجْرِ مِنْكُمَا. [انظر: ٣٩٦٥، ٤٠٠٩، ٤٠١٠، ٤٠٢٩]

٣٩٠٢-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سُلَيْمَانُ الأَعْمَشُ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِل، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه يَقُولُ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، قِسْمَةً، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْم: إِنَّ هَذه الْقِسْمَةَ مَا يُرَادُ بِهَا وَجْهُ اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ! قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَحَدَّثْتُهُ، قَالَ: فَغَضِبَ، حَتَّى رَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِه، فَقَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَصَبَرَ. [راجع: ٣٦٠٨]

٣٩٠٣-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: زُبَيْدٌ، وَمَنْصُورٌ، وَسُلَيْمَانُ، أَخْبَرُونِي، أَنَّهُمْ سَمِعُوا أَبَا وَائِل يُحَدِّثُ عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ.

قَالَ زُبَيْدٌ: فَقُلْتُ لأَبِي وَائِل مَرَّتَيْن: أَأَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ٣٦٤٧]

٣٩٠٤-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَبُو إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ التُّقَى، وَالْهُدَى، وَالْعَفَافَ، وَالْغِنَى. [راجع: ٣٦٩٢]

٣٩٠٥-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا(١) مَسْعُودُ(١) بْنُ سَعْد، حَدَّثَنَا خُصَيْفٌ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيه، قَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، فِي صَدَقَةِ الْبَقَرِ: إِذَا بَلَغَ الْبَقَرُ ثَلَاثِينَ، فِيهَا تَبِيعٌ مِنَ الْبَقَرِ، جَذَعٌ أَوْ جَذَعَةٌ، حَتَّى تَبْلُغَ أَرْبَعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ أَرْبَعِينَ، فَفِيهَا بَقَرَةٌ مُسِنَّةٌ، فَإِذَا كَثُرَتِ الْبَقَرُ، فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ مِنَ الْبَقَرِ، بَقَرَةٌ مُسِنَّةٌ.

٣٩٠٦-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِد، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيق بْن سَلَمَةَ، قَالَ: خَطَبَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ مَسْعُود، فَقَالَ: لَقَدْ أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّه ﷺ، بِضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً وَزَيْدُ بْنُ ثَابِت غُلَامٌ لَهُ ذُؤَابَتَانِ، يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ.

٣٩٠٧-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِك بْنُ مَيْسَرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّزَّالَ بْنَ سَبْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه يَقُولُ: سَمِعْتُ رَجُلاً يَقْرَأُ آيَةً، عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَأَخَذْتُ بِيَدِه، حَتَّى ذَهَبْتُ بِه إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ (٤١٢/١) قَالَ: كِلاَكُمَا مُحْسِنٌ لاَ تَخْتَلِفُوا، (أَكْبَرُ عِلْمِي وَإِلاَّ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ بِهَا) فَإِنَّ مَنْ قَبْلَكُمُ اخْتَلَفُوا فِيه، فَهَلَكُوا. [راجع: ٣٧٢٤]

٣٩٠٨-حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِك بْنُ مَيْسَرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّزَّالَ بْنَ سَبْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً يَقْرَأُ آيَةً عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَأَخَذْتُ بِيَدِه، فَأَتَيْتُ بِه النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: كِلاَكُمَا قَدْ أَحْسَنَ، قَالَ: وَغَضِبَ، حَتَّى عُرِفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِه، قَالَ شُعْبَةُ: أَكْبَرُ ظَنِّي أَنَّهُ قَالَ: لاَ تَخْتَلِفُوا، فَإِنَّ مَنْ قَبْلَكُمُ اخْتَلَفُوا فِيه، فَهَلَكُوا.

٣٩٠٩-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الأَحْوَصِ يَقُولُ: كَانَ عَبْدُ اللَّه يَقُولُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلاً مِنْ أُمَّتِي، لاَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْر. [راجع: ٣٥٨٠]

٣٩١٠-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زِرّ، أَنَّ رَجُلاً قَالَ لابْنِ مَسْعُود: كَيْفَ تَعْرِفُ هَذَا الْحَرْفَ: مَاءٌ غَيْرُ يَاسِن أَمْ آسِن؟ فَقَالَ: كُلُّ الْقُرْآنِ قَدْ قَرَأْتُ؟ قَالَ: إِنِّي لأَقْرَأُ الْمُفَصَّلَ أَجْمَعَ فِي رَكْعَة وَاحِدَة، فَقَالَ: أَهَذَّ الشِّعْرِ؟ لاَ أَبَا لَكَ؛ قَدْ عَلِمْتُ قُرَائِنَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، الَّتِي كَانَ يَقْرُنُ قَرِينَتَيْنِ، قَرِينَتَيْنِ؛ مِنْ أَوَّلِ الْمُفَصَّلِ، وَكَانَ أَوَّلُ مُفَصَّلِ ابْنِ مَسْعُود: ﴿الرَّحْمَنُ﴾.

٣٩١١-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِب، عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ، قَالَ: أَسْلَفْتُ عَلْقَمَةَ أَلْفَيْ درْهَم، فَلَمَّا خَرَجَ عَطَاؤُهُ، قُلْتُ لَهُ: اقْضِنِي، قَالَ: أَخِّرْنِي إِلَى قَابِل، فَأَتَيْتُ عَلَيْه، فَأَخَذَتْهَا قَالَ: فَأَتَيْتُهُ بَعْدُ، قَالَ: بَرِّحْتَ بِي قَدْ مَنَعْتَنِي، فَقُلْتُ: نَعَمْ، هُوَ عَمَلُكَ، قَالَ: وَمَا شَأْنِي؟ قُلْتُ: إِنَّكَ حَدَّثْتَنِي عَنِ ابْنِ مَسْعُود، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ السَّلَفَ يَجْرِي مَجْرَى شَطْرِ الصَّدَقَة. قَالَ: نَعَمْ، فَهُوَ كَذَاكَ، قَالَ: فَخُذِ الآنَ.

٣٩١٢-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوق، عَنِ ابْنِ مَسْعُود، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: الْعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ، وَالْيَدَانِ تَزْنِيَانِ، وَالرِّجْلاَنِ تَزْنِيَانِ، وَالْفَرْجُ يَزْنِي.

٣٩١٣-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِم، حَدَّثَنِي الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ فِي قَلْبِه مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ كِبْر، وَلاَ يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ فِي قَلْبِه مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَان. [انظر: ٣٩٤٧، ٤٣١٠]

٣٩١٤-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زِرّ بْن حُبَيْش، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ مَاتَ، فَوُجِدَ فِي بُرْدَتِه دِينَارَانِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كَيَّتَانِ. [راجع: ٣٨٤٣]

٣٩١٥-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زِرّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُود، أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِه الآيَة: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: رَأَيْتُ جِبْرِيلَ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، عَلَيْه سِتُّمِئَةِ جَنَاحٍ، يَنْثُرُ مِنْ رِيشِه التَّهَاوِيلُ، الدُّرُّ وَالْيَاقُوتُ. [انظر: ٤٣٩٦] [راجع: ٣٧٨٠]

٣٩١٦-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِح، وَعَبْدُ اللَّه بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْم، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْد اللَّه بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُود، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: مَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، إِنِّي أَعْهَدُ إِلَيْكَ فِي هَذِه الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، أَنِّي أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ وَحْدَكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، فَإِنَّكَ إِنْ تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي، تُقَرِّبْنِي مِنَ الشَّرِّ، وَتُبَاعِدْنِي مِنَ الْخَيْرِ، وَإِنِّي لاَ أَثِقُ إِلاَّ بِرَحْمَتِكَ، فَاجْعَلْ لِي عِنْدَكَ عَهْدًا، تُوَفِّينِيه يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنَّكَ لاَ تُخْلِفُ الْمِيعَادَ، إِلاَّ قَالَ اللَّهُ لِمَلاَئِكَتِه يَوْمَ الْقِيَامَةِ: إِنَّ عَبْدِي قَدْ عَهِدَ إِلَيَّ عَهْدًا فَأَوْفُوهُ إِيَّاهُ، فَيُدْخِلُهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ. قَالَ سُهَيْلٌ: فَأَخْبَرْتُ الْقَاسِمَ بْنَ عَبْد الرَّحْمَن، أَنَّ عَوْنًا أَخْبَرَ بِكَذَا وَكَذَا، فقال: مَا فِي أَهْلِنَا جَارِيَةٌ، إِلاَّ وَهِيَ تَقُولُ هَذَا فِي خِدْرِهَا.

٣٩١٧-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ، قَالَ: سَمِعْتُ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ سَمَرَ إِلاَّ لأَحَد رَجُلَيْنِ: لِمُصَلٍّ أَوْ مُسَافِر (٤١٣/١). [انظر: ٤٤١٩]

٣٩١٨-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَبُو إِسْحَاقَ أَنْبَأَنَا، قَالَ: سَمِعْتُ الأَسْوَدَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدَّكِر﴾ بِالدَّال. [راجع: ٣٧٥٥]

٣٩١٩-حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ شَقِيق، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، يَقُولُ الرَّجُلُ مِنَّا فِي صَلاَتِه: السَّلاَمُ عَلَى اللَّه، السَّلاَمُ عَلَى فُلاَنٍ، يَخُصُّ، فَقَالَ: لَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، ذَاتَ يَوْم: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، هُوَ السَّلاَمُ، فَإِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَتِه، فَلْيَقُلِ: التَّحِيَّاتُ لِلَّه، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ،

السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا، وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِذَا قُلْتُمْ ذَلِكَ، فَقَدْ سَلَّمْتُمْ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ بَعْدُ مِنَ الدُّعَاءِ مَا شَاءَ، أَوْ مَا أَحَبَّ. [راجع: ٣٦٢٢]

٣٩٢٠-حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا إِذَا قَعَدْنَا فِي الصَّلاَةِ، قُلْنَا السَّلاَمُ عَلَى اللَّهِ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا مِنْ رَبِّنَا، السَّلاَمُ عَلَى جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ، السَّلاَمُ عَلَى فُلاَنٍ، السَّلاَمُ عَلَى فُلاَنٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلاَمُ، فَإِذَا قَعَدْتُمْ فِي الصَّلاَةِ، فَقُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ، أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الكَلاَمِ مَا شَاءَ.

قَالَ سُلَيْمَانُ، وَحَدَّثَنِيهِ أَيْضًا إِبْرَاهِيمُ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. . . بِمِثْلِهِ. [انظر ما بعده]

٣٩٢١-حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ، وَأَبِي الأَحْوَصِ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ فِي الصَّلاَةِ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. [راجع: ٣٨٧٧]

٣٩٢٢-حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءٍ، يَعْنِي ابْنَ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، دَاءً إِلاَّ أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ، وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ [راجع: ٣٥٧٨]

٣٩٢٣-حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ. [راجع: ٣٦٦٧]

٣٩٢٤-حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى رَأَيْتُ الْجَبَلَ مِنْ بَيْنِ فُرْجَتَيِ الْقَمَرِ.

٣٧٢٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: اللَّهُمَّ مَتِّعْنِي بِزَوْجِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبِأَبِي أَبِي سُفْيَانَ، وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّكِ سَأَلْتِ اللَّهَ لآجَالٍ مَضْرُوبَةٍ، وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ، وَآثَارٍ مَبْلُوغَةٍ، لاَ يُعَجِّلُ مِنْهَا شَيْءٌ قَبْلَ حِلِّهِ، وَلاَ يُؤَخِّرُ مِنْهَا شَيْءٌ بَعْدَ حِلِّهِ، وَلَوْ سَأَلْتِ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكِ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ، وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ، كَانَ خَيْرًا لَكِ. قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْقِرَدَةُ وَالْخَنَازِيرُ هِيَ مِمَّا مُسِخَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَمْ يَمْسَخِ اللَّهُ قَوْمًا، أَوْ يُهْلِكْ قَوْمًا فَيَجْعَلَ لَهُمْ نَسْلاً، وَلاَ عَاقِبَةً، وَإِنَّ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ قَدْ كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ. [راجع: ٣٧٠٠]

٣٩٢٦-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، قَالَ: ذَكَرَ أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَرَّ عَلَيَّ الشَّيْطَانُ، فَأَخَذْتُهُ فَخَنَقْتُهُ، حَتَّى إِنِّي لأَجِدُ بَرْدَ لِسَانِهِ فِي يَدَيَّ، فَقَالَ: أَوْجَعْتَنِي، أَوْجَعْتَنِي.

٣٩٢٧-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَلْقَمَةَ، (٤١٤/١) وَالأَسْوَدِ، أَنَّهُمَا كَانَا مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ، فَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ، فَتَأَخَّرَ عَلْقَمَةُ وَالأَسْوَدُ، فَأَخَذَ ابْنُ مَسْعُودٍ بِأَيْدِيهِمَا، فَأَقَامَ أَحَدَهُمَا، عَنْ يَمِينِهِ، وَالآخَرَ عَنْ يَسَارِهِ، ثُمَّ رَكَعَا، فَوَضَعَا أَيْدِيَهُمَا عَلَى رُكَبِهِمَا، وَضَرَبَ أَيْدِيَهُمَا، ثُمَّ طَبَّقَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَشَبَّكَ، وَجَعَلَهُمَا بَيْنَ فَخِذَيْهِ، وَقَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَعَلَهُ. [راجع: ٣٥٨٨]

٣٩٢٨-حَدَّثَنَاه حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، وَعَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ. . . فَذَكَرَهُ. [مكرر ما قبله]

٣٩٢٩-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ خُمَيْرِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَمَرَ بِالْمَصَاحِفِ أَنْ تُغَيَّرَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَغُلَّ مُصْحَفَهُ فَلْيَغُلَّهُ، فَإِنَّ مَنْ غَلَّ شَيْئًا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: قَرَأْتُ مِنْ فَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَبْعِينَ سُورَةً، أَفَأَتْرُكُ مَا أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ [راجع: ٣٩٧]

٣٩٣٠-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: جَاءَ الْعَاقِبُ وَالسَّيِّدُ صَاحِبَا نَجْرَانَ، قَالَ: وَأَرَادَا أَنْ يُلاَعِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: لاَ تُلاَعِنْهُ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ نَبِيًّا فَلَعَنَّا، (قَالَ خَلَفٌ: فَلاَعَنَّا) لاَ نُفْلِحُ نَحْنُ وَلاَ عَقِبُنَا أَبَدًا، قَالَ: فَأَتَيَاهُ، فَقَالاَ: لاَ نُلاَعِنُكَ، وَلَكِنَّا نُعْطِيكَ مَا سَأَلْتَ، فَابْعَثْ مَعَنَا رَجُلاً أَمِينًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لأَبْعَثَنَّ رَجُلاً أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ، حَقَّ أَمِينٍ، قَالَ: فَاسْتَشْرَفَ لَهَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: فَقَالَ: قُمْ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، قَالَ: فَلَمَّا قَفَّا، قَالَ: هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ.

٣٩٣١-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، وَأَبُو أَحْمَدَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا نَامَ (قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ) وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ (قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: الأَيْمَنِ) ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ، يَوْمَ تَجْمَعُ عِبَادَكَ. [راجع: ٣٧٤٢]

٣٩٣٢-حَدَّثَنَاه وَكِيعٌ. . . بِمَعْنَاهُ. [مكرر ما قبله]

٣٩٣٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِك، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُسَلِّمُ فِي صَلاَتِهِ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ.

٣٩٣٤-حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا فطرٌ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ الْجُهَنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ، وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: يُجْمَعُ خَلْقُ أَحَدِكُمْ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، إِلَيْهِ مَلَكًا مِنَ الْمَلاَئِكَةِ، فَيَقُولُ: اكْتُبْ عَمَلَهُ وَأَجَلَهُ وَرِزْقَهُ، وَاكْتُبْهُ شَقِيًّا أَوْ سَعِيدًا، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ عَبْدِ اللَّهِ بِيَدِهِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ غَيْرُ ذِرَاعٍ، ثُمَّ يُدْرِكُهُ الشَّقَاءُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَمُوتُ، فَيَدْخُلُ النَّارَ، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ عَبْدِ اللَّهِ بِيَدِهِ، إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ غَيْرُ ذِرَاعٍ، ثُمَّ تُدْرِكُهُ السَّعَادَةُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَمُوتُ فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ. [راجع: ٣٦٢٤]

٣٩٣٥-حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سَيْفٌ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَخْبَرَةَ أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، التَّشَهُّدَ كَفِّي بَيْنَ كَفَّيْهِ، كَمَا يُعَلِّمُنِي السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، قَالَ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَهُوَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْنَا، فَلَمَّا قُبِضَ قُلْنَا: السَّلاَمُ عَلَى النَّبِيِّ.

٣٩٣٦-حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الأَقْمَرِ يَذْكُرُ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدًا مُسْلِمًا، فَلْيُحَافِظْ عَلَى هَؤُلاَءِ الصَّلَوَاتِ(٤١٥/١) حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ سُنَنَ الْهُدَى، وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ، لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ، فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ، ثُمَّ يَعْمِدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ، إِلاَّ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً، وَيَرْفَعُ لَهُ بِهَا دَرَجَةً، وَيَحُطُّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً، وَلَوْ رَأَيْتُنَا، وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلاَّ مُنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يُهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ، حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ. [راجع: ٣٦٢٣]

٣٩٣٧-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا، حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سُوءٍ، قُلْنَا: وَمَا هَمَمْتَ بِهِ؟ ! قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَقْعُدَ، وَأَدَعَ النَّبِيَّ ﷺ.

قَالَ سُلَيْمَانُ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ. . . . مِثْلَهُ. [راجع: ٣٦٤٦]

٣٩٣٨-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيَّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ الأَوْدِيِّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: حُرِّمَ عَلَى النَّارِ، كُلُّ هَيِّنٍ لَيِّنٍ سَهْلٍ قَرِيبٍ مِنَ النَّاسِ.

٣٩٣٩-حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي الْحَارِثِ يَحْيَى التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي مَاجِدٍ الْحَنَفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَأَلْنَا نَبِيَّنَا ﷺ، عَنِ السَّيْرِ بِالْجَنَازَةِ؟ فَقَالَ: السَّيْرُ مَا دُونَ الْخَبَبِ، فَإِنْ يَكُ خَيْرًا يُعَجَّلْ، أَوْ تُعَجِّلْ إِلَيْهِ، وَإِنْ يَكُ سِوَى ذَلِكَ، فَبُعْدًا لأَهْلِ النَّارِ، الْجَنَازَةُ مَتْبُوعَةٌ وَلاَ تَتْبَعُ، لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَقَدَّمَهَا. [راجع: ٣٦٣٤]

٣٩٤٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَدِيثًا، فَظُنُّوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الَّذِي هُوَ أَهْيَاهُ وَأَهْدَاهُ وَأَتْقَاهُ. [راجع: ٣٦٤٥]

٣٩٤١-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (قَالَ رَوْحٌ) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّهُ حَجَّ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ، فَرَمَى الْجَمْرَةَ الْكُبْرَى بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، وَجَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ، وَمِنًى عَنْ يَمِينِهِ، وَقَالَ: هَذَا مَقَامُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ. [راجع: ٣٥٤٨]

٣٩٤٢-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ (مَسْعُودٍ) اسْتَبْطَنَ الْوَادِيَ، وَاعْتَرَضَ الْجِمَارَ اعْتِرَاضًا، وَجَعَلَ الْجَبَلَ فَوْقَ ظَهْرِهِ، ثُمَّ رَمَى، وَقَالَ: هَذَا مَقَامُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ. [مكرر ما قبله]

٣٩٤٣-حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زِرٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَحِقَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، عَبْدٌ أَسْوَدُ، فَمَاتَ فَأُتِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: انْظُرُوا هَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟ قَالُوا: تَرَكَ دِينَارَيْنِ، قَالَ: كَيَّتَانِ. [راجع: ٣٨٤٣]

٣٩٤٤-حَدَّثَنَا أَسْبَاطٌ، وَابْنُ فُضَيْلٍ، الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، عَنْ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ أَبِي الرِّضْرَاضِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنْتُ أُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ فِي الصَّلاَةِ، فَيَرُدُّ عَلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ذَاتَ يَوْمٍ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا، فَوَجَدْتُ فِي نَفْسِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنْتُ أُسَلِّمُ عَلَيْكَ، وَأَنْتَ فِي الصَّلاَةِ، فَتَرُدُّ عَلَيَّ، وَإِنِّي سَلَّمْتُ عَلَيْكَ، فَلَمْ تَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا؟ ! فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ اللَّهَ يُحْدِثُ فِي أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ. [راجع: ٣٨٨٥]

٣٩٤٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنْبَأَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَتْ: أَنْبِئْتُ أَنَّكَ تَنْهَى عَنِ الْوَاصِلَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَتْ: أَشَيْءٌ تَجِدُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، أَمْ سَمِعْتَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ ! فَقَالَ: أَجِدُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ، فَقَالَتْ:

وَاللَّه لَقَدْ تَصَفَّحْتُ مَا بَيْنَ دَفَّتَيِ الْمُصْحَف، فَمَا وَجَدْتُ فِيه الَّذِي تَقُولُ! قَالَ: فَهَلْ وَجَدْت فِيه: ﴿ مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، نَهَى عَنِ النَّامِصَة، وَالْوَاشِرَة، وَالْوَاصِلَة وَالْوَاشِمَة إِلاَّ مِنْ دَاء، قَالَتِ الْمَرْأَةُ: فَلَعَلَّهُ فِي بَعْض نِسَائِك؟ قَالَ لَهَا: ادْخُلِي، فَدَخَلَتْ ثُمَّ خَرَجَتْ، فَقَالَتْ: مَا رَأَيْتُ بَأْسًا، قَالَ: مَا حَفِظْتُ إِذًا وَصِيَّةَ الْعَبْد الصَّالِح ﴿ وَمَا أُرِيدُ (٤١٦/١) أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ ﴾. [هود: ٨٨]

٣٩٤٦-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْر، عَنْ عَاصِم، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، مَنِ اقْتَطَعَ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقّ، لَقِيَ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ عَلَيْه غَضْبَانُ. [راجع: ٣٥٩٧]

٣٩٤٧-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْر، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي قَلْبِه مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْر، وَلاَ يَدْخُلُ النَّارَ رَجُلٌ فِي قَلْبِه مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَان [راجع: ٣٩١٣]

٣٩٤٨-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْر، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيْسَ بِاللَّعَّان، وَلاَ الطَّعَّان، وَلاَ الْفَاحِش وَلاَ الْبَذِيء.

٣٩٤٩-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَعَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، (قَالَ عَفَّانُ) أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِب، عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُود، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: عَجِبَ رَبُّنَا، عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ رَجُلَيْنِ، رَجُل ثَارَ عَنْ وِطَائِه وَلِحَافِه، مِنْ بَيْنِ أَهْلِه وَحِبِّه إِلَى صَلاَتِه، فَيَقُولُ رَبُّنَا: أَيَا مَلاَئِكَتِي، انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي، ثَارَ مِنْ فِرَاشِه وَوِطَائِه، وَمِنْ بَيْنِ حِبِّه وَأَهْلِه إِلَى صَلاَتِه، رَغْبَةً فِيمَا عِنْدِي، وَشَفَقَةً مِمَّا عِنْدِي، وَرَجُل غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ، فَانْهَزَمُوا فَعَلِمَ مَا عَلَيْه مِنَ الْفِرَار، وَمَا لَه فِي الرُّجُوعِ، فَرَجَعَ حَتَّى أُهْرِيقَ دَمُهُ، رَغْبَةً فِيمَا عِنْدِي، وَشَفَقَةً مِمَّا عِنْدِي، فَيَقُولُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، لِمَلاَئِكَتِه: انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي، رَجَعَ رَغْبَةً فِيمَا عِنْدِي، وَرَهْبَةً مِمَّا عِنْدِي، حَتَّى أُهْرِيقَ دَمُهُ.

٣٩٥٠-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الأَحْوَصِ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاء: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتُّقَى وَالْعَفَافَ وَالْغِنَى. [راجع: ٣٦٩٢]

٣٩٥١-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَعَفَّانُ، الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاء بْن السَّائِب، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْن عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، (قَالَ عَفَّانُ) عَنْ أَبِيه ابْن مَسْعُود، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، ابْتَعَثَ نَبِيَّهُ ﷺ، لإِدْخَال رَجُل إِلَى الْجَنَّة، فَدَخَلَ الْكَنِيسَةَ، فَإِذَا هُوَ بِيَهُود، وَإِذَا يَهُودِي يَقْرَأُ عَلَيْهِمُ التَّوْرَاةَ، فَلَمَّا أَتَوْا عَلَى صِفَة النَّبِيِّ ﷺ، أَمْسَكُوا، وَفِي نَاحِيَتِهَا رَجُلٌ مَرِيضٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا لَكُمْ أَمْسَكْتُمْ؟ قَالَ الْمَرِيضُ: إِنَّهُمْ أَتَوْا عَلَى صِفَة نَبِيّ، فَأَمْسَكُوا، ثُمَّ جَاءَ الْمَرِيضُ يُحَبْو، حَتَّى أَخَذَ التَّوْرَاةَ، فَقَرَأَ حَتَّى أَتَى عَلَى صِفَة النَّبِيِّ ﷺ، وَأُمَّته، فَقَالَ: هَذِه صِفَتُكَ وَصِفَةُ أُمَّتِك، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّه، ثُمَّ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لأَصْحَابِه، لُوا أَخَاكُمْ.

٣٩٥٢-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِب، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه ابْن مَسْعُود، قَالَ: إِيَّاكُمْ أَنْ تَقُولُوا: مَاتَ فُلاَنٌ شَهِيدًا، أَوْ قُتِلَ فُلاَنٌ شَهِيدًا، فَإِنَّ الرَّجُلَ يُقَاتِلُ لِيَغْنَمَ، وَيُقَاتِلُ لِيُذْكَرَ، وَيُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ، فَإِنْ كُنْتُمْ شَاهِدِينَ لاَ مَحَالَةَ، فَاشْهَدُوا لِلرَّهْطِ الَّذِينَ بَعَثَهُمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ، فِي سَرِيَّة فَقُتِلُوا، فَقَالُوا: اللَّهُمَّ بَلِّغْ نَبِيَّنَا ﷺ، عَنَّا أَنَّا قَدْ لَقِينَاكَ، فَرَضِينَا عَنْكَ، وَرَضِيتَ عَنَّا.

٣٩٥٣-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ عُمَيْر يُحَدِّثُ، (قَالَ ابْنُ جَعْفَر: أَوْ إِبْرَاهِيمَ، شُعْبَةُ شَكَّ)، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْن يَزِيدَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ، بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْر، ﷺ، رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ، ﷺ، رَكْعَتَيْنِ، فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكْعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ. [راجع: ٣٥٩٣]

٣٩٥٤-حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْد اللَّه بْن عَبْد اللَّه بْن عُتْبَةَ، عَنِ ابْن مَسْعُود، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: بِتُّ اللَّيْلَةَ أَقْرَأُ عَلَى الْجِنِّ، رُفَقَاءَ بِالْحَجُون.

٣٩٥٥-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْد الْمَلِك، حَدَّثَنَا (٤١٧/١) أَبُو عَوَانَةَ، وَيَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْد الْمَلِك بْن عُمَيْر، عَنِ الْعُرْيَانِ بْنِ الْهَيْثَم، عَنْ قَبِيصَةَ بْن جَابِر الأَسَدِيِّ، قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ عَجُوزٍ مِنْ بَنِي أَسَد، إِلَى ابْن مَسْعُود، فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَلْعَنُ الْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ، وَالْمُوشِمَاتِ، اللاَّتِي يُغَيِّرْنَ خَلْقَ اللَّه.

قَالَ يَحْيَى: وَالْمُوسِمَاتِ اللاَّتِي... [انظر: ٣٩٥٦]

٣٩٥٦-حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَبْد الْمَلِك، عَنِ الْعُرْيَانِ بْنِ الْهَيْثَم، عَنْ قَبِيصَةَ بْن جَابِر الأَسَدِيِّ، قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ عَجُوزٍ إِلَى ابْنِ مَسْعُود... فَذَكَرَ قِصَّةً، فَقَالَ عَبْدُ اللَّه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَلْعَنُ الْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ وَالْمُوشِمَاتِ اللاَّتِي يُغَيِّرْنَ خَلْقَ اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ. [مكرر ما قبله]

٣٩٥٧-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْد الْمَلِك، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْد الْمَلِك، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْن عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، عَنْ أَبِيه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: قِتَالُ مُسْلِمٍ أَخَاهُ كُفْرٌ، وَسِبَابُهُ فُسُوقٌ. [انظر: ٣٩٠٠]

٣٩٥٨-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْد الْمَلِك، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْن، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ نُهَيْك بْن سِنَان السُّلَمِيِّ، أَنَّهُ أَتَى عَبْدَ اللَّه بْنَ مَسْعُود، فَقَالَ: قَرَأْتُ الْمُفَصَّلَ اللَّيْلَةَ فِي رَكْعَة: فَقَالَ: هَذًّا مِثْلَ هَذًّ

الشِّعْر، أَوْ نَثْرًا مِثْلَ نَثْرِ الدَّقَل؟ إِنَّمَا فُصِّلَ لِتُفَصَّلُوا، لَقَدْ عَلِمْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يَقْرُنُ، عِشْرِينَ سُورَةً: الرَّحْمَنُ، وَالنَّجْمُ، عَلَى تَأْلِيفِ ابْنِ مَسْعُود، كُلُّ سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَة، وَذَكَرَ الدُّخَانَ، و﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾ فِي رَكْعَة.

٣٩٥٩-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، سَمِعَ أَبَا وَائِل يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لِكُلِّ غَادِر لِوَاءٌ، وَيُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلاَن. [راجع: ٣٩٠٠]

٣٩٦٠-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُور، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِل يُحَدِّثُ نَعَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: بِئْسَمَا لأَحَدِكُمْ (أَوْ بِئْسَمَا لأَحَدِهِمْ) أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ، بَلْ هُوَ نُسِّيَ، اسْتَذْكِرُوا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَال، مِنَ النَّعَمِ مِنْ عُقُلِهَا. [انظر: ٤٠٢٠، ٤٠٨٥، ٤١٧٦، ٤٢٨٨، ٤٤١٦]. [راجع: ٣٦٢٠]

٣٩٦١-حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا الْحَارِثُ بْنُ عَبْد الرَّحْمَنِ، عَنْ مُجَاهِد، عَنِ ابْنِ سَخْبَرَةَ، قَالَ: غَدَوْتُ مَعَ عَبْد اللَّه بْنِ مَسْعُود، مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَاتٍ، فَكَانَ يُلَبِّي، قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّه رَجُلاً آدَمَ، لَهُ ضَفْرَانِ، عَلَيْهِ مَسْحَةُ أَهْلِ الْبَادِيَة، فَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ غَوْغَاءُ مِنْ غَوْغَاءِ النَّاس، قَالُوا: يَا أَعْرَابِيُّ، إِنَّ هَذَا لَيْسَ يَوْمَ تَلْبِيَة، إِنَّمَا هُوَ يَوْمُ تَكْبِير!! قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ التَفَتَ إِلَيَّ، فَقَالَ: أَجَهِلَ النَّاسُ أَمْ نَسُوا! وَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، لَقَدْ خَرَجْتُ مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ، فَمَا تَرَكَ التَّلْبِيَةَ، حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَة، إِلاَّ أَنْ يَخْلِطَهَا بِتَكْبِيرٍ أَوْ تَهْلِيل

٣٩٦٢-حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِير، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُون، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، دَعَا عَلَى قُرَيْشٍ غَيْرَ يَوْمٍ وَاحِد، فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي، وَرَهْطٌ مِنْ قُرَيْشٍ جُلُوسٌ، وَسَلَى جَزُورٍ قَرِيبٌ مِنْهُ، فَقَالُوا: مَنْ يَأْخُذُ هَذَا السَّلاَ، فَيُلْقِيَهُ عَلَى ظَهْرِهِ؟ قَالَ: فَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْط: أَنَا، فَأَخَذَهُ فَأَلْقَاهُ عَلَى ظَهْرِهِ، فَلَمْ يَزَلْ سَاجِدًا، حَتَّى جَاءَتْ فَاطِمَةُ، صَلَوَاتُ اللَّه عَلَيْهَا، فَأَخَذَتْهُ عَنْ ظَهْرِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْمَلأَ مِنْ قُرَيْش، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِأَبِي جَهْلِ بْنِ هِشَام، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْط، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِأُبَيِّ بْنِ خَلَف، أَوْ أُمَيَّةَ بْنِ خَلَف، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ قُتِلُوا يَوْمَ بَدْرٍ جَمِيعًا، ثُمَّ سُحِبُوا إِلَى الْقَلِيبِ، غَيْرَ أُبَيٍّ، أَوْ أُمَيَّةَ، فَإِنَّهُ كَانَ رَجُلاً ضَخْمًا فَتَقَطَّعَ. [راجع: ٣٧٢٢]

٣٩٦٣-حَدَّثَنَا (أَزْهَرُ) بْنُ سَعْد، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْن، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: خَيْرُ النَّاس قَرْنِي الَّذِينَ يَلُونِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، قَالَ: وَلاَ أَدْرِي أَقَالَ فِي الثَّالِثَة، أَوْ فِي الرَّابِعَة: ثُمَّ يَخْلُفُ بَعْدَهُمْ خَلْفٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ. [راجع: ٣٥٩٤]

٣٩٦٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ (٤١٨/١) الصَّمَد، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زِرّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُود، أَنَّ الأُمَمَ عُرِضَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَعُرِضَتْ عَلَيْهِ أُمَّتُهُ، فَأَعْجَبَتْهُ كَثْرَتُهُمْ، فَقِيلَ: إِنَّ مَعَ هَؤُلاَءِ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَاب. [راجع: ٣٨١٩]

٣٩٦٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِم، عَنْ زِرّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُود، قَالَ: كَانُوا يَوْمَ بَدْرٍ بَيْنَ كُلِّ ثَلاَثَة نَفَرٍ بَعِيرٌ، وَكَانَ زَمِيلَ النَّبِيِّ ﷺ، عَلِيٌّ وَأَبُو لُبَابَةَ، قَالَ: وَكَانَ إِذَا كَانَتْ عُقْبَةُ النَّبِيِّ ﷺ، قَالاَ لَهُ: ارْكَبْ حَتَّى نَمْشِيَ عَنْكَ، فَيَقُولُ: مَا أَنْتُمَا بِأَقْوَى مِنِّي، وَمَا أَنَا بِأَغْنَى عَنِ الأَجْرِ مِنْكُمَا. [راجع: ٣٩٠١]

٣٩٦٦-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: لَيْسَ أَبُو عُبَيْدَةَ ذَكَرَهُ، وَلَكِنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّه بْنَ مَسْعُود، يَقُولُ: أَتَى النَّبِيُّ ﷺ: الْغَائِطَ، وَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِثَلاَثَة أَحْجَار، فَوَجَدْتُ حَجَرَيْنِ، وَلَمْ أَجِد الثَّالِثَ، فَأَخَذْتُ رَوْثَةً، فَأَتَيْتُ بِهِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخَذَ الْحَجَرَيْنِ، وَأَلْقَى الرَّوْثَةَ. وَقَالَ: هَذِهِ رِكْسٌ. [انظر: ٤٠٥٦]

٣٩٦٧-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَذَكَرَ التَّشَهُّدَ، تَشَهُّدَ عَبْد اللَّه، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٩٦٧م-(ح).

وَمَنْصُورٌ، وَالأَعْمَشُ، وَحَمَّادٌ عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. . . . مِثْلَهُ[راجع:٣٩٢١، ٣٦٢٢]

٣٩٦٨-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، وَعَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، أَنَّ رَجُلاً أَتَاهُ، فَقَالَ: قَرَأْتُ الْمُفَصَّلَ فِي رَكْعَة، فَقَالَ: بَلْ هَذَذْتَ كَهَذِّ الشِّعْرِ، أَوْ كَنَثْرِ الدَّقَلِ، لَكِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، لَمْ يَفْعَلْ كَمَا فَعَلْتَ، كَانَ يَقْرَأُ النَّظَرَ: الرَّحْمَنَ، وَالنَّجْمَ، فِي رَكْعَة، قَالَ: فَذَكَرَ أَبُو إِسْحَاقَ عَشْرَ رَكَعَات، بِعِشْرِينَ سُورَةً عَلَى تَأْلِيفِ عَبْد اللَّه، آخِرُهُنَّ ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ وَالدُّخَانُ.

٣٩٦٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْد اللَّه بْنِ مَسْعُود بِجَمْع، فَصَلَّى الصَّلاَتَيْنِ، كُلَّ صَلاَة وَحْدَهَا بِأَذَانٍ وَإِقَامَة، وَالْعَشَاءُ بَيْنَهُمَا، وَصَلَّى الْفَجْرَ حِينَ سَطَعَ الْفَجْرُ، أَوْ قَالَ: حِينَ قَالَ قَائِلٌ: طَلَعَ الْفَجْرُ، وَقَالَ قَائِلٌ: لَمْ يَطْلُعْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلاَتَيْنِ، تُحَوَّلاَنِ عَنْ وَقْتِهِمَا فِي هَذَا الْمَكَان، لاَ يَقْدَمُ النَّاسُ جَمْعًا، حَتَّى يُعْتِمُوا، وَصَلاَةُ الْفَجْرِ هَذِهِ السَّاعَةُ. [راجع: ٣٨٩٣]

٣٩٧٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْر، قَالاَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْد اللَّه، بْنِ

مَسْعُود، قَالَ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ: ﴿إِنِّي أَنَا الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾. [راجع: ٣٧٤١]

٣٩٧١-حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن يَزِيدَ، عَنْ عَبْد اللَّه، فِي قَوْله، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، جِبْرِيلَ ﷺ فِي حُلَّةٍ مِنْ رَفْرَفٍ، قَدْ مَلأَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ. [راجع: ٣٧٤٠]

٣٩٧٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، وَأَبُو أَحْمَدَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن الأَسْوَد، عَنْ أَبِيه، وَعَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يُكَبِّرُ فِي كُلِّ رُكُوعٍ وَسُجُود، وَرَفْعِ وَوَضْعٍ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، رِضْوَانُ اللَّه عَلَيْهِمَا، وَيُسَلِّمُونَ عَلَى أَيْمَانِهِمْ وَشَمَائِلِهِمُ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّه. [راجع: ٣٦٦٠]

٣٩٧٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد، قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: الصَّلاَةُ لِوَقْتِهَا، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّه، وَلَوِ اسْتَزَدْتُ لَزَادَنِي. قَالَ حُسَيْنٌ: اسْتَزَدْتُهُ. [انظر: ٣٩٩٨، ٤٢٤٣، ٤٢٨٥]

٣٩٧٤-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ إِدْرِيسَ، أَمْلاَهُ عَلَيَّ مِنْ كِتَابِه، عَنْ عَاصِم ابْنِ كُلَيْب، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن الأَسْوَد، حَدَّثَنَا عَلْقَمَةُ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ الصَّلاَةَ، فَكَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْه، ثُمَّ رَكَعَ وَطَبَّقَ بَيْنَ يَدَيْه(٤١٩/١) وَجَعَلَهُمَا بَيْنَ رُكْبَتَيْه، فَبَلَغَ سَعْدًا، فَقَالَ: صَدَقَ أَخِي، قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ ذَلِكَ، ثُمَّ أُمِرْنَا بِهَذَا، وَأَخَذَ بِرُكْبَتَيْه. حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ كُلَيْب... هَكَذَا. [راجع: ٣٥٨٨]

٣٩٧٥-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّه ﷺ، صَلاَةً لاَ أَدْرِي زَادَ، أَوْ نَقَصَ، ثُمَّ سَلَّمَ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ. [راجع: ٣٦٠٢]

٣٩٧٦-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُصَيْن، عَنْ كَثِير بْن مُدْرِك، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن يَزِيدَ، عَنْ عَبْد اللَّه، أَنَّهُ لَيْلَةَ جَمْعٍ، ثُمَّ قَالَ: هَاهُنَا رَأَيْتُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ يُلَبِّي. [راجع: ٣٥٤٩]

٣٩٧٧-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى، بْن عَبْد اللَّه الْجَابِرِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي الْمَاجِد، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْد اللَّه، فَذَكَرَ الْقِصَّةَ، وَأَنْشَأَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ، قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ رَجُلٍ قُطِعَ فِي الإِسْلاَمِ، أَوْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، رَجُلٌ أُتِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّ هَذَا سَرَقَ، فَكَأَنَّمَا أُسِفَّ وَجْهُ رَسُولِ اللَّه ﷺ رَمَادًا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَيْ يَقُولُ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ وَمَا يَمْنَعُنِي، وَأَنْتُمْ أَعْوَانُ الشَّيْطَانِ عَلَى صَاحِبِكُمْ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَفُوٌّ يُحِبُّ الْعَفْوَ، وَلاَ يَنْبَغِي لِوَالِي أَمْرٍ، أَنْ يُؤْتَى بِحَدٍّ إِلاَّ أَقَامَهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلاَ تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ قَالَ يَحْيَى: أَمْلاَهُ عَلَيْنَا سُفْيَانُ إِمْلاَءً. [راجع: ٣٧١١]

٣٩٧٨-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى الْجَابِرِ، عَنْ أَبِي الْمَاجِد الْحَنَفِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: سَأَلْنَا نَبِيَّنَا ﷺ، عَنِ السَّيْرِ بِالْجَنَازَةِ، فَقَالَ: السَّيْرُ دُونَ الْخَبَبِ، فَإِنْ يَكُ خَيْرًا تُعَجِّلْ إِلَيْه، وَإِنْ يَكُ سِوَى ذَلِكَ، فَبُعْدًا لأَهْلِ النَّارِ، الْجَنَازَةُ مَتْبُوعَةٌ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ تَقَدَّمَهَا. [راجع: ٣٧٣٤]

٣٩٧٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا، وَمَا تُقَامُ الصَّلاَةُ حَتَّى تَكَامَلَ بِنَا الصُّفُوفُ، فَمَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، غَدًا مُسْلِمًا، فَلْيُحَافِظْ عَلَى هَؤُلاَءِ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ، حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ، فَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَإِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ قَدْ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ، ﷺ، سُنَنَ الْهُدَى. [راجع: ٣٦٢٣]

٣٩٨٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مَعْدِي كَرِبَ، قَالَ: أَتَيْنَا عَبْدَ اللَّه، فَسَأَلْنَاهُ أَنْ يَقْرَأَ عَلَيْنَا ﴿طسم﴾ الْمِئَتَيْنِ، فَقَالَ: مَا هِيَ مَعِي، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ مَنْ أَخَذَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ. خَبَّابُ بْنُ الأَرَتِّ قَالَ: فَأَتَيْنَا خَبَّابَ ابْنَ الأَرَتِّ، فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا.

٣٩٨١-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر، عَنْ عَاصِم بْن أَبِي النَّجُود، عَنْ زِرِّ بْن حُبَيْش، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ، سُورَةً مِنَ الثَّلاَثِينَ، مِنْ آلِ حم، قَالَ: يَعْنِي الأَحْقَافَ، قَالَ: وَكَانَتِ السُّورَةُ إِذَا كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ ثَلاَثِينَ آيَةً، سُمِّيَتِ الثَّلاَثِينَ، قَالَ: فَرُحْتُ إِلَى الْمَسْجِد، فَإِذَا رَجُلٌ يَقْرَؤُهَا عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأَنِي، فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ؟ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّه ﷺ، قَالَ: فَقُلْتُ لآخَرَ: أَقْرَأَهَا، فَقَرَأَهَا عَلَى غَيْرِ قِرَاءَتِي، وَقِرَاءَةِ صَاحِبِي، فَانْطَلَقْتُ بِهِمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّ هَذَيْنِ يُخَالِفَانِي فِي الْقِرَاءَةِ؟ قَالَ: فَغَضِبَ، وَتَمَعَّرَ وَجْهُهُ، وَقَالَ إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الاخْتِلاَفُ، قَالَ: قَالَ زِرٌّ: وَعِنْدَهُ رَجُلٌ. قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَأْمُرُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ كَمَا أُقْرِئَ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الاخْتِلاَفُ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: فَلاَ أَدْرِي أَشَيْئًا أَسَرَّهُ إِلَيْه رَسُولُ اللَّه ﷺ، أَوْ عَلِمَ مَا فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّه ﷺ؟ قَالَ: وَالرَّجُلُ هُوَ عَلِيُّ ابْنُ أَبِي طَالِب، صَلَوَاتُ اللَّه عَلَيْه. [انظر: ٣٩٩٢، ٣٩٩٣، ٤٣٢٢]

٣٩٨٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا(٥) بَشِيرٌ أَبُو إِسْمَاعِيلَ، عَنْ سَيَّار أَبِي الْحَكَمِ، عَنْ طَارِق، عَنْ عَبْد اللَّه قَالَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْد الرَّحْمَن تَسْلِيمُ الرَّجُلِ عَلَيْكَ، فَقُلْتَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟ قَالَ: فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تَسْلِيمُ الْخَاصَّةِ، وَتَفْشُو التِّجَارَةُ، حَتَّى تُعِينَ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا عَلَى(٤٢٠/١) التِّجَارَةِ، وَتُقْطَعُ الأَرْحَامُ. [راجع: ٣٨٧٠]

٣٩٨٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْد اللَّه النَّهْشَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ الأَسْوَد، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّه ﷺ، خَمْسًا، الظُّهْرَ أَوِ الْعَصْرَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَزِيدَ فِي الصَّلاَةِ؟ قَالَ: لاَ، قَالُوا: فَإِنَّكَ صَلَّيْتَ خَمْسًا؟

قَالَ: فَسَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، أَذْكُرُ كَمَا تَذْكُرُونَ، وَأَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ. [راجع: ٣٨٨٣]

٣٩٨٤-حَدَّثَنَا أَسْبَاطٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَتَلَ حَيَّةً فَلَهُ سَبْعُ حَسَنَاتٍ، وَمَنْ قَتَلَ وَزَغًا فَلَهُ حَسَنَةٌ، وَمَنْ تَرَكَ حَيَّةً مَخَافَةَ عَاقِبَتِهَا فَلَيْسَ مِنَّا.

٣٩٨٥-حَدَّثَنَا أَسْبَاطٌ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنْ كُرْدُوسٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: مَرَّ الْمَلأُ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ خَبَّابٌ، وَصُهَيْبٌ، وَبِلاَلٌ، وَعَمَّارٌ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ أَرَضِيتَ بِهَؤُلاَءِ؟ فَنَزَلَ فِيهِمُ الْقُرْآنُ: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَى رَبِّهِمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ﴾.

٣٩٨٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلاَ نَسْتَخْصِي فَنَهَانَا عَنْهُ، ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا بَعْدُ فِي أَنْ نَتَزَوَّجَ الْمَرْأَةَ بِالثَّوْبِ إِلَى أَجَلٍ، ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾. [راجع: ٣٦٥٠]

٣٩٨٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ قَالَ: تَحَدَّثْنَا لَيْلَةً عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى أَكْرَبَنَا الْحَدِيثُ، ثُمَّ رَجَعْنَا إِلَى أَهْلِنَا، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا غَدَوْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: عُرِضَتْ عَلَيَّ الأَنْبِيَاءُ بِأُمَمِهَا، وَأَتْبَاعُهَا مِنْ أُمَمِهَا، فَجَعَلَ النَّبِيُّ يَمُرُّ وَمَعَهُ الثَّلاَثَةُ مِنْ أُمَّتِهِ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الْعِصَابَةُ مِنْ أُمَّتِهِ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ النَّفَرُ مِنْ أُمَّتِهِ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الرَّجُلُ مِنْ أُمَّتِهِ وَالنَّبِيُّ مَا مَعَهُ أَحَدٌ، حَتَّى مَرَّ عَلَيَّ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ ﷺ، فِي كَبْكَبَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ أَعْجَبُونِي، قُلْتُ: يَا رَبِّ مَنْ هَؤُلاَءِ؟ فَقَالَ: هَذَا أَخُوكَ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ، وَمَنْ مَعَهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، قُلْتُ: يَا رَبِّ فَأَيْنَ أُمَّتِي؟ قَالَ: انْظُرْ عَنْ يَمِينِكَ، فَإِذَا الظِّرَابُ، ظِرَابُ مَكَّةَ، قَدْ سُدَّ بِوُجُوهِ الرِّجَالِ، قُلْتُ: مَنْ هَؤُلاَءِ يَا رَبِّ قَالَ: أُمَّتُكَ، قُلْتُ: رَضِيتُ رَبِّ قَالَ: أَرَضِيتَ قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: انْظُرْ عَنْ يَسَارِكَ قَالَ: فَنَظَرْتُ فَإِذَا الأُفُقُ قَدْ سُدَّ بِوُجُوهِ الرِّجَالِ فَقَالَ: رَضِيتَ؟ قُلْتُ: رَضِيتُ، قِيلَ: فَإِنَّ مَعَ هَؤُلاَءِ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ لاَ حِسَابَ عَلَيْهِمْ، فَأَنْشَأَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ، أَحَدُ بَنِي أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ، ثُمَّ أَنْشَأَ رَجُلٌ آخَرُ مِنْهُمْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ. [راجع: ٣٨٠٦]

٣٩٨٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: (تَحَدَّثْنَا ذَاتَ لَيْلَةٍ.... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. وَحَدَّثَنَا عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ:) تَحَدَّثْنَا عِنْدَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ لَيْلَةٍ.... فَذَكَرَهُ. [مكرر ما قبله]

٣٩٨٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، وَالْعَلاَءِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: تَحَدَّثْنَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى أَكْرَبَنَا الْحَدِيثُ.... فَذَكَرَهُ. [مكرر ما قبله]

٣٩٩٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ، يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَ بِقَتْلِ حَيَّةٍ بِمِنًى.

٣٩٩١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ كَانَ يَجْتَنِي سِوَاكًا مِنَ الأَرَاكِ، وَكَانَ دَقِيقَ السَّاقَيْنِ، فَجَعَلَتِ الرِّيحُ (٤٢١/١) تَكْفَؤُهُ، فَضَحِكَ الْقَوْمُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِمَّ تَضْحَكُونَ؟ قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مِنْ دِقَّةِ سَاقَيْهِ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَهُمَا أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ أُحُدٍ.

٣٩٩٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ، الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: عَفَّانُ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زِرٍّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، سُورَةَ الأَحْقَافِ، وَأَقْرَأَهَا رَجُلاً آخَرَ، فَخَالَفَنِي فِي آيَةٍ، فَقُلْتُ لَهُ: مَنْ أَقْرَأَكَهَا؟ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ فِي نَفَرٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَمْ تُقْرِئْنِي آيَةَ كَذَا وَكَذَا؟ فَقَالَ: بَلَى، قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّ هَذَا يَزْعُمُ أَنَّكَ أَقْرَأْتَهَا إِيَّاهُ كَذَا وَكَذَا؟ فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ الرَّجُلُ الَّذِي عِنْدَهُ: لِيَقْرَأْ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ كَمَا سَمِعَ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالاِخْتِلاَفِ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي أَنَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَهُ بِذَلِكَ، أَمْ هُوَ قَالَهُ؟. [راجع: ٣٩٨١]

٣٩٩٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.... مَعْنَاهُ وَقَالَ: فَغَضِبَ وَتَمَعَّرَ وَجْهُهُ، وَقَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الاِخْتِلاَفُ. [مكرر ما قبله]

٣٩٩٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ مَاتَ، فَوَجَدُوا فِي بُرْدَتِهِ دِينَارَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيَّتَانِ. [راجع: ٣٨٤٣]

٣٩٩٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَطَبَ النِّسَاءَ، فَقَالَ لَهُنَّ: مَا مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ يَمُوتُ لَهَا ثَلاَثَةٌ إِلاَّ أَدْخَلَهَا اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، الْجَنَّةَ، فَقَالَتْ أَجَلُهُنَّ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَصَاحِبَةُ الاِثْنَيْنِ فِي الْجَنَّةِ؟ قَالَ: وَصَاحِبَةُ الاِثْنَيْنِ فِي الْجَنَّةِ.

٣٩٩٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، يَعْنِي، ابْنَ أَبِي الْفُرَاتِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الأَعْيَنِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ الْجُشَمِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا ابْنُ مَسْعُودٍ يَخْطُبُ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ مَرَّ بِحَيَّةٍ تَمْشِي عَلَى الْجِدَارِ، فَقَطَعَ خُطْبَتَهُ، ثُمَّ ضَرَبَهَا بِقَضِيبِهِ حَتَّى قَتَلَهَا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ

رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: مَنْ قَتَلَ حَيَّةً، فَكَأَنَّمَا قَتَلَ رَجُلاً مُشْرِكًا قَدْ حَلَّ دَمُهُ. [راجع: ٣٧٤٦]

٣٩٩٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، وَرَوْحٌ، قَالاَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَات، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْد، عَنْ أَبِي الأَعْيَنِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ الْجُشَمِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُود، قَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّه ﷺ، عَنِ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ، أَهِيَ مِنْ نَسْلِ الْيَهُودِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لَمْ يَلْعَنْ قَوْمًا قَطُّ، (قَالَ رَوْحٌ: فَمَسَخَهُمْ)، فَيَكُونَ لَهُمْ نَسْلٌ، حَتَّى يُهْلِكَهُمْ، وَلَكِنَّ هَذَا خَلْقٌ كَانَ، فَلَمَّا غَضِبَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَى الْيَهُودِ مَسَخَهُمْ فَجَعَلَهُمْ مِثْلَهُمْ. [راجع: ٣٧٤٧]

٣٩٩٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِم، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنِ ابْنِ مَسْعُود، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه أَيُّ الأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: صَلاَةٌ لِمَوَاقِيتِهَا، قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: بِرُّ الْوَالِدَيْنِ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّه، وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي. [انظر: ٣٩٧٣]

٣٩٩٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: إِنِّي لأَحْفَظُ الْقَرَائِنَ، الَّتِي كَانَ يَقْرُنُ بَيْنَهُنَّ رَسُولُ اللَّه ﷺ، ثَمَانِي عَشْرَةَ سُورَةً مِنَ الْمُفَصَّلِ، وَسُورَتَيْنِ مِنْ آلِ حم. [راجع: ٣٦٠٧]

٤٠٠٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْر، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، وَالْعَلاَءِ بْنِ زِيَاد، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْن، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ مَسْعُود، قَالَ: تَحَدَّثْنَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّه ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، حَتَّى أَكْثَرْنَا... الْحَدِيثَ فَذَكَرَهُ. [راجع: ٣٨٠٦]

٤٠٠١-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّاد، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عَشِيَّةَ الْجُمُعَةِ فِي الْمَسْجِد، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: أَحَدُنَا رَأَى مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً فَقَتَلَهُ، قَتَلْتُمُوهُ، وَإِنْ تَكَلَّمَ جَلَدْتُمُوهُ، وَإِنْ سَكَتَ، سَكَتَ عَلَى غَيْظ، وَاللَّه لَئِنْ أَصْبَحْتُ صَالِحًا، لأَسْأَلَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ(٤٢٢/١) قَالَ: فَسَأَلَهُ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنْ أَحَدُنَا رَأَى مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً، فَقَتَلَهُ قَتَلْتُمُوهُ، وَإِنْ تَكَلَّمَ جَلَدْتُمُوهُ، وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى غَيْظ، اللَّهُمَّ احْكُمْ، قَالَ: فَأَنْزَلَتْ آيَةُ اللِّعَانِ، قَالَ: فَكَانَ ذَاكَ الرَّجُلُ، أَوَّلَ مَنِ ابْتُلِيَ بِهِ. [انظر: ٤٢٨١]

٤٠٠٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّه، رَمَى الْجَمْرَةَ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، ثُمَّ قَالَ: هَاهُنَا، وَالَّذِي لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ، كَانَ يَقُومُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ. [راجع: ٣٥٤٨]

٤٠٠٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُود، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْر، ﷺ، رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ، ﷺ، رَكْعَتَيْنِ. [راجع: ٣٥٩٣]

٤٠٠٤-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، فِي غَار، فَنَزَلَتْ: ﴿وَالْمُرْسَلاَتِ عُرْفًا﴾ قَالَ: فَإِنَّا نَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ، فَخَرَجَتْ حَيَّةٌ مِنْ جُحْرِهَا، فَابْتَدَرْنَاهَا، فَسَبَقَتْنَا، فَدَخَلَتْ جُحْرَهَا، فَقَالَ: وُقِيَتْ شَرَّكُمْ وَوُقِيتُمْ شَرَّهَا. [انظر: ٤٠٠٥، ٤٠٦٣، ٤٠٦٨]

٤٠٠٥-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه... مِثْلَهُ، قَالَ: وَإِنَّا لَنَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَةً. [مكرر ما قبله]

٤٠٠٦-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحُرِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُخَيْمِرَةَ، قَالَ: أَخَذَ عَلْقَمَةُ بِيَدِي، وَحَدَّثَنِي، أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ مَسْعُود أَخَذَ بِيَدِه، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، أَخَذَ بِيَد عَبْد اللَّه، فَعَلَّمَهُ التَّشَهُّدَ فِي الصَّلاَةِ، قَالَ: قُلِ: التَّحِيَّاتُ لِلَّه وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّه وَبَرَكَاتُهُ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَاد اللَّه الصَّالِحِينَ. (قَالَ زُهَيْرٌ: حَفِظْتُ عَنْهُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ:) أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: فَإِذَا قَضَيْتَ هَذَا، أَوْ قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتَ هَذَا، فَقَدْ قَضَيْتَ صَلاَتَكَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ فَقُمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَاقْعُدْ. [انظر: ٤٣٠٥]

٤٠٠٧-حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، يَعْنِي الطَّيَالِسِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَة: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلاً يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُحَرِّقَ عَلَى رِجَالٍ بُيُوتَهُمْ، يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَة. [راجع: ٣٧٤٣]

٤٠٠٨-حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِد، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، قَدْ قَتَلَ أَبَا جَهْل، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّه الَّذِي نَصَرَ عَبْدَهُ، وَأَعَزَّ دِينَهُ. [راجع: ٣٨٢٤]

٤٠٠٩-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِم بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْش، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ مَسْعُود، قَالَ: كُنَّا فِي غَزْوَةِ بَدْر، كُلُّ ثَلاَثَةٍ مِنَّا عَلَى بَعِير، كَانَ عَلِيٌّ وَأَبُو لُبَابَةَ زَمِيلَيْ رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَإِذَا كَانَ عُقْبَةُ النَّبِيِّ ﷺ، قَالاَ: ارْكَبْ يَا رَسُولَ اللَّه، حَتَّى نَمْشِيَ عَنْكَ، فَيَقُولُ: مَا أَنْتُمَا بِأَقْوَى عَلَى الْمَشْيِ مِنِّي، وَمَا أَنَا بِأَغْنَى عَنِ الأَجْرِ مِنْكُمَا. [راجع: ٣٩٠١]

٤٠١٠-حَدَّثَنَاه عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ... فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ، وَإِسْنَاده. [مكرر ما قبله]

٤٠١١-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَل، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ مُرَّةَ عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّه

ﷺ، انْتُهِيَ به إلَى سدْرَة الْمُنْتَهَى، وَهِيَ في السَّمَاء السَّادسَة، وَإلَيْهَا يَنْتَهي مَا يُصْعَدُ به منَ الأَرْض، وَقَالَ مَرَّةً، وَمَا يُعْرَجُ به منَ الأَرْض، فَيُقْبَضُ منْهَا، وَإلَيْهَا يَنْتَهي مَا يُهْبَطُ به منْ فَوْقهَا، فَيُقْبَضُ منْهَا، ﴿إذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى﴾ قَالَ: فَرَاشٌ منْ ذَهَب، قَالَ: فَأُعْطيَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، ثَلاَثَ خلاَل: الصَّلَوَات الْخَمْسَ، وَخَوَاتيمَ سُورَة الْبَقَرَة، وَغُفرَ لمَنْ لاَ يُشْركُ باللَّه، عَزَّ وَجَلَّ، منْ أُمَّته الْمُقْحمَاتُ. [راجع: ٣٦١٥]

٤٠١٢- حَدَّثَنَا كَثيرُ بْنُ هشَام، حَدَّثَنَا فُرَاتٌ، عَنْ عَبْد الْكَريم، عَنْ زيَاد بْن الْجَرَّاح، عَنْ عَبْد اللَّه (١/٤٢٣) بْن مَعْقل، قَالَ: كَانَ أَبي عنْدَ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، فَسَمعَهُ يَقُولُ: سَمعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: النَّدَمُ تَوْبَةٌ. [راجع: ٣٥٦٨]

٤٠١٣- حَدَّثَنَا كَثيرٌ، حَدَّثَنَا هشَامٌ، عَنْ أَبي الزُّبَيْر، عَنْ نَافع بْن جُبَيْر بْن مُطْعم، عَنْ أَبي عُبَيْدَةَ بْن عَبْد اللَّه، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ، فَحُبسْنَا عَنْ صَلاَة الظُّهْر وَالْعَصْر وَالْمَغْرب وَالْعشَاء، فَاشْتَدَّ ذَلكَ عَلَيَّ، ثُمَّ قُلْتُ نَحْنُ مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ، وَفي سَبيل اللَّه، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، بلاَلاً فَأَقَامَ الصَّلاَةَ، فَصَلَّى بنَا الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ، فَصَلَّى بنَا الْعَصْرَ، ثُمَّ أَقَامَ، فَصَلَّى بنَا الْمَغْرب، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى بنَا الْعشَاءَ، ثُمَّ طَافَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، ثُمَّ قَالَ: مَا عَلَى الأَرْض عصَابَةٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ غَيْرُكُمْ. [راجع: ٣٥٥٥]

٤٠١٤- حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا خُصَيْفٌ، عَنْ زيَاد بْن أَبي مَرْيَمَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَعْقل، قَالَ: كَانَ أَبي عنْدَ ابْن مَسْعُود، فَسَمعَهُ يَقُولُ: سَمعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ النَّدَمُ تَوْبَةٌ. [راجع: ٣٥٦٨]

٤٠١٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبي بُكَيْر، حَدَّثَنَا إسْرَائيلُ، عَنْ أَبي حَصين، عَنْ يَحْيَى بْن وَثَّاب، عَنْ مَسْرُوق، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه يَوْمًا، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: قَالَ: فَرُعدَ حَتَّى رُعدَتْ ثيَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: نَحْوَ ذَا، أَوْ شَبيهًا بذَا. [انظر: ٤٣٣٣]

٤٠١٦- حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا خُصَيْفٌ، عَنْ زيَاد بْن أَبي مَرْيَمَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَعْقل، قَالَ: كَانَ أَبي عنْدَ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، فَسَمعَهُ يَقُولُ: سَمعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: النَّدَمُ تَوْبَةٌ؟. [راجع: ٣٥٦٨]

٤٠١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَش، وَمَنْصُور، وَحُصَيْن بْن عَبْد الرَّحْمَن (ز)، [و]أَبُو هَاشم، وَحَمَّاد، عَنْ أَبي وَائل، وَعَنْ أَبي إسْحَاقَ، عَنْ أَبي الأَحْوَص، وَالأَسْوَد، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: كُنَّا لاَ نَدْري مَا نَقُولُ في الصَّلاَة، نَقُولُ: السَّلاَمُ عَلَى اللَّه، السَّلاَمُ عَلَى جبْريلَ، السَّلاَمُ عَلَى ميكَائيلَ، قَالَ: فَعَلَّمَنَا النَّبيُّ ﷺ، فَقَالَ: إنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلاَمُ، فَإذَا جَلَسْتُمْ في ركْعَتَيْن، فَقُولُوا: التَّحيَّاتُ للَّه، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيّبَاتُ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّه وَبَرَكَاتُهُ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا، وَعَلَى عبَاد اللَّه الصَّالحينَ، (قَالَ أَبُو وَائل في حَديثه عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبيِّ ﷺ: إذَا قُلْتَهَا، أَصَابَتْ كُلَّ عَبْد صَالح في السَّمَاء وَفي الأَرْض. وَقَالَ أَبُو إسْحَاقَ، في حَديث عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبيِّ ﷺ: إذَا قُلْتَهَا أَصَابَتْ كُلَّ مَلَك مُقَرَّب، أَوْ نَبيٍّ مُرْسَل، أَوْ عَبْد صَالح،) أَشْهَدُ أَنْ لاَ إلَهَ إلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. [راجع: ٣١٢١، ٣٩٢٢]

٤٠١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبي إسْحَاقَ الشَّيْبَانيِّ، عَنِ الْحَسَن بْن سَعْد، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن عَبْد اللَّه، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبيِّ ﷺ، فَمَرَرْنَا بقَرْيَة نَمْل، فَأَحْرَقْتُ، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: لاَ يَنْبَغي لبَشَر أَنْ يُعَذِّبَ بعَذَاب اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٣٧٦٣]

٤٠١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُور، وَالأَعْمَش، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ وَائل بْن مَهَانَةَ، عَنِ ابْن مَسْعُود، قَالَ: خَطَبَنَا النَّبيُّ ﷺ، فَقَالَ: تَصَدَّقْنَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاء، فَإنَّكُنَّ أَكْثَرُ أَهْل جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقيَامَة، فَقَامَتِ امْرَأَةٌ لَيْسَتْ منْ علْيَة النِّسَاء، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّه لمَ نَحْنُ أَكْثَرُ أَهْل جَهَنَّمَ؟ قَالَ: لأَنَّكُنَّ تُكْثرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشيرَ. [راجع: ٣٥٦٩]

٤٠٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ أَبي وَائل، عَنِ ابْن مَسْعُود، يَرْفَعُهُ إلَى النَّبيِّ ﷺ، قَالَ: تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ، فَإنَّهُ أَشَدُّ تَفَصِّيًا منْ صُدُور الرِّجَال، منَ النَّعَم منْ عُقُلهَا، بئْسَمَا لأَحَدهمْ أَنْ يَقُولَ: نَسيتُ آيَةَ كَيْتَ، وَكَيْتَ، بَلْ هُوَ نُسِّيَ. [راجع: ٣٩٦٠]

٤٠٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبي إسْحَاقَ، عَنْ أَبي الأَحْوَص، عَنِ ابْن مَسْعُود، قَالَ: جَاءَ نَفَرٌ إلَى النَّبيِّ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه، إنَّ صَاحبًا لَنَا اشْتَكَى، أَفَنَكْويه؟ فَسَكَتَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: إنْ شئْتُمْ فَاكْوُوهُ، وَإنْ شئْتُمْ فَارْضفُوهُ. [راجع: ٣٧٠١]

٤٠٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبي إسْحَاقَ، عَنْ أَبي الأَحْوَص، عَنِ ابْن مَسْعُود، قَالَ: وإنِّي (١/٤٢٤) سَمعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: إنَّ الْعَبْدَ لَيَكْذبُ، حَتَّى يُكْتَبَ كَذَّابًا، أَوْ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صدّيقًا. [راجع: ٣٨٩٦]

٤٠٢٣- حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن يَزيدَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: كُنَّا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ، شَبَابًا لَيْسَ لَنَا شَيْءٌ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الشَّبَاب، مَنِ اسْتَطَاعَ منْكُمُ الْبَاءَةَ، فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإنَّهُ أَغَضُّ للْبَصَر، وَأَحْصَنُ للْفَرْج، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطعْ، فَعَلَيْه بالصَّوْم، فَإنَّ الصَّوْمَ لَهُ وجَاءٌ. [انظر: ٤٠٣٥، ٤١١٢]

٤٠٢٤- حَدَّثَنَا يَعْلَى، وَابْنُ أَبي زَائدَةَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن يَزيدَ، قَالَ: دَخَلَ الأَشْعَثُ بْنُ قَيْس، عَلَى عَبْد اللَّه، يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَهُوَ يَتَغَدَّى، فَقَالَ يَا أَبَا مُحَمَّد، ادْنُ للْغَدَاء. قَالَ: أَوَلَيْسَ الْيَوْمُ عَاشُورَاءَ؟ قَالَ: وَتَدْري مَا يَوْمُ عَاشُورَاءَ؟ إنَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يَصُومُهُ قَبْلَ أَنْ يَنْزلَ رَمَضَانُ، فَلَمَّا أُنْزلَ رَمَضَانُ تُرِكَ. [انظر: ٤٣٤٩]

٤٠٢٥- حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إبْرَاهيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عنْدَ عَبْد اللَّه، وَمَعَنَا زَيْدُ بْنُ حُدَيْر، فَدَخَلَ عَلَيْنَا خَبَّابٌ،

فَقَالَ يَا أَبَا عَبْد الرَّحْمَن، «أَكُلُّ هَؤُلاَءِ يَقْرَأُ كَمَا تَقْرَأُ؟ فَقَالَ إِنْ شِئْتَ أَمَرْتَ بَعْضَهُمْ فَقَرَأَ عَلَيْكَ، قَالَ: أَجَلْ فَقَالَ لي: اقْرَأْ: فَقَالَ ابْنُ حُذَيْر: تَأْمُرُهُ يَقْرَأُ، وَلَيْسَ بِأَقْرَئِنَا !فَقَالَ: أَمَا وَاللَّه، إِنْ شِئْتَ لأُخْبِرَنَّكَ، مَا قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، لِقَوْمِكَ وَقَوْمِه، قَالَ: فَقَرَأْتُ خَمْسِينَ آيَةً مِنْ مَرْيَمَ، فَقَالَ خَبَّابٌ: أَحْسَنْتَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّه: مَا أَقْرَأُ شَيْئًا إِلاَّ هُوَ يَقْرَؤُهُ، ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّه لِخَبَّاب: أَمَا آنَ لِهَذَا الْخَاتَمِ أَنْ يُلْقَى، قَالَ: أَمَا إِنَّكَ لاَ تَرَاهُ عَلَيَّ بَعْدَ الْيَوْمِ، وَالْخَاتَمُ ذَهَبٌ.

٤٠٢٦-حَدَّثَنَا أَبُو كَامِل، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الرُّكَيْنِ، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَبْد اللَّه، رَفَعَهُ لَنَا فِي أَوَّلِ مَرَّة، ثُمَّ أَمْسَكَ عَنْهُ، يَعْنِي شَرِيكًا، قَالَ: الرِّبَا، وَإِنْ كَثُرَ، فَإِنَّ عَاقِبَتَهُ إِلَى قُلٍّ. [راجع: ٣٧٥٤]

٤٠٢٧-حَدَّثَنَا أَبُو كَامِل، وَيَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْد، عَنْ عَبْدَةَ النَّهْدِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُحَرِّمْ حُرْمَةً، إِلاَّ وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ سَيَطَّلِعُهَا مِنْكُمْ مُطَّلِعٌ، أَلاَ وَإِنِّي مُمْسِكٌ بِحُجَزِكُمْ، أَنْ تَهَافَتُوا فِي النَّارِ، كَتَهَافُتِ الْفَرَاشِ وَالذُّبَاب. قَالَ: يَزِيدُ الْفَرَاشِ أَوِ الذُّبَاب[راجع: ٣٧٠٤]

٤٠٢٨-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُغِيرَة، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْد، عَنْ عَبْدَةَ النَّهْدِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ مَسْعُود، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ الْفَرَاشِ وَالذُّبَاب. [مكرر ما قبله]

٤٠٢٩-حَدَّثَنَا أَبُو كَامِل، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْش، عَنِ ابْنِ مَسْعُود، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ زَمِيلَهُ يَوْمَ بَدْر عَلِيٌّ، وَأَبُو لُبَابَةَ، فَإِذَا حَانَتْ عُقْبَةُ رَسُولِ اللَّه ﷺ، قَالاَ: ارْكَبْ يَا رَسُولَ اللَّه، حَتَّى نَمْشِيَ عَنْكَ، فَيَقُولُ: مَا أَنْتُمَا بِأَقْوَى مِنِّي، وَلاَ أَنَا بِأَغْنَى عَنِ الأَجْرِ مِنْكُمَا. [راجع: ٣٩٠١]

٤٠٣٠-حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْل، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَنْتَرَةَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْنِ الأَسْوَد، قَالَ: اسْتَأْذَنَ عَلْقَمَةُ، وَالأَسْوَدُ، عَلَى عَبْد اللَّه، قَالَ: إِنَّهُ سَيَلِيكُمْ أُمَرَاءُ يُشْتَغَلُونَ عَنْ وَقْت الصَّلاَة، فَصَلُّوهَا لِوَقْتِهَا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى بَيْنِي وَبَيْنَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ.

٤٠٣١-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِه الآيَةُ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه فَأَيُّنَا لاَ يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: لَيْسَ ذَاكَ، هُوَ الشِّرْكُ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ لُقْمَانُ لاِبْنِه: ﴿لاَ تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾. [راجع: ٣٥٨٩]

٤٠٣٢-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَإِمَّا زَادَ وَإِمَّا نَقَصَ(، قَالَ: إِبْرَاهِيمُ: وَإِنَّمَا جَاءَ نِسْيَانُ ذَلِكَ مِنْ قِبَلِي) فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّه، أَحَدَثَ فِي الصَّلاَةِ شَيْءٌ؟ قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قُلْنَا: صَلَّيْتَ قَبْلُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ تَحَوَّلَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ. [راجع: ٣٦٠٢]

٤٠٣٣-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، وَيَعْلَى، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: أَتَى عَبْدُ اللَّه الشَّامَ، فَقَالَ لَهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ(٤٢٥/١) حِمْصَ: اقْرَأْ عَلَيْنَا، فَقَرَأَ عَلَيْهِمْ سُورَةَ يُوسُفَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَاللَّه مَا هَكَذَا أُنْزِلَتْ! فَقَالَ: عَبْدُ اللَّه: وَيْحَكَ !!وَاللَّه لَقَدْ قَرَأْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ، هَكَذَا، فَقَالَ: أَحْسَنْتَ، فَبَيْنَا هُوَ يُرَاجِعُهُ، إِذْ وَجَدَ مِنْهُ رِيحَ الْخَمْرِ، فَقَالَ: أَتَشْرَبُ الرِّجْسَ، وَتُكَذِّبُ بِالْقُرْآن؟ وَاللَّه لاَ تُزَاوِلُنِي حَتَّى أَجْلِدَكَ، فَجَلَدَهُ الْحَدَّ. [راجع: ٣٥٩١]

٤٠٣٤-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: لَمَّا رَأَى عُثْمَانُ صَلَّى بِمِنًى أَرْبَعَ رَكَعَات: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، رَكْعَتَيْنِ وَخَلْفَ أَبِي بَكْر رَكْعَتَيْنِ، وَخَلْفَ عُمَرَ رَكْعَتَيْنِ، لَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعٍ، رَكْعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ. [راجع: ٣٥٩٣]

٤٠٣٥-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْر، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَبْد اللَّه، وَعِنْدَهُ عَلْقَمَةُ، وَالأَسْوَدُ، فَحَدَّثَ حَدِيثًا لاَ أُرَاهُ حَدَّثَهُ إِلاَّ مِنْ أَجْلِي، كُنْتُ أَحْدَثَ الْقَوْمِ سِنًّا، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، شَبَابٌ لاَ نَجِدُ شَيْئًا، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الشَّبَاب، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَر، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ. [راجع: ٤٠٢٣]

٤٠٣٦-حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرّ، عَنِ الْعَيْزَار، مِنْ ثَنِعَةَ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُود قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ إِذَا وُجِّهَتِ اللَّعْنَةُ، تَوَجَّهَتْ إِلَى مَنْ وُجِّهَتْ إِلَيْه، فَإِنْ وَجَدَتْ فِيه مَسْلَكًا، «أَوْ وَجَدَتْ سَبِيلاً، أَحَلَّتْ بِه، وَإِلاَّ حَارَتْ إِلَى رَبِّهَا، فَقَالَتْ: يَا رَبِّ، إِنَّ فُلاَنًا وَجَّهَنِي إِلَى فُلاَن، وَإِنِّي لَمْ أَجِدْ عَلَيْه سَبِيلاً وَلَمْ أَجِدْ فِيه مَسْلَكًا، فَمَا تَأْمُرُنِي؟ فَقَالَ: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ. [انظر: ٣٨٧٦]

٤٠٣٧-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ وَائِل بْنِ مَهَانَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاء تَصَدَّقْنَ، وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ، فَإِنَّكُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَة، قَالَ: فَقَامَتِ امْرَأَةٌ لَيْسَتْ مِنْ عِلْيَةِ النِّسَاء، فَقَالَتْ: بِمَ نَحْنُ أَكْثَرُ أَهْلِ جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَة؟ قَالَ: فَقَالَ إِنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ. [راجع: ٣٥٦٩]

٤٠٣٨-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيق، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ مَاتَ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّه شَيْئًا، دَخَلَ الْجَنَّةَ، قَالَ: وَقُلْتُ: مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّه شَيْئًا، دَخَلَ النَّارَ. [راجع: ٣٥٥٢]

٤٠٣٩-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيق، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلاَثَةً فَلاَ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ. [راجع: ٣٥٦٠]

٤٠٤٠- حَدَّثَنَا. [حديثٌ مُلْفَقٌ من السابقِ واللاحقِ]

٤٠٤١-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَابْنُ نُمَيْر، قَالاَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيق، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ بَابِ عَبْد اللَّه، نَنْتَظِرُهُ يَأْذَنُ لَنَا، قَالَ: فَجَاءَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيُّ، فَدَخَلَ عَلَيْه، فَقُلْنَا لَهُ: أَعْلِمْهُ بِمَكَانِنَا، فَدَخَلَ فَأَعْلَمَهُ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ إِلَيْنَا، فَقَالَ إِنِّي لأَعْلَمُ مَكَانَكُمْ، فَأَدْعُكُمْ عَلَى عَمْد، مَخَافَةَ أَنْ أُمِلَّكُمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَة فِي الأَيَّام، مَخَافَةَ السَّآمَة عَلَيْنَا. [راجع: ٣٥٨١]

٤٠٤٢-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيق، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْض، وَلأُنَازَعَنَّ أَقْوَامًا، ثُمَّ لأَغْلَبُنَّ عَلَيْهِمْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أُصَيْحَابِي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ. [راجع: ٣٦٣٩]

٤٠٤٣-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيق، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّه ﷺ، كَلِمَةً، وَقُلْتُ أُخْرَى، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: مَنْ مَاتَ وَهُوَ يُشْرِكُ بِاللَّه شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ، وَقُلْتُ أَنَا: مَنْ مَاتَ وَهُوَ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّه شَيْئًا، دَخَلَ الْجَنَّةَ. [راجع: ٣٥٥٢]

وَوَافَقَهُ أَبُو بَكْر، عَنْ عَاصِم خِلاَفَ أَبِي مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَاهُ أَسْوَدُ.

٤٠٤٤-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيق، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَا أَحَدٌ (٤٢٦/١) أَغْيَرَ مِنَ اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ، وَمَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْه الْمَدْحُ مِنَ اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٣٦١٦]

٤٠٤٥-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَد، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعَلْقَمَةُ عَلَى عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، فَقَالَ: إِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْرِشْ ذِرَاعَيْه فَخِذَيْه، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى اخْتِلاَف أَصَابِع رَسُول اللَّه ﷺ، فِي الصَّلاَة. [راجع: ٣٥٨٨]

٤٠٤٦-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَابْنُ نُمَيْر، قَالاَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن يَزِيدَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، صَلَّى صَلاَةً قَطُّ إِلاَّ لِمِيقَاتِهَا، إِلاَّ صَلاَتَيْن: صَلاَةَ الْمَغْرِب وَصَلاَةَ الْعِشَاء بِجَمْع، وَصَلَّى الْفَجْرَ يَوْمَئِذ قَبْلَ مِيقَاتِهَا.

وَقَالَ ابْنُ نُمَيْر: الْعِشَاءَيْن، فَإِنَّهُ صَلاَّهُمَا بِجَمْع جَمِيعًا. [راجع: ٣٦٣٧]

٤٠٤٧-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن يَزِيدَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: كُنْتُ مُسْتَتِرًا بِأَسْتَار الْكَعْبَة، قَالَ: فَجَاءَ ثَلاَثَةُ نَفَر، كَثِيرٌ شَحْمُ بُطُونِهِمْ، قَلِيلٌ فِقْهُ قُلُوبِهِمْ، قُرَشِيٌّ وَخَتَنَاهُ ثَقَفِيَّان، أَوْ ثَقَفِيٌّ وَخَتَنَاهُ قُرَشِيَّان، فَتَكَلَّمُوا بِكَلاَم لَمْ أَفْهَمْهُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَتَرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ يَسْمَعُ كَلاَمَنَا هَذَا؟ ! فَقَالَ الآخَرُ: ارَانا إِذَا رَفَعْنَا أَصْوَاتَنَا سَمِعَهُ، وَإِذَا لَمْ نَرْفَعْ أَصْوَاتَنَا لَمْ يَسْمَعْهُ، قَالَ: وَقَالَ الآخَرُ: إِنْ سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا، سَمِعَهُ كُلَّهُ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلاَ أَبْصَارُكُمْ﴾ إِلَى قَوْله: ﴿وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾. [راجع: ٣٦١٤]

٤٠٤٨-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شِمْر بْن عَطِيَّةَ، عَنْ مُغِيرَةَ بْن سَعْد بْن الأَخْرَم، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَتَّخِذُوا الضَّيْعَةَ، فَتَرْغَبُوا فِي الدُّنْيَا. قَالَ: ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّه: وَبِرَاذَانَ مَا بِرَاذَانَ ! وَبِالْمَدِينَة مَا بِالْمَدِينَة ! ! [راجع: ٣٥٧٩]

٤٠٤٩-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيق، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِين، لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِئ مُسْلِم، لَقِيَ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ عَلَيْه غَضْبَانُ. فَقَالَ الأَشْعَثُ: فِيَّ وَاللَّهِ كَانَ ذَاكَ، كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُل مِنَ الْيَهُود أَرْضٌ، فَجَحَدَنِي، فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَلَكَ بَيِّنَةٌ؟ قُلْتُ: لاَ فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ: احْلِفْ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِذَنْ يَحْلِفَ فَيَذْهَبَ مَالِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّه وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلاً﴾ . . . إِلَى آخِر الآيَة. [راجع: ٣٥٩٧]

٤٠٥٠-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكِيعٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِم بْن صُبَيْح، عَنْ مَسْرُوق، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ مِنْ أَشَدِّ أَهْلِ النَّار عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَة الْمُصَوِّرِينَ.

وَقَالَ وَكِيعٌ: أَشَدُّ النَّاس. [راجع: ٣٥٥٨]

٤٠٥١-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ حَمَّاد، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ يَنَامُ مُسْتَلْقِيًا، حَتَّى يَنْفُخَ، ثُمَّ يَقُومُ، فَيُصَلِّي وَلاَ يَتَوَضَّأُ.

٤٠٥٢-حَدَّثَنَاه إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّد، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ عَنْ فُضَيْل، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. . . فَذَكَرَهُ.

٤٠٥٣-حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْل، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن الأَسْوَد، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، لِحَاجَة لَهُ، فَقَالَ: ائْتِنِي بِشَيْء أَسْتَنْجِي بِه، وَلاَ تَأْتِنِي بِعَظْم وَلاَ رَجِيعٍ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِمَاء فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، فَحَنَا ثُمَّ طَبَّقَ يَدَيْه حِينَ رَكَعَ وَجَعَلَهُمَا بَيْنَ فَخِذَيْه.

٤٠٥٤-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّه ﷺ، فِي رَجُل نَسْتَأْذِنُهُ أَنْ نَكْوِيَهُ؟ فَسَكَتَ، ثُمَّ سَأَلْنَاهُ مَرَّةً أُخْرَى؟ فَسَكَتَ، ثُمَّ سَأَلْنَاهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ: ارْضِفُوهُ إِنْ شِئْتُمْ كَأَنَّهُ غَضْبَانُ. [راجع: ٣٧٠١]

٤٠٥٤م-حَدَّثَنَا محمد بن جعفر، غندر، عن شعبة . . .

٤٠٥٥-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن (٤٢٧/١) الأَسْوَد، عَنْ عَلْقَمَةَ، وَالأَسْوَد، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: أَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يُكَبِّرُ فِي كُلِّ رَفْع وَوَضْع، وَقِيَام وَقُعُود، وَيُسَلِّمُ عَنْ يَمِينه وَعَنْ يَسَارِه: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّه، السَّلاَمُ

عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّه، حَتَّى يَبْدُوَ جَانِبُ خَدِّهِ، وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، يَفْعَلاَنِ ذَلِكَ. [راجع: ٣٦٦٠]

٤٠٥٦-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: لَيْسَ أَبُو عُبَيْدَةَ ذَكَرَهُ، وَلَكِنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَتَى الْخَلاَءَ وَقَالَ: ائْتِنِي بِثَلاَثَةِ أَحْجَارٍ، فَالْتَمَسْتُ فَوَجَدْتُ حَجَرَيْنِ، وَلَمْ أَجِدِ الثَّالِثَ، فَأَتَيْتُهُ بِحَجَرَيْنِ وَرَوْثَةٍ، فَأَخَذَ الْحَجَرَيْنِ، وَأَلْقَى الرَّوْثَةَ، وَقَالَ: إِنَّهَا رِكْسٌ. [راجع: ٣٩٦٦]

٤٠٥٧-حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، غَنَائِمَ حُنَيْنٍ بِالْجِعِرَّانَةِ، قَالَ: فَازْدَحَمُوا عَلَيْهِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، بَعَثَهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، إِلَى قَوْمِهِ فَكَذَّبُوهُ وَشَجُّوهُ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ جَبِينِهِ، وَيَقُولُ: رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي، فَإِنَّهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ. قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَمْسَحُ جَبْهَتَهُ، يَحْكِي الرَّجُلَ. [راجع: ٣٦١١]

٤٠٥٨-حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، وَيَزِيدُ، قَالاَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: كُنْتُ لاَ أَحْبِسُ عَنْ ثَلاَثٍ، (قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: فَنَسِيَ عَمْرٌو وَاحِدَةً، وَنَسِيتُ أَنَا أُخْرَى، وَبَقِيَتْ هَذِهِ): عَنِ النَّجْوَى، عَنْ كَذَا، وَعَنْ كَذَا، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ، وَعِنْدَهُ مَالِكُ بْنُ مُرَارَةَ الرَّهَاوِيُّ، قَالَ: فَأَذْكَرْتُ مِنْ آخِرِ حَدِيثِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ قَدْ قُسِمَ لِي مِنَ الْجَمَالِ مَا تَرَى، فَمَا أُحِبُّ أَنَّ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ فَضَلَنِي بِشِرَاكَيْنِ فَمَا فَوْقَهُمَا، أَفَلَيْسَ ذَلِكَ هُوَ الْبَغْيَ؟ قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ بِالْبَغْيِ، وَلَكِنَّ الْبَغْيَ مَنْ سَفِهَ الْحَقَّ، أَوْ بَطِرَ الْحَقَّ، وَغَمَطَ النَّاسَ. [راجع: ٣٦٤٤]

٤٠٥٩-حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: ذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً، حَتَّى أَصْبَحَ، قَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ، أَوْ أُذُنَيْهِ. [راجع: ٣٥٥٧]

٤٠٦٠-حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ، مِمَّا يُذَكِّرُ كُلَّ يَوْمِ خَمِيسٍ، فَقِيلَ لَهُ: لَوَدِدْنَا أَنَّكَ ذَكَّرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُمِلَّكُمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ، كَرَاهِيَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا. [راجع: ٣٥٨١]

٤٠٦١-حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، فَقَالَ: نَاوِلْنِي أَحْجَارًا، قَالَ: فَنَاوَلْتُهُ سَبْعَةَ أَحْجَارٍ، فَقَالَ لِي خُذْ بِزِمَامِ النَّاقَةِ، قَالَ: ثُمَّ عَادَ إِلَيْهَا، فَرَمَى بِهَا مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، وَهُوَ رَاكِبٌ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، وَقَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا وَذَنْبًا مَغْفُورًا، ثُمَّ قَالَ: هَاهُنَا كَانَ يَقُومُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ. [راجع: ٣٥٤٨]

٤٠٦٢-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: إِنِّي قَرَأْتُ الْبَارِحَةَ الْمُفَصَّلَ فِي رَكْعَةٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَنْثَرًا كَنَثْرِ الدَّقَلِ، وَهَذًّا كَهَذِّ الشِّعْرِ؟ إِنِّي لأَعْلَمُ النَّظَائِرَ، الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقْرُنُ بَيْنَهُنَّ، سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ. [راجع: ٣٦٠٧]

٤٠٦٣-حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي غَارٍ فَأُنْزِلَتْ عَلَيْهِ: ﴿وَالْمُرْسَلاَتِ﴾ فَجَعَلْنَا نَتَلَقَّاهَا مِنْهُ، فَخَرَجَتْ حَيَّةٌ مِنْ جَانِبِ الْغَارِ، فَقَالَ: اقْتُلُوهَا، فَتَبَادَرْنَاهَا، فَسَبَقَتْنَا، فَقَالَ: إِنَّهَا وُقِيَتْ شَرَّكُمْ، كَمَا وُقِيتُمْ شَرَّهَا. [راجع: ٤٠٠٤]

٤٠٦٤-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنَّا إِذَا جَلَسْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي الصَّلاَةِ قُلْنَا: السَّلاَمُ عَلَى اللَّهِ قَبْلَ عِبَادِهِ، السَّلاَمُ عَلَى جِبْرِيلَ، السَّلاَمُ عَلَى مِيكَائِيلَ، السَّلاَمُ عَلَى فُلاَنٍ، السَّلاَمُ عَلَى فُلاَنٍ، قَالَ: فَسَمِعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلاَمُ، فَإِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ (١/٤٢٨) فِي الصَّلاَةِ، فَلْيَقُلِ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا، وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِذَا قَالَهَا، أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ بَعْدُ مِنَ الدُّعَاءِ مَا شَاءَ. [راجع: ٣٦٢٢]

٤٠٦٥-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلاَّ بِإِحْدَى ثَلاَثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ، الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ. [راجع: ٣٦٢١]

٤٠٦٦-حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتَنٌ، وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، الَّذِي لَكُمْ. [راجع: ٣٦٤٠]

٤٠٦٧-قَالَ: مُؤَمَّلٌ، وَجَدْتُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. . . . مِثْلَهُ.

٤٠٦٨-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الأَعْمَشِ، وَمَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي الْغَارِ، فَخَرَجَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ، فَتَبَادَرْنَاهَا، فَسَبَقَتْنَا، فَدَخَلَتِ الْجُحْرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وُقِيَتْ شَرَّكُمْ، كَمَا وُقِيتُمْ شَرَّهَا، قَالَ: وَزَادَ الأَعْمَشُ فِي الْحَدِيثِ، قَالَ: كُنَّا نَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ وَهِيَ رَطْبَةٌ. [راجع: ٤٠٠٤]

٤٠٦٩-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي غَارٍ، وَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ

وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا، قَالَ: فَنَحْنُ نَأْخُذُهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَةً، إِذْ خَرَجَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ، فَقَالَ: اقْتُلُوهَا، فَابْتَدَرْنَاهَا لِنَقْتُلَهَا، فَسَبَقَتْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَقَاهَا اللَّهُ شَرَّكُمْ، كَمَا وَقَاكُمْ شَرَّهَا. [راجع: ٣٥٨٦]

٤٠٧٠-حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُخَارِقٍ الأَحْمَسِيِّ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: لَقَدْ شَهِدْتُ مِنَ الْمِقْدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ، قَالَ غَيْرُهُ: مَشْهَدًا لأَنْ أَكُونَ أَنَا صَاحِبَهُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عُدِلَ بِهِ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ يَدْعُو عَلَى الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: لاَ نَقُولُ لَكَ، كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: ﴿اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلاَ إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾. وَلَكِنْ نُقَاتِلُ عَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ، وَمِنْ بَيْنِ يَدَيْكَ وَمِنْ خَلْفِكَ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَشْرَقَ وَجْهُهُ وَسَرَّهُ ذَاكَ. [راجع: ٣٦٩٨]

٤٠٧١-حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ السُّدِّيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ مُرَّةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ، (قَالَ لِي شُعْبَةُ: وَرَفَعَهُ وَلاَ أَرْفَعُهُ لَكَ) يَقُولُ فِي قَوْلِهِ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ﴾ قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلاً هَمَّ فِيهِ بِإِلْحَادٍ، وَهُوَ بِعَدَنَ أَبْيَنَ، لأَذَاقَهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَذَابًا أَلِيمًا. [انظر: ٤٣١٦]

٤٠٧٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا جَابِرٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى الظُّهْرَ أَوِ الْعَصْرَ خَمْسًا، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، فَقَالَ: هَاتَانِ السَّجْدَتَانِ، لِمَنْ ظَنَّ مِنْكُمْ أَنَّهُ زَادَ أَوْ نَقَصَ. [راجع: ٣٨٨٣]

٤٠٧٣-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ هُزَيْلِ بْنِ شُرَحْبِيلَ، أَنَّ الأَشْعَرِيَّ أُتِيَ فِي ابْنَةٍ، وَابْنَةِ ابْنٍ، وَأُخْتٍ لأَبٍ وَأُمٍّ، قَالَ: فَجَعَلَ لِلابْنَةِ النِّصْفَ، وَلِلأُخْتِ مَا بَقِيَ، وَلَمْ يَجْعَلْ لِابْنَةِ الابْنِ شَيْئًا، قَالَ: فَأَتَوُا ابْنَ مَسْعُودٍ، فَأَخْبَرُوهُ، قَالَ: فَقَدْ ضَلَلْتُ إِذًا، وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ، إِنْ أَخَذْتُ بِقَوْلِهِ، وَتَرَكْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: قَالَ: ثُمَّ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لِلابْنَةِ النِّصْفُ، وَلابْنَةِ الابْنِ السُّدُسُ، وَمَا بَقِيَ لِلأُخْتِ. [راجع: ٣٦٩١]

٤٠٧٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ، بْنُ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَأَنَّمَا كَانَ جُلُوسُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي الرَّكْعَتَيْنِ عَلَى الرَّضْفِ. [راجع: ٣٦٥٦]

٤٠٧٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ(٤٢٩/١) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا كُنْتَ فِي الصَّلاَةِ، فَشَكَكْتَ فِي ثَلاَثٍ وَأَرْبَعٍ، وَأَكْثَرُ ظَنِّكَ عَلَى أَرْبَعٍ تَشَهَّدْتَ، ثُمَّ سَجَدْتَ سَجْدَتَيْنِ، وَأَنْتَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ تُسَلِّمَ، ثُمَّ تَشَهَّدْتَ أَيْضًا، ثُمَّ سَلَّمْتَ.

٤٠٧٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا خُصَيْفٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: إِذَا شَكَكْتَ فِي صَلاَتِكَ وَأَنْتَ جَالِسٌ، فَلَمْ تَدْرِ ثَلاَثًا صَلَّيْتَ، أَمْ أَرْبَعًا، فَإِنْ كَانَ أَكْبَرُ ظَنِّكَ أَنَّكَ صَلَّيْتَ ثَلاَثًا، فَقُمْ فَارْكَعْ رَكْعَةً، ثُمَّ سَلِّمْ، ثُمَّ اسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ تَشَهَّدْ، ثُمَّ سَلِّمْ. وَإِنْ كَانَ أَكْبَرُ ظَنِّكَ أَنَّكَ صَلَّيْتَ أَرْبَعًا، فَسَلِّمْ ثُمَّ اسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ تَشَهَّدْ، ثُمَّ سَلِّمْ. [انظر ما قبله]

٤٠٧٧-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ، مَوْلَى لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَدَّمَ ثَلاَثَةً لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ، كَانُوا لَهُ حِصْنًا حَصِينًا مِنَ النَّارِ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: قَدَّمْتُ اثْنَيْنِ؟ قَالَ: وَاثْنَيْنِ، فَقَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، أَبُو الْمُنْذِرِ سَيِّدُ الْقُرَّاءِ: قَدَّمْتُ وَاحِدًا؟ قَالَ: وَوَاحِدٌ، وَلَكِنْ ذَاكَ فِي أَوَّلِ صَدْمَةٍ. [راجع: ٣٥٥٤]

٤٠٧٨-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ، مَوْلَى لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ(٥)، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: لَمْ أُقَدِّمْ إِلاَّ اثْنَيْنِ.

وَكَذَا حَدَّثَنَاهُ يَزِيدُ أَيْضًا، قَالَ: فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: مَضَى لِي اثْنَانِ. [مكرر ما قبله]

٤٠٧٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، وَيَزِيدُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، خَالَفَا هُشَيْمًا، فَقَالاَ: أَبُو مُحَمَّدٍ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. [مكرر ما قبله]

٤٠٨٠-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، شَهِدَ جَنَازَةَ رَجُلٍ، مِنَ الأَنْصَارِ، قَالَ: فَأَظْهَرُوا الاِسْتِغْفَارَ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ أَنَسٌ، قَالَ هُشَيْمٌ: قَالَ خَالِدٌ فِي حَدِيثِهِ: وَأَدْخَلُوهُ مِنْ قِبَلِ رِجْلِ الْقَبْرِ، وَقَالَ هُشَيْمٌ مَرَّةً: إِنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ مَاتَ بِالْبَصْرَةِ، فَشَهِدَهُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، فَأَظْهَرُوا لَهُ الاِسْتِغْفَارَ.

٤٠٨١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَنَسٍ فِي جَنَازَةٍ، فَأَمَرَ بِالْمَيِّتِ، فَسُلَّ مِنْ قِبَلِ رِجْلِ الْقَبْرِ.

٤٠٨٢-حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: كَانَ أَنَسٌ أَحْسَنَ النَّاسِ صَلاَةً فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ.

٤٠٨٣-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَسْتَشْرِفُ لِشَيْءٍ، وَهُوَ فِي الصَّلاَةِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ.

٤٠٨٤-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الأَعْمَشِ، حَدَّثَنِي عُمَارَةُ، حَدَّثَنِي الأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُاللهِ (ح).

وَأَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ (ح).

وَابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، الْمَعْنَى، قَالَ: لاَ يَجْعَلْ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ مِنْ نَفْسِهِ جُزْءًا لاَ يَرَى إِلاَّ أَنَّ حَتْمًا عَلَيْهِ أَنْ يَنْصَرِفَ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَكْثَرُ انْصِرَافِهِ عَنْ يَسَارِهِ. [راجع: ٣٦٣١]

٤٠٨٥-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ سُفْيَانَ، وَشُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ بِنَسْمَا لأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ، بَلْ هُوَ نُسِّيَ. [راجع: ٣٩٦٠]

٤٠٨٦-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، وَسُلَيْمَانُ، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَنُؤَاخَذُ بِمَا عَمِلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: إِنْ أَحْسَنْتَ لَمْ تُؤَاخَذْ، وَإِنْ أَسَأْتَ فِي الإِسْلاَمِ، أُخِذْتَ بِالأَوَّلِ وَالآخِرِ. [راجع: ٣٥٩٦]

٤٠٨٧-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، وَسُلَيْمَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَع، وَالأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَع، وَالْجِبَالَ عَلَى إِصْبَع، وَالْخَلاَئِقَ عَلَى إِصْبَع، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَع، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، وَقَالَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾.

قَالَ يَحْيَى: وَقَالَ فُضَيْلٌ يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ تَعَجُّبًا وَتَصْدِيقًا لَهُ. [انظر: ٤٣٦٨ و ٤٣٦٩]

٤٠٨٨-حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ (١/٤٣٠) عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لِكُلِّ نَبِيٍّ وِلاَدَةٌ مِنَ النَّبِيِّينَ، وَإِنَّ وَلِيِّي مِنْهُمْ أَبِي وَخَلِيلُ رَبِّي، عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾. [راجع: ٣٨٠٠]

٤٠٨٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، حَدَّثَنِي جَامِعُ بْنُ شَدَّاد، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ، قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّه اسْتَبْطَنَ الْوَادِيَ، فَجَعَلَ الْجَمْرَةَ عَنْ حَاجِبِهِ الأَيْمَنِ، وَاسْتَقْبَلَ الْبَيْتَ، ثُمَّ رَمَاهَا بِسَبْعِ حَصَيَات، يُكَبِّرُ دُبُرَ كُلِّ حَصَاة، ثُمَّ قَالَ: هَذَا وَالَّذِي لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ، مَقَامُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ. [راجع: ٣٥٤٨]

٤٠٩٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، وَوَكِيعٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، الْمَعْنَى، عَنِ الأَعْمَشِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّه بْنُ مُرَّةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: أَكِلُ الرِّبَا وَمُوكِلُهُ وَشَاهِدَاهُ وَكَاتِبُهُ إِذَا عَلِمُوا بِهِ، وَالْوَاشِمَةُ وَالْمُسْتَوْشِمَةُ لِلْحُسْنِ، وَلاَوِي الصَّدَقَةِ، وَالْمُرْتَدُّ أَعْرَابِيًّا بَعْدَ هِجْرَتِهِ، مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّد ﷺ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٣٨٨١]

٤٠٩١-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الأَعْمَشِ، وَوَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهْب، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ، قَالَ: إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، فِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ قَالَ: أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، قَالَ: وَكِيعٌ لَيْلَةً- ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، إِلَيْهِ الْمَلَكَ بِأَرْبَعِ كَلِمَات: عَمَلِهِ، وَأَجَلِهِ وَرِزْقِهِ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَوَالَّذِي لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ، إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَكُونُ مِنْ أَهْلِهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَكُونُ مِنْ أَهْلِهَا. [راجع: ٣٦٢٤]

٤٠٩٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوق، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلاَّ كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا ذَاكَ أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ. [راجع: ٣٦٣٠]

٤٠٩٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى(ق)، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيق، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، إِذَا كَانُوا ثَلاَثَةً، فَلاَ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يَحْزُنُهُ. [راجع: ٣٥٦٠]

٤٠٩٤-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُود، أَنَّ رَجُلاً أَصَابَ مِنِ امْرَأَة قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، يَسْأَلُهُ عَنْ كَفَّارَتِهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَقِمِ الصَّلاَةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَلِي هَذِه؟ قَالَ: لِمَنْ عَمِلَ مِنْ أُمَّتِي. [راجع: ٣٦٥٣]

٤٠٩٥-حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ، حَدَّثَنَا؛ أَنَّ الرَّجُلَ يَكْذِبُ، حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّه كَذَّابًا، وَأَنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ، حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّه صِدِّيقًا. [راجع: ٣٨٩٦]

٤٠٩٦-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُود، مَنِ اشْتَرَى مُحَفَّلَةً، (وَرُبَّمَا قَالَ: شَاةً مُحَفَّلَةً) فَلْيَرُدَّهَا، وَلْيَرُدَّ مَعَهَا صَاعًا، وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ، عَنْ تَلَقِّي الرُّكْبَانِ.

٤٠٩٧-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُجَالد، حَدَّثَنَا عَامِرٌ، عَنْ مَسْرُوق، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ مَا مِنْ حَكَم يَحْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ، إِلاَّ حُبِسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَلَكٌ آخِذٌ بِقَفَاهُ، حَتَّى يَقِفَهُ عَلَى جَهَنَّمَ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنْ قَالَ الْخَطَأَ أَلْقَاهُ فِي جَهَنَّمَ، يَهْوِي أَرْبَعِينَ خَرِيفًا.

٤٠٩٨-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي عَاصِمٌ، عَنْ زِرّ، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ تَذْهَبُ الدُّنْيَا، أَوْ لاَ تَنْقَضِي الدُّنْيَا، حَتَّى يَمْلِكَ الْعَرَبَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي. [راجع: ٣٥٧١]

٤٠٩٩-قَرَأْتُ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيد، عَنْ هِشَام، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ خِلاَس، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ عُتْبَةَ، قَالَ: أُتِيَ عَبْدُ اللَّه بْنُ مَسْعُود، فَسُئِلَ عَنْ رَجُل تَزَوَّجَ امْرَأَةً (١/٤٣١) وَلَمْ يَكُنْ سَمَّى لَهَا صَدَاقًا، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، فَلَمْ يَقُلْ فِيهَا شَيْئًا، فَرَجَعُوا، ثُمَّ أَتَوْهُ فَسَأَلُوهُ؟ فَقَالَ: سَأَقُولُ فِيهَا بِجَهْدِ رَأْيِي، فَإِنْ أَصَبْتُ، فَاللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، يُوَفِّقُنِي لِذَلِكَ، وَإِنْ أَخْطَأْتُ فَهُوَ مِنِّي: لَهَا صَدَاقُ نِسَائِهَا، وَلَهَا الْمِيرَاثُ، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ، فَقَامَ

رَجُلٌ مِنْ أَشْجَعَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَضَى بِذَلِكَ، قَالَ: هَلُمَّ مَنْ يَشْهَدُ لَكَ بِذَلِكَ؟ فَشَهِدَ أَبُو الْجَرَّاحِ بِذَلِكَ.

٤١٠٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، الْمَعْنَى، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: فِي بَرْوَعَ بِنْتِ وَاشِقٍ، فَقَالَ: هَلُمَّ شَاهِدَاكَ عَلَى هَذَا، فَشَهِدَ أَبُو سِنَانٍ، وَالْجَرَّاحُ، رَجُلاَنِ مِنْ أَشْجَعَ. [مكرر ما قبله]

٤١٠١-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الأَعْمَشِ، حَدَّثَنِي شَقِيقٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا إِذَا جَلَسْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي الصَّلاَةِ، قُلْنَا: السَّلاَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلاَمُ عَلَى فُلاَنٍ، وَفُلاَنٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُولُوا: السَّلاَمُ عَلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلاَمُ، وَلَكِنْ إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلِ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا، وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ ذَلِكَ، أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ لِيَتَخَيَّرْ أَحَدُكُمْ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ، فَلْيَدْعُ بِهِ. [راجع: ٣٦٢٢]

٤١٠٢-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ؟ قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا، وَهُوَ خَلَقَكَ، قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ، قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، تَصْدِيقَ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ: ﴿ وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾. [راجع: ٣٦١٢]

٤١٠٣-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالاَ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ (ح).

وَحَدَّثَنَا ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنُؤَاخَذُ بِمَا عَمِلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: فَقَالَ: مَنْ أَحْسَنَ فِي الإِسْلاَمِ، لَمْ يُؤَاخَذْ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَنْ أَسَاءَ فِي الإِسْلاَمِ، أُخِذَ بِالأَوَّلِ وَالآخِرِ. [راجع: ٣٥٩٦]

٤١٠٤-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: بَيْنَا رَجُلٌ يُحَدِّثُ فِي الْمَسْجِدِ الأَعْظَمِ، قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، نَزَلَ دُخَانٌ مِنَ السَّمَاءِ، فَأَخَذَ بِأَسْمَاعِ الْمُنَافِقِينَ وَأَبْصَارِهِمْ، وَأَخَذَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَامِ، قَالَ مَسْرُوقٌ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، وَكَانَ مُتَّكِئًا، فَاسْتَوَى جَالِسًا، فَأَنْشَأَ يُحَدِّثُ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ سُئِلَ مِنْكُمْ عَنْ عِلْمٍ هُوَ عِنْدَهُ، فَلْيَقُلْ بِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ، فَلْيَقُلِ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ تَقُولَ لِمَا لاَ تَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ، ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ إِنَّ قُرَيْشًا لَمَّا غَلَبُوا النَّبِيَّ ﷺ، وَاسْتَعْصَوْا عَلَيْهِ، قَالَ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيْهِمْ، بِسَبْعٍ كَسَبْعِ يُوسُفَ، قَالَ: فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ، أَكَلُوا فِيهَا الْعِظَامَ وَالْمَيْتَةَ مِنَ الْجَهْدِ، حَتَّى جَعَلَ أَحَدُهُمْ يَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ، كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ مِنَ الْجُوعِ، فَقَالُوا: ﴿ رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ ﴾ قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: إِنَّا إِنْ كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَادُوا، فَدَعَا رَبَّهُ، فَكَشَفَ عَنْهُمْ، فَعَادُوا، فَانْتَقَمَ اللَّهُ مِنْهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْتَقِمُونَ ﴾ قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَوْ كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مَا كَشَفَ عَنْهُمْ. [راجع: ٣٦١٣]

٤١٠٥-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ﴿ هَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ ﴾ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿ هَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ ﴾. [راجع: ٣٧٥٥]

٤١٠٦-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلاَثَةً، فَلاَ يَتَنَاجَى اثْنَانِ (٤٣٢/١) دُونَ وَاحِدٍ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ. [راجع: ٣٥٦٠]

٤١٠٧-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الأَنْبِيَاءِ، ضَرَبَهُ قَوْمُهُ، فَهُوَ يَنْضَحُ الدَّمَ، (قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: يَمْسَحُ الدَّمَ) عَنْ جَبِينِهِ، وَيَقُولُ: رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي، فَإِنَّهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ. [راجع: ٣٦١١]

٤١٠٨-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَالْفُجُورُ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ، حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا، وَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ، فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّهُ يُعْنِي، الرَّجُلَ، لَيَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ، حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقًا.

قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ، وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ. [راجع: ٣٦٣٨]

٤١٠٩-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَيَزِيدُ، أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ حَسَدَ إِلاَّ فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَآخَرُ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا، وَيُعَلِّمُهَا. [راجع: ٣٦٥١]

٤١١٠-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَسَنٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي مَاجِدٍ الْحَنَفِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ السَّيْرِ بِالْجَنَازَةِ؟ فَقَالَ: مَا دُونَ الْخَبَبِ، الْجَنَازَةُ مَتْبُوعَةٌ وَلَيْسَتْ بِتَابِعٍ. [راجع: ٣٧٣٤]

٤١١١-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ شَقَّ الْجُيُوبَ، وَلَطَمَ الْخُدُودَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ. [راجع: ٣٦٥٨]

٤١١٢-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَا مَعْشَرَ

الشَّباب، مَن استطاعَ منكُمُ الباءَةَ فَلْيَتزوَّجْ، فإنَّهُ أغضُّ للبَصرِ، وأحصَنُ للفَرْجِ ومَنْ لَمْ يَستَطِعْ، فعَلَيْهِ بالصَّوْمِ فإنَّهُ لَهُ وِجاءٌ. [راجع: ٤٠٢٣]

٤١١٣-حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنِ ابْنِ أبي خالد، عَنْ قَيْس، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبيِّ ﷺ، ونَحْنُ شَبَابٌ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّه، ألاَ نَستَخْصِي؟ فَنَهَانَا، ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا في أنْ نَنْكِحَ المَرْأةَ بالثَّوْبِ إلى الأجَلِ، ثُمَّ قَرَأ عَبْدُ اللَّه: ﴿ لاَ تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ﴾. [راجع: ٣٦٥٠]

٤١١٤-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ المُغيرَة، عَنْ أبي مُوسَى الهِلاَليِّ، عَنْ أبيه، أنَّ رَجُلاً كَانَ في سَفَر، فَوَلَدَت امْرَأتُهُ، فَاحْتُبِسَ لَبَنُهَا، فَجَعَلَ يَمصُّهُ ويَمجُّهُ، فَدَخَلَ حَلْقَهُ، فَأتَى أبَا مُوسَى؟ فَقَالَ: حُرِّمَتْ عَلَيْكَ، قَالَ: فَأتَى ابْنَ مَسْعُود، فَسَألَهُ؟ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يُحَرِّمُ مِنَ الرَّضَاعِ، إلاَّ مَا أنْبَتَ اللَّحْمَ، وأنْشَزَ العَظْمَ.

٤١١٥-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أبي إسْحَاقَ، عَنْ أبي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، أنَّهُ قَالَ في خُطْبَة الحَاجَة: إنَّ الحَمْدَ للَّه، نَستَعِينُهُ ونَستَغْفِرُهُ، ونَعُوذُ باللَّه منْ شُرُور أنْفُسنَا، مَنْ يَهْدِه اللَّهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ، ومَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ، أشْهَدُ أنْ لاَ إلَهَ إلاَّ اللَّهُ، وأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ ورَسُولُهُ، ثُمَّ قَرَأ ثَلاَثَ آيَات منْ كتَاب اللَّه: ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِه وَلاَ تَمُوتُنَّ إلاَّ وَأنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ الَّذي تَسَاءَلُونَ به والأرْحَامَ إنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدًا ﴾ إلَى آخر الآيَة. [راجع: ٣٧٢٠]

٤١١٦-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا إسْرَائيلُ، عَنْ أبي إسْحَاقَ، عَنْ أبي الأحْوَص، وأبي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، خُطْبَةَ الحَاجَة... فَذَكَرَ نَحْوَ هَذَا الحَديث، إلاَّ أنَّهُ لَمْ يَقُلْ: إنَّ. [راجع: ٣٧٢٠]

٤١١٧-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا المَسْعُوديُّ، عَنْ جَامع بْن شَدَّاد، أبي صَخْرَةَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن ابْن يَزيدَ، قَالَ: لَمَّا أتَى عَبْدُ اللَّه الجَمْرَةَ، جَمْرَةَ العَقَبَة، اسْتَبْطَنَ الوَادِيَ، واسْتَقْبَلَ الكَعْبَةَ، وجَعَلَ الجَمْرَةَ عَلَى حَاجبه الأيْمَن، ثُمَّ رَمَى بسَبْع حَصَيَات، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاة، ثُمَّ قَالَ: منْ هَاهُنَا، والَّذي لاَ إلَهَ غَيْرُهُ، رَمَى الَّذي أنْزِلَتْ عَلَيْه سُورَةُ البَقَرَة(١/٤٣٣). [راجع: ٣٥٤٨]

٤١١٨-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأعْمَش، عَنْ إبْرَاهيمَ، عَنْ عَبيدَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ لي رَسُولُ اللَّه ﷺ: اقْرَأ عَلَيَّ القُرْآنَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، كَيْفَ أقْرَأُ عَلَيْكَ، وإنَّمَا أنْزِلَ عَلَيْكَ؟ قَالَ: إنِّي أشْتَهِي أنْ أسْمَعَهُ منْ غَيْري، قَالَ: فَافْتَتَحْتُ سُورَةَ النِّسَاء، فَقَرَأتُ عَلَيْه، فَلَمَّا بَلَغْتُ: ﴿ فَكَيْفَ إذَا جِئْنَا منْ كُلِّ أمَّة بشَهيد وَجِئْنَا بكَ عَلَى هَؤُلاَءِ شَهِيدًا ﴾ قَالَ: نَظَرْتُ إلَيْه، وعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ. [راجع: ٣٦٠٦]

٤١١٩-حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ مسْعَر، عَنْ عَلْقَمَةَ بْن مَرْثَد، عَنِ المُغيرَة بْن عَبْد اللَّه اليَشْكُريِّ، عَنِ المَعْرُور بْن سُوَيْد، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَتْ أمُّ حَبِيبَةَ: اللَّهُمَّ أمْتِعْني بزَوْجي، رَسُول اللَّه ﷺ، وبأبي أبي سُفْيَانَ، وبأخي مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: سَألْت اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لآجَال مَضْرُوبَة وأيَّام مَعْدُودَة، وأرْزَاق مَقْسُومَة، لَنْ يُعَجِّلَ شَيْئًا قَبْلَ حلِّه، أوْ يُؤَخِّرَ شَيْئًا عَنْ حلِّه، ولَوْ كُنْت سَألْت اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ: أنْ يُعيذَكَ منْ عَذَاب في النَّار، أوْ عَذَاب في القَبْر، كَانَ خَيْرًا وأفْضَلَ، قَالَ: وذُكِرَ عنْدَهُ أنَّ القِرَدَةَ، (قَالَ مسْعَرٌ: أرَاهُ قَالَ: والخَنَازِير،) ممَّا مُسخَ؟ قَالَ: فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: إنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لَمْ يَجْعَلْ لمَسِيخ نَسْلاً، ولاَ عَقِبًا، وقَدْ كَانَتِ القِرَدَةُ (أرَاهُ قَالَ: والخَنَازِيرُ) قَبْلَ ذَلكَ. [راجع: ٣٧٠٠]

٤١٢٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا الثَّوْريُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْن مَرْثَد، نَحْوَهُ بإسْنَاده، ولَمْ يَشُكَّ في الخَنَازير. [مكرر ما قبله]

٤١٢١-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا الأعْمَشُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مُرَّةَ، عَنْ أبي الأحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: ألاَ إنِّي أبْرَأ إلَى كُلِّ خَليل منْ خُلَّة، ولَوْ كُنْتُ مُتَّخذًا خَليلاً لاَتَّخَذْتُ أبَا بَكْر، إنَّ صَاحبَكُمْ خَليلُ اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٣٥٨٠]

٤١٢٢-حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنِ المَسْعُوديِّ، عَنِ الحَكَم، عَنْ ذَرّ، عَنْ وَائل بْن مَهَانَةَ التَّيْميِّ، عَنْ عَبْد اللَّهن عَنِ النَّبيِّ ﷺ، قَالَ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاء تَصَدَّقْنَ، فَإنَّكُنَّ أكْثَرُ أهْلِ النَّار، فَقَالَتِ امْرَأةٌ: ومَا لَنَا أكْثَرُ أهْلِ النَّار؟ قَالَ: لأنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وتَكْفُرْنَ العَشيرَ. [راجع: ٣٥٦٩]

٤١٢٣-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأعْمَش، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوق، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَا منْ نَفْس تُقْتَلُ ظُلْمًا، إلاَّ كَانَ عَلَى ابْن آدَمَ الأوَّل، كفْلٌ منْ دَمهَا، ذَلكَ بأنَّهُ أوَّلُ مَنْ سَنَّ القَتْلَ. [راجع: ٣٦٣٠]

٤١٢٤-حَدَّثَنَا وكيعٌ، وعَبْدُ الرَّحْمَن، المَعْنَى، وهَذَا لَفْظُ وكيع، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْد الكَريم الجَزَريِّ، عَنْ زيَاد بْن أبي مَرْيَمَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَعْقل، أنَّ آبَاهُ مَعْقلَ بْنَ مُقَرِّن المُزَنيَّ، قَالَ لاَبْن مَسْعُود: أسَمعْتَ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ النَّدَمُ تَوْبَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ٣٥٦٨]

٤١٢٥-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا المَسْعُوديُّ، عَنْ جَابر عَنْ أبي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوق، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، وهُوَ الصَّادقُ المَصْدُوقُ، قَالَ: بَيْعُ المُحَفَّلاَت خلاَبَةٌ، ولاَ تَحلُّ الخلاَبَةُ لمُسْلم.

٤١٢٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زُبَيْد، عَنْ أبي وَائل، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، يُحَدِّثُهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: سِبَابُ المُسْلم فُسُوقٌ، وقتَالُهُ كُفْرٌ. [راجع: ٣٦٤٧]

٤١٢٧-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا الأعْمَشُ، عَنْ زَيْد بْن وَهْب، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ(ح).

وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْب، قَالَ: سَمعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ مَسْعُود، عَنِ النَّبيِّ ﷺ؛ إنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدي أثَرَةً، وفتَنًا وأمُورًا تُنْكرُونَهَا، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّه فَمَاذَا تَأمُرُ

لِمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنَّا؟ قَالَ: تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ. [راجع: ٣٦٤٠]

٤١٢٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ مُرَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلاَّ وَارِدُهَا ﴾ قَالَ: يَدْخُلُونَهَا، أَوْ يَلِجُونَهَا، ثُمَّ يَصْدُرُونَ مِنْهَا بِأَعْمَالِهِمْ، قُلْتُ لَهُ: إِسْرَائِيلُ حَدَّثَهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، هُوَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ كَلاَمًا هَذَا مَعْنَاهُ. [انظر: ٤١٤١]

٤١٢٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ(١/٤٣٤) عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُتَوَشِّمَاتِ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ، الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ، قَالَ: فَبَلَغَ امْرَأَةً فِي الْبَيْتِ، يُقَالُ لَهَا: أُمُّ يَعْقُوبَ، فَجَاءَتْ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ بَلَغَنِي أَنَّكَ قُلْتَ: كَيْتَ وَكَيْتَ؟ فَقَالَ: مَا لِي لاَ أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي كِتَابِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ! فَقَالَتْ: إِنِّي لأَقْرَأُ مَا بَيْنَ لَوْحَيْهِ، فَمَا وَجَدْتُهُ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتِ قَرَأْتِيهِ، فَقَدْ وَجَدْتِيهِ، أَمَا قَرَأْتِ: ﴿ مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى عَنْهُ، قَالَتْ: إِنِّي لأَظُنُّ أَهْلَكَ يَفْعَلُونَ، قَالَ: اذْهَبِي فَانْظُرِي، فَنَظَرَتْ، فَلَمْ تَرَ مِنْ حَاجَتِهَا شَيْئًا، فَجَاءَتْ، فَقَالَتْ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا، قَالَ: لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ لَمْ تُجَامِعْنَا. قَالَ: وَسَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، يُحَدِّثُهُ، عَنْ أُمِّ يَعْقُوبَ سَمِعَهُ مِنْهَا، فَاخْتَرْتُ حَدِيثَ مَنْصُورٍ. [انظر: ٤٢٢٩، ٤٣٤٣، ٤٣٤٤، ٤٤٣٤]

٤١٣٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثَلاَثًا أَوْ أَرْبَعًا، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ، قَالَ: وَكَانَ أَصْحَابُنَا يَضْرِبُونَا وَنَحْنُ صِبْيَانٌ عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ. [راجع: ٣٥٩٤]

٤١٣١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، وَالأَعْمَشُ وَوَاصِلٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ. خَشْيَةَ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ طَعَامِكَ، (وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ مَرَّةً: أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ) قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: أَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ. [راجع: ٣٦١٢]

٤١٣٢-حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ الأَحْدَبُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ . . . فَذَكَرَهُ. [انظر ما قبله]

٤١٣٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. . فَذَكَرَهُ. [مكرر ما قبله]

٤١٣٤-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ . . . فَذَكَرَهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾ إِلَى (مُهَانًا). [راجع: ٣٦١٢]

٤١٣٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى، وَالتُّقَى، وَالْعَفَّةَ، وَالْغِنَى. [راجع: ٣٦٩٢]

٤١٣٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلاً، لاَتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلاً. [راجع: ٣٥٨٠]

٤١٣٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى صَلاَةً إِلاَّ لِمِيقَاتِهَا، إِلاَّ أَنَّهُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ، وَصَلَّى الصُّبْحَ يَوْمَئِذٍ لِغَيْرِ مِيقَاتِهَا. [راجع: ٣٦٣٧]

٤١٣٨-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ. . . . مَعْنَاهُ. [مكرر ما قبله]

٤١٣٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لأَنْ أَحْلِفَ تِسْعًا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قُتِلَ قَتْلاً، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ وَاحِدَةً، أَنَّهُ لَمْ يُقْتَلْ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، جَعَلَهُ نَبِيًّا وَاتَّخَذَهُ شَهِيدًا، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لإِبْرَاهِيمَ؟ فَقَالَ: كَانُوا يَرَوْنَ، وَيَقُولُونَ: إِنَّ الْيَهُودَ سَمُّوهُ، وَأَبَا بَكْرٍ، ﷺ[راجع: ٣٦١٧]

٤١٤٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنبأنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴾ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ(١/٤٣٥). [راجع: ٣٦٨٣]

٤١٤١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلاَّ وَارِدُهَا ﴾ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَرِدُ النَّاسُ النَّارَ كُلُّهُمْ، ثُمَّ يَصْدُرُونَ عَنْهَا بِأَعْمَالِهِمْ.

٤١٤٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. وَحَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، خَطًّا، ثُمَّ قَالَ: هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ، ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَذِهِ سُبُلٌ(قَالَ يَزِيدُ: مُتَفَرِّقَةٌ) عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ إِنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾. [انظر: ٤٤٣٧]

٤١٤٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِم، عَنْ شَقِيق، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ مِنْ شِرَار النَّاس، مَنْ تُدْرِكُهُ السَّاعَةُ، وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَمَنْ يَتَّخِذُ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ[راجع: ٣٨٤٤]

٤١٤٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْن الأَقْمَر، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: تَقُومُ السَّاعَةُ أَوْ لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ، إِلاَّ عَلَى شِرَار النَّاس. [راجع: ٣٧٣٥]

٤١٤٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِم، عَنْ شَقِيق، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلاَةِ، وَيُسَلِّمُ بَعْضُنَا عَلَى بَعْض، وَيُوصِي أَحَدُنَا بِالْحَاجَة، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْه، وَهُوَ يُصَلِّي، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَأَخَذَنِي مَا قَدُمَ، وَمَا حَدُثَ فَلَمَّا صَلَّى، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يُحْدِثُ مِنْ أَمْرِه مَا شَاءَ، وَإِنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ أَنْ لاَ تَكَلَّمُوا فِي الصَّلاَةِ. [راجع: ٣٥٧٥]

٤١٤٦-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حُمَيْد بْن هِلاَل، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أُسَيْر بْن جَابِر، قَالَ: هَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ بِالْكُوفَة، فَجَاءَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ هِجِّيرَا إِلاَّ يَا عَبْدَ اللَّه ابْنَ مَسْعُود، جَاءَتِ السَّاعَةُ! ! قَالَ: وَكَانَ مُتَّكِئًا، فَجَلَسَ، فَقَالَ: إِنَّ السَّاعَةَ لاَ تَقُومُ، حَتَّى لاَ يُقْسَمَ مِيرَاثٌ، وَلاَ يُفْرَحَ بِغَنِيمَة، قَالَ: عَدُوٌّ يَجْمَعُونَ لأَهْلِ الإِسْلاَمِ، وَيَجْمَعُ لَهُمْ أَهْلُ الإِسْلاَمِ، وَنَحَّى بِيَدِه نَحْوَ الشَّامِ، قُلْتُ: الرُّومَ تَعْنِي؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَيَكُونُ عِنْدَ ذَاكُمُ الْقِتَالِ ردَّةٌ شَدِيدَةٌ، قَالَ: فَيَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْت، لاَ تَرْجِعُ إِلاَّ غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ، حَتَّى يَحْجِزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ، فَيَفِيءُ هَؤُلاَءِ وَهَؤُلاَءِ، كُلٌّ غَيْرُ غَالب، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ، ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْت، لاَ تَرْجِعُ إِلاَّ غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ، حَتَّى يَحْجِزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ، فَيَفِيءُ هَؤُلاَءِ وَهَؤُلاَءِ كُلٌّ غَيْرُ غَالب، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْت، لاَ تَرْجِعُ إِلاَّ غَالِبَةً فَيَقْتَتِلُونَ حَتَّى يُمْسُوا، فَيَفِيءُ هَؤُلاَءِ وَهَؤُلاَءِ، كُلٌّ غَيْرُ غَالب، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ، فَإِذَا كَانَ الْيَوْمُ الرَّابِعُ، نَهَدَ إِلَيْهِمْ بَقِيَّةُ أَهْلِ الإِسْلاَمِ، فَيَجْعَلُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، الدَّبْرَةَ عَلَيْهِمْ، فَيَقْتُلُونَ مَقْتَلَةً إِمَّا قَالَ: لاَ يُرَى مِثْلُهَا، وَإِمَّا قَالَ: لَمْ يُرَ مِثْلُهَا، حَتَّى إِنَّ الطَّائِرَ لَيَمُرُّ بِجَنَبَاتِهِمْ، فَمَا يُخَلِّفُهُمْ، حَتَّى يَخِرَّ مَيِّتًا، قَالَ: فَيَتَعَادُّ بَنُو الأَب كَانُوا مِئَةً، وَلاَ يَجِدُونَهُ، بَقِيَ مِنْهُمْ إِلاَّ الرَّجُلُ الْوَاحِدُ، فَبِأَيِّ غَنِيمَة يُفْرَحُ؟ أَوْ أَيُّ مِيرَاث يُقَاسَمُ؟ ! قَالَ: بَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ سَمِعُوا(بِبَأْس هُوَ أَكْبَرُ) مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: جَاءَهُمُ الصَّرِيخُ أَنَّ الدَّجَّالَ قَدْ خَلَفَ فِي ذَرَارِيِّهِمْ، فَيَرْفُضُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَيُقْبِلُونَ، فَيَبْعَثُونَ عَشَرَةَ فَوَارِسَ طَلِيعَةً، قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنِّي لأَعْلَمُ أَسْمَاءَهُمْ وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ، وَأَلْوَانَ خُيُولِهِمْ، هُمْ خَيْرُ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ يَوْمَئِذ. [راجع: ٣٦٤٣]

٤١٤٧-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنِ ابْن مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ لاَ يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ أَذَانُ بِلاَل (أَوْ قَالَ نِدَاءُ بِلاَل) مِنْ سَحُورِه فَإِنَّهُ يُؤَذِّنُ (أَوْ قَالَ: يُنَادِي) لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ، وَلِيُنَبِّهَ نَائِمَكُمْ، ثُمَّ لَيْسَ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا، أَوْ قَالَ: هَكَذَا، حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا. [راجع: ٣٦٥٤]

٤١٤٨-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، قَسْمًا، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَار: إِنَّ هَذِه الْقِسْمَةَ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ عَبْدُ اللَّه: يَا عَدُوَّ اللَّه أَمَا لأُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، بِمَا قُلْتَ(١/٤٣٦) قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَاحْمَرَّ وَجْهُهُ وَقَالَ: رَحْمَةُ اللَّه عَلَى مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ. [راجع: ٣٦٠٨]

٤١٤٩-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنْبَأَنَا دَاوُدُ (ح).

وَابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لاِبْن مَسْعُود: هَلْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّه ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ مِنْكُمْ أَحَدٌ؟ فَقَالَ: مَا صَحِبَهُ مِنَّا أَحَدٌ، وَلَكِنَّا قَدْ فَقَدْنَاهُ ذَاتَ لَيْلَة، فَقُلْنَا: اغْتِيلَ؟ اسْتُطِيرَ؟ مَا فَعَلَ؟ قَالَ: فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَة، بَاتَ بِهَا قَوْمٌ، فَلَمَّا كَانَ فِي وَجْه الصُّبْح، أَوْ قَالَ: فِي السَّحَرِ إِذَا نَحْنُ بِهِ يَجِيءُ مِنْ قِبَلِ حِرَاءَ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّه، فَذَكَرُوا الَّذِي كَانُوا فِيه، فَقَالَ: إِنَّهُ أَتَانِي دَاعِي الْجِنِّ، فَأَتَيْتُهُمْ، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَانْطَلَقَ بِنَا فَأَرَانِي آثَارَهُمْ، وَآثَارَ نِيرَانِهِمْ، قَالَ: وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: سَأَلُوهُ الزَّادَ (قَالَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ: قَالَ عَامِرٌ: فَسَأَلُوهُ لَيْلَتَئِذ الزَّادَ) وَكَانُوا مِنْ جِنِّ الْجَزِيرَة، فَقَالَ: كُلُّ عَظْم ذُكِرَ اسْمُ اللَّه عَلَيْه، يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ، أَوْفَرَ مَا كَانَ عَلَيْه لَحْمًا، وَكُلُّ بَعْرَة، أَوْ رَوْثَة عَلَفٌ لِدَوَابِّكُمْ، فَلاَ تَسْتَنْجُوا بِهِمَا، فَإِنَّهُمَا زَادُ إِخْوَانِكُمْ مِنَ الْجِنِّ.

٤١٥٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَم، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن يَزِيدَ، أَنَّهُ حَجَّ مَعَ عَبْد اللَّه، وَأَنَّهُ رَمَى الْجَمْرَةَ بِسَبْعِ حَصَيَات، قَالَ: وَجَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِه، وَمِنًى عَنْ يَمِينِه، وَقَالَ: هَذَا مَقَامُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَة. [راجع: ٣٥٤٨]

٤١٥١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَم، قَالَ: سَمِعْتُ ذَرًّا يُحَدِّثُ، عَنْ وَائِل بْن مَهَانَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ لِلنِّسَاءِ: تَصَدَّقْنَ، فَإِنَّكُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّار، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ لَيْسَتْ مِنْ عِلِّيَةِ النِّسَاءِ أَوْ مِنْ أَعْقَلِهِنَّ: يَا رَسُولَ اللَّه، فِيمَ؟ أَوْ لِمَ؟ أَوْ بِمَ؟ قَالَ: إِنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ. [راجع: ٣٥٦٩]

٤١٥٢-حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ وَائِل بْن مَهَانَةَ، مِنْ تَيْمِ الرِّبَاب، مِنْ أَصْحَاب عَبْد اللَّه، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، لِلنِّسَاءِ: تَصَدَّقْنَ فَإِنَّكُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّار فَقَالَتِ امْرَأَةٌ، لَيْسَتْ مِنْ عِلِّيَةِ النِّسَاءِ: فِيمَ؟ وَبِمَ؟ وَلِمَ؟ . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [مكرر ما قبله]

٤١٥٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْن مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِل يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه يَقُولُ، قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْد اللَّه؟ قَالَ: نَعَمْ، وَقَدْ رَفَعَهُ قَالَ: لاَ أَحَدَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ،

وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلاَ أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ. [راجع: ٣٦١٦]

٤١٥٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: إِنِّي قَرَأْتُ الْمُفَصَّلَ كُلَّهُ فِي رَكْعَةٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذًّا كَهَذِّ الشِّعْرِ؟ لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقْرُنُ بَيْنَهُنَّ، قَالَ: فَذَكَرَ عِشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمُفَصَّلِ، سُورَتَيْنِ، سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ. [راجع: ٣٦٠٧]

٤١٥٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، (قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ،) عَنْ أَبِيهِ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا قَعَدَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ كَأَنَّهُ عَلَى الرَّضْفِ، قُلْتُ لِسَعْدٍ: حَتَّى يَقُومَ؟ قَالَ: حَتَّى يَقُومَ، قَالَ حَجَّاجٌ: قَالَ شُعْبَةُ: كَانَ سَعْدٌ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ بِشَيْءٍ، فَقُلْتُ: حَتَّى يَقُومَ؟ قَالَ: حَتَّى يَقُومَ. [راجع: ٣٦٥٦]

٤١٥٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَيَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ حَجَّاجٌ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: قَالَ يَزِيدُ: جَمَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ أَرْبَعُونَ، فَكُنْتُ فِي آخِرِ مَنْ أَتَاهُ، قَالَ: إِنَّكُمْ مَنْصُورُونَ، وَمُصِيبُونَ، وَمَفْتُوحٌ لَكُمْ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ، وَلْيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ، وَلْيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، قَالَ يَزِيدُ: وَلْيَصِلْ رَحِمَهُ(٤٣٧/١). [راجع: ٣٦٩٤]

٤١٥٧-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ(قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ:) نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ، حَتَّى يُبَلِّغَهُ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَحْفَظُ لَهُ مِنْ سَامِعٍ.

٤١٥٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ(قَالَ حَجَّاجٌ:) قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ وَسَّاجٍ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: فَضْلُ صَلاَةِ الرَّجُلِ فِي الْجَمِيعِ، عَلَى صَلاَتِهِ وَحْدَهُ، خَمْسٌ وَعِشْرُونَ دَرَجَةً، قَالَ حَجَّاجٌ: وَلَمْ يَرْفَعْهُ شُعْبَةُ لِي، وَقَدْ رَفَعَهُ لِغَيْرِي، قَالَ: أَنَا أَهَابُ أَنْ أَرْفَعَهُ، لأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ فَلَمَّا كَانَ يَرْفَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ٣٥٦٤]

٤١٥٩-حَدَّثَنِيهِ بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُورِّقٍ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ الْجُشَمِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُفَضِّلُ صَلاَةَ الْجَمِيعِ، عَلَى صَلاَةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ، بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ صَلاَةً، كُلُّهَا مِثْلُ صَلاَتِهِ. [مكرر ما قبله]

٤١٦٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ، عُلِّمَ فَوَاتِحَ الْخَيْرِ وَجَوَامِعَهُ وَخَوَاتِمَهُ، فَقَالَ: إِذَا قَعَدْتُمْ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، فَقُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ لِيَتَخَيَّرْ أَحَدُكُمْ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ، فَلْيَدْعُ بِهِ رَبَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ، قَالَ: أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ مَا الْعَضْهُ؟ قَالَ: هِيَ النَّمِيمَةُ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ، وَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ، قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ، حَتَّى يُكْتَبَ صِدِّيقًا، وَيَكْذِبُ، حَتَّى يُكْتَبَ كَذَّابًا. [راجع: ٣٨٩٦، ٣٩٢١]

٤١٦١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي أَحَدًا خَلِيلاً، لاَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ ﷺ. [راجع: ٣٥٨٠]

٤١٦٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى، وَالتُّقَى، وَالْعَفَافَ، وَالْغِنَى. [راجع: ٣٧٩٢]

٤١٦٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ: ﴿ هَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ ﴾. [راجع: ٣٧٥٥]

٤١٦٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَعَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، (قَالَ عَفَّانُ: أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ) عَنِ الأَسْوَدِ، (وَقَالَ مُحَمَّدٌ: عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الأَسْوَدَ يُحَدِّثُ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَرَأَ النَّجْمَ، فَسَجَدَ بِهَا، وَسَجَدَ مَنْ كَانَ مَعَهُ، غَيْرَ أَنَّ شَيْخًا أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصًى، أَوْ تُرَابٍ، فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ، وَقَالَ يَكْفِينِي هَذَا!! قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدُ قُتِلَ كَافِرًا. [راجع: ٣٦٨٢]

٤١٦٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَأَنَا أُصَلِّي، فَقَالَ: سَلْ تُعْطَهْ يَا ابْنَ أُمِّ عَبْدٍ، فَقَالَ عُمَرُ: فَابْتَدَرْتُ أَنَا، وَأَبُو بَكْرٍ، فَسَبَقَنِي إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ، وَمَا اسْتَبَقْنَا إِلَى خَيْرٍ، إِلاَّ سَبَقَنِي إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: إِنَّ مِنْ دُعَائِي، الَّذِي لاَ أَكَادُ أَنْ أَدَعَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ نَعِيمًا لاَ يَبِيدُ، وَقُرَّةَ عَيْنٍ لاَ تَنْفَدُ، وَمُرَافَقَةَ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ، جَنَّةِ الْخُلْدِ. [راجع: ٣٦٦٢]

٤١٦٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ(ح).

وَيَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي قُبَّةٍ نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ، قَالَ:

أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ فَقُلْنَا: نَعَمْ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَذَاكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لاَ يَدْخُلُهَا (١/٤٣٨) إِلاَّ نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَمَا أَنْتُمْ مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ، إِلاَّ كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الأَسْوَدِ، أَوِ الشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الأَحْمَرِ. [راجع: ٣٦٦١]

٤١٦٧-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلِمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: أُوتِيَ نَبِيُّكُمْ ﷺ، مَفَاتِيحَ كُلِّ شَيْءٍ، غَيْرَ الْخَمْسِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَكْثَرَ مِنْ خَمْسِينَ مَرَّةً. [راجع: ٣٦٥٩]

٤١٦٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ الْمُجَبِّرِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَاجِدٍ، يَعْنِي الْحَنَفِيَّ، قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِنِّي لأَذْكُرُ أَوَّلَ رَجُلٍ قَطَعَهُ، أُتِيَ بِسَارِقٍ، فَأَمَرَ بِقَطْعِهِ، وَكَأَنَّمَا أُسِفَّ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّكَ كَرِهْتَ قَطْعَهُ؟ قَالَ: وَمَا يَمْنَعُنِي، لاَ تَكُونُوا عَوْنًا لِلشَّيْطَانِ عَلَى أَخِيكُمْ، إِنَّهُ يَنْبَغِي لِلإِمَامِ إِذَا انْتَهَى إِلَيْهِ حَدٌّ أَنْ يُقِيمَهُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، عَفُوٌّ يُحِبُّ الْعَفْوَ: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلاَ تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾. [راجع: ٣٧١١]

٤١٦٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي مَاجِدٍ الْحَنَفِيِّ، . . . فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، وَقَالَ: وَكَأَنَّمَا أُسِفَّ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: دُرَّ عَلَيْهِ رَمَادٌ. [مكرر ما قبله]

٤١٧٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، وَكَانَ إِمَامَ مَسْجِدِ عَلْقَمَةَ بَعْدَ عَلْقَمَةَ، قَالَ: صَلَّى بِنَا عَلْقَمَةُ الظُّهْرَ، فَلَمَّا أَدْرِي أَصَلَّى ثَلاَثًا أَمْ خَمْسًا فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: وَأَنْتَ يَا أَعْوَرُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ حَدَّثَ عَلْقَمَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. . . مِثْلَ ذَلِكَ. [راجع: ٤٢٨٢]

٣١٧١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ عِيسَى الأَسَدِيِّ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الطِّيَرَةُ مِنَ الشِّرْكِ، وَمَا مِنَّا إِلاَّ، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ. [راجع: ٣٦٨٧]

٤١٧٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، حَتَّى أَرَى بَيَاضَ وَجْهِهِ، فَمَا نَسِيتُ بَعْدُ فِيمَا نَسِيتُ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. [راجع: ٣٧٠٢]

٤١٧٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ وَسُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَخْلُفُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَاتُهُمْ أَيْمَانَهُمْ، وَأَيْمَانُهُمْ شَهَادَاتِهِمْ. [راجع: ٣٥٩٤]

٤١٧٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ مَنْصُورٌ، وَقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَلاَةً لاَ أَدْرِي زَادَ أَمْ نَقَصَ، (إِبْرَاهِيمُ الْقَائِلُ لاَ يَدْرِي عَلْقَمَةُ قَالَ: زَادَ أَوْ نَقَصَ، أَوْ عَبْدُ اللَّهِ) ثُمَّ اسْتَقْبَلَنَا فَحَدَّثَنَاهُ بِصَنِيعِهِ، فَثَنَى رِجْلَهُ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: لَوْ حَدَثَ فِي الصَّلاَةِ شَيْءٌ لأَنْبَأْتُكُمُوهُ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِنْ نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي، وَأَيُّكُمْ مَا شَكَّ فِي صَلاَتِهِ، فَلْيَتَحَرَّ أَقْرَبَ ذَلِكَ لِلصَّوَابِ، فَلْيُتِمَّ عَلَيْهِ وَيُسَلِّمْ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ. [راجع: ٣٦٠٢]

٤١٧٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلاَثَةً فَلاَ يَتَنَاجَ اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا، أَجَلْ يُحْزِنُهُ، وَلاَ تُبَاشِرِ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ، أَجْلَ تَنْعَتُهَا لِزَوْجِهَا. [راجع: ٣٦٠٩، ٣٥٦٠]

٤١٧٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: بِئْسَمَا لأَحَدِكُمْ، أَوْ بِئْسَمَا لأَحَدِهِمْ، أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ، بَلْ هُوَ نُسِّيَ، وَاسْتَذْكِرُوا (١/٤٣٩) الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ أَسْرَعُ تَفَصِّيًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ، مِنَ النَّعَمِ بِعُقُلِهِ، أَوْ مِنْ عُقُلِهِ. [راجع: ٣٩٦٠]

٤١٧٧-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نَقُولُ السَّلاَمُ عَلَى فُلاَنٍ وَفُلاَنٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ: السَّلاَمُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، سَلَّمْتُمْ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي الأَرْضِ، وَفِي السَّمَاءِ. [راجع: ٣٦٢٢]

٤١٧٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ وَزُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: سِبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ، قَالَ فِي حَدِيثِ زُبَيْدٍ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ. [راجع: ٣٦٤٧]

٤١٧٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي رُكَيْنٌ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ حَسَّانَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ عَشْرًا: الصُّفْرَةَ، وَتَغْيِيرَ الشَّيْبِ، وَجَرَّ الإِزَارِ، وَخَاتَمَ الذَّهَبِ. (أَوْ قَالَ: حَلْقَةَ الذَّهَبِ) وَالضَّرْبَ

بالْكعَاب، وَالتَّبرُّجُ بالزِّينَة فِي غَيْر مَحلِّهَا، وَالرُّقَى إلاَّ بالْمُعَوِّذَات، وَالتَّمَائم، وَعَزْلَ الْمَاء، وَإفْسَادَ الصَّبِيِّ مِنْ غَيْر أنْ يُحرِّمَهُ. [راجع: ٣٦٠٥]

٤١٨٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُغِيرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِل يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْض، وَلَيُرْفَعَنَّ لِي رِجَالٌ مِنْكُمْ، ثُمَّ لَيُخْتَلَجُنَّ دُونِي، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أُصَيْحَابِي، فَيُقَالُ لِي: إِنَّكَ لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ. [راجع: ٣٦٣٩]

٤١٨١-حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاح، عَنْ رَجُل مِنْ طَيِّئ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَنِ التَّبَقُّر فِي الأَهْل وَالْمَال، فَقَالَ أَبُو (حَمْزَةَ)، وَكَانَ جَالِسًا عِنْدَهُ: نَعَمْ، حَدَّثَنِي أَخْرَمُ الطَّائِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّه، فَكَيْفَ بِأَهْلِ بَرْيدَانَ، وَأَهْلِ بِالْمَدِينَةِ وَأَهْلِ كَذَا؟

قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لأَبِي التَّيَّاحِ: مَا التَّبَقُّرُ؟ فَقَالَ: الْكَثْرَةُ. [انظر: ٤١٨٤، ٤١٨٥]

٤١٨٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاء، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه ابْنَ أَبِي الْهُذَيْل يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ مَسْعُود يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلاً، لاَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْر خَلِيلاً، وَلَكِنَّهُ أَخِي وَصَاحِبِي، وَقَدِ اتَّخَذَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، صَاحِبَكُمْ خَلِيلاً. [راجع: ٣٥٨٠]

٤١٨٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِل، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه، (قَالَ: وَأَحْسِبُهُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ) أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامُ الْهَرْجِ، أَيَّامٌ يَنْزِلُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَظْهَرُ فِيهَا الْجَهْلُ. فَقَالَ أَبُو مُوسَى: الْهَرْجُ بِلِسَانِ الْحَبَشِ الْقَتْلُ.

٤١٨٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنِ ابْنِ الأَخْرَمِ، رَجُلٌ مِنْ طَيِّئ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ مَسْعُود، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى عَنِ التَّبَقُّرِ فِي الأَهْلِ وَالْمَالِ. [انظر: ٤١٨١]

٤١٨٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: وَقَالَ عَبْد اللَّه: كَيْفَ مَنْ لَهُ ثَلاَثَةٌ أَهْلِينَ، أَهْلٌ بِالْمَدِينَةِ، وَأَهْلٌ بِكَذَا، وَأَهْلٌ بِكَذَا. [انظر: ٤١٨١]

٤١٨٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ(ح).

وَحَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعَيْزَار، قَالَ حَجَّاجٌ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ، وَقَالَ مُحَمَّدٌ: عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى دَارِ عَبْد اللَّه، وَمَا سَمَّاهُ لَنَا، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ؟ فَقَالَ: الصَّلاَةُ عَلَى وَقْتِهَا، (قَالَ الْحَجَّاجُ: لِوَقْتِهَا) قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ، قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّه وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي. [راجع: ٣٨٩٠]

٤١٨٧-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَزَالُ الرَّجُلُ (١/٤٤٠) يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ، حَتَّى يُكْتَبَ صِدِّيقًا، وَلاَ يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ، حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّه كَذَّابًا. [راجع: ٣٦٣٨]

٤١٨٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه، أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي لأُخْبِرُ بِجَمَاعَتِكُمْ، فَيَمْنَعُنِي الْخُرُوجَ إِلَيْكُمْ، خَشْيَةُ أَنْ أُمِلَّكُمْ، كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يَتَخَوَّلُنَا فِي الأَيَّامِ بِالْمَوْعِظَة، خَشْيَةَ السَّآمَة عَلَيْنَا. [راجع: ٣٥٨١]

٤١٨٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، وَمَنْصُور، وَحَمَّاد، وَالْمُغِيرَة، وَأَبِي هَاشِم، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: فِي التَّشَهُّد: التَّحِيَّاتُ لِلَّه، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ. السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّه وَبَرَكَاتُهُ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَاد اللَّه الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. [راجع: ٣٦٢٢]

٤١٩٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُور، وَالأَعْمَش، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلاَثَةً فَلاَ يَنْتَجِي اثْنَانِ دُونَ وَاحِد، وَلاَ تُبَاشِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ، فَتَنْعَتَهَا لِزَوْجِهَا، حَتَّى كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا. قَالَ: أُرَى مَنْصُورًا قَالَ: إِلاَّ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا ثَوْبٌ. [راجع: ٣٥٦٠، ٣٦٠٩]

٤١٩١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِل يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلاَثَةً. . . . فَذَكَرَ مَعْنَاهُ [مكرر ما قبله]

٤١٩٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِد بْنُ زِيَاد، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْد اللَّه، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْد، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُود، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، إِذَا أَمْسَى قَالَ: أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ لِلَّه، وَالْحَمْدُ لِلَّه، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ.

٤١٩٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ، فَقَدْ رَآنِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَمَثَّلُ بِمِثْلِي. [راجع: ٣٥٥٩]

٤١٩٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ عِيسَى بْنِ عَاصِم، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْش، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، وَلَكِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ. [راجع: ٣٦٨٧]

٤١٩٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي قَيْس، عَنْ هُزَيْل، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي مُوسَى، وَسَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ، فَسَأَلَهُمَا عَنِ ابْنَة، وَابْنَة ابْن، وَأُخْت، فَقَالاَ: لِلْبِنْت النِّصْفُ، وَلِلأُخْت النِّصْفُ، وَأْتِ

عَبْدَ اللَّه فَإِنَّهُ سَيَّابعُنَا، فَأَتَى عَبْدَ اللَّه، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ، لأَقْضِيَنَّ فِيهَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّه ﷺ، أَوْ قَالَ: قَضَاءَ رَسُولِ اللَّه ﷺ (كَذَا قَالَ سُفْيَانُ) لِلْبِنْتِ النِّصْفُ، وَلابِنَةِ الابْنِ السُّدُسُ، وَمَا بَقِيَ فَلأُخْت. [راجع: ٣٦٩١]

٤١٩٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ يَنْبَغِي لأَحَد أَنْ يَكُونَ خَيْرًا مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى. [راجع: ٣٧٠٣]

٤١٩٧-وحَدَّثَنَاه أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ بِإِسْنَادِه، قَالَ: لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى. [مكرر ما قبله]

٤١٩٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، حَدَّثَنَا صَاحِبٌ لَنَا، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ مَسْعُود، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَقَالَ: لاَ يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا، لاَ يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا لاَ يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا، فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، النَّقْبَةُ مِنَ الْجَرَبِ تَكُونُ بِمِشْفَرِ الْبَعِيرِ أَوْ بِذَنَبِه فِي الإِبِلِ الْعَظِيمَةِ فَتَجْرَبُ كُلُّهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: فَمَا أَجْرَبَ الأَوَّلَ؟ لاَ عَدْوَى، وَلاَ هَامَةَ، وَلاَ صَفَرَ، خَلَقَ اللَّهُ كُلَّ نَفْس، فَكَتَبَ حَيَاتَهَا، وَمُصِيبَاتِهَا، وَرِزْقَهَا.

٤١٩٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: صَلَّيْتُ، أَوْ قُمْتُ، مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ذَاتَ لَيْلَة، فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سَوْء! قَالَ: قُلْنَا مَا هَمَمْتَ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وَأَدَعَهُ. [راجع: ٣٦٤٦]

٤٢٠٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ(١/٤٤١) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِل يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحْكَمُ بَيْنَ الْعِبَاد، فِي الدِّمَاء. [راجع: ٣٦٧٤]

٤٢٠١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، وَعَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، (قَالَ عَفَّانُ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ) عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (قَالَ ابْنُ جَعْفَر) يُقَالُ: هَذِه غَدْرَةُ فُلاَن. [راجع: ٣٩٠٠]

٤٢٠١م-[حديثٌ ملفقٌ من سابقِهِ ولاحقِه]

٤٢٠٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِل يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْد اللَّه، (قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ يَحْكِي نَبِيًّا. قَالَ: كَانَ قَوْمُهُ يَضْرِبُونَهُ حَتَّى يُصْرَعَ، قَالَ: فَيَمْسَحُ جَبْهَتَهُ، وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي إِنَّهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ. [راجع: ٣٦١١]

٤٢٠٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِل قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: قَسَمَ رَسُولُ اللَّه ﷺ قَسْمًا. فَقَالَ رَجُلٌ إِنَّ هَذِه لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللَّه! قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَاحْمَرَّ وَجْهُهُ (قَالَ شُعْبَةُ: وَأَظُنُّهُ قَالَ: وَغَضِبَ) حَتَّى وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أُخْبِرْهُ، قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: يَرْحَمُنَا اللَّهُ وَمُوسَى شَكَّ شُعْبَةُ فِي: يَرْحَمُنَا اللَّهُ وَمُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ. هَذِه لَيْسَ فِيهَا شَكٌّ: قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَصَبَرَ. [راجع: ٣٦٠٨]

٤٢٠٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيَّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْد، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ، وَهُوَ يُوعَكُ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّكَ تُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنِّي أُوعَكُ وَعْكَ رَجُلَيْنِ مِنْكُمْ، قُلْتُ بِأَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَوْ أَجَلْ، ثُمَّ قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِم يُصِيبُهُ أَذًى، شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا، إِلاَّ حَطَّ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَنْهُ خَطَايَاهُ، كَمَا تَحُتُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا. [راجع: ٣٦١٨]

٤٢٠٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، وَمَنْصُور، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوق، عَنْ عَبْد اللَّه، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، لَمَّا رَأَى قُرَيْشًا قَدِ اسْتَعْصَوْا عَلَيْه، قَالَ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيْهِمْ، بِسَبْعٍ كَسَبْعِ يُوسُفَ، قَالَ: فَأَخَذَتْهُمُ السَّنَةُ، حَتَّى حَصَّتْ كُلَّ شَيْء، حَتَّى أَكَلُوا الْجُلُودَ، وَالْعِظَامَ، (وَقَالَ أَحَدُهُمَا: حَتَّى أَكَلُوا الْجُلُودَ، وَالْمَيْتَةَ) وَجَعَلَ يَخْرُجُ مِنَ الرَّجُل، كَهَيْئَةِ الدُّخَان، فَأَتَاهُ أَبُو سُفْيَانَ، فَقَالَ: أَيْ مُحَمَّدُ، إِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا، فَادْعُ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، أَنْ يَكْشِفَ عَنْهُمْ، قَالَ: فَدَعَا، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ يَعُودُوا فَعُدْ. هَذَا فِي حَدِيثِ مَنْصُور، ثُمَّ قَرَأَ هَذِه الآيَةَ: ﴿ فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ ﴾. [راجع: ٣٦١٣]

٤٢٠٦-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَكِيم بْنِ جُبَيْر، عَنْ مُحَمَّد بْنِ عَبْد الرَّحْمَن بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ سَأَلَ، وَلَهُ مَا يُغْنِيه، جَاءَتْ مَسْأَلَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَة خُدُوشًا (أَوْ كُدُوحًا) فِي وَجْهِه، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه، وَمَا غِنَاهُ؟ قَالَ: خَمْسُونَ دِرْهَمًا، أَوْ حِسَابُهَا مِنَ الذَّهَب. [راجع: ٣٦٧٥]

٤٢٠٧-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَمْرو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَا لِي وَلِلدُّنْيَا، إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ الدُّنْيَا، كَمَثَلِ رَاكِب، قَالَ: فِي ظِلِّ شَجَرَة، فِي يَوْم صَائِف، ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا. [راجع: ٣٧٠٩]

٤٢٠٨-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ دِينَار، مَوْلًى خُزَاعَةَ، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَمْرو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُصْطَلِقِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُود، قَالَ: مَا صُمْنَا رَمَضَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّه ﷺ، تِسْعًا وَعِشْرِينَ، أَكْثَرَ مِمَّا صُمْنَا ثَلاَثِينَ. [راجع: ٣٧٧٥]

٤٢٠٩-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَن، قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ السَّائِب، عَنْ زَاذَانَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: (قَالَ وَكِيعٌ): إِنَّ لِلَّه فِي الأَرْضِ مَلاَئِكَةً سَيَّاحِينَ، يُبَلِّغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلاَمَ. [راجع: ٣٦٦٦]

٤٢١٠-حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ(٤٤٢/١) عَنْ عَاصِم بْن كُلَيْب، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن الأَسْوَد، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: أُصَلِّي بِكُمْ صَلاَةَ رَسُول اللَّه ﷺ، فَرَفَعَ يَدَيْه فِي أَوَّل. [راجع: ٣٦٨١]

٤٢١١-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِين صَبْر، يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئ مُسْلِم، وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ عَلَيْه غَضْبَانُ قَالَ: وَنَزَلَتْ هَذه الآيَةُ: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلاً ﴾ إِلَى آخِر الآيَة. [راجع: ٣٥٩٧]

٤٢١٢-حَدَّثَنَا وكيعٌ، وَحُمَيْدٌ الرُّؤَاسِيُّ، قَالاَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِل، (قَالَ حُمَيْدٌ: شَقِيقُ بْن سَلَمَةَ) عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاس يَوْمَ الْقِيَامَة، فِي الدِّمَاء. [راجع: ٣٦٧٤]

٤٢١٣-حَدَّثَنَا ابْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِل. . . . فَذَكَرَهُ [مكرر ما قبله]

٤٢١٤-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زُبَيْد، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوق، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّة. [راجع: ٣٦٥٨]

٤٢١٥-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيق، عَنْ عَبْد اللَّه (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُور، وَالأَعْمَش، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: الْجَنَّةُ.

وَقَالَ وكيعٌ: عَنْ شَقِيق، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَلْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدكُمْ مِنْ شِرَاك نَعْله، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلكَ [راجع: ٣٦٦٧]

٤٢١٦-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: خَيْرُ النَّاس قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَتُهُمْ أَيْمَانَهُمْ، وَأَيْمَانُهُمْ شَهَادَتَهُمْ. [راجع: ٣٥٩٤]

٤٢١٧-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ خُمَيْر بْن مَالك، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: قَرَأْتُ مِنْ فِي رَسُول اللَّه ﷺ سَبْعِينَ سُورَةً وَإِنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِت لَهُ ذُؤَابَةٌ فِي الْكُتَّاب. [راجع: ٣٦٩٧]

٤٢١٨-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ سَلْمَانَ، عَنْ سَيَّار أَبِي الْحَكَم، عَنْ طَارِق عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ نَزَلَتْ بِه فَاقَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاس، كَانَ قَمِنًا مِنْ أَنْ لاَ تُسَدَّ حَاجَتُهُ، وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّه، عَزَّ وَجَلَّ، أَتَاهُ اللَّهُ بِرِزْق عَاجِل أَوْ مَوْت آجِل. . [راجع: ٣٦٩٦]

٤٢١٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ بَشِير أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ سَيَّار أَبِي حَمْزَةَ. . . فَذَكَرَهُ، قَالَ أَبِي: وَهُوَ الصَّوَّابُ، سَيَّارٌ أَبُو حَمْزَةَ قَالَ: وَسَيَّارٌ أَبُو الْحَكَم، لَمْ يُحَدِّثْ عَنْ طَارِق بْن شِهَاب بِشَيْء. [مكرر ما قبله]

٤٢٢٠-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ عُمَارَةَ بْن عُمَيْر اللَّيْثِيِّ، عَنْ وَهْب بْن رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: إِنِّي لَمُسْتَتِرٌ بِأَسْتَار الْكَعْبَة، إِذْ دَخَلَ رَجُلاَنِ ثَقَفِيَّان، وَخَتَنُهُمَا قُرَشِيٌّ، أَوْ قُرَشِيَّان وَخَتَنُهُمَا ثَقَفِيٌّ، كَثِيرَةٌ شُحُومُ بُطُونِهِمْ، قَلِيلٌ فِقْهُ قُلُوبِهِمْ، فَتَحَدَّثُوا بِحَدِيث فِيمَا بَيْنَهُمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ لِصَاحِبِه: أَتُرَى اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ ! قَالَ الآخَرُ: أَرَاهُ يَسْمَعُ إِذَا رَفَعْنَا أَصْوَاتَنَا، وَلاَ يَسْمَعُ إِذَا خَافَتْنَا، قَالَ الآخَرُ: لَئِنْ كَانَ يَسْمَعُ مِنْهُ شَيْئًا إِنَّهُ لَيَسْمَعُهُ كُلَّهُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلكَ لَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، ﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلاَ أَبْصَارُكُمْ ﴾ الآيَةَ.

٤٢٢١-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن يَزِيدَ، عَنْ عَبْد اللَّه. . . فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، فَنَزَلَتْ: ﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلاَ أَبْصَارُكُمْ ﴾ إِلَى قَوْله: ﴿ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [راجع: ٣٦١٤]

٤٢٢٢-حَدَّثَنَا وكيعٌ، [عَنْ سُفْيَانَ]، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرو الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَاحِبُ هَذه الدَّار، يَعْنِي ابْنَ مَسْعُود، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه أَيُّ الأَعْمَال أَفْضَلُ؟ قَالَ: الصَّلاَةُ لِوَقْتِهَا. [راجع: ٣٨٩٠]

٤٢٢٣-حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن الأَسْوَد، [عَنِ الأَسْوَد]، وَعَلْقَمَةَ، أَوْ أَحَدِهِمَا، عَنْ عَبْد اللَّه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ رَفْع وَخَفْض، قَالَ: وَفَعَلَهُ أَبُو بَكْر، وَعُمَرُ (٤٤٣/١) ﷺ. [راجع: ٣٦٦٠]

٤٢٢٨-حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن الأَسْوَد، وَعَبْد الرَّحْمَن بْن يَزِيدَ، عَنْ عَبْد اللَّه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَبَا بَكْر، وَعُمَرَ، ﷺ، كَانُوا يُكَبِّرُونَ فِي كُلِّ خَفْض وَرَفْع.

٤٢٢٥-حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشه، وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّه، وَقَالَ: اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ، يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ. [راجع: ٣٧٤٢]

٤٢٢٦-حَدَّثَنَا وكيعٌ، قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ، قَالَ الأَعْمَشُ: عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَنْبَغِي لأَحَد أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى. [راجع: ٣٧٠٣]

٤٢٢٧-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَة فِي الأَيَّام، مَخَافَةَ السَّآمَة عَلَيْنَا. [راجع: ٣٥٨١]

٤٢٢٨-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تُبَاشِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ، تَنْعَتُهَا لِزَوْجِهَا، حَتَّى كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا. [راجع: ٣٦٠٩]

٤٢٢٩-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُتَوَشِّمَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ، لِلْحُسْنِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَد، يُقَالُ لَهَا: أُمُّ يَعْقُوبَ، فَأَتَتْهُ، فَقَالَتْ: قَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللَّوْحَيْنِ، مَا وَجَدْتُ مَا قُلْتَ؟ قَالَ: مَا وَجَدْتَ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾؟ فَقَالَتْ: إِنِّي لأُرَاهُ فِي بَعْضِ أَهْلِكَ؟ قَالَ: اذْهَبِي فَانْظُرِي، قَالَ: فَذَهَبَتْ فَنَظَرَتْ، ثُمَّ جَاءَتْ، فَقَالَتْ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا. فَقَالَ عَبْدُ اللَّه: لَوْ كَانَ لَهَا مَا جَامَعْنَاهَا. [راجع: ٤١٢٩]

٤٢٣٠-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: كَلِمَةً (وَقُلْتُ أُخْرَى، قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ): مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّه، شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ، وَقُلْتُ: مَنْ مَاتَ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّه شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ. [راجع: ٣٥٥٢]

٤٢٣١-حَدَّثَنَا ابْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: يَجْعَلُ لِلَّه، عَزَّ وَجَلَّ، نِدًّا. [مكرر ما قبل]

٤٢٣٢-حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ أَبِيه، وَإِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى، وَالتُّقَى، وَالْعِفَّةَ، وَالْغِنَى. [راجع: ٣٦٩٢]

٤٢٣٣-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ شِمْر بْن عَطِيَّةَ الْكَاهِلِيِّ، عَنْ مُغِيرَةَ بْن سَعْد بْن الأَخْرَم الطَّائِيِّ، عَنْ أَبِيه، عَنِ ابْن مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَتَّخِذُوا الضَّيْعَةَ، فَتَرْغَبُوا فِي الدُّنْيَا. [راجع: ٣٥٧٩]

٤٢٣٤-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَد، عَنْ عَبْد اللَّه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَرَأَ النَّجْمَ، فَسَجَدَ فِيهَا وَمَنْ مَعَهُ، إِلاَّ شَيْخٌ كَبِيرٌ أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصًى، أَوْ تُرَاب، قَالَ: فَقَالَ بِه هَكَذَا، وَضَعَهُ عَلَى جَبْهَتِه، قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ قُتِلَ كَافِرًا. [راجع: ٣٦٨٢]

٤٢٣٥-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِب، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن السُّلَمِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إِلاَّ أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ، وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ. [راجع: ٣٥٧٨]

٤٢٣٦-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا، فَقِيلَ لَهُ: زِيدَ فِي الصَّلاَةِ؟ قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالُوا: صَلَّيْتَ خَمْسًا، قَالَ: فَثَنَى رِجْلَهُ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَمَا سَلَّمَ. [راجع: ٣٦٠٢]

٤٢٣٧-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ وَهْب بْن رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: كُنْتُ مُسْتَتِرًا بِأَسْتَار الْكَعْبَة، فَجَاءَ ثَلاَثَةُ نَفَر، ثَقَفِيٌّ، وَخَتَنَاهُ قُرَشِيَّان، كَثِيرٌ شَحْمُ بُطُونِهِمْ، قَلِيلٌ فِقْهُ قُلُوبِهِمْ، قَالَ: فَتَحَدَّثُوا بَيْنَهُمْ بِحَدِيث، قَالَ: فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتُرَى اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ ! قَالَ الآخَرُ: يَسْمَعُ مَا رَفَعْنَا، وَمَا (١/٤٤٤) خَفَضْنَا لاَ يَسْمَعُ!! قَالَ الآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ شَيْئًا، فَهُوَ يَسْمَعُهُ كُلَّهُ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّه ﷺ، قَالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِه: ﴿فَمَا هُمْ مِنَ الْمُعْتَبِينَ﴾. [راجع: ٣٨٧٥]

٤٢٣٨-قَالَ: وَحَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِد، عَنْ أَبِي مَعْمَر، عَنْ عَبْد اللَّه... نَحْوَ ذَلِكَ.

٤٢٣٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَم، عَنْ مُجَاهِد، عَنْ أَبِي مَعْمَر، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: سَمِعْتُهُ مَرَّةً رَفَعَهُ، ثُمَّ تَرَكَهُ: رَأَى أَمِيرًا، أَوْ رَجُلاً، سَلَّمَ تَسْلِيمَتَيْنِ، فَقَالَ: أَنَّى عَلِقَهَا.

٤٢٤٠-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِه الآيَةُ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّه ﷺ، وَقَالُوا: أَيُّنَا لَمْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَيْسَ كَمَا تَظُنُّونَ إِنَّمَا هُوَ، كَمَا قَالَ: لُقْمَانُ لابْنِه: ﴿يَا بُنَيَّ لاَ تُشْرِكْ بِاللَّه إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾. [راجع: ٣٦٨٩]

٤٢٤١-حَدَّثَنَا وكيعٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَن، قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِه، وَعَنْ يَسَارِه: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّه، السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّه، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّه، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَن: حَتَّى نَرَى بَيَاضَ خَدِّه، مِنْ هَاهُنَا وَنَرَى بَيَاضَ خَدِّه مِنْ هَاهُنَا.. [راجع: ٣٦٩٩]

٤٢٤٢-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ رَجُل، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: امْشُوا إِلَى الْمَسْجِد، فَإِنَّهُ مِنَ الْهَدْيِ، وَسُنَّةِ مُحَمَّد ﷺ.

٤٢٤٣-حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الصَّلاَةُ لِوَقْتِهَا، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: بِرُّ الْوَالِدَيْنِ، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ، وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي. [انظر: ٣٩٩٣]

٤٢٤٤-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَمَّنْ سَمِعَ ابْنَ مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ سَمَرَ إِلاَّ لِمُصَلٍّ أَوْ مُسَافِرٍ. [راجع: ٣٩١٧]

٤٢٤٥-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوق، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِم، يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّه، إِلاَّ أَحَدَ ثَلاَثَة نَفَر: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالتَّارِكُ لِدِينِه، الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَة. [راجع: ٣٦٢١]

٤٢٤٦-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: انْتَهَيْتُ إِلَى أَبِي جَهْل يَوْمَ بَدْر، وَقَدْ ضُرِبَتْ رِجْلُهُ، وَهُوَ صَرِيعٌ، وَهُوَ يَذُبُّ النَّاسَ عَنْهُ بِسَيْف لَهُ، فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّه الَّذِي أَخْزَاكَ يَا عَدُوَّ اللَّه! فَقَالَ: هَلْ هُوَ إِلاَّ رَجُلٌ قَتَلَهُ قَوْمُهُ؟ ! قَالَ: فَجَعَلْتُ أَتَنَاوَلُهُ بِسَيْف لِي غَيْرِ طَائِل، فَأَصَبْتُ يَدَهُ، فَنَدَرَ سَيْفُهُ، فَأَخَذْتُهُ فَضَرَبْتُهُ بِهِ، حَتَّى قَتَلْتُهُ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجْتُ حَتَّى أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، كَأَنَّمَا أَقُلُّ مِنَ الأَرْضِ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: آللَّه الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ؟ قَالَ: فَرَدَّدَهَا ثَلاَثًا، قَالَ: قُلْتُ: آللَّه الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ؟ قَالَ: فَخَرَجَ يَمْشِي مَعِي، حَتَّى قَامَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّه الَّذِي أَخْزَاكَ يَا عَدُوَّ اللَّه، هَذَا كَانَ فِرْعَوْنَ هَذِه الأُمَّة. قَالَ: وَزَادَ فِيهِ أَبِي، عَنْ أَبِي، إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: فَنَفَّلَنِي سَيْفَهُ. [راجع: ٣٨٢٤]

٤٢٤٧-حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُود، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ بَدْر، فَقُلْتُ: قَتَلْتُ أَبَا جَهْل، قَالَ: آللَّه الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ؟ قَالَ: قُلْتُ: آللَّه الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ، فَرَدَّدَهَا ثَلاَثًا، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلَّه الَّذِي صَدَقَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ، انْطَلِقْ فَأَرِنِيه، فَانْطَلَقْنَا، فَإِذَا به، فَقَالَ: هَذَا فِرْعَوْنُ هَذِه الأُمَّة. [مكرر ما قبله]

٤٢٤٨-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي حَرْث بِالْمَدِينَة، فَمَرَّ عَلَى قَوْم مِنَ الْيَهُود، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْض: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لاَ تَسْأَلُوهُ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ مَا الرُّوحُ؟ قَالَ: (١/٤٤٥) فَقَامَ، وَهُوَ مُتَوَكِّئٌ، عَلَى عَسِيب، وَأَنَا خَلْفَهُ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْه، فَقَالَ: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً ﴾ قَالَ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ قُلْنَا: لاَ تَسْأَلُوهُ. [راجع: ٣٦٨٨]

٤٢٤٩-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمَّار بْن مُعَاوِيَةَ الدُّهْنِيِّ، عَنْ سَالِم بْن أَبِي الْجَعْد الأَشْجَعِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: ابْنُ سُمَيَّةَ مَا عُرِضَ عَلَيْه أَمْرَانِ قَطُّ إِلاَّ اخْتَارَ الأَرْشَدَ مِنْهُمَا. [راجع: ٣٦٩٣]

٤٢٥٠-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاك بْن حَرْب، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، وَالأَسْوَد، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنِّي لَقِيتُ امْرَأَةً فِي الْبُسْتَان، فَضَمَمْتُهَا إِلَيَّ، وَبَاشَرْتُهَا وَقَبَّلْتُهَا، وَفَعَلْتُ بِهَا كُلَّ شَيْء غَيْرَ أَنِّي لَمْ أُجَامِعْهَا؟ قَالَ: فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَنَزَلَتْ هَذِه الآيَةُ: ﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ ﴾ قَالَ: فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَرَأَهَا عَلَيْه، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَلَهُ خَاصَّةً أَمْ لِلنَّاس كَافَّةً؟ فَقَالَ: بَلْ لِلنَّاس كَافَّةً. [انظر: ٤٣٢٥]

٤٢٥١-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرو بْن مَيْمُون، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ بِمِنًى، وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ إِلَى قُبَّة حَمْرَاءَ، قَالَ: أَلَمْ تَرْضَوْا أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّة؟ قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: أَلَمْ تَرْضَوْا أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّة؟ قَالُوا، بَلَى، قَالَ: وَاللَّه إِنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّة، وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ، عَنْ قِلَّة الْمُسْلِمِينَ فِي النَّاس يَوْمَئِذ، مَا هُمْ يَوْمَئِذ فِي النَّاس، إِلاَّ كَالشَّعْرَة الْبَيْضَاء فِي الثَّوْرِ الأَسْوَد، أَوْ كَالشَّعْرَة السَّوْدَاء فِي الثَّوْرِ الأَبْيَض، وَلَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلاَّ نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ. [انظر: ٣٦٦١]

٤٢٥٢-حَدَّثَنَا أَبُو كَامِل، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو هَمَّام، عَنْ عُثْمَانَ بْن حَسَّانَ، عَنْ فُلْفُلَةَ الْجُعْفِيِّ، قَالَ: فَزِعْتُ فَيَمَنْ فَزِعَ إِلَى عَبْد اللَّه فِي الْمَصَاحِف، فَدَخَلْنَا عَلَيْه، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْم: إِنَّا لَمْ نَأْتِكَ زَائِرِينَ، وَلَكِنْ جِئْنَاكَ حِينَ رَاعَنَا هَذَا الْخَبَرُ! ! فَقَالَ: إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى نَبِيِّكُمْ ﷺ، مِنْ سَبْعَة أَبْوَاب، عَلَى سَبْعَة أَحْرُف، أَوْ قَالَ: حُرُوف، وَإِنَّ الْكِتَابَ قَبْلَهُ كَانَ يَنْزِلُ مِنْ بَاب وَاحِد، عَلَى حَرْف وَاحِد.

٤٢٥٣-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَمْرو بْن مُرَّةَ، [عَنْ عَبْد اللَّه بْن سَلِمَةَ] قَالَ: أُوتِيَ نَبِيُّكُمْ ﷺ، كُلَّ شَيْء إِلاَّ مَفَاتِيحَ الْغَيْبِ الْخَمْس: ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَة ﴾. [انظر: ٣٦٥٩]

٤٢٥٤-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، يَعْنِي ابْنَ عُيَيْنَةَ، عَنْ مِسْعَر، عَنْ عَلْقَمَةَ، بْن مَرْثَد، عَنْ مُغِيرَةَ الْيَشْكُرِيِّ، عَنِ الْمَعْرُور، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: اللَّهُمَّ أَمْتِعْنِي بِزَوْجَيَّ رَسُولِ اللَّه ﷺ، وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ، وَبِأَبِي أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّه ﷺ: دَعَوْتِ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لآجَال مَضْرُوبَة، وَآثَار مَبْلُوغَة، وَأَرْزَاق مَقْسُومَة، لاَ يَتَقَدَّمُ مِنْهَا شَيْءٌ قَبْلَ حِلِّه، وَلاَ يَتَأَخَّرُ مِنْهَا، لَوْ سَأَلْتِ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، أَنْ يُنْجِيَكِ مِنْ عَذَاب الْقَبْر، وَعَذَاب النَّار. وَسُئِلَ عَنِ الْقِرَدَة وَالْخَنَازِير: هُمْ مِمَّا مُسِخَ، أَوْ شَيْءٌ كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: لاَ بَلْ كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ، إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُهْلِكْ قَوْمًا فَيَجْعَلَ لَهُمْ نَسْلاً وَلاَ عَاقِبَةً. [راجع: ٣٧٠٠]

قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي مِنْ هَاهُنَا إِلَى الْبَلاَغِ، فَأَقَرَّ بِهِ.

٤٢٥٥-حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرو، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُود، عَنْ زِرّ، عَنْ عَبْد اللَّه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، آتَاهُ بَيْنَ أَبِي بَكْر وَعُمَرَ، وَعَبْدُ اللَّه يُصَلِّي، فَافْتَتَحَ النِّسَاءَ فَسَحَلَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أُنْزِلَ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَة ابْن أُمِّ عَبْد ثُمَّ قَعَدَ، ثُمَّ[1] سَأَلَ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: سَلْ تُعْطَهْ سَلْ تُعْطَهْ. فَقَالَ فِيمَا سَأَلَكَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيمَانًا لاَ يَرْتَدُّ، وَنَعِيمًا لاَ يَنْفَدُ، وَمُرَافَقَةَ نَبِيِّكَ مُحَمَّد ﷺ، فِي أَعْلَى جَنَّة الْخُلْد. قَالَ: فَأَتَى عُمَرُ ﷺ (١/٤٤٦) عَبْدَ اللَّه لِيُبَشِّرَهُ،

فَوَجَدَ أَبَا بَكْرٍ رِضْوَانُ اللَّه عَلَيْه قَدْ سَبَقَهُ. فَقَالَ: إِنْ فَعَلْتَ لَقَدْ كُنْتَ سَبَّاقًا بِالْخَيْرِ. [انظر: ٤٣٤٠، ٤٣٤١]

٤٢٥٦-قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَكُمْ عَمْرُو بْنُ مُجَمِّعٍ أَبُو الْمُنْذِر الْكِنْدِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجَرِيُّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، جَعَلَ حَسَنَةَ ابْنِ آدَمَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَة ضِعْف إِلاَّ الصَّوْمَ، وَالصَّوْمُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِه، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَان: فَرْحَةٌ عِنْدَ إِفْطَارِه، وَفَرْحَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَة، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّه مِنْ رِيحِ الْمِسْك.

٤٢٥٧-قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَكَ عَمْرُو بْنُ مُجَمِّعٍ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجَرِيُّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِه، فَلْيُدْنِه فَلْيُقْعِدْهُ عَلَيْه، أَوْ لِيُلْقِمْهُ، فَإِنَّهُ وَلِيَ حَرَّهُ وَدُخَانَهُ. [راجع: ٣٦٨٠]

٤٢٥٨-قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَكَ عَمْرُو بْنُ مُجَمِّعٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجَرِيُّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ وَعَبَدَ الأَصْنَامَ، أَبُو خُزَاعَةَ عَمْرُو بْنُ عَامِرٍ، وَإِنِّي رَأَيْتُهُ يَجُرُّ أَمْعَاءَهُ فِي النَّار. [انظر: ٤٢٥٩]

٤٢٥٩-قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَكَ حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَطَاء، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَجَرِيِّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ: وَعَبَدَ الأَصْنَامَ. [مكرر ما قبله]

٤٢٦٠-قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَكَ عَمْرُو بْنُ مُجَمِّعٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجَرِيُّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ الْمِسْكِينَ لَيْسَ بِالطَّوَّافِ الَّذِي تَرُدُّهُ اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَان، أَوِ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَان. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، فَمَنِ الْمِسْكِينُ؟ قَالَ: الَّذِي لاَ يَسْأَلُ النَّاسَ، وَلاَ يَجِدُ مَا يُغْنِيه وَلاَ يُفْطَنُ لَهُ، فَيُتَصَدَّقُ عَلَيْه. [راجع: ٣٦٣٦]

٤٢٦١-قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَكُمُ الْقَاسِمُ بْنُ مَالِك قَالَ: أَخْبَرَنَا الْهَجَرِيُّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، الأَيْدِي ثَلاَثَةٌ: فَيَدُ اللَّه الْعُلْيَا، وَيَدُ الْمُعْطِي الَّتِي تَلِيهَا، وَيَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى.

٤٢٦٢-قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَكَ عَلِيُّ بْنُ عَاصِم، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجَرِيُّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: سِبَابُ الْمُسْلِمِ أَخَاهُ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ، وَحُرْمَةُ مَالِه كَحُرْمَةِ دَمِه.

٤٢٦٣-قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِم، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجَرِيُّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِيَّاكُمْ وَهَاتَانِ الْكَعْبَتَانِ الْمَوْسُومَتَانِ، اللَّتَانِ تُزْجَرَانِ زَجْرًا، فَإِنَّهُمَا مَيْسِرُ الْعَجَمِ.

٤٢٦٤-قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِم قَالَ: أَخْبَرَنَا الْهَجَرِيُّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: التَّوْبَةُ مِنَ الذَّنْب: أَنْ يَتُوبَ مِنْهُ، ثُمَّ لاَ يَعُودَ فِيه.

٤٢٦٥-قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِم، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُسْلِم الْهَجَرِيُّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لِيَتَّقِ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ مِنَ النَّار، وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَة. [راجع: ٣٦٧٩]

٤٢٦٦-قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، عَنِ الْهَجَرِيِّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِه، فَلْيُقْعِدْهُ مَعَهُ، أَوْ لِيُنَاوِلْهُ مِنْهُ، فَإِنَّهُ وَلِيَ حَرَّهُ وَدُخَانَهُ. [راجع: ٣٦٨٠]

٤٢٦٧-قَرَأْتُ عَلَى أَبِي، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِم، أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ السَّائِب، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا عَبْد الرَّحْمَن، فَإِذَا هُوَ يَكْوِي غُلاَمًا، قَالَ: قُلْتُ: تَكْوِيه؟ ! قَالَ: نَعَمْ، هُوَ دَوَاءُ الْعَرَب. قَالَ: عَبْدُ اللَّه بْنُ مَسْعُود: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إِلاَّ وَقَدْ أَنْزَلَ مَعَهُ دَوَاءً، جَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ، وَعَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ. [راجع: ٣٥٧٨]

٤٢٦٨-قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرو، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجَرِيُّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَفْتَحُ أَبْوَابَ السَّمَاء ثُلُثَ اللَّيْلِ الْبَاقِي، ثُمَّ يَهْبِطُ إِلَى السَّمَاء الدُّنْيَا، ثُمَّ يَبْسُطُ يَدَهُ ثُمَّ يَقُولُ: أَلاَ، (٤٤٧/١) عَبْدٌ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ حَتَّى يَسْطَعَ الْفَجْرُ. [راجع: ٣٦٧٣]

٤٢٦٩-قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُكَيْنُ بْنُ عَبْد الْعَزِيز الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجَرِيُّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَا عَالَ مَنِ اقْتَصَدَ. إِلَى هُنَا قَرَأْتُ عَلَى أَبِي، وَمِنْ هُنَا حَدَّثَنِي أَبِي.

٤٢٧٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَر، عَنْ عَبْد اللَّه، أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِه الآيَة: ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ﴾ قَالَ: قَدِ انْشَقَّ عَلَى عَهْد رَسُولِ اللَّه ﷺ فِرْقَتَيْن، أَوْ فِلْقَتَيْن (شُعْبَةُ الَّذِي يَشُكُّ) فَكَانَ فِلْقَةٌ مِنْ وَرَاء الْجَبَل، وَفِلْقَةٌ عَلَى الْجَبَل، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ. [راجع: ٣٥٨٣]

٤٢٧١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُود، لَقِيَهُ عُثْمَانُ بِعَرَفَات، فَخَلاَ بِه، فَحَدَّثَهُ، ثُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ قَالَ لابْن مَسْعُود: هَلْ لَكَ فِي فَتَاة أُزَوِّجُكَهَا؟ فَدَعَا عَبْدُ اللَّه بْنُ مَسْعُود عَلْقَمَةَ، فَحَدَّثَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَر، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَصُمْ، فَإِنَّ الصَّوْمَ وِجَاؤُهُ، أَوْ وِجَاءَةٌ لَهُ. [راجع: ٣٥٩٢]

٤٢٧٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ الأَسْوَدَ وَعَلْقَمَةَ كَانَا مَعَ عَبْد اللَّه فِي الدَّار. فَقَالَ عَبْدُ اللَّه: صَلَّى هَؤُلاَءِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَصَلَّى بِهِمْ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلاَ إِقَامَة وَقَامَ وَسَطَهُمْ. وَقَالَ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلاَثَةً فَاصْنَعُوا هَكَذَا، فَإِذَا كُنْتُمْ أَكْثَرَ، فَلْيَؤُمَّكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيَضَعْ أَحَدُكُمْ يَدَيْهِ بَيْنَ فَخِذَيْهِ إِذَا رَكَعَ، فَلَيْحَنَا. فَكَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَى اخْتِلاَف أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّه ﷺ.

٤٢٧٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلاَس، وَعَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُتْبَةَ بْن مَسْعُود، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود: أَنَّ سُبَيْعَةَ بِنْتَ الْحَارِث وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِخَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِل، فَقَالَ: كَأَنَّكِ تُحَدِّثِينَ نَفْسَكِ بِالْبَاءَة ؟ مَا لَكِ ذَلِكَ حَتَّى يَنْقَضِيَ آخِرُ الأَجَلَيْن، فَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ أَبُو السَّنَابِل، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: كَذَبَ أَبُو السَّنَابِل، إِذَا أَتَاكِ أَحَدٌ تَرْضَيْنَهُ فَأْتِينِي بِهَا، أَوْ قَالَ: فَأْتِينِي فَأَخْبَرَهَا أَنَّ عِدَّتَهَا قَدِ انْقَضَتْ.

٤٢٧٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ بَكْر، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلاَس، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُتْبَةَ، أَنَّ سُبَيْعَةَ بِنْتَ الْحَارِث. . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، وَقَالَ فِيه: وَإِذَا أَتَاكِ كُفُؤٌ فَأْتِينِي أَوْ آذِنِينِي وَلَيْسَ فِيه ابْنُ مَسْعُود. [انظر ما قبله]

٤٢٧٥-و قَالَ: عَبْدُ الْوَهَّاب: عَنْ خِلاَس، عَنِ ابْنِ عُتْبَةَ. مُرْسَلٌ. [انظر ما قبله]

٤٢٧٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، قَالَ: الرَّجُلُ يَتَزَوَّجُ وَلاَ يَفْرِضُ لَهَا، يَعْنِي ثُمَّ يَمُوتُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ خِلاَس وَأَبِي حَسَّانَ الأَعْرَجِ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُتْبَةَ بْن مَسْعُود، أَنَّهُ قَالَ: اخْتَلَفُوا إِلَى ابْن مَسْعُود فِي ذَلِكَ شَهْرًا، أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، فَقَالُوا: لاَ بُدَّ مِنْ أَنْ تَقُولَ فِيهَا؟ قَالَ: فَإِنِّي أَقْضِي لَهَا مِثْلَ صَدَاقِ امْرَأَة مِنْ نِسَائِهَا، لاَ وَكْسَ وَلاَ شَطَطَ، وَلَهَا الْمِيرَاثُ وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ، فَإِنْ يَكُ صَوَابًا فَمِنَ اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنْ يَكُنْ خَطَأً فَمِنِّي وَمِنَ الشَّيْطَانِ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولُهُ بَرِيئَانِ، فَقَامَ رَهْطٌ مِنْ أَشْجَعَ فِيهِمُ الْجَرَّاحُ وَأَبُو سِنَان. فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَضَى فِي امْرَأَة مِنَّا. يُقَالُ لَهَا بَرْوَعُ بِنْتُ وَاشِق بِمِثْلِ الَّذِي قَضَيْتَ. فَفَرِحَ ابْنُ مَسْعُود بِذَلِكَ فَرَحًا شَدِيدًا حِينَ وَافَقَ قَوْلُهُ قَضَاءَ رَسُول اللَّه ﷺ. [انظر: ١٨٦٥١]

٤٢٧٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ بَكْر، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ(ح).

قَالَ أَبِي: وَقَرَأْتُ عَلَى يَحْيَى بْن سَعِيد عَنْ هِشَام، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلاَس، وَعَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُتْبَةَ بْن مَسْعُود، ؛ أَنَّ ابْنَ مَسْعُود أُتِيَ فِي امْرَأَة تَزَوَّجَهَا رَجُلٌ فَلَمْ يُسَمِّ لَهَا صَدَاقًا، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، قَالَ: فَاخْتَلَفُوا إِلَى ابْن مَسْعُود. . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ زَوْجُهَا هِلاَلَ، أَحْسِبُهُ قَالَ: ابْنَ مُرَّةَ. قَالَ عَبْدُ الْوَهَّاب: وَكَانَ زَوْجُهَا هِلاَلَ بْنَ مُرَّةَ الأَشْجَعِيَّ(٤٤٨/١). [مكرر ما قبله]

٤٢٧٨-حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ. قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ خِلاَس، وَأَبِي حَسَّانَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُتْبَةَ، أَنَّهُ اخْتُلِفَ إِلَى ابْن مَسْعُود فِي امْرَأَة تَزَوَّجَهَا رَجُلٌ فَمَاتَ. . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ: فَقَامَ الْجَرَّاحُ، وَأَبُو سِنَان، فَشَهِدَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى به فيهم، فِي الأَشْجَعِ بْن رِيث، فِي بَرْوَعَ بِنْت وَاشِق الأَشْجَعِيَّة وَكَانَ اسْمُ زَوْجِهَا: هِلاَلَ بْنَ مَرْوَانَ. قَالَ: عَفَّانُ قَضَى به فِيهِمْ، فِي أَشْجَعِ بْن رِيث، فِي بَرْوَعَ بِنْت وَاشِق الأَشْجَعِيَّة، وَكَانَ زَوْجُهَا هِلاَلَ بْنَ مَرْوَانَ[مكرر ما قبله]

٤٢٧٩-حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْد الطَّنَافِسِيُّ، عَنْ عَاصِم بْن أَبِي النَّجُود، عَنْ زِرِّ بْن حُبَيْش، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَنْقَضِي الأَيَّامُ، وَلاَ يَذْهَبُ الدَّهْرُ حَتَّى يَمْلِكَ الْعَرَبَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي. [راجع: ٣٥٧١]

٤٢٨٠-حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْد، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِه حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ يَقُولُ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّه، وَعَنْ يَسَارِه حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ، يَقُولُ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّه. [راجع: ٣٦٩٩]

٤٢٨١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ مُحَمَّد الْمُحَارِبِيُّ، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ إِبْرَاهِيمَ. (قَالَ أَبِي وَقَالَ غَيْرُهُ، عَنْ عَلْقَمَةَ) قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: بَيْنَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِد لَيْلَةَ الْجُمُعَة إِذْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَار: وَاللَّه لَئِنْ وَجَدَ رَجُلٌ رَجُلاً مَعَ امْرَأَته فَتَكَلَّمَ لَيُجْلَدَنَّ، وَإِنْ قَتَلَهُ لَيُقْتَلَنَّ، وَلَئِنْ سَكَتَ لَيَسْكُتَنَّ عَلَى غَيْظ وَاللَّه لَئِنْ أَصْبَحْتُ لآتِيَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى رَسُولَ اللَّه ﷺ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، لَئِنْ وَجَدَ رَجُلٌ مَعَ امْرَأَته رَجُلاً فَتَكَلَّمَ لَيُجْلَدَنَّ، وَإِنْ قَتَلَهُ لَيُقْتَلَنَّ، وَإِنْ سَكَتَ لَيَسْكُتَنَّ عَلَى غَيْظ؟ وَجَعَلَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ افْتَحِ. اللَّهُمَّ افْتَحْ. قَالَ: فَنَزَلَتِ الْمُلاَعَنَةُ: ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلاَّ أَنْفُسُهُمْ ﴾ الآيَة[انظر: ٤٠٠١]

٤٢٨٢-حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عُبَيْد اللَّه، يَذْكُرُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُمْ، عَنْ عَبْد اللَّه، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ صَلَّى بِهِمْ خَمْسًا ثُمَّ انْفَتَلَ، فَجَعَلَ بَعْضُ الْقَوْمِ يُوَشْوِشُ إِلَى بَعْض، فَقَالُوا لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّه، صَلَّيْتَ خَمْسًا. فَانْفَتَلَ فَسَجَدَ بِهِمْ سَجْدَتَيْنِ وَسَلَّمَ. وَقَالَ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ[راجع: ٤١٧٠]

٤٢٨٣-حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْن، قَالَ: حَدَّثَنَا سفيان، عَنْ أَبِي قَيْس، عَنِ الْهُزَيْل، عَنْ عَبْد اللَّه قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، الْوَاشِمَةَ وَالْمُوتَشِمَةَ، وَالْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ، وَالْمُحِلَّ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ، وَآكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ. [انظر: ٤٢٨٤، ٤٠٣٢]

٤٢٨٤-حَدَّثَنَا أسود بن عامر، أَخْبَرَنَا سفيان، أَخْبَرَنَا عَنْ أَبِي قَيْس، عَنِ الْهُزَيْل، عَنْ عَبْد اللَّه قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، الْوَاشِمَةَ وَالْمُوتَشِمَةَ، وَالْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ، وَالْمُحِلَّ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ، وَآكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ ومطعمة. [مكرر ما قبله]

٤٢٨٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُود، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، وَسَلَّمَ قُلْتُ: أَيُّ الأَعْمَال أَفْضَلُ؟ قَالَ: الصَّلَوَاتُ لِوَقْتِهَا، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٣٩٧٣]

٤٢٨٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ رَجُل، عَنْ عَمْرِو بْنِ وَابِصَةَ الأَسَدِيِّ، عَنْ أَبِيه، قَالَ: إِنِّي بِالْكُوفَة فِي دَارِي إِذْ سَمِعْتُ عَلَى بَابِ الدَّارِ السَّلاَمُ: عَلَيْكُمْ آآلِجُ؟ قُلْتُ عَلَيْكُمُ السَّلاَمُ فَلَجَ، فَلَمَّا

دَخَلَ، فَإِذَا هُوَ عَبْدُ اللَّه بْنُ مَسْعُود. قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْد الرَّحْمَن، أَيَّةُ سَاعَة زِيَارَة هَذه ؟ !وَذَلكَ في نَحْر الظَّهيرَة. قَالَ: طَالَ عَلَيَّ النَّهَارُ، فَذَكَرْتُ مَنْ أَتَحَدَّثُ إِلَيْه. قَالَ: فَجَعَلَ يُحَدِّثُني عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ وَأُحَدِّثُهُ، قَالَ: ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُني، قَالَ: سَمعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ. يَقُولُ: تَكُونُ فتْنَةٌ النَّائمُ فيهَا خَيْرٌ منَ الْمُضْطَجع، وَالْمُضْطَجعُ فيهَا خَيْرٌ منَ الْقَاعد، وَالْقَاعدُ فيهَا خَيْرٌ منَ الْقَائم، وَالْقَائمُ فيهَا خَيْرٌ منَ الْمَاشي، وَالْمَاشي خَيْرٌ منَ الرَّاكب، وَالرَّاكبُ خَيْرٌ منَ الْمُجْري، فَتْلاَهَا كُلُّهَا في النَّار. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، وَمَتَى ذَلكَ، قَالَ: ذَلكَ أَيَّامَ الْهَرْج. قُلْتُ: وَمَتَى أَيَّامُ الْهَرْج؟ قَالَ: حينَ لاَ يَأْمَنُ الرَّجُلُ جَليسَهُ. قَالَ: قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُني(٤٤٩/١) إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلكَ؟ قَالَ: اكْفُفْ نَفْسَكَ وَيَدَكَ، وَادْخُلْ دَارَكَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ رَجُلٌ عَلَيَّ دَاري؟ قَالَ: فَادْخُلْ بَيْتَكَ. قَالَ: قُلْتُ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتي؟ قَالَ: فَادْخُلْ مَسْجدَكَ وَاصْنَعْ هَكَذَا، وَقَبَضَ بيَمينه عَلَى الْكُوع، وَقُلْ: رَبِّيَ اللَّهُ، حَتَّى تَمُوتَ عَلَى ذَلكَ. [انظر: ٤٢٨٧]

٤٢٨٧-حَدَّثَنَا عَليٌّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّه، يَعْني ابْنَ الْمُبَارَك، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْن رَاشد، عَنْ عَمْرو بْن وَابصَةَ الأَسَديِّ. . .

٤٢٨٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، حَدَّثَني عَبْدَةُ بْنُ أَبي لُبَابَةَ، أَنَّ شَقيقَ بْنَ سَلَمَةَ قَالَ: سَمعْتُ ابْنَ مَسْعُود يَقُولُ: سَمعْتُ النَّبيَّ ﷺ يَقُولُ: بِئْسَمَا للرَّجُل، أَوْ للمَرْء أَنْ يَقُولَ: نَسيتُ سُورَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ، (أَوْ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ)، بَلْ هُوَ نُسِّيَ. [راجع: ٣٩٦٠]

٤٢٨٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الأَعْمَش، في قَوْله، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَقَدْ رَأَى منْ آيَات رَبِّه الْكُبْرَى﴾ قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُود: رَأَى النَّبيُّ ﷺ رَفْرَفًا أَخْضَرَ منَ الْجَنَّة قَدْ سَدَّ الأُفُقَ. ذَكَرَهُ عَنْ إِبْرَاهيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه.

٤٢٩٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا إِسْرَائيلُ، عَنْ سمَاك، أَنَّهُ سَمعَ إِبْرَاهيمَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالأَسْوَد، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبيَّ اللَّه، إِنِّي أَخَذْتُ امْرَأَةً في الْبُسْتَان فَفَعَلْتُ بهَا كُلَّ شَيْء غَيْرَ أَنِّي لَمْ أُجَامعْهَا، فَبَلَّتْهَا وَلَزمْتُهَا وَلَمْ أَفْعَلْ غَيْرَ ذَلكَ، فَافْعَلْ بي مَا شئْتَ، فَلَمْ يَقُلْ لَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ شَيْئًا، فَذَهَبَ الرَّجُلُ، فَقَالَ عُمَرُ: لَقَدْ سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْه لَوْ سَتَرَ عَلَى نَفْسه! قَالَ: فَأَتْبَعَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ بَصَرَهُ. فَقَالَ: رُدُّوهُ عَلَيَّ، فَرَدُّوهُ عَلَيْه، فَقَرَأَ عَلَيْه: ﴿وَأَقم الصَّلاَةَ طَرَفَيِ النَّهَار وَزُلَفًا منَ اللَّيْل إِنَّ الْحَسَنَات يُذْهبْنَ السَّيِّئَات﴾ إِلَى ﴿الذَّاكرينَ﴾ فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَل: أَلَهُ وَحْدَهُ أَمْ للنَّاس كَافَّةً يَا نَبيَّ اللَّه؟ فَقَالَ: بَلْ للنَّاس كَافَّةً. [راجع: ٤٢٥٠]

٤٢٩١-حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سمَاك، عَنْ إِبْرَاهيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، وَالأَسْوَد. . . . وَذَكَرَ الْحَديثَ[مكرر ما قبله]

٤٢٩٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا إِسْرَائيلُ، عَنْ سمَاك، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن عَبْد اللَّه، عَنْ أَبيه، قَالَ: قَالَ النَّبيُّ ﷺ: مَنْ أَعَانَ قَوْمَهُ عَلَى ظُلْم فَهُوَ كَالْبَعير الْمُتَرَدِّي يُنْزَعُ بذَنَبه. [راجع: ٣٦٩٤]

٤٢٩٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا إِسْرَائيلُ، عَنْ أَبي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن يَزيدَ، قَالَ: أَفَضْتُ مَعَ ابْن مَسْعُود منْ عَرَفَةَ، فَلَمَّا جَاءَ الْمُزْدَلفَةَ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعشَاءَ، كُلُّ وَاحدَة منْهُمَا بأَذَان وَإِقَامَة، وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا الْعَشَاءَ، ثُمَّ نَامَ، فَلَمَّا قَالَ قَائلٌ: طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى الْفَجْرَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ. قَالَ: إِنَّ هَاتَيْن الصَّلاَتَيْن أُخِّرَتَا عَنْ وَقْتهمَا في هَذَا الْمَكَان، أَمَّا الْمَغْرِبُ. فَإِنَّ النَّاسَ لاَ يَأْتُونَ هَاهُنَا حَتَّى يُعْتمُوا، وَأَمَّا الْفَجْرُ فَهَذَا الْحينُ ثُمَّ وَقَفَ، فَلَمَّا أَسْفَرَ. قَالَ: إِنَّ أَصْحَابَ أَميرِ الْمُؤْمنينَ، دَفَعَ الآنَ. قَالَ: فَمَا فَرَغَ عَبْدُ اللَّه منْ كَلاَمه، حَتَّى دَفَعَ عُثْمَانُ. [راجع: ٣٨٩٣]

٤٢٩٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَني أَبي، عَنْ مينَاءَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبيِّ ﷺ لَيْلَةَ وَفْد الْجنِّ فَلَمَّا انْصَرَفَ تَنَفَّسَ، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: نُعيَتْ إِلَيَّ نَفْسي يَا ابْنَ مَسْعُود.

٤٢٩٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبي الأَحْوَص، عَنِ ابْن مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلاً يُصَلِّي بالنَّاس، ثُمَّ أَنْظُرَ، فَأُحَرِّقَ عَلَى قَوْم بُيُوتَهُمْ، لاَ يَشْهَدُونَ الْجُمُعَةَ. [راجع: ٣٧٤٣]

٤٢٩٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبي فَزَارَةَ الْعَبْسيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زَيْد مَوْلَى عَمْرو بْن حُرَيْث، عَنِ ابْن مَسْعُود، قَالَ: لَمَّا كَانَ لَيْلَةُ الْجنِّ، تَخَلَّفَ منْهُمْ رَجُلاَن، وَقَالاَ: نَشْهَدُ الْفَجْرَ مَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّه. فَقَالَ لَهُمَا النَّبيُّ ﷺ: أَمَعَكُمَا مَاءٌ؟ قُلْتُ: لَيْسَ مَعي مَاءٌ، وَلَكنْ مَعي إِدَاوَةٌ فيهَا نَبيذٌ، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ، فَتَوَضَّأَ. [انظر: ٤٣٨١]

٤٢٩٧-حَدَّثَنَا إِبْرَاهيمُ بْنُ خَالد، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَر، عَنْ أَبي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه بْن(٤٥٠/١) مَسْعُود عَنِ النَّبيِّ ﷺ، قَالَ: يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَة. لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ فتْيَاني، فَيَحْزمُوا حَطَبًا، ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً يَؤُمُّ بالنَّاس، فَأُحَرِّقَ عَلَى قَوْم بُيُوتَهُمْ، لاَ يَشْهَدُونَ الْجُمُعَةَ. [راجع: ٣٧٤٣]

٤٢٩٨-حَدَّثَنَا إِبْرَاهيمُ بْنُ خَالد، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَر، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُثْمَانَ، عَنِ الْقَاسم، عَنْ أَبيه، أَنَّ الْوَليدَ بْنَ عُقْبَةَ أَخَّرَ الصَّلاَةَ مَرَّةً، فَقَامَ عَبْدُ اللَّه بْنُ مَسْعُود فَثَوَّبَ بالصَّلاَة، فَصَلَّى بالنَّاس، فَأَرْسَلَ إِلَيْه الْوَليدُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ أَجَاءَكَ منْ أَميرِ الْمُؤْمنينَ أَمْرٌ فيمَا فَعَلْتَ، أَمِ ابْتَدَعْتَ؟ قَالَ: لَمْ يَأْتني أَمْرٌ منْ أَميرِ الْمُؤْمنينَ، وَلَمْ أَبْتَدعْ، وَلَكنْ أَبَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْنَا وَرَسُولُهُ أَنْ نَنْتَظرَكَ بصَلاَتنَا وَأَنْتَ في حَاجَتكَ.

٤٢٩٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْن قَيْس، عَنِ ابْن مَسْعُود، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ ذَهَبَ لحَاجَته، فَأَمَرَ ابْنَ

مَسْعُود أَنْ يَأْتِيَهُ بِثَلاَثَة أَحْجَار، فَجَاءَهُ بِحَجَرَيْن وَبَرَوْثَة، فَأَلْقَى الرَّوْثَةَ، وَقَالَ: إِنَّهَا رِكْسٌ ائْتِنِي بِحَجَر.

٤٣٠٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْن أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ دِينَار، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَمْرو بْن الْحَارِث بْن أَبِي ضِرَار، عَن ابْن مَسْعُود، قَالَ: مَا صُمْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، تِسْعًا وَعِشْرِينَ أَكْثَرَ مِمَّا صُمْتُ مَعَهُ ثَلاَثِينَ. [راجع: ٣٧٧٦]

٤٣٠١-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنِي إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي فَزَارَةَ، عَنْ أَبِي زَيْد مَوْلَى عَمْرو بْن حُرَيْث، عَن ابْن مَسْعُود، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَمَعَكَ طَهُورٌ؟ قُلْتُ: لاَ، قَالَ: فَمَا هَذَا فِي الإِدَاوَة؟ قُلْتُ: نَبِيذٌ، قَالَ: أَرْنِيهَا، تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا وَصَلَّى. [انظر: ٤٣٨١]

٤٣٠٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْس، عَن ابْن مَسْعُود، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ، لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّه أَلاَ نَسْتَخْصِي؟ فَنَهَانَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ الآيَةَ. [راجع: ٣٦٥٠]

٤٣٠٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ زَيْد بْن جُبَيْر، عَنْ خُشَيْف بْن مَالِك، عَن ابْن مَسْعُود، قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، فِي دِيَةِ الْخَطَإِ عِشْرِينَ بِنْتَ مَخَاض، وَعِشْرِينَ ابْنَ مَخَاض، وَعِشْرِينَ ابْنَةَ لَبُون، وَعِشْرِينَ حِقَّةً، وَعِشْرِينَ جَذَعَةً. [راجع: ٣٦٣٥]

٤٣٠٤-حَدَّثَنَا يَحْيَى، بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه، عَن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَام، فَإِنَّا الَّذِي رَآنِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَخَيَّلُ بِي. [راجع: ٣٥٥٩]

٤٣٠٥-حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيّ، عَنِ الْحَسَن بْن الْحُرِّ، عَنِ الْقَاسِم بْن مُخَيْمِرَةَ، قَالَ: أَخَذَ عَلْقَمَةُ بِيَدِي، قَالَ: أَخَذَ عَبْدُ اللَّه بِيَدِي، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّه ﷺ بِيَدِي، فَعَلَّمَنِي التَّشَهُّدَ فِي الصَّلاَة، التَّحِيَّاتُ لِلَّه، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّه وَبَرَكَاتُهُ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَاد اللَّه الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. [راجع: ٤٠٠٦]

٤٣٠٦-حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ شَقِيق، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْد اللَّه وَأَبِي مُوسَى وَهُمَا يَتَحَدَّثَان، فَذَكَرَا عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ، قَالَ: قَبْلَ السَّاعَة أَيَّامٌ يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ، قَالَ: قَالاَ: الْهَرْجُ: الْقَتْلُ. [راجع: ٣٦٩٥]

٤٣٠٧-حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سِمَاك، عَنِ الْقَاسِم بْن عَبْد الرَّحْمَن، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: سَرَيْنَا لَيْلَةً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّه، لَوِ امْتَسَسْنَا الأَرْضَ فَنِمْنَا وَرَعَتْ رِكَابُنَا؟ قَالَ: فَفَعَلَ، قَالَ: فَقَالَ لِيَحْرُسْنَا بَعْضُكُمْ، قَالَ عَبْدُ اللَّه: فَقُلْتُ: أَنَا أَحْرُسُكُمْ، قَالَ: فَأَدْرَكَنِي النَّوْمُ فَنِمْتُ، لَمْ أَسْتَيْقِظْ إِلاَّ وَالشَّمْسُ طَالِعَةٌ، وَلَمْ يَسْتَيْقِظْ رَسُولُ اللَّه ﷺ، إِلاَّ بِكَلاَمِنَا، قَالَ: فَأَمَرَ بِلاَلاً فَأَذَّنَ ثُمَّ أَقَامَ الصَّلاَةَ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ.

٤٣٠٨-حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عَنْ عَبْد الْكَرِيم، عَنْ أَبِي الْوَاصِل، عَن ابْن مَسْعُود، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ، قَالَ: لُعِنَ الْمُحِلُّ(١/٤٥١) وَالْمُحَلَّلُ لَهُ.

٤٣٠٩-حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: كَانُوا يَقْرَءُونَ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: خَلَطْتُمْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ.

٤٣١٠-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ فُضَيْل، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِه مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَل مِنْ كِبْر. [راجع: ٤٩١٣]

٤٣١١-حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن الأَسْوَد، عَنْ أَبِيه، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى ابْن مَسْعُود أَنَا وَعَمِّي بِالْهَاجِرَة، قَالَ: فَأَقَامَ الصَّلاَةَ، فَقُمْنَا خَلْفَهُ، قَالَ: فَأَخَذَنِي بِيَد وَأَخَذَ عَمِّي بِيَد، قَالَ: ثُمَّ قَدَّمَنَا حَتَّى جَعَلَ كُلَّ رَجُل مِنَّا عَلَى نَاحِيَة، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يَفْعَلُ إِذَا كَانُوا ثَلاَثَةً. [انظر: ٤٣٤٧، ٤٣٨٦]

٤٣١٢-حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ سِمَاك بْن حَرْب، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن عَبْد اللَّه، عَنْ أَبِيه، ابْن مَسْعُود قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانَ فِي مَمْلَكَتِه، فَتَفَكَّرَ، فَعَلِمَ أَنَّ ذَلِكَ مُنْقَطِعٌ عَنْهُ، وَأَنَّ مَا هُوَ فِيه قَدْ شَغَلَهُ عَنْ عِبَادَة رَبِّه، فَتَسَرَّبَ فَانْسَابَ ذَاتَ لَيْلَة مِنْ قَصْرِه، فَأَصْبَحَ فِي مَمْلَكَة غَيْرِه، وَأَتَى سَاحِلَ الْبَحْرِ، وَكَانَ بِه يَضْرِبُ اللَّبِنَ بِالأَجْرِ، فَيَأْكُلُ وَيَتَصَدَّقُ بِالْفَضْلِ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ، حَتَّى رَفَعَ أَمْرُهُ إِلَى مَلِكهمْ وَعِبَادَتُهُ وَفَضْلُهُ، فَأَرْسَلَ مَلِكُهُمْ إِلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَأَبَى أَنْ يَأْتِيَهُ، فَأَعَادَ ثُمَّ أَعَادَ إِلَيْهِ، فَأَبَى أَنْ يَأْتِيَهُ، وَقَالَ مَا لَهُ وَمَا لِي؟ ! قَالَ: فَرَكِبَ الْمَلِكُ، فَلَمَّا رَآهُ الرَّجُلُ وَلَّى هَارِبًا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ الْمَلِكُ رَكَضَ فِي أَثَرِه، فَلَمْ يُدْرِكْهُ، قَالَ: فَنَادَاهُ: يَا عَبْدَ اللَّه، إِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ مِنِّي بَأْسٌ، فَأَقَامَ حَتَّى أَدْرَكَهُ، فَقَالَ لَهُ: مَنْ أَنْتَ رَحِمَكَ اللَّهُ؟ قَالَ: أَنَا فُلاَنُ بْنُ فُلاَن، صَاحِبُ مُلْك كَذَا وَكَذَا، تَفَكَّرْتُ فِي أَمْرِي، فَعَلِمْتُ أَنَّ مَا أَنَا فِيه مُنْقَطِعٌ، فَإِنَّهُ قَدْ شَغَلَنِي عَنْ عِبَادَة رَبِّي، فَتَرَكْتُهُ وَجِئْتُ هَاهُنَا أَعْبُدُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ: مَا أَنْتَ بِأَحْوَجَ إِلَى مَا صَنَعْتَ مِنِّي، قَالَ: ثُمَّ نَزَلَ عَنْ دَابَّتِه، فَسَيَّبَهَا، ثُمَّ تَبِعَهُ، فَكَانَا جَمِيعًا يَعْبُدَانِ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، فَدَعَوَا اللَّهَ أَنْ يُمِيتَهُمَا جَمِيعًا، قَالَ: فَمَاتَا. قَالَ: لَوْ كُنْتُ بِرُمَيْلَة مِصْرَ، لأَرَيْتُكُمْ قُبُورَهُمَا بِالنَّعْت الَّذِي نَعَتَ لَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ.

٤٣١٣-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، وَأَبُو النَّضْر، قَالاَ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ عَنِ الْوَلِيد بْن الْعَيْزَار، عَنْ أَبِي عَمْرو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَيُّ الأَعْمَال أَفْضَلُ؟ قَالَ: الصَّلاَةُ لِمِيقَاتِهَا، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: بِرُّ الْوَالِدَيْن،

قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّه، قَالَ: فَسَكَتُّ، وَلَوِ اسْتَزَدْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ لَزَادَنِي. [راجع: ٣٨٩٠]

٤٣١٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، يَعْنِي ابْنَ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَيُّمَا مُسْلِمَيْنِ مَضَى لَهُمَا ثَلَاثَةٌ مِنْ أَوْلَادِهِمَا، لَمْ يَبْلُغُوا حِنْثًا كَانُوا لَهُمَا حِصْنًا حَصِينًا مِنَ النَّارِ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: مَضَى لِي اثْنَانِ يَا رَسُولَ اللَّه، قَالَ: وَاثْنَانِ، قَالَ: فَقَالَ أُبَيٌّ أَبُو الْمُنْذِرِ سَيِّدُ الْقُرَّاءِ: مَضَى لِي وَاحِدٌ يَا رَسُولَ اللَّه، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: وَوَاحِدٌ، وَذَلِكَ فِي الصَّدْمَةِ الأُولَى. [راجع: ٣٥٥٤]

٤٣١٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «تَدُورُ رَحَى الإِسْلَامِ عَلَى رَأْسِ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، أَوْ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ، أَوْ سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ، فَإِنْ هَلَكُوا فَسَبِيلُ مَنْ هَلَكَ، وَإِنْ بَقُوا بَقِيَ لَهُمْ دِينُهُمْ سَبْعِينَ عَامًا». [راجع: ٣٧٠٧]

٤٣١٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّه، (قَالَ: أُرَاهُ رَفَعَهُ، وَأَنَا لَا أَرْفَعُهُ لَكَ) فِي قَوْلِ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا هَمَّ فِيهِ بِإِلْحَادٍ، وَهُوَ بِعَدَنَ أَبْيَنَ، لَأَذَاقَهُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا. [راجع: ٤٠٧١]

٤٣١٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّه(٤٥٢/١)، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّه، كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ تَرَ مِنْ أُمَّتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: هُمْ غُرٌّ مُحَجَّلُونَ، بُلْقٌ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ. [راجع: ٣٨٢٠]

٤٣١٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْجُهَنِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَا قَالَ عَبْدٌ قَطُّ إِذَا أَصَابَهُ هَمٌّ وَحَزَنٌ: اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، وَابْنُ عَبْدِكَ، وَابْنُ أَمَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ صَدْرِي، وَجِلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي، إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَمَّهُ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَ حُزْنِهِ فَرَحًا، : يَا رَسُولَ اللَّه، يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَعَلَّمَ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ؟ قَالَ: أَجَلْ يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهُنَّ أَنْ يَتَعَلَّمَهُنَّ. [راجع: ٣٧١٢]

٤٣١٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا فَرْقَدٌ السَّبَخِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ، أَنَّهُ سَمِعَ مَسْرُوقًا يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا، وَنَهَيْتُكُمْ أَنْ تَحْبِسُوا لُحُومَ الأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَاحْبِسُوا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الظُّرُوفِ فَانْبِذُوا فِيهَا، وَاجْتَنِبُوا كُلَّ مُسْكِرٍ.

٤٣٢٠- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، نقال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَاذَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ لِلَّه عَزَّ وَجَلَّ، مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الأَرْضِ، يُبَلِّغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلَامَ. [راجع: ٣٦٦٦]

٤٣٢١- حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ(ح).

وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، حَدَّثَنِي مُسْلِمٌ الْبَطِينُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: مَا أَخْطَأَنِي، أَوْ قَلَّمَا أَخْطَأَنِي ابْنُ مَسْعُودٍ خَمِيسًا، (قَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ: عَشِيَّةَ خَمِيسٍ،) إِلَّا أَتَيْتُهُ، قَالَ: فَمَا سَمِعْتُهُ لِشَيْءٍ قَطُّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ عَشِيَّةٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: (قَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ: قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ) يَقُولُ: فَنَكَسَ، قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ قَائِمٌ، مَحْلُولٌ أَزْرَارُ قَمِيصِهِ، قَدِ اغْرَوْرَقَتْ عَيْنَاهُ، وَانْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ، فَقَالَ: أَوْ دُونَ ذَاكَ، أَوْ فَوْقَ ذَاكَ، أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَاكَ، أَوْ شَبِيهًا بِذَاكَ.

٤٣٢٢- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ سُورَةَ الأَحْقَافِ، وَأَقْرَأَهَا آخَرُ، فَخَالَفَنِي فِي آيَةٍ مِنْهَا، فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ؟ قَالَ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَقُلْتُ: لَقَدْ أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ، كَذَا وَكَذَا، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَلَمْ تُقْرِئْنِي كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ الآخَرُ: أَلَمْ تُقْرِئْنِي كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: بَلَى، فَتَمَعَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَقَالَ الرَّجُلُ الَّذِي عِنْدَهُ: لِيَقْرَأْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا كَمَا سَمِعَ، فَإِنَّمَا هَلَكَ، أَوْ أُهْلِكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالاخْتِلَافِ، فَمَا أَدْرِي، آأَمَرَهُ بِذَاكَ، أَوْ شَيْءٌ قَالَهُ مِنْ قِبَلِهِ. [راجع: ٣٩٨١]

٤٣٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُورِّقٍ الْعِجْلِيِّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: صَلَاةُ الْجَمِيعِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الرَّجُلِ وَحْدَهُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ صَلَاةً، كُلُّهَا مِثْلُ صَلَاتِهِ. [راجع: ٣٥٦٤]

قَالَ عَفَّانُ: بَلَغَنِي أَنَّ أَبَا الْعَوَّامِ وَافَقَهُ.

٤٣٢٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: . . . مِثْلَهُ. [راجع: ٣٥٦٤]

٤٣٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ خَالِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللَّه ﷺ: لَقِيتُ امْرَأَةً فِي حُشِّ بِالْمَدِينَةِ، فَأَصَبْتُ مِنْهَا مَا دُونَ الْجِمَاعِ، فَنَزَلَتْ: (وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا). [راجع: ٤٢٥٠]

٤٣٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَقَالَ: (٤٥٣/١) مَتَى لَيْلَةُ الْقَدْرِ؟ قَالَ: مَنْ يَذْكُرُ مِنْكُمْ لَيْلَةَ الصَّهْبَاوَاتِ،

قَالَ عَبْد اللَّه: أَنَا، بِأَبِي أَنْت وَأُمِّي، وَإِن فِي يَدِي لَتَمَرَات أَسْتَحِر بِهِنَّ، مُسْتَتِرًا مِن الْفَجْرِ بِمُؤَخَّرَةِ رَحْلِي، وَذَلِكَ حِين طَلَعَ الْقُمَيْرُ. [راجع:٣٥٦٥]

٤٣٢٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ (ح).

وَأَبُو نُعَيْم، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَن سِمَاك، عَن عَبْد الرَّحْمَن بْن عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، (قَالَ عَفَّان: سَمِعْتُه مِنْهُ: ابْن عَبْد اللَّه بن مَسْعود) عَن أَبِيه عَبْد اللَّه بن مَسْعود، قَالَ: لَعَن رَسُول اللَّه ﷺ، آكِل الرِّبَا وَمُوكِله وَشَاهِدَيْه وَكَاتِبَهُ. [راجع:٣٧٢٥]

٤٣٢٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْد الْوَاحِد بْن زِيَاد، حَدَّثَنَا الْحَارِث بْن حَصِيرَةَ، حَدَّثَنَا الْقَاسِم بْن عَبْد الرَّحْمَن، عَن أَبِيه، عَن ابْن مَسْعُود، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُول اللَّه ﷺ: كَيْف أَنْتُم وَرُبُع أَهْل الْجَنَّة؟ لَكُم رُبُعهَا وَلِسَائِر النَّاس ثَلاثَة أَرْبَاعهَا، قَالُوا: اللَّه وَرَسُولُه أَعْلَم، قَالَ: فَكَيْف أَنْتُم وَثُلُثهَا؟ قَالُوا: فَذَاك أَكْثَرُ! قَالَ: فَكَيْف أَنْتُم وَالشَّطْرُ؟ قَالُوا: فَذَلِكَ أَكْثَرُ! فَقَال رَسُول اللَّه ﷺ: أَهْل الْجَنَّة يَوْم الْقِيَامَة عِشْرُون وَمِئَة صَفّ، أَنْتُم مِنْهَا ثَمَانُون صَفّاً.

٤٣٢٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّاد بْن سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَاصِم بْن بَهْدَلَةَ، عَن زِر بْن حُبَيْش، عَن ابْن مَسْعُود، أَنَّهُم قَالُوا: يَا رَسُول اللَّه، كَيْف تَعْرِف مَن لَم تَرَ مِن أُمَّتك؟ قَالَ: غُرٌ مُحَجَّلُونَ، بُلْق مِن أَثَر الطُّهُور. [راجع:٣٨٢٠]

٤٣٣٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَن عَاصِم بْن بَهْدَلَةَ، عَن زِر ابْن حُبَيْش، عَن ابْن مَسْعُود، قَالَ: أَخَذْت مِن فِي رَسُول اللَّه ﷺ، سَبْعِين سُورَةً، وَلا يُنَازِعُنِي فِيهَا أَحَدٌ. [راجع:٣٥٩٨]

٤٣٣١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّاد بْن سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَاصِم ابْن بَهْدَلَةَ، عَن أَبِي وَائِل، عَن ابْن مَسْعُود، قَالَ: تَكَلَّم رَجُل مِن الأَنْصَار كَلِمَة فِيهَا مَوْجِدَة عَلَى النَّبِي ﷺ، فَلَم تُقِرَّنِي نَفْسِي أَن أَخْبَرْت بِهَا النَّبِي ﷺ، فَلَوَدِدْت أَنِّي افْتَدَيْت مِنْهَا بِكُل أَهْل وَمَال، فَقَالَ: قَد آذَوْا مُوسَى، عَلَيْهِ الصَّلاَة وَالسَّلاَم، أَكْثَر مِن ذَلِك فَصَبَرَ، ثُم أَخْبَر أَن نَبِيّاً كَذَّبَه قَوْمُهُ، وَشَجُّوه حِين جَاءَهُم بِأَمْر اللَّه، فَقَال وَهُو يَمْسَح الدَّم عَن وَجْهِه: اللَّهُم اغْفِر لِقَوْمِي فَإِنَّهُم لا يَعْلَمُونَ. [راجع:٣٦٠٨، ٣٦١١]

٤٣٣٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَاصِم بْن بَهْدَلَةَ، عَن أَبِي وَائِل، عَن ابْن مَسْعُود، أَن رَسُول اللَّه ﷺ، قَالَ: أَنَا فَرَطُكُم عَلَى الْحَوْض، وَلَسَأُنَازَع رِجَالاً، فَأُغْلَب عَلَيْهِمْ، فَلأَقُولَنَّ: رَبّ أُصَيْحَابِي، أُصَيْحَابِي، فَلَيُقَالَنَّ لِي: إِنَّك لا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَك. [راجع: ٣٦٣٩]

٤٣٣٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَن فِرَاس، عَن عَامِر، عَن مَسْرُوق، عَن عَبْد اللَّه، قَالَ: رُبَّمَا حَدَّثَنَا عَن رَسُول اللَّه ﷺ، فَيَكْبُو وَيَتَغَيَّر لَوْنُهُ، وَهُو يَقُول: هَكَذَا، أَو قَرِيباً مِن هَذَا. [راجع: ٤٠١٥]

٤٣٣٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا عَطَاء بْن السَّائِب، أَن أَبَا عَبْد الرَّحْمَن حَدَّثَهُ، أَن عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: مَا أَنْزَل اللَّهُ، عَز وَجَل، من دَاء إِلاَّ أَنْزَل مَعَه شِفَاء. (وَقَال عَفَّان مَرَّةً: إِلاَّ أَنْزَل لَه شِفَاءً) عَلِمَه مَن عَلِمَهُ، وَجَهِلَه مَن جَهِلَهُ. [راجع:٣٥٧٨]

٤٣٣٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّاد بْن سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَاصِم بْن بَهْدَلَةَ، عَن زِر بْن حُبَيْش، عَن ابْن مَسْعُود، قَالَ: كُنَّا مَع رَسُول اللَّه ﷺ، فِي سَفْح جَبَل، وَهُو قَائِم يُصَلِّي، وَهُم نِيَامٌ، قَالَ: إِذ مَرَّت بِه حَيَّةٌ، فَاسْتَيْقَظْنَا، وَهُو يَقُول: مَنَعَهَا مِنْكُم الَّذِي مَنَعَكُم مِنْهَا، وَأَنْزَلَت عَلَيْهِ: ﴿وَالْمُرْسَلاَتِ عُرْفًا، فَالْعَاصِفَاتِ عَصْفًا﴾ فَأَخَذَتْهَا وَهِي رَطْبَة بِفِيهِ، أَو فُوه رَطْب بِهَا. [راجع:٣٥٧٤]

٤٣٣٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْد الْوَاحِد بْن زِيَاد، حَدَّثَنَا الْحَارِث بْن حَصِيرَةَ، حَدَّثَنَا الْقَاسِم بْن عَبْد الرَّحْمَن، عَن أَبِيه، قَالَ: قَال عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود: كُنْت مَع رَسُول اللَّه ﷺ، يَوْم حُنَيْن، قَالَ: فَوَلَّى عَنْه النَّاسُ، وَثَبَت مَعَه ثَمَانُون رَجُلا من الْمُهَاجِرِين وَالأَنْصَار، فَتَكَصْنَا عَلَى أَقْدَامنَا نَحْوًا من ثَمَانِين قَدَمًا، وَلَم نُوَلِّهِم الدُّبُرَ؟، وَهُم الَّذِين أَنْزَل اللَّهُ، عَز وَجَلَّ، عَلَيْهِم السَّكِينَةَ، قَالَ: وَرَسُول اللَّه ﷺ، عَلَى بَغْلَته، يَمْضِي قُدُمًا، فَحَادَت بِه بَغْلَتُهُ، فَمَال عَن السَّرْج؛ فَقُلْت لَهُ: ارْتَفَع رَفَعَك اللَّهُ، فَقَالَ: نَاوِلْنِي كَفّاً من تُرَاب، فَضَرَب بِه وُجُوهَهُمْ، فَامْتَلأَت (١/٤٥٤) أَعْيُنُهُم تُرَابًا، ثُم قَالَ: أَيْن الْمُهَاجِرُون وَالأَنْصَارُ؟ قُلْتُ: هُم أُولاَء، قَالَ: اهْتِف بِهِمْ، فَهَتَفْت بِهِمْ، فَجَاءُوا وَسُيُوفُهُم بِأَيْمَانِهِم كَأَنَّهَا الشُّهُبُ، وَوَلَّى الْمُشْرِكُون أَدْبَارَهُم.

٤٣٣٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، وَحَسَن بْن مُوسَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّاد بْن سَلَمَةَ، (قَال حَسَنٌ: عَن عَطَاء، وَقَال عَفَّانُ:) حَدَّثَنَا عَطَاء بْن السَّائِب، عَن عَمْرو بْن مَيْمُون، عَن ابْن مَسْعُود، (قَال حَسَنٌ: إِن ابْن مَسْعُود حَدَّثَهُمْ)، أَن رَسُول اللَّه ﷺ، قَالَ: يَكُون قَوْم فِي النَّار، مَا شَاء اللَّه أَن يَكُونُوا، ثُم يَرْحَمُهُم اللَّهُ، فَيُخْرِجُهُم مِنْهَا، فَيَكُونُون فِي أَدْنَى الْجَنَّة، فَيَغْتَسِلُون فِي نَهَر يُقَال لَهُ: الْحَيَوَانُ، يُسَمِّيهِم أَهْل الْجَنَّة: الْجَهَنَّمِيُّونَ، لَو ضَاف أَحَدُهُم أَهْل الدُّنْيَا، لَفَرَشَهُمْ، وَأَطْعَمَهُمْ، وَسَقَاهُمْ، وَلَحَفَهُمْ، وَلا أَظُنُّه إِلاَّ قَالَ: وَلَزَوَّجَهُم قَال حَسَنٌ: لا يَنْقُصُه ذَلِك شَيْئًا.

٤٣٣٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَن عَاصِم، عَن زِر بْن حُبَيْش، عَن عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، رَفَع الْحَدِيث إِلَى النَّبِي ﷺ، قَالَ: مَن كَذَبَ عَلَي مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأ مَقْعَدَه من جَهَنَّمَ. [راجع:٣٨١٤]

٤٣٣٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، وَحَسَن بْن مُوسَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّاد بْن سَلَمَةَ، عَن عَاصِم بْن بَهْدَلَةَ، عَن زِر بْن حُبَيْش، عَن ابْن مَسْعُود، أَن رَسُول اللَّه ﷺ، قَالَ: عُرِضَت عَلَي الأُمَم بِالْمَوْسِم فَرَأَيْت عَلَي أُمَّتِي، قَالَ: فَرَأَيْتهمْ، فَأَعْجَبَتْنِي كَثْرَتُهُمْ، وَهَيْئَاتُهُمْ، قَد مَلَئُوا السَّهْل وَالْجَبَل، قَال حَسَن فَقَال: أَرَضِيت يَا مُحَمَّدُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِن لَك مَع هَؤُلاَء، قَال عَفَّانُ، وَحَسَنٌ: فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِن مَع هَؤُلاَء سَبْعِين أَلْفًا يَدْخُلُون الْجَنَّة بِغَيْر حِسَاب، وَهُم الَّذِين لا يَسْتَرْقُونَ، وَلا يَتَطَيَّرُونَ، وَلا يَكْتَوُونَ، وَعَلَى رَبِّهِم يَتَوَكَّلُونَ، فَقَام عُكَّاشَةُ، فَقَالَ: يَا نَبِي اللَّه، ادْعُ اللَّه أَن يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ،

فَدَعَا لَهُ، ثُم قَام آخَرُ، فَقَالَ: يَا نَبِي اللَّه ادْع اللَّه أن يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ. [راجع:٣٨١٩]

٤٣٤٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَن عَاصِم بْن بَهْدَلَةَ، عَن زِر ابْن حُبَيْش، عَن ابْن مَسْعُود، قَالَ: دَخَل رَسُول اللَّه ﷺ الْمَسْجِدَ، وَهُوَ بَيْن أَبِي بَكْر وَعُمَرَ، وَإِذَا ابْن مَسْعُود يُصَلِّي، وَإِذَا هُو يَقْرَأ النِّسَاءَ، فَانْتَهَى إِلَى رَأْس الْمِئَة، فَجَعَل ابْن مَسْعُود يَدْعُو، وَهُو قَائِم يُصَلِّي، فَقَال النَّبِي ﷺ: اسْأَل تُعْطَه، اسْأَل تُعْطَهْ، ثُم قَالَ: مَن سَرَّهُ أن يَقْرَأ الْقُرْآن غَضًّا كَمَا أُنْزِل، فَلْيَقْرَأْه بِقِرَاءَة ابْن أُم عَبْد، فَلَمَّا أَصْبَح غَدَا إِلَيْه أَبُو بَكْر ﷺ، لِيُبَشِّرَهُ، وَقَال لَهُ: مَا سَابَقْت اللَّه الْبَارِحَةَ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُم إِنِّي أَسْأَلُك إِيمَانًا لا يَرْتَدُّ، وَنَعِيمًا لا يَنْفَدُ، وَمُرَافَقَةَ مُحَمَّد فِي أَعْلَى جَنَّة الْخُلْد، ثُم جَاء عُمَر ﷺ، فَقِيل لَهُ: إن أَبَا بَكْر قَد سَبَقَكَ، قَالَ: يَرْحَم اللَّه أَبَا بَكْر، مَا سَبَقْتُه إِلَى خَيْر قَطُّ، إِلاَّ سَبَقَنِي إِلَيْه. [راجع:٤٢٥٥]

٤٣٤١- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَاصِم بْن أَبِي النَّجُود، عَن زِرّ، عَن عَبْد اللَّه، أن النَّبِي ﷺ آخَى بَيْن أَبِي بَكْر وَعُمَر رَضِي اللَّه تَعَالَى عَنْهُمَا... فَذَكَر نَحْوَهُ. [راجع:٤٢٥٥]

٤٣٤٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ، عَن إِبْرَاهِيمَ، عَن عَبِيدَة السَّلْمَانِيِّ، عَن عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ: سَمِعْت رَسُول اللَّه ﷺ يَقُولُ: إن مِن الْبَيَان سِحْرًا، وَشِرَار النَّاس الَّذِين تُدْرِكُهُم السَّاعَة أَحْيَاءً، وَالَّذِين يَتَّخِذُون قُبُورَهُم مَسَاجِدَ.

٤٣٤٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي ابْن حَازِم، حَدَّثَنَا سُلَيْمان الأَعْمَشُ، عَن إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ بْن قَيْس، عَن عَبْد اللَّه، قَالَ: لَعَن اللَّه الْمُتَوَشِّمَات وَالْمُتَنَمِّصَات وَالْمُتَفَلِّجَات، وَالْمُغَيِّرَات خَلْق اللَّه، ثُم قَالَ: أَلا أَلْعَن مَن لَعَن رَسُول اللَّه ﷺ؟ فَقَالَت امْرَأَة من بَنِي أَسَد: إِنِّي لأَظُنُّه فِي أَهْلك! فَقَال لَهَا: اذْهَبِي فَانْظُرِي، فَذَهَبَت فَنَظَرَتْ، فَقَالَتْ: مَا رَأَيْت فِيهِم شَيْئًا، وَمَا رَأَيْته فِي الْمُصْحَف! قَالَ: بَلَى، قَالَه رَسُول اللَّه ﷺ. [راجع:٤١٢٩]

٤٣٤٤- قَال أَبُو عَبْد الرَّحْمَن: حَدَّثَنَا (شَيْبَانُ) حَدَّثَنَا جَرِير بْن حَازِم، عَن الأَعْمَش، عَن إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ، عَن عَبْد اللَّه، عَن النَّبِي ﷺ... نَحْوَهُ. [راجع:٤١٢٩]

٤٣٤٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَن زَيْد، وَمَنْصُور، وَسُلَيْمَانَ، أَخْبَرُونِي أَنَّهُم سَمِعُوا أَبَا وَائِل يُحَدِّثُ، عَن عَبْد اللَّه، عَن النَّبِي ﷺ، قَالَ: سِبَاب الْمُسْلِم فُسُوقٌ، وَقِتَالُه (٤٥٥/١) كُفْر قَال زَيْدٌ: قُلْت لأَبِي وَائِل، مَرَّتَيْن: أَأَنْت سَمِعْته من عَبْد اللَّه عَن النَّبِي ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. [راجع:٣٦٤٧]

٤٣٤٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّد بْن عُبَيْد، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَن إِبْرَاهِيم التَّيْمِيِّ، عَن الْحَارِث بْن سُوَيْد، قَالَ: قَال عَبْد اللَّه: دَخَلْت عَلَى النَّبِي ﷺ، وَهُو يُوعَكُ، فَوَضَعْت يَدِي عَلَيْه، وَقُلْتُ: إِنَّك تُوعَك وَعْكًا شَدِيدًا، قَالَ: إِنِّي أُوعَك كَمَا يُوعَك رَجُلاَن مِنْكُمْ، قَالَ: قُلْتُ: ذَاك بِأَن لَك أَجْرَيْن، قَالَ: أَجَلْ، مَا مِن مُسْلِم يُصِيبُه مَرَض فَمَا سِوَاه إِلاَّ حَطَّ اللَّه بِه خَطَايَاهُ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَة وَرَقَهَا. [راجع:٣٦١٨]

٤٣٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّد بْن عُبَيْد، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْن إِسْحَاق عَن عَبْد الرَّحْمَن بْن الأَسْوَد، عَن أَبِيه قَالَ: دَخَلْت أَنَا وَعَلْقَمَة عَلَى عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود بِالْهَاجِرَة، فَلَمَّا مَالَت الشَّمْس أَقَام الصَّلاَة وَقُمْنَا خَلْفَهُ، فَأَخَذ بِيَدِي وَبِيَد صَاحِبِي، فَجَعَلَنَا عَن نَاحِيَتِه، وَقَام بَيْنَنَا، ثُم قَالَ: هَكَذَا كَان رَسُول اللَّه ﷺ، يَصْنَع إِذَا كَانُوا ثَلاَثَةً، ثُم صَلَّى بِنَا، فَلَمَّا انْصَرَف قَالَ: إِنَّهَا سَتَكُون أُمَّةٌ يُؤَخِّرُون الصَّلاَة عَن مَوَاقِيتِهَا، فَلاَ تَنْتَظِرُوهُم بِهَا، وَاجْعَلُوا الصَّلاَة مَعَهُم سُبْحَةً. [راجع:٤٣١١]

٤٣٤٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّد بْن عُبَيْد، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَن مَنْصُور، عَن إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ، عَن عَبْد اللَّه، قَالَ: قَال رَسُول اللَّه ﷺ: إِنَّمَا أَنَا بَشَر أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَأَيُّكُم مَا شَك فِي صَلاَته، فَلْيَنْظُر أَحْرَى ذَلِك الصَّوَاب، فَلْيُتِم عَلَيْه، وَيَسْجُد سَجْدَتَيْن. [راجع:٣٦٠٢]

٤٣٤٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّد بْن عُبَيْد، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَن عُمَارَةَ، عَن عَبْد الرَّحْمَن بْن يَزِيدَ، قَالَ: دَخَل الأَشْعَث بْن قَيْس عَلَى عَبْد اللَّه، وَهُو يَتَغَدَّى، فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّد، ادْن إِلَى الْغَدَاء، فَقَالَ: أَوَلَيْس الْيَوْم يَوْم عَاشُورَاءَ؟! قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: إِنَّمَا هُو يَوْم كَان يَصُومُه رَسُول اللَّه ﷺ، قَبْل رَمَضَانَ، فَلَمَّا نَزَل شَهْر رَمَضَان تُرِك. [راجع:٤٠٢٤]

٤٣٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عن شَقِيق بْن سَلَمَةَ، عن عَبْد اللَّه قَالَ: إِنِّي لأَعْلَمُ النُّظَائِرَ الَّتِي كَانَ يَقْرُؤُهَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، ثِنْتَيْن فِي رَكْعَة. [راجع:٣٦٠٧]

٤٣٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ الْوَلِيد، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن الأَعْمَش، عن أَبِي وَائِل، عن عَبْد اللَّه ابْن مَسْعُود قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْض، وَلَيُخْتَلَجَنَّ رِجَالٌ دُونِي، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أَصْحَابِي، فَيُقَال: إِنَّكَ لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ. [راجع:٣٦٣٩]

٤٣٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ الْوَلِيد، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن أَبِي إِسْحَاقَ، عن أَبِي عُبَيْدَةَ، عن عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّه وَالْفَتْحُ﴾ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ. [راجع:٣٦٨٣]

٤٣٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن عَلِيِّ بْن زَيْد، عن أَبِي رَافِع، عن ابْن مَسْعُود؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، لَيْلَةَ الْجِنِّ خَطَّ حَوْلَهُ، فَكَانَ يَجِيءُ أَحَدُهُمْ، مِثْلُ سَوَاد النَّخْل، وَقَال لِي: لاَ تَبْرَحْ مَكَانَكَ، فَأَقْرَأَهُمْ كِتَاب اللَّه، عَزَّ وَجَلَّ، فَلَمَّا رَأَى الرُّطَّ قَالَ: كَأَنَّهُمْ هَؤُلاَء، وَقَال النَّبِيُّ ﷺ: أَمَعَكَ مَاءٌ؟ قُلْتُ: لاَ، قَالَ: أَمَعَكَ نَبِيذٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَتَوَضَّأَ بِه.

٤٣٥٤-حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، وَابْنُ جَعْفَر، قالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، (قَالَ مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَر، عن أَبِي إِسْحَاقَ،) عن أَبِي الأَحْوَص، عن عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلاً مِنْ أُمَّتِي، لاَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْر خَلِيلاً. [راجع:٣٥٨٠]

٤٣٥٥-حَدَّثَنَا أَبُو قَطَن، عن الْمَسْعُودِيِّ، عن عَلِيِّ بْنِ الأَقْمَر، عن أَبِي الأَحْوَص، عن عَبْد اللَّه، قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدًا مُسْلِمًا، فَلْيُحَافِظْ عَلَى هَؤُلاَءِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْس، حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، شَرَعَ سُنَنَ الْهُدَى لِنَبِيِّهِ، وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَإِنِّي لاَ أَحْسِبُ مِنْكُمْ أَحَدًا إِلاَّ لَهُ مَسْجِدٌ يُصَلِّي فِيهِ فِي بَيْتِهِ، فَلَوْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَتَرَكْتُمْ مَسَاجِدَكُمْ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ﷺ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ. [راجع:٣٦٢٣]

٤٣٥٦-حَدَّثَنَا أَبُو قَطَن، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عن أَبِي إِسْحَاقَ، عن أَبِي عُبَيْدَةَ، عن عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّه وَالْفَتْحُ﴾ (١/٤٥٦) كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ. [راجع:٣٦٨٣]

٤٣٥٧-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عن إِبْرَاهِيمَ، عن الأَسْوَد، عن عَبْد اللَّه، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي غَار، وَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيْه: ﴿وَالْمُرْسَلاَتِ عُرْفًا﴾ قَالَ: فَنَحْنُ نَأْخُذُهَا مِنْ فِيه رَطْبَةً إِذْ خَرَجَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ، فَقَالَ: اقْتُلُوهَا، قَالَ: فَابْتَدَرْنَاهَا لِنَقْتُلَهَا فَسَبَقَتْنَا، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّه ﷺ: وَقَاهَا اللَّهُ شَرَّكُمْ، كَمَا وَقَاكُمْ شَرَّهَا. [راجع:٣٥٨٦]

٤٣٥٨-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عن إِبْرَاهِيمَ، عن عَلْقَمَةَ، عن عَبْد اللَّه، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، سَهَا فِي الصَّلاَة، فَسَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ بَعْدَ الْكَلاَمِ. [راجع:٣٥٧٠]

٤٣٥٩-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عن إِبْرَاهِيمَ، عن عَبْد الرَّحْمَنِ بْن يَزِيدَ، قَالَ: رَمَى عَبْدُ اللَّه جَمْرَةَ الْعَقَبَة مِنْ بَطْنِ الْوَادِي بِسَبْعِ حَصَيَات، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاة، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ نَاسًا يَرْمُونَهَا مِنْ فَوْقِهَا، فَقَالَ: هَذَا وَالَّذِي لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ مَقَامُ، الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْه سُورَةُ الْبَقَرَة. [راجع:٣٥٤٨]

٤٣٦٠-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عن إِبْرَاهِيمَ، عن أَبِي مَعْمَر، عن عَبْد اللَّه، قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ، وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِنًى، حَتَّى ذَهَبَتْ فِرْقَةٌ مِنْهُ خَلْفَ الْجَبَلِ، قَالَ: فَقَالَ: رَسُولُ اللَّه ﷺ اشْهَدُوا. [راجع:٣٥٨٣]

٤٣٦١-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عن عَبْد اللَّه بْن مُرَّةَ، عن مَسْرُوق، عن عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ، أَوْ شَقَّ الْجُيُوبَ، أَوْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّة. [راجع:٣٦٥٨]

٤٣٦٢-حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِم، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عن أَبِي نَهْشَل، عن أَبِي وَائِل، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: فَضَّلَ النَّاسَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب ﷺ بِأَرْبَع: بِذِكْرِ الأُسَرَى يَوْمَ بَدْر، أَمَرَ بِقَتْلِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَوْلاَ كِتَابٌ مِنَ اللَّه سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾، وَبِذِكْرِهِ الْحِجَابَ، أَمَرَ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ، أَنْ يَحْتَجِبْنَ، فَقَالَتْ لَهُ زَيْنَبُ: وَإِنَّكَ عَلَيْنَا يَا ابْنَ الْخَطَّاب، وَالْوَحْيُ يَنْزِلُ فِي بُيُوتِنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَاب﴾ وَبِدَعْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ: اللَّهُمَّ أَيِّدِ الإِسْلاَمَ بِعُمَرَ، وَبِرَأْيِهِ فِي أَبِي بَكْر، كَانَ أَوَّلَ النَّاسِ بَايَعَهُ.

٤٣٦٣-حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِم، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّد بْن زَيْد بْن عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، عن عَامِر بْن السَّمْط، عن مُعَاوِيَةَ بْن إِسْحَاقَ، عن عَطَاء بْن يَسَار، عن ابْن مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: سَيَكُونُ أُمَرَاءُ بَعْدِي، يَقُولُونَ مَا لاَ يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لاَ يُؤْمَرُونَ.

٤٣٦٤-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن عَبْد الْمَلِك بْن مَيْسَرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّزَّالَ بْنَ سَبْرَةَ الْهِلاَلِيَّ يُحَدِّثُ، عن ابْن مَسْعُود، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً قَرَأَ آيَةً، قَدْ سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، خِلاَفَهَا، فَأَخَذْتُهُ فَجِئْتُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ، الْكَرَاهِيَةَ، قَالَ: كِلاَكُمَا مُحْسِنٌ، لاَ تَخْتَلِفُوا. أَكْبَرُ عِلْمِي، قَالَ مِسْعَرٌ: قَدْ ذَكَرَ فِيهِ: لاَ تَخْتَلِفُوا إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ اخْتَلَفُوا فَأَهْلَكَهُمْ. [راجع:٣٧٢٤]

٤٣٦٥-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ طَلْحَةَ، عن زُبَيْد، عن مُرَّةَ، عن عَبْد اللَّه، قَالَ: حَبَسَ الْمُشْرِكُونَ رَسُولَ اللَّه ﷺ، عن صَلاَة الْعَصْر حَتَّى اصْفَرَّتِ الشَّمْسُ، أَوِ احْمَرَّتْ، فَقَالَ: شَغَلُونَا، عن الصَّلاَة الْوُسْطَى، مَلأَ اللَّهُ أَجْوَافَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا، أَوْ حَشَا اللَّهُ أَجْوَافَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا. [راجع:٣٨٢٩]

٤٣٦٦-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْد، عن عَاصِم، عن أَبِي وَائِل، عن عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ: لَمَّا قَسَمَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، غَنَائِمَ حُنَيْن بِالْجِعِرَّانَة، ازْدَحَمُوا عَلَيْه، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَاد اللَّه بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى قَوْمِه فَضَرَبُوهُ وَشَجُّوهُ، قَالَ: فَجَعَلَ يَمْسَحُ الدَّمَ، عن جَبْهَتِه وَيَقُولُ رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي، إِنَّهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ. قَالَ عَبْدُ اللَّه: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ، يَمْسَحُ (١/٤٥٧) الدَّمَ عن جَبْهَته، يَحْكِي الرَّجُلَ، وَيَقُولُ: رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي، إِنَّهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ. [راجع:٣٦١١]

٤٣٦٧-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْد، عن عَاصِم، عن أَبِي وَائِل، عن عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ: تُوُفِّيَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّة، فَوَجَدُوا فِي شَمْلَته دِينَارَيْن، فَذَكَرُوا ذَاكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: كَيَّتَان.

٤٣٦٨-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عن مَنْصُور بْن الْمُعْتَمِر، عن إِبْرَاهِيمَ، عن عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عن عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ، إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَوْ يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يَوْمَ الْقِيَامَة يَحْمِلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَع، وَالأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَع، وَالْجِبَالَ عَلَى إِصْبَع، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَع، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَع، وَسَائِرَ الْخَلْق عَلَى إِصْبَع، يَهُزُّهُنَّ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْر، ثُمَّ قَرَأَ:

﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ . [راجع:٤٠٨٧]

٤٣٦٩-حَدَّثَنَاه أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَنْصُورٍ . . . فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ، وَمَعْنَاهُ، وَقَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى بَدَتْ نَاجِذُهُ، تَصْدِيقًا لِقَوْلِهِ.

٤٣٧٠-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ، أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: رَمَى عَبْدُ اللَّهِ الْجَمْرَةَ (مِنْ) بَطْنِ الْوَادِي، قُلْتُ، إِنَّ النَّاسَ لاَ يَرْمُونَ مِنْ هَاهُنَا؟ . قَالَ: هَذَا وَالَّذِي لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ، مَقَامُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ. [راجع:٣٥٤٨]

٤٣٧١-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، نَمْشِي، إِذْ مَرَّ بِصِبْيَانٍ يَلْعَبُونَ، فِيهِمُ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَرِبَتْ يَدَاكَ، أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ هُوَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟! قَالَ: فَقَالَ: عُمَرُ، ﷺ: دَعْنِي فَلأَضْرِبْ عُنُقَهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ يَكُ الَّذِي تَخَافُ، فَلَنْ تَسْتَطِيعَهُ. [راجع:٣٦١٠]

٤٣٧٢-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَبْعِينَ سُورَةً لاَ يُنَازِعُنِي فِيهَا أَحَدٌ. [انظر:٣٥٩٨]

٤٣٧٣-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لِيَلِنِّي مِنْكُمْ أُولُو الأَحْلاَمِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، وَلاَ تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، وَإِيَّاكُمْ وَهَوْشَاتِ الأَسْوَاقِ.

٤٣٧٤-حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الَّذِي كَانَ يَكُونُ فِي بَنِي دَالاَنَ يَزِيدُ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الأَسَدِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، فَوَجَدْتُهُ عَلَى إِنْجَازِ لَهُ، يَعْنِي سَطْحًا، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَصَعِدْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا لَكَ، قُلْتَ صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَيَّنَا أَنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، فِي النِّصْفِ مِنَ السَّبْعِ الأَوَاخِرِ، وَإِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ صَبِيحَتَهَا لَيْسَ لَهَا شُعَاعٌ، قَالَ: فَصَعِدْتُ، فَنَظَرْتُ إِلَيْهَا، فَقُلْتُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. [راجع:٣٨٥٧]

٤٣٧٥-حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ (ح).

وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَتَاهُ لَيْلَةَ الْجِنِّ وَمَعَهُ عَظْمٌ حَائِلٌ وَبَعْرَةٌ وَفَحْمَةٌ، فَقَالَ: لاَ تَسْتَنْجِينَ بِشَيْءٍ مِنْ هَذَا إِذَا خَرَجْتَ إِلَى الْخَلاَءِ.

٤٣٧٦-حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ الْمُخَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَحْمَسِيِّ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: لَقَدْ شَهِدْتُ مِنَ الْمِقْدَادِ مَشْهَدًا، لأَنْ أَكُونَ أَنَا صَاحِبَهُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عَلَى الأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، وَكَانَ رَجُلاً فَارِسًا، قَالَ: فَقَالَ: أَبْشِرْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَاللَّهِ لاَ نَقُولُ لَكَ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى ﷺ: ﴿ اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلاَ إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ ﴾ (٥/٤٥٨) وَلَكِنِ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَنَكُونَنَّ بَيْنَ يَدَيْكَ، وَعَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ، وَمِنْ خَلْفِكَ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ. [راجع:٣٦٩٨]

٤٣٧٧-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ النَّخَعِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ﴿وَالْمُرْسَلاَتِ عُرْفًا﴾ لَيْلَةَ الْجِنِّ، قَالَ: فَقُلْنَا لَهُ: وَمَا لَيْلَةُ الْجِنِّ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِحِرَاءِ لَيْلاً، خَرَجَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ مِنَ الْجَبَلِ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِقَتْلِهَا، فَطَلَبْنَاهَا، فَأَعْجَزَتْنَا، فَقَالَ: دَعُوهَا عَنْكُمْ، فَقَدْ وَقَاهَا اللَّهُ شَرَّكُمْ، كَمَا وَقَاكُمْ شَرَّهَا. [راجع:٣٥٨٦]

٤٣٧٨-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ النَّخَعِيُّ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: وَقَفْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بَيْنَ يَدَيِ الْجَمْرَةِ، فَلَمَّا وَقَفَ بَيْنَ يَدَيْهَا، قَالَ: هَذَا، وَالَّذِي لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ، مَوْقِفُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ يَوْمَ رَمَاهَا، قَالَ: ثُمَّ رَمَاهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ رَمَى بِهَا، ثُمَّ انْصَرَفَ. [راجع:٣٥٤٨]

٤٣٧٩-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ الْحَارِثِ أَظُنُّهُ يَعْنِي ابْنَ فُضَيْلٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمِسْوَرِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فِي أُمَّةٍ قَبْلِي، إِلاَّ كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُّونَ وَأَصْحَابٌ، يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ، وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ، يَقُولُونَ مَا لاَ يَفْعَلُونَ وَيَفْعَلُونَ، مَا لاَ يُؤْمَرُونَ. [انظر:٤٤٠٢]

٤٣٨٠-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي قَرِيبٍ مِنْ ثَمَانِينَ رَجُلاً مِنْ قُرَيْشٍ، لَيْسَ فِيهِمْ إِلاَّ قُرَشِيٌّ، لاَ وَاللَّهِ، مَا رَأَيْتُ صُفْحَةَ وُجُوهِ رِجَالٍ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْ وُجُوهِهِمْ يَوْمَئِذٍ فَذَكَرُوا النِّسَاءَ، فَتَحَدَّثُوا فِيهِنَّ، فَتَحَدَّثْتُ مَعَهُمْ، حَتَّى أَحْبَبْتُ أَنْ يَسْكُتَ، قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَتَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، فَإِنَّكُمْ أَهْلُ هَذَا الأَمْرِ، مَا لَمْ تَعْصُوا اللَّهَ، فَإِذَا عَصَيْتُمُوهُ بَعَثَ إِلَيْكُمْ، مَنْ يَلْحَاكُمْ كَمَا يُلْحَى هَذَا الْقَضِيبُ، لِقَضِيبٍ فِي يَدِهِ، ثُمَّ لَحَا قَضِيبَهُ فَإِذَا هُوَ أَبْيَضُ يَصْلُدُ.

٤٣٨١-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عُمَيْسِ عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي فَزَارَةَ،

عن أبي زَيْد مَوْلَى عَمْرو بْن حُرَيْث الْمَخْزُومِيِّ، عن عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ، بِمَكَّةَ، وَهُوَ فِي نَفَر مِنْ أَصْحَابِه، إِذْ قَالَ: لِيَقُمْ مَعِي رَجُلٌ مِنْكُمْ، وَلاَ يَقُومَنَّ مَعِي رَجُلٌ فِي قَلْبِه مِنَ الْغِشِّ مِثْقَالُ ذَرَّة، قَالَ: فَقُمْتُ مَعَهُ، وَأَخَذْتُ إِدَاوَةً، وَلاَ أَحْسَبُهَا إِلاَّ مَاءً، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَعْلَى مَكَّةَ، رَأَيْتُ أُسْوِدَةً مُجْتَمِعَةً، قَالَ: فَخَطَّ لِي رَسُولُ اللَّه ﷺ، خَطًّا ثُمَّ قَالَ: قُمْ هَاهُنَا حَتَّى آتِيَكَ، قَالَ: فَقُمْتُ، وَمَضَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، إِلَيْهِمْ فَرَأَيْتُهُمْ يَتَثَوَّرُونَ إِلَيْه، قَالَ: فَسَمَرَ مَعَهُمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ، لَيْلاً طَوِيلاً، حَتَّى جَاءَنِي مَعَ الْفَجْرِ، فَقَالَ لِي: مَا زِلْتَ قَائِمًا يَا ابْنَ مَسْعُود؟ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَوَلَمْ تَقُلْ لِي: قُمْ حَتَّى آتِيَكَ؟! قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي: هَلْ مَعَكَ مِنْ وَضُوء، قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ فَفَتَحْتُ الإِدَاوَةَ، فَإِذَا هُوَ نَبِيذٌ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّه، وَاللَّه لَقَدْ أَخَذْتُ الإِدَاوَةَ، وَلاَ أَحْسَبُهَا إِلاَّ مَاءً، فَإِذَا هُوَ نَبِيذٌ، قَالَ: فَقَالَ: رَسُولُ اللَّه ﷺ، تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ، قَالَ: ثُمَّ تَوَضَّأَ مِنْهَا فَلَمَّا قَامَ يُصَلِّي أَدْرَكَهُ شَخْصَانِ مِنْهُمْ، قَالاَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّا نُحِبُّ أَنْ نَؤُمَّنَا فِي صَلاَتِنَا، قَالَ: فَصَفَّهُمَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، خَلْفَهُ ثُمَّ صَلَّى بِنَا، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قُلْتُ لَهُ: مَنْ هَؤُلاَءِ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: هَؤُلاَءِ جِنُّ نَصِيبِينَ، جَاءُوا يَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ فِي أُمُورٍ كَانَتْ بَيْنَهُمْ، وَقَدْ سَأَلُونِي الزَّادَ، فَزَوَّدْتُهُمْ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: وَهَلْ عِنْدَكَ يَا رَسُولَ اللَّه مِنْ شَيْءٍ تُزَوِّدُهُمْ إِيَّاهُ؟ قَالَ: فَقَالَ: قَدْ(٤٥٩/١) زَوَّدْتُهُمُ الرَّجْعَةَ، وَمَا وَجَدُوا مِنْ رَوْث وَجَدُوهُ شَعِيراً، وَمَا وَجَدُوهُ مِنْ عَظْم وَجَدُوهُ كَاسِيًا، قَالَ: وَعِنْدَ ذَلِكَ نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَنْ أَنْ يُسْتَطَابَ بِالرَّوْث وَالْعَظْمِ. [راجع: ٣٨١٠، ٤٢٩٦، ٤٣٠١]

٤٣٨٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَنْ تَشَهُّدِ رَسُول اللَّه ﷺ، فِي وَسَط الصَّلاَة وَفِي آخِرِهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ النَّخَعِيُّ، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ مَسْعُود، قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ، التَّشَهُّدَ فِي وَسَط الصَّلاَة، وَفِي آخِرِهَا، فَكُنَّا نَحْفَظُ عَنْ عَبْد اللَّه، حِينَ أَخْبَرَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، عَلَّمَهُ إِيَّاهُ، قَالَ: فَكَانَ يَقُولُ إِذَا جَلَسَ فِي وَسَط الصَّلاَة وَفِي آخِرِهَا عَلَى وَرِكِه الْيُسْرَى: التَّحِيَّاتُ لِلَّه وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّه وَبَرَكَاتُهُ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَاد اللَّه الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: ثُمَّ إِنْ كَانَ فِي وَسَط الصَّلاَة نَهَضَ، حِينَ يَفْرُغُ مِنْ تَشَهُّدِه، وَإِنْ كَانَ فِي آخِرِهَا، دَعَا بَعْدَ تَشَهُّدِه مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُوَ، ثُمَّ يُسَلِّمُ. [انظر: ٣٩٢١]

٤٣٨٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَنِ انْصِرَاف رَسُول اللَّه ﷺ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ النَّخَعِيُّ، عَنْ أَبِيه، سَمِعْتُ رَجُلاً يَسْأَلُ عَبْدَ اللَّه بْنَ مَسْعُود، عَنِ انْصِرَاف رَسُول اللَّه ﷺ، مِنْ صَلاَته: عَنْ يَمِينه كَانَ يَنْصَرِفُ، أَوْ عَنْ يَسَارِه؟ قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّه بْنُ مَسْعُود: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يَنْصَرِفُ حَيْثُ أَرَادَ، كَانَ أَكْثَرُ انْصِرَافِ رَسُول اللَّه ﷺ، مِنْ صَلاَتِه، عَلَى شِقِّه الأَيْسَرِ إِلَى حُجْرَتِه. [راجع: ٣٦٣١]

٤٣٨٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْد حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيب، عَنْ مُحَمَّد بْنِ إِسْحَاقَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الأَسْوَدِ، حَدَّثَهُ أَنَّ الأَسْوَدَ، حَدَّثَهُ أَنَّ ابْنَ مَسْعُود حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ عَامَّةَ مَا يَنْصَرِفُ مِنَ الصَّلاَةِ، عَلَى يَسَارِه إِلَى الْحُجُرَات. [مكرر ما قبله]

٤٣٨٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَعْب الْقُرَظِيُّ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ مَسْعُود، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ مَعَهُ يَوْمَ الْجُمُعَة فِي مَسْجِد الْكُوفَة، وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِر أَمِيرٌ عَلَى الْكُوفَة لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب، وَعَبْدُ اللَّه بْنُ مَسْعُود عَلَى بَيْت الْمَال، إِذْ نَظَرَ عَبْدُ اللَّه بْنُ مَسْعُود إِلَى الظِّلِّ، فَرَآهُ قَدْرَ الشِّرَاكِ، فَقَالَ: إِنْ يُصِبْ صَاحِبُكُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ﷺ، يَخْرُجِ الآنَ، قَالَ: فَوَاللَّه مَا فَرَغَ عَبْدُ اللَّه بْنُ مَسْعُود مِنْ كَلاَمِه، حَتَّى خَرَجَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِر يَقُولُ، الصَّلاَةَ.

٤٣٨٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ النَّخَعِيُّ، عَنْ أَبِيه، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعَمِّي عَلْقَمَةُ عَلَى عَبْد اللَّه بْنِ مَسْعُود بِالْهَاجِرَة، قَالَ: فَأَقَامَ الظُّهْرَ لِيُصَلِّيَ، فَقُمْنَا خَلْفَهُ فَأَخَذَ بِيَدِي وَبِيَد عَمِّي، ثُمَّ جَعَلَ أَحَدَنَا، عَنْ يَمِينه وَالآخَرَ عَنْ يَسَارِه، ثُمَّ قَامَ بَيْنَنَا، فَصَفَقَنَا خَلْفَهُ صَفًّا وَاحِدًا، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يَصْنَعُ إِذَا كَانُوا ثَلاَثَةً، قَالَ: فَصَلَّى بِنَا، فَلَمَّا رَكَعَ طَبَّقَ وَأَلْصَقَ ذِرَاعَيْه بِفَخِذَيْه، وَأَدْخَلَ كَفَّيْه بَيْنَ رُكْبَتَيْه، قَالَ: فَلَمَّا سَلَّمَ، أَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: إِنَّهَا سَتَكُونُ أُمَّةٌ يُؤَخِّرُونَ الصَّلاَةَ عَنْ مَوَاقِيتِهَا، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، فَلاَ تَنْتَظِرُوهُمْ بِهَا، وَاجْعَلُوا الصَّلاَةَ مَعَهُمْ سُبْحَةً. [راجع: ٤٣١١]

٤٣٨٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ فُضَيْل الأَنْصَارِيُّ، ثُمَّ الْخَطْمِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي الْعَوْجَاء السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي شُرَيْح الْخُزَاعِيِّ، قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْد عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَبِالْمَدِينَة عَبْدُ اللَّه بْنُ مَسْعُود، قَالَ: فَخَرَجَ عُثْمَانُ، فَصَلَّى بِالنَّاس تِلْكَ الصَّلاَةَ رَكْعَتَيْنِ وَسَجْدَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَة، قَالَ: ثُمَّ انْصَرَفَ عُثْمَانُ، فَدَخَلَ دَارَهُ، وَجَلَسَ عَبْدُ اللَّه بْنُ مَسْعُود إِلَى حُجْرَة عَائِشَةَ، وَجَلَسْنَا إِلَيْه، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ يَأْمُرُنَا بِالصَّلاَة عِنْدَ كُسُوف الشَّمْس وَالْقَمَر، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ قَدْ أَصَابَهُمَا، فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلاَة، فَإِنَّهَا إِنْ كَانَتِ الَّتِي تَحْذَرُونَ، كَانَتْ وَأَنْتُمْ عَلَى غَيْرِ غَفْلَة، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ كُنْتُمْ قَدْ أَصَبْتُمْ خَيْرًا، وَاكْتَسَبْتُمُوهُ. (٤٦٠/١)

٤٣٨٨- حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْد اللَّه، عَنْ أَبِيه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ، كَأَنَّهُ عَلَى الرَّضْف، قَالَ سَعْدٌ: قُلْتُ لأَبِي: حَتَّى يَقُومَ؟ قَالَ: حَتَّى يَقُومَ. [راجع: ٣٦٥٦]

٤٣٨٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْد اللَّه، عَنْ أَبِيه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ، كَأَنَّهُ عَلَى الرَّضْف.

وَ: مَا قَالَ: الأُولَيَيْنِ. قَالَ: قُلْتُ لأَبِي: حَتَّى يَقُومَ؟ قَالَ: حَتَّى يَقُومَ. [مكرر ما قبله]

٤٣٩٠-وحدثناه نُوحُ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْد، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عن أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْد اللَّه، عن أَبِيه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ فِي الرَّكْعَتَيْنِ، كَأَنَّهُ عَلَى الرَّضْف، قَالَ: قُلْتُ لأَبِي حَتَّى يَقُومَ؟ قَالَ: حَتَّى يَقُومَ. [مكرر ما قبله]

٤٣٩١-حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن مَنْصُور، عن إِبْرَاهِيمَ، عن عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عن عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّة دُخُولاً الْجَنَّةَ، وَآخِرَ أَهْلِ النَّار خُرُوجًا منَ النَّار، رَجُلٌ يَخْرُجُ منَ النَّار حَبْوًا، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْه أَنَّهَا مَلأَى، فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، وَجَدْتُهَا مَلأَى، (فَيَقُولُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْه أَنَّهَا مَلأَى، فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، قَدْ وَجَدْتُهَا مَلأَى، فَيَقُولُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا، فَيُخَيَّلُ إِلَيْه أَنَّهَا مَلأَى، فَيَرْجِعُ إِلَيْه، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، وَجَدْتُهَا مَلأَى) ثَلاثًا، فَيَقُولُ: اذْهَبْ فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا، وَعَشَرَةَ أَمْثَالِهَا، أَوْ عَشَرَةَ أَمْثَالِ الدُّنْيَا، قَالَ: يَقُولُ: يا رَبِّ، أَتَضْحَكُ مِنِّي وَأَنْتَ الْمَلِكُ؟ قَالَ: فَكَانَ يُقَالُ: هَذَا أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّة مَنْزِلَةً. [راجع:٣٥٩٥]

٤٣٩٢-حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْد اللَّه الْبَكَّائِيُّ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عن سَالِم، عن أَبِيه، عن عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَا مِنْ أَحَد إِلاَّ وَقَدْ وُكِّلَ به قَرِينُهُ منَ الْجِنِّ، قَالَ: وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: وَأَنَا، إِلاَّ أَنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْه فَأَسْلَمَ، فَلَيْسَ يَأْمُرُنِي إِلاَّ بِخَيْر. [راجع:٣٦٤٨]

٤٣٩٣-حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيد، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عن مَنْصُور، عن إِبْرَاهِيمَ، عن عَلْقَمَةَ، عن عَبْد اللَّه، قَالَ: وَسَمِعَ عَبْدُ اللَّه بِخَسْف، قَالَ: كُنَّا أَصْحَابَ مُحَمَّد ﷺ، نَعُدُّ الآيَاتِ بَرَكَةً، وَأَنْتُمْ تَعُدُّونَهَا تَخْوِيفًا، إِنَّا بَيْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، وَلَيْسَ مَعَنَا مَاءٌ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ: اطْلُبُوا مَنْ مَعَهُ، يَعْنِي مَاءً، فَعَلَنَا فَأُتِيَ بِمَاء، فَصَبَّهُ فِي إِنَاء، ثُمَّ وَضَعَ كَفَّيْه فيه، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَخْرُجُ منْ بَيْنِ أَصَابِعِه، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الطَّهُورِ الْمُبَارَك، وَالْبَرَكَةُ منَ اللَّه، فَمَلأْتُ بَطْنِي مِنْهُ، وَاسْتَسْقَى النَّاسُ، قَالَ عَبْدُ اللَّه: قَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُؤْكَلُ. [راجع:٣٧٦٢، ٣٨٠٧]

٤٣٩٤-حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عن عَبْد الْمَلِك، يَعْنِي ابْنَ عُمَيْر، عن عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْد اللَّه، يَعْنِي ابْنَ مَسْعُود، عن أَبِيه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، قِتَالُ الْمُسْلِمِ أَخَاهُ كُفْرٌ، وَسِبَابُهُ فُسُوقٌ. [راجع:٣٩٥٧]

٤٣٩٥-حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، عن عَاصِم بْنِ أَبِي النَّجُود، عن أَبِي وَائِل، عن ابْن مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تُبَاشِرِ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فَتَنْعَتَهَا لِزَوْجِهَا أَوْ تَصِفُهَا لِزَوْجِهَا أَوْ لِلرَّجُلِ، كَأَنَّهُ يَنْظُرُ، وَإِذَا كَانَ ثَلاَثَةٌ فَلاَ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يَحْزُنُهُ، وَمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبًا لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ أَخِيه، أَوْ قَالَ: مَالَ امْرِئٍ مُسْلِم، لَقِيَ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ عَلَيْه غَضْبَانُ، قَالَ: فَسَمِعَ الأَشْعَثُ بْنُ قَيْس ابْنَ مَسْعُود يُحَدِّثُ هَذَا، فَقَالَ: فِيَّ قَالَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَفِي رَجُلٍ اخْتَصَمْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فِي بِئْر. [راجع:٣٦٠٩، ٣٥٦٠، ٣٥٩٧]

٤٣٩٦-حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن عَاصِم بْنِ بَهْدَلَةَ، عن زِرِّ بْنِ حُبَيْش، عن ابْن مَسْعُود، في هَذِه الآيَة، ﴿ وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى ﴾ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: رَأَيْتُ جِبْرِيلَ ﷺ، وَلَهُ سِتُّمِائَةِ جَنَاحٍ، يَتَنَثَّرُ مِنْ رِيشِه التَّهَاوِيلُ: الدُّرُّ وَالْيَاقُوتُ. [راجع:٣٩١٥]

٤٣٩٧-حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عن أَبِي إِسْحَاقَ، عن عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْس (٤٦١/١) وَلَمْ يَسْمَعْهُ منْهُ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عن حَدِيث عَلْقَمَةَ فَهُوَ هَذَا الْحَدِيثُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ مَسْعُود، أَتَى أَبَا مُوسَى الأَشْعَرِيَّ فِي مَنْزِله، فَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: تَقَدَّمْ يَا أَبَا عَبْد الرَّحْمَنِ، فَإِنَّكَ أَقْدَمُ سِنًّا وَأَعْلَمُ، قَالَ: لاَ بَلْ تَقَدَّمْ أَنْتَ، فَإِنَّمَا أَتَيْنَاكَ فِي مَنْزِلِكَ وَمَسْجِدِكَ، فَأَنْتَ أَحَقُّ، قَالَ: فَتَقَدَّمَ أَبُو مُوسَى، فَخَلَعَ نَعْلَيْه فَلَمَّا سَلَّمَ، قَالَ: مَا أَرَدْتَ إِلَى خَلْعِهِمَا أَبَالْوَادِي الْمُقَدَّسِ أَنْتَ؟ أَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يُصَلِّي فِي الْخُفَّيْنِ وَالنَّعْلَيْنِ.

٤٣٩٨-حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عن أَبِي الأَحْوَصِ سَمِعَهُ منْهُ، عن عَبْد اللَّه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عن الْجُمُعَة: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلاً يُصَلِّي بِالنَّاسِ ثُمَّ أُحَرِّقَ عَلَى رِجَال يَتَخَلَّفُونَ، عن الْجُمُعَة بُيُوتَهُمْ. [راجع:٣٧٤٣]

٤٣٩٩-حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ يَزِيدَ، قَالَ: حَجَّ عَبْدُ اللَّه بْنُ مَسْعُود، فَأَمَرَنِي عَلْقَمَةُ أَنْ أَلْزَمَهُ، فَلَزِمْتُهُ، فَكُنْتُ مَعَهُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَلَمَّا كَانَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، قَالَ: أَقِمْ، فَقُلْتُ: أَبَا عَبْد الرَّحْمَنِ، إِنَّ هَذِه لَسَاعَةٌ مَا رَأَيْتُكَ صَلَّيْتَ فِيهَا؟! قَالَ: قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ: كَانَ لاَ يُصَلِّي هَذِه السَّاعَةَ، إِلاَّ هَذِه الصَّلاَةَ فِي هَذَا الْمَكَان منْ هَذَا الْيَوْم، قَالَ عَبْدُ اللَّه: هُمَا صَلاَتَانِ تُحَوَّلاَنِ عن وَقْتَيْهِمَا، صَلاَةُ الْمَغْرِب بَعْدَ مَا يَأْتِي النَّاسُ الْمُزْدَلِفَةَ، وَصَلاَةُ الْغَدَاة حِينَ يَبْزُغُ الْفَجْرُ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَعَلَ ذَلِكَ. [راجع:٣٨٩٣]

٤٤٠٠-حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ حُدَيْجًا أَخَا زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عن أَبِي إِسْحَاقَ، عن عَبْد اللَّه بْنِ عُتْبَةَ، عن ابْن مَسْعُود، قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، إِلَى النَّجَاشِيِّ، وَنَحْنُ نَحْوٌ منْ ثَمَانِينَ رَجُلاً، فِيهِمْ عَبْدُ اللَّه بْنُ مَسْعُود، وَجَعْفَرٌ، وَعَبْدُ اللَّه بْنُ عُرْفُطَةَ، وَعُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ، وَأَبُو مُوسَى، فَأَتَوُا النَّجَاشِيَّ، وَبَعَثَتْ قُرَيْشٌ عَمْرَو بْنَ الْعَاص، وَعُمَارَةَ بْنَ الْوَلِيد بِهَدِيَّة، فَلَمَّا دَخَلاَ عَلَى النَّجَاشِيِّ سَجَدَا لَهُ، ثُمَّ ابْتَدَرَاهُ عن يَمِينِه، وَعن شِمَالِه، ثُمَّ قَالاَ لَهُ: إِنَّ نَفَرًا منْ بَنِي عَمِّنَا نَزَلُوا أَرْضَكَ، وَرَغِبُوا عَنَّا وَعن مِلَّتِنَا، قَالَ: فَأَيْنَ هُمْ؟ قَالَ: هُمْ فِي أَرْضِكَ، فَابْعَثْ إِلَيْهِمْ، فَبَعَثَ

إِلَيْهِمْ، فَقَالَ جَعْفَرٌ: أَنَا خَطِيبُكُمُ الْيَوْمَ، فَاتَّبَعُوهُ، فَسَلَّمَ وَلَمْ يَسْجُدْ، فَقَالُوا لَهُ: مَا لَكَ لاَ تَسْجُدُ لِلْمَلِكِ؟! قَالَ: إِنَّا لاَ نَسْجُدُ إِلاَّ لِلَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، (قَالَ: وَمَا ذَلِكَ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، بَعَثَ إِلَيْنَا رَسُولَهُ ﷺ، وَأَمَرَنَا أَنْ لاَ نَسْجُدَ لأَحَدٍ إِلاَّ لِلَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ،) وَأَمَرَنَا بِالصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ، قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: فَإِنَّهُمْ يُخَالِفُونَكَ فِي عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ: قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأُمِّهِ، قَالُوا: نَقُولُ كَمَا قَالَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، هُوَ كَلِمَةُ اللَّهِ وَرُوحُهُ، أَلْقَاهَا إِلَى الْعَذْرَاءِ الْبَتُولِ الَّتِي لَمْ يَمَسَّهَا بَشَرٌ، وَلَمْ يَفْرِضْهَا وَلَدٌ، قَالَ: فَرَفَعَ عُودًا مِنَ الأَرْضِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْحَبَشَةِ، وَالْقِسِّيسِينَ، وَالرُّهْبَانِ، وَاللَّهِ مَا يَزِيدُونَ عَلَى الَّذِي نَقُولُ فِيهِ مَا يَسْوَى هَذَا، مَرْحَبًا بِكُمْ، وَبِمَنْ جِئْتُمْ مِنْ عِنْدِهِ، أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنَّهُ الَّذِي نَجِدُ فِي الإِنْجِيلِ، وَأَنَّهُ الرَّسُولُ الَّذِي بَشَّرَ بِهِ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، انْزِلُوا حَيْثُ شِئْتُمْ، وَاللَّهِ لَوْلاَ مَا أَنَا فِيهِ مِنَ الْمُلْكِ لأَتَيْتُهُ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أَحْمِلُ نَعْلَيْهِ، وَأَوَضِّئُهُ، وَأَمَرَ بِهَدِيَّةِ الآخَرِينَ فَرُدَّتْ إِلَيْهِمَا، ثُمَّ تَعَجَّلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ حَتَّى أَدْرَكَ بَدْرًا، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، اسْتَغْفَرَ لَهُ حِينَ بَلَغَهُ مَوْتُهُ.

٤٤٠١-حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلاً سَأَلَ الأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ، وَهُوَ يُعَلِّمُ الْقُرْآنَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: كَيْفَ تَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ﴾ أَذَالٌ، أَمْ دَالٌ؟ فَقَالَ: لاَ، بَلْ دَالٌ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَؤُهَا: ﴿مُدَّكِرٍ﴾ دَالاً. [راجع:٣٧٥٥]

٤٤٠٢-حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، يَعْنِي الْمَخْرَمِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَطُّ إِلاَّ وَلَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ حَوَارِيٌّ وَأَصْحَابٌ(١/٤٦٢) يَتَّبِعُونَ أَثَرَهُ وَيَقْتَدُونَ بِهَدْيِهِ، ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ خَوَالِفُ أُمَرَاءُ، يَقُولُونَ مَا لاَ يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لاَ يُؤْمَرُونَ. [راجع:٤٣٧٩]

٤٤٠٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ هُزَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْوَاصِلَةَ، وَالْمَوْصُولَةَ، وَالْمُحِلَّ، وَالْمُحَلَّلَ لَهُ، وَالْوَاشِمَةَ، وَالْمَوْشُومَةَ، وَآكِلَ الرِّبَا وَمُطْعِمَهُ. [راجع:٤٢٨٣]

٤٤٠٤-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي الْغَارِ فَنَزَلَتْ عَلَيْهِ: ﴿وَالْمُرْسَلاَتِ عُرْفًا﴾ فَقَرَأَتْهَا قَرِيبًا مِمَّا أَقْرَأَنِي، غَيْرَ أَنِّي لَسْتُ أَدْرِي بِأَيِّ الآيَتَيْنِ خَتَمَ.

٤٤٠٥-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَبُو إِسْحَاقَ انبانا، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَرَأَ سُورَةَ النَّجْمِ فَسَجَدَ، وَمَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنَ الْقَوْمِ إِلاَّ سَجَدَ، إِلاَّ رَجُلاً رَفَعَ كَفًّا مِنْ حَصًى، فَوَضَعَهُ عَلَى وَجْهِهِ، وَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ قُتِلَ كَافِرًا. [٣٦٨٢]

٤٤٠٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَلِمَةً، وَأَنَا أَقُولُ أُخْرَى، مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَجْعَلُ لِلَّهِ نِدًّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَأَنَا أَقُولُ مَنْ مَاتَ وَهُوَ لاَ يَجْعَلُ لِلَّهِ نِدًّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ. [راجع:٣٥٥٢]

٤٤٠٧-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلاَثَةً فَلاَ يَتَنَاجَى اثْنَانِ، دُونَ صَاحِبِهِمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يَحْزُنُهُ، وَلاَ تُبَاشِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ، ثُمَّ تَنْعَتُهَا لِزَوْجِهَا، حَتَّى كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا. [راجع:٣٥٦٠]

٤٤٠٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَا عَمِلْنَا فِي الشِّرْكِ نُؤَاخَذُ بِهِ؟ قَالَ: مَنْ أَحْسَنَ مِنْكُمْ فِي الإِسْلاَمِ لَمْ يُؤَاخَذْ بِمَا عَمِلَ فِي الشِّرْكِ، وَمَنْ أَسَاءَ مِنْكُمْ فِي الإِسْلاَمِ أُخِذَ بِمَا عَمِلَ فِي الشِّرْكِ وَالإِسْلاَمِ. [راجع:٣٥٩٦]

٤٤٠٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي لأُخَبِّرُ بِجَمَاعَتِكُمْ، فَيَمْنَعُنِي الْخُرُوجَ إِلَيْكُمْ خَشْيَةُ أَنْ أُمِلَّكُمْ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا فِي الأَيَّامِ بِالْمَوْعِظَةِ، خَشْيَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا. [راجع:٣٥٨١]

٤٤١٠-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: غَدَوْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ ذَاتَ يَوْمٍ بَعْدَ صَلاَةِ الْغَدَاةِ، فَسَلَّمْنَا بِالْبَابِ، فَأَذِنَ لَنَا، فَقَالَ: رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: قَرَأْتُ الْمُفَصَّلَ الْبَارِحَةَ كُلَّهُ. فَقَالَ: هَذًّا كَهَذِّ الشِّعْرِ! إِنَّا قَدْ سَمِعْنَا الْقِرَاءَةَ، وَإِنِّي لأَحْفَظُ الْقَرَائِنَ الَّتِي كَانَ يَقْرَأُ بِهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثَمَانِيَ عَشْرَةَ سُورَةً مِنَ الْمُفَصَّلِ، وَسُورَتَيْنِ مِنْ آلِ حم. [راجع:٣٦٠٧]

٤٤١١-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ الأَحْدَبُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الإِثْمِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ. [انظر:٤١٣١]

٤٤١٢-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ غُلاَمًا يَافِعًا أَرْعَى غَنَمًا لِعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، ﷺ، وَقَدْ فَرَّا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالاَ: يَا غُلاَمُ، هَلْ عِنْدَكَ مِنْ لَبَنٍ تَسْقِينَا؟ قُلْتُ: إِنِّي مُؤْتَمَنٌ، وَلَسْتُ سَاقِيَكُمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَلْ عِنْدَكَ مِنْ جَذَعَةٍ لَمْ يَنْزُ عَلَيْهَا الْفَحْلُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَأَتَيْتُهُمَا بِهَا، فَاعْتَقَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَمَسَحَ الضَّرْعَ، وَدَعَا، فَحَفَلَ الضَّرْعُ، ثُمَّ أَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ، بِصَخْرَةٍ مُنْقَعِرَةٍ، فَاحْتَلَبَ فِيهَا، فَشَرِبَ، وَشَرِبَ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ شَرِبْتُ، ثُمَّ قَالَ لِلضَّرْعِ: اقْلِصْ فَقَلَصَ،

فَأَتَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: عَلِّمْنِي مِنْ هَذَا الْقَوْلِ؟ قَالَ: إِنَّكَ غُلَامٌ مُعَلَّمٌ. قَالَ: فَأَخَذْتُ مِنْ فِيهِ سَبْعِينَ سُورَةً، لَا يُنَازِعُنِي فِيهَا أَحَدٌ. [راجع: ٣٥٩٨]

٤٤١٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ (٤٦٣/١) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهُذَيْلِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ أَخِي وَصَاحِبِي، وَقَدِ اتَّخَذَ اللَّهُ صَاحِبَكُمْ خَلِيلًا. [راجع: ٣٥٨٠]

٤٤١٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النِّسَاءَ كُنَّ يَوْمَ أُحُدٍ خَلْفَ الْمُسْلِمِينَ، يُجْهِزْنَ عَلَى جَرْحَى الْمُشْرِكِينَ، فَلَوْ حَلَفْتُ يَوْمَئِذٍ رَجَوْتُ أَنْ أَبَرَّ: إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَّا يُرِيدُ الدُّنْيَا، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ﴾ فَلَمَّا خَالَفَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَصَوْا مَا أُمِرُوا بِهِ، أُفْرِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي تِسْعَةٍ: سَبْعَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ، وَهُوَ عَاشِرُهُمْ، فَلَمَّا رَهِقُوهُ، قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا رَدَّهُمْ عَنَّا قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَاتَلَ سَاعَةً حَتَّى قُتِلَ، فَلَمَّا رَهِقُوهُ أَيْضًا، قَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ رَجُلًا رَدَّهُمْ عَنَّا فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَا، حَتَّى قُتِلَ السَّبْعَةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِصَاحِبَيْهِ: مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا، فَجَاءَ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: اعْلُ هُبَلُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُولُوا اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ. فَقَالَ: وا اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: لَنَا عُزَّى، وَلَا عُزَّى لَكُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُولُوا: اللَّهُ مَوْلَانَا، وَالْكَافِرُونَ لَا مَوْلَى لَهُمْ. ثُمَّ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَوْمٌ بِيَوْمِ بَدْرٍ، يَوْمٌ لَنَا، وَيَوْمٌ عَلَيْنَا، وَيَوْمٌ نُسَاءُ، وَيَوْمٌ نُسَرُّ، حَنْظَلَةُ بِحَنْظَلَةَ، وَفُلَانٌ بِفُلَانٍ، وَفُلَانٌ بِفُلَانٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا سَوَاءَ، أَمَّا قَتْلَانَا فَأَحْيَاءٌ يُرْزَقُونَ، وَقَتْلَاكُمْ فِي النَّارِ يُعَذَّبُونَ. قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: قَدْ كَانَتْ فِي الْقَوْمِ مُثْلَةٌ، وَإِنْ كَانَتْ لَعَنْ، غَيْرَ مَلَإٍ مِنَّا، مَا أَمَرْتُ وَلَا نَهَيْتُ، وَلَا أَحْبَبْتُ، وَلَا كَرِهْتُ، وَلَا سَاءَنِي وَلَا سَرَّنِي، قَالَ: فَنَظَرُوا، فَإِذَا حَمْزَةُ قَدْ بُقِرَ بَطْنُهُ، وَأُخِذَتْ هِنْدُ كَبِدَهُ فَلَاكَتْهَا، فَلَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَأْكُلَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَأَكَلَتْ مِنْهُ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: مَا كَانَ اللَّهُ لِيُدْخِلَ شَيْئًا مِنْ حَمْزَةَ النَّارَ. فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمْزَةَ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، وَجِيءَ بِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَوُضِعَ إِلَى جَنْبِهِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَرُفِعَ الْأَنْصَارِيُّ، وَتُرِكَ حَمْزَةُ، ثُمَّ جِيءَ بِآخَرَ فَوُضِعَ إِلَى جَنْبِ حَمْزَةَ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ رُفِعَ وَتُرِكَ حَمْزَةُ، حَتَّى صَلَّى عَلَيْهِ يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ صَلَاةً.

٤٤١٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجَرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَتَدْرُونَ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: الْمَنِيحَةُ أَنْ يَمْنَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ الدِّرْهَمَ، أَوْ ظَهْرَ الدَّابَّةِ، أَوْ لَبَنَ الشَّاةِ، أَوْ لَبَنَ الْبَقَرَةِ.

٤٤١٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ وَ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِئْسَمَا لِأَحَدِهِمْ، أَوْ أَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ، بَلْ هُوَ نُسِّيَ، وَاسْتَذْكِرُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ أَسْرَعُ تَفَصِّيًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عُقُلِهَا قَالَ: أَوْ قَالَ: مِنْ عُقُلِهَا. [راجع: ٣٩٦٠]

٤٤١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَأَخَذَنِي مَا قَدُمَ، وَمَا حَدُثَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ يُحْدِثُ لِنَبِيِّهِ مَا شَاءَ. (قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسَبُهُ قَدْ قَالَ: مِمَّا شَاءَ)، وَإِنَّ مِمَّا أَحْدَثَ لِنَبِيِّهِ ﷺ، أَنْ لَا تَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ. [راجع: ٣٥٧٥]

٤٤١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ خَمْسًا، فَقَالُوا: أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ؟ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ. [راجع: ٣٨٨٣]

٤٤١٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ مَنْصُورًا يُحَدِّثُ، عَنْ خَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَا سَمَرَ إِلَّا لِرَجُلَيْنِ، أَوْ لِأَحَدِ رَجُلَيْنِ: لِمُصَلٍّ وَلِمُسَافِرٍ. [راجع: ٣٩١٧]

٤٤٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ هُزَيْلِ بْنِ شُرَحْبِيلَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ، عَنِ (٤٦٤/١) امْرَأَةٍ تَرَكَتِ ابْنَتَهَا، وَابْنَةَ ابْنِهَا، وَأُخْتَهَا؟ فَقَالَ: النِّصْفُ لِلِابْنَةِ، وَلِلْأُخْتِ النِّصْفُ، وَقَالَ: ائْتِ ابْنَ مَسْعُودٍ، فَإِنَّهُ سَيُتَابِعُنِي، قَالَ فَأَتَوْا ابْنَ مَسْعُودٍ، فَأَخْبَرُوهُ بِقَوْلِ أَبِي مُوسَى، فَقَالَ: لَقَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ، لَأَقْضِيَنَّ فِيهَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (قَالَ شُعْبَةُ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَرْفَ مَكْتُوبًا: لَأَقْضِيَنَّ فِيهَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) لِلِابْنَةِ النِّصْفُ، وَلِابْنَةِ الِابْنِ السُّدُسُ، تَكْمِلَةُ الثُّلُثَيْنِ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْأُخْتِ. فَأَتَوْا أَبَا مُوسَى، فَأَخْبَرُوهُ بِقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ. فَقَالَ أَبُو مُوسَى: لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ مَا دَامَ هَذَا الْحَبْرُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ. [راجع: ٣٦٩١]

٤٤٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ أَبِي عَلْقَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْحُدَيْبِيَةِ. فَذَكَرُوا أَنَّهُمْ نَزَلُوا دَهَاسًا مِنَ الْأَرْضِ (يَعْنِي الدَّهَاسَ: الرَّمْلَ). فَقَالَ: مَنْ يَكْلَؤُنَا؟ فَقَالَ بِلَالٌ: أَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَنْ تَنَمْ. قَالَ: فَنَامُوا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَاسْتَيْقَظَ نَاسٌ، مِنْهُمْ فُلَانٌ وَفُلَانٌ، وَفِيهِمْ عُمَرُ، قَالَ: فَقُلْنَا: اهْضِبُوا، (يَعْنِي: تَكَلَّمُوا). قَالَ: فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: افْعَلُوا كَمَا كُنْتُمْ تَفْعَلُونَ قَالَ: فَفَعَلْنَا، قَالَ: وَقَالَ: كَذَلِكَ فَافْعَلُوا، لِمَنْ نَامَ أَوْ نَسِيَ قَالَ: وَضَلَّتْ نَاقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَطَلَبْتُهَا، فَوَجَدْتُ حَبْلَهَا قَدْ تَعَلَّقَ بِشَجَرَةٍ، فَجِئْتُ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَرَكِبَ مَسْرُورًا، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ اشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَعَرَفْنَا ذَلِكَ فِيهِ، فَتَنَحَّى مُتَبَذِّلًا خَلْفَنَا، قَالَ: فَجَعَلَ يُغَطِّي رَأْسَهُ بِثَوْبِهِ، وَيَشْتَدُّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، حَتَّى عَرَفْنَا أَنَّهُ قَدْ أُنْزِلَ

عَلَيْه، فَأَتَانَا فَأَخْبَرَنَا أَنَّهُ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْه: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾. [راجع:٣٧١٠]

٤٤٢٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن حَمَّاد، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِل يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: كُنَّا نَقُولُ فِي التَّحِيَّة: السَّلَامُ عَلَى اللَّه، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَقُولُوا: السَّلاَمُ عَلَى اللَّه، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلاَمُ، وَلَكِنْ قُولُوا التَّحِيَّاتُ لِلَّه، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّه وَبَرَكَاتُهُ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَاد اللَّه الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. [راجع:٣٦٢٢]

٤٤٢٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن وَاصل الأَحْدَب، عن أَبِي وَائِل، عن عَبْد اللَّه، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ: أَيُّ الذَّنْب أَعْظَمُ؟ قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ لِلَّه نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ، وَأَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَة جَارِكَ، وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ أَجَلَ أَنْ يَأْكُلَ مَعَكَ، أَوْ يَأْكُلَ طَعَامَكَ. [انظر:٤١٣١]

٤٤٢٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِل، عن عَبْد اللَّه، عن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلاَثَةً فَلاَ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يَحْزُنُهُ. وَلاَ تُبَاشِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ تَنْعَتُهَا لِزَوْجِهَا، كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا. [راجع:٣٥٦٠]

٤٤٢٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن سُلَيْمَانَ، عن أَبِي وَائِل، عن عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، كَلِمَةً، وَأَنَا أَقُولُ أُخْرَى: مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَجْعَلُ لِلَّه نِدًّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ. قَالَ: وَقَالَ عَبْدُ اللَّه: وَأَنَا أَقُولُ: مَنْ مَاتَ، وَهُوَ لاَ يَجْعَلُ لِلَّه نِدًّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ. [راجع:٣٥٥٢]

٤٤٢٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ عُمَيْر يُحَدِّثُ، عن الأَسْوَد، عن عَبْد اللَّه، أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَجْعَلَنَّ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ جُزْءًا، يَرَى أَنَّ حَقًّا عَلَيْه الانْصِرَافُ عن يَمِينه، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ أَكْثَرُ انْصِرَافه عن يَسَاره. [راجع:٣٦٣١]

٤٤٢٧-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ عُمَيْر، أَوْ إِبْرَاهِيمَ، (شُعْبَةُ شَكَّ) يُحَدِّثُ، عن عَبْد الرَّحْمَن هُوَ ابْنُ يَزِيدَ، عن عَبْد اللَّه، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمِنًى رَكْعَتَيْن، وَمَعَ أَبِي بَكْر وَعُمَرَ، فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَع رَكْعَتَان مُتَقَبَّلَتَان. [راجع:٣٥٩٣]

٤٤٢٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن سُلَيْمَانَ، عن عَبْد اللَّه بْن مُرَّةَ، عن الْحَارث الأَعْوَر، عن عَبْد اللَّه، أَنَّهُ (٤٦٥/١) قَالَ: آكِلُ الرِّبَا، وَمُوكِلُهُ، وَشَاهِدَاهُ، وَكَاتِبُهُ إِذَا عَلِمُوا، وَالْوَاشِمَةُ وَالْمُوتَشِمَةُ (وَالْمُسْتَوْشِمَةُ) لِلْحُسْن، وَلاَوِي الصَّدَقَة، وَالْمُرْتَدُّ أَعْرَابِيًا بَعْدَ الْهِجْرَة، مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّد ﷺ يَوْمَ الْقِيَامَة. [راجع:٣٨٨١]

٤٤٢٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ مُرَّةَ يُحَدِّثُ، عن مَسْرُوق، عن عَبْد اللَّه بْن مَسْعُود، عن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلاَّ بِإِحْدَى ثَلاَث: النَّفْسُ بِالنَّفْس، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالتَّارِكُ دِينَهُ الْمُفَارِقُ، أَوِ الْفَارِقُ الْجَمَاعَةَ. [راجع:٣٦٢١]

٤٤٣٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّه بْنَ مُرَّةَ، عن مَسْرُوق، عن عَبْد اللَّه، أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، أَوْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّة. قَالَ سُلَيْمَانُ: وَأَحْسَبُهُ قَدْ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. [٣٦٥٨]

٤٤٣١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن الْحَكَم، عن إِبْرَاهِيمَ، عن عَلْقَمَةَ، عن عَبْد اللَّه، عن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا، فَقِيلَ لَهُ: أَزِيدَ فِي الصَّلاَةِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَمَا ذَاكَ؟ فَقَالُوا: إِنَّكَ صَلَّيْتَ خَمْسًا، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ.

قَالَ شُعْبَةُ: وَسَمِعْتُ سُلَيْمَانَ، وَحَمَّادًا يُحَدِّثَان: أَنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ لاَ يَدْرِي: أَثَلاَثًا صَلَّى، أَمْ خَمْسًا. [راجع:٣٦٠٢]

٤٤٣٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن مُغِيرَةَ، عن إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: كَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَى بَيَاض خَدِّ رَسُولِ اللَّه ﷺ، لِتَسْلِيمَتِه الْيُسْرَى.

٤٤٣٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عن قَتَادَةَ، عن أَبِي الأَحْوَص، عن ابْن مَسْعُود، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يُفَضِّلُ صَلاَةَ الْجَمِيعِ عَلَى صَلاَةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ خَمْسَةً وَعِشْرِينَ ضِعْفًا، كُلُّهَا مِثْلُ صَلاَتِه. [راجع:٣٥٦٤]

٤٤٣٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عن إِبْرَاهِيمَ، عن عَلْقَمَةَ، عن عَبْد اللَّه، قَالَ: لعن اللهُ الْمُتَوَشِّمَات، وَالْمُتَنَمِّصَات، وَالْمُتَفَلِّجَات. (قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللَّه). إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، نَهَى عَنْهُ. [راجع:٤١٢٩]

٤٤٣٥-حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عن أَبِي إِسْحَاقَ، عن أَبِي عُبَيْدَةَ، عن عَبْد اللَّه، قَالَ: بَرَزَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ، فَقَالَ لِي: الْتَمِسْ لِي ثَلاَثَةَ أَحْجَار. قَالَ: فَوَجَدْتُ لَهُ حَجَرَيْن، وَرَوْثَةً، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَأَخَذَ الْحَجَرَيْن، وَأَلْقَى الرَّوْثَةَ، وَقَالَ: هَذِه رِكْسٌ. [راجع:٣٦٨٥]

٤٤٣٦-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامر، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر، عن عَاصم، عن أَبِي وَائِل، عن عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، لاَ يَنْتَجِي اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ. [راجع:٣٥٦٠]

٤٤٣٧-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامر، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر، عن عَاصم، عن أَبِي وَائِل، عن عَبْد اللَّه قَالَ: خَطَّ رَسُولُ اللَّه ﷺ، خَطًّا بِيَدِه، ثُمَّ قَالَ: هَذَا سَبِيلُ اللَّه مُسْتَقِيمًا قَالَ: ثُمَّ خَطَّ عن يَمِينه، وَشِمَاله، ثُمَّ قَالَ: هَذِه السُّبُلُ، وَلَيْسَ مِنْهَا سَبِيلٌ إِلاَّ عَلَيْه شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْه. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَإِنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾. [راجع:٤١٤٢]

٤٤٣٨-حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ الْحَسَن، حَدَّثَنَا أَبُو كُدَيْنَةَ، عن عَطَاء بْن السَّائب، عن الْقَاسم بْن عَبْد الرَّحْمَن، عن أَبِيه، عن عَبْد اللَّه، قَالَ: مَرَّ

يَهُودِيٌّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يُحَدِّثُ أَصْحَابَهُ، فَقَالَتْ قُرَيْشٌ: يَا يَهُودِيُّ، إِنَّ هَذَا يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ! فَقَالَ: لَأَسْأَلَنَّهُ عَنْ شَيْءٍ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا نَبِيٌّ، قَالَ: فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ مِمَّ يُخْلَقُ؟ قَالَ: يَا يَهُودِيُّ، مِنْ كُلٍّ يُخْلَقُ: مِنْ نُطْفَةِ الرَّجُلِ، وَمِنْ نُطْفَةِ الْمَرْأَةِ، فَأَمَّا نُطْفَةُ الرَّجُلِ فَنُطْفَةٌ غَلِيظَةٌ، مِنْهَا الْعَظْمُ وَالْعَصَبُ، وَأَمَّا نُطْفَةُ الْمَرْأَةِ فَنُطْفَةٌ رَقِيقَةٌ مِنْهَا اللَّحْمُ وَالدَّمُ، فَقَامَ الْيَهُودِيُّ، فَقَالَ: هَكَذَا كَانَ يَقُولُ مَنْ قَبْلَكَ.

٤٤٣٩-حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ يَعْنِي ابْنَ حُمَيْدٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُذَكِّرُ كُلَّ خَمِيسٍ، أَوِ اثْنَيْنِ، الْأَيَّامَ قَالَ: فَقُلْنَا، أَوْ فَقِيلَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّا لَنُحِبُّ حَدِيثَكَ، وَنَشْتَهِيهِ، وَوَدِدْنَا أَنَّكَ تُذَكِّرُنَا كُلَّ يَوْمٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّهُ لَا يَمْنَعُنِي مِنْ ذَاكَ إِلَّا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُمِلَّكُمْ، وَإِنِّي لَأَتَخَوَّلُكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ (٤٦٦/١) كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا. [راجع: ٣٥٨١]

٤٤٤٠-حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَأَلَ مَسْأَلَةً، وَهُوَ عَنْهَا غَنِيٌّ، جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كُدُوحًا فِي وَجْهِهِ، وَلَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِمَنْ لَهُ خَمْسُونَ دِرْهَمًا، أَوْ عِوَضُهَا مِنَ الذَّهَبِ.

٤٤٤١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: اللَّهُمَّ مَتِّعْنِي بِزَوْجِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبِأَبِي أَبِي سُفْيَانَ، وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّكِ سَأَلْتِ اللَّهَ لِآجَالٍ مَضْرُوبَةٍ، وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ، وَآثَارٍ مَبْلُوغَةٍ، لَا يُعَجِّلُ مِنْهَا شَيْءٌ قَبْلَ حِلِّهِ، وَلَا يُؤَخِّرُ مِنْهَا شَيْءٌ بَعْدَ حِلِّهِ، وَلَوْ سَأَلْتِ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكِ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ، وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ، كَانَ خَيْرًا لَكِ. قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْقِرَدَةُ وَالْخَنَازِيرُ، هِيَ مِمَّا مُسِخَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لَمْ يَمْسَخْ قَوْمًا، أَوْ يُهْلِكْ قَوْمًا فَيَجْعَلَ لَهُمْ نَسْلًا، وَلَا عَاقِبَةً، وَإِنَّ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ قَدْ كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ. [راجع: ٣٧٠٠]

٤٤٤٢-قَرَأْتُ عَلَى أَبِي مِنْ هَاهُنَا، فَأَقَرَّ بِهِ، وَقَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، يَعْنِي الْقَدَّاحَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ أُمَيَّةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّهُ قَالَ: حَضَرْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَأَتَاهُ رَجُلَانِ يَتَبَايَعَانِ سِلْعَةً، فَقَالَ هَذَا: أَخَذْتُ بِكَذَا وَكَذَا، وَقَالَ هَذَا: بِعْتُ بِكَذَا وَكَذَا، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: أُتِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فِي مِثْلِ هَذَا، فَقَالَ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ فِي مِثْلِ هَذَا، فَأَمَرَ بِالْبَائِعِ أَنْ يُسْتَحْلَفَ، ثُمَّ يُخَيَّرَ الْمُبْتَاعُ، إِنْ شَاءَ أَخَذَ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ. [انظر: ٤٤٤٣]

٤٤٤٣-قَرَأْتُ عَلَى أَبِي، قَالَ: أُخْبِرْتُ عَنْ هِشَامِ بْنِ يُوسُفَ، فِي الْبَيِّعَيْنِ فِي حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، وَقَالَ أَبِي قَالَ: حَجَّاجٌ الْأَعْوَرُ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُبَيْدَةَ. [مكرر ما قبله]

٤٤٤٣م- قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَلَيْسَ فِيهِ: عَنْ أَبِيهِ. [انظر: ٤٤٤٥]

٤٤٤٤-قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيِّعَانِ، فَالْقَوْلُ مَا قَالَ الْبَائِعُ، وَالْمُبْتَاعُ بِالْخِيَارِ.

٤٤٤٥-قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيِّعَانِ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا بَيِّنَةٌ، فَالْقَوْلُ مَا يَقُولُ صَاحِبُ السِّلْعَةِ، أَوْ يَتَرَادَّانِ. [انظر: ٤٤٤٦، ٤٤٤٧]، [راجع: ٤٤٤٣]

٤٤٤٦-قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَعْنٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيِّعَانِ، وَالسِّلْعَةُ كَمَا هِيَ، فَالْقَوْلُ مَا قَالَ الْبَائِعُ، أَوْ يَتَرَادَّانِ. [مكرر ما قبله]

٤٤٤٧-قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَعْنٍ، عَنِ الْقَاسِمِ قَالَ: اخْتَلَفَ عَبْدُ اللَّهِ، وَالْأَشْعَثُ، فَقَالَ ذَا: بِعَشَرَةٍ، وَقَالَ ذَا: بِعِشْرِينَ، قَالَ: اجْعَلْ بَيْنِي وَبَيْنَكَ رَجُلًا، قَالَ: أَنْتَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِكَ، قَالَ: أَقْضِي بِمَا قَضَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيِّعَانِ، وَلَمْ تَكُنْ بَيِّنَةٌ، فَالْقَوْلُ قَوْلُ الْبَائِعِ، أَوْ يَتَرَادَّانِ الْبَيْعَ. [راجع: ٤٤٤٥]

آخر مُسْنَدُ عَبْد اللَّه بن مسعود رضي الله تعالى عنهما.

مُسْنَدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ

٤٤٤٨-حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ (ح).

وَأَبُو مُعَاوِيَةَ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، جَعَلَ يَوْمَ خَيْبَرَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ، وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا. وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: أَسْهَمَ لِلرَّجُلِ وَلِفَرَسِهِ، ثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ: سَهْمًا لَهُ، وَسَهْمَيْنِ لِفَرَسِهِ. [انظر: ٤٩٩٩، ٥٢٨٦، ٥٤١٢، ٥٥١٨، ٦٢٩٧، ٦٣٩٤]

٤٤٤٩-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا جَاءَ ابْنَ عُمَرَ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ نَذَرَ أَنْ يَصُومَ كُلَّ يَوْمِ أَرِيعَاءَ، فَأَتَى ذَلِكَ عَلَى يَوْمِ أَضْحًى، أَوْ فِطْرٍ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَمَرَ اللَّهُ بِوَفَاءِ النَّذْرِ، وَنَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ صَوْمِ يَوْمِ النَّحْرِ. [انظر: ٥٢٤٥، ٦٢٣٥]

٤٤٥٠-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَ اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ. [انظر: ٤٨٧١]

٤٤٥١-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، انبانا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ، كُلِّفَ أَنْ يُتِمَّ عِتْقَهُ بِقِيمَةِ عَدْلٍ. [راجع: ٣٩٧]

٤٤٥٢- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ ابْنِ عُمَرَ، حَيْثُ أَفَاضَ مِنْ

عَرَفَات إِلَى جَمْع، فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ وَمَضَى، ثُمَّ قَالَ: الصَّلاَةَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، فِي هَـذَا الْمَكَـان، كَمَـا فَعَلْتُ. [راجع:٢٥٣٤]

٤٤٥٣-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عن يَعْلَى بْن عَطَاء، عن الْوَلِيد بْن عَبْـد الرَّحْمَن الْجُرَشِيِّ، عن ابْن عُمَرَ، أَنَّهُ مَرَّ بِأَبِي هُرَيْرَةَ، وَهُوَ يُحَدِّثُ، عن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَصَلَّى عَلَيْهَا، فَلَهُ قِيرَاطٌ، فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَان، الْقِيرَاطُ أَعْظَمُ مِنْ أُحُد، فَقال لَهُ ابْـنُ عُمَـرَ: أَبَا هُـرَ، انْظُرْ مَا تُحَدِّثُ عن رَسُول اللَّه ﷺ! فَقَامَ إِلَيْهِ أَبُو هُرَيْرَةَ، حَتَّى انْطَلَقَ به إِلَى عَائِشَـةَ، فَقال لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمنينَ، أَنْشُـدُكِ باللَّه، أَسَـمعْتِ رَسُـولَ اللَّه ﷺ(٣/٢) يَقُولُ: مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، فَـإِنْ شَـهِدَ دَفْنَهَـا، فَلَـهُ قِيرَاطَان، فَقالت: اللَّهُمَّ نَعَمْ، فَقال أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّهُ لَـمْ يَكُنْ يَشْغَلُنِي عن رَسُول اللَّه ﷺ، غَرْسُ الْوَدِيِّ، وَلاَ صَفْقٌ بِالأَسْوَاق، إِنِّي إِنَّمَا كُنْـتُ أَطْلُـبُ مِنْ رَسُول اللَّه ﷺ، كَلِمَةً يُعَلِّمُنِيهَا، وَأَكْلَـةً يُطْعِمُنِيهَا، فَقال لَهُ ابْنُ عُمَرَ: أَنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، كُنْتَ أَلْزَمَنَا لرَسُول اللَّه ﷺ، وَأَعْلَمَنَا بحَدِيثه.

٤٤٥٤-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْن، عن نَـافع، عن ابْن عُمَرَ، أَنَّ النَّبِـيَّ ﷺ، قَـالَ: إِذَا لَـمْ يَجِـدِ الْمُحْـرِمُ النَّعْلَيْـنِ، فَلْيَلْبَـسِ الْخُفَّيْـنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ. [انظر:٤٤٥٦، ٤٤٨٢، ٤٧٤٠، ٤٨٣٥، ٤٨٦٨، ٥٠٠٣، ٥١٦٦، ٥٢٤٣، ٦٠٠٣]

٤٤٥٥-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، وَعُبَيْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَوْن، وَغَيْرُ وَاحد، عن نَـافع، عن ابْن عُمَرَ، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، مِنْ أَيْنَ يُحْرِمُ؟ قَالَ: مُهَلُّ أَهْـلِ الْمَدِينَـةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَمُهَـلُّ أَهْـلِ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَمُهَلُّ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ، وَمُهَلُّ أَهْلِ نَجْد مِنْ قَرْن. وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَقَاسَ النَّاسُ ذَاتَ عِرْق بِقَرْن. [انظر:٥٠٧٠، ٥٠٨٧، ٥١٧٢، ٥٣٢٣، ٥٥٤٢]

٤٤٥٦-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْن، عن نَـافع، عن ابْن عُمَرَ، أَنَّ النَّبِـيَّ ﷺ، قَـالَ: إِذَا لَـمْ يَجِـدِ الْمُحْـرِمُ النَّعْلَيْـنِ، فَلْيَلْبَـسِ الْخُفَّيْـنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ. [راجع:٤٤٥٤]

٤٤٥٧-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عن بَكْر بْن عَبْد اللَّه، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: كَانَتْ تَلْبِيَةُ رَسُول اللَّه ﷺ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ، لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لاَ شَرِيكَ لَكَ. وَزَادَ فِيهَا ابْنُ عُمَـرَ: لَبَّيْـكَ لَبَّيْـكَ وَسَـعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْـكَ، لَبَّيْـكَ، وَالرَّغْبَـاءُ إِلَيْكَ، وَالْعَمَلُ. [انظر:٥٠٢٤، ٥٥٠٨]

٤٤٥٨-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، انبانا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عـن عَبْد اللَّه بْن أَبِي سَلَمَةَ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: غَدَوْنَا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ، إِلَى عَرَفَاتٍ، مِنَّا الْمُكَبِّرُ، وَمِنَّا الْمُلَبِّي. [انظر:٤٧٣٣، ٤٨٥٠]

٤٤٥٩-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ جُبَيْر، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْن عُمَرَ بِمِنًى، فَمَرَّ بِرَجُل وَهُـوَ يَنْحَرُ بَدَنَةً، وَهِيَ بَارِكَةٌ، فَقال: ابْعَثْهَا قِيَامًا مُقَيَّدَةً، سُنَّةَ مُحَمَّد ﷺ. [انظر:٥٥٨٠، ٦٢٣٦]

٤٤٦٠-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالد، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عن سَعِيد بْن جُبَيْر، قَالَ: كُنْـتُ مَـعَ ابْـنِ عُمَـرَ حَيْـثُ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَات، ثُمَّ أَتَى جَمْعًا، فَصَلَّى الْمَغْـرِبَ وَالْعِشَاءَ، فَلَمَّا فَرَغَ، قَالَ: فَعَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، فِي هَذَا الْمَكَان مِثْلَ مَا فَعَلْتُ، قَالَ هُشَيْمٌ مَرَّةً: فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ، ثُمَّ قَالَ: الصَّلاَةَ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا فَعَلَ بِنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، فِي هَذَا الْمَكَان [راجع:٢٥٣٤]

٤٤٦١-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، وَعُبَيْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَوْن، عن نَافع، عن ابْن عُمَـرَ؛ أَنَّ النَّبِـيَّ ﷺ، سُـئِلَ: مَـا يَقْتُـلُ الْمُحْرِمُ؟ قَالَ: يَقْتُلُ الْعَقْرَبَ، وَالْفُوَيْسِـقَةَ، وَالْحِدَأَةَ، وَالْغُرَابَ، وَالْكَلْبَ الْعَقُورَ. [راجع:٤٩٣٧، ٥٠٩١، ٥١٦٠، ٥٣٢٤، ٥٤٧٦، ٦٢٢٩]

٤٤٦٢-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائب، عن عَبْد اللَّه بْن عُبَيْد بْن عُمَيْر، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ لابْن عُمَرَ: مَا لِي لاَ أَرَاكَ تَسْتَلِمُ إِلاَّ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ، الْحَجَرَ الأَسْوَدَ، وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَ؟ فَقال ابْـنُ عُمَـرَ: إِنْ أَفْعَلْ، فَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ اسْتِلاَمَهُمَا يَحُطُّ الْخَطَايَا، قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ طَافَ أُسْبُوعًا يُحْصِيه، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَانَ لَهُ كَعَدْلِ رَقَبَة، قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَا رَفَعَ رَجُلٌ قَدَمًا وَلاَ وَضَعَهَا، إِلاَّ كُتِبَتْ لَهُ عَشْرُ حَسَنَات، وَحُطَّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَات، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَات. [انظر:٥٦٢١، ٥٧٠١]

٤٤٦٣-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عن نَافع، عـن ابْن عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ الأَسْوَدَ، فَلاَ أَدَعُ اسْتِلاَمَهُ فِي شِدَّة وَلاَ رَخَاء. [انظر:٤٨٨٨، ٤٩٨٦، ٥٢٠١، ٥٢٣٩، ٥٨٧٥]

٤٤٦٤-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا غَيْرُ وَاحد، وَابْنُ عَوْن، عن نَافع، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ الْبَيْتَ، وَمَعَهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاس، وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْد، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، وَبِلاَلٌ، فَأَمَرَ بِلاَلاً، فَأَجَافَ عَلَيْهِمُ الْبَابَ، فَمَكَثَ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّـهُ، ثُمَّ خَرَجَ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِيَ مِنْهُمْ بِلاَلاً، فَقُلْتُ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّه ﷺ؟ قَالَ: هَاهُنَا، بَيْنَ الأُسْطُوَانَتَيْنِ. [انظر:٤٨٩١، ٥١٧٦، ٥٩٢٧، ٦٢٣١، ٢٤٣٩١، ٢٤٣٩٧، ٢٤٤١٩]

٤٤٦٥-حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عن عُبَيْد اللَّه، عن نَافع، عن ابْـن عُمَـرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، نَهَى عن الْقَرْعِ، وَالْمُزَفَّتِ أَنْ يُنْتَبَذَ فِيهِمَـا. [انظر:٤٥٧٤، ٥٠٩٢، ٥١٥٦، ٥٤٧٧، ٥٧٨٩]

٤٤٦٦-حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عن عُبَيْد اللَّه، عن نَافع، عن ابْن عُمَرَ، قَـالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللَّـه ﷺ: إِذَا جَـاءَ أَحَدُكُـمُ إِلَـى الْجُمُعَـةِ، فَلْيَغْتَسِـلْ. [انظـر:٥٠٠٥، ٥٠٠٨، ٥٠٨٣، ٥١٦٩، ٥٣١١، ٥٤٥٦، ٥٤٨٢، ٥٤٨٨، ٥٧٧٧، ٥٨٢٨، ٥٩٦١، ٦٢٦٧، ٦٣٢٧]

٤٤٦٧-حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عن عُبَيْد اللَّه، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا. [انظر:٤٦٤٩، ٥١٤٩، ٦٢٧٧، ٦٣٨١]

٤٤٦٨-حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عن عُبَيْد اللَّه، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعَرِّضُ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَيُصَلِّي إِلَيْهَا (٤/٢). [انظر:٤٧٩٣، ٥٨٤١، ٦١٢٨، ٦٢٦١]

٤٤٦٩-حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، سَمِعْتُ بُرْدًا، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِمٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَبِيتُ أَحَدٌ ثَلاَثَ لَيَالٍ إِلاَّ وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ، قَالَ: فَمَا بِتُّ مِنْ لَيْلَةٍ بَعْدُ إِلاَّ وَوَصِيَّتِي عِنْدِي مَوْضُوعَةٌ. [انظر:٤٩٠٢، ٦١٠٠]

٤٤٧٠-حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عن عُبَيْد اللَّه، عن نَافِعٍ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي عَلَى دَابَّتِهِ التَّطَوُّعَ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ؟ فَقَالَ: رَأَيْتُ أَبَا الْقَاسِمِ يَفْعَلُهُ. [انظر:٤٦٢٠، ٤٩٥٦، ٥٤٤٧، ٥٨٢٢، ٦٠٧١، ٦٢٨٧]

٤٤٧١-حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، نَهَى أَنْ تُحْلَبَ مَوَاشِي النَّاسِ إِلاَّ بِإِذْنِهِمْ. [انظر:٤٥٠٥]

٤٤٧٢-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ، عن عُبَيْد اللَّه، يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ: الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، إِذَا غَابَ الشَّفَقُ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ. [انظر:٤٥٣١، ٥١٢٠، ٥١٦٣، ٥٣٠٥، ٥٤٧٨، ٥٥١٦، ٥٧٩١، ٥٨٣٨، ٦٣٧٥]

٤٤٧٣-حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُثْمَانَ، يَعْنِي الْغَطَفَانِيَّ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ، عن أَبِيهِ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عن الْقَزَعِ، وَالْقَزَعُ: أَنْ يُحْلَقَ الصَّبِيُّ، فَيُتْرَكَ بَعْضُ شَعَرِهِ. [انظر:٤٩٧٣، ٤٩٧٤، ٥١٧٥، ٥٧٧٠، ٦٢١٢، ٦٤٥٩]

٤٤٧٤-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، عن سُفْيَانَ، عن ابْنِ عَجْلاَنَ، عن الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، قَالَ: كَتَبَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مَرْوَانَ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، أَنِ ارْفَعْ إِلَيَّ حَاجَتَكَ، قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقُولُ: إِنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ وَلَسْتُ أَسْأَلُكَ شَيْئًا، وَلاَ أُرِيدُ رِزْقًا رَزَقَنِيهِ اللَّهُ مِنْكَ. [انظر:٦٤٠٢]

٤٤٧٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الْمُصَوِّرُونَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُقَالُ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. [انظر:٤٧٠٧، ٥١٦٨، ٦٧٦٧، ٦٠٨٤، ٦٢٦٢]

٤٤٧٦-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ تَطَوُّعًا، فَإِذَا أَرَادَ، أَنْ يُوتِرَ نَزَلَ، فَأَوْتَرَ عَلَى الأَرْضِ.

٤٤٧٧-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لاِبْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ قَذَفَ امْرَأَتَهُ؟ فَقَالَ: فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْعَجْلاَنِ، وَقَالَ: اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟ فَأَبَيَا، فَرَدَّدَهُمَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَأَبَيَا فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا. [راجع:٣٩٨]

٤٤٧٨-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، قَالَ: نَادَى ابْنُ عُمَرَ بِالصَّلاَةِ بِضَجْنَانَ، ثُمَّ نَادَى: أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ، ثُمَّ حَدَّثَ عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ الْمُنَادِيَ، فَيُنَادِي بِالصَّلاَةِ، ثُمَّ يُنَادِي: أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ، فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ، وَفِي اللَّيْلَةِ الْمَطِيرَةِ، فِي السَّفَرِ. [انظر:٤٥٨٠، ٥١٥١، ٥٣٠٢، ٥٨٠٠]

٤٤٧٩-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَنِ اتَّخَذَ- أَوْ قَالَ: اقْتَنَى- كَلْبًا لَيْسَ بِضَارٍ، وَلاَ كَلْبَ مَاشِيَةٍ نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ وَكَلْبَ حَرْثٍ؟ فَقَالَ: أَنَّى لأَبِي هُرَيْرَةَ حَرْثٌ. [انظر:٥١٧١، ٥٧٧٥، ٥٩٢٥، ٦٣٤٢]

٤٤٨٠-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ دَخَلَ عَلَيْهِ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَظَهْرُهُ فِي الدَّارِ، فَقَالَ: إِنِّي لاَ آمَنُ أَنْ يَكُونَ الْعَامَ بَيْنَ النَّاسِ قِتَالٌ فَتُصَدَّ عَنِ الْبَيْتِ، فَلَوْ أَقَمْتَ؟ فَقَالَ: قَدْ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَإِنْ يُحَلْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، أَفْعَلْ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ قَالَ: إِنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةً، ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْبَيْدَاءِ، قَالَ: مَا أَرَى أَمْرَهُمَا إِلاَّ وَاحِدًا، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ مَعَ عُمْرَتِي حَجًّا، ثُمَّ قَدِمَ فَطَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا. [انظر:٤٩٦٤، ٤٦٩٥، ٤٥٩٥، ٥١٦٥، ٥٣٢٢، ٥٧٩٨، ٦٢٢٧، ٦٢٦٨، ٦٣٩١]

٤٤٨١-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ يَتَوَضَّئُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، جَمِيعًا مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ. [انظر:٥٧٩٩، ٥٩٢٨]

٤٤٨٢-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ؟ أَوْ قَالَ: مَا يَتْرُكُ الْمُحْرِمُ؟ فَقَالَ: لاَ يَلْبَسُ الْقَمِيصَ، وَلاَ السَّرَاوِيلَ، وَلاَ الْعِمَامَةَ، وَلاَ الْخُفَّيْنِ، إِلاَّ أَنْ لاَ يَجِدَ نَعْلَيْنِ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلاَ الْبُرْنُسَ، وَلاَ شَيْئًا مِنَ الثِّيَابِ مَسَّهُ وَرْسٌ، وَلاَ زَعْفَرَانٌ. [راجع:٤٤٥٤]

٤٤٨٣-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ فِي عَاشُورَاءَ: صَامَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَ بِصَوْمِهِ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تُرِكَ، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لاَ يَصُومُهُ، إِلاَّ أَنْ يَأْتِيَ عَلَى صَوْمِهِ. [انظر:٥٢٠٣، ٦٢٩٢]

٤٤٨٤-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَكُونَ بَيْعَ خِيَارٍ، قَالَ: وَرُبَّمَا قَالَ نَافِعٌ: أَوْ يَقُولُ أَحَدُهُمَا لِلآخَرِ اخْتَرْ. [راجع:٣٩٣]

٤٤٨٥-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ(٥/٢) يَزُورُهُ رَاكِبًا وَمَاشِيًا، يَعْنِي مَسْجِدَ قُبَاءَ. [انظر:٥١٩٩، ٥٢١٩، ٥٣٣٠، ٦٤٣٢]

٤٤٨٦-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَدَقَةَ رَمَضَانَ، عَلَى الذَّكَرِ وَالأُنْثَى، وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ، صَاعَ تَمْرٍ أَوْ صَاعَ شَعِيرٍ، قَالَ: فَعَدَلَ النَّاسُ بِهِ بَعْدُ نِصْفَ صَاعِ بُرٍّ، قَالَ أَيُّوبُ: وَقَالَ نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُعْطِي التَّمْرَ، إِلاَّ عَامًا وَاحِدًا أَعْوَزَ التَّمْرُ، فَأَعْطَى الشَّعِيرَ. [انظر:٥١٧٤، ٥٣٠٣، ٥٣٣٩، ٥٧٨١، ٥٩٤٢، ٦٢١٤]

٤٤٨٧-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَبَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَ الْخَيْلِ فَأَرْسَلَ مَا ضُمِّرَ مِنْهَا مِنَ الْحَفْيَاءِ-أَوِ الْحَيْفَاءِ- إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ، وَأَرْسَلَ مَا لَمْ يُضَمَّرْ مِنْهَا مِنْ ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ، إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَكُنْتُ فَارِسًا يَوْمَئِذٍ، فَسَبَقْتُ النَّاسَ، طَفَّفَ بِيَ الْفَرَسُ مَسْجِدَ بَنِي زُرَيْقٍ. [انظر:٤٥٩٤، ٥١٨١]

٤٤٨٨-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، فَلاَ تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ، وَلاَ تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ. قَالَ نَافِعٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا مَضَى مِنْ شَعْبَانَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، يَبْعَثُ مَنْ يَنْظُرُ، فَإِنْ رُؤِيَ فَذَاكَ، وَإِنْ لَمْ يُرَ، وَلَمْ يَحُلْ دُونَ مَنْظَرِهِ سَحَابٌ، وَلاَ قَتَرٌ أَصْبَحَ مُفْطِرًا، وَإِنْ حَالَ دُونَ مَنْظَرِهِ سَحَابٌ أَوْ قَتَرٌ أَصْبَحَ صَائِمًا. [انظر:٤٦١١، ٥٢٩٤]

٤٤٨٩-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الَّذِي يَجُرُّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ نَافِعٌ: فَأَنْبَتُّ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ: فَكَيْفَ بِنَا؟ قَالَ: شِبْرًا قَالَتْ: إِذَنْ تَبْدُوَ أَقْدَامُنَا؟ قَالَ: ذِرَاعًا لاَ تَزِدْنَ عَلَيْهِ. [انظر:٥١٧٣، ٥١٧٦]

٤٤٩٠-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ. وَالْمُزَابَنَةُ: أَنْ يُبَاعَ مَا فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ بِتَمْرٍ بِكَيْلٍ مُسَمًّى، إِنْ زَادَ فَلِي، وَإِنْ نَقَصَ فَعَلَيَّ.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا. [انظر: ٤٥٢٨، ٤٦٤٧، ٥٣٢٠، ٦٠٥٨، وسياتي في مسند زيد بن ثابت: ٢١٩١٦]

٤٤٩١-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى عن بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ. [راجع:٣٩٤]

٤٤٩٢-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَأْمُرُنَا أَنْ نُصَلِّيَ مِنَ اللَّيْلِ؟ قَالَ: يُصَلِّي أَحَدُكُمْ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ صَلَّى وَاحِدَةً، فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ. [انظر: ٥٠٨٥، ٥١٠٣، ٥١٥٩، ٥٣٤١، ٥٧٩٣، ٦٠٠٨]

٤٤٩٣-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عن بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَزْهُوَ، وَعن السُّنْبُلِ حَتَّى يَبْيَضَّ، وَيَأْمَنَ الْعَاهَةَ، نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُشْتَرِيَ.

٤٤٩٤-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ بِيَدِي قِطْعَةَ إِسْتَبْرَقٍ، وَلاَ أُشِيرُ بِهَا إِلَى مَكَانٍ مِنَ الْجَنَّةِ إِلاَّ طَارَتْ بِي إِلَيْهِ، فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ أَخَاكِ رَجُلٌ صَالِحٌ، أَوْ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ.

٤٤٩٥-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ، فَالأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْؤُولٌ عن رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْؤُولٌ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَهِيَ مَسْؤُولَةٌ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ، وَهُوَ مَسْؤُولٌ، أَلاَ فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ. [انظر:٥١٦٧]

٤٤٩٦-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا قَفَلَ مِنْ حَجٍّ، أَوْ غَزْوٍ، أَوْ عُمْرَةٍ، فَعَلاَ فَدْفَدًا مِنَ الأَرْضِ، أَوْ شَرَفًا، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيِبُونَ تَائِبُونَ، سَاجِدُونَ عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ. [انظر:٤٦٣٦، ٤٧١٧، ٤٩٦٠، ٥٢٩٥]

٤٤٩٧-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَدْ أُتِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، يَعْنِي الضَّبَّ، فَلَمْ يَأْكُلْهُ، وَلَمْ يُحَرِّمْهُ. [انظر:٤٦١٩، ٤٨٨٢، ٥٠٠٤، ٥٠٢٦، ٥٠٦٨، ٥٢٥٥، ٥٩٦٢]

٤٤٩٨-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ الْيَهُودَ أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ، بِرَجُلٍ وَامْرَأَةٍ مِنْهُمْ قَدْ زَنَيَا، فَقَالَ: مَا تَجِدُونَ فِي كِتَابِكُمْ؟ فَقَالُوا: نُسَخِّمُ وُجُوهَهُمَا وَيُخْزَيَانِ، فَقَالَ: كَذَبْتُمْ، إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ، فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ، فَجَاءُوا بِالتَّوْرَاةِ، وَجَاءُوا بِقَارِئٍ لَهُمْ أَعْوَرَ، يُقَالُ: لَهُ ابْنُ صُورِيَا، فَقَرَأَ، حَتَّى إِذَا انْتَهَى إِلَى مَوْضِعٍ مِنْهَا، وَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ، فَقِيلَ لَهُ: ارْفَعْ يَدَكَ، فَرَفَعَ يَدَهُ، فَإِذَا هِيَ تَلُوحُ، فَقَالَ: أَوْ قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ، وَلَكِنَّا كُنَّا نَتَكَاتَمُهُ بَيْنَنَا، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرُجِمَا، قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يُجَانِئُ عَلَيْهَا، يَقِيهَا الْحِجَارَةَ بِنَفْسِهِ. [انظر: ٤٥٢٩، ٤٦٦٦، ٥٢٧٦، ٥٣٠٠، ٥٤٥٩، ٦٠٩٤]

٤٤٩٩-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ يُرَوْنَ الرُّؤْيَا، فَيَقُصُّونَهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي أُرَى، أَوْ قَالَ-: أَسْمَعُ رُؤْيَاكُمْ قَدْ(٦/٢) تَوَاطَأَتْ عَلَى السَّبْعِ الأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُتَحَرِّيهَا، فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ. [انظرك٤٦٧١]

٤٥٠٠-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ تَطْلِيقَةً، وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ؟ فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا، ثُمَّ يُمْهِلَهَا حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى، ثُمَّ يُمْهِلَهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ يُطَلِّقَهَا

قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا، قَالَ: وَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا سُئِلَ، عَنِ الرَّجُلِ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ، وَهِيَ حَائِضٌ؟ فَيَقُولُ أَمَّا أَنَا فَطَلَّقْتُهَا وَاحِدَةً، أَوِ اثْنَتَيْنِ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَهُ أَنْ يُرْجِعَهَا، ثُمَّ يُمْهِلَهَا حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى، ثُمَّ يُمْهِلَهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ يُطَلِّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا، وَأَمَّا أَنْتَ طَلَّقْتَهَا ثَلاَثًا، فَقَدْ عَصَيْتَ اللَّهَ بِمَا أَمَرَكَ بِهِ مِنْ طَلاَقِ امْرَأَتِكَ، وَبَانَتْ مِنْكَ. [انظر:٥١٦٤]

٤٥٠١-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَفَعَهُ قَالَ: إِنَّ الْيَدَيْنِ يَسْجُدَانِ كَمَا يَسْجُدُ الْوَجْهُ، فَإِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ فَلْيَضَعْ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَهُ فَلْيَرْفَعْهُمَا.

٤٥٠٢-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ بَاعَ نَخْلاً قَدْ أُبِّرَتْ، فَثَمَرَتُهَا لِلْبَائِعِ، إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ. [انظر:٥١٦٢، ٥٣٠٦، ٥٤٨٧، ٥٤٩١، ٥٧٨٨]

٤٥٠٣-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَطَعَ فِي مِجَنٍّ ثَمَنُهُ ثَلاَثَةُ دَرَاهِمَ. [انظر:٥١٥٧، ٥٣١٠، ٥٥١٧، ٥٥٤٣، ٥٢٩٣، ٦٣١٧]

٤٥٠٤-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ الأَرْضَ كَانَتْ تُكْرَى عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمَا عَلَى الأَرْبِعَاءِ، وَشَيْءٍ مِنَ التِّبْنِ، لاَ أَدْرِي كَمْ هُوَ وَإِنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُكْرِي أَرْضَهُ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ، وَعَهْدِ عُمَرَ، وَعَهْدِ عُثْمَانَ، وَصَدْرِ إِمَارَةِ مُعَاوِيَةَ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِهَا، بَلَغَهُ أَنَّ رَافِعًا يُحَدِّثُ فِي ذَلِكَ بِنَهْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، (فَأَتَاهُ، وَأَنَا مَعَهُ فَسَأَلَهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،) عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ، فَتَرَكَهَا ابْنُ عُمَرَ، فَكَانَ لاَ يُكْرِيهَا، فَكَانَ إِذَا سُئِلَ؟ يَقُولُ: زَعَمَ ابْنُ خَدِيجٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ. [انظر: ٥٣١٩، وسياتي في مسند رافع بن خديج: ١٥٩١١]

٤٥٠٥-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَلاَ لاَ تُحْتَلَبَنَّ مَاشِيَةُ امْرِئٍ إِلاَّ بِإِذْنِهِ، أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتَى مَشْرُبَتُهُ، فَيُكْسَرَ بَابُهَا ثُمَّ يُنْتَثَلَ مَا فِيهَا؟! فَإِنَّمَا فِي ضُرُوعِ مَوَاشِيهِمْ طَعَامُ أَحَدِهِمْ، أَلاَ فَلاَ تُحْتَلَبَنَّ مَاشِيَةُ امْرِئٍ إِلاَّ بِإِذْنِهِ، أَوْ قَالَ: بِأَمْرِهِ. [انظر:٥١٩٦]. [راجع:٤٤٧١]

٤٥٠٦-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي بَيْتِهِ، قَالَ: وَحَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ حِينَ يَطْلُعُ الْفَجْرُ، وَيُنَادِي الْمُنَادِي بِالصَّلاَةِ، (قَالَ أَيُّوبُ: أُرَاهُ قَالَ: خَفِيفَتَيْنِ،) وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فِي بَيْتِهِ. [انظر:٤٦٦٠، ٤٧٥٧، ٤٩٢١، ٥٢٩٦، ٥٤٤٨، ٥٤٨٠، ٥٦٠٣، ٦٠٥٦]

٤٥٠٧-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُسَافِرُوا بِالْقُرْآنِ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ. [انظر:٤٥٢٥، ٤٥٧٦، ٥١٧٠، ٥٢٩٣، ٥٤٦٥]

٤٥٠٨-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عُمَّالاً، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ مِنْ صَلاَةِ الصُّبْحِ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ؟ أَلاَ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلاَةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ؟ أَلاَ فَعَمِلَتِ النَّصَارَى، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ صَلاَةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ؟ أَلاَ فَأَنْتُمُ الَّذِينَ عَمِلْتُمْ، فَغَضِبَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، قَالَ: وا نَحْنُ كُنَّا أَكْثَرَ عَمَلاً، وَأَقَلَّ عَطَاءً، قَالَ: هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لاَ قَالَ: فَإِنَّمَا هُوَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ. [انظر:٦٠٦٦]

٤٥٠٩-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَقَامَ فَحَكَّهَا، أَوْ قَالَ: فَحَتَّهَا بِيَدِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، قِبَلَ وَجْهِ أَحَدِكُمْ فِي صَلاَتِهِ، فَلاَ يَتَنَخَّمَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قِبَلَ وَجْهِهِ فِي صَلاَتِهِ. [انظر:٤٦٨٤، ٤٨٤١، ٤٨٧٧، ٤٩٠٨، ٥١٥٢، ٥٣٣٥، ٥٤٠٨، ٥٧٤٥، ٦٢٦٥، ٦٣٠٦]

٤٥١٠-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَيُّوبُ لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ حَلَفَ فَاسْتَثْنَى فَهُوَ بِالْخِيَارِ، إِنْ شَاءَ أَنْ يَمْضِيَ عَلَى يَمِينِهِ مَضَى، وَإِنْ شَاءَ أَنْ يَرْجِعَ غَيْرَ حِنْثٍ، أَوْ قَالَ- غَيْرَ حَرَجٍ. [انظر: ٤٥٨١، ٥٠٩٣، ٥٠٩٤، ٥٣٦٢، ٥٣٦٣، ٦١٠٣، ٦١٠٤، ٦٠٨٧، ٦٤١٤]

٤٥١١-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ، وَلاَ تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا، قَالَ: أَحْسَبُهُ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ٤٦٥٣]

٤٥١٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ بَيَانٍ، عَنْ وَبَرَةَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لاِبْنِ عُمَرَ: أَطُوفُ بِالْبَيْتِ، وَقَدْ أَحْرَمْتُ بِالْحَجِّ؟ قَالَ: وَمَا بَأْسُ ذَلِكَ؟ قَالَ: إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ نَهَى عَنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ(٧/٢) اللَّهِ ﷺ، أَحْرَمَ بِالْحَجِّ، وَطَافَ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ. [انظر:٥١٩٤]

٤٥١٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الإِقْرَانِ، إِلاَّ أَنْ تَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَكَ. [انظر: ٥٠٣٧، ٥٠٦٣، ٥٢٤٦، ٥٤٣٥، ٥٥٣٣، ٥٨٠٢، ٦١٤٩]

٤٥١٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَلْعَقُ أَصَابِعَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكَ لاَ تَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِكَ تَكُونُ الْبَرَكَةُ.

٤٥١٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ، عن سَالِم بْن عَبْد اللَّه، عن أَبِيه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ. [انظر:٤٥٤٦، ٥٠٢٨]

٤٥١٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ، عن سَالِم بْن عَبْد اللَّه، عن أَبِيه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّمَا النَّاسُ كَإِبِلٍ مِائَةٍ لاَ يُوجَدُ فِيهَا رَاحِلَةٌ. [انظر:٥٠٢٩، ٥٦١٩، ٦٠٣٠، ٦٠٤٤]

٤٥١٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِم، عن أَبِيه أَنَّهُمْ كَانُوا يُضْرَبُونَ عَلَى عَهْد رَسُولِ اللَّه ﷺ، إِذَا اشْتَرَوْا طَعَامًا جُزَافًا أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِه، حَتَّى يُؤْوُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ. [انظر:٤٩٨٨، ٥١٤٨، ٦٣٧٩، ٦٤٧٢]

٤٥١٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِم، عن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِه حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِه. [انظر:٦١٥٥، ٦٢٢١، ٦٢٢٤]

٤٥١٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ مَهْدِيّ، عن مَالك، عن أَبِي بَكْر بْن عُمَرَ، عن سَعِيد بْن يَسَار، عن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ أَوْتَرَ عَلَى الْبَعِير. [انظر:٤٥٣٠، ٥٢٠٨، ٥٢٠٩، ٥٩٣٦]

٤٥٢٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عن مَالك، عن أَبِي عَمْرو بْن يَحْيَى، عن سَعِيد بْن يَسَار، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَهُوَ مُوَجِّهٌ إِلَى خَيْبَرَ. [انظر:٥٠٩٩، ٥٢٠٦، ٥٢٠٧، ٥٤٥١، ٥٥٥٧، ٦١٢٠]

٤٥٢١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِم، عن أَبِيه، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب حَمَلَ عَلَى فَرَس فِي سَبِيلِ اللَّه؛ فَوَجَدَهَا تُبَاعُ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، عن شِرَائِهَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لاَ تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ. [انظر:٤٩٠٣]

٤٥٢٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِم، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا اسْتَأْذَنَتْ أَحَدَكُمُ امْرَأَتُهُ أَنْ تَأْتِيَ الْمَسْجِدَ فَلاَ يَمْنَعْهَا. قَالَ: وَكَانَتِ امْرَأَةُ عُمَرَ بْن الْخَطَّاب، تُصَلِّي فِي الْمَسْجِد، فَقَالَ لَهَا إِنَّكِ لَتَعْلَمِينَ مَا أُحِبُّ! فَقَالَتْ: وَاللَّه لاَ أَنْتَهِي حَتَّى تَنْهَانِي! قَالَ: فَطَعَنَ عُمَرُ، وَإِنَّهَا لَفِي الْمَسْجِد. [انظر: ٤٥٥٦، ٥٢١١، ٦٢٥٢، ٦٣٠٣، ٦٣٠٤، ٦٣٨٧، ٦٤٤٤]

٤٥٢٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِم، عن أَبِيه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سَمِعَ عُمَرَ وَهُوَ يَقُولُ: وَأَبِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَإِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَحْلِفْ بِاللَّه، أَوْ لِيَصْمُتْ، قَالَ عُمَرُ: فَمَا حَلَفْتُ بِهَا بَعْدُ، ذَاكِرًا وَلاَ آثِرًا. [انظر:٤٥٤٨، ٥٠٨٩]

٤٥٢٤-حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَر سَعِيدُ بْنُ خُثَيْم، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، عن سَالِم بْن عَبْد اللَّه قَالَ: كَانَ أَبِي عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ، إِذَا أَتَى الرَّجُلَ، وَهُوَ يُرِيدُ السَّفَرَ، قَالَ لَهُ: ادْنُ، حَتَّى أُوَدِّعَكَ، كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يُوَدِّعُنَا، فَيَقُولُ: أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ، وَأَمَانَتَكَ، وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ.

٤٥٢٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، نَهَى عن بَيْعِ الثَّمَرَة، حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا، نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُشْتَرِيَ، وَنَهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ، مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ. [راجع:٤٥٠٧]

٤٥٢٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، نَهَى عن الشِّغَار. [انظر:٤٦٩٢، ٥٢٨٩]

٤٥٢٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عن مَالك، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ: أَنَّ رَجُلاً لَعَنَ امْرَأَتَهُ، وَانْتَفَى مِنْ وَلَدِهَا، فَفَرَّقَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، بَيْنَهُمَا، فَأَلْحَقَ الْوَلَدَ بِالْمَرْأَة. [٤٦٠٤، ٤٩٥٣، ٥٢٠٢، ٥٣١٢، ٥٤٠٠، ٦٠٩٨]

٤٥٢٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عن مَالك، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، نَهَى عن الْمُزَابَنَة. وَالْمُزَابَنَةُ: اشْتِرَاءُ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ كَيْلاً، وَالْكَرْمِ بِالزَّبِيبِ كَيْلاً. [راجع:٤٤٩٠]

٤٥٢٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عن مَالك، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، رَجَمَ يَهُودِيًا وَيَهُودِيَّةً. [راجع:٤٤٩٨]

٤٥٣٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عن مَالك، عن أَبِي بَكْر بْن عُمَرَ، عن سَعِيد بْن يَسَار، عن ابْن عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، أَوْتَرَ عَلَى الْبَعِير. [راجع:٤٥١٩]

٤٥٣١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى عن تَلَقِّي السِّلَعِ حَتَّى يُهْبَطَ بِهَا الأَسْوَاقُ، وَنَهَى عن النَّجْش، وَقَالَ: لاَ يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْض. [انظر:٤٧٠٨، ٤٧٣٨، ٥٣٠٤، ٥٦٥٢، ٥٨٦٣، ٥٨٧٠، ٦٢٨٢، ٦٤٥١]

٤٥٣١م- وَكَانَ إِذَا عَجَّلَ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاء. [انظر:٤٤٧٢]

٤٥٣٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن مُوسَى بْن عُقْبَةَ، عن نَافِعٍ(٨/٢)، عن ابْن عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَطَعَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَحَرَّقَ. [انظر:٥١٣٦، ٥٥٢٠، ٥٥٨٢، ٦٠٥٤، ٦٢٥١]

٤٥٣٣-حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِم، عن الأَوْزَاعِيِّ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِم، عن ابْن عُمَرَ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِنًى رَكْعَتَيْن. [انظر:٦٢٥٥، ٦٣٥٢]

٤٥٣٤-حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي الْمُطَّلِبُ بْنُ عَبْد اللَّه بْن حَنْطَب، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَتَوَضَّأُ ثَلاَثًا ثَلاَثًا، وَيُسْنِدُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ. [راجع:٣٥٢٦]

٤٥٣٥-حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْد الْعَزِيز، عن سُلَيْمَانَ بْن مُوسَى، عن نَافِع مَوْلَى ابْن عُمَرَ، عن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ سَمِعَ صَوْتَ زَمَّارَةِ رَاعٍ، فَوَضَعَ أُصْبُعَيْهِ فِي أُذُنَيْه، وَعَدَلَ رَاحِلَتَهُ عن الطَّرِيق، وَهُوَ يَقُولُ: يَا نَافِعُ، أَتَسْمَعُ؟ فَأَقُولُ: نَعَمْ، فَيَمْضِي، حَتَّى قُلْتُ: لاَ، فَوَضَعَ يَدَيْه، وَأَعَادَ

رَاحِلَتَهُ إِلَى الطَّرِيقِ، وَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَسَمِعَ صَوْتَ زَمَّارَةِ رَاعٍ، فَصَنَعَ مِثْلَ هَذَا. [انظر:٤٩٦٥]

٤٥٣٦-حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا قِلاَبَةَ حَدَّثَهُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَخْرُجُ نَارٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ، أَوْ بِحَضْرَمَوْتَ، فَتَسُوقُ النَّاسَ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ. [انظر:٥١٤٦، ٥٣٧٦، ٥٧٣٨، ٦٠٠٢]

٤٥٣٧-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا شَرِبَ، فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ. [انظر:٤٨٨٦، ٥٨٤٧، ٦٣٣٤]

٤٥٣٨-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ (وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: مَا يَتْرُكُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟) فَقَالَ: لاَ يَلْبَسُ الْقَمِيصَ، وَلاَ الْبُرْنُسَ، وَلاَ السَّرَاوِيلَ، وَلاَ الْعِمَامَةَ وَلاَ ثَوْبًا مَسَّهُ الْوَرْسُ، وَلاَ الزَّعْفَرَانُ، وَلاَ الْخُفَّيْنِ إِلاَّ لِمَنْ لاَ يَجِدُ نَعْلَيْنِ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ. [انظر:٤٨٩٩، ٥٢٣٤]

٤٥٣٩-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، يَمْشُونَ أَمَامَ الْجَنَازَةِ. [انظر:٤٩٣٩، ٤٩٤٠، ٦٠٤٢، ٦٢٥٣، ٦٢٥٤]

٤٥٤٠-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِذَا افْتَتَحَ الصَّلاَةَ رَفَعَ يَدَيْهِ، حَتَّى يُحَاذِيَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، وَبَعْدَمَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، (وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ، وَأَكْثَرُ مَا كَانَ يَقُولُ: وَبَعْدَمَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ) وَلاَ يَرْفَعُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ. [انظر:٤٦٧٤، ٥٠٥٤، ٥٠٨١، ٥٢٧٩، ٦١٧٥، ٦٣٤٥، ٦٣٤٦]

٤٥٤١-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ، (قَالَ سُفْيَانُ: كَذَا حَفِظْنَا: الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ) وَأَخْبَرَهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا. [انظر: ٤٨٦٩، ٦٣٧٦، وسياتي في مسند زيد بن ثابت: ٢١٩١٦]

٤٥٤٢-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ. [انظر:٦٣٥٤]

٤٥٤٣-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَمَّا يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ مِنَ الدَّوَابِّ، قَالَ: خَمْسٌ لاَ جُنَاحَ فِي قَتْلِهِنَّ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ فِي الْحَرَمِ: الْعَقْرَبُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْغُرَابُ، وَالْحِدَأَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ.

٤٥٤٤-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: الشُّؤْمُ فِي ثَلاَثٍ: الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ وَالدَّارِ، قَالَ: سُفْيَانُ إِنَّمَا نَحْفَظُهُ عَنْ سَالِمٍ، يَعْنِي الشُّؤْمَ. [انظر:٦٤٠٥]

٤٥٤٥-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الَّذِي تَفُوتُهُ صَلاَةُ الْعَصْرِ، فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [انظر:٦١٧٧، ٦٣٢٠، ٦٣٢٤]

٤٥٤٦-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ رِوَايَةً، وَقَالَ مَرَّةً: يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، لاَ تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ. [راجع:٤٥١٥]

٤٥٤٧-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: رَأَى رَجُلٌ أَنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، أَوْ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْبَوَاقِي فِي الْوِتْرِ مِنْهَا. [انظر:٤٩٢٥، ٤٩٣٨]

٤٥٤٨-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعَ سَالِمًا، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سَمِعَ عُمَرَ، ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ: وَأَبِي، وَأَبِي فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ. قَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ فَوَاللَّهِ مَا حَلَفْتُ بِهَا ذَاكِرًا، وَلاَ آثِرًا. [راجع:٤٥٣٣]

٤٥٤٩-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلاَّ كَلْبَ صَيْدٍ، أَوْ مَاشِيَةٍ، نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ. [انظر:٥٠٧٣، ٥٢٥٣، ٦٤٤٣]

٤٥٥٠-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ (٩/٢) أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ حَسَدَ إِلاَّ فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً، فَهُوَ يُنْفِقُهُ فِي الْحَقِّ آنَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ. [انظر:٤٩٢٤، ٥٦١٨، ٦٤٠٣]

٤٥٥١-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّ بِلاَلاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ. [انظر:٦٠٥١]

٤٥٥٢-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ بَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ، فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ، وَمَنْ بَاعَ نَخْلاً مُؤَبَّرًا، فَالثَّمَرَةُ لِلْبَائِعِ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ. [انظر:٥٥٤٠، ٦٣٨٠]

٤٥٥٣-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مَنْ جَاءَ مِنْكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [انظر:٤٩٢٠، ٦٣٦٩]، [راجع:٤٠٥٩]

٤٥٥٤-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، رَجُلاً يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ. فَقَالَ: الْحَيَاءُ مِنَ الإِيمَانِ. [انظر:٥١٨٣، ٦٣٤١]

٤٥٥٥-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِم، عن أبيه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَقَّتَ، وَقال مَرَّةً: مُهَلُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَأَهْلِ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَأَهْلِ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ. قَالَ: وَذُكِرَ لِي، وَلَمْ أَسْمَعْهُ: وَيُهِلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ. [انظر:٥٠٧، ٥٠٨٧، ٥١٧٢، ٥٣٢٣، ٥٥٤٢]

٤٥٥٦-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِم، عن أبيه، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا اسْتَأْذَنَتْ أَحَدَكُمُ امْرَأَتُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَلاَ يَمْنَعْهَا. [راجع:٤٥٢٢]

٤٥٥٧-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِم، عن أبيه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ، وَذَا الطُّفْيَتَيْنِ وَالأَبْتَرَ، فَإِنَّهُمَا يَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ، وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبَلَ. وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقْتُلُ كُلَّ حَيَّةٍ وَجَدَهَا، فَرَآهُ أَبُو لُبَابَةَ، أَوْ زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَهُوَ يُطَارِدُ حَيَّةً، فَقال: إِنَّهُ قَدْ نُهِيَ عن ذَوَاتِ الْبُيُوتِ. [انظر:٦٠٢٥]

٤٥٥٨-قَرَىء عَلَيَّ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: الزُّهْرِيُّ، عن سَالِم، عن أبيه، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يَأْكُلْ مِنْ لَحْمِ أُضْحِيَّتِهِ فَوْقَ ثَلاَثٍ. [انظر:٤٩٠٠، ٥٥٢٧، ٦١٨٨]

٤٥٥٩-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِم، عن أبيه، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، سُئِلَ: كَيْفَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ؟ قَالَ: لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ، فَلْيُوتِرْ بِوَاحِدَةٍ. [انظر:٦١٦٩، ٦١٧٠، ٦٣٥٥]

٤٥٦٠-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عن بَيْعِ الْوَلاَءِ، وَعن هِبَتِهِ. [٥٤٩٦، ٥٨٥٠]

٤٥٦١-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلاَءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ عُذِّبُوا، إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَلاَ تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ. [انظر:٥٢٢٥، ٥٤٠٤، ٥٤٤١، ٥٦٤٥، ٥٩٣١، ٦٢١١]

٤٥٦٢-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: عن الضَّبِّ، فَقال: لاَ آكُلُهُ، وَلاَ أُحَرِّمُهُ. [انظر:٤٥٧٣، ٥٠٥٨، ٥٢٥٥، ٥٢٨٠، ٥٤٤٠، ٥٥٣٠]

٤٥٦٣-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، سَمِعْتُهُ من ابْنِ دِينَارٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ؛ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكَ الْيَهُودِيُّ، فَإِنَّمَا يَقُولُ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقُلْ: وَعَلَيْكَ. وَقال مَرَّةً: إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمُ الْيَهُودُ، فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ، فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ. [انظر:٤٦٩٨، ٤٦٩٩، ٥٢٢١، ٥٩٣٨]

٤٥٦٤-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلاَثَةً فَلاَ يَتَنَاجَ اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ. وَقال مَرَّةً: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى أَنْ يَتَنَاجَى الرَّجُلاَنِ دُونَ الثَّالِثِ، إِذَا كَانُوا ثَلاَثَةً. [انظر:٥٢٥٨، ٥٢٨١، ٥٤٢٥، ٥٥٠١]

٤٥٦٥-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُبَايِعُ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ثُمَّ يَقُولُ: فِيمَا اسْتَطَعْتَ. وَقال مَرَّةً: فَيُلَقِّنُ أَحَدَنَا: فِيمَا اسْتَطَعْتَ. [انظر:٥٢٨٢، ٥٥٣١، ٥٧٧١، ٦٢٤٣]

٤٥٦٦-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا: أَوْ يَكُونَ بَيْعَ خِيَارٍ. [انظر:٥١٣٠، ٦١٩٣]

٤٥٦٧-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ ابْنُ ابْنِهِ(١٠/٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَاقِدٍ: يَا بُنَيَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ خُيَلاَءَ. [انظر:٤٨٨٤]

٤٥٦٨-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَسْجِدَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، مَسْجِدَ قُبَاءَ، يُصَلِّي فِيهِ، فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ رِجَالُ الأَنْصَارِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ، وَدَخَلَ مَعَهُ صُهَيْبٌ، فَسَأَلْتُ صُهَيْبًا: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَصْنَعُ إِذَا سُلِّمَ عَلَيْهِ؟ قَالَ: يُشِيرُ بِيَدِهِ. قَالَ سُفْيَانُ: قُلْتُ لِرَجُلٍ: سَلْ زَيْدًا: أَسَمِعَتْهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَهِبْتُ أَنَا أَنْ أَسْأَلَهُ، فَقال: يَا أَبَا أُسَامَةَ، سَمِعَتْهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؟ قَالَ: أَمَّا أَنَا فَقَدْ رَأَيْتُهُ فَكَلَّمْتُهُ.

٤٥٦٩-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عن سَالِم، عن أبيه: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا قَفَلَ من حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ أَوْ غَزْوٍ فَأَوْفَى عَلَى فَدْفَدٍ من الأَرْضِ، قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ، آيِبُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَائِبُونَ، عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ.

٤٥٧٠-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عن سَالِم، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: هَذِهِ الْبَيْدَاءُ الَّتِي يَكْذِبُونَ فِيهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهِ مَا أَحْرَمَ النَّبِيُّ ﷺ، إِلاَّ من عِنْدِ الْمَسْجِدِ. [انظر: ٤٨٢٠، ٥٣٣٧، ٥٥٧٤، ٥٩٠٧، ٦٤٢٨]

٤٤٧١-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن ابْنِ أَبِي لَبِيدٍ، عن أَبِي سَلَمَةَ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، سُئِلَ عن صَلاَةِ اللَّيْلِ؟ فَقال: مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ، فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ. [انظر:٥٤٥٤]

٤٤٧٢-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن ابْنِ أَبِي لَبِيدٍ، عن أَبِي سَلَمَةَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ تَغْلِبَنَّكُمُ الأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلاَتِكُمْ، أَلاَ وَإِنَّهَا الْعِشَاءُ، وَإِنَّهُمْ يُعْتِمُونَ بِالإِبِلِ، أَوْ عن الإِبِلِ. [انظر:٤٦٨٨، ٥١٠٠، ٦٣١٤]

٤٤٧٣-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، وَهِشَامٍ، عن أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سُئِلَ عن الضَّبِّ؟ فَقال: لاَ آكُلُهُ، وَلاَ أُحَرِّمُهُ. [راجع:٤٥٦٢]

٤٥٧٤-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عن نَافِعٍ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَلَى الْمِنْبَرِ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ أَسْرَعْتُ فَدَخَلْتُ

الْمَسْجِدَ، فَجَلَسْتُ، فَلَمْ أَسْمَعْ حَتَّى نَزَلَ، فَسَأَلْتُ النَّاسَ: أَيُّ شَيْءٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قالوا: نَهَى عن الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّت، أَنْ يُنْتَبَذَ فيه. [راجع:٤٤٦٥]

٤٥٧٥-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عن عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَاوِيِّ قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ، فَقَلَّبْتُ الْحَصَى، فَقَالَ: لاَ تُقَلِّبِ الْحَصَى فَإِنَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَكِنْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ، كَانَ يُحَرِّكُهُ هَكَذَا، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: يَعْنِي مَسْحَةً. [انظر:٥٠٤٣، ٥٣٣١، ٥٤٢١]

٤٥٧٦-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن أَيُّوبَ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لاَ تُسَافِرُوا بِالْقُرْآنِ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ. [راجع:٤٥٠٧]

٤٥٧٧-سَمِعْتُ سُفْيَانَ قَالَ: إِنَّهُ نَذَرَ، يَعْنِي أَنْ يَعْتَكِفَ، فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَهُ. قِيلَ لِسُفْيَانَ: عن أَيُّوبَ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ نَذَرَ؟ قَالَ: نَعَمْ [انظر:٤٧٠٥، ٤٩٢٢، ٥٥٣٩]

٤٥٧٨-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن أَيُّوبَ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ قَالَ: حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَبِيتَ لَيْلَتَيْنِ، وَلَهُ مَا يُوصِي فِيهِ، إِلاَّ وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ.

٤٥٧٩-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن أَيُّوبَ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعَثَ سَرِيَّةً إِلَى نَجْدٍ، فَبَلَغَتْ سِهَامُهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا، وَنَفَّلَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَعِيرًا، بَعِيرًا. [انظر:٥١٨٠، ٥٢٨٨، ٥٥١٩، ٥٩١٩، ٦٣٨٦، ٦٤٥٤]

٤٥٨٠-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن أَيُّوبَ، عن نَافِعٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ ابْنِ عُمَرَ بِضَجْنَانَ، فَأُقِيمَ الصَّلاَةُ، ثُمَّ نَادَى: أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَأْمُرُ مُنَادِيًا فِي اللَّيْلَةِ الْمَطِيرَةِ، أَوِ الْبَارِدَةِ: أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ. [راجع:٤٤٧٨]

٤٥٨١-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن أَيُّوبَ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَقَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَقَدِ اسْتَثْنَى(١١/٢). [راجع:٤٥١٠]

٤٥٨٢-قَرَأَ عَلَيَّ سُفْيَانُ: سَمِعْتُ أَيُّوبَ، عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ.

٤٥٨٣-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن ابْنِ جُدْعَانَ، عن الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَهُوَ عَلَى دَرَجِ الْكَعْبَةِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، الَّذِي صَدَقَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ، أَلاَ إِنَّ قَتِيلَ الْعَمْدِ الْخَطَإِ، بِالسَّوْطِ أَوِ الْعَصَا، فِيهِ مِائَةٌ مِنَ الإِبِلِ، وَقَالَ مَرَّةً: الْمُغَلَّظَةُ، فِيهَا أَرْبَعُونَ خَلِفَةً فِي بُطُونِهَا أَوْلاَدُهَا، إِنَّ كُلَّ مَأْثُرَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَدَمٍ وَدَعْوَى، وَقَالَ مَرَّةً: وَدَمٍ وَمَالٍ، تَحْتَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ، إِلاَّ مَا كَانَ مِنْ سِقَايَةِ الْحَاجِّ، وَسِدَانَةِ الْبَيْتِ فَإِنِّي أُمْضِيهِمَا لأَهْلِهِمَا عَلَى مَا كَانَتْ. [انظر:٤٩٢٦]

٤٥٨٤-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، سَمِعَ صَدَقَةَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: يَعْنِي عن النَّبِيِّ ﷺ: يُهِلُّ أَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ، وَأَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَأَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ وَلَمْ يَسْمَعْهُ ابْنُ عُمَرَ، وَسَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ: مُهَلُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ قَالُوا لَهُ: فَأَيْنَ أَهْلُ الْعِرَاقِ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ. [انظر:٥٤٩٢، ٦٢٥٧]

٤٥٨٥-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ: إِنَّ اسْتِلاَمَ الرُّكْنَيْنِ يَحُطَّانِ الذُّنُوبَ. [انظر:٤٤٦٢]

٤٥٨٦-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعَ عَمْرٌو ابْنَ عُمَرَ: كُنَّا نُخَابِرُ وَلاَ نَرَى بِذَلِكَ بَأْسًا، حَتَّى زَعَمَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنْهُ، فَتَرَكْنَاهُ[راجع:٤٥٠٤]

٤٥٨٧-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعَ عَمْرٌو سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِلْمُتَلاَعِنَيْنِ: حِسَابُكُمَا عَلَى اللَّهِ، أَحَدُكُمَا كَاذِبٌ، لاَ سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَالِي؟ قَالَ: لاَ مَالَ لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا فَهُوَ بِمَا اسْتَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا، فَذَاكَ أَبْعَدُ لَكَ.

٤٥٨٨-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرٌو، عن أَبِي الْعَبَّاسِ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، (قِيلَ لِسُفْيَانَ: ابْنُ(عُمَرَ) ؟ قَالَ: لاَ، ابْنُ عُمَرَ:) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَمَّا حَاصَرَ أَهْلَ الطَّائِفِ، وَلَمْ يَقْدِرْ مِنْهُمْ عَلَى شَيْءٍ قَالَ: إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَكَأَنَّ الْمُسْلِمِينَ كَرِهُوا ذَلِكَ، فَقَالَ: اغْدُوا، فَغَدَوْا عَلَى الْقِتَالِ، فَأَصَابَهُمْ جِرَاحٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَسُرَّ الْمُسْلِمُونَ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٤٥٨٩-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن عَمْرٍو، عن سَالِمٍ، عن أَبِيهِ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ: إِذَا كَانَ الْعَبْدُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، فَأَعْتَقَ أَحَدُهُمَا نَصِيبَهُ، فَإِنْ كَانَ مُوسِرًا قُوِّمَ عَلَيْهِ قِيمَةً، لاَ وَكْسَ، وَلاَ شَطَطَ ثُمَّ يُعْتَقُ. [انظر:٤٩٠١]

٤٥٩٠-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن عَمْرٍو، عن إِسْمَاعِيلَ الشَّيْبَانِيِّ: بِعْتُ مَا فِي رُءُوسِ نَخْلِي بِمِائَةِ وَسْقٍ، إِنْ زَادَ فَلَهُمْ، وَإِنْ نَقَصَ فَلَهُمْ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ؟ فَقَالَ: نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَخَّصَ فِي الْعَرَايَا.

٤٥٩١-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن عَمْرٍو، عن الزُّهْرِيِّ، عن ابْنِ عُمَرَ(يَعْنِيهِمَا سَالِمٌ) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ.

٤٥٩٢-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن عَمْرٍو، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِمٍ، عن أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا أَضَاءَ الْفَجْرُ، صَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

٤٥٩٣-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَدْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُمَرَ، وَهُوَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَهُوَ يَقُولُ وَأَبِي وَأَبِي فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ وَإِلاَّ فَلْيَصْمُتْ ❖ [انظر: ٤٦٦٧، ٦٢٨٨]

٤٥٩٤-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَبَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْخَيْلَ، فَأَرْسَلَ مَا ضُمِّرَ مِنْهَا مِنَ الْحَفْيَاءِ، وَأَرْسَلَ مَا لَمْ يُضَمَّرْ مِنْهَا مِنْ ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ، إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ. [راجع:٤٤٨٧]

٤٥٩٥-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى، عن نَافِعٍ: خَرَجَ ابْنُ عُمَرَ يُرِيدُ الْعُمْرَةَ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ بِمَكَّةَ أَمْرًا، فَقَالَ: أُهِلُّ بِالْعُمْرَةِ، فَإِنْ حُبِسْتُ(١٢/٢) صَنَعْتُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَهَلَّ بِالْعُمْرَةِ، فَلَمَّا سَارَ قَلِيلاً، وَهُوَ بِالْبَيْدَاءِ قَالَ: مَا سَبِيلُ الْعُمْرَةِ إِلاَّ سَبِيلُ الْحَجِّ، أُوجِبُ حَجّاً، وَقَالَ: أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجّاً، فَإِنَّ سَبِيلَ الْحَجِّ سَبِيلُ الْعُمْرَةِ، فَقَدِمَ مَكَّةَ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا، وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَعَلَ آتَى قُدَيْدًا، فَاشْتَرَى هَدْيًا، فَسَاقَهُ مَعَهُ. [انظر:٤٤٨٠]

٤٥٩٦-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عن نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَتَى قُدَيْدًا، وَاشْتَرَى هَدْيَهُ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَنَعَ هَكَذَا. [انظر:٤٤٨٠]

٤٥٩٧-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ يَعْنِي ابْنَ مُوسَى، عن نَافِعٍ، سَمِعْتُ رَجُلاً مِنْ بَنِي سَلَمَةَ يُحَدِّثُ ابْنَ عُمَرَ، أَنَّ جَارِيَةً لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ كَانَتْ تَرْعَى غَنَمًا لَهُ بِسَلْعٍ، بَلَغَ الْمَوْتُ شَاةً مِنْهَا، فَأَخَذَتْ ظُرَرَةً، فَذَكَّتْهَا بِهِ، فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا. [انظر:٥٤٦٣، ٥٤٦٤، ٥٥١٢]

٤٥٩٨-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عن إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ذُؤَيْبٍ، مِنْ بَنِي أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ ابْنِ عُمَرَ إِلَى الْحِمَى، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، هَبَّا أَنْ نَقُولَ لَهُ: الصَّلاَةَ، حَتَّى ذَهَبَ بَيَاضُ الأُفُقِ، وَذَهَبَتْ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ، نَزَلَ فَصَلَّى بِنَا ثَلاَثًا وَاثْنَتَيْنِ، وَالْتَفَتَ إِلَيْنَا، وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَعَلَ.

٤٥٩٩-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عن مُجَاهِدٍ، قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَلَمْ أَسْمَعْهُ يُحَدِّثُ عن النَّبِيِّ ﷺ، إِلاَّ حَدِيثًا: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأُتِيَ بِجُمَّارَةٍ، فَقَالَ: إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً مَثَلُهَا كَمَثَلِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: هِيَ النَّخْلَةُ، فَنَظَرْتُ، فَإِذَا أَنَا أَصْغَرُ الْقَوْمِ، فَسَكَتُّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هِيَ النَّخْلَةُ. [٥٠٠٠، ٥٦٤٧، ٥٩٥٥]

٤٦٠٠-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عن مُجَاهِدٍ، قَالَ: شَهِدَ ابْنُ عُمَرَ الْفَتْحَ وَهُوَ ابْنُ عِشْرِينَ سَنَةً، وَمَعَهُ فَرَسٌ حَرُونٌ، وَرُمْحٌ ثَقِيلٌ، فَذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ يَخْتَلِي لِفَرَسِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ، إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ.

٤٦٠١-حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ، يَعْنِي ابْنَ حُدَيْرٍ (ح).

وَوَكِيعٌ، الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عن يَزِيدَ بْنِ عُطَارِدٍ (قَالَ وَكِيعٌ: السَّدُوسِيِّ أَبِي الْبَزَرِيِّ) قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عن الشُّرْبِ قَائِمًا؟ فَقَالَ: قَدْ كُنَّا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، نَشْرَبُ قِيَامًا، وَنَأْكُلُ وَنَحْنُ نَسْعَى. [انظر: ٤٧٦٥، ٤٨٣٣]

٤٦٠٢-حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ كَانُوا يَبْدَءُونَ بِالصَّلاَةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ فِي الْعِيدِ. [انظر:٤٩٦٣، ٥٦٦٣]

٤٦٠٣-حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لاَعَنَ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَتِهِ، وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا. [انظر:٤٥٢٧]

٤٦٠٤-حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ . . . . مِثْلَهُ. [راجع:٤٥٢٧]

٤٦٠٥-حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عن مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يُسْأَلُ عن الْمَاءِ، يَكُونُ بِأَرْضِ الْفَلاَةِ، وَمَا يَنُوبُهُ مِنَ الدَّوَابِّ وَالسِّبَاعِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا كَانَ الْمَاءُ قَدْرَ قُلَّتَيْنِ، لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ. [انظر:٤٧٥٣، ٤٨٠٣، ٤٩٦١، ٥٨٥٥]

٤٦٠٦-حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عن مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عن عَمِّهِ وَاسِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَقِيتُ يَوْمًا فَوْقَ بَيْتِ حَفْصَةَ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَلَى حَاجَتِهِ، مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ. [انظر:٤٦١٧، ٤٩٩١]

٤٦٠٧-حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، نَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ، نَقِيلُ فِيهِ، وَنَحْنُ شَبَابٌ. [انظر:٥٨٣٩]

٤٦٠٨-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَصَابَ عُمَرُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَاسْتَأْمَرَهُ فِيهَا، فَقَالَ: أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ، لَمْ أُصِبْ مَالاً قَطُّ أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ، فَمَا تَأْمُرُ بِهِ؟ قَالَ: إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا، وَتَصَدَّقْتَ(١٣/٢) بِهَا قَالَ: (فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ، أَنْ لاَ تُبَاعَ وَلاَ تُوهَبَ وَلاَ تُوَرَّثَ، قَالَ:) فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ فِي الْفُقَرَاءِ، وَالْقُرْبَى، وَالرِّقَابِ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَابْنِ السَّبِيلِ، وَالضَّيْفِ، لاَ جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ، أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ فِيهِ. [انظر:٥١٧٩، ٥٩٤٧، ٦٠٧٨، ٦٤٦٠]

٤٦٠٩-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِمٍ، عن أَبِيهِ: أَنَّ غَيْلاَنَ بْنَ سَلَمَةَ الثَّقَفِيَّ، أَسْلَمَ وَتَحْتَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: اخْتَرْ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا. [انظر:٤٦٣١، ٥٠٢٧، ٥٥٥٨]

٤٦١٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، قَالَ: رُبَّمَا أَمَّنَا ابْنُ عُمَرَ، بِالسُّورَتَيْنِ، وَالثَّلاَثِ، فِي الْفَرِيضَةِ.

٤٦١١-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، هَكَذَا وَهَكَذَا،

وَهَكَذَا، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ، فَاقْدُرُوا لَهُ. قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، إِذَا كَانَ لَيْلَةُ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ، وَكَانَ فِي السَّمَاءِ سَحَابٌ أَوْ قَتَرٌ، أَصْبَحَ صَائِمًا. [راجع:٤٤٨٨]

٤٦١٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، أَخْبَرَنِي أَبِي، أَخْبَرَنِي ابْنُ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَتَحَرَّوْا بِصَلاَتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ، وَلاَ غُرُوبَهَا، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، فَإِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَلاَ تُصَلُّوا حَتَّى تَبْرُزَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَلاَ تُصَلُّوا، حَتَّى تَغِيبَ. [انظر:٤٦٩٤، ٤٦٩٥، ٤٧٧٢، ٥٨٣٤، ٥٨٣٥]

٤٦١٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ يَقُومُ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ. [انظر:٤٦٩٧، ٤٨٦٢، ٥٣١٨، ٥٣٨٨، ٥٨٢٣، ٥٩١٢، ٦٠٧٥، ٦٠٨٦]

٤٦١٤-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكُزُ الْحَرْبَةَ يُصَلِّي إِلَيْهَا. [انظر:٤٦٨١، ٥٧٣٤، ٥٨٤٠، ٦٢٨٦، ٦٣١٩، ٦٣٨٨]

٤٦١٥-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، لاَ تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلاَثًا إِلاَّ وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ. [انظر:٤٦٩٦، ٦٢٨٩]

٤٦١٦-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْخَيْلُ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [انظر:٤٨١٦، ٥١٠٢، ٥٢٠٠، ٥٧٦٨، ٥٧٨٣، ٥٩١٨]

٤٦١٧-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَمِّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَقِيتُ يَوْمًا عَلَى بَيْتِ حَفْصَةَ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَلَى حَاجَتِهِ، مُسْتَدْبِرَ الْبَيْتِ، مُسْتَقْبِلَ الشَّأْمِ. [راجع:٤٦٠٦]

٤٦١٨-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَرْمُلُ ثَلاَثًا وَيَمْشِي أَرْبَعًا، وَيَزْعُمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَفْعَلُهُ، وَكَانَ يَمْشِي مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، قَالَ: إِنَّمَا كَانَ يَمْشِي مَا بَيْنَهُمَا، لِيَكُونَ أَيْسَرَ لاِسْتِلاَمِهِ. [انظر: ٤٦٣٣، ٤٨٤٤، ٤٩٨٣، ٥٢٣٨، ٥٧٣٧، ٥٧٦٠، ٥٩٤٣، ٦٠٨١، ٦٤٣٣]

٤٦١٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، عَنِ الضَّبِّ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ؟ فَقَالَ: لاَ آكُلُهُ، وَلاَ أَنْهَى عَنْهُ. [راجع: ٤٤٩٧]

٤٦١٩م- وقال النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَلاَ يَأْتِيَنَّ الْمَسْجِدَ [انظر:٤٧١٥]

٤٦٢٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَيُوتِرُ عَلَيْهَا، وَيَذْكُرُ ذَلِكَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ٤٤٧٠]

٤٦٢١-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الَّذِي تَفُوتُهُ صَلاَةُ الْعَصْرِ مُتَعَمِّدًا، حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [انظر:٤٨٠٥، ٥٤٥٥، ٥٤٦٧]

٤٦٢٢-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ الْمِنْهَالِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ، وَقَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً حَيَّةً يَرْمُونَهَا، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَعَنَ مَنْ مَثَّلَ بِالْبَهَائِمِ. [انظر:٥٠١٨، ٥٢٤٧، ٥٥٨٧، ٥٨٠١، ٦٢٥٩]

٤٦٢٣-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبْجَرَ، عَنْ ثُوَيْرِ بْنِ أَبِي فَاخِتَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً، لَيَنْظُرُ فِي مُلْكِ أَلْفَيْ سَنَةٍ، يَرَى أَقْصَاهُ كَمَا يَرَى أَدْنَاهُ، يَنْظُرُ فِي أَزْوَاجِهِ وَخَدَمِهِ، وَإِنَّ أَفْضَلَهُمْ مَنْزِلَةً، لَيَنْظُرُ فِي وَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى كُلَّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ. [انظر:٥٣١٧]

٤٦٢٤-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، (١٤/٢) قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَذْنَبْتُ ذَنْبًا كَبِيرًا، فَهَلْ لِي تَوْبَةٌ؟ فَقَالَ: لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَكَ وَالِدَانِ؟ قَالَ: لاَ. قَالَ: فَلَكَ خَالَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَبِرَّهَا إِذًا.

٤٦٢٥-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ مَكَّةَ، دَخَلَ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا، وَإِذَا خَرَجَ، خَرَجَ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى. [انظر:٤٧٢٥، ٤٨٤٣، ٥٢٣١، ٦٢٨٤]

٤٦٢٦-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيٌّ، وَأَصْحَابُهُ مُتَوَافِرُونَ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، ثُمَّ نَسْكُتُ.

٤٦٢٧-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ قَالَ رَجُلٌ فِي الْقَوْمِ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلاً. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ الْقَائِلُ كَذَا وَكَذَا؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: عَجِبْتُ لَهَا، فُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ ذَلِكَ. [انظر: ٥٧٢٢]

٤٦٢٨-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا دَخَلَ أَدْنَى الْحَرَمِ أَمْسَكَ عَنِ التَّلْبِيَةِ، فَإِذَا انْتَهَى إِلَى ذِي طُوًى، بَاتَ فِيهِ، حَتَّى يُصْبِحَ، ثُمَّ يُصَلِّي الْغَدَاةَ، وَيَغْتَسِلَ، وَيُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَفْعَلُهُ، ثُمَّ يَدْخُلُ مَكَّةَ ضُحًى، فَيَأْتِي الْبَيْتَ، فَيَسْتَلِمُ الْحَجَرَ، وَيَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ يَرْمُلُ ثَلاَثَةَ أَطْوَافٍ، يَمْشِي مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، فَإِذَا أَتَى عَلَى الْحَجَرِ اسْتَلَمَهُ، وَكَبَّرَ أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ مَشْيًا، ثُمَّ يَأْتِي الْمَقَامَ، فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْحَجَرِ فَيَسْتَلِمُهُ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى

الصَّفَا مِنَ الْبَاب الأَعْظَم، فَيَقُومُ عَلَيْه، فَيُكَبِّرُ سَبْعَ مرار، ثَلاَثًا يُكَبِّرُ، ثُمَّ يَقُولُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ، لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. [راجع:٥٠٨٢]

٤٦٢٩-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عن عَبْد الْخَالق قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّب، عن النَّبِيذ؟ فَقَال: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ يَقُولُ عِنْدَ مِنْبَر رَسُول اللَّه ﷺ هَذَا: قَدِمَ وَفْدُ عَبْد الْقَيْس مَعَ الأَشَجِّ، فَسَأَلُوا نَبِيَّ اللَّه ﷺ، عن الشَّرَاب؟ فَقَال: لاَ تَشْرَبُوا في حَنْتَمَة، وَلاَ في دُبَّاء، وَلاَ نَقير فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُحَمَّد، وَالْمُزَفَّت؟ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ نَسِيَ، فَقَال: لَمْ أَسْمَعْهُ يُوَمِّئِذ مِنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، وَقَدْ كَانَ يَكْرَهُهُ. [انظر:٤٩٩٥، ٥٤٩٤]

٤٦٣٠-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَم، عن نَافع، عن ابْن عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عن ثَمَن عَسْب الْفَحْل.

٤٦٣١-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر قالا: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ (قَالَ ابْنُ جَعْفَر في حَدِيثه: أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَاب) عن سَالم، عن أَبِيه أَنَّ غَيْلاَنَ بْنَ سَلَمَةَ الثَّقَفِيَّ، أَسْلَمَ وَتَحْتَهُ عَشْرُ نِسْوَة، فَقَال لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: اخْتَرْ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا.

فَلَمَّا كَانَ في عَهْد عُمَرَ طَلَّقَ نِسَاءَهُ، وَقَسَمَ مَالَهُ، بَيْنَ بَنِيه، فَبَلَغَ ذَلكَ عُمَرَ، فَقَال: إِنِّي لأَظُنُّ الشَّيْطَانَ فِيمَا يَسْتَرِقُ مِنَ السَّمْعِ سَمِعَ بِمَوْتِكَ، فَقَذَفَهُ في نَفْسكَ، وَلَعَلَّكَ أَنْ لاَ تَمْكُثَ إِلاَّ قَلِيلاً، وَايْمُ اللَّه، لَتُرَاجِعَن نِسَاءَكَ، وَلَتُرَاجِعَن في مَالكَ، أَوْ لأُوَرِّثَنَّهُنَّ مِنْكَ، وَلأُمْضِيَنَّ بِقَبْرِكَ فَيُرْجَمُ، كَمَا رُجِمَ قَبْرُ أَبِي رِغَال. ﷺ [راجع:٤٦٠٩]

٤٦٣٢-حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّام، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْن، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالم، عن ابْن عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَتَبَ كِتَابَ الصَّدَقَة، فَلَمْ يُخْرِجْهُ إِلَى عُمَّاله حَتَّى قُبِضَ، فَقَرَنَهُ بِسَيْفه، فَلَمَّا قُبِضَ عَمِلَ به أَبُو بَكْر حَتَّى قُبِضَ، ثُمَّ عُمَرُ حَتَّى قُبِضَ فَكَانَ فيه: في خَمْس مِنَ الإِبِل شَاةٌ، وَفي عَشْر شَاتَان، وَفي خَمْس عَشْرَةَ ثَلاَثُ شِيَاه، وَفي عِشْرِينَ أَرْبَعُ شِيَاه، وَفي خَمْس وَعِشْرِينَ ابْنَةُ مَخَاض.

قَالَ أَبِي: ثُمَّ أَصَابَتْنِي عِلَّةٌ في مَجْلس عَبَّاد بْن الْعَوَّام، فَكَتَبْتُ تَمَامَ الْحَدِيث، فَأَحْسَبُنِي لَمْ أَفْهَمْ بَعْضَهُ، فَشَكَكْتُ في بَقِيَّة الْحَدِيث، فَتَرَكْتُهُ. [انظر: ٤٦٣٤]

٤٦٣٣-حَدَّثَنِي أَبِي بِهَذَا الْحَدِيث في الْمُسْنَد، في حَدِيث الزُّهْرِيِّ، عن سَالم لأَنَّهُ كَانَ قَدْ جَمَعَ حَدِيثَ الزُّهْرِيِّ، عن سَالم، فَحَدَّثنا به في حَدِيث (١٥/٢) سَالم، عن مُحَمَّد بْن يَزِيدَ بِتَمَامه، وَفي حَدِيث عَبَّاد، عن عَبَّاد بْن الْعَوَّام.

٤٦٣٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ يَعْنِي الْوَاسِطِيَّ، عن سُفْيَانَ، يَعْنِي ابْنَ حُسَيْن، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالم، عن أَبِيه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، قَدْ كَتَبَ الصَّدَقَةَ، وَلَمْ يُخْرِجْهَا إِلَى عُمَّاله حَتَّى تُوُفِّيَ، قَالَ: فَأَخْرَجَهَا أَبُو بَكْر مِنْ بَعْده، فَعَمِلَ بِهَا حَتَّى تُوُفِّيَ، ثُمَّ أَخْرَجَهَا عُمَرُ مِنْ بَعْده، فَعَمِلَ بِهَا، قَالَ: فَلَقَدْ هَلَكَ عُمَرُ يَوْمَ هَلَكَ، وَإِنَّ ذَلكَ لَمَقْرُونٌ بِوَصِيَّته، فَقَال: كَانَ فِيهَا: في الإِبِل في كُلِّ خَمْس شَاةٌ، حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى أَرْبَع وَعِشْرِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِلَى خَمْس وَعِشْرِينَ، فَفِيهَا بِنْتُ مَخَاض، إِلَى خَمْس وَثَلاَثِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُنِ ابْنَةُ مَخَاض، فَابْنُ لَبُون، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى خَمْس وَثَلاَثِينَ، فَفِيهَا ابْنَةُ لَبُون، إِلَى خَمْس وَأَرْبَعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا حِقَّةٌ، إِلَى سِتِّينَ، فَإِذَا زَادَتْ، فَفِيهَا جَذَعَةٌ إِلَى خَمْس وَسَبْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِيهَا ابْنَتَا لَبُون، إِلَى تِسْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِيهَا حِقَّتَانِ، إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَة، فَإِذَا كَثُرَتِ الإِبِلُ فَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةُ لَبُون، وَفِي الْغَنَم مِنْ أَرْبَعِينَ شَاةٌ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَة. فَإِذَا زَادَتْ، فَفِيهَا شَاتَان إِلَى مِائَتَيْن، فَإِذَا زَادَتْ فَفِيهَا ثَلاَثٌ إِلَى ثَلاَث مِائَة، فَإِذَا زَادَتْ بَعْدُ فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ، حَتَّى تَبْلُغَ أَرْبَعمِائَة، فَإِذَا كَثُرَتِ الْغَنَمُ فَفِي كُلِّ مِئَة شَاةٌ، وَكَذَلكَ لاَ يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِع، وَلاَ يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّق، مَخَافَةَ الصَّدَقَة، وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْن فَهُمَا يَتَرَاجَعَان بِالسَّوِيَّة، لاَ تُؤْخَذُ هَرِمَةٌ وَلاَ ذَاتُ عَيْب مِنَ الْغَنَم. [راجع:٤٦٣٢]

٤٦٣٥-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عن نَافع، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا، أَوْ قَالَ: شَقِيصًا لَهُ، أَوْ قَالَ: شِرْكًا لَهُ، في عَبْد، فَكَانَ لَهُ مِنَ الْمَال مَا بَلَغَ ثَمَنَهُ بِقِيمَة الْعَدْل، فَهُوَ عَتِيقٌ، وَإِلاَّ فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ. قَالَ أَيُّوبُ: كَانَ نَافعٌ رُبَّمَا قَالَ: في هَذَا الْحَدِيث، وَرُبَّمَا لَمْ يَقُلْهُ، فَلاَ أَدْرِي أَهُوَ في الْحَدِيث، أَوْ قَالَهُ نَافعٌ مِنْ قِبَلِه؟ يَعْنِي قَوْلَهُ: فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ. [راجع:٣٩٧]

٤٦٣٦-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عن نَافع، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْو، أَوْ حَجّ، أَوْ عُمْرَة، فَعَلاَ فَدْفَدًا مِنَ الأَرْض، أَوْ شَرَفًا، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيِبُونَ تَائِبُونَ، سَاجِدُونَ عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ. [راجع:٤٤٩٦]

٤٦٣٧-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عن يُونُسَ، عن الْحَسَن، عن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لاَ يَسْتَرْعِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَبْدًا رَعِيَّةً، فَلَّتْ أَوْ كَثُرَتْ، إِلاَّ سَأَلَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَة، أَقَامَ فِيهِمْ أَمْرَ اللَّه تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَمْ أَضَاعَهُ؟ حَتَّى يَسْأَلَهُ عن أَهْل بَيْته خَاصَّةً.

٤٦٣٨-[حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ]، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عن عَبْد اللَّه بْن مُسْلم، أَخي الزُّهْرِيِّ، عن حَمْزَةَ بْن عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، عن أَبِيه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَلَيْسَ في وَجْهه مُزْعَةُ لَحْم. [انظر:٥٦١٦]

٤٦٣٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافعٌ، عن عَبْد اللَّه، قَالَ: كَانُوا يَتَبَايَعُونَ الطَّعَامَ جُزَافًا عَلَى السُّوق، فَنَهَاهُمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ، أَنْ يَبِيعُوهُ حَتَّى يَنْقُلُوهُ. [راجع:٣٩٥]

٤٦٤٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافعٌ، عن عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّة يَبِيعُونَ لَحْمَ الْجَزُور بِحَبَل الْحَبَلَة، وَحَبَلُ

حَبَلَة: تُنْتَجُ النَّاقَةُ مَا فِي بَطْنِهَا، ثُمَّ تَحْمِلُ الَّتِي تُنْتَجُهُ، فَنَهَاهُمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَنْ ذَلِكَ. [راجع:٣٩٤]

٤٦٤١-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: قَالَ عَمْرٌو، يَعْنِي ابْنَ دِينَار: ذَكَرُوا الرَّجُلَ يُهِلُّ بِعُمْرَة فَيَحِلُّ، هَلْ لَهُ أَنْ يَأْتِيَ، يَعْنِي امْرَأَتَهُ، قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَة؟ فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْد اللَّه؟ فَقَالَ: لاَ حَتَّى يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَة، وَسَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ؟ فَقَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، فَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَة، ثُمَّ قَالَ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. [انظر:٥٥٧٣، ٦٣٩٨، ١٤٣٦٨]

٤٦٤٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى(١٦/٢) بْنُ سَعِيد، عن سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّه بْنُ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: بَيْنَمَا النَّاسُ يُصَلُّونَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ الْغَدَاةَ، إِذْ جَاءَ جَاء، فَقَال: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنٌ، وَأُمِرَ أَنْ تُسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةُ، فَاسْتَقْبِلُوهَا وَاسْتَدَارُوا، فَتَوَجَّهُوا نَحْوَ الْكَعْبَة. [انظر:٤٧٩٤، ٥٨٢٧، ٥٩٣٤]

٤٦٤٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن ابْن جُرَيْج، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَأْكُلْ أَحَدُكُمْ مِنْ أُضْحِيَّتِهِ فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّام. وَكَانَ عَبْدُ اللَّه إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ مِنَ الْيَوْمِ الثَّالِثِ، لاَ يَأْكُلُ مِنْ لَحْمِ هَدْيِهِ. [انظر:٤٩٣٦، ٥٥٢٦]

٤٦٤٤-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن مُحَمَّد بْن عَمْرو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [انظر:٤٨٣١، ٥٨٢٠]

٤٦٤٥-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عن عُبَيْد اللَّه، عن نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [انظر: ٤٨٣٠، ٥٧٣١، ٦١٧٩، ٦٢١٨، ٦٢١٩]

٤٦٤٦-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنَا نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [انظر:٥١٥٣، ٥١٥٥، ٥٣٥٨، ٥٧٧٨]

٤٦٤٧-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْد اللَّه، عن نَافِعٍ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عن الْمُزَابَنَة.

وَالْمُزَابَنَةُ: الثَّمَرُ بِالتَّمْرِ كَيْلاً، وَالْعِنَبُ بِالزَّبِيبِ كَيْلاً، وَالْحِنْطَةُ بِالزَّرْعِ كَيْلاً. [راجع: ٤٤٩٠]

٤٦٤٨-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، عن نَافِعٍ، عن ابْن عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْغَادِرُ يُرْفَعُ لَهُ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَة، يُقَال: هَذِه غَدْرَةُ فُلاَنِ بْنِ فُلاَنٍ. [انظر: ٤٨٣٩، ٥٠٨٨، ٥٧٠٩، ٥٩١٥، ٦٢٨١]

٤٦٤٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا. [راجع:٤٤٦٧]

٤٦٥٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ(أَبُو) عَبْد اللَّه، عن ابْن عُمَرَ، عن رَسُول اللَّه ﷺ، قَالَ: مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا، فَلَهُ قِيرَاطٌ، فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، عن الْقِيرَاطِ؟ فَقَال: مِثْلُ أُحُد. [انظر:٤٨٦٧، ٦٣٠٥]

٤٦٥١-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن مَالك، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلاَنِ مِنْ أَهْلِ الْمَشْرِقِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَخَطَبَا، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْ بَيَانِهِمَا، فَقَال رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا، أَوْ إِنَّ بَعْضَ الْبَيَانِ سِحْرٌ. [انظر:٥٢٣٢، ٥٢٩١، ٦٨٨٧]

٤٦٥٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَ عُمَرَ، وَمَعَ عُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِه، ثُمَّ أَتَمَّ. [انظر:٥١٧٨، ٥٢١٤]

٤٦٥٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عن عُبَيْد اللَّه، عن نَافِعٍ، عن عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: اجْعَلُوا مِنْ صَلاَتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلاَ تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا. [انظر:٦٠٤٥]. [راجع:٤٥١١]

٤٦٥٤-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، انبانا نَافِعٌ، عن عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَحْفُوا الشَّوَارِبَ، وَأَعْفُوا اللِّحَى. [انظر:٦٤٥٦]

٤٦٥٥-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّه مَسَاجِدَ اللَّه. [انظر:٤٩٣٢، ٥٠٤٥، ٦٣٨٧]

٤٦٥٦-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَخْبَرَنِي ابْنُ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، بَاتَ بِذِي طُوًى حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. [راجع:٥٠٨٢، ٦٤٦٢]

٤٦٥٧-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه، وَالْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ، قَالَ: فِي الرَّابِعَةِ وَالْمُقَصِّرِينَ. [انظر:٤٨٩٧، ٥٥٠٧، ٦٠٠٥، ٦٢٣٤، ٦٢٦٩، ٦٣٨٤]

٤٦٥٨-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي(١٧/٢) نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلاَّ يُعْرَضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّة، فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّة، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، يُقَال: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى تُبْعَثَ إِلَيْه. [انظر:٥١١٩، ٥٢٣٤، ٥٩٢٦، ٦٠٥٩]

٤٦٥٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِه، فَيَجْلِسُ فِيه، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا. [انظر:٤٧٣٥، ٤٨٧٤، ٥٠٤٦، ٥٧٨٥، ٦٩٢٤، ٦٠٦٢، ٦٠٨٥، ٦٣٧١]

٤٦٦٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ، قَبْلَ الظُّهْرِ سَجْدَتَيْنِ وَبَعْدَهَا سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْجُمُعَةِ سَجْدَتَيْنِ،

فَأَمَّا الْجُمُعَةُ وَالْمَغْرِبُ فِي بَيْتِه، قَالَ: وَآخِرَتْنِي أُخْتِي حَفْصَةُ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ، قَالَ: وَكَانَتْ سَاعَةً لاَ أَدْخُلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا. [راجع:٤٥٠٦، وسياتي في مسند حفصة بنت عمر: ٢٦٩٥٥]

٤٦٦١-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُد وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ، فَلَمْ يُجِزْهُ، ثُمَّ عَرَضَهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ فَأَجَازَهُ.

٤٦٦٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّه ﷺ، أَيَنَامُ أَحَدُنَا، وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ. [انظر:٤٩٢٩، ٤٩٣٠، ٥٧٨٢]

٤٦٦٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، عَامَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْ ثَمَر أَوْ زَرْع. [انظر:٤٧٣٢، ٤٩٤٦، ٦٤٦٩]

٤٦٦٤-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ؛ عن النبي ﷺ قَالَ: لاَ يَتَسَارَّ اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ. [انظر: ٤٨٧٤، ٥٠٤٦، ٦٠٢٤، ٦٠٥٧، ٦٠٨٥، ٦٢٧٠، ٦٣٣٨]

٤٦٦٥-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ، مَثَلُ صَاحِبِ الإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ، إِنْ عَقَلَهَا صَاحِبُهَا حَبَسَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ. [انظر: ٤٧٥٩، ٤٨٤٥، ٤٩٣٣، ٥٣١٥، ٥٩٢٣]

٤٦٦٦-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ يَهُودِيَّيْنِ زَنَيَا، فَأُتِيَ بِهِمَا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَ بِرَجْمِهِمَا، قَالَ: فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَقِيهَا بِنَفْسِه. [راجع:٤٤٩٨]

٤٦٦٧-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، أَدْرَكَ عُمَرَ، وَهُوَ فِي رَكْب، وَهُوَ يَحْلِفُ بِأَبِيه، فَقَالَ: لاَ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، لِيَحْلِفْ حَالِفٌ بِاللَّه، أَوْ لِيَسْكُتْ. [راجع:٤٥٩٣]

٤٦٦٨-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ فِيمَا أَحَبَّ أَوْ كَرِهَ، إِلاَّ أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَة، فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَة، فَلاَ سَمْعَ وَلاَ طَاعَةَ. [انظر:٦٢٧٨]

٤٦٦٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يَقْرَأُ عَلَيْنَا السُّورَةَ، فَيَقْرَأُ السَّجْدَةَ فَيَسْجُدُ، وَنَسْجُدُ مَعَهُ، حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُنَا مَكَانًا لِمَوْضِعِ جَبْهَتِه. [انظر:٦٢٨٥، ٦٤٦١]

٤٦٧٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الصَّلاَةُ فِي الْجَمِيعِ، تَزِيدُ عَلَى صَلاَةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ سَبْعًا وَعِشْرِينَ. [انظر: ٥٣٣٢، ٥٧٧٩، ٥٩٢١، ٦٤٥٥]

٤٦٧١-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، رَأَوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ، فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَرَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ رُؤْيَاكُمْ فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ. [راجع:٤٤٩٩]

٤٦٧٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيد، عن جُرَيْج أَوِ ابْن جُرَيْج، قَالَ: قُلْتُ لابْن عُمَرَ: أَرَيْتَ خِلاَلَ رَأَيْتُكَ تَصْنَعُهُنَّ، لَمْ أَرَ أَحَدًا يَصْنَعُهُنَّ، قَالَ: مَا هِيَ؟ قَالَ: رَأَيْتُكَ تَلْبَسُ هَذِه النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ، وَرَأَيْتُكَ تَسْتَلِمُ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ لاَ تَسْتَلِمُ غَيْرَهُمَا، وَرَأَيْتُكَ لاَ تُهِلُّ حَتَّى تَضَعَ رِجْلَكَ فِي الْغَرْزِ، وَرَأَيْتُكَ تُصَفِّرُ لِحَيِّكَ؟ قَالَ: أَمَّا لُبْسِي هَذِه النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ يَلْبَسُهَا، يَتَوَضَّأُ فِيهَا، وَيَسْتَحِبُّهَا، وَأَمَّا اسْتِلاَمُ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَسْتَلِمُهُمَا لاَ يَسْتَلِمُ غَيْرَهُمَا، وَأَمَّا تَصْفِيرِي لِحَيِّي، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يُصَفِّرُ لِحَيِّهِ، وَأَمَّا إِهْلاَلِي إِذَا اسْتَوَتْ بِي (١٨/٢) رَاحِلَتِي فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْغَرْزِ، وَاسْتَوَتْ بِه رَاحِلَتُهُ أَهَلَّ. [انظر: ٥٣٣٨، ٥٨٩٤، ٦٢٢٥م]

٤٦٧٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه(ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ: الْعَبْدُ إِذَا أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّه، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَنَصَحَ لِسَيِّدِه كَانَ لَهُ الأَجْرُ مَرَّتَيْنِ. [انظر:٤٧٠٦، ٥٧٨٤، ٦٢٧٣]

٤٦٧٤-حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عن سَالِم، عن أَبِيه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، إِذَا افْتَتَحَ الصَّلاَةَ رَفَعَ يَدَيْه حَذْوَ مَنْكِبَيْه، وَإِذَا رَكَعَ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، قَالَ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَلاَ يَصْنَعُ مِثْلَ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ. [راجع:٤٥٤٠]

٤٦٧٥-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن ابْن أَبِي ذِئْب، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ سُرَاقَةَ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، لاَ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ قَبْلَهَا وَلاَ بَعْدَهَا. [انظر: ٤٩٦٢، ٥٠١٢، ٥١٠٥]

٤٦٧٦-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عن عَبْد اللَّه بْن مَالِك، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِجَمْع بِإِقَامَة وَاحِدَة، نَ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّه بْنُ مَالِك: يَا أَبَا عَبْد الرَّحْمَنِ، مَا هَذِه الصَّلاَةُ؟! فَقَالَ: صَلَّيْتُهَا مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، فِي هَذَا الْمَكَانِ بِإِقَامَة وَاحِدَة. [انظر:٤٨٩٣، ٤٨٩٤، ٥٤٩٥، ٦٤٠٠]

٤٦٧٧-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، خَاتَمًا مِنْ ذَهَب، وَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ، فَاتَّخَذَهُ النَّاسُ، فَرَمَى بِه، وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرِق. [انظر: ٤٧٣٤، ٤٩٠٧، ٤٩٧٦، ٥٢٥٠، ٥٣٦٦، ٥٥٨٣، ٥٦٨٥، ٥٧٠٦، ٦٠٠٧، ٦١٠٧، ٦١١٨، ٦٢٧١، ٦٣٣١، ٦٤٢١]

٤٦٧٨-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الرُّؤْيَا جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّة. [انظر: ٥١٠٤، ٦٠٠٩، ٦٠٣٥، ٦٢١٥]

٤٦٧٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ قَائِمًا، عِنْدَ بَاب عَائِشَةَ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِق، فَقَال: الْفِتْنَةُ هَاهُنَا حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَان. [انظر:٥٦٥٩]

٤٦٨٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّه بْنُ أُبَيٍّ، جَاءَ ابْنُهُ إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَال: يَا رَسُولَ اللَّه، أَعْطِنِي قَمِيصَكَ حَتَّى أُكَفِّنَهُ فِيهِ، وَصَلِّ عَلَيْهِ، وَاسْتَغْفِرْ لَهُ، فَأَعْطَاهُ قَمِيصَهُ، وَقَال: آذِنِّي بِه، فَلَمَّا ذَهَبَ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، قَالَ، يَعْنِي عُمَرَ: قَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ، فَقَال: أَنَا بَيْنَ خِيرَتَيْن: ﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ﴾ فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا ﴾ قَالَ: فَتُرِكَتِ الصَّلاَةُ عَلَيْهِمْ.

٤٦٨١-حَدَّثَنَا يَحْيَى، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّه، عن نَافِعٍ، عن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ رَكَزَ الْحَرْبَةَ يُصَلِّي إِلَيْهَا. [راجع:٤٦١٤]

٤٦٨٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ، قَالَ: أَنْتِ جَمِيلَةُ.

٤٦٨٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي زَيْدٌ الْعَمِّيُّ، عن أَبِي الصِّدِّيق، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، لأُمَّهَات الْمُؤْمِنِينَ فِي الذَّيْل شِبْرًا، فَاسْتَزَدْنَهُ، فَزَادَهُنَّ شِبْرًا آخَرَ، فَجَعَلْتُهُ ذِرَاعًا، فَكُنَّ يُرْسِلْنَ إِلَيْنَا نَذْرَعُ لَهُنَّ ذِرَاعًا. [انظر:٥٦٣٧]

٤٦٨٤-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن ابْن أَبِي رَوَّاد، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَة الْمَسْجِد، فَحَكَّهَا، وَخَلَّقَ مَكَانَهَا. [راجع: ٤٥٠٩]

٤٦٨٥-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن الأَعْمَش، عن أَبِي صَالِح، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلاَثَةً فَلاَ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا، قَالَ: قُلْنَا: فَإِنْ كَانُوا أَرْبَعًا؟ قَالَ: فَلاَ يَضُرُّ. [انظر:٥٠٢٣، ٦٢٦٤]

٤٦٨٦-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن ابْن أَبِي رَوَّاد، عن نَافِعٍ، عن ابْن عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ لاَ يَدَعُ أَنْ يَسْتَلِمَ الْحَجَرَ وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَ فِي كُلِّ طَوَاف. [انظر:٥٠٦٥، ٦٣٩٥]

٤٦٨٧-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ دِينَار: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا أَحَدُكُمْ قَالَ لأَخِيه: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا. (١٩/٢) [انظر: ٥٠٣٥، ٥٠٧٧، ٥٩١٤، ٥٩٣٣]

٤٦٨٨-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّه بْنُ أَبِي لَبِيد، عن أَبِي سَلَمَةَ، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ يَغْلِبَنَّكُمُ الأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلاَتِكُمْ، فَإِنَّهَا الْعِشَاءُ، إِنَّمَا يَدْعُونَهَا الْعَتَمَةَ لإِعْتَامِهِمْ بِالإِبِلِ لِحِلاَبِهَا. [راجع:٤٥٧٢]

٤٦٨٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن حُسَيْن، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْب حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ مَوْلَى مَيْمُونَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ عَلَى ابْن عُمَرَ، وَهُوَ بِالْبَلاَط، وَالْقَوْمُ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِد، قُلْتُ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ النَّاس، أَوِ الْقَوْمِ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: لاَ تُصَلُّوا صَلاَةً فِي يَوْمٍ مَرَّتَيْن. [انظر:٤٩٩٤]

٤٦٩٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن مَالك، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا، وَلَمْ يَتُبْ مِنْهَا، حُرِمَهَا فِي الآخِرَة، لَمْ يَسْقِهَا. [انظر:٤٧٢٩، ٤٨٢٣، ٣٨٢٤، ٤٩١٦، ٥٨٤٥، ٦٠٤٦، ٦٢٧٤]

٤٦٩١-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، قَالَ: لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ عن عَبْد اللَّه، أَنَّ الْعَبَّاسَ اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّه ﷺ، فِي أَنْ يَبِيتَ بِمَكَّةَ أَيَّامَ مِنًى مِنْ أَجْلِ السِّقَايَة، فَرَخَّصَ لَهُ. [انظر:٤٧٣١، ٤٨٢٧، ٥٦١٣]

٤٦٩٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، عن نَافِعٍ، عن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ نَهَى، عن الشِّغَار. قَالَ: قُلْتُ لِنَافِعٍ: مَا الشِّغَارُ؟ قَالَ: يُزَوِّجُ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ، وَيَتَزَوَّجُ ابْنَتَهُ، وَيُزَوِّجُ الرَّجُلُ أُخْتَهُ، وَيَتَزَوَّجُ أُخْتَهُ بِغَيْرِ صَدَاق. [راجع:٤٥٢٦]

٤٦٩٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِك بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْر، قَالَ: سُئِلْتُ عن الْمُتَلاَعِنَيْنِ أَيُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا؟ فِي إِمَارَة ابْن الزُّبَيْر، فَمَا دَرَيْتُ مَا أَقُولُ، فَقُمْتُ مِنْ مَكَانِي إِلَى مَنْزِل ابْن عُمَرَ، فَقُلْتُ: أَبَا عَبْد الرَّحْمَن: الْمُتَلاَعِنَانِ أَيُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا؟ فَقَال: سُبْحَانَ اللَّه! إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَ عن ذَلِكَ فُلاَنُ بْنُ فُلاَن، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَرَى امْرَأَتَهُ عَلَى فَاحِشَة، فَإِنْ تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ بِأَمْرٍ عَظِيم، وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى مِثْل ذَلِكَ؟ فَسَكَتَ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدُ أَتَاهُ، فَقَال: الَّذِي سَأَلْتُكَ عَنْهُ قَدِ ابْتُلِيتُ بِه؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، هَؤُلاَءِ الآيَات فِي سُورَة النُّور: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿أَنَّ غَضَبَ اللَّه عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ فَبَدَأَ بِالرَّجُل، فَوَعَظَهُ، وَذَكَّرَهُ، وَأَخْبَرَهُ أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَاب الآخِرَة، فَقَال: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا كَذَبْتُكَ، ثُمَّ ثَنَّى بِالْمَرْأَة، فَوَعَظَهَا، وَذَكَّرَهَا، وَأَخْبَرَهَا أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَاب الآخِرَة، فَقَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنَّهُ لَكَاذِبٌ، قَالَ: فَبَدَأَ بِالرَّجُل، فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَات بِاللَّه إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ، وَالْخَامِسَةَ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّه عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ، ثُمَّ ثَنَّى بِالْمَرْأَة، فَشَهِدَتْ أَرْبَعَ شَهَادَات بِاللَّه إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ، وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّه عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ، ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا. [انظر: ٥٠٠٩]

٤٦٩٤-حَدَّثَنَا يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيد، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، أَخْبَرَنِي أَبِي، أَخْبَرَنِي ابْنُ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْس، فَأَخِّرُوا الصَّلاَةَ حَتَّى تَبْرُزَ، فَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْس، فَأَخِّرُوا الصَّلاَةَ حَتَّى تَغِيبَ. [راجع:٤٦١٢]

٤٦٩٥-حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، أَخْبَرَنِي أَبِي، أَخْبَرَنِي ابْنُ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَحَرَّوْا بِصَلاَتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْس، وَلاَ غُرُوبَهَا، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَان. [راجع:٤٦١٢]

٤٦٩٦-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عن عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلاَثًا إِلاَّ وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ. [راجع:٤٦١٥]

٤٦٩٧-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، عن نَافِعٍ، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قَالَ: يَقُومُ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ. [راجع:٤٦١٣]

٤٦٩٨-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن سُفْيَانَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّه بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمُوا، فَإِنَّمَا يَقُولُونَ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقُلْ عَلَيْكَ. [راجع:٤٥٦٣]

٤٦٩٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن مَالِك، عن عَبْد اللَّه بْن دِينَارٍ، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. . . . مِثْلَهُ.

٤٧٠٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عن مُصْعَب بْن سَعْد: أَنَّ نَاسًا دَخَلُوا عَلَى ابْن عَامِرٍ فِي مَرَضِهِ فَجَعَلُوا يُثْنُونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَمَا إِنِّي لَسْتُ بِأَغَشِّهِمْ، لَكَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، لاَ يَقْبَلُ صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ، وَلاَ صَلاَةً بِغَيْرِ طُهُورٍ. [انظر:٤٩٦٩، ٥١٢٣، ٥٢٠٥، ٥٤١٩]

٤٧٠١-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، أَمَّرَ أُسَامَةَ عَلَى قَوْمٍ، فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِمَارَتِهِ، فَقَالَ: إِنْ تَطْعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ، فَقَدْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ، وَايْمُ اللَّه، إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّ ابْنَهُ هَذَا لأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ. [انظر:٥٨٨٨]

٤٧٠٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ، وَغِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَعُصَيَّةُ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. [انظر:٥١٠٨، ٥٢٦١، ٥٨٥٨، ٥٩٦٩، ٦١٩٨، ٦٤٠٩]

٤٧٠٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّه بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: كَانَتْ قُرَيْشٌ تَحْلِفُ بِآبَائِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّه، لاَ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ. [انظر:٥٤٦٢، ٥٧٣٦]

٤٧٠٤-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن إِسْمَاعِيلَ، عن أَبِي حَنْظَلَةَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، ﷺ، مَا، عن الصَّلاَةِ فِي السَّفَرِ؟ قَالَ: الصَّلاَةُ فِي السَّفَرِ رَكْعَتَانِ، قُلْنَا إِنَّا آمِنُونَ، قَالَ: سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ. [٤٨٦١، ٥٢١٣، ٥٥٦٦، ٦١٩٤]

٤٧٠٥-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عن عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ. (قَالَ أَبِي: وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيد مَرَّةً: عن عُمَرَ) أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ؟ فَقَالَ: فِ بِنَذْرِكَ. [راجع:٤٥٧٧]

٤٧٠٦-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، عن نَافِعٍ، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا نَصَحَ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ، لَهُ الأَجْرُ مَرَّتَيْنِ. [راجع:٤٦٧٣]

٤٧٠٧-حَدَّثَنَا يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيد، عن عُبَيْد اللَّه، عن نَافِعٍ، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّوَرَ يُعَذَّبُونَ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. [راجع:٤٤٧٥]

٤٧٠٨-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى عن التَّلَقِّي. [راجع:٤٥٣١]

٤٧٠٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ: إِذَا وُضِعَ عَشَاءُ أَحَدِكُمْ، وَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ، فَلاَ يَقُومُ حَتَّى يَفْرُغَ. [انظر: ٤٧٨٠، ٥٨٠٦، ٦٣٥٩]

٤٧١٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: اجْعَلُوا آخِرَ صَلاَتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِتْرًا. [انظر:٤٩٧١، ٥٧٩٤، ٦٣٠٠]

٤٧١١-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن ابْن أَبِي ذِئْب، عن خَالِه الْحَارِث، عن حَمْزَةَ بْن عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، عن أَبِيه، قَالَ: كَانَتْ تَحْتِي امْرَأَةٌ كَانَ عُمَرُ، يَكْرَهُهَا، فَقَالَ: طَلِّقْهَا، فَأَبَيْتُ، فَأَتَى عُمَرُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَقَالَ: أَطِعْ أَبَاكَ. [انظر:٥٠١١، ٥١٤٤، ٦٤٧٠]

٤٧١٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن مَالِك، عن نَافِعٍ، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ: إِذَا نُودِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى وَلِيمَةٍ فَلْيَأْتِهَا. [انظر:٤٧٣٠، ٤٩٤٩، ٤٩٥٠، ٥٣٦٧، ٥٧٦٦، ٦١٠٨، ٦٣٣٧]

٤٧١٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ ﷺ، رَأَى حُلَّةَ سِيَرَاءَ، أَوْ حَرِيرٍ، تُبَاعُ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَوِ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ تَلْبَسُهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، أَوْ لِلْوُفُودِ؟ قَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ، قَالَ: فَأُهْدِيَ لِرَسُولِ اللَّه ﷺ، مِنْهَا حُلَلٌ فَبَعَثَ إِلَى عُمَرَ مِنْهَا بِحُلَّةٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مِنْكَ تَقُولُ مَا قُلْتَ، وَبَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَا؟!! قَالَ: إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَبِيعَهَا، أَوْ تَكْسُوهَا. [انظر: ٤٩٧٩، ٥٧٩٧، ٦٣٣٩]

٤٧١٤-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عَبْد الْمَلِك، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ مُقْبِلاً مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ، وَفِيهِ نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّه﴾. [انظر:٥٠٠١]

٤٧١٥-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، عن نَافِعٍ، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ (٢١/٢) الشَّجَرَةِ، فَلاَ يَأْتِيَنَّ الْمَسَاجِدَ. [راجع:٤٦١٩]

٤٧١٦-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، قَالَ: كَانُوا يَتَبَايَعُونَ الطَّعَامَ جُزَافًا بِأَعْلَى السُّوقِ، فَنَهَاهُمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ، أَنْ يَبِيعُوهُ حَتَّى يَنْقُلُوهُ. [راجع:٣٩٥]

٤٧١٧-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، إِذَا قَفَلَ مِنَ الْجُيُوشِ أَوِ السَّرَايَا، أَوِ الْحَجِّ أَوِ الْعُمْرَةِ، إِذَا أَوْفَى، عَلَى ثَنِيَّةٍ أَوْ فَدْفَدٍ، كَبَّرَ ثَلاَثًا، وَيَقُولُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ

وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيِبُونَ تَائِبُونَ، عَابِدُونَ سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ. [راجع:٤٤٩٦]

٤٧١٨-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعًى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ. [انظر: ٥٠٢٠، ٥٤٣٨، ٦٣٢١]

٤٧١٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عن عَبْد اللَّه بْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ: الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ.

٤٧٢٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عن عَبْد اللَّه بْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ. [انظر:٥٧٨٦، ٦٢٩١]

٤٧٢١-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عن عَبْد اللَّه بْنِ عُمَرَ، قَالَ: وَاصَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، فِي رَمَضَانَ فَوَاصَلَ النَّاسُ، فَقَالُوا: نَهَيْتَنَا عَنِ الْوِصَالِ، وَأَنْتَ تُوَاصِلُ، قَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ، إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى. [انظر: ٤٧٥٢، ٥٧٩٥، ٥٩١٧، ٦١٢٥، ٦٢٩٩، ٦٤١٣]

٤٧٢٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عن ابْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ يَبِعْ أَحَدُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلاَ يَخْطُبْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، إِلاَّ أَنْ يَأْذَنَ لَهُ. [انظر:٦٠٣٤، ٦٠٣٦، ٦٠٦٠، ٦٠٨٨، ٦١٣٥، ٦٢٧٦، ٦٤١١، ٦٤١٧]

٤٧٢٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا مَا بَيْنَ جَرْبَاءَ وَأَذْرُحَ. [انظر:٦٠٧٩، ٦١٨١]

٤٧٢٤-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عن عَبْد اللَّه بْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ.

٤٧٢٥-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عن عَبْد اللَّه بْنِ عُمَرَ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، مَكَّةَ، مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا الَّتِي بِالْبَطْحَاءِ، وَخَرَجَ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى. [راجع:٤٦٢٥]

٤٧٢٦-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، عن مَالك، يَعْنِي ابْنَ مِغْوَل، عن مُحَمَّد بْنِ سُوقَةَ، عن نَافِع، عن ابْنِ عُمَرَ: إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّ لِرَسُولِ اللَّه ﷺ، فِي الْمَجْلِسِ، يَقُولُ: رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الْغَفُورُ مِائَةَ مَرَّةٍ.

٤٧٢٧-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ، يَعْنِي ابْنَ غَزْوَانَ، عن نَافِع، عن عَبْد اللَّه بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، أَتَى فَاطِمَةَ، فَوَجَدَ عَلَى بَابِهَا سِتْرًا، فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا، وَقَلَّمَا كَانَ يَدْخُلُ إِلاَّ بَدَأَ بِهَا، قَالَ: فَجَاءَ عَلِيٌّ فَرَآهَا مُهْتَمَّةً، فَقَالَ: مَا لَكِ؟ فَقَالَتْ: جَاءَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيَّ، فَأَتَاهُ عَلِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّ فَاطِمَةَ اشْتَدَّ عَلَيْهَا أَنَّكَ جِئْتَهَا فَلَمْ تَدْخُلْ عَلَيْهَا؟ فَقَالَ: وَمَا آنَا وَالدُّنْيَا، وَمَا آنَا وَالرُّقُمُ؟! قَالَ: فَذَهَبَ إِلَى فَاطِمَةَ، فَأَخْبَرَهَا بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَقَالَتْ: فَقُلْ لِرَسُولِ اللَّه ﷺ: فَمَا تَأْمُرُنِي بِهِ؟ فَقَالَ: قُلْ لَهَا تُرْسِلُ بِهِ إِلَى بَنِي فُلاَنٍ.

٤٧٢٨-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ، يَعْنِي ابْنَ غَزْوَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو دُهْقَانَةَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَبْد اللَّه بْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّه ﷺ، ضَيْفٌ، فَقَالَ لِبِلاَلٍ: ائْتِنَا بِطَعَامٍ، فَذَهَبَ بِلاَلٌ، فَأَبْدَلَ صَاعَيْنِ مِنْ تَمْرٍ، بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ جَيِّدٍ، وَكَانَ تَمْرُهُمْ دُونًا، فَأَعْجَبَ النَّبِيَّ ﷺ، التَّمْرُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مِنْ أَيْنَ هَذَا التَّمْرُ؟ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ أَبْدَلَ صَاعًا بِصَاعَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: رُدَّ عَلَيْنَا تَمْرَنَا. [انظر:٦٣٠٨]

٤٧٢٩-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عن نَافِع، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ(٢٢/٢) قَالَ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الآخِرَةِ، إِلاَّ أَنْ يَتُوبَ. [راجع:٤٦٩٠]

٤٧٣٠-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عن نَافِع، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى وَلِيمَةِ عُرْسٍ فَلْيُجِبْ. [راجع:٤٧١٢]

٤٧٣١-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عن نَافِع، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْد الْمُطَّلِبِ رَسُولَ اللَّه ﷺ، أَنْ يَبِيتَ بِمَكَّةَ لَيَالِيَ مِنًى، مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ، فَأَذِنَ لَهُ. [راجع:٤٦٩١]

٤٧٣٢-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عن نَافِع، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، عَامَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا خَرَجَ مِنْ زَرْعٍ أَوْ ثَمَرٍ، فَكَانَ يُعْطِي أَزْوَاجَهُ كُلَّ عَامٍ مِائَةَ وَسْقٍ، وَثَمَانِينَ وَسْقًا مِنْ تَمْرٍ، وَعِشْرِينَ وَسْقًا مِنْ شَعِيرٍ، فَلَمَّا قَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَسَمَ خَيْبَرَ فَخَيَّرَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ، أَنْ يُقْطِعَ لَهُنَّ مِنَ الأَرْضِ أَوْ يَضْمَنَ لَهُنَّ الْوُسُوقَ كُلَّ عَامٍ، فَاخْتَلَفُوا، فَمِنْهُنَّ مَنِ اخْتَارَ أَنْ يُقْطِعَ لَهَا الأَرْضَ، وَمِنْهُنَّ مَنِ اخْتَارَ الْوُسُوقَ، وَكَانَتْ حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ مِمَّنِ اخْتَارَ الْوُسُوقَ. [راجع:٤٦٦٣]

٤٧٣٣-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عَبْد اللَّه بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عن عَبْد اللَّه بْنِ عَبْد اللَّه ابْنِ عُمَرَ، عن أَبِيهِ، قَالَ: غَدَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَاتٍ، مِنَّا الْمُلَبِّي، وَمِنَّا الْمُكَبِّرُ. [راجع:٤٤٥٨]

٤٧٣٤-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عن نَافِع، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ، فَكَانَ فِي يَدِهِ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ مِنْ بَعْدِهِ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَرَ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ، نَقْشُهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّه ﷺ. [راجع:٤٦٧٧]

٤٧٣٥-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ، عن نَافِع، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: لاَ يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ عن مَقْعَدِهِ يَقْعُدُ فِيهِ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا. [راجع:٤٦٥٩]

٤٧٣٦-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: مَنِ اشْتَرَى طَعَامًا فَلاَ يَبِعْهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ. [راجع:٣٩٦]

٤٧٣٧-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عن وَبَرَةَ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، بِقَتْلِ الْفَأْرَة، وَالْغُرَاب، وَالذِّئْب، قَالَ: قِيلَ لابْن عُمَرَ: الْحَيَّةُ وَالْعَقْرَبُ؟ قَالَ: قَدْ كَانَ يُقَال ذَلِكَ. [انظر:٤٨٥١]

٤٧٣٨-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ، أَنْ تُتَلَقَّى السِّلَعُ حَتَّى تَدْخُلَ الأَسْوَاقَ. [راجع:٤٠٣١]

٤٧٣٩-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، رَأَى فِي بَعْضِ مَغَازِيه امْرَأَةً مَقْتُولَةً، فَنَهَى عن قَتْلِ النِّسَاء وَالصِّبْيَان [انظر: ٤٧٤٦، ٥٤٥٨، ٥٦٥٨، ٥٧٥٣، ٥٩٥٩، ٦٠٣٧، ٦٠٥٥]

٤٧٤٠-حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَنْهَى النِّسَاءَ فِي الإِحْرَامِ عن الْقُفَّازِ، وَالنِّقَابِ، وَمَا مَسَّ الْوَرْسُ وَالزَّعْفَرَانُ مِنَ الثِّيَاب. [راجع:٤٤٥٤]

٤٧٤١-حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي مَجْلِسه يَوْمَ الْجُمُعَة فَلْيَتَحَوَّلْ إِلَى غَيْره. [انظر:٤٨٧٥، ٦١٨٧]

٤٧٤٢-حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عن أَبِي بَكْر بْن سَالِم، عن أَبِيه، عن جَدِّه، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: إِنَّ الَّذِي يَكْذِبُ عَلَيَّ يُبْنَى لَهُ بَيْتٌ فِي النَّار. [انظر:٥٧٩٨، ٦٣٠٩]

٤٧٤٣-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، عن حَنْظَلَةَ، عن سَالِم، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: رَأَيْتُ عِنْدَ الْكَعْبَة رَجُلاً آدَمَ، سَبْطَ الرَّأْس، وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى رَجُلَيْن، يَسْكُبُ رَأْسَهُ، أَوْ يَقْطُرُ رَأْسُهُ، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، أَوِ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ، وَلاَ أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَ، وَرَأَيْتُ وَرَاءَهُ رَجُلاً أَحْمَرَ، جَعْدَ الرَّأْس، أَعْوَرَ عَيْنِ الْيُمْنَى، أَشْبَهُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ ابْنَ قَطَن، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: الْمَسِيحُ الدَّجَّالُ. [انظر ٤٩٧٧، ٥٥٥٣، ٦٠٣٣، ٦٣١٢، ٦٤٢٥]

٤٧٤٤-حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عن سُفْيَانَ، عن إِسْمَاعِيلَ، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلاَب، حَتَّى(٢٣/٢) قَتَلَنَا كَلْبَ امْرَأَة جَاءَتْ مِنَ الْبَادِيَة. [انظر:٥٩٧٥، ٦٣١٥، ٦٣٣٥]

٤٧٤٥-حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ، يَعْنِي ابْنَ غَزْوَانَ، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَيُّمَا رَجُل كَفَّرَ رَجُلاً، فَإِنْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلاَّ فَقَدْ بَاءَ بِالْكُفْر. [انظر:٥٢٦٠، ٥٨٢٤، ٦٢٨٠]

٤٧٤٦-حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَاد، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّه، يَعْنِي ابْنَ مُبَارَك، انبانا مَالِكُ بْنُ أَنَس، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، رَأَى فِي بَعْضِ مَغَازِيه امْرَأَةً مَقْتُولَةً فَأَنْكَرَ ذَلِكَ، وَنَهَى عن قَتْلِ النِّسَاء وَالصِّبْيَان. [راجع: ٤٧٣٩]

٤٧٤٧-حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عن عَبْد اللَّه بْن عَبْد اللَّه، عن سَعْد مَوْلَى طَلْحَةَ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: لَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ رَسُول اللَّه ﷺ، حَدِيثًا لَوْ لَمْ أَسْمَعْهُ إِلاَّ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْن، حَتَّى عَدَّ سَبْعَ مِرَار، وَلَكِنْ قَدْ سَمِعْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: كَانَ الْكِفْلُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لاَ يَتَوَرَّعُ مِنْ ذَنْب عَمِلَهُ فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَأَعْطَاهَا سِتِّينَ دِينَارًا عَلَى أَنْ يَطَأَهَا، فَلَمَّا قَعَدَ مِنْهَا مَقْعَدَ الرَّجُلِ مِنِ امْرَأَته أَرْعَدَتْ، وَبَكَتْ، فَقَال: مَا يُبْكِيك أَكْرَهْتُك؟ قَالَتْ: لاَ، وَلَكِنْ هَذَا عَمَلٌ لَمْ أَعْمَلْهُ قَطُّ، وَإِنَّمَا حَمَلَنِي عَلَيْه الْحَاجَةُ، قَالَ: فَتَفْعَلِينَ هَذَا وَلَمْ تَفْعَلِيه قَطُّ؟ قَالَ: ثُمَّ نَزَلَ فَقَال: اذْهَبِي فَالدَّنَانِيرُ لَك، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّه لاَ يَعْصِي اللَّهَ الْكِفْلُ أَبَدًا، فَمَاتَ مِنْ لَيْلَته، فَأَصْبَحَ مَكْتُوبًا عَلَى بَابِه: قَدْ غَفَرَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، لِلْكِفْل.

٤٧٤٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّد، عن أَبِيه، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَة، مَا سَارَ أَحَدٌ وَحْدَهُ بِلَيْل أَبَدًا. [انظر:٤٧٧٠، ٥٢٥٢، ٥٥٨١، ٥٩٠٨، ٦٠١٤]

٤٧٤٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، عن يُوسُفَ بْن صُهَيْب، عن زَيْد الْعَمِّيِّ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ أَرَادَ أَنْ تُسْتَجَابَ دَعْوَتُهُ وَأَنْ تُكْشَفَ كُرْبَتُهُ فَلْيُفَرِّجْ عن مُعْسِر.

٤٧٥٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْل، عن يَزِيدَ، عن عَبْد الرَّحْمَن بْن أَبِي لَيْلَى، عن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّهُ قَبَّلَ يَدَ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ٥٢٢٠، ٥٣٨٤، ٥٥٩١، ٥٧٤٤، ٥٧٥٢، ٦٨٩٥]

٤٧٥١-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّار، عن سَالِم، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، مِنْ بَيْت عَائِشَةَ، فَقَال: رَأْسُ الْكُفْرِ مِنْ هَاهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَان. [انظر:٤٨٠٢، ٤٩٨٠، ٥٤١٠، ٦٠٣١، ٦٢٤٩، ٦٣٠٢]

٤٧٥٢-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن الْعُمَرِيِّ، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى عن الْوِصَال فِي الصِّيَام، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ تَفْعَلُهُ، فَقَال: إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ، إِنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي. [راجع:٤٧٢١]

٤٧٥٣-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن عَاصِم بْن الْمُنْذِر، عن عُبَيْد اللَّه بْن عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، عن أَبِيه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُدْرَ قُلَّتَيْن أَوْ ثَلاَث، لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ قَالَ وَكِيعٌ: يَعْنِي بِالْقُلَّةِ الْجَرَّةَ. [راجع:٤٦٠٥]

٤٧٥٤-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن سُفْيَانَ، عن عَبْد اللَّه بْن دِينَار، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: تَجِيءُ الْفِتْنَةُ مِنْ هَاهُنَا، مِنَ الْمَشْرِق. [انظر:٥١٠٩، ٥٧٥٤، ٥٩٠٥]

٤٧٥٥-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ(ز)، حَدَّثَنَا أَبُو جَنَاب، عن أَبِيه، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، عِنْدَ هَذِه السَّارِيَة، وَهِيَ يَوْمَئِذ جِذْعُ نَخْلَة، يَعْنِي يَخْطُبُ. [انظر:٥٨٨٦]

٤٧٥٦-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا قُدَامَةُ بْنُ مُوسَى، عن شَيْخٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ صَلاَةَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلاَّ رَكْعَتَيْنِ. [انظر:٥٨١١]

٤٧٥٧-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْب، وَالْعُمَرِيُّ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ. [راجع:٤٥٠٦]

٤٧٥٨-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ، عن مُوَرِّقٍ الْعِجْلِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لاِبْنِ عُمَرَ: أَتُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَ: لاَ، قُلْتُ: فَصَلاَّهَا عُمَرُ؟ قَالَ: لاَ، قُلْتُ: صَلاَّهَا أَبُو بَكْرٍ؟ قَالَ: لاَ، قُلْتُ: أَصَلاَّهَا النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: لاَ إِخَالُهُ. [انظر:٥٠٥٢]

٤٧٥٩-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَثَلُ الْقُرْآنِ مَثَلُ الإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ، إِنْ تَعَاهَدَهَا صَاحِبُهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ تَرَكَهَا ذَهَبَتْ(٢/٢٤) [راجع:٤٦٦٥]

٤٧٦٠-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ السَّائِبِ، عن دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَاصِمٍ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عن الصَّلاَةِ بِمِنًى؟ فَقال: هَلْ سَمِعْتَ مُحَمَّدًا ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَآمَنْتُ فَاهْتَدَيْتُ بِهِ، قَالَ: فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ. [انظر:٥٢٤٠]

٤٧٦١-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عن أَبِيهِ، ﷺمَا، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ ابْنِ عُمَرَ، فَصَلَّيْنَا الْفَرِيضَةَ، فَرَأَى بَعْضَ وَلَدِهِ يَتَطَوَّعُ، فَقال ابْنُ عُمَرَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ فِي السَّفَرِ، فَلَمْ يُصَلُّوا قَبْلَهَا وَلاَ بَعْدَهَا، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَلَوْ تَطَوَّعْتُ لأَتْمَمْتُ. [انظر:٥١٨٥]

٤٧٦٢-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ(ح).

وَعن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عن أَبِيهِ، عن عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَلْحَدَ لَهُ لَحْدٌ.

٤٧٦٣-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عن أَبِي إِسْحَاقَ، عن مُجَاهِدٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَرَأَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، وَالرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ: بِضْعًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً، أَوْ بِضْعَ عَشْرَةَ مَرَّةً: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. [٤٩٠٩، ٥٢١٥، ٥٦٩١، ٥٦٩٩، ٥٧٤٢]

٤٧٦٤-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن سُفْيَانَ، عن لَيْث، عن مُجَاهِد، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، بِبَعْضِ جَسَدِي، فَقال: يَا عَبْدَ اللَّه، كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ، وَاعْدُدْ نَفْسَكَ فِي الْمَوْتَى. [انظر:٥٠٠٢]

٤٧٦٥-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ، عن يَزِيدَ بْنِ عُطَارِدٍ أَبِي الْبَرْرَى السَّدُوسِيِّ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نَشْرَبُ وَنَحْنُ قِيَامٌ، وَنَأْكُلُ وَنَحْنُ نَسْعَى، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّه ﷺ. [راجع:٤٦٠١]

٤٧٦٦-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن عَبْدِ اللَّه بْنِ دِينَارٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ، لاَ يَعْلَمُهَا إِلاَّ اللَّهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾. [انظر:٥١٣٣، ٥٢٢٦]

٤٧٦٧-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي عُيَيْنَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عن أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ.

٤٧٦٨-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، بَعَثَ ابْنَ رَوَاحَةَ إِلَى خَيْبَرَ يَخْرُصُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ خَيَّرَهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا أَوْ يَرُدُّوا، فَقالوا: هَذَا الْحَقُّ، بِهَذَا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ.

٤٧٦٩-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ نَافِعٍ، عن أَبِيهِ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عن إِخْصَاءِ الْخَيْلِ وَالْبَهَائِمِ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فِيهَا نَمَاءُ الْخَلْقِ.

٤٧٧٠-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عن أَبِيهِ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ، مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ أَبَدًا [راجع:٤٧٤٨]

٤٧٧١-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ عُمَارَةَ، عن أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، فَلاَ صَلاَةَ بَعْدَ الْغَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ، يَعْنِي الشَّمْسَ. [انظر:٥٨٣٧]

٤٧٧٢-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عن أَبِيهِ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَحَرَّوْا بِصَلاَتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلاَ غُرُوبَهَا، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ. [راجع:٤٦١٢]

٤٧٧٣-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، رَخَّصَ لِلنِّسَاءِ أَنْ يُرْخِينَ شِبْرًا، فَقُلْنَ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِذَنْ تَنْكَشِفَ أَقْدَامُنَا؟ فَقال: ذِرَاعًا، وَلاَ تَزِدْنَ عَلَيْهِ.

٤٧٧٤-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ مِنْ أَحْسَنِ أَسْمَائِكُمْ: عَبْدَ اللَّه، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ. [انظر:٦١٢٢]

٤٧٧٥-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو جَنَابٍ، عن أَبِيهِ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، لاَ عَدْوَى(٢/٢٥) وَلاَ طِيَرَةَ، وَلاَ هَامَةَ، قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقال: يَا رَسُولَ اللَّه، أَرَأَيْتَ الْبَعِيرَ يَكُونُ بِهِ الْجَرَبُ، فَتَجْرَبُ الإِبِلُ؟ قَالَ: ذَلِكَ الْقَدَرُ، فَمَنْ أَجْرَبَ الأَوَّلَ.

٤٧٧٦-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عن رَزِينِ بْنِ سُلَيْمَانَ، الأَحْمَرِيِّ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ، عن الرَّجُلِ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ ثَلاَثًا، فَيَتَزَوَّجُهَا آخَرُ، فَيُغْلِقُ الْبَابَ، وَيُرْخِي السِّتْرَ، ثُمَّ

يُطَلِّقُهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، هَلْ تَحِلُّ لِلأَوَّلِ؟ قَالَ: لاَ، حَتَّى يَذُوقَ الْعُسَيْلَةَ. [انظر: ٥٥٧١]

٤٧٧٧-وحدثنا ه أَبُو أَحْمَدَ-يَعْنِي الزُّبَيْرِيَّ- قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَد، عن سُلَيْمَانَ بْنِ رَزِين.

٤٧٧٨-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ سَعِيد بْن أَبِي هِنْد، عن أَبِيه، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، إِذَا دَخَلَ مَكَّةَ قَالَ: اللَّهُمَّ لاَ تَجْعَلْ مَنَايَانَا بِهَا، حَتَّى تُخْرِجَنَا مِنْهَا. [انظر:٦٠٧٦]

٤٧٧٩-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، عن سَالِم، عن أَبِيه، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، أَنْ تُضْرَبَ الصُّوَرُ، يَعْنِي الْوَجْهَ. [انظر:٥٩٩١]

٤٧٨٠-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ نَافِع، عن أَبِيه، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَعْجَلْ أَحَدُكُمْ عن طَعَامِه للصَّلاَة. قَالَ: وكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَسْمَعُ الإِقَامَةَ وَهُوَ يَتَعَشَّى فَلاَ يَعْجَلُ. [راجع:٤٧٠٩]

٤٧٨١-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيز بْنُ عُمَرَ، عن قَزَعَةَ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: أُوَدِّعُكَ كَمَا وَدَّعَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ، وَأَمَانَتَكَ، وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ. [انظر:٦١٩٩]

٤٧٨٢-[حَدَّثَنَا وكيعٌ]، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ الْجُمَحِيُّ، عن سَعِيد بْن حَسَّانَ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ يَنْزِلُ بِعَرَفَةَ وَادِيَ نَمِرَةَ، فَلَمَّا قَتَلَ الْحَجَّاجُ بْنُ الزُّبَيْر، أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ عُمَرَ: أَيَّةَ سَاعَة كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يَرُوحُ فِي هَذَا الْيَوْم؟ فَقَال: إِذَا كَانَ ذَاكَ رُحْنَا، فَأَرْسَلَ الْحَجَّاجُ رَجُلاً يَنْظُرُ أَيَّ سَاعَة يَرُوحُ فَلَمَّا أَرَادَ ابْنُ عُمَرَ أَنْ يَرُوحَ؟ قَالَ: أَزَاغَتِ الشَّمْسُ؟ قالوا: لَمْ تَزِغِ الشَّمْسُ، قَالَ: أَزَاغَتِ الشَّمْسُ؟ قالوا: لَمْ تَزِغْ، فَلَمَّا قالوا: قَدْ زَاغَتِ، ارْتَحَلَ.

٤٧٨٣-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن فَرْقَد السَّبَخِيِّ، عن سَعِيد بْن جُبَيْر، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ يَدَّهِنُ عِنْدَ الإِحْرَامِ بِالزَّيْتِ غَيْرِ الْمُقَتَّتِ. [انظر: ٣٨٢٩، ٥٢٤٢، ٥٤٠٩، ٦٠٨٩، ٦٣٢٢]

٤٧٨٤-حَدَّثَنَا وكيعٌ، عن سُفْيَانَ، عن فِرَاس، عن أَبِي صَالِح، عن زَاذَانَ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ دَعَا غُلاَمًا لَهُ فَأَعْتَقَهُ، فَقَال: مَا لِي مِنْ أَجْرِه مِثْلُ هَذَا، لشَيْء رَفَعَهُ مِنَ الأَرْض، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: مَنْ لَطَمَ غُلاَمَهُ، فَكَفَّارَتُهُ عِتْقُهُ. [انظر:٥٠٥١، ٥٢٦٦، ٥٢٦٧]

٤٧٨٥-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا عُبَادَةُ بْنُ مُسْلِم الْفَزَارِيُّ، حَدَّثَنِي جُبَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ بْن جُبَيْر بْن مُطْعِم، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يَدَعُ هَؤُلاَءِ الدَّعَوَاتِ، حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَة، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ، وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي، وَآمِنْ رَوْعَاتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ، وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي، وَعَنْ شِمَالِي، وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي، قَالَ: يَعْنِي الْخَسْفَ.

٤٧٨٦-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن أَبِي إِسْحَاقَ، عن النَّجْرَانِيِّ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أُتِيَ بِسَكْرَانَ، فَضَرَبَهُ الْحَدَّ، فَقَال: مَا شَرَابُكَ؟ قَالَ: الزَّبِيبُ وَالتَّمْرُ، قَالَ: يَكْفِي كُلُّ وَاحِد مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِه. [انظر:٥٠٦٧، ٥١٢٩، ٥٢٣٣، ٥٢٣٦، ٦٣١٦]

٤٧٨٧-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيز بْنُ عُمَرَ بْن عَبْد الْعَزِيز، عن أَبِي طُعْمَةَ مَوْلاَهُمْ، وَعَن عَبْد الرَّحْمَن بْن عَبْد اللَّه الْغَافِقِيِّ، أَنَّهُمَا سَمِعَا ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لُعِنَتِ الْخَمْرُ عَلَى عَشَرَة وُجُوه: لُعِنَتِ الْخَمْرُ بِعَيْنِهَا، وَشَارِبُهَا، وَسَاقِيهَا، وَبَائِعُهَا، وَمُبْتَاعُهَا، وَعَاصِرُهَا، وَمُعْتَصِرُهَا، وَحَامِلُهَا، وَالْمَحْمُولَةُ إِلَيْه، وَآكِلُ ثَمَنِهَا. [انظر:٥٣٩١]

٤٧٨٨-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن مُوسَى، (قَالَ وكيعٌ: نَرَى أَنَّهُ ابْنُ عُقْبَةَ) عن(٢٦/٢) سَالِم، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ يَمِينُ النَّبِيِّ ﷺ، الَّتِي يَحْلِفُ عَلَيْهَا: لاَ وَمُقَلِّبِ الْقُلُوب. [انظر:٥٣٤٧، ٥٣٦٨، ٦١٠٩]

٤٧٨٩-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن مُحَمَّدِ بْن عَبْد الرَّحْمَن مَوْلَى آل طَلْحَةَ، عن سَالِم، يَعْنِي ابْنَ عَبْد اللَّه، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ، وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَال: مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا أَوْ حَامِلاً. [انظر: ٤٧٨٩، ٥٢٢٨]

٤٧٩٠-حَدَّثَنَا وكيعٌ، عن شَرِيك، عن عَبْد اللَّه بْن عُصْم (وَقال إِسْرَائِيلُ: ابْن عِصْمَةَ، قَالَ وكيعٌ: هُوَ ابْنُ عُصْم) سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ فِي ثَقِيفَ مُبِيرًا وكَذَّابًا. [انظر: ٥٦٠٧، ٥٦٤٤، ٥٦٦٥]

٤٧٩١-حَدَّثَنَا وكيعٌ، عن شُعْبَةَ، عن يَعْلَى بْن عَطَاء، عن عَلِيّ الأَزْدِيِّ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: صَلاَةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى. [انظر:٥١٢٢]

٤٧٩٢-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن عَاصِم بْن عُبَيْد اللَّه، عن سَالِم، عن أَبِيه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَة الْمُصَوِّرُونَ، يُقَال لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. [انظر:٦٢٤١، ٦٣٢٦]

٤٧٩٣-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عن عُبَيْد اللَّه، عن نَافِع، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى إِلَى بَعِيرِه. [راجع:٤٤٦٨]

٤٧٩٤-حَدَّثَنَا وكيعٌ، عن سُفْيَانَ، عن عَبْد اللَّه بْن دِينَار، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَيْنَا النَّاسُ فِي مَسْجِد قُبَاءَ فِي صَلاَة الصُّبْح، إِذْ أَتَاهُمْ آتٍ، فَقَال: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَدْ نَزَلَ عَلَيْه قُرْآنٌ، وَوَجْهُ نَحْوَ الْكَعْبَة، قَالَ: فَانْحَرَفُوا. [راجع:٤٤٦٢]

٤٧٩٥-حَدَّثَنَا وكيعٌ، عن أَبِيه، عن عَبْد اللَّه بْن أَبِي الْمُجَالِد، عن مُجَاهِد، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، مَنِ انْتَفَى مِنْ وَلَده لِيَفْضَحَهُ فِي الدُّنْيَا، فَضَحَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَة عَلَى رُءُوسِ الأَشْهَاد، قِصَاصٌ بِقِصَاص.

٤٧٩٦-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْب، عَنْ خَالِه الْحَارِث، عَنْ سَالِم، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يَأْمُرُنَا بِالتَّخْفِيف، وَإِنْ كَانَ لَيَؤُمُّنَا بِالصَّافَّات. [انظر:٤٩٨٩، ٦٤٧١]

٤٧٩٧-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَام بْن سَعْد، عَنْ عُمَرَ بْن أَسِيد، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نَقُولُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ: رَسُولُ اللَّه خَيْرُ النَّاس، ثُمَّ أَبُو بَكْر، ثُمَّ عُمَرُ، وَلَقَدْ أُوتِيَ ابْنُ أَبِي طَالِب ثَلاَثَ خِصَال، لأَنْ تَكُونَ لِي وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَم: زَوَّجَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ، ابْنَتَهُ وَوَلَدَتْ لَهُ، وَسَدَّ الأَبْوَابَ إِلاَّ بَابَهُ فِي الْمَسْجِد، وَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ.

٤٧٩٨-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ سَالِم بْن أَبِي الْجَعْد، عَنْ يَزِيدَ بْن بِشْر، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْس: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّه؟ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: الْجِهَادُ حَسَنٌ، هَكَذَا حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ.

٤٧٩٩-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الْيَقْظَان، عَنْ زَاذَانَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: ثَلاَثَةٌ عَلَى كُثْبَانِ الْمِسْكِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ، وَرَجُلٌ يُؤَذِّنُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَمْسَ صَلَوَات، وَعَبْدٌ أَدَّى حَقَّ اللَّه تَعَالَى وَحَقَّ مَوَالِيهِ.

٤٨٠٠-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي أَبُو يَحْيَى الطَّوِيلُ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْقَتَّات، عَنْ مُجَاهِد، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَعْظُمُ أَهْلُ النَّار فِي النَّار، حَتَّى إِنَّ بَيْنَ شَحْمَةِ أُذُنِ أَحَدِهِمْ إِلَى عَاتِقِه مَسِيرَةَ سَبْعِمِائَةِ عَام، وَإِنَّ غِلَظَ جِلْدِه سَبْعُونَ ذِرَاعًا، وَإِنَّ ضِرْسَهُ مِثْلُ أُحُد.

٤٨٠١-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ يَزِيدَ بْن زِيَاد، عَنْ حَبِيب بْن أَبِي ثَابِت، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَنِ الرُّقْبَى، وَقَالَ: مَنْ أُرْقِبَ فَهُوَ لَهُ. [انظر: ٤٩٠٦، ٥٤٢٢]

٤٨٠٢-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّار، عَنْ سَالِم، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، مِنْ بَيْتِ عَائِشَةَ، فَقَالَ: إِنَّ الْكُفْرَ مِنْ هَاهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَان. [راجع:٤٧٥١]

٤٨٠٣-حَدَّثَنَا يَزِيدُ (٢٧/٢) بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّد بْن جَعْفَر بْن الزُّبَيْر، عَنْ عُبَيْد اللَّه بْن عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، عَنْ أَبِيه عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، وَهُوَ يُسْأَلُ عَنِ الْمَاء، يَكُونُ بِالْفَلاَةِ مِنَ الأَرْض، وَمَا يَنُوبُهُ مِنَ الدَّوَابِّ وَالسِّبَاعِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ. [راجع:٤٦٠٥]

٤٨٠٤-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلاَّ وَصَفَهُ لأُمَّتِه وَلأَصِفَنَّهُ صِفَةً لَمْ يَصِفْهَا مَنْ كَانَ قَبْلِي: إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ، عَيْنُهُ الْيُمْنَى كَأَنَّهَا عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ. [انظر:٤٨٧٩، ٤٩٤٨، ٦٠٧٠، ٦١٤٤]

٤٨٠٥-حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَجَّاج، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: مَنْ تَرَكَ الْعَصْرَ مُتَعَمِّدًا حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [راجع:٤٦٢١]

٤٨٠٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ بَحِير الصَّنْعَانِيُّ الْقَاصُّ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ يَزِيدَ الصَّنْعَانِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ رَأْيُ عَيْن، فَلْيَقْرَأْ: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ وَ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ﴾ وَ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ﴾ وَأَحْسِبُهُ أَنَّهُ قَالَ: سُورَةَ هُود. [انظر:٤٩٣٤، ٤٩٤١، ٥٧٥٥]

٤٨٠٧-حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، يَعْنِي ابْنَ حُسَيْن، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِم، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ، وَكَانَتْ تَحْتَ خُنَيْسِ بْنِ حُذَافَةَ، لَقِيَ عُمَرُ عُثْمَانَ فَعَرَضَهَا عَلَيْه، فَقَالَ عُثْمَانُ: مَا لِي فِي النِّسَاء حَاجَةٌ وَسَأَنْظُرُ، فَلَقِيَ أَبَا بَكْر، فَعَرَضَهَا عَلَيْه، فَسَكَتَ، فَوَجَدَ عُمَرُ فِي نَفْسِه عَلَى أَبِي بَكْر، فَإِذَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، قَدْ خَطَبَهَا، فَلَقِيَ عُمَرُ أَبَا بَكْر، فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ عَرَضْتُهَا عَلَى عُثْمَانَ، فَرَدَّنِي، وَإِنِّي عَرَضْتُهَا عَلَيْكَ، فَسَكَتَّ عَنِّي، فَلَأَنَا عَلَيْكَ كُنْتُ أَشَدَّ غَضَبًا مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ، وَقَدْ رَدَدْتَنِي، فَقَالَ أَبُو بَكْر: إِنَّهُ قَدْ كَانَ ذَكَرَ مِنْ أَمْرِهَا، وَكَانَ سِرًّا، فَكَرِهْتُ أَنْ أُفْشِيَ السِّرَّ.

٤٨٠٨-حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ كَانَ مُتَحَرِّيهَا فَلْيَتَحَرَّهَا لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، وَقَالَ: تَحَرَّوْهَا لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ يَعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْر. [انظر:٥٢، ٥٤٣٠، ٥٩٣٢، ٦٤٧٥]

٤٨٠٩-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ بْن سُحَيْم، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَنِ الْحَتْمَةِ قِيلَ: وَمَا الْحَتْمَةُ؟ قَالَ: الْجَرَّةُ يَعْنِي النَّبِيذَ. [انظر:٥٠١٣]

٤٨١٠-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ ذَكْوَانَ، يَعْنِي الْمُعَلِّمَ، عَنْ عَمْرِو بْن شُعَيْب، عَنْ طَاوُس أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، وَابْنَ عَبَّاس رَفَعَاهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَحِلُّ لِرَجُل أَنْ يُعْطِيَ الْعَطِيَّةَ، فَيَرْجِعَ فِيهَا، إِلاَّ الْوَالِدَ فِيمَا يُعْطِي وَلَدَهُ، وَمَثَلُ الَّذِي يُعْطِي الْعَطِيَّةَ، ثُمَّ يَرْجِعُ فِيهَا، كَمَثَلِ الْكَلْبِ، أَكَلَ حَتَّى إِذَا شَبِعَ قَاءَ، ثُمَّ رَجَعَ فِي قَيْئِه. [راجع:٢١١٩]

٤٨١١-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ أَبِي بَكْر، يَعْنِي، ابْنَ (١) مُوسَى قَالَ: كُنْتُ مَعَ سَالِم بْن عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، فَمَرَّتْ رُفْقَةٌ لأُمِّ الْبَنِينَ فِيهَا أَجْرَاسٌ، فَحَدَّثَ سَالِمٌ، عَنْ أَبِيه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لاَ تَصْحَبُ الْمَلاَئِكَةُ رَكْبًا مَعَهُمُ الْجُلْجُلُ، فَكَمْ تَرَى فِي هَؤُلاَءِ مِنْ جُلْجُل.

٤٨١٢-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيق، هُوَ النَّاجِيُّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ فِي الْقَبْر، فَقُولُوا بِسْمِ اللَّه، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّه ﷺ. [انظر:٤٩٩٠، ٥٢٣٣، ٥٣٧٠، ٦١١١]

٤٨١٣-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عن قَتَادَةَ، عن أَبِي الْحَكَمِ الْبَجَلِيِّ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ اتَّخَذَ كَلْبًا غَيْرَ كَلْبِ زَرْعٍ، أَوْ ضَرْعٍ، أَوْ صَيْدٍ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ. فَقُلْتُ لابْنِ عُمَرَ: إِنْ كَانَ فِي دَارٍ وَأَنَا لَهُ كَارِهٌ؟ قَالَ: هُوَ عَلَى رَبِّ الدَّارِ الَّذِي يَمْلِكُهَا. [انظر:٥٥٠٥]

٤٨١٤-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عن ابْنِ عُمَرَ، عن رُؤْيَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ(٢٨/٢) قَالَ: رَأَيْتُ النَّاسَ قَدِ اجْتَمَعُوا، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ، فَنَزَعَ ذَنُوبًا أَوْ ذَنُوبَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ نَزَعَ عُمَرُ فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَمَا رَأَيْتُ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ. [انظر:٤٩٧٢، ٥٦٢٩، ٥٨١٧]

٤٨١٥-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: الشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا وَقَبَضَ إِبْهَامَهُ فِي الثَّالِثَةِ.

٤٨١٦-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الأَخْنَسِ، عن نَافِعٍ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [راجع:٤٦١٦]

٤٨١٧-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عن سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الْوَلاَءُ لِمَنْ أَعْتَقَ. [انظر:٤٨٥٥، ٥٩٢٩، ٦٣١٣، ٦٤١٥، ٦٤٥٢]

٤٨١٨-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عن الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَتَوَضَّأُ ثَلاَثًا، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَتَوَضَّأُ مَرَّةً، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. [راجع:٣٥٢٦]

٤٨١٩-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عن نَافِعٍ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الْحُلَيْفَةِ، فَصَلَّى بِهَا. [انظر:٥٩٢٢، ٦٣٣٢]

٤٨٢٠-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكَادُ يُلَبِّي الْبَيْدَاءَ، وَيَقُولُ: إِنَّمَا أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنَ الْمَسْجِدِ. [راجع:٤٥٧٠]

٤٨٢١-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لاَ شَرِيكَ لَكَ. [انظر: ٤٨٩٦، ٤٩٩٧، ٥٠١٩، ٥٠٧١، ٥٠٨٦، ٥١٥٤]

٤٨٢٢-حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَعَفَّانُ قالا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن حُمَيْدٍ، (قَالَ: عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ)، عن بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَكَّةَ وَأَصْحَابُهُ مُلَبِّينَ، (وَقَالَ عَفَّانُ: مُهِلِّينَ بِالْحَجِّ) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ شَاءَ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً، إِلاَّ مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ، قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيَرُوحُ أَحَدُنَا إِلَى مِنًى وَذَكَرُهُ يَقْطُرُ مَنِيًّا، قَالَ: نَعَمْ وَسَطَعَتِ الْمَجَامِرُ، وَقَدِمَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنَ الْيَمَنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِمَ أَهْلَلْتَ؟ قَالَ: أَهْلَلْتُ بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ رَوْحٌ: فَإِنَّ لَكَ مَعَنَا هَدْيًا، قَالَ حُمَيْدٌ: فَحَدَّثْتُ بِهِ طَاوُسًا، فَقَالَ: هَكَذَا فَعَلَ الْقَوْمُ، قَالَ عَفَّانُ: اجْعَلْهَا عُمْرَةً. [راجع:٤٩٩٦، ٥١٤٧]

٤٨٢٣-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الآخِرَةِ، إِلاَّ أَنْ يَتُوبَ. [راجع:٤٦٩٠]

٤٨٢٤-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ. . . بِمِثْلِهِ.

٤٨٢٥-حَدَّثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عن الأَعْمَشِ، عن عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِذَا، يَعْنِي، ضَنَّ النَّاسُ بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ، وَتَبَايَعُوا بِالْعِينِ، وَاتَّبَعُوا أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَتَرَكُوا الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَنْزَلَ اللَّهُ بِهِمْ بَلاَءً، فَلَمْ يَرْفَعْهُ عَنْهُمْ حَتَّى يُرَاجِعُوا دِينَهُمْ.

٤٨٢٦-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عن فُضَيْلٍ، عن مُجَاهِدٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مُسِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِصَلاَةِ الْعِشَاءِ، حَتَّى صَلَّى الْمُصَلِّي، وَاسْتَيْقَظَ الْمُسْتَيْقِظُ، وَنَامَ النَّائِمُونَ، وَتَهَجَّدَ الْمُتَهَجِّدُونَ، ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي أَمَرْتُهُمْ أَنْ يُصَلُّوا هَذَا الْوَقْتَ أَوْ هَذِهِ الصَّلاَةَ، أَوْ نَحْوَ ذَا [انظر:٥٦٩٠]

٤٨٢٧-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، رضي الله عنهما، أَنَّ الْعَبَّاسَ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ، فِي أَنْ يَبِيتَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ بِمَكَّةَ مِنْ أَجْلِ السِّقَايَةِ فَأَذِنَ لَهُ. [راجع:٤٦٩١]

٤٨٢٨-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عن حُمَيْدٍ، عن بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ(٢٩/٢) كَانَ يَهْجَعُ هَجْعَةً بِالْبَطْحَاءِ، وَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَعَلَ ذَلِكَ. [انظر:٥٧٥٦]

٤٨٢٩-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عن قَرْقَدٍ السَّبَخِيِّ، عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ادَّهَنَ بِزَيْتٍ غَيْرِ مُقَتَّتٍ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ٤٧٨٣]

٤٨٣٠-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٍ، وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ. [راجع: ٤٦٤٥]

٤٨٣١-حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عن أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [راجع:٤٦٤٤]

٤٨٣٢-حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَزَالُ هَذَا الأَمْرُ فِي

قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ اثْنَانِ. قَالَ: وَحَرَّكَ إِصْبَعَيْهِ يَلْوِيهِمَا هَكَذَا. [انظر:٥٦٧٧، ٦١٢١]

٤٨٣٣-حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عُطَارِدٍ أَبِي الْبَزَرِيِّ قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: كُنَّا نَشْرَبُ وَنَحْنُ قِيَامٌ، وَنَأْكُلُ وَنَحْنُ نَسْعَى، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع:٤٦٠١]

٤٨٣٤-حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُسْلِمٍ مَوْلَى لِعَبْدِ الْقَيْسِ، (قَالَ مُعَاذٌ: كَانَ شُعْبَةُ يَقُولُ: الْقُرِّيُّ) قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عُمَرَ: أَرَأَيْتَ الْوِتْرَ، أَسُنَّةٌ هُوَ؟ قَالَ: مَا سُنَّةٌ؟ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَوْتَرَ الْمُسْلِمُونَ، قَالَ: لاَ، أَسُنَّةٌ هُوَ؟ قَالَ: مَهْ أَوَتَعْقِلُ؟ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَوْتَرَ الْمُسْلِمُونَ.

٤٨٣٥-حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَادَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ: مَاذَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ فَقَالَ: لاَ تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ، وَلاَ الْعِمَامَةَ، وَلاَ الْبَرَانِسَ، وَلاَ السَّرَاوِيلاَتِ، وَلاَ الْخِفَافَ، إِلاَّ أَنْ لاَ تَكُونَ نِعَالٌ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ نِعَالٌ فَخُفَّيْنِ دُونَ الْكَعْبَيْنِ، وَلاَ ثَوْبًا مَسَّهُ وَرْسٌ. قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: إِمَّا قَالَ: مَصْبُوغٌ وَإِمَّا قَالَ: مَسَّهُ وَرْسٌ وَزَعْفَرَانٌ قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: وَفِي كِتَابِ نَافِعٍ: مَسَّهُ. [راجع:٤٤٥٤]

٤٨٣٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: وَذَكَرْتُ لِابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَدْ كَانَ يَصْنَعُ ذَاكَ، ثُمَّ حَدَّثَتْهُ صَفِيَّةُ بِنْتُ أَبِي عُبَيْدٍ: أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُرَخِّصُ لِلنِّسَاءِ فِي الْخُفَّيْنِ. [راجع:٢٤٥٦٨]

٤٨٣٧-حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ، يَعْنِي التَّيْمِيَّ، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ: أَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ، عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَقَالَ طَاوُسٌ: وَاللَّهِ إِنِّي سَمِعْتُهُ مِنْهُ. [انظر: ٤٩١٣، ٥٠٧٢، ٥١٨٧، ٥٧٦٤، ٥٨٣٣، ٥٩٦٠، ٦٤٤١]

٤٨٣٨-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، فَهُوَ أَفْضَلُ.

٤٨٣٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، رُفِعَ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ، فَقِيلَ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلاَنِ بْنِ فُلاَنٍ. [راجع:٤٦٤٨]

٤٨٤٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لاَ يَتَحَيَّنَنَّ أَحَدُكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلاَ غُرُوبَهَا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ. [انظر:٤٨٨٥، ٤٩٣١]

٤٨٤١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَحَتَّهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاَةِ، فَلاَ يَتَنَخَّمْ قِبَلَ وَجْهِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قِبَلَ وَجْهِ أَحَدِكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلاَةِ. [انظر:٤٥٠٩]

٤٨٤٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، [عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا أَدْخَلَ رِجْلَهُ فِي الْغَرْزِ وَاسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ قَائِمَةً، أَهَلَّ مِنْ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ. [انظر:٤٩٣٥، ٤٩٤٧]

٤٨٤٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَخْرُجُ (٣٠/٢) مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ، وَكَانَ يَدْخُلُ مَكَّةَ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا، وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى. [راجع:٤٦٢٥]

٤٨٤٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ الطَّوَافَ الأَوَّلَ، خَبَّ ثَلاَثًا، وَمَشَى أَرْبَعًا. [راجع:٤٦١٨]

٤٨٤٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا مَثَلُ الْقُرْآنِ مَثَلُ الإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ، إِنْ تَعَاهَدَهَا صَاحِبُهَا بِعُقُلِهَا أَمْسَكَهَا عَلَيْهِ، وَإِنْ أَطْلَقَ عُقُلَهَا ذَهَبَتْ. [راجع:٤٦٦٥]

٤٨٤٦-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَأْتِي قُبَاءً رَاكِبًا وَمَاشِيًا. [انظر: ٥٢١٨، ٥٣٢٩، ٥٤٠٣، ٥٥٢٢، ٥٨٦٠]

٤٨٤٧-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: صَلاَةُ الْمَغْرِبِ وِتْرُ النَّهَارِ، فَأَوْتِرُوا صَلاَةَ اللَّيْلِ. [انظر:٥٥٤٩، ٦٤٣١، ٤٨٧٨، ٤٩٩٢]

٤٨٤٨-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ، فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ. [انظر:٥٩٣٧، ٦٢٥٨]

٤٨٤٩-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ زِيَادٍ الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ صُبَيْحٍ الْحَنَفِيُّ، قَالَ: كُنْتُ قَائِمًا أُصَلِّي إِلَى الْبَيْتِ، وَشَيْخٌ إِلَى جَانِبِي، فَأَطَلْتُ الصَّلاَةَ، فَوَضَعْتُ يَدَيَّ عَلَى خَصْرِي، فَضَرَبَ الشَّيْخُ صَدْرِي بِيَدِهِ ضَرْبَةً لاَ يَأْلُو، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: مَا رَابَهُ مِنِّي؟ فَأَسْرَعْتُ الانْصِرَافَ، فَإِذَا غُلاَمٌ خَلْفَهُ قَاعِدٌ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا الشَّيْخُ؟ قَالَ: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَجَلَسْتُ حَتَّى انْصَرَفَ، فَقُلْتُ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا رَابَكَ مِنِّي؟ قَالَ: أَنْتَ هُوَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: ذَاكَ الصَّلْبُ فِي الصَّلاَةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَنْهَى عَنْهُ. [انظر:٥٨٣٦]

٤٨٥٠-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ (عُمَرَ) بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، صَبِيحَةَ عَرَفَةَ، مِنَّا الْمُكَبِّرُ، وَمِنَّا الْمُهِلُّ أَمَّا نَحْنُ فَنُكَبِّرُ، قَالَ: قُلْتُ: الْعَجَبُ لَكُمْ، كَيْفَ لَمْ تَسْأَلُوهُ، كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع:٤٤٥٨]

٤٨٥١-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عن وَبَرَةَ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، بِقَتْلِ الذِّئْبِ، لِلْمُحْرِمِ يَعْنِي، وَالْفَأْرَةِ، وَالْغُرَابِ، وَالْحِدَأَةِ، فَقِيلَ لَهُ: فَالْحَيَّةُ، وَالْعَقْرَبُ؟ فَقَالَ: قَدْ كَانَ يُقَالُ: ذَاكَ. [ؤاجع:٤٧٤٧]

٤٨٥٢-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ الْمَخْزُومِيِّ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلاً اشْتَرَى نَخْلاً قَدْ أُبِّرَهَا صَاحِبُهَا، فَخَاصَمَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، أَنَّ الثَّمَرَةَ لِصَاحِبِهَا الَّذِي أَبَّرَهَا، إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُشْتَرِي.

٤٨٥٣-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ(ح).

وَإِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عن الزُّبَيْرِ بْنِ الْخِرِّيتِ، عن الْحَسَنِ بْنِ هَادِيَةَ، قَالَ: لَقِيتُ ابْنَ عُمَرَ(قَالَ إِسْحَاقُ:)فَقَالَ لِي: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ مِنْ أَهْلِ عُمَانَ، قَالَ: مِنْ أَهْلِ عُمَانَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: أَفَلاَ أُحَدِّثُكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: إِنِّي لأَعْلَمُ أَرْضًا يُقَالُ لَهَا عُمَانُ، يَنْضَحُ بِجَانِبِهَا (وَقَالَ إِسْحَاقُ: بِنَاحِيَتِهَا) الْبَحْرُ الْحَجَّةُ مِنْهَا أَفْضَلُ مِنْ حَجَّتَيْنِ مِنْ غَيْرِهَا.

٤٨٥٤-حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، دَفَعَ خَيْبَرَ إِلَى أَهْلِهَا بِالشَّطْرِ، فَلَمْ تَزَلْ مَعَهُمْ حَيَاةَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، كُلَّهَا وَحَيَاةَ أَبِي بَكْرٍ، وَحَيَاةَ عُمَرَ، حَتَّى بَعَثَنِي عُمَرُ لأُقَاسِمَهُمْ، فَسَحَرُونِي، فَتَكَوَّعَتْ يَدِي، فَانْتَزَعَهَا عُمَرُ مِنْهُمْ.

٤٨٥٥-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عن هَمَّامٍ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ، فَأَبَى أَهْلُهَا أَنْ يَبِيعُوهَا، إِلاَّ أَنْ يَكُونَ لَهُمْ وَلاَؤُهَا، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ عَائِشَةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: اشْتَرِيهَا فَأَعْتِقِيهَا، فَإِنَّمَا الْوَلاَءُ لِمَنْ أَعْطَى الثَّمَنَ. (٣١/٢) [راجع:٤٨١٧]

٤٨٥٦-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، قَالَ: وَجَدَ ابْنُ عُمَرَ الْقُرَّ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَقَالَ: أَلْقِ عَلَيَّ ثَوْبًا، فَأَلْقَيْتُ عَلَيْهِ بُرْنُسًا، فَأَخَّرَهُ، وَقَالَ: تُلْقِي عَلَيَّ ثَوْبًا قَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، أَنْ يَلْبَسَهُ الْمُحْرِمُ؟!. [انظر: ٥١٩٨، ٦٢٦٦]

٤٨٥٧-حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ: هَلْ كَانَتِ الدَّعْوَةُ قَبْلَ الْقِتَالِ؟ قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيَّ إِنَّ ذَاكَ كَانَ فِي أَوَّلِ الإِسْلاَمِ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَدْ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ، وَهُمْ غَارُّونَ، وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ، فَقَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ، وَسَبَى سَبْيَهُمْ، وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ جُوَيْرِيَةَ ابْنَةَ الْحَارِثِ. وَحَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ عَبْدُ اللَّه ابْنُ عُمَرَ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْجَيْشِ. [انظر:٤٨٧٣، ٥١٢٤]

٤٨٥٨-حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، انبانا شُعْبَةُ، عن خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خُبَيْبٍ، عن حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ سِتَّ سِنِينَ بِمِنًى، فَصَلَّوْا صَلاَةَ الْمُسَافِرِ. [انظر:٥٠٤١]

٤٨٥٩-حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عن مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: إِنَّ مَثَلَ الْمُؤْمِنِ، مَثَلُ شَجَرَةٍ لاَ يَسْقُطُ وَرَقُهَا، فَمَا هِيَ؟ قَالَ: فَقَالُوا، وَقَالُوا، فَلَمْ يُصِيبُوا، وَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: هِيَ النَّخْلَةُ، فَاسْتَحْيَيْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هِيَ النَّخْلَةُ.

٤٨٦٠-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عن أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عن عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُصَلِّي اللَّيْلَ مَثْنَى مَثْنَى، ثُمَّ يُوتِرُ بِرَكْعَةٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَقُومُ كَأَنَّ الأَذَانَ، أَوَالإِقَامَةَ فِي أُذُنَيْهِ. [انظر:٥٠٤٩، ٥٤٩٠، ٥٦٠٩، ٦٠٩٠]

٤٨٦١-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عن أَبِي حَنْظَلَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عن الصَّلاَةِ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ: الصَّلاَةُ فِي السَّفَرِ رَكْعَتَانِ، فَقَالَ: إِنَّا آمِنُونَ لاَ نَخَافُ أَحَدًا؟ قَالَ: سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع:٤٧٠٤]

٤٨٦٢-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: ﴿يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ لِعَظَمَةِ الرَّحْمَنِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى إِنَّ الْعَرَقَ لَيُلْجِمُ الرِّجَالَ، إِلَى أَنْصَافِ آذَانِهِمْ. [راجع:٤٦١٣]

٤٨٦٣-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا(مُحَمَّدُ بْنُ(عَمْرٍو)، عن أَبِي سَلَمَةَ، عن ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [راجع:٢٦٤٤]

٤٨٦٤-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عن يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: وَقَفَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَلَى الْقَلِيبِ يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالَ: يَا فُلاَنُ، يَا فُلاَنُ، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ أَمَا وَاللَّه إِنَّهُمُ الآنَ لَيَسْمَعُونَ كَلاَمِي، قَالَ يَحْيَى: فَقَالَتْ عَائِشَةُ: غَفَرَ اللَّهُ لأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّهُ وَهِلَ، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَاللَّه إِنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ الآنَ، أَنَّ الَّذِي كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ، وَإِنَّ اللَّه تَعَالَى يَقُولُ: ﴿إِنَّكَ لاَ تُسْمِعُ الْمَوْتَى﴾، ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾.

٤٨٦٥-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ(عَمْرٍو)، عن يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّه ﷺ، بِقَبْرٍ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَيُعَذَّبُ الآنَ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: غَفَرَ اللَّهُ لأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّهُ وَهِلَ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ هَذَا لَيُعَذَّبُ الآنَ، وَأَهْلُهُ يَبْكُونَ عَلَيْهِ.

٤٨٦٦-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عن يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، وَصَفَّقَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ صَفَّقَ الثَّالِثَةَ، وَقَبَضَ إِبْهَامَهُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: غَفَرَ اللَّهُ لأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّهُ وَهِلَ، إِنَّمَا هَجَرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ،

نِسَاءَهُ شَهْرًا، فَنَزَلَ لتسعٍ وعشرين، فَقالوا: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّكَ نَزَلْتَ لتسعٍ وَعِشْرِينَ، فَقال: إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وعِشْرِينَ. [انظر: ٥١٨٢]

٤٨٦٧-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عن سَالِم الْبَرَّاد، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَة، فَلَهُ قِيرَاطٌ، فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ(٣٢/٢) مَا الْقِيرَاطُ؟ قَالَ: مِثْلُ أُحُد. [راجع: ٤٦٥٠]

٤٨٦٨-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ عَلَى هَذَا الْمِنْبَر، وَهُوَ يَنْهَى النَّاسَ إِذَا أَحْرَمُوا عَمَّا يُكْرَهُ لَهُمْ: لاَ تَلْبَسُوا الْعَمَائِمَ، وَلاَ الْقُمُصَ، وَلاَ السَّرَاوِيلاَتِ، وَلاَ الْبَرَانِسَ، وَلاَ الْخُفَّيْنِ، إِلاَّ أَنْ يُضْطَرَّ مُضْطَرٌّ إِلَيْهِمَا فَيَقْطَعُهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلاَ ثَوْبًا مَسَّهُ الْوَرْسُ، وَلاَ الزَّعْفَرَانُ، قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَنْهَى النِّسَاءَ عَنِ الْقُفَّازِ، وَالنِّقَابِ، وَمَا مَسَّ الْوَرْسُ، وَالزَّعْفَرَانُ مِنَ الثِّيَابِ. [راجع: ٤٤٥٤]

٤٨٦٩-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عن سَالِم بْن عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ عن أَبِيه، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: لاَ يَصْلُحُ بَيْعُ الثَّمَرِ، حَتَّى يَتَبَيَّنَ صَلاَحُهُ. [راجع: ٤٥٤١]

٤٨٧٠-حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، يَعْنِي ابْنَ حُسَيْنٍ، عن الْحَكَم، عن مُجَاهد، قَالَ: كُنَّا مَعَ ابْن عُمَرَ فِي سَفَرٍ فَمَرَّ بِمَكَانٍ، فَحَادَ عَنْهُ، فَسُئِلَ: لِمَ فَعَلْتَ؟ فَقال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَعَلَ هَذَا، فَفَعَلْتُ.

٤٨٧١-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيد، عن مُحَمَّد بْن يَحْيَى بْن حَبَّانَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَجُلاً أَخْبَرَهُ، عن أَبِيه يَحْيَى، أَنَّهُ كَانَ مَعَ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ، قَالَ لَهُ فِي الْفِتْنَة: لاَ تَرَوْنَ الْقَتْلَ شَيْئًا، وَقال رَسُولُ اللَّه ﷺ: لِلثَّلاثة: لاَ يَنْتَجِي اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا.

٤٨٧٢-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عن أَبِي جَعْفَر مُحَمَّد بْن عَلِيٍّ قَالَ: بَيْنَمَا عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ يَقُصُّ، وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ، فَقال عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَثَلُ الْمُنَافِق كَشَاة مِنْ بَيْن رَبِيضَيْن، إِذَا أَتَتْ هَؤُلاَءِ نَطَحَتْهَا [وَإِذَا أَتَتْ هَؤُلاَءِ نَطَحَتْهَا]، فَقال ابْنُ عُمَرَ: لَيْسَ كَذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: كَشَاة بَيْنَ غَنَمَيْنِ قَالَ: فَاحْتَفَظَ الشَّيْخُ وَغَضِبَ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَبْدُ اللَّه، قَالَ: أَمَا إِنِّي لَوْ لَمْ أَسْمَعْهُ، لَمْ أَرُدَّ ذَلِكَ عَلَيْكَ.

٤٨٧٣-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْن، قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى نَافِع أَسْأَلُهُ: مَا أَقْعَدَ ابْنَ عُمَرَ عن الْغَزْو، أَوْ، عن الْقَوْم إِذَا غَزَوْا، بِمَا يَدْعُونَ الْعَدُوَّ قَبْلَ أَنْ يُقَاتِلُوهُمْ، وَهَلْ يَحْمِلُ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ فِي الْكَتِيبَة بِغَيْر إِذْن إِمَامه؟ فَكَتَبَ إِلَيَّ: إِنَّ ابْنَ عُمَرَ قَدْ كَانَ يَغْزُو وَلَدُهُ، وَيَحْمِلُ عَلَى الظَّهْرِ، وَكَانَ يَقُولُ: إِنَّ أَفْضَلَ الْعَمَلِ بَعْدَ الصَّلاَة، الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّه تَعَالَى، وَمَا أَقْعَدَ ابْنَ عُمَرَ عن الْغَزْو إِلاَّ وَصَايَا لعُمَرَ، وَصِبْيَانٌ صِغَارٌ، وَضَيْعَةٌ كَثِيرَةٌ، وَقَدْ أَغَارَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِق، وَهُمْ غَارُّونَ يَسْقُونَ عَلَى نَعَمهمْ، فَقَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ، وَسَبَى سَبَايَاهُمْ، وَأَصَابَ جُوَيْرِيَةَ بِنْتَ الْحَارِث: قَالَ: فَحَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيث ابْنُ عُمَرَ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْجَيْش، وَإِنَّمَا كَانُوا يُدْعَوْنَ فِي أَوَّل الإِسْلاَم، وَأَمَّا الرَّجُلُ فَلاَ يَحْمِلُ عَلَى الْكَتِيبَة إِلاَّ بِإِذْن إِمَامه. [راجع: ٤٨٥٧]

٤٨٧٤-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، أَنْ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالث، إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ غَيْرُهُمْ. [راجع: ٤٦٦٤]

٤٩٧٤م-قَالَ: وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ، أَنْ يَخْلُفَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي مَجْلِسه، وَقال: إِذَا رَجَعَ فَهُوَ أَحَقُّ بِه.

٤٨٧٥-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِد يَوْمَ الْجُمُعَة، فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَجْلِسه ذَلِكَ إِلَى غَيْرِه. [راجع: ٤٧٤١]

٤٨٧٦-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عن نَافِع وَعُبَيْد اللَّه بْن عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، حَدَّثَاهُ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: خَمْسٌ لاَ جُنَاحَ عَلَى أَحَد فِي قَتْلِهِنَّ: الْغُرَابُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْحِدَأَةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ. [انظر: ٤٤٦١]

٤٨٧٧-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، فِي الْقِبْلَة نُخَامَةً، فَأَخَذَ عُودًا، أَوْ حَصَاةً، فَحَكَّهَا بِه، ثُمَّ قَالَ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَلاَ يَبْصُقْ فِي قِبْلَتِه، فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى(٣٣/٢) [راجع: ٤٥٠٩]

٤٨٧٨-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عن مُحَمَّد، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَالْوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ. [انظر: ٤٨٤٧]

٤٨٧٩-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الدَّجَّالُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ، كَأَنَّهَا عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ. [راجع: ٤٨٠٤]

٤٨٨٠-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا أَصْبَغُ بْنُ زَيْد، حَدَّثَنَا أَبُو بِشْر، عن أَبِي الزَّاهِرِيَّة، عن كَثِير بْن مُرَّةَ الْحَضْرَمِيِّ، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، مَنِ احْتَكَرَ طَعَامًا أَرْبَعِينَ لَيْلَةً فَقَدْ بَرِئَ مِنَ اللَّه تَعَالَى، وَبَرِئَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ، وَأَيُّمَا أَهْلُ عَرْصَة أَصْبَحَ فِيهِمُ امْرُؤٌ جَائِعٌ، فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُمْ ذِمَّةُ اللَّه تَعَالَى.

٤٨٨١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِم، عن ابْن عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ الاشْتِرَاطَ فِي الْحَجِّ، وَيَقُولُ: أَمَا حَسْبُكُمْ سُنَّةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ؟ إِنَّهُ لَمْ يَشْتَرِطْ.

٤٨٨٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عن أَيُّوبَ، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ(ح).

وَعُبَيْدُ اللَّه، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ، عن الضَّبِّ؟ فَقال: لَسْتُ بِآكِلِه، وَلاَ مُحَرِّمِه. [راجع:٤٤٩٧]

٤٨٨٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عن سِمَاك، عن سَعِيد بْن جُبَيْر، عن ابْن عُمَرَ: أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَشْتَرِي الذَّهَبَ بِالْفِضَّة؟ فَقَالَ: إِذَا أَخَذْتَ وَاحِدًا مِنْهُمَا، فَلاَ يُفَارِقْكَ صَاحِبُكَ، وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ لَبْسٌ. [انظر:٥٥٥٥، ٥٢٣٧، ٥٦٢٨، ٥٧٧٣، ٦٢٣٦، ٦٤٢٧]

٤٨٨٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ، يَعْنِي ابْنَ قَيْس، عن زَيْد بْن أَسْلَمَ، قَالَ: أَرْسَلَنِي أَبِي إِلَى ابْن عُمَرَ، فَقُلْتُ: أَأَدْخُلُ؟ فَعَرَفَ صَوْتِي، فَقال: أَيْ بُنَيَّ، إِذَا أَتَيْتَ إِلَى قَوْم، فَقُلِ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ، فَإِنْ رَدُّوا عَلَيْكَ، فَقُلْ: أَأَدْخُلُ؟ قَالَ: ثُمَّ رَآى ابْنَهُ وَاقِدًا يَجُرُّ إِزَارَهُ، فَقال: ارْفَعْ إِزَارَكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلاَء، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْه. [راجع:٤٥٦٧]

٤٨٨٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عن نَافِعٍ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَتَحَرَّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُصَلِّيَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْس، وَلاَ عِنْدَ غُرُوبِهَا. [راجع:٤٨٤٠]

٤٨٨٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عن ابْن شِهَاب، عن أَبِي بَكْر بْن عُبَيْد اللَّه، عن ابْن عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِه، وَإِذَا شَرِبَ، فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِه، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِه، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِه. [راجع: ٤٥٣٧]

٤٨٨٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِم، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: مَا تَرَكْتُ اسْتِلاَمَ الرُّكْنَيْنِ فِي رَخَاء وَلاَ شِدَّة مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ، يَسْتَلِمُهُمَا.

٤٨٨٨-قَالَ مَعْمَرٌ: وَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، عن ابْن عُمَرَ... مِثْلَهُ. [راجع:٤٤٦٣]

٤٨٨٩-قَالَ: وحدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِم، عن ابْن عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، حَلَقَ فِي حَجَّتِه. [انظر:٥٦٢٣]

٤٨٩٠-قَالَ: وحدثنا مَعْمَرٌ، عن أَيُّوبَ، عن نَافِعٍ، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ [راجع:٥٦١٤، ٦١١٥]

٤٨٩١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عن نَافِعٍ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى نَاقَةِ لأُسَامَةَ بْن زَيْد، حَتَّى أَنَاخَ بِفِنَاءِ الْكَعْبَة، فَدَعَا عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ بِالْمِفْتَاحِ، فَجَاءَ بِه، فَفَتَحَ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأُسَامَةُ، وَبِلاَلٌ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، فَأَجَافُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ (مَلِيًّا، ثُمَّ) فَتَحُوهُ، قَالَ عَبْدُ اللَّه: فَبَادَرْتُ النَّاسَ، فَوَجَدْتُ بِلاَلاً عَلَى الْبَابِ قَائِمًا، فَقُلْتُ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّه ﷺ؟ قَالَ: بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ. قَالَ: وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ: كَمْ صَلَّى. [راجع: ٤٤٦٤]

٤٨٩٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِم، عن ابْن عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، أَذِنَ لِضَعَفَةِ النَّاسِ مِنَ الْمُزْدَلِفَة بِلَيْل.

٤٨٩٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عن أَبِي إِسْحَاق، عن عَبْد اللَّه بْن مَالِك، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَهُ الْمَغْرِبَ ثَلاَثًا، وَالْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَة، فَقَالَ لَهُ مَالِكُ بْنُ خَالِد الْحَارِثِيُّ: مَا هَذِه الصَّلاَةُ يَا أَبَا عَبْد الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: صَلَّيْتُهَا مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، فِي هَذَا الْمَكَانِ، بِإِقَامَةٍ وَاحِدَة. [راجع:٤٦٧٦]

٤٨٩٤-قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عن سَلَمَةَ بْن كُهَيْل (٣٤/٢)، عن سَعِيد، عن ابْن عُمَرَ (ح) وعن أَبِي إِسْحَاق، عن عَبْد اللَّه بْن مَالِك الأَسَدِيِّ، عن ابْن عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ، صَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلاَثًا، وَالْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ، بِإِقَامَةٍ وَاحِدَة. [راجع:٢٥٣٤]

٤٨٩٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِم، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يُلَبِّي: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لاَ شَرِيكَ لَكَ. [انظر:٦٠٢١، ٦١٤٦]

٤٨٩٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عن أَيُّوبَ، عن نَافِعٍ، عن ابْن عُمَرَ (ح).

وَمَالِكٌ، عن نَافِعٍ، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ. [راجع:٤٨٢١]

٤٨٩٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عن أَيُّوبَ، عن نَافِعٍ، عن ابْن عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَة: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ. فَقال رَجُلٌ: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ فَقال: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ، فَقَالَ: وَلِلْمُقَصِّرِينَ، حَتَّى قالَهَا ثَلاَثًا، أَوْ أَرْبَعًا، ثُمَّ قَالَ: وَلِلْمُقَصِّرِينَ. [راجع:٤٦٥٧]

٤٨٩٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عن نَافِعٍ، عن ابْن عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، أَفَاضَ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ رَجَعَ، فَصَلَّى الظُّهْرَ بِمِنًى.

٤٨٩٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِم، عن ابْن عُمَرَ، أَنَّ رَجُلاً نَادَى، فَقال: يَا رَسُولَ اللَّه: مَا يَجْتَنِبُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَاب؟ فَقال: لاَ يَلْبَسُ السَّرَاوِيلَ، وَلاَ الْقَمِيصَ، وَلاَ الْبُرْنُسَ، وَلاَ الْعِمَامَةَ، وَلاَ ثَوْبًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ، وَلاَ وَرْسٌ، وَلْيُحْرِمْ أَحَدُكُمْ فِي إِزَارٍ، وَرِدَاء، وَنَعْلَيْنِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا، حَتَّى يَكُونَا أَسْفَلَ مِنَ الْعَقِبَيْنِ. [راجع:٤٥٣٨]

٤٩٠٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِم، عن ابْن عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، نَهَى أَنْ تُؤْكَلَ لُحُومُ الأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلاَث. [راجع: ٤٥٥٨]

٤٩٠١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِم، عن ابْن عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي عَبْد، أُقِيمَ مَا بَقِيَ فِي مَالِه. [راجع:٤٥٨٩]

٤٩٠٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِم، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِم تَمُرُّ عَلَيْه ثَلاَثُ لَيَال إِلاَّ وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ. [راجع:٤٤٦٩]

٤٩٠٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِم، عن ابْن عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ حَمَلَ عَلَى فَرَس لَهُ فِي سَبِيل اللَّه، ثُمَّ رَآهَا تُبَاعُ، فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهَا، فَقَال لَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ. [راجع:٤٥٢١]

٤٩٠٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عن أَبِيه، وَالأَعْمَش، وَمَنْصُور، عن سَعْد بْن عُبَيْدَةَ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ يَحْلِفُ: وَأَبِي، فَنَهَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: مَنْ حَلَفَ بِشَيْءٍ دُونَ اللَّه تَعَالَى، فَقَدْ أَشْرَكَ، وَقَال الآخَرُ: وَهُوَ شِرْكٌ. [انظر: ٥٣٧٥، ٥٢٢٢، ٥٢٥٦، ٥٥٩٣، ٦٠٧٢، ٦٠٧٣]

٤٩٠٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عن إِسْمَاعِيلَ بْن أُمَيَّةَ، أَخْبَرَنِي الثِّقَةُ، أَوْ مَنْ لاَ أَتَّهِمُ، عن ابْن عُمَرَ: أَنَّهُ خَطَبَ إِلَى نَسِيب لَهُ ابْنَتَهُ، قَالَ: فَكَانَ هَوَى أُمِّ الْمَرْأَة فِي ابْن عُمَرَ، وَكَانَ هَوَى أَبِيهَا فِي يَتِيم لَهُ، قَالَ: فَزَوَّجَهَا الأَبُ يَتِيمَهُ ذَلِكَ، فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَال النَّبِيُّ ﷺ: أَمَرُّوا النِّسَاءَ فِي بَنَاتِهِنَّ.

٤٩٠٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عن حَبِيب بْن أَبِي ثَابِت، عن ابْن عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ عُمْرَى، وَلاَ رُقْبَى، فَمَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا أَوْ أَرْقَبَهُ، فَهُوَ لَهُ حَيَاتَهُ وَمَمَاتَهُ. [راجع:٤٨٠١]

٤٩٠٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيز بْنُ أَبِي رَوَّاد، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يَضَعُ فَصَّ خَاتَمِه فِي بَطْن الْكَفِّ. [راجع: ٤٦٧٧]

٤٩٠٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي رَوَّاد، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّه ﷺ فِي الْمَسْجِد، فَرَأَى فِي الْقِبْلَة نُخَامَةً، فَلَمَّا قَضَى صَلاَتَهُ، قَالَ: إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى فِي الْمَسْجِد، فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ، وَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَسْتَقْبِلُهُ بِوَجْهِه، فَلاَ يَتَنَخَّمَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْقِبْلَة، وَلاَ عَنْ يَمِينِه، ثُمَّ دَعَا بِعُود فَحَكَّهُ، ثُمَّ دَعَا بِخَلُوق، فَخَضَّبَهُ(٢/٣٥) [راجع:٤٥٠٩]

٤٩٠٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عن أَبِي إِسْحَاقَ، عن مُجَاهد، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، أَكْثَرَ مِنْ خَمْس وَعِشْرِينَ مَرَّةً، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ مَرَّةً، قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاق: وَأَنَا أَشُكُّ، يَقْرَأُ فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. [راجع:٤٧٦٣]

٤٩١٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، انبانا شَيْخٌ مِنْ أَهْل نَجْرَانَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْد الرَّحْمَن بْن الْبَيْلَمَانِيِّ، عن أَبِيه، عن ابْن عُمَرَ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَال: مَا الَّذِي يَجُوزُ فِي الرَّضَاعِ مِنَ الشُّهُود؟ فَقَال النَّبِيُّ ﷺ: رَجُلٌ أَوِ امْرَأَةٌ. [انظر:٤٩١١، ٤٩١٢، ٥٨٧٧]

٤٩١١-حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عن مُعْتَمِر، عن مُحَمَّد بْن عُبَيْم، عن مُحَمَّد بْن عَبْد الرَّحْمَن، يَعْنِي بِهَذَا الْحَدِيث.

٤٩١٢-قَالَ: أَبُو عَبْد الرَّحْمَن و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر عَبْدُ اللَّه بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عن مُحَمَّد بْن عُبَيْم، عن مُحَمَّد بْن عَبْد الرَّحْمَن بْن الْبَيْلَمَانِيِّ، عن أَبِيه، عن ابْن عُمَرَ: قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَا يَجُوزُ فِي الرَّضَاعَة مِنَ الشُّهُود؟ قَالَ: رَجُلٌ وَامْرَأَةٌ.

٤٩١٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، وَابْنُ بَكْر قَالاَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُس، عن أَبِيه، عن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَهُ، فَقَال: أَنَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، أَنْ يُنْبَذَ فِي الْجَرِّ، وَالدُّبَّاء؟ قَالَ: نَعَمْ. [راجع:٤٨٣٧]

٤٩١٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، انبانا ابْنُ جُرَيْج، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْر، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَنْهَى عَنِ الْجَرِّ، وَالْمُزَفَّت، وَالدُّبَّاء. قَالَ أَبُو الزُّبَيْر: وَسَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْد اللَّه يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَنِ الْجَرِّ، وَالْمُزَفَّت، وَالنَّقِير، وَكَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، إِذَا لَمْ يَجِدْ شَيْئًا يُنْبَذُ لَهُ فِيه، نُبِذَ لَهُ فِي تَوْر مِنْ حِجَارَة.

٤٩١٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عن ثَابِت الْبُنَانِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، عن نَبِيذ الْجَرِّ؟ فَقَال: حَرَامٌ، فَقُلْتُ: أَنَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ؟ فَقَال ابْنُ عُمَرَ: يَزْعُمُونَ ذَلِكَ. [انظر:٥٠٧٤، ٥٤٢٣، ٥٤٨٦]

٤٩١٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عن أَيُّوبَ، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا، ثُمَّ مَاتَ، وَهُوَ يَشْرَبُهَا، لَمْ يَتُبْ مِنْهَا، حَرَّمَهَا اللَّهُ عَلَيْه فِي الآخِرَة. [راجع:٤٦٩٠]

٤٩١٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عن عَطَاء بْن السَّائب، عن عَبْد اللَّه بْن عُبَيْد بْن عُمَيْر، عن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاَةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإِنْ تَابَ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْه، فَإِنْ عَادَ[عَادَ اللهُ لَهُ]، فَإِنْ تَابَ، تَابَ اللهُ عَلَيْه، فَإِنْ عَادَ[عَادَ] كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّه تَعَالَى، أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ نَهَرِ الْخَبَال، قِيلَ: وَمَا نَهَرُ الْخَبَال؟ قَالَ: صَدِيدُ أَهْل النَّار.

٤٩١٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عن أَيُّوبَ، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: لاَ شِغَارَ فِي الإِسْلاَم. [انظر:٥٦٥٤]

٤٩١٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عن عُبَيْد اللَّه بْن عُمَرَ، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مَرَّتَيْن، بَيْنَهُمَا جَلْسَةٌ. [انظر:٥٦٥٧، ٥٧٢٦]

٤٩٢٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِم، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَر يَقُولُ: مَنْ جَاءَ مِنْكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ [راجع:٤٥٥٣]

٤٩٢١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عن أَيُّوبَ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ. [راجع:٤٥٠٦]

٤٩٢٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عن أَيُّوبَ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا قَفَلَ النَّبِيُّ ﷺ، مِنْ حُنَيْنٍ، سَأَلَ عُمَرُ عن نَذْرٍ كَانَ نَذَرَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ: اعْتِكَافُ يَوْمٍ؟ فَأَمَرَ به، فَانْطَلَقَ عُمَرُ بَيْنَ يَدَيْه، قَالَ: وَبَعَثَ مَعِي بِجَارِيَةٍ كَانَ أَصَابَهَا يَوْمَ حُنَيْنٍ، قَالَ: فَجَعَلْتُهَا فِي بَعْضِ بُيُوتِ الأَعْرَابِ حِينَ نَزَلْتُ، فَإِذَا أَنَا بِسَبْيِ حُنَيْنٍ قَدْ خَرَجُوا يَسْعَوْنَ، يَقُولُونَ: أَعْتَقَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ لِعَبْدِ اللَّه: اذْهَبْ فَأَرْسِلْهَا، قَالَ: فَذَهَبْتُ فَأَرْسَلْتُهَا. (٣٦/٢) [انظر:٦٤١٨]

٤٩٢٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عن أَيُّوبَ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَثَلُ الْقُرْآنِ إِذَا عَاهَدَ عَلَيْه صَاحِبُهُ، فَقَرَأَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ لَهُ إِبِلٌ، فَإِنْ عَقَلَهَا حَفِظَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَ عُقُلَهَا ذَهَبَتْ، فَكَذَلِكَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ. [راجع:٤٦٦٥]

٤٩٢٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِمٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ حَسَدَ إِلاَّ عَلَى اثْنَتَيْنِ، رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَقُومُ بِه آنَاءَ اللَّيْلِ، وَآنَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً، فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ آنَاءَ اللَّيْلِ، وَآنَاءَ النَّهَارِ. [راجع:٤٥٥٠]

٤٩٢٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِمٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: الْتَمِسُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْغَوَابِرِ، فِي التِّسْعِ الْغَوَابِرِ. [راجع:٤٥٤٧]

٤٩٢٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عن عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عن الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ، عن ابْنِ عُمَرَ، (قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاق: كَانَ مَرَّةً يَقُولُ: ابْنِ مُحَمَّدٍ، وَمَرَّةً يَقُولُ: ابْنِ رَبِيعَةَ) قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ، وَهُوَ عَلَى دَرَجِ الْكَعْبَةِ: الْحَمْدُ لِلَّه الَّذِي أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ، أَلاَ وَإِنَّ كُلَّ مَأْثُرَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّهَا تَحْتَ قَدَمَيَّ الْيَوْمَ، إِلاَّ مَا كَانَ مِنْ سِدَانَةِ الْبَيْتِ، وَسِقَايَةِ الْحَاجِّ، أَلاَ وَإِنَّ مَا بَيْنَ الْعَمْدِ وَالْخَطَأِ، وَالْقَتْلِ بِالسَّوْطِ وَالْحَجَرِ، فِيهِ مِئَةُ بَعِيرٍ، مِنْهَا أَرْبَعُونَ فِي بُطُونِهَا أَوْلاَدُهَا. [راجع:٤٥٨٣]

٤٩٣٧-حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالد، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عن مَعْمَرٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن حَمْزَةَ بْنِ عَبْد اللَّه، عن أَبِيه، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: الشُّؤْمُ فِي ثَلاَثٍ: الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالدَّارِ.

٤٩٢٨-حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالد، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عن مَعْمَرٍ، عن صَدَقَةَ الْمَكِّيِّ، عن عَبْد اللَّه بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، اعْتَكَفَ وَخَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي الصَّلاَةِ، فَإِنَّهُ يُعَاجِي رَبَّهُ، فَلْيَعْلَمْ أَحَدُكُمْ مَا يُنَاجِي رَبَّهُ، وَلاَ يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقِرَاءَةِ فِي الصَّلاَةِ. [تنظر:٥٣٤٩، ٦١٢٧]

٤٩٢٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: هَلْ يَنَامُ أَحَدُنَا، وَهُوَ جُنُبٌ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَيَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ. [راجع:٤٦٦٢]

قَالَ نَافِعٌ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَفْعَلَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ، مَا خَلاَ رِجْلَيْهِ.

٤٩٣٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنِي مَعْمَرٌ، عن أَيُّوبَ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ.

٤٩٣١-حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالد، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عن مَعْمَرٍ، عن أَيُّوبَ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى أَنْ يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ غُرُوبَ الشَّمْسِ، فَيُصَلِّيَ عِنْدَ ذَلِكَ. [راجع:٤٨٤٠]

٤٩٣٢-حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالد، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عن مَعْمَرٍ، عن أَيُّوبَ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّه أَنْ يَأْتِينَ، أَوْ قَالَ: يُصَلِّينَ، فِي الْمَسْجِد. [راجع:٤٦٥٥]

٤٩٣٣-حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالد، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ حَبِيب، عن ابْنِ أَبِي نَجِيح، عن مُجَاهد، عن عَبْد اللَّه بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لاَ يَمْنَعَنَّ رَجُلٌ أَهْلَهُ أَنْ يَأْتُوا الْمَسَاجِدَ، فَقَالَ ابْنٌ لِعَبْد اللَّه بْنِ عُمَرَ: فَإِنَّا نَمْنَعُهُنَّ!! (قَالَ عَبْدُ اللَّه: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ، وَتَقُولُ هَذَا!!) قَالَ: فَمَا كَلَّمَهُ عَبْدُ اللَّه حَتَّى مَاتَ [انظر:٥٠٢١، ٥١٠١، ٧٥٢٥، ٦١٠١، ٦٢٩٢، ٦٣١٨]

٤٩٣٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ بَحِير الْقَاصُّ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ الصَّنْعَانِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، كَأَنَّهُ رَأْيُ عَيْنٍ، فَلْيَقْرَأْ: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ وَإِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ وَإِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ﴾ وَأَحْسَبُهُ قَالَ: وَسُورَةَ هُود [راجع:٤٨٠٦]

٤٩٣٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْر، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عن نَافِعٍ، عن عَبْد اللَّه بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَهَلَّ حِينَ اسْتَوَتْ بِه رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً. [راجع:٤٨٤٢]

٤٩٣٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْر، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج (٣٧/٢) [وحَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْج،] قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَأْكُلْ أَحَدُكُمْ مِنْ أُضْحِيَّتِه فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ. [راجع:٤٦٤٣]

٤٩٣٧-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْر، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، قَالَ: قَالَ لِي نَافِعٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يُقْتَلُ مِنَ الدَّوَابِّ خَمْسٌ، لاَ جُنَاحَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ فِي قَتْلِهِنَّ: الْغُرَابُ، وَالْحِدَأَةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْفَأْرَةُ. [راجع:٤٤٦١]

٤٩٣٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عن حَدِيث سَالِم بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: التَمِسُوا لَيْلَةَ القَدْرِ فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ. [راجع:٤٥٤٧]

٤٩٣٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قالا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، كَانَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيِ الْجَنَازَةِ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، يَمْشُونَ أَمَامَهَا. [انظر:٤٥٣٩]

٤٩٤٠-حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى ابْنِ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي زِيَادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عن ابْنِ شِهَابٍ، عن سَالِمٍ، عن ابْنِ عُمَرَ... مِثْلَهُ. [راجع:٤٥٣٩]

٤٩٤١-حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَحِيرٍ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، (وَكَانَ مِنْ أَهْلِ صَنْعَاءَ، وَكَانَ أَعْلَمَ بِالْحَلاَلِ وَالْحَرَامِ مِنْ وَهْبٍ، يَعْنِي ابْنَ مُنَبِّهٍ) قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَلْيَقْرَأْ: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ [راجع:٤٨٠٦]

٤٩٤٢-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: مَنْ جَاءَ مِنْكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [انظر:٥]

٤٩٤٣-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن ابْنِ دِينَارٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عن الثَّمَرِ أَنْ يُبَاعَ، حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ. [انظر:٥١٣٤، ٥٤٤٥، ٥٤٩٩]

٤٩٤٤-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلاَّ كَلْبَ مَاشِيَةٍ، أَوْ كَلْبَ قَنْصٍ، نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ. [انظر:٥٢٥٤]

٤٩٤٥-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن أَيُّوبَ، عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ لاَعَنَ امْرَأَتَهُ؟ فَقَالَ: فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْعَجْلاَنِ، وَقَالَ: إِنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟ ثَلاَثًا. [راجع:٣٩٨]

٤٩٤٦-حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَامَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا خَرَجَ مِنْ زَرْعٍ أَوْ ثَمَرٍ، فَكَانَ يُعْطِي أَزْوَاجَهُ كُلَّ عَامٍ مِئَةَ وَسْقٍ، ثَمَانِينَ وَسْقًا مِنْ تَمْرٍ، وَعِشْرِينَ وَسْقًا مِنْ شَعِيرٍ. [راجع:٤٦٦٣]

٤٩٤٧-حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا أَدْخَلَ رِجْلَهُ فِي الْغَرْزِ، وَاسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ قَائِمَةً، أَهَلَّ مِنْ عِنْدِ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ. [راجع:٤٨٤٢]

٤٩٤٨-حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ذَكَرَ الْمَسِيحَ (قَالَ ابْنُ بِشْرٍ فِي حَدِيثِهِ: وَذَكَرَ الدَّجَّالَ) بَيْنَ ظَهْرَانَيِ النَّاسِ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ، أَلاَ وَإِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ، أَعْوَرُ عَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ. [راجع:٤٨٠٤]

٤٩٤٩-حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى وَلِيمَةٍ، فَلْيُجِبْ. [راجع: ٤٧١٢]

٤٩٥٠-حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عن ابْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ.. هَذَا الْحَدِيثَ وَهَذَا الْوَصْفَ.

٤٩٥١-قَالَ أَبِي: وَحدثنا قَبْلَهُ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، وَابْنُ عَوْنٍ، عن مُحَمَّدٍ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِحْدَى صَلاَتَيِ الْعَشِيِّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٤٩٥٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: بَادِرُوا الصُّبْحَ (٣٨/٢) بِالْوِتْرِ.

٤٩٥٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَلْحَقَ ابْنَ الْمُلاَعَنَةِ بِأُمِّهِ. [راجع:٤٥٢٧]

٤٩٥٤-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، أَخْبَرَنِي عَاصِمٌ الأَحْوَلُ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوِتْرِ.

٤٩٥٥-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ يُضَحِّي.

٤٩٥٦-حَدَّثَنَا قُرَّانُ بْنُ تَمَّامٍ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ. [راجع:٤٤٧٠]

٤٩٥٧-حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عن إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَرِيرٍ، عن قَزَعَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَأَرْسَلَنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ، فَقَالَ: تَعَالَ حَتَّى أُوَدِّعَكَ كَمَا وَدَّعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَرْسَلَنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَقَالَ: أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ، وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ. [انظر:٦١٩٩]

٤٩٥٨-حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْكِلاَبِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عن أَبِيهِ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَقَفَ عَلَى قَلِيبِ بَدْرٍ، فَقَالَ: هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ. فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ، فَقَالَتْ: وَهِلَ يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُمُ الآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ الَّذِي كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ، لَهُوَ الْحَقُّ.

٤٩٥٩-حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عن أَبِيهِ، عن ابْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، فَذَكَرْ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ، فَقَالَتْ: وَهِلَ، يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى قَبْرٍ فَقَالَ: إِنَّ

صَاحِبَ هَذَا لَيُعَذَّبُ، وَأَهْلُهُ يَبْكُونَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَرَأَتْ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾. [انظر: ٢٤٨٠٦، ٢٥٠٠٠، ٢٥١٤٤، ٢٦٢٧٢]

٤٩٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْجُيُوشِ وَالسَّرَايَا، أَوِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِذَا أَوْفَى عَلَى أَرْبِيَّةٍ، كَبَّرَ ثَلاَثًا، ثُمَّ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيِبُونَ تَائِبُونَ، عَابِدُونَ سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ. [راجع: ٤٤٩٦]

٤٩٦١- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عن مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُسْأَلُ، عَنِ الْمَاءِ، يَكُونُ بِأَرْضِ الْفَلاَةِ، وَمَا يَنُوبُهُ مِنَ الدَّوَابِّ وَالسِّبَاعِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ. [راجع: ٤٦٠٥]

٤٩٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ سُرَاقَةَ يَذْكُرُ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يُصَلِّي قَبْلَ الصَّلاَةِ، وَلاَ بَعْدَهَا فِي السَّفَرِ. [انظر: ٤٦٧٥]

٤٩٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، كَانُوا يَبْدَءُونَ بِالصَّلاَةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ فِي الْعِيدِ. [راجع: ٤٦٠٢]

٤٩٦٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانٍ، عن سُفْيَانَ، عن عُبَيْدِ اللَّه، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، طَافَ طَوَافًا وَاحِدًا لإِقْرَانِهِ، لَمْ يَحِلَّ بَيْنَهُمَا، وَاشْتَرَى هَدْيًا مِنَ الطَّرِيقِ، مِنْ قُدَيْدٍ. [راجع: ٤٤٨٠]

٤٩٦٥- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ (ح).

وَمَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، الْمَعْنَى، عن سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عن نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ: سَمِعَ ابْنُ عُمَرَ صَوْتَ زَمَّارَةِ رَاعٍ، فَوَضَعَ إِصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ، وَعَدَلَ رَاحِلَتَهُ عن الطَّرِيقِ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا نَافِعُ، أَتَسْمَعُ؟ فَأَقُولُ: نَعَمْ، قَالَ: فَيَمْضِي، حَتَّى قُلْتُ: لاَ، قَالَ: فَوَضَعَ يَدَيْهِ، وَأَعَادَ الرَّاحِلَةَ إِلَى الطَّرِيقِ، وَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، وَسَمِعَ صَوْتَ زَمَّارَةِ رَاعٍ، فَصَنَعَ مِثْلَ هَذَا. [راجع: ٤٥٣٥]

٤٩٦٦- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي الْمُطَّلِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، أَنَّ ابْنَ(٣٩/٢) عَبَّاسٍ (كَانَ يَتَوَضَّأُ مَرَّةً مَرَّةً، وَيُسْنِدُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ، وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ) كَانَ يَتَوَضَّأُ ثَلاَثًا ثَلاَثًا، وَيُسْنِدُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ. [راجع: ٣٥٢٦]

٤٩٦٧- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عن عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ عُمَرَ الثَّقَفِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ شِهَابٍ يُخْبِرُ، عن سَالِمٍ، عن أَبِيهِ، قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَصَلَّى بِلاَ أَذَانٍ، وَلاَ إِقَامَةٍ، قَالَ: ثُمَّ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ، فَصَلَّى بِلاَ أَذَانٍ، وَلاَ إِقَامَةٍ، قَالَ: ثُمَّ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ، فَصَلَّى بِلاَ أَذَانٍ وَلاَ إِقَامَةٍ، ثُمَّ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُثْمَانَ، فَصَلَّى بِلاَ إِقَامَةٍ. [انظر: ٤٩٦٨، ٥٨٧١، ٥٨٧٢]

٤٩٦٨- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا ابْنُ ثَوْبَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ النُّعْمَانَ بْنَ رَاشِدٍ الْجَزَرِيَّ يُخْبِرُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ شِهَابٍ الزُّهْرِيَّ يُخْبِرُ، عن سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّه يُخْبِرُ، عن أَبِيهِ عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ... مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ، أَوْ نَحْوَهُ.

٤٩٦٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عن زَائِدَةَ، عن سِمَاكٍ، عن مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عن ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تُقْبَلُ صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ، وَلاَ صَلاَةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ. [راجع: ٤٧٠٠]

٤٩٧٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عن زَائِدَةَ، عن إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عن أَبِي الشَّعْثَاءِ، قَالَ: أَتَيْنَا ابْنَ عُمَرَ، فِي الْيَوْمِ الأَوْسَطِ مِنْ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، قَالَ: فَأُتِيَ بِطَعَامٍ فَدَنَا الْقَوْمُ، وَتَنَحَّى ابْنٌ لَهُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: ادْنُ فَاطْعَمْ، قَالَ: فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: فَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: إِنَّهَا أَيَّامُ طُعْمٍ وَذِكْرٍ.

٤٩٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: وَمَنْ صَلَّى مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلاَتِهِ وِتْرًا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ يَأْمُرُ بِذَلِكَ. [راجع: ٤٧١٠]

٤٩٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ سَالِمٍ، عن سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّه، عن عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: أُرِيتُ فِي النَّوْمِ أَنِّي أَنْزِعُ بِدَلْوِ بَكْرَةٍ عَلَى قَلِيبٍ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ ذَنُوبًا، أَوْ ذَنُوبَيْنِ، وَنَزْعَهُ نَزْعًا ضَعِيفًا، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَاسْتَقَى فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ، حَتَّى رَوَّى النَّاسُ، وَضَرَبُوا بِعَطَنٍ. [راجع: ٤٨١٤]

٤٩٧٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عن عُبَيْدِ اللَّه، عن عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ، عن نَافِعٍ، عن عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عن الْقَزَعِ. قَالَ عُبَيْدُ اللَّه: وَالْقَزَعُ: التَّرْقِيعُ فِي الرَّأْسِ. [راجع: ٤٤٧٣]

٤٩٧٤- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ، عن أَبِيهِ، عن ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عن الْقَزَعِ.

٤٩٧٥- حَدَّثَنَا [إِسْحَاقُ بْنُ] سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ الْجُمَحِيَّ، سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّه يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا. [انظر: ٥٧٠٤]

٤٩٧٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ فَصَّ خَاتَمِ رَسُولِ اللَّه ﷺ، كَانَ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ. [راجع: ٤٦٧٧]

٤٩٧٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: رَأَيْتُ عِنْدَ الْكَعْبَةِ، مِمَّا يَلِي وَجْهَهَا، رَجُلاً آدَمَ سَبْطَ الرَّأْسِ،

وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى رَجُلَيْنِ يَسْكُبُ رَأْسُهُ، أَوْ يَقْطُرُ رَأْسُهُ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، أَوِ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ، وَرَأَيْتُ وَرَاءَهُ رَجُلاً أَحْمَرَ، أَعْوَرَ عَيْنِ الْيُمْنَى، جَعْدَ الرَّأْسِ، أَشْبَهُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ، ابْنُ قَطَنٍ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الْمَسِيحُ الدَّجَّالُ. [راجع:٤٧٤٣]

٤٩٧٨-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، قَالا: حدثنا حَنْظَلَةُ، سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، بِحُلَّةِ إِسْتَبْرَقٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوِ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ الْحُلَّةَ، تَلْبَسُهَا إِذَا قَدِمَ عَلَيْكَ وُفُودُ النَّاسِ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذَا مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ ثُمَّ أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ، بِحُلَلٍ ثَلاَثٍ، فَبَعَثَ إِلَى عُمَرَ(٢/٤٠) بِحُلَّةٍ، وَإِلَى عَلِيٍّ بِحُلَّةٍ، وَإِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ بِحُلَّةٍ، فَأَتَى عُمَرُ بِحُلَّتِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ، وَقَدْ سَمِعْتُكَ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ؟ قَالَ: إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَبِيعَهَا أَوْ تُشَقِّقَهَا لأَهْلِكَ خُمُرًا (قَالَ إِسْحَاقُ فِي حَدِيثِهِ) وَأَتَاهُ أُسَامَةُ، وَعَلَيْهِ الْحُلَّةُ، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا، إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَبِيعَهَا، مَا أَدْرِي أَقَالَ لأُسَامَةَ: تُشَقِّقُهَا خُمُرًا أَمْ لاَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ فِي حَدِيثِهِ: أَنَّهُ سَمِعَ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: وَجَدَ عُمَرُ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [انظر:٥٠٩٥، ٥٩٥١، ٥٩٥٢]

٤٩٧٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي حَنْظَلَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: وَأَتَاهُ أُسَامَةُ، وَقَدْ لَبِسَهَا، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَنْتَ كَسَوْتَنِي، قَالَ: شَقِّقْهَا بَيْنَ نِسَائِكَ خُمُرًا، أَوِ اقْضِ بِهَا حَاجَتَكَ. [راجع:٤٧١٣]

٤٩٨٠-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ، سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ، أَوْ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ، وَيَقُولُ: إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، هَا، إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، هَا، إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، مِنْ حَيْثُ يُطْلِعُ الشَّيْطَانُ قَرْنَيْهِ[راجع: ٤٧٥١]

٤٩٨١-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ(سَعِيدٍ)، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلاَّمٍ، سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ يُخْبِرُ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ. [انظر:٥٤٥٣]

٤٩٨٢-حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ، فَكَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ، هَاهُنَا وَهَاهُنَا، فَقُلْتُ لَهُ: فَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَفْعَلُ. [انظر:٥٠٤٧، ٥٠٤٨، ٥٨٢٦]

٤٩٨٣-حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَمَلَ ثَلاَثًا، مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ، وَمَشَى أَرْبَعًا. [راجع:٤٦١٨]

٤٩٨٤-حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا رَجَعَ مِنْ أُحُدٍ، فَجَعَلَتْ نِسَاءُ الأَنْصَارِ يَبْكِينَ عَلَى مَنْ قُتِلَ مِنْ أَزْوَاجِهِنَّ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَلَكِنْ حَمْزَةُ لاَ بَوَاكِيَ لَهُ، قَالَ: ثُمَّ نَامَ، فَاسْتَبْهَ وَهُنَّ يَبْكِينَ، قَالَ: فَهُنَّ الْيَوْمَ إِذَا يَبْكِينَ، يَنْدُبْنَ بِحَمْزَةَ. [انظر:٥٥٦٣، ٥٥٦٦]

٤٩٨٥-حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ(ح).

وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ. وَقَالَ عَلِيٌّ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: حَدَّثَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ. [انظر:٥٨٩٠]

٤٩٨٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَا أَتَيْتُ عَلَى الرُّكْنِ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَمْسَحُهُ فِي شِدَّةٍ، وَلاَ رَخَاءٍ، إِلاَّ مَسَحْتُهُ. [راجع:٤٤٦٣]

٤٩٨٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الْفَجْرَ، فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ. [راجع:٥٢١٧، ٥٣٩٩، ٥٤٧٠، ٥٥٠٣، ٥٥٣٧، ٥٧٥٩]

٤٩٨٨-حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ حَدِيثِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّاسَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُضْرَبُونَ إِذَا ابْتَاعُوا الطَّعَامَ جُزَافًا، أَنْ يَبِيعُوهُ حَتَّى يُؤْوُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ. [راجع: ٥٤١٧]

٤٩٨٩-حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ(ح).

وَيَزِيدُ قَالَ: انبانا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَيَأْمُرُنَا بِالتَّخْفِيفِ، وَإِنْ كَانَ لَيَؤُمُّنَا بِالصَّافَّاتِ. قَالَ يَزِيدُ: فِي الصُّبْحِ. [راجع:٤٧٩٦]

٤٩٩٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي الْحَدَّادَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ فِي الْقُبُورِ، فَقُولُوا: بِسْمِ اللَّهِ، وَعَلَى مِلَّةِ (٢/٤١) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع:٤٨١٢]

٤٩٩١-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، أَنَّ عَمَّهُ وَاسِعَ بْنَ حَبَّانَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: لَقَدْ ظَهَرْتُ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى ظَهْرِ بَيْتِنَا، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَاعِدًا عَلَى لَبِنَتَيْنِ، مُسْتَقْبِلاً بَيْتَ الْمَقْدِسِ. [راجع:٤٦٠٦]

٤٩٩٢-حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: صَلاَةُ الْمَغْرِبِ وِتْرُ النَّهَارِ، فَأَوْتِرُوا صَلاَةَ اللَّيْلِ. [انظر:٤٨٤٧]

٤٩٩٣-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عن حَجَّاجٍ، عن عَبْد الْمَلك بْن الْمُغيرَة الطَّائفيِّ، عن عَبْد اللَّه بْن الْمقْدَام قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَمْشي بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَة، فَقُلْتُ لَهُ: أَبَا عَبْد الرَّحْمَن، مَا لَكَ لاَ تَرْمُلُ؟ فَقَال: قَدْ رَمَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَتَرَكَ. [انظر:٥٠٠٦]

٤٩٩٤-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ ذَكْوَانَ، عن عَمْرو بْن شُعَيْب، حَدَّثَني سُلَيْمَانُ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ، سَمعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: لاَ تُصَلُّوا صَلاَةَ فِي يَوْمٍ مَرَّتَيْن. [راجع:٤٦٨٩]

٤٩٩٥-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْخَالق بْنُ سَلَمَةَ الشَّيْبَانيُّ، سَمعْتُ سَعيدَ بْنَ الْمُسَيَّب، سَمعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ يَقُولُ كُنْتُ عنْدَ منْبَر رَسُول اللَّه ﷺ: قُدُومَ وَفْد عَبْد الْقَيْس مَعَ الأَشَجِّ، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّه ﷺ، عن الأَشْرِبَة؟ فَنَهَاهُمْ عَن الْحَنْتَم، وَالدُّبَّاء وَالنَّقير. [راجع:٤٦٢٩]

٤٩٩٦-حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عن بَكْر، قَالَ: ذَكَرْتُ لابْن عُمَرَ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَنَا، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ، أَهَلَّ بعُمْرَة وَحَجٍّ؟ فَقال: وَهلَ أَنَسٌ! إِنَّمَا أَهَلَّ رَسُولُ اللَّه ﷺ، بالْحَجِّ، وَأَهْلَلْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا قَدمَ، قَالَ: مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً وَكَانَ مَعَ النَّبيِّ ﷺ، هَدْيٌ، فَلَمْ يَحلَّ. [راجع:٤٨٢٢]

٤٩٩٧-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عن نَافع، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: أَرْبَعًا تَلَقَّفْتُهُنَّ مِنْ رَسُول اللَّه ﷺ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ، وَالْمُلْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ. [راجع:٤٨٢١]

٤٩٩٨-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عن عَطِيَّةَ الْعَوْفيِّ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، أَنْ تُبَاعَ الثَّمَرَةُ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا، قَالَ: قالوا: يَا رَسُولَ اللَّه، مَا صَلاَحُهَا؟ قَالَ: إِذَا ذَهَبَتْ عَاهَتُهَا، وَخَلَصَ طَيِّبُهَا. [انظر:٥٥٢١]

٤٩٩٩-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عن نَافع، عن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، أَسْهَمَ لِلرَّجُلِ وَفَرَسِهِ ثَلاَثَةَ أَسْهُم: سَهْمًا لَهُ، وَسَهْمَيْن لفَرَسه. [راجع: ٤٤٤٨]

٥٠٠٠-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عن مُجَاهد، عن عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنِّي لأَعْرِفُ شَجَرَةً بَرَكَتُهَا كَالرَّجُلِ الْمُسْلِمِ: النَّخْلَةُ. [راجع:٤٥٩٩]

٥٠٠١-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ إِدْرِيسَ، عن عَبْد الْمَلك، يَعْني ابْنَ أَبي سُلَيْمَانَ، عن سَعيد بْن جُبَيْر، عن ابْن عُمَرَ؛ يُصَلِّي حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِه رَاحلَتُهُ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَفْعَلُ ذَلكَ، وَيَتَأَوَّلُ عَلَيْه: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ﴾[راجع:٤٧١٤]

٥٠٠٢-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عن مُجَاهد، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّه ﷺ بِمَنْكِبَيْ، أَوْ بِبَعْض جَسَدي، وَقَالَ عَبْدُ اللَّه: كُنْ كَأَنَّكَ غَريبٌ، أَوْ عَابرُ سَبيل، وَعُدَّ نَفْسَكَ منْ أَهْل الْقُبُور. [راجع:٤٧٦٤]

٥٠٠٣-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عن نَافع، عن ابْن عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ الْبُرْنُسَ وَلاَ الْقَمِيصَ وَلاَ الْعِمَامَةَ وَلاَ السَّرَاوِيلَ وَلاَ الْخُفَّيْن إِلاَّ أَنْ يَضْطَرَّ يَقْطَعُهُ مِنْ عنْد الْكَعْبَيْن وَلاَ يَلْبَسُ ثَوْبًا مَسَّهُ الْوَرْسُ وَلاَ الزَّعْفَرَانُ، إِلاَّ أَنْ يَكُونَ غَسيلاً. [راجع:٤٤٥٤]

٥٠٠٤-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عن مَالك يَعْني ابْنَ مغْوَل، عن نَافع، عن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، سُئلَ عَن الضَّبِّ؟ فَقَال: لاَ آكُلُهُ، وَلاَ أَنْهَى عَنْهُ. [راجع:٤٤٩٧]

٥٠٠٥-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عن مَالك يَعْني ابْنَ مغْوَل، عن نَافع، عن ابْن عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسلْ. [راجع:٤٤٦٦]

٥٠٠٦-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا (٤٢/٢) حَجَّاجٌ، عن عَبْد الْمَلك بْن الْمُغيرَة الطَّائفيِّ، عن عَبْد اللَّه بْن مقْدَام بْن وَرْد، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَة، فَلَمْ يَرْمُلْ، فَقُلْتُ: لِمَ تَفْعَلُ هَذَا؟ قَالَ: فَقال: نَعَمْ، كُلاَّ قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَعَلَ، رَمَلَ وَتَرَكَ. [راجع:٤٧٩٣]

٥٠٠٧-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْد الْمَلك بْن أَبي غَنيَّةَ، أنبأنا أَبُو (جناب)، عن شَهْر بْن حَوْشَب، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبيِّ ﷺ، قَالَ: لَئن تَرَكْتُمُ الْجهَادَ، وَأَخَذْتُمْ بأَذْنَاب الْبَقَر وَتَبَايَعْتُمْ بالْعينَة، لَيُلْزِمَنَّكُمُ اللَّهُ مَذَلَّةً في رقَابكُمْ، لاَ تَنْفكُّ عَنْكُمْ حَتَّى تَتُوبُوا إِلَى اللَّه، وَتَرْجعُوا عَلَى مَا كُنْتُمْ عَلَيْه. [انظر:٥٥٦٢]

٥٠٠٨-حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْد الطَّنَافسيُّ، عن أَبي إِسْحَاقَ يَعْني السَّبِيعيِّ، عن نَافع، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: سَمعْتُ النَّبيَّ ﷺ، عَلَى الْمنْبَر يَقُولُ: مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسلْ. [راجع:٤٤٦٦]

٥٠٠٩-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلك، سَمعْتُ سَعيدَ بْنَ جُبَيْر، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْد الرَّحْمَن، الْمُتَلاَعنَيْن يُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّه، نَعَمْ، إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَ عن ذَلكَ: فُلاَنٌ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ أَحَدَنَا رَأَى امْرَأَتَهُ عَلَى فَاحشَة، كَيْفَ يَصْنَعُ؟ إِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى أَمْرٍ عَظيم، وَإِنْ تَكَلَّمَ فَمثْلُ ذَلكَ؟ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَلَمْ يُجبْهُ، فَقَامَ لحَاجَته فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلكَ، أَتَى رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَقال: إِنَّ الَّذي سَأَلْتُكَ عَنْهُ قَد ابْتُليتُ به، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذه الآيَات. في سُورَة النُّور: ﴿وَالَّذينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ حَتَّى خَتَمَ الآيَات، فَدَعَا الرَّجُلَ، فَتَلاَهُنَّ عَلَيْه، وَذَكَّرَهُ باللَّه تَعَالَى، وَأَخْبَرَهُ أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ منْ عَذَاب الآخرَة، فَقال: وَالَّذي بَعَثَكَ بالْحَقِّ مَا كَذَبْتُ عَلَيْهَا، ثُمَّ دَعَا الْمَرْأَةَ، فَوَعَظَهَا، وَذَكَّرَهَا، وَأَخْبَرَهَا بأَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ منْ عَذَاب الآخرَة، فَقالَتْ: وَالَّذي بَعَثَكَ بالْحَقِّ إِنَّهُ لَكَاذبٌ، فَدَعَا الرَّجُلَ فَشَهدَ أَرْبَعَ شَهَادَات باللَّه إِنَّهُ لَمنَ الصَّادقينَ، وَالْخَامسَةَ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّه عَلَيْه إِنْ كَانَ منَ الْكَاذبينَ، ثُمَّ دَعَا بالْمَرْأَة فَشَهدَتْ أَرْبَعَ شَهَادَات باللَّه إِنَّهَا لَمنَ الْكَاذبينَ، وَالْخَامسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّه عَلَيْهَا إِنْ كَانَ منَ الصَّادقينَ، ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا. [راجع:٤٦٩٣]

٥٠١٠-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْب، عن مُسْلِم الْخَبَّاط، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، أَنْ يُتَلَقَّى الرُّكْبَانُ، أَوْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَاد، وَلاَ يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيه، حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَدَعَ، وَلاَ صَلاَةَ بَعْدَ الْعَصْرِ، حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ، وَلاَ بَعْدَ الصُّبْحِ، حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ، أَوْ تُضْحِيَ.

٥٠١١-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْب، عن الْحَارِث بْن عَبْد الرَّحْمَن، عن حَمْزَةَ بْن عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، عن أَبِيه، قَالَ: كَانَتْ تَحْتِي امْرَأَةٌ أُحِبُّهَا، وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُهَا، فَأَمَرَنِي أَنْ أُطَلِّقَهَا، فَأَبَيْتُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّ عَبْدَ اللَّه ابْنَ عُمَرَ امْرَأَةٌ كَرِهْتُهَا لَهُ فَأَمَرْتُهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا، فَأَبَى؟ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَا عَبْدَ اللَّه، طَلِّقِ امْرَأَتَكَ فَطَلَّقْتُهَا. [راجع:٤٧١١]

٥٠١٢-حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذِئْب، عن عُثْمَانَ بْن عَبْد اللَّه بْن سُرَاقَةَ، قَالَ: كُنَّا فِي سَفَر، وَمَعَنَا ابْنُ عُمَرَ، فَسَأَلْتُهُ؟ فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، لاَ يُسَبِّحُ فِي السَّفَرِ قَبْلَ الصَّلاَةِ وَلاَ بَعْدَهَا. قَالَ: وَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عن بَيْعِ الثِّمَارِ؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عن بَيْعِ الثِّمَارِ، حَتَّى تَذْهَبَ الْعَاهَةُ. قُلْتُ: أَبَا عَبْد الرَّحْمَن، وَمَا تَذْهَبُ الْعَاهَةُ؟ مَا الْعَاهَةُ؟ قَالَ: طُلُوعُ الثُّرَيَّا. [راجع:٤٦٧٥]

٥٠١٢م-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْد الْعَزِيز بْن رُزْمَةَ، عَنْ مُحَمَّد بْن نَصْر بْن الْحُسَين وَقَالَ: قَالَ ابْنُ السَّرِيِّ: خُرَاسَانُ لَيْسَتْ بِدَارِ عَاقِلٍ، إِنْ كَانَ لاَ بُدَّ فَمْرُوا هَذَه. [سقط من الميمنية]

٥٠١٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، وَبَهْزٌ. قالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن جَبَلَةَ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عن الْحَتْمَة، قُلْتُ لَهُ: مَا الْحَتْمَةُ؟ قَالَ: الْجَرَّةُ. [راجع:٤٨٠٩]

٥٠١٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ مُحَارِبَ بْنَ دِثَار، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنْ مَخِيلَة، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَة. [انظر:٥٠٥٧]

٥٠١٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، وَالْحَجَّاجُ، قالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن مُحَارِب بْن دِثَار، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عن الدُّبَّاء، وَالْحَنْتَم، وَالْمُزَفَّت. قَالَ شُعْبَةُ: سَمِعْتُهُ غَيْرَ مَرَّة، قَالَ حَجَّاجٌ: وَقَالَ: أَشُكُّ فِي النَّقِير. قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: مَرَّات. [انظر:٥٢٢٤]

٥٠١٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، وَحَجَّاجٌ، قالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن أَبِي التَّيَّاح، عن أَبِي مِجْلَز، عن ابْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْوَتْرُ آخِرُ رَكْعَة مِنَ اللَّيْلِ. [انظر:٥١٢٦]

٥٠١٧-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن الأَسْوَدِ بْن قَيْس، سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ عَمْرِو بْن سَعِيد، يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لاَ نَكْتُبُ، وَلاَ نَحْسُبُ، الشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا وَعَقَدَ الإِبْهَامَ فِي الثَّالِثَة، وَالشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا، يَعْنِي تَمَامَ ثَلاَثِينَ. [انظر:٥١٣٧، ٦٠٤١، ٦١٢٩]

٥٠١٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن الْمِنْهَال بْن عَمْرٍو وَسَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: مَرَرْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ عَلَى طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَة، فَإِذَا فَتِيَّةٌ قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا، لَهُمْ كُلُّ خَاطِئَة، ، قَالَ: فَغَضِبَ، وَقَالَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ قَالَ: فَتَفَرَّقُوا فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، مَنْ يُمَثِّلُ بِالْحَيَوَان. [انظر:٣١٣٣]، [راجع: ٤٦٢٢]

٥٠١٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن زَيْد، وَأَبِي بَكْر ابْنَيْ مُحَمَّد، أَنَّهُمَا سَمِعَا نَافِعًا يُحَدِّثُ، عن عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، ، عن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ، وَالْمُلْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ. [راجع:٤٨٢١]

٥٠٢٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن وَاقِد بْن مُحَمَّد بْن زَيْد، أَنَّهُ سَمِعَ نَافِعًا قَالَ: رَأَى ابْنُ عُمَرَ مِسْكِينًا، فَجَعَلَ يُدْنِيه، وَيَضَعُ يَيْنَ يَدَيْه، فَجَعَلَ يَأْكُلُ أَكْلاً كَثِيرًا، فَقَالَ لِي: لاَ تُدْخِلَنَّ هَذَا عَلَيَّ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَة أَمْعَاء. [راجع:٤٧١٨]

٥٠٢١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن سُلَيْمَانَ، عن مُجَاهِد، عن ابْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لاَ تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمُ الْمَسَاجِدَ بِاللَّيْلِ. فَقَالَ سَالِمٌ، أَوْ بَعْضُ بَنِيه: وَاللَّه لاَ نَدَعُهُنَّ يَتَّخِذْنَهُ دَغَلاً، قَالَ: فَلَطَمَ صَدْرَهُ، وَقَالَ: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ، وَتَقُولُ هَذَا؟!. [راجع: ٤٩٣٣]

٥٠٢٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر وَحَجَّاجٌ، قالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ الأَعْمَشَ (وَقَالَ حَجَّاجٌ: عن الأَعْمَش) يُحَدِّثُ، عن يَحْيَى بْن وَثَّاب، عن شَيْخ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: وَأُرَاهُ ابْنَ عُمَرَ(قَالَ حَجَّاجٌ قَالَ شُعْبَةُ: قَالَ سُلَيْمَانُ: وَهُوَ ابْنُ عُمَرَ) يُحَدِّثُ عن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ، وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ، أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي لاَ يُخَالِطُهُمْ، وَلاَ يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ. قَالَ الْحَجَّاجُ: خَيْرٌ مِنَ الَّذِي لاَ يُخَالِطُهُم.

٥٠٢٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن سُلَيْمَانَ، عن ذَكْوَانَ، عن عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلاَثَةً، فَلاَ يَتَنَاجَ اثْنَانِ دُونَ وَاحِد. قَالَ: فَقُلْتُ لاِبْنِ عُمَرَ: فَإِذَا كَانُوا أَرْبَعَةً؟ قَالَ: فَلاَ بَأْسَ بِه. [راجع: ٤٦٨٥]

٥٠٢٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عن قَتَادَةَ، عن بَكْر بْن عَبْد اللَّه، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ قَالَ: تَلْبِيَةُ رَسُولِ اللَّه ﷺ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ، وَالْمُلْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ. [راجع:٤٤٥٧]

٥٠٢٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر وَعَبْدُ اللَّه بْنُ بَكْر، قالا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عن قَتَادَةَ، عن يُونُسَ ابْنِ جُبَيْر، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ، عن رَجُلٍ طَلَّقَ

امْرَأَتُهُ، وَهِيَ حَائِضٌ؟ فَقَالَ: أَتَعْرِفُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا، فَانْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ إِنْ بَدَا لَهُ طَلَاقُهَا، طَلَّقَهَا فِي قُبُلِ عِدَّتِهَا. (قَالَ ابْنُ بَكْرٍ: أَوْ فِي قُبُلِ طُهْرِهَا) فَقُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: أَيُحْسَبُ طَلَاقُهُ ذَلِكَ طَلَاقًا؟ قَالَ: نَعَمْ، أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ. [انظر: ٥١٢١، ٥٤٣٣، ٥٥٠٤]

٥٠٢٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ (٤٤/٢) أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لاَ آكُلُهُ، وَلاَ آمُرُ بِهِ، وَلاَ أَنْهَى عَنْهُ. [راجع:٤٤٩٧]

٥٠٢٧-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ (ح).

وَعَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَسْلَمَ غَيْلاَنُ بْنُ سَلَمَةَ، وَتَحْتَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُذْ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا. [راجع:٤٦٠٩]

٥٠٢٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ. [راجع:٤٥١٥]

٥٠٢٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا النَّاسُ كَإِبِلٍ الْمِئَةِ، لاَ يُوجَدُ فِيهَا رَاحِلَةٌ. [راجع:٤٥١٦]

٥٠٣٠-حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ بَهْزٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ حُرَيْثٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْجَرِّ، وَهِيَ: الدُّبَّاءُ، وَالْمُزَفَّتُ، وَقَالَ: انْتَبِذُوا فِي الأَسْقِيَةِ. [انظر:٥٤٢٩، ٥٥٧٢]

٥٠٣١-حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ حُرَيْثٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ مُلْتَمِسًا، فَلْيَلْتَمِسْهَا فِي الْعَشْرِ، فَإِنْ عَجَزَ أَوْ ضَعُفَ، فَلاَ يُغْلَبْ عَلَى السَّبْعِ الْبَوَاقِي. [انظر:٥٤٤٣، ٥٤٨٥، ٥٦٥١]

٥٠٣٢-حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي عُقْبَةُ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِنْ خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِرَكْعَةٍ، قَالَ: قُلْتُ، مَا مَثْنَى مَثْنَى؟ قَالَ: رَكْعَتَانِ رَكْعَتَانِ. [تنظر:٥٤٨٣]

٥٠٣٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ: رَأَيْتُ طَاوُسًا حِينَ يَفْتَتِحُ الصَّلاَةَ، يَرْفَعُ يَدَيْهِ، وَحِينَ يَرْكَعُ، وَحِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَحَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، أَنَّهُ يُحَدِّثُهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥٠٣٤-حَدَّثَنَا ه أَبُو النَّضْرِ بِمَعْنَاهُ.

٥٠٣٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا، إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلاَّ رَجَعَتْ عَلَى الآخَرِ. [راجع:٤٦٨٧]

٥٠٣٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُعْبَنُ فِي الْبَيْعِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: قُلْ: لاَ خِلاَبَةَ. [انظر:٥٢٧١، ٥٤٨٥، ٥٥٦١، ٥٥١٥، ٥٨٥٤، ٥٩٧٠]

٥٠٣٧-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ، قالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، الْمَعْنَى، قَالَ: حَجَّاجٌ: عَنْ جَبَلَةَ، وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: سَمِعْتُ جَبَلَةَ، قَالَ: كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ، قَالَ: وَقَدْ كَانَ أَصَابَ النَّاسَ يَوْمَئِذٍ جَهْدٌ، فَكُنَّا نَأْكُلُ فَيَمُرُّ عَلَيْنَا ابْنُ عُمَرَ، وَنَحْنُ نَأْكُلُ، فَيَقُولُ: لاَ تُقَارِنُوا فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الإِقْرَانِ، (قَالَ حَجَّاجٌ: نَهَى عَنِ الْقِرَانِ) إِلاَّ أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ. قَالَ شُعْبَةُ: لاَ أُرَى هَذِهِ الْكَلِمَةَ فِي الاِسْتِئْذَانِ إِلاَّ مِنْ كَلاَمِ ابْنِ عُمَرَ. [راجع:٤٥١٣]

٥٠٣٨-حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ جَرَّ ثَوْبًا مِنْ ثِيَابِهِ مِنْ مَخِيلَةٍ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر:٥٠٥٥، ٥٥٣٥، ٥٨٠٣، ٦١٥٠]

٥٠٣٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَبَهْزٌ، قالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ، (قَالَ بَهْزٌ: أَخْبَرَنِي،) قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الشَّهْرُ هَكَذَا، وَطَبَّقَ بِأَصَابِعِهِ مَرَّتَيْنِ، وَكَسَرَ فِي الثَّالِثَةِ الإِبْهَامَ، قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ: يَعْنِي قَوْلَهُ: تِسْعٌ وَعِشْرِينَ. [انظر:٥٥٣٦]

٥٠٤٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَفْعَلُهُ.

٥٠٤١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبٍ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ يُصَلِّي صَلاَةَ (٤٥/٢) السَّفَرِ، يَعْنِي رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ سِتَّ سِنِينَ مِنْ إِمْرَتِهِ، ثُمَّ صَلَّى أَرْبَعًا. [راجع:٤٨٥٨]

٥٠٤٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي فَرْوَةَ الْهَمْدَانِيِّ سَمِعْتُ عَوْنَ الأَزْدِيَّ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ، أَمِيرًا عَلَى فَارِسَ، فَكَتَبَ إِلَى ابْنِ عُمَرَ يَسْأَلُهُ عَنِ الصَّلاَةِ؟ فَكَتَبَ ابْنُ عُمَرَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِهِ، صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ.

٥٠٤٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ، الْمَعْنَى، قالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، (قَالَ حَجَّاجٌ: مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ) قَالَ: سَمِعْتُ

عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَلِيٍّ، (قَالَ حَجَّاجٌ: الأُمَوِيُّ) قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، وَرَآى رَجُلاً يَعْبَثُ فِي صَلاَتِهِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لاَ تَعْبَثْ فِي صَلاَتِكَ، وَاصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَصْنَعُ، قَالَ مُحَمَّدٌ: فَوَضَعَ ابْنُ عُمَرَ فَخِذَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى، وَيَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُمْنَى، وَقَالَ، بِإِصْبَعِهِ. [راجع: ٤٥٧٥]

٥٠٤٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَيَّانَ، يَعْنِي الْبَارِقِيَّ، قَالَ: قِيلَ لاِبْنِ عُمَرَ: إِنَّ إِمَامَنَا يُطِيلُ الصَّلاَةَ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: رَكْعَتَانِ مِنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَخَفُّ أَوْ مِثْلُ رَكْعَةٍ مِنْ صَلاَةِ هَذَا.

٥٠٤٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، يَعْنِي السَّخْتِيَانِيَّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمُ الْمَسَاجِدَ. [راجع: ٤٦٦٥]

٥٠٤٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ أَيُّوبَ بْنَ مُوسَى يُحَدِّثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لاَ يَتَنَاجَ اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا، وَلاَ يُقِيمُ الرَّجُلُ أَخَاهُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ. [راجع: ٤٦٦٤، ٤٦٥٩]

٥٠٤٧-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَجَعَلَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ نَاحِيَةَ مَكَّةَ، فَقُلْتُ لِسَالِمٍ: لَوْ كَانَ وَجْهُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ، كَيْفَ كَانَ يُصَلِّي؟ قَالَ: سَلْهُ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: نَعَمْ، وَهَاهًا وَهَاهًا، وَقَالَ: لأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَنَعَهُ. [راجع: ٤٩٨٢]

٥٠٤٨-حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ مَوْلَى آلِ عُمَرَ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

٥٠٤٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ. [راجع: ٤٨٦٠]

٥٠٥٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ(ح).

وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ يَنَّاقٍ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يَجُرُّ إِزَارَهُ، فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَانْتَسَبَ لَهُ، فَإِذَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ، فَعَرَفَهُ ابْنُ عُمَرَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بِأُذُنَيَّ هَاتَيْنِ يَقُولُ: مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ لاَ يُرِيدُ بِذَلِكَ إِلاَّ الْمَخِيلَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى، لاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٥٣٢٧، ٦١٢٥]

٥٠٥١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فِرَاسٍ، سَمِعْتُ ذَكْوَانَ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ ضَرَبَ غُلاَمًا لَهُ حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ، أَوْ لَطَمَهُ فَإِنَّ كَفَّارَتَهُ أَنْ يُعْتِقَهُ. [راجع: ٤٧٨٤]

٥٠٥٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ مُورِّقًا الْعِجْلِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ، أَوْ هُوَ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ، فَقَالَ: هَلْ تُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: عُمَرُ؟ قَالَ: لاَ، فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ؟ فَقَالَ: لاَ، قَالَ: فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لاَ أَحَالُ. [راجع: ٤٧٥٨]

٥٠٥٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ(ح).

وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ الْحَنَفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى فِي الْبَيْتِ، وَسَتَأْتُونَ مَنْ يَنْهَاكُمْ عَنْهُ، فَتَسْمَعُونَ مِنْهُ، يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ حَجَّاجٌ: فَتَسْمَعُونَ مِنْ قَوْلِهِ. قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: وَابْنُ عَبَّاسٍ جَالِسٌ قَرِيبًا مِنْهُ. [انظر: ٥٠٦٥، ٥٠٦٦، ٥٥٤٧]

٥٠٥٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ؛ أَنَّهُ رَأَى أَبَاهُ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا كَبَّرَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَزَعَمَ(٤٦/٢) أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَصْنَعُهُ. [راجع: ٤٥٤٠]

قَالَ عَبْدُ اللهِ: وَجَدْتُ هَذِهِ الأَحَادِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بِخَطِّ يَدِهِ، وَهُوَ إِلَى حَدِيثِ: إِسْحَاقَ بْنِ يُوسُفَ الأَزْرَقِ:

٥٠٥٥-حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنْ ثِيَابِهِ مَخِيلَةً، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٥٠٣٨]

٥٠٥٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُصِيبُنِي مِنَ اللَّيْلِ الْجَنَابَةُ؟ فَقَالَ: اغْسِلْ ذَكَرَكَ ثُمَّ تَوَضَّأْ، ثُمَّ ارْقُدْ. [راجع: ٣٥٩]

٥٠٥٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مَخِيلَةً، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى، لاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٥٠١٤]

٥٠٥٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الضَّبِّ؟ قَالَ: لاَ آكُلُهُ، وَلاَ أُحَرِّمُهُ[راجع: ٤٥٦٢]

٥٠٥٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: وَقَّتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَنُبِّئْتُ أَنَّهُ وَقَّتَ لأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ. [انظر: ٥١١١، ٥٥٣٢، ٥٨٥٣، ٦١٩٢]

٥٠٦٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ،

قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عن بَيْعِ الثَّمَرِ أو النَّخْلِ، حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ. [راجع:٤٩٤٣]

٥٠٦١- حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أَبِي: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عن زَيْد بْن جُبَيْر، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ عن بَيْعِ النَّخْلِ؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عن بَيْعِ النَّخْلِ، حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ.

٥٠٦٢-حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أَبِي: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عن عَبْد اللَّه ابْن دِينَار، عن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِه حَيْثُ وَجَّهَتْ، وَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ. [انظر:٥١٨٩، ٥٣٣٤، ٥٤٠٦، ٥٤١٣، ٥٥٢٩]

٥٠٦٣-حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أَبِي: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عن جَبَلَةَ بْن سُحَيْم، قَالَ: كَانَ ابْنُ الزُّبَيْر يَرْزُقُنَا التَّمْرَ، وَبالنَّاس يَوْمَئذ جَهْدٌ، قَالَ: فَمَرَّ بِنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ، فَنَهَانَا عن الإِقْرَان، وَقَال: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، نَهَى عن الإِقْرَان، إِلاَّ أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ. [راجع:٤٥١٣]

٥٠٦٤-حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أَبِي: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عن عَبْد اللَّه بْن دِينَار، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنِ اشْتَرَى طَعَامًا، فَلاَ يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ. [انظر:٥٢٣٥، ٥٤٢٦، ٥٥٠٠، ٥٨٦١]

٥٠٦٥-حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أَبِي: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، انبانا شُعْبَةُ، عن سِمَاك، يَعْنِي الْحَنَفِيَّ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّه ﷺ، فِي الْبَيْتِ رَكْعَتَيْنِ. [انظر:٥٠٥٣]

٥٠٦٦-حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أَبِي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ، قَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَقَال حَجَّاجٌ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عن سِمَاك الْحَنَفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، صَلَّى فِي الْبَيْتِ، وَسَتَأْتُونَ مَنْ يَنْهَاكُمْ عَنْهُ. [انظر:٥٠٥٣]

٥٠٦٧-حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أَبِي: حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عن أَبِي إِسْحَاقَ، عن رَجُلٍ مِنْ نَجْرَانَ، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ، فَقَال: إِنَّمَا أَسْأَلُكَ عن اثْنَتَيْن، عن الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ، وَعن السَّلَمِ فِي النَّخْلِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، بِرَجُلٍ سَكْرَانَ، فَقَال: إِنَّمَا شَرِبْتُ زَبِيبًا وَتَمْرًا، قَالَ: فَجَلَدَهُ الْحَدَّ، وَنَهَى عَنْهُمَا أَنْ يُجْمَعَا، قَالَ: وَأَسْلَمَ رَجُلٌ فِي نَخْلٍ لِرَجُلٍ، فَقَال: لَمْ تَحْمِلْ نَخْلُهُ ذَلِكَ الْعَامَ، فَأَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ دَرَاهِمَهُ، فَلَمْ يُعْطِه، فَأَتَى بِه رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَقَال: لَمْ تَحْمِلْ نَخْلُهُ؟ قَالَ: لاَ. قَالَ: فَفِيمَ تَحْبِسُ دَرَاهِمَهُ؟ قَالَ: فَدَفَعَهَا إِلَيْه، قَالَ: وَنَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عن السَّلَمِ فِي النَّخْلِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ. [راجع:٤٧٨٦]

٥٠٦٨-حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أَبِي: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عن الضَّبِّ، فَقَال: لاَ آكُلُهُ، وَلاَ أُحَرِّمُهُ. [راجع:٤٤٩٧]

٥٠٦٩-حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه،قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أَبِي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ عِكْرِمَةُ بْنُ (٤٧/٢) خَالِد: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ، عن الْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ؟ فَقَال ابْنُ عُمَرَ: لاَ بَأْسَ عَلَى أَحَدٍ يَعْتَمِرُ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ، قَالَ عِكْرِمَةُ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ، قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ. [انظر:٦٤٧٥]

٥٠٧٠- حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أَبِي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فِي مَسْجِد الْمَدِينَة، فَقال: يَا رَسُولَ اللَّه، مِنْ أَيْنَ تَأْمُرُنَا أَنْ نُهِلَّ؟ قَالَ: مُهِلُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَة، وَمُهِلُّ أَهْلِ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَة، وَمُهِلُّ أَهْلِ نَجْد مِنْ قَرْن، قَالَ لِي نَافِعٌ: وَقال لِي ابْنُ عُمَرَ: وَزَعَمُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: وَمُهِلُّ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ وَكَانَ يَقُولُ: لاَ أَذْكُرُ ذَلِكَ. [راجع: ٤٤٥٥]

٥٠٧١-حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أَبِي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ، وَالْمُلْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ.

قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: وَزِدْتُ أَنَا: لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ، وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، لَبَّيْكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ. [راجع: ٤٨٢١]

٥٠٧٢-حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أَبِي: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، انبانا حَنْظَلَةُ، سَمِعْتُ طَاوُسًا يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ، هَلْ نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عن الْجَرِّ وَالدُّبَّاء؟ قَالَ: نَعَمْ. [راجع:٤٨٣٧]

٥٠٧٣-حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أَبِي: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، عن حَنْظَلَةَ، عن سَالِم ابْن عَبْد اللَّه، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلاَّ ضَارِيًا، أَوْ كَلْبَ مَاشِيَة، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِه كُلَّ يَوْم قِيرَاطَان. [انظر: ٥٠٤٩]

٥٠٧٤- حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ

أَبِي: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن ثَابِت الْبُنَانِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، فَقُلْتُ: أَنْهَى عن نَبِيذ الْجَرِّ؟ فَقال: قَدْ زَعَمُوا ذَاكَ، (فَقُلْتُ: مَنْ زَعَمَ ذَاكَ؟ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: زَعَمُوا ذَاكَ) فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْد الرَّحْمَن، أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: قَدْ زَعَمُوا ذَاكَ، قَالَ: فَصَرَفَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنِّي يَوْمَئذ، وَكَانَ أَحَدُهُمْ إِذَا سُئِلَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ غَضِبَ، ثُمَّ هَمَّ بِصَاحِبِه. [راجع:٤٩١٥]

٥٠٧٥-حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَاب أَبِي: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عن عَبْد اللَّه بْن دِينَار، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ وَلْيَشُقَّهُمَا أَوْ لِيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ. [انظر:٥٣٣٦]

٥٠٧٦-حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه،قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَاب أَبِي: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عن عَبْد اللَّه بْن دِينَار: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى؛ عن الْوَرْسِ وَالزَّعْفَرَانِ. قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ أَنَا: لِلْمُحْرِمِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. [انظر:٥٣٣٦]

٥٠٧٧-حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَاب أَبِي: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عن عَبْد اللَّه بْن دِينَار، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لأَخِيهِ: أَنْتَ كَافِرٌ، أَوْ يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا. [راجع:٤٦٨٧]

٥٠٧٨-حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَاب أَبِي: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عن أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ وَثَّاب؛ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عن الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: فَقَالَ: أَمَرَنَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر:٥١٤٢، ٥١٢٨، ٥٢١٠، ٥٩٦١]

٥٠٧٩-حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَاب أَبِي: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عن نَافِع، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ، تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً، وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً لاَ تَدْرِي أَهَذِهِ تَتْبَعُ، أَمْ هَذِهِ؟ [انظر:٥٧٩٠، ٦٢٩٩]

إلى هنا آخر الأحاديث التي فيها: قَالَ: وجدت في كتاب أبي

٥٠٨٠-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قالا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيح، عن أَبِيهِ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ، عن صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ؟ فَقَالَ: حَجَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَصُمْهُ، وَحَجَجْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَحَجَجْتُ مَعَ عُمَرَ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَحَجَجْتُ مَعَ عُثْمَانَ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَأَنَا لاَ أَصُومُهُ، وَلاَ آمُرُ بِهِ، وَلاَ أَنْهَى عَنْهُ.

وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: عَمَّنْ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ. [انظر: ٥١١٧]

٥٠٨١-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِمِ بْنِ عَبْد اللَّه، عن أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا دَخَلَ إِلَى الصَّلاَةِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَلاَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ. [راجع:٤٥٤٠]

٥٠٨٢-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عن أَيُّوبَ (٤٨/٢) عن نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا دَخَلَ أَدْنَى الْحَرَمِ، أَمْسَكَ عن التَّلْبِيَةِ، ثُمَّ يَأْتِي ذَا طُوًى، فَيَبِيتُ بِهِ، وَيُصَلِّي بِهِ صَلاَةَ الصُّبْحِ، وَيَغْتَسِلُ، وَيُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَعَلَ ذَلِكَ. [راجع:٤٦٥٦]

٥٠٨٣-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ. [راجع:٤٤٦٦]

٥٠٨٤-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ الَّذِي يَفُوتُهُ الْعَصْرُ، كَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [انظر: ٥١٦١، ٥٣١٣، ٥٧٨٠، ٦٣٥٨]

٥٠٨٥-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: نَادَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، كَيْفَ تَأْمُرُنَا نُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ؟ قَالَ: يُصَلِّي أَحَدُكُمْ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ، يُصَلِّي وَاحِدَةً، فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى. [راجع:٤٤٩٢]

٥٠٨٦-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، عن ابْن عُمَرَ، أَنَّ تَلْبِيَةَ النَّبِيِّ ﷺ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ، وَالْمُلْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ. [راجع:٤٨٢١]

٥٠٨٧-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّه، مِنْ أَيْنَ نُهِلُّ؟ قَالَ: يُهِلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَأَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ، قَالَ: وَيَقُولُونَ: وَأَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ. [راجع:٤٤٥٥]

٥٠٨٨-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عن نَافِعٍ قَالَ: لَمَّا خَلَعَ النَّاسُ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ، جَمَعَ ابْنُ عُمَرَ بَنِيهِ وَأَهْلَهُ، ثُمَّ تَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّا قَدْ بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ، عَلَى بَيْعِ اللَّه وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلاَنٍ. وَإِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْغَدْرِ، أَنْ لاَ يَكُونَ الإِشْرَاكُ بِاللَّه تَعَالَى، أَنْ يُبَايِعَ رَجُلٌ رَجُلاً عَلَى بَيْعِ اللَّه وَرَسُولِهِ، ثُمَّ يَنْكُثُ بَيْعَتَهُ، فَلاَ يَخْلَعَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَزِيدَ، وَلاَ يُسْرِفَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ فِي هَذَا الأَمْرِ، فَيَكُونَ صَيْلَمًا بَيْنِي وَبَيْنَهُ. [راجع:٤٦٤٨]

٥٠٨٩-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ (٢) أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ، فِي مَجْلِسِ سَالِمِ بْنِ عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي فُلاَنٌ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، أُتِيَ بِطَعَامٍ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ، فَقَالَ: نَاوِلْنِي الذِّرَاعَ، فَنُوِلَ ذِرَاعًا فَأَكَلَهَا، قَالَ يَحْيَى: لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ هَكَذَا، ثُمَّ قَالَ: نَاوِلْنِي الذِّرَاعَ فَنُوِلَ ذِرَاعًا فَأَكَلَهَا، ثُمَّ قَالَ: نَاوِلْنِي الذِّرَاعَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّمَا هُمَا ذِرَاعَانِ !فَقَالَ: وَأَبِيكَ لَوْ سَكَتَّ، مَا زِلْتَ أُنَاوَلُ مِنْهَا ذِرَاعًا مَا دَعَوْتُ بِهِ. فَقَالَ سَالِمٌ: أَمَّا هَذَا فَلاَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ. [انظر:٤٥٢٣]

٥٠٩٠-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، وَسُئِلَ عن نَبِيذِ الْجَرِّ؟ فَقَالَ: حَرَّمَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ. فَشَقَّ عَلَيَّ لَمَّا سَمِعْتُهُ، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: إِنَّ ابْنَ عُمَرَ سُئِلَ عن شَيْءٍ، قَالَ: فَجَعَلْتُ أُعَظِّمُهُ! فَقَالَ: وَمَا هُوَ؟ قُلْتُ سُئِلَ: عن نَبِيذِ الْجَرِّ؟

فَقال: حَرَّمَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَقال: صَدَقَ، حَرَّمَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ. قُلْتُ: وَمَا الْجَرُّ؟ قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ صُنِعَ مِنْ مَدَرٍ. [انظر:٥٨١٩، ٥٩١٦، ٥٩٥٤، ٦٤١٦]

٥٠٩١-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّه، مَا نَقْتُلُ مِنَ الدَّوَابِّ إِذَا أَحْرَمْنَا؟ فَقال: خَمْسٌ لاَ جُنَاحَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ فِي قَتْلِهِنَّ، الْحِدَأَةُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْغُرَابُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ. [راجع:٤٤٦١]

٥٠٩٢-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّاسِ، وَقَدْ فَرَغَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، مِنَ الْخُطْبَةِ فَقُلْتُ: مَاذَا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّه ﷺ؟ قالوا: نَهَى عن الْمُزَفَّتِ وَالدُّبَّاءِ. [راجع:٤٤٦٥]

٥٠٩٣-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ حَلَفَ فَاسْتَثْنَى، فَهُوَ بِالْخِيَارِ، إِنْ شَاءَ أَنْ يَمْضِيَ عَلَى يَمِينِهِ، وَإِنْ شَاءَ أَنْ يَرْجِعَ (٤٩/٢) غَيْرَ حَنِثٍ، أَوْ قَالَ: غَيْرَ حَرَجٍ. [راجع:٤٥١٠]

٥٠٩٤-حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عن أَيُّوبَ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: إِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ... فَذَكَرَهُ.

٥٠٩٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، عن يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ أَبِي إِسْحَاقَ، عن سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّه، عن عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي سُوقٍ ثَوْبًا مِنْ إِسْتَبْرَقٍ، فَقال: يَا رَسُولَ اللَّه، لَوِ ابْتَعْتَ هَذَا الثَّوْبَ لِلْوَفْدِ؟ قَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ، أَوْ قَالَ: هَذَا، مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ، قَالَ: أَحْسِبُهُ قَالَ: فِي الآخِرَةِ، قَالَ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَاكَ، أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِثَوْبٍ مِنْهَا، فَبَعَثَ بِهِ إِلَى عُمَرَ، فَكَرِهَهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقال: يَا نَبِيَّ اللَّه، بَعَثْتَ بِهِ إِلَيَّ، وَقَدْ قُلْتَ فِيهِ مَا سَمِعْتُ، إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ، أَوْ قَالَ: هَذَا، مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ؟ قَالَ: إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهِ إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهُ، وَلَكِنْ بَعَثْتُ بِهِ إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهِ ثَمَنًا؟ قَالَ سَالِمٌ: فَمِنْ أَجْلِ هَذَا الْحَدِيثِ، كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُ الْعَلَمَ فِي الثَّوْبِ. [راجع:٤٩٧٨]

٥٠٩٦-حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، عن أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ: أَقْرَأُ خَلْفَ الإِمَامِ؟ قَالَ: تُجْزِئُكَ قِرَاءَةُ الإِمَامِ، قُلْتُ: رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، أُطِيلُ فِيهِمَا الْقِرَاءَةَ؟ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يُصَلِّي صَلاَةَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، قَالَ: قُلْتُ: إِنَّمَا سَأَلْتُكَ، عن رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ! قَالَ: إِنَّكَ لَضَخْمٌ، أَلَسْتَ تَرَانِي أَبْتَدِئُ الْحَدِيثَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يُصَلِّي صَلاَةَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ، أَوْتَرَ بِرَكْعَةٍ، ثُمَّ يَضَعُ رَأْسَهُ، فَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: نَامَ وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: لَمْ يَنَمْ، ثُمَّ يَقُومُ إِلَيْهِمَا، وَالأَذَانُ فِي أُذُنَيْهِ، فَأَيُّ طُولٍ يَكُونُ؟ ثُمَّ قُلْتُ: رَجُلٌ أَوْصَى بِمَالٍ فِي سَبِيلِ اللَّه، أَيُنْفَقُ مِنْهُ فِي الْحَجِّ؟ قَالَ: أَمَا إِنَّكُمْ لَوْ فَعَلْتُمْ، كَانَ مِنْ سَبِيلِ اللَّه، قَالَ: قُلْتُ: رَجُلٌ تَفُوتُهُ رَكْعَةٌ مَعَ الإِمَامِ، فَسَلَّمَ الإِمَامُ، أَيَقُومُ إِلَى قَضَائِهَا قَبْلَ أَنْ يَقُومَ الإِمَامُ؟ قَالَ: كَانَ الإِمَامُ إِذَا سَلَّمَ قَامَ، قُلْتُ: الرَّجُلُ يَأْخُذُ بِالدِّينِ أَكْثَرَ مِنْ مَالِهِ؟ قَالَ: لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اسْتِهِ، عَلَى قَدْرِ غَدْرَتِهِ

٥٠٩٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي جَهْضَمٌ، عن عَبْدِ اللَّه بْنِ بَدْرٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَحْلِلْ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، فَلَمْ يَحْلُّوا. [انظر:٦٤٤٥]

٥٠٩٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، أَخْبَرَنِي جَابِرٌ، عن سَالِمٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ، مِثْلَ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، فِي رَفْعِ الْيَدَيْنِ. [راجع:٤٦٧٤]

٥٠٩٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى الْمَازِنِيُّ الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ، وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى خَيْبَرَ. [راجع:٤٥٢٠]

٥١٠٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن عَبْدِ اللَّه بْنِ أَبِي لَبِيدٍ، عن أَبِي سَلَمَةَ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، لاَ يَغْلِبَنَّكُمُ الأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلاَتِكُمْ، إِنَّهُمْ يُعْتِمُونَ عَلَى الإِبِلِ، إِنَّهَا صَلاَةُ الْعِشَاءِ. [راجع:٤٥٧٢]

٥١٠١-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن الأَعْمَشِ، وَلَيْثٍ، عن مُجَاهِدٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: ائْذَنُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ، فَقال ابْنُهُ: لاَ يَأْذَنُ لَهُنَّ، يَتَّخِذْنَ ذَلِكَ دَغَلاً؟ فَقال: تَسْمَعُنِي أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَتَقُولُ أَنْتَ: لاَ؟! [راجع:٤٩٣٣]

٥١٠٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، عن ابْنِ عَوْنٍ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٤٦١٦]

٥١٠٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّه بْنِ الزُّبَيْرِ، يَعْنِي أَبَا أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي رَوَّادٍ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ (٥٠/٢) عُمَرَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ؟ فَقال: صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، تُسَلِّمُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ، فَصَلِّ رَكْعَةً تُوتِرُ لَكَ مَا قَبْلَهَا. [راجع:٤٤٩٢]

٥١٠٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّه، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ، جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. [راجع:٤٦٧٨]

٥١٠٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّه، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عن عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّه بْنِ سُرَاقَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عن بَيْعِ الثِّمَارِ؟ فَقال: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عن بَيْعِ الثِّمَارِ، حَتَّى تَذْهَبَ الْعَاهَةُ، قُلْتُ: وَمَتَى ذَاكَ؟ قَالَ: حَتَّى تَطْلُعَ الثُّرَيَّا. [راجع:٤٦٧٥]

٥١٠٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّه، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن عَبْدِ اللَّه بْنِ دِينَارٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ، يَقْطَعُهُمَا حَتَّى يَكُونَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ. [انظر:٥٣٣٦]

٥١٠٧-قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يَعْنِي: خَمْسٌ لاَ جُنَاحَ عَلَيْه، وَهُوَ حَرَامٌ أَنْ يَقْتُلَهُنَّ: الْحَيَّةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْحِدَأَةُ. [انظر:٥١٣٢، ٦٢٢٨]

٥١٠٨-و قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ، وَغِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَعُصَيَّةُ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. [راجع:٤٧٠٢]

٥١٠٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْد اللَّه الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن عَبْد اللَّه بْن دينَار، سَمعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: وَأَشَارَ بِيَده نَحْوَ الْمَشْرق، فَقَالَ: هَا، إِنَّ الْفتَنَ منْ هَاهُنَا، إِنَّ الْفتَنَ منْ هَاهُنَا، إِنَّ الْفتَنَ منْ هَاهُنَا، منْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَان. [راجع:٤٧٥٤]

٥١١٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن أَبي الزُّبَيْر، عن عَائشَةَ وَابْن عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ، زَارَ لَيْلاً.

٥١١١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن عَبْد اللَّه بْن دينَار، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: وَقَّتَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، لأَهْل الْمَدينَة ذَا الْحُلَيْفَة، وَلأَهْل نَجْد قَرْنًا، وَلأَهْل الشَّام الْجُحْفَةَ، وَقَالَ: هُؤُلاَءِ الثَّلاَثُ حَفظْتُهُنَّ منْ رَسُول اللَّه ﷺ، وَحُدِّثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: وَلأَهْل الْيَمَن يَلَمْلَمُ، فَقيلَ لَهُ: الْعرَاقُ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ يَوْمَئذ عرَاقٌ. [راجع:٥٠٥٩]

٥١١٢-حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا مَرْثَدٌ، يَعْنِي ابْنَ عَامر الْهَمْدَانيَّ، حَدَّثَني أَبُو عَمْرو النَّدَبيُّ، حَدَّثَني عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ بْن الْخَطَّاب، قَالَ: سَمعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ لَيَعْجَبُ منَ الصَّلاَة في الْجَميع.

٥١١٣-حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَليد، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَر، عن نَافع، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّه ﷺ، بطَعَام وَقَدْ حَسَنَهُ صَاحبُهُ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فيه، فَإِذَا طَعَامٌ رَديءٌ، فَقَالَ: بعْ هَذَا عَلَى حدَة، وَهَذَا عَلَى حدَة، فَمَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ منَّا.

٥١١٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزيدَ، يَعْنِي الْوَاسطيَّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ ثَوْبَانَ، عن حَسَّانَ بْن عَطيَّةَ، عن أَبي مُنيب الْجُرَشيِّ، عَن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: بُعثْتُ بالسَّيْف حَتَّى يُعْبَدَ اللَّهُ لاَ شَريكَ لَهُ، وَجُعلَ رزْقي تَحْتَ ظلِّ رُمْحي، وَجُعلَ الذِّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْري، وَمَنْ تَشَبَّهَ بقَوْم فَهُوَ منْهُمْ. [انظر:٥١١٥، ٥٦٦٧]

٥١١٥-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ ثَابت بْن ثَوْبَانَ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطيَّةَ، عن أَبي مُنيب الْجُرَشيِّ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: بُعثْتُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَة بالسَّيْف حَتَّى يُعْبَدَ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَريكَ لَهُ، وَجُعلَ رزْقي تَحْتَ ظلِّ رُمْحي، وَجُعلَ الذِّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْري، وَمَنْ تَشَبَّهَ بقَوْم فَهُوَ منْهُمْ.

٥١١٦-حَدَّثَنَا إسْمَاعيلُ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عن مُجَاهد، عن ابْن عُمَرَ، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ، صَلَّى في الْبَيْت رَكْعَتَيْن.

٥١١٧-حَدَّثَنَا إسْمَاعيلُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبي نَجيح، عن أَبيه، قَالَ: سُئلَ ابْنُ عُمَرَ عن صَوْم يَوْم عَرَفَةَ، فَقَالَ: حَجَجْتُ مَعَ النَّبيِّ ﷺ، فَلَمْ يَصُمْهُ، وَحَجَجْتُ مَعَ أَبي بَكْر فَلَمْ يَصُمْهُ، وَحَجَجْتُ مَعَ عُمَرَ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَحَجَجْتُ مَعَ عُثْمَانَ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَأَنَا لاَ أَصُومُهُ، وَلاَ آمُرُ به، وَلاَ أَنْهَى عَنْهُ. [راجع:٥٠٨٠]

٥١١٨-حَدَّثَنَا إسْمَاعيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عن نَافع، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبيِّ ﷺ، قَالَ: مَا حَقُّ امْرئ يَبيتُ لَيْلَتَيْن وَلَهُ مَا يُريدُ أَنْ يُوصيَ فيه إلاَّ وَوَصيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عنْدَهُ. [انظر:٥١٩٧، ٥٥١، ٥٥١٣، ٥٩٣٠]

٥١١٩-حَدَّثَنَا إسْمَاعيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عن نَافع، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: أَحْسبُهُ قَدْ(٥١/٢) رَفَعَهُ إلَى النَّبيِّ ﷺ، قَالَ: إذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ يُعْرَضُ عَلَيْه مَقْعَدُهُ غُدْوَةً وَعَشيَّةً، إنْ كَانَ منْ أَهْل الْجَنَّة فَمنَ الْجَنَّة، وَإنْ كَانَ منْ أَهْل النَّار فَمنَ النَّار، يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى تُبْعَثَ إلَيْه يَوْمَ الْقيَامَة. [راجع:٤٦٥٨]

٥١٢٠-حَدَّثَنَا إسْمَاعيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عن نَافع؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ استُصْرخَ عَلَى صَفيَّةَ، فَسَارَ في تلْكَ اللَّيْلَة مَسيرَةَ ثَلاَث لَيَال، سَارَ حَتَّى أَمْسَى، فَقُلْتُ: الصَّلاَةَ، فَسَارَ وَلَمْ يَلْتَفتْ، فَسَارَ حَتَّى أَظْلَمَ، فَقَالَ لَهُ سَالمٌ، أَوْ رَجُلٌ: الصَّلاَةَ وَقَدْ أَمْسَيْتَ، فَقَالَ: إنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ إذَا عَجلَ به السَّيْرُ جَمَعَ مَا بَيْنَ هَاتَيْن الصَّلاَتَيْن، وَإنِّي أُريدُ أَنْ أَجْمَعَ بَيْنَهُمَا، فَسيرُوا فَسَارَ حَتَّى غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا. [راجع:٤٤٧٢]

٥١٢١-حَدَّثَنَا إسْمَاعيلُ، عن يُونُسَ، عن مُحَمَّد بْن سيرينَ، عن يُونُسَ بْن جُبَيْر، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، عن الرَّجُل يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ وَهيَ حَائضٌ، فَقَالَ: أَتَعْرفُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهيَ حَائضٌ، فَأَتَى عُمَرُ النَّبيَّ ﷺ، فَسَأَلَهُ، فَأَمَرَهُ النَّبيُّ ﷺ، أَنْ يُرَاجعَهَا، ثُمَّ يُطَلِّقَهَا، فَتَسْتَقْبلَ عدَّتَهَا. [راجع:٥٠٢٥]

٥١٢٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن يَعْلَى بْن عَطَاء، أَنَّهُ سَمعَ عَليًّا الأَزْديَّ(يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمعَ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عن النَّبيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: صَلاَةُ اللَّيْل وَالنَّهَار) مَثْنَى مَثْنَى، وَكَانَ شُعْبَةُ يَفْرُقُهُ. [راجع:٤٧٩١]

٥١٢٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن سمَاك، عن مُصْعَب بْن سَعْد، قَالَ: مَرضَ ابْنُ عَامر، فَجَعَلُوا يَثْنُونَ عَلَيْه، وَابْنُ عُمَرَ سَاكتٌ، فَقَالَ: أَمَا إنِّي لَسْتُ بأَغَشِّهِمْ لَكَ، وَلَكنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: إنَّ اللَّهَ لاَ يَقْبلُ صَلاَةً بغَيْر طُهُور، وَلاَ صَدَقَةً منْ غُلُول. [راجع:٤٧٠٠]

٥١٢٤-حَدَّثَنَا إسْمَاعيلُ، عن ابْن عَوْن، قَالَ: كَتَبْتُ إلَى نَافع أَسْأَلُهُ عن الدُّعَاء عنْدَ الْقتَال؟ فَكَتَبَ إلَيَّ: إنَّمَا كَانَ ذَلكَ في أَوَّل الإسْلاَم، قَدْ أَغَارَ نَبيُّ اللَّه ﷺ، عَلَى بَني الْمُصْطَلق وَهُمْ غَارُّونَ، وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاء، فَقَتَلَ مُقَاتلَتَهُمْ، وَسَبَى ذُرِّيَّتَهُمْ، وَأَصَابَ يَوْمَئذ جُوَيْرِيَةَ ابْنَةَ الْحَارث. حَدَّثَني بذَلكَ عَبْدُ اللَّه، وَكَانَ في ذَلكَ الْجَيْش. [راجع:٤٨٥٧]

٥١٢٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عن بَكْرِ بْنِ عَبْد اللَّه وَبِشْرِ بْنِ الْمُحْتَفِزِ، عن عَبْد اللَّه بْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ فِي الْحَرِيرِ: إِنَّمَا يَلْبَسُهُ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ.

٥١٢٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عن قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَبَا مِجْلَزٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: الْوَتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ. [راجع:٥٠١٦]

٥١٢٧-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عن قَتَادَةَ، عن الْمُغِيرَةِ بْنِ (سَلْمَانَ. (قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ سَلْمَانَ) قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: كَانَتْ صَلاَةُ رَسُولِ اللَّه ﷺ الَّتِي لاَ يَدَعُ: رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ. [انظر:٥٤٣٢، ٥٧٣٩، ٥٧٥٨، ٥٩٧٨]

٥١٢٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ، (وَقَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: عن أَبِي إِسْحَاقَ) سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ وَثَّابٍ؛ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ عن الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: أَمَرَنَا بِهِ رَسُولُ اللَّه ﷺ. [انظر:٥٠٧٨]

٥١٢٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ نَجْرَانَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، قُلْتُ: إِنَّمَا أَسْأَلُكَ عن شَيْئَيْنِ، عن السَّلَمِ فِي النَّخْلِ؟ وَعن الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ؟ فَقَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، بِرَجُلٍ نَشْوَانَ، قَدْ شَرِبَ زَبِيبًا وَتَمْرًا، قَالَ: فَجَلَدَهُ الْحَدَّ، وَنَهَى أَنْ يُخْلَطَا، قَالَ: وَأَسْلَمَ رَجُلٌ فِي نَخْلِ رَجُلٍ، فَلَمْ يَحْمِلْ نَخْلُهُ، قَالَ: فَأَتَاهُ يَطْلُبُهُ، قَالَ: فَأَبَى أَنْ يُعْطِيَهُ، قَالَ: فَأَتَيَا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: أَحَمَلَتْ نَخْلُكَ؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: فَبِمَ تَأْكُلُ مَالَهُ؟ قَالَ: فَأَمَرَهُ فَرَدَّ عَلَيْهِ، وَنَهَى، عن السَّلَمِ فِي النَّخْلِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ. [راجع:٤٧٨٦]

٥١٣٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن عَبْد اللَّه بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: (٥٢/٢) قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: كُلُّ بَيِّعَيْنِ فَلاَ بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا، إِلاَّ بَيْعَ الْخِيَارِ. [راجع:٤٥٦٦]

٥١٣١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن عَبْد اللَّه بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى عن الْوَرْسِ وَالزَّعْفَرَانِ قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لَهُ: يَعْنِي الْمُحْرِمَ؟ قَالَ: نَعَمْ. [انظر:٥٣٦٦]

٥١٣٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن عَبْد اللَّه بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: خَمْسٌ لَيْسَ عَلَى حَرَامٍ جُنَاحٌ فِي قَتْلِهِنَّ: الْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْغُرَابُ، وَالْحُدَيَّا، وَالْفَأْرَةُ، وَالْحَيَّةُ. [راجع:٥١٠٧]

٥١٣٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عن سُفْيَانَ، عن عَبْد اللَّه بْنِ دِينَارٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ، لاَ يَعْلَمُهُنَّ إِلاَّ اللَّهُ: لاَ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ إِلاَّ اللَّهُ، وَلاَ يَعْلَمُ نُزُولَ الْغَيْثِ إِلاَّ اللَّهُ، وَلاَ يَعْلَمُ مَا فِي الأَرْحَامِ إِلاَّ اللَّهُ، وَلاَ يَعْلَمُ السَّاعَةَ إِلاَّ اللَّهُ، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ. [راجع:٤٧٦٦]

٥١٣٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عن سُفْيَانَ، عن عَبْد اللَّه بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، أَنْ تُبَاعَ الثَّمَرَةُ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا. [راجع:٤٩٤٣]

٥١٣٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ (قَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ: هُوَ ابْنُ عَلْقَمَةَ) يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَعْفُوا اللِّحَى، وَحُفُّوا الشَّوَارِبَ. [انظر:٥١٣٨، ٥١٣٩]

٥١٣٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَطَّعَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَحَرَّقَ. [راجع:٤٥٣٢]

٥١٣٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عن سُفْيَانَ (ح).

وَإِسْحَاقُ، يَعْنِي الأَزْرَقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عن سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو، عن ابْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لاَ نَكْتُبُ وَلاَ نَحْسُبُ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا حَتَّى ذَكَرَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ، قَالَ إِسْحَاقُ: وَطَبَّقَ يَدَيْهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ وَحَبَسَ إِبْهَامَهُ فِي الثَّالِثَةِ. [راجع:٥٠١٧]

٥١٣٨-حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ عَلْقَمَةَ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ تُعْفَى اللِّحَى، وَأَنْ تُجَزَّ الشَّوَارِبُ. [راجع:٥١٣٥]

٥١٣٩-وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ وَلِيد: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلْقَمَةَ.

٥١٤٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن عَاصِمِ بْنِ عُبَيْد اللَّه: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْد اللَّه يُحَدِّثُ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَرَأَيْتَ مَا نَعْمَلُ فِيهِ، أَفِي أَمْرٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ، أَوْ مُبْتَدَإٍ أَوْ مُبْتَدَعٍ؟ قَالَ: فِيمَا قَدْ فُرِغَ مِنْهُ، فَاعْمَلْ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، فَإِنَّ كُلاًّ مُيَسَّرٌ، أَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَإِنَّهُ يَعْمَلُ لِلسَّعَادَةِ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ فَإِنَّهُ يَعْمَلُ لِلشَّقَاءِ. [انظر:٥٤٨١]

٥١٤١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عن مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عن عُبَيْد اللَّه بْنِ عَبْد اللَّه، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقُلْتُ أَلاَ تُحَدِّثِينِي عن مَرَضِ رَسُولِ اللَّه ﷺ؟ قَالَتْ: بَلَى، ثَقُلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَقَالَ: أَصَلَّى النَّاسُ؟ فَقُلْنَا: لاَ هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّه، قَالَ: ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ [فَفَعَلْنَا، فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: أَصَلَّى النَّاسُ؟ قُلْنَا: لاَ، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّه، قَالَ: ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ] فَذَهَبَ لِيَنُوءَ فَغُشِيَ عَلَيْهِ، قَالَتْ:

وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِد يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللَّه ﷺ، لِصَلاَةِ الْعِشَاء، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، إِلَى أَبِي بَكْر بِأَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاس، وَكَانَ أَبُو بَكْر رَجُلاً رَقِيقًا، فَقَالَ: يَا عُمَرُ، صَلِّ بِالنَّاس، فَقَالَ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ، فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْر تِلْكَ الأَيَّامَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، وَجَدَ خِفَّةً، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ لِصَلاَةِ الظُّهْر، فَلَمَّا رَآهُ أَبُو بَكْر ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ لاَ يَتَأَخَّرَ، وَأَمَرَهُمَا فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِهِ، فَجَعَلَ أَبُو بَكْر يُصَلِّي قَائِمًا وَرَسُولُ اللَّه ﷺ، يُصَلِّي قَاعِدًا، فَدَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاس، فَقُلْتُ: أَلاَ أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ (٥٣/٢) رَسُولِ اللَّه ﷺ، قَالَ: هَاتِ، فَحَدَّثْتُهُ، فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: هَلْ سَمَّتْ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاس؟ قُلْتُ لاَ، قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ رَحْمَةُ اللَّه عَلَيْه.

[سياتي في مسند عائشة: ٢٦٦٦٦]

٥١٤٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ وَثَّابٍ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [راجع:٥٠٧٨]

٥١٤٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ جُمْهَانَ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَمْشِي بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَقُلْتُ: تَمْشِي، فَقَالَ: إِنْ أَمْشِ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَمْشِي، وَإِنْ أَسْعَ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَسْعَى. [انظر:٥٢٥٧، ٥٢٦٥، ٦٠١٣]

٥١٤٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيه، قَالَ: كَانَتْ تَحْتِي امْرَأَةٌ أُحِبُّهَا، وَكَانَ أَبِي يَكْرَهُهَا، فَأَمَرَنِي أَنْ أُطَلِّقَهَا، فَأَبَيْتُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّه، طَلِّقِ امْرَأَتَكَ، فَطَلَّقْتُهَا. [راجع:٤٧١١]

٥١٤٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ أَبِي نُعَيْمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّه تَعَالَى جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِه. [انظر:٥٦٩٧]

٥١٤٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، يَعْنِي ابْنَ مُبَارَكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو قِلاَبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّه، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ: سَتَخْرُجُ نَارٌ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مِنْ بَحْرِ حَضْرَمَوْتَ، أَوْ مِنْ حَضْرَمَوْتَ تَحْشُرُ النَّاسَ، قالوا: فَبِمَ تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّه، قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ. [راجع: ٤٥٣٦]

٥١٤٧-حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ حُمَيْدٍ، (عَنْ بَكْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لابْنِ عُمَرَ: إِنَّ أَنَسًا أَخْبَرَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَبَّيْكَ بِعُمْرَةٍ وَحَجٍّ، قَالَ: وَهَلْ أَنَسٌ خَرَجَ فَلَبَّى بِالْحَجِّ وَلَبَّيْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا قَدِمَ أَمَرَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهَدْيُ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لأَنَسٍ، فَقَالَ: مَا تَعُدُّونَنَا إِلاَّ صِبْيَانًا. [راجع:٤٨٢٢]

٥١٤٨-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ وَابْنُ أَبِي ذِئْبٍ قَالاَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيه، قَالَ: رَأَيْتُ النَّاسَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّه ﷺ يُضْرَبُونَ إِذَا تَبَايَعُوا طَعَامًا جُزَافًا أَنْ يَبِيعُوهُ حَتَّى يُؤْوُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ. [راجع: ٤٥١٧]

٥١٤٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ عُبَيْدِ اللَّه أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِك، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا. [راجع:٤٤٦٧]

٥١٥٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ فَقَدْ عَتَقَ كُلُّهُ، فَإِنْ كَانَ لِلَّذِي أَعْتَقَ نَصِيبُهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَهُ فَعَلَيْهِ عِتْقُهُ كُلُّهُ. [راجع:٣٩٧]

٥١٥١-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ عُبَيْدِ اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّه؛ أَنَّهُ أُذِّنَ بِضَجْنَانَ لَيْلَةً الْعِشَاءَ، ثُمَّ قَالَ فِي إِثْرِ ذَلِكَ: أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ، وَأَخْبَرَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يَأْمُرُ مُؤَذِّنًا يَقُولُ: أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ، أَوِ الْمَطِيرَةِ فِي السَّفَرِ. [راجع: ٤٤٧٨]

٥١٥٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّه، أَخْبَرَنَا نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِد فَحَتَّهَا، ثُمَّ قَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاَةِ، فَلاَ يَتَنَخَّمْ، فَإِنَّ اللَّه تَعَالَى قِبَلَ وَجْهِ أَحَدِكُمْ فِي الصَّلاَةِ. [راجع:٤٥٠٩]

٥١٥٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [راجع:٤٦٤٦]

٥١٥٤-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: تَلَقَّفْتُ التَّلْبِيَةَ مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لاَ شَرِيكَ لَكَ. [راجع:٤٨٢١]

٥١٥٥-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ، سَمِعْتُ نَافِعًا، سَمِعْتُ (٥٤/٢) ابْنَ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [راجع:٤٦٤٦]

٥١٥٦-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَنِ الْقَرْعِ وَالْمُزَفَّت. [راجع:٤٤٦٥]

٥١٥٧-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَطَعَ فِي مِجَنٍّ ثَمَنُهُ ثُلاَثَةُ دَرَاهِمَ. [راجع:٤٥٠٣]

٥١٥٨-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كُلُّ بَيِّعَيْنِ فَأَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِه بِالْخِيَارِ حَتَّى يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَكُونَ خِيَارًا. [راجع:٣٩٣]

٥١٥٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّه ﷺ، عن صَلاَةِ اللَّيْلِ، قَالَ: يُصَلِّي أَحَدُكُمْ مَثْنَى مَثْنَى فَإِذَا خَشِيَ أَنْ يُصْبِحَ صَلَّى رَكْعَةً تُوتِرُ لَهُ صَلاَتَهُ. [راجع:٤٤٩٢]

٥١٦٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لاَ جُنَاحَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ فِي قَتْلِهِنَّ وَهُوَ حَرَامٌ: الْعَقْرَبُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْغُرَابُ، وَالْحِدَأَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ. [راجع:٤٤٦١]

٥١٦١-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ فَاتَهُ الْعَصْرُ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [راجع:٥٠٨٤]

٥١٦٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَيُّمَا نَخْلٍ بِيعَتْ أُصُولُهَا فَثَمَرَتُهَا لِلَّذِي أَبَّرَهَا، إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ. [راجع:٤٥٠٢]

٥١٦٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بَعْدَمَا يَغِيبُ الشَّفَقُ، وَيَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَهُمَا. [راجع:٤٤٧٢]

٥١٦٤-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ، فَاسْتَفْتَاهُ، فَقَالَ: مُرْ عَبْدَ اللَّه فَلْيُرَاجِعْهَا حَتَّى تَطْهُرَ مِنْ حَيْضَتِهَا هَذِه، ثُمَّ تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى، فَإِذَا طَهُرَتْ فَلْيُفَارِقْهَا قَبْلَ أَنْ يُجَامِعَهَا، أَوْ لِيُمْسِكْهَا فَإِنَّهَا الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ. [انظر:٥٢٩٩، ٥٧٩٢]

٥١٦٥-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَبْد اللَّه وَسَالِمَ بْنَ عَبْد اللَّه كَلَّمَا عَبْدَ اللَّه حِينَ نَزَلَ الْحَجَّاجُ لِقِتَال ابْن الزُّبَيْر، فَقَالا: لاَ يَضُرُّكَ أَنْ لاَ تَحُجَّ الْعَامَ، فَإِنَّا نَخْشَى أَنْ يَكُونَ بَيْنَ النَّاسِ قِتَالٌ، وَأَنْ يُحَالَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْبَيْت، قَالَ: إِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ حَالَتْ كُفَّارُ قُرَيْش بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْت، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةً، فَإِنْ خُلِّيَ سَبِيلِي قَضَيْتُ عُمْرَتِي، وَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَأَنَا مَعَهُ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى أَتَى ذَا الْحُلَيْفَة، فَلَبَّى بِعُمْرَة، ثُمَّ تَلاَ ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّه أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَهْرِ الْبَيْدَاء، قَالَ: مَا أَمْرُهُمَا إِلاَّ وَاحِدٌ إِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْعُمْرَةِ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْحَجِّ، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجَّةً مَعَ عُمْرَتِي، فَانْطَلَقَ حَتَّى ابْتَاعَ بِقُدَيْد هَدْيًا، ثُمَّ طَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا بِالْبَيْت وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَة، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ إِلَى يَوْمِ النَّحْر. [راجع:٤٤٨٠]

٥١٦٦-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَجُلاً نَادَى رَسُولَ اللَّه ﷺ، مَا نَلْبَسُ مِنَ الثِّيَاب إِذَا أَحْرَمْنَا؟ قَالَ: لاَ تَلْبَسُوا الْقُمُصَ، وَلاَ الْعَمَائِمَ، وَلاَ الْبَرَانِسَ وَلاَ السَّرَاوِيلاَتِ، وَلاَ الْخُفَّيْنِ، إِلاَّ أَحَدٌ لاَ يَجِدُ نَعْلَيْنِ، وَقَالَ يَحْيَى مَرَّةً: إِلاَّ أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ نَعْلاَنِ فَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلاَ يَلْبَسْ ثَوْبًا مَسَّهُ وَرْسٌ، أَوْ زَعْفَرَانٌ. [راجع:٤٤٨٢]

٥١٦٧-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عن رَعِيَّته، فَالأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاس رَاعٍ عَلَيْهِمْ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْته، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ(٢/٥٥) رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْت بَعْلِهَا وَوَلَده، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى بَيْت سَيِّده، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلاَ فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عن رَعِيَّته. [راجع:٤٤٩٥]

٥١٦٨-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِه الصُّوَرَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَة، وَيُقَال لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. [راجع:٤٤٧٥]

٥١٦٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [راجع:٤٤٦٦]

٥١٧٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ. [راجع:٤٥٠٧]

٥١٧١-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنِ اتَّخَذَ كَلْبًا إِلاَّ كَلْبَ صَيْد، أَوْ مَاشِيَة، نَقَصَ مِنْ عَمَله كُلَّ يَوْم قِيرَاطَان. [راجع:٤٤٧٩]

٥١٧٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: نَادَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّه ﷺ، مِنْ أَيْنَ تَأْمُرُنَا نُهِلُّ؟ قَالَ: يُهِلُّ أَهْلُ الْمَدِينَة مِنْ ذِي الْحُلَيْفَة، وَأَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَة، وَأَهْلُ نَجْد مِنْ قَرْن، قَالَ عَبْدُ اللَّه: وَيَزْعُمُونَ أَنَّهُ قَالَ: وَأَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ. [راجع:٤٤٥٥]

٥١٧٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَة، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَار أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتِ النِّسَاءَ. فَقَالَ: تُرْخِي شِبْرًا، قَالَتْ: إِذَنْ تَنْكَشِفَ، قَالَ: فَذِرَاعًا لاَ يَزِدْنَ عَلَيْه. [راجع:٤٤٨٩]

٥١٧٤-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، صَدَقَةَ الْفِطْر عَلَى الصَّغِير وَالْكَبِير، وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوك، صَاعًا مِنْ تَمْر أَوْ شَعِير. [راجع:٤٤٨٦]

٥١٧٥-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ نَافِع، عن أَبِيه، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عن الْقَزَع. قُلْتُ: وَمَا الْقَزَعُ؟ قَالَ: أَنْ يُحْلَقَ رَأْسُ الصَّبِيِّ وَيُتْرَكَ بَعْضُهُ. [راجع: ٤٤٧٣]

٥١٧٦-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْد اللَّه، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عن عَبْد اللَّه، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، الْبَيْتَ هُوَ وَبِلاَلٌ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْد وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، فَأَجَافُوا الْبَابَ وَمَكَثُوا سَاعَةً، ثُمَّ خَرَجَ، فَلَمَّا فُتِحَ كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ

دَخَلَ، فَسَأَلْتُ بِلالاً؛ أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقال: بَيْنَ العَمُودَيْنِ المُقَدَّمَيْنِ، ونَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى. [راجع: ٤٤٦٤]

٥١٧٧-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ ﷺ، حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَأَعْطَاهَا عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لِيَحْمِلَ عَلَيْهَا رَجُلاً، فَأَخْبَرَ عُمَرُ أَنَّهُ قَدْ وَقَفَهَا يَبِيعُهَا، قَالَ: فَسَأَلَ، عن ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، يَبْتَاعُهَا؟ قَالَ: لاَ تَبْتَعْهَا وَلاَ تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ. [انظر:٥٧٩٦]

٥١٧٨-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عن عُبَيْدِ اللَّهِ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَ عُمَرَ، وَعُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ، ثُمَّ أَتَمَّ. [راجع:٤٦٥٢]

٥١٧٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، وإِسْمَاعِيلُ، قالا: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، قَالَ يَحْيَى: قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ لَمْ أُصِبْ شَيْئًا قَطُّ هُوَ أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ، فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا، قَالَ: فَتَصَدَّقَ بِهَا، لاَ يُبَاعُ أَصْلُهَا وَلاَ تُوهَبُ وَلاَ تُورَثُ، قَالَ: فَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ، وَالضَّيْفِ، وَالرِّقَابِ، وَفِي السَّبِيلِ وَابْنِ السَّبِيلِ، لاَ جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ بِالْمَعْرُوفِ، أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ. [راجع:٤٦٠٨]

٥١٨٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَعَثَنَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فِي سَرِيَّةٍ بَلَغَتْ سُهْمَانُنَا اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا وَنُفِّلْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَعِيرًا بَعِيرًا. [راجع:٤٥٧٩]

٥١٨١-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سَبَّقَ(٥٦/٢) بَيْنَ الْخَيْلِ الْمُضَمَّرَةِ مِنَ الْحَفْيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ وَمَا لَمْ يُضَمَّرْ مِنْهَا مِنْ ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ. [راجع:٤٤٨٧]

٥١٨٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن ابْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِعَائِشَةَ، فَقَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَهَلْ، هَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، نِسَاءَهُ شَهْرًا، فَنَزَلَ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ، فَقِيلَ لَهُ: فَقَالَ: إِنَّ الشَّهْرَ قَدْ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ. [راجع:٤٨٦٦]

٥١٨٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عن سَالِمٍ، عن أَبِيهِ؛ أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ كَانَ يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: دَعْهُ، فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الإِيمَانِ. [راجع:٤٥٥٤]

٥١٨٤-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيد، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ تَتَبَايَعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ. [راجع:٤٥٢٥]

٥١٨٥-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن عِيسَى بْنِ حَفْصٍ، حَدَّثَنِي أَبِي؛ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي سَفَرٍ، فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ إِلَى طِنْفِسَةٍ لَهُ، فَرَأَى نَاسًا يُسَبِّحُونَ بَعْدَهَا، فَقال: مَا يَصْنَعُ هَؤُلاَءِ؟ قُلْتُ: يُسَبِّحُونَ، قَالَ: لَوْ كُنْتُ مُصَلِّيًا قَبْلَهَا أَوْ بَعْدَهَا لأَتْمَمْتُهَا، صَحِبْتُ النَّبِيَّ ﷺ، حَتَّى قُبِضَ، فَكَانَ لاَ يَزِيدُ عَلَى رَكْعَتَيْنِ، وَأَبَا بَكْرٍ حَتَّى قُبِضَ، فَكَانَ لاَ يَزِيدُ عَلَيْهِمَا، وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ كَذَلِكَ. [راجع: ٤٧٦١]

٥١٨٦-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن ابْنِ أَبِي ذِئْب، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِمٍ، عن أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ بِإِقَامَةٍ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا، وَلاَ عَلَى أَثَرِ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا. [انظر:٦٤٧٣]

٥١٨٧-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عن التَّيْمِيِّ، عن طَاوُسٍ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، سُئِلَ عن نَبِيذِ الْجَرِّ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن نَبِيذِ الْجَرِّ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. وقَالَ طَاوُوسٌ: وَاللَّهِ إِنِّي سَمِعْتُهُ مِنْهُ. [راجع:٤٨٣٧]

٥١٨٨-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَثَلُ الَّذِي يَجُرُّ إِزَارَهُ، أَوْ ثَوْبَهُ(شَكَّ يَحْيَى) مِنَ الْخُيَلاَءِ لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر:٥٤٣٩]

٥١٨٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ. [راجع:٥٠٦٢]

٥١٩٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: تُصِيبُنِي الْجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ، فَآمُرُهُ أَنْ يَغْسِلَ ذَكَرَهُ وَلْيَتَوَضَّأْ. [راجع:٣٥٩]

٥١٩١-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عن شُعْبَةَ(ح).

وَابْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عن زَاذَانَ، قَالَ: قُلْتُ لاِبْنِ عُمَرَ: أَخْبِرْنِي مَا نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنَ الأَوْعِيَةِ، وَفَسِّرْهُ لَنَا بِلُغَتِنَا، فَإِنَّ لَنَا لُغَةً سِوَى لُغَتِكُمْ، قَالَ: نَهَى عَنِ الْحَنْتَمِ وَهُوَ الْجَرُّ، وَنَهَى عَنِ الْمُزَفَّتِ وَهُوَ الْمُقَيَّرُ، وَنَهَى عَنِ الدُّبَّاءِ وَهُوَ الْقَرْعُ، وَنَهَى عَنِ النَّقِيرِ وَهِيَ النَّخْلَةُ، تُنْقَرُ نَقْرًا وَتُنْسَجُ نَسْجًا، قَالَ: فَفِيمَ تَأْمُرُنَا أَنْ نَشْرَبَ فِيهِ، قَالَ: الأَسْقِيَةُ. قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَمَرَ أَنْ تُنْبَذَ فِي الأَسْقِيَةِ.

٥١٩٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عن النَّبِيِّ ﷺ، يُنْصَبُ لِلْغَادِرِ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلاَنٍ. [انظر:٥٨٠٤، ٥٩٦٨، ٦٠٥٣، ٦٤٤٧]

٥١٩٣-حَدَّثَنَا(أَبُو نُعَيْم)، عن سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَلْبَسَ الْمُحْرِمُ ثَوْبًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ، أَوْ وَرْسٌ. [انظر:٥٣٣٦]

٥١٩٤-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن إِسْمَاعِيلَ، أَخْبَرَنِي وَبَرَةُ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ، فَقَالَ: أَيَصْلُحُ أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَأَنَا مُحْرِمٌ، قَالَ: مَا يَمْنَعُكَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: إِنَّ فُلاَنًا يَنْهَانَا، عن ذَلِكَ حَتَّى يَرْجِعَ النَّاسُ مِنَ الْمَوْقِفِ، وَرَأَيْتُهُ كَأَنَّهُ مَالَتْ بِهِ الدُّنْيَا وَأَنْتَ أَعْجَبُ إِلَيْنَا مِنْهُ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَسُنَّةُ اللَّهِ

تَعَالَى(٥٧/٢) وَرَسُولِه أَحَقُّ أَنْ تَتَّبِعَ مِنْ سُنَّةِ ابْنِ فُلَانٍ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا. [راجع:٤٥١٢]

٥١٩٥-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ بِلَالاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ. [انظر:٥٦٨٦]

٥١٩٦-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: نَهَى أَنْ تُحْتَلَبَ الْمَوَاشِي مِنْ غَيْرِ إِذْنِ أَهْلِهَا. [راجع:٤٥٠٥]

٥١٩٧-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَا حَقُّ امْرِئٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ، يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلاَّ وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ. [راجع:٥١١٨]

٥١٩٨-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: أَصَابَ ابْنَ عُمَرَ الْبَرْدُ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَأَلْقَيْتُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ بُرْنُسًا، فَقَالَ: أَبْعِدْهُ عَنِّي أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الْبُرْنُسِ لِلْمُحْرِمِ [راجع:٤٨٥٦]

٥١٩٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا. [راجع:٤٤٨٥]

٥٢٠٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ[راجع:٤٦١٦]

٥٢٠١-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لاَ أَتْرُكُ اسْتِلاَمَهُمَا فِي شِدَّةٍ وَلاَ رَخَاءٍ بَعْدَ إِذْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَسْتَلِمُهُمَا الرُّكْنِ الْيَمَانِيَ وَالْحَجَرَ. [راجع:٤٤٦٣]

٥٢٠٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لاَعَنَ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَتِهِ مِنَ الأَنْصَارِ وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا. [راجع:٤٥٢٧]

٥٢٠٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ يَوْمًا يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ سُئِلَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: هُوَ يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ اللَّهِ تَعَالَى، مَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ. [راجع:٤٤٨٣]

٥٢٠٤-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الأَخْنَسِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٥٢٠٥-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ تَعَالَى صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ، وَلاَ صَلاَةً بِغَيْرِ طُهُورٍ. [راجع:٤٧٠٠]

٥٢٠٦-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى خَيْبَرَ نَحْوَ الْمَشْرِقِ. [راجع:٤٥٢٠]

٥٢٠٧-وَقَرَأْتُهُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي الْحُبَابِ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَلَمْ يَقُلْ نَحْوَ الْمَشْرِقِ.

٥٢٠٨-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: أَمَا لَكَ بِرَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُوتِرُ عَلَى بَعِيرِهِ. [راجع: ٤٥١٩]

٥٢٠٩-وَقَرَأْتُهُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٥٢١٠-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ. [راجع:٥٠٧٨]

٥٢١١-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ الْجُمَحِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ نِسَاؤُكُمْ إِلَى الْمَسَاجِدِ فَأْذَنُوا لَهُنَّ. [راجع:٤٥٢٢]

٥٢١٢-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ خَرَجَ يَوْمَ عِيدٍ، فَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلاَ بَعْدَهَا، فَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، فَعَلَهُ.

٥٢١٣-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي حَنْظَلَةَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الصَّلاَةِ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ: رَكْعَتَانِ، سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع:٤٧٠٤]

٥٢١٤-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ(٥٨/٢) صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ صَلَّوْا بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ. [راجع:٤٦٥٢]

٥٢١٥-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَرَأَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، وَالرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، بِضْعًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً، أَوْ بِضْعَ عَشْرَةَ مَرَّةً ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. [راجع:٤٧٦٣]

٥٢١٦-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ نَافِعٍ، سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ، عَنِ الْوَتْرِ، أَوَاجِبٌ هُوَ؟ فَقَالَ: أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالْمُسْلِمُونَ.

٥٢١٧-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ الْعُقَيْلِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ، وَأَنَا بَيْنَ السَّائِلِ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِرَكْعَةٍ، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ عِنْدَ قَرْنِ الْحَوْلِ وَأَنَا بِذَاكَ الْمَنْزِلِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّائِلِ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِرَكْعَةٍ. [راجع:٤٩٨٧]

٥٢١٨-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَن، عن سُفْيَانَ، عن عَبْد اللَّه بْن دينَار، عن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ، كَانَ يَأْتي قُبَاءً (وَقَال عَبْدُ الرَّحْمَن: مَسْجدَ قُبَاءَ) رَاكبًا وَمَاشيًا. [راجع:٤٨٤٦]

٥٢١٩-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَني عَبْدُ اللَّه بْنُ نَافع، عن أَبيه، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبيِّ ﷺ، مثْلَهُ. [راجع:٤٤٨٥]

٥٢٢٠-حَدَّثَنَا وكيعٌ، عن عَليِّ بْن صَالح، عن يَزيدَ بْن أَبي زيَاد، عن عَبْد الرَّحْمَن بْن أَبي لَيْلَى، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَنَا فئَةُ الْمُسْلمينَ. [انظر:٤٧٥٠]

٥٢٢١-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَن، عن سُفْيَانَ، عن عَبْد اللَّه بْن دينَار، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إنَّ الْيَهُودَ إذَا لَقُوكُمْ قَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ. [راجع:٤٥٦٣]

٥٢٢٢-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عن سَعْد بْن عُبَيْدَةَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْن عُمَرَ في حَلَقَة، فَسَمعَ رَجُلاً في حَلَقَة أُخْرَى وَهُوَ يَقُولُ: لاَ وَأَبي، فَرَمَاهُ ابْنُ عُمَرَ بالْحَصَى، وَقال: إنَّهَا كَانَتْ يَمينَ عُمَرَ، فَنَهَاهُ النَّبيُّ ﷺ، عَنْهَا، وَقال: إنَّهَا شرْكٌ. [انظر:٤٩٠٤]

٥٢٢٣-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن أَبي إسْحَاقَ، عن النَّجْرَانيِّ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: أُتيَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، بسَكْرَانَ، فَضَرَبَهُ الْحَدَّ، ثُمَّ قَالَ: مَا شَرَابُكَ؟ فَقال: زَبيبٌ وَتَمْرٌ، فَقَال: لاَ تَخْلطهُمَا يَكْفي كُلُّ وَاحد منْهُمَا منْ صَاحبه. [راجع: ٤٧٨٦]

٥٢٢٤-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن مُحَارب بْن دثَار، قَالَ: سَمعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَن الدُّبَّاء وَالْحَنْتَم وَالْمُزَفَّت، قَالَ شُعْبَةُ: وَأُرَاهُ قَالَ: وَالنَّقير. [راجع:٥٠١٥]

٥٢٢٥-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَن، عن سُفْيَانَ، عن عَبْد اللَّه بْن دينَار، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلاَء الْقَوْم الْمُعَذَّبينَ أَصْحَاب الْحجْر إلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكينَ، فَإنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكينَ، فَلاَ تَدْخُلُوا عَلَيْهمْ أَنْ يُصيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ. [راجع:٤٥٦١]

٥٢٢٦-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن عَبْد اللَّه بْن دينَار، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَفَاتيحُ الْغَيْب خَمْسٌ لاَ يَعْلَمُهَا إلاَّ اللَّهُ ﴿إنَّ اللَّهَ عنْدَهُ علْمُ السَّاعَة وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا في الأَرْحَام وَمَا تَدْري نَفْسٌ مَاذَا تَكْسبُ غَدًا وَمَا تَدْري نَفْسٌ بأَيِّ أَرْض تَمُوتُ إنَّ اللَّهَ عَليمٌ خَبيرٌ﴾. [راجع:٤٧٦٦]

٥٢٢٧-حَدَّثَنَا وكيعٌ، عن فُضَيْل (ح).

ويَزيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوق، عن عَطيَّةَ الْعَوْفيِّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى ابْن عُمَرَ ﴿الَّذي خَلَقَكُمْ منْ ضَعْف ثُمَّ جَعَلَ منْ بَعْد ضَعْف قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ منْ بَعْد قُوَّة ضَعْفًا وَشَيْبَةً﴾ فَقَال: اللَّهُ الَّذي خَلَقَكُمْ منْ ضَعْف ثُمَّ جَعَلَ منْ بَعْد ضَعْف قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ منْ بَعْد قُوَّة ضَعْفًا ﴿ثُمَّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ، كَمَا قَرَأْتُ عَلَيَّ فَأَخَذَ عَلَيَّ، كَمَا أَخَذْتُ عَلَيْكَ.

٥٢٢٨-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن مُحَمَّد بْن عَبْد الرَّحْمَن مَوْلَى آل طَلْحَةَ، عن سَالم ابْن عَبْد اللَّه، عن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ في الْحَيْض، فَذَكَرَ ذَلكَ عُمَرُ للنَّبيِّ ﷺ، فَقَال: مُرْهُ فَلْيُرَاجعْهَا، ثُمَّ لْيُطَلِّقْهَا وَهيَ (٢/٥٩) طَاهرٌ، أَوْ حَاملٌ. [راجع:٤٧٨٩]

٥٢٢٩-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاق قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عن عَاصم بْن عُبَيْد اللَّه، عن سَالم، عن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ اسْتَأْذَنَ النَّبيَّ ﷺ، في الْعُمْرَة، فَأَذنَ لَهُ، فَقَال: يَا أَخي أَشْرِكْنَا في صَالح دُعَائكَ وَلاَ تَنْسَنَا. قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاق في حَديثه: فَقَال عُمَرُ، مَا أُحبُّ أَنَّ لي بهَا مَا طَلَعَتْ عَلَيْه الشَّمْسُ.

٥٢٣٠-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَريُّ، عن نَافع، عن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ، دَخَلَ مَكَّةَ نَهَارًا.

٥٢٣١-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَريُّ، عن نَافع، عن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ، كَانَ يَدْخُلُ منَ الثَّنيَّة الْعُلْيَا وَيَخْرُجُ منَ السُّفْلَى. [راجع:٤٦٢٥]

٥٢٣٢-حَدَّثَنَا وكيعٌ، عن سُفْيَانَ، عن زَيْد بْن أَسْلَمَ، سَمعَهُ منِ ابْن عُمَرَ، قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلاَن منَ الْمَشْرق فَتَكَلَّمَا، أَوْ تَكَلَّمَ أَحَدُهُمَا، فَقَال: رَسُولُ اللَّه ﷺ: إنَّ منَ الْبَيَان سحْرًا، أَوْ إنَّ الْبَيَانَ سحْرٌ. [راجع:٤٦٥١]

٥٢٣٣-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عن قَتَادَةَ، عن أَبي الصِّدِّيق النَّاجيِّ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إذَا وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ في قُبُورهمْ، فَقُولُوا: بسْم اللَّه، وَعَلَى سُنَّة رَسُول اللَّه ﷺ. [راجع:٤٨١٢]

٥٢٣٤-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ، عن نَافع، عن ابْن عُمَرَ، عن النَّبيِّ ﷺ، قَالَ: يُعْرَضُ عَلَى ابْن آدَمَ مَقْعَدُهُ منَ الْجَنَّة وَالنَّار غُدْوَةً وَعَشيَّةً في قَبْره. [راجع:٤٦٥٨]

٥٢٣٥-حَدَّثَنَا وكيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَن، عن سُفْيَانَ، عن عَبْد اللَّه بْن دينَار، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَن ابْتَاعَ طَعَامًا فَلاَ يَبعْهُ حَتَّى يَقْبضَهُ. [راجع:٥٠٦٤]

٥٢٣٦-حَدَّثَنَا وكيعٌ، عن إسْرَائيلَ، عن أَبي إسْحَاقَ، عن النَّجْرَانيِّ، عن ابْن عُمَرَ ﷺمَا؛ أَنَّ رَجُلَيْن تَبَايَعَا عَلَى عَهْد النَّبيِّ ﷺ، نَخْلاً قَبْلَ أَنْ تُطْلَعَ الثَّمَرَةُ، فَلَمْ تُطْلعْ شَيْئًا، فَقَال النَّبيُّ ﷺ: عَلَى أَيِّ شَيْء تَأْكُلُ مَالَهُ، وَنَهَى عن بَيْع الثَّمَر حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ. [راجع:٤٧٨٦]

٥٢٣٧-حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا إسْرَائيلُ، عن سمَاك بْن حَرْب، عن سَعيد بْن جُبَيْر، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: سَمعْتُ النَّبيَّ ﷺ، يَقُولُ: إذَا اشْتَرَيْتَ الذَّهَبَ بالْفضَّة، أَوْ أَحَدَهُمَا بالآخَر، فَلاَ يُفَارقْكَ وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ لَبْسٌ. [راجع:٤٨٨٣]

٥٢٣٨-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن الْعُمَرِيِّ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ رَمَلَ مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ ثَلاَثًا، وَمَشَى أَرْبَعًا، وَصَلَّى عِنْدَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، فَعَلَهُ. [راجع:٤٦١٨]

٥٢٣٩-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَا تَرَكْتُ اسْتِلاَمَ الرُّكْنَيْنِ فِي شِدَّةٍ وَلاَ رَخَاءٍ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَسْتَلِمُهُمَا: الْحَجَرَ وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَ. [راجع:٤٤٦٣]

٥٢٤٠-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ السَّائِبِ، عن دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَاصِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عن الصَّلاَةِ بِمِنًى، قَالَ: هَلْ سَمِعْتَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَآمَنْتُ بِهِ، قَالَ: فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ. [راجع:٤٧٦٠]

٥٢٤١-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن الْحَكَمِ وَسَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ صَلاَّهُمَا بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ، فَقَالَ: هَكَذَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ، بِنَا فِي هَذَا الْمَكَانِ. [راجع:٤٤٦٠]

٥٢٤٢-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن فَرْقَدٍ السَّبَخِيِّ، عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَدَّهِنُ بِالزَّيْتِ غَيْرِ الْمُقَتَّتِ عِنْدَ الإِحْرَامِ. [راجع:٤٧٨٣]

٥٢٤٣-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ(ح).

وَعن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِمٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ ثَوْبًا مَسَّهُ وَرْسٌ وَلاَ زَعْفَرَانٌ. [راجع:٤٤٥٤]

٥٢٤٤-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن سُفْيَانَ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَلْبَسَ الْمُحْرِمُ ثَوْبًا مَسَّهُ وَرْسٌ، أَوْ زَعْفَرَانٌ. [انظر:٥٣٦٦]

٥٢٤٥-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا (٦٠/٢) ابْنُ عَوْنٍ، عن زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ؛ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ، عن رَجُلٍ نَذَرَ أَنْ يَصُومَ يَوْمًا فَوَافَقَ يَوْمُهُ عِيدَ أَضْحَى، أَوْ يَوْمَ فِطْرٍ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَمَرَ اللَّهُ بِوَفَاءِ النَّذْرِ، وَنَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عن صَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ. [راجع:٤٤٤٩]

٥٢٤٦-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عن سُفْيَانَ، عن جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ) قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْرُنَ الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ. [راجع:٤٥١٣]

٥٢٤٧-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن الأَعْمَشِ، عن الْمِنْهَالِ وَهُوَ ابْنُ عَمْرٍو، عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عن ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا بِالنَّبْلِ، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يُمَثَّلَ بِالْبَهِيمَةِ. [راجع:٤٦٢٢]

٥٢٤٨-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، عن سَالِمٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر:٥٣٥١، ٥٣٥٢، ٦٢٠٣، ٦٢٠٤، ٦٤٤٢]

٥٢٤٩-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(ح).

وَيَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ مِنْ ذَهَبٍ، فَرَمَى بِهِ، وَقَالَ: لَنْ أَلْبَسَهُ أَبَدًا. قَالَ يَزِيدُ: فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [انظر:٥٤٠٧، ٥٨٥١، ٥٨٨٧، ٥٩٧١]

٥٢٥٠-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي رَوَّادٍ وَسُفْيَانُ، عن عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، كَانَ يَجْعَلُ فَصَّ خَاتَمِهِ مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ. [راجع:٤٦٧٧]

٥٢٥١-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عن سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ وَنَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، كَانَ يَلْبَسُ السِّبْتِيَّةَ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا، وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَفْعَلُهُ. [انظر:٥٩٥٠]

٥٢٥٢-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عن أَبِيهِ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ أَبَدًا. [راجع:٤٧٤٨]

٥٢٥٣-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، عن سَالِمٍ، عن أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلاَّ كَلْبَ ضَارٍ، أَوْ كَلْبَ مَاشِيَةٍ نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ. [راجع:٤٥٤٩]

٥٢٥٤-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(ح).

[وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ]، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلاَّ كَلْبَ صَيْدٍ، أَوْ مَاشِيَةٍ نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: نُقِصَ مِنْ عَمَلِهِ. [راجع:٤٩٤٤]

٥٢٥٥-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن سُفْيَانَ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ [عَنِ ابْنِ عُمَرَ](ح).

وَالْعُمَرِيُّ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عن الضَّبِّ، فَقَالَ: لاَ آكُلُهُ وَلاَ أُحَرِّمُهُ. [راجع:٤٤٩٧، ٥٥٦٢]

٥٢٥٦-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عن سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي حَلْقَةٍ، قَالَ: فَسَمِعَ رَجُلاً فِي حَلْقَةٍ أُخْرَى وَهُوَ يَقُولُ: لاَ وَأَبِي، فَرَمَاهُ ابْنُ عُمَرَ بِالْحَصَى، فَقَالَ: إِنَّهَا كَانَتْ يَمِينَ عُمَرَ، فَنَهَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، عَنْهَا، وَقَالَ: إِنَّهَا شِرْكٌ. [انظر: ٤٩٠٤]

٥٢٥٧-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن أَبِيهِ، عن عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عن كَثِيرِ بْنِ جُمْهَانَ، عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: إِنْ أَسْعَى فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَسْعَى، وَإِنْ أَمْشِي فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَمْشِي، وَأَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ. [راجع:٥١٤٣]

٥٢٥٨-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن سُفْيَانَ(ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَن قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن ابْن دينَار، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلاَثَةً، فَلاَ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ. [راجع:٤٥٦٤]

٥٢٥٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن سُفْيَانَ، عن عَبْد اللَّه بْن دينَار، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَيُّمَا امْرِئٍ قَالَ لأَخِيه: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا. [راجع:٤٦٨٧]

٥٢٦٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن فُضَيْل بْن غَزْوَانَ، عن نَافع، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَيُّمَا رَجُلٍ كَفَّرَ رَجُلاً، فَأَحَدُهُمَا كَافِرٌ. [راجع:٤٧٤٥]

٥٢٦١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن سُفْيَانَ(ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَن، عن شُعْبَةَ، عن عَبْد اللَّه بْن دينَار، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ، وَغِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَعُصَيَّةُ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. [راجع:٤٧٠٢]

٥٢٦٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن سَعيد بْن عُبَيْد، عن (٦١/٢) عُبَادَةَ بْن الْوَلِيد بْن عُبَادَةَ، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ يُنَحْ عَلَيْه فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْه يَوْمَ الْقِيَامَة.

٥٢٦٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن الْعُمَرِيِّ، عن نَافع، عن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ لَمْ يُجب الدَّعْوَةَ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

٥٢٦٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن حَمَّاد، عن بشْر بْن حَرْب، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: إِنَّ رَفْعَكُمْ أَيْدِيَكُمْ بِدْعَةٌ، مَا زَادَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَلَى هَذَا، يَعْنِي إِلَى الصَّدْر.

٥٢٦٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن أَبِيه، عن عَطَاء، عن كَثِير بْن جُمْهَانَ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَمْشِي فِي الْوَادِي بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَة، وَلاَ يَسْعَى، فَقُلْتُ لَهُ، فَقَالَ: إِنْ أَسْعَ، فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَسْعَى، وَإِنْ أَمْشِ، فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَمْشِي، وَأَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ. [راجع:٥١٤٣]

٥٢٦٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن سُفْيَانَ، عن فرَاس، عن أَبِي صَالِح، عن زَاذَانَ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَعْتَقَ عَبْدًا لَهُ، فَقَالَ: مَا لِي مِنْ أَجْرِه، وَتَنَاوَلَ شَيْئًا مِنَ الأَرْضِ مَا يَزِنُ هَذَه، أَوْ مِثْلَ هَذَه، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: مَنْ لَطَمَ غُلاَمَهُ، أَوْ ضَرَبَهُ، فَكَفَّارَتُهُ عِتْقُهُ. [راجع:٤٧٨٧]

٥٢٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عن سُفْيَانَ، عن فرَاس، أَخْبَرَنِي أَبُو صَالِح، عن زَاذَانَ؛ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْن عُمَرَ، فَدَعَا غُلاَمًا لَهُ، فَأَعْتَقَهُ، ثُمَّ قَالَ: مَا لِي فِيه مِنْ أَجْرٍ مَا يَسْوَى هَذَا، أَوْ يَزِنُ هَذَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: مَنْ ضَرَبَ عَبْدًا لَهُ حَدًّا لَمْ يَأْتِه، أَوْ لَطَمَهُ، أَوْ ظَلَمَهُ، (شَكَّ عَبْدُ الرَّحْمَن) فَإِنَّ كَفَّارَتَهُ أَنْ يُعْتِقَهُ.

٥٢٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْن مَهْدِيٍّ وَبَهْزٌ قالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن أَنَس بْن سِيرِينَ (قَالَ بَهْزٌ فِي حَدِيثِه: أَخْبَرَنِي أَنَس بْنُ سِيرِينَ) سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: إِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، فَإِذَا طَهُرَتْ فَلْيُطَلِّقْهَا. قَالَ بَهْزٌ: أَتُحْتَسَبُ. [انظر:٥٤٨٩، ٦١١٩]، [راجع:٣٠٤]

٥٢٦٩- حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْر، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَن بْنَ أَيْمَنَ يَسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ وَأَبُو الزُّبَيْر يَسْمَعُ. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ فِي قُبُلِ عِدَّتِهِنَّ﴾. [انظر:٥٥٢٤، ٦٢٤٦]

٥٢٧٠- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَاب، عن سَالم، عن أَبِيه؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ، فَانْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَحِيضَ غَيْرَ هَذِه الْحَيْضَة، ثُمَّ تَطْهُرَ فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يُمْسِكَهَا فَلْيُمْسِكْهَا. [انظر:٥٥٢٥، ٦١٤١]

٥٢٧١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دينَار، عَنِ ابْن عُمَرَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنِّي أُخْدَعُ فِي الْبَيْعِ، فَقَالَ: إِذَا بِعْتَ فَقُلْ: لاَ خِلاَبَةَ. [راجع:٥٠٣٦]

٥٢٧٢- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، سَمِعْتُ سَالِمًا، وَسُئِلَ، عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ. فَقَالَ: لاَ يَجُوزُ. طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ، أَنْ يُرَاجِعَهَا، فَرَاجَعَهَا[انظر:٥٣٧٠]

٥٢٧٣- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، سَمِعْتُ طَاوُسًا، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَقَالَ: لاَ تَبِيعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ. [انظر:٥٥٢٣]

٥٢٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِك بْنُ عَمْرو، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دينَار، عَنِ ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَا شَجَرَةٌ لاَ يَسْقُطُ وَرَقُهَا وَهِيَ مَثَلُ الْمُؤْمِن، أَوْ قَالَ: الْمُسْلِم. قَالَ: فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: هِيَ النَّخْلَةُ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ، فَقَالَ: لأَنْ تَكُونَ قُلْتَهَا كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا. [انظر:٦٠٥٢، ٦٤٦٨]

٥٢٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مُرَّةَ، عَنِ ابْن عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَنِ النَّذْر، وَقَالَ: إِنَّهُ لاَ يَرُدُّ مِنَ الْقَدَرِ شَيْئًا، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ[انظر:٥٥٩٢].

٥٢٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ (٦٢/٢) عَبْد الْكَرِيمِ، عَنْ نَافع، عَنِ ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، رَجَمَ يَهُودِيًا وَيَهُودِيَّةً بِالْبَلاَط. [راجع: ٤٤٩٨]

٥٢٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ رَزِين الأَحْمَرِيِّ، عَنِ ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلاَثًا، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا رَجُلٌ، فَأَغْلَقَ الْبَابَ وَأَرْخَى السِّتْرَ وَنَزَعَ الْخِمَارَ، ثُمَّ طَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ

يَدْخُلُ بِهَا. تَحِلُّ لِزَوْجِهَا الأَوَّلِ؟ فَقَالَ: لاَ، حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَهَا. [انظر: ٥٥٧١]

٥٢٧٨-حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ رُزَيْنٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ؛ عَنْ رَجُلٍ فَارَقَ امْرَأَتَهُ بِثَلاَثٍ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

٥٢٧٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلاَةَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَلاَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ. [راجع: ٤٥٤٠]

٥٢٨٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الضَّبِّ؟ فَقَالَ: لَسْتُ بِآكِلِهِ وَلاَ مُحَرِّمِهِ. [راجع: ٤٥٦٢]

٥٢٨١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ أَنَا وَرَجُلٌ آخَرُ، فَدَعَا رَجُلاً آخَرَ، ثُمَّ قَالَ: اسْتَرْخِيَا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَنْتَجِيَ اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ. [راجع: ٤٥٦٤]

٥٢٨٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَشُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ يُلَقِّنُنَا أَوْ يُلَقِّفُنَا فِيمَا اسْتَطَعْتَ. [راجع: ٤٥٦٥]

٥٢٨٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ فَقَالَ: تَحَرَّوْهَا فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ. [انظر: ٤٨٠٨]

٥٢٨٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نَتَّقِي كَثِيرًا مِنَ الْكَلاَمِ وَالانْبِسَاطِ إِلَى نِسَائِنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَخَافَةَ أَنْ يَنْزِلَ فِينَا الْقُرْآنُ، فَلَمَّا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَكَلَّمْنَا.

٥٢٨٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ بِلاَلاً يُنَادِي بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ. [انظر: ٥٣١٦، ٥٤٢٤، ٥٤٢٤، ٥٤٩٨، ٥٨٥٢]

٥٢٨٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَخْضَرَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الأَنْفَالِ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا. [راجع: ٤٤٤٨]

٥٢٨٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمُزْدَلِفَةِ جَمِيعًا. [انظر: ٦٣٩٩]

٥٢٨٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً قِبَلَ نَجْدٍ، فَغَنِمُوا إِبِلاً كَثِيرَةً، فَبَلَغَتْ سِهَامُهُمْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا، أَوِ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا وَنُفِّلُوا بَعِيرًا بَعِيرًا. [راجع: ٤٥٧٩]

٥٢٨٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى، عَنِ الشِّغَارِ.

قَالَ مَالِكٌ: وَالشِّغَارُ أَنْ يَقُولَ: أَنْكِحْنِي ابْنَتَكَ وَأُنْكِحُكَ ابْنَتِي. [راجع: ٤٥٢٦]

٥٢٩٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ وَسَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ؛ أَنَّهُ صَلَّى الْمَغْرِبَ بِجَمْعٍ وَالْعِشَاءَ بِإِقَامَةٍ، ثُمَّ حَدَّثَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَحَدَّثَ ابْنُ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ. [راجع: ٢٥٣٤]

٥٢٩١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَدِمَ رَجُلاَنِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَخَطَبَا، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْ بَيَانِهِمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ بَعْضَ الْبَيَانِ سِحْرٌ، أَوْ: إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا. [راجع: ٤٦٥١]

٥٢٩٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ (٦٣/٢) حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا، نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُشْتَرِيَ. [راجع: ٤٥٢٥]

٥٢٩٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ. [راجع: ٤٥٠٧]

٥٢٩٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلاَلَ، وَلاَ تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ. [راجع: ٤٤٨٨]

٥٢٩٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ حَجٍّ، أَوْ عُمْرَةٍ، أَوْ غَزْوٍ كَبَّرَ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ مِنَ الأَرْضِ ثَلاَثًا، ثُمَّ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيِبُونَ تَائِبُونَ سَاجِدُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ. [راجع: ٤٤٩٦]

٥٢٩٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ. [راجع: ٤٥٠٦]

٥٢٩٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ. وَالْمُزَابَنَةُ: اشْتِرَاءُ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ كَيْلاً، وَالْكَرْمِ بِالزَّبِيبِ كَيْلاً. [راجع: ٤٤٩٠]

٥٢٩٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ مَالك، عَنْ نَافع، عَن ابْن عُمَرَ؛ خَرَجَ فِي فِتْنَة ابْن الزُّبَيْر. وَقَالَ: إِنْ نُصَدَّ عَنِ الْبَيْت صَنَعْنَا كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ. [راجع: ٤٤٨٠]

٥٢٩٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ مَالك، عَنْ نَافع، عَن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عُمَرُ ﷺ النَّبِيَّ ﷺ ؟ فَقَالَ: مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ يُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ ثُمَّ تَحِيضَ، ثُمَّ تَطْهُرَ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ طَلَّقَهَا، وَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ. [راجع: ٥١٦٤]

٥٣٠٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ مَالك، عَنْ نَافع، عَن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَجَمَ يَهُودِيّاً وَيَهُودِيَّةً. [راجع: ٤٤٩٨]

٥٣٠١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ مَالك، عَنْ نَافع؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لاَ يَتَحَرَّيَنَّ أَحَدُكُمْ فَيُصَلِّيَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلاَ عِنْدَ غُرُوبِهَا. [راجع: ٤٨٤٠]

قُلْتُ لِمَالك: عَنْ عَبْد اللَّه. قَالَ: نَعَمْ.

٥٣٠٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ مَالك، عَنْ نَافع، عَن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ رِيحٍ وَبَرْدٍ فِي سَفَرٍ أَمَرَ الْمُؤَذِّنَ فَأَذَّنَ، ثُمَّ قَالَ: الصَّلاَةُ فِي الرِّحَال. [راجع: ٤٤٧٨]

٥٣٠٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ مَالك، عَنْ نَافع، عَن ابْن عُمَرَ، قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّه ﷺ صَدَقَةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، عَنْ كُلِّ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَحُرٍّ وَعَبْدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. [راجع: ٤٤٨٦]

٥٣٠٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ مَالك، عَنْ نَافع، عَن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ تَلَقِّي السِّلَعِ حَتَّى يُهْبَطَ بِهَا الأَسْوَاقُ، وَنَهَى عَنِ النَّجْشِ، وَقَالَ: لاَ يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ. [راجع: ٤٥٣١]

٥٣٠٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ مَالك، عَنْ نَافع، عَن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا عَجِلَ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. [راجع: ٤٤٧٢]

٥٣٠٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ مَالك، عَنْ نَافع، عَن ابْن عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ بَاعَ نَخْلاً قَدْ أُبِّرَتْ فَثَمَرَتُهَا لِلْبَائِعِ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ. [راجع: ٤٥٠٢]

٥٣٠٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ مَالك، عَنْ نَافع، عَن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى، عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ. [راجع: ٣٩٤]

٥٣٠٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ مَالك، عَنْ نَافع، عَن ابْن عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَاب، قَالَ: لاَ تَلْبَسُوا الْقُمُصَ، وَلاَ الْعَمَائِمَ، وَلاَ الْبَرَانِسَ، وَلاَ السَّرَاوِيلاَتِ، وَلاَ الْخِفَافَ إِلاَّ مَنْ لاَ يَجِدُ نَعْلَيْنِ، فَيَقْطَعُهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلاَ تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَاب مَا مَسَّهُ وَرْسٌ، أَوْ زَعْفَرَانٌ. [راجع: ٤٤٨٢]

٥٣٠٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ مَالك، عَنْ نَافع، عَن ابْن عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنِ (٦٤/٢) ابْتَاعَ طَعَامًا فَلاَ يَبِعْهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ. [راجع: ٣٩٦]

٥٣١٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ مَالك، عَنْ نَافع، عَن ابْن عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَطَعَ فِي مِجَنٍّ ثَمَنُهُ ثَلاَثَةُ دَرَاهِمَ. [راجع: ٤٥٠٣]

٥٣١١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ مَالك، عَنْ نَافع، عَن ابْن عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [راجع: ٤٤٦٦]

٥٣١٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ مَالك، عَنْ نَافع، عَن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَجُلاً لاَعَنَ امْرَأَتَهُ وَانْتَفَى مِنْ وَلَدِهَا، فَفَرَّقَ رَسُولُ اللَّه ﷺ بَيْنَهُمَا وَأَلْحَقَ الْوَلَدَ بِأُمِّه. [راجع: ٤٥٢٧]

٥٣١٣-قَرَأْتُ عَلَى عَبْد الرَّحْمَن: مَالِكٌ (ح).

و حَدَّثَنِي حَمَّادٌ الْخَيَّاطُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافع، عَن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: الَّذِي تَفُوتُهُ صَلاَةُ الْعَصْرِ، فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [راجع: ٥٠٨٤]

٥٣١٤-قَرَأْتُ عَلَى عَبْد الرَّحْمَن: مَالِكُ بْنُ أَنَس، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب لِرَسُول اللَّه ﷺ، أَنَّهُ تُصِيبُهُ جَنَابَةٌ مِنَ اللَّيْل، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ: تَوَضَّأْ وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ ثُمَّ نَمْ. [راجع: ٣٥٩]

٥٣١٥-قَرَأْتُ عَلَى عَبْد الرَّحْمَن: مَالِكٌ، عَنْ نَافع، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: مَثَلُ صَاحب الْقُرْآن كَمَثَل صَاحب الإِبِل الْمُعَقَّلَة إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ. [راجع: ٤٦٦٥]

٥٣١٦-قَرَأْتُ عَلَى عَبْد الرَّحْمَن: مَالِكٌ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: إِنَّ بِلاَلاً يُنَادِي بِلَيْل، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُوم. [راجع: ٤٢٨٥]

٥٣١٧-حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ ثُوَيْر، عَن ابْن عُمَرَ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّة مَنْزِلَةً الَّذِي يَنْظُرُ إِلَى جِنَانه وَنَعِيمه وَخَدَمه وَسُرُرِه مِنْ مَسِيرَة أَلْف سَنَة، وَإِنَّ أَكْرَمَهُمْ عَلَى اللَّه مَنْ يَنْظُرُ إِلَى وَجْهه غُدْوَةً وَعَشِيَّةً، ثُمَّ تَلاَ هَذِهِ الآيَةَ ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾. [راجع: ٤٦٢٣]

٥٣١٨-حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافع، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ ﷺ، رَفَعَ الْحَدِيثَ فِي قَوْله تَعَالَى ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قَالَ: يَقُومُونَ يَوْمَ الْقِيَامَة فِي الرَّشْح إِلَى أَنْصَاف آذَانهمْ. [راجع: ٤٦١٣]

٥٣١٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّاب بْنُ عَبْد الْمَجِيد الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافع؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُكْرِي أَرْضَهُ عَلَى عَهْد أَبِي بَكْر وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَبَعْضَ عَمَل مُعَاوِيَةَ، قَالَ: وَلَوْ شِئْتُ قُلْتُ: عَلَى عَهْد رَسُول اللَّه ﷺ،

حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ إِمَارَةِ مُعَاوِيَةَ بَلَغَهُ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ حَدِيثٌ، فَذَهَبَ وَأَنَا مَعَهُ، فَسَأَلَهُ عَنْهُ، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ، فَتَرَكَ أَنْ يُكْرِيَهَا، فَكَانَ إِذَا سُئِلَ بَعْدَ ذَلِكَ، يَقُولُ: زَعَمَ ابْنُ خَدِيجٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى، عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ. [راجع: ٤٥٠٤، وسياتي في مسند رافع بن خديج: ١٥٩١١]

٥٣٢٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ، قَالَ: فَكَانَ نَافِعٌ يُفَسِّرُهَا الثَّمَرَةُ تُشْتَرَى بِخَرْصِهَا تَمْرًا بِكَيْلٍ مُسَمًّى إِنْ زَادَتْ فَلِي، وَإِنْ نَقَصَتْ فَعَلَيَّ. [راجع: ٤٤٩٠]

٥٣٢١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا، ثُمَّ يُمْهِلَهَا حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى، ثُمَّ يُمْهِلَهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ يُطَلِّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، يَقُولُ: إِمَّا أَنْتَ طَلَّقْتَهَا وَاحِدَةً، أَوِ اثْنَتَيْنِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا، ثُمَّ يُمْهِلَهَا حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى، ثُمَّ يُمْهِلَهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ يُطَلِّقَهَا إِنْ لَمْ يُرِدْ إِمْسَاكَهَا، وَإِمَّا أَنْتَ طَلَّقْتَهَا ثَلَاثًا، فَقَدْ عَصَيْتَ اللَّهَ تَعَالَى فِيمَا أَمَرَكَ بِهِ مِنْ طَلَاقِ امْرَأَتِكَ، وَبَانَتْ مِنْكَ وَبِنْتَ مِنْهَا. [انظر: ٥١٦٤]

٥٣٢٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ (٦٥/٢) ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ لَا يَدَعُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ دَخَلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: إِنِّي لَا آمَنُ أَنْ يَكُونَ الْعَامَ بَيْنَ النَّاسِ قِتَالٌ، فَلَوْ أَقَمْتَ، فَقَالَ: قَدْ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَإِنْ يُحَلْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ أَفْعَلْ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ ثُمَّ قَالَ: أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةً، ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْبَيْدَاءِ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَرَى سَبِيلَهُمَا إِلَّا وَاحِدًا، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ مَعَ عُمْرَتِي حَجًّا، ثُمَّ طَافَ طَوَافًا وَاحِدًا. [راجع: ٤٤٨٠]

٥٣٢٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِنْ أَيْنَ تَأْمُرُنَا أَنْ نُهِلَّ؟ قَالَ: يُهِلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَأَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ، قَالَ: وَيَقُولُونَ: وَأَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ. [راجع: ٤٤٥٥]

٥٣٢٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَادَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا نَقْتُلُ مِنَ الدَّوَابِّ إِذَا أَحْرَمْنَا؟ قَالَ: خَمْسٌ لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ فِي قَتْلِهِنَّ: الْحِدَأَةُ وَالْغُرَابُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْعَقْرَبُ. [راجع: ٤٤٦١]

٥٣٢٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا نَلْبَسُ مِنَ الثِّيَابِ إِذَا أَحْرَمْنَا؟ قَالَ: لَا تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْعِمَامَةَ وَلَا الْخُفَّيْنِ، إِلَّا أَحَدٌ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ وَلَا الْبُرْنُسَ، وَلَا شَيْئًا مِنَ الثِّيَابِ مَسَّهُ وَرْسٌ أَوْ زَعْفَرَانٌ. [راجع: ٤٤٨٢]

٥٣٢٦-حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي ثُوَيْرٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُذُوا مِنْ هَذَا وَدَعُوا هَذَا، يَعْنِي شَارِبَهُ الْأَعْلَى يَأْخُذُ مِنْهُ يَعْنِي الْعَنْفَقَةَ.

٥٣٢٧-حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَنَّاقٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِي مَجْلِسِ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ، فَمَرَّ فَتًى مُسْبِلًا إِزَارَهُ مِنْ قُرَيْشٍ، فَدَعَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: مِنْ بَنِي بَكْرٍ، فَقَالَ: تُحِبُّ أَنْ يَنْظُرَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: ارْفَعْ إِزَارَكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ، وَأَوْمَأَ بِإِصْبَعِهِ إِلَى أُذُنَيْهِ، يَقُولُ: مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ لَا يُرِيدُ إِلَّا الْخُيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٥٠٥٠]

٥٣٢٨-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ ثُوَيْرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ. [انظر: ٥٦٤٩]

٥٣٢٩-قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ: مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ (قَالَ أَبِي: وَكَانَ فِي النُّسْخَةِ الَّتِي قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، نَافِعٍ، فَغَيَّرَهُ، فَقَالَ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ) كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا. [راجع: ٤٨٤٦]

٥٣٣٠-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا. [راجع: ٤٤٨٥]

٥٣٣١-قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَاوِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ: رَآنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَأَنَا أَعْبَثُ بِالْحَصَى فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ نَهَانِي، وَقَالَ: اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ. قُلْتُ: وَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ؟ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ كُلَّهَا وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى. [راجع: ٤٥٧٥]

٥٣٣٢-قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ عَلَى صَلَاةِ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً. [راجع: ٤٦٧٠]

٥٣٣٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ خَالِدِ بْنِ أَسِيدٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: إِنَّا نَجِدُ صَلَاةَ الْخَوْفِ فِي الْقُرْآنِ وَصَلَاةَ الْحَضَرِ، وَلَا نَجِدُ صَلَاةَ (٦٦/٢) السَّفَرِ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ وَلَا نَعْلَمُ شَيْئًا، فَإِنَّمَا نَفْعَلُ كَمَا رَأَيْنَا مُحَمَّدًا ﷺ يَفْعَلُ. [انظر: ٥٦٨٣]

٥٣٣٤-قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ فِي السَّفَرِ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ. [راجع: ٥٠٦٢]

٥٣٣٥-قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى بُصَاقًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ، فَحَكَّهُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْصُقَنَّ قِبَلَ وَجْهِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قِبَلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى. قَالَ إِسْحَاقُ فِي حَدِيثِهِ: بُصَاقًا. [راجع: ٤٥٠٩]

٥٣٣٦-قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَلْبَسَ الْمُحْرِمُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا بِزَعْفَرَانٍ، أَوْ وَرْسٍ، وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ. [انظر: ٥٠٧٥، ٥٠٧٦، ٥١٠٦، ٥١٣١، ٥٢٤٤، ٥٤٣٧، ٥١٣١، ٥٢٤٤، ٥٤٣٧، ٥٤٣١، ٥٥٢٨، ٥٩٠٦، ٦٢٤٤]

٥٣٣٧-قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ قَالَ: بَيْدَاؤُكُمْ هَذِهِ الَّتِي تَكْذِبُونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا مَا أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِنْ عِنْدِ الْمَسْجِدِ، يَعْنِي مَسْجِدَ ذِي الْحُلَيْفَةِ. [راجع: ٤٥٧٠]

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ مَالِكٍ.

٥٣٣٨-قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ، أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرَ مِنْ أَصْحَابِكَ مَنْ يَصْنَعُهَا؟ قَالَ: مَا هُنَّ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ؟ قَالَ: رَأَيْتُكَ لَا تَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ، وَرَأَيْتُكَ تَلْبَسُ النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ، وَرَأَيْتُكَ تَصْبُغُ بِالصُّفْرَةِ، وَرَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهَلَّ النَّاسُ إِذَا رَأَوُا الْهِلَالَ، وَلَمْ تُهْلِلْ أَنْتَ حَتَّى يَكُونَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَمَّا الْأَرْكَانُ فَإِنِّي لَمْ أَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمَسُّ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ، وَأَمَّا النِّعَالُ السِّبْتِيَّةُ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ النِّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعَرٌ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا، وَأَمَّا الصُّفْرَةُ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْبُغُ بِهَا فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَصْبُغَ بِهَا، وَأَمَّا الْإِهْلَالُ، فَإِنِّي لَمْ أَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُهِلُّ حَتَّى تَنْبَعِثَ بِهِ نَاقَتُهُ. [راجع: ٤٦٧٢]

٥٣٣٩-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ حُرٍّ، أَوْ عَبْدٍ ذَكَرٍ، أَوْ أُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ. [راجع: ٤٤٨٦]

٥٣٤٠-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمٌ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَجُرُّ إِزَارَهُ مِنَ الْخُيَلَاءِ خُسِفَ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

٥٣٤١-حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، تُسَلِّمُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَصَلِّ رَكْعَةً تُوتِرُ لَكَ مَا قَبْلَهَا. [راجع: ٥٣٤٢]

٥٣٤٢-حَدَّثَنَا يَعْمَرُ بْنُ بِشْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا مَرَّ بِالْحِجْرِ، قَالَ: لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ. وَتَقَنَّعَ بِرِدَائِهِ وَهُوَ عَلَى الرَّحْلِ.

٥٣٤٣-حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ (وَقَالَ مَرَّةً: حَيْوَةُ) عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ؛ تَصَدَّقْنَ (٦٧/٢) وَأَكْثِرْنَ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ لِكَثْرَةِ اللَّعْنِ وَكُفْرِ الْعَشِيرِ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ. قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ وَمَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ وَالدِّينِ؟ قَالَ: أَمَّا نُقْصَانُ الْعَقْلِ وَالدِّينِ، فَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهَادَةَ رَجُلٍ، فَهَذَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ، وَتَمْكُثُ اللَّيَالِيَ لَا تُصَلِّي وَتُفْطِرُ فِي رَمَضَانَ، فَهَذَا نُقْصَانُ الدِّينِ. [انظر: ٥٧٠٥]

٥٣٤٤-حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، الْيَدُ الْعُلْيَا الْمُنْفِقَةُ وَالْيَدُ السُّفْلَى السَّائِلَةُ. [انظر: ٥٧٢٨]

٥٣٤٥-حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ. [انظر: ٦٣٨٩، ٦٤٢٩، ٦٤٦٧]

٥٣٤٦-حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ. فَقَالَ فِيهِ قَوْلًا شَدِيدًا.

٥٣٤٧-قَالَ: وَأَخْبَرَنَا عن سَالِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَكْثَرُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْلِفُ بِهَذِهِ الْيَمِينِ، يَقُولُ: لَا وَمُقَلِّبِ الْقُلُوبِ. [راجع: ٤٧٨٨]

٥٣٤٨-حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَبَّقَ بِالْخَيْلِ وَرَاهَنَ. [انظر: ٥٦٥٦، ٦٤٦٦]

٥٣٤٩-حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا أَبُو حَمْزَةَ، يَعْنِي السُّكَّرِيَّ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صَدَقَةَ الْمَكِّيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَاتُّخِذَ لَهُ فِيهِ بَيْتٌ مِنْ سَعَفٍ، قَالَ: فَأَخْرَجَ رَأْسَهُ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: إِنَّ الْمُصَلِّيَ يُنَاجِي رَبَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ بِمَا يُنَاجِي رَبَّهُ، وَلاَ يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقِرَاءَةِ. [راجع: ٤٩٢٨]

٥٣٥٠-حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَرَّانِيُّ، أَخْبَرَنَا الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَرَنَ بَيْنَ حَجَّتِهِ وَعُمْرَتِهِ أَجْزَأَهُ لَهُمَا طَوَافٌ وَاحِدٌ.

٥٣٥١-حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مُبَارَكٍ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاَءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ أَحَدَ شِقَّيْ ثَوْبِي يَسْتَرْخِي إِلاَّ أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكَ لَسْتَ مِمَّنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ خُيَلاَءَ. [راجع: ٥٢٤٨]

قَالَ مُوسَى: قُلْتُ لِسَالِمٍ: أَذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ. قَالَ: لَمْ أَسْمَعْهُ ذَكَرَ إِلاَّ ثَوْبَهُ.

٥٣٥٢-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ بِإِسْنَادِهِ.

٥٣٥٣-حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَنْزِلُ الدَّجَّالُ فِي هَذِهِ السَّبْخَةِ بِمَرِّ قَنَاةَ، فَيَكُونُ أَكْثَرَ مَنْ يَخْرُجُ إِلَيْهِ النِّسَاءُ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَرْجِعُ إِلَى حَمِيمِهِ، وَإِلَى أُمِّهِ وَابْنَتِهِ وَأُخْتِهِ وَعَمَّتِهِ، فَيُوثِقُهَا رِبَاطًا مَخَافَةَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْهِ، ثُمَّ يَسَّلَّطُ اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهِ، فَيَقْتُلُونَهُ وَيَقْتُلُونَ شِيعَتَهُ، حَتَّى إِنَّ الْيَهُودِيَّ لَيَخْتَبِئُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، أَوِ الْحَجَرِ، فَيَقُولُ الْحَجَرُ، أَوِ الشَّجَرَةُ لِلْمُسْلِمِ: هَذَا يَهُودِيٌّ تَحْتِي، فَاقْتُلْهُ.

٥٣٥٤-حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعْتُهُ اسْتَغْفَرَ مِائَةَ مَرَّةٍ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ، أَوْ إِنَّكَ تَوَّابٌ غَفُورٌ.

٥٣٥٥-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، قَالَ: وَقَالَ عَطَاءٌ: عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْكَوْثَرُ نَهَرٌ فِي الْجَنَّةِ، حَافَّتَاهُ مِنْ ذَهَبٍ، وَالْمَاءُ يَجْرِي عَلَى اللُّؤْلُؤِ، وَمَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ. [انظر: ٥٩١٣، ٦٤٧٦]

٥٣٥٦-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الْقَزَعِ فِي الرَّأْسِ (٦٨/٢). [انظر: ٥٥٤٨، ٥٥٥٠، ٥٩٨٩، ٦٤٢٠، ٦٤٢٢]

٥٣٥٧-حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَقُولُ: الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يَخْذُلُهُ، وَيَقُولُ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا تَوَادَّ اثْنَانِ فَفُرِّقَ بَيْنَهُمَا إِلاَّ بِذَنْبٍ يُحْدِثُهُ أَحَدُهُمَا، وَكَانَ يَقُولُ لِلْمَرْءِ الْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ مِنَ الْمَعْرُوفِ ستّ: يُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ، وَيَنْصَحُهُ إِذَا غَابَ، وَيَشْهَدُهُ وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيَتْبَعُهُ إِذَا مَاتَ، وَنَهَى عَنْ هِجْرَةِ الْمُسْلِمِ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَثٍ.

٥٣٥٨-حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [راجع: ٤٦٤٦]

٥٣٥٩-حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا الْهُذَيْلُ بْنُ بِلاَلٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ بِمَكَّةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ مَعَهُ. فَقَالَ أَبِي: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مَثَلَ الْمُنَافِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَالشَّاةِ بَيْنَ الرَّبِيضَيْنِ مِنَ الْغَنَمِ إِنْ أَتَتْ هَؤُلاَءِ نَطَحَتْهَا، وَإِنْ أَتَتْ هَؤُلاَءِ نَطَحَتْهَا، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: كَذَبْتَ فَأَتَى الْقَوْمُ عَلَى أَبِي خَيْرًا، أَوْ مَعْرُوفًا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لاَ أَظُنُّ صَاحِبَكُمْ إِلاَّ كَمَا تَقُولُونَ، وَلَكِنِّي شَاهِدٌ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَالَ: كَالشَّاةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ. فَقَالَ: هُوَ سَوَاءٌ، فَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُهُ.

٥٣٦٠-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَابَيْ الْمَكِّيُّ، قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: فَلَمَّا قَضَى الصَّلاَةَ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى فَخِذِهِ، فَقَالَ: أَلاَ أُعَلِّمُكَ تَحِيَّةَ الصَّلاَةِ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا، فَتَلاَ عَلَيَّ هَؤُلاَءِ الْكَلِمَاتِ يَعْنِي قَوْلَ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ فِي التَّشَهُّدِ.

٥٣٦١-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ: فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: لاَ، وَالَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ مَا فَعَلْتُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ: قَدْ فَعَلَ، وَلَكِنْ قَدْ غُفِرَ لَهُ بِقَوْلِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ.

قَالَ حَمَّادٌ: لَمْ يَسْمَعْ هَذَا مِنِ ابْنِ عُمَرَ بَيْنَهُمَا رَجُلٌ يَعْنِي ثَابِتًا. [انظر: ٥٣٨٠، ٥٩٨٦، ٦١٠٢]

٥٣٦٢-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا حَلَفَ الرَّجُلُ فَقَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَهُوَ بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءَ فَلْيَمْضِ، وَإِنْ شَاءَ فَلْيَتْرُكْ. [راجع: ٤٥١٠]

٥٣٦٣-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَعَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

٥٣٦٤-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَبِشْرُ بْنُ عَائِذٍ الْهُذَلِيُّ، كِلاَهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ. [انظر: ٦١٠٥]

٥٣٦٥-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنِ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ أَتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُوهُ، فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَعْلَمُوا أَنْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ. [انظر: ٥٧٠٣، ٥٧٤٣، ٦١٠٦]

٥٣٦٦-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْر، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَب، وَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ يَدِه، قَالَ: فَطَرَحَهُ ذَاتَ يَوْم، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ، ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّة، فَكَانَ يَخْتِمُ بِهِ وَلاَ يَلْبَسُهُ. [راجع: ٤٦٧٧]

٥٣٦٧-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَجِيبُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ. [انظر: ٤٧١٢]

٥٣٦٨-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ، قَالَ: كَانَتْ يَمِينُ رَسُولِ اللَّه ﷺ الَّتِي يَحْلِفُ بِهَا: لاَ وَمُقَلِّبِ الْقُلُوبِ. [راجع: ٤٧٨٨]

٥٣٦٩-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّه يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّه (٢/٦٩) ﷺ، أَنَّهُ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ بِأَسْفَلِ بَلْدَحَ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ الْوَحْيُ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّه ﷺ سُفْرَةً فِيهَا لَحْمٌ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي لاَ آكُلُ مَا تَذْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ، وَلاَ آكُلُ إِلاَّ مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّه عَلَيْهِ. حَدَّثَ هَذَا عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ. [انظر: ٥٦٣١، ٦١١٠]

٥٣٧٠-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ (قَالَ هَمَّامٌ فِي كِتَابِي) قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ فِي الْقَبْرِ، فَقُولُوا: بِسْمِ اللَّه، وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّه ﷺ. [راجع: ٤٨١٢]

٥٣٧١-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا لَقِيتَ الْحَاجَّ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ وَصَافِحْهُ وَمُرْهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتَهُ، فَإِنَّهُ مَغْفُورٌ لَهُ. [انظر: ٦١١٢]

٥٣٧٢-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِير، عَنْ قَطَنِ بْنِ وَهْبِ بْنِ عُوَيْمِرِ بْنِ الأَجْدَعِ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّه ابْنُ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: ثَلاَثَةٌ قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَنَّةَ: مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَالْعَاقُّ، وَالدَّيُّوثُ الَّذِي يُقِرُّ فِي أَهْلِهِ الْخُبْثَ.

٥٣٧٣-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ يَزِيدَ، يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ، عَنْ (عُمَرَ) بْنِ عَبْدِ اللَّه، أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ لَقِيَ نَاسًا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِ مَرْوَانَ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ جَاءَ هَؤُلاَءِ؟ قَالُوا: خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ الأَمِيرِ مَرْوَانَ، قَالَ: وَكُلُّ حَقٍّ رَأَيْتُمُوهُ تَكَلَّمْتُمْ بِهِ وَأَنْتُمْ عَلَيْهِ، وَكُلُّ مُنْكَرٍ رَأَيْتُمُوهُ أَنْكَرْتُمُوهُ وَرَدَدْتُمُوهُ عَلَيْهِ؟ قَالُوا: لاَ وَاللَّه، بَلْ يَقُولُ مَا يُنْكَرُ، فَنَقُولُ: قَدْ أَصَبْتَ، أَصْلَحَكَ اللَّهُ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِه قُلْنَا: قَاتَلَهُ اللَّهُ، مَا أَظْلَمَهُ وَأَفْجَرَهُ. قَالَ عَبْدُ اللَّه: كُنَّا بِعَهْدِ رَسُولِ اللَّه ﷺ نَعُدُّ هَذَا نِفَاقًا لِمَنْ كَانَ هَكَذَا.

٥٣٧٤-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ مَوْلَى عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللَّه ﷺ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ جَارِيَةً مِنْ سَبْيِ هَوَازِنَ، فَوَهَبَهَا لِي، فَبَعَثْتُ بِهَا إِلَى أَخْوَالِي مِنْ بَنِي جُمَحَ لِيُصْلِحُوا لِي مِنْهَا حَتَّى أَطُوفَ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ آتِيَهُمْ وَآتِيَ أُرِيدُ أَنْ أُصِيبَهَا إِذَا رَجَعْتُ إِلَيْهَا؟ قَالَ: فَخَرَجْتُ مِنَ الْمَسْجِدِ حِينَ فَرَغْتُ، فَإِذَا النَّاسُ يَشْتَدُّونَ، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُكُمْ؟ قَالُوا: رَدَّ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ أَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا، قَالَ: قُلْتُ: تِلْكَ صَاحِبَتُكُمْ فِي بَنِي جُمَحَ، فَاذْهَبُوا فَخُذُوهَا، فَذَهَبُوا فَأَخَذُوهَا.

٥٣٧٥-حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، قَالَ: جَلَسْتُ أَنَا وَمُحَمَّدٌ الْكِنْدِيُّ إِلَى عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ، ثُمَّ قُمْتُ مِنْ عِنْدِه، فَجَلَسْتُ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: فَجَاءَ صَاحِبِي، وَقَدِ اصْفَرَّ وَجْهُهُ وَتَغَيَّرَ لَوْنُهُ، فَقَالَ: قُمْ إِلَيَّ. قُلْتُ: أَلَمْ أَكُنْ جَالِسًا مَعَكَ السَّاعَةَ. فَقَالَ سَعِيدٌ: قُمْ إِلَى صَاحِبِكَ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ؟ قُلْتُ: وَمَا قَالَ؟ قَالَ: أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَعَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَحْلِفَ بِالْكَعْبَةِ؟ قَالَ: وَلِمَ تَحْلِفُ بِالْكَعْبَةِ؟ إِذَا حَلَفْتَ بِالْكَعْبَةِ، فَاحْلِفْ بِرَبِّ الْكَعْبَةِ، فَإِنَّ عُمَرَ كَانَ إِذَا حَلَفَ قَالَ: كَلاَّ وَأَبِي، فَحَلَفَ بِهَا يَوْمًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَحْلِفْ بِأَبِيكَ، وَلاَ بِغَيْرِ اللَّه، فَإِنَّهُ مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّه فَقَدْ أَشْرَكَ. [راجع: ٤٩٠٤]

٥٣٧٦-حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد، قَالاَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: سَتَخْرُجُ نَارٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ، أَوْ مِنْ بَحْرِ حَضْرَمَوْتَ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ تَحْشُرُ النَّاسَ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّه؛ فَمَاذَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ. [راجع: ٤٥٣٦]

٥٣٧٧-حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ ثَوْبَانَ مَوْلَى بَنِي زُهْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى الَّذِي يَجُرُّ إِزَارَهُ (٢/٧٠) خُيَلاَءَ.

٥٣٧٨-حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، عَنْ بِشْرِ بْنِ حَرْبٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ عِنْدَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ يَقُولُ: يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلاَ غَدْرَةَ أَعْظَمُ مِنْ غَدْرَةِ إِمَامِ عَامَّةٍ. [انظر: ٦٠٩٣]

٥٣٧٩-حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاس؛ أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ الْمُدَّعِيَ الْبَيِّنَةَ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُ بَيِّنَةٌ، فَاسْتَحْلَفَ الْمَطْلُوبَ فَحَلَفَ بِاللَّه الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَنْتَ قَدْ فَعَلْتَ، وَلَكِنْ غُفِرَ لَكَ بِإِخْلاَصِكَ قَوْلَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. [تقدم في مسند ابن عباس: ٢٢٨٠]

٥٣٨٠-حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي جِبْرِيلُ ﷺ أَنَّكَ قَدْ فَعَلْتَ، وَلَكِنَّ اللَّهَ غَفَرَ لَكَ. [راجع: ٥٣٦١]

٥٣٨١-حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ بَيَانٍ، عَنْ وَبَرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَنَحْنُ نَرْجُو أَنْ يُحَدِّثَنَا حَدِيثًا، أَوْ حَدِيثًا حَسَنًا، فَبَدَرَنَا رَجُلٌ مِنَّا يُقَالُ لَهُ: الْحَكَمُ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ مَا تَقُولُ فِي الْقِتَالِ، فِي الْفِتْنَةِ؟ قَالَ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، وَهَلْ تَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ، إِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ، كَانَ يُقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ، فَكَانَ الدُّخُولُ فِيهِمْ، أَوْ فِي دِينِهِمْ فِتْنَةً، وَلَيْسَ كَقِتَالِكُمْ عَلَى الْمُلْكِ. [انظر: ٥٦٩٠]

٥٣٨٢-حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَهِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَائِشَةَ: نَاوِلِينِي الْخُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ. فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَحْدَثْتُ، فَقَالَ: أَوَحَيْضَتُكِ فِي يَدِكِ. [وسياتي في مسند عائشة: ٢٥٣١٨]

٥٣٨٣-حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سُئِلَ كَمِ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مَرَّتَيْنِ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَقَدْ عَلِمَ ابْنُ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِ اعْتَمَرَ ثَلاَثَةً سِوَى الْعُمْرَةِ الَّتِي قَرَنَهَا بِحَجَّةِ الْوَدَاعِ. [انظر: ٦١٢٦، ٦٤٣٠، ٦٢٤٢، ٦٣٩٥]

٥٣٨٤-حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ فِي سَرِيَّةٍ مِنْ سَرَايَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَحَاصَ النَّاسُ حَيْصَةً، وَكُنْتُ فِيمَنْ حَاصَ، فَقُلْنَا: كَيْفَ نَصْنَعُ وَقَدْ فَرَرْنَا مِنَ الزَّحْفِ، وَبُؤْنَا بِالْغَضَبِ، ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ فَبِتْنَا، ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ عَرَضْنَا أَنْفُسَنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ تَوْبَةٌ وَإِلاَّ ذَهَبْنَا، فَأَتَيْنَاهُ قَبْلَ صَلاَةِ الْغَدَاةِ، فَخَرَجَ، فَقَالَ: مَنِ الْقَوْمُ؟ قَالَ: فَقُلْنَا: نَحْنُ الْفَرَّارُونَ. قَالَ: لاَ، بَلْ أَنْتُمُ الْعَكَّارُونَ، أَنَا فِئَتُكُمْ وَأَنَا فِئَةُ الْمُسْلِمِينَ. قَالَ: فَأَتَيْنَاهُ حَتَّى قَبَّلْنَا يَدَهُ. [راجع: ٤٧٥٠]

٥٣٨٥-حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ رَاشِدٍ، قَالَ: خَرَجْنَا حُجَّاجًا عَشَرَةٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ حَتَّى أَتَيْنَا مَكَّةَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: فَأَتَيْنَاهُ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا، يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ فِي أَمْرِهِ، وَمَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَلَيْسَ بِالدِّينَارِ، وَلاَ بِالدِّرْهَمِ وَلَكِنَّهَا الْحَسَنَاتُ وَالسَّيِّئَاتُ، وَمَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أَسْكَنَهُ اللَّهُ رَدْغَةَ الْخَبَالِ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ.

٥٣٨٦-حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ نَزَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ، فَلاَ حُجَّةَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ مَاتَ مُفَارِقًا لِلْجَمَاعَةِ، فَقَدْ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً. [انظر: ٥٥٥١، ٥٦٧٦، ٥٧١٨، ٦٠٤٨، ٦١٦٦]

٥٣٨٧-حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّمَا النَّاسُ كَإِبِلٍ مِائَةٍ، لاَ تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً. [انظر: ٦٠٤٩، ٦٤٣٧]

٥٣٨٨-حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قَالَ: يَقُومُونَ حَتَّى يَبْلُغَ الرَّشْحُ آذَانَهُمْ. [راجع: ٤٦١٣]

٥٣٨٩-حَدَّثَنَا سَكَنُ بْنُ نَافِعٍ الْبَاهِلِيُّ، أَبُو الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي (٧١/٢) الأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ أُعْزَبَ شَابًّا أَبِيتُ فِي الْمَسْجِدِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتِ الْكِلاَبُ تُقْبِلُ وَتُدْبِرُ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَمْ يَكُونُوا يَرُشُّونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ.

٥٣٩٠-حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو طُعْمَةَ، قَالَ ابْنُ لَهِيعَةَ: لاَ أَعْرِفُ إِيشَ اسْمُهُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمِرْبَدِ، فَخَرَجْتُ مَعَهُ، فَكُنْتُ، عَنْ يَمِينِهِ، وَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَتَأَخَّرْتُ لَهُ، فَكَانَ عَنْ يَمِينِهِ، وَكُنْتُ عَنْ يَسَارِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عُمَرُ، فَتَنَحَّيْتُ لَهُ فَكَانَ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمِرْبَدَ، فَإِذَا بِأَزْقَاقٍ عَلَى الْمِرْبَدِ، فِيهَا خَمْرٌ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِيَةِ، قَالَ: وَمَا عَرَفْتُ الْمَدِيَةَ إِلاَّ يَوْمَئِذٍ، فَأَمَرَ بِالزِّقَاقِ فَشُقَّتْ، ثُمَّ قَالَ: لُعِنَتِ الْخَمْرُ وَشَارِبُهَا وَسَاقِيهَا وَبَائِعُهَا وَمُبْتَاعُهَا وَحَامِلُهَا وَالْمَحْمُولَةُ إِلَيْهِ وَعَاصِرُهَا وَمُعْتَصِرُهَا وَآكِلُ ثَمَنِهَا.

٥٣٩١-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي طُعْمَةَ مَوْلاَهُمْ، وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْغَافِقِيِّ، أَنَّهُمَا سَمِعَا ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لُعِنَتِ الْخَمْرُ عَلَى عَشَرَةِ وُجُوهٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٤٧٨٧]

٥٣٩٢-حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو طُعْمَةَ، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ إِنِّي أَقْوَى عَلَى الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ لَمْ يَقْبَلْ رُخْصَةَ اللَّهِ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلُ جِبَالِ عَرَفَةَ.

٥٣٩٣-حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ إِمْسَاكِ الْكَلْبِ، فَقَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَمْسَكَ نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ.

٥٣٩٤-حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ الْحَضْرَمِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ فِي الْمُصَلَّى فِي الْفِطْرِ، وَإِلَى جَنْبِهِ ابْنٌ لَهُ، فَقَالَ لابْنِهِ: هَلْ تَدْرِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ فِي هَذَا الْيَوْمِ؟ قَالَ: لاَ أَدْرِي، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَبْلَ الْخُطْبَةِ.

٥٣٩٥-حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَان، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْد، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، وَإِذَا أُحِلْتَ عَلَى مَلِيءٍ فَاتْبَعْهُ، وَلاَ يَعْتَيْنِ فِي وَاحِدَةٍ.

٥٣٩٦-حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْد اللَّه بْن الْهَاد، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَبِيتَنَّ النَّارُ فِي بُيُوتِكُمْ فَإِنَّهَا عَدُوٌّ.

٥٣٩٧-حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ أَبِي جَعْفَر، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ الْمَغَانِمَ تُجَزَّأُ خَمْسَةَ أَجْزَاءٍ، ثُمَّ يُسْهَمُ عَلَيْهَا، فَمَا كَانَ لِرَسُولِ اللَّه ﷺ فَهُوَ لَهُ يَتَخَيَّرُ.

٥٣٩٨-حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ أَبِي جَعْفَر، عَنْ زَيْد بْن أَسْلَمَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً سَأَلَ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ، عَنْ بَيْعِ الْمُزَايَدَةِ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ يَبِيعَ أَحَدُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ إِلاَّ الْغَنَائِمَ وَالْمَوَارِيثَ.

٥٣٩٩-حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد مَوْلَى بَنِي هَاشِم، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن شَقِيق، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ؟ (فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ وَأَنَا بَيْنَهُمَا، فَقَالَ: صَلاَةُ اللَّيْلِ) مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَبَادِرِ الصُّبْحَ بِرَكْعَةٍ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الْغَدَاةِ. [راجع: ٤٩٨٧]

٥٤٠٠-حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ لاَعَنَ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَتِهِ وَأَلْحَقَ الْوَلَدَ بِأُمِّهِ، وَكَانَ انْتَفَى مِنْ وَلَدِهَا. [راجع: ٤٥٢٧]

٥٤٠١-حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ رَمَلَ مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ. [راجع: ٤٦١٨]

٥٤٠٢-حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيز بْنُ مُحَمَّد (٧٢/٢) بْن الأَنْدَرَاوَرْدِيُّ مَوْلَى بَنِي لَيْث، عَنْ عَمْرو بْن يَحْيَى بْن عُمَارَةَ بْن أَبِي حَسَن الأَنْصَارِيِّ، ثُمَّ الْمَازِنِيِّ، عَنْ مُحَمَّد بْن يَحْيَى بْن حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِع بْن حَبَّانَ، قَالَ: قُلْتُ لاِبْن عُمَرَ: أَخْبِرْنِي عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّه ﷺ، كَيْفَ كَانَتْ؟ قَالَ: فَذَكَرَ التَّكْبِيرَ كُلَّمَا وَضَعَ رَأْسَهُ، وَكُلَّمَا رَفَعَهُ، وَذَكَرَ السَّلاَمَ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةَ اللَّه عَنْ يَمِينِهِ، السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ عَنْ يَسَارِهِ. [انظر: ٦٣٩٧]

٥٤٠٣-حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بِلاَل، يَعْنِي سُلَيْمَانَ، [عَنْ] عَبْد اللَّه بْن دِينَار، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا. [راجع: ٤٦٤٦]

٥٤٠٤-حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا [ابْنُ] بِلاَل، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلاَءِ الْقَوْمِ الْمُعَذَّبِينَ إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلاَ تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ. [راجع: ٤٥٦١]

٥٤٠٥-حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَل، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: ذُكِرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ يُخْدَعُ فِي الْبَيْعِ، فَقَالَ لَهُ: مَنْ بَايَعْتَ، فَقُلْ: لاَ خِلاَبَةَ، فَكَانَ يَقُولُ إِذَا بَايَعَ: لاَ خِيابَةَ، وَكَانَ فِي لِسَانِهِ رِتَّةٌ. [راجع: ٥٠٣٦]

٥٤٠٦-حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ فِي السَّفَرِ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ، وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ. [راجع: ٥٠٦٢]

٥٤٠٧-حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يَلْبَسُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَب، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّه ﷺ فَنَبَذَهُ، وَقَالَ: لاَ أَلْبَسُهُ أَبَدًا، قَالَ: فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [راجع: ٥٢٤٩]

٥٤٠٨-حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِد وَهُوَ يُصَلِّي بَيْنَ يَدَيِ النَّاس، فَحَتَّهَا، ثُمَّ قَالَ حِينَ انْصَرَفَ مِنَ الصَّلاَةِ: إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلاَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قِبَلَ وَجْهِهِ، فَلاَ يَتَنَخَّمَنَّ أَحَدٌ قِبَلَ وَجْهِهِ فِي الصَّلاَةِ. [راجع: ٤٥٠٩]

٥٤٠٩-حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ فَرْقَد السَّبَخِيِّ، عَنْ سَعِيد بْن جُبَيْر، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ادَّهَنَ بِزَيْت غَيْرِ مُقَتَّتٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ٤٧٨٣]

٥٤١٠-حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد مَوْلَى بَنِي هَاشِم، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ أَبِي الصَّهْبَاء، حَدَّثَنَا سَالِمٌ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّه ﷺ الْفَجْرَ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَاسْتَقْبَلَ مَطْلَعَ الشَّمْس، فَقَالَ: أَلاَ إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا أَلاَ إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَان. [راجع: ٤٧٥١]

٥٤١١-حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْن أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِع، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ؟ فَقَالَ: لَمْ يَصُمْهُ النَّبِيُّ ﷺ وَلاَ أَبُو بَكْرٍ وَلاَ عُمَرُ وَلاَ عُثْمَانُ. [انظر: ٥٩٤٨]

[٥٤١١م-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْن أُمَيَّةَ، عَنْ رَجُل، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمْ يَصُمْهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَلاَ أَبُو بَكْرٍ، وَلاَ عُمَرُ، وَلاَ عُثْمَانُ] يَوْمَ عَرَفَةَ. [سقط هذا الحديث من الميمنية إلا آخر كلمتين]

٥٤١٢-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَخْضَرَ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَسَمَ فِي النَّفَلِ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا. [راجع: ٤٤٤٨]

٥٤١٣-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيز بْنُ مُسْلِم، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ دِينَار؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ فِي السَّفَرِ أَيْنَمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ، قَالَ: وَذَكَرَ ابْنُ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ. [راجع: ٥٠٦٢]

٥٤١٤-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْد اللَّه، يَعْنِي ابْنَ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عُبَيْد اللَّه بْن مِقْسَم، عَن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَرَأَ هَذِه الآيَةَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمِنْبَرِ ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِه وَالأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ وَرَسُولُ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: هَكَذَا بِيَدِه وَيُحَرِّكُهَا، يُقْبِلُ بِهَا وَيُدْبِرُ بِهَا، يُمَجِّدُ الرَّبُّ نَفْسَهُ؛ أَنَا الْجَبَّارُ، أَنَا الْمُتَكَبِّرُ، أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الْعَزِيزُ، أَنَا الْكَرِيمُ، فَرَجَفَ بِرَسُولِ اللَّه ﷺ، الْمِنْبَرُ حَتَّى قُلْنَا: لَيَخِرَّنَّ بِه. [انظر: ٥٦٠٨]

٥٤١٥-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِت، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الأُوعِيَةِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَنْ تِلْكَ الأُوعِيَةِ.

٥٤١٦-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا حَبِيبٌ، يَعْنِي (٧٣/٢) الْمُعَلِّمَ، عَنْ عَطَاء، عَنْ عُرْوَةَ بْن الزُّبَيْر، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ، أَكَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يَعْتَمِرُ فِي رَجَب؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْد الرَّحْمَن، مَا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، عُمْرَةً إِلاَّ وَهُوَ مَعَهُ، وَمَا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، فِي رَجَب قَطُّ. [سياتي في مسند عائشة: ٢٤٧٨٣، ٢٥٧٥٢]

٥٤١٧-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، عَن ابْن عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: حَفِظْتُ عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ، عَشْرَ رَكَعَات، رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ. [انظر: ٤٥٠٦]

٥٤١٨-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِع، عَن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَقُولُ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِه: اخْتَرْ. [راجع: ٣٩٣]

٥٤١٩-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْب، عَنْ مُصْعَب بْن سَعْد، قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ عَلَى عَبْد اللَّه بْن عَامِر يَعُودُهُ، فَقَالَ: مَا لَكَ لاَ تَدْعُو لِي، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لاَ يَقْبَلُ صَلاَةً بِغَيْرِ طُهُور، وَلاَ صَدَقَةً مِنْ غُلُول، وَقَدْ كُنْتَ عَلَى الْبَصْرَة. [راجع: ٤٧٠٠]

٥٤٢٠-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: ابْنُ أَبِي نَجِيح أَنْبَأَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ رَجُل، عَن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ، فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ أَبِي بَكْر، فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ عُمَرَ، فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ عُثْمَانَ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَأَنَا لاَ أَصُومُهُ وَلاَ آمُرُكَ وَلاَ أَنْهَاكَ، إِنْ شِئْتَ فَصُمْهُ، وَإِنْ شِئْتَ فَلاَ تَصُمْهُ. [انظر: ٥٠٨٠]

٥٤٢١-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيِّ بْن عَبْد الرَّحْمَن الْمُعَاوِيِّ، أَنَّ رَجُلاً صَلَّى إِلَى جَنْب ابْن عُمَرَ، فَجَعَلَ يَعْبَثُ بِالْحَصَى، فَقَالَ: لاَ تَعْبَثْ بِالْحَصَى، فَإِنَّهُ مِنَ الشَّيْطَان، وَلَكِنِ اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يَصْنَعُ، قَالَ: هَكَذَا، وَأَرَانَا وُهَيْبٌ،

وَصَفَّهُ عَفَّانُ، وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى، وَبَسَطَ أَصَابِعَهُ عَلَى رُكْبَتِه الْيُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِه الْيُمْنَى، وَكَأَنَّهُ عَقَدَ وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَة. [راجع: ٤٥٧٥]

٥٤٢٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْر وَعَبْدُ الرَّزَّاق، قَالاَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ حَبِيب بْن أَبِي ثَابِت، عَن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ عُمْرَى وَلاَ رُقْبَى، فَمَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا، أَوْ أَرْقَبَهُ، فَهُوَ لَهُ حَيَاتَهُ وَمَمَاتَهُ. قَالَ ابْنُ بَكْر فِي حَدِيثِه: قَالَ عَطَاءٌ: وَالرُّقْبَى هِيَ لِلآخِرِ، قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاق: مِنِّي وَمِنْكَ. [راجع: ٤٨٠١]

٥٤٢٣-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَة، عَنْ ثَابِت، قَالَ: قُلْتُ لابْن عُمَرَ: أَنَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَنْ نَبِيذ الْجَرِّ؟ قَالَ: قَدْ زَعَمُوا ذَلِكَ. [راجع: ٤٩١٥]

٥٤٢٤-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: عَبْدُ اللَّه بْنُ دِينَار أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ بِلاَلاً يُنَادِي بِلَيْل(١)، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُوم. [راجع: ٥٢٨٥]

٥٤٢٥-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيز بْنُ مُسْلِم، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ دِينَار، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِد. [راجع: ٥٠٦٤]

٥٤٢٦-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيز بْنُ مُسْلِم، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ دِينَار، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا، فَلاَ يَبِعْهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ. [راجع: ٥٠٦٤]

٥٤٢٧-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيز بْنُ مُسْلِم، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، نَهَى أَنْ يَلْبَسَ الْمُحْرِمُ ثَوْبًا صُبِغَ بِوَرْس، أَوْ زَعْفَرَان، وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ نَعْلاَن، فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ. [راجع: ٥٣٣٦]

٥٤٢٨-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيز بْنُ مُسْلِم، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ دِينَار، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ وَيَقُولُ: هَا إِنَّ الْفِتَنَ هَاهُنَا إِنَّ الْفِتَنَ هَاهُنَا حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَان. [راجع: ٤٧٥٤]

٥٤٢٩-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْن (٧٤/٢) حُرَيْث، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَنِ الْجَرِّ وَالدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّت، وَأَمَرَ أَنْ يُنْتَبَذَ فِي الأَسْقِيَة. [راجع: ٥٠٣٠]

٥٤٣٠-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيز بْنُ مُسْلِم، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ دِينَار، عَن ابْن عُمَرَ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَنْ لَيْلَة الْقَدْر، قَالَ: تَحَرَّوْهَا فِي السَّبْعِ الأَوَاخِر. [راجع: ٤٨٠٨]

٥٤٣١-حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَد أَبُو الأَسْوَد، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ دِينَار، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا مِنْ عِنْدِ الْكَعْبَيْنِ. [راجع: ٥٣٣٦]

٥٤٣٢-حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ سَلْمَانَ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: عَشْرُ رَكَعَاتٍ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُدَاوِمُ عَلَيْهِنَّ، رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ. [راجع: ٥١٢٧]

٥٤٣٣-حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِيُرَاجِعْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ لِيُطَلِّقْهَا إِنْ شَاءَ. [راجع: ٥٠٢٥]

٥٤٣٤-حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِيُرَاجِعْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ لِيُطَلِّقْهَا، قَالَ: قُلْتُ: احْتُسِبَ بِهَا؟ قَالَ: فَمَهْ. [راجع: ٥٢٦٨]

٥٤٣٥-حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا جَبَلَةُ، قَالَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فِي بَعْثِ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَأَصَابَتْنَا سَنَةٌ، فَجَعَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَمُرُّ بِنَا، فَيَقُولُ: لاَ تُقَارِنُوا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الْقِرَانِ إِلاَّ أَنْ يَسْتَأْمِرَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ. [راجع: ٥٠١٣]

٥٤٣٦-حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ عَفَّانُ: عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ، قَالَ: كُنْتُ آخِذًا بِيَدِ ابْنِ عُمَرَ، إِذْ عَرَضَ لَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ فِي النَّجْوَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ، فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ، وَيَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ، وَيُقَرِّرُهُ بِذُنُوبِهِ، وَيَقُولُ لَهُ: أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا، أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا، أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا، حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ قَدْ هَلَكَ، قَالَ: فَإِنِّي قَدْ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَإِنِّي أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، ثُمَّ يُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ، وَأَمَّا الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ، فَيَقُولُ الأَشْهَادُ: هَؤُلاَءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ، أَلاَ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ. [انظر: ٥٨٢٥]

٥٤٣٧-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَفْعَلْ، فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ مَاتَ بِهَا. [انظر: ٥٨١٨]

٥٤٣٨-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدٍ، سَمِعْتُ نَافِعًا، أَنَّ رَجُلاً أَتَى ابْنَ عُمَرَ، فَجَعَلَ يُلْقِي إِلَيْهِ الطَّعَامَ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ أَكْلاً كَثِيرًا، فَقَالَ لِنَافِعٍ: لاَ تُدْخِلَنَّ هَذَا عَلَيَّ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ. [راجع: ٤٧١٨]

٥٤٣٩-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الَّذِي يَجُرُّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٥١٨٨]

٥٤٤٠-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الضَّبِّ، فَقَالَ: لَسْتُ آكِلُهُ وَلاَ مُحَرِّمُهُ. [راجع: ٤٥٦٢]

٥٤٤١-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْحِجْرِ: لاَ تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلاَءِ الْقَوْمِ الْمُعَذَّبِينَ إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلاَ تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ. [راجع: ٤٥٦١]

٥٤٤٢-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ (٧٥/٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ الْجَنَابَةَ تُصِيبُهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَغْسِلَ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأَ ثُمَّ يَنَامَ. [راجع: ٣٥٩]

٥٤٤٣-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حُرَيْثٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ مُلْتَمِسَهَا فَلْيَلْتَمِسْهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، فَإِنْ عَجَزَ، أَوْ ضَعُفَ، فَلاَ يُغْلَبَنَّ عَلَى السَّبْعِ الْبَوَاقِي. [راجع: ٥٠٣١]

٥٤٤٤-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَلَ الأَشْوَاطَ الثَّلاَثَةَ الأُوَلَ حَوْلَ الْبَيْتِ. [راجع: ٤٩٨٣]

٥٤٤٥-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى، عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا. [راجع: ٤٩٤٣]

٥٤٤٦-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَا مِنْ أَيَّامٍ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ وَلاَ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنَ الْعَمَلِ فِيهِنَّ مِنْ هَذِهِ الأَيَّامِ الْعَشْرِ، فَأَكْثِرُوا فِيهِنَّ مِنَ التَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّحْمِيدِ. [انظر: ٦١٥٤]

٥٤٤٧-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ. [راجع: ٤٤٧٠]

٥٤٤٨-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ. [راجع: ٤٥٠٦]

٥٤٤٩-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ؛ أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَدِمَ مَكَّةَ فَدَخَلَ الْكَعْبَةَ، فَبَعَثَ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: صَلَّى بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ، بِحِيَالِ الْبَابِ، فَجَاءَ ابْنُ الزُّبَيْرِ، فَرَجَّ الْبَابَ رَجًّا شَدِيدًا، فَفُتِحَ لَهُ، فَقَالَ لِمُعَاوِيَةَ: أَمَا إِنَّكَ قَدْ عَلِمْتَ أَنِّي كُنْتُ أَعْلَمُ مِثْلَ الَّذِي يَعْلَمُ وَلَكِنَّكَ حَسَدْتَنِي.

٤٦٥٠-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِم، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ دِينَار، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا جِئْتُمُ الْجُمُعَةَ فَاغْتَسِلُوا. [راجع: ٤٩٤٢]

٤٦٥١-حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَعِيد بْن يَسَار، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يُصَلِّي عَلَى حِمَار، أَوْ حِمَارَة، وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى خَيْبَرَ. [راجع: ٤٥٢٠]

٤٦٥٢-حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِّيُّ، أَبُو عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْن النُّعْمَان بْن قُرَاد، عَنْ رَجُل، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: خُيِّرْتُ بَيْنَ الشَّفَاعَة، أَوْ يَدْخُلُ نِصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ، فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ لأَنَّهَا أَعَمُّ وَأَكْفَى، أَتُرَوْنَهَا لِلْمُتَّقِينَ؟ لاَ، وَلَكِنَّهَا لِلْمُتَلَوِّثِينَ الْخَطَّاءُونَ.

قَالَ زِيَادٌ: أَمَّا إِنَّهَا لَحَنٌ، وَلَكِنْ هَكَذَا حَدَّثَنَا الَّذِي حَدَّثَنَا.

٤٦٥٣-حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ. [راجع: ٤٩٨١]

٤٦٥٤-حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَنَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: صَلاَةُ اللَّيْلِ رَكْعَتَانِ، فَإِذَا خِفْتُمُ الصُّبْحَ فَأَوْتِرُوا بِوَاحِدَة.

٤٦٥٥-حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَرَكَ الْعَصْرَ حَتَّى تَفُوتَهُ، فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ.

و قَالَ شَيْبَانُ: يَعْنِي غُلِبَ عَلَى أَهْلِه وَمَالِه. [راجع: ٤٦٢١]

٤٦٥٦-حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، حَدَّثَنِي رَجُلٌ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَة، يُقَالُ: هَذِه غَدْرَةُ فُلاَن.

٤٦٥٨-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ (٧٦/٢) نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ رَأَى فِي بَعْضِ مَغَازِيه امْرَأَةً مَقْتُولَةً، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ وَنَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ. [راجع: ٤٧٣٩]

٤٦٥٩-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ رَجَمَ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً. [راجع: ٤٤٩٨]

٤٦٦٠-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ يَقُولُ: أَمَرْتُ مُسْلِمَ بْنَ يَسَارٍ مَوْلَى نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ، أَنْ يَسْأَلَ ابْنَ عُمَرَ، وَأَنَا جَالِسٌ بَيْنَهُمَا؛ مَا سَمِعْتَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَنْ جَرَّ إِزَارَهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ شَيْئًا؟ فَقَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَة.

٤٦٦١-حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَاد، حَدَّثَنَا أَبُو حَمْزَةَ، يَعْنِي السُّكَّرِيَّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، يَعْنِي الصَّائِغَ، [عَنْ نَافِعٍ]، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يَفْصِلُ بَيْنَ الْوَتْرِ وَالشَّفْعِ بِتَسْلِيمَة وَيُسْمِعُنَاهَا.

٤٦٦٢-حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَبِي قُرَّةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، يَعْنِي ابْنَ بِلاَل، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ كَانَ حَالِفًا، فَلاَ يَحْلِفْ إِلاَّ بِاللَّه عَزَّ وَجَلَّ، وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَحْلِفُ بِآبَائِهَا، فَقَالَ: لاَ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ. [راجع: ٤٧٠٣]

٤٦٦٣-حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيد، عَنْ نَافِعٍ أَخْبَرَهُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَرْعَى عَلَى آلِ كَعْبِ بْنِ مَالِك غَنَمًا بِسَلْع، فَخَافَتْ عَلَى شَاةٍ مِنْهَا الْمَوْتَ، فَذَبَحَتْهَا بِحَجَر، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَرَهُمْ بِأَكْلِهَا. [راجع: ٤٥٩٧]

٤٦٦٤-حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، سَمِعْتُ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ يُحَدِّثُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ فِي الْمَسْجِد، أَنَّ جَارِيَةً لِكَعْبِ بْنِ مَالِك كَانَتْ تَرْعَى غَنَمًا لَهُ بِسَلْع، فَعَرَضَ لِشَاةٍ مِنْهَا، فَخَافَتْ عَلَيْهَا، فَأَخَذَتْ لُخَافَةً مِنْ حَجَر، فَذَبَحَتْهَا بِهَا، فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَمَرَهُمْ بِأَكْلِهَا. [راجع: ٤٥٩٧]

٤٦٦٥-حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَنْهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْمُصْحَفِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ. [راجع: ٤٥٠٧]

٤٦٦٦-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه يَنْهَى، عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَة، وَذَاكَ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّة كَانُوا يَبِيعُونَ ذَلِكَ الْبَيْعَ، فَنَهَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ. [راجع: ٣٠٩٤]

٤٦٦٧-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَرَكَ الْعَصْرَ مُتَعَمِّدًا حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [راجع: ٤٦٢١]

٤٦٦٨-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ، أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِت، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمُ الْمَسَاجِدَ. وَبُيُوتُهُنَّ خَيْرٌ لَهُنَّ. قَالَ: فَقَالَ ابْنٌ لِعَبْد اللَّه بْن عُمَرَ: بَلَى، وَاللَّه لَنَمْنَعُهُنَّ! فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: تَسْمَعُنِي أُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ وَتَقُولُ مَا نَقُولُ؟!. [انظر: ٥٤٧١]

٤٦٦٩-حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عُمَرُ بْنُ سَعْد، حَدَّثَنَا بَدْرُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ عُبَيْد اللَّه بْن مَرْوَانَ، عَنْ أَبِي عَائِشَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ ذَاتَ غَدَاة بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَقَالَ: رَأَيْتُ قُبَيْلَ الْفَجْرِ كَأَنِّي أُعْطِيتُ الْمَقَالِيدَ وَالْمَوَازِينَ، فَأَمَّا الْمَقَالِيدُ فَهَذِه الْمَفَاتِيحُ، وَأَمَّا الْمَوَازِينُ، فَهِيَ الَّتِي تَزِنُونَ بِهَا، فَوُضِعْتُ فِي كِفَّة، وَوُضِعَتْ أُمَّتِي فِي

كفَّة، فَوُزِنْتُ بهمْ، فَرَجَحْتُ، ثُمَّ جِيءَ بأبي بَكْر، فَوُزِنَ بهمْ، فَوَزَنَ، ثُمَّ جِيءَ بعُمَرَ، فَوُزِنَ، فَوَزَنَ، ثُمَّ جِيءَ بعُثْمَانَ، فَوُزِنَ بهمْ، ثُمَّ رُفِعَتْ.

٥٤٧٠-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِم، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن شَقِيق الْعُقَيْلِيِّ، عَن ابْن عُمَرَ قَالَ: نَادَى رَسُولَ اللَّه ﷺ رَجُلٌ منْ أَهْل الْبَادِيَة، وَأَنَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَدَوِيِّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، كَيْفَ صَلاَةُ اللَّيْل؟ فَقَالَ: مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَوَاحِدَةً، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاة. [راجع: ٤٩٨٧]

٥٤٧١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ الْعَوَّام بْن حَوْشَب، عَنْ حَبِيب بْن أَبي ثَابت، عَن ابْن عُمَرَ، عَن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تَمْنَعُوا النِّسَاءَ أَنْ يَخْرُجْنَ إِلَى الْمَسَاجِد (٧٧/٢) وَبُيُوتُهُنَّ خَيْرٌ لَهُنَّ. [راجع: ٥٤٦٨]

٥٤٧٢-حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيد، عَنْ عُمَرَ بْن نَافِع، وَقَالَ يَزِيدُ مَرَّةً: إِنَّ عُمَرَ بْنَ نَافِع أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيه، عَن ابْن عُمَرَ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّه ﷺ: مَا نَلْبَسُ إِذَا أَحْرَمْنَا؟ قَالَ: لاَ تَلْبَسُوا الْقُمُصَ، وَلاَ السَّرَاوِيلاَت، وَلاَ الْعَمَائِمَ، وَلاَ الْبَرَانِسَ، وَلاَ الْخِفَافَ، إِلاَّ أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ لَيْسَتْ لَهُ نَعْلاَن، فَيَلْبَسَ الْخُفَّيْن، وَيَجْعَلَهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْن، وَلاَ تَلْبَسُوا شَيْئًا مِنَ الثِّيَاب مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ وَلاَ الْوَرْسُ. [راجع: ٤٤٨٢]

٥٤٧٣-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ نَافِع، عَن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَبَايَعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ. [راجع: ٤٥٢٥]

٥٤٧٤-قَالَ أَبِي: وَأَخْبَرَنَا، يَعْنِي يَزِيدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ نَافِع، عَن ابْن عُمَرَ، كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي إِنْسَان أَوْ مَمْلُوك، كُلِّفَ عِتْقَ بَقِيَّتِه، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ يُعْتِقُهُ بِه، فَقَدْ جَازَ مَا عَتَقَ. [راجع: ٣٩٧]

٥٤٧٥-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ نَافِع؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ الَّذِي كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُلَبِّي بِه، يَقُولُ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ. وَالْمُلْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ، وَذَكَرَ نَافِعٌ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَزِيدُ هَؤُلاَءِ الْكَلِمَاتِ مِنْ عِنْدِه: لَبَّيْكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ، لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ. [راجع: ٤٨٢١]

٥٤٧٦-حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا، يَحْيَى، عَنْ نَافِع، عَن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: خَمْسٌ لاَ جُنَاحَ فِي قَتْلِ مَنْ قَتَلَ مِنْهُنَّ: الْغُرَابُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْحِدَأَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْعَقْرَبُ. [راجع: ٤٤٦١]

٥٤٧٧-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ نَافِع، عَن ابْن عُمَرَ، قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَالنَّاسُ حَوْلَهُ، فَأَسْرَعْتُ لأَسْمَعَ كَلاَمَهُ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ قَبْلَ أَنْ أَبْلُغَ، وَقَالَ مَرَّةً: قَبْلَ أَنْ أَنْتَهِيَ إِلَيْهِمْ، فَسَأَلْتُ رَجُلاً مِنْهُمْ: مَاذَا قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ؟ قَالَ: إِنَّهُ نَهَى عَنِ الْمُزَفَّتِ وَالدُّبَّاء. [راجع: ٤٤٦٥]

٥٤٧٨-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ نَافِع، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ ابْنِ عُمَرَ مِنْ مَكَّةَ، وَنَحْنُ نَسِيرُ مَعَهُ، وَمَعَهُ حُفَصُ بْنُ عَاصِم بْن عُمَرَ، وَمُسَاحِقُ بْنُ عَمْرِو بْن خِدَاش، فَغَابَتْ لَنَا الشَّمْسُ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: الصَّلاَةَ، فَلَمْ يُكَلِّمْهُ، (ثُمَّ قَالَ لَهُ الآخَرُ: الصَّلاَةَ، فَلَمْ يُكَلِّمْهُ) فَقَالَ نَافِعٌ: فَقُلْتُ لَهُ الصَّلاَةَ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، إِذَا عَجِلَ بِه السَّيْرُ جَمَعَ مَا بَيْنَ هَاتَيْن الصَّلاَتَيْن، فَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَجْمَعَ بَيْنَهُمَا، قَالَ: فَسِرْنَا أَمْيَالاً، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى.

قَالَ يَحْيَى: فَحَدَّثَنِي نَافِعٌ هَذَا الْحَدِيثَ مَرَّةً أُخْرَى، فَقَالَ: سِرْنَا إِلَى قَرِيب مِنْ رِيعِ اللَّيْل، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى. [راجع: ٤٤٧٢]

٥٤٧٩-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ (عَنْ زَيْد بْن حَارِثَةَ الْكَلْبِيِّ مَوْلَى رَسُول اللَّه ﷺ) أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: مَا كُنَّا نَدْعُوهُ إِلاَّ زَيْدَ بْنَ مُحَمَّد، حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ: (ادْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّه).

٥٤٨٠-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِع، عَن ابْن عُمَرَ؛ ﷺهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَة رَكْعَتَيْن. [راجع: ٤٥٠٦]

٥٤٨١-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِم بْن عُبَيْد اللَّه، سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْد اللَّه، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيه؛ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَرَأَيْتَ مَا نَعْمَلُ فِيه، أَمْرٌ مُبْتَدَعٌ أَوْ مُبْتَدَأٌ، أَوْ أَمْرٌ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ؟ قَالَ: أَمْرٌ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ، فَاعْمَلْ يَا ابْنَ الْخَطَّاب، فَإِنَّ كُلاًّ مُيَسَّرٌ، فَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْل السَّعَادَة فَإِنَّهُ يَعْمَلُ لِلسَّعَادَة، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْل الشَّقَاء فَإِنَّهُ يَعْمَلُ لِلشَّقَاء. [راجع: ٥١٤٠]

٥٤٨٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَم، عَنْ نَافِع، عَن ابْن عُمَرَ، قَالَ: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: إِذَا رَاحَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَة فَلْيَغْتَسِلْ. [راجع: ٤٤٦٦]

٥٤٨٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ حُرَيْث، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ، قَالَ: صَلاَةُ اللَّيْل مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا رَأَيْتَ أَنَّ الصُّبْحَ يُدْرِكُكَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَة، قَالَ: فَقِيلَ لابْن عُمَرَ: مَا مَثْنَى مَثْنَى؟ قَالَ: تُسَلِّمُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْن (٧٨/٢). [راجع: ٥٠٣٢]

٥٤٨٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْن حُرَيْث، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، وَطَبَّقَ شُعْبَةُ يَدَيْه ثَلاَثَ مَرَّات وَكَسَرَ الإِبْهَامَ فِي الثَّالِثَة، قَالَ عُقْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَالشَّهْرُ ثَلاَثُونَ. وَطَبَّقَ كَفَّيْه ثَلاَثَ مَرَّات.

٥٤٨٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْن حُرَيْث سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: التَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِر يَعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْر فَإِنْ ضَعُفَ أَحَدُكُمْ أَوْ عَجَزَ فَلاَ يُغْلَبَنَّ عَلَى السَّبْعِ الْبَوَاقِي. [راجع: ٥٠٣١]

٥٤٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابت: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ نَبيذ الْجَرِّ، أَهْلَ نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ ؟ قَالَ: زَعَمُوا ذَلكَ. فَقُلْتُ: النَّبيُّ ﷺ نَهَى ؟ فَقَالَ: قَدْ زَعَمُوا ذَلكَ، فَقُلْتُ، أَنْتَ سَمعْتَهُ منْهُ ؟ فَقَالَ: قَدْ زَعَمُوا ذَلكَ، فَصَرَفَهُ اللَّهُ عَنِّي، وَكَانَ إذَا قيلَ لأَحَدهم: أَنْتَ سَمعْتَهُ ؟ غَضبَ، وَهَمَّ يُخَاصمُهُ. [راجع: ٤٩١٥]

٥٤٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، يَعْني السَّخْتيَانيَّ، عَنْ نَافع، عَن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: أَيُّمَا رَجُل بَاعَ نَخْلاً قَدْ أُبِّرَتْ، فَثَمَرَتُهَا لبَائعهَا الأَوَّل. إلاَّ أَنْ يَشْتَرطَ الْمُبْتَاعُ. [راجع: ٤٥٠٢]

٥٤٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافع، عَنِ ابْن عُمَرَ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ، إذَا رَاحَ أَحَدُكُمْ إلَى الْجُمُعَة فَلْيَغْتَسلْ. [راجع: ٤٤٦٦]

٥٤٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَس بْن سيرينَ، أَنَّهُ سَمعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: طَلَّقْتُ امْرَأَتي وَهيَ حَائضٌ، فَأَتَى عُمَرُ النَّبيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ ؟ فَقَالَ: مُرْهُ فَلْيُرَاجعْهَا، ثُمَّ إذَا طَهُرَتْ فَلْيُطَلِّقْهَا، قُلْتُ لابْن عُمَرَ: أَحَسبَ تلْكَ التَّطْليقَةَ، قَالَ: فَمَهْ ؟ ! . [راجع: ٥٢٦٨]

٥٤٩٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَس بْن سيرينَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ: مَا أَقْرَأُ في الرَّكْعَتَيْن قَبْلَ الصُّبْح ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُصَلِّي باللَّيْل مَثْنَى مَثْنَى، وَيُوتر بركْعَة منْ آخر اللَّيْل، قَالَ أَنَسٌ: قُلْتُ: فَإنَّمَا أَسْأَلُكَ مَا أَقْرَأُ في الرَّكْعَتَيْن قَبْلَ الصُّبْح ؟ ! فَقَالَ: بَهْ، بَهْ، إنَّكَ لَضَخْمٌ ! إنَّمَا أُحَدِّثُ، أَوْ قَالَ: إنَّمَا أَقْتَصُّ لَكَ الْحَديثَ كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُصَلِّي باللَّيْل ركْعَتَيْن ركْعَتَيْن، ثُمَّ يُوتر بركْعَة منْ آخر اللَّيْل، ثُمَّ يَقُومُ كَأَنَّ الأَذَانَ أَو الإقَامَةَ في أُذُنَيْه. [راجع: ٤٨٦٠]

٥٤٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمعْتُ عَبْدَ رَبِّه بْنَ سَعيد يُحَدِّثُ، عَنْ نَافع، عَن ابْن عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: أَيُّمَا رَجُل بَاعَ نَخْلاً قَدْ أُبِّرَتْ، فَثَمَرَتُهَا للأَوَّل، وَأَيُّمَا رَجُل بَاعَ مَمْلُوكًا وَلَهُ مَالٌ، فَمَالُهُ لربِّه الأَوَّل، إلاَّ أَنْ يَشْتَرطَ الْمُبْتَاعُ.

قَالَ شُعْبَةُ، فَحَدَّثْتُهُ بحَديث أَيُّوبَ عَنْ نَافع، أَنَّهُ حَدَّثَ بالنَّخْل عَن النَّبيِّ ﷺ (وَالْمَمْلُوك عَنْ عُمَرَ، قَالَ عَبْدُ رَبِّه: لاَ أَعْلَمُهُمَا جَميعًا إلاَّ عَن النَّبيِّ ﷺ) ثُمَّ قَالَ مَرَّةً أُخْرَى: فَحَدَّثَ عَن النَّبيِّ ﷺ. وَلَمْ يَشُكَّ. [انظر: ٤٥٠٢]

٥٤٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمعْتُ صَدَقَةَ بْنَ يَسَار، سَمعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ؛ أَنَّهُ وَقَّتَ لأَهْل الْمَدينَة ذَا الْحُلَيْفَة، وَلأَهْل الشَّام الْجُحْفَةَ، وَلأَهْل نَجْد قَرْنًا، وَلأَهْل الْعرَاق ذَاتَ عرْق، وَلأَهْل الْيَمَن يَلَمْلَمَ. [راجع: ٤٥٨٤]

٥٤٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ، عَنْ عَمْرو بْن شُعَيْب، عَنْ طَاوُس، عَن ابْن عُمَرَ وَابْن عَبَّاس، عَنِ النَّبيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَحلُّ لرَجُل أَنْ يُعْطيَ الْعَطيَّةَ ثُمَّ يَرْجعَ فيهَا، إلاَّ الْوَالدَ فيمَا يُعْطي وَلَدَهُ، وَمَثَلُ الَّذي يُعْطي الْعَطيَّةَ ثُمَّ يَرْجعُ فيهَا كَمَثَل الْكَلْب، أَكَلَ حَتَّى إذَا شَبعَ قَاءَ ثُمَّ عَادَ فيه. [راجع: ٢١١٩]

٥٤٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْد الْخَالق، سَمعْتُ سَعيدَ بْنَ الْمُسَيَّب يُحَدِّثُ، عَن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ نَهَى عَن الدُّبَّاء، وَالْحَنْتَم، وَالْمُزَفَّت، وَالنَّقير.

قَالَ سَعيدٌ، وَقَدْ ذُكرَ الْمُزَفَّتُ عَنْ غَيْر ابْن عُمَرَ. [راجع: ٤٦٢٩]

٥٤٩٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمعْتُ أَبَا إسْحَاقَ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمعَ عَبْدَ اللَّه ابْنَ مَالك الْهَمْدَانيَّ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ ابْن عُمَرَ بجَمْع، فَأَقَامَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلاَثًا، ثُمَّ صَلَّى الْعشَاءَ ركْعَتَيْن، بإقَامَة وَاحدَة، قَالَ: (٧٩/٢) فَسَأَلَهُ خَالدُ بْنُ مَالك عَنْ ذَلكَ ؟ فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَصْنَعُ مثْلَ هَذَا، في هَذَا الْمَكَان. [راجع: ٤٦٧٦]

٥٤٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ دينَار، قَالَ: سَمعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ عَنْ بَيْع الْوَلاَء وَعَنْ هبَته. [راجع: ٤٥٦٠]

٥٤٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دينَار، سَمعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّه ﷺ: تُصيبُني الْجَنَابَةُ منَ اللَّيْل، فَمَا آصْنَعُ ؟ قَالَ: اغْسلْ ذَكَرَكَ، ثُمَّ تَوَضَّأْ، ثُمَّ ارْقُدْ. [راجع: ٣٥٩]

٥٤٩٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دينَار، سَمعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إنَّ بلاَلاً يُنَادي بلَيْل، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادي بلاَلٌ، أَو ابْنُ أُمِّ مَكْتُوم. [راجع: ٥٢٨٥]

٥٤٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دينَار، قَالَ: سَمعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ عَنْ بَيْع الثَّمَرَة، أَو النَّخْل حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ، فَقيلَ لابْن عُمَرَ: مَا صَلاَحُهُ ؟ قَالَ: تَذْهَبُ عَاهَتُهُ. [راجع: ٤٩٤٣]

٥٥٠٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دينَار، سَمعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلاَ يَبيعُهُ حَتَّى يَقْبضَهُ. [راجع: ٥٠٦٤]

٥٥٠١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دينَار؛ كُنْتُ مَعَ ابْن عُمَرَ أَنَا وَرَجُلٌ آخَرُ، فَجَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: اسْتَأْخرَا. فَإنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: إذَا كَانُوا ثَلاَثَةً فَلاَ يَتَنَاجَى اثْنَان دُونَ وَاحد. [راجع: ٤٥٦٤]

٥٥٠٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالد، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ الْحَارث، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ؛ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلاً إذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ قَالَ: اللَّهُمَّ إنَّكَ خَلَقْتَ نَفْسي، وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا، لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا، إنْ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا، وَإنْ أَمَتَّهَا فَاغْفرْ لَهَا، اللَّهُمَّ أَسْأَلُكَ الْعَافيَةَ، فَقَالَ لَهُ

رَجُلٌ: سَمِعْتَ هَذَا مِنْ عُمَرَ؟ فَقَالَ: مِنْ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ، ﷺ، مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٥٥٠٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَاسْجُدْ سَجْدَةً، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ. [راجع: ٤٩٨٧]

٥٥٠٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ جُبَيْرٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ، قَالَ: فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ؟ فَقَالَ: لِيُرَاجِعْهَا، فَإِذَا طَهُرَتْ فَإِنْ شَاءَ فَلْيُطَلِّقْهَا، قَالَ: فَقُلْتُ لاِبْنِ عُمَرَ: أَفَتَحْتَسِبُ بِهَا؟ قَالَ: مَا يَمْنَعُهُ؟ نَعَمْ، أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ؟!. [راجع: ٥٠٢٥]

٥٥٠٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنِ اتَّخَذَ كَلْبًا إِلاَّ كَلْبَ زَرْعٍ أَوْ غَنَمٍ أَوْ صَيْدٍ، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ. [راجع: ٤٨١٣]

٥٥٠٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، قَالَ: شَهِدْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ بِجَمْعٍ، فَأَقَامَ الصَّلاَةَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلاَثًا وَسَلَّمَ، وَصَلَّى الْعَتَمَةَ رَكْعَتَيْنِ، وَحَدَّثَ سَعِيدٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ صَلاَّهَا فِي هَذَا الْمَكَانِ فَصَنَعَ مِثْلَ ذَا، وَحَدَّثَ ابْنُ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ هَذَا فِي هَذَا الْمَكَانِ. [راجع: ٤٤٦٠]

٥٥٠٧-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ، قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ، قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ: وَالْمُقَصِّرِينَ. [راجع: ٤٦٥٧]

٥٥٠٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَتْ تَلْبِيَةُ النَّبِيِّ ﷺ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ، وَالْمُلْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ. [راجع: ٤٤٥٧]

٥٥٠٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرٍ، قَالَ: ذَكَرْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَبَّى بِالْعُمْرَةِ وَالْحَجِّ؟ فَقَالَ ابْنُ (٢/٨٠) عُمَرَ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَنَسًا، وَهَلْ أَنَسٌ، وَهَلْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلاَّ حُجَّاجًا؟! فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَنَا أَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً، إِلاَّ مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، قَالَ: فَحَدَّثْتُ أَنَسًا بِذَلِكَ، فَغَضِبَ، وَقَالَ: لاَ تَعْدُونَا إِلاَّ صِبْيَانًا؟!. [راجع: ٤٩٩٦]

٥٥١٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ. [راجع: ٣٩٤]

٥٥١١-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلاَّ وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ مَكْتُوبَةٌ. [راجع: ٥١١٨]

٥٥١٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ، عَنْ يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُمْ؛ أَنَّ جَارِيَةً كَانَتْ تَرْعَى لآلِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ الأَنْصَارِيِّ غَنَمًا لَهُمْ، وَأَنَّهَا خَافَتْ عَلَى شَاةٍ مِنَ الْغَنَمِ أَنْ تَمُوتَ، فَأَخَذَتْ حَجَرًا فَذَبَحَتْهَا بِهِ، وَأَنَّ ذَلِكَ ذُكِرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَرَهُمْ بِأَكْلِهَا. [راجع: ٤٥٩٧]

٥٥١٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ وَلَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ إِلاَّ وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ. [راجع: ٥١١٨]

٥٥١٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لاَ يَأْكُلْ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلاَ يَشْرَبْ بِشِمَالِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ.

٥٥١٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ أُخْدَعُ فِي الْبَيْعِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّهُ مَنْ بَايَعْتَ فَقُلْ: لاَ خِلاَبَةَ. [راجع: ٥٠٣٦]

٥٥١٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَمُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، وَكَانَ فِي بَعْضِ حَدِيثِهِمَا: إِلَى رُبُعِ اللَّيْلِ، أَخَّرَهُمَا جَمِيعًا. [راجع: ٤٤٧٢]

٥٥١٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ وَأَيُّوبَ بْنِ مُوسَى وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَطَعَ فِي مِجَنٍّ ثَمَنُهُ ثَلاَثَةُ دَرَاهِمَ. [راجع: ٤٥٠٣]

٥٥١٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، جَعَلَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا. [راجع: ٤٤٤٨]

٥٥١٩-قَالَ: وَبَعَثَنَا النَّبِيُّ ﷺ، فِي سَرِيَّةٍ نَحْوَ تِهَامَةَ، فَأَصَبْنَا غَنِيمَةً، فَبَلَغَ سُهْمَانُنَا اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا، وَنَفَّلَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَعِيرًا بَعِيرًا. [راجع: ٤٥٧٩]

٥٥٢٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَطَعَ النَّبِيُّ ﷺ، نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَحَرَّقَ. [راجع: ٤٥٣٢]

٥٥٢١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْعَوْفِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَتَبَايَعُوا الثَّمَرَةَ حَتَّى

يَبْدُوَ صَلاَحُهَا، قَالَ: وَمَا بُدُوُّ صَلاَحِهَا ؟ قَالَ: تَذْهَبُ عَاهَتُهَا، وَيَخْلُصُ طَيِّبُهَا. [راجع: ٤٩٩٨]

٥٥٢٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا. [راجع: ٤٨٤٦]

٥٥٢٣-حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، سَمِعْتُ طَاوُسًا سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَقَالَ: لاَ تَبِيعُوا الثَّمَرَةَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا. [راجع: ٥٢٧٣]

٥٥٢٤-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَيْمَنَ يَسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ، وَأَبُو الزُّبَيْرِ يَسْمَعُ فَقَالَ: كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا ؟ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّ عَبْدَ اللَّه طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لِيُرَاجِعْهَا عَلَيَّ، وَلَمْ يَرَهَا شَيْئًا، وَقَالَ: فَرَدَّهَا، إِذَا طَهُرَتْ فَلْيُطَلِّقْ (٨١/٢) أَوْ يُمْسِكْ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ، ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ فِي قُبُلِ عِدَّتِهِنَّ ﴾.

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَسَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقْرَؤُهَا كَذَلِكَ. [راجع: ٥٢٦٩]

٥٥٢٥-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَاب، عَنْ سَالِم، عَنْ أَبِيه؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، قَالَ: فَذَكَرَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ، فَانْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ فَأَخْبَرَهُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً غَيْرَ هَذِهِ الْحَيْضَةِ. ثُمَّ تَطْهُرَ. فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يُمْسِكَهَا فَلْيُمْسِكْهَا. [راجع: ٥٢٧٠]

٥٥٢٦-حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّد، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَأْكُلُ أَحَدُكُمْ مِنْ أُضْحِيَّتِهِ فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ.

قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّه إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ مِنَ الْيَوْمِ الثَّالِثِ لاَ يَأْكُلُ مِنْ لَحْمِ هَدْيِهِ. [راجع: ٤٦٤٣]

٥٥٢٧-حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَاب ذَلِكَ، عَنْ سَالِم، فِي الْهَدْيِ وَالضَّحَايَا. [راجع: ٤٥٥٨]

٥٥٢٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ، قَالَ فِي الْمُحْرِمِ: إِذَا لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ، يَقْطَعُهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ. [راجع: ٥٢٣٦]

٥٥٢٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي حَيْثُ تُوَجَّهَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، وَيَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يَفْعَلُهُ. [راجع: ٥٠٦٢]

٥٥٣٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: إِنَّ أَعْرَابِيًّا نَادَى رَسُولَ اللَّه ﷺ: مَا تَرَى فِي هَذَا الضَّبِّ ؟ فَقَالَ: لاَ آكُلُهُ وَلاَ أُحَرِّمُهُ. [راجع: ٤٥٦٢]

٥٥٣١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّه ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يُلَقِّنُنَا: هُوَ فِيمَا اسْتَطَعْتَ. [راجع: ٤٥٦٥]

٥٥٣٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ وَقَّتَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلأَهْلِ نَجْد قَرْنًا، وَلأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّه: وَزَعَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: وَلأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ. [راجع: ٥٠٥٩]

٥٥٣٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ بْن سُحَيْم، قَالَ: كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ، قَالَ: وَقَدْ كَانَ أَصَابَ النَّاسَ يَوْمَئِذ جَهْدٌ، فَكُنَّا نَأْكُلُ، فَيَمُرُّ عَلَيْنَا ابْنُ عُمَرَ وَنَحْنُ نَأْكُلُ، فَيَقُولُ: لاَ تُقَارِنُوا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ نَهَى عَنِ الإِقْرَانِ، إِلاَّ أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ. [راجع: ٥٤١٣]

قَالَ شُعْبَةُ: لاَ أَرَى فِي الاسْتِئْذَانِ إِلاَّ أَنَّ الْكَلِمَةَ مِنْ كَلاَمِ ابْنِ عُمَرَ.

٥٥٣٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ بْن سُحَيْم، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ كَانَ مُلْتَمِسًا فَلْيَلْتَمِسْهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ.

٥٥٣٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ بْن سُحَيْم، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ جَرَّ ثَوْبًا مِنْ ثِيَابِهِ مَخِيلَةً فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٥٠٣٨]

٥٥٣٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: الشَّهْرُ هَكَذَا، وَطَبَّقَ أَصَابِعَهُ مَرَّتَيْنِ، وَكَسَرَ فِي الثَّالِثَةِ الإِبْهَامَ، يَعْنِي قَوْلَهُ: تِسْعٌ وَعِشْرُونَ. [راجع: ٥٠٣٩]

٥٥٣٧-حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْر، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ شَقِيق، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، عَنِ الْوَتْرِ ؟ قَالَ: فَمَشَيْتُ أَنَا وَذَاكَ الرَّجُلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَالْوَتْرُ رَكْعَةٌ.

قَالَ شُعْبَةُ: لَمْ يَقُلْ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ. [راجع: ٤٩٨٧]

٥٥٣٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ أَنَّهُ شَهِدَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ أَقَامَ بِجَمْعٍ، قَالَ: وَأَحْسِبُهُ: وَأَذَّنَ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلاَثًا، ثُمَّ سَلَّمَ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: صَنَعَ بِنَا ابْنُ عُمَرَ فِي هَذَا الْمَكَانِ مِثْلَ هَذَا، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: صَنَعَ بِنَا رَسُولُ اللَّه (٨٢/٢) ﷺ، فِي هَذَا الْمَكَانِ مِثْلَ هَذَا. [راجع: ٢٢٣٤]

٥٥٣٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُبَيْد اللَّه بْن عُمَرَ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ كَانَ قَدْ جَعَلَ عَلَيْهِ يَوْمًا يَعْتَكِفُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّه ﷺ، عَنْ ذَلِكَ فَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَكِفَ. [راجع: ٤٥٧٧]

٥٥٤٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِم، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ بَاعَ نَخْلاً قَدْ أُبِّرَتْ فَثَمَرَتُهَا لِلْبَائِعِ، وَمَنْ بَاعَ عَبْدًا لَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ، إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ. [راجع: ٤٥٥٢]

٥٥٤١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْد الرَّحْمَن الطُّفَاوِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ خَمْسًا: الْحُدَيَّا، وَالْغُرَابَ، وَالْفَأْرَةَ، وَالْعَقْرَبَ، وَالْكَلْبَ الْعَقُورَ. [راجع: ٤٤٦١]

٥٥٤٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْد الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْن عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: مُهَلُّ أَهْلِ الْمَدِينَة مِنْ ذِي الْحُلَيْفَة وَمُهَلُّ أَهْلِ الشَّام مِنَ الْجُحْفَة، وَمُهَلُّ أَهْلِ نَجْد قَرْنٌ، فَقَالَ النَّاسُ: مُهَلُّ أَهْلِ الْيَمَن مِنْ يَلَمْلَمَ. [راجع: ٤٤٥٥]

٥٥٤٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْد الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَطَعَ فِي مِجَنٍّ ثَمَنُهُ ثَلاَثَةُ دَرَاهِمَ. [راجع: ٤٥٠٣]

٥٥٤٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَن بْن آتَشَ، أَخْبَرَنِي النُّعْمَانُ بْنُ الزُّبَيْر، عَنْ أَيُّوبَ بْن سَلْمَانَ، رَجُل مِنْ أَهْلِ صَنْعَاءَ، قَالَ: كُنَّا بِمَكَّةَ، فَجَلَسْنَا إِلَى عَطَاء الْخُرَاسَانِيِّ، إِلَى جَنْبِ جِدَارِ الْمَسْجِد، فَلَمْ نَسْأَلْهُ، وَلَمْ يُحَدِّثْنَا، قَالَ: ثُمَّ جَلَسْنَا إِلَى ابْن عُمَرَ مِثْلَ مَجْلِسِكُمْ هَذَا، فَلَمْ نَسْأَلْهُ، وَلَمْ يُحَدِّثْنَا، قَالَ: فَقَالَ: مَا بَالُكُمْ لاَ تَتَكَلَّمُونَ وَلاَ تَذْكُرُونَ اللَّهَ؟ ! قُولُوا: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَالْحَمْدُ للَّه، وَسُبْحَانَ اللَّه وَبِحَمْدِه بِوَاحِدَة عَشْرًا، وَبِعَشْر مِئَةً، مَنْ زَادَ زَادَهُ اللَّهُ، وَمَنْ سَكَتَ غَفَرَ لَهُ، أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَمْس سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُول اللَّه ﷺ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُود اللَّه فَهُوَ مُضَادُّ اللَّه فِي أَمْرِه، وَمَنْ أَعَانَ عَلَى خُصُومَة بِغَيْر حَقِّهَا فَهُوَ مُتَسَخِّطٌ فِي سَخَط اللَّه حَتَّى يَتْرُكَ، وَمَنْ قَفَا مُؤْمِنًا أَوْ مُؤْمِنَةً حَبَسَهُ اللَّهُ، فِي رَدْغَة الْخَبَال، عُصَارَة أَهْلِ النَّار، وَمَنْ مَاتَ وَعَلَيْه دَيْنٌ أُخِذَ لِصَاحِبِه مِنْ حَسَنَاته، لاَ دِينَارٌ ثَمَّ وَلاَ دِرْهَمَ، وَرَكْعَتَا الْفَجْرِ حَافِظُوا عَلَيْهِمَا، فَإِنَّهُمَا مِنَ الْفَضَائِل.

٥٥٤٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَن بْن آتَشَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَام بْن حَسَّانَ، عَنِ ابْن سِيرِينَ، عَنِ ابْن عُمَرَ، قَالَ: خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب يُرِيدُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَتَى عَلَى عُطَارِد، رَجُل مِنْ بَنِي تَمِيم، وَهُوَ يُقِيمُ حُلَّةً مِنْ حَرِير يَبِيعُهَا، فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، رَأَيْتُ عُطَارِدًا يَبِيعُ حُلَّتَهُ، فَاشْتَرِيهَا تَلْبَسُهَا إِذَا أَتَاكَ وُفُودُ النَّاس، فَقَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ.

٥٥٤٦-حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ سَلاَّم، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ، سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ: كَانَ عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ إِذَا سَمِعَ مِنْ نَبِيِّ اللَّه ﷺ، شَيْئًا، أَوْ شَهِدَ مَعَهُ مَشْهَدًا، لَمْ يُقْصِرْ دُونَهُ أَوْ بَعْدَهُ، قَالَ: فَبَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ وَعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ يَقُصُّ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ، إِذْ قَالَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ: مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاة بَيْنَ الْغَنَمَيْن، إِنْ أَقْبَلَتْ إِلَى هَذِه الْغَنَم نَطَحَتْهَا، وَإِنْ أَقْبَلَتْ إِلَى هَذِه نَطَحَتْهَا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ: لَيْسَ هَكَذَا، فَغَضِبَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَفِي الْمَجْلِس عَبْدُ اللَّه بْنُ صَفْوَانَ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْد الرَّحْمَن، كَيْفَ قَالَ رَحِمَكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: قَالَ: مَثَلُ الْمُنَافِق مَثَلُ الشَّاة بَيْنَ الرَّبِيضَيْن، إِنْ أَقْبَلَتْ إِلَى ذَا الرَّبِيض نَطَحَتْهَا، وَإِنْ أَقْبَلَتْ إِلَى ذَا الرَّبِيض نَطَحَتْهَا، فَقَالَ لَهُ: رَحِمَكَ اللَّهُ، هُمَا وَاحِدٌ، قَالَ: كَذَا سَمِعْتُ، كَذَا سَمِعْتُ.

٥٥٤٧-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاك، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ صَلَّى فِي الْبَيْت، وَسَيَأْتِي مَنْ يَنْهَاكُمْ عَنْهُ فَتَسْمَعُونَ مِنْهُ! قَالَ: يَعْنِي ابْنَ عَبَّاس، قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عَبَّاس جَالِسًا قَرِيبًا مِنْهُ. [راجع: ٥٠٥٣]

٥٥٤٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد وَأَبُو سَعِيد. قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ دِينَار، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ عَنِ الْقَزَعِ. [راجع: ٥٣٥٦]

قَالَ عَبْدُ الصَّمَد، وَهُوَ الرُّقْعَةُ فِي الرَّأْسِ (٢/٨٣).

٥٥٤٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا هَارُونُ الأَهْوَازِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: صَلاَةُ الْمَغْرِب وِتْرُ صَلاَةِ النَّهَارِ، فَأَوْتِرُوا صَلاَةَ اللَّيْلِ، وَصَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَالْوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ. [راجع: ٤٨٤٧]

٥٥٥٠-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْص، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ دِينَار، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ نَهَى عَنِ الْقَزَعِ فِي الرَّأْسِ. [راجع: ٥٣٥٦]

٥٥٥١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِك، حَدَّثَنَا هِشَامٌ يَعْنِي ابْنَ سَعْد، عَنْ زَيْد بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيه، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ عَلَى عَبْد اللَّه بْنِ مُطِيع، فَقَالَ، مَرْحَبًا بِأَبِي عَبْد الرَّحْمَن، ضَعُوا لَهُ وِسَادَةً، فَقَالَ: إِنَّمَا جِئْتُكَ لأُحَدِّثَكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُول اللَّه ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: مَنْ نَزَعَ يَدًا مِنْ طَاعَة (١) فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَة لاَ حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ مُفَارِقٌ لِلْجَمَاعَة فَإِنَّهُ يَمُوتُ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً. [راجع: ٥٣٨٦]

٥٥٥٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْر، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ قَيْس(الْمَارِبِيُّ)، حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ بْنُ شَرَاحِيلَ، قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، فَقُلْنَا: مَا صَلاَةُ الْمُسَافِر؟ فَقَالَ: رَكْعَتَيْن رَكْعَتَيْن، إِلاَّ صَلاَةَ الْمَغْرِب ثَلاَثًا، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ كُنَّا بِذِي الْمَجَاز، قَالَ: وَمَا ذُو الْمَجَاز؟ قُلْتُ: مَكَانٌ نَجْتَمِعُ فِيه، وَنَبِيعُ فِيه، وَنَمْكُثُ عِشْرِينَ لَيْلَةً، أَوْ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً؟ قَالَ: يَا أَيُّهَا الرَّجُلُ، كُنْتُ بِأَذْرِيجَانَ، لاَ أَدْرِي، قَالَ: أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ أَوْ شَهْرَيْن، فَرَأَيْتُهُمْ يُصَلُّونَهَا رَكْعَتَيْن رَكْعَتَيْن، وَرَأَيْتُ نَبِيَّ اللَّه ﷺ نُصُبَ عَيْنِي يُصَلِّيهَا رَكْعَتَيْن رَكْعَتَيْن، ثُمَّ نَزَعَ هَذِه الآيَةَ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُول اللَّه أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ حَتَّى فَرَغَ مِنَ الآيَة. [انظر: ٦٤٢٤]

٥٥٥٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْر، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: رَأَيْتُهُ عِنْدَ الْكَعْبَة مِمَّا يَلِي الْمَقَامَ، رَجُلٌ آدَمُ سَبْطُ الرَّأْس، وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى رَجُلَيْن، يَسْكُبُ رَأْسُهُ، أَوْ يَقْطُرُ، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ: عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، أَوِ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ، لاَ أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَ، ثُمَّ رَأَيْتُ وَرَاءَهُ رَجُلاً أَحْمَرَ، جَعْدَ الرَّأْس، أَعْوَرَ عَيْنِ الْيُمْنَى، أَشْبَهُ مَنْ رَأَيْتُ مِنْهُ ابْنُ قَطَن، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا، فَقِيلَ: الْمَسِيحُ الدَّجَّالُ. [راجع: ٤٧٤٣]

٥٥٥٤-حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِير، حَدَّثَنَا أَبِي سَمِعْتُ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، عَنْ أَبِيه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: أُتِيتُ وَأَنَا نَائِمٌ بِقَدَحِ مِنْ لَبَن، فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى جَعَلَ اللَّبَنُ يَخْرُجُ مِنْ أَظْفَارِي، ثُمَّ نَاوَلْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، فَمَا أَوَّلْتَهُ؟ قَالَ: الْعِلْمُ. [انظر: ٥٨٦٨، ٦١٤٢، ٦٦٣، ٦٤٢٦]

٥٥٥٥-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاك، عَنْ سَعِيد بْن جُبَيْر، عَنِ ابْن عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ أَبِيعُ الإِبِلَ بِالْبَقِيعِ، فَأَبِيعُ بِالدَّنَانِيرِ وَآخُذُ الدَّرَاهِمَ، وَأَبِيعُ بِالدَّرَاهِمِ وَآخُذُ الدَّنَانِيرَ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَدْخُلَ حُجْرَتَهُ فَأَخَذْتُ بِثَوْبِهِ، فَسَأَلْتُهُ؟ فَقَالَ: إِذَا أَخَذْتَ وَاحِدًا مِنْهُمَا بِالآخَرِ فَلاَ يُفَارِقَنَّكَ وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ بَيْعٌ. [راجع: ٤٨٨٣]

٥٥٥٦-حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي مِجْلَز، عَنِ ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ فِي الرَّكْعَة الأُولَى مِنْ صَلاَة الظُّهْر، فَرَأَى أَصْحَابُهُ أَنَّهُ قَرَأَ تَنْزِيلَ السَّجْدَة.

قَالَ: (وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ أَبِي مِجْلَز.

٥٥٥٧-حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ) سَعِيد، عَنْ عَمْرو بْن يَحْيَى، عَنْ سَعِيد بْن يَسَار، عَنِ ابْن عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يُصَلِّي عَلَى حِمَار. وَوَجْهُهُ قِبَلَ الْمَشْرِق، تَطَوُّعًا. [راجع: ٤٥٢٠]

٥٥٥٨-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ مَعْمَر، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِم، عَنِ ابْن عُمَرَ، قَالَ: أَسْلَمَ غَيْلاَنُ بْنُ سَلَمَةَ الثَّقَفِيُّ وَتَحْتَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ فِي الْجَاهِلِيَّة، وَأَسْلَمْنَ مَعَهُ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَخْتَارَ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا. [راجع: ٤٦٠٩]

٥٥٥٩-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاك بْن حَرْب، عَنْ سَعِيد بْن جُبَيْر، عَنِ ابْن عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ أَبِيعُ الإِبِلَ بِالْبَقِيعِ، فَأَبِيعُ بِالدَّنَانِيرِ وَآخُذُ مَكَانَهَا الْوَرِقَ، وَأَبِيعُ بِالْوَرِقِ فَآخُذُ مَكَانَهَا الدَّنَانِيرَ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ. فَوَجَدْتُهُ (٨٤/٢) خَارِجًا مِنْ بَيْت حَفْصَةَ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: لاَ بَأْسَ بِهِ بِالْقِيمَةِ. [راجع: ٥٥٥٥]

٥٥٦٠-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْن أَبِي كَثِير، عَنْ أَبِي سَلاَّم، عَنِ الْحَكَم بْن مِينَاءَ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ وَابْنَ عَبَّاس حَدَّثَا، أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ عَلَى أَعْوَاد الْمِنْبَر: لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، وَلَيَكُتُبُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ. [راجع: ٢١٣٢]

٥٥٦١-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاج، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، عَنِ ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنِّي أُخْدَعُ فِي الْبَيْعِ، قَالَ: قُلْ: لاَ خِلاَبَةَ. [راجع: ٥٠٣٦]

٥٥٦٢-حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَنَاب يَحْيَى بْنُ أَبِي حَيَّةَ، عَنْ شَهْر بْن حَوْشَب، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا صَاحِبُ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ بِأَحَقَّ مِنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، ثُمَّ لَقَدْ رَأَيْتُنَا بِآخِرَةِ الأَمْرِ وَلَلدِّينَارُ وَالدِّرْهَمُ أَحَبُّ إِلَى أَحَدِنَا مِنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ.

٥٥٦٢-(١)- وَلَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: لَئِنْ أَنْتُمُ اتَّبَعْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَتَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّه، (لَيُلْزِمَنَّكُمُ اللَّهُ) مَذَلَّةً فِي أَعْنَاقِكُمْ، ثُمَّ لاَ تَنْزِعُ مِنْكُمْ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى مَا كُنْتُمْ عَلَيْهِ، وَتَتُوبُوا إِلَى اللَّه. [راجع: ٥٠٠٧]

٥٥٦٢-(٢)- وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: لَتَكُونَنَّ هِجْرَةٌ بَعْدَ هِجْرَة، إِلَى مُهَاجَرِ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ ﷺ، حَتَّى لاَ يَبْقَى فِي الأَرْضِينَ إِلاَّ شِرَارُ أَهْلِهَا، وَتَلْفِظُهُمْ أَرَضُوهُمْ، وَتَقْذَرُهُمْ رُوحُ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَتَحْشُرُهُمُ النَّارُ مَعَ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ، تَقِيلُ حَيْثُ يَقِيلُونَ، وَتَبِيتُ حَيْثُ يَبِيتُونَ، وَمَا سَقَطَ مِنْهُمْ فَلَهَا. [راجع: ٤٩٨٤]

٥٥٦٢-(٣)- وَلَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: يَخْرُجُ مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ يُسِيئُونَ الأَعْمَالَ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ.

قَالَ يَزِيدُ: لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ قَالَ: يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ عَمَلَهُ مَعَ عَمَلِهِمْ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الإِسْلاَمِ، فَإِذَا خَرَجُوا فَاقْتُلُوهُمْ، ثُمَّ إِذَا خَرَجُوا فَاقْتُلُوهُمْ، ثُمَّ إِذَا خَرَجُوا فَاقْتُلُوهُمْ، فَطُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ، وَطُوبَى لِمَنْ قَتَلُوهُ، كُلَّمَا طَلَعَ مِنْهُمْ قَرْنٌ قَطَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَرَدَّدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّه ﷺ عِشْرِينَ مَرَّةً أَوْ أَكْثَرَ، وَأَنَا أَسْمَعُ.

٥٥٦٣-حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْد، عَنْ نَافِع، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ لَمَّا رَجَعَ مِنْ أُحُدٍ سَمِعَ نِسَاءَ الأَنْصَارِ يَبْكِينَ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ، فَقَالَ: لَكِنْ حَمْزَةُ لاَ بَوَاكِيَ لَهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ نِسَاءَ الأَنْصَارِ فَجِئْنَ يَبْكِينَ عَلَى حَمْزَةَ، قَالَ: فَانْتَبَهَ رَسُولُ اللَّه ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، فَسَمِعَهُنَّ وَهُنَّ يَبْكِينَ، فَقَالَ: وَيْحَهُنَّ! لَمْ يَزَلْنَ يَبْكِينَ بَعْدُ مُنْذُ اللَّيْلَةِ؟! مُرُوهُنَّ فَلْيَرْجِعْنَ، وَلاَ يَبْكِينَ عَلَى هَالِك بَعْدَ الْيَوْمِ. [راجع: ٤٩٨٤]

٥٥٦٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يُونُسَ بْن خَبَّاب، حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ أَوِ ابْنُ الْفَضْلِ، عَنِ ابْن عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ قَاعِدًا مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الْغَفُورُ، حَتَّى عَدَّ الْعَادُّ بِيَدِه مِئَةَ مَرَّة.

٥٥٦٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ: أَرَأَيْتَ حَدِيثَ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ وَقَدْ قَاعَدْتُ

ابْنَ عُمَرَ قَرِيبًا مِنْ سَنَتَيْنِ، أَوْ سَنَةٍ وَنِصْفٍ، فَلَمْ أَسْمَعْهُ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ هَذَا ! قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ سَعْدٌ، فَذَهَبُوا يَأْكُلُونَ مِنْ لَحْمٍ، فَنَادَتْهُمُ امْرَأَةٌ مِنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّهُ لَحْمُ ضَبٍّ. فَأَمْسَكُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُوا، أَوِ اطْعَمُوا فَإِنَّهُ حَلَالٌ، وَإِنَّهُ لاَ بَأْسَ بِهِ (تَوَبَّةُ الَّذِي شَكَّ فِيهِ) وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي. [انظر: ٦٢١٣، ٦٤٦٥]

٥٥٦٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، سَمِعْتُ حَكِيمًا الْحَذَّاءَ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ سُئِلَ، عَنِ الصَّلاَةِ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ: رَكْعَتَيْنِ، سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٤٧٠٤]

٥٥٦٧-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ طَلْحَةَ، سَمِعْتُ أَبَا الْخَصِيبِ قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا، فَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ فِيهِ، وَقَعَدَ فِي مَكَانٍ آخَرَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: مَا كَانَ (٨٥/٢) عَلَيْكَ لَوْ قَعَدْتَ؟ فَقَالَ: لَمْ أَكُنْ أَقْعُدُ فِي مَقْعَدِكَ وَلاَ مَقْعَدِ غَيْرِكَ، بَعْدَ شَيْءٍ شَهِدْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ، فَذَهَبَ لِيَجْلِسَ فِيهِ، فَنَهَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٥٥٦٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي نُعَيْمٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ شَيْءٍ، قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ سَأَلَهُ عَنِ الْمُحْرِمِ يَقْتُلُ الذُّبَابَ؟ ! فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَهْلُ الْعِرَاقِ يَسْأَلُونَ عَنِ الذُّبَابِ، وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ! ! وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُمَا رَيْحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا. [انظر: ٥٦٧٥، ٥٩٤٠، ٦٤٠٦]

٥٥٦٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ، يَعْنِي الْمُؤَذِّنَ يُحَدِّثُ، عَنْ مُسْلِمٍ أَبِي الْمُثَنَّى، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: إِنَّمَا كَانَ الأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَرَّتَيْنِ، وَقَالَ حَجَّاجٌ: يَعْنِي مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَالإِقَامَةُ مَرَّةً، غَيْرَ أَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلاَةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلاَةُ، وَكُنَّا إِذَا سَمِعْنَا الإِقَامَةَ تَوَضَّأْنَا ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الصَّلاَةِ، قَالَ شُعْبَةُ: لاَ أَحْفَظُ غَيْرَ هَذَا. [انظر: ٥٥٧٠، ٥٦٠٢]

٥٥٧٠-حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُؤَذِّنَ الْعُرْبَانِ فِي مَسْجِدِ بَنِي هِلاَلٍ، عَنْ مُسْلِمٍ أَبِي الْمُثَنَّى مُؤَذِّنِ مَسْجِدِ الْجَامِعِ، فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ.

٥٥٧١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ رَزِينٍ، يُحَدِّثُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي الرَّجُلِ تَكُونُ لَهُ الْمَرْأَةُ ثُمَّ يُطَلِّقُهَا، ثُمَّ يَتَزَوَّجُهَا رَجُلٌ، فَيُطَلِّقُهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، فَتَرْجِعُ إِلَى زَوْجِهَا الأَوَّلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَتَّى تَذُوقَ الْعُسَيْلَةَ. [راجع: ٤٧٧٦، ٤٧٧٧، ٥٢٧٧، ٥٢٧٨]

٥٥٧٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حُرَيْثٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْجَرِّ، وَالدُّبَّاءِ، وَالْمُزَفَّتِ، وَقَالَ: انْتَبِذُوا فِي الأَسْقِيَةِ. [راجع: ٥٠٣٠]

٥٥٧٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَكَّةَ، طَافَ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، ثُمَّ صَلَّى عِنْدَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا مِنَ الْبَابِ الَّذِي يَخْرُجُ إِلَيْهِ، فَطَافَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ قَالَ: هُوَ سُنَّةٌ. [راجع: ٤٦٤١]

٥٥٧٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَكَادُ يُلَعَنُ الْبَيْدَاءَ، وَيَقُولُ: أَحْرَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنَ الْمَسْجِدِ. [راجع: ٤٥٧٠]

٥٥٧٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ يَكُ مِنَ الشُّؤْمِ شَيْءٌ حَقٌّ، فَفِي الْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ، وَالدَّارِ.

٥٥٧٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَطْفِئُوهَا بِالْمَاءِ، أَوْ بَرِّدُوهَا بِالْمَاءِ.

٥٥٧٧-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ مُحَمَّدًا يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَا زَالَ جِبْرِيلُ ﷺ، يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ، أَوْ قَالَ: خَشِيتُ أَنْ يُوَرِّثَهُ.

٥٥٧٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: وَيْحَكُمْ، أَوْ قَالَ: وَيْلَكُمْ، لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. [انظر: ٥٦٠٤، ٥٨٠٩، ٥٨١٠]

٥٥٧٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ زَيْدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ مُحَمَّدًا يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أُوتِيتُ مَفَاتِيحَ كُلِّ شَيْءٍ إِلاَّ الْخَمْسَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ، وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ، وَيَعْلَمُ مَا فِي (٨٦/٢) الأَرْحَامِ، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ، إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾.

٥٥٨٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ مَرَّ بِرَجُلٍ قَدْ أَنَاخَ مَطِيَّتَهُ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَنْحَرَهَا، فَقَالَ: قِيَامًا مُقَيَّدَةً، سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٤٤٥٩]

٥٥٨١-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَوْ عَلِمَ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ مَا سَرَى رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ. [راجع: ٤٧٨٤]

٥٥٨٢-حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ طَارِق أَبُو قُرَّةَ الزَّبِيدِيُّ، مِنْ أَهْلِ زَبِيد، مِنْ أَهْلِ الْحُصَيْبِ بِالْيَمَن، قَالَ أَبِي: وَكَانَ (قَاضِيَ) لَهُمْ، عَنْ مُوسَى، يَعْنِي ابْنَ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَّعَ. [راجع: ٤٥٣٢]

٥٥٨٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ عَبْد الْحَمِيد بْن جَعْفَر الأَنْصَارِيِّ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ يَجْعَلُ فَصَّ خَاتَمِه مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ. [راجع: ٤٦٧٧]

٥٥٨٤-حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاض، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْد اللَّه، مَوْلَى غُفْرَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: لِكُلِّ أُمَّةٍ مَجُوسٌ، وَمَجُوسُ أُمَّتِي الَّذِينَ يَقُولُونَ: لاَ قَدَرَ، إِنْ مَرِضُوا فَلاَ تَعُودُوهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلاَ تَشْهَدُوهُمْ. [انظر: ٦٠٧٧]

٥٥٨٥-حَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ بْنُ] إِسْمَاعِيلَ بْن أَبِي فُدَيْك، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ صَدَقَةَ بْن يَسَار، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُم يُصَلِّي فَلاَ يَدَعْ أَحَداً يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْه، فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ، فَإِنَّ مَعَهُ الْقَرِينَ.

٥٥٨٦-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، عَنْ حَفْص بْن عُبَيْد اللَّه؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَن بْنَ زَيْد بْن الْخَطَّاب مَاتَ، فَأَرَادُوا أَنْ يُخْرِجُوهُ مِنَ اللَّيْل لِكَثْرَة الزِّحَام، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنْ أَخَّرْتُمُوهُ إِلَى أَنْ تُصْبِحُوا؟ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بِقَرْنِ شَيْطَان.

٥٥٨٧-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو بِشْر، عَنْ سَعِيد بْن جُبَيْر، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ ابْن عُمَرَ مِنْ مَنْزِله، فَمَرَرْنَا بِفِتْيَان مِنْ قُرَيْش، نَصَبُوا طَيْرًا يَرْمُونَهُ، وَقَدْ جَعَلُوا لِصَاحِب الطَّيْر كُلَّ خَاطِئَة مِنْ نَبْلِهِمْ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، لَعَنَ مَنِ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا. [راجع: ٤٦٢٢]

٥٥٨٨-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُضَمِّرُ الْخَيْلَ. [راجع: ٤٤٨٧]

٥٥٨٩-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ لِعَائِشَةَ: نَاوِلِينِي الْخُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِد، قَالَتْ: إِنَّهَا حَائِضٌ، قَالَ: إِنَّهَا لَيْسَتْ فِي كَفِّك.

٥٥٩٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِر، سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْد اللَّه يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، لاَ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ إِلاَّ رَكْعَتَيْن، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يَتَهَجَّدُ مِنَ اللَّيْل.

قَالَ جَابِرٌ: فَقُلْتُ لِسَالِم: كَانَا يُوتِرَان؟ قَالَ: نَعَمْ.

٥٥٩١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْن أَبِي زِيَاد، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا فِي سَرِيَّةٍ، فَقَرَرْنَا فَأَرَدْنَا أَنْ نَرْكَبَ الْبَحْرَ، ثُمَّ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّه، نَحْنُ الْفَرَّارُونَ، فَقَالَ: لاَ، بَلْ أَنْتُمْ، أَوْ أَنْتُمُ الْعَكَّارُونَ. [راجع: ٤٧٥٠]

٥٥٩٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مُرَّةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّذْر، وَقَالَ: إِنَّهُ لاَ يَأْتِي بِخَيْر، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيل. [راجع: ٥٢٧٥]

٥٥٩٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ سَعِيد بْن عُبَيْدَةَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، فَقُمْتُ وَتَرَكْتُ رَجُلاً عِنْدَهُ مِنْ كِنْدَةَ، فَأَتَيْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّب، قَالَ: فَجَاءَ الْكِنْدِيُّ فَزِعًا، فَقَالَ: جَاءَ ابْنَ عُمَرَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَحْلِفُ بِالْكَعْبَةِ؟ فَقَالَ: لاَ، وَلَكِنِ احْلِفْ بِرَبِّ الْكَعْبَة، فَإِنَّ عُمَرَ كَانَ يَحْلِفُ بِأَبِيه، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَحْلِفْ بِأَبِيكَ (٨٧/٢) فَإِنَّهُ مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّه فَقَدْ أَشْرَكَ. [راجع: ٤٩٠٤]

٥٥٩٤-قَرَأْتُ عَلَى أَبِي قُرَّةَ مُوسَى بْن طَارِق، قَالَ: قَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: وَقَالَ نَافِعٌ: كَانَ عَبْدُ اللَّه إِذَا صَدَرَ مِنَ الْحَجِّ أَوِ الْعُمْرَة أَنَاخَ بِالْبَطْحَاء الَّتِي بِذِي الْحُلَيْفَة، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّه حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ يُعَرِّسُ بِهَا حَتَّى يُصَلِّيَ صَلاَةَ الصُّبْح.

٥٥٩٥-قَالَ مُوسَى: وَأَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، أَتَى فِي مُعَرَّسِه، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ فِي بَطْحَاءَ مُبَارَكَة. [انظر: ٥٦٣٢، ٥٨١٥، ٦٢٠٥]

٥٥٩٦-قَالَ: وَقَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ، أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، صَلَّى عِنْدَ الْمَسْجِد الصَّغِير الَّذِي دُونَ الْمَسْجِد الَّذِي يُشْرِفُ عَلَى الرَّوْحَاء.

٥٥٩٧-قَالَ: وَقَالَ نَافِعٌ: إِنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ يَنْزِلُ تَحْتَ سَرْحَةِ الرُّوَيْثَة، عَنْ يَمِين الطَّرِيق، فِي مَكَان بَطْحٍ سَهْل، حِينَ يُفْضِي مِنَ الأَكَمَة، دُونَ بَرِيد الرُّوَيْثَة بِمِيلَيْن، وَقَدِ انْكَسَرَ أَعْلاَهَا، وَهِيَ قَائِمَةٌ عَلَى سَاق.

٥٥٩٨-وَقَالَ نَافِعٌ: إِنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، صَلَّى مِنْ وَرَاء الْعَرْج، وَأَنْتَ ذَاهِبٌ عَلَى رَأْس خَمْسَة أَمْيَال مِنَ الْعَرْج، فِي مَسْجِد إِلَى هَضَبَة، عِنْدَ ذَلِكَ الْمَسْجِد قَبْرَان أَوْ ثَلاَثَةٌ، عَلَى الْقُبُور رَضْمٌ مِنْ حِجَارَة، عَلَى يَمِين الطَّرِيق، عِنْدَ سَلاَمَات الطَّرِيق، بَيْنَ أُولَئِكَ السَّلاَمَات، كَانَ عَبْدُ اللَّه يَرُوحُ مِنَ الْعَرْج بَعْدَ أَنْ تَمِيلَ الشَّمْسُ بِالْهَاجِرَة، فَيُصَلِّي الظُّهْرَ فِي ذَلِكَ الْمَسْجِد.

٥٥٩٩-وَقَالَ نَافِعٌ: إِنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، نَزَلَ تَحْتَ سَرْحَة، وَقَالَ غَيْرُ أَبِي قُرَّةَ: سَرَحَات، عَنْ يَسَار الطَّرِيق، فِي مَسِيل دُونَ (هَرْشَى)، ذَلِكَ الْمَسِيلُ لاَصِقٌ عَلَى هَرْشَى، وَقَالَ غَيْرُهُ لاَصِقٌ بِكَرَاعِ هَرْشَا، بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيق قَرِيبٌ مِنْ غَلْوَة سَهْم.

٥٦٠٠-وَقَالَ نَافِعٌ: إِنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ يَنْزِلُ بِذِي طُوًى، يَبِيتُ بِهِ حَتَّى يُصَلِّيَ صَلاَةَ الصُّبْح حِينَ قَدِمَ إِلَى مَكَّةَ، وَمُصَلَّى رَسُولِ اللَّه ﷺ، ذَلِكَ عَلَى أَكَمَة غَلِيظَة، لَيْسَ فِي الْمَسْجِد الَّذِي بُنِيَ ثَمَّ، وَلَكِنْ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ، عَلَى أَكَمَة خَشِنَة غَلِيظَة.

٥٦٠١-قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، اسْتَقْبَلَ فُرْضَتَيِ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ الَّذِي قِبَلَ الْكَعْبَةِ، فَجَعَلَ الْمَسْجِدَ الَّذِي بُنِيَ يَمِينًا، وَالْمَسْجِدَ بِطَرَفِ الأَكَمَةِ، وَمُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَسْفَلَ مِنْهُ، عَلَى الأَكَمَةِ السَّوْدَاءِ، بَدَعٌ مِنَ الأَكَمَةِ عَشْرَ أَذْرُعٍ أَوْ نَحْوَهَا، ثُمَّ يُصَلِّي مُسْتَقْبِلَ الْفُرْضَتَيْنِ مِنَ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ. [راجع: ٥٥٩٦]

٥٦٠٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ سَمِعْتُ أَبَا الْمُثَنَّى يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ الأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَثْنَى مَثْنَى، وَالإِقَامَةُ وَاحِدَةً، غَيْرَ أَنَّ الْمُؤَذِّنَ كَانَ إِذَا قَالَ قَدْ قَامَتِ الصَّلاَةُ، قَالَ: قَدْ قَامَتِ الصَّلاَةُ، مَرَّتَيْنِ. [راجع: ٥٥٦٩]

٥٦٠٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ. [راجع: ٤٥٠٦]

٥٦٠٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. [راجع: ٥٥٧٨]

٥٦٠٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ نَهْشَلِ بْنِ مُجَمِّعٍ، عَنْ قَزَعَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ لُقْمَانَ الْحَكِيمَ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا اسْتُودِعَ شَيْئًا حَفِظَهُ.

وَقَالَ مَرَّةً: نَهْشَلٌ عَنْ قَزَعَةَ أَوْ عَنْ أَبِي غَالِبٍ. [انظر: ٥٦٠٦]

٥٦٠٦-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، أَخْبَرَنِي نَهْشَلُ بْنُ مُجَمِّعٍ الضَّبِّيُّ، قَالَ: وَكَانَ مَرْضِيًّا، عَنْ قَزَعَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ لُقْمَانَ الْحَكِيمَ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ إِذَا اسْتُودِعَ شَيْئًا حَفِظَهُ.

٥٦٠٧-حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ فِي ثَقِيفٍ كَذَّابًا وَمُبِيرًا (٢/٨٨). [راجع: ٤٧٩٠]

٥٦٠٨-حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، (قَالَ بَهْزٌ فِي حَدِيثِهِ: عَنْ حَمَّادٍ، قَالَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، هَذِهِ الآيَةَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ ﴿وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ: أَنَا الْجَبَّارُ، أَنَا الْمُتَكَبِّرُ، أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الْمُتَعَالِي، يُمَجِّدُ نَفْسَهُ، قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُرَدِّدُهَا، حَتَّى رَجَفَ بِهِ الْمِنْبَرُ، حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَخِرُّ بِهِ. [راجع: ٤٤١٤]

٥٦٠٩-حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الْفَجْرِ كَأَنَّ الأَذَانَ فِي أُذُنَيْهِ. [راجع: ٤٨٦٠]

٥٦١٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ (يَزْدَوَيْهِ)، عَنْ يَعْفُرَ بْنِ رُوذِيٍّ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ وَهُوَ يَقُصُّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الرَّابِضَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَيْلَكُمْ، لاَ تَكْذِبُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ.

٥٦١١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شُغِلَ عَنْهَا لَيْلَةً، فَأَخَّرَهَا حَتَّى رَقَدْنَا فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ رَقَدْنَا، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ رَقَدْنَا ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ لِلَيْلَةِ يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ غَيْرُكُمْ. [انظر: ٦٠٩٧]

٥٦١٢-حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَبَرَّ الْبِرِّ صِلَةُ الْمَرْءِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ. [انظر: ٥٦٥٣]

٥٦١٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَذِنَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، اسْتَأْذَنَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَبِيتَ بِمَكَّةَ لَيَالِيَ مِنًى مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ، فَأَذِنَ لَهُ. [راجع: ٤٦٩١]

٥٦١٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَلَقَ رَأْسَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ. [راجع: ٤٨٩٠]

٥٦١٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، رَأَى صَبِيًّا قَدْ حُلِقَ بَعْضُ شَعَرِهِ وَتُرِكَ بَعْضُهُ، فَنَهَى عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ: احْلِقُوا كُلَّهُ، أَوِ اتْرُكُوا كُلَّهُ.

٥٦١٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْمٍ. [راجع: ٤٦٣٨]

٥٦١٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ لَيْلَةِ صَلاَةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ، قَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، عَلَى رَأْسِ مِئَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لاَ يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَحَدٌ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَوَهَلَ النَّاسُ فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تِلْكَ، فِيمَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَذِهِ الأَحَادِيثِ عَنْ مِئَةِ سَنَةٍ، وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَبْقَى الْيَوْمَ مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ، يُرِيدُ أَنْ يَنْخَرِمَ ذَلِكَ الْقَرْنُ. [انظر: ٦٠٢٨]

٥٦١٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لاَ حَسَدَ إِلاَّ عَلَى اثْنَتَيْنِ، رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً،

فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ. [راجع: ٤٥٥٠]

٥٦١٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَجِدُونَ النَّاسَ كَإِبِلٍ مِئَةٍ، لاَ يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً. [راجع: ٤٥١٦]

٥٦٢٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ، عَلَى عُمَرَ ثَوْبًا أَبْيَضَ، فَقَالَ: أَجَدِيدٌ ثَوْبُكَ أَمْ غَسِيلٌ؟ فَقَالَ: فَلاَ أَدْرِي مَا رَدَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْبَسْ جَدِيدًا، وَعِشْ حَمِيدًا، وَمُتْ شَهِيدًا، أَظُنُّهُ قَالَ: وَيَرْزُقُكَ اللَّهُ قُرَّةَ عَيْنٍ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.

٥٦٢١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ مَسْحَ الرُّكْنِ الْيَمَانِي وَالرُّكْنِ الأَسْوَدِ يَحُطُّ الْخَطَايَا حَطًّا. [راجع: ٤٤٦٢]

٥٦٢٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ الْيَمَانِيَ، وَلاَ يَسْتَلِمُ الأَخَرَيْنِ. [انظر: ٦٠١٧]

٥٦٢٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، حَلَقَ فِي حَجَّتِهِ. [راجع: ٤٨٨٩]

٥٦٢٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ يَنْزِلُونَ بِالأَبْطَحِ. [انظر: ٦٢٢٣]

٥٦٢٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يُقِمْ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَيَجْلِسَ فِي مَجْلِسِهِ.

قَالَ سَالِمٌ: فَكَانَ الرَّجُلُ يَقُومُ لاِبْنِ عُمَرَ مِنْ مَجْلِسِهِ، فَمَا يَجْلِسُ فِي مَجْلِسِهِ.

٥٦٢٦-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ (عَبْدِ اللَّهِ)، عَنْ عَمْرِو بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: إِذَا بَلَغَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ أَرْبَعِينَ سَنَةً أَمَّنَهُ اللَّهُ مِنْ أَنْوَاعِ الْبَلاَيَا، مِنَ الْجُنُونِ، وَالْبَرَصِ، وَالْجُذَامِ، وَإِذَا بَلَغَ الْخَمْسِينَ لَيَّنَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ، حِسَابَهُ وَإِذَا بَلَغَ السِّتِّينَ رَزَقَهُ اللَّهُ إِنَابَةً يُحِبُّهُ عَلَيْهَا، وَإِذَا بَلَغَ السَّبْعِينَ أَحَبَّهُ اللَّهُ وَأَحَبَّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، وَإِذَا بَلَغَ الثَّمَانِينَ تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنْهُ حَسَنَاتِهِ وَمَحَا عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ، وَإِذَا بَلَغَ التِّسْعِينَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَسُمِّيَ أَسِيرَ اللَّهِ فِي الأَرْضِ، وَشُفِّعَ فِي أَهْلِهِ. [انظر: ١٣٣١٢]

٥٦٢٧-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَامِرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

٥٦٢٨-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَشْتَرِي الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ، أَوِ الْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ؟ قَالَ: إِذَا اشْتَرَيْتَ وَاحِدًا مِنْهُمَا بِالآخَرِ فَلاَ يُفَارِقْكَ صَاحِبُكَ وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ لُبْسٌ. [راجع: ٥٥٥٥]

٥٦٢٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رُؤْيَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّاسَ اجْتَمَعُوا، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ ذَنُوبًا أَوْ ذَنُوبَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ قَامَ ابْنُ الْخَطَّابِ، فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَمَا رَأَيْتُ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ. [راجع: ٤٨١٤]

٥٦٣٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حِينَ أَمَّرَ أُسَامَةَ بَلَغَهُ أَنَّ النَّاسَ يَعِيبُونَ أُسَامَةَ وَيَطْعَنُونَ فِي إِمَارَتِهِ، فَقَامَ، كَمَا حَدَّثَنِي سَالِمٌ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ تَعِيبُونَ أُسَامَةَ وَتَطْعَنُونَ فِي إِمَارَتِهِ، وَقَدْ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ فِي أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لأَحَبَّ النَّاسِ كُلِّهِمْ إِلَيَّ، وَإِنَّ ابْنَهُ هَذَا بَعْدَهُ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَاسْتَوْصُوا بِهِ خَيْرًا، فَإِنَّهُ مِنْ خِيَارِكُمْ. [انظر: ٥٨٤٨]

٥٦٣١-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ بِأَسْفَلِ بَلْدَحَ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْوَحْيُ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، سُفْرَةً فِيهَا لَحْمٌ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ، وَقَالَ: إِنِّي لاَ آكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ، وَلاَ آكُلُ إِلاَّ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ (٢/٩٠) عَلَيْهِ. [راجع: ٥٣٦٩]

٥٦٣٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ أُتِيَ وَهُوَ فِي الْمُعَرَّسِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ بِبَطْحَاءَ مُبَارَكَةٍ. [راجع: ٥٥٩٥]

٥٦٣٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: عَدَدْتُ شَيْبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، نَحْوًا مِنْ عِشْرِينَ شَعْرَةً.

٥٦٣٤-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا حَسَنٌ يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَصَلَّى الظُّهْرَ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّى الْعَصْرَ أَرْبَعًا وَلَيْسَ بَعْدَهَا شَيْءٌ، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلاَثًا وَبَعْدَهَا

رَكْعَتَيْن، وَصَلَّى الْعِشَاءَ أَرْبَعًا، وَصَلَّى فِي السَّفَرِ الظُّهْرَ رَكْعَتَيْن، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْن، وَالْعَصْرَ رَكْعَتَيْن، وَلَيْسَ بَعْدَهَا شَيْءٌ، وَالْمَغْرِبَ ثَلاَثًا، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْن وَالْعِشَاءَ رَكْعَتَيْن، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْن.

٥٦٣٥-حَدَّثَنَا أَبُو عَبْد الرَّحْمَن عَبْدُ اللَّه بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو هَانِئ، عَنْ عَبَّاس الْحَجْرِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ بْن الْخَطَّاب؛ أَنَّ رَجُلاً أَتَى رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّ لِي خَادِمًا يُسِيءُ وَيَظْلِمُ، أَفَاضْرِبُهُ؟ قَالَ: تَعْفُو عَنْهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً. [انظر: ٥٨٩٩]

٥٦٣٦-حَدَّثَنَا أَبُو عَبْد الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ، يَعْنِي عَبْدَ الْجَبَّار الأَيْلِيَّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي سُمَيَّةَ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: سَأَلَتْ أُمُّ سُلَيْم، وَهِيَ أُمُّ أَنَس بْن مَالك، النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّه، تَرَى الْمَرْأَةُ فِي الْمَنَامِ مَا يَرَى الرَّجُلُ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، إِذَا رَأَتِ الْمَرْأَةُ ذَلِكَ وَأَنْزَلَتْ فَلْتَغْتَسِلْ.

٥٦٣٧-حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُطَرِّف، عَنْ زَيْد الْعَمِّيِّ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيق النَّاجِيِّ، عَنِ ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ، سَأَلْنَهُ عَنِ الذَّيْل؟ فَقَالَ: اجْعَلْنَهُ شِبْرًا، فَقُلْنَ: إِنَّ شِبْرًا لاَ يَسْتُرُ مِنْ عَوْرَةٍ؟ فَقَالَ: اجْعَلْنَهُ ذِرَاعًا، فَكَانَتْ إِحْدَاهُنَّ إِذَا أَرَادَتْ أَنْ تَتَّخِذَ دِرْعًا أَرْخَتْ ذِرَاعًا فَجَعَلَتْهُ ذَيْلاً. [راجع: ٤٦٨٣]

٥٦٣٨-[**حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه**]، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُمَرَ بْن حَمْزَةَ، عَنْ سَالِم؛ أَنَّ شَاعِرًا قَالَ: عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ:

وَبِلاَلٌ عَبْدُ اللَّه خَيْرُ بِلاَل

فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: كَذَبْتَ، ذَاكَ بِلاَلٌ رَسُولُ اللَّه ﷺ.

٥٦٣٩-حَدَّثَنَا أَبُو عَبْد الرَّحْمَن عَبْدُ اللَّه بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي أَبُو صَخْر، عَنْ نَافِع، قَالَ: كَانَ لابْن عُمَرَ صَدِيقٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ يُكَاتِبُهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ مَرَّةً عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ: إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ تَكَلَّمْتَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقَدَرِ، فَإِيَّاكَ أَنْ تَكْتُبَ إِلَيَّ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ يُكَذِّبُونَ بِالْقَدَرِ. [انظر: ٥٨٦٧، ٦٢٠٨]

٥٦٤٠-حَدَّثَنَا أَبُو عَبْد الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ بِلاَل بْن عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ بْن الْخَطَّاب، عَنْ أَبِيه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَمْنَعُوا النِّسَاءَ حُظُوظَهُنَّ مِنَ الْمَسَاجِد إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ، فَقَالَ بِلاَلٌ: وَاللَّه لَنَمْنَعُهُنَّ! فَقَالَ عَبْدُ اللَّه: أَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ وَتَقُولُ لَنَمْنَعُهُنَّ؟!.

٥٦٤١-حَدَّثَنَا أَبُو عَبْد الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ الْهَاد، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: النَّارُ عَدُوٌّ، فَاحْذَرُوهَا. قَالَ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّه يَتَتَبَّعُ نِيرَانَ أَهْله. فَيُطْفِئُهَا قَبْلَ أَنْ يَبِيتَ.

٥٦٤٢-حَدَّثَنَا أَبُو عَبْد الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عَطَاء، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْن عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا وَيَمَنِنَا، مَرَّتَيْن، فَقَالَ رَجُلٌ: وَفِي مَشْرِقِنَا يَا رَسُولَ اللَّه؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مِنْ هُنَالِكَ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَان، وَلَهَا تِسْعَةُ أَعْشَارِ الشَّرِّ. [انظر: ٥٩٨٧]

٥٦٤٣-حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْحُرِّ بْنِ الصَّبَّاحِ؛ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، الْخَمِيسَ (٢/٩١) مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ، وَالاِثْنَيْنِ الَّذِي يَلِيهِ، وَالاِثْنَيْنِ الَّذِي يَلِيهِ.

٥٦٤٤-حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَأَسْوَدُ بْنُ عَامِر، قَالاَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُصْم أَبِي عَلْوَانَ الْحَنَفِيِّ؛ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ فِي ثَقِيف كَذَّابًا وَمُبِيرًا. [راجع: ٤٧٩٠]

٥٦٤٥-حَدَّثَنَا رِبْعِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، عَنِ ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَدْخُلُوا عَلَى الْقَوْمِ الْمُعَذَّبِينَ، إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ. [راجع: ٤٥٦١]

٥٦٤٦-حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْن شِهَاب، أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْد اللَّه أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِم، لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يُسْلِمُهُ، مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيه كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي حَاجَتِه، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِم كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَة، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَة.

٥٦٤٧-حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَلَمَةَ بْن كُهَيْل، عَنْ مُجَاهد، عَنِ ابْن عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِه ﴿كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ﴾ قَالَ: هِيَ الَّتِي لاَ تَنْفُضُ وَرَقَهَا، وَظَنَنْتُ أَنَّهَا النَّخْلَةُ. [راجع: ٤٥٩٩]

٥٦٤٨-حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِم، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَر، عَنْ مُوسَى بْن عُقْبَةَ، عَنْ سَالِم بْن عَبْد اللَّه، عَنْ أَبِيه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ.

٥٦٤٩-حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِم، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا ثُوَيْرٌ، عَنْ مُجَاهد، عَنِ ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَعَنَ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَال، وَالْمُتَرَجِّلاَتِ مِنَ النِّسَاء. [راجع: ٥٣٢٨]

٥٦٥٠-حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ، عَنْ عَاصِم بْن مُحَمَّد، عَنْ أَبِيه، عَنِ ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى عَنِ الْوَحْدَة، أَنْ يَبِيتَ الرَّجُلُ وَحْدَهُ، أَوْ يُسَافِرَ وَحْدَهُ.

٥٦٥١-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِم، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْن حُرَيْث، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُلْتَمِسًا فَلْيَلْتَمِسْ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، وَإِنْ ضَعُفَ أَحَدُكُمْ أَوْ غُلِبَ فَلاَ يُغْلَبَنَّ عَلَى السَّبْعِ الْبَوَاقِي. [راجع: ٥٠٣١]

٥٦٥٢-حَدَّثَنَا أَبُو نُوحٍ قُرَادٌ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنْ تَلَقِّي السِّلَعِ حَتَّى يُهْبَطَ بِهَا الأَسْوَاقَ. [راجع: ٤٥٣١]

٥٦٥٣-حَدَّثَنَا أَبُو نُوحٍ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا مَرَّ عَلَيْهِ وَهُمْ فِي طَرِيقِ الْحَجِّ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: أَلَسْتَ فُلَانَ بْنَ فُلَانٍ، قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَانْطَلَقَ إِلَى حِمَارٍ كَانَ يَسْتَرِيحُ عَلَيْهِ إِذَا مَلَّ رَاحِلَتَهُ، وَعِمَامَةٍ كَانَ يَشُدُّ بِهَا رَأْسَهُ، فَدَفَعَهَا إِلَى الأَعْرَابِيِّ، فَلَمَّا انْطَلَقَ قَالَ لَهُ بَعْضُنَا: انْطَلَقْتَ إِلَى حِمَارِكَ الَّذِي كُنْتَ تَسْتَرِيحُ عَلَيْهِ، وَعِمَامَتِكَ الَّتِي كُنْتَ تَشُدُّ بِهَا رَأْسَكَ، فَأَعْطَيْتَهُمَا هَذَا الأَعْرَابِيَّ، وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا يَرْضَى بِدِرْهَمٍ؟! قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ أَبَرَّ الْبِرِّ صِلَةُ الْمَرْءِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ. [راجع: ٥٦١٢]

٥٦٥٤-حَدَّثَنَا قُرَادٌ أَبُو نُوحٍ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لاَ جَلَبَ وَلاَ جَنَبَ وَلاَ شِغَارَ فِي الإِسْلاَمِ. [راجع: ٤٩١٨]

٥٦٥٥-حَدَّثَنَا قُرَادٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، حَمَى النَّقِيعَ لِخَيْلِهِ. [انظر: ٦٤٣٨، ٦٤٦٤]

٥٦٥٦-حَدَّثَنَا قُرَادٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَبَّقَ النَّبِيُّ ﷺ، بَيْنَ الْخَيْلِ، وَأَعْطَى السَّابِقَ. [راجع: ٥٣٤٨]

٥٦٥٧-حَدَّثَنَا قُرَادٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَجْلِسُ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ. [راجع: ٤٩١٩]

٥٦٥٨-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ امْرَأَةً وُجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَقْتُولَةً، فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ (٢/٩٢). [راجع: ٤٧٣٩]

٥٦٥٩-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُسْتَقْبِلٌ الْمَشْرِقَ. يَقُولُ: أَلاَ إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، أَلاَ إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ. [راجع: ٤٧٦٩]

٥٦٦٠-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَهِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ. [انظر: ٥٧٣٣، ٢٥٣١٣]

٥٦٦١-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْحَنَفِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، (أُرَاهُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ مَثَّلَ بِذِي رُوحٍ ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مَثَّلَ اللَّهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٥٩٥٦]

٥٦٦٢-حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّهُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٥٨٣٢، ٦٢٠٦]

٥٦٦٣-حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي الْعِيدَيْنِ، الأَضْحَى وَالْفِطْرَ، ثُمَّ يَخْطُبُ بَعْدَ الصَّلاَةِ. [راجع: ٤٦٠٢]

٥٦٦٤-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُثْمَانَ، يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةِ، وَهُوَ الأَعْشَى، عَنْ مُهَاجِرٍ الشَّامِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ فِي الدُّنْيَا أَلْبَسَهُ اللَّهُ ثَوْبَ مَذَلَّةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٦٢٤٥]

٥٦٦٥-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُصَمَ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ فِي ثَقِيفٍ كَذَّابًا وَمُبِيرًا. [راجع: ٤٧٩٠]

٥٦٦٦-حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدِمَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَسَمِعَ نِسَاءً مِنْ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ يَبْكِينَ عَلَى هَلْكَاهُنَّ، فَقَالَ: لَكِنْ حَمْزَةُ لاَ بَوَاكِيَ لَهُ، فَجِئْنَ نِسَاءُ الأَنْصَارِ يَبْكِينَ عَلَى حَمْزَةَ عِنْدَهُ، فَاسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُنَّ يَبْكِينَ، فَقَالَ: يَا وَيْحَهُنَّ! أَتَتْنَّ هَاهُنَا تَبْكِينَ حَتَّى الآنَ؟! مُرُوهُنَّ فَلْيَرْجِعْنَ، وَلاَ يَبْكِينَ عَلَى هَالِكٍ بَعْدَ الْيَوْمِ. [راجع: ٤٩٨٤]

٥٦٦٧-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي مُنِيبٍ الْجُرَشِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بُعِثْتُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ بِالسَّيْفِ حَتَّى يُعْبَدَ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي، وَجُعِلَ الذُّلُّ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ. [راجع: ٥١١٤]

٥٦٦٨-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَرَّتْ بِنَا جَنَازَةٌ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَوْ قُمْتَ بِنَا مَعَهَا؟ قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِي فَقَبَضَ عَلَيْهَا قَبْضًا شَدِيدًا، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنَ الْمَقَابِرِ سَمِعَ رَنَّةً مِنْ خَلْفِهِ، وَهُوَ قَابِضٌ عَلَى يَدِي، فَاسْتَدَارَنِي فَاسْتَقْبَلَهَا، فَقَالَ لَهَا شَرًّا، وَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ تُتْبَعَ جَنَازَةٌ مَعَهَا رَانَّةٌ.

٥٦٦٩-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَكَانَ عُمَرُ يَأْمُرُنَا بِالْمُقَامِ عَلَيْهِمَا مِنْ حَيْثُ يَرَاهُمَا.

٥٦٧٠-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ مِنَ الإِبِلِ، وَلاَ خَمْسِ أَوَاقٍ، وَلاَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ، صَدَقَةٌ.

٥٦٧١-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَقِيلٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَزِيدَ الثُّمَالِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو الْعَجْلاَنِ الْمُحَارِبِيُّ؛ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الْكَافِرَ لَيَجُرُّ لِسَانَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَرَاءَهُ قَدْرَ فَرْسَخَيْنِ، يَتَوَطَّؤُهُ النَّاسُ.

٥٦٧٢-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيل، عَنْ بَرَكَةَ بْن يَعْلَى التَّيمِيِّ، حَدَّثَني أَبُو سُوَيْد الْعَبْدِيُّ، قَالَ: أَتَيْنَا ابْنَ عُمَرَ، فَجَلَسْنَا بِبَابِهِ لِيَؤْذَنَ لَنَا، قَالَ: فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا الإِذْنُ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَى جُحْرٍ فِي الْبَابِ فَجَعَلْتُ أَطَّلِعُ فِيهِ، فَفَطِنَ بِي، فَلَمَّا (٢/٩٣) أَذِنَ لَنَا جَلَسْنَا، فَقَالَ: أَيُّكُمُ اطَّلَعَ آنِفًا فِي دَارِي؟ قَالَ: قُلْتُ: أَنَا، قَالَ: بِأَيِّ شَيْءٍ اسْتَحْلَلْتَ أَنْ تَطَّلِعَ فِي دَارِي؟! قَالَ: قُلْتُ: أَبْطَأَ عَلَيْنَا الإِذْنُ فَنَظَرْتُ فَلَمْ أَتَعَمَّدْ ذَلِكَ، قَالَ: ثُمَّ سَأَلُوهُ عَنْ أَشْيَاءَ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ، قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا تَقُولُ فِي الْجِهَادِ؟ قَالَ: مَنْ جَاهَدَ فَإِنَّمَا يُجَاهِدُ لِنَفْسِهِ.

٥٦٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيل، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَقِيل، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، حَدَّثَنَا سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رُبَّمَا ذَكَرْتُ قَوْلَ الشَّاعِرِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَلَى الْمِنْبَرِ يَسْتَسْقِي، فَمَا يَنْزِلُ حَتَّى يَجِيشَ كُلُّ مِيزَابٍ، وَأَذْكُرُ قَوْلَ الشَّاعِرِ:

وَأَبْيَضَ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ

ثِمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلأَرَامِلِ

وَهُوَ قَوْلُ أَبِي طَالِبٍ.

٥٦٧٤-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيل (قَالَ أَبِي: وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَقِيل، صَالِحُ الْحَدِيثِ ثِقَةٌ) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلاَنًا، اللَّهُمَّ الْعَنِ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ الْعَنْ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو، اللَّهُمَّ الْعَنْ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ، قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ قَالَ: فَتِيبَ عَلَيْهِمْ كُلِّهِمْ.

٥٦٧٥-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، وَأَنَا جَالِسٌ، فَسَأَلَهُ عَنْ دَمِ الْبَعُوضِ؟! فَقَالَ لَهُ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ: مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، قَالَ: هَا، انْظُرُوا إِلَى هَذَا! يَسْأَلُ عَنْ دَمِ الْبَعُوضِ. وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: هُمَا رَيْحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا. [راجع: ٥٥٦٧]

٥٦٧٦-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ نَزَعَ يَدَهُ مِنَ الطَّاعَةِ فَلاَ حُجَّةَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ مَاتَ مُفَارِقًا لِلْجَمَاعَةِ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً. [راجع: ٥٣٨٦]

٥٦٧٧-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَزَالُ هَذَا الأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ اثْنَانِ. [راجع: ٤٨٣٢]

٥٦٧٨-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ أَبِي الصَّهْبَاءِ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَادَى فِي النَّاسِ: الصَّلاَةُ جَامِعَةٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عَبْدَ اللَّهِ، فَانْطَلَقَ إِلَى أَهْلِهِ جَوَادًا، فَأَلْقَى ثِيَابًا كَانَتْ عَلَيْهِ، وَلَبِسَ ثِيَابًا كَانَ يَأْتِي فِيهَا النَّبِيَّ ﷺ، ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى الْمُصَلَّى، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَدِ انْحَدَرَ مِنْ مِنْبَرِهِ، وَقَامَ النَّاسُ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: مَا أَحْدَثَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، الْيَوْمَ؟ قَالُوا: نَهَى عَنِ النَّبِيذِ (قَالَ: أَيُّ النَّبِيذِ؟) قَالَ: نَهَى عَنِ الدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ، قَالَ: فَقُلْتُ لِنَافِعٍ: فَالْجَرَّةُ؟ قَالَ: وَمَا الْجَرَّةُ؟ قَالَ: قُلْتُ: الْحَنْتَمَةُ، قَالَ: وَمَا الْحَنْتَمَةُ؟ قُلْتُ: الْقُلَّةُ، قَالَ: لاَ، قُلْتُ: فَالْمُزَفَّتُ؟ قَالَ: وَمَا الْمُزَفَّتُ؟ قُلْتُ: الزِّقُّ يُزَفَّتُ، وَالرَّاقُودُ يُزَفَّتُ، قَالَ: لاَ، لَمْ يَنْهَ يَوْمَئِذٍ إِلاَّ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ.

٥٦٧٩-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الصَّهْبَاءِ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا هَؤُلاَءِ. أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى، نَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ فِي كِتَابِهِ: مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ؟ قَالُوا: بَلَى، نَشْهَدُ أَنَّهُ مَنْ أَطَاعَكَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَأَنَّ مَنْ طَاعَةَ اللَّهِ طَاعَتُكَ، قَالَ: فَإِنَّ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ أَنْ تُطِيعُونِي، وَإِنَّ مِنْ طَاعَتِي أَنْ تُطِيعُوا أَئِمَّتَكُمْ، أَطِيعُوا أَئِمَّتَكُمْ، فَإِنْ صَلَّوْا قُعُودًا فَصَلُّوا قُعُودًا.

٥٦٨٠-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيد، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ (٢/٩٤) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: الْمَسْأَلَةُ كُدُوحٌ فِي وَجْهِ صَاحِبِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ بَدَنَ فَلْيَسْتَبْقِ عَلَى وَجْهِهِ، وَأَهْوَنُ الْمَسْأَلَةِ مَسْأَلَةُ ذِي الرَّحِمِ، تَسْأَلُهُ فِي حَاجَةٍ، وَخَيْرُ الْمَسْأَلَةِ الْمَسْأَلَةُ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ.

٥٦٨١-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيد، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَنْ يَزَالَ الْمَرْءُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا.

٥٦٨٢-حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيد، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى يَحْيَى ابْنِ سَعِيد، وَغُلاَمٌ مِنْ بَنِيهِ رَابِطٌ دَجَاجَةً يَرْمِيهَا، فَمَشَى إِلَى الدَّجَاجَةِ فَحَلَّهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ بِهَا وَبِالْغُلاَمِ. وَقَالَ لِيَحْيَى: ازْجُرُوا غُلاَمَكُمْ هَذَا مِنْ أَنْ يَصْبِرَ هَذَا الطَّيْرَ عَلَى الْقَتْلِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى أَنْ تُصْبَرَ بَهِيمَةٌ أَوْ غَيْرُهَا لِلْقَتْلِ، وَإِنْ أَرَدْتُمْ ذَبْحَهَا فَاذْبَحُوهَا.

٥٦٨٣-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي لَيْثٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ (بْنِ) عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ أَسِيد؛ أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: إِنَّا نَجِدُ صَلاَةَ الْحَضَرِ وَصَلاَةَ الْخَوْفِ فِي الْقُرْآنِ، وَلاَ نَجِدُ صَلاَةَ السَّفَرِ فِي الْقُرْآنِ؟ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: ابْنَ أَخِي، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ إِلَيْنَا مُحَمَّدًا ﷺ وَلاَ نَعْلَمُ شَيْئًا، فَإِنَّمَا نَفْعَلُ كَمَا رَأَيْنَا مُحَمَّدًا (ﷺ) يَفْعَلُ. [انظر: ٦٣٥٣]

٥٦٨٤-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَمْدَحُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: فَجَعَلَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ هَكَذَا، يَحْثُو فِي وَجْهِهِ التُّرَابَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ.

٥٦٨٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ كَانَ فِي خَاتَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ. [انظر: ٤٦٧٧]

٥٦٨٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ مُؤَذِّنَانِ. [انظر: ٥١٩٥]

٥٦٨٧-حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَدِمَ رَجُلاَنِ مِنَ الْمَشْرِقِ خَطِيبَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَا فَتَكَلَّمَا، ثُمَّ قَعَدَا، (وَقَامَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ خَطِيبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَكَلَّمَ، ثُمَّ قَعَدَ)، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْ كَلاَمِهِمْ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، فَإِنَّمَا تَشْقِيقُ الْكَلاَمِ مِنَ الشَّيْطَانِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا. [راجع: ٤٦٥١]

٥٦٨٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الْجُمُعَةِ انْصَرَفَ إِلَى مَنْزِلِهِ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، وَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

٥٦٨٩-حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنْ جُنَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لِجَهَنَّمَ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ، بَابٌ مِنْهَا لِمَنْ سَلَّ سَيْفَهُ عَلَى أُمَّتِي، أَوْ قَالَ: أُمَّةِ مُحَمَّدٍ.

٥٦٩٠-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، يَعْنِي الطَّحَّانَ، حَدَّثَنَا بَيَانٌ، عَنْ وَبَرَةَ، عَنِ ابْنِ جُبَيْرٍ، يَعْنِي سَعِيدًا، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا ابْنُ عُمَرَ وَنَحْنُ نَرْجُو أَنْ يُحَدِّثَنَا بِحَدِيثٍ يُعْجِبُنَا، فَبَدَرَنَا إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا تَقُولُ فِي الْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ. فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾؟ قَالَ: وَيْحَكَ! أَتَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟! إِنَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ الدُّخُولُ فِي دِينِهِمْ فِتْنَةً، وَلَيْسَ بِقِتَالِكُمْ عَلَى الْمُلْكِ. [راجع: ٥٣٨١]

٥٦٩١-حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَمَقْتُ النَّبِيَّ ﷺ شَهْرًا، فَكَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. [راجع: ٤٧٦٣]

٥٦٩٢-حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الْعِشَاءِ (٢/٩٥) حَتَّى نَامَ النَّاسُ، وَتَهَجَّدَ الْمُتَهَجِّدُونَ، وَاسْتَيْقَظَ الْمُسْتَيْقِظُ، فَخَرَجَ، فَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ وَقَالَ: لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَخَّرْتُهَا إِلَى هَذَا الْوَقْتِ. [راجع: ٤٨٢٦]

٥٦٩٣-حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عَقِيلٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَسَاهُ حُلَّةً سِيَرَاءَ، وَكَسَا أُسَامَةَ قُبْطِيَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: مَا مَسَّ الأَرْضَ فَهُوَ فِي النَّارِ. [انظر: ٥٧١٣، ٥٧١٤، ٥٧٢٧، ٦٤١٩]

٥٦٩٤-حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ، حَدَّثَنَا إِيَادٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نُعْمٍ، أَوْ نُعَيْمٍ الأَعْرَجِيِّ، شَكَّ أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْمُتْعَةِ، وَأَنَا عِنْدَهُ، مُتْعَةِ النِّسَاءِ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا كُنَّا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَانِينَ وَلاَ مُسَافِحِينَ! ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيَكُونَنَّ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْمَسِيحُ الدَّجَّالُ، وَكَذَّابُونَ ثَلاَثُونَ أَوْ أَكْثَرُ. [انظر: ٥٦٩٥، ٥٨٠٨]

٥٦٩٥-حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ، أَخْبَرَنَا إِيَادٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَلَمْ يَشُكَّ فِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

٥٦٩٦-حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ أَعِزَّ الإِسْلاَمَ بِأَحَبِّ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ إِلَيْكَ، بِأَبِي جَهْلٍ، أَوْ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَكَانَ أَحَبُّهُمَا إِلَى اللَّهِ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ.

٥٦٩٧-حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى قَلْبِ عُمَرَ وَلِسَانِهِ، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَا نَزَلَ بِالنَّاسِ أَمْرٌ قَطُّ فَقَالُوا فِيهِ وَقَالَ فِيهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، أَوْ قَالَ عُمَرُ إِلاَّ نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى نَحْوِ مِمَّا قَالَ عُمَرُ. [راجع: ٤١٤٥]

٥٦٩٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا مَطَرٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَ عُمَرَ، فَكَانَا لاَ يَزِيدَانِ عَلَى رَكْعَتَيْنِ، وَكُنَّا ضُلاَّلاً فَهَدَانَا اللَّهُ بِهِ، فَبِهِ نَقْتَدِي. [انظر: ٥٧٥٧]

٥٦٩٩-حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَمَقْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً، أَوْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً، يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. [راجع: ٤٧٦٣]

٥٧٠٠-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الأَخْضَرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يُفْتِي بِالَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الرُّخْصَةِ بِالتَّمَتُّعِ، وَسَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ، فَيَقُولُ نَاسٌ لاِبْنِ عُمَرَ: كَيْفَ تُخَالِفُ أَبَاكَ وَقَدْ نَهَى عَنْ ذَلِكَ؟ (فَيَقُولُ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ: وَيْلَكُمْ! أَلاَ تَتَّقُونَ اللَّهَ؟ إِنْ كَانَ عُمَرُ نَهَى عَنْ ذَلِكَ) فَيَبْتَغِي فِيهِ الْخَيْرَ يَلْتَمِسُ بِهِ تَمَامَ الْعُمْرَةِ، فَلَمْ تُحَرِّمُونَ ذَلِكَ وَقَدْ أَحَلَّهُ اللَّهُ وَعَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟! أَفَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَقُّ أَنْ تَتَّبِعُوا سُنَّتَهُ أَمْ سُنَّةَ عُمَرَ؟ إِنَّ عُمَرَ لَمْ

يَقُلْ لَكُمْ إِنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ حَرَامٌ. وَلَكِنَّهُ قَالَ: إِنَّ أَتَمَّ الْعُمْرَةِ أَنْ تُفْرِدُوهَا مِنْ أَشْهُرِ الْحَجِّ. [انظر: ٦٣٩٢]

٥٧٠١-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لابْنِ عُمَرَ: أَرَاكَ تُزَاحِمُ عَلَى هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ؟ قَالَ: إِنْ أَفْعَلْ فَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ مَسْحَهُمَا يَحُطُّ الْخَطَايَا، قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ أُسْبُوعًا يُحْصِيهِ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَسَنَةٌ، وَكُفِّرَ عَنْهُ سَيِّئَةٌ، وَرُفِعَتْ لَهُ دَرَجَةٌ، وَكَانَ كَعَدْلِ عِتْقِ رَقَبَةٍ. [راجع: ٤٤٦٢]

٥٧٠٢-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، يَعْنِي ابْنَ عَيَّاشٍ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قُعَيْسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يَأْمُرُونَكُمْ بِمَا لاَ يَفْعَلُونَ، فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ، وَلَنْ يَرِدَ عَلَيَّ الْحَوْضَ.

٥٧٠٣-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ شَاذَانُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ (٩٦/٢) سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ أَهْدَى لَكُمْ فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُوهُ فَادْعُوا لَهُ. [راجع: ٥٣٦٥]

٥٧٠٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ، سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لأَنْ يَكُونَ جَوْفُ الْمَرْءِ مَمْلُوءًا قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَمْلُوءًا شِعْرًا. [راجع: ٤٩٧٥]

٥٧٠٥-حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي سَمِعْتُ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ، إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ. [راجع: ٥٣٤٢]

٥٧٠٦-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ، كَانَ يُدْخِلُ فُصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ، فَطَرَحَهُ ذَاتَ يَوْمٍ، فَطَرَحَ أَصْحَابُهُ خَوَاتِيمَهُمْ، ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، وَكَانَ يَخْتِمُ بِهِ وَلاَ يَلْبَسُهُ. [راجع: ٤٦٧٧]

٥٧٠٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أُسَامَةُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، مَا حَاشَا فَاطِمَةَ وَلاَ غَيْرَهَا.

٥٧٠٨-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ رَقَبَةَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُمَيْرَةَ، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَإِذَا نَحْنُ بِرَأْسٍ مَنْصُوبٍ عَلَى خَشَبَةٍ، قَالَ: فَقَالَ: شَقِيَ قَاتِلُ هَذَا، قَالَ: قُلْتُ: أَنْتَ تَقُولُ هَذَا يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: فَتَبَدَّدَهُ مِنْ يَدِي، وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا مَشَى الرَّجُلُ مِنْ أُمَّتِي إِلَى الرَّجُلِ لِيَقْتُلَهُ فَلْيَقُلْ هَكَذَا، فَالْمَقْتُولُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْقَاتِلُ فِي النَّارِ. [انظر: ٥٧٥٤]

٥٧٠٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا صَخْرٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ جَمَعَ بَنِيهِ حِينَ انْتَزَى أَهْلُ الْمَدِينَةِ مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَخَلَعُوا يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: إِنَّا قَدْ بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ بِبَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْغَادِرُ يُنْصَبُ لَهُ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَيُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلاَنٍ، وَإِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْغَدْرِ، إِلاَّ أَنْ يَكُونَ الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ تَعَالَى، أَنْ يُبَايِعَ الرَّجُلُ رَجُلاً عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يَنْكُثُ بَيْعَتَهُ. فَلاَ يَخْلَعَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَزِيدَ، وَلاَ يُسْرِفَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ فِي هَذَا الأَمْرِ فَيَكُونَ صَيْلَمًا فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ. [راجع: ٤٦٤٨]

٥٧١٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، أَنَّ أَبَا الْمَلِيحِ قَالَ لأَبِي قِلاَبَةَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُوكَ عَلَى ابْنِ عُمَرَ، فَحَدَّثَنَا أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَلْقَى لَهُ وِسَادَةً مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ، وَلَمْ أَقْعُدْ عَلَيْهَا، بَقِيتَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ.

٥٧١١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ مِنْ أَفْرَى الْفِرَى أَنْ يُرِيَ عَيْنَيْهِ فِي الْمَنَامِ مَا لَمْ تَرَيَا. [انظر: ٥٩٩٨]

٥٧١٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: الْكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ: يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمَ.

٥٧١٣-حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حُلَّةً مِنْ حُلَلِ السَّيَرَاءِ، أَهْدَاهَا لَهُ فَيْرُوزُ، فَلَبِسْتُ الإِزَارَ، فَأَغْرَقَنِي طُولاً وَعَرْضًا، فَسَحَبْتُهُ وَلَبِسْتُ الرِّدَاءَ، فَتَقَنَّعْتُ بِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِعَاتِقِي، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، ارْفَعِ الإِزَارَ، فَإِنَّ مَا مَسَّتِ الأَرْضُ مِنَ الإِزَارِ إِلَى مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فِي النَّارِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: فَلَمْ أَرَ إِنْسَانًا قَطُّ أَشَدَّ تَشْمِيرًا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ. [راجع: ٥٦٩٣]

٥٧١٤-حَدَّثَنَا مُهَنَّأُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ أَبُو شِبْلٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَسَاهُ حُلَّةً، فَأَسْبَلَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فِيهِ قَوْلاً شَدِيدًا. وَذَكَرَ النَّارَ (٩٧/٢).

٥٧١٥-حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي الْمُغِيرَةِ بْنِ حُنَيْنٍ؛ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَذْهَبًا مُوَاجَهَ الْقِبْلَةِ. [راجع: ٥٧٤١، ٥٩٤١]

٥٧١٦-حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ (سَعِيدِ) بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَائِلٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ،

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْخَمْرَ، وَلَعَنَ شَارِبَهَا، وَسَاقِيَهَا، وَعَاصِرَهَا، وَمُعْتَصِرَهَا، وَبَائِعَهَا وَمُبْتَاعَهَا، وَحَامِلَهَا، وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ، وَآكِلَ ثَمَنِهَا.

٥٧١٧-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَصْبُغُ ثِيَابَهُ وَيَدَّهِنُ بِالزَّعْفَرَانِ، فَقِيلَ لَهُ: لِمَ تَصْبُغُ ثِيَابَكَ وَتَدَّهِنُ بِالزَّعْفَرَانِ؟ قَالَ: لأَنِّي رَأَيْتُهُ أَحَبَّ الأَصْبَاغِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَدَّهِنُ بِهِ، وَيَصْبُغُ بِهِ ثِيَابَهُ. [انظر: ٦٠٩٦]

٥٧١٨-حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَتَى ابْنَ مُطِيعٍ لَيَالِيَ الْحَرَّةِ، فَقَالَ: ضَعُوا لأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وِسَادَةً، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ آتِ لأَجْلِسَ، إِنَّمَا جِئْتُ لأُخْبِرَكَ كَلِمَتَيْنِ سَمِعْتُهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ نَزَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ لَمْ تَكُنْ لَهُ حُجَّةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ مَاتَ مُفَارِقًا لِلْجَمَاعَةِ فَإِنَّهُ يَمُوتُ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً. [راجع: ٥٣٨٦]

٥٧١٩-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ عَبَّادٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَهْلَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ مُفْرَدًا.

٥٧٢٠-حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ (بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ صَالِحٍ وَاسْمُهُ الَّذِي يُعْرَفُ بِهِ: نُعَيْمُ بْنُ) النَّحَّامِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَمَّاهُ: صَالِحًا، أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: اخْطُبْ عَلَيَّ ابْنَةَ صَالِحٍ، فَقَالَ: إِنَّ لَهُ يُتَامَى، وَلَمْ يَكُنْ لِيُؤْثِرَنَا عَلَيْهِمْ، فَانْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَى عَمِّهِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ لِيَخْطُبَ، فَانْطَلَقَ زَيْدٌ إِلَى صَالِحٍ، فَقَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ يَخْطُبُ ابْنَتَكَ، فَقَالَ: لِي يَتَامَى، وَلَمْ أَكُنْ لأُثْرِبَ لَحْمِي وَأَرْفَعَ لَحْمَكُمْ، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَنْكَحْتُهَا فُلاَنًا، وَكَانَ هَوَى أُمِّهَا إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، خَطَبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ابْنَتِي، فَأَنْكَحَهَا أَبُوهَا يَتِيمًا فِي حَجْرِهِ، وَلَمْ يُؤَامِرْهَا، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى صَالِحٍ، فَقَالَ: أَنْكَحْتَ ابْنَتَكَ وَلَمْ تُؤَامِرْهَا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: أَشِيرُوا عَلَى النِّسَاءِ فِي أَنْفُسِهِنَّ، وَهِيَ بِكْرٌ، فَقَالَ صَالِحٌ: فَإِنَّمَا فَعَلْتُ هَذَا لِمَا يُصْدِقُهَا ابْنُ عُمَرَ، فَإِنَّ لَهُ فِي مَالِي مِثْلَ مَا أَعْطَاهَا.

٥٧٢١-حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ الْوَلِيدُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ أَبَرَّ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ. [راجع: ٥٦٥٣]

٥٧٢٢-حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ أَخْبَرَنَا عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلاً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَالَ الْكَلِمَاتِ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ. إِنِّي لأَنْظُرُ إِلَيْهَا تَصْعَدُ حَتَّى فُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ.

فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا تَرَكْتُهَا مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ عَوْنٌ: مَا تَرَكْتُهَا مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنِ ابْنِ عُمَرَ. [راجع: ٤٦٣٧]

٥٧٢٣-حَدَّثَنَا (سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ، فَأَمَّا الْمَيْتَتَانِ: فَالْحُوتُ وَالْجَرَادُ، وَأَمَّا الدَّمَانِ فَالْكَبِدُ وَالطِّحَالُ.

٥٧٢٤-حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (٢/٩٨) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَقِيمُوا الصُّفُوفَ، فَإِنَّمَا تَصُفُّونَ بِصُفُوفِ الْمَلاَئِكَةِ، وَحَاذُوا بَيْنَ الْمَنَاكِبِ، وَسُدُّوا الْخَلَلَ، وَلِينُوا فِي أَيْدِي إِخْوَانِكُمْ، وَلاَ تَذَرُوا فُرُجَاتٍ لِلشَّيْطَانِ، وَمَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ.

٥٧٢٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ لَيْثٍ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ائْذَنُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ تَفِلاَتٍ. [راجع: ٤٩٣٣]

لَيْثٌ الَّذِي ذَكَرَ تَفِلاَتٍ.

٥٧٢٦-حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا مَرَّةً. [راجع: ٤٩١٩]

٥٧٢٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: كَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُبْطِيَّةً، وَكَسَا أُسَامَةَ حُلَّةً سِيَرَاءَ، قَالَ: فَنَظَرَ فَرَآنِي قَدْ أَسْبَلْتُ، فَجَاءَ فَأَخَذَ بِمَنْكِبِي، وَقَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ، كُلُّ شَيْءٍ مَسَّ الأَرْضَ مِنَ الثِّيَابِ فَفِي النَّارِ، قَالَ: فَرَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَتَّزِرُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ. [راجع: ٥٦٩٣]

٥٧٢٨-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ يَخْطُبُ: الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، الْيَدُ الْعُلْيَا الْمُعْطِيَةُ، وَالْيَدُ السُّفْلَى يَدُ السَّائِلِ. [راجع: ٥٣٤٤]

٥٧٢٩-حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الَّذِي لاَ يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ يُمَثَّلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ مَالَهُ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ، ثُمَّ يَلْزَمُهُ يُطَوِّقُهُ، يَقُولُ: أَنَا كَنْزُكَ، أَنَا كَنْزُكَ. [انظر: ٦٢٠٩، ٦٤٤٨]

٥٧٣٠-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ مُدْمِنُهَا لَمْ يَتُبْ لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الآخِرَةِ.

٥٧٣١-قَالَ: أَبِي وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [راجع: ٤٦٤٥]

٥٧٣٢-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيد الْحِمْصِيُّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ زُفَرَ، عَنْ هَاشِم، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَنِ اشْتَرَى ثَوْبًا بِعَشَرَة دَرَاهِمَ وَفِيه درْهَمٌ حَرَامٌ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلاَةً مَادَامَ عَلَيْه، قَالَ: ثُمَّ أَدْخَلَ أُصْبُعَيْه فِي أُذُنَيْه، ثُمَّ قَالَ: صُمَّتَا إِنْ لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ، سَمِعْتُهُ يَقُولُهُ.

٥٧٣٣-حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاس، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَهِيِّ، قَالَ شَرِيكٌ: أُرَاهُ عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَة. [راجع: ٥٦٦٠]

٥٧٣٤-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر، أَخْبَرَنَا هُرَيْمٌ، عَنْ عُبَيْد اللَّه، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه تُحْمَلُ مَعَهُ الْعَنَزَةُ فِي الْعِيدَيْنِ فِي أَسْفَارِه، فَتُرْكَزُ بَيْنَ يَدَيْه، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا.

٥٧٣٥-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ زَيْد الْعَمِّيِّ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ تَوَضَّأَ وَاحِدَةً فَتِلْكَ وَظِيفَةُ الْوُضُوءِ الَّتِي لاَ بُدَّ مِنْهَا، وَمَنْ تَوَضَّأَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُ كِفْلاَنِ، وَمَنْ تَوَضَّأَ ثَلاَثًا فَذَلِكَ وُضُوئِي وَوُضُوءُ الأَنْبِيَاءِ قَبْلِي.

٥٧٣٦-حَدَّثَنَا[1] عَلِيُّ بْنُ بَحْر، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ قُدَامَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِب الْجُمَحِيُّ أَبُو مُحَمَّد، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّه بْنُ دِينَار، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلاَ يَحْلِفْ إِلاَّ بِاللَّه، وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَحْلِفُ بِآبَائِهَا، قَالَ: فَلاَ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ. [راجع: ٤٧٠٣]

٥٧٣٧-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْر، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عُبَيْد اللَّه، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، إِذَا طَافَ الطَّوَافَ الأَوَّلَ خَبَّ ثَلاَثًا وَمَشَى أَرْبَعًا، وَكَانَ يَسْعَى بِبَطْنِ الْمَسِيلِ إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا (٩٩/٢) وَالْمَرْوَة. [راجع: ٤٦١٨]

٥٧٣٨-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِير، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ سَالِم، عَنْ أَبِيه؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: تَخْرُجُ نَارٌ مِنْ قِبَلِ حَضْرَمَوْتَ تَحْشُرُ النَّاسَ، قَالَ: قُلْنَا: فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّه ؟ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ. [راجع: ٤٥٣٦]

٥٧٣٩-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْن، عَنْ مُحَمَّد، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ سَلْمَانَ قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، عَشْرَ صَلَوَات، رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الصُّبْحِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلاَةِ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلاَةِ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ. [راجع: ٥١٣٧]

٥٧٤٠-حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ الْمُبَارَك، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِم، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الأَرْضِ ظُلْمًا خُسِفَ بِهِ إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ.

٥٧٤١-حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ عِكْرِمَةَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خُنَيْنٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ذَهَبَ مَذْهَبًا مُوَاجِهًا لِلْقِبْلَة. [راجع: ٢٧١٥]

٥٧٤٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْد اللَّه بْنِ الزُّبَيْر، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ مُجَاهِد، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَمَقْتُ النَّبِيَّ ﷺ، أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ، أَوْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً، يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ وَالرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ بِـ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. [راجع: ٤٧٦٣]

٥٧٤٣-حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِد، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّه فَأَعْطُوهُ، وَمَنِ اسْتَعَاذَكُمْ بِاللَّه فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ أَتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُوهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَعْلَمُوا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ، وَمَنِ اسْتَجَارَكُمْ فَأَجِيرُوهُ. [راجع: ٥٣٦٥]

٥٧٤٤-حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَاد، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَنَا فِئَةُ كُلِّ مُسْلِم. [راجع: ٥٣٨٤]

٥٧٤٥-حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْم، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلاَ يَتَنَخَّمَنَّ تُجَاهَ الْقِبْلَة، فَإِنَّ تُجَاهَهُ الرَّحْمَنُ، وَلاَ عَنْ يَمِينِه، وَلَكِنْ عَنْ شِمَالِه أَوْ تَحْتَ قَدَمِه الْيُسْرَى. [راجع: ٤٥٠٩]

٥٧٤٦-حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي يُونُسَ حَاتِمِ بْنِ مُسْلِم، سَمِعْتُ رَجُلاً مِنْ قُرَيْشٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى ابْنِ عُمَرَ بِمِنًى، عَلَيْهَا دِرْعُ حَرِير، فَقَالَتْ: مَا تَقُولُ فِي الْحَرِير ؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ عَنْهُ.

٥٧٤٧-حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، يَعْنِي ابْنَ عُتْبَةَ، عَنْ يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِير، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَتَخَلَّى عَلَى لَبِنَتَيْنِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَة.

٥٧٤٨-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِث، عَنِ ابْنِ شِهَاب، عَنْ سَالِم بْنِ عَبْد اللَّه حَدَّثَهُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ يُعْطِي عُمَرَ الْعَطَاءَ، فَيَقُولُ لَهُ عُمَرُ: أَعْطِه يَا رَسُولَ اللَّه أَفْقَرَ إِلَيْه مِنِّي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ: خُذْهُ فَتَمَوَّلْهُ، أَوْ تَصَدَّقْ بِه، وَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلاَ سَائِلٍ فَخُذْهُ، وَمَا لاَ فَلاَ تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ.

قَالَ: سَالِمٌ فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ لاَ يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا وَلاَ يَرُدُّ شَيْئًا.

٥٧٤٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ حُوَيْطِبِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، مِثْلَ ذَلِكَ. [راجع: ١٠٠]

٥٧٥٠-حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: قُلْتُ: مَا تَقُولُ فِي الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ؟ قَالَ: تَأْخُذُ إِنْ حَدَّثْتُكَ؟! قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا خَرَجَ مِنْ هَذِهِ الْمَدِينَةِ قَصَرَ الصَّلاَةَ وَلَمْ يَصُمْ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهَا. [انظر: ٦٠٦٣]

٥٧٥١-حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ (١٠٠/٢) حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ سُهَيْلٍ، أَوْ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْمِيثَرَةِ، وَالْقَسِّيَّةِ، وَحَلْقَةِ الذَّهَبِ، وَالْمُفْدَمِ.

قَالَ يَزِيدُ: وَالْمِيثَرَةُ: جُلُودُ السِّبَاعِ، وَالْقَسِّيَّةُ: ثِيَابٌ مُضَلَّعَةٌ مِنْ إِبْرَيْسَمٍ، يُجَاءُ بِهَا مِنْ مِصْرَ، وَالْمُفْدَمُ: الْمُشَبَّعُ بِالْعُصْفُرِ.

٥٧٥٢-حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي الطَّحَّانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَقِينَا الْعَدُوَّ، فَحَاصَ الْمُسْلِمُونَ حَيْصَةً، فَكُنْتُ فِيمَنْ حَاصَ، فَدَخَلْنَا الْمَدِينَةَ، قَالَ: فَتَعَرَّضْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حِينَ خَرَجَ لِلصَّلاَةِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَحْنُ الْفَرَّارُونَ قَالَ: «لاَ بَلْ أَنْتُمُ الْعَكَّارُونَ، إِنِّي فِئَةٌ لَكُمْ». [راجع: ٤٧٥٠]

٥٧٥٣-حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ، عَنْ زَيْدٍ، يَعْنِي ابْنَ جُبَيْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي غَزَاةٍ غَزَاهَا بِامْرَأَةٍ مَقْتُولَةٍ، فَنَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ. [راجع: ٤٧٣٩]

٥٧٥٤-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ سُمَيْرَةَ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَأَى رَأْسًا، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ إِذَا جَاءَهُ مَنْ يُرِيدُ قَتْلَهُ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ ابْنِ آدَمَ، الْقَاتِلُ فِي النَّارِ، وَالْمَقْتُولُ فِي الْجَنَّةِ». [راجع: ٥٧٠٨]

٥٧٥٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ بَحِيرٍ الصَّنْعَانِيُّ الْقَاصُّ، أَنَّ عَبْدَالرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ رَأْيُ عَيْنٍ، فَلْيَقْرَأْ ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ و ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ﴾»، وحسبت انه قَالَ: وسورة هود. [راجع: ٤٨٠٦]

٥٧٥٦-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ (ح).

وَأَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، بِالْبَطْحَاءِ، ثُمَّ هَجَعَ بِهَا هَجْعَةً، ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ.

٥٧٥٧-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا مَطَرٌ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَ عُمَرَ، فَلَمْ أَرَهُمَا يَزِيدَانِ عَلَى رَكْعَتَيْنِ، وَكُنَّا ضُلاَّلاً فَهَدَانَا اللَّهُ بِهِ، فَبِهِ نَقْتَدِي. [راجع: ٥٦٩٨]

٥٧٥٨-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ سَلْمَانَ، يُحَدِّثُ فِي بَيْتِ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَشْرَ رَكَعَاتٍ سِوَى الْفَرِيضَةِ، رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ. [راجع: ٥١٢٧]

٥٧٥٩-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ الْعُقَيْلِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ بِإِصْبَعَيْهِ: مَثْنَى مَثْنَى، وَالْوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ. [راجع: ٤٩٨٧]

٥٧٦٠-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَخْضَرَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ يَرْمُلُ مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ، وَيُخْبِرُنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَذَكَرُوا لِنَافِعٍ أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ؟ قَالَ: مَا كَانَ يَمْشِي إِلاَّ حِينَ يُرِيدُ أَنْ يَسْتَلِمَ. [راجع: ٤٦١٨]

٥٧٦١-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، سَمِعْتُ نَافِعًا، يَزْعُمُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ: أَنَّ عَائِشَةَ سَاوَمَتْ بِبَرِيرَةَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، إِلَى الصَّلاَةِ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَتْ: إِنَّهُمْ أَبَوْا أَنْ يَبِيعُونِي إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطُوا الْوَلاَءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا الْوَلاَءُ لِمَنْ أَعْتَقَ». [راجع: ٤٨٥٥]

٥٧٦٢-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الصَّلاَةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ. [انظر: ٥٨٤٣، ٦١٦٤]

٥٧٦٣-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ حَدَّثَنِي أَبُو مَطَرٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا سَمِعَ الرَّعْدَ وَالصَّوَاعِقَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ لاَ تَقْتُلْنَا بِغَضَبِكَ، وَلاَ تُهْلِكْنَا بِعَذَابِكَ (١٠١/٢) وَعَافِنَا قَبْلَ ذَلِكَ».

٥٧٦٤-حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْجَرِّ وَالدُّبَّاءِ. [راجع: ٤٨٣٧]

٥٧٦٥-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ: إِنَّهَا لاَ تَنْفَرُ، قَالَ: ثُمَّ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَهُنَّ.

٥٧٦٦-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الدَّعْوَةِ فَلْيُجِبْ، أَوْ قَالَ: فَلْيَأْتِهَا، قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُجِيبُ صَائِمًا وَمُفْطِرًا. [راجع: ٤٧١٢]

٥٧٦٧-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. [راجع: ٤٤٧٥]

٥٧٦٨-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٤٦١٦]

٥٧٦٩-حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. [سياتي في مسند ابي هريرة: ٨٩٦٦]

٥٧٧٠-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الْقَزَعِ.

قَالَ حَمَّادٌ: تَفْسِيرُهُ أَنْ يُحْلَقَ بَعْضُ رَأْسِ الصَّبِيِّ وَيُتْرَكَ مِنْهُ ذُؤَابَةٌ. [راجع: ٤٤٧٣]

٥٧٧١-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، يُلَقِّنُنَا هُوَ: فِيمَا اسْتَطَعْتَ. [راجع: ٤٥٦٥]

٥٧٧٢-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ مِصْرَ يَحُجُّ الْبَيْتَ، قَالَ: فَرَأَى قَوْمًا جُلُوسًا، فَقَالَ: مَنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ؟ فَقَالُوا: قُرَيْشٌ، قَالَ: فَمَنِ الشَّيْخُ فِيهِمْ؟ قَالُوا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ، إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ شَيْءٍ، أَوْ أَنْشُدُكَ، أَوْ نَشَدْتُكَ بِحُرْمَةِ هَذَا الْبَيْتِ، أَتَعْلَمُ أَنَّ عُثْمَانَ فَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَتَعْلَمُ أَنَّهُ غَابَ عَنْ بَدْرٍ فَلَمْ يَشْهَدْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَتَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَبَّرَ الْمِصْرِيُّ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: تَعَالَ أُبَيِّنْ لَكَ مَا سَأَلْتَنِي عَنْهُ، أَمَّا فِرَارُهُ يَوْمَ أُحُدٍ فَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ عَفَا عَنْهُ وَغَفَرَ لَهُ. وَأَمَّا تَغَيُّبُهُ عَنْ بَدْرٍ فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّهَا مَرِضَتْ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَكَ أَجْرُ رَجُلٍ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمُهُ، وَأَمَّا تَغَيُّبُهُ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ فَلَوْ كَانَ أَحَدٌ أَعَزَّ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ عُثْمَانَ لَبَعَثَهُ، بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُثْمَانَ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ بَعْدَمَا ذَهَبَ عُثْمَانُ، فَضَرَبَ بِهَا يَدَهُ عَلَى يَدِهِ، وَقَالَ: هَذِهِ لِعُثْمَانَ، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: اذْهَبْ بِهَذَا الْآنَ مَعَكَ. [انظر: ٦٠١١]

٥٧٧٣-حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَشْتَرِي الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ، أَوِ الْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ؟ قَالَ: إِذَا أَخَذْتَ وَاحِدًا مِنْهُمَا بِالْآخَرِ فَلَا يُفَارِقْكَ صَاحِبُكَ وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ لَبْسٌ. [راجع: ٥٥٥٥]

٥٧٧٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا. [راجع: ٥١٩٩]

٥٧٧٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ كَلْبَ صَيْدٍ نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ. وَكَانَ يَأْمُرُ بِالْكِلَابِ أَنْ تُقْتَلَ. [راجع: ٤٤٧٩]

٥٧٧٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الَّذِي يَجُرُّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلَاءِ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٤٤٨٩]

٥٧٧٧-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [راجع: ٤٤٦٦]

٥٧٧٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ (١٠٢/٢)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [راجع: ٤٦٤٦]

٥٧٧٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً. [راجع: ٤٦٧٠]

٥٧٨٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ فَاتَتْهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [راجع: ٥٠٨٤]

٥٧٨١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، عَلَى كُلِّ عَبْدٍ أَوْ حُرٍّ، صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ. [راجع: ٤٤٨٦]

٥٧٨٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيَرْقُدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ. [راجع: ٤٦٦٢]

٥٧٨٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ أَبَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٤٦١٦]

٥٧٨٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا نَصَحَ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مَرَّتَيْنِ. [راجع: ٤٦٧٣]

٥٧٨٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَقْعَدِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا. [راجع: ٤٦٥٩]

٥٧٨٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّة. [انظر: ٦٣١٠]

٥٧٨٧-((حَدَّثَنَا عبد اللَّه))، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاح، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ عُبَيْدِ اللَّه، عَنْ نَافِعٍ وَسَالِم، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. [انظر: ٦٣١٠]

٥٧٨٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: مَنِ اشْتَرَى نَخْلاً قَدْ أُبِّرَتْ فَثَمَرَتُهَا لِلَّذِي أَبَّرَهَا، إِلاَّ أَنْ يَشْرِطَ الَّذِي اشْتَرَاهَا. [راجع: ٤٥٠٢]

٥٧٨٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّه ﷺ النَّاسَ ذَاتَ يَوْم، فَجِئْتُ وَقَدْ فَرَغَ فَسَأَلْتُ النَّاسَ ؟ مَاذَا قَالَ ؟ قَالُوا: نَهَى أَنْ يُنْتَبَذَ فِي الْمُزَفَّت وَالْقَرْع. [راجع: ٤٤٦٥]

٥٧٩٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: إِنَّمَا مَثَلُ الْمُنَافِقِ مَثَلُ الشَّاة الْعَائِرَة بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ، تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً، وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً، لاَ تَدْرِي أَيَّهُمَا تَتْبَعُ. [راجع: ٥٠٧٩]

٥٧٩١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاء. [راجع: ٤٤٧٢]

٥٧٩٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّه ﷺ، وَهِيَ حَائِضٌ فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِرَسُولِ اللَّه ﷺ، فَقَالَ: مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ أُخْرَى، فَإِذَا طَهُرَتْ يُطَلِّقُهَا إِنْ شَاءَ قَبْلَ أَنْ يُجَامِعَهَا، أَوْ يُمْسِكَهَا، فَإِنَّهَا الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ. [راجع: ٥١٦٤]

٥٧٩٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّه ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ ؟ قَالَ: مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُصْبِحَ صَلَّى وَاحِدَةً فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا صَلَّى. [راجع: ٤٤٩٢]

٥٧٩٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: اجْعَلُوا آخِرَ صَلاَتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِتْرًا. [راجع: ٤٧١٠]

٥٧٩٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، وَاصَلَ فِي رَمَضَانَ، فَوَاصَلَ النَّاسُ، فَنَهَاهُمْ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ تُوَاصِلُ، قَالَ: إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى. [راجع: ٤٧٢١]

٥٧٩٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّه، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ رَجُلاً، فَجَاءَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَقَالَ: أَبْتَاعُ الْفَرَسَ الَّذِي حَمَلْتُ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ: لاَ تَبْتَعْهُ وَلاَ تَرْجِعْ فِي صَدَقَتِكَ. [راجع: ٥١٧٧]

٥٧٩٧-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ رَأَى حُلَّةَ سِيَرَاءَ تُبَاعُ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِد، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، لَوِ اشْتَرَيْتَهَا فَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَة وَلِلْوُفُودِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ فِي الآخِرَة، ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّه ﷺ، مِنْهَا حُلَلٌ، فَأَعْطَى عُمَرَ مِنْهَا حُلَّةً، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّه كَسَوْتَنِيهَا وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا، إِنَّمَا كَسَوْتُكَهَا لِتَبِيعَهَا أَوْ لِتَكْسُوَهَا، قَالَ: فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخًا لَهُ مُشْرِكًا، مِنْ أُمِّهِ بِمَكَّةَ. [راجع: ٤٧١٣]

٥٧٩٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ سَالِم، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: ان الَّذِي يَكْذِبُ عَلَيَّ يُبْنَى لَهُ بَيْتٌ فِي النَّار. [راجع: ٤٧٤٢]

٥٧٩٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ كَانُوا يَتَوَضَّؤُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّه ﷺ، مِنَ الإِنَاءِ الْوَاحِدِ جَمِيعًا. [راجع: ٤٤٨١]

٥٨٠٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ نَادَى بِالصَّلاَةِ فِي لَيْلَة ذَاتِ بَرْد وَرِيح، ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِ نِدَائِه: أَلاَ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ، أَلاَ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ، أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَال، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَذِّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ أَوْ ذَاتُ مَطَرٍ أَوْ ذَاتُ رِيحٍ فِي السَّفَرِ: أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَال. [راجع: ٤٤٧٨]

٥٨٠١-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي الْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْر، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَة، فَرَأَى فِتْيَانًا قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا، لَهُمْ كُلُّ خَاطِئَة، فَقَالَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا ؟ وَغَضِبَ، فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا. ثُمَّ قَالَ ابْنُ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ يُمَثِّلُ بِالْحَيَوَان. [راجع: ٤٦٢٢]

٥٨٠٢-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: جَبَلَةُ أَخْبَرَنِي، قَالَ: كُنَّا بِالْمَدِينَة فِي بَعْثِ الْعِرَاق، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ: لاَ تُقَارِنُوا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، نَهَى عَنِ الْقِرَانِ، إِلاَّ أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ. [راجع: ٤٥١٣]

٥٨٠٣-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي جَبَلَةُ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ جَرَّ ثَوْبًا مِنْ ثِيَابِهِ مِنَ الْمَخِيلَة، فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَة. [راجع: ٥٠٣٨]

٥٨٠٤-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِم، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ دِينَار، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَة ؟ فَيُقَالُ: أَلاَ هَذِهِ غَدْرَةُ فُلاَن. [راجع: ٥١٩٢]

٥٨٠٥-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْد، عَنْ يَعْقُوبَ السَّدُوسِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَقَالَ: أَلاَ إِنَّ دِيَةَ الْخَطَإِ الْعَمْدِ بِالسَّوْطِ أَوِ الْعَصَا مُغَلَّظَةٌ. مِئَةٌ مِنَ الإِبِلِ، مِنْهَا أَرْبَعُونَ خَلِفَةً فِي بُطُونِهَا أَوْلاَدُهَا، أَلاَ إِنَّ كُلَّ دَم وَمَال وَمَأْثُرَة كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّة تَحْتَ قَدَمَيَّ، إِلاَّ مَا كَانَ مِنْ سِقَايَةِ الْحَاجِّ وَسِدَانَةِ الْبَيْتِ، فَإِنِّي قَدْ أَمْضَيْتُهَا لأَهْلِهَا.

٥٨٠٦-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا وُضِعَ الْعَشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَابْدَءُوا بِالْعَشَاءِ، قَالَ: وَلَقَدْ تَعَشَّى ابْنُ عُمَرَ مَرَّةً وَهُوَ يَسْمَعُ قِرَاءَةَ الإِمَامِ. [راجع: ٤٧٠٩]

٥٨٠٧-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِع؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَغْدُو إِلَى الْمَسْجِد يَوْمَ الْجُمُعَة، فَيُصَلِّي رَكَعَاتٍ يُطِيلُ فِيهِنَّ الْقِيَامَ، فَإِذَا انْصَرَفَ الإِمَامُ رَجَعَ إِلَى بَيْتِه فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَقَالَ: هَكَذَا كَانَ يَفْعَلُ رَسُولُ اللَّه ﷺ.

٥٨٠٨-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ إِيَاد، قَالَ (١٠٤/٢) حَدَّثَنَا إِيَادٌ، يَعْنِي ابْنَ لَقِيط. عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ نُعَيْم الأَعْرَجِيِّ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ، وَأَنَا عِنْدَهُ، عَنِ الْمُتْعَة، مُتْعَة النِّسَاء؟ فَغَضِبَ، وَقَالَ: وَاللَّه مَا كُنَّا عَلَى عَهْد رَسُول اللَّه ﷺ، زَنَّائِينَ وَلاَ مُسَافِحِينَ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّه لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: لَيَكُونَنَّ قَبْلَ الْمَسِيحِ الدَّجَّال كَذَّابُونَ ثَلاَثُونَ أَوْ أَكْثَرُ.

قَالَ أَبِي: و قَالَ أَبُو الْوَلِيد، يَعْنِي الطَّيَالِسِيُّ، قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَة. [راجع: ٥٦٩٤]

٥٨٠٩-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقد بْن عَبْد اللَّه (كَذَا قَالَ عَفَّانُ، وَإِنَّمَا هُوَ وَاقِدُ بْنُ مُحَمَّد بْن زَيْد بْن عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ) عَنْ أَبِيه؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (قَالَ: لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْض. [راجع: ٥٠٧٨]

٥٨١٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقد بْن مُحَمَّد بْن زَيْد، أَنَّهُ سَمِعَ آبَاهُ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أَنَّهُ قَالَ فِي حَجَّة الْوَدَاع: وَيْحَكُمْ، أَوْ قَالَ: وَيْلَكُمْ، لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْض.

٥٨١١-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا قُدَامَةُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ حُصَيْن التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ مَوْلَى عَبْد اللَّه بْن عَبَّاس، عَنْ يَسَار مَوْلَى عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، قَالَ: رَآنِي ابْنُ عُمَرَ وَأَنَا أُصَلِّي بَعْدَمَا طَلَعَ الْفَجْرُ، فَقَالَ: يَا يَسَارُ، كَمْ صَلَّيْتَ؟ قُلْتُ: لاَ أَدْرِي! قَالَ: لاَ دَرَيْتَ! إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، خَرَجَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نُصَلِّ هَذِه الصَّلاَةَ، فَقَالَ: أَلاَ لِيُبَلِّغْ شَاهِدُكُمْ غَائِبَكُمْ: أَنْ لاَ صَلاَةَ بَعْدَ الصُّبْحِ إِلاَّ سَجْدَتَانِ.

٥٨١٢-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ الْغَلاَبِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِث، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ، عَنْ نَافِع، عَنْ عَبْد اللَّه؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ يَدْعُو عَلَى أَرْبَعَة، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ قَالَ: وَهَدَاهُمُ اللَّهُ إِلَى الإِسْلاَمِ. [انظر: ٥٨١٣، ٥٩٩٧]

٥٨١٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيب بْن عَرَبِيّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِث، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٥٨١٤-حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ الْغَلاَبِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِث، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ، عَنْ نَافِع، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، نَزَلَ الْعَقِيقَ، فَنَهَى عَنْ طُرُوق النِّسَاء فِي اللَّيْلَة الَّتِي يَأْتِي فِيهَا فَعَصَاهُ فَتَيَان، فَكِلاَهُمَا رَأَى مَا كَرِهَ.

٥٨١٥-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيه؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، أُتِيَ وَهُوَ فِي الْمُعَرَّس مِنْ ذِي الْحُلَيْفَة فِي بَطْنِ الْوَادِي، فَقِيلَ: إِنَّكَ فِي بَطْحَاءَ مُبَارَكَة. [راجع: ٥٥٩٥]

٥٨١٦-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ عَبْد اللَّه أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاَءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَة، فَقَالَ أَبُو بَكْر: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّ أَحَدَ شِقَّيْ إِزَارِي لَيَسْتَرْخِي إِلاَّ أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ؟ فَقَالَ: إِنَّكَ لَسْتَ مِمَّنْ تَصْنَعُ الْخُيَلاَءَ. [راجع: ٥٢٤٨]

٥٨١٧-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنْ رُؤْيَا رَسُول اللَّه ﷺ فِي أَبِي بَكْر وَعُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّاسَ اجْتَمَعُوا، فَقَامَ أَبُو بَكْر فَنَزَعَ ذَنُوبًا أَوْ ذَنُوبَيْن، وَفِي نَزْعِه ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ قَامَ ابْنُ الْخَطَّاب، فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَمَا رَأَيْتُ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَن. [راجع: ٤٨١٤]

٥٨١٨-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَر، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَة فَلْيَمُتْ فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا. [راجع: ٥٤٣٧]

٥٨١٩-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنِي يَعْلَى بْنُ حَكِيم، سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْر يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، نَبِيذَ الْجَرِّ، قَالَ: فَلَقِيتُ ابْنَ عَبَّاس، فَقُلْتُ: أَلاَ تَعْجَبُ مِنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَنِ، يَزْعُمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، حَرَّمَ نَبِيذَ الْجَرِّ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاس: صَدَقَ، فَقُلْتُ: وَمَا الْجَرُّ؟ قَالَ: مَا يُصْنَعُ مِنَ الْمَدَر. [راجع: ٥٠٩٠]

٥٨٢٠-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرو، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْد الرَّحْمَن، أَنَّ ابْنَ (١٠٥/٢) عُمَرَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: كُلُّ مُسْكِر خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِر حَرَامٌ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ أَصْحَابَنَا حَدَّثُونَا، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ

لي: حَدَّثَني أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَهُ. [راجع: ٤٦٤٤]

٥٨٢١-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، سَمِعْتُ نَافِعًا، حَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي عَبْدٍ، فَإِنْ كَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ قِيمَتَهُ، قُوِّمَ عَلَيْهِ قِيمَةَ عَدْلٍ، وَإِلاَّ فَقَدْ أَعْتَقَ مَا أَعْتَقَ. [راجع: ٣٩٧]

٥٨٢٢-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَانَ يُصَلِّي فِي اللَّيْلِ وَيُوتِرُ رَاكِبًا عَلَى بَعِيرِهِ، لاَ يُبَالِي حَيْثُ وَجْهَهُ، قَالَ: وَقَدْ رَأَيْتُ أَنَا سَالِمًا يَصْنَعُ ذَلِكَ، وَقَدْ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ كَانَ يَأْثُرُ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ٤٤٧٠]

٥٨٢٣-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، قَالَ: يَغِيبُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ. [راجع: ٤٦١٣]

٥٨٢٤-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا صَخْرٌ، يَعْنِي ابْنَ جُوَيْرِيَةَ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ: يَا كَافِرُ، فَإِنَّهَا تَجِبُ عَلَى أَحَدِهِمَا، فَإِنْ كَانَ الَّذِي قِيلَ لَهُ كَافِرٌ، فَهُوَ كَافِرٌ، وَإِلاَّ رَجَعَ إِلَيْهِ مَا قَالَ. [راجع: ٤٧٤٥]

٥٨٢٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ، قَالَ: بَيْنَمَا ابْنُ عُمَرَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، إِذْ عَرَضَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كَيْفَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ فِي النَّجْوَى؟ قَالَ: يَدْنُو الْمُؤْمِنُ مِنْ رَبِّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ بَدَجٌ، فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ، أَيْ يَسْتُرُهُ، ثُمَّ يَقُولُ: أَتَعْرِفُ؟ فَيَقُولُ رَبِّ أَعْرِفُ، ثُمَّ يَقُولُ: أَتَعْرِفُ؟ فَيَقُولُ: رَبِّ أَعْرِفُ، يَعْنِي فَيَقُولُ: أَنَا سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، وَيُعْطَى صَحِيفَةَ حَسَنَاتِهِ، وَأَمَّا الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ، فَيُنَادَى بِهِمْ عَلَى رُءُوسِ الأَشْهَادِ: ﴿هَؤُلاَءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ، أَلاَ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾.

قَالَ سَعِيدٌ: وَقَالَ قَتَادَةُ: فَلَمْ يَخْزَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ فَخَفِيَ خِزْيُهُ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْخَلاَئِقِ. [راجع: ٥٤٣٦]

٥٨٢٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ؛ أَنَّهُ أَبْصَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ تَطَوُّعًا، فَقَالَ: مَا هَذَا يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ. [راجع: ٤٩٨٢]

٥٨٢٧-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَيْنَمَا النَّاسُ يُصَلُّونَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ قُرْآنٌ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَتَوَجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ، قَالَ: فَاسْتَدَارُوا. [راجع: ٤٦٤٢]

٥٨٢٨-حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [راجع: ٤٤٦٦]

٥٨٢٩-حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ، قَالَ: قِيلَ لاِبْنِ عُمَرَ: إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى أُمَرَائِنَا فَنَقُولُ الْقَوْلَ، فَإِذَا خَرَجْنَا قُلْنَا غَيْرَهُ؟! فَقَالَ: كُنَّا نَعُدُّ هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، النِّفَاقَ.

٥٨٣٠-حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مُبَارَكٍ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ وَنَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْغَزْوِ أَوِ الْحَجِّ أَوِ الْعُمْرَةِ، يَبْدَأُ فَيُكَبِّرُ ثَلاَثَ مِرَارٍ، ثُمَّ يَقُولُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيِبُونَ تَائِبُونَ، عَابِدُونَ سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ. [انظر: ٥٨٣١]

٥٨٣١-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ وَنَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٥٨٣٢-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ (١٠٦/٢) عَطَاءٍ، يَعْنِي ابْنَ السَّائِبِ، عَنْ مُحَارِبٍ، يَعْنِي ابْنَ دِثَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٥٦٦٢]

٥٨٣٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ بَكَّارٍ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَلاَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُنْدَةَ؛ أَنَّهُ سَأَلَ طَاوُوسًا عَنِ الشَّرَابِ؟ فَأَخْبَرَهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْجَرِّ وَالدُّبَّاءِ. [راجع: ٤٧٣٧]

٥٨٣٤-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَأَخِّرُوا الصَّلاَةَ، حَتَّى تَبْرُزَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَأَخِّرُوا الصَّلاَةَ، حَتَّى تَغِيبَ. [راجع: ٤٨٤٩]

٥٨٣٥-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ)، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: لاَ يَتَحَرَّى أَحَدُكُمُ الصَّلاَةَ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلاَ غُرُوبَهَا، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ.

٥٨٣٦-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ صُبَيْحٍ الْحَنَفِيِّ، قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى خَاصِرَتِي، فَضَرَبَ يَدَيَّ، فَلَمَّا صَلَّى، قَالَ: هَذَا الصَّلْبُ فِي الصَّلاَةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَنْهَى عَنْهُ. [راجع: ٤٨٤٩]

٥٨٣٧-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، فَلاَ صَلاَةَ بَعْدَ الْغَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [راجع: ٤٧٧١]

٥٨٣٨-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْعُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. [راجع: ٤٤٧٢]

٥٨٣٩-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَا كَانَ لِي مَبِيتٌ وَلاَ مَأْوَى عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلاَّ فِي الْمَسْجِدِ. [راجع: ٤٩٠٧]

٥٨٤٠-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ تُرْكَزُ لَهُ الْحَرْبَةُ فِي الْعِيدَيْنِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا. [راجع: ٤٦١٤]

٥٨٤١-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى إِلَى بَعِيرٍ. [راجع: ٤٤٦٨]

٥٨٤٢-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَجْدَةٌ مِنْ سُجُودِ هَؤُلاَءِ أَطْوَلُ مِنْ ثَلاَثِ سَجَدَاتٍ مِنْ سُجُودِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥٨٤٣-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ. [راجع: ٥٧٦٢]

٥٨٤٤-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، يَعْنِي، أُتِيَ بِقَضِيخٍ، فِي مَسْجِدِ الْفَضِيخِ، فَشَرِبَهُ، فَلِذَلِكَ سُمِّيَ.

٥٨٤٥-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الآخِرَةِ. [راجع: ٤٦٩٠]

٥٨٤٦-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَفِيَّةَ ابْنَةِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَتْ: رَأَى ابْنُ عُمَرَ صَبِيّاً فِي رَأْسِهِ قَنَازِعُ، فَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى أَنْ تُحْلَقَ الصِّبْيَانُ الْقَزَعَ.

٥٨٤٧-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ أَوْ شَرِبَ فَلاَ يَأْكُلْ بِشِمَالِهِ وَلاَ يَشْرَبْ بِشِمَالِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ. [راجع: ٤٥٣٧]

٥٨٤٨-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ كَانَ يَسْمَعُهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حِينَ أَمَّرَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَبَلَغَهُ أَنَّ النَّاسَ عَابُوا أُسَامَةَ وَطَعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي النَّاسِ، فَقَالَ، كَمَا حَدَّثَنِي سَالِمٌ: أَلاَ إِنَّكُمْ تَعِيبُونَ أُسَامَةَ وَتَطْعَنُونَ فِي إِمَارَتِهِ، وَقَدْ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ بِأَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لأَحَبَّ النَّاسِ كُلِّهِمْ إِلَيَّ، وَإِنَّ ابْنَهُ هَذَا مِنْ بَعْدِهِ لأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ (١٩٧/٢) فَاسْتَوْصُوا بِهِ خَيْرًا، فَإِنَّهُ مِنْ خِيَارِكُمْ.

قَالَ سَالِمٌ: مَا سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ قَطُّ إِلاَّ قَالَ: مَا حَاشَا فَاطِمَةَ. [راجع: ٥٦٣٠]

٥٨٤٩-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ رُؤْيَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي وَبَاءِ الْمَدِينَةِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ امْرَأَةً سَوْدَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى قَامَتْ بِمَهْيَعَةَ، فَأَوَّلْتُ أَنَّ وَبَاءَهَا نُقِلَ إِلَى مَهْيَعَةَ، وَهِيَ الْجُحْفَةُ. [انظر: ٥٩٧٦، ٦٢١٦]

٥٨٥٠-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلاَءِ وَعَنْ هِبَتِهِ. [راجع: ٤٥٦٠]

قَالَ: قُلْتُ: سَمِعْتَ مِنِ ابْنِ عُمَرَ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَسَأَلَهُ ابْنُهُ حَمْزَةُ.

٥٨٥١-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِمَهُمْ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَامَ يَوْمًا فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتَمَ، ثُمَّ نَبَذَهُ، فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [راجع: ٥٢٤٩]

٥٨٥٢-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ بِلاَلاً يُنَادِي بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ. [راجع: ٥٣٨٥]

٥٨٥٣-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: وَقَّتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا، وَلأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَزَعَمُوا أَنَّهُ وَقَّتَ لأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ. [راجع: ٥٠٥٩]

٥٨٥٤-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَجُلاً مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي أَشْتَرِي الْبَيْعَ فَأُخْدَعُ، فَقَالَ: إِذَا كَانَ ذَاكَ فَقُلْ: لاَ خِلاَبَةَ. [راجع: ٥٠٣٦]

٥٨٥٥-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنِي عَاصِمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: كُنَّا فِي بُسْتَانٍ لَنَا أَوْ لِعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ نَرْمِي، فَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ، فَقَامَ عُبَيْدُ اللَّهِ إِلَى مَقْرَى الْبُسْتَانِ فِيهِ جِلْدُ بَعِيرٍ، فَأَخَذَ يَتَوَضَّأُ فِيهِ، فَقُلْتُ: أَتَتَوَضَّأُ فِيهِ وَفِيهِ هَذَا الْجِلْدُ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا فَإِنَّهُ لاَ يَنْجُسُ. [راجع: ٤٦٠٥]

٥٨٥٦-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ: قُلْتُ لاِبْنِ عُمَرَ: إِنَّ عِنْدَنَا رِجَالاً يَزْعُمُونَ أَنَّ الأَمْرَ بِأَيْدِيهِمْ، فَإِنْ شَاءُوا عَمِلُوا، وَإِنْ شَاءُوا لَمْ يَعْمَلُوا؟ فَقَالَ: أَخْبِرْهُمْ أَنِّي مِنْهُمْ بَرِيءٌ، وَأَنَّهُمْ مِنِّي بُرَآءُ، ثُمَّ قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ ﷺ، إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَا الإِسْلاَمُ؟ فَقَالَ: تَعْبُدُ اللَّهَ لاَ تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلاَةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ، قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَنَا مُسْلِمٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَمَا الإِحْسَانُ؟ قَالَ: تَخْشَى اللَّهَ تَعَالَى كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لاَ تَكُ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ، قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتُ

ذَلِكَ فَآنَا مُحْسِنٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَمَا الإِيمَانُ؟ قَالَ: تُؤْمِنُ بِاللَّهِ، وَمَلاَئِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْبَعْثِ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ، وَالْجَنَّةِ، وَالنَّارِ، وَالْقَدَرِ كُلِّهِ، قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتُ ذَلِكَ فَآنَا مُؤْمِنٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: صَدَقْتَ. [راجع: ٣٧٤]

٥٨٥٧-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، قَالَ: وَكَانَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ، فِي صُورَةِ دِحْيَةَ.

٥٨٥٨-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ، وَغِفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا. [راجع: ٤٧٠٢]

٥٨٥٩-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا صَخْرٌ، يَعْنِي ابْنَ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: بَيْنَمَا آنَا عَلَى بِئْرٍ أَنْزِعُ مِنْهَا، إِذْ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ الدَّلْوَ فَنَزَعَ ذَنُوبًا أَوْ ذَنُوبَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ أَخَذَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ، فَاسْتَحَالَتْ فِي يَدِهِ غَرْبًا، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ.

٥٨٦٠-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ (١٠٨/٢) الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا. [راجع: ٤٨٤٦]

٥٨٦١-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلاَ يَبِعْهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ. [راجع: ٥٠٦٤]

٥٩٦٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لاَ يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَنَهَى عَنِ النَّجْشِ، وَنَهَى عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ، وَنَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ.

وَالْمُزَابَنَةُ: بَيْعُ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ كَيْلاً وَبَيْعُ الْكَرْمِ بِالزَّبِيبِ كَيْلاً.

٥٨٦٣-**[حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]**، حَدَّثَنَا مُصْعَبٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى عَنِ النَّجْشِ مِثْلَهُ. [راجع: ٤٥٣١]

٥٨٦٤-حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَ بِحَدِّ الشِّفَارِ، وَأَنْ تُوَارَى عَنِ الْبَهَائِمِ، وَإِذَا ذَبَحَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجْهِزْ.

٥٨٦٥-حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالسِّوَاكِ، فَإِنَّهُ مَطْيَبَةٌ لِلْفَمِ، وَمَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ.

٥٨٦٦-حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخَصُهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى مَعْصِيَتُهُ. [انظر: ٥٨٧٣]

٥٨٦٧-حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، عَنْ أَبِي صَخْرٍ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ مَسْخٌ، أَلاَ وَذَاكَ فِي الْمُكَذِّبِينَ بِالْقَدَرِ وَالزَّنَادِيقِيَّةِ. [راجع: ٥٦٣٩]

٥٨٦٨-حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: بَيْنَا آنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِقَدَحِ لَبَنٍ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ، ثُمَّ أَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، قَالُوا: فَمَا أَوَّلْتَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْعِلْمُ. [راجع: ٥٥٥٤]

٥٨٦٩-حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، وَكَانَ وَهْبٌ أَدْرَكَ ابْنَ عُمَرَ (لَيْسَ فِي كِتَابِ ابْنِ مَالِكٍ) أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَأَى رَاعِيَ غَنَمٍ فِي مَكَانٍ قَبِيحٍ، وَقَدْ رَأَى ابْنُ عُمَرَ مَكَانًا أَمْثَلَ مِنْهُ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَيْحَكَ يَا رَاعِيَ، حَوِّلْهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: كُلُّ رَاعٍ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ.

٥٨٧٠-حَدَّثَنَا مُصْعَبٌ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ النَّجْشِ. [راجع: ٤٥٣١]

٥٨٧١-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، يَعْنِي ابْنَ نُمَيْرٍ، أَبُو مُحْصَنٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، خَرَجَ يَوْمَ عِيدٍ، فَبَدَأَ فَصَلَّى بِلاَ أَذَانٍ وَلاَ إِقَامَةٍ، ثُمَّ خَطَبَ. [راجع: ٤٩٦٧]

٥٨٧١م-قَالَ وَحَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ، مِثْلَ ذَلِكَ. [سياتي في مسند جابر بن عبدالله: ١٤٢١٠]

٥٨٧٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُحْصَنِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. [راجع: ٤٩٦٧]

٥٨٧٣-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ حَرْبِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخَصُهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى مَعْصِيَتُهُ.

٥٨٧٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، **وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ**، حَدَّثَنَا حَفْصٌ، يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نَشْرَبُ وَنَحْنُ قِيَامٌ، وَنَأْكُلُ وَنَحْنُ نَمْشِي، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٥٨٧٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، **وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ**، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ اسْتَلَمَ الْحَجَرَ، ثُمَّ قَبَّلَ يَدَهُ، وَقَالَ: مَا تَرَكْتُهُ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ. [راجع: ٤٤٦٣]

٥٨٧٦-حَدَّثَنَا (١٠٩/٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، **وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ**، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أُسَامَةَ، عَنْ نَافِعٍ،

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ يَذْبَحُ أُضْحِيَتَهُ بِالْمُصَلَّى يَوْمَ النَّحْرِ، وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَفْعَلُهُ. [انظر: ٦٤٠١]

٥٨٧٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، **وَسَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ**، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثَيْمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْيَلْمَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا يَجُوزُ فِي الرَّضَاعَةِ مِنَ الشُّهُودِ؟ قَالَ: رَجُلٌ أَوِ امْرَأَةٌ. وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ. [راجع: ٤٩١١]

٥٨٧٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، **وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ**، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ، أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، أَخْبَرَنِي ابْنُ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أُتِيَ بِحَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْتَ كَتَبْتَ هَذَا الْكِتَابَ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا وَاللَّهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَغَيَّرَ الإِيمَانُ مِنْ قَلْبِي، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلاَّ وَلَهُ جِذْمٌ وَأَهْلُ بَيْتٍ يَمْنَعُونَ لَهُ أَهْلَهُ، وَكَتَبْتُ كِتَابًا رَجَوْتُ أَنْ يَمْنَعَ اللَّهُ بِذَلِكَ أَهْلِي، فَقَالَ عُمَرُ: ائْذَنْ لِي فِيهِ؟ قَالَ: أَوَكُنْتُ قَاتِلَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنْ أَذِنْتَ لِي، قَالَ: وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ قَدِ اطَّلَعَ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ.

٥٨٧٩-حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، **قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ بْنِ مَعْرُوفٍ**، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ إِلَى الْعِيدَيْنِ مِنْ طَرِيقٍ، وَيَرْجِعُ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى.

٥٨٨٠-حَدَّثَنَا هَارُونُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ.

قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لاَ يَصْنَعُ شَيْئًا إِلاَّ وِتْرًا.

٥٨٨١-**[حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]**، حَدَّثَنَا سَوَّارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، قَالَ: أَنَا رَأَيْتُ غَيْلاَنَ، يَعْنِي الْقَدَرِيَّ، مَصْلُوبًا عَلَى بَابِ دِمَشْقَ.

٥٨٨٢-حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: النَّاسُ كَالإِبِلِ الْمِئَةِ، لاَ تَكَادُ تَرَى فِيهَا رَاحِلَةً، أَوْ مَتَى تَرَى فِيهَا رَاحِلَةً.

قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ نَعْلَمُ شَيْئًا خَيْرًا مِنْ مِئَةٍ مِثْلِهِ إِلاَّ الرَّجُلَ الْمُؤْمِنَ.

٥٨٨٣-حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لاَ يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا. [انظر: ٩٩٩٦]

٥٨٨٤-حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ عِصْمَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَتِ الصَّلاَةُ خَمْسِينَ، وَالْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ سَبْعَ مِرَارٍ، وَالْغُسْلُ مِنَ الْبَوْلِ سَبْعَ مِرَارٍ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَسْأَلُ، حَتَّى جُعِلَتِ الصَّلاَةُ خَمْسًا، وَالْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ مَرَّةً، وَالْغُسْلُ مِنَ الْبَوْلِ مَرَّةً.

٥٨٨٥-حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا خَلَفٌ، يَعْنِي ابْنَ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَبِيعُوا الدِّينَارَ بِالدِّينَارَيْنِ، وَلاَ الدِّرْهَمَ بِالدِّرْهَمَيْنِ، وَلاَ الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ، فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمُ الرِّمَاءَ (وَالرِّمَاءُ: هُوَ الرِّبَا) فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَبِيعُ الْفَرَسَ بِالأَفْرَاسِ، وَالنَّجِيبَةَ بِالإِبِلِ؟ قَالَ: لاَ بَأْسَ، إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ.

٥٨٨٦-حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا خَلَفٌ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، كَانَ جِذْعُ نَخْلَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، يُسْنِدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ظَهْرَهُ إِلَيْهِ إِذَا كَانَ يَوْمُ جُمُعَةٍ، أَوْ حَدَثَ أَمْرٌ يُرِيدُ أَنْ يُكَلِّمَ النَّاسَ، فَقَالُوا: أَلاَ نَجْعَلُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ شَيْئًا كَقَدْرِ قِيَامِكَ؟ قَالَ: لاَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَفْعَلُوا، فَصَنَعُوا لَهُ مِنْبَرًا ثَلاَثَ مَرَاقٍ، قَالَ: فَجَلَسَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَخَارَ الْجِذْعُ كَمَا تَخُورُ الْبَقَرَةُ، جَزَعًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَالْتَزَمَهُ وَمَسَحَهُ، حَتَّى سَكَنَ (١١٠/٢). [انظر: ٤٧٥٥]

٥٨٨٧-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَلَبِسَهُ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ الذَّهَبِ. فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتَمَ، وَإِنِّي لَنْ أَلْبَسَهُ أَبَدًا فَنَبَذَهُ، فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [راجع: ٥٢٤٩]

٥٨٨٨-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي ابْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، بَعَثَ بَعْثًا. وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمْرَتِهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنْ تَطْعَنُوا فِي إِمْرَتِهِ فَقَدْ تَطْعَنُونَ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَايْمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّ هَذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ. [راجع: ٤٧٠١]

٥٨٨٩-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءِ بْنِ عَلْقَمَةَ؛ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ ابْنِ عُمَرَ بِالسُّوقِ، وَمَعَهُ سَلَمَةُ ابْنُ الأَزْرَقِ إِلَى جَنْبِهِ، فَمُرَّ بِجِنَازَةٍ يَتْبَعُهَا بُكَاءٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَوْ تَرَكَ أَهْلُ هَذَا الْمَيِّتِ الْبُكَاءَ لَكَانَ خَيْرًا لَمَيِّتِهِمْ، فَقَالَ سَلَمَةُ بْنُ الأَزْرَقِ: تَقُولُ ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: نَعَمْ أَقُولُهُ، قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَمَاتَ مَيِّتٌ مِنْ أَهْلِ مَرْوَانَ، فَاجْتَمَعَ النِّسَاءُ يَبْكِينَ عَلَيْهِ، فَقَالَ مَرْوَانُ: قُمْ يَا عَبْدَ الْمَلِكِ فَانْهَهُنَّ أَنْ

يَبْكِينَ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: دَعْهُنَّ، فَإِنَّهُ مَاتَ مَيِّتٌ مِنْ آلِ النَّبِيِّ ﷺ، فَاجْتَمَعَ النِّسَاءُ يَبْكِينَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَنْهَاهُنَّ وَيَطْرُدُهُنَّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعْهُنَّ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، فَإِنَّ الْعَيْنَ دَامِعَةٌ، وَالْفُؤَادَ مُصَابٌ، وَإِنَّ الْعَهْدَ حَدِيثٌ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: يَأْثُرُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. [سياتي في مسند ابي هريرة: ٧٦٧٧]

٥٨٩٠-حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَهُ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ. [راجع: ٤٩٨٥]

٥٨٩١-حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الأَيْلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ أَبِي سُمَيَّةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الإِزَارِ فَهُوَ فِي الْقَمِيصِ. [انظر: ٦٢٢٠]

٥٨٩٢-حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، أَيْ بِالْمُحَصَّبِ ثُمَّ هَجَعَ هَجْعَةً، ثُمَّ دَخَلَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ. [راجع: ٥٧٥٦]

٥٨٩٣-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، يَعْنِي ابْنَ الطَّبَّاعِ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ الْيَمَانِيِّ، قَالَ: أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، يَقُولُونَ: كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ، قَالَ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ، حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَيْسُ.

٥٨٩٤-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، رَأَيْتَكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا؟ قَالَ: مَا هِيَ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ؟ قَالَ: رَأَيْتُكَ لاَ تَمَسُّ مِنَ الأَرْكَانِ إِلاَّ الْيَمَانِيَيْنِ، وَرَأَيْتُكَ تَلْبَسُ النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ، وَرَأَيْتُكَ تَصْبُغُ بِالصُّفْرَةِ، وَرَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهَلَّ النَّاسُ إِذَا رَأَوُا الْهِلاَلَ وَلَمْ تُهْلِلْ أَنْتَ حَتَّى يَكُونَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَمَّا الأَرْكَانُ فَإِنِّي لَمْ أَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَمَسُّ، إِلاَّ الْيَمَانِيَيْنِ، وَأَمَّا النِّعَالُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ النِّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعَرٌ، وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا، وَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا، وَأَمَّا الصُّفْرَةُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَصْبُغُ بِهَا، وَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَصْبُغَ بِهَا، وَأَمَّا الإِهْلاَلُ فَإِنِّي لَمْ أَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُهِلُّ حَتَّى تَنْبَعِثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ. [راجع: ٤٦٧٢]

٥٨٩٥-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى وَأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا (١١١/٢) شَرِيكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي سَرِيَّةٍ، فَلَمَّا لَقِينَا الْعَدُوَّ انْهَزَمْنَا فِي أَوَّلِ عَادِيَةٍ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فِي نَفَرٍ لَيْلاً، فَاخْتَفَيْنَا، ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ خَرَجْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاعْتَذَرْنَا إِلَيْهِ؟ فَخَرَجْنَا، فَلَمَّا لَقِينَاهُ قُلْنَا: نَحْنُ الْفَرَّارُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: بَلْ أَنْتُمُ الْعَكَّارُونَ، وَأَنَا فِئَتُكُمْ، قَالَ أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ: وَأَنَا فِئَةُ كُلِّ مُسْلِمٍ. [راجع: ٥٣٨٤]

٥٨٩٦-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: أَبَرُّ الْبِرِّ صِلَةُ الرَّجُلِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ بَعْدَ إِذْ يُوَلِّي. [راجع: ٥٦٥٣]

٥٨٩٧-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ مَاتَ وَلاَ حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَقَدْ نَزَعَ يَدَهُ مِنْ بَيْعَةٍ كَانَتْ مِيتَتُهُ مِيتَةَ ضَلاَلَةٍ.

٥٨٩٨-حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَنْ صَلَّى صَلاَةَ الصُّبْحِ فَلَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ، فَلاَ تُخْفِرُوا اللَّهَ ذِمَّتَهُ، فَإِنَّهُ مَنْ أَخْفَرَ ذِمَّتَهُ طَلَبَهُ اللَّهُ حَتَّى يُكِبَّهُ عَلَى وَجْهِهِ.

٥٨٩٩-حَدَّثَنَا مُوسَى، يَعْنِي ابْنَ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ جُلَيْدٍ الْحَجْرِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمْ يُعْفَى عَنِ الْمَمْلُوكِ؟ قَالَ: فَصَمَتَ عَنْهُ، ثُمَّ أَعَادَ، فَصَمَتَ عَنْهُ، ثُمَّ أَعَادَ، فَقَالَ: يُعْفَى عَنْهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً. [راجع: ٥٦٣٥]

٥٩٠٠-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنِ أَبِي الأَسْوَدِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ اشْتَرَى طَعَامًا بِكَيْلٍ أَوْ وَزْنٍ فَلاَ يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ.

٥٩٠١-حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالأَمِيرُ رَاعٍ عَلَى رَعِيَّتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا، وَمَسْئُولَةٌ عَنْهُ.

٥٩٠٢-حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ هَذِهِ الأُمَّةِ، أَوْ قَالَ: أُمَّتِي، وَمَثَلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، كَمَثَلِ رَجُلٍ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ غُدْوَةٍ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ؟ قَالَتِ الْيَهُودُ: نَحْنُ، فَعَمِلُوا، فَقَالَ: فَمَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ؟ قَالَتِ النَّصَارَى: نَحْنُ، فَعَمِلُوا، وَأَنْتُمُ الْمُسْلِمُونَ تَعْمَلُونَ مِنْ صَلاَةِ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ، فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، فَقَالُوا: نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلاً وَأَقَلُّ أَجْرًا! فَقَالَ: هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ أَجْرِكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لاَ، قَالَ: فَذَاكَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ. [انظر: ٥٩٠٣، ٥٩٠٤، ٥٩١١]

٥٩٠٣-سَمِعْتُ مِنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيد هَذَا الْحَدِيثَ فَلَمْ أَكْتُبْهُ: عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ كَذَا، وَالنَّصَارَى كَذَا، نَحْوَ حَدِيثِ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِي قِصَّةِ الْيَهُودِ.

٥٩٠٤-و حَدَّثَنَاه مُؤَمَّلٌ أَيْضًا، عَنْ سُفْيَانَ، نَحْوَ حَدِيثِ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَيْضًا.

٥٩٠٥-حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ دِينَار، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَوْمَأَ بِيَدِه نَحْوَ الْمَشْرِق: هَاهُنَا الْفِتْنَةُ، هَاهُنَا الْفِتْنَةُ، حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَان. [راجع: ٤٧٥٤]

٥٩٠٦-حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمُحْرِمُ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ، يَقْطَعُهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ. [راجع: ٥٣٣٦]

٥٩٠٧-حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِم قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا ذُكِرَ عِنْدَهُ الْبَيْدَاءُ يَسُبُّهَا، أَوْ كَادَ يَسُبُّهَا، وَيَقُولُ: إِنَّمَا أَحْرَمَ رَسُولُ اللَّه ﷺ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَة. [راجع: ٤٥٧٠]

٥٩٠٨-حَدَّثَنَا (١١٢/٢) مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّد، يَعْنِي ابْنَ زَيْد بْن عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، عَنْ أَبِيه، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَة مَا سَرَى أَحَدٌ بِلَيْل وَحْدَهُ. [راجع: ٤٧٤٨]

٥٩٠٩-وَحَدَّثَنَا به مُؤَمَّلٌ مَرَّةً أُخْرَى، وَلَمْ يَقُلْ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

٥٩١٠-حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَدْ سَمِعَ مُؤَمَّلٌ مِنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّد بْنِ زَيْد، يَعْنِي أَحَادِيثَ، وَسَمِعَ أَيْضًا مِنِ ابْنِ جُرَيْج.

٥٩١١-حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَجَّلَكُمْ فِي أَجَلِ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْس. [راجع: ٥٩٠٢]

٥٩١٢-حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْد، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ فِي الرَّشْحِ إِلَى أَنْصَافِ آذَانِهِمْ. [راجع: ٤٦١٣]

٥٩١٣-حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْد، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِب، قَالَ: قَالَ لِي مُحَارِبُ بْنُ دِثَار: مَا سَمِعْتَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْر يَذْكُرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاس فِي الْكَوْثَر؟ فَقُلْتُ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاس: هَذَا الْخَيْرُ الْكَثِيرُ، فَقَالَ مُحَارِبٌ: سُبْحَانَ اللَّه! مَا أَقَلَّ مَا يَسْقُطُ لِابْنِ عَبَّاس قَوْلٌ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: لَمَّا أُنْزِلَتْ ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: هُوَ نَهَرٌ فِي الْجَنَّة، حَافَتَاهُ مِنْ ذَهَب، يَجْرِي عَلَى جَنَادِلِ الدُّرِّ وَالْيَاقُوت، شَرَابُهُ أَحْلَى مِنَ الْعَسَل، وَأَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَن، وَأَبْرَدُ مِنَ الثَّلْج، وَأَطْيَبُ مِنْ رِيحِ الْمِسْك، قَالَ: صَدَقَ ابْنُ عَبَّاس، هَذَا وَاللَّه الْخَيْرُ الْكَثِيرُ. [راجع: ٥٣٥٥]

٥٩١٤-حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ دِينَار، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ قَالَ لأَخِيه: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا. [راجع: ٤٦٨٧]

٥٩١٥-حَدَّثَنَا (يونس)، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْد، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِر لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَة. [راجع: ٤٦٤٨]

٥٩١٦-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، هُوَ ابن(١) حَازِم، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيم، عَنْ سَعِيد بْنِ جُبَيْر، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، نَبِيذَ الْجَرِّ، قَالَ ابن جُبَيْر: فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَبَّاس فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: صَدَقَ ابْنُ عُمَرَ، قَالَ: قُلْتُ: مَا الْجَرُّ؟ قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ يُصْنَعُ مِنَ الْمَدَر. [راجع: ٥٠٩٠]

٥٩١٧-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَنِ الْوِصَال، فَقَالَ: أَوَلَسْتَ تُوَاصِلُ؟ قَالَ: إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى. [راجع: ٤٧٢١]

٥٩١٨-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ سَمِعْتُ مَالِكًا، يُحَدِّثُ عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَة. [راجع: ٤٦١٦]

٥٩١٩-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، بَعَثَ سَرِيَّةً قِبَلَ نَجْد، فِيهَا عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ، فَكَانَتْ سُهْمَانُهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا، وَنُفِّلُوا بَعِيرًا بَعِيرًا. [راجع: ٤٥٧٩]

٥٩٢٠-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا فِي عَبْد، فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْد، فَإِنَّهُ يُقَوَّمُ عَلَيْهِ قِيمَةَ عَدْل، فَيُعْطَى شُرَكَاؤُهُ حِصَصَهُمْ، وَعَتَقَ الْعَبْدُ عَلَيْهِ، وَإِلاَّ فَقَدْ عَتَقَ مَا عَتَقَ. [راجع: ٣٩٧]

٥٩٢١-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: صَلَاةُ الْجَمَاعَة تَفْضُلُ عَنْ صَلَاةِ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً. [راجع: ٤٦٧٠]

٥٩٢٢-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الْحُلَيْفَة، فَصَلَّى بِهَا، وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. [راجع: ٤٨١٩]

٥٩٢٣-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الإِبِلِ الْمُعَقَّلَة، فَإِنْ تَعَاهَدَهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ. [راجع: ٤٦٦٥]

٥٩٢٤-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نَبْتَاعُ الطَّعَامَ عَلَى عَهْد رَسُول اللَّه ﷺ (١١٣/٢) فَيَبْعَثُ عَلَيْنَا مَنْ يَأْمُرُنَا بِنَقْلِه مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي ابْتَعْنَاهُ فِيه إِلَى مَكَانٍ سِوَاهُ قَبْلَ أَنْ نَبِيعَهُ. [راجع: ٣٩٥]

٥٩٢٥-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلاَبِ، وَقَالَ: مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلاَّ كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ ضَارِيَةٍ نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ. [راجع: ٤٤٧٩]

٥٩٢٦-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَيُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٤٦٥٨]

٥٩٢٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ (ح).

وَإِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَخَلَ الْكَعْبَةَ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلاَلٌ، فَأَغْلَقَهَا، فَلَمَّا خَرَجَ سَأَلْتُ بِلاَلاً: مَاذَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: تَرَكَ عَمُودَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَمُودًا عَنْ يَسَارِهِ، وَثَلاَثَةَ أَعْمِدَةٍ خَلْفَهُ، ثُمَّ صَلَّى وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ ثَلاَثَةُ أَذْرُعٍ.

قَالَ إِسْحَاقُ: وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ، وَلَمْ يَذْكُرِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ. [راجع: ٤٤٦٤]

٥٩٢٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِك، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانُوا يَتَوَضَّئُونَ جَمِيعًا، قُلْتُ لِمَالِك: الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: زَمَنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ٤٤٨١]

٥٩٢٩-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تُعْتِقُهَا، قَالَ أَهْلُهَا: نَبِيعُكِ عَلَى أَنَّ وَلاَءَهَا لَنَا، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: لاَ يَمْنَعُكِ ذَلِكَ، فَإِنَّ الْوَلاَءَ لِمَنْ أَعْتَقَ. [راجع: ٤٨١٧]

٥٩٣٠-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَا حَقُّ امْرِئٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلاَّ وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ. [راجع: ٥١١٨]

٥٩٣١-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لأَصْحَابِهِ: لاَ تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلاَءِ الْقَوْمِ الْمُعَذَّبِينَ، إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلاَ تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ. [راجع: ٤٥٦١]

٥٩٣٢-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ. [راجع: ٤٨٠٨]

٥٩٣٣-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لأَخِيهِ، يَا كَافِرُ. فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا. [راجع: ٤٦٨٧]

٥٩٣٤-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَيْنَمَا النَّاسُ بِقُبَاءَ فِي صَلاَةِ الصُّبْحِ. إِذْ أَتَاهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُنْزِلَ عَلَيْهِ قُرْآنٌ اللَّيْلَةَ. وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ. فَاسْتَقْبِلُوهَا، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ. [راجع: ٤٦٤٢]

٥٩٣٥-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ قَطَنِ بْنِ وَهْبٍ، أَوْ وَهْبِ بْنِ قَطَنٍ، اللَّيْثِيِّ، شَكَّ إِسْحَاقُ، عَنْ يُحَنَّسَ مَوْلَى الزُّبَيْرِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، إِذْ أَتَتْهُ مَوْلاَةٌ لَهُ، فَذَكَرَتْ شِدَّةَ الْحَالِ، وَأَنَّهَا تُرِيدُ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهَا: اجْلِسِي، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ يَصْبِرُ أَحَدُكُمْ عَلَى لأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا إِلاَّ كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا، أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٦٠٠١، ٦١٧٤]

٥٩٣٦-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: سَأَلْتُ مَالِكًا عَنِ الرَّجُلِ يُوتِرُ وَهُوَ رَاكِبٌ؟ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْتَرَ وَهُوَ رَاكِبٌ. [راجع: ٦٥١٩]

٥٩٣٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ فَوَاحِدَةً. [راجع: ٤٨٤٨]

٥٩٣٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ (١١٤/٢) النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ قَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَقُلْ: وَعَلَيْكَ. [راجع: ٤٥٦٣]

٥٩٣٩-حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا مُلاَزِمُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ؛ أَنَّهُ خَرَجَ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ حُجَّاجًا، حَتَّى وَرَدُوا مَكَّةَ، فَدَخَلُوا الْمَسْجِدَ، فَاسْتَلَمُوا الْحَجَرَ، ثُمَّ طَفْنَا بِالْبَيْتِ أُسْبُوعًا، ثُمَّ صَلَّيْنَا خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، فَإِذَا رَجُلٌ ضَخْمٌ فِي إِزَارٍ وَرِدَاءٍ يُصَوِّتُ بِنَا عِنْدَ الْحَوْضِ، فَقُمْنَا إِلَيْهِ، وَسَأَلْتُ عَنْهُ، فَقَالُوا: ابْنُ عَبَّاسٍ، فَلَمَّا آتَيْنَاهُ قَالَ: مَنْ أَنْتُمْ؟ قُلْنَا: أَهْلُ الْمَشْرِقِ، وَمِمَّ أَهْلُ الْيَمَامَةِ. قَالَ: فَحُجَّاجٌ أَمْ عُمَّارٌ؟ قُلْتُ: بَلْ حُجَّاجٌ، قَالَ: فَإِنَّكُمْ قَدْ نَقَضْتُمْ حَجَّكُمْ، قُلْتُ: قَدْ حَجَجْتُ مِرَارًا فَكُنْتُ أَفْعَلُ كَذَا، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا مَكَانَنَا حَتَّى يَأْتِيَ ابْنُ عُمَرَ، فَقُلْتُ: يَا ابْنَ عُمَرَ. إِنَّا قَدِمْنَا، فَقَصَصْنَا عَلَيْهِ قِصَّتَنَا، وَأَخْبَرْنَاهُ مَا قَالَ إِنَّكُمْ نَقَضْتُمْ حَجَّكُمْ؟ قَالَ: أَذَكَّرُكُمْ بِاللَّهِ، أَخَرَجْتُمْ حُجَّاجًا؟ قُلْنَا: نَعَمْ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، كُلُّهُمْ فَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلْتُمْ.

٥٩٤٠-حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ يَسْأَلُ عَنْ دَمِ الْبَعُوضِ؟! فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، قَالَ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا يَسْأَلُنِي عَنْ دَمِ الْبَعُوضِ! وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ!! وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: هُمَا رَيْحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا. [راجع: ٥٥٦٨]

٥٩٤١-حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عكْرِمَةَ، عَنْ رَافِع بْن حُنَيْن أَبي الْمُغِيرَة، عَن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى مَذْهَبًا لِلنَّبِيِّ ﷺ مُوَاجَهَةَ الْقِبْلَة. [راجع: ٥٧١٥]

٥٩٤٢-حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع، عَن ابْن عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: صَدَقَةُ الْفِطْرِ عَلَى كُلِّ مُسْلِم، صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ. [راجع: ٤٤٨٦]

٥٩٤٣-حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع، عَن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يَرْمُلُ ثَلاَثَةَ أَشْوَاطٍ مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ، وَيَمْشِي أَرْبَعَةً، وَيُخْبِرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ. [راجع: ٤٦١٨]

٥٩٤٤-حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع، عَن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يَرْمِي الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ رَاكِبًا وَسَائِرَ ذَلِكَ مَاشِيًا، وَيُخْبِرُهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. [انظر: ٦٢٢٢، ٦٤٥٧]

٥٩٤٥-حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ لاَ يَسْتَلِمُ شَيْئًا مِنَ الْبَيْتِ إِلاَّ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ، فَإِنَّهُ كَانَ يَسْتَلِمُهُمَا، وَيُخْبِرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ.

٥٩٤٦-حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع، عَن ابْن عُمَرَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ حُجَّاجًا، فَمَا أَحْلَلْنَا مِنْ شَيْءٍ حَتَّى أَحْلَلْنَا يَوْمَ النَّحْرِ. [انظر: ٦٠٨٢]

٥٩٤٧-حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع، عَن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِمَالِي بِثَمْغٍ، قَالَ: احْبِسْ أَصْلَهُ، وَسَبِّلْ ثَمَرَتَهُ. [راجع: ٤٦٠٨]

٥٩٤٨-حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع، عَن ابْن عُمَرَ، قَالَ: مَا صُمْتُ عُرَفَةَ قَطُّ، وَلاَ صَامَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَلاَ أَبُو بَكْر، وَلاَ عُمَرُ. [راجع: ٥٤١١]

٥٩٤٩-حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، عَنْ سَعِيد الْمَقْبُرِيِّ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى ابْن عُمَرَ وَمَعَهُ رَجُلٌ يُحَدِّثُهُ، فَدَخَلْتُ مَعَهُمَا، فَضَرَبَ بِيَدِهِ صَدْرِي، وَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: إِذَا تَنَاجَى اثْنَانِ فَلاَ تَجْلِسْ إِلَيْهِمَا حَتَّى تَسْتَأْذِنَهُمَا؟. [انظر: ٦٢٢٥]

٥٩٥٠-حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع، عَن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يُصَفِّرُ لِحْيَتَهُ، وَيَلْبَسُ النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ، وَيَسْتَلِمُ الرُّكْنَيْنِ، وَيُلَبِّي إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ وَيُخْبِرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ.

٥٩٥١-حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِم، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَكْر بْن حَفْص، عَنْ سَالِم بْن عَبْد اللَّه، عَنْ أَبِيه؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ إِلَى عُمَرَ بِحُلَّةٍ مِنْ حَرِيرٍ، أَوْ سِيَرَاءَ، أَوْ نَحْوِ هَذَا، فَرَآهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أُرْسِلْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا، إِنَّمَا هِيَ ثِيَابُ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ، إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ (١١٥/٢) لِتَسْتَنْفِعَ بِهَا. [راجع: ٤٩٧٨]

٥٩٥٢-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَكْر بْن حَفْص، عَنْ سَالِم، عَن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ إِلَى عُمَرَ بِحُلَّةٍ، فَذَكَرَهُ.

٥٩٥٣-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ كُلَيْب بْن وَائِل، عَن ابْن عُمَرَ، قَالَ: ذُكِرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ فِتْنَةً، فَمَرَّ رَجُلٌ، فَقَالَ: يُقْتَلُ فِيهَا هَذَا الْمُقَنَّعُ يَوْمَئِذٍ مَظْلُومًا، قَالَ: فَنَظَرْتُ فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، ﷺ.

٥٩٥٤-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيد بْن جُبَيْر، عَن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ؟ فَقَالَ: حَرَّمَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ، قَالَ: فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاس، فَقُلْتُ لَهُ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْد الرَّحْمَن عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ؟ فَقَالَ: حَرَّمَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ، قَالَ: صَدَقَ أَبُو عَبْد الرَّحْمَن، قَالَ: قُلْتُ: مَا الْجَرُّ؟ قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ مِنْ مَدَرٍ. [راجع: ٥٠٩٠]

٥٩٥٥-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ كُهَيْل، يَذْكُرُ عَنْ مُجَاهد، عَن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنِّي لأَعْلَمُ شَجَرَةً يَنْتَفِعُ بِهَا، مِثْلَ الْمُؤْمِنِ، هِيَ الَّتِي لاَ يَنْفَضُ وَرَقُهَا، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ، فَفَرِقْتُ مِنْ عُمَرَ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ بَعْدُ يَقُولُ: هِيَ النَّخْلَةُ. [راجع: ٤٥٩٩]

٥٩٥٦-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ وَحُسَيْنٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْن إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي صَالِح، عَنْ رَجُل مِنْ أَصْحَاب النَّبِيِّ ﷺ، أُرَاهُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ مَثَّلَ بِذِي الرُّوحِ، ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مَثَّلَ اللَّهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

قَالَ حُسَيْنٌ: مَنْ مَثَّلَ بِذِي رُوحٍ. [راجع: ٥٦٦١]

٥٩٥٧-حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِر، عَنْ مُسْلِم الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيد بْن جُبَيْر، عَن ابْن عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّه ﷺ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَقَرَأَ السَّجْدَةَ فِي الْمَكْتُوبَةِ.

٥٩٥٨-حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه قَالَ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بِخَطِّ يَدِهِ: حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُتْبَةَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِد، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ عَنِ امْرَأَةٍ أَرَادَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا رَجُلٌ وَهُوَ خَارِجٌ مِنْ مَكَّةَ، فَأَرَادَ أَنْ يَعْتَمِرَ أَوْ يَحُجَّ؟ فَقَالَ: لاَ تَزَوَّجْهَا وَأَنْتَ مُحْرِمٌ، نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ عَنْهُ.

٥٩٥٩-حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّد بْن زَيْد، عَنْ نَافِع، عَن ابْن عُمَرَ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّه ﷺ بِامْرَأَةٍ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ مَقْتُولَةٍ، فَقَالَ: مَا كَانَتْ هَذِهِ تُقَاتِلُ! ثُمَّ نَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ. [راجع: ٤٧٣٩]

٥٩٦٠-حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ وَابْنُ أَبِي بُكَيْر، الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ أَنَّهُمَا سَمِعَا طَاوُسًا يَقُولُ: جَاءَ- وَاللَّهِ- رَجُلٌ إِلَى ابْن عُمَرَ، فَقَالَ: أَنَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ؟ فَقَالَ: نَعَمْ.

وَزَادَهُمْ إِبْرَاهِيمُ: الدَّبَّاءَ، قَالَ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ فِي حَدِيثِهِ: وَالدُّبَّاءِ. [راجع: ٤٨٣٧]

٥٩٦١-حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ وَيَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى هَذَا الْمِنْبَرِ: مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [راجع: ٤٤٦٦، ٥١٤٢]

٥٩٦٢-حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الضَّبِّ؟ فَقَالَ: لاَ آكُلُهُ وَلاَ أُحَرِّمُهُ. [راجع: ٤٤٩٧]

٥٩٦٣-حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ وَحَمْزَةَ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُمَا؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الشُّؤْمُ فِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ وَالدَّارِ. [انظر: ٦٠٩٥، ٦١٩٦]

٥٩٦٤-حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ.

٥٩٦٥-حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ الْيَمَانِيَ وَالأَسْوَدَ كُلَّ طَوَافِهِ، وَلاَ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَيْنِ الآخَرَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحَجَرَ. [راجع: ٤٦٨٦]

٥٩٦٦-حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ كُهَيْلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ مُجَاهِدٍ (١١٦/٢) عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَالشَّمْسُ عَلَى قُعَيْقِعَانَ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَقَالَ: مَا أَعْمَارُكُمْ فِي أَعْمَارِ مَنْ مَضَى إِلاَّ كَمَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ فِيمَا مَضَى مِنْهُ.

٥٩٦٧-حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: تُصِيبُنِي الْجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ؟ فَآمَرُهُ أَنْ يَغْسِلَ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأَ وَيَرْقُدَ. [راجع: ٣٥٩]

٥٩٦٨-حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ. [راجع: ٥١٩٢]

٥٩٦٩-حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ، وَغِفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَعُصَيَّةُ الَّذِينَ عَصَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ. [راجع: ٤٧٠٢]

٥٩٧٠-حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي أُخْدَعُ فِي الْبَيْعِ، فَقَالَ: إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ: لاَ خِلاَبَةَ، فَكَانَ الرَّجُلُ يَقُولُهُ. [راجع: ٥٠٣٦]

٥٩٧١-حَدَّثَنَا الْفَضْلُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَنَبَذْتُهُ، وَقَالَ: إِنِّي لَسْتُ أَلْبَسُهُ أَبَدًا، فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [راجع: ٥٢٤٩]

٥٩٧٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَأَى رَجُلاً سَاقِطًا يَدَهُ فِي الصَّلاَةِ، فَقَالَ: لاَ تَجْلِسْ هَكَذَا، إِنَّمَا هَذِهِ جِلْسَةُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ.

٥٩٧٣-حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ الْعُمَرِيُّ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ صَاحِبِ فَرَقِ الأُرْزِّ فَلْيَكُنْ مِثْلَهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا صَاحِبُ فَرَقِ الأُرْزِّ، قَالَ: خَرَجَ ثَلاَثَةٌ، فَغَيَّمَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ، فَدَخَلُوا غَارًا، فَجَاءَتْ صَخْرَةٌ مِنْ أَعْلَى الْجَبَلِ حَتَّى طَبَّقَتِ الْبَابَ عَلَيْهِمْ، فَعَالَجُوهَا، فَلَمْ يَسْتَطِيعُوهَا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: لَقَدْ وَقَعْتُمْ فِي أَمْرٍ عَظِيمٍ، فَلْيَدْعُ كُلُّ رَجُلٍ بِأَحْسَنِ مَا عَمِلَ، لَعَلَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُنْجِيَنَا مِنْ هَذَا، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَكُنْتُ أَحْلُبُ حِلاَبَهُمَا، فَأَجِيئُهُمَا وَقَدْ نَامَا، فَكُنْتُ أَبِيتُ قَائِمًا وَحِلاَبُهُمَا عَلَى يَدَيَّ، أَكْرَهُ أَنْ أَبْدَأَ بِأَحَدٍ قَبْلَهُمَا، أَوْ أَنْ أُوقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا، وَصَبِيَّتِي يَتَضَاغَوْنَ حَوْلِي، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُهُ مِنْ خَشْيَتِكَ فَافْرُجْ عَنَّا، قَالَ: فَتَحَرَّكَتِ الصَّخْرَةُ، قَالَ: وَقَالَ الثَّانِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةُ عَمٍّ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مِمَّا خَلَقْتَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهَا، فَسَمْتُهَا نَفْسَهَا، فَقَالَتْ: لاَ وَاللَّهِ دُونَ مِئَةِ دِينَارٍ، فَجَمَعْتُهَا، وَدَفَعْتُهَا إِلَيْهَا، حَتَّى إِذَا جَلَسْتُ مِنْهَا مَجْلِسَ الرَّجُلِ، فَقَالَتِ: اتَّقِ اللَّهَ، وَلاَ تَفُضَّ الْخَاتَمَ إِلاَّ بِحَقِّهِ، فَقُمْتُ عَنْهَا، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّمَا فَعَلْتُهُ مِنْ خَشْيَتِكَ فَافْرُجْ عَنَّا، قَالَ: فَزَالَتِ الصَّخْرَةُ حَتَّى بَدَتِ السَّمَاءُ، وَقَالَ الثَّالِثُ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أُجَرَاءَ بِفَرَقِ مِنْ أُرْزٍّ، فَلَمَّا أَمْسَى عَرَضْتُ عَلَيْهِ حَقَّهُ، فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَهُ، وَذَهَبَ وَتَرَكَنِي، فَتَحَرَّجْتُ مِنْهُ، وَثَمَّرْتُهُ لَهُ، وَأَصْلَحْتُهُ، حَتَّى اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقَرًا وَرَاعِيَهَا، فَلَقِيَنِي بَعْدَ حِينٍ، فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ. وَأَعْطِنِي أَجْرِي، وَلاَ تَظْلِمْنِي، فَقُلْتُ: انْطَلِقْ إِلَى ذَلِكَ الْبَقَرِ وَرَاعِيهَا فَخُذْهَا، فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ، وَلاَ تَسْخَرْ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي لَسْتُ أَسْخَرُ بِكَ، فَانْطَلَقَ فَاسْتَاقَ ذَلِكَ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ خَشْيَةً مِنْكَ فَافْرُجْ عَنَّا، فَتَدَحْرَجَتِ الصَّخْرَةُ، فَخَرَجُوا يَمْشُونَ.

٥٩٧٤-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَمَا ثَلاَثَةُ رَهْطٍ يَتَمَاشَوْنَ، أَخَذَهُمُ الْمَطَرُ، فَأَوَوْا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ، فَبَيْنَمَا هُمْ فِيهِ حَطَّتْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ، فَأَطْبَقَتْ عَلَيْهِمْ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَ مَعْنَاهُ.

٥٩٧٥-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا (١١٧/٢) ابْنُ جُرَيْجٍ، سَمِعْتُ نَافِعًا، يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي قَتْلِ الْكِلاَبِ، فَكُنْتُ فِيمَنْ بَعَثَ، فَقَتَلْنَا الْكِلاَبَ، حَتَّى وَجَدْنَا امْرَأَةً قَدِمَتْ مِنَ الْبَادِيَةِ، فَقَتَلْنَا كَلْبًا لَهَا. [راجع: ٤٧٤٤]

٥٩٧٦-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ رُؤْيَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي وَبَاءِ الْمَدِينَةِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: رَأَيْتُ امْرَأَةً سَوْدَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ، خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ، حَتَّى أَقَامَتْ بِمَهْيَعَةَ، وَهِيَ الْجُحْفَةُ، فَأَوَّلْتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ وَبَاءَ الْمَدِينَةِ نُقِلَ إِلَى الْجُحْفَةِ. [راجع: ٥٨٤٩]

٥٩٧٧-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَحْكِي، عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَالَ: أَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي خَرَجَ مُجَاهِداً فِي سَبِيلِي ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي، ضَمِنْتُ لَهُ أَنْ أَرْجِعَهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ، وَإِنْ قَبَضْتُهُ أَنْ أَغْفِرَ لَهُ وَأَرْحَمَهُ وَأُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ.

٥٩٧٨-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ سَلْمَانَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، عَشْرَ صَلَوَاتٍ: رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الصُّبْحِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلاَةِ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلاَةِ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ. [راجع: ٥١٢٧]

٥٩٧٩-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ مِهْرَانَ، مَوْلَى لِقُرَيْشٍ، سَمِعْتُ جَدِّي يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ لاَ يَنَامُ إِلاَّ وَالسِّوَاكُ عِنْدَهُ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ بَدَأَ بِالسِّوَاكِ. [راجع: ٥٧٤٩]

٥٩٨٠-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ مِهْرَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّهُ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعاً.

٥٩٨١-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ وَقَدْ حَدَّثَ الْحَدِيثَ، فَقُلْتُ: مَا حَدَّثَ؟ فَقَالُوا: قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: غِفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ. [انظر: ٦٠٤٠، ٦٤١٠]

٥٩٨٢-حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْبَنَّانِيِّ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنِّي أَشْتَرِي هَذِهِ الْحِيطَانَ تَكُونُ فِيهَا الأَعْنَابُ، فَلاَ نَسْتَطِيعُ أَنْ نَبِيعَهَا كُلَّهَا عِنَباً حَتَّى نَعْصِرَهُ، قَالَ: فَعَنْ ثَمَنِ الْخَمْرِ تَسْأَلُنِي؟! سَأَحَدِّثُكَ حَدِيثاً سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: كُنَّا جُلُوساً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ أَكَبَّ وَنَكَتَ فِي الأَرْضِ، وَقَالَ: الْوَيْلُ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَقَدْ أَفْزَعَنَا قَوْلُكَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقَالَ: لَيْسَ عَلَيْكُمْ مِنْ ذَلِكَ بَأْسٌ، إِنَّهُمْ لَمَّا حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ، فَتَوَاطَئُوهُ فَبِيعُونَهُ فَيَأْكُلُونَ ثَمَنَهُ، وَكَذَلِكَ ثَمَنُ الْخَمْرِ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ.

٥٩٨٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، يَعْنِي الْمُعَلِّمَ، عَنِ (ابْنِ) بُرَيْدَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقُولُ: إِذَا تَبَوَّأَ مَضْجَعَهُ، قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانِي، وَآوَانِي، وَأَطْعَمَنِي، وَسَقَانِي، وَالَّذِي مَنَّ عَلَيَّ وَأَفْضَلَ، وَالَّذِي أَعْطَانِي فَأَجْزَلَ، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، اللَّهُمَّ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، وَمَلِيكَ كُلِّ شَيْءٍ، وَإِلَهَ كُلِّ شَيْءٍ، وَلَكَ كُلُّ شَيْءٍ، أَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ.

٥٩٨٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا صَخْرٌ، يَعْنِي ابْنَ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِالنَّاسِ عَامَ تَبُوكَ، نَزَلَ بِهِمُ الْحِجْرَ، عِنْدَ بُيُوتِ ثَمُودَ، فَاسْتَسْقَى النَّاسُ مِنَ الآبَارِ الَّتِي كَانَ يَشْرَبُ مِنْهَا ثَمُودُ، فَعَجَنُوا مِنْهَا وَنَصَبُوا الْقُدُورَ بِاللَّحْمِ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَهْرَاقُوا الْقُدُورَ، وَعَلَفُوا الْعَجِينَ الإِبِلَ، ثُمَّ ارْتَحَلَ بِهِمْ، حَتَّى نَزَلَ بِهِمْ عَلَى الْبِئْرِ الَّتِي كَانَتْ تَشْرَبُ مِنْهَا النَّاقَةُ، وَنَهَاهُمْ أَنْ يَدْخُلُوا عَلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ عُذِّبُوا، قَالَ: إِنِّي أَخْشَى أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ، فَلاَ تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ.

٥٩٨٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ (١١٨/٢) عِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُ عَنِ الْمُخْتَارِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنْ كَانَ كَمَا تَقُولُ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ ثَلاَثِينَ كَذَّاباً. [انظر: ٥٦٩٤]

٥٩٨٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لِرَجُلٍ: فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ فَقَالَ: لاَ وَالَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا فَعَلْتُ، قَالَ: بَلَى قَدْ فَعَلْتَ، وَلَكِنْ غُفْراً لَكَ بِالإِخْلاَصِ. [راجع: ٥٣٦١]

٥٩٨٧-حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ أَبُو بَكْرٍ السَّمَّانُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا، قَالُوا: وَفِي نَجْدِنَا، قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا، قَالُوا: وَفِي نَجْدِنَا، قَالَ: هُنَالِكَ الزَّلاَزِلُ وَالْفِتَنُ، مِنْهَا، أَوْ قَالَ: بِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ. [راجع: ٥٦٤٢]

٥٩٨٨-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ يَذْكُرُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِنَ الْفِطْرَةِ حَلْقُ الْعَانَةِ، وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَقَالَ إِسْحَاقُ مَرَّةً: وَقَصُّ الشَّوَارِبِ.

٥٩٨٩-حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيُّ، أَخْبَرَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، حَدَّثَهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقَزَعِ. [انظر: ٥٣٥٦]

٥٩٩٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بِخَطِّ يَدِهِ: حَدَّثَنِي حُسَيْنٌ، قَالَ: ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ(ض)، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ دِينَارٍ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقَزَعِ. [انظر: ٥٣٥٦]

٥٩٩١-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنِي حَنْظَلَةُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ الْعَلَمَ فِي الصُّورَةِ، وَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ضَرْبِ الْوَجْهِ. [راجع: ٤٧٧٩]

٥٩٩٢-حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْد اللَّه ابْن عُمَرَ، عَنْ أَبِيه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: مِنَ الْحِنْطَة خَمْرٌ، وَمِنَ التَّمْر خَمْرٌ، وَمِنَ الشَّعِير خَمْرٌ، وَمِنَ الزَّبِيب خَمْرٌ، وَمِنَ الْعَسَل خَمْرٌ.

٥٩٩٣-حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَك، عَنْ عُمَرَ بْن مُحَمَّد بْن زَيْد، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّة فِي الْجَنَّة، وَأَهْلُ النَّار فِي النَّار، جِيءَ بِالْمَوْت حَتَّى يُوقَفَ بَيْنَ الْجَنَّة وَالنَّار، ثُمَّ يُذْبَحُ، ثُمَّ يُنَادِي مُنَاد: يَا أَهْلَ الْجَنَّة، خُلُودٌ لاَ مَوْتَ، يَا أَهْلَ النَّار، خُلُودٌ لاَ مَوْتَ، فَازْدَادَ أَهْلُ الْجَنَّة فَرَحًا إِلَى فَرَحِهِمْ، وَازْدَادَ أَهْلُ النَّار حُزْنًا إِلَى حُزْنِهِمْ. [انظر: ٦٠٢٢، ٦٠٢٣]

٥٩٩٤-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَعِيد بْن الْحَارِث، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: إِنَّ النَّذْرَ لاَ يُقَدِّمُ شَيْئًا وَلاَ يُؤَخِّرُهُ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِالنَّذْر مِنَ الْبَخِيل.

٥٩٩٥-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الْقَاسِم الْحَنَفِيُّ، يَمَامِيٌّ، سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِد الْمَخْزُومِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: مَنْ تَعَظَّمَ فِي نَفْسِه، أَوِ اخْتَالَ فِي مِشْيَتِه، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْه غَضْبَانُ.

٥٩٩٦-حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوف، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ وَهْب، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِث، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِم حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْت أَحَد وَلاَ لِحَيَاته وَلَكِنَّهُمَا آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّه، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا. [راجع: ٥٨٨٣]

٥٩٩٧-حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ وَهْب، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْد، عَنْ نَافِع، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يَدْعُو عَلَى رِجَال مِنَ الْمُشْرِكِينَ، يُسَمِّيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ، فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ فَتَرَكَ ذَلِكَ. [راجع: ٥٨١٢]

٥٩٩٨-حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوف، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ وَهْب، قَالَ: قَالَ حَيْوَةُ: أَخْبَرَنِي أَبُو عُثْمَانَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ دِينَار أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: أَفْرَى الْفِرَى مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْر أَبِيه، وَأَفْرَى (١١٩/٢) الْفِرَى مَنْ أَرَى عَيْنَيْه فِي النَّوْم مَا لَمْ تَرَى، وَمَنْ غَيَّرَ تُخُومَ الأَرْض. [راجع: ٥٧١١]

٥٩٩٩-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْن إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبِي إِسْحَاقُ بْنُ يَسَار، عَنْ عَبْد اللَّه بْن قَيْس بْن مَخْرَمَةَ، قَالَ: أَقْبَلْتُ مِنْ مَسْجِد بَنِي عَمْرِو بْن عَوْف، بِقُبَاءَ عَلَى بَغْلَة لِي، قَدْ صَلَّيْتُ فِيه، فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ مَاشِيًا، فَلَمَّا رَأَيْتُه نَزَلْتُ عَنْ بَغْلَتِي، ثُمَّ قُلْتُ: ارْكَبْ أَيْ عَمِّ، قَالَ: أَيِ ابْنَ أَخِي، لَوْ أَرَدْتُ أَنْ أَرْكَبَ الدَّوَابَّ لَوَجَدْتُهَا، وَلَكِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَمْشِي إِلَى هَذَا الْمَسْجِد حَتَّى يَأْتِيَ فَيُصَلِّيَ فِيه، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَمْشِيَ إِلَيْه كَمَا رَأَيْتُهُ يَمْشِي، قَالَ: فَأَبَى أَنْ يَرْكَبَ، وَمَضَى عَلَى وَجْهِه.

٦٠٠٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْد اللَّه أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْد، عَنْ نَافِع، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلاَة وَضَعَ يَدَيْه عَلَى رُكْبَتَيْه، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِه، وَأَتْبَعَهَا بَصَرَهُ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَهِيَ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنَ الْحَدِيد، يَعْنِي السَّبَّابَةَ.

٦٠٠١-حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ قَطَن بْن وَهْب بْن عُوَيْمِر، عَنْ يُحَنَّسَ، عَنِ ابْن عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: لاَ يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى لأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا إِلاَّ كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَة. [راجع: ٥٩٣٥]

٦٠٠٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، يَعْنِي الْمُعَلِّمَ، قَالَ: قَالَ لِي يَحْيَى: حَدَّثَنِي أَبُو قِلاَبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ: سَتَخْرُجُ نَارٌ قَبْلَ يَوْم الْقِيَامَة مِنْ بَحْر حَضْرَمَوْتَ. تَحْشُرُ النَّاسَ، قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالشَّام. [راجع: ٤٥٣٦]

٦٠٠٣-حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِم، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْد اللَّه؛ أَنَّهُ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، مَاذَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَاب فِي الإِحْرَام؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَلْبَسُوا الْقُمُصَ، وَلاَ السَّرَاوِيلاَتِ، وَلاَ الْعَمَائِمَ، وَلاَ الْبَرَانِسَ، وَلاَ الْخِفَافَ، إِلاَّ أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ لَيْسَتْ لَهُ نَعْلاَنِ، فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلاَ تَلْبَسُوا شَيْئًا مِنَ الثِّيَاب مَسَّهُ الْوَرْسُ وَلاَ الزَّعْفَرَانُ، وَلاَ تَنْتَقِبِ الْمَرْأَةُ الْحَرَامُ، وَلاَ تَلْبَسِ الْقُفَّازَيْنِ. [راجع: ٤٤٥٤]

٦٠٠٤-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّه كَانَ يُنِيخُ بِالْبَطْحَاء الَّتِي بِذِي الْحُلَيْفَة، الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُنِيخُ بِهَا وَيُصَلِّي بِهَا. [انظر: ٤٨١٩]

٦٠٠٥-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ؛ أَنَّهُ قَالَ: حَلَقَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَحَلَقَ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِه، وَقَصَّرَ بَعْضُهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ، مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: وَالْمُقَصِّرِينَ. [راجع: ٤٦٥٧]

٦٠٠٦-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلاَنِ فَكُلُّ وَاحِد مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَكَانَا جَمِيعًا، وَيُخَيِّرُ أَحَدُهُمَا الآخَرَ، فَإِنْ خَيَّرَ أَحَدُهُمَا الآخَرَ فَتَبَايَعَا عَلَى ذَلِكَ [فَقَدْ] وَجَبَ الْبَيْعُ، وَإِنْ تَفَرَّقَا بَعْدَ أَنْ تَبَايَعَا وَلَمْ يَتْرُكْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا الْبَيْعَ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ. [راجع: ٣٩٣]

٦٠٠٧-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنْ عَبْد اللَّه؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، اصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَب، وَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِن كَفِّه إِذَا لَبِسَهُ، فَصَنَعَ النَّاسُ، ثُمَّ إِنَّهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَر فَنَزَعَهُ، فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ

أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتَمَ وَأَجْعَلُ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ، فَرَمَى بِهِ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لاَ أَلْبَسُهُ أَبَدًا، فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [راجع: ٤٦٧٧]

٦٠٠٨-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ، وَاجْعَلْ آخِرَ صَلاَتِكَ وِتْرًا. [راجع: ٤٤٩٢]

٦٠٠٩-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. [راجع: ٤٦٧٨]

٦٠١٠-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا جَسْرٌ، حَدَّثَنَا سَلِيطٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا احْتَسَتْمُ بِالْحُمَّى (١٢٠/٣) فَأَطْفِئُوهَا بِالْمَاءِ الْبَارِدِ.

٦٠١١-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ، إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ شَيْءٍ، تُحَدِّثُنِي بِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَذَكَرَ عُثْمَانَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَمَّا تَغَيُّبُهُ عَنْ بَدْرٍ، فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ مَرِيضَةً، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ، وَأَمَّا تَغَيُّبُهُ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ أَحَدٌ أَعَزَّ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ عُثْمَانَ لَبَعَثَهُ، فَبَعَثَ عُثْمَانَ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ عُثْمَانُ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ الْيُمْنَى: هَذِهِ يَدُ عُثْمَانَ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ الأُخْرَى عَلَيْهَا، فَقَالَ: هَذِهِ لِعُثْمَانَ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: اذْهَبْ بِهَذَا الآنَ مَعَكَ. [راجع: ٥٧٧٢]

٦٠١٢-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ النَّقِيرِ وَالْمُزَفَّتِ وَالدُّبَّاءِ. [راجع: ٤٩١٤]

٦٠١٣-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ كَثِيرِ ابْنِ جُمْهَانَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَوْ قَالَ لَهُ غَيْرِي: مَا لِي أَرَاكَ تَمْشِي وَالنَّاسُ يَسْعَوْنَ؟ فَقَالَ: إِنْ أَمْشِ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَمْشِي، وَإِنْ أَسْعَى فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَسْعَى، وَأَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ. [راجع: ٥١٤٣]

٦٠١٤-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ لَمْ يَسِرْ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ أَبَدًا. [راجع: ٤٧٤٨]

٦٠١٥-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ.

٦٠١٦-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَدَرْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ يَوْمَ الصَّدَرِ، فَمَرَّتْ بِنَا رُفْقَةٌ يَمَانِيَةٌ، وَرِحَالُهُمُ الأُدُمُ، وَخُطُمُ إِبِلِهِمُ الْخُزُمُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى أَشْبَهِ رُفْقَةٍ وَرَدَتِ الْحَجَّ الْعَامَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابِهِ إِذْ قَدِمُوا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذِهِ الرُّفْقَةِ.

٦٠١٧-حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ وَإِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ (وَقَالَ هَاشِمٌ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ) حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: لَمْ أَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَمْسَحُ مِنَ الْبَيْتِ إِلاَّ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ. [راجع: ٥٦٢٢]

٦٠١٨-حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ نَتَلَقَّى الْحَاجَّ فَنُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ قَبْلَ أَنْ يَتَدَنَّسُوا.

٦٠١٩-حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ (ح) وَهَاشِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْبَيْتَ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلاَلٌ وَعُثْمَانُ ابْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ، فَأَغْلَقُوا عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا فَتَحُوا كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ وَلَجَ فَلَقِيتُ بِلاَلاً، فَسَأَلْتُهُ: هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ، قَالَ هَاشِمٌ: صَلَّى بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ.

٦٠٢٠-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي لَيْثٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ (ح).

وَيُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: مَنْ جَاءَ مِنْكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ.

٦٠٢١-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُهِلُّ مُلَبِّدًا، يَقُولُ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لاَ شَرِيكَ لَكَ، لاَ يَزِيدُ عَلَى هَؤُلاَءِ الْكَلِمَاتِ. [راجع: ٤٨٩٥]

٦٠٢٢-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى (١٢١/٢) الْجَنَّةِ، وَأَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ، جِيءَ بِالْمَوْتِ حَتَّى يُجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، ثُمَّ يُذْبَحُ، ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، لاَ مَوْتَ يَا أَهْلَ النَّارِ، لاَ مَوْتَ، فَيَزْدَادُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرَحًا إِلَى فَرَحِهِمْ. وَيَزْدَادُ أَهْلُ النَّارِ حُزْنًا إِلَى حُزْنِهِمْ. [راجع: ٥٩٩٣]

٦٠٢٣-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَخِيهِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٠٢٤-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا اجْتَمَعَ ثَلاَثَةٌ فَلاَ

يَتَنَاجَى اثْنَان دُونَ الثَّالث، وَلاَ يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ مِنْ مَجْلِسِه ثُمَّ يَجْلِسُ فِيه. [راجع: ٤٦٦٤، ٤٦٥٩]

٦٠٢٥-حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْب بْن أَبِي حَمْزَةَ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَذَكَرَ حَدِيثًا، وَقَالَ سَالِمٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَائِمًا عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ، وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ وَالأَبْتَرَ، فَإِنَّهُمَا يَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ، وَيُسْقِطَانِ الْحَبَلَ. [راجع: ٤٥٥٧]

٦٠٢٦-حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَان، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِه، الإِمَامُ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِه، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِه رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِه، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِه رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِه، قَالَ: سَمِعْتُ هَؤُلاَءِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَحْسَبُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيه رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِه، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِه.

٦٠٢٧-حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَان، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: مَنْ صَفَرَ فَلْيَحْلِقْ، وَلاَ تَشَبَّهُوا بِالتَّلْبِيدِ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ مُلَبِّدًا.

٦٠٢٨-حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَان، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْد اللَّه بْنِ عُمَرَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي حَثْمَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلاَةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِه، فَلَمَّا قَامَ قَالَ: أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِه؟ فَإِنَّ رَأْسَ مِئَة سَنَةٍ مِنْهَا لاَ يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَحَدٌ. [راجع: ٥٦١٧]

قَالَ عَبْدُ اللَّه: فَوَهَلَ النَّاسُ فِي مَقَالَةِ النَّبِيِّ ﷺ تِلْكَ، إِلَى مَا يُحَدِّثُونَ مِنْ هَذِه الأَحَادِيثِ عَنْ مِئَة سَنَة، فَإِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لاَ يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَحَدٌ، يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنَّهُ يَنْخَرِمُ ذَلِكَ الْقَرْنُ.

٦٠٢٩-حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَان، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْد اللَّه، أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: أَلاَ إِنَّ بَقَاءَكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلاَةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، أُعْطِيَ أَهْلُ التَّوْرَاةِ التَّوْرَاةَ. فَعَمِلُوا بِهَا، حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ عَجَزُوا، فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا. وَأُعْطِيَ أَهْلُ الإِنْجِيلِ الإِنْجِيلَ، فَعَمِلُوا بِه حَتَّى صَلاَةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ عَجَزُوا، فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُعْطِيتُمُ الْقُرْآنَ، فَعَمِلْتُمْ بِه حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَأُعْطِيتُمْ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، فَقَالَ أَهْلُ التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ: رَبَّنَا هَؤُلاَءِ أَقَلُّ عَمَلاً وَأَكْثَرُ أَجْرًا، فَقَالَ: هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالُوا: لاَ، فَقَالَ: فَضْلِي أُوتِيه مَنْ أَشَاءُ. [انظر: ٦١٣٣]

٦٠٣٠-حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَان، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْد اللَّه، أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّمَا النَّاسُ كَالإِبِلِ الْمِئَة، لاَ تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً. [راجع: ٤٥١٦]

٦٠٣١-حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَان، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْد اللَّه، أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: أَلاَ إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ (١١٢/٢). [راجع: ٤٧٥١]

٦٠٣٢-حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَان، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْد اللَّه؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يُقَاتِلُكُمْ يَهُودُ، فَتُسَلَّطُونَ عَلَيْهِمْ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ. [انظر: ٦١٤٧، ٦١٨٦، ٦٣٦٦]

٦٠٣٣-حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَان، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْد اللَّه؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أَطُوفُ بِالْكَعْبَة، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ سَبْطُ الشَّعَرِ، بَيْنَ رَجُلَيْنِ يَنْطِفُ رَأْسُهُ مَاءً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: ابْنُ مَرْيَمَ، فَذَهَبْتُ أَلْتَفِتُ، فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرُ جَسِيمٌ، جَعْدُ الرَّأْسِ، أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: الدَّجَّالُ، أَقْرَبُ النَّاسِ بِه شَبَهًا ابْنُ قَطَنٍ، رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْمُصْطَلِقِ. [راجع: ٤٧٤٣]

٦٠٣٤-حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَان، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: قَالَ نَافِعٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: لاَ يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلاَ يَخْطُبُ بَعْضُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ بَعْضٍ. [راجع: ٤٧٢٢]

٦٠٣٥-حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَان، أَخْبَرَنِي شُعَيْبٌ، قَالَ: قَالَ نَافِعٌ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: إِنَّ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ، قَالَ نَافِعٌ: حَسِبْتُ أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ قَالَ: جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّة. [راجع: ٤٦٧٨]

٦٠٣٦-حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَان، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، أَخْبَرَنَا نَافِعٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيه، حَتَّى يَدَعَهَا الَّذِي خَطَبَهَا أَوَّلَ مَرَّة، أَوْ يَأْذَنَ لَه. [راجع: ٤٧٢٢]

٦٠٣٧-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاش، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْد، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَه: أَنَّ امْرَأَةً وُجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي النَّبِيِّ ﷺ مَقْتُولَةً، فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ. [راجع: ٤٧٣٩]

٦٠٣٨-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْد اللَّه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: أَيُّمَا مَمْلُوكٍ كَانَ بَيْنَ شَرِيكَيْنِ فَأَعْتَقَ أَحَدُهُمَا نَصِيبَه، فَإِنَّهُ يُقَامُ فِي مَالِ الَّذِي أَعْتَقَ قِيمَةَ عَدْلٍ، فَيُعْتَقُ إِنْ بَلَغَ ذَلِكَ مَالَه. [راجع: ٣٩٧]

٦٠٣٩-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيد (بْن) عَمْرو بْن سَعِيد بْن الْعَاص، عَنْ أَبِيه سَعِيد ابْن عَمْرو، عَن ابْن عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَد السُّفْلَى.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَلَمْ أَسْأَلْ عُمَرَ فَمَنْ سِوَاهُ مِنَ النَّاس.

٦٠٤٠-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيد، عَنْ أَبِيه، عَن ابْن عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ، وَغِفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا. [راجع: ٥٩٨١]

٦٠٤١-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيد، عَنْ أَبِيه، عَن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: نَحْنُ أُمَّةٌ أُمِّيُّونَ، لاَ نَحْسُبُ وَلاَ نَكْتُبُ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا، وَقَبَضَ إِبْهَامَهُ فِي الثَّالِثَة. [راجع: ٥٠١٧]

٦٠٤٢-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْد، حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْن شِهَاب، عَن ابْن شِهَاب، عَنْ سَالِم، عَنْ أَبِيه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَأَبُو بَكْر وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ يَمْشُونَ أَمَامَ الْجَنَازَة. [راجع: ٤٥٣٩]

٦٠٤٣-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْد، عَنِ الزُّهْرِيِّ (ح).

وَيَعْقُوبُ، قَالَ: [حَدَّثَنَا أَبِي]، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَاب، عَنْ سَالِم بْن عَبْد اللَّه، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَفَاتِيحُ الْغَيْب خَمْسٌ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَة، وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ، وَيَعْلَمُ مَا فِي الأَرْحَام، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْض تَمُوتُ، إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾.

٦٠٤٤-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْد، عَنِ الزُّهْرِيِّ (ح).

وَيَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَن ابْن شِهَاب، عَنْ سَالِم بْن عَبْد اللَّه، أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: إِنَّمَا النَّاسُ كَالإِبِلِ الْمِئَة، لاَ تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً.

وَقَالَ يَعْقُوبُ: كَإِبِلٍ مِئَة، مَا فِيهَا رَاحِلَةٌ. [راجع: ٤٥١٦]

٦٠٤٥-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْد الرَّحْمَن، يَعْنِي الْجُمَحِيَّ، عَنْ عُبَيْد اللَّه بْن عُمَرَ، عَنْ نَافِع، عَن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ، لاَ تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا. (١٣٣/٢)

[راجع: ٤٦٥٣]

٦٠٤٦-حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِم، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ نَافِع، عَن ابْن عُمَرَ، عَن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الآخِرَة. [راجع: ٤٦٩٠]

٦٠٤٧-حَدَّثَنَا أَبُو نُوح، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع، عَن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، رَمَلَ مِنَ الْحَجَرِ الأَسْوَدِ إِلَى الْحَجَرِ الأَسْوَدِ. [راجع: ٤٦١٨]

٦٠٤٨-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، يَعْنِي ابْنَ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، عَنْ زَيْد بْن أَسْلَمَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ، قَالَ: مَنْ نَزَعَ يَدًا مِنْ طَاعَة فَلاَ حُجَّةَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَة، وَمَنْ مَاتَ مُفَارِقًا لِلْجَمَاعَة فَقَدْ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً. [راجع: ٥٣٨٦]

٦٠٤٩-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ زَيْد بْن أَسْلَمَ، عَن ابْن عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: إِنَّمَا النَّاسُ كَالإِبِلِ الْمِئَة، لاَ تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً. [راجع: ٥٣٨٧]

٦٠٥٠-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ زَيْد بْن أَسْلَمَ، عَن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: إِنَّ بِلاَلاً لاَ يَدْرِي مَا اللَّيْلُ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُوم.

٦٠٥١-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيز، يَعْنِي ابْنَ عَبْد اللَّه بْن أَبِي سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَاب، عَنْ سَالِم، عَنْ أَبِيه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ بِلاَلاً يُنَادِي بِلَيْل، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا تَأْذِينَ ابْن أُمِّ مَكْتُوم، قَالَ: وَكَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُوم رَجُلاً أَعْمَى لاَ يُبْصِرُ، لاَ يُؤَذِّنُ حَتَّى يَقُولَ النَّاسُ: أَذَّنْ، قَدْ أَصْبَحْتَ. [راجع: ٤٥٥١]

٦٠٥٢-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَحُجَيْنٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيز، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، عَن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَثَلُ الْمُؤْمِن مَثَلُ شَجَرَة لاَ تُطْرَحُ وَرَقُهَا، قَالَ: فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَدْو، وَوَقَعَ فِي قَلْبِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: هِيَ النَّخْلَةُ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تَتَكَلَّمَ ؟! فَوَاللَّه لأَنْ تَكُونَ قُلْتَ ذَلِكَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي كَذَا وَكَذَا. [راجع: ٥٢٧٤]

٦٠٥٣-حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَمُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيز بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، عَن ابْن عُمَرَ، عَن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ لِلْغَادِرِ لِوَاءً يَوْمَ الْقِيَامَة، يُقَالُ: أَلاَ هَذِهِ غَدْرَةُ فُلاَن. [راجع: ٥١٩٢]

٦٠٥٤-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِع، عَنْ عَبْد اللَّه، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِير وَقَطَّعَ، وَهِيَ الْبُوَيْرَةُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَة أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّه، وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ﴾. [راجع: ٤٥٣٢]

٦٠٥٥-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِع، أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ امْرَأَةً وُجِدَتْ فِي بَعْض مَغَازِي رَسُول اللَّه ﷺ، مَقْتُولَةً، فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ قَتْلَ، النِّسَاء وَالصِّبْيَان. [راجع: ٤٧٣٩]

٦٠٥٦-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِع، عَنْ عَبْد اللَّه؛ أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ انْصَرَفَ فَصَلَّى سَجْدَتَيْنِ فِي بَيْتِه، ثُمَّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يَصْنَعُ ذَلِكَ. [راجع: ٤٥٠٦]

٦٠٥٧-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِع، أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يَنْهَى إِذَا كَانَ ثَلاَثَةُ نَفَر أَنْ يَتَنَاجَى اثْنَان دُونَ الثَّالِث. [راجع: ٤٦٦٤]

٦٠٥٨-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لاَ تَتَبَايَعُوا الثَّمَرَةَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا، نَهَى البَائِعَ وَالْمُشْتَرِيَ.

وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْمُزَابَنَةِ أَنْ يَبِيعَ ثَمَرَةَ حَائِطِهِ إِنْ كَانَتْ نَخْلاً بِتَمْرٍ كَيْلاً، وَإِنْ كَانَتْ كَرْمًا أَنْ يَبِيعَهُ بِزَبِيبٍ كَيْلاً، وَإِنْ كَانَتْ زَرْعًا أَنْ يَبِيعَهُ بِكَيْلٍ مَعْلُومٍ، نَهَى عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ. [راجع: ٤٥٢٥، ٤٤٩٠]

٦٠٥٩-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَلاَ إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ (١٢٤/٣) إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٤٦٥٨]

٦٠٦٠-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلاَ يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ بَعْضٍ. [راجع: ٤٧٢٢]

٦٠٦١-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً وَهِيَ حَائِضٌ؟ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يُرَاجِعَهَا وَيُمْسِكَهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ عِنْدَهُ حَيْضَةً أُخْرَى، ثُمَّ يُمْهِلَهَا حَتَّى تَطْهُرَ مِنْ حَيْضَتِهَا، فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا حِينَ تَطْهُرُ قَبْلَ أَنْ يُجَامِعَهَا فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ لأَحَدِهِمْ: أَمَّا أَنْتَ طَلَّقْتَ امْرَأَتَكَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَنِي بِهَا، فَإِنْ كُنْتَ طَلَّقْتَهَا ثَلاَثًا، فَقَدْ حَرُمَتْ عَلَيْكَ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَكَ، وَعَصَيْتَ اللَّهَ تَعَالَى فِيمَا أَمَرَكَ مِنْ طَلاَقِ امْرَأَتِكَ. [انظر: ٥١٦٤]

٦٠٦٢-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لاَ يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ. [راجع: ٤٦٥٩]

٦٠٦٣-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ: كَيْفَ صَلاَةُ الْمُسَافِرِ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَقَالَ: أَمَّا أَنْتُمْ فَتَتَّبِعُونَ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ﷺ أَخْبَرْتُكُمْ، وَأَمَّا أَنْتُمْ لاَ تَتَّبِعُونَ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَمْ أُخْبِرْكُمْ، قَالَ: قُلْنَا: فَخَيْرُ السُّنَنِ سُنَّةُ نَبِيِّنَا ﷺ، يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا خَرَجَ مِنْ هَذِهِ الْمَدِينَةِ لَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهَا. [راجع: ٥٧٥٠]

٦٠٦٤-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا بِشْرٌ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا. [انظر: ٦٠٩١]

٦٠٦٥-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الَّذِي تَفُوتُهُ صَلاَةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [راجع: ٥٠٨٤]

٦٠٦٦-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ إِنَّ مَثَلَ آجَالِكُمْ فِي آجَالِ الأُمَمِ قَبْلَكُمْ كَمَا بَيْنَ صَلاَةِ الْعَصْرِ إِلَى مُغْرِبَانِ الشَّمْسِ. [راجع: ٤٥٠٨]

٦٠٦٧-حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَرَجَ مُعْتَمِرًا، فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَنَحَرَ هَدْيَهُ وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحُدَيْبِيَةِ، فَصَالَحَهُمْ عَلَى أَنْ يَعْتَمِرَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ، وَلاَ يَحْمِلَ السِّلاَحَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ سُرَيْجٌ: وَلاَ يَحْمِلَ سِلاَحًا، إِلاَّ سُيُوفًا، وَلاَ يُقِيمَ بِهَا إِلاَّ مَا أَحَبُّوا، فَاعْتَمَرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ. فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَالَحَهُمْ، فَلَمَّا أَنْ أَقَامَ ثَلاَثًا أَمَرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ، فَخَرَجَ.

٦٠٦٨-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَبَّدَ رَأْسَهُ وَأَهْدَى، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ أَمَرَ نِسَاءَهُ أَنْ يَحْلِلْنَ، قُلْنَ مَا لَكَ أَنْتَ لاَ تَحِلُّ؟ قَالَ: إِنِّي قَلَّدْتُ هَدْيِي، وَلَبَّدْتُ رَأْسِي، فَلاَ أَحِلُّ حَتَّى أَحِلَّ مِنْ حَجَّتِي وَأَحْلِقَ رَأْسِي.

٦٠٦٩-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ وَحُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، بِالْبَطْحَاءِ، ثُمَّ هَجَعَ هَجْعَةً، ثُمَّ دَخَلَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ. [انظر: ٥٧٥٦]

٦٠٧٠-حَدَّثَنَا يُونُسُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ وَعُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ عَيْنِ الْيُمْنَى، وَعَيْنُهُ الأُخْرَى كَأَنَّهَا عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ. [راجع: ٤٨٠٤]

٦٠٧١-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ (١٢٥/٢) قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَنَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ. [راجع: ٤٤٧٠]

٦٠٧٢-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَجُلاً يَقُولُ: وَالْكَعْبَةِ، فَقَالَ: لاَ تَحْلِفْ بِغَيْرِ اللَّهِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ وَأَشْرَكَ. [انظر: ٤٩٠٤]

٦٠٧٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَجِئْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، وَتَرَكْتُ عِنْدَهُ رَجُلاً مِنْ كِنْدَةَ، فَجَاءَ الْكِنْدِيُّ مُرَوَّعًا، فَقُلْتُ: مَا وَرَاءَكَ؟ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ آنِفًا، فَقَالَ: أَحْلِفْ بِالْكَعْبَةِ؟

فَقَالَ: احْلِفْ بِرَبِّ الْكَعْبَةِ، فَإِنَّ عُمَرَ كَانَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: لاَ تَحْلِفْ بِأَبِيكَ، فَإِنَّهُ مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ. [راجع: ٤٩٠٤]

٦٠٧٤-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ، عن الحَسَنِ، يعني ابْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ: سمع ابن عمر رجلاً يقول: الليلة النصف، فقال: وما يدريك أنها النصف؟ بل خَمْسَ عَشْرَةَ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: الشهر هكَذَا هكَذَا وهكَذَا، وضم أبو خالد في الثالثة خَمْسِينَ.

٦٠٧٥-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، قَالَ: يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ. [راجع: ٤٦١٣]

٦٠٧٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا دَخَلَ مَكَّةَ قَالَ: اللَّهُمَّ لاَ تَجْعَلْ مَنَايَانَا بِهَا، حَتَّى تُخْرِجَنَا مِنْهَا. [راجع: ٤٧٧٨]

٦٠٧٧-حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدٍ الأَنْصَارِيُّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، مَوْلَى غُفْرَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ مَجُوسًا، وَإِنَّ مَجُوسَ أُمَّتِي الْمُكَذِّبُونَ بِالْقَدَرِ، فَإِنْ مَاتُوا فَلاَ تَشْهَدُوهُمْ، وَإِنْ مَرِضُوا فَلاَ تَعُودُوهُمْ.

٦٠٧٨-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصَابَ أَرْضًا مِنْ يَهُودِ بَنِي حَارِثَةَ، يُقَالُ لَهَا: ثَمْغٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ مَالاً نَفِيسًا أُرِيدُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ، قَالَ: فَجَعَلَهَا صَدَقَةً، لاَ تُبَاعُ، وَلاَ تُوهَبُ، وَلاَ تُورَثُ، يَلِيهَا ذَوِي الرَّأْيِ مِنْ آلِ عُمَرَ، فَمَا عَفَا مِنْ ثَمَرَتِهَا جُعِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، وَابْنِ السَّبِيلِ، وَفِي الرِّقَابِ، وَالْفُقَرَاءِ، وَلِذِي الْقُرْبَى، وَالضِّيفِ، وَلَيْسَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا جُنَاحٌ أَنْ يَأْكُلَ بِالْمَعْرُوفِ، أَوْ يُؤْكِلَ صَدِيقًا، غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ مِنْهُ مَالاً، قَالَ حَمَّادٌ: فَزَعَمَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُهْدِي إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ مِنْهُ، قَالَ: فَتَصَدَّقَتْ حَفْصَةُ بِأَرْضٍ لَهَا عَلَى ذَلِكَ، وَتَصَدَّقَ ابْنُ عُمَرَ بِأَرْضٍ لَهُ عَلَى ذَلِكَ، وَوَلِيَتْهَا حَفْصَةُ. [راجع: ٤٦٠٨]

٦٠٧٩-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا مَا بَيْنَ نَاحِيَتَيْهِ كَمَا بَيْنَ جَرْبَاءَ وَأَذْرُحَ. [انظر: ٦١٨١]

٦٠٨٠-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: إِنَّمَا عَدَلَ النَّبِيُّ ﷺ، إِلَى الشِّعْبِ لِحَاجَتِهِ.

٦٠٨١-حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَعَى النَّبِيُّ ﷺ، ثَلاَثَةَ أَطْوَافٍ (وَقَالَ سُرَيْجٌ: ثَلاَثَةَ أَشْوَاطٍ) وَمَشَى أَرْبَعَةً، فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ. [راجع: ٤٩٨٣]

٦٠٨٢-حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ خَرَجْنَا حُجَّاجًا مُهِلِّينَ بِالْحَجِّ، فَلَمَّ

يَحِلَّ النَّبِيُّ ﷺ، وَلاَ عُمَرُ حَتَّى طَافُوا بِالْبَيْتِ (قَالَ: قَالَ سُرَيْجٌ: يَوْمَ النَّحْرِ) وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ. [راجع: ٥٩٤٦]

٦٠٨٣-حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ حِينَ آنَاخَ لَيْلَةَ عَرَفَةَ.

٦٠٨٤-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١٢٦/٢) إِنَّ أَصْحَابَ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. [راجع: ٤٤٧٥]

٦٠٨٥-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ ثَالِثِهِمَا. [راجع: ٤٦٦٤]

٦٠٨٥-م-وَلاَ يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ. [راجع: ٤٦٥٩]

٦٠٨٦-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ حَمَّادٌ: وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ مَرْفُوعًا، قَوْلُهُ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، قَالَ: يَقُومُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الرَّشْحِ إِلَى أَنْصَافِ آذَانِهِمْ. [راجع: ٤٦١٣]

٦٠٨٧-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ فَقَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَهُوَ بِالْخِيَارِ، إِنْ شَاءَ فَعَلَ، وَإِنْ شَاءَ لَمْ يَفْعَلْ. [راجع: ٤٥١٠]

٦٠٨٨-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلاَ يَخْطُبُ إِلاَّ بِإِذْنِهِ، أَوْ قَالَ: إِلاَّ أَنْ يَأْذَنَ لَهُ. [راجع: ٤٧٢٢]

٦٠٨٩-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ فَرْقَدٍ السَّبَخِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، ادَّهَنَ بِدُهْنٍ غَيْرِ مُقَتَّتٍ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ٤٧٨٣]

٦٠٩٠-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الْفَجْرِ كَأَنَّ الأَذَانَ فِي أُذُنَيْهِ. [راجع: ٤٨٦٠]

٦٠٩١-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ بِشْرِ بْنِ حَرْبٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، وَفِي صَاعِنَا، وَمُدِّنَا، وَيَمَنِنَا، وَشَامِنَا، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ مَطْلِعَ الشَّمْسِ، فَقَالَ: مِنْ هَاهُنَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ، مِنْ هَاهُنَا الزَّلاَزِلُ وَالْفِتَنُ. [راجع: ٦٠٦٤]

٦٠٩٢-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ بِشْرِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: أَسْلَمُ سَالَمَهَا

اللَّهُ، وَغِفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَعُصَيَّةُ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، اللَّهُمَّ الْعَنْ رِعْلاً وَذَكْوَانَ وَبَنِي لِحْيَانَ.

٦٠٩٣-حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ بِشْرِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءً يُعْرَفُ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ، وَإِنَّ أَكْبَرَ الْغَدْرِ غَدْرُ أَمِيرِ عَامَّةٍ. [راجع: ٥٣٧٨]

٦٠٩٤-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمِ بْنِ الْبَرِيدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، رَجَمَ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً. [راجع: ٤٤٩٨]

قَالَ أَبِي: سَمِعْتُ مِنْ عَلِيٍّ ابْنِ هَاشِمِ بْنِ الْبَرِيدِ فِي سَنَةِ (تِسْعٍ) وَسَبْعِينَ، فِي أَوَّلِ سَنَةٍ طَلَبْتُ الْحَدِيثَ، مَجْلِسًا، ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ الْمَجْلِسَ الآخَرَ وَقَدْ مَاتَ، وَهِيَ السَّنَةُ الَّتِي مَاتَ فِيهَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ.

٦٠٩٥-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ وَحَمْزَةَ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الشُّؤْمُ فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ. [راجع: ٥٩٦٣]

٦٠٩٦-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يَصْبُغُ ثِيَابَهُ وَيَدَّهِنُ بِالزَّعْفَرَانِ، فَقِيلَ لَهُ: لِمَ تَصْبُغُ هَذَا بِالزَّعْفَرَانِ؟ قَالَ: لأَنِّي رَأَيْتُهُ أَحَبَّ الأَصْبَاغِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَدَّهِنُ وَيَصْبُغُ بِهِ ثِيَابَهُ. [راجع: ٥٧١٧]

٦٠٩٧-حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَخَّرَ لَيْلَةً الْعِشَاءَ حَتَّى رَقَدْنَا، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ رَقَدْنَا، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، وَإِنَّمَا حَبَسَنَا لِوَفْدٍ جَاءَهُ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: لَيْسَ أَحَدٌ يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ غَيْرُكُمْ. [راجع: ٥٦١١]

٦٠٩٨-حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلاً لاَعَنَ امْرَأَتَهُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَانْتَفَى مِنْ وَلَدِهَا، فَفَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ، بَيْنَهُمَا، وَأَلْحَقَ الْوَلَدَ بِالْمَرْأَةِ. [راجع: ٤٧٢٥]

٦٠٩٩-حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١٢٧/٢) أُرَانِي فِي الْمَنَامِ عِنْدَ الْكَعْبَةِ، فَرَأَيْتُ رَجُلاً آدَمَ كَأَحْسَنِ مَا تَرَى مِنَ الرِّجَالِ، لَهُ لِمَّةٌ قَدْ رَجَّلَتْ، وَلِمَّتُهُ تَقْطُرُ مَاءً، وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ، يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، رَجِلُ الشَّعَرِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ، ثُمَّ رَأَيْتُ رَجُلاً جَعْدًا قَطَطًا أَعْوَرَ عَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ، كَأَشْبَهِ مَنْ رَأَيْتُ مِنَ النَّاسِ بِابْنِ قَطَنٍ، وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ، يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: هَذَا الْمَسِيحُ الدَّجَّالُ.

٦١٠٠-حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ مَالٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ ثَلاَثًا إِلاَّ وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ مَكْتُوبَةٌ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَمَا بِتُّ لَيْلَةً مُنْذُ سَمِعْتُهَا إِلاَّ وَوَصِيَّتِي عِنْدِي مَكْتُوبَةٌ. [راجع: ٤٤٩٩]

٦١٠١-حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ائْذَنُوا لِلنِّسَاءِ إِلَى الْمَسْجِدِ بِاللَّيْلِ، قَالَ: فَقَالَ ابْنٌ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: وَاللَّهِ لاَ نَأْذَنُ لَهُنَّ، يَتَّخِذْنَ ذَلِكَ دَغَلاً لِحَاجَتِهِنَّ، قَالَ: فَانْتَهَرَهُ عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أُفٍّ لَكَ؟! أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَتَقُولُ: لاَ أَفْعَلُ. [راجع: ٤٩٣٣]

٦١٠٢-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لِرَجُلٍ: فَعَلْتَ كَذَا؟ قَالَ: لاَ وَاللَّهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ مَا فَعَلْتُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ ﷺ: قَدْ فَعَلَ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى غَفَرَ لَهُ بِقَوْلِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ.

قَالَ حَمَّادٌ: لَمْ يَسْمَعْ هَذَا مِنِ ابْنِ عُمَرَ، بَيْنَهُمَا رَجُلٌ، يَعْنِي ثَابِتًا. [راجع: ٥٣٦١]

٦١٠٣-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا حَلَفَ الرَّجُلُ فَقَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَهُوَ بِالْخِيَارِ، إِنْ شَاءَ فَلْيَمْضِ، وَإِنْ شَاءَ فَلْيَتْرُكْ. [راجع: ٤٥١٠]

٦١٠٤-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَعَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. [راجع: ٤٥١٠]

٦١٠٥-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَبِشْرُ بْنُ عَائِذٍ الْهُذَلِيُّ، كِلاَهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ. [راجع: ٥٣٦٤]

٦١٠٦-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنِ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ سَأَلَكُمْ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ أَتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ، فَادْعُوا لَهُ، حَتَّى تَعْلَمُوا أَنْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ. [راجع: ٥٣٦٥]

٦١٠٧-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ، وَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ يَدِهِ، فَطَرَحَهُ ذَاتَ يَوْمٍ، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ، ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، فَكَانَ يَخْتِمُ بِهِ، وَلاَ يَلْبَسُهُ. [راجع: ٤٦٧٧]

٦١٠٨-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: ائْتُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ. [انظر: ٤٧١٢]

٦١٠٩-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: كَانَتْ يَمِينُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الَّتِي يَحْلِفُ بِهَا: لاَ وَمُقَلِّبِ الْقُلُوبِ. [راجع: ٤٧٨٨]

٦١١٠-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ بِأَسْفَلِ بَلْدَحَ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْوَحْيُ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، سُفْرَةً فِيهَا لَحْمٌ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا، وَقَالَ: إِنِّي لاَ آكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ، وَلاَ آكُلُ إِلاَّ مَا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ. وَحَدَّثَ هَذَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٥٣٦٩]

٦١١١-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ هَمَّامٌ: فِي كِتَابِي: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا (١٢٨/٢) وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ فِي الْقُبُورِ فَقُولُوا: بِسْمِ اللَّهِ، وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٤٨١٢]

٦١١٢-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ (الْحَارِثِيُّ)، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَمَانِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا لَقِيتَ الْحَاجَّ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ وَصَافِحْهُ، وَمُرْهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ، قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتَهُ، فَإِنَّهُ مَغْفُورٌ لَهُ. [راجع: ٥٣٧١]

٦١١٣-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ قَطَنِ بْنِ وَهْبِ بْنِ عُوَيْمِرِ بْنِ الأَجْدَعِ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: ثَلاَثَةٌ قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِمُ الْجَنَّةَ، مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَالْعَاقُّ، وَالدَّيُّوثُ، الَّذِي يُقِرُّ فِي أَهْلِهِ الْخُبْثَ. [انظر: ٦١٨٠]

٦١١٤-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَجَرَّعَ عَبْدٌ جَرْعَةً أَفْضَلَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ جَرْعَةِ غَيْظٍ، يَكْظِمُهَا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى.

٦١١٥-حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَلَقَ رَأْسَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ. [راجع: ٤٨٩٠]

٦١١٦-حَدَّثَنَا. [حديث ملفق من سابقه ولاحقه]

٦١١٧-حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلاَ يَشْرَبَنَّ بِهَا، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِهَا وَيَشْرَبُ بِهَا.

قَالَ: وَزَادَ نَافِعٌ: وَلاَ يَأْخُذَنَّ بِهَا، وَلاَ يُعْطِيَنَّ بِهَا. [انظر: ١٦٨٤، ٦٣٣٢، ٦٣٣٣]

٦١١٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَجْعَلُ فَصَّ خَاتَمِهِ مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ. [راجع: ٤٦٧٧]

٦١١٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ امْرَأَتِهِ الَّتِي طَلَّقَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: طَلَّقْتُهَا وَهِيَ حَائِضٌ. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ، فَذَكَرَهُ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا إِذَا طَهُرَتْ طَلَّقَهَا فِي طُهْرِهَا لِلسُّنَّةِ، قَالَ: فَفَعَلْتُ، قَالَ أَنَسٌ: فَسَأَلْتُهُ هَلِ اعْتَدَدْتَ بِالَّتِي طَلَّقْتَهَا وَهِيَ حَائِضٌ؟ قَالَ: وَمَا لِي لاَ أَعْتَدُّ بِهَا، إِنْ كُنْتُ عَجَزْتُ وَاسْتَحْمَقْتُ. [راجع: ٤٥٢٠]

٦١٢٠-حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَمْرٍو، يَعْنِي ابْنَ يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ، وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى خَيْبَرَ.

٦١٢١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ يَزَالُ هَذَا الأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ فِي النَّاسِ اثْنَانِ. [راجع: ٤٨٣٢]

٦١٢٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ أَحَبَّ الأَسْمَاءِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ. [راجع: ٤٧٧٤]

٦١٢٣-حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاَءَ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٥٢٤٨]

٦١٢٤-حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَبِي قُرَّةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، يَعْنِي ابْنَ بِلاَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ، مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ.

٦١٢٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى (١٢٩/٢). [راجع: ٤٧٢١]

٦١٢٦-حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا نَحْنُ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَجَالَسْنَاهُ، قَالَ: فَإِذَا رِجَالٌ يُصَلُّونَ الضُّحَى، فَقُلْنَا: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا هَذِهِ الصَّلاَةُ؟ فَقَالَ: بِدْعَةٌ، فَقُلْنَا لَهُ: كَمِ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَرْبَعًا، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، قَالَ: فَاسْتَحْيَيْنَا أَنْ نَرُدَّ عَلَيْهِ، قَالَ: فَسَمِعْنَا اسْتِنَانَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ، فَقَالَ لَهَا عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَلاَ تَسْمَعِي مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟! يَقُولُ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعًا، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ؟! فَقَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَعْتَمِرْ عُمْرَةً إِلاَّ وَهُوَ شَاهِدُهَا، وَمَا اعْتَمَرَ شَيْئًا فِي رَجَبٍ. [راجع: ٥٣٨٣]

٦١٢٧-حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ رَجُلٍ يُدْعَى: صَدُوعَ (وَفِي نُسْخَةٍ: صَدَقَةَ) عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، قَالَ: فَبُنِيَ لَهُ بَيْتٌ مِنْ سَعَفٍ، قَالَ: فَأَخْرَجَ رَأْسَهُ مِنْهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ الْمُصَلِّيَ إِذَا صَلَّى

فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَلْيَعْلَمْ بِمَا يُنَاجِيهِ، وَلاَ يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ. [راجع: ٤٩٢٨]

٦١٢٨-حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْد، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُصَلِّي فَيُعَرِّضُ الْبَعِيرَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ. [راجع: ٤٤٦٨]

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّه: سَأَلْتُ نَافِعًا فَقُلْتُ: إِذَا ذَهَبَتِ الإِبِلُ، كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ ابْنُ عُمَرَ؟ قَالَ: كَانَ يُعَرِّضُ مُؤْخِرَةَ الرَّحْلِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ.

٦١٢٩-حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْد، حَدَّثَنِي الأَسْوَدُ بْنُ قَيْس، عَنْ سَعِيد بْن عَمْرو الْقُرَشِيِّ، أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُمْ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ، لاَ نَحْسُبُ وَلاَ نَكْتُبُ، وَإِنَّ الشَّهْرَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا، ثُمَّ نَقَصَ وَاحِدَةً فِي الثَّالِثَةِ. [راجع: ٥٠١٧]

٦١٣٠-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: غَدَا رَسُولُ اللَّه ﷺ مِنْ مِنًى حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ فِي صَبِيحَةِ يَوْمِ عَرَفَةَ، حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ، فَنَزَلَ بِنَمِرَةَ، وَهِيَ مَنْزِلُ الإِمَامِ الَّذِي كَانَ يَنْزِلُ بِهِ بِعَرَفَةَ، حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ صَلاَةِ الظُّهْرِ، رَاحَ رَسُولُ اللَّه ﷺ مُهَجِّرًا، فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ، ثُمَّ رَاحَ فَوَقَفَ عَلَى الْمَوْقِفِ مِنْ عَرَفَةَ.

٦١٣١-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يُحِبُّ إِذَا اسْتَطَاعَ، أَنْ يُصَلِّيَ الظُّهْرَ بِمِنًى مِنْ يَوْمِ التَّرْوِيَةِ، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بِمِنًى.

٦١٣٢-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ صَلَّى حِينَ أَقْبَلَ مِنْ حَجَّتِهِ قَافِلاً فِي تِلْكَ الْبَطْحَاءِ، قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ الْمَدِينَةَ، فَأَنَاخَ عَلَى بَابِ مَسْجِدِهِ، ثُمَّ دَخَلَهُ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى بَيْتِهِ.

قَالَ نَافِعٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ كَذَلِكَ يَصْنَعُ.

٦١٣٣-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ شِهَاب، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّه، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: أَلاَ إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلاَةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، أُوتِيَ أَهْلُ التَّوْرَاةِ التَّوْرَاةَ، فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ، ثُمَّ عَجَزُوا، فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُوتِيَ أَهْلُ الإِنْجِيلِ الإِنْجِيلَ، فَعَمِلُوا إِلَى صَلاَةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ عَجَزُوا، فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُوتِينَا الْقُرْآنَ فَعَمِلْنَا إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَأُعْطِينَا قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ: أَيْ رَبَّنَا، لِمَ أَعْطَيْتَ هَؤُلاَءِ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، وَأَعْطَيْتَنَا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، وَنَحْنُ كُنَّا أَكْثَرَ عَمَلاً مِنْهُمْ؟ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ أُجُورِكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالُوا: لاَ، قَالَ: فَهُوَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ. [راجع: ٦٠٢٩]

٦١٣٤-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ لاَ يَزَالُ يُغْبَنُ فِي الْبُيُوعِ، وَكَانَتْ فِي لِسَانِهِ لُوثَةٌ، فَشَكَا إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ مَا يَلْقَى مِنَ الْغَبْنِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا أَنْتَ بَايَعْتَ (٢/١٣٠) فَقُلْ: لاَ خِلاَبَةَ، قَالَ: يَقُولُ ابْنُ عُمَرَ: فَوَاللَّه لَكَأَنِّي أَسْمَعُهُ يُبَايِعُ وَيَقُولُ: لاَ خِلاَبَةَ، يُلْجِلِجُ بِلِسَانِهِ.

٦١٣٥-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَسَعْدٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ مَوْلَى عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ نَهَى أَنْ يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، أَوْ يَبِيعَ عَلَى بَيْعِهِ. [راجع: ٤٧٢٢]

٦١٣٦-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّه مَوْلَى آلِ حَاطِب، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ قَالَ: تُوُفِّيَ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ، وَتَرَكَ ابْنَةً لَهُ مِنْ خُوَيْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ الأَوْقَصِ، قَالَ: وَأَوْصَى إِلَى أَخِيهِ قُدَامَةَ بْنِ مَظْعُونٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّه: وَهُمَا خَالاَيَ، قَالَ: فَخطبتُ إِلَى قُدَامَةَ بْنِ مَظْعُونٍ أَخْطُبُ ابْنَةَ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ فَزَوَّجَنِيهَا، وَدَخَلَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، يَعْنِي إِلَى أُمِّهَا، فَأَرْغَبَهَا فِي الْمَالِ، فَحَطَّتْ إِلَيْهِ، وَحَطَّتِ الْجَارِيَةُ إِلَى هَوَى أُمِّهَا، فَأَبَيَا، حَتَّى ارْتَفَعَ أَمْرُهُمَا إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَقَالَ قُدَامَةُ بْنُ مَظْعُونٍ: يَا رَسُولَ اللَّه، ابْنَةُ أَخِي، أَوْصَى بِهَا إِلَيَّ، فَزَوَّجْتُهَا ابْنَ عَمَّتِهَا عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ، فَلَمْ أُقَصِّرْ بِهَا فِي الصَّلاَحِ وَلاَ فِي الْكَفَاءَةِ، وَلَكِنَّهَا امْرَأَةٌ، وَإِنَّمَا حَطَّتْ إِلَى هَوَى أُمِّهَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: هِيَ يَتِيمَةٌ، وَلاَ تُنْكَحُ إِلاَّ بِإِذْنِهَا، قَالَ: فَانْتَزَعَتْ وَاللَّه مِنِّي بَعْدَ أَنْ مَلَكْتُهَا، فَزَوَّجُوهَا الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ.

٦١٣٧-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّه أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ عَلَى الْمِنْبَرِ: غِفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ، وَعُصَيَّةُ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

٦١٣٨-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، قَالَ أَبِي: وَحَدَّثَنَاه سَعْدٌ، قَالَ: يُدْخِلُ اللَّهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلَ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُومُ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ فَيَقُولُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، لاَ مَوْتَ وَيَا أَهْلَ النَّارِ، لاَ مَوْتَ، كُلٌّ خَالِدٌ فِيمَا هُوَ فِيهِ.

٦١٣٩-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّه أَخْبَرَهُ، أَنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّه ﷺ مَبْنِيًّا (بِاللَّبِنِ، وَسَقْفُهُ الْجَرِيدُ، وَعُمُدُهُ خَشَبُ النَّخْلِ، فَلَمْ يَزِدْ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ شَيْئًا وَزَادَ فِيهِ عُمَرُ) وَبَنَاهُ عَلَى بُنْيَانِهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّه ﷺ بِاللَّبِنِ وَالْجَرِيدِ، وَأَعَادَ عُمُدَهُ خَشَبًا، ثُمَّ غَيَّرَهُ عُثْمَانُ، فَزَادَ فِيهِ زِيَادَةً كَثِيرَةً، وَبَنَى جِدَارَهُ بِالْحِجَارَةِ الْمَنْقُوشَةِ وَالْقَصَّةِ، وَجَعَلَ عُمُدَهُ مِنْ حِجَارَةٍ مَنْقُوشَةٍ، وَسَقَفَهُ بِالسَّاجِ.

٦١٤٠-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَاب، عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِم، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّه، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ، قَالَ: إِنَّ مُهَلَّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ذُو الْحُلَيْفَةِ. وَمُهَلَّ أَهْلِ الشَّامِ مَهْيَعَةُ، وَهِيَ الْجُحْفَةُ،

وَمُهِلَّ أَهْلِ نَجْد قَرْنٌ، قَالَ سَالِمٌ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه يَقُولُ: سَمِعْتُ هَؤُلاَءِ الْكَلِمَاتِ مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ. [راجع: ٤٥٥٥]

٦١٤١-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَاب، عَنْ عَمِّه، أَخْبَرَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْد اللَّه؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ، قَالَ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ عُمَرُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّه ﷺ؟ قَالَ: فَتَغَيَّظَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، ثُمَّ قَالَ: لِيُرَاجِعْهَا حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً مُسْتَقْبَلَةً سِوَى حَيْضَتِهَا الَّتِي طَلَّقَهَا فِيهَا، فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا مِنْ حَيْضَتِهَا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا، فَذَلِكَ الطَّلاَقُ لِلْعِدَّةِ، كَمَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى، وَكَانَ عَبْدُ اللَّه طَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً، فَحُسِبَتْ مِنْ طَلاَقِهَا، وَرَاجَعَهَا عَبْدُ اللَّه كَمَا أَمَرَهُ. [راجع: ٥٢٧٠]

٦١٤٢-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِح، قَالَ ابْنُ شِهَاب: حَدَّثَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِقَدَحِ لَبَن، فَشَرِبْتُ مِنْهُ، حَتَّى إِنِّي لأَرَى الرِّيَّ يَخْرُجُ مِنْ أَطْرَافِي، فَأَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب، فَقَالَ مَنْ حَوْلَهُ: فَمَا أَوَّلْتَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: الْعِلْمَ. [راجع: ٥٥٥٤]

٦١٤٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ (١٣١/١) سَالِم، عَنْ أَبِيه، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُحَدِّثُ: بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أُتِيتُ بِقَدَحٍ، فَذَكَرَهُ. [انظر: ٦٣٤٣]

٦١٤٤-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِح، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَذَكَرَ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ، أَلاَ إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ عَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ. [راجع: ٤٨٠٤]

٦١٤٥-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِح، حَدَّثَنِي نَافِعٌ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ، قَالَ: اطَّلَعَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَلَى أَهْلِ الْقَلِيبِ بِبَدْر، ثُمَّ نَادَاهُمْ، فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْقَلِيبِ، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ قَالَ أُنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِه: يَا رَسُولَ اللَّه، أَتُنَادِي نَاسًا أَمْوَاتًا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا قُلْتُ مِنْهُمْ.

٦١٤٦-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَاب، عَنْ عَمِّه، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يُهِلُّ وَهُوَ مُلَبِّدٌ، يَقُولُ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ، وَالْمُلْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ، قَالَ: و سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب يُهِلُّ بِإِهْلاَلِ رَسُولِ اللَّه ﷺ، وَيَزِيدُ فِيهَا: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ. [راجع: ٤٨٩٥]

٦١٤٧-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَاب، عَنْ عَمِّه، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْد اللَّه، أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: تُقَاتِلُكُمْ يَهُودُ، فَتُسَلَّطُونَ عَلَيْهِمْ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ. [راجع: ٦٠٣٢]

٦١٤٨-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَاب، عَنْ عَمِّه، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، الْعِشَاءَ، وَهِيَ الَّتِي يَدْعُو النَّاسُ الْعَتَمَةَ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِه، فَإِنَّ رَأْسَ مِئَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لاَ يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَحَدٌ. [انظر: ٥٦١٧]

٦١٤٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْد الْمَلِك بْن أَبِي غَنِيَّةَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ جَبَلَةَ بْن سُحَيْم، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ مَعَ صَاحِبِه فَلاَ يَقْرِنَنَّ حَتَّى يَسْتَأْمِرَهُ، يَعْنِي التَّمْرَ. [راجع: ٤٥١٣]

٦١٥٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْد الْمَلِك، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ جَبَلَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاَءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٥٠٣٨]

٦١٥١-حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِك، عَنْ أَنَس بْن سِيرِينَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ بِعَرَفَات، فَلَمَّا كَانَ حِينَ رَاحَ رُحْتُ مَعَهُ، حَتَّى أَتَى الإِمَامَ، فَصَلَّى مَعَهُ الأُولَى وَالْعَصْرَ، ثُمَّ وَقَفَ مَعَهُ وَأَنَا وَأَصْحَابٌ لِي، حَتَّى أَفَاضَ الإِمَامُ، فَأَفَضْنَا مَعَهُ، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الْمَضِيقِ دُونَ الْمَأْزِمَيْنِ، فَأَنَاخَ وَأَنَخْنَا، وَنَحْنُ نَحْسَبُ أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُصَلِّيَ، فَقَالَ غُلاَمُهُ الَّذِي يُمْسِكُ رَاحِلَتَهُ: إِنَّهُ لَيْسَ يُرِيدُ الصَّلاَةَ، وَلَكِنَّهُ ذُكِرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَمَّا انْتَهَى إِلَى هَذَا الْمَكَانِ قَضَى حَاجَتَهُ، فَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَقْضِيَ حَاجَتَهُ.

٦١٥٢-حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِك، عَنْ مُسْلِم بْن يَنَّاقَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ فِي مَجْلِس بَنِي عَبْد اللَّه بِمَكَّةَ، فَمَرَّ عَلَيْنَا فَتًى مُسْبِلٌ إِزَارَهُ، فَقَالَ: هَلُمَّ يَا فَتَى، فَأَتَاهُ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا أَحَدُ بَنِي بَكْرِ بْن سَعْد، قَالَ: أَتُحِبُّ أَنْ يَنْظُرَ اللَّهُ إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ: قَالَ فَارْفَعْ إِزَارَكَ إِذن، فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ، يَقُولُ بِأُذُنَيَّ هَاتَيْن، وَأَهْوَى بِإِصْبَعَيْهِ إِلَى أُذُنَيْه، يَقُولُ: مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ لاَ يُرِيدُ بِهِ إِلاَّ الْخُيَلاَءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٥٠٥٠]

٦١٥٣-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِع، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا قَعَدَ يَتَشَهَّدُ وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِه الْيُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِه الْيُمْنَى، وَعَقَدَ ثَلاَثًا وَخَمْسِينَ، وَدَعَا. [انظر: ٦٣٤٨]

٦١٥٤-حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْن أَبِي زِيَاد، عَنْ مُجَاهد، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَا مِنْ أَيَّام أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّه وَلاَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعَمَلُ فِيهِنَّ مِنْ (١٣٢/١) هَذِه الأَيَّامِ الْعَشْرِ، فَأَكْثِرُوا فِيهِنَّ مِنَ التَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّحْمِيدِ. [راجع: ٥٤٤٦]

٦١٥٥-حَدَّثَنَا (عِصَامُ) بْنُ خَالد، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ (ح).

وَأَبُو الْيَمَان، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ ابْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ

يُسَبِّحُ وَهُوَ عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِه، لاَ يُبَالِي حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ، وَيُومِئُ بِرَأْسِه إِيمَاءً، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. [راجع: ٤٥١٨]

٦١٥٦-حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَة، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، بِبَعْض جَسَدِي، فَقَالَ: اعْبُدِ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، وَكُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيل.

٦١٥٧-حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَة، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِير، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب سَأَلَ رَسُولَ اللَّه ﷺ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَيَتَوَضَّأُ.

٦١٥٨-حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَة، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُطَّلِبُ بْنُ عَبْد اللَّه بْن الْمُطَّلِب الْمَخْزُومِيُّ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ كَانَ يَتَوَضَّأُ ثَلاَثًا ثَلاَثًا، وَيُسْنِدُ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ٣٥٢٦]

٦١٥٩-حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَة، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ بْن مُوسَى، عَنْ نَافِع، عَن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى صَلاَةَ الْخَوْف بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْن، رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْن، وَالطَّائِفَةُ الأُخْرَى مُوَاجِهَةُ الْعَدُوِّ، ثُمَّ انْصَرَفَت الطَّائِفَةُ الَّتِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَقْبَلَت الطَّائِفَةُ الأُخْرَى فَصَلَّى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْن، ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَامَ كُلُّ رَجُل مِنَ الطَّائِفَتَيْن فَرَكَعَ لِنَفْسِه رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْن. [انظر: ٦٤٣١]

٦١٦٠-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاش وَعِصَامُ بْنُ خَالد، قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِيه، عَنْ مَكْحُول، عَنْ جُبَيْرِ بْن نُفَيْر، عَنِ ابْن عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْد مَا لَمْ يُغَرْغِرْ. [انظر: ٦٤٠٨]

٦١٦١-حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَة، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، عَنْ شُرَيْح بْن عُبَيْد الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ الزُّبَيْرَ بْنَ الْوَلِيد يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، إِذَا غَزَا أَوْ سَافَرَ فَأَدْرَكَهُ اللَّيْلُ، قَالَ: يَا أَرْضُ، رَبِّي وَرَبُّكِ اللَّهُ، أَعُوذُ بِاللَّه مِنْ شَرِّكِ، وَشَرِّ مَا فِيكِ، وَشَرِّ مَا خُلِقَ فِيكِ، وَشَرِّ مَا دَبَّ عَلَيْكِ، أَعُوذُ بِاللَّه مِنْ شَرِّ كُلِّ أَسَد وَأَسْوَدَ، وَحَيَّةٍ وَعَقْرَب، وَمِنْ شَرِّ سَاكِنِ الْبَلَد، وَمِنْ شَرِّ وَالِد وَمَا وَلَدَ.

٦١٦٢-حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَة، حَدَّثَنَا (عُمَرُ) بْنُ عَمْرو أَبُو عُثْمَانَ الأَحْمُوسِيُّ، حَدَّثَنِي الْمُخَارِقُ ابْنُ أَبِي الْمُخَارِق، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: حَوْضِي كَمَا بَيْنَ عَدَنَ وَعَمَّانَ، أَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَأَطْيَبُ رِيحًا مِنَ الْمِسْكِ، أَكْوَابُهُ مِثْلُ نُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرْبَةً لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا، أَوَّلُ النَّاسِ عَلَيْهِ وُرُودًا صَعَالِيكُ الْمُهَاجِرِينَ، قَالَ قَائِلٌ: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: الشَّعِثَةُ رُءُوسُهُمْ، الشَّحِبَةُ وُجُوهُهُمْ، الدَّنِسَةُ ثِيَابُهُمْ، لاَ يُفْتَحُ لَهُمُ السُّدَدُ، وَلاَ يُنْكَحُونَ الْمُتَنَعِّمَاتِ، الَّذِينَ يُعْطُونَ كُلَّ الَّذِي عَلَيْهِمْ، وَلاَ يَأْخُذُونَ الَّذِي لَهُمْ.

٦١٦٣-حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِع، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاش، عَنْ صَالِح بْن كَيْسَانَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْه، حِينَ يُكَبِّرُ وَيَفْتَتِحُ الصَّلاَةَ، وَحِينَ يَرْكَعُ، وَحِينَ يَسْجُدُ.

٦١٦٣-حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِع، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاش، عَنْ صَالِح بْن كَيْسَانَ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْن عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَ ذَلِكَ.

٦١٦٤-حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِع، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر، يَعْنِي ابْنَ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ ضَمْرَةَ بْن حَبِيب، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ، أَنْ آتِيَهُ بِمِدْيَة، وَهِيَ الشَّفْرَةُ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَأَرْسَلَ بِهَا فَأُرْهِفَتْ، ثُمَّ أَعْطَانِيهَا، وَقَالَ: اغْدُ عَلَيَّ بِهَا، فَفَعَلْتُ، فَخَرَجَ بِأَصْحَابِه إِلَى أَسْوَاق الْمَدِينَة، وَفِيهَا زِقَاقُ خَمْر قَدْ جُلِبَتْ مِنَ الشَّام، فَأَخَذَ الْمَدِينَةَ مِنِّي، فَشَقَّ مَا كَانَ (١/١٣٣) مِنْ تِلْكَ الزِّقَاق بِحَضْرَتِه، ثُمَّ أَعْطَانِيهَا، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ أَنْ يَمْضُوا مَعِي، وَأَنْ يُعَاوِنُونِي، وَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَ الأَسْوَاقَ كُلَّهَا، فَلاَ أَجِدُ فِيهَا زِقَّ خَمْر إِلاَّ شَقَقْتُهُ، فَفَعَلْتُ، فَلَمْ أَتْرُكْ فِي أَسْوَاقِهَا زِقًّا إِلاَّ شَقَقْتُهُ. [راجع: ٥٧٦٢]

٦١٦٦-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاش، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّف، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ أَتَى ابْنَ مُطِيع فَقَالَ: اطْرَحُوا لأَبِي عَبْد الرَّحْمَن وِسَادَةً، فَقَالَ: مَا جِئْتُ لأَجْلِسَ عِنْدَكَ وَلَكِنْ جِئْتُ أُخْبِرُكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُول اللَّه ﷺ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ نَزَعَ يَدًا مِنْ طَاعَة، أَوْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ، مَاتَ مِيتَةً الْجَاهِلِيَّة. [راجع: ٥٣٨٦]

٦١٦٧-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاش، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاش، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيد، أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ مُحَمَّد أَخْبَرَهُ، أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا يُحْسَدُ مَنْ يُحْسَدُ، أَوْ كَمَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، عَلَى خَصْلَتَيْن: رَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَقُومُ بِه آنَاءَ اللَّيْل وَالنَّهَار، وَرَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالاً، فَهُوَ يُنْفِقُهُ.

٦١٦٨-حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَة، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ سَالِم، حَدَّثَنِي الْعَلاَءُ بْنُ عُتْبَةَ الْحِمْصِيُّ، أَوِ الْيَحْصُبِيُّ، عَنْ عُمَيْر بْن هَانِئٍ الْعَنْسِيِّ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ رَسُول اللَّه ﷺ قُعُودًا، فَذَكَرَ الْفِتَنَ، فَأَكْثَرَ [فِي] ذِكْرِهَا، حَتَّى ذَكَرَ فِتْنَةَ الأَحْلاَس، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّه، وَمَا فِتْنَةُ الأَحْلاَس؟ قَالَ: هِيَ فِتْنَةُ هَرَب وَحَرَب، ثُمَّ فِتْنَةُ السَّرَّاء، دَخَلُهَا أَوْ دَخَنُهَا مِنْ تَحْتِ قَدَمَيْ رَجُل مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يَزْعُمُ أَنَّهُ مِنِّي، وَلَيْسَ مِنِّي، إِنَّمَا وَلِيِّيَ الْمُتَّقُونَ، ثُمَّ يَصْطَلِحُ النَّاسُ عَلَى رَجُل كَوَرِك عَلَى ضِلَع، ثُمَّ فِتْنَةُ الدُّهَيْمَاء، لاَ تَدَعُ أَحَدًا مِنْ هَذِه الأُمَّة إِلاَّ لَطَمَتْهُ لَطْمَةً، فَإِذَا قِيلَ انْقَطَعَتْ تَمَادَتْ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، حَتَّى يَصِيرَ النَّاسُ إِلَى فُسْطَاطَيْن، فُسْطَاطُ إِيمَان لاَ نِفَاقَ فِيه، وَفُسْطَاطُ نِفَاق لاَ إِيمَانَ فِيه، إِذَا كَانَ ذَاكُمْ فَانْتَظِرُوا الدَّجَّالَ مِنَ الْيَوْمِ أَوْ غَد.

٦١٦٩-حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَة، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ الْعَلاَء، يَعْنِي ابْنَ زَبْر، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ أَبِيه عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، قَالَ: سُئِلَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ صَلاَةُ اللَّيْلِ ؟ فَقَالَ: مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ. [راجع: ٤٥٥٩]

٦١٧٠-حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلاَءِ، سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفْتَ الْفَجْرَ فَأَوْتِرْ بِرَكْعَةٍ تُوتِرُ لَكَ صَلاَتَكَ.

قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ.

٦١٧١-حَدَّثَنَا (يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكِلاَبِ.

٦١٧٢-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ.

٦١٧٣-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنِي كَثِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ وَاقِفًا بِعَرَفَاتٍ، فَنَظَرَ إِلَى الشَّمْسِ حِينَ تَدَلَّتْ مِثْلَ التُّرْسِ لِلْغُرُوبِ، فَبَكَى وَاشْتَدَّ بُكَاؤُهُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ عِنْدَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَدْ وَقَفْتَ مَعِي مِرَارًا لَمْ تَصْنَعْ هَذَا ؟ فَقَالَ: ذَكَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ وَاقِفٌ بِمَكَانِي هَذَا، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ دُنْيَاكُمْ فِيمَا مَضَى مِنْهَا إِلاَّ كَمَا بَقِيَ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا فِيمَا مَضَى مِنْهُ.

٦١٧٤-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، يَعْنِي ابْنَ أَنَسٍ، عَنْ قَطَنِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ يُحَنَّسَ، أَنَّ مَوْلاَةً لابْنِ عُمَرَ أَتَتْهُ، فَقَالَتْ عَلَيْكَ السَّلاَمُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: وَمَا شَأْنُكِ ؟ قَالَتْ: أَرَدْتُ الْخُرُوجَ إِلَى الرِّيفِ ؟ فَقَالَ لَهَا: اقْعُدِي، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: لاَ يَصْبِرُ عَلَى لأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ إِلاَّ كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٥٩٣٥]

٦١٧٥-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ (١٣٤/٢) حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ، حَتَّى إِذَا كَانَتَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ كَبَّرَ، ثُمَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَهُمَا حَتَّى يَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، كَبَّرَ وَهُمَا كَذَلِكَ، رَكَعَ، ثُمَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْفَعَ صُلْبَهُ رَفَعَهُمَا حَتَّى يَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ يَسْجُدُ، وَلاَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي السُّجُودِ، وَيَرْفَعُهُمَا فِي كُلِّ رَكْعَةٍ وَتَكْبِيرَةٍ كَبَّرَهَا قَبْلَ الرُّكُوعِ، حَتَّى تَنْقَضِيَ صَلاَتُهُ. [راجع: ٤٥٤٠]

٦١٧٦-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ.

٦١٧٧-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ فَاتَتْهُ الْعَصْرُ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [راجع: ٤٥٤٥]

٦١٧٨-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ آدَمَ ﷺ لَمَّا أَهْبَطَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى الأَرْضِ، قَالَتِ الْمَلاَئِكَةُ: أَيْ رَبِّ، أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ، وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ؟ قَالَ: إِنِّي أَعْلَمُ مَا لاَ تَعْلَمُونَ، قَالُوا: رَبَّنَا نَحْنُ أَطْوَعُ لَكَ مِنْ بَنِي آدَمَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمَلاَئِكَةِ: هَلُمُّوا مَلَكَيْنِ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ، حَتَّى يُهْبَطَ بِهِمَا إِلَى الأَرْضِ، فَنَنْظُرَ كَيْفَ يَعْمَلاَنِ، قَالُوا: رَبَّنَا هَارُوتُ وَمَارُوتُ، فَأُهْبِطَا إِلَى الأَرْضِ، وَمُثِّلَتْ لَهُمَا الزُّهَرَةُ امْرَأَةً مِنْ أَحْسَنِ الْبَشَرِ، فَجَاءَتْهُمَا، فَسَأَلاَهَا نَفْسَهَا، فَقَالَتْ: لاَ وَاللَّهِ، حَتَّى تَكَلَّمَا بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ مِنَ الإِشْرَاكِ، فَقَالاَ: وَاللَّهِ لاَ نُشْرِكُ بِاللَّهِ أَبَدًا، فَذَهَبَتْ عَنْهُمَا، ثُمَّ رَجَعَتْ بِصَبِيٍّ تَحْمِلُهُ، فَسَأَلاَهَا نَفْسَهَا، فَقَالَتْ: لاَ وَاللَّهِ، حَتَّى تَقْتُلاَ هَذَا الصَّبِيَّ، فَقَالاَ: وَاللَّهِ لاَ نَقْتُلُهُ أَبَدًا، فَذَهَبَتْ، ثُمَّ رَجَعَتْ بِقَدَحِ خَمْرٍ تَحْمِلُهُ، فَسَأَلاَهَا نَفْسَهَا. قَالَتْ: لاَ وَاللَّهِ، حَتَّى تَشْرَبَا هَذَا الْخَمْرَ، فَشَرِبَا فَسَكِرَا، فَوَقَعَا عَلَيْهَا، وَقَتَلاَ الصَّبِيَّ، فَلَمَّا أَفَاقَا قَالَتِ الْمَرْأَةُ: وَاللَّهِ مَا تَرَكْتُمَا شَيْئًا مِمَّا أَبَيْتُمَاهُ عَلَيَّ إِلاَّ قَدْ فَعَلْتُمَا حِينَ سَكِرْتُمَا، فَخُيِّرَا بَيْنَ عَذَابِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، فَاخْتَارَا عَذَابَ الدُّنْيَا.

٦١٧٩-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ. [راجع: ٤٦٤٥]

٦١٨٠-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَخِيهِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَشْهَدُ لَقَدْ سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلاَثٌ لاَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَلاَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْعَاقُّ وَالِدَيْهِ، وَالْمَرْأَةُ الْمُتَرَجِّلَةُ، الْمُتَشَبِّهَةُ بِالرِّجَالِ، وَالدَّيُّوثُ، وَثَلاَثَةٌ لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْعَاقُّ بِوَالِدَيْهِ، وَالْمُدْمِنُ الْخَمْرَ، وَالْمَنَّانُ بِمَا أَعْطَى.

٦١٨١-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَخِيهِ عُمَرَ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا كَمَا بَيْنَ جَرْبَاءَ، وَأَذْرُحَ، فِيهِ أَبَارِيقُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ وَرَدَهُ فَشَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا. [راجع: ٤٧٢٣، ٦٠٧٩]

٦١٨٢-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَخِيهِ عُمَرَ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ.

٦١٨٣-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّد، عَنْ أَخِيهِ عُمَرَ ابْنِ مُحَمَّد، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْد، أَوْ سَالِم، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا الْحُمَّى شَيْءٌ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ. [انظر: ٥٥٧٦]

٦١٨٤-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّد، عَنْ أَخِيهِ عُمَرَ ابْنِ مُحَمَّد، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: قَالَ (١٣٥/٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلاَ يَشْرَبَنَّ بِهَا، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِهَا. [راجع: ٦١١٧]

٦١٨٥-حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّد، عَنْ أَخِيهِ عُمَرَ ابْنِ مُحَمَّد، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْد، يَعْنِي أَبَا عُمَرَ بْنَ مُحَمَّد، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: كُنَّا نُحَدَّثُ بِحَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَلاَ نَدْرِي أَنَّهُ الْوَدَاعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ، فَأَطْنَبَ فِي ذِكْرِهِ، ثُمَّ قَالَ: مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلاَّ قَدْ أَنْذَرَهُ أُمَّتَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ أُمَّتَهُ، وَالنَّبِيُّونَ عَلَيْهِمُ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ مِنْ بَعْدِهِ، أَلاَ مَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِهِ، فَلاَ يَخْفَيَنَّ عَلَيْكُمْ أَنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، أَلاَ مَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِهِ، فَلاَ يَخْفَيَنَّ عَلَيْكُمْ أَنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ.

٦١٨٦-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِح، قَالَ ابْنُ شِهَاب: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تُقَاتِلُكُمْ يَهُودُ، فَتُسَلَّطُونَ عَلَيْهِمْ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي، فَاقْتُلْهُ. [راجع: ٦٠٣٢]

٦١٨٧-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي مَجْلِسِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْهُ إِلَى غَيْرِهِ. [راجع: ٤٧٤١]

٦١٨٨-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى النَّاسَ أَنْ يَأْكُلُوا لُحُومَ نُسُكِهِمْ فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ. [راجع: ٤٥٥٨]

٦١٨٩-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِث، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْف وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَار، كِلاَهُمَا حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: وَلَقَدْ كُنْتُ مَعَهُمَا فِي الْمَجْلِسِ، وَلَكِنِّي كُنْتُ صَغِيرًا فَلَمْ أَحْفَظِ الْحَدِيثَ، قَالاَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْوِتْرِ؟ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَ أَنْ تُجْعَلَ آخِرَ صَلاَةِ اللَّيْلِ الْوِتْرُ.

٦١٩٠-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنِ الْوِتْرِ قَالَ: أَمَّا أَنَا فَلَوْ أَوْتَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ بِاللَّيْلِ شَفَعْتُ بِوَاحِدَةٍ مَا مَضَى مِنْ وِتْرِي، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا قَضَيْتُ صَلاَتِي أَوْتَرْتُ بِوَاحِدَةٍ. إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَ أَنْ يُجْعَلَ آخِرَ صَلاَةِ اللَّيْلِ الْوِتْرُ.

٦١٩١-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَبْعَثُ عَلَيْهِمْ إِذَا ابْتَاعُوا مِنَ الرُّكْبَانِ الأَطْعِمَةَ مَنْ يَمْنَعُهُمْ أَنْ يَتَبَايَعُوهَا حَتَّى يُؤْوُوا إِلَى رِحَالِهِمْ. [راجع: ٣٩٥]

٦١٩٢-حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْن، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَار، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: وَقَّتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ. [راجع: ٥٠٥٩]

٦١٩٣-حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْن، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَار، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ بَيِّعَيْنِ لاَ بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا، إِلاَّ بَيْعَ الْخِيَارِ. [راجع: ٤٥٦٦]

٦١٩٤-حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْن، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، يَعْنِي ابْنَ مِغْوَل، عَنْ أَبِي حَنْظَلَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ صَلاَةِ السَّفَرِ؟ فَقَالَ: رَكْعَتَيْنِ، قَالَ: قُلْتُ: فَأَيْنَ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾ وَنَحْنُ آمِنُونَ؟ قَالَ: سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: كَذَاكَ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٤٧٠٤]

٦١٩٥-حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو شُعْبَةَ الطَّحَّانُ جَارُ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي جَنَازَةٍ، فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانٍ يَصِيحُ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ فَأَسْكَتَهُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لِمَ أَسْكَتَّهُ؟ قَالَ: إِنَّهُ يُتَأَذَّى بِهِ الْمَيِّتُ حَتَّى يُدْخَلَ قَبْرُهُ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي أُصَلِّي مَعَكَ الصُّبْحَ ثُمَّ الْتَفَتُّ فَلاَ أَرَى وَجْهَ جَلِيسِي، ثُمَّ أَحْيَانًا تُسْفِرُ؟ قَالَ: كَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي، وَأَحْبَبْتُ أَنْ أُصَلِّيَهَا كَمَا (١٣٦/١) رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّيهَا.

٦١٩٦-حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاس، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْس، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَحَمْزَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَاهُ، عَنْ أَبِيهِمَا أَنَّهُ حَدَّثَهُمَا؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: الشُّؤْمُ فِي الْفَرَسِ، وَالدَّارِ، وَالْمَرْأَةِ. [راجع: ٥٩٦٣]

٦١٩٧-حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّد التَّيْمِيُّ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ يَزِيدَ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ شَرِبَهَا فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ شَرِبَهَا فَاجْلِدُوهُ، فَقَالَ فِي الرَّابِعَةِ أَوِ الْخَامِسَةِ: فَاقْتُلُوهُ.

٦١٩٨-حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَار، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ، وَغِفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَعُصَيَّةُ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. [راجع: ٤٧٥٢]

٦١٩٩-حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَرِير، عَنْ قَزَعَةَ، قَالَ: أَرْسَلَنِي ابْنُ عُمَرَ فِي

حَاجَة، فَقَالَ: تَعَالَ حَتَّى أُوَدِّعَكَ كَمَا وَدَّعَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَأَرْسَلَنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ، فَقَالَ: أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ. [راجع: ٤٧٨١، ٤٩٥٧]

٦٢٠٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كُنَاسَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيد، عَنْ أَبِيه، قَالَ: أَتَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ الزُّبَيْرِ، إِيَّاكَ وَالإِلْحَادَ فِي حَرَمِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّهُ سَيُلْحِدُ فِيهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، لَوْ وُزِنَتْ ذُنُوبُهُ بِذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَرَجَحَتْ، قَالَ: فَانْظُرْ لاَ تَكُونُهُ.

٦٢٠١-حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّاب، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْق، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِد، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِلْمُؤَذِّنِ مَدَّ صَوْتِهِ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ سَمِعَ صَوْتَهُ.

٦٢٠٢-حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِلْمُؤَذِّنِ مُنْتَهَى أَذَانِهِ، وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ سَمِعَ صَوْتَهُ.

٦٢٠٣-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَر، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاَءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ أَبُو بَكْر: إِنَّ أَحَدَ شِقَّيْ إِزَارِي يَسْتَرْخِي، إِلاَّ أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّكَ لَسْتَ مِمَّنْ يَصْنَعُهُ خُيَلاَءَ. [راجع: ٥٢٤٨]

٦٢٠٤-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاَءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٥٢٤٨]

٦٢٠٥-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيه؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ وَهُوَ فِي مُعَرَّسِهِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ فِي بَطْنِ الْوَادِي، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ بِبَطْحَاءَ مُبَارَكَةٍ، فَقَالَ مُوسَى: وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا سَالِمٌ بِالْمُنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُنِيخُ بِهِ، يَتَحَرَّى مُعَرَّسَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي فِي بَطْنِ الْوَادِي، بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ، وَسَطًا مِنْ ذَلِكَ. [راجع: ٥٥٩٥]

٦٢٠٦-حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَطَاء، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَار، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّهَا الظُّلُمَاتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٥٦٦٢]

٦٢٠٧-حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو شِهَاب، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُنَيْدَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ، ثُمَّ يُبْعَثُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى أَعْمَالِهِمْ. كَذَا فِي الْكِتَابِ.

٦٢٠٨-حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوف، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْب، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْر، عَنْ نَافِع، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قُعُودًا، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ فُلاَنًا يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلاَمَ، لِرَجُلٍ مِنْ (١٣٧/٢) أَهْلِ الشَّامِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: بَلَغَنِي أَنَّهُ أَحْدَثَ حَدَثًا، فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَلاَ تَقْرَأَنَّ عَلَيْهِ مِنِّي السَّلاَمَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي مَسْخٌ وَقَذْفٌ، وَهُوَ فِي الزِّنْدِيقِيَّةِ وَالْقَدَرِيَّةِ. [راجع: ٥٦٣٩]

٦٢٠٩-حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَار، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الَّذِي لاَ يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ يُمَثَّلُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعٌ أَقْرَعُ، لَهُ زَبِيبَتَانِ، قَالَ: يَلْزَمُهُ، أَوْ يُطَوَّقُهُ، قَالَ: يَقُولُ لَهُ: أَنَا كَنْزُكَ، أَنَا كَنْزُكَ. [راجع: ٥٦٣٩]

٦٢١٠-حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَار، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٦٤٤٦]

٦٢١١-حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَار، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ ﷺ وَهُوَ فِي الْحِجْرِ: لاَ تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلاَءِ الْقَوْمِ الْمُعَذَّبِينَ، إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَيُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ. [راجع: ٤٥٦١]

٦٢١٢-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْر، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ نَافِع، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقَزَعِ.

وَالْقَزَعُ: أَنْ يُحْلَقَ رَأْسُ الصَّبِيِّ وَيُتْرَكَ بَعْضُ شَعَرِهِ. [راجع: ٤٤٧٣]

٦٢١٣-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ تَوْبَةَ، قَالَ: قَالَ الشَّعْبِيُّ: لَقَدْ صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ سَنَةً وَنِصْفًا فَلَمْ أَسْمَعْهُ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلاَّ حَدِيثًا وَاحِدًا، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأُتِيَ بِضَبٍّ، فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَأْكُلُونَ، فَنَادَتِ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَائِهِ: إِنَّهُ ضَبٌّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُوا، فَإِنَّهُ حَلاَلٌ، أَوْ: كُلُوا، فَلاَ بَأْسَ، قَالَ: فَكَفَّ، قَالَ: فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِحَرَامٍ، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي. [راجع: ٥٥٦٥]

٦٢١٤-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، مِنَ الْمُسْلِمِينَ. [راجع: ٤٤٨٦]

٦٢١٥-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ، فَمَنْ رَأَى خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَلَيْهِ، وَلْيُحَدِّثْهُ، وَمَنْ رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ رُؤْيَاهُ، وَلاَ يَذْكُرْهَا، فَإِنَّهَا لاَ تَضُرُّهُ. [انظر: ٤٦٧٨]

٦٢١٦-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ امْرَأَةً سَوْدَاءَ، ثَائِرَةَ الشَّعْرِ، تَفَلَةً، أُخْرِجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَأَسْكَنَتْ مَهْيَعَةَ، فَأَوَّلْتُهَا فِي الْمَنَامِ وَبَاءَ الْمَدِينَةِ، يَنْقُلُهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى مَهْيَعَةَ. [راجع: ٥٨٤٩]

٦٢١٧-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ تَشْرَبُوا الْكَرْعَ، وَلَكِنْ لِيَشْرَبْ أَحَدُكُمْ فِي كَفِّهِ.

٦٢١٨-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ. [راجع: ٤٦٤٥]

٦٢١٩-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ. [مكرر ما قبله]

٦٢٢٠-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ (ح).

وَعَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو الصَّبَّاحِ الأَيْلِيُّ، سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ أَبِي سُمَيَّةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الإِزَارِ فَهُوَ فِي الْقَمِيصِ. [راجع: ٥٨٩١]

٦٢٢١-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ صَلاَتَهُ بِاللَّيْلِ، وَيُوتِرُ، رَاكِبًا عَلَى بَعِيرِهِ لاَ يُبَالِي حَيْثُ وَجَّهَ بَعِيرُهُ، وَيَذْكُرُ (١٣٨/٢) ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ مُوسَى: وَرَأَيْتُ سَالِمًا يَفْعَلُ ذَلِكَ. [راجع: ٤٥١٨]

٦٢٢٢-حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ مَيْمُونٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ الْعُمَرِيَّ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَرْمِي جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ عَلَى دَابَّتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ، وَكَانَ لاَ يَأْتِي سَائِرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ إِلاَّ مَاشِيًا، ذَاهِبًا وَرَاجِعًا، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لاَ يَأْتِيهَا إِلاَّ مَاشِيًا، ذَاهِبًا وَرَاجِعًا. [راجع: ٥٩٤٤]

٦٢٢٣-حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ مَيْمُونٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ رضي الله عنهم نَزَلُوا الْمُحَصَّبَ. [راجع: ٥٦٢٤]

٦٢٢٤-حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ مَيْمُونٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مُوسَى، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ. [راجع: ٤٥١٨]

٦٢٢٥-حَدَّثَنَا نُوحٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُنَاجِي رَجُلاً، فَدَخَلَ رَجُلٌ بَيْنَهُمَا، فَضَرَبَ صَدْرَهُ وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَنَاجَى اثْنَانِ فَلاَ يَدْخُلْ بَيْنَهُمَا الثَّالِثُ إِلاَّ بِإِذْنِهِمَا. [راجع: ٥٩٤٩]

٦٢٢٥م-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ مَوْلَى بَنِي تَيْمٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٤٦٧٢]، [سقط من الميمنية]

٦٢٢٦-حَدَّثَنَا يَعْمَرُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مُبَارَكٍ، قَالَ: قَالَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَسْتَنُّ، فَأَعْطَى أَكْبَرَ الْقَوْمِ، وَقَالَ: إِنَّ جِبْرِيلَ ﷺ أَمَرَنِي أَنْ أُكَبِّرَ.

٦٢٢٧-قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ، فَقَالَ: إِنْ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَهَلَّ بِعُمْرَةٍ، مِنْ أَجْلِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ. [راجع: ٤٤٨٠]

٦٢٢٨-قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ، الْعَقْرَبُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْغُرَابُ، وَالْحِدَأَةُ. [راجع: ٥١٠٧]

٦٢٢٩-حَدَّثَنَاه إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ فَذَكَرَ مِثْلَهُ

٦٢٣٠-وَقَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَيْضًا.

٦٢٣١-قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ هُوَ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلاَلٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ، وَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ، فَمَكَثَ فِيهَا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَأَلْتُ بِلاَلاً حِينَ خَرَجَ: مَاذَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: جَعَلَ عَمُودًا عَنْ يَسَارِهِ، وَعَمُودَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ، وَثَلاَثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ، وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ، ثُمَّ صَلَّى، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ ثَلاَثَةُ أَذْرُعٍ. [راجع: ٤٤٦٤]

٦٢٣٢-قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الْحُلَيْفَةِ، فَصَلَّى بِهَا. [راجع: ٤٨١٩]

٦٢٣٣-قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ الدِّيلِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ قَالَ: عَدَلَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَأَنَا نَازِلٌ تَحْتَ سَرْحَةٍ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَقَالَ: مَا أَنْزَلَكَ تَحْتَ هَذِهِ السَّرْحَةِ؟ قُلْتُ: أَرَدْتُ ظِلَّهَا، قَالَ: هَلْ غَيْرَ ذَلِكَ؟ قُلْتُ: لاَ مَا أَنْزَلَنِي إِلاَّ ذَلِكَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كُنْتَ بَيْنَ الأَخْشَبَيْنِ مِنْ مِنًى، وَنَفَحَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، فَإِنَّ هُنَالِكَ وَادِيًا يُقَالُ لَهُ السُّرُرُ، بِهِ سَرْحَةٌ سُرَّ تَحْتَهَا سَبْعُونَ نَبِيًّا.

٦٢٣٤-قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ، قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ

يَا رَسُولَ اللَّه ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّه ؟ قَالَ: وَالْمُقَصِّرِينَ. [راجع: ٤٦٥٧]

٦٢٣٥-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْد، عَنْ زِيَاد بْن جُبَيْر، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ، وَهُوَ يَمْشِي بِمِنًى (١٣٩/٢) فَقَالَ: نَذَرْتُ أَنْ أَصُومَ كُلَّ يَوْم ثُلَاثَاءَ أَوْ أَرْبِعَاءَ، فَوَافَقْتُ هَذَا الْيَوْمَ، يَوْمَ النَّحْر، فَمَا تَرَى ؟ قَالَ: أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِوَفَاءِ النَّذْر، وَنَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، أَوْ قَالَ: نُهِينَا أَنْ نَصُومَ يَوْمَ النَّحْر، قَالَ: فَظَنَّ الرَّجُلُ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ، فَقَالَ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَصُومَ كُلَّ يَوْم ثُلَاثَاءَ أَوْ أَرْبِعَاءَ، فَوَافَقْتُ هَذَا الْيَوْمَ، يَوْمَ النَّحْر ؟ فَقَالَ: أَمَرَ اللَّهُ بِوَفَاءِ النَّذْر، وَنَهَانَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، أَوْ قَالَ: نُهِينَا أَنْ نَصُومَ يَوْمَ النَّحْر. قَالَ: فَمَا زَادَهُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى أَسْنَدَ فِي الْجَبَل. [راجع: ٤٤٤٩]

٦٢٣٦-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ زِيَاد بْن جُبَيْر، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ أَتَى عَلَى رَجُل قَدْ أَنَاخَ بَدَنَتَهُ لِيَنْحَرَهَا بِمِنًى، فَقَالَ: ابْعَثْهَا، قِيَامًا مُقَيَّدَةً، سُنَّةَ مُحَمَّد ﷺ. [راجع: ٤٤٥٩]

٦٢٣٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ زَيْد بْن أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّمَا النَّاسُ كَإِبِل مِئَة، لَا تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً. [راجع: ٥٣٨٧]

٦٢٣٨-حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْد اللَّه بْن كُرَيز، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ صَلَّى فِي الْبَيْت بَيْنَ السَّارِيَتَيْن.

٦٢٣٩-حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَأَبُو كَامِل. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْب، عَنْ سَعِيد بْن جُبَيْر، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ أَبِيعُ الْإِبِلَ بِالْبَقِيعِ. فَأَقْبِضُ الْوَرِقَ مِنَ الدَّنَانِير، وَالدَّنَانِيرَ مِنَ الْوَرِق. فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْت حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، رُوَيْدَكَ أَسْأَلُكَ، إِنِّي كُنْتُ أَبِيعُ الْإِبِلَ بِالْبَقِيعِ. فَأَقْبِضُ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ، وَهَذِهِ مِنْ هَذِهِ ؟ فَقَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ تَأْخُذَهَا بِسِعْرِ يَوْمِهَا، مَا لَمْ تَفْتَرِقَا وَبَيْنَكُمَا شَيْءٌ. [راجع: ٥٥٥٥]

٦٢٤٠-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ شَرِيك، عَنْ عَبْد اللَّه بْن شَرِيك الْعَامِرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ، وَعَبْدَ اللَّه بْنَ عَبَّاس، وَعَبْدَ اللَّه بْنَ الزُّبَيْر، سُئِلُوا عَنِ الْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ فِي الْمُتْعَة ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، سُنَّةُ رَسُولِ اللَّه ﷺ، تَقْدَمُ فَتَطُوفُ بِالْبَيْت، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَة، ثُمَّ تَحِلُّ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ قَبْلَ يَوْم عَرَفَةَ بِيَوْم، ثُمَّ تُهِلُّ بِالْحَجِّ، فَتَكُونُ قَدْ جَمَعْتَ عُمْرَةً وَحَجَّةً، أَوْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ عُمْرَةً وَحَجَّةً.

٦٢٤١-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِم بْن عُبَيْد اللَّه بْن عَاصِم، عَنْ سَالِم، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: لَا يُصَوِّرُ عَبْدٌ صُورَةً إِلَّا قِيلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَحْيِ مَا خَلَقْتَ. [راجع: ٤٧٩٢]

٦٢٤٢-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ شَرِيك، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِد، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ مَرَّتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ أَرْبَعَ عُمَرٍ، قَدْ عَلِمَ بِذَلِكَ عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ، مِنْهُنَّ عُمْرَةٌ مَعَ حَجَّتِه. [راجع: ٥٣٨٣]

٦٢٤٣-حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّه ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يُلَقِّنُنَا هُوَ: فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ. [راجع: ٤٥٦٥]

٦٢٤٤-حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ، وَلْيَشُقَّهُمَا، أَوْ لِيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ. [راجع: ٥٣٣٦]

٦٢٤٥-حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ مُهَاجِر الشَّامِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ أَلْبَسَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ثَوْبَ مَذَلَّةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٥٢٦٩]

قَالَ شَرِيكٌ: وَقَدْ رَأَيْتُ مُهَاجِرًا وَجَالَسْتُهُ.

٦٢٤٦-حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْج (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْر، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ فِي قُبُلِ عِدَّتِهِنَّ﴾. [راجع: ٥٥٢٤]

٦٢٤٧-حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَاب، عَنْ سَالِم بْن عَبْد اللَّه، أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ قَالَ: تَمَتَّعَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، وَأَهْدَى، فَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَبَدَأَ رَسُولُ اللَّه ﷺ فَأَهَلَّ بِالْعُمْرَةِ، ثُمَّ (١٤٠/٢) أَهَلَّ بِالْحَجِّ، وَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى فَسَاقَ الْهَدْيَ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُهْدِ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّه ﷺ مَكَّةَ، قَالَ لِلنَّاسِ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى فَلْيَطُفْ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَلْيُقَصِّرْ، وَلْيَحْلِلْ، ثُمَّ لِيُهِلَّ بِالْحَجِّ، وَلْيُهْدِ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّام فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِه، وَطَافَ رَسُولُ اللَّه ﷺ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ، اسْتَلَمَ الرُّكْنَ أَوَّلَ شَيْءٍ، ثُمَّ خَبَّ ثَلَاثَةَ أَطْوَاف، مِنَ السَّبْعِ، وَمَشَى أَرْبَعَةَ أَطْوَاف، ثُمَّ رَكَعَ حِينَ قَضَى طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَانْصَرَفَ، فَأَتَى الصَّفَا، فَطَافَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ لَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ حَتَّى قَضَى حَجَّهُ، وَنَحَرَ هَدْيَهُ يَوْمَ النَّحْرِ، وَأَفَاضَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ، وَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ مَنْ أَهْدَى وَسَاقَ الْهَدْيَ مِنَ النَّاس.

٦٢٤٨-حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَاب، عَنْ عُرْوَةَ بْن الزُّبَيْر، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ فِي تَمَتُّعِه بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، وَتَمَتُّعِ النَّاسِ مَعَهُ، بِمِثْلِ الَّذِي أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ. [سياتي في مسند عائشة: ٢٥٩٥٥]

٦٢٤٩-حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَاب، عَنْ سَالِم بْن عَبْد اللَّه، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَامَ

يَخْطُبُ، فَقَالَ: أَلاَ وَإِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ، يَعْنِي الْمَشْرِقَ. [راجع: ٤٧٥١]

٦٢٥٠-حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُنَفِّلُ بَعْضَ مَنْ يَبْعَثُ مِنَ السَّرَايَا لأَنْفُسِهِمْ خَاصَّةً، سِوَى قَسْمِ عَامَّةِ الْجَيْشِ، وَالْخُمُسُ فِي ذَلِكَ وَاجِبٌ لِلَّهِ تَعَالَى.

٦٢٥١-حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَأَبُو النَّضْرِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَّعَ وَهِيَ الْبُوَيْرَةُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ. [راجع: ٤٥٣٢]

٦٢٥٢-حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ تَمْنَعُوا، يَعْنِي نِسَاءَكُمُ الْمَسَاجِدَ إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ إِلَيْهَا، قَالَ بِلاَلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: وَاللَّهِ لَنَمْنَعُهُنَّ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ حِينَ قَالَ ذَلِكَ فَسَبَّهُ. [راجع: ٤٥٢٢]

٦٢٥٣-حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيِ الْجَنَازَةِ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْهَا، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، ﷺ. [راجع: ٤٥٣٩]

٦٢٥٤-حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى ابْنِ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيِ الْجَنَازَةِ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، ﷺ، يَمْشُونَ أَمَامَهَا.

٦٢٥٥-حَدَّثَنَا مِبْشَرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الْعِشَاءِ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ ﷺ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ ﷺ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُثْمَانَ ﷺ رَكْعَتَيْنِ، صَدْرًا مِنْ خِلاَفَتِهِ، ثُمَّ أَتَمَّهَا بَعْدُ عُثْمَانُ، رَضِيَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ. [راجع: ٤٥٣٣]

٦٢٥٦-حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، فَذَكَرَهُ.

٦٢٥٧-حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ؛ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: وَقَّتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، قَالَ: وَلأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا، وَلأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ، قِيلَ لَهُ: فَالْعِرَاقُ؟ (١٤١/٢) قَالَ: لاَ عِرَاقَ يَوْمَئِذٍ. [راجع: ٤٥٨٤]

٦٢٥٨-حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لاِبْنِ عُمَرَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ يَزْعُمُ أَنَّ الْوَتْرَ لَيْسَ بِحَتْمٍ؟ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ. [راجع: ٤٨٤٨]

٦٢٥٩-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ مِنْ مَنْزِلِهِ، فَمَرَرْنَا بِفِتْيَانٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ نَصَبُوا طَيْرًا وَهُمْ يَرْمُونَهُ، وَقَدْ جَعَلُوا لِصَاحِبِ الطَّيْرِ كُلَّ خَاطِئَةٍ مِنْ نَبْلِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوُا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا؟! إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ مَنِ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا. [راجع: ٤٦٢٢]

٦٢٦٠-حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ وَابْنُ عَوْنٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ تَطَوُّعُ النَّبِيِّ ﷺ، رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، قَالَ: وَأَخْبَرَتْنِي حَفْصَةُ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ. [انظر: ٥١٢٧]

٦٢٦١-حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعْرَضُ رَاحِلَتُهُ وَيُصَلِّي إِلَيْهَا. [راجع: ٤٤٦٨]

٦٢٦٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْمُصَوِّرُونَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. [انظر: ٤٤٧٥]

٦٢٦٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيَّ إِزَارٌ يَتَقَعْقَعُ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: إِنْ كُنْتَ عَبْدَ اللَّهِ فَارْفَعْ إِزَارَكَ، فَرَفَعْتُ إِزَارِي إِلَى نِصْفِ السَّاقَيْنِ، فَلَمْ تَزَلْ إِزْرَتُهُ حَتَّى مَاتَ. [انظر: ٦٣٤٠]

٦٢٦٤-حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلاَثَةً فَلاَ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا. [راجع: ٤٦٨٥]

٦٢٦٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبْصَرَ نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَحَتَّهَا بِيَدِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى تِلْقَاءَ وَجْهِ أَحَدِكُمْ فِي صَلاَتِهِ، فَلاَ يَتَنَخَّمَنَّ أَحَدُكُمْ قِبَلَ وَجْهِهِ فِي صَلاَتِهِ. [راجع: ٤٥٠٩]

٦٢٦٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ خَرَجَ حَاجًّا، فَاحْرَمَ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ فِي بَرْدٍ شَدِيدٍ، فَأَلْقَيْتُ عَلَيْهِ بُرْنُسًا، فَانْتَبَهَ، فَقَالَ: مَا أَلْقَيْتَ عَلَيَّ؟ قُلْتُ: بُرْنُسًا. قَالَ: تُلْقِيهِ عَلَيَّ وَقَدْ حَدَّثْتُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا عَنْ لُبْسِهِ؟!. [راجع: ٤٨٥٦]

٦٢٦٧-حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [راجع: ٤٤٦٦]

٦٢٦٨-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: إِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَعَلْنَا كَمَا فَعَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَالَتْ

كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَحَلَقَ وَرَجَعَ، وَإِنِّي أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةً، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٤٤٨٠]

٦٢٦٩-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ، قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ، فَقَالَ فِي الرَّابِعَةِ: وَالْمُقَصِّرِينَ. [راجع: ٤٦٥٧]

٦٢٧٠-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ. [راجع: ٤٦٦٤]

٦٢٧١-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ، فَكَانَ فِي يَدِهِ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ مِنْ بَعْدِهِ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَرَ. ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ ﷺ، نَقْشُهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ. [راجع: ٤٦٧٧]

٦٢٧٢-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَطَاءٍ وَابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، وَعَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ (١٤٢/٢) دَخَلَ مَكَّةَ اسْتَلَمَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَ. وَلَمْ يَسْتَلِمْ غَيْرَهُمَا مِنَ الْأَرْكَانِ.

٦٢٧٣-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا نَصَحَ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ، كَانَ لَهُ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ. [راجع: ٤٦٧٣]

٦٢٧٤-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ، إِلَّا أَنْ يَتُوبَ. [راجع: ٤٦٩٠]

٦٢٧٥-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نَشْتَرِي الطَّعَامَ مِنَ الرُّكْبَانِ جُزَافًا، فَنَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَبِيعَهُ حَتَّى يُنْقَلَ مِنْ مَكَانِهِ. [راجع: ٣٩٥]

٦٢٧٦-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا يَبِيعُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، إِلَّا بِإِذْنِهِ. [راجع: ٤٧٢٢]

٦٢٧٧-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا. [راجع: ٤٨٦٧]

٦٢٧٨-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ أَوْ كَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ. [راجع: ٤٦٦٨]

٦٢٧٩-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ(ن)، قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ،

عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ فَعَلَيْهِ عِتْقُهُ كُلُّهُ، إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَهُ قُوِّمَ عَلَيْهِ قِيمَةَ عَدْلٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ عُتِقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ. [راجع: ٣]

٦٢٨٠-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَحَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ كَفَّرَ أَخَاهُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا. [راجع: ٤٧٤٥]

٦٢٨١-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، رُفِعَ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقِيلَ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ. [راجع: ٤٦٤٨]

٦٢٨٢-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُتَلَقَّى السِّلَعُ، حَتَّى تَدْخُلَ الْأَسْوَاقَ. [راجع: ٤٥٣١]

٦٢٨٣-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ (كَذَا قَالَ أَبِي) كَانَ النِّسَاءُ وَالرِّجَالُ يَتَوَضَّئُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، وَيُشْرِعُونَ فِيهِ جَمِيعًا. [انظر: ٤٤٨١]

٦٢٨٤-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ (ح).

وَحَمَّادٌ، يَعْنِي أَبَا أُسَامَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ خَرَجَ مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ، وَيَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ الْمُعَرَّسِ، قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: وَإِذَا دَخَلَ مَكَّةَ دَخَلَ مِنْ ثَنِيَّةِ الْعُلْيَا، وَيَخْرُجُ مِنْ ثَنِيَّةِ السُّفْلَى. [راجع: ٤٦٢٥]

٦٢٨٥-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (كَانَ يُصَلِّي، يَعْنِي يَقْرَأُ، السَّجْدَةَ) فِي غَيْرِ صَلَاةٍ، فَيَسْجُدُ، وَنَسْجُدُ مَعَهُ، حَتَّى رُبَّمَا لَمْ يَجِدْ أَحَدُنَا مَكَانًا يَسْجُدُ فِيهِ. [راجع: ٤٦٦٩]

٦٢٨٦-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ يَأْمُرُ بِالْحَرْبَةِ، فَتُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا، وَالنَّاسُ وَرَاءَهُ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ فَمِنْ ثَمَّ اتَّخَذَهَا الْأُمَرَاءُ. [انظر: ٤٦١٤]

٦٢٨٧-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي سُبْحَتَهُ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ نَاقَتُهُ. [راجع: ٤٤٧٠]

٦٢٨٨-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَدْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَهُوَ فِي رَكْبٍ، وَهُوَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَلْيَحْلِفْ حَالِفٌ بِاللَّهِ أَوْ لِيَسْكُتْ. [راجع: ٤٥٩٣]

٦٢٨٩-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (١٤٢/٢) قَالَ: لاَ تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلاَثًا إِلاَّ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ. [راجع: ٤٦١٥]

٦٢٩٠-قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيد: مَا أَنْكَرْتُ عَلَى عُبَيْد اللَّه بْن عُمَرَ إِلاَّ حَدِيثًا وَاحِدًا، حَدِيثَ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: لاَ تُسَافِرِ امْرَأَةٌ سَفَرًا ثَلاَثًا إِلاَّ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ.

(ح).

وَحَدَّثَنَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاق عَنِ الْعُمَرِيِّ عَنْ نَافِع عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ. [انظر ما قبله]

٦٢٩١-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ. [راجع: ٥٧٨٦]

٦٢٩٢-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عُمَرَ، أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، صَامَهُ وَالْمُسْلِمُونَ قَبْلَ أَنْ يُفْتَرَضَ رَمَضَانُ، فَلَمَّا افْتُرِضَ رَمَضَانُ، قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ عَاشُورَاءَ يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ اللَّه تَعَالَى، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ. [راجع: ٤٤٨٣]

٦٢٩٣-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَطَعَ فِي مِجَنٍّ قِيمَتُهُ ثَلاَثَةُ دَرَاهِمَ. [راجع: ٤٥٠٣]

٦٢٩٤-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، نَهَى عَنِ الْقَزَعِ. [انظر: ٤٤٧٣]

٦٢٩٥-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهد، قَالَ: سَأَلَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْر ابْنَ عُمَرَ: فِي أَيِّ شَهْر اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ؟ قَالَ: فِي رَجَب، فَسَمِعَتْنَا عَائِشَةُ، فَسَأَلَهَا ابْنُ الزُّبَيْر، وَأَخْبَرَهَا بِقَوْلِ ابْنِ عُمَرَ؟ فَقَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْد الرَّحْمَن، مَا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ عُمْرَةً إِلاَّ قَدْ شَهِدَهَا، وَمَا اعْتَمَرَ عُمْرَةً قَطُّ إِلاَّ فِي ذِي الْحِجَّةِ. [راجع: ٥٣٨٣]

٦٢٩٦-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهد، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: ائْذَنُوا لِلنِّسَاءِ فِي الْمَسَاجِد بِاللَّيْلِ، فَقَالَ: ابْنٌ لِعَبْد اللَّه بْن عُمَرَ: وَاللَّه لَنَمْنَعُهُنَّ، يَتَّخِذْنَهُ دَغَلاً لِحَوَائِجِهِنَّ!! فَقَالَ: فَعَلَ اللَّهُ بِكَ وَفَعَلَ، أَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَتَقُولُ لاَ نَدَعُهُنَّ؟!. [راجع: ٤٩٣٣]

٦٢٩٧-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَسَمَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ، وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا. [راجع: ٤٤٤٨]

٦٢٩٨-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، قَالاَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: إِنَّ مَثَلَ الْمُنَافِقِ مَثَلُ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ-تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً، وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً، لاَ تَدْرِي أَيَّهُمَا تَتَّبِعُ. [راجع: ٥٠٧٩]

٦٢٩٩-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، وَاصَلَ فِي رَمَضَانَ، فَرَآهُ النَّاسُ، فَتَهَاهُمْ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ فَقَالَ: إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى. [راجع: ٤٧٢١]

٦٣٠٠-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، قَالاَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: اجْعَلُوا آخِرَ صَلاَتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِتْرًا. [راجع: ٤٧١٠]

٦٣٠١-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِد يُحَدِّثُ طَاوُوسًا، قَالَ: إِنَّ رَجُلاً قَالَ لِعَبْد اللَّه بْن عُمَرَ: أَلاَ تَغْزُو؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ الإِسْلاَمَ بُنِيَ عَلَى خَمْس، شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ، الزَّكَاةِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ، وَحَجِّ الْبَيْتِ.

٦٣٠٢-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، عَنْ سَالِم بْن عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يُشِيرُ بِيَدِهِ يَوُمُّ الْعِرَاقَ: هَا، إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، هَا، إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ [راجع: ٤٧٥١].

٦٣٠٣-حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ نِسَاؤُكُمْ إِلَى الْمَسَاجِد فَأْذَنُوا لَهُنَّ. [راجع: ٤٥٢٢]

٦٣٠٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْر، أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ، قَالَ: ، حَدَّثَنَا سَالِمٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ نِسَاؤُكُمْ إِلَى الْمَسَاجِد فَأْذَنُوا لَهُنَّ (١٤٤/٢).

٦٣٠٥-حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَالِم بْن عَبْد اللَّه، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه، مِثْلُ قِيرَاطَنَا هَذَا؟ قَالَ: لاَ، بَلْ مِثْلُ أُحُد، أَوْ أَعْظَمُ مِنْ أُحُد. [راجع: ٤٦٥٠]

٦٣٠٦-حَدَّثَنَا يَعْلَى وَمُحَمَّدٌ ابْنَا عُبَيْد، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، قَالَ مُحَمَّدٌ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، فِي يَدِهِ حَصَاةٌ، يَحُكُّ بِهَا نُخَامَةً رَآهَا فِي الْقِبْلَةِ، وَيَقُولُ إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلاَ يَتَنَخَّمَنَّ تُجَاهَهُ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا صَلَّى فَإِنَّمَا قَامَ يُنَاجِي رَبَّهُ تَعَالَى، قَالَ مُحَمَّدٌ: وجَاهَ. [راجع: ٤٥٠٩]

٦٣٠٧-حَدَّثَنَا يَعْلَى وَمُحَمَّدٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ، وَقَالَ: إِنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَتَبَايَعُونَ ذَلِكَ الْبَيْعَ، يَتَبَاعُ الرَّجُلُ بِالشَّارِفِ حَبَلَ الْحَبَلَةِ، فَنَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، (قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد فِي حَدِيثِهِ: حَبَلَ الْحَبَلَةِ، فَنَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ) عَنْ ذَلِكَ. [انظر: ٦٤٣٧]

٦٣٠٨-حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ، يَعْنِي ابْنَ غَزْوَانَ، عَنْ أَبِي دهْقَانَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، أُنَاسٌ، فَدَعَا بِلالاً بِتَمْرٍ عَنْدَهُ، فَجَاءَ بِتَمْرٍ أَنْكَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا هَذَا التَّمْرُ؟ فَقَالَ: التَّمْرُ الَّذِي كَانَ عِنْدَنَا أَبْدَلْنَا صَاعَيْنِ بِصَاعٍ، فَقَالَ: رُدَّ عَلَيْنَا تَمْرَنَا. [راجع: ٤٧٢٨]

٦٣٠٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، [عَنْ جَدِّهِ]، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الَّذِي يَكْذِبُ عَلَيَّ يُبْنَى لَهُ بَيْتٌ فِي النَّارِ. [راجع: ٤٧٤٢]

٦٣١٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ وَسَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ. [راجع: ٥٧٨٧]

٦٣١١-حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَارِقِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَكِبَ رَاحِلَتَهُ كَبَّرَ ثَلاثًا، ثُمَّ قَالَ: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِي سَفَرِي هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ، وَاطْوِ لَنَا الْبَعِيدَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الأَهْلِ، اللَّهُمَّ اصْحَبْنَا فِي سَفَرِنَا، وَاخْلُفْنَا فِي أَهْلِنَا، وَكَانَ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ قَالَ: آيِبُونَ تَائِبُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ. [انظر: ٦٣٧٤]

٦٣١٢-حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي سَالِمٌ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: وَاللَّهِ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلامُ أَحْمَرُ قَطُّ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ سَبْطُ الشَّعَرِ، يُهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ، يَنْطُفُ رَأْسُهُ، أَوْ يُهْرَاقُ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا ابْنُ مَرْيَمَ، قَالَ: فَذَهَبْتُ أَلْتَفِتُ، فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرُ جَسِيمٌ، جَعْدُ الرَّأْسِ، أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا الدَّجَّالُ، أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا ابْنُ قَطَنٍ. [راجع: ٤٧٤٣]

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: رَجُلٌ مِنْ خُزَاعَةَ، مِنْ بَالْمُصْطَلِقِ مَاتَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

٦٣١٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّ الْوَلاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ. [راجع: ٤٨١٧]

٦٣١٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَبِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهَا صَلاةُ الْعِشَاءِ، فَلا يَغْلِبَنَّكُمُ الأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلاتِكُمْ، فَإِنَّهُمْ يُعْتِمُونَ عَنِ الإِبِلِ. [راجع: ٤٥٧٢]

٦٣١٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَعْتَمُّ فِي أَطْرَافِ الْمَدِينَةِ، فَيَأْمُرُنَا أَنْ لا نَدَعَ كَلْبًا إِلاَّ قَتَلْنَاهُ، حَتَّى نَقْتُلَ الْكَلْبَ لِلْمُرَيَّةِ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ. [راجع: ٤٧٤٤]

٦٣١٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ النَّجْرَانِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: ابْتَاعَ رَجُلٌ مِنْ (٢/١٤٥) رَجُلٍ نَخْلاً، فَلَمْ يُخْرِجْ تِلْكَ السَّنَةَ شَيْئًا، فَاجْتَمَعَا، فَاخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بِمَ تَسْتَحِلُّ دَرَاهِمَهُ؟! ارْدُدْ إِلَيْهِ دَرَاهِمَهُ، وَلا تُسْلِمْ فِي نَخْلٍ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاحُهُ.

فَسَأَلْتُ مَسْرُوقًا: مَا صَلاحُهُ؟ قَالَ: يَحْمَارُّ أَوْ يَصْفَارُّ. [راجع: ٤٧٨٦]

٦٣١٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ؛ أَنَّ نَافِعًا مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُمْ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَطَعَ يَدَ رَجُلٍ سَرَقَ تُرْسًا مِنْ صُفَّةِ النِّسَاءِ، ثَمَنُهُ ثَلاثَةُ دَرَاهِمَ. [راجع: ٤٥٠٣]

٦٣١٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ وَلَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ائْذَنُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقَالَ لَهُ ابْنُهُ: وَاللَّهِ لا نَأْذَنُ لَهُنَّ، يَتَّخِذْنَ ذَلِكَ دَغَلاً، فَقَالَ: فَعَلَ اللَّهُ بِكَ، وَفَعَلَ اللَّهُ بِكَ، تَسْمَعُنِي أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَقُولُ أَنْتَ: لا؟! قَالَ لَيْثٌ: وَلَكِنْ لِيَخْرُجْنَ تَفِلاتٍ. [راجع: ٤٩٣٣]

٦٣١٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُخْرِجُ بِالْعَنَزَةِ مَعَهُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالأَضْحَى، لأَنْ يَرْكُزَهَا فَيُصَلِّيَ إِلَيْهَا. [انظر: ٤٦١٤]

٦٣٢٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الَّذِي تَفُوتُهُ صَلاةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [راجع: ٤٥٤٥]

٦٣٢١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مِعًى وَاحِدٍ، وَإِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ. [راجع: ٤٧١٨]

٦٣٢٢-حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا فَرْقَدٌ السَّبَخِيُّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، ادَّهَنَ بِزَيْتٍ غَيْرِ مُقَتَّتٍ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. [راجع: ٤٧٨٣]

٦٣٢٣-حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ.

٦٣٢٤-حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ (ح).

وَيَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، (قَالَ يَعْقُوبُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ) مَنْ فَاتَتْهُ صَلاةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [راجع: ٤٥٤٥]

٦٣٢٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنِ الْجَهْمِ بْنِ الْجَارُودِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَهْدَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بُخْتِيَّةً، أُعْطِيَ بِهَا ثَلاَثَمِئَةِ دِينَارٍ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَهْدَيْتَ بُخْتِيَّةً لِي، أُعْطِيتُ بِهَا ثَلاَثَمِئَةِ دِينَارٍ، فَأَنْحَرُهَا، أَوْ أَشْتَرِي بِثَمَنِهَا بُدْنًا؟ قَالَ: لاَ، وَلَكِنِ انْحَرْهَا إِيَّاهَا.

٦٣٢٦-حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى وِسَادَةٍ فِيهَا تَمَاثِيلُ طَيْرٍ وَوَحْشٍ، فَقُلْتُ: أَلَيْسَ يُكْرَهُ هَذَا؟ قَالَ: لاَ، إِنَّمَا يُكْرَهُ مَا نُصِبَ نَصْبًا، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ صَوَّرَ صُورَةً عُذِّبَ، وَقَالَ حَفْصٌ مَرَّةً: كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ. [راجع: ٤٧٩٢]

٦٣٢٧-حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [راجع: ٤٤٦٦]

٦٣٢٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ كُلَّمَا رَكَعَ، وَكُلَّمَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا قَامَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ.

٦٣٢٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَرَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يُسْأَلُ، عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا؟ فَقَالَ: أَتَعْرِفُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ؟! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّهُ طَلَّقَ (١٤٦/٢) امْرَأَتَهُ حَائِضًا، فَذَهَبَ عُمَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا، قَالَ: وَلَمْ أَسْمَعْهُ يُزِيدُ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ رَوْحٌ: أَنْ يُرَاجِعَهَا.

٦٣٣٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَتَمَنَّيْتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا فَأَقُصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: وَكُنْتُ غُلاَمًا شَابًّا عَزَبًا، وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبِئْرِ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ، وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ آخَرُ، فَقَالَ لِي: لَنْ تُرَاعَ، فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ، فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ.

قَالَ سَالِمٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لاَ يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلاَّ قَلِيلاً.

٦٣٣١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، (وَصَنَعَ) فَصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ، قَالَ: فَبَيْنَا هُوَ يَخْطُبُ ذَاتَ يَوْمٍ قَالَ: إِنِّي كُنْتُ صَنَعْتُ خَاتَمًا، وَكُنْتُ أَلْبَسُهُ، وَأَجْعَلُ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لاَ أَلْبَسُهُ أَبَدًا، فَنَبَذَهُ، فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [راجع: ٤٦٧٧]

٦٣٣٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ (ح).

وَعَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ. [راجع: ٦١١٧]

٦٣٣٣-حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، يَرْفَعُ الْحَدِيثَ، قَالَ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ، . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٦١١٧]

٦٣٣٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يُحَدِّثَانِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. [راجع: ٤٥٣٧]

٦٣٣٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِالْمَدِينَةِ بِقَتْلِ الْكِلاَبِ، فَأُخْبِرَ بِامْرَأَةٍ لَهَا كَلْبٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقُتِلَ. [راجع: ٤٧٤٤]

٦٣٣٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ الْجِنَّانِ.

٦٣٣٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُجِبْهُ، عُرْسًا كَانَ أَوْ نَحْوَهُ. [راجع: ٤٧١٢]

٦٣٣٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلاَثَةً فَلاَ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ، إِلاَّ بِإِذْنِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ. [راجع: ٤٦٦٤]

٦٣٣٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى عُطَارِدًا يَبِيعُ حُلَّةً مِنْ دِيبَاجٍ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَأَيْتُ عُطَارِدًا يَبِيعُ حُلَّةً مِنْ دِيبَاجٍ، فَلَوِ اشْتَرَيْتَهَا فَلَبِسْتَهَا لِلْوُفُودِ وَلِلْعِيدِ وَلِلْجُمُعَةِ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ، حَسِبْتُهُ قَالَ: فِي الآخِرَةِ، قَالَ: ثُمَّ أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَلٌ مِنْ سِيَرَاءَ حَرِيرٍ، فَأَعْطَى عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ حُلَّةً، وَأَعْطَى أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حُلَّةً، وَبَعَثَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِحُلَّةٍ، وَقَالَ لِعَلِيٍّ: شَقِّقْهَا بَيْنَ النِّسَاءِ خُمُرًا، وَجَاءَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَمَّيْتَنِي قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ، ثُمَّ أَرْسَلْتَ إِلَيَّ بِحُلَّةٍ؟ فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أُرْسِلْهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا، وَلَكِنْ لِتَبِيعَهَا، فَأَمَّا أُسَامَةُ فَلَبِسَهَا فَرَاحَ فِيهَا، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى أُسَامَةُ يُحَدِّدُ إِلَيْهِ الطَّرْفَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَسَوْتَنِيهَا قَالَ: شَقِّقْهَا بَيْنَ (١٤٧/٢) النِّسَاءِ خُمُرًا، أَوْ كَالَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٤٧١٣]

٦٣٤٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا، مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْد بْن أَسْلَمَ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْه يَوْمَ الْقِيَامَة، قَالَ: زَيْدٌ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَآهُ وَعَلَيْه إِزَارٌ يَتَقَعْقَعُ، يَعْنِي جَدِيدًا، فَقَالَ: مَنْ هَذَا ؟ فَقُلْتُ: أَنَا عَبْدُ اللَّه، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ عَبْدَ اللَّه فَارْفَعْ إِزَارَكَ، قَالَ: فَرَفَعْتُهُ، قَالَ: زِدْ، قَالَ: فَرَفَعْتُهُ حَتَّى بَلَغَ نِصْفَ السَّاق، قَالَ: ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَى أَبِي بَكْر فَقَالَ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْه يَوْمَ الْقِيَامَة، فَقَالَ أَبُو بَكْر: إِنَّهُ يَسْتَرْخِي إِزَارِي أَحْيَانًا ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَسْتَ مِنْهُمْ. [راجع: ٦٢٦٣]

٦٣٤١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِم، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ وَهُوَ يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ: دَعْهُ، فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الإِيمَانِ. [راجع: ٤٥٥٤]

٦٣٤٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِم، عَنِ ابْنِ عُمَرَ (ح).

وَأَيُّوبُ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنِ اتَّخَذَ كَلْبًا إِلاَّ كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ صَيْدٍ انْتُقِصَ مِنْ أَجْرِه كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ. [راجع: ٤٤٧٩، ٤٥٤٩]

٦٣٤٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِم، عَنْ أَبِيه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُحَدِّثُ قَالَ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أُتِيتُ بِقَدَحٍ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ، حَتَّى إِنِّي أَرَى الرِّيَّ يَخْرُجُ مِنْ أَطْرَافِي، ثُمَّ أَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب. فَقَالُوا: فَمَا أَوَّلْتَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّه ؟ قَالَ: الْعِلْمُ. [راجع: ٦١٤٣]

٦٣٤٤-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِح، عَنِ ابْنِ شِهَاب، حَدَّثَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، فَذَكَرَهُ. [راجع: ٥٥٥٤]

٦٣٤٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِم، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْه حِينَ يُكَبِّرُ حَتَّى يَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْه، أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَهُمَا، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَة رَفَعَهُمَا، وَلاَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُود. [راجع: ٤٥٤٠]

٦٣٤٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِم، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّه ﷺ حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ. [راجع: ٤٥٤٠]

٦٣٤٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ فِي الصَّلاَةِ وَهُوَ يَعْتَمِدُ عَلَى يَدَيْه.

٦٣٤٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عُبَيْد اللَّه بْن عُمَرَ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلاَةِ وَضَعَ يَدَيْه عَلَى رُكْبَتَيْه، وَرَفَعَ أُصْبُعَهُ الْيُمْنَى الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ. فَدَعَا بِهَا، وَيَدُهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِه، بَاسِطُهَا عَلَيْهَا. [راجع: ٦١٥٣]

٦٣٤٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِم، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ، حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَة، قَالَ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، فِي الرَّكْعَةِ الأَخِرَة، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلاَنًا، دَعَا عَلَى نَاس مِنَ الْمُنَافِقِينَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ، أَوْ يُعَذِّبَهُمْ، فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾. [انظر: ٦٣٥٠]

٦٣٥٠-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاق، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ الْمُبَارَك، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيه؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّه ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرَّكْعَةِ الأَخِرَة مِنَ الْفَجْرِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلاَنًا وَفُلاَنًا وَفُلاَنًا، بَعْدَمَا يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾.

٦٣٥١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِم، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّه ﷺ، صَلاَةَ الْخَوْف بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَةً، وَالطَّائِفَةُ الأُخْرَى مُوَاجِهَةُ الْعَدُوِّ، ثُمَّ انْصَرَفُوا، وَقَامُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ (١٤٨/٢) مُقْبِلِينَ عَلَى الْعَدُوِّ، وَجَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّى، بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ قَضَى هَؤُلاَءِ رَكْعَةً، وَهَؤُلاَءِ رَكْعَةً. [انظر: ٦٣٧٧، ٦٣٧٨]

٦٣٥٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِم، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، رَكْعَتَيْنِ بِمِنًى، وَمَعَ أَبِي بَكْر رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ خِلاَفَتِه، ثُمَّ صَلاَّهَا أَرْبَعًا. [راجع: ٤٥٣٣]

٦٣٥٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن أَبِي بَكْر، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمَيَّةَ بْن عَبْد اللَّه، أَنَّهُ قَالَ لابْن عُمَرَ: نَجِدُ صَلاَةَ الْخَوْف وَصَلاَةَ الْحَضَرِ فِي الْقُرْآن، وَلاَ نَجِدُ صَلاَةَ الْمُسَافِر ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: بَعَثَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ، وَنَحْنُ أَجْفَى النَّاسِ، فَنَصْنَعُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّه ﷺ.

٦٣٥٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِم، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، إِذَا عَجِلَ فِي السَّيْرِ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. [راجع: ٤٥٤٢]

٦٣٥٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِم، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: صَلاَةُ اللَّيْلِ، مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَة. [راجع: ٤٥٥٩]

٦٣٥٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق وَابْنُ بَكْر، قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْج، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَخْبَرَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ، أَوْ عَنْ عُمَرَ، قَدْ

اسْتَيْقَنَ نَافِعٌ الْقَائِلَ، قَدِ اسْتَيْقَنْتُ أَنَّهُ أَحَدُهُمَا، وَمَا أُرَاهُ إِلاَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لاَ يَشْتَمِلْ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاَةِ اشْتِمَالَ الْيَهُودِ، لِيَتَوَشَّحْ، مَنْ كَانَ لَهُ ثَوْبَانِ فَلْيَأْتَزِرْ وَلْيَرْتَدِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ ثَوْبَانِ فَلْيَأْتَزِرْ، ثُمَّ لِيُصَلِّ.

٦٣٥٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَابْنُ بَكْرٍ، الْمَعْنَى، قَالاَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّنُونَ الصَّلاَةَ، وَلَيْسَ يُنَادِي بِهَا أَحَدٌ، فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اتَّخِذُوا نَاقُوسًا مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ قَرْنًا مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ، فَقَالَ عُمَرُ: أَوَلاَ تَبْعَثُونَ رَجُلاً يُنَادِي بِالصَّلاَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا بِلاَلُ، قُمْ فَنَادِ بِالصَّلاَةِ.

٦٣٥٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَابْنُ بَكْرٍ، قَالاَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ الَّذِي تَفُوتُهُ صَلاَةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ، قُلْتُ لِنَافِعٍ: حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ؟ قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ٥٠٨٤]

٦٣٥٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ أَحْيَانًا يَبْعَثُهُ وَهُوَ صَائِمٌ، فَيُقَدِّمُ لَهُ عَشَاءَهُ وَقَدْ نُودِيَ بِصَلاَةِ الْمَغْرِبِ، ثُمَّ تُقَامُ وَهُوَ يَسْمَعُ، فَلاَ يَتْرُكُ عَشَاءَهُ، وَلاَ يَعْجَلُ حَتَّى يَقْضِيَ عَشَاءَهُ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي، قَالَ: وَقَدْ كَانَ يَقُولُ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَعْجَلُوا عَنْ عَشَائِكُمْ إِذَا قُدِّمَ إِلَيْكُمْ. [راجع: ٤٧٠٩]

٦٣٦٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ، فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ عِنْدَ أُطُمِ بَنِي مَغَالَةَ، وَهُوَ غُلاَمٌ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ظَهْرَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الأُمِّيِّينَ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرُسُلِهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا يَأْتِيكَ؟ قَالَ: ابْنُ صَيَّادٍ: يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: خُلِطَ لَكَ الأَمْرُ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا، وَخَبَأَ لَهُ ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخُّ!! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اخْسَأْ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي فِيهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ يَكُنْ هُوَ فَلَنْ تُسَلَّطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لاَ يَكُنْ هُوَ فَلاَ خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ. [انظر: ٦٣٦١، ٦٣٦٢]

٦٣٦١-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: انْطَلَقَ (١٤٩/٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قِبَلَ ابْنِ صَيَّادٍ، فَذَكَرَهُ.

٦٣٦٢-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَهُ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، حَتَّى وَجَدَ ابْنَ صَيَّادٍ، غُلاَمًا قَدْ نَاهَزَ الْحُلُمَ، يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ، عِنْدَ أُطُمِ بَنِي مُعَاوِيَةَ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

٦٣٦٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، أَوْ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يَأْتِيَانِ النَّخْلَ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ، حَتَّى إِذَا دَخَلاَ النَّخْلَ طَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ، وَهُوَ يَخْتِلُ ابْنَ صَيَّادٍ، أَنْ يَسْمَعَ مِنِ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ، وَابْنُ صَيَّادٍ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا زَمْزَمَةٌ قَالَ: فَرَأَتْ أُمُّهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ، فَقَالَتْ: أَيْ صَافُ، وَهُوَ اسْمُهُ، هَذَا مُحَمَّدٌ، فَثَارَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ تَرَكَتْهُ بَيَّنَ. [انظر: ٦٣٦٤]

٦٣٦٤-حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، هُوَ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يَؤُمَّانِ النَّخْلَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٦٣٦٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي النَّاسِ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ تَعَالَى بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، فَذَكَرَ الدَّجَّالَ، فَقَالَ: إِنِّي لأُنْذِرُكُمُوهُ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلاَّ قَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ ﷺ، قَوْمَهُ، وَلَكِنْ سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلاً لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ: تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ.

٦٣٦٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: تُقَاتِلُكُمُ الْيَهُودُ، فَتُسَلَّطُونَ عَلَيْهِمْ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي، فَاقْتُلْهُ. [راجع: ٦٠٣٢]

٦٣٦٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ يَهُودَ بَنِي النَّضِيرِ وَقُرَيْظَةَ حَارَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَجْلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَنِي النَّضِيرِ، وَأَقَرَّ قُرَيْظَةَ [وَمَنَّ عَلَيْهِمْ، حَتَّى حَارَبَتْ قُرَيْظَةُ] بَعْدَ ذَلِكَ، فَقَتَلَ رِجَالَهُمْ، وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَوْلاَدَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، إِلاَّ بَعْضَهُمْ، لَحِقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَّنَهُمْ، وَأَسْلَمُوا وَأَجْلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَهُودَ الْمَدِينَةِ كُلَّهُمْ: بَنِي قَيْنُقَاعَ، وَهُمْ قَوْمُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلاَمٍ، وَيَهُودَ بَنِي حَارِثَةَ، وَكُلَّ يَهُودِيٍّ كَانَ بِالْمَدِينَةِ. [الزيادة من عبد الرزاق]

٦٣٦٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَجْلَى الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ أَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا، وَكَانَتِ الأَرْضُ حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلَّهِ تَعَالَى وَلِرَسُولِهِ ﷺ، وَلِلْمُسْلِمِينَ، فَأَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا، فَسَأَلَتِ الْيَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يُقِرَّهُمْ بِهَا، عَلَى أَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا، وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نُقِرُّكُمْ بِهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا، فَقَرُّوا بِهَا، حَتَّى أَجْلاَهُمْ عُمَرُ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَاءَ.

٦٣٦٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق وَابْنُ بَكْر، قَالاَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَاب، عَنْ سَالِم بْن عَبْد اللَّه، عَنِ ابْن عُمَرَ، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ، قَالَ: مَنْ جَاءَ مِنْكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [راجع: ٤٥٥٣]

٦٣٧٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، عَنِ ابْن جُرَيْج (ح).

وَابْنُ بَكْر قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَاب، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَبْد اللَّه، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَر: مَنْ جَاءَ مِنْكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [راجع: ٦٠٢٠]

٦٣٧١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، سَمِعْتُ نَافِعًا، يَقُولُ: إِنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَقُمْ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ مِنْ مَجْلِسه ثُمَّ يَخْلُفُهُ فِيه، فَقُلْتُ أَنَا لَهُ، يَعْنِي ابْنَ جُرَيْج: فِي يَوْمِ الْجُمُعَة؟ قَالَ: فِي يَوْمِ الْجُمُعَة وَغَيْرِه (١٥٠/٢). [راجع: ٤٦٥٩]

٦٣٧٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق وَابْنُ بَكْر، قَالاَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا نَافِعٌ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى بِاللَّيْلِ فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلاَتِه وِتْرًا، (فَإِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، أَمَرَ بِذَلِكَ، فَإِذَا كَانَ الْفَجْرُ فَقَدْ ذَهَبَتْ كُلُّ صَلاَةِ اللَّيْلِ وَالْوِتْرِ) فَإِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: أَوْتِرُوا قَبْلَ الْفَجْر.

٦٣٧٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق وَابْنُ بَكْر، قَالاَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلاَتِه وِتْرًا قَبْلَ الصُّبْح، كَذَلِكَ كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يَأْمُرُهُمْ. [راجع: ٤٧١٠]

٦٣٧٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْر أَنَّ عَلِيًّا الأَزْدِيَّ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ عَلَّمَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيره خَارِجًا إِلَى سَفَر كَبَّرَ ثَلاَثًا، ثُمَّ قَالَ: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى. وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا، وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَر، وَالْخَلِيفَةُ فِي الأَهْل، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاء السَّفَر، وَكَآبَة الْمُنْقَلَب، وَسُوء الْمَنْظَر فِي الأَهْل وَالْمَال، وَإِذَا رَجَعَ قَالَهُنَّ، وَزَادَ فِيهِنَّ: آيِبُونَ تَائِبُونَ، عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ. [راجع: ٦٣١١]

٦٣٧٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، قَالَ: جَمَعَ ابْنُ عُمَرَ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ مَرَّةً وَاحِدَةً، جَاءَهُ خَبَرٌ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْت أَبِي عُبَيْد أَنَّهَا وَجِعَةٌ، فَارْتَحَلَ بَعْدَ أَنْ صَلَّى الْعَصْرَ، وَتَرَكَ الأَثْقَالَ، ثُمَّ أَسْرَعَ السَّيْرَ، فَسَارَ حَتَّى حَانَتْ صَلاَةُ الْمَغْرِب، فَكَلَّمَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِه، فَقَالَ: الصَّلاَةَ، فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْه شَيْئًا، ثُمَّ كَلَّمَهُ آخَرُ، (فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْه شَيْئًا، ثُمَّ كَلَّمَهُ آخَرُ) فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، إِذَا اسْتَعْجَلَ بِه السَّيْرُ أَخَّرَ هَذِه الصَّلاَةَ، حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلاَتَيْن. [راجع: ٤٤٧٢]

٦٣٧٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِم، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ بِالتَّمْرِ، وَعَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا. [راجع: ٤٥٤١]

٦٣٧٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَاب عَنْ صَلاَة الْخَوْف وَكَيْفَ السُّنَّةُ، عَنْ سَالِم بْن عَبْد اللَّه، أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ كَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّهُ صَلاَهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ فَصَفَّ وَرَاءَهُ طَائِفَةٌ مِنَّا، وَأَقْبَلَتْ طَائِفَةٌ عَلَى الْعَدُوِّ. فَرَكَعَ بِهِمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، سَجَدَ مِثْلَ نِصْف صَلاَة الصُّبْح، ثُمَّ انْصَرَفُوا فَأَقْبَلُوا عَلَى الْعَدُوِّ، فَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الأُخْرَى، فَصَفُّوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَامَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ فَصَلَّى لِنَفْسِه رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْن. [راجع: ٦٣٥١]

٦٣٧٨-حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَان، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ، قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ، غَزْوَةً قِبَلَ نَجْد، فَوَازَيْنَا الْعَدُوَّ وَصَافَفْنَاهُمْ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٦٣٥١]

٦٣٧٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِم، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّاسَ عَلَى عَهْد رَسُول اللَّه ﷺ، يُضْرَبُونَ إِذَا اشْتَرَى الرَّجُلُ الطَّعَامَ جُزَافًا أَنْ يَبِيعَهُ، حَتَّى يَنْقُلَهُ إِلَى رَحْلِه. [راجع: ٤٥١٧]

٦٣٨٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِم، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ بَاعَ عَبْدًا فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ، إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ، وَمَنْ بَاعَ نَخْلاً فِيهَا ثَمَرَةٌ قَدْ أُبِّرَتْ فَثَمَرَتُهَا لِلْبَائِعِ، إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ. [راجع: ٤٥٥٢]

٦٣٨١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوب، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا. [راجع: ٤٤٦٧]

٦٣٨٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِم بْن عَبْد اللَّه، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ، خَالِدَ بْنَ الْوَلِيد إِلَى بَنِي، أَحْسِبُهُ قَالَ: جَذِيمَةَ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الإِسْلاَم، فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا: أَسْلَمْنَا، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: صَبَأْنَا، صَبَأْنَا، وَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ بِهِمْ (١٥١/٢) أَسْرًا وَقَتْلاً، قَالَ: وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرًا، حَتَّى إِذَا أَصْبَحَ يَوْمًا أَمَرَ خَالِدٌ أَنْ يَقْتُلَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرَهُ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَقُلْتُ: وَاللَّه لاَ أَقْتُلُ أَسِيرِي، وَلاَ يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ، قَالَ: فَقَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرُوا لَهُ صَنِيعَ خَالِد، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ، وَرَفَعَ يَدَيْه: اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ، مَرَّتَيْن.

٦٣٨٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوب، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَتْ مَخْزُومِيَّةٌ تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ وَتَجْحَدُهُ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ، بِقَطْعِ يَدِهَا.

٦٣٨٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَة: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ، فَقَالَ رَجُلٌ: وَلِلْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ، حَتَّى قَالَهَا ثَلاَثًا أَوْ أَرْبَعًا، ثُمَّ قَالَ: وَلِلْمُقَصِّرِينَ. [راجع: ٤٦٥٧]

٦٣٨٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِم، عَن ابْن عُمَرَ، قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، حِينَ أَمَرَ بِرَجْمِهِمَا، فَلَمَّا رُجِمَا رَأَيْتُهُ يُجَانِئُ بِيَدَيْهِ عَنْهَا، لِيَقِيَهَا الْحِجَارَةَ.

٦٣٨٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَن ابْن عُمَرَ (ح).

قَالَ: كُنَّا فِي سَرِيَّةٍ، فَبَلَغَتْ سُهْمَانُنَا أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا لِكُلِّ رَجُلٍ، ثُمَّ نَفَّلَنَا بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، بَعِيرًا بَعِيرًا. [راجع: ٤٥٧٩]

٦٣٨٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِم، عَن ابْن عُمَرَ، وعَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّه أَنْ يُصَلِّينَ فِي الْمَسْجِد. [راجع: ٤٥٤٢، ٤٦٥٥]

٦٣٨٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَن نَافِعٍ، عَن ابْن عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُخْرِجُ مَعَهُ يَوْمَ الْفِطْرِ بِعَنَزَةٍ، فَيَرْكُزُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا. [انظر: ٤٦١٤]

٦٣٨٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّهُ حَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الْمُصَلَّى، وَقَالَ مَرَّةً: إِلَى الصَّلاَةِ. [راجع: ٤٣٤٥]

٦٣٩٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِم، عَن ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِد فَنَادَى: مِنْ أَيْنَ تُهِلُّ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: يُهِلُّ مُهِلُّ أَهْلِ الْمَدِينَة مِنْ ذِي الْحُلَيْفَة، وَيُهِلُّ مُهِلُّ أَهْلِ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَة، وَيُهِلُّ مُهِلُّ أَهْلِ نَجْد مِنْ قَرْن، قَالَ: وَيَزْعُمُونَ، أَوْ يَقُولُونَ أَنَّهُ قَالَ: وَيُهِلُّ مُهِلُّ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ أَلَمْلَمَ. [راجع: ٤٥٥٥]

٦٣٩١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ، وعَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ أَبِي رَوَّاد يُحَدِّثَانِ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: خَرَجَ ابْنُ عُمَرَ يُرِيدُ الْحَجَّ، زَمَانَ نَزَلَ الْحَجَّاجُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ كَائِنٌ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ، وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يَصُدُّوكَ، فَقَالَ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّه أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ إِذَنْ أَصْنَعَ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةً، ثُمَّ خَرَجَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَهْرِ الْبَيْدَاء قَالَ: مَا شَأْنُ الْعُمْرَة وَالْحَجِّ إِلاَّ وَاحِدًا، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجًّا مَعَ عُمْرَتِي، وَأَهْدَى هَدْيًا اشْتَرَاهُ بِقُدَيْد، فَانْطَلَقَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَة، لَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ، وَلَمْ يَنْحَرْ، وَلَمْ يَحْلِقْ وَلَمْ يُقَصِّرْ، وَلَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ كَانَ أَحْرَمَ مِنْهُ حَتَّى كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ، فَنَحَرَ وَحَلَقَ، ثُمَّ رَأَى أَنْ قَدْ قَضَى طَوَافَهُ لِلْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ وَلِطَوَافِهِ الأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّه ﷺ. [راجع: ٤٤٨٠]

٦٣٩٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِم، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ عَنْ مُتْعَةِ الْحَجِّ؟ فَأَمَرَ بِهَا، وَقَالَ: أَحَلَّهَا اللَّهُ تَعَالَى، وَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّه ﷺ. [راجع: ٥٧٠٠]

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي سَالِمٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: الْعُمْرَةُ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ تَامَّةٌ تُقْضَى. عَمِلَ بِهَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَنَزَلَ بِهَا كِتَابُ اللَّه تَعَالَى.

٦٣٩٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْد الْكَرِيم الْجَزَرِيِّ، عَنْ سَعِيد بْن جُبَيْر، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَمْشِي بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَة، ثُمَّ قَالَ: إِنْ مَشَيْتُ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَمْشِي، وَإِنْ سَعَيْتُ (١٥٢/٢) فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَسْعَى.

٦٣٩٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْد اللَّه بْن عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَن ابْن عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، جَعَلَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ، وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا. [راجع: ٤٤٤٨]

٦٣٩٥-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيز بْنُ أَبِي رَوَّاد، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَن ابْن عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يَسْتَلِمُ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِمَا، وَلاَ يَسْتَلِمُ الأُخَرَيْنِ. [راجع: ٤٦٨٦]

٦٣٩٦-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ عَرَبِيٍّ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ عَنِ اسْتِلاَمِ الْحَجَرِ (قَالَ حَسَنٌ: عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَرَبِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْحَجَرِ) قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَسْتَلِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَرَأَيْتَ إِنْ زُحِمْتُ؟ ! فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: اجْعَلْ (أَرَأَيْتَ) بِالْيَمَنِ ! ! رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَسْتَلِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ.

٦٣٩٧-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّد بْن يَحْيَى بْن حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعٍ؛ أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّه ﷺ؟ فَقَالَ: (اللَّهُ أَكْبَرُ) كُلَّمَا وَضَعَ وَكُلَّمَا رَفَعَ، ثُمَّ يَقُولُ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّه، عَلَى يَمِينِهِ، السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّه، عَلَى يَسَارِهِ. [راجع: ٥٤٠٢]

٦٣٩٨-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَار، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلاً سَأَلَ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ: أَيُصِيبُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَة؟ قَالَ: أَمَّا رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَقَدِمَ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَة، ثُمَّ تَلاَ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّه أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. [راجع: ٤٦٤١]

٦٣٩٩-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَن ابْن شِهَاب، عَنْ سَالِم بْن عَبْد اللَّه، عَنْ أَبِيه، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمُزْدَلِفَة جَمِيعًا. [راجع: ٥٢٨٧]

٦٤٠٠-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ مَالِك، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ ابْن عُمَرَ بِجَمْعٍ، فَأَقَامَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ

ثَلاثًا، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ، بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ، قَالَ: فَسَأَلَهُ خَالِدُ بْنُ مَالِك ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَعَلَ مِثْلَ هَذَا فِي هَذَا الْمَكَانِ. [راجع: ٤٦٧٦]

٦٤٠١-حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: بَلَغَنِي عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَنْحَرُ يَوْمَ الأَضْحَى بِالْمَدِينَةِ، قَالَ: وَكَانَ إِذَا لَمْ يَنْحَرْ ذَبَحَ. [راجع: ٥٨٧٦]

٦٤٠٢-حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ (ح).

وَصَفْوَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَجْلاَنَ، الْمَعْنَى، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، أَنَّ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ مَرْوَانَ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنِ ارْقَعْ إِلَيَّ حَاجَتَكَ، قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ ابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَإِنِّي لأَحْسِبُ الْيَدَ الْعُلْيَا الْمُعْطِيَةَ، وَالسُّفْلَى السَّائِلَةَ، وَإِنِّي غَيْرُ سَائِلِكَ شَيْئًا، وَلاَ رَادٌّ رِزْقًا سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيَّ مِنْكَ. [راجع: ٤٤٧٤]

٦٤٠٣-حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لاَ حَسَدَ إِلاَّ فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا الْكِتَابَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى مَالاً، فَتَصَدَّقَ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ. [راجع: ٤٥٥٠]

٦٤٠٤-حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: بَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا رَمَى الْجَمْرَةَ الأُولَى الَّتِي تَلِي الْمَسْجِدَ، رَمَاهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَقُومُ أَمَامَهَا، فَيَسْتَقْبِلُ الْبَيْتَ، رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو، وَكَانَ يُطِيلُ الْوُقُوفَ، ثُمَّ يَرْمِي الثَّانِيَةَ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ ذَاتَ الْيَسَارِ إِلَى بَطْنِ الْوَادِي، فَيَقِفُ وَيَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو، ثُمَّ يَمْضِي حَتَّى يَأْتِيَ الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الْعَقَبَةِ، فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ عِنْدَ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ وَلاَ يَقِفُ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: سَمِعْتُ سَالِمًا يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ هَذَا، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ مِثْلَ هَذَا.

٦٤٠٥-حَدَّثَنَا (١٥٣/٢) عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لاَ عَدْوَى، وَلاَ طِيَرَةَ، وَالشُّؤْمُ فِي ثَلاَثَةٍ: فِي الْمَرْأَةِ، وَالدَّارِ، وَالدَّابَّةِ. [راجع: ٤٥٤٤]

٦٤٠٦-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي نُعْمٍ يَقُولُ: شَهِدْتُ ابْنَ عُمَرَ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ عَنْ مُحْرِمٍ قَتَلَ ذُبَابًا ؟ فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ، تَسْأَلُونِي عَنْ مُحْرِمٍ قَتَلَ ذُبَابًا ! وَقَدْ قَتَلْتُمُ ابْنَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ ! وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُمَا رَيْحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا. [راجع: ٥٥٦٨]

٦٤٠٧-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَائِذُ بْنُ نُصَيْبٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى فِي الْكَعْبَةِ.

٦٤٠٨-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِت، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقْبَلُ تَوْبَةَ عَبْدِهِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ. [راجع: ٦١٦٠]

٦٤٠٩-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: غِفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ. [راجع: ٤٧٠٢]

٦٤١٠-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ الْقُرَشِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ ؟ قَالَ: مِنْ أَسْلَمَ، قَالَ: أَلاَ أُبَشِّرُكَ يَا أَخَا أَسْلَمَ ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: غِفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ. [راجع: ٥٩٨١]

٦٤١١-حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلاَ يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، إِلاَّ بِإِذْنِهِ، وَرُبَّمَا قَالَ: بِأَذَنٍ لَهُ. [راجع: ٤٧٢٢]

٦٤١٢-حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ، وَجَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي بَاطِنَ كَفِّهِ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ الذَّهَبِ، قَالَ: فَصَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمِنْبَرَ، فَأَلْقَاهُ، وَنَهَى عَنِ التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ. [راجع: ٤٦٧٧]

٦٤١٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: وَاصَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَوَاصَلَ النَّاسُ، فَنَهَاهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ ؟ فَقَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى. [راجع: ٤٧٢١]

٦٤١٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَنْ حَلَفَ فَاسْتَثْنَى، فَإِنْ شَاءَ مَضَى، وَإِنْ شَاءَ رَجَعَ غَيْرَ حَنِثَ. [راجع: ٤٥١٠]

٦٤١٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عَائِشَةَ سَاوَمَتْ بَرِيرَةَ، فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ، مِنَ الصَّلاَةِ، فَقَالَتْ: أَبَوْا أَنْ يَبِيعُوهَا إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطُوا الْوَلاَءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْوَلاَءُ لِمَنْ أَعْتَقَ. [راجع: ٤٨١٧]

٦٤١٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ، قَالَ: فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: صَدَقَ، قَالَ: قُلْتُ: مَا الْجَرُّ ؟ قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ صُنِعَ مِنْ مَدَرٍ. [راجع: ٥٠٩٠]

٦٤١٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا صَخْرٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَكَانَ يَقُولُ: لاَ تَلَقَّوُا الْبُيُوعَ، وَلاَ يَبِيعُ بَعْضٌ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلاَ يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ، أَوْ أَحَدٌ، عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، حَتَّى يَتْرُكَ الْخَاطِبُ الأَوَّلُ، أَوْ يَأْذَنَهُ فَيَخْطُبَ. [انظر: ٤٧٢٢]

٦٤١٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد وَعَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ ﷺ سَأَلَ رَسُولَ اللَّه ﷺ، بِالْجِعِرَّانَة فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّة أَنْ أَعْتَكِفَ فِي الْمَسْجِد الْحَرَام ؟ (قَالَ عَبْدُ الصَّمَد: وَمَعَهُ غُلاَمٌ مِنْ سَبْيِ هَوَازِنَ) فَقَالَ لَهُ: اذْهَبْ فَاعْتَكِفْ. فَذَهَبَ فَاعْتَكَفَ، فَبَيْنَمَا هُوَ يُصَلِّي إِذْ سَمِعَ النَّاسَ يَقُولُونَ: أَعْتَقَ (١٥٤/٢) رَسُولُ اللَّه ﷺ سَبْيَ هَوَازِنَ، فَدَعَا الْغُلاَمَ فَأَعْتَقَهُ. [راجع: ٤٩٢٢]

٦٤١٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مُحَمَّد بْن عَقِيل، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَسَاهُ حُلَّةً، فَلَبِسَهَا فَرَآهَا رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَذَكَرَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ. وَذَكَرَ النَّارَ، حَتَّى ذَكَرَ قَوْلاً شَدِيداً فِي إِسْبَالِ الإِزَارِ. [راجع: ٥٦٩٣]

٦٤٢٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد وَأَبُو سَعِيد، قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ دِينَار، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَنِ الْقَزَعِ.

قَالَ عَبْدُ الصَّمَد: وَهِيَ الْقَزَعَةُ، الرُّقْعَةُ فِي الرَّأْسِ. [راجع: ٥٣٥٦]

٦٤٢١-حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الأَهْوَازِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: صَلاَةُ الْمَغْرِب وِتْرُ صَلاَةِ النَّهَارِ، فَأَوْتِرُوا صَلاَةَ اللَّيْلِ، وَصَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَالْوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ. [راجع: ٤٨٤٧]

٦٤٢٢-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْص، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دِينَار، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، نَهَى عَنِ الْقَزَعِ فِي الرَّأْسِ. [راجع: ٥٣٥٦]

٦٤٢٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِك بْنُ عَمْرو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْد، عَنْ زَيْد بْن أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيه، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ عَلَى عَبْد اللَّه بْن مُطِيع، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِأَبِي عَبْد الرَّحْمَن. ضَعُوا لَهُ وِسَادَةً، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنَّمَا جِئْتُ لأُحَدِّثَكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: مَنْ نَزَعَ يَدًا مِنْ طَاعَة. فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَة لاَ حُجَّةَ لَهُ. وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ مُفَارِقٌ لِلْجَمَاعَة، فَإِنَّهُ يَمُوتُ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً. [راجع: ٥٥٥١]

٦٤٢٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْر، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ قَيْس (الْمَأْرِبِيُّ)، حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ بْنُ شَرَاحِيلَ، قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، فَقُلْتُ: مَا صَلاَةُ الْمُسَافِرِ ؟ قَالَ: رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، إِلاَّ صَلاَةَ الْمَغْرِب ثَلاَثًا، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ كُنَّا بِذِي الْمَجَازِ ؟ قَالَ: مَا ذُو الْمَجَازِ ؟ قُلْتُ: مَكَانٌ نَجْتَمِعُ فِيهِ، وَنَبِيعُ فِيهِ، وَنَمْكُثُ عِشْرِينَ لَيْلَةً، أَوْ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا الرَّجُلُ، كُنْتُ بِأَذْرِبِيجَانَ، لاَ أَدْرِي قَالَ: أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ أَوْ شَهْرَيْنِ، فَرَأَيْتُهُمْ يُصَلُّونَهَا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، وَرَأَيْتُ نَبِيَّ اللَّه ﷺ، بِعَرَفَةَ يُصَلِّيهَا رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ نَزَعَ إِلَيَّ بِهَذِهِ الآيَةِ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّه أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. [راجع: ٥٥٥٢]

٦٤٢٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْر، أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: رَأَيْتُ عِنْدَ الْكَعْبَة، مِمَّا يَلِي الْمَقَامَ، رَجُلاً آدَمَ سَبْطَ الرَّأْس، وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى رَجُلَيْنِ، يَسْكُبُ رَأْسَهُ، أَوْ يَقْطُرُ، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا ؟ فَقِيلَ: عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، أَوِ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ، لاَ أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَ: ثُمَّ رَأَيْتُ وَرَاءَهُ رَجُلاً أَحْمَرَ، جَعْدَ الرَّأْس، أَعْوَرَ عَيْنِ الْيُمْنَى، أَشْبَهُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ ابْنُ قَطَنٍ، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا ؟ فَقِيلَ: الْمَسِيحُ الدَّجَّالُ. [راجع: ٤٧٤٣]

٦٤٢٦-حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِير، حَدَّثَنَا أَبِي، سَمِعْتُ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْد اللَّه بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: أُتِيتُ وَأَنَا نَائِمٌ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَن، فَشَرِبْتُ مِنْهُ، حَتَّى جَعَلَ اللَّبَنُ يَخْرُجُ مِنْ أَظْفَارِي، ثُمَّ نَاوَلْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، فَمَا أَوَّلْتَهُ ؟ قَالَ: الْعِلْمُ. [راجع: ٥٥٥٤]

٦٤٢٧-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاك، عَنْ سَعِيد بْن جُبَيْر، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ أَبِيعُ الإِبِلَ بِالْبَقِيعِ، فَأَبِيعُ بِالدَّنَانِيرِ وَآخُذُ الدَّرَاهِمَ، وَأَبِيعُ بِالدَّرَاهِمِ وَآخُذُ الدَّنَانِيرَ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَدْخُلَ حُجْرَتَهُ، فَأَخَذْتُ بِثَوْبِه، فَسَأَلْتُهُ ؟ فَقَالَ: إِذَا أَخَذْتَ وَاحِدًا مِنْهُمَا بِالآخَرِ فَلاَ يُفَارِقْكَ وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ بَيْعٌ. [راجع: ٥٥٥٥]

٦٤٢٨-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ، قَالَ: الْبَيْدَاءُ الَّتِي تَكْذِبُونَ فِيهَا عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ ! مَا أَهَلَّ رَسُولُ اللَّه ﷺ، إِلاَّ مِنْ عِنْد مَسْجِد ذِي الْحُلَيْفَة. [راجع: ٤٥٧٠]

٦٤٢٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْد الرَّحْمَن الرُّؤَاسِيُّ، قَالاَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ (١٥٥/٢) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، أَمَرَ بِزَكَاة الْفِطْرِ أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلاَة. [راجع: ٥٣٤٥]

٦٤٣٠-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ مُجَاهِد، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا ابْنُ عُمَرَ مُسْتَنِدٌ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ، وَأُنَاسٌ يُصَلُّونَ الضُّحَى، فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ: أَبَا عَبْد الرَّحْمَن، مَا هَذِه الصَّلاَةُ ؟ قَالَ: بِدْعَةٌ ! فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ: أَبَا عَبْد الرَّحْمَن، كَمِ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ ؟ فَقَالَ: أَرْبَعًا، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَب، قَالَ: وَسَمِعْنَا اسْتِنَانَ عَائِشَةَ فِي الْحُجْرَة، فَقَالَ لَهَا عُرْوَةُ: إِنَّ أَبَا عَبْد الرَّحْمَن يَزْعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَمَرَ أَرْبَعًا إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَب ؟ فَقَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْد الرَّحْمَن ! مَا اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلاَّ وَهُوَ مَعَهُ. وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَب قَطُّ. [راجع: ٥٣٨٣]

٦٤٣١-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّه ﷺ، صَلاَةَ الْخَوْف فِي بَعْضِ أَيَّامِه، فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ

رَكْعَةً، ثُمَّ ذَهَبُوا، وَجَاءَ الآخَرُونَ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ قَضَتِ الطَّائِفَتَانِ رَكْعَةً رَكْعَةً. [راجع: ٦١٥٩]

٦٤٣٢-حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا. [راجع: ٤٤٨٥]

٦٤٣٣-حَدَّثَنَا أَسْبَاطٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَرْمُلُ ثَلاَثًا، مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ. وَيَمْشِي أَرْبَعًا عَلَى هِينَتِهِ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَفْعَلُهُ. [راجع: ٤٦١٨]

٦٤٣٤-حَدَّثَنَا أَسْبَاطٌ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو الْفُقَيْمِيُّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ التَّيْمِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لاِبْنِ عُمَرَ: إِنَّا نُكْرِي، فَهَلْ لَنَا مِنْ حَجٍّ؟ ! قَالَ: أَلَيْسَ تَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ، وَتَأْتُونَ الْمَعْرَفَ، وَتَرْمُونَ الْجَمَارَ، وَتَحْلِقُونَ رُءُوسَكُمْ؟ قَالَ: قُلْنَا: بَلَى، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنِ الَّذِي سَأَلْتَنِي، فَلَمْ يُجِبْهُ حَتَّى نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ (بِهَذِهِ الآيَةِ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ﴾)، فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: أَنْتُمْ حُجَّاجٌ.

٦٤٣٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، يَعْنِي الْعَدَنِيَّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: إِنَّا قَوْمٌ نُكْرِي، فَذَكَرَ مِثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ أَسْبَاطٍ. [انظر ما قبله]

٦٤٣٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الصَّلاَةَ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنَ الصَّلاَةِ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [راجع: ٤٨٣٨]

٦٤٣٧-حَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَاهِلِيَّةَ كَانُوا يَتَبَايَعُونَ بِالشَّارِفِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ، فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ ذَلِكَ. [راجع: ٦٣٠٧]

٦٤٣٨-حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، حَمَى النَّقِيعَ لِلْخَيْلِ، قَالَ حَمَّادٌ: فَقُلْتُ لَهُ: لِخَيْلِهِ؟ قَالَ: لاَ، لِخَيْلِ الْمُسْلِمِينَ. [راجع: ٥٦٥٥]

٦٤٣٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَوَاحِدَةً، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ. [انظر: ٤٤٩٢]

٦٤٤٠-حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ صَبَرَ عَلَى لأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٦٤٤١-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ حَنْظَلَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْجَرِّ وَالدُّبَّاءِ؟ قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ٤٨٣٧]

٦٤٤٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ (١٥٦/٢) عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٥٢٤٨]

٦٤٤٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي حَنْظَلَةُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَهُوَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلاَّ ضَارِيًا أَوْ كَلْبَ مَاشِيَةٍ نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَيْنِ. [راجع: ٤٥٤٩]

٦٤٤٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي حَنْظَلَةُ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ نِسَاؤُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَأْذَنُوا لَهُنَّ. [راجع: ٤٥٢٢]

٦٤٤٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي جَهْضَمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَحْلِلْ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ فَلَمْ يَحِلُّوا. [راجع: ٥٠٩٧]

٦٤٤٦-حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٦٢١٠]

٦٤٤٧-حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ لِلْغَادِرِ لِوَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلاَنٍ. [راجع: ٥١٩٢]

٦٤٤٨-حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الَّذِي لاَ يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ يُمَثَّلُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ مَالَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ، لَهُ زَبِيبَتَانِ، فَيَلْزَمُهُ، أَوْ يُطَوَّقُهُ، قَالَ: يَقُولُ: أَنَا كَنْزُكَ، أَنَا كَنْزُكَ. [راجع: ٥٧٢٩]

٦٤٤٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَنَزَلَ صَاحِبٌ لَهُ يُوتِرُ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَا شَأْنُكَ لاَ تَرْكَبُ؟ قَالَ: أُوتِرُ؟ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَلَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ؟ !.

٦٤٥٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ لِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا نَافِعٌ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَفْشُوا السَّلاَمَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَكُونُوا إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٦٤٥١-حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالد، حَدَّثَنَا مَالكٌ، عَنْ نَافع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لاَ تَلَقَّوُا الرُّكْبَانَ، وَنَهَى عَنِ النَّجْشِ. [راجع: ٤٥٣١]

٦٤٥٢-حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالد، حَدَّثَنَا مَالكٌ، عَنْ نَافع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: الْوَلاَءُ لِمَنْ أَعْتَقَ. [راجع: ٤٨١٧]

٦٤٥٣-حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مَالك، عَنْ نَافع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي مَمْلُوك قُوِّمَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ. [راجع: ٣٩٧]

٦٤٥٤-حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مَالك، عَنْ نَافع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، سَرِيَّةً قِبَلَ نَجْدٍ، كُنْتُ فِيهَا، فَغَنِمْنَا إِبِلاً كَثِيرَةً، وَكَانَتْ سِهَامُنَا أَحَدَ عَشَرَ، أَوِ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا، وَنُفِّلْنَا بَعِيرًا بَعِيرًا. [راجع: ٤٥٧٩]

٦٤٥٥-حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا مَالكٌ، عَنْ نَافع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ، يَعْنِي صَلاَةَ الْجَمِيعِ. [راجع: ٤٦٧٠]

٦٤٥٦-حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا مَالكٌ، عَنْ نَافع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَعْفُوا اللِّحَى، وَحُفُّوا الشَّوَارِبَ. [انظر: ٤٦٥٤]

٦٤٥٧-حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالد، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، عَنْ نَافع، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَرْمِي الْجِمَارَ بَعْدَ يَوْمِ النَّحْرِ مَاشِيًا، وَيَزْعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. [راجع: ٥٩٤٤]

٦٤٥٨-حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالد الْخَيَّاطُ، عَنْ عَبْد اللَّه يَعْنِي الْعُمَرِيَّ، عَنْ نَافع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَقْطَعَ الزُّبَيْرَ حُضْرَ فَرَسِهِ، بِأَرْضٍ يُقَالُ لَهَا: زُبَيْرٌ، فَأَجْرَى الْفَرَسَ حَتَّى قَامَ، ثُمَّ رَمَى بِسَوْطِهِ، فَقَالَ: أَعْطُوهُ حَيْثُ بَلَغَ السَّوْطُ.

٦٤٥٩-حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ عَبْدُ اللَّه: حَدَّثَنَا نَافعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَرِهَ الْفَزَعَ لِلصِّبْيَانِ. [راجع: ٤٤٧٣]

٦٤٦٠-حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّه، عَنْ نَافع (١٥٧/٢) عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَوَّلُ صَدَقَةٍ كَانَتْ فِي الإِسْلاَمِ صَدَقَةُ عُمَرَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ: احْبِسْ أُصُولَهَا، وَسَبِّلْ ثَمَرَتَهَا. [راجع: ٤٦٠٨]

٦٤٦١-حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، عَنْ نَافع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنَ، فَإِذَا مَرَّ بِسُجُودِ الْقُرْآنِ سَجَدَ وَسَجَدْنَا مَعَهُ. [راجع: ٤٦٦٩]

٦٤٦٢-حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنْ نَافع، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَبِيتُ بِذِي طُوًى، فَإِذَا أَصْبَحَ اغْتَسَلَ، وَأَمَرَ مَنْ مَعَهُ أَنْ يَغْتَسِلُوا، وَيَدْخُلُ مِنَ الْعُلْيَا، فَإِذَا خَرَجَ خَرَجَ مِنَ السُّفْلَى، وَيَزْعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. [راجع: ٤٦٥٦]

٦٤٦٣-حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالد، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، عَنْ نَافع، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَرْمُلُ مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ، وَيَزْعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. [راجع: ٤٦١٨]

٦٤٦٤-حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالد، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، عَنْ نَافع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: حَمَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، النَّقِيعَ لِلْخَيْلِ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي الْعُمَرِيَّ، خَيْلِهِ؟ قَالَ: خَيْلِ الْمُسْلِمِينَ. [راجع: ٥٦٥٥]

٦٤٦٥-حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: جَالَسْتُ ابْنَ عُمَرَ سَنَتَيْنِ، مَا سَمِعْتُهُ رَوَى شَيْئًا عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ الضَّبِّ، أَوِ الأَضُبِّ. [راجع: ٥٥٦٥]

٦٤٦٦-حَدَّثَنَا عُقْبَةُ أَبُو مَسْعُود الْمُجَدَّرُ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عَنْ نَافع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، سَبَّقَ بَيْنَ الْخَيْلِ، وَفَضَّلَ الْقُرَّحَ فِي الْغَايَةِ. [راجع: ٥٣٤٨]

٦٤٦٧-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْك، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ، يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ، عَنْ نَافع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ أَمَرَ بِإِخْرَاجِ الزَّكَاةِ، زَكَاةِ الْفِطْرِ، أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلاَةِ. [راجع: ٥٣٤٥]

٦٤٦٨-حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعْد، وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لاَ يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مَثَلُ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ، قَالَ: فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي، وَكُنْتُ مِنْ أَحْدَثِ النَّاسِ، وَوَقَعَ فِي صَدْرِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: هِيَ النَّخْلَةُ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لأَبِي، فَقَالَ: لأَنْ تَكُونَ قُلْتَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا. [راجع: ٥٢١٣]

٦٤٦٩-حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالد، عَنْ عَبْد اللَّه، عَنْ نَافع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَاطَعَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، أَهْلَ خَيْبَرَ عَلَى الشَّطْرِ، وَكَانَ يُعْطِي نِسَاءَهُ مِنْهَا مِئَةَ وَسْق، ثَمَانِينَ تَمْرًا، وَعِشْرِينَ شَعِيرًا. [راجع: ٤٦٦٣]

قَالَ أَبُو عَبْد الرَّحْمَنِ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي هَذِهِ الأَحَادِيثَ إِلَى آخِرِهَا:

٦٤٧٠-حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي الْخَيَّاطَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْب، عَنِ الْحَارِث بْنِ عَبْد الرَّحْمَنِ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْد اللَّه بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب، عَنْ أَبِيه، قَالَ: كَانَ تَحْتِي امْرَأَةٌ كَانَ عُمَرُ يَكْرَهُهَا، فَقَالَ لِي أَبِي: طَلِّقْهَا، قُلْتُ: لاَ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَأَخْبَرَهُ، فَدَعَانِي، فَقَالَ: عَبْدَ اللَّه، طَلِّقِ امْرَأَتَكَ، قَالَ: فَطَلَّقْتُهَا. [راجع: ٤٧١١]

٦٤٧١-حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالد الْخَيَّاطُ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْب، عَنِ الْحَارِث بْنِ عَبْد الرَّحْمَنِ، عَنْ سَالم، عَنْ أَبِيه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، يَأْمُرُنَا بِالتَّخْفِيفِ، وَإِنْ كَانَ لَيَؤُمُّنَا بِالصَّافَّاتِ. [راجع: ٤٧٩٦]

٦٤٧٢-حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالد الْخَيَّاطُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْب، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالم، عَنْ أَبِيه، قَالَ: كُنَّا

إِذَا اشْتَرَيْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، طَعَامًا جُزَافًا مُنِعْنَا أَنْ نَبِيعَهُ حَتَّى نُؤْوِيَهُ إِلَى رِحَالِنَا. [راجع: ٤٨٠٨]

٦٤٧٣- حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِد، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْب، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِم، عَنْ أَبِيه؛ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِالْمُزْدَلِفَةِ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِإِقَامَةٍ، جَمَعَ بَيْنَهُمَا. [راجع: ٥١٨٦]

٦٤٧٤- حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي هَذَا الْحَدِيثَ، وَسَمِعْتُهُ سَمَاعًا، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ عَامِر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَار أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، قَالَ: مَنْ كَانَ مُتَحَرِّيهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي لَيْلَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ.

قَالَ شُعْبَةُ وَذَكَرَ لِي رَجُلٌ ثِقَةٌ (١٥٨/٢) عَنْ سُفْيَانَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِنَّمَا قَالَ: مَنْ كَانَ مُتَحَرِّيهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْبَوَاقِي، قَالَ شُعْبَةُ: فَلاَ أَدْرِي قَالَ ذَا أَوْ ذَا؟ شُعْبَةُ شَكَّ.

قَالَ أَبِي: الرَّجُلُ الثِّقَةُ: يَحْيَى بْنُ سَعِيد الْقَطَّانُ. [راجع: ٥١٨٦]

٦٤٧٥- حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِد بْنِ الْعَاصِ الْمَخْزُومِيُّ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي نَفَر مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، نُرِيدُ الْعُمْرَةَ مِنْهَا، فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، فَقُلْتُ: إِنَّا قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، وَلَمْ نَحُجَّ قَطُّ، أَفَنَعْتَمِرُ مِنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، وَمَا يَمْنَعُكُمْ مِنْ ذَلِكَ؟ ! فَقَدِ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عُمَرَهُ كُلَّهَا قَبْلَ حَجَّتِهِ فَاعْتَمَرْنَا. [راجع: ٥٠٦٩]

٦٤٧٦- **حَدَّثَنَاه عَبْد اللَّه، قَالَ: وَجَدْتُ عَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بِخَطِّ يَدِه**، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْص، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَطَاء، يَعْنِي ابْنَ السَّائِبِ، عَنِ ابْنِ جُبَيْر: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾: هُوَ الْخَيْرُ الْكَثِيرُ.

وَقَالَ عَطَاءٌ: عَنْ مُحَارِب بْنِ دِثَار، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْكَوْثَرُ نَهَرٌ فِي الْجَنَّةِ، حَافَّتَاهُ مِنْ ذَهَب، وَالْمَاءُ يَجْرِي عَلَى اللُّؤْلُؤِ، وَمَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ. [راجع: ٥٣٥٥]

آخِرُ مُسْنَدِ عَبْد اللَّه بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما.

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ

٦٤٧٧- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْد الرَّحْمَنِ، وَمُغِيرَةَ الضَّبِّيِّ، عَنْ مُجَاهد، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ عَمْرو، قَالَ: زَوَّجَنِي أَبِي امْرَأَةً مِنْ قُرَيْش، فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيَّ جَعَلْتُ لاَ أَنْحَاشُ لَهَا، مِمَّا بِي مِنَ الْقُوَّةِ عَلَى الْعِبَادَةِ، مِنَ الصَّوْمِ وَالصَّلاَةِ، فَجَاءَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ إِلَى كَنَّتِهِ، حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ لَهَا: كَيْفَ وَجَدْتِ بَعْلَكِ؟ قَالَتْ: خَيْرَ الرِّجَالِ، أَوْ كَخَيْرِ الْبُعُولَةِ، مِنْ رَجُلٍ، لَمْ يُفَتِّشْ لَنَا كَنَفًا، وَلَمْ يَعْرِفْ لَنَا فِرَاشًا ! فَأَقْبَلَ عَلَيَّ، فَعَذَمَنِي، وَعَضَّنِي بِلِسَانِهِ فَقَالَ: أَنْكَحْتُكِ امْرَأَةً مِنْ قُرَيْش ذَاتَ حَسَب، فَعَضَلْتَهَا، وَفَعَلْتَ وَفَعَلْتَ ! ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَشَكَانِي، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ لِي: أَتَصُومُ النَّهَارَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَنَامُ، وَأَمَسُّ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي، قَالَ: اقْرَإِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْر، قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُنِي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرَةِ أَيَّام، قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُنِي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ (قَالَ أَحَدُهُمَا، إِمَّا حُصَيْنٌ وَإِمَّا مُغِيرَةُ) قَالَ: فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ ثَلاَث، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: صُمْ فِي كُلِّ شَهْر ثَلاَثَةَ أَيَّام قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ يُرَقِّينِي حَتَّى قَالَ: صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا، فَإِنَّهُ أَفْضَلُ الصِّيَامِ، وَهُوَ صِيَامُ أَخِي دَاوُدَ ﷺ (قَالَ حُصَيْنٌ فِي حَدِيثِهِ): ثُمَّ قَالَ ﷺ: فَإِنَّ لِكُلِّ عَابِد شِرَّةً، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةً، فَإِمَّا إِلَى سُنَّةٍ، وَإِمَّا إِلَى بِدْعَةٍ، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّةٍ فَقَدِ اهْتَدَى، وَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ.

قَالَ مُجَاهِدٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرو، حَيْثُ ضَعُفَ وَكَبِرَ، يَصُومُ الأَيَّامَ كَذَلِكَ، يَصِلُ بَعْضَهَا إِلَى بَعْض، لِيَتَقَوَّى بِذَلِكَ، ثُمَّ يُفْطِرُ بَعْدُ تِلْكَ الأَيَّامِ، قَالَ: وَكَانَ يَقْرَأُ فِي كُلِّ جُزْءٍ كَذَلِكَ، يَزِيدُ، أَحْيَانًا، وَيَنْقُصُ أَحْيَانًا، غَيْرَ أَنَّهُ يُوفِي الْعَدَدَ، إِمَّا فِي سَبْعٍ، وَإِمَّا فِي ثَلاَث، قَالَ: ثُمَّ كَانَ يَقُولُ بَعْدَ ذَلِكَ: لأَنْ أَكُونَ قَبِلْتُ رُخْصَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عُدِلَ، بِهِ (أَوْ عَدَلَ) لَكِنِّي فَارَقْتُهُ عَلَى أَمْرٍ أَكْرَهُ أَنْ أُخَالِفَهُ إِلَى غَيْرِهِ. [انظر: ٦٧٣٤، ٦٨٦٤، ٦٩٥٨]

٦٤٧٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيب، عَنْ عَمْرو بْنِ الْوَلِيد، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ عَمْرو، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

وَنَهَى عَنِ الْخَمْرِ، وَالْمَيْسِرِ، وَالْكُوبَةِ، وَالْغُبَيْرَاءِ، قَالَ: وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [انظر: ٦٥٩١]

٦٤٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْر، قَالَ حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ: عَنْ أَبِي بَلْج، عَنْ عَمْرو بْنِ مَيْمُون، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ عَمْرو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا عَلَى الأَرْضِ رَجُلٌ يَقُولُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ، إِلاَّ كُفِّرَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ، وَلَوْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ. [انظر: ٦٩٥٩، ٦٩٧٣]

٦٤٨٠- حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ (١٥٩/٢) سُلَيْمَانَ، قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا الْحَضْرَمِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّد، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ عَمْرو؛ أَنَّ رَجُلاً مِنَ الْمُسْلِمِينَ اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ مَهْزُول، وَكَانَتْ تُسَافِحُ وَتَشْتَرِطُ لَهُ أَنْ تُنْفِقَ عَلَيْهِ! قَالَ: فَاسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (أَوْ ذَكَرَ لَهُ أَمْرَهَا) قَالَ: فَقَرَأَ عَلَيْهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: (الزَّانِيَةُ لاَ يَنْكِحُهَا إِلاَّ زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ). [انظر: ٧٠٩٩، ٧١٠٠]

٦٤٨١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَمَتَ نَجَا. [انظر: ٦٦٥٤]

٦٤٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، يَعْنِي ابْنَ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يُصَابُ بِبَلاَءٍ فِي جَسَدِهِ، إِلاَّ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمَلاَئِكَةَ الَّذِينَ يَحْفَظُونَهُ، فَقَالَ: اكْتُبُوا لِعَبْدِي كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ مَا كَانَ يَعْمَلُ مِنْ خَيْرٍ، مَا كَانَ فِي وِثَاقِي. [انظر: ٦٨٢٥، ٦٨٢٦، ٦٨٧٠]

٦٤٨٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ، وَقُمْنَا مَعَهُ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ، حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ لَيْسَ بِرَاكِعٍ، ثُمَّ رَكَعَ، فَلَمْ يَكَدْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ رَفَعَ فَلَمْ يَكَدْ يَسْجُدُ، ثُمَّ سَجَدَ، فَلَمْ يَكَدْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ جَلَسَ، فَلَمْ يَكَدْ يَسْجُدُ، ثُمَّ سَجَدَ، فَلَمْ يَكَدْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ كَمَا فَعَلَ فِي الأُولَى، وَجَعَلَ يَنْفُخُ فِي الأَرْضِ، وَيَبْكِي وَهُوَ سَاجِدٌ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ، وَجَعَلَ يَقُولُ: رَبِّ، لَمْ تُعَذِّبْهُمْ وَأَنَا فِيهِمْ؟ رَبِّ، لِمَ تُعَذِّبُنَا وَنَحْنُ نَسْتَغْفِرُكَ؟ فَرَفَعَ رَأْسَهُ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، وَقَضَى صَلاَتَهُ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا كَسَفَ أَحَدُهُمَا فَافْزَعُوا إِلَى الْمَسَاجِدِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ، حَتَّى لَوْ شِئْتُ لَتَعَاطَيْتُ بَعْضَ أَغْصَانِهَا، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ، حَتَّى إِنِّي لأَطْفِئُهَا خَشْيَةَ أَنْ تَغْشَاكُمْ، وَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً مِنْ حِمْيَرَ، سَوْدَاءَ طَوَالَةً، تُعَذَّبُ بِهِرَّةٍ لَهَا، تَرْبِطُهَا، فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا، وَلاَ تَدَعُهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ، كُلَّمَا أَقْبَلَتْ نَهَشَتْهَا، وَكُلَّمَا أَدْبَرَتْ نَهَشَتْهَا، وَرَأَيْتُ فِيهَا أَخَا بَنِي دَعْدَعٍ، وَرَأَيْتُ صَاحِبَ الْمِحْجَنِ مُتَّكِئًا فِي النَّارِ عَلَى مِحْجَنِهِ، كَانَ يَسْرِقُ الْحَاجَّ بِمِحْجَنِهِ، فَإِذَا عَلِمُوا بِهِ قَالَ: لَسْتُ أَنَا سَرَقْتُكُمْ، إِنَّمَا تَعَلَّقَ بِمِحْجَنِي. [انظر: ٦٥١٧، ٦٧٦٣، ٦٨٦٨، ٧٠٨٠]

٦٤٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَاقِفًا عَلَى رَاحِلَتِهِ بِمِنًى، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أُرَى أَنَّ الْحَلْقَ قَبْلَ الذَّبْحِ، فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ؟ (قَالَ: اذْبَحْ) وَلاَ حَرَجَ، ثُمَّ جَاءَهُ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أُرَى أَنَّ الذَّبْحَ قَبْلَ الرَّمْيِ، فَذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ فَقَالَ: ارْمِ وَلاَ حَرَجَ، قَالَ: فَمَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلاَ أُخِّرَ إِلاَّ قَالَ: افْعَلْ وَلاَ حَرَجَ. [انظر: ٦٤٨٩، ٦٨٠٠، ٦٨٨٧، ٦٩٥٧، ٧٠٣٢]

٦٤٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ الْمُقْسِطِينَ فِي الدُّنْيَا، عَلَى مَنَابِرَ مِنْ لُؤْلُؤٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْمَنِ، بِمَا أَقْسَطُوا فِي الدُّنْيَا. [انظر: ٦٨٩٧]

٦٤٨٦ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَخْبَرَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنِي أَبُو كَبْشَةَ السَّلُولِيُّ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَعْنِي يَقُولُ: بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلاَ حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [انظر: ٦٨٨٦، ٧٠٠٦]

٦٤٨٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفُحْشَ، فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ الْفُحْشَ، وَلاَ التَّفَحُّشَ، وَإِيَّاكُمْ (٢/١٦٠) وَالشُّحَّ، فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، أَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْبُخْلِ فَبَخِلُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا، قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الإِسْلاَمِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَنْ يَسْلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ، فَقَامَ - ذَاكَ أَوْ آخَرُ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْهِجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَنْ تَهْجُرَ مَا كَرِهَ رَبُّكَ، وَالْهِجْرَةُ هِجْرَتَانِ: هِجْرَةُ الْحَاضِرِ وَالْبَادِي، فَهِجْرَةُ الْبَادِي أَنْ يُجِيبَ إِذَا دُعِيَ، وَيُطِيعَ إِذَا أُمِرَ، وَالْحَاضِرُ أَعْظَمُهُمَا بَلِيَّةً وَأَفْضَلُهُمَا أَجْرًا. [انظر: ٦٧٩٢، ٦٨١٣، ٦٨٣٧]

٦٤٨٨ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنَا أَبُو كَبْشَةَ السَّلُولِيُّ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَرْبَعُونَ حَسَنَةً. أَعْلاَهَا مَنْحَةُ الْعَنْزِ، لاَ يَعْمَلُ عَبْدٌ - أَوْ قَالَ رَجُلٌ - بِخَصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءَ ثَوَابِهَا أَوْ تَصْدِيقَ مَوْعُودِهَا، إِلاَّ أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ. [انظر: ٦٨٣١، ٦٨٥٣]

٦٤٨٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ قَالَ: ارْمِ وَلاَ حَرَجَ، وَقَالَ مَرَّةً: قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ؟ فَقَالَ: اذْبَحْ وَلاَ حَرَجَ، قَالَ: ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ قَالَ: ارْمِ؟ وَلاَ حَرَجَ. [راجع: ٦٤٨٤]

٦٤٩٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُبَايِعُهُ قَالَ: جِئْتُ لأُبَايِعَكَ عَلَى الْهِجْرَةِ، وَتَرَكْتُ أَبَوَيَّ يَبْكِيَانِ، قَالَ: فَارْجِعْ إِلَيْهِمَا فَأَضْحِكْهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا. [انظر: ٦٨٣٣، ٦٨٦٩، ٦٩٠٩]

٦٤٩١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، سَمِعْتُ عَمْرًا، أَخْبَرَنِي (عَمْرُو) بْنُ أَوْسٍ، سَمِعَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، وَأَحَبُّ الصَّلاَةِ إِلَى اللَّهِ صَلاَةُ دَاوُدَ، كَانَ يَنَامُ نِصْفَهُ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا. [انظر: ٦٩٢١]

٦٤٩٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ؛ الْمُقْسِطُونَ عِنْدَ اللَّهِ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا.

٦٤٩٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَكَانَ عَلَى رَحْلٍ (وَقَالَ مَرَّةً: عَلَى ثَقَلِ) النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: كَرْكَرَةُ، فَمَاتَ، فَقَالَ: هُوَ فِي النَّارِ، فَنَظَرُوا، فَإِذَا عَلَيْهِ عَبَاءَةٌ قَدْ غَلَّهَا (وَقَالَ مَرَّةً: أَوْ كِسَاءٌ قَدْ غَلَّهُ).

٦٤٩٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي قَابُوسَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَانُ، ارْحَمُوا أَهْلَ الأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ أَهْلُ السَّمَاءِ، وَالرَّحِمُ شُجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، مَنْ وَصَلَهَا وَصَلَتْهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَّتْهُ.

٦٤٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ. [انظر: ٦٨١٩، ٦٨٢٨، ٦٨٤٢]

٦٤٩٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ دَاوُدَ يَعْنِي ابْنَ شَابُورَ، عَنْ مُجَاهِدٍ. وَبَشِيرٍ (أَبِي) إِسْمَاعِيلَ، [عَنْ مُجَاهِدٍ]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا زَالَ جِبْرِيلُ ﷺ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ.

٦٤٩٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الأَحْوَلِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي عَيَاضٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، لَمَّا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ، عَنِ الأَوْعِيَةِ، قَالُوا: لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَجِدُ سِقَاءً؟ فَأَرْخَصَ فِي الْجَرِّ غَيْرِ الْمُزَفَّتِ.

٦٤٩٨ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَلَّتَانِ مَنْ حَافَظَ عَلَيْهِمَا أَدْخَلَتَاهُ الْجَنَّةَ وَهُمَا يَسِيرٌ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ، قَالُوا: وَمَا هُمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَنْ تَحْمَدَ اللَّهَ وَتُكَبِّرَهُ وَتُسَبِّحَهُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ مَكْتُوبَةٍ عَشْرًا عَشْرًا، وَإِذَا (١٦٢/٢) أَوَيْتَ إِلَى مَضْجَعِكَ تُسَبِّحُ اللَّهَ وَتُكَبِّرُهُ وَتَحْمَدُهُ مِئَةَ مَرَّةٍ فَتِلْكَ خَمْسُونَ، وَمِئَتَانِ بِاللِّسَانِ وَأَلْفَانِ وَخَمْسُمِئَةٍ فِي الْمِيزَانِ، فَأَيُّكُمْ يَعْمَلُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَلْفَيْنِ وَخَمْسَمِئَةِ سَيِّئَةٍ؟ قَالُوا: كَيْفَ مَنْ يَعْمَلُ بِهَا قَلِيلٌ؟ قَالَ: يَجِيءُ أَحَدَكُمُ الشَّيْطَانُ فِي صَلاَتِهِ فَيُذَكِّرُهُ حَاجَةَ كَذَا وَكَذَا فَلاَ يَقُولُهَا، وَيَأْتِيهِ عِنْدَ مَنَامِهِ فَيُنَوِّمُهُ فَلاَ يَقُولُهَا، قَالَ: وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَعْقِدُهُنَّ بِيَدِهِ. [انظر: ٦٩١٠]

٦٤٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: إِنِّي لأَسِيرُ مَعَ مُعَاوِيَةَ فِي مُنْصَرَفِهِ مِنْ صِفِّينَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَا أَبَتِ، مَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِعَمَّارٍ: وَيْحَكَ يَا ابْنَ سُمَيَّةَ تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ!؟ قَالَ: فَقَالَ عَمْرٌو لِمُعَاوِيَةَ: أَلاَ تَسْمَعُ مَا يَقُولُ هَذَا؟ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: لاَ تَزَالُ تَأْتِينَا بِهَنَةٍ، أَنَحْنُ قَتَلْنَاهُ؟ إِنَّمَا قَتَلَهُ الَّذِينَ جَاءُوا بِهِ. [انظر: ٦٥٠٠، ٦٩٢٦، ٦٩٢٧]

٦٥٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، مِثْلَهُ، أَوْ نَحْوَهُ.

٦٥٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ بَايَعَ إِمَامًا، فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ، وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ، فَلْيُطِعْهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الآخَرِ. [انظر: ٦٥٠٣، ٦٧٩٣، ٦٨٠٧، ٦٨١٥]

٦٥٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: مَرَّ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نُصْلِحُ خُصًّا لَنَا، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قُلْنَا: خُصٌّ لَنَا وَهَى، فَنَحْنُ نُصْلِحُهُ، قَالَ: فَقَالَ: أَمَا إِنَّ الأَمْرَ أَعْجَلُ مِنْ ذَلِكَ.

٦٥٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ، قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: بَيْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، إِذْ نَزَلَ مَنْزِلاً. فَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُ خِبَاءَهُ، وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَشَرِهِ، وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ، إِذْ نَادَى مُنَادِيهِ: الصَّلاَةُ جَامِعَةٌ، قَالَ: فَاجْتَمَعْنَا. قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَطَبَنَا فَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلاَّ دَلَّ أُمَّتَهُ عَلَى مَا يَعْلَمُهُ خَيْرًا لَهُمْ، وَيُحَذِّرُهُمْ مَا يَعْلَمُهُ شَرًّا لَهُمْ، وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَتْ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا، وَإِنَّ آخِرَهَا سَيُصِيبُهُمْ بَلاَءٌ شَدِيدٌ، وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا، تَجِيءُ فِتَنٌ يُرَقِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا، تَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ مُهْلِكَتِي، ثُمَّ تَنْكَشِفُ، ثُمَّ تَجِيءُ الْفِتْنَةُ، فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ، ثُمَّ تَنْكَشِفُ، فَمَنْ سَرَّهُ مِنْكُمْ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ، وَأَنْ يُدْخَلَ الْجَنَّةَ، فَلْتَدْرِكْهُ مَوْتَتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ، وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ، فَلْيُطِعْهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الآخَرِ، قَالَ: فَأَدْخَلْتُ رَأْسِي مِنْ بَيْنِ النَّاسِ فَقُلْتُ: أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أُذُنَيْهِ فَقَالَ: سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي قَالَ: فَقُلْتُ هَذَا ابْنُ عَمِّكَ مُعَاوِيَةُ - يَعْنِي - يَأْمُرُنَا بِأَكْلِ أَمْوَالِنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ، وَأَنْ نَقْتُلَ أَنْفُسَنَا وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ قَالَ: فَجَمَعَ يَدَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عَلَى جَبْهَتِهِ، ثُمَّ نَكَسَ هُنَيَّةً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: أَطِعْهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَاعْصِهِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٦٥٠١]

٦٥٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَكُ فَاحِشًا وَلاَ مُتَفَحِّشًا. وَكَانَ يَقُولُ: مِنْ خِيَارِكُمْ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلاَقًا. [انظر: ٦٧٦٧، ٦٨١٨]

٦٥٠٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَنَحْنُ نَطُوفُ بِالْبَيْتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ الْعَمَلُ فِيهِنَّ مِنْ هَذِهِ الأَيَّامِ (١٦٢/٢) قِيلَ: وَلاَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلاَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلاَّ مَنْ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْجِعْ حَتَّى تُهْرَاقَ مُهْجَةُ دَمِهِ، قَالَ: فَلَقِيتُ حَبِيبَ بْنَ أَبِي ثَابِتٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ؟ فَحَدَّثَنِي بِنَحْوِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ. قَالَ: وَقَالَ عَبْدَةُ: هِيَ الأَيَّامُ الْعَشْرُ.

٦٥٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْرَإِ الْقُرْآنَ فِي شَهْرٍ، ثُمَّ نَاقَصَنِي وَنَاقَصْتُهُ، حَتَّى صَارَ إِلَى سَبْعٍ. [انظر: ٧٠٢٣]

٦٥٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَسْلَمَ الْعِجْلِيِّ، عَنْ بِشْرِ بْنِ شِغَافٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الصُّورُ؟ قَالَ: قَرْنٌ يُنْفَخُ فِيهِ. [انظر: ٦٨٠٥]

٦٥٠٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي حُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: إِذَا مَرِجَتْ عُهُودُهُمْ وَأَمَانَاتُهُمْ وَكَانُوا هَكَذَا. (وَشَبَّكَ يُونُسُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، يَصِفُ ذَاكَ) قَالَ: قُلْتُ: مَا أَصْنَعُ عِنْدَ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: اتَّقِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَخُذْ مَا تَعْرِفُ، وَدَعْ مَا تُنْكِرُ، وَعَلَيْكَ بِخَاصَّتِكَ، وَإِيَّاكَ وَعَوَامَّهُمْ.

٦٥٠٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ - عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ سَمِعْتُ رَجُلاً فِي بَيْتِ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ ابْنَ عُمَرَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ سَمَّعَ النَّاسَ بِعَمَلِهِ، سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ، سَامِعَ خَلْقِهِ وَصَغَّرَهُ وَحَقَّرَهُ. قَالَ: فَذَرَفَتْ عَيْنَا عَبْدِ اللَّهِ. [انظر: ٦٤٩٦]

٦٥١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الأَخْنَسِ، أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُرِيدُ حِفْظَهُ، فَنَهَتْنِي قُرَيْشٌ فَقَالُوا: إِنَّكَ تَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ تَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَشَرٌ يَتَكَلَّمُ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا، فَأَمْسَكْتُ عَنِ الْكِتَابِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: اكْتُبْ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا خَرَجَ مِنِّي إِلاَّ حَقٌّ. [انظر: ٦٨٠٢]

٦٥١١ - حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، أَمْلاَهُ عَلَيْنَا، حَدَّثَنِي أَبِي: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، مِنْ فِيهِ إِلَى فِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ لاَ يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَتْرُكْ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُسًا جُهَّالاً، فَسُئِلُوا، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا. [انظر: ٦٥١١، ٦٧٨٧، ٦٧٨٨، ٦٨٩٦]

٦٥١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي جَالِسًا، قُلْتُ لَهُ: حُدِّثْتُ أَنَّكَ تَقُولُ: صَلاَةُ الْقَاعِدِ عَلَى نِصْفِ صَلاَةِ الْقَائِمِ؟ قَالَ: إِنِّي لَيْسَ كَمِثْلِكُمْ. [انظر: ٦٨٠٣، ٦٨٨٣، ٦٨٩٤]

٦٥١٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى عَلَيْهِ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ قَالَ: هَذِهِ ثِيَابُ الْكُفَّارِ، لاَ تَلْبَسْهَا. [انظر: ٦٥٣٦، ٦٨٢١، ٦٩٣١، ٦٩٧٢]

٦٥١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي سَبْرَةَ قَالَ: كَانَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ يَسْأَلُ عَنِ الْحَوْضِ، حَوْضِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَكَانَ يُكَذِّبُ بِهِ بَعْدَمَا سَأَلَ أَبَا بَرْزَةَ، وَالْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ، وَعَائِذَ بْنَ عَمْرٍو، وَرَجُلاً آخَرَ، وَكَانَ يُكَذِّبُ بِهِ، فَقَالَ أَبُو سَبْرَةَ: أَنَا أُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ فِيهِ شِفَاءُ هَذَا، إِنَّ أَبَاكَ بَعَثَ مَعِي بِمَالٍ إِلَى مُعَاوِيَةَ، فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، فَحَدَّثَنِي مِمَّا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَمْلَى عَلَيَّ، فَكَتَبْتُ بِيَدِي فَلَمْ أَزِدْ حَرْفًا، وَلَمْ أَنْقُصْ حَرْفًا، حَدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ الْفُحْشَ، أَوْ يُبْغِضُ الْفَاحِشَ وَالْمُتَفَحِّشَ.

قَالَ: وَلاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَظْهَرَ الْفُحْشُ وَالتَّفَحُّشُ، وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ، وَسُوءُ الْمُجَاوَرَةِ، وَحَتَّى يُؤْتَمَنَ الْخَائِنُ، وَيُخَوَّنَ الأَمِينُ.

وَقَالَ: أَلاَ إِنَّ مَوْعِدَكُمْ حَوْضِي، عَرْضُهُ وَطُولُهُ وَاحِدٌ، وَهُوَ كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَمَكَّةَ، وَهُوَ مَسِيرَةُ (١٦٣/٢) شَهْرٍ، فِيهِ مِثْلُ النُّجُومِ أَبَارِيقُ، شَرَابُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ الْفِضَّةِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ مَشْرَبًا لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهُ أَبَدًا.

فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: مَا سَمِعْتُ فِي الْحَوْضِ حَدِيثًا أَثْبَتَ مِنْ هَذَا، فَصَدَّقَ بِهِ، وَأَخَذَ الصَّحِيفَةَ فَحَبَسَهَا عِنْدَهُ. [انظر: ٦٨٧٢]

٦٥١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَامِرٌ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ. [انظر: ٦٨٠٦، ٦٨١٤، ٦٩١٢، ٦٩٨٢، ٦٩٨٣، ٧٠٨٦]

٦٥١٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَكِيمِ بْنِ صَفْوَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: جَمَعْتُ الْقُرْآنَ، فَقَرَأْتُ بِهِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَخْشَى أَنْ يَطُولَ عَلَيْكَ [و] زَمَانٌ وَأَنْ تَمَلَّ، اقْرَأْهُ فِي كُلِّ شَهْرٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَسْتَمْتِعْ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي. قَالَ: اقْرَأْهُ فِي كُلِّ عِشْرِينَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَسْتَمْتِعْ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي. قَالَ: اقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَسْتَمْتِعْ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي. قَالَ: اقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَسْتَمْتِعْ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي. فَأَبَى. [انظر: ٦٨٧٣]

٦٥١٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ رَكْعَتَيْنِ. [راجع: ٦٤٨٣]

٦٥١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، رَأَى عَلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَأَلْقَاهُ، وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، فَقَالَ: هَذَا شَرٌّ هَذَا حِلْيَةُ أَهْلِ النَّارِ، فَأَلْقَاهُ، فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ فَسَكَتَ عَنْهُ. [انظر: ٦٦٨٠]

٦٥١٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُمَيْرٍ أَبِي الْيَقْظَانِ، عَنْ أَبِي حَرْبِ ابْنِ أَبِي الأَسْوَدِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَا أَقَلَّتِ الْغَبْرَاءُ، وَلاَ أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ، مِنْ رَجُلٍ أَصْدَقَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ. [انظر: ٦٦٣٠، ٧٠٧٨]

٦٥٢٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ ذَهَبَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ يَلْبَسُ ثِيَابَهُ لِيَلْحَقَنِي، فَقَالَ، وَنَحْنُ عِنْدَهُ: لَيَدْخُلَنَّ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ لَعِينٌ، فَوَاللَّهِ مَا زِلْتُ وَجِلاً أَتَشَوَّفُ دَاخِلاً وَخَارِجًا حَتَّى دَخَلَ فُلاَنٌ، يَعْنِي الْحَكَمَ.

٦٥٢١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِذَا رَأَيْتُمْ أُمَّتِي تَهَابُ الظَّالِمَ أَنْ تَقُولَ لَهُ إِنَّكَ أَنْتَ ظَالِمٌ، فَقَدْ تُوُدِّعَ مِنْهُمْ. [انظر: ٦٧٧٦، ٦٧٨٤]

٦٥٢١م - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَكُونُ فِي أُمَّتِي خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ.

٦٥٢٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ. [انظر: ٧٠٥٥]

٦٥٢٣ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَذُكِرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: إِنَّ ذَاكَ لَرَجُلٌ لاَ أَزَالُ أُحِبُّهُ أَبَدًا. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: خُذُوا الْقُرْآنَ، عَنْ أَرْبَعَةٍ، عَنِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ، فَبَدَأَ بِهِ، وَعَنْ مُعَاذٍ، وَعَنْ سَالِمٍ، مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، قَالَ يَعْلَى: وَنَسِيتُ الرَّابِعَ. [انظر: ٦٧٦٧، ٦٧٨٦، ٦٧٩٠، ٦٧٩٥، ٦٨٣٨]

٦٥٢٤ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا فِطْرٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الرَّحِمَ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ وَلَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ، وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا انْقَطَعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا. [انظر: ٦٧٨٥، ٦٨١٧]

٦٥٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ نَاعِمٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَجَجْتُ مَعَهُ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَعْضِ طُرُقِ مَكَّةَ رَأَيْتُهُ تَيَمَّمَ فَنَظَرَ حَتَّى إِذَا اسْتَبَانَتْ جَلَسَ تَحْتَهَا ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَحْتَ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْ هَذَا الشِّعْبِ، فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ أَرَدْتُ الْجِهَادَ مَعَكَ أَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ (١٦٤/٢) وَالدَّارَ الأَخِرَةَ قَالَ: هَلْ مِنْ أَبَوَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ كِلاَهُمَا قَالَ: فَارْجِعِ ابْرُرْ أَبَوَيْكَ، قَالَ: فَوَلَّى رَاجِعًا مِنْ حَيْثُ جَاءَ.

٦٥٢٦ - حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: الْتَقَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَهُوَ يَبْكِي فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: مَا يُبْكِيكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: الَّذِي حَدَّثَنِي هَذَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِنْسَانٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبْرٍ.

٦٥٢٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَمِسْعَرٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ صَامَ مَنْ صَامَ الأَبَدَ. [انظر: ٦٥٣٥، ٦٧٦٦، ٦٧٨٩، ٦٨٤٣، ٦٨٧٤، ٦٩٨٨]

٦٥٢٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ. [انظر: ٦٨٠٩، ٦٨٨٣]

٦٥٢٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، وَسُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، (رَفَعَهُ سُفْيَانُ وَوَقَفَهُ مِسْعَرٌ) قَالَ: مِنَ الْكَبَائِرِ أَنْ يَشْتِمَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ قَالُوا: وَكَيْفَ يَشْتِمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ. [انظر: ٦٨٤٠، ٧٠٠٤، ٧٠٢٩]

٦٥٣٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ رَيْحَانَ بْنِ يَزِيدَ الْعَامِرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ل: لاَ تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ وَلاَ لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ. [انظر: ٦٧٩٨]

٦٥٣١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَطْلُعُ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَتَخْرُجُ الدَّابَّةُ عَلَى النَّاسِ ضُحًى، فَأَيَّتُهُمَا خَرَجَ قَبْلَ صَاحِبَتِهِ فَالأُخْرَى مِنْهَا قَرِيبٌ، وَلاَ أَحْسِبُهُ إِلاَّ طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا يَقُولُ: هِيَ الَّتِي أَوَّلاً. [انظر: ٦٨٨١]

٦٥٣٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ خَالِهِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّاشِيَ وَالْمُرْتَشِيَ. [انظر: ٦٧٧٨، ٦٧٧٩، ٦٨٣٠، ٦٩٨٤]

٦٥٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ رَبِيعَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ قَتِيلَ الْخَطَإِ شِبْهِ الْعَمْدِ قَتِيلُ السَّوْطِ أَوِ الْعَصَا فِيهِ، مِئَةٌ مِنْهَا، أَرْبَعُونَ فِي بُطُونِهَا أَوْلاَدُهَا. [انظر: ٦٥٥٢]

٦٥٣٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَمِسْعَرٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْضَلُ الصَّوْمِ صَوْمُ أَخِي دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى. [انظر: ٦٧٦٦]

٦٥٣٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثٍ لَمْ يَفْقَهْهُ. [انظر: ٦٥٤٦، ٦٧٧٥، ٦٨٤١]

٦٥٣٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: رَآنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيَّ ثِيَابٌ مُعَصْفَرَةٌ فَقَالَ: أَلْقِهَا فَإِنَّهَا ثِيَابُ الْكُفَّارِ. [راجع: ٦٥١٣]

٦٥٣٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنَّانٌ وَلَا مُدْمِنُ خَمْرٍ. [انظر: ٦٨٨٢]

٦٥٣٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنِي أَسْوَدُ بْنُ مَسْعُودٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ خُوَيْلِدٍ (الْعَنَزِيِّ)، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلَانِ يَخْتَصِمَانِ فِي رَأْسِ عَمَّارٍ يَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنَا قَتَلْتُهُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: لِيَطِبْ بِهِ أَحَدُكُمَا نَفْسًا لِصَاحِبِهِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ، قَالَ مُعَاوِيَةُ: فَمَا بَالُنَا مَعَنَا؟ ! قَالَ: إِنَّ أَبِي شَكَانِي إِلَى رَسُولِ، فَقَالَ: أَطِعْ أَبَاكَ مَا دَامَ حَيًّا وَلَا (١٦٥/٢) تَعْصِهِ. فَأَنَا مَعَكُمْ وَلَسْتُ أُقَاتِلُ. [انظر: ٦٩٢٩]

٦٥٣٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ مَوْلَى بَنِي الدِّيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: ذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رِجَالٌ يَجْتَهِدُونَ فِي الْعِبَادَةِ اجْتِهَادًا شَدِيدًا فَقَالَ: تِلْكَ ضَرَاوَةُ الْإِسْلَامِ وَشِرَّتُهُ، وَلِكُلِّ ضَرَاوَةٍ شِرَّةٌ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى اقْتِصَادٍ وَسُنَّةٍ فَلَأْمٌ مَا هُوَ، وَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى الْمَعَاصِي فَذَلِكَ الْهَالِكُ.

٦٥٤٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ الْمَكِّيُّ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ مَوْلَى بَنِي الدِّيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: ذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رِجَالٌ يَنْصَبُونَ فِي الْعِبَادَةِ مِنْ أَصْحَابِهِ نَصَبًا شَدِيدًا قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تِلْكَ ضَرَاوَةُ الْإِسْلَامِ وَشِرَّتُهُ، وَلِكُلِّ ضَرَاوَةٍ شِرَّةٌ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَلَأْمٌ مَا هُوَ، وَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى مَعَاصِي اللَّهِ فَذَلِكَ الْهَالِكُ.

٦٥٤١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا (حَرِيزٌ)، حَدَّثَنَا حَبَّانُ الشَّرْعَبِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: ارْحَمُوا تُرْحَمُوا، وَاغْفِرُوا يُغْفَرْ لَكُمْ، وَيْلٌ لِأَقْمَاعِ الْقَوْلِ، وَيْلٌ لِلْمُصِرِّينَ الَّذِينَ يُصِرُّونَ عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ. [انظر: ٦٥٤٢، ٧٠٤١]

٦٥٤٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ - يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ - حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ. فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

٦٥٤٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ بِشْرِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَعْلَمُ نَافِعٌ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبْغِضُ الْبَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ، الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ كَمَا تَخَلَّلُ الْبَاقِرَةُ بِلِسَانِهَا. [انظر: ٦٧٥٨]

٦٥٤٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْجِهَادِ. فَقَالَ: أَحَيٌّ وَالِدَاكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ. [انظر: ٦٧٦٥، ٦٨١١، ٦٨١٢، ٦٨٥٨، ٧٠٦٢]

٦٥٤٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، وَعَفَّانُ قَالَ يَزِيدُ: أَخْبَرَنَا وَقَالَ عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صُمْ يَوْمًا وَلَكَ عَشَرَةٌ، قُلْتُ: زِدْنِي (قَالَ: صُمْ يَوْمَيْنِ وَلَكَ تِسْعَةٌ. قُلْتُ: زِدْنِي)، قَالَ: صُمْ ثَلَاثَةً وَلَكَ ثَمَانِيَةٌ. [انظر: ٦٩٥١]

٦٥٤٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِي كَمْ أَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: اقْرَأْهُ فِي كُلِّ شَهْرٍ، قَالَ قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: اقْرَأْهُ فِي خَمْسٍ وَعِشْرِينَ، قَالَ قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: اقْرَأْهُ فِي عِشْرِينَ، قَالَ قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: اقْرَأْهُ فِي خَمْسَ عَشْرَةَ، قَالَ قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: اقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ، قَالَ: قُلْتُ إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: لَا يَفْقَهُهُ مَنْ يَقْرَؤُهُ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثٍ. [راجع: ٦٥٣٥]

٦٥٤٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا فَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى أُمَّتِي الْخَمْرَ، وَالْمَيْسِرَ، وَالْمِزْرَ، وَالْكُوبَةَ، وَالْقِنِّينَ، وَزَادَنِي: صَلَاةَ الْوَتْرِ. قَالَ يَزِيدُ: الْقِنِّينُ الْبَرَابِطُ. [انظر: ٦٥٦٤]

٦٥٤٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَاسْتَأْذَنَ فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ فَاسْتَأْذَنَ فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: قُلْتُ: فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: أَنْتَ مَعَ أَبِيكَ.

٦٥٤٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مُتَّكِئًا قَطُّ، وَلَا يَطَأُ عَقِبَهُ رَجُلَانِ، قَالَ (١٦٦/٢) عَفَّانُ: عَقِبَيْهِ. [انظر: ٦٥٦٢]

٦٥٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ صُهَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَامِرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَنْ ذَبَحَ عُصْفُورًا، أَوْ قَتَلَهُ فِي غَيْرِ شَيْءٍ (قَالَ عَمْرٌو: أَحْسَبُهُ قَالَ: إِلاَّ بِحَقِّهِ) سَأَلَهُ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٦٥٥١، ٦٦٦١، ٦٦٦٠]

٦٥٥١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ عَفَّانُ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ صُهَيْبٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا بِغَيْرِ حَقِّهِ، سَأَلَهُ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا حَقُّهُ؟ قَالَ: يَذْبَحُهُ ذَبْحًا وَلاَ يَأْخُذُ بِعُنُقِهِ فَيَقْطَعُهُ.

٦٥٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ رَبِيعَةَ حَدَّثَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ قَتِيلَ الْخَطَإِ شِبْهِ الْعَمْدِ، قَتِيلَ السَّوْطِ، أَوِ الْعَصَا، فِيهِ مِئَةٌ مِنْهَا أَرْبَعُونَ فِي بُطُونِهَا أَوْلاَدُهَا. [راجع: ٦٥٣٣]

٦٥٥٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ (ح)

وَعَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْخَمْرُ إِذَا شَرِبُوهَا فَاجْلِدُوهُمْ، ثُمَّ إِذَا شَرِبُوهَا فَاجْلِدُوهُمْ، ثُمَّ إِذَا شَرِبُوهَا فَاجْلِدُوهُمْ، ثُمَّ إِذَا شَرِبُوهَا فَاقْتُلُوهُمْ عِنْدَ الرَّابِعَةِ. [انظر: ٧٠٠٣]

٦٥٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ أَمَرَ فَاطِمَةَ وَعَلِيًّا إِذَا أَخَذَا مَضَاجِعَهُمَا فِي التَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّكْبِيرِ، لاَ يَدْرِي عَطَاءٌ أَيُّهَا أَرْبَعٌ وَثَلاَثُونَ تَمَامُ الْمِئَةِ، قَالَ: فَقَالَ عَلِيٌّ: فَمَا تَرَكْتُهُنَّ بَعْدُ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ ابْنُ الْكَوَّاءِ: وَلاَ لَيْلَةَ صِفِّينَ؟ قَالَ عَلِيٌّ: وَلاَ لَيْلَةَ صِفِّينَ.

٦٥٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ، سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ عَاصِمِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، سَمِعْتُ رَجُلاً قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: إِنَّكَ تَقُولُ إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَى كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لاَ أُحَدِّثَكُمْ شَيْئًا، إِنَّمَا قُلْتُ: إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْرًا عَظِيمًا، كَانَ تَحْرِيقَ الْبَيْتِ. قَالَ شُعْبَةُ: هَذَا أَوْ نَحْوَهُ، ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فِي أُمَّتِي فَيَلْبَثُ فِيهِمْ أَرْبَعِينَ، لاَ أَدْرِي: أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ أَرْبَعِينَ سَنَةً، أَوْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا؟ فَيَبْعَثُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ﷺ، كَأَنَّهُ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ فَيَظْهَرُ فَيُهْلِكُهُ، ثُمَّ يَلْبَثُ النَّاسُ بَعْدَهُ سِنِينَ سَبْعًا لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عَدَاوَةٌ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ، فَلاَ يَبْقَى أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ إِلاَّ قَبَضَتْهُ، حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ كَانَ فِي كَبِدِ جَبَلٍ لَدَخَلَتْ عَلَيْهِ - قَالَ: سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي خِفَّةِ الطَّيْرِ وَأَحْلاَمِ السِّبَاعِ، لاَ يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا، وَلاَ يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا. قَالَ: فَيَتَمَثَّلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ: أَلاَ تَسْتَجِيبُونَ؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِالأَوْثَانِ فَيَعْبُدُونَهَا، وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارَّةٌ أَرْزَاقُهُمْ، حَسَنٌ عَيْشُهُمْ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَلاَ يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلاَّ أَصْغَى لَهُ، وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَهُ فَيَصْعَقُ، ثُمَّ لاَ يَبْقَى أَحَدٌ إِلاَّ صَعِقَ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ ﴿أَوْ يُنْزِلُ اللَّهُ﴾ قَطْرًا كَأَنَّهُ الطَّلُّ، أَوِ الظِّلُّ، (نُعْمَانُ الشَّاكُّ) فَتَنْبُتُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى، فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ. قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلُمُّوا إِلَى رَبِّكُمْ ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾ قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ أَخْرِجُوا بَعْثَ النَّارِ، قَالَ: فَيُقَالُ كَمْ؟ فَيُقَالُ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَمِئَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ، فَيَوْمَئِذٍ يُبْعَثُ الْوِلْدَانُ شِيبًا، وَيَوْمَئِذٍ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ شُعْبَةُ مَرَّاتٍ، وَعَرَضْتُ عَلَيْهِ.

٦٥٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَسْتَاذَ الْهِزَّانِيِّ[1]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ لَبِسَ الذَّهَبَ مِنْ أُمَّتِي، فَمَاتَ وَهُوَ يَلْبَسُهُ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ذَهَبَ الْجَنَّةِ، وَمَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ مِنْ أُمَّتِي، فَمَاتَ وَهُوَ يَلْبَسُهُ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَرِيرَ الْجَنَّةِ (١٦٧/٢). [انظر: ١٩٤٧]

٦٥٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهُذَيْلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ عِلْمٍ لاَ يَنْفَعُ، وَدُعَاءٍ لاَ يُسْمَعُ، وَقَلْبٍ لاَ يَخْشَعُ، وَنَفْسٍ لاَ تَشْبَعُ.

٦٥٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْعُمَرِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ. [انظر: ٦٦٧٤]

٦٥٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُهَاجِرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَذُكِرَتِ الأَعْمَالُ، فَقَالَ: مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ فِيهِنَّ أَفْضَلُ مِنْ هَذِهِ الْعَشْرِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: فَأَكْبَرُهُ فَقَالَ: وَلاَ الْجِهَادُ، إِلاَّ أَنْ يَخْرُجَ رَجُلٌ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ تَكُونُ مُهْجَةُ نَفْسِهِ فِيهِ. [انظر: ٦٥٦٠، ٧٠٧٩]

٦٥٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ وَيَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَتِ الأَعْمَالُ. فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٦٥٦١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهُذَيْلِ، حَدَّثَنِي شَيْخٌ قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدًا بِالشَّامِ فَصَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسْتُ، فَجَاءَ شَيْخٌ يُصَلِّي إِلَى السَّارِيَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ ثَابَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، فَأَتَى رَسُولُ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا يُرِيدُ أَنْ يَمْنَعَنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ وَإِنَّ نَبِيَّكُمْ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ نَفْسٍ لاَ تَشْبَعُ، وَقَلْبٍ لاَ يَخْشَعُ،

وَمَنْ عِلْمٍ لاَ يَنْفَعُ، وَمِنْ دُعَاءٍ لاَ يُسْمَعُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَؤُلاَءِ الأَرْبَعِ. [انظر: ٦٥٥٧، ٦٨٦٥]

٦٥٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَا رُئِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مُتَّكِئًا قَطُّ، وَلاَ يَطَأُ عَقِبَيْهِ رَجُلاَنِ. [راجع: ٦٥٤٩]

٦٥٦٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي أَبُو قَبِيلٍ الْمَعَافِرِيُّ، عَنْ شُفَيٍّ الأَصْبَحِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفِي يَدِهِ كِتَابَانِ فَقَالَ: أَتَدْرُونَ مَا هَذَانِ الْكِتَابَانِ؟ قَالَ: قُلْنَا: لاَ، إِلاَّ أَنْ تُخْبِرَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ لِلَّذِي فِي يَدِهِ الْيُمْنَى: هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، بِأَسْمَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ، ثُمَّ أُجْمِلَ عَلَى آخِرِهِمْ لاَ يُزَادُ فِيهِمْ وَلاَ يُنْقَصُ مِنْهُمْ أَبَدًا، ثُمَّ قَالَ: لِلَّذِي فِي يَسَارِهِ: هَذَا كِتَابُ أَهْلِ النَّارِ، بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ، ثُمَّ أُجْمِلَ عَلَى آخِرِهِمْ لاَ يُزَادُ فِيهِمْ وَلاَ يُنْقَصُ مِنْهُمْ أَبَدًا، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: فَلأَيِّ شَيْءٍ إِذَنْ نَعْمَلُ إِنْ كَانَ هَذَا أَمْرًا قَدْ فُرِغَ مِنْهُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، فَإِنَّ صَاحِبَ الْجَنَّةِ يُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنْ عَمِلَ أَيَّ عَمَلٍ، وَإِنَّ صَاحِبَ النَّارِ يُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنْ عَمِلَ أَيَّ عَمَلٍ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ فَقَبَضَهَا ثُمَّ قَالَ: فَرَغَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْعِبَادِ، ثُمَّ قَالَ بِالْيُمْنَى فَنَبَذَ بِهَا فَقَالَ: ﴿ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ ﴾ وَنَبَذَ بِالْيُسْرَى فَقَالَ: ﴿ فَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ ﴾.

٦٥٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى أُمَّتِي الْخَمْرَ، وَالْمَيْسِرَ، وَالْمِزْرَ، وَالْقِنِّينَ، وَالْكُوبَةَ، وَزَادَ لِي صَلاَةَ الْوِتْرِ. [راجع: ٦٥٤٧]

٦٥٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، أَخْبَرَنَا شُرَحْبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ الْمَعَافِرِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ رَافِعٍ التَّنُوخِيَّ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ١ أُبَالِي مَا أَتَيْتُ، وَمَا أُبَالِي مَا رَكِبْتُ، ذَا أَنَا شَرِبْتُ تِرْيَاقًا، أَوْ قَالَ: عَلَقْتُ تَمِيمَةً، أَوْ قُلْتُ شِعْرًا مِنْ قِبَلِ نَفْسِي. الْمَعَافِرِيُّ يَشُكُّ: (مَا أُبَالِي مَا رَكِبْتُ) أَوْ (مَا أُبَالِي مَا أَتَيْتُ). [انظر: ٧٠٨١]

٦٥٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، وَابْنُ لَهِيعَةَ قَالاَ: أَخْبَرَنَا شُرَحْبِيلُ (١٦٨/٢) بْنُ شَرِيكٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: خَيْرُ الأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ.

٦٥٦٧ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ وَابْنُ لَهِيعَةَ قَالاَ: حَدَّثَنَا شُرَحْبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: خَيْرُ الأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ.

٦٥٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، أَنْبَأَنَا كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا سَمِعْتُمْ مُؤَذِّنًا فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلاَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا لِيَ الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ، لاَ تَنْبَغِي إِلاَّ لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِيَ الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ.

٦٥٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيَّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ كَقَلْبٍ وَاحِدٍ يُصَرِّفُ كَيْفَ يَشَاءُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ، اصْرِفْ قُلُوبَنَا إِلَى طَاعَتِكَ. [انظر: ٦٦١٠]

٦٥٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي مَعْرُوفُ بْنُ سُوَيْدٍ الْجُذَامِيُّ، عَنْ أَبِي عُشَّانَةَ الْمَعَافِرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: هَلْ تَدْرُونَ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ الْفُقَرَاءُ وَالْمُهَاجِرُونَ، الَّذِينَ تُسَدُّ بِهِمُ الثُّغُورُ، وَيُتَّقَى بِهِمُ الْمَكَارِهُ، وَيَمُوتُ أَحَدُهُمْ وَحَاجَتُهُ فِي صَدْرِهِ، لاَ يَسْتَطِيعُ لَهَا قَضَاءً، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ مَلاَئِكَتِهِ: ائْتُوهُمْ فَحَيُّوهُمْ، فَتَقُولُ الْمَلاَئِكَةُ: نَحْنُ سُكَّانُ سَمَائِكَ وَخِيَرَتُكَ مِنْ خَلْقِكَ، أَفَتَأْمُرُنَا أَنْ نَأْتِيَ هَؤُلاَءِ فَنُسَلِّمَ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: إِنَّهُمْ كَانُوا عِبَادًا يَعْبُدُونِي لاَ يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا، وَتُسَدُّ بِهِمُ الثُّغُورُ، وَيُتَّقَى بِهِمُ الْمَكَارِهُ، وَيَمُوتُ أَحَدُهُمْ وَحَاجَتُهُ فِي صَدْرِهِ لاَ يَسْتَطِيعُ لَهَا قَضَاءً، قَالَ: فَتَأْتِيهِمُ الْمَلاَئِكَةُ عِنْدَ ذَلِكَ فَيَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ ﴿ سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ ﴾. [انظر: ٦٥٧١]

٦٥٧١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عُشَّانَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَوَّلَ ثُلَّةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَفُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ يُتَّقَى بِهِمُ الْمَكَارِهُ، وَإِذَا أُمِرُوا سَمِعُوا وَأَطَاعُوا، وَإِذَا كَانَتْ لِرَجُلٍ مِنْهُمْ حَاجَةٌ إِلَى السُّلْطَانِ لَمْ تُقْضَ لَهُ حَتَّى يَمُوتَ وَهِيَ فِي صَدْرِهِ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَدْعُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْجَنَّةَ فَتَأْتِي بِزُخْرُفِهَا وَزِينَتِهَا فَيَقُولُ: أَيْ عِبَادِيَ الَّذِينَ قَاتَلُوا فِي سَبِيلِي وَقُتِلُوا، وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي، وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِي، ادْخُلُوا الْجَنَّةَ، فَيَدْخُلُونَهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلاَ عَذَابٍ... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٦٥٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، مِنْ كِتَابِهِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي شُرَحْبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ،

عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو بْن الْعَاص أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرُزِقَ كَفَافًا، وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ. [انظر: ٦٦٠٩]

٦٥٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْد الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ سَيْف الْمَعَافِرِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو؛ أَنَّهُ سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّه ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، تَمُرُّ بِنَا جَنَازَةُ الْكَافِر، أَفَنَقُومُ لَهَا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قُومُوا لَهَا فَإِنَّكُمْ لَسْتُمْ تَقُومُونَ لَهَا، إِنَّمَا تَقُومُونَ إِعْظَامًا لِلَّذِي يَقْبِضُ النُّفُوسَ.

٦٥٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْد الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ بْنُ سَيْف الْمَعَافِرِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نَمْشِي مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ إِذْ بَصُرَ (١٦٩/٢) بِامْرَأَة لاَ نَظُنُّ أَنَّهُ عَرَفَهَا، فَلَمَّا تَوَجَّهَتْ الطَّرِيقَ وَقَفَ حَتَّى انْتَهَتْ إِلَيْه، فَإِذَا فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُول اللَّه ﷺ، ﷺ فَقَالَ: مَا أَخْرَجَك مِنْ بَيْتك يَا فَاطِمَةُ؟ قَالَتْ: أَتَيْتُ أَهْلَ هَذَا الْبَيْت فَرَحَّمْتُ إِلَيْهِمْ مَيِّتَهُمْ وَعَزَّيْتُهُمْ، فَقَالَ: لَعَلَّك بَلَغْت مَعَهُمْ الْكُدَى؟ قَالَتْ: مَعَاذَ اللَّه أَنْ أَكُونَ بَلَغْتُهَا مَعَهُمْ، وَقَدْ سَمِعْتُك تَذْكُرُ فِي ذَلِكَ مَا تَذْكُرُ، قَالَ: لَوْ بَلَغْتِهَا مَعَهُمْ مَا رَأَيْت الْجَنَّةَ حَتَّى يَرَاهَا جَدُّ أَبِيك. [انظر: ٧٠٨٢]

٦٥٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْد الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي عَيَّاشُ بْنُ عَبَّاس، عَنْ عِيسَى بْن هِلاَل الصَّدَفِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّه ﷺ فَقَالَ: أَقْرِئْنِي يَا رَسُولَ اللَّه، قَالَ لَهُ: اقْرَأْ ثَلاَثًا مِنْ ذَات (الر) فَقَالَ الرَّجُلُ: كَبِرَتْ سِنِّي وَاشْتَدَّ قَلْبِي وَغَلُظَ لِسَانِي، قَالَ: فَاقْرَأْ مِنْ ذَات ﴿حم﴾ فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَته الأُولَى، فَقَالَ: اقْرَأْ ثَلاَثًا مِنَ الْمُسَبِّحَات، فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَته، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَلَكِنْ أَقْرِئْنِي يَا رَسُولَ اللَّه سُورَةً جَامِعَةً فَأَقْرَأَهُ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الأَرْضُ﴾، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْهَا قَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لاَ أَزِيدُ عَلَيْهَا أَبَدًا ثُمَّ أَدْبَرَ الرَّجُلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَفْلَحَ الرُّوَيْجِلُ، أَفْلَحَ الرُّوَيْجِلُ، ثُمَّ قَالَ: عَلَيَّ بِه فَجَاءَهُ، فَقَالَ لَهُ: أُمِرْتُ بِيَوْمِ الأَضْحَى، جَعَلَهُ اللَّهُ عِيدًا لِهَذِهِ الأُمَّة، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَجِدْ إِلاَّ مَنِيحَةَ ابْنِي أَفَأُضَحِّي بِهَا؟ قَالَ: لاَ، وَلَكِنْ تَأْخُذُ مِنْ شَعْرِكَ وَتُقَلِّمُ أَظْفَارَكَ، وَتَقُصُّ شَارِبَكَ، وَتَحْلِقُ عَانَتَكَ، فَذَلِكَ تَمَامُ أُضْحِيَّتِكَ عِنْدَ اللَّه.

٦٥٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْد الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ عِيسَى بْن هِلاَل الصَّدَفِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ الصَّلاَةَ يَوْمًا فَقَالَ: مَنْ حَافَظَ عَلَيْهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا وَبُرْهَانًا وَنَجَاةً يَوْمَ الْقِيَامَة، وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهَا لَمْ يَكُنْ لَهُ نُورٌ وَلاَ بُرْهَانٌ وَلاَ نَجَاةٌ، وَكَانَ يَوْمَ الْقِيَامَة مَعَ قَارُونَ وَفِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَأُبَيِّ بْن خَلَف.

٦٥٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْد الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ وَابْنُ لَهِيعَةَ قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو هَانِئ الْخَوْلاَنِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرو بْن الْعَاص يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ غَازِيَة تَغْزُو فِي سَبِيل اللَّه، فَيُصِيبُونَ غَنِيمَةً، إِلاَّ تَعَجَّلُوا ثُلُثَيْ أَجْرِهِمْ مِنَ الآخِرَة وَيَبْقَى لَهُمُ الثُّلُثُ، فَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ.

٦٥٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْد الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرو بْن الْعَاص يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الأَغْنِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَة بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا.

قَالَ عَبْدُ اللَّه: فَإِنْ شِئْتُمْ أَعْطَيْنَاكُمْ مِمَّا عِنْدَنَا، وَإِنْ شِئْتُمْ ذَكَرْنَا أَمْرَكُمْ لِلسُّلْطَان قَالُوا: فَإِنَّا نَصْبِرُ فَلاَ نَسْأَلُ شَيْئًا.

٦٥٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْد الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ وَابْنُ لَهِيعَةَ، قَالاَ: أَخْبَرَنَا أَبُو هَانِئ الْخَوْلاَنِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرو يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ قَدَّرَ اللَّهُ الْمَقَادِيرَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَات وَالأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَة.

٦٥٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْد الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا مُوسَى، يَعْنِي ابْنَ عَلِيٍّ، سَمِعْتُ أَبِي، يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو بْن الْعَاص؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ، عِنْدَ ذِكْرِ أَهْلِ النَّارِ: كُلُّ جَعْظَرِيٍّ جَوَّاظٍ، مُسْتَكْبِرٍ، جَمَّاعٍ، مَنَّاعٍ. [انظر: ٧٠١٠]

٦٥٨١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَأَبُو النَّضْر، قَالاَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيب، عَنْ أَبِي الْخَيْر، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو؛ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الأَعْمَال خَيْرٌ؟ قَالَ: أَنْ تُطْعِمَ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأَ السَّلاَمَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ.

٦٥٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِر، حَدَّثَنَا هِشَامٌ -يَعْنِي ابْنَ سَعْد، عَنْ سَعِيد بْن أَبِي هِلاَل، عَنْ رَبِيعَةَ بْن سَيْف، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَوْمَ الْجُمُعَة، أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَة، إِلاَّ وَقَاهُ اللَّهُ فِتْنَةَ الْقَبْر.

٦٥٨٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْب، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، عَنِ الصَّقْعَب بْن زُهَيْر، عَنْ زَيْد بْن أَسْلَمَ، قَالَ (١٧٠/٢) حَمَّادٌ، أَظُنُّهُ عَنْ عَطَاء بْن يَسَار، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُول اللَّه ﷺ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَة عَلَيْهِ جُبَّةٌ سِيجَانٍ، مَزْرُورَةٌ بِالدِّيبَاجِ، فَقَالَ: أَلاَ إِنَّ صَاحِبَكُمْ هَذَا قَدْ وَضَعَ كُلَّ فَارِسِ ابْنِ فَارِسٍ قَالَ: يُرِيدُ أَنْ يَضَعَ كُلَّ فَارِسِ ابْنِ فَارِسٍ وَيَرْفَعَ كُلَّ رَاعٍ ابْنِ رَاعٍ قَالَ: فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّه ﷺ بِمَجَامِعِ جُبَّتِه وَقَالَ: أَلاَ أَرَى عَلَيْكَ لِبَاسَ مَنْ لاَ يَعْقِلُ؟، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّه نُوحًا ﷺ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ لابْنِه: إِنِّي قَاصٌّ عَلَيْكَ الْوَصِيَّةَ، آمُرُكَ بِاثْنَتَيْنِ، وَأَنْهَاكَ عَنِ اثْنَتَيْنِ، آمُرُكَ بِـ(لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ) فَإِنَّ السَّمَوَات السَّبْعَ، وَالأَرْضِينَ السَّبْعَ، لَوْ وُضِعَتْ فِي كَفَّةٍ وَوُضِعَتْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فِي كَفَّةٍ رَجَحَتْ بِهِنَّ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَلَوْ أَنَّ السَّمَوَات السَّبْعَ وَالأَرْضِينَ السَّبْعَ كُنَّ حَلْقَةً مُبْهَمَةً قَصَمَتْهُنَّ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَسُبْحَانَ اللَّه وَبِحَمْدِه فَإِنَّهَا صَلاَةُ كُلِّ شَيْءٍ وَبِهَا يُرْزَقُ الْخَلْقُ، وَأَنْهَاكَ عَنِ الشِّرْكِ وَالْكِبْرِ، قَالَ: قُلْتُ، أَوْ قِيلَ: يَا رَسُولَ

اللَّه، هَذَا الشِّرْكُ قَدْ عَرَفْنَاهُ فَمَا الْكِبْرُ؟ قَالَ: أَنْ يَكُونَ لأَحَدِنَا نَعْلاَنِ حَسَنَتَانِ لَهُمَا شِرَاكَانِ حَسَنَانِ؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: هُوَ أَنْ يَكُونَ لأَحَدِنَا حُلَّةٌ يَلْبَسُهَا؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: هُوَ أَنْ يَكُونَ لأَحَدِنَا دَابَّةٌ يَرْكَبُهَا؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: أَفَهُوَ أَنْ يَكُونَ لأَحَدِنَا أَصْحَابٌ يَجْلِسُونَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: لاَ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا الْكِبْرُ؟ قَالَ: سَفَهُ الْحَقِّ وَغَمْصُ النَّاسِ. [انظر: ٧١٠١]

٦٥٨٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَابْنُ مُبَارَك، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، لاَ تَكُونَنَّ مِثْلَ فُلاَنٍ، كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ. [انظر: ٦٥٨٥]

٦٥٨٥ - حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ، يَعْنِي أَبَا أَحْمَدَ - حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَك، حَدَّثَنِي الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٦٥٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ وَأَبُو نُعَيْمٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ، عَنْ أَبِيهِ، هَذَا فِي حَدِيثِ أَبِي أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيِّ قَالَ: نَزَلَ رَجُلٌ عَلَى مَسْرُوقٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَلَمْ تَضُرَّهُ مَعَهُ خَطِيئَةٌ، كَمَا لَوْ لَقِيَهُ وَهُوَ مُشْرِكٌ بِهِ دَخَلَ النَّارَ وَلَمْ تَنْفَعْهُ مَعَهُ حَسَنَةٌ.

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ فِي حَدِيثِهِ: جَاءَ رَجُلٌ أَوْ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَنَزَلَ عَلَى مَسْرُوقٍ فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا لَمْ تَضُرَّهُ مَعَهُ خَطِيئَةٌ، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ يُشْرِكُ بِهِ لَمْ يَنْفَعْهُ مَعَهُ حَسَنَةٌ.

قَالَ عَبْد اللَّه: وَالصَّوَابُ مَا قَالَهُ أَبُو نُعَيْمٍ.

٦٥٨٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ (ح)

وَعَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اعْبُدُوا الرَّحْمَنَ، وَأَفْشُوا السَّلاَمَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، تَدْخُلُونَ الْجَنَانَ.

قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ. [انظر: ٦٨٤٨]

٦٥٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ضَافَ ضَيْفٌ رَجُلاً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَفِي دَارِهِ كَلْبَةٌ مُجِحٌّ. فَقَالَتِ الْكَلْبَةُ: وَاللَّهِ لاَ أَنْبَحُ ضَيْفَ أَهْلِي، قَالَ: فَعَوَى جِرَاؤُهَا فِي بَطْنِهَا قَالَ: قِيلَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ هَذَا مَثَلُ أُمَّةٍ تَكُونُ مِنْ بَعْدِكُمْ يَقْهَرُ سُفَهَاؤُهَا أَحْلاَمَهَا.

٦٥٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا يَقُولُونَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: سَامٌ عَلَيْكَ. ثُمَّ يَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ ﴿لَوْلاَ يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ﴾ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ﴾، إِلَى آخِرِ الآيَةِ. [انظر: ٧٠٦١]

٦٥٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَجُلاً جَاءَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي (١٧١/٢) وَلِمُحَمَّدٍ، وَلاَ تُشْرِكْ فِي رَحْمَتِكَ إِيَّانَا أَحَدًا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ قَائِلُهَا؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَقَدْ حَجَبْتَهُنَّ عَنْ نَاسٍ كَثِيرٍ. [انظر: ٦٨٤٩، ٧٠٥٩]

٦٥٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، وَهُوَ النَّبِيلُ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ جَهَنَّمَ.

٦٥٩١م - قَالَ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، حَرَّمَ الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ، وَالْكُوبَةَ، وَالْغُبَيْرَاءَ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [راجع: ٦٤٧٨]

٦٥٩٢ - حَدَّثَنَا وَهْبٌ، يَعْنِي ابْنَ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: أَرَادَ فُلاَنٌ أَنْ يُدَّعَى جُنَادَةَ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ قَدْرِ سَبْعِينَ عَامًا، أَوْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ عَامًا. [انظر: ٦٨٣٤]

٦٥٩٢م - قَالَ: وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

٦٥٩٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَرِيشِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، فَقُلْتُ: إِنَّا بِأَرْضٍ لَيْسَ بِهَا دِينَارٌ وَلاَ دِرْهَمٌ وَإِنَّمَا نُبَايِعُ بِالإِبِلِ وَالْغَنَمِ إِلَى أَجَلٍ، فَمَا تَرَى فِي ذَلِكَ؟ قَالَ: عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطْتَ، جَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَيْشًا عَلَى إِبِلٍ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ، حَتَّى نَفِدَتْ، وَبَقِيَ نَاسٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اشْتَرِ لَنَا إِبِلاً بِقَلاَئِصَ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ إِذَا جَاءَتْ، حَتَّى نُؤَدِّيَهَا إِلَيْهِمْ، فَاشْتَرَيْتُ الْبَعِيرَ بِالاثْنَيْنِ... وَالثَّلاَثِ قَلاَئِصَ حَتَّى فَرَغْتُ، فَأَدَّى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ. [انظر: ٧٠٢٥]

٦٥٩٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو قَبِيلٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعَاذَ مِنْ سَبْعِ مَوْتَاتٍ: مَوْتِ الْفَجَاءَةِ، وَمِنْ لَدْغِ الْحَيَّةِ، وَمِنَ السَّبُعِ، وَمِنَ الْحَرَقِ، وَمِنَ الْغَرَقِ، وَمِنْ أَنْ يَخِرَّ عَلَى شَيْءٍ، أَوْ يَخِرَّ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَمِنَ الْقَتْلِ عِنْدَ فِرَارِ الزَّحْفِ.

٦٥٩٥ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوف وَمُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرو، قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْب، حَدَّثَنِي عَمْرٌو، أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَن بْنَ جُبَيْر حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرو بْن الْعَاص حَدَّثَهُ؛ أَنَّ نَفَرًا مِنْ بَنِي هَاشِم دَخَلُوا عَلَى أَسْمَاءَ بِنْت عُمَيْس، فَدَخَلَ أَبُو بَكْر الصِّدِّيقُ، وَهِيَ تَحْتَهُ يَوْمَئِذ فَرَآهُمْ فَكَرِهَ ذَلِكَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُول اللَّه ﷺ فَقَالَ: لَمْ أَرَ إِلاَّ خَيْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَرَّأَهَا مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّه ﷺ عَلَى الْمِنْبَر فَقَالَ: لاَ يَدْخُلَنَّ رَجُلٌ بَعْدَ يَوْمِي هَذَا عَلَى مُغَيَّبَة، إِلاَّ وَمَعَهُ رَجُلٌ أَوِ اثْنَان.

[انظر: ٦٧٤٤، ٦٩٩٥]

٦٥٩٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْد اللَّه الْمَعَافِرِيُّ، أَنَّ أَبَا عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو؛ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي ذَبَحَ ضَحِيَّتَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: قُلْ لأَبِيكَ يُصَلِّي ثُمَّ يَذْبَحُ.

٦٥٩٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا حُيَيُّ بْنُ عَبْد اللَّه، أَنَّ أَبَا عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيَّ حَدَّثَهُ قَالَ: أَخْرَجَ لَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ عَمْرو قَرْطَاسًا، (وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُعَلِّمُنَا يَقُولُ: اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْض)، عَالِمَ الْغَيْب وَالشَّهَادَة، أَنْتَ رَبُّ كُلِّ شَيْء، وَإِلَهُ كُلِّ شَيْء، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، وَحْدَكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ وَالْمَلاَئِكَةُ يَشْهَدُونَ، أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَان وَشِرْكِه، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَقْتَرِفَ عَلَى نَفْسِي إِثْمًا أَوْ أَجُرَّهُ عَلَى مُسْلِم.

قَالَ أَبُو عَبْد الرَّحْمَن: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُعَلِّمُهُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرو، أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ حِينَ يُرِيدُ أَنْ يَنَامَ.

٦٥٩٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو أَنَّ رَسُولَ اللَّه (١٧٢/٢) ﷺ قَالَ: انْكِحُوا أُمَّهَاتِ الأَوْلاَدِ، فَإِنِّي أُبَاهِي بِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَة.

٦٥٩٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا حُيَيُّ بْنُ عَبْد اللَّه، أَنَّ أَبَا عَبْد الرَّحْمَن حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرو بْن الْعَاص يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ رَاحَ إِلَى مَسْجِد الْجَمَاعَة، فَخَطْوَةٌ تَمْحُو سَيِّئَةً، وَخَطْوَةٌ تُكْتَبُ لَهُ حَسَنَةٌ، ذَاهِبًا وَرَاجِعًا.

٦٦٠٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْد اللَّه، أَنَّ أَبَا عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو بْن الْعَاص؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ يَعُودُ مَرِيضًا قَالَ: اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ، يَنْكَأْ لَكَ عَدُوًّا، وَيَمْشِي لَكَ إِلَى الصَّلاَة.

٦٦٠١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا حُيَيُّ بْنُ عَبْد اللَّه، أَنَّ أَبَا عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو؛ أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِرَسُول اللَّه ﷺ: أَيَا رَسُولَ اللَّه إِنَّ الْمُؤَذِّنِينَ يَفْضُلُونَنَا بِأَذَانِهِمْ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ: قُلْ كَمَا يَقُولُونَ: فَإِذَا انْتَهَيْتَ فَسَلْ تُعْطَ.

٦٦٠٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْد اللَّه، أَنَّ أَبَا عَبْد الرَّحْمَن حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرو قَالَ: إِنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ أَفْضَلِ الأَعْمَال؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: الصَّلاَةُ، قَالَ: ثُمَّ(ع) مَهْ، قَالَ: الصَّلاَةُ، ثُمَّ قَالَ: مَهْ؟ قَالَ: الصَّلاَةُ، ثَلاَثَ مَرَّات قَالَ: فَلَمَّا غَلَبَ عَلَيْهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: الْجِهَادُ فِي سَبِيل اللَّه، قَالَ الرَّجُلُ: فَإِنَّ لِي وَالِدَيْن؟ قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: آمُرُكَ بِالْوَالِدَيْن خَيْرًا قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا لأُجَاهِدَنَّ وَلأَتْرُكَنَّهُمَا، قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَنْتَ أَعْلَمُ.

٦٦٠٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْد اللَّه، أَنَّ أَبَا عَبْد الرَّحْمَن حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ ذَكَرَ فَتَّانَ الْقُبُور، فَقَالَ عُمَرُ: أَتُرَدُّ عَلَيْنَا عُقُولُنَا يَا رَسُولَ اللَّه؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: نَعَمْ، كَهَيْئَتِكُمُ الْيَوْمَ، فَقَالَ عُمَرُ: بِفِيهِ الْحَجَرُ.

٦٦٠٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا حُيَيُّ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه إِنِّي أَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَلاَ أَجِدُ قَلْبِي يَعْقِلُ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ قَلْبَكَ حُشِيَ الإِيمَانَ، وَإِنَّ الإِيمَانَ يُعْطَى الْعَبْدَ قَبْلَ الْقُرْآن.

٦٦٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن هُبَيْرَةَ، عَنْ (عَبْد الرَّحْمَن) بْن مُرَيْح الْخَوْلاَنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا قَيْس مَوْلَى عَمْرو بْن الْعَاص يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرو يَقُولُ: مَنْ صَلَّى عَلَى رَسُول اللَّه ﷺ صَلاَةً، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَلاَئِكَتُهُ سَبْعِينَ صَلاَةً، فَلْيُقِلَّ عَبْدٌ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لِيُكْثِرْ.

٦٦٠٦ - و سَمِعْت عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرو يَقُولُ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ يَوْمًا كَالْمُوَدِّعِ فَقَالَ: أَنَا مُحَمَّدٌ النَّبِيُّ الأُمِّيُّ -قَالَهُ ثَلاَثَ مَرَّات- وَلاَ نَبِيَّ بَعْدِي، أُوتِيتُ فَوَاتِحَ الْكَلِم وَخَوَاتِمَهُ وَجَوَامِعَهُ، وَعَلِمْتُ كَمْ خَزَنَةُ النَّار وَحَمَلَةُ الْعَرْش، وَتُجُوِّزَ بِي، وَعُوفِيتُ وَعُوفِيَتْ أُمَّتِي، فَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا مَا دُمْتُ فِيكُمْ، فَإِذَا ذُهِبَ بِي فَعَلَيْكُمْ بِكِتَاب اللَّه، أَحِلُّوا حَلاَلَهُ وَحَرِّمُوا حَرَامَهُ.

٦٦٠٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه (وَمَرَّةً أُخْرَى قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّه بْنُ هُبَيْرَةَ) عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن جُبَيْر قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرو بْن الْعَاص يَقُولُ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ يَوْمًا كَالْمُوَدِّعِ... فَذَكَرَهُ. [انظر: ٦٩٨١]

٦٦٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُبَيْرَةَ الْكَلاَعِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو بْن الْعَاص قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: إِنَّ رَبِّي حَرَّمَ عَلَيَّ الْخَمْرَ، وَالْمَيْسِرَ، وَالْمِزْرَ، وَالْكُوبَةَ، وَالْقِنِّينَ.

٦٦٠٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ شَرِيك، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ (٢/١٧٣) قَدْ أَفْلَحَ مَنْ آمَنَ وَرُزِقَ كَفَافًا، وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِهِ.

[راجع: ٦٥٧٢]

٦٦١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، حَدَّثَنِي أَبُو هَانِئٍ الْخَوْلاَنِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو بْن الْعَاص أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: قَلْبُ ابْنِ آدَمَ عَلَى إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الْجَبَّارِ عَزَّ وَجَلَّ، إِذَا شَاءَ أَنْ يُقَلِّبَهُ قَلَّبَهُ، فَكَانَ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: يَا مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ.

[راجع: ٦٥٦٩]

٦٦١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ مُحَمَّد وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْد اللَّه ابْن مُحَمَّد بْن أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ السَّائِب بْن مَالِك، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الأَغْنِيَاءَ وَالنِّسَاءَ.

٦٦١٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه ائْذَنْ لِي أَنْ أَخْتَصِيَ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: خِصَاءُ أُمَّتِي الصِّيَامُ وَالْقِيَامُ.

٦٦١٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا حُيَيُّ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو؛ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الأَنْصَارِيَّ كَانَ فِي مَجْلِسٍ وَهُوَ يَقُولُ: أَلاَ يَسْتَطِيعُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقُومَ بِثُلُثِ الْقُرْآنِ كُلَّ لَيْلَةٍ؟ قَالُوا: وَهَلْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَإِنَّ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ثُلُثُ الْقُرْآنِ، قَالَ: فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، وَهُوَ يَسْمَعُ أَبَا أَيُّوبَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: صَدَقَ أَبُو أَيُّوبَ.

٦٦١٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو؛ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، بِابْنٍ لَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّ ابْنِي هَذَا يَقْرَأُ الْمُصْحَفَ بِالنَّهَارِ وَيَبِيتُ بِاللَّيْلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَا تَنْقِمُ أَنَّ ابْنَكَ يَظَلُّ ذَاكِرًا وَيَبِيتُ سَالِمًا.

٦٦١٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيِّ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرْفَةً يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا، فَقَالَ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ: لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: لِمَنْ أَلاَنَ الْكَلاَمَ وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَبَاتَ لِلَّه قَائِمًا وَالنَّاسُ نِيَامٌ.

٦٦١٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِث، أَنَّ تَوْبَةَ بْنَ نَمِر، حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا [عُفَيْر] عَرِيفَ بْنَ سَرِيعٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ ابْنَ عَمْرو بْنِ الْعَاص، فَقَالَ: يَتِيمٌ كَانَ فِي حَجْرِي تَصَدَّقْتُ عَلَيْهِ بِجَارِيَةٍ ثُمَّ مَاتَ وَأَنَا وَارِثُهُ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّه بْنُ عَمْرو: سَأُخْبِرُكَ بِمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ؛ حَمَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّه، ثُمَّ وَجَدَ صَاحِبُهُ قَدْ أَوْقَفَهُ يُبِيعُهُ فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّه ﷺ؟ فَنَهَاهُ عَنْهُ، وَقَالَ: إِذَا تَصَدَّقْتَ بِصَدَقَةٍ فَأَمْضِهَا.

٦٦١٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا حُيَيُّ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ؛ كَانَ يَدْعُو يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا، وَظُلْمَنَا، وَهَزْلَنَا، وَجِدَّنَا، وَعَمْدَنَا، وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدَنَا.

٦٦١٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ يَدْعُو بِهَؤُلاَءِ الْكَلِمَاتِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ، وَغَلَبَةِ الْعَدُوِّ، وَشَمَاتَةِ الأَعْدَاءِ.

٦٦١٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا حُيَيُّ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ إِذَا رَكَعَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ.

٦٦٢٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا حُيَيُّ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَانَ إِذَا اضْطَجَعَ لِلنَّوْمِ يَقُولُ: بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتُ جَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي ذَنْبِي.

٦٦٢١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّه وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّه وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَحْفَظْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّه وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ.

٦٦٢٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ وَيُونُسُ بْنُ مُحَمَّد، قَالاَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِلاَلٍ ابْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: لَقِيتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرو بْنِ الْعَاص، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي، عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّه ﷺ، فِي التَّوْرَاةِ، فَقَالَ: أَجَلْ وَاللَّه إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرَاةِ بِصِفَتِهِ فِي الْقُرْآنِ ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ وَحِرْزًا لِلأُمِّيِّينَ، وَأَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي، سَمَّيْتُكَ الْمُتَوَكِّلَ، لَسْتَ بِفَظٍّ وَلاَ غَلِيظٍ وَلاَ سَخَّابٍ بِالأَسْوَاقِ (قَالَ يُونُسُ: وَلاَ صَخَّابٍ فِي الأَسْوَاقِ) وَلاَ يَدْفَعُ السَّيِّئَةَ بِالسَّيِّئَةِ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَغْفِرُ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعَوْجَاءَ بِأَنْ يَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَيُفْتَحَ بِهَا أَعْيُنًا عُمْيًا، وَآذَانًا صُمًّا، وَقُلُوبًا غُلْفًا، قَالَ عَطَاءٌ: لَقِيتُ كَعْبًا فَسَأَلْتُهُ: فَمَا اخْتَلَفَا فِي حَرْفٍ إِلاَّ أَنَّ كَعْبًا يَقُولُ بِلُغَتِهِ: أَعْيُنًا عُمُومَى، وَآذَانًا صُمُومَى، وَقُلُوبًا غُلُوفَى، (قَالَ يُونُسُ: غُلْفَى).

٦٦٢٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا خَلَفٌ، يَعْنِي ابْنَ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِي جَنَاب، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْد اللَّه ابْنِ عَمْرو قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ

يَتَوَضَّأُ وُضُوءًا مكيثًا، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَنَظَرَ إِلَيَّ فَقَالَ: ستٌّ فِيكُمْ أَيَّتُهَا الأُمَّةُ: مَوْتُ نَبِيِّكُمْ ﷺ. فَكَأَنَّمَا انْتُزِعَ قَلْبِي مِنْ مَكَانِهِ -قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: وَاحِدَةٌ، قَالَ: وَيَفِيضُ الْمَالُ فِيكُمْ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيُعْطَى عَشَرَةَ آلاَفٍ فَيَظَلُّ يَتَسَخَّطُهَا، قَالَ: رَسُولُ اللَّه ﷺ: ثِنْتَيْنِ، قَالَ: وَفِتْنَةٌ تَدْخُلُ بَيْتَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْكُمْ (قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: ثَلاَثٌ، قَالَ: وَمَوْتٌ كَقُعَاصِ الْغَنَمِ) قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَرْبَعٌ، وَهُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الأَصْفَرِ لَيَجْمَعُونَ لَكُمْ تِسْعَةَ أَشْهُرٍ كَقَدْرِ حَمْلِ الْمَرْأَةِ، ثُمَّ يَكُونُونَ أَوْلَى بِالْغَدْرِ مِنْكُمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: خَمْسٌ قَالَ: وَفَتْحُ مَدِينَةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّه: ستّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه: أَيُّ مَدِينَةٍ؟ قَالَ: قَسْطَنْطِينِيَّةُ.

٦٦٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي حَيْوَةُ، يَعْنِي ابْنَ شُرَيْحٍ، عَنِ ابْنِ شُفَيٍّ الأَصْبَحِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لِلْغَازِي أَجْرُهُ، وَلِلْجَاعِلِ أَجْرُهُ وَأَجْرُ الْغَازِي.

٦٦٢٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنِي لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنِ ابْنِ شُفَيٍّ الأَصْبَحِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: قَفْلَةٌ كَغَزْوَةٍ.

٦٦٢٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ حَيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّه، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: الصِّيَامُ وَالْقُرْآنُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ الصِّيَامُ: أَيْ رَبِّ، مَنَعْتُهُ الطَّعَامَ وَالشَّهَوَاتِ بِالنَّهَارِ فَشَفِّعْنِي فِيهِ، وَيَقُولُ الْقُرْآنُ: مَنَعْتُهُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ فَشَفِّعْنِي فِيهِ، قَالَ: فَيُشَفَّعَانِ.

٦٦٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يُصَلِّي، يَنْفَتِلُ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ، وَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي حَافِيًا وَمُنْتَعِلاً، وَرَأَيْتُهُ يَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا.

٦٦٢٧م - قَالَ مُحَمَّدٌ، يَعْنِي غُنْدَرًا: أَنْبَأَنَا بِهِ الْحُسَيْنُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. [انظر: ٦٦٦٠، ٦٦٧٩، ٦٧٨٣، ٦٩٢٨، ٧٠٢١]

٦٦٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَنْ بَيْعَتَيْنِ (١٧٥/٢) فِي بَيْعَةٍ، وَعَنْ بَيْعٍ وَسَلَفٍ، وَعَنْ رِبْحِ مَا لَمْ يُضْمَنْ، وَعَنْ بَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ. [انظر: ٦٦٧١، ٦٩١٨]

٦٦٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: مَثَلُ الَّذِي يَسْتَرِدُّ مَا وَهَبَ، كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَقِيءُ فَيَأْكُلُ مِنْهُ، وَإِذَا اسْتَرَدَّ الْوَاهِبُ فَلْيُوقَفْ بِمَا اسْتَرَدَّ، ثُمَّ لِيُرَدَّ عَلَيْهِ مَا وَهَبَ. [انظر: ٦٩٤٣]

٦٦٣٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، عَنْ أَبِي حَرْبٍ الدِّيلِيِّ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَا أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ، وَلاَ أَقَلَّتِ الْغَبْرَاءُ، مِنْ رَجُلٍ أَصْدَقَ لَهْجَةً مِنْ أَبِي ذَرٍّ. [راجع: ٦٥١٩]

٦٦٣١ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّه ﷺ فَنُودِيَ بِالصَّلاَةِ جَامِعَةً، فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ ثُمَّ جُلِّيَ عَنِ الشَّمْسِ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا سَجَدْتُ سُجُودًا قَطُّ وَلاَ رَكَعْتُ رُكُوعًا قَطُّ كَانَ أَطْوَلَ مِنْهُ. [انظر: ٧٠٤٦]

٦٦٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَجُلاً قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ وَدَخَلَ الصَّلاَةَ: الْحَمْدُ لِلَّه مِلْءَ السَّمَاءِ، وَسَبِّحٍ وَدَعَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ قَائِلُهُنَّ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَقَدْ رَأَيْتُ الْمَلاَئِكَةَ تَلَقَّى بِهِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا. [انظر: ٧٠٦٠]

٦٦٣٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ مِنْ كِتَابِهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ، سَمِعْتُ شُرَحْبِيلَ ابْنَ يَزِيدَ الْمَعَافِرِيَّ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ هُدَيَّةَ الصَّدَفِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ أَكْثَرَ مُنَافِقِي أُمَّتِي قُرَّاؤُهَا. [انظر: ٦٦٣٤]

٦٦٣٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ أَكْثَرَ مُنَافِقِي أُمَّتِي قُرَّاؤُهَا.

٦٦٣٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّه ﷺ: مَاذَا يُبَاعِدُنِي مِنْ غَضَبِ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: لاَ تَغْضَبْ.

٦٦٣٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ عِيسَى بْنِ هِلاَلٍ الصَّدَفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ قَالَ: إِنَّ أَرْوَاحَ الْمُؤْمِنِينَ تَلْتَقِي عَلَى مَسِيرَةِ يَوْمٍ، مَا رَأَى أَحَدُهُمْ صَاحِبَهُ قَطُّ. [انظر: ٧٠٤٨]

٦٦٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ -أَنبأنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ الْمَعَافِرِيُّ، حَدَّثَنَا شُرَحْبِيلُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هُدَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَكْثَرُ مُنَافِقِي أُمَّتِي قُرَّاؤُهَا. [راجع: ٦٦٣٣]

٦٦٣٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حُيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّه، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّه ﷺ سَرِيَّةً، فَغَنِمُوا وَأَسْرَعُوا الرَّجْعَةَ، فَتَحَدَّثَ النَّاسُ بِقُرْبِ مَغْزَاهُمْ وَكَثْرَةِ غَنِيمَتِهِمْ وَسُرْعَةِ رَجْعَتِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى أَقْرَبَ مِنْهُ مَغْزًى وَأَكْثَرَ غَنِيمَةً وَأَوْشَكَ رَجْعَةً؟ مَنْ تَوَضَّأَ ثُمَّ غَدَا

إِلَى الْمَسْجِد لِسُبْحَةِ الضُّحَى، فَهُوَ أَقْرَبُ مَغْزًى وَأَكْثَرُ غَنِيمَةً وَأَوْشَكُ رَجْعَةً.

٦٦٣٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا حُيَيُّ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو، قَالَ: جَاءَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْد الْمُطَّلِب إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، اجْعَلْنِي عَلَى شَيْء أَعِيشُ بِه، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَا حَمْزَةُ، نَفْسٌ تُحْيِيهَا أَحَبُّ إِلَيْكَ أَمْ نَفْسٌ تُمِيتُهَا؟ قَالَ: بَلْ نَفْسٌ أُحْيِيهَا، قَالَ: عَلَيْكَ بِنَفْسِكَ.

٦٦٤٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا حُيَيُّ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو قَالَ: قَالَ (١٧٦/٢) رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي إِلاَّ اللَّبَنَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ بَيْنَ الرَّغْوَةِ وَالصَّرِيحِ.

٦٦٤١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو؛ أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه مَا عَمَلُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: الصِّدْقُ، وَإِذَا صَدَقَ الْعَبْدُ بَرَّ، وَإِذَا بَرَّ آمَنَ، وَإِذَا آمَنَ دَخَلَ الْجَنَّةَ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، مَا عَمَلُ النَّارِ؟ قَالَ: الْكَذِبُ إِذَا كَذَبَ الْعَبْدُ فَجَرَ، وَإِذَا فَجَرَ كَفَرَ، وَإِذَا كَفَرَ دَخَلَ -يَعْنِي النَّارَ.

٦٦٤٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا حُيَيُّ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: يَطَّلِعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى خَلْقِه لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، فَيَغْفِرُ لِعِبَادِه، إِلاَّ لاثْنَيْنِ: مُشَاحِنٍ، وَقَاتِلِ نَفْسٍ.

٦٦٤٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْد اللَّه، أَنَّ أَبَا عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيَّ حَدَّثَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرو، يَقُولُ أُنْزِلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ، سُورَةُ الْمَائِدَةِ، وَهُوَ رَاكِبٌ عَلَى رَاحِلَتِه، فَلَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَحْمِلَهُ فَنَزَلَ عَنْهَا.

٦٦٤٤ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرو، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّد أَبُو إِسْحَاقَ، الْفَزَارِيُّ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن الدَّيْلَمِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْد اللَّه ابْن عَمْرو، وَهُوَ فِي حَائِطٍ لَهُ بِالطَّائِفِ، يُقَالُ لَهُ: الْوَهْطُ، وَهُوَ مُحَاصِرٌ قَتَى مِنْ قُرَيْشٍ، يُزَنُّ بِشُرْبِ الْخَمْرِ، فَقُلْتُ: بَلَغَنِي عَنْكَ حَدِيثٌ؛ أَنَّ مَنْ شَرِبَ شَرْبَةَ خَمْرٍ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ تَوْبَةَ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا.

وَأَنَّ الشَّقِيَّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّه.

وَأَنَّهُ مَنْ أَتَى بَيْتَ الْمَقْدِسِ لاَ يَنْهَزُهُ إِلاَّ الصَّلاَةُ فِيه، خَرَجَ مِنْ خَطِيئَتِه مِثْلَ يَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ.

فَلَمَّا سَمِعَ الْفَتَى ذِكْرَ الْخَمْرِ اجْتَذَبَ يَدَهُ مِنْ يَدِه، ثُمَّ انْطَلَقَ، ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّه بْنُ عَمْرو: إِنِّي لاَ أُحِلُّ لأَحَد أَنْ يَقُولَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: مَنْ شَرِبَ مِنَ الْخَمْرِ شَرْبَةً، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاَةٌ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، فَإِنْ تَابَ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْه، فَإِنْ عَادَ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاَةٌ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، فَإِنْ تَابَ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْه، فَإِنْ عَادَ، قَالَ: فَلاَ أَدْرِي فِي الثَّالِثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ؟ فَإِنْ عَادَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّه أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ رَدْغَةِ الْخَبَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٦٨٥٤]

٦٦٤٤م - قَالَ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ خَلْقَهُ فِي ظُلْمَة، ثُمَّ أَلْقَى عَلَيْهِمْ مِنْ نُورِه يَوْمَئِذ فَمَنْ أَصَابَهُ مِنْ نُورِه يَوْمَئِذ اهْتَدَى، وَمَنْ أَخْطَأَهُ ضَلَّ، فَلِذَلِكَ أَقُولُ: جَفَّ الْقَلَمُ عَلَى عِلْمِ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٦٨٥٤]

٦٦٤٤م - وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلاَم، سَأَلَ اللَّهَ ثَلاَثًا أَعْطَاهُ اثْنَتَيْنِ، وَنَحْنُ نَرْجُو أَنْ تَكُونَ لَهُ الثَّالِثَةُ فَسَأَلَهُ حُكْمًا يُصَادِفُ حُكْمَهُ، فَأَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ، وَسَأَلَهُ مُلْكًا لاَ يَنْبَغِي لأَحَد مِنْ بَعْدِه، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَسَأَلَهُ أَيُّمَا رَجُلٍ خَرَجَ مِنْ بَيْتِه لاَ يُرِيدُ إِلاَّ الصَّلاَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِد، خَرَجَ مِنْ خَطِيئَتِه مِثْلَ يَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، فَنَحْنُ نَرْجُو أَنْ يَكُونَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ.

٦٦٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي أَبُو قَبِيل، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو بْن الْعَاص وَسُئِلَ، أَيُّ الْمَدِينَتَيْنِ تُفْتَحُ أَوَّلاً: الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ أَوْ رُومِيَّةُ؟ فَدَعَا عَبْدُ اللَّه، بِصُنْدُوقٍ لَهُ حَلَقٌ، قَالَ: فَأَخْرَجَ مِنْهُ كِتَابًا قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّه: بَيْنَمَا نَحْنُ حَوْلَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، نَكْتُبُ، إِذْ سُئِلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَيُّ الْمَدِينَتَيْنِ تُفْتَحُ أَوَّلاً، قُسْطَنْطِينِيَّةُ أَوْ رُومِيَّةُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَدِينَةُ هِرَقْلَ تُفْتَحُ أَوَّلاً، يَعْنِي قُسْطَنْطِينِيَّةَ.

٦٦٤٦ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْن سَعِيد، عَنْ أَبِي قَبِيل، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو بْن الْعَاص قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، وُقِيَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ. [انظر: ٧٠٥٠]

٦٦٤٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي سَالِم، الْجَيْشَانِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: لاَ يَحِلُّ أَنْ يَنْكِحَ الْمَرْأَةَ بِطَلاَقِ أُخْرَى، وَلاَ يَحِلُّ لِرَجُلٍ (١٧٧/٢) أَنْ يَبِيعَ عَلَى بَيْعِ صَاحِبِه حَتَّى يَذَرَهُ، وَلاَ يَحِلُّ لِثَلاَثَةِ نَفَرٍ يَكُونُونَ بِأَرْضٍ فَلاَةٍ إِلاَّ أَمَّرُوا عَلَيْهِمْ أَحَدَهُمْ، وَلاَ يَحِلُّ لِثَلاَثَةِ نَفَرٍ يَكُونُونَ بِأَرْضٍ فَلاَةٍ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا.

٦٦٤٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَلِيِّ بْن رَبَاح، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرو، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: إِنَّ الْمُسْلِمَ الْمُسَدَّدَ لَيُدْرِكُ دَرَجَةَ الصَّوَّامِ الْقَوَّامِ بِآيَاتِ اللَّه، بِحُسْنِ خُلُقِه، وَكَرَمِ ضَرِيبَتِه.

٦٦٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنِ الْحَارِث بْن يَزِيدَ، عَنِ ابْن حُجَيْرَةَ عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ الْمُسْلِمَ الْمُسَدَّدَ، فَذَكَرَهُ. [انظر: ٧٠٥٢]

٦٦٥٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ سُفْيَانَ بْنَ عَوْفٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ يَوْمٍ وَنَحْنُ عِنْدَهُ: طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ، فَقِيلَ: مَنِ الْغُرَبَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أُنَاسٌ صَالِحُونَ فِي أُنَاسِ سُوءٍ كَثِيرٍ، مَنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُمْ.

٦٦٥٠م - قَالَ: وَكُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَوْمًا آخَرَ، حِينَ طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَيَأْتِي أُنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نُورُهُمْ كَضَوْءِ الشَّمْسِ، قُلْنَا: مَنْ أُولَئِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ، وَالَّذِينَ تُتَّقَى بِهِمُ الْمَكَارِهُ، يَمُوتُ أَحَدُهُمْ وَحَاجَتُهُ فِي صَدْرِهِ، يُحْشَرُونَ مِنْ أَقْطَارِ الأَرْضِ.

٦٦٥١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا رَاشِدُ بْنُ يَحْيَى الْمَعَافِرِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا غَنِيمَةُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ؟ قَالَ: غَنِيمَةُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ الْجَنَّةُ. [انظر: ٦٧٧٧]

٦٦٥٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنِ ابْنِ حُجَيْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَرْبَعٌ إِذَا كُنَّ فِيكَ فَلاَ عَلَيْكَ مَا فَاتَكَ مِنَ الدُّنْيَا: حِفْظُ أَمَانَةٍ، وَصِدْقُ حَدِيثٍ، وَحُسْنُ خَلِيقَةٍ، وَعِفَّةٌ فِي طُعْمَةٍ.

٦٦٥٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: رِبَاطُ يَوْمٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ.

٦٦٥٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَإِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى وَيَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْمَعَافِرِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَمَتَ نَجَا. [راجع: ٦٤٨١]

٦٦٥٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: الْقُلُوبُ أَوْعِيَةٌ، وَبَعْضُهَا أَوْعَى مِنْ بَعْضٍ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، أَيُّهَا النَّاسُ، فَاسْأَلُوهُ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالإِجَابَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يَسْتَجِيبُ لِعَبْدٍ دُعَاءَهُ، عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ غَافِلٍ.

٦٦٥٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: تُوُفِّيَ رَجُلٌ بِالْمَدِينَةِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا لَيْتَهُ مَاتَ فِي غَيْرِ مَوْلِدِهِ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا تُوُفِّيَ فِي غَيْرِ مَوْلِدِهِ، قِيسَ لَهُ مِنْ مَوْلِدِهِ إِلَى مُنْقَطَعِ أَثَرِهِ فِي الْجَنَّةِ.

٦٦٥٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ بِهَا الَّذِينَ سَرَقَتْهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذِهِ الْمَرْأَةَ سَرَقَتْنَا، قَالَ قَوْمُهَا: فَنَحْنُ نَفْدِيهَا، يَعْنِي أَهْلَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْطَعُوا يَدَهَا. فَقَالُوا: نَحْنُ نَفْدِيهَا بِخَمْسمِائَةِ دِينَارٍ، قَالَ: اقْطَعُوا يَدَهَا. قَالَ: فَقُطِعَتْ يَدُهَا الْيُمْنَى، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: هَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَنْتِ الْيَوْمَ مِنْ خَطِيئَتِكِ كَيَوْمِ وَلَدَتْكِ أُمُّكِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ: ﴿فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ (١٧٨/٢) وَأَصْلَحَ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ.

٦٦٥٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ حُيَيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي فِي مَرَابِدِ الْغَنَمِ، وَلاَ يُصَلِّي فِي مَرَابِدِ الإِبِلِ وَالْبَقَرِ.

٦٦٥٩ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَمْرٌو، يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ -عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ تَرَكَ الصَّلاَةَ سُكْرًا مَرَّةً وَاحِدَةً، فَكَأَنَّمَا كَانَتْ لَهُ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا فَسُلِبَهَا، وَمَنْ تَرَكَ الصَّلاَةَ سُكْرًا أَرْبَعَ مَرَّاتٍ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ، قِيلَ: وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ يَا رَسُولَ؟ اللَّهِ قَالَ: عُصَارَةُ أَهْلِ جَهَنَّمَ.

٦٦٦٠ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، يَعْنِي الرَّازِيَّ، عَنْ مُطَرٍ الْوَرَّاقِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ، وَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي حَافِيًا، وَرَأَيْتُهُ يَشْرَبُ قَائِمًا، وَرَأَيْتُهُ يَشْرَبُ قَاعِدًا، وَرَأَيْتُهُ يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ، وَرَأَيْتُهُ يَنْصَرِفُ عَنْ يَسَارِهِ. [راجع: ٦٦٤٧]

٦٦٦١ - حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنِ ابْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لاَ يَقُصُّ عَلَى النَّاسِ، إِلاَّ أَمِيرٌ، أَوْ مَأْمُورٌ، أَوْ مُرَاءٍ. [انظر: ٦٧١٥]

٦٦٦٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَهَاشِمٌ، يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ الْخُزَاعِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى أَنْ لاَ يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ.

٦٦٦٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَضَى أَنَّ مَنْ قُتِلَ خَطَأً فَدِيَتُهُ مِئَةٌ مِنَ الإِبِلِ: ثَلاَثُونَ بِنْتَ مَخَاضٍ، وَثَلاَثُونَ بِنْتَ لَبُونٍ، وَثَلاَثُونَ حِقَّةً، وَعَشَرَةُ بَنُو لَبُونٍ ذُكُورٌ. [انظر: ٦٧١١، ٦٧١٦، ٦٧١٧، ٦٧١٨، ٦٧١٩، ٦٧٢٤، ٦٧٤٢، ٦٧٤٣، ٧٠١٣، ٧٠٨٨، ٧٠٩٠، ٧٠٩٢، وبطوله في: ٧٠٣٣]

٦٦٦٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَطَاءٍ وَغَيْرِهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لاَ يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ شَتَّى. [انظر: ٦٨٤٤]

٦٦٦٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، عَنْ حَجَّاج، عَنْ عَمْرو بْن شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ الْبِكْرَ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلاَثَةَ أَيَّام.

٦٦٦٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرو بْن شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَيُّمَا عَبْد كُوتِبَ عَلَى مِئَة أُوقِيَّة، فَأَدَّاهَا إِلاَّ عَشْرَ أُوقِيَّات، فَهُوَ رَقِيقٌ. [انظر: ٦٧٢٦، ٦٩٢٣، ٦٩٤٩]

٦٦٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرو بْن شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، امْرَأَتَان فِي أَيْدِيهِمَا أَسَاوِرُ مِنْ ذَهَب، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَتُحِبَّان أَنْ يُسَوِّرَكُمَا اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَة أَسَاوِرَ مِنْ نَار؟ قَالَتَا: لاَ، قَالَ: فَأَدِّيَا حَقَّ هَذَا الَّذِي فِي أَيْدِيكُمَا. [انظر: ٦٩٠١، ٦٩٣٩]

٦٦٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هند، عَنْ عَمْرو بْن شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّه ﷺ ذَاتَ يَوْم وَالنَّاسُ يَتَكَلَّمُونَ فِي الْقَدَر، قَالَ: وَكَأَنَّمَا تُفْقَأُ فِي وَجْهه حَبُّ الرُّمَّان مِنَ الْغَضَب قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ مَا لَكُمْ تَضْرِبُونَ كِتَابَ اللَّه بَعْضَهُ بِبَعْض؟ بِهَذَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، قَالَ: فَمَا غَبَطْتُ نَفْسِي بِمَجْلِس فِيه رَسُولُ اللَّه ﷺ لَمْ أَشْهَدْهُ، بِمَا غَبَطْتُ نَفْسِي بِذَلِكَ الْمَجْلِس، أَنِّي لَمْ أَشْهَدْهُ. [انظر: ٦٨٤٦]

٦٦٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرو بْن شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ وَقَفَ عِنْدَ الْجَمْرَة الثَّانِيَة أَطْوَلَ مِمَّا وَقَفَ عِنْدَ الْجَمْرَة الأُولَى، ثُمَّ أَتَى جَمْرَةَ الْعَقَبَة فَرَمَاهَا وَلَمْ يَقِفْ عِنْدَهَا. [انظر: ٦٦٨٢]

٦٦٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرو بْن شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا الْتَقَى الْخِتَانَان وَتَوَارَتِ الْحَشَفَةُ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ.

٦٦٧١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ (١٧٩/٢)، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْب، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيه، قَالَ: ذَكَرَ عَبْدُ اللَّه بْنُ عَمْرو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَحِلُّ سَلَفٌ وَبَيْعٌ، وَلاَ شَرْطَان فِي بَيْع، وَلاَ رِبْحُ مَا لَمْ يُضْمَنْ، وَلاَ بَيْعُ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ.

٦٦٧٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عَمْرو بْن شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَنْتِفُوا الشَّيْبَ، فَإِنَّهُ نُورُ الْمُسْلِم، مَا مِنْ مُسْلِم يَشِيبُ شَيْبَةً فِي الإِسْلاَم، إِلاَّ كُتِبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ، وَرُفِعَ بِهَا دَرَجَةٌ، أَوْ حُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ. [انظر: ٦٦٧٥، ٦٩٢٤، ٦٩٣٧، ٦٩٦٢، ٦٩٨٩]

٦٦٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ لَيْث، عَنْ عَمْرو بْن شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ مَنَعَ فَضْلَ مَائِه، أَوْ فَضْلَ كَلَئِه، مَنَعَهُ اللَّهُ فَضْلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَة. [انظر: ٧٠٧٥]

٦٦٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ عُبَيْد اللَّه، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ. [راجع: ٦٥٥٨]

٦٦٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنِ ابْن عَجْلاَنَ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تَنْتِفُوا الشَّيْبَ، فَإِنَّهُ مَا مِنْ عَبْد يَشِيبُ فِي الإِسْلاَم شَيْبَةً، إِلاَّ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً. [راجع: ٦٦٧٢]

٦٦٧٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْن عَجْلاَنَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَنِ الشِّرَاء وَالْبَيْع فِي الْمَسْجِد، وَأَنْ تُنْشَدَ فِيه الأَشْعَارُ وَأَنْ تُنْشَدَ فِيه الضَّالَّةُ، وَعَنِ الْحَلَق يَوْمَ الْجُمُعَة قَبْلَ الصَّلاَة. [انظر: ٦٩٩١]

٦٦٧٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْن عَجْلاَنَ، عَنْ عَمْرو بْن شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَة أَمْثَالَ الذَّرِّ، فِي صُوَرِ النَّاس، يَعْلُوهُمْ كُلُّ شَيْء مِنَ الصَّغَار، حَتَّى يَدْخُلُوا سِجْنًا فِي جَهَنَّمَ يُقَالُ لَهُ: بُولَسُ، فَتَعْلُوهُمْ نَارُ الأَنْيَار، يُسْقَوْنَ مِنْ طِينَة الْخَبَال، عُصَارَة أَهْلِ النَّار.

٦٦٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ الأَخْنَس، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه قَالَ: أَتَى أَعْرَابِيَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ أَبِي يُرِيدُ أَنْ يَجْتَاحَ مَالِي؟ قَالَ: أَنْتَ وَمَالُكَ، لِوَالِدِكَ، إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ، وَإِنَّ أَمْوَالَ أَوْلاَدِكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ، فَكُلُوهُ هَنِيئًا. [انظر: ٦٩٠٢، ٧٠٠١]

٦٦٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يُصَلِّي حَافِيًا وَنَاعِلاً، وَيَصُومُ فِي السَّفَر وَيُفْطِرُ، وَيَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا، وَيَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِه وَعَنْ شِمَالِه. [راجع: ٦٦٣٧]

٦٦٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنِ ابْن عَجْلاَنَ، عَنْ عَمْرو بْن شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، رَأَى عَلَى بَعْض أَصْحَابِه خَاتَمًا مِنْ ذَهَب، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَأَلْقَاهُ وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ حَدِيد قَالَ: فَقَالَ هَذَا أَشَرٌّ، هَذَا حِلْيَةُ أَهْلِ النَّار. فَأَلْقَاهُ وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرِق فَسَكَتَ عَنْهُ. [راجع: ٦٥١٨]

٦٦٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُسَيْن، عَنْ عَمْرو بْن شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه قَالَ: لَمَّا فُتِحَتْ مَكَّةُ عَلَى رَسُول اللَّه ﷺ، قَالَ: كُفُّوا السِّلاَحَ، إِلاَّ خُزَاعَةَ عَنْ بَنِي بَكْر فَأَذِنَ لَهُمْ حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ قَالَ: كُفُّوا السِّلاَحَ، فَلَقِيَ رَجُلٌ مِنْ خُزَاعَةَ رَجُلاً مِنْ بَنِي بَكْر مِنْ غَد بِالْمُزْدَلِفَة فَقَتَلَهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ: وَرَأَيْتُهُ وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ إِلَى الْكَعْبَة قَالَ: إِنَّ أَعْدَى النَّاس عَلَى اللَّه مَنْ قَتَلَ فِي الْحَرَم، أَوْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِه، أَوْ قَتَلَ بِذُحُول الْجَاهِلِيَّة فَقَامَ إِلَيْه رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ فُلاَنًا ابْنِي،

فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ لاَ دَعْوَةَ فِي الإِسْلاَمِ، ذَهَبَ أَمْرُ الْجَاهِلِيَّةِ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الأَثْلَبُ، قَالُوا : وَمَا الأَثْلَبُ؟ قَالَ: الْحَجَرُ. قَالَ: وَفِي الأَصَابِعِ عَشْرٌ عَشْرٌ، وَفِي الْمَوَاضِحِ خَمْسٌ خَمْسٌ، قَالَ: وَقَالَ لاَ صَلاَةَ بَعْدَ الْغَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلاَ صَلاَةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، قَالَ: وَلاَ تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلاَ عَلَى خَالَتِهَا، وَلاَ يَجُوزُ لامْرَأَةٍ عَطِيَّةٌ إِلاَّ بِإِذْنِ زَوْجِهَا. [انظر: ٦٦٩٠، ٦٧١٢، ٦٧٣٧، ٦٧٢٨، ٦٧٥٧، ٦٧٧٠، ٦٧٧٢، ٦٧٩٦، ٦٧٩٧، ٦٨٣٧، ٦٩٣٣، ٦٩٧١، ٦٩٩٢]

٦٦٨٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ، بَيْنَ (٢/١٨٠) الصَّلاَتَيْنِ، يَوْمَ غَزَا بَنِي الْمُصْطَلِق. [انظر: ٦٦٩٤، ٦٩٠٦]

٦٦٨٣ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً مِنْ مُزَيْنَةَ يَسْأَلُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ الضَّالَّةِ مِنَ الإِبِلِ؟ قَالَ: مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا، تَأْكُلُ الشَّجَرَ، وَتَرِدُ الْمَاءَ فَدَعْهَا حَتَّى يَأْتِيَهَا بَاغِيهَا. قَالَ: الضَّالَّةُ مِنَ الْغَنَمِ؟ قَالَ: لَكَ أَوْ لأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ، تَجْمَعُهَا حَتَّى يَأْتِيَهَا بَاغِيهَا، قَالَ: الْحَرِيسَةُ الَّتِي تُوجَدُ فِي مَرَاتِعِهَا؟ قَالَ: فِيهَا ثَمَنُهَا مَرَّتَيْنِ، وَضَرْبُ نَكَال، وَمَا أُخِذَ مِنْ عَطَنِهِ فَفِيهِ الْقَطْعُ، إِذَا بَلَغَ مَا يُؤْخَذُ مِنْ ذَلِكَ ثَمَنَ الْمِجَنِّ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه فَالثِّمَارُ، وَمَا أُخِذَ مِنْهَا فِي أَكْمَامِهَا؟ قَالَ: مَنْ أَخَذَ بِفَمِهِ وَلَمْ يَتَّخِذْ خُبْنَةً، فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَمَنِ احْتَمَلَ فَعَلَيْهِ ثَمَنُهُ مَرَّتَيْنِ وَضَرْبًا، وَنَكَالاً، وَمَا أَخَذَ مِنْ أَجْرَانِهِ، فَفِيهِ الْقَطْعُ إِذَا بَلَغَ مَا يُؤْخَذُ مِنْ ذَلِكَ ثَمَنَ الْمِجَنِّ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه وَاللُّقَطَةُ نَجِدُهَا فِي سَبِيلِ الْعَامِرَةِ؟ قَالَ: عَرِّفْهَا حَوْلاً، فَإِنْ وُجِدَ بَاغِيهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ، وَإِلاَّ فَهِيَ لَكَ قَالَ: مَا يُوجَدُ فِي الْخَرِبِ الْعَادِيِّ؟ قَالَ: فِيهِ وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ. [انظر: ٦٧٤٦، ٦٨٩١، ٦٩٣٦، ٧٠٩٤]

٦٦٨٤ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، يَسْأَلُهُ عَنِ الْوُضُوءِ؟ فَأَرَاهُ ثَلاَثًا ثَلاَثًا قَالَ: هَذَا الْوُضُوءُ فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا فَقَدْ أَسَاءَ وَتَعَدَّى وَظَلَمَ.

٦٦٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّهِ؛ قَالَ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ ثَلاَثَ عُمَرٍ كُلُّ ذَلِكَ [فِي ذِي الْقَعْدَةِ] يَأْبَى حَتَّى يَسْتَلِمَ الْحَجَرَ. [انظر: ٦٦٨٦]

٦٦٨٦ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، اعْتَمَرَ ثَلاَثَ عُمَرٍ، كُلُّ ذَلِكَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، يَأْبَى حَتَّى يَسْتَلِمَ الْحَجَرَ.

٦٦٨٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ قِيمَةَ الْمِجَنِّ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّه ﷺ، عَشَرَةَ دَرَاهِمَ.

٦٦٨٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعَهُ مِنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَبَّرَ فِي عِيدٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ تَكْبِيرَةً: سَبْعًا فِي الأُولَى، وَخَمْسًا فِي الآخِرَةِ، وَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلاَ بَعْدَهَا.

قَالَ أَبِي: وَأَنَا أَذْهَبُ إِلَى هَذَا.

٦٦٨٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَوَّارُ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مُرُوا صِبْيَانَكُمْ بِالصَّلاَةِ إِذَا بَلَغُوا سَبْعًا، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا إِذَا بَلَغُوا عَشْرًا، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ.

قَالَ أَبِي: وَقَالَ الطُّفَاوِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: سَوَّارٌ أَبُو حَمْزَةَ، وَأَخْطَأَ فِيهِ. [انظر: ٦٧٥٦]

٦٦٩٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ بْنُ خَيَّاط، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ فِي خُطْبَتِهِ وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ: لاَ يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ، وَلاَ ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ.

٦٦٩١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْد، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَجَدَ تَمْرَةً فِي بَيْتِهِ، تَحْتَ جَنْبِهِ، فَأَكَلَهَا. [انظر: ٦٧٢٠، ٧٧٢٠، ٦٨٢٠]

٦٦٩٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ، قَامَ فِي النَّاسِ خَطِيبًا، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ مَا كَانَ مِنْ حِلْفٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّ الإِسْلاَمَ لَمْ يَزِدْهُ إِلاَّ شِدَّةً، وَلاَ حِلْفَ فِي الإِسْلاَمِ، وَالْمُسْلِمُونَ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، تَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، يُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَدْنَاهُمْ، وَيَرُدُّ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ، تُرَدُّ سَرَايَاهُمْ عَلَى قَعَدِهِمْ، لاَ يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، دِيَةُ الْكَافِرِ نِصْفُ دِيَةِ الْمُسْلِمِ، لاَ جَلَبَ وَلاَ جَنَبَ، وَلاَ تُؤْخَذُ صَدَقَاتُهُمْ إِلاَّ فِي دِيَارِهِمْ. [انظر: ٧٠١٢، ٧٠٢٤، ٧٠٢٦، ٧٠٣٧، ٩٦١٧]

٦٦٩٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ (٢/١٨١) عَمْرِو بْنِ شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ زَادَكُمْ صَلاَةً، وَهِيَ الْوَتْرُ. [انظر: ٦٩١٩، ٦٩٤٤١]

٦٦٩٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، جَمَعَ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ فِي السَّفَرِ. [انظر: ٦٦٨٢]

٦٦٩٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: كُلُوا، وَاشْرَبُوا، وَتَصَدَّقُوا، وَالْبَسُوا غَيْرَ مَخِيلَةٍ وَلاَ سَرَفٍ.

وَقَالَ يَزِيدُ مَرَّةً: فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلاَ مَخِيلَةٍ. [انظر: ٦٧٠٨]

٦٦٩٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُعَلِّمُنَا كَلِمَاتٍ نَقُولُهُنَّ عِنْدَ الْفَزَعِ، بِسْمِ اللَّهِ، أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ، مِنْ غَضَبِهِ وَعِقَابِهِ وَشَرِّ عِبَادِهِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَنْ يَحْضُرُونِ.

قَالَ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو يُعَلِّمُهَا مَنْ بَلَغَ مِنْ وَلَدِهِ أَنْ يَقُولَهَا عِنْدَ نَوْمِهِ، وَمَنْ كَانَ مِنْهُمْ صَغِيرًا لاَ يَعْقِلُ أَنْ يَحْفَظَهَا، كَتَبَهَا لَهُ فَعَلَّقَهَا فِي عُنُقِهِ.

٦٦٩٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: وَقَّتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلأَهْلِ الْيَمَنِ وَأَهْلِ تِهَامَةَ يَلَمْلَمَ، وَلأَهْلِ الطَّائِفِ، وَهِيَ نَجْدٌ، قَرْنًا، وَلأَهْلِ الْعِرَاقِ ذَاتَ عِرْقٍ. [سياتي في مسند جابر: ١٤٤٦٦]

٦٦٩٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لاَ تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ وَلاَ خَائِنَةٍ. وَرَدَّ شَهَادَةَ الْقَانِعِ الْخَادِمِ لأَهْلِ الْبَيْتِ، وَأَجَازَهَا لِغَيْرِهِمْ. [انظر: ٦٨٩٩، ٦٩٤٠، ٧١٠٢]

٦٦٩٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَضَى: أَيُّمَا مُسْتَلْحَقٍ اسْتُلْحِقَ بَعْدَ أَبِيهِ، الَّذِي يُدْعَى لَهُ ادَّعَاهُ وَرَثَتُهُ، قَضَى: إِنْ كَانَ مِنْ حُرَّةٍ تَزَوَّجَهَا، أَوْ مِنْ أَمَةٍ يَمْلِكُهَا، فَقَدْ لَحِقَ بِمَا اسْتَلْحَقَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ حُرَّةٍ أَوْ أَمَةٍ عَاهَرَ بِهَا، لَمْ يَلْحَقْ بِمَا اسْتَلْحَقَهُ، وَإِنْ كَانَ أَبُوهُ الَّذِي يُدْعَى لَهُ هُوَ ادَّعَاهُ وَهُوَ ابْنُ زِنْيَةٍ، لأَهْلِ أُمِّهِ، مَنْ كَانُوا: حُرَّةً أَوْ أَمَةً. [انظر: ٧٠٤٢]

٦٧٠٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي ذَوِي أَرْحَامٍ، أَصِلُ وَيَقْطَعُونِي، وَأَعْفُو وَيَظْلِمُونَ، وَأُحْسِنُ وَيُسِيئُونَ، أَفَأُكَافِئُهُمْ؟ قَالَ: لاَ، إِذًا تُتْرَكُونَ جَمِيعًا، وَلَكِنْ خُذْ بِالْفَضْلِ وَصِلْهُمْ، فَإِنَّهُ لَنْ يَزَالَ مَعَكَ ظَهِيرٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا كُنْتَ عَلَى ذَلِكَ. [انظر: ٦٩٤٢]

٦٧٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ يُوسُفَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَحْضُرُ الْجُمُعَةَ ثَلاَثَةٌ: رَجُلٌ حَضَرَهَا بِدُعَاءٍ وَصَلاَةٍ، فَذَلِكَ رَجُلٌ دَعَا رَبَّهُ، إِنْ شَاءَ أَعْطَاهُ وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُ، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا بِسُكُوتٍ وَإِنْصَاتٍ، فَذَلِكَ هُوَ حَقُّهَا، وَرَجُلٌ يَحْضُرُهَا يَلْغُو، فَذَلِكَ حَظُّهُ مِنْهَا. [انظر: ٧٠٠٢]

٦٧٠٢ - حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: لَقَدْ جَلَسْتُ أَنَا وَأَخِي مَجْلِسًا مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِهِ حُمْرَ النَّعَمِ، أَقْبَلْتُ أَنَا وَأَخِي، وَإِذَا مَشْيَخَةٌ مِنْ صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، جُلُوسٌ عِنْدَ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِهِ، فَكَرِهْنَا أَنْ نُفَرِّقَ بَيْنَهُمْ، فَجَلَسْنَا حَجْرَةً، إِذْ ذَكَرُوا آيَةً مِنَ الْقُرْآنِ فَتَمَارَوْا فِيهَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمْ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مُغْضَبًا قَدِ احْمَرَّ وَجْهُهُ، يَرْمِيهِمْ بِالتُّرَابِ وَيَقُولُ: مَهْلاً يَا قَوْمِ بِهَذَا أُهْلِكَتِ الأُمَمُ مِنْ قَبْلِكُمْ، بِاخْتِلاَفِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، وَضَرْبِهِمُ الْكُتُبَ بَعْضَهَا بِبَعْضٍ، إِنَّ الْقُرْآنَ لَمْ يَنْزِلْ يُكَذِّبُ بَعْضُهُ بَعْضًا، بَلْ يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضًا، فَمَا عَرَفْتُمْ مِنْهُ فَاعْمَلُوا بِهِ، وَمَا جَهِلْتُمْ مِنْهُ فَرُدُّوهُ إِلَى عَالِمِهِ. [انظر: ٦٧٤١، ٦٨٤٥]

٦٧٠٣ - حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يُؤْمِنُ الْمَرْءُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ، خَيْرِهِ وَشَرِّهِ.

قَالَ أَبُو حَازِمٍ: لَعَنَ اللَّهُ دِينًا أَنَا أَكْبَرُ مِنْهُ، يَعْنِي التَّكْذِيبَ بِالْقَدَرِ. [انظر: ٦٩٨٥]

٦٧٠٤ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو (١٨٢/٢) بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ الْعَاصَ بْنَ وَائِلٍ نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَنْحَرَ مِئَةَ بَدَنَةٍ، وَأَنَّ هِشَامَ بْنَ الْعَاصِ نَحَرَ حِصَّتَهُ، خَمْسِينَ بَدَنَةً، وَأَنَّ عَمْرًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: أَمَّا أَبُوكَ، فَلَوْ كَانَ أَقَرَّ بِالتَّوْحِيدِ، فَصُمْتَ وَتَصَدَّقْتَ عَنْهُ، نَفَعَهُ ذَلِكَ.

٦٧٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ عَامِرٍ الأَحْوَلِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لاَ يَرْجِعُ فِي هِبَتِهِ إِلاَّ الْوَالِدُ مِنْ وَلَدِهِ، وَالْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ.

٦٧٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: هَمَّامٌ أَنْبَأَنَا، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: هِيَ اللُّوطِيَّةُ الصُّغْرَى، يَعْنِي الرَّجُلَ يَأْتِي امْرَأَتَهُ فِي دُبُرِهَا. [انظر: ٦٩٦٧، ٦٩٦٨]

٦٧٠٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنِي هَذَا كَانَ بَطْنِي لَهُ وِعَاءً، وَحِجْرِي لَهُ حِوَاءً، وَثَدْيِي لَهُ سِقَاءً، وَزَعَمَ أَبُوهُ أَنَّهُ يَنْزِعُهُ مِنِّي؟ قَالَ: أَنْتِ أَحَقُّ بِهِ مَا لَمْ تَنْكِحِي. [انظر: ٦٨٩٣]

٦٧٠٨ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كُلُوا، وَاشْرَبُوا، وَتَصَدَّقُوا، وَالْبَسُوا فِي غَيْرِ مَخِيلَةٍ وَلاَ سَرَفٍ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُرَى نِعْمَتُهُ عَلَى عَبْدِهِ. [راجع: ٦٦٩٥]

٦٧٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ عَلَى صَدَاقٍ، أَوْ حِبَاءٍ، أَوْ عِدَةٍ، قَبْلَ عِصْمَةِ النِّكَاحِ، فَهُوَ لَهَا، وَمَا كَانَ بَعْدَ عِصْمَةِ النِّكَاحِ فَهُوَ لِمَنْ أُعْطِيَهُ، وَأَحَقُّ مَا يُكْرَمُ عَلَيْهِ الرَّجُلُ ابْنَتُهُ أَوْ أُخْتُهُ.

٦٧١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّ زِنْبَاعًا أَبَا رَوْحٍ، وَجَدَ غُلَامًا لَهُ مَعَ جَارِيَةٍ لَهُ، فَجَدَعَ أَنْفَهُ وَجَبَّهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا بِكَ؟ قَالَ: زِنْبَاعٌ، فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى هَذَا؟ فَقَالَ: كَانَ مِنْ أَمْرِهِ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ، لِلْعَبْدِ: اذْهَبْ فَأَنْتَ حُرٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَوْلَى مَنْ أَنَا؟ قَالَ: مَوْلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَأَوْصَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَاءَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: وَصِيَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: نَعَمْ، نُجْرِي عَلَيْكَ النَّفَقَةَ وَعَلَى عِيَالِكَ، فَأَجْرَاهَا عَلَيْهِ حَتَّى قُبِضَ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمَّا اسْتُخْلِفَ عُمَرُ جَاءَهُ فَقَالَ: وَصِيَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: نَعَمْ، أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: مِصْرَ، فَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى صَاحِبِ مِصْرَ أَنْ يُعْطِيَهُ أَرْضًا يَأْكُلُهَا. [انظر: ٧٠٩٦]

٦٧١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَمْرِو ابْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِي كُلِّ إِصْبَعٍ عَشْرٌ مِنَ الإِبِلِ، وَفِي كُلِّ سِنٍّ خَمْسٌ مِنَ الإِبِلِ، وَالأَصَابِعُ سَوَاءٌ، وَالأَسْنَانُ سَوَاءٌ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَسَمِعْتُ مَكْحُولاً يَقُولُ: وَلاَ يَذْكُرُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَوْرَعَ فِي الْحَدِيثِ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ. [راجع: ٦٦٦٣]

٦٧١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ؛ أَنَّ عَمْرَو بْنَ شُعَيْبٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَنَدَ إِلَى بَيْتٍ فَوَعَظَ النَّاسَ وَذَكَّرَهُمْ، قَالَ: لاَ يُصَلِّي أَحَدٌ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى اللَّيْلِ، وَلاَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلاَ تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلاَّ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ مَسِيرَةَ ثَلاَثٍ، وَلاَ تَقْدَمَنَّ امْرَأَةٌ عَلَى عَمَّتِهَا وَلاَ عَلَى خَالَتِهَا. [راجع: ٦٦٨١]

٦٧١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْعَقِيقَةِ؟ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ الْعُقُوقَ، وَكَأَنَّهُ كَرِهَ الاسْمَ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا نَسْأَلُكَ عَنْ أَحَدِنَا يُولَدُ لَهُ؟ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ (١٨٣/٢) أَنْ يَنْسُكَ عَنْ وَلَدِهِ فَلْيَفْعَلْ، عَنِ الْغُلاَمِ شَاتَانِ مُكَافَأَتَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ قَالَ: وَسُئِلَ عَنِ الْفَرَعِ؟ قَالَ: وَالْفَرَعُ حَقٌّ، وَأَنْ تَتْرُكَهُ حَتَّى يَكُونَ شُغْزُبًا، أَوْ شُغْزُوبًا، ابْنَ مَخَاضٍ، أَوِ ابْنَ لَبُونٍ، فَتَحْمِلَ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ تُعْطِيَهُ أَرْمَلَةً، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذْبَحَهُ يَلْصَقُ لَحْمُهُ بِوَبَرِهِ، وَتُكْفِئُ إِنَاءَكَ وَتُوَلِهُ نَاقَتَكَ، وَقَالَ: وَسُئِلَ عَنِ الْعَتِيرَةِ؟ فَقَالَ: الْعَتِيرَةُ حَقٌّ.

قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ لِعَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ: مَا الْعَتِيرَةُ؟ قَالَ: كَانُوا يَذْبَحُونَ فِي رَجَبٍ شَاةً، فَيَطْبُخُونَ وَيَأْكُلُونَ وَيُطْعِمُونَ. [انظر: ٦٧٥٩، ٦٨٢٢]

٦٧١٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَسُرَيْجٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَدْرَكَ رَجُلَيْنِ وَهُمَا مُقْتَرِنَانِ، يَمْشِيَانِ إِلَى الْبَيْتِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا بَالُ الْقِرَانِ؟ قَالاَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَذَرْنَا أَنْ نَمْشِيَ إِلَى الْبَيْتِ مُقْتَرِنَيْنِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ هَذَا نَذْرًا، فَقَطَعَ قِرَانَهُمَا.

قَالَ سُرَيْجٌ فِي حَدِيثِهِ: إِنَّمَا النَّذْرُ مَا ابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٦٧١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَقُصُّ إِلاَّ أَمِيرٌ، أَوْ مَأْمُورٌ، أَوْ مُرَاءٍ.

فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّمَا كَانَ يَلْعَنُنَا: أَوْ مُتَكَلِّفٌ؟ قَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ. [راجع: ٦٦٦١]

٦٧١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ وَعَبْدُ الصَّمَدِ. قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّ عَقْلَ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ نِصْفُ عَقْلِ الْمُسْلِمِينَ، وَهُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى. [راجع: ٦٦٦٣]

٦٧١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ وَعَبْدُ الصَّمَدِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، يَعْنِي ابْنَ مُوسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ قُتِلَ مُتَعَمِّدًا دُفِعَ إِلَى أَوْلِيَاءِ الْقَتِيلِ، فَإِنْ شَاؤُوا قَتَلُوهُ، وَإِنْ شَاءُوا أَخَذُوا الدِّيَةَ، وَهِيَ ثَلاَثُونَ حِقَّةً، وَثَلاَثُونَ جَذَعَةً وَأَرْبَعُونَ خَلِفَةً، وَذَلِكَ عَقْلُ الْعَمْدِ، وَمَا صَالَحُوا عَلَيْهِ فَهُوَ لَهُمْ، وَذَلِكَ تَشْدِيدُ الْعَقْلِ. [راجع: ٦٦٦٣]

٦٧١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ وَعَبْدُ الصَّمَدِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: عَقْلُ شِبْهِ الْعَمْدِ مُغَلَّظٌ مِثْلُ عَقْلِ الْعَمْدِ وَلاَ يُقْتَلُ صَاحِبُهُ، وَذَلِكَ أَنْ يَنْزُوَ الشَّيْطَانُ بَيْنَ النَّاسِ. (قَالَ أَبُو النَّضْرِ:) فَيَكُونُ رَمِيًّا فِي عِمِّيَّا، فِي غَيْرِ فِتْنَةٍ وَلاَ حَمْلِ سِلاَحٍ. [راجع: ٦٦٦٣]

٦٧١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (عَنْ) سُلَيْمَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَضَى: مَنْ قُتِلَ خَطَأً فَدِيَتُهُ مِئَةٌ مِنَ الإِبِلِ. [راجع: ٦٦٦٣]

٦٧٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ نَائِمًا فَوَجَدَ تَمْرَةً تَحْتَ جَنْبِهِ فَأَخَذَهَا فَأَكَلَهَا، ثُمَّ جَعَلَ يَتَصَوَّرُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، وَفَزِعَ لِذَلِكَ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ، فَقَالَ: إِنِّي وَجَدْتُ تَمْرَةً تَحْتَ جَنْبِي فَأَكَلْتُهَا فَخَشِيتُ أَنْ تَكُونَ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ. [راجع: ٦٦٩١]

٦٧٢١ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: الْبَائِعُ وَالْمُبْتَاعُ بِالْخِيَارِ

حَتَّى يَتَفَرَّقَا، إِلاَّ أَنْ يَكُونَ سَفْقَةَ خِيَارٍ، وَلاَ يَحِلُّ لَهُ أَنْ يُفَارِقَهُ خَشْيَةَ أَنْ يَسْتَقِيلَهُ.

٦٧٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو كَتَبَ إِلَى عَامِلٍ لَهُ عَلَى أَرْضٍ لَهُ: أَنْ لاَ تَمْنَعْ فَضْلَ مَائِكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ مَنَعَ فَضْلَ الْمَاءِ، لِيَمْنَعَ بِهِ فَضْلَ الْكَلإِ، مَنَعَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَضْلَهُ.

٦٧٢٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، أَخْبَرَنِي الثِّقَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ بَيْعِ الْعُرْبَانِ.

٦٧٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ (١٨٤/٢) عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا وَلاَ رَصَدَ بِطَرِيقٍ. [راجع: ٦٦٦٣]

٦٧٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حَبِيبٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي كِلاَبًا مُكَلَّبَةً، فَأَفْتِنِي فِي صَيْدِهَا؟ فَقَالَ: إِنْ كَانَتْ لَكَ كِلاَبٌ مُكَلَّبَةٌ، فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَكِيٌّ وَغَيْرُ ذَكِيٍّ، قَالَ: ذَكِيٌّ وَغَيْرُ ذَكِيٍّ؟ قَالَ: وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ؟ قَالَ: وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفْتِنِي فِي قَوْسِي؟ قَالَ: كُلْ مَا أَمْسَكَتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ. قَالَ: ذَكِيٌّ وَغَيْرُ ذَكِيٍّ؟ قَالَ: ذَكِيٌّ وَغَيْرُ ذَكِيٍّ. قَالَ: وَإِنْ تَغَيَّبَ عَنِّي؟ قَالَ: وَإِنْ تَغَيَّبَ عَنْكَ، مَا لَمْ يَصِلَّ، يَعْنِي يَتَغَيَّرْ، أَوْ تَجِدَ فِيهِ أَثَرَ غَيْرِ سَهْمِكَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفْتِنَا فِي آنِيَةِ الْمَجُوسِ إِذَا اضْطُرِرْنَا إِلَيْهَا؟ قَالَ: إِذَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهَا فَاغْسِلُوهَا بِالْمَاءِ، وَاطْبُخُوا فِيهَا.

٦٧٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ الْجَرَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: أَيُّمَا عَبْدٍ كَاتَبَ عَلَى مِئَةِ أُوقِيَّةٍ فَأَدَّاهَا إِلاَّ عَشَرَةَ أَوَاقٍ فَهُوَ عَبْدٌ. وَأَيُّمَا عَبْدٍ كَاتَبَ عَلَى مِئَةِ دِينَارٍ، فَأَدَّاهَا إِلاَّ عَشَرَةَ دَنَانِيرَ، فَهُوَ عَبْدٌ.

كَذَا قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: (عَبَّاسٌ الْجَزَرِيُّ) كَانَ فِي النُّسْخَةِ: (عَبَّاسٌ الْجُوَيْرِيُّ) فَأَصْلَحَهُ أَبِي كَمَا قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: (الْجَزَرِيُّ). [راجع: ٦٦٦٦]

٦٧٢٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ: لاَ يَجُوزُ لاِمْرَأَةٍ عَطِيَّةٌ إِلاَّ بِإِذْنِ زَوْجِهَا. [راجع: ٦٦٨١]

٦٧٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مِثْلَهُ.

٦٧٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ حُنَيْنٍ، وَجَاءَتْهُ وُفُودُ هَوَازِنَ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ إِنَّا أَصْلٌ وَعَشِيرَةٌ، فَمُنَّ عَلَيْنَا مَنَّ اللَّهُ عَلَيْكَ، فَإِنَّهُ قَدْ نَزَلَ بِنَا مِنَ الْبَلاَءِ مَا لاَ يَخْفَى عَلَيْكَ، فَقَالَ: اخْتَارُوا بَيْنَ نِسَائِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَأَبْنَائِكُمْ، قَالُوا: خَيَّرْتَنَا بَيْنَ أَحْسَابِنَا وَأَمْوَالِنَا نَخْتَارُ أَبْنَاءَنَا. فَقَالَ: أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلِبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَهُوَ لَكُمْ، فَإِذَا صَلَّيْتُ الظُّهْرَ فَقُولُوا: إِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَبِالْمُؤْمِنِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي نِسَائِنَا وَأَبْنَائِنَا قَالَ: فَفَعَلُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلِبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَهُوَ لَكُمْ، وَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ: وَمَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَتِ الأَنْصَارُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَقَالَ عُيَيْنَةُ بْنُ بَدْرٍ: أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلِبَنِي فَزَارَةَ فَلاَ، وَقَالَ الأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ: أَمَّا أَنَا وَبَنُو تَمِيمٍ فَلاَ، وَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ: أَمَّا أَنَا وَبَنُو سُلَيْمٍ فَلاَ، فَقَالَتِ الْحَيَّانِ: كَذَبْتَ بَلْ هُوَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ رُدُّوا عَلَيْهِمْ نِسَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ. فَمَنْ تَمَسَّكَ بِشَيْءٍ مِنَ الْفَيْءِ فَلَهُ عَلَيْنَا سِتَّةُ فَرَائِضَ مِنْ أَوَّلِ شَيْءٍ يُفِيئُهُ اللَّهُ عَلَيْنَا، ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ، وَتَعَلَّقَ بِهِ النَّاسُ يَقُولُونَ: اقْسِمْ عَلَيْنَا فَيْئَنَا بَيْنَنَا حَتَّى الْجَؤُوهُ إِلَى سَمُرَةٍ، فَخَطِفَتْ رِدَاءَهُ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، رُدُّوا عَلَيَّ رِدَائِي، فَوَاللَّهِ لَوْ كَانَ لَكُمْ بِعَدَدِ شَجَرِ تِهَامَةَ نَعَمٌ لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لاَ تُلْفُونِي بَخِيلاً وَلاَ جَبَانًا وَلاَ كَذُوبًا، ثُمَّ دَنَا مِنْ بَعِيرِهِ فَأَخَذَ وَبَرَةً مِنْ سَنَامِهِ فَجَعَلَهَا بَيْنَ أَصَابِعِهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى، ثُمَّ رَفَعَهَا، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَيْسَ لِي مِنْ هَذَا الْفَيْءِ (وَلاَ هَذِهِ) إِلاَّ الْخُمُسُ، وَالْخُمُسُ مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ، فَرُدُّوا الْخِيَاطَ وَالْمَخِيطَ، فَإِنَّ الْغُلُولَ يَكُونُ عَلَى أَهْلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَارًا وَنَارًا وَشَنَارًا، فَقَامَ رَجُلٌ مَعَهُ كُبَّةٌ مِنْ شَعَرٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَذْتُ هَذِهِ أُصْلِحُ بِهَا بَرْدَعَةَ بَعِيرٍ لِي دَبِرَ، قَالَ: أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلِبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَهُوَ لَكَ. فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَّا إِذْ بَلَغَتْ مَا أَرَى فَلاَ أَرَبَ لِي بِهَا وَنَبَذَهَا. [انظر: ٧٠٣٧]

٦٧٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ (١٨٥/٢) شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: تُؤْخَذُ صَدَقَاتُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى مِيَاهِهِمْ.

٦٧٣١ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَعْطَيْتُ أُمِّي حَدِيقَةَ حَيَاتَهَا، وَإِنَّهَا مَاتَتْ فَلَمْ تَتْرُكْ وَارِثًا غَيْرِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَجَبَتْ صَدَقَتُكَ وَرَجَعَتْ إِلَيْكَ حَدِيقَتُكَ.

٦٧٣٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ نَذْرَ إِلاَّ فِيمَا ابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلاَ يَمِينَ فِي قَطِيعَةِ رَحِمٍ. [انظر: ٦٩٩٠]

٦٧٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا. [انظر: ٦٩٣٥، ٦٩٣٧]

٦٧٣٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ، يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَالْهَرَمِ، وَالْمَغْرَمِ، وَالْمَأْثَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ. [انظر: ٦٧٤٩]

٦٧٣٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَأَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ قَالاَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِأَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَأَعَادَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا، قَالَ الْقَوْمُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: أَحْسَنُكُمْ خُلُقًا.

٦٧٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ بْنُ خَيَّاطٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَتَرْكُهَا كَفَّارَتُهَا. [انظر: ٦٩٩٠]

٦٧٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنِي الأَسْلَمِيُّ، يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: عَقَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْغُلاَمِ شَاتَيْنِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةً.

٦٧٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ.

٦٧٣٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ قَيْصَرَ التُّجِيبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ شَابٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُقَبِّلُ وَأَنَا صَائِمٌ؟ قَالَ: لاَ، فَجَاءَ شَيْخٌ فَقَالَ: أُقَبِّلُ وَأَنَا صَائِمٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَنَظَرَ بَعْضُنَا إِلَى بَعْضٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ عَلِمْتُ لِمَ نَظَرَ بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ، إِنَّ الشَّيْخَ يَمْلِكُ نَفْسَهُ. [انظر: ٧٠٥٤]

٦٧٤٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، وَدَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، مِئَتَيْ مَرَّةٍ فِي يَوْمٍ، لَمْ يَسْبِقْهُ أَحَدٌ كَانَ قَبْلَهُ، وَلاَ يُدْرِكُهُ أَحَدٌ بَعْدَهُ، إِلاَّ بِأَفْضَلَ مِنْ عَمَلِهِ. [انظر: ٧٠٠٥]

٦٧٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ قَوْمًا يَتَدَارَؤُونَ، فَقَالَ: إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِهَذَا، ضَرَبُوا كِتَابَ اللَّهِ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ، وَإِنَّمَا نَزَلَ كِتَابُ اللَّهِ يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضًا، فَلاَ تُكَذِّبُوا بَعْضَهُ بِبَعْضٍ، فَمَا عَلِمْتُمْ مِنْهُ فَقُولُوا، وَمَا جَهِلْتُمْ فَكِلُوهُ إِلَى عَالِمِهِ. [راجع: ٦٧٠٢]

٦٧٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا، وَلاَ رَصَدَ بِطَرِيقٍ، وَمَنْ قُتِلَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَهُوَ شِبْهُ الْعَمْدِ وَعَقْلُهُ مُغَلَّظٌ، وَلاَ يُقْتَلُ صَاحِبُهُ، وَهُوَ (١٨٦/٢) كَالشَّهْرِ الْحَرَامِ لِلْحُرْمَةِ وَالْجِوَارِ. [راجع: ٦٦٦٣]

٦٧٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى (قَالَ حُسَيْنٌ فِي حَدِيثِهِ): قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ قُتِلَ خَطَأً فَدِيَتُهُ مِئَةٌ مِنَ الإِبِلِ: ثَلاَثُونَ بَنَاتُ مَخَاضٍ، وَثَلاَثُونَ بَنَاتُ لَبُونٍ، وَثَلاَثُونَ حِقَّةً، وَعَشْرُ بَنُو لَبُونٍ ذُكُورٌ. [راجع: ٦٦٦٣]

٦٧٤٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو حَدَّثَهُ؛ أَنَّ نَفَرًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ دَخَلُوا عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، وَهِيَ تَحْتَهُ يَوْمَئِذٍ، فَرَآهُمْ فَكَرِهَ، ذَلِكَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ، لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: لَمْ أَرَ إِلاَّ خَيْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَرَّأَهَا مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: لاَ يَدْخُلُ رَجُلٌ بَعْدَ يَوْمِي هَذَا عَلَى مُغِيبَةٍ إِلاَّ وَمَعَهُ رَجُلٌ أَوِ اثْنَانِ. [راجع: ٦٥٩٥]

٦٧٤٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي أَبَا إِبْرَاهِيمَ الْمُعَقِّبَ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو الْفُقَيْمِيُّ، حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ، عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَتَلَ قَتِيلاً مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ، لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا.

٦٧٤٦ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلاً مِنْ مُزَيْنَةَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَاذَا تَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي ضَالَّةِ الإِبِلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا لَكَ وَلَهَا؟ مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا. قَالَ: فَضَالَّةُ الْغَنَمِ، قَالَ: لَكَ أَوْ لأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ. قَالَ: فَمَنْ أَخَذَهَا مِنْ مَرْتَعِهَا؟ قَالَ: عُوقِبَ وَغُرِّمَ مِثْلَ ثَمَنِهَا، وَمَنِ اسْتَطْلَقَهَا مِنْ عِقَالٍ، أَوِ اسْتَخْرَجَهَا مِنْ حِشْفِ (وَهِيَ الْمَقَاثِي) فَعَلَيْهِ الْقَطْعُ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَالثَّمَرُ يُصَابُ فِي أَكْمَامِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ عَلَى أَكِلٍ سَبِيلٌ، فَمَنِ اتَّخَذَ خُبْنَةً غُرِّمَ مِثْلَ ثَمَنِهَا وَعُوقِبَ، وَمَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنْهَا بَعْدَ أَنْ آوَى إِلَى مِرْبَدٍ، أَوْ كَسَرَ عَنْهَا بَابًا، فَبَلَغَ مَا يَأْخُذُ ثَمَنَ الْمِجَنِّ فَعَلَيْهِ الْقَطْعُ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَالْكَنْزُ نَجِدُهُ فِي الْخَرِبِ وَفِي الأَرَامِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِيهِ وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ. [راجع: ٦٦٨٣]

٦٧٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَفَّافُ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: لَيْسَ لِي مَالٌ، وَلِي يَتِيمٌ؟ فَقَالَ: كُلْ مِنْ مَالِ يَتِيمِكَ غَيْرَ مُسْرِفٍ، أَوْ قَالَ: وَلاَ تَفْدِي مَالَكَ، بِمَالِهِ. شَكَّ حُسَيْنٌ. [انظر: ٧٠٢٢]

٦٧٤٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، يَعْنِي ابْنَ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ حَرْمَلَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ، وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلاَثَةُ رَكْبٌ.

٦٧٤٩ - حَدَّثَنَا الْخُزَاعِيُّ، يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ، يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَالْهَرَمِ، وَالْمَأْثَمِ، وَالْمَغْرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ. [راجع: ٦٧٣٤]

٦٧٥٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ؛ أَنَّ نَوْفًا وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، يَعْنِي ابْنَ الْعَاصِ، اجْتَمَعَا. فَقَالَ نَوْفٌ: لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا فِيهِمَا، وُضِعَ فِي كِفَّةِ الْمِيزَانِ وَوُضِعَتْ (لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ) فِي الْكِفَّةِ الأُخْرَى، لَرَجَحَتْ بِهِنَّ، وَلَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا فِيهِنَّ، كُنَّ طَبَقًا مِنْ حَدِيدٍ فَقَالَ رَجُلٌ: (لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ) لَخَرَقَتْهُنَّ حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْمَغْرِبَ فَعَقَّبَ مَنْ عَقَّبَ وَرَجَعَ مَنْ رَجَعَ، فَجَاءَ ﷺ، وَقَدْ كَادَ يَحْسِرُ ثِيَابَهُ عَنْ رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: أَبْشِرُوا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا رَبُّكُمْ قَدْ فَتَحَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ، يُبَاهِي بِكُمُ الْمَلاَئِكَةَ، يَقُولُ: (١٨٧/٢) هَؤُلاَءِ عِبَادِي قَضَوْا فَرِيضَةً وَهُمْ يَنْتَظِرُونَ أُخْرَى.

٦٧٥١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ؛ أَنَّ نَوْفًا وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو اجْتَمَعَا، فَقَالَ نَوْفٌ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: وَأَنَا أُحَدِّثُكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ذَاتَ لَيْلَةٍ فَعَقَّبَ مَنْ عَقَّبَ، وَرَجَعَ مَنْ رَجَعَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَبْلَ أَنْ يَثُوبَ النَّاسُ لِصَلاَةِ الْعِشَاءِ، فَجَاءَ وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفَسُ رَافِعًا إِصْبَعَهُ هَكَذَا، وَعَقَدَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ إِلَى السَّمَاءِ وَهُوَ يَقُولُ: أَبْشِرُوا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ هَذَا رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ فَتَحَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ، يُبَاهِي بِكُمُ الْمَلاَئِكَةَ، يَقُولُ: يَا مَلاَئِكَتِي انْظُرُوا إِلَى عِبَادِي، أَدَّوْا فَرِيضَةً، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَ أُخْرَى. [انظر: ٦٩٤٦]

٦٧٥٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَزْدِيِّ، عَنْ نَوْفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ وَزَادَ فِيهِ: وَإِنْ كَادَ يَحْسِرُ ثَوْبُهُ عَنْ رُكْبَتَيْهِ وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفَسُ. [انظر: ٦٧٥٠]

٦٧٥٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الْخَيْرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: إِنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الإِسْلاَمِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ.

٦٧٥٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرَةَ، عَنِ ابْنِ مُرَيْحٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: مَنْ صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَاحِدَةً، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَلاَئِكَتُهُ سَبْعِينَ صَلاَةً. [انظر: ٦٦٠٥]

٦٧٥٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ أُكْسُومٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ حُجَيْرَةَ يَسْأَلُ الْقَاسِمَ بْنَ الْبَرْحِيِّ: كَيْفَ سَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يُخْبِرُ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ خَصْمَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، فَقَضَى بَيْنَهُمَا. فَسَخِطَ الْمَقْضِيُّ عَلَيْهِ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَضَى الْقَاضِي فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ عَشَرَةُ أُجُورٍ، وَإِذَا اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ كَانَ لَهُ أَجْرٌ أَوْ أَجْرَانِ.

٦٧٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ، الْمَعْنَى وَاحِدٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا سَوَّارٌ أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مُرُوا أَبْنَاءَكُمْ بِالصَّلاَةِ لِسَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ سِنِينَ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ، وَإِذَا أَنْكَحَ أَحَدُكُمْ عَبْدَهُ أَوْ أَجِيرَهُ فَلاَ يَنْظُرَنَّ إِلَى شَيْءٍ مِنْ عَوْرَتِهِ، فَإِنَّ مَا أَسْفَلَ مِنْ سُرَّتِهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ مِنْ عَوْرَتِهِ. [راجع: ٦٦٨٩]

٦٧٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنِي حَبِيبٌ الْمُعَلِّمُ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَعْتَى النَّاسِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ قَتَلَ فِي حَرَمِ اللَّهِ، أَوْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ، أَوْ قَتَلَ بِذُحُولِ الْجَاهِلِيَّةِ. [راجع: ٦٦٨١]

٦٧٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَيُونُسُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ بِشْرِ بْنِ عَاصِمٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (قَالَ نَافِعٌ: وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ أَبِي: وَلَمْ يَشُكَّ يُونُسُ) قَالَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبْغِضُ الْبَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ، الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ كَمَا تَتَخَلَّلُ الْبَاقِرَةُ بِلِسَانِهَا. [راجع: ٦٥٤٣]

٦٧٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ شُعَيْبٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْفَرَعِ؟ فَقَالَ: الْفَرَعُ حَقٌّ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ حَتَّى يَكُونَ شُغْزُبًّا ابْنَ مَخَاضٍ أَوِ ابْنَ لَبُونٍ، فَتَحْمِلَ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ تُعْطِيَهُ أَرْمِلَةً، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَبْكِيَهُ يُلْصَقُ لَحْمُهُ بِوَبَرِهِ، وَتَكْفَأَ إِنَاءَكَ، وَتُولِيَ نَاقَتَكَ. [راجع: ٦٧١٣]

٦٧٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، (١٨٨/٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو

بْن الْعَاص، قَالَ: لَقِيَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَقَالَ كَ أَلَمْ أُحَدَّثْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ، أَوْ أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ لأَقُومَنَّ اللَّيْلَ، وَلأَصُومَنَّ النَّهَارَ؟ قَالَ: أَحْسِبُهُ قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّه، قَدْ قُلْتُ ذَلِكَ، قَالَ: فَقُمْ وَنَمْ. وَصُمْ وَأَفْطِرْ وَصُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ. وَلَكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ، قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا، وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ، وَهُوَ صِيَامُ دَاوُدَ، قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. [انظر: ٦٧٦١، ٦٨٦٧، ٦٨٧٨، ٦٨٨٦]

٦٧٦١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ أَبِي حَفْصَةَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَاب، عَنْ سَعِيد بْن الْمُسَيَّب وَأَبِي سَلَمَةَ بْن عَبْد الرَّحْمَن، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو بْن الْعَاص، قَالَ: بَلَغَ رَسُولَ اللَّه ﷺ أَنِّي أَقُولُ: لأَصُومَنَّ الدَّهْرَ، وَلأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا بَقِيتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ، أَوْ قُلْتَ، لأَصُومَنَّ الدَّهْرَ وَلأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا بَقِيتُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّكَ لاَ تُطِيقُ ذَلِكَ قَالَ: فَقُمْ وَنَمْ وَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَصُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، فَإِنَّ الْحَسَنَةَ عَشْرُ أَمْثَالِهَا فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

٦٧٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّه بْنُ عَمْرو بْن الْعَاص، قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ. [انظر: ٦٨٨٠]

٦٧٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاء بْن السَّائب، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْد رَسُول اللَّه ﷺ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّه ﷺ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ (قَالَ شُعْبَةُ، وَأَحْسِبُهُ قَالَ فِي السُّجُود نَحْوَ ذَلِكَ) وَجَعَلَ يَبْكِي فِي سُجُوده وَيَنْفُخُ وَيَقُولُ: رَبِّ لَمْ تَعِدْنِي هَذَا وَأَنَا أَسْتَغْفِرُكَ، رَبِّ لَمْ تَعِدْنِي هَذَا وَأَنَا فِيهِمْ. فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ حَتَّى لَوْ مَدَدْتُ يَدِي لَتَنَاوَلْتُ مِنْ قُطُوفِهَا، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ، فَجَعَلْتُ أَنْفُخُ خَشْيَةَ أَنْ يَغْشَاكُمْ حَرُّهَا، وَرَأَيْتُ فِيهَا سَارِقَ بَدَنَتَيْ رَسُول اللَّه ﷺ، وَرَأَيْتُ فِيهَا أَخَا بَنِي دَعْدَعٍ سَارِقَ الْحَجِيجِ. فَإِذَا فُطِنَ لَهُ قَالَ: هَذَا عَمَلُ الْمِحْجَنِ، وَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً طَوِيلَةً سَوْدَاءَ حِمْيَرِيَّةً تُعَذَّبُ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ، وَإِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَد وَلاَ لِحَيَاتِه، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّه، فَإِذَا انْكَسَفَ أَحَدُهُمَا، أَوْ قَالَ: فُعِلَ بِأَحَدِهِمَا شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّه. [راجع: ٦٤٨٣]

قَالَ أَبِي: قَالَ ابْنُ فُضَيْلٍ: (لِمَ تُعَذِّبُهُمْ وَأَنَا فِيهِمْ؟ لِمَ تُعَذِّبُنَا وَنَحْنُ نَسْتَغْفِرُكَ؟)

قَالَ أَبِي: وَوَافَقَ شُعْبَةُ، زَائِدَةَ وَقَالَ: (مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ). حَدَّثَنَاه مُعَاوِيَةُ.

٦٧٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْن، عَنْ مُجَاهد، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو؛ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ قُرَيْش فَكَانَ لاَ يَأْتِيهَا، كَانَ يَشْغَلُهُ الصَّوْمُ وَالصَّلاَةُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ، قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. فَمَا زَالَ بِه حَتَّى قَالَ لَهُ: صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا. وَقَالَ لَهُ: اقْرَإِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ، قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ: اقْرَأْهُ فِي كُلِّ خَمْسَ عَشْرَةَ، قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: اقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ. حَتَّى قَالَ: اقْرَأْ فِي كُلِّ ثَلاَث. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةً، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةً، فَمَنْ كَانَتْ شِرَّتُهُ إِلَى سُنَّتِي فَقَدْ أَفْلَحَ، وَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ. [راجع: ٦٤٧٧]

٦٧٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيب قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاس يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرو يُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْجِهَاد؟ فَقَالَ: أَحَيٌّ وَالِدَاكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ. [راجع: ٦٥٤٤]

٦٧٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيب، عَنْ أَبِي الْعَبَّاس، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ (ح)

قَالَ أَبِي: وحَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ حَبِيبَ ابْنَ أَبِي ثَابت، سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاس (١٨٩/٢)ة الشَّاعِرَ، وَكَانَ صَدُوقًا، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَا عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرو، إِنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ، فَإِذَا صُمْتَ الدَّهْرَ وَقُمْتَ اللَّيْلَ، هَجَمَتْ لَهُ الْعَيْنُ، وَنَفِهَتْ لَهُ النَّفْسُ، لاَ صَامَ مَنْ صَامَ الأَبَدَ، صُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ صَوْمَ الدَّهْرِ كُلِّه. قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ، قَالَ: صُمْ صَوْمَ دَاوُدَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلاَ يَفِرُّ إِذَا لاَقَى.

وَقَالَ رَوْحٌ: (نَهِتَتْ لَهُ النَّفْسُ). [راجع: ٦٥٢٧]

٦٧٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ أَبَا وَائِل يُحَدِّثُ، عَنْ مَسْرُوق، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: اسْتَقْرِئُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ مَسْعُود، وَسَالِم، مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَل، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْب.

قَالَ: وَقَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّه ﷺ فَاحِشًا وَلاَ مُتَفَحِّشًا.

قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ أَحْسَنَكُمْ خُلُقًا. [راجع: ٦٥٢٣، ٦٥٠٤]

٦٧٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، (ح)

وَابْنُ نُمَيْر، قَالَ: أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوق، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيه كَانَ مُنَافِقًا، أَوْ كَانَتْ فِيه خَصْلَةٌ مِنَ الأَرْبَعِ كَانَتْ فِيه خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ. [انظر: ٦٨٨٤]

٦٧٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، قَالاَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَيْسَ عَلَى رَجُلٍ طَلاَقٌ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ، وَلاَ عَتَاقٌ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ، وَلاَ بَيْعٌ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ. [انظر: ٦٧٨٠، ٦٧٨١، ٦٩٣٢]

٦٧٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا افْتَتَحَ مَكَّةَ قَالَ: لاَ تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَلاَ عَلَى خَالَتِهَا. [راجع: ٦٦٨١]

٦٧٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَخَلَ عَلَى جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ وَهِيَ صَائِمَةٌ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ فَقَالَ لَهَا: أَصُمْتِ أَمْسِ؟ فَقَالَتْ: لاَ، قَالَ: أَتُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا؟ فَقَالَتْ: لاَ، قَالَ: فَأَفْطِرِي إِذًا.

قَالَ سَعِيدٌ: وَوَافَقَنِي عَلَيْهِ مَطَرٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ.

٦٧٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا فَتَحَ مَكَّةَ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ: فِي الأَصَابِعِ عَشْرٌ عَشْرٌ، وَفِي الْمَوَاضِحِ خَمْسٌ خَمْسٌ. [راجع: ٦٦٨١]

٦٧٧٣ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَسَكِرَ لَمْ تُقْبَلْ صَلاَتُهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإِنْ شَرِبَهَا فَسَكِرَ لَمْ تُقْبَلْ صَلاَتُهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإِنْ شَرِبَهَا فَسَكِرَ لَمْ تُقْبَلْ صَلاَتُهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، وَالثَّالِثَةَ وَالرَّابِعَةَ، فَإِنْ شَرِبَهَا لَمْ تُقْبَلْ صَلاَتُهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإِنْ تَابَ لَمْ يَتُبِ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَكَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُسْقِيَهُ مِنْ عَيْنِ خَبَالٍ. قِيلَ: وَمَا عَيْنُ خَبَالٍ؟ قَالَ: صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ.

٦٧٧٤ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي تُمَامَةَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تُوضَعُ الرَّحِمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهَا حُجْنَةٌ كَحُجْنَةِ الْمِغْزَلِ، تَكَلَّمُ بِلِسَانٍ طَلْقٍ ذَلْقٍ، فَتَصِلُ مَنْ وَصَلَهَا، وَتَقْطَعُ مَنْ قَطَعَهَا.

وَقَالَ عَفَّانُ: الْمِغْزَلُ. وَقَالَ: بِأَلْسِنَةٍ لَهَا. [انظر: ٦٩٥٠]

٦٧٧٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَزِيدَ أَخِي مُطَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ؛ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: فِي كَمْ أَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ يَحْيَى: قَالَ: فِي سَبْعٍ، لاَ يَفْقَهُ مَنْ قَرَأَهُ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلاَثٍ وَقَالَ: كَيْفَ أَصُومُ؟ قَالَ: صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ، مِنْ كُلِّ عَشَرَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا، وَيُكْتَبُ لَكَ أَجْرُ تِسْعَةِ أَيَّامٍ. قَالَ: إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: صُمْ مِنْ كُلِّ عَشَرَةِ يَوْمَيْنِ، وَيُكْتَبُ لَكَ أَجْرُ ثَمَانِيَةِ أَيَّامٍ حَتَّى بَلَغَ خَمْسَةَ أَيَّامٍ. [راجع: ٦٥٣٥]

٦٧٧٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو، (١٩٠/٢) عَنِ ابْنِ مُسْلِمٍ، (وَكَانَ فِي كِتَابِ أَبِي (عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ) فَضَرَبَ عَلَى (الْحَسَنِ) وَقَالَ: (عَنِ ابْنِ مُسْلِمٍ): وَإِنَّمَا هُوَ (مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَبُو الزُّبَيْرِ)، أَحْطَأَ الأَزْرَقُ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا رَأَيْتَ أُمَّتِي لاَ يَقُولُونَ لِلظَّالِمِ، مِنْهُمْ أَنْتَ ظَالِمٌ فَقَدْ تُوُدِّعَ مِنْهُمْ. [راجع: ٦٥٢٣]

٦٧٧٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ يَحْيَى (قَالَ حَسَنٌ الأَشْيَبُ: رَاشِدٌ أَبُو يَحْيَى الْمَعَافِرِيُّ) أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيَّ، عَنِ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا غَنِيمَةُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ؟ قَالَ: غَنِيمَةُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ الْجَنَّةُ. [راجع: ٦٦٥١]

٦٧٧٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، وَيَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الرَّاشِيَ وَالْمُرْتَشِيَ.

قَالَ يَزِيدُ: لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي. [راجع: ٦٥٣٢]

٦٧٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّاشِيَ وَالْمُرْتَشِيَ.

٦٧٨٠ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَامِرٌ الأَحْوَلُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ نَذْرَ لابْنِ آدَمَ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ، وَلاَ عِتْقَ لابْنِ آدَمَ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ، وَلاَ طَلاَقَ لَهُ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ، وَلاَ يَمِينَ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ. [راجع: ٦٧٦٩]

٦٧٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مَطَرٌ الْوَرَّاقُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لاَ يَجُوزُ طَلاَقٌ، وَلاَ بَيْعٌ، وَلاَ عِتْقٌ، وَلاَ وَفَاءُ نَذْرٍ، فِيمَا لاَ يَمْلِكُ.

٦٧٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الثَّانِيَةِ أَكْثَرَ مِمَّا وَقَفَ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الأُولَى، ثُمَّ أَتَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ فَرَمَاهَا، وَلَمْ يَقِفْ عِنْدَهَا. [راجع: ٦٦٦٩]

٦٧٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: أَنَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْفَتِلُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ فِي الصَّلاَةِ، وَيَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا، وَيُصَلِّي حَافِيًا وَنَاعِلاً، وَيَصُومُ فِي السَّفَرِ وَيُفْطِرُ. [راجع: ٦٦٣٧]

٦٧٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَأَيْتَ أُمَّتِي تَهَابُ الظَّالِمَ أَنْ تَقُولَ لَهُ: أَنْتَ ظَالِمٌ، فَقَدْ تُوُدِّعَ مِنْهُمْ. [راجع: ٦٥٢١]

٦٧٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو الْفُقَيْمِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ، وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ مَنْ إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا. [راجع: ٦٥٢٤]

٦٧٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَسَالِمٍ، مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ.

قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَذَاكَ رَجُلٌ لاَ أَزَالُ أُحِبُّهُ، مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَدَأَ بِهِ. [راجع: ٦٥٢٣]

٦٧٨٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ لاَ يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ، بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤَسَاءَ جُهَّالاً، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا. [راجع: ٦٥١١]

٦٧٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَمْلَى عَلَيَّ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ مِنْ فِيهِ إِلَى فِيَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٧٨٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَمِسْعَرٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْضَلُ الصَّوْمِ صَوْمُ أَخِي دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا وَلاَ يَفِرُّ إِذَا لاَقَى.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ صَامَ مَنْ صَامَ الأَبَدَ. [راجع: ٦٥٢٧]

٦٧٩٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا (١٩١/٢) الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ، فَبَدَأَ بِهِ، وَمِنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَسَالِمٍ، مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ. [راجع: ٦٥٢٣]

٦٧٩١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي قُرَّةُ (ح)

وَرَوْحٌ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، وَقُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، الْمَعْنَى، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ فَإِنْ عَادَ فَاقْتُلُوهُ.

قَالَ وَكِيعٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ائْتُونِي بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الرَّابِعَةِ، فَلَكُمْ عَلَيَّ أَنْ أَقْتُلَهُ.

٦٧٩٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ،

[وَيَزِيدُ قَالَ أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ] عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْمُكْتِبِ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، أَمَرَهُمْ بِالظُّلْمِ فَظَلَمُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا، وَإِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفُحْشَ، فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلاَ التَّفَحُّشَ. قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ. قَالَ: فَقَامَ هُوَ أَوْ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ عَقَرَ جَوَادَهُ وَأُهْرِيقَ دَمُهُ.

قَالَ أَبِي: وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، فِي حَدِيثِهِ: ثُمَّ نَادَاهُ هَذَا أَوْ غَيْرُهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْهِجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَنْ تَهْجُرَ مَا كَرِهَ رَبُّكَ، وَهُمَا هِجْرَتَانِ: هِجْرَةٌ لِلْبَادِي وَهِجْرَةٌ لِلْحَاضِرِ، فَأَمَّا هِجْرَةُ الْبَادِي: فَيُطِيعُ إِذَا أُمِرَ وَيُجِيبُ إِذَا دُعِيَ، وَأَمَّا هِجْرَةُ الْحَاضِرِ: فَهِيَ أَشَدُّهُمَا بَلِيَّةً وَأَعْظَمُهُمَا أَجْرًا. [راجع: ٦٤٨٧]

٦٧٩٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ وَهُوَ يُحَدِّثُ النَّاسَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي سَفَرٍ فَنَزَلْنَا مَنْزِلاً، فَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُ خِبَاءَهُ وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَشْرِهِ وَمِنَّا مَنْ يَتَضِلُ، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الصَّلاَةَ جَامِعَةً قَالَ: فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ وَيَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلاَّ كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى مَا يَعْلَمُهُ خَيْرًا لَهُمْ، وَيُنْذِرَهُمْ مَا يَعْلَمُهُ شَرًّا لَهُمْ، أَلاَ وَإِنَّ عَافِيَةَ هَذِهِ الأُمَّةِ فِي أَوَّلِهَا وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلاَءٌ وَفِتَنٌ يُرَقِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا، تَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ مُهْلِكَتِي ثُمَّ تَنْكَشِفُ، ثُمَّ تَجِيءُ فَيَقُولُ: هَذِهِ هَذِهِ، (ثُمَّ تَجِيءُ فَيَقُولُ: هَذِهِ هَذِهِ)، ثُمَّ تَنْكَشِفُ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ فَلْتُدْرِكْهُ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ مَا يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ، وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ إِنِ اسْتَطَاعَ (وَقَالَ مَرَّةً: مَا اسْتَطَاعَ فَلَمَّا سَمِعْتُهَا أَدْخَلْتُ رَأْسِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، وَقُلْتُ: فَإِنَّ ابْنَ عَمِّكَ مُعَاوِيَةَ يَأْمُرُنَا فَوَضَعَ جُمْعَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ ثُمَّ نَكَسَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: أَطِعْهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَاعْصِهِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ. قُلْتُ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي. [راجع: ٦٥٠١]

٦٧٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُمَرَ أَبُو الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ الصَّائِدِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ جَمَاعَةً عِنْدَ الْكَعْبَةِ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِمْ، فَإِذَا رَجُلٌ يُحَدِّثُهُمْ، فَإِذَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَنَزَلْنَا مَنْزِلاً... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٦٧٩٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: كُنَّا نَأْتِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو فَنَتَحَدَّثُ عِنْدَهُ، فَذَكَرْنَا يَوْمًا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ: لَقَدْ ذَكَرْتُمْ رَجُلاً لاَ أَزَالُ أُحِبُّهُ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ، يَقُولُ: خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ، فَبَدَأَ بِهِ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ. [راجع: ٦٥٢٣]

٦٧٩٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي خَلِيفَةُ بْنُ خَيَّاطٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ (١٩٢/٢) اللَّهِ ﷺ: لاَ يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ، وَلاَ ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ. [انظر: ٦٦٨١]

٦٧٩٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي خَلِيفَةُ بْنُ خَيَّاطٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ فِي خُطْبَتِهِ، وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ: الْمُسْلِمُونَ تَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ، وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ.

٦٧٩٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ رَيْحَانَ بْنِ يَزِيدَ الْعَامِرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ، وَلاَ لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: قَوِيٍّ. وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: وَلَمْ يَرْفَعْهُ [عَنْ] سَعْدٌ وَلاَ ابْنُهُ، يَعْنِي إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ.

٦٧٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَأْ وَارْقَ وَرَتِّلْ كَمَا كُنْتَ تُرَتِّلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَؤُهَا.

٦٨٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمْ أَشْعُرْ نَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ قَالَ: ارْمِ وَلاَ حَرَجَ، قَالَ آخَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ؟، قَالَ: انْحَرْ وَلاَ حَرَجَ، فَمَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ، عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلاَ أُخِّرَ إِلاَّ قَالَ: افْعَلْ وَلاَ حَرَجَ. [راجع: ٦٤٨٤]

٦٨٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبَاحٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: هَجَّرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَوْمًا فَإِنَّا لَجُلُوسٌ إِذْ اخْتَلَفَ رَجُلاَنِ فِي آيَةٍ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا فَقَالَ: إِنَّمَا هَلَكَتِ الأُمَمُ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلاَفِهِمْ فِي الْكِتَابِ.

٦٨٠٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ يَعْنِي عُبَيْدَ بْنَ الأَخْنَسِ، حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُرِيدُ حِفْظَهُ، فَنَهَتْنِي قُرَيْشٌ عَنْ ذَلِكَ وَقَالُوا: تَكْتُبُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا فَأَمْسَكْتُ حَتَّى ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: اكْتُبْ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا خَرَجَ مِنْهُ إِلاَّ حَقٌّ. [راجع: ٦٥١٠]

٦٨٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: شُعْبَةُ حَدَّثَنَا، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ يِسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: صَلاَةُ الْجَالِسِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلاَةِ الْقَائِمِ. [راجع: ٦٥١٢]

٦٨٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي مُرَيَّةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، (أَوْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،) قَالَ: النُّفَّاخَانِ فِي السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، رَأْسُ أَحَدِهِمَا بِالْمَشْرِقِ وَرِجْلاَهُ بِالْمَغْرِبِ (أَوْ قَالَ: رَأْسُ أَحَدِهِمَا بِالْمَغْرِبِ وَرِجْلاَهُ بِالْمَشْرِقِ) يَنْتَظِرَانِ مَتَى يُؤْمَرَانِ يَنْفُخَانِ فِي الصُّورِ فَيَنْفُخَانِ.

٦٨٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ، عَنْ أَسْلَمَ، عَنْ بِشْرِ بْنِ شَغَافٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، عَنِ الصُّورِ. فَقَالَ: قَرْنٌ يُنْفَخُ فِيهِ. [راجع: ٦٥٠٧]

٦٨٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرٌ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَعِنْدَهُ الْقَوْمُ، فَتَخَطَّى إِلَيْهِ فَمَنَعُوهُ فَقَالَ: دَعُوهُ، فَأَتَى حَتَّى جَلَسَ عِنْدَهُ فَقَالَ: أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ حَفِظْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ، الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ. [راجع: ٦٥١٥]

٦٨٠٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ، عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ فَلْتُدْرِكْهُ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ مَا يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ. [راجع: ٦٥٠١]

٦٨٠٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ شَيْخٍ يُكَنَّى أَبَا مُوسَى، عَنْ (١٩٣/٢) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (قَالَ سُفْيَانُ: أُرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ: صَلاَةُ الْقَاعِدِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلاَةِ الْقَائِمِ.

٦٨٠٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَوْمًا يَتَوَضَّؤُونَ وَأَعْقَابُهُمْ تَلُوحُ، فَقَالَ: وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ، أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ. [راجع: ٦٥٢٨]

٦٨١٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ رَجُلٍ (يَزِيدَ، أَوْ أَبِي أَيُّوبَ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلاَثٍ لَمْ يَفْقَهْهُ. [انظر: ٦٥٤٦]

٦٨١١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ وَسُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ النَّبِيَّ ﷺ، فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَحَيٌّ وَالِدَاكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ. [راجع: ٦٥٤٤]

٦٨١٢ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، عَنِ الْجِهَادِ؟ فَقَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٦٨١٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْمُكْتِبِ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْهِجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَنْ تَهْجُرَ مَا كَرِهَ رَبُّكَ، وَهُمَا هِجْرَتَانِ: هِجْرَةُ الْحَاضِرِ، وَهِجْرَةُ الْبَادِي، فَأَمَّا هِجْرَةُ الْبَادِي: فَيُطِيعُ إِذَا أُمِرَ، وَيُجِيبُ إِذَا دُعِيَ، وَأَمَّا هِجْرَةُ الْحَاضِرِ، فَهِيَ أَشَدُّهُمَا بَلِيَّةً، وَأَعْظَمُهُمَا أَجْرًا. [راجع: ٦٤٨٧]

٦٨١٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنِ الْمُهَاجِرُ؟ قَالَ: مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ. [راجع: ٦٥١٥]

٦٨١٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ ثَمَرَةَ قَلْبِهِ وَصَفْقَةَ يَدِهِ، فَلْيُطِعْهُ مَا اسْتَطَاعَ. [راجع: ٦٥٠١]

٦٨١٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ خَالِهِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أُرِيدَ مَالُهُ بِغَيْرِ حَقٍّ فَقُتِلَ دُونَهُ، فَهُوَ شَهِيدٌ. [انظر: ٦٨٢٣، ٦٨٢٩، ٧٠٣١]

٦٨١٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا فِطْرٌ (ح)

وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا فِطْرٌ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الرَّحِمَ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ، وَلَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ، وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ مَنْ إِذَا قَطَعَتْهُ رَحِمُهُ وَصَلَهَا.

قَالَ يَزِيدُ: الْمُوَاصِلُ. [راجع: ٦٥٢٤]

٦٨١٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ (ح)

وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاحِشًا وَلاَ مُتَفَحِّشًا، وَكَانَ يَقُولُ: مِنْ خِيَارِكُمْ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلاَقًا.

قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلاَقًا. [راجع: ٦٥٠٤]

٦٨١٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَفَى لِلْمَرْءِ مِنَ الإِثْمِ أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ. [راجع: ٦٤٩٥]

٦٨٢٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَجَدَ تَحْتَ جَنْبِهِ تَمْرَةً مِنَ اللَّيْلِ فَأَكَلَهَا، فَلَمْ يَنَمْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، فَقَالَ بَعْضُ نِسَائِهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرِقْتَ الْبَارِحَةَ؟ قَالَ: إِنِّي وَجَدْتُ تَحْتَ جَنْبِي تَمْرَةً فَأَكَلْتُهَا، وَكَانَ عِنْدَنَا تَمْرٌ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَخَشِيتُ أَنْ تَكُونَ مِنْهُ. [راجع: ٦٦٩١]

٦٨٢١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: رَآنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَيَّ ثَوْبَانِ مُعَصْفَرَتَانِ، فَقَالَ: أُلْقِهِمَا، فَإِنَّهُمَا ثِيَابُ الْكُفَّارِ. (١٩٤/٢) [راجع: ٦٥١٣]

٦٨٢٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ الْفَرَّاءُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْعَقِيقَةِ؟ فَقَالَ: لاَ أُحِبُّ الْعُقُوقَ، وَمَنْ وُلِدَ لَهُ مَوْلُودٌ، فَأَحَبَّ أَنْ يَنْسُكَ عَنْهُ فَلْيَفْعَلْ، عَنِ الْغُلاَمِ شَاتَانِ مُكَافَأَتَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ. [راجع: ٦٧١٣]

٦٨٢٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنٍ، عَنْ خَالِهِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أُرِيدَ مَالُهُ بِغَيْرِ حَقٍّ فَقُتِلَ دُونَهُ، فَهُوَ شَهِيدٌ. [راجع: ٦٨١٦]

٦٨٢٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ خَيَّاطٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، خَطَبَ وَأَسْنَدَ ظَهْرَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ... فَذَكَرَهُ. [انظر: ٦٦٨١]

٦٨٢٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَإِسْحَاقُ، يَعْنِي الأَزْرَقَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُبْتَلَى بِبَلاَءٍ فِي جَسَدِهِ، إِلاَّ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْحَفَظَةَ الَّذِينَ يَحْفَظُونَهُ، اكْتُبُوا لِعَبْدِي مِثْلَ مَا كَانَ يَعْمَلُ وَهُوَ صَحِيحٌ، مَا دَامَ مَحْبُوسًا فِي وَثَاقِي.

وَقَالَ إِسْحَاقُ: اكْتُبُوا لِعَبْدِي فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ. [راجع: ٦٤٨٢]

٦٨٢٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

٦٨٢٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ بْنُ خَيَّاطٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَلاَ ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ. [انظر: ٦٦٨١]

٦٨٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ. [راجع: ٦٤٩٥]

٦٨٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ أُرِيدَ مَالُهُ بِغَيْرِ حَقٍّ فَقَاتَلَ فَقُتِلَ، فَهُوَ شَهِيدٌ. [راجع: ٦٨١٦]

٦٨٢٩م - وَأَحْسِبُ الأَعْرَجَ حَدَّثَنِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَهُ. [سياتي في مسند ابي هريرة: ٨٢٨١]

٦٨٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّاشِيَ وَالْمُرْتَشِيَ. [راجع: ٦٥٣٢]

٦٨٣١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي كَبْشَةَ السَّلُولِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَرْبَعُونَ حَسَنَةً أَعْلاَهُنَّ مَنِيحَةُ الْعَنْزِ، لاَ يَعْمَلُ الْعَبْدُ بِحَسَنَةٍ مِنْهَا، رَجَاءَ ثَوَابِهَا، وَتَصْدِيقَ مَوْعُودِهَا، إِلاَّ أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ. [راجع: ٦٤٨٨]

٦٨٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سَلِيمٌ يَعْنِي ابْنَ حَيَّانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مِينَاءَ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، قَالَ: (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَلَغَنِي أَنَّكَ... (ح)

قَالَ أَبِي: وحَدَّثَنَاه عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ) : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَلَغَنِي أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ، فَلاَ تَفْعَلْ، فَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَظًّا، وَلِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَظًّا، وَلِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَظًّا، صُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ؛ فَذَلِكَ صَوْمُ الدَّهْرِ. قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي بِي قُوَّةً، قَالَ: صُمْ صَوْمَ دَاوُدَ، صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا، قَالَ: فَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو يَقُولُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ أَخَذْتُ بِالرُّخْصَةِ.

و قَالَ عَفَّانُ وَبَهْزٌ: إِنِّي أَجِدُ بِي قُوَّةً. [انظر: ٦٨٦٢]

٦٨٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: جِئْتُ لأُبَايِعَكَ وَتَرَكْتُ أَبَوَيَّ يَبْكِيَانِ، قَالَ: فَارْجِعْ إِلَيْهِمَا، فَأَضْحِكْهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا، وَأَبَى أَنْ يُبَايِعَهُ. [راجع: ٦٤٩٠]

٦٨٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، فَلَنْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَرِيحُهَا يُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ عَامًا. (١٩٥/٢) [راجع: ٦٥٩٢]

٦٨٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، سَمِعْتُ سَيْفًا يُحَدِّثُ، عَنْ رُشَيْدٍ الْهَجَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: حَدِّثْنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَدَعْنِي وَمَا وَجَدْتَ فِي وَسَطِكَ يَوْمَ الْيَرْمُوكِ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ.

٦٨٣٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ الْحَكَمَ، سَمِعْتُ سَيْفًا يُحَدِّثُ، عَنْ رُشَيْدٍ الْهَجَرِيِّ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: وَدَعْنَا وَمِمَّا وَجَدْتَ فِي وَسَطِكَ.

٦٨٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفُحْشَ، فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلاَ التَّفَحُّشَ، وَإِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، أَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا، وَبِالْبُخْلِ فَبَخِلُوا، وَبِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا، قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الإِسْلاَمِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَنْ يَسْلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ، قَالَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، أَوْ رَجُلٌ آخَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّ الْهِجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَنْ تَهْجُرَ مَا كَرِهَ اللَّهُ، وَالْهِجْرَةُ هِجْرَتَانِ: هِجْرَةُ الْحَاضِرِ، وَالْبَادِي، فَأَمَّا الْبَادِي فَيُطِيعُ إِذَا أُمِرَ، وَيُجِيبُ إِذَا دُعِيَ، وَأَمَّا الْحَاضِرُ: فَأَعْظَمُهُمَا بَلِيَّةً، وَأَعْظَمُهُمَا أَجْرًا. [راجع: ٦٤٨٧]

٦٨٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَهَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: ذَكَرُوا ابْنَ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَقَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ لاَ أَزَالُ أُحِبُّهُ بَعْدَمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: اسْتَقْرِئُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ. [راجع: ٦٥٢٣]

٦٨٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، حَدَّثَنَا رَجُلٌ فِي بَيْتِ أَبِي عُبَيْدَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ سَمَّعَ النَّاسَ بِعَمَلِهِ، سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ سَامِعَ خَلْقِهِ، وَصَغَّرَهُ وَحَقَّرَهُ، قَالَ: فَذَرَفَتْ عَيْنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ. [انظر: ٦٩٨٦]

٦٨٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حُمَيْدٍ (قَالَ حَجَّاجٌ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الذَّنْبِ أَنْ يَسُبَّ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ، قَالُوا: وَكَيْفَ يَسُبُّ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ. [راجع: ٦٥٢٩]

٦٨٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلاَثٍ لَمْ يَفْقَهْهُ. [راجع: ٦٥٣٥]

٦٨٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ جَابِرٍ يُحَدِّثُ: إِنَّ مَوْلًى لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ لَهُ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُقِيمَ هَذَا الشَّهْرَ هَاهُنَا بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ؟ فَقَالَ لَهُ: تَرَكْتَ لأَهْلِكَ مَا يَقُوتُهُمْ هَذَا الشَّهْرَ؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ فَاتْرُكْ لَهُمْ مَا يَقُوتُهُمْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ. [راجع: ٦٤٩٥]

٦٨٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْرَإِ الْقُرْآنَ فِي شَهْرٍ. فَقُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، فَلَمْ أَزَلْ أَطْلُبُ إِلَيْهِ حَتَّى قَالَ: اقْرَإِ الْقُرْآنَ فِي خَمْسَةِ أَيَّامٍ، وَصُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ، قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَصُمْ أَحَبَّ الصَّوْمِ إِلَى

اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، صَوْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَام، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا. [راجع: ٦٥٢٧]

٦٨٤٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَامِرٌ الأَحْوَلُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ شَتَّى. [راجع: ٦٦٦٤]

٦٨٤٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْد، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ نَفَرًا (١٩٦/٢) كَانُوا جُلُوسًا بِبَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ كَذَا وَكَذَا؟ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ كَذَا وَكَذَا؟ فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ كَأَنَّمَا فُقِئَ فِي وَجْهِهِ حَبُّ الرُّمَّانِ، فَقَالَ: بِهَذَا أُمِرْتُمْ أَوْ بِهَذَا بُعِثْتُمْ أَنْ تَضْرِبُوا كِتَابَ اللَّهِ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ إِنَّمَا ضَلَّتِ الأُمَمُ قَبْلَكُمْ فِي مِثْلِ هَذَا، إِنَّكُمْ لَسْتُمْ مِمَّا هَاهُنَا فِي شَيْءٍ، انْظُرُوا الَّذِي أُمِرْتُمْ بِهِ، فَاعْمَلُوا بِهِ وَالَّذِي نُهِيتُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا. [راجع: ٦٧٠٢]

٦٨٤٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْد، وَمَطَرٍ الْوَرَّاقِ، وَدَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْد، عَنْ عَمْرِو ابْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَرَجَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَتَنَازَعُونَ فِي الْقَدَرِ، هَذَا يَنْزِعُ آيَةً، وَهَذَا يَنْزِعُ آيَةً... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٦٦٦٨]

٦٨٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرٍو، قَالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ، لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: يُحِلُّهَا، وَيَحِلُّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، لَوْ وُزِنَتْ ذُنُوبُهُ بِذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَوَزَنَتْهَا. [انظر: ٧٠٤٣]

٦٨٤٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرٍو؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: اعْبُدُوا الرَّحْمَانَ، وَأَفْشُوا السَّلاَمَ، وَأَطْعِمُوا، الطَّعَامَ، وَادْخُلُوا الْجِنَانَ. [راجع: ٦٥٨٧]

٦٨٤٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرٍو؛ أَنَّ رَجُلاً قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِمُحَمَّدٍ وَحْدَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ حَجَبْتَهَا عَنْ نَاسٍ كَثِيرٍ. [راجع: ٦٥٩٠]

٦٨٥٠ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيد، حَدَّثَنَا ابْنُ عَيَّاش، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُلَيْم، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْب، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: جَاءَتْ أُمَيْمَةُ بِنْتُ رُقَيْقَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تُبَايِعُهُ عَلَى الإِسْلاَمِ، فَقَالَ: أُبَايِعُكِ عَلَى أَنْ لاَ تُشْرِكِي بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلاَ تَسْرِقِي، وَلاَ تَزْنِي، وَلاَ تَقْتُلِي وَلَدَكِ، وَلاَ تَأْتِي بِبُهْتَانٍ تَفْتَرِينَهُ بَيْنَ يَدَيْكِ وَرِجْلَيْكِ، وَلاَ تَنُوحِي، وَلاَ تَبَرَّجِي تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الأُولَى.

٦٨٥١ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيد، حَدَّثَنَا ابْنُ عَيَّاش، عَنْ مُحَمَّد بْنِ زِيَادٍ الأَلْهَانِيِّ، عَنْ أَبِي رَاشِد الْحُبْرَانِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ فَقُلْتُ لَهُ: حَدِّثْنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَلْقَى بَيْنَ يَدَيَّ صَحِيفَةً فَقَالَ: هَذَا مَا كَتَبَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَنَظَرْتُ فِيهَا فَإِذَا فِيهَا: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِّمْنِي مَا أَقُولُ إِذَا أَصْبَحْتُ، وَإِذَا أَمْسَيْتُ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا بَكْرٍ، قُلِ اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ، وَأَنْ أَقْتَرِفَ عَلَى نَفْسِي سُوءًا أَوْ أَجُرَّهُ إِلَى مُسْلِمٍ.

٦٨٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُغِيرَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ الْغَاز، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْب، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: هَبَطْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنْ ثَنِيَّةٍ أَذَاخِرَ، قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا عَلَيَّ رَيْطَةٌ مُضَرَّجَةٌ بِعُصْفُرٍ فَقَالَ: مَا هَذِهِ؟ فَعَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَدْ كَرِهَهَا، فَأَتَيْتُ أَهْلِي وَهُمْ يُسَجِّرُونَ تَنُّورَهُمْ، فَلَفَفْتُهَا، ثُمَّ أَلْقَيْتُهَا فِيهِ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا فَعَلَتِ الرَّيْطَةُ؟ قَالَ: قُلْتُ: قَدْ عَرَفْتَ مَا كَرِهْتَ مِنْهَا، فَأَتَيْتُ أَهْلِي وَهُمْ يُسَجِّرُونَ تَنُّورَهُمْ فَأَلْقَيْتُهَا فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَهَلاَّ كَسَوْتَهَا بَعْضَ أَهْلِكَ.

وَذَكَرَ أَنَّهُ حِينَ هَبَطَ بِهِمْ مِنْ ثَنِيَّةِ أَذَاخِرَ صَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِلَى جَدْرٍ اتَّخَذَهُ قِبْلَةً، فَأَقْبَلَتْ بَهْمَةٌ تَمُرُّ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَا زَالَ يُدَارِئُهَا وَيَدْنُو مِنَ الْجَدْرِ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى بَطْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ لَصِقَ بِالْجِدَارِ، وَمَرَّتْ مِنْ خَلْفِهِ.

٦٨٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، سَمِعْتُ أَبَا كَبْشَةَ السَّلُولِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرْبَعُونَ حَسَنَةً أَعْلاَهَا مَنْحَةُ الْعَنْزِ، مَا مِنْهَا حَسَنَةٌ يَعْمَلُ بِهَا عَبْدٌ رَجَاءَ (١٩٧/٢) ثَوَابِهَا وَتَصْدِيقَ مَوْعُودِهَا، إِلاَّ أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ. [راجع: ٦٤٨٨]

٦٨٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِر، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ رُوَيْمٍ، عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ الَّذِي كَانَ يَسْكُنُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ قَالَ: ثُمَّ سَأَلْتُهُ، هَلْ سَمِعْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ شَارِبَ الْخَمْرِ بِشَيْءٍ؟ قَالَ: نَعَمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ يَشْرَبُ الْخَمْرَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي فَيُقْبَلَ اللَّهُ مِنْهُ صَلاَةَ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا. [راجع: ٦٦٤٤]

٦٨٥٤م - قَالَ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ خَلْقَهُ، ثُمَّ جَعَلَهُمْ فِي ظُلْمَةٍ، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ نُورِهِ مَا شَاءَ، فَأَلْقَاهُ عَلَيْهِمْ، فَأَصَابَ النُّورُ مَنْ شَاءَ، أَنْ يُصِيبَهُ، وَأَخْطَأَ مَنْ شَاءَ فَمَنْ أَصَابَهُ النُّورُ يَوْمَئِذٍ، فَقَدِ اهْتَدَى، وَمَنْ أَخْطَأَ يَوْمَئِذٍ ضَلَّ، فَلِذَلِكَ قُلْتُ: جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ.

٦٨٥٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّه، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُنَادَةَ الْمَعَافِرِيُّ، أَنَّ أَبَا عَبْد الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرِو حَدَّثَهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَسَنَتُهُ، فَإِذَا فَارَقَ الدُّنْيَا فَارَقَ السِّجْنَ وَالسَّنَةَ.

٦٨٥٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّه، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ عِيسَى بْنِ هِلاَلٍ الصَّدَفِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ

عَمْرو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَوْ أَنَّ رَصَاصَةً مِثْلَ هَذه، وَأَشَارَ إِلَى مِثْل جُمْجُمَة، أُرْسلَتْ منَ السَّمَاء إِلَى الأَرْض، وَهِيَ مَسِيرَةُ خَمْسمِئَة سَنَة، لَبَلَغَت الأَرْضَ قَبْلَ اللَّيْل، وَلَوْ أَنَّهَا أُرْسلَتْ منْ رَأْس السِّلْسلَة لَسَارَتْ أَرْبَعينَ خَرِيفًا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ، قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَ أَصْلَهَا أَوْ قَعْرَهَا. [انظر: ٦٨٥٧]

٦٨٥٧ - حَدَّثَنَاه الْحَسَنُ بْنُ عيسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ الْمُبَارَك، أَخْبَرَنَا سَعيدُ بْنُ يَزيدَ أَبُو شُجَاع، عَنْ أَبي السَّمْح، عَنْ عيسَى بْن هلاَل، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو، عَن النَّبيِّ ﷺ... مثْلَهُ.

٦٨٥٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبَهْزٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبيب بْن أَبي ثَابت، قَالَ: سَمعْتُ أَبَا الْعَبَّاس، وَكَانَ رَجُلاً شَاعرًا، سَمعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرو، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ، فَاسْتَأْذَنَهُ في الْجهَاد؟ فَقَالَ: أَحَيٌّ وَالدَاكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَفيهمَا فَجَاهدْ. [راجع: ٦٥٤٤]

قَالَ بَهْزٌ: أَخْبَرَني ابْنُ أَبي ثَابت، عَنْ أَبي الْعَبَّاس قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرو.

٦٨٥٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَني يَعْلَى بْنُ عَطَاء، عَنْ أَبيه، قَالَ: أَظُنُّهُ، عَنْ عَبْد اللَّه ابْن عَمْرو - (قَالَ شُعْبَةُ شَكَّ) قَامَ رَجُلٌ إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ يَسْتَأْذنُهُ في الْجهَاد، فَقَالَ: فَهَلْ لَكَ وَالدَان؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أُمِّي، قَالَ: انْطَلقْ فَبرَّهَا، قَالَ: فَانْطَلَقَ يَتَخَلَّلُ الرِّكَاب [انظر: ٦٤٩٠].

٦٨٦٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، يَعْني ابْنَ الْمُغيرَة، عَنْ ثَابت، حَدَّثَنَا رَجُلٌ منَ الشَّام، وَكَانَ يَتْبَعُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرو بْن الْعَاص وَيَسْمَعُ، قَالَ: كُنْتُ مَعَهُ فَلَقيَ نَوْفًا، فَقَالَ نَوْفٌ: ذُكرَ لَنَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لملاَئكَته: ادْعُوا لي عبَادي، قَالُوا: يَا رَبِّ، كَيْفَ وَالسَّمَوَاتُ السَّبْعُ دُونَهُمْ وَالْعَرْشُ فَوْقَ ذَلكَ؟ قَالَ: إِنَّهُمْ. إِذَا قَالُوا: (لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّه) اسْتَجَابُوا، قَالَ: يَقُولُ لَهُ عَبْدُ اللَّه بْنُ عَمْرو: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ صَلاَةَ الْمَغْرب، أَوْ غَيْرَهَا قَالَ: فَجَلَسَ قَوْمٌ أَنَا فيهمْ يَنْتَظرُونَ الصَّلاَةَ الأُخْرَى، قَالَ: فَأَقْبَلَ إِلَيْنَا يُسْرعُ الْمَشْيَ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رُكْبَته إِزَارَهُ لَيَكُونَنَّ أَحَثَّ لَهُ في الْمَشْي، فَانْتَهَى إِلَيْنَا فَقَالَ: أَلاَ أَبْشرُوا هَذَاكَ رَبُّكُمْ أَمَرَ بَابَ السَّمَاء الْوُسْطَى (أَوْ قَالَ: بَابَ السَّمَاء) فَفُتحَ فَبَاهَى بكُمُ الْمَلاَئكَةَ قَالَ: انْظُرُوا إِلَى عبَادي أَدَّوْا حَقًا منْ حَقِّي ثُمَّ هُمْ يَنْتَظرُونَ أَدَاءَ حَقٍّ آخَرَ يُؤَدُّونَهُ. [انظر: ٦٧٥٠]

٦٨٦١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ دينَار، عَنْ صُهَيْب الْحَذَّاء، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: مَنْ ذَبَحَ عُصْفُورًا بغَيْر حَقِّه سَأَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ يَوْمَ الْقيَامَة، قيلَ: وَمَا حَقُّهُ، قَالَ: يَذْبَحُهُ فَيَأْكُلُهُ، وَلاَ يَأْخُذُ بعُنُقه فَيَقْطَعُهُ. [راجع: ٦٥٥٠]

٦٨٦٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَليمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعيدُ بْنُ مينَاءَ؛ سَمعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرو يَقُولُ: قَالَ لي رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَا عَبْدَ (١٩٨/٢) اللَّه بْنَ عَمْرو بَلَغَني أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ، قُلاَ تَفْعَلْ، فَإِنَّ لجَسَدكَ عَلَيْكَ حَظًّا، وَإِنَّ لزَوْجكَ عَلَيْكَ حَظًّا، وَإِنَّ لعَيْنَيْكَ عَلَيْكَ حَظًّا، أَفْطرْ وَصُمْ منْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاَثَةَ أَيَّام، فَذَلكَ صَوْمُ الدَّهْر، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنِّي أَجدُ قُوَّةً، قَالَ: صُمْ صَوْمَ دَاوُدَ، صُمْ يَوْمًا وَأَفْطرْ يَوْمًا؛ قَالَ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّه، يَقُولُ: يَا لَيْتَني كُنْتُ أَخَذْتُ بالرُّخْصَة. [راجع: ٦٨٣٢]

٦٨٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُغيرَةَ، سَمعْتُ مُجَاهدًا يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو، عَن النَّبيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: صُمْ منَ الشَّهْرِ ثَلاَثَةَ أَيَّام، قَالَ: إِنِّي أُطيقُ أَكْثَرَ منْ ذَلكَ. قَالَ: فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ: صُمْ يَوْمًا وَأَفْطرْ يَوْمًا، فَقَالَ لَهُ: اقْرَإِ الْقُرْآنَ في كُلِّ شَهْر، قَالَ: إِنِّي أُطيقُ أَكْثَرَ منْ ذَلكَ، قَالَ: فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ: اقْرَإِ الْقُرْآنَ في كُلِّ ثَلاَث. [راجع: ٦٤٧٧]

٦٨٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوق، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو، عَن النَّبيِّ ﷺ، قَالَ: أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فيه فَهُوَ مُنَافقٌ، أَوْ كَانَتْ فيه خَصْلَةٌ منْ أَرْبَع كَانَتْ فيه خَصْلَةٌ منَ النِّفَاق حَتَّى يَدَعَهَا، إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ. [راجع: ٦٧٦٨]

٦٨٦٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَالدٌ، يَعْني الْوَاسطيَّ الطَّحَّانَ، حَدَّثَنَا أَبُو سنَان ضرَارُ بْنُ مُرَّةَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن أَبي الْهُذَيْل، عَنْ شَيْخ منَ النَّخَع قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجدَ إِيلياءَ فَصَلَّيْتُ إِلَى سَاريَة رَكْعَتَيْن، فَجَاءَ رَجُلٌ فَصَلَّى قَريبًا منِّي، فَمَالَ إِلَيْه النَّاسُ، فَإِذَا هُوَ عَبْدُ اللَّه بْنُ عَمْرو بْن الْعَاص، فَجَاءَهُ رَسُولُ يَزيدَ بْن مُعَاوِيَةَ: أَنْ أَجبْ، قَالَ: هَذَا يَنْهَاني، أَنْ أُحَدِّثَكُمْ كَمَا كَانَ أَبُوهُ يَنْهَاني، وَإِنِّي سَمعْتُ نَبيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ: أَعُوذُ بكَ منْ نَفْس لاَ تَشْبَعُ، وَمنْ قَلْب لاَ يَخْشَعُ، وَمنْ دُعَاء لاَ يُسْمَعُ، وَمنْ علْم لاَ يَنْفَعُ، أَعُوذُ بكَ منْ هَؤُلاَء الأَرْبَع. [انظر: ٦٥٥٧]

٦٨٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَب، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعيُّ، عَنْ عَطَاء، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ صَامَ الأَبَدَ فَلاَ صَامَ. [انظر: ٦٧٦٦]

٦٨٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَب، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعيُّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبي سَلَمَةَ بْن عَبْد الرَّحْمَن، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو قَالَ: قَالَ لي رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَقَدْ أُخْبرْتُ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه نَعَمْ، قَالَ: فَصُمْ وَأَفْطرْ، وَصَلِّ وَنَمْ، فَإِنَّ لجَسَدكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لزَوْجكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لزَوْركَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ بحَسْبكَ أَنْ تَصُومَ منْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاَثَةَ أَيَّام، قَالَ: فَشَدَّدْتُ فَشُدِّدَ عَلَيَّ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه إِنِّي أَجدُ قُوَّةً، قَالَ: فَصُمْ منْ كُلِّ جُمُعَة ثَلاَثَةَ أَيَّام، قَالَ: فَشَدَّدْتُ فَشُدِّدَ عَلَيَّ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه إِنِّي أَجدُ قُوَّةً قَالَ: صُمْ صَوْمَ نَبيِّ اللَّه دَاوُدَ، وَلاَ تَزدْ عَلَيْه، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، وَمَا كَانَ صيَامُ دَاوُدَ؟ قَالَ: كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطرُ يَوْمًا. [انظر: ٦٨٨٠]

٦٨٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاء بْن السَّائب، عَنْ أَبيه، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ صَلَّى بهمْ يَوْمَ كَسَفَتْ

الشَّمْسُ، يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُهُ، فَقَامَ بِالنَّاسِ فَقِيلَ : لاَ يَرْكَعُ فَرَكَعَ، فَقِيلَ : لاَ يَرْفَعُ فَرَفَعَ، فَقِيلَ : لاَ يَسْجُدُ، فَسَجَدَ، فَقِيلَ : لاَ يَرْفَعُ، فَقَامَ فِي الثَّانِيَةِ فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَتَجَلَّتِ الشَّمْسُ. [انظر : ٦٤٨٣]

٦٨٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ : إِنِّي جِئْتُ لأُبَايِعَكَ عَلَى الْهِجْرَةِ، وَتَرَكْتُ أَبَوَيَّ يَبْكِيَانِ؟ قَالَ : فَارْجِعْ إِلَيْهِمَا، فَأَضْحِكْهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا. [راجع : ٦٤٩٠]

٦٨٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُصَابُ بِبَلاَءٍ فِي جَسَدِهِ إِلاَّ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى الْحَفَظَةَ الَّذِينَ يَحْفَظُونَهُ قَالَ : اكْتُبُوا لِعَبْدِي فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ مِثْلَ مَا كَانَ يَعْمَلُ مِنَ الْخَيْرِ، مَا دَامَ مَحْبُوسًا فِي وَثَاقِي. [راجع : ٦٤٨٢]

٦٨٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ : لَمَّا جَاءَتْنَا بَيْعَةُ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، قَدِمْتُ الشَّامَ فَأُخْبِرْتُ بِمَقَامِ يَقُومُهُ نَوْفٌ، فَجِئْتُهُ إِذْ (١٩٩/٢) جَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَدَّ النَّاسُ، عَلَيْهِ خَمِيصَةٌ، وَإِذَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، فَلَمَّا رَآهُ نَوْفٌ أَمْسَكَ عَنِ الْحَدِيثِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ : إِنَّهَا سَتَكُونُ هِجْرَةٌ بَعْدَ هِجْرَةٍ، يَنْحَازُ النَّاسُ إِلَى مُهَاجَرِ إِبْرَاهِيمَ، لاَ يَبْقَى فِي الأَرْضِ إِلاَّ شِرَارُ أَهْلِهَا، تَلْفِظُهُمْ أَرْضُوهُمْ تَقْذَرُهُمْ نَفْسُ اللَّهِ، تَحْشُرُهُمُ النَّارُ مَعَ الْقَرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ، تَبِيتُ مَعَهُمْ إِذَا بَاتُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ إِذَا قَالُوا، وَتَأْكُلُ مَنْ تَخَلَّفَ.

٦٨٧١م - قَالَ : وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : سَيَخْرُجُ أُنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ. كُلَّمَا خَرَجَ مِنْهُمْ (قَرْنٌ قُطِعَ، كُلَّمَا خَرَجَ مِنْهُمْ قَرْنٌ قُطِعَ حَتَّى عَدَّهَا - زِيَادَةً عَلَى عَشْرَةٍ مَرَّاتٍ : كُلَّمَا) خَرَجَ مِنْهُمْ قَرْنٌ قُطِعَ، حَتَّى يَخْرُجَ الدَّجَّالُ فِي بَقِيَّتِهِمْ. [انظر : ٦٩٥٢]

٦٨٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، قَالَ : شَكَّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ فِي الْحَوْضِ فَقَالَ لَهُ أَبُو سَبْرَةَ رَجُلٌ مِنْ صَحَابَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ : فَإِنَّ أَبَاكَ حِينَ انْطَلَقَ وَافِدًا إِلَى مُعَاوِيَةَ انْطَلَقْتُ مَعَهُ فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو فَحَدَّثَنِي مِنْ فِيهِ إِلَى فِيَّ، حَدِيثًا سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمْلاَهُ عَلَيَّ وَكَتَبْتُهُ قَالَ : فَإِنِّي أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ لَمَا أَعْرَفْتَ هَذَا الْبُرْدَوْنَ حَتَّى تَأْتِيَنِي بِالْكِتَابِ، قَالَ : فَرَكِبْتُ الْبُرْدَوْنَ فَرَكَضْتُهُ حَتَّى عَرِقَ فَأَتَيْتُهُ بِالْكِتَابِ فَإِذَا فِيهِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْفُحْشَ وَالتَّفَحُّشَ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُخَوَّنَ الأَمِينُ، وَيُؤْتَمَنَ الْخَائِنُ، حَتَّى يَظْهَرَ الْفُحْشُ وَالتَّفَحُّشُ، وَقَطِيعَةُ الأَرْحَامِ، وَسُوءُ الْجِوَارِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّ مَثَلَ الْمُؤْمِنِ لَكَمَثَلِ الْقِطْعَةِ مِنَ الذَّهَبِ نَفَخَ عَلَيْهَا صَاحِبُهَا فَلَمْ تَغَيَّرْ وَلَمْ تَنْقُصْ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّ مَثَلَ الْمُؤْمِنِ لَكَمَثَلِ النَّحْلَةِ أَكَلَتْ طَيِّبًا، وَوَضَعَتْ طَيِّبًا، وَوَقَعَتْ فَلَمْ تَكْسِرْ وَلَمْ تُفْسِدْ.

قَالَ : وَقَالَ : أَلاَ إِنَّ لِي حَوْضًا مَا بَيْنَ نَاحِيَتَيْهِ كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ إِلَى مَكَّةَ، أَوْ قَالَ : صَنْعَاءَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الأَبَارِيقِ مِثْلَ الْكَوَاكِبِ هُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا، قَالَ أَبُو سَبْرَةَ : فَأَخَذَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ الْكِتَابَ فَجَزِعْتُ عَلَيْهِ، فَلَقِيَنِي يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لأَنَا أَحْفَظُ لَهُ مِنِّي لِسُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ، فَحَدَّثَنِي بِهِ كَمَا كَانَ فِي الْكِتَابِ سَوَاءً. [راجع : ٦٥١٤]

٦٨٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَكِيمِ بْنِ صَفْوَانَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ : جَمَعْتُ الْقُرْآنَ فَقَرَأْتُهُ فِي لَيْلَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنِّي أَخْشَى أَنْ يَطُولَ عَلَيْكَ الزَّمَانُ وَأَنْ تَمَلَّ، اقْرَأْ بِهِ فِي كُلِّ شَهْرٍ، قُلْتُ : أَيْ رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَسْتَمْتِعْ مِنْ قُوَّتِي وَمِنْ شَبَابِي، قَالَ : اقْرَأْ بِهِ فِي عِشْرِينَ، قُلْتُ : أَيْ رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَسْتَمْتِعْ مِنْ قُوَّتِي وَمِنْ شَبَابِي، قَالَ : اقْرَأْ بِهِ فِي عَشْرٍ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَسْتَمْتِعْ مِنْ قُوَّتِي وَمِنْ شَبَابِي، قَالَ : اقْرَأْ بِهِ فِي كُلِّ سَبْعٍ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَسْتَمْتِعْ مِنْ قُوَّتِي وَمِنْ شَبَابِي فَأَبَى. [راجع : ٦٥١٦]

٦٨٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَابْنُ بَكْرٍ، قَالاَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح)

وَرَوْحٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءً يَزْعُمُ أَنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ : بَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ، أَنِّي أَصُومُ أَسْرُدُ، وَأُصَلِّي اللَّيْلَ، قَالَ : فَإِمَّا أَرْسَلَ إِلَيَّ وَإِمَّا لَقِيتُهُ فَقَالَ : أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ وَلاَ تُفْطِرُ، وَتُصَلِّي اللَّيْلَ فَلاَ تَفْعَلْ، فَإِنَّ لِعَيْنِكَ حَظًّا وَلِنَفْسِكَ حَظًّا، وَلأَهْلِكَ حَظًّا، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَصَلِّ وَنَمْ، وَصُمْ مِنْ كُلِّ عَشَرَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا وَلَكَ أَجْرُ تِسْعَةٍ، قَالَ : إِنِّي أَجِدُنِي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَالَ : فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ قَالَ : فَكَيْفَ كَانَ دَاوُدُ يَصُومُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ : كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلاَ يَفِرُّ إِذَا لاَقَى، قَالَ : مَنْ لِي بِهَذِهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ.

قَالَ عَطَاءٌ : فَلاَ أَدْرِي كَيْفَ ذَكَرَ صِيَامَ الأَبَدِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لاَ صَامَ مَنْ صَامَ الأَبَدَ.

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَرَوْحٌ : لاَ صَامَ مَنْ صَامَ الأَبَدَ مَرَّتَيْنِ. [راجع : ٦٥٢٧]

٦٨٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا (عُمَرُ (٢٠٠/٢) بْنُ حَوْشَبٍ، رَجُلٌ صَالِحٌ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ هُذَيْلٍ قَالَ : رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَمَنْزِلُهُ فِي الْحِلِّ وَمَسْجِدُهُ فِي الْحَرَمِ، قَالَ : فَبَيْنَا أَنَا عِنْدَهُ رَأَى أُمَّ سَعِيدٍ، ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ مُتَقَلِّدَةً قَوْسًا، وَهِيَ تَمْشِي مِشْيَةَ الرَّجُلِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ الْهُذَلِيُّ : فَقُلْتُ :

هَذه أُمُّ سَعيد، بنْتُ أبي جَهْل، فَقَالَ: سَمعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: لَيْسَ منَّا مَنْ تَشبَّهَ بالرِّجَال منَ النِّسَاء، وَلاَ مَنْ تَشبَّهَ بالنِّسَاء منَ الرِّجَال.

٦٨٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّد بْن إبْرَاهيمَ، عَنْ أبي سَلَمَةَ بْن عَبْد الرَّحْمَن قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْد اللَّه بْن عَمْرو بْن الْعَاص، فَسَأَلَني وَهُوَ يَظُنُّ أنِّي لأُمِّ كُلْثُوم ابْنَة عُقْبَةَ فَقُلْتُ: إنَّمَا أنَا للْكَلْبيَّة، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّه: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّه ﷺ، بَيْتي فَقَالَ: أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ في كُلِّ يَوْم وَلَيْلَة؟ فَاقْرَأْهُ في كُلِّ شَهْر، قُلْتُ: إنِّي أَقْوَى عَلَى أكْثَرَ منْ ذَلكَ، قَالَ: فَاقْرَأْهُ في نصْف كُلِّ شَهْر، قَالَ: قُلْتُ: إنِّي أَقْوَى عَلَى أكْثَرَ منْ ذَلكَ، قَالَ: فَاقْرَأْهُ في كُلِّ سَبْع لاَ تَزيدَنَّ، وَبَلَغَني أنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ؟ قَالَ: قُلْتُ: إنِّي لأَصُومُهُ يَا رَسُولَ اللَّه، قَالَ: فَصُمْ منْ كُلِّ شَهْر ثَلاَثَةَ أيَّام، قَالَ: قُلْتُ: إنِّي أَقْوَى عَلَى أكْثَرَ منْ ذَلكَ، قَالَ: فَصُمْ منْ كُلِّ جُمُعَة يَوْمَيْن، قَالَ: قُلْتُ: إنِّي أَقْوَى عَلَى أكْثَرَ منْ ذَلكَ، قَالَ: فَصُمْ صيَامَ دَاوُدَ، صُمْ يَوْمًا وَأفْطرْ يَوْمًا، فَإنَّهُ أعْدَلُ الصِّيَام عنْدَ اللَّه، وَكَانَ لاَ يُخْلفُ إذَا وَعَدَ، وَلاَ يَفرُّ إذَا لاَقَى. [انظر: ٦٧٦١]

٦٨٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّاب بْنُ عَطَاء، أخْبَرَني الْجُرَيْريُّ، عَنْ أبي الْعَلاَء، عَنْ مُطَرِّف بْن عَبْد اللَّه، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو، قَالَ: أتَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، مُرْني بصيَام، قَالَ: صُمْ يَوْمًا وَلَكَ أجْرُ تسْعَة، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه إنِّي أجدُ قُوَّةً فَزدْني، قَالَ: صُمْ يَوْمَيْن وَلَكَ أجْرُ ثَمَانيَة أيَّام، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه إنِّي أجدُ قُوَّةً فَزدْني، قَالَ: فَصُمْ ثَلاَثَةَ أيَّام وَلَكَ أجْرُ سَبْعَة أيَّام، قَالَ: فَمَا زَالَ يَحُطُّ لي حَتَّى قَالَ: إنَّ أفْضَلَ الصَّوْم صَوْمُ أخي دَاوُدَ (أوْ نَبيِّ اللَّه دَاوُدَ - شَكَّ الْجُرَيْريُّ -) صُمْ يَوْمًا. وَأفْطرْ يَوْمًا فَقَالَ عَبْدُ اللَّه: لَمَّا ضَعُفَ لَيْتَني كُنْتُ قَبلْتُ بمَا أمَرَني به النَّبيُّ ﷺ. [انظر: ٧٠٨٧]

٦٨٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّاب بْنُ عَطَاء، أخْبَرَني مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرو، عَنْ أبي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو؛ أنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، دَخَلَ عَلَيْه بَيْتَهُ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرو، أَلَمْ أُخْبَرْ أنَّكَ تَكَلَّفُ قيَامَ اللَّيْل وَصيَامَ النَّهَار؟ قَالَ: إنِّي لأَفْعَلُ، فَقَالَ: إنَّ حَسْبَكَ وَلاَ أقُولُ افْعَلْ، أنْ تَصُومَ منْ كُلِّ شَهْر ثَلاَثَةَ أيَّام الْحَسَنَةُ عَشْرُ أمْثَالهَا، فَكَأنَّكَ قَدْ صُمْتَ الدَّهْرَ كُلَّهُ، قَالَ: فَغَلَّظْتُ فَغُلِّظَ عَلَيَّ، قَالَ: فَقُلْتُ: إنِّي لأَجدُ قُوَّةً منْ ذَلكَ، قَالَ: إنَّ منْ حَسْبكَ أنْ تَصُومَ كُلَّ جُمُعَة ثَلاَثَةَ أيَّام، قَالَ: فَغَلَّظْتُ فَغُلِّظَ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: إنِّي لأَجدُ بي قُوَّةً، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: أعْدَلُ الصِّيَام عنْدَ اللَّه صيَامُ دَاوُدَ نصْفُ الدَّهْر، ثُمَّ قَالَ: لنَفْسكَ عَلَيْكَ حَقٌّ، وَلأَهْلكَ عَلَيْكَ حَقٌّ، قَالَ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّه، يَصُومُ ذَلكَ الصِّيَامَ حَتَّى أدْرَكَهُ السِّنُّ وَالضَّعْفُ كَانَ يَقُولُ: لأَنْ أكُونَ قَبلْتُ رُخْصَةَ رَسُول اللَّه ﷺ، أحَبُّ إلَيَّ منْ أهْلي وَمَالي. [انظر: ٦٨٨٠]

٦٨٧٩ - حَدَّثَنَا الْوَليدُ بْنُ الْقَاسم بْن الْوَليد، سَمعْتُ أبي يَذْكُرُهُ، عَنْ أبي الْحَجَّاج، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: ثَلاَثٌ إذَا كُنَّ في الرَّجُل، فَهُوَ الْمُنَافقُ الْخَالصُ: إنْ حَدَّثَ كَذَبَ، وَإنْ وَعَدَ أخْلَفَ، وَإن اؤْتُمنَ خَانَ، وَمَنْ كَانَتْ فيه خَصْلَةٌ منْهُنَّ لَمْ يَزَلْ يَعْني فيه خَصْلَةٌ منَ النِّفَاق حَتَّى يَدَعَهَا.

٦٨٨٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أبي، عَنْ مُحَمَّد بْن إبْرَاهيمَ بْن الْحَارث، عَنْ أبي سَلَمَةَ بْن عَبْد الرَّحْمَن بْن عَوف قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْد اللَّه بْن عَمْرو بْن الْعَاص دَارَهُ فَسَأَلَني وَهُوَ يَظُنُّ أنِّي لأُمِّ كُلْثُوم ابْنَة عُقْبَةَ فَقُلْتُ لَهُ: إنَّمَا أنَا للْكَلْبيَّة، قَالَ: فَقَالَ: إنَّمَا أنَا للْكَلْبيَّة ابْنَة الأَصْبَغ وَقَدْ جئْتُكَ لأَسْأَلَكَ عَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَهدَ إلَيْكَ أوْ قَالَ لَكَ؟ قَالَ: كُنْتُ أقُولُ في عَهْد رَسُول اللَّه ﷺ: لأَقْرَأنَّ الْقُرْآنَ في كُلِّ يَوْم (٢٠١/٢) وَليْلَة، وَلأَصُومَنَّ الدَّهْرَ، فَبَلَغَ ذَلكَ رَسُولَ اللَّه ﷺ، عَنِّي فَجَاءَني فَدَخَلَ عَلَيَّ بَيْتي فَقَالَ: أَلَمْ يَبْلُغْني يَا عَبْدَ اللَّه، أنَّكَ تَقُولُ: لأَصُومَنَّ الدَّهْرَ وَلأَقْرَأنَّ الْقُرْآنَ في كُلِّ يَوْم وَليْلَة؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قُلْتُ ذَاكَ يَا نَبيَّ اللَّه، قَالَ: فَلاَ تَفْعَلْ، صُمْ منْ كُلِّ شَهْر ثَلاَثَةَ أيَّام، قَالَ: فَقُلْتُ: إنِّي أَقْوَى عَلَى أكْثَرَ منْ ذَلكَ، قَالَ: فَصُمْ الاثْنَيْن وَالْخَميسَ، قَالَ: فَقُلْتُ: إنِّي أَقْوَى عَلَى أكْثَرَ منْ ذَلكَ يَا نَبيَّ اللَّه، قَالَ: فَصُمْ يَوْمًا وَأفْطرْ يَوْمًا فَإنَّهُ أعْدَلُ الصِّيَام عنْدَ اللَّه وَهُوَ صيَامُ دَاوُدَ، وَكَانَ لاَ يُخْلفُ إذَا وَعَدَ، وَلاَ يَفرُّ إذَا لاَقَى، وَاقْرَأ الْقُرْآنَ في كُلِّ شَهْر مَرَّةً، قَالَ: فَقُلْتُ: إنِّي لأَقْوَى عَلَى أكْثَرَ منْ ذَلكَ يَا نَبيَّ اللَّه قَالَ: فَاقْرَأْهُ في كُلِّ نصْف شَهْر مَرَّةً، قَالَ: قُلْتُ: إنِّي أَقْوَى عَلَى أكْثَرَ منْ ذَلكَ يَا نَبيَّ اللَّه، قَالَ: فَاقْرَأْهُ في كُلِّ سَبْع لاَ تَزيدَنَّ عَلَى ذَلكَ، ثُمَّ انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّه ﷺ. [راجع: ٦٧٦٢]

٦٨٨١ - حَدَّثَنَا إسْمَاعيلُ بْنُ إبْرَاهيمَ -يَعْني ابْنَ عُلَيَّةَ-، أخْبَرَنَا أبُو حَيَّانَ، عَنْ أبي زُرْعَةَ بْن عَمْرو بْن جَرير قَالَ: جَلَسَ ثَلاَثَةُ نَفَر منَ الْمُسْلمينَ إلَى مَرْوَانَ، بالْمَدينَة، فَسَمعُوهُ وَهُوَ يُحَدِّثُ في الآيَات: أنَّ أوَّلَهَا خُرُوجَ الدَّجَّال، قَالَ: فَانْصَرَفَ النَّفَرُ إلَى عَبْد اللَّه بْن عَمْرو، فَحَدَّثُوهُ بالَّذي سَمعُوهُ منْ مَرْوَانَ في الآيَات، فَقَالَ عَبْدُ اللَّه: لَمْ يَقُلْ مَرْوَانُ شَيْئًا، قَدْ حَفظْتُ منْ رَسُول اللَّه ﷺ، في مثْل ذَلكَ حَديثًا لَمْ أنْسَهُ بَعْدُ، سَمعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: إنَّ أوَّلَ الآيَات خُرُوجًا طُلُوعَ الشَّمْس منْ مَغْربهَا، وَخُرُوجَ الدَّابَّة ضُحًى، فَأيَّتُهُمَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحبَتهَا فَالأُخْرَى عَلَى أثَرهَا، ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّه وَكَانَ يَقْرَأُ الْكُتُبَ: وَأظُنُّ أوَّلاَهَا خُرُوجًا طُلُوعَ الشَّمْس منْ مَغْربهَا، وَذَلكَ أنَّهَا كُلَّمَا غَرَبَتْ أتَتْ تَحْتَ الْعَرْش فَسَجَدَتْ وَاسْتَأذَنَتْ في الرُّجُوع فَأُذنَ لَهَا في الرُّجُوع، حَتَّى إذَا بَدَا للَّه أنْ تَطْلُعَ منْ مَغْربهَا فَعَلَتْ كَمَا كَانَتْ تَفْعَلُ، أتَتْ تَحْتَ الْعَرْش، فَسَجَدَتْ، فَاسْتَأذَنَتْ في الرُّجُوع، فَلاَ يَرُدُّ عَلَيْهَا شَيْئًا، ثُمَّ تَسْتَأذنُ في الرُّجُوع فَلاَ يَرُدُّ عَلَيْهَا شَيْئًا، ثُمَّ تَسْتَأذنُ فَلاَ يَرُدُّ عَلَيْهَا شَيْئًا حَتَّى إذَا ذَهَبَ منَ اللَّيْل مَا شَاءَ اللَّهُ أنْ يَذْهَبَ، وَعَرَفَتْ أنَّهُ إنْ أذنَ لَهَا في الرُّجُوع لَمْ تُدْرك الْمَشْرقَ قَالَتْ: رَبِّ، مَا أبْعَدَ الْمَشْرقَ، مَنْ لي بالنَّاس؟ حَتَّى إذَا صَارَ الأُفُقُ كَأنَّهُ طَوْقٌ، اسْتَأذَنَتْ في الرُّجُوع، فَيُقَالُ لَهَا: منْ مَكَانك فَاطْلُعي، فَطَلَعَتْ عَلَى النَّاس منْ مَغْربهَا، ثُمَّ تَلاَ عَبْدُ اللَّه، هَذه الآيَةَ ﴿يَوْمَ يَأْتي بَعْضُ آيَات رَبِّكَ لاَ يَنْفَعُ نَفْسًا إيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ منْ قَبْلُ أوْ كَسَبَتْ في إيمَانهَا خَيْرًا﴾. [راجع: ٦٥٣١]

٦٨٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح)

وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ نُبَيْطِ بْنِ شَرِيطٍ (قَالَ غُنْدَرٌ: نُبَيْطُ بْنُ سُمَيْطٍ، قَالَ حَجَّاجٌ: نُبَيْطُ بْنُ شَرِيطٍ)، عَنْ جَابَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ: مَنَّانٌ، وَلاَ عَاقٌّ وَالِدَيْهِ، وَلاَ مُدْمِنُ خَمْرٍ. [راجع: ٦٥٣٧]

٦٨٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ صَلاَةِ الرَّجُلِ قَاعِدًا؟ فَقَالَ: عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلاَتِهِ قَائِمًا. [راجع: ٦٥١٢]

٦٨٨٣م - قَالَ: وَأَبْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَوْمًا يَتَوَضَّئُونَ لَمْ يُتِمُّوا الْوُضُوءَ، فَقَالَ: أَسْبِغُوا، يَعْنِي الْوُضُوءَ، وَيْلٌ لِلْعَرَاقِيبِ مِنَ النَّارِ، أَوِ الأَعْقَابِ. [راجع: ٦٨٠٩]

٦٨٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: الْكَبَائِرُ: الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ (أَوْ قَتْلُ النَّفْسِ، شُعْبَةُ الشَّاكُّ) وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ.

٦٨٨٥ - [حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ الْبَرَّاءُ، حَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ طَيْسَلَةَ، حَدَّثَنِي مَعْنُ بْنُ ثَعْلَبَةَ الْمَازِنِيُّ وَالْحَيُّ بَعْدُ، قَالَ: حَدَّثَنِي الأَعْشَى الْمَازِنِيُّ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَنْشَدْتُهُ:

يَا مَالِكَ النَّاسِ وَدَيَّانَ الْعَرَبْ ... إِنِّي لَقِيتُ ذُرِيَةً مِنَ الذَّرَبْ (٢٠٢/٢)

غَدَوْتُ أَبْغِيهَا الطَّعَامَ فِي رَجَبْ ... فَخَلَّفَتْنِي بِنِزَاعٍ وَهَرَبْ

أَخْلَفَتِ الْعَهْدَ وَلَطَّتْ بِالذَّنَبْ ... وَهُنَّ شَرٌّ غَالِبٍ لِمَنْ غَلَبْ

قَالَ: فَجَعَلَ يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ، عِنْدَ ذَلِكَ وَهُنَّ شَرٌّ غَالِبٍ لِمَنْ غَلَبْ.

٦٨٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنِي الْجُنَيْدُ بْنُ أَمِينِ بْنِ ذُرَوَةَ بْنِ نَضْلَةَ بْنِ طَرِيفِ بْنِ بُهْصُلٍ الْحِرْمَازِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَمِينُ بْنُ ذُرَوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، ذُرَوَةَ بْنِ نَضْلَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ، نَضْلَةَ بْنِ طَرِيفٍ؛ أَنَّ رَجُلاً مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ الأَعْشَى، وَاسْمُهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الأَعْوَرِ، كَانَتْ عِنْدَهُ امْرَأَةٌ يُقَالُ لَهَا: مُعَاذَةُ، خَرَجَ فِي رَجَبٍ يَمِيرُ أَهْلَهُ مِنْ هَجَرَ، فَهَرَبَتِ امْرَأَتُهُ بَعْدَهُ نَاشِزًا عَلَيْهِ، فَعَاذَتْ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ: مُطَرِّفُ بْنُ بُهْصُلِ بْنِ كَعْبِ بْنِ قُمَيْشَعِ بْنِ دُلْفِ بْنِ أَهْضَمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحِرْمَازِ، فَجَعَلَهَا خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَلَمَّا قَدِمَ وَلَمْ يَجِدْهَا فِي بَيْتِهِ وَأُخْبِرَ أَنَّهَا نَشَزَتْ عَلَيْهِ، وَأَنَّهَا عَاذَتْ بِمُطَرِّفِ بْنِ بُهْصُلٍ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: يَا ابْنَ عَمِّ، أَعِنْدَكَ امْرَأَتِي مُعَاذَةُ؟ فَأَدْفَعَهَا إِلَيَّ قَالَ: لَيْسَتْ عِنْدِي، وَلَوْ كَانَتْ عِنْدِي لَمْ أَدْفَعْهَا إِلَيْكَ، قَالَ: وَكَانَ مُطَرِّفٌ أَعَزَّ مِنْهُ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَعَاذَ بِهِ وَأَنْشَأَ يَقُولُ:

يَا سَيِّدَ النَّاسِ وَدَيَّانَ الْعَرَبْ ... إِلَيْكَ أَشْكُو ذُرِيَةً مِنَ الذَّرَبْ

كَالذِّئْبَةِ الْغَبْشَاءِ فِي ظِلِّ السَّرَبْ ... خَرَجْتُ أَبْغِيهَا الطَّعَامَ فِي رَجَبْ

فَخَلَّفَتْنِي بِنِزَاعٍ وَهَرَبْ ... أَخْلَفَتِ الْعَهْدَ وَلَطَّتْ بِالذَّنَبْ

وَقَدْ فَتَنِي بَيْنَ عِصٍ مُؤْتَشَبْ ... وَهُنَّ شَرٌّ غَالِبٍ لِمَنْ غَلَبْ

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ، عِنْدَ ذَلِكَ: وَهُنَّ شَرٌّ غَالِبٍ لِمَنْ غَلَبْ، فَشَكَا إِلَيْهِ امْرَأَتَهُ وَمَا صَنَعَتْ بِهِ، وَأَنَّهَا عِنْدَ رَجُلٍ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ: مُطَرِّفُ بْنُ بُهْصُلٍ، فَكَتَبَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: إِلَى مُطَرِّفٍ: انْظُرِ امْرَأَةَ هَذَا مُعَاذَةَ فَادْفَعْهَا إِلَيْهِ، فَأَتَاهُ كِتَابُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهَا: يَا مُعَاذَةُ هَذَا كِتَابُ النَّبِيِّ ﷺ، فِيكِ فَأَنَا دَافِعُكِ إِلَيْهِ، قَالَتْ: خُذْ لِي عَلَيْهِ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، لاَ يُعَاقِبُنِي فِيمَا صَنَعْتُ، فَأَخَذَ لَهَا ذَاكَ عَلَيْهِ وَدَفَعَهَا مُطَرِّفٌ إِلَيْهِ فَأَنْشَأَ يَقُولُ:

لَعَمْرُكَ مَا حُبِّي مُعَاذَةَ بِالَّذِي ... يُغَيِّرُهُ الْوَاشِي وَلاَ قِدَمُ الْعَهْدِ

وَلاَ سُوءُ مَا جَاءَتْ بِهِ إِذْ أَزَالَهَا ... غُوَاةُ الرِّجَالِ إِذْ يُنَاجُونَهَا بَعْدِي.

٦٨٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ (ح)

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَاقِفًا عَلَى رَاحِلَتِهِ بِمِنًى قَالَ: فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أُرَى أَنَّ الْحَلْقَ قَبْلَ الذَّبْحِ، فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ؟ فَقَالَ: اذْبَحْ وَلاَ حَرَجَ. قَالَ: ثُمَّ جَاءَهُ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ أُرَى أَنَّ الذَّبْحَ قَبْلَ الرَّمْيِ، فَذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ قَالَ: فَارْمِ وَلاَ حَرَجَ، قَالَ: فَمَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ رَجُلٌ قَبْلَ شَيْءٍ إِلاَّ قَالَ: افْعَلْ وَلاَ حَرَجَ.

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَجَاءَهُ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ الْحَلْقَ قَبْلَ الرَّمْيِ، فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ قَالَ: ارْمِ وَلاَ حَرَجَ. [راجع: ٦٤٨٤]

٦٨٨٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ (ح)

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، سَمِعَ الأَوْزَاعِيَّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي كَبْشَةَ (قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: فِي حَدِيثِهِ:) سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلاَ حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٦٤٨٦]

٦٨٨٩ - حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَقَالَ: إِنَّمَا أَسْأَلُكَ عَمَّا سَمِعْتَ مِنْ (٢٠٢/٢) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلاَ أَسْأَلُكَ عَنِ التَّوْرَاةِ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ. [انظر: ٦٩٥٣]

٦٨٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِل، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْد اللَّه بْن عُلاَثَةَ (الْقَاضِي) أَبُو سَهْل، حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ رَافِع، عَنِ الْفَرَزْدَق بْن حَنَان(ز)، قَالَ: أَلاَ أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي لَمْ أَنْسَهُ بَعْدُ؟ خَرَجْتُ أَنَا وَعُبَيْدُ اللَّه بْنُ حَيْدَةَ فِي طَرِيق الشَّام، فَمَرَرْنَا بِعَبْد اللَّه بْن عَمْرو بْن الْعَاص، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَقَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِكُمَا، أَعْرَابِيٌّ جَافٌ جَرِيءٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَيْنَ الْهِجْرَةُ إِلَيْكَ حَيْثُمَا كُنْتَ؛ أَمْ إِلَى أَرْضٍ مَعْلُومَةٍ، أَوْ لِقَوْمٍ خَاصَّةً، أَمْ إِذَا مُتَّ انْقَطَعَتْ؟ قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّه ﷺ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ الْهِجْرَةِ؟ قَالَ: هَا أَنَا ذَا يَا رَسُولَ اللَّه، قَالَ: إِذَا أَقَمْتَ الصَّلاَةَ، وَآتَيْتَ الزَّكَاةَ، فَأَنْتَ مُهَاجِرٌ، وَإِنْ مُتَّ بِالْحَضْرَمَةِ، قَالَ: يَعْنِي أَرْضًا بِالْيَمَامَةِ، قَالَ: ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَرَأَيْتَ ثِيَابَ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَتُنْسَجُ نَسْجًا أَمْ تُشَقَّقُ مِنْ ثَمَرِ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: فَكَأَنَّ الْقَوْمَ تَعَجَّبُوا مِنْ مَسْأَلَةِ الأَعْرَابِيِّ، فَقَالَ: مَا تَعْجَبُونَ مِنْ جَاهِلٍ يَسْأَلُ عَالِمًا قَالَ: فَسَكَتَ هُنَيَّةً، ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ ثِيَابِ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: أَنَا، قَالَ: لاَ بَلْ تُشَقَّقُ مِنْ ثَمَرِ الْجَنَّةِ. [انظر: ٧٠٩٥]

٦٨٩١ - حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، سَمِعْتُ ابْنَ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرو بْن شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، وَرَجُلاً مِنْ مُزَيْنَةَ يَسْأَلُهُ عَنْ ضَالَّةِ الإِبِلِ؟ فَقَالَ: مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا تَأْكُلُ الشَّجَرَ وَتَرِدُ الْمَاءَ فَذَرْهَا حَتَّى يَأْتِيَ بَاغِيهَا، قَالَ: وَسَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ الْغَنَمِ؟ فَقَالَ: لَكَ أَوْ لأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ، اجْمَعْهَا إِلَيْكَ حَتَّى يَأْتِيَ بَاغِيهَا، وَسَأَلَهُ عَنِ الْحَرِيسَةِ الَّتِي تُوجَدُ فِي مَرَاتِعِهَا؟ قَالَ: فَقَالَ: فِيهَا ثَمَنُهَا مَرَّتَيْنِ وَضَرْبُ نَكَال، قَالَ: فَمَا أُخِذَ مِنْ أَعْطَانِهِ فَفِيهِ الْقَطْعُ، إِذَا بَلَغَ مَا يُؤْخَذُ مِنْ ذَلِكَ ثَمَنَ الْمِجَنِّ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّه، اللُّقَطَةُ نَجِدُهَا فِي السَّبِيلِ الْعَامِرِ؟ قَالَ: عَرِّفْهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلاَّ فَهِيَ لَكَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، مَا يُوجَدُ فِي الْخَرَابِ الْعَادِيِّ؟ قَالَ: فِيهِ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ. [راجع: ٦٦٨٣]

٦٨٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ سَالِم بْن أَبِي الْجَعْد، عَنْ جَابَانَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَاقٌّ، وَلاَ مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَلاَ مَنَّانٌ، وَلاَ وَلَدُ زِنْيَةٍ. [راجع: ٦٥٣٧]

٦٨٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، سَمِعْتُ الْمُثَنَّى بْنَ الصَّبَّاحِ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو بْن الْعَاص؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَضَى أَنَّ الْمَرْأَةَ أَحَقُّ بِوَلَدِهَا، مَا لَمْ تَزَوَّجْ. [راجع: ٦٧٠٧]

٦٨٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ هِلاَل بْن يَسَاف، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي قَاعِدًا فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنِّي حُدِّثْتُ أَنَّكَ قُلْتَ: أَنَّ صَلاَةَ الْقَاعِدِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلاَةِ الْقَائِمِ، وَأَنْتَ تُصَلِّي جَالِسًا؟ قَالَ: أَجَلْ، وَلَكِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ. [راجع: ٦٥١٢]

٦٨٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِم بْن أَبِي النَّجُود، عَنْ خَيْثَمَةَ بْن عَبْد الرَّحْمَن، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو بْن الْعَاص، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا كَانَ عَلَى طَرِيقَةٍ حَسَنَةٍ مِنَ الْعِبَادَةِ ثُمَّ مَرِضَ، قِيلَ لِلْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِهِ: اكْتُبْ لَهُ مِثْلَ عَمَلِهِ إِذَا كَانَ طَلِيقًا، حَتَّى أُطْلِقَهُ، أَوْ أَكْفِتَهُ إِلَيَّ.

٦٨٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ اللَّهَ لاَ يَنْزِعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاس بَعْدَ أَنْ يُعْطِيَهُمْ إِيَّاهُ وَلَكِنْ يَذْهَبُ بِالْعُلَمَاءِ، كُلَّمَا ذَهَبَ عَالِمٌ ذَهَبَ بِمَا مَعَهُ مِنَ الْعِلْمِ، حَتَّى يَبْقَى مَنْ لاَ يَعْلَمُ فَيَتَّخِذُ النَّاسُ رُؤَسَاءَ جُهَّالاً، فَيُسْتَفْتَوْا، فَيُفْتُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَيَضِلُّوا وَيُضِلُّوا. [راجع: ٦٥١١]

٦٨٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّب، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: الْمُقْسِطُونَ فِي الدُّنْيَا عَلَى مَنَابِرَ مِنْ لُؤْلُؤٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، بِمَا أَقْسَطُوا فِي الدُّنْيَا. (٢/٢٠٤) [راجع: ٦٤٨٥]

٦٨٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْب، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو بْن الْعَاص، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ، بِبَعْض أَعْلَى الْوَادِي، نُرِيدُ أَنْ نُصَلِّيَ قَدْ قَامَ وَقُمْنَا، إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا حِمَارٌ مِنْ شِعْبِ أَبِي دُبٍّ، شِعْبِ أَبِي مُوسَى، فَأَمْسَكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمْ يُكَبِّرْ، وَأَجْرَى إِلَيْهِ يَعْقُوبَ بْنَ زَمْعَةَ حَتَّى رَدَّهُ.

٦٨٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِد، عَنْ سُلَيْمَانَ بْن مُوسَى، عَنْ عَمْرو بْن شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ وَلاَ خَائِنَةٍ، وَلاَ ذِي غِمْرٍ عَلَى أَخِيه، وَلاَ تَجُوزُ شَهَادَةُ الْقَانِعِ لأَهْلِ الْبَيْتِ، وَتَجُوزُ شَهَادَتُهُ لِغَيْرِهِمْ. [راجع: ٦٦٩٨]

وَالْقَانِعُ الَّذِي يُنْفِقُ عَلَيْهِ أَهْلُ الْبَيْتِ.

٦٩٠٠ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَاب، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَمْرو بْن شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ قَطْعَ فِيمَا دُونَ عَشَرَةِ دَرَاهِمَ.

٦٩٠١ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَاب، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَمْرو بْن شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ أَتَتَا رَسُولَ اللَّه ﷺ، وَعَلَيْهِمَا سِوَارَانِ مِنْ ذَهَب، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَتُحِبَّانِ أَنْ سَوَّرَكُمَا اللَّهُ سِوَارَيْنِ مِنْ نَار؟ قَالَتَا: لاَ، وَاللَّه يَا رَسُولَ اللَّه، قَالَ: فَأَدِّيَا حَقَّ اللَّه عَلَيْكُمَا فِي هَذَا. [راجع: ٦٦٦٧]

٦٩٠٢ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَاب، عَنْ حَجَّاج، عَنْ عَمْرو بْن شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، يُخَاصِمُ أَبَاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّ هَذَا قَدِ احْتَاجَ إِلَى مَالِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَنْتَ وَمَالُكَ لأَبِيكَ. [راجع: ٦٦٧٨]

٦٩٠٣ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَاب، عَنْ حَجَّاج، عَنْ عَمْرو بْن شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: كُلُّ صَلاَة لاَ يُقْرَأُ فِيهَا فَهِيَ خِدَاجٌ، ثُمَّ هِيَ خِدَاجٌ، ثُمَّ هِيَ خِدَاجٌ. [انظر: ٧٠١٦]

٦٩٠٤ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَاب، عَنْ حَجَّاج، عَنْ عَمْرو بْن شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، كَتَبَ كِتَابًا بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ، عَلَى أَنْ يَعْقِلُوا مَعَاقِلَهُمْ، وَيَفْدُوا عَانِيَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَالإِصْلاَحِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ. [تقدم في مسند ابن عباس: ٢٤٤٣]

٦٩٠٥ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَاب، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْس، عَنْ جَرِير بْن عَبْد اللَّه الْبَجَلِيِّ، قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ الاجْتِمَاعَ إِلَى أَهْلِ الْمَيِّت، وَصَنِيعَةَ الطَّعَامِ بَعْدَ دَفْنِه، مِنَ النِّيَاحَة.

٦٩٠٦ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَاب، عَنْ حَجَّاج، عَنْ عَمْرو بْن شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، بَيْنَ الصَّلاَتَيْن يَوْمَ غَزَا بَنِي الْمُصْطَلِق. [راجع: ٦٦٨٢]

٦٩٠٧ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى قَالَ عَبْد اللَّه: وَسَمِعْتُهُ أَنَا، مِنَ الْحَكَم بْن مُوسَى، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالد، عَنْ هِشَام بْن عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِين فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينه.

٦٩٠٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْد اللَّه، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِم، حَدَّثَنِي الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِير، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِث التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْر، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْد اللَّه بْن عَمْرو بْن الْعَاص: أَخْبِرْنِي بِأَشَدِّ شَيْء صَنَعَهُ الْمُشْرِكُونَ بِرَسُولِ اللَّه ﷺ؟ قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ يُصَلِّي بِفِنَاءِ الْكَعْبَة، إِذْ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْط، فَأَخَذَ بِمَنْكِبِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَوَى ثَوْبَهُ فِي عُنُقِه فَخَنَقَهُ بِهِ خَنْقًا شَدِيدًا، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْر ﷺ، فَأَخَذَ بِمَنْكِبِه وَدَفَعَهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ، وَقَالَ: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ﴾. [انظر: ٧٠٣٦]

٦٩٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاء بْن السَّائب، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ يُبَايِعُهُ عَلَى الْهِجْرَة وَغَلَّظَ عَلَيْه، فَقَالَ: مَا جِئْتُكَ حَتَّى أَبْكَيْتُهُمَا. يَعْنِي وَالِدَيْه، قَالَ: ارْجِعْ فَأَضْحِكْهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا. [راجع: ٦٤٩٠]

٦٩١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاء (٢/٢٠٥) بْن السَّائب، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: خَصْلَتَان (أَوْ خَلَّتَان) لاَ يُحَافِظُ عَلَيْهِمَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلاَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ، هُمَا يَسِيرٌ وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ، تُسَبِّحُ اللَّهَ عَشْرًا، وَتَحْمَدُ اللَّهَ عَشْرًا، وَتُكَبِّرُ اللَّهَ عَشْرًا، فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاَة، فَذَلِكَ مِئَةٌ وَخَمْسُونَ بِاللِّسَانِ، وَأَلْفٌ وَخَمْسُمِئَة فِي الْمِيزَانِ، وَتُسَبِّحُ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ، وَتَحْمَدُ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ، وَتُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلاَثِينَ (عَطَاءٌ لاَ يَدْرِي أَيَّتُهُنَّ أَرْبَعٌ وَثَلاَثُونَ) إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ، فَذَلِكَ مِئَةٌ بِاللِّسَانِ، وَأَلْفٌ فِي الْمِيزَانِ. فَأَيُّكُمْ يَعْمَلُ فِي الْيَوْمِ أَلْفَيْنِ وَخَمْسَمِئَة سَيِّئَة؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه كَيْفَ هُمَا يَسِيرٌ وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ؟ قَالَ: يَأْتِي أَحَدَكُمُ الشَّيْطَانُ إِذَا فَرَغَ مِنْ صَلاَتِه، فَيُذَكِّرُهُ حَاجَةَ كَذَا وَكَذَا، فَيَقُومُ وَلاَ يَقُولُهَا، فَإِذَا اضْطَجَعَ يَأْتِيه الشَّيْطَانُ فَيُنَوِّمُهُ قَبْلَ أَنْ يَقُولَهَا، فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَعْقِدُهُنَّ فِي يَدِه. [راجع: ٦٤٩٨]

قَالَ عَبْد اللَّه [بْنُ أَحْمَد]: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّه الْقَوَارِيرِيَّ، سَمِعْتُ حَمَّادَ بْنَ زَيْد يَقُولُ: قَدِمَ عَلَيْنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائب الْبَصْرَةَ فَقَالَ لَنَا أَيُّوبُ: ائْتُوهُ فَاسْأَلُوهُ عَنْ حَدِيث التَّسْبِيح؟ يَعْنِي هَذَا الْحَدِيثَ.

٦٩١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْر، عَنْ رَجُل مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رَأَى قَوْمًا تَوَضَّئُوا لَمْ يُتِمُّوا الْوُضُوءَ فَقَالَ وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّار. [انظر: ٦٩٧٦]

٦٩١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالد، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْمُهَاجِرَ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ، وَالْمُسْلِمَ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِه وَيَدِه. [راجع: ٦٥١٥]

٦٩١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْد بْن إِبْرَاهِيمَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلاً مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَمِّه؛ أَنَّ مُعَاوِيَةَ أَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ أَرْضًا لِعَبْد اللَّه بْن عَمْرو؛ يُقَالُ لَهَا: الْوَهْطُ فَأَمَرَ مَوَالِيَهُ فَلَبِسُوا آلَتَهُمْ، وَأَرَادُوا الْقِتَالَ قَالَ: فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ مَاذَا؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، يَقُولُ: مَا مِنْ مُسْلِم يُظْلَمُ بِمَظْلَمَة فَيُقَاتِلَ فَيُقْتَلَ، إِلاَّ قُتِلَ شَهِيدًا.

٦٩١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْد بْن إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هِلاَل بْن طَلْحَةَ (أَوْ طَلْحَةَ بْن هِلاَل) قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرو يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَا عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرو، صُمِ الدَّهْرَ، ثَلاَثَةَ أَيَّام مِنْ كُلِّ شَهْر، قَالَ: وَقَرَأَ هَذِه الآيَةَ: (مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا)، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: صُمْ صِيَامَ دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا.

٦٩١٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زِيَاد بْن فَيَّاض، عَنْ أَبِي عِيَاض، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرو يَقُولُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّه ﷺ: صُمْ يَوْمًا وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ، حَتَّى عَدَّ أَرْبَعَةَ أَيَّام أَوْ خَمْسَةَ (شُعْبَةُ يَشُكُّ) قَالَ: صُمْ أَفْضَلَ الصَّوْمِ، صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا. [انظر: ٧٠٩٨]

٦٩١٦ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامر، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر، يَعْنِي ابْنَ عَيَّاش، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي حَصِين نَعُودُهُ، وَمَعَنَا عَاصِمٌ قَالَ: قَالَ أَبُو حَصِين لِعَاصِم: تَذْكُرُ حَدِيثًا حَدَّثَنَاهُ الْقَاسِمُ بْنُ مُخَيْمِرَةَ؟ قَالَ: قَالَ: نَعَمْ، إِنَّهُ حَدَّثَنَا يَوْمًا عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا اشْتَكَى الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ، قِيلَ لِلْكَاتِبِ الَّذِي يَكْتُبُ عَمَلَهُ: اكْتُبْ لَهُ مِثْلَ عَمَلِه إِذْ كَانَ طَلِيقًا، حَتَّى أَقْبِضَهُ، أَوْ أُطْلِقَهُ.

قَالَ أَبُو بَكْر: حَدَّثَنَا بِه عَاصِمٌ وَأَبُو حَصِين جَمِيعًا. [راجع: ٦٤٨٢]

٦٩١٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَامَ الْفَتْحِ يَقُولُ: كُلُّ حِلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلاَّ شِدَّةً، وَلاَ حِلْفَ فِي الإِسْلاَمِ. [راجع: ٦٦٩٢]

٦٩١٨ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلاَنَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ سَلَفٍ وَبَيْعٍ، وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ، وَعَنْ بَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ، وَعَنْ رِبْحِ مَا لَمْ يُضْمَنْ. [راجع: ٦٦٢٨]

٦٩١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ أَبُو الْخَطَّابِ السَّدُوسِيُّ، (٢٠٦/٢) قَالَ: سَأَلْتُ الْمُثَنَّى بْنَ الصَّبَّاحِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ زَادَكُمْ صَلاَةً فَحَافِظُوا عَلَيْهَا، وَهِيَ: الْوَتْرُ.

فَكَانَ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ رَأَى أَنْ يُعَادَ الْوَتْرُ وَلَوْ بَعْدَ شَهْرٍ. [راجع: ٦٦٩٣]

٦٩٢٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمُونٍ أَخْبَرَنِي قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً مِنْ بَنِي الْحَارِثِ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً مِنَّا يُقَالُ لَهُ أَيُّوبُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ عَامًا تِيبَ عَلَيْهِ، وَمَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ تِيبَ عَلَيْهِ، حَتَّى قَالَ: يَوْمًا حَتَّى قَالَ: سَاعَةً، حَتَّى قَالَ فُوَاقًا، قَالَ: قَالَ الرَّجُلُ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ مُشْرِكًا أَسْلَمَ؟ قَالَ: إِنَّمَا أُحَدِّثُكُمْ كَمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ.

٦٩٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح)

وَرَوْحٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ نِصْفَ الدَّهْرِ، وَأَحَبُّ الصَّلاَةِ إِلَى اللَّهِ صَلاَةُ دَاوُدَ، كَانَ يَرْقُدُ شَطْرَ اللَّيْلِ ثُمَّ يَقُومُ، ثُمَّ يَرْقُدُ آخِرَهُ، ثُمَّ يَقُومُ ثُلُثَ اللَّيْلِ بَعْدَ شَطْرِهِ. [راجع: ٦٤٩١]

٦٩٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالاَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الأَحْوَلُ، أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ لَمَّا كَانَ بَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَعَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ مَا كَانَ، وَتَيَسَّرُوا لِلْقِتَالِ، فَرَكِبَ خَالِدُ بْنُ الْعَاصِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَوَعَظَهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: مَنْ قُتِلَ عَلَى مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ.

٦٩٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا عَبْدٍ كُوتِبَ عَلَى مِئَةِ أُوقِيَّةٍ، فَأَدَّاهَا إِلاَّ عَشَرَ أَوَاقٍ، ثُمَّ عَجَزَ، فَهُوَ رَقِيقٌ. [راجع: ٦٦٦٦]

٦٩٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ نَتْفِ الشَّيْبِ. [راجع: ٦٦٧٢]

٦٩٢٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ، سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: تَدْرُونَ مَنِ الْمُسْلِمُ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، (قَالَ: مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، قَالَ: تَدْرُونَ مَنِ الْمُؤْمِنُ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ) قَالَ: مَنْ أَمِنَهُ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ السُّوءَ فَاجْتَنَبَهُ. [انظر: ٧٠١٧]

٦٩٢٦ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: إِنِّي لأُسَايِرُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَمُعَاوِيَةَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو لِعَمْرٍو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ، يَعْنِي عَمَّارًا، فَقَالَ عَمْرٌو لِمُعَاوِيَةَ: اسْمَعْ مَا يَقُولُ هَذَا، فَحَدَّثَهُ، فَقَالَ: أَنَحْنُ قَتَلْنَاهُ، إِنَّمَا قَتَلَهُ مَنْ جَاءَ بِهِ!! [راجع: ٦٤٩٩]

٦٩٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي الضَّرِيرَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٩٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ الْحَدَّادُ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ (ح)

وَيَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا حُسَيْنٌ: عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ فِي السَّفَرِ وَيُفْطِرُ، وَرَأَيْتُهُ يَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا، وَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي حَافِيًا وَمُنْتَعِلاً، وَرَأَيْتُهُ يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ. [راجع: ٦٦٢٧]

٦٩٢٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنِي أَسْوَدُ بْنُ مَسْعُودٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ خُوَيْلِدٍ الْعَنْبَرِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلاَنِ يَخْتَصِمَانِ فِي رَأْسِ عَمَّارٍ، يَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: أَنَا قَتَلْتُهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لِيَطِبْ بِهِ أَحَدُكُمَا نَفْسًا لِصَاحِبِهِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ، يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَذَا قَالَ أَبِي: يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ، أَلاَ تُغْنِي عَنَّا مَجْنُونَكَ يَا عَمْرُو؟! فَمَا بَالُكَ (٢٠٧/٢) مَعَنَا؟ قَالَ: إِنَّ أَبِي شَكَانِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَطِعْ أَبَاكَ مَا دَامَ حَيًّا وَلاَ تَعْصِهِ، فَأَنَا مَعَكُمْ وَلَسْتُ أُقَاتِلُ. [راجع: ٦٥٣٨]

٦٩٣٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، قَالاَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكْتُبُ مَا أَسْمَعُ مِنْكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فِي الرِّضَا وَالسُّخْطِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَإِنَّهُ لاَ يَنْبَغِي لِي أَنْ أَقُولَ فِي ذَلِكَ إِلاَّ حَقًّا. [انظر: ٧٠٢٠]

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ فِي حَدِيثِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ أَشْيَاءَ، فَأَكْتُبُهَا؟ قَالَ: نَعَمْ.

٦٩٣١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ (ح)

وَعَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ؛ أَنَّ خَالِدَ بْنَ مَعْدَانَ حَدَّثَهُ، أَنَّ جُبَيْرَ بْنَ نُفَيْرٍ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَخْبَرَهُ (قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: ابْنُ الْعَاصِ حَدَّثَهُ) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، رَأَى عَلَيْهِ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ ثِيَابُ الْكُفَّارِ فَلاَ تَلْبَسْهَا. [راجع: ٦٥١٣]

٦٩٣٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ طَلاَقَ فِيمَا لاَ تَمْلِكُونَ، وَلاَ عَتَاقَ فِيمَا لاَ تَمْلِكُونَ، وَلاَ نَذْرَ فِيمَا لاَ تَمْلِكُونَ، وَلاَ نَذْرَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ. [راجع: ٦٧٦٩]

٦٩٣٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: لَمَّا فُتِحَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَكَّةُ، قَالَ: كُفُّوا السِّلاَحَ إِلاَّ خُزَاعَةَ، عَنْ بَنِي بَكْرٍ، فَأَذِنَ لَهُمْ، حَتَّى صَلَّوا الْعَصْرَ، ثُمَّ قَالَ: كُفُّوا السِّلاَحَ، فَلَقِيَ مِنَ الْغَدِ رَجُلٌ مِنْ خُزَاعَةَ رَجُلاً مِنْ بَنِي بَكْرٍ بِالْمُزْدَلِفَةِ فَقَتَلَهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ: إِنَّ أَعْدَى النَّاسِ عَلَى اللَّهِ مَنْ عَدَا فِي الْحَرَمِ، وَمَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ، وَمَنْ قَتَلَ بِذُحُولِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنِي فُلاَنًا عَاهَرْتُ بِأُمِّهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ فَقَالَ: لاَ دَعْوَةَ فِي الإِسْلاَمِ، ذَهَبَ أَمْرُ الْجَاهِلِيَّةِ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الأَثْلَبُ؟ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الأَثْلَبُ؟ قَالَ: الْحَجَرُ، وَفِي الأَصَابِعِ عَشْرٌ عَشْرٌ، وَفِي الْمَوَاضِحِ خَمْسٌ خَمْسٌ، وَلاَ صَلاَةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ، وَلاَ صَلاَةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلاَ تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلاَ عَلَى خَالَتِهَا، وَلاَ يَجُوزُ لامْرَأَةٍ عَطِيَّةٌ إِلاَّ بِإِذْنِ زَوْجِهَا، وَأَوْفُوا بِحِلْفِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَإِنَّ الإِسْلاَمَ لَمْ يَزِدْهُ إِلاَّ شِدَّةً، وَلاَ تُحْدِثُوا حِلْفًا فِي الإِسْلاَمِ. [راجع: ٦٦٨١]

٦٩٣٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنِي مَوْلًى لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الشَّمْسَ حِينَ غَرَبَتْ، فَقَالَ: فِي نَارِ اللَّهِ الْحَامِيَةِ، لَوْلاَ مَا يَزَعُهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ لأَهْلَكَتْ مَا عَلَى الأَرْضِ.

٦٩٣٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا، وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا. [راجع: ٦٧٣٣]

٦٩٣٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً مِنْ مُزَيْنَةَ وَهُوَ يَسْأَلُ النَّبِيَّ ﷺ (فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ) قَالَ: وَسَأَلَهُ عَنِ الثِّمَارِ وَمَا كَانَ فِي أَكْمَامِهِ فَقَالَ: مَنْ أَكَلَ بِفَمِهِ وَلَمْ يَتَّخِذْ خُبْنَةً فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَمَنْ وَجَدَ قَدِ احْتَمَلَ فَفِيهِ ثَمَنُهُ مَرَّتَيْنِ وَضَرْبُ نَكَالٍ، فَمَا أَخَذَ مِنْ جَرَانِهِ فَفِيهِ الْقَطْعُ، إِذَا بَلَغَ مَا يُؤْخَذُ مِنْ ذَلِكَ ثَمَنَ الْمِجَنِّ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَجِدُ فِي السَّبِيلِ الْعَامِرِ مِنَ اللُّقَطَةِ؟ قَالَ: عَرِّفْهَا حَوْلاً فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلاَّ فَهِيَ لَكَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَجِدُ فِي الْخَرِبِ الْعَادِيِّ؟ قَالَ: فِيهِ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ. [راجع: ٦٦٨٣]

٦٩٣٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ نَتْفِ الشَّيْبِ، وَقَالَ: هُوَ نُورُ الْمُؤْمِنِ.

وَقَالَ: مَا شَابَ رَجُلٌ فِي الإِسْلاَمِ شَيْبَةً، إِلاَّ رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَمُحِيَتْ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةٌ، وَكُتِبَتْ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ.

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُوَقِّرْ كَبِيرَنَا، وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا. [راجع: ٦٦٧٢، ٦٧٣٣]

٦٩٣٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ (٢٠٨/٢) جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَدَّ ابْنَتَهُ إِلَى أَبِي الْعَاصِ بِمَهْرٍ جَدِيدٍ، وَنِكَاحٍ جَدِيدٍ.

قَالَ أَبِي: فِي حَدِيثِ حَجَّاجٍ (رَدَّ زَيْنَبَ ابْنَتَهُ) - قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، أَوْ قَالَ: وَاهٍ، وَلَمْ يَسْمَعْهُ الْحَجَّاجُ مِنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَرْزَمِيِّ وَالْعَرْزَمِيُّ، لاَ يُسَاوِي حَدِيثُهُ شَيْئًا، وَالْحَدِيثُ الصَّحِيحُ الَّذِي رُوِيَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَقَرَّهُمَا عَلَى النِّكَاحِ الأَوَّلِ.

٦٩٣٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَتَانِ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَيْهِمَا أَسْوِرَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: أَتُحِبَّانِ أَنْ يُسَوِّرَكُمَا اللَّهُ بِأَسْوِرَةٍ مِنْ نَارٍ؟ قَالَتَا: لاَ، قَالَ: فَأَدِّيَا حَقَّ هَذَا. [راجع: ٦٦٦٧]

٦٩٤٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ (ح)

وَمُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِّيُّ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ، وَلاَ مَحْدُودٍ فِي الإِسْلاَمِ، وَلاَ ذِي غِمْرٍ عَلَى أَخِيهِ. [راجع: ٦٦٩٨]

٦٩٤١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ زَادَكُمْ صَلاَةً، وَهِيَ الْوَتْرُ. [راجع: ٦٦٩٣]

٦٩٤٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ لِي ذَوِي أَرْحَامٍ أَصِلُ وَيَقْطَعُونَ، وَأَعْفُو وَيَظْلِمُونَ وَأُحْسِنُ وَيُسِيئُونَ، أَفَأُكَافِئُهُمْ؟ قَالَ: لاَ، إِذَنْ تُتْرَكُونَ جَمِيعًا، وَلَكِنْ خُذْ بِالْفَضْلِ وَصِلْهُمْ، فَإِنَّهُ لَنْ يَزَالَ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ مَا كُنْتَ عَلَى ذَلِكَ. [راجع: ٦٧٠٠]

٦٩٤٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الرَّاجِعُ فِي هِبَتِهِ، كَالْكَلْبِ يَرْجِعُ فِي قَيْئِهِ. [راجع: ٦٦٢٩]

٦٩٤٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ (ح)

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ يَنْتِفُ شَعَرَهُ، وَيَدْعُو وَيْلَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا لَكَ؟ قَالَ: وَقَعَ عَلَى امْرَأَتِهِ فِي رَمَضَانَ، قَالَ: أَعْتِقْ رَقَبَةً، قَالَ: لاَ أَجِدُهَا، قَالَ: صُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، قَالَ: لاَ أَسْتَطِيعُ، قَالَ: أَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا، قَالَ: لاَ أَجِدُ، قَالَ: فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِعَرَقٍ فِيهِ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، قَالَ: خُذْ هَذَا فَأَطْعِمْهُ عَنْكَ سِتِّينَ مِسْكِينًا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتٍ أَفْقَرُ مِنَّا! قَالَ: كُلْهُ أَنْتَ وَعِيَالُكَ. [سياتي في مسند ابي هريرة: ٧٢٨٨]

٦٩٤٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَطَاءٍ، وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، بِمِثْلِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَزَادَ: بَدَنَةً، قَالَ عَمْرٌو فِي حَدِيثِهِ: وَآمُرُهُ أَنْ يَصُومَ يَوْمًا مَكَانَهُ.

٦٩٤٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، أَنَّ نَوْفًا وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو اجْتَمَعَا فَقَالَ نَوْفٌ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: وَأَنَا أُحَدِّثُكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ذَاتَ لَيْلَةٍ فَعَقَّبَ مَنْ عَقَّبَ، وَرَجَعَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَبْلَ أَنْ يَثُورَ النَّاسُ بِصَلاَةِ الْعِشَاءِ، فَجَاءَ وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفَسُ، رَافِعًا إِصْبَعَهُ هَكَذَا، وَعَقَدَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ إِلَى السَّمَاءِ، وَهُوَ يَقُولُ: أَبْشِرُوا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ فَتَحَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ يُبَاهِي بِكُمُ الْمَلاَئِكَةَ يَقُولُ: يَا مَلاَئِكَتِي انْظُرُوا إِلَى عِبَادِي هَؤُلاَءِ، أَدَّوْا فَرِيضَةً وَهُمْ يَنْتَظِرُونَ أُخْرَى. [راجع: ٦٧٥١]

٦٩٤٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ وَهَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَسْتَاذَ، قَالَ: هَوْذَةُ: الْهِزَانِيُّ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَبِسَ الذَّهَبَ مِنْ أُمَّتِي، فَمَاتَ وَهُوَ يَلْبَسُهُ، لَمْ يَلْبَسْ مِنْ ذَهَبِ الْجَنَّةِ (وَقَالَ هَوْذَةُ: حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ذَهَبَ (٢٠٩/٢) الْجَنَّةِ) وَمَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ مِنْ أُمَّتِي فَمَاتَ وَهُوَ يَلْبَسُهُ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَرِيرَ الْجَنَّةِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ضَرَبَ أَبِي عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ ضَرَبَ عَلَيْهِ لأَنَّهُ خَطَأٌ، وَإِنَّمَا هُوَ (مَيْمُونُ بْنُ أَسْتَاذَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو) وَلَيْسَ فِيهِ (عَنِ الصَّدَفِيِّ). وَيُقَالُ: إِنَّ مَيْمُونَ هَذَا هُوَ الصَّدَفِيُّ، لأَنَّ سَمَاعَ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ مِنَ الْجُرَيْرِيِّ آخِرَ عُمُرِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. [راجع: ٦٥٥٦]

٦٩٤٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَسْتَاذَ، عَنِ الصَّدَفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي وَهُوَ يَشْرَبُ الْخَمْرَ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ شُرْبَهَا فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي وَهُوَ يَتَحَلَّى الذَّهَبَ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ لِبَاسَهُ فِي الْجَنَّةِ.

٦٩٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا عَبْدٍ كُوتِبَ عَلَى مِئَةِ أُوقِيَّةٍ فَأَدَّاهَا إِلاَّ عَشَرَ أَوَاقٍ، فَهُوَ رَقِيقٌ. [راجع: ٦٦٦٦]

٦٩٥٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي ثُمَامَةَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: تُوضَعُ الرَّحِمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهَا حُجْنَةٌ كَحُجْنَةِ الْمِغْزَلِ، تَتَكَلَّمُ بِأَلْسِنَةٍ طُلْقٍ ذُلْقٍ، فَتَصِلُ مَنْ وَصَلَهَا، وَتَقْطَعُ مَنْ قَطَعَهَا. [راجع: ٦٦٧٤]

٦٩٥١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لَهُ: صُمْ يَوْمًا وَلَكَ عَشَرَةُ أَيَّامٍ، قَالَ: زِدْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قُوَّةٌ، قَالَ: صُمْ يَوْمَيْنِ وَلَكَ تِسْعَةُ أَيَّامٍ، قَالَ: زِدْنِي فَإِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، قَالَ: صُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ وَلَكَ ثَمَانِيَةُ أَيَّامٍ. [راجع: ٦٥٤٥]

٦٩٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ، الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرٍ قَالَ: أَتَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَلَى نَوْفٍ، يعني الْبَكَالِيَّ وَهُوَ يُحَدِّثُ فَقَالَ: حَدِّثْ، فَإِنَّا قَدْ نُهِينَا عَنِ الْحَدِيثِ، قَالَ: مَا كُنْتُ لأُحَدِّثُ وَعِنْدِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سَتَكُونُ هِجْرَةٌ بَعْدَ هِجْرَةٍ فَخِيَارُ الأَرْضِ (قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: فَخِيَارُ الأَرْضِ) إِلَى مُهَاجَرِ إِبْرَاهِيمَ، فَيَبْقَى فِي الأَرْضِ شِرَارُ أَهْلِهَا، تَلْفِظُهُمُ الأَرْضُ، وَتَقْذَرُهُمْ نَفْسُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَتَحْشُرُهُمُ النَّارُ مَعَ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ، ثُمَّ قَالَ: حَدِّثْ، فَإِنَّا قَدْ نُهِينَا عَنِ الْحَدِيثِ فَقَالَ: مَا كُنْتُ لأُحَدِّثُ وَعِنْدِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، كُلَّمَا قُطِعَ قَرْنٌ نَشَأَ قَرْنٌ، حَتَّى يَخْرُجَ فِي بَقِيَّتِهِمُ الدَّجَّالُ. [راجع: ٦٨٧١]

٦٩٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو فَقُلْتُ: حَدِّثْنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ، وَلاَ تُحَدِّثْنِي عَنِ التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ. [راجع: ٦٨٨٩]

٦٩٥٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عُثْمَانَ الشَّامِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيَّ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ، وَغَدَا وَابْتَكَرَ،

وَدَنَا فَاقْتَرَبَ، وَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا أَجْرُ قِيَامِ سَنَةٍ وَصِيَامِهَا.

٦٩٥٥ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ هِلَالٍ الْهَجَرِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: حَدِّثْنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ. [انظر: ٦٨٣٥]

قَالَ أَبُو عَبْد الرَّحْمَنِ: هَذَا خَطَأٌ، إِنَّمَا هُوَ الْحَكَمُ، عَنْ سَيْفٍ، عَنْ رُشَيْدٍ الْهَجَرِيِّ.

٦٩٥٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (٢/٢١٠) بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْقَتِيلُ دُونَ مَالِهِ شَهِيدٌ. [انظر: ٧٠١٤]

٦٩٥٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ يَوْمَ النَّحْرِ، وَهُوَ وَاقِفٌ عِنْدَ الْجَمْرَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ فَقَالَ: ارْمِ وَلاَ حَرَجَ، وَأَتَاهُ آخَرُ، فَقَالَ: إِنِّي ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ قَالَ: ارْمِ وَلاَ حَرَجَ، وَأَتَاهُ آخَرُ فَقَالَ: إِنِّي أَفَضْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ قَالَ: ارْمِ وَلاَ حَرَجَ، قَالَ: فَمَا رَأَيْتُهُ سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ إِلاَّ قَالَ: افْعَلْ وَلاَ حَرَجَ. [راجع: ٦٤٨٤]

٦٩٥٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي حُصَيْنٌ، سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةٌ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّتِي فَقَدْ أَفْلَحَ، وَمَنْ كَانَتْ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ. [راجع: ٦٤٧٧]

٦٩٥٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَلْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ، كُفِّرَتْ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ. [راجع: ٦٤٧٩]

٦٩٦٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ صُهَيْبًا مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا فِي غَيْرِ شَيْءٍ إِلاَّ بِحَقِّهَا، سَأَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٦٥٥٠]

٦٩٦١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ عَرَفَةَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

٦٩٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لاَ تَنْتِفُوا الشَّيْبَ فَإِنَّهُ نُورُ الْمُسْلِمِ، مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الإِسْلاَمِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَكَفَّرَ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً، وَرَفَعَهُ بِهَا دَرَجَةً. [راجع: ٦٦٧٢]

٦٩٦٣ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حَبِيبٌ، يَعْنِي الْمُعَلِّمَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ بِسَمَاحَتِهِ، قَاضِيًا وَمُتَقَاضِيًا.

٦٩٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَأْخُذَ اللَّهُ شَرِيطَتَهُ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ، فَيَبْقَى فِيهَا عَجَاجَةٌ، لاَ يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا، وَلاَ يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا.

٦٩٦٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَلَمْ يَرْفَعْهُ، وَقَالَ: حَتَّى يَأْخُذَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ شَرِيطَتَهُ مِنَ النَّاسِ.

٦٩٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَقْتُ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطُولِهِ، مَا لَمْ يَحْضُرِ الْعَصْرُ، وَوَقْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ، وَوَقْتُ صَلاَةِ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَغِبِ الشَّفَقُ، وَوَقْتُ صَلاَةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ الأَوْسَطِ، وَوَقْتُ صَلاَةِ الصُّبْحِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ، مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلاَةِ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ. [انظر: ٦٩٩٣، ٧٠٧٧]

٦٩٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ فِي الَّذِي يَأْتِي امْرَأَتَهُ فِي دُبُرِهَا: هِيَ اللُّوطِيَّةُ الصُّغْرَى. [راجع: ٦٧٠٦]

٦٩٦٨ - [**حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه**]، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: سُئِلَ قَتَادَةُ عَنِ الَّذِي يَأْتِي امْرَأَتَهُ فِي دُبُرِهَا؟ فَقَالَ قَتَادَةُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: هِيَ اللُّوطِيَّةُ الصُّغْرَى.

قَالَ قَتَادَةُ: وَحَدَّثَنِي عُقْبَةُ بْنُ وَسَّاجٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: وَهَلْ يَفْعَلُ ذَلِكَ إِلاَّ كَافِرٌ؟

٦٩٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا (٢/٢١١) خَلِيفَةُ بْنُ خَيَّاطٍ اللَّيْثِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَهِيَ كَفَّارَتُهَا. [انظر: ٦٩٩٠]

٦٩٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَهُمْ، وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: لاَ صَلاَةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلاَ صَلاَةَ بَعْدَ صَلاَةِ الْغَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَالْمُؤْمِنُونَ تَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ

أَدْنَاهُمْ، وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، أَلاَ لاَ يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَلاَ ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ. [انظر: ٦٦٨١]

٦٩٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا عَامِرٌ الأَحْوَلُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَجُلاً قَالَ: فُلاَنٌ ابْنِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ دِعَاوَةَ فِي الإِسْلاَمِ. [راجع: ٦٦٨١]

٦٩٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَآهُ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُعَصْفَرَانِ، فَقَالَ: هَذِهِ ثِيَابُ الْكُفَّارِ، فَلاَ تَلْبَسْهَا. [راجع: ٦٥١٣]

٦٩٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، يَعْنِي السَّهْمِيَّ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ أَبِي بَلْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَا عَلَى الأَرْضِ رَجُلٌ يَقُولُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ، إِلاَّ كَفَّرَتْ عَنْهُ مِنْ ذُنُوبِهِ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ. [راجع: ٦٤٧٩]

٦٩٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا قُرَّةُ، عَنِ (الْحَسَنِ)، قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ زَعَمُوا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو شَهِدَ بِهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ شَرِبَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ شَرِبَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ الرَّابِعَةِ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ، قَالَ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو يَقُولُ: ائْتُونِي بِرَجُلٍ قَدْ جُلِدَ فِي الْخَمْرِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّ لَكُمْ عَلَيَّ أَنْ أَضْرِبَ عُنُقَهُ. [انظر: ٦٧٩١]

٦٩٧٥ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ؛ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَظَرَ إِلَى أَعْرَابِيٍّ قَائِمًا فِي الشَّمْسِ، وَهُوَ يَخْطُبُ فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: نَذَرْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ لاَ أَزَالَ فِي الشَّمْسِ حَتَّى تَفْرُغَ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ هَذَا نَذْرًا، إِنَّمَا النَّذْرُ مَا ابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٦٩٧٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي سَفْرَةٍ سَافَرْنَاهَا، فَأَدْرَكَنَا وَقَدْ أَرْهَقَتْنَا صَلاَةُ الْعَصْرِ، وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ، فَجَعَلْنَا نَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ. مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا. [انظر: ٧١٠٣]

٦٩٧٧ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّهُ لَبِسَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَأَنَّهُ كَرِهَهُ، فَطَرَحَهُ ثُمَّ لَبِسَ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، فَقَالَ: هَذَا أَخْبَثُ وَأَخْبَثُ، فَطَرَحَهُ ثُمَّ لَبِسَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ، فَسَكَتَ عَنْهُ.

٦٩٧٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَأْتِي الرُّكْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مِنْ أَبِي قُبَيْسٍ، لَهُ لِسَانٌ وَشَفَتَانِ.

٦٩٧٩ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ زِيَادِ بْنِ فَيَّاضٍ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اجْتَنِبُوا مِنَ الأَوْعِيَةِ: الدُّبَّاءَ، وَالْمُزَفَّتَ، وَالْحَنْتَمَ. (قَالَ شَرِيكٌ: وَذَكَرَ أَشْيَاءَ) قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَعْرَابِيٌّ: لاَ ظُرُوفَ لَنَا؟ فَقَالَ: اشْرَبُوا مَا حَلَّ، وَلاَ تَسْكَرُوا.

أَعَدْتُهُ عَلَى شَرِيكٍ فَقَالَ: اشْرَبُوا، وَلاَ تَشْرَبُوا مُسْكِرًا، وَلاَ تَسْكَرُوا.

٦٩٨٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ زِيَادٍ سِيمِينَ كُوشَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ (٢١٢/٤) اللَّهِ ﷺ، قَالَ: تَكُونُ فِتْنَةٌ تَسْتَنْظِفُ الْعَرَبَ قَتْلاَهَا فِي النَّارِ، اللِّسَانُ فِيهَا أَشَدُّ مِنْ وَقْعِ السَّيْفِ.

٦٩٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا كَالْمُوَدِّعِ، فَقَالَ: أَنَا مُحَمَّدٌ النَّبِيُّ الأُمِّيُّ، أَنَا مُحَمَّدٌ النَّبِيُّ الأُمِّيُّ، ثَلاَثًا، وَلاَ نَبِيَّ بَعْدِي، أُوتِيتُ فَوَاتِحَ الْكَلِمِ، وَجَوَامِعَهُ، وَخَوَاتِمَهُ، وَعُلِّمْتُ كَمْ خَزَنَةُ النَّارِ وَحَمَلَةُ الْعَرْشِ، وَتُجُوِّزَ بِي، وَعُوفِيتُ، وَعُوفِيَتْ أُمَّتِي، فَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا مَا دُمْتُ فِيكُمْ، فَإِذَا ذُهِبَ بِي، فَعَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، أَحِلُّوا حَلاَلَهُ وَحَرِّمُوا حَرَامَهُ. [راجع: ٦٦٠٧]

٦٩٨٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ. [راجع: ٦٥١٥]

٦٩٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ. [انظر ما قبله]

٦٩٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَعَنَةُ اللَّهِ عَلَى الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي. [راجع: ٦٥٣٢]

٦٩٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ: خَيْرِهِ وَشَرِّهِ. [راجع: ٦٧٠٣]

٦٩٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَذَكَرُوا الرِّيَاءَ، فَقَالَ رَجُلٌ يُكْنَى بِأَبِي يَزِيدَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَمَّعَ النَّاسَ بِعَمَلِهِ، سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ سَامِعَ خَلْقِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَحَقَّرَهُ وَصَغَّرَهُ. [انظر: ٧٠٨٥]

٦٩٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ خَبَّابٍ أَبِي الْعَلاَءِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ ذَكَرُوا الْفِتْنَةَ، أَوْ ذُكِرَتْ

عِنْدَهُ، فَقَالَ: إِذَا رَأَيْتَ النَّاسَ قَدْ مَرِجَتْ عُهُودُهُمْ، وَخَفَّتْ أَمَانَاتُهُمْ، وَكَانُوا هَكَذَا، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: كَيْفَ أَفْعَلُ عِنْدَ ذَلِكَ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ؟ قَالَ: الْزَمْ بَيْتَكَ. وَامْلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَخُذْ مَا تَعْرِفُ، وَدَعْ مَا تُنْكِرُ، وَعَلَيْكَ بِأَمْرِ خَاصَّةِ نَفْسِكَ، وَدَعْ عَنْكَ أَمْرَ الْعَامَّةِ.

٦٩٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ صَامَ مَنْ صَامَ الأَبَدَ. [راجع: ٦٥٢٧]

٦٩٨٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ نَتْفِ الشَّيْبِ، وَقَالَ: إِنَّهُ نُورُ الإِسْلاَمِ. [راجع: ٦٦٧٢]

٦٩٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الأَخْنَسِ أَبُو مَالِكٍ الأَزْدِيُّ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ نَذْرَ وَلاَ يَمِينَ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ، وَلاَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلاَ قَطِيعَةِ رَحِمٍ، فَمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَدَعْهَا، وَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، فَإِنَّ تَرْكَهَا كَفَّارَتُهَا. [راجع: ٦٧٣٢، ٦٧٣٦، ٦٩٦٩]

٦٩٩١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبَيْعِ وَالاِشْتِرَاءِ فِي الْمَسْجِدِ. [راجع: ٦٦٧٦]

٦٩٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ قَالَ: وَحَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: لَمَّا فُتِحَتْ مَكَّةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٢/٢١٣) قَالَ: كُفُّوا السِّلاَحَ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ يَحْيَى وَيَزِيدَ، وَقَالَ فِيهِ: وَأَوْفُوا بِحِلْفِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَإِنَّ الإِسْلاَمَ لَمْ يَزِدْهُ إِلاَّ شِدَّةً، وَلاَ تُحْدِثُوا حِلْفًا فِي الإِسْلاَمِ. [راجع: ٦٦٨١]

٦٩٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ الأَزْدِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: لَمْ يَرْفَعْهُ مَرَّتَيْنِ قَالَ: وَسَأَلْتُهُ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَقْتُ صَلاَةِ الظُّهْرِ مَا لَمْ يَحْضُرِ الْعَصْرُ، (وَوَقْتُ صَلاَةِ الْعَصْرِ) مَا لَمْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ، وَوَقْتُ صَلاَةِ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَسْقُطْ نُورُ الشَّفَقِ، وَوَقْتُ صَلاَةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، وَوَقْتُ صَلاَةِ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ. [راجع: ٦٩٦٦]

٦٩٩٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الطَّالَقَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَسْتَخْلِصُ رَجُلاً مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُؤُوسِ الْخَلاَئِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ سِجِلاًّ، كُلُّ سِجِلٍّ مَدَّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ أَظَلَمَتْكَ كَتَبَتِي الْحَافِظُونَ؟ قَالَ: لاَ، يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَلَكَ عُذْرٌ أَوْ حَسَنَةٌ؟ فَيُبْهَتُ الرَّجُلُ، فَيَقُولُ: لاَ، يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: بَلَى، إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً وَاحِدَةً، لاَ ظُلْمَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ، فَتُخْرَجُ لَهُ بِطَاقَةٌ، فِيهَا: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: أَحْضِرُوهُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ مَا هَذِهِ الْبِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السِّجِلاَّتِ؟! فَيُقَالُ: إِنَّكَ لاَ تُظْلَمُ، قَالَ: فَتُوضَعُ السِّجِلاَّتُ فِي كَفَّةٍ؟ قَالَ: فَطَاشَتِ السِّجِلاَّتُ، وَثَقُلَتِ الْبِطَاقَةُ، وَلاَ يَثْقُلُ شَيْءٌ، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. [انظر: ٧٠٦٦]

٦٩٩٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو ابْنِ الْعَاصِ حَدَّثَهُ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لاَ يَدْخُلَنَّ رَجُلٌ عَلَى مُغَيِّبَةٍ، إِلاَّ وَمَعَهُ غَيْرُهُ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: فَمَا دَخَلْتُ بَعْدَ ذَلِكَ الْمَقَامِ عَلَى مُغَيِّبَةٍ، إِلاَّ وَمَعِي وَاحِدٌ أَوِ اثْنَانِ. [راجع: ٦٥٩٥]

٦٩٩٦ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مُبَارَكٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَوْذَبٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْسِمَ غَنِيمَةً أَمَرَ بِلاَلاً ﷺ، فَنَادَى ثَلاَثًا، فَأَتَى رَجُلٌ بِزِمَامٍ مِنْ شَعَرٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، بَعْدَ أَنْ قَسَمَ الْغَنِيمَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا مِنْ غَنِيمَةٍ كُنْتُ أَصَبْتُهَا، قَالَ: أَمَا سَمِعْتَ بِلاَلاً يُنَادِي ثَلاَثًا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ؟ فَاعْتَلَّ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي لَنْ أَقْبَلَهُ، حَتَّى تَكُونَ أَنْتَ الَّذِي تُوَافِينِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٦٩٩٧ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ، فَإِنَّهُ يُدْهَنُ بِهَا السُّفُنُ، وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ، وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ؟ فَقَالَ: لاَ. هِيَ حَرَامٌ، ثُمَّ قَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ. جَمَلُوهَا. ثُمَّ بَاعُوهَا، وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا.

٦٩٩٨ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لاَ يُصَافِحُ النِّسَاءَ فِي الْبَيْعَةِ.

٦٩٩٩ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ، إِلاَّ بِإِذْنِهِمَا.

٧٠٠٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا رَجَاءٌ أَبُو يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُسَافِعُ بْنُ شَيْبَةَ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: فَأَنْشُدُ بِاللَّهِ ثَلاَثًا، وَوَضَعَ إِصْبَعَهُ

فِي أُذُنَيْهِ؛ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ الرُّكْنَ وَالْمَقَامَ يَاقُوتَتَانِ مِنْ يَاقُوتِ الْجَنَّةِ، طَمَسَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نُورَهُمَا، وَلَوْلاَ أَنَّ اللَّهَ طَمَسَ نُورَهُمَا (٢/٢١٤) لأَضَاءَتَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ.

٧٠٠١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا حَبِيبٌ الْمُعَلِّمُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ لِي مَالاً وَوَالِدًا، وَإِنَّ وَالِدِي يُرِيدُ أَنْ يَجْتَاحَ مَالِي؟ قَالَ: أَنْتَ وَمَالُكَ لِوَالِدِكَ، إِنَّ أَوْلاَدَكُمْ مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِكُمْ، فَكُلُوا مِنْ كَسْبِ أَوْلاَدِكُمْ. [راجع: ٦٦٧٨]

قَالَ أَبُو عَبْد الرَّحْمَنِ: بَلَغَنِي أَنَّ حَبِيبًا الْمُعَلِّمَ يُقَالُ لَهُ: حَبِيبُ بْنُ أَبِي بَقِيَّةَ.

٧٠٠٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ حَدَّثَنَا حَبِيبٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَحْضُرُ الْجُمُعَةَ ثَلاَثَةٌ: فَرَجُلٌ حَضَرَهَا يَلْغُو فَذَاكَ حَظُّهُ مِنْهَا، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا بِدُعَاءٍ فَهُوَ رَجُلٌ دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنْ شَاءَ أَعْطَاهُ، وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُ، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا بِإِنْصَاتٍ وَسُكُوتٍ، وَلَمْ يَتَخَطَّ رَقَبَةَ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُؤْذِ أَحَدًا، فَهِيَ كَفَّارَةٌ إِلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا وَزِيَادَةُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾. [راجع: ٦٧٠١]

٧٠٠٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ شَهْرٍ، عَنْ عَبْد اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، وَمَنْ شَرِبَ الثَّانِيَةَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ شَرِبَ الثَّالِثَةَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ شَرِبَ الرَّابِعَةَ فَاقْتُلُوهُ. [راجع: ٦٥٥٣]

٧٠٠٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْد اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَكْبَرَ الْكَبَائِرِ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، قَالَ: قِيلَ: وَمَا عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ؟ قَالَ: يَسُبُّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ. [راجع: ٦٥٢٩]

٧٠٠٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، وَدَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَالَ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. لَمْ يَسْبِقْهُ أَحَدٌ كَانَ قَبْلَهُ، وَلَمْ يُدْرِكْهُ أَحَدٌ كَانَ بَعْدَهُ، إِلاَّ بِأَفْضَلَ مِنْ عَمَلِهِ، يَعْنِي إِلاَّ مَنْ عَمِلَ بِأَفْضَلَ مِنْ عَمَلِهِ. [راجع: ٦٧٤٠]

٧٠٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ قَالَ: أَقْبَلَ أَبُو كَبْشَةَ السَّلُولِيُّ وَنَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَامَ إِلَيْهِ مَكْحُولٌ وَابْنُ أَبِي زَكَرِيَّا وَأَبُو بَحْرِيَّةَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلاَ حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٦٤٨٦]

٧٠٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ، وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلاَثَةُ رَكْبٌ. [انظر: ٦٧٤٨]

٧٠٠٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا رَجَاءُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَافِعُ بْنُ شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، وَأَدْخَلَ إِصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ: لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الْحَجَرَ وَالْمَقَامَ يَاقُوتَتَانِ مِنْ يَاقُوتِ الْجَنَّةِ، طَمَسَ اللَّهُ نُورَهُمَا، لَوْلاَ ذَلِكَ لأَضَاءَتَا مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، أَوْ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ.

كَذَا قَالَ يُونُسُ: رَجَاءُ ابْنُ يَحْيَى.

وَقَالَ عَفَّانُ: رَجَاءُ أَبُو يَحْيَى. [راجع: ٧٠٠٠]

٧٠٠٨م - قَالَ عَبْد اللَّهِ بْن أَحْمَد: وَحَدَّثَنَاه هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا رَجَاءُ بْنُ صُبَيْحٍ أَبُو يَحْيَى الْحَرَشِيُّ، وَالصَّوَابُ: أَبُو يَحْيَى، كَمَا قَالَ عَفَّانُ وَهُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ. [مكرر ما قبله]

٧٠٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا رَجَاءُ أَبُو يَحْيَى، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٧٠١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ، سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْد اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ أَهْلَ النَّارِ كُلُّ جَعْظَرِيٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ، جَمَّاعٍ مَنَّاعٍ، وَأَهْلُ الْجَنَّةِ الضُّعَفَاءُ الْمَغْلُوبُونَ. [راجع: ٦٥٨٠]

٧٠١١ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا قَرَنَ خَشْيَةَ أَنْ يُصَدَّ عَنِ الْبَيْتِ، وَقَالَ: إِنْ لَمْ تَكُنْ حَجَّةً فَعُمْرَةٌ (٢/٢١٥).

٧٠١٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْد اللَّهِ بْنِ عَيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ عَامَ الْفَتْحِ، عَلَى دَرَجَةِ الْكَعْبَةِ فَكَانَ فِيمَا قَالَ، بَعْدَ أَنْ أَثْنَى عَلَى اللَّهِ، أَنْ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، كُلُّ حِلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الإِسْلاَمُ إِلاَّ شِدَّةً، وَلاَ حِلْفَ فِي الإِسْلاَمِ، وَلاَ هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، يَدُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، وَلاَ يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَذِمَّةُ الْكَافِرِ كَنِصْفِ دِيَةِ الْمُسْلِمِ، أَلاَ وَلاَ شِغَارَ فِي الإِسْلاَمِ، وَلاَ جَنَبَ وَلاَ جَلَبَ، وَتُؤْخَذُ صَدَقَاتُهُمْ فِي دِيَارِهِمْ، يُجِيرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَدْنَاهُمْ، وَيَرُدُّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَقْصَاهُمْ، ثُمَّ نَزَلَ.

وَقَالَ حُسَيْنٌ: إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٦٦٩٢]

٧٠١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: فِي الْمَوَاضِحِ خَمْسٌ

خَمْسٌ مِنَ الإِبِلِ، وَالأَصَابِعُ سَوَاءٌ، كُلُّهُنَّ عَشْرٌ عَشْرٌ مِنَ الإِبِلِ. [راجع: ٦٦٦٣]

٧٠١٤ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْمَقْتُولُ دُونَ مَالِهِ شَهِيدٌ. [راجع: ٦٩٥٦]

٧٠١٥ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ أَبُو عَمْرٍو الْجَزَرِيُّ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عَبْلَةَ الْعُقَيْلِيُّ، مِنْ أَهْلِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن عوف، قَالَ: قَالَ التَّقَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ عَلَى الْمَرْوَةِ: فَتَحَدَّثَا، ثُمَّ مَضَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، وَبَقِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَبْكِي، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: مَا يُبْكِيكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: هَذَا، يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، زَعَمَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبْرٍ، أَكَبَّهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي النَّارِ.

٧٠١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ أَبُو الْجَهْمِ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ صَلَاةٍ لاَ يُقْرَأُ فِيهَا فَهِيَ خِدَاجٌ، ثُمَّ خِدَاجٌ، ثُمَّ خِدَاجٌ. [راجع: ٦٩٠٣]

٧٠١٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَدْرُونَ مَنِ الْمُسْلِمُ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، قَالَ: تَدْرُونَ مَنِ الْمُؤْمِنُ؟ قَالُوا: اللَّهُ، يَعْنِي، وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: مَنْ أَمِنَهُ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ السُّوءَ فَاجْتَنَبَهُ. [راجع: ٦٩٢٥]

٧٠١٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا دُوَيْدٌ الْخُرَاسَانِيُّ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ عَدِيٍّ قَاعِدٌ مَعَهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَسْمَعُ مِنْكَ أَحَادِيثَ لاَ نَحْفَظُهَا، أَفَلاَ نَكْتُبُهَا قَالَ: بَلَى، فَاكْتُبُوهَا.

٧٠١٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُفْرٌ بِاللَّهِ تَبَرُّؤٌ مِنْ نَسَبٍ وَإِنْ دَقَّ، أَوِ ادِّعَاءٌ إِلَى نَسَبٍ لاَ يُعْرَفُ.

٧٠٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ أَشْيَاءَ أَفَأَكْتُبُهَا؟ قَالَ: نَعَمْ قُلْتُ: فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَإِنِّي لاَ أَقُولُ فِيهِمَا إِلاَّ حَقّاً. [راجع: ٦٩٣٠]

٧٠٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ، قَالَ: يَعْنِي، عَبْدَ الْوَهَّابِ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ، يَعْنِي حُسَيْنًا، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْفَتِلُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، وَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي حَافِيًا وَمُنْتَعِلاً، وَرَأَيْتُهُ يَصُومُ فِي السَّفَرِ وَيُفْطِرُ، وَرَأَيْتُهُ يَشْرَبُ قَاعِدًا وَقَائِمًا. [راجع: ٦٦٢٧]

٧٠٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: لَيْسَ لِي مَالٌ وَلِي يَتِيمٌ؟ فَقَالَ: كُلْ (٢١٦/٢) مِنْ مَالِ يَتِيمِكَ، غَيْرَ مُسْرِفٍ وَلاَ مُبَذِّرٍ، وَلاَ مُتَأَثِّلٍ مَالاً، وَمَنْ غَيْرِ أَنْ تَقِيَ مَالَكَ -أَوْ قَالَ: تَفْدِي مَالَكَ- بِمَالِهِ، شَكَّ حُسَيْنٌ. [راجع: ٦٧٤٧]

٧٠٢٣ - حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ حُمَيْدٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، فِي كَمْ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: قُلْتُ: فِي يَوْمِي وَلَيْلَتِي، قَالَ: فَقَالَ لِي: ارْقُدْ، وَصَلِّ، وَارْقُدْ، وَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ شَهْرٍ، قَالَ: فَمَا زِلْتُ أُنَاقِصُهُ وَيُنَاقِصُنِي إِلَى أَنْ قَالَ: اقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعِ لَيَالٍ (قَالَ أَبِي: وَلَمْ أَفْهَمْ: وَسَقَطَتْ عَلَيَّ كَلِمَةٌ) قَالَ: ثُمَّ قَالَ: قُلْتُ إِنِّي أَصُومُ وَلاَ أُفْطِرُ؟ قَالَ: فَقَالَ لِي: صُمْ وَأَفْطِرْ، وَصُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، فَمَا زِلْتُ أُنَاقِصُهُ وَيُنَاقِصُنِي حَتَّى قَالَ: صُمْ أَحَبَّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ صِيَامَ دَاوُدَ، صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: لأَنْ أَكُونَ قَبِلْتُ رُخْصَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي حُمْرُ النَّعَمِ، حَسِبْتُهُ شَكَّ عَبِيدَةُ. [راجع: ٦٥٠٦]

٧٠٢٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ جَلَبَ وَلاَ جَنَبَ، وَلاَ تُؤْخَذُ صَدَقَاتُهُمْ إِلاَّ فِي دُورِهِمْ. [راجع: ٦٦٩٢]

٧٠٢٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبُو سُفْيَانَ الْحَرَشِيُّ، وَكَانَ ثِقَةً فِيمَا ذَكَرَ أَهْلُ بِلاَدِهِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُبَيْرٍ مَوْلَى ثَقِيفٍ، وَكَانَ مُسْلِمٌ، رَجُلاً يُؤْخَذُ عَنْهُ، وَقَدْ أَدْرَكَ وَسَمِعَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، إِنَّا بِأَرْضٍ لَسْنَا نَجِدُ بِهَا الدَّنَانِيرَ وَالدَّرَاهِمَ، وَإِنَّمَا أَمْوَالُنَا الْمَوَاشِي، فَنَحْنُ نَتَبَايَعُهَا بَيْنَنَا فَنَبْتَاعُ الْبَقَرَةَ بِالشَّاةِ نَظِرَةً إِلَى أَجَلٍ، وَالْبَعِيرَ بِالْبَقَرَاتِ، وَالْفَرَسَ بِالأَبَاعِرِ، كُلُّ ذَلِكَ إِلَى أَجَلٍ، فَهَلْ عَلَيْنَا فِي ذَلِكَ مِنْ بَأْسٍ؟ فَقَالَ: عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطْتَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَبْعَثَ جَيْشًا عَلَى إِبِلٍ كَانَتْ عِنْدِي، قَالَ: فَحَمَلْتُ النَّاسَ عَلَيْهَا حَتَّى نَفِدَتِ الإِبِلُ. وَبَقِيَتْ بَقِيَّةٌ مِنَ النَّاسِ. قَالَ: فَقُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الإِبِلُ قَدْ نَفِدَتْ، وَقَدْ بَقِيَتْ بَقِيَّةٌ مِنَ النَّاسِ لاَ ظَهْرَ لَهُمْ؟ قَالَ: فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ابْتَعْ عَلَيْنَا إِبِلاً بِقَلاَئِصَ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ إِلَى مَحِلِّهَا، حَتَّى نُنَفِّدَ هَذَا الْبَعْثَ. قَالَ: فَكُنْتُ أَبْتَاعُ الْبَعِيرَ بِالْقَلُوصَيْنِ وَالثَّلاَثِ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ إِلَى مَحِلِّهَا. حَتَّى نَفَّدْتُ ذَلِكَ الْبَعْثَ، قَالَ: فَلَمَّا حَلَّتِ الصَّدَقَةُ أَدَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٦٥٩٣]

٧٠٢٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: ذَكَرَ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [فِي عَقْلِ الْجَنِينِ إِذَا كَانَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، بِغُرَّةٍ، عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ، فَقَضَى بِذَلِكَ فِي امْرَأَةِ حَمَلِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ الْهُذَلِيِّ.

٧٠٢٦م - وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لاَ شِغَارَ فِي الإِسْلاَمِ. [راجع: ٦٦٩٢]

٧٠٢٧ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَسَعْدٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، يَعْنِي مُحَمَّدًا، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لاَ شِغَارَ فِي الإِسْلاَمِ. [راجع: ٦٦٩٢]

٧٠٢٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: وَذَكَرَ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَلَدِ الْمُتَلاَعِنَيْنِ، أَنَّهُ يَرِثُ أُمَّهُ، وَتَرِثُهُ أُمُّهُ، وَمَنْ قَفَاهَا بِهِ جُلِدَ ثَمَانِينَ، وَمَنْ دَعَاهُ وَلَدَ زِنًا جُلِدَ ثَمَانِينَ.

٧٠٢٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ أَبَوَيْهِ؟ قَالَ: يَسُبُّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ الرَّجُلُ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ. [راجع: ٦٥٢٩]

٧٠٣٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُطَّلِبِ الْمَخْزُومِيَّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، بن عُمَرَ (عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ) عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ السَّهْمِيِّ (٢/٢١٧)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ.

٧٠٣١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ بْنِ حَسَنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، مِثْلَ ذَلِكَ.

٧٠٣٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ طَلْحَةَ (بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ)، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَطَفِقَ يَسْأَلُونَهُ، فَيَقُولُ الْقَائِلُ مِنْهُمْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَمْ أَكُنْ أَشْعُرُ أَنَّ الرَّمْيَ قَبْلَ النَّحْرِ، فَنَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ارْمِ، وَلاَ حَرَجَ، وَطَفِقَ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَمْ أَشْعُرْ أَنَّ النَّحْرَ قَبْلَ الْحَلْقِ، فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ؟ فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انْحَرْ وَلاَ حَرَجَ، قَالَ: فَمَا سَمِعْتُهُ يُومَئِذٍ يُسْأَلُ، عَنْ أَمْرٍ مِمَّا يُنْسَى الإِنْسَانُ أَوْ يَجْهَلُ، مِنْ تَقْدِيمِ الأُمُورِ بَعْضِهَا قَبْلَ بَعْضٍ، وَأَشْبَاهِهَا، إِلاَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: افْعَلْهُ وَلاَ حَرَجَ. [راجع: ٦٤٨٤]

٧٠٣٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، فَذَكَرَ حَدِيثًا، قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَذَكَرَ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَإِنَّهُ يُدْفَعُ إِلَى أَوْلِيَاءِ الْقَتِيلِ، فَإِنْ شَاؤُوا قَتَلُوا، وَإِنْ شَاؤُوا أَخَذُوا الدِّيَةَ، وَهِيَ: ثَلاَثُونَ حِقَّةً، وَثَلاَثُونَ جَذَعَةً وَأَرْبَعُونَ خَلِفَةً، فَذَلِكَ عَقْلُ الْعَمْدِ، وَمَا صَالَحُوا عَلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ لَهُمْ، وَذَلِكَ شَدِيدُ الْعَقْلِ.

وَعَقْلُ شِبْهِ الْعَمْدِ مُغَلَّظَةٌ مِثْلُ عَقْلِ الْعَمْدِ، وَلاَ يُقْتَلُ صَاحِبُهُ، وَذَلِكَ أَنْ يَنْزِغَ الشَّيْطَانُ بَيْنَ النَّاسِ، فَتَكُونَ دِمَاءٌ فِي غَيْرِ ضَغِينَةٍ وَلاَ حَمْلِ سِلاَحٍ.

فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَعْنِي: مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا، وَلاَ رَصَدَ بِطَرِيقٍ.

فَمَنْ قُتِلَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَهُوَ شِبْهُ الْعَمْدِ، وَعَقْلُهُ مُغَلَّظَةٌ، وَلاَ يُقْتَلُ صَاحِبُهُ، وَهُوَ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ، وَلِلْحُرْمَةِ، وَلِلْجَارِ.

وَمَنْ قُتِلَ خَطَأً فَدِيَتُهُ مِئَةٌ مِنَ الإِبِلِ، ثَلاَثُونَ ابْنَةُ مَخَاضٍ، وَثَلاَثُونَ ابْنَةُ لَبُونٍ، وَثَلاَثُونَ حِقَّةٌ، وَعَشَرُ بَكَارَةِ بَنِي لَبُونٍ ذُكُورٍ.

قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقِيمُهَا عَلَى أَهْلِ الْقُرَى أَرْبَعَمِئَةِ دِينَارٍ، أَوْ عِدْلَهَا مِنَ الْوَرِقِ، وَكَانَ يُقِيمُهَا عَلَى أَثْمَانِ الإِبِلِ، فَإِذَا غَلَتْ رَفَعَ فِي قِيمَتِهَا، وَإِذَا هَانَتْ نَقَصَ مِنْ قِيمَتِهَا، عَلَى عَهْدِ الزَّمَانِ مَا كَانَ، فَبَلَغَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ أَرْبَعَمِئَةِ دِينَارٍ، إِلَى ثَمَانمِئَةِ دِينَارٍ، وَعِدْلُهَا مِنَ الْوَرِقِ ثَمَانِيَةُ آلاَفِ دِرْهَمٍ.

وَقَضَى أَنَّ مَنْ كَانَ عَقْلُهُ عَلَى أَهْلِ الْبَقَرِ، فِي الْبَقَرِ مِئَتَيْ بَقَرَةٍ، وَقَضَى أَنَّ مَنْ كَانَ عَقْلُهُ عَلَى أَهْلِ الشَّاءِ فَأَلْفَيْ شَاةٍ.

وَقَضَى فِي الأَنْفِ إِذَا جُدِعَ كُلُّهُ بِالْعَقْلِ كَامِلاً، وَإِذَا جُدِعَتْ أَرْبَتُهُ فَنِصْفُ الْعَقْلِ.

وَقَضَى فِي الْعَيْنِ نِصْفَ الْعَقْلِ، خَمْسِينَ مِنَ الإِبِلِ، أَوْ عِدْلَهَا ذَهَبًا أَوْ وَرِقًا، أَوْ مِئَةَ بَقَرَةٍ، أَوْ أَلْفَ شَاةٍ.

وَالرِّجْلُ نِصْفُ الْعَقْلِ، وَالْيَدُ نِصْفُ الْعَقْلِ.

وَالْمَأْمُومَةُ ثُلُثُ الْعَقْلِ، ثَلاَثٌ وَثَلاَثُونَ مِنَ الإِبِلِ، أَوْ قِيمَتُهَا مِنَ الذَّهَبِ، أَوِ الْوَرِقِ، أَوِ الْبَقَرِ، أَوِ الشَّاءِ، وَالْجَائِفَةُ ثُلُثُ الْعَقْلِ، وَالْمُنَقِّلَةُ خَمْسَ عَشْرَةَ مِنَ الإِبِلِ، وَالْمُوضِحَةُ خَمْسٌ مِنَ الإِبِلِ.

وَالأَسْنَانُ خَمْسٌ مِنَ الإِبِلِ. [راجع: ٦٦٦٣]

٧٠٣٤ - قَالَ: وَذَكَرَ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَجُلٍ طَعَنَ رَجُلاً بِقَرْنٍ فِي رِجْلِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقِدْنِي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَعْجَلْ، حَتَّى يَبْرَأَ جُرْحُكَ، قَالَ: فَأَبَى الرَّجُلُ إِلاَّ أَنْ يَسْتَقِيدَ، فَأَقَادَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ، قَالَ: فَعَرِجَ الْمُسْتَقِيدُ وَبَرَأَ الْمُسْتَقَادُ مِنْهُ، فَأَتَى الْمُسْتَقِيدُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ

اللَّه عَرِجْتُ وَبَرًا صَاحِبِي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ : أَلَمْ أُمُرْكَ أَلاَّ تَسْتَقِيدَ حَتَّى تَبْرَأَ جُرْحُكَ؟ فَعَصَيْتَنِي، فَأَبْعَدَكَ اللَّهُ وَبَطَلَ جُرْحُكَ، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ بَعْدَ الرَّجُلِ الَّذِي عَرِجَ مَنْ كَانَ بِهِ جُرْحٌ، أَنْ لاَ يَسْتَقِيدَ حَتَّى تَبْرَأَ جِرَاحَتُهُ، فَإِذَا بَرِئَتْ جِرَاحَتُهُ اسْتَقَادَ.

٧٠٣٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، سَمِعْتُهُ، يُحَدِّثُ يَعْنِي أَبَاهُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ (٢١٨/٢)عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، [عَنْ] مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّه، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ فِي مَجْلِسٍ : أَلاَ أُحَدِّثُكُمْ بِأَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ يَقُولُهَا، ؟ قَالَ: قُلْنَا : بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّه، قَالَ: فَقَالَ أَحْسَنُكُمْ أَخْلاَقًا.

[انظر: ٦٧٣٥]

٧٠٣٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قُلْتُ لَهُ : مَا أَكْثَرَ مَا رَأَيْتَ قُرَيْشًا أَصَابَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّه اللَّه ﷺ، فِيمَا كَانَتْ تُظْهِرُ مِنْ عَدَاوَتِهِ؟ قَالَ: حَضَرْتُهُمْ وَقَدِ اجْتَمَعَ أَشْرَافُهُمْ يَوْمًا فِي الْحِجْرِ، فَذَكَرُوا رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَقَالُوا : مَا رَأَيْنَا مِثْلَ مَا صَبَرْنَا عَلَيْهِ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ قَطُّ! سَفَّهَ أَحْلاَمَنَا، وَشَتَمَ آبَاءَنَا، وَعَابَ دِينَنَا، وَفَرَّقَ جَمَاعَتَنَا، وَسَبَّ آلِهَتَنَا، لَقَدْ صَبَرْنَا مِنْهُ عَلَى أَمْرٍ عَظِيمٍ، أَوْ كَمَا قَالُوا : قَالَ: فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ طَلَعَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَأَقْبَلَ يَمْشِي حَتَّى اسْتَلَمَ الرُّكْنَ، ثُمَّ مَرَّ بِهِمْ طَائِفًا بِالْبَيْتِ، فَلَمَّا أَنْ مَرَّ بِهِمْ، غَمَزُوهُ بِبَعْضِ مَا يَقُولُ : قَالَ: فَعَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ مَضَى فَلَمَّا مَرَّ بِهِمُ الثَّانِيَةَ غَمَزُوهُ بِمِثْلِهَا، فَعَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ مَضَى، ثُمَّ مَرَّ بِهِمُ الثَّالِثَةَ، فَغَمَزُوهُ بِمِثْلِهَا، فَقَالَ : تَسْمَعُونَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، أَمَا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِالذَّبْحِ، فَأَخَذَتِ الْقَوْمَ كَلِمَتُهُ، حَتَّى مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ إِلاَّ كَأَنَّمَا عَلَى رَأْسِهِ طَائِرٌ وَاقِعٌ، حَتَّى إِنَّ أَشَدَّهُمْ فِيهِ وَصَاةً قَبْلَ ذَلِكَ لَيَرْفَؤُهُ بِأَحْسَنِ مَا يَجِدُ مِنَ الْقَوْلِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَقُولُ : انْصَرِفْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، انْصَرِفْ رَاشِدًا، فَوَاللَّه مَا كُنْتَ جَهُولاً، قَالَ: فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، حَتَّى إِذَا كَانَ الْغَدُ اجْتَمَعُوا فِي الْحِجْرِ، وَأَنَا مَعَهُمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : ذَكَرْتُمْ مَا بَلَغَ مِنْكُمْ وَمَا بَلَغَكُمْ عَنْهُ، حَتَّى إِذَا بَادَأَكُمْ بِمَا تَكْرَهُونَ تَرَكْتُمُوهُ فَبَيْنَمَا هُمْ فِي ذَلِكَ إِذْ طَلَعَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَوَثَبُوا إِلَيْهِ وَثْبَةَ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَأَحَاطُوا بِهِ، يَقُولُونَ لَهُ : أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ كَذَا وَكَذَا، لِمَا كَانَ يَبْلُغُهُمْ عَنْهُ مِنْ عَيْبِ آلِهَتِهِمْ وَدِينِهِمْ قَالَ: فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّه ﷺ : نَعَمْ، أَنَا الَّذِي أَقُولُ ذَلِكَ، قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلاً مِنْهُمْ أَخَذَ بِمَجْمَعِ رِدَائِهِ قَالَ: وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، ﷺ، دُونَهُ، يَقُولُ وَهُوَ يَبْكِي : ﴿ أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ﴾؟. ثُمَّ انْصَرَفُوا عَنْهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ لأَشَدُّ مَا رَأَيْتُ قُرَيْشًا بَلَغَتْ مِنْهُ قَطُّ. [راجع: ٦٩٠٨]

٧٠٣٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ وَفْدَ هَوَازِنَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّه ﷺ وَهُوَ بِالْجِعِرَّانَةِ، وَقَدْ أَسْلَمُوا، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّه : إِنَّا أَصْلٌ وَعَشِيرَةٌ، وَقَدْ أَصَابَنَا مِنَ الْبَلاَءِ مَا لاَ يَخْفَى عَلَيْكَ، فَامْنُنْ عَلَيْنَا، مَنَّ اللَّهُ عَلَيْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ : أَبْنَاؤُكُمْ وَنِسَاؤُكُمْ أَحَبُّ إِلَيْكُمْ أَمْ أَمْوَالُكُمْ؟ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّه، خَيَّرْتَنَا بَيْنَ أَحْسَابِنَا وَبَيْنَ أَمْوَالِنَا، بَلْ تَرُدُّ عَلَيْنَا نِسَاؤُنَا وَأَبْنَاؤُنَا، فَهُوَ أَحَبُّ إِلَيْنَا، فَقَالَ لَهُمْ : أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلِبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَهُوَ لَكُمْ، فَإِذَا صَلَّيْتُ لِلنَّاسِ الظُّهْرَ، فَقُومُوا، فَقُولُوا : إِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِرَسُولِ اللَّه إِلَى الْمُسْلِمِينَ، وَبِالْمُسْلِمِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ، فِي أَبْنَائِنَا وَنِسَائِنَا، فَسَأُعْطِيكُمْ عِنْدَ ذَلِكَ وَأَسْأَلُ لَكُمْ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّه ﷺ بِالنَّاسِ الظُّهْرَ قَامُوا، فَتَكَلَّمُوا بِالَّذِي أَمَرَهُمْ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ : أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلِبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَهُوَ لَكُمْ، قَالَ الْمُهَاجِرُونَ : وَمَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لِرَسُولِ اللَّه ﷺ، وَقَالَتِ الأَنْصَارُ : وَمَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لِرَسُولِ اللَّه ﷺ، قَالَ الأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ : أَمَّا أَنَا وَبَنُو تَمِيمٍ فَلاَ، وَقَالَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ بْنِ حُذَيْفَةَ بْنِ بَدْرٍ : أَمَّا أَنَا وَبَنُو فَزَارَةَ، فَلاَ ! قَالَ عَبَّاسُ ابْنُ مِرْدَاسٍ : أَمَّا أَنَا وَبَنُو سُلَيْمٍ فَلاَ، قَالَتْ بَنُو سُلَيْمٍ : لاَ، مَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لِرَسُولِ اللَّه ﷺ، قَالَ: يَقُولُ عُبَّاسٌ : يَا بَنِي سُلَيْمٍ، وَهَتَمُونِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ : أَمَّا مَنْ تَمَسَّكَ مِنْكُمْ بِحَقِّهِ مِنْ هَذَا السَّبْيِ فَلَهُ بِكُلِّ إِنْسَانٍ سِتُّ فَرَائِضَ مِنْ أَوَّلِ شَيْءٍ نُصِيبُهُ، فَرَدُّوا عَلَى النَّاسِ أَبْنَاءَهُمْ (٢١٩/٢) وَنِسَاءَهُمْ. [راجع: ٦٧٢٩]

٧٠٣٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، عَنْ مَقْسَمٍ أَبِي الْقَاسِمِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّه بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَتَلِيدُ بْنُ كِلاَبٍ اللَّيْثِيُّ، حَتَّى أَتَيَا عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ مُعَلِّقًا نَعْلَيْهِ بِيَدِهِ، فَقُلْنَا لَهُ : هَلْ حَضَرْتَ رَسُولَ اللَّه ﷺ حِينَ يُكَلِّمُهُ التَّمِيمِيُّ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، يُقَالُ لَهُ : ذُو الْخُوَيْصِرَةِ، فَوَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ وَهُوَ يُعْطِي النَّاسَ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قَدْ رَأَيْتَ مَا صَنَعْتَ فِي هَذَا الْيَوْمِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ : أَجَلْ، فَكَيْفَ رَأَيْتَ؟ قَالَ: لَمْ أَرَكَ عَدَلْتَ، قَالَ: فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، ثُمَّ قَالَ: وَيْحَكَ، إِنْ لَمْ يَكُنِ الْعَدْلُ عِنْدِي فَعِنْدَ مَنْ يَكُونُ؟ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : يَا رَسُولَ اللَّه، أَلاَ نَقْتُلُهُ؟ قَالَ: لاَ، دَعُوهُ، فَإِنَّهُ سَيَكُونُ لَهُ شِيعَةٌ يَتَعَمَّقُونَ فِي الدِّينِ حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْهُ، كَمَا يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يُنْظَرُ فِي النَّصْلِ فَلاَ يُوجَدُ شَيْءٌ، ثُمَّ فِي الْقِدْحِ فَلاَ يُوجَدُ شَيْءٌ، ثُمَّ فِي الْفُوقِ فَلاَ يُوجَدُ شَيْءٌ، سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ.

قَالَ أَبُو عَبْد الرَّحْمَن : أَبُو عُبَيْدَةَ، هَذَا اسْمُهُ مُحَمَّدٌ، ثِقَةٌ، وَأَخُوهُ سَلَمَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارٍ، لَمْ يَرْوِ عَنْهُ إِلاَّ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، وَلاَ نَعْلَمُ خَبَرَهُ، وَمَقْسَمٌ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ.

وَلِهَذَا الْحَدِيثِ طُرُقٌ فِي هَذَا الْمَعْنَى، وَطُرُقٌ أُخَرُ فِي هَذَا الْمَعْنَى صِحَاحٌ. وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ.

٧٠٣٩ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ، وَعَنِ الْجَلاَّلَةِ، وَعَنْ رُكُوبِهَا، وَأَكْلِ لُحُومِهَا.

٧٠٤٠ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، يعني ابْنُ زَيْد، عَنْ خَالد بْن الْحُوَيْرث، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: الآيَاتُ خَرَزَاتٌ مَنْظُومَاتٌ فِي سِلْك، فَإِنْ يُقْطَع السِّلْك يُتْبَع بَعْضُهَا بَعْضًا.

٧٠٤١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى الأَشْيَبُ، حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ الرَّحَبِيَّ، عَنْ حِبَّانَ بْن زَيْد، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو بْن الْعَاص، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى مِنْبَره يَقُولُ: ارْحَمُوا تُرْحَمُوا، وَاغْفِرُوا يُغْفَرُ اللَّهُ لَكُمْ، وَيْلٌ لأَقْمَاعِ الْقَوْلِ، وَيْلٌ لِلْمُصِرِّينَ، الَّذِينَ يُصِرُّونَ عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ. [راجع: ٦٥٤١]

٧٠٤٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِم، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ رَاشِد، عَنْ سُلَيْمَانَ يَعْنِي، يعني ابْنَ مُوسَى، عَنْ عَمْرو بْن شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَضَى أَنَّ كُلَّ مُسْتَلْحَق يُسْتَلْحَقُ بَعْدَ أَبِيه، الَّذِي يُدْعَى لَهُ، ادَّعَاهُ وَرَثَتُهُ مِنْ بَعْده، فَقَضَى: إِنْ كَانَ مِنْ أَمَة يَمْلِكُهَا يَوْمَ أَصَابَهَا فَقَدْ لَحِقَ بِمَنِ اسْتَلْحَقَهُ، وَلَيْسَ لَهُ فِيمَا قُسِمَ قَبْلَهُ مِنَ الْمِيرَاث شَيْءٌ، وَمَا أَدْرَكَ مِنْ مِيرَاث لَمْ يُقْسَمْ فَلَهُ نَصِيبُهُ، وَلاَ يَلْحَقُ إِذَا كَانَ أَبُوهُ الَّذِي يُدْعَى لَهُ أَنْكَرَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَمَة لاَ يَمْلِكُهَا، أَوْ مِنْ حُرَّة عَاهَرَ بِهَا، فَإِنَّهُ لاَ يُلْحَقُ وَلاَ يَرِثُ، وَإِنْ كَانَ أَبُوهُ الَّذِي يُدْعَى لَهُ هُوَ الَّذِي ادَّعَاهُ، وَهُوَ وَلَدُ زِنًا لأَهْلِ أُمِّهِ، مَنْ كَانُوا، حُرَّةً أَوْ أَمَةً. [راجع: ٦٦٩٩]

٧٠٤٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، يَعْنِي ابْنَ سَعِيد، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرو، قَالَ: أَتَى عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرو، ابْنَ الزُّبَيْر، وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْحِجْر، فَقَالَ: يَا ابْنَ الزُّبَيْر، إِيَّاكَ وَالإِلْحَادَ فِي حَرَمِ اللَّه، فَإِنِّي أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: يُحِلُّهَا وَيَحِلُّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْش، لَوْ وُزِنَتْ ذُنُوبُهُ بِذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَوَزَنَتْهَا، قَالَ: فَانْظُرْ أَنْ لاَ تَكُونَ هُوَيَا ابْنَ عَمْرو، فَإِنَّكَ قَدْ قَرَأْتَ الْكُتُبَ، وَصَحِبْتَ الرَّسُولَ ﷺ، قَالَ: فَإِنِّي أُشْهِدُكَ أَنِّي هَذَا وَجْهِي إِلَى الشَّامِ مُجَاهِدًا. [راجع: ٦٨٤٧]

٧٠٤٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، يَعْنِي الأَشْيَبَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن جُبَيْر، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ قَالَ: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يُبَشِّرُهَا الْمُؤْمِنُ، هِيَ جُزْءٌ مِنْ تِسْعَة وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّة، فَمَنْ رَأَى ذَلِكَ فَلْيُخْبِرْ بِهَا، وَمَنْ رَأَى سِوَى ذَلِكَ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَان لِيُحْزِنَهُ، فَلْيَنْفُثْ (٢/٢٢٠) عَنْ يَسَارِه ثَلاَثًا، وَلْيَسْكُتْ. وَلاَ يُخْبِرْ بِهَا أَحَدًا.

٧٠٤٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ مِنْ حَاجَة فَقَدْ أَشْرَكَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه، مَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ لاَ خَيْرَ إِلاَّ خَيْرُكَ، وَلاَ طَيْرَ إِلاَّ طَيْرُكَ، وَلاَ إِلَهَ غَيْرُكَ.

٧٠٤٦ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيد، أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلاَّم، عَنْ يَحْيَى بْن أَبِي كَثِير أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْد الرَّحْمَن، عَنْ خَبَّر عَبْد اللَّه بْن عَمْرو بْن الْعَاص. أَنَّهُ لَمَّا كَسَفَت الشَّمْسُ عَلَى عَهْد رَسُول اللَّه ﷺ نُودِيَ أَن الصَّلاَةُ جَامِعَةٌ، فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّه ﷺ رَكْعَتَيْن فِي سَجْدَة، ثُمَّ جُلِّيَ عَنِ الشَّمْس، فَقَالَتْ عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ: مَا سَجَدْتُ سُجُودًا قَطُّ أَطْوَلَ مِنْهُ، وَلاَ رَكَعْتُ رُكُوعًا قَطُّ أَطْوَلَ مِنْهُ. [راجع: ٦٦٣١]

٧٠٤٧- [مكرر الحديث السابق]

٧٠٤٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ دَرَّاج أَبِي السَّمْح، عَنْ عِيسَى بْن هِلاَل، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو بْن الْعَاص، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ أَرْوَاحَ الْمُؤْمِنِينَ لَتَلْتَقِيَانِ عَلَى مَسِيرَة يَوْم وَلَيْلَة، وَمَا رَأَى وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ. [راجع: ٦٦٣٦]

٧٠٤٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّف، عَنْ أَبِي حَازِم، عَنْ عَمْرو بْن شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَأْتِي عَلَى النَّاس زَمَانٌ يُغَرْبِلُونَ فِيه غَرْبَلَةً، يَبْقَى مِنْهُمْ حُثَالَةٌ، قَدْ مَرِجَتْ عُهُودُهُمْ وَأَمَانَاتُهُمْ، وَاخْتَلَفُوا، فَكَانُوا هَكَذَا (وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِه) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه، فَمَا الْمَخْرَجُ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: تَأْخُذُونَ مَا تَعْرِفُونَ، وَتَدَعُونَ مَا تُنْكِرُونَ، وَتُقْبِلُونَ عَلَى أَمْرِ خَاصَّتِكُمْ، وَتَدَعُونَ أَمْرَ عَامَّتِكُمْ.

٧٠٥٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاس، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ سَعِيد التُّجِيبِيُّ، سَمِعْتُ أَبَا قَبِيل الْمَعَافِرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرو بْنَ الْعَاص، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَة، أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَة، وُقِيَ فِتْنَةَ الْقَبْر. [راجع: ٦٦٤٦]

٧٠٥١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنِي الْمُفَضَّلُ، حَدَّثَنِي عَيَّاشُ بْنُ عَبَّاس، عَنْ عَبْد اللَّه بْن يَزِيدَ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو بْن الْعَاص، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: يُغْفَرُ لِلشَّهِيد كُلُّ ذَنْب، إِلاَّ الدَّيْنَ.

٧٠٥٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، أَخْبَرَنِي الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ (ابْنِ) حُجَيْرَةَ الأَكْبَر، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الْمُسْلِمَ الْمُسَدَّدَ لَيُدْرِكُ دَرَجَةَ الصَّوَّامِ الْقَوَّامِ بِآيَاتِ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، لِكَرَمِ ضَرِيبَتِه، وَحُسْنِ خُلُقِه. [راجع: ٦٦٤٩]

٧٠٥٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْد الْمَلِك، وَهُوَ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّد بْن إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيح، عَنْ مُجَاهد، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: يُخَرِّبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَة، وَيَسْلُبُهَا حِلْيَتَهَا، وَيُجَرِّدُهَا مِنْ كِسْوَتِهَا، وَلَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْه أَصْيَلِعَ أَفْيَدَعَ، يَضْرِبُ عَلَيْهَا بِمِسْحَاتِه وَمِعْوَلِه.

٧٠٥٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْن أَبِي حَبِيب، عَنْ قَيْصَرَ التُّجِيبِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو بْن الْعَاص، قَالَ: كُنَّا

عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ شَابٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُقَبِّلُ وَأَنَا صَائِمٌ؟ فَقَالَ: لاَ، فَجَاءَ شَيْخٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُقَبِّلُ وَأَنَا صَائِمٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَنَظَرَ بَعْضُنَا إِلَى بَعْضٍ، فَقَالَ رَسُولُ (٢/٢٢١) اللَّهِ ﷺ: قَدْ عَلِمْتُ نَظَرَ بَعْضِكُمْ إِلَى بَعْضٍ، إِنَّ الشَّيْخَ يَمْلِكُ نَفْسَهُ. [راجع: ٦٧٣٩]

٧٠٥٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ مَظْلُومًا فَهُوَ شَهِيدٌ. [راجع: ٦٥٢٢]

٧٠٥٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ أَوْسَعُ مِنْهُ فِي الْجَنَّةِ.

٧٠٥٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ مَنَعَ فَضْلَ مَائِهِ، أَوْ فَضْلَ كَلَئِهِ، مَنَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَضْلَهُ. [راجع: ٦٦٧٣]

٧٠٥٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، وَحَبِيبٍ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَيْسٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَحْسِبُهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَمْرٌ فِي مَالِهَا إِذَا مَلَكَ زَوْجُهَا عِصْمَتَهَا.

٧٠٥٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَجُلاً قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِمُحَمَّدٍ وَحْدَنَا! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ حَجَبْتَهَا، عَنْ نَاسٍ كَثِيرٍ. [راجع: ٦٥٩٠]

٧٠٦٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَجُلاً دَخَلَ الصَّلاَةَ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسُبْحَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَائِلُهَا؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ الْمَلاَئِكَةَ تَلَقَّى بِهَا بَعْضُهَا بَعْضًا. [راجع: ٦٦٣٢]

٧٠٦١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ الْيَهُودَ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: السَّامُ عَلَيْكَ / وَقَالُوا فِي أَنْفُسِهِمْ: ﴿لَوْلاَ يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ﴾ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ﴾ فَقَرَأَ إِلَى قَوْلِهِ (فَبِئْسَ الْمَصِيرُ). [راجع: ٦٥٨٩]

٧٠٦٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ، وَكَانَ شَاعِرًا، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ: أَحَيٌّ وَالِدَاكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ. [راجع: ٦٥٤٤]

٧٠٦٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُوشِكُ أَنْ يُغَرْبَلَ النَّاسُ غَرْبَلَةً، وَتَبْقَى حُثَالَةٌ مِنَ النَّاسِ، قَدْ مَرِجَتْ عُهُودُهُمْ وَأَمَانَاتُهُمْ، وَكَانُوا هَكَذَا، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، قَالُوا: فَكَيْفَ نَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا كَانَ ذَلِكَ؟ قَالَ: تَأْخُذُونَ مَا تَعْرِفُونَ، وَتَذَرُونَ مَا تُنْكِرُونَ، وَتُقْبِلُونَ عَلَى خَاصَّتِكُمْ، وَتَدَعُونَ عَامَّتَكُمْ.

٧٠٦٣م - حَدَّثَنَاه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: وَتَبْقَى حُثَالَةٌ مِنَ النَّاسِ، وَتَدَعُونَ أَمْرَ عَامَّتِكُمْ.

٧٠٦٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعَافِرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْبَرْحِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَخْرَجَ صَدَقَةً فَلَمْ يَجِدْ إِلاَّ بَرْبَرِيًّا، فَلْيُرْدِهَا.

٧٠٦٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ حُيَيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِسَعْدٍ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: مَا هَذَا السَّرَفُ يَا سَعْدُ؟ قَالَ: أَفِي الْوُضُوءِ سَرَفٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى نَهْرٍ جَارٍ.

٧٠٦٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ (عَامِرِ) بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تُوضَعُ الْمَوَازِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُؤْتَى بِالرَّجُلِ، فَيُوضَعُ فِي كِفَّةٍ، فَيُوضَعُ مَا أُحْصِيَ عَلَيْهِ، فَتَمَايَلَ بِهِ الْمِيزَانُ، قَالَ: فَيُبْعَثُ بِهِ إِلَى النَّارِ، قَالَ: فَإِذَا أُدْبِرَ بِهِ، إِذَا صَائِحٌ يَصِيحُ مِنْ عِنْدِ الرَّحْمَنِ، يَقُولُ: لاَ تَعْجَلُوا (٢/٢٢٢) لاَ تَعْجَلُوا، فَإِنَّهُ قَدْ بَقِيَ لَهُ، فَيُؤْتَى بِبِطَاقَةٍ فِيهَا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَتُوضَعُ مَعَ الرَّجُلِ فِي كِفَّةٍ، حَتَّى يَمِيلَ بِهِ الْمِيزَانُ. [راجع: ٦٩٩٤]

٧٠٦٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ وَاهِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ لَكَأَنَّ فِي إِحْدَى إِصْبَعَيَّ سَمْنًا، وَفِي الأُخْرَى عَسَلاً، فَأَنَا أَلْعَقُهُمَا، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: تَقْرَأُ الْكِتَابَيْنِ، التَّوْرَاةَ وَالْفُرْقَانَ، فَكَانَ يَقْرَؤُهُمَا.

٧٠٦٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ غَزْوَةِ تَبُوكَ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يُصَلِّي، فَاجْتَمَعَ وَرَاءَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَحْرُسُونَهُ، حَتَّى إِذَا صَلَّى وَانْصَرَفَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ لَهُمْ: لَقَدْ أُعْطِيتُ اللَّيْلَةَ خَمْسًا، مَا أُعْطِيَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: أَمَّا أَنَا فَأُرْسِلْتُ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ عَامَّةً، وَكَانَ مَنْ قَبْلِي إِنَّمَا يُرْسَلُ إِلَى قَوْمِهِ، وَنُصِرْتُ عَلَى الْعَدُوِّ بِالرُّعْبِ، وَلَوْ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ مَسِيرَةُ شَهْرٍ لَمَلأَ مِنْهُ رُعْبًا، وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ أَكْلُهَا، وَكَانَ مَنْ قَبْلِي يُعَظِّمُونَ أَكْلَهَا، كَانُوا يُحَرِّقُونَهَا، وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسَاجِدَ وَطَهُورًا، أَيْنَمَا أَدْرَكَتْنِي الصَّلاَةُ تَمَسَّحْتُ وَصَلَّيْتُ، وَكَانَ مَنْ قَبْلِي يُعَظِّمُونَ ذَلِكَ، إِنَّمَا كَانُوا يُصَلُّونَ فِي كَنَائِسِهِمْ وَبِيَعِهِمْ، وَالْخَامِسَةُ، هِيَ مَا هِيَ، قِيلَ لِي: سَلْ، فَإِنَّ كُلَّ نَبِيٍّ قَدْ سَأَلَ فَأَخَّرْتُ مَسْأَلَتِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ لَكُمْ وَلِمَنْ شَهِدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ.

٧٠٦٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد، أَنبَأنا رشْدِينُ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ شَدَّاد، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْغِفَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاص، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ مِنْ هَذَا الْبَابِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَدَخَلَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاص.

٧٠٧٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا رشْدِينُ بْنُ سَعْد، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي رُقَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاص، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ عَدْوَى، وَلاَ طِيَرَةَ، وَلاَ هَامَةَ، وَلاَ حَسَدَ، وَالْعَيْنُ حَقٌّ.

٧٠٧١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيب، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْوَلِيد، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرو، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، هَلْ تُحِسُّ بِالْوَحْيِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: نَعَمْ، أَسْمَعُ صَلاَصِلَ، ثُمَّ أَسْكُتُ عِنْدَ ذَلِكَ، فَمَا مِنْ مَرَّةٍ يُوحَى إِلَيَّ إِلاَّ ظَنَنْتُ أَنَّ نَفْسِي تَفِيضُ.

٧٠٧٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّه، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَوْف، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرو، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، وَطَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: يَأْتِي اللَّهَ قَوْمٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نُورُهُمْ كَنُورِ الشَّمْسِ، فَقَالَ أَبُو بَكْر: أَنَحْنُ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: لاَ، وَلَكُمْ خَيْرٌ كَثِيرٌ، وَلَكِنَّهُمُ الْفُقَرَاءُ وَالْمُهَاجِرُونَ الَّذِينَ يُحْشَرُونَ مِنْ أَقْطَارِ الأَرْضِ.

٧٠٧٢م - وَقَالَ: طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ، طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ، طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ، فَقِيلَ: مَنِ الْغُرَبَاءُ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: نَاسٌ صَالِحُونَ فِي نَاسِ سَوْءٍ كَثِيرٍ، مَنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُمْ. [راجع: ٦٦٥٠]

٧٠٧٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّه، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيح، عَنْ (عِيسَى) اللَّه بْنِ عَامِر، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرو، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا، فَلَيْسَ مِنَّا.

٧٠٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ مُحَمَّد، **قَالَ عَبْدُ اللَّه: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ**، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْل، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِب، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَبَخْتَرُ فِي حُلَّة، إِذْ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ الأَرْضَ فَأَخَذَتْهُ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِيهَا، أَوْ يَتَجَرْجَرُ فِيهَا، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

٧٠٧٥ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوف، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ وَهْب، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ شُعَيْب حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي أَنْزِعُ فِي حَوْضِي، حَتَّى إِذَا مَلأْتُهُ لأَهْلِي، وَرَدَ عَلَيَّ الْبَعِيرُ لِغَيْرِي فَسَقَيْتُهُ، فَهَلْ لِي فِي ذَلِكَ مِنْ أَجْرٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ حَرَّى (٢/٢٢٣) أَجْرٌ.

٧٠٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّار بْنُ مُحَمَّد، يَعْنِي الْخَطَّابِيَّ، حَدَّثَنِي بَقِيَّةُ، عَنْ مُحَمَّد بْنِ الْوَلِيد الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْب، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَأَيُّمَا امْرَأَة مَسَّتْ فَرْجَهَا فَلْتَتَوَضَّأْ.

٧٠٧٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: وَقْتُ صَلاَةِ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطُولِه، مَا لَمْ يَحْضُرِ الْعَصْرُ، وَوَقْتُ صَلاَةِ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ، وَوَقْتُ صَلاَةِ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَغِبِ الشَّفَقُ، وَوَقْتُ صَلاَةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، وَوَقْتُ صَلاَةِ الصُّبْحِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتْ فَأَمْسِكْ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، أَوْ مَعَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ. [راجع: ٦٩٦٦]

٧٠٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّاد، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ قَيْس، عَنْ أَبِي حَرْبٍ (الدَّيْلَمِيِّ)، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاص يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَا أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ، وَلاَ أَقَلَّتِ الْغَبْرَاءُ، مِنْ رَجُلٍ أَصْدَقَ لَهْجَةً مِنْ أَبِي ذَرٍّ. [راجع: ٦٥١٩]

٧٠٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَأَبُو النَّضْرِ قَالاَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِر، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ بَابَاهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرو، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّه ﷺ فَذَكَرْتُ الأَعْمَالَ، فَقَالَ: مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ فِيهِنَّ أَفْضَلُ مِنْ هَذِهِ الْعَشْرِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه، وَلاَ الْجِهَادُ؟ قَالَ: فَأَكْبَرَهُ، قَالَ: وَلاَ الْجِهَادُ، إِلاَّ أَنْ يَخْرُجَ رَجُلٌ بِنَفْسِه وَمَالِه فِي سَبِيلِ اللَّه، ثُمَّ تَكُونَ مُهْجَةُ نَفْسِه فِيه. [راجع: ٦٥٥٩]

٧٠٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ السَّائِب بْنِ مَالِك، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرو، قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللَّه ﷺ كَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّه ﷺ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ مِثْلَ قِيَامِه، ثُمَّ سَجَدَ مِثْلَ رُكُوعِه، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَذَلِكَ، ثُمَّ سَلَّمَ. [انظر: ٦٤٨٣]

٧٠٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي شُرَحْبِيلُ بْنُ شَرِيك الْمَعَافِرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ التَّنُوخِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاص يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: مَا أُبَالِي مَا أَتَيْتُ، أَوْ مَا رَكِبْتُ، إِذَا أَنَا شَرِبْتُ تِرْيَاقًا، أَوْ تَعَلَّقْتُ تَمِيمَةً، أَوْ قُلْتُ الشِّعْرَ مِنْ قِبَلِ نَفْسِي. [راجع: ٦٥٦٥]

٧٠٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَيْوَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ سَيْف الْمَعَافِرِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاص، عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ؛ أَنَّهُ رَأَى فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ، فَقَالَ لَهَا: مَنْ أَيْنَ أَقْبَلْتِ؟ قَالَتْ: أَقْبَلْتُ مِنْ وَرَاءِ جَنَازَةِ هَذَا الرَّجُلِ، قَالَ: فَهَلْ بَلَغْتِ مَعَهُمُ الْكُدَى؟ قَالَتْ: لاَ، وَكَيْفَ أَبْلُغُهَا؟ وَقَدْ سَمِعْتُ مِنْكَ مَا سَمِعْتُ؟

قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ بَلَغَتْ مَعَهُمُ الْكُدَى مَا رَأَيْتِ الْجَنَّةَ، حَتَّى يَرَاهَا جَدُّ أَبِيكِ. [راجع: ٦٥٧٤]

٧٠٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا [عَبْدُ اللَّهِ] بْن عَيَّاش بْن عَبَّاس الْقِتْبَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عِيسَى بْنَ هِلَالٍ الصَّدَفِيَّ وَأَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيَّ يَقُولَانِ: سَمِعْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي رِجَالٌ يُرَكَّبُونَ عَلَى السُّرُوجِ، كَأَشْبَاهِ الرِّجَالِ، يَنْزِلُونَ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ، نِسَاؤُهُمْ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ، عَلَى رُؤُوسِهِمْ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْعِجَافِ، الْعَنُوهُنَّ، فَإِنَّهُنَّ مَلْعُونَاتٌ، لَوْ كَانَتْ وَرَاءَكُمْ أُمَّةٌ مِنَ الأُمَمِ لَخَدَمَتْ نِسَاؤُكُمْ نِسَاءَهُمْ، كَمَا يَخْدِمُنَكُمْ نِسَاءُ الأُمَمِ قَبْلَكُمْ.

٧٠٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي أَبُو الأَسْوَدِ، عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ مَظْلُومًا فَلَهُ الْجَنَّةُ.

٧٠٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَمَّعَ النَّاسَ بِعَمَلِهِ (٢/٢٢٤) سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ سَامِعَ خَلْقِهِ، وَحَقَّرَهُ وَصَغَّرَهُ. [راجع: ٦٩٨٦]

٧٠٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ. [راجع: ٦٥١٥]

٧٠٨٧ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلاَءِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: ذَكَرْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ الصَّوْمَ، فَقَالَ: صُمْ مِنْ كُلِّ عَشَرَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا، وَلَكَ أَجْرُ التِّسْعَةِ، (قَالَ: فَقُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَصُمْ مِنْ كُلِّ تِسْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا، وَلَكَ أَجْرُ الثَّمَانِيَةِ)، قَالَ: فَقُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَصُمْ مِنْ كُلِّ ثَمَانِيَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا، وَلَكَ أَجْرُ تِلْكَ السَّبْعَةِ، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ حَتَّى قَالَ: صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا. [انظر: ٦٨٧٧]

٧٠٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: عَقْلُ شِبْهِ الْعَمْدِ مُغَلَّظَةٌ، مِثْلُ عَقْلِ الْعَمْدِ، وَلاَ يُقْتَلُ صَاحِبُهُ، وَمَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا، وَلاَ رَصَدَ بِطَرِيقٍ. [راجع: ٦٦٦٣]

٧٠٨٩ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبَاهِي مَلاَئِكَتَهُ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ بِأَهْلِ عَرَفَةَ، فَيَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى عِبَادِي، أَتَوْنِي شُعْثًا غُبْرًا.

٧٠٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قُتِلَ خَطَأً فَدِيَتُهُ مِئَةٌ مِنَ الإِبِلِ، ثَلاَثُونَ ابْنَةَ مَخَاضٍ، وَثَلاَثُونَ ابْنَةَ لَبُونٍ، وَثَلاَثُونَ جَذَعَةً، وَعَشَرَةُ بَنِي لَبُونٍ ذُكْرَانٍ. فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَوِّمُهَا عَلَى أَثْمَانِ الإِبِلِ، فَإِذَا هَانَتْ نَقَصَ مِنْ قِيمَتِهَا، وَإِذَا غَلَتْ رَفَعَ فِي قِيمَتِهَا عَلَى نَحْوِ الزَّمَانِ مَا كَانَتْ، فَبَلَغَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ أَرْبَعمِئَةِ دِينَارٍ، إِلَى ثَمَانمِئَةِ دِينَارٍ، أَوْ عِدْلَهَا مِنَ الْوَرِقِ، ثَمَانِيَةَ آلاَفٍ. [راجع: ٦٦٦٣]

٧٠٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّ الْعَقْلَ مِيرَاثٌ بَيْنَ وَرَثَةِ الْقَتِيلِ، عَلَى فَرَائِضِهِمْ.

٧٠٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي الأَنْفِ إِذَا جُدِعَ كُلُّهُ؛ الدِّيَةَ كَامِلَةً، وَإِذَا جُدِعَتْ أَرْنَبَتُهُ نِصْفَ الدِّيَةِ، وَفِي الْعَيْنِ نِصْفَ الدِّيَةِ، وَفِي الْيَدِ نِصْفَ الدِّيَةِ، وَفِي الرِّجْلِ نِصْفَ الدِّيَةِ، وَقَضَى أَنْ يُعْقَلَ، عَنِ الْمَرْأَةِ عَصَبَتُهَا مَنْ كَانُوا، وَلاَ يَرِثُوا مِنْهَا إِلاَّ مَا فَضَلَ عَنْ وَرَثَتِهَا، وَإِنْ قُتِلَتْ فَعَقْلُهَا بَيْنَ وَرَثَتِهَا، وَهُمْ يَقْتُلُونَ قَاتِلَهَا، وَقَضَى أَنَّ عَقْلَ أَهْلِ الْكِتَابِ نِصْفُ عَقْلِ الْمُسْلِمِينَ، وَهُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى. [راجع: ٦٦٦٣]

٧٠٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا شَدَّادٌ أَبُو طَلْحَةَ الرَّاسِبِيُّ، سَمِعْتُ أَبَا الْوَازِعِ جَابِرَ بْنَ عَمْرٍو، يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ قَوْمٍ جَلَسُوا مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ، إِلاَّ رَأَوْهُ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٧٠٩٤ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الرَّجُلِ يَدْخُلُ الْحَائِطَ؟ قَالَ: يَأْكُلُ غَيْرَ مُتَّخِذٍ خُبْنَةً. [راجع: ٦٦٨٣]

٧٠٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْوَضَّاحِ، حَدَّثَنِي الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا حَنَانُ بْنُ خَارِجَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَوِيٌّ جَرِيءٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُخْبِرُنَا عَنِ الْهِجْرَةِ، إِلَيْكَ أَيْنَمَا كُنْتَ، أَوْ لِقَوْمٍ خَاصَّةً، أَمْ إِلَى أَرْضٍ مَعْلُومَةٍ، أَمْ إِذَا مُتَّ انْقَطَعَتْ؟ قَالَ: فَسَكَتَ عَنْهُ يَسِيرًا، ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ؟ قَالَ: هَا هُوَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: الْهِجْرَةُ أَنْ تُهَاجِرَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَتُقِيمَ (٢/٢٢٥) الصَّلاَةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، ثُمَّ أَنْتَ مُهَاجِرٌ وَإِنْ مُتَّ بِالْحَضَرِ، ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، ابْتِدَاءً مِنْ نَفْسِهِ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنَا عَنْ ثِيَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، خَلْقًا تُخْلَقُ أَمْ نَسْجًا تُنْسَجُ؟ فَضَحِكَ بَعْضُ الْقَوْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِمَّ تَضْحَكُونَ؟ مِنْ جَاهِلٍ يَسْأَلُ عَالِمًا؟! ثُمَّ أَكَبَّ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ، ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ؟ قَالَ: هُوَ ذَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: لاَ، بَلْ تَشَقَّقُ عَنْهَا ثَمَرُ الْجَنَّةِ، ثَلاَثَ مَرَّاتٍ.

٧٠٩٦ - حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ مُثِّلَ بِهِ أَوْ حُرِّقَ بِالنَّارِ فَهُوَ حُرٌّ، وَهُوَ مَوْلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ: فَأُتِيَ بِرَجُلٍ قَدْ خَصِيَ، يُقَالُ لَهُ: سَنْدَرٌ، فَأَعْتَقَهُ، ثُمَّ أَتَى أَبَا بَكْرٍ بَعْدُ وَفَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَنَعَ إِلَيْهِ خَيْرًا، ثُمَّ أَتَى عُمَرَ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ، فَصَنَعَ إِلَيْهِ خَيْرًا، ثُمَّ إِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى مِصْرَ فَكَتَبَ لَهُ عُمَرُ إِلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَنِ اصْنَعْ بِهِ خَيْرًا، أَوِ احْفَظْ وَصِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِ. [راجع: ٦٧١٠]

٧٠٩٧ - حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يُغِيبُ لاَ يَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ، أَيُجَامِعُ أَهْلَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٧٠٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ فَيَّاضٍ سَمِعْتُ أَبَا عِيَاضٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: صُمْ يَوْمًا وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ، قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، (قَالَ: صُمْ يَوْمَيْنِ وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ، قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ)، قَالَ: صُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ، قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: صُمْ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ، قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: صُمْ أَفْضَلَ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ، صُمْ صَوْمَ دَاوُدَ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا. [راجع: ٦٩١٥]

٧٠٩٩ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا الْحَضْرَمِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَجُلاً مِنَ الْمُسْلِمِينَ اسْتَأْذَنَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ مَهْزُولٍ، كَانَتْ تُسَافِحُ، وَتَشْتَرِطُ لَهُ أَنْ تُنْفِقَ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ اسْتَأْذَنَ فِيهَا النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ ذَكَرَ لَهُ أَمْرَهَا، فَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿الزَّانِيَةُ لاَ يَنْكِحُهَا إِلاَّ زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ قَالَ: أُنْزِلَتْ ﴿الزَّانِيَةُ لاَ يَنْكِحُهَا إِلاَّ زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَالَ أَبِي: عَارِمٌ: سَأَلْتُ مُعْتَمِرًا عَنِ الْحَضْرَمِيِّ فَقَالَ: كَانَ قَاصًّا، وَقَدْ رَأَيْتُهُ. [راجع: ٦٤٨٠]

٧١٠٠ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، نَحْوَهُ. [مكرر ما قبله]

٧١٠١ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، سَمِعْتُ الصَّقْعَبَ بْنَ زُهَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ، عَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ طَيَالِسَةٍ، مَكْفُوفَةٌ بِدِيبَاجٍ، أَوْ مَزْرُورَةٌ بِدِيبَاجٍ، فَقَالَ: إِنَّ صَاحِبَكُمْ هَذَا يُرِيدُ أَنْ يَرْفَعَ كُلَّ رَاعٍ ابْنِ رَاعٍ، وَيَضَعَ كُلَّ فَارِسِ ابْنِ فَارِسٍ! فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مُغْضَبًا، فَأَخَذَ بِمَجَامِعِ جُبَّتِهِ، فَاجْتَبَذَهُ، وَقَالَ: لاَ أَرَى عَلَيْكَ ثِيَابَ مَنْ لاَ يَعْقِلُ، ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ، فَقَالَ: إِنَّ نُوحًا عَلَيْهِ السَّلاَمُ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ دَعَا ابْنَيْهِ، فَقَالَ: إِنِّي قَاصِرٌ عَلَيْكُمَا الْوَصِيَّةَ، آمُرُكُمَا بِاثْنَتَيْنِ، وَأَنْهَاكُمَا عَنِ اثْنَتَيْنِ، أَنْهَاكُمَا عَنِ الشِّرْكِ وَالْكِبْرِ، وَآمُرُكُمَا بِلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَإِنَّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا فِيهِمَا لَوْ وُضِعَتْ فِي كِفَّةِ الْمِيزَانِ، وَوُضِعَتْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فِي الْكِفَّةِ الأُخْرَى، كَانَتْ أَرْجَحَ، وَلَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ كَانَتَا حَلْقَةً، فَوُضِعَتْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ عَلَيْهَا، لَفَصَمَتْهَا، أَوْ لَقَصَمَتْهَا، وَآمُرُكُمَا بِسُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، فَإِنَّهَا صَلاَةُ كُلِّ شَيْءٍ، وَبِهَا يُرْزَقُ كُلُّ شَيْءٍ.

٧١٠٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَحُسَيْنٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَمْرِو ابْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَدَّ شَهَادَةَ الْخَائِنِ، وَالْخَائِنَةِ، وَذِي الْغِمْرِ عَلَى أَخِيهِ، وَرَدَّ شَهَادَةَ (٢/٢٢٦) الْقَانِعِ لأَهْلِ الْبَيْتِ، وَأَجَازَهَا عَلَى غَيْرِهِمْ. [راجع: ٦٦٩٨]

٧١٠٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: تَخَلَّفَ عَنَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفْرَةٍ سَافَرْنَاهَا، قَالَ: وَأَدْرَكَنَا وَقَدْ أَرْهَقَتْنَا الصَّلاَةُ، صَلاَةُ الْعَصْرِ، وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ فَجَعَلْنَا نَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا: وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٦٩٧٦]

آخر مسند عبدالله بن عمرو بن العاص ﷺما

حَدِيثُ أَبِي رِمْثَةَ

٧١٠٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ السَّدُوسِيِّ، عَنْ أَبِي رِمْثَةَ التَّيْمِيِّ، ﷺ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي، حَتَّى أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ، فَرَأَيْتُ بِرَأْسِهِ رَدْعَ حِنَّاءٍ. [انظر: ٧١٠٩]

٧١٠٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ أَبُو قَطَنٍ وَأَبُو النَّضْرِ قَالاَ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ، عَنْ أَبِي رِمْثَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَدُ الْمُعْطِي الْعُلْيَا، أُمَّكَ وَأَبَاكَ، وَأُخْتَكَ وَأَخَاكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ.

وَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَؤُلاَءِ بَنُو يَرْبُوعٍ قَتَلَةُ فُلاَنٍ؟ قَالَ: أَلاَ لاَ تَجْنِي نَفْسٌ عَلَى أُخْرَى.

وَقَالَ أَبِي: قَالَ أَبُو النَّضْرِ فِي حَدِيثِهِ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، وَيَقُولُ: يَدُ الْمُعْطِي الْعُلْيَا. [انظر: ١٧٦٣٤]

٧١٠٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا إِيَادُ بْنُ لَقِيطٍ، عَنْ أَبِي رِمْثَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَعِنْدَهُ نَاسٌ مِنْ رَبِيعَةَ يَخْتَصِمُونَ فِي دَمٍ، فَقَالَ: الْيَدُ الْعُلْيَا، أُمَّكَ وَأَبَاكَ، وَأُخْتَكَ وَأَخَاكَ، وَأَدْنَاكَ أَدْنَاكَ، قَالَ: فَنَظَرَ فَقَالَ: مَنْ هَذَا مَعَكَ أَبَا رِمْثَةَ؟ قَالَ: قُلْتُ: ابْنِي، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لاَ يَجْنِي عَلَيْكَ، وَلاَ تَجْنِي عَلَيْهِ. وَذَكَرَ قِصَّةَ الْخَاتَمِ.

٧١٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ السَّدُوسِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رِمْثَةَ التَّيْمِيَّ، قَالَ: جِئْتُ مَعَ أَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ،

فَقَالَ : ابْنُكَ هَذَا؟ قُلْتُ : نَعَمْ، قَالَ: أَتُحِبُّهُ؟ قُلْتُ : نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لاَ يَجْنِي عَلَيْكَ، وَلاَ تَجْنِي عَلَيْهِ. [انظر : ٧١٠٩]

٧١٠٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي رِمْثَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نَاسٌ مِنْ رَبِيعَةَ يَخْتَصِمُونَ فِي دَمِ الْعَمْدِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: أُمُّكَ وَأَبَاكَ، وَأُخْتَكَ وَأَخَاكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ فَأَدْنَاكَ، قَالَ: فَنَظَرَ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ هَذَا مَعَكَ يَا أَبَا رِمْثَةَ؟ فَقُلْتُ : ابْنِي. قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لاَ يَجْنِي عَلَيْكَ، وَلاَ تَجْنِي عَلَيْهِ، قَالَ: فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِي نُغْضِ كَتِفِهِ مِثْلُ بَعْرَةِ الْبَعِيرِ، أَوْ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ، فَقُلْتُ: أَلاَ أُدَاوِيكَ مِنْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ نَتَطَبَّبُ؟ فَقَالَ: يُدَاوِيهَا الَّذِي وَضَعَهَا.

٧١٠٩ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ وَعَفَّانُ، قَالاَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ، حَدَّثَنَا إِيَادٌ، عَنْ أَبِي رِمْثَةَ، قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي نَحْوَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَآيْتُهُ قَالَ لِي أَبِي : هَلْ تَدْرِي مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ : لاَ، فَقَالَ لِي أَبِي : هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاقْشَعْرَرْتُ حِينَ قَالَ ذَاكَ، وَكُنْتُ أَظُنُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا لاَ يُشْبِهُ النَّاسَ ! فَإِذَا بَشَرٌ لَهُ وَفْرَةٌ (قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ : ذُو وَفْرَةٍ)، وَبِهَا رَدْعٌ مِنْ حِنَّاءٍ، عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضَرَانِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ أَبِي، ثُمَّ جَلَسْنَا، فَتَحَدَّثَ سَاعَةً، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لأَبِي : ابْنُكَ هَذَا؟ قَالَ: إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، قَالَ: حَقًّا؟ قَالَ: أَشْهَدُ بِهِ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَاحِكًا مِنْ ثَبْتِ شَبَهِي بِأَبِي، وَمِنْ حَلِفِ أَبِي عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لاَ يَجْنِي عَلَيْكَ، وَلاَ تَجْنِي عَلَيْهِ، قَالَ: وَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ إِلَى مِثْلِ السِّلْعَةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لأَطَبُّ الرِّجَالِ، أَلاَ أُعَالِجُهَا لَكَ؟ قَالَ: لاَ، طَبِيبُهَا الَّذِي خَلَقَهَا.

[انظر : ٧١١٠، ٧١١١، ٧١١٢، ٧١١٣، ٧١١٥، ٧١١٦، ٧١١٧، ٧١١٨، ١٧٦٣٠، ١٧٦٣١، ١٧٦٣٢، ١٧٦٣٣]، [راجع : ٧١٠٤، ٧١٠٧]

٧١١٠ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ أَبْجَرَ، عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ، عَنْ أَبِي رِمْثَةَ، قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي وَأَنَا غُلاَمٌ، (٢٢٧/٢) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَبِي : إِنِّي رَجُلٌ طَبِيبٌ، فَأَرِنِي هَذِهِ السِّلْعَةَ الَّتِي بِظَهْرِكَ، قَالَ: وَمَا تَصْنَعُ بِهَا؟ قَالَ: أَقْطَعُهَا، قَالَ: لَسْتَ بِطَبِيبٍ، وَلَكِنَّكَ رَفِيقٌ، طَبِيبُهَا الَّذِي وَضَعَهَا. وَقَالَ غَيْرُهُ : الَّذِي خَلَقَهَا. [مكرر ما قبله]

٧١١١ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ السَّمَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ الْعِجْلِيِّ، عَنْ أَبِي رِمْثَةَ التَّيْمِيِّ، تَيْمِ الرَّبَابِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَمَعِي ابْنِي، فَأَرَانِيهِ أَيَّاهُ، فَقُلْتُ لاِبْنِي : هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَتْهُ الرِّعْدَةُ، هَيْبَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ طَبِيبٌ، مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ أَطِبَّاءَ، فَأَرِنِي ظَهْرَكَ، فَإِنْ تَكُنْ سِلْعَةً أَبْطُهَا، وَإِنْ تَكُ غَيْرَ ذَلِكَ أَخْبَرْتُكَ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ إِنْسَانٍ أَعْلَمَ بِجُرْحٍ أَوْ خُرَاجٍ مِنِّي، قَالَ: طَبِيبُهَا اللَّهُ، وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ أَخْضَرَانِ، لَهُ شَعَرٌ قَدْ عَلاَهُ الْمَشِيبُ وَشَيْبُهُ أَحْمَرُ، فَقَالَ : ابْنُكَ هَذَا؟ قُلْتُ : إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، قَالَ: ابْنُ نَفْسِكَ؟ قُلْتُ : أَشْهَدُ بِهِ، قَالَ: فَإِنَّهُ لاَ يَجْنِي عَلَيْكَ وَلاَ تَجْنِي عَلَيْهِ. [راجع : ٧١٠٩]

٧١١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي إِيَادُ بْنُ لَقِيطٍ، عَنْ أَبِي رِمْثَةَ، قَالَ: حَجَجْتُ فَرَأَيْتُ رَجُلاً جَالِسًا فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ فَقَالَ أَبِي : تَدْرِي مَنْ هَذَا؟ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهِ، إِذَا رَجُلٌ ذُو وَفْرَةٍ، بِهِ رَدْعٌ، وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضَرَانِ. [راجع : ٧١٠٩]

٧١١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ غَيْرَ مَرَّةٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ، عَنْ أَبِي رِمْثَةَ التَّيْمِيِّ؛ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعِي ابْنٌ لِي، فَقَالَ : ابْنُكَ هَذَا؟ قُلْتُ : أَشْهَدُ بِهِ، قَالَ: لاَ يَجْنِي عَلَيْكَ وَلاَ تَجْنِي عَلَيْهِ، قَالَ: وَرَأَيْتُ الشَّيْبَ أَحْمَرَ. [انظر : ٧١٠٩]

٧١١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيَّ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ رَجُلٍ، هُوَ ثَابِتُ بْنُ مُنْقِذٍ، عَنْ أَبِي رِمْثَةَ، قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا كُنَّا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ فَلَقِيَنَاهُ، فَقَالَ لِي أَبِي : يَا بُنَيَّ، هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَكُنْتُ أَحْسَبُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لاَ يُشْبِهُ النَّاسَ، فَإِذَا رَجُلٌ لَهُ وَفْرَةٌ، بِهَا رَدْعٌ مِنْ حِنَّاءٍ، عَلَيْهِ بُرْدَانِ أَخْضَرَانِ، قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى سَاقَيْهِ، قَالَ: فَقَالَ لأَبِي : مَنْ هَذَا مَعَكَ؟ قَالَ: هَذَا وَاللَّهِ ابْنِي، قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَلِفِ أَبِي عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: صَدَقْتَ، أَمَا إِنَّكَ لاَ تَجْنِي عَلَيْهِ، وَلاَ يَجْنِي عَلَيْكَ، قَالَ: وَتَلاَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾.

٧١١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ الأَسَدِيُّ، عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ، عَنْ أَبِي رِمْثَةَ، قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي وَأَنَا غُلاَمٌ، فَأَتَيْنَا رَجُلاً مِنَ الْهَاجِرَةِ، جَالِسًا فِي ظِلِّ بَيْتِهِ، وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ أَخْضَرَانِ، وَشَعْرُهُ وَفْرَةٌ، وَبِرَأْسِهِ رَدْعٌ مِنْ حِنَّاءٍ، قَالَ: فَقَالَ لِي أَبِي : أَتَدْرِي مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ : لاَ، قَالَ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَتَحَدَّثْنَا طَوِيلاً، قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَبِي : إِنِّي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ طِبٍّ، فَأَرِنِي الَّذِي بِبَاطِنِ كَتِفِكَ، فَإِنْ تَكُ سِلْعَةً قَطَعْتُهَا، وَإِنْ تَكُ غَيْرَ ذَلِكَ أَخْبَرْتُكَ، قَالَ: طَبِيبُهَا الَّذِي خَلَقَهَا، قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ، فَقَالَ لَهُ : ابْنُكَ هَذَا؟ قَالَ: أَشْهَدُ بِهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : انْظُرْ مَا تَقُولُ. قَالَ: إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِشَبَهِي بِأَبِي وَلِحَلِفِ أَبِي عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا هَذَا، لاَ يَجْنِي عَلَيْكَ وَلاَ تَجْنِي عَلَيْهِ. [راجع : ٧١٠٩]

٧١١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ حُمَيْدٍ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي رِمْثَةَ، قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي نَحْوَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَآيْتُهُ قَالَ أَبِي : هَلْ تَدْرِي مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ :

لاَ، قَالَ: هَذَا مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّه ﷺ، قَالَ: فَاقْشَعْرَرْتُ حِينَ قَالَ ذَلِكَ، وكُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ شَيْءٌ لاَ يُشْبِهُ النَّاسَ، فَإِذَا بَشَرٌ ذُو وَفْرَة، وَبِهَا رَدْعُ حِنَّاء، وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ أَخْضَرَانِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ أَبِي، ثُمَّ جَلَسْنَا، فَتَحَدَّثَنَا سَاعَةً، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ لأَبِي: ابْنُكَ هَذَا؟ قَالَ: إِي (٢/٢٢٨) وَرَبِّ الْكَعْبَة، قَالَ: حَقًّا؟ قَالَ: أَشْهَدُ بِه، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّه ﷺ ضَاحِكًا مِنْ تَثْنِيَتِ شَبَهِي بِأَبِي، وَمِنْ حَلِفِ أَبِي عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لاَ يَجْنِي عَلَيْكَ وَلاَ تَجْنِي عَلَيْه، وَقَرَأَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: ﴿وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى مِثْلِ السِّلْعَة بَيْنَ كَتِفَيْه، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنِّي كَأَطَبِّ الرِّجَال، أَلاَ أُعَالِجُهَا لَكَ؟ قَالَ: لاَ، طَبِيبُهَا الَّذِي خَلَقَهَا. [راجع: ٧١٠٩]

٧١١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، حَدَّثَنِي أَبِي وَأَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْب قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ إِيَادِ بْنِ لَقِيط، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي رِمْثَةَ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ أَخْضَرَانِ. [راجع:٧١٠٩]

٧١١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، حَدَّثَنِي شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ حَازِم، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْر، عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيط، عَنْ أَبِي رِمْثَةَ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَلَمْ أَكُنْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، (فَخَرَجَ وَعَلَيْه ثَوْبَانِ أَخْضَرَانِ، فَقُلْتُ لاِبْنِي: هَذَا -وَاللَّه- رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَجَعَلَ ابْنِي يَرْتَعِدُ، هَيْبَةً لِرَسُولِ اللَّه ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنِّي رَجُلٌ طَبِيبٌ، وَإِنَّ أَبِي كَانَ طَبِيباً، وَإِنَّا أَهْلُ بَيْت طِبٍّ، وَاللَّه مَا يَخْفَى عَلَيْنَا مِنَ الْجَسَدِ عِرْقٌ وَلاَ عَظْمٌ، فَأَرِنِي هَذِهِ الَّتِي عَلَى كَتِفِكَ، فَإِنْ كَانَتْ سِلْعَةً قَطَعْتُهَا، ثُمَّ دَاوَيْتُهَا، قَالَ: لا، طَبِيبُهَا اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ هذا الَّذِي مَعَكَ؟ قُلْتُ: ابْنِي، وَرَبِّ الْكَعْبَة، فَقَالَ: ابْنُكَ؟ قُلْتُ: ابْنِي أَشْهَدُ بِه. قَالَ: ابْنُكَ هَذَا لا يَجْنِي عَلَيْكَ وَلاَ تَجْنِي عَلَيْه. [راجع:٧١٠٩]

آخر مُسْنَد أَبِي رِمْثَة

مُسْنَدُ أَبِي هُرَيْرَةَ

٧١١٩- أَخْبَرَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِير، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ أَبِي صَالِح ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَمِينُكَ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ بِه صَاحِبُكَ.

٧١٢٠- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، وَهِشَامٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: الْبِئْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَالْعَجْمَاءُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ. [انظر: ٩٣١٦، ١٠٤٠٠، ١٠٤٨٩، ١٠٥٩٥]

٧١٢١- أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: دَخَلَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَرَآهُ يُقَبِّلُ حَسَنًا أَوْ حُسَيْنًا، فَقَالَ لَهُ: لاَ تُقَبِّلُهُ يَا رَسُولَ اللَّه، لَقَدْ وُلِدَ لِي عَشَرَةٌ، مَا قَبَّلْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ مَنْ لاَ يَرْحَمُ لاَ يُرْحَمُ. [انظر: ٧٢٨٧، ٧٦٣٦، ١٠٦٨٤]

٧١٢٢- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ (شُعْبَةَ)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَاد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَرَّ بِقَوْمٍ يَتَوَضَّؤُونَ، فَقَالَ: أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ، وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ. [انظر: ٧٨٠٣، ٩٢٥٤، ٩٢٧٢، ٩٢٩٣، ٩٥٤٩، ١٠٠٢٥، ١٠٠٩٤، ١٠٢٥٣، ١٠٤٦٣]

٧١٢٣- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، (حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ)، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ شَقِيق، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه: ﷺ خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِي بُعِثْتُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ (وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَقَالَ الثَّالِثَةَ أَمْ لاَ) ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ يُحِبُّونَ السَّمَانَةَ، يَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا. [انظر: ٩٣٠٧، ١٠٢١٤]

٧١٢٤- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرِو بْنِ حَزْم، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَام، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ وَجَدَ عَيْنَ مَالِه عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ، فَهُوَ أَحَقُّ بِه مِمَّنْ سِوَاهُ. [انظر: ٧٣٦٦، ٧٣٨٤، ٧٤٩٨، ١٠١٣٥]

٧١٢٥- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه: ﷺ إِذَا كَانَتِ الدَّابَّةُ مَرْهُونَةً فَعَلَى الْمُرْتَهِنِ عَلَفُهَا، وَلَبَنُ الدَّرِّ يُشْرَبُ، وَعَلَى الَّذِي يَشْرَبُهُ نَفَقَتُهُ، وَيَرْكَبُ. [انظر: ١٠١١٤]

٧١٢٦- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ يُوسُفَ، أَوْ عَنْ أَبِيه عَبْدِ اللَّه بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِي الطَّرِيقِ رُفِعَ مِنْ بَيْنِهِمْ سَبْعَةُ أَذْرُعٍ.

٧١٢٧- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجُهَيْمِ الْوَاسِطِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: امْرُؤُ الْقَيْسِ صَاحِبُ لِوَاءِ الشُّعَرَاءِ إِلَى النَّارِ.

٧١٢٨- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ (٢/٢٢٩)(سَيَّارٍ)، عَنْ جَبْرِ بْنِ عَبِيدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: وَعَدَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ فِي غَزْوَةِ الْهِنْدِ، فَإِنِ اسْتُشْهِدْتُ كُنْتُ مِنْ خَيْرِ الشُّهَدَاءِ، وَإِنْ رَجَعْتُ فَأَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ (الْمُحَرَّرُ).

٧١٢٩- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَب، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ السَّائِب، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: الصَّلاَةُ الْمَكْتُوبَةُ إِلَى الصَّلاَةِ الَّتِي بَعْدَهَا كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، قال: وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَة، وَالشَّهْرُ إِلَى الشَّهْر، يَعْنِي رَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ، كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، قال: ثُمَّ قال بَعْدَ ذَلِكَ: إِلاَّ مِنْ ثَلاَث، قال: فَعَرَفْتُ أَنَّ ذَلِكَ الأَمْرَ حَدَثَ: إِلاَّ مِنَ الإِشْرَاكِ بِاللَّه، وَنَكْثِ الصَّفْقَة، وَتَرْكِ السُّنَّة، قال: (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَمَّا الإِشْرَاكُ بِاللَّه فَقَدْ عَرَفْنَاهُ، فَمَا نَكْثُ الصَّفْقَة. قال) أَمَّا نَكْثُ الصَّفْقَة: أَنْ تُبَايِعَ رَجُلاً ثُمَّ تُخَالِفَ إِلَيْه، تُقَاتِلُهُ بِسَيْفِكَ، وَأَمَّا تَرْكُ السُّنَّة: فَالْخُرُوجُ مِنَ الْجَمَاعَة. [انظر (عبد الله بن السائب او رجل من الانصار): ١٠٥٨٤]

٧١٣٠ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: شِدَّةُ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ. [انظر: ١٠٦٠٠]

٧١٣١ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ، وَالثَّيِّبُ تُشَاوَرُ، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ الْبِكْرَ تَسْتَحِي؟ قَالَ: سُكُوتُهَا رِضَاهَا. [انظر: ٧٣٩٨، ٧٧٤٥، ٩٤٨٧، ٩٦٠٣]

٧١٣٢ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، [عَنْ أَبِيهِ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُصُّوا الشَّوَارِبَ، وَأَعْفُوا اللِّحَى. [انظر: ٧٥٣٦، ٨٦٥٧، ٩٠١٤، ١٠٤٧٧]

٧١٣٣ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَعْنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، كَذَا قَالَ: أَنَّهُ نَهَى أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ عَلَى خَالَتِهَا. [انظر: ٧٤٥٦، ٩١١٣، ٩٤٦١]

٧١٣٤ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ طُعْمٍ وَذِكْرِ اللَّهِ، قَالَ مَرَّةً: أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ. [انظر: ٩٠٠٨]

٧١٣٥ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ، يَعْنِي الزُّهْرِيَّ، فَحَدَّثَنِي سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا عَتِيرَةَ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا فَرَعَ. [انظر: ٧٢٥٥، ٧٧٣٧، ٩٢٩٠، ١٠٣٦١]

٧١٣٦ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. [انظر: ٧٣٧٥، ٩٣٠٠، ٩٣٠٢، ١٠٢٧٩، ١٠٤١٤]

٧١٣٧ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: أَطُوفُ اللَّيْلَةَ عَلَى مِائَةِ امْرَأَةٍ، تَلِدُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَمْ يَسْتَثْنِ، فَمَا وَلَدَتْ إِلَّا وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ بِشِقِّ إِنْسَانٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوِ اسْتَثْنَى، لَوَلَدَتْ لَهُ مِائَةُ غُلَامٍ، كُلُّهُمْ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. [انظر: ١٠٥٨٨]

٧١٣٨ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ (قَالَ هُشَيْمٌ: فَلَا أَدَعُهُنَّ حَتَّى أَمُوتَ) بِالْوِتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ، وَصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَالْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. [انظر: ٧١٨٠، ٧٤٥٢، ٧٥٢٧، ٧٦٥٨، ٨٣٣٩، ١٠١١٥، ١٠٣٤٧]

٧١٣٩ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ، وَالِاسْتِحْدَادُ، وَالْخِتَانُ. [انظر: ٧٢٦٠، ٧٨٠٠، ٩٣١٠، ١٠٣٤٣]

٧١٤٠ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ بَكْرٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ صَلَاةَ الْعَتَمَةِ (أَوْ قَالَ: صَلَاةَ الْعِشَاءِ) فَقَرَأَ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ﴾ فَسَجَدَ فِيهَا، فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ فَقَالَ: سَجَدْتُ فِيهَا خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ، فَلَا أَزَالُ أَسْجُدُهَا حَتَّى أَلْقَاهُ. [انظر: ٩٨٨٠، ٩٩١٧]

٧١٤١ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُفَضَّلٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءً، وَفِي الْآخَرِ شِفَاءً، وَإِنَّهُ (٢/٢٣٠) يَتَّقِي بِجَنَاحِهِ الَّذِي فِيهِ الدَّاءُ، فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ. [انظر: ٧٣٥٣، ٩٧١٩]

٧١٤٢ - حَدَّثَنَا بِشْرٌ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيْسَ الْأَوَّلُ بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرِ. [انظر: ٧٨٣٩، ٩٦٦٢]

٧١٤٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدَهُ، إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا، فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ. [انظر: ٧٥٦٠، ٨٨٠، ٩٧٤٣]

٧١٤٤ - حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعِينَ. [انظر: ٩٣١٨، ٩٦٥٠، ١٠١٥٤]

٧١٤٥ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا بَيْنَ النَّاسِ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ. [انظر: ٨٧٦٢، ٨٧٦٣]

٧١٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَا الْغِيبَةُ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا لَيْسَ فِيهِ، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ لَهُ؟ يَعْنِي، قَالَ: إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَّهُ. [انظر: ٨٩٧٣، ٨٩٩٧، ٩٩٠٣]

٧١٤٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ، فَكَبَّرَ أَرْبَعًا. [انظر (أبو سلمة وسعيد بن المسيب): ٧٢٨١، ٧٨٧٢، ٨٥٦٦، ٩٦٤٤، ٩٦٦١، ١٠٢١٢، ١٠٨٦٤]

٧١٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَ رَمَضَانُ، قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ جَاءَكُمْ رَمَضَانُ، شَهْرٌ مُبَارَكٌ، افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ،

وَيُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ، وَتُغَلُّ فِيهِ الشَّيَاطِينُ، فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِمَ. [انظر: ٨٩٧٩، ٨٩٨٠، ٩٤٩٣]

٧١٤٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: نَادَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقال: أُصَلِّي أَحَدُنَا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ؟ قال: أَوَكُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ؟! [انظر: ١٠٤٣٣، ١٠٤٦٩، ١٠٤٩٠]

٧١٥٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لأَسْلَمُ وَغِفَارٌ وَشَيْءٌ مِنْ مُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ، أَوْ شَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ وَمُزَيْنَةَ، خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ، قال: أَحْسِبُهُ قال: يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِنْ أَسَدٍ وَغَطَفَانَ وَهَوَازِنَ وَتَمِيمٍ. [انظر: ٩٤٣٢، ٩٤٥٦]

٧١٥١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لاَ يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا، إِلاَّ أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ، وقال بِيَدِهِ، قُلْنَا: يُقَلِّلُهَا يُزَهِّدُهَا. [انظر: ٧٤٨٠م، ٧٧٥٦، ٧٨١١، ١٠٠٧٠، ١٠٢٣٩، ١٠٤٦٤]

٧١٥٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ قال: إِمَّا تَفَاخَرُوا، وَإِمَّا تَذَاكَرُوا: الرِّجَالُ أَكْثَرُ أَمِ النِّسَاءُ؟ فَقال أَبُو هُرَيْرَةَ: أَوَلَمْ يَقُلْ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى أَضْوَإِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ، لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ اثْنَتَانِ، يُرَى مُخُّ سَاقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ. وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَعْزَبُ. [انظر: ٨٥٣٣، ٩٤٣٣، ٩٤٥٧]

٧١٥٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِي السِّقَاءِ.

قال أَيُّوبُ: فَأَنْبَأَتْ أَنَّ رَجُلاً شَرِبَ مِنْ فِي السِّقَاءِ فَخَرَجَتْ حَيَّةٌ. [انظر: ٧٣٦٧، ٨٣١٧، ٨٦١٧، ١٠٣٢٥]

٧١٥٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَمْنَعَنَّ رَجُلٌ جَارَهُ أَنْ يَجْعَلَ خَشَبَتَهُ (أَوْ قال: خَشَبَةَ) فِي جِدَارِهِ. [انظر: ٨٣١٧]

٧١٥٥ - حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ صَدَقَةَ إِلاَّ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ (٢/٢٣١). [انظر: ٩١١١، ٩٦١١]

٧١٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَتَى جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْكَ بِإِنَاءٍ مَعَهَا فِيهِ إِدَامٌ، أَوْ طَعَامٌ، أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلاَمَ مِنْ رَبِّهَا وَمِنِّي، وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لاَ صَخَبَ فِيهِ وَلاَ نَصَبَ.

٧١٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انْتَدَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لاَ يُخْرِجُهُ إِلاَّ جِهَادًا فِي سَبِيلِي، وَإِيمَانًا بِي، (وَتَصْدِيقَ رَسُولِي)، فَهُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، نَائِلاً مَا نَالَ، مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا مِنْ كَلْمٍ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلاَّ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ كُلِمَ، لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ، وَرِيحُهُ رِيحُ مِسْكٍ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، مَا قَعَدْتُ خِلاَفَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَدًا، وَلَكِنِّي لاَ أَجِدُ سَعَةً فَيَتْبَعُونِي، وَلاَ تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ فَيَتَخَلَّفُونَ بَعْدِي، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوَدِدْتُ أَنْ أَغْزُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أَغْزُوَ فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أَغْزُوَ فَأُقْتَلَ. [انظر: ٨٩٦٨، ٨٩٦٩، ٨٩٧٠، ٨٩٧١]

٧١٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ، قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالْمُقَصِّرِينَ؟ قال: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالْمُقَصِّرِينَ؟ قال: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ قالوا: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ قال: وَالْمُقَصِّرِينَ.

٧١٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ قال: أَمَا وَأَبِيكَ لَتُنَبَّأَنَّهُ: أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ، تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمُلُ الْبَقَاءَ، وَلاَ تُمَهِّلُ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ قُلْتَ: لِفُلاَنٍ كَذَا، وَلِفُلاَنٍ كَذَا، وَقَدْ كَانَ لِفُلاَنٍ. [انظر: ٧٤٠١، ٩٣٦٧، ٩٧٦٧]

٧١٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، قال: وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: جَلَسَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ، فَإِذَا مَلَكٌ يَنْزِلُ، فَقال جِبْرِيلُ: إِنَّ هَذَا الْمَلَكَ مَا نَزَلَ مُنْذُ يَوْمِ خُلِقَ قَبْلَ السَّاعَةِ، فَلَمَّا نَزَلَ قال: يَا مُحَمَّدُ، أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ رَبُّكَ: أَفَمَلِكًا نَبِيًّا يَجْعَلُكَ، أَوْ عَبْدًا رَسُولاً؟ قال جِبْرِيلُ تَوَاضَعْ لِرَبِّكَ يَا مُحَمَّدُ، قال: بَلْ، عَبْدًا رَسُولاً.

٧١٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَآهَا النَّاسُ آمَنَ مَنْ عَلَيْهَا، فَذَلِكَ حِينَ ﴿لاَ يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾.

٧١٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ، قالها ثَلاَثَ مِرَارٍ، قالوا: فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قال: إِنَّكُمْ لَسْتُمْ فِي ذَلِكَ مِثْلِي، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي، فَاكْلَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ.

٧١٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ﷺ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكَثُّرًا، فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا فَلْيَسْتَقِلَّ مِنْهُ أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ.

٧١٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ (ح).

وَجَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ سَكَتَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ، فَقُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، أَرَأَيْتَ إِسْكَاتَكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ، أَخْبِرْنِي مَا هُوَ؟ قَالَ: أَقُولُ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَالثَّوْبِ الأَبْيَضِ مِنَ الدَّنَسِ، (قال جَرِيرٌ: كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ) اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالثَّلْجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرَدِ.

قال أَبِي: كُلُّهَا عَنْ أَبِي زُرْعَةَ إِلاَّ هَذَا، عَنْ أَبِي صَالِحٍ. [انظر: ٩٧٨٠، ١٠٤١٣]

٧١٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال (٢/٢٣٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ ضَوْءِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، لاَ يَبُولُونَ، وَلاَ يَتَغَوَّطُونَ، وَلاَ يَتْفُلُونَ، وَلاَ يَمْتَخِطُونَ، أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، وَمَجَامِرُهُمُ الأُلُوَّةُ، وَأَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعِينُ، أَخْلاَقُهُمْ عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ، فِي طُولِ سِتِّينَ ذِرَاعًا. [انظر: ٧٤٢٩]

٧١٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، قال: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ دَارَ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، فَرَأَى فِيهَا تَصَاوِيرَ، وَهِيَ تُبْنَى، فَقال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ خَلْقًا كَخَلْقِي فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ فَلْيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً.

ثُمَّ دَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ حَتَّى جَاوَزَ الْمِرْفَقَيْنِ، فَلَمَّا غَسَلَ رِجْلَيْهِ جَاوَزَ الْكَعْبَيْنِ إِلَى السَّاقَيْنِ. فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: هَذَا مَبْلَغُ الْحِلْيَةِ. [انظر: ٩٠٧١]

٧١٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ.

٧١٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَمَثَّلُ بِي (وَقَالَ ابْنُ فُضَيْلٍ مَرَّةً: يَتَخَيَّلُ بِي) (وَإِنَّ رُؤْيَا الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ الصَّادِقَةَ الصَّالِحَةَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. [انظر: ٨٤٨٧، ٨٤٨٩]

٧١٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، اللَّهُمَّ أَرْشِدِ الأَئِمَّةَ، وَاغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ. [انظر: ٧٨٠٥، ٨٨٩٦، ٨٩٥٨، ٩٤١٨، ٩٤٧٢، ٩٤٧٣، ٩٩٤٣، ١٠١٠٠، ١٠٦٧٦]

٧١٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [انظر: ٧٢٧٨، ٨٥٥٩، ٨٩٨٩، ٩٢٧٧، ٩٤٥٩، ١٠١٢١، ١٠١٢٢، ١٠٥٤٤]

٧١٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَنْطَةُ بِالْحَنْطَةِ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ، كَيْلاً بِكَيْلٍ، وَوَزْنًا بِوَزْنٍ فَمَنْ زَادَ أَوْ ازْدَادَ فَقَدْ أَرْبَى، إِلاَّ مَا اخْتَلَفَ أَلْوَانُهُ.

٧١٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا، الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِلصَّلاَةِ أَوَّلاً وَآخِرًا، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الظُّهْرِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَدْخُلُ وَقْتُ الْعَصْرِ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْعَصْرِ حِينَ يَدْخُلُ وَقْتُهَا، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ تَصْفَرُّ الشَّمْسُ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْمَغْرِبِ حِينَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَغِيبُ الأُفُقُ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْعِشَاءِ الآخِرَةِ حِينَ يَغِيبُ الأُفُقُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَنْتَصِفُ اللَّيْلُ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْفَجْرِ حِينَ يَطْلُعُ الْفَجْرُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ.

٧١٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ (آلِ مُحَمَّدٍ) قُوتًا. [انظر: ٩٧٥٢، ١٠٢٤٢]

٧١٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا ضِرَارٌ، وَهُوَ أَبُو سِنَانٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ، قالا: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: إِنَّ الصَّوْمَ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، إِنَّ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَيْنِ: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ، وَإِذَا لَقِيَ اللَّهَ فَجَزَاهُ فَرِحَ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [انظر: ١١٠٢٢]

٧١٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الاخْتِصَارِ فِي الصَّلاَةِ. [انظر: ٧٨٨٤، ٧٩١٧، ٨٣٥٦، ٩١٧٠]

٧١٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي (مِنَ اللَّيْلِ) فَلْيَبْدَأْ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. [انظر: ٧٧٣٤، ٩١٧١]

٧١٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، (٢/٢٣٣) عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ، عَنْ فَارَةٍ وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ فَمَاتَتْ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ جَامِداً فَخُذُوهَا وَمَا حَوْلَهَا/ ثُمَّ كُلُوا مَا بَقِيَ وَإِنْ كَانَ مَائِعاً فَلاَ تَأْكُلُوهُ [انظر: ٧٥٩١، ١٠٣٦٠].

٧١٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ ضَمْضَمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الأَسْوَدَيْنِ فِي الصَّلاَةِ.

فَقُلْتُ لِيَحْيَى: مَا يَعْنِي بِالأَسْوَدَيْنِ؟ قَالَ: الحَيَّةُ وَالعَقْرَبُ. [انظر: ٧٣٧٣، ٧٤٦٣، ٧٨٠٤، ١٠١٢٠، ١٠١٥٧، ١٠٣٦٢]

٧١٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا ائْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِشِمَالِهِ، وَقَالَ: انْعَلَهُمَا جَمِيعًا، [أَوِ احْفِهِمَا جَمِيعاً]. [انظر: ٧٧٩٩، ٩٢٩٥، ٩٥٥٣، ١٠١٩٢، ١٠٤٦٢]

٧١٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلاَثٍ: صَوْمِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَالوَتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ، وَالغُسْلِ يَوْمَ الجُمُعَةِ. [راجع: ٧١٣٨]

٧١٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ (أَوْ) يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ البَهِيمَةُ بَهِيمَةً، هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ. [انظر: ٧٦٩٨]

٧١٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ، إِلاَّ نَخَسَهُ الشَّيْطَانُ، فَيَسْتَهِلُّ صَارِخاً مِنْ نَخْسَةِ الشَّيْطَانِ، إِلاَّ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ. ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: اقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿إِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾. [انظر: ٧٦٩٤]

٧١٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، [أَنَّهُ] قَالَ: رُؤْيَا المُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. [انظر: ٧٦٣١]

٧١٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلاَ كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلاَ قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. [انظر: ٧٢٦٦، ٧٦٦٤]

٧١٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَفْضُلُ الصَّلاَةُ فِي الجَمِيعِ عَلَى صَلاَةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ خَمْساً وَعِشْرِينَ، وَيَجْتَمِعُ مَلاَئِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلاَئِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلاَةِ الفَجْرِ. ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: اقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَقُرْآنَ الفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً﴾. [انظر: ٧٥٧٤، ٩١٣٩، ١٠١٢٥، ١٠٣١٠]

٧١٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَتَظْهَرُ الفِتَنُ، وَيَكْثُرُ الهَرْجُ، قَالَ: قَالُوا: أَيُّمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: القَتْلُ، القَتْلُ

٧١٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ المُسَيَّبِ، وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا قَالَ الإِمَامُ: ﴿غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا: آمِينَ، فَإِنَّ المَلاَئِكَةَ (تَقُولُ): آمِينَ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ المَلاَئِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [انظر: ٧٢٤٣، ٧٦٤٧، ٩٨٠٣، ٩٩٢٣]

٧١٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنِ انْتَظَرَ حَتَّى يُفْرَغَ مِنْهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ. قَالُوا: وَمَا القِيرَاطَانِ؟ قَالَ: مِثْلُ الجَبَلَيْنِ العَظِيمَيْنِ. [انظر: ٧٧٦٢]

٧١٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلاً مِنْ بَنِي فَزَارَةَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ امْرَأَتَهُ وَلَدَتْ غُلاَمًا أَسْوَدَ، وَكَأَنَّهُ يُعَرِّضُ أَنْ يَنْتَفِيَ مِنْهُ! فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَكَ إِبِلٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَا أَلْوَانُهَا؟ قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: فِيهَا دَوْدٌ أَوْرَقُ؟ قَالَ: نَعَمْ، فِيهَا (٢/٢٣٤) دَوْدٌ أَوْرَقُ، قَالَ: وَمِمَّا ذَاكَ؟ قَالَ: لَعَلَّهُ نَزَعَهُ عِرْقٌ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَهَذَا لَعَلَّهُ يَكُونُ نَزَعَهُ عِرْقٌ. [انظر: ٧١٩٠، ٧٢٦٣، ٧٧٤٦، ٩٢٨٧]

٧١٩٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا مِنْ بَنِي فَزَارَةَ صَاحَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلاَمًا أَسْوَدَ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [انظر: ٧١٩٠، ٧٢٦٣، ٧٧٤٦، ٩٢٨٧]

٧١٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلاَّ إِلَى (ثَلاَثَةِ) مَسَاجِدَ، إِلَى المَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَالمَسْجِدِ الأَقْصَى. [انظر: ٧٢٤٨، ٧٧٢٢]

٧١٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَثَلُ المُؤْمِنِ مَثَلُ الزَّرْعِ، لاَ تَزَالُ الرِّيحُ تُمِيلُهُ، وَلاَ يَزَالُ المُؤْمِنُ يُصِيبُهُ البَلاَءُ، وَمَثَلُ المُنَافِقِ (كَمَثَلِ شَجَرَةِ) الأَرْزَةِ، لاَ تَهْتَزُّ حَتَّى تُسْتَحْصَدَ. [انظر: ٧٨٠١]

٧١٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَتْرُكُونَ المَدِينَةَ عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ، لاَ يَغْشَاهَا إِلاَّ العَوَافِي (قَالَ: يُرِيدُ عَوَافِيَ السِّبَاعِ وَالطَّيْرِ) وَآخِرُ مَنْ يُحْشَرُ رَاعِيَانِ مِنْ مُزَيْنَةَ، يَنْعِقَانِ (بِغَنَمِهِمَا فَيَجِدَانِهَا) وُحُوشًا، حَتَّى إِذَا

بَلَغَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ، حُشِرَا عَلَى وُجُوهِهِمَا، أَوْ خَرَّا عَلَى وُجُوهِهِمَا. [انظر: ٨٩٨٧]

٧١٩٣م - قال: مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ، وَيُعْطِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٧١٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ الْقُرْدُوسِيُّ (ح).

وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قال: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَالصَّوْمُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدَعُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ بِجَزَائِي (قال يَزِيدُ: مِنْ أَجْلِي) الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ عِنْدَ اللَّهِ أَطْيَبُ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [انظر: ٩١٢٧، ٩٣١١، ١٠٧٠٢]

٧١٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةِ وَسَبْعِ أَمْثَالِهَا، فَإِنْ لَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ عَلَيْهِ سَيِّئَةً وَاحِدَةً، فَإِنْ لَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِ. [انظر: ٩٣١٤، ١٠٤٧١]

٧١٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُعِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، لَمْ يُدْرَ مَا فَعَلَتْ، وَإِنِّي لاَ أَرَاهَا إِلاَّ الْفَأْرَ، أَلاَ تَرَوْنَهَا إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الإِبِلِ لاَ تَشْرَبُ، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْهُ؟

قال أَبُو هُرَيْرَةَ: حَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ كَعْبًا، فَقال: سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقال: لِي ذَلِكَ مِرَارًا، فَقُلْتُ: أَتَقْرَأُ التَّوْرَاةَ. [انظر: ٧٧٣٦، ٩٣١٥، ١٠٤٥٦، ١٠٦٠٢]

٧١٩٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ بْنِ قَطَنٍ، وَهُوَ أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (قال أَبُو قَطَنٍ: قال: فِي الْكِتَابِ مَرْفُوعٌ): إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ، ثُمَّ جَهَدَهَا، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ. [انظر: ٨٥٥٧، ٩٠٩٦، ١٠٠٨٥، ١٠٧٥٤، ١٠٧٥٧]

٧١٩٨ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: إِنِّي أَنْظُرُ (أَوْ إِنِّي لأَنْظُرُ) مَا وَرَائِي، كَمَا أَنْظُرُ إِلَى مَا بَيْنَ يَدَيَّ، فَسَوُّوا صُفُوفَكُمْ، وَأَحْسِنُوا رُكُوعَكُمْ وَسُجُودَكُمْ. [انظر: ٧٢٣٨، ٨٩١٤، ١٠٥٧٢]

٧١٩٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: لاَ تَقَدَّمُوا بَيْنَ يَدَيْ رَمَضَانَ بِيَوْمٍ، وَلاَ يَوْمَيْنِ، إِلاَّ رَجُلاً كَانَ يَصُومُ صَوْمًا، فَلْيَصُمْهُ. [انظر: ٧٧٦٦، ٨٥٥٨، ٩٢٧٦، ٩٦٥٢، ١٠١٨٧، ١٠٤٥٥، ١٠٦٧٢، ١٠٧٦٥]

٧٢٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلاَتَيِ الْعَشِيِّ (قال: ذَكَرَهَا أَبُو هُرَيْرَةَ وَنَسِيتُهَا مُحَمَّدٌ) فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، وَأُتِيَ خَشَبَةٍ مَعْرُوضَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَقال بِيَدِهِ عَلَيْهَا، كَأَنَّهُ غَضْبَانُ، وَخَرَجَتِ السَّرَعَانُ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ، قالوا: قُصِرَتِ الصَّلاَةُ، قال: وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، (٢/٢٣٥) فَهَابَاهُ أَنْ يُكَلِّمَاهُ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ فِي يَدَيْهِ طُولٌ، يُسَمَّى: ذَا الْيَدَيْنِ، فَقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَسِيتَ أَمْ قُصِرَتِ الصَّلاَةُ، فَقال: لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصَرِ الصَّلاَةُ، قال: كَمَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟ قالوا: نَعَمْ قال: فَجَاءَ فَصَلَّى الَّذِي تَرَكَ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ، [ثُمَّ كَبَّرَ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ، أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، وَكَبَّرَ].

قال: فَكَانَ مُحَمَّدٌ يُسْأَلُ: ثُمَّ سَلَّمَ؟ فَيَقُولُ: نُبِّئْتُ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ قال: ثُمَّ سَلَّمَ. [انظر: ٧٣٦٨، ٧٣٧٠، ٧٨٠٧، ٧٨٠٧] [راجع: ٤٩٥١]

٧٢٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَرَقُّ أَفْئِدَةً، الإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ، وَالْفِقْهُ يَمَانٍ. [انظر: ٧٦١٦، ٧٧٠٩، ١٠١٣٨، ١٠٣٣٢، ١٠٣٣٣، ١٠٩٩٦]

٧٢٠٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: لَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ، قالوا: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: وَلاَ أَنَا، إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِي رَبِّي بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ، وَلاَ أَنَا، إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِي رَبِّي مِنْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ. مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا. [انظر: ٨٣١٢، ١٠٧٩٩، ٩٠٥٢، ١٠١٢٨، ١٠٦٢٢]

٧٢٠٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْعَلاَءِ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: سَمِعْتُ الْعَلاَءَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَتُؤَدُّنَّ الْحُقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُقْتَصَّ لِلشَّاةِ الْجَمَّاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ تَنْطَحُهَا.

وَقال ابْنُ جَعْفَرٍ يَعْنِي فِي حَدِيثِهِ: يُقَادُ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ. [انظر: ٧٩٨٣، ٨٢٧١، ٨٨٣٤، ٩٣٢٢]

٧٢٠٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْعَلاَءِ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: سَمِعْتُ الْعَلاَءَ، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُسْتَبَّانِ مَا قالا، فَعَلَى الْبَادِئِ، مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ. [انظر: ١٠٣٣٤، ١٠٧١٤]

٧٢٠٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: سَمِعْتُ الْعَلاَءَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَلاَ عَفَا رَجُلٌ

عَنْ مَظْلَمَةٍ إِلاَّ زَادَهُ اللَّهُ عِزّاً، وَلاَ تَوَاضَعَ [عَبْدُ اللهِ إِلاَّ رفعَهُ اللهُ. وقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: رَجُلٌ -أَوْ أَحَدٌ- إِلاَّ رَفَعَهُ اللهُ]. [انظر: ٨٩٩٦، ٩٦٤١]

٧٢٠٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْعَلاَءِ (ح).

وَابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: سَمِعْتُ الْعَلاَءَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ مُنْفِقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ.

وَقال ابْنُ جَعْفَرٍ: (لِلْبَرَكَةِ). [انظر: ٩٣٣٨]

٧٢٠٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ النَّذْرِ، وَقال: إِنَّهُ لاَ يُقَدِّمُ شَيْئاً، وَلَكِنَّهُ يَسْتَخْرِجُ مِنَ الْبَخِيلِ.

وَقَال ابْنُ جَعْفَرٍ: يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ. [انظر: ٧٩٨٥، ٩٣٢٩، ٩٩٦٤]

٧٢٠٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَرْفَعُ اللَّهُ بِهِ الدَّرَجَاتِ، وَيُكَفِّرُ بِهِ الْخَطَايَا؟ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاَةِ. [انظر: ٧٧١٥، ٧٩٨٢، ٨٠٠٨، ٩٦٤٢]

٧٢٠٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُؤْمِنُ يُغَارُ، الْمُؤْمِنُ يُغَارُ، الْمُؤْمِنُ يُغَارُ، وَاللَّهُ أَشَدُّ غَيْراً. [انظر: ٧٩٨١، ٩٦٤٠]

٧٢١٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: لَقِيتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا جُنُبٌ، فَمَشَيْتُ مَعَهُ، حَتَّى قَعَدَ، فَانْسَلَلْتُ، فَأَتَيْتُ الرَّحْلَ فَاغْتَسَلْتُ، ثُمَّ جِئْتُ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَقال: أَيْنَ كُنْتَ؟ فَقُلْتُ: لَقِيتَنِي وَأَنَا جُنُبٌ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَجْلِسَ إِلَيْكَ وَأَنَا جُنُبٌ، فَانْطَلَقْتُ فَاغْتَسَلْتُ، فَقال: سُبْحَانَ اللهِ! إِنَّ الْمُؤْمِنَ لاَ يَنْجُسُ. [انظر: ٨٩٥٦، ١٠٠٨٧]

٧٢١١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، (عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرِكُمْ؟ قالوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: خِيَارُكُمْ أَطْوَلُكُمْ أَعْمَاراً، وَأَحْسَنُكُمْ أَعْمَالاً. [انظر: ٩٢٢٤]

قال أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَأَلْتُ أَبِي، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ (وَسُهَيْلٍ)، عَنْ أَبِيهِ؟ فَقال: لَمْ أَسْمَعْ أَحَداً ذَكَرَ الْعَلاَءَ إِلاَّ بِخَيْرٍ، وَقَدَّمَ أَبَا صَالِحٍ عَلَى الْعَلاَءِ.

٧٢١٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ (٢٣٦/١) سُلَيْمَانَ، يَعْنِي التَّيْمِيَّ، عَنْ بَرَكَةَ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمُدُّ يَدَيْهِ، حَتَّى إِنِّي لأَرَى بَيَاضَ إِبْطَيْهِ، وَقال: سُلَيْمَانُ يَعْنِي فِي الاسْتِسْقَاءِ. [انظر: ٨٨١٦]

٧٢١٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ (سَعِيدٍ)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ آدَمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْجُمُعَةَ عَلَى مَنْ قَبْلَنَا، فَاخْتَلَفُوا فِيهَا، وَهَدَانَا اللَّهُ لَهَا، فَالنَّاسُ لَنَا فِيهَا تَبَعٌ، غَداً لِلْيَهُودِ، وَبَعْدَ غَدٍ لِلنَّصَارَى.

٧٢١٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ لاَ يَرَى بِهَا بَأْساً، يَهْوِي بِهَا سَبْعِينَ خَرِيفاً فِي النَّارِ. [انظر (عيسى او الحسن): ٧٩٤٥، ٨٦٤٣، ١٠٩٠٨، ١٠٩١٣]

٧٢١٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلاَسٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: إِذَا أَدْرَكْتَ رَكْعَةً مِنْ صَلاَةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَصَلِّ (إِلَيْهَا) أُخْرَى. [انظر: ١٠٣٤٤، ١٠٣٦٤]

٧٢١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ بَنِي هُذَيْلٍ رَمَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى، فَأَلْقَتْ جَنِيناً، فَقَضَى فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِغُرَّةٍ: عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ. [انظر (ابو سلمة او سعيد بن المسيب): ٧٦٨٩، ٩٦٥٣، ١٠٤٧٢، ١٠٩٢٩، ١٠٩٦٦، ١٠٩٦٧]

٧٢١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: لَوْ رَأَيْتُ الظِّبَاءَ بِالْمَدِينَةِ مَا ذَعَرْتُهَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: مَا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا حَرَامٌ. [انظر: ٧٧٤٠، ١٠٣٢٢]

٧٢١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، وَلَكِنَّ الشَّدِيدَ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ. [انظر: ١٠٧١٣]

٧٢١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُكَبِّرُ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ وَيَقُولُ: إِنِّي أَشْبَهُكُمْ صَلاَةً بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر (ابو بكر وابو سلمة بن عبد الرحمن): ٧٦٤٤، ٧٦٤٥، ٧٦٤٦، ٧٦٤٨، ٩٨٥٠، ١٠٥٢٦، ١٠٨٣٣]

٧٢٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَنْثُرْ، وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ. [انظر: ٧٧١٦، ٨٠٦٣، ٩١٩٩، ١٠٧٢٩]

٧٢٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، (عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ تُسَافِرُ يَوْمًا وَلَيْلَةً، إِلاَّ مَعَ (ذِي رَحِمٍ) مِنْ أَهْلِهَا. [انظر (سعيد بن ابي سعيد او ابوه): ٧٤٠٨، ٨٤٧٠، ٩٤٦٢، ٩٦٢٨، ٩٧٣٩، ١٠٤٠٦، ١٠٥٨٣]

٧٢٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي. [انظر: ٨٨٧٢، ٩١٤٢، ٩٢٠٣، ٩٦٣٩، ١٠٠٠٩، ١٠٨٤٩، ١٠٩١٢، ١١٠١٦]

٧٢٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِك، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عَبِيدَةَ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ فَأَكْلُهُ حَرَامٌ.

٧٢٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِك، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ سَفَرِهِ، فَلْيُعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ. [انظر: ٩٧٣٨]

٧٢٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِك عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلاَّ أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ، لاَسْتَهَمُوا عَلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ، لاَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، (وَلَوْ يَعْلَمُونَ) مَا فِي الْعِشَاءِ وَالصُّبْحِ لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا. [انظر: ٧٧٢٤، ٨٠٠٩، ٨٨٥٩، ١٠٩١١]

٧٢٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِك، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ، فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَكَ. [انظر: ١٠٨٧٨]

٧٢٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِك، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، (٢/٢٣٧) قَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْعَثَ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ، قَرِيبٌ مِنْ ثَلاَثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ. [انظر: ١٠٨٧٧]

٧٢٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِك، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ. (إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ) (كَذَاكَ علمي) قالوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي. [انظر: ٧٣٢٦، ٧٤٨٦، ٩٤٠٦]

٧٢٢٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِك، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ تَأْتُوا الصَّلاَةَ وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ، وَأْتُوهَا وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا. [انظر: ١٠٨٥٩]

٧٢٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِك (ح).

وَرَوْحٌ، عَنْ مَالِك، عَنْ [عَبْدِ اللَّهِ بْنِ] عَبْدِ الرَّحْمَنِ، (قَالَ رَوْحٌ: ابْنِ مَعْمَرٍ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ (قَالَ رَوْحٌ: (أَبُو) الْحُبَابِ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ (قَالَ رَوْحٌ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ) أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلاَلِي؟ الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي، يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلِّي. [انظر: ٨٤٣٦، ٨٨١٨، ١٠٧٩٠، ١٠٩٢٣]

٧٢٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى، يَقُولُونَ: يَثْرِبُ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ، تَنْفِي النَّاسَ، كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ. [انظر: ٧٣٦٤، ٨٩٧٢]

٧٢٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِك، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ الزُّرَقِيِّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ، فِي مَاءِ الْبَحْرِ: هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ. [انظر: ٨٧٢٠، ٨٨٩٩، ٩٠٨٨، ٩٠٨٩]

٧٢٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِك، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلاَئِكَةٌ، لاَ يَدْخُلُهَا الدَّجَّالُ وَلاَ الطَّاعُونُ. [انظر: ٨٨٦٣]

٧٢٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِك، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا، يُصِبْ مِنْهُ.

٧٢٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِك، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا، أَنْ تُبَاعَ بِخَرْصِهَا، فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ، (أَوْ فِيمَا دُونَ خَمْسَةٍ).

٧٢٣٦ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَبُو الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا فَرَغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُّدِ الآخِرِ، فَلْيَتَعَوَّذْ مِنْ أَرْبَعٍ: مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ. [انظر: ١٠١٨٣]

٧٢٣٧ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ، وَصَفَّ النَّاسُ صُفُوفَهُمْ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ مَقَامَهُ ثُمَّ أَوْمَأَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ: أَنْ مَكَانَكُمْ، فَخَرَجَ وَقَدِ اغْتَسَلَ، وَرَأْسُهُ يَنْطِفُ، فَصَلَّى بِهِمْ. [انظر: ٧٥٠٦، ٧٧٩١، ٨٤٤٧، ١٠٧٣٠]

٧٢٣٨ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ نَبِيٍّ وَلاَ وَالٍ إِلاَّ وَلَهُ بِطَانَتَانِ: بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ، وَبِطَانَةٌ لاَ تَأْلُوهُ خَبَالاً، وَمَنْ وُقِيَ شَرَّهُمَا فَقَدْ وُقِيَ، وَهُوَ مَعَ الَّتِي تَغْلِبُ عَلَيْهِ مِنْهُمَا. [انظر: ٧٨٧٤]

٧٢٣٩ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْغَدِ يَوْمَ النَّحْرِ، وَهُوَ بِمِنًى: نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ، يَعْنِي بِذَلِكَ الْمُحَصَّبَ، وَذَلِكَ: أَنَّ قُرَيْشًا وَكِنَانَةَ تَحَالَفَتْ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ، أَنْ لاَ يُنَاكِحُوهُمْ، وَلاَ يُبَايِعُوهُمْ، حَتَّى يُسْلِمُوا إِلَيْهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٧٥٧٠، ٨٦٢٠، ١٠٩٨٢]

٧٢٤٠ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي قُرَّةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ (٢/٢٣٨) أَحَبَّ عِبَادِي إِلَيَّ أَعْجَلُهُمْ فِطْرًا. [انظر: ٨٣٤٢]

٧٢٤١ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. (ح).

وَأَبُو دَاوُدَ، قال: حَدَّثَنَا حَرْبٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قال: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، الْمَعْنَى، قال: لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِمْ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قال: إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ، عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ، وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ، ثُمَّ هِيَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لاَ يُعْضَدُ شَجَرُهَا، وَلاَ يُنَفَّرُ صَيْدُهَا، وَلاَ تَحِلُّ لُقَطَتُهَا إِلاَّ لِمُنْشِدٍ، وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ، فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَفْدِيَ، وَإِمَّا أَنْ يَقْتُلَ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، يُقَالُ لَهُ: أَبُو شَاهٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اكْتُبُوا لِي، (فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اكْتُبُوا لأَبِي شَاهٍ. فَقَامَ عَبَّاسٌ، أَوْ قَالَ: قَالَ عَبَّاسٌ: يَا رَسُولَ اللهِ) إِلاَّ الإِذْخِرَ، فَإِنَّهُ لِقُبُورِنَا وَبُيُوتِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِلاَّ الإِذْخِرَ.

فَقُلْتُ لِلأَوْزَاعِيِّ: وَمَا قَوْلُهُ اكْتُبُوا لأَبِي شَاهٍ؟ (مَا يَكْتُبُونَ) لَهُ؟ قال: يَقُولُ: اكْتُبُوا لَهُ خُطْبَتَهُ الَّتِي سَمِعَهَا.

قال أَبُو عَبْد الرَّحْمَن: لَيْسَ يُرْوَى فِي كِتَابَةِ الْحَدِيثِ شَيْءٌ أَصَحُّ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ، لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُمْ، قال: (اكْتُبُوا لأَبِي شَاهٍ) مَا سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، خُطْبَتَهُ.

٧٢٤٢ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ؛ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ أَصْحَابُ الدُّثُورِ بِالأُجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَلَهُمْ فُضُولُ أَمْوَالٍ يَتَصَدَّقُونَ بِهَا، وَلَيْسَ لَنَا مَا نَتَصَدَّقُ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَاتٍ، إِذَا عَمِلْتَ بِهِنَّ أَدْرَكْتَ مَنْ سَبَقَكَ، وَلاَ يَلْحَقُكَ إِلاَّ مَنْ أَخَذَ بِمِثْلِ عَمَلِكَ؟ قال: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قال: تُكَبِّرُ دُبُرَ كُلِّ صَلاَةٍ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ، وَتُسَبِّحُ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ، وَتَحْمَدُ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ، وَتَخْتِمُهَا بِـ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ، لَهُ لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

٧٢٤٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. قال: حَفِظْنَاهُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُهُ النَّبِيَّ ﷺ: إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمِّنُوا، فَإِنَّ الْمَلاَئِكَةَ تُؤَمِّنُ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلاَئِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [راجع: ٧١٨٧]

٧٢٤٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قال اللَّهُ: يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الأَمْرُ، أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ. [انظر: ٧٦٦٩، ٧٧٠٢]

٧٢٤٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلاَةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ. [انظر: ٧٦٠٢، ٧٨١٦]

٧٢٤٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قال: اشْتَكَتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا، فَقَالَتْ: أَكَلَ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفَسَيْنِ، نَفَسٌ فِي الشِّتَاءِ، وَنَفَسٌ فِي الصَّيْفِ، فَأَشَدُّ مَا يَكُونُ مِنَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ.

٧٢٤٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيد بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ، أَوْ يَتَنَاجَشُوا، أَوْ يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، أَوْ يَبِيعَ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلاَ تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلاَقَ أُخْتِهَا، لِتَكْتَفِئَ مَا فِي صَحْفَتِهَا، أَوْ إِنَائِهَا، وَلْتَنْكِحْ، فَإِنَّمَا رِزْقُهَا عَلَى اللَّهِ. [انظر: ٧٦٨٦، ١٠٣٢١]

٧٢٤٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي وَالْمَسْجِدِ، الأَقْصَى.

قال سُفْيَانُ: وَلاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلاَّ إِلَى (ثَلاَثَةِ) مَسَاجِدَ سَوَاءٌ. [راجع: ٧١٩١]

٧٢٤٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قِيلَ لَهُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قال: نَعَمْ: إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلاَةَ فَلاَ تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ، وَأْتُوهَا وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا. [انظر (سعيد بن المسيب وابو سلمة): ٧٢٥١، ٧٦٤٩، ٧٦٥٠، ٧٦٥١، ٧٧٨١، ٨٩٥١، ٨٩٥٣، ٨٩٩٩، ١٠١٠٥، ١٠٩٠٦]

٧٢٥٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ (٢/٢٣٩) سَعِيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قال رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُصَلِّي أَحَدُنَا فِي ثَوْبٍ؟ قال: أَوَلِكُلِّكُمْ ثَوْبَانِ؟! قال: أَبُو هُرَيْرَةَ: أَتَعْرِفُ أَبَا هُرَيْرَةَ! يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَثِيَابُهُ عَلَى الْمِشْجَبِ.

٧٢٥١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: لاَ تَأْتُوا الصَّلاَةَ وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ، وَلَكِنِ امْشُوا إِلَيْهَا، وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا. [راجع: ٧٢٤٩]

٧٢٥٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [انظر: ٧٧١٩]

٧٢٥٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيد، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: الْعَجْمَاءُ جَرْحُهَا جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ

جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ. [انظر: ٧٤٥٠، ٧٦٩٠، ٧٨١٥، ٩٣٦٠، ١٠١٥٢، ١٠٤٢١، ١٠٥٢٢]

٧٢٥٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ الْمَسْجِدَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلاَ تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقال: لَقَدْ تَحَجَّرْتَ وَاسِعًا، ثُمَّ لَمْ يَلْبَثْ أَنْ بَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَسْرَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ، أَهْرِيقُوا عَلَيْهِ دَلْوًا مِنْ مَاءٍ، أَوْ سَجْلاً مِنْ مَاءٍ.

٧٢٥٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: لاَ فَرَعَةَ وَلاَ عَتِيرَةَ. [راجع: ٧١٣٥]

٧٢٥٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقِيلَ لَهُ مَرَّةً: رَفَعْتَهُ؟ فَقال: نَعَمْ، وَقال مَرَّةً: يَبْلُغُ بِهِ: يَقُولُونَ: الْكَرْمُ، وَإِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ.

٧٢٥٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلاَئِكَةٌ، يَكْتُبُونَ الأَوَّلَ، فَالأَوَّلَ، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ.

٧٢٥٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: الْمُهَجِّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَالْمُهْدِي بَدَنَةً (وَالَّذِي) يَلِيهِ، كَالْمُهْدِي بَقَرَةً، وَالَّذِي يَلِيهِ، كَالْمُهْدِي كَبْشًا، حَتَّى ذَكَرَ الدَّجَاجَةَ وَالْبَيْضَةَ.

٧٢٥٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ لَمَّا رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الأَخِرَةِ مِنْ صَلاَةِ الصُّبْحِ قال: اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ بِمَكَّةَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ. [انظر (ابو سلمة وسعيد بن المسيب): ٧٤٥٨، ٧٦٥٦، ١٠٠٧٤، ١٠٥٢٨، ١٠٧٦٤]

٧٢٦٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (وَقال سُفْيَانُ مَرَّةً: رِوَايَةً) خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: الْخِتَانُ، وَالاِسْتِحْدَادُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ، وَنَتْفُ الإِبْطِ. [راجع: ٧١٣٩]

٧٢٦١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَوْ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَحَدِهِمَا أَوْ كِلَيْهِمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ. [انظر: ٧٧٤٩]

٧٢٦٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، قال: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ، نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ. [انظر: ٧٦٦٢]

٧٢٦٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقال: إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ (غُلاَمًا) أَسْوَدَ! قال: هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟ قال: نَعَمْ، قال: فَمَا أَلْوَانُهَا؟ قال: حُمْرٌ، قال: هَلْ فِيهَا أَوْرَقُ؟ قال: إِنَّ فِيهَا لَوُرْقًا، قال: أَنَّى أَتَاهُ ذَلِكَ؟ قال: عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزَعَهُ عِرْقٌ، قال: وَهَذَا عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزَعَهُ عِرْقٌ. [راجع: ٧١٨٩]

٧٢٦٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ؛ لاَ يَمُوتُ لِمُسْلِمٍ ثَلاَثَةٌ (٢/٢٤٠) مِنَ الْوَلَدِ فَيَلِجَ النَّارَ، إِلاَّ تَحِلَّةَ الْقَسَمِ. [انظر: ٧٧٠٧، ١٠١٢٤، ١٠٢١٣]

٧٢٦٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ؛ جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا.

قال سُفْيَانُ: أُرَاهُ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. [انظر: ٩٣٢٦]

٧٢٦٥م - حَدَّثَنَا [سُفْيَانُ]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ]، رِوَايَةً: أَسْرِعُوا بِجَنَائِزِكُمْ، فَإِنْ كَانَ صَالِحًا قَدَّمْتُمُوهُ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ سِوَى ذَلِكَ، فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ، عَنْ رِقَابِكُمْ.

وَقال مَرَّةً أُخْرَى: يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ؛ أَسْرِعُوا بِالْجَنَازَةِ، (فَإِنْ يَكُ صَالِحًا، خَيْرٌ تُقَدِّمُوهَا إِلَيْهِ). [انظر: ٧٧٥٩، ٧٧٦٠]

٧٢٦٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلاَ كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلاَ قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. [راجع: ٧١٨٤]

٧٢٦٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ؛ يُوشِكُ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمُ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا، يَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ، وَيَفِيضُ الْمَالُ، حَتَّى لاَ يَقْبَلَهُ أَحَدٌ. [انظر: ٧٦٦٥، ١٠٩٥٧]

٧٢٦٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعَ ابْنَ أُكَيْمَةَ يُحَدِّثُ(ز) سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَةً، (نَظُنُّ) أَنَّهَا الصُّبْحُ، فَلَمَّا قَضَى صَلاَتَهُ قال: هَلْ قَرَأَ مِنْكُمْ أَحَدٌ؟ قال رَجُلٌ: أَنَا، قال: أَقُولُ: مَا لِي أُنَازَعُ الْقُرْآنَ؟.

قال مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: فَانْتَهَى النَّاسُ، عَنِ الْقِرَاءَةِ فِيمَا يَجْهَرُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قال سُفْيَانُ: خَفِيَتْ عَلَيَّ هَذِهِ الْكَلِمَةُ. [انظر: ٧٨٠٦، ٧٨٢٠، ٧٩٩٤، ١٠٣٢٣]

٧٢٦٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَسْرِعُوا بِالْجَنَازَةِ، فَإِنْ كَانَتْ

صَالِحَةً قَرِّبُوهَا إِلَى الْخَيْرِ، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ ذَلِكَ شَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ. [انظر: ٧٧٦١]

قال أبي: وَوَافَقَ سُفْيَانَ مَعْمَرٌ وَابْنُ أَبِي حَفْصَةَ

٧٢٧٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنِ ابْنِ أَبِي حَفْصَةَ.

٧٢٧١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ الأَسْلَمِيِّ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَيُهِلَّنَّ ابْنُ مَرْيَمَ بِفَجِّ الرَّوْحَاءِ، حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا، أَوْ لَيَثْنِيَنَّهُمَا. [انظر: ٧٦٦٧، ١٠٦٧١، ١٠٩٨٧]

٧٢٧٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ: إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لاَ يَصْبُغُونَ، فَخَالِفُوهُمْ. [انظر: ٧٥٣٣، ٨٠٦٩، ٩١٩٨]

٧٢٧٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، (وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مِسْكِينًا، أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) عَلَى مِلْءِ بَطْنِي، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالأَسْوَاقِ، وَكَانَتِ الأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، فَحَضَرْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَجْلِسًا، فَقَالَ: مَنْ يَبْسُطْ رِدَاءَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي ثُمَّ يَقْبِضْهُ إِلَيْهِ، فَلَنْ يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي؟ (فَبَسَطْتُ) بُرْدَةً عَلَيَّ، حَتَّى قَضَى حَدِيثَهُ، ثُمَّ قَبَضْتُهَا إِلَيَّ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَ أَنْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ. [انظر: ٧٢٧٤، ٧٦٩١]

٧٢٧٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قال: إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَاللَّهُ لَوْلاَ آيَتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُ حَدِيثًا، ثُمَّ يَتْلُو هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ [راجع: ٧٢٧٣]

٧٢٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قال: إِنَّكُمْ تَقُولُونَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ، فَذَكَرَهُ.

٧٢٧٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَقُرِئَ عَلَيْهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدَكُمْ جَارُهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ، فَلاَ يَمْنَعْهُ.

فَلَمَّا حَدَّثَهُمْ أَبُو هُرَيْرَةَ طَأْطَؤُوا رُؤُوسَهُمْ! فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكُمْ مُعْرِضِينَ؟ وَاللَّهِ لأَرْمِيَنَّ بِهَا بَيْنَ أَكْتَافِكُمْ (٢/٢٤١). [انظر: ٦٦٨٨، ٩١٣٤، ٩١٣٥، ٩٩٦٢]

٧٢٧٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (قال سُفْيَانُ: سَأَلْتُهُ أَنَا عَنْهُ: كَيْفَ الطَّعَامُ أَيْ (طَعَامُ الأَغْنِيَاءِ)؟ قال: أَخْبَرَنِي الأَعْرَجُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) شَرُّ الطَّعَامِ الْوَلِيمَةُ، يُدْعَى (إِلَيْهِ) الأَغْنِيَاءُ، وَيُتْرَكُ الْمَسَاكِينُ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ. [انظر: ٧٦١٣، ٩٢٥٠، ١٠٤١٧]

٧٢٧٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.

قال أبي: سَمِعْتُهُ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ مِنْ سُفْيَانَ، وَقال مَرَّةً: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، وَقَالَ مَرَّةً: مَنْ قَامَ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [راجع: ٧١٧٠]

٧٢٧٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرَغِّبُ فِي قِيَامٍ، يَعْنِي رَمَضَانَ. [انظر: ٧٧٧٤، ٧٨٦٨، ١٠٨٥٥]

٧٢٨٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رِوَايَةً؛ إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلاَ يَغْمِسْ يَدَهُ فِي إِنَائِهِ، حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلاَثًا، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ. [انظر: ٧٥٠٨، ٨٥٧٠، ٨٩٥٢]

٧٢٨١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا مَاتَ النَّجَاشِيُّ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، فَاسْتَغْفِرُوا لَهُ. [راجع: ٧١٤٧]

٧٢٨٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، وَمَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلاَةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ. [انظر: ٧٦٥٢، ٧٧٥٢، ٨٨٧٠]

٧٢٨٣ - [حَدَّثَنَا سُفْيَانُ]، قال: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ.

٧٢٨٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ؛ يَأْتِي أَحَدَكُمُ الشَّيْطَانُ وَهُوَ فِي صَلاَتِهِ، فَيَلْبِسُ عَلَيْهِ، حَتَّى لاَ يَدْرِي كَمْ صَلَّى؟ فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ. [انظر: ٧٦٨٠، ٧٧٩٠، ٧٨٠٩، ١٠٢٦٨، ١٠٥٥٠، ١٠٧٧٩]

٧٢٨٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ، فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلاَّ السَّامَ.

قال سُفْيَانُ: السَّامُ الْمَوْتُ وَهِيَ الشُّونِيزُ. [انظر: ٧٥٤٨، ٧٦٢٦، ٨٤٩٨، ٩٤٦٧، ٩٥٣٨، ٩٥٣٩، ١٠٥٥٧]

٧٢٨٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَوْ سَعِيدٍ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَّاءِ، وَالْمُزَفَّتِ أَنْ يُنْتَبَذَ فِيهِ. وَيَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاجْتَنِبُوا الْحَنَاتِمَ. [انظر: ٧٧٣٨]

٧٢٨٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَبْصَرَ النَّبِيُّ ﷺ الأَقْرَعَ يُقَبِّلُ حَسَنًا، فَقَالَ: لِي عَشَرَةٌ مِنَ الْوَلَدِ، مَا قَبَّلْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ قَطُّ! قَالَ: إِنَّهُ مَنْ لاَ يَرْحَمُ لاَ يُرْحَمُ. [راجع: ٧١٢١]

٧٢٨٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، (عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ: رَجُلٌ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: هَلَكْتُ، قَالَ: وَمَا أَهْلَكَكَ؟ قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ، فَقَالَ: أَتَجِدُ رَقَبَةً؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: تَسْتَطِيعُ تُطْعِمُ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: اجْلِسْ، فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ (وَالْعَرَقُ: الْمِكْتَلُ الضَّخْمُ) قَالَ: تَصَدَّقْ بِهَذَا، قَالَ: عَلَى أَفْقَرَ مِنَّا؟ مَا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا أَفْقَرُ مِنَّا! قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: أَطْعِمْهُ أَهْلَكَ، وَقَالَ مَرَّةً: فَتَبَسَّمَ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ، وَقَالَ: أَطْعِمْهُ عِيَالَكَ. [انظر: ٦٩٤٤، ٧٦٧٨، ٧٧٧٢، ١٠٦٩٨]

٧٢٨٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ الْحُرَقِيُّ، فِي بَيْتِهِ عَلَى فِرَاشِهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَيُّمَا صَلاَةٍ لاَ يُقْرَأُ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ، ثُمَّ هِيَ خِدَاجٌ، ثُمَّ هِيَ خِدَاجٌ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَقَالَ قَبْلَ ذَلِكَ: حَبِيبِي عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ، قَالَ: فَقَالَ: يَا فَارِسِيُّ: اقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: قَسَمْتُ الصَّلاَةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَقَالَ مَرَّةً: وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، قَالَ: حَمِدَنِي عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، قَالَ: مَجَّدَنِي عَبْدِي، أَوْ أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾، قَالَ: (٢/٢٤٢) فَوَّضَ إِلَيَّ عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، قَالَ: فَهَذِهِ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، وَقَالَ مَرَّةً: مَا سَأَلَنِي، فَيَسْأَلُهُ عَبْدُهُ: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ، صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ، غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ، وَلاَ الضَّالِّينَ﴾، قَالَ: هَذَا لِعَبْدِي، لَكَ مَا سَأَلْتَ. وَقَالَ مَرَّةً: وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَنِي. [انظر: ٩٩٠٠، ١٠٢٠١]

٧٢٩٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يَبِيعُ طَعَامًا، فَسَأَلَهُ: كَيْفَ تَبِيعُ؟ فَأَخْبَرَهُ، فَأُوحِيَ إِلَيْهِ: أَدْخِلْ يَدَكَ فِيهِ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ، فَإِذَا هُوَ مَبْلُولٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّ.

٧٢٩١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ: الْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ مُنْفِقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ. [راجع: ٧٢٠٦]

٧٢٩٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَرْفَعُهُ؛ إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ يَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ. [انظر: ٩١٥١، ١٠٧٠٦]

٧٢٩٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عِرَاكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ وَلاَ عَبْدِهِ صَدَقَةٌ. [انظر: ٧٤٤٨، ٩٣٧٠، ٩٣٠٣، ٩٤٤٦، ٩٥٧٥، ١٠٠٥٦، ١٠٠٧٧، ١٠١٨٩]

٧٢٩٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنْ هَمَّ عَبْدِي بِحَسَنَةٍ (فَاكْتُبُوهَا)، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلاَ تَكْتُبُوهَا، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا بِمِثْلِهَا، فَإِنْ تَرَكَهَا فَاكْتُبُوهَا حَسَنَةً.

٧٢٩٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: لاَ يَأْتِي النَّذْرُ عَلَى ابْنِ آدَمَ بِشَيْءٍ لَمْ أُقَدِّرْهُ عَلَيْهِ، وَلَكِنَّهُ شَيْءٌ أَسْتَخْرِجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ، يُؤْتِينِي عَلَيْهِ مَا لاَ يُؤْتِينِي عَلَى الْبُخْلِ. [انظر: ٨٨٤٧]

٧٢٩٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ، أَنْفِقْ، أُنْفِقْ عَلَيْكَ، وَقَالَ: يَمِينُ اللَّهِ مَلأَى سَحَّاءُ، لاَ يَغِيضُهَا شَيْءٌ، اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ. [انظر: ٩٩٨٦، ١٠٥٠٧]

٧٢٩٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رِوَايَةً؛ قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي. [انظر: ٧٤٩١، ٧٥٢٠، ٨٦٨٥]

٧٢٩٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ، ثُمَّ لِيَسْتَنْثِرْ. وَقَالَ مَرَّةً: لِيَنْثُرْ. [انظر: ٧٤٤٥، ٧٧٣٢، ٩٩٧٠]

٧٢٩٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ (النَّبِيَّ ﷺ)؛ أَلاَ رَجُلٌ يَمْنَحُ أَهْلَ بَيْتٍ نَاقَةً تَغْدُو بِعُسٍّ، وَتَرُوحُ بِعُسٍّ، إِنَّ أَجْرَهَا لَعَظِيمٌ.

٧٣٠٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، وَابْنِ عَجْلاَنَ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يُكْلَمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ، إِلاَّ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالْجُرْحُ يُثْعَبُ دَمًا، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ، وَالرِّيحُ رِيحُ مِسْكٍ.

وَأَفْرَدَهُ سُفْيَانُ، مَرَّةً، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ.

٧٣٠١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ؛ وَقَالَ مَرَّةً: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا وَلاَ دِرْهَمًا، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمَئُونَةِ عَامِلِي، فَهُوَ صَدَقَةٌ. [انظر: ٨٨٧٩، ٩٩٧٣]

٧٣٠٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ؛ إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ وَهُوَ صَائِمٌ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ.

قَالَ أَبِي: لَمْ نَكُنْ نُكَنِّهُ بِأَبِي الزِّنَادِ، كُنَّا نُكَنِّيهِ بِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

٧٣٠٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَلَقَّوُا البَيْعَ، وَلاَ تُصَرُّوا الغَنَمَ وَالإِبِلَ لِلبَيْعِ، فَمَنِ ابْتَاعَهَا بَعْدَ ذَلِكَ، فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ: إِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا بِصَاعِ تَمْرٍ، لاَ سَمْرَاءَ. [انظر: ١٠٠٠٥]

٧٣٠٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (٢/٢٤٣) يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ؛ النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي (هَذَا) الشَّأْنِ، مُسْلِمُهُمْ تَبَعٌ لِمُسْلِمِهِمْ، وَكَافِرُهُمْ تَبَعٌ لِكَافِرِهِمْ.

٧٣٠٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: لاَ يُصَلِّي الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى مَنْكِبَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ، وَقال مَرَّةً: عَاتِقِهِ. [انظر: ٩٩٨١]

٧٣٠٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ ثَلاَثَ عُقَدٍ، بِكُلِّ عُقْدَةٍ يَضْرِبُ: عَلَيْكَ لَيْلاً طَوِيلاً فَارْقُدْ، وَقال مَرَّةً: يَضْرِبُ عَلَيْهِ بِكُلِّ عُقْدَةٍ لَيْلاً طَوِيلاً، قال: وَإِذَا اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِذَا تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَتَانِ، فَإِذَا صَلَّى انْحَلَّتِ العُقَدُ، وَأَصْبَحَ طَيِّبَ النَّفْسِ نَشِيطًا، وَإِلاَّ أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلاَنَ.

٧٣٠٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أُرْسِلَ عَلَى أَيُّوبَ رَجُلٌ مِنْ جَرَادٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَقْبِضُهَا فِي ثَوْبِهِ، فَقِيلَ: يَا أَيُّوبُ، أَلَمْ يَكْفِكَ مَا أَعْطَيْنَاكَ؟! قال: أَيْ رَبِّ، وَمَنْ يَسْتَغْنِي، عَنْ فَضْلِكَ.

٧٣٠٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَحْنُ الآخِرُونَ وَنَحْنُ السَّابِقُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، بَيْدَ كُلِّ أُمَّةٍ (وَقال مَرَّةً: بَيْدَ أَنَّ، وَجَمَعَهُ ابْنُ طَاوُسٍ فَقال: قال أَحَدُهُمَا: بَيْدَ أَنَّ، وَقال الآخَرُ: بَايْدَ كُلِّ أُمَّةٍ) أُوتِيَتِ الكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، ثُمَّ هَذَا اليَوْمُ الَّذِي كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ لَهُ، فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ، فَلِلْيَهُودِ (غَدًا)، وَلِلنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ. [انظر (الاعرج وطاوس وهمام بن منبه): ٧٣٩٣، ٧٦٩٣، ٨٤٨٤، ٨١٠٠]

٧٣٠٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، أَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ البَشَرُ، فَأَيُّمَا رَجُلٍ آذَيْتُهُ أَوْ جَلَدْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَصَلاَةً. [انظر: ٩٨٠١، ١١٣١٠]

٧٣١٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ لاَ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ. [انظر: ١٠٠٠٥]

٧٣١١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: لَوْ أَنَّ رَجُلاً اطَّلَعَ، (وَقال مَرَّةً: لَوْ أَنَّ امْرَأً اطَّلَعَ) بِغَيْرِ إِذْنِكَ، فَحَذَفْتَهُ بِحَصَاةٍ، فَفَقَأْتَ عَيْنَهُ، مَا كَانَ عَلَيْكَ جُنَاحٌ. [انظر: ٩٥٢١]

٧٣١٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ: إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلاَ يَقُلِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، وَلْكِنْ لِيَعْزِمْ بِالمَسْأَلَةِ، فَإِنَّهُ لاَ مُكْرِهَ لَهُ. [انظر: ٩٩٦٩، ٩٩٨٠، ١٠٣١٥، ١٠٤٩٩، ١٠٨٧٩]

٧٣١٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: جَاءَ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو الدَّوْسِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقال: إِنَّ دَوْسًا قَدْ عَصَتْ وَأَبَتْ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ القِبْلَةَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ، فَقَال النَّاسُ: هَلَكُوا، فَقال: اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأْتِ بِهِمْ، اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأْتِ بِهِمْ(١). [انظر: ٩٧٨٣]

٧٣١٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، لَيْسَ الغِنَى، عَنْ كَثْرَةِ العَرَضِ، وَلْكِنِ الغِنَى غِنَى النَّفْسِ.

٧٣١٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ وَاللَّهِ لأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلاً فَيَحْتَطِبَ، فَيَحْمِلَهُ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَأْكُلَ أَوْ يَتَصَدَّقَ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلاً، أَعْنَاهُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، فَيَسْأَلَهُ، أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ، ذَلِكَ بِأَنَّ اليَدَ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى.

٧٣١٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ؛ لاَ يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ، وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَشْرَبُ الخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا، وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَزْنِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ.

٧٣١٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ؛ لاَ يَنْظُرُ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَوْقَهُ فِي الخَلْقِ(٢) (وَالمَالِ)، وَلْكِنْ يَنْظُرُ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ (٢/٢٤٤).

٧٣١٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ (بِهِ) النَّبِيَّ ﷺ؛ طَعَامُ الاثْنَيْنِ كَافِي الثَّلاَثَةِ، وَالثَّلاَثَةُ كَافِي الأَرْبَعَةِ.

٧٣١٨م - إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ النَّاسِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا، فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ جَعَلَ الفَرَاشُ وَالدَّوَابُّ تَتَقَحَّمُ فِيهَا، فَأَنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ، وَأَنْتُمْ تَوَاقَعُونَ فِيهَا.

٧٣١٨م - وَمَثَلُ الأَنْبِيَاءِ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بُنْيَانًا، فَأَحْسَنَهُ وَأَكْمَلَهُ وَأَجْمَلَهُ، فَجَعَلَ النَّاسُ يُطِيفُونَ بِهِ، يَقُولُونَ: مَا رَأَيْنَا بُنْيَانًا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا، إِلاَّ هَذِهِ اللَّبِنَةَ، فَأَنَا تِلْكَ اللَّبِنَةُ.

وَقِيلَ لِسُفْيَانَ: مَنْ ذَكَرَ هَذَا؟ قال: أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٧٣١٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الوَجْهَ، فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ. [انظر: ٩٧٩٨]

٧٣٢٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ؛ لاَ يُمْنَعُ فَضْلُ المَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ الكَلأُ.

قال: سُفْيَانُ يَكُونُ حَوْلَ بِئْرِكَ الكَلأُ فَتَمْنَعُهُمْ فَضْلَ مَائِكَ فَلاَ يَعُودُونَ أَنْ يَرْعَوْا. [انظر: ٩٩٧٢، ١٠٥٠٠]

٧٣٢١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَطْفَالِ المُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ. [انظر: ٩٩٩٢]

٧٣٢٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ؛ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَضْحَكُ مِنَ الرَّجُلَيْنِ قَتَلَ أَحَدُهُمَا الآخَرَ، يَدْخُلاَنِ الجَنَّةَ جَمِيعًا، يَقُولُ: كَانَ كَافِرًا فَقَتَلَ مُسْلِمًا، ثُمَّ إِنَّ الكَافِرَ أَسْلَمَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ، فَأَدْخَلَهُمَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الجَنَّةَ. [انظر: ٩٩٧٧]

٧٣٢٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، (وَعَمْرٌو، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ) إِنَّ نَارَكُمْ هَذِهِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، وَضُرِبَتْ بِالبَحْرِ مَرَّتَيْنِ، وَلَوْلاَ ذَلِكَ مَا جَعَلَ اللَّهُ فِيهَا مَنْفَعَةً لأَحَدٍ.

٧٣٢٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلاً فَيُقِيمَ الصَّلاَةَ، ثُمَّ آمُرَ فَتَيَانِي، (وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: ثُمَّ آمُرَ فِتْيَانًا) فَيُخَالِفُونَ إِلَى قَوْمٍ لاَ يَأْتُونَهَا، فَيُحَرِّقُونَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِحُزَمِ الحَطَبِ، وَلَوْ عَلِمَ أَحَدُكُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِينًا أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ، إِذًا لَشَهِدَ (الصَّلاَةَ).

وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: العِشَاءَ.

٧٣٢٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَخْنَعُ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ القِيَامَةِ، رَجُلٌ تَسَمَّى بِمَلِكِ الأَمْلاَكِ.

قَالَ أَبِي: سَأَلْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ عَنْ أَخْنَعِ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: أَوْضَعُ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ.

٧٣٢٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالوِصَالَ، قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ قال: إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي. [راجع: ٧٢٢٨]

٧٣٢٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ تَعْجَبُونَ كَيْفَ يَصْرِفُ عَنِّي شَتْمَ قُرَيْشٍ! كَيْفَ يَلْعَنُونَ مُذَمَّمًا، وَيَشْتِمُونَ مُذَمَّمًا، وَأَنَا مُحَمَّدٌ. [انظر: ٨٨١١]

٧٣٢٨ - قُرِئَ عَلَى سُفْيَانَ: سَمِعْتَ أَبَا الزِّنَادِ، يُحَدِّثُ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ: أَنْصِتْ، فَقَدْ لَغَيْتَ.

قَالَ سُفْيَانُ: قال أَبُو الزِّنَادِ: هِيَ لُغَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ. [انظر: ١٠٣٠٥]

٧٣٢٩ - قُرِئَ عَلَى سُفْيَانَ: أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي لأَرَى خُشُوعَكُمْ. [انظر: ٨٠١١]

٧٣٣٠ - قُرِئَ عَلَى سُفْيَانَ: سَمِعْتَ أَبَا الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ: مَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٨٤٨٦]

٧٣٣١ - قال (٢/٢٤٥) أبي: و قال سُفْيَانُ، في حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. (ح).

وَابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ الحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: سَبَغَتِ الدِّرْعُ، (أَوْ مَرَّتْ)، تُجِنُّ بَنَانَهُ، وَتَعْفُو أَثَرَهُ، يُوَسِّعُهَا.

قال أَبُو الزِّنَادِ: يُوَسِّعُهَا وَلاَ تَتَّسِعُ.

قال ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ: وَلاَ تَتَوَسَّعُ. [انظر (الأعرج وطاووس): ٧٤٧٧، ٩٠٤٥، ١٠٧٨٠]

٧٣٣٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قِيلَ لِسُفْيَانَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قال: نَعَمْ-؛ المَطْلُ ظُلْمُ الغَنِيِّ، وَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيءٍ فَلْيَتْبَعْ. [انظر: ٧٤٤٦، ٨٨٨٣، ٨٩٢٥، ٩٩٧٤، ٩٩٧٩، ١٠٠٠٣]

٧٣٣٣ - قرئَ عَلَى سُفْيَانَ: سَمِعْتَ أَبَا الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعْتُ سُفْيَانَ، يَقُولُ: إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّهُ أَكْذَبُ الحَدِيثِ. [انظر: ٧٨٤٥، ١٠٠٠٢، ١٠٧١٢]

٧٣٣٤ - سَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ: إِذَا كَفَى الخَادِمُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ، فَلْيُجْلِسْهُ، فَلْيَأْكُلْ مَعَهُ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ، فَلْيَأْخُذْ لُقْمَةً، فَلْيُرَوِّغْهَا فِيهِ، فَيُنَاوِلَهُ، وَقُرِئَ عَلَيْهِ إِسْنَادُهُ: سَمِعْتَ أَبَا الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٧٣٣٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ؛ لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ، وَتَأْخِيرِ العِشَاءِ. [انظر: ٧٣٣٨، ١٠٨٨٠]

٧٣٣٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رِوَايَةً، قال مَرَّةً: يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ: إِذَا أَصْبَحَ أَحَدُكُمْ صَائِمًا فَلاَ يَرْفُثْ وَلاَ يَجْهَلْ، فَإِنِ امْرُؤٌ شَاتَمَهُ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ. [انظر: ٧٤٨٤، ٩٩٩٩]

٧٣٣٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، قال: (تَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ). [انظر: ٩٩٩٨، ١٠٧١١]

٧٣٣٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ؛ لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ، وَالسِّوَاكِ مَعَ الصَّلَاةِ. [راجع: ٧٣٣٥]

٧٣٣٨م - وَلَا تَصُومُ امْرَأَةٌ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ يَوْمًا غَيْرَ رَمَضَانَ إِلَّا بِإِذْنِهِ.

وَقُرِئَ عَلَيْهِ هَذَا الْحَدِيثُ: سَمِعْتُ أَبَا الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ٩٧٣٢، ١٠١٧١]

٧٣٣٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ؛ لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى (ز) الْمُؤْمِنِينَ، مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ، لَيْسَ عِنْدِي مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ، وَلَا يَتَخَلَّفُونَ عَنِّي.

٧٣٤٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَرْفَعُهُ؛ إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَسْتَجْمِرْ وِتْرًا، فَإِنَّ اللَّهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ. [سقط من اليمنية]

٧٣٤١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال سُفْيَانُ: لَعَلَّهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ، فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ غَسَلَاتٍ. [انظر: ٩٩٣١]

٧٣٤٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ، يَعْنِي، عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ. [انظر: ٧٧٢٧]

٧٣٤٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ، وَإِذَا خَلَعَ الْيُسْرَى، وَإِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ فَلَا يَمْشِ فِي نَعْلٍ وَاحِدٍ، لِيُحْفِهِمَا جَمِيعًا، أَوْ لِيُنْعِلْهُمَا جَمِيعًا.

٧٣٤٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبْصَرَ رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: ارْكَبْهَا. قال: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قال: ارْكَبْهَا، قال: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قال: ارْكَبْهَا.

وَلَمْ يَشُكَّ فِيهِ مَرَّةً، فَقَالَ: عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. [انظر: ٩٩٨٨]

٧٣٤٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: بَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقَرَةً إِذْ رَكِبَهَا فَضَرَبَهَا، قَالَتْ: إِنَّا لَمْ نُخْلَقْ لِهَذَا، إِنَّمَا خُلِقْنَا لِلْحِرَاثَةِ، (٢/٢٤٦) فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، بَقَرَةٌ تَتَكَلَّمُ! فَقَالَ: فَإِنِّي أُومِنُ بِهَذَا، أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ (ز)، وَعُمَرُ، وَمَا هُمَا ثَمَّ، وَبَيْنَا رَجُلٌ فِي غَنَمِهِ، إِذْ عَدَا عَلَيْهَا الذِّئْبُ، فَأَخَذَ شَاةً مِنْهَا، فَطَلَبَهُ، فَأَدْرَكَهُ، فَاسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ، فَقَالَ: يَا هَذَا، اسْتَنْقَذْتَهَا مِنِّي، فَمَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبُعِ، يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي؟ قال النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! ذِئْبٌ يَتَكَلَّمُ قال: إِنِّي أُومِنُ بِذَلِكَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَمَا هُمَا ثَمَّ. [انظر: ٨٩٥٠، ١٠٥٣٦]

٧٣٤٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، [عَنْ أَبِي مَيْمُونَةَ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ خَيَّرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا وَامْرَأَةً وَابْنًا لَهُمَا، فَخَيَّرَ الْغُلَامَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا غُلَامُ، هَذَا أَبُوكَ، وَهَذِهِ أُمُّكَ، اخْتَرْ.

٧٣٤٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، (أَنَا سَأَلْتُهُ)، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنِ اتَّبَعَهَا حَتَّى يُفْرَغَ مِنْ شَأْنِهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ، أَصْغَرُهُمَا، أَوْ أَحَدُهُمَا، مِثْلُ أُحُدٍ.

٧٣٤٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي سُمَيٌّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ، وَالْعُمْرَتَانِ، أَوِ الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ، يُكَفِّرُ مَا بَيْنَهُمَا. [انظر: ٩٩٤٢، ٩٩٤٩]

٧٣٤٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعِيذُ مِنْ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثِ: دَرَكِ الشَّقَاءِ، وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ، (وَجَهْدِ الْبَلَاءِ). قال سُفْيَانُ: زِدْتُ أَنَا وَاحِدَةً، لَا أَدْرِي أَيَّتُهُنَّ هِيَ.

٧٣٥٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ مَوْلًى (ز) لِأَبِي رُهْمٍ، سَمِعَهُ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ؛ اسْتَقْبَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ امْرَأَةً مُتَطَيِّبَةً، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدِينَ يَا أَمَةَ الْجَبَّارِ؟ فَقَالَتْ: الْمَسْجِدَ، فَقَالَ: وَلَهُ تَطَيَّبْتِ؟ قالتْ: نَعَمْ، قال أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّهُ قال: أَيُّمَا امْرَأَةٍ خَرَجَتْ مِنْ بَيْتِهَا مُتَطَيِّبَةً تُرِيدُ الْمَسْجِدَ، لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهَا صَلَاةً حَتَّى تَرْجِعَ فَتَغْتَسِلَ مِنْهُ غُسْلَهَا مِنَ الْجَنَابَةِ. [انظر: ٧٩٤٦، ٨٧٥٨، ٩٧٢٥، ٩٩٣٩]

٧٣٥١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: جَاءَ نِسْوَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا نَقْدِرُ عَلَيْكَ فِي مَجْلِسِكَ مِنَ الرِّجَالِ، فَوَاعِدْنَا مِنْكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ، قال: مَوْعِدُكُنَّ بَيْتُ فُلَانٍ، وَأَتَاهُنَّ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَلِذَلِكَ الْمَوْعِدِ، قال: فَكَانَ مِمَّا قَالَ لَهُنَّ، يَعْنِي: مَا مِنِ امْرَأَةٍ تُقَدِّمُ ثَلَاثًا مِنَ الْوَلَدِ تَحْتَسِبُهُنَّ إِلَّا دَخَلَتِ الْجَنَّةَ، فَقالت امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: أَوِ اثْنَانِ؟ قال: أَوِ اثْنَانِ. [انظر: ٨٩٠٣]

٧٣٥٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا، لَعَنَ اللَّهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ.

٧٣٥٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ سَعِيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ شِفَاءً، وَالأُخَرِ دَاءً. [راجع: ٧١٤١]

٧٣٥٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلاَنَ (وَقُرِئَ عَلَى سُفْيَانَ) عَنْ سَعِيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، كَانَ يَقُولُ: فَقَالَ سُفْيَانُ: هُوَ هَكَذَا، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، إِذَا وَضَعَ جَنْبَهُ يَقُولُ: بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبِي، فَإِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ. [انظر:(سعيد بن ابي سعيد او ابوه): ٧٧٨٩، ٧٩٢٥، ٩٤٥٠، ٩٥٨٧، ٩٥٨٨]

٧٣٥٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ(ز)، عَنْ سَعِيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ- ثم قال سُفْيَانُ، الَّذِي سَمِعْنَاهُ مِنْهُ (عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ) لاَ أَدْرِي عَمَّنْ سُئِلَ سُفْيَانُ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ أُثَالٍ؟- فَقَالَ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ أَسَرُّوهُ، أَخَذُوهُ، فَكَانَ إِذَا مَرَّ بِهِ قَالَ: مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ قَالَ: إِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ، وَإِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ، وَإِنْ تُرِدْ مَالاً، تُعْطَ مَالاً، قَالَ: فَبَدَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَطْلَقَهُ، وَقَذَفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي قَلْبِهِ، قَالَ: فَذَهَبُوا بِهِ إِلَى بِئْرِ الأَنْصَارِ، فَغَسَلُوهُ فَأَسْلَمَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَمْسَيْتَ وَإِنَّ وَجْهَكَ كَانَ(٢/٢٣٧) أَبْغَضَ الْوُجُوهِ إِلَيَّ، وَدِينَكَ أَبْغَضَ الدِّينِ إِلَيَّ، وَبَلَدَكَ أَبْغَضَ الْبُلْدَانِ إِلَيَّ، فَأَصْبَحْتَ وَإِنَّ دِينَكَ أَحَبُّ الأَدْيَانِ إِلَيَّ، وَوَجْهَكَ أَحَبُّ الْوُجُوهِ إِلَيَّ، لاَ يَأْتِي قُرَيْشاً خَبَّةٌ مِنَ الْيَمَامَةِ، حَتَّى قَالَ عُمَرُ: لَقَدْ كَانَ -وَاللَّهِ- فِي عَيْنِي أَصْغَرَ مِنَ الْخِنْزِيرِ، وَإِنَّهُ فِي عَيْنِي أَعْظَمُ مِنَ الْجَبَلِ، خَلَّى عَنْهُ، فَأَتَى الْيَمَامَةَ، حَبَسَ عَنْهُمْ، فَضَجُّوا وَضَجِرُوا، فَكَتَبُوا، (بِأَمْرِ) الصِّلَّةِ. قال: وَكَتَبَ إِلَيْهِ.

وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: عَنْ سُفْيَانَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَجْلاَنَ، عَنْ سَعِيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ ثُمَامَةَ بْنَ أُثَالٍ قال: لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٨٠٢٤، ٨٣٣٢، ١٠٢٧٣]

٧٣٥٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ سَعِيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رِوَايَةً: خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّ صُفُوفِ النِّسَاءِ أَوَّلُهَا.

٧٣٥٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ سَعِيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ، قال: فَأَهْدَى لَهُ نَاقَةً، يَعْنِي قَوْلَهُ، قال: لاَ أَتَّهِبُ إِلاَّ مِنْ قُرَشِيٍّ، أَوْ دَوْسِيٍّ، أَوْ ثَقَفِيٍّ. [انظر: ٧٩٠٥]

٧٣٥٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ، وَلاَ تُكَلِّفُونَهُ مِنَ الْعَمَلِ مَا لاَ يُطِيقُ. [انظر: ٧٣٥٩، ٨٤٩١]

٧٣٥٩ - حَدَّثَنَا هَارُونُ عَنِ ابْنِ وَهْب، حَدَّثَنَا عَمْرٌو، أَنَّ بُكَيْراً حَدَّثَهُ، عَنِ الْعَجْلاَنِ مَوْلَى فَاطِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قال: لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ، وَلاَ يُكَلَّفُ مِنَ الْعَمَلِ مَا لاَ يُطِيقُ.

٧٣٦٠ - قُرِئَ عَلَى سُفْيَانَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَجْلاَنَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ مَا سَأَلْنَاهُنَّ مُنْذُ حَارَيْنَاهُنَّ، يَعْنِي الْحَيَّاتِ. [انظر: ٩٥٨٦، ١٠٧٥٢]

٧٣٦١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلاَفِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا، وَمَا أَمَرْتُكُمْ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ. [انظر: ٩٥١٩، ١٠٧١٦]

٧٣٦٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلاَنَ عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيم، عَنْ أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ مِثْلُ الْوَالِد، إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلاَ تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ وَلاَ تَسْتَدْبِرُوهَا. وَنَهَى عَنِ الرَّوْثِ، وَالرِّمَّةِ، وَلاَ يَسْتَطِيبُ الرَّجُلُ بِيَمِينِهِ. [انظر: ٧٤٠٣]

٧٣٦٣ - قُرِئَ عَلَى سُفْيَانَ: عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ سَعِيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ رَحِمَ اللَّهُ رَجُلاً قَامَ مِنَ اللَّيْلِ .... قال: سُفْيَانُ: لاَ تَرُشُّ فِي وَجْهِهِ، تَمْسَحُهُ. [انظر: ٧٤٠٤]

٧٣٦٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ سَعِيد بْنِ يَسَار، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى، يَقُولُونَ: يَثْرِبُ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ، تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيد. [راجع: ٧٢٣١]

٧٣٦٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيد، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ، فِي ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ﴾ وَ ﴿اقْرَأْ﴾.

٧٣٦٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى، (عَنْ أَبِي بَكْرٍ)، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مَنْ وَجَدَ مَالَهُ عِنْدَ رَجُلٍ مُفْلِسٍ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. [راجع: ٧١٢٤]

٧٣٦٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: أُحَدِّثُكُمْ بِأَشْيَاءَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قصار؛ لاَ يَشْرَبُ الرَّجُلُ مِنْ فَمِ السِّقَاءِ. [راجع: ٧١٥٣]

٧٣٦٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّد: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ سَجَدَهُمَا بَعْدَ التَّسْلِيمِ. [راجع: ٧٢٠٠]

٧٣٦٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّد: اخْتَصَمَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ، أَيُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قال: أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِثْلُ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَضْوَإِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ، لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ اثْنَتَانِ، يُرَى مُخُّ سَاقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ، وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَعْزَبُ(٢/٢٤٨). [راجع: ٧١٥٢]

٧٣٧٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، سَمِعَ أَيُّوبَ، (ز) مُحَمَّد بن سيرين يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِحْدَى صَلاَتَيِ الْعَشِيِّ، إِمَّا الظُّهْرُ، أَوِ الْعَصْرُ وَأَكْثَرُ ظَنِّي أَنَّهَا الْعَصْرُ، فَسَلَّمَ فِي اثْنَتَيْنِ، ثُمَّ أَتَى جِذْعًا كَانَ يُصَلِّي إِلَيْهِ، فَجَلَسَ إِلَيْهِ مُغْضَبًا، (وَقال سُفْيَانُ: ثُمَّ أَتَى جِذْعًا فِي الْقِبْلَةِ

كَانَ يُسْنِدُ إِلَيْهِ ظَهْرَهُ) فَأَسْنَدَ إِلَيْهِ ظَهْرَهُ، قال: ثُمَّ خَرَجَ سَرَعَانُ النَّاسِ، فَقالوا: قُصِرَتِ الصَّلَاةُ، وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، [فَهَابَاهُ أَنْ يُكَلِّمَاهُ. فَقَالَ ذُو الْيَدَيْنِ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَصُرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ؟] قال: مَا قُصِرَتْ [الصَّلَاةُ] وَمَا نَسِيتُ، قال: فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ إِلَّا رَكْعَتَيْنِ، قال: فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقالوا: نَعَمْ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ كَسَجْدَتِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ وَكَبَّرَ، ثُمَّ سَجَدَ وَكَبَّرَ. [راجع: ٧٢٠٠]

٧٣٧١ - قُرِئَ عَلَى سُفْيَانَ: سَمِعْتُ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي. [انظر: ٧٣٧٢، ٧٥٢٣، ٧٦٤١، ٩٠٨٣، ٩١٢٠، ١٠٣٧٧، ١٠٤٨٧، ١٠٧٣٧]

٧٣٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي. [راجع: ٧٣٧١]

٧٣٧٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قال: حَفِظْتُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى أَخْبَرَهُ، عَنْ ضَمْضَمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْأَسْوَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ: الْعَقْرَبِ، وَالْحَيَّةِ. [راجع: ٧١٧٨]

٧٣٧٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قِيلَ لِسُفْيَانَ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: نَعَمْ، قِيلَ لَهُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قال: نَعَمْ، مَنِ ابْتَاعَ مُحَفَّلَةً أَوْ مُصَرَّاةً فَهُوَ بِالْخِيَارِ، فَإِنْ شَاءَ أَنْ يَرُدَّهَا فَلْيَرُدَّهَا، وَإِنْ شَاءَ يُمْسِكُهَا أَوِ امْسَكَهَا. [انظر: ٧٥١٥، ٧٦٨٤، ١٠٥٩٤]

٧٣٧٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ؛ مَنْ أَمَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. [راجع: ٧١٣٦]

٧٣٧٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ الْأَغَرِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال سُفْيَانُ أَوَّلَ مَرَّةٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَعَادَهُ فَقال: الْأَغَرُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعِزَّةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا، (أَلْقَيْتُهُ) فِي النَّارِ. [انظر: ٨٨٨١، ٩٣٤٨، ٩٥٠٤، ٩٧٠١]

٧٣٧٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَصْدَقُ بَيْتٍ قَالَهُ الشَّاعِرُ:

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلُ

وَكَادَ ابْنُ أَبِي الصَّلْتِ يُسْلِمُ. [انظر: ٩٠٧٢، ٩٠٩٩، ٩٧٣٥، ٩٩٠٧، ١٠٠٧٦، ١٠٢٣٥]

٧٣٧٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي الْأَوْبَرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَائِمًا وَقَاعِدًا، وَحَافِيًا وَمُنْتَعِلًا.

٧٣٧٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَزَادَ فِيهِ: وَيَنْتَعِلُ، عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ.

٧٣٨٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي ابْنُ مُحَيْصِنٍ، شَيْخٌ مِنْ قُرَيْشٍ، سَهْمِيٌّ، سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾، شَقَّتْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَبَلَغَتْ مِنْهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَبْلُغَ، فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقال لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَارِبُوا وَسَدِّدُوا، فَكُلُّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ، حَتَّى النَّكْبَةِ يُنْكَبُهَا، [والشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا].

٧٣٨١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ طَاوُسًا، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فَقال مُوسَى: يَا آدَمُ، أَنْتَ أَبُونَا خَيَّبْتَنَا وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ؟ فَقال لَهُ آدَمُ: يَا مُوسَى، أَنْتَ اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ، (وَقال مَرَّةً: بِرِسَالَتِهِ)، وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ، أَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدَّرَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟ قال: حَجَّ آدَمُ مُوسَى، حَجَّ آدَمُ مُوسَى، (حَجَّ آدَمُ مُوسَى).

٧٣٨٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الْقَارِيِّ قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: لَا وَرَبِّ هَذَا الْبَيْتِ، مَا أَنَا قُلْتُ: مَنْ أَصْبَحَ جُنُبًا فَلَا يَصُومُ، مُحَمَّدٌ وَرَبِّ الْبَيْتِ قَالَهُ، مَا أَنَا نَهَيْتُ، عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، مُحَمَّدٌ نَهَى عَنْهُ وَرَبِّ الْبَيْتِ. [انظر: ٧٨٢٦]

٧٣٨٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ مُنَبِّهٍ، يَعْنِي وَهْبًا، عَنْ أَخِيهِ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: لَيْسَ أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثًا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي، إِلَّا عَبْدَ(٢/٢٤٩) اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ، وَكُنْتُ لَا أَكْتُبُ.

٧٣٨٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ هِشَامِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).

وَيَحْيَى، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مَنْ وَجَدَ مَالَهُ عِنْدَ رَجُلٍ مُفْلِسٍ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ.

٧٣٨٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، سَمِعَهُ مِنْ شَيْخٍ، فَقال مَرَّةً: سَمِعْتُهُ مِنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ أَعْرَابِيٍّ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا (فَقَالَ) ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ [فَلْيَقُلْ: آمَنَّا بِاللَّهِ] وَمَنْ قَرَأَ: وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ. فَلْيَقُلْ: وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ، وَمَنْ قَرَأَ ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى﴾ فَلْيَقُلْ: بَلَى.

قال إِسْمَاعِيلُ: فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ، هَلْ حَفِظَ؟ وَكَانَ أَعْرَابِيًّا، فَقال: يَا ابْنَ أَخِي، أَظَنَنْتَ أَنِّي لَمْ أَحْفَظْهُ! لَقَدْ حَجَجْتُ سِتِّينَ حَجَّةً، مَا مِنْهَا سَنَةٌ، إِلَّا أَعْرِفُ الْبَعِيرَ الَّذِي حَجَجْتُ عَلَيْهِ!!.

٧٣٨٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ الْعُذْرِيِّ، قال مَرَّةً: عَنْ أَبِي عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ جَدِّهِ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قال أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ شَيْئًا، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ شَيْئًا فَلْيَنْصِبْ عَصًا، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ عَصًا، فَلْيَخُطَّ خَطًّا، وَلاَ يَضُرُّهُ مَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ. [انظر: ٧٤٥٤، ٧٦٠٤]

٧٣٨٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِي عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

٧٣٨٨ - وقال عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِي عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَرْفَعُهُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٧٣٨٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِذَا زَنَتْ أَمَةُ أَحَدِكُمْ، فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا، فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ، وَلاَ يُثَرِّبْ (قال سُفْيَانُ: لاَ يُثَرِّبْ عَلَيْهَا: أَيْ لاَ يُعَيِّرْهَا) عَلَيْهَا فِي الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ: فَلْيَبِعْهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ. [انظر: ٨٨٧٣]

٧٣٩٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَجَدْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ﴾ وَ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾. [انظر: ٩٩٤٠]

٧٣٩١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلاَ فَرَسِهِ صَدَقَةٌ. [راجع: ٧٢٩٣]

٧٣٩٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ لِحَسَنٍ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ، وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ. [انظر: ٨٣٦٢]

٧٣٩٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).

وَأَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ؛ نَحْنُ الآخِرُونَ، وَنَحْنُ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيْدَ أَنَّ كُلَّ أُمَّةٍ أُوتِيَتِ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، ثُمَّ هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي كَتَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِمْ، فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ لَهُ، فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ، فَلِلْيَهُودِ غَدًا، وَلِلنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ. [راجع: ٧٣٠٨]

قال أَحَدُهُمَا: بَيْدَ أَنَّ، (وَقَالَ الآخَرُ): بَايْدَ.

٧٣٩٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، قال: سَمِعْتُ سُهَيْلَ بْنَ أَبِي صَالِحٍ يَذْكُرُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّيْتُمْ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَصَلُّوا أَرْبَعًا، فَإِنْ عَجِلَ بِكَ شَيْءٌ، فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ، وَرَكْعَتَيْنِ إِذَا رَجَعْتَ.

قال ابْنُ إِدْرِيسَ: لاَ أَدْرِي (هَذَا فِي حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أَمْ لاَ. [انظر: ٩٦٩٧، ١٠٤٩١]

٧٣٩٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، قال: سَمِعْتُ الأَعْمَشَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيْدَ (أَنَّهُمْ) أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، وَهُوَ الْيَوْمُ الَّذِي أُمِرُوا بِهِ، فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَجَعَلَهُ اللَّهُ لَنَا (٢/٢٥٠) عِيدًا، فَالْيَوْمَ لَنَا، وَغَدًا لِلْيَهُودِ، وَبَعْدَ غَدٍ لِلنَّصَارَى. [انظر: ٧٦٩٢]

٧٣٩٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ قال: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَخِيَارُهُمْ خِيَارُهُمْ لِنِسَائِهِمْ. [انظر: ١٠١١٠]

٧٣٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا. [انظر: ١٠٥٢٤]

٧٣٩٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الثَّيِّبُ تُسْتَأْمَرُ فِي نَفْسِهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْذَنُ، قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ إِذْنُهَا؟ قال: أَنْ تَسْكُتَ. [راجع: ٧١٣١]

٧٣٩٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقال: مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يَقُومُ مُسْتَقْبِلَ رَبِّهِ فَيَتَنَخَّعُ أَمَامَهُ؟ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُسْتَقْبَلَ فَيُتَنَخَّعَ فِي وَجْهِهِ؟! إِذَا تَنَخَّعَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَنَخَّعْ، عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ، فَلْيَقُلْ هَكَذَا، فِي ثَوْبِهِ. [انظر: ٩٣٥٥]

فَوَصَفَ الْقَاسِمُ: فَتَفَلَ فِي ثَوْبِهِ، ثُمَّ مَسَحَ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ.

٧٤٠٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ، يَعْقُوبَ أَنَّ أَبَا السَّائِبِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى صَلاَةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأُمِّ الْكِتَابِ، فَهِيَ خِدَاجٌ (هِيَ خِدَاجٌ. هِيَ خِدَاجٌ) غَيْرُ تَمَامٍ، قُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، إِنِّي أَكُونُ أَحْيَانًا وَرَاءَ الإِمَامِ؟ فَغَمَزَ ذِرَاعِي، وَقال: يَا فَارِسِيُّ، اقْرَأْهَا فِي نَفْسِكَ. [انظر: ٧٨٢٣، ٧٨٢٤، ٧٨٢٥، ٩٩٣٤، ١٠٣٢٤]

٧٤٠١ - حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قال: لَتُنَبَّأَنَّ: أَنْ تَتَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ، تَأْمُلُ الْبَقَاءَ، وَتَخَافُ الْفَقْرَ، وَلاَ تُمَهِّلُ، حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ قُلْتَ: لِفُلاَنٍ كَذَا، وَلِفُلاَنٍ كَذَا، أَلاَ وَقَدْ كَانَ لِفُلاَنٍ. [راجع: ٧١٥٩]

٧٤٠٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ سُفْيَانَ، قال: حَدَّثَنِي سَلَمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُ الشِّكَالَ مِنَ الْخَيْلِ. [انظر: ٩٦٢٤، ٩٨٩٦، ٩٩٣٥، ١٠١٦٣]

٧٤٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ، حَدَّثَنِي الْقَعْقَاعُ بْنُ حَكِيم، عَنْ أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ مِثْلُ الْوَالِد، أُعَلِّمُكُمْ، فَإِذَا أَتَى أَحَدُكُمُ الْخَلاَءَ فَلاَ تَسْتَقْبِلُوهَا وَلاَ تَسْتَدْبِرُوهَا، وَلاَ يَسْتَنْجِ بِيَمِينِهِ، وَكَانَ يَأْمُرُ بِثَلاَثَةِ أَحْجَارٍ، وَيَنْهَى عَنِ الرَّوْثِ وَالرِّمَّةِ. [راجع: ٧٣٦٢]

٧٤٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، حَدَّثَنِي الْقَعْقَاعُ بْنُ حَكِيم، عَنْ أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَحِمَ اللَّهُ رَجُلاً قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، فَصَلَّى وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ فَصَلَّتْ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، وَرَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ، وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا، فَصَلَّى، فَإِنْ أَبَى، نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ. [انظر: ٩٦٢٥]

٧٤٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى، عَنْ بَيْعِ الْحَصَى، وَبَيْعِ الْغَرَرِ. [انظر: ٩٦٢٦، ٩٦٦٥، ١٠٤٤٣]

٧٤٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي سَعِيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ الْوُضُوءِ، وَلأَخَّرْتُ الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، أَوْ شَطْرِ اللَّيْلِ. [انظر: ٧٨٤١، ٩٥٨٩، ٩٥٩٠]. [راجع: ٦٠٧]

٧٤٠٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنِي ثَابِتٌ الزُّرَقِيُّ، قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَسُبُّوا الرِّيحَ، فَإِنَّهَا تَجِيءُ بِالرَّحْمَةِ وَالْعَذَابِ، وَلَكِنْ سَلُوا اللَّهَ خَيْرَهَا، وَتَعَوَّذُوا بِهِ مِنْ شَرِّهَا. [انظر: ٧٦١٩، ٩٢٨٨، ٩٦٢٧، ١٠٧٢٥]

٧٤٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْب، قال: ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيد، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (٢/٢٥١) قال: لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، تُسَافِرُ يَوْمًا إِلاَّ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ. [راجع: ٧٢٢١]

٧٤٠٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، [عَنْ يَحْيَى]، حَدَّثَنِي ذَكْوَانُ أَبُو صَالِح، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَوْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، - شَكَّ، يَعْنِي يَحْيَى - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [انظر: ١٠١١٦]

٧٤١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: ثَلاَثٌ كُلُّهُمْ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَوْنُهُ: الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالنَّاكِحُ الْمُسْتَعْفِفُ، وَالْمُكَاتَبُ يُرِيدُ الأَدَاءَ. [انظر: ٩٦٢٩]

٧٤١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، قال: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَنَامُ عَيْنِي، وَلاَ يَنَامُ قَلْبِي. [انظر: ٩٦٥٥]

٧٤١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ سَعِيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال رَجُلٌ: كَمْ يُكْفِي رَأْسِي فِي الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ؟ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُبُّ بِيَدِهِ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاَثًا، قال: إِنَّ شَعْرِي كَثِيرٌ؟ قال: كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ وَأَطْيَبَ.

٧٤١٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ سَعِيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَصَدَّقُوا، قال رَجُلٌ: عِنْدِي دِينَارٌ، قال: تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى نَفْسِكَ، قال: عِنْدِي دِينَارٌ آخَرُ؟ قال: تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى زَوْجِكَ، قال: عِنْدِي دِينَارٌ آخَرُ؟ قال: تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى وَلَدِكَ، قال: عِنْدِي دِينَارٌ آخَرُ؟ قال: تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى خَادِمِكَ، قال: عِنْدِي دِينَارٌ آخَرُ؟ قال: أَنْتَ أَبْصَرُ. [مكرر: ١٠٠٨٨]

٧٤١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ سَعِيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَجَنَّبِ الْوَجْهَ، وَلاَ تَقُلْ قَبَّحَ اللَّهُ وَجْهَكَ، وَوَجْهَ مَنْ أَشْبَهَ وَجْهَكَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ. [انظر: ٩٦٠٢]

٧٤١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ سَعِيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ؟ قال: الَّذِي تَسُرُّهُ إِذَا نَظَرَ، وَتُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَ، وَلاَ تُخَالِفُهُ فِيمَا يَكْرَهُ، فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ. [انظر: ٩٥٨٥]

٧٤١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَابْنُ نُمَيْر، قالا: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا مَعَ عَبْدِي حِينَ يَذْكُرُنِي فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلاَ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلاَ هُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ، وَإِنِ اقْتَرَبَ إِلَيَّ شِبْرًا، اقْتَرَبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنِ اقْتَرَبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، اقْتَرَبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، (وَإِنْ) أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً.

وَقال ابْنُ نُمَيْر، فِي حَدِيثِهِ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ (حِينَ) يَذْكُرُنِي. [انظر: ٩٣٤٠، ١٠٢٢٩، ١٠٦٩٥، ١٠٧١٥، ١٠٧٩٢، ١٠٩٢٢]

٧٤١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَيَعْلَى، قالا: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَمْ مَضَى مِنَ الشَّهْرِ؟ قال: قُلْنَا: مَضَتْ ثِنْتَانِ وَعِشْرُونَ وَبَقِيَ ثَمَانٍ، قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ بَلْ مَضَتْ مِنْهُ ثِنْتَانِ وَعِشْرُونَ وَبَقِيَ سَبْعٌ، اطْلُبُوهَا اللَّيْلَةَ.

قال يَعْلَى: فِي حَدِيثِهِ الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ.

٧٤١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَوْ، عَنْ أَبِي سَعِيد (هُوَ شَكَّ، يَعْنِي الأَعْمَشَ) قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِلَّهِ مَلاَئِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الأَرْضِ فُضُلاً عَنْ كُتَّابِ النَّاسِ، فَإِذَا

وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَنَادَوْا: هَلُمُّوا إِلَى بُغْيَتِكُمْ، فَيَجِيئُونَ فَيَحُفُّونَ بِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ اللَّهُ: أَيُّ شَيْءٍ تَرَكْتُمْ عِبَادِي يَصْنَعُونَ؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ يَحْمَدُونَكَ وَيُمَجِّدُونَكَ وَيَذْكُرُونَكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَأَوْنِي؟ فَيَقُولُونَ: لاَ، فَيَقُولُ: فَكَيْفَ (لَوْ رَأَوْنِي) ؟ فَيَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْكَ لَكَانُوا [لَكَ] أَشَدَّ تَحْمِيدًا وَتَمْجِيدًا وَذِكْرًا، فَيَقُولُ: فَأَيُّ شَيْءٍ يَطْلُبُونَ؟ فَيَقُولُونَ: يَطْلُبُونَ الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قال: فَيَقُولُونَ: لاَ، فَيَقُولُ فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟ فَيَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصًا، وَأَشَدَّ لَهَا طَلَبًا، قال: فَيَقُولُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَتَعَوَّذُونَ؟ فَيَقُولُونَ: مِنَ النَّارِ، فَيَقُولُ: (٢/ ٢٥١) وَهَلْ رَأَوْهَا؟ فَيَقُولُونَ: لاَ، قال: فَيَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟ فَيَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا هَرَبًا، وَأَشَدَّ مِنْهَا خَوْفًا، قال: فَيَقُولُ: إِنِّي أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، قال: فَيَقُولُونَ: فَإِنَّ فِيهِمْ فُلاَنًا الْخَطَّاءَ، لَمْ يُرِدْهُمْ، إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ، فَيَقُولُ: هُمُ الْقَوْمُ لاَ يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ. [انظر: ٧٤٢٠، ٨٦٨٩، ٨٦٩٠، ٨٩٦٠]

٧٤١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ، نَحْوَهُ.

٧٤٢٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ (ز) بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: إِنَّ لِلَّهِ مَلاَئِكَةً سَيَّارَةً فُضُلاً، يَبْتَغُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٧٤١٨]

٧٤٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ (ح).

وَابْنُ نُمَيْرٍ، قال: أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ (عَلَى) مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلاَّ نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلاَئِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ. [انظر: ٧٦٨٧، ٧٩٢٩، ٨٢٩٩، ٩٢٦٣، ١٠٥٠٢، ١٠٦٨٧، ١٠٧٧١]

٧٤٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا الْعَبْدُ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ، كَانَ لَهُ أَجْرَانِ.

قال: فَحَدَّثْتُهُمَا كَعْبًا، قال كَعْبٌ: لَيْسَ عَلَيْهِ حِسَابٌ، وَلاَ عَلَى مُؤْمِنٍ مُزْهِدٍ. [انظر: ٩٠٥٧]

٧٤٢٣ - حَدَّثَنَا (أَبُو مُعَاوِيَةَ) ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَفْضَلَ الصَّدَقَةِ مَا تَرَكَ غِنًى،

تَقُولُ امْرَأَتُكَ: أَطْعِمْنِي، وَإِلاَّ (فَطَلِّقْنِي)، وَيَقُولُ خَادِمُكَ: أَطْعِمْنِي، وَإِلاَّ فَبِعْنِي، وَيَقُولُ وَلَدُكَ: إِلَى مَنْ تَكِلُنِي؟ قالوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَذَا شَيْءٌ قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ، أَمْ هَذَا مِنْ كِيسِكَ؟ قال: بَلْ هَذَا مِنْ كِيسِي. [انظر: ١٠١٧٥، ١٠٢٢٨، ١٠٧٩٥، ١٠٨٣٠]

٧٤٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلاَةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ (عَلَى) صَلاَتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلاَتِهِ فِي سُوقِهِ بِضْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً، وَذَلِكَ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ، لاَ يُرِيدُ إِلاَّ الصَّلاَةَ، لاَ يَنْهَزُهُ إِلاَّ الصَّلاَةُ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلاَّ رُفِعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَحُطَّ بِهَا عَنْهُ خَطِيئَةٌ، حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي صَلاَةٍ مَا كَانَتِ الصَّلاَةُ هِيَ تَحْبِسُهُ، وَالْمَلاَئِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِهِمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْهِ، مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ. [انظر: ١٠٧٥٣]

٧٤٢٥ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَقَالَ عَثْرَةً أَقَالَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٧٤٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَيَعْلَى، قالا: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَلْيَنُ قُلُوبًا، وَأَرَقُّ أَفْئِدَةً، الإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ.

قال أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي فِي حَدِيثِهِ رَأْسُ الْكُفْرِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ. [انظر: ١٠٢٢٧]

٧٤٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمْ تَحِلَّ الْغَنَائِمُ لِقَوْمٍ سُودِ الرُّءُوسِ قَبْلَكُمْ، كَانَتْ تَنْزِلُ (نَارٌ) مِنَ السَّمَاءِ فَتَأْكُلُهَا، كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ أَسْرَعَ النَّاسُ فِي الْغَنَائِمِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَوْلاَ كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلاَلاً طَيِّبًا﴾.

٧٤٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكِيعٌ قالا: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ (٢/٢٥٣) وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ الأَمِيرَ (وَقال وَكِيعٌ: الإِمَامَ)، فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى الأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي، (وَقال وَكِيعٌ: الإِمَامَ فَقَدْ عَصَانِي). [انظر: ١٠٠٩١]

٧٤٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي، عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، ثُمَّ هُمْ بَعْدَ ذَلِكَ مَنَازِلُ، لاَ يَتَغَوَّطُونَ، وَلاَ يَبُولُونَ، وَلاَ يَتَمَخَّطُونَ، وَلاَ يَبْزُقُونَ، أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ،

وَمَجَامِرُهُمُ الأَلُوَّةُ، أَخْلاَقُهُمْ عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، عَلَى طُولِ أَبِيهِمْ سِتِّينَ ذِرَاعًا. [راجع: ٧١٦٥]

٧٤٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ.

٧٤٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: وَاصَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، [فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّاسَ، فَوَاصَلُوا، فَبَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ] فَنَهَاهُمْ وَقال: إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَظَلُّ عِنْدَ رَبِّي، فَيُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي. [انظر: ٨٨٨٩، ١٠٤٣٧]

٧٤٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلاَ يُدْخِلْ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ، حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ. [انظر (ابو صالح وابو رزين): ٧٤٣٢م، ٧٤٣٣، ١٠٠٠٩٣]

٧٤٣٢م - قال: وَقال وَكِيعٌ: عَنْ أَبِي صَالِحٍ، وَأَبِي رَزِينٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَرْفَعُهُ ثَلاَثًا. [راجع: ٧٤٣٢]

٧٤٣٣ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، [عَنِ الأَعْمَشِ]، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: حَتَّى يَغْسِلَهَا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ. [راجع: ٧٤٣٢]

٧٤٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (بِقَافِيَةِ) رَأْسِ أَحَدِكُمْ حَبْلٌ فِيهِ ثَلاَثُ عُقَدٍ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِذَا قَامَ فَتَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ كُلُّهَا، قال: فَيُصْبِحُ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، قَدْ أَصَابَ خَيْرًا، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ، أَصْبَحَ كَسْلاَنَ، خَبِيثَ النَّفْسِ، لَمْ يُصِبْ خَيْرًا.

٧٤٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلاَ يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالْفَلاَةِ، يَمْنَعُهُ مِنَ ابْنِ السَّبِيلِ، وَرَجُلٌ بَايَعَ الإِمَامَ لاَ يُبَايِعُهُ إِلاَّ لِدُنْيَا، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَى لَهُ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ لَمْ يَفِ لَهُ، قال: وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلاً سِلْعَةً بَعْدَ الْعَصْرِ، فَحَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ لأَخَذَهَا بِكَذَا وَكَذَا، فَصَدَّقَهُ، وَهُوَ عَلَى [غَيْرِ] ذَلِكَ. [انظر: ١٠٢٣١]

٧٤٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكِيعٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، قالوا: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ -(ح).

وَابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ مَوْلُودٌ يُولَدُ إِلاَّ عَلَى هَذِهِ الْمِلَّةِ، (وَقال وَكِيعٌ مَرَّةً: عَلَى الْمِلَّةِ). [انظر: ٧٤٣٧، ٧٤٣٨، ٩٣٠٦، ١٠٢٤٦]

٧٤٣٧ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ ابْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، قال: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: لاَ يُولَدُ مَوْلُودٌ إِلاَّ عَلَى هَذِهِ الْمِلَّةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، وَيُنَصِّرَانِهِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٧٤٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلاَّ عَلَى هَذِهِ الْمِلَّةِ، حَتَّى يُبِينَ عَنْهُ لِسَانُهُ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُشَرِّكَانِهِ، قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ مَا كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ؟ قال: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ. [راجع: ٧٤٣٦]

٧٤٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا نَفَعَنِي مَالٌ قَطُّ مَا نَفَعَنِي مَالُ أَبِي بَكْرٍ، فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، وَقال: هَلْ أَنَا وَمَالِي إِلاَّ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

٧٤٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، وَأَبِي رَزِينٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَإِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ فَلاَ يَمْشِ فِي نَعْلِهِ الأُخْرَى، حَتَّى(٢/٢٥٤) يُصْلِحَهَا. [انظر: ٩٧١٣، ١٠١٩١، ١٠٢٢٥، ١٠٢٢٦م، ١٠٨٥٠]

٧٤٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ، فَحَدِيدَتُهُ بِيَدِهِ، يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِسُمٍّ، فَسُمُّهُ بِيَدِهِ، يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَهُوَ يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ، خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا. [انظر: ١٠١٩٨، ١٠٣٤٢]

٧٤٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلاَ تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ لاَ تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ.

قال أَبُو مُعَاوِيَةَ: عَلَيْكُمْ.

٧٤٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ -(هُوَ شَكٌّ، يَعْنِي الأَعْمَشَ)- قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِلَّهِ عُتَقَاءَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، لِكُلِّ عَبْدٍ مِنْهُمْ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ. [انظر: ١٠٢٥١]

٧٤٤٤ - حَدَّثَنَا رِبْعِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قال أبي: وَهُوَ أَخُو إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ، قال أبي: وَكَانَ يُفَضَّلُ عَلَى أَخِيهِ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدٍ(بْنِ) أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضَانُ فَانْسَلَخَ قَبْلَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ عِنْدَهُ أَبَوَاهُ الْكِبَرَ فَلَمْ يُدْخِلاَهُ الْجَنَّةَ.

قال رِبْعِيٌّ: وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ قَدْ قال: أَوْ أَحَدُهُمَا.

٧٤٤٥ - حَدَّثَنَا رِبْعِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُوتِرْ. [راجع: ٧٢٩٨]

٧٤٤٦ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: المَطْلُ ظُلْمُ الغَنِيِّ، وَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيءٍ فَلْيَتْبَعْ. [راجع: ٧٣٣٢]

٧٤٤٧ - حَدَّثَنَا رِبْعِيٌّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلاً يَسُوقُ بَدَنَةً، قَالَ: ارْكَبْهَا وَيْحَكَ، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا وَيْحَكَ(ز). [انظر: ١٠٢٣٨، ١٠٣٢٠]

٧٤٤٨ - حَدَّثَنَا رِبْعِيٌّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: لَيْسَ عَلَى المُسْلِمِ صَدَقَةٌ فِي فَرَسِهِ وَلاَ عَبْدِهِ. [راجع: ٧٢٩٣]

٧٤٤٩ - حَدَّثَنَا رِبْعِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَنَحْنُ غِلْمَانٌ، تَجِيءُ الأَعْرَابُ، نَقُولُ: يَا أَعْرَابِيُّ، نَحْنُ نَبِيعُ لَكَ، قَالَ: دَعُوهُ، فَلْيَبِعْ سِلْعَتَهُ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ.

٧٤٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: العَجْمَاءُ جَرْحُهَا جُبَارٌ، وَالبِئْرُ جُبَارٌ، وَالمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الخُمُسُ. [راجع: ٧٢٥٣]

٧٤٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، يَعْنِي ابْنَ المُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى رَكْعَةً مِنْ صَلاَةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَلَمْ تَفُتْهُ، وَمَنْ صَلَّى رَكْعَةً مِنْ صَلاَةِ العَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَلَمْ تَفُتْهُ. [انظر: ٧٤٥٣، ٧٥٢٩، ٨٥٦٩]

٧٤٥٢ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الحَسَنَ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: ثَلاَثٌ أَوْصَانِي بِهِنَّ خَلِيلِي ﷺ، لاَ أَدَعُهُنَّ أَبَدًا: الوَتْرُ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ، وَصِيَامُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَالغُسْلُ يَوْمَ الجُمُعَةِ. [راجع: ٧١٣٨]

٧٤٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ مِنَ العَصْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا، (وَمَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رَكْعَةً) قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا. [راجع: ٧٤٥١]

٧٤٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ (٢/٢٥٥) بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِي عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَفَعَهُ، قَالَ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُصَلِّ إِلَى شَيْءٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ، فَعَصًا، (فَإِنْ) لَمْ يَكُنْ عَصًا فَلْيَخْطُطْ خَطًّا، ثُمَّ لاَ يَضُرُّهُ مَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ. [راجع: ٧٣٨٦]

٧٤٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، فَلَقِيَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: أَرِنِي أَقَبِّلْ مِنْكَ حَيْثُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقَبِّلُ، قَالَ: فَقَالَ (بِقَمِيصِهِ)، قَالَ: فَقَبَّلَ سُرَّتَهُ. [انظر: ٩٥٠٦، ١٠٣٣١، ١٠٤٠٣]

٧٤٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لاَ تُنْكَحُ المَرْأَةُ - أَوْ قَالَ: لاَ تُنْكَحُ المَرْأَةُ - عَلَى عَمَّتِهَا، وَلاَ عَلَى خَالَتِهَا.

٧٤٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ وَأَبُو عَامِرٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ يَعْنِي الدَّسْتُوَائِيَّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: وَاللَّهِ لأُقَرِّبَنَّ بِكُمْ صَلاَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقْنُتُ فِي الرَّكْعَةِ الأَخِرَةِ مِنْ صَلاَةِ الظُّهْرِ، وَصَلاَةِ العِشَاءِ، وَصَلاَةِ الصُّبْحِ، (قَالَ أَبُو عَامِرٍ فِي حَدِيثِهِ: العِشَاءِ الأَخِرَةِ، وَصَلاَةِ الصُّبْحِ) بَعْدَمَا يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ(ز)، يَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ، وَيَلْعَنُ الكُفَّارَ، (وَقَالَ أَبُو عَامِرٍ: وَيَلْعَنُ الكَافِرِينَ). [انظر: ٨٤٢٦، ١٠٠٧٥]

٧٤٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، يَعْنِي ابْنَ (سَعْدٍ)، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ عَلَى أَحَدٍ، أَوْ يَدْعُوَ لأَحَدٍ، قَنَتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ، فَرُبَّمَا قَالَ، إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ: اللَّهُمَّ أَنْجِ الوَلِيدَ بْنَ الوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، وَالمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ المُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، وَاجْعَلْهَا سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ، قَالَ: يَجْهَرُ بِذَلِكَ وَيَقُولُ، فِي بَعْضِ صَلاَتِهِ، فِي صَلاَةِ الفَجْرِ: اللَّهُمَّ العَنْ فُلاَنًا وَفُلاَنًا، حَيَّيْنِ مِنَ العَرَبِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ، أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ، فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾. [راجع: ٧٢٥٩]

٧٤٥٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَلْيُخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ. [راجع: ٧٥٩٧، ٩٥٠٨، ١٠٧٥٨]

٧٤٦٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الحَارِثِ، حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَحْتَ الكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزَارِ فِي النَّارِ.

٧٤٦١ - حَدَّثَنَا الخَفَّافُ، عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ.

٧٤٦٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ كَانَ لَهُ شِقْصٌ فِي مَمْلُوكٍ فَأَعْتَقَ نَصِيبَهُ، فَعَلَيْهِ خَلاَصُهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ

لَهُ مَالٌ، اسْتُسْعِيَ الْعَبْدُ فِي ثَمَنِ رَقَبَتِهِ، غَيْرَ مَشْقُوقٍ. [انظر: ٨٥٤٦، ٩٤٩٨، ١٠٠٥٢، ١٠١١١، ١٠٨٨٥]

٧٤٦٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ ضَمْضَمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الأَسْوَدَيْنِ فِي الصَّلاَةِ.

قَالَ يَحْيَى: وَالأَسْوَدَانِ: الْحَيَّةُ وَالْعَقْرَبُ. [راجع: ٧١٧٨]

٧٤٦٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تُجُوِّزَ لأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثَتْ فِي أَنْفُسِهَا (أَوْ وَسْوَسَتْ بِهِ أَنْفُسُهَا) مَا لَمْ تَعْمَلْ بِهِ، أَوْ تَكَلَّمْ بِهِ [انظر: ٨٠٩٧، ٩٤٩٤، ١٠١٤٠، ١٠٢٤٣، ١٠٣٦٨].

٧٤٦٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ -(ح).

وَابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ هَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا بَاتَتْ تَلْعَنُهَا الْمَلاَئِكَةُ.

قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: حَتَّى تَرْجِعَ. [انظر: ٨٥٦٢، ٩٠٠١، ١٠٠٤٦، ١٠٧٤٢، ١٠٩٥٩]

٧٤٦٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً، (وَجَعَلَ ابْنُ عَوْنٍ يُرِينَا بِكَفِّهِ الْيُمْنَى، فَقُلْنَا: يُزَهِّدُهَا) لاَ يُوَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي (٢/٢٥٦) يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا إِلاَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ. [راجع: ٧١٥١]

٧٤٦٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ، فَأَبْرِدُوا بِالصَّلاَةِ. [انظر: ٧٦٠٢]

٧٤٦٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَمَمْتُمْ فَخَفِّفُوا، فَإِنَّ فِيكُمُ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَالصَّغِيرَ. [انظر: ٩٠٩٣، ١٠٩٥١]

٧٤٦٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنْ حَبِيبٍ الْهُذَلِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَوْ رَأَيْتُ الأُرْوَى تَجُوسُ مَا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا، يَعْنِي الْمَدِينَةَ، مَا هِجْتُهَا وَلاَ مَسَسْتُهَا، وَذَلِكَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (١) يُحَرِّمُ شَجَرَهَا أَنْ يُخْبَطَ أَوْ يُعْضَدَ.

٧٤٧٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْمَلاَئِكَةُ تَلْعَنُ أَحَدَكُمْ إِذَا أَشَارَ لأَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لأَبِيهِ وَأُمِّهِ.

قَالَ أَبِي: وَلَمْ يَرْفَعْهُ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ. [انظر: ١٠٥٦٥]

٧٤٧١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْجُلاَسِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ شِمَاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَمَرَّ عَلَيْهِ مَرْوَانُ، فَقَالَ: بَعْضَ حَدِيثِكَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (أَوْ حَدِيثَكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) ثُمَّ رَجَعَ، فَقُلْنَا: الأَنَ يَقَعُ بِهِ، قَالَ: كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى جَنَائِزِ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَنْتَ خَلَقْتَهَا، وَأَنْتَ رَزَقْتَهَا، وَأَنْتَ هَدَيْتَهَا لِلإِسْلاَمِ، وَأَنْتَ قَبَضْتَ رُوحَهَا، تَعْلَمُ سِرَّهَا وَعَلاَنِيَتَهَا، جِئْنَا شُفَعَاءَ، فَاغْفِرْ لَهَا. [انظر: ٨٧٣٦، ٩٩١٥]

٧٤٧٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ زِيَادٍ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ كِسْرَى بَعْدَ كِسْرَى، وَلاَ قَيْصَرَ بَعْدَ قَيْصَرَ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَيُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. [انظر: ٩٦٣٤، ١٠١٦٩]

٧٤٧٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ زِيَادٍ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَدْخُلُ أَحَدُكُمُ الْجَنَّةَ بِعَمَلِهِ، قَالُوا: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلاَ أَنَا، إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ وَفَضْلٍ، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ. [انظر: ١٠١٢٧]

٧٤٧٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ الْجَلاَّجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ فِي مَنْخَرَيْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ، وَلاَ يَجْتَمِعُ شُحٌّ وَإِيمَانٌ فِي قَلْبِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ. [انظر (حصين بن الجلاج او القعقاع ابن الجلاج): ٨٤٩٣، ٩٦٩١]

٧٤٧٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الأَغَرَّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا، خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [انظر: ٧٧٢٦، ٩٠٠٠، ١٠٠١٠، ١٠٠٤٥، ١٠١١٧، ١٠٣٠٤]

٧٤٧٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ مَوْلَى اللَّيْثِيِّينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ سَبَقَ إِلاَّ فِي خُفٍّ أَوْ حَافِرٍ. [انظر: ٨٩٨١، ٩٤٨٣]

٧٤٧٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُنْفِقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ، مِنْ لَدُنْ ثُدِيِّهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَأَمَّا الْمُنْفِقُ فَلاَ يُنْفِقُ مِنْهَا إِلاَّ اتَّسَعَتْ حَلَقَةٌ مَكَانَهَا، فَهُوَ يُوَسِّعُهَا عَلَيْهِ، وَأَمَّا الْبَخِيلُ فَإِنَّهَا لاَ تَزْدَادُ عَلَيْهِ إِلاَّ اسْتِحْكَامًا. [راجع: ٧٣٣١]

٧٤٧٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ: لَوْ كَانَ أُحُدٌ عِنْدِي ذَهَبًا لَسَرَّنِي أَنْ أُنْفِقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنْ لاَ يَأْتِيَ عَلَيَّ ثَلاَثَةٌ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، وَلاَ دِرْهَمٌ، إِلاَّ شَيْءٌ أُرْصِدُهُ فِي دَيْنٍ يَكُونُ عَلَيَّ.

٧٤٧٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلِي وَمَثَلُ الأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي، كَمَثَلِ رَجُلٍ ابْتَنَى بُنْيَانًا، فَأَحْسَنَهُ وَأَكْمَلَهُ، إِلاَّ مَوْضِعَ لَبِنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ

مِنْ زَوَايَاهُ، فَجَعَلَ النَّاسُ (٢/٢٥٧) يُطِيفُونَ بِهِ وَيَعْجَبُونَ مِنْهُ، وَيَقُولُونَ: مَا رَأَيْنَا بُنْيَانًا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا، إِلاَّ مَوْضِعَ هَذِهِ اللَّبِنَةِ! فَكُنْتُ أَنَا هَذِهِ اللَّبِنَةَ.

٧٤٨٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: أَوَّلُ زُمْرَةٍ مِنْ أُمَّتِي تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى أَشَدِّ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً.

٧٤٨٠م - وَفِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لاَ يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا شَيْئًا، إِلاَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ.

٧٤٨٠م - قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقْبَضَ الْعِلْمُ، وَتَظْهَرَ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ، قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: الْقَتْلُ. [انظر: ١٠٨٠٢]

٧٤٨١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عِيَاضُ بْنُ دِينَارٍ، اللَّيْثِيُّ، وَكَانَ ثِقَةً، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، خَلِيفَةَ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ عَلَى الْمَدِينَةِ أَيَّامَ الْحَجِّ، يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: أَوَّلُ زُمْرَةٍ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [انظر: ٧٤٨٠]

٧٤٨٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنهما، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ، فَيَذْهَبَ إِلَى الْجَبَلِ فَيَحْتَطِبَ، ثُمَّ يَأْتِيَ بِهِ يَحْمِلُهُ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَبِيعَهُ فَيَأْكُلَ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، وَلأَنْ يَأْخُذَ تُرَابًا فَيَجْعَلَهُ فِي فِيهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْعَلَ فِي فِيهِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

٧٤٨٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِلَّهِ مَلاَئِكَةً يَتَعَاقَبُونَ، مَلاَئِكَةُ اللَّيْلِ، وَمَلاَئِكَةُ النَّهَارِ، فَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ وَصَلاَةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ الَّذِينَ كَانُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ، فَيَقُولُ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ يُصَلُّونَ.

٧٤٨٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -(ح).

وَعَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصِّيَامُ جُنَّةٌ، وَإِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يَوْمًا صَائِمًا فَلاَ يَرْفُثْ وَلاَ يَجْهَلْ، وَإِنِ امْرُؤٌ قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ: فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ، إِنِّي صَائِمٌ. [راجع: ٧٣٣٦]

٧٤٨٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [انظر: ١٠٢٩٦، ١٠٨٩٧]

٧٤٨٥م - وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلاَّ الصِّيَامَ، فَهُوَ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، إِنَّمَا يَتْرُكُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ مِنْ أَجْلِي، فَصِيَامُهُ (لِي) وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، كُلُّ حَسَنَةٍ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ، إِلاَّ الصِّيَامَ، فَهُوَ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ.

٧٤٨٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -(ح).

وَعَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ، قَالُوا: فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ فِي ذَلِكَ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي، فَاكْلَفُوا مِنَ الأَعْمَالِ مَا لَكُمْ بِهِ طَاقَةٌ. [راجع: ٧٢٢٨]

٧٤٨٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: النَّاسُ مَعَادِنُ، تَجِدُونَ خِيَارَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارَهُمْ فِي الإِسْلاَمِ إِذَا فَقِهُوا.

٧٤٨٨ - حَدَّثَنِي يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُسْلِمُ يَأْكُلُ فِي مِعًى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ.

٧٤٨٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةٌ يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ، لاَ يَقْطَعُهَا. [انظر: ٩٤٠٧]

٧٤٩٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً (٢/٢٥٨). [انظر: ٩٤٠٥]

٧٤٩١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي. [راجع: ٧٢٩٧]

٧٤٩٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَرُونِي مَا (تَرَكْتُكُمْ)، فَإِنَّمَا هَلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلاَفِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنِ الشَّيْءِ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِالشَّيْءِ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ.

٧٤٩٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِائَةً غَيْرَ وَاحِدٍ، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، إِنَّهُ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ.

٧٤٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ الْحَدَّادُ أَبُو عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: كُلُّ صَلاَةٍ يُقْرَأُ فِيهَا، فَمَا أَسْمَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى عَلَيْنَا أَخْفَيْنَا عَلَيْكُمْ. [انظر: ٧٦٨٢، ٧٨٢١، ٧٩٩٣، ٨٠٦٢، ٨٥٠٦، ٨٥٦٨، ٩٣١٩، ٩٣٧٨، ٩٦١٤، ٩٧٠٩، ٩٧٦٠، ١٠٣٢٨]

٧٤٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِد، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِم الْقُرَشِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَاد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٧٩٢٦، ٨٠٠٦، ٩٠٢٢، ٩٩٤٥، ١٠٣٨٢]

٧٤٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا عَقِيلُ بْنُ مَعْقِل، عَنْ هَمَّام بْن مُنَبِّه، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَرَأَيْتُ حَلْقَةً عِنْدَ مِنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلْتُ، فَقِيلَ لِي: أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: فَسَأَلْتُ، فَقَالَ لِي: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْيَمَن، فَقَالَ: سَمِعْتُ حِبِّي (أَوْ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ) يَقُولُ: الإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ هُمْ أَرَقُّ قُلُوبًا، وَالْجَفَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ، أَصْحَابِ الْوَبَرِ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ. [انظر: ٨٨٣٣]

٧٤٩٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْن، حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّد عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عُبَيْد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ فِي جَنَازَةٍ، فَكُنْتُ إِذَا مَشَيْتُ سَبَقَنِي، فَأُهَرْوِلُ، فَإِذَا هَرْوَلْتُ سَبَقْتُهُ، فَالْتَفَتُّ إِلَى رَجُلٍ إِلَى جَنْبِي، فَقُلْتُ: تُطْوَى لَهُ الأَرْضُ، وَخَلِيلِ إِبْرَاهِيمَ. [انظر: ٧٩١٦]

٧٤٩٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيد، أَنَّ أَبَا بَكْرِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا بَكْرِ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ ابْنِ هِشَامٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ وَجَدَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ إِنْسَانٍ قَدْ أَفْلَسَ، أَوْ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ. [راجع: ٧١٢٤]

٧٤٩٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ (سَعْد) بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: جِدَالٌ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ. [انظر: ٧٨٣٥، ٧٩٧٦، ٩٤٧٤، ١٠١٤٨، ١٠٢٠٥، ١٠٤١٩، ١٠٥٤٦، ١٠٨٤٦]

٧٥٠٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّاب، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَعْفَر، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا بَقِيَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، نَزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَرْزِقُنِي فَأَرْزُقَهُ؟ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَكْشِفُ الضُّرَّ فَأَكْشِفَهُ عَنْهُ، حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ. [انظر: ١٠٧٦٦]

٧٥٠١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَعْفَر، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: ثَلاَثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ، لاَ شَكَّ فِيهِنَّ، دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ. [انظر: ٨٥٨٤، ٩٦٠٤، ١٠١٩٩، ١٠٧١٩، ١٠٧٨١]

٧٥٠٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَعْفَر، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَفْضَلُ الأَعْمَالِ عِنْدَ اللَّه، إِيمَانٌ [بِاللَّه] لاَ شَكَّ فِيهِ، وَغَزْوٌ لاَ غُلُولَ فِيهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: حَجٌّ مَبْرُورٌ. يُكَفِّرُ خَطَايَا تِلْكَ السَّنَةِ. [انظر: ٨٥٦٣، ٩٦٩٨، ١٠٧٦٧]

٧٥٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِد الْحَدَّادُ، (عَنْ خَلَف) بْنِ مِهْرَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الأَصَمِّ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلاَثٍ: صَوْمِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلاَةِ الضُّحَى، وَلاَ أَنَامُ إِلاَّ عَلَى وِتْرٍ. [انظر: ٩٩١٨]

٧٥٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ، كُوفِيٌّ ثِقَةٌ، عَنْ (٢/٢٥٩) مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ بِوُضُوءٍ، أَوْ مَعَ كُلِّ وُضُوءٍ سِوَاكٌ، وَلأَخَّرْتُ عِشَاءَ الآخِرَةِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ. [انظر: ٧٨٤٠، ٩١٦٨، ٩١٦٩، ٩٥٤٤]

٧٥٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَر، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا أَصْلَحَ خَادِمُ أَحَدِكُمْ لَهُ طَعَامَهُ، فَكَفَاهُ حَرَّهُ وَبَرْدَهُ، فَلْيُجْلِسْهُ مَعَهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُنَاوِلْهُ أُكْلَةً فِي يَدِهِ. [انظر (ابو سلمة او محمد بن زياد): ٧٧٩٢، ٩٢٩٦، ٩٥٥٤]

٧٥٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَر، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَقَامَ فِي مُصَلاَّهُ، فَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَغْتَسِلْ، فَانْصَرَفَ ثُمَّ قَالَ: كَمَا أَنْتُمْ، فَصَفَفْنَا، وَإِنَّ رَأْسَهُ لَيَنْطِفُ، فَصَلَّى بِنَا. [راجع: ٧٢٣٧]

٧٥٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَر، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلاَلَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَصُومُوا ثَلاَثِينَ يَوْمًا. [انظر: ٩٦٥٢م، ١٠٤٥٥م]

٧٥٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَر، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلاَ يَغْمِسْ يَدَهُ فِي إِنَائِهِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلاَثًا، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ. [راجع: ٧٢٨٠]

٧٥٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَر، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: لاَ تَقُولُوا خَيْبَةَ الدَّهْرِ، إِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ، وَلاَ تُسَمُّوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ.

٧٥١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَر، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الأَغَرِّ أَبِي عَبْدِ اللَّه، صَاحِبِ أَبِي هُرَيْرَةَ، [عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ]، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ قَعَدَتِ الْمَلاَئِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ، يَكْتُبُونَ مَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ طَوَتِ الْمَلاَئِكَةُ الصُّحُفَ، وَدَخَلَتْ تَسْمَعُ الذِّكْرَ. [انظر (ابو عبد الله الاغر وابو سلمة بن عبد الرحمن): ٧٥٧٢، ٧٧٥٣، ٧٧٥٤، ٧٧٥٥، ١٠٥٧٥، ١٠٦٥٤]

٧٥١١ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: الْمُهَجِّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ، كَالْمُهْدِي بَدَنَةً، ثُمَّ كَالْمُهْدِي بَقَرَةً، ثُمَّ كَالْمُهْدِي شَاةً، ثُمَّ كَالْمُهْدِي بَطَّةً، ثُمَّ كَالْمُهْدِي دَجَاجَةً، ثُمَّ كَالْمُهْدِي بَيْضَةً. [انظر: ١٠٦٥٤]

٧٥١٢ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِد، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْب، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ (١) يَزِيدَ، اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سُئِلَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ. [انظر: ٦٦٢٥، ٩٠٩٢، ١٠٧٣٢]

٧٥١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ الْحَدَّادُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا بَعُوضَةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا ذَرَّةً. [انظر: ٩٠٦٦، ٩٨٣٣، ١٠٨٣١]

٧٥١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرَاهِيجَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ. [انظر: ٩٩١٢، ١٠٦٨٦]

٧٥١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ عَوْف، عَنْ خِلَاسِ بْنِ عَمْرٍو، وَمُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ اشْتَرَى لِقْحَةً مُصَرَّاةً، أَوْ شَاةً مُصَرَّاةً، فَحَلَبَهَا فَهُوَ بِأَحَدِ النَّظَرَيْنِ، بِالْخِيَارِ، إِلَى أَنْ يَحُوزَهَا، أَوْ يَرُدَّهَا وَإِنَاءً مِنْ طَعَامٍ. [راجع: ٧٣٧٤]

٧٥١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ عَوْف، عَنْ خِلَاسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَثَلُ الَّذِي يَعُودُ فِي عَطِيَّتِهِ، كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَأْكُلُ، حَتَّى إِذَا شَبِعَ قَاءَ، ثُمَّ عَادَ فِي قَيْئِهِ فَأَكَلَهُ. [انظر: ٩٥٤٧، ١٠٣٨٦]

٧٥١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ عَوْف، عَنْ خِلَاسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ. [انظر (خلاس وابن سيرين): ٧٥١٨، ٧٥٩٢، ٨٧٢٥، ١٠٣٩٠، ١٠٨٥٣]

٧٥١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، مِثْلَهُ. [راجع: ٧٥١٧]

٧٥١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تُسْتَأْمَرُ الْيَتِيمَةُ فِي نَفْسِهَا، فَإِنْ سَكَتَتْ فَهُوَ إِذْنُهَا، وَإِنْ أَبَتْ فَلَا جَوَازَ عَلَيْهَا. [انظر: ٨٩٧٦، ١٠١٥١]

٧٥٢٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْص، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (٢/٢٦٠) قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ كِتَابًا فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي. [راجع: ٧٢٩٧]

٧٥٢٠م - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْص، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، الأَنْبِيَاءُ كُلُّهُمْ بَنُو عَلَّاتٍ، وَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَ عِيسَى نَبِيٌّ. [انظر: ٩٩٧٥، ١٠٩٩٤]. [سقط من الميمنية]

٧٥٢١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْص، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (حُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وَحُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ).

٧٥٢٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَاب، أَخْبَرَنِي أَبُو مَوْدُود، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَدْرَد، قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا بَزَقَ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَدْفِنْهُ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلْيَبْزُقْ فِي ثَوْبِهِ. [انظر: ٨٢٨٠، ١٠٠٩٨، ١٠٩٠٢]

٧٥٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي. [راجع: ٧٣٧١]

٧٥٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ يُونُسَ، يَعْنِي ابْنَ عُبَيْد، عَنِ الصَّلْتِ بْنِ غَالِبٍ الْهُجَيْمِيِّ، عَنْ مُسْلِمٍ: سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَقَلَ رَاحِلَتَهُ وَهِيَ مُنَاخَةٌ، وَأَنَا آخِذٌ بِخِطَامِهَا، أَوْ بِزِمَامِهَا، وَاضِعًا رِجْلِي عَلَى يَدِهَا، فَجَاءَ نَفَرٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَامُوا حَوْلَهُ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، فَشَرِبَ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، ثُمَّ نَاوَلَ الَّذِي عَلَى يَمِينِهِ، فَشَرِبَ قَائِمًا حَتَّى شَرِبَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ قِيَامًا.

٧٥٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَر، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَاد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: أَوَ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: أَمَا يَخَافُ الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَالإِمَامُ سَاجِدٌ أَنْ يُحَوِّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ. [انظر: ٧٥٢٦، ٧٦٥٥، ٩٤٩١، ٩٨٨٥، ١٠٠٧١، ١٠١٠٦، ١٠٥٥٣]

٧٥٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ يُونُسَ، يَعْنِي ابْنَ عُبَيْد، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَاد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يُؤْمِنُ الَّذِي رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الإِمَامِ، وَهُوَ مَعَ الإِمَامِ، أَنْ يُحَوِّلَ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ؟!

٧٥٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ: صَوْمِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَالْوِتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ، وَالْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. [راجع: ٧١٣٨]

٧٥٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: ذَكَرُوا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلًا، أَوْ أَنَّ رَجُلًا قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فُلَانًا نَامَ الْبَارِحَةَ وَلَمْ يُصَلِّ حَتَّى أَصْبَحَ، قال: بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ. [انظر: ٩٥١٢]

٧٥٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَر، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْف، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قال: مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا، وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا. [راجع: ٧٤٥١]

٧٥٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَر، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ

وَالتَّمْرَتَانِ، وَالأُكْلَةُ وَالأُكْلَتَانِ، قالوا: فَمَنِ الْمِسْكِينُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: الَّذِي لاَ يَجِدُ غِنًى، وَلاَ يَعْلَمُ النَّاسُ بِحَاجَتِهِ فَيُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ.

قال الزُّهْرِيُّ: وَذَلِكَ هُوَ الْمَحْرُومُ.

٧٥٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ، غَيْرَ أَنَّهُ قال: قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَنِ الْمِسْكِينُ؟ قال: الَّذِي لَيْسَ لَهُ غِنًى، وَلاَ يَسْأَلُ النَّاسَ إِلْحَافًا. [انظر: ٩٧٤٥، ٩٨٩١، ١٠٠٦٩]

٧٥٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، أَخِي وَهْبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ. [انظر: ٨١٦٠]

٧٥٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لاَ يَصْبُغُونَ، فَخَالِفُوا عَلَيْهِمْ. [راجع: ٧٢٧٢]

٧٥٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: النَّاسُ مَعَادِنُ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلاَمِ إِذَا فَقِهُوا. [انظر: ٩٦٥١، ١٠٤٧٥]

٧٥٣٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، (٢/٢٦١) وَيَزِيدُ، قالا: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فُجِّرَتْ أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ مِنَ الْجَنَّةِ: الْفُرَاتُ، وَالنِّيلُ، وَسَيْحَانُ، وَجَيْحَانُ.

٧٥٣٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ وَابْنُ نُمَيْرٍ قالا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غَيِّرُوا الشَّيْبَ، وَلاَ تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَلاَ بِالنَّصَارَى. [راجع: ٧١٣٢]

٧٥٣٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، قالا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُؤْتَى بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُوقَفُ عَلَى الصِّرَاطِ، فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَطَّلِعُونَ خَائِفِينَ وَجِلِينَ أَنْ يُخْرَجُوا، (وَقال يَزِيدُ: أَنْ يُخْرَجُوا مِنْ مَكَانِهِمُ الَّذِي هُمْ فِيهِ) فَيُقَالُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ قالوا: نَعَمْ رَبَّنَا، هَذَا الْمَوْتُ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ النَّارِ، فَيَطَّلِعُونَ فَرِحِينَ مُسْتَبْشِرِينَ أَنْ يُخْرَجُوا مِنْ مَكَانِهِمُ الَّذِي هُمْ فِيهِ، فَيُقَالُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ قالوا: نَعَمْ، هَذَا الْمَوْتُ، فَيَأْمُرُ بِهِ فَيُذْبَحُ عَلَى الصِّرَاطِ، ثُمَّ يُقَالُ: لِلْفَرِيقَيْنِ كِلاَهُمَا: خُلُودٌ فِيمَا تَجِدُونَ، لاَ مَوْتَ فِيهِ أَبَدًا. [انظر: ٨٨٩٣، ١٠٦٦٥]

٧٥٣٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (ح).

وَابْنُ نُمَيْرٍ، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ، رَبَطَتْهَا، فَلَمْ تُطْعِمْهَا، وَلَمْ تَسْقِهَا، وَلَمْ تُرْسِلْهَا، فَتَأْكُلَ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ. [انظر: ٧٨٣٤، ٩٤٧٨]

٧٥٣٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَيَزِيدُ، قالا: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ، قالوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ قال: إِنَّكُمْ لَسْتُمْ كَهَيْئَتِي، إِنَّ اللَّهَ حَبِّي يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي، وَقال يَزِيدُ: إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي. [انظر: ٧٧٧٣، ١٠٧٠٥]

٧٥٤٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ، قال: سَمِعْتُ سَالِمًا، قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُقْبَضُ الْعِلْمُ، وَيَظْهَرُ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْهَرْجُ؟ قال: الْقَتْلُ. [انظر: ٧٨٥٩، ١٠٧٩٨]

٧٥٤١ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ. [انظر: ٩٦٧٩، ١٠٢١٧]

٧٥٤٢ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ ثُمَّ جَلَسَ فِي مُصَلاَّهُ، لَمْ تَزَلِ الْمَلاَئِكَةُ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، مَا لَمْ يُحْدِثْ أَوْ يَقُومْ. [انظر: ٩٤٤٩، ١٠٥٠٦]

٧٥٤٣ - حَدَّثَنَا يَعْلَى وَيَزِيدُ، قالا: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: مَرَّتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [جَنَازَةٌ] - قال يَزِيدُ: مَرُّوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجَنَازَةٍ - فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا فِي مَنَاقِبِ الْخَيْرِ، فَقال: وَجَبَتْ، ثُمَّ مَرَّتْ عَلَيْهِ جَنَازَةٌ أُخْرَى، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا فِي مَنَاقِبِ الشَّرِّ، فَقال: وَجَبَتْ، ثُمَّ قال: إِنَّكُمْ شُهَدَاءُ [اللَّهِ] فِي الأَرْضِ. [انظر: ١٠٤٧٦، ١٠٨٤٨]

٧٥٤٤ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، وَيَزِيدُ، قالا: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ، إِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَشَبَّهُ بِي. [انظر: ٩٤٨٤، ٢٢٩٧٨]

٧٥٤٥ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَحْسِرُ الْفُرَاتُ، عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَيَقْتَتِلُ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ عَشَرَةٍ تِسْعَةٌ. [انظر: ٨٥٤٠، ٩٣٥٦]

٧٥٤٦ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ. [انظر: ٩٦٤٥]

٧٥٤٧ - حَدَّثَنَا يَعْلَى وَيَزِيدُ، قالا: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الأَمْرِ، خِيَارُهُمْ تَبَعٌ لِخِيَارِهِمْ، وَشِرَارُهُمْ تَبَعٌ لِشِرَارِهِمْ.

٧٥٤٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، وَيَعْلَى قالا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلاَّ السَّامَ. قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا السَّامُ؟ قال: الْمَوْتُ (٢/٢٦٢). [راجع: ٧٢٨٥]

٧٥٤٩ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ يَعْنِي ابْنَ غَزْوَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: الْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ مِثْلاً بِمِثْلٍ، وَزْنًا بِوَزْنٍ، وَالذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَزْنًا بِوَزْنٍ، مِثْلاً بِمِثْلٍ، فَمَنْ زَادَ فَهُوَ رِبًا. [انظر: ٩٦٣٧]

٧٥٤٩م - وَلاَ تُبَاعُ ثَمَرَةٌ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا.

٧٥٥٠ - حَدَّثَنَا رِبْعِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَقَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: ثَلاَثٌ مِنْ عَمَلِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ لاَ يَتْرُكُهُنَّ أَهْلُ الإِسْلاَمِ: النِّيَاحَةُ، وَالاسْتِسْقَاءُ بِالأَنْوَاءِ، وَكَذَا، قُلْتُ لِسَعِيدٍ: وَمَا هُوَ؟ قال: دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ: يَا آلَ فُلاَنٍ، يَا آلَ فُلاَنٍ(١).

٧٥٥١ - حَدَّثَنَا رِبْعِيٌّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْعَلاَءِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً وَاحِدَةً، كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ. [انظر: ٨٨٤١، ٨٨٦٩، ١٠٢٩٢]

٧٥٥٢ - حَدَّثَنَا. [حديث ملفق من سابقه ولاحقه]

٧٥٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلٍ (ابْنِ) أَبِي صَالِحٍ، [عَنْ أَبِيهِ] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ صَاحِبِ كَنْزٍ لاَ يُؤَدِّي حَقَّهُ، إِلاَّ جُعِلَ صَفَائِحَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَتُكْوَى بِهَا جَبْهَتُهُ وَجَنْبُهُ وَظَهْرُهُ، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ عِبَادِهِ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ، ثُمَّ يُرَى سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ، وَمَا مِنْ صَاحِبِ غَنَمٍ لاَ يُؤَدِّي حَقَّهَا، إِلاَّ جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْفَرَ مَا كَانَتْ، فَيُبْطَحُ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ، فَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطَؤُهُ بِأَظْلاَفِهَا، لَيْسَ فِيهَا عَضْبَاءُ وَلاَ جَلْحَاءُ، كُلَّمَا مَضَتْ أُخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أُولاَهَا، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ عِبَادِهِ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ، ثُمَّ يُرَى سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ، وَمَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ لاَ يُؤَدِّي حَقَّهَا، إِلاَّ جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْفَرَ مَا كَانَتْ، فَيُبْطَحُ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ، فَتَطَؤُهُ بِأَخْفَافِهَا، كُلَّمَا مَضَتْ أُخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أُولاَهَا، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ، ثُمَّ يُرَى سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ، ثُمَّ سُئِلَ عَنِ الْخَيْلِ؟ فَقال: الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ وَجَمَالٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وِزْرٌ، أَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ، فَرَجُلٌ يَتَّخِذُهَا يُعِدُّهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمَا غَيَّبَتْ فِي بُطُونِهَا فَهُوَ لَهُ أَجْرٌ، وَإِنْ مَرَّتْ بِنَهَرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ، فَمَا غَيَّبَتْ فِي بُطُونِهَا فَهُوَ لَهُ أَجْرٌ، وَإِنْ مَرَّتْ فَمَا أَكَلَتْ مِنْهُ فَهُوَ لَهُ أَجْرٌ، وَإِنِ اسْتَنَّتْ شَرَفًا، فَلَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ تَخْطُوهَا أَجْرٌ، حَتَّى ذَكَرَ أَرْوَاثَهَا، وَأَبْوَالَهَا وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ وَجَمَالٌ، فَرَجُلٌ يَتَّخِذُهَا تَكَرُّمًا وَتَجَمُّلاً، وَلاَ يَنْسَى حَقَّ بُطُونِهَا وَظُهُورِهَا، وَعُسْرِهَا وَيُسْرِهَا، وَأَمَّا الَّذِي هِيَ عَلَيْهِ وِزْرٌ، فَرَجُلٌ يَتَّخِذُهَا بَذَخًا وَأَشَرًا، وَرِيَاءً وَبَطَرًا، ثُمَّ سُئِلَ عَنِ الْحُمُرِ؟ فَقال: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ فِيهَا إِلاَّ الآيَةَ الْفَاذَّةَ الْجَامِعَةَ ﴿مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾. [انظر: ٧٧٠٦، ٨٩٦٥، ٨٩٦٦، ٩٤٧٠]

٧٥٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، وَعَفَّانُ، قالا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، (قال عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ، قال: أَخْبَرَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ) عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُمْطَرَ النَّاسُ مَطَرًا لاَ تَكُنُّ مِنْهُ بُيُوتُ الْمَدَرِ، وَلاَ تَكُنُّ مِنْهُ إِلاَّ بُيُوتُ الشَّعَرِ.

٧٥٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مُنِعَتِ الْعِرَاقُ قَفِيزَهَا وَدِرْهَمَهَا، وَمُنِعَتِ الشَّامُ مُدَّهَا وَدِينَارَهَا، وَمُنِعَتْ مِصْرُ إِرْدَبَّهَا وَدِينَارَهَا، وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، يَشْهَدُ عَلَى ذَلِكَ لَحْمُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَدَمُهُ.

قال أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ، وَذَكَرَ أَبَا كَامِلٍ، فَقال: كُنْتُ آخُذُ مِنْهُ ذَا الشَّأْنَ، وَكَانَ أَبُو كَامِلٍ بَغْدَادِيًّا مِنَ (الأَبْنَاءِ).

٧٥٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (٢/٢٦٣) لاَ تَصْحَبُ الْمَلاَئِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ أَوْ جَرَسٌ. [انظر: ٨٠٨٣، ٨٣١٩، ٨٥٠٩، ٩٠٧٨، ٩٧٣٦، ١٠١٦٤، ١٠٩٥٤]

٧٥٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فِي طَرِيقٍ فَلاَ تَبْدَؤُهُمْ [بِالسَّلاَمِ]، وَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهَا.

قال زُهَيْرٌ: فَقُلْتُ لِسُهَيْلٍ: الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ فَقال: الْمُشْرِكُونَ. [انظر: ٧٦٠٦، ٨٥٤٢، ٩٧٢٤، ٩٩٢١، ١٠٨١٠]

٧٥٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. [انظر: ٧٧٩٧، ٨٤٩٠، ٩٠٣٥، ٩٧٥٤، ٩٧٧٣، ١٠٢٦٩، ١٠٨٣٥، ١٠٩٥٥]

٧٥٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ نَامَ وَفِي يَدِهِ غَمَرٌ وَلَمْ يَغْسِلْهُ، فَأَصَابَهُ شَيْءٌ، فَلاَ يَلُومَنَّ إِلاَّ نَفْسَهُ. [انظر: ١٠٩٥٣]

٧٥٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدَهُ، إِلاَّ أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا، فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ. [راجع: ٧١٤٣]

٧٥٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ، أُلْجِمَ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٧٩٣٠، ٨٠٣٥، ٨٥١٤، ٨٦٢٣، ١٠٤٢٥، ١٠٤٩٢، ١٠٦٠٥]

٧٥٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ، فَلْيَغْمِسْهُ فَإِنَّ أَحَدَ جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَالآخَرَ دَوَاءٌ. [انظر: ٨٦٤٢، ٩٠٢٤]

٧٥٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي الْمُهَزِّمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ فَاطِمَةَ ﷺ (أَوْ أُمَّ سَلَمَةَ ﷺ) أَنْ تَجُرَّ الذَّيْلَ ذِرَاعًا. [انظر: ٩٣٧٣]

٧٥٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي (عَمَّارٍ)، قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا أَطَاعَ الْعَبْدُ رَبَّهُ، وَأَطَاعَ سَيِّدَهُ، فَلَهُ أَجْرَانِ. [انظر: ٧٩١١، ٩٢٥٧، ١٠٣٠٣]

٧٥٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلِ (بْنِ) أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَجْتَمِعُ فِي النَّارِ مَنْ قَتَلَ كَافِرًا ثُمَّ سَدَّدَ بَعْدَهُ. [انظر: ٨٤٦٠، ٨٦٢٢، ٩١٧٥]

٧٥٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلاً شَكَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَسْوَةَ قَلْبِهِ! فَقَالَ لَهُ: إِنْ أَرَدْتَ تَلْيِينَ قَلْبِكَ، فَأَطْعِمِ الْمِسْكِينَ، وَامْسَحْ رَأْسَ الْيَتِيمِ. [انظر(ابو عمران الجوني او مجهول): ٩٠٠٦]

٧٥٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ، (وَثَلاَثَةُ) أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، صَوْمُ الدَّهْرِ. [انظر: ٨٩٧٤، ١٠٦٧٣]

٧٥٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ(ز)، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (ح).

وَيَعْقُوبُ، [حَدَّثَنَا أَبِي]، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ، إِمَّا مُحْسِنٌ، فَلَعَلَّهُ يَزْدَادُ خَيْرًا، وَإِمَّا مُسِيءٌ، فَلَعَلَّهُ يَسْتَعْتِبُ.

٧٥٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاهُ: إِذَا أَتَيْتَ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا، قال: فَلَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَتَجَاوَزَ عَنْهُ. [انظر: ٨٣٦٩، ٨٤٤٨]

٧٥٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْزِلُنَا غَدًا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ. [راجع: ٧٢٣٩]

٧٥٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلاَلَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَصُومُوا ثَلاَثِينَ يَوْمًا. [انظر: ٧٧٦٥]

٧٥٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ(٢/٢٦٤) شِهَابٍ، عَنِ الأَغَرِّ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -(ح).

وَيَعْقُوبُ قال: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَغَرَّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ يَعْقُوبُ أَبَا سَلَمَةَ. [راجع: ٧٥١٠]

٧٥٧٢ م- حَدَّثَنَاه يُونُسُ، عَنِ الأَغَرِّ (وَأَبِي) سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قال: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلاَئِكَةٌ، يَكْتُبُونَ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ، فَإِذَا جَلَسَ الإِمَامُ، طَوَوُا الصُّحُفَ، وَجَاؤُوا فَاسْتَمَعُوا الذِّكْرَ. [انظر: ١٠٦٥٤]

٧٥٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ (ح).

وَيَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَلاَ يُؤْذِينَا بِهَا فِي مَسْجِدِنَا هَذَا.

قال يَعْقُوبُ: يَعْنِي الثُّومَ. [انظر: ٧٥٩٩]

٧٥٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ (ح).

[وحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (قال إِبْرَاهِيمُ: لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال أَبِي، وَلَمْ يَشُكَّ يَعْقُوبُ) قال: فَضْلُ صَلاَةِ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلاَةِ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ، خَمْسَةٌ وَعِشْرِينَ جُزْءًا. [راجع: ٧١٨٥]

٧٥٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الأَرْضِ، فَوُضِعَتْ [فِي] يَدَيَّ. [انظر: ١٠٥٢٤]

٧٥٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: اسْتَبَّ رَجُلاَنِ، رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ، وَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ، فَغَضِبَ الْمُسْلِمُ عَلَى الْيَهُودِيِّ، فَلَطَمَ عَيْنَ الْيَهُودِيِّ، فَأَتَى الْيَهُودِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ، فَاعْتَرَفَ بِذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَأَجِدُ مُوسَى مُمْسِكًا بِجَانِبِ الْعَرْشِ، فَمَا أَدْرِي: أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي؟ أَمْ كَانَ مِمَّنِ اسْتَثْنَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٩٨٢٠]

٧٥٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَنْ يُدْخِلَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، قالوا: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: وَلاَ أَنَا، إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللَّهُ مِنْهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ.

٧٥٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجَتْكَ خَطِيئَتُكَ مِنَ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ لَهُ آدَمُ: وَأَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ وَبِرِسَالَتِهِ، تَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قُدِّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى. [انظر: ٧٥٧٩]

٧٥٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٧٥٧٨]

٧٥٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ حَجٌّ مَبْرُورٌ. [انظر: ٧٦٢٩]

٧٥٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ، لاَ تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ. [انظر: ٨٠٥٢، ١٠٤٠٧، ٩٥٧٧، ١٠٥٨٣]

٧٥٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ(ز)، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنِ الأَغَرِّ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ اسْمُهُ، كُلَّ لَيْلَةٍ، حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ، إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي (٢/٢٦٥) فَأَغْفِرَ لَهُ؟ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ.

فَلِذَلِكَ كَانُوا يُفَضِّلُونَ صَلاَةَ آخِرِ اللَّيْلِ عَلَى صَلاَةِ أَوَّلِهِ. [انظر: ٧٦١١، ١٠٣١٨، ١٠٥٥١]

٧٥٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَتَيْتُ سَعِيدَ ابْنَ مَرْجَانَةَ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَمْ يَمْشِ مَعَهَا فَلْيَقُمْ حَتَّى تَغِيبَ عَنْهُ، وَمَنْ مَشَى مَعَهَا فَلاَ يَجْلِسْ حَتَّى تُوضَعَ.

٧٥٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلاَةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَهَا.

٧٥٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلاَثٍ، وَنَهَانِي عَنْ ثَلاَثٍ: أَوْصَانِي بِالْوِتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ، وَصِيَامِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى، قَالَ: وَنَهَانِي عَنِ الالْتِفَاتِ، وَإِقْعَاءٍ كَإِقْعَاءِ الْقِرْدِ، وَنَقْرٍ كَنَقْرِ الدِّيكِ. [انظر (رجل او مجاهد وشهر): ٨٠٩١، ١٠٤٥٤، ١٠٤٨٨]

٧٥٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ السَّمَّاكِ، حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِصَوْمِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَبِالْوِتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ، وَبِصَلاَةِ الضُّحَى، فَإِنَّهَا صَلاَةُ الأَوَّابِينَ. [انظر: ١٠٥٦٦]

٧٥٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَقُولُ [اللَّهُ]: مَنْ أَذْهَبْتُ (حَبِيبَتَيْهِ) فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ، لَمْ أَرْضَ لَهُ بِثَوَابٍ دُونَ الْجَنَّةِ.

٧٥٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَيَّ فَاسْأَلُوا اللَّهَ لِيَ الْوَسِيلَةَ، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْوَسِيلَةُ؟ قَالَ: أَعْلَى دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ، لاَ يَنَالُهَا إِلاَّ رَجُلٌ وَاحِدٌ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ. [انظر: ٨٧٥٥]

٧٥٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ، وَيُبْغِضُ أَوْ يَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا قَالَ أَحَدُهُمْ: هَا، هَا، فَإِنَّمَا ذَلِكَ الشَّيْطَانُ يَضْحَكُ مِنْ جَوْفِهِ. [انظر: ١٠٧١٨]

٧٥٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يُدْخِلْ يَدَهُ فِي إِنَائِهِ (أَوْ قَالَ: فِي وَضُوئِهِ) حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ. [انظر: ٧٨٠٢]

٧٥٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ، عَنِ الْفَأْرَةِ تَقَعُ فِي السَّمْنِ؟ فَقَالَ: إِنْ كَانَ جَامِداً فَأَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَإِنْ كَانَ مَائِعاً فَلاَ تَقْرَبُوهُ. [راجع: ٧١٧٧]

٧٥٩١م - قال عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنِي(ز) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بُوذَوَيْهِ، أَنَّ مَعْمَراً كَانَ يَذْكُرُهُ بِهَذَا الإِسْنَادِ (وَيَذْكُرُهُ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ).

٧٥٩٢ - حَدَّثَنَا(ز) عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ. [راجع: ٧٥١٧]

٧٥٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (ح).

وقال: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الإِنَاءِ، فَاغْسِلُهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ. [انظر: ١٠٦٠٣، ١٠٣٤٦، ٩٥٠٧]

٧٥٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، قال: مَرَرْتُ بِأَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: أَتَدْرِي مِمَّا أَتَوَضَّأُ؟ مِنْ أَنْوَارٍ أَقِطٍ أَكَلْتُهَا، إِنِّي سَمِعْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَوَضَّئُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ. [انظر: ١٠٢٠٧،١٠٠٧٣،٩٥١٥،٧٦٦١]

٧٥٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، وَابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ يُصَلِّي (٢/٢٦٦) الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَوَلِكُلِّكُمْ ثَوْبَانِ؟!

قال في حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَ. [انظر: ٧٨١٧، ٨٥٣٠، ١٠٥١٠]

٧٥٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا ابْنُ آدَمَ تُضَاعَفُ عَشْرًا، إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ، إِلاَّ الصِّيَامَ، فَهُوَ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ يَدَعُ شَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي، وَيَدَعُ طَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي، فَرْحَتَانِ لِلصَّائِمِ، فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَخُلُوفُ (فَمِ) أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ [انظر: ٧٦٧٩، ٧٨٢٧، ٨٦٥٩، ٩١٠١، ٩١٨٠، ٩٤١٩، ٩٧١٢، ٩٩٤٤، ١٠١٣٦، ١٠١٧٨، ١٠١٧٩، ١٠٢٢٢، ١٠٤٣٣، ١٠٤٦٣، ١٠٧٠٣]

٧٥٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي ثَوْبٍ، فَلْيُخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقِهِ. [راجع: ٧٤٥٩]

٧٥٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَحَتَّهَا بِعَرْوَةٍ أَوْ بِشَيْءٍ، ثُمَّ قال: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلاَةِ فَلاَ يَتَنَخَّمْ أَمَامَهُ، وَلاَ عَنْ يَمِينِهِ، فَإِنَّ عَنْ يَمِينِهِ مَلَكًا، وَلَكِنْ لِيَتَنَخَّمْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى.

٧٥٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، يَعْنِي الثُّومَ، فَلاَ يُؤْذِينَا فِي مَسْجِدِنَا، (وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: فَلاَ يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا) وَلاَ يُؤْذِينَا بِرِيحِ الثُّومِ. [راجع: ٧٥٧٣]

٧٦٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبَّادِ ابْنِ أُنَيْسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ إِنَّ الْمُؤَذِّنَ يُغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ، وَيُصَدِّقُهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ سَمِعَهُ، وَلِلشَّاهِدِ عَلَيْهِ (خَمْسٌ وَعِشْرُونَ) دَرَجَةً.

٧٦٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَضْلُ صَلاَةِ (الْجَمِيعِ) عَلَى صَلاَةِ الْوَاحِدِ (خَمْسٌ وَعِشْرُونَ)، وَتَجْتَمِعُ مَلاَئِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلاَئِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلاَةِ الصُّبْحِ. قال: ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾.

٧٦٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، وَابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلاَةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ. [راجع: ٧٢٤٥]

٧٦٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَةٍ مَا كَانَ يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ، وَلاَ تَزَالُ الْمَلاَئِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا كَانَ فِي مَسْجِدِهِ، تَقُولُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ.

٧٦٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِي عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَفَعَهُ، قال: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُصَلِّ إِلَى شَيْءٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ فَعَصًا، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَصًا فَلْيَخْطُطْ خَطًّا، ثُمَّ لاَ يَضُرُّهُ مَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ. [راجع: ٧٣٨٦]

٧٦٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ اطَّلَعَ عَلَى قَوْمٍ فِي بَيْتِهِمْ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ، فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَفْقَؤُوا عَيْنَهُ. [انظر: ٩٣٤٩، ١٠٨٣٨]

٧٦٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَبْتَدِئُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى بِالسَّلاَمِ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهَا. [راجع: ٧٥٥٧]

٧٦٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ طِيَرَةَ، وَخَيْرُهَا الْفَأْلُ، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْفَأْلُ؟ قال: الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ. [انظر: ٩٨٤٨، ١٠٨٠٠]

٧٦٠٨ - حَدَّثَنَا (٢/٢٦٧) عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ طِيَرَةَ، وَخَيْرُهَا الْفَأْلُ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [انظر: ٩٢٥١]

٧٦٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَعَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ عَدْوَى، وَلاَ صَفَرَ، وَلاَ هَامَةَ، قال أَعْرَابِيٌّ: فَمَا بَالُ الإِبِلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظِّبَاءُ، فَيُخَالِطُهَا الْبَعِيرُ الأَجْرَبُ فَيُجْرِبُهَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَمَنْ (أَ) أَعْدَى الأَوَّلَ.

٧٦١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: مَنِ اتَّخَذَ كَلْبًا، إِلاَّ كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ زَرْعٍ أَوْ مَاشِيَةٍ، نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ. [انظر: ٩٤٨٩، ١٠١١٩]

٧٦١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قال: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالأَغَرُّ صَاحِبُ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قال: يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ،

حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الأَخِرُ، إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ [راجع: ٧٥٨٢]

٧٦١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ-(ح).

وَعَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِائَةً إِلاَّ وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ.

وَزَادَ فِيهِ هَمَّامٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّهُ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ. [انظر: ٧٧١٨، ٨١٣١، ٩٥٠٩، ١٠٤٨٦، ١٠٦٩٧]

٧٦١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، (ح).

وَالأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُدْعَى الْغَنِيُّ، وَيُتْرَكُ الْمِسْكِينُ، وَهِيَ حَقٌّ، وَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ عَصَى.

وَكَانَ مَعْمَرٌ رُبَّمَا قَالَ: وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ. [راجع: ٧٢٧٧]

٧٦١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا قَالَ: لِجِبْرِيلَ إِنِّي أُحِبُّ فُلاَنًا فَأَحِبَّهُ، قَالَ: فَيَقُولُ جِبْرِيلُ لأَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ رَبَّكُمْ يُحِبُّ فُلاَنًا فَأَحِبُّوهُ، قَالَ: فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، قَالَ: وَيُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الأَرْضِ، قَالَ: وَإِذَا أَبْغَضَ فَمِثْلُ ذَلِكَ. [انظر: ٨٤٨١، ٩٣٤١، ١٠٦٢٣]

٧٦١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الأَخِرِ فَلاَ (يُؤْذِ) جَارَهُ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الأَخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الأَخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ. [انظر: ٧٦٣٣]

٧٦١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَرَقُّ قُلُوبًا، الإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ، وَالْفِقْهُ يَمَانٍ. [راجع: ٧٢٠١]

٧٦١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الأَنْصَارِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: بَنُو عَبْدِ الأَشْهَلِ (وَهُمْ رَهْطُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ) قَالُوا: ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ثُمَّ بَنُو النَّجَّارِ، قَالُوا: ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، قَالُوا ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ، قَالُوا ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ثُمَّ فِي كُلِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ.

٧٦١٧م- -قَالَ مَعْمَرٌ: أَخْبَرَنِي ثَابِتٌ، وَقَتَادَةُ، أَنَّهُمَا سَمِعَا أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ يَذْكُرُ هَذَا الْحَدِيثَ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الأَشْهَلِ.

٧٦١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ مَوْلَى بَنِي جُمَحَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَا رَجُلٌ يَتَبَخْتَرُ فِي حُلَّةٍ، مُعْجَبٌ بِجُمَّتِهِ، قَدْ أَسْبَلَ إِزَارَهُ، إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ (أَوْ قَالَ: يَهْوِي) فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٩٨٨٧، ١٠٠٣٤]

٧٦١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: أَخَذَتِ النَّاسَ رِيحٌ بِطَرِيقِ مَكَّةَ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ حَاجٌّ، فَاشْتَدَّتْ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ عُمَرُ لِمَنْ حَوْلَهُ: مَنْ يُحَدِّثُنَا، عَنِ الرِّيحِ؟ فَلَمْ يُرْجِعُوا إِلَيْهِ شَيْئًا، فَبَلَغَنِي الَّذِي سَأَلَ عَنْهُ عُمَرُ مِنْ ذَلِكَ، فَاسْتَحْثَثْتُ رَاحِلَتِي حَتَّى أَدْرَكْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: أَخْبِرْتُ أَنَّكَ سَأَلْتَ عَنِ الرِّيحِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ، وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَلاَ تَسُبُّوهَا، وَسَلُوا اللَّهَ خَيْرَهَا، وَاسْتَعِيذُوا بِهِ مِنْ شَرِّهَا. [راجع: ٧٤٠٧] (٢٦٨/٢)

٧٦٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُعْطِيتُ جَوَامِعَ (الْكَلِمِ)، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ جِيءَ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الأَرْضِ، فَوُضِعَتْ فِي يَدَيَّ.

فَقَالَ: أَبُو هُرَيْرَةَ لَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَنْتَثِلُونَهَا. [انظر: ١٠٥٢٤]

٧٦٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ مِنْ مَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، دُعِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَلِلْجَنَّةِ أَبْوَابٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلاَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلاَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرَّيَّانِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَلَى أَحَدٍ مِنْ ضَرُورَةٍ مِنْ أَيِّهَا دُعِيَ، فَهَلْ يُدْعَى مِنْهَا كُلِّهَا أَحَدٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ. [انظر: ٩٧٩٩]

٧٦٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ الْقَاسِمِ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَصَدَّقَ مِنْ طَيِّبٍ، تَقَبَّلَهَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَخَذَهَا بِيَمِينِهِ، وَرَبَّاهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ مُهْرَهُ (أَوْ فَصِيلَهُ) وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَصَدَّقُ بِاللُّقْمَةِ، فَتَرْبُو فِي يَدِ اللَّهِ (أَوْ قَالَ: فِي كَفِّ اللَّهِ) حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ، فَتَصَدَّقُوا. [انظر: ٩٢٣٤، ١٠٠٩٠]

٧٦٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى،

فَقَالَ: مُوسَى لآدَمَ يَا آدَمُ أَنْتَ الَّذِي أَدْخَلْتَ ذُرِّيَّتَكَ النَّارَ؟ فَقَالَ آدَمُ: يَا مُوسَى، اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ، وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ التَّوْرَاةَ، فَهَلْ وَجَدْتَ أَنِّي أَهْبِطُ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَحَجَّهُ آدَمُ.

٧٦٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ. [انظر: ٩٠٨٤، ٩٧٩١]

٧٦٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَزِيدَ، اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ. [راجع: ٧٥١٢]

٧٦٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِلشُّونِيزِ: عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ، فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، إِلَّا السَّامَ، يُرِيدُ الْمَوْتَ. [راجع: ٧٢٨٥]

٧٦٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ فِي كُلِّ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ، (قَالَ مَعْمَرٌ: وَقَالَ: غَيْرُ سُهَيْلٍ: وَتُعْرَضُ الأَعْمَالُ فِي كُلِّ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ)، فَيَغْفِرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِكُلِّ عَبْدٍ لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، إِلاَّ الْمُتَشَاحِنَيْنِ، يَقُولُ اللَّهُ لِلْمَلاَئِكَةِ: ذَرُوهُمَا حَتَّى يَصْطَلِحَا. [انظر: ٨٣٤٣، ٩٠٤١، ٩١٨٨، ١٠٠٠٧]

٧٦٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ-(ح).

وَعَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ، قَالُوا: فَمَنِ الشَّدِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ.

٧٦٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الإِيمَانُ بِاللَّهِ، قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، (٢/٢٦٩) قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ حَجٌّ مَبْرُورٌ. [راجع: ٧٥٨٠]

٧٦٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فِي آخِرِ الزَّمَانِ لاَ تَكَادُ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبُ، وَأَصْدَقُكُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُكُمْ حَدِيثًا، وَالرُّؤْيَا ثَلاَثَةٌ: الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ بُشْرَى مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالرُّؤْيَا يُحَدِّثُ بِهَا الرَّجُلُ نَفْسَهُ، وَالرُّؤْيَا تَحْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يَكْرَهُهَا، فَلاَ يُحَدِّثْ بِهَا أَحَدًا، وَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يُعْجِبُنِي الْقَيْدُ، وَأَكْرَهُ الْغُلَّ: الْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ.

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. [انظر: ٩١١٨، ١٠٥٩٨]

٧٦٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. [راجع: ٧١٨٣]

٧٦٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ حَسَّانَ قَالَ فِي حَلْقَةٍ فِيهِمْ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنْشُدُكَ اللَّهَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَجِبْ عَنِّي، أَيَّدَكَ اللَّهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ؟ فَقَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ. [سياتي في مسند حسان بن ثابت: ٢٢٢٨٢]

٧٦٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ. [راجع: ٧٦١٥]

٧٦٣٤ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ أُرْسِلَ مَلَكُ إِلَى مُوسَى، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ فَفَقَأَ عَيْنَهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ: أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لا يُرِيدُ الْمَوْتَ! قَالَ: فَرَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ عَيْنَهُ، وَقَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهِ، فَقُلْ لَهُ، يَضَعُ يَدَهُ، عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ، فَلَهُ بِمَا غَطَّتْ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ، فَقَالَ: أَيْ رَبِّ، ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: ثُمَّ الْمَوْتُ، قَالَ: فَالآنَ، فَسَأَلَ اللَّهَ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَلَوْ كُنْتُ ثَمَّ لأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ، تَحْتَ الْكَثِيبِ الأَحْمَرِ.

٧٦٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: قَالَ لِي الزُّهْرِيُّ: أَلاَ أُحَدِّثُكَ بِحَدِيثَيْنِ عَجِيبَيْنِ؟ قَالَ الزُّهْرِيُّ: عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَسْرَفَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَوْصَى بَنِيهِ، فَقَالَ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اسْحَقُونِي، ثُمَّ اذْرُونِي فِي الرِّيحِ، فِي الْبَحْرِ فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي لَيُعَذِّبَنِّي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا، قَالَ: فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ، فَقَالَ اللَّهُ لِلأَرْضِ: أَدِّي مَا أَخَذْتِ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ، فَقَالَ لَهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: خَشْيَتُكَ يَا رَبِّ (أَوْ مَخَافَتُكَ) فَغَفَرَ لَهُ بِذَلِكَ.

٧٦٣٥م - قَالَ الزُّهْرِيُّ، وَحَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: دَخَلَتِ امْرَأَةُ النَّارَ فِي هِرَّةٍ، رَبَطَتْهَا، فَلاَ هِيَ أَطْعَمَتْهَا، وَلاَ هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ، حَتَّى مَاتَتْ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: ذَلِكَ (لِئَلاَّ) يَتَّكِلَ رَجُلٌ، وَلاَ يَيْأَسَ رَجُلٌ.

٧٦٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبَّلَ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ رضي الله عنهما، وَالأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ جَالِسٌ، فَقَالَ الأَقْرَعُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي

عَشْرَةَ مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ إِنْسَانًا مِنْهُمْ قَطُّ! قال: فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقال: إِنَّ مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ. [راجع: ٧١٢١]

٧٦٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ أُمَّ هَانِئٍ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ، فَقالتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ، وَلِي عِيَالٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ نِسَاءُ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ.

قال أَبُو هُرَيْرَةَ: وَلَمْ تَرْكَبْ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيرًا.

٧٦٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ، إِلَّا قَوْلَهُ: (وَلَمْ تَرْكَبْ مَرْيَمُ بَعِيرًا).

٧٦٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، (٢/٢٧٠) حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، أَوْ أَحَدِهِمَا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْفَخْرُ وَالْخُيَلَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ مِنْ أَهْلِ الْوَبَرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ، وَالإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ.

٧٦٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ لِي عَلَى قُرَيْشٍ حَقًّا، وَإِنَّ لِقُرَيْشٍ عَلَيْكُمْ حَقًّا، مَا حَكَمُوا فَعَدَلُوا، وَائْتُمِنُوا فَأَدَّوْا، وَاسْتُرْحِمُوا فَرَحِمُوا.

٧٦٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي. [راجع: ٧٣٧١]

٧٦٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نِعِمَّا لِلْعَبْدِ أَنْ يَتَوَفَّاهُ اللَّهُ بِحُسْنِ عِبَادَةِ رَبِّهِ، وَبِطَاعَةِ سَيِّدِهِ، نِعِمَّا لَهُ، وَنِعِمَّا لَهُ. [انظر: ٨٢١٦]

٧٦٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي. [انظر: ١٠٦٤٥]

٧٦٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قال: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُصَلِّي بِنَا فَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ، وَحِينَ يَرْكَعُ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ بَعْدَمَا يَرْفَعُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ بَعْدَمَا يَرْفَعُ مِنَ السُّجُودِ، وَإِذَا جَلَسَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْفَعَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ، وَيُكَبِّرُ مِثْلَ ذَلِكَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُخْرَيَيْنِ، فَإِذَا سَلَّمَ قال: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَقْرَبُكُمْ شَبَهًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَعْنِي صَلَاتَهُ، مَا زَالَتْ هَذِهِ صَلَاتُهُ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا. [راجع: ٧٢١٩]

٧٦٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُمَا صَلَّيَا خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَذَكَرَا نَحْوَ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. [راجع: ٧٢١٩]

٧٦٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يُكَبِّرُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ. [راجع: ٧٢١٩]

٧٦٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: إِذَا قال الإِمَامُ ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا: (آمين)، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ (تقول): آمينَ وَإِنَّ الإِمَامَ يَقُولُ: آمينَ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [راجع: ٧٢١٩]

٧٦٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قال: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ. [راجع: ٧٢١٩]

٧٦٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، قال الزُّهْرِيُّ: وَقَدْ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا تَسْعَوْنَ، وَلَكِنِ ائْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ، وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا. [راجع: ٧٢٤٩]

٧٦٥٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ، يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَذَكَرَهُ. [راجع: ٧٢٤٩]

٧٦٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: مَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَاقْضُوا.

قال مَعْمَرٌ: وَلَمْ يَذْكُرْ سُجُودًا. [راجع: ٧٢٤٩]

٧٦٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي (٢/٢٧١) سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ. [راجع: ٧٢٨٢]

٧٦٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَبِي بَكْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ أَوِ الْعَصْرَ، فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ، فَقال لَهُ ذُو الشِّمَالَيْنِ بْنُ عَبْدِ عَمْرٍو، وَكَانَ حَلِيفًا لِبَنِي زُهْرَةَ: أَخُفِّفَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقال النَّبِيُّ ﷺ: مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟ قالوا: صَدَقَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَأَتَمَّ بِهِمُ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ نَقَصَ.

٧٦٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، أَوْ أَحَدِهِمَا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ، وَالشَّيْخَ الْكَبِيرَ، وَذَا الْحَاجَةِ. [انظر: ١٠٥٢٩]

٧٦٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا يُؤْمِنُ الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الإِمَامِ أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ؟!. [راجع: ٧٥٢٥]

٧٦٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَمَّا رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ، قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ كَسِنِي يُوسُفَ. [راجع: ٧٤٥٨]

٧٦٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ، مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ. [انظر: ٧٨١٩، ٩٨٠٤]

٧٦٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَوْصَانِي النَّبِيُّ ﷺ بِثَلاَثٍ لَسْتُ بِتَارِكِهِنَّ فِي حَضَرٍ وَلاَ سَفَرٍ، نَوْمٍ عَلَى وِتْرٍ، وَصِيَامِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى.

قَالَ: ثُمَّ أَوْهَمَ الْحَسَنُ بَعْدُ، فَجَعَلَ مَكَانَ (الضُّحَى) (غُسْلَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ). [راجع: ٧١٣٨]

٧٦٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي زِيَادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، أَنَّ ثَابِتَ بْنَ عِيَاضٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ، فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ.

٧٦٥٩م - قال: وَأَخْبَرَنِي زياد أيضًا، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ (هِلاَلُ) بْنُ أُسَامَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ يُخْبِرُ بِذَلِكَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٧٦٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي زِيَادٌ، أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، (وَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَهُ) أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ نَائِمًا ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَأَرَادَ الْوُضُوءَ، فَلاَ يَضَعْ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ حَتَّى يَصُبَّ عَلَى يَدِهِ، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ.

٧٦٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَارِظٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ وَجَدَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّمَا أَتَوَضَّأُ مِنْ أَثْوَارٍ أَقِطٍ أَكَلْتُهَا، لأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ. [راجع: ٧٥٩٤]

٧٦٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَكُمْ قَوْمٌ يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ، وُجُوهُهُمْ كَالْمَجَانِّ الْمُطْرَقَةِ. [راجع: ٧٢٦٢]

٧٦٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ حَوْلَ ذِي الْخَلَصَةِ، وَكَانَتْ صَنَمًا يَعْبُدُهَا دَوْسٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. بِتَبَالَةَ.

٧٦٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (٢/٢٧٢) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَذْهَبُ كِسْرَى، فَلاَ يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ، وَيَذْهَبُ قَيْصَرُ، فَلاَ يَكُونُ قَيْصَرُ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. [راجع: ٧١٨٤]

٧٦٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمُ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَادِلاً، وَإِمَامًا مُقْسِطًا، يَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ، وَيَفِيضُ الْمَالُ حَتَّى لاَ يَقْبَلَهُ أَحَدٌ. [راجع: ٧٢٦٧]

٧٦٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ بِكُمْ إِذَا نَزَلَ بِكُمُ ابْنُ مَرْيَمَ، فَأَمَّكُمْ، أَوْ قَالَ: إِمَامُكُمْ مِنْكُمْ.

٧٦٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ الأَسْلَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُهِلَّنَّ ابْنُ مَرْيَمَ مِنْ فَجِّ الرَّوْحَاءِ، بِالْحَجِّ، (أَوِ الْعُمْرَةِ)، أَوْ (لَيُثَنِّيَنَّهُمَا). [راجع: ٧٢٧١]

٧٦٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ(ز)، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يَسُبُّ أَحَدُكُمُ الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ، وَلاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ لِلْعِنَبِ: الْكَرْمَ، فَإِنَّ الْكَرْمَ هُوَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ. [انظر: ١٠٣٧٢، ١٠٤٨٤، ١٠٦٢١]

٧٦٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ(ز)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ، قَالَ: يَقُولُ يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ! فَإِنِّي أَنَا الدَّهْرُ، أُقَلِّبُ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ، (فَإِذَا) شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا. [راجع: ٧٢٤٤]

٧٦٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُخَلَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الَّذِي يَأْتِي امْرَأَتَهُ فِي دُبُرِهَا لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ.

٧٦٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَمِعْتُمْ رَجُلاً يَقُولُ: قَدْ هَلَكَ النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ، يَقُولُ اللهُ: إِنَّهُ هُوَ هَالِكٌ. [انظر: ٨٤٩٥، ١٠٠٠٦، ١٠٧٠٨]

٧٦٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ(ح).

وَابْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ: أَنْصِتْ، وَالإِمَامُ يَخْطُبُ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَدْ لَغَوْتَ.

قال ابْنُ بَكْرٍ في حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُ.

[انظر: ٧٧٥٠، ٧٧٥١ (عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ عن ابي هريرة)، ٩٠٩٠، ٩١٣٦، ١٠١٣٢، ١٠٣٠٦، ١٠٧٣١، ١٠٩٠١]

٧٦٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قالا أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي الْعَلاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، إِسْحَاقَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ وَلاَ تَغْرُبُ عَلَى يَوْمٍ أَفْضَلَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلاَّ تَفْزَعُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، إِلاَّ هَذَيْنِ الثَّقَلَيْنِ مِنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ، عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَكَانِ، يَكْتُبَانِ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ، فَكَرَجُلٍ قَدَّمَ بَدَنَةً، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ بَقَرَةً، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ شَاةً، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ طَائِرًا، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ بَيْضَةً، فَإِذَا قَعَدَ الإِمَامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ.

٧٦٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ (مَسْلَمَةَ) الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً لاَ يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا، إِلاَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَهِيَ بَعْدَ الْعَصْرِ.

٧٦٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قال: مِنْ غُسْلِهَا الْغُسْلُ، وَمِنْ حَمْلِهَا (٢/٢٧٣) الْوُضُوءُ.

٧٦٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قالا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، (وَقال ابْنُ بَكْرٍ: ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ) أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَاتَّبَعَهَا، فَلَهُ قِيرَاطَانِ مِثْلَيْ أُحُدٍ، وَمَنْ صَلَّى وَلَمْ يَتْبَعْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ مِثْلُ أُحُدٍ.

قال (ابْنُ) بَكْرٍ: الْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ. [انظر: ٧١٨٨]

٧٦٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ سَلَمَةَ ابْنَ الأَزْرَقِ كَانَ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ بِالسُّوقِ، فَمُرَّ بِجَنَازَةٍ يُبْكَى عَلَيْهَا، فَعَابَ ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَانْتَهَرَهُنَّ، فَقال لَهُ سَلَمَةُ بْنُ الأَزْرَقِ: لاَ تَقُلْ ذَلِكَ، فَأَشْهَدُ، عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، لَسَمِعْتُهُ يَقُولُ - وَتُوُفِّيَتِ امْرَأَةٌ مِنْ كَنَائِنِ مَرْوَانَ، وَشَهِدَهَا، وَأَمَرَ مَرْوَانُ بِالنِّسَاءِ اللاَّتِي يَبْكِينَ يُطْرَدْنَ، فَقال أَبُو هُرَيْرَةَ: دَعْهُنَّ يَا أَبَا عَبْدِ الْمَلِكِ، فَإِنَّهُ مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِجَنَازَةٍ يُبْكَى عَلَيْهَا، وَأَنَا مَعَهُ، وَمَعَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَانْتَهَرَ عُمَرُ اللاَّتِي يَبْكِينَ مَعَ الْجَنَازَةِ، فَقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعْهُنَّ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، فَإِنَّ النَّفْسَ مُصَابَةٌ، وَإِنَّ الْعَيْنَ دَامِعَةٌ، وَإِنَّ الْعَهْدَ حَدِيثٌ، قال: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قال: نَعَمْ، قال: فَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. [راجع: ٥٨٨٩] [انظر: ٨٣٨٢، ٩٢٨٢، ٩٧٢٩]

٧٦٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ -(ح).

وَابْنُ بَكْرٍ قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ رَجُلاً أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ أَنْ يُعْتِقَ رَقَبَةً، أَوْ يَصُومَ شَهْرَيْنِ، أَوْ يُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا. [راجع: ٧٢٨٨]

٧٦٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قالا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الزَّيَّاتِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلاَّ الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلاَ يَرْفُثْ يَوْمَئِذٍ، وَلاَ يَصْخَبْ، فَإِنْ شَاتَمَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ (مَرَّتَيْنِ) وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ، يَفْرَحُهُمَا إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَرِحَ بِصِيَامِهِ. [راجع: ٧٥٩٦]

٧٦٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قالا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَأْتِي أَحَدَكُمُ الشَّيْطَانُ وَهُوَ فِي صَلاَتِهِ، فَيَلْبِسُ عَلَيْهِ، حَتَّى لاَ يَدْرِيَ كَمْ صَلَّى. فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ. [راجع: ٧٢٨٤]

٧٦٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قالا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي الْخُوَارِ: أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ مَعَ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، إِذْ مَرَّ بِهِمَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ خَتَنُ زَيْدِ بْنِ الرَّيَّانِ (وَقال ابْنُ بَكْرٍ: ابْنُ الرَّيَّانِ) فَدَعَاهُ نَافِعٌ، فَقال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَةٌ مَعَ الإِمَامِ أَفْضَلُ مِنْ خَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ صَلاَةً يُصَلِّيهَا وَحْدَهُ. [انظر: ١٠٨٥٤]

٧٦٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قالا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُخْبِرُهُمْ، فِي كُلِّ صَلاَةٍ يَقْرَأُ، فَمَا أَسْمَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى عَلَيْنَا أَخْفَيْنَا عَلَيْكُمْ.

قال ابْنُ بَكْرٍ: فِي كُلِّ صَلاَةٍ قُرْآنٌ. [راجع: ٧٤٩٤]

٧٦٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ يُمْنَعُ فَضْلُ مَاءٍ لِيُمْنَعَ بِهِ فَضْلُ الْكَلأِ. [انظر: ٨٠٧٠]

٧٦٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنِ اشْتَرَى شَاةً مُصَرَّاةً، فَإِنَّهُ يَحْلُبُهَا، فَإِنْ رَضِيَهَا أَخَذَهَا، وَإِلاَّ رَدَّهَا وَرَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ. [راجع: ٧٣٧٤]

٧٦٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو كَثِيرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا بَاعَ أَحَدُكُمُ الشَّاةَ، أَوِ اللَّقْحَةَ، فَلاَ يُحَفِّلْهَا (٢/٢٧٤). [انظر: ١٠٢٤١]

٧٦٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلاَ تَنَاجَشُوا، وَلاَ يَزِيدُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلاَ يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَتِهِ، وَلاَ تَسْأَلُ امْرَأَةٌ طَلاَقَ أُخْتِهَا. [راجع: ٧٢٤٧]

٧٦٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ وَسَّعَ عَلَى مَكْرُوبٍ كُرْبَةً فِي الدُّنْيَا، وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ كُرْبَةً فِي الآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ مُسْلِمٍ فِي الدُّنْيَا، سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ فِي الآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْمَرْءِ مَا كَانَ فِي عَوْنِ أَخِيهِ. [راجع: ٧٤٢١]

٧٦٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَضَعَ خَشَبَةً عَلَى جِدَارِهِ.

ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَالِي أَرَاكُمْ مُعْرِضِينَ! وَاللَّهِ لأَرْمِيَنَّ بِهَا بَيْنَ أَكْتَافِكُمْ. [راجع: ٧٢٧٦]

٧٦٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: اقْتَتَلَتِ امْرَأَتَانِ مِنْ هُذَيْلٍ، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى بِحَجَرٍ، فَأَصَابَتْ بَطْنَهَا، فَقَتَلَتْهَا، وَأَلْقَتْ جَنِينًا، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِدِيَتِهَا عَلَى الْعَاقِلَةِ، وَفِي جَنِينِهَا غُرَّةٌ: عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ، فَقَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ يُعْقَلُ مَنْ لاَ أَكَلَ، وَلاَ شَرِبَ وَلاَ نَطَقَ وَلاَ اسْتَهَلَّ، فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ، كَمَا زَعَمَ أَبُو هُرَيْرَةَ: هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ. [راجع: ٧٢١٦]

٧٦٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْعَجْمَاءُ جُرْحُهَا جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ. وَالْجُبَارُ: الْهَدَرُ. [راجع: ٧٢٥٣]

٧٦٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الأَعْرَجِ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّكُمْ تَقُولُونَ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ وَاللَّهُ الْمُوعِدُ، إِنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ لاَ يُحَدِّثُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِهَذِهِ الأَحَادِيثَ؟ وَمَا بَالُ الأَنْصَارِ لاَ يُحَدِّثُونَ بِهَذِهِ الأَحَادِيثَ؟ وَإِنَّ أَصْحَابِيَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَتْ تَشْغَلُهُمْ صَفَقَاتُهُمْ فِي الأَسْوَاقِ، وَإِنَّ أَصْحَابِي مِنَ الأَنْصَارِ كَانَتْ تَشْغَلُهُمْ أَرْضُوهُمْ وَالْقِيَامُ [عَلَيْهَا]، وَإِنِّي كُنْتُ امْرَأً مِسْكِينًا، وَكُنْتُ أَكُونُ مُجَالِسَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَحْضُرُ إِذَا غَابُوا، وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَدَّثَنَا يَوْمًا فَقَالَ: مَنْ يَبْسُطُ ثَوْبَهُ حَتَّى أَفْرُغَ مِنْ حَدِيثِي ثُمَّ يَقْبِضُهُ إِلَيْهِ؟ فَإِنَّهُ لَيْسَ يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي أَبَدًا، فَبَسَطْتُ ثَوْبِي، أَوْ قَالَ: (نَمِرَتِي)، ثُمَّ حَدَّثَنَا ثُمَّ قَبَضْتُهُ إِلَيَّ، فَوَاللَّهِ مَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ، وَايْمُ اللَّهِ، لَوْلاَ آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ بِشَيْءٍ أَبَدًا، ثُمَّ تَلاَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾، الآيَةَ كُلَّهَا. [راجع: ٧٢٧٣]

٧٦٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَحْنُ الآخِرُونَ الأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَحْنُ أَوَّلُ النَّاسِ دُخُولاً الْجَنَّةَ، بَيْدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَهَدَانَا اللَّهُ لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ، فَهَذَا الْيَوْمُ الَّذِي هَدَانَا اللَّهُ لَهُ، وَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ، غَدًا لِلْيَهُودِ، وَبَعْدَ غَدٍ لِلنَّصَارَى. [راجع: ٧٣٩٥]

٧٦٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ(ح).

وَعَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيْدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ لَهُ، فَهُمْ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ، فَالْيَهُودُ غَدًا، وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ. [راجع: ٧٣٠٨]

٧٦٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلاَّ الشَّيْطَانُ يَمَسُّهُ حِينَ يُولَدُ، فَيَسْتَهِلُّ صَارِخًا مِنْ مَسَّةِ الشَّيْطَانِ إِيَّاهُ، (٢/٢٧٥) إِلاَّ مَرْيَمَ وَابْنَهَا. ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: اقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾. [راجع: ٧١٨٢]

٧٦٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ، (صَالِحُ) نِسَاءِ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ لِزَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَلَمْ تَرْكَبْ مَرْيَمُ بَعِيرًا قَطُّ. [راجع: ٧٦٣٧]

٧٦٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ الْخُزَاعِيَّ يَجُرُّ قُصْبَهُ - يَعْنِي الأَمْعَاءَ - فِي النَّارِ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ.

٧٦٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ أَبِي عُرْوَةَ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا قُبِلَ مِنْهُ. [انظر: ٩١١٩، ٩٥٠٥، ١٠٤٢٤]

٧٦٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، وَيُنَصِّرَانِهِ، وَيُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ، هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ؟.

ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا، لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾. [راجع: ٧١٨١]

٧٦٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، انه قال: لَقَدْ أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَى عَبْدٍ أَحْيَاهُ حَتَّى بَلَغَ سِتِّينَ، أَوْ سَبْعِينَ سَنَةً، لَقَدْ أَعْذَرَ اللَّهُ اليه، لَقَدْ أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ. [انظر: ٨٢٤٥، ٩٢٤٠، ٩٣٨٣]

٧٧٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قال: أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قال: اجْتَمَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَكَعْبٌ، فَجَعَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ كَعْبًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَعْبٌ يُحَدِّثُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ الْكُتُبِ، قال أَبُو هُرَيْرَةَ: قال النَّبِيُّ ﷺ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٧٧٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قال سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ بِمِائَةِ امْرَأَةٍ، تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قال: وَنَسِيَ أَنْ يَقُولَ (إِنْ شَاءَ اللَّهُ) فَأَطَافَ بِهِنَّ، قال: فَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا وَاحِدَةٌ نِصْفَ إِنْسَانٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ قال: (إِنْ شَاءَ اللَّهُ) لَمْ يَحْنَثْ، وَكَانَ دَرَكًا لِحَاجَتِهِ.

٧٧٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قال: لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ، يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ، فَإِنِّي أَنَا الدَّهْرُ، أُقَلِّبُ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ، فَإِذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا. [راجع: ٧٢٤٤]

٧٧٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال النَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَلْ تُضَارُّونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟ قالوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: هَلْ تُضَارُّونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ؟ فَقالوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ، يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ، فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَيَتْبَعْهُ، فَيَتْبَعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ الْقَمَرَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ، وَيَتْبَعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ الطَّوَاغِيتَ، وَتَبْقَى هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي غَيْرِ الصُّورَةِ الَّتِي تَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ، قال: فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الصُّورَةِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا، فَيَتْبَعُونَهُ، قال: وَيُضْرَبُ جِسْرٌ عَلَى جَهَنَّمَ، قال النَّبِيُّ ﷺ: فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ، وَدَعْوَى الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وَبِهَا كَلَالِيبُ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، هَلْ رَأَيْتُمْ شَوْكَ السَّعْدَانِ؟ قالوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ(٢/٢٧٦) اللَّهِ، قال: فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ قَدْرَ عِظَمِهَا إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، فَتَخْطَفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمُ الْمُوبَقُ بِعَمَلِهِ، وَمِنْهُمُ الْمُخَرْدَلُ ثُمَّ يَنْجُو، حَتَّى إِذَا فَرَغَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ، وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ مِنَ النَّارِ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَرْحَمَ، مِمَّنْ كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوهُمْ، فَيَعْرِفُونَهُمْ بِعَلَامَةِ آثَارِ السُّجُودِ، وَحَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ مِنِ ابْنِ آدَمَ أَثَرَ السُّجُودِ، فَيُخْرِجُونَهُمْ قَدِ امْتُحِشُوا، فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مِنْ مَاءٍ يُقَالُ لَهُ مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْحِبَّةِ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، وَيَبْقَى رَجُلٌ يُقْبِلُ بِوَجْهِهِ إِلَى النَّارِ، فَيَقُولُ أَيْ رَبِّ، قَدْ قَشَبَنِي رِيحُهَا، وَأَحْرَقَنِي ذَكَاؤُهَا، فَاصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ، فَلَا يَزَالُ يَدْعُو اللَّهَ، حَتَّى يَقُولَ: فَلَعَلِّي إِنْ أَعْطَيْتُكَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ؟ فَيَقُولُ: لَا، وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، فَيَصْرِفُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ، فَيَقُولُ بَعْدَ ذَلِكَ: يَا رَبِّ، قَرِّبْنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: أَوَلَيْسَ قَدْ زَعَمْتَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ؟ وَيْلَكَ يَا ابْنَ آدَمَ، مَا أَغْدَرَكَ! فَلَا يَزَالُ يَدْعُو، حَتَّى يَقُولَ: فَلَعَلِّي إِنْ أَعْطَيْتُكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ، فَيَقُولُ: لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، وَيُعْطِي [اللَّهَ] مِنْ عُهُودِهِ وَمَوَاثِيقِهِ أَنْ لَا يَسْأَلَ غَيْرَهُ فَيُقَرِّبُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا دَنَا مِنْهَا انْفَهَقَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، فَإِذَا رَأَى مَا فِيهَا مِنَ الْحَبْرَةِ وَالسُّرُورِ، سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ: أَوَلَيْسَ قَدْ زَعَمْتَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَهُ، أَوَلَيْسَ قَدْ أَعْطَيْتَ عُهُودَكَ وَمَوَاثِيقَكَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ؟! فَيَقُولُ: يَا رَبِّ لَا تَجْعَلْنِي أَشْقَى خَلْقِكَ، فَلَا يَزَالُ يَدْعُو اللَّهَ، حَتَّى يَضْحَكَ اللَّهُ، فَإِذَا ضَحِكَ مِنْهُ أَذِنَ لَهُ بِالدُّخُولِ فِيهَا، فَإِذَا أُدْخِلَ، قِيلَ لَهُ: تَمَنَّ مِنْ كَذَا، فَيَتَمَنَّى، ثُمَّ يُقَالُ: تَمَنَّ مِنْ كَذَا، فَيَتَمَنَّى، حَتَّى تَنْقَطِعَ بِهِ الْأَمَانِيُّ، فَيُقَالُ لَهُ: هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ. قال: وَأَبُو سَعِيدٍ جَالِسٌ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَا يُغَيِّرُ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنْ قَوْلِهِ، حَتَّى إِذَا انْتَهَى إِلَى قَوْلِهِ: (هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ)، قال أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: هَذَا لَكَ وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ مَعَهُ، قال أَبُو هُرَيْرَةَ: حَفِظْتُ: مِثْلُهُ مَعَهُ. قال أَبُو هُرَيْرَةَ: وَذَلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ. [انظر: ٧٩١٤، ١٠٩١٩]

٧٧٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: احْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ الْجَنَّةُ: يَا رَبِّ، مَا لِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا فُقَرَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ؟ وَقَالَتِ النَّارُ: مَا لِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ؟ فَقَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي أُصِيبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ، وَقَالَ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أُصِيبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا، فَأَمَّا الْجَنَّةُ، فَإِنَّ اللَّهَ يُنْشِئُ لَهَا مَا يَشَاءُ، وَأَمَّا النَّارُ، فَيُلْقَوْنَ فِيهَا، وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ حَتَّى يَضَعَ قَدَمَهُ فِيهَا، فَهُنَالِكَ تَمْتَلِئُ، وَيُزْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَتَقُولُ: قَطْ، قَطْ، قَطْ.

٧٧٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشْبَهَ بِاللَّمَمِ مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزِّنَا، أَدْرَكَهُ لاَ مَحَالَةَ، وَزِنَا الْعَيْنِ النَّظَرُ، وَزِنَا اللِّسَانِ النُّطْقُ، وَالنَّفْسُ تَمَنَّى وَتَشْتَهِي، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ.

٧٧٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ رَجُلٍ لاَ يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ إِلاَّ جُعِلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ، يُكْوَى بِهَا (جَنْبُهُ) وَجَبْهَتُهُ وَظَهْرُهُ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، [حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ، ثُمَّ يُرَى سَبِيلُهُ، وَإِنْ كَانَتْ إِبِلاً بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ] تَطَؤُهُ بِأَخْفَافِهَا، حَسِبْتُهُ قَالَ: وَتَعَضُّهُ بِأَفْوَاهِهَا، يَرُدُّ أَوَّلُهَا عَنْ آخِرِهَا، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ، ثُمَّ يُرَى سَبِيلُهُ، وَإِنْ كَانَتْ غَنَمًا فَكَمِثْلِ ذَلِكَ، إِلاَّ أَنَّهَا تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا، وَتَطَؤُهُ بِأَظْلاَفِهَا. [راجع: ٧٥٥٣]

٧٧٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قال، قال مَعْمَرٌ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلاَثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ لَمْ تَمَسَّهُ النَّارُ، إِلاَّ تَحِلَّةَ الْقَسَمِ، يَعْنِي الْوُرُودَ. [راجع: ٧٢٦٤]

٧٧٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، (٢/٢٧٧) قال: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال اشْتَكَتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا، فَقَالَتْ: رَبِّ، أَكَلَ بَعْضِي بَعْضًا، فَنَفَّسْنِي، فَأَذِنَ لَهَا فِي كُلِّ عَامٍ بِنَفَسَيْنِ، فَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْبَرْدِ، مِنْ زَمْهَرِيرِ جَهَنَّمَ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ، مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ. [انظر: ١٠٥٤٥]

٧٧٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قال: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾، قال النَّبِيُّ ﷺ: أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَرَقُّ قُلُوبًا، الإِيمَانُ يَمَانٍ، الْفِقْهُ يَمَانٍ، الْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ. [انظر: ٧٢٠١]

٧٧١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَكَانَ مَعْمَرٌ يَقُولُ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) ثُمَّ قال بَعْدُ: (عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) فِي زَكَاةِ الْفِطْرِ: عَلَى كُلِّ حُرٍّ وَعَبْدٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، فَقِيرٍ أَوْ غَنِيٍّ، صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ، أَوْ نِصْفُ صَاعٍ مِنْ قَمْحٍ.

قال مَعْمَرٌ: وَبَلَغَنِي أَنَّ الزُّهْرِيَّ كَانَ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

٧٧١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: عَهِدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَلاَثٍ، لاَ أَدَعُهُنَّ أَبَدًا، لاَ أَنَامُ إِلاَّ عَلَى وِتْرٍ، وَفِي صَلاَةِ الضُّحَى، وَصِيَامِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ.

٧٧١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَنَعَ لأَحَدِكُمْ خَادِمُهُ طَعَامَهُ، ثُمَّ جَاءَ بِهِ قَدْ وَلِيَ حَرَّهُ وَدُخَانَهُ، فَلْيُقْعِدْهُ مَعَهُ فَلْيَأْكُلْ، فَإِنْ كَانَ الطَّعَامُ مَشْفُوفًا قَلِيلاً، فَلْيَضَعْ فِي يَدِهِ أُكْلَةً أَوْ أُكْلَتَيْنِ.

٧٧١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَحَاسَدُوا، وَلاَ تَنَاجَشُوا، وَلاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَلاَ يَبِعْ أَحَدُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يَخْذُلُهُ وَلاَ يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَاهُنَا، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ، ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، حَسْبُ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ، أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ. [انظر: ٨٠٨٩، ٨٧٠٧]

٧٧١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَمَّوْا بِي، وَلاَ تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي، أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ.

٧٧١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يُكَفِّرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟ الْخُطَى إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَإِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عِنْدَ الْمَكَارِهِ، وَانْتِظَارُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاَةِ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ. [راجع: ٧٢٠٨]

٧٧١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلاَنِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَنْثِرْ، وَإِذَا اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ. [راجع: ٧٢٢٠]

٧٧١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنِي مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ وِتْرٌ، يُحِبُّ الْوِتْرَ. [انظر: ٧٨٨٣، ١٠٣٧٦]

٧٧١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ وِتْرٌ، يُحِبُّ الْوِتْرَ. [راجع: ٧٦١٢]

٧٧١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [راجع: ٧٢٥٢]

٧٧٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قالتْ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [انظر: ٧٧٢٥]

٧٧٢١ - حَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، - فَذَكَرَ حَدِيثًا - قال: وَأَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي (٢/٢٧٨) هُرَيْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، فَذَكَرَهُ، وَلَمْ يَشُكَّ.

٧٧٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلاَّ (إِلَى ثَلاَثَةِ) مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الأَقْصَى. [راجع: ٧١٩١]

٧٧٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يُسَايِرُ النَّبِيَّ ﷺ، وَفِي عُنُقِهَا نَعْلٌ. [انظر: ١٠١٩٥]

٧٧٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ، لاَسْتَهَمُوا عَلَيْهِمَا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ، لاَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ، لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا.

فَقُلْتُ لِمَالِكٍ: أَمَا يُكْرَهُ أَنْ يَقُولَ (الْعَتَمَةَ)؟ قَالَ: هَكَذَا قَالَ الَّذِي حَدَّثَنِي. [راجع: ٧٢٢٥]

٧٧٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلاَّ الْمَسْجِدَ الأَقْصَى. [راجع: ٧٧٢٠]

٧٧٢٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ - فَذَكَرَ حَدِيثًا - قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ عَائِشَةَ، فَذَكَرَهُ، وَلَمْ يَشُكَّ. [راجع: ٧٤٧٥]

٧٧٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ(١)، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى.

قُلْتُ لأَيُّوبَ: مَا (عَنْ ظَهْرِ غِنًى)؟ قَالَ: عَنْ فَضْلِ غِنَاكَ.

٧٧٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ(١)، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْخَيْرِ سَبْعِينَ سَنَةً، فَإِذَا أَوْصَى حَافَ فِي وَصِيَّتِهِ، فَيُخْتَمُ لَهُ بِشَرِّ عَمَلِهِ، فَيَدْخُلُ النَّارَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الشَّرِّ سَبْعِينَ سَنَةً، فَيَعْدِلُ فِي وَصِيَّتِهِ، فَيُخْتَمُ لَهُ بِخَيْرِ عَمَلِهِ، فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ.

قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾.

٧٧٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: إِذَا اسْتَلْجَجَ أَحَدُكُمْ بِالْيَمِينِ فِي أَهْلِهِ، فَإِنَّهُ آثَمُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْكَفَّارَةِ الَّتِي أَمَرَ بِهَا. [انظر: ٨١٩٣]

٧٧٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ شَيْخٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يُخَيَّرُ فِيهِ الرَّجُلُ بَيْنَ الْعَجْزِ وَالْفُجُورِ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ الزَّمَانَ فَلْيَخْتَرِ الْعَجْزَ عَلَى الْفُجُورِ. [انظر: ٩٧٦٦]

٧٧٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنِي أَبِي، أَخْبَرَنَا مِينَاءُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْعَنْ حُمَيْرَ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ جَاءَهُ مِنْ نَاحِيَةٍ أُخْرَى، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، وَهُوَ يَقُولُ: الْعَنْ حُمَيْرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَحِمَ اللَّهُ حُمَيْرَ، أَفْوَاهُهُمْ سَلاَمٌ، وَأَيْدِيهِمْ طَعَامٌ، أَهْلُ أَمْنٍ وَإِيمَانٍ.

٧٧٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ، ثُمَّ لِيَنْثُرْ، وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ. [راجع: ٧٢٩٨]

٧٧٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَكُونُ فِي الرَّمْلِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، أَوْ خَمْسَةَ أَشْهُرٍ، فَيَكُونُ فِينَا النُّفَسَاءُ وَالْحَائِضُ وَالْجُنُبُ، فَمَا تَرَى؟ قَالَ: عَلَيْكَ بِالتُّرَابِ.

٧٧٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (٢/٢٧٩) ﷺ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَسْتَفْتِحْ صَلاَتَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. [راجع: ٧١٧٦]

٧٧٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ دُعِيَ فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا أَكَلَ، وَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ وَلْيَدْعُ لَهُمْ. [انظر: ١٠٣٥٤، ١٠٥٩٣]

٧٧٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: الْفَأْرَةُ مَمْسُوخَةٌ، بِآيَةِ أَنَّهُ يُقَرَّبُ لَهَا لَبَنُ اللِّقَاحِ فَلاَ تَذُوقُهُ، وَيُقَرَّبُ لَهَا لَبَنُ الْغَنَمِ فَتَشْرَبُهُ (أَوْ قَالَ: فَتَأْكُلُهُ) فَقَالَ لَهُ كَعْبٌ: أَشَيْءٌ (سَمِعْتَهُ) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَفَنَزَلَتِ التَّوْرَاةُ عَلَيَّ؟!. [راجع: ٧١٩٦]

٧٧٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ فَرَعَ، وَلاَ عَتِيرَةَ.

وَالْفَرَعُ: أَوَّلُ النِّتَاجِ كَانَ يُنْتَجُ لَهُمْ، فَيَذْبَحُونَهُ. [راجع: ٧١٣٥]

٧٧٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَّاءِ، وَالْمُزَفَّتِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالنَّقِيرِ. [راجع: ٧٢٨٦]

٧٧٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو كَثِيرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْخَمْرُ مِنْ

هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ، النَّخْلَةِ وَالْعِنَبَةِ. [انظر: ٩٢٨٣، ٩٢٨٦، ١٠١٤٥، ١٠٤٤٨، ١٠٧٢٠، ١٠٧٢١، ١٠٨١٨]

٧٧٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قال: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ لَابَتَيِ الْمَدِينَةِ. قال أَبُو هُرَيْرَةَ: فَلَوْ وَجَدْتُ الظِّبَاءَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا مَا ذَعَرْتُهَا. وَجَعَلَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ اثْنَيْ عَشَرَ مِيلاً حِمًى. [راجع: ٧٢١٧]

٧٧٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ حُرَيْثٍ، عَنِ ابْنِ عُمَارَةَ أَنَّهُ سَمِعَ الْقَرَّاظَ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ - يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَرَادَ أَهْلَهَا بِسُوءٍ، يَعْنِي الْمَدِينَةَ، أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ. [انظر: ٨٠٧٥، ٨٦٧٢]

٧٧٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ فَلَمْ يُؤَدِّ حَقَّهُ، جُعِلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعٌ أَقْرَعُ، لَهُ زَبِيبَتَانِ، يَتْبَعُهُ حَتَّى يَضَعَ [يَدَهُ] فِي فِيهِ، فَلاَ يَزَالُ يَقْضَمُهَا حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ. [انظر: ٨٦٤٦، ٨٩٢٠]

٧٧٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، وَابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: لَيْسَ عَلَى الْمُؤْمِنِ فِي عَبْدِهِ وَلاَ فَرَسِهِ صَدَقَةٌ. [راجع: ٧٢٩٣]

٧٧٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ تَمْرًا مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، وَالْحَسَنُ ابْنُ عَلِيٍّ فِي حِجْرِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ حَمَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عَاتِقِهِ، فَسَالَ لُعَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ، فَإِذَا تَمْرَةٌ فِي فِيهِ، فَأَدْخَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فَانْتَزَعَهَا مِنْهُ، ثُمَّ قال: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الصَّدَقَةَ لاَ تَحِلُّ لآلِ مُحَمَّدٍ؟. [انظر: ٩٢٥٦، ٩٢٩٧، ٩٧٢٦، ١٠٠٢٨، ١٠١٧٦]

٧٧٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: تُسْتَأْمَرُ الثَّيِّبُ، وَتُسْتَأْذَنُ الْبِكْرُ، قالوا: وَمَا إِذْنُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: تَسْكُتُ. [راجع: ٧١٣١]

٧٧٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، كَذَا قال، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: جَاءَ - وَذَكَرَ حَدِيثَ الْفَزَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقال: وَلَدَتِ امْرَأَتِي غُلاَمًا أَسْوَدَ، وَهُوَ حِينَئِذٍ يُعَرِّضُ بِأَنْ يَنْفِيَهُ، فَقال: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَكَ إِبِلٌ؟ قال: نَعَمْ، قال: مَا أَلْوَانُهَا؟ قال: حُمْرٌ، قال: أَفِيهَا أَوْرَقُ؟ قال: نَعَمْ، فِيهَا ذُودٌ وُرْقٌ، قال: مِمَّ ذَاكَ تَرَى؟ قال: مَا أَدْرِي؟ لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ نَزَعَهَا عِرْقٌ، قال: وَهَذَا لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ نَزَعَهُ عِرْقٌ، وَلَمْ يُرَخِّصْ لَهُ فِي الانْتِفَاءِ مِنْهُ. [راجع: ٧١٨٩]

٧٧٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ مُزَيْنَةَ وَنَحْنُ عِنْدَ ابْنِ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّ (٢/٢٨٠) النَّبِيَّ ﷺ رَجَمَ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً.

٧٧٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِذَا شَرِبَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِذَا شَرِبَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِذَا شَرِبَ فِي الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوهُ.

٧٧٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ. [راجع: ٧٢٦١]

٧٧٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، وَمَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ: أَنْصِتْ فَقَدْ لَغَوْتَ. [راجع: ٧٦٧٢]

٧٧٥١ - قال ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. [راجع: ٧٦٧٢]

٧٧٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلاَةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلاَةَ. [راجع: ٧٢٨٢]

٧٧٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي الأَغَرُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ صَاحِبُ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ جَلَسَتِ الْمَلاَئِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ، يَكْتُبُونَ كُلَّ مَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ طَوَتِ الْمَلاَئِكَةُ الصُّحُفَ، وَدَخَلَتْ تَسْمَعُ الذِّكْرَ.

قال: وَقال النَّبِيُّ ﷺ: الْمُهَجِّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَالْمُهْدِي بَدَنَةً، ثُمَّ كَالْمُهْدِي بَقَرَةً، ثُمَّ كَالْمُهْدِي شَاةً، ثُمَّ كَالْمُهْدِي دَجَاجَةً، ثُمَّ كَالْمُهْدِي - حَسِبْتُهُ قال: بَيْضَةً. [راجع: ٧٥١٠]

٧٧٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قال: وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الأَغَرُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ، فَذَكَرَهُ، وَلَمْ يَشُكَّ فِي الْبَيْضَةِ. [راجع: ٧٥١٠]

٧٧٥٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الأَغَرِّ، نَحْوَهُ. [راجع: ٧٥١٠]

٧٧٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً، وَأَشَارَ بِكَفِّهِ كَأَنَّهُ يُقَلِّلُهَا، لاَ يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلاَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ. [راجع: ٧١٥١]

٧٧٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ: أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ.

٧٧٥٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي لَيْثٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ.

٧٧٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ رَفَعَ الْحَدِيثَ، قال: أَسْرِعُوا بِجَنَائِزِكُمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً عَجَّلْتُمُوهَا إِلَى الْخَيْرِ، وَإِنْ كَانَتْ طَالِحَةً اسْتَرَحْتُمْ مِنْهَا، وَوَضَعْتُمُوهَا عَنْ رِقَابِكُمْ. [راجع: ٧٢٦٥]

٧٧٦٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

وَخَالَفَهُمَا يُونُسُ وَقال: ، حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ

٧٧٦١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ. [راجع: ٧٢٦٩]

٧٧٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنِ انْتَظَرَهَا حَتَّى تُوضَعَ فِي اللَّحْدِ فَلَهُ قِيرَاطَانِ، وَالْقِيرَاطَانِ مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ. [راجع: ٧١٨٨]

٧٧٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، (٢/٢٨١) وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: نَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّجَاشِيَّ لأَصْحَابِهِ وَهُوَ بِالْمَدِينَةِ، فَصَفُّوا خَلْفَهُ وَصَلَّى عَلَيْهِ، وَكَبَّرَ أَرْبَعًا. [راجع: ٧١٤٧]

٧٧٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ (ز) أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَسْجُدُ فِيهَا، قال أَبُو هُرَيْرَةَ: وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا، يَعْنِي ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ﴾.

٧٧٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلاَلَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَصُومُوا ثَلاَثِينَ يَوْمًا. [راجع: ٧٥٧١]

٧٧٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَعَجَّلَ شَهْرُ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ، إِلاَّ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صِيَامًا فَيَأْتِي ذَلِكَ عَلَى صِيَامِهِ. [راجع: ٧١٩٩]

٧٧٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ. [انظر: ٧٧٦٨، ٧٧٦٩، ٧٧٧٠، ٨٦٦٩، ٨٩٠١، ٩١٩٣]

٧٧٦٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قال ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي أَنَسٍ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يقول: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ. [راجع: ٧٧٦٧]

٧٧٦٩ - وحَدَّثَنَاه يَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قال: ذُكِرَ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ قال: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي أَنَسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَلَمْ يَقُلْ (عَنْ أَبِيهِ)، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٧٧٦٧]

٧٧٧٠ - حَدَّثَنَاه عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قال: ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي أَنَسٍ فَذَكَرَهُ. [راجع: ٧٧٦٧]

٧٧٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ (ح).

- وعَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٧٧٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقال: هَلَكْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: وَمَا ذَاكَ؟ قال: وَاقَعْتُ أَهْلِي فِي رَمَضَانَ، فَقال النَّبِيُّ ﷺ: أَتَجِدُ رَقَبَةً؟ قال: لاَ، قال: أَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟ قال: لاَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: أَفَلاَ تُطْعِمُ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟ قال: لاَ أَجِدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ (وَالْعَرَقُ: الْمِكْتَلُ) فِيهِ تَمْرٌ. فقال: اذْهَبْ فَتَصَدَّقْ بِهَا، فَقال: عَلَى أَفْقَرَ مِنِّي؟ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتٍ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنَّا؟ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قال: اذْهَبْ بِهِ إِلَى أَهْلِكَ. [راجع: ٧٢٨٨]

٧٧٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُوَاصِلُوا، قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ قال: إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي، قال: فَلَمْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ، فَوَاصَلَ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَيْنِ وَلَيْلَتَيْنِ، ثُمَّ رَأَوُا الْهِلاَلَ، فَقال النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ تَأَخَّرَ الْهِلاَلُ لَزِدْتُكُمْ، كَالْمُنَكِّلِ بِهِمْ. [راجع: ٧٥٣٩]

٧٧٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْد اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ (ح).

وَعَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرَغِّبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ

بِعَزِيمَةٍ، فَيَقُولُ: مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [راجع: ٧٢٧٩]

٧٧٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ (ح).

وَعَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلاَّ الصِّيَامَ، الصِّيَامُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ (٢/٢٨٢) الْمِسْكِ.

٧٧٧٦ - قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حِينَ أُسْرِيَ بِهِ: لَقِيتُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلاَمِ، فَنَعَتَهُ، قَالَ: رَجُلٌ، قَالَ: حَسِبْتُهُ قَالَ: مُضْطَرِبٌ، رَجِلُ الرَّأْسِ، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ، قَالَ: وَلَقِيتُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلاَمِ، فَنَعَتَهُ ﷺ، فَقَالَ: رَبْعَةٌ أَحْمَرُ، كَأَنَّهُ أُخْرِجَ مِنْ دِيمَاسٍ (يَعْنِي حَمَّامًا) قَالَ: وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلاَمِ، (وَأَنَا أَشْبَهُ وَلَدِهِ بِهِ، قَالَ: فَأُتِيتُ بِإِنَاءَيْنِ، أَحَدُهُمَا فِيهِ لَبَنٌ، وَفِي الآخَرِ خَمْرٌ، (فَقِيلَ) لِي: خُذْ أَيَّهُمَا شِئْتَ، فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ فَشَرِبْتُهُ، فَقِيلَ لِي: هُدِيتَ الْفِطْرَةَ، (أَوْ أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ) أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ. [انظر: ١٠٦٥٥]

٧٧٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَسَّانَ، يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ، عَنْ شَيْءٍ لَمْ أَدْرِ مَا هُوَ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، سَأَلَ عَنْهَا اثْنَانِ وَهَذَا الثَّالِثُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ رِجَالاً سَتَرْتَفِعُ بِهِمُ الْمَسْأَلَةُ، حَتَّى يَقُولُوا: اللَّهُ خَلَقَ الْخَلْقَ، فَمَنْ خَلَقَهُ؟!.

٧٧٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَيْلٌ لِلْعَقِبِ مِنَ النَّارِ. [انظر: ٩٠٣٤]

٧٧٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَنْزِلُ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ كُلَّ لَيْلَةٍ، إِذَا مَضَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الأَوَّلُ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ، فَلاَ يَزَالُ كَذَلِكَ إِلَى الْفَجْرِ. [انظر: ٩٤٢٦]

٧٧٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنِّي لأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ. [انظر: ٨٤٧٤، ٩٨٠٦]

٧٧٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، [عَنْ أَبِيهِ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَتَى مِنْكُمُ الصَّلاَةَ، فَلْيَأْتِهَا بِوَقَارٍ وَسَكِينَةٍ، فَلْيُصَلِّ مَا أَدْرَكَ، وَلْيَقْضِ مَا سَبَقَهُ. [راجع: ٧٢٤٩]

٧٧٨٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كُلُّ مَوْلُودٍ وُلِدَ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، وَيُنَصِّرَانِهِ، وَيُمَجِّسَانِهِ، مِثْلَ الأَنْعَامِ تُنْتَجُ صِحَاحًا، فَتُكْوَى آذَانُهَا. [انظر: ٨٥٤٣]

٧٧٨٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَتَكُونُ فِتَنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُذْ بِهِ. [انظر: ٧٧٨٤]

٧٧٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: تَكُونُ فِتْنَةٌ - لَمْ يَرْفَعْهُ - قَالَ: مَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُذْ بِهِ. [راجع: ٧٧٨٣]

٧٧٨٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا، يُرْوَى ذَلِكَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْفَجْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا.

٧٧٨٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ أَعْرَابِيٌّ قِبَلَ فِي الْمَسْجِدِ، فَتَنَاوَلَهُ النَّاسُ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعُوهُ، فَأَهْرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجْلَ مَاءٍ، أَوْ ذَنُوبًا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ. [انظر: ٧٧٨٧]

٧٧٨٧ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. (٢/٢٨٣) [راجع: ٧٧٨٦]

٧٧٨٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كُلُّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلاَةِ يُكْتَبُ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ وَيُمْحَى عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةٌ. [انظر: ٨٢٤٠]

٧٧٨٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلاَةِ، وَقُمْنَا مَعَهُ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ، وَهُوَ فِي الصَّلاَةِ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلاَ تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا! فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ لِلأَعْرَابِيِّ: لَقَدْ تَحَجَّرْتَ وَاسِعًا! يُرِيدُ رَحْمَةَ اللَّهِ. [انظر: ١٠٥٤٠]

٧٧٩٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي

أَحَدَكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلَا يَدْرِي أَنْ (أَزَادَ) أَمْ نَقَصَ، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ. [راجع: ٧٢٨٤]

٧٧٩١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ رَبَاحٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَصَفَّ النَّاسُ صُفُوفَهُمْ لِلصَّلَاةِ، وَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْتِهِ، فَأَقْبَلَ يَمْشِي، حَتَّى قَامَ فِي مُصَلَّاهُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَغْتَسِلْ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: مَكَانَكُمْ فَرَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ، قَالَ: فَخَرَجَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ صُفُوفٌ، فَقَامَ فِي الصَّلَاةِ يَنْطُفُ رَأْسَهُ، قَدِ اغْتَسَلَ. [راجع: ٧٢٣٧]

٧٧٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ، (فَلْ) وَلَمْ حَرَّهُ وَمَشَقَّتَهُ وَدُخَانَهُ وَمُؤْنَتَهُ، فَلْيُجْلِسْهُ مَعَهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُنَاوِلْهُ أُكْلَةً فِي يَدِهِ. [راجع: ٧٥٠٥]

٧٧٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدًا الْمَقْبُرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ، كَالصَّائِمِ الصَّابِرِ.

٧٧٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَرَكَةِ فِي السَّحُورِ وَالثَّرِيدِ.

٧٧٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَوْ يَعْلَمُ الَّذِي يَشْرَبُ وَهُوَ قَائِمٌ مَا فِي بَطْنِهِ لَاسْتَقَاءَهُ.

٧٧٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، (بِمِثْلِ) حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ.

٧٧٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ(ز)، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. [راجع: ٧٥٥٨]

٧٧٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ(ز)، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى فِرَاشِهِ، فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلَفَهُ بَعْدُ، ثُمَّ لِيَقُلْ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ وَضَعْتُ جَنْبِي، وَبِاسْمِكَ أَرْفَعُهُ، اللَّهُمَّ إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَاغْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ الصَّالِحِينَ. [راجع: ٧٣٥٤]

٧٧٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُمْنَى، وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُسْرَى، وَلْيُخْلِعْهُمَا جَمِيعًا، وَلْيَنْعَلْهُمَا جَمِيعًا. [راجع: ٧١٧٩]

٧٨٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: الِاسْتِحْدَادُ، وَالْخِتَانُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَنْفُ الْإِبْطِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ. [راجع: ٧١٣٩]

٧٨٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (٢/٢٨٤) مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الزَّرْعِ، لَا يَزَالُ الرِّيحُ تُفِيئُهُ، وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ بَلَاءٌ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ شَجَرَةِ الْأَرْزَةِ، لَا تَهْتَزُّ حَتَّى تُسْتَحْصَدَ. [راجع: ٧١٩٢]

٧٨٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ فَلَا يُدْخِلْ يَدَهُ فِي إِنَائِهِ (أَوْ قَالَ: فِي وَضُوئِهِ) حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ. [راجع: ٧٥٩٠]

٧٨٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ مَرَّ بِقَوْمٍ يَتَوَضَّؤُونَ مِنْ مَطْهَرَةٍ، فَقَالَ: أَحْسِنُوا الْوَضُوءَ يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٧١٢٢]

٧٨٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أُرَاهُ قَالَ: عَنْ ضَمْضَمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَقْتُلَ الْأَسْوَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ، الْعَقْرَبَ وَالْحَيَّةَ.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: هَكَذَا، حَدَّثَنَا مَا لَا أُحْصِي. [راجع: ٧١٧٨]

٧٨٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، وَالثَّوْرِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَذِّنُ أَمِينٌ، اللَّهُمَّ أَرْشِدِ الْأَئِمَّةَ، وَاغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ. [راجع: ٧١٦٩]

٧٨٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أُكَيْمَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى صَلَاةً جَهَرَ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ بَعْدَمَا سَلَّمَ، فَقَالَ: هَلْ قَرَأَ مَعَكُمْ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعِي آنِفًا؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: إِنِّي أَقُولُ: مَا لِي أُنَازَعُ الْقُرْآنَ؟! فَانْتَهَى النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا يَجْهَرُ بِهِ مِنَ الْقِرَاءَةِ، حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٧٢٦٨]

٧٨٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ أَوِ الْعَصْرَ، فَسَلَّمَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَخَرَجَ سَرَعَانُ النَّاسِ، فَقَالُوا: خُفِّفَتِ الصَّلَاةُ، فَقَالَ ذُو الشِّمَالَيْنِ: أَخُفِّفَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟ قَالُوا: صَدَقَ، فَصَلَّى بِهِمُ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَرَكَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، بَعْدَ مَا سَلَّمَ. [راجع: ٧٢٠٠]

٧٨٠٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالد، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَر، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَفِرُّ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي يُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ. [انظر: ٨٤٢٤، ٨٩٠٢، ٩٠٣٠]

٧٨٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ (ح).

وَعَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَر، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَأْتِي أَحَدَكُمُ الشَّيْطَانُ فَيَلْبِسُ عَلَيْهِ فِي صَلاَتِه، فَلاَ يَدْرِي: أَزَادَ أَمْ نَقَصَ، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ. [راجع: ٧٢٨٤]

٧٨١٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالد، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَر، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّب، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قال: إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً لاَ يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا شَيْئًا، إِلاَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ.

٧٨١١ - حَدَّثَنَا ... [حديثٌ ملفّقٌ من سابقه ولاحقه]

٧٨١٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالد، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ نَهَى عَنْ تَلَقِّي الأَجْلاَبِ، فَمَنْ تَلَقَّى وَاشْتَرَى، فَصَاحِبُهُ بِالْخِيَارِ إِذَا هَبَطَ السُّوقَ. [انظر: ٩٢٢٥، ١٠٣٢٩]

٧٨١٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالد، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَر، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّب، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. [انظر: ٧٨١٨، ٧٨٢٢، ٨٧٧٤، ٩١٣٣، ٩٨٤٩، ١٠٧٢٦، ١٠٧٢٧]

٧٨١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْر (٢/٢٨٥) الْبُرْسَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، يَعْنِي ابْنَ بُرْقَانَ، قال: سَمِعْتُ يَزِيدَ ابْنَ الأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لاَ يَنْظُرُ إِلَى صُوَرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ. [انظر: ١٠٩٧٣]

٧٨١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْر، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَاب، عَنْ سَعِيد بْنِ الْمُسَيَّب، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْد الرَّحْمَن بْنِ عَوْف، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ، قال: الْعَجْمَاءُ جَرْحُهَا جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ. [راجع: ٧٢٥٣]

٧٨١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْر، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْج، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَاب، عَنْ سَعِيد بْنِ الْمُسَيَّب وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْد الرَّحْمَن، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلاَةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ. [راجع: ٧٢٤٥]

٧٨١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْر، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْج، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَاب، عَنْ حَدِيث أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْد الرَّحْمَن، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ سُئِلَ: أَيُصَلِّي الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ؟ فَقَالَ: أَلَكُلِّكُمْ ثَوْبَانِ. [راجع: ٧٥٩٥]

٧٨١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْر، وَعَبْدُ الرَّزَّاق قالا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَاب، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّب، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: (وَلَمْ يَرْفَعْهُ عَبْدُ الرَّزَّاق) قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. [راجع: ٧٨١٣]

٧٨١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْر، وَعَبْدُ الرَّزَّاق، قالا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، (وَقال عَبْدُ الرَّزَّاق في حَدِيثه) أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَاب، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْد الرَّحْمَن، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَمْ يَأْذَنِ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ (وَقال عَبْدُ الرَّزَّاق:) لِمَنْ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآن، قال صَاحِبٌ لَهُ: (زَادَ فِيمَا يَجْهَرُ بِه). [راجع: ٧٦٥٧]

٧٨٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْر، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَاب، قال: سَمِعْتُ ابْنَ أُكَيْمَةَ يَقُولُ: قال أَبُو هُرَيْرَةَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ صَلاَةً يَجْهَرُ فِيهَا، ثُمَّ سَلَّمَ، فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاس فَقال: هَلْ قَرَأَ مَعِي أَحَدٌ آنِفًا؟ قالوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّه، قال: إِنِّي أَقُولُ: مَا لِي أُنَازَعُ الْقُرْآنَ؟! [راجع: ٧٢٦٨]

٧٨٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْر، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْج، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ -وَهُوَ يُخْبِرُهُمْ- قال: وَفِي كُلِّ صَلاَةٍ قُرْآنٌ، فَمَا أَسْمَعَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى مِنَّا أَخْفَيْنَاهُ مِنْكُمْ. [راجع: ٧٤٩٤]

٧٨٢٢ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرو، قال أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ: قال: الأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّب، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: لُعِنَ الَّذِينَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. [راجع: ٧٨١٣]

٧٨٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، قال: ابْنُ جُرَيْج قال: أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ ابْنُ عَبْد الرَّحْمَن بْن يَعْقُوبَ، أَنَّ أَبَا السَّائب مَوْلَى هِشَام بْن زُهْرَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ صَلَّى صَلاَةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأُمِّ الْقُرْآن فَهِيَ خِدَاجٌ، هِيَ خِدَاجٌ غَيْرُ تَمَام، قال أَبُو السَّائب لأَبِي هُرَيْرَةَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ إِنِّي أَكُونُ أَحْيَانًا وَرَاءَ الإِمَام؟ قال أَبُو السَّائب: فَغَمَزَ أَبُو هُرَيْرَةَ ذِرَاعِي فَقال: يَا فَارِسِيُّ، اقْرَأْهَا فِي نَفْسِكَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: قال اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: قَسَمْتُ الصَّلاَةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، فَنِصْفُهَا لِي، وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، قال أَبُو هُرَيْرَةَ: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: اقْرَءُوا يَقُولُ: فَيَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، فَيَقُولُ اللَّهُ حَمِدَنِي عَبْدِي، وَيَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، فَيَقُولُ اللَّهُ: أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي، فَيَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾، فَيَقُولُ اللَّهُ: مَجَّدَنِي عَبْدِي، وَقال: هَذِه بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، قال: أَجَدُهَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، قال: يَقُولُ عَبْدِي: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ، صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ، غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ﴾، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: هَذَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ. [راجع: ٧٤٠٠]

٧٨٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، يعني الأَنْصَارِيُّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قالا (كلاهُمَا) (٢/٢٨٦): مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ، وَقالا: ﴿مَالِكٍ﴾، وَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ: يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْرَؤُوا، يَقُومُ الْعَبْدُ فَيَقُولُ.

٧٨٢٥ - و حَدَّثَنَاه يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قال: وَحَدَّثَنِي الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ مَوْلَى الْحُرَقَةِ، عَنْ أَبِي السَّائِبِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُهْرَةَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٧٨٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، قالا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، أَخْبَرَهُ عَنِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو الْقَارِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: وَرَبِّ هَذَا الْبَيْتِ، مَا أَنَا نَهَيْتُ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَلَكِنْ مُحَمَّدٌ نَهَى عَنْهُ، وَرَبِّ هَذَا الْبَيْتِ، مَا أَنَا قُلْتُ: مَنْ أَدْرَكَهُ الصُّبْحُ جُنُبًا فَلْيُفْطِرْ، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَهُ.

قال عَبْدُ الرَّزَّاقِ في حَدِيثِهِ: إِنَّ يَحْيَى بْنَ جَعْدَةَ أَخْبَرَهُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَمْرٍو الْقَارِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ. [راجع: ٧٣٨٢]

٧٨٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلاَ يَرْفُثْ، وَلاَ يَجْهَلْ، فَإِنْ جَهِلَ عَلَيْهِ أَحَدٌ فَلْيَقُلْ: إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ. [راجع: ٧٥٩٦]

٧٨٢٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلاً رَفَعَ غُصْنَ شَوْكٍ مِنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ، فَغُفِرَ لَهُ.

قال عَبْدُ اللَّهِ: وَهَذَا الْحَدِيثُ مَرْفُوعٌ، وَلَكِنْ سُفْيَانُ قَصَّرَ فِي رَفْعِهِ. [انظر: ٨٤٧٩، ٩٢٣٥، ١٠٤٣٦، ١٠٧٦٣، ١٠٩٠٩]

٧٨٢٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، خَطَبَ رَجُلٌ امْرَأَةً فَقَالَ- يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ: انْظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ، الأَنْصَارِ (شَيْئًا). [انظر: ٧٩٦٦، ٧٩٧٢]

٧٨٣٠ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ أَبُو أُسَامَةَ، قال: أَخْبَرَنِي (عُبَيْدُ اللَّهِ)، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشِّغَارِ.

٧٨٣١ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (حَرَّمَ اللَّهُ) عَلَى لِسَانِي مَا بَيْنَ لاَبَتَيِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ جَاءَ بَنِي حَارِثَةَ، فَقَالَ: يَا بَنِي حَارِثَةَ، مَا أُرَاكُمْ إِلاَّ قَدْ خَرَجْتُمْ مِنَ الْحَرَمِ، ثُمَّ نَظَرَ، فَقَالَ: بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ. بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ. [انظر: ٨٨٧٤]

٧٨٣٢ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قُلْتُ فِي الطَّرِيقِ(١):

يَا لَيْلَةً مِنْ طُولِهَا وَعَنَائِهَا ... عَلَى أَنَّهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتِ

قال: وَآبَقَ مِنِّي غُلاَمٌ لِي فِي الطَّرِيقِ، قال: فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعْتُهُ، فَبَيْنَا أَنَا عِنْدَهُ، إِذْ طَلَعَ الْغُلاَمُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَذَا غُلاَمُكَ، قُلْتُ: هُوَ لِوَجْهِ اللَّهِ، فَأَعْتَقْتُهُ.

٧٨٣٣ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ، كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا. [انظر: ١٠٤٤٤،٩٤٥٢]

٧٨٣٤ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ امْرَأَةً عُذِّبَتْ فِي هِرَّةٍ، أَمْسَكَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ مِنَ الْجُوعِ، لَمْ تَكُنْ تُطْعِمُهَا، وَلَمْ تُرْسِلْهَا فَتَأْكُلَ مِنْ حَشَرَاتِ الأَرْضِ.

٧٨٣٤م - وَغُفِرَ لِرَجُلٍ نَحَّى غُصْنَ شَوْكٍ عَنِ الطَّرِيقِ. [انظر: ٩٤٧٨، ٨٤٧٩، ٩٦٦٧]

٧٨٣٥ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو اللَّيْثِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِرَاءٌ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ. [راجع: ٧٤٩٩]

٧٨٣٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، يَعْنِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَسْلَمِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَدَّ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ ثَلاَثَ مِرَارٍ، فَلَمَّا جَاءَ فِي الرَّابِعَةِ أَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ.

٧٨٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ (٢/٢٨٧) ﷺ مِثْلَهُ. [انظر: ٩٨٤٤]

٧٨٣٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَسْبِ الإِمَاءِ. [انظر: ٨٥٥٤، ٨٩٥٧، ٩٦٣٨، ٩٨٥٧، ١٠٢٣٤]

٧٨٣٩ - حَدَّثَنَا قُرَّانُ بْنُ تَمَّامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ سَعِيدٍ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَتَى أَحَدُكُمُ الْمَجْلِسَ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَقْعُدَ، فَلْيُسَلِّمْ إِذَا قَامَ، فَلَيْسَتِ الأُولَى بِأَوْجَبَ مِنَ الآخِرَةِ. [راجع: ٧١٤٢]

٧٨٤٠ - حَدَّثَنَا (عَبْدَةُ)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ. [راجع: ٧٥٠٤]

٧٨٤١ - و قال: يَعْنِي عَبْدَةَ: حَدَّثَنَا (عُبَيْدُ اللَّهِ)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. [راجع: ٧٤٠٦]

٧٨٤٢ - حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ النَّجَّارِ أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْيَمَامِيُّ، عَنْ طَيِّبِ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخَنَّثِي الرِّجَالِ، الَّذِينَ يَتَشَبَّهُونَ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، الْمُتَشَبِّهِينَ بِالرِّجَالِ، وَرَاكِبَ الْفَلَاةِ وَحْدَهُ. [انظر: ٧٨٧٨]

٧٨٤٣ - حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ النَّجَّارِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَاجَّ آدَمُ مُوسَى، فَقال: يَا آدَمُ، أَنْتَ الَّذِي أَخْرَجْتَ النَّاسَ مِنَ الْجَنَّةِ بِذَنْبِكَ، وَأَشْقَيْتَهُمْ؟ قال: فَقال لَهُ آدَمُ: أَنْتَ الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَاتِهِ وَكَلَامِهِ، فَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ كَتَبَهُ اللَّهُ أَوْ قَدَّرَهُ عَلَيَّ، قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي؟ قال: فَقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى. [راجع: ٧٦٢٣]

٧٨٤٤ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ يَعْقُوبَ، أَوِ ابْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى عَضَلَةِ سَاقَيْهِ، ثُمَّ إِلَى نِصْفِ سَاقَيْهِ، ثُمَّ إِلَى كَعْبَيْهِ، فَمَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فِي النَّارِ. [انظر: ٧٤٦٠]

٧٨٤٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، لاَ تَجَسَّسُوا، وَلاَ تَحَسَّسُوا، وَلاَ تَنَافَسُوا، وَلاَ تَنَاجَشُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَلاَ تَبَاغَضُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. [راجع: ٧٣٣٣]

٧٨٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَزَالُ الْبَلاَءُ بِالْمُؤْمِنِ أَوِ الْمُؤْمِنَةِ، فِي جَسَدِهِ، وَفِي مَالِهِ، وَفِي وَلَدِهِ، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ. [انظر: ٩٨١٠]

٧٨٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: مُرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجَنَازَةٍ، فَقال: قُومُوا، فَإِنَّ لِلْمَوْتِ فَزَعًا. [انظر: ٨٥٠٨]

٧٨٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلِأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ. [انظر: ٧٨٨٦، ٨٨١٣، ٩٨٤٧]

٧٨٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ مُضْطَجِعٍ عَلَى بَطْنِهِ، فَقال: إِنَّ هَذِهِ لَضَجْعَةً مَا يُحِبُّهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٨٠٢٨]

٧٨٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ، وَأَيُّ الأَعْمَالِ خَيْرٌ؟ قال: إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، قال: ثُمَّ أَيٌّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ سَنَامُ الْعَمَلِ، قال: ثُمَّ أَيٌّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: حَجٌّ مَبْرُورٌ.

٧٨٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْهِلاَلَ، فقال: إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا ثَلاَثِينَ.

٧٨٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي (٢/٢٨٨) صَالِحٍ السَّمَّانُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى لأْوَاءِ الْمَدِينَةِ وَجَهْدِهَا، إِلاَّ كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا وَشَهِيدًا، أَوْ شَهِيدًا وَشَفِيعًا. [انظر (صالح بن ابي صالح السمان او ابوه): ٧٨٥٣، ٨٤٩٧]

٧٨٥٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، شَكَّ فِيهِ: (شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا). [راجع: ٧٨٥٢]

٧٨٥٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ.

٧٨٥٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، قال: سَمِعْتُ أَبَا مَرْيَمَ يَذْكُرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ، ثُمَّ يُتَوَضَّأَ مِنْهُ. [انظر: ١٠٩٠٥]

٧٨٥٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هِلاَلٍ الْقُرَشِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَمَّا قَامَ قُمْنَا مَعَهُ، فَجَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقال: أَعْطِنِي يَا مُحَمَّدُ، قال: فَقال: لاَ، وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ، فَجَذَبَهُ [بِحُجْزَتِهِ]، فَخَدَشَهُ، قال: فَهَمُّوا بِهِ، قال: دَعُوهُ، قال: ثُمَّ أَعْطَاهُ قال: وَكَانَتْ يَمِينُهُ أَنْ يَقُولَ: لاَ، وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ.

٧٨٥٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَوْبَانَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ أَرْبَعٍ: مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَفِتْنَةِ الدَّجَّالِ. [راجع: ٢٣٤٢]

٧٨٥٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي سُفْيَانُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ ظَالِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ حَدَّثَ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ، قال: حَدَّثَنِي حِبِّي أَبُو الْقَاسِمِ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ، ﷺ؛ إِنَّ هَلاَكَ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ غِلْمَةٍ سُفَهَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ. [انظر: ٧٩٦١، ٨٠٢٠، ٨٣٢٩، ١٠٢٩٧]

٧٨٥٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قال: سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: مَا أَدْرِي كَمْ رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَائِمًا فِي السُّوقِ يَقُولُ: يُقْبَضُ الْعِلْمُ، وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ، قال: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْهَرْجُ؟ قال: بِيَدِهِ هَكَذَا، وَحَرَّفَهَا. [راجع: ٧٥٤٠]

٧٨٦٠ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الضِّيَافَةُ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ. [انظر: ٩٥٦٠]

٧٨٦١ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ الرَّجُلِ قَيْحًا يَرِيهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا. [انظر: ٨٣٥٧، ٨٦٤٠، ٩٠٧٥، ١٠٢٠٠، ١٠٢٢٤]

٧٨٦٢ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ صَالِحِ بْنِ نَبْهَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَنَاجَشُوا، وَلاَ تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. [انظر: ٩٠٩٨]

٧٨٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الْجَحَّافِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّهُمَا فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا فَقَدْ أَبْغَضَنِي، يَعْنِي حَسَنًا وَحُسَيْنًا. [انظر: ١٠٨٨٤]

٧٨٦٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنِ (ابْنِ) ثَوْبَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ، [مَرَّتَيْنِ]. [انظر: ٨٧٤٧]

٧٨٦٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ، قالوا: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: الْجَارُ لاَ يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ، قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا بَوَائِقُهُ؟ قال: شَرُّهُ. [انظر: ٨٤١٣]

٧٨٦٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عَجْلاَنَ مَوْلَى الْمُشْمَعِلِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: كُلُّ مَوْلُودٍ [يُولَدُ] مِنْ بَنِي آدَمَ يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ بِأُصْبُعِهِ، إِلاَّ مَرْيَمَ ابْنَةَ عِمْرَانَ، وَابْنَهَا عِيسَى، عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ. [انظر: ٧٩٠٢، ٨٢٣٧]

٧٨٦٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ أَبِي (٢/٢٨٩) هُرَيْرَةَ، فَرَأَى أَبُو هُرَيْرَةَ فَرَسًا مِنْ رُقَاعٍ فِي يَدِ جَارِيَةٍ، فَقَالَ: أَلاَ تَرَى هَذَا؟ قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا يَعْمَلُ هَذَا مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٧٨٦٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرَغِّبُ النَّاسَ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ، وَيَقُولُ: مَنْ قَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ النَّاسَ عَلَى الْقِيَامِ. [راجع: ٧٢٧٩]

٧٨٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: فُقِدَ سِبْطٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَذَكَرَ الْفَأْرَةَ، فَقَالَ: أَلاَ تَرَى أَنَّكَ لَوْ أَدْنَيْتَ مِنْهَا لَبَنَ الإِبِلِ لَمْ تَقْرَبْهُ، وَإِنْ قَرَّبْتَ إِلَيْهَا لَبَنَ الْغَنَمِ شَرِبَتْهُ.

فَقال كعب: (أَسَمِعْتَهُ) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قال: اقْرَأِ التَّوْرَاةَ؟ . .

٧٨٧٠ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، قال: سُئِلَ أَبُو هُرَيْرَةَ: [هل] سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الطِّيَرَةُ فِي ثَلاَثٍ: فِي الْمَسْكَنِ، وَالْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ؟ قال: قُلْتُ: إِذًا أَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [مَا لَمْ يَقُلْ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ] يَقُولُ: أَصْدَقُ الطِّيَرَةِ الْفَأْلُ، وَالْعَيْنُ حَقٌّ.

٧٨٧١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، سَمِعْتُ أَبَا غَادِيَةَ (الْيَمَامِيَّ)، قال: أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَجَاءَ رَسُولُ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ، فَدَعَاهُمْ، فَمَا قَامَ إِلاَّ أَبُو هُرَيْرَةَ وَخَمْسَةٌ مَعَهُمْ، أَنَا أَحَدُهُمْ، فَذَهَبُوا فَأَكَلُوا، ثُمَّ جَاءَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَغَسَلَ يَدَهُ، ثُمَّ قال: وَاللَّهِ -يَا أَهْلَ الْمَسْجِدِ- إِنَّكُمْ لَعُصَاةٌ لأَبِي الْقَاسِمِ ﷺ.

٧٨٧٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا. [راجع: ٧١٤٧]

٧٨٧٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: سَيْحَانُ، وَجَيْحَانُ، وَالنِّيلُ، وَالْفُرَاتُ، كُلٌّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ. [انظر: ٩٦٧٢]

٧٨٧٤ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا بُرْدُ بْنُ سِنَانٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: مَا مِنْ نَبِيٍّ وَلاَ خَلِيفَةٍ، أَوْ قال: مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلاَّ وَلَهُ بِطَانَتَانِ، بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَبِطَانَةٌ لاَ تَأْلُوهُ خَبَالاً، وَمَنْ وُقِيَ شَرَّ بِطَانَةِ السُّوءِ فَقَدْ وُقِيَ، يَقُولُهَا ثَلاَثًا، وَهُوَ مَعَ الْغَابَةِ عَلَيْهِ مِنْهُمَا. [راجع: ٧٢٣٨]

٧٨٧٥ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُبَارَكٍ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا اسْتَنْشَقَ أَدْخَلَ الْمَاءَ فِي مَنْخِرَيْهِ.

٧٨٧٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَبِي قُرَّةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُرَّةَ، عَنْ عَمِّهِ حَكِيمِ بْنِ أَبِي حُرَّةَ، عَنْ سَلْمَانَ الأَغَرِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: إِنَّ لِلطَّاعِمِ الشَّاكِرِ مِثْلَ مَا لِلصَّائِمِ الصَّابِرِ.

٧٨٧٧ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَبِي قُرَّةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَانَ الأَغَرِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: مَا يَنْبَغِي لِذِي الْوَجْهَيْنِ أَنْ يَكُونَ أَمِينًا. [انظر: ٨٧٦٧]

٧٨٧٨ - حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ النَّجَّارِ، عَنْ طَيِّبِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخَنَّثِي الرِّجَالِ، الَّذِينَ يَتَشَبَّهُونَ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَرَجِّلاَتِ مِنَ النِّسَاءِ، الْمُتَشَبِّهِينَ بِالرِّجَالِ، وَالْمُتَبَتِّلِينَ مِنَ الرِّجَالِ، الَّذِي يَقُولُ: لاَ يَتَزَوَّجُ، وَالْمُتَبَتِّلاَتِ مِنَ النِّسَاءِ، اللاَّتِي يَقُلْنَ ذَلِكَ، وَرَاكِبَ الْفَلاَةِ وَحْدَهُ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ

اللَّه ﷺ، حَتَّى اسْتَبَانَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِهِمْ، وَقَالَ: الْبَائِتُ وَحْدَهُ. [راجع: ٧٨٤٢]

٧٨٧٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بُوذَوَيْهِ، أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ وَهْبًا يَقُولُ: أَخْبَرَنِي، يَعْنِي هَمَّامًا -كَذَا قَالَ: أَبِي- قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَةٍ مَا دَامَ يَنْتَظِرُ (٢/٢٩٠) الَّتِي بَعْدَهَا، وَلاَ تَزَالُ الْمَلاَئِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَسْجِدِهِ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، مَا لَمْ يُحْدِثْ، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ حَضْرَمَوْتَ: وَمَا ذَلِكَ الْحَدَثُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لاَ يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، إِنْ فَسَا أَوْ ضَرَطَ. [انظر: ٨١٠٦]

٧٨٨٠ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ؛ اسْتَأْذَنَ عَلَى سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ وَهُوَ يُصَلِّي، فَسَبَّحَ لِي، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: إِنَّ إِذْنَ الرَّجُلِ إِذَا كَانَ فِي الصَّلاَةِ أَنْ يُسَبِّحَ، وَإِنَّ إِذْنَ الْمَرْأَةِ أَنْ تُصَفِّقَ.

٧٨٨١ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

٧٨٨٢ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، أَخْبَرَنِي عَوْفٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. [انظر: ٩٥٨٣، ١٠١١٨، ١٠٣٩٤، ١٠٥٩٩]

٧٨٨٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وِتْرٌ، يُحِبُّ الْوِتْرَ. [راجع: ٧٧١٧]

٧٨٨٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نُهِيَ عَنِ الاِخْتِصَارِ فِي الصَّلاَةِ. [راجع: ٧١٧٥]

قَالَ: قُلْنَا لِهِشَامٍ: مَا الاِخْتِصَارُ؟ قَالَ: يَضَعُ يَدَهُ عَلَى خَصْرِهِ وَهُوَ يُصَلِّي، قَالَ يَزِيدُ: قُلْنَا لِهِشَامٍ: ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ بِرَأْسِهِ، أَيْ نَعَمْ.

٧٨٨٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ قَالَ إِذَا أَمْسَى ثَلاَثَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ تَضُرَّهُ حُمَةٌ تِلْكَ اللَّيْلَةَ.

قَالَ: فَكَانَ أَهْلُنَا قَدْ تَعَلَّمُوهَا، فَكَانُوا يَقُولُونَهَا، فَلُدِغَتْ جَارِيَةٌ مِنْهُمْ، فَلَمْ تَجِدْ لَهَا وَجَعًا.

٧٨٨٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا شَهِدَ جَنَازَةً سَأَلَ: هَلْ عَلَى صَاحِبِكُمْ دَيْنٌ؟ فَإِنْ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: هَلْ لَهُ وَفَاءٌ؟ فَإِنْ قَالُوا: نَعَمْ، صَلَّى عَلَيْهِ، وَإِنْ قَالُوا: لاَ، قَالَ: صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ، قَالَ: أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا فَعَلَيَّ، وَمَنْ تَرَكَ مَالاً فَلِوَرَثَتِهِ. [راجع: ٧٨٤٨]

٧٨٨٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ (عَبَّاسٍ)، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَشَجِّ، عَنِ ابْنِ مُكَرِّزٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يُرِيدُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَهُوَ يَبْتَغِي عَرَضَ الدُّنْيَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ أَجْرَ لَهُ، فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ، وَقَالُوا لِلرَّجُلِ: عُدْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَعَلَّهُ لَمْ يُفْهِمْ، فَعَادَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يُرِيدُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَهُوَ يَبْتَغِي عَرَضَ الدُّنْيَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ أَجْرَ لَهُ، ثُمَّ عَادَ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ أَجْرَ لَهُ. [انظر: ٨٧٧٩]

٧٨٨٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ صَلاَةٍ لاَ يُقْرَأُ فِيهَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ، ثُمَّ هِيَ خِدَاجٌ.

٧٨٨٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، يَعْنِي ابْنَ حُسَيْنٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ حَكِيمٍ الضَّبِّيِّ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ: إِذَا أَتَيْتَ أَهْلَ مِصْرِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَوَّلُ شَيْءٍ مِمَّا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَلاَتُهُ الْمَكْتُوبَةُ، فَإِنْ صَلَحَتْ (وَقَالَ يَزِيدُ مَرَّةً: فَإِنْ أَتَمَّهَا) وَإِلاَّ زِيدَ فِيهَا مِنْ تَطَوُّعِهِ، ثُمَّ يُفْعَلُ بِسَائِرِ الأَعْمَالِ الْمَفْرُوضَةِ كَذَلِكَ. [انظر: ٩٤٩٠]

٧٨٩٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، فَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، (وَيُمْحِي) الصَّلِيبَ، وَتُجْمَعُ لَهُ الصَّلاَةُ، وَيُعْطَى الْمَالُ حَتَّى لاَ يُقْبَلَ، وَيَضَعُ الْخَرَاجَ، وَيَنْزِلُ الرَّوْحَاءَ، فَيَحُجُّ مِنْهَا أَوْ يَعْتَمِرُ، أَوْ يَجْمَعُهُمَا، قَالَ: وَتَلاَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾. فَزَعَمَ حَنْظَلَةُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: يُؤْمِنُ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ، عِيسَى، فَلاَ أَدْرِي: هَذَا كُلُّهُ حَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ، (٢/٢٩١) أَوْ شَيْءٌ قَالَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ؟.

٧٨٩١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُرَيْشٌ، وَالأَنْصَارُ، وَجُهَيْنَةُ، وَمُزَيْنَةُ، وَأَسْلَمُ، وَغِفَارٌ، وَأَشْجَعُ: مَوَالِيَّ، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلًى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. [انظر: ٩٠٢٣، ١٠٠٤١، ١٠٢٥٠]

٧٨٩٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ (ح).

وَأَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ -الْمَعْنَى- عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَرَجْتُ إِلَيْكُمْ وَقَدْ بُيِّتَ لِي لَيْلَةُ الْقَدْرِ وَمَسِيحُ الضَّلاَلَةِ، فَكَانَ (تَلاَحٍ) بَيْنَ رَجُلَيْنِ بِسُدَّةِ الْمَسْجِدِ، فَأَتَيْتُهُمَا لأَحْجِزَ بَيْنَهُمَا، فَأُنْسِيتُهُمَا، وَسَأَشْدُدُ لَكُمْ مِنْهُمَا شَدْوًا، أَمَّا لَيْلَةُ الْقَدْرِ، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ وِتْرًا، وَأَمَّا مَسِيحُ الضَّلاَلَةِ، فَإِنَّهُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ، أَجْلَى الْجَبْهَةِ، عَرِيضُ النَّحْرِ، فِيهِ دَفَأٌ، كَأَنَّهُ قَطَنُ بْنُ عَبْدِ الْعُزَّى، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ يَضُرُّنِي شَبَهُهُ؟ قَالَ: لاَ، أَنْتَ امْرُؤٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ امْرُؤٌ كَافِرٌ.

٧٨٩٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَوْنٍ، عَنْ أَخِيهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِجَارِيَةٍ سَوْدَاءَ أَعْجَمِيَّةٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَلَيَّ عِتْقَ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيْنَ اللَّهُ؟ فَأَشَارَتْ إِلَى السَّمَاءِ بِإِصْبَعِهَا السَّبَّابَةِ، فَقَالَ لَهَا: مَنْ أَنَا؟ فَأَشَارَتْ بِإِصْبَعِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِلَى السَّمَاءِ، أَيْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: أَعْتِقْهَا.

٧٨٩٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ يَزِيدَ، [عَنْ أَبِيهِ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْثَرِ مَا يَلِجُ النَّاسُ بِهِ النَّارَ. فَقَالَ: الأَجْوَفَانِ؛ الْفَمُ وَالْفَرْجُ، وَسُئِلَ عَنْ أَكْثَرِ مَا يَلِجُ بِهِ الْجَنَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حُسْنُ الْخُلُقِ. [انظر: ٩٠٨٥، ٩٦٩٤]

٧٨٩٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرْبَعٌ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَنْ يَدَعَهُنَّ النَّاسُ: التَّعْيِيرُ فِي الأَحْسَابِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ، وَالأَنْوَاءُ، وَأَجْرَبَ بَعِيرٌ فَأَجْرَبَ مِئَةً، مَنْ أَجْرَبَ الْبَعِيرَ الأَوَّلَ؟!. [انظر: ٩٣٥٤، ٩٨٧٣، ٩٨٧٩، ١٠٨٢١، ١٠٨٨٣]

٧٨٩٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُولُوا لِحَائِطِ الْعِنَبِ الْكَرْمَ، فَإِنَّمَا الْكَرْمُ، الرَّجُلُ الْمُؤْمِنُ. [انظر: ٩٩٧٨، ١٠١٦٦، ١٠٦٢٠]

٧٨٩٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُخْبِرُ أَبَا قَتَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُبَايَعُ لِرَجُلٍ مَا بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، وَلَنْ يَسْتَحِلَّ الْبَيْتَ إِلاَّ أَهْلُهُ، فَإِذَا اسْتَحَلُّوهُ فَلاَ يُسْأَلُ عَنْ هَلَكَةِ الْعَرَبِ، ثُمَّ تَأْتِي الْحَبَشَةُ فَيُخَرِّبُونَهُ خَرَابًا لاَ يَعْمُرُ بَعْدَهُ أَبَدًا، وَهُمُ الَّذِينَ يَسْتَخْرِجُونَ كَنْزَهُ. [انظر: ٨٠٩٩، ٨٣٣٣، ٨٦٠٤]

٧٨٩٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ سَكِرَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ سَكِرَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فِي الرَّابِعَةِ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ سَكْرَانَ فِي الرَّابِعَةِ، فَخَلَّى سَبِيلَهُ. [انظر: ١٠٥٥٤، ١٠٧٤٠]

٧٨٩٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ قُدَامَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ بَكْرِ بْنِ أَبِي الْفُرَاتِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهَا سَتَأْتِي عَلَى النَّاسِ سَنُونَ خَدَّاعَةٌ، يُصَدَّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ، وَيُكَذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ، وَيُخَوَّنُ فِيهَا الأَمِينُ، وَيَنْطِقُ فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ، قِيلَ: وَمَا الرُّوَيْبِضَةُ؟ قَالَ: السَّفِيهُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ.

٧٩٠٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَإِسْرَافِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ (٢/٢٩٢) بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ. [انظر: ١٠٦٧٨، ١٠٨٢٣]

٧٩٠١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ، حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ: لاَ تَضْرِبُوا عَلَيَّ فُسْطَاطًا، وَلاَ تَتْبَعُونِي بِمِجْمَرٍ، وَأَسْرِعُوا بِي، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا وُضِعَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ عَلَى سَرِيرِهِ قَالَ: قَدِّمُونِي قَدِّمُونِي، وَإِذَا وُضِعَ الرَّجُلُ السُّوءُ عَلَى سَرِيرِهِ قَالَ: يَا وَيْلَهُ! أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِي؟. [انظر: ١٠١٤١، ١٠٤٩٨]

٧٩٠٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ مِنْ بَنِي آدَمَ يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ بِإِصْبَعِهِ، إِلاَّ مَرْيَمَ وَابْنَهَا، عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ. [راجع: ٧٨٦٦]

٧٩٠٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَيَنْتَهِيَنَّ رِجَالٌ مِمَّنْ حَوْلَ الْمَسْجِدِ لاَ يَشْهَدُونَ الْعِشَاءَ الآخِرَةَ فِي الْجَمِيعِ، أَوْ لأُحَرِّقَنَّ حَوْلَ بُيُوتِهِمْ بِحُزَمِ الْحَطَبِ. [انظر: ٨٨٧٧]

٧٩٠٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ [بْنِ مُحَمَّدٍ] بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُعْطِيَتْ أُمَّتِي خَمْسَ خِصَالٍ فِي رَمَضَانَ، لَمْ تُعْطَهَا أُمَّةٌ قَبْلَهُمْ، خُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَتَسْتَغْفِرُ لَهُمُ الْمَلاَئِكَةُ حَتَّى يُفْطِرُوا، وَيُزَيِّنُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كُلَّ يَوْمٍ جَنَّتَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: يُوشِكُ عِبَادِي الصَّالِحُونَ أَنْ يُلْقُوا عَنْهُمُ الْمَئُونَةَ وَالأَذَى وَيَصِيرُوا إِلَيْكَ، وَيُصَفَّدُ فِيهِ مَرَدَةُ الشَّيَاطِينِ، فَلاَ يَخْلُصُوا [فِيهِ] إِلَى مَا كَانُوا يَخْلُصُونَ إِلَيْهِ فِي غَيْرِهِ، وَيُغْفَرُ لَهُمْ فِي آخِرِ لَيْلَةٍ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَهِيَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ؟ قَالَ: لاَ، وَلَكِنَّ الْعَامِلَ إِنَّمَا يُوَفَّى أَجْرَهُ إِذَا قَضَى عَمَلَهُ.

٧٩٠٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ أَعْرَابِيًا أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَكْرَةً، فَعَوَّضَهُ مِنْهَا ستَّ بَكَرَاتٍ، فَتَسَخَّطَهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ: فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ فُلاَنًا أَهْدَى إِلَيَّ نَاقَةً، وَهِيَ نَاقَتِي، أَعْرِفُهَا كَمَا أَعْرِفُ بَعْضَ أَهْلِي، ذَهَبَتْ مِنِّي يَوْمَ زَغَابَاتٍ، فَعَوَّضْتُهُ مِنْهَا ستَّ بَكَرَاتٍ، فَظَلَّ سَاخِطًا، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لاَ أَقْبَلَ هَدِيَّةً إِلاَّ مِنْ قُرَشِيٍّ، أَوْ أَنْصَارِيٍّ، أَوْ ثَقَفِيٍّ، أَوْ دَوْسِيٍّ. [راجع: ٧٣٥٧]

٧٩٠٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ يَزُورُ أَخًا لَهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِمَدْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَلَمَّا مَرَّ بِهِ قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ فُلاَنًا، قَالَ: (أَلِقَرَابَةٍ)؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: فَلِنِعْمَةٍ لَهُ عِنْدَكَ تَرُبُّهَا؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: فَلِمَ (تَأْتِيهِ)، قَالَ: إِنِّي أُحِبُّهُ ﷺ،

قال: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ، أَنَّهُ يُحِبُّكَ بِحُبِّكَ إِيَّاهُ فِيهِ. [انظر: ٩٢٨٠، ٩٩٥٩، ١٠٢٥٢، ١٠٦٠٨، ١٠٦٠٩]

٧٩٠٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَرَقَدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: أَكْذَبُ النَّاسِ (أَوْ مِنْ أَكْذَبِ النَّاسِ) الصَّوَّاغُونَ وَالصَّبَّاغُونَ. [انظر: ٨٢٨٥، ٨٥٢٩]

٧٩٠٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْأَلَهُ، فَلْيَقْبَلْهُ فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ سَاقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ. [انظر: ٨٢٧٧، ١٠٣٦٣]

٧٩٠٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: مَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ. [انظر: ١٠٩٦١]

٧٩١٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: الْجَنَّةُ مِائَةُ دَرَجَةٍ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ مِائَةُ عَامٍ.

٧٩١١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَطَاعَ الْعَبْدُ رَبَّهُ وَسَيِّدَهُ فَلَهُ أَجْرَانِ. [راجع: ٧٥٦٤]

٧٩١٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ (٢/٢٩٣) عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ.

قال أبي: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، هُوَ أَبُو بَنِي شَيْبَةَ.

حَدَّثَنَا يَزِيدُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بِتِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ حَدِيثًا، ثُمَّ أَتَمَّهَا بِهَذَا الْحَدِيثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ تَمَامَ مِئَةِ حَدِيثٍ.

٧٩١٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ قُدَامَةَ الْجُمَحِيُّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ بَكْرِ بْنِ أَبِي الْفُرَاتِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قال: إِنَّ لِلْمُنَافِقِينَ عَلَامَاتٍ يُعْرَفُونَ بِهَا: تَحِيَّتُهُمْ لَعْنَةٌ، وَطَعَامُهُمْ نُهْبَةٌ، وَغَنِيمَتُهُمْ غُلُولٌ، وَلاَ يَقْرَبُونَ الْمَسَاجِدَ إِلاَّ هَجْرًا، وَلاَ يَأْتُونَ الصَّلاَةَ إِلاَّ دَبْرًا، مُسْتَكْبِرِينَ، لاَ يَأْلَفُونَ، وَلاَ يُؤْلَفُونَ، خُشُبٌ بِاللَّيْلِ، صُخُبٌ بِالنَّهَارِ.

وَقال يَزِيدُ مَرَّةً: سُخُبٌ بِالنَّهَارِ.

٧٩١٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قال أبي: وَأَبُو كَامِلٍ، قال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -الْمَعْنَى-: أَنَّ النَّاسَ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ تُضَارُّونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟ قالوا: لاَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: فَهَلْ تُضَارُّونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ، قالوا: لاَ، قال: فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ، يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتْبَعْهُ، فَيَتْبَعُ مَنْ يَعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ، وَيَتْبَعُ مَنْ يَعْبُدُ الْقَمَرَ الْقَمَرَ، وَيَتْبَعُ مَنْ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ الطَّوَاغِيتَ، وَتَبْقَى هَذِهِ الأُمَّةُ فِيهَا شَافِعُوهَا، أَوْ مُنَافِقُوهَا، (قال أَبُو كَامِلٍ: شَكَّ إِبْرَاهِيمُ) فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا، فَيَتْبَعُونَهُ، وَيُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَيْ جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يَجُوزُهُ، وَلاَ يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ إِلاَّ الرُّسُلُ، وَدَعْوَى الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وَفِي جَهَنَّمَ كَلاَلِيبُ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، هَلْ رَأَيْتُمُ السَّعْدَانَ؟ قالوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، غَيْرَ أَنَّهُ لاَ يَعْلَمُ قَدْرَ عِظَمِهَا إِلاَّ اللَّهُ، تَخْطَفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمُ الْمُوبَقُ بِعَمَلِهِ (أَوْ قال: الْمُوثَقُ بِعَمَلِهِ) أَوِ الْمُخَرْدَلُ، وَمِنْهُمُ الْمُجَازَى (قال أَبُو كَامِلٍ فِي حَدِيثِهِ: شَكَّ إِبْرَاهِيمُ وَمِنْهُمُ الْمُخَرْدَلُ أَوِ الْمُجَازَى) ثُمَّ يَتَجَلَّى، حَتَّى إِذَا فَرَغَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ، وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ بِرَحْمَتِهِ مَنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَمَرَ الْمَلاَئِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، مِمَّنْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَرْحَمَهُ، مِمَّنْ يَقُولُ: (لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ) فَيَعْرِفُونَهُمْ فِي النَّارِ، يَعْرِفُونَهُمْ بِأَثَرِ السُّجُودِ، تَأْكُلُ النَّارُ ابْنَ آدَمَ إِلاَّ أَثَرَ السُّجُودِ، وَحَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ، فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ قَدِ امْتُحِشُوا، فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ (وَقال أَبُو كَامِلٍ: الْحَبَّةُ أَيْضًا) فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، وَيَبْقَى رَجُلٌ مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ عَلَى النَّارِ، وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولاً، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ. اصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ، فَإِنَّهُ قَدْ قَشَبَنِي رِيحُهَا، وَأَحْرَقَنِي ذُكَاؤُهَا، فَيَدْعُو اللَّهَ مَا شَاءَ أَنْ يَدْعُوَهُ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: هَلْ عَسَيْتَ إِنْ فُعِلَ ذَلِكَ بِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ؟ فَيَقُولُ: لاَ وَعِزَّتِكَ لاَ أَسْأَلُ غَيْرَهُ، وَيُعْطِي رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَاثِيقَ مَا شَاءَ، فَيَصْرِفُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ، فَإِذَا أَقْبَلَ عَلَى الْجَنَّةِ وَرَآهَا، سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيْ رَبِّ، قَرِّبْنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: أَلَسْتَ قَدْ أَعْطَيْتَ عُهُودَكَ وَمَوَاثِيقَكَ أَنْ لاَ تَسْأَلَنِي غَيْرَ مَا أَعْطَيْتُكَ، وَيْلَكَ يَا ابْنَ آدَمَ، مَا أَغْدَرَكَ! فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، فَيَدْعُو اللَّهَ، حَتَّى يَقُولَ لَهُ: فَهَلْ عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ؟ فَيَقُولُ: لاَ وَعِزَّتِكَ لاَ أَسْأَلُ غَيْرَهُ، فَيُعْطِي (٢/٢٩٤) رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَا شَاءَ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَاثِيقَ، فَيُقَدِّمُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا قَامَ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ انْفَهَقَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، فَرَأَى مَا فِيهَا مِنَ الْحَبْرَةِ وَالسُّرُورِ، فَيَسْكُتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيْ رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: أَلَيْسَ قَدْ أَعْطَيْتَ عُهُودَكَ وَمَوَاثِيقَكَ أَنْ لاَ

تَسْأَلُنِي غَيْرَ مَا أَعْطَيْتُكَ، وَيْلَكَ يَا ابْنَ آدَمَ، مَا أَغْدَرَكَ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ؟ لاَ أَكُونُ أَشْقَى خَلْقِكَ، فَلاَ يَزَالُ يَدْعُو اللَّهَ حَتَّى يَضْحَكَ اللَّهُ مِنْهُ، فَإِذَا ضَحِكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ، قال: ادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَإِذَا دَخَلَهَا قال اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: تَمَنَّهْ، فَيَسْأَلُ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَيَتَمَنَّى، حَتَّى إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيُذَكِّرُهُ، يَقُولُ: مِنْ كَذَا وَكَذَا، حَتَّى إِذَا انْقَطَعَتْ بِهِ الأَمَانِيُّ، قال اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ.

قال عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، لاَ يَرُدُّ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِهِ شَيْئًا، حَتَّى إِذَا حَدَّثَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قال لِذَلِكَ الرَّجُلِ: وَمِثْلُهُ مَعَهُ -قال أَبُو سَعِيدٍ: وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ مَعَهُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ. قال أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا حَفِظْتُ إِلاَّ قَوْلَهُ: (ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ)، قال أَبُو سَعِيدٍ: أَشْهَدُ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْلَهُ فِي ذَلِكَ الرَّجُلِ: لَكَ عَشَرَةُ أَمْثَالِهِ، قال أَبُو هُرَيْرَةَ: وَذَلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولاً. [راجع: ٧٧٠٣]

٧٩١٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (ح).

وَيَعْقُوبُ، قال: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ (قال أَبِي: وَهَذَا حَدِيثُ سُلَيْمَانَ الْهَاشِمِيِّ) عَنْ (عُمَرَ) بْنِ أَسِيدِ ابْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِيِّ حَلِيفِ بَنِي زُهْرَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قال: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشَرَةَ رَهْطٍ عَيْنًا، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتِ ابْنِ أَبِي الأَقْلَحِ الأَنْصَارِيَّ، جَدَّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَانْطَلَقُوا، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَّةِ، بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ، ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُذَيْلٍ، يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لِحْيَانَ، فَنَفَرُوا لَهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ رَجُلٍ رَامٍ، فَاقْتَصُّوا آثَارَهُمْ، حَتَّى وَجَدُوا مَأْكَلَهُمُ التَّمْرَ فِي مَنْزِلٍ نَزَلُوهُ، فقالوا: نَوَى تَمْرٍ يَثْرِبَ، فَاتَّبَعُوا آثَارَهُمْ، فَلَمَّا أَحَسَّ بِهِمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ، لَجَئُوا إِلَى فَدْفَدٍ، فَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ، فَقالوا لَهُمْ: انْزِلُوا، وَأَعْطُونَا بِأَيْدِيكُمْ، وَلَكُمُ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ أَنْ لاَ نَقْتُلَ مِنْكُمْ أَحَدًا، فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ أَمِيرُ الْقَوْمِ: أَمَّا أَنَا فَوَاللَّهِ لاَ أَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ، اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ ﷺ، فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ، فَقَتَلُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةٍ، وَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ عَلَى الْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ، مِنْهُمْ خُبَيْبٌ الأَنْصَارِيُّ، وَزَيْدُ بْنُ الدَّثِنَةِ، وَرَجُلٌ آخَرُ، فَلَمَّا تَمَكَّنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَارَ قِسِيِّهِمْ فَرَبَطُوهُمْ بِهَا، فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّالِثُ: هَذَا أَوَّلُ الْغَدْرِ، وَاللَّهِ لاَ أَصْحَبُكُمْ، إِنَّ لِي بِهَؤُلاَءِ لأُسْوَةً، يُرِيدُ الْقَتْلَ، فَجَرَّرُوهُ وَعَالَجُوهُ، فَأَبَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ، فَقَتَلُوهُ، فَانْطَلَقُوا بِخُبَيْبٍ وَزَيْدِ بْنِ الدَّثِنَةِ، حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ، بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَابْتَاعَ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ خُبَيْبًا، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ بْنَ عَامِرِ ابْنِ نَوْفَلٍ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَبِثَ خُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا.

حَتَّى أَجْمَعُوا قَتْلَهُ، فَاسْتَعَارَ مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الْحَارِثِ مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا لِلْقَتْلِ، فَأَعَارَتْهُ إِيَّاهَا، فَدَرَجَ بُنَيٌّ لَهَا، قالتْ: وَأَنَا غَافِلَةٌ، حَتَّى أَتَاهُ فَوَجَدْتُهُ يُجْلِسُهُ عَلَى فَخِذِهِ وَالْمُوسَى بِيَدِهِ، قالتْ: فَفَزِعْتُ فَزْعَةً عَرَفَهَا خُبَيْبٌ، قال: أَتَخْشَيْنَ أَنِّي أَقْتُلُهُ؟! مَا كُنْتُ لأَفْعَلَ، فَقالتْ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ(١)، وَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ قِطْفًا مِنْ عِنَبٍ فِي يَدِهِ، وَإِنَّهُ لَمُوثَقٌ فِي الْحَدِيدِ، وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرَةٍ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّهُ لَرِزْقٌ رَزَقَهُ اللَّهُ خُبَيْبًا، فَلَمَّا خَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الْحِلِّ، قال لَهُمْ خُبَيْبٌ: دَعُونِي أَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ، فَتَرَكُوهُ، فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قال: وَاللَّهِ لَوْلاَ أَنْ تَحْسِبُوا أَنَّ مَا بِي جَزَعًا مِنَ الْقَتْلِ لَزِدْتُ، اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا، وَاقْتُلْهُمْ بَدَدًا، وَلاَ تُبْقِ مِنْهُمْ أَحَدًا:

فَلَسْتُ أُبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا ... عَلَى أَيِّ جَنْبٍ كَانَ لِلَّهِ مَصْرَعِي

وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الإِلَهِ، وَإِنْ يَشَأْ ... يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعِ (٢/٢٩٥)

ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ أَبُو سَرْوَعَةَ عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ، فَقَتَلَهُ، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ سَنَّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ قُتِلَ صَبْرًا الصَّلاَةَ، وَاسْتَجَابَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ يَوْمَ أُصِيبَ، فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُصِيبُوا خَبَرَهُمْ، وَبَعَثَ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ، حِينَ حُدِّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ، لِيُؤْتَى بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ، وَكَانَ قَتَلَ رَجُلاً مِنْ عُظَمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَبَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى عَاصِمٍ مِثْلَ الظُّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ، فَحَمَتْهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى أَنْ يَقْطَعُوا مِنْهُ شَيْئًا. [انظر: ٨٠٨٢]

٧٩١٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عُبَيْدٍ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةٍ، فَأَمْشِي، فَإِذَا مَشَيْتُ سَبَقَنِي، فَأُهْرَوِلُ فَأَسْبِقُهُ، فَالْتَفَتَ [إِلَيَّ] رَجُلٌ إِلَى جَنْبِي فَقال: تُطْوَى لَهُ الأَرْضُ، وَخَلِيلِ إِبْرَاهِيمَ. [راجع: ٧٤٩٧]

٧٩١٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: نُهِيَ عَنِ الاِخْتِصَارِ فِي الصَّلاَةِ.

فَقُلْنَا لِهِشَامٍ: ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقال بِرَأْسِهِ، أَيْ نَعَمْ. [راجع: ٧١٧٥]

٧٩١٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قال: الرَّحِمُ شُجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَقُولُ: يَا رَبِّ قُطِعْتُ، يَا رَبِّ ظُلِمْتُ، يَا رَبِّ أُسِيءَ إِلَيَّ. [انظر: ٨٩٦٣، ٩٢٦٢، ٩٨٧١، ٩٨٧٢]

٧٩١٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي إِذَا رَأَيْتُكَ طَابَتْ نَفْسِي وَقَرَّتْ عَيْنِي، فَأَنْبِئْنِي عَنْ كُلِّ شَيْءٍ؟ فَقال: كُلُّ شَيْءٍ خُلِقَ مِنْ مَاءٍ، قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْبِئْنِي عَنْ أَمْرٍ إِذَا أَخَذْتُ بِهِ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ؟ قال: أَفْشِ السَّلاَمَ، وَأَطْعِمِ الطَّعَامَ، وَصِلِ الأَرْحَامَ، وَقُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ، ثُمَّ ادْخُلِ الْجَنَّةَ بِسَلاَمٍ. [انظر: ٨٢٧٨، ٨٢٧٩، ١٠٤٠٤]

٧٩٢٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ جُرْدًا، مُرْدًا، بيضًا، جعادًا، مُكَحَّلِينَ، أَبْنَاءَ ثلاث وثلاثين، عَلَى خَلْقِ آدَمَ، سِتُّونَ ذِرَاعًا فِي عَرْضِ سَبْعِ أَذْرُعٍ. [انظر: ٨٥٠٥، ٩٣٦٤، ٩٣٦٤م]

٧٩٢١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، وَأَبُو كَامِلٍ قالا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عِسْلِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ نَهَى عَنِ السَّدْلِ فِي الصَّلَاةِ. [انظر: ٨٤٧٧، ٨٥٣٢، ٨٥٦٥]

٧٩٢٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: الأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ.

٧٩٢٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ ابْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ يَمِيلُ لِإِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَجُرُّ أَحَدَ شِقَّيْهِ سَاقِطًا (أَوْ مَائِلًا) شَكَّ يَزِيدُ. [انظر: ٨٥٤٩، ١٠٠٩٢]

٧٩٢٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ (ح).

وَعَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: تَخْرُجُ الدَّابَّةُ وَمَعَهَا عَصَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَخَاتَمُ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَتَخْطِمُ الْكَافِرَ (قال عَفَّانُ: أَنْفَ الْكَافِرِ) بِالْخَاتَمِ وَتَجْلُو وَجْهَ الْمُؤْمِنِ بِالْعَصَا، حَتَّى إِنَّ أَهْلَ الْخِوَانِ لَيَجْتَمِعُونَ عَلَى خِوَانِهِمْ، فَيَقُولُ هَذَا: يَا مُؤْمِنُ، وَيَقُولُ هَذَا: يَا كَافِرُ. [انظر: ١٠٣٦٦]

٧٩٢٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ، فَلْيَنْفُضْهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلَفَ بَعْدَهُ، وَإِذَا وَضَعَ جَنْبَهُ فَلْيَقُلْ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ وَضَعْتُ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، اللَّهُمَّ إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَاغْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ. [راجع: ٧٣٥٤]

٧٩٢٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ. [راجع: ٧٤٩٥]

٧٩٢٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قال: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ (٢/٢٩٦) فَقال: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ.

٧٩٢٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونِ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: بَيْنَمَا رَجُلٌ بِفَلَاةٍ مِنَ الأَرْضِ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ، فَانْتَهَى إِلَى الْحَرَّةِ، فَإِذَا هُوَ فِي أَنْدَابِ شَرَاجٍ، وَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشِّرَاجِ قَدِ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ، فَتَبِعَ الْمَاءَ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمِسْحَاتِهِ، فَقال لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، مَا اسْمُكَ؟ قال: فُلَانٌ، بِالاسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ، فَقال لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ اسْمِي؟ قال: إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَاؤُهُ يَقُولُ: اسْقِ حَدِيقَةَ، فُلَانٍ لِاسْمِكَ، فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا؟ قال: أَمَّا إِذَا قُلْتَ هَذَا، فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا خَرَجَ مِنْهَا، فَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِهِ، وَآكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلُثَهُ، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلُثَهُ.

٧٩٢٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ، [عَنْ أَبِي صَالِحٍ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَتَرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فِي الدُّنْيَا، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الآخِرَةِ، وَمَنْ نَفَّسَ عَنْ أَخِيهِ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ. [راجع: ٧٤٢١]

٧٩٣٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْجَمًا بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ. [راجع: ٧٥٦١]

٧٩٣١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي قَيْسِ بْنِ رِيَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ، فَمَاتَ، فَمِيتَتُهُ جَاهِلِيَّةٌ، وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ، يَغْضَبُ لِعَصَبَتِهِ، وَيُقَاتِلُ لِعَصَبَتِهِ، وَيَنْصُرُ عَصَبَتَهُ، فَقُتِلَ، فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ، وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا، لَا يَتَحَاشَى لِمُؤْمِنِهَا، وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدِهَا، فَلَيْسَ مِنِّي، وَلَسْتُ مِنْهُ. [انظر: ٨٠٤٧، ١٠٣٣٨]

٧٩٣٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، قال: أَتَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ تَقُولُ: إِنَّ الْحَسَنَةَ تُضَاعَفُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، قال: وَمَا أَعْجَبَكَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَوَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، (كَذَا قال أَبِي) يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ لَيُضَاعِفُ الْحَسَنَةَ أَلْفَيْ أَلْفِ حَسَنَةٍ. [انظر: ١٠٧٧٠]

٧٩٣٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَدْخُلُ فُقَرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِخَمْسِ مِائَةِ عَامٍ. [انظر: ٨٥٠٢، ٩٨٢٢]

٧٩٣٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: كَانَ زَكَرِيَّا عَلَيْهِ السَّلَامُ نَجَّارًا. [انظر: ٩٢٤٦، ١٠٢٩٩]

٧٩٣٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ(بْنُ) يَحْيَى، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا أَذْنَبَ ذَنْبًا، فَقال: رَبِّ، إِنِّي أَذْنَبْتُ ذَنْبًا (أَوْ قال:

عَمِلْتُ عَمَلاً ذَنْبًا) فَاغْفِرْهُ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: عَبْدِي عَمِلَ ذَنْبًا فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي، ثُمَّ عَمِلَ ذَنْبًا آخَرَ، أَوْ أَذْنَبَ ذَنْبًا آخَرَ، فَقَالَ: رَبِّ، إِنِّي عَمِلْتُ ذَنْبًا فَاغْفِرْهُ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: عَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي، ثُمَّ عَمِلَ ذَنْبًا آخَرَ أَوْ أَذْنَبَ ذَنْبًا آخَرَ، فَقَالَ: رَبِّ إِنِّي عَمِلْتُ ذَنْبًا فَاغْفِرْهُ، فَقَالَ: عَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي، (ثُمَّ عَمِلَ ذَنْبًا آخَرَ، أَوْ قَالَ: أَذْنَبَ ذَنْبًا آخَرَ. فَقَالَ: رَبِّ، إِنِّي عَمِلْتُ ذَنْبًا، فَاغْفِرْهُ. قَالَ: عَبْدِي عَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا، يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِهِ، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي) فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ. [انظر: ٩٢٤٥، ١٠٣٨٤]

٧٩٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَحُسَيْنٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي قَحْذَمٍ، قَالَ: وُجِدَ فِي زَمَنِ زِيَادٍ، أَوِ ابْنِ زِيَادٍ -(صُرَّةٌ فِيهَا حَبٌّ أَمْثَالُ (النَّوَى)، عَلَيْهِ مَكْتُوبٌ: هَذَا نَبَتَ فِي زَمَانٍ كَانَ يُعْمَلُ فِيهِ بِالْعَدْلِ.

٧٩٣٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، وَهُوَ الأَزْرَقُ، أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (٢/٢٩٧) لَوْ كَانَ الْعِلْمُ بِالثُّرَيَّا لَتَنَاوَلَهُ أُنَاسٌ مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسَ. [انظر: ٩٤٣٠، ٩٤٥٤، ١٠٠٥٩]

٧٩٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَوَجَدْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ.

٧٩٣٩ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَذْنَبَ كَانَتْ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ فِي قَلْبِهِ، فَإِنْ تَابَ وَنَزَعَ وَاسْتَغْفَرَ صُقِلَ قَلْبُهُ، وَإِنْ زَادَ زَادَتْ، حَتَّى يَعْلُوَ قَلْبَهُ ذَاكَ الرَّيْنُ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾.

٧٩٤٠ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مِنْ مَسِّ الْقَتْلِ إِلاَّ كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ مَسَّ الْقَرْصَةِ.

٧٩٤١ - حَدَّثَنِي صَفْوَانُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الدِّينُ النَّصِيحَةُ، ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَنْ؟ قَالَ: لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ، وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ.

٧٩٤٢ - حَدَّثَنَا (مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ)، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ هِلاَلِ ابْنِ أَبِي زَيْنَبَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: ذُكِرَ الشَّهِيدُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: لاَ تَجِفُّ الأَرْضُ مِنْ دَمِ الشَّهِيدِ حَتَّى يَبْتَدِرَهُ زَوْجَتَاهُ، كَأَنَّهُمَا ظِئْرَانِ أَظَلَّتَا -أَوْ أَضَلَّتَا- فَصِيلَيْهِمَا بِبَرَاحٍ مِنَ الأَرْضِ، بِيَدِ كُلِّ وَاحِدَةٍ -أَوْ فِي يَدِ كُلِّ وَاحِدَةٍ- منهما حُلَّةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [انظر: ٩٥١٦]

٧٩٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ، عَنْ شُتَيْرِ ابْنِ نَهَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ حُسْنَ الظَّنِّ مِنْ حُسْنِ الْعِبَادَةِ. [انظر: ٨٠٢٣، ٨٦٩٤، ٩٢٦٩، ١٠٣٦٩]

٧٩٤٤ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: أَنَا وَمَنْ مَعِي، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الَّذِي عَلَى الأَثَرِ، قِيلَ لَهُ: ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: فَرَفَضَهُمْ. [انظر: ٨٤٦٤]

٧٩٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ لاَ يُرِيدُ بِهَا بَأْسًا، يَهْوِي بِهَا سَبْعِينَ خَرِيفًا فِي النَّارِ. [راجع: ٧٢١٤]

٧٩٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ مِنْ آلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، يُحَدِّثُ عَنْ عُبَيْدٍ مَوْلَى لأَبِي رُهْمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ لَقِيَ امْرَأَةً، فَوَجَدَ مِنْهَا رِيحَ إِعْصَارٍ طَيِّبَةً، فَقَالَ لَهَا أَبُو هُرَيْرَةَ: الْمَسْجِدَ تُرِيدِينَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: وَلَهُ تَطَيَّبْتِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنِ امْرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ لِلْمَسْجِدِ فَيَقْبَلُ اللَّهُ لَهَا صَلاَةً حَتَّى تَغْتَسِلَ مِنْهُ اغْتِسَالَهَا مِنَ الْجَنَابَةِ، فَاذْهَبِي فَاغْتَسِلِي. [راجع: ٧٣٥٠]

٧٩٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فُرَاتٍ، سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ، قَالَ: قَاعَدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ خَمْسَ سِنِينَ، فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ تَسُوسُهُمُ الأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لاَ نَبِيَّ بَعْدِي، إِنَّهُ سَيَكُونُ خُلَفَاءُ فَتَكْثُرُ، قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: فُوا بِبَيْعَةِ الأَوَّلِ فَالأَوَّلِ، وَأَعْطُوهُمْ حَقَّهُمُ الَّذِي جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ.

٧٩٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ (عَمْرَو) بْنَ عَاصِمٍ، يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ أَقُولُهُ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ، قَالَ: قُلِ: اللَّهُمَّ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ، قُلْهُ إِذَا أَصْبَحْتَ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ، وَإِذَا (٢/٢٩٨) أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ. [راجع: ٥١، ٥٢، ٦٣]

٧٩٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرَاهِيجَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَا كَانَ لَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامٌ إِلاَّ الأَسْوَدَانِ: التَّمْرَ وَالْمَاءَ. [انظر: ٩٢٤٨، ٩٣٧٠، ٩٩١٣]

٧٩٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرَاهِيجَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: هَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ (قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: شَهْرًا)، فَأَتَاهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ فِي غُرْفَةٍ عَلَى حَصِيرٍ،

قَدْ أَثَّرَ الْحَصِيرُ بِظَهْرِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كِسْرَى يَشْرَبُونَ فِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَأَنْتَ هَكَذَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّهُمْ عُجِّلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي حَيَاتِهِمُ الدُّنْيَا ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الشَّهْرُ تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ، هَكَذَا وَهَكَذَا، وَكَسَرَ فِي الثَّالِثَةِ الإِبْهَامَ.

٧٩٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ بُدَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ جَهَنَّمَ، وَفِتْنَةِ الدَّجَّالِ. [انظر: ٩٨٥٥]

٧٩٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبَّاسٍ الْجُرَيْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُمْ أَصَابَهُمْ جُوعٌ، قَالَ: وَنَحْنُ سَبْعَةٌ، فَأَعْطَانِي النَّبِيُّ ﷺ سَبْعَ تَمَرَاتٍ، لِكُلِّ إِنْسَانٍ تَمْرَةٌ. [انظر: ٨٦١٨، ٩٣٦٢]

٧٩٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَهَاشِمٌ، قالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَلْجٍ، (قال هَاشِمٌ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ) قال: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ، قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قال: أَلاَ أُعَلِّمُكَ (قال هَاشِمٌ: أَفَلاَ أَدُلُّكَ) عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ؟ لاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ، يَقُولُ أَسْلَمَ عَبْدِي وَاسْتَسْلَمَ. [انظر: ٨٤٠٧، ٨٦٤٥، ٨٧٣٨، ٩٢٢٢]

٧٩٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، وَهَاشِمٌ، قالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (قال هَاشِمٌ) أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ (و قال مُحَمَّدٌ: عَنْ أَبِي بَلْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قال: مَنْ أَحَبَّ (وقال هَاشِمٌ: مَنْ سَرَّهُ) أَنْ يَجِدَ طَعْمَ الإِيمَانِ، فَلْيُحِبَّ الْمَرْءَ لاَ يُحِبُّهُ إِلاَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٠٧٤٩]

٧٩٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لأَذُودَنَّ رِجَالاً مِنْكُمْ عَنْ حَوْضِي كَمَا تُذَادُ الْغَرِيبَةُ مِنَ الإِبِلِ عَنِ الْحَوْضِ. [انظر: ٩٨٥٦، ١٠٠٣١]

٧٩٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: إِنَّ عِفْرِيتًا مِنَ الْجِنِّ تَفَلَّتَ عَلَيَّ الْبَارِحَةَ لِيَقْطَعَ عَلَيَّ الصَّلاَةَ، فَأَمْكَنَنِي اللَّهُ مِنْهُ فَدَعَتُّهُ، وَأَرَدْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى جَنْبِ سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، حَتَّى تُصْبِحُوا فَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ أَجْمَعُونَ، قَالَ: فَذَكَرْتُ دَعْوَةَ أَخِي سُلَيْمَانَ: رَبِّ هَبْ لِي مُلْكًا لاَ يَنْبَغِي لأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي قال: فَرَدَدْتُهُ خَاسِئًا.

٧٩٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قال: إِنِّي لأَرْجُو إِنْ طَالَ بِي عُمُرٌ أَنْ أَلْقَى عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنْ عَجِلَ بِي مَوْتٌ فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ فَلْيُقْرِئْهُ مِنِّي السَّلاَمَ. ؤ[انظر: ٧٩٥٨، ٧٩٦٥]

٧٩٥٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: إِنِّي لأَرْجُو إِنْ طَالَتْ بِي حَيَاةٌ أَنْ أُدْرِكَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنْ عَجِلَ بِي مَوْتٌ فَمَنْ أَدْرَكَهُ فَلْيُقْرِئْهُ مِنِّي السَّلاَمَ. [راجع: ٧٩٥٧]

٧٩٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ زَيْدٍ، وَيُونُسَ بْنَ عُبَيْدٍ يُحَدِّثَانِ، عَنْ عَمَّارٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -أَمَّا عَلِيٌّ فَرَفَعَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَمَّا يُونُسُ فَلَمْ يَعْدُ أَبَا هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ قال: فِي هَذِهِ الآيَةِ: ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ﴾ قال: يَعْنِي (الشَّاهِدَ) يَوْمَ عَرَفَةَ وَ(الْمَوْعُودَ) يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٧٩٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يُونُسَ، قال: سَمِعْتُ عَمَّارًا مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، يُحَدِّثُ [عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ] أَنَّهُ قال فِي هَذِهِ الآيَةِ: ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ﴾، قال: (الشَّاهِدُ) يَوْمُ الْجُمُعَةِ وَ(الْمَشْهُودُ) يَوْمَ عَرَفَةَ، وَ(الْمَوْعُودُ)(٢/٢٩٩) يَوْمُ الْقِيَامَةِ.

٧٩٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ ظَالِمٍ، قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبَا الْقَاسِمِ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ يَقُولُ: إِنَّ هَلاَكَ أُمَّتِي -أَوْ فَسَادَ أُمَّتِي- [عَلَى] رُؤُوسِ أُمَرَاءَ أُغَيْلِمَةٍ سُفَهَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ. [راجع: ٧٨٥٨]

٧٩٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبَّاسٍ الْجُشَمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قال: إِنَّ سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ، ثَلاَثُونَ آيَةً، شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ، وَهِيَ ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾. [انظر: ٨٢٥٩]

٧٩٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، قال: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي نُعْمٍ يُحَدِّثُ، (قال أبي: إِنَّمَا هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نُعْمٍ وَلَكِنْ غُنْدَرٌ كَذَا قال) إِنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ، وَكَسْبِ الْبَغِيِّ، وَثَمَنِ الْكَلْبِ، قال: وَعَسْبِ الْفَحْلِ.

قال: وَقال أَبُو هُرَيْرَةَ: (و) هَذِهِ مِنْ كِيسِي.

٧٩٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مُحَرَّرِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: كُنْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (حين) بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ بِبَرَاءَةٍ، فَقال: مَا كُنْتُمْ تُنَادُونَ؟ قال: كُنَّا نُنَادِي أَنَّهُ لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ، فَإِنَّ أَجَلَهُ -أَوْ أَمَدَهُ- إِلَى أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، فَإِذَا مَضَتِ الأَرْبَعَةُ الأَشْهُرُ فَإِنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ، وَلاَ يَحُجُّ هَذَا الْبَيْتَ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، قال: فَكُنْتُ أُنَادِي حَتَّى صَحِلَ صَوْتِي.

٧٩٦٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: إِنِّي لأَرْجُو إِنْ طَالَتْ بِي حَيَاةٌ أَنْ أُدْرِكَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنْ عَجِلَ بِي مَوْتٌ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ، فَلْيُقْرِئْهُ مِنِّي السَّلاَمَ. [راجع: ٧٩٥٧]

٧٩٦٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: خَطَبَ رَجُلٌ امْرَأَةً -يَعْنِي مِنَ الأَنْصَارِ- فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: انْظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ الأَنْصَارِ شَيْئًا. [راجع: ٧٨٢٩]

٧٩٦٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -إِنْ شَاءَ اللَّهُ- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ يُوشِكُ أَنْ تَضْرِبُوا، (وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: أَنْ يَضْرِبَ النَّاسُ) أَكْبَادَ الإِبِلِ، يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ، لاَ يَجِدُونَ عَالِمًا أَعْلَمَ مِنْ عَالِمِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ.

وَقَالَ قَوْمٌ: هُوَ الْعُمَرِيُّ، قال: فَقَدِمُوا مَالِكًا.

٧٩٦٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي صَالِحٍ، يَعْنِي سُهَيْلاً، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يُخْبِرُهُمْ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ إِذَا كَفَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ صَنْعَةَ طَعَامِهِ، وَكَفَاهُ حَرَّهُ وَدُخَانَهُ، فَلْيُجْلِسْهُ مَعَهُ فَلْيَأْكُلْ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَأْخُذْ لُقْمَةً فَلْيُرَوِّغْهَا، ثُمَّ لِيُعْطِهَا إِيَّاهُ.

٧٩٦٩ - قَرَأْتُ عَلَى أَبِي قُرَّةَ الزُّبَيْدِيِّ مُوسَى بْنِ طَارِقٍ: عَنْ مُوسَى، يَعْنِي ابْنَ (عُقْبَةَ)، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ وَعَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: أَتُحِبُّونَ أَنْ تَجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ؟ قُولُوا: اللَّهُمَّ أَعِنَّا عَلَى شُكْرِكَ، وَذِكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ.

٧٩٧٠ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ ابْنِ أَوْفَى، عَنْ (سَعْدِ) بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قال: يَقْطَعُ الصَّلاَةَ الْمَرْأَةُ، وَالْكَلْبُ، وَالْحِمَارُ.

٧٩٧١ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قال: لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ يَعْلَمُ أَنَّهُ إِذَا شَهِدَ الصَّلاَةَ مَعِي كَانَ لَهُ أَعْظَمُ مِنْ شَاةٍ سَمِينَةٍ أَوْ شَاتَيْنِ لَفَعَلَ، فَمَا يُصِيبُ مِنَ الأَجْرِ أَفْضَلُ.

٧٩٧٢ - حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ خَطَبَ رَجُلٌ امْرَأَةً، يَعْنِي مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ: انْظُرْ إِلَيْهَا، يَعْنِي أَنَّ فِي أَعْيُنِ الأَنْصَارِ شَيْئًا. [راجع: ٧٨٢٩]

٧٩٧٣ - حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ (٢/٣٠٠) إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اضْرِبُوهُ، قال: فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ، وَمِنَّا الضَّارِبُ بِنَعْلِهِ وَالضَّارِبُ بِثَوْبِهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قال بَعْضُ الْقَوْمِ: أَخْزَاكَ اللَّهُ، قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُولُوا هَكَذَا، لاَ تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ، وَلَكِنْ قُولُوا: رَحِمَكَ اللَّهُ.

٧٩٧٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قال إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، قال: نَزَلَ عَلَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ بِالْكُوفَةِ، قال: (وَكَانَ) بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَوْلاَنَا قَرَابَةٌ، (قال سُفْيَانُ: وَهُوَ مَوْلَى الأَحْمَسِ فَاجْتَمَعَتْ أَحْمَسُ، قال قَيْسٌ: فَأَتَيْنَا نُسَلِّمُ عَلَيْهِ، (وَقال سُفْيَانُ مَرَّةً، فَأَتَاهُ الْحَيُّ) فَقال لَهُ أُبَيٌّ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَؤُلاَءِ أَنْسِبَاؤُكَ أَتَوْكَ يُسَلِّمُونَ عَلَيْكَ وَتُحَدِّثُهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قال: مَرْحَبًا بِهِمْ وَأَهْلاً، صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلاَثَ سِنِينَ، لَمْ أَكُنْ أَحْرَصَ عَلَى أَنْ أَعِيَ الْحَدِيثَ مِنِّي فِيهِنَّ، حَتَّى سَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَاللَّهِ لأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلاً فَيَحْتَطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَأْكُلَ وَيَتَصَدَّقَ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلاً أَغْنَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ فَضْلِهِ، فَيَسْأَلَهُ أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ. [انظر: ١٠١٥٥]

٧٩٧٤م - ثُمَّ قال هَكَذَا بِيَدِهِ: قَرِيبٌ مِنْ بَيْنِ يَدَيِ السَّاعَةِ تَسْأَمُونَ! تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ. [انظر: ١٠١٥٥]

٧٩٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، وَهُوَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: يَقُولُ: اسْتَقْرَضْتُ عَبْدِي فَلَمْ يُقْرِضْنِي، وَيَشْتُمُنِي عَبْدِي وَهُوَ لاَ يَدْرِي، يَقُولُ: وَا دَهْرَاهْ، وَأَنَا الدَّهْرُ. [انظر: ١٠٥٨٦]

٧٩٧٦ - حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ، ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَمَا عَرَفْتُمْ مِنْهُ فَاعْمَلُوا، وَمَا جَهِلْتُمْ مِنْهُ فَرُدُّوهُ إِلَى عَالِمِهِ. [راجع: ٧٤٩٩]

٧٩٧٧ - حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ زَحْزَحَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ بِذَلِكَ سَبْعِينَ خَرِيفًا. [انظر: ٨٦٧٥]

٧٩٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ ابْنُ عُثْمَانَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قال: مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَشْبَهَ صَلاَةً بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ فُلاَنٍ. قال سُلَيْمَانُ: كَانَ يُطِيلُ الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ، وَيُخَفِّفُ الأُخْرَيَيْنِ، وَيُخَفِّفُ الْعَصْرَ، وَيَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ الْمُفَصَّلِ، وَيَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ بِوَسَطِ الْمُفَصَّلِ، وَيَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ بِطِوَالِ الْمُفَصَّلِ. [انظر: ٨٣٤٨، ١٠٨٩٥]

٧٩٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: سَمِعْتُ الْعَلاَءَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلاً قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُونَ، وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ، قال: لَئِنْ كُنْتَ كَمَا تَقُولُ فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمُ الْمَلَّ، وَلاَ يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ، مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ. [انظر: ٩٣٣٢، ١٠٢٨٩]

٧٩٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: سَمِعْتُ الْعَلاَءَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَتَى الْمَقْبَرَةَ، فَسَلَّمَ عَلَى أَهْلِ الْمَقْبَرَةِ، فَقَالَ: سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لاَحِقُونَ، ثُمَّ قال: وَدِدْتُ أَنَّا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا، قال: فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَسْنَا بِإِخْوَانِكَ؟ قال: بَلْ أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَإِخْوَانِي الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ،

فَقالوا: يَا رَسُولَ اللَّه، كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ مِنْ أُمَّتِكَ بَعْدُ؟ قال: أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلاً كَانَ لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ خَيْلٍ بُهْمٍ دُهْمٍ، أَلَمْ يَكُنْ يَعْرِفُهَا؟ قالوا: بَلَى، قال: فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرّاً مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ، ثُمَّ قال: أَلاَ لَيُذَادَنَّ رِجَالٌ مِنْكُمْ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ، أُنَادِيهِمْ: أَلاَ هَلُمَّ، فَيُقَال: إِنَّهُمْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ سُحْقًا سُحْقًا. [انظر: ٨٨٦٥، ٩٢٨١]

٧٩٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (٣٠١/٢) قال: سَمِعْتُ الْعَلاَءَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قال: الْمُؤْمِنُ الْمُؤْمِنُ -مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا- يَغَارُ يَغَارُ، وَاللَّهُ أَشَدُّ غَيْرًا. [راجع: ٧٢٠٩]

٧٩٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ الْعَلاَءَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قال: أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَرْفَعُ اللَّهُ بِهِ الدَّرَجَاتِ وَيَمْحُو بِهِ الْخَطَايَا، كَثْرَةُ الْخُطَى إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاَةِ، وَإِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ. [راجع: ٧٢٠٨]

٧٩٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ الْعَلاَءَ، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قال: لَتُؤَدُّنَّ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ مِنَ الْقَرْنَاءِ تَنْطَحُهَا. [راجع: ٧٢٠٣]

٧٩٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّه الْقُمِّيِّ، عَنْ حَفْصِ بْنِ حُمَيْدٍ، قال: قال زِيَادُ بْنُ حُدَيْرٍ: وَدِدْتُ أَنِّي فِي حَيِّزٍ مِنْ حَدِيدٍ، مَعِي مَا يُصْلِحُنِي، لاَ أُكَلِّمُ النَّاسَ وَلاَ يُكَلِّمُونِي.

٧٩٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ الْعَلاَءَ، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّذْرِ، وَقال: لاَ يَرُدُّ مِنَ الْقَدَرِ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ. [راجع: ٧٢٠٧]

٧٩٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ الْعَلاَءَ، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ قال: أَنَا خَيْرُ الشُّرَكَاءِ، فَمَنْ عَمِلَ عَمَلاً فَأَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي فَأَنَا بَرِيءٌ مِنْهُ، وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ. [انظر: ٧٩٨٧، ٩٦١٧]

٧٩٨٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ يَعْقُوبَ، سَمِعْتُ أَبِي، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال لِي رَسُولُ اللَّه ﷺ: قال اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا خَيْرُ الشُّرَكَاءِ، مَنْ عَمِلَ لِي عَمَلاً فَأَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ، وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ. [راجع: ٧٩٨٦]

٧٩٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ أَبَا الْقَاسِمِ صَاحِبَ الْحُجْرَةِ ﷺ يَقُولُ: لاَ تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إِلاَّ مِنْ شَقِيٍّ.

قال شُعْبَةُ: كَتَبَ بِهِ إِلَيَّ وَقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ يَعْنِي مَنْصُورًا. [انظر: ٩٧٠٠، ٩٩٤١، ٩٩٤٦، ١٠٩٦٤]

٧٩٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ. [انظر: ٨٠٣٧، ٨٢٩٠ (عبد الرحمن بن غنم عن ابي هريرة)، ٨٦٥٣، ٨٦٦٦، ٩٤٤٦، ١٠٣٤٠، ١٠٣٤٠، ١٠٣٥٩، ١٠٦٤٧]

٧٩٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي زِيَادٍ الطَّحَّانِ، قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يَشْرَبُ قَائِمًا فَقال لَهُ: قِهْ. قال: لِمَهْ؟ قال: أَيَسُرُّكَ أَنْ يَشْرَبَ مَعَكَ الْهِرُّ؟! قال: لاَ، قال: فَإِنَّهُ قَدْ شَرِبَ مَعَكَ مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْهُ، الشَّيْطَانُ.

٧٩٩١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي زِيَادٍ مَوْلَى الْحَسَنِ ابْنِ عَلِيٍّ، قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ -فَذَكَرَهُ.

٧٩٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، قال: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: يُهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ، قالوا: فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّه؟ قال: لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَزَلُوهُمْ.

و قال أبي -في مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ- اضْرِبْ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ، فَإِنَّهُ خِلاَفُ الأَحَادِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، يَعْنِي قَوْلَهُ (اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَاصْبِرُوا).

٧٩٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، سُئِلَ عَنْ قِرَاءَةِ الإِمَامِ فِي الصَّلاَةِ قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: فِي كُلِّ الصَّلَوَاتِ يُقْرَأُ، فَمَا أَسْمَعَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى عَلَيْنَا أَخْفَيْنَا عَلَيْكُمْ. [راجع: ٧٤٩٤]

٧٩٩٤ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ أُكَيْمَةَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ انْصَرَفَ مِنْ صَلاَةٍ جَهَرَ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ. فَقال: هَلْ قَرَأَ مَعِي أَحَدٌ مِنْكُمْ آنِفًا؟ قال(٣٠٢/٢) رَجُلٌ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّه، قال: إِنِّي أَقُولُ: مَا لِي أُنَازَعُ الْقُرْآنَ؟! قال: فَانْتَهَى النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ فِيمَا جَهَرَ فِيهِ رَسُولُ اللَّه ﷺ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي الصَّلاَةِ، حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ. [راجع: ٧٢٦٨]

٧٩٩٥ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قال: مَنْ قال: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ، وَكُتِبَ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلاَّ أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. [انظر: ٨٨٦٠]

٧٩٩٦ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قال: مَنْ

قال: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ. [انظر: ٨٨٦٠، ١٠٦٩٤]

٧٩٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُوسَى -يَعْنِي ابْنَ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ مَرْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: شَرُّ مَا فِي رَجُلٍ شُحٌّ هَالِعٌ، وَجُبْنٌ خَالِعٌ.

٧٩٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ ابْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلاً يَقْرَأُ (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) فَقَالَ: وَجَبَتْ، قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا وَجَبَتْ؟ قال: وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ. [انظر: ١٠٩٣٢]

٧٩٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْحَنَفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى مِنَ الْكَلَامِ أَرْبَعًا: (سُبْحَانَ اللَّهِ) وَ(الْحَمْدُ لِلَّهِ) وَ(لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ) وَ(اللَّهُ أَكْبَرُ)، فَمَنْ قال (سُبْحَانَ اللَّهِ) كُتِبَ لَهُ عِشْرِينَ حَسَنَةً، أَوْ حَطَّ عَنْهُ عِشْرِينَ سَيِّئَةً، وَمَنْ قال (اللَّهُ أَكْبَرُ) فَمِثْلُ ذَلِكَ، وَمَنْ قال (لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ) فَمِثْلُ ذَلِكَ، وَمَنْ قال: (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ، كُتِبَ لَهُ ثَلاَثُونَ حَسَنَةً وَحُطَّ عَنْهُ ثَلاَثُونَ سَيِّئَةً. [انظر: ٨٠٧٩، ١١٣٢٤، ١١٣٤٧]

٨٠٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ (ح).

وَعَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ -قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: عَجِبَ رَبُّنَا مِنْ قَوْمٍ يُقَادُونَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي السَّلاَسِلِ. [انظر: ٩٢٦٠، ٩٨٩٠]

٨٠٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ زِيَادٍ، قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِ سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ قِيلَ هَدِيَّةٌ أَكَلَ، وَإِنْ قِيلَ صَدَقَةٌ، قال: كُلُوا، وَلَمْ يَأْكُلْ. [انظر: ٨٠٣٦، ٨٤٤٦، ٩٢٥٣، ١٠٣٨١]

٨٠٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: يَخْرُجُ مِنَ الْمَدِينَةِ رِجَالٌ رَغْبَةً عَنْهَا، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ. [انظر (محمد بن زياد وعمار بن ابي عمار): ٩٢٢٦، ٩٩٩٤، ٩٩٩٥]

٨٠٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ زِيَادٍ، قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: يَدْخُلُ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ أُمَّتِي الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ ثُمَّ قَامَ آخَرُ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ(١). [انظر: ٩٨٨٤]

٨٠٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، يعني ابْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، حَدَّثَنِي أَبِي. قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْخُطْبَةُ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَهَادَةٌ كَالْيَدِ الْجَذْمَاءِ. [انظر: ٨٤٩٩]

٨٠٠٥ - **قال عَبْد اللَّه:** وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ، أَخُو حَجَّاجٍ الأَنْمَاطِيُّ، وَكَانَ ثِقَةً، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، مِثْلَهُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، مِثْلَهُ النَّبِيَّ ﷺ، مِثْلَهُ.

٨٠٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ (٣٠٣/٢) بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: لاَ يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لاَ يَشْكُرُ النَّاسَ. [راجع: ٧٤٩٥]

٨٠٠٧ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ -أَوِ الْمُؤْمِنُ- فَغَسَلَ وَجْهَهُ، خَرَجَتْ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنِهِ مَعَ الْمَاءِ (أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، أَوْ نَحْوَ هَذَا) فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتْ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ بَطَشَ بِهَا مَعَ الْمَاءِ (أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ) حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ.

٨٠٠٨ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ -قال أَبِي: وحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قال: حَدَّثَنَا مَالِكٌ- عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِمَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ -قال: إِسْحَاقُ: فِي الْمَكَارِهِ- وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاَةِ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ. [راجع: ٧٢٠٨]

٨٠٠٩ - قال: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلاَّ أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لاَسْتَهَمُوا عَلَيْهِ وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لاَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا. [راجع: ٧٢٢٥]

٨٠١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عُبَيْدٍ مَوْلَى أَبِي رُهْمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: رُبَّ يَمِينٍ لاَ تَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ بِهَذِهِ الْبُقْعَةِ، فَرَأَيْتُ فِيهَا النَّخَّاسِينَ بَعْدُ.

٨٠١١ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: هَلْ تَرَوْنَ قِبْلَتِي هَاهُنَا؟ فَوَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ خُشُوعُكُمْ وَلاَ رُكُوعُكُمْ، إِنِّي لأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي. [انظر: ٨٧٥٦، ٨٨٦٤]

٨٠١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ لُدَيْنٍ الأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَوْمُ عِيدٍ، فَلاَ تَجْعَلُوا يَوْمَ عِيدِكُمْ يَوْمَ صِيَامِكُمْ، إِلاَّ أَنْ تَصُومُوا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ. [انظر: ١٠٩٠٣]

٨٠١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَأَبُو سَعِيدٍ، قالا: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ؟ قال: الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، قِيلَ: أَيُّ الصِّيَامِ أَفْضَلُ بَعْدَ رَمَضَانَ؟ قال: شَهْرُ اللَّهِ الَّذِي تَدْعُونَهُ الْمُحَرَّمَ. [انظر: ٨٣٤٠، ٨٤٨٨]

٨٠١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ وَلَا نَصَبٍ، وَلَا هَمٍّ وَلَا حَزَنٍ، وَلَا أَذًى وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشَّوْكَةُ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ مِنْ خَطَايَاهُ. [انظر: ١١١٥٨]

٨٠١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَمُؤَمَّلٌ، قالا: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، (قال مُؤَمَّلٌ: الْخُرَاسَانِيُّ)، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ وَرْدَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِطُ (وَقال مُؤَمَّلٌ: مَنْ يُخَالِلُ). [انظر: ٨٣٩٨]

٨٠١٦ - حَدَّثَنَا[ز] عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: هَلْ تَدْرُونَ مَنِ الْمُفْلِسُ؟ قالوا: الْمُفْلِسُ فِينَا -يَا رَسُولَ اللَّهِ- مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، قال: إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصِيَامٍ وَصَلَاةٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ عِرْضَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، فَيُقْعَدُ فَيُقْتَصُّ هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ مِنَ الْخَطَايَا أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ. [انظر: ٨٣٩٥، ٨٨٢٩]

٨٠١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (٣٠٤/٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا قَلِيلٍ. [انظر: ٨٨٣٥، ١٠٧٨٢]

٨٠١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَوْشَبُ بْنُ عَقِيلٍ، حَدَّثَنِي مَهْدِيٌّ [الْمَحَارِبِيُّ]، حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فِي بَيْتِهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَاتٍ؟ فَقال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَاتٍ. وَقال عَبْدُ الرَّحْمَنِ [مَرَّةً]: (عَنْ مَهْدِيٍّ الْعَبْدِيِّ). [انظر: ٩٧٥٩]

٨٠١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ خِلَاسِ بْنِ عَمْرٍو الْهَجَرِيِّ، قال: قال أَبُو هُرَيْرَةَ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْنَزِ اللَّحْمُ، وَلَمْ يَخُبُثِ الطَّعَامُ، وَلَوْلَا حَوَّاءُ لَمْ تَخُنْ أُنْثَى زَوْجَهَا.

٨٠٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سِمَاكٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ظَالِمٍ، قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قال: سَمِعْتُ حِبِّي أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ فَسَادَ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ غِلْمَةٍ سُفَهَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ. [راجع: ٧٨٥٨]

٨٠٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ النَّجْمَ، فَسَجَدَ وَسَجَدَ النَّاسُ مَعَهُ، إِلَّا رَجُلَيْنِ أَرَادَا الشُّهْرَةَ.

٨٠٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلْقَمَةَ، يَعْنِي الْفَرْوِيَّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، قال: قال أَبُو هُرَيْرَةَ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بَخُورًا، فَلَا تَشْهَدَنَّ عِشَاءَ الْآخِرَةِ.

٨٠٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ وَاسِعٍ، عَنْ شُتَيْرِ بْنِ نَهَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: إِنَّ حُسْنَ الظَّنِّ مِنْ حُسْنِ الْعِبَادَةِ. [راجع: ٧٩٤٣]

٨٠٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ ثُمَامَةَ بْنَ أُثَالٍ -أَوْ أُثَالَةَ- أَسْلَمَ، فَقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى حَائِطِ بَنِي فُلَانٍ، فَمُرُوهُ أَنْ يَغْتَسِلَ. [راجع: ٧٣٥٥]

٨٠٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ، يَعْنِي ابْنَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: أُرْسِلَ عَلَى أَيُّوبَ، جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَلْتَقِطُ، فَقال: أَلَمْ أُغْنِكَ يَا أَيُّوبُ؟ قال: يَا رَبِّ، وَمَنْ يَشْبَعُ مِنْ رَحْمَتِكَ، أَوْ قال: مِنْ فَضْلِكَ. [انظر: ٨٥٥٠، ١٠٣٥٨، ١٠٦٤٦]

٨٠٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: كَانَتْ شَجَرَةٌ تُؤْذِي أَهْلَ الطَّرِيقِ، فَقَطَعَهَا رَجُلٌ فَنَحَّاهَا، عَنِ الطَّرِيقِ، فَأُدْخِلَ بِهَا الْجَنَّةَ. [انظر: ٨٥٠١، ٩٣٦٨]

٨٠٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنِ الْحَسَنِ وَابْنِ سِيرِينَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) قال: كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ إِلَّا التَّوْحِيدَ، فَلَمَّا احْتُضِرَ قال لِأَهْلِهِ: انْظُرُوا إِذَا أَنَا مِتُّ، أَنْ يُحْرِقُوهُ حَتَّى يَدَعُوهُ حُمَمًا، ثُمَّ اطْحَنُوهُ، ثُمَّ اذْرُوهُ فِي يَوْمٍ رِيحٍ، فَلَمَّا مَاتَ فَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ، فَإِذَا هُوَ فِي قَبْضَةِ اللَّهِ، فَقال اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ؟ قال: أَيْ رَبِّ، مِنْ مَخَافَتِكَ، قال: فَغَفَرَ لَهُ بِهَا، وَلَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ إِلَّا التَّوْحِيدَ. [راجع: ٣٧٨٥]

٨٠٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا مُضْطَجِعًا عَلَى بَطْنِهِ، فَقال: إِنَّ هَذِهِ ضِجْعَةٌ لَا يُحِبُّهَا اللَّهُ. [راجع: ٧٨٤٩]

٨٠٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، [عَنْ أَبِي سَلَمَةَ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ابْنَا الْعَاصِ مُؤْمِنَانِ، عَمْرٌو وَهِشَامٌ. [انظر: ٨٣٢٠، ٨٦٢٦، ٨٦٢٧]

٨٠٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، (أَبُو النَّضْرِ، وَأَبُو كَامِلٍ) قالا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سَعْدٌ الطَّائِيُّ -(قال أَبُو النَّضْرِ: سَعْدُ أَبُو مُجَاهِدٍ)- حَدَّثَنَا أَبُو

الْمُدلَّة مَوْلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا إِذَا رَأَيْنَاكَ رَقَّتْ قُلُوبُنَا (٢/٣٠٥) وَكُنَّا مِنْ أَهْلِ الآخِرَةِ، وَإِذَا فَارَقْنَاكَ أَعْجَبَتْنَا الدُّنْيَا وَشَمَمْنَا النِّسَاءَ وَالأَوْلاَدَ، قال: لَوْ تَكُونُونَ، أَوْ قال: لَوْ أَنَّكُمْ تَكُونُونَ عَلَى كُلِّ حَالٍ عَلَى الْحَالِ الَّتِي أَنْتُمْ عَلَيْهَا عِنْدِي، لَصَافَحَتْكُمُ الْمَلاَئِكَةُ بِأَكُفِّهِمْ، وَلَزَارَتْكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَوْلَمْ تُذْنِبُوا لَجَاءَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ كَيْ يَغْفِرَ لَهُمْ، قال: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَدِّثْنَا عَنِ الْجَنَّةِ، مَا بِنَاؤُهَا؟ قال: لَبِنَةُ ذَهَبٍ، وَلَبِنَةُ فِضَّةٍ، وَمِلاَطُهَا الْمِسْكُ الأَذْفَرُ، وَحَصْبَاؤُهَا اللُّؤْلُؤُ وَالْيَاقُوتُ، وَتُرَابُهَا الزَّعْفَرَانُ، مَنْ يَدْخُلُهَا يَنْعَمُ وَلاَ يَبْؤَسُ، وَيَخْلُدُ وَلاَ يَمُوتُ، لاَ تَبْلَى ثِيَابُهُ، وَلاَ يَفْنَى شَبَابُهُ، ثَلاَثَةٌ لاَ تُرَدُّ دَعْوَتُهُمُ: الإِمَامُ الْعَادِلُ، وَالصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، تُحْمَلُ عَلَى الْغَمَامِ، وَتُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: وَعِزَّتِي لأَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ. [انظر: ٨٠٣١، ٩٧٢٣، ٩٧٤١، ٩٧٤٢، ١٠١٨٦]

٨٠٣١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّائِيُّ (قُلْتُ لِزُهَيْرٍ: أَهُوَ أَبُو الْمُجَاهِدِ؟ قال: نَعَمْ) (قال): حَدَّثَنِي أَبُو الْمُدلَّة مَوْلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٨٠٣٠]

٨٠٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَتَيْتُكَ اللَّيْلَةَ فَلَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَدْخُلَ عَلَيْكَ الْبَيْتَ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ إِلاَّ أَنَّهُ كَانَ فِي الْبَيْتِ تِمْثَالُ رَجُلٍ، وَكَانَ فِي الْبَيْتِ قِرَامُ سِتْرٍ فِيهِ تَمَاثِيلُ، فَمُرْ بِرَأْسِ التِّمْثَالِ [الَّذِي فِي بَابِ الْبَيْتِ] يُقْطَعْ، فَيَصِيرَ كَهَيْئَةِ الشَّجَرَةِ، وَمُرْ بِالسِّتْرِ يُقْطَعْ فَيُجْعَلَ مِنْهُ وِسَادَتَانِ [منتبذتين] !! يُوطَآنِ، وَآمُرْ بِالْكَلْبِ فَيُخْرَجَ، فَفَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِذَا الْكَلْبُ جِرْوٌ كَانَ لِلْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ تَحْتَ نَضَدٍ لَهُمَا. [انظر: ٨٠٦٥، ٩٠٥١، ١٠١٩٦]

٨٠٣٢م - قال: وَمَا زَالَ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَوْ رَأَيْتُ، أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ. [انظر: ٩٧٤٤]

٨٠٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، قالا: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ مُجَاهِدٍ أَبِي الْحَجَّاجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيُبَاهِي الْمَلاَئِكَةَ بِأَهْلِ عَرَفَاتٍ، يَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى عِبَادِي شُعْثًا غُبْرًا.

٨٠٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّوَاءِ الْخَبِيثِ. [انظر: ٩٧٥٥، ١٠١٩٧]

٨٠٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ، أُلْجِمَ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٧٥٦١]

٨٠٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِ سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ قِيلَ: هَدِيَّةٌ أَكَلَ، وَإِنْ قِيلَ صَدَقَةٌ قال: كُلُوا، وَلَمْ يَأْكُلْ. [راجع: ٨٠٠١]

٨٠٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أخبرنا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيَّةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَتَنَازَعُونَ فِي هَذِهِ الشَّجَرَةِ الَّتِي اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ، فَقَالُوا: نَحْسِبُهَا الْكَمْأَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ. [راجع: ٧٩٨٩]

٨٠٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: لَمَّا قَفَّا وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ قال: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ امْرِئٍ حَسِيبُ نَفْسِهِ، لِيَتَّبِذْ كُلُّ قَوْمٍ فِيمَا بَدَا لَهُمْ. [انظر: ٨٣١٨، ٨٦٤١]

٨٠٣٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ (يَسَارٍ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ وَالْقِلَّةِ وَالذِّلَّةِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ. [انظر: ٨٢٩٤، ٨٦٢٨]

٨٠٤٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ قالا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: إِنَّ مَلَكًا بِبَابٍ مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ يَقُولُ: مَنْ يُقْرِضِ الْيَوْمَ يُجْزَى غَدًا (٢/٣٠٦) وَمَلَكًا بِبَابٍ آخَرَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ (لِمُنْفِقٍ) خَلَفًا، وَعَجِّلْ (لِمُمْسِكٍ) تَلَفًا.

٨٠٤١ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: إِنَّ رَجُلاً حَمَلَ مَعَهُ خَمْرًا فِي سَفِينَةٍ يَبِيعُهُ، وَمَعَهُ قِرْدٌ، قال: فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا بَاعَ الْخَمْرَ شَابَهُ بِالْمَاءِ ثُمَّ بَاعَهُ، قال: فَأَخَذَ الْقِرْدُ الْكِيسَ فَصَعِدَ بِهِ فَوْقَ الدَّقَلِ، قال: فَجَعَلَ يَطْرَحُ دِينَارًا فِي الْبَحْرِ وَدِينَارًا فِي السَّفِينَةِ حَتَّى قَسَمَهُ. [انظر: ٨٤٠٨، ٩٢٧١]

٨٠٤٢ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -قال هَمَّامٌ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي: عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، وَلاَ أَظُنُّهُ إِلاَّ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: مَنْ صَلَّى، رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَلْيُتِمَّ صَلاَتَهُ.

٨٠٤٣ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا سَلِيمٌ يَعْنِي ابْنَ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ مِينَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: خُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [انظر: ٩٢٦٤، ٩٩٤٧]

٨٠٤٤ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ -وَلاَ أَظُنُّهُ إِلاَّ: عَنِ النَّضْرِ ابْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ رِيحِ المِسْكِ.

٨٠٤٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصَّوْمُ جُنَّةٌ، فَإِذَا كَانَ أَحَدِكُمْ يَوْمًا صَائِمًا فَلاَ يَرْفُثْ، وَلاَ يَجْهَلْ، فَإِنِ امْرُؤٌ شَتَمَهُ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ. [انظر: ٨٩٤٨، ٩٩٥٠، ١٠٥٥٩]

٨٠٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي المُهَزِّمِ -وَقَالَ عَفَّانُ: أَخْبَرَنَا أَبُو المُهَزِّمِ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، فَاسْتَقْبَلْنَا -وَقَالَ: عَفَّانُ فَاسْتَقْبَلَنَا- رَجُلٌ مِنْ جَرَادٍ، فَجَعَلْنَا نَضْرِبُهُنَّ بِعِصِيِّنَا وَسِيَاطِنَا وَنَقْتُلُهُنَّ، وَأَسْقَطَ فِي أَيْدِينَا فَقُلْنَا: مَا نَصْنَعُ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ؟ فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: لاَ بَأْسَ بِصَيْدِ البَحْرِ. [انظر: ٨٧٥٠، ٨٨٥٨، ٩٩٦٥]

٨٠٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ غَيْلاَنَ ابْنِ جَرِيرٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ فَارَقَ الجَمَاعَةَ وَخَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، فَمَاتَ فَمِيتَتُهُ جَاهِلِيَّةٌ، وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي بِسَيْفِهِ، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا، لاَ يُحَاشِي مُؤْمِنًا لِإِيمَانِهِ، وَلاَ يَفِي لِذِي عَهْدٍ بِعَهْدِهِ، فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِي، وَمَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ، يَغْضَبُ لِلعَصَبِيَّةِ، أَوْ يُقَاتِلُ لِلعَصَبِيَّةِ، أَوْ يَدْعُو إِلَى العَصَبِيَّةِ، فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ. [راجع: ٧٩٣١]

٨٠٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَحْسِرُ الفُرَاتُ، عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَيَقْتَتِلُ النَّاسُ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعُونَ (أَوْ قَالَ: تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ) كُلُّهُمْ يُرَى أَنَّهُ يَنْجُو. [راجع: ٨٣٧٠]

٨٠٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ ذِئْبٌ إِلَى رَاعِي (غَنَمٍ) فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً، فَطَلَبَهُ الرَّاعِي حَتَّى انْتَزَعَهَا مِنْهُ، قَالَ: فَصَعِدَ الذِّئْبُ عَلَى تَلٍّ، فَأَقْعَى (وَاسْتَنْفَرَ)، فَقَالَ: عَمَدْتَ إِلَى رِزْقٍ رَزَقَنِيهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ انْتَزَعْتَهُ مِنِّي، فَقَالَ الرَّجُلُ: تَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ كَاليَوْمِ ذِئْبًا يَتَكَلَّمُ قَالَ الذِّئْبُ: أَعْجَبُ مِنْ هَذَا رَجُلٌ فِي النَّخْلاَتِ بَيْنَ الحَرَّتَيْنِ، يُخْبِرُكُمْ بِمَا مَضَى وَبِمَا هُوَ كَائِنٌ بَعْدَكُمْ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَهُودِيًّا، فَجَاءَ الرَّجُلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَسْلَمَ وَخَبَّرَهُ، فَصَدَّقَهُ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّهَا أَمَارَةٌ مِنْ أَمَارَاتِ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ، قَدْ أَوْشَكَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْرُجَ فَلاَ يَرْجِعَ حَتَّى تُحَدِّثَهُ نَعْلاَهُ وَسَوْطُهُ مَا أَحْدَثَ أَهْلُهُ بَعْدَهُ.

٨٠٥٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ مِنَ اللَّيْلِ فَإِنَّمَا رَأَتْ مَلَكًا (فَسَلُوا) اللَّهَ مِنْ (٣٠٧/٢) فَضْلِهِ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نُهَاقَ الحِمَارِ فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا، فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ. [انظر: ٨٢٥١، ٨٢٥٢، ٨٧٤٩]

٨٠٥١ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، يَعْنِي المَقْبُرِيَّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَتَوَضَّأُ أَحَدٌ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ وَيُسْبِغُهُ، ثُمَّ يَأْتِي المَسْجِدَ لاَ يُرِيدُ إِلاَّ الصَّلاَةَ فِيهِ، إِلاَّ تَبَشْبَشَ اللَّهُ بِهِ كَمَا يَتَبَشْبَشُ أَهْلُ الغَائِبِ بِطَلْعَتِهِ. [انظر: ٨٣٣٢، ٨٤٦٨، ٩٨٤٠، ٩٨٤١]

٨٠٥٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: يَا نِسَاءَ المُسْلِمَاتِ، لاَ تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا وَلاَ فِرْسِنَ شَاةٍ. [راجع: ٧٥٨١]

٨٠٥٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ، أَعَزَّ جُنْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَغَلَبَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ، وَلاَ شَيْءَ بَعْدَهُ. [انظر: ٨٤٧١، ١٠٤١١]

٨٠٥٤ - حَدَّثَنِي هَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَشَجِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْثٍ، فَقَالَ: إِنْ وَجَدْتُمْ فُلاَنًا وَفُلاَنًا -لِرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ - فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حِينَ أَرَدْنَا الخُرُوجَ: إِنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحْرِقُوا فُلاَنًا وَفُلاَنًا بِالنَّارِ، وَإِنَّ النَّارَ لاَ يُعَذِّبُ بِهَا إِلاَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا. [انظر: ٨٤٤٢، ٩٨٤٣]

٨٠٥٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الوَجْهَيْنِ، يَأْتِي هَؤُلاَءِ بِوَجْهٍ، وَهَؤُلاَءِ بِوَجْهٍ. [انظر: ٩٨٦٦]

٨٠٥٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، وَالخُزَاعِيُّ -يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ- قَالاَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي سَالِمٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ (مُعَتِّبٍ) الهُذَلِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَاذَا رَدُّ إِلَيْكَ رَبُّكَ فِي الشَّفَاعَةِ؟ فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَقَدْ ظَنَنْتُ أَنَّكَ أَوَّلُ مَنْ يَسْأَلُنِي عَنْ ذَلِكَ مِنْ أُمَّتِي، لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى العِلْمِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا يَهُمُّنِي مِنِ انْقِصَافِهِمْ عَلَى أَبْوَابِ الجَنَّةِ أَهَمُّ عِنْدِي مِنْ تَمَامِ شَفَاعَتِي، وَشَفَاعَتِي لِمَنْ شَهِدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ مُخْلِصًا، يُصَدِّقُ قَلْبُهُ لِسَانَهُ وَلِسَانُهُ قَلْبَهُ. [انظر: ١٠٧٢٤]

٨٠٥٧ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي المَهْدِ إِلاَّ ثَلاَثَةٌ: عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، قَالَ: وَكَانَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَابِدٌ يُقَالُ لَهُ: جُرَيْجٌ، فَابْتَنَى صَوْمَعَةً وَتَعَبَّدَ فِيهَا، قَالَ: فَذَكَرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَوْمًا عِبَادَةَ جُرَيْجٍ، فَقَالَتْ بَغِيٌّ مِنْهُمْ: لَئِنْ شِئْتُمْ لأَصِيَنَّهُ فَقَالُوا: قَدْ شِئْنَا [ذَاكَ] قَالَ: فَأَتَتْهُ فَتَعَرَّضَتْ لَهُ، فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا، فَأَمْكَنَتْ نَفْسَهَا مِنْ رَاعٍ كَانَ يَأْوِي

غَنَمَهُ إِلَى أَصْلِ صَوْمَعَةِ جُرَيْجٍ، فَحَمَلَتْ فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقَالُوا: مِمَّنْ؟ قَالَتْ: مِنْ جُرَيْجٍ، فَأَتَوْهُ فَاسْتَنْزَلُوهُ، فَشَتَمُوهُ وَضَرَبُوهُ، وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ قَالُوا: إِنَّكَ زَنَيْتَ بِهَذِهِ الْبَغِيِّ، فَوَلَدَتْ غُلَامًا، قَالَ: وَأَيْنَ هُوَ؟ قَالُوا: هَا هُوَ ذَا، قَالَ: فَقَامَ فَصَلَّى وَدَعَا، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْغُلَامِ فَطَعَنَهُ بِإِصْبَعِهِ، وَقَالَ: بِاللَّهِ يَا غُلَامُ، مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: أَنَا ابْنُ الرَّاعِي، فَوَثَبُوا إِلَى جُرَيْجٍ فَجَعَلُوا يُقَبِّلُونَهُ، وَقَالُوا: نَبْنِي صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ، ابْنُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ، قَالَ: وَبَيْنَمَا امْرَأَةٌ فِي حِجْرِهَا ابْنٌ لَهَا تُرْضِعُهُ، إِذْ مَرَّ بِهَا رَاكِبٌ ذُو شَارَةٍ، فَقَالَتِ: اللَّهُمَّ اجْعَلِ ابْنِي مِثْلَ هَذَا، قَالَ: فَتَرَكَ ثَدْيَهَا، وَأَقْبَلَ عَلَى الرَّاكِبِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، قَالَ: ثُمَّ عَادَ إِلَى ثَدْيِهَا يَمُصُّهُ -قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحْكِي صَبِيَّ الصَّبِيِّ، (وَوَضَعَ) إِصْبَعَهُ فِي فَمِهِ فَجَعَلَ يَمُصُّهَا، ثُمَّ مَرَّ بِأَمَةٍ تُضْرَبُ فَقَالَتِ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلِ ابْنِي مِثْلَهَا، قَالَ: فَتَرَكَ ثَدْيَهَا وَأَقْبَلَ عَلَى (الْأَمَةِ) فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا[1] قَالَ: فَذَلِكَ حِينَ تَرَاجَعَا (٢/٣٠٨) الْحَدِيثَ، فَقَالَتْ: خَلَقَنِي! مَرَّ الرَّاكِبُ ذُو الشَّارَةِ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلِ ابْنِي مِثْلَهُ، فَقُلْتَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، وَمُرَّ بِهَذِهِ الْأَمَةِ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلِ ابْنِي مِثْلَهَا! فَقُلْتَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا؟ فَقَالَ: يَا أُمَّاهْ، إِنَّ الرَّاكِبَ ذُو الشَّارَةِ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَابِرَةِ، وَإِنَّ هَذِهِ الْأَمَةَ يَقُولُونَ: زَنَتْ، وَلَمْ تَزْنِ، وَسَرَقَتْ وَلَمْ تَسْرِقْ، وَهِيَ تَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ.

٨٠٥٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَصَبِيٌّ كَانَ فِي زَمَانِ جُرَيْجٍ، وَصَبِيٌّ آخَرُ -فَذَكَرَ الْحَدِيثَ- قَالَ: وَأَمَّا جُرَيْجٌ فَكَانَ رَجُلًا عَابِدًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَكَانَتْ لَهُ أُمٌّ، وَكَانَ يَوْمًا يُصَلِّي، إِذِ اشْتَاقَتْ إِلَيْهِ أُمُّهُ، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، فَقَالَ: يَا رَبِّ الصَّلَاةُ خَيْرٌ أَمْ أُمِّي آتِيهَا؟ ثُمَّ صَلَّى؟ وَدَعَتْهُ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ دَعَتْهُ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَصَلَّى فَاشْتَدَّ عَلَى أُمِّهِ، وَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا جُرَيْجًا الْمُومِسَاتِ، ثُمَّ صَعِدَ صَوْمَعَةً لَهُ، وَكَانَتْ زَانِيَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ -فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٨٠٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ، شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ قُبَاءَ مِنَ الْأَنْصَارِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ طَالَ بِكَ مُدَّةٌ أَوْشَكَ أَنْ تَرَى قَوْمًا يَغْدُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ، وَيَرُوحُونَ فِي لَعْنَتِهِ، فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ. [انظر: ٨٢٧٦]

٨٠٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ -يَعْنِي ابْنَ بُرْقَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْفَقْرَ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمُ التَّكَاثُرَ، وَمَا أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْخَطَأَ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْعَمْدَ. [انظر: ١٠٩٧١]

٨٠٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ الْأَنْصَارِيُّ، أَخْبَرَنِي عِيَاضُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ، فَذَكَرَ الْإِيمَانَ بِاللَّهِ، وَالْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ عِنْدَ اللَّهِ، قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنَا صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ، كَفَّرَ اللَّهُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَيْفَ قُلْتَ؟ قَالَ: فَرَدَّ عَلَيْهِ الْقَوْلَ كَمَا قَالَ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَيْفَ قُلْتَ؟ قَالَ: فَرَدَّ عَلَيْهِ الْقَوْلَ أَيْضًا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا مُقْبِلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ، كَفَّرَ اللَّهُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ قَالَ: نَعَمْ إِلَّا الدَّيْنَ فَإِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَارَّنِي بِذَلِكَ. [انظر: ٨٣٥٣]

٨٠٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤْمَّنُ فِي الصَّلَاةِ، فَيَجْهَرُ وَيُخَافِتُ، فَجَهَرْنَا فِيمَا جَهَرَ فِيهِ، وَخَافَتْنَا فِيمَا خَافَتَ فِيهِ، فَسَمِعَتْهُ يَقُولُ: لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقِرَاءَةٍ. [راجع: ٧٤٩٤]

٨٠٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَنْثِرْ، وَإِذَا اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ. [راجع: ٧٢٢٠]

٨٠٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ مَنْ أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ حَضْرَمَوْتَ: مَا الْحَدَثُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: فُسَاءٌ أَوْ ضُرَاطٌ. [انظر: ٨٢٠٦]

٨٠٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَعَرَفَ صَوْتَهُ، فَقَالَ: ادْخُلْ، فَقَالَ: إِنَّ فِي الْبَيْتِ سِتْرًا فِي الْحَائِطِ فِيهِ تَمَاثِيلُ فَاقْطَعُوا رُؤُوسَهَا فَاجْعَلُوهَا بِسَاطًا أَوْ وَسَائِدَ فَأَوْطَئُوهُ، فَإِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَمَاثِيلُ. [راجع: ٨٠٣٢]

٨٠٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَيْنَا الْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحِرَابِهِمْ دَخَلَ عُمَرُ، فَأَهْوَى إِلَى الْحَصْبَاءِ يَحْصِبُهُمْ بِهَا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: دَعْهُمْ يَا عُمَرُ. [انظر: ١٠٩٨٠]

٨٠٦٧ - حَدَّثَنَا (٢/٣٠٩) عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ جَعْفَرٍ الْجَزَرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كَانَ الدِّينُ عِنْدَ الثُّرَيَّا، لَذَهَبَ (رِجَالٌ) مِنْ فَارِسَ -أَوْ أَبْنَاءِ فَارِسَ- حَتَّى يَتَنَاوَلُوهُ.

٨٠٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ جَعْفَرٍ الْجَزَرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ.

٨٠٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ (ح).

وَعَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لاَ تَصْبُغُ فَخَالِفُوهُمْ.

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: (فَأَمَرَ) بِالأَصْبَاغِ فَأَحْلَكُهَا أَحَبُّ إِلَيْنَا. قَالَ مَعْمَرٌ: وَكَانَ الزُّهْرِيُّ، يَخْضِبُ بِالسَّوَادِ. [راجع: ٧٢٧٢]

٨٠٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ [أَبِي] كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -قَالَ: لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ- قَالَ: لاَ يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ فَضْلُ الْكَلأِ. [راجع: ٧٦٨٣]

٨٠٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ كُمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي نَخْلٍ لِبَعْضِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَلَكَ الْمُكْثِرُونَ إِلاَّ مَنْ قَالَ، هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا، ثَلاَثَ مَرَّاتٍ: حَتَّى بِكَفَّيْهِ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ -وَقَلِيلٌ مَا هُمْ، ثُمَّ مَشَى سَاعَةً فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟ فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: قُلْ (لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ وَلاَ مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلاَّ إِلَيْهِ) ثُمَّ مَشَى سَاعَةً فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ النَّاسِ عَلَى اللَّهِ؟ وَمَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى النَّاسِ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى النَّاسِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلاَ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَحَقٌّ عَلَيْهِ أَنْ لاَ يُعَذِّبَهُمْ. [انظر: ١٠٧٤٧، ١٠٨٠٨، ١٠٩٣١]

٨٠٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَتَمَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ، إِمَّا مُحْسِنٌ فَيَزْدَادَ إِحْسَانًا، وَإِمَّا مُسِيءٌ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتِبَ. [انظر: ١٠٦٧٩]

٨٠٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلِفِهِ: (وَاللاَّتِ) فَلْيَقُلْ: (لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ)، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: (تَعَالَ أُقَامِرْكَ) فَلْيَتَصَدَّقْ بِشَيْءٍ.

٨٠٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ فَقَالَ: (إِنْ شَاءَ اللَّهُ) لَمْ يَحْنَثْ.

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَهُوَ اخْتَصَرَهُ، يَعْنِي مَعْمَرًا.

٨٠٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يُحَنَّسَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَّاظِ، أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ الثَّلاَثَ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ: مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْبَلْدَةِ بِسُوءٍ -يَعْنِي أَهْلَ الْمَدِينَةِ -أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ. [راجع: ٧٧٤١]

٨٠٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَقَالَ -يَعْنِي- لِرَجُلٍ يَدَّعِي الإِسْلاَمَ: هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلَمَّا حَضَرَنَا الْقِتَالَ قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالاً شَدِيدًا، فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ الَّذِي قُلْتَ لَهُ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ -فَإِنَّهُ قَاتَلَ الْيَوْمَ قِتَالاً شَدِيدًا، وَقَدْ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِلَى النَّارِ، فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يَرْتَابَ! فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ إِذْ قِيلَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَمُتْ وَلَكِنْ بِهِ جِرَاحٌ، شَدِيدٌ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى الْجِرَاحِ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُ اللَّهِ، وَرَسُولُهُ، ثُمَّ أَمَرَ بِلاَلاً فَنَادَى فِي النَّاسِ: أَنَّهُ لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ. [انظر: ٨٠٧٧]

٨٠٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي ابْنُ (٢/٣١٠) الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ خَيْبَرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِرَجُلٍ مِمَّنْ مَعَهُ يُدْعَى بِالإِسْلاَمِ: إِنَّ هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ -فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: فَاشْتَدَّ عَلَى رِجَالٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ صَدَّقَ اللَّهُ حَدِيثَكَ، وَقَدِ انْتَحَرَ فُلاَنٌ فَقَتَلَ نَفْسَهُ. [راجع: ٨٠٧٦]

٨٠٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ(ز)، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَعُدُّونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ؟ قَالُوا: مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذًا لَقَلِيلٌ، الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهَادَةٌ، وَالْبَطْنُ شَهَادَةٌ، وَالْغَرَقُ شَهَادَةٌ، وَالنُّفَسَاءُ شَهَادَةٌ، وَالطَّاعُونُ شَهَادَةٌ. [انظر: ١٠٧٧٢]

٨٠٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْحَنَفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اصْطَفَى مِنَ الْكَلاَمِ أَرْبَعًا: (سُبْحَانَ اللَّهِ) وَ(الْحَمْدُ لِلَّهِ) وَ(لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ) وَ(اللَّهُ أَكْبَرُ) قَالَ: وَمَنْ قَالَ: (سُبْحَانَ اللَّهِ) كُتِبَتْ لَهُ بِهَا عِشْرُونَ حَسَنَةً، وَحُطَّ عَنْهُ عِشْرُونَ سَيِّئَةً، وَمَنْ قَالَ: (اللَّهُ أَكْبَرُ) فَمِثْلُ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: (لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ) فَمِثْلُ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ، كُتِبَ لَهُ بِهَا ثَلاَثُونَ حَسَنَةً، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا ثَلاَثُونَ سَيِّئَةً. [راجع: ٧٩٩٩]

٨٠٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَظْهَرُ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ عَلَى الْكَعْبَةِ، قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: فَيَهْدِمُهَا.

٨٠٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ -يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ- عَنْ أَبِي طَارِقٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يَأْخُذُ مِنْ أُمَّتِي خَمْسَ خِصَالٍ فَيَعْمَلُ بِهِنَّ، أَوْ يُعَلِّمُهُنَّ مَنْ يَعْمَلُ بِهِنَّ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِي فَعَدَّهُنَّ فِيهَا، ثُمَّ قَالَ: اتَّقِ الْمَحَارِمَ تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ، وَارْضَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَكَ تَكُنْ أَغْنَى النَّاسِ، وَأَحْسِنْ إِلَى جَارِكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا، وَأَحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُسْلِمًا، وَلاَ تُكْثِرِ الضَّحِكَ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ الْقَلْبَ.

٨٠٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً عَيْنًا، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ، وَهُوَ جَدُّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ، فَانْطَلَقُوا، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ نُزِّلُوا، ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُذَيْلٍ، يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لِحْيَانَ، فَتَبِعُوهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ رَجُلٍ رَامٍ، فَاقْتَصُّوا آثَارَهُمْ حَتَّى نَزَلُوا مَنْزِلاً نَزَلُوهُ، فَوَجَدُوا فِيهِ نَوَى تَمْرٍ تَزَوَّدُوهُ مِنْ تَمْرِ الْمَدِينَةِ، فَقَالُوا: هَذَا مِنْ تَمْرِ يَثْرِبَ فَاتَّبَعُوا آثَارَهُمْ حَتَّى لَحِقُوهُمْ، فَلَمَّا أَحَسَّهُمْ عَاصِمُ، بْنُ ثَابِتٍ وَأَصْحَابُهُ لَجَؤُوا إِلَى فَدْفَدٍ، وَجَاءَ الْقَوْمُ فَأَحَاطُوا بِهِمْ، وَقَالُوا: لَكُمُ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ إِنْ نَزَلْتُمْ إِلَيْنَا أَنْ لاَ نَقْتُلَ مِنْكُمْ أَحَداً، فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ: أَمَّا أَنَا فَلاَ أَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ، اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا رَسُولَكَ، قَالَ: (فَقَاتَلُوهُمْ)، فَرَمَوْهُمْ. فَقَتَلُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةِ نَفَرٍ، وَبَقِيَ خُبَيْبُ بْنُ عَدِيٍّ وَزَيْدُ بْنُ الدَّثِنَةِ وَرَجُلٌ آخَرُ، فَأَعْطَوْهُمُ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ إِنْ نَزَلُوا إِلَيْهِمْ، فَلَمَّا اسْتَمْكَنُوا مِنْهُمْ حَلُّوا أَوْتَارَ قِسِيِّهِمْ فَرَبَطُوهُمْ بِهَا، فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّالِثُ الَّذِي مَعَهُمَا: هَذَا أَوَّلُ الْغَدْرِ، فَأَبَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ، فَجَرُّوهُ، فَأَبَى أَنْ يَتْبَعَهُمْ، فَضَرَبُوا عُنُقَهُ، (وَانْطَلَقُوا) بِخُبَيْبِ بْنِ عَدِيٍّ وَزَيْدِ بْنِ الدَّثِنَةِ، حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ، فَاشْتَرَى خُبَيْبًا بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلٍ، وَكَانَ قَدْ قَتَلَ الْحَارِثَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَمَكَثَ عِنْدَهُمْ أَسِيراً، حَتَّى إِذَا أَجْمَعُوا قَتْلَهُ اسْتَعَارَ مُوسَى مِنْ (إِحْدَى) بَنَاتِ الْحَارِثِ لِيَسْتَحِدَّ بِهَا، فَأَعَارَتْهُ، (قَالَتْ): فَغَفَلْتُ عَنْ صَبِيٍّ لِي، فَدَرَجَ إِلَيْهِ حَتَّى أَتَاهُ، قَالَتْ: فَأَخَذَهُ فَوَضَعَهُ عَلَى فَخِذِهِ، فَلَمَّا (رَأَيْتُهُ) فَزِعْتُ فَزَعًا عَرَفَهُ، وَالْمُوسَى فِي يَدِهِ، فَقَالَ: أَتَخْشَيْنَ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ مَا كُنْتُ لأَفْعَلَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: وَكَانَتْ تَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَسِيراً خَيْراً مِنْ خُبَيْبٍ، قَدْ رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ مِنْ قِطْفِ عِنَبٍ، وَمَا بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ ثَمَرَةٌ، وَإِنَّهُ لَمُوثَقٌ فِي الْحَدِيدِ، وَمَا كَانَ إِلاَّ رِزْقًا رَزَقَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ، فَقَالَ: (٣١١/٢) دَعُونِي أُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، (ثُمَّ قَالَ): لَوْلاَ أَنْ تَرَوْا مَا بِي جَزَعًا مِنَ الْمَوْتِ لَزِدْتُ، قَالَ: وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الرَّكْعَتَيْنِ عِنْدَ الْقَتْلِ هُوَ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا:

مَا أُبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِماً ... عَلَى أَيِّ شِقٍّ كَانَ لِلَّهِ مَصْرَعِي

وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الإِلَهِ، وَإِنْ يَشَأْ ... يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعِ

ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَتَلَهُ، وَبَعَثَتْ قُرَيْشٌ إِلَى عَاصِمٍ لِيُؤْتَوْا بِشَيْءٍ مِنْ جَسَدِهِ يَعْرِفُونَهُ، وَكَانَ قَتَلَ عَظِيمًا مِنْ عُظَمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَبَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِثْلَ الظُّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ، فَحَمَتْهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى شَيْءٍ مِنْهُ. [راجع: ٧٩١٥]

٨٠٨٣- حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَصْحَبُ الْمَلاَئِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ أَوْ جَرَسٌ. [راجع: ٧٥٥٦]

٨٠٨٤- حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَلَدُ الزِّنَا شَرُّ الثَّلاَثَةِ.

٨٠٨٥- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، يَعْنِي ابْنَ عُتْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو كَثِيرٍ السُّحَيْمِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مِنْ بَيْعِهِمَا، مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَكُونُ بَيْعُهُمَا فِي خِيَارٍ. [انظر: ٦١٩٣]

٨٠٨٦- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَبْتَاعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلاَ يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَتِهِ، وَلاَ تَشْتَرِطُ الْمَرْأَةُ طَلاَقَ أُخْتِهَا لِتَسْتَفْرِغَ صَحْفَتَهَا، فَإِنَّمَا لَهَا مَا كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهَا. [انظر: ١٠٣٥١]

٨٠٨٧- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَرَجُ، يَعْنِي ابْنَ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ (الْمَدَنِيُّ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: دَعَوَاتٌ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لاَ أَتْرُكُهُنَّ مَا عِشْتُ حَيّاً، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي أُعْظِمُ شُكْرَكَ، وَأُكْثِرُ ذِكْرَكَ، وَأَتَّبِعُ نَصِيحَتَكَ، وَأَحْفَظُ وَصِيَّتَكَ. [انظر (ابو سعد المدني او ابو سعد الحمصي): ١٠١٨٢]

٨٠٨٨- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لأَيِّ شَيْءٍ سُمِّيَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: لأَنَّ فِيهَا طُبِعَتْ طِينَةُ أَبِيكَ آدَمَ، وَفِيهَا الصَّعْقَةُ، وَالْبَعْثَةُ، وَفِيهَا الْبَطْشَةُ، وَفِي آخِرِ ثَلاَثِ سَاعَاتٍ مِنْهَا سَاعَةٌ مَنْ دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا اسْتُجِيبَ لَهُ.

٨٠٨٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لاَ يَظْلِمُهُ، وَلاَ يَخْذُلُهُ، وَلاَ يَحْقِرُهُ، وَحَسْبُ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ. [راجع: ٧٧١٣]

٨٠٩٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، الْمَعْنَى، وَاللَّفْظُ لَفْظُ يَحْيَى بْنِ آدَمَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْخَلاَءَ، فَأَتَيْتُهُ بِتَوْرٍ فِيهِ مَاءٌ، فَاسْتَنْجَى، ثُمَّ مَسَحَ (بِيَدِهِ) فِي الأَرْضِ ثُمَّ غَسَلَهَا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِتَوْرٍ آخَرَ، فَتَوَضَّأَ بِهِ. [انظر: ٨٠٩٠م، ٩٨٦١]

٨٠٩٠م- قَالَ أَبِي: [و]قَالَ أَسْوَدُ -يَعْنِي شَاذَانَ- فِي هَذَا الْحَدِيثِ: إِذَا دَخَلَ الْخَلاَءَ أَتَيْتُهُ بِمَاءٍ فِي تَوْرٍ أَوْ فِي رَكْوَةٍ، وَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ.

٨٠٩١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِثَلاَثٍ، وَنَهَانِي عَنْ ثَلاَثٍ: أَمَرَنِي بِرَكْعَتَيِ الضُّحَى كُلَّ يَوْمٍ، وَالْوِتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ، وَصِيَامِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَنَهَانِي عَنْ نَقْرَةٍ كَنَقْرَةِ الدِّيكِ، وَإِقْعَاءٍ كَإِقْعَاءِ الْكَلْبِ، وَالْتِفَاتٍ كَالْتِفَاتِ الثَّعْلَبِ. [راجع: ٧٥٨٥]

٨٠٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ ابْنِ مُوهَبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَفَعَهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ. [انظر: ٩٢٢٣]

٨٠٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ يَجْلِسُ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ فَتُحْرِقَ ثِيَابَهُ حَتَّى تُفْضِيَ إِلَى جِلْدِهِ خَيْرٌ لَهُ (٣١٢/٢) مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرٍ. [انظر: ٩٠٣٦، ٩٧٣٠، ١٠٨٤٤]

٨٠٩٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَلْمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّخَعِيِّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ تَسَمَّى بِاسْمِي فَلاَ يَتَكَنَّى بِكُنْيَتِي، وَمَنِ اكْتَنَى بِكُنْيَتِي فَلاَ يَتَسَمَّى بِاسْمِي. [انظر: ٩٨٦٣، ٩٨٦٤، ٩٩٣٥، ٩٨٩٥]

٨٠٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾ قَالَ: دَخَلُوا زَحْفًا ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾ - قَالَ: بَدَّلُوا فَقَالُوا حِنْطَةٌ فِي (شَعِيرَةٍ). [انظر: ٨٢١٣]

٨٠٩٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْكَلِمَةُ اللَّيِّنَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلاَةِ - أَوْ قَالَ إِلَى الْمَسْجِدِ صَدَقَةٌ. [انظر: ٨١٦٨، ٨٨٥٦]

٨٠٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ سَمَّى الْحَرْبَ خَدْعَةً. [انظر: ٨١٣٨م]

٨٠٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - فِي الْخَضِرِ - قَالَ إِنَّمَا سُمِّيَ خَضِرًا، (لأَنَّهُ) جَلَسَ عَلَى فَرْوَةٍ بَيْضَاءَ، فَإِذَا هِيَ تَحْتَهُ تَهْتَزُّ خَضْرَاءَ. [انظر: ٨٢١١]

٨٠٩٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ سَمْعَانَ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَبَا قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُبَايِعُ لِرَجُلٍ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ وَلَنْ يَسْتَحِلَّ الْبَيْتَ إِلاَّ أَهْلُهُ، فَإِذَا اسْتَحَلُّوهُ فَلاَ تَسْأَلْ عَنْ هَلَكَةِ الْعَرَبِ، ثُمَّ تَجِيءُ الْحَبَشَةُ فَيُخَرِّبُونَهُ خَرَابًا لاَ يَعْمُرُ بَعْدَهُ أَبَدًا، هُمُ الَّذِينَ يَسْتَخْرِجُونَ كَنْزَهُ. [راجع: ٧٨٩٧]

٨١٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيْدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ لَهُ، فَهُمْ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ، الْيَهُودُ غَدًا، وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ. [راجع: ٧٣٠٨]

٨١٠١ - وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: مَثَلِي وَمَثَلُ الأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي، كَمَثَلِ رَجُلٍ ابْتَنَى بُيُوتًا، فَأَحْسَنَهَا وَأَكْمَلَهَا وَأَجْمَلَهَا، إِلاَّ مَوْضِعَ لَبِنَةٍ، مِنْ زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَايَاهَا، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ وَيُعْجِبُهُمُ الْبُنْيَانُ فَيَقُولُونَ: أَلاَ وَضَعَتْ هَاهُنَا لَبِنَةٌ فَيَتِمَّ بُنْيَانُكَ. فَقَالَ مُحَمَّدٌ النَّبِيُّ ﷺ: فَكُنْتُ أَنَا اللَّبِنَةَ.

٨١٠٢ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا، فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهَا جَعَلَ الْفَرَاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي (تَقَعُ) فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا، وَجَعَلَ يَحْجِزُهُنَّ وَيَغْلِبْنَهُ فَتَقَحَّمْنَ فِيهَا، قَالَ: فَذَلِكُمْ مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ، أَنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ، هَلُمَّ عَنِ النَّارِ، هَلُمَّ عَنِ النَّارِ، هَلُمَّ فَتَغْلِبُونِي تَقْتَحِمُونَ فِيهَا.

٨١٠٣ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلاَ تَحَاسَدُوا، وَلاَ تَنَافَسُوا، وَلاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا.

٨١٠٤ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ، لاَ يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ، وَهُوَ يَسْأَلُ رَبَّهُ شَيْئًا، إِلاَّ آتَاهُ إِيَّاهُ.

٨١٠٥ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَلاَئِكَةُ يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ، مَلاَئِكَةٌ بِاللَّيْلِ، وَمَلاَئِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَقَالَ: يَجْتَمِعُونَ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ، وَصَلاَةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَقَالُوا: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ.

٨١٠٦ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَلاَئِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلاَّهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ مَا لَمْ يُحْدِثْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ. [انظر: ٨٢٢٩]

٨١٠٧ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ آمِينَ، وَالْمَلاَئِكَةُ فِي السَّمَاءِ، فَيُوَافِقُ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.

٨١٠٨ - وَقَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَدَنَةً مُقَلَّدَةً، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَيْلَكَ ارْكَبْهَا، قَالَ: بَدَنَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: وَيْلَكَ ارْكَبْهَا.

٨١٠٩ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ تَعْلَمُونَ (٣١٣/٢) مَا أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا.

٨١١٠ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ.

٨١١١ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَارُكُمْ هَذِهِ مَا يُوقِدُ بَنُو آدَمَ جُزْءٌ وَاحِدٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ، قَالُوا: وَاللَّهِ إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنَّهَا فُضِّلَتْ عَلَيْهَا بِتِسْعٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا، كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا.

٨١١٢ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ (فِي كِتَابِهِ) فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي.

٨١١٣ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصِّيَامُ جُنَّةٌ، فَإِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يَوْمًا صَائِمًا، فَلاَ يَجْهَلْ، وَلاَ يَرْفُثْ، فَإِنِ امْرُؤٌ قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ، إِنِّي صَائِمٌ.

٨١١٤- وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِه، إِنَّ لَخَلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّه مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ يَذَرُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ مِنْ جَرَّايَ، فَالصِّيَامُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِه.

٨١١٥- وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَرَ بِجَهَازِه فَأُخْرِجَ مِنْ تَحْتِهَا. وَأَمَرَ بِهَا بِالنَّارِ فَأُحْرِقَتْ فِي النَّارِ، قَالَ: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْه فَهَلاَّ نَمْلَةً وَاحِدَةً.

٨١١٦- وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ فِي يَدِه، لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مَا قَعَدْتُ خِلاَفَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّه، وَلَكِنْ لاَ أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلَهُمْ، وَلاَ يَجِدُونَ سَعَةً فَيَتْبَعُونِي، وَلاَ تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَقْعُدُوا بَعْدِي.

٨١١٧- وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ تُسْتَجَابُ لَهُ، وَأُرِيدُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، أَنْ أُؤَخِّرَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لأُمَّتِي، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

٨١١٨- وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّه أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ لَمْ يُحِبَّ لِقَاءَ اللَّه لَمْ يُحِبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ.

٨١١٩- وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ يَعْصِنِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِعِ الأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِ الأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي.

٨١٢٠- وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمُ الْمَالُ وَيَفِيضَ، حَتَّى يُهِمَّ رَبَّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ مِنْهُ صَدَقَتَهُ.

٨١٢٠م- وَقَالَ: وَيُقْبَضَ الْعِلْمُ، وَيَقْتَرِبَ الزَّمَانُ، وَتَظْهَرَ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ، قَالُوا: الْهَرْجُ، أَيُّمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: الْقَتْلُ، الْقَتْلُ.

٨١٢١- وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتَتِلَ فِئَتَانِ عَظِيمَتَانِ، يَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ، وَدَعْوَاهُمَا وَاحِدَةٌ.

٨١٢٢- وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْعَثَ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ، قَرِيبًا مِنْ ثَلاَثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّه.

٨١٢٣- وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَآهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ، وَذَلِكَ حِينَ ﴿لاَ يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾.

٨١٢٤- وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا نُودِيَ بِالصَّلاَةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ، حَتَّى لاَ يَسْمَعَ التَّأْذِينَ، فَإِذَا قُضِيَ التَّأْذِينُ أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا ثُوِّبَ بِهَا أَدْبَرَ، حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّثْوِيبُ أَقْبَلَ، حَتَّى يَخْطِرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِه. فَيَقُولُ لَهُ: اذْكُرْ كَذَا، [وَاذْكُرْ كَذَا، لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ مِنْ قَبْلُ، حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ إِنْ يَدْرِي كَيْفَ صَلَّى.

٨١٢٥- وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ يَمِينَ اللَّه مَلأَى، لاَ يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ، سَحَّاءُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ، أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ مَا فِي يَمِينِه.

قَالَ: وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَبِيَدِه الأُخْرَى الْقَبْضُ، يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ.

٨١٢٦- وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِه، لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ يَوْمٌ لأَنْ يَرَانِي، ثُمَّ لأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْه مِنْ أَهْلِه (وَمَالِه) مَعَهُمْ.

٨١٢٧- وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: هَلَكَ كِسْرَى، ثُمَّ لاَ يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ، وَقَيْصَرُ لَيَهْلِكَنَّ ثُمَّ لاَ يَكُونُ قَيْصَرُ بَعْدَهُ، وَلَتُقْسَمُنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ.

٨١٢٨- وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ.

٨١٢٩- وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا (أَهْلَكَ) الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلاَفِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا (٣١٤/٢) أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتَمِرُوا مَا اسْتَطَعْتُمْ.

٨١٣٠- وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاَةِ، صَلاَةِ الصُّبْحِ، وَأَحَدُكُمْ جُنُبٌ فَلاَ يَصُمْ يَوْمَئِذٍ.

٨١٣١- وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لِلَّه تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ اسْمًا، مِائَةٌ إِلاَّ وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، إِنَّهُ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ. [راجع: ٧٦١٢]

٨١٣٢- وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فُضِّلَ عَلَيْه فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ (مِمَّنْ) فُضِّلَ عَلَيْه.

٨١٣٣- وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: طُهُورُ إِنَاءِ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِيه، أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ.

٨١٣٤- وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِه، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ فِتْيَانِي أَنْ يَسْتَعِدُّوا لِي بِحُزَمٍ مِنْ حَطَبٍ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً يُصَلِّي لِلنَّاسِ، ثُمَّ نُحَرِّقَ بُيُوتًا عَلَى مَنْ فِيهَا.

٨١٣٥- وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ.

٨١٣٦- وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِ أَحَدِكُمْ، أَوْ شِرَاكُهُ، فَلاَ يَمْشِ فِي إِحْدَاهُمَا بِنَعْلٍ وَالأُخْرَى حَافِيَةٌ، لِيُحْفِهِمَا جَمِيعًا أَوْ لِيَنْعَلْهُمَا جَمِيعًا.

٨١٣٧- وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَأْتِي ابْنَ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ لَمْ أَكُنْ قَدَّرْتُهُ لَهُ، وَلَكِنَّهُ يُلْقِيه النَّذْرُ بِمَا قَدْ قَدَّرْتُهُ لَهُ، يُسْتَخْرَجُ بِه مِنَ الْبَخِيلِ، يُؤْتِينِي عَلَيْه مَا لَمْ يَكُنْ آتَانِي عَلَيْه مِنْ قَبْلُ.

٨١٣٨- وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِي: أَنْفِقْ، أُنْفِقْ عَلَيْكَ.

٨١٣٨م- وَسَمَّى الْحَرْبَ خَدْعَةً. [راجع: ٨٠٩٧]

٨١٣٩ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَأَى عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، رَجُلاً يَسْرِقُ، فَقَالَ لَهُ عِيسَى: سَرَقْتَ؟ قَالَ: كَلاَّ، وَالَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ، قَالَ عِيسَى: آمَنْتُ بِاللَّهِ، وَكَذَّبْتُ عَيْنِي.

٨١٤٠ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَاللَّهِ مَا أُوتِيكُمْ مِنْ شَيْءٍ وَلاَ أَمْنَعُكُمُوهُ، إِنْ أَنَا إِلاَّ خَازِنٌ أَضَعُ حَيْثُ أُمِرْتُ.

٨١٤١ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَلاَ تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعِينَ.

٨١٤٢ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقِيمُوا الصَّفَّ فِي الصَّلاَةِ، فَإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلاَةِ.

٨١٤٣ - و(ز) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَحَاجَّ آدَمُ وَمُوسَى فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَغْوَيْتَ النَّاسَ، وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَى الأَرْضِ؟ فَقَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ، وَاصْطَفَاكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالاَتِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ كَانَ قَدْ كُتِبَ عَلَيَّ أَنْ أَفْعَلَ مِنْ قَبْلِ أَنْ أُخْلَقَ، قَالَ: فَحَاجَّ آدَمُ مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ.

٨١٤٤ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَمَا أَيُّوبُ، يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا خَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ أَيُّوبُ، يَحْثِي فِي ثَوْبِهِ، فَنَادَاهُ رَبُّهُ: يَا أَيُّوبُ، أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتُكَ عَمَّا تَرَى؟ قَالَ: بَلَى، يَا رَبِّ، وَلَكِنْ لاَ غِنَى بِي عَنْ بَرَكَتِكَ.

٨١٤٥ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُفِّفَتْ عَلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلاَمِ الْقِرَاءَةُ، وَكَانَ يَأْمُرُ بِدَابَّتِهِ فَتُسْرَجُ، وَكَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجَ دَابَّتُهُ، وَكَانَ لاَ يَأْكُلُ إِلاَّ مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ.

٨١٤٦ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رُؤْيَا الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ.

٨١٤٧ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ.

٨١٤٨ - و(ز) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ أَزَالُ أُقَاتِلُ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فَقَدْ عَصَمُوا مِنِّي أَمْوَالَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٨١٤٩ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فَمَا لِي لاَ يَدْخُلُنِي إِلاَّ ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ وَغِرَّتُهُمْ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْجَنَّةِ: إِنَّمَا أَنْتِ (رَحْمَتِي) أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ (وَاحِدَةٍ) مِنْكُمَا مِلْؤُهَا، فَأَمَّا النَّارُ فَلاَ تَمْتَلِئُ حَتَّى يَضَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رِجْلَهُ فَتَقُولُ: قَطْ، قَطْ، قَطْ، أَيْ حَسْبِي، فَهُنَالِكَ تَمْتَلِئُ، وَيُزْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَلاَ يَظْلِمُ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا، وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا.

٨١٥٠ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢/٣١٥): إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُوتِرْ.

٨١٥١ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ إِذَا تَحَدَّثَ عَبْدِي بِأَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَأَنَا أَكْتُبُهَا لَهُ حَسَنَةً مَا لَمْ يَفْعَلْ، فَإِذَا عَمِلَهَا فَأَنَا أَكْتُبُهَا لَهُ بِعَشْرَةِ أَمْثَالِهَا، وَإِذَا تَحَدَّثَ بِأَنْ يَفْعَلَ سَيِّئَةً فَأَنَا أَغْفِرُهَا مَا لَمْ يَفْعَلْهَا، فَإِذَا عَمِلَهَا فَأَنَا أَكْتُبُهَا لَهُ بِمِثْلِهَا.

٨١٥٢ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَيْدُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ.

٨١٥٣ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَدْنَى مَقْعَدِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ أَنْ يَقُولَ [لَهُ]: تَمَنَّ وَتَمَنَّى، فَيَقُولُ لَهُ: هَلْ تَمَنَّيْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُولُ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ مَا تَمَنَّيْتَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ.

٨١٥٤ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلاَ الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ، وَلَوْ يَنْدَفِعُ النَّاسُ فِي شِعْبَةٍ، أَوْ فِي وَادٍ، وَالأَنْصَارُ فِي شِعْبَةٍ، لاَنْدَفَعْتُ فِي شِعْبِهِمْ.

٨١٥٥ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلاَ بَنُو إِسْرَائِيلَ، لَمْ يُخْنَزِ اللَّحْمُ، وَلَوْلاَ حَوَّاءُ لَمْ تَخُنْ أُنْثَى زَوْجَهَا الدَّهْرَ.

٨١٥٦ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ، طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا، فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ لَهُ: اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أُولَئِكَ النَّفَرِ، وَهُمْ نَفَرٌ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ جُلُوسٌ، وَاسْتَمِعْ مَا يُجِيبُونَكَ، فَإِنَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ، قَالَ: فَذَهَبَ فَقَالَ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: السَّلاَمُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَزَادُوهُ: رَحْمَةَ اللَّهِ، قَالَ: فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ، وَطُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا، فَلَمْ يَزَلْ يَنْقُصُ الْخَلْقُ بَعْدُ حَتَّى الآنَ.

٨١٥٧ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: جَاءَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلاَمُ. فَقَالَ لَهُ: أَجِبْ رَبَّكَ، قَالَ: فَلَطَمَ مُوسَى عَيْنَ مَلَكِ الْمَوْتِ فَفَقَأَهَا، قَالَ: فَرَجَعَ الْمَلَكُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ: إِنَّكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَكَ لاَ يُرِيدُ الْمَوْتَ وَقَدْ فَقَأَ عَيْنِي، قَالَ: فَرَدَّ اللَّهُ [إِلَيْهِ] عَيْنَهُ وَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى عَبْدِي فَقُلِ: الْحَيَاةَ تُرِيدُ! فَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْحَيَاةَ فَضَعْ يَدَكَ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ، فَمَا تَوَارَتْ يَدُكَ مِنْ شَعْرَةٍ، فَإِنَّكَ تَعِيشُ بِهَا سَنَةً، قَالَ: ثُمَّ مَهْ، قَالَ: ثُمَّ تَمُوتُ، قَالَ: فَالآنَ مِنْ قَرِيبٍ، قَالَ: رَبِّ أَدْنِنِي مِنَ الأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاللَّهِ: لَوْ أَنِّي عِنْدَهُ لأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَنْبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكَثِيبِ الأَحْمَرِ.

٨١٥٨ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاةً يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى سَوْآةِ بَعْضٍ، وَكَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلاَمُ يَغْتَسِلُ وَحْدَهُ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا إِلاَّ أَنَّهُ آدَرُ، قَالَ: فَذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ، فَفَرَّ الْحَجَرُ بِثَوْبِ مُوسَى، قَالَ: فَجَمَحَ مُوسَى بِأَمْرِهِ، يَقُولُ: ثَوْبِي حَجَرُ، ثَوْبِي حَجَرُ، حَتَّى نَظَرَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى سَوْآةِ مُوسَى وَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا بِمُوسَى مِنْ بَأْسٍ، فَقَامَ

الْحَجَرُ بَعْدُ حَتَّى نَظَرَ إِلَيْهِ، فَأَخَذَ ثَوْبَهُ وَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاللَّهِ إِنَّ بِالْحَجَرِ نَدَبًا سِتَّةً أَوْ سَبْعَةً ضَرْبُ مُوسَى بِالْحَجَرِ.

٨١٥٩ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ.

٨١٦٠ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنَ الظُّلْمِ مَطْلَ الْغَنِيِّ، وَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيءٍ فَلْيَتْبَعْ. [راجع: ٧٥٣٢]

٨١٦١ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبَثُهُ وَأَغْيَظُهُ عَلَيْهِ رَجُلٌ كَانَ يُسَمَّى مَلِكَ الأَمْلاَكِ، لاَ مَلِكَ إِلاَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٨١٦٢ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَبَخْتَرُ فِي بُرْدَيْنِ، وَقَدْ أَعْجَبَتْهُ نَفْسُهُ، خُسِفَتْ بِهِ الأَرْضُ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِيهَا حَتَّى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

٨١٦٣ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي. [انظر: ٩٧٤٨]

٨١٦٤ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلاَّ عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ كَمَا تُنْتَجُونَ الإِبِلَ، فَهَلْ تَجِدُونَ فِيهَا جَدْعَاءَ حَتَّى تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجْدَعُونَهَا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَرَأَيْتَ مَنْ يَمُوتُ وَهُوَ صَغِيرٌ، قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ.

٨١٦٥ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فِي الإِنْسَانِ عَظْمًا لاَ تَأْكُلُهُ الأَرْضُ أَبَدًا، فِيهِ يُرَكَّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالُوا: أَيُّ عَظْمٍ هُوَ؟ قَالَ: عَجْمُ الذَّنَبِ.

٨١٦٦ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ، إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ، قَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: إِنِّي لَسْتُ فِي ذَاكُمْ (٣١٦/٢) مِثْلُكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي، فَاكْلَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا لَكُمْ بِهِ طَاقَةٌ.

٨١٦٧ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلاَ يَضَعْ يَدَهُ فِي الْوَضُوءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي أَحَدُكُمْ أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ.

٨١٦٨ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ سُلاَمَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ الشَّمْسُ، قَالَ: تَعْدِلُ بَيْنَ الاثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ تَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ مَتَاعَهُ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَقَالَ: الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَقَالَ: كُلُّ خُطْوَةٍ يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلاَةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ. [راجع: ٨٠٩٦]

٨١٦٩ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا مَا رَبُّ النَّعَمِ لَمْ يُعْطِ حَقَّهَا تُسَلَّطُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَخْبِطُ وَجْهَهُ بِأَخْفَافِهَا.

٨١٧٠ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَكُونُ كَنْزُ أَحَدِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ، قَالَ: وَيَفِرُّ مِنْهُ صَاحِبُهُ وَيَطْلُبُهُ وَيَقُولُ: أَنَا كَنْزُكَ، قَالَ: وَاللَّهِ لَنْ يَزَالَ يَطْلُبُهُ حَتَّى يَبْسُطَ يَدَهُ فَيُلْقِمَهَا فَاهُ.

٨١٧١ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَبُلْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لاَ يَجْرِي، ثُمَّ تَغْتَسِلْ مِنْهُ.

٨١٧٢ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ الْمِسْكِينُ هَذَا الطَّوَّافَ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ تَرُدُّهُ اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، إِنَّمَا الْمِسْكِينُ الَّذِي لاَ يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ وَيَسْتَحِي أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، وَلاَ يُفْطَنُ لَهُ فَيُتَصَدَّقُ عَلَيْهِ.

٨١٧٣ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَصُومُ الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلاَّ بِإِذْنِهِ، وَلاَ تَأْذَنُ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاهِدٌ إِلاَّ بِإِذْنِهِ، وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ كَسْبِهِ عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ، فَإِنَّ نِصْفَ أَجْرِهِ لَهُ.

٨١٧٤ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَتَمَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ وَلاَ يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ، إِنَّهُ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ، وَإِنَّهُ لاَ يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عُمُرِهِ إِلاَّ خَيْرًا.

٨١٧٥ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَقُلْ أَحَدُكُمْ لِلْعِنَبِ الْكَرْمَ، إِنَّمَا الْكَرْمُ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ.

٨١٧٦ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا لَهُ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ، فَقَالَ [له] الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ: خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّي إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الأَرْضَ وَلَمْ أَبْتَعْ مِنْكَ الذَّهَبَ، وَقَالَ الَّذِي بَاعَ الأَرْضَ: إِنَّمَا بِعْتُكَ الأَرْضَ وَمَا فِيهَا، قَالَ: فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ فَقَالَ الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ: أَلَكُمَا وَلَدٌ؟ قَالَ أَحَدُهُمَا: لِي غُلاَمٌ، وَقَالَ الآخَرُ: لِي جَارِيَةٌ، قَالَ: أَنْكِحِ الْغُلاَمَ الْجَارِيَةَ وَأَنْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمَا مِنْهُ وَتَصَدَّقَا.

٨١٧٧ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيَفْرَحُ أَحَدُكُمْ بِرَاحِلَتِهِ إِذَا ضَلَّتْ مِنْهُ، ثُمَّ وَجَدَهَا؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ إِذَا تَابَ، مِنْ أَحَدِكُمْ بِرَاحِلَتِهِ إِذَا وَجَدَهَا.

٨١٧٨ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: إِذَا تَلَقَّانِي عَبْدِي بِشِبْرٍ تَلَقَّيْتُهُ بِذِرَاعٍ، وَإِذَا تَلَقَّانِي بِذِرَاعٍ تَلَقَّيْتُهُ بِبَاعٍ، وَإِذَا تَلَقَّانِي بِبَاعٍ أَتَيْتُهُ بِأَسْرَعَ.

٨١٧٩ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمَنْخِرَيْهِ مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ لِيَنْثُرْ.

٨١٨٠ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ أُحُدًا عِنْدِي ذَهَبًا لأَحْبَبْتُ أَنْ لاَ يَأْتِيَ عَلَيَّ ثَلاَثُ لَيَالٍ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، أَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنِّي، لَيْسَ شَيْئًا أَرْصُدُهُ فِي دَيْنٍ عَلَيَّ.

٨١٨١ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا جَاءَكُمُ الصَّانِعُ بِطَعَامِكُمْ، قَدْ أَعْنَى عَنْكُمْ عَنَاءَ حَرِّهِ وَدُخَانِهِ، فَادْعُوهُ فَلْيَأْكُلْ مَعَكُمْ وَإِلاَّ فَلْقِّمُوهُ فِي يَدِهِ.

٨١٨٢ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَقُلْ أَحَدُكُمْ اسْقِ رَبَّكَ، أَطْعِمْ رَبَّكَ، وَضِّئْ رَبَّكَ، وَلاَ يَقُلْ أَحَدُكُمْ: رَبِّي، وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي وَمَوْلاَيَ، وَلاَ يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمَتِي، وَلْيَقُلْ: فَتَايَ. وَغُلاَمِي.

٨١٨٣ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلِجُ الْجَنَّةَ صُورَتُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، لاَ يَبْصُقُونَ فِيهَا وَلاَ يَتْفِلُونَ، وَلاَ يَتَمَخَّطُونَ فِيهَا، وَلاَ يَتَغَوَّطُونَ فِيهَا، آنِيَتُهُمْ وَأَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ، وَمَجَامِرُهُمُ الأَلُوَّةُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ يُرَى مُخُّ سَاقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ، لاَ اخْتِلاَفَ بَيْنَهُمْ وَلاَ تَبَاغُضَ، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ وَاحِدٍ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا.

٨١٨٤ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَّخِذُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ، إِنَّمَا أَنَا (٣١٧/٢) بَشَرٌ فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتُهُ أَوْ شَتَمْتُهُ أَوْ جَلَدْتُهُ أَوْ لَعَنْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلاَةً وَزَكَاةً وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٨١٨٥ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَمْ تَحِلَّ الْغَنَائِمُ لِمَنْ قَبْلَنَا، ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا فَطَيَّبَهَا لَنَا. [انظر: ٨٢٢١]

٨١٨٦ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: دَخَلَتِ النَّارَ امْرَأَةٌ مِنْ جَرَّاءِ هِرَّةٍ لَهَا -[أَوْ هِرٍّ]- رَبَطَتْهَا، فَلاَ هِيَ أَطْعَمَتْهَا، وَلاَ هِيَ أَرْسَلَتْهَا تُرَمِّمُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ هَزْلاً.

٨١٨٧ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَسْرِقُ سَارِقٌ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَزْنِي زَانٍ حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَشْرَبُ الشَّارِبُ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ - يَعْنِي الْخَمْرَ - وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، (ن) وَلاَ يَنْتَهِبُ أَحَدُكُمْ نُهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ، يَرْفَعُ إِلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ أَعْيُنَهُمْ فِيهَا، وَهُوَ حِينَ يَنْتَهِبُهَا مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَغُلُّ أَحَدُكُمْ حِينَ يَغُلُّ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَإِيَّاكُمْ إِيَّاكُمْ.

٨١٨٨ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لاَ يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ وَلاَ يَهُودِيٌّ وَلاَ نَصْرَانِيٌّ، وَمَاتَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلاَّ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ.

٨١٨٩ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: التَّسْبِيحُ لِلْقَوْمِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ فِي الصَّلاَةِ.

٨١٩٠ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: كُلُّ كَلْمٍ يُكْلَمُهُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا إِذَا طُعِنَتْ تَنْفَجِرُ دَمًا، اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ وَالْعَرْفُ عَرْفُ الْمِسْكِ.

قَالَ أَبِي: يَعْنِي الْعَرْفَ الرِّيحَ.

٨١٩١ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنِّي لأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي أَوْ فِي بَيْتِي فَأَرْفَعُهَا لآكُلَهَا، ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً، فَأُلْقِيهَا وَلاَ آكُلُهَا.

٨١٩٢ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَزَالُونَ تَسْتَفْتُونَ حَتَّى يَقُولَ أَحَدُكُمْ: هَذَا اللَّهُ خَلَقَ الْخَلْقَ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ.

٨١٩٣ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ وَاللَّه: لأَنْ يَلَجَّ أَحَدُكُمْ بِيَمِينِهِ فِي أَهْلِهِ، آثَمُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَنْ يُعْطِيَ كَفَّارَتَهُ الَّتِي فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٧٧٢٩]

٨١٩٤ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا أُكْرِهَ الاثْنَانِ عَلَى الْيَمِينِ (وَاسْتَحَبَّاهَا) فَلْيَسْتَهِمَا عَلَيْهَا.

٨١٩٥ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا مَا أَحَدُكُمُ اشْتَرَى لِقْحَةً مُصَرَّاةً أَوْ شَاةً مُصَرَّاةً فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْلُبَهَا، إِمَّا يَرْضَى، وَإِلاَّ فَلْيَرُدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ.

٨١٩٦ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: الشَّيْخُ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ: طُولِ الْحَيَاةِ وَكَثْرَةِ الْمَالِ.

٨١٩٧ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَمْشِيَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسِّلاَحِ، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي أَحَدُكُمْ لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنْ نَارٍ.

٨١٩٨ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى قَوْمٍ فَعَلُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ حِينَئِذٍ يُشِيرُ إِلَى رَبَاعِيَتِهِ.

٨١٩٨م - وَقَالَ: اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ يَقْتُلُهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

٨١٩٩ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيبُهُ مِنَ الزِّنَا أَدْرَكَ لاَ مَحَالَةَ، فَالْعَيْنَانِ زِنْيَتُهَا النَّظَرُ وَيُصَدِّقُهَا الأَعْرَاضُ، وَاللِّسَانُ زِنْيَتُهُ النُّطْقُ، وَالْقَلْبُ التَّمَنِّي، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ مَا ثَمَّ وَيُكَذِّبُ.

٨٢٠٠ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَيُّمَا قَرْيَةٍ أَتَيْتُمُوهَا فَأَقَمْتُمْ فِيهَا فَسَهْمُكُمْ فِيهَا، وَأَيُّمَا قَرْيَةٍ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ خُمُسَهَا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ هِيَ لَكُمْ.

٨٢٠١ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلاَمَهُ، فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعمِئَةِ ضِعْفٍ، وَكُلُّ سَيِّئَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِمِثْلِهَا، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ.

٨٢٠٢ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا مَا قَامَ أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفِ الصَّلاَةَ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ وَفِيهِمُ الضَّعِيفَ، وَفِيهِمُ السَّقِيمَ، وَإِذَا قَامَ وَحْدَهُ فَلْيُطِلْ صَلاَتَهُ مَا شَاءَ.

٨٢٠٣ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: قَالَتِ الْمَلاَئِكَةُ: رَبِّ ذَاكَ عَبْدُكَ يُرِيدُ أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً وَهُوَ أَبْصَرُ بِهِ، فَقَالَ: ارْقُبُوهُ، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ بِمِثْلِهَا، وَإِنْ تَرَكَهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جَرَّايَ.

٨٢٠٤ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كَذَّبَنِي عَبْدِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ أَنْ يَقُولَ: فَلَنْ يُعِيدَنَا كَمَا بَدَأَنَا، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ يَقُولُ: اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا، وَأَنَا الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ أَلِدْ وَلَمْ أُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لِي كُفُوًا أَحَدٌ (٣١٨/٢).

٨٢٠٥ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَبْرِدُوا مِنَ الْحَرِّ فِي الصَّلاَةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ.

٨٢٠٦ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ صَلاَةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ، حَتَّى يَتَوَضَّأَ. [راجع: ٨٠٦٤]

٨٢٠٧ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا نُودِيَ بِالصَّلاَةِ فَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَقْضُوا.

٨٢٠٨ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَضْحَكُ اللَّهُ لِرَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الآخَرَ، كِلاَهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَالُوا: كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: يُقْتَلُ هَذَا فَيَلِجُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الآخَرِ، فَيَهْدِيهِ إِلَى الإِسْلاَمِ، ثُمَّ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُسْتَشْهَدُ.

٨٢٠٩ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَبِعْ أَحَدُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلاَ يَخْطُبْ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ.

٨٢١٠ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ، وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعًى وَاحِدٍ.

قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ: يَا أَبَا بَكْرٍ - أَفْضَلُ يَعْنِي هَذَا الْحَدِيثَ - كَأَنَّهُ أَعْجَبَهُ حُسْنُ هَذَا الْحَدِيثِ وَجَوْدَتُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٨٢١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّمَا سُمِّيَ) خَضِرًا إِلاَّ أَنَّهُ جَلَسَ عَلَى فَرْوَةٍ بَيْضَاءَ، فَإِذَا هِيَ تَهْتَزُّ خَضْرَاءَ

الْفَرْوَةُ: الْحَشِيشُ الأَبْيَضُ وَمَا يُشْبِهُهُ.

قَالَ عَبْد اللَّهِ: أَظُنُّ هَذَا تَفْسِيرًا مِنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

٨٢١٢ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ لاَ يَنْظُرُ إِلَى الْمُسْبِلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٨٢١٣ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ﴾، فَبَدَّلُوا فَدَخَلُوا الْبَابَ يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ، وَقَالُوا: حَبَّةٌ فِي (شَعِيرَةٍ).

٨٢١٤ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَاسْتَعْجَمَ الْقُرْآنُ عَلَى لِسَانِهِ، فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ، فَلْيَضْطَجِعْ.

٨٢١٥ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَقُولُ ابْنُ آدَمَ يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ، إِنِّي أَنَا الدَّهْرُ أُرْسِلُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ، فَإِذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا.

٨٢١٦ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نِعْمَ مَا لِلْمَمْلُوكِ أَنْ يُتَوَفَّى بِحُسْنِ عِبَادَةِ اللَّهِ، وَصَحَابَةِ سَيِّدِهِ نِعِمًّا لَهُ.

٨٢١٧ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ (لِلصَّلاَةِ) فَلاَ يَبْصُقْ أَمَامَهُ، فَإِنَّهُ مُنَاجٍ لِلَّهِ مَا دَامَ فِي مُصَلاَّهُ، وَلاَ عَنْ يَمِينِهِ فَإِنَّ عَنْ يَمِينِهِ مَلَكًا، وَلَكِنْ لِيَبْصُقْ عَنْ شِمَالِهِ، أَوْ تَحْتَ رِجْلِهِ فَيَدْفِنُهُ.

٨٢١٨ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قُلْتَ لِلنَّاسِ أَنْصِتُوا وَهُمْ يَتَكَلَّمُونَ، فَقَدْ أَلْغَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ.

٨٢١٩ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِالْمُؤْمِنِينَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَأَيُّكُمْ مَا تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيْعَةً فَادْعُونِي فَأَنَا وَلِيُّهُ، وَأَيُّكُمْ مَا تَرَكَ مَالاً فَلْيُبَرْ مَالَهُ عُصْبَتُهُ مَنْ كَانَ.

٨٢٢٠ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَقُلْ أَحَدُكُمُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، وَارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، وَارْزُقْنِي، لِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ، إِنَّهُ يَفْعَلُ مَا شَاءَ، لاَ مُكْرِهَ لَهُ.

٨٢٢١ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ، فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لاَ يَتْبَعْنِي رَجُلٌ قَدْ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا وَلَمْ يَبْنِ، وَلاَ أَحَدٌ قَدْ بَنَى بُنْيَانًا وَلَمَّا يَرْفَعْ سُقُفَهَا، وَلاَ أَحَدٌ قَدِ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خَلِفَاتٍ وَهُوَ يَنْتَظِرُ أَوْلاَدَهَا، فَغَزَا فَدَنَا مِنَ الْقَرْيَةِ حِينَ صَلاَةِ الْعَصْرِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ لِلشَّمْسِ: أَنْتِ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ، اللَّهُمَّ احْبِسْهَا عَلَيَّ شَيْئًا، فَحُبِسَتْ عَلَيْهِ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَجَمَعُوا مَا غَنِمُوا، فَأَقْبَلَتِ النَّارُ لِتَأْكُلَهُ، فَأَبَتْ أَنْ تُطْعَمَ فَقَالَ: فِيكُمْ غُلُولٌ، فَلْيُبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ، فَبَايَعُوهُ فَلَصِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمُ الْغُلُولُ فَلْتُبَايِعْنِي قَبِيلَتُكَ، فَبَايَعَتْهُ فَلَصِقَتْ يَدُ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلاَثَةٍ بِيَدِهِ. فَقَالَ فِيكُمُ الْغُلُولُ أَنْتُمْ غَلَلْتُمْ، فَأَخْرَجُوا لَهُ مِثْلَ رَأْسِ بَقَرَةٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: فَوَضَعُوهُ فِي الْمَالِ وَهُوَ بِالصَّعِيدِ، فَأَقْبَلَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهُ، فَلَمْ تَحِلَّ الْغَنَائِمُ لأَحَدٍ مِنْ قَبْلِنَا، ذَلِكَ لأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا فَطَيَّبَهَا لَنَا. [راجع: ٨١٨٥]

٨٢٢٢ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ أُنَاسًا يُنْزَعُ عَلَى حَوْضِي أَسْقِي النَّاسَ، فَأَتَانِي أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ الدَّلْوَ مِنْ يَدِي (لِيُرَوِّحَنِي (٣١٩/٢) فَنَزَعَ ذَنُوبَيْنِ) وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، قَالَ: فَأَتَانِي ابْنُ الْخَطَّابِ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، فَأَخَذَهَا مِنِّي فَلَمْ يَنْزِعْ رَجُلٌ حَتَّى تَوَلَّى النَّاسُ وَالْحَوْضُ يَتَفَجَّرُ.

٨٢٢٣ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا خُوزَ وَكِرْمَانَ - قَوْمًا مِنَ الأَعَاجِمِ - حُمْرَ الْوُجُوهِ، فُطْسَ الأُنُوفِ، صِغَارَ الأَعْيُنِ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ.

٨٢٢٤ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا أَقْوَامًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ.

٨٢٢٥ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْخُيَلاَءُ وَالْفَخْرُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالإِبِلِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ.

٨٢٢٦ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّأْنِ، مُسْلِمُهُمْ تَبَعٌ لِمُسْلِمِهِمْ، وَكَافِرُهُمْ تَبَعٌ لِكَافِرِهِمْ.

٨٢٢٧ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ، [صَالِحُ] نِسَاءِ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ.

٨٢٢٨ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَيْنُ حَقٌّ، وَنَهَى عَنِ الْوَشْمِ.

٨٢٢٩ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَةٍ مَا كَانَتِ الصَّلاَةُ هِيَ تَحْبِسُهُ، لاَ يَمْنَعُهُ إِلاَّ انْتِظَارُهَا. [راجع: ٨١٠٦]

٨٢٣٠ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ.

٨٢٣١ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، فِي الأُولَى وَالآخِرَةِ، قَالُوا: كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ مِنْ عَلَّاتٍ، وَأُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى، وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ، فَلَيْسَ بَيْنَنَا نَبِيٌّ.

٨٢٣٢ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ أُوتِيتُ بِخَزَائِنِ الأَرْضِ، فَوُضِعَ فِي يَدَيَّ سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَكَبُرَا عَلَيَّ وَأَهَمَّانِي، فَأُوحِيَ إِلَيَّ أَنِ انْفُخْهُمَا فَنَفَخْتُهُمَا فَذَهَبَا، فَأَوَّلْتُهُمَا الْكَذَّابَيْنِ اللَّذَيْنِ أَنَا بَيْنَهُمَا: صَاحِبَ صَنْعَاءَ، وَصَاحِبَ الْيَمَامَةِ.

٨٢٣٣ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ وَاحِدٌ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ وَلَكِنْ سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، قَالُوا: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلاَ أَنَا إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ وَفَضْلٍ.

٨٢٣٤ - وَقَالَ نَهَى عَنْ بَيْعَتَيْنِ، وَلِبْسَتَيْنِ، أَنْ يَحْتَبِيَ أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ، وَأَنْ يَشْتَمِلَ فِي إِزَارِهِ إِذَا مَا صَلَّى، إِلاَّ أَنْ يُخَالِفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقِهِ، وَنَهَى عَنِ اللَّمْسِ وَالنَّجْشِ. وَالْبِئْرُ جُبَارٌ.

٨٢٣٥ - وَقَالَ: الْعَجْمَاءُ جَرْحُهَا جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ.

٨٢٣٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَنَا أَشْبَهُكُمْ صَلاَةً بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، قَالَ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَكَانَ يُكَبِّرُ إِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ، وَإِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ. [انظر: ٩٨٣٦]

٨٢٣٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ مِنْ بَنِي آدَمَ يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ بِإِصْبَعِهِ إِلاَّ مَرْيَمَ وَابْنَهَا. [راجع: ٧٨٦٦]

٨٢٣٨ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لأَنْظُرُ إِلَى مَا وَرَائِي كَمَا أَنْظُرُ إِلَى مَا بَيْنَ يَدَيَّ، فَسَوُّوا صُفُوفَكُمْ، وَأَحْسِنُوا رُكُوعَكُمْ وَسُجُودَكُمْ. [راجع: ٧١٩٨]

٨٢٣٩ - وَبِإِسْنَادِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيَنْتَهِيَنَّ رِجَالٌ، (ممَّن) حَوْلَ الْمَسْجِدِ، لاَ يَشْهَدُونَ الْعِشَاءَ، أَوْ لأُحَرِّقَنَّ حَوْلَ بُيُوتِهِمْ بِحُزَمِ الْحَطَبِ. [انظر: ٧٧]

٨٢٤٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ الْعَلاَءِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ حِينَ يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى مَسْجِدِهِ، فَرِجْلٌ تَكْتُبُ حَسَنَةً، وَالأُخْرَى تَمْحُو سَيِّئَةً. [انظر: ٩٥٧٢، ١٠٢٠٦]

٨٢٤١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمْزَةُ - يَعْنِي الزَّيَّاتَ - قَالَ: [و]حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الأَغَرِّ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَيُنَادِي مَعَ ذَلِكَ إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيَوْا فَلاَ تَمُوتُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا فَلاَ تَسْقَمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشِبُّوا فَلاَ تَهْرَمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا فَلاَ تَبْأَسُوا أَبَدًا، قَالَ: يَتَنَادَوْنَ بِهَذِهِ الأَرْبَعَةِ. [انظر: ١١٣٥٢]

٨٢٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنِي أَبُو كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ وَقَالَ لَنَا: وَاللَّهِ مَا خَلَقَ اللَّهُ مُؤْمِنًا يَسْمَعُ بِي وَلاَ يَرَانِي إِلاَّ أَحَبَّنِي (٣٢٠/٢) قُلْتُ: وَمَا عِلْمُكَ بِذَلِكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: إِنَّ أُمِّي كَانَتِ امْرَأَةً مُشْرِكَةً، وَإِنِّي كُنْتُ أَدْعُوهَا إِلَى الإِسْلاَمِ، وَكَانَتْ تَأْبَى عَلَيَّ، فَدَعَوْتُهَا يَوْمًا فَأَسْمَعَتْنِي فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَكْرَهُ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الإِسْلاَمِ وَكَانَتْ تَأْبَى عَلَيَّ، وَإِنِّي دَعَوْتُهَا الْيَوْمَ فَأَسْمَعَتْنِي فِيكَ مَا أَكْرَهُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَهْدِيَ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَخَرَجْتُ أَعْدُو أُبَشِّرُهَا بِدُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَتَيْتُ الْبَابَ إِذَا هُوَ مُجَافٌ، وَسَمِعَتْ خَضْخَضَةَ الْمَاءِ وَسَمِعَتْ خَشْفَ رِجْلٍ، يَعْنِي وَقْعَهُمَا، فَقَالَتْ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ كَمَا أَنْتَ، ثُمَّ فَتَحَتِ الْبَابَ وَقَدْ لَبِسَتْ دِرْعَهَا، وَعَجِلَتْ عَنْ خِمَارِهَا، فَقَالَتْ: إِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ، فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ، كَمَا بَكَيْتُ مِنَ الْحُزْنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْشِرْ فَقَدِ اسْتَجَابَ اللَّهُ دُعَاءَكَ وَقَدْ هَدَى أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُحَبِّبَنِي أَنَا وَأُمِّي إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَيُحَبِّبَهُمْ إِلَيْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ حَبِّبْ عُبَيْدَكَ هَذَا وَأُمَّهُ إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ، وَحَبِّبْهُمْ إِلَيْهِمَا. فَمَا خَلَقَ اللَّهُ مُؤْمِنًا يَسْمَعُ بِي وَلاَ يَرَانِي أَوْ يَرَى أُمِّي إِلاَّ وَهُوَ يُحِبُّنِي.

٨٢٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ (الْمُقْرِئ)، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ وَابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَسْوَدِ يَتِيمُ عُرْوَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ هَلْ صَلَّيْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الْخَوْفِ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعَمْ، فَقَالَ: مَتَى؟ قَالَ: عَامَ غَزْوَةِ نَجْدٍ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِصَلاَةِ الْعَصْرِ، وَقَامَتْ مَعَهُ طَائِفَةٌ، وَطَائِفَةٌ أُخْرَى مُقَابِلَةَ الْعَدُوِّ ظُهُورُهُمْ إِلَى الْقِبْلَةِ، فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَبَّرُوا جَمِيعًا، الَّذِينَ مَعَهُ وَالَّذِينَ يُقَابِلُونَ الْعَدُوَّ، ثُمَّ رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ رَكَعَتْ مَعَهُ الطَّائِفَةُ الَّتِي تَلِيهِ، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي تَلِيهِ، وَالأُخْرَوْنَ قِيَامٌ مُقَابِلَةَ الْعَدُوِّ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَامَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي مَعَهُ فَذَهَبُوا إِلَى الْعَدُوِّ فَقَابَلُوهُمْ، وَأَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي كَانَتْ مُقَابِلَةَ الْعَدُوِّ فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ كَمَا هُوَ، ثُمَّ قَامُوا فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَةً أُخْرَى وَرَكَعُوا مَعَهُ وَسَجَدُوا مَعَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي كَانَتْ تُقَابِلُ الْعَدُوَّ فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ وَمَنْ (مَعَهُ)، ثُمَّ كَانَ التَّسْلِيمُ، فَسَلَّمَ

رَسُولُ اللَّه ﷺ وَسَلَّمُوا جَمِيعًا، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّه ﷺ رَكْعَتَانِ، وَلِكُلِّ رَجُلٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَتَانِ رَكْعَتَانِ.

٨٢٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، أَخْبَرَنَا أَبُو هَانِئٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْغِفَارِيَّ، أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يَتَّبِعُ الْحَرِيرَ مِنَ الثِّيَابِ فَيَنْزِعُهُ.

٨٢٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ أَتَتْ عَلَيْهِ سِتُّونَ سَنَةً فَقَدْ أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ فِي الْعُمُرِ. [راجع: ٧٦٩٩]

٨٢٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مُوسَى - يَعْنِي ابْنَ عَلِيٍّ - سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: شَرُّ مَا فِي (الرَّجُلِ): شُحٌّ هَالِعٌ، وَجُبْنٌ خَالِعٌ. [راجع: ٧٦٩٧]

٨٢٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّه بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ طِيبٌ فَلاَ يَرُدَّهُ، فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحْمَلِ، طَيِّبُ الرَّائِحَةِ.

٨٢٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّه ابْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ قَالَ (٢/٣٢١): كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّه ابْنُ (هُرْمُزَ) مَوْلَى مَنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ يَذْكُرُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَحَمَلَ مِنْ عُلْوِّهَا، (وَحَثَى) فِي قَبْرِهَا، وَقَعَدَ حَتَّى يُؤْذَنَ لَهُ، آبَ بِقِيرَاطَيْنِ مِنَ الأَجْرِ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ. [انظر: ١٠٨٨٧]

٨٢٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ يَزِيدَ، مِنْ كِتَابِهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي بَكْرُ ابْنُ عَمْرٍو الْمَعَافِرِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي نُعَيْمَةَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ تَقَوَّلَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنِ اسْتَشَارَهُ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ فَأَشَارَ عَلَيْهِ بِغَيْرِ رُشْدٍ فَقَدْ خَانَهُ، وَمَنْ أَفْتَى بِفُتْيَا غَيْرِ ثَبْتٍ، فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ.

٨٢٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي أَبُو هَانِئٍ حُمَيْدُ بْنُ هَانِئٍ الْخَوْلَانِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: سَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا بِهِ أَنْتُمْ وَلاَ آبَاؤُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ.

٨٢٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمُزَ(١) الأَعْرَجُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا سَمِعْتُمْ أَصْوَاتَ الدِّيَكَةِ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، فَاسْأَلُوا اللَّهَ وَارْغَبُوا إِلَيْهِ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نُهَاقَ الْحَمِيرِ فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَانًا، فَاسْتَعِيذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ مَا رَأَتْ. [راجع: ٨٠٥٠]

٨٢٥٢ - حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٨٠٥٠]

٨٢٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ رَمَانَا بِاللَّيْلِ فَلَيْسَ مِنَّا.

٨٢٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ ابْنِ حُجَيْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [أَنَّهُ] قَالَ: حَقُّ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ سِتٌّ خِصَالٍ: أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُشَمِّتَهُ إِذَا عَطَسَ، وَإِنْ دَعَاهُ أَنْ يُجِيبَهُ، وَإِذَا مَرِضَ أَنْ يَعُودَهُ، وَإِذَا مَاتَ أَنْ يَشْهَدَهُ، وَإِذَا غَابَ أَنْ يَنْصَحَ لَهُ.

٨٢٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ [بْنُ أَبِي أَيُّوبَ] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ ابْنِ حُجَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ أَوْصَى سَلْمَانَ الْخَيْرَ (قَالَ): إِنَّ نَبِيَّ اللَّه عَلَيْهِ السَّلاَمُ يُرِيدُ أَنْ يَمْنَحَكَ كَلِمَاتٍ تَسْأَلُهُنَّ الرَّحْمَنَ تَرْغَبُ إِلَيْهِ فِيهِنَّ، وَتَدْعُو بِهِنَّ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، (قُلْ): اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ صِحَّةً إِيمَانٍ وَإِيمَانًا فِي خُلُقٍ حَسَنٍ، وَنَجَاحًا يَتْبَعُهُ فَلاَحٌ، يَعْنِي وَرَحْمَةً مِنْكَ وَعَافِيَةً، وَمَغْفِرَةً مِنْكَ وَرِضْوَانًا.

قَالَ أَبِي وَهُنَّ مَرْفُوعَةٌ فِي الْكِتَابِ؛ يَتْبَعُهُ فَلاَحٌ وَرَحْمَةٌ مِنْكَ وَعَافِيَةٌ، وَمَغْفِرَةٌ مِنْكَ وَرِضْوَانٌ.

٨٢٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ وَجَدَ سَعَةً فَلَمْ يُضَحِّ، فَلاَ يَقْرَبَنَّ مُصَلاَّنَا.

٨٢٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَزَالُ لِهَذَا الأَمْرِ، أَوْ عَلَى هَذَا الأَمْرِ، عِصَابَةٌ عَلَى الْحَقِّ، وَلاَ يَضُرُّهُمْ خِلاَفُ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّه.

٨٢٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي أَبُو خَيْرَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ (قَالَ أَبُو خَيْرَةَ: لاَ أَعْلَمُ أَنَّهُ قَالَ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّه وَالْيَوْمِ الآخِرِ، مِنْ (ذُكُورِ أُمَّتِي)، فَلاَ يَدْخُلِ الْحَمَّامَ إِلاَّ بِمِئْزَرٍ، وَمَنْ كَانَتْ تُؤْمِنُ بِاللَّه وَالْيَوْمِ الآخِرِ، مِنْ إِنَاثِ أُمَّتِي، فَلاَ تَدْخُلِ الْحَمَّامَ.

٨٢٥٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبَّاسٍ الْجُشَمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ، (ثَلاَثُونَ) آيَةً، شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ، وَهِيَ ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾. [راجع: ٧٩٦٢]

٨٢٦٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ (٢/٣٢٢)، حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: تَفَرَّجَ النَّاسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

فَقَالَ لَهُ نَاتِلٌ الشَّامِيُّ: أَيُّهَا الشَّيْخُ، حَدَّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى فِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ، رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا فَقَالَ: وَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى قُتِلْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِيُقَالَ هُوَ جَرِيءٌ فَقَدْ قِيلَ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ (فَسُحِبَ) عَلَى وَجْهِهِ، حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأُتِيَ بِهِ لِيُعَرِّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، فَقَالَ: مَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ مِنْكَ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، فَقَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ لِيُقَالَ هُوَ عَالِمٌ فَقَدْ قِيلَ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ هُوَ قَارِئٌ فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ (فَسُحِبَ) عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا فَقَالَ: مَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ ذَلِكَ لِيُقَالَ هُوَ جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ (فَسُحِبَ) عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ.

٨٢٦١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْزِلُنَا غَدًا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، إِذَا فَتَحَ اللَّهُ، الْخَيْفُ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ.

٨٢٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِلُوطٍ، إِنَّهُ أَوَى إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ.

٨٢٦٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَمَا امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَانِ لَهُمَا، جَاءَ الذِّئْبُ فَأَخَذَ أَحَدَ الابْنَيْنِ، فَتَحَاكَمَا إِلَى دَاوُدَ، فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى، فَخَرَجَتَا، فَدَعَاهُمَا سُلَيْمَانُ فَقَالَ: هَاتُوا السِّكِّينَ أَشُقُّهُ بَيْنَهُمَا، فَقَالَتِ الصُّغْرَى: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، هُوَ ابْنُهَا لاَ تَشُقَّهُ، فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاللَّهِ إِنْ عَلِمْنَا مَا السِّكِّينُ إِلاَّ يَوْمَئِذٍ، وَمَا كُنَّا نَقُولُ إِلاَّ الْمُدْيَةَ. [انظر: ٨٤٦١]

٨٢٦٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ، بَعْدَمَا أَتَتْ عَلَيْهِ ثَمَانُونَ سَنَةً، وَاخْتَتَنَ بِالْقَدُومِ(ق).

٨٢٦٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ رَجُلٌ: لأَتَصَدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ صَدَقَةً. فَأَخْرَجَ صَدَقَتَهُ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ (ثُمَّ قَالَ): لأَتَصَدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ، فَأَخْرَجَ صَدَقَتَهُ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى سَارِقٍ، ثُمَّ قَالَ لأَتَصَدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْرَجَ الصَّدَقَةَ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيٍّ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى غَنِيٍّ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى سَارِقٍ وَعَلَى زَانِيَةٍ وَعَلَى غَنِيٍّ، قَالَ: فَأُتِيَ فَقِيلَ لَهُ: أَمَّا صَدَقَتُكَ فَقَدْ تُقُبِّلَتْ، أَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا يَعْنِي أَنْ تَسْتَعِفَّ، بِهِ وَأَمَّا السَّارِقُ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَغْنِيَ بِهِ، وَأَمَّا الْغَنِيُّ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَعْتَبِرَ فَيُنْفِقَ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ. [انظر: ٨٥٨٦]

٨٢٦٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ ابْنِ آدَمَ تَأْكُلُهُ الأَرْضُ إِلاَّ عَجْبَ الذَّنَبِ فَإِنَّهُ مِنْهُ خُلِقَ، وَمِنْهُ يُرَكَّبُ.

٨٢٦٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ فَقِيلَ: مُنِعَ ابْنُ جَمِيلٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَالْعَبَّاسُ عَمُّ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: النَّبِيُّ مَا نَقَمَ ابْنُ جَمِيلٍ إِلاَّ أَنَّهُ أَنْ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا فَقَدِ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الْعَبَّاسُ (فَهُوَ) عَلَيَّ وَمِثْلُهَا، ثُمَّ قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ. [انظر: ٨٢٦٨]

٨٢٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ(ز) (٢/٣٢٣) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

٨٢٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ خَارِجٍ يَخْرُجُ يَعْنِي مِنْ بَيْتِهِ إِلاَّ (بِبَابِهِ) رَايَتَانِ، رَايَةٌ بِيَدِ مَلَكٍ، وَرَايَةٌ بِيَدِ شَيْطَانٍ، فَإِنْ خَرَجَ لِمَا يُحِبُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ اتَّبَعَهُ الْمَلَكُ بِرَايَتِهِ، فَلَمْ يَزَلْ تَحْتَ رَايَةِ الْمَلَكِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ، وَإِنْ خَرَجَ لِمَا يُسْخِطُ اللَّهَ اتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ بِرَايَتِهِ، فَلَمْ يَزَلْ تَحْتَ رَايَةِ الشَّيْطَانِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ.

٨٢٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ الْمُحِلَّ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ.

٨٢٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَتُؤَدُّنَّ الْحُقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا، حَتَّى تُقَادَ الشَّاةُ الْجَمَّاءُ مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٧٢٠٣]

٨٢٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ. [انظر: ٩٠٤٣، ١٠٢٩٣]

٨٢٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ ابْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَبَقَ الْمُفَرِّدُونَ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنِ الْمُفَرِّدُونَ؟ قَالَ: الَّذِينَ يُهْتَرُونَ فِي ذِكْرِ اللَّهِ.

٨٢٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ.

وَ[كَانَ] فِي كِتَابِ أَبِي وَطُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا فَلاَ أَدْرِي، حَدَّثَنَا بِهِ أَمْ لاَ.

٨٢٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِر، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّار، عَنْ ضَمْضَم بْن جَوْس (الهِنَّائِي) قَالَ: قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ: يَا يَمَامِيُّ لاَ تَقُولَنَّ لِرَجُل: وَاللَّهِ لاَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ، أَوْ لاَ يُدْخِلُكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ أَبَدًا، قُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، إِنَّ هَذِه لَكَلِمَةٌ يَقُولُهَا أَحَدُنَا لأَخِيه وَصَاحِبه إِذَا غَضِبَ، قَالَ: فَلاَ تَقُلْهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلاَنِ، كَانَ أَحَدُهُمَا مُجْتَهِدًا فِي الْعِبَادَة، وَكَانَ الآخَرُ مُسْرِفًا عَلَى نَفْسه، فَكَانَا مُتَآخِيَيْن، فَكَانَ الْمُجْتَهِدُ لاَ يَزَالُ يُرَى الآخَرَ عَلَى ذَنْب فَيَقُولُ: يَا هَذَا أَقْصِرْ، فَيَقُولُ: خَلِّنِي وَرَبِّي، أَبُعِثْتَ عَلَيَّ رَقِيبًا قَالَ: إِلَى أَنْ رَآهُ يَوْمًا عَلَى ذَنْب اسْتَعْظَمَهُ. فَقَالَ لَهُ: وَيْحَكَ أَقْصِرْ قَالَ: خَلِّنِي وَرَبِّي، أَبُعِثْتَ عَلَيَّ رَقِيبًا قَالَ: فَقَالَ: وَاللَّهِ لاَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ، أَوْ لاَ يُدْخِلُكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ أَبَدًا (قَالَ أَحَدُهُمَا) قَالَ: فَبَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِمَا مَلَكًا فَقَبَضَ أَرْوَاحَهُمَا، وَاجْتَمَعَا عِنْدَه، فَقَالَ لِلْمُذْنِب: ادْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِي، وَقَالَ لِلآخَرِ أَكُنْتَ بِي عَالِمًا، أَكُنْتَ عَلَى مَا فِي يَدَيَّ قَادِرًا، اذْهَبُوا بِه إِلَى النَّارِ قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِه، لَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ. [انظر: ٨٧٣٤]

٨٢٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِر، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيد الأَنْصَارِيُّ مِنْ أَهْلِ قُبَاءَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنْ طَالَتْ بِكُمْ مُدَّةٌ أَوْشَكَ أَنْ تَرَوْا قَوْمًا يَغْدُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ، وَيَرُوحُونَ فِي لَعْنَةِ اللهِ، فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ.

٨٢٧٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَبْد الْمَلِك، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ عُرِضَ لَهُ شَيْءٌ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْأَلَهُ فَلْيَقْبَلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيْه. [راجع: ٧٩٠٨]

٨٢٧٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَعَبْدُ الصَّمَد. قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي إِذَا رَأَيْتُكَ طَابَتْ نَفْسِي وَقَرَّتْ عَيْنِي، فَأَنْبِئْنِي عَنْ كُلِّ شَيْء. قَالَ: كُلُّ شَيْء خُلِقَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْمَاء قَالَ: أَنْبِئْنِي بِأَمْرٍ إِذَا أَخَذْتُ بِه دَخَلْتُ الْجَنَّةَ. قَالَ: أَفْشِ السَّلاَمَ، وَأَطْعِمِ (٣٢٤/٢) الطَّعَامَ وَصِلِ الأَرْحَامَ، وَصَلِّ وَالنَّاسُ نِيَامٌ، ثُمَّ ادْخُلِ الْجَنَّةَ بِسَلاَم.

قَالَ عَبْدُ الصَّمَد: وَأَنْبِئْنِي، عَنْ كُلِّ شَيْء. [راجع: ٧٩١٩]

٨٢٧٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِذَا رَأَيْتُكَ طَابَتْ نَفْسِي وَقَرَّتْ عَيْنِي فَأَنْبِئْنِي عَنْ كُلِّ شَيْء، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٧٩١٩]

٨٢٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِر حَدَّثَنَا (أَبُو مَوْدُودٍ)، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ أَبِي حَدْرَدٍ الأَسْلَمِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ دَخَلَ هَذَا الْمَسْجِدَ فَبَزَقَ، أَوْ تَنَخَّمَ أَوْ تَنَخَّعَ، فَلْيَحْفِرْ فِيه، ثُمَّ لِيَدْفِنْهُ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَفِي ثَوْبِه ثُمَّ لِيَخْرُجْ بِه. [راجع: ٧٥٢٢]

٨٢٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِر، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِب، عَنْ عَبْد اللَّهِ بْنِ الْحَسَن، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: قَالَ مَنْ أُرِيدَ مَالُهُ، بِغَيْرِ حَقٍّ فَقُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ. [راجع: ٦٨٢٩]

٨٢٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِر، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ مُسْلِم، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّل، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا مِنْ تَمْر، فَجَعَلْتُهُ فِي مِكْتَل لَنَا، فَعَلَّقْتُهُ فِي سَقْف الْبَيْت، فَلَمْ نَزَلْ نَأْكُلُ مِنْهُ حَتَّى كَانَ آخِرُهُ أَصَابَهُ أَهْلُ الشَّام حَيْثُ أَغَارُوا عَلَى الْمَدِينَة.

٨٢٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد بْنُ عَبْد الْوَارِث، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حَبِيبٌ، يَعْنِي الْمُعَلِّمَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْب، عَنْ سَعِيد بْنِ أَبِي سَعِيد الْمَقْبُرِيِّ، [عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الزَّانِي الْمَجْلُودُ لاَ يَنْكِحُ إِلاَّ مِثْلَهُ.

٨٢٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ عَبْد اللَّهِ بْنِ شَقِيق قَالَ: أَقَمْتُ بِالْمَدِينَة مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ سَنَةً. فَقَالَ لِي ذَاتَ يَوْم وَنَحْنُ عِنْدَ حُجْرَة عَائِشَةَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا لَنَا ثِيَابٌ إِلاَّ الْبُرَادُ الْمُقَتَّقَةُ، وَإِنَّا لَيَأْتِي عَلَى أَحَدِنَا الأَيَّامُ مَا يَجِدُ طَعَامًا يُقِيمُ بِه صُلْبَهُ، حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَأْخُذُ الْحَجَرَ فَيَشُدُّهُ عَلَى أَخْمَصِ بَطْنِه، ثُمَّ يَشُدُّهُ بِثَوْبِه لِيُقِيمَ بِه صُلْبَهُ، فَقَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْم بَيْنَنَا تَمْرًا فَأَصَابَ كُلُّ إِنْسَان مِنَّا سَبْعَ تَمَرَات فِيهِنَّ حَشَفَةٌ، فَمَا سَرَّنِي أَنَّ لِي مَكَانَهَا تَمْرَةً جَيِّدَةً، قَالَ: قُلْتُ: لِمَ؟ قَالَ: تَشُدُّ لِي مِنْ مَضْغِي، قَالَ: فَقَالَ لِي: مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ؟ قُلْتُ: مِنَ الشَّام، قَالَ: فَقَالَ لِي: هَلْ رَأَيْتَ حَجَرَ مُوسَى؟ قُلْتُ: وَمَا حَجَرُ مُوسَى؟ قَالَ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالُوا لِمُوسَى قَوْلاً تَحْتَ ثِيَابِه فِي مَذَاكِيره، قَالَ: فَوَضَعَ ثِيَابَهُ عَلَى صَخْرَة وَهُوَ يَغْتَسِلُ. قَالَ: فَسَعَتْ (بِثِيَابِه). قَالَ: فَتَبِعَهَا فِي أَثَرِهَا وَهُوَ يَقُولُ: يَا حَجَرُ الْحَجَرُ ثِيَابِي، [يَا حَجَرُ الْحَجَرُ ثِيَابِي]، حَتَّى أَتَتْ بِه عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، (فَرَأَوْهُ سَوِيًّا) حَسَنَ الْخَلْق، فَلَجَبَهُ ثَلاَثًا لَجَبَات، فَوَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِه، لَوْ كُنْتُ نَظَرْتُ لَرَأَيْتُ لَجَبَاتِ مُوسَى فِيه.

٨٢٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا فَرْقَدٌ، عَنْ أَبِي الْعَلاَء، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَكْذَبَ النَّاسِ الصَّوَّاغُونَ، وَالصَّبَّاغُونَ.

٨٢٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَن، عَنْ زِيَاد بْنِ رِيَاح عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَادِرُوا بِالأَعْمَال سِتًّا: طُلُوعَ الشَّمْس مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالدَّجَّالَ، وَالدُّخَانَ، وَدَابَّةَ الأَرْض، وَخُوَيْصَّةَ أَحَدِكُمْ، وَأَمْرَ الْعَامَّة.

قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِه: وَكَانَ قَتَادَةُ، إِذَا قَالَ: وَأَمْرَ الْعَامَّة قَالَ: وَأَمْرَ السَّاعَة. [انظر: ٩٦٢٧]

٨٢٨٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى (بْنِ) سَعِيد بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيد بْنِ الْعَاصِ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَعِيد،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدِ غِلْمَةٍ، مِنْ قُرَيْشٍ.

قَالَ مَرْوَانُ، وَهُوَ مَعَنَا فِي الْحَلْقَةِ قَبْلَ أَنْ يَلِيَ شَيْئًا: فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ غِلْمَةً، قَالَ: وَأَمَا وَاللَّهِ لَوْ أَشَاءُ أَقُولُ بَنُو فُلَانٍ، وَبَنُو فُلَانٍ لَفَعَلْتُ، قَالَ: فَقُمْتُ أَخْرُجُ أَنَا مَعَ أَبِي وَجَدِّي إِلَى مَرْوَانَ بَعْدَمَا مُلِكُوا، فَإِذَا هُمْ يُبَايِعُونَ الصِّبْيَانَ مِنْهُمْ، وَمَنْ يُبَايِعُ لَهُ وَهُوَ فِي خِرْقَةٍ، قَالَ لَنَا: هَلْ عَسَى أَصْحَابُكُمْ هَؤُلَاءِ أَنْ يَكُونُوا الَّذِينَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ أَنَّ هَذِهِ الْمُلُوكَ يُشْبِهُ بَعْضُهَا بَعْضًا.

٨٢٨٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ سُمَيٍّ (٣٢٥/٢) مَوْلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٠٩١٠]

٨٢٨٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نُعْمَانُ بْنُ [رَاشِد، أَنَّ](ابْنَ) شِهَابٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، [وَيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ]، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ. [انظر: ٨٥٧٤]

٨٢٩٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَيْهِمْ وَهُمْ يَذْكُرُونَ الْكَمْأَةَ. وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: جُدَرِيُّ الْأَرْضِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ. [راجع: ٧٩٨٩]

٨٢٩١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَأْخُذَ أُمَّتِي مَا أَخَذَ الْأُمَمَ وَالْقُرُونَ قَبْلَهَا، شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَمَا فَعَلَتْ فَارِسُ وَالرُّومُ؟ قَالَ: وَهَلِ النَّاسُ إِلَّا أُولَئِكَ. [انظر: ٨٣٢٢، ٨٤١٤، ٨٧٩١، ٨٧٩٢]

٨٢٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ وَأَبُو سَلَمَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لُبْسَةَ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لُبْسَةَ الرَّجُلِ.

٨٢٩٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُرِيدُ سَفَرًا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي، قَالَ: أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ. فَلَمَّا وَلَّى الرَّجُلُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُمَّ ازْوِ لَهُ الْأَرْضَ، وَهَوِّنْ عَلَيْهِ السَّفَرَ. [انظر: ٨٣٦٧، ٩٧٢٢، ١٠١٦٨]

٨٢٩٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ، وَالْقِلَّةِ، وَالذِّلَّةِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ. [راجع: ٨٠٣٩]

٨٢٩٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي زِيَادٌ، أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِيُسَلِّمِ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ. [انظر: ١٠٦٣٢]

٨٢٩٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَأَبُو الْمُنْذِرِ قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ زُفَرَ بْنِ صَعْصَعَةَ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ يَقُولُ: هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمُ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا؟ إِنَّهُ لَيْسَ يَبْقَى بَعْدِي مِنَ النُّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ.

٨٢٩٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي لَبِيدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَرَنِي جِبْرِيلُ بِرَفْعِ الصَّوْتِ فِي الْإِهْلَالِ، فَإِنَّهُ مِنْ شَعَائِرِ الْحَجِّ.

٨٢٩٨ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الشَّمْسَ لَمْ تُحْبَسْ لِبَشَرٍ إِلَّا لِيُوشَعَ، لَيَالِيَ سَارَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ.

٨٢٩٩ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ. [راجع: ٧٤٢١]

٨٣٠٠ - حَدَّثَنَا [الْأَسْوَدُ] بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَزُورًا فَانْتَهَبَهَا النَّاسُ فَنَادَى مُنَادِيهِ: إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنِ النُّهْبَةِ، فَجَاءَ النَّاسُ بِمَا أَخَذُوا، فَقَسَمَهُ بَيْنَهُمْ.

٨٣٠١ - حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (٣٢٦/٢) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةُ، [يعني] الْمَرْأَةَ، وَلَا الرَّجُلُ الرَّجُلَ.

٨٣٠٢ - حَدَّثَنَا [الْأَسْوَدُ] قَالَ: أَخْبَرَنَا كَامِلٌ أَبُو الْعَلَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، مُؤَذِّنًا كَانَ يُؤَذِّنُ لَهُمْ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: (قَالَ) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ رَأْسِ السَّبْعِينَ، وَإِمَارَةِ الصِّبْيَانِ.

٨٣٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا كَامِلٌ أَبُو الْعَلَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ رَأْسِ السَّبْعِينَ، وَمِنْ إِمَارَةِ الصِّبْيَانِ.

٨٣٠٣ - م وَقَالَ: لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى تَصِيرَ لِلْكَعِ ابْنِ لُكَعٍ.

٨٣٠٤ - حَدَّثَنَا (الأَسْوَدُ) بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا كَامِلٌ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمَا تَغَارُ؟ قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لأَغَارُ، وَاللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي، وَمِنْ غَيْرَتِهِ نَهَى، عَنِ الْفَوَاحِشِ.

٨٣٠٥ - حَدَّثَنَا (الأَسْوَدُ) بْنُ عَامِرٍ وَأَبُو الْمُنْذِرِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ قَالاَ: ثَنَا كَامِلٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى تَصِيرَ لِلْكَعِ قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ: حَتَّى تَصِيرَ لِلْكَعِ بْنِ لُكَعٍ وَقَالَ ابْنُ أَبِي بُكَيْرٍ: لِلَكِيعِ ابْنِ لَكِعٍ. وَقَالَ أَسْوَدُ: (يَعْنِي اللَّئِيمَ بْنَ اللَّئِيمِ). [راجع: ٣٨٠٣م]

٨٣٠٦ - حَدَّثَنَا الأَسْوَدُ، حَدَّثَنَا كَامِلٌ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمُكْثِرِينَ هُمُ الأَرْذَلُونَ، إِلاَّ مَنْ قَالَ، هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا.

قَالَ كَامِلٌ، بِيَدِهِ عَنْ يَمِينِهِ وَ عَنْ شِمَالِهِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ. [انظر: ٨٦٨٣، ٩٤١٧]

٨٣٠٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا أَعْلَمُ، شَكَّ مُوسَى، قَالَ: دَرَارِيُّ الْمُسْلِمِينَ فِي الْجَنَّةِ يَكْفُلُهُمْ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ.

٨٣٠٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سَوْدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا زَارَ الْمُسْلِمُ أَخَاهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَوْ عَادَهُ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: طِبْتَ وَتَبَوَّأْتَ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْزِلاً. [انظر: ٨٥١٧، ٨٦٣٦]

٨٣٠٩ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ يُحَدِّثُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حُذَافَةَ السَّهْمِيَّ قَامَ يُصَلِّي فَجَهَرَ بِصَلاَتِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا ابْنَ حُذَافَةَ لاَ تُسْمِعْنِي، وَأَسْمِعْ رَبَّكَ عَزَّ وَجَلَّ.

٨٣١٠ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ يُحَدِّثُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا يَسْتَسْقِي، فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ بِلاَ أَذَانٍ وَلاَ إِقَامَةٍ، ثُمَّ خَطَبَنَا وَدَعَا اللَّهَ وَحَوَّلَ وَجْهَهُ نَحْوَ الْقِبْلَةِ رَافِعًا يَدَيْهِ، ثُمَّ قَلَّبَ رِدَاءَهُ فَجَعَلَ الأَيْمَنَ عَلَى الأَيْسَرِ، وَالأَيْسَرَ عَلَى الأَيْمَنِ.

٨٣١١ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ إِذْ قَالَ: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَرْحَمُ اللَّهُ لُوطًا لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ مَا لَبِثَ يُوسُفُ لأَجَبْتُ الدَّاعِيَ.

٨٣١٢ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ يُدْخِلُهُ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ وَلاَ يُنَجِّيهِ مِنَ النَّارِ. قَالُوا: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلاَ أَنَا إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِي رَبِّي بِرَحْمَةٍ مِنْهُ. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَأَشَارَ وَهْبٌ يَقْبِضُهَا وَيَبْسُطُهَا. [راجع: ٧٢٠٢]

٨٣١٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَكْثَرُ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْبَوْلِ. [انظر: ٩٠٢١، ٩٠٤٧]

٨٣١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا رُزَيْقٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي سُلَمَى، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُهَزِّمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ (٢/٣٢٧) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ الآخِرَةِ بِالسَّمَاءِ، يَعْنِي ذَاتِ الْبُرُوجِ، وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ.

٨٣١٥ - حَدَّثَنَا [أَبُو] سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ عَبَّادٍ السَّدُوسِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمُهَزِّمِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَنْ يُقْرَأَ بِالسَّمَوَاتِ فِي الْعِشَاءِ.

٨٣١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، (عَنْ) حَمَّادٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (أَنَّ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلاَثًا، وَرَضِيَ لَكُمْ ثَلاَثًا، رَضِيَ لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ (وَلاَ تُشْرِكُوا) بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا، وَأَنْ تَنْصَحُوا لِوُلاَةِ الأَمْرِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ. [انظر: ٨٧٠٣، ٨٧٨٥]

٨٣١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا، وَعَنِ الشُّرْبِ مِنْ فِي السِّقَاءِ، وَأَنْ يَمْنَعَ الرَّجُلُ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي حَائِطِهِ. [راجع: ٧١٥٣، ٧١٥٤]

٨٣١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ شَهْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: [لَمَّا] قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ قَيْسٍ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ امْرِئٍ حَسِيبُ نَفْسِهِ، لِيَشْرَبْ كُلُّ قَوْمٍ فِيمَا بَدَا لَهُمْ. [راجع: ٨٠٣٨]

٨٣١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ تَصْحَبُ الْمَلاَئِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ. [راجع: ٧٥٥٦]

٨٣٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ابْنَا الْعَاصِ مُؤْمِنَانِ. [راجع: ٨٠٢٩]

٨٣٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ. [انظر: ٨٤٢٢، ٩٧٩٨]

٨٣٢٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَتَّبِعُنَّ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا فَذِرَاعٍ، وَبَاعًا فَبَاعًا، حَتَّى لَوْ

دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ. قَالُوا: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ أَهْلُ الْكِتَابِ قَالَ فَمَنْ. [راجع: ٨٢٩١]

٨٣٢٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: [حَدَّثَنِي] ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ مَوْلَى (لأم) سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي فَقَالَ: خَلَقَ اللَّهُ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ الْجِبَالَ فِيهَا يَوْمَ الأَحَدِ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ فِيهَا يَوْمَ الاثْنَيْنِ، وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثُّلاَثَاءِ، وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الأَرْبِعَاءِ، وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَخَلَقَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ بَعْدَ الْعَصْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، آخِرَ الْخَلْقِ فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ.

٨٣٢٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عِيسَى، يَعْنِي بْنَ الْمُسَيَّبِ، حَدَّثَنِي أَبُو زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي دَارَ قَوْمٍ مِنَ الأَنْصَارِ وَدُونَهُمْ دَارٌ. قَالَ: فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ تَأْتِي دَارَ فُلاَنٍ وَلاَ تَأْتِي دَارَنَا! قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لأَنَّ فِي دَارِكُمْ كَلْبًا، قَالُوا: فَإِنَّ فِي دَارِهِمْ سَنَوْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ السَّنَوْرَ سَبُعٌ.

٨٣٢٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شُبْرُمَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا، لاَ يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا، ثَلاَثًا، قَالَ: فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ النَّقْبَةَ تَكُونُ بِمِشْفَرِ الْبَعِيرِ، أَوْ بِعَجْبِهِ، فَتَشْمَلُ الإِبِلَ جَرَبًا، قَالَ: فَسَكَتَ سَاعَةً. ثُمَّ قَالَ: مَا أَعْدَى الأَوَّلَ؟ لاَ عَدْوَى، وَلاَ صَفَرَ، وَلاَ هَامَةَ، خَلَقَ اللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ، فَكَتَبَ حَيَاتَهَا وَمَوْتَهَا وَمُصِيبَاتِهَا وَرِزْقَهَا.

٨٣٢٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شُبْرُمَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَحَقُّ مِنِّي بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟ قَالَ: أُمُّكَ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ أُمُّكَ، قَالَ: ثُمَّ (٣٢٨/٢) مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ أُمُّكَ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: [ثُمَّ] أَبُوكَ. [انظر: ٩٠٧٠، ٩٢٠٧]

٨٣٢٧ - حَدَّثَنَا رِبْعِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ضِرْسُ الْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِثْلُ أُحُدٍ، وَعَرْضُ جِلْدِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا، وَفَخِذُهُ مِثْلُ وَرْقَانَ، وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ مِثْلُ مَا بَيْنِي وَبَيْنَ الرَّبَذَةِ.

٨٣٢٨ - حَدَّثَنَا رِبْعِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (ز) - عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: عَطَسَ رَجُلاَنِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدُهُمَا أَشْرَفُ مِنَ الآخَرِ، فَعَطَسَ الشَّرِيفُ فَلَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ فَلَمْ يُشَمِّتْهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَعَطَسَ الآخَرُ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمَّتَهُ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ الشَّرِيفُ: عَطَسْتُ عِنْدَكَ فَلَمْ تُشَمِّتْنِي، وَعَطَسَ هَذَا عِنْدَكَ فَشَمَّتَّهُ. قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ هَذَا ذَكَرَ اللَّهَ فَذَكَرْتُهُ، وَإِنَّكَ نَسِيتَ اللَّهَ فَنَسِيتُكَ.

٨٣٢٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ ظَالِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبَا الْقَاسِمِ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ يَقُولُ: هَلاَكُ أُمَّتِي عَلَى رُؤُوسِ غِلْمَةٍ أُمَرَاءَ سُفَهَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ. [راجع: ٧٨٥٨]

٨٣٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا [الْفُضَيْلُ] بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَدِيِّ ابْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لاَ يَقْبَلُ إِلاَّ طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ وَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ ثُمَّ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِّيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ.

٨٣٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَفْضُلُ صَلاَةُ الْجَمَاعَةِ عَلَى (الْوَاحِدَةِ) سَبْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً. [انظر: ٩٨٦٠، ١٠٨١١]

٨٣٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ (وَابْنُ أَبِي بُكَيْرٍ)، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يُوطَنُ - قَالَ (ابْنُ أَبِي بُكَيْرٍ): وَلاَ يُوطِنُ - رَجُلٌ مُسْلِمٌ الْمَسَاجِدَ لِلصَّلاَةِ وَالذِّكْرِ، إِلاَّ تَبَشْبَشَ اللَّهُ بِهِ حَتَّى يَخْرُجَ، كَمَا يَتَبَشْبَشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِغَائِبِهِمْ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِمْ. [راجع: ٨٠٥١]

٨٣٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ (ح).

وَإِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَبَا قَتَادَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يُبَايَعُ لِرَجُلٍ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، وَلَنْ يَسْتَحِلَّ الْبَيْتَ إِلاَّ أَهْلُهُ، فَإِذَا اسْتَحَلُّوهُ فَلاَ تَسْأَلْ عَنْ هَلَكَةِ الْعَرَبِ، ثُمَّ تَأْتِي الْحَبَشَةُ فَيُخَرِّبُونَهُ خَرَابًا لاَ يَعْمُرُ بَعْدَهُ أَبَدًا، وَهُمُ الَّذِينَ يَسْتَخْرِجُونَ كَنْزَهُ. [راجع: ٧٨٩٧]

٨٣٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَنْعَتُ النَّبِيَّ ﷺ؛ قَالَ: كَانَ شَبْحَ الذِّرَاعَيْنِ، أَهْدَبَ أَشْفَارِ الْعَيْنَيْنِ، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، يُقْبِلُ جَمِيعًا، وَيُدْبِرُ جَمِيعًا بِأَبِي هُوَ وَأُمِّي لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا، وَلاَ مُتَفَحِّشًا، وَلاَ صَخَّابًا فِي الأَسْوَاقِ.

٨٣٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (أُرَاهُ ذَكَرَهُ)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ الْعَبْدَ الْمَمْلُوكَ لَيُحَاسَبُ بِصَلاَتِهِ فَإِنْ نَقَصَ مِنْهَا. قِيلَ لَهُ: لَمْ نَقَصْتَ مِنْهَا فَيَقُولُ: يَا رَبِّ سَلَّطْتَ عَلَيَّ مَلِيكًا شَغَلَنِي عَنْ صَلاَتِي. فَيَقُولُ: قَدْ رَأَيْتُكَ تَسْرِقُ مِنْ مَالِهِ لِنَفْسِكَ، فَهَلاَّ سَرَقْتَ لِنَفْسِكَ مِنْ عَمَلِكَ أَوْ عَمَلِهِ؟ قَالَ: فَيَتَّخِذُ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحُجَّةَ.

٨٣٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ بْنُ فُضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: عَلَى كُلِّ سُلاَمَى

(٣٢٩/٢) مِن ابْنِ آدَمَ صَدَقَةٌ حِينَ يُصْبِحُ. فَسَقَ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ سَلَامَكَ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ صَدَقَةٌ، وَإِمَاطَتَكَ الْأَذَى، عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ، وَإِنَّ أَمْرَكَ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيَكَ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ. وَحَدَّثَ أَشْيَاءَ مِنْ نَحْوِ هَذَا لَمْ أَحْفَظْهَا. [انظر: ٩٧٨٦]

٨٣٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، قال حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا يَرْجُو أَنْ يَلْبَسَهُ فِي الْآخِرَةِ، إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ.

قَالَ الْحَسَنُ: فَمَا بَالُ أَقْوَامٍ يَبْلُغُهُمْ هَذَا عَنْ نَبِيِّهِمْ، فَيَجْعَلُونَ حَرِيرًا فِي ثِيَابِهِمْ وَفِي بُيُوتِهِمْ.

٨٣٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْعَيْنُ تَزْنِي وَالْقَلْبُ يَزْنِي، فَزِنَا الْعَيْنِ النَّظَرُ، وَزِنَا الْقَلْبِ التَّمَنِّي، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ مَا هُنَالِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ.

٨٣٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ بِثَلَاثٍ لَا أَدَعُهُنَّ: صَوْمِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَأَنْ لَا أَنَامَ إِلَّا عَلَى وِتْرٍ، وَالْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. [راجع: ٧١٣٨]

٨٣٤٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ. قَالَ: فَأَيُّ الصِّيَامِ أَفْضَلُ بَعْدَ رَمَضَانَ؟ قَالَ: شَهْرُ اللَّهِ الَّذِي تَدْعُونَهُ الْمُحَرَّمَ. [راجع: ٨٠١٣]

٨٣٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَمَلَ السِّلَاحَ عَلَيْنَا فَلَيْسَ مِنَّا.

٨٣٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ أَحَبَّ عِبَادِي إِلَيَّ أَعْجَلُهُمْ فِطْرًا. [راجع: ٧٢٤٠]

٨٣٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رِفَاعَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَكْثَرُ مَا يَصُومُ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ. فَقِيلَ لَهُ. فَقَالَ: إِنَّ الْأَعْمَالَ تُعْرَضُ كُلَّ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ، أَوْ كُلَّ يَوْمِ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ، فَيَغْفِرُ اللَّهُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ، أَوْ لِكُلِّ مُؤْمِنٍ، إِلَّا الْمُتَهَاجِرَيْنِ فَيَقُولُ: أَخِّرْهُمَا. [راجع: ٧٦٢٧]

٨٣٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ فَرُّوخَ الضَّمْرِيُّ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ يَحْلِفُ عِنْدَ هَذَا الْمِنْبَرِ عَلَى يَمِينٍ آثِمَةٍ، وَلَوْ عَلَى سِوَاكٍ رَطْبٍ إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ. [انظر: ١٠٧٢٢]

٨٣٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ (عُمَرَ) بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَفْرَكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً. إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ.

٨٣٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنَ الْمَوَالِي يُقَالُ لَهُ: جَهْجَاهُ.

٨٣٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ صَكَاكَ التُّجَّارِ خَرَجَتْ فَاسْتَأْذَنَ التُّجَّارُ مَرْوَانَ فِي بَيْعِهَا، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَدَخَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ: أَذِنْتَ فِي بَيْعِ الرِّبَا وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُشْتَرَى الطَّعَامُ ثُمَّ يُبَاعَ حَتَّى يُسْتَوْفَى، قَالَ سُلَيْمَانُ: فَرَأَيْتُ مَرْوَانَ بَعَثَ الْحَرَسَ فَجَعَلُوا يَنْتَزِعُونَ الصِّكَاكَ مِنْ أَيْدِي مَنْ لَا يَتَحَرَّجُ مِنْهُمْ. [انظر: ٨٤٢١، ٨٥٧٣]

٨٣٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَشْبَهَ **(٣٣٠/٢)** صَلَاةً بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ فُلَانٍ - لِإِمَامٍ كَانَ بِالْمَدِينَةِ - قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ: فَصَلَّيْتُ خَلْفَهُ فَكَانَ يُطِيلُ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ، وَيُخَفِّفُ الْأُخْرَيَيْنِ، وَيُخَفِّفُ الْعَصْرَ، وَيَقْرَأُ فِي الْأُولَيَيْنِ مِنَ الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ الْمُفَصَّلِ، وَيَقْرَأُ فِي الْأُولَيَيْنِ مِنَ الْعِشَاءِ مِنْ وَسَطِ الْمُفَصَّلِ، وَيَقْرَأُ فِي الْغَدَاةِ بِطُوَالِ الْمُفَصَّلِ. قَالَ الضَّحَّاكُ وَحَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشْبَهَ صَلَاةً بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْفَتَى، يَعْنِي عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ الضَّحَّاكُ: فَصَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَرَ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ (فَكَانَ) يَصْنَعُ مِثْلَ مَا قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ. [راجع: ٧٩٧٨]

٨٣٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي مُزَرِّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي سَعِيدٌ أَبُو الْحُبَابِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا خَلَقَ الْخَلْقَ قَامَتِ الرَّحِمُ، فَأَخَذَتْ بِحَقْوِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ مِنَ الْقَطِيعَةِ قَالَ: أَمَا (تَرْضَيْنَ) أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ، اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ، ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾.

٨٣٥٠ - أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَحْلُوفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَتَى عَلَى الْمُسْلِمِينَ شَهْرٌ خَيْرٌ لَهُمْ مِنْ رَمَضَانَ، وَلَا أَتَى عَلَى الْمُنَافِقِينَ شَهْرٌ شَرٌّ مِنْ رَمَضَانَ، وَذَلِكَ لِمَا يُعِدُّ الْمُؤْمِنُونَ فِيهِ مِنَ الْقُوَّةِ لِلْعِبَادَةِ، وَمَا يُعِدُّ فِيهِ الْمُنَافِقُونَ مِنْ غَفَلَاتِ النَّاسِ وَعَوَرَاتِهِمْ، هُوَ غَنْمٌ وَالْمُؤْمِنُ يَغْتَنِمُهُ الْفَاجِرُ. [انظر: ٨٨٥٧، ١٠٧٩٣]

٨٣٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ جَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَأَبَسَّ بِهِ كَمَا يَأْبِسُ الرَّجُلُ بِدَابَّتِهِ، فَإِذَا سَكَنَ لَهُ أَضْرَطَ بَيْنَ أَلْيَتَيْهِ لِيَفْتِنَهُ عَنْ صَلَاتِهِ، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَلَا يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا لَا يُشَكُّ فِيهِ.

٨٣٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الْمَسْجِدِ جَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَأَبَسَ بِهِ كَمَا يَأْبِسُ الرَّجُلُ بِدَابَّتِهِ، فَإِذَا سَكَنَ لَهُ زَنَقَهُ أَوِ الْجَمَهُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَنْتُمْ تَرَوْنَ ذَلِكَ أَمَّا الْمَزْنُوقُ فَتَرَاهُ مَائِلًا كَذَا، لَا يَذْكُرُ اللَّهَ، وَأَمَّا الْمَلْجُومُ فَفَاتِحٌ فَاهُ لَا يَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ.

٨٣٥٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فَخَطَبَ النَّاسَ، (ثُمَّ ذَكَرَ)، أَنَّ الْإِيمَانَ بِاللَّهِ وَالْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ عِنْدَ اللَّهِ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنَا صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ، يُكَفِّرُ اللَّهُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَكَيْفَ قُلْتَ؟ قَالَ: إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنَا صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ يُكَفِّرُ اللَّهُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَيْفَ قُلْتَ؟ قَالَ: إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنَا صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ يُكَفِّرُ اللَّهُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِلَّا الدَّيْنَ فَإِنَّ جِبْرِيلَ سَارَّنِي بِذَلِكَ. [راجع: ٨٠٦١]

٨٣٥٤ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِلْعَبْدِ الْمُصْلِحِ الْمَمْلُوكِ أَجْرَانِ وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحَجُّ وَبِرُّ أُمِّي، لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ. [انظر: ٩٢١٣]

٨٣٥٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَّاظُ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولَانِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي مَدِينَتِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ، وَإِنِّي عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَإِنَّ (٣٣١/٢) إِبْرَاهِيمَ سَأَلَكَ لِأَهْلِ مَكَّةَ، وَإِنِّي أَسْأَلُكَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ كَمَا سَأَلَكَ إِبْرَاهِيمُ لِأَهْلِ مَكَّةَ، وَمِثْلَهُ مَعَهُ، إِنَّ الْمَدِينَةَ مُشْتَبِكَةٌ بِالْمَلَائِكَةِ، عَلَى كُلِّ نَقْبٍ مِنْهَا مَلَكَانِ يَحْرُسَانِهَا، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونُ وَلَا الدَّجَّالُ، فَمَنْ أَرَادَهَا بِسُوءٍ أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ. [راجع: ١٥٩٣]

٨٣٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، يَعْنِي الرَّازِيَّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ أَحَدُنَا مُخْتَصِرًا. [راجع: ٧١٧٥]

٨٣٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، (حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ عَاصِمٍ)، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا. [راجع: ٧٨٦١]

٨٣٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ - يَعْنِي الْمُؤَدِّبَ - قَالَ أَبِي: وَاسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ ابْنِ أَبِي الْوَضَّاحِ أَبُو سَعِيدٍ الْمُؤَدِّبُ (قَالَ أَبِي: وَرَوَى عَنْهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَأَبُو كَامِلٍ) قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ؟ فَيَقُولُ: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَقُولُ مَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ؟ فَيَقُولُ: اللَّهُ، فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ اللَّهَ؟ فَإِذَا أَحَسَّ أَحَدُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ هَذَا فَلْيَقُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرُسُلِهِ.

٨٣٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الذِّرَاعَ. [انظر: ٩٦٢١]

٨٣٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، (قَالَ أَبِي: اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَقِيلٍ الثَّقَفِيُّ ثِقَةٌ) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَمِينُكَ مَا يُصَدِّقُكَ بِهِ صَاحِبُكَ.

٨٣٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ بْنُ عُمَرَ الْيَشْكُرِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْإِقَامَةِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ. [انظر: ٩٨٧٤، ١٠٧٠٩، ١٠٨٨٦]

٨٣٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سُوقٍ مِنْ أَسْوَاقِ الْمَدِينَةِ، فَانْصَرَفَ وَانْصَرَفْتُ مَعَهُ، فَجَاءَ إِلَى فِنَاءِ فَاطِمَةَ فَنَادَى الْحَسَنَ فَقَالَ: أَيْ لُكَعُ، أَيْ لُكَعُ، أَيْ لُكَعُ، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، قَالَ: فَانْصَرَفَ وَانْصَرَفْتُ مَعَهُ، قَالَ: فَجَاءَ إِلَى فِنَاءِ عَائِشَةَ فَقَعَدَ، قَالَ: فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، (قَالَ) أَبُو هُرَيْرَةَ: ظَنَنْتُ أَنَّ أُمَّهُ حَبَسَتْهُ لِتَجْعَلَ فِي عُنُقِهِ السِّخَابَ، فَلَمَّا جَاءَ التَّزَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالْتَزَمَ هُوَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ، وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. [راجع: ٧٣٩٢]

٨٣٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَا: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ، وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يُرَبِّيهَا لِصَاحِبِهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ. [انظر: ٩٤١٣، ٩٥٦١، ١٠٩٥٨]

٨٣٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْئِدَتُهُمْ مِثْلُ أَفْئِدَةِ الطَّيْرِ.

٨٣٦٥ - حَدَّثَنَاهُ يَعْقُوبُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَهُوَ الصَّوَابُ يَعْنِي لَمْ يَذْكُرْ أَبَا هُرَيْرَةَ - يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْئِدَتُهُمْ مِثْلُ أَفْئِدَةِ الطَّيْرِ.

٨٣٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الأَسْوَدِ ابْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِثَلاَثٍ: بِنَوْمٍ عَلَى وِتْرٍ، وَالْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَصَوْمِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ.

٨٣٦٧ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يُرِيدُ سَفَرًا لِيُوَدِّعَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُوصِيكَ (٣٣٢/٢) بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ: اللَّهُمَّ اطْوِ لَهُ الْبَعِيدَ، وَهَوِّنْ عَلَيْهِ السَّفَرَ. [راجع: ٨٢٩٣]

٨٣٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَمْ تَجْبُوا دِينَارًا وَلاَ دِرْهَمًا؟ فَقِيلَ لَهُ: وَهَلْ تَرَى ذَلِكَ كَائِنًا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ: [إِي] وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ عَنْ قَوْلِ الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ. قَالُوا: وَعَمَّ ذَاكَ قَالَ: تُنْتَهَكُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ، فَيَشُدُّ اللَّهُ قُلُوبَ أَهْلِ الذِّمَّةِ فَيَمْنَعُونَ مَا بِأَيْدِيهِمْ، وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ لَيَكُونَنَّ (مَرَّتَيْنِ).

٨٣٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ق) شَاذَانُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاهُ: إِذَا أَتَيْتَ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنَّا، فَلَقِيَ اللَّهَ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ. [راجع: ٧٥٦٩]

٨٣٧٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَحْسِرُ الْفُرَاتُ، أَوْ لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الْفُرَاتُ، فَيَقْتَتِلَ عَلَيْهِ النَّاسُ، فَيُقْتَلَ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، يَا بُنَيَّ فَإِنْ أَدْرَكْتَهُ فَلاَ تَكُونَنَّ مِمَّنْ يُقَاتِلُ عَلَيْهِ. [راجع: ٨٠٤٨]

٨٣٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنِي (أَبِي، عَنْ) مُعَاوِيَةَ الْمَهْرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ: يَا مَهْرِيُّ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَكَسْبِ الْمُومِسَةِ وَعَنْ كَسْبِ عَسْبِ الْفَحْلِ. [انظر: ٩٣٦١]

٨٣٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ: عَلِيمًا، حَكِيمًا، غَفُورًا، رَحِيمًا. [راجع: ٧٩٧٦]

٨٣٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْكَرِيمَ ابْنَ الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَوْ لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ مَا لَبِثَ يُوسُفُ، ثُمَّ جَاءَنِي الدَّاعِي لأَجَبْتُهُ إِذْ جَاءَهُ الرَّسُولُ فَقَالَ: ﴿ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ اللاَّتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ﴾ وَرَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى لُوطٍ إِنْ كَانَ لَيَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ وَمَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ نَبِيٍّ إِلاَّ فِي ثَرْوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ. [انظر: ٨٥٣٥، ٨٩٧٥، ٩٠٤٨، ٩٣٦٩، ١٠٩١٦]

٨٣٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْفَأْلَ الْحَسَنَ وَيَكْرَهُ الطِّيَرَةَ.

٨٣٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَمَنْ قَطَعْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ قِطْعَةً، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ.

٨٣٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ أَخَذْتَكَ أُمُّ مِلْدَمٍ قَطُّ؟ قَالَ: وَمَا أُمُّ مِلْدَمٍ؟ قَالَ: حَرٌّ يَكُونُ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ، قَالَ: مَا وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ. قَالَ: فَهَلْ أَخَذَكَ هَذَا الصُّدَاعُ قَطُّ؟ قَالَ: وَمَا هَذَا الصُّدَاعُ؟ قَالَ: عِرْقٌ يَضْرِبُ عَلَى الإِنْسَانِ فِي رَأْسِهِ، قَالَ: مَا وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ، [قَالَ]: فَلَمَّا وَلَّى قَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا.

٨٣٧٧ - وَبِإِسْنَادِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى أَوِ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلاَثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً.

٨٣٧٨ - وَبِإِسْنَادِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَمْسٌ مِنْ حَقِّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ: رَدُّ التَّحِيَّةِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَشُهُودُ الْجَنَازَةِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ إِذَا حَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٨٦٦٠، ٨٦٧٣، ٩٠٢٠]

٨٣٧٩ - وَبِإِسْنَادِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ أَرْسَلَ (٣٣٣/٢) جِبْرِيلَ قَالَ: انْظُرْ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعْدَدْتُ لأَهْلِهَا فِيهَا، فَجَاءَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعَدَّ اللَّهُ لأَهْلِهَا فِيهَا فَرَجَعَ إِلَيْهِ (فَقَالَ): وَعِزَّتِكَ لاَ يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلاَّ دَخَلَهَا، فَأَمَرَ بِهَا فَحُجِبَتْ بِالْمَكَارِهِ قَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهَا فَانْظُرْ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعْدَدْتُ لأَهْلِهَا فِيهَا، قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْهَا (فَإِذَا هِيَ قَدْ حُجِبَتْ بِالْمَكَارِهِ فَرَجَعَ إِلَيْهِ (فَقَالَ): وَعِزَّتِكَ قَدْ خَشِيتُ أَنْ لاَ يَدْخُلَهَا أَحَدٌ، قَالَ: اذْهَبْ إِلَى النَّارِ فَانْظُرْ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعْدَدْتُ لأَهْلِهَا فِيهَا، فَإِذَا هِيَ يَرْكَبُ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَرَجَعَ (فَقَالَ): وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لاَ يَسْمَعَ بِهَا أَحَدٌ فَيَدْخُلَهَا، فَأَمَرَ بِهَا فَحُفَّتْ بِالشَّهَوَاتِ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ وَقَالَ: وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لاَ يَنْجُوَ مِنْهَا أَحَدٌ إِلاَّ دَخَلَهَا. [انظر: ٨٦٣٣، ٨٨٤٨]

٨٣٨٠ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَجُلاَنِ مِنْ بَلِيٍّ، [حَيٍّ] مِنْ قُضَاعَةَ أَسْلَمَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَاسْتُشْهِدَ أَحَدُهُمَا وَأُخِّرَ الآخَرُ سَنَةً. قَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: فَأُرِيتُ الْجَنَّةَ، فَرَأَيْتُ فِيهَا الْمُؤَخَّرَ مِنْهُمَا أُدْخِلَ قَبْلَ

الشَّهيد فَعَجِبْتُ لذَلكَ، فَأَصْبَحْتُ فَذَكَرْتُ ذَلكَ لرَسُول اللَّه ﷺ - أَوْ ذُكرَ ذَلكَ لرَسُول اللَّه ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَلَيْسَ قَدْ صَامَ بَعْدَهُ رَمَضَانَ، وَصَلَّى ستَّةَ آلاَف ركْعَة، أَوْ كَذَا وكَذَا ركْعَةً صَلاَةَ السُّنَّة.

٨٣٨١ - (حَدَّثَنَا) يَزيدُ - يَعْني ابْنَ هَارُونَ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرو، عَنْ أَبي سَلَمَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْد اللَّه، أَنَّ رَجُلَيْن منْ بَلِيٍّ وَهُمْ حَيٌّ منْ قُضَاعَةَ قَدَمُوا.

٨٣٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بشْر، حَدَّثَنَا هشَامُ بْنُ عُرْوَةَ حَدَّثَني وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ مُحَمَّد بْن عَمْرو بْن عَطَاء، عَنْ سَلَمَةَ بْن الأَزْرَق قَالَ تُوُفِّيَ بَعْضُ كُتَّان مَرْوَانَ، فَشَهدَهَا النَّاسُ وَشَهدَهَا أَبُو هُرَيْرَةَ وَمَعَهَا نسَاءٌ يَبْكينَ فَأَمَرَهُنَّ مَرْوَانُ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: دَعْهُنَّ، فَإنَّهُ مَرَّ عَلَى رَسُول اللَّه ﷺ جَنَازَةٌ مَعَهَا بَوَّاكٌ فَنَهَرَهُنَّ عُمَرُ رَحمَهُ اللَّهُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ دَعْهُنَّ فَإنَّ النَّفْسَ مُصَابَةٌ وَالْعَيْنَ دَامعَةٌ وَالْعَهْدَ حَديثٌ. [راجع: ٧٦٧٧]

٨٣٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بشْر، حَدَّثَنَا مسْعَرٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلك بْنُ عُمَيْر، عَنْ مُوسَى بْن طَلْحَةَ، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَأَنْذرْ عَشيرَتَكَ الأَقْرَبينَ﴾ جَعَلَ يَدْعُو بُطُونَ قُرَيْش بَطْنًا بَطْنًا، يَا بَني فُلاَن، أَنْقذُوا أَنْفُسَكُمْ منَ النَّار، حَتَّى انْتَهَى إلَى فَاطمَةَ فَقَالَ: يَا فَاطمَةُ ابْنَةَ مُحَمَّد أَنْقذي نَفْسَكِ منَ النَّار، لاَ أَمْلكُ لَكُمْ منَ اللَّه شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَحمًا سَأَبُلُّهَا بلاَلَهَا. [انظر: ٨٧١١، ١٠٧٣٦]

٨٣٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بشْر، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبي زُرْعَةَ، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ نَبيُّ اللَّه ﷺ لبلاَل، عنْدَ صَلاَة الْفَجْر: يَا بلاَلُ، أَخْبرْني بأَرْجَى عَمَل عَملْتَهُ منْفَعَةً في الإسْلاَم؟ فَإنِّي قَدْ سَمعْتُ [اللَّيْلَةَ] خَشْفَ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ في الْجَنَّة. قَالَ: مَا عَملْتُ يَا رَسُولَ اللَّه في الإسْلاَم عَملاً أَرْجَى عنْدي منْفَعَةً منْ أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طُهُورًا تَامًّا قَطُّ في سَاعَة منْ لَيْل أَوْ نَهَار، إلاَّ صَلَّيْتُ بذَلكَ الطُّهُور لرَبِّي مَا كُتبَ لي أَنْ أُصَلِّيَ. [انظر: ٩٦٧٠]

٨٣٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَزيدَ بْن عَبْد الْمَلك - يَعْني النَّوْفَليَّ - قال[3]: أَبي ذَكَرَهُ عَنْ سَعيد بْن أَبي سَعيد الْمَقْبُريِّ، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَفْضَى بيَده إلَى ذَكَره، لَيْسَ دُونَهُ سترٌ، فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْه الْوُضُوءُ.

٨٣٨٦ - [حَدَّثَنَا عبد الله]، حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارجَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَزيدَ بْن عَبْد الْمَلك، عَنْ أَبيه، عَنْ سَعيد الْمَقْبُريِّ، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ مثْلَهُ.

٨٣٨٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَزيدَ (بْن) عَبْد الْمَلك، عَنْ أَبيه، عَنْ سَعيد بْن أَبي سَعيد، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: أَكْثرُوا منْ قَوْل لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إلاَّ بالله، فَإنَّهَا كَنْزٌ منْ كُنُوز الْجَنَّة.

٨٣٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَزيدَ، عَنْ أَبيه، عَنْ جُبَيْر بْن أَبي صَالح - وكَانَ يُقَالُ لَهُ (ابْنُ بُقَيْلَة) - عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: ثَمَنُ الْجريسَة حَرَامٌ، وَآكلُهَا حَرَامٌ.

٨٣٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَن، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ وَأُرَاهُ قَالَ: وَأُرَاهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: لَيَنْتَهينَّ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إلَى السَّمَاء في الصَّلاَة، أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ. [انظر: ٨٧٨٨]

٨٣٩٠ - حَدَّثَنَا (٢/٣٣٤) أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَن، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: أَلاَ منْ رَجُل يَأْخُذُ (مما) فَرَضَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ كَلمَةً أَوْ كَلمَتَيْن أَوْ ثَلاَثًا أَوْ أَرْبَعًا أَوْ خَمْسًا، فَيَجْعَلُهُنَّ في طَرَف ردَائه فَيَتَعَلَّمُهُنَّ وَيُعَلِّمُهُنَّ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّه قَالَ: فَابْسُطْ ثَوْبَكَ، قَالَ: فَبَسَطْتُ ثَوْبي، فَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّه ﷺ ثُمَّ قَالَ: ضُمَّ إلَيْكَ، فَضَمَمْتُ ثَوْبي إلَى صَدْري، فَإنِّي لاَ أَرْجُو أَنْ لاَ أَكُونَ نَسيتُ حَديثًا سَمعْتُهُ منْهُ بَعْدُ. [انظر: ٩٥١٣]

٨٣٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن - يَعْني ابْنَ عَبْد اللَّه ابْن دينَار - عَنْ زَيْد بْن أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاء بْن يَسَار، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: ضرْسُ الْكَافر مثْلُ أُحُد، وَفَخذُهُ مثْلُ الْبَيْضَاء، وَمَقْعَدُهُ منَ النَّار كَمَا بَيْنَ (قُدَيْد) وَمَكَّةَ، وَكَثَافَةُ جلْده اثْنَانَ وَأَرْبَعُونَ ذرَاعًا بذرَاع الْجَبَّار. [انظر: ١٠٩٤٤]

٨٣٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ أَبيه، عَنْ أَبي صَالح، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: إنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بالْكَلمَة منْ رضْوَان اللَّه، لاَ يُلْقي لَهَا بَالاً يَرْفَعُهُ اللَّهُ بهَا دَرَجَات، وَإنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بالْكَلمَة منْ سَخَط اللَّه لاَ يُلْقي لَهَا بَالاً يَهْوي بهَا في جَهَنَّمَ.

٨٣٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامر الْعَقَديُّ، عَنْ مُحَمَّد بْن عَمَّار كَشْكَاش قَالَ: سَمعْتُ سَعيدًا الْمَقْبُريَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: خَيْرُ الْكَسْب كَسْبُ يَد الْعَامل إذَا نَصَحَ. [انظر: ٨٦٧٦]

٨٣٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامر، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ نُعَيْم بْن عَبْد اللَّه الْمُجْمر، أَنَّهُ رَقيَ إلَى أَبي هُرَيْرَةَ عَلَى ظَهْر الْمَسْجد وَهُوَ يَتَوَضَّأُ فَرَفَعَ في عَضُدَيْه، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: إنِّي سَمعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: إنَّ أُمَّتي يَوْمَ الْقيَامَة هُمُ الْغُرُّ الْمُحَجَّلُونَ منْ آثَار الْوُضُوء، (فَمَنِ اسْتَطَاعَ منْكُمْ أَنْ يُطيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ).

فَقَالَ نُعَيْمٌ: لاَ أَدْري قَوْلُهُ: (مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يُطيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ) منْ قَوْل رَسُول اللَّه ﷺ أَوْ منْ قَوْل أَبي هُرَيْرَةَ. [انظر: ٩١٨٤، ١٠٧٨٨]

٨٣٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامر، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْعَلاَء بْن عَبْد الرَّحْمَن، عَنْ أَبيه، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: تَدْرُونَ مَنِ الْمُفْلسُ؟ قَالُوا: الْمُفْلسُ فينَا يَا رَسُولَ اللَّه مَنْ لاَ درْهَمَ لَهُ وَلاَ دينَارَ وَلاَ مَتَاعَ، قَالَ: الْمُفْلسُ منْ أُمَّتي يَوْمَ الْقيَامَة مَنْ يَأْتي بصَلاَة وَصيَام وَزَكَاة، وَيَأْتي قَدْ شَتَمَ عرْضَ هَذَا وَقَذَفَ هَذَا وَأَكَلَ مَالَ هَذَا وَضَرَبَ هَذَا، فَيُقْعَدُ

فَيَقْتَصُّ هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ، أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ -يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ-: (فَيُقَصُّ).

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: (قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ). [راجع: ٨٠١٦]

٨٣٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ مَا طَمِعَ فِي الْجَنَّةِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ مَا قَنَطَ مِنَ الْجَنَّةِ أَحَدٌ.

خَلَقَ اللَّهُ مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَوَضَعَ رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ خَلْقِهِ يَتَرَاحَمُونَ بِهَا، وَعِنْدَ اللَّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ رَحْمَةً. [انظر: ٩١٥٣، ١٠٢٨٥]

٨٣٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبَّاسٍ -مَوْلًى (عَبْلَةَ) بِنْتِ طَلْقٍ الْغِفَارِيِّ- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُطَوِّقَ حَبِيبَهُ طَوْقًا مِنْ نَارٍ فَلْيُطَوِّقْهُ طَوْقًا مِنْ ذَهَبٍ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسَوِّرَ حَبِيبَهُ سِوَارًا مِنْ نَارٍ فَلْيُسَوِّرْهُ بِسِوَارٍ مِنْ ذَهَبٍ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُحَلِّقَ حَبِيبَهُ حَلْقَةً مِنْ نَارٍ فَلْيُحَلِّقْهُ حَلْقَةً مِنْ ذَهَبٍ، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِالْفِضَّةِ الْعَبُوا بِهَا لَعِبًا، الْعَبُوا بِهَا لَعِبًا. [انظر: ٨٨٩٧]

٨٣٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ وَرْدَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ. [راجع: ٨٠١٥]

٨٣٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ وَسُرَيْجٌ قَالاَ: ثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ (٢/٣٣٥) مُؤْمِنٍ إِلاَّ وَأَنَا أَوْلَى بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ هَلَكَ وَتَرَكَ مَالاً فَلْيَرِثْهُ عَصَبَتُهُ مَنْ كَانُوا، وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيَاعًا فَلْيَأْتِنِي فَأَنَا مَوْلاَهُ.

٨٤٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَقَامَ الصَّلاَةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، فَإِنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، هَاجَرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلاَ نُخْبِرُ النَّاسَ؟ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ، بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَسَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ وَسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ (وَفَوْقَهُ) عَرْشُ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ، أَوْ تَتَفَجَّرُ، أَنْهَارُ الْجَنَّةِ -شَكَّ أَبُو عَامِرٍ-. [انظر عبدالرحمن بن ابي عمرة او عطاء بن يسار: ٨٤٠١، ٨٤٠٢، ٨٤٥٥]

٨٤٠١- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَوِ ابْنِ أَبِي عَمْرَةَ، قَالَ فُلَيْحٌ: وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمْرَةَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: (تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ) وَقَالَ: (أَفَلاَ نُبَشِّرُ النَّاسَ بِذَلِكَ) قَالَ: ثُمَّ حَدَّثَنَا بِهِ)، فَلَمْ يَشُكَّ -يَعْنِي فُلَيْحًا- قَالَ: عَطَاءُ ابْنُ يَسَارٍ. [راجع: ٨٤٠٠]

٨٤٠٢- (حَدَّثَنَا) سُرَيْجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَهُ. وَقَالَ: وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَتَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ. [راجع: ٨٤٠٠]

٨٤٠٣- حَدَّثَنَا (١) أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: الشَّيْخُ يَكْبَرُ وَيَضْعُفُ جِسْمُهُ وَقَلْبُهُ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَيْنِ: طُولِ الْعُمُرِ وَالْمَالِ. [انظر: ٨٤٣٧، ٨٤٥٣]

٨٤٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ وَسُرَيْجٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ (لَيَتَرَاءَوْنَ) فِيهَا (قَالَ سُرَيْجٌ: الْجَنَّةَ لَيَتَرَاءَوْنَ فِيهَا) كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ، الْكَوْكَبَ الشَّرْقِيَّ وَالْكَوْكَبَ الْغَرْبِيَّ الْغَابِرَ فِي الأُفُقِ الطَّالِعَ فِي تَفَاضُلِ الدَّرَجَاتِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُولَئِكَ النَّبِيُّونَ؟ قَالَ: بَلَى، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، أَقْوَامٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ (وَقَالَ سُرَيْجٌ: أَقْوَامٌ آمَنُوا بِاللَّهِ). [انظر: ٨٤٥٢]

٨٤٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا يُصِيبُ الْمَرْءَ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ وَلاَ وَصَبٍ، وَلاَ هَمٍّ وَلاَ حُزْنٍ، وَلاَ غَمٍّ وَلاَ أَذًى، حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا، إِلاَّ كَفَّرَ اللَّهُ، عَنْهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ. [انظر: ١١١٥٨]

٨٤٠٦- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ (نَبْهَانَ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَ لَهُ ثَلاَثُ بَنَاتٍ، فَصَبَرَ عَلَى لأْوَائِهِنَّ وَضَرَّائِهِنَّ وَسَرَّائِهِنَّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُنَّ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَوْ ثِنْتَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَوْ ثِنْتَانِ. فَقَالَ رَجُلٌ: أَوْ وَاحِدَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَوْ وَاحِدَةٌ.

٨٤٠٧- حَدَّثَنَا (بَكْرٌ) بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَلْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ لِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى (٢) كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ تَحْتَ الْعَرْشِ! قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، قَالَ: أَنْ تَقُولَ: لاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ قَالَ أَبُو بَلْجٍ: وَأَحْسَبُ أَنَّهُ قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: أَسْلَمَ عَبْدِي وَاسْتَسْلَمَ.

قَالَ: فَقُلْتُ لِعَمْرٍو. قَالَ أَبُو بَلْجٍ: قَالَ عَمْرٌو: قُلْتُ لأَبِي هُرَيْرَةَ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ؟ فَقَالَ: لاَ، إِنَّهَا فِي سُورَةِ الْكَهْفِ ﴿وَلَوْلاَ إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ﴾. [راجع: ٧٩٥٣]

٨٤٠٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ

النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ رَجُلاً كَانَ يَبِيعُ الْخَمْرَ فِي سَفِينَةٍ وَكَانَ يَشُوبُهُ بِالْمَاءِ، وَكَانَ مَعَهُ فِي السَّفِينَةِ قِرْدٌ، قَالَ: فَأَخَذَ الْكِيسَ وَفِيهِ الدَّنَانِيرُ، قَالَ: فَصَعِدَ (الزَّوْرَ)، يَعْنِي الدَّقَلَ، فَفَتَحَ الْكِيسَ، فَجَعَلَ يُلْقِي فِي الْبَحْرِ (٣٣٦/٢) دِينَارًا وَفِي السَّفِينَةِ دِينَارًا وَفِي [الْبَحْرِ دِينَارًا وَفِي السَّفِينَةِ دِينَارًا] حَتَّى لَمْ يَبْقَ فِيهِ شَيْءٌ. [راجع: ٨٠٤١]

٨٤٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، -يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ- قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ الْمُقَدَّمُ وَشَرُّهَا الْمُؤَخَّرُ، وَشَرُّ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْمُقَدَّمُ وَخَيْرُهَا الْمُؤَخَّرُ. [انظر: ٨٦٢٩، ٨٧٨٤]

٨٤١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بن مسلم، إِسْمَاعِيلُ -يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ- عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ لأَبِي هُرَيْرَةَ: أَهَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِكُمْ؟ قَالَ: وَمَا أَنْكَرْتَ مِنْ صَلاَتِي؟ قَالَ: قُلْتُ: أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ: نَعَمْ وَأَوْجَزُ، قَالَ: وَكَانَ قِيَامُهُ قَدْرَ مَا يَنْزِلُ الْمُؤَذِّنُ مِنَ الْمَنَارَةِ، وَيَصِلُ إِلَى الصَّفِّ. [انظر: ٨٨٧٥، ٩٦٣٥، ١٠٠٩٩، ١٠٤٤٧]

٨٤١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَخْرُجُ عُنُقٌ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا، (وَأُذُنَانِ) يَسْمَعُ بِهِمَا، وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ فَيَقُولُ: إِنِّي وُكِّلْتُ بِثَلاَثَةٍ، بِكُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ، وَبِكُلِّ مَنِ ادَّعَى مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ، وَالْمُصَوِّرِينَ.

٨٤١٢ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كَيْفَ بِكُمْ إِذَا نَزَلَ فِيكُمُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ. [راجع: ٧٦٦٦]

٨٤١٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ، لاَ وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ، لاَ وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ، قَالُوا: وَمَنْ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: جَارٌ لاَ يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ، قِيلَ: وَمَا بَوَائِقُهُ؟ قَالَ: شَرُّهُ. [راجع: ٧٨٦٥]

٨٤١٤ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَبُو مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي أَخْذَ الأُمَمِ قَبْلَهَا شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ. قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمَا فَعَلَتْ فَارِسُ وَالرُّومُ؟ قَالَ: وَمَا النَّاسُ إِلاَّ أُولَئِكَ. [راجع: ٨٢٩١]

٨٤١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ(١)، حَدَّثَنِي أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مُوسَى ابْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى أَعْرَابِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَرْنَبٍ قَدْ شَوَاهَا وَمَعَهَا صِنَابُهَا وَأُدْمُهَا، فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَأَمْسَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَأْكُلْ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَأْكُلُوا، فَأَمْسَكَ الأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَأْكُلَ؟ قَالَ: إِنِّي أَصُومُ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، قَالَ: إِنْ كُنْتَ صَائِمًا فَصُمِ الأَيَّامَ الْغُرَّ. [انظر: ٨٥٤١]

٨٤١٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الأَوَاخِرَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ اعْتَكَفَ عِشْرِينَ. [انظر: ٨٦٤٧، ٩٢٠١]

٨٤١٧ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ -وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ- قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِطَعَامٍ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ فَقَالَ لأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: (ادْنُوَا) فَكُلاَ، قَالاَ: إِنَّا صَائِمَانِ، قَالَ: ارْحَلُوا لِصَاحِبَيْكُمْ، اعْمَلُوا لِصَاحِبَيْكُمْ.

٨٤١٨ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى -يَعْنِي ابْنَ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ- عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَسْرَعُ قَبَائِلِ الْعَرَبِ فَنَاءً قُرَيْشٌ، وَيُوشِكُ أَنْ تَمُرَّ الْمَرْأَةُ بِالنَّعْلِ فَتَقُولَ: إِنَّ هَذَا نَعْلُ قُرَشِيٍّ.

٨٤١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا قُطْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَجِدُ مِنْ شَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ ذَا الْوَجْهَيْنِ. [انظر: ٩١٦٠، ١٠٤٣٢]

٨٤٢٠ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ (٣٣٧/٢) اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَرَقَ عَبْدُ أَحَدِكُمْ فَلْيَبِعْهُ وَلَوْ بِنَشٍّ. [انظر: ٨٤٣٢، ٨٦٥٦، ٩٠١٨]

٨٤٢١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَخَمْسِينَ، خَرَجْتُ مَعَ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الأَشَجِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ اشْتَرَى طَعَامًا فَلاَ يَبِعْهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ. [راجع: ٨٣٤٧]

٨٤٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ. [راجع: ٨٣٢١]

٨٤٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعَفَّانُ قَالاَ: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ فَأَعْطُوا الإِبِلَ حَقَّهَا، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْجَدْبِ فَأَسْرِعُوا السَّيْرَ، وَإِذَا أَرَدْتُمُ التَّعْرِيسَ فَتَنَكَّبُوا عَنِ الطَّرِيقِ. [انظر: ٨٩٠٥]

قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ، قال: أَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ. [انظر: ٨٩٩٠]

٨٤٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَفِرُّ مِنَ الْبَيْتِ، إِنْ يُسْمَعْ سُورَةُ الْبَقَرَةِ تُقْرَأُ فِيهِ. [راجع: ٧٨٠٨]

٨٤٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا سَالِمٌ، أَبُو جُمَيْعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عُطَارِدًا التَّمِيمِيَّ كَانَ يُقِيمُ حُلَّةَ حَرِيرٍ، فَلَوِ اشْتَرَيْتَهَا فَلَبِسْتَهَا إِذَا جَاءَكَ وُفُودُ النَّاسِ؟ قَالَ: فَقَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ.

٨٤٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لأَقْرَبُكُمْ صَلاَةً بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقْنُتُ فِي الرَّكْعَةِ الأَخِرَةِ مِنْ صَلاَةِ الْعِشَاءِ الأَخِرَةِ، وَصَلاَةِ الصُّبْحِ بَعْدَمَا يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَيَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ وَيَلْعَنُ الْكُفَّارَ. [راجع: ٧٤٥٧]

٨٤٢٧ - حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ -يَعْنِي ابْنَ بِلاَلٍ- عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ سِتًّا: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالدَّجَّالَ، وَالدُّخَانَ، وَالدَّابَّةَ، وَخَاصَّةَ أَحَدِكُمْ، وَأَمْرَ الْعَامَّةِ. [انظر: ٨٨٣٦]

٨٤٢٨ - حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ -يَعْنِي ابْنَ بِلاَلٍ- عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يَنْبَغِي لِلصِّدِّيقِ أَنْ يَكُونَ لَعَّانًا. [انظر: ٨٧٦٨]

٨٤٢٩ - حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: سَعِّرْ. فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُرَخِّصُ، وَيَخْفِضُ وَلَكِنِّي لأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَيْسَ لأَحَدٍ عِنْدِي مَظْلِمَةٌ. [انظر: ٨٨٣٩]

٨٤٣٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ. [انظر: ٨٤٣٣، ٨٦٥٥]

٨٤٣١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا (أَبُو) عَوَانَةَ (ح).

وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أُحُدًا هَذَا (جَبَلٌ) يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ. [انظر: ٩٠١٣]

٨٤٣٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَرَقَ الْعَبْدُ قَبِعَهُ وَلَوْ بِنَشٍّ. يَعْنِي بِنِصْفِ أُوقِيَّةٍ. [انظر: ٨٤٢٠]

٨٤٣٣ - حَدَّثَنَا. [حديثٌ ملفقٌ من سابقه ولاحقه]

٨٤٣٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ -يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ- عَنْ مُحَمَّدٍ -يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيَنْزِلَنَّ الدَّجَّالُ خُوزَ وَكَرْمَانَ فِي سَبْعِينَ أَلْفًا، وُجُوهُهُمُ كَالْمَجَانِّ (٣٣٨/٢) الْمُطْرَقَةِ.

٨٤٣٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ إِلَى الْعِيدَيْنِ، رَجَعَ فِي غَيْرِ الطَّرِيقِ الَّذِي خَرَجَ فِيهِ.

٨٤٣٦ - (حَدَّثَنَا يُونُسُ)، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلاَلِي؟ الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلِّي. [راجع: ٧٢٣٠]

٨٤٣٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الشَّيْخَ -قَالَ يُونُسُ: أَظُنُّهُ، قَالَ: - يَهْرَمُ وَيَضْعُفُ جِسْمُهُ وَقَلْبُهُ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَيْنِ: طُولِ الْحَيَاةِ، وَحُبِّ الْمَالِ. [راجع: ٨٤٠٣]

٨٤٣٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالاَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ (ح)، (عَنْ) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبِي طُوَالَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ لاَ يَتَعَلَّمُهُ إِلاَّ لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَجِدْ عَرْفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

قَالَ سُرَيْجٌ فِي حَدِيثِهِ: -يَعْنِي رِيحَهَا.

٨٤٣٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: تُفْتَحُ الْبِلاَدُ وَالأَمْصَارُ فَيَقُولُ الرِّجَالُ لإِخْوَانِهِمْ: هَلُمُّوا إِلَى الرِّيفِ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، لاَ يَصْبِرُ عَلَى لأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ، إِلاَّ كُنْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَهِيدًا، أَوْ شَفِيعًا.

٨٤٤٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَبْلَ السَّاعَةِ سُنُونَ خَدَّاعَةٌ يُكَذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُصَدَّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ، وَيُخَوَّنُ فِيهَا الأَمِينُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ، وَيَنْطِقُ فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ.

قَالَ سُرَيْجٌ: (وَيَنْظُرُ) فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ.

٨٤٤١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنَّ فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ فَنَفَخْتُهُمَا فَرُفِعَا، فَأَوَّلْتُ أَنَّ أَحَدَهُمَا مُسَيْلِمَةُ وَالآخَرَ الْ، عَنْسِيٌّ. [انظر: ٨٥١١]

٨٤٤٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: وَحَدَّثَنِي بُكَيْرٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قال: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْثٍ فَقَالَ إِنْ وَجَدْتُمْ فُلاَنًا وَفُلاَنًا لِرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ -فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ: إِنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحْرِقُوا فُلاَنًا وَفُلاَنًا بِالنَّارِ، فَإِنَّ النَّارَ لاَ يُعَذِّبُ بِهَا إِلاَّ اللَّهُ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا. [راجع: ٨٠٥٤]

٨٤٤٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ، وَلَكِنِ افْسَحُوا... يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ. [انظر: ١٠٢٧١]

٨٤٤٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَزِّمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعَةِ أَضُبٍّ عَلَيْهَا تَمْرٌ وَسَمْنٌ. فَقَالَ: كُلُوا فَإِنِّي أَعَافُهَا.

٨٤٤٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، (عَنْ أَبِي) الْمُهَزِّمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِسَخْلَةٍ جَرْبَاءَ قَدْ أَخْرَجَهَا أَهْلُهَا فَقَالَ: أَتَرَوْنَ هَذِهِ هَيِّنَةً عَلَى أَهْلِهَا؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: لَلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ هَذِهِ عَلَى أَهْلِهَا.

٨٤٤٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِ سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ قِيلَ لَهُ هَدِيَّةٌ أَكَلَ، وَإِنْ قِيلَ صَدَقَةٌ، قَالَ: كُلُوا، وَلَمْ يَأْكُلْ. [راجع: ٨٠٠١]

٨٤٤٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أُقِيمَتِ (٢/٣٣٩) الصَّلَاةُ وَعُدِّلَتِ الصُّفُوفُ، حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ وَانْتَظَرْنَا أَنْ يُكَبِّرَ انْصَرَفَ فَقَالَ: عَلَى مَكَانِكُمْ، فَدَخَلَ بَيْتَهُ وَمَكَثْنَا عَلَى هَيْئَتِنَا حَتَّى خَرَجَ إِلَيْنَا وَرَأْسُهُ يَنْطِفُ وَقَدِ اغْتَسَلَ. [راجع: ٧٢٣٧]

٨٤٤٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قال أبي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ فَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاهُ: إِذَا أَتَيْتَ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ، لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنَّا، فَلَقِيَ اللَّهَ فَتَجَاوَزَ، عَنْهُ. [راجع: ٧٥٦٩]

٨٤٤٩ - حَدَّثَنَا فَزَارَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ قَدْ كَانَ فِيمَا مَضَى قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ نَاسٌ يُحَدَّثُونَ، وَإِنَّهُ إِنْ كَانَ فِي أُمَّتِي هَذِهِ مِنْهُمْ أَحَدٌ فَإِنَّهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ.

٨٤٥٠ - و حَدَّثَنَاهُ يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَهُ مُرْسَلًا.

٨٤٥١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: (حَدَّثَنِي) ابْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَوَضَّأُ إِلَى جَنْبِ قَصْرٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا. وَعُمَرُ رَحِمَهُ اللَّهُ حِينَ يَقُولُ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ عِنْدَهُ مَعَ الْقَوْمِ. فَبَكَى عُمَرُ حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَعَلَيْكَ بِأَبِي أَنْتَ - أَغَارُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟.

٨٤٥٢ - حَدَّثَنَا فَزَارَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي فُلَيْحٌ، عَنْ هِلَالٍ - يَعْنِي ابْنَ عَلِيٍّ - عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَرَاءَوْنَ، أَوْ تَرَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ الْغَابِرَ فِي الْأُفُقِ، وَالطَّالِعَ فِي تَفَاضُلِ الدَّرَجَاتِ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُولَئِكَ النَّبِيُّونَ؟ قَالَ: بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، وَأَقْوَامٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ. [راجع: ٨٤٠٤]

٨٤٥٣ - حَدَّثَنَا فَزَارَةُ، أنبأنا فُلَيْحٌ (ح).

وَسُرَيْجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الشَّيْخُ يَكْبَرُ وَيَضْعُفُ جِسْمُهُ، وَقَلْبُهُ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ: طُولِ الْحَيَاةِ، وَحُبِّ الْمَالِ.

وَقَالَ سُرَيْجٌ: حُبِّ الْحَيَاةِ، وَحُبِّ الْمَالِ. [راجع: ٨٤٠٣]

٨٤٥٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ.

٨٤٥٥ - حَدَّثَنَا فَزَارَةُ بْنُ عَمْرٍو، أَخْبَرَنِي فُلَيْحٌ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، فَإِنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، هَاجَرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نُبَشِّرُ النَّاسَ بِذَلِكَ؟ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِئَةَ دَرَجَةٍ، أَعَدَّهَا لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَسَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهَا أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ، وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ. [راجع: ٨٤٠٠]

٨٤٥٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ - يَعْنِي بْنَ الْهَادِ - عَنْ عَمْرِو بْنِ فُهَيْدِ بْنِ مُطَرِّفٍ الْغِفَارِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ عُدِيَ عَلَى مَالِي؟ قَالَ: فَانْشُدِ اللَّهَ، قَالَ: فَإِنْ أَبَوْا عَلَيَّ؟ قَالَ: فَانْشُدِ اللَّهَ، قَالَ: فَإِنْ أَبَوْا عَلَيَّ، قَالَ: فَانْشُدِ اللَّهَ، قَالَ: فَإِنْ أَبَوْا عَلَيَّ، قَالَ: فَقَاتِلْ، فَإِنْ قُتِلْتَ فَفِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ قَتَلْتَ فَفِي النَّارِ. [انظر: ٨٤٥٧، ٨٧٠٩]

٨٤٥٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ (ح) بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ فُهَيْدٍ الْغِفَارِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٨٤٥٦]

٨٤٥٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: شَكَا أَصْحَابُ النَّبِيِّ (٢/٣٤٠) ﷺ إِلَيْهِ مَشَقَّةَ السُّجُودِ عَلَيْهِمْ إِذَا تَفَرَّجُوا. (فَقَالَ): اسْتَعِينُوا بِالرُّكَبِ، قَالَ ابْنُ عَجْلَانَ: وَذَلِكَ أَنْ يَضَعَ (مِرْفَقَيْهِ) عَلَى رُكْبَتَيْهِ إِذَا أَطَالَ السُّجُودَ وَأَعْيَا. [انظر: ٩٣٩٢]

٨٤٥٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ يَصْرِفُ اللَّهُ عَنِّي لَعْنَ قُرَيْشٍ وَشَتْمَهُمْ؟ يَسُبُّونَ مُذَمَّمًا وَأَنَا مُحَمَّدٌ.

٨٤٦٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ -يَعْنِي ابْنَ عَجْلاَنَ- عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يَجْتَمِعَانِ فِي النَّارِ اجْتِمَاعًا يَضُرُّ أَحَدَهُمَا: مُسْلِمٌ قَتَلَ كَافِرًا، ثُمَّ سَدَّدَ الْمُسْلِمُ أَوْ قَارَبَ، وَلاَ يَجْتَمِعَانِ فِي جَوْفِ عَبْدٍ: غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ، وَلاَ يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ عَبْدٍ: الإِيمَانُ، وَالشُّحُّ. [راجع: ٧٥٦٥]

٨٤٦١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجَتِ امْرَأَتَانِ وَمَعَهُمَا صَبِيَّانِ فَعَدَا الذِّئْبُ عَلَى أَحَدِهِمَا، فَأَخَذَتَا يَخْتَصِمَانِ فِي الصَّبِيِّ الْبَاقِي، فَاخْتَصَمَتَا إِلَى دَاوُدَ فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى مِنْهُمَا، فَمَرَّتَا عَلَى سُلَيْمَانَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: فَكَيْفَ أَمَرَكُمَا؟ فَقَصَّتَا عَلَيْهِ الْقِصَّةَ، فَقَالَ: ائْتُونِي بِالسِّكِّينِ أَشُقُّ الْغُلاَمَ بَيْنَكُمَا، فَقَالَتِ الصُّغْرَى: أَتَشُقُّهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَتْ: لاَ تَفْعَلْ حَظِّي مِنْهُ لَهَا، فَقَالَ: هُوَ ابْنُكِ فَقَضَى بِهِ لَهَا.

٨٤٦٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: نَبِيٌّ لاَ أَقُولُ إِلاَّ حَقًّا، الْبَعْضُ أَصْحَابِهِ: إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَبِيٌّ لاَ أَقُولُ إِلاَّ حَقًّا. [انظر: ٨٧٠٨]

٨٤٦٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، غَيْرِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَكْثَرُونَ الأَسْفَلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلاَّ مَنْ قَالَ، هَكَذَا وَهَكَذَا.

٨٤٦٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ (الْعَجْلاَنِ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ فَقَالَ: أَنَا وَالَّذِينَ مَعِي، ثُمَّ الَّذِينَ عَلَى الأَثَرِ، ثُمَّ الَّذِينَ عَلَى الأَثَرِ، ثُمَّ كَأَنَّهُ رَفَضَ مَنْ بَقِيَ. [راجع: ٧٩٤٤]

٨٤٦٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَنْ يَزَالَ عَلَى هَذَا الأَمْرِ عِصَابَةٌ عَلَى الْحَقِّ لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ. [راجع: ٨٢٥٧]

٨٤٦٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الذُّبَابَ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَفِي الآخَرِ شِفَاءٌ، فَإِذَا وَقَعَ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ، فَلْيَغْمِسْهُ، فَإِنَّهُ يَتَّقِي بِالَّذِي فِيهِ الدَّاءَ، ثُمَّ يُخْرِجُهُ.

٨٤٦٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أنه قَالَ: خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا.

٨٤٦٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَحَجَّاجٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ (ابْنِ) عُبَيْدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَتَوَضَّأُ أَحَدُكُمْ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ وَيُسْبِغُهُ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ لاَ يُرِيدُ إِلاَّ الصَّلاَةَ فِيهِ، إِلاَّ يَتَبَشْبَشُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، كَمَا يَتَبَشْبَشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِطَلْعَتِهِ. [راجع: ٨٠٥١]

٨٤٦٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، (حَدَّثَنَا) لَيْثٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَخِيهِ عَبَّادِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الأَرْبَعِ: مِنْ عِلْمٍ لاَ يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لاَ يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لاَ تَشْبَعُ، وَمِنْ دُعَاءٍ لاَ يُسْمَعُ. [انظر: ٨٧٦٥، ٢٨٤، ٩٨٢٨]

٨٤٧٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ، تُسَافِرُ لَيْلَةً، إِلاَّ وَمَعَهَا رَجُلٌ ذُو حُرْمَةٍ مِنْهَا. [راجع: ٧٢٢١]

٨٤٧١ - حَدَّثَنَا (٣٤١/٢) يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ، أَعَزَّ جُنْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ، فَلاَ شَيْءَ بَعْدَهُ. [راجع: ٨٠٥٣]

٨٤٧٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَحَجَّاجٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ (قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ) حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (وَقَالَ يُونُسُ) عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنَ الأَنْبِيَاءِ نَبِيٌّ إِلاَّ وَقَدْ أُعْطِيَ مِنَ الآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيتُ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيَّ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَبَعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٩٨٢٧]

٨٤٧٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ -يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ- عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: إِنَّ عَبْدِي الْمُؤْمِنَ عِنْدِي بِمَنْزِلَةِ كُلِّ خَيْرٍ، يَحْمَدُنِي وَأَنَا أَنْزِعُ نَفْسَهُ مِنْ بَيْنِ جَنْبَيْهِ. [انظر: ٨٧١٦]

٨٤٧٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي (كُلِّ) يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً. [راجع: ٧٧٨٠]

٨٤٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنِ اسْتَمَعَ إِلَى آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى كُتِبَ لَهُ حَسَنَةٌ مُضَاعَفَةٌ، وَمَنْ تَلاَهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٨٤٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سُفْيَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا طَلَعَ النَّجْمُ ذَا صَبَاحٍ رُفِعَتِ الْعَاهَةُ. [انظر: ٩٠٢٧]

٨٤٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، وَحَمَّادٌ، عَنْ عِسْلٍ، عَنْ عَطَاء، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ عَنِ السَّدْلِ، يَعْنِي فِي الصَّلَاةِ. [راجع: ٧٩٢١]

٨٤٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّه، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ الْفَضْلِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ مِنْ تَلْبِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ لَبَّيْكَ إِلَهَ الْحَقِّ. [انظر: ٨٦١٤، ١٠١٧٤]

٨٤٧٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِجِذْلِ شَوْكٍ فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ: لأُمِيطَنَّ هَذَا الشَّوْكَ عَنِ الطَّرِيقِ أَنْ لاَ يَعْثِرَ رَجُلاً مُسْلِمًا، قَالَ: فَغُفِرَ لَهُ. [راجع: ٧٨٢٨]

٨٤٨٠ - قَالَ، حَدَّثَنَاه عَفَّانُ بِهَذَا الإِسْنَاد، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي فِي أَيَّتِهِنَّ الْبَرَكَةُ.

٨٤٨١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ(ن)، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمَ فَقَالَ: إِنِّي قَدْ أَحْبَبْتُ فُلاَنًا فَأَحِبَّهُ، قَالَ: فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، قَالَ: ثُمَّ يُنَادِي فِي السَّمَاءِ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فُلاَنًا فَأَحِبُّوهُ، قَالَ: فَيُحِبُّونَهُ، قَالَ: ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الأَرْضِ فَإِذَا أَبْغَضَ فَمِثْلُ ذَلِكَ. [راجع: ٧٦١٤]

٨٤٨٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ طَاووس، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذَا -وَعَقَدَ وُهَيْبٌ تِسْعِينَ-. [انظر: ١٠٨٦٥]

٨٤٨٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ مُحَمَّد، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِه، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَلاَ تُكَبِّرُوا حَتَّى يُكَبِّرَ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَلاَ تَرْكَعُوا حَتَّى يَرْكَعَ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَلاَ تَسْجُدُوا حَتَّى يَسْجُدَ، وَإِنْ صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ. [انظر: ٩٤٢٨، ٩٦٨٠]

٨٤٨٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ طَاووس، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيْدَ أَنَّ كُلَّ أُمَّةٍ أُوتُوا الْكِتَابَ(٣٤٢/٢) مِنْ قَبْلِنَا وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَهَذَا الْيَوْمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيه، فَهَدَانَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ، فَغَدًا لِلْيَهُودِ، وَبَعْدَ غَدٍ لِلنَّصَارَى، فَسَكَتَ فَقَالَ: حَقٌّ اللَّه عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ. [راجع: ٧٣٠٨]

٨٤٨٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ طَاووس، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيث، وَلاَ تَحَسَّسُوا، وَلاَ تَجَسَّسُوا، وَلاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَلاَ تَنَافَسُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّه إِخْوَانًا. [انظر: ١٠٩٦٢]

٨٤٨٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ الأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي. [راجع: ٧٣٣٠]

٨٤٨٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِد -يَعْنِي ابْنَ زِيَاد- حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْب قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ؛ رُؤْيَا الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. [راجع: ٧١٦٨]

٨٤٨٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْر، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: أَفْضَلُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الْمَفْرُوضَةِ صَلاَةٌ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، وَأَفْضَلُ الصِّيَامِ، بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ، شَهْرُ اللَّه الَّذِي تَدْعُونَهُ الْمُحَرَّمَ. [راجع: ٨٠١٣]

٨٤٨٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِد، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْب، حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّه سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَمَثَّلُ بِي.

قَالَ عَاصِمٌ: قَالَ أَبِي: (فَحَدَّثْتُ)ابْنَ عَبَّاس فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي قَدْ رَأَيْتُهُ، قَالَ: رَأَيْتَهُ؟ قُلْتُ: إِي وَاللَّه لَقَدْ رَأَيْتُهُ، قَالَ: فَذَكَرْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، قَالَ: إِنِّي وَاللَّه قَدْ ذَكَرْتُهُ وَنَعَتُّهُ فِي مِشْيَتِه، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاس: إِنَّهُ كَانَ يُشْبِهُهُ. [راجع: ٧١٦٨]

٨٤٩٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَالِسًا وَعِنْدَهُ غُلاَمٌ، فَقَامَ الْغُلاَمُ فَقَعَدَتْ فِي مَقْعَدِ الْغُلاَمِ، فَقَالَ لِي أَبِي: قُمْ عَنْ مَقْعَدِه إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْبَأَنَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسِه فَرَجَعَ إِلَيْه، فَهُوَ أَحَقُّ بِه.

غَيْرَ أَنَّ سُهَيْلاً قَالَ: لَمَّا أَقَامَنِي تَقَاصَرَتْ فِي نَفْسِي. [راجع: ٧٥٥٨]

٨٤٩١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّه بْنِ الأَشَجِّ، عَنْ عَجْلاَنَ أَبِي مُحَمَّد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ، وَلاَ يُكَلَّفُ مِنَ الْعَمَلِ مَا لاَ يُطِيقُ. [راجع: ٧٣٥٨]

٨٤٩٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ(بْنِ) أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: إِنَّ السُّنَّةَ لَيْسَ بِأَنْ لاَ يَكُونَ فِيهَا مَطَرٌ، وَلَكِنَّ السُّنَّةَ أَنْ تُمْطِرَ السَّمَاءُ وَلاَ تُنْبِتَ الأَرْضُ. [انظر: ٨٦٨٨، ٨٧٣٩]

٨٤٩٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَمْرٍو، عَنْ صَفْوَانَ -يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمٍ- عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ اللَّجْلاَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).

وَسُهَيْلٌ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ اللَّجْلاَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: لاَ يَجْتَمِعُ شُحٌّ وَإِيمَانٌ فِي قَلْبِ رَجُلٍ، وَلاَ يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّه وَدُخَانُ جَهَنَّمَ فِي وَجْهِ عَبْد.

قَالَ حَمَّادٌ: وَقَالَ أَحَدُهُمَا: الْقَعْقَاعُ بْنُ اللَّجْلَاجِ، وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّجْلَاجُ بْنُ الْقَعْقَاعِ. [راجع: ٧٤٧٤]

٨٤٩٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِمَّا تَدَاوَوْنَ بِهِ خَيْرٌ، فَفِي الْحِجَامَةِ. [انظر: ٩٤٦٦]

٨٤٩٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: قَدْ هَلَكَ النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ. [راجع: ٧٦٧١]

٨٤٩٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَهُوَ أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، قَالَ: تَعْبُدُ اللَّهَ، لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا (٢/٣٤٣) وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، قَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا شَيْئًا أَبَدًا، وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا.

٨٤٩٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى لَأْوَاءِ الْمَدِينَةِ وَجَهْدِهَا، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا، أَوْ شَهِيدًا، يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٧٨٥٢]

٨٤٩٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ، فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. [راجع: ٧٢٨٥]

٨٤٩٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ خُطْبَةٍ لَيْسَ فِيهَا شَهَادَةٌ، كَالْيَدِ الْجَذْمَاءِ. [راجع: ٨٠٠٤]

٨٥٠٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، الْعَطَّارُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْمُؤْمِنُ يَغَارُ، وَاللَّهُ يَغَارُ، وَمِنْ غَيْرَةِ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ شَيْئًا حَرَّمَ اللَّهُ [عَلَيْهِ]. [انظر: ٩٠١٦، ١٠٧٤٦، ١٠٩٤١، ١٠٩٦٣]

٨٥٠١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَتْ شَجَرَةٌ تُؤْذِي أَهْلَ الطَّرِيقِ، فَقَطَعَهَا رَجُلٌ فَنَحَّاهَا، عَنِ الطَّرِيقِ، فَدَخَلَ الْجَنَّةَ. [راجع: ٨٠٢٦]

٨٥٠٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَدْخُلُ فُقَرَاءُ الْمُسْلِمِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِنِصْفِ يَوْمٍ، وَهُوَ خَمْسُ مِائَةِ عَامٍ. [راجع: ٧٩٣٣]

٨٥٠٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا ابْنَ آدَمَ اعْمَلْ كَأَنَّكَ تَرَى وَعُدَّ نَفْسَكَ مَعَ الْمَوْتَى، وَإِيَّاكَ وَدَعْوَةَ الْمَظْلُومِ.

٨٥٠٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ يَكْتُبُونَ النَّاسَ عَلَى مَنَازِلِهِمْ، جَاءَ فُلَانٌ مِنْ سَاعَةِ كَذَا، جَاءَ فُلَانٌ مِنْ سَاعَةِ كَذَا، جَاءَ فُلَانٌ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، جَاءَ فُلَانٌ، فَأَدْرَكَ الصَّلَاةَ وَلَمْ يُدْرِكِ الْجُمُعَةَ، إِذَا لَمْ يُدْرِكِ الْخُطْبَةَ. [انظر: ١٠٣٦٥]

٨٥٠٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ- حَدَّثَنَا عَلِيُّ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ مُرْدًا بِيضًا، جِعَادًا مُكَحَّلِينَ أَبْنَاءَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ، عَلَى خَلْقِ آدَمَ سِتُّونَ ذِرَاعًا فِي سَبْعَةِ أَذْرُعٍ. [راجع: ٧٩٢٠]

٨٥٠٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ قَيْسٍ، وَحَبِيبٍ عَنْ عَطَاءِ ابْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: فِي كُلِّ صَلَاةٍ يُقْرَأُ فَمَا أَسْمَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى عَلَيْنَا أَخْفَيْنَا عَلَيْكُمْ. [راجع: ٧٤٩٤]

٨٥٠٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِكُلِّ بَنِي آدَمَ حَظٌّ مِنَ الزِّنَا، فَالْعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ وَزِنَاهُمَا النَّظَرُ، وَالْيَدَانِ تَزْنِيَانِ وَزِنَاهُمَا الْبَطْشُ، وَالرِّجْلَانِ يَزْنِيَانِ وَزِنَاهُمَا الْمَشْيُ، وَالْفَمُ يَزْنِي وَزِنَاهُ الْقُبَلُ، وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ. [انظر: ٨٩١٩، ١٠٩٣٣]

٨٥٠٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةُ يَهُودِيٍّ فَقَامَ، فَقِيلَ لَهُ يَا: رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا جَنَازَةُ يَهُودِيٍّ! فَقَالَ: إِنَّ لِلْمَوْتِ فَزَعًا. [راجع: ٧٨٤٧]

٨٥٠٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ أَوْ جَرَسٌ.

٨٥١٠ - حَدَّثَنَا (٢/٣٤٤) عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ أَحَدٍ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ. [انظر: ١٠٠١١، ١٠٤٣٠]

٨٥١١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنَّ فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ، فَنَفَخْتُهُمَا فَرُفِعَا، فَأُوِّلْتُ أَنَّ أَحَدَهُمَا مُسَيْلِمَةُ. [راجع: ٨٤٤١]

٨٥١٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ(١)، (حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا بَاتَ أَحَدُكُمْ وَفِي يَدِهِ غَمَرٌ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ، فَلاَ يَلُومَنَّ إِلاَّ نَفْسَهُ.

٨٥١٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنِ الْحَارِثِ ابْنِ مُخَلَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى رَجُلٍ جَامَعَ امْرَأَتَهُ فِي دُبُرِهَا. [راجع: ٧٦٧٠]

٨٥١٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ، أَلْجَمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٧٥٦١]

٨٥١٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ، (أَوِ الْمَفْرُوضَةِ)، صَلاَةُ اللَّيْلِ. [راجع: ٨٠١٣]

٨٥١٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، [عَنِ ابْنِ هُرْمُزَ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، نَادَى مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ (خُلُودٌ) فَلاَ مَوْتَ فِيهِ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ (خُلُودٌ) فَلاَ مَوْتَ فِيهِ. [انظر: ٨٨٩٨]

قَالَ: وَذَكَرَ لِي خَالِدُ بْنُ (يَزِيدَ)، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الزُّبَيْرِ يَذْكُرُ مِثْلَهُ، عَنْ جَابِرٍ وَعُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، إِلاَّ أَنَّهُ يُحَدِّثُ عَنْهُمَا: أَنَّ ذَلِكَ بَعْدَ الشَّفَاعَاتِ وَمَنْ يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ.

٨٥١٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سَوْدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا عَادَ الْمُسْلِمُ أَخَاهُ أَوْ زَارَهُ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: طِبْتَ وَطَابَ مَمْشَاكَ، وَتَبَوَّأْتَ فِي الْجَنَّةِ مَنْزِلاً. [راجع: ٨٣٠٨]

٨٥١٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَطَاعَ الْعَبْدُ رَبَّهُ وَسَيِّدَهُ فَلَهُ أَجْرَانِ.

قَالَ: فَلَمَّا أُعْتِقَ أَبُو رَافِعٍ بَكَى، فَقِيلَ لَهُ: مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: كَانَ لِي أَجْرَانِ فَذَهَبَ أَحَدُهُمَا.

٨٥١٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَجْتَمِعُ مَلاَئِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلاَئِكَةُ النَّهَارِ عِنْدَ صَلاَةِ الْفَجْرِ، وَصَلاَةِ الْعَصْرِ، فَإِذَا عَرَجَتْ مَلاَئِكَةُ النَّهَارِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جِئْنَاكَ مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ آتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَجِئْنَاكَ وَهُمْ يُصَلُّونَ فَإِذَا عَرَجَتْ مَلاَئِكَةُ اللَّيْلِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ قَالُوا: جِئْنَاكَ مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ آتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَجِئْنَاكَ وَهُمْ يُصَلُّونَ.

٨٥٢٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ، وَالْيَدَانِ تَزْنِيَانِ، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ. [انظر: ١٠٨٤١، ١٠٩٢٤]

٨٥٢١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، أَنَّ أَبَا حَصِينٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ ذَكْوَانَ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِّمْنِي عَمَلاً يَعْدِلُ الْجِهَادَ، قَالَ: لاَ أَجِدُهُ، قَالَ هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدًا فَتَقُومَ لاَ تَفْتُرَ، وَتَصُومَ لاَ تُفْطِرَ؟ قَالَ: لاَ أَسْتَطِيعُ.

قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّ فَرَسَ الْمُجَاهِدِ يَسْتَنُّ فِي طِوَلِهِ فَيُكْتَبُ لَهُ حَسَنَاتٍ. [انظر: ٩٤٧٧، ٩٩٢٢]

٨٥٢٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ (٣٤٥/٢) حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي جَدِّي أَبُو أُمِّي أَبُو حَبِيبَةَ، أَنَّهُ دَخَلَ الدَّارَ وَعُثْمَانُ مَحْصُورٌ فِيهَا، وَأَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَسْتَأْذِنُ عُثْمَانَ فِي الْكَلاَمِ فَأَذِنَ لَهُ، فَقَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّكُمْ تَلْقَوْنَ بَعْدِي فِتْنَةً وَاخْتِلاَفًا -أَوْ قَالَ: اخْتِلاَفًا وَفِتْنَةً- فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ مِنَ النَّاسِ: فَمَنْ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالأَمِينِ وَأَصْحَابِهِ، وَهُوَ يُشِيرُ إِلَى عُثْمَانَ بِذَلِكَ.

٨٥٢٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لِلرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ زَوْجَتَانِ مِنْ حُورِ الْعِينِ، عَلَى كُلِّ وَاحِدَةٍ سَبْعُونَ حُلَّةً، يُرَى مُخُّ سَاقِهَا مِنْ وَرَاءِ الثِّيَابِ. [راجع: ٧١٥٢]

- ٨٥٢٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلاً يَتْبَعُ حَمَامَةً، فَقَالَ: شَيْطَانٌ يَتْبَعُ شَيْطَانَةً.

٨٥٢٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ كَثِيرِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، ثُمَّ قَدْ حَرَّمَ عَلَيَّ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٨٥٢٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجُلاَسِ عُقْبَةُ بْنُ يَسَارٍ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ ابْنُ شَمَّاخٍ قَالَ: شَهِدْتُ مَرْوَانَ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ، كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْجَنَازَةِ؟ فَقَالَ: مَعَ الَّذِي قُلْتُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبُّهَا، وَأَنْتَ خَلَقْتَهَا، وَأَنْتَ هَدَيْتَهَا لِلإِسْلاَمِ، وَأَنْتَ قَبَضْتَ رُوحَهَا، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِسِرِّهَا وَعَلاَنِيَتِهَا، جِئْنَا شُفَعَاءَ فَاغْفِرْ لَهَا.

٨٥٢٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ مَرَّتَيْنِ، قَالُوا:

فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: إِنِّي لَسْتُ فِي ذَلِكَ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي، فَلاَ تُكَلِّفُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ الْعَمَلِ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ طَاقَةٌ.

٨٥٢٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنِ اتَّخَذَ كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ زَرْعٍ وَلاَ صَيْدٍ وَلاَ مَاشِيَةٍ، فَإِنَّهُ يُنْقَصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ.

قَالَ سُلَيْمٌ: وَأَحْسِبُهُ قَدْ قَالَ: وَالْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ.

٨٥٢٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَرَقَدٌ، عَنْ يَزِيدَ، أَخِي مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ أَكْذَبَ، أَوْ مِنْ أَكْذَبِ النَّاسِ الصَّبَّاغِينَ وَالصَّوَّاغِينَ.

وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً: إِنَّ مِنْ أَكْذَبِ. [راجع: ٧٩٠٧]

٨٥٣٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُصَلِّي الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ؟ فَقَالَ: أَوَكُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ. [راجع: ٧٥٩٥]

٨٥٣١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ (ح).

وَحَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتًا، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ فِي الدُّنْيَا عِنْدَ إِفْطَارِهِ، وَفَرْحَةٌ فِي الآخِرَةِ. [انظر: ١٠٥١٢، ١٠٦٣٩]

٨٥٣٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا عِسْلُ بْنُ سُفْيَانَ التَّمِيمِيُّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ السَّدْلِ فِي الصَّلاَةِ. [راجع: ٧٩٢١]

٨٥٣٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا (خُثَيْمٌ) - يَعْنِي ابْنَ عِرَاكٍ - عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فِي رَهْطٍ مِنْ قَوْمِهِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ بِخَيْبَرَ، وَقَدِ اسْتَخْلَفَ سِبَاعَ ابْنَ عُرْفُطَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقْرَأُ فِي صَلاَةِ الصُّبْحِ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى بِـ ﴿كهيعص﴾ وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ﴾ قَالَ: فَقُلْتُ لِنَفْسِي: وَيْلٌ لِفُلاَنٍ، إِذَا اكْتَالَ اكْتَالَ بِالْوَافِي (٣٤٦/٢) وَإِذَا كَالَ كَالَ بِالنَّاقِصِ، قَالَ: فَلَمَّا صَلَّى زَوَّدَنَا شَيْئًا حَتَّى أَتَيْنَا خَيْبَرَ، وَقَدِ افْتَتَحَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ قَالَ: فَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ فَأَشْرَكُونَا فِي سِهَامِهِمْ.

٨٥٣٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ جَارِ الْمَقَامِ، فَإِنَّ جَارَ الْمُسَافِرِ إِذَا شَاءَ أَنْ يَزُولَ زَالَ.

٨٥٣٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ لِرَسُولِهِ ﴿فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ اللاَّتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كُنْتُ أَنَا لأَسْرَعْتُ الإِجَابَةَ وَمَا ابْتَغَيْتُ الْعُذْرَ. [راجع: ٨٣٧٣]

٨٥٣٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلاَلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ آمَنَ بِي عَشَرَةٌ مِنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ، لآمَنَ بِي كُلُّ يَهُودِيٍّ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ. [انظر: ٨٧٣٥، ٩٣٧٧]

٨٥٣٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ شُرَيْحُ بْنُ هَانِئٍ: بَيْنَمَا أَنَا فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ إِذْ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لاَ يُحِبُّ رَجُلٌ لِقَاءَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلاَّ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَلاَ أَبْغَضَ رَجُلٌ لِقَاءَ اللَّهِ إِلاَّ أَبْغَضَ اللَّهُ لِقَاءَهُ، فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: لَئِنْ كَانَ مَا ذَكَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَقًّا لَقَدْ هَلَكْنَا فَقَالَتْ: إِنَّمَا الْهَالِكُ مَنْ هَلَكَ فِيمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ يُحِبُّ رَجُلٌ لِقَاءَ اللَّهِ إِلاَّ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَلاَ أَبْغَضَ رَجُلٌ لِقَاءَ اللَّهِ إِلاَّ أَبْغَضَ اللَّهُ لِقَاءَهُ. قَالَتْ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ ذَلِكَ فَهَلْ تَدْرِي لِمَ ذَلِكَ؟ إِذَا حَشْرَجَ الصَّدْرُ، وَطَمَحَ الْبَصَرُ، وَاقْشَعَرَّ الْجِلْدُ، وَتَشَنَّجَتِ الأَصَابِعُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ أَبْغَضَ لِقَاءَ اللَّهِ أَبْغَضَ اللَّهُ لِقَاءَهُ.

٨٥٣٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: رَغِمَ أَنْفُ [ثُمَّ] رَغِمَ أَنْفُ [ثُمَّ] رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أَحَدَهُمَا أَوْ كِلاَهُمَا (عِنْدَ) الْكِبَرِ لَمْ (يَدْخُلِ) الْجَنَّةَ.

٨٥٣٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَوْدِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: لاَ يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ (فِيهِ).

٨٥٤٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُوشِكُ أَنْ يَحْسِرَ الْفُرَاتُ، عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، يَقْتَتِلُ عَلَيْهِ النَّاسُ حَتَّى يُقْتَلَ مِنْ كُلِّ عَشَرَةٍ تِسْعَةٌ وَيَبْقَى وَاحِدٌ. [راجع: ٧٥٤٥]

٨٥٤١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أُتِيَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَرْنَبٍ قَدْ شَوَاهَا وَمَعَهَا صَابُهَا وَأُدْمُهَا، فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَمْسَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَأْكُلْ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَأْكُلُوا، فَأَمْسَكَ الأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَأْكُلَ؟ قَالَ: إِنِّي أَصُومُ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ، قَالَ: إِنْ كُنْتَ صَائِمًا فَصُمْ أَيَّامَ الْغُرِّ. [راجع: ٨٤١٥]

٨٥٤٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي إِلَى الشَّامِ، فَكَانَ أَهْلُ الشَّامِ يَمُرُّونَ بِأَهْلِ الصَّوَامِعِ فَيُسَلِّمُونَ عَلَيْهِمْ، فَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ تَبْدَؤُوهُمْ بِالسَّلاَمِ وَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهِ. [راجع: ٧٥٥٧]

٨٥٤٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلاَّ عَلَى الْفِطْرَةِ، حَتَّى يَكُونَ أَبَوَاهُ اللَّذَانِ يُهَوِّدَانِهِ(٢/٣٤٧)(أَوْ) يُنَصِّرَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُونَ الْبَهِيمَةُ، هَلْ تَكُونُ فِيهَا جَدْعَاءُ حَتَّى تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجْدَعُونَهَا؟ قَالَ رَجُلٌ: وَأَيْنَ هُمْ؟ قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ

قَالَ قَيْسٌ: مَا أَرَى ذَلِكَ الرَّجُلَ إِلاَّ كَانَ قَدَرِيًّا. [راجع: ٧٧٨٢]

٨٥٤٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفْقَ نِعَالِهِمْ إِذَا وَلَّوْا.

٨٥٤٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تُسَافِرِ امْرَأَةٌ مَسِيرَةَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ إِلاَّ مَعَ ذِي(مَحْرَمٍ).

٨٥٤٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَجُلاً أَعْتَقَ شِقْصاً مِنْ مَمْلُوكٍ، فَأَجَازَ النَّبِيُّ ﷺ عِتْقَهُ، وَغَرَّمَهُ بَقِيَّةَ ثَمَنِهِ. [راجع: ٧٤٦٢]

٨٥٤٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ وَجَدَ مَتَاعَهُ عِنْدَ مُفْلِسٍ بِعَيْنِهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. [انظر: ٨٩٨٣، ٩٣٠٩، ٩٣٣٦، ١٠٠٤٩، ١٠٣٣٧، ١٠٦٠٤]

٨٥٤٨ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ لِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ: مَا تَقُولُ فِي الْعُمْرَى؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْعُمْرَى جَائِزَةٌ. [انظر: ٩٥٤١، ١٠٠٥١، ١٠٣٥٠، ١٤٤٨١]

٨٥٤٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (أَنَّ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [قَالَ]: مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ يَمِيلُ لِإِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَحَدُ شِقَّيْهِ سَاقِطٌ. [راجع: ٧٩٢٣]

٨٥٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ النَّضْرِ ابْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أُمْطِرَ، أَوْ تَسَاقَطَ عَلَى أَيُّوبَ فَرَاشٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَلْتَقِطُ، فَأُوحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: يَا أَيُّوبُ أَلَمْ أُوَسِّعْ عَلَيْكَ؟ قَالَ: بَلَى، (وَلَكِنْ) لاَ غِنَى بِي عَنْ فَضْلِكَ. [راجع: ٨٠٢٥]

٨٥٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ النَّضْرِ ابْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى -يَعْنِي مِنَ الصُّبْحِ- رَكْعَةً، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى. [انظر: ١٠٧٦١]

٨٥٥٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ -أَوْ قَالَ: أَحَبُّ- إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ.

٨٥٥٣ - قَالَ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ مُنَادٍ يُنَادِي فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ: أَعْطِ مُنْفِقاً خَلَفاً، وَأَعْطِ أَوْ عَجِّلْ لِمُمْسِكٍ تَلَفاً.

٨٥٥٤ - قَالَ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ وَكَسْبِ الأَمَةِ. [راجع: ٧٨٣٨]

٨٥٥٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ، عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ مَعْرُوفٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ أَنْ لاَ أَنَامَ إِلاَّ عَلَى وَتْرٍ.

٨٥٥٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، الْعَتَكِيِّ وَهُوَ يَحْيَى بْنُ مَالِكٍ (وَقَالَ عَفَّانُ، مَرَّةً قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَيُّوبَ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ. [انظر: ٩٩٦٣، ١٠٧٤٣]

٨٥٥٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ وَأَبَانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ، وَأَجْهَدَ نَفْسَهُ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ، أَنْزَلَ أَوْ لَمْ يُنْزِلْ. [راجع: ٧١٩٧]

٨٥٥٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقَدَّمُوا يَيْنَ يَدَيْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلاَ يَوْمَيْنِ، إِلاَّ رَجُلٌ كَانَ صِيَامَهُ فَلْيَصُمْ. [راجع: ٧١٩٩]

٨٥٥٩ - قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَاناً وَاحْتِسَاباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.

قَالَ عَفَّانُ: (٢/٣٤٨) وَحَدَّثَنَا أَبَانُ فِي هَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ. [راجع: ٧١٧٠]

٨٥٦٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا عَامِرٌ -يَعْنِي الأَحْوَلَ- عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ فَمَضْمَضَ ثَلاَثًا، وَاسْتَنْشَقَ ثَلاَثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثًا، وَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلاَثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَوَضَّأَ قَدَمَيْهِ.

٨٥٦١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُثْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ. [راجع: ٤٧٢، ٥٢٧]

٨٥٦٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تَهْجُرُ امْرَأَةٌ فِرَاشَ زَوْجِهَا إِلاَّ لَعَنَتْهَا مَلاَئِكَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٧٤٦٥]

٨٥٦٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: إِيمَانٌ لاَ شَكَّ فِيهِ، وَغَزْوٌ لاَ غُلُولَ فِيهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ.

وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: وَحَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ تُكَفِّرُ خَطَايَا تِلْكَ السَّنَةِ. [راجع: ٧٥٠٢]

٨٥٦٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: ثَلاَثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَهُنَّ لاَ شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ. [راجع: ٧٥٠١]

٨٥٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ -يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ- عَنْ عِسْلٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ السَّدْلِ. [راجع: ٧٩٢١]

٨٥٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا بَلَغَهُ مَوْتُ النَّجَاشِيِّ صَلَّى عَلَيْهِ، وَصَفُّوا خَلْفَهُ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا. [راجع: ٧١٤٧]

٨٥٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَبْرِدُوا بِالصَّلاَةِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَوْرِ جَهَنَّمَ.

٨٥٦٨ - فِي كُلِّ صَلاَةٍ قِرَاءَةٌ، فَمَا أَسْمَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى عَلَيْنَا أَخْفَيْنَا عَلَيْكُمْ. [راجع: ٧٤٩٤]

٨٥٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ(ز)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلاَةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً أَوْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ صَلاَةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ. [راجع: ٧٤٥١]

٨٥٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلْيُفْرِغْ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ إِنَائِهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ. [راجع: ٧٢٨٠]

٨٥٧١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ -يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ- عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ رَجُلاً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسْلِفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ قَالَ: ائْتِنِي بِشُهَدَاءَ أُشْهِدُهُمْ، قَالَ: كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا قَالَ: ائْتِنِي بِكَفِيلٍ قَالَ: كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلاً، قَالَ: صَدَقْتَ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى، فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ الْتَمَسَ مَرْكَبًا يَقْدَمُ عَلَيْهِ لِلأَجَلِ الَّذِي كَانَ أَجَّلَهُ فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَبًا، فَأَخَذَ خَشَبَةً فَنَقَرَهَا وَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ وَصَحِيفَةً مِنْهُ إِلَى صَاحِبِهَا، ثُمَّ زَجَّجَ مَوْضِعَهَا ثُمَّ أَتَى بِهَا الْبَحْرَ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ قَدْ عَلِمْتَ أَنِّي اسْتَلَفْتُ مِنْ فُلاَنٍ أَلْفَ دِينَارٍ فَسَأَلَنِي كَفِيلاً، فَقُلْتُ: كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلاً فَرَضِيَ بِكَ، وَسَأَلَنِي شَهِيدًا، فَقُلْتُ: كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا فَرَضِيَ بِكَ، وَإِنِّي قَدْ جَهَدْتُ أَنْ أَجِدَ مَرْكَبًا أَبْعَثُ [إِلَيْهَا] إِلَيْهِ بِالَّذِي أَعْطَانِي فَلَمْ أَجِدْ مَرْكَبًا، وَإِنِّي اسْتَوْدَعْتُكَهَا، فَرَمَى بِهَا فِي الْبَحْرِ حَتَّى وَلَجَتْ فِيهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ يَنْظُرُ وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَطْلُبُ مَرْكَبًا يَخْرُجُ إِلَى بَلَدِهِ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرْكَبًا يَجِيءُ بِمَالِهِ، فَإِذَا بِالْخَشَبَةِ الَّتِي فِيهَا الْمَالُ فَأَخَذَهَا لأَهْلِهِ حَطَبًا، فَلَمَّا كَسَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ، ثُمَّ قَدِمَ (٣٤٩/٢) الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ تَسَلَّفَ مِنْهُ فَأَتَاهُ بِأَلْفِ دِينَارٍ وَقَالَ: وَاللَّهِ مَا زِلْتُ جَاهِدًا فِي طَلَبِ مَرْكَبٍ لآتِيَكَ بِمَالِكَ، فَمَا وَجَدْتُ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي أَتَيْتُ فِيهِ، قَالَ: هَلْ كُنْتَ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِشَيْءٍ؟ قَالَ: أَلَمْ أُخْبِرْكَ أَنِّي لَمْ أَجِدْ مَرْكَبًا قَبْلَ هَذَا الَّذِي جِئْتُ فِيهِ، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ أَدَّى عَنْكَ الَّذِي بَعَثْتَ بِهِ فِي الْخَشَبَةِ، فَانْصَرِفْ بِأَلْفِكَ رَاشِدًا.

٨٥٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الأَسْوَدِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، مَوْلَى شَدَّادٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ سَمِعَ رَجُلاً يَنْشُدُ فِي الْمَسْجِدِ ضَالَّةً فَلْيَقُلْ لَهُ: لاَ أَدَّاهَا اللَّهُ إِلَيْكَ، فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا. [انظر: ٩٤٣٨]

٨٥٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيُّ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ -يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ- عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَشَجِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ لِمَرْوَانَ: أَحَلَلْتَ بَيْعَ الرِّبَا؟ فَقَالَ مَرْوَانُ: مَا فَعَلْتُ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَحَلَلْتَ بَيْعَ الصُّكُوكِ وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّى يُسْتَوْفَى.

قَالَ: فَخَطَبَ النَّاسَ مَرْوَانُ فَنَهَى عَنْ بَيْعِهَا، قَالَ سُلَيْمَانُ: فَنَظَرْتُ إِلَى حَرَسِ مَرْوَانَ يَأْخُذُونَهَا مِنْ أَيْدِي النَّاسِ. [راجع: ٨٣٤٧]

٨٥٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي نُعْمَانُ -يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ الْجَزَرِيَّ- عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ (وَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ)، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ. [راجع: ٨٢٨٩]

٨٥٧٥ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ (وَهْبٍ)، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو -يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ- (أَن أَبَا يُونُسَ) مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ -حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَوْلاَ حَوَّاءُ لَمْ تَخُنْ أُنْثَى زَوْجَهَا الدَّهْرَ. [انظر: ٨٥٨١]

٨٥٧٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَسْوَدِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ النَّضْرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تُفْتَحُ الأَرْيَافُ فَيَأْتِي نَاسٌ إِلَى مَعَارِفِهِمْ فَيَذْهَبُونَ مَعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ -قَالَهَا مَرَّتَيْنِ.

٨٥٧٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ

يَجْتَمِعُ الإِيمَانُ وَالْكُفْرُ فِي قَلْبِ امْرِئٍ، وَلاَ يَجْتَمِعُ الصِّدْقُ وَالْكَذِبُ جَمِيعًا، وَلاَ تَجْتَمِعُ الْخِيَانَةُ وَالأَمَانَةُ جَمِيعًا.

٨٥٧٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ رَبِّه ابْنُ سَعِيد، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَدْخُلُ النَّارَ إِلاَّ شَقِيٌّ، قِيلَ وَمَنِ الشَّقِيُّ؟ قَالَ: الَّذِي لاَ يَعْمَلُ بِطَاعَةٍ، وَلاَ يَتْرُكُ لِلَّه مَعْصِيَةً.

٨٥٧٩ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوف، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْب أَخْبَرَنِي عَمْرٌو -يَعْنِي ابْنَ الْحَارِث- عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيب، أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَار حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَا أُحِبُّ أَنَّ أَحَدَكُمْ هَذَا ذَهَبًا أَنْفَقَ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ، فَيَمُرُّ بِي ثَلاَثَةٌ وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ، إِلاَّ شَيْئًا أَرْصُدُهُ لِدَيْنٍ.

٨٥٨٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا سَلاَمَانُ ابْنُ عَامِر، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ الأَصْبَحِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ، يُحَدِّثُونَكُمْ بِبِدَعٍ مِنَ الْحَدِيثِ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلاَ آبَاؤُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ، يَفْتِنُونَكُمْ.

٨٥٨١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ، سُلَيْمُ بْنُ جُبَيْر، مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَوْلاَ حَوَّاءُ لَمْ تَخُنْ أُنْثَى زَوْجَهَا. [راجع: ٨٥٧٥]

٨٥٨٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: كُلُّ ابْنِ آدَمَ أَصَابَ مِنَ الزِّنَا لاَ مَحَالَةَ، فَالْعَيْنُ زِنَاهَا النَّظَرُ، وَالْيَدُ زِنَاهَا اللَّمْسُ، وَالنَّفْسُ تَهْوَى وَتُحَدِّثُ، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ (٢/٣٥٠) وَيُكَذِّبُهُ الْفَرْجُ.

٨٥٨٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنَ الْمَغْرِب، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ مِنَ الْمَغْرِب آمَنَ النَّاسُ كُلُّهُمْ، وَذَلِكَ حِينَ لاَ يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا. [انظر: ٩١٦١، ١٠٨٦٩، ١٠٨٧١، ١٠٨٧٢]

٨٥٨٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: اكْلَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ خَيْرَ الْعَمَلِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ.

٨٥٨٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجُ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ [لِبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِب]: يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِب، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّه، يا بني هاشم، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّه يَا بَنِي عَبْدِ مَنَاف اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّه. . يَا أُمَّ الزُّبَيْرِ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ اشْتَرِيَا أَنْفُسَكُمَا مِنَ اللَّه، فَإِنِّي لاَ أَمْلِكُ لَكُمَا مِنَ اللَّه شَيْئًا، وَاسْأَلاَنِي مَا شِئْتُمَا. [انظر: ٩١٦٦، ٩٧٩٢]

٨٥٨٦ - وَبِإِسْنَاده، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ رَجُلاً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ: لأَتَصَدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِمَالِي. [قَالَ]: فَخَرَجَ بِه فَوَضَعَهُ فِي يَدِ زَانِيَة، فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ عَلَى فُلاَنَةَ الزَّانِيَةِ، ثُمَّ خَرَجَ بِمَالٍ(١) فَقَالَ أَيْضًا، فَوَضَعَهُ فِي يَدِ سَارِق، فَأَصْبَحَ أَهْلُ الْمَدِينَة يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ عَلَى فُلاَنٍ السَّارِقِ، (ثُمَّ) خَرَجَ بِمَالٍ أَيْضًا فَوَضَعَهُ فِي يَدِ رَجُلٍ غَنِيٍّ، وَقَالَ: لَوْ شِئْتُ لَقُلْتُ لاَ يَدْرِي حَيْثُ وَضَعَهُ، وَرَجَعَ الرَّجُلُ إِلَى نَفْسِه [فَقَالَ: وَضَعْتُ صَدَقَتِي عِنْدَ زَانِيَة، ثُمَّ وَضَعْتُهَا عِنْدَ سَارِق، ثُمَّ وَضَعْتُهَا عِنْدَ غَنِيٍّ] فَأُرِيَ فِي الْمَنَامِ؛ أَنَّ صَدَقَتَكَ قَدْ قُبِلَتْ، أَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا تَعِفُّ عَنْ زِنَاهَا، وَأَمَّا السَّارِقُ فَلَعَلَّهُ أَنْ يُغْنِيَهُ عَنِ السَّرِقَة، وَأَمَّا الْغَنِيُّ فَلَعَلَّهُ يَعْتَبِرُ فِي مَالِه. [راجع: ٨٢٦٥]

٨٥٨٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو صَخْر، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ قَالَ: مَنْ دَخَلَ مَسْجِدَنَا هَذَا لِيَتَعَلَّمَ خَيْرًا أَوْ لِيُعَلِّمَهُ كَانَ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّه، وَمَنْ دَخَلَهُ لِغَيْرِ ذَلِكَ كَانَ كَالنَّاظِرِ إِلَى مَا لَيْسَ لَهُ. [انظر: ٩٤٠٩، ١٠٨٦٢]

٨٥٨٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ، سُلَيْمُ بْنُ جُبَيْر -مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ- أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ كَانَ كَأَنَّ الشَّمْسَ تَجْرِي فِي جَبْهَتِه، وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَسْرَعَ فِي مَشْيَتِه مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ كَأَنَّمَا الأَرْضُ تُطْوَى لَهُ، إِنَّا لَنُجْهِدُ أَنْفُسَنَا وَإِنَّهُ لَغَيْرُ مُكْتَرِث. [انظر: ٨٩٣٠]

٨٥٨٩ - وَعَنْهُ ﷺ؛ أَعْطُوا الْعَامِلَ مِنْ عَمَلِه، فَإِنَّ عَامِلَ اللَّه لاَ يَخِيبُ.

٨٥٩٠ - وَبِإِسْنَاده عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ لُوطًا فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيد.

٨٥٩١ - وَبِإِسْنَاده عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ أنه قَالَ: أَيَفْرَحُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِه بِخَلِفَتَيْنِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: وَآيَتَانِ مِنْ كِتَابِ اللَّه فَيَخْرُجُ بِهِمَا إِلَى أَهْلِه خَيْرٌ لَهُ مِنْ خَلِفَتَيْنِ.

٨٥٩٢ - وَبِإِسْنَاده عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ [أَنَّهُ]: قَالَ لاَ يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ، وَلاَ يَدْعُو بِه مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ، إِلاَّ أَنْ يَكُونَ قَدْ وَثِقَ بِعَمَلِه، فَإِنَّهُ إِنْ مَاتَ أَحَدُكُمُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ، وَإِنَّهُ لاَ يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمْرُهُ إِلاَّ خَيْرًا.

٨٥٩٣ - وَبِإِسْنَاده عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ نَفْسٍ كُتِبَ عَلَيْهَا الصَّدَقَةُ كُلَّ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيه الشَّمْسُ، فَمِنْ ذَلِكَ أَنْ يَعْدِلَ بَيْنَ الاثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَأَنْ يُعِينَ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِه فَيَحْمِلَهُ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَيَرْفَعَ مَتَاعَهُ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَيُمِيطَ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَمْشِي إِلَى الصَّلاَةِ صَدَقَةٌ.

٨٥٩٤ - وَبِإِسْنَاده، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِه، لاَ يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِه الأُمَّةِ يَهُودِيٌّ، أَوْ نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلاَ يُؤْمِنُ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِه، إِلاَّ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ.

٨٥٩٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: كَذَّبَنِي عَبْدِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ لِيُكَذِّبَنِي، وَشَتَمَنِي عَبْدِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَتْمِي فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ فَيَقُولُ: لَنْ يُعِيدَنِي كَالَّذِي (٣٥١/٢) بَدَأَنِي وَلَيْسَ آخِرُ الْخَلْقِ أَهْوَنَ عَلَيَّ أَنْ أُعِيدَهُ مِنْ أَوَّلِهِ، فَقَدْ كَذَّبَنِي إِنْ قَالَهَا، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ فَيَقُولُ: اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا، أَنَا اللَّهُ أَحَدٌ الصَّمَدُ لَمْ أَلِدْ.

٨٥٩٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَيَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا اكْتَحَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْتَحِلْ وِتْرًا وَإِذَا اسْتَجْمَرَ فَلْيَسْتَجْمِرْ وِتْرًا. [انظر: ٨٨٢٥، ٨٦٦٢]

٨٥٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اكْتَحَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْتَحِلْ وِتْرًا.

٨٥٩٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ ثَلاَثَةٌ جَمِيعًا فَلاَ يَتْنَاجَ اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ.

٨٥٩٩ - وَبِإِسْنَادِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ. فَقَالَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ. ثُمَّ قَالَ آخَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ قَالَ: قَدْ سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ.

٨٦٠٠ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نِعْمَ الْقَوْمُ الأَزْدُ: طَيِّبَةٌ أَفْوَاهُهُمْ، بَرَّةٌ أَيْمَانُهُمْ، نَقِيَّةٌ قُلُوبُهُمْ.

٨٦٠١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (قَالَ أَبِي: لَمْ يَرْفَعْهُ) قَالَ: جَاءَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى فَقَالَ: أَجِبْ رَبَّكَ، فَلَطَمَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلاَمَ عَيْنَ مَلَكِ الْمَوْتِ فَفَقَأَهَا، فَرَجَعَ الْمَلَكُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ: إِنَّكَ بَعَثْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَكَ لاَ يُرِيدُ الْمَوْتَ. قَالَ: وَقَدْ فَقَأَ عَيْنِي. قَالَ: فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ، وَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى عَبْدِي فَقُلْ لَهُ: الْحَيَاةَ تُرِيدُ؟ فَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْحَيَاةَ فَضَعْ يَدَكَ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ فَمَا دَارَتْ يَدُكَ مِنْ شَعَرَةٍ فَإِنَّكَ تَعِيشُ (بِهَا) سَنَةً، قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ الْمَوْتُ، قَالَ: فَالآنَ يَا رَبِّ مِنْ قَرِيبٍ.

٨٦٠٢ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ احْتَكَرَ حُكْرَةً يُرِيدُ أَنْ يُغْلِيَ بِهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَهُوَ خَاطِئٌ.

٨٦٠٣ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الأَبْعَدُ فَالأَبْعَدُ أَفْضَلُ أَجْرًا عَنِ الْمَسْجِدِ. [انظر: ٩٥٢٧]

٨٦٠٤ - حَدَّثَنَا (حُسَيْنٌ) بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يُخْبِرُ أَبَا قَتَادَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يُبَايَعُ لِرَجُلٍ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، وَلَنْ يَسْتَحِلَّ هَذَا الْبَيْتَ إِلاَّ أَهْلُهُ فَإِذَا اسْتَحَلُّوهُ فَلاَ تَسَأَلْ عَنْ هَلَكَةِ الْعَرَبِ، ثُمَّ تَأْتِي الْحَبَشَةُ فَيُخَرِّبُونَهُ خَرَابًا لاَ يَعْمُرُ بَعْدَهُ أَبَدًا، وَهُمُ الَّذِينَ يَسْتَخْرِجُونَ كَنْزَهُ. [راجع: ٧٨٩٧]

٨٦٠٥ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ -يَعْنِي ابْنَ النُّعْمَانِ- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ أَبِي وَهْبٍ -مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: حُرِّمَتِ الْخَمْرُ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ وَيَأْكُلُونَ الْمَيْسِرَ، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عز وجل عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ، فَقَالَ النَّاسُ: مَا حَرَّمَ عَلَيْنَا إِنَّمَا قَالَ: فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَكَانُوا يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمٌ مِنَ الأَيَّامِ صَلَّى رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، أَمَّ أَصْحَابَهُ فِي الْمَغْرِبِ خَلَطَ فِي قِرَاءَتِهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهَا آيَةً أَغْلَظَ مِنْهَا ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَقْرَبُوا الصَّلاَةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﴾ وَكَانَ النَّاسُ يَشْرَبُونَ حَتَّى يَأْتِيَ أَحَدَهُمُ الصَّلاَةَ وَهُوَ مُفِيقٌ، ثُمَّ أَنْزَلَتْ آيَةً أَغْلَظَ مِنْ ذَلِكَ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنْصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ فَقَالُوا: انْتَهَيْنَا رَبَّنَا، فَقَالَ النَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَاسٌ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ (٣٥٢/٢) أَوْ مَاتُوا عَلَى فُرُشِهِمْ كَانُوا يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ وَيَأْكُلُونَ الْمَيْسِرَ وَقَدْ جَعَلَهُ اللَّهُ رِجْسًا وَمِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ حُرِّمَ عَلَيْهِمْ لَتَرَكُوهَا كَمَا تَرَكْتُمْ.

٨٦٠٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ وَعَلَيْهِ مِنْ رَمَضَانَ شَيْءٌ لَمْ يَقْضِهِ لَمْ يُتَقَبَّلْ مِنْهُ، وَمَنْ صَامَ تَطَوُّعًا وَعَلَيْهِ مِنْ رَمَضَانَ شَيْءٌ لَمْ يَقْضِهِ، فَإِنَّهُ لاَ يُتَقَبَّلُ مِنْهُ حَتَّى يَصُومَهُ.

٨٦٠٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيسَى ابْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَنْثِرْ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيَاشِيمِهِ.

٨٦٠٨ - **حَدَّثَنَا حَسَنٌ** حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا عَيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ الْقِتْبَانِيُّ، عَنْ أَبِي تَمِيمٍ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَلاَ صَلاَةَ إِلاَّ الَّتِي أُقِيمَتْ.

٨٦٠٩ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، **(و قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ)** قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ بُكَيْرَ بْنَ الأَشَجِّ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ خَالِدٍ الدُّؤَلِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّضْرَ بْنَ سُفْيَانَ الدُّؤَلِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ،

يَقُولُ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِتَلَعَاتِ الْيَمَنِ فَقَامَ بِلَالٌ يُنَادِي، فَلَمَّا سَكَتَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ هَذَا يَقِينًا، دَخَلَ الْجَنَّةَ.

٨٦١٠ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مُنْتَظِرُ الصَّلَاةِ مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ كَفَارِسٍ اشْتَدَّ بِهِ فَرَسُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى كَشْحِهِ، تُصَلِّي عَلَيْهِ مَلَائِكَةُ اللَّهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ أَوْ يَقُومُ وَهُوَ فِي الرِّبَاطِ الأَكْبَرِ.

٨٦١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ (فَقَالَ): إِنَّا نَكُونُ بِهَذَا الرَّمْلِ فَلَا نَجِدُ الْمَاءَ، وَيَكُونُ فِينَا الْحَائِضُ وَالْجُنُبُ وَالنُّفَسَاءُ، فَيَأْتِي عَلَيْهَا أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَلَا تَجِدُ الْمَاءَ؟ قَالَ: عَلَيْكَ بِالتُّرَابِ، يَعْنِي التَّيَمُّمَ. [راجع: ٧٧٣٣]

٨٦١٢ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ الرَّاسِبِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عَبَّادِ ابْنِ أَبِي عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَيْلٌ لِلأُمَرَاءِ، وَيْلٌ لِلْعُرَفَاءِ وَيْلٌ لِلأُمَنَاءِ، لَيَتَمَنَّيَنَّ أَقْوَامٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّ ذَوَائِبَهُمْ كَانَتْ مُعَلَّقَةً بِالثُّرَيَّا، يَتَذَبْذَبُونَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَلَمْ يَكُونُوا عَمِلُوا عَلَى شَيْءٍ. [انظر: ١٠٧٤٨، ١٠٧٦٩]

٨٦١٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِتَمَرَاتٍ فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ لِي فِيهِنَّ بِالْبَرَكَةِ، قَالَ: فَصَفَّهُنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ: ثُمَّ دَعَا فَقَالَ لِي: اجْعَلْهُنَّ فِي مِزْوَدِكَ (فَأَدْخِلْ يَدَكَ وَلَا تَنْثُرْهُنَّ). قَالَ: فَحَمَلْتُ مِنْهُ كَذَا وَكَذَا وَسَقًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَنَأْكُلُ وَنُطْعِمُ، وَكَانَ لَا يُفَارِقُ حَقْوِي، فَلَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، انْقَطَعَ (مِنْ) حَقْوِي فَسَقَطَ.

٨٦١٤ - حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى أَبُو عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، (يَعْنِي ابْنَ) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ مِنْ تَلْبِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَبَّيْكَ إِلَهَ الْحَقِّ. [راجع: ٨٤٧٨]

٨٦١٥ - حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ أَبُو (عُمَرَ)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ مَنْصُورٍ ابْنِ (أُذَيْنٍ)، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُؤْمِنُ الْعَبْدُ الإِيمَانَ كُلَّهُ حَتَّى يَتْرُكَ الْكَذِبَ (فِي) الْمُزَاحَةِ، وَيَتْرُكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ (٣٥٣/٢) صَادِقًا. [انظر: ٨٧٥١]

٨٦١٦ - حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ أَبُو عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، فَإِذَا قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ، قَالَ لَهُ أَخُوهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَإِذَا قِيلَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ.

٨٦١٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ- [حَدَّثَنَا أَيُّوبُ] عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ مِنْ فَمِ السِّقَاءِ. [راجع: ٧١٥٣]

٨٦١٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ- عَنِ الْعَبَّاسِ ابْنِ فَرُّوخَ الْجُرَيْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ يَقُولُ: تَضَيَّفْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سَبْعًا، فَكَانَ هُوَ وَامْرَأَتُهُ وَخَادِمُهُ يَعْتَقِبُونَ اللَّيْلَ أَثْلَاثًا، يُصَلِّي هَذَا ثُمَّ يُوقِظُ هَذَا، وَيُصَلِّي هَذَا ثُمَّ يَرْقُدُ وَيُوقِظُ هَذَا، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ كَيْفَ تَصُومُ؟ قَالَ: أَمَّا أَنَا فَأَصُومُ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ ثَلَاثًا فَإِنْ حَدَثَ لِي حَادِثٌ كَانَ آخِرُ شَهْرِي قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بَيْنَ أَصْحَابِهِ تَمْرًا فَأَصَابَنِي سَبْعُ تَمَرَاتٍ إِحْدَاهُنَّ حَشَفَةٌ، وَمَا (كَانَ) فِيهِنَّ شَيْءٌ أَعْجَبَ إِلَيَّ مِنْهَا أَنَّهَا شَدَّتْ مَضَاغِي. [راجع: ٧٩٥٢]

٨٦١٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ (بْنُ) مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ- عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ أَوْ رَجُلًا كَانَ يَقُمُّ الْمَسْجِدَ، فَفَقَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا: مَاتَ، فَقَالَ: أَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي بِهِ؟ قَالُوا: إِنَّهُ كَانَ. قَالَ، فَقَالَ: دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ، فَدَلُّوهُ، فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ. [انظر: ٩٠٢٥، ٩٢٦١]

٨٦٢٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ -يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ- عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْزِلُنَا غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ. [راجع: ٧٣٣٩]

٨٦٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَفَّافُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ فَاطِمَةَ جَاءَتْ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ تَطْلُبُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَا لَهَا: سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي لَا أُورَثُ. [راجع: ٧٩]

٨٦٢٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَجْتَمِعُ فِي النَّارِ اجْتِمَاعًا يَضُرُّ مُؤْمِنٌ قَتَلَ كَافِرًا ثُمَّ سَدَّدَ بَعْدُ. [راجع: ٧٥٦٥]

٨٦٢٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ [عِنْدَهُ] فَكَتَمَهُ، أَلْجَمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ. [راجع: ٧٥٦١]

٨٦٢٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَعَفَّانُ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الَّذِي يَجْلِسُ فَيَسْمَعُ الْحِكْمَةَ ثُمَّ لَا يُحَدِّثُ عَنْ صَاحِبِهِ إِلَّا بِشَرِّ مَا سَمِعَ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى رَاعِيًا فَقَالَ: يَا رَاعِيَ اجْزُرْ لِي شَاةً مِنْ غَنَمِكَ، قَالَ: اذْهَبْ فَخُذْ بِأُذُنِ خَيْرِهَا، فَذَهَبَ فَأَخَذَ بِأُذُنِ كَلْبِ الْغَنَمِ. [انظر: ٩٢٤٩، ١٠٦١٤]

٨٦٢٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَعَفَّانُ، الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، (وَقَالَ عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أخبرنا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ) عَنْ أَبِي الصَّلْتِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [رَأَيْتُ] لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي، لَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَنَظَرْتُ فَوْقَ -قَالَ عَفَّانُ: فَوْقِي- فَإِذَا أَنَا بِرَعْدٍ وَبَرْقٍ وَصَوَاعِقَ، قَالَ: فَأَتَيْتُ عَلَى قَوْمٍ بُطُونُهُمْ كَالْبُيُوتِ فِيهَا الْحَيَّاتُ تُرَى مِنْ خَارِجِ بُطُونِهِمْ، قُلْتُ: مَنْ هَؤُلاَءِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَؤُلاَءِ آكِلَةُ الرِّبَا، فَلَمَّا نَزَلْتُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، نَظَرْتُ أَسْفَلَ مِنِّي فَإِذَا أَنَا بِرَهَجٍ وَدُخَانٍ وَأَصْوَاتٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذِهِ الشَّيَاطِينُ يُحَوِّمُونَ عَلَى أَعْيُنِ بَنِي آدَمَ أَنْ لاَ يَتَفَكَّرُوا فِي مَلَكُوتِ، السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، وَلَوْلاَ ذَلِكَ لَرَأَوُا الْعَجَائِبَ. [انظر: ٨٧٤٢]

٨٦٢٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَأَبُو كَامِلٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ابْنَا الْعَاصِ مُؤْمِنَانِ يَعْنِي، هِشَامٌ وَعَمْرٌو. [راجع: ٨٠٢٩]

٨٦٢٧ - حَدَّثَنَا(٢/٣٥٤) عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ابْنَا الْعَاصِ مُؤْمِنَانِ. [راجع: ٨٠٢٩]

٨٦٢٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ وَالْقِلَّةِ وَالذِّلَّةِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ. [راجع: ٨٠٣٩]

٨٦٢٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ الْمُقَدَّمُ، وَشَرُّ صُفُوفِ الرِّجَالِ الْمُؤَخَّرُ، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْمُؤَخَّرُ، وَشَرُّ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْمُقَدَّمُ. [راجع: ٨٤٠٩]

٨٦٣٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الضِّيَافَةُ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ.

٨٦٣١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَقَدْ أُعْطِيَ أَبُو مُوسَى [مِنْ] مَزَامِيرِ دَاوُدَ. [انظر: ٨٨٠٦، ٩٨٠٥]

٨٦٣٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَوْسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلاَثَةَ أَصْنَافٍ: صِنْفٌ مُشَاةٌ، وَصِنْفٌ رُكْبَانٌ، وَصِنْفٌ عَلَى وُجُوهِهِمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ يَمْشُونَ عَلَى وُجُوهِهِمْ؟ [وَقَالَ عَفَّانُ يَمْسُونَ] قَالَ: إِنَّ الَّذِي أَمْشَاهُمْ عَلَى أَرْجُلِهِمْ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُمْشِيَهُمْ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَمَا إِنَّهُمْ يَتَّقُونَ بِوُجُوهِهِمْ، كُلَّ حَدَبٍ وَشَوْكٍ. [انظر: ٨٧٤٠]

٨٦٣٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْجَنَّةَ قَالَ: يَا جِبْرِيلُ اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا، فَذَهَبَ فَنَظَرَ فَقَالَ: يَا رَبِّ وَعِزَّتِكَ لاَ يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلاَّ دَخَلَهَا، ثُمَّ حَفَّهَا بِالْمَكَارِهِ، ثُمَّ قَالَ: اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا، فَذَهَبَ فَنَظَرَ فَقَالَ: يَا رَبِّ وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لاَ يَدْخُلَهَا أَحَدٌ، فَلَمَّا خَلَقَ النَّارَ قَالَ: يَا جِبْرِيلُ اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا، فَذَهَبَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا فَقَالَ: يَا رَبِّ وَعِزَّتِكَ لاَ يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ فَيَدْخُلُهَا، فَحَفَّهَا بِالشَّهَوَاتِ، ثُمَّ قَالَ: يَا جِبْرِيلُ اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا، فَذَهَبَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا فَقَالَ: يَا رَبِّ وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لاَ يَبْقَى أَحَدٌ إِلاَّ دَخَلَهَا. [راجع: ٨٣٧٩]

٨٦٣٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ. إِذَا أَصْبَحَ: اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ. [انظر: ١٠٧٧٣]

٨٦٣٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَلْمَانَ الأَغَرِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (ح).

وَحُمَيْدٍ وَثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، وَصَالِحِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَمَنْ ذَكَرَنِي فِي مَلإٍ مِنَ النَّاسِ ذَكَرْتُهُ فِي مَلإٍ أَكْثَرَ مِنْهُمْ وَأَطْيَبَ. [انظر: ٩٢٤٣]

٨٦٣٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ (قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ) حَدَّثَنَا أَبُو سِنَانٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سَوْدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا عَادَ الْمُسْلِمُ أَخَاهُ أَوْ زَارَهُ -قَالَ حَسَنٌ: فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ- يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: طِبْتَ وَطَابَ مَمْشَاكَ، وَتَبَوَّأْتَ مَنْزِلاً فِي الْجَنَّةِ.

قَالَ عَفَّانُ: مِنَ الْجَنَّةِ مَنْزِلاً، قَالَ حَسَنٌ: فِي اللَّهِ، وَلَمْ يَقُلْهُ عَفَّانُ. [راجع: ٨٣٠٨]

٨٦٣٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالاَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا لَبِسْتُمْ وَإِذَا تَوَضَّأْتُمْ فَابْدَؤُوا بِأَيَامِنِكُمْ. وَقَالَ أَحْمَدُ: بِمَيَامِنِكُمْ.

٨٦٣٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ(٢/٣٥٥) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّمَا كَانَ طَعَامُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالْمَاءُ، وَاللَّهِ مَا كُنَّا نَرَى سَمْرَاءَكُمْ هَذِهِ وَلاَ نَدْرِي مَا هِيَ، وَإِنَّمَا كَانَ لِبَاسُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ النِّمَارَ يَعْنِي بُرْدَ الأَعْرَابِ.

٨٦٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا كَامِلٌ أَبُو الْعَلاَءِ قَالَ: زَعَمَ أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ رَأْسِ السَّبْعِينَ، وَإِمَارَةِ الصِّبْيَانِ. [راجع: ٨٣٠٢]

٨٦٤٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا يَرِيهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا. [راجع: ٧٨٦١]

٨٦٤١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا سُكَيْنٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنِّي لَشَاهِدٌ لِوَفْدِ عَبْدِ قَيْسٍ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَنَهَاهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا فِي هَذِهِ الأَوْعِيَةِ: الْحَنْتَمِ، وَالدُّبَّاءِ، وَالْمُزَفَّتِ، وَالنَّقِيرِ، قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ النَّاسَ لاَ ظُرُوفَ لَهُمْ. قَالَ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّهُ يُرْثِي لِلنَّاسِ، قَالَ: فَقَالَ: (اشْرَبُوا) مَا طَابَ لَكُمْ، فَإِذَا خَبُثَ فَلَرُوهُ.

٨٦٤٢ - حَدَّثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ- عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءً، وَفِي الآخَرِ دَوَاءً. [راجع: ٧٥٦٢]

٨٦٤٢م - قَالَ حَمَّادٌ وَحَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. [راجع: ٩٠٢٤]

٨٦٤٣ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَرَى أَنْ تَبْلُغَ حَيْثُ بَلَغَتْ، يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا. [راجع: ٧٢١٤]

٨٦٤٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَتَلَ الْوَزَغَ فِي الضَّرْبَةِ الأُولَى فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً، وَمَنْ قَتَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً، وَمَنْ قَتَلَهُ فِي الثَّالِثَةِ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا.

قَالَ سُهَيْلٌ: الأُولَى أَكْثَرُ.

٨٦٤٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى، أَنَّ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ حَدَّثَهُ قَالَ: قَالَ [لِي] أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، قَالَ: تَقُولُ: لاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ. [راجع: ٧٩٥٣]

٨٦٤٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ، مُثِّلَ لَهُ مَالُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ، لَهُ زَبِيبَتَانِ، يَأْخُذُ بِلِهْزِمَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا مَالُكَ، أَنَا كَنْزُكَ، ثُمَّ تَلاَ هَذِهِ الآيَةَ ﴿لاَ يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾، إِلَى آخِرِ الآيَةِ. [راجع: ٧٧٤٢]

٨٦٤٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ -يَعْنِي ابْنَ عَيَّاشٍ- عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، اعْتَكَفَ عِشْرِينَ يَوْمًا. [راجع: ٨٤١٦]

٨٦٤٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ دِينَارٍ، الْمَدَنِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُصَلُّونَ بِكُمْ فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ وَلَهُمْ، وَإِنْ أَخْطَئُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ. [انظر: ١٠٩٤٣]

٨٦٤٩ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَخُذُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ. [انظر: ١٠٤٣٤]

٨٦٥٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ (٣٥٦/٢) أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لاَ أَرَاهُمَا بَعْدُ، نِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مَائِلاَتٌ مُمِيلاَتٌ عَلَى رُؤُوسِهِنَّ مِثْلُ أَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لاَ يَرَيْنَ الْجَنَّةَ، وَلاَ يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَرِجَالٌ مَعَهُمْ أَسْوَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ. [انظر: ٩٦٧٨]

٨٦٥١ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِجِدَارٍ، أَوْ حَائِطٍ، مَائِلٍ فَأَسْرَعَ الْمَشْيَ، فَقِيلَ لَهُ فَقَالَ: إِنِّي أَكْرَهُ مَوْتَ الْفُوَاتِ.

٨٦٥٢ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ غَمًّا أَوْ هَمًّا، أَوْ أَنْ أَمُوتَ غَرَقًا، أَوْ أَنْ يَتَخَبَّطَنِي الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَوْتِ، أَوْ أَنْ أَمُوتَ لَدِيغًا.

٨٦٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ، وَالْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ. [راجع: ٧٩٨٩]

٨٦٥٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي (الْحُبَابِ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: الْمَحْرُومُ مَنْ حُرِمَ غَنِيمَةَ كَلْبٍ.

٨٦٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ. [راجع: ٨٤٣٠]

٨٦٥٦ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَرَقَ عَبْدُ أَحَدِكُمْ فَلْيَبِعْهُ وَلَوْ بِنَشٍّ. [راجع: ٨٤٢٠]

٨٦٥٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَعْفُوا اللِّحَى وَخُذُوا الشَّوَارِبَ، وَغَيِّرُوا شَيْبَكُمْ، وَلاَ تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى. [راجع: ٧١٣٢]

٨٦٥٨ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِأَنْفُسِهِمْ، مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلِمَوَالِي عَصَبَتِهِ، وَمَنْ تَرَكَ ضَيَاعًا أَوْ كَلاًّ فَأَنَا وَلِيُّهُ، فَلاَ دَاعِيَ لَهُ.

٨٦٥٩ - وقَالَ أَسْوَدُ بِهَذَا الإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلاَ يَرْفُثْ وَلاَ يَفْسُقْ وَلاَ يَجْهَلْ، فَإِنْ جُهِلَ عَلَيْهِ فَلْيَقُلْ: إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ. [راجع: ٧٥٩٦]

٨٦٦٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلاَثَةٌ كُلُّهُمْ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، عِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَشُهُودُ الْجَنَازَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ إِذَا حَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٨٣٧٨]

٨٦٦١ - حَدَّثَنَا(يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أخبرنا ابْنُ لَهِيعَةَ (ح).

وَإِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ لَهِيعَةَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي الْوَرْدِ، (قَالَ إِسْحَاقُ: الْمَدِينِيُّ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِيَّاكُمْ وَالْخَيْلَ الْمُنْقِلَةَ، فَإِنَّهَا إِنْ تَلْقَ تَفِرَّ، وَإِنْ تَغْنَمْ تَغُلَّ. [انظر: ٩٢٠٠]

٨٦٦٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أخبرنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اكْتَحَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْتَحِلْ وِتْرًا، وَإِذَا اسْتَجْمَرَ فَلْيَسْتَجْمِرْ وِتْرًا. [راجع: ٨٥٩٦]

٨٦٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ [يَوْمَ] خَيْبَرَ فَأَصَابَهُ مِنْ سَهْمِهَا دِينَارَانِ، فَأَخَذَهُمَا الأَعْرَابِيُّ فَجَعَلَهُمَا فِي عَبَاءَتِهِ وَخَيَّطَ عَلَيْهِمَا وَلَفَّ عَلَيْهِمَا. فَمَاتَ الأَعْرَابِيُّ، فَوَجَدُوا الدِّينَارَيْنِ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: كَيَّتَانِ.

٨٦٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ(٢/٣٥٧) أخبرنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْرَجُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: التَّكْبِيرُ فِي الْعِيدَيْنِ سَبْعًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَخَمْسًا بَعْدَ الْقِرَاءَةِ.

٨٦٦٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: أَهْلُ الْجَنَّةِ رَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، وَوُقُودُهُمُ الأَلُوَّةُ.

قَالَ: قُلْتُ لاِبْنِ لَهِيعَةَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا الأَلُوَّةُ؟ قَالَ: الْعُودُ الْهِنْدِيُّ الْجَيِّدُ.

٨٦٦٦ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبَانُ -يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ الْعَطَّارَ- عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ تَذَاكَرُوا الْكَمْأَةَ فَقَالُوا: هِيَ جُدَرِيُّ الأَرْضِ، وَمَا نَرَى أَكْلَهَا يَصْلُحُ، قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ. [راجع: ٧٩٨٩]

٨٦٦٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ -يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ- قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ، [وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ] عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَقَرَأَ عَلَيْهِ أُبَيٌّ أُمَّ الْقُرْآنِ فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا أُنْزِلَ فِي التَّوْرَاةِ، وَلاَ فِي الإِنْجِيلِ، وَلاَ فِي الزَّبُورِ، وَلاَ فِي الْفُرْقَانِ، مِثْلُهَا إِنَّهَا السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُعْطِيتُ. [انظر: ٩٣٣٤]

٨٦٦٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ [يَقُولُ]، وَهُوَ يَقُصُّ عَلَى الْمِنْبَرِ: ﴿ وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ ﴾ فَقُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ ﴾ فَقُلْتُ فِي الثَّانِيَةِ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، (فَقَالَ) النَّبِيُّ ﷺ الثَّالِثَةَ ﴿ وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ ﴾، فَقُلْتُ الثَّالِثَةَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي الدَّرْدَاءِ.

٨٦٦٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ: أخبرنا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي أَبُو سُهَيْلٍ نَافِعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ. [راجع: ٧٧٦٧]

٨٦٧٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي أَبُو سُهَيْلٍ نَافِعُ ابْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلاَثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ.

٨٦٧١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لاَ عُمْرَى، فَمَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ.

٨٦٧٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، [أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ]، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَّاظَ يَصِيحُ فِي الْمَسْجِدِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ، أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ. [راجع: ٧٧٤١]

٨٦٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلاَثٌ كُلُّهُنَّ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، عِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ إِذَا حَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٧٣٧٨]

٨٦٧٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنِي أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَمَنَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَنْظُرْ مَا يَتَمَنَّى، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي مَا يُكْتَبُ لَهُ مِنْ أُمْنِيَّتِهِ. [انظر: ٩٠١٢]

٨٦٧٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَاعَدَهُ اللَّهُ مِنْ جَهَنَّمَ [مَسِيرَةَ] سَبْعِينَ خَرِيفًا. [راجع: ٧٩٧٧]

٨٦٧٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارٍ مُؤَذِّنُ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدًا الْمَقْبُرِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ خَيْرَ الْكَسْبِ، كَسْبُ يَدَيْ (٢/٣٥٨) عَامِلٍ إِذَا نَصَحَ. [راجع: ٨٣٩٣]

٨٦٧٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ؛ سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ أُمَيَّةَ يُحَدِّثُ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ كُنْتُ خَصْمَهُ خَصَمْتُهُ: رَجُلٌ أَعْطَى (بِي) ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُوَفِّهِ أَجْرَهُ.

٨٦٧٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ: سَأَلْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ، عَنِ السَّبْقِ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا سَبْقَ إِلَّا فِي خُفٍّ أَوْ حَافِرٍ. [انظر: ٧٤٧٦]

٨٦٧٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا وَدَّعَ أَحَدًا قَالَ: أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ. [انظر: ٩٢١٩]

٨٦٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا أَبَانُ -يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيَّ- حَدَّثَنِي مَوْلًى لِأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَضَّئْنِي، فَأَتَيْتُهُ بِوَضُوءٍ، فَاسْتَنْجَى ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التُّرَابِ فَمَسَحَهَا، ثُمَّ غَسَلَهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رِجْلَاكَ لَمْ تَغْسِلْهُمَا، قَالَ: إِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا وَهُمَا طَاهِرَتَانِ.

٨٦٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ -يَعْنِي ابْنَ زَائِدَةَ ابْنِ نَشِيطٍ- عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: [يَعْنِي] اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي أَمْلَأْ صَدْرَكَ غِنًى، وَأَسُدَّ فَقْرَكَ، وَإِلَّا تَفْعَلْ مَلَأْتُ صَدْرَكَ شُغْلًا، وَلَمْ أَسُدَّ فَقْرَكَ.

٨٦٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا كَامِلٌ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى تَصِيرَ لِلْكَعِ ابْنِ لُكَعٍ. [راجع: م٨٣٠٣]

٨٦٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا كَامِلٌ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمُكْثِرِينَ -يَعْنِي- هُمُ الْأَقَلُّونَ، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا. [راجع: ٨٣٠٦]

٨٦٨٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَلَّبَ الشَّيْخَ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ: طُولِ الْحَيَاةِ، وَكَثْرَةِ الْمَالِ. [انظر: ٩١١٢، ٩٧١٨، ٩٧٧٥]

٨٦٨٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي (كِتَابِهِ) فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي. [راجع: ٧٢٩٧]

٨٦٨٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ (عَبْدِ اللَّهِ) بْنِ صَبِيحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خَيْرُ الصَّدَقَةِ الْمَنِيحَةُ تَغْدُو بِأَجْرٍ وَتَرُوحُ بِأَجْرٍ، وَمَنِيحَةُ النَّاقَةِ كَعِتَاقَةِ الْأَحْمَرِ، وَمَنِيحَةُ الشَّاةِ كَعِتَاقَةِ الْأَسْوَدِ.

٨٦٨٧ - حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: جُهْدُ الْمُقِلِّ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ.

٨٦٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ -يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ- عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تُمْطَرُوا، وَلَكِنَّ السَّنَةَ أَنْ تُمْطَرُوا، ثُمَّ تُمْطَرُوا فَلَا تُنْبِتُ الْأَرْضُ شَيْئًا. [راجع: ٨٤٩٢]

٨٦٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَلَائِكَةً فُضُلًا يَبْتَغُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ، يَجْتَمِعُونَ عِنْدَ الذِّكْرِ، فَإِذَا مَرُّوا بِمَجْلِسٍ عَلَا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ حَتَّى يَبْلُغُوا الْعَرْشَ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: مِنْ عِنْدِ عَبِيدٍ لَكَ يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ (٢/٣٥٩) وَيَتَعَوَّذُونَ بِكَ مِنَ النَّارِ وَيَسْتَغْفِرُونَكَ، فَيَقُولُ: يَسْأَلُونِي جَنَّتِي هَلْ رَأَوْهَا؟ فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا وَيَتَعَوَّذُونَ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟ فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، فَيَقُولُونَ: رَبِّنَا إِنَّ فِيهِمْ عَبْدَكَ الْخَطَّاءَ فُلَانًا، مَرَّ بِهِمْ لِحَاجَةٍ لَهُ فَجَلَسَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أُولَئِكَ الْجُلَسَاءُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ. [راجع: ٧٤١٨]

٨٦٩٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَلَائِكَةً سَيَّارَةً فُضُلًا يَلْتَمِسُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٨٦٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُرَى عَضَلَةُ سَاقِهِ مِنْ تَحْتِ إِزَارِهِ إِذَا ائْتَزَرَ.

٨٦٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَوَعَدَنِي أَنْ يُدْخِلَ [الْجَنَّةَ] مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، فَاسْتَزَدْتُ فَزَادَنِي مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعِينَ أَلْفًا،

فَقُلْتُ: أَيْ رَبِّ إِنْ لَمْ يَكُنْ هَؤُلَاءِ مُهَاجِرِي أُمَّتِي قَالَ: إِذَنْ أُكْمِلَهُمْ لَكَ مِنَ الْأَعْرَابِ.

٨٦٩٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ -يَعْنِي الطَّيَالِسِيَّ- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى السُّلَمِيُّ الدَّقِيقِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ، عَنْ (سُمَيْرٍ) بْنِ نَهَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ: لَوْ أَنَّ عِبَادِي أَطَاعُونِي لَأَسْقَيْتُهُمُ الْمَطَرَ بِاللَّيْلِ، وَأَطْلَعْتُ عَلَيْهِمُ الشَّمْسَ بِالنَّهَارِ، وَلَمَا أَسْمَعْتُهُمْ صَوْتَ الرَّعْدِ.

٨٦٩٤ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ حُسْنَ الظَّنِّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ حُسْنِ عِبَادَةِ اللَّهِ. [راجع: ٧٩٤٣]

٨٦٩٥ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: جَدِّدُوا إِيمَانَكُمْ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ نُجَدِّدُ إِيمَانَنَا؟ قَالَ: أَكْثِرُوا مِنْ قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

٨٦٩٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٨٦٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ كَلَامٍ، أَوْ أَمْرٍ، ذِي بَالٍ، لَا يُفْتَحُ بِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَهُوَ أَبْتَرُ، أَوْ قَالَ أَقْطَعُ.

٨٦٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَبِيبٍ الْأَزْدِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، حَبِيبِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ شُبَيْلِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِثَوْبَانَ: كَيْفَ أَنْتَ يَا ثَوْبَانُ إِذَا تَدَاعَتْ عَلَيْكُمُ الْأُمَمُ، كَتَدَاعِيكُمْ عَلَى قَصْعَةِ الطَّعَامِ يُصِيبُونَ مِنْهُ؟ قَالَ ثَوْبَانُ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمِنْ قِلَّةٍ بِنَا؟ قَالَ: لَا، [بَلْ] أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ، وَلَكِنْ يُلْقَى فِي قُلُوبِكُمُ الْوَهَنُ، قَالُوا: وَمَا الْوَهَنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ حُبُّكُمُ الدُّنْيَا، وَكَرَاهِيَتُكُمُ الْقِتَالَ.

٨٦٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا عَبَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ، وَلَا يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ.

٨٧٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا اجْتُنِبَتِ الْكَبَائِرُ.

٨٧٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَبِيبٍ الْأَزْدِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ شُبَيْلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ صَائِمًا يَوْمَ عَاشُورَاءَ. فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: مَنْ كَانَ أَصْبَحَ مِنْكُمْ صَائِمًا فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، وَمَنْ كَانَ أَصَابَ مِنْ غَدَاءِ أَهْلِهِ فَلْيُتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ.

٨٧٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ شُبَيْلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِأُنَاسٍ مِنَ الْيَهُودِ [وَ]قَدْ صَامُوا يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ: مَا هَذَا مِنَ الصَّوْمِ، قَالُوا: هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي نَجَّى اللَّهُ (٢/٣٦٠) مُوسَى وَبَنِي إِسْرَائِيلَ مِنَ الْغَرَقِ وَغَرَّقَ فِيهِ فِرْعَوْنَ وَهَذَا يَوْمٌ اسْتَوَتْ فِيهِ السَّفِينَةُ عَلَى الْجُودِيِّ، فَصَامَهُ نُوحٌ وَمُوسَى شُكْرًا لِلَّهِ تَعَالَى، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى، وَأَحَقُّ بِصَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِالصَّوْمِ.

٨٧٠٣ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ ابْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ رَضِيَ لَكُمْ ثَلَاثًا، وَكَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا، رَضِيَ لَكُمْ: أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَنْصَحُوا لِمَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَكَرِهَ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ. [راجع: ٨٣١٦]

٨٧٠٤ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ -يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ- عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، مَنْ قَالَهَا عَشْرَ مَرَّاتٍ حِينَ يُصْبِحُ كُتِبَ لَهُ بِهَا مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيَ عَنْهُ بِهَا مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ عَدْلَ رَقَبَةٍ، وَحُفِظَ بِهَا يَوْمَئِذٍ حَتَّى يُمْسِيَ، وَمَنْ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ حِينَ يُمْسِي كَانَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ. [راجع: ٧٩٩٥]

٨٧٠٥ - حَدَّثَنَا مَكِّيٌّ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عبدالله بن كِنَانَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كُنَّا تَحْتَ ثَنِيَّةِ لفت طَلَعَ عَلَيْنَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مِنَ الثَّنِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: انْظُرْ مَنْ هَذَا؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نِعْمَ عَبْدُ اللَّهِ، هَذَا.

٨٧٠٦ - حَدَّثَنَا مَكِّيٌّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ ابْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مِنْبَرِي هَذَا عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ. [انظر: ٩٨١١]

٨٧٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ (عُمَرَ) وَأَبُو نُعَيْمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ -مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ، -قَالَ إِسْمَاعِيلُ فِي حَدِيثِهِ- وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ، التَّقْوَى هَاهُنَا، [التَّقْوَى هَاهُنَا] -يُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثًا- حَسْبُ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ. [راجع: ٧٧١٣]

٨٧٠٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ أُسَامَةَ ابْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا؟ قَالَ: إِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا. [راجع: ٨٤٦٢]

٨٧٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ -يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ- عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنِ ابْنِ مُطَرِّفٍ الْفِفَارِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ عُدِيَ عَلَى مَالِي؟ قَالَ: فَأَنْشُدُ اللَّهَ، [قَالَ: فَإِنْ أَبَوْا؟ فَأَنْشُدُ اللَّهَ. قَالَ:] فَإِنْ أَبَوْا فَقَاتِلْ فَإِنْ قُتِلْتَ فَفِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ قَتَلْتَ فَفِي النَّارِ. [راجع: ٨٤٥٦]

٨٧١٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُوتِرْ، وَإِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَلَا يَمْنَعْ فَضْلَ مَاءٍ لِيَمْنَعَ بِهِ الْكَلَأَ، وَمِنْ حَقِّ الإِبِلِ أَنْ تَحْتَلِبَ عَلَى الْمَاءِ يَوْمَ وِرْدِهَا. [انظر: ١٠٢٥٧]

٨٧١١ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ مُوسَى ابْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾، دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرَيْشًا فَعَمَّ وَخَصَّ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا مَعْشَرَ بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ يَا مَعْشَرَ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا مَعْشَرَ بَنِي هَاشِمٍ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، أَنْقِذِي نَفْسَكِ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِلاَّ أَنَّ لَكُمْ رَحِمًا سَأَبُلُّهَا بِبِلَالِهَا.

٨٧١٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ (٣٦١/٢)، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: فَإِنِّي لاَ أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ ضَرًّا وَلاَ نَفْعًا - يَعْنِي فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلاَمُ. [راجع: ٨٣٨٣]

٨٧١٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ [إِلاَّ مَنْ أَبَى] قَالُوا: وَمَنْ يَأْبَى يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى.

٨٧١٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلاَلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ فِي مَجْلِسِهِ، يُحَدِّثُ الْقَوْمَ حَدِيثًا، جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: سَمِعَ فَكَرِهَ مَا قَالَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ بَلْ، لَمْ يَسْمَعْ، حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟ قَالَ: هَا أَنَا ذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: إِذَا ضُيِّعَتِ الأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ -أَوْ مَا- إِضَاعَتُهَا؟ قَالَ: إِذَا تُوسِّدَ الأَمْرُ غَيْرُ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ.

[وقَالَ سُرَيْجٌ: إِذَا وُسِّدَ الأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ].

٨٧١٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ إِنَّ رَجُلاً لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَكَانَ يُدَايِنُ النَّاسَ فَيَقُولُ لِرَسُولِهِ: خُذْ مَا تَيَسَّرَ وَاتْرُكْ مَا عَسُرَ، وَتَجَاوَزْ لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنَّا، فَلَمَّا هَلَكَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ قَالَ: لاَ، إِلاَّ أَنَّهُ كَانَ لِي غُلاَمٌ وَكُنْتُ أُدَايِنُ النَّاسَ، فَإِذَا بَعَثْتُهُ يَتَقَاضَى قُلْتُ لَهُ: خُذْ مَا تَيَسَّرَ وَاتْرُكْ مَا عَسُرَ وَتَجَاوَزْ لَعَلَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَتَجَاوَزُ عَنَّا. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: قَدْ تَجَاوَزْتُ عَنْكَ.

٨٧١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الأُنْدَرَاوَرْدِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ عِنْدِي بِمَنْزِلَةِ كُلِّ خَيْرٍ، يَحْمَدُنِي وَأَنَا أَنْزِعُ نَفْسَهُ مِنْ بَيْنِ جَنْبَيْهِ. [راجع: ٨٤٧٣]

٨٧١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ كَالَّذِي يَقُومُ اللَّيْلَ وَيَصُومُ النَّهَارَ.

٨٧١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّاهَا اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَهَا يُرِيدُ إِتْلاَفَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ٩٣٩٧]

٨٧١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُهَيْلِ ابْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَفْعَلِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ.

٨٧٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ مِنْ آلِ ابْنِ الأَزْرَقِ، أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّا نَرْكَبُ الْبَحْرَ، وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنَا، أَفَنَتَوَضَّأُ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ؟ قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ. [راجع: ٧٢٣٢]

٨٧٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ، عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَفَخْرَهَا بِالآبَاءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، وَالنَّاسُ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ، لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ فَخْرُهُمْ بِرِجَالٍ أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ عِدَتِهِمْ مِنَ الْجِعْلاَنِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّتَنَ. [انظر: ٨٧٧٨، ١٠٧٩١]

٨٧٢٢ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ الْمُتَوَكِّلِ، أَوْ عَنِ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي (٢٦٢/٢) هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبًا بِهَا نَفْسُهُ مُحْتَسِبًا، وَسَمِعَ وَأَطَاعَ فَلَهُ الْجَنَّةُ أَوْ

دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَخَمْسٌ لَيْسَ لَهُنَّ كَفَّارَةٌ: الشِّرْكُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَتْلُ النَّفْسِ بِغَيْرِ حَقٍّ، أَوْ(بَهْتُ) مُؤْمِنٍ، أَوِ الْفِرَارُ يَوْمَ الزَّحْفِ، أَوْ يَمِينٌ صَابِرَةٌ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالاً بِغَيْرِ حَقٍّ.

٨٧٢٣ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ يَزِيدَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: حَدٌّ يُقَامُ فِي الأَرْضِ، خَيْرٌ لِلنَّاسِ مِنْ أَنْ يُمْطَرُوا ثَلاَثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا. [انظر: ٩٢١٥]

٨٧٢٤ - حَدَّثَنَا هَارُونُ - هُوَ ابْنُ مَعْرُوفٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَمْ تَرَوْا إِلَى مَا قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: مَا أَنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلاَّ أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ، يَقُولُونَ: الْكَوْكَبُ وَبِالْكَوْكَبِ. [انظر: ٨٧٩٧]

٨٧٢٥ - حَدَّثَنَا رَجُلٌ (قَدْ سَمَّاهُ وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ) قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ. [راجع: ٧٥١٧]

٨٧٢٦ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّكُمُ الْغُرُّ الْمُحَجَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ آثَارِ(الْوُضُوءِ)، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ.

٨٧٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ إِذْ ذَاكَ وَنَحْنُ بِالْمَدِينَةِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَجِيءُ الأَعْمَالُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَتَجِيءُ الصَّلاَةُ فَتَقُولُ: يَا رَبِّ أَنَا الصَّلاَةُ، فَيَقُولُ: إِنَّكِ عَلَى خَيْرٍ، فَتَجِيءُ الصَّدَقَةُ فَتَقُولُ: يَا رَبِّ أَنَا الصَّدَقَةُ، فَيَقُولُ: إِنَّكِ عَلَى خَيْرٍ، ثُمَّ يَجِيءُ الصِّيَامُ فَيَقُولُ(ن): يَا رَبِّ أَنَا الصِّيَامُ، فَيَقُولُ: إِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ، ثُمَّ تَجِيءُ الأَعْمَالُ عَلَى ذَلِكَ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ، ثُمَّ يَجِيءُ الإِسْلاَمُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَنْتَ السَّلاَمُ وَأَنَا الإِسْلاَمُ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ بِكَ الْيَوْمَ آخُذُ وَبِكَ أُعْطِي، (قَالَ) اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَبَّادُ بْنُ رَاشِدٍ ثِقَةٌ، وَلَكِنَّ الْحَسَنَ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٨٧٢٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلاَءِ ابْنِ زَبْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ مَوْلَى يَزِيدَ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ إِنْ تُعْطِ الْفَضْلَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ، وَإِنْ تُمْسِكْهُ فَهُوَ شَرٌّ لَكَ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَلاَ يَلُومُ اللَّهُ عَلَى الْكَفَافِ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ لَكَ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى.

٨٧٢٩ - [حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ]، (ز) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: مُرْنِي بِأَمْرٍ وَلاَ تُكْثِرْ عَلَيَّ حَتَّى أَعْقِلَهُ قَالَ: لاَ تَغْضَبْ. فَأَعَادَ عَلَيْهِ، فَأَعَادَ عَلَيْهِ: لاَ تَغْضَبْ. [انظر: ١٠٠١٢]

٨٧٣٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ. عَنْ أَبِي حَصِينٍ. عَنْ أَبِي صَالِحٍ. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا.

٨٧٣١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مِرْآيَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لاَ تُصَلِّي الْمَلاَئِكَةُ عَلَى نَائِحَةٍ وَلاَ عَلَى رُئَّةٍ.

٨٧٣٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ زِيَادٍ الْعَدَوِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بِنَاءُ الْجَنَّةِ لَبِنَةٌ مِنْ ذَهَبٍ وَلَبِنَةٌ مِنْ فِضَّةٍ.

٨٧٣٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الدُّعَاءِ.

٨٧٣٤ - حَدَّثَنَا (٣٦٣/٢) عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ضَمْضَمُ بْنُ(جَوْسٍ) الْهِفَّانِيُّ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلاَنِ أَحَدُهُمَا مُجْتَهِدٌ فِي الْعِبَادَةِ وَالآخَرُ مُسْرِفٌ عَلَى نَفْسِهِ، وَكَانَا مُتَآخِيَيْنِ، فَكَانَ الْمُجْتَهِدُ لاَ يَزَالُ يَرَى عَلَى الآخَرِ ذَنْبًا فَيَقُولُ: وَيْحَكَ أَقْصِرْ، فَيَقُولُ: الْمُذْنِبُ خَلِّنِي وَرَبِّي فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي عَامِرٍ. [راجع: ٨٢٧٥]

٨٧٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلاَلٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ آمَنَ [بِي] عَشَرَةٌ مِنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ، آمَنُوا بِي كُلُّهُمْ. [راجع: ٨٥٣٦]

٨٧٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي أَبُو الْجُلاَسِ، عُقْبَةُ بْنُ سَيَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ شَمَّاخٍ قَالَ: شَهِدْتُ مَرْوَانَ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْجَنَازَةِ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبُّهَا وَأَنْتَ خَلَقْتَهَا، وَأَنْتَ هَدَيْتَهَا لِلإِسْلاَمِ، وَأَنْتَ قَبَضْتَ رُوحَهَا، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِسِرِّهَا وَعَلاَنِيَتِهَا، جِئْنَا شُفَعَاءَ فَاغْفِرْ لَهَا. [راجع: ٧٤٧١]

٨٧٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ(ن)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَطْفِئُوا السُّرُجَ، وَأَغْلِقُوا الأَبْوَابَ، وَخَمِّرُوا الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ.

٨٧٣٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَلْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ: لاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ.

٨٧٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، [عَنْ أَبِيهِ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيْسَ السَّنَةُ أَنْ لاَ يَكُونَ مَطَرٌ، وَلَكِنَّ السَّنَةَ أَنْ تُمْطِرَ السَّمَاءُ وَلاَ تُنْبِتَ الأَرْضُ. [راجع: ٨٤٩٢]

٨٧٤٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَوْسِ ابْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُحْشَرُ النَّاسُ ثَلاَثَةَ أَصْنَافٍ: صِنْفًا مُشَاةً، وَصِنْفًا رُكْبَانًا، وَصِنْفًا عَلَى وُجُوهِهِمْ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَمْشُونَ عَلَى وُجُوهِهِمْ؟ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي أَمْشَاهُمْ عَلَى أَقْدَامِهِمْ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُمْشِيَهُمْ عَلَى وُجُوهِهِمْ، أَمَا (إِنَّهُمْ) يَتَّقُونَ بِكُلِّ حَدَبٍ وَشَوْكٍ.

قَالَ عَفَّانُ: يَتَّقُونَ بِوُجُوهِهِمْ كُلَّ حَدَبٍ وَشَوْكٍ. [راجع: ٨٦٣٢]

٨٧٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ عُقَيْلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَقْتَصُّ (لِلْخَلْقِ) بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، حَتَّى (لِلْجَمَّاءِ) مِنَ الْقَرْنَاءِ، وَحَتَّى (لِلذَّرَّةِ) مِنَ الذَّرَّةِ.

٨٧٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الصَّلْتِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَنَظَرْتُ، فَإِذَا أَنَا فَوْقِي بِرَعْدٍ وَصَوَاعِقَ، ثُمَّ أَتَيْتُ عَلَى قَوْمٍ بُطُونُهُمْ كَالْبُيُوتِ فِيهَا (كَالْحَيَّاتِ) تُرَى مِنْ خَارِجِ بُطُونِهِمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلاَءِ؟ قَالَ: هَؤُلاَءِ آكِلَةُ الرِّبَا، فَلَمَّا نَزَلْتُ وَانْتَهَيْتُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا، فَإِذَا أَنَا بِرَهْجٍ وَدُخَانٍ وَأَصْوَاتٍ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلاَءِ؟ قَالَ: الشَّيَاطِينُ يَحْرِفُونَ عَلَى أَعْيُنِ بَنِي آدَمَ أَنْ لاَ يَتَفَكَّرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ، وَلَوْلاَ ذَلِكَ لَرَأَتِ الْعَجَائِبَ. [راجع: ٨٦٢٥]

٨٧٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْفِطْرُ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ أُوقِيَةٍ، كُلُّ أُوقِيَةٍ خَيْرٌ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ. [انظر: ١٠٦١٨]

٨٧٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُبَاعَ الثَّمَرَةُ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا.

٨٧٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَكَمِ قَائِدُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ [بْنُ] الأَصَمِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢/٣٦٤) إِذَا تَبِعَ جَنَازَةً قَالَ: انْبَسِطُوا بِهَا، وَلاَ تَدِبُّوا دَبِيبَ الْيَهُودِ بِجَنَائِزِهَا.

٨٧٤٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مَرْيَمَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُلْكُ فِي قُرَيْشٍ، وَالْقَضَاءُ فِي الأَنْصَارِ، وَالأَذَانُ فِي الْحَبَشَةِ، وَالسُّرْعَةُ فِي الْيَمَنِ. (وَقَالَ زَيْدٌ مَرَّةً يَحْفَظُهُ وَالأَمَانَةُ فِي الأَزْدِ).

٨٧٤٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا ابْنُ ثَوْبَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ. [راجع: ٧٨٦٤]

٨٧٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَأْسِي ضُرِبَ فَرَأَيْتُهُ يَتَدَهْدَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: يَطْرُقُ أَحَدَكُمُ الشَّيْطَانُ فَيَتَهَوَّلُ لَهُ، ثُمَّ يَغْدُو يُخْبِرُ النَّاسَ.

٨٧٤٩ - حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ أَبُو صَالِحٍ بِمَكَّةَ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ ابْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَمِعْتُمْ نُهَاقَ الْحَمِيرِ بِاللَّيْلِ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا، فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَانًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ صُرَاخَ الدِّيَكَةِ بِاللَّيْلِ، فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا. [راجع: ٨٠٥٠]

٨٧٥٠ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُهَزِّمِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، فَاسْتَقْبَلَنَا رَجُلٌ مِنْ جَرَادٍ، فَجَعَلْنَا نَضْرِبُهُنَّ بِعَصِيِّنَا وَسِيَاطِنَا، فَسَقَطَ فِي أَيْدِينَا وَقُلْنَا: مَا صَنَعْنَا وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ؟ فَسَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: لاَ بَأْسَ، بِصَيْدِ الْبَحْرِ. [راجع: ٨٠٤٦]

٨٧٥١ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ أَذْيَنَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يُؤْمِنُ الْعَبْدُ الإِيمَانَ كُلَّهُ حَتَّى يَتْرُكَ الْكَذِبَ فِي الْمُزَاحِ، وَالْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ صَادِقًا. [راجع: ٨٦١٥]

٨٧٥٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ (مُوسَى) بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ خَوْلَةَ بِنْتَ يَسَارٍ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ (ز) فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْسَ لِي إِلاَّ ثَوْبٌ وَاحِدٌ وَأَنَا أَحِيضُ فِيهِ. قَالَ: فَإِذَا طَهُرْتِ فَاغْسِلِي مَوْضِعَ الدَّمِ ثُمَّ صَلِّي فِيهِ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَمْ يَخْرُجْ أَثَرُهُ قَالَ: يَكْفِيكِ الْمَاءُ وَلاَ يَضُرُّكِ أَثَرُهُ. [انظر: ٨٩٢٦]

٨٧٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَدِينِيُّ، وَذَلِكَ قَبْلَ الْمِحْنَةِ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَلَمْ يُحَدِّثْ أَبِي عَنْهُ بَعْدَ الْمِحْنَةِ بِشَيْءٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ - يَعْنِي الثَّقَفِيَّ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ.

٨٧٥٤ - حَدَّثَنَا (حُسَيْنٌ) بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْمَيِّتَ تَحْضُرُهُ الْمَلاَئِكَةُ، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ قَالُوا: اخْرُجِي أَيَّتُهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ، كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الطَّيِّبِ، اخْرُجِي حَمِيدَةً وَأَبْشِرِي بِرَوْحٍ، وَرَيْحَانٍ وَرَبٍّ غَيْرِ غَضْبَانَ، قَالَ: فَلاَ يَزَالُ يُقَالُ ذَلِكَ حَتَّى تَخْرُجَ، ثُمَّ يُعْرَجَ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ، فَيُسْتَفْتَحُ لَهَا فَيُقَالُ: مَنْ هَذَا؟ فَيُقَالُ:

فُلَانٌ، فَيَقُولُونَ: مَرْحَبًا بِالنَّفْسِ الطَّيِّبَةِ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الطَّيِّبِ ادْخُلِي حَمِيدَةً وَأَبْشِرِي بِرَوْحٍ، وَرَيْحَانٍ وَرَبٍّ غَيْرِ غَضْبَانَ، قَالَ: فَلَا يَزَالُ يُقَالُ لَهَا حَتَّى يُنْتَهَى بِهَا إِلَى السَّمَاءِ الَّتِي فِيهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ السَّوْءُ قَالُوا: اخْرُجِي أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْخَبِيثَةُ، كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْخَبِيثِ، اخْرُجِي ذَمِيمَةً وَأَبْشِرِي بِحَمِيمٍ وَغَسَّاقٍ وَآخَرَ مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجٍ فَلَا يَزَالُ حَتَّى تَخْرُجَ ثُمَّ يُعْرَجُ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ فَيُسْتَفْتَحُ لَهَا فَيُقَالُ: مَنْ هَذَا؟ فَيُقَالُ: فُلَانٌ، فَيُقَالُ: لَا مَرْحَبًا بِالنَّفْسِ الْخَبِيثَةِ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْخَبِيثِ، ارْجِعِي ذَمِيمَةً، فَإِنَّهُ لَا يُفْتَحُ (٢/٣٦٥) لَكِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، فَتُرْسَلُ مِنَ السَّمَاءِ ثُمَّ تَصِيرُ إِلَى الْقَبْرِ، فَيُجْلَسُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَيُقَالُ لَهُ مِثْلُ مَا قِيلَ لَهُ فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ، وَيُجْلَسُ الرَّجُلُ السَّوْءُ فَيُقَالُ لَهُ مِثْلُ مَا قِيلَ [لَهُ] فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ. [انظر: ٢٥٦٠٣]

٨٧٥٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّهَا زَكَاةٌ لَكُمْ، وَاسْأَلُوا اللَّهَ لِيَ الْوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا دَرَجَةٌ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لَا يَنَالُهَا إِلَّا رَجُلٌ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ. [راجع: ٧٥٨٨]

٨٧٥٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ - يَعْنِي ابْنَ عُيَيْنَةَ - عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ(١) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: هَلْ تَرَوْنَ قِبْلَتِي هَاهُنَا مَا يَخْفَى عَلَيَّ شَيْءٌ مِنْ خُشُوعِكُمْ وَرُكُوعِكُمْ. [راجع: ٨٠١١]

٨٧٥٧ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي الْأُوَيْرِ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ: أَنْتَ الَّذِي تَنْهَى النَّاسَ أَنْ يُصَلُّوا وَعَلَيْهِمْ نَعَالُهُمْ، قَالَ: لَا، وَلَكِنْ وَرَبِّ هَذِهِ الْحُرْمَةِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى هَذَا الْمَقَامِ وَعَلَيْهِ نَعْلَاهُ وَانْصَرَفَ وَهُمَا عَلَيْهِ، وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي أَيَّامٍ. [انظر (ابو الاوير، او مجهول، او رجل من بني الحارث، او زياد الحارثي): ٨٨٨٦، ٩٤٤٨، ٩٩٠٤، ١٠٨١٧، ١٠٩٥٠]

٨٧٥٨ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مَوْلَى أَبِي رُهْمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ لِلْمَسْجِدِ، لَمْ يُقْبَلْ لَهَا صَلَاةٌ حَتَّى تَغْسِلَهُ، عَنْهَا اغْتِسَالَهَا مِنَ الْجَنَابَةِ. [راجع: ٧٣٥٠]

٨٧٥٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ - يَعْنِي ابْنَ خَالِدٍ - عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: كَرَمُ الرَّجُلِ دِينُهُ، وَمُرُوءَتُهُ عَقْلُهُ، وَحَسَبُهُ خُلُقُهُ.

٨٧٦٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ يَحْيَى ابْنُ غَيْلَانَ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ قَبِيصَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَخْرُجُ مِنْ خُرَاسَانَ رَايَاتٌ سُودٌ، لَا يَرُدُّهَا شَيْءٌ حَتَّى تُنْصَبَ بِإِيلِيَاءَ.

٨٧٦١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، حَدَّثَنِي بَكْرُ ابْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي نَعِيمَةَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ جَلِيسِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ أُفْتِيَ بِفُتْيَا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ إِثْمُ ذَلِكَ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ، وَمَنِ اسْتَشَارَ أَخَاهُ فَأَشَارَ عَلَيْهِ بِأَمْرٍ وَهُوَ يَرَى الرُّشْدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَقَدْ خَانَهُ.

٨٧٦٢ - حَدَّثَنَا الْخُزَاعِيُّ أَبُو سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيِّ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا بَيْنَ النَّاسِ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ. [راجع: ٧١٤٥]

٨٧٦٣ - حَدَّثَنَاه بَعْدَ ذَلِكَ، يَعْنِي الْخُزَاعِيَّ - قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ وَالْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٨٧٦٤ - حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: جُزُّوا الشَّوَارِبَ، وَاعْفُوا اللِّحَى. [انظر: ٨٧٧١]

٨٧٦٥ - حَدَّثَنَا الْخُزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَخِيهِ عَبَّادٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْأَرْبَعِ: مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ. [راجع: ٨٤٦٩]

٨٧٦٦ - حَدَّثَنَا الْخُزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ كَثِيرِ ابْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُجِيرُ عَلَى أُمَّتِي أَدْنَاهُمْ.

٨٧٦٧ - حَدَّثَنَا الْخُزَاعِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ بِلَالٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَانَ الْأَغَرِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا يَنْبَغِي لِذِي الْوَجْهَيْنِ أَنْ يَكُونَ أَمِينًا. [راجع: ٧٨٧٧]

٨٧٦٨ - حَدَّثَنَا (٢/٣٦٦) الْخُزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَنْبَغِي لِلصِّدِّيقِ أَنْ يَكُونَ لَعَّانًا. [راجع: ٨٤٢٨]

٨٧٦٩ - حَدَّثَنَا الْخُزَاعِيُّ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْجَرَسُ مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ. [انظر: ٨٨٣٨]

٨٧٧٠ - حَدَّثَنَا الْخُزَاعِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ كَثِيرِ ابْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ.

٨٧٧١ - حَدَّثَنَا الْخُزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنِ الْعَلَاءِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: جُزُّوا الشَّوَارِبَ، وَاعْفُوا اللِّحَى، وَخَالِفُوا الْمَجُوسَ. [راجع: ٨٧٦٤]

٨٧٧٢ - حَدَّثَنَا الْخُزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ كَثِيرِ ابْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَخَلَ الْبَصَرُ فَلَا إِذْنَ.

٨٧٧٣ - حَدَّثَنَا الْخُزَاعِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّائِبَةَ، وَبَحَرَ الْبَحِيرَةَ. [راجع: ٧٦٩٦]

٨٧٧٤ - حَدَّثَنَا الْخُزَاعِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. [راجع: ٧٨١٣]

٨٧٧٥ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ كُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وَالْمُجَثَّمَةَ، وَالْحِمَارَ الْإِنْسِيَّ. [انظر: ٩٤١٢]

٨٧٧٦ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ - يَعْنِي الْفَزَارِيَّ - عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ أَوْ قَالَ: زَوْجَيْنِ مِنْ مَالِهِ أُرَاهُ قَالَ: فِي سَبِيلِ اللَّهِ، دَعَتْهُ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ: يَا مُسْلِمُ، هَذَا خَيْرٌ هَلُمَّ إِلَيْهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذَا رَجُلٌ (لَا تَوَى) عَلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا نَفَعَنِي مَالٌ قَطُّ إِلَّا مَالُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: وَهَلْ نَفَعَنِي اللَّهُ إِلَّا بِكَ، وَهَلْ نَفَعَنِي اللَّهُ إِلَّا بِكَ وَهَلْ نَفَ، عَنِي اللَّهُ إِلَّا بِكَ.

٨٧٧٧ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ رَبِيعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَفْضَلُ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ، احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَلَا تَعْجَزْ، فَإِنْ غَلَبَكَ أَمْرٌ فَقُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ صَنَعَ، وَإِيَّاكَ وَاللَّوَ فَإِنَّ اللَّوَ يَفْتَحُ مِنَ الشَّيْطَانِ. [انظر: ٨٨١٥]

٨٧٧٨ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيَدَعَنَّ النَّاسُ فَخْرَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، أَوْ لَيَكُونُنَّ أَبْغَضَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْخَنَافِسِ. [راجع: ٨٧٢١]

٨٧٧٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ بُكَيْرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ مُكَرِّزٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ يُرِيدُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَهُوَ يَبْتَغِي مِنْ عَرَضِ الدُّنْيَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا أَجْرَ لَهُ فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ وَقَالُوا لِلرَّجُلِ: عُدْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَعَلَّهُ لَمْ يَفْقَهْ، فَأَعَادَ ذَلِكَ عَلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ: لَا أَجْرَ لَهُ. [راجع: ٧٨٨٧]

٨٧٨٠ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْرَابِيٌّ أَعْجَبَهُ صِحَّتُهُ وَجَلَدُهُ قَالَ: فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَتَى أَحْسَسْتَ أُمَّ مُلْدَمٍ؟ قَالَ: وَأَيُّ شَيْءٍ أُمُّ مُلْدَمٍ؟ قَالَ: الْحُمَّى، قَالَ: وَأَيُّ شَيْءٍ الْحُمَّى؟ قَالَ: سَخْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَ الْجِلْدِ وَالْعَظْمِ، قَالَ: مَا بِذَلِكَ لِي عَهْدٌ، قَالَ: فَمَتَى أَحْسَسْتَ بِالصُّدَاعِ؟ قَالَ: وَأَيُّ (٢/٢٦٧) شَيْءٍ الصُّدَاعُ؟ قَالَ: ضَرَبَانٌ يَكُونُ فِي الصُّدْغَيْنِ وَالرَّأْسِ، قَالَ: مَا لِي بِذَلِكَ عَهْدٌ، قَالَ فَلَمَّا قَفَّا أَوْ وَلَّى الْأَعْرَابِيُّ، قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَيْهِ.

٨٧٨١ - حَدَّثَنَا خَلَفٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ، وَإِنْ كَانَ فَاجِرًا، فَفُجُورُهُ عَلَى نَفْسِهِ.

٨٧٨٢ - حَدَّثَنَا خَلَفٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا مَا فِي الْبُيُوتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالذُّرِّيَّةِ، لَأَقَمْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ، وَأَمَرْتُ فِتْيَانِي يُحَرِّقُونَ مَا فِي الْبُيُوتِ بِالنَّارِ.

٨٧٨٣ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا أُحِبُّ أَنَّ عِنْدِي أُحُدًا ذَهَبًا وَيَمُرُّ بِي ثَلَاثٌ وَعِنْدِي مِنْهُ (دِينَارٌ)، إِلَّا شَيْئًا أَعْدَدْتُهُ (لِغَرِيمٍ).

٨٧٨٤ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا. [راجع: ٨٤٠٩]

٨٧٨٥ - حَدَّثَنَا خَلَفٌ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلَاثًا، يَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَأَنْ تُنَاصِحُوا مَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ، وَيَسْخَطُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ. [راجع: ٨٣١٦]

٨٧٨٦ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِتَغْطِيَةِ الْوَضُوءِ، وَإِيكَاءِ السِّقَاءِ، وَإِكْفَاءِ الْإِنَاءِ.

٨٧٨٧ - حَدَّثَنَا خَلَفٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا أَعْرِفَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ أَتَاهُ عَنِّي حَدِيثٌ وَهُوَ مُتَّكِئٌ فِي أَرِيكَتِهِ فَيَقُولُ: اتْلُوا عَلَيَّ بِهِ قُرْآنًا، مَا جَاءَكُمْ عَنِّي مِنْ خَيْرٍ قُلْتُهُ أَوْ لَمْ أَقُلْهُ فَأَنَا أَقُولُهُ، وَمَا أَتَاكُمْ عَنِّي مِنْ شَرٍّ فَأَنَا لَا أَقُولُ الشَّرَّ. [انظر: ١٠٢٧٤]

٨٧٨٨ - حَدَّثَنَا خَلَفٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَأُرَاهُ ذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ فِي الصَّلَاةِ إِلَى السَّمَاءِ، أَوْ لَيَخْطَفَنَّ اللَّهُ أَبْصَارَهُمْ. [راجع: ٨٣٨٩]

٨٧٨٩ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِنْ أَيْنَ أَنْتَ؟ قَالَ: بَرْبَرِيٌّ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُمْ عَنِّي، قَالَ: بِمِرْفَقِهِ(هَكَذَا)، فَلَمَّا قَامَ عَنْهُ أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ الإِيْمَانَ لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ.

٨٧٩٠ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلاَ تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ فَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلاَتَكُمْ تَبْلُغُنِي.

٨٧٩١ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي(بِمَا أَخَذَ) الأُمَمَ وَالْقُرُونَ قَبْلَهَا، شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَمَا فَعَلَتْ فَارِسُ وَالرُّومُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَهَلِ النَّاسُ إِلاَّ أُولَئِكَ. [راجع: ٨٢٩١]

٨٧٩٢ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، يَعْنِي مِثْلَهُ. [راجع: ٨٢٩١]

٨٧٩٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ صَدَاقُنَا إِذْ كَانَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ أَوَاقٍ، وَطَبَقَ (٣٦٨/٢) يَدَيْهِ، وَذَلِكَ أَرْبَعُ مِائَةٍ.

٨٧٩٤ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُنِي عَلَى قَلِيبٍ أَنْزِعُ(دَلْوًا)، ثُمَّ أَخَذَهَا أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ بِهَا ذَنُوبًا أَوْ ذَنُوبَيْنِ فِيهِمَا ضَعْفٌ وَاللَّهُ يَرْحَمُهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا عُمَرُ فَإِذَا بَرِحَ يَنْزِعُ حَتَّى اسْتَحَالَتْ غَرْبًا، ثُمَّ ضَرَبَتْ بِعَطَنٍ فَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَزْعِ عَبْقَرِيٍّ أَحْسَنَ، مِنْ نَزْعِ عُمَرَ.

٨٧٩٥ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُتْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى عَلَى الْجَنَازَةِ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا، اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الإِسْلاَمِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الإِيْمَانِ.

٨٧٩٦ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يُعْبَدَ بِأَرْضِكُمْ هَذِهِ، وَلَكِنَّهُ قَدْ رَضِيَ مِنْكُمْ بِمَا تَحْقِرُونَ.

٨٧٩٧ - حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَمْ تَرَوْا مَا قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ: مَا أَنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلاَّ أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ كَافِرِينَ، يَقُولُونَ: الْكَوْكَبُ وَبِالْكَوْكَبِ. [راجع: ٨٧٢٤]

٨٧٩٨ - حَدَّثَنَا هَيْثَمٌ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ - يَعْنِي الصَّنْعَانِيَّ - عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَفَ عَلَى نَاسٍ جُلُوسٍ فَقَالَ: أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ مِنْ شَرِّكُمْ؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَأَعَادَهَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: خَيْرُكُمْ مَنْ يُرْجَى خَيْرُهُ وَيُؤْمَنُ شَرُّهُ، وَشَرُّكُمْ مَنْ لاَ يُرْجَى خَيْرُهُ وَلاَ يُؤْمَنُ شَرُّهُ. [انظر: ٨٩٠٧]

٨٧٩٩ - حَدَّثَنَا هَيْثَمٌ، أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يَقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي وَمَالِي وَإِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلاَثٌ: مَا أَكَلَ فَأَفْنَى، أَوْ لَبِسَ فَأَبْلَى، أَوْ أَعْطَى فَأَقْنَى، (فَمَا) سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ. [انظر: ٩٣٢٨]

٨٨٠٠ - حَدَّثَنَا هَيْثَمٌ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَقَعَنَّ رَجُلٌ عَلَى امْرَأَةٍ وَحَمْلُهَا لِغَيْرِهِ.

٨٨٠١ - حَدَّثَنَا هَيْثَمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كُلُّ إِنْسَانٍ تَلِدُهُ أُمُّهُ يَلْكُزُهُ الشَّيْطَانُ(فِي حِضْنَيْهِ)، إِلاَّ مَا كَانَ مِنْ مَرْيَمَ وَابْنِهَا، أَلَمْ تَرَوْا إِلَى الصَّبِيِّ حِينَ يَسْقُطُ كَيْفَ يَصْرُخُ؟ قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَذَاكَ حِينَ يَلْكُزُهُ الشَّيْطَانُ بِحِضْنَيْهِ.

٨٨٠٢ - حَدَّثَنَا هَيْثَمٌ، أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لاَ يَجْتَمِعُ الْكَافِرُ وَقَاتِلُهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي النَّارِ أَبَدًا. [انظر: ٨٩٠٨، ٩١٥٢، ٩٣٣١]

٨٨٠٣ - حَدَّثَنَا هَيْثَمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنِ الْعَلاَءِ (ح).

و حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يُجْمَعُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَطَّلِعُ عَلَيْهِمْ رَبُّ الْعَالَمِينَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَلاَ تَتْبَعُ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ، فَيَتَمَثَّلُ لِصَاحِبِ الصَّلِيبِ صَلِيبُهُ، وَلِصَاحِبِ الصُّوَرِ صُوَرُهُ، وَلِصَاحِبِ النَّارِ نَارُهُ، فَيَتَّبِعُونَ مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ، وَيَبْقَى الْمُسْلِمُونَ فَيَطَّلِعُ عَلَيْهِمْ رَبُّ الْعَالَمِينَ فَيَقُولُ: أَلاَ تَتْبَعُونَ النَّاسَ؟ فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، [نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ]، اللَّهُ رَبُّنَا وَهَذَا مَكَانُنَا حَتَّى نَرَى رَبَّنَا وَهُوَ يَأْمُرُهُمْ وَيُثَبِّتُهُمْ (ثُمَّ يَتَوَارَى، ثُمَّ يَطَّلِعُ فَيَقُولُ أَلاَ تَتْبَعُونَ النَّاسَ؟ فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ اللَّهُ رَبُّنَا وَهَذَا مَكَانُنَا حَتَّى نَرَى رَبَّنَا، وَهُوَ يَأْمُرُهُمْ وَيُثَبِّتُهُمْ)، قَالُوا: وَهَلْ نَرَاهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: وَهَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ (٣٦٩/٢) الْبَدْرِ قَالُوا: لاَ، قَالَ: فَإِنَّكُمْ لاَ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ تِلْكَ السَّاعَةَ، ثُمَّ يَتَوَارَى ثُمَّ يَطَّلِعُ فَيُعَرِّفُهُمْ نَفْسَهُ، (فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ) اتَّبِعُونِي، فَيَقُومُ الْمُسْلِمُونَ وَيُوضَعُ الصِّرَاطُ فَهُمْ عَلَيْهِ مِثْلُ جِيَادِ الْخَيْلِ وَالرِّكَابِ، وَقَوْلُهُمْ عَلَيْهِ: سَلِّمْ سَلِّمْ، وَيَبْقَى أَهْلُ النَّارِ فَيُطْرَحُ مِنْهُمْ فِيهَا فَوْجٌ فَيُقَالُ: هَلِ امْتَلأْتَ؟ وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، ثُمَّ يُطْرَحُ فِيهَا فَوْجٌ فَيُقَالُ: هَلِ امْتَلأْتَ؟ وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ حَتَّى إِذَا أُوعِبُوا فِيهَا، وَضَعَ الرَّحْمَنُ عَزَّ

وَجَلَّ قَدَمَهُ فِيهَا، وَزَوَى بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ ثُمَّ قَالَتْ: (قَطْ قَطْ قَطْ، وَإِذًا) صِيرَ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ وَأَهْلُ النَّارِ فِي النَّارِ أُتِيَ بِالْمَوْتِ، مُلَبَّبًا فَيُوقَفُ عَلَى السُّورِ الَّذِي بَيْنَ أَهْلِ النَّارِ وَأَهْلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ فَيَطَّلِعُونَ خَائِفِينَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ النَّارِ فَيَطَّلِعُونَ مُسْتَبْشِرِينَ - يَرْجُونَ الشَّفَاعَةَ - فَيُقَالُ لأَهْلِ الْجَنَّةِ وَلأَهْلِ النَّارِ: تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: هَؤُلاَءِ وَهَؤُلاَءِ: قَدْ عَرَفْنَاهُ هُوَ الْمَوْتُ الَّذِي وُكِّلَ بِنَا فَيُضْجَعُ فَيُذْبَحُ ذَبْحًا عَلَى السُّورِ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ لاَ مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ لاَ مَوْتَ.

وَقَالَ قُتَيْبَةُ فِي حَدِيثِهِ: وَأَزْوَى بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ ثُمَّ قَالَ: قَطْ قَالَتْ: قَطْ قَطْ.

٨٨٠٤ - حَدَّثَنَا هَيْثَمٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كَفَّارَةُ الْمَجَالِسِ أَنْ يَقُولَ: الْعَبْدُ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ. [انظر: ١٠٤٢٠]

٨٨٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ يَحْيَى قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يَقُولُ: أَخْبَرَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. [انظر: ٩٦٥٤]

٨٨٠٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ يَقْرَأُ فَقَالَ: لَقَدْ أُعْطِيَ هَذَا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلاَمُ. [راجع: ٨٦٣١]

٨٨٠٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ [قَالَ]: هُمُ الضُّعَفَاءُ وَالْمَظْلُومُونَ. أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ شَدِيدٍ جَعْظَرِيٍّ. [انظر: ١٠٦٠٦]

٨٨٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِشِرَارِكُمْ؟ قَالَ: هُمُ الثَّرْثَارُونَ الْمُتَشَدِّقُونَ، أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِخِيَارِكُمْ؟ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلاَقًا.

٨٨٠٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي خَلِيلِي الصَّادِقُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَكُونُ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ بَعْثٌ إِلَى السِّنْدِ وَالْهِنْدِ، فَإِنْ أَنَا أَدْرَكْتُهُ فَاسْتُشْهِدْتُ فَذَاكَ، وَإِنْ أَنَا - فَذَكَرَ كَلِمَةً - رَجَعْتُ وَأَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ الْمُحَرَّرُ قَدْ أَعْتَقَنِي مِنَ النَّارِ.

٨٨١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَتَقُومُ السَّاعَةُ وَثَوْبَانِ بَيْنَهُمَا لاَ يَطْوِيَانِهِ وَلاَ يَتَبَايَعَانِهِ، وَلَتَقُومُ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ لُقْمَتَهُ إِلَى فِيهِ وَلاَ يَطْعَمُهَا، وَلَتَقُومُ السَّاعَةُ وَالرَّجُلُ يَلِيطُ حَوْضَهُ لاَ يَسْقِي مِنْهُ.

٨٨١١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ تَعْجَبُونَ كَيْفَ يُصْرَفُ عَنِّي شَتْمُ قُرَيْشٍ؟ يَشْتِمُونَ مُذَمَّمًا وَأَنَا مُحَمَّدٌ، وَيَلْعَنُونَ مُذَمَّمًا وَأَنَا مُحَمَّدٌ. [راجع: ٧٣٢٧]

٨٨١٢ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ قَالَ: أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لأُسْلِمُ وَغِفَارٌ وَجُهَيْنَةُ وَمَنْ كَانَ مِنْ مُزَيْنَةَ أَوْ مُزَيْنَةُ وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ، خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَسَدٍ وَطَيِّئٍ وَغَطَفَانَ.

٨٨١٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ لاَ يَبْأَسُ، وَلاَ تَبْلَى ثِيَابُهُ، وَلاَ يَفْنَى شَبَابُهُ، فِي الْجَنَّةِ مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ. [انظر: ٩٢٦٨، ٩٣٨٠، ٩٩٥٨]

٨٨١٤ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ مَرَّتْ سَحَابَةٌ، فَقَالَ: أَتَدْرُونَ مَا هَذِهِ؟ قَالَ: قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: الْعَنَانُ وَرَوَايَا الأَرْضِ، يَسُوقُهُ اللَّهُ إِلَى مَنْ لاَ يَشْكُرُهُ مِنْ عِبَادِهِ وَلاَ يَدْعُونَهُ، أَتَدْرُونَ مَا هَذِهِ فَوْقَكُمْ؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: الرَّقِيعُ، مَوْجٌ مَكْفُوفٌ وَسَقْفٌ مَحْفُوظٌ، أَتَدْرُونَ كَمْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: مَسِيرَةُ خَمْسمِئَةِ عَامٍ، [ثُمَّ] قَالَ: أَتَدْرُونَ مَا الَّتِي فَوْقَهَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: سَمَاءٌ أُخْرَى، أَتَدْرُونَ كَمْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: مَسِيرَةُ خَمْسمِئَةِ عَامٍ، حَتَّى عَدَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: أَتَدْرُونَ مَا فَوْقَ ذَلِكَ؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: الْعَرْشُ، قَالَ: أَتَدْرُونَ كَمْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: مَسِيرَةُ خَمْسمِئَةِ عَامٍ، ثُمَّ قَالَ: أَتَدْرُونَ مَا هَذَا تَحْتَكُمْ؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: أَرْضٌ، أَتَدْرُونَ مَا تَحْتَهَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: أَرْضٌ أُخْرَى، أَتَدْرُونَ كَمْ بَيْنَهَا وَبَيْنَهَا قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: مَسِيرَةُ (سَبْعمِئَةِ) عَامٍ، حَتَّى عَدَّ سَبْعَ أَرَضِينَ، ثُمَّ قَالَ: وَايْمُ اللَّهِ لَوْ دَلَّيْتُمْ أَحَدَكُمْ بِحَبْلٍ إِلَى الأَرْضِ السُّفْلَى السَّابِعَةِ لَهَبَطَ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿هُوَ الأَوَّلُ وَالآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

٨٨١٥ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُبَارَكٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ، عَنْ رَبِيعَةَ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (قَالَ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَبِيعَةَ فَلَمْ أُنْكِرْ) قَالَ: الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ أَوْ أَفْضَلُ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَكُلٌّ [إِلَى] خَيْرٌ، احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَلاَ تَعْجِزْ، فَإِنْ غَلَبَكَ أَمْرٌ فَقُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ صَنَعَ، وَإِيَّاكَ وَاللَّوْ فَإِنَّ اللَّوْ يَفْتَحُ مِنَ الشَّيْطَانِ. [راجع: ٨٧٧٧]

٨٨١٦ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ بَرَكَةَ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ

يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ حَتَّى أَرَى بَيَاضَ إِبْطَيْهِ. قَالَ أَبِي وَهُوَ أَبُو الْمُعْتَمِرِ: لاَ أَظُنُّهُ إِلاَّ فِي الاسْتِسْقَاءِ. [راجع: ٧٢١٢]

٨٨١٧ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ يُعَفِّرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ قَالَ: فَقِيلَ: نَعَمْ، فَقَالَ: وَاللاَّتِ وَالْعُزَّى، يَمِينًا يَحْلِفُ بِهَا لَئِنْ رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ لأَطَأَنَّ عَلَى رَقَبَتِهِ، (و) لأُعَفِّرَنَّ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ قَالَ: فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي زَعَمَ لِيَطَأُ عَلَى رَقَبَتِهِ، قَالَ: فَمَا فَجَأَهُمْ مِنْهُ إِلاَّ وَهُوَ يَنْكُصُ عَلَى عَقِبَيْهِ وَيَتَّقِي بِيَدَيْهِ، قَالَ: (فَقَالُوا): لَهُ: مَا لَكَ؟ قَالَ: إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لَخَنْدَقًا مِنْ نَارٍ، (وَهَوْلاً، وَأَجْنِحَةً)، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ دَنَا مِنِّي لَخَطِفَتْهُ الْمَلاَئِكَةُ عُضْوًا عُضْوًا قَالَ: فَأَنْزَلَ لاَ أَدْرِي فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَوْ شَيْءٍ بَلَغَهُ ﴿إِنَّ الإِنْسَانَ لَيَطْغَى. أَنْ رَآهُ اسْتَغْنَى﴾ ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى. عَبْدًا إِذَا صَلَّى. أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَى. أَوْ أَمَرَ بِالتَّقْوَى. أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾ يَعْنِي أَبَا جَهْلٍ ﴿أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى. كَلاَّ لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ نَاصِيَةٍ كَاذِبَةٍ خَاطِئَةٍ فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ﴾ قَالَ: يَدْعُو قَوْمَهُ ﴿سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ﴾ قَالَ: يَعْنِي الْمَلاَئِكَةَ ﴿كَلاَّ لاَ تُطِعْهُ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾.

٨٨١٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلاَلِي؟ الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي، يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلِّي. [راجع: ٧٢٣٠]

٨٨١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ زَكَرِيَّا - عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَعُودَ أَرْضُ الْعَرَبِ مُرُوجًا وَأَنْهَارًا، وَحَتَّى (٢/٢٧١) يَسِيرَ الرَّاكِبُ بَيْنَ الْعِرَاقِ وَمَكَّةَ لاَ يَخَافُ إِلاَّ ضَلاَلَ الطَّرِيقِ، وَحَتَّى يَكْثُرَ الْهَرَجُ، قَالُوا: وَمَا الْهَرَجُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْقَتْلُ. [انظر: ٩٣٨٤]

٨٨٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ زَكَرِيَّا، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ، وَحَمِدَ اللَّهَ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ، فَتِلْكَ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ، ثُمَّ قَالَ تَمَامَ الْمِائَةِ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، غُفِرَ لَهُ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ. [انظر (عطاء بن يسار او عطاء بن يزيد): ١٠٢٧٢]

٨٨٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ سُهَيْلِ ابْنِ أَبِي صَالِحٍ(ز)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلاَّ أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ، أَوْ زَادَ عَلَيْهِ.

٨٨٢٢ - حدثنا. [حديث ملفق من سابقه ولاحقه]

٨٨٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَكَمِ النَّخَعِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ بَدَا جَفَا، وَمَنِ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ، وَمَنْ أَتَى أَبْوَابَ السُّلْطَانِ افْتُتِنَ، وَمَا ازْدَادَ عَبْدٌ مِنَ السُّلْطَانِ قُرْبًا إِلاَّ ازْدَادَ مِنَ اللَّهِ بُعْدًا. [انظر: ٩٦٨١]

٨٨٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي أَبَا أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيَّ - قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ - قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمِّي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ مَا لَهُ فِي أَنْ يَمْشِيَ بَيْنَ يَدَيْ أَخِيهِ مُعْتَرِضًا وَهُوَ يُنَاجِي رَبَّهُ، كَانَ (لأَنْ) يَقِفَ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ مِائَةَ عَامٍ، أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَخْطُوَ.

٨٨٢٥ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنِ الْحُصَيْنِ كَذَا قَالَ: عَنْ أَبِي سَعْدٍ الْخَيْرِ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ عُمَرَ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ اكْتَحَلَ فَلْيُوتِرْ، وَمَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ، وَمَنْ لاَ فَلاَ حَرَجَ، وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ، وَمَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لاَ فَلاَ حَرَجَ، وَمَنْ أَكَلَ فَمَا تَخَلَّلَ فَلْيَلْفِظْ، وَمَنْ لاَكَ بِلِسَانِهِ فَلْيَبْتَلِعْ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لاَ فَلاَ حَرَجَ، وَمَنْ أَتَى الْغَائِطَ فَلْيَسْتَتِرْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ إِلاَّ أَنْ يَجْمَعَ كَثِيبًا فَلْيَسْتَدْبِرْهُ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَلْعَبُ بِمَقَاعِدِ بَنِي آدَمَ. مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ، وَمَنْ لاَ فَلاَ حَرَجَ عَلَيْهِ.

٨٨٢٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا خَلَفٌ - يَعْنِي ابْنَ خَلِيفَةَ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَسَمِعْنَا وَجْبَةً فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَتَدْرُونَ مَا هَذَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: هَذَا حَجَرٌ أُرْسِلَ فِي جَهَنَّمَ مُنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفًا، فَالآنَ انْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا.

٨٨٢٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا خَلَفٌ - يَعْنِي ابْنَ خَلِيفَةَ - عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ وَهُوَ يُمِرُّ الْوَضُوءَ إِلَى إِبْطِهِ فَقُلْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا هَذَا الْوُضُوءُ؟ قَالَ: يَا بَنِي فَرُّوخَ أَنْتُمْ هَاهُنَا، لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ هَاهُنَا مَا تَوَضَّأْتُ هَذَا الْوُضُوءَ؟ إِنِّي سَمِعْتُ خَلِيلِي يَقُولُ: تَبْلُغُ الْحِلْيَةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ إِلَى حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءُ.

٨٨٢٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ - قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أَبِي مَاتَ وَتَرَكَ مَالاً وَلَمْ يُوصِ، فَهَلْ يُكَفِّرُ عَنْهُ أَنْ أَتَصَدَّقَ؟ عَنْهُ فَقَالَ: نَعَمْ.

٨٨٢٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي (٢/٢٧٢) هُرَيْرَةَ، (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: تَدْرُونَ مَنِ الْمُفْلِسُ؟ قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لاَ دِرْهَمَ لَهُ وَلاَ مَتَاعَ، قَالَ: إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلاَةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُقْضَى

هَذَا مِنْ حَسَنَاته، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاته فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَ مَا عَلَيْه، أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْه، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّار. [راجع: ٨٠١٦]

٨٨٣٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ، وَاللِّسَانُ يَزْنِي، وَالْيَدَانِ يَزْنِيَانِ، وَالرِّجْلاَنِ تَزْنِيَانِ، يُحَقِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ، أَوْ يُكَذِّبُهُ. [انظر: ٩٣٢٠]

٨٨٣١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلاَّ مِنْ ثَلاَثَة: إِلاَّ مِنْ صَدَقَة جَارِيَة، أَوْ عِلْم يُنْتَفَعُ بِه، أَوْ وَلَد صَالِح يَدْعُو لَهُ.

٨٨٣٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: حَقُّ الْمُسْلِم عَلَى الْمُسْلِم سِتٌّ قِيلَ: مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْه، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ. [انظر: ٩٣٣٠]

٨٨٣٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْكُفْرُ قِبَلَ الْمَشْرِق، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ، وَالْفَخْرُ وَالرِّيَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ (أَهْلِ) وَالْخُيَلاَءُ وَالْوَبَرِ. [انظر: ٩٢٧٥، ٩٨٩٧، ١٠٢٨٨]

٨٨٣٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَتُؤَدُّنَّ الْحُقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَة، حَتَّى يُقَادَ الشَّاةُ الْجَلْحَاءُ مِنَ الشَّاة الْقَرْنَاء. [راجع: ٧٢٠٣]

٨٨٣٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: بَادِرُوا فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِم، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا. [راجع: ٨٠١٧]

٨٨٣٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ سِتًّا: طُلُوعَ الشَّمْس مِنْ مَغْرِبِهَا، (أَوِ) الدَّجَّالَ، (أَوِ) الدُّخَانَ، (أَوِ) الدَّابَّةَ، أَوْ خَاصَّةَ أَحَدِكُمْ، أَوْ أَمْرَ الْعَامَّة. [راجع: ٨٤٢٧]

٨٨٣٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ آمَنَ النَّاسُ حِينَئِذٍ أَجْمَعُونَ، وَيَوْمَئِذٍ، لاَ يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا.

٨٨٣٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَان. [راجع: ٨٧٦٩]

٨٨٣٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلاً قَالَ: سَعْرِّ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: إِنَّمَا يَرْفَعُ اللَّهُ وَيَخْفِضُ، إِنِّي لأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَيْسَ لأَحَد عِنْدِي مَظْلَمَةٌ، (وقال) آخَرُ: سَعِّرْ؟ (قَالَ): ادْعُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٨٤٢٩]

٨٨٤٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: اتَّقُوا (اللَّعَّانَيْنِ) قَالُوا: وَمَا اللَّعَّانَانِ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ فِي ظِلِّهِمْ.

٨٨٤١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً، ﷺ عَشْرًا. [راجع: ٧٥٥١]

٨٨٤٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لاَ يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ.

٨٨٤٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو - يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرٍو - عَنْ أَبِي سَعِيد الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: رُبَّ صَائِم حَظُّهُ مِنْ صِيَامِه الْجُوعُ وَالْعَطَشُ، وَرُبَّ قَائِم حَظُّهُ مِنْ قِيَامِه السَّهَرُ.

٨٨٤٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، عَنْ سَعِيد الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْنًا فَقَرْنًا، حَتَّى بُعِثْتُ مِنَ الْقَرْنِ الَّذِي كُنْتُ فِيه. [انظر: ٩٣٨١]

٨٨٤٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، عَنْ سَعِيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَنْ أَسْعَدُ النَّاس بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَة؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَلاَّ يَسْأَلَنِي، عَنْ هَذَا الْحَدِيث أَحَدٌ أَوَّلَ مِنْكَ، لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيث، أَسْعَدُ النَّاس بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَة مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ خَالِصَةً مِنْ قِبَلِ نَفْسِه.

٨٨٤٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَدْرَكَ شَيْخًا يَمْشِي بَيْنَ ابْنَيْهِ مُتَوَكِّئًا عَلَيْهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا شَأْنُ هَذَا الشَّيْخ؟ قَالَ: ابْنَاهُ: يَا رَسُولَ اللَّه، كَانَ عَلَيْه نَذْرٌ، فَقَالَ لَهُ: ارْكَبْ أَيُّهَا الشَّيْخُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ غَنِيٌّ، عَنْكَ وَعَنْ نَذْرِكَ.

٨٨٤٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ النَّذْرَ لاَ يُقَرِّبُ مِنِ ابْنِ آدَمَ شَيْئًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ قَدَّرَهُ لَهُ، وَلَكِنَّ النَّذْرَ مُوَافِقُ الْقَدَرِ، فَيُخْرَجُ بِذَلِكَ مِنَ الْبَخِيلِ مَا لَمْ يَكُنِ الْبَخِيلُ يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَ. [راجع: ٧٢٩٥]

٨٨٤٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: دَعَا اللَّهُ جِبْرِيلَ فَأَرْسَلَهُ إِلَى الْجَنَّة فَقَالَ: انْظُرْ إِلَيْهَا وَمَا أَعْدَدْتُ لأَهْلِهَا، فَرَجَعَ إِلَيْه

فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ، لاَ يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلاَّ دَخَلَهَا، فَحُجِبَتْ بِالْمَكَارِهِ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهَا، فَانْظُرْ إِلَيْهَا فَرَجَعَ إِلَيْهَا فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَلاَّ يَدْخُلَهَا أَحَدٌ، ثُمَّ أَرْسَلَهُ إِلَى النَّارِ فَقَالَ: اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا وَمَا أَعْدَدْتُ لأَهْلِهَا فِيهَا، فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ لاَ يَدْخُلُهَا أَحَدٌ يَسْمَعُ بِهَا، فَحُجِبَتْ بِالشَّهَوَاتِ، ثُمَّ قَالَ: عُدْ إِلَيْهَا فَانْظُرْ إِلَيْهَا، فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لاَ يَبْقَى أَحَدٌ إِلاَّ دَخَلَهَا. [راجع: ٨٣٧٩]

٨٨٤٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو - يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرٍو - عَنْ [أَبِي] سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ انْصَرَفَ مِنَ الصُّبْحِ يَوْمًا فَأَتَى النِّسَاءَ فِي الْمَسْجِدِ فَوَقَفَ عَلَيْهِنَّ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ مَا رَأَيْتُ مِنْ نَوَاقِصِ عُقُولٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ (بِقُلُوبِ) ذَوِي الأَلْبَابِ مِنْكُنَّ، فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَتَقَرَّبْنَ إِلَى اللَّهِ مَا اسْتَطَعْتُنَّ، وَكَانَ فِي النِّسَاءِ امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَأَتَتْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَأَخْبَرَتْهُ بِمَا سَمِعَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَخَذَتْ حُلِيًّا لَهَا فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: فَأَيْنَ تَذْهَبِينَ بِهَذَا الْحُلِيِّ؟ فَقَالَتْ: أَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ لاَ يَجْعَلَنِي مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَقَالَ: وَيْلَكِ هَلُمِّي فَتَصَدَّقِي بِهِ عَلَيَّ وَعَلَى وَلَدِي فَإِنَّا لَهُ مَوْضِعٌ، فَقَالَتْ: لاَ وَاللَّهِ حَتَّى أَذْهَبَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَهَبَتْ تَسْتَأْذِنُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَذِهِ زَيْنَبُ تَسْتَأْذِنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: أَيُّ الزَّيَانِبِ هِيَ؟ فَقَالُوا: امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ: ائْذَنُوا لَهَا، فَدَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي سَمِعْتُ مِنْكَ مَقَالَةً، فَرَجَعْتُ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فَحَدَّثْتُهُ وَأَخَذْتُ حُلِيًّا أَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكَ، رَجَاءَ أَنْ لاَ يَجْعَلَنِي اللَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَقَالَ لِي ابْنُ مَسْعُودٍ: تَصَدَّقِي بِهِ عَلَيَّ وَعَلَى وَلَدِي فَإِنَّا لَهُ مَوْضِعٌ، فَقُلْتُ: حَتَّى أَسْتَأْذِنَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (٢/٢٧٤) تَصَدَّقِي بِهِ عَلَيْهِ وَعَلَى بَنِيهِ فَإِنَّهُمْ لَهُ مَوْضِعٌ، ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَا سَمِعْتُ مِنْكَ حِينَ وَقَفْتَ عَلَيْنَا؟ مَا رَأَيْتُ مِنْ نَوَاقِصِ عُقُولٍ قَطُّ وَلاَ دِينٍ أَذْهَبَ بِقُلُوبِ ذَوِي الأَلْبَابِ مِنْكُنَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعُقُولِنَا؟ فَقَالَ: أَمَّا مَا ذَكَرْتُ مِنْ نُقْصَانِ دِينِكُنَّ فَالْحَيْضَةُ الَّتِي تُصِيبُكُنَّ، تَمْكُثُ إِحْدَاكُنَّ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَمْكُثَ لاَ تُصَلِّي وَلاَ تَصُومُ، فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِكُنَّ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتُ مِنْ نُقْصَانِ عُقُولِكُنَّ فَشَهَادَتُكُنَّ إِنَّمَا شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ نِصْفُ شَهَادَةِ.

٨٨٥٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَقْبِضُ اللَّهُ الأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ مُلُوكُ الأَرْضِ.

٨٨٥١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي السَّمْحِ، عَنِ ابْنِ حُجَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْحَمِيمَ لَيُصَبُّ عَلَى رُؤُوسِهِمْ فَيَنْفُذُ الْجُمْجُمَةَ حَتَّى يَخْلُصَ إِلَى جَوْفِهِ، فَيَسْلُتُ مَا فِي جَوْفِهِ حَتَّى يَمْرُقَ مِنْ قَدَمَيْهِ.

٨٨٥٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ وُهَيْبٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِغَزْوٍ، مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ نِفَاقٍ.

٨٨٥٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، سَمِعْتُ سَعِيدًا الْمَقْبُرِيَّ، يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ احْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَتَصْدِيقًا لِمَوْعُودِهِ كَانَ شِبَعُهُ، وَرِيُّهُ، وَبَوْلُهُ، وَرَوْثُهُ، حَسَنَاتٍ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٨٨٥٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ قَالَ: أَتَدْرُونَ مَا أَخْبَارُهَا؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّ أَخْبَارَهَا أَنْ تَشْهَدَ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ وَأَمَةٍ بِمَا عَمِلَ عَلَى ظَهْرِهَا، أَنْ تَقُولَ: عَمِلْتَ عَلَيَّ كَذَا وَكَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَهُوَ أَخْبَارُهَا.

٨٨٥٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عِيسَى الثَّقَفِيِّ، عَنْ مَوْلًى لِلْمُنْبَعِثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ، فَإِنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ فِي الأَهْلِ، مَثْرَاةٌ فِي الْمَالِ، مَنْسَأَةٌ فِي أَثَرِهِ.

٨٨٥٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلاَةِ صَدَقَةٌ. [راجع: ٨٠٩٦]

٨٨٥٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ تَمِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَظَلَّكُمْ شَهْرُكُمْ هَذَا بِمَحْلُوفٍ رَسُولِ اللَّهِ، مَا مَرَّ بِالْمُؤْمِنِينَ شَهْرٌ خَيْرٌ لَهُمْ مِنْهُ، وَلاَ بِالْمُنَافِقِينَ شَهْرٌ شَرٌّ لَهُمْ مِنْهُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَكْتُبُ أَجْرَهُ وَنَوَافِلَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُدْخِلَهُ، وَيَكْتُبُ إِصْرَهُ وَشَقَاءَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُدْخِلَهُ وَذَلِكَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ، يُعِدُّ فِيهِ الْقُوَّةَ لِلْعِبَادَةِ مِنَ النَّفَقَةِ، وَيُعِدُّ الْمُنَافِقُ اتِّبَاعَ غَفْلَةِ النَّاسِ وَاتِّبَاعَ عَوْرَاتِهِمْ، فَهُوَ غُنْمٌ لِلْمُؤْمِنِ يَغْتَنِمُهُ الْفَاجِرُ. [راجع: ٨٣٥٠]

٨٨٥٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي الْمُهَزِّمِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، فَاسْتَقْبَلَنَا رَجُلٌ مِنْ جَرَادٍ فَجَعَلْنَا نَضْرِبُهُنَّ بِسِيَاطِنَا وَعِصِيِّنَا فَنَقْتُلُهُنَّ فَسُقِطَ فِي أَيْدِينَا، فَقُلْنَا: مَا نَصْنَعُ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ؟ فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لاَ بَأْسَ. [راجع: ٨٠٤٦]

٨٨٥٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلاَّ أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لاَسْتَهَمُوا عَلَيْهِ،

وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا. [راجع: ٧٢٢٥]

٨٨٦٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ [فِي يَوْمٍ] مِئَةَ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عَدْلَ عَشْرَةِ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِئَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِئَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا امْرُؤٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ [راجع: ٧٩٩٥]

٨٨٦٠م - وَمَنْ قَالَ فِي يَوْمٍ(ق): سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ حُطَّتْ خَطَايَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ. [راجع: ٧٩٩٦]

٨٨٦١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي وَهُوَ بِطَرِيقٍ إِذِ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بِئْرًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي بَلَغَنِي، فَنَزَلَ الْبِئْرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ حَتَّى رَقِيَ بِهِ فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ لَأَجْرًا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ. [انظر: ١٠٧٦٢، ١٠٧١٠]

٨٨٦٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ، [يَعْنِي]، إِلَى الصَّلَاةِ، رَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا. [انظر: ١٠٤٩٦]

٨٨٦٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ، لَا يَدْخُلُهَا الدَّجَّالُ وَلَا الطَّاعُونُ. [راجع: ٧٢٣٣]

٨٨٦٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: هَلْ تَرَوْنَ قِبْلَتِي هَا هُنَا؟ فَوَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ خُشُوعُكُمْ وَلَا رُكُوعُكُمْ، إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي. [راجع: ٨٠١١]

٨٨٦٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمَقَابِرِ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ (بِكُمْ) لَاحِقُونَ. [راجع: ٧٩٨٠]

٨٨٦٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَافَهُ ضَيْفٌ وَهُوَ كَافِرٌ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ فَحُلِبَتْ فَشَرِبَ الْكَافِرُ حِلَابَهَا، ثُمَّ أُخْرَى فَشَرِبَهُ، ثُمَّ أُخْرَى فَشَرِبَهُ، حَتَّى شَرِبَ حِلَابَ سَبْعِ شِيَاهٍ، ثُمَّ إِنَّهُ أَصْبَحَ فَأَسْلَمَ، فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ فَشَرِبَ حِلَابَهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِأُخْرَى، فَلَمْ يَسْتَتِمَّهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعًى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ.

٨٨٦٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ قَالَ: لَمَّا نَمْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ لَدَغَتْنِي عَقْرَبٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَضُرَّكَ.

٨٨٦٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّيلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْغَيْثِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ، إِذَا اتَّقَى اللَّهَ

وَأَشَارَ مَالِكٌ، بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى.

٨٨٦٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ - أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً يُصَلِّي اللَّهُ عَلَيْهِ (عَشْرًا). [راجع: ٧٧٥١]

٨٨٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَدْرَكَ (٢/٢٧٦) مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً، فَقَدْ أَدْرَكَهَا كُلَّهَا. [راجع: ٧٢٨٢]

٨٨٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، (عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ، وَعَنْ بَيْعِ الْحَصَاةِ. [راجع: ٧٤٠٥]

٨٨٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ (خُبَيْبٍ) - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ (يَسَافٍ) - عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي. [راجع: ٧٢٢٢]

٨٨٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا زَنَتْ أَمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيَجْلِدْهَا، وَلَا يُعَيِّرْهَا، فَإِنْ عَادَتْ فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُعَيِّرْهَا، فَإِنْ عَادَتْ فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُعَيِّرْهَا، فَإِنْ عَادَتْ فِي الرَّابِعَةِ فَلْيَبِعْهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعَرٍ، أَوْ ضَفِيرٍ مِنْ شَعَرٍ. [راجع: ٧٣٨٩]

٨٨٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَى لِسَانِي مَا بَيْنَ لَابَتَيِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ جَاءَ بَنُو فُلَانٍ فَقَالَ: مَا أَرَاكُمْ إِلَّا قَدْ خَرَجْتُمْ مِنَ الْحَرَمِ، ثُمَّ نَظَرَ فَقَالَ: بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ

قَالَ أَبِي: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ: ثُمَّ جَاءَ بَنُو جَارِيَةَ وَإِنَّمَا هُمْ بَنُو حَارِثَةَ. [راجع: ٧٨٣١]

٨٨٧٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: وَكَانَ نَازِلًا عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ: فَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي صَلَاةً لَيْسَتْ بِالْخَفِيفَةِ وَلَا بِالطَّوِيلَةِ - قَالَ إِسْمَاعِيلُ: نَحْوًا مِنْ صَلَاةِ قَيْسٍ

ابْنِ أَبِي حَازِمٍ - قَالَ: فَقُلْتُ لأَبِي هُرَيْرَةَ: أَهَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي؟ قَالَ: وَمَا أَنْكَرْتَ مِنْ صَلاَتِي؟ قَالَ: قُلْتُ خَيْرًا، أَحْبَبْتُ أَنْ أَسْأَلَكَ؟ قَالَ: (فَقَالَ): (نَعَمْ، وَأُوجِزُ). [راجع: ٨٤١٠]

٨٨٧٦ - حَدَّثَنَا [أَبُو] سَعْدٍ الصَّاغَانِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ مُيَسَّرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا، وَإِذَا قَالَ: ﴿ وَلاَ الضَّالِّينَ ﴾ فَقُولُوا: آمِينَ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ.

٨٨٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو (سَعْدٍ)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ فِتْيَانِي فَيَجْمَعُوا حَطَبًا، ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً يَؤُمُّ النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالِفُ إِلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ، عَنِ الصَّلاَةِ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ، وَايْمُ اللَّهِ، لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يُشْهُودِهَا عَرْقًا سَمِينًا، أَوْ مِرْمَاتَيْنِ لَشَهِدَهَا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهَا لأَتَوْهَا وَلَوْ حَبْوًا. [راجع: ٧٩٠٣، ٨٢٣٩]

٨٨٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو (سَعْدٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ. [انظر: ٧٥٤١]

٨٨٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا، مَا تَرَكْتُهُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُؤْنَةِ عَامِلِي - يَعْنِي عَامِلَ أَرْضِهِ - فَهُوَ صَدَقَةٌ. [راجع: ٧٣٠١]

٨٨٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدَهُ إِلاَّ أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ. [راجع: ٧١٤٣]

٨٨٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ (الأَغَرِّ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَعْنِي قَالَ اللَّهُ: الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعَظَمَةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا أَدْخَلْتُهُ جَهَنَّمَ. [راجع: ٧٣٧٦]

٨٨٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ قَالَ: لاَ يَزْنِي الزَّانِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ. [انظر: ١٠٢٢٠]

٨٨٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ (٢/٣٧٧) ابْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [الأَعْرَجِ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْمَطْلُ ظُلْمُ الْغَنِيِّ، وَمَنْ أُتْبِعَ عَلَى مَلِيءٍ فَلْيَتْبَعْ. [راجع: ٧٣٣٢]

٨٨٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ يَتَقَاضَى النَّبِيَّ ﷺ بَعِيرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: التَمِسُوا لَهُ مِثْلَ سِنِّ بَعِيرِهِ قَالَ: فَالْتَمَسُوا لَهُ فَلَمْ يَجِدُوا إِلاَّ فَوْقَ سِنِّ بَعِيرِهِ، قَالَ: فَأَعْطُوهُ فَوْقَ بَعِيرِهِ، فَقَالَ الأَعْرَابِيُّ: أَوْفَيْتَنِي أَوْفَاكَ اللَّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ خَيْرَكُمْ خَيْرُكُمْ قَضَاءً. [انظر: ٩٠٩٥، ٩٣٧٩، ٩٥٦٩، ٩٨٨١، ١٠١٧٣، ١٠٦١٧]

٨٨٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً. [انظر: ١٠١٨٨]

٨٨٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي نَعْلَيْهِ. [راجع: ٨٧٥٧]

٨٨٨٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ، فَإِنَّ حَرَّهَا مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ.

٨٨٨٨ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي (غَاضِرَةَ) قَالَ: [قِيلَ] لِمَرْوَانَ. هَذَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى الْبَابِ، قَالَ: ائْذَنُوا لَهُ، قَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ حَدِّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَوْشَكَ الرَّجُلُ أَنْ يَتَمَنَّى أَنَّهُ خَرَّ مِنَ الثُّرَيَّا وَأَنَّهُ لَمْ يَتَوَلَّ، أَوْ يَلِ - شَكَّ أَبُو بَكْرٍ - مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئًا.

قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ هَلاَكَ الْعَرَبِ بِيَدَيْ فِتْيَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ: قَالَ مَرْوَانُ: بِئْسَ وَاللَّهِ الْفِتْيَةُ هَؤُلاَءِ. [انظر: ١٠٧٤٨]

٨٨٨٩ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تُوَاصِلُ، قَالَ: إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ إِنِّي أَظَلُّ عِنْدَ رَبِّي يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي. [راجع: ٧٤٣١]

٨٨٩٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ فَرَآهُمْ عِزِينَ مُتَفَرِّقِينَ، قَالَ: فَغَضِبَ غَضَبًا شَدِيدًا مَا رَأَيْنَاهُ غَضِبَ غَضَبًا أَشَدَّ مِنْهُ قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلاً يَؤُمُّ النَّاسَ، ثُمَّ أَتَتَبَّعَ هَؤُلاَءِ الَّذِينَ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الصَّلاَةِ فِي دُورِهِمْ، فَأُحَرِّقَهَا عَلَيْهِمْ.

وَرُبَّمَا قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ صَلاَةَ الْعِشَاءِ. [انظر: ٩٣٧٢، ١٠٨١٥، ١٠٩٤٨]

٨٨٩١ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلاَّ مَنْ أَمْرَ حَقٍّ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ.

٨٨٩٢ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اثْنَانِ هُمَا كُفْرٌ: النِّيَاحَةُ، وَالطَّعْنُ فِي النَّسَبِ. [انظر: ٩٦٨٨، ١٠٤٣٨]

٨٨٩٣ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُؤْتَى بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَبْشًا أَمْلَحَ فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَطَّلِعُونَ خَائِفِينَ مُشْفِقِينَ قَالَ: يَقُولُونَ: نَعَمْ، قَالَ: ثُمَّ يُنَادَى أَهْلُ النَّارِ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، قَالَ: فَيُذْبَحُ ثُمَّ يُقَالُ: خُلُودٌ فِي الْجَنَّةِ وَخُلُودٌ فِي النَّارِ. [راجع: ٧٥٣٧]

٨٨٩٤ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَهُ، إِلاَّ أَنَّهُ زَادَ فِيهِ: يُؤْتَى بِهِ عَلَى الصِّرَاطِ فَيُذْبَحُ. [انظر: ٩٤٦٣، ١٠٦٦٦]

٨٨٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَصِينٍ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الصَّدَقَةَ لاَ تَحِلُّ لِغَنِيٍّ، وَلاَ لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ. [انظر: ٩٠٤٩]

٨٨٩٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ (٢/٣٧٨)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، وَالإِمَامُ ضَامِنٌ، اللَّهُمَّ أَرْشِدِ الأَئِمَّةَ، وَاغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ. [راجع: ٧١٦٩]

٨٨٩٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَسِيدِ بْنِ أَبِي أَسِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ بْنِ (عَيَّاشٍ) مَوْلَى عَقِيلَةَ بِنْتِ طَلْقٍ الْغِفَارِيَّةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُحَلِّقَ حَبِيبُهُ حَلْقَةً مِنْ نَارٍ فَلْيَجْعَلْ لَهُ حَلْقَةً مِنْ ذَهَبٍ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُطَوِّقَ حَبِيبَهُ طَوْقًا مِنْ نَارٍ فَلْيُطَوِّقْهُ طَوْقًا مِنْ ذَهَبٍ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسَوِّرَ حَبِيبَهُ سِوَارًا مِنْ نَارٍ فَلْيُسَوِّرْهُ سِوَارًا مِنْ ذَهَبٍ، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِالْفِضَّةِ فَالْعَبُوا بِهَا. [راجع: ٨٣٩٧]

٨٨٩٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، [وَأَدْخَلَ] أَهْلُ النَّارِ النَّارَ نَادَى مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ (خُلُودٌ) لاَ مَوْتَ فِيهِ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ (خُلُودٌ) لاَ مَوْتَ فِيهِ. [راجع: ٨٥١٦]

٨٨٩٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنِ الْجُلاَحِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ (بْنِ) أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ نَاسًا أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: إِنَّا نَبْعُدُ فِي الْبَحْرِ وَلاَ نَحْمِلُ مِنَ الْمَاءِ إِلاَّ الإِدَاوَةَ وَالإِدَاوَتَيْنِ لأَنَّا لاَ نَجِدُ الصَّيْدَ حَتَّى نَبْعُدَ، أَفَنَتَوَضَّأُ بِمَاءِ الْبَحْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ فَإِنَّهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ الطَّهُورُ مَاؤُهُ. [راجع: ٧٢٣٢]

٨٩٠٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ: هَذَا أَبُوكُمْ آدَمُ، فَيُقَالُ: يَا رَبِّ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، فَيَقُولُ لَهُ رَبُّنَا: أَخْرِجْ نَصِيبَ جَهَنَّمَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، وَكَمْ؟ فَيَقُولُ: مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةً (وَتِسْعُونَ)، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِذَا أُخِذَ مِنَّا مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةً وَتِسْعُونَ فَمَاذَا يَبْقَى مِنَّا؟ قَالَ: إِنَّ أُمَّتِي فِي الأُمَمِ كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الأَسْوَدِ.

٨٩٠١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَهَلَّ رَمَضَانُ غُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَفُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ. [راجع: ٧٧٦٧]

٨٩٠٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، وَإِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي يُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ لاَ يَدْخُلُهُ الشَّيْطَانُ. [راجع: ٧٨٠٨]

٨٩٠٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعْنِي قَالَ لِنِسْوَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ: لاَ يَمُوتُ لإِحْدَاكُنَّ ثَلاَثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَتَحْتَسِبُهُ إِلاَّ دَخَلَتِ الْجَنَّةَ. فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: أَوِ (اثْنَانِ) يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَوِ (اثْنَانِ). [راجع: ٧٣٥١]

٨٩٠٤ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلاَئِكَةٌ لاَ يَدْخُلُهَا الطَّاعُونُ وَلاَ الدَّجَّالُ.

٨٩٠٥ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخَصِيبِ فَأَعْطُوا الإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الأَرْضِ، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ فَبَادِرُوا [بِهَا] نِقْيَهَا، وَإِذَا عَرَّسْتُمْ فَاجْتَنِبُوا الطُّرُقَ، فَإِنَّهَا طُرُقُ الدَّوَابِّ وَمَأْوَى الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ. [راجع: ٨٤٢٣]

٨٩٠٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ هِجْرَةَ بَعْدَ ثَلاَثٍ.

٨٩٠٧ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ عَلَى نَاسٍ جُلُوسٍ فَقَالَ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ مِنْ شَرِّكُمْ، قَالَ: فَسَكَتُوا، فَقَالَ ذَلِكَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَخْبِرْنَا بِخَيْرِنَا مِنْ شَرِّنَا؟ قَالَ: خَيْرُكُمْ مَنْ يُرْجَى خَيْرُهُ وَيُؤْمَنُ شَرُّهُ، وَشَرُّكُمْ مَنْ لاَ يُرْجَى خَيْرُهُ وَلاَ يُؤْمَنُ شَرُّهُ. [راجع: ٨٧٩٨]

٨٩٠٨ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يَجْتَمِعُ الْكَافِرُ وَقَاتِلُهُ فِي النَّارِ أَبَدًا. [راجع: ٨٨٠٢]

٨٩٠٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ (٢/٢٧٩) إِبْرَاهِيمَ، (عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الْعَبْدَ (لَيَتَكَلَّمُ) بِالْكَلِمَةِ يَزِلُّ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ. [راجع: ٧٢١٤]

٨٩١٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: هَذِهِ النَّارُ جُزْءٌ مِنْ مِائَةِ جُزْءٍ مِنْ جَهَنَّمَ.

٨٩١١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ مَا تَقُولُونَ؟ هَلْ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ، قَالُوا: لاَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ شَيْئًا، قَالَ: ذَاكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ يَمْحُو اللَّهُ بِهَا الْخَطَايَا. [انظر: ٨٩١٢]

٨٩١٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ، لَمْ يَقُلْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ. [راجع: ٨٩١١]

٨٩١٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الإِيمَانُ أَرْبَعَةٌ وَسَتُّونَ بَابًا، أَرْفَعُهَا وَأَعْلاَهَا قَوْلُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ. [انظر: ٩٣٥٠، ٩٧٠٨، ٩٧٤٦]

٨٩١٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلنَّاسِ: أَحْسِنُوا صَلاَتَكُمْ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ خَلْفِي كَمَا أَرَاكُمْ أَمَامِي. [راجع: ٧١٩٨]

٨٩١٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يُلْدَغُ مُؤْمِنٌ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ.

٨٩١٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، وَالْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَبَقَ دِرْهَمٌ دِرْهَمَيْنِ قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: كَانَ لِرَجُلٍ دِرْهَمَانِ فَتَصَدَّقَ (بِأَحَدِهِمَا) فَانْطَلَقَ رَجُلٌ إِلَى عُرْضِ مَالِهِ فَأَخَذَ مِنْهُ [مِئَةَ] أَلْفِ دِرْهَمٍ فَتَصَدَّقَ بِهَا.

٨٩١٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ ابْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَنْ يَزَالَ عَلَى هَذَا الأَمْرِ عِصَابَةٌ عَلَى الْحَقِّ، لاَ يَضُرُّهُمْ خِلاَفُ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ. [راجع: ٨٢٥٧]

٨٩١٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمَّنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ.

٨٩١٩ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: عَلَى كُلِّ نَفْسٍ مِنْ بَنِي آدَمَ كُتِبَ حَظُّهُ مِنَ الزِّنَا، أَدْرَكَ ذَلِكَ لاَ مَحَالَةَ، فَالْعَيْنُ زِنَاهَا النَّظَرُ، (وَالأُذُنَانِ) زِنَاهَا الاِسْتِمَاعُ، وَالْيَدُ زِنَاهَا الْبَطْشُ، وَالرِّجْلُ زِنَاهَا الْمَشْيُ، وَاللِّسَانُ زِنَاهُ الْكَلاَمُ، وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ وَيُكَذِّبُهُ الْفَرْجُ. [راجع: ٨٥٠٧]

٨٩٢٠ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَكُونُ كَنْزُ أَحَدِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ ذَا زَبِيبَتَيْنِ يَتْبَعُ صَاحِبَهُ وَهُوَ يَتَعَوَّذُ مِنْهُ، وَلاَ يَزَالُ يَتْبَعُهُ حَتَّى يُلْقِمَهُ أُصْبُعَهُ. [راجع: ٧٧٤٢]

٨٩٢١ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ فِي حُبِّ اثْنَتَيْنِ: طُولِ الْحَيَاةِ، وَكَثْرَةِ الْمَالِ. [انظر: ٨٩٣٣]

٨٩٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ - يَعْنِي الشَّافِعِيَّ - قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى ابْنِ حَبَّانَ وَأَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُلاَمَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ. [انظر: ٩٩٨٣، ١٠١٧٢، ١٠٢٣٣، ١٠٨٥٨]

٨٩٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي تَمِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ، وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ، لاَ فَضْلَ بَيْنَهُمَا. [انظر: ١٠٢٩٨]

٨٩٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٢/٢٨٠) قَالَ: وَلاَ يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلاَ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلاَ تَنَاجَشُوا وَلاَ تَلَقَّوُا السِّلَعَ. [انظر: ١٠٠٠٥]

٨٩٢٥ - وَقَالَ: مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، وَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيءٍ فَلْيَتْبَعْ. [راجع: ٨٧٥٢]

٨٩٢٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِيسَى ابْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ خَوْلَةَ بِنْتَ يَسَارٍ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنَّهُ لَيْسَ لِي إِلاَّ ثَوْبٌ وَاحِدٌ وَأَنَا أَحِيضُ فِيهِ، فَكَيْفَ أَصْنَعُ؟ فَقَالَ: إِذَا طَهُرْتِ فَاغْسِلِيهِ، ثُمَّ صَلِّي فِيهِ، فَقَالَتْ: فَإِنْ لَمْ يَخْرُجِ الدَّمُ؟ قَالَ: يَكْفِيكِ الْمَاءُ وَلاَ يَضُرُّكِ أَثَرُهُ.

٨٩٢٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ مُوسَى ابْنِ وَرْدَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُنْضِي شَيْطَانَهُ كَمَا يُنْضِي أَحَدُكُمْ بَعِيرَهُ فِي السَّفَرِ.

٨٩٢٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ (ز)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَصْحَابَ الصُّوَرِ الَّذِينَ يَعْمَلُونَهَا يُعَذَّبُونَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ.

٨٩٢٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْفِقْهُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ، أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، فَهُمْ أَرَقُّ أَفْئِدَةً وَأَلْيَنُ قُلُوبًا، وَالْكُفْرُ قِبَلَ الْمَشْرِقِ، وَالْفَخْرُ وَالْخُيَلاَءُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالإِبِلِ وَالْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبَرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ.

٨٩٣٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّ الشَّمْسَ تَجْرِي فِي وَجْهِهِ، وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَسْرَعَ فِي مَشْيِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّمَا الأَرْضُ تُطْوَى لَهُ، إِنَّا لَنُجْهِدُ أَنْفُسَنَا وَإِنَّهُ لَغَيْرُ مُكْتَرِثٍ.

٨٩٣١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ النَّضْرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ.

٨٩٣٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنِ ابْنِ حُجَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: سَافِرُوا تَصِحُّوا، وَاغْزُوا تَسْتَغْنُوا.

٨٩٣٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ فِي حُبِّ اثْنَيْنِ: طُولِ الْحَيَاةِ، وَكَثْرَةِ الْمَالِ. [راجع: ٨٩٢١]

٨٩٣٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَحْلاَءَ، عَنْ مُحْصِنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ رَاحَ فَوَجَدَ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا، أَعْطَاهُ اللَّهُ مِثْلَ أَجْرِ مَنْ صَلاَّهَا أَوْ حَضَرَهَا، لاَ يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا.

٨٩٣٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَيُّمَا ضَيْفٍ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَأَصْبَحَ الضَّيْفُ مَحْرُومًا، فَلَهُ أَنْ يَأْخُذَ بِقَدْرِ قِرَاهُ، وَلاَ حَرَجَ عَلَيْهِ.

٨٩٣٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو زُبَيْدٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُبْسَتَيْنِ، وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ، فَأَمَّا اللُّبْسَتَانِ: (فَإِنَّهُ) يَلْتَحِفُ فِي ثَوْبِهِ وَيُخْرِجُ شِقَّهُ، أَوْ يَحْتَبِي بِثَوْبٍ وَاحِدٍ فَيُفْضِي بِفَرْجِهِ إِلَى السَّمَاءِ، وَأَمَّا الْبَيْعَتَانِ: فَالْمُلاَمَسَةُ: أَلْقِ إِلَيَّ، (وَأُلْقِي) إِلَيْكَ، وَإِلْقَاءُ الْحَجَرِ. [انظر: ٩٠٧٧، ٩٤٢٥]

٨٩٣٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ [الهَاشمي] قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو زُبَيْدٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ سَأَلَهُمْ: عَلَيْهِ دَيْنٌ؟ فَإِنْ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: تَرَكَ وَفَاءً؟ فَإِنْ قَالُوا: نَعَمْ، صَلَّى (٢/٣٨١) عَلَيْهِ، وَإِلاَّ قَالَ: صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ. [انظر: ٩١٧٤]

٨٩٣٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الزُّهْرِيُّ، وَكَانَ مِنَ الْقَارَةِ وَهُوَ حَلِيفٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَحْمِلُونَ اللَّبِنَ لِبِنَاءِ الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ، قَالَ: فَاسْتَقْبَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَارِضٌ لَبِنَةً عَلَى بَطْنِهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا قَدْ شَقَّتْ عَلَيْهِ، قُلْتُ: نَاوِلْنِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: خُذْ غَيْرَهَا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ: فَإِنَّهُ لاَ عَيْشَ إِلاَّ عَيْشُ الآخِرَةِ.

٨٩٣٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا بُعِثْتُ لأُتَمِّمَ صَالِحَ الأَخْلاَقِ.

٨٩٤٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ قَالاَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: عَلَيْكَ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ، وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ، وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ

(وقَالَ قُتَيْبَةُ: الطَّاعَةَ وَلَمْ يَقُلِ السَّمْعَ).

٨٩٤١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ نُمَيْلَةَ الْفَزَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ فَسُئِلَ عَنْ أَكْلِ الْقُنْفُذِ فَتَلاَ هَذِهِ الآيَةَ ﴿قُلْ لاَ أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ، فَقَالَ شَيْخٌ عِنْدَهُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: خَبِيثٌ مِنَ الْخَبَائِثِ. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنْ كَانَ قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَهُوَ كَمَا قَالَهُ.

٨٩٤٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَبْرُكْ كَمَا يَبْرُكُ الْجَمَلُ، وَلْيَضَعْ يَدَيْهِ، ثُمَّ رُكْبَتَيْهِ.

٨٩٤٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَّأَ إِنْسَانًا قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ، وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا عَلَى خَيْرٍ.

٨٩٤٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَّأَ الإِنْسَانَ إِذَا تَزَوَّجَ قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ، وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا فِي خَيْرٍ.

٨٩٤٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَلْقَهُ كَتَبَ: غَلَبَتْ، أَوْ سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي، فَهِيَ عِنْدَهُ عَلَى الْعَرْشِ.

٨٩٤٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ، فَأُرِيدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَخْتَبِئَ دَعْوَتِي (يَوْمَ) الْقِيَامَةِ شَفَاعَةً لأُمَّتِي. [انظر: ٩١٣٢]

٨٩٤٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبَّ الأَرْضِ وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، مُنْزِلَ التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، أَنْتَ الأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ اقْضِ عَنِّي الدَّيْنَ، وَأَغْنِنِي مِنَ الْفَقْرِ. [انظر: ٩٢٣٦، ١٠٩٣٧]

٨٩٤٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَصَدَّقُ بِالتَّمْرَةِ مِنَ الْكَسْبِ الطَّيِّبِ فَيَضَعُهَا فِي حَقِّهَا فَيَلِيهَا اللَّهُ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ مَا يَبْرَحُ (٢/٢٨٢) فَيُرَبِّيهَا كَأَحْسَنِ مَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ أَوْ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ. [انظر: ٨٩٤٩، ٩٤٢٣]

٨٩٤٩ - وَحَدَّثَنَا أَيْضًا - يَعْنِي عَفَّانَ - عَنْ خَالِدٍ، أَظُنُّهُ الْوَاسِطِيَّ، بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: فَيَقْبَلُهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِيَمِينِهِ. [راجع: ٨٩٤٨]

٨٩٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى بَقَرَةٍ الْتَفَتَتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ: إِنِّي لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا، إِنَّمَا خُلِقْتُ لِلْحِرَاثَةِ. قَالَ: فَآمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ قَالَ: وَأُخِذَ الذِّئْبُ شَاةً فَتَبِعَهَا الرَّاعِي، فَقَالَ الذِّئْبُ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبُعِ، يَوْمَ لاَ رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي، قَالَ: فَآمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَمَا هُمَا يَوْمَئِذٍ فِي الْقَوْمِ. [راجع: ٧٣٤٥]

٨٩٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: ائْتُوا الصَّلاَةَ وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَصَلُّوا مَا أَدْرَكْتُمْ، وَاقْضُوا مَا سَبَقَكُمْ. [راجع: ٧٢٤٩]

٨٩٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلْيُفْرِغْ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ إِنَائِهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ.

فَقَالَ قَيْسٌ الأَشْجَعِيُّ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَكَيْفَ إِذَا جَاءَ مِهْرَاسُكُمْ؟ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّكَ يَا قَيْسُ. [راجع: ٨٥٧٠]

٨٩٥٣ - حَدَّثَنَا. [حديث مُلْفَقٌ مِنْ سابقه ولاحقه]

٨٩٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاَةِ، فَلاَ تَأْتُوهَا تَسْعَوْنَ وَلَكِنِ امْشُوا مَشْيًا عَلَيْكُمُ السَّكِينَةَ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا سَبَقَكُمْ فَأَتِمُّوا.

٨٩٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَ ذَلِكَ. [انظر: ٩٥١٠]

٨٩٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَقِيتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا جُنُبٌ، فَمَشَيْتُ مَعَهُ حَتَّى قَعَدَ، فَانْسَلَلْتُ فَأَتَيْتُ الرَّحْلَ فَاغْتَسَلْتُ، ثُمَّ جِئْتُ وَهُوَ قَاعِدٌ فَقَالَ: أَيْنَ كُنْتَ؟ فَقُلْتُ: لَقِيتَنِي وَأَنَا جُنُبٌ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَجْلِسَ إِلَيْكَ وَأَنَا جُنُبٌ، فَانْطَلَقْتُ فَاغْتَسَلْتُ (فَقَالَ): سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لاَ يَنْجُسُ. [راجع: ٧٢١٠]

٨٩٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ جُحَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنْ كَسْبِ الإِمَاءِ. [راجع: ٧٨٣٨]

٨٩٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ: حُدِّثْتُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، وَلاَ أُرَانِي إِلاَّ قَدْ سَمِعْتُهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: (قَالَ الرَّسُولُ ﷺ: الإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، اللَّهُمَّ أَرْشِدِ الأَئِمَّةَ، وَاغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ. [راجع: ٧١٦٩]

٨٩٥٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ - يَعْنِي الرَّازِيَّ - عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَجْمَاءُ جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ.

٨٩٦٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَلاَئِكَةً سَيَّارَةً فُضُلاً يَبْتَغُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذِكْرٌ قَعَدُوا مَعَهُمْ، فَحَضَنَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِأَجْنِحَتِهِمْ، حَتَّى يَمْلَئُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ سَمَاءِ الدُّنْيَا، فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا أَوْ صَعِدُوا إِلَى السَّمَاءِ، قَالَ: فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ أَعْلَمُ، مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جِئْنَاكَ مِنْ عِنْدِ عِبَادٍ لَكَ فِي الأَرْضِ يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيَحْمَدُونَكَ وَيُهَلِّلُونَكَ وَيَسْأَلُونَكَ، قَالَ: وَمَاذَا يَسْأَلُونِي؟ قَالُوا: يَسْأَلُونَكَ جَنَّتَكَ، قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا: لاَ، أَيْ رَبِّ، قَالَ فَكَيْفَ لَوْ قَدْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا: وَيَسْتَجِيرُونَكَ، قَالَ: مِمَّ يَسْتَجِيرُونِي؟ قَالُوا: مِنْ نَارِكَ يَا رَبِّ، قَالَ (٢/٣٨٣): وَهَلْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: لاَ، قَالُوا وَيَسْتَغْفِرُونَكَ؟ قَالَ فَيَقُولُ: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ وَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا، وَأَجَرْتُهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا، قَالَ: فَيَقُولُونَ: رَبِّ فِيهِمْ فُلاَنٌ عَبْدٌ خَطَّاءٌ، إِنَّمَا مَرَّ فَجَلَسَ مَعَهُمْ، قَالَ فَيَقُولُ: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، هُمُ الْقَوْمُ لاَ يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ. [راجع: ٧٤١٨]

٨٩٦١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنِ الْحَسَنِ وَغَيْرِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (قَالَ: وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ: رَأَى عِيسَى عَلَيْهِ السَّلاَمُ رَجُلاً يَسْرِقُ فَقَالَ لَهُ: يَا فُلاَنُ، أَسَرَقْتَ؟ قَالَ: لاَ وَاللَّهِ مَا سَرَقْتُ، قَالَ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَكَذَّبْتُ بَصَرِي.

٨٩٦٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَغَرِّ أَبِي مُسْلِمٍ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُمْهِلُ حَتَّى يَذْهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَهْبِطُ فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ دَاعٍ فَيُسْتَجَابَ فَيُغْفَرَ لَهُ؟.

و قَالَ عَفَّانُ: وَكَانَ أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا بِأَحَادِيثَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، ثُمَّ بَلَغَنِي بَعْدُ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُهَا مِنْ إِسْرَائِيلَ، وَأَحْسَبُ هَذَا الْحَدِيثَ (مِنْهَا). [انظر: ١١٣١٥]

٨٩٦٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ الْقُرَظِيَّ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الرَّحِمَ شُجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، تَقُولُ: يَا رَبِّ، إِنِّي قُطِعْتُ، يَا رَبِّ، إِنِّي أُسِيءُ إِلَيَّ، يَا رَبِّ، إِنِّي ظُلِمْتُ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، قَالَ: فَيُجِيبُهَا: أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَنْ [أَ]قْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ. [راجع: ٧٩١٨]

٨٩٦٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ جَالِسًا فِي الشَّمْسِ فَقَلَصَتْ عَنْهُ، فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَجْلِسِهِ.

٨٩٦٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ الْبَصْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ صَاحِبِ كَنْزٍ لاَ يُؤَدِّي زَكَاتَهُ إِلاَّ جِيءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَكَنْزِهِ، فَيُحْمَى عَلَيْهِ صَفَائِحُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُكْوَى بِهَا جَبِينُهُ وَجَنْبُهُ وَظَهْرُهُ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ، ثُمَّ يُرَى سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ. وَمَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ لاَ يُؤَدِّي زَكَاتَهَا إِلاَّ جِيءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَبِإِبِلِهِ كَأَوْفَرِ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ، فَيُبْطَحُ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ، كُلَّمَا مَضَى أُخْرَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُولاَهَا، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ ثُمَّ يُرَى سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ. وَمَا مِنْ صَاحِبِ غَنَمٍ لاَ يُؤَدِّي زَكَاتَهَا إِلاَّ جِيءَ بِهِ وَبِغَنَمِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَوْفَرِ مَا كَانَتْ، فَيُبْطَحُ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ، فَتَطَؤُهُ بِأَظْلاَفِهَا وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا، كُلَّمَا مَضَتْ أُخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أُولاَهَا، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ، ثُمَّ يُرَى سَبِيلُهُ، إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْخَيْلُ؟ قَالَ: الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالْخَيْلُ ثَلاَثَةٌ: (فَهِيَ) لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَهِيَ لِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَهِيَ عَلَى رَجُلٍ وِزْرٌ، فَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ الَّذِي يَتَّخِذُهَا وَيَحْبِسُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَمَا غَيَّبَتْ فِي بُطُونِهَا فَهُوَ لَهُ أَجْرٌ، وَإِنِ اسْتَنَّتْ مِنْهُ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ، كَانَ لَهُ فِي كُلِّ خُطْوَةٍ خَطَاهَا أَجْرٌ، وَلَوْ عَرَضَ لَهُ نَهْرٌ فَسَقَاهَا مِنْهُ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ قَطْرَةٍ غَيَّبَتْهُ فِي بُطُونِهَا أَجْرٌ، حَتَّى ذَكَرَ الأَجْرَ فِي أَرْوَاثِهَا وَأَبْوَالِهَا. وَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ: فَرَجُلٌ يَتَّخِذُهَا تَعَفُّفًا وَتَجَمُّلاً وَتَكَرُّمًا، وَلاَ يَنْسَى حَقَّهَا فِي ظُهُورِهَا وَبُطُونِهَا فِي عُسْرِهَا وَيُسْرِهَا، وَأَمَّا الَّذِي هِيَ عَلَيْهِ وِزْرٌ فَرَجُلٌ يَتَّخِذُهَا أَشَرًا وَبَطَرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ وَبَذَخًا (عَلَيْهِمْ). قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَالْحُمُرُ؟ قَالَ: مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلاَّ هَذِهِ الآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَاذَّةُ ﴿مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ. وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾

٨٩٦٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. . . . نَحْوَ هَذَا الْكَلاَمِ كُلِّهِ.

٨٩٦٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: حَدَّثَ (أَبُو) عُمَرَ الْغُدَانِيُّ (٢/٣٨٤) قَالَ عَفَّانُ بِهَذَا الْحَدِيثِ. [انظر: ١٠٣٥٥]

٨٩٦٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ - يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، وَاسْمُهُ هَرِمُ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انْتَدَبَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لاَ يُخْرِجُهُ إِلاَّ جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَإِيمَانًا بِي وَتَصْدِيقًا بِرُسُلِي، أَنَّهُ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ نَائِلاً مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ. [راجع: ٧١٥٧]

٨٩٦٩ - قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلاَّ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ كُلِمَ وَكَلْمُهُ (مُدْمًى)، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ وَالرِّيحُ رِيحُ مِسْكٍ.

٨٩٧٠ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خِلاَفَ سَرِيَّةٍ (تَغْزُو) فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَكِنْ لاَ أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ وَلاَ يَجِدُونَ سَعَةً فَيَتْبَعُونِي، وَلاَ تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا بَعْدِي.

٨٩٧١ - قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوَدِدْتُ أَنْ أَغْزُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أَغْزُوَ فَأُقْتَلَ ثُمَّ أَغْزُوَ فَأُقْتَلَ.

٨٩٧٢ - [حَدَّثَنَا عَفَّانُ]، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى، وَتَنْفِي الْخَبَثَ كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ. [راجع: ٧٧٣١]

٨٩٧٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: مَا الْغِيبَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ، قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ أَيْ رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ فِي أَخِيكَ مَا تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَّهُ. [راجع: ٧١٤٦]

٨٩٧٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا (ثَابِتٌ)، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ فِي سَفَرٍ فَلَمَّا نَزَلُوا أَرْسَلُوا إِلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي لِيَطْعَمَ فَقَالَ (لِلرَّسُولِ): إِنِّي صَائِمٌ، فَلَمَّا وُضِعَ الطَّعَامُ وَكَادُوا يَفْرُغُونَ جَاءَ فَجَعَلَ يَأْكُلُ، فَنَظَرَ الْقَوْمُ إِلَى رَسُولِهِمْ، فَقَالَ: مَا تَنْظُرُونَ قَدْ أَخْبَرَنِي أَنَّهُ صَائِمٌ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: صَدَقَ [وَ] إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ وَثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ

فَقَدْ صُمْتُ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَأَنَا مُفْطِرٌ فِي تَخْفِيفِ اللَّهِ، وَصَائِمٌ فِي تَضْعِيفِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٧٥٦٧]

٨٩٧٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِ لُوطٍ: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ (قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْوِي إِلَى

رُكْنٍ شَدِيدٍ إِلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَمَا بُعِثَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ إِلاَّ فِي ثَرْوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ. [راجع: ٨٣٧٣]

٨٩٧٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنْ رَضِيَتْ فَلَهَا رِضَاهَا، وَإِنْ كَرِهَتْ فَلاَ جَوَازَ عَلَيْهَا، يَعْنِي الْيَتِيمَةَ. [راجع: ٧٥١٩]

٨٩٧٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَشْهَدُ لَهُ ثَلاَثَةٌ أَبْيَاتٍ مِنْ جِيرَانِهِ الأَدْنَيْنَ بِخَيْرٍ، إِلاَّ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: قَدْ قَبِلْتُ شَهَادَةَ عِبَادِي عَلَى مَا عَلِمُوا، وَغَفَرْتُ لَهُ مَا أَعْلَمُ. [انظر: ٩٢٨٤]

٨٩٧٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ: لأَدْفَعَنَّ الرَّايَةَ إِلَى رَجُلٍ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: فَمَا أَحْبَبْتُ الإِمَارَةَ قَبْلَ يَوْمَئِذٍ، فَتَطَاوَلْتُ لَهَا وَاسْتَشْرَفْتُ رَجَاءَ أَنْ يَدْفَعَهَا إِلَيَّ، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ، دَعَا عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلاَمُ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَاتِلْ وَلاَ تَلْتَفِتْ حَتَّى يُفْتَحَ عَلَيْكَ، فَسَارَ قَرِيباً ثُمَّ نَادَى يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلاَمَ أُقَاتِلُ؟ قَالَ: حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، فَقَدْ مَنَعُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ (٢/٢٨٥) عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٨٩٧٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَشِّرُ أَصْحَابَهُ: قَدْ جَاءَكُمْ شَهْرُ رَمَضَانَ، شَهْرٌ مُبَارَكٌ، افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَتُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ، وَتُغَلُّ فِيهِ الشَّيَاطِينُ، فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِمَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ. [راجع: ٧١٤٨]

٨٩٨٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهيب، حَدَّثَنَا أَيُّوب، بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٨٩٨١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ سَبَقَ إِلاَّ فِي خُفٍّ، أَوْ حَافِرٍ. [راجع: ٧٤٧٦]

٨٩٨٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: جُرَيْجٌ، كَانَ يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَعَتِهِ، فَأَتَتْهُ أُمُّهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَنَادَتْهُ فَقَالَتْ: أَيْ جُرَيْجُ، أَيْ بُنَيَّ، أَشْرِفْ عَلَيَّ أُكَلِّمْكَ، أَنَا أُمُّكَ أَشْرِفْ عَلَيَّ، فَقَالَ: أَيْ رَبِّ، صَلاَتِي وَأُمِّي فَأَقْبَلَ عَلَى صَلاَتِهِ، ثُمَّ عَادَتْ فَنَادَتْهُ مِرَاراً، فَقَالَتْ: أَيْ جُرَيْجُ، أَيْ بُنَيَّ أَشْرِفْ عَلَيَّ، قَالَ: أَيْ رَبِّ صَلاَتِي وَأُمِّي، فَأَقْبَلَ عَلَى صَلاَتِهِ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لاَ تُمِتْهُ حَتَّى تُرِيَهُ الْمُومِسَةَ، وَكَانَتْ رَاعِيَةَ تَرْعَى غَنَمًا لأَهْلِهَا ثُمَّ تَأْوِي إِلَى ظِلِّ صَوْمَعَتِهِ، فَأَصَابَتْ فَاحِشَةً، (فَحَمَلَتْ فَأَخَذَتْ)، وَكَانَ مَنْ زَنَى مِنْهُمْ قُتِلَ، قَالُوا: مِمَّنْ؟ قَالَتْ: مِنْ جُرَيْجٍ، صَاحِبِ الصَّوْمَعَةِ، فَجَاؤُوا بِالْفُؤُوسِ وَالْمَسَاحِي. فَقَالُوا: أَيْ جُرَيْجُ أَيْ مُرَاءِ، ثُمَّ قَالُوا: انْزِلْ، فَأَبَى وَأَقْبَلَ عَلَى صَلاَتِهِ يُصَلِّي، فَأَخَذُوا فِي هَدْمِ صَوْمَعَتِهِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ نَزَلَ، فَجَعَلُوا فِي عُنُقِهِ وَعُنُقِهَا حَبْلاً، جَعَلُوا يَطُوفُونَ بِهِمَا فِي النَّاسِ، فَوَضَعَ أُصْبُعَهُ عَلَى بَطْنِهَا فَقَالَ: أَيْ غُلاَمُ مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: أَبِي فُلاَنٌ رَاعِي الضَّأْنِ، فَقَبَّلُوهُ وَقَالُوا: إِنْ شِئْتَ بَنَيْنَا لَكَ (الصَّوْمَعَةَ) مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ، قَالَ: أَعِيدُوهَا كَمَا كَانَتْ. [انظر: ٩٦٠٠]

٨٩٨٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَفْلَسَ الرَّجُلُ فَوَجَدَ غَرِيمُهُ مَتَاعَهُ عِنْدَ الْمُفْلِسِ بِعَيْنِهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. [راجع: ٨٥٤٧]

٨٩٨٤ - حَدَّثَنَا [عَلِيُّ بْنُ] عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلاَسِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي رَافِعٍ - يَعْنِي الصَّائِغَ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِلْمُؤْمِنِ زَوْجَتَانِ، يُرَى مُخُّ سُوقِهِمَا مِنْ فَوْقِ ثِيَابِهِمَا.

٨٩٨٥ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنِ اطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَفَقَئُوا عَيْنَهُ، فَلاَ دِيَةَ لَهُ وَلاَ قِصَاصَ.

٨٩٨٦ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لاَ تَصْحَبُ الْمَلاَئِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ. [انظر: ٩٣٥١]

٨٩٨٧ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمَدِينَةِ: لَتَتْرُكَنَّهَا عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ مُذْ لَلَّةً لِلْعَوَافِي، يَعْنِي السِّبَاعَ وَالطَّيْرَ. [راجع: ٧١٩٣]

٨٩٨٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيَرْتَقِيَنَّ جَبَّارٌ مِنْ جَبَابِرَةِ بَنِي أُمَيَّةَ عَلَى مِنْبَرِي هَذَا. [انظر: ١٠٧٧٤]

٨٩٨٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ حَمَّادٌ وَثَابِتٌ: عَنِ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ. [راجع: ٧١٧٠]

٨٩٩٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنْ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يُدْخِلُهُ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ قَالُوا: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلاَ أَنَا إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ وَفَضْلٍ، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ. [انظر: ١٠٠٦٣]

٨٩٩١ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ. [انظر: ٩٢٩١، ١٠٠٢٢، ١٠١٥٦]

٨٩٩٢ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى الَّذِي يَجُرُّ إِزَارَهُ بَطَرًا. [انظر: ٩١٤٤، ٩٢٩٤، ٩٥٥٠، ٩٨٥٤، ١٠٠٢٤، ١٠٢١٠]

٨٩٩٣ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْعَجْمَاءُ جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ. [انظر: ٩٢٥٥، ٩٣٥٩، ٩٨٥٨، ٩٨٨٣، ١٠٠٣٦، ١٠٢٥٥]

٨٩٩٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنِ اشْتَرَى شَاةً مُصَرَّاةً فَهُوَ بِالْخِيَارِ، إِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ. [انظر: ٩٢٥٥، ٩٥٥٥، ١٠٠٦٠، ١٠٢٤٤]

٨٩٩٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ وَعَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لاَ يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَزْنِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَغُلُّ حِينَ يَغُلُّ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَنْتَهِبُ حِينَ يَنْتَهِبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ.

وَقَالَ عَطَاءٌ: وَلاَ يَنْتَهِبُ نُهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ وَهُوَ مُؤْمِنٌ. قَالَ بَهْزٌ: فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُ يُنْتَزَعُ مِنْهُ الإِيمَانُ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَقَالَ عَفَّانُ، فِي حَدِيثِهِ: قَالَ قَتَادَةُ: وَفِي حَدِيثِ عَطَاءٍ: نُهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ وَهُوَ مُؤْمِنٌ.

٨٩٩٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ رَجُلاً بِعَفْوٍ إِلاَّ عِزًّا وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلاَّ رَفَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٧٢٠٥]

٨٩٩٧ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ وَاللَّفْظِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: مَا الْغِيبَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ. قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ أَيْ رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ فِي أَخِيكَ مَا تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَّهُ. [راجع: ٧١٤٦]

٨٩٩٨ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، قَالُوا: قَصُرَتِ الصَّلاَةُ. قَالَ: فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ. [انظر: ٩٤٥٨، ١٠٠٤٢]

٨٩٩٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ائْتُوا الصَّلاَةَ وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَصَلُّوا مَا أَدْرَكْتُمْ، وَاقْضُوا مَا سَبَقَكُمْ. [راجع: ٧٢٤٩]

٩٠٠٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَغَرِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا، أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلاَّ الْكَعْبَةَ. [راجع: ٧٤٧٥]

٩٠٠١ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ زُرَارَةَ بْنَ أَوْفَى يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ هَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا، لَعَنَتْهَا الْمَلاَئِكَةُ حَتَّى تَرْجِعَ. [راجع: ٧٤٦٥]

٩٠٠٢ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ ابْنَ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي الْمُطَوِّسِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ فِي غَيْرِ رُخْصَةٍ رَخَّصَهَا اللَّهُ لَهُ، فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ الدَّهْرَ كُلُّهُ. [انظر: ٩٧٠٤، ٩٩١٠، ١٠٠٨٢، ١٠٠٨٣، ١٠٠٨٤]

٩٠٠٣ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ، (وَقَالَ أَبُو عَوَانَةَ: الأَنْصَارِيُّ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ الأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى الأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي، وَالأَمِيرُ (٢/٣٨٧) مجَنٌّ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِنَّهُ إِذَا وَافَقَ ذَلِكَ قَوْلَ الْمَلاَئِكَةِ غُفِرَ لَكُمْ، وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا. [انظر: ٩٣٧٤، ١٠٠٣٨]

٩٠٠٤ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا وَتَبِعَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: انْظُرْ مَا تُحَدِّثُ [به] يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، فَإِنَّكَ تُكْثِرُ الْحَدِيثَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ فَذَهَبَ بِهِ إِلَى عَائِشَةَ، فَصَدَّقَتْ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاللَّهِ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا كَانَ يَشْغَلُنِي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّفْقُ فِي الأَسْوَاقِ، مَا كَانَ يُهِمُّنِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلاَّ كَلِمَةً يُعَلِّمُنِيهَا أَوْ لُقْمَةً يُلْقِمُنِيهَا.

٩٠٠٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ (يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ)، عَنْ مَوْلًى لِقُرَيْشٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْغَنَائِمِ حَتَّى تُقْسَمَ وَعَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تُحْرَزَ مِنْ كُلِّ عَارِضٍ، وَأَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ حَتَّى يَحْتَزِمَ. [انظر: ٩٩١١، ١٠١٠٧، ١٠١٠٨، ١٠١٠٩]

٩٠٠٦ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلاً شَكَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَسْوَةَ قَلْبِهِ فَقَالَ: امْسَحْ رَأْسَ الْيَتِيمِ وَأَطْعِمِ الْمِسْكِينَ. [راجع: ٧٥٦٦]

٩٠٠٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَخَذَ مِنَ الأَرْضِ شِبْرًا بِغَيْرِ حَقِّهِ، طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ.

٩٠٠٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (هِيَ) أَيَّامُ طُعْمٍ

قَالَ أَبُو عَوَانَةَ: يَعْنِي أَيَّامَ التَّشْرِيقِ. [راجع: ٧١٣٤]

٩٠٠٩ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الطِّيَرَةُ؟ قَالَ: لاَ طَائِرَ، ثَلاَثَ مَرَّاتٍ. وَقَالَ: خَيْرُ الْفَأْلِ الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ.

٩٠١٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمُ الإِقَامَةَ فَلْيَأْتِ عَلَيْهِ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكَ فَلْيُصَلِّ، وَمَا فَاتَهُ فَلْيُتِمَّ. [انظر: ١٠٩٠٦]

٩٠١١ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَعَنَ اللَّهُ الرَّاشِيَ وَالْمُرْتَشِيَ فِي الْحُكْمِ. [انظر: ٩٠١٩]

٩٠١٢ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا تَمَنَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَنْظُرْ مَا الَّذِي يَتَمَنَّى، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي مَا الَّذِي يُكْتَبُ لَهُ مِنْ أُمْنِيَّتِهِ. [راجع: ٨٦٧٤]

٩٠١٣ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ أُحُدًا هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ.

قَالَ أَبِي: فِيهَا كُلِّهَا فِي هَذِهِ الأَرْبَعَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ. [راجع: ٨٤٣١]

٩٠١٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُذُوا مِنَ الشَّوَارِبِ وَأَعْفُوا اللِّحَى. [راجع: ٧١٣٢]

٩٠١٥ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَزَالُونَ يَسْأَلُونَ حَتَّى يُقَالُ: هَذَا اللَّهُ خَلَقَنَا فَمَنْ خَلَقَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ؟.

قَالَ: فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَوَاللَّهِ إِنِّي لَجَالِسٌ يَوْمًا إِذْ قَالَ لِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ: هَذَا اللَّهُ خَلَقَنَا، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَجَعَلْتُ أُصْبُعَيَّ فِي أُذُنَيَّ ثُمَّ صِحْتُ فَقُلْتُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، اللَّهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ.

٩٠١٦ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَغَارُ، وَمِنْ غَيْرَةِ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ. [راجع: ٨٥٠٠]

٩٠١٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُوتِرْ.

٩٠١٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ، (وَقَالَ مَرَّةً إِذَا سَرَقَ) قَبِعْهُ وَلَوْ بَنَشٍّ وَالنَّشُّ نِصْفُ الأُوقِيَّةِ. [راجع: ٨٤٢٠]

٩٠١٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (٢/٣٨٨) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَعَنَ اللَّهُ الرَّاشِيَ وَالْمُرْتَشِيَ فِي الْحُكْمِ. [راجع: ٩٠١١]

٩٠٢٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ثَلاَثٌ كُلُّهُنَّ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ: عِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَشُهُودُ الْجَنَازَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ إِذَا حَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٨٣٧٨]

٩٠٢١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَكْثَرَ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْبَوْلِ. [راجع: ٨٣١٣]

٩٠٢٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لاَ يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لاَ يَشْكُرُ النَّاسَ. [راجع: ٧٤٩٥]

٩٠٢٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُرَيْشٌ وَالأَنْصَارُ وَأَسْلَمُ وَغِفَارُ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ وَأَشْجَعُ مَوَالِيَّ، لَيْسَ لَهُمْ دُونَ اللَّهِ وَلاَ رَسُولِهِ مَوْلًى. [راجع: ٧٨٩١]

٩٠٢٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - قَالَ: أَخْبَرَنَا ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، (وَقَالَ عَفَّانُ، مَرَّةً: قَالَ: زَعَمَ ذَاكَ ثُمَامَةُ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَعَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءً، وَالآخَرِ دَوَاءً. (وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً: فَإِنَّ أَحَدَ جَنَاحَيْهِ). [راجع: ٧٥٦٢]

٩٠٢٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ إِنْسَانًا كَانَ يَقُمُّ الْمَسْجِدَ أَسْوَدَ (مَاتَ) أَوِ امْرَأَةً فَفَقَدَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: مَا فَعَلَ الإِنْسَانُ الَّذِي كَانَ يَقُمُّ الْمَسْجِدَ؟ قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: مَاتَ، قَالَ: فَهَلاَّ آذَنْتُمُونِي بِهِ؟ فَقَالُوا: إِنَّهُ كَانَ لَيْلاً قَالَ: فَدُلُّونِي عَلَى قَبْرِهَا، قَالَ: فَأَتَى الْقَبْرَ فَصَلَّى عَلَيْهَا.

قَالَ ثَابِتٌ عِنْدَ ذَاكَ، أَوْ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنَوِّرُهَا بِصَلاَتِي عَلَيْهِمْ. [راجع: ٨٦١٩]

٩٠٢٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ بْنُ غَالِبٍ اللَّيْثِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَجُلاً أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عِنْدَهُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الإِيمَانُ بِاللَّهِ وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ ذَلِكَ، قَالَ: فَأَيُّ الرِّقَابِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ قَالَ: أَغْلاَهَا ثَمَنًا وَأَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا، قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ؟ قَالَ: (قَوِّمْ صَانِعًا، أَوِ اصْنَعْ) لأَخْرَقَ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ ذَاكَ؟ قَالَ: فَاحْبِسْ نَفْسَكَ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ حَسَنَةٌ تَصَدَّقْتَ بِهَا (عَنْ) نَفْسِكَ. [انظر: ١٠٨٩١]

٩٠٢٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سُفْيَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا طَلَعَ النَّجْمُ صَبَاحًا قَطُّ، وَتَقُومُ عَاهَةٌ إِلاَّ رُفِعَتْ، عَنْهُمْ، أَوْ خَفَّتْ. [راجع: ٨٤٧٦]

٩٠٢٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ صَوْتًا فَأَعْجَبَهُ فَقَالَ: قَدْ أَخَذْنَا فَأَلَكَ مِنْ فِيكَ.

٩٠٢٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ - مَوْلَى أُمِّ بُرْثُنٍ - حَدَّثَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَتَبَ اللَّهُ الْجُمُعَةَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَنَا فَاخْتَلَفُوا [فِيهَا] وَهَدَانَا اللَّهُ لَهَا، فَالنَّاسُ لَنَا فِيهَا تَبَعٌ، فَلِلْيَهُودِ غَدًا، وَلِلنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ. [راجع: ٧٢١٣]

٩٠٣٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَفِرُّ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ الْبَقَرَةُ. [راجع: ٧٨٠٨]

٩٠٣١ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا تَكَلَّمْتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَدْ لَغَوْتَ وَأَلْغَيْتَ.

٩٠٣٢ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ، طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ.

٩٠٣٣ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (٣٨٩/٢) قَالَ: لاَ يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا، إِلاَّ سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٩٢٣٧]

٩٠٣٤ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ (أَنَّ) النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

قَالَ فِيهَا كُلِّهَا: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ هَكَذَا قَالَهَا أَبِي. [راجع: ٧٧٧٨]

٩٠٣٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَوُهَيْبٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. [راجع: ٧٥٥٨]

٩٠٣٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ فَتُحْرِقَ ثِيَابَهُ حَتَّى تَخْلُصَ إِلَيْهِ، خَيْرٌ [لَهُ] مِنْ أَنْ يَطَأَ عَلَى قَبْرِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ. [راجع: ٨٠٩٣]

٩٠٣٧ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ فَمَضْمَضَ وَغَسَلَ يَدَهُ وَصَلَّى.

٩٠٣٨ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ ثُوَيْرَ أَقِطٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ وَصَلَّى.

٩٠٣٩ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَلاَ تَنَافَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. [انظر: ١٠٢٢٣]

٩٠٤٠ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فَتَفَرَّقُوا عَنْ غَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ، إِلاَّ كَأَنَّمَا تَفَرَّقُوا عَنْ جِيفَةِ حِمَارٍ، وَكَانَ ذَلِكَ الْمَجْلِسُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً. [انظر: ١٠٦٩١، ١٠٨٣٧]

٩٠٤١ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تُفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ كُلَّ يَوْمِ اثْنَيْنِ و[يَوْمِ] خَمِيسٍ، فَيُغْفَرُ ذَلِكَ الْيَوْمَ لِكُلِّ عَبْدٍ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلاَّ امْرَأً كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ، فَيُقَالُ: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا. [راجع: ٧٦٢٧]

٩٠٤٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الدِّينَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ.

٩٠٤٣ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ، وَجَنَّةُ الْكَافِرِ. [راجع: ٨٢٧٢]

٩٠٤٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْقَاصُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ دَاءٍ إِلاَّ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ مِنْهُ شِفَاءٌ، إِلاَّ السَّامُ. [انظر: ١٠٢٨٧]

٩٠٤٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ، مَثَلُ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ قَدِ اضْطُرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَكُلَّمَا هَمَّ الْمُتَصَدِّقُ بِصَدَقَةٍ اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ حَتَّى تُعَفِّيَ أَثَرَهُ، وَكُلَّمَا هَمَّ الْبَخِيلُ بِصَدَقَةٍ انْقَبَضَتْ عَلَيْهِ كُلُّ حَلْقَةٍ مِنْهَا إِلَى صَاحِبَتِهَا وَتَقَلَّصَتْ عَلَيْهِ. قَالَ: فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعْنِي يَقُولُ: فَيَجْهَدُ أَنْ يُوَسِّعَهَا فَلاَ تَتَّسِعُ. [راجع: ٧٣٣١]

٩٠٤٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَرَى رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: هَلْ تَرَوْنَ الشَّمْسَ بِنِصْفِ النَّهَارِ لَيْسَ فِي السَّمَاءِ سَحَابَةٌ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: هَلْ تَرَوْنَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ فِي السَّمَاءِ سَحَابَةٌ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَرَوْنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَلاَ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ، كَمَا لاَ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَتِهِمَا.

٩٠٤٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَكْثَرَ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ. [راجع: ٨٣١٣]

٩٠٤٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ اللاَّتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كُنْتُ أَنَا لأَسْرَعْتُ الإِجَابَةَ وَمَا ابْتَغَيْتُ الْعُذْرَ. [راجع: ٨٣٧٣]

٩٠٤٩ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ (وَحُسَيْنٌ) قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ (ح).

وَيَحْيَى بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَصِينٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ، وَلاَ لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ.

٩٠٥٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، (٣٩٠/٢) عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ.

٩٠٥١ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنِّي جِئْتُ الْبَارِحَةَ فَلَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَدْخُلَ عَلَيْكَ، إِلاَّ أَنَّهُ كَانَ فِي الْبَيْتِ صُورَةٌ أَوْ كَلْبٌ. [راجع: ٨٠٣٢]

٩٠٥٢ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يُدْخِلُهُ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، وَلاَ يُنْجِيهِ مِنَ النَّارِ، إِلاَّ بِرَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ، وَفَضْلٍ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلاَ أَنْتَ؟ قَالَ: وَلاَ أَنَا، إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ يَقْبِضُهَا وَيَبْسُطُهَا. [راجع: ٧٢٠٢]

٩٠٥٣ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ (يَزِيدَ) عَمِّي قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَلَى بَابِ الْمَدِينَةِ، فَمَرَّ شَابٌّ مِنْ قُرَيْشٍ كَأَنَّهُ مُسْتَرْخِي الإِزَارِ قَالَ: ارْفَعْ إِزَارَكَ، فَجَعَلَ يَعْتَذِرُ فَقَالَ: إِنَّهُ اسْتُرْخِيَ وَإِنَّهُ مِنْ كَتَّانٍ، فَلَمَّا مَضَى قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ لَهُ مُعْجَبٌ بِنَفْسِهِ، إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ الأَرْضَ فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

٩٠٥٤ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا (دَوَّادٌ) أَبُو الْمُنْذِرِ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا هَجَّرْتُ إِلاَّ وَجَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي، قَالَ: فَصَلَّى ثُمَّ قَالَ: أَشَكَتْ دَرْدٌ؟ قَالَ: قُلْتُ لاَ، قَالَ: قُمْ فَصَلِّ فَإِنَّ فِي الصَّلاَةِ شِفَاءً. [انظر: ٩٢٢٩]

٩٠٥٥ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي الْمُهَزِّمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيَدَعَنَّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ الْمَدِينَةَ وَهِيَ خَيْرُ مَا يَكُونُ، مُرْطِبَةً مُونِعَةً. فَقِيلَ: مَنْ يَأْكُلُهَا؟ قَالَ: الطَّيْرُ وَالسِّبَاعُ.

٩٠٥٦ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذِهِ صَدَقَةُ قَوْمِي، وَهُمْ أَشَدُّ النَّاسِ عَلَى الدَّجَّالِ - يَعْنِي بَنِي تَمِيمٍ - قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا كَانَ قَوْمٌ مِنَ الأَحْيَاءِ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْهُمْ، فَأَحْبَبْتُهُمْ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا.

٩٠٥٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نِعِمَّا لِلْمَمْلُوكِ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ.

قَالَ كَعْبٌ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، لاَ حِسَابَ عَلَيْهِ وَلاَ عَلَى مُؤْمِنٍ مُزْهِدٍ. [راجع: ٧٤٢٢]

٩٠٥٨ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّمَا مُسْلِمٍ لَعَنْتُهُ أَوْ آذَيْتُهُ فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَقُرْبَى. [انظر: ٩٠٥٩، ١٠٣٤١، ١٠٤٣٩]

٩٠٥٩ - حَدَّثَنَاهُ ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ، أَنَّهُ قَالَ: زَكَاةً وَرَحْمَةً. [راجع: ٩٠٥٨]

٩٠٦٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ دَرَّاجٍ أَبِي السَّمْحِ، عَنِ (ابْنِ) حُجَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيَخْتَصِمَنَّ كُلُّ شَيْءٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى (الشَّاتَانِ) فِيمَا انْتَطَحَتَا.

٩٠٦١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، [حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: (ح).

وَحَسَنٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ] حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ، فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، يَبِيعُ قَوْمٌ دِينَهُمْ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا قَلِيلٍ، الْمُتَمَسِّكُ يَوْمَئِذٍ بِدِينِهِ كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ، أَوْ قَالَ: عَلَى الشَّوْكِ.

قَالَ حَسَنٌ فِي حَدِيثِهِ: خَبَطَ الشَّوْكَةَ.

٩٠٦٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَّخِذُ عِنْدَكَ عَهْدًا (لَنْ) تُخْلِفَنِيهِ، إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّمَا عَبْدٍ جَلَدْتُهُ أَوْ شَتَمْتُهُ أَوْ سَبَبْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلاَةً وَقُرْبَةً.

٩٠٦٣ - حدثنا (١٩٤/٢). [حديث مُتفقٌ مِن سابقه ولاحقه]

٩٠٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، [عَنْ أَبِي يُونُسَ (ح).

وَحَسَنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ] قال: حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُكْثِرُونَ هُمُ الأَقَلُّونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلاَّ مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا.

قَالَ يَحْيَى: وَقَلِيلٌ مَا هُمْ، قَالَ حَسَنٌ: وَأَشَارَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَعَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ وَمِنْ خَلْفِهِ.

٩٠٦٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي إِنْ ظَنَّ بِي خَيْرًا فَلَهُ، وَإِنْ ظَنَّ شَرًّا فَلَهُ.

٩٠٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا

هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَ خَلْقِي فَلْيَخْلُقْ ذَرَّةً أَوْ حَبَّةً. (وَقَالَ يَحْيَى، مَرَّةً سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَمَنْ). [راجع: ٧٥١٣]

٩٠٦٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ - يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ - عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا ضَحَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ مِنْ أُضْحِيَّتِهِ.

٩٠٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنِ الْحَارِثِ ابْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: النَّاسُ مَعَادِنُ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلاَمِ، إِذَا فَقِهُوا فِي الدِّينِ.

٩٠٦٩ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ يَبَّاعِ الْمُلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ ثُلَّةٌ مِنَ الأَوَّلِينَ، وَقَلِيلٌ مِنَ الآخِرِينَ ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَنَزَلَتْ ﴿ ثُلَّةٌ مِنَ الأَوَّلِينَ وَثُلَّةٌ مِنَ الآخِرِينَ ﴾ فَقَالَ: أَنْتُمْ ثُلُثُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، بَلْ أَنْتُمْ نِصْفُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَتُقَاسِمُونَهُمُ النِّصْفَ الْبَاقِيَ.

٩٠٧٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَبِّئْنِي بِأَحَقِّ النَّاسِ مِنِّي صُحْبَةً؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَاللَّهِ لَتُنَبَّأَنَّ قَالَ: مَنْ؟ قَالَ: أُمُّكَ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: أُمُّكَ، قَالَ: ثُمَّ أُمُّكَ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ أَبُوكَ. [راجع: ٨٣٢٦]

٩٠٧١ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَفَعَ الْحَدِيثَ قَالَ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ خَلَقَ خَلْقًا كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا مِثْلَ خَلْقِي ذَرَّةً، أَوْ دَبَّابَةً، أَوْ حَبَّةً. [راجع: ٧١٦٦]

٩٠٧٢ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ ابْنِ عُمَيْرٍ - يَعْنِي عَبْدَ الْمَلِكِ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ عَلَى الْمِنْبَرِ: أَشْعَرُ بَيْتٍ قَالَتْهُ الْعَرَبُ:

أَلاَ كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلاَ اللَّهَ بَاطِلُ

وَكَادَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ. [راجع: ٧٣٧٧]

٩٠٧٣ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَرْفَعُهُ قَالَ: لاَ تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلاَ تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى رَأْسِ ذَلِكَ أَوْ مِلاَكِ ذَلِكَ؟ أَفْشُوا السَّلاَمَ بَيْنَكُمْ، وَرُبَّمَا قَالَ شَرِيكٌ: أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ، أَفْشُوا السَّلاَمَ بَيْنَكُمْ. [انظر: ٩٠٧٤، ٩٠٧٧، ١٠١٨٠، ١٠٤٣٥م، ١٠٦٥٨]

٩٠٧٤ - و حَدَّثَنَاهُ ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، مَعْنَاهُ. [راجع: ٩٠٧٣]

٩٠٧٥ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا يَرِيهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا. [راجع: ٧٨٦١]

٩٠٧٦ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ، يَأْتِي الْجُرْحُ لَوْنُهُ لَوْنُ (دَمٍ)، وَرِيحُهُ رِيحُ الْمِسْكِ. [انظر: ٩١٦٤، ٩١٧٧، ٩١٧٨، ٩١٨٢، ١٠٦٦١، ١٠٧٥١، ١٠٨٨٢، ١٠٩٤٩]

٩٠٧٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ، نَهَى عَنِ الْمُحَاقَلَةِ، وَهُوَ اشْتِرَاءُ الزَّرْعِ وَهُوَ فِي سُنْبُلِهِ بِالْحِنْطَةِ، وَنَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ وَهُوَ شِرَاءُ الثِّمَارِ بِالتَّمْرِ. [راجع: ٨٩٣٦]

٩٠٧٨ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ قَالَ: لاَ تَصْحَبُ الْمَلاَئِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ. [راجع: ٧٥٥٦]

٩٠٧٩ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُبْعَثُ النَّاسُ (وَرُبَّمَا قَالَ شَرِيكٌ: يُحْشَرُ النَّاسُ) عَلَى نِيَّاتِهِمْ.

٩٠٨٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ فِي تَفْسِيرِ شَيْبَانَ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَ الْحَسَنُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانُوا يَغْتَسِلُونَ عُرَاةً، وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلاَمُ مِنْهُ الْحَيَاءُ وَالسِّتْرُ، وَكَانَ يَسْتَتِرُ إِذَا اغْتَسَلَ، فَطَعَنُوا فِيهِ بِعَوْرَةٍ، قَالَ: فَبَيْنَمَا نَبِيُّ اللَّهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلاَمُ يَغْتَسِلُ يَوْمًا، وَضَعَ ثِيَابَهُ عَلَى صَخْرَةٍ، فَانْطَلَقَتِ الصَّخْرَةُ بِثِيَابِهِ، فَاتَّبَعَهَا نَبِيُّ اللَّهِ ضَرْبًا بِعَصَاهُ وَهُوَ يَقُولُ: ثَوْبِي يَا حَجَرُ، ثَوْبِي يَا حَجَرُ، حَتَّى انْتَهَى بِهِ إِلَى مَلأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَتَوَسَّطَهُمْ، فَقَامَتْ وَأَخَذَ نَبِيُّ اللَّهِ ثِيَابَهُ، فَنَظَرُوا فَإِذَا أَحْسَنُ النَّاسِ خَلْقًا وَأَعْدَلُهُمْ صُورَةً، فَقَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ: قَاتَلَ اللَّهُ أُفَّاكِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَكَانَتْ بَرَاءَتُهُ الَّتِي بَرَّأَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا. [انظر: ١٠٩٢٧]

٩٠٨١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (قَالَ: وَأَحْسِبُهُ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ: لاَ هِجْرَةَ فَوْقَ ثَلاَثٍ، فَمَنْ هَجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَثٍ فَمَاتَ، دَخَلَ النَّارَ. [انظر: ٩٨٨٢]

٩٠٨٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لاَ تَرْقُدَنَّ جُنُبًا حَتَّى تَتَوَضَّأَ.

٩٠٨٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلاَ تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي. [راجع: ٧٣٧١]

٩٠٨٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقِيَ آدَمَ مُوسَى فَقَالَ: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسْكَنَكَ جَنَّتَهُ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلاَئِكَتَهُ، ثُمَّ صَنَعْتَ مَا صَنَعْتَ؟! فَقَالَ آدَمُ لِمُوسَى: أَنْتَ الَّذِي كَلَّمَكَ اللَّهُ، وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ التَّوْرَاةَ؟ قَالَ: نَعَمْ،

قَالَ: فَهَلْ تَجِدُهُ مَكْتُوبًا عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: [فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى]، عَلَيْهِمَا السَّلَام. [راجع: ٧٦٢٤]

٩٠٨٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ دَاوُدَ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَكْثَرُ مَا يَلِجُ بِهِ الإِنْسَانُ النَّارَ الأَجْوَفَانِ: الْفَمُ وَالْفَرْجُ، وَأَكْثَرُ مَا يَلِجُ بِهِ الإِنْسَانُ الْجَنَّةَ: تَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحُسْنُ الْخُلُقِ. [راجع: ٧٨٩٤]

٩٠٨٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ: حَدَّثَنَا (الْمَسْتُورُ) -يَعْنِي ابْنَ(١) عَبَّادٍ- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَخْزُومِيُّ قَالَ: لَقِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَجُلٌ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْتَ نَهَيْتَ النَّاسَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: لاَ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ.

٩٠٨٧ - حَدَّثَنَا (يُونُسُ)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ -يَعْنِي ابْنَ الْمُخْتَارِ الأَنْصَارِيَّ- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ -يَعْنِي ابْنَ فَيْرُوزَ [الدَّنَاجُ]- قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَافِعٍ، الصَّائِغُ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: ثَلاَثَةٌ حَفِظْتُهُنَّ عَنْ خَلِيلِي أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ: الْوَتْرُ قَبْلَ النَّوْمِ، وَصَوْمُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى.

٩٠٨٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ -مَوْلَى حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ- عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الأَزْرَقِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ أَحَدِ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ بْنِ قُصَيٍّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ جَاءَهُ نَاسٌ صَيَّادُونَ فِي الْبَحْرِ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ. إِنَّا أَهْلُ أَرْمَاثٍ وَإِنَّا نَتَزَوَّدُ مَاءً يَسِيرًا إِنْ شَرِبْنَا مِنْهُ لَمْ يَكْفِنَا فِيهِ مَا نَتَوَضَّأُ بِهِ، وَإِنْ تَوَضَّأْنَا [مِنْهُ] (٢/٣٩٣) لَمْ يَكْفِنَا فِيهِ مَا نَشْرَبُ، أَفَنَتَوَضَّأُ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: نَعَمْ، فَهُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ. [راجع: ٧٢٣٢]

٩٠٨٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ. عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ. [راجع: ٧٢٣٢]

٩٠٩٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (أَنَّ) النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ: أَنْصِتْ فَقَدْ لَغَوْتَ. [راجع: ٧٦٧٢]

٩٠٩١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُمَجِّسَانِهِ، كَمَثَلِ الْبَهِيمَةِ تُنْتَجُ الْبَهِيمَةَ هَلْ تَكُونُ فِيهَا جَدْعَاءُ.

٩٠٩٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَوْلاَدِ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ. [راجع: ٧٥١٢]

٩٠٩٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا أَمَمْتُمُ النَّاسَ فَخَفِّفُوا، فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَالصَّغِيرَ.

وَقَالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ، عَمْرِو بْنِ خِدَاشٍ. [راجع: ٧٤٦٨]

٩٠٩٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلاَةِ. [راجع: ٧٤٦٧]

٩٠٩٥ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سِنٌّ مِنَ الإِبِلِ فَجَاءَهُ يَتَقَاضَاهُ، فَطَلَبُوا لَهُ فَلَمْ يَجِدُوا إِلاَّ سِنًّا فَوْقَ سِنِّهِ، فَقَالَ: أَعْطُوهُ. فَقَالَ: أَوْفَيْتَنِي أَوْفَى اللَّهُ لَكَ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً. [راجع: ٨٨٨٤]

٩٠٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (أَنَّ) النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ ثُمَّ (جَهَدَهَا)، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ. [راجع: ٧١٩٧]

٩٠٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تُكَلِّمْ بِهِ، أَوْ تَعْمَلْ بِهِ. [راجع: ٧٤٦٤]

٩٠٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ(١) صَالِحِ بْنِ نَبْهَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَلاَ (تَنَاجَشُوا)، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. [راجع: ٧٨٦٢]

٩٠٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ:

أَلاَ كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلاَ اللَّهَ بَاطِلُ

وَكَادَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ. [راجع: ٧٣٧٧]

٩١٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ الأُكْلَةُ وَالأُكْلَتَانِ، أَوِ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَكِنِ الْمِسْكِينُ الَّذِي لاَ يَسْأَلُ [النَّاسَ] شَيْئًا، وَلاَ يُفْطَنُ بِمَكَانِهِ فَيُعْطَى.

٩١٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدَعُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي، فَالصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ، وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَخُلُوفُ فِيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [راجع: ٧٥٩٦]

٩١٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ نِسَاءُ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ. [انظر: ٩٧٩٦]

٩١٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ (٢/٢٩٤) عَزَّ وَجَلَّ، يَشْتُمُنِي ابْنُ آدَمَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَشْتُمَنِي، وَيُكَذِّبُنِي وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُكَذِّبَنِي، أَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ قَوْلُهُ: إِنَّ لِي وَلَدًا، وَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ قَوْلُهُ: لَنْ يُعِيدَنِي كَمَا بَدَأَنِي.

٩١٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ [أَبِي] عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يُبَالُ فِي الْمَاءِ الَّذِي لاَ يَجْرِي، ثُمَّ يُغْتَسَلُ مِنْهُ. [انظر: ٩٩٨٩]

٩١٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ (يَقُولَنَّ) أَحَدُكُمْ: يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ الدَّهْرُ.

٩١٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَبِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ يَخُطُّ، فَمَنْ وَافَقَ عِلْمَهُ فَهُوَ عِلْمُهُ.

٩١٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ فُرَافِصَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ غِرٌّ كَرِيمٌ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ خَبٌّ لَئِيمٌ.

٩١٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ فُرَافِصَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَةٍ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ، وَالْمَلاَئِكَةُ يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، مَا لَمْ يُحْدِثْ. [انظر: ١٠٥٢٧]

٩١٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ (قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ فُرَافِصَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَحَاسَدُوا، وَلاَ تَنَاجَشُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. لاَ يَبِيعَنَّ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلاَ تَلَقَّوُا الرُّكْبَانَ بِبَيْعٍ، وَأَيُّمَا امْرِئٍ ابْتَاعَ شَاةً فَوَجَدَهَا مُصَرَّاةً فَلْيَرُدَّهَا وَلْيَرُدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، وَلاَ يَسُمْ أَحَدُكُمْ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، وَلاَ يَخْطُبْ عَلَى خِطْبَتِهِ، وَلاَ تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلاَقَ أُخْتِهَا، لِتَكْتَفِئَ مَا فِي إِنَائِهَا فَإِنَّ رِزْقَهَا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٩١١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُوشِكُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ أَنْ يَنْزِلَ حَكَمًا قِسْطًا وَإِمَامًا عَدْلاً، فَيَقْتُلَ الْخِنْزِيرَ، وَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَتَكُونَ الدَّعْوَةُ وَاحِدَةً. فَأَقْرِئُوهُ، أَوْ أَقْرِئْهُ السَّلاَمَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَحَدِّثُهُ فَيُصَدِّقُنِي فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ: أَقْرِئُوهُ مِنِّي السَّلاَمَ.

٩١١١ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا مُقْفِلٌ - يَعْنِي ابْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ - عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصَّدَقَةُ عَنْ ظَهْرِ غِنًى وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى. [راجع: ٧١٥٥]

٩١١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ: طُولِ الْحَيَاةِ، وَكَثْرَةِ الْمَالِ. [راجع: ٨٦٨٤]

٩١١٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ - يَعْنِي الْعَطَّارَ - عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تَتَزَوَّجَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، أَوْ عَلَى خَالَتِهَا. [راجع: ٧١٣٣]

٩١١٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ - يَعْنِي الْعَطَّارَ - عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ جَهَنَّمَ اسْتَأْذَنَتْ رَبَّهَا فَنَفَّسَهَا فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّتَيْنِ، فَشِدَّةُ الْحَرِّ مِنْ (فَيْحِ) جَهَنَّمَ، وَشِدَّةُ الْبَرْدِ مِنْ زَمْهَرِيرِهَا.

٩١١٥ - قال: و قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلاَةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ.

٩١١٦ - حَدَّثَنَا هَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُفْرَدَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ بِصَوْمٍ.

٩١١٧ - حَدَّثَنَا هَوْذَةُ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: [إِنَّ] مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرَى رُعَاةُ الشَّاءِ رُؤُوسَ النَّاسِ، وَأَنْ يُرَى الْحُفَاةُ الْعُرَاةُ الْجُوَّعُ يَتَبَارَوْنَ (٢/٣٩٤) فِي الْبِنَاءِ وَأَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّهَا أَوْ رَبَّتَهَا.

٩١١٨ - حَدَّثَنَا هَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الرُّؤْيَا ثَلاَثَةٌ: فَبُشْرَى مِنَ اللَّهِ، وَحَدِيثُ النَّفْسِ، وَتَخْوِيفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا تُعْجِبُهُ فَلْيَقُصَّهَا إِنْ شَاءَ، وَإِذَا رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ، فَلاَ يَقُصَّهُ عَلَى أَحَدٍ، وَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ. [راجع: ٧٦٣٠]

٩١١٩ - حَدَّثَنَا هَوْذَةُ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ. [راجع: ٧٦٩٧]

٩١٢٠ - حَدَّثَنَا هَوْذَةُ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلاَ تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي. [راجع: ٧٣٧١]

٩١٢١ - حَدَّثَنَا هَوْذَةُ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ خِلاَسٍ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: النَّاسُ أَتْبَاعٌ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّأْنِ، كُفَّارُهُمْ أَتْبَاعٌ لِكُفَّارِهِمْ، وَمُسْلِمُوهُمْ أَتْبَاعٌ لِمُسْلِمِيهِمْ.

٩١٢٢ - حَدَّثَنَا هَوْذَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ خِلاَسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: عَلَى كُلِّ عُضْوٍ مِنْ أَعْضَاءِ بَنِي آدَمَ صَدَقَةٌ.

٩١٢٣ - حَدَّثَنَا هَوْذَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ خِلاَسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَاللَّهِ لأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلاً فَيَنْطَلِقَ إِلَى هَذَا

الْجَبَلِ فَيَحْتَطِبَ مِنَ الْحَطَبِ وَيَبِيعَهُ، يَسْتَغْنِي بِهِ، عَنِ النَّاسِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ حَرَمُوهُ.

٩١٢٤ - حَدَّثَنَا هَوْذَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ خِلاَسٍ، هُوَ ابْنُ عَمْرٍو الْهَجَرِيُّ فِيمَا (أَحْسَبُ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا امْرَأَةٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ تُرْضِعُ ابْنًا لَهَا إِذْ مَرَّ بِهَا فَارِسٌ مُتَكَبِّرٌ عَلَيْهِ شَارَةٌ حَسَنَةٌ فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: اللَّهُمَّ لاَ تُمِتِ ابْنِي هَذَا حَتَّى أَرَاهُ مِثْلَ هَذَا الْفَارِسِ عَلَى مِثْلِ هَذَا الْفَرَسِ، قَالَ: فَتَرَكَ الصَّبِيُّ الَّذِي يَرْضَعُ، ثُمَّ مَرُّوا بِجَفَنَةٍ حَبَشِيَّةٍ أَوْ زَنْجِيَّةٍ تُجَرُّ، فَقَالَتْ: أُعِيذُ ابْنِي بِاللَّهِ أَنْ يَمُوتَ مِيتَةَ هَذِهِ الْحَبَشِيَّةِ أَوِ الزَّنْجِيَّةِ، فَتَرَكَ الثَّدْيَ وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَمِتْنِي مِيتَةَ هَذِهِ الْحَبَشِيَّةِ أَوِ الزَّنْجِيَّةِ، فَقَالَتْ أُمُّهُ: يَا بُنَيَّ سَأَلْتُ رَبَّكَ أَنْ يَجْعَلَكَ مِثْلَ ذَلِكَ الْفَارِسِ فَقُلْتَ: اللَّهُمَّ لاَ تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، وَسَأَلْتُ رَبَّكَ أَلاَّ يُمِيتَكَ مِيتَةَ هَذِهِ الْحَبَشِيَّةِ أَوِ الزَّنْجِيَّةِ فَسَأَلْتَ رَبَّكَ أَنْ يُمِيتَكَ مِيتَتَهَا؟ قَالَ: فَقَالَ الصَّبِيُّ: إِنَّكِ دَعَوْتِ رَبَّكِ أَنْ يَجْعَلَنِي مِثْلَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الْحَبَشِيَّةَ أَوِ الزَّنْجِيَّةَ كَانَ أَهْلُهَا يَسُبُّونَهَا وَيَضْرِبُونَهَا وَيَظْلِمُونَهَا فَتَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ حَسْبِيَ اللَّهُ.

٩١٢٥ - حَدَّثَنَا هَوْذَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ خِلاَسٍ وَمُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا صَامَ أَحَدُكُمْ يَوْمًا فَنَسِيَ فَأَكَلَ وَشَرِبَ، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ. [انظر: ٩٤٨٥، ١٠٣٧٤، ١٠٣٩٨، ١٠٦٧٥]

٩١٢٦ - حَدَّثَنَا هَوْذَةُ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ خِلاَسٍ وَمُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تَسُبُّوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ. [انظر: ٧٦٦٨]

٩١٢٧ - حَدَّثَنَا هَوْذَةُ، حَدَّثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، قَالَ: قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ: عَبْدِي تَرَكَ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ. [راجع: ٧١٩٤]

٩١٢٨ - حَدَّثَنَا هَوْذَةُ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَأَرَادَ الطَّهُورَ، فَلاَ يَضَعَنَّ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ. [انظر: ١٠٥٩٧]

٩١٢٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ أَوِ التَّمْرَتَانِ، أَوِ اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، إِنَّ الْمِسْكِينَ الْمُتَعَفِّفُ. اقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿لاَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾ (٣٩٦/٢).

٩١٣٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلاَمِ، وَبَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ أُوتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي يَدِي.

٩١٣١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ (أَبِي) وَهْبٍ، مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الْبَرِيَّةِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: رَجُلٌ آخِذٌ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كُلَّمَا كَانَتْ هَيْعَةٌ اسْتَوَى عَلَيْهِ، أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِالَّذِي يَلِيهِ؟ قَالُوا: بَلَى، [قَالَ]: الرَّجُلُ فِي ثُلَّةٍ مِنْ غَنَمِهِ يُقِيمُ الصَّلاَةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِشَرِّ الْبَرِيَّةِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ الَّذِي يُسْأَلُ بِاللَّهِ وَلاَ يُعْطِي بِهِ.

٩١٣٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ، وَأُرِيدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَخْتَبِئَ دَعْوَتِي لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ، شَفَاعَةً لأُمَّتِي. [راجع: ٨٩٤٦]

٩١٣٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. [راجع: ٧٨١٣]

٩١٣٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ. قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرْمُزَ الأَعْرَجَ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ (سَأَلَهُ) جَارُهُ أَنْ يَضَعَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ فَلاَ يَمْنَعْهُ. ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ؟ وَاللَّهِ لأَرْمِيَنَّ بِهَا بَيْنَ أَكْتَافِكُمْ. [راجع: ٧٢٧٦]

٩١٣٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ وَأَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ مِثْلَهُ.

٩١٣٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ: أَنْصِتْ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَدْ لَغَوْتَ. [راجع: ٧٦٧٢]

٩١٣٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: إِنَّ أَبَا عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ (يُسْتَجَابُ) لأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ فَيَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ رَبِّي فَلَمْ يَسْتَجِبْ لِي. [انظر: ١٠٣١٧]

٩١٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَنَتَ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ بَعْدَ الرُّكُوعِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ (الْمُؤْمِنِينَ)، وَالْمُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، قَالَ فَوَافَقَهُ الْقَاسِمُ عَلَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَنَتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ.

٩١٣٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَضْلُ صَلاَةِ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلاَةِ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ، خَمْسَةٌ (وَعِشْرُونَ) جُزْءًا. [راجع: ٧١٨٥]

٩١٤٠ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَجْتَمِعُ مَلاَئِكَةُ اللَّيْلِ وَ(مَلاَئِكَةُ) النَّهَارِ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ وَصَلاَةِ الْعَصْرِ، قَالَ: فَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ، قَالَ: فَتَصْعَدُ مَلاَئِكَةُ اللَّيْلِ وَتَثْبُتُ مَلاَئِكَةُ النَّهَارِ، قَالَ: وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلاَةِ الْعَصْرِ، قَالَ: فَيَصْعَدُ مَلاَئِكَةُ النَّهَارِ وَتَثْبُتُ مَلاَئِكَةُ اللَّيْلِ، قَالَ: فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ قَالَ: فَيَقُولُونَ: أَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَتَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ. قَالَ سُلَيْمَانُ: وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ قَدْ قَالَ فِيهِ: فَاغْفِرْ لَهُمْ يَوْمَ الدِّينِ.

٩١٤١ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (٣٩٧/٢) قَالَ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ ثَلاَثَ خَلِفَاتٍ عِظَامٍ سِمَانٍ؟ قَالَ: قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: فَثَلاَثُ آيَاتٍ يَقْرَأُ بِهِنَّ فِي الصَّلاَةِ خَيْرٌ لَهُ مِنْهُنَّ. [انظر: ١٠٠١٧، ١٠٤٥٠]

٩١٤٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خُبَيْبٍ الأَنْصَارِيُّ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ ابْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ مِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي، وَإِنَّ مَا بَيْنَ مِنْبَرِي وَبَيْتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَصَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا كَأَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [راجع: ٧٢٢٢]

٩١٤٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْمِسْوَرُ بْنُ رِفَاعَةَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ الْقُرَظِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ مِثْلَ حَدِيثِ خُبَيْبٍ، عَنْ حَفْصٍ، لَمْ يَزِدْ وَلَمْ يَنْقُصْ.

٩١٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ مَيْسُوراً مَوْلَى قُرَيْشٍ فِي حَلْقَةِ سَعِيدٍ، يُحَدِّثُ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْقُرَشِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ مَرَّ بِهِ فَتًى يَجُرُّ إِزَارَهُ فَوَكَزَهُ (بِجَرِيدَةٍ) كَانَتْ مَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَلَمْ يَبْلُغْكَ مَا قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى الَّذِي يَجُرُّ إِزَارَهُ بَطَراً. [راجع: ٨٩٩٢]

٩١٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ الضَّبِّيُّ الأَحْوَصُ بْنُ جَوَّابٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ زُرَيْقٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُحَدِّثُ نَفْسِي بِالْحَدِيثِ، لأَنْ أَخِرَّ مِنَ السَّمَاءِ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَكَلَّمَ بِهِ، قَالَ ذَلِكَ صَرِيحُ الإِيمَانِ. [انظر: ٩٨٧٧، ٩٨٧٨]

٩١٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ زُرَيْقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عِيسَى، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ خَبَّبَ خَادِمًا عَلَى أَهْلِهَا فَلَيْسَ مِنَّا، وَمَنْ أَفْسَدَ امْرَأَةً عَلَى زَوْجِهَا فَلَيْسَ هُوَ مِنَّا.

٩١٤٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلاَثٌ فِي الْمُنَافِقِ، وَإِنْ صَلَّى، وَإِنْ صَامَ، وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ. [انظر: ١٠٩٣٨]

٩١٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ كِتَابًا بِيَدِهِ لِنَفْسِهِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ فَوَضَعَهُ، تَحْتَ عَرْشِهِ فِيهِ: رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي. [انظر: ١٠٠١٥]

٩١٤٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ - قَالَ: أَخْبَرَنَا الْعَلاَءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لاَ يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا. وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلاَلَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لاَ يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا.

٩١٥٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يَصْبِرُ عَلَى لأْوَاءِ الْمَدِينَةِ وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ، إِلاَّ كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَوْ شَهِيدًا.

٩١٥١ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ التَّثَاؤُبَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ. [راجع: ٧٢٩٢]

٩١٥٢ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لاَ يَجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ فِي النَّارِ أَبَدًا. [راجع: ٨٨٠٢]

٩١٥٣ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْعُقُوبَةِ، مَا طَمِعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ، مَا قَنَطَ مِنْ رَحْمَتِهِ أَحَدٌ. [راجع: ٨٣٩٦]

٩١٥٤ - وَبِهَذَا: الإِسْنَادِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لاَ عَدْوَى وَلاَ صَفَرَ وَلاَ هَامَةَ وَلاَ نَوْءَ.

٩١٥٥ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يَأْتِي الْمَسِيحُ الدَّجَّالُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، وَهِمَّتُهُ الْمَدِينَةُ، حَتَّى يَنْزِلَ دُبُرَ أُحُدٍ، ثُمَّ تَصْرِفُ الْمَلاَئِكَةُ وَجْهَهُ قِبَلَ الشَّامِ، وَهُنَالِكَ يَهْلِكُ (٣٩٨/١).

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَذَا قَالَ أَبِي فِي هَذِهِ الأَحَادِيثِ. [انظر: ٩٢٧٥، ٩٨٩٧]

٩١٥٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ ابْنِ دِينَارٍ - يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ - عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَثَلِي وَمَثَلُ الأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي، كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بُنْيَانًا فَأَحْسَنَهُ

وَأَجْمَلَهُ، إِلاَّ مَوْضِعَ لَبِنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَايَاهُ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ وَيَعْجَبُونَ لَهُ وَيَقُولُونَ: هَلاَّ وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّبِنَةُ. قَالَ: فَأَنَا تِلْكَ اللَّبِنَةُ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ.

٩١٥٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا عُتْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ مَوْلَى بَنِي تَمِيمٍ، عَنْ عُبَيْدِ ابْنِ حُنَيْنٍ مَوْلَى بَنِي (زُرَيْقٍ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابِ أَحَدِكُمْ، فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ، ثُمَّ لِيَطْرَحْهُ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ شِفَاءً، وَفِي الأُخْرَى دَاءً.

٩١٥٨ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ.

٩١٥٩ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا سَمِعَ الشَّيْطَانُ الْمُنَادِيَ يُنَادِي بِالصَّلاَةِ، وَلَّى وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لاَ يَسْمَعَ الصَّوْتَ، فَإِذَا فَرَغَ رَجَعَ وَسْوَسَ، فَإِذَا أُخِذَ فِي الإِقَامَةِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ. [انظر: ١٠٨٨]

٩١٦٠ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَجِدُ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِي يَأْتِي هَؤُلاَءِ بِحَدِيثِ هَؤُلاَءِ، وَهَؤُلاَءِ بِحَدِيثِ هَؤُلاَءِ. [راجع: ٨٤١٩]

٩١٦١ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَيُؤْمِنَ النَّاسُ أَجْمَعُونَ فَيَوْمَئِذٍ ﴿لاَ يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾ وَلاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا الْيَهُودَ، فَيَفِرَّ الْيَهُودِيُّ وَرَاءَ الْحَجَرِ، فَيَقُولَ الْحَجَرُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي، وَلاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ. [راجع: ٨٥٨٣]

٩١٦٢ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، [عَنِ النَّبِيِّ ﷺ]. قَالَ: مَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلاً وَلاَ صَرْفًا. وَالْمَدِينَةُ حَرَامٌ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا، أَوْ آوَى مُحْدِثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلاً وَلاَ صَرْفًا. وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلاً وَلاَ صَرْفًا. [انظر: ٩٣٨٩، ١٠٨١٦]

٩١٦٣ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَوَكَّلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِحِفْظِ امْرِئٍ خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لاَ يُخْرِجُهُ إِلاَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَتَصْدِيقُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ، حَتَّى يُوجِبَ لَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يُرْجِعَهُ إِلَى بَيْتِهِ، أَوْ مِنْ حَيْثُ خَرَجَ.

٩١٦٤ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ كُلِمَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ، يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُرْحُهُ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ جُرِحَ، لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ، وَرِيحُهُ رِيحُ مِسْكٍ. [راجع: ٩٠٧٦]

٩١٦٥ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، قَالَ: فَقَالَ مُوسَى: يَا آدَمُ، أَنْتَ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، أَغْوَيْتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ، قَالَ: فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى أَنْتَ (الَّذِي) اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلاَمِهِ، تَلُومُنِي عَلَى عَمَلٍ أَعْمَلُهُ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، قَالَ: فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى.

٩١٦٦ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذَكْوَانَ يُكْنَى أَبَا الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، يَا بَنِي هَاشِمٍ (٣٩٩/١) اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، لاَ أُمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا أُمَّ الزُّبَيْرِ عَمَّةَ النَّبِيِّ ﷺ، يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ، لاَ أُمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، سَلاَنِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمَا. [راجع: ٨٥٨٥]

٩١٦٧ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا أُحِبُّ أَنَّ أَحَدًا ذَكَرَكُمْ يُحَوِّلُ ذَهَبًا يَكُونُ عِنْدِي بَعْدَ ثَلاَثٍ مِنْهُ شَيْءٌ، إِلاَّ شَيْئًا أَرْصُدُهُ لِدَيْنٍ، إِنَّ الأَكْثَرِينَ هُمُ الأَقَلُّونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلاَّ مَنْ قَالَ: هَكَذَا وَهَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا وَقَلِيلٌ مَا هُمْ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ وَوَرَاءَهُ. [راجع: ٨٣٠٦]

٩١٦٨ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، أَوْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ. [راجع: ٧٥٠٤]

٩١٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ - وَهُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، فَذَكَرَ مِثْلَهُ بِإِسْنَادِهِ.

٩١٧٠ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا. [راجع: ٧١٧٥]

٩١٧١ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلْيَفْتَتِحْ صَلاَتَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. [راجع: ٧١٧٦]

٩١٧٢ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذَكْوَانَ أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ سَجْدَةً، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلاَةَ، وَمَنْ أَدْرَكَ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ سَجْدَةً، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلاَةَ. [انظر: ١٠١٣٣]

٩١٧٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد. قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ - يَعْنِي ابْنَ خَالِد - عَنْ زَيْد بْن أَسْلَمَ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيه الْمُسْلِم فَأَطْعَمَهُ طَعَامًا فَلْيَأْكُلْ مِنْ طَعَامه، وَلاَ يَسْأَلْهُ عَنْهُ، فَإِنْ سَقَاهُ شَرَابًا مِنْ شَرَابِه فَلْيَشْرَبْ مِنْ شَرَابِه، وَلاَ يَسْأَلْهُ، عَنْهُ.

٩١٧٤ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ إِذَا أُتِيَ، أَوْ مُرَّ عَلَيْه بِجَنَازَة سَأَلَهُمْ: هَلْ تَرَكَ دَيْنًا؟ فَإِنْ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: هَلْ تَرَكَ وَفَاءً؟ فَإِنْ قَالُوا: نَعَمْ صَلَّى عَلَيْه وَإِنْ قَالُوا: لاَ، قَالَ: صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ.

٩١٧٥ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ سُهَيْلِ بْن أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَجْتَمِعَانِ فِي النَّارِ أَبَدًا اجْتِمَاعًا يَضُرُّ أَحَدَهُمَا، قَالُوا: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: مُؤْمِنٌ يَقْتُلُهُ كَافِرٌ ثُمَّ يُسَدِّدُ بَعْدُ ذَلِكَ. [راجع: ٧٥٦٥]

٩١٧٦ - وَبِهَذَا الإِسْنَاد قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيله لاَ يُخْرِجُهُ إِلاَّ إِيمَانٌ بِي وَتَصْدِيقًا بِرُسُلِي، أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ أُرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِه الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، نَائِلاً مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَة. [انظر: ٩١٧٨، ٩٤٧١، ٩٤٧٥]

٩١٧٧ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَد يُجْرَحُ فِي سَبِيل اللَّه، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجْرَحُ فِي سَبِيله، إِلاَّ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَهَيْئَتِه يَوْمَ جُرِحَ، لَوْنُهُ لَوْنُ دَم، وَرِيحُهُ رِيحُ مِسْك. [راجع: ٩٠٧٦]

٩١٧٨ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَ هَذَا الْحَدِيث.

٩١٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْر، يَعْنِي ابْنَ عَيَّاش، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَصِين، عَنْ أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: كَانَ يُعْرَضُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْقُرْآنُ فِي كُلِّ سَنَة مَرَّةً، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيه، عُرِضَ عَلَيْه مَرَّتَيْن.

٩١٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْر بْنُ عَيَّاش، عَنْ أَبِي حَصِين، عَنْ أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْم أَحَدِكُمْ، فَلاَ يَرْفُثْ، وَلاَ يَجْهَلْ، فَإِنْ جُهِلَ عَلَيْه (٢/٤٠٠) فَلْيَقُلْ إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ. [راجع: ٧٥٩٦]

٩١٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر، عَنْ عَاصِم، عَنْ أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَبْرِدُوا بِالصَّلاَةِ، فَإِنَّ فَيْحَهَا مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ. [راجع: ٨٨٨٧]

٩١٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد بْنُ حَسَّانَ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يُكْلَمُ عَبْدٌ فِي سَبِيل اللَّه، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيله، يَجِيءُ جُرْحُهُ يَوْمَ الْقِيَامَة، لَوْنُهُ لَوْنُ دَم، وَرِيحُهُ رِيحُ مِسْك. [راجع: ٩٠٧٦]

٩١٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلاَءِ الْحَسَنُ بْنُ سَوَّار قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ خَالِد بْن يَزِيدَ، عَنْ سَعِيد ابْن أَبِي هِلاَل، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن الأَعْرَج، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: إِنْ كَانَ قَالَهُ لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ الْوُضُوءِ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَقَدْ كُنْتُ أَسْتَنُّ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ، وَبَعْدَ مَا أَسْتَيْقِظُ، وَقَبْلَ مَا آكُلُ، وَبَعْدَ مَا آكُلُ حِينَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ مَا قَالَ.

٩١٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلاَءِ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ خَالِد بْن يَزِيدَ، عَنْ سَعِيد بْن أَبِي هِلاَل، عَنْ نُعَيْم الْمُجْمِر، أَنَّهُ قَالَ: رَقِيتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِد، وَعَلَيْه سَرَاوِيلُ مِنْ تَحْت قَمِيصه، فَنَزَعَ سَرَاوِيلَهُ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْه، وَرَفَعَ فِي عَضُدَيْه الْوُضُوءَ، وَرِجْلَيْه، فَرَفَعَ فِي سَاقَيْه، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَة غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَار الْوُضُوء، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ، فَلْيَفْعَلْ. [راجع: ٨٣٩٤]

٩١٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيُّ خَتَنُ سَلَمَةَ الأَبْرَشْقَالِ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْل قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمِّه مُوسَى بْن يَسَار، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ فَإِنَّكُمْ لاَ تَدْرُونَ مَا يَكُونُ فِي ذَلِكَ.

٩١٨٦ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ وَهْب، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو صَخْر حُمَيْدُ بْنُ زِيَاد، أَنَّ عُمَرَ بْنَ إِسْحَاقَ مَوْلَى زَائِدَةَ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يَقُولُ: الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَة، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ، مَا اجْتُنِبَتِ الْكَبَائِرُ.

٩١٨٧ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوف (قَالَ عَبْدُ اللَّه، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ وَهْب قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْر، عَنْ أَبِي حَازِم، عَنْ أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْمُؤْمِنُ (مَأْلَفٌ)، وَلاَ خَيْرَ فِيمَنْ لاَ يَأْلَفُ وَلاَ يُؤْلَفُ.

٩١٨٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ. قَالَ: قُرِئَ عَلَى مَالِك: سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّة تُفْتَحُ يَوْمَ الاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيس، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْد لاَ يُشْرِكُ بِاللَّه شَيْئًا، إِلاَّ رَجُلٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيه شَحْنَاءُ، فَيُقَالُ: أَنْظِرُوهُمَا حَتَّى يَصْطَلِحَا، مَرَّتَيْن. [راجع: ٧٦٢٧]

٩١٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلاَنَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّه بْنُ زَحْر. أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ لَكُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ الصَّلاَةَ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْن.

٩١٩٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَاد قَالَ: أَخْبَرَنِي صَالِحُ ابْنُ أَبِي صَالِح مَوْلَى التَّوْأَمَة قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَيَتَمَنَّدَنَّ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَة عَلَى أُنَاس مَا عَمِلُوا مِنْ

خَيْرٍ قَطُّ، فَيُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ بَعْدَمَا احْتَرَقُوا، فَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ بَعْدَ شَفَاعَةِ مَنْ يَشْفَعُ.

٩١٩١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الطَّالَقَانِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي زُمْرَةٌ هُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا، تُضِيءُ وُجُوهُهُمْ إِضَاءَةَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ الأَسَدِيُّ يَرْفَعُ نَمِرَةً عَلَيْهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ(فَقَالَ): سَبَقَكَ عُكَّاشَةُ.

٩١٩٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ يُونُسَ (ح).

وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ (الزُّهْرِيِّ) قَالَ: أَخْبَرَنَا قَبِيصَةُ بْنُ ذُؤَيْبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا. [انظر: ٨٨٣٣، ١٠٧٣٣، ١٠٧٢٨]

٩١٩٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي أَنَسٍ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ. [راجع: ٧٧٦٧]

٩١٩٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أنبأنا عَبْدُ اللَّهِ، (ح).

وَعَتَّابٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فُلَانٍ الْخَثْعَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا زُرْعَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ سَفَرًا فَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الأَهْلِ، قَالَ: - وَأُرَاهُ قَالَ: - وَالْحَامِلُ عَلَى الظَّهْرِ، اللَّهُمَّ اصْحَبْنَا بِنُصْحٍ، وَاقْلِبْنَا بِذِمَّةٍ، (نَعُوذُ بِكَ مِنْ(١) وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ.

٩١٩٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الأَجْلَحُ، أَنَّ أَبَا بُرْدَةَ بْنَ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيَّ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً مَا دَعَا اللَّهَ فِيهَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ بِشَيْءٍ، إِلاَّ اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ.

٩١٩٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا. [انظر: ٩٣٩٩، ١٠٦٥٣]

٩١٩٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، (ح).

وَعَتَّابٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ شَهِدَ الْجِنَازَةَ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ (وَقَالَ عَتَّابٌ: حَتَّى تُفْرَغَ) فَلَهُ قِيرَاطَانِ. قِيلَ: وَمَا الْقِيرَاطَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ.

٩١٩٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ [(ح).

وَعَتَّابٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ(٢): إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لاَ يَصْبُغُونَ، فَخَالِفُوهُمْ. [راجع: ٧٢٧٢]

٩١٩٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلاَنِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَنْثُرْ، وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ. [راجع: ٧٢٢٠]

٩٢٠٠ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ(بْنُ الْمُبَارَكِ). قَالَ [ابْنُ] لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ لَهِيعَةَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي الْوَرْدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَإِيَّاكُمْ وَالْخَيْلَ الْمُنْفَلَةَ، فَإِنَّهَا إِنْ تَلْقَ تَفِرَّ، وَإِنْ تَغْنَمْ تَغْلُلْ. [راجع: ٨٦٦١]

٩٢٠١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، وَالْعَشْرَ الأَوَاسِطَ، فَمَاتَ حِينَ مَاتَ وَهُوَ يَعْتَكِفُ عِشْرِينَ يَوْمًا. [راجع: ٨٤١٦]

٩٢٠٢ - حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ مَيْمُونٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي الْعُمَرِيَّ - عَنْ جَهْمِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ مُسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ.

٩٢٠٣ - حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ مَيْمُونٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ خُبَيْبِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا بَيْنَ مِنْبَرِي وَبَيْتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي. [راجع: ٧٢٢٢]

٩٢٠٤ - حَدَّثَنَا نُوحٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: مِنْبَرِي (٢/٤٠٢) عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ.

٩٢٠٥ - حَدَّثَنَا نُوحٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي الْعُمَرِيَّ - عَنْ خُبَيْبِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُوشِكُ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ إِلَى الْمَدِينَةِ، حَتَّى تَصِيرَ مَسَالِحُهُمْ بِسَلاَحٍ.

٩٢٠٦ - حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ مَيْمُونٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ زَاذَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلاَثٍ: الْوَتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ، وَصِيَامِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى.

٩٢٠٧ - حَدَّثَنَا يَعْمَرُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى ابْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ

اللَّه ﷺ فَقَالَ: مَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: بَرَّ أُمَّكَ ثُمَّ عَادَ فَقَالَ: بَرَّ أُمَّكَ ثُمَّ عَادَ فَقَالَ: بَرَّ أُمَّكَ [ثُمَّ عَادَ الرَّابِعَةَ فَقَالَ: بَرَّ أَبَاكَ]. [راجع: ٨٣٢٦]

٩٢٠٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَمِّي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُشَاكُ بِشَوْكَةٍ فِي الدُّنْيَا يَحْتَسِبُهَا إِلاَّ قُصَّرَ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٩٢٠٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ سَعِيدٍ فَذَكَرَ حَدِيثًا عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ قَالَ: وَحَدَّثَ صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ أَيْضًا، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ يُضْحِكُ بِهَا جُلَسَاءَهُ يَهْوِي بِهَا مِنْ أَبْعَدَ مِنَ الثُّرَيَّا. [انظر: ٧٢١٤]

٩٢١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ، وَلاَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ، وَلاَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ. [انظر: ٩٢٢١]

٩٢١١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ التَّلَقِّي، وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ.

٩٢١٢ - حَدَّثَنَا يَعْمَرُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ.

٩٢١٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الطَّالَقَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، يَقُولُ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الْمُصْلِحِ أَجْرَانِ، وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ، لَوْلاَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحَجُّ، وَبِرُّ أُمِّي، لأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ. [راجع: ٨٣٥٤]

٩٢١٤ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الصِّيَامُ جُنَّةٌ، وَحِصْنٌ حَصِينٌ مِنَ النَّارِ.

٩٢١٥ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَرِيرُ بْنُ يَزِيدَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا زُرْعَةَ بْنَ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَدٌّ يُعْمَلُ فِي الأَرْضِ، خَيْرٌ لأَهْلِ الأَرْضِ مِنْ أَنْ يُمْطَرُوا ثَلاَثِينَ صَبَاحًا. [راجع: ٨٧٢٣]

٩٢١٦ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو (ثَقَالٍ) الْمُرِّيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْجَذَعُ مِنَ الضَّأْنِ، خَيْرٌ مِنَ السَّيِّدِ مِنَ الْمَعْزِ.

قَالَ دَاوُدُ: السَّيِّدُ: الْجَلِيلُ.

٩٢١٧ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَافِعٍ، أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الرَّمِيَّةِ. أَنْ تُرْمَى الدَّابَّةُ ثُمَّ تُؤْكَلَ، وَلَكِنْ تُذْبَحُ، ثُمَّ لِيَرْمُوا إِنْ شَاءُوا.

٩٢١٨ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ (٤٠٣/٢): سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَرَصَتْ نَمْلَةٌ نَبِيًّا مِنَ الأَنْبِيَاءِ، فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ فِي أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَهْلَكْتَ أُمَّةً مِنَ الأُمَمِ تُسَبِّحُ.

٩٢١٩ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ثَوْبَانَ أُرَاهُ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لِرَجُلٍ: أُوَدِّعُكَ كَمَا وَدَّعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ كَمَا وَدَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَسْتَوْدِعُكَ اللَّهَ الَّذِي لاَ تُضَيَّعُ وَدَائِعُهُ. [راجع: ٨٦٧٩]

٩٢٢٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ الْحَرَّانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ وَالْمُغِيرَةِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالاَ: سَمِعْنَاهُ يَقُولُ: مَا كَانَ أَحَدٌ أَعْلَمَ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي، إِلاَّ مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ بِيَدِهِ وَيَعِيهِ بِقَلْبِهِ، وَكُنْتُ أَعِيهِ بِقَلْبِي وَلاَ أَكْتُبُ بِيَدِي، وَاسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْكِتَابِ، عَنْهُ فَأَذِنَ لَهُ.

٩٢٢١ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ. [راجع: ٩٢١٠]

٩٢٢٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَلْجٍ يَحْيَى بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ أُعَلِّمُكَ كَلِمَةً مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي قَالَ: قُلْ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ. [راجع: ٧٩٥٣]

٩٢٢٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ ابْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً، إِلاَّ وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَهَا عَلَيْهِ. [راجع: ٨٠٩٢]

٩٢٢٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِخِيَارِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: خِيَارُكُمْ أَطْوَلُكُمْ أَعْمَارًا وَأَحْسَنُكُمْ أَخْلاَقًا. [راجع: ٧٢١١]

٩٢٢٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَلَقَّى الْجَلَبُ، فَإِنِ ابْتِيعَ مُبْتَاعٌ فَصَاحِبُ السِّلْعَةِ بِالْخِيَارِ إِذَا وَرَدَتِ السُّوقَ. [راجع: ٧٨١٢]

٩٢٢٦ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ اللُّؤْلُؤِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ (قَالَ سُرَيْجٌ فِي حَدِيثِهِ:) سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيَخْرُجَنَّ رِجَالٌ مِنَ الْمَدِينَةِ رَغْبَةً عَنْهَا، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ. [راجع: ٨٠٠٢]

٩٢٢٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَابِرٌ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ، فَلْيُفْرِغْ عَلَى يَدَيْهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُمَا فِي الإِنَاءِ، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي فِيمَ بَاتَتْ يَدُهُ.

٩٢٢٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ قَالَ: وَقَدْ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ، لاَ يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ إِلاَّ اسْتُجِيبَ لَهُ.

٩٢٢٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا ذَوَّادُ بْنُ عُلْبَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُهَجِّرُ قَالَ: فَصَلَّيْتُ ثُمَّ جِئْتُ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَشْتَكَيْتَ دَرْدًا؟ قَالَ: قُلْتُ: لا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: صَلِّ فَإِنَّ فِي الصَّلاَةِ شِفَاءً. [راجع: ٩٠٥٤]

٩٢٣٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ إِلاَّ ثَلاَثَ كَذَبَاتٍ: قَوْلُهُ حِينَ دُعِيَ إِلَى آلِهَتِهِمْ ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾، وَقَوْلُهُ ﴿فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ (٢/٤٠٤) هَذَا﴾ وَقَوْلُهُ لِسَارَةَ: إِنَّهَا أُخْتِي، قَالَ: وَدَخَلَ إِبْرَاهِيمُ قَرْيَةً فِيهَا مَلِكٌ مِنَ الْمُلُوكِ أَوْ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَابِرَةِ، فَقِيلَ: دَخَلَ إِبْرَاهِيمُ اللَّيْلَةَ بِامْرَأَةٍ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ الْمَلِكُ أَوِ الْجَبَّارُ مَنْ هَذِهِ مَعَكَ؟ قَالَ: أُخْتِي، قَالَ: أَرْسِلْ بِهَا، قَالَ: فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ وَقَالَ لَهَا: لاَ تُكَذِّبِي قَوْلِي فَإِنِّي قَدْ أَخْبَرْتُهُ أَنَّكِ أُخْتِي إِنْ عَلَى الأَرْضِ مُؤْمِنٌ غَيْرِي وَغَيْرُكِ، قَالَ: فَلَمَّا دَخَلَتْ إِلَيْهِ قَامَ إِلَيْهَا، قَالَ: فَأَقْبَلَتْ، تَوَضَّأَ وَتُصَلِّي وَتَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ، وَأَحْصَنْتُ فَرْجِي إِلاَّ عَلَى زَوْجِي، فَلاَ تُسَلِّطْ عَلَيَّ الْكَافِرَ، قَالَ: فَغُطَّ حَتَّى رَكَضَ بِرِجْلِهِ - قَالَ أَبُو الزِّنَادِ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ إِنْ يَمُتْ يُقَلْ: هِيَ قَتَلَتْهُ، قَالَ: فَأُرْسِلَ ثُمَّ قَامَ إِلَيْهَا فَقَامَتْ تَوَضَّأُ وَتُصَلِّي وَتَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ، وَأَحْصَنْتُ فَرْجِي إِلاَّ عَلَى زَوْجِي فَلاَ تُسَلِّطْ عَلَيَّ الْكَافِرَ، قَالَ: فَغُطَّ حَتَّى رَكَضَ بِرِجْلِهِ - قَالَ أَبُو الزِّنَادِ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهَا - قَالَتِ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ إِنْ يَمُتْ يُقَلْ: هِيَ قَتَلَتْهُ، قَالَ: فَأُرْسِلَ فَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ: مَا أَرْسَلْتُمْ إِلَيَّ إِلاَّ شَيْطَانًا ارْجِعُوهَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَأَعْطُوهَا هَاجَرَ، قَالَ: فَرَجَعَتْ فَقَالَتْ لإِبْرَاهِيمَ: أَشَعَرْتَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ رَدَّ كَيْدَ الْكَافِرِ وَأَخْدَمَ وَلِيدَةً.

٩٢٣١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ قَالَ: مَرِضْتُ فَلَمْ يَعُدْنِي ابْنُ آدَمَ، وَظَمِئْتُ فَلَمْ يَسْقِنِي ابْنُ آدَمَ. فَقُلْتُ: أَتَمْرَضُ يَا رَبِّ؟ قَالَ: يَمْرَضُ الْعَبْدُ مِنْ عِبَادِي مِمَّنْ فِي الأَرْضِ فَلاَ يُعَادُ، فَلَوْ عَادَهُ كَانَ مَا يَعُودُهُ لِي، وَيَظْمَأُ فِي الأَرْضِ فَلاَ يُسْقَى، فَلَوْ سُقِيَ كَانَ مَا سَقَاهُ لِي.

٩٢٣٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ الْجَوَادَ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ، وَإِنَّ وَرَقَهَا لَيُخَمِّرُ الْجَنَّةَ.

٩٢٣٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ مُوسَى ابْنِ وَرْدَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ مَاتَ مُرَابِطًا وُقِيَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ، وَأُومِنَ مِنَ الْفَزَعِ الأَكْبَرِ، وَغُدِيَ عَلَيْهِ وَرِيحَ بِرِزْقِهِ مِنَ الْجَنَّةِ، وَكُتِبَ لَهُ أَجْرُ الْمُرَابِطِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

٩٢٣٤ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ صَبْرَةَ وَعَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَنَّهُمَا سَمِعَا الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ: يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ وَلاَ يَقْبَلُ مِنْهَا إِلاَّ الطَّيِّبَ، يَقْبَلُهَا بِيَمِينِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يُرَبِّيهَا لِعَبْدِهِ الْمُسْلِمِ(١)، اللُّقْمَةَ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ مُهْرَهُ، أَوْ فَصِيلَهُ حَتَّى يُوَافِيَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِثْلَ أُحُدٍ. [راجع: ٧٦٢٢]

٩٢٣٥ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَيَّاشٍ - يَعْنِي إِسْمَاعِيلَ - عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: دَخَلَ عَبْدٌ الْجَنَّةَ بِغُصْنِ شَوْكٍ عَلَى ظَهْرِ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ فَأَمَاطَهُ عَنْهُ. [راجع: ٧٨٢٨]

٩٢٣٦ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ سُهَيْلِ ابْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو عِنْدَ النَّوْمِ: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، مُنْزِلَ التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، أَنْتَ الأَوَّلُ لَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الآخِرُ لَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ لَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ لَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ. [راجع: ٨٩٤٧]

٩٢٣٧ - حَدَّثَنَا خَلَفُ [بْنُ الْوَلِيدِ] قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا، إِلاَّ سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٩٠٣٣]

٩٢٣٨ - حَدَّثَنَا خَلَفٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي (٢/٤٠٥) هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ يَمُرُّ بِآلِ النَّبِيِّ ﷺ هِلَالٌ ثُمَّ هِلَالٌ لَا يُوقَدُ فِي شَيْءٍ مِنْ بُيُوتِهِمُ النَّارُ لَا لِخُبْزٍ وَلَا لِطَبِيخٍ، فَقَالُوا: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانُوا يَعِيشُونَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: الْأَسْوَدَيْنِ التَّمْرِ وَالْمَاءِ، وَكَانَ لَهُمْ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - جَزَاهُمُ اللَّهُ خَيْرًا - لَهُمْ مَنَائِحُ يُرْسِلُونَ إِلَيْهِمْ شَيْئًا مِنْ لَبَنٍ.

٩٢٣٩ - حَدَّثَنَا خَلَفٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَهَادَوْا فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ تُذْهِبُ وَغَرَ الصَّدْرِ.

٩٢٤٠ - حَدَّثَنَا خَلَفٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ عَمَّرَ سِتِّينَ سَنَةً أَوْ سَبْعِينَ سَنَةً، فَقَدْ عُذِرَ إِلَيْهِ فِي الْعُمُرِ. [راجع: ٧٦٩٩]

٩٢٤١ - حَدَّثَنَا خَلَفٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنِ الطُّفَيْلِ، عَنْ ذُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَرْمَلْنَا وَانْفَضَضْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى إِبِلٍ مَصْرُورَةٍ بِلِحَاءِ الشَّجَرِ، وَابْتَدَرَهَا الْقَوْمُ لِيَحْلُبُوهَا فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ هَذِهِ عَسَى أَنْ يَكُونَ فِيهَا قُوتُ أَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، أَتُحِبُّونَ لَوْ أَنَّهُمْ أَتَوْا عَلَى مَا فِي أَزْوَادِكُمْ فَأَخَذُوهُ؟ ثُمَّ قَالَ: إِنْ كُنْتُمْ لَا بُدَّ فَاعِلِينَ فَاشْرَبُوا وَلَا تَحْلُبُوا.

٩٢٤٢ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ سِلَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَدَعُوا رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، وَإِنْ طَرَدَتْكُمُ الْخَيْلُ.

٩٢٤٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ عَطَاءِ ابْنِ السَّائِبِ، عَنِ الْأَغَرِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: مَنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَمَنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَإٍ مِنَ النَّاسِ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَإٍ أَكْثَرَ مِنْهُمْ وَأَطْيَبَ. [راجع: ٨٦٣٥]

٩٢٤٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبَهْزٌ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعْدُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى. [انظر: ١٠٠٤٤، ١٠٩٦٥]

٩٢٤٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ قَاصٌّ يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ عَبْدًا أَصَابَ ذَنْبًا فَقَالَ: أَيْ رَبِّ أَذْنَبْتُ ذَنْبًا فَاغْفِرْ لِي، فَقَالَ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ: عَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ فَغَفَرَ لَهُ، ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَذْنَبَ ذَنْبًا آخَرَ، فَقَالَ: أَيْ رَبِّ أَذْنَبْتُ ذَنْبًا [فَاغْفِرْهُ. فَقَالَ رَبُّهُ: عَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ قَدْ غَفَرْتُ لَهُ ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَذْنَبَ ذَنْبًا آخَرَ، فَقَالَ: أَيْ رَبِّ أَذْنَبْتُ ذَنْبًا] فَاغْفِرْهُ لِي، فَقَالَ رَبُّهُ: عَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي. [راجع: ٧٩٣٥]

٩٢٤٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَانَ زَكَرِيَّا نَجَّارًا. [راجع: ٧٩٣٤]

٩٢٤٧ - حَدَّثَنَا . . . [حديث ملفق من سابقه ولاحقه]

٩٢٤٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ دَاوُدُ بْنُ فَرَاهِيجَ أَخْبَرَنِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَا كَانَ لَنَا طَعَامٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا الْأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالْمَاءُ. [راجع: ٧٩٤٩]

٩٢٤٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَوْسِ ابْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الَّذِي يَسْمَعُ الْحِكْمَةَ وَيَتَّبِعُ شَرَّ مَا يَسْمَعُ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى رَاعِيًا فَقَالَ لَهُ: أَجْزِرْنِي شَاةً مِنْ غَنَمِكَ؟ فَقَالَ: اذْهَبْ فَخُذْ بِأُذُنِ خَيْرِهَا شَاةً، فَذَهَبَ فَأَخَذَ بِأُذُنِ كَلْبِ الْغَنَمِ. [راجع: ٨٦٢٤]

٩٢٥٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا النُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُدْعَى لَهَا الْأَغْنِيَاءُ وَيُدْفَعُ (٢/٤٠٦) عَنْهَا الْفُقَرَاءُ، وَمَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ. [راجع: ٧٢٧٧]

٩٢٥١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا طِيَرَةَ، وَخَيْرُهَا الْفَأْلُ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ. [راجع: ٧٦٠٨]

٩٢٥٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ. [انظر: ٩٦١٠]

٩٢٥٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِ سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ قِيلَ: هَدِيَّةٌ أَكَلَ، وَإِنْ قِيلَ: صَدَقَةٌ قَالَ: كُلُوا، وَلَمْ يَأْكُلْ. [راجع: ٨٠٠١]

٩٢٥٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَأَى رَجُلًا مُقَعَّ الرِّجْلَيْنِ فَقَالَ: أَحْسِنُوا الْوُضُوءَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٧١٢٢]

٩٢٥٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: الدَّابَّةُ الْعَجْمَاءُ جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ.

وَمَنِ ابْتَاعَ شَاةً فَوَجَدَهَا مُصَرَّاةً فَهُوَ بِالْخِيَارِ، إِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ. [راجع: ٨٩٩٣، ٨٩٩٤]

٩٢٥٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: (إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ) ﷺ: أُتِيَ بِتَمْرٍ مِنْ

تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَأَمَرَ فيه(بِأَمْرٍ)، فَحَمَلَ الْحَسَنَ، أَوِ الْحُسَيْنَ عَلَى عَاتِقِهِ، فَجَعَلَ لُعَابُهُ يَسِيلُ عَلَيْهِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ يَلُوكُ تَمْرَةً، فَحَرَّكَ خَدَّهُ وَقَالَ: [أَلْفِهَا يَا بُنَيَّ]، أَمَا شَعَرْتَ أَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ لاَ يَأْكُلُونَ الصَّدَقَةَ. [راجع: ٧٧٤٤]

٩٢٥٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَطَاعَ الْعَبْدُ رَبَّهُ وَسَيِّدَهُ، فَلَهُ أَجْرَانِ. [راجع: ٧٥٦٤]

٩٢٥٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا جَاءَ خَادِمُ أَحَدِكُمْ بِطَعَامِهِ قَدْ كَفَاهُ حَرَّهُ وَعَمَلَهُ، فَإِنْ لَمْ يُقْعِدْهُ مَعَهُ لِيَأْكُلَ، فَلْيُنَاوِلْهُ أُكْلَةً مِنْ طَعَامِهِ. [انظر: ٩٩٨٥]

٩٢٥٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ آدَمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلاَّتٍ، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى، وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ، وَأَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ لأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ وَإِنَّهُ نَازِلٌ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَاعْرِفُوهُ؛ رَجُلاً مَرْبُوعاً، إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ، عَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَصَّرَانِ، كَأَنَّ رَأْسَهُ يَقْطُرُ، وَإِنْ لَمْ يُصِبْهُ بَلَلٌ، فَيَدُقُّ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ، وَيَدْعُو النَّاسَ إِلَى الإِسْلاَمِ، فَيُهْلِكُ اللَّهُ فِي زَمَانِهِ الْمِلَلَ كُلَّهَا إِلاَّ الإِسْلاَمَ، وَيُهْلِكُ اللَّهُ فِي زَمَانِهِ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ، وَتَقَعُ الأَمَنَةُ عَلَى الأَرْضِ حَتَّى تَرْتَعَ الأُسُودُ مَعَ الإِبِلِ، وَالنِّمَارُ مَعَ الْبَقَرِ، وَالذِّئَابُ مَعَ الْغَنَمِ، وَيَلْعَبَ الصِّبْيَانُ بِالْحَيَّاتِ لاَ تَضُرُّهُمْ، فَيَمْكُثُ أَرْبَعِينَ سَنَةً ثُمَّ يُتَوَفَّى، وَيُصَلِّي عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ. [انظر: ٩٦٣٠، ٩٦٣١، ٩٦٣٢]

٩٢٦٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: عَجِبَ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رِجَالٍ يُقَادُونَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي السَّلاَسِلِ. [راجع: ٨٠٠٠]

٩٢٦١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرٍ. [راجع: ٨٦١٩]

٩٢٦٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ الْقُرَظِيَّ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الرَّحِمَ شُجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ تَقُولُ: يَا رَبِّ، إِنِّي قُطِعْتُ، يَا رَبِّ إِنِّي أُسِيءَ إِلَيَّ، يَا رَبِّ إِنِّي ظُلِمْتُ، يَا رَبِّ قَالَ: فَيُجِيبُهَا، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَنْ أَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ. [راجع: ٧٩١٨]

٩٢٦٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ قَوْمٍ يَجْتَمِعُونَ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَقْرَءُونَ، وَيَتَعَلَّمُونَ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلاَّ حَفَّتْ بِهِمُ الْمَلاَئِكَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَسْلُكُ طَرِيقاً يَلْتَمِسُ بِهِ الْعِلْمَ، إِلاَّ سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقاً إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَنْ يُبْطِئْ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ. [راجع: ٧٤٢١]

٩٢٦٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [راجع: ٨٠٤٣]

٩٢٦٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُهَزِّمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، فَاسْتَقْبَلْنَا رِجْلٌ مِنْ جَرَادٍ، فَجَعَلْنَا نَضْرِبُهُنَّ بِسِيَاطِنَا وَعِصِيِّنَا نَقْتُلُهُنَّ، فَسَقَطَ فِي أَيْدِينَا فَقُلْنَا: مَا صَنَعْنَا وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ؟ فَسَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: لاَ بَأْسَ، صَيْدُ الْبَحْرِ. [راجع: ٨٠٤٦]

٩٢٦٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: (سَمِعْتُ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الاثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الاثْنَيْنِ يَكْفِي الأَرْبَعَةَ.

٩٢٦٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ سِتّاً: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالدَّجَّالَ، وَالدُّخَانَ، وَدَابَّةَ الأَرْضِ، وَخُوَيْصَّةَ أَحَدِكُمْ، وَأَمْرَ الْعَامَّةِ. وَكَانَ قَتَادَةُ يَقُولُ: إِذَا قَالَ وَأَمْرَ الْعَامَّةِ قَالَ: أَيْ أَمْرُ السَّاعَةِ. [راجع: ٨٢٨٦]

٩٢٦٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - فِيمَا يَحْسِبُ حَمَّادٌ - فِيمَا يَحْسِبُ حَمَّادٌ - قَالَ: إِنَّهُ مَنْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ يَنْعَمْ وَلاَ يَبْأَسْ، لاَ تَبْلَى ثِيَابُهُ، وَلاَ يَفْنَى شَبَابُهُ، فِي الْجَنَّةِ مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ. [راجع: ٨٨١٣]

٩٢٦٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ، عَنْ شُتَيْرِ بْنِ نَهَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: حُسْنُ الظَّنِّ مِنْ حُسْنِ الْعِبَادَةِ. [راجع: ٧٩٤٣]

٩٢٧٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا خُثَيْمُ بْنُ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ فِي عَبْدِ الرَّجُلِ، وَلاَ فِي فَرَسِهِ صَدَقَةٌ. [راجع: ٧٢٩٣]

٩٢٧١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - فِيمَا يَحْسِبُ حَمَّادٌ - أَنَّ رَجُلاً كَانَ يَبِيعُ الْخَمْرَ فِي سَفِينَةٍ، وَمَعَهُ فِي السَّفِينَةِ قِرْدٌ، فَكَانَ يَشُوبُ الْخَمْرَ بِالْمَاءِ قَالَ: فَأَخَذَ الْقِرْدُ الْكِيسَ، ثُمَّ صَعِدَ بِهِ فَوْقَ الدُّورِ، وَفَتَحَ الْكِيسَ، فَجَعَلَ يَأْخُذُ دِينَاراً فَيُلْقِيهِ فِي السَّفِينَةِ وَدِينَاراً فِي الْبَحْرِ، حَتَّى جَعَلَهُ نِصْفَيْنِ. [راجع: ٨٠٤١]

٩٢٧٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَأَى رَجُلاً مُبَقِّعَ الرِّجْلَيْنِ فَقَالَ: أَحْسِنُوا

الْوُضُوءَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: وَيْلٌ لِلْعَقِبِ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٧١٢٢]

٩٢٧٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا صَاحِبٌ لَنَا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، إِلاَّ صَوْمًا مُتَتَابِعًا.

٩٢٧٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ [عُبَيْدِ] اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقُرَشِيِّ أَوْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي دُبُرِ صَلاَةِ الظُّهْرِ: اللَّهُمَّ خَلِّصِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، وَضَعَفَةَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَيْدِي الْمُشْرِكِينَ، الَّذِينَ لاَ يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلاَ يَهْتَدُونَ سَبِيلاً.

٩٢٧٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الإِيمَانُ يَمَانٍ (٤٠٨/٢) وَالْكُفْرُ قِبَلَ الْمَشْرِقِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ، وَالْفَخْرُ وَالرِّيَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ

يَأْتِي الْمَسِيحُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، وَهِمَّتُهُ الْمَدِينَةَ، حَتَّى إِذَا جَاءَ دُبُرَ أُحُدٍ، ضَرَبَتِ الْمَلاَئِكَةُ وَجْهَهُ قِبَلَ الشَّامِ، [وَ] هُنَالِكَ يَهْلِكُ. وَقَالَ مَرَّةً: صَرَفَتِ الْمَلاَئِكَةُ وَجْهَهُ. [راجع: ٨٨٣٣، ٩١٥٥]

٩٢٧٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقَدَّمُوا يَيْنَ يَدَيْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلاَ يَوْمَيْنِ، إِلاَّ رَجُلٌ كَانَ صِيَامَهُ فَلْيَصُمْهُ. [راجع: ٧١٩٩]

٩٢٧٧ - قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا فَإِنَّهُ يُغْفَرُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [راجع: ٧١٧٠]

٩٢٧٨ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، فَإِنَّهُ يُغْفَرُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ

٩٢٧٨م - قَالَ عَفَّانُ: وَحَدَّثَنَا أَبَانُ فِي هَذَا الإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ.

٩٢٧٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَكِيمٌ الأَثْرَمُ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَتَى حَائِضًا أَوِ امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا، أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ، فَقَدْ بَرِئَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ. [انظر: ١٠١٧٠]

٩٢٨٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (قَالَ حَمَّادٌ: وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ رَفَعَهُ، ثُمَّ قَالَ حَمَّادٌ: أُرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أَنَّ رَجُلاً زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ اللَّهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ الْمَلَكُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أَزُورُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ، قَالَ: هَلْ لَهُ عَلَيْكَ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا؟ قَالَ: لاَ، لا إِلاَّ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: فَإِنِّي - يَعْنِي - رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ. [راجع: ٧٩٠٦]

٩٢٨١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَقْبَرَةِ فَسَلَّمَ عَلَى أَهْلِهَا قَالَ: سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لاَحِقُونَ، وَدِدْتُ أَنَّا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا، قَالُوا: أَوَلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: بَلْ أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَإِخْوَانِي الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ، وَأَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، قَالُوا: وَكَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلاً لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بَيْنَ ظَهْرَيْ خَيْلٍ دُهْمٍ بُهْمٍ أَلاَ يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟ قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ، يَقُولُهَا ثَلاَثًا، وَأَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، أَلاَ لَيُذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ، أُنَادِيهِمْ أَلاَ هَلُمَّ أَلاَ هَلُمَّ فَيُقَالُ: إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ: سُحْقًا سُحْقًا. [راجع: ٧٩٨٠]

٩٢٨٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَزْرَقِ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ جَالِسًا ذَاتَ يَوْمٍ بِالسُّوقِ فَمُرَّ بِجَنَازَةٍ يُبْكَى عَلَيْهَا فَعَابَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ وَانْتَهَرَهُمْ، فَقَالَ لَهُ سَلَمَةُ بْنُ الأَزْرَقِ: لاَ تَقُلْ ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَأَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ لَسَمِعْتُهُ [يَقُولُ]: وَتُوُفِّيَتِ امْرَأَةٌ مِنْ كُنَائِنِ مَرْوَانَ فَشَهِدَهَا مَرْوَانُ، فَأَمَرَ بِالنِّسَاءِ اللاَّتِي يَبْكِينَ فَضُرِبْنَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ: دَعْهُنَّ يَا أَبَا عَبْدِ الْمَلِكِ فَإِنَّهُ مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجَنَازَةٍ يُبْكَى عَلَيْهَا وَأَنَا مَعَهُ وَمَعَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ، فَانْتَهَرَ عُمَرُ اللاَّتِي يَبْكِينَ مَعَ الْجَنَازَةِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعْهُنَّ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ فَإِنَّ النَّفْسَ مُصَابَةٌ، وَإِنَّ الْعَيْنَ دَامِعَةٌ، وَإِنَّ الْعَهْدَ لَحَدِيثٌ، قَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. [راجع: ٧٦٧٧]

٩٢٨٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كَثِيرٍ (الْغُبَرِيُّ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ: مِنَ النَّخْلَةِ وَالْعِنَبَةِ. [راجع: ٧٧٣٩]

٩٢٨٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ (صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ)، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ (الْبَصْرَةِ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَشْهَدُ لَهُ ثَلاَثَةٌ أَهْلِ أَبْيَاتٍ مِنْ جِيرَانِهِ الأَدْنَيْنَ بِخَيْرٍ، إِلاَّ قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: قَدْ قَبِلْتُ شَهَادَةَ عِبَادِي عَلَى (٤٠٩/٢) مَا عَلِمُوا، وَغَفَرْتُ لَهُ مَا أَعْلَمُ. [راجع: ٨٩٧٧]

٩٢٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ قَالَ مَعْمَرٌ وَزَادَنِي غَيْرُ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَكْذَبُ النَّاسِ الصَّنَّاعُ.

٩٢٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ الْغُبَرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ النَّخْلَةِ وَالْعِنَبَةِ. [راجع: ٧٧٣٩]

٩٢٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَب، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَس، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلاَمًا أَسْوَدَ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا أَلْوَانُهَا؟ قَالَ: رُمْكٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَلَيْسَ رَيَّمًا) جَاءَتْ بِالْبَعِيرِ الأَوْرَقِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَعَمْ، قَالَ: فَأَنَّى تَرَى ذَلِكَ؟ قَالَ: أُرَاهُ نَزَعَهُ عِرْقٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَهَذَا نَزَعَهُ عِرْقٌ. [راجع: ٧١٨٩]

٩٢٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَب قَالَ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ثَابِتٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِطَرِيقِ مَكَّةَ إِذْ هَاجَتْ رِيحٌ، فَقَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ: الرِّيحَ قَالَ: فَلَمْ يَرُدُّوا عَلَيْهِ شَيْئًا، قَالَ: فَبَلَغَنِي الَّذِي سَأَلَ عَنْهُ مِنْ ذَلِكَ، فَاسْتَحْثَثْتُ رَاحِلَتِي حَتَّى أَدْرَكْتُهُ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بَلَغَنِي أَنَّكَ سَأَلْتَ، عَنِ الرِّيحِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ فَلاَ تَسُبُّوهَا، وَسَلُوا خَيْرَهَا، وَاسْتَعِيذُوا بِهِ مِنْ شَرِّهَا. [راجع: ٧٤٠٧]

٩٢٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ الأَصَمِّ قَالَ: كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ مَعَ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ وَأَبِي هُرَيْرَةَ فَمَرَّتْ بِهِمَا جَنَازَةٌ، فَقَامَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَلَمْ يَقُمْ مَرْوَانُ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ [فَقَامَ] فَقَامَ عِنْدَ ذَلِكَ مَرْوَانُ.

٩٢٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَعْمَر، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى، عَنِ الْفَرَعِ وَالْعَتِيرَةِ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ مَعْمَر. [راجع: ٧١٣٥]

٩٢٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْوَلَدُ لِصَاحِبِ الْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ. [راجع: ٨٩٩١]

٩٢٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ فَيُسْتَجَابُ لَهُ، وَإِنِّي أُرِيدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أُؤَخِّرَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٩٥٤٨]

٩٢٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ وَهُمْ يَتَوَضَّؤُونَ (مِنَ) الْمَطْهَرَةِ فَيَقُولُ لَهُمْ: أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ، أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٧١٢٢]

٩٢٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: كَانَ مَرْوَانُ يَسْتَعْمِلُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: فَكَانَ إِذَا رَأَى إِنْسَانًا يَجُرُّ إِزَارَهُ ضَرَبَ بِرِجْلِهِ ثُمَّ يَقُولُ: قَدْ جَاءَ الأَمِيرُ، قَدْ جَاءَ الأَمِيرُ، ثُمَّ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا. [راجع: ٨٩٩٢]

٩٢٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَحْفِهِمَا جَمِيعًا، أَوْ أَنْعِلْهُمَا جَمِيعًا، فَإِذَا لَبِسَتْ فَابْدَأْ بِالْيَمِينِ، وَإِذَا خَلَعْتَ فَابْدَأْ بِالْيُسْرَى. [راجع: ٧١٧٩]

٩٢٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامٍ. فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ، فَلْيُنَاوِلْهُ أُكْلَةً أَوْ أُكْلَتَيْنِ، أَوْ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ - شُعْبَةُ شَكَّ - فَإِنَّهُ وَلِيَ عِلاَجَهُ وَحَرَّهُ. [راجع: ٧٥٠٥]

٩٢٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ الْحَسَنَ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كِخْ كِخْ أَلْقِهَا، أَمَا شَعَرْتَ أَنَّا أَهْلُ بَيْتٍ لاَ نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ (٢/٤١٠). [راجع: ٧٧٤٤]

٩٢٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ أَبُو الْقَاسِمِ: لَوْ أَنَّ الأَنْصَارَ سَلَكُوا وَادِيًا أَوْ شِعْبًا، وَسَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا، لَسَلَكْتُ وَادِيَ الأَنْصَارِ، وَلَوْلاَ الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ

قَالَ: فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَا ظَلَمَ بِأَبِي وَأُمِّي لَقَدْ آوَوْهُ وَنَصَرُوهُ، وَكَلِمَةً أُخْرَى. [انظر: ٩٣٥٣، ١٠٠٦٥]

٩٢٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لاَ تُصَرُّوا الإِبِلَ وَالْغَنَمَ، فَمَنِ اشْتَرَى مُصَرَّاةً فَهُوَ بِأَحَدِ النَّظَرَيْنِ إِنْ شَاءَ رَدَّهَا، وَرَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، قَالَ: وَلاَ يَبِعِ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلاَ تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلاَقَ أُخْتِهَا لِتَكْتَفِئَ بِصَحْفَتِهَا، فَإِنَّ مَالَهَا مَا كُتِبَ لَهَا وَلاَ تَنَاجَشُوا، وَلاَ تَلَقَّوُا الأَجْلاَبَ. [انظر: ٩٤٣٧]

٩٣٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. [راجع: ٧١٣٦]

٩٣٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: [سَمِعْتُ] سُهَيْلَ بْنَ أَبِي صَالِحٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لاَ وُضُوءَ إِلاَّ مِنْ حَدَثٍ أَوْ رِيحٍ. [انظر: ٩٦١٢، ١٠٠٩٥]

٩٣٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَيَّار، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ، فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. [راجع: ٧١٣٦]

٩٣٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (أَنَّ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيْسَ عَلَى غُلاَمِ الْمُسْلِمِ وَلاَ عَلَى فَرَسِهِ صَدَقَةٌ. [راجع: ٧٢٩٣]

٩٣٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ الْمُحَارِبِيِّ، قَالَ: كُنَّا قُعُودًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ فَقَامَ رَجُلٌ(مِن) الْمَسْجِدِ فَخَرَجَ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ. [انظر: ٩٣٧١، ١٠٠٩٧، ١٠٥٧٩، ١٠٩٤٦، ١٠٩٤٧]

٩٣٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ قَالَ: سَمِعْتُ ذَكْوَانَ أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي، إِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَصَوَّرُ بِي (قَالَ شُعْبَةُ، أَوْ قَالَ: لاَ يَتَشَبَّهُ بِي). [انظر: ٨٩٦٧، ١٠٠٥٧]. [راجع: ٣٧٩٨]

٩٣٠٥م - وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [انظر: ١٠٠٥٧، ١٠٧٣٩]

٩٣٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، وَيُنَصِّرَانِهِ، وَيُشَرِّكَانِهِ. [راجع: ٧٤٣٦]

٩٣٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ - قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لاَ أَدْرِي ذَكَرَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا - ثُمَّ يَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ قَوْمٌ يُحِبُّونَ السَّمَانَةَ، [و] يَشْهَدُونَ وَلاَ يُسْتَشْهَدُونَ. [راجع: ٧١٢٣]

٩٣٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فَفِي النَّارِ - يَعْنِي الإِزَارَ. [انظر: ٩٩٣٦، ١٠٤٦٦]

٩٣٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَفْلَسَ رَجُلٌ بِمَالِ قَوْمٍ فَرَأَى رَجُلٌ مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ. [راجع: ٨٥١٧]

٩٣١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ، الْخِتَانُ، وَالاِسْتِحْدَادُ، وَنَتْفُ الإِبْطِ، وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ. [راجع: ٧١٣٩]

٩٣١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ الْقُرْدُوسِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ (٢/٤١١) النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدَعُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ مِنْ جَرَّايَ، الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَطْيَبُ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [راجع: ٧١٩٤]

٩٣١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُوشِكُ مَنْ عَاشَ مِنْكُمْ أَنْ يَلْقَى عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ إِمَامًا مَهْدِيًّا، وَحَكَمًا عَدْلاً، فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ، وَتَضَعُ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا.

٩٣١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَمَثَّلُ بِي. [انظر: ١٠١١٣]

٩٣١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا، إِلَى سَبْعمِئَةٍ وَسَبْعِ أَمْثَالِهَا، فَإِنْ لَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِ. [راجع: ٧١٩٥]

٩٣١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: الْفَارَةُ مِمَّا مُسِخَ، وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّهُ يُوضَعُ لَهَا لَبَنُ اللِّقَاحِ فَلاَ تَقْرَبُهُ، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا لَبَنُ الْغَنَمِ أَصَابَتْ مِنْهُ.

قَالَ: فَقَالَ لَهُ كَعْبٌ: سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَأَنْزَلَتْ عَلَيَّ التَّوْرَاةُ؟!. [راجع: ٧١٩٦]

٩٣١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: الْبَهِيمَةُ عَقْلُهَا جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ [عَقْلُهَا] جُبَارٌ، [وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ] وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ. [راجع: ٧١٢٠]

٩٣١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَّ صَوْتِهِ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، وَشَاهِدُ الصَّلاَةِ يُكْتَبُ لَهُ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ حَسَنَةً، وَيُكَفَّرُ عَنْهُ مَا بَيْنَهُمَا. [انظر: ٩٥٣٧، ٩٩٠٨، ٩٩٣٧]

٩٣١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَإِنْ صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ. [راجع: ٧١٤٤]

٩٣١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ - عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ، أَظُنُّهُ حَبِيبَ بْنَ الشَّهِيدِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: فِي كُلِّ الصَّلَوَاتِ يَقْرَأُ فِيهَا، فَمَا أَسْمَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى عَلَيْنَا أَخْفَيْنَا عَلَيْكُمْ. [راجع: ٧٤٩٤]

٩٣٢٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ، وَاللِّسَانُ يَزْنِي، وَالْيَدَانِ تَزْنِيَانِ، وَالرِّجْلاَنِ تَزْنِيَانِ، وَيُحَقِّقُ ذَلِكَ، أَوْ يُكَذِّبُهُ الْفَرْجُ. [راجع: ٨٨٣٠]

٩٣٢١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، فَأَتَى عَلَى جُمْدَانَ فَقَالَ: هَذَا جُمْدَانُ سِيرُوا سَبَقَ الْمُفَرِّدُونَ، قَالُوا: وَمَا الْمُفَرِّدُونَ؟ قَالَ: الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا

٩٣٢١م - ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ، قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ قَالَ: وَالْمُقَصِّرِينَ.

٩٣٢٢ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَتُؤَدُّنَّ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا، حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ. [راجع: ٧٢٠٣]

٩٣٢٣ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَسُومُ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، وَلاَ يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَتِهِ. [انظر (العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه وابو صالح): ٩٩٠١، ٩٩٦٠، ١٠٨٦١]

٩٣٢٤ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْحَرَّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوا بِالصَّلاَةِ.

٩٣٢٥ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَمِعَ الشَّيْطَانُ الأَذَانَ، وَلَّى وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لاَ يَسْمَعَ الصَّوْتَ.

٩٣٢٦ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٤١٢/٢) فُضِّلْتُ عَلَى الأَنْبِيَاءِ بِستٍّ. قِيلَ: مَا هُنَّ أَيْ رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ، وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً، وَخُتِمَ بِيَ النَّبِيُّونَ.

٩٣٢٦م - مَثَلِي وَمَثَلُ الأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى قَصْرًا، فَأَكْمَلَ بِنَاءَهُ وَأَحْسَنَ بُنْيَانَهُ إِلاَّ مَوْضِعَ لَبِنَةٍ، فَنَظَرَ النَّاسُ إِلَى الْقَصْرِ فَقَالُوا: مَا أَحْسَنَ بُنْيَانَ هَذَا الْقَصْرِ لَوْ تَمَّتْ هَذِهِ اللَّبِنَةُ، أَلاَ وَكُنْتُ أَنَا اللَّبِنَةَ، أَلاَ فَكُنْتُ أَنَا اللَّبِنَةَ.

٩٣٢٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنْبَرِي عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ، وَمَا بَيْنَ مِنْبَرِي وَحُجْرَتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ.

٩٣٢٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي، وَإِنَّ مَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلاَثٌ: مَا أَكَلَ فَأَفْنَى، أَوْ لَبِسَ فَأَبْلَى، أَوْ أَعْطَى فَأَقْنَى، مَا سِوَى ذَلِكَ ذَاهِبٌ وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ. [راجع: ٨٧٩٩]

٩٣٢٩ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَنْذِرُوا، فَإِنَّ النَّذْرَ لاَ يُقَدِّمُ مِنَ الْقَدَرِ شَيْئًا، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ. [راجع: ٧٢٠٧]

٩٣٣٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْقَاصُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ قَالُوا: وَمَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاصْحَبْهُ. [راجع: ٨٨٣٢]

٩٣٣١ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي النَّارِ أَبَدًا. [راجع: ٨٨٠٢]

٩٣٣٢ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ فَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ كَانَ كَمَا تَقُولُ كَأَنَّمَا تُسِفُّهُمُ الْمَلَّ، وَلاَ يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَادُمْتَ عَلَى ذَلِكَ. [راجع: ٧٩٧٩]

٩٣٣٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ جَثَوْا عَلَى الرُّكَبِ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُلِّفْنَا مِنَ الأَعْمَالِ مَا نُطِيقُ: الصَّلاَةَ وَالصِّيَامَ وَالْجِهَادَ وَالصَّدَقَةَ، وَقَدْ أُنْزِلَ عَلَيْكَ هَذِهِ الآيَةُ وَلاَ نُطِيقُهَا: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ مِنْ قَبْلِكُمْ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا، بَلْ قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ، فَلَمَّا أَقَرَّ بِهَا الْقَوْمُ وَذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي إِثْرِهَا ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ نَسَخَهَا اللَّهُ تَبَارَكَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ فَصَارَ لَهُ مَا كَسَبَتْ مِنْ خَيْرٍ وَعَلَيْهِ مَا اكْتَسَبَتْ مِنْ شَرٍّ فَسُرَّ الْعَلاَءُ هَذَا، ﴿رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ قَالَ: نَعَمْ ﴿رَبَّنَا وَلاَ تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾ قَالَ: نَعَمْ، ﴿رَبَّنَا وَلاَ تُحَمِّلْنَا مَا لاَ طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ قَالَ: نَعَمْ، ﴿وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلاَنَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾.

٩٣٣٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ (٤١٣/٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَ: يَا أُبَيُّ، فَالْتَفَتَ فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ صَلَّى أُبَيٌّ فَخَفَّفَ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيْ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: وَعَلَيْكَ، قَالَ: مَا مَنَعَكَ أَيْ أُبَيُّ إِذْ دَعَوْتُكَ أَنْ تُجِيبَنِي؟ قَالَ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ كُنْتُ فِي الصَّلاَةِ، قَالَ: أَفَلَسْتَ تَجِدُ فِيمَا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ أَنْ ﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ قَالَ: قَالَ: بَلَى، أَيْ رَسُولَ اللَّهِ لاَ أَعُودُ، قَالَ: أَتُحِبُّ أَنْ أُعَلِّمَكَ سُورَةً لَمْ تُنْزَلْ فِي التَّوْرَاةِ، وَلاَ فِي الزَّبُورِ، وَلاَ فِي الإِنْجِيلِ، وَلاَ فِي الْفُرْقَانِ مِثْلُهَا؟ قَالَ: (قُلْتُ: نَعَمْ) أَيْ رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي

لأَرْجُو أَنْ لاَ تَخْرُجَ مِنْ هَذَا الْبَابِ حَتَّى تَعْلَمَهَا، قَالَ: فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي يُحَدِّثُنِي وَأَنَا (أَتَبَاطَأُ) مَخَافَةَ أَنْ يَبْلُغَ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَ الْحَدِيثَ، فَلَمَّا أَنْ دَنَوْنَا مِنَ الْبَابِ، قُلْتُ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ مَا السُّورَةُ الَّتِي وَعَدْتَنِي قَالَ: فَكَيْفَ تَقْرَأُ فِي الصَّلاَةِ؟ قَالَ: فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ أُمَّ الْقُرْآنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي التَّوْرَاةِ وَلاَ فِي الإِنْجِيلِ وَلاَ فِي الزَّبُورِ وَلاَ فِي الْفُرْقَانِ مِثْلَهَا، وَإِنَّهَا لَلسَّبْعُ مِنَ الْمَثَانِي. [راجع: ٨٦٦٧]

٩٣٣٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ فَتًى مِنْ قُرَيْشٍ أَتَى أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَبَخْتَرُ فِي حُلَّةٍ لَهُ، فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ رَجُلاً مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانَ يَتَبَخْتَرُ فِي حُلَّةٍ لَهُ قَدْ أَعْجَبَتْهُ جُمَّتُهُ وَبُرْدَاهُ، إِذْ خُسِفَ بِهِ الأَرْضُ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِيهَا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ.

٩٣٣٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا أَفْلَسَ الرَّجُلُ فَالْغَرِيمُ أَحَقُّ بِمَتَاعِهِ، إِذَا وَجَدَهُ بِعَيْنِهِ.

٩٣٣٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَرَأَ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ﴾ فَسَجَدَ، قُلْتُ: لِمَ أَرَاكَ سَجَدْتَ فِيهَا؟ قَالَ: لَوْ لَمْ أَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا مَا سَجَدْتُ. [انظر: ٩٦٠٥، ٩٨٠٢، ٩٨٥٩، ١٠٠٢٠، ١٠٣١٩، ١٠٨٥٧]

٩٣٣٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: الْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ مُنَفِّقَةٌ لِلسِّلْعَةِ مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ. [راجع: ٧٢٠٦]

٩٣٣٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ - يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: وَكَانَ يَبْتَدِئُ حَدِيثَهُ بِأَنْ يَقُولَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُو الْقَاسِمِ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

٩٣٤٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ قَالَ: (سَمِعْتُ) أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي، إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلإٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلإٍ خَيْرٍ مِنْهُ، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَمَنْ جَاءَنِي يَمْشِي جِئْتُهُ مُهَرْوِلاً. [راجع: ٧٤١٦]

٩٣٤١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ ﷺ فَقَالَ: يَا جِبْرِيلُ إِنِّي أُحِبُّ فُلاَنًا فَأَحِبَّهُ، قَالَ: فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، قَالَ: ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلاَنًا، قَالَ: فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الأَرْضِ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَقَالَ: يَا جِبْرِيلُ إِنِّي أُبْغِضُ فُلاَنًا فَأَبْغِضْهُ، قَالَ: فَيُبْغِضُهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ فُلاَنًا فَأَبْغِضُوهُ، قَالَ: فَيُبْغِضُهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ تُوضَعُ لَهُ الْبَغْضَاءُ فِي الأَرْضِ. [راجع: ٧٦١٤]

٩٣٤٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا احْتَذَى النِّعَالَ، وَلاَ انْتَعَلَ، وَلاَ رَكِبَ الْمَطَايَا، وَلاَ لَبِسَ الْكُورَ، مِنْ رَجُلٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٢/٤١٤) أَفْضَلُ مِنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - يَعْنِي فِي الْجُودِ وَالْكَرَمِ -.

٩٣٤٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ سِيرِينَ - قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَأَلْجَأَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَمَّا الآخَرُ فَأَلْجَأَهُ إِلَى عُمَرَ، قَالَ: أَحَدُهُمَا نَهَى عَنِ الزِّقَاقِ، وَالْمُزَفَّتِ، وَعَنِ الدُّبَّاءِ، وَالْحَنْتَمِ (وَقَالَ الآخَرُ: نَهَى عَنِ الزِّقَاقِ، وَالْمُزَفَّتِ، وَعَنِ الدُّبَّاءِ)، وَالْجَرِّ أَوِ الْفَخَّارِ - شَكَّ مُحَمَّدٌ -.

٩٣٤٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَتِهِ حَرَكَةً فِي دُبُرِهِ، فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ، أَحْدَثَ أَوْ لَمْ يُحْدِثْ، فَلاَ يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا.

٩٣٤٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ ابْنُ زَيْدٍ وَصَالِحٌ الْمُعَلِّمُ، وَحُمَيْدٌ، وَيُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ، مَا اجْتُنِبَتِ الْكَبَائِرُ. [انظر: ٨٧٠٠]

٩٣٤٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ.

٩٣٤٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْمُخْتَلِعَاتُ وَالْمُنْتَزِعَاتُ هُنَّ الْمُنَافِقَاتُ.

٩٣٤٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ(ز)، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ الأَغَرِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعَظَمَةُ إِزَارِي، مَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا قَذَفْتُهُ فِي النَّارِ. [راجع: ٧٣٧٦]

٩٣٤٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ أَبِي فَاطَّلَعَ أَبِي فِي دَارِ قَوْمٍ فَرَأَى امْرَأَةً، فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُمْ لَوْ فَقَؤُوا عَيْنِي لَهُدِرَتْ، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنِ اطَّلَعَ فِي دَارِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ، فَفَقَؤُوا عَيْنَهُ هُدِرَتْ، وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً: (عَيْنِي). [راجع: ٧٦٠٥]

٩٣٥٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ بَابًا، أَفْضَلُهَا لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْعَظْمِ عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ. [راجع: ٨٩١٣]

٩٣٥١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ تَصْحَبُ الْمَلاَئِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ. [راجع: ٨٩٨٦]

٩٣٥٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرُ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، فَإِنْ جَهِلَ عَلَى أَحَدِكُمْ جَاهِلٌ وَهُوَ صَائِمٌ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ.

٩٣٥٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: لَوْ سَلَكَتِ الأَنْصَارُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكْتُ شِعْبَ الأَنْصَارِ أَوْ وَادِيَ الأَنْصَارِ وَلَوْلاَ الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ.

فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَمَا ظَلَمَ بِأَبِي وَأُمِّي ﷺ لآوَوْهُ وَنَصَرُوهُ، قَالَ: وَآخِبُّهُ قَالَ: وَوَاسَوْهُ. [راجع: ٩٢٩٨]

٩٣٥٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ أَنْبَأَنِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الرَّبِيعِ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي لَنْ يَدَعُوهَا: (٤١٥/٢) الطَّعْنُ فِي الأَنْسَابِ، وَالنِّيَاحَةُ، وَمُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، اشْتَرَيْتَ بَعِيرًا أَجْرَبَ أَوْ فَجْرَبَ فَجَعَلْتَهُ فِي مِائَةِ بَعِيرٍ فَجَرِبَتْ مِنْ أَعْدَى الأَوَّلَ. [راجع: ٧٨٩٥]

٩٣٥٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: قَاسِمُ بْنُ مِهْرَانَ أَخْبَرَنِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَافِعٍ، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ - قَالَ: كَانَ يَقُولُ مَرَّةً [أُخْرَى]: فَحَتَّهَا - قَالَ: ثُمَّ قَالَ: قُمْتُ [فَحَتَّتُّهَا] ثُمَّ قَالَ: أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ إِذَا كَانَ فِي صَلاَتِهِ أَنْ يَتَنَخَّعَ فِي وَجْهِهِ؟ أَوْ يُبْزَقَ فِي وَجْهِهِ، إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَتِهِ فَلاَ يَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلاَ عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ قَالَ بِثَوْبِهِ هَكَذَا. [راجع: ٧٣٩٩]

٩٣٥٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُوشِكُ أَنْ يَحْسِرَ الْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَيَقْتَتِلُ عَلَيْهِ النَّاسُ حَتَّى يُقْتَلَ مِنْ كُلِّ عَشَرَةٍ تِسْعَةٌ وَيَبْقَى وَاحِدٌ. [راجع: ٧٥٤٥]

٩٣٥٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمُ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الصُّبْحِ، فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى جَنْبِهِ الأَيْمَنِ.

٩٣٥٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ - يَعْنِي ابْنَ عُرْوَةَ - عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي فِي أَيِّ ذَلِكَ الْبَرَكَةُ.

٩٣٥٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْعَجْمَاءُ جَرْحُهَا جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ. [راجع: ٨٩٩٣]

٩٣٦٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَ هَذَا، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: الرِّكَازُ. [راجع: ٧٢٥٣]

٩٣٦١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ رَجُلٍ مِنْ مُهْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يَا مَهْرِيُّ، نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَكَسْبِ الْمُومِسَةِ، وَكَسْبِ الْحَجَّامِ، وَكَسْبِ عَسِيبِ الْفَحْلِ. [راجع: ٨٣٧١]

٩٣٦٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الْجُرَيْرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ يَقُولُ: تَضَيَّفْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سَبْعًا قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ تَمْرًا، فَأَصَابَنِي سَبْعُ تَمَرَاتٍ إِحْدَاهُنَّ حَشَفَةٌ، فَلَمْ يَكُنْ [لِي] شَيْءٌ أَعْجَبُ إِلَيَّ مِنْهَا شَدَّتْ مَضَاغِي. [راجع: ٧٩٥٢]

٩٣٦٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلاَةٍ مَا كَانَ فِي مُصَلاَّهُ، يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ تَقُولُ الْمَلاَئِكَةُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، حَتَّى يَنْصَرِفَ أَوْ يُحْدِثَ قُلْتُ: وَمَا يُحْدِثُ؟ قَالَ: يَفْسُوَ أَوْ يَضْرِطُ. [انظر: ١٠٨٤٥]

٩٣٦٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: [يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، مُرْدًا بِيضًا، جِعَادًا، مُكَحَّلِينَ، أَبْنَاءَ ثَلاَثٍ وَثَلاَثِينَ، عَلَى خَلْقِ آدَمَ، سِتِّينَ ذِرَاعًا، فِي سَبْعَةِ أَذْرُعٍ]. [راجع: ٧٩٢٠]

٩٣٦٤م [- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ] مَسْجِدًا: يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، مُرْدًا بِيضًا، جِعَادًا، مُكَحَّلِينَ، أَبْنَاءَ ثَلاَثٍ وَثَلاَثِينَ، عَلَى خَلْقِ آدَمَ، سِتِّينَ ذِرَاعًا، فِي سَبْعَةِ أَذْرُعٍ. [راجع: ٧٩٢٠]

٩٣٦٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: صُومُوا الْهِلاَلَ لِرُؤْيَتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا ثَلاَثِينَ. [انظر: ٩٥٥١، ٩٥٥٢، ٩٨٥٢، ٩٨٥٣، ٩٨٨٦، ١٠٠٦٢]

٩٣٦٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعًى وَاحِدٍ وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ. [انظر: ٩٨٧٥]

٩٣٦٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ بْنِ شُبْرُمَةَ الضَّبِّيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: أَنْ تَتَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ، تَخْشَى الْفَقْرَ، وَتَأْمُلُ الْبَقَاءَ، وَلاَ تُمَهِّلْ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ، قُلْتَ: لِفُلاَنٍ كَذَا، وَلِفُلاَنٍ كَذَا، وَقَدْ كَانَ (٢/٤١٦) لِفُلاَنٍ. [راجع: ٧١٥٩]

٩٣٦٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَتْ شَجَرَةٌ تُؤْذِي أَهْلَ الطَّرِيقِ، فَقَطَعَهَا رَجُلٌ فَنَحَّاهَا، فَدَخَلَ الْجَنَّةَ. [راجع: ٨٠٢٦]

٩٣٦٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْكَرِيمَ ابْنَ الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ. [راجع: ٨٣٧٣]

٩٣٧٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ فَرَاهِيجَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا كَانَ لَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامٌ إِلاَّ الأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالْمَاءُ. [راجع: ٧٩٤٩]

٩٣٧١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الشَّعْثَاءِ الْمُحَارِبِيَّ قَالَ: كُنَّا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي مَسْجِدٍ، فَخَرَجَ رَجُلٌ وَقَدْ أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ قَالَ: فَقَالَ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ. [راجع: ٩٣٠٤]

٩٣٧٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَّرَ الْعِشَاءَ الآخِرَةَ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى كَادَ يَذْهَبُ ثُلُثُ اللَّيْلِ، أَوْ قُرَابَهُ، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ وَفِي النَّاسِ رِقَّةٌ وَهُمْ عِزُونَ، فَغَضِبَ غَضَبًا شَدِيدًا ثُمَّ قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلاً بَدَا النَّاسَ إِلَى عَرْقٍ أَوْ مِرْمَاتَيْنِ لأَجَابُوا لَهُ، وَهُمْ يَتَخَلَّفُونَ عَنْ هَذِهِ الصَّلاَةِ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلاً، فَيَتَخَلَّفَ عَلَى أَهْلِ هَذِهِ الدُّورِ الَّذِينَ يَتَخَلَّفُونَ عَنْ هَذِهِ الصَّلاَةِ، فَأُحَرِّقَهَا عَلَيْهِمْ بِالنِّيرَانِ. [راجع: ٨٨٩٠]

٩٣٧٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُهَزِّمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ فَاطِمَةَ، أَوْ أُمَّ سَلَمَةَ، أَنْ تَجُرَّ ذَيْلَهَا ذِرَاعًا. [راجع: ٧٥٦٣]

٩٣٧٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبَهْزٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ مِنْ فِيهِ إِلَى فِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَمَنْ أَطَاعَ الأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَإِنَّمَا الأَمِيرُ مِجَنٌّ، فَإِنْ صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا، أَوْ قُعُودًا، فَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِنَّهُ إِذَا وَافَقَ قَوْلُ أَهْلِ الأَرْضِ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ، غُفِرَ لَهُ مَا مَضَى مِنْ ذَنْبِهِ. [راجع: ٩٠٠٣]

٩٣٧٥ - قَالَ: وَيَهْلِكُ قَيْصَرُ فَلاَ يَكُونُ قَيْصَرُ بَعْدَهُ، وَيَهْلِكُ كِسْرَى فَلاَ يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ. [انظر: ١٠٠٣٩]

٩٣٧٦ - وَقَالَ: اسْتَعِيذُوا بِاللَّهِ مِنْ خَمْسٍ، مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَفِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ. [انظر: ١٠٠٤٠]

٩٣٧٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلاَلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ آمَنَ بِي عَشَرَةٌ مِنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ، لآمَنَ بِي كُلُّ يَهُودِيٍّ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ.

قَالَ كَعْبٌ: اثْنَا عَشَرَ مِصْدَاقُهُمْ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ. [راجع: ٨٥٣٦]

٩٣٧٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا قَيْسٌ وَحَبِيبٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: فِي كُلِّ الصَّلَوَاتِ يُقْرَأُ، فَمَا أَسْمَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى عَنَّا أَخْفَيْنَا عَنْكُمْ. [راجع: ٧٤٩٤]

٩٣٧٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَنْبَأَنِي سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلاً أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَقَاضَاهُ فَأَغْلَظَ لَهُ، قَالَ: فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ فَقَالَ: دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالاً، قَالَ: اشْتَرُوا لَهُ بَعِيرًا فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ، قَالُوا: لاَ نَجِدُ إِلاَّ سِنًّا أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ. قَالَ: فَاشْتَرُوهُ فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ، فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ قَضَاءً. [راجع: ٨٨٨٤]

٩٣٨٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (فِيمَا يَحْسَبُ حَمَّادٌ) أَنَّهُ قَالَ: مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ لاَ يَبْأَسُ، لاَ تَبْلَى ثِيَابُهُ، وَلاَ يَفْنَى شَبَابُهُ. فِي الْجَنَّةِ، مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ. [راجع: ٨٨١٣]

٩٣٨١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيُّ - مِنْ قَبِيلَةٍ يُقَالُ لَهَا قَارَةُ مِنَ الأَنْصَارِ وَنَزَلَ الإِسْكَنْدَرِيَّةَ بَلَدُ (٢/٤١٧) بَابِ مِصْرَ فَقِيلَ لَهُ الإِسْكَنْدَرَانِيُّ -، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بُعِثْتُ فِي خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْنًا قَرْنًا، حَتَّى كُنْتُ مِنَ الْقَرْنِ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ. [راجع: ٨٨٤٤]

٩٣٨٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إِذَا قَبَضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، ثُمَّ احْتَسَبَهُ إِلاَّ الْجَنَّةُ.

٩٣٨٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ عَمَّرَهُ اللَّهُ سِتِّينَ سَنَةً، فَقَدْ أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ فِي الْعُمُرِ. [راجع: ٧٦٩٩]

٩٣٨٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ

الْمَالُ وَيَفِيضَ، حَتَّى يَخْرُجَ الرَّجُلُ بِزَكَاةِ مَالِهِ فَلاَ يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهَا مِنْهُ، وَحَتَّى تَعُودَ أَرْضُ الْعَرَبِ مُرُوجًا وَأَنْهَارًا، وَحَتَّى يَكْثُرَ الْهَرْجُ، قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْقَتْلُ، الْقَتْلُ. [راجع: ٨٨١٩]

٩٣٨٥ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا، وَمَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا.

٩٣٨٦ - وَقَالَ: مَنِ ابْتَاعَ شَاةً مُصَرَّاةً فَهُوَ فِيهَا بِالْخِيَارِ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا، وَرَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ.

٩٣٨٧ - وَقَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ، فَيَقْتُلَهُمُ الْمُسْلِمُونَ، حَتَّى يَخْتَبِئَ الْيَهُودِيُّ وَرَاءَ الْحَجَرِ أَوِ الشَّجَرِ، فَيَقُولُ الْحَجَرُ أَوِ (الشَّجَرُ): يَا مُسْلِمُ، يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِي، فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ، إِلاَّ الْغَرْقَدَ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ.

٩٣٨٨ - وَقَالَ: مِنْ أَشَدِّ أُمَّتِي لِي حُبًّا نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ رَآنِي بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ (ﷺ).

٩٣٨٩ - وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ: مَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلاَئِكَةِ، لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلاَ عَدْلاً. [راجع: ٦١٦٢]

٩٣٩٠ - وَقَالَ ﷺ: إِذَا قَالَ الْقَارِئُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقَالَ مَنْ خَلْفَهُ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، فَوَافَقَ قَوْلُهُ ذَلِكَ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [انظر: ٩٩٢٥]

٩٣٩١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ، وَيُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

٩٣٩٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: شَكَا النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتْحَ مَا بَيْنَ الْمِرْفَقَيْنِ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَسْتَعِينُوا بِالرُّكَبِ. [راجع: ٨٤٥٨]

٩٣٩٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي بَقَّالٍ الْمُرِّيِّ، عَنْ رَبَاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَمُ عَفْرَاءَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ دَمِ سَوْدَاوَيْنِ.

٩٣٩٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ يُخَرِّبُ بَيْتَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٩٣٩٥ - وَقَالَ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ.

٩٣٩٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ، فَلَمَّا قَرَأَ ﴿وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ قَالَ: مَنْ هَؤُلاَءِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَلَمْ يُرَاجِعْهُ ﷺ حَتَّى سَأَلَهُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا، وَفِينَا سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ. قَالَ: فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ وَقَالَ: لَوْ كَانَ الإِيمَانُ عِنْدَ الثُّرَيَّا لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ هَؤُلاَءِ.

٩٣٩٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَهَا يُرِيدُ - يَعْنِي تَلَفَهَا - أَتْلَفَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٨٧١٨]

٩٣٩٨ - حَدَّثَنَا (٤١٨/٢) قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً بِالْقَدُومِ. [راجع: ٨٢٦٤]

٩٣٩٩ - وَقَالَ: خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا، وَلاَ تَقُومُ السَّاعَةُ إِلاَّ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ. [راجع: ٩١٩٦]

٩٤٠٠ - قَالَ: وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي أَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ، وَإِذَا كَرِهَ لِقَائِي كَرِهْتُ لِقَاءَهُ.

٩٤٠١ - وَقَالَ ﷺ: رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، وَالْفَخْرُ وَالْخُيَلاَءُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالإِبِلِ وَالْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبَرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ. [انظر: ١٠٥٨٧]

٩٤٠٢ - وَقَالَ: تَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّهُمْ كَرَاهِيَةً لِهَذَا الشَّأْنِ حَتَّى يَقَعَ فِيهِ.

٩٤٠٣ - وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَنْجِ عَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلاَمَ.

٩٤٠٤ - وَقَالَ: غِفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ.

٩٤٠٥ - وَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً. [راجع: ٧٤٩٠]

٩٤٠٦ - وَقَالَ: إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ. قَالُوا: فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ فِي ذَا مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي، فَاكْلَفُوا مَا لَكُمْ بِهِ طَاقَةٌ. [راجع: ٧٢٢٨]

٩٤٠٧ - وَقَالَ ﷺ: فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةٌ يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ لاَ يَقْطَعُهَا. [راجع: ٧٤٨٩]

٩٤٠٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى - يَعْنِي الْمَخْزُومِيَّ - عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ صَلاَةَ لِمَنْ لاَ وُضُوءَ لَهُ، وَلاَ وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ.

٩٤٠٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ حُمَيْدٍ الْخَرَّاطِ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جَاءَ مَسْجِدِي هَذَا لَمْ يَأْتِ إِلاَّ لِخَيْرٍ يَتَعَلَّمُهُ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ جَاءَ لِغَيْرِ ذَلِكَ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ رَجُلٍ يَنْظُرُ إِلَى مَتَاعِ غَيْرِهِ. [راجع: ٨٥٨٧]

٩٤١٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: مَا رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ إِلاَّ قَالَ: يَا مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ، ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى طَاعَتِكَ.

٩٤١١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْعَلاَءِ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يَفْتَحُ الإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلاَّ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ، يَأْخُذُ الرَّجُلُ حَبْلَهُ فَيَعْمِدُ إِلَى الْجَبَلِ فَيَحْتَطِبُ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَأْكُلُ بِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، مُعْطَى أَوْ مَمْنُوعًا. [انظر: ١٠٤٤١]

٩٤١٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ كُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ. [راجع: ٨٧٧٥]

٩٤١٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ أَبَا الْحُبَابِ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ (يَتَصَدَّقُ) بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ، وَلاَ يَقْبَلُ اللَّهُ إِلاَّ طَيِّبًا، وَلاَ يَصْعَدُ السَّمَاءَ إِلاَّ طَيِّبٌ، إِلاَّ وَهُوَ يَضَعُهَا فِي يَدِ الرَّحْمَنِ، أَوْ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ فَيُرَبِّيهَا لَهُ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ فَصِيلَهُ، حَتَّى إِنَّ التَّمْرَةَ لَتَكُونُ مِثْلَ الْجَبَلِ الْعَظِيمِ. [راجع: ٨٣٦٣]

٩٤١٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنِ ابْنِ حُجَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ لِلْمَسَاجِدِ أَوْتَادًا، الْمَلاَئِكَةُ جُلَسَاؤُهُمْ، إِنْ غَابُوا يَفْتَقِدُونَهُمْ، وَإِنْ مَرِضُوا عَادُوهُمْ، وَإِنْ كَانُوا فِي حَاجَةٍ أَعَانُوهُمْ.

٩٤١٥ - وَقَالَ ﷺ جَلِيسُ الْمَسْجِدِ عَلَى ثَلاَثِ خِصَالٍ أَخٍ مُسْتَفَادٍ أَوْ كَلِمَةٍ مُحْكَمَةٍ أَوْ رَحْمَةٍ مُنْتَظَرَةٍ.

٩٤١٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْعَرَقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيَذْهَبُ فِي الأَرْضِ سَبْعِينَ بَاعًا، وَإِنَّهُ لَيَبْلُغُ إِلَى (٤١٩/٢) أَفْوَاهِ النَّاسِ - أَوْ إِلَى (آذَانِهِمْ) - . (شَكَّ ثَوْرٌ بِأَيِّهِمَا قَالَ).

٩٤١٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ [أَبِي] سُهَيْلِ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا أُحِبُّ أَنَّ عِنْدِي أُحُدًا ذَهَبًا، يَأْتِي عَلَيَّ (ثَالِثَةٌ) وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ، إِلاَّ شَيْءٌ أَرْصُدُهُ فِي قَضَاءِ دَيْنٍ يَكُونُ عَلَيَّ.

٩٤١٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الإِمَامُ ضَامِنٌ وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، فَأَرْشَدَ اللَّهُ الأَئِمَّةَ، وَغَفَرَ لِلْمُؤَذِّنِينَ. [راجع: ٧١٦٩]

٩٤١٩ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ، وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٧٥٩٦]

٩٤٢٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى حِرَاءٍ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ، فَتَحَرَّكَتِ الصَّخْرَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اهْدَأْ، فَمَا عَلَيْكَ إِلاَّ نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ.

٩٤٢١ - وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: نِعْمَ الرَّجُلُ أَبُو بَكْرٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ عُمَرُ، نِعْمَ الرَّجُلُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، نِعْمَ الرَّجُلُ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ مُعَاذُ بْنُ عَمْرِو ابْنِ الْجَمُوحِ.

٩٤٢٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي الْقَارِيَّ - عَنْ عَمْرِو ابْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ دَاوُدُ النَّبِيُّ فِيهِ غَيْرَةٌ شَدِيدَةٌ وَكَانَ إِذَا خَرَجَ أُغْلِقَتِ الأَبْوَابُ، فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَى أَهْلِهِ أَحَدٌ حَتَّى يَرْجِعَ، قَالَ: فَخَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ وَغُلِّقَتِ الدَّارُ فَأَقْبَلَتِ امْرَأَتُهُ تَطَّلِعُ إِلَى الدَّارِ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ وَسَطَ الدَّارِ؟ فَقَالَتْ لَمَنْ فِي الْبَيْتِ: مِنْ أَيْنَ دَخَلَ هَذَا الرَّجُلُ الدَّارَ؟ وَالدَّارُ مُغْلَقَةٌ، وَاللَّهِ لَتُفْتَضَحَنَّ بِدَاوُدَ، فَجَاءَ دَاوُدُ، فَإِذَا الرَّجُلُ قَائِمٌ وَسَطَ الدَّارِ، فَقَالَ لَهُ دَاوُدُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا الَّذِي لاَ أَهَابُ الْمُلُوكَ وَلاَ يَمْتَنِعُ مِنِّي شَيْءٌ، فَقَالَ دَاوُدُ: أَنْتَ وَاللَّهِ مَلَكُ الْمَوْتِ فَمَرْحَبًا بِأَمْرِ اللَّهِ، فَرَمَلَ دَاوُدُ، مَكَانَهُ حَيْثُ قُبِضَتْ رُوحُهُ حَتَّى فَرَغَ مِنْ شَأْنِهِ وَطَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ فَقَالَ سُلَيْمَانُ لِلطَّيْرِ: أَظِلِّي عَلَى دَاوُدَ، فَأَظَلَّتْ عَلَيْهِ الطَّيْرُ حَتَّى أَظْلَمَتْ عَلَيْهِمَا الأَرْضُ، فَقَالَ لَهَا سُلَيْمَانُ: اقْبِضِي جَنَاحًا جَنَاحًا، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يُرِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ فَعَلَتِ الطَّيْرُ: وَقَبَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [يَدَهُ] وَغَلَبَتْ عَلَيْهِ يَوْمَئِذٍ الْمَصْرَخِيَّةُ.

٩٤٢٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يَتَصَدَّقُ أَحَدٌ بِتَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ إِلاَّ أَخَذَهَا اللَّهُ بِيَمِينِهِ، يُرَبِّيهَا لَهُ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ فَصِيلَهُ، حَتَّى تَكُونَ لَهُ مِثْلَ الْجَبَلِ أَوْ أَعْظَمَ. [راجع: ٨٩٤٨]

٩٤٢٤ - وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يُبْغِضُ الأَنْصَارَ، رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَلَوْلاَ الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَتِ الأَنْصَارُ وَادِيًا، أَوْ شِعْبًا، لَسَلَكْتُ وَادِيَهُمْ، أَوْ شِعْبَهُمْ، الأَنْصَارُ شِعَارِي وَالنَّاسُ دِثَارِي.

٩٤٢٥ - وَبِإِسْنَادِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُبْسَتَيْنِ: الصَّمَّاءِ وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ بِثَوْبِهِ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ، وَعَنِ الْمُلَامَسَةِ، وَالْمُنَابَذَةِ، وَالْمُحَاقَلَةِ، وَالْمُزَابَنَةِ. [راجع: ٨٩٣٦]

٩٤٢٦ - وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَنْزِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلَّ لَيْلَةٍ حِينَ يَمْضِي ثُلُثُ اللَّيْلِ الأَوَّلُ فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، مَرَّتَيْنِ، مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنِ الَّذِي يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ، فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُضِيءَ الْفَجْرُ. [راجع: ٧٧٧٩]

٩٤٢٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثِ بْنِ طَلْقِ بْنِ مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ طَلْقَ بْنَ مُعَاوِيَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ بِصَبِيٍّ لَهَا فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ، لَهُ فَقَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةً، فَقَالَ: لَقَدِ احْتَظَرْتِ بِحِظَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ

قَالَ حَفْصٌ: سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ سِتِّينَ سَنَةً، وَلَمْ أَبْلُغْ (٤٢٠/٢) عَشْرَ سِنِينَ، وَسَمِعْتُ حَفْصًا يَذْكُرُ هَذَا الْكَلَامَ سَنَةَ سَبْعٍ وَثَمَانِينَ وَمِئَةٍ. [انظر: ١٠٩٣٦]

٩٤٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ - **(قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: وَ سَمِعْتُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ)** قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا. [راجع: ٨٤٨٣]

٩٤٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ(ز)، **(قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ)** حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِسَعْدٍ وَهُوَ يَدْعُو، فَقَالَ: أَحَدٌ أَحَدٌ. [انظر: ١٠٧٥٠]

٩٤٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كَانَ الْعِلْمُ بِالثُّرَيَّا لَتَنَاوَلَهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ فَارِسَ. [راجع: ٧٩٣٧]

٩٤٣١ - و **٩٤٣٢** - و **٩٤٣٣** - حَدَّثَنَا. [مكررات الأحاديث: ٩٤٥٥، ٩٤٥٦، ٩٤٥٧]

٩٤٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، - **(قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ)** قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ.

٩٤٣٥ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْرُوفُ بْنُ سُوَيْدٍ الْجُذَامِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ رَبَاحٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ، وَالْعَيْنُ حَقٌّ.

٩٤٣٦ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ فِي الْعَبْدِ صَدَقَةٌ إِلَّا صَدَقَةَ الْفِطْرِ. [راجع: ٧٧٩٣]

٩٤٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُصَرُّوا الإِبِلَ وَالْغَنَمَ فَمَنِ ابْتَاعَ مُصَرَّاةً فَهُوَ بِآخِرِ النَّظَرَيْنِ، إِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا بِصَاعِ مِنْ تَمْرٍ، وَلَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا يَبِعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ. [راجع: ٩٢٩٩]

٩٤٣٨ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، مَوْلَى شَدَّادٍ ابْنِ الْهَادِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ فِي الْمَسْجِدِ ضَالَّةً فَلْيَقُلْ: لَا أَدَّاهَا اللَّهُ (إِلَيْكَ) فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِذَلِكَ. [راجع: ٨٥٧٢]

٩٤٣٩ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ حَيْوَةَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ هَانِئٍ الْخَوْلَانِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، مَوْلَى غِفَارَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا تَبِيعُوا فَضْلَ الْمَاءِ، وَلَا تَمْنَعُوا الْكَلَأَ، فَيَهْزُلَ الْمَالُ، وَيَجُوعَ (٤٢١/٢) الْعِيَالُ.

٩٤٤٠ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ حَيْوَةَ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ كَانَ قَالَهُ: جِهَادُ الْكَبِيرِ وَالضَّعِيفِ وَالْمَرْأَةِ: الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ.

٩٤٤١ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنُ الْحَارِثِ(ز)، أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ رَبِيعَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجَ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا هَامَ لَا هَامَ.

٩٤٤٢ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، **(قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ)** قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا صَالِحٍ ذَكْوَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ.

٩٤٤٣ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ هُرْمُزَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَحَدَكُمْ مَا قَعَدَ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ فِي صَلَاةٍ مَا لَمْ يُحْدِثْ، تَدْعُو لَهُ الْمَلَائِكَةُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ.

٩٤٤٤ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو ابْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَا يُونُسَ - مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ - حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ السَّمَاءِ بَرَكَةً، إِلَّا أَصْبَحَ

كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ بِهَا كَافِرِينَ، يُنْزِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْغَيْثَ فَيَقُولُونَ: بِكَوْكَبِ كَذَا وَكَذَا.

٩٤٤٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ - يَعْنِي ابْنَ بَهْرَامَ - قَالَ: حَدَّثَنَا شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ وَامْرَأَةٌ لَهُ فِي السَّلَفِ الْخَالِي لَا يَقْدِرَانِ عَلَى شَيْءٍ، فَجَاءَ الرَّجُلُ مِنْ سَفَرِهِ فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ جَائِعًا قَدْ أَصَابَتْهُ مَسْغَبَةٌ شَدِيدَةٌ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: أَعِنْدَكِ شَيْءٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَبْشِرْ أَتَاكَ رِزْقُ اللَّهِ، فَاسْتَحْثَهَا فَقَالَ: وَيْحَكِ، ابْتَغِي إِنْ كَانَ عِنْدَكِ شَيْءٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، هُنَيَّةً نَرْجُو رَحْمَةَ اللَّهِ حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيْهِ الطَّوَى قَالَ: وَيْحَكِ قُومِي فَابْتَغِنِي إِنْ كَانَ عِنْدَكِ خُبْزٌ فَأْتِينِي بِهِ فَإِنِّي قَدْ بَلَغْتُ وَجَهَدْتُ، فَقَالَتْ: نَعَمْ، الْآنَ يَنْضَجُ التَّنُّورُ فَلَا تَعْجَلْ، فَلَمَّا أَنْ سَكَتَ عَنْهَا سَاعَةً وَتَحَيَّنَتْ أَيْضًا أَنْ يَقُولَ لَهَا، قَالَتْ هِيَ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهَا: لَوْ قُمْتُ فَنَظَرْتُ إِلَى تَنُّورِي، فَقَامَتْ فَوَجَدَتْ تَنُّورَهَا مَلْأَنَ جُثُوبَ الْغَنَمِ، وَرَحَيْهَا تَطْحَنَانِ، فَقَامَتْ إِلَى الرَّحَى فَنَفَضَتْهَا وَأَخْرَجَتْ مَا فِي تَنُّورِهَا مِنْ جُثُوبِ الْغَنَمِ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَوَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ، عَنْ قَوْلِ مُحَمَّدٍ ﷺ: لَوْ أَخَذَتْ مَا فِي رَحَيْهَا وَلَمْ تَنْفُضْهَا، لَطَحَنَتْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

٩٤٤٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ وَجَعْفَرِ بْنِ أَبِي وَحْشِيَّةَ، وَعَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَتَنَازَعُونَ فِي الشَّجَرَةِ الَّتِي اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَحْسَبُهَا الْكَمْأَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ وَهِيَ شِفَاءٌ لِلسُّمِّ. [راجع: ٧٩٨٩]

٩٤٤٧ - حَدَّثَنَا فَزَارَةُ بْنُ (عُمَرَ). قَالَ أَخْبَرَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، [عَنْ أَبِيهِ] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا، فَأَرْمَلَ فِيهَا الْمُسْلِمُونَ وَاحْتَاجُوا إِلَى الطَّعَامِ، فَاسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَحْرِ الْإِبِلِ فَأَذِنَ لَهُمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، قَالَ فَجَاءَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِبِلُهُمْ تَحْمِلُهُمْ وَتُبَلِّغُهُمْ عَدُوَّهُمْ يَنْحَرُونَهَا؟ بَلِ ادْعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِغَبَرَاتِ الزَّادِ فَادْعُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا بِالْبَرَكَةِ قَالَ: أَجَلْ، قَالَ فَدَعَا بِغَبَرَاتِ الزَّادِ، فَجَاءَ النَّاسُ بِمَا بَقِيَ مَعَهُمْ فَجَمَعَهُ ثُمَّ دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ بِالْبَرَكَةِ، وَدَعَا بِأَوْعِيَتِهِمْ فَمَلَأُوهَا وَفَضَلَ فَضْلٌ كَثِيرٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَمَنْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِهِمَا غَيْرَ شَاكٍّ (٢/٤٢٢) دَخَلَ الْجَنَّةَ.

٩٤٤٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَنْتَ نَهَيْتَ النَّاسَ أَنْ يَصُومُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: لَا لَعَمْرُ اللَّهِ، غَيْرَ أَنِّي [وَرَبِّ هَذِهِ الْحُرْمَةِ]، لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا فِي أَيَّامٍ يَصُومُهُ فِيهَا، قَالَ: فَجَاءَ آخَرُ فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَنْتَ نَهَيْتَ النَّاسَ أَنْ يُصَلُّوا فِي نِعَالِهِمْ؟ قَالَ: لَا لَعَمْرُ اللَّهِ، غَيْرَ أَنِّي وَرَبُّ هَذِهِ الْحُرْمَةِ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى هَذَا الْمَقَامِ وَإِنَّ عَلَيْهِ نَعْلَيْهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَهُمَا عَلَيْهِ ﷺ. [راجع: ٨٧٥٧]

٩٤٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ -يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ- عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ ثُمَّ جَلَسَ، لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ مَا، لَمْ يُحْدِثْ، أَوْ يَقُومْ. [راجع: ٧٥٤٢]

٩٤٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ (عُمَرَ) بْنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ فِرَاشَهُ، فَلْيَنْزِعْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ ثُمَّ لِيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا حَدَثَ عَلَيْهِ بَعْدَهُ، ثُمَّ لِيَضْطَجِعْ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ ثُمَّ لِيَقُلْ: بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا حَفِظْتَ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ. [راجع: ٧٣٥٤]

٩٤٥١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا زَنَتْ خَادِمُ أَحَدِكُمْ فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُعَيِّرْهَا، فَإِنْ عَادَتِ الثَّانِيَةَ فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُعَيِّرْهَا، فَإِنْ عَادَتِ الثَّالِثَةَ فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُعَيِّرْهَا، فَإِنْ عَادَتِ الرَّابِعَةَ فَلْيَجْلِدْهَا وَلْيَبِعْهَا بِحَبْلٍ مِنْ شَعَرٍ أَوْ بِضَفِيرٍ مِنْ شَعَرٍ. [انظر: ٩٥٦٦، ٩٥٦٨، ١٠٤١٠]

٩٤٥٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْإِسْلَامَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا. [راجع: ٧٨٣٣]

٩٤٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمُ الشَّهْرُ، فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ.

٩٤٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَفَّافُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ. قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كَانَ الْعِلْمُ بِالثُّرَيَّا لَتَنَاوَلَهُ نَاسٌ مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسَ. [راجع: ٧٩٣٧]

٩٤٥٥ - حَدَّثَنَا (مَكِّيُّ) بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ -يَعْنِي ابْنَ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ- عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً، أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ إِرْبٍ مِنْهَا إِرْبًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيُعْتِقُ بِالْيَدِ الْيَدَ، وَبِالرِّجْلِ الرِّجْلَ، وَبِالْفَرْجِ الْفَرْجَ.

قَالَ: فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ سَعِيدٌ: نَعَمْ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ لِغُلَامِهِ لَهُ أَفْرِهْ غُلَامَانِهِ: ادْعُ لِي (مُطَرِّفًا)

فَلَمَّا قَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ: اذْهَبْ فَأَنْتَ حُرٌّ لِوَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى. [راجع: ٩٥٣٦، ٩٥٥٨، ٩٧٧٢، ١٠٨١٤]

٩٤٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَسْلَمُ وَغِفَارُ وَشَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ وَمُزَيْنَةَ خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِنْ تَمِيمٍ وَأَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ وَهَوَازِنَ وَغَطَفَانَ. [راجع: ٧١٥٠]

٩٤٥٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نِسَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ يُرَى مُخُّ سُوقِهِنَّ مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ (٤٢٣/٢). [راجع: ٧١٥٢]

٩٤٥٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أُصَلِّي صَلاَةَ الظُّهْرِ سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ رَكْعَتَيْنِ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقَصُرَتِ الصَّلاَةُ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمْ تُقْصَرْ وَلَمْ أَنْسَهْ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا صَلَّيْتَ رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحَقٌّ مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَقَامَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ أُخْرَتَيْنِ.

قَالَ يَحْيَى: حَدَّثَنِي ضَمْضَمُ بْنُ جَوْسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: ثُمَّ سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَجْدَتَيْنِ. [راجع: ٨٩٩٨]

٩٤٥٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [راجع: ٧١٧٠]

٩٤٦٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، حَدَّثَنِي [أَبُو] سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهَؤُلاَءِ الْكَلِمَاتِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ. [انظر: ١٠١٨٤، ١٠٧٧٨]

٩٤٦١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ وَخَالَتُهَا، وَلاَ الْمَرْأَةُ وَعَمَّتُهَا. [راجع: ٧١٣٣]

٩٤٦٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ أَنْ تُسَافِرَ يَوْمًا فَمَا فَوْقَهُ إِلاَّ وَمَعَهَا ذُو حُرْمَةٍ. [راجع: ٧٢٢١]

٩٤٦٣ - حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ الرَّبِيعِ مُوصِلِيٌّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يُؤْتَى بِالْمَوْتِ كَبْشًا أَغْثَرَ، فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَشْرَئِبُّونَ وَيَنْظُرُونَ، وَيُقَالُ لأَهْلِ النَّارِ، فَيَشْرَئِبُّونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَرَوْنَ أَنْ قَدْ جَاءَ الْفَرَجُ، فَيُذْبَحُ فَيُقَالُ: خُلُودٌ لاَ مَوْتَ. [راجع: ٨٨٩٤]

٩٤٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَاهُ. [انظر: ١١٠٨٢]

٩٤٦٥ - حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمَتِي، وَلاَ يَقُولَنَّ الْمَمْلُوكُ: رَبِّي وَرَبَّتِي، لِيَقُلِ الْمَالِكُ: فَتَايَ وَفَتَاتِي، وَلْيَقُلِ الْمَمْلُوكُ: سَيِّدِي وَسَيِّدَتِي، فَإِنَّهُمُ الْمَمْلُوكُونَ وَالرَّبُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٠٣٧٣، ١٠٦١١، ١٠٦١٢]

٩٤٦٦ - حَدَّثَنَا غَسَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِمَّا تَدَاوَوْنَ بِهِ خَيْرٌ فَفِي الْحِجَامَةِ. [راجع: ٨٤٩٤]

٩٤٦٧ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ شِفَاءٌ لِكُلِّ دَاءٍ إِلاَّ السَّامَ، وَالسَّامُ الْمَوْتُ. [راجع: ٧٢٨٥]

٩٤٦٨ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، (ح).

وَعَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمُ الأَذَانَ وَالإِنَاءُ عَلَى يَدِهِ فَلاَ يَدَعْهُ حَتَّى يَقْضِيَ مِنْهُ. [انظر: ١٠٦٣٧]

٩٤٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ: فَلَمَّا كَانَتِ الرِّدَّةُ قَالَ عُمَرُ لأَبِي بَكْرٍ: تُقَاتِلُهُمْ وَقَدْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ لاَ أُفَرِّقُ بَيْنَ الصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ، وَلأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا، قَالَ: فَقَاتَلْنَا مَعَهُ، فَرَأَيْنَا ذَلِكَ رَشَدًا. [انظر: ١٠٨٥٢]. [راجع: ٦٧]

٩٤٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (٤٢٤/٢) قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحُمُرِ فِيهَا زَكَاةٌ؟ فَقَالَ: مَا جَاءَنِي فِيهَا شَيْءٌ إِلاَّ هَذِهِ الآيَةُ الْفَاذَّةُ ﴿مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ. وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾. [راجع: ٧٥٥٣]

٩٤٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ يَخْرُجُ فِي سَبِيلِهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرُدَّهُ إِلَى مَنْزِلِهِ نَائِلاً مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ، أَوْ غَنِيمَةٍ. [راجع: ٩١٧٦]

٩٤٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، اللَّهُمَّ أَرْشِدِ الأَئِمَّةَ وَاغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ. [راجع: ٧١٦٩]

٩٤٧٣ - وكَذَا حَدَّثَنَاهُ أَسْوَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ(ز)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. كَمَا قَالَ مُحَمَّدٌ: أَرْشِدِ الأَئِمَّةَ وَاغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ. قَالَ: وكَذَا قَالَ -يَعْنِي ابْنَ فُضَيْلٍ- أَيْضًا، وَزَائِدَةُ أَيْضًا حَدَّثَنَاهُ مُعَاوِيَةُ يَعْنِي، عَنْهُ. [راجع: ٧١٦٩]

٩٤٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِرَاءٌ» فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ. [راجع: ٧٤٩٩]

٩٤٧٥ - حَدَّثَنَا. [حديثٌ مُلفَّقٌ من سابقه ولاحقه]

٩٤٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لاَ أَتَخَلَّفَ، عَنْ سَرِيَّةٍ تَخْرُجُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَيْسَ عِنْدِي مَا أَحْمِلُهُمْ، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ. [انظر: ١٠١٣٠، ١٠٤٤٦]

٩٤٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنَا بِعَمَلٍ يَعْدِلُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: لاَ تُطِيقُونَهُ، مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلاَثًا، قَالَ: قَالُوا: أَخْبِرْنَا فَلَعَلَّنَا نُطِيقُهُ؟ قَالَ: مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْقَانِتِ بِآيَاتِ اللَّهِ، لاَ يَفْتُرُ مِنْ صِيَامٍ وَلاَ صَلاَةٍ، حَتَّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ إِلَى أَهْلِهِ. [راجع: ٨٥٢١]

٩٤٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلَمْ تُطْعِمْهَا، وَلَمْ تُرْسِلْهَا فَتَأْكُلَ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ. [راجع: ٧٨٣٤]

٩٤٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: رَأَيْتُهُ يَضْرِبُ جَبْهَتَهُ بِيَدِهِ وَيَقُولُ: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ تَزْعُمُونَ أَنِّي أَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لِيَكُنْ لَكُمُ الْمَهَنَّأُ وَعَلَيَّ الإِثْمُ، أَشْهَدُ (لَسَمِعْتُ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ فَلاَ يَمْشِي فِي الأُخْرَى حَتَّى يُصْلِحَهَا.

وَإِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلاَ يَتَوَضَّأْ حَتَّى يَغْسِلَهَا سَبْعَ مَرَّاتٍ. [راجع: ٧٤٤٠]

٩٤٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَدَنَا وَأَنْصَتَ وَاسْتَمَعَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ، وَزِيَادَةُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ، قَالَ: وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَغَا.

٩٤٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ أُهْدِيَتْ لِي ذِرَاعٌ لَقَبِلْتُ، وَلَوْ دُعِيتُ إِلَى كُرَاعٍ لأَجَبْتُ.

قَالَ وَكِيعٌ فِي حَدِيثِهِ: لَوْ أُهْدِيَتْ إِلَيَّ ذِرَاعٌ. [انظر: ١٠٢١٥، ١٠٢٤٨، ١٠٦٥٩]

٩٤٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ. (ح).

وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ، الْمَعْنَى، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَثْقَلُ الصَّلاَةِ: عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلاَةُ الْعِشَاءِ وَصَلاَةُ الْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ الْمُؤَذِّنَ فَيُؤَذِّنَ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِي بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزَمٌ الْحَطَبِ إِلَى قَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الصَّلاَةِ، فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ. [انظر: ١٠١٠٢، ١٠٢٢١، ١٠٨٨٩، ١٠٨٩٠]

٩٤٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو (٢/٤٢٥) مُعَاوِيَةَ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ -مَوْلَى اللَّيْثِيِّينَ- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ سَبَقَ إِلاَّ فِي خُفٍّ أَوْ حَافِرٍ. [راجع: ٧٤٧٦]

٩٤٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي الْحَقَّ، إِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَشَبَّهَ بِي. [راجع: ٧٥٤٤]

٩٤٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ -وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ- عَنْ هِشَامٍ ابْنِ حَسَّانَ. (ح).

وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ، فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ. [راجع: ٩١٢٥]

٩٤٨٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: يَقْطَعُ الصَّلاَةَ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ.

قَالَ هِشَامٌ: وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٩٤٨٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ(ز) قَالَ أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الثَّيِّبُ تُسْتَأْمَرُ فِي نَفْسِهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْذَنُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ: أَنْ تَسْكُتَ. [راجع: ٧١٣١]

٩٤٨٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ. عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَامِرٍ الْعُقَيْلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عُرِضَ عَلَيَّ أَوَّلُ ثَلاَثَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَأَوَّلُ ثَلاَثَةٍ يَدْخُلُونَ النَّارَ، فَأَمَّا أَوَّلُ ثَلاَثَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: فَالشَّهِيدُ وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَنَصَحَ لِسَيِّدِهِ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ، وَأَمَّا أَوَّلُ ثَلاَثَةٍ يَدْخُلُونَ النَّارَ: فَأَمِيرٌ مُسَلَّطٌ، وَذُو ثَرْوَةٍ مِنْ مَالٍ لاَ يُعْطِي حَقَّ مَالِهِ، وَفَقِيرٌ فَخُورٌ. [انظر: ١٠٢٠٨]

٩٤٨٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا فَإِنَّهُ يُنْقِصُ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطًا، إِلاَّ كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ. [راجع: ٧٦١٠]

٩٤٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ -يَعْنِي ابْنَ عُبَيْدٍ- عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ حَكِيمٍ الضَّبِّيِّ، أَنَّهُ خَافَ زَمَنَ زِيَادٍ أَوِ ابْنِ زِيَادٍ فَأَتَى الْمَدِينَةَ، فَلَقِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَانْتَسَبَنِي فَانْتَسَبْتُ لَهُ فَقَالَ: يَا فَتَى، أَلاَ أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهِ؟ قُلْتُ: بَلَى رَحِمَكَ اللَّهُ، قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الصَّلاَةِ قَالَ: يَقُولُ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ لِمَلاَئِكَتِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ: انْظُرُوا فِي صَلاَةِ عَبْدِي، أَتَمَّهَا أَمْ نَقَصَهَا؟ فَإِنْ كَانَتْ تَامَّةً كُتِبَتْ لَهُ تَامَّةً، وَإِنْ كَانَ انْتَقَصَ مِنْهَا شَيْئًا قَالَ: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ؟ فَإِنْ كَانَ لَهُ تَطَوُّعٌ قَالَ: أَتِمُّوا لِعَبْدِي فَرِيضَتَهُ مِنْ تَطَوُّعِهِ، ثُمَّ تُؤْخَذُ الأَعْمَالُ عَلَى ذَلِكُمْ.

قَالَ يُونُسُ: وَأَحْسِبُهُ قَدْ ذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ.

٩٤٩١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يَؤْمَنُ الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ فِي صَلاَتِهِ قَبْلَ الإِمَامِ، أَنْ يُحَوِّلَ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ. [راجع: ٧٥٢٥]

٩٤٩٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ إِذَا صَلَّى أَنْ يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ، أَوْ عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ.

٩٤٩٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا حَضَرَ رَمَضَانُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ جَاءَكُمْ رَمَضَانُ شَهْرٌ مُبَارَكٌ، افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَتُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ، وَتُغَلُّ فِيهِ الشَّيَاطِينُ، فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِمَ. [راجع: ٧١٤٨]

٩٤٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَجَاوَزَ لأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَكَلَّمْ بِهِ. [راجع: ٧٤٦٤]

٩٤٩٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي مُصْعَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (٤٢٦/٢) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَنَحَا بِيَدِهِ نَحْوَ الْيَمَنِ: الإِيمَانُ يَمَانٍ، الإِيمَانُ يَمَانٍ، الإِيمَانُ يَمَانٍ، رَأْسُ الْكُفْرِ الْمَشْرِقُ، وَالْكِبْرُ وَالْفَخْرُ فِي الْفَدَّادِينَ أَصْحَابِ الْوَبَرِ.

٩٤٩٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَالْعَمَّةُ عَلَى بِنْتِ أَخِيهَا، وَالْمَرْأَةُ عَلَى خَالَتِهَا، وَالْخَالَةُ عَلَى بِنْتِ أُخْتِهَا، وَلاَ تُنْكَحُ الْكُبْرَى عَلَى الصُّغْرَى، وَلاَ الصُّغْرَى عَلَى الْكُبْرَى.

٩٤٩٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ (عَمْرِو) بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بَارِزًا لِلنَّاسِ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الإِيمَانُ؟ قَالَ: الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلاَئِكَتِهِ، وَكِتَابِهِ، وَلِقَائِهِ، وَرُسُلِهِ، وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ الآخِرِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الإِسْلاَمُ؟ قَالَ: الإِسْلاَمُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ لاَ تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمَ الصَّلاَةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الإِحْسَانُ؟ قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنَّكَ إِنْ لاَ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ، (قَالَ): يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ. وَلَكِنْ سَأُحَدِّثُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا: إِذَا وَلَدَتِ الأَمَةُ رَبَّهَا فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، وَإِذَا كَانَتِ الْعُرَاةُ الْحُفَاةُ رُءُوسَ النَّاسِ فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، وَإِذَا تَطَاوَلَ رُعَاةُ الْبُهْمِ فِي الْبُنْيَانِ فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا فِي خَمْسٍ لاَ يَعْلَمُهُنَّ إِلاَّ اللَّهُ، ثُمَّ تَلاَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الآيَةَ ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ ثُمَّ أَدْبَرَ الرَّجُلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رُدُّوا عَلَيَّ الرَّجُلَ، فَأَخَذُوا لِيَرُدُّوهُ فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا فَقَالَ: هَذَا جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، جَاءَ لِيُعَلِّمَ النَّاسَ دِينَهُمْ.

٩٤٩٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ فِي عَبْدٍ فَخَلاَصُهُ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ، اسْتَسْعَى الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ. [راجع: ٧٤٦٢]

٩٤٩٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَذَكَرَ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ، ثُمَّ قَالَ: (لاَ أُلْفِيَنَّ) يَجِيءُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ، (لاَ أُلْفِيَنَّ) يَجِيءُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثُغَاءٌ فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ، (لاَ أُلْفِيَنَّ) أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ، (لاَ أُلْفِيَنَّ) يَجِيءُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِيَاحٌ فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لاَ أُلْفِيَنَّ يَجِيءُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لاَ أُلْفِيَنَّ يَجِيءُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ.

٩٥٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَيَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةً مُسْتَجَابَةً، فَتَعَجَّلَ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي، شَفَاعَةً لأُمَّتِي، فَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَنْ مَاتَ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا.

قَالَ يَعْلَى: الشَّفَاعَةُ.

٩٥٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرٍ جَارٍ غَمْرٍ عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ.

٩٥٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ فَمَاذَا يُبْقِي (٤٢٧/٢) ذَلِكَ مِنَ الدَّرَنِ.

٩٥٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي يَحْيَى مَوْلَى جَعْدَةَ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَابَ طَعَامًا قَطُّ، كَانَ إِذَا اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، (وَإِذَا) لَمْ يَشْتَهِهِ سَكَتَ. [انظر: ١٠٤٢٦]

٩٥٠٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنِ الأَغَرِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعَظَمَةُ إِزَارِي، فَمَنْ (نَازَعَنِي) وَاحِدَةً مِنْهُمَا أَلْقَيْتُهُ فِي جَهَنَّمَ. [راجع: ٧٣٧٦]

٩٥٠٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ. [راجع: ٧٦٩٧]

٩٥٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ لَقِيَ الْحَسَنَ [ابْنَ عَلِيٍّ] فَقَالَ لَهُ: اكْشِفْ عَنْ بَطْنِكَ(١) حَيْثُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقَبِّلُ مِنْهُ، قَالَ: فَكَشَفَ، عَنْ بَطْنِهِ فَقَبَّلَهُ. [راجع: ٧٤٥٥]

٩٥٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: طُهُورُ إِنَاءِ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ أُولاَهُنَّ بِالتُّرَابِ. [راجع: ٧٥٩٣]

٩٥٠٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَلْيُخَالِفْ مَا بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ. [راجع: ٧٤٥٩]

٩٥٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ هِشَامٍ (ح).

وَيَزِيدُ -يَعْنِي ابْنَ هَارُونَ- قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ اسْمًا مِئَةٌ إِلاَّ وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا كُلَّهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ. [راجع: ٧٦١٢]

٩٥١٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا ثُوِّبَ بِالصَّلاَةِ فَلاَ يَسْعَى إِلَيْهَا أَحَدُكُمْ، وَلَكِنْ لِيَمْشِ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ، صَلِّ مَا أَدْرَكْتَ وَاقْضِ، مَا سَبَقَكَ. [راجع: ٨٩٥٤]

٩٥١١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُتْبَعُ الْجَنَازَةُ بِنَارٍ وَلاَ صَوْتٍ. [انظر: ١٠٨٤٣، ١٠٨٩٣]

٩٥١٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ فُلاَنًا نَامَ الْبَارِحَةَ وَلَمْ يُصَلِّ شَيْئًا حَتَّى أَصْبَحَ، فَقَالَ: بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ.

قَالَ يُونُسُ: قَالَ الْحَسَنُ: إِنَّ بَوْلَهُ وَاللَّهِ ثَقِيلٌ. [راجع: ٧٥٢٨]

٩٥١٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ رَجُلٍ يَأْخُذُ مِمَّا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ كَلِمَةً أَوْ ثِنْتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا أَوْ أَرْبَعًا أَوْ خَمْسًا، فَيَجْعَلُهُنَّ فِي طَرَفِ رِدَائِهِ فَيَعْمَلُ بِهِنَّ وَيُعَلِّمُهُنَّ؟ قُلْتُ: أَنَا، وَبَسَطْتُ ثَوْبِي، وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ حَتَّى انْقَضَى حَدِيثُهُ، فَضَمَمْتُ ثَوْبِي إِلَى صَدْرِي (فَإِنِّي) أَرْجُو أَنْ أَكُونَ لَمْ أَنْسَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ. [راجع: ٨٣٩٠]

٩٥١٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يَسُومُ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، وَلاَ يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ.

٩٥١٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ أَوْ قَارِضٍ -لاَ أَدْرِي شَكَّ إِسْمَاعِيلُ- أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَكَلَ أُثْوَارَ أَقِطٍ فَتَوَضَّأَ فَقَالَ: أَتَدْرُونَ مِمَّا تَوَضَّأْتُ؟ إِنِّي أَكَلْتُ أُثْوَارَ أَقِطٍ فَتَوَضَّأْتُ مِنْهُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ. [راجع: ٧٥٩٤]

٩٥١٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ أَبِي زَيْنَبَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ذُكِرَ الشَّهِيدُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: لاَ تَجِفُّ الأَرْضُ مِنْ دَمِهِ حَتَّى تَبْتَدِرَهُ زَوْجَتَاهُ كَأَنَّهُمَا ظِئْرَانِ أَضَلَّتَا (٤٢٨/٢) فَصِيلَهُمَا فِي بَرَاحٍ مِنَ الأَرْضِ يَبِدٍ أَوْ قَالَ: فِي يَدٍ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا حُلَّةٌ هِيَ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [راجع: ٧٩٤٢]

٩٥١٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: تُنْكَحُ النِّسَاءُ لأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا وَجَمَالِهَا وَحَسَبِهَا وَدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ.

٩٥١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ يَسِيرُ فَلَعَنَ رَجُلٌ نَاقَةً فَقَالَ: أَيْنَ صَاحِبُ النَّاقَةِ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا، فَقَالَ: أَخِّرْهَا فَقَدْ أُجِبْتَ فِيهَا.

٩٥١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ أَنْبِيَاءَهُمْ وَاخْتِلاَفِهِمْ عَلَيْهِمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَانْتَهُوا، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ. [راجع: ٧٣٦١]

٩٥٢٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَرْأَةُ كَالضِّلَعِ، فَإِنْ تَحْرِصْ عَلَى إِقَامَتِهِ تَكْسِرْهُ، وَإِنْ تَتْرُكْهُ تَسْتَمْتِعْ بِهِ وَفِيهِ عِوَجٌ.

٩٥٢١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (ح).

وَأَبَا الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلاً اطَّلَعَ عَلَيْكَ فِي بَيْتِكَ فَحَذَفْتَهُ بِحَصَاةٍ فَفَقَأْتَ عَيْنَهُ، لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ جُنَاحٌ. [راجع: ٧٣١١]

٩٥٢٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْمُكْثِرُونَ هُمُ الأَسْفَلُونَ إِلاَّ مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا أَمَامَهُ. وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَخَلْفَهُ. [راجع: ٨٤٦٣]

٩٥٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقْبَضَ الْعِلْمُ، وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ. قِيلَ: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: الْقَتْلُ. [انظر: ١٠٨٠٢]

٩٥٢٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَبْلَى وَيَأْكُلُهُ التُّرَابُ، إِلاَّ عَجْبَ الذَّنَبِ، مِنْهُ خُلِقَ وَفِيهِ يُرَكَّبُ. [راجع: ٨٢٦٦]

٩٥٢٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَخْرُجَ فَيُنَادِيَ: أَنْ لاَ صَلاَةَ إِلاَّ بِقِرَاءَةٍ، فَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَمَا زَادَ.

٩٥٢٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ(١)، [حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيد (ح).]

وَحَجَّاجٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ سَعِيدٌ (المَقْبُرِيُّ) عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الْعُطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَمَنْ عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ، فَحَقٌّ عَلَى مَنْ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، وَلاَ يَقُلْ آهْ آهْ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا فَتَحَ فَاهُ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْهُ أَوْ بِهِ (قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ).

٩٥٢٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الأَبْعَدُ فَالأَبْعَدُ مِنَ الْمَسْجِدِ أَعْظَمُ أَجْرًا. [راجع: ٨٦٠٣]

٩٥٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَجْلاَنُ -مَوْلَى الْمُشْمَعِلِّ- قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تُسَابَّ وَأَنْتَ صَائِمٌ، وَإِنْ سَابَكَ إِنْسَانٌ فَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ.

٩٥٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى -يَعْنِي ابْنَ سَعِيد- عَنْ (يَزِيدَ) بْنِ كَيْسَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ قَالَ: يَا عَائِشَةُ نَاوِلِينِي الثَّوْبَ قَالَتْ: إِنِّي لَسْتُ أُصَلِّي، قَالَ إِنَّهُ لَيْسَ فِي يَدِكِ، فَنَاوَلَتْهُ.

٩٥٣٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ (٢/٤٢٩): عَرَّسْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ نَسْتَيْقِظْ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِيَأْخُذْ كُلُّ رَجُلٍ بِرَأْسِ رَاحِلَتِهِ، فَإِنَّ هَذَا مَنْزِلٌ حَضَرَنَا فِيهِ الشَّيْطَانُ، قَالَ: فَفَعَلْنَا، قَالَ: فَدَعَا بِالْمَاءِ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الْغَدَاةِ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَصَلَّى الْغَدَاةَ.

٩٥٣١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: احْشُدُوا فَإِنِّي سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ قَالَ: فَحَشَدَ مَنْ حَشَدَ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، ثُمَّ دَخَلَ فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: هَذَا خَبَرٌ جَاءَهُ مِنَ السَّمَاءِ، فَذَلِكَ الَّذِي أَدْخَلَهُ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: إِنِّي قَدْ قُلْتُ لَكُمْ: إِنِّي سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ وَإِنَّهَا تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ.

٩٥٣٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ عَوْفٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا خِلاَسٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).

وَالْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ.

٩٥٣٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ أَخْبَرَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيد، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَوْ تَشَاجَرْتُمْ فِي الطَّرِيقِ، فَدَعُوا سَبْعَةَ أَذْرُعٍ. [انظر: ١٠٠١٣، ١٠١٣٩]

٩٥٣٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى رَجُلٍ تَرَكَ دِينَارَيْنِ، أَوْ ثَلاَثَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كَيَّتَانِ، أَوْ ثَلاَثَةٌ. [انظر: ١٠٤٠٥]

٩٥٣٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى(١)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [انظر: ١٠٥١٧]

٩٥٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قال: حَدَّثَنِي أَبِي، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيد -يَعْنِي ابْنَ أَبِي هِنْد- قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ [أَبِي] حَكِيم، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً، أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ إِرْبٍ مِنْهَا إِرْبًا مِنَ النَّارِ. [راجع: ٩٤٥٥]

٩٥٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ أَبِي عُثْمَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو يَحْيَى -مَوْلَى جَعْدَةَ- قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ فَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَّ صَوْتِهِ وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، وَشَاهِدُ الصَّلاَةِ يُكْتَبُ لَهُ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ حَسَنَةً، وَيُكَفَّرُ عَنْهُ مَا بَيْنَهُمَا. [راجع: ٩٣١٧]

٩٥٣٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى -وَهُوَ ابْنُ سَعِيد- قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ، فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلاَّ السَّامَ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا السَّامُ؟ قَالَ: الْمَوْتُ. [راجع: ٧٢٨٥]

٩٥٣٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ هَارُونَ، وَيَعْلَى قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، مِثْلَهُ، فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ.

٩٥٤٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ رِيحَ ثُومٍ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْخَبِيثَةِ، فَلاَ يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا. [انظر: ٧٥٧٣]

٩٥٤١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ ابْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْعُمْرَى مِيرَاثٌ لأَهْلِهَا، أَوْ جَائِزَةٌ لأَهْلِهَا. [راجع: ٨٥٤٨]

٩٥٤٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. [انظر: ١٤٢٢١]

٩٥٤٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَوْفٍ قَالَ: حَدَّثَنَا خِلاَسٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ قَرِيبٌ مِنْ ثَلاَثِينَ، دَجَّالِينَ كَذَّابِينَ، كُلُّهُمْ يَقُولُ: أَنَا نَبِيٌّ، أَنَا نَبِيٌّ. [انظر: ٨١٢٢]

٩٥٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ، أَوْ مَعَ كُلِّ صَلاَةٍ (٢/٤٣٠). [راجع: ٧٥٠٤]

٩٥٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، وَكَانَ كَاتِبًا لِعَلِيٍّ قَالَ: كَانَ مَرْوَانُ يَسْتَخْلِفُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ فَاسْتَخْلَفَهُ مَرَّةً فَصَلَّى الْجُمُعَةَ فَقَرَأَ سُورَةَ الْجُمُعَةِ وَ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾ فَلَمَّا انْصَرَفَ مَشَيْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَقُلْتُ: [يَا] أَبَا هُرَيْرَةَ، قَرَأْتَ بِسُورَتَيْنِ قَرَأَ بِهِمَا عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلاَمُ قَالَ: قَرَأْتُ بِهِمَا حِبِّي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ.

٩٥٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنِ اتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، فَصَلَّى عَلَيْهَا وَأَقَامَ حَتَّى تُدْفَنَ، رَجَعَ بِقِيرَاطَيْنِ مِنَ الأَجْرِ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا وَرَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ. [انظر: ١٠٣٩٦]

٩٥٤٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَوْفٍ قَالَ: حَدَّثَنَا خِلاَسٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَثَلُ الَّذِي يَعُودُ فِي هِبَتِهِ، مَثَلُ الْكَلْبِ إِذَا شَبِعَ قَاءَ ثُمَّ عَادَ فِي قَيْئِهِ. [راجع: ٧٥١٦]

٩٥٤٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (قَالَ غُنْدَرٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةً دَعَا بِهَا، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَدَّخِرَ دَعْوَتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ شَفَاعَةً لأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: فِي أُمَّتِهِ). [راجع: ٩٢٩٢]

٩٥٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَمُرُّ بِنَا وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ مِنَ الْمُطَهَّرَةِ فَيَقُولُ لَنَا: أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ. (قَالَ حَجَّاجٌ: الْعِقَبِ). [راجع: ٧١٢٢]

٩٥٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: كَانَ مَرْوَانُ يَسْتَخْلِفُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ فَيَضْرِبُ بِرِجْلِهِ (فَيَقُولُ): خَلُّوا الطَّرِيقَ خَلُّوا قَدْ جَاءَ الأَمِيرُ قَدْ جَاءَ الأَمِيرُ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا. [راجع: ٨٩٩٢]

٩٥٥١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ، فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلاَثِينَ. [راجع: ٩٣٦٥]

٩٥٥٢ - حَدَّثَنَا [حديثٌ مُلْفَقٌ مِنْ سابقه ولاحقه]

٩٥٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).

وَابْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا [شُعْبَةُ، عَنْ] مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَحْفِهِمَا جَمِيعًا، أَوِ انْعَلْهُمَا جَمِيعًا، فَإِذَا انْتَعَلْتَ فَابْدَأْ بِالْيُمْنَى، وَإِذَا خَلَعْتَ فَابْدَأْ بِالْيُسْرَى. [راجع: ٧١٧٩]

٩٥٥٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).

وَابْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا جَاءَ خَادِمُ أَحَدِكُمْ بِطَعَامِهِ فَلْيُجْلِسْهُ مَعَهُ فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ فَلْيُنَاوِلْهُ أُكْلَةً أَوْ أُكْلَتَيْنِ، [أَوْ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ. وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: أُكْلَةً أَوْ أُكْلَتَيْنِ،] فَإِنَّهُ وَلِيَ عِلاَجَهُ وَحَرَّهُ. [راجع: ٧٥٠٥]

٩٥٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنِ اشْتَرَى شَاةً مُصَرَّاةً فَرَدَّهَا، رَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ لاَ سَمْرَاءَ. [راجع: ٨٩٩٤]

٩٥٥٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ اسْمُ زَيْنَبَ بَرَّةَ، فَسَمَّاهَا النَّبِيُّ ﷺ زَيْنَبَ. [انظر: ٩٩١٦]

٩٥٥٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ(ز)، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلاَةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ (الم تَنْزِيلُ) و (هَلْ أَتَى). [انظر: ١٠١٠٤]

٩٥٥٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ (٢/٤٣١)

مَرْجَانَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً، أَعْتَقَ اللَّهُ (مِنْ كُلِّ) إِرْبٍ مِنْهُ إِرْبًا مِنَ النَّارِ. [راجع: ٩٤٥٥]

٩٥٥٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِي الْحَارِثُ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ كَتَبَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ حَظَّهَا مِنَ الزِّنَا.

٩٥٦٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الضِّيَافَةَ ثَلَاثَةٌ، فَمَا زَادَ فَهُوَ صَدَقَةٌ. [راجع: ٧٨٦٠]

٩٥٦١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَصَدَّقُ بِصَدَقَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ، وَلَا يَصْعَدُ إِلَى السَّمَاءِ إِلَّا طَيِّبٌ، إِلَّا كَأَنَّمَا يَضَعُهَا فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ فَيُرَبِّيهَا كَمَا يُرَبِّي الرَّجُلُ فَلُوَّهُ أَوْ فَصِيلَهُ، حَتَّى إِنَّ التَّمْرَةَ لَتَعُودُ مِثْلَ الْجَبَلِ الْعَظِيمِ. [راجع: ٨٣٦٣]

٩٥٦٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُجَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرٌ، عَنِ الْمُحَرَّرِ ابْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَزَالُ النَّاسُ يَسْأَلُونَ حَتَّى يَقُولُوا: كَانَ اللَّهُ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ فَمَا كَانَ قَبْلَهُ.

٩٥٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نُعْمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ نَبِيُّ التَّوْبَةِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ، بَرِيئًا مِمَّا قَالَ لَهُ، إِلَّا قَامَ عَلَيْهِ، يَعْنِي الْحَدَّ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ. [انظر: ١٠٤٩٣]

٩٥٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ: أَتْقَاهُمْ، قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: فَيُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ، ابْنِ نَبِيِّ اللَّهِ، ابْنِ خَلِيلِ اللَّهِ، قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونِي خِيَارُهُمْ؟ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقُهُوا.

٩٥٦٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفُحْشَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَالتَّفَحُّشَ، وَإِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّهُ دَعَا مَنْ قَبْلَكُمْ فَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ، وَسَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَقَطَعُوا أَرْحَامَهُمْ. [انظر: ٩٥٦٧]

٩٥٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا زَنَتْ خَادِمُ أَحَدِكُمْ -فَذَكَرَ مَعْنَى الْحَدِيثِ -يَعْنِي لِيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ- عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ. [راجع: ٩٤٥١]

٩٥٦٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ -وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٩٥٦٥]

٩٥٦٨ - حَدَّثَنَا. [حديثٌ مُلفقٌ مِن سابقه ولاحقه]

٩٥٦٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا تَقَاضَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعِيرًا فَقَالُوا: مَا نَجِدُ إِلَّا أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ، فَقَالَ: أَعْطُوهُ، فَقَالَ: أَوْفَيْتَنِي أَوْفَى اللَّهُ لَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ(١): خَيَارُ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً. [راجع: ٨٨٨٤]

٩٥٧٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (قَالَ أَبِي: قُلْتُ لِيَحْيَى: كِلَاهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: نَعَمْ) قَالَ: مَا مِنْ أَمِيرِ عَشَرَةٍ إِلَّا يُؤْتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُولًا، لَا يَفُكُّهُ إِلَّا الْعَدْلُ، أَوْ يُوبِقُهُ الْجَوْرُ.

٩٥٧١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (قَالَ أَبِي قُلْتُ: لِيَحْيَى: كِلَاهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ) قَالَ: شُعْبَتَانِ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُهُمَا النَّاسُ أَبَدًا، النِّيَاحَةُ وَالطَّعْنُ فِي النَّسَبِ (٢/٤٣٢).

٩٥٧٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مِنْ حِينِ يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى مَسْجِدِي، فَرِجْلٌ تَكْتُبُ حَسَنَةً، وَأُخْرَى تَمْحُو سَيِّئَةً. [راجع: ٨٢٤٠]

٩٥٧٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا، عَلَيْهِ نَعْلَانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ. [انظر: ٩٦٥٨]

٩٥٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا.

٩٥٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خُثَيْمُ بْنُ عِرَاكٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ وَلَا مَمْلُوكِهِ صَدَقَةٌ. [راجع: ٧٢٩٣]

٩٥٧٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أُسَامَةُ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عِرَاكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

٩٥٧٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ. (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ -قَالَ يَحْيَى: قَالَهَا ثَلَاثًا- لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ. [راجع: ٧٥٨١]

٩٥٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ صَوْتَ صَبِيٍّ فِي الصَّلاَةِ، فَخَفَّفَ الصَّلاَةَ.

٩٥٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مَنِ اقْتَطَعَ شِبْرًا مِنَ الأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ، طُوِّقَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ.

٩٥٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ، [مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الحَارِثِ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا فَلَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ، إِلاَّ كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةً، مَا مِنْ رَجُلٍ مَشَى طَرِيقًا فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلاَّ كَانَ عَلَيْهِ تِرَةً وَمَا مِنْ رَجُلٍ أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ إِلاَّ كَانَ عَلَيْهِ تِرَةً.

٩٥٨١ - حَدَّثَنَاهُ رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ المَقْبُرِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الحَارِثِ، وَلَمْ يَقُلْ: إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ.

٩٥٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ، وَعَنْ لِبْسَتَيْنِ، أَنْ يَشْتَمِلَ أَحَدُكُمُ الصَّمَّاءَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، أَوْ يَحْتَبِيَ بِثَوْبٍ [وَاحِدٍ] لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ شَيْءٌ. [انظر: ١٠١٥٣، ١٠٥٤٢]

٩٥٨٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَوْفٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).

وَالحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ. [راجع: ٧٨٨٢]

٩٥٨٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تُنْكَحُ المَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلاَ عَلَى خَالَتِهَا. [انظر: ١٠٣٥١، ١٠١٤٤، ١٠٦١٣، ١٠٧٠٠]

٩٥٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ أَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ؟ قَالَ: الَّتِي تَسُرُّهُ إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا، وَتُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَ، وَلاَ تُخَالِفُهُ فِيمَا يَكْرَهُ فِي نَفْسِهَا وَلاَ فِي مَالِهِ. [راجع: ٧٤١٥]

٩٥٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا سَالَمْنَاهُنَّ مُنْذُ حَارَبْنَاهُنَّ، مَنْ تَرَكَ شَيْئًا خَشْيَةً فَلَيْسَ مِنَّا -يَعْنِي الحَيَّاتِ-. [راجع: ٧٣٦٠]

٩٥٨٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ (عُبَيْدِ) اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ، فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ، وَلْيَتَوَسَّدْ يَمِينَهُ، ثُمَّ لِيَقُلْ: بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتُ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، اللَّهُمَّ إِنْ أَمْسَكْتَهَا فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا حَفِظْتَ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ. [راجع: ٧٣٥٤]

٩٥٨٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ -وَهُوَ الحَرَّانِيُّ- قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا (٤٣٣/٢) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ... فَذَكَرَ الحَدِيثَ. [راجع: ٧٣٥٤]

٩٥٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، [عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ] قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ الوُضُوءِ، وَلأَخَّرْتُ العِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، أَوْ نِصْفِ اللَّيْلِ، فَإِذَا مَضَى ثُلُثُ اللَّيْلِ، أَوْ نِصْفُ اللَّيْلِ، نَزَلَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا جَلَّ وَعَزَّ فَقَالَ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَأُعْطِيَهُ، هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرَ لَهُ، هَلْ مِنْ تَائِبٍ فَأَتُوبَ عَلَيْهِ، هَلْ مِنْ دَاعٍ فَأُجِيبَهُ. [راجع: ٧٤٠٦]

٩٥٩٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

وَقَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْزِلُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا وَقَالَ فِيهِ: حَتَّى يَطْلُعَ الفَجْرُ. [راجع: ٧٤٠٦]

٩٥٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا القَاسِمُ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّأْنِ، خِيَارُهُمْ أَتْبَاعٌ لِخِيَارِهِمْ، وَشِرَارُهُمْ أَتْبَاعٌ لِشِرَارِهِمْ.

٩٥٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ ثَلاَثَةٌ لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ -يَعْنِي إِلَيْهِمْ- يَوْمَ القِيَامَةِ؛ الإِمَامُ الكَذَّابُ، وَالشَّيْخُ الزَّانِي، (وَالعَائِلُ) المَزْهُوُّ.

٩٥٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ، فَلاَ يُؤْذِيَنَّ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ. وَقَالَ يَحْيَى، مَرَّةً: أَوْ لِيَصْمُتْ.

٩٥٩٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يَبُلْ أَحَدُكُمْ فِي المَاءِ الدَّائِمِ، وَلاَ يَغْتَسِلْ فِيهِ مِنَ الجَنَابَةِ.

٩٥٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الخَلْقَ كَتَبَ بِيَدِهِ عَلَى نَفْسِهِ: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي.

٩٥٩٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تَجْمَعُوا بَيْنَ اسْمِي وَكُنْيَتِي، فَإِنِّي أَنَا أَبُو القَاسِمِ، اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُعْطِي، وَأَنَا أَقْسِمُ.

٩٥٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَافَرَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ المُنْقَلَبِ، وَسُوءِ المَنْظَرِ، فِي الأَهْلِ وَالمَالِ، اللَّهُمَّ

أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الأَهْلِ، اللَّهُمَّ اطْوِ لَنَا الأَرْضَ، وَهَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ.

٩٥٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ سَعِيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يَغْلِبَنَّكُمْ أَهْلُ الْبَادِيَةِ عَلَى اسْمِ صَلاَتِكُمْ. [انظر: ٩٦٥٧]

٩٥٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْب، قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحٌ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ. [انظر: ٩٨٦٢، ١٠١١٢]

٩٦٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلاَل، عَنْ أَبِي رَافِع، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ كَانَ جُرَيْجٌ، يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَعَتِهِ، قَالَ: فَأَتَتْهُ أُمُّهُ، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، أَنَا أُمُّكَ فَكَلِّمْنِي، قَالَ: وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَصِفُ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصِفُهَا، وَضَعَ يَدَهُ عَلَى حَاجِبِهِ الأَيْمَنِ، قَالَ: فَصَادَفَتْهُ يُصَلِّي، فَقَالَ: يَا رَبِّ أُمِّي وَصَلاَتِي، فَاخْتَارَ صَلاَتَهُ، فَرَجَعَتْ ثُمَّ أَتَتْهُ، فَصَادَفَتْهُ يُصَلِّي فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، أَنَا أُمُّكَ فَكَلِّمْنِي. قَالَ: يَا رَبِّ أُمِّي وَصَلاَتِي، فَاخْتَارَ صَلاَتَهُ، ثُمَّ أَتَتْهُ، فَصَادَفَتْهُ يُصَلِّي فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، أَنَا أُمُّكَ فَكَلِّمْنِي، قَالَ: يَا رَبِّ أُمِّي وَصَلاَتِي، فَاخْتَارَ صَلاَتَهُ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا جُرَيْجٌ، وَإِنَّهُ ابْنِي، وَإِنِّي كَلَّمْتُهُ، فَأَبَى أَنْ يُكَلِّمَنِي، اللَّهُمَّ فَلاَ تُمِتْهُ (٤٣٤/٢) حَتَّى تُرِيَهُ الْمُومِسَاتِ، وَلَوْ دَعَتْ عَلَيْهِ أَنْ يُفْتَتَنَ لاَفْتُتِنَ، قَالَ: وَكَانَ رَاعِ يَأْوِي إِلَى دَيْرِهِ، قَالَ: فَخَرَجَتِ امْرَأَةٌ فَوَقَعَ عَلَيْهَا الرَّاعِي، فَوَلَدَتْ غُلاَمًا، فَقِيلَ: مِمَّنْ هَذَا؟ فَقَالَتْ: هُوَ مِنْ صَاحِبِ الدَّيْرِ، فَأَقْبَلُوا بِفُؤُوسِهِمْ، وَمَسَاحِيهِمْ، وَأَقْبَلُوا إِلَى الدَّيْرِ، فَنَادَوْهُ، فَلَمْ يُكَلِّمْهُمْ، فَأَخَذُوا يَهْدِمُونَ دَيْرَهُ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا: سَلْ هَذِهِ الْمَرْأَةَ، قَالَ: أُرَاهُ تَبَسَّمَ، قَالَ: ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَ الصَّبِيِّ فَقَالَ: مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: رَاعِي الضَّأْنِ فَقَالُوا: يَا جُرَيْجُ، نَبْنِي مَا هَدَمْنَا مِنْ دَيْرِكَ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، قَالَ: لاَ، وَلَكِنْ أَعِيدُوهُ تُرَابًا كَمَا كَانَ، فَفَعَلُوا. [راجع: ٨٩٨٢]

٩٦٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، مَوْلَى بَنِي هَاشِم قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ (عُمَرَ) بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ تَاجِرًا، وَكَانَ يَنْقُصُ مَرَّةً وَيَزِيدُ أُخْرَى، (فَقَالَ): مَا فِي هَذِهِ التِّجَارَةِ، خَيْرٌ (لأَلْتَمِسَنَّ) تِجَارَةً هِيَ خَيْرٌ مِنْ هَذِهِ، فَبَنَى صَوْمَعَةً، وَتَرَهَّبَ فِيهَا، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ: جُرَيْجٌ، فَذَكَرَهُ نَحْوَهُ.

٩٦٠٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلاَنَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ، وَلاَ يَقُلْ: قَبَّحَ اللَّهُ وَجْهَكَ، وَوَجْهَ مَنْ أَشْبَهَ وَجْهَكَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلاَمَ، عَلَى صُورَتِهِ. [راجع: ٧٤١٤]

٩٦٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تُنْكَحُ الأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ، وَلاَ تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ: أَنْ تَسْكُتَ. [راجع: ٧١٣١]

٩٦٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَام، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَعْفَر، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ثَلاَثُ دَعَوَاتٍ لاَ شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَالْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ. [راجع: ٧٥٠١]

٩٦٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ هِشَام قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سَجَدَ فِي: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ﴾ قُلْتُ: تَسْجُدُ فِيهَا، قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ فِيهَا. [راجع: ٩٣٣٧]

٩٦٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْب. (ح).

وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْب، الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَمْعَانَ قَالَ: آتَانَا أَبُو هُرَيْرَةَ فِي مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْق قَالَ: ثَلاَثٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ بِهِنَّ، قَدْ تَرَكَهُنَّ النَّاسُ؛ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ مَدًّا إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلاَةِ، وَيُكَبِّرُ كُلَّمَا رَكَعَ وَرَفَعَ، وَالسُّكُوتُ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، يَسْأَلُ اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ. قَالَ يَزِيدُ: يَدْعُو وَيَسْأَلُ اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ. [انظر: ١٠٤٩٧]

٩٦٠٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاء، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ لِلَّهِ مِئَةُ رَحْمَة، أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الإِنْسِ وَالْجِنِّ وَالْهَوَامِّ، فَبِهَا يَتَعَاطَفُونَ، وَبِهَا يَتَرَاحَمُونَ، وَبِهَا تَعْطِفُ الْوَحْشُ عَلَى أَوْلاَدِهَا، وَأَخَّرَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ.

٩٦٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ يَزِيدَ -يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ- قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِم، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَمِّهِ: قُلْ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ لَوْلاَ أَنْ تُعَيِّرَنِي قُرَيْشٌ، يَقُولُونَ: إِنَّمَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ الْجَزَعُ، لأَقْرَرْتُ بِهَا عَيْنَكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾. [انظر: ٩٦٨٥]

٩٦٠٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يُشِيرُ بِأُصْبُعِهِ مِرَارًا، وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ، مَا شَبِعَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ، ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ [تِبَاعًا] مِنْ خُبْزِ حِنْطَةٍ، حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا.

٩٦١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يُورِدُ الْمُمْرِضُ عَلَى الْمُصِحِّ وَقَالَ: لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ وَلاَ هَامَةَ، فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ؟! [راجع: ٩٢٥٢]

٩٦١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ. وَقَالَ يَحْيَى، مَرَّةً: لاَ صَدَقَةَ إِلاَّ مِنْ (٤٣٥/٢) ظَهْرِ غِنًى. [راجع: ٧١٥٥]

٩٦١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِح. عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ وُضُوءَ إِلاَّ مِنْ حَدَثٍ أَوْ رِيحٍ. [راجع: ٩٣٠١]

٩٦١٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالِك، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْب، عَنْ سَعِيد، الْمَعْنَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَتْ -يَعْنِي عِنْدَهُ- مَظْلَمَةٌ فِي مَال، أَوْ عِرْض، فَلْيَأْتِهِ فَلْيَسْتَحِلَّهَا مِنْهُ، قَبْلَ أَنْ يُؤْخَذَ أَوْ تُؤْخَذَ، وَلَيْسَ عِنْدَهُ دِينَارٌ، وَلاَ دِرْهَمٌ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ حَسَنَاتِهِ فَأُعْطِيَهَا هَذَا، وَإِلاَّ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ هَذَا، (فَأُلْقِي) عَلَيْهِ. [انظر: ١٠٥٨٠، ١٠٥٨٢]

٩٦١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حَبِيب بْنِ الشَّهِيد، عَنْ عَطَاء. قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: كُلُّ الصَّلاَةِ يُقْرَأُ فِيهَا، فَمَا أَسْمَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى عَلَيْنَا (أَخْفَيْنَا) عَلَيْكُمْ. [راجع: ٧٤٦٤]

٩٦١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَس، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (قَالَ يَحْيَى: وَرُبَّمَا ذَكَرَ: النَّبِيَّ ﷺ) قَالَ: لاَ يَتَقَرَّبُ الْعَبْدُ إِلَيَّ شِبْرًا إِلاَّ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَلاَ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ ذِرَاعًا إِلاَّ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، أَوْ بُوعًا. [انظر: ١٠٦٢٧]

٩٦١٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِي الزِّنَاد، عَنِ الأَعْرَج، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي يَطْعَنُ نَفْسَهُ، إِنَّمَا يَطْعَنُهَا فِي النَّار، وَالَّذِي يَتَقَحَّمُ فِيهَا، يَتَقَحَّمُ فِي النَّار، وَالَّذِي يَخْنُقُ نَفْسَهُ يَخْنُقُهَا فِي النَّار.

٩٦١٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ عَبْد الرَّحْمَن، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: -يَعْنِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ- أَنَا خَيْرُ الشُّرَكَاء، مَنْ عَمِلَ لِي عَمَلاً أَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ، وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ. [راجع: ٧٩٨٦]

٩٦١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْب قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لاَ يُبَالِي الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ مِنَ الْمَال، بِحَلاَل أَوْ بِحَرَام. [انظر: ٨٨٣٧، ١٠٥٧٠]

٩٦١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّد بْنِ عَمْرو، (ح).

وَيَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرو. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعًى وَاحِد، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاء.

٩٦٢٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: اخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ، اخْتَتَنَ بِالْقَدُومِ. [انظر: ٨٢٦٤]

٩٦٢١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرو بْنِ جَرِير، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَحْم فَدُفِعَ إِلَيْهِ الذِّرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ، فَنَهَسَ مِنْهَا نَهْسَةً، ثُمَّ قَالَ: أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهَلْ تَدْرُونَ لِمَ ذَلِكَ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ، فِي صَعِيد وَاحِد، يُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي، وَيَنْفُذُهُمُ الْبَصَرُ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ، فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لاَ يُطِيقُونَ، وَلاَ يَحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْض: أَلاَ تَرَوْنَ مَا أَنْتُمْ فِيهِ؟ أَلاَ تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ؟ أَلاَ تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْض: أَبُوكُمْ آدَمُ فَيَأْتُونَ آدَمَ ﷺ فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ، أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَمَرَ الْمَلاَئِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ فَاشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ، أَلاَ تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلاَ تَرَى مَا قَدْ بَلَغَنَا؟ فَيَقُولُ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلاَم: إِنَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ، نَفْسِي، نَفْسِي، نَفْسِي، نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي اذْهَبُوا إِلَى نُوح، فَيَأْتُونَ نُوحًا ﷺ فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ، وَسَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا، فَاشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ، أَلاَ تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلاَ تَرَى مَا قَدْ بَلَغَنَا؟ فَيَقُولُ نُوحٌ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ [دَعَوْتُهَا] عَلَى قَوْمِي، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُونَ (٤٣٦/٢): يَا إِبْرَاهِيمُ، أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلاَ تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلاَ تَرَى مَا قَدْ بَلَغَنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ إِبْرَاهِيمُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، فَذَكَرَ كَذَبَاتِهِ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلاَم، فَيَأْتُونَ مُوسَى، فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالاَتِهِ وَبِتَكْلِيمِهِ عَلَى النَّاسِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلاَ تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلاَ تَرَى مَا قَدْ بَلَغَنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ مُوسَى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُومَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ، أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، قَالَ: هَكَذَا هُوَ، وَكَلَّمْتَ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلاَ تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلاَ تَرَى مَا قَدْ بَلَغَنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ عِيسَى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ لَهُ ذَنْبًا، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّد ﷺ، فَيَأْتُونِي فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَخَاتَمُ الأَنْبِيَاء، غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَنْبَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْهُ [ذَنْبَكَ] وَمَا تَأَخَّرَ فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلاَ تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلاَ تَرَى مَا قَدْ بَلَغَنَا؟ فَأَقُومُ فَآتِي تَحْتَ الْعَرْشِ فَأَقَعُ سَاجِدًا لِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ وَيُلْهِمُنِي مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاء عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى أَحَد قَبْلِي، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَسَلْ تُعْطَهْ اشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي، يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي، يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي يَا رَبِّ فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ أَدْخِلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لاَ حِسَابَ عَلَيْهِ مِنَ الْبَابِ الأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الأَبْوَابِ، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّد بِيَدِهِ لَمَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ (كَمَا) بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرَ، أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى. [راجع: ٨٣٥٩]

٩٦٢٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَجُلاً شَتَمَ أَبَا بَكْر وَالنَّبِيُّ ﷺ جَالِسٌ، فَجَعَلَ

النَّبِيُّ ﷺ يَعْجَبُ وَيَتَبَسَّمُ. فَلَمَّا أَكْثَرَ رَدَّ عَلَيْهِ بَعْضَ قَوْلِهِ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَامَ، فَلَحِقَهُ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَانَ يَشْتُمُنِي وَأَنْتَ جَالِسٌ فَلَمَّا رَدَدْتُ عَلَيْهِ بَعْضَ قَوْلِهِ غَضِبْتَ وَقُمْتَ قَالَ: إِنَّهُ كَانَ مَعَكَ مَلَكٌ يَرُدُّ عَنْكَ، فَلَمَّا رَدَدْتَ عَلَيْهِ بَعْضَ قَوْلِهِ وَقَعَ الشَّيْطَانُ، فَلَمْ أَكُنْ لِأَقْعُدَ مَعَ الشَّيْطَانِ ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، ثَلَاثٌ كُلُّهُنَّ حَقٌّ: مَا مِنْ عَبْدٍ ظُلِمَ بِمَظْلَمَةٍ فَيُغْضِي عَنْهَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا أَعَزَّ اللَّهُ بِهَا نَصْرَهُ، وَمَا فَتَحَ رَجُلٌ بَابَ عَطِيَّةٍ يُرِيدُ بِهَا صِلَةً إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهَا كَثْرَةً، وَمَا فَتَحَ رَجُلٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ يُرِيدُ بِهَا كَثْرَةً، إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا قِلَّةً.

٩٦٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ. قَالَ: مَرَّ أَبِي عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ. فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: غُنَيْمَةً لِي قَالَ: نَعَمِ امْسَحْ رُغَامَهَا، وَأَطِبْ مُرَاحَهَا، وَصَلِّ فِي جَانِبِ مُرَاحِهَا، فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ، (وَأَنْشَأَ) بِهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهَا أَرْضٌ قَلِيلَةُ الْمَطَرِ. قَالَ: يَعْنِي الْمَدِينَةَ.

٩٦٢٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلْمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُ الشِّكَالَ مِنَ الْخَيْلِ. [راجع: ٧٤٠٢]

٩٦٢٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَعْقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ فَصَلَّتْ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، وَرَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ [فَصَلَّتْ] وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا فَصَلَّى، فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ.

٩٦٢٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْحَصَاةِ، وَبَيْعِ الْغَرَرِ. [راجع: ٧٤٠٥]

٩٦٢٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ (٢/٤٣٧) قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتٌ الزُّرَقِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ فَإِنَّهَا تَجِيءُ بِالرَّحْمَةِ وَالْعَذَابِ، وَلَكِنْ سَلُوا اللَّهَ مِنْ خَيْرِهَا وَتَعَوَّذُوا مِنْ شَرِّهَا. [راجع: ٧٤٠٧]

٩٦٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ تُسَافِرُ يَوْمًا إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ. [راجع: ٧٢٢١]

٩٦٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَوْنُهُ: الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالنَّاكِحُ يُسْتَعْفِفُ، وَالْمُكَاتَبُ يُرِيدُ الأَدَاءَ. [راجع: ٧٤١٠]

٩٦٣٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ آدَمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ، دِينُهُمْ وَاحِدٌ وَأُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى، وَأَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ نَازِلٌ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَاعْرِفُوهُ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ مَرْبُوعٌ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ، سَبْطٌ كَأَنَّ رَأْسَهُ يَقْطُرُ وَإِنْ لَمْ يُصِبْهُ بَلَلٌ بَيْنَ مُمَصَّرَتَيْنِ، فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ، وَيُعَطِّلُ الْمِلَلَ حَتَّى يُهْلِكَ اللَّهُ فِي زَمَانِهِ الْمِلَلَ كُلَّهَا غَيْرَ الإِسْلَامِ، وَيُهْلِكُ اللَّهُ فِي زَمَانِهِ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ الْكَذَّابَ، وَتَقَعُ الأَمَنَةُ فِي الأَرْضِ حَتَّى تَرْتَعَ الإِبِلُ مَعَ الأُسْدِ جَمِيعًا، وَالنُّمُورُ مَعَ الْبَقَرِ، وَالذِّئَابُ مَعَ الْغَنَمِ، وَيَلْعَبَ الصِّبْيَانُ، وَالْغِلْمَانُ بِالْحَيَّاتِ لَا يَضُرُّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَيَمْكُثُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَمْكُثَ ثُمَّ يُتَوَفَّى، فَيُصَلِّي عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ وَيَدْفِنُونَهُ. [راجع: ٩٢٥٩]

٩٦٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ آدَمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ: قَالَ الأَنْبِيَاءُ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: حَتَّى يُهْلِكَ فِي زَمَانِهِ مَسِيحُ الضَّلَالَةِ الأَعْوَرُ الْكَذَّابُ. [راجع: ٩٢٥٩]

٩٦٣٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ فِي تَفْسِيرِ شَيْبَانَ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ آدَمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٩٢٥٩]

٩٦٣٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى، [وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ]، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَقَالَ: ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ، فَرَجَعَ فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ: فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا أُحْسِنُ غَيْرَ هَذَا فَعَلِّمْنِي. قَالَ: إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا.

٩٦٣٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ -يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ- قَالَ: حَدَّثَنَا زِيَادٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا كِسْرَى بَعْدَ كِسْرَى، وَلَا قَيْصَرَ بَعْدَ قَيْصَرَ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٧٤٧٢]

٩٦٣٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَيَزِيدُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُصَلِّي بِهِمْ بِالْمَدِينَةِ نَحْوًا مِنْ صَلَاةِ قَيْسٍ وَكَانَ قَيْسٌ لَا يُطِيلُ قَالَ: قُلْتُ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي؟ قَالَ: نَعَمْ، أَوْ أَوْجَزُ (وَقَالَ يَزِيدُ: وَأَوْجَزُ) [راجع: ٨٤١٠]

٩٦٣٥م - حَدَّثَنَاه وَكِيعٌ، قَالَ: نَعَمْ، وَأَوْجَزُ.

٩٦٣٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَجَابِرٍ أَوِ اثْنَيْنِ مِنْ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّرْفِ. [انظر: ١١٠٦٢، ١١٠٦٣، ١١٠٦٤]

٩٦٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْوَرِقُ بِالْوَرِقِ، مِثْلاً بِمِثْلٍ يَداً بِيَدٍ، مَنْ زَادَ أَوِ ازْدَادَ فَقَدْ أَرْبَى. [راجع: ٧٥٤٩]

٩٦٣٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ عَنْ كَسْبِ الإِمَاءِ (٤٣٨/٢). [راجع: ٧٨٣٨]

٩٦٣٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي. [راجع: ٧٢٢٢]

٩٦٤٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: الْمُؤْمِنُ يُغَارُ وَاللَّهُ أَشَدُّ غَيْرًا. [راجع: ٧٢٠٩]

٩٦٤١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْعَلاَءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا عَفَا رَجُلٌ إِلاَّ زَادَهُ اللَّهُ بِهِ عِزّاً، وَلاَ نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَلاَ عَفَا رَجُلٌ قَطُّ إِلاَّ زَادَهُ اللَّهُ عِزّاً. [راجع: ٧٢٠٥]

٩٦٤٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْعَلاَءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَرْفَعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ الدَّرَجَاتِ وَيُكَفِّرُ بِهِ الْخَطَايَا؟ كَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاَةِ، وَإِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ. [راجع: ٧٢٠٨]

٩٦٤٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ، وَلْيَخْرُجْنَ تَفِلاَتٍ. [انظر: ١٠١٤٩، ١٠٨٤٧]

٩٦٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: نَعَى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَخَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى فَصَفَّ أَصْحَابَهُ خَلْفَهُ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا. [راجع: ٧١٤٧]

٩٦٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ. [راجع: ٧٥٤٦]

٩٦٤٦ - وَبِإِسْنَادِهِ: مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَثَلُ الْقَانِتِ الصَّائِمِ فِي بَيْتِهِ، الَّذِي لاَ يَفْتُرُ حَتَّى يَرْجِعَ بِمَا رَجَعَ مِنْ غَنِيمَةٍ، أَوْ يَتَوَفَّاهُ اللَّهُ فَيُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ. [انظر: ١٠٠٠١]

٩٦٤٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى -يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ-، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِيَ الصَّالِحِينَ مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ.

فَاقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿فَلاَ تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾

٩٦٤٨ - وَقَالَ ﷺ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِئَةَ عَامٍ(لا) يَقْطَعُهَا. فَاقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿وَظِلٍّ مَمْدُودٍ﴾.

٩٦٤٩ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَمَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَقَرِّ ﴿فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلاَّ مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾.

٩٦٥٠ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: إِذَا كَبَّرَ الإِمَامُ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِنْ صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا. [راجع: ٧١٤٤]

٩٦٥١ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ ﷺ: النَّاسُ مَعَادِنُ فَخِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلاَمِ إِذَا فَقُهُوا. [راجع: ٧٥٣٤]

٩٦٥٢ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقَدَّمُوا الشَّهْرَ بِيَوْمٍ وَلاَ يَوْمَيْنِ، إِلاَّ أَنْ يُوَافِقَ أَحَدَكُمْ صَوْمًا كَانَ يَصُومُهُ. [راجع: ٧١٩٩]

٩٦٥٢م - صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَتِمُّوا ثَلاَثِينَ يَوْمًا ثُمَّ أَفْطِرُوا. [راجع: ٧٥٠٧]

٩٦٥٣ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: فِي الْجَنِينِ غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ، فَقَالَ الَّذِي قُضِيَ عَلَيْهِ: أَيُعْقَلُ مَنْ لاَ أَكَلَ وَلاَ شَرِبَ وَلاَ صَاحَ وَلاَ اسْتَهَلَّ فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ؟ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَمِنْ قَوْلِ كَاهِنٍ، فِيهِ غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ. [راجع: ٧٢١٦]

٩٦٥٤ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. [راجع: ٨٨٠٥]

٩٦٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَنَامُ عَيْنِي وَلاَ يَنَامُ قَلْبِي. [راجع: ٧٤١١]

٩٦٥٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ؟ قَالَ: الَّتِي تَسُرُّهُ إِذَا نَظَرَ، وَتُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَ، وَلاَ تُخَالِفُهُ فِيمَا يَكْرَهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ.

٩٦٥٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تَغْلِبَنَّكُمْ أَهْلُ الْبَادِيَةِ عَلَى اسْمِ صَلاَتِكُمْ (٤٣٩/٢). [راجع: ٩٥٩٨]

٩٦٥٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَدْنَى أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا، رَجُلٌ يُجْعَلُ لَهُ نَعْلاَنِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ. [راجع: ٩٥٧٣]

٩٦٥٩ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: أُقَاتِلُ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا.

٩٦٦٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ قَالَ: حَدَّثَنِي سُمَيٌّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَطَسَ وَضَعَ ثَوْبَهُ، أَوْ يَدَهُ، عَلَى جَبْهَتِهِ، وَخَفَضَ أَوْ غَضَّ مِنْ صَوْتِهِ.

٩٦٦١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالك، قَالَ: حَدَّثَني الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيد بْن الْمُسَيَّب، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَعَى لَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ النَّجَاشِيَّ الْيَوْمَ الَّذي مَاتَ فيه، فَخَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى فَصَفَّ أَصْحَابُهُ خَلْفَهُ، فَكَبَّرَ عَلَيْه أَرْبَعًا. [راجع: ٧١٤٧]

٩٦٦٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَن ابْن عَجْلاَنَ قَالَ: حَدَّثَني سَعيدٌ، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ، عَن النَّبيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلس فَلْيُسَلِّمْ، فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَجْلسَ فَلْيَجْلسْ، ثُمَّ إِنْ قَامَ وَالْقَوْمُ جُلُوسٌ فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيْسَت الأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الآخرَة. [راجع: ٧١٤٢]

٩٦٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْد اللَّه، قَالَ: حَدَّثَني خُبَيْبُ بْنُ عَبْد الرَّحْمَن، عَنْ حَفْص بْن عَاصم، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ، عَن النَّبيِّ ﷺ قَالَ: سَبْعَةٌ يُظلُّهُمُ اللَّهُ في ظلِّه يَوْمَ لاَ ظلَّ إِلاَّ ظلُّهُ: الإِمَامُ الْعَادلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ بعبَادَة اللَّه، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُتَعَلِّقٌ بِالْمَسَاجد، وَرَجُلاَن تَحَابَّا في اللَّه عَزَّ وَجَلَّ اجْتَمَعَا، عَلَيْه وَتَفَرَّقَا عَلَيْه، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَة أَخْفَاهَا (حتى) لاَ تَعْلَمُ شمَالُهُ مَا تُنْفقُ يَمينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَاليًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ؛ وَرَجُلٌ دَعَتْهُ [امْرَأَةٌ] ذَاتُ مَنْصب وَجَمَال إِلَى نَفْسهَا قَالَ: أَنَا أَخَافُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ.

٩٦٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَن ابْن عَجْلاَنَ قَالَ: حَدَّثَني سَعيدٌ، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ، عَن النَّبيِّ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّجُ حَقَّ الضَّعِيفَيْن: الْيَتيم وَالْمَرْأَة.

٩٦٦٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عَنْ أَبي الزِّنَاد، عَن الأَعْرَج، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ عَن الشِّغَار قَالَ: وَالشِّغَارُ، أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: زَوِّجْني ابْنَتَكَ وَأُزَوِّجُكَ ابْنَتي أَوْ زَوِّجْني أُخْتَكَ، وَأُزَوِّجُكَ أُخْتي. [راجع: ٧٨٣٠]

٩٦٦٥م- قَالَ: وَنَهَى عَنْ بَيْع الْغَرَر، وَعَن الْحَصَاة. [راجع: ٧٤٠٥]

٩٦٦٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَوْرٌ -يَعْني ابْنَ يَزيدَ - عَنْ مَكْحُول، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: الْعَيْنُ حَقٌّ، وَيَحْضُرُ بهَا الشَّيْطَانُ، وَحَسَدُ ابْن آدَمَ.

٩٦٦٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، قَالَ: حَدَّثَنَا هشَامٌ، عَنْ أَبيه، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: غُفرَ لرَجُل نَحَّى غُصْنَ شَوْك عَنْ طَريق النَّاس. [راجع: ٧٨٣٤]

٩٦٦٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشمُ بْنُ هَاشم، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالح مَوْلَى السَّعْديِّينَ، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ رجَالاً يَسْتَنْفرُونَ عَشَائرَهُمْ يَقُولُونَ: الْخَيْرَ الْخَيْرَ، وَالْمَدينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَالَّذي نَفْسي بيَده، لاَ يَصْبرُ عَلَى لأْوَائهَا وَشدَّتهَا أَحَدٌ، إِلاَّ كُنْتُ لَهُ شَهيدًا، أَوْ شَفيعًا يَوْمَ الْقيَامَة، وَالَّذي نَفْسي بيَده، إِنَّهَا لَتَنْفي أَهْلَهَا كَمَا يَنْفي الْكيرُ خَبَثَ الْحَديد، وَالَّذي نَفْسي بيَده، لاَ يَخْرُجُ منْهَا أَحَدٌ رَاغبًا عَنْهَا، إِلاَّ أَبْدَلَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا منْهُ.

٩٦٦٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، (ح).

وَوَكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبي حَازم الأَشْجَعيِّ، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فرَاشه فَأَبَتْ عَلَيْه، فَبَاتَ وَهُوَ غَضْبَانُ، لَعَنَتْهَا الْمَلاَئكَةُ حَتَّى تُصْبحَ.

قَالَ وَكيعٌ: عَلَيْهَا سَاخطٌ. [انظر: ١٠٢٣٠]

٩٦٧٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبي زُرْعَةَ، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَا بلاَلُ، حَدِّثْني بأَرْجَى عَمَل عَملْتَهُ في الإِسْلاَم عنْدَكَ مَنْفَعَةً فَإِنِّي سَمعْتُ اللَّيْلَةَ خَشْفَ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ في الْجَنَّة، فَقَالَ بلاَلٌ: مَا عَملْتُ عَمَلاً في الإِسْلاَم أَرْجَى عنْدي مَنْفَعَةً، إِلاَّ أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طُهُورًا تَامًّا في سَاعَة منْ لَيْل أَوْ نَهَار، إِلاَّ صَلَّيْتُ بذَلكَ الطُّهُور مَا كَتَبَ اللَّهُ لي أَنْ (٢/٤٤٠) أُصَلِّيَ. [راجع: ٨٣٨٤]

٩٦٧١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ -يَعْني ابْنَ دينَار - عَنْ جَعْفَر بْن إِيَاس، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن مَسْعُود، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ وَمَعَهُ حَسَنٌ وَحُسَيْنٌ، هَذَا عَلَى عَاتقه، وَهَذَا عَلَى عَاتقه وَهُوَ يَلْثمُ هَذَا مَرَّةً، وَيَلْثمُ هَذَا مَرَّةً، حَتَّى انْتَهَى إِلَيْنَا، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّكَ تُحبُّهُمَا، فَقَالَ: مَنْ أَحَبَّهُمَا فَقَدْ أَحَبَّني، وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا فَقَدْ أَبْغَضَني.

٩٦٧٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، وَأَبُو أُسَامَةَ قَالاَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه، عَنْ خُبَيْب بْن عَبْد الرَّحْمَن، عَنْ حَفْص بْن عَاصم، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ وَالنِّيلُ وَالْفُرَاتُ، وَكُلٌّ منْ أَنْهَار الْجَنَّة.

قَالَ أَبُو أُسَامَةَ: كُلٌّ منْ أَنْهَار الْجَنَّة. [راجع: ٧٨٧٣]

٩٦٧٣- [حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ]، قَالَ أَخْبَرَني الأَعْمَشُ، عَنْ أَبي يَحْيَى -مَوْلَى جَعْدَةَ - عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّ فُلاَنَةَ يُذْكَرُ منْ كَثْرَة صَلاَتهَا وَصيَامهَا وَصَدَقَتهَا، غَيْرَ أَنَّهَا تُؤْذي جيرَانَهَا بلسَانهَا، قَالَ: هيَ في النَّار. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، فَإِنَّ فُلاَنَةَ يُذْكَرُ منْ قلَّة صيَامهَا وَصَدَقَتهَا وَصَلاَتهَا، وَإِنَّهَا تَصَدَّقُ بِالأَثْوَار منَ الأَقط، وَلاَ تُؤْذي جيرَانَهَا بلسَانهَا، قَالَ: هيَ في الْجَنَّة.

٩٦٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: أَخْبَرَني عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ يَزيدَ بْن جَابر، عَنْ إِسْمَاعيلَ بْن عُبَيْد اللَّه، عَنْ أَبي صَالح الأَشْعَريِّ، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ؛ أَنَّهُ عَادَ مَريضًا وَمَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ، منْ وَعْك كَانَ به، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَبْشرْ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: نَاري أُسَلِّطُهَا عَلَى عَبْدي الْمُؤْمن في الدُّنْيَا، لتَكُونَ حَظَّهُ منَ النَّار في الآخرَة.

٩٦٧٥ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، عَنْ أَبي الْجَهْم، عَنْ أَبي زَيْد، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنْتُ قَاعدًا عنْدَ النَّبيِّ ﷺ فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّه طَوْقٌ منْ ذَهَب؟ قَالَ: طَوْقٌ منْ نَار، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّه، سوَارَان منْ ذَهَب؟ قَالَ: سوَارَان منْ نَار، قَالَتْ: قُرْطَان منْ ذَهَب، قَالَ: قُرْطَان منْ نَار، قَالَ: وَكَانَ عَلَيْهَا سوَارٌ منْ ذَهَب فَرَمَتْ به، ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّ إِحْدَانَا إِذَا لَمْ تَزَيَّنْ لزَوْجهَا، صَلَفَتْ عنْدَهُ،

قَالَ: فَقَالَ: مَا يَمْنَعُ إِحْدَاكُنَّ تَصْنَعُ قُرْطَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ، ثُمَّ تُصَفِّرُهُمَا بِالزَّعْفَرَانِ.

٩٦٧٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ -يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو- قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ: عَلِيمٌ حَكِيمٌ، غَفُورٌ رَحِيمٌ. [راجع: ٧٩٧٦]

٩٦٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ، مَا كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ. [انظر: ١٠١٥٩، ١٠١٦٠، ١٠٦٠٧]

٩٦٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمْ بَعْدُ: نِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مَائِلَاتٌ مُمِيلَاتٌ، عَلَى رُؤُوسِهِنَّ أَمْثَالُ أَسْنِمَةِ الإِبِلِ، لاَ يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلاَ يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَرِجَالٌ مَعَهُمْ أَسْيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ، يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ. [راجع: ٨٦٥٠]

٩٦٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ. [راجع: ٧٥٤١]

٩٦٨٠ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا أَنْ لاَ نُبَادِرَ الإِمَامَ بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا قَالَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا: آمِينَ فَإِذَا وَافَقَ كَلاَمَ الْمَلاَئِكَةِ غُفِرَ لِمَنْ فِي الْمَسْجِدِ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. [راجع: ٨٤٨٣]

٩٦٨١ - حَدَّثَنَا يَعْلَى وَمُحَمَّدٌ ابْنَا عُبَيْدٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحَكَمِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ شَيْخٍ مِنَ الأَنْصَارِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ بَدَا جَفَا، وَمَنْ تَبِعَ الصَّيْدَ غَفَلَ، وَمَنْ أَتَى أَبْوَابَ السُّلْطَانِ افْتُتِنَ، وَمَا ازْدَادَ عَبْدٌ مِنَ (٢/٤٤١) السُّلْطَانِ قُرْبًا، إِلاَّ ازْدَادَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بُعْدًا.

٩٦٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ الأَوْدِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: فِي قَوْلِهِ ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ قَالَ: هُوَ الْمَقَامُ الَّذِي أَشْفَعُ لأُمَّتِي فِيهِ. [انظر: ٩٧٣٣، ١٠٢٠٣، ١٠٨٥١]

٩٦٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ أُسَامَةَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَمْ مِنْ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلاَّ الْجُوعُ، وَكَمْ مِنْ قَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ قِيَامِهِ إِلاَّ السَّهَرُ.

٩٦٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ يَزِيدَ -يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ- عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرٍ فَقَالَ: ائْتُونِي بِجَرِيدَتَيْنِ فَجَعَلَ إِحْدَاهُمَا عِنْدَ رَأْسِهِ وَالأُخْرَى عِنْدَ رِجْلَيْهِ، فَقِيلَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَيَنْفَعُهُ ذَلِكَ؟ قَالَ: لَنْ يَزَالَ أَنْ يُخَفَّفَ، عَنْهُ بَعْضُ عَذَابِ الْقَبْرِ مَا كَانَ فِيهِمَا نُدُوٌّ.

٩٦٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَمِّهِ: قُلْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ: لَوْلاَ أَنْ تُعَيِّرَنِي قُرَيْشٌ لأَقْرَرْتُ عَيْنَكَ بِهَا، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾. [راجع: ٩٦٠٨]

٩٦٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: زَارَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ فَبَكَى، وَبَكَى مَنْ حَوْلَهُ، فَقَالَ (رَسُولُ اللَّهِ): اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، وَاسْتَأْذَنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأُذِنَ لِي، فَزُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ.

٩٦٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِهَا لَمَمٌ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَشْفِيَنِي، قَالَ: إِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يَشْفِيَكِ، وَإِنْ شِئْتِ فَاصْبِرِي وَلاَ حِسَابَ عَلَيْكِ. قَالَتْ: بَلْ أَصْبِرُ وَلاَ حِسَابَ عَلَيَّ.

٩٦٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثِنْتَانِ هُمَا بِالنَّاسِ كُفْرٌ، نِيَاحَةٌ عَلَى الْمَيِّتِ، وَطَعْنٌ فِي النَّسَبِ. [راجع: ٨٨٩٢]

٩٦٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -قَالَ الأَعْمَشُ: لاَ أُرَاهُ إِلاَّ قَدْ رَفَعَهُ- قَالَ: وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ أَمْرٍ قَدِ اقْتَرَبَ، أَفْلَحَ مَنْ كَفَّ يَدَهُ.

قال عبدالله: قال أبي: ﴿ووَقَفَهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ﴾.

٩٦٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا مَثَلُ هَؤُلاَءِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ مَثَلُ نَهَرٍ جَارٍ عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ، يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، فَمَاذَا يُبْقِينَ مِنْ دَرَنِهِ؟

٩٦٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ اللَّجْلاَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَجْتَمِعُ الشُّحُّ وَالإِيمَانُ فِي جَوْفِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ، وَلاَ يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ فِي جَوْفِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ. [راجع: ٧٤٧٤]

٩٦٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَيَزِيدُ، قَالاَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَجِدُ فِي أَنْفُسِنَا مَا يَسُرُّنَا تَتَكَلَّمُ بِهِ، وَإِنَّ لَنَا مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، قَالَ: أَوَجَدْتُمُوهُ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ ذَاكَ صَرِيحُ الإِيمَانِ.

٩٦٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ -يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ- عَنْ أَبِي مَالِك بْنِ ثَعْلَبَةَ ابْنِ أَبِي مَالِك الْقُرَظِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا تَعُدُّونَ الشَّهِيدَ؟ قَالُوا: الَّذِي يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يُقْتَلَ، قَالَ: إِنَّ الشَّهِيدَ فِي أُمَّتِي إِذًا لَقَلِيلٌ! الْقَتِيلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالطَّعِينُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ وَالْغَرِيقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالْخَارُّ عَنْ دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالْمَجْنُوبُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: الْمَجْنُوبُ (٢/٤٤٢) صَاحِبُ الْجَنْبِ.

٩٦٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَكْثَرَ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ الأَجْوَفَانِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الأَجْوَفَانِ؟ قَالَ: الْفَرْجُ وَالْفَمُ، قَالَ: أَتَدْرُونَ أَكْثَرَ مَا يُدْخِلُ الْجَنَّةَ؟ تَقْوَى اللَّهِ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ. [راجع: ٧٨٩٤]

٩٦٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَ يَقُومَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلاَةِ وَبِهِ أَذًى.

يَعْنِي الْبَوْلَ وَالْغَائِطَ. [انظر: ١٠٠٩٦]

٩٦٩٦ - حَدَّثَنَا تَلِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَجَّافِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى عَلِيٍّ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَفَاطِمَةَ فَقَالَ: أَنَا حَرْبٌ لِمَنْ حَارَبَكُمْ، وَسِلْمٌ لِمَنْ سَالَمَكُمْ.

٩٦٩٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ سُهَيْلَ بْنَ أَبِي صَالِحٍ يَذْكُرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّيْتُمْ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَصَلُّوا أَرْبَعًا. فَإِنْ عَجِلَ بِكَ شَيْءٌ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَرَكْعَتَيْنِ إِذَا رَجَعْتَ.

قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ: وَلاَ أَدْرِي هَذَا مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْ لاَ. [راجع: ٧٣٩٤]

٩٦٩٨ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ الْفَزَارِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْضَلُ الإِيمَانِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِيمَانٌ لاَ شَكَّ فِيهِ، وَغَزْوٌ لاَ غُلُولَ فِيهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ.

قَالَ: فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: حَجٌّ مَبْرُورٌ يُكَفِّرُ خَطَايَا تِلْكَ السَّنَةِ

قَالَ مَرْوَانُ: أَشَكَّ فِيهِ، عَنِ الْحَجَّاجِ الصَّوَّافِ، أَوْ عَنْ هِشَامٍ. [راجع: ٧٥٠٢]

٩٦٩٩ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ الْفَزَارِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا صَبِيحٌ أَبُو الْمَلِيحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لاَ يَسْأَلْهُ يَغْضَبْ عَلَيْهِ. [انظر: ٩٧١٧، ١٠١٨١]

٩٧٠٠ - حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ ابْنُ أُخْتِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إِلاَّ مِنْ شَقِيٍّ. [راجع: ٧٩٨٨]

٩٧٠١ - حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَطَاءٍ -يَعْنِي ابْنَ السَّائِبِ- عَنِ الأَغَرِّ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعَظَمَةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَازَعَنِي شَيْئًا مِنْهُمَا، أَلْقَيْتُهُ فِي جَهَنَّمَ. [راجع: ٧٣٧٦]

٩٧٠٢ - حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الصَّلْتِ بْنِ قُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ خَلِيلِي أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لاَ تَنْطَحَ ذَاتُ قَرْنٍ جَمَّاءَ.

٩٧٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا، وَطَهُورًا. [راجع: ٧٣٩٧]

٩٧٠٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنِ ابْنِ الْمُطَوِّسِ، عَنِ الْمُطَوِّسِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ رُخْصَةٍ، لَمْ يَجْزِهِ صِيَامُ الدَّهْرِ. [راجع: ٩٠٠٢]

٩٧٠٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ عُتْبَةُ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ النِّصْفُ مِنْ شَعْبَانَ فَأَمْسِكُوا عَنِ الصَّوْمِ، حَتَّى يَكُونَ رَمَضَانُ.

٩٧٠٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْهِرُّ سَبُعٌ. [راجع: ٨٣٢٤]

٩٧٠٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لاَ تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلاَ (تُؤْمِنُونَ) حَتَّى تَحَابُّوا، ثُمَّ قَالَ: هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلاَمَ بَيْنَكُمْ. [راجع: ٩٠٧٣]

٩٧٠٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ (٢/٤٤٣). [راجع: ٨٩١٣]

٩٧٠٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤْمُّنَا فَيَجْهَرُ وَيُخَافِتُ، فَجَهَرْنَا فِيمَا جَهَرَ، وَخَافَتْنَا فِيمَا خَافَتَ

وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لاَ صَلاَةَ إِلاَّ بِقِرَاءَةٍ. [راجع: ٧٤٩٤]

٩٧١٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ خَالِهِ الْحَارِثِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ فِي النَّجْمِ إِلاَّ رَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ، أَرَادَا بِذَلِكَ الشُّهْرَةَ.

٩٧١١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَيَعْلَى وَمُحَمَّدٌ، (ابْنَا) عُبَيْد قَالُوا: أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السَّجْدَةَ اعْتَزَلَ الشَّيْطَانُ يَبْكِي يَقُولُ: يَا وَيْلَهُ، أُمِرَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةُ، وَأُمِرْتُ بِالسُّجُودِ فَعَصَيْتُ فَلِيَ النَّارُ.

٩٧١٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ، الْحَسَنَةُ (بِعَشْرِ) أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِلاَّ الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدَعُ طَعَامَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي، لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ، فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، الصَّوْمُ جُنَّةٌ، الصَّوْمُ جُنَّةٌ. [راجع: ٧٥٩٦]

٩٧١٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ وَأَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ (وَالأَعْمَشُ يَرْفَعُهُ): إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ فَلاَ يَمْشِي فِي النَّعْلِ الْوَاحِدَةِ. [راجع: ٧٤٤٠]

٩٧١٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا النَّهَّاسُ بْنُ قَهْمٍ (ز)، عَنْ شَدَّادٍ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَافَظَ عَلَى شُفْعَةِ الضُّحَى، غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ.

٩٧١٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا خَلِيلُ بْنُ مُرَّةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَمْ يُوتِرْ فَلَيْسَ مِنَّا.

٩٧١٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، إِنَّمَا الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ. [انظر: ١٠٩٧١، ١٠٩٧٨]

٩٧١٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَلِيحٍ الْمَدَنِيُّ، سَمِعَهُ مِنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَمْ يَدَعْ لِلَّهِ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ. [راجع: ٩٦٩٩]

٩٧١٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ: عَلَى جَمْعِ الْمَالِ، وَطُولِ الْحَيَاةِ. [راجع: ٨٦٨٤]

٩٧١٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي طَعَامِ أَحَدِكُمْ أَوْ شَرَابِهِ فَلْيَغْمِسْهُ إِذَا أَخْرَجَهُ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءً وَفِي الآخَرِ شِفَاءً، وَإِنَّهُ يُقَدِّمُ الدَّاءَ. [راجع: ٧١٤١]

٩٧٢٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا النَّهَّاسُ، عَنْ شَيْخٍ بِمَكَّةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الأَسَدِ.

٩٧٢١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ بَعْجَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ أَفْضَلُ النَّاسِ فِيهِ (مَنْزِلَةً): رَجُلٌ أَخَذَ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كُلَّمَا سَمِعَ بِهَيْعَةٍ اسْتَوَى عَلَى مَتْنِهِ ثُمَّ طَلَبَ الْمَوْتَ مَظَانَّهُ، وَرَجُلٌ فِي شَعْبٍ مِنْ هَذِهِ الشِّعَابِ، يُقِيمُ الصَّلاَةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ وَيَدَعُ النَّاسَ إِلاَّ مِنْ خَيْرٍ.

٩٧٢٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُرِيدُ سَفَرًا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي قَالَ: أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ، فَلَمَّا مَضَى قَالَ: اللَّهُمَّ ازْوِ لَهُ الأَرْضَ، وَهَوِّنْ عَلَيْهِ السَّفَرَ. [راجع: ٨٢٩٣]

٩٧٢٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (٢/٤٤٤) قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدَانُ الْجُهَنِيُّ، عَنْ سَعْدٍ أَبِي مُجَاهِدٍ الطَّائِيِّ، عَنْ أَبِي مُدِلَّةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الإِمَامُ الْعَادِلُ لاَ تُرَدُّ دَعْوَتُهُ. [راجع: ٨٠٣٠]

٩٧٢٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو نُعَيْمٍ وَهُوَ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا لَقِيتُمُ الْيَهُودَ فِي الطَّرِيقِ فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهَا، وَلاَ تَبْدَؤُوهُمْ بِالسَّلاَمِ.

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: الْمُشْرِكِينَ بِالطَّرِيقِ. [راجع: ٧٥٥٧]

٩٧٢٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عُبَيْدٍ مَوْلَى أَبِي رُهْمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ ثُمَّ خَرَجَتْ إِلَى الْمَسْجِدِ لِيُوجَدَ رِيحُهَا، لَمْ يُقْبَلْ مِنْهَا صَلاَةٌ حَتَّى تَغْتَسِلَ اغْتِسَالَهَا مِنَ الْجَنَابَةِ. [راجع: ٧٣٥٠]

٩٧٢٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، الْمَعْنَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَلاَكَهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كِخْ كِخْ، فَإِنَّا لاَ تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ. [راجع: ٧٧٤٤]

٩٧٢٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَقُلْ أَحَدُكُمْ لِعَبْدِهِ: عَبْدِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: فَتَايَ، وَلاَ يَقُلِ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ: رَبِّي وَلَكِنْ لِيَقُلْ: سَيِّدِي. [انظر: ١٠٤٤٠]

٩٧٢٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَلَيْسَ لَهُ شَيْءٌ. [انظر: ٩٨٦٥، ١٠٥٦٨]

٩٧٢٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي جَنَازَةٍ فَرَأَى عُمَرُ امْرَأَةً فَصَاحَ بِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعْهَا يَا عُمَرُ، فَإِنَّ الْعَيْنَ دَامِعَةٌ وَالنَّفْسَ مُصَابَةٌ، وَالْعَهْدَ حَدِيثٌ.

٩٧٣٠ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ حَتَّى تَحْتَرِقَ ثِيَابُهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرٍ. [راجع: ٨٠٩٣]

٩٧٣١ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مَخْلَدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَلْعُونٌ مَنْ أَتَى امْرَأَتَهُ فِي دُبُرِهَا. [راجع: ٦٦٧٠]

٩٧٣٢ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَصُمِ الْمَرْأَةُ يَوْمًا وَاحِدًا وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلاَّ بِإِذْنِهِ.

قَالَ وكيعٌ: إِلاَّ رَمَضَانَ. [انظر (موسى بن ابي عثمان او ابوه): ٩٩٨٧]

٩٧٣٣ - حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ الزَّعَافِرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ قَالَ: الشَّفَاعَةُ. [راجع: ٩٦٨٢]

٩٧٣٤ - حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُخَاصِمُونَهُ فِي الْقَدَرِ، فَنَزَلَتْ ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾. [انظر: ١٠١٦٧]

٩٧٣٥ - حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: أَشْعَرُ كَلِمَةٍ قَالَتْهَا الْعَرَبُ: قَوْلُ لَبِيدِ بْنِ رَبِيعَةَ.

أَلاَ كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلاَ اللَّهَ بَاطِلُ. [راجع: ٧٣٧٧]

٩٧٣٦ - حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شَرِيكٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تَصْحَبُ الْمَلاَئِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ وَلاَ جَرَسٌ. [راجع: ٧٥٥٦]

٩٧٣٧ - حَدَّثَنَا وكيعٌ (ز) قَالَ: حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ وَاقِدٍ - يَعْنِي الْعُمَرِيَّ - عَنْ كِدَامِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي كَبَّاشٍ (٢/٤٤٥) قَالَ جَلَبْتُ غَنَمًا (جُدْعَانًا) إِلَى الْمَدِينَةِ فَكَسَدَتْ عَلَيَّ، فَلَقِيتُ أَبَا هُرَيْرَةَ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: نِعْمَ، أَوْ نِعْمَتِ الأُضْحِيَّةُ الْجَذَعُ مِنَ الضَّأْنِ، [قَالَ] فَانْتَهَبَهَا النَّاسُ.

٩٧٣٨ - حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ سَفَرِهِ، فَلْيُعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ. [راجع: ٧٢٢٤]

٩٧٣٩ - حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُسَافِرِ امْرَأَةٌ مَسِيرَةَ يَوْمٍ تَامٍّ إِلاَّ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ. [راجع: ٧٢٢١]

٩٧٤٠ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (قَالَ سُفْيَانُ: يَرْفَعُهُ) قَالَ: إِنَّ الْمَيِّتَ لَيَسْمَعُ خَفْقَ نِعَالِهِمْ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ.

٩٧٤١ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سَعْدَانُ الْجُهَنِيُّ، عَنْ أَبِي مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مُدِلَّةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلاَثَةٌ لاَ يُرَدُّ دُعَاؤُهُمُ: الإِمَامُ الْعَادِلُ، وَالصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، يَرْفَعُهَا اللَّهُ فَوْقَ الْغَمَامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَفْتَحُ لَهَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ، وَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: (وَعِزَّتِي) لأَنْصُرَنَّكِ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ. [راجع: ٨٠٣٠]

٩٧٤٢ - حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدَانُ الْجُهَنِيُّ، عَنْ أَبِي مُجَاهِدٍ الطَّائِيِّ، عَنْ أَبِي مُدِلَّةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنَا عَنِ الْجَنَّةِ مَا بِنَاؤُهَا؟ قَالَ: لَبِنَةٌ مِنْ ذَهَبٍ وَلَبِنَةٌ مِنْ فِضَّةٍ، مِلاَطُهَا الْمِسْكُ الأَذْفَرُ، حَصْبَاؤُهَا الْيَاقُوتُ وَاللُّؤْلُؤُ، وَتُرْبَتُهَا الْوَرْسُ وَالزَّعْفَرَانُ، مَنْ يَدْخُلُهَا يَخْلُدُ لاَ يَمُوتُ، وَيَنْعَمُ لاَ يَبْأَسُ لاَ يَبْلَى ثِيَابُهُمْ، وَلاَ تُخَرَّقُ ثِيَابُهُمْ. [راجع: ٨٠٣٠]

٩٧٤٣ - حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدَهُ، إِلاَّ أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ. [راجع: ٧١٤٣]

٩٧٤٤ - حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي إِسْحَاقَ - عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَازَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ. [راجع: ٨٠٣٢]

٩٧٤٥ - حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَيْسَ الْمِسْكِينُ الطَّوَّافَ عَلَيْكُمُ الَّذِي تَرُدُّهُ اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمِسْكِينَ الْمُتَعَفِّفُ. [راجع: ٧٥٣١]

٩٧٤٦ - حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ بَابًا، فَأَدْنَاهُ إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَأَرْفَعُهَا قَوْلُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. [راجع: ٨٩١٣]

٩٧٤٧ - حدثنا [حديث ملفق من سابقه ولاحقه]

٩٧٤٨ - حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي. [انظر: ١٠٩٧٤]

٩٧٤٩ - حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ الْحَنَفِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ وَالْبُسْرِ وَالتَّمْرِ، وَقَالَ: يُنْبَذُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حِدَةٍ. [انظر: ١٠٨١٩]

٩٧٥٠ - حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ صَمْعَةَ، عَنْ (زُبَيْبَةَ) ابْنَةِ النُّعْمَانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الأُوْعِيَةِ إِلاَّ وِعَاءً يُوكَأُ رَأْسُهُ.

٩٧٥١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ الضَّبِّيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلاَثٌ إِذَا خَرَجْنَ لَمْ يَنْفَعْ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ (٤٤٦/٢) فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالدُّخَانُ وَدَابَّةُ الأَرْضِ.

٩٧٥٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا. [راجع: ٧١٧٣]

٩٧٥٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَرِيضًا (كَذَا قَالَ) كَمَا أُنْزِلَ، فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ.

٩٧٥٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُوَ أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ إِذَا رَجَعَ إِلَيْهِ. [راجع: ٧٥٥٨]

٩٧٥٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّوَاءِ الْخَبِيثِ - يَعْنِي السُّمَّ -. [راجع: ٨٠٣٤]

٩٧٥٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ نُوَيْبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَشْتَكِي (- و قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي حَدِيثِهِ: يَعُودُنِي -) فَقَالَ: أَلاَ أُعَلِّمُكَ (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَلاَ أَرْقِيكَ -) بِرُقْيَةٍ رَقَانِي بِهَا جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ؟ قُلْتُ: بَلَى بِأَبِي وَأُمِّي قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ وَاللَّهُ يَشْفِيكَ، مِنْ كُلِّ دَاءٍ يُؤْذِيكَ، وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ، وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ (وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: مِنْ كُلِّ دَاءٍ فِيكَ).

٩٧٥٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ الْجَرْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الضُّحَى قَطُّ، إِلاَّ مَرَّةً [وَاحِدَةً]. [انظر: ١٠٢٠٢]

٩٧٥٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الْجَحَّافِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا. [انظر: ٧٣٩٢]

٩٧٥٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَوْشَبُ بْنُ عَقِيلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَهْدِيٌّ الْعَبْدِيُّ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فِي بَيْتِهِ فَسَأَلْتُهُ، عَنْ صَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَاتٍ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَاتٍ. [راجع: ٨٠١٨]

٩٧٦٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هَارُونَ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: فِي كُلِّ صَلاَةٍ قِرَاءَةٌ، فَمَا أَسْمَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا لَمْ يُسْمِعْنَا لَمْ نُسْمِعْكُمْ. [راجع: ٧٤٩٤]

٩٧٦١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلاَلٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَرَّ بِشِعْبٍ فِيهِ عَيْنٌ عَذْبَةٌ، قَالَ: فَأَعْجَبَتْهُ طِيبَةٌ - يَعْنِي طِيبَ الشِّعْبِ - فَقَالَ: لَوْ أَقَمْتُ هَاهُنَا وَخَلَوْتُ، ثُمَّ قَالَ: لاَ حَتَّى أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ مُقَامُ أَحَدِكُمْ - يَعْنِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ - خَيْرٌ مِنْ عِبَادَةِ أَحَدِكُمْ فِي أَهْلِهِ سِتِّينَ سَنَةً، أَمَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَتَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ؟ جَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوَاقَ نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ. [انظر: ١٠٧٩٦]

٩٧٦٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، لاَ تَعَادَوْا، وَلاَ تَبَاغَضُوا، سَدِّدُوا، وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا.

٩٧٦٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ صَالِحٍ - يَعْنِي مَوْلَى التَّوْأَمَةِ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي مَجْلِسٍ، فَتَفَرَّقُوا وَلَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَيُصَلُّوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلاَّ كَانَ مَجْلِسُهُمْ تِرَةً عَلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٩٨٤٢، ١٠٢٤٩، ١٠٢٨٢، ١٠٢٨٣، ١٠٤٢٧]

٩٧٦٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا حَجَّ بِنِسَائِهِ قَالَ: إِنَّمَا هِيَ هَذِهِ الْحَجَّةُ، ثُمَّ الزَّمْنَ ظُهُورَ الْحُصُرِ. [انظر: ٢٧٢٨٧]

٩٧٦٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَرِيكٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ (٤٤٧/٢): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نِعْمَ الإِبِلُ الثَّلاَثُونَ، يُحْمَلُ عَلَى نَجِيبِهَا، وَتُعِيرُ أَدَاتَهَا، وَتُمْنَحُ غَزِيرَتُهَا، (وَيَحْلُبُهَا) يَوْمَ وِرْدِهَا فِي أَعْطَانِهَا.

٩٧٦٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ شَيْخٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، يُخَيَّرُ الرَّجُلُ فِيهِ بَيْنَ الْعَجْزِ وَالْفُجُورِ، فَلْيَخْتَرِ الْعَجْزَ عَلَى الْفُجُورِ. [راجع: ٧٧٣٠]

٩٧٦٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ شَحِيحٌ أَوْ صَحِيحٌ تَأْمُلُ الْعَيْشَ وَتَخْشَى الْفَقْرَ، وَلاَ تُمْهِلُ حَتَّى إِذَا كَانَتْ بِالْحُلْقُومِ قُلْتَ: لِفُلاَنٍ كَذَا وَلِفُلاَنٍ كَذَا وَقَدْ كَانَ. [راجع: ٧١٥٩]

٩٧٦٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عِكْرِمَةَ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَضَعَ خَشَبَاتِهِ عَلَى جِدَارِهِ. [انظر: ٧١٥٤]

٩٧٦٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَفْلَحَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ حَزْمٍ، عَنْ سَلْمَانَ الأَغَرِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْمَدِينَةُ مَنْ صَبَرَ عَلَى شِدَّتِهَا وَلأْوَائِهَا، كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا، يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر: ٩١٥٠]

٩٧٧٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَدْ طَلَّقَهَا زَوْجُهَا، فَأَرَادَتْ أَنْ تَأْخُذَ وَلَدَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْتَهِمَا فِيهِ فَقَالَ الرَّجُلُ: مَنْ يُحَاوِلُ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِلابْنِ اخْتَرْ أَيَّهُمَا شِئْتَ، فَاخْتَارَ أُمَّهُ فَذَهَبَتْ بِهِ. [انظر: ٧٣٤٦]

٩٧٧١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَغَرِّ أَبِي مُسْلِمٍ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُمَا شَهِدَا لِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: - وَأَنَا أَشْهَدُ عَلَيْهِمَا - مَا قَعَدَ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلاَّ حَفَّتْ بِهِمُ الْمَلاَئِكَةُ، وَتَنَزَّلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَتَغَشَّتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ. [انظر: ١١٣٠٧]

٩٧٧٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي هِنْدٍ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ، أَنَّهُ حَدَّثَ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً كَانَ لَهُ بِعِتْقِ كُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ [عِتْقُ] عُضْوٍ مِنَ النَّارِ، حَتَّى ذَكَرَ الْفَرْجَ.

قَالَ: فَدَعَا عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ غُلاَمًا لَهُ فَأَعْتَقَهُ. [راجع: ٩٤٥٥]

٩٧٧٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ رَجَعَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. [راجع: ٧٥٥٨]

٩٧٧٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنِ الطُّفَاوِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يُبَاشِرُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ، وَلاَ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ، إِلاَّ الْوَلَدُ (وَالْوَالِدُ). [انظر: ١٠٩٩٠]

٩٧٧٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ: جَمْعِ الْمَالِ، وَطُولِ الْحَيَاةِ. [راجع: ٨٦٨٤]

٩٧٧٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ فَسَهَا، فَلَمَّا سَلَّمَ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ. [انظر: ٩٩٢٧، ١٠٩٠٠]

٩٧٧٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ فُلاَنًا يُصَلِّي بِاللَّيْلِ، فَإِذَا أَصْبَحَ سَرَقَ، قَالَ: إِنَّهُ سَيَنْهَاهُ مَا يَقُولُ.

٩٧٧٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ حَامِلاً الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ، وَلُعَابُهُ يَسِيلُ عَلَيْهِ.

٩٧٧٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ (٤٤٨/٢) بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلاَفِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ أَمْرٍ فَاجْتَنِبُوهُ. [انظر: ١٠٦١٥]

٩٧٨٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (كَانَ) لَهُ سَكْتَةٌ فِي الصَّلاَةِ. [راجع: ٧١٦٤]

٩٧٨١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنِي كَامِلٌ أَبُو الْعَلاَءِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ [أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَتْ لَهُ سَكْتَةٌ فِي الصَّلاَةِ].

٩٧٨٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا كَامِلٌ أَبُو الْعَلاَءِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ رَأْسِ السَّبْعِينَ، وَإِمَارَةِ الصِّبْيَانِ. [راجع: ٨٣٠٢]

٩٧٨٢م - [حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَجِبَ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ مِنْ قَوْمٍ يُقَادُونَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي السَّلاَسِلِ. [راجع: ٨٠٠٠]

٩٧٨٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ الطُّفَيْلُ وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ دَوْسًا قَدِ اسْتَعْصَتْ، قَالَ: اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأْتِ بِهِمْ. [راجع: ٧٣١٣]

٩٧٨٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا (عُبَيْدُ) اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ عَمِّهِ(١)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَنْصِبُ وَجْهَهُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي مَسْأَلَةٍ إِلاَّ أَعْطَاهَا إِيَّاهُ إِمَّا أَنْ يُعَجِّلَهَا لَهُ وَإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَهَا لَهُ.

٩٧٨٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، مَوْلَى الأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى الصَّلاَةِ، فَلَمَّا كَبَّرَ انْصَرَفَ وَأَوْمَأَ إِلَيْهِمْ - أَيْ كَمَا أَنْتُمْ - ثُمَّ خَرَجَ فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ جَاءَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَصَلَّى بِهِمْ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: إِنِّي كُنْتُ جُنُبًا فَنَسِيتُ أَنْ أَغْتَسِلَ.

٩٧٨٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، (ح).

وَرَوْحٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَنْعَتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: كَانَ شَبِيهَ الذِّرَاعَيْنِ، أَهْدَبَ أَشْفَارِ الْعَيْنَيْنِ، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، يُقْبِلُ إِذَا أَقْبَلَ جَمِيعًا، وَيُدْبِرُ إِذَا أَدْبَرَ جَمِيعًا، قَالَ رَوْحٌ فِي حَدِيثِهِ: بِأَبِي وَأُمِّي، لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلاَ مُتَفَحِّشًا، وَلاَ سَخَّابًا بِالأَسْوَاقِ. [راجع: ٨٣٣٤]

٩٧٨٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ (ح).

وَهَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ فِي أُمِّ الْقُرْآنِ: هِيَ أُمُّ الْقُرْآنِ، وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَهِيَ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ. [انظر: ٩٧٨٩]

٩٧٨٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَهَاشِمٌ قَالاَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (قَالَ هَاشِمٌ فِي حَدِيثِهِ: عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ) قَالَ: لَوْلاَ أَمْرَانِ لأَحْبَبْتُ أَنْ أَكُونَ مَمْلُوكًا، وَذَلِكَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا خَلَقَ اللَّهُ عَبْدًا يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ سَيِّدِهِ، إِلاَّ وَفَّاهُ اللَّهُ أَجْرَهُ مَرَّتَيْنِ.

قَالَ يَزِيدُ: إِنَّ الْمَمْلُوكَ لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَصْنَعَ فِي مَالِهِ شَيْئًا. [انظر: ٩٨٣٩]

٩٧٨٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، أُمُّ الْقُرْآنِ وَأُمُّ الْكِتَابِ، وَالسَّبْعُ الْمَثَانِي. [راجع: ٩٧٨٧]

٩٧٩٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الإِمَارَةِ، وَسَتَصِيرُ نَدَامَةً وَحَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، (فَنِعْمَتِ الْمُرْضِعَةُ وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ). [انظر: ١٠١٦٥]

٩٧٩١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: اخْتَصَمَ آدَمُ وَمُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ، فَخَصَمَ آدَمُ مُوسَى، فَقَالَ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَشْقَيْتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالاَتِهِ وَبِكَلاَمِهِ، وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ التَّوْرَاةَ، أَلَيْسَ تَجِدُ فِيهَا أَنْ قَدْ قَدَّرَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي؟ قَالَ: بَلَى.

قَالَ عَمْرُو بْنُ سَعِيدٍ(؟)، [فَقَالَ حُمَيْدٌ] بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيُّ: فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى. قَالَ مُحَمَّدٌ: يَكْفِينِي أَوَّلُ الْحَدِيثِ فَخَصَمَ آدَمُ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلاَمَ.

٩٧٩٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ - (٤٤٩/٢) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ، يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ، اشْتَرِيَا أَنْفُسَكُمَا مِنَ اللَّهِ، لاَ أُغْنِي عَنْكُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، سَلاَنِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمَا. [راجع: ٨٥٨٥]

٩٧٩٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ - عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ يَوْمٌ، لأَنْ يَرَانِي، ثُمَّ لأَنْ يَرَانِي، أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ أَهْلِهِ وَمَالِهِ.

٩٧٩٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَسْتَقِيمُ لَكَ الْمَرْأَةُ عَلَى طَرِيقَةٍ وَاحِدَةٍ، إِنَّمَا هِيَ كَالضِّلَعِ، إِنْ تُقِمْهَا تَكْسِرْهَا، وَإِنْ تَتْرُكْهَا تَسْتَمْتِعْ بِهَا وَفِيهَا عِوَجٌ. [انظر: ١٠٤٥٢، ١٠٨٦٨]

٩٧٩٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ، وَفِي مُؤَخَّرِ الصُّفُوفِ رَجُلٌ، فَأَسَاءَ الصَّلاَةَ، فَلَمَّا سَلَّمَ نَادَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا فُلاَنُ، أَلاَ تَتَّقِي اللَّهَ، أَلاَ تَرَى كَيْفَ تُصَلِّي، إِنَّكُمْ تَرَوْنَ أَنَّهُ يَخْفَى عَلَيَّ شَيْءٌ مِمَّا تَصْنَعُونَ، وَاللَّهِ إِنِّي لأَرَى مِنْ خَلْفِي كَمَا أَرَى مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ.

٩٧٩٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ، صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ. [راجع: ٩١٠٢]

٩٧٩٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُوسَى ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمِسْكِينَ لَيْسَ بِالَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ، وَلَكِنَّ الْمِسْكِينَ الَّذِي لاَ يَسْأَلُ النَّاسَ، وَلاَ يُفْطَنُ لَهُ فَيُعْطَى.

٩٧٩٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).

وَمُحَمَّدٌ عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا صَالِحٍ السَّمَّانَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ. [راجع: ٧٣١٩، ٨٣٢١]

٩٧٩٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِكُلِّ أَهْلِ عَمَلٍ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يُدْعَوْنَ [مِنْهُ] بِذَلِكَ الْعَمَلِ، وَلأَهْلِ الصِّيَامِ بَابٌ يُدْعَوْنَ مِنْهُ يُقَالُ لَهُ: الرَّيَّانُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ أَحَدٌ يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، وَأَنَا أَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ يَا أَبَا بَكْرٍ. [راجع: ٧٦٢١]

٩٨٠٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَرَ بِجِهَازِهِ فَأُخْرِجَ مِنْ تَحْتِهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَأُحْرِقَتْ بِالنَّارِ، فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ: فَهَلاَّ نَمْلَةً وَاحِدَةً.

٩٨٠١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ ابْنِ مُعَيْقِيبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ (سُلَيْمٍ) بْنِ عَبْدٍ، (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: لَمْ يُضْبَطْ إِسْنَادُهُ، إِنَّمَا هُوَ سُلَيْمَانُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعُتْوَارِيُّ - وَهُوَ [أَبُو الْهَيْثَمِ] صَاحِبُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (ح).

وَعَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالاَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ [إِنِّي] أَتَّخِذُ [إِلَيْ] عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتُهُ، أَوْ شَتَمْتُهُ، أَوْ لَعَنْتُهُ، أَوْ جَلَدْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَصَلاَةً وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٧٣٠٩]

٩٨٠٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سَجَدَ فِي ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ﴾ فَقُلْتُ: سَجَدْتَ فِي سُورَةٍ مَا يُسْجَدُ فِيهَا؟ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا. [راجع: ٩٣٣٧]

٩٨٠٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَالَ الْقَارِئُ ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ﴾ (٢/٤٥٠)، فَقَالَ مَنْ خَلْفَهُ: آمِينَ، فَوَافَقَ ذَلِكَ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ: آمِينَ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [راجع: ٧١٨٧]

٩٨٠٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَذِنَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِشَيْءٍ، كَإِذْنِهِ لِنَبِيٍّ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ، يَجْهَرُ بِهِ. [راجع: ٧١٥٧]

٩٨٠٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ، فَسَمِعَ قِرَاءَةَ رَجُلٍ فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قِيلَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ، فَقَالَ: لَقَدْ أُوتِيَ هَذَا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ. [راجع: ٨٦٣١]

٩٨٠٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ. [راجع: ٧٧٨٠]

٩٨٠٧ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَدِينَةُ مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا، أَوْ آوَى مُحْدِثًا، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلاَ عَدْلاً. [انظر: ١٠٨١٦]

٩٨٠٨ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: جَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ الأَسْلَمِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ جَاءَ مِنْ شِقِّهِ الأَيْمَنِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ جَاءَهُ مِنْ شِقِّهِ الأَيْسَرِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ، [فَأَعْرَضَ عَنْهُ. ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ] فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ: انْطَلِقُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ وَقَالَ: فَانْطَلَقُوا بِهِ، فَلَمَّا مَسَّتْهُ الْحِجَارَةُ أَدْبَرَ وَاشْتَدَّ، فَاسْتَقْبَلَهُ رَجُلٌ فِي يَدِهِ لَحْيُ جَمَلٍ، فَضَرَبَهُ بِهِ، فَذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِرَارَهُ حِينَ مَسَّتْهُ الْحِجَارَةُ، قَالَ: فَهَلاَّ تَرَكْتُمُوهُ. [راجع: ٧٨٣٧]

٩٨٠٩ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَزَالُ الدِّينُ ظَاهِرًا مَا عَجَّلَ النَّاسُ الْفِطْرَ، إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى يُؤَخِّرُونَ.

٩٨١٠ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَزَالُ الْبَلاَءُ بِالْمُؤْمِنِ أَوِ الْمُؤْمِنَةِ فِي جَسَدِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَا عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ. [راجع: ٧٨٤٦]

٩٨١١ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِنْبَرِي هَذَا عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ. [راجع: ٨٧٠٦]

٩٨١٢ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غِفَارُ وَأَسْلَمُ وَمُزَيْنَةُ وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ خَيْرٌ مِنَ الْحَيَّيْنِ الْحَلِيفَيْنِ أَسَدٍ وَغَطَفَانَ وَهَوَازِنَ وَتَمِيمٍ، فَإِنَّهُمْ أَهْلُ الْخَيْلِ وَالْوَبَرِ. [انظر: ١٠٠٤٣]

٩٨١٣ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ. [راجع: ٧٨٤٨]

٩٨١٤ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً، مَنْ يَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيُقَالُ: لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ، إِلاَّ أَنَّهُ يُلَقَّنُ فَيُقَالُ لَهُ: كَذَا وَكَذَا، فَيُقَالُ: لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ. فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَيُقَالُ: لَكَ ذَلِكَ وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ.

٩٨١٥ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: احْتَجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ، فَقَالَتِ النَّارُ: يَدْخُلُنِي الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: يَدْخُلُنِي الضُّعَفَاءُ وَالْمَسَاكِينُ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي أَنْتَقِمُ بِكِ مِمَّنْ شِئْتُ، وَقَالَ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ شِئْتُ.

٩٨١٦ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي أُحُدًا ذَهَبًا يَمُرُّ عَلَيَّ ثَالِثَةٌ وَعِنْدِي مِنْهُ فَأَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنِّي، إِلاَّ أَنْ أَرْصُدَهُ فِي دَيْنٍ يَكُونُ عَلَيَّ.

٩٨١٧ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلاَثُونَ كَذَّابًا دجالا، كُلُّهُمْ يَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ ﷺ. [انظر: ١٠٨٤٠]

٩٨١٨ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَتَتَّبِعُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بَاعًا بِبَاعٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، وَشِبْرًا بِشِبْرٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا فِي جُحْرِ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمْ مَعَهُمْ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ إِذًا. [انظر: ١٠٨٣٩]

٩٨١٩ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَمَا أَنَا عَلَى بِئْرٍ أَسْقِي، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ ذَنُوبًا أَوْ ذَنُوبَيْنِ، وَفِيهِمَا ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ، رَحِمَهُ اللَّهُ، فَنَزَعَ حَتَّى اسْتَحَالَتْ فِي يَدِهِ غَرْبًا، وَضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا يَفْرِي فَرِيَّهُ.

٩٨٢٠ - وبِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ يَهُودِيٌّ بِسُوقِ الْمَدِينَةِ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ قَالَ: فَلَطَمَهُ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ. فَقَالَ: (أَتَقُولُ هَذَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِينَا؟ قَالَ: فَأَتَى الْيَهُودِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ (٢/٤٥١) اللَّهِ ﷺ: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الأَرْضِ إِلاَّ مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ﴾ قَالَ: فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَإِذَا مُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ، فَلاَ أَدْرِي أَرَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلِي أَمْ كَانَ مِمَّنِ اسْتَثْنَى اللَّهُ. وَمَنْ قَالَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ ابْنِ مَتَّى فَقَدْ كَذَبَ. [راجع: ٧٥٧٦]

٩٨٢١ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا أَحَبَّ الْعَبْدُ لِقَائِي أَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ، وَإِذَا كَرِهَ الْعَبْدُ لِقَائِي كَرِهْتُ لِقَاءَهُ. قَالَ: فَقِيلَ لأَبِي هُرَيْرَةَ: مَا مِنَّا مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ، وَيَفْظَعُ بِهِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّهُ إِذَا كَانَ ذَلِكَ كُشِفَ (لَهُ).

٩٨٢٢ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَدْخُلُ فُقَرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الأَغْنِيَاءِ بِنِصْفِ يَوْمٍ: خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ. [راجع: ٧٩٣٣]

٩٨٢٣ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ يَعْنِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ خَلَقَ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا بَعُوضَةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا ذَرَّةً. [راجع: ٧٥١٣]

٩٨٢٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، [يَعْنِي ابْنَ حَسَّانَ] عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا لَمْ تَجِدُوا إِلاَّ مَرَابِضَ الْغَنَمِ، وَمَعَاطِنَ الإِبِلِ، فَصَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَلاَ تُصَلُّوا فِي مَعَاطِنِ الإِبِلِ. [انظر: ١٠٣٧٠، ١٠٦١٩]

٩٨٢٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيد، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِد خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ، فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمِدْرَاسِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنَادَاهُمْ: يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا فَقَالُوا: قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، [فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَاكَ أُرِيدُ. أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا. فَقَالُوا: قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ] قال: ذالك اريد، ثُمَّ قَالَهَا الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: اعْلَمُوا أَنَّ الأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِيَكُمْ مِنْ هَذِهِ الأَرْضِ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِعْهُ، وَإِلاَّ فَاعْلَمُوا أَنَّ الأَرْضَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ ﷺ.

٩٨٢٦ -[حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ]: لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ، أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةٌ فِيهَا سَمٌّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اجْمَعُوا لِي مَنْ كَانَ هَا هُنَا مِنَ الْيَهُودِ فَجَمَعُوا لَهُ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي سَائِلُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْهُ؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَبُوكُمْ؟ قَالُوا: أَبُونَا فُلاَنٌ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَذَبْتُمْ، [بل] أَبُوكُمْ فُلاَنٌ. قَالُوا: صَدَقْتَ وَبَرَرْتَ. قَالَ لَهُمْ: هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْ شَيْءٍ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، وَإِنْ كَذَبْنَاكَ عَرَفْتَ كَذِبَنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي أَبِينَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَهْلُ النَّارِ؟ قَالُوا: نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا ثُمَّ تَخْلُفُونَنَا فِيهَا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْ شَيْءٍ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَقَالَ: هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سُمًّا؟ (قَالُوا): نَعَمْ، قَالَ: فَمَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالُوا أَرَدْنَا إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا [أَنْ] نَسْتَرِيحَ مِنْكَ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ.

٩٨٢٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيد، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنَ الأَنْبِيَاءِ نَبِيٌّ إِلاَّ قَدْ أُعْطِيَ مِنَ الآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيتُهُ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٨٤٧٢]

٩٨٢٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيد، عَنْ أَخِيه عَبَّاد بْن أَبِي سَعِيد، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الأَرْبَعِ: مِنْ عِلْمٍ لاَ يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لاَ يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لاَ تَشْبَعُ، وَمِنْ دُعَاءٍ لاَ يُسْمَعُ. [راجع: ٨٤٦٩]

٩٨٢٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ عَبْد اللَّهِ، عَنْ نُعَيْمٍ أَبِي عَبْد اللَّهِ الْمُجْمِرِ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَوْقَ هَذَا الْمَسْجِد فَقَرَأَ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ﴾ فَسَجَدَ فِيهَا، وَقَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا.

٩٨٣٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَيُونُسُ قَالاَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي بُكَيْرٌ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (لَنْ يُنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ، (٤٥٢/٢) فَقَالَ رَجُلٌ: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: وَلاَ أَنَا، إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ، وَلَكِنْ سَدِّدُوا.

٩٨٣١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْد قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي سَعِيد الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً، يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِئَةَ سَنَةٍ.

٩٨٣٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْلاً قِبَلَ نَجْد، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ ثُمَامَةُ بْنُ أُثَال سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِد، فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ: مَاذَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ قَالَ: عِنْدِي يَا مُحَمَّدُ، خَيْرٌ، إِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَم، وَإِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِر، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ، فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ الْغَدُ قَالَ لَهُ: مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ قَالَ: مَا قُلْتُ لَكَ: إِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِر، وَإِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَم، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ، فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْغَدِ فَقَالَ: مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ فَقَالَ: عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ: إِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِر، وَإِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَم، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انْطَلِقُوا بِثُمَامَةَ، فَانْطَلَقُوا بِهِ إِلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِد فَاغْتَسَلَ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، يَا مُحَمَّدُ، وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهُكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ كُلِّهَا إِلَيَّ وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ، فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الأَدْيَانِ إِلَيَّ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلاَدِ إِلَيَّ، وَإِنَّ خَيْلَكَ أَخَذَتْنِي، وَإِنِّي أُرِيدُ الْعُمْرَةَ فَمَاذَا تَرَى؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ: صَبَأْتَ فَقَالَ: لاَ، وَلَكِنْ أَسْلَمْتُ مَعَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلاَ وَاللَّهِ لاَ يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَّةُ حِنْطَةٍ، حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٧٣٥٥]

٩٨٣٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَاب، أَنَّهُ سُئِلَ: عَنِ الرَّجُلِ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَبَيْنَ خَالَةِ أَبِيهَا، وَالْمَرْأَةِ وَخَالَةِ أُمِّهَا، أَوْ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّةِ أَبِيهَا، أَوِ الْمَرْأَةِ وَعَمَّةِ أُمِّهَا، فَقَالَ: قَالَ قَبِيصَةُ بْنُ ذُؤَيْب: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا.

فَنَرَى خَالَةَ أُمِّهَا، وَعَمَّةَ أُمِّهَا، بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ، وَإِنْ كَانَ مِنَ الرَّضَاعِ، يَكُونُ (في) ذَلِكَ بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ. [راجع: ٩١٩٢]

٩٨٣٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا تَسْعَوْنَ، وَأْتُوهَا تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا. [انظر: ١٠٩٠٦]

٩٨٣٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَالَ: لِصَبِيٍّ تَعَالَ هَاكَ ثُمَّ لَمْ يُعْطِهِ، فَهِيَ كَذْبَةٌ.

٩٨٣٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. (ح).

قَالَ: وحَدَّثَنَا يَزِيدُ، (قَالَا): أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَنَا أَشْبَهُكُمْ صَلَاةً بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ - قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ. قَالَا: وَكَانَ يُكَبِّرُ إِذَا رَكَعَ، وَإِذَا قَامَ مِنَ السُّجُودِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ. [راجع: ٨٣٣٦]

٩٨٣٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ (ح).

قَالَ: وحَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ مِنَ الْمَالِ، بِحَلَالٍ، أَوْ بِحَرَامٍ. [راجع: ٩٦١٨]

٩٨٣٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ (ح).

وحَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ وَالْجَهْلَ، فَلَيْسَ (٢/٤٥٣) لِلَّهِ حَاجَةٌ [في] أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ. [انظر: ١٠٥٦٩]

٩٨٣٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: لَوْلَا أَمْرَانِ لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَكُونَ عَبْدًا مَمْلُوكًا، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَمْلُوكَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَصْنَعَ فِي مَالِهِ شَيْئًا، وَذَلِكَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا خَلَقَ اللَّهُ عَبْدًا يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ سَيِّدِهِ، إِلَّا وَفَّاهُ اللَّهُ أَجْرَهُ مَرَّتَيْنِ. [راجع: ٩٧٨٨]

٩٨٤٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَا يُوطِنُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ الْمَسَاجِدَ لِلصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ، إِلَّا تَبَشْبَشَ اللَّهُ بِهِ - يَعْنِي حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ - كَمَا يَتَبَشْبَشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِغَائِبِهِمْ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِمْ. [راجع: ٨٣٣٢]

٩٨٤١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ. [راجع: ٨٠٥١]

٩٨٤٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، (ح).

وحَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ، وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةً. [راجع: ٩٧٦٣]

٩٨٤٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ لَيْثٍ قَالَ: حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْثٍ وَقَالَ: إِنْ وَجَدْتُمْ فُلَانًا وَفُلَانًا - لِرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ - فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ: إِنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحْرِقُوا فُلَانًا وَفُلَانًا بِالنَّارِ، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذِّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا. [راجع: ٨٠٥٤]

٩٨٤٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَنَادَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى تِلْقَاءَ وَجْهِهِ. فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ حَتَّى ثَنَّى ذَلِكَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، دَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَبِكَ جُنُونٌ؟ قَالَ: لَا قَالَ: فَهَلْ أَحْصَنْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: كُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَهُ، فَرَجَمْنَاهُ فِي الْمُصَلَّى، فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ الْحِجَارَةُ هَرَبَ، فَأَدْرَكْنَاهُ بِالْحَرَّةِ فَرَجَمْنَاهُ.

٩٨٤٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَضَى فِيمَنْ زَنَى وَلَمْ يُحْصَنْ، أَنْ يُنْفَى عَامًا مَعَ الْحَدِّ عَلَيْهِ.

٩٨٤٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا.

٩٨٤٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ الْمُتَوَفَّى عَلَيْهِ دَيْنٌ، فَيَسْأَلُ هَلْ تَرَكَ لِذَلِكَ مِنْ قَضَاءٍ؟ فَإِنْ قَالُوا نَعَمْ إِنَّهُ تَرَكَ وَفَاءً صَلَّى عَلَيْهِ، وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ: صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ قَامَ فَقَالَ: أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ تُوُفِّيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دَيْنًا فَعَلَيَّ قَضَاؤُهُ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَهُوَ لِوَرَثَتِهِ. [راجع: ٧٨٤٨]

٩٨٤٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لاَ طِيَرَةَ، وَخَيْرُهَا الْفَأْلُ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: كَلِمَةٌ صَالِحَةٌ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ. [راجع: ٧٦٠٧]

٩٨٤٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي (٢/٤٥٤) هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. [راجع: ٧٨١٣]

٩٨٥٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ، يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْكَعُ، ثُمَّ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ حِينَ يَرْفَعُ صُلْبَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ، ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَهْوِي، سَاجِدًا ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي الصَّلاَةِ كُلِّهَا حَتَّى يَقْضِيَهَا، وَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الْجُلُوسِ. [راجع: ٧٢١٩]

٩٨٥١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنِ ابْنِ دَارَةَ -مَوْلَى عُثْمَانَ- قَالَ: إِنَّا لَبِالْبَقِيعِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ إِذْ سَمِعْنَاهُ يَقُولُ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ: فَتَدَاكَّ النَّاسُ عَلَيْهِ فَقَالُوا: إِيهِ يَرْحَمُكَ اللَّهُ، قَالَ: يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِكُلِّ عَبْدٍ مُسْلِمٍ لَقِيَكَ مُؤْمِنٌ بِي لاَ يُشْرِكُ بِكَ. [انظر: ١٠٤٧٨]

٩٨٥٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ (يَقُولُ): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: - أَوْ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ: صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ، فَعُدُّوا ثَلاَثِينَ. [راجع: ٩٣٦٥]

٩٨٥٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. . . . وَذَكَرَهُ. [راجع: ٩٣٦٥]

٩٨٥٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - أَوْ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ. [راجع: ٨٩٩٢]

٩٨٥٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ بُدَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ يَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ. [راجع: ٧٩٥١]

٩٨٥٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: لَيُذَادَنَّ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِي عَنِ الْحَوْضِ، كَمَا تُذَادُ الْغَرِيبَةُ مِنَ الإِبِلِ. [راجع: ٧٩٥٥]

٩٨٥٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ جُحَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنْ كَسْبِ الإِمَاءِ. [راجع: ٧٨٣٨]

٩٨٥٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَوْ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ -: الْعَجْمَاءُ جَرْحُهَا جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ.

قَالَ شُعْبَةُ: مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَقُولُ: الرِّكَائِزَ غَيْرَهُ. [راجع: ٨٩٩٣]

٩٨٥٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ (ح).

وَأَبُو النَّضْرِ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سَجَدَ فِي ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ﴾. [راجع: ٩٣٣٧]

٩٨٦٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: تَفْضُلُ صَلاَةُ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلاَةِ الْوَحْدَةِ سَبْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً، أَوْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً. [راجع: ٨٣٣١]

٩٨٦١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلاَءَ دَعَا بِمَاءٍ فَاسْتَنْجَى، ثُمَّ مَسَحَ (بِيَدِهِ) عَلَى الأَرْضِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ. [راجع: ٨٠٩٠]

٩٨٦٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ. [راجع: ٩٥٩٩]

٩٨٦٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَلْمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّخَعِيِّ، عَنْ أَبِي (٢/٤٥٥) زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ تَسَمَّى بِاسْمِي فَلاَ يَتَكَنَّى بِكُنْيَتِي، وَمَنْ تَكَنَّى بِكُنْيَتِي فَلاَ يَتَسَمَّى بِاسْمِي. [راجع: ٨٠٩٤]

٩٨٦٤ - حَدَّثَنَاه أَسْوَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٩٨٦٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالاَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَلاَ شَيْءَ لَهُ. [راجع: ٩٧٢٨]

٩٨٦٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَؤُلاَءِ بِوَجْهٍ وَهَؤُلاَءِ بِوَجْهٍ. [راجع: ٨٠٥٥]

٩٨٦٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَبَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ، أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الأَرْضِ، فَوُضِعَتْ فِي يَدَيَّ.

٩٨٦٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لأَنْ يَحْتَزِمَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةَ حَطَبٍ فَيَحْمِلَهَا عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلاً يُعْطِيهِ أَوْ يَمْنَعُهُ.

٩٨٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ، فَلاَ يَغْمِسْ يَدَهُ فِي إِنَائِهِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلاَثًا، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ مِنْهُ.

٩٨٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ. قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الضَّحَّاكِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا سَبْعِينَ أَوْ مِائَةَ سَنَةٍ، هِيَ شَجَرَةُ الْخُلْدِ.

قَالَ حَجَّاجٌ: أَوْ مِائَةَ سَنَةٍ، شَجَرَةُ الْخُلْدِ.

قُلْتُ لِشُعْبَةَ: هِيَ شَجَرَةُ الْخُلْدِ، قَالَ: لَيْسَ فِيهَا: (هِيَ). [انظر: ٩٩٥١]

٩٨٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَعَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْجَبَّارِ يُحَدِّثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الرَّحِمَ شُجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، تَقُولُ: يَا رَبِّ إِنِّي قُطِعْتُ، يَا رَبِّ إِنِّي ظُلِمْتُ، يَا رَبِّ إِنِّي أُسِيءَ إِلَيَّ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، فَيُجِيبُهَا رَبُّهَا عَزَّ وَجَلَّ فَيَقُولُ: أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ. [راجع: ٧٩١٨]

٩٨٧٢ - حَدَّثَنَاه أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ(١) يقول: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: [إِنَّ الرَّحِمَ. . . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

وَقَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ. قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ الْقُرَظِيَّ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. . . . .].

٩٨٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَنْ يَدَعُوهُنَّ، التَّطَاعُنُ فِي الأَنْسَابِ، وَالنِّيَاحَةُ، وَمُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، وَالْعَدْوَى، الرَّجُلُ يَشْتَرِي الْبَعِيرَ الأَجْرَبَ فَيَجْعَلُهُ فِي مِائَةِ بَعِيرٍ فَتَجْرَبُ، فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ. [راجع: ٧٨٩٥]

٩٨٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَرْقَاءَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَلاَ صَلاَةَ إِلاَّ الْمَكْتُوبَةَ. [راجع: ٨٣٦١]

٩٨٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَبَهْزٌ. قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ (قَالَ بَهْزٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ، الْمَعْنَى، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ كَافِرٌ، فَكَانَ يَأْكُلُ أَكْلاً كَثِيرًا، ثُمَّ إِنَّهُ أَسْلَمَ فَكَانَ يَأْكُلُ أَكْلاً قَلِيلاً، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ، وَإِنَّ الْمُسْلِمَ يَأْكُلُ فِي مِعًى وَاحِدٍ. [راجع: ٩٣٦٦]

٩٨٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَبَهْزٌ. قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ (قَالَ بَهْزٌ فِي (٢/٤٥٦) حَدِيثِهِ: قَالَ: حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلْوَرَثَتِهِ، وَمَنْ تَرَكَ كَلاًّ وَلِيَتُهُ.

قَالَ بَهْزٌ: وَمَنْ تَرَكَ كَلاًّ فَإِلَيْنَا.

٩٨٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ. قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَحَدَنَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ بِالشَّيْءِ مَا يُحِبُّ أَنَّهُ يَتَكَلَّمُ بِهِ، وَإِنَّ لَهُ مَا عَلَى الأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: ذَاكَ مَحْضُ الإِيمَانِ. [راجع: ٩١٤٥]

٩٨٧٨ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمٍ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: مِنْ شَأْنِ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ.

٩٨٧٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شعبة، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الرَّبِيعِ - وَكَانَ يُقَاعِدُ أَبَا بُرْدَةَ - يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي فَذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ. [راجع: ٧٨٩٥]

٩٨٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَرْوَانَ الأَصْغَرِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَافِعٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سَجَدَ فِي ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ﴾ قَالَ: فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: سَجَدَ فِيهَا خَلِيلِي وَلاَ أَزَالُ أَسْجُدُ حَتَّى أَلْقَاهُ. [راجع: ٧١٤٠]

٩٨٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَقٌّ، فَأَغْلَظَ لَهُ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالاً، وَقَالَ لَهُمُ: اشْتَرُوا لَهُ سِنًّا فَأَعْطُوهُ، فَقَالُوا: إِنَّا لاَ نَجِدُ إِلاَّ سِنًّا أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ، فَقَالَ: اشْتَرُوا لَهُ فَأَعْطُوهُ وَقَالَ: إِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ، أَوْ خَيْرُكُمْ، أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً. [راجع: ٨٨٨٤]

٩٨٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (قَالَ شُعْبَةُ: رَفَعَهُ مَرَّةً، ثُمَّ لَمْ يَرْفَعْهُ

بَعْدُ) أَنَّهُ قَالَ: لاَ هِجْرَةَ بَعْدَ ثَلاَثٍ أَوْ فَوْقَ ثَلاَثٍ، فَمَنْ هَاجَرَ بَعْدَ ثَلاَثٍ، أَوْ فَوْقَ ثَلاَثٍ، فَمَاتَ، دَخَلَ النَّارَ. [راجع: ٩٠٨١]

٩٨٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْعَجْمَاءُ جَرْحُهَا جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ. [راجع: ٨٩٩٣]

٩٨٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ زِيَادٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ قَالَ: فَقَالَ عُكَّاشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ. قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ آخَرُ: فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: فَقَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ. [راجع: ٨٠٠٣]

٩٨٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ. قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (قَالَ حَجَّاجٌ: أَوْ قَالَ: قَالَ: أَبُو الْقَاسِمِ) أَمَا يَخْشَى [أَوْ] أَلاَ يَخْشَى أَحَدُكُمْ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ، أَوْ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ، إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الإِمَامِ، وَالإِمَامُ سَاجِدٌ. [راجع: ٧٥٢٥]

٩٨٨٦ - حَدَّثَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ (يُحَدِّثُ): إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلاَلَ، وَلاَ تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلاَلَ، وَقَالَ: صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ غُبِّيَ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا ثَلاَثِينَ. قَالَ شُعْبَةُ: وَأَكْثَرُ عِلْمِي أَنَّهُ قَالَ: لاَ تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلاَلَ، وَلاَ تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلاَلَ. [راجع: ٩٣٦٥]

٩٨٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ. قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ) أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ، مُرَجِّلاً جُمَّتَهُ تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ إِذْ خُسِفَ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِي الأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَقَالَ حَجَّاجٌ: إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ(٢/٤٥٧). [راجع: ٧٦١٨]

٩٨٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ أَهْلَ الْكِتَابِ قَبْلَكُمْ - أَوْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ - بِكَثْرَةِ اخْتِلاَفِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، وَكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ، فَانْظُرُوا مَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأْتُوهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَمَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَدَعُوهُ أَوْ ذَرُوهُ. [انظر: ١٠٠٦١٥]

٩٨٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ الْعَمَلِ كَفَّارَةٌ، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [انظر: ١٠٠٢٦، ١٠٥٦١]

٩٨٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: عَجِبَ اللَّهُ مِنْ أَقْوَامٍ يُجَاءُ بِهِمْ فِي السَّلاَسِلِ حَتَّى يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ. [راجع: ٨٠٠٠]

٩٨٩١ - (وَبِالإِسْنَادِ) - أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ الأُكْلَةُ وَالأُكْلَتَانِ، وَاللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، أَوِ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، (شُعْبَةُ، شَكَّ فِي اللُّقْمَةِ وَالتَّمْرَةِ) وَلَكِنَّ الْمِسْكِينَ الَّذِي لَيْسَ لَهُ غِنًى يُغْنِيهِ، وَلاَ يَسْأَلُ النَّاسَ إِلْحَافًا، أَوْ يَسْتَحِي أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ إِلْحَافًا. [راجع: ٧٥٣١]

٩٨٩٢ - (وَبِالإِسْنَادِ) - قَالَ: دَخَلَتِ النَّارُ امْرَأَةً فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ. [انظر: ١٠٠٣٥، ١٠٢١١، ١٠٥٩٢]

٩٨٩٣ - وَبِإِسْنَادِهِ إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لاَ يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا خَيْرًا، إِلاَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ. [راجع: ٧٧٥٦]

٩٨٩٤ - وَبِإِسْنَادِهِ أَنَّهُ قَالَ: مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا (قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ قَالَ: قَالَ: مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي أُحُدًا ذَهَبًا) أَدَعُ يَوْمَ أَمُوتُ دِينَارًا، إِلاَّ أَنْ أُرْصِدَهُ لِدَيْنٍ. [انظر: ١٠٠٣٢]

٩٨٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ النَّخَعِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلاَ تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي. [راجع: ٨٠٩٤]

٩٨٩٦ - قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُ الشِّكَالَ مِنَ الْخَيْلِ، أَوِ الأَشْكَالَ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: شُعْبَةُ يُخْطِئُ فِي هَذَا الْقَوْلِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ، وَإِنَّمَا هُوَ سَلْمُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّخَعِيُّ. [راجع: ٧٤٠٢]

٩٨٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلاَءَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: الإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْكُفْرُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، وَإِنَّ السَّكِينَةَ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ، وَإِنَّ الرِّيَاءَ وَالْفَخْرَ فِي أَهْلِ الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبَرِ وَأَهْلِ الْخَيْلِ، وَيَأْتِي الْمَسِيحُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ وَهِمَّتُهُ الْمَدِينَةُ، حَتَّى إِذَا جَاءَ دُبُرَ أُحُدٍ تَلَقَّتْهُ الْمَلاَئِكَةُ فَضَرَبَتْ وَجْهَهُ قِبَلَ الشَّامِ، هُنَالِكَ يُهْلِكُ، هُنَالِكَ يُهْلِكُ. [راجع: ٨٨٣٣، ٩١٥٥]

٩٨٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلاَءَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَا تَطْلُعُ الشَّمْسُ يَوْمٌ وَلاَ تَغْرُبُ بِأَفْضَلَ أَوْ أَعْظَمَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلاَّ تَفْزَعُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، إِلاَّ هَذَانِ الثَّقَلاَنِ مِنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ، وَعَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانِ يَكْتُبَانِ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ، كَرَجُلٍ قَدَّمَ بَدَنَةً، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ بَقَرَةً، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ شَاةً، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ طَيْرًا، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ بَيْضَةً، فَإِذَا قَعَدَ الإِمَامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ.

٩٨٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلاَءَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَظْهَرَ ثَلاَثُونَ دَجَّالُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ

اللَّه، وَيَفِيضَ الْمَالُ فَيَكْثُرَ، وَتَظْهَرَ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ، قَالَ: قِيلَ: وَأَيُّمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ الْقَتْلُ الْقَتْلُ -ثَلاَثًا(ق) -.

٩٩٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلاَءَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ صَلاَةٍ لاَ يُقْرَأُ فِيهَا بِأُمِّ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ، غَيْرُ تَمَامٍ. [راجع: ٧٢٨٩]

٩٩٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلاَءَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يَسْتَامُ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، وَلاَ يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَتِهِ. [انظر: ٩٩٦٠]

٩٩٠٢ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلاَ يَقُولَنَّ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ، وَلَكِنْ (٤٥٨/٢) لِيُعْظِمْ رَغْبَتَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لاَ يَتَعَاظَمُهُ عَلَيْهِ شَيْءٌ أَعْطَاهُ.

٩٩٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلاَءَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ تَدْرُونَ مَا الْغِيبَةُ؟ قَالَ: قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا لَيْسَ فِيهِ، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ لَهُ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَّهُ. [راجع: ٧١٤٦]

٩٩٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَا أَنَا أَنْهَاكُمْ أَنْ تَصُومُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، (وَلَكِنْ) سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ تَصُومُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِلاَّ أَنْ تَصُومُوا قَبْلَهُ، وَمَا أَنَا أُصَلِّي فِي نَعْلَيْنِ، (وَلَكِنْ) رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي (نَعْلَيْنِ). [راجع: ٨٧٥٧]

٩٩٠٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ زِيَادٍ الْحَارِثِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً يَسْأَلُ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٨٧٥٧]

٩٩٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا الْبَرَّادَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَصَلَّى عَلَيْهَا (أَوْ قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيْهَا - شُعْبَةُ شَكَّ) فَلَهُ قِيرَاطٌ، فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ، الْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ. [انظر: ١٠١٤٧]

٩٩٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ أَصْدَقَ بَيْتٍ قَالَتْهُ الشُّعَرَاءُ:

أَلاَ كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلاَ اللَّهَ بَاطِلُ. [راجع: ٧٣٧٧]

٩٩٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا يَحْيَى قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَّ صَوْتِهِ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، وَشَاهِدُ الصَّلاَةِ يُكْتَبُ لَهُ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ حَسَنَةً، وَيُكَفَّرُ عَنْهُ مَا بَيْنَهُمَا. [راجع: ٩٣١٧]

٩٩٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ قَالَ: سَمِعْتُ الأَغَرَّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: تَوَضَّؤُوا مِمَّا أَنْضَجَتِ النَّارُ.

٩٩١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَبَهْزٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، (قَالَ بَهْزٌ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ) قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي الْمُطَوِّسِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: عَنِ ابْنِ الْمُطَوِّسِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا فِي رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ رُخْصَةٍ رَخَّصَهَا اللَّهُ، لَمْ يَقْضِ عَنْهُ صِيَامُ الدَّهْرِ. [راجع: ٩٠٠٢]

٩٩١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَوْلًى لِقُرَيْشٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمَغَانِمِ حَتَّى تُقْسَمَ (ثُمَّ قَالَ بَعْدُ يَزِيدُ بْنُ خُمَيْرٍ: وَيَعْلَمُ مَا هِيَ قَالَهَا يَزِيدُ، آخِرَ مَرَّةٍ) وَعَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يُحْرَزَ مِنْ كُلِّ عَارِضٍ، وَأَنْ لاَ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ إِلاَّ وَهُوَ مُحْتَزِمٌ. [راجع: ٩٠٠٥]

٩٩١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرَاهِيجَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: أَوْصَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يُوَرِّثُهُ. [راجع: ٧٥١٤]

٩٩١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرَاهِيجَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَا كَانَ لَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامٌ إِلاَّ الأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالْمَاءُ. [راجع: ٧٩٤٩]

٩٩١٤ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: -يَعْنِي اللَّهَ- يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: الصَّوْمُ هُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ.

٩٩١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْجُلاَسِ قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ شَمَّاسٍ قَالَ: كَانَ مَرْوَانُ يَمُرُّ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: فَيَمُرُّ بِأَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يُحَدِّثُ فَقَالَ: بَعْضَ حَدِيثِكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: ثُمَّ مُضَى، قَالَ (٤٥٩/٢): ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْجَنَازَةِ؟ قَالَ: قَالَ: خَلَقْتَهَا (أَوْ قَالَ: أَنْتَ خَلَقْتَهَا شُعْبَةُ الَّذِي شَكَّ) وَهَدَيْتَهَا إِلَى الإِسْلاَمِ، وَأَنْتَ قَبَضْتَ رُوحَهَا، تَعْلَمُ سِرَّهَا وَعَلاَنِيَتَهَا، جِئْنَا شُفَعَاءَ فَاغْفِرْ لَهَا. [راجع: ٧٤٧١]

٩٩١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَافِعٍ، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ زَيْنَبَ كَانَ اسْمُهَا بَرَّةَ، فَقِيلَ: تُزَكِّي نَفْسَهَا، فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ. [راجع: ٩٥٥٦]

٩٩١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَسْجُدُ فِي ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ﴾ فَقُلْتُ: أَتَسْجُدُ فِيهَا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، رَأَيْتُ خَلِيلِي يَسْجُدُ فِيهَا، وَلاَ أَزَالُ أَسْجُدُ فِيهَا حَتَّى أَلْقَاهُ.

قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ: النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ٧١٤٠]

٩٩١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، (ح).

وَأَبُو دَاوُدَ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبَّاسٍ -يَعْنِي الْجُرَيْرِيَّ- قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلاَثٍ: الْوَتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ، وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى، وَصَوْمِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ. [انظر: ٩٩١٩]

٩٩١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي شِمْرٍ الضُّبَعِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلاَثٍ: الْوَتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ، وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى، وَصَوْمِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ. [راجع: ٩٩١٨]

٩٩٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو النَّضْرِ قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلاَةِ الصُّبْحِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلاَةَ، وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَتَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلاَةَ.

٩٩٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ: لاَ تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلاَمِ، وَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فِي طَرِيقٍ، فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهَا. [راجع: ٧٥٥٧]

٩٩٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَثَلُ الْقَائِمِ لاَ يَفْتُرُ، وَمَثَلُ الصَّائِمِ لاَ يُفْطِرُ، حَتَّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٨٥٢١]

٩٩٢٣- (ز) قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ: مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمِّنُوا، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلاَئِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [راجع: ٧١٨٧]

٩٩٢٤ - (ز) قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ -مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ- عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قَالَ الإِمَامُ ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا: آمِينَ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلاَئِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.

٩٩٢٥- (ز) قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ -مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ- عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قَالَ الإِمَامُ ﴿سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ﴾ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلاَئِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [راجع: ٩٣٩٠]

٩٩٢٦ - (ز) قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ قَالَتِ الْمَلاَئِكَةُ فِي السَّمَاءِ: آمِينَ، فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.

٩٩٢٧ - (ز) قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، (في حديث عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ) أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الْعَصْرِ، فَسَلَّمَ (في (٢/٤٦٠) رَكْعَتَيْنِ، فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ: أَقَصُرَتِ الصَّلاَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ. فَقَالَ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، فَأَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَقِيَ مِنْ صَلاَتِهِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ [بَعْدَ التَّسْلِيمِ]. [راجع: ٩٧٧٦]

٩٩٢٨ - (ز) قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ (في حديث عَبْدِ الرَّحْمَنِ: غُسْلَ الْجَنَابَةِ) ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا (قَالَ إِسْحَاقُ: أَقْرَنَ) وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ أَقْبَلَتِ الْمَلاَئِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ.

٩٩٢٩ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا (سَيَّارٌ) عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ تَبَايَعُوا بِالْحَصَاةِ، وَلاَ تَنَاجَشُوا، وَلاَ تَبَايَعُوا بِالْمُلاَمَسَةِ، وَمَنِ اشْتَرَى مِنْكُمْ مُحَفَّلَةً فَكَرِهَهَا فَلْيَرُدَّهَا، وَلْيَرُدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ طَعَامٍ.

٩٩٣٠ - (ز) قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ وُضُوءٍ. [انظر: ١٠٧٠٧]

٩٩٣١ - (ز) قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ. (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ، فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ. [راجع: ٧٣٤١]

٩٩٣٢ - (ز) قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ (فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) وَإِسْحَاقَ بْنِ (أَبِي) عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا ثُوِّبَ بِالصَّلاَةِ فَلاَ تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ، وَأْتُوهَا وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ فِي صَلاَةٍ إِذَا مَا كَانَ يَعْمِدُ الصَّلاَةَ. [انظر: ١٠٨٥٩]

٩٩٣٣ - (ز) قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاَةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لاَ يَسْمَعَ التَّأْذِينَ، فَإِذَا قُضِيَ النِّدَاءُ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا ثُوِّبَ بِالصَّلاَةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لاَ يَسْمَعَ التَّأْذِينَ، (فَإِذَا قُضِيَ التَّثْوِيبُ أَقْبَلَ) يَخْطِرُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ، فَيَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا، اذْكُرْ كَذَا، لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ إِنْ يَدْرِي كَمْ صَلَّى.

٩٩٣٤ - (ز) قَالَ قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ. (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى صَلاَةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ هِيَ خِدَاجٌ، هِيَ خِدَاجٌ، غَيْرُ تَمَامٍ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ: إِنِّي أَحْيَانًا أَكُونُ وَرَاءَ الإِمَامِ قَالَ: فَغَمَزَ ذِرَاعِي وَقَالَ: اقْرَأْ بِهَا يَا فَارِسِيُّ فِي نَفْسِكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: قَسَمْتُ الصَّلاَةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، فَنِصْفُهَا لِي، وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْرَءُوا. يَقُولُ الْعَبْدُ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: حَمِدَنِي عَبْدِي، يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي، يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَجَّدَنِي عَبْدِي، يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: هَذِهِ الآيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، يَقُولُ الْعَبْدُ ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ﴾ فَهَؤُلاَءِ لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ (٢/٤٦١). [راجع: ٧٤٠٠]

٩٩٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. (ح).

وَحَجَّاجٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ. (قَالَ حَجَّاجٌ: مِنَ النَّخَعِ) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلاَ تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي. [راجع: ٨٠٩٤]

٩٩٣٥م - وَكَانَ يَكْرَهُ الشِّكَالَ مِنَ الْخَيْلِ.

قَالَ - حَجَّاجٌ: يَعْنِي إِحْدَى رِجْلَيْهِ سَوَادٌ أَوْ بَيَاضٌ. [راجع: ٧٤٠٢]

٩٩٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: قَالَ شُعْبَةُ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيَّ، بَعْدَمَا كَبِرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا أَسْفَلُ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزَارِ فِي النَّارِ. [راجع: ٩٣٠٨]

٩٩٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عُثْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا يَحْيَى، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُغْفَرُ لِلْمُؤَذِّنِ مَدَّ صَوْتِهِ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، وَشَاهِدُ الصَّلاَةِ يُكْتَبُ لَهُ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ، وَيُكَفَّرُ عَنْهُ مَا بَيْنَهُمَا. [راجع: ٩٣١٧]

٩٩٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، الأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ إِغْرَارَ فِي صَلاَةٍ وَلاَ تَسْلِيمٍ.

(سَأَلْتُ) أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لاَ إِغْرَارَ فِي الصَّلاَةِ فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ لاَ غِرَارَ فِي الصَّلاَةِ، قال أبي: وَمَعْنَى غِرَارٍ يَقُولُ: لاَ يَخْرُجُ مِنْهَا وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهُ قَدْ بَقِيَ عَلَيْهِ مِنْهَا شَيْءٌ، حَتَّى يَكُونَ عَلَى الْيَقِينِ وَالْكَمَالِ.

٩٩٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عُبَيْدٍ مَوْلَى أَبِي رُهْمٍ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَرَأَى امْرَأَةً تَنْضَخُ طِيبًا، لِذَيْلِهَا إِعْصَارٌ، قَالَ: يَا أَمَةَ الْجَبَّارِ مِنَ الْمَسْجِدِ جِئْتِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ قَالَ: وَلَهُ تَطَيَّبْتِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ قَالَ: فَارْجِعِي فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ يَقُولُ: لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ لامْرَأَةٍ صَلاَةً تَطَيَّبَتْ لِلْمَسْجِدِ -أَوْ لِهَذَا الْمَسْجِدِ- حَتَّى تَغْتَسِلَ غُسْلَهَا مِنَ الْجَنَابَةِ. [راجع: ٧٣٥٠]

٩٩٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَجَدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ﴾ وَ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾. [راجع: ٧٣٩٠]

٩٩٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ مَنْصُورٌ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عُثْمَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ صَاحِبَ هَذِهِ الْحُجْرَةِ يَقُولُ: لاَ تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إِلاَّ مِنْ شَقِيٍّ. [راجع: ٧٩٨٨]

٩٩٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلاَّ الْجَنَّةُ، وَالْعُمْرَتَانِ تُكَفِّرَانِ مَا بَيْنَهُمَا مِنَ الذُّنُوبِ. [راجع: ٧٣٤٨]

٩٩٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، اللَّهُمَّ أَرْشِدِ الأَئِمَّةَ، وَاغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ. [راجع: ٧١٦٩]

٩٩٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ

أَحَدَكُمْ فَلاَ يَرْفُثْ وَلاَ يَجْهَلْ فَإِنْ جُهِلَ، عَلَيْهِ فَلْيَقُلْ: إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ. [راجع: ٧٥٩٦]

٩٩٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لاَ يَشْكُرُ النَّاسَ. [راجع: ٧٤٩٥]

٩٩٤٦ - حَدَّثَنَا (حَسَنٌ). قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَنَحْنُ فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُو الْقَاسِمِ صَاحِبُ هَذِهِ الْحُجْرَةِ: لاَ تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إِلاَّ مِنْ شَقِيٍّ. [راجع: ٧٩٨٨]

٩٩٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ ﷺ. [ح].

وَبَهْزٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ ﷺ: لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، (قَالَ بَهْزٌ (٢/٤٦٢) يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٨٠٤٣]

٩٩٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمٌ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (ح).

وَبَهْزٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَإِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يَوْمًا صَائِمًا فَلاَ يَرْفُثْ وَلاَ يَجْهَلْ، فَإِنْ أَحَدٌ شَتَمَهُ -أَوْ فَإِنِ امْرُؤٌ شَتَمَهُ- فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ، قَالَ بَهْزٌ: فَإِنِ امْرُؤٌ شَتَمَهُ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ وَكَذَا قَالَ عَفَّانُ: أَوْ قَاتَلَهُ. [راجع: ٨٠٤٥]

٩٩٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْعُمْرَةُ تُكَفِّرُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعُمْرَةِ، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلاَّ الْجَنَّةُ. [راجع: ٧٣٤٨]

٩٩٥٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصَّوْمُ جُنَّةٌ. [راجع: ٨٠٤٥]

٩٩٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي الضَّحَّاكِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لاَ يَقْطَعُهَا، شَجَرَةُ الْخُلْدِ. [راجع: ٩٨٧٠]

٩٩٥٢ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ.

٩٩٥٣ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ. عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلاَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا. [انظر: ٩٩٩٦، ١٠٧٠١، ١٠٨٥٦، ١٠٨٩٩]

٩٩٥٤ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى، عَنِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَعَنِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [انظر: ١٠٨٥٨]

٩٩٥٥ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، وَعَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، وَعَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ، قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ، وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصْرَ).

٩٩٥٦ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، مَوْلَى الأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلاَةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، وَذَكَرَ أَنَّ النَّارَ اشْتَكَتْ إِلَى رَبِّهَا، فَأَذِنَ لَهَا فِي كُلِّ عَامٍ بِنَفَسَيْنِ: نَفَسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفَسٍ فِي الصَّيْفِ.

٩٩٥٧ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: قَالَ إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلاَةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ.

٩٩٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ وَلاَ يَبْؤُسُ، لاَ تَبْلَى ثِيَابُهُ، وَلاَ يَفْنَى شَبَابُهُ، إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ. [راجع: ٨٨١٣]

٩٩٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَجُلاً زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ اللَّهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَقَالَ لَهُ: أَيْنَ تَذْهَبُ؟ قَالَ: أَزُورُ أَخًا لِي فِي اللَّهِ فِي قَرْيَةِ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: هَلْ لَهُ عَلَيْكَ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا؟ قَالَ: لاَ، وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ، أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ. [راجع: ٧٩٠٦]

٩٩٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي (٢/٤٦٣) هُرَيْرَةَ وَعَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَسْتَامَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، أَوْ يَخْطُبَ عَلَى خِطْبَتِهِ. [راجع: ٩٣٣٣]

٩٩٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنِ اشْتَرَى شَاةً مُصَرَّاةً فَلْيَحْلُبْهَا، فَإِنْ لَمْ يَرْضَهَا، فَلْيَرُدَّهَا وَلْيَرُدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ.

٩٩٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِك، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ سَأَلَهُ جَارُهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ فَلاَ يَمْنَعْهُ. [راجع: ٧٢٧٦]

٩٩٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ (ح).

وَبَهْزٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هُمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ -قَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ- فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ. [راجع: ٨٥٥٦]

٩٩٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تَنْذِرُوا فَإِنَّ النَّذْرَ لاَ يَرُدُّ شَيْئًا مِنَ الْقَدَرِ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ. [راجع: ٧٢٠٧]

٩٩٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي زُهَيْرٌ، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمَتِي، كُلُّكُمْ عَبِيدُ اللَّهِ، وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: غُلاَمِي وَجَارِيَتِي، وَفَتَايَ وَفَتَاتِي. [انظر: ١٠٢٨٦]

٩٩٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا قَعَدَ قَوْمٌ مَقْعَدًا لاَ يَذْكُرُونَ [فِيهِ] اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَيُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، إِلاَّ كَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ دَخَلُوا الْجَنَّةَ لِلثَّوَابِ.

٩٩٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَمَثَّلُ بِمِثْلِي. [راجع: ٩٣٠٥]

٩٩٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ.

٩٩٦٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، وَلْكِنْ لِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّهُ لاَ مُكْرِهَ لَهُ. [راجع: ٧٣١٢]

٩٩٧٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ. [راجع: ٧٢٩٨]

٩٩٧١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ. [انظر: ٩٩٦٨]

٩٩٧٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ مَنْعِ فَضْلِ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ الْكَلأُ. [راجع: ٧٣٢٠]

٩٩٧٣ - وَبِإِسْنَادِهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا مَعْشَرَ الأَنْبِيَاءِ لاَ نُورَثُ، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ مُئُونَةِ عَامِلِي وَنَفَقَةِ نِسَائِي صَدَقَةٌ. [راجع: ٧٣٠١]

٩٩٧٤ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، وَمَنْ أُحِيلَ عَلَى مَلِيءٍ فَلْيَحْتَلْ. [راجع: ٧٣٣٢]

٩٩٧٥ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى، الأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ، وَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلاَمُ نَبِيٌّ. [انظر: ٩٩٧٦، ١٠٩٩٤]

٩٩٧٦ - حَدَّثَنَا (عُمَرُ) بْنُ سَعْدٍ -وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ- قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ -يَعْنِي الأَعْرَجَ- عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى، الأَنْبِيَاءُ أَبْنَاءُ عَلاَّتٍ، وَلَيْسَ بَيْنِي (٤٦٤/٢) وَبَيْنَ عِيسَى نَبِيٌّ. [راجع: ٩٩٧٥]

٩٩٧٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الآخَرَ، كِلاَهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُسْتَشْهَدُ، قَالَ ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى قَاتِلِهِ فَيُسْلِمُ، فَيُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يُسْتَشْهَدَ. [راجع: ٧٣٢٢]

٩٩٧٨ - وَبِإِسْنَادِهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُسَمُّوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ، فَإِنَّمَا الْكَرْمُ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ. [راجع: ٧٨٩٦]

٩٩٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: الْمَطْلُ ظُلْمُ الْغَنِيِّ، وَمَنْ أُتْبِعَ عَلَى مَلِيءٍ فَلْيَتْبَعْ. [راجع: ٧٣٣٢]

٩٩٨٠ - وَبِإِسْنَادِهِ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لاَ مُسْتَكْرِهَ لَهُ، وَلْكِنْ لِيَعْزِمْ فِي الْمَسْأَلَةِ. [راجع: ٧٣١٢]

٩٩٨١ -(وَبِإِسْنَادِهِ)-: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ. [راجع: ٧٣٠٥]

٩٩٨٢ -(وَبِإِسْنَادِهِ)- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (لاَ يَقْتَسِمُ) وَرَثَتِي دِينَارًا، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُئُونَةِ عَامِلِي فَإِنَّهُ صَدَقَةٌ. [راجع: ٧٣٠١]

٩٩٨٣ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ: النِّبَاذِ وَاللِّمَاسِ، وَعَنْ لُبْسِ الصَّمَّاءِ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الأَرْضِ شَيْءٌ. [راجع: ٨٩٢٢]

٩٩٨٤ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ فَمَنْ، تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ، وَمَنْ تَرَكَ مَالاً فَلِلْوَارِثِ.

٩٩٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمَّارٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِذَا جَاءَ خَادِمُ أَحَدِكُمْ بِطَعَامِهِ قَدْ كَفَاهُ حَرَّهُ وَعَمَلَهُ، فَلْيُقْعِدْهُ يَأْكُلُ مَعَهُ، أَوْ يُنَاوِلُهُ لُقْمَةً. [راجع: ٩٢٥٨]

٩٩٨٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ وَمُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قِيلَ لَهُ: أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ. قَالَ مُعَاوِيَةُ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: يَقُولُ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ: أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ. [راجع: ٧٢٩٦]

٩٩٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، (عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَصُومُ الْمَرْأَةُ وَزَوْجُهَا حَاضِرٌ إِلاَّ بِإِذْنِهِ. [راجع: ٩٧٣٢]

٩٩٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ وَمُؤَمَّلٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً. قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا. [راجع: ٧٣٤٤]

٩٩٨٩ - قَالَ: وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لاَ يَجْرِي، ثُمَّ يُغْتَسَلَ مِنْهُ [راجع: ٩١٠٤]

قَالَ مُؤَمَّلٌ: الرَّاكِدِ ثُمَّ يُغْتَسَلَ مِنْهُ.

٩٩٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَقِيَ آدَمَ مُوسَى فَقَالَ: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلاَئِكَتَهُ، وَأَسْكَنَكَ الْجَنَّةَ، ثُمَّ فَعَلْتَ، فَقَالَ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي كَلَّمَكَ اللَّهُ وَاصْطَفَاكَ بِرِسَالَتِهِ، وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ التَّوْرَاةَ، ثُمَّ أَنَا أَقْدَمُ أَمِ الذِّكْرُ؟ قَالَ: لاَ بَلِ الذِّكْرُ، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ. [انظر: ٩٩٩١]

٩٩٩١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَحُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ رَجُلٍ قَالَ حَمَّادٌ: أَظُنُّهُ جُنْدُبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيَّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَقِيَ آدَمَ مُوسَى فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ٩٩٩٠]

٩٩٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَالْمَوْلُودُ؟ قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ. [راجع: ٧٣٢١]

٩٩٩٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا أَطَاعَ الْعَبْدُ رَبَّهُ، وَأَطَاعَ سَيِّدَهُ، فَلَهُ أَجْرَانِ. [راجع: ٧٥٦٤]

٩٩٩٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، وَعَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٢/٤٦٥) قَالَ: لَيَخْرُجَنَّ مِنَ الْمَدِينَةِ رِجَالٌ رَغْبَةً عَنْهَا، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ. [راجع: ٨٠٠٢]

٩٩٩٥ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. [راجع: ٨٠٠٢]

٩٩٩٦ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَنبَأَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلاَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا. [راجع: ٩٩٥٣]

٩٩٩٧ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا فِي إِنَائِهِ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لاَ يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ.

٩٩٩٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَؤُلاَءِ بِوَجْهٍ، وَهَؤُلاَءِ بِوَجْهٍ. [راجع: ٧٣٣٧]

٩٩٩٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الصِّيَامَ جُنَّةٌ، فَإِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ صَائِمًا فَلاَ يَرْفُثْ وَلاَ يَجْهَلْ، فَإِنِ امْرُؤٌ شَاتَمَهُ، أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي [امْرُؤٌ] صَائِمٌ. [راجع: ٧٣٣٦]

١٠٠٠٠ - وَبِإِسْنَادِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، يَقُولُ: إِنَّمَا يَذَرُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ مِنْ أَجْلِي فَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ(١). كُلُّ حَسَنَةٍ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، إِلاَّ الصِّيَامَ فَهُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ. [انظر: ١٠٧٠٤]

١٠٠٠١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الدَّائِمِ الْقَائِمِ الَّذِي لاَ يَفْتُرُ مِنْ صِيَامٍ وَصَلاَةٍ حَتَّى يَرْجِعَ.

١٠٠٠٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلاَ تَحَسَّسُوا، وَلاَ تَجَسَّسُوا، وَلاَ تَنَافَسُوا، وَلاَ تَحَاسَدُوا، وَلاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. [راجع: ٧٣٣٣]

١٠٠٠٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، وَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيءٍ فَلْيَتْبَعْ. [راجع: ٧٣٣٢]

١٠٠٠٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا ائْتَمَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ، وَلْتَكُنِ الْيُمْنَى أَوَّلَهُمَا تُنْعَلُ، وَآخِرَهُمَا تُنْزَعُ. [راجع: ٧٣٤٣]

١٠٠٠٥ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَلَقَّوُا الرُّكْبَانَ، وَلاَ يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلاَ تَنَاجَشُوا، وَلاَ يَبِعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلاَ تُصَرُّوا الإِبِلَ وَالْغَنَمَ، فَمَنِ ابْتَاعَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْلُبَهَا، إِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ. [راجع: ٧٣٠٣، ٧٣١٠، ٨٩٢٤]

١٠٠٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ. [راجع: ٧٦٧١]

١٠٠٠٧ - وَبِإِسْنَادِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تُفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ يَوْمَ الاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلاَّ رَجُلاً كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ، فَيُقَالُ: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا. [راجع: ٧٦٢٧]

١٠٠٠٨ - وَبِإِسْنَادِهِ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ وَجَدْتُ مَعَ امْرَأَتِي رَجُلاً أُمْهِلُهُ حَتَّى آتِيَ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

١٠٠٠٩ - قَالَ قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ خُبَيْبٍ، عَنْ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ خُبَيْبٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٤٦٦/٢) قَالَ: مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي. [راجع: ٧٣٢٢]

١٠٠١٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا، خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا، سِوَاهُ إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [راجع: ٧٤٧٥]

١٠٠١١ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ لَيْسَ بِمُنْجِيهِ عَمَلُهُ، قَالُوا: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلاَ أَنَا، إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ. [راجع: ٨٥١٠]

١٠٠١٢ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مُرْنِي بِأَمْرٍ، قَالَ: لاَ تَغْضَبْ، قَالَ: فَمَرَّ (أَوْ فَذَهَبَ) ثُمَّ رَجَعَ قَالَ: مُرْنِي بِأَمْرٍ، قَالَ: لاَ تَغْضَبْ، قَالَ: فَرَدَّدَ مِرَارًا كُلُّ ذَلِكَ يَرْجِعُ فَيَقُولُ: لاَ تَغْضَبْ.

١٠٠١٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اجْعَلُوا الطَّرِيقَ سَبْعَ أَذْرُعٍ. [راجع: ٩٥٣٣]

١٠٠١٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، وَمِسْعَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَامِرِ بْنِ مَسْعُودٍ الْجُمَحِيِّ، قَالَ سُفْيَانُ: عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، وَقَالَ مِسْعَرٌ: أَظُنُّهُ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: مَرُّوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجَنَازَةٍ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ: وَجَبَتْ، ثُمَّ مَرُّوا عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا، شَرًّا فَقَالَ: وَجَبَتْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا وَجَبَتْ [وَجَبَتْ]؟ قَالَ: بَعْضُكُمْ شُهَدَاءُ عَلَى بَعْضٍ. [انظر: ١٠٠٧٨]

١٠٠١٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا قَرَغَ اللَّهُ مِنَ الْخَلْقِ كَتَبَ عَلَى عَرْشِهِ: رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي. [راجع: ٩١٤٨]

١٠٠١٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ صَالِحٍ -مَوْلَى التَّوْأَمَةِ- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي، أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ.

١٠٠١٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ يَجِدُ ثَلاَثَ خَلِفَاتٍ عِظَامٍ سِمَانٍ؟ فَثَلاَثُ آيَاتٍ يَقْرَأُ بِهِنَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَتِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلاَثِ خَلِفَاتٍ عِظَامٍ سِمَانٍ، إِنَّ أَثْقَلَ الصَّلاَةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلاَةُ الْعِشَاءِ وَالْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا. [راجع: ٩١٤١]

١٠٠١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِيَ الصَّالِحِينَ مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ذُخْرًا بَلَهَ مَا أُطْلِعْتُمْ عَلَيْهِ. [انظر: ١٠٠١٩، ١٠٤٢٨]

١٠٠١٩ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: مَا قَدْ أُطْلِعْتُمْ عَلَيْهِ. [راجع: ١٠٠١٨]

١٠٠٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سَجَدَ فِي ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ﴾ فَقُلْتُ: أَلَمْ أَرَكَ سَجَدْتَ فِيهَا؟ قَالَ: لَوْ لَمْ أَرَ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ فِيهَا لَمْ أَسْجُدْ. [راجع: ٩٣٣٧]

١٠٠٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَرْوَانَ الأَصْفَرِ، وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا رَافِعٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ

يَسْجُدُ فِي ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ﴾ قَالَ: قُلْتُ: تَسْجُدُ فِيهَا؟ قَالَ: رَأَيْتُ خَلِيلِي ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا، فَلاَ أَزَالُ أَسْجُدُ فِيهَا حَتَّى أَلْقَاهُ. [راجع: ٧١٤٠]

١٠٠٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ يَقُولُ: الْوَلَدُ لِرَبِّ الْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ. [راجع: ٨٩٩١]

١٠٠٢٣ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ (٤٦٧/٢) يَقُولُ: خِيَارُكُمْ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلاَقًا إِذَا فَقِهُوا. [انظر: ١٠٠٦٨، ١٠٢٢٥، ١٠٢٣٧]

١٠٠٢٤ - وَبِإِسْنَادِهِ هَذَا قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ يَقُولُ: لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى الَّذِي يَجُرُّ إِزَارَهُ بَطَرًا. [راجع: ٨٩٩٢]

١٠٠٢٥ - وَبِإِسْنَادِهِ هَذَا يَقُولُ: أَحْسِنُوا الْوُضُوءَ فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ يَقُولُ: وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٧١٢٢]

١٠٠٢٦ - وَبِإِسْنَادِهِ هَذَا سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ الْعَمَلِ كَفَّارَةٌ إِلاَّ الصَّوْمَ، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ. [راجع: ٩٨٨٩]

١٠٠٢٧ - وَبِإِسْنَادِهِ هَذَا قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ يَقُولُ: لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [راجع: ٩٨٨٩]

١٠٠٢٨ - وَبِإِسْنَادِهِ هَذَا أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَأَمَرَ فِيهِ بِأَمْرٍ، ثُمَّ حَمَلَ الْحَسَنَ أَوِ الْحُسَيْنَ عَلَى عَاتِقِهِ، وَإِذَا لُعَابُهُ يَسِيلُ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ يَلُوكُ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، قَالَ: فَقَالَ: أَلْقِهَا، أَمَا شَعَرْتَ أَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ لاَ يَأْكُلُونَ الصَّدَقَةَ. [راجع: ٧٧٤٤]

١٠٠٢٩ - وَبِإِسْنَادِهِ هَذَا قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ فَإِنَّمَا هَلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلاَفِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ أَمْرٍ فَاجْتَنِبُوهُ. [انظر: ١٠٦١٥]

١٠٠٣٠ - وَقَالَ -يَعْنِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ-: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَلَكِنْ سَدِّدُوا، وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا. [انظر: ١٠١٨٥]

١٠٠٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَأَبُو كَامِلٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لأَذُودَنَّ عَنْ حَوْضِي رِجَالاً كَمَا تُذَادُ الْغَرِيبَةُ مِنَ الإِبِلِ. [راجع: ٧٩٥٥]

١٠٠٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ يَقُولُ: مَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِي أُحُدًا ذَهَبًا، يَأْتِي عَلَيَّ ثَلاَثٌ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، لَيْسَ شَيْئًا أَرْصُدُهُ لِدَيْنٍ. [راجع: ٩٨٩٤]

١٠٠٣٣ - وَبِإِسْنَادِهِ سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: نَارُ بَنِي آدَمَ الَّتِي يُوقِدُونَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً فَقَالَ: لَقَدْ فُضِّلَتْ وَعَلَيْهَا بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا حَرًّا فَحَرًّا. [انظر: ٨١١١، ١٠٢٠٤]

١٠٠٣٤ - وَبِإِسْنَادِهِ هَذَا قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي قَدْ أَعْجَبَتْهُ جُمَّتُهُ وَبُرْدَاهُ إِذْ خُسِفَ بِهِ الأَرْضُ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِيهَا إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ. [راجع: ٧٦١٨]

١٠٠٣٥ - وَبِإِسْنَادِهِ هَذَا سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: دَخَلَتِ امْرَأَةُ النَّارَ فِي -هِرٍّ أَوْ هِرَّةٍ- رَبَطَتْهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا، وَلَمْ تَسْقِهَا، وَلَمْ تُرْسِلْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ. [راجع: ٩٨٩٢]

١٠٠٣٦ - وَبِإِسْنَادِهِ هَذَا سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: الدَّابَّةُ الْعَجْمَاءُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ. [راجع: ٨٩٩٣]

١٠٠٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَبَهْزٌ، الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، (قَالَ بَهْزٌ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّ رَجُلاً قَالَ لأَبِي هُرَيْرَةَ: إِنَّ عَلِيًّا ﷺ يَقْرَأُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ وَ ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهِمَا.

١٠٠٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَلْقَمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ الأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى الأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي، إِنَّمَا الإِمَامُ جُنَّةٌ، فَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، فَإِذَا وَافَقَ قَوْلُ أَهْلِ الأَرْضِ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ، غُفِرَ لَهُ مَا مَضَى مِنْ ذَنْبِهِ. [راجع: ٩٠٠٣]

١٠٠٣٩ - قَالَ: وَيَهْلِكُ قَيْصَرُ فَلاَ قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَيَهْلِكُ كِسْرَى فَلاَ كِسْرَى بَعْدَهُ. [راجع: ٩٣٧٥]

١٠٠٤٠ - قَالَ: وَكَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ خَمْسٍ: مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ جَهَنَّمَ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا، وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ، وَفِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ. [راجع: ٩٣٧٦]

١٠٠٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ(ح)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ فِيمَا أَعْلَمُ -شَكَّ شُعْبَةُ- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: قُرَيْشٌ وَالأَنْصَارُ وَأَسْلَمُ وَغِفَارُ وَجُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَأَشْجَعُ مَوَالِيَّ، لَيْسَ لَهُمْ (٤٦٨/٢) مَوْلًى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. [راجع: ٧٨٩١]

١٠٠٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَبَهْزٌ، الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، (قَالَ بَهْزٌ: إِنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، فَقِيلَ لَهُ:

نَقَصَ مِنَ الصَّلاَةِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ آخَرَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ. [راجع: ٨٩٩٨]

١٠٠٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، (ح).

وَحَجَّاجٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: أَسْلَمُ وَغِفَارُ وَمُزَيْنَةُ وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ (قَالَ حَجَّاجٌ: وَمَنْ كَانَ مِنْ مُزَيْنَةَ) خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ وَالْحَلِيفَيْنِ أَسَدٍ وَغَطَفَانَ. [راجع: ٩٨١٢]

١٠٠٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ: قَالَ لاَ يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى. [راجع: ٩٢٤٤]

١٠٠٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ، وَسَأَلَ الأَغَرَّ، عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَحَدَّثَ الأَغَرُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا، أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلاَّ الْكَعْبَةَ. [راجع: ٧٤٧٥]

١٠٠٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ زُرَارَةَ، (قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ زُرَارَةَ بْنَ أَوْفَى) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ هَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا، لَعَنَتْهَا الْمَلاَئِكَةُ حَتَّى تَرْجِعَ. [راجع: ٧٤٦٥]

١٠٠٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ هِلاَلاً الْمُزَنِيَّ، أَوِ الْمَازِنِيَّ، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: هَذِهِ الْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ دَوَاءٌ، (قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ قَالَ: شِفَاءٌ) مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلاَّ السَّامَ.

قَالَ قَتَادَةُ: وَالسَّامُ الْمَوْتُ. [انظر: ١٠٠٤٨، ١٠٠٥٠، ١٠٩٦٠]

١٠٠٤٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ، يُحَدِّثُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ (يُحَدِّثُ)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ إِنَّ هَذِهِ الْحَبَّةَ السَّوْدَاءَ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلاَّ السَّامَ.

قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ: مَا السَّامُ؟ قَالَ: الْمَوْتُ. [راجع: ١٠٠٤٧]

١٠٠٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ (قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: سَمِعْتُ النَّضْرَ بْنَ أَنَسٍ) عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أَفْلَسَ الرَّجُلُ فَوَجَدَ مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. [راجع: ٨٥٤٧]

١٠٠٥٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَنْبَأَنِي قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ هِلاَلَ بْنَ يَزِيدَ، مِنْ بَنِي مَازِنِ بْنِ شَيْبَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ هَذِهِ الْحَبَّةَ السَّوْدَاءَ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ لَيْسَ السَّامَ.

قَالَ قَتَادَةُ: السَّامُ الْمَوْتُ. [راجع: ١٠٠٤٧]

١٠٠٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ): الْعُمْرَى جَائِزَةٌ. [راجع: ٨٥٤٨]

١٠٠٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي الْمَمْلُوكِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَيُعْتِقُ أَحَدُهُمَا نَصِيبَهُ قَالَ: يَضْمَنُ. [راجع: ٧٤٦٢]

١٠٠٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّضْرَ بْنَ أَنَسٍ يُحَدِّثُ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ.

١٠٠٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَخْمَ الْكَفَّيْنِ [وَالْقَدَمَيْنِ، لَمْ أَرَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ].

١٠٠٥٥ - حَدَّثَنَا . . . **(٤٦٩/٢)** [حديث مُلْفَقٌ من سابقه ولاحقه]

١٠٠٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيْسَ عَلَى غُلاَمِ الْمُسْلِمِ، وَلاَ عَلَى فَرَسِهِ صَدَقَةٌ. [راجع: ٧٢٩٣]

١٠٠٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ قَالَ: سَمِعْتُ ذَكْوَانَ أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي، إِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَصَوَّرُ بِي (قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ قَالَ لاَ يَتَشَبَّهُ بِي). [راجع: ٩٣٠٥]

١٠٠٥٧م - وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٩٣٠٥م]

١٠٠٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عُبَيْدِ مَوْلَى أَبِي رُهْمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: أَلاَ أَدُلُّكَ؟ (قَالَ حَجَّاجٌ: أَوَلاَ أَدُلُّكَ) عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ: لاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ.

١٠٠٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَوْ كَانَ العِلْمُ بِالثُّرَيَّا لَتَنَاوَلَهُ نَاسٌ مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسَ. [راجع: ٧٩٣٧]

١٠٠٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنِ اشْتَرَى شَاةً فَوَجَدَهَا مُصَرَّاةً فَهُوَ بِالْخِيَارِ، فَلْيَرُدَّهَا إِنْ شَاءَ، وَيَرُدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ. [راجع: ٨٩٩٤]

١٠٠٦١ - وَبِإِسْنَادِهِ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا القَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ -يَعْنِي نِسَاءَ قُرَيْشٍ-.

١٠٠٦٢ - وَبِإِسْنَادِهِ سَمِعْتُ أَبَا القَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا ثَلاَثِينَ. [راجع: ٩٣٦٥]

١٠٠٦٣ - وَبِإِسْنَادِهِ، سَمِعْتُ أَبَا القَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يُدْخِلُهُ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، قَالُوا: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلاَ أَنَا إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ (قَالَ بَهْزٌ: وَفَضْلٍ) وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ. [راجع: ٨٩٩٠]

١٠٠٦٤ - وَبِإِسْنَادِهِ، سَمِعْتُ أَبَا القَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: لاَ تَدَابَرُوا، وَلاَ تَبَاغَضُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. [راجع: ٩٧٦٢]

١٠٠٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَوْ سَلَكَتِ الأَنْصَارُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكْتُ وَادِيَ الأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَهُمْ، وَلَوْلاَ الهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَمَا ظَلَمَ بِأَبِي وَأُمِّي، لَقَدْ آوَوْهُ وَنَصَرُوهُ، أَوْ وَاسَوْهُ وَنَصَرُوهُ. [راجع: ٩٢٨٩]

١٠٠٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. (ح).

وَأَبُو دَاوُدَ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ (المَعْنَى، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعَ أَبَا القَاسِمِ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ، وَغِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا.

١٠٠٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا القَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لاَ يَقْطَعُهَا.

١٠٠٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا القَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: خَيْرُكُمْ إِسْلاَمًا أَحَاسِنُكُمْ أَخْلاَقًا إِذَا فَقِهُوا. [راجع: ١٠٠٢٣]

١٠٠٦٩ - وَبِإِسْنَادِهِ: سَمِعْتُ أَبَا القَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: لَيْسَ المِسْكِينُ بِالطَّوَّافِ، الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَالأُكْلَةُ وَالأُكْلَتَانِ، وَلَكِنَّ المِسْكِينَ الَّذِي لاَ يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ، وَلاَ يَسْأَلُ النَّاسَ إِلْحَافًا. [راجع: ٧٥٣١]

١٠٠٧٠ - وَبِإِسْنَادِهِ هَذَا قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا القَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لاَ يُوَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا، إِلاَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ. [راجع: ٧٧٥٦]

١٠٠٧١ - وَبِإِسْنَادِهِ: سَمِعْتُ أَبَا القَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ وَالإِمَامُ سَاجِدٌ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ تَعَالَى رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ. [راجع: ٧٥٢٥]

١٠٠٧٢ - وَبِإِسْنَادِهِ هَذَا قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا القَاسِمِ ﷺ يَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ؛ مِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا وَالمَمَاتِ، وَمِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَمِنْ شَرِّ المَسِيحِ الدَّجَّالِ (٢/٤٧٠). [انظر: ١٠٢٥٤]

١٠٠٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنِ ابْنِ قَارِظٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: تَوَضَّئُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ. [راجع: ٧٥٩٤]

١٠٠٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الأَخِيرَةِ مِنْ صَلاَةِ العِشَاءِ الآخِرَةِ قَنَتَ وَقَالَ: اللَّهُمَّ نَجِّ الوَلِيدَ بْنَ الوَلِيدِ، اللَّهُمَّ نَجِّ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ نَجِّ عَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ المُسْتَضْعَفِينَ مِنَ المُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ. [راجع: ٧٢٥٩]

١٠٠٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: لأُقَرِّبَنَّ بِكُمْ صَلاَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقْنُتُ فِي الرَّكْعَةِ الأَخِرَةِ، مِنْ صَلاَةِ الظُّهْرِ وَصَلاَةِ العِشَاءِ الآخِرَةِ، وَصَلاَةِ الصُّبْحِ بَعْدَمَا يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَيَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ وَيَلْعَنُ الكَافِرِينَ. [راجع: ٧٤٥٧]

١٠٠٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةُ لَبِيدٍ:

أَلاَ كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلاَ اللَّهَ بَاطِلُ

وَكَادَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ. [راجع: ٧٣٧٧]

١٠٠٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ عَلَى المُؤْمِنِ فِي عَبْدِهِ وَلاَ فِي فَرَسِهِ صَدَقَةٌ. [راجع: ٧٢٩٣]

١٠٠٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذُكِرَ عِنْدَهُ رَجُلٌ

مَاتَ فَقَالُوا خَيْرًا وَأَثْنَوْا عَلَيْهِ خَيْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَجَبَتْ، وَذُكِرَ عِنْدَهُ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالُوا شَرًّا وَأَثْنَوْا شَرًّا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَجَبَتْ، قَالَ: أَنْتُمْ شُهَدَاءُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ. [راجع: ١٠٠١٤]

١٠٠٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلاَ تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي.

١٠٠٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ مِنْ أَكْذَبِ الْحَدِيثِ، وَلاَ تَجَسَّسُوا، وَلاَ تَحَسَّسُوا، وَلاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَحَاسَدُوا، وَلاَ تَنَافَسُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ، إِخْوَانًا. [انظر: ١٠٣٧٩، ١٠٥٦٠]

١٠٠٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ كُتِبَ لَهُ قِيرَاطٌ، فَإِنْ تَبِعَهَا حَتَّى يُقْضَى دَفْنُهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ أَصْغَرُهُمَا، أَوْ أَحَدُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عُمَرَ فَتَعَاظَمَهُ، فَأَرْسَلَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ: صَدَقَ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَقَدْ فَرَّطْنَا فِي قَرَارِيطَ كَثِيرَةٍ. [انظر: ١٠٤٧٣، ١٠٥٤٣]

١٠٠٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَبِيبٌ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُطَوِّسِ، فَلَقِيتُ ابْنَ الْمُطَوِّسِ فَحَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ رُخْصَةٍ رَخَّصَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، لَمْ يَقْضِ عَنْهُ صِيَامُ الدَّهْرِ وَإِنْ صَامَهُ.

١٠٠٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُطَوِّسِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا فِي رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ مَرَضٍ وَلاَ رُخْصَةٍ، لَمْ يَقْضِ عَنْهُ صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ وَإِنْ صَامَهُ.

قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ حَبِيبٌ: حَدَّثَنِي عُمَارَةُ، عَنْ أَبِي الْمُطَوِّسِ، فَلَقِيتُ أَبَا الْمُطَوِّسِ، فَحَدَّثَنِي. [راجع: ٩٠٠٢]

١٠٠٨٣م - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ فَقَالَ: أَبُو الْمُطَوِّسِ.

١٠٠٨٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنِ ابْنِ الْمُطَوِّسِ، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَهُ. [راجع: ٩٠٠٢]

١٠٠٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي (٤٧١/٢) هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ وَاجْتَهَدَ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ.

١٠٠٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ (عَمْرٍو) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ.

١٠٠٨٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ فَانْخَنَسْتُ فَذَهَبْتُ فَاغْتَسَلْتُ، ثُمَّ جِئْتُ فَقَالَ: أَيْنَ كُنْتَ؟ قَالَ: كُنْتَ لَقِيتَنِي وَأَنَا جُنُبٌ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُجَالِسَكَ عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ، فَقَالَ: إِنَّ الْمُسْلِمَ لاَ يَنْجُسُ. [راجع: ٧٢١٠]

١٠٠٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَثَّ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَقَالَ رَجُلٌ: عِنْدِي دِينَارٌ، قَالَ تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى نَفْسِكَ، قَالَ: عِنْدِي دِينَارٌ آخَرُ. قَالَ: تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى زَوْجَتِكَ، قَالَ: عِنْدِي دِينَارٌ آخَرُ. قَالَ: تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى وَلَدِكَ، قَالَ: عِنْدِي دِينَارٌ آخَرُ. قَالَ: تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى خَادِمِكَ قَالَ: عِنْدِي دِينَارٌ آخَرُ. قَالَ: أَنْتَ أَبْصَرُ. [راجع: ٧٤١٣]

١٠٠٨٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ -شَكَّ الأَعْمَشُ- قَالَ: يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: اقْرَأْ وَارْقَ، فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَؤُهَا.

١٠٠٩٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ. (ح).

وَإِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبَّادٌ، الْمَعْنَى، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ (وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقْبَلُ الصَّدَقَاتِ وَيَأْخُذُهَا بِيَمِينِهِ، فَيُرَبِّيهَا لأَحَدِكُمْ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ مُهْرَهُ، أَوْ فَلُوَّهُ، أَوْ فَصِيلَهُ، حَتَّى إِنَّ اللُّقْمَةَ لَتَصِيرُ مِثْلَ أُحُدٍ.

وَقَالَ وَكِيعٌ فِي حَدِيثِهِ: وَتَصْدِيقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ﴾ وَ ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ﴾. [راجع: ٧٦٢٢]

١٠٠٩١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ الإِمَامَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ عَصَى الإِمَامَ فَقَدْ عَصَانِي. [راجع: ٧٤٢٨]

١٠٠٩٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَبَهْزٌ قَالاَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ بَهْزٌ فِي حَدِيثِهِ قَالَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ يَمِيلُ مَعَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَحَدُ شِقَّيْهِ سَاقِطٌ. [راجع: ٧٩٢٣]

١٠٠٩٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، وَأَبِي رَزِينٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (يَرْفَعُهُ) (كَذَا قَالَ الأَعْمَشُ) قَالَ: إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ، فَلاَ يَغْمِسْ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلاَثًا، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ. [راجع: ٧٤٣٢]

١٠٠٩٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. أَنَّهُ رَأَى قَوْمًا يَتَوَضَّئُونَ مِنَ الْمَطْهَرَةِ فَقَالَ: أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: وَيْلٌ لِلأَعْرَابِ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٧١٢٢]

١٠٠٩٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ وُضُوءَ إِلاَّ مِنْ صَوْتٍ أَوْ رِيحٍ. [راجع: ٩٣٠١]

١٠٠٩٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ الأَوْدِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَقُومَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلاَةِ وَبِهِ أَذًى مِنْ غَائِطٍ، أَوْ بَوْلٍ. [راجع: ٩٦٩٥]

١٠٠٩٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ. قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ بَعْدَ مَا أُذِّنَ فِيهِ بِالْعَصْرِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ. [راجع: ٩٣٠٤]

١٠٠٩٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مَوْدُودٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ الأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا بَزَقَ أَحَدُكُمْ (٤٧٢/٢) فِي مَسْجِدِي، أَوِ الْمَسْجِدِ، فَلْيَحْفِرْ وَلْيُعَمِّقْ، أَوْ لِيَبْزُقْ فِي ثَوْبِهِ حَتَّى يُخْرِجَهُ. [راجع: ٧٥٢٢]

١٠٠٩٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ صَلَّى صَلاَةً تَجَوَّزَ فِيهَا، فَقُلْتُ لَهُ: هَكَذَا كَانَ صَلاَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ وَأَوْجَزَ. [راجع: ٨٤١٠]

١٠٠١٠٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، اللَّهُمَّ أَرْشِدِ الأَئِمَّةَ وَاغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ. [راجع: ٧١٦٩]

١٠١٠١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَجَوَّزُوا فِي الصَّلاَةِ، فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ. [انظر: ١٠٣١١، ١٠٨٠٣]

١٠١٠٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَثْقَلَ الصَّلاَةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلاَةُ الْعِشَاءِ وَالْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا. [راجع: ٩٤٨٢]

١٠١٠٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ فِتْيَتِي فَيَجْمَعُوا حُزَمَ الْحَطَبِ، ثُمَّ آمُرَ بِالصَّلاَةِ فَتُقَامَ، ثُمَّ أُحَرِّقَ عَلَى قَوْمٍ لاَ يَشْهَدُونَ الصَّلاَةَ. [انظر: ١٠٩٧٥]

١٠١٠٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ﴿الم تَنْزِيلُ﴾ و﴿هَلْ أَتَى عَلَى الإِنْسَانِ﴾. [راجع: ٩٥٥٧]

١٠١٠٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ. قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، الْمَعْنَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ (عُمَرَ) بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلاَةَ فَأْتُوهَا بِالْوَقَارِ وَالسَّكِينَةِ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا. [راجع: ٧٢٤٩]

١٠١٠٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا يَخَافُ الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الإِمَامِ، أَنْ يُحَوِّلَ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ. [راجع: ٧٥٢٥]

١٠١٠٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ، عَنْ مَوْلًى لِقُرَيْشٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ مُعَاوِيَةَ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ حَتَّى يَحْتَزِمَ. [راجع: ٩٠٠٥]

١٠١٠٨ - قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الْمَغَانِمِ حَتَّى تُقْسَمَ قَالَ شُعْبَةُ: قَالَ مَرَّةً: وَيُعْلَمَ مَا بَقِيَ مَا هِيَ. [راجع: ٩٠٠٥]

١٠١٠٩ - قَالَ: وَنَهَى عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى تُحْرَزَ مِنْ كُلِّ عَارِضٍ. [راجع: ٩٠٠٥]

١٠١١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَخِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِكُمْ. [راجع: ٧٣٩٦]

١٠١١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ، فَعَلَيْهِ خَلاَصُهُ كُلُّهُ فِي مَالِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ، اسْتُسْعِيَ الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ. [راجع: ٧٤٦٢]

١٠١١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحٌ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ. [راجع: ٩٥٩٩]

١٠١١٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَابْنُ جَعْفَرٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي، إِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَشَبَّهُ بِي. [راجع: ٩٣١٣]

١٠١١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ زَكَرِيَّا قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الظَّهْرُ يُرْكَبُ بِنَفَقَةٍ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا، وَيُشْرَبُ لَبَنُ الدَّرِّ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا، وَعَلَى الَّذِي يَشْرَبُ وَيَرْكَبُ نَفَقَتُهُ. [راجع: ٧١٢٥]

١٠١١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عِمْرَانَ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِثَلاَثٍ: الْوَتْرِ قَبْلَ (٤٧٣/٢) النَّوْمِ، وَصِيَامِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَالْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. [راجع: ٧١٣٨]

١٠١١٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ: صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [راجع: ٧٤٠٩]

١٠١١٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا سَلْمَانُ الأَغَرُّ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. [راجع: ٧٤٧٥]

١٠١١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا [عَوْفٌ. قال: حَدَّثَنَا] مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَالْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ. [راجع: ٧٨٨٢]

١٠١١٩ - [حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ قَالَ]: حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ، إِلاَّ كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ. [راجع: ٧٦١٠]

١٠١٢٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي ضَمْضَمٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الأَسْوَدَيْنِ فِي الصَّلاَةِ: الْحَيَّةِ، وَالْعَقْرَبِ. [راجع: ٧١٧٨]

١٠١٢١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [راجع: ٧١٧٠]

١٠١٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَأَبُو عَامِرٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، وَذَكَرَا مِثْلَهُ، إِلاَّ أَنَّهُمَا قَالاَ: مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا. [راجع: ٧١٧٠]

١٠١٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُزَاحِمِ بْنِ زُفَرَ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ -فِيمَا أَعْلَمُ (شَكَّ يَحْيَى) قَالَ: دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَدِينَارٌ فِي الْمَسَاكِينِ، وَدِينَارٌ فِي رَقَبَةٍ، وَدِينَارٌ فِي أَهْلِكَ، أَعْظَمُهَا أَجْرًا: الدِّينَارُ الَّذِي تُنْفِقُهُ عَلَى أَهْلِكَ. [انظر: ١٠١٧٧]

١٠١٢٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلاَثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ، فَتَمَسَّهُ النَّارُ، إِلاَّ تَحِلَّةَ الْقَسَمِ. [راجع: ٧٢٦٤]

١٠١٢٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَضْلُ صَلاَةِ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلاَةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ، خَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ جُزْءًا.

قَالَ يَحْيَى: إِنْ شَاءَ اللَّهُ. [راجع: ٧١٨٥]

١٠١٢٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ -يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ- قَالَ: حَدَّثَنَا زِيَادٌ -يَعْنِي مَوْلَى بَنِي مَخْزُومٍ- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَوَّلُ زُمْرَةٍ مِنْ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، صُورَةُ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ كَأَشَدِّ ضَوْءِ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ هُمْ مَنَازِلُ بَعْدَ ذَلِكَ. [انظر: ١٠٥٣١، ١٠٥٥٥]

١٠١٢٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا زِيَادٌ مَوْلَى بَنِي مَخْزُومٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ دَاخِلٌ الْجَنَّةَ بِعَمَلِهِ، قِيلَ: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلاَ أَنَا إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ. [راجع: ٧٤٧٣]

١٠١٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. [راجع: ٧٢٠٢]

١٠١٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا جَاءَ خَادِمُ أَحَدِكُمْ بِطَعَامِهِ فَلْيُجْلِسْهُ مَعَهُ، فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ فَلْيُنَاوِلْهُ مِنْهُ.

١٠١٣٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى -يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ- قَالَ: حَدَّثَنِي ذَكْوَانُ أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ تَخْرُجُ، وَلَكِنْ لاَ يَجِدُونَ حَمُولَةً وَلاَ أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ، وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقُتِلْتُ، ثُمَّ أُحْيِيتُ ثُمَّ قُتِلْتُ، ثُمَّ أُحْيِيتُ ثُمَّ قُتِلْتُ، ثُمَّ أُحْيِيتُ. [راجع: ٩٤٧٦]

١٠١٣١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَجْلاَنُ -مَوْلَى الْمُشْمَعِلِّ- قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ رُكُوبِ الْبَدَنَةِ (٤٧٤/٢) فَقَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا وَيْلَكَ.

١٠١٣٢ -، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ: أَنْصِتْ، فَقَدْ لَغَا. [راجع: ٧٦٧٢]

١٠١٣٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنْ صَلاَةِ الصُّبْحِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَقَدْ أَدْرَكَ، وَمَنْ أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنْ صَلاَةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ. [راجع: ٩١٧٢]

١٠١٣٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلاَ حَرَجَ. [انظر: ١٠٥٣٦]

١٠١٣٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ وَجَدَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. [راجع: ٧١٢٤]

١٠١٣٦ - قَالَ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ يَوْمُ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَرْفُثْ، وَلاَ يَجْهَلْ، فَإِنْ جُهِلَ عَلَيْهِ فَلْيَقُلْ: إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ. [راجع: ٧٥٩٦]

١٠١٣٧ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ: وَحَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ قَالَ: تَشْهَدُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ.

١٠١٣٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَرَقُّ أَفْئِدَةً، الإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْفِقْهُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ. [راجع: ٧٢٠١]

١٠١٣٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا تَشَاجَرْتُمْ أَوِ اخْتَلَفْتُمْ فِي الطَّرِيقِ، فَدَعُوا سَبْعَ أَذْرُعٍ. [راجع: ٩٥٣٣]

١٠١٤٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ زُرَارَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ بِهِ أَوْ تَكَلَّمْ. [راجع: ٧٤٦٤]

١٠١٤١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ. (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ الْمَعْنَى قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِذَا مُتُّ فَلَا تَضْرِبُوا عَلَيَّ فُسْطَاطًا، وَلَا تَتْبَعُونِي بِنَارٍ، وَأَسْرِعُوا بِي إِلَى رَبِّي، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا وُضِعَ الْعَبْدُ أَوِ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، عَلَى سَرِيرِهِ، قَالَ: قَدِّمُونِي قَدِّمُونِي، وَإِذَا وُضِعَ الرَّجُلُ السَّوْءُ قَالَ: وَيْلَكُمْ أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِي. [راجع: ٧٩٠١]

١٠١٤٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ أَبِي نَافِعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا سَبَقَ إِلَّا فِي خُفٍّ، أَوْ نَصْلٍ، أَوْ حَافِرٍ. [انظر: ١٠١٤٣]

١٠١٤٣ - وحَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَيَزِيدُ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ أَبِي نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٠١٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلَا عَلَى خَالَتِهَا. [راجع: ٩٥٨٤]

١٠١٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كَثِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْخَمْرُ فِي هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ، النَّخْلَةِ وَالْعِنَبَةِ. [راجع: ٧٧٣٩]

١٠١٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، الْمَعْنَى عَنْ سُفْيَانَ. قَالَ يَحْيَى: قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا عَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا قَطُّ، كَانَ إِذَا اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِذَا لَمْ يَشْتَهِهِ تَرَكَهُ. [انظر: ١٠٢١٦، ١٠٢٤٧]

١٠١٤٧ - حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ يَزِيدَ -يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ- قَالَ(٤٧٥/٢): حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ، فَإِنِ اتَّبَعَهَا حَتَّى تُوضَعَ فِي الْقَبْرِ فَلَهُ قِيرَاطَانِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا الْقِيرَاطُ؟ قَالَ: مِثْلُ أُحُدٍ. وَيَحْتَبِي بِثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ شَيْءٌ. [راجع: ٧٤٩٩]

١٠١٤٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مِرَاءٌ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ. [راجع: ٧٤٩٩]

١٠١٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدٍ -يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو- قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ، وَلْيَخْرُجْنَ تَفِلَاتٍ. [راجع: ٩٦٤٣]

١٠١٥٠ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ، وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [راجع: ٨٥٣١]

١٠١٥١ - وَبِإِسْنَادِهِ هَذَا قَالَ ﷺ: تُسْتَأْمَرُ الْيَتِيمَةُ فِي نَفْسِهَا، فَإِنْ سَكَتَتْ فَهُوَ إِذْنُهَا، وَإِنْ أَبَتْ فَلَا جَوَازَ عَلَيْهَا. [راجع: ٧٥١٩]

١٠١٥٢ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ ﷺ: جَرْحُ الْعَجْمَاءِ جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ. [راجع: ٧٢٥٣]

١٠١٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ، وَعَنْ لِبْسَتَيْنِ، أَنْ يَشْتَمِلَ أَحَدُكُمُ الصَّمَّاءَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، (أَوْ يَحْتَبِي) بِثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ شَيْءٌ. [راجع: ٩٥٨٢]

١٠١٥٤ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: إِذَا كَبَّرَ الإِمَامُ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا. [راجع: ٧١٤٤]

١٠١٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ -يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ- قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: أَتَيْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ نُسَلِّمُ عَلَيْهِ قَالَ: قُلْنَا: حَدِّثْنَا فَقَالَ: صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ سِنِينَ مَا كُنْتُ سَنَوَاتٍ قَطُّ أَعْقَلَ مِنِّي فِيهِنَّ، وَلَا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَعِيَ مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِنَّ وَإِنِّي رَأَيْتُهُ يَقُولُ بِيَدِهِ: قَرِيبٌ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ، وَتُقَاتِلُونَ قَوْمًا صِغَارَ الأَعْيُنِ، حُمْرَ الْوُجُوهِ، كَأَنَّهَا الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ. [راجع: ٧٩٧٤م]

١٠١٥٥ م وَاللَّهِ لأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ فَيَحْتَطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهُ وَيَسْتَغْنِيَ بِهِ وَيَتَصَدَّقَ مِنْهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا فَيَسْأَلَهُ يُؤْتِيهِ أَوْ يَمْنَعُهُ وَذَلِكَ أَنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ. [راجع: ٧٩٧٤]

١٠١٥٥ م- وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [انظر: ٨٥٣١]

١٠١٥٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ (ح).

وَابْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ. [راجع: ٨٩٩١]

١٠١٥٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، (ح).

وَإِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ جَوْسٍ الْهِنَّائِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الأَسْوَدَيْنِ فِي الصَّلاَةِ، الْعَقْرَبِ وَالْحَيَّةِ. [راجع: ٧١٧٨]

١٠١٥٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنِ الأَغَرِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلاَةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ، تَزِيدُ عَلَى صَلاَةِ الْفَذِّ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً.

١٠١٥٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو نُعَيْمٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ مَا كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ. [راجع: ٩٦٧٧]

١٠١٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَيْسَ فِيهِ (عَنْ أَبِيهِ) مِثْلُهُ.

١٠١٦١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ (ز) صَالِحٍ -مَوْلَى التَّوْأَمَةِ- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٠١٦٢]

١٠١٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ صَالِحٍ، مَوْلَى التَّوْأَمَةِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُمِرْتُ أَنْ (٤٧٦/٢) أُقَاتِلَ النَّاسَ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ١٠١٦١]

١٠١٦٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّخَعِيِّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ابْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ الشِّكَالَ مِنَ الْخَيْلِ. [راجع: ٧٤٠٢]

١٠١٦٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمَلاَئِكَةَ لاَ تَصْحَبُ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ وَلاَ كَلْبٌ. [راجع: ٧٥٥٦]

١٠١٦٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، (ح).

وَحَجَّاجٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الإِمَارَةِ، وَسَتَصِيرُ حَسْرَةً وَنَدَامَةً (قَالَ حَجَّاجٌ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ) نِعْمَتِ الْمُرْضِعَةُ وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ. [راجع: ٩٧٩٠]

١٠١٦٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُسَمُّوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ، فَإِنَّمَا الْكَرْمُ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ. [راجع: ٧٨٩٦]

١٠١٦٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ يُخَاصِمُونَ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْقَدَرِ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ، إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾. [راجع: ٩٧٣٤]

١٠١٦٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ -يَعْنِي اللَّيْثِيَّ- عَنِ الْمَقْبُرِيِّ سَمِعَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُرِيدُ سَفَرًا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي فَقَالَ: أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ. فَلَمَّا مَضَى قَالَ: اللَّهُمَّ ازْوِ لَهُ الأَرْضَ، وَهَوِّنْ عَلَيْهِ السَّفَرَ. [راجع: ٨٢٩٣]

١٠١٦٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ زِيَادٍ، مَوْلَى بَنِي مَخْزُومٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ كِسْرَى بَعْدَ كِسْرَى، وَلاَ قَيْصَرَ بَعْدَ قَيْصَرَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. [راجع: ٧٤٧٢]

١٠١٧٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَكِيمٍ الأَثْرَمِ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَتَى حَائِضًا أَوِ امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا، أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ. [راجع: ٩٢٧٩]

١٠١٧١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى ابْنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَصُومُ الْمَرْأَةُ يَوْمًا وَاحِدًا وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلاَّ بِإِذْنِهِ، إِلاَّ رَمَضَانَ. [راجع: ٧٣٣٨]

١٠١٧٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْمُنَابَذَةِ وَالْمُلاَمَسَةِ. [راجع: ٨٩٢٢]

١٠١٧٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خِيَارُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً. [راجع: ٨٨٨٤]

١٠١٧٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي تَلْبِيَتِهِ: لَبَّيْكَ إِلَهَ الْحَقِّ. [راجع: ٨٤٧٨]

١٠١٧٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ. [راجع: ٧٤٢٣]

١٠١٧٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ

فَلاَكَهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: كِخْ كِخْ، ثَلاَثاً، إِنَّا لاَ تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ. [راجع: ٧٧٤٤]

١٠١٧٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُزَاحِمِ بْنِ زُفَرَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ، وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ، وَدِينَاراً أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ (٤٧٧/٢) أَفْضَلُهَا الدِّينَارُ الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ. [راجع: ١٠١٢٣]

١٠١٧٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ، الْحَسَنَةُ عَشَرَةُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعمِئة ضعف إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِلاَّ الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدَعُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ مِنْ أَجْلِي، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، الصَّوْمُ جُنَّةٌ، الصَّوْمُ جُنَّةٌ. [راجع: ٧٥٩٦]

١٠١٧٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١٠١٨٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لاَ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلاَ تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلاَمَ بَيْنَكُمْ. [راجع: ٩٠٧٣]

١٠١٨١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَلِيحٍ الْمَدَنِيُّ - شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ - سَمِعَهُ مِنْ أَبِي صَالِحٍ، وَقَالَ مَرَّةً: قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَمْ يَدَعْ اللَّهَ، غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ. [راجع: ٩٦٩٩]

١٠١٨٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا فَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ أَبِي سَعْدٍ الْحِمْصِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: دُعَاءٌ حَفِظْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لاَ أَدَعُهُ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي أُعْظِمُ شُكْرَكَ، وَأَتَّبِعُ نَصِيحَتَكَ وَأَكْثِرُ ذِكْرَكَ، وَأَحْفَظُ وَصِيَّتَكَ. [راجع: ٨٠٨٧]

١٠١٨٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، وَمِنْ [شَرِّ] فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ. [راجع: ٧٢٣٦]

١٠١٨٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. [راجع: ٩٤٦٠]

١٠١٨٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً. [راجع: ١٠٠٣٠]

١٠١٨٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَعْدَانُ الْجُهَنِيُّ، عَنْ سَعْدٍ أَبِي مُجَاهِدٍ الطَّائِيِّ، عَنْ أَبِي مُدِلَّةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصَّائِمُ لاَ تُرَدُّ دَعْوَتُهُ. [راجع: ٨٠٣٠]

١٠١٨٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقَدَّمُوا شَهْرَ رَمَضَانَ بِصِيَامِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ، إِلاَّ رَجُلاً كَانَ يَصُومُ صَوْمًا فَلْيَصُمْهُ. [راجع: ٧١٩٩]

١٠١٨٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَحَّرُوا، فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً. [راجع: ٨٨٨٥]

١٠١٨٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ عَلَى الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلاَ خَادِمِهِ وَلاَ فَرَسِهِ صَدَقَةٌ.

١٠١٩٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَشُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ دِينَارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ وَلاَ عَبْدِهِ صَدَقَةٌ. [راجع: ٧٢٩٣]

١٠١٩١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، وَأَبِي رَزِينٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ. قَالَ: إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ فَلاَ يَمْشِ فِي النَّعْلِ الْوَاحِدَةِ. [راجع: ٧٤٤٠]

١٠١٩٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُمْنَى، وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُسْرَى، لِيَنْعَلْهُمَا جَمِيعًا أَوْ لِيُحْفِهِمَا جَمِيعًا (٤٧٨/٢). [راجع: ٧١٧٩]

١٠١٩٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الصَّمَّاءِ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ يُفْضِي بِفَرْجِهِ إِلَى السَّمَاءِ. [انظر: ١٠٤٤٥، ١٠٦٣١]

١٠١٩٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلاَ تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي. [راجع: ٧٧١٤]

١٠١٩٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلاً يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ: ارْكَبْهَا،

قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا قَالَ: فَرَأَيْتُهُ رَاكِبَهَا وَفِي عُنُقِهَا نَعْلٌ. [راجع: ٧٧٢٣]

١٠١٩٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَتَيْتُكَ الْبَارِحَةَ فَمَا مَنَعَنِي مِنَ الدُّخُولِ عَلَيْكَ إِلاَّ كَلْبٌ كَانَ فِي الْبَيْتِ، وَتِمْثَالُ صُورَةٍ فِي سِتْرٍ كَانَ عَلَى الْبَابِ، قَالَ: فَنَظَرُوا فَإِذَا جَرْوٌ لِلْحَسَنِ -أَوِ الْحُسَيْنِ- كَانَ تَحْتَ نَضَدٍ لَهُمْ قَالَ: فَأَمَرَ بِالْكَلْبِ فَأُخْرِجَ، وَأَنْ يُقْطَعَ رَأْسُ الصُّورَةِ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الشَّجَرَةِ، وَيُجْعَلَ السِّتْرُ مِتْبَذَتَيْنِ. [راجع: ٨٠٣٢]

١٠١٩٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الدَّوَاءِ الْخَبِيثِ - يَعْنِي السَّمَّ -. [راجع: ٨٠٣٤]

١٠١٩٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا. [راجع: ٧٤٤١]

١٠١٩٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلاَثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لاَ شَكَّ فِيهِنَّ، دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ. [راجع: ٧٥٠١]

١٠٢٠٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا حَتَّى يَرِيَهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا. [راجع: ٧٨٦١]

١٠٢٠١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ صَلاَةٍ لاَ يُقْرَأُ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ فَهِيَ خِدَاجٌ، غَيْرُ تَمَامٍ. [راجع: ٧٢٨٩]

١٠٢٠٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الضُّحَى إِلاَّ مَرَّةً. [راجع: ٩٧٥٧]

١٠٢٠٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ الزَّعَافِرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ الشَّفَاعَةُ. [راجع: ٩٦٨٢]

١٠٢٠٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ نَارَكُمْ هَذِهِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ. قَالَ رَجُلٌ: إِنَّهَا لَكَافِيَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنَّهَا فُضِّلَتْ عَلَيْهَا بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا، حَرًّا فَحَرًّا. [راجع: ١٠٠٣٣]

١٠٢٠٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: جِدَالٌ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ. [راجع: ٧٤٩٩]

١٠٢٠٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ الْعَلاَءِ بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حِينَ يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى مَسْجِدِي، فَرِجْلٌ تَكْتُبُ حَسَنَةً وَرِجْلٌ تَمْحُو سَيِّئَةً. [راجع: ٨٢٤٠]

١٠٢٠٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ -يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ - عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ (٤٧٩/٢) بْنِ قَارِظٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ فَوْقَ الْمَسْجِدِ فَقُلْتُ: مِمَّ تَتَوَضَّأُ؟ قَالَ: مِنْ أُثُوَارٍ أَقِطٍ أَكَلْتُهَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَوَضَّئُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ. [راجع: ٧٥٩٤]

١٠٢٠٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُبَارَكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَامِرٍ الْعُقَيْلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لأَعْلَمُ أَوَّلَ ثَلاَثَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: الشَّهِيدُ، وَعَبْدٌ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ، وَفَقِيرٌ عَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ، وَإِنِّي لأَعْلَمُ أَوَّلَ ثَلاَثَةٍ يَدْخُلُونَ النَّارَ: سُلْطَانٌ مُتَسَلِّطٌ، وَذُو ثَرْوَةٍ، مِنْ مَالٍ لاَ يُؤَدِّي حَقَّهُ، وَفَقِيرٌ فَخُورٌ. [راجع: ٩٤٨٨]

١٠٢٠٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مَخْلَدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَلْعُونٌ مَنْ أَتَى امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا. [راجع: ٦٦٧٠]

١٠٢١٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: وَقَالَ مُحَمَّدُ ابْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٨٩٩٢]

١٠٢١١ - قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَبَطَتِ امْرَأَةٌ هِرَّا، أَوْ هِرَّةً، فَلَمْ تُطْعِمْهَا، وَلَمْ تَتْرُكْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ، فَأُدْخِلَتِ النَّارَ. [راجع: ٩٨٩٢]

١٠٢١٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ زَمْعَةَ -يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ الْمَكِّيَّ- عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ عَلَى النَّجَاشِيِّ، فَكَبَّرَ أَرْبَعًا. [راجع: ٧١٤٧]

١٠٢١٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَدَّمَ ثَلاَثَةً مِنْ صُلْبِهِ، لَمْ يَدْخُلِ النَّارَ إِلاَّ تَحِلَّةَ الْقَسَمِ. [راجع: ٧٢٦٤]

١٠٢١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ -قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَلاَ أَدْرِي أَذَكَرَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا -ثُمَّ يَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ قَوْمٌ يُحِبُّونَ السَّمَانَةَ وَيَشْهَدُونَ وَلاَ يُسْتَشْهَدُونَ. [راجع: ٧١٢٣]

١٠٢١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَوْ دُعِيتُ إِلَى كُرَاعٍ -أَوْ إِلَى ذِرَاعٍ - لأَجَبْتُ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ لَقَبِلْتُ. [راجع: ٩٤٨١]

١٠٢١٦ - قَالَ: وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَابَ طَعَامًا قَطُّ، إِنِ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِلاَّ تَرَكَهُ. [راجع: ١٠١٤٦]

١٠٢١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ، وَالتَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ. [راجع: ٧٥٤١]

١٠٢١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَرَوْحٌ، الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لاَ حَسَدَ إِلاَّ فِي اثْنَتَيْنِ، رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، فَسَمِعَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا فَعَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ فِيهِ هَذَا، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً فَهُوَ يُهْلِكُهُ فِي الْحَقِّ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا فَعَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ فِيهِ هَذَا.

١٠٢١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ. قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ [الْخُدْرِيِّ] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ حَسَدَ إِلاَّ فِي اثْنَتَيْنِ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ سَوَاءً.

١٠٢٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ. [راجع: ٨٨٨٢]

١٠٢٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَوْ جُعِلَ لأَحَدِهِمْ -أَوْ لأَحَدِكُمْ - مِرْمَاتَانِ حَسَنَتَانِ أَوْ عَرْقٌ مِنْ شَاةٍ سَمِينَةٍ لأَتَوْهَا أَجْمَعُونَ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا -يَعْنِي الْعِشَاءَ وَالصُّبْحَ - لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ (٢/٤٨٠) رَجُلاً يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ آتِيَ أَقْوَامًا يَتَخَلَّفُونَ عَنْهَا -أَوْ عَنِ الصَّلاَةِ -فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ. [راجع: ٩٤٨٢]

١٠٢٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا ابْنُ آدَمَ عَشْرُ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعمِئَةِ حَسَنَةٍ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِلاَّ الصَّوْمَ هُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدَعُ الطَّعَامَ مِنْ أَجْلِي، وَالشَّرَابَ مِنْ أَجْلِي، وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي، فَهُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ حِينَ يَخْلُفُ مِنَ الطَّعَامِ، أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [راجع: ٧٥٩٦]

١٠٢٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لاَ تَقَاطَعُوا، وَلاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَحَاسَدُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَكُونُوا إِخْوَانًا، كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ. [راجع: ٩٠٣٩]

١٠٢٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، (ح).

وَأَبُو أَحْمَدَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا حَتَّى يَرِيَهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا. [راجع: ٧٨٦١]

١٠٢٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ فَلاَ يَمْشِ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ.

١٠٢٢٥ م -وَإِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ. [راجع: ٧٤٤٠]

١٠٢٢٦ - قَالَ شُعْبَةُ: قَالَ سُلَيْمَانُ: وَحَدَّثَنِي أَبُو رَزِينٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ بِهِ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ عَلَيْهِ بُرْدَانِ، فَقُلْتُ لِشُعْبَةَ: مِثْلَ حَدِيثِهِ؟ فَقَالَ شُعْبَةُ: لَمْ أَسْمَعْهُ يَقُولُ مِثْلَهُ فِي الْكَلْبِ يَلَغُ فِي الإِنَاءِ. [راجع: ٧٤٤٠]

١٠٢٢٧ - وَبِإِسْنَادِهِ أَنَّهُ قَالَ ﷺ: جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَرَقُّ أَفْئِدَةً، وَأَلْيَنُ قُلُوبًا، وَالْفِقْهُ يَمَانٍ، وَالإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ، وَالْخُيَلاَءُ وَالْكِبْرُ فِي أَصْحَابِ الإِبِلِ، وَالسَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي أَصْحَابِ الشَّاءِ. [راجع: ٧٤٢٦]

١٠٢٢٨ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا تَرَكَ غِنًى، أَنْ تَتَصَدَّقَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا أَفْضَلُ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى. [راجع: ٧٤٢٣]

١٠٢٢٩ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: عَبْدِي عِنْدَ ظَنِّهِ بِي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلإٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلإٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ وَأَطْيَبَ، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا وَإِنْ تَقَرَّبَ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً. [راجع: ٧٤١٦]

١٠٢٣٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ عَلَيْهِ، فَبَاتَ وَهُوَ عَلَيْهَا سَاخِطٌ، لَعَنَتْهَا الْمَلاَئِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ. [راجع: ٩٦٦٩]

١٠٢٣١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلاَ

يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلاَ يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ، رَجُلٌ مَنَعَ ابْنَ السَّبِيلِ فَضْلَ مَاءٍ عِنْدَهُ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ -يَعْنِي (كَاذِبًا)-، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا فَإِنْ أَعْطَاهُ وَفَى لَهُ وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ لَمْ يُوفِ لَهُ. [راجع: ٧٤٣٥]

١٠٢٣٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، (عَنْ أَبِي حَازِمٍ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلاَ يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ، شَيْخٌ زَانٍ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ.

١٠٢٣٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ بَيْعِ الْمُنَابَذَةِ وَالْمُلاَمَسَةِ. [راجع: ٨٩٢٢]

١٠٢٣٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ الأَزْدِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ الأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَسْبِ الإِمَاءِ. [راجع: ٧٨٣٨]

١٠٢٣٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَشْعَرُ كَلِمَةٍ قَالَتْهَا الْعَرَبُ كَلِمَةُ لَبِيدٍ (٢/٤٨١)

أَلاَ كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلاَ اللَّهَ بَاطِلُ. [راجع: ٧٣٧٧]

١٠٢٣٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَظْهَرُ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ، وَيُرْفَعُ الْعِلْمُ.

فَلَمَّا سَمِعَ عُمَرُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: يُرْفَعُ الْعِلْمُ قَالَ عُمَرُ: أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ يُنْزَعُ مِنْ صُدُورِ الْعُلَمَاءِ، وَلَكِنْ يَذْهَبُ الْعُلَمَاءُ. [انظر: ١٠٨٠٢]

١٠٢٣٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: خِيَارُكُمْ فِي الإِسْلاَمِ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلاَقًا إِذَا فَقِهُوا. [راجع: ١٠٠٢٣]

١٠٢٣٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلاً يَسُوقُ بَدَنَةً قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ قَالَ: ارْكَبْهَا وَيْحَكَ. [راجع: ٧٤٤٧]

١٠٢٣٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً، لاَ يُوَافِقُهَا رَجُلٌ يَدْعُو فِيهَا خَيْرًا، إِلاَّ اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ. [راجع: ٧٧٥٦]

١٠٢٤٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ صَالِحٍ -مَوْلَى التَّوْأَمَةِ- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ. [انظر: ١٠٥٢٣، ١٠٢٨١، ١٠٨٠٩]

١٠٢٤١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ الْغُبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا بَاعَ أَحَدُكُمُ الشَّاةَ أَوِ اللُّقْحَةَ فَلاَ يُحَفِّلْهَا. [راجع: ٧٦٨٥]

١٠٢٤٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا. [راجع: ٧١٧٣]

١٠٢٤٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، وَمِسْعَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ هِشَامٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: -(وَأَوْقَفَهُ) مِسْعَرٌ- فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَجَاوَزَ لأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ بِهِ أَوْ تَكَلَّمْ. [راجع: ٧٤٦٤]

١٠٢٤٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ مَنِ اشْتَرَى شَاةً مُصَرَّاةً فَهُوَ بِالْخِيَارِ، إِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَمَعَهَا صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ. [راجع: ٨٩٩٤]

١٠٢٤٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خِيَارُكُمْ إِسْلاَمًا أَحَاسِنُكُمْ أَخْلاَقًا إِذَا فَقِهُوا. [راجع: ١٠٠٢٣]

١٠٢٤٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلاَّ عَلَى الْمِلَّةِ (وَقَالَ مَرَّةً: كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ) فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، وَيُنَصِّرَانِهِ، وَيُشْرِكَانِهِ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ مَنْ مَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ. [راجع: ٧٤٣٦]

١٠٢٤٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، قَالَ: أُرَى أَبَا حَازِمٍ ذَكَرَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَا عَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا قَطُّ، إِنِ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِلاَّ تَرَكَهُ. [راجع: ١٠١٤٦]

١٠٢٤٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ لَقَبِلْتُ، وَلَوْ دُعِيتُ إِلَى كُرَاعٍ لأَجَبْتُ. [راجع: ٩٤٨١]

١٠٢٤٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ، وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، إِلاَّ كَانَ تِرَةً عَلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٩٧٦٣]

١٠٢٥٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الْمَعْنَى (ح).

وَأَبُو نُعَيْمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُرَيْشٌ وَالأَنْصَارُ، وَأَشْجَعُ وَغِفَارٌ، وَأَسْلَمُ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ، مَوَالِيَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، لاَ مَوْلَى لَهُمْ غَيْرُهُ.

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: مَوَالِيَّ لَيْسَ لَهُمْ مَوْلًى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ (٤٨٢/٢). [راجع: ٧٨٩١]

١٠٢٥١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انْظُرُوا إِلَى مَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَلاَ تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ فَوْقَكُمْ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ لاَ تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ. [راجع: ٧٤٤٢]

١٠٢٥٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ مُقَرِّبَتِهِ يَزُورُ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ اللَّهُ لَهُ مَلَكًا فَجَلَسَ عَلَى طَرِيقِهِ، فَقَالَ لَهُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخًا لِي أَزُورُهُ فِي اللَّهِ فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ، قَالَ لَهُ: هَلْ لَهُ عَلَيْكَ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا؟ قَالَ: لاَ، وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ رَبِّكَ إِلَيْكَ، أَنَّهُ قَدْ أَحَبَّكَ بِمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ. [راجع: ٧٩٠٦]

١٠٢٥٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٧١٢٢]

١٠٢٥٤ - وَبِإِسْنَادِهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ. [راجع: ١٠٠٧٢]

١٠٢٥٥ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَجْمَاءُ جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ. [راجع: ٨٩٩٣]

١٠٢٥٦ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلاَلِ ابْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلاَ تَجَسَّسُوا، وَلاَ تَنَافَسُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَلاَ تَبَاغَضُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا.

١٠٢٥٧ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُوتِرْ، وَإِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَلاَ يَمْنَعْ فَضْلَ مَاءٍ لِيَمْنَعَ بِهِ الْكَلأَ، وَمَنْ حَقِّ الإِبِلِ أَنْ تُحْلَبَ عَلَى الْمَاءِ يَوْمَ وِرْدِهَا. [راجع: ٨٧١٠]

١٠٢٥٨ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلإٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلإٍ خَيْرٍ مِنْ مَلَئِهِ الَّذِينَ يَذْكُرُنِي فِيهِمْ، وَإِنِ تَقَرَّبَ الْعَبْدُ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِذَا جَاءَنِي يَمْشِي جِئْتُهُ أُهَرْوِلُ، لَهُ الْمَنُّ وَالْفَضْلُ.

١٠٢٥٩ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ أَزَالُ أُقَاتِلُ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فَقَدْ عَصَمُوا مِنِّي أَمْوَالَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٠٥٢٥]

١٠٢٦٠ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ سُؤَالِهِمْ، وَاخْتِلاَفُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، وَلَكِنْ مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ.

١٠٢٦١ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَنْ يُنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ، قَالُوا: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: وَلاَ أَنَا، إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ، وَلَكِنْ قَارِبُوا، وَسَدِّدُوا، وَأَبْشِرُوا.

١٠٢٦٢ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَاللَّهِ مَا أُعْطِيكُمْ وَلاَ أَمْنَعُكُمْ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ أَضَعُهُ حَيْثُ أُمِرْتُ.

١٠٢٦٣ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَالأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ مِنْ عَلاَّتٍ، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ.

١٠٢٦٤ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِئَةَ سَنَةٍ، اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿وَظِلٍّ مَمْدُودٍ﴾.

١٠٢٦٥ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَابُ قَوْسِ، أَوْ سَوْطٍ فِي الْجَنَّةِ، خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ.

١٠٢٦٦ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ فُضَيْلٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ إِمَامًا عَادِلاً، وَحَكَمًا مُقْسِطًا، فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَرْجِعُ السِّلْمَ، وَيَتَّخِذُ السُّيُوفَ مَنَاجِلَ، وَتَذْهَبُ حُمَةُ كُلِّ ذَاتِ حُمَةٍ، وَتُنْزَلُ السَّمَاءُ رِزْقَهَا، وَتُخْرِجُ الأَرْضُ بَرَكَتَهَا، حَتَّى يَلْعَبَ (٤٨٣/٢) الصَّبِيُّ بِالثُّعْبَانِ فَلاَ يَضُرُّهُ، وَيُرَاعِي الْغَنَمَ الذِّئْبُ فَلاَ يَضُرُّهَا، وَيُرَاعِي الأَسَدُ الْبَقَرَ فَلاَ يَضُرُّهَا.

١٠٢٦٧ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُصَيْنٍ الأَسْلَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَبِيحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خَيْرُ الصَّدَقَةِ الْمَنِيحَةُ، تَغْدُو بِأَجْرٍ وَتَرُوحُ بِأَجْرٍ، مَنِيحَةُ النَّاقَةِ كَعِتَاقَةِ الأَحْمَرِ، وَمَنِيحَةُ الشَّاةِ كَعِتَاقَةِ الأَسْوَدِ. [راجع: ٨٦٨٦]

١٠٢٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي فُلَيْحٌ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ صَفْوَانَ بْنِ سَلَمَةَ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ وَلَّى وَلَهُ حُصَاصٌ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطِرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ لِيُنْسِيَهُ صَلاَتَهُ، فَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَتِهِ فَلْيُسَلِّمْ، ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ. [راجع: ٧٢٨٤]

١٠٢٦٩ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سُهَيْلٍ -يَعْنِي ابْنَ أَبِي صَالِحٍ- عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. [راجع: ٧٥٥٨]

١٠٢٧٠ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ (عَمِّ) بْنِ الْعَلاَءِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَدِينَةُ وَمَكَّةُ مَحْفُوفَتَانِ بِالْمَلاَئِكَةِ، عَلَى كُلِّ نَقْبٍ مِنْهَا مَلَكٌ، لاَ يَدْخُلُهَا الدَّجَّالُ وَلاَ الطَّاعُونُ.

١٠٢٧١ م - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَعْصَعَةَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَقُومُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ مِنْ مَجْلِسِهِ، وَلَكِنْ أَفْسِحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ. [راجع: ٨٤٤٣]

١٠٢٧١ م -وَإِذَا صَنَعَ خَادِمُ أَحَدِكُمْ طَعَامًا فَوَلِيَ حَرَّهُ وَمَشَقَّتَهُ فَلْيَدْعُهُ فَلْيَأْكُلْ مَعَهُ، فَإِنْ لَمْ يَدْعُهُ فَلْيُنَاوِلْهُ مِنْهُ.

١٠٢٧١ م -وَمَنْ بَاعَ مُصَرَّاةً فَالْمُشْتَرِي بِالْخِيَارِ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ، إِنْ شَاءَ رَدَّهَا، وَرَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ.

١٠٢٧٢ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سُهَيْلٍ -يَعْنِي ابْنَ أَبِي صَالِحٍ- عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَبَّحَ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ، وَكَبَّرَ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ، وَحَمِدَ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ، وَقَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، خُلِقَ الصَّلاَةِ، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ، وَلَوْ كَانَ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ. [راجع: ٨٨٢٠]

١٠٢٧٣ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ -يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ- عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ ثُمَامَةَ بْنَ أُثَالٍ الْحَنَفِيَّ أَسْلَمَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُنْطَلَقَ بِهِ إِلَى حَائِطِ أَبِي طَلْحَةَ فَيَغْتَسِلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ حَسُنَ إِسْلاَمُ صَاحِبِكُمْ. [راجع: ٧٣٥٥]

١٠٢٧٤ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَ أَعْرِفَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ أَتَاهُ عَنِّي حَدِيثٌ وَهُوَ مُتَّكِئٌ فِي أَرِيكَتِهِ، فَيَقُولُ: اتْلُوا بِهِ عَلَيَّ قُرْآنًا، مَا جَاءَكُمْ عَنِّي مِنْ خَيْرٍ قُلْتُهُ أَوْ لَمْ أَقُلْهُ فَأَنَا (أَقُولُهُ)، وَمَا أَتَاكُمْ مِنْ شَرٍّ فَإِنِّي لاَ أَقُولُ الشَّرَّ. [راجع: ٨٧٨٧]

١٠٢٧٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْخَزْرَجُ بْنُ عُثْمَانَ السَّعْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَيُّوبَ، مَوْلَى لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قِيدُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمِثْلِهَا مَعَهَا، وَلَقَابُ قَوْسِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمِثْلِهَا مَعَهَا، وَلَنَصِيفُ امْرَأَةٍ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمِثْلِهَا مَعَهَا.

قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا النَّصِيفُ؟ قَالَ: الْخِمَارُ.

١٠٢٧٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْخَزْرَجُ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَهُ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَرَأَى غُلاَمًا فَقَالَ لَهُ: يَا غُلاَمُ اذْهَبِ الْعَبْ، قَالَ: إِنَّمَا جِئْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، قَالَ: يَا غُلاَمُ اذْهَبِ الْعَبْ قَالَ: إِنَّمَا جِئْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ قَالَ: فَتَقْعُدُ حَتَّى يَخْرُجَ الإِمَامُ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الْمَلاَئِكَةَ تَجِيءُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَتَقْعُدُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ، فَيَكْتُبُونَ السَّابِقَ وَالثَّانِيَ وَالثَّالِثَ وَالنَّاسَ عَلَى مَنَازِلِهِمْ، حَتَّى يَخْرُجَ الإِمَامُ، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ، طُوِيَتِ الصُّحُفُ.

١٠٢٧٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي (٢/٤٨٤) الْخَزْرَجُ -يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ السَّعْدِيَّ- عَنْ أَبِي أَيُّوبَ -يَعْنِي مَوْلَى عُثْمَانَ- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ تُعْرَضُ كُلَّ خَمِيسٍ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَلاَ يُقْبَلُ عَمَلُ قَاطِعِ رَحِمٍ.

١٠٢٧٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا الْخَزْرَجُ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَوْصَانِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ خَلِيلِي بِثَلاَثٍ لاَ أَدَعُهُنَّ، الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَصَوْمِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَالْوَتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ.

١٠٢٧٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَجَّ الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، أَوْ كَمَا خَرَجَ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ. [راجع: ٧١٣٦]

١٠٢٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ صَالِحٍ، مَوْلَى التَّوْأَمَةِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا، خَيْرٌ -أَوْ أَفْضَلُ- مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [راجع: ١٠٠١٦]

١٠٢٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ (ح).

وَأَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ صَالِحٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَشْتَرِيَ حَاضِرٌ لِبَادٍ.

وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: لاَ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ. [راجع: ١٠٢٤٠]

١٠٢٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ رَبَّهُمْ وَيُصَلُّوا فِيهِ عَلَى نَبِيِّهِمْ ﷺ، إِلاَّ كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنْ شَاءَ أَخَذَهُمْ بِهِ، وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُمْ. [راجع: ٩٧٦٣]

١٠٢٨٣ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ صَالِحِ بْنِ نَبْهَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ... فَذَكَرَهُ.

١٠٢٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ، وَالْمُزَابَنَةِ.

وَالْمُحَاقَلَةُ: الْبُرُّ بِالْبُرِّ.

١٠٢٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْعُقُوبَةِ، مَا طَمِعَ بِالْجَنَّةِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ، مَا قَنَطَ مِنَ الْجَنَّةِ أَحَدٌ، خَلَقَ اللَّهُ مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَوَضَعَ وَاحِدَةً بَيْنَ خَلْقِهِ يَتَرَاحَمُونَ بِهَا، وَعِنْدَ اللَّهِ (تِسْعٌ) وَتِسْعُونَ رَحْمَةً. [راجع: ٨٣٩٦]

١٠٢٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ -يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ- عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمَتِي، كُلُّكُمْ عَبِيدُ اللَّهِ، وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: غُلاَمِي وَجَارِيَتِي، وَفَتَايَ وَفَتَاتِي. [راجع: ٩٩٦٥]

١٠٢٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ دَاءٍ إِلاَّ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ مِنْهُ شِفَاءٌ، إِلاَّ السَّامَ. [راجع: ٩٠٤٤]

١٠٢٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْكُفْرُ قِبَلَ الْمَشْرِقِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ، وَالْفَخْرُ وَالرِّيَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ، أَهْلِ الْخَيْلِ وَأَهْلِ الْوَبَرِ. [راجع: ٨٨٣٣]

١٠٢٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي قَرَابَةً، أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ، وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَئِنْ كَانَ كَمَا تَقُولُ كَأَنَّمَا تُسِفُّهُمُ الْمَلَّ، وَلاَ يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ظَهِيرٌ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ. [راجع: ٧٩٧٩]

١٠٢٩٠ - وَبِإِسْنَادِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَالْجُمُعَةَ إِلَى الْجُمُعَةِ، كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُمَا مَا لَمْ تُغْشَ الْكَبَائِرُ.

١٠٢٩١ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ الطَّوِيلَ بِأَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يَخْتِمُ اللَّهُ لَهُ [عَمَلَهُ] أَهْلِ النَّارِ، فَيَجْعَلُهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ (٢/٤٨٥) الطَّوِيلَ بِأَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ، ثُمَّ يَخْتِمُ اللَّهُ لَهُ عَمَلَهُ بِأَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَجْعَلُهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ.

١٠٢٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ(ز)، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً ﷺ عَشْرًا. [راجع: ٧٥٥١]

١٠٢٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ زُهَيْرٍ(ز)، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ. [راجع: ٨٢٧٢]

١٠٢٩٤ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي عَلَى طَرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ فَقَالَ: لأَرْفَعَنَّ هَذَا، لَعَلَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَغْفِرُ لِي بِهِ، فَرَفَعَهُ، فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ بِهِ، وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ.

١٠٢٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ زُهَيْرٍ -يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ الْخُرَاسَانِيَّ (ح).

وَأَبُو عَامِرٍ قَالَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَحْسِنُوا إِقَامَةَ الصُّفُوفِ فِي الصَّلاَةِ، خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ فِي الصَّلاَةِ أَوَّلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ فِي الصَّلاَةِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا.

١٠٢٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [راجع: ٧٤٨٥]

١٠٢٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سِمَاكٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ظَالِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ حِبِّي أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ فَسَادَ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ أُغَيْلِمَةٍ سُفَهَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ. [راجع: ٧٨٥٨]

١٠٢٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ أَبِي تَمِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ، وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ، لاَ فَضْلَ بَيْنَهُمَا [راجع: ٨٩٢٣]

١٠٢٩٨ م -قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَقَرَأْتُهُ عَلَى مَالِكٍ -يَعْنِي هَذَا الْحَدِيثَ-.

١٠٢٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كَانَ زَكَرِيَّا عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ نَجَّارًا.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: رُبَّمَا رَفَعَهُ وَرُبَّمَا لَمْ يَرْفَعْهُ. [راجع: ٧٩٣٤]

١٠٣٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمَّارٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خِيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ فِي الإِسْلاَمِ إِذَا فَقِهُوا.

١٠٣٠١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: النَّاسُ مَعَادِنُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، خِيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ فِي الإِسْلاَمِ إِذَا فَقِهُوا.

١٠٣٠٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ قَالَ: النَّاسُ مَعَادِنُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلاَمِ إِذَا فَقِهُوا.

١٠٣٠٣ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَبْدُ إِذَا أَطَاعَ رَبَّهُ وَسَيِّدَهُ، فَلَهُ أَجْرَانِ. [راجع: ٧٥٦٤]

١٠٣٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ سَلْمَانَ الأَغَرِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا كَأَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلاَةُ الْجَمِيعِ تَعْدِلُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ مِنْ صَلاَةِ الْفَذِّ. [راجع: ٧٤٧٥]

١٠٣٠٥ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ: أَنْصِتْ، فَقَدْ لَغَوْتَ. [راجع: ٧٣٢٨]

١٠٣٠٦ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ. [راجع: ٧٦٧٢]

١٠٣٠٧ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ (٢/٤٨٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: فِيهِ سَاعَةٌ لاَ يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا، إِلاَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ. وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ. قَالَ إِسْحَاقُ: يُقَلِّلُهَا.

١٠٣٠٨ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى الطُّورِ فَلَقِيتُ كَعْبَ الأَحْبَارِ، فَجَلَسْتُ مَعَهُ فَحَدَّثَنِي عَنِ التَّوْرَاةِ، وَحَدَّثْتُهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ فِيمَا حَدَّثْتُهُ أَنْ قُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُهْبِطَ، وَفِيهِ تِيبَ عَلَيْهِ، وَفِيهِ مَاتَ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلاَّ وَهِيَ مُسِيخَةٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، مِنْ حِينِ تُصْبِحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ شَفَقًا مِنَ السَّاعَةِ، إِلاَّ الْجِنَّ وَالإِنْسَ، وَفِيهَا سَاعَةٌ لاَ يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلاَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ. قَالَ كَعْبٌ: ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً. فَقُلْتُ: بَلْ هِيَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ، فَقَرَأَ كَعْبٌ التَّوْرَاةَ فَقَالَ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلاَمٍ فَحَدَّثْتُهُ بِمَجْلِسِي مَعَ كَعْبٍ وَمَا حَدَّثْتُهُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَقُلْتُ لَهُ: قَالَ كَعْبٌ: ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمٌ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ: كَذَبَ كَعْبٌ، ثُمَّ قَرَأَ كَعْبٌ التَّوْرَاةَ فَقَالَ: بَلْ هِيَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ: صَدَقَ كَعْبٌ. [انظر: ١٠٥٥٢، ٢٤١٩٤، ٢٤٢٠١]

١٠٣٠٩ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.

١٠٣١٠ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: صَلاَةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلاَةِ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ، بِخَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا. [راجع: ٧١٨٥]

١٠٣١١ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَالْكَبِيرَ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ.

١٠٣١٢ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْمَلاَئِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلاَّهُ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ.

١٠٣١٣ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَةٍ مَا دَامَتِ الصَّلاَةُ تَحْبِسُهُ، لاَ يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلاَّ الصَّلاَةُ.

١٠٣١٤ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلاَئِكَةٌ بِاللَّيْلِ (وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَمَلاَئِكَةٌ بِالنَّهَارِ) وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلاَةِ الْعَصْرِ وَصَلاَةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ.

١٠٣١٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (ح).

قَالَ: وَقَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ (قَالاَ جَمِيعًا): لاَ مُكْرِهَ لَهُ. [راجع: ٧٣١٢]

١٠٣١٦ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ يَدْعُو بِهَا، وَأُرِيدُ أَنْ أَخْتَبِئَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لأُمَّتِي فِي الآخِرَةِ.

قَالَ إِسْحَاقُ: فَأَرَدْتُ (٢/٤٨٧) أَنْ أَخْتَبِئَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً.

١٠٣١٧ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى بَنِي أَزْهَرَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُسْتَجَابُ لأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، فَيَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ فَمَا يُسْتَجَابُ لِي. [راجع: ٩١٣٧]

١٠٣١٨ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، الأَغَرِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَنْزِلُ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ. [راجع: ٧٥٨٢]

١٠٣١٩ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، مَوْلَى الأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَرَأَ لَهُمْ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ﴾ فَسَجَدَ فِيهَا، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَخْبَرَهُمْ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَجَدَ فِيهَا. [راجع: ٩٣٣٧]

١٠٣٢٠ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلاً يَسُوقُ بَدَنَةً قَالَ: ارْكَبْهَا فَقَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ قَالَ: ارْكَبْهَا وَيْلَكَ، فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّالِثَةِ. قَالَ إِسْحَاقُ: ارْكَبْهَا وَيْلَكَ. قَالَ: ارْكَبْهَا وَيْلَكَ. [راجع: ٧٤٤٧]

١٠٣٢١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَبِيعَنَّ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلاَ تَنَاجَشُوا، وَلاَ يُسَاوِمِ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، وَلاَ يَخْطُبْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلاَ تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلاَقَ أُخْتِهَا لِتَكْتَفِئَ مَا فِي إِنَائِهَا وَلْتُنْكَحَ، فَإِنَّمَا لَهَا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهَا. [راجع: ٧٢٤٧]

١٠٣٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا -قَالَ: يُرِيدُ الْمَدِينَةَ - قَالَ: فَلَوْ وَجَدْتُ الظِّبَاءَ سَاكِنَةً مَا ذَعَرْتُهَا. [راجع: ٧٢١٧]

١٠٣٢٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أُكَيْمَةَ الْجُنْدُعِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَةً فَجَهَرَ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: هَلْ قَرَأَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعِي آنِفًا؟ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا، قَالَ: إِنِّي أَقُولُ: مَا لِي أُنَازَعُ الْقُرْآنَ. [راجع: ٧٢٦٨]

١٠٣٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، أَنَّ أَبَا السَّائِبِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى صَلاَةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ، هِيَ خِدَاجٌ، هِيَ خِدَاجٌ، غَيْرُ تَمَامٍ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ إِنِّي أَكُونُ أَحْيَانًا وَرَاءَ الإِمَامِ قَالَ: فَغَمَزَ ذِرَاعِي وَقَالَ: يَا فَارِسِيُّ اقْرَأْ بِهَا فِي نَفْسِكَ. [راجع: ٧٤٠٠]

١٠٣٢٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِي السِّقَاءِ.

قَالَ أَيُّوبُ: أُنْبِئْتُ أَنَّ رَجُلاً شَرِبَ مِنْ فِي السِّقَاءِ فَخَرَجَتْ حَيَّةٌ. [راجع: ٧١٥٣]

١٠٣٢٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ مُضَارِبِ بْنِ حَزْنٍ قَالَ: قُلْتُ: -يَعْنِي لأَبِي هُرَيْرَةَ- هَلْ سَمِعْتَ مِنْ خَلِيلِكَ شَيْئًا تُحَدِّثُنِيهِ؟ قَالَ: نَعَمْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: [قَالَ رَسُولُ اللَّهِ] ﷺ لاَ عَدْوَى وَلاَ هَامَةَ، وَخَيْرُ الطِّيَرِ الْفَأْلُ، وَالْعَيْنُ حَقٌّ.

١٠٣٢٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ وَجَدَ مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنَ الْغُرَمَاءِ. [راجع: ٨٥٤٧]

١٠٣٢٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَابْنُ جَعْفَرٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنِي عَطَاءٌ) أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: فِي كُلِّ صَلاَةٍ يُقْرَأُ، فَمَا أَسْمَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى مِنَّا أَخْفَيْنَا مِنْكُمْ. [راجع: ٧٤٩٤]

١٠٣٢٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَيَزِيدُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ (٤٨٨/٢) مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَلَقَّوُا الْجَلَبَ، فَمَنْ تُلُقِّيَ مِنْهُ شَيْئًا، فَصَاحِبُهُ بِالْخِيَارِ إِذَا أَتَى السُّوقَ. [راجع: ٧٨١٢]

١٠٣٣٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ غَلاَّقٍ (الْعَيْشِيِّ). قَالَ: نَزَلْتُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: وَمَاتَ ابْنٌ لِي فَوَجَدْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: هَلْ سَمِعْتَ مِنْ خَلِيلِكَ شَيْئًا نُطَيِّبُ بِأَنْفُسِنَا عَنْ مَوْتَانَا؟ قَالَ: نَعَمْ سَمِعْتُهُ قَالَ: صِغَارُهُمْ دَعَامِيصُ الْجَنَّةِ.

١٠٣٣١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، لَقِيَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ فَقَالَ: اكْشِفْ لِي عَنْ بَطْنِكَ حَيْثُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقَبِّلُ مِنْهُ، قَالَ: فَكَشَفَ لَهُ عَنْ بَطْنِهِ فَقَبَّلَهُ. [راجع: ٧٤٥٥]

١٠٣٣٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَرَقُّ أَفْئِدَةً، الإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْفِقْهُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ. [راجع: ٧٢٠١]

١٠٣٣٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ٧٢٠١]

١٠٣٣٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُسْتَبَّانِ مَا قَالاَ فَعَلَى الْبَادِئِ مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ. [راجع: ٧٢٠٤]

١٠٣٣٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي مُصْعَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: لَنْ يُنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ، قَالُوا: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلاَ أَنَا إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِي رَبِّي بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ.

١٠٣٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ. قَالَ: تُوُفِّيَ ابْنَانِ لِي فَقُلْتُ لأَبِي هُرَيْرَةَ: سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا تُحَدِّثُنَاهُ يُطَيِّبُ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا؟ قَالَ: نَعَمْ صِغَارُهُمْ دَعَامِيصُ الْجَنَّةِ يَلْقَى أَحَدُهُمْ -أَبَاهُ أَوْ قَالَ: أَبَوَيْهِ -فَيَأْخُذُ بِنَاحِيَةِ ثَوْبِهِ أَوْ يَدِهِ كَمَا آخُذُ بِصَنِفَةِ ثَوْبِكَ هَذَا، فَلاَ يُفَارِقُهُ حَتَّى يُدْخِلَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ. [انظر: ١٠٦٢٨]

١٠٣٣٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَسْرِعُوا بِجَنَائِزِكُمْ، فَإِنْ كَانَ خَيْرًا

عَجَّلْتُمُوهُ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ شَرًّا أَلْقَيْتُمُوهُ عَنْ عَوَاتِقِكُمْ. أَوْ قَالَ: عَنْ ظُهُورِكُمْ.

١٠٣٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ غَيْلاَنَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ (رِيَاحٍ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ فَمِيتَتُهُ جَاهِلِيَّةٌ، وَمَنْ خَرَجَ مِنْ أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا لاَ يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا وَلاَ يَفِي لِذِي عَهْدِهَا فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِي، وَمَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَدْعُو لِلْعَصَبَةِ أَوْ يَغْضَبُ لِلْعَصَبِيَّةِ أَوْ يُقَاتِلُ لِلْعَصَبِيَّةِ فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ. [انظر: ٧٩٣١]

١٠٣٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ غَيْلاَنَ بْنِ جَرِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ زِيَادَ بْنَ رِيَاحٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ وَخَالَفَ الطَّاعَةَ. . . فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: وَلاَ يَفِي لِذِي عَهْدِهَا.

١٠٣٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ. [راجع: ٧٩٨٩]

١٠٣٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّمَا مُسْلِمٍ جَلَدْتُهُ (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: أَوْ سَبَبْتُهُ، أَوْ لَعَنْتُهُ) فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا، وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا عِنْدَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٩٠٥٨]

١٠٣٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ بِيَدِهِ يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهَا خَالِدًا (٤٨٩/٢) مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا. [راجع: ٧٤٤١]

١٠٣٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: الْخِتَانُ، وَالاِسْتِحْدَادُ، وَنَتْفُ الإِبْطِ، وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ. [راجع: ٧١٣٩]

١٠٣٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَرَوْحٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلاَسٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى مِنْ صَلاَةِ الصُّبْحِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ ثُمَّ طَلَعَتْ، فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى. [راجع: ٧٢١٥]

١٠٣٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، الْمَعْنَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَامْشُوا إِلَيْهَا، وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا.

١٠٣٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: وَسُئِلَ عَنِ الإِنَاءِ يَلَغُ فِيهِ الْكَلْبُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يُغْسَلُ سَبْعَ مَرَّاتٍ أُولاَهُنَّ بِالتُّرَابِ. [راجع: ٧٥٩٣]

١٠٣٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ بِثَلاَثٍ لَسْتُ بِتَارِكِهِنَّ فِي سَفَرٍ وَلاَ حَضَرٍ: صَوْمِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَنَوْمٍ عَلَى وِتْرٍ، وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى.

قَالَ: ثُمَّ إِنَّ الْحَسَنَ (وَهِلَ) فَجَعَلَ رَكْعَتَيِ الضُّحَى لِلْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. [راجع: ٧١٣٨]

١٠٣٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَرَوْحٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَوْ سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً، لاَ يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا، إِلاَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ. [انظر: ٧٤٦٦]

١٠٣٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَرَكَ كَنْزًا فَإِنَّهُ يُمَثَّلُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ يَتْبَعُهُ لَهُ زَبِيبَتَانِ فَمَا زَالَ يَطْلُبُهُ يَقُولُ: وَيْلَكَ مَا أَنْتَ قَالَ: يَقُولُ: أَنَا كَنْزُكَ الَّذِي تَرَكْتَ بَعْدَكَ، قَالَ: فَيُلْقِمُهُ يَدَهُ فَيَقْضَمُهَا، ثُمَّ يَتْبَعُهُ سَائِرَ جَسَدِهِ.

١٠٣٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرٍ ابْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْعُمْرَى جَائِزَةٌ لأَهْلِهَا، أَوْ مِيرَاثٌ لأَهْلِهَا. [راجع: ٨٥٤٨]

١٠٣٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ الْقُرْدُوسِيُّ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلاَ يَسْتَامُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، وَلاَ تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلاَ عَلَى خَالَتِهَا، وَلاَ تَسْأَلُ طَلاَقَ أُخْتِهَا لِتَكْتَفِئَ صَحْفَتَهَا، وَلْتُنْكَحْ، فَإِنَّمَا لَهَا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهَا. [راجع: ٩٥٨٤]

١٠٣٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلاَسٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلَيْنِ تَدَارَءَا فِي دَابَّةٍ لَيْسَ لِوَاحِدٍ مِنْهُمَا بَيِّنَةٌ فَأَمَرَهُمَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَسْتَهِمَا عَلَى الْيَمِينِ أَحَبَّا أَوْ كَرِهَا. [انظر: ١٠٧٩٧]

١٠٣٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَا رَافِعٍ، حَدَّثَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَكَلَ أَوْ شَرِبَ فِي صَوْمِهِ نَاسِيًا فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَطْعَمَهُ وَسَقَاهُ.

١٠٣٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ -يَعْنِي الدُّعَاءَ-. [راجع: ٧٧٣٥]

١٠٣٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عُمَرَ الْغُدَانِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ جَالِسًا قَالَ: فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ فَقِيلَ لَهُ: هَذَا أَكْثَرُ عَامِرِيٍّ نَادَى مَالاً، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: رُدُّوهُ إِلَيَّ، فَرَدُّوهُ عَلَيْهِ فَقَالَ: ثَبَّتَكَ أَنَّكَ ذُو مَالٍ كَثِيرٍ؟ فَقَالَ الْعَامِرِيُّ: إِي وَاللَّهِ إِنَّ لِي مِئَةً حُمْرًا، وَمِئَةً أُدْمًا، حَتَّى عَدَّ مِنْ أَلْوَانِ الإِبِلِ، وَأَفْنَانِ الرَّقِيقِ، وَرِبَاطِ الْخَيْلِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِيَّاكَ وَأَخْفَافَ الإِبِلِ (٢/٤٩٠) وَأَظْلاَفَ الْغَنَمِ، يُرَدِّدُ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى جَعَلَ لَوْنُ الْعَامِرِيِّ يَتَغَيَّرُ، أَوْ يَتَلَوَّنُ. فَقَالَ: مَا ذَاكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ كَانَتْ لَهُ إِبِلٌ لاَ يُعْطِي حَقَّهَا فِي نَجْدَتِهَا وَرِسْلِهَا قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا رِسْلُهَا نَجْدَتُهَا؟ قَالَ: فِي عُسْرِهَا وَيُسْرِهَا، فَإِنَّهَا تَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغَذِّ مَا كَانَتْ وَأَكْبَرِهِ وَأَسْمَنِهِ وَأَسَرِّهِ، ثُمَّ يُبْطَحُ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ، فَتَطَؤُهُ فِيهِ بِأَخْفَافِهَا، إِذَا جَاوَزَتْهُ أُخْرَاهَا أُعِيدَتْ عَلَيْهِ أُولاَهَا، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فَيَرَى سَبِيلَهُ، وَإِذَا كَانَتْ لَهُ بَقَرٌ لاَ يُعْطِي حَقَّهَا فِي نَجْدَتِهَا وَرِسْلِهَا، فَإِنَّهَا تَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغَذِّ مَا كَانَتْ وَأَكْبَرِهِ وَأَسْمَنِهِ وَأَشَرِهِ، ثُمَّ يُبْطَحُ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ فَتَطَؤُهُ فِيهِ كُلُّ ذَاتِ ظِلْفٍ بِظِلْفِهَا وَتَنْطَحُهُ كُلُّ ذَاتِ قَرْنٍ بِقَرْنِهَا، إِذَا جَاوَزَتْهُ أُخْرَاهَا أُعِيدَتْ عَلَيْهِ أُولاَهَا فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ حَتَّى يَرَى سَبِيلَهُ. وَإِذَا كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ لاَ يُعْطِي حَقَّهَا فِي نَجْدَتِهَا وَرِسْلِهَا، فَإِنَّهَا تَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغَذِّ مَا كَانَتْ وَأَكْبَرِهِ وَأَسْمَنِهِ وَأَشَرِهِ، ثُمَّ يُبْطَحُ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ فَتَطَؤُهُ كُلُّ ذَاتِ ظِلْفٍ بِظِلْفِهَا، وَتَنْطَحُهُ كُلُّ ذَاتِ قَرْنٍ بِقَرْنِهَا -يَعْنِي لَيْسَ فِيهَا عَضْبَاءُ وَلاَ عَضْبَاءُ- إِذَا جَاوَزَتْهُ أُخْرَاهَا أُعِيدَتْ أُولاَهَا فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فَيَرَى سَبِيلَهُ، فَقَالَ الْعَامِرِيُّ: وَمَا حَقُّ الإِبِلِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: أَنْ تُعْطِيَ الْكَرِيمَةَ، وَتَمْنَحَ الْغَزِيرَةَ، وَتُفْقِرَ الظَّهْرَ، وَتُسْقِيَ اللَّبَنَ، وَتُطْرِقَ الْفَحْلَ. [راجع: ٨٩٦٧]

١٠٣٥٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عُمَرَ الْغُدَانِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١٠٣٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ خِلاَسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ حَدِيثِ ذَكَرَهُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ أَبِي عُمَرَ.

١٠٣٥٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ -وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ- قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَرْسَلَ عَلَى أَيُّوبَ، جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَلْتَقِطُهُ، فَقَالَ: أَلَمْ أُغْنِكَ يَا أَيُّوبُ؟ فَقَالَ: يَا رَبِّ وَمَنْ يَشْبَعُ مِنْ رَحْمَتِكَ -أَوْ قَالَ: مِنْ فَضْلِكَ-. [راجع: ٨٠٢٥]

١٠٣٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ، وَالْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ. [راجع: ٧٩٨٩]

١٠٣٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ فَأْرَةٍ وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ فَمَاتَتْ؟ فَقَالَ: إِنْ كَانَ جَامِدًا فَخُذُوهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكُلُوا مَا بَقِيَ، وَإِنْ كَانَ مَائِعًا فَلاَ تَأْكُلُوهُ. [راجع: ٧١٧٧]

١٠٣٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ فَرَعَ وَلاَ عَتِيرَةَ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَالْفَرَعُ كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَذْبَحُونَ أَوَّلَ نِتَاجٍ يَكُونُ لَهُمْ، وَالْعَتِيرَةُ ذَبِيحَةُ رَجَبٍ. [راجع: ٧١٣٥]

١٠٣٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ ضَمْضَمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الأَسْوَدَيْنِ فِي الصَّلاَةِ.

قُلْتُ لِيَحْيَى: مَا يَعْنِي بِالأَسْوَدَيْنِ؟ قَالَ: الْحَيَّةَ، وَالْعَقْرَبَ. [راجع: ٧١٧٨]

١٠٣٦٣ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ عَرَضَ لَهُ شَيْءٌ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْأَلَهُ فَلْيَقْبَلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ. [راجع: ٧٩٠٨]

١٠٣٦٤ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وَحَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: سُئِلَ قَتَادَةُ، عَنْ رَجُلٍ صَلَّى رَكْعَةً مِنْ صَلاَةِ الصُّبْحِ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ؟ (قَالَ عَفَّانُ: ثُمَّ طَلَعَ قَرْنُ الشَّمْسِ؟) فَقَالَ: حَدَّثَنِي خِلاَسٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُتِمُّ صَلاَتَهُ. [راجع: ٧٢١٥]

١٠٣٦٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا (٢/٤٩١) عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْمَلاَئِكَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَأْتُونَ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ يَكْتُبُونَ النَّاسَ عَلَى مَنَازِلِهِمْ، جَاءَ فُلاَنٌ مِنْ سَاعَةِ كَذَا، قَالَ حَمَّادٌ: أَظُنُّهُ قَالَ: خَمْسَ مِرَارٍ جَاءَ فُلاَنٌ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ، وَجَاءَ فُلاَنٌ فَأَدْرَكَ الصَّلاَةَ وَلَمْ يُدْرِكِ الْجُمُعَةَ، أَوْ لَمْ يُدْرِكِ الْخُطْبَةَ. [راجع: ٨٥٠٤]

١٠٣٦٦ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَخْرُجُ الدَّابَّةُ مَعَهَا عَصَا مُوسَى وَخَاتَمُ سُلَيْمَانَ، فَتَجْلُو وَجْهَ الْمُؤْمِنِ بِالْعَصَا، وَتَخْتِمُ أَنْفَ الْكَافِرِ بِالْخَاتَمِ، حَتَّى إِنَّ أَهْلَ الْخِوَانِ لَيَجْتَمِعُونَ فَيَقُولُ هَذَا: يَا مُؤْمِنُ، وَيَقُولُ هَذَا: يَا كَافِرُ. [راجع: ٨٩٢٤]

١٠٣٦٧ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى أُمِّ بُرْثُنٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ الْجُمُعَةَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَنَا، فَاخْتَلَفُوا فِيهَا وَهَدَانَا اللَّهُ لَهَا، فَالنَّاسُ لَنَا تَبَعٌ، فَالْيَهُودُ غَدًا وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ. [راجع: ٧٢١٣]

١٠٤٦٨ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ زُرَارَةَ ابْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَجَاوَزَ لأُمَّتِي، عَنْ كُلِّ شَيْءٍ حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَكَلَّمْ بِهِ، أَوْ تَعْمَلْ بِهِ. [راجع: ٧٤٦٤]

١٠٣٦٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ، عَنْ شُتَيْرِ بْنِ نَهَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حُسْنُ الظَّنِّ مِنْ حُسْنِ الْعِبَادَةِ. [راجع: ٧٩٤٣]

١٠٣٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، (ح).

وَيَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا لَمْ تَجِدُوا إِلاَّ مَرَابِضَ الْغَنَمِ وَمَعَاطِنَ الإِبِلِ، فَصَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَلاَ تُصَلُّوا فِي مَعَاطِنِ الإِبِلِ. [راجع: ٩٨٢٤]

١٠٣٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ.

١٠٣٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ. [راجع: ٧٦٦٨]

١٠٣٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ: قَالَ لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمَتِي، لِيَقُلْ: فَتَايَ فَتَاتِي. [راجع: ٩٤٦٥]

١٠٣٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ، أَوْ شَرِبَ نَاسِيًا وَهُوَ صَائِمٌ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ. [راجع: ٩١٢٥]

١٠٣٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لِبْسَتَيْنِ، وَبَيْعَتَيْنِ: وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ وَأَنْ يَرْتَدِيَ فِي ثَوْبٍ يَرْفَعُ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقِهِ، وَأَمَّا الْبَيْعَتَانِ: فَاللَّمْسُ وَالإِلْقَاءُ. [انظر: ١٠٧٦٠]

١٠٣٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ. [راجع: ٧٧١٧]

١٠٣٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلاَ تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي. [راجع: ٧٧٧١]

١٠٣٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، (ح).

وَيَزِيدُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ حَيْثُ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ نَهَاهُمْ عَنِ الْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ، وَالْمُزَفَّتِ، وَالْمُزَادَةِ الْمَجْبُوبَةِ، (وَقَالَ): انْتَبِذْ فِي سِقَائِكَ وَأَوْكِهِ وَاشْرَبْهُ حُلْوًا طَيِّبًا. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي فِي مِثْلِ هَذِهِ قَالَ: إِذَنْ تَجْعَلَهَا مِثْلَ هَذِهِ (قَالَ يَزِيدُ: وَفَتَحَ هِشَامٌ يَدَهُ قَلِيلاً) فَقَالَ: إِذَنْ تَجْعَلَهَا مِثْلَ هَذِهِ وَفَتَحَ يَدَهُ شَيْئًا أَرْفَعَ مِنْ ذَلِكَ.

١٠٣٧٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، (ح).

وَحَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٤٩٢/٢): إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلاَ تَجَسَّسُوا، وَلاَ تَحَسَّسُوا، وَلاَ تَحَاسَدُوا، وَلاَ تَنَافَسُوا، وَلاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. [راجع: ١٠٠٨٠]

١٠٣٨٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ: لاَ أَعْلَمُ هَذَا إِلاَّ مَا حَدَّثَنَاهُ أَبِي وَقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ الْهَرْجَ، قَالَ: قِيلَ: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: الْقَتْلُ. [انظر: ١٠٨٠٢]

١٠٣٨١ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ صَدَقَةً لَمْ يَأْكُلْ، وَإِنْ كَانَ هَدِيَّةً أَكَلَ. [راجع: ٨٠٠١]

١٠٣٨٢ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لاَ يَشْكُرُ النَّاسَ. [راجع: ٧٤٩٥]

١٠٣٨٣ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وَعَفَّانُ. قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ) قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: (قَالَ عَفَّانُ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ) يَا ابْنَ آدَمَ، حَمَلْتُكَ عَلَى الْخَيْلِ وَالإِبِلِ، وَزَوَّجْتُكَ النِّسَاءَ، وَجَعَلْتُكَ تَرْبَعُ وَتَرْأَسُ، فَأَيْنَ شُكْرُ ذَلِكَ؟.

١٠٣٨٤ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا فَقَالَ: يَا رَبِّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ ثَلاَثَ مِرَارٍ، قَالَ: فَيَقُولُ: اعْمَلْ مَا شِئْتَ قَدْ غَفَرْتُ لَكَ. [راجع: ٧٩٣٥]

١٠٣٨٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ قَاصٌّ يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ عَبْدًا أَصَابَ ذَنْبًا... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١٠٣٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ خِلاَسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الَّذِي يَعُودُ فِي هِبَتِهِ كَمَثَلِ الْكَلْبِ أَكَلَ حَتَّى إِذَا شَبِعَ قَاءَ، ثُمَّ عَادَ فِي قَيْئِهِ فَأَكَلَهُ. [راجع: ٧٥١٦]

١٠٣٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: (قَالَ) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ حَدِيثِ خِلاَسٍ فِي الْهِبَةِ.

١٠٣٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ خِلاَسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَمَا رَجُلٌ شَابٌّ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ يَتَبَخْتَرُ فِيهَا مُسْبِلاً إِزَارَهُ إِذْ بَلَعَتْهُ الأَرْضُ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

١٠٣٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَرَوْحٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ خِلاَسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَجُلٍ قَتَلَهُ نَبِيُّهُ (وَقَالَ رَوْحٌ: قَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ) وَاشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ تَسَمَّى بِمَلِكِ الأَمْلاَكِ، لاَ مَلِكَ إِلاَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

١٠٣٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَرَوْحٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ رَوْحٌ: وَخِلاَسٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ، ثُمَّ يُتَوَضَّأَ مِنْهُ. [وَقَالَ رَوْحٌ: لاَ يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ]. [راجع: ٧٥١٧]

١٠٣٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّ الْوَلَدَ لِصَاحِبِ الْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ.

١٠٣٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ خِلاَسٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِثْلَ ذَلِكَ.

١٠٣٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ فِي الصَّلاَةِ.

١٠٣٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ. [راجع: ٧٨٨٢]

١٠٣٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (٤٩٣/٢) بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ خِلاَسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَ ذَلِكَ. [راجع: ٧٨٨٢]

١٠٣٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ (ح).

وَإِسْحَاقُ -يَعْنِي ابْنَ يُوسُفَ الأَزْرَقَ- قَالَ: أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، الْمَعْنَى، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ تَبِعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ احْتِسَابًا وَكَانَ مَعَهَا حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا وَيُفْرَغَ مِنْ دَفْنِهَا، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا وَرَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ.

قَالَ إِسْحَاقُ: إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا وَقَالَ: فَإِنْ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُوضَعَ فِي الْقَبْرِ. [راجع: ٩٥٤٦]

١٠٣٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ. قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ صَائِمًا فَنَسِيَ فَأَكَلَ وَشَرِبَ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَطْعَمَهُ وَسَقَاهُ.

١٠٣٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ. [راجع: ٩١٢٥]

١٠٣٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَالْعَجْمَاءُ جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ.

١٠٤٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ. [راجع: ٧١٢٠]

١٠٤٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ، وَحَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا عِرَاضَ الْوُجُوهِ، خُنْسَ الأُنُوفِ، صِغَارَ الأَعْيُنِ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ.

١٠٤٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَ ذَلِكَ.

١٠٤٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ عُمَيْرِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ فَلَقِيَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَالَ: أَرِنِي أَقْبَلَ مِنْكَ حَيْثُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقَبِّلُ، قَالَ: فَقَالَ بِقَمِيصِهِ قَالَ: فَقَبَّلَ سُرَّتَهُ. [راجع: ٧٤٥٥]

١٠٤٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا رَأَيْتُكَ طَابَتْ نَفْسِي وَقَرَّتْ عَيْنِي، فَأَنْبِئْنِي عَنْ كُلِّ شَيْءٍ؟ فَقَالَ: كُلُّ شَيْءٍ خُلِقَ مِنْ مَاءٍ. قَالَ: فَأَنْبِئْنِي بِعَمَلٍ إِنْ عَمِلْتُ بِهِ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: أَفْشِ السَّلاَمَ، وَأَطِبِ الْكَلاَمَ، وَصِلِ الأَرْحَامَ، وَقُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ، تَدْخُلِ الْجَنَّةَ بِسَلاَمٍ. [راجع: ٧٩١٩]

١٠٤٠٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ -وَهُوَ الأَزْرَقُ- قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ الأَشْجَعِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أُتِيَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ عِنْدَهُ فَقِيلَ لَهُ: تُوُفِّيَ فُلاَنٌ وَتَرَكَ دِينَارَيْنِ أَوْ دِرْهَمَيْنِ، فَقَالَ: كَيَّتَانِ. [راجع: ٩٥٣٤]

١٠٤٠٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يَحِلُّ لاِمْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ لَيْلَةٍ إِلاَّ وَمَعَهَا رَجُلٌ ذُو مَحْرَمٍ مِنْهَا. [راجع: ٧٢٢١]

١٠٤٠٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ لاَ تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ. [راجع: ٧٥٨١]

١٠٤٠٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ سَالِمٍ مَوْلَى (النَّضْرِيِّينَ). قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّمَا مُحَمَّدٌ بَشَرٌ يَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ، وَإِنِّي قَدِ اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ، فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ آذَيْتُهُ أَوْ شَتَمْتُهُ، أَوْ جَلَدْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ كَفَّارَةً، وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٠٤٠٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا (٢/٤٩٤) لَيْثٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيَنْزِلَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا وَعَدْلاً، (فَلَيَكْسِرَنَّ) الصَّلِيبَ، وَلَيَقْتُلَنَّ الْخِنْزِيرَ، وَلَيَضَعَنَّ الْجِزْيَةَ، وَلَيَتْرُكَنَّ الْقِلاَصَ، فَلاَ يُسْعَى عَلَيْهَا، وَلَتَذْهَبَنَّ الشَّحْنَاءُ وَالْبَغْضَاءُ وَالتَّحَاسُدُ، وَلَيُدْعُوَنَّ إِلَى الْمَالِ فَلاَ يَقْبَلُهُ أَحَدٌ.

١٠٤١٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا زَنَتْ أَمَةُ أَحَدِكُمْ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلاَ يُثَرِّبْ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلاَ يُثَرِّبْ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا، فَلْيَبِعْهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعْرٍ. [راجع: ٩٤٥١]

١٠٤١١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، (ح).

وَحَدَّثَنَا هَاشِمٌ. قَالاَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ، عَزَّ جُنْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَغَلَبَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ، فَلاَ شَيْءَ بَعْدَهُ قَالَ.

هَاشِمٌ: أَعَزَّ. [راجع: ٨٠٥٣]

١٠٤١٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي ذُبَابٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: انْتَدَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَنْ يَخْرُجُ فِي سَبِيلِهِ، لاَ يُخْرِجُهُ إِلاَّ الإِيمَانُ بِي وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِي، أَنَّهُ عَلَيَّ ضَامِنٌ حَتَّى أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ (بِأَيَّتِهِمَا كَانَ)، إِمَّا بِقَتْلٍ وَإِمَّا بِوَفَاةٍ، أَوْ أَرُدَّهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، نَالَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ.

١٠٤١٣ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَبَّرَ فِي الصَّلاَةِ سَكَتَ هُنَيَّةً، فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، مَا تَقُولُ فِي سُكُوتِكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ؟ قَالَ: أَقُولُ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ أَنْقِنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالثَّلْجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرَدِ. [راجع: ٧١٦٤]

١٠٤١٤ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَجَّ الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. [راجع: ٧١٣٦]

١٠٤١٥ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي خَيْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ مُنْذُ نَحْوِ مِنْ أَرْبَعِينَ، أَوْ خَمْسِينَ سَنَةً، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَأْكُلُونَ فِيهِ الرِّبَا، قَالَ: قِيلَ لَهُ: النَّاسُ كُلُّهُمْ؟ قَالَ: مَنْ لَمْ يَأْكُلْهُ مِنْهُمْ نَالَهُ مِنْ غُبَارِهِ.

١٠٤١٦ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَرِيمُ الْبِئْرِ أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا مِنْ حَوَالَيْهَا، كُلِّهَا لأَعْطَانِ الإِبِلِ وَالْغَنَمِ، وَابْنُ السَّبِيلِ، [و] أَوَّلُ شَارِبٍ، وَلاَ يُمْنَعُ فَضْلُ مَاءٍ لِيُمْنَعَ بِهِ الْكَلأُ.

١٠٤١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْعُرْسِ، يُطْعَمُهُ الأَغْنِيَاءُ وَيُمْنَعُهُ الْمَسَاكِينُ، وَمَنْ لَمْ يُجِبْ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ. [راجع: ٧٢٧٧]

١٠٤١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ ثُمَّ تَفَرَّقُوا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ، [إِلاَّ] كَأَنَّمَا تَفَرَّقُوا عَنْ جِيفَةِ حِمَارٍ.

١٠٤١٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: جِدَالٌ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ. [راجع: ٧٤٩٩]

١٠٤٢٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ كَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ: سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ ثُمَّ أَتُوبُ إِلَيْكَ، إِلاَّ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ (٢/٤٩٥) مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ. [راجع: ٨٨٠٤]

١٠٤٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَجْمَاءُ جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ. [راجع: ٧٢٥٣]

١٠٤٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ -يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ- عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْخِرِّيتِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اخْتَلَفَتِ النَّاسُ فِي طُرُقِهِمْ، أَنَّهَا سَبْعُ أَذْرُعٍ.

١٠٤٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلاَةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ فَقَالَ: أَوَكُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ. [راجع: ٧١٤٩]

١٠٤٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَابَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ. [راجع: ٧٦٩٧]

١٠٤٢٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ زَاذَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ يَعْلَمُهُ فَكَتَمَهُ أُلْجِمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ. [راجع: ٧٥٦١]

١٠٤٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، مَوْلَى جَعْدَةَ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَابَ طَعَامًا قَطُّ، كَانَ إِذَا اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِذَا لَمْ يَشْتَهِهِ سَكَتَ. [راجع: ٩٥٠٣]

١٠٤٢٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ، أَنَّ صَالِحًا مَوْلَى التَّوْأَمَةِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَعَدَ الْقَوْمُ فِي الْمَجْلِسِ ثُمَّ قَامُوا وَلَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ، كَانَتْ عَلَيْهِمْ فِيهِ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٩٧٦٣]

١٠٤٢٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِيَ الصَّالِحِينَ مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، ذُخْرًا بَلْهَ مَا أَطْلَعَكُمْ عَلَيْهِ ثُمَّ قَرَأَ ﴿فَلاَ تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾. [راجع: ١٠٠١٨]

١٠٤٢٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَصُومُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلاَّ وَقَبْلَهُ يَوْمٌ، أَوْ بَعْدَهُ يَوْمٌ.

١٠٤٣٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، (ح).

وَيَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي فَكُلُّكُمْ عَبِيدٌ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: فَتَايَ، وَلاَ يَقُلْ: رَبِّي فَإِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: سَيِّدِي. [راجع: ٩٧٢٧]

١٠٤٣١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلاً فَيَأْتِيَ الْجَبَلَ فَيَحْتَطِبَ مِنْهُ، فَيَبِيعَهُ فَيَأْكُلَ وَيَتَصَدَّقَ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا.

١٠٤٣٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: أَنَا الدَّهْرُ، الأَيَّامُ وَاللَّيَالِي لِي أُجَدِّدُهَا وَأُبْلِيهَا، وَآتِي بِمُلُوكٍ بَعْدَ مُلُوكٍ.

١٠٤٣٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشِّغَارِ.

وَالشِّغَارُ: أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: زَوِّجْنِي ابْنَتَكَ وَأُزَوِّجُكَ ابْنَتِي، أَوْ زَوِّجْنِي أُخْتَكَ وَأُزَوِّجُكَ أُخْتِي.

أَحَدُكُمْ فَلاَ يَرْفُثْ وَلاَ يَجْهَلْ، فَإِنْ جَهِلَ عَلَيْهِ أَحَدٌ فَلْيَقُلْ: إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ. [راجع: ٧٥٩٦]

١٠٤٣٤ - وَبِإِسْنَادِهِ: ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلاَفِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَخُذُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَانْتَهُوا. [راجع: ٨٦٤٩]

١٠٤٣٥ - وَبِإِسْنَادِهِ: رُؤْيَا الْمُسْلِمِ، أَوْ تُرَى لَهُ، جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ.

١٠٤٣٥م - وَبِإِسْنَادِهِ هَذَا قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لاَ (تَدْخُلُونَ) الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلاَ تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، إِنْ شِئْتُمْ دَلَلْتُكُمْ عَلَى أَمْرٍ إِنْ فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ قَالُوا: أَجَلْ، قَالَ: أَفْشُوا السَّلاَمَ بَيْنَكُمْ. [راجع: ٨٤٧٩]

١٠٤٣٦ - وَبِإِسْنَادِهِ هَذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَانَ عَلَى الطَّرِيقِ غُصْنُ شَجَرَةٍ يُؤْذِي النَّاسَ، فَأَمَاطَهَا رَجُلٌ، فَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ. [راجع: ٧٨٢٨]

١٠٤٣٧ - وَبِإِسْنَادِهِ هَذَا: نَهَى (٤٩٦/٢) عَنِ الْوِصَالِ قَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ، قَالَ: إِنِّي (لَسْتُ) مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَظَلُّ عِنْدَ رَبِّي يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي، اكْلَفُوا مِنَ الأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ. [راجع: ٧٤٣١]

١٠٤٣٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ. [راجع: ٨٨٩٢]

١٠٤٣٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّمَا مُسْلِمٍ سَبَبْتُهُ أَوْ لَعَنْتُهُ أَوْ جَلَدْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً. [راجع: ٩٠٥٨]

١٠٤٤٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، (ح).

وَيَعْلَى قَالَ: أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي فَكُلُّكُمْ عَبِدٌ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: فَتَايَ، وَلاَ يَقُلْ: رَبِّي فَإِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: سَيِّدِي. [راجع: ٩٧٢٧]

١٠٤٤١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلاً فَيَأْتِيَ الْجَبَلَ فَيَحْتَطِبَ مِنْهُ، فَيَبِيعَهُ فَيَأْكُلَ وَيَتَصَدَّقَ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا.

١٠٤٤٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: أَنَا الدَّهْرُ، الأَيَّامُ وَاللَّيَالِي لِي أُجَدِّدُهَا وَأُبْلِيهَا، وَآتِي بِمُلُوكٍ بَعْدَ مُلُوكٍ.

١٠٤٤٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشِّغَارِ.

وَالشِّغَارُ: أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: زَوِّجْنِي ابْنَتَكَ وَأُزَوِّجُكَ ابْنَتِي، أَوْ زَوِّجْنِي أُخْتَكَ وَأُزَوِّجُكَ أُخْتِي.

قَالَ: وَنَهَى عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ وَعَنِ الْحَصَاةِ. [راجع: ٧٨٣٠، ٧٤٠٥]

١٠٤٤٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا. [راجع: ٧٨٣٣]

١٠٤٤٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ خُبَيْبِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى، عَنْ صَلاَتَيْنِ وَلِبْسَتَيْنِ وَبَيْعَتَيْنِ: نَهَى عَنِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَعَنِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَعَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ، وَعَنِ الاِحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَتُفْضِي بِفَرْجِكَ إِلَى السَّمَاءِ. قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ: وَعَنِ الْمُنَابَذَةِ، وَالْمُلاَمَسَةِ. [راجع: ١٠١٩٣]

١٠٤٤٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي أَوْ عَلَى النَّاسِ لأَحْبَبْتُ أَنْ لاَ أَتَخَلَّفَ خَلْفَ سَرِيَّةٍ تَخْرُجُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَكِنْ لاَ أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ وَلاَ يَجِدُونَ مَا يَتَحَمَّلُونَ عَلَيْهِ فَيَخْرُجُونَ، فَوَدِدْتُ أَنْ أُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلَ، ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلَ. [راجع: ٩٤٧٦]

١٠٤٤٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُصَلِّي بِالْمَدِينَةِ نَحْوًا مِنْ صَلاَةِ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي؟ قَالَ: وَمَا أَنْكَرْتَ مِنْ صَلاَتِي؟ قُلْتُ: لاَ وَاللَّهِ إِلاَّ خَيْرًا، إِنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ أَسْأَلَكَ، قَالَ: نَعَمْ وَأَجْوَزُ. [راجع: ٨٤١٠]

١٠٤٤٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو كَثِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ: النَّخْلَةِ وَالْعِنَبَةِ. [راجع: ٧٧٣٩]

١٠٤٤٩ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَكْرِيُّ، عَنْ سَعِيدٍ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، لأَنَّ الرَّجُلَ يَشْتَغِلُ فِيهِ، عَنْ صِيَامِهِ وَصَلاَتِهِ وَعِبَادَتِهِ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ سَفَرِهِ فَلْيُعَجِّلِ الرُّجُوعَ إِلَى أَهْلِهِ.

١٠٤٥٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ حَدِيثًا ثُمَّ قَالَ: أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ فِيهِ ثَلاَثَ خَلِفَاتٍ عِظَامِ سِمَانٍ؟ ثَلاَثُ آيَاتٍ يَقْرَؤُهُنَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَتِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلاَثِ خَلِفَاتٍ عِظَامٍ سِمَانٍ. [راجع: ٩١٤١]

١٠٤٥١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنِي النَّهَّاسُ بْنُ فَهْمٍ، عَنْ شَدَّادٍ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَافَظَ عَلَى شُفْعَةِ الضُّحَى، غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ. [راجع: ٩٧١٤]

١٠٤٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الذِّمَارِيُّ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ النِّسَاءَ خُلِقْنَ مِنْ ضِلَعٍ لاَ يَسْتَقِمْنَ عَلَى خَلِيقَةٍ، إِنْ تُمْهَا تَكْسِرْهَا، وَإِنْ تَرْكُهَا تَسْتَمْتِعْ بِهَا وَفِيهَا عِوَجٌ. [راجع: ٩٧٩٤]

١٠٤٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، حَدَّثَنِي - عَمْرٌو يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلاَلٍ، أَنَّ نُعَيْمًا الْمُجْمِرَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ صَلَّى وَرَاءَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَرَأَ أُمَّ الْقُرْآنِ فَلَمَّا قَالَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ﴾ قَالَ: آمِينَ، ثُمَّ كَبَّرَ لِوَضْعِ الرَّأْسِ ثُمَّ قَالَ حِينَ فَرَغَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لأَشْبَهُكُمْ صَلاَةً بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٠٤٥٤ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، وَشَهْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلاَثٍ؛ أَنْ لاَ أَنَامَ إِلاَّ عَلَى وِتْرٍ، وَأَنْ أَصُومَ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَأَنْ لاَ أَدَعَ رَكْعَتَيِ الضُّحَى. [راجع: ٧٥٨٥]

١٠٤٥٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وجدت هذين الحديثين في كتاب أبي بخط يده قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقَدَّمُوا الشَّهْرَ -يَعْنِي رَمَضَانَ- بِيَوْمٍ وَلاَ يَوْمَيْنِ إِلاَّ أَنْ يُوَافِقَ ذَلِكَ صَوْمًا كَانَ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ. [راجع: ٧١٩٩]

١٠٤٥٥ م -صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا ثَلاَثِينَ، ثُمَّ أَفْطِرُوا. [راجع: ٧٥٠٧]

١٠٤٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي الأَشْعَثُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أُمَّةٌ مِنَ الأُمَمِ فُقِدَتْ فَالَّلهُ أَعْلَمُ الْفَارُ هِيَ أَمْ لاَ، أَلاَ تَرَى أَنَّهَا إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الإِبِلِ لَمْ تَطْعَمْهُ. [راجع: ٧١٩٦]

١٠٤٥٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنِي الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَى ابْنِ آدَمَ ثَلاَثُ عُقَدٍ (بجرير) إِذَا بَاتَ مِنَ اللَّيْلِ، فَإِنْ هُوَ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَذَكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ قَامَ فَعَزَمَ فَصَلَّى انْحَلَّتِ الْعُقَدُ جَمِيعًا، وَإِنْ هُوَ بَاتَ وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَلَمْ يُصَلِّ حَتَّى يُصْبِحَ، أَصْبَحَ وَعَلَيْهِ الْعُقَدُ جَمِيعًا. [انظر: ١٠٤٥٨، ١٠٤٦١]

١٠٤٥٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ وَلَمْ يَرْفَعْهُ. [راجع: ١٠٤٥٧]

١٠٤٥٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: بَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَصْحَابَهُ، إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ فِي الْمَجْلِسِ، فَأَقْبَلَ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ لَهُ، فَجَعَلَ يَمِيسُ فِيهَا حَتَّى قَامَ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هَلْ عِنْدَكَ فِي حُلَّتِي هَذِهِ مِنْ فُتْيَا؟ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ وَقَالَ: حَدَّثَنِي الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ خَلِيلِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ قَالَ: بَيْنَا رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يَتَبَخْتَرُ بَيْنَ بُرْدَيْنِ فَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَأَمَرَ الأَرْضَ فَبَلَعَتْهُ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَيَتَجَلْجَلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

اذْهَبْ أَيُّهَا الرَّجُلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

١٠٤٦٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تُبَاشِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ، وَلاَ يُبَاشِرُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ.

١٠٤٦١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِذَا نَامَ أَحَدُكُمْ عُقِدَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاَثُ عُقَدٍ بِحَرِيرٍ، فَإِنْ قَامَ فَذَكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أُطْلِقَتْ وَاحِدَةٌ، وَإِنْ مَضَى فَتَوَضَّأَ أُطْلِقَتِ الثَّانِيَةُ، فَإِنْ مَضَى فَصَلَّى أُطْلِقَتِ الثَّالِثَةُ، فَإِنْ أَصْبَحَ وَلَمْ يَقُمْ شَيْئًا مِنَ اللَّيْلِ وَلَمْ يُصَلِّ، أَصْبَحَ وَهُوَ عَلَيْهِ -يَعْنِي الْحَرِيرَ-. [راجع: ١٠٤٥٧]

١٠٤٦٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: أَحْفِهِمَا جَمِيعًا أَوِ انْعَلْهُمَا جَمِيعًا، فَإِذَا لَبِسْتَ فَابْدَأْ بِالْيُمْنَى وَإِذَا خَلَعْتَ (٤٩٨/٢) فَابْدَأْ بِالْيُسْرَى. [راجع: ٧١٧٩]

١٠٤٦٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ؛ وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا وَالنَّاسُ يَتَوَضَّئُونَ مِنَ الْمَطْهَرَةِ أَسْبِغُوا الْوَضُوءَ، فَإِنَّ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ قَالَ: وَيْلٌ لِلْعَقِبِ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٧١٢٢]

١٠٤٦٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً، لاَ يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يُصَلِّي فِيهَا يَسْأَلُ اللَّهَ، خَيْرًا إِلاَّ أَعْطَاهُ.

و قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يُقَلِّلُهَا. [راجع: ٧١٥١]

١٠٤٦٥ - قَالَ حَجَّاجٌ: قَالَ شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ ذَلِكَ.

١٠٤٦٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزَارِ فَهُوَ فِي النَّارِ.

قَالَ شُعْبَةُ: وَكَانَ سَعِيدٌ قَدْ كَبِرَ. [راجع: ٩٣٠٨]

١٠٤٦٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالاَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ (قَالَ شُعْبَةُ: كَتَبَ بِهِ إِلَيَّ فَقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ) عَنْ أَبِي عُثْمَانَ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: وَلَمْ يَرْفَعْهُ) قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي فِي يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا إِلاَّ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ.

١٠٤٦٨ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْحَكَمِ بْنِ مُوسَى) حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ، وَمَنِ اسْتَقَاءَ فَلْيَقْضِ.

١٠٤٦٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ؟ فَقَالَ: أَوَكُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ. [راجع: ٧١٤٩]

١٠٤٧٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لاَ يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا، إِلاَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَقَالَ بِيَدِهِ فَقَبَضَ أَصَابِعَهُ الْيُمْنَى ثَلاَثَ أَصَابِعَ قُلْنَا: يُزَهِّدُهَا يُزَهِّدُهَا. [راجع: ٧١٥١]

١٠٤٧١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ عَلَيْهِ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةٌ. [راجع: ٧١٩٥]

١٠٤٧٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَنِينِ بِغُرَّةٍ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ، فَقَالَ الَّذِي قَضَى عَلَيْهِ: أَيُعْقَلُ مَنْ لاَ شَرِبَ وَلاَ أَكَلَ وَلاَ صَاحَ فَاسْتَهَلَّ فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ هَذَا لَيَقُولُ بِقَوْلِ شَاعِرٍ، نَعَمْ فِيهِ غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ. [راجع: ٧٢١٦]

١٠٤٧٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ تَبِعَهَا حَتَّى يُقْضَى دَفْنُهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ أَحَدُهُمَا أَوْ أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَذَكَرْتُ لاِبْنِ عُمَرَ فَتَعَاظَمَهُ فَأَرْسَلَ إِلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ صَدَقَ: أَبُو هُرَيْرَةَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَقَدْ فَرَّطْنَا فِي قَرَارِيطَ كَثِيرَةٍ. [راجع: ١٠٠٨١]

١٠٤٧٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا الرَّحْمَنُ وَهِيَ الرَّحِمُ، شَقَقْتُ لَهَا مِنِ اسْمِي، مَنْ يَصِلُهَا أَصِلُهُ، وَمَنْ يَقْطَعُهَا أَقْطَعُهُ فَأَبَتْهُ.

١٠٤٧٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: النَّاسُ مَعَادِنُ، فَخِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلاَمِ إِذَا فَقِهُوا. [راجع: ٧٥٣٤]

١٠٤٧٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَرُّوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا فِي مَنَاقِبِ الْخَيْرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَجَبَتْ، ثُمَّ مَرُّوا عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا فِي مَنَاقِبِ الشَّرِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَجَبَتْ، إِنَّكُمْ شُهَدَاءُ (٤٩٩/٢) اللَّهِ فِي الأَرْضِ. [راجع: ٧٥٤٣]

١٠٤٧٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غَيِّرُوا هَذَا الشَّيْبَ، وَلاَ تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَلاَ بِالنَّصَارَى. [راجع: ٧١٣٢]

١٠٤٧٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ (ابْنِ دَارَةَ) مَوْلَى عُثْمَانَ قَالَ: إِنَّا لَبِالْبَقِيعِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ إِذْ سَمِعْنَاهُ يَقُولُ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ: فَتَدَاكَّ النَّاسُ عَلَيْهِ فَقَالُوا: إِيهِ يَرْحَمُكَ اللَّهُ؟ قَالَ: يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِكُلِّ عَبْدٍ مُسْلِمٍ لَقِيَكَ يُؤْمِنُ بِي وَلاَ يُشْرِكُ بِكَ. [راجع: ٩٨٥١]

١٠٤٧٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ الْمَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُهَجِّرُ، يُرِيدُ الْجُمُعَةَ، كَمُقَرِّبِ الْقُرْبَانِ، فَمُقَرِّبٌ جَزُورًا، وَمُقَرِّبٌ بَقَرَةً، وَمُقَرِّبٌ شَاةً، وَمُقَرِّبٌ دَجَاجَةً، وَمُقَرِّبٌ بَيْضَةً.

١٠٤٨٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أنبأنا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ. قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي، أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ.

١٠٤٨١ - حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ ابْنُ أُخْتِ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مَثَلَ عِلْمٍ لاَ يَنْفَعُ كَمَثَلِ كَنْزٍ لاَ يُنْفَقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

١٠٤٨٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُجَمِّعٍ أَبُو الْمُنْذِرِ الْكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجَرِيُّ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَبْلَى كُلُّ عَظْمٍ مِنِ ابْنِ آدَمَ إِلاَّ عَجْبَ الذَّنَبِ، وَفِيهِ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٠٤٨٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنِ الْهَجَرِيِّ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَبْلَى كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الإِنْسَانِ إِلاَّ عَجْبَ الذَّنَبِ، وَفِيهِ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٠٤٨٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ وَهِشَامٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ. [راجع: ٧٦٦٨]

١٠٤٨٥ -، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا النَّهَّاسُ بْنُ قَهْمٍ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ شَدَّادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَافَظَ عَلَى شُفْعَةِ الضُّحَى غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ. [راجع: ٩٧١٤]

١٠٤٨٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ وَهِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مَنْ أَحْصَاهَا كُلَّهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ. [راجع: ٧٦١٢]

١٠٤٨٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ وَهِشَامٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلاَ تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي. [راجع: ٧٣٧١]

١٠٤٨٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلاَثٍ؛ أَنْ لاَ أَنَامَ إِلاَّ عَلَى وِتْرٍ، وَصَوْمِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى. [راجع: ٧٥٨٥]

١٠٤٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، عَنِ الْحَذَّاءِ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَجْمَاءُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ. [راجع: ٧١٢٠]

١٠٤٩٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُصَلِّي أَحَدُنَا فِي الثَّوْبِ؟ قَالَ: أَوَكُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ. [راجع: ٧١٤٩]

١٠٤٩١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ. [راجع: ٧٣٩٤]

١٠٤٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ كَتَمَ عِلْمًا يَعْلَمُهُ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْجَمًا بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ. [راجع: ٧٥٦١]

١٠٤٩٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ، عَنِ [ابْنِ] أَبِي نُعَيْمٍ، عَنْ أَبِي (٢/٥٠٠) هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ نَبِيَّ التَّوْبَةِ ﷺ يَقُولُ: أَيُّمَا رَجُلٍ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا قَالَ، أَقَامَ عَلَيْهِ الْحَدَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلاَّ أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ.

١٠٤٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَمَهْرِ الْبَغِيِّ، وَعَسْبِ الْفَحْلِ.

١٠٤٩٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَكَسْبِ الْحَجَّامِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: فَمَنْ إِذًا.

١٠٤٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ فِي الصَّلاَةِ رَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا. [راجع: ٨٨٦٢]

١٠٤٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: تَرَكَ النَّاسُ ثَلاَثَةً مِمَّا كَانَ يَعْمَلُ بِهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ كَانَ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ رَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا، ثُمَّ سَكَتَ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ هُنَيَّةً، يَسْأَلُ اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَيُكَبِّرُ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ. [راجع: ٩٦٠٦]

١٠٤٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: لَمَّا حَضَرَ أَبَا هُرَيْرَةَ الْمَوْتُ قَالَ: لاَ تُتْبِعُونِي بِمِجْمَرٍ، وَأَسْرِعُوا بِي، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا وُضِعَ عَلَى سَرِيرِهِ قَالَ: أَسْرِعُوا بِي، وَإِذَا وُضِعَ الْكَافِرُ عَلَى سَرِيرِهِ، قَالَ: وَيْلاَهُ أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِي. [راجع: ٧٩٠١]

١٠٤٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: لاَ يَقُولُ أَحَدُكُمُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ، قَالَ: لاَ مُكْرِهَ لَهُ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَذَا كَانَ فِي كِتَابِ أَبِي مُبَيَّضٌ. [راجع: ٧٣١٢]

١٠٥٠٠ - وَلاَ يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ فَضْلُ الْكَلإِ. [راجع: ٧٣٢٠]

١٠٥٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تَصُومُ الْمَرْأَةُ إِذَا كَانَ زَوْجُهَا شَاهِدًا إِلاَّ بِإِذْنِهِ. [راجع: ٧٣٣٨]

١٠٥٠٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَزْمٌ. قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ وَاسِعٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ نَفَّسَ عَنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ عَلَى أَخِيهِ سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ، مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ. [راجع: ٧٤٢١]

١٠٥٠٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ -يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ- عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَغَيْرِهِ قَالُوا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَضَعَنَّ يَدَهُ فِي الْغَسْلِ حَتَّى يَغْسِلَهَا، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ.

١٠٥٠٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ بِضَالَّتِهِ فِي فَلاَةٍ مِنَ الأَرْضِ عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ.

١٠٥٠٥ - قَالَ: وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا جَاءَنِي عَبْدِي شِبْرًا جِئْتُهُ بِذِرَاعٍ، وَإِذَا جَاءَنِي بِذِرَاعٍ جِئْتُهُ بِبَاعٍ، وَإِذَا جَاءَنِي يَمْشِي جِئْتُهُ أُهَرْوِلُ.

١٠٥٠٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا -مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ- عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ وَجَلَسَ فِي مُصَلاَّهُ، لَمْ تَزَلِ الْمَلاَئِكَةُ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، مَا لَمْ يَقُمْ أَوْ يُحْدِثْ. [راجع: ٧٥٤٢]

١٠٥٠٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَمِينُ اللَّهِ مَلأَى لاَ يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ سَحَّاءُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ، وَقَالَ: أَرَأَيْتُكُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَاءَ وَالأَرْضَ، فَإِنَّهُ لَمْ (٢/٥٠١) يَغِضْ مَا فِي يَمِينِهِ، قَالَ: وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، بِيَدِهِ الأُخْرَى الْمِيزَانُ يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ. [راجع: ٩٩٨٦]

١٠٥٠٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).

وَعَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَخَلَتِ امْرَأَةُ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلاَ هِيَ أَطْعَمَتْهَا، وَلاَ هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ، حَتَّى مَاتَتْ فِي رِبَاطِهَا هَزْلاً.

١٠٥٠٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلاَ كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلاَ قَيْصَرَ بَعْدَهُ.

١٠٥١٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُصَلِّي الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ؟ قَالَ: أَوَكُلُّكُمْ لَهُ ثَوْبَانِ. [راجع: ٧٥٩٥]

١٠٥١١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَضْلُ صَلاَةِ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلاَةِ الْفَذِّ (خَمْسٌ) وَعِشْرِينَ دَرَجَةً. [راجع: ٧٦٠١]

١٠٥١٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرْحَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [راجع: ٨٥٣١]

١٠٥١٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَبْرِدُوا عَنِ الصَّلاَةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ.

١٠٥١٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلاَّ إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي وَالْمَسْجِدِ الأَقْصَى.

١٠٥١٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ الأَنْصَارَ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَ الأَنْصَارَ أَبْغَضَهُ اللَّهُ. [انظر: ١٠٨٣٢]

١٠٥١٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلاَ الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ، وَلَوْ أَنَّ النَّاسَ سَلَكُوا وَادِيًا أَوْ شِعْبَةً، وَسَلَكَتِ الأَنْصَارُ وَادِيًا أَوْ شِعْبَةً، لَسَلَكْتُ وَادِيَ الأَنْصَارِ وَشِعْبَتَهُمْ.

١٠٥١٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُنْتَبَذَ فِي الْمُزَفَّتِ، وَالْمُقَيَّرِ، وَالنَّقِيرِ، وَالدُّبَّاءِ، وَالْحَنْتَمِ وَقَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [راجع: ٩٥٣٥]

١٠٥١٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا الصَّدَقَةُ، عَنْ ظَهْرِ غِنًى وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ.

١٠٥١٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَيَاءُ مِنَ الإِيمَانِ وَالإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ وَالْبَذَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ.

١٠٥٢٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ (تَقَوَّلَ) عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

١٠٥٢١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ: حُبِّ الْحَيَاةِ، وَحُبِّ الْمَالِ.

١٠٥٢٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَجْمَاءُ جَرْحُهَا جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ. [راجع: ٧٢٥٣]

١٠٥٢٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَتَلَقَّوُا الرُّكْبَانَ لِلْبَيْعِ، وَلاَ يَبِعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَحَاسَدُوا، وَلاَ تَنَاجَشُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا.

١٠٥٢٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَجُعِلَتْ (٥٠٢/٢) لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُوتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الأَرْضِ فُتِلَتْ فِي يَدِي. [راجع: ٧٣٩٧]

١٠٥٢٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ.

١٠٥٢٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بِهِمْ فَيُكَبِّرُ كُلَّمَا رَفَعَ وَوَضَعَ، فَإِذَا انْصَرَفَ قَالَ: أَنَا أَشْبَهُكُمْ صَلاَةً بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٧٢١٩]

١٠٥٢٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَزَالُ الْمَلاَئِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلاَّهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، مَا لَمْ يَقُمْ أَوْ يُحْدِثْ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ. [راجع: ٩١٠٨]

١٠٥٢٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ فِي الصَّلاَةِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَنْجِ عَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ اللَّهُ أَكْبَرُ ثُمَّ خَرَّ سَاجِدًا. [راجع: ٧٢٥٩]

١٠٥٢٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ إِمَامًا فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّهُ يَقُومُ وَرَاءَهُ الضَّعِيفُ وَالْكَبِيرُ وَذُو الْحَاجَةِ، وَإِذَا صَلَّى لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ. [راجع: ٧٦٥٤]

١٠٥٣٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوَدِدْتُ أَنْ أُقَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أُحْيَا فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أُحْيَا فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أُحْيَا فَأُقْتَلَ، وَلَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، مَا تَخَلَّفْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ تَخْرُجُ أَوْ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَكِنْ لاَ أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلُهُمْ، وَلاَ يَجِدُونَ سَعَةً فَيَتَّبِعُونِي، وَلاَ تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا بَعْدِي، أَوْ يَقْعُدُوا بَعْدِي.

١٠٥٣١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَحْسَنِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ إِضَاءَةً فِي السَّمَاءِ، فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: قَدْ سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ.

١٠٥٣٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ نِسَاءُ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى يَتِيمٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ.

١٠٥٣٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَدِمَ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو الدَّوْسِيُّ وَأَصْحَابُهُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ دَوْسًا قَدْ عَصَتْ وَأَبَتْ فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ فَقُلْتُ: هَلَكَتْ دَوْسٌ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَائْتِ بِهَا.

١٠٥٣٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَضْعَفُ قُلُوبًا، وَأَرَقُّ أَفْئِدَةً، الإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ.

١٠٥٣٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا.

١٠٥٣٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَدِّثُوا، عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلاَ حَرَجَ. [راجع: ١٠١٣٤]

١٠٥٣٦ م - قَالَ: وَبَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقَرَةً قَاعِيًا فَرَكِبَهَا فَالْتَفَتَتْ إِلَيْهِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٧٣٤٥]

١٠٥٣٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيْدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا (٥٠٣/٢) الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، وَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ فَهَدَانَا اللَّهُ لَهُ، فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ، الْيَوْمَ لَنَا وَلِلْيَهُودِ غَدًا وَلِلنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ.

١٠٥٣٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلاَفِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، لاَ تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلاَّ أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ،

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَبُوكَ حُذَافَةُ بْنُ قَيْسٍ، فَرَجَعَ إِلَى أُمِّهِ فَقَالَتْ: وَيْحَكَ مَا حَمَلَكَ عَلَى الَّذِي صَنَعْتَ؟ فَقَدْ كُنَّا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ وَأَهْلَ أَعْمَالٍ قَبِيحَةٍ، فَقَالَ لَهَا: إِنْ كُنْتُ لأُحِبُّ أَنْ أَعْلَمَ مَنْ أَبِي، [و] مَنْ كَانَ مِنَ النَّاسِ.

١٠٥٣٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِئَةً غَيْرَ وَاحِدٍ مَنْ أَحْصَاهَا كُلَّهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ.

١٠٥٤٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِمُحَمَّدٍ، وَلاَ تَغْفِرْ لأَحَدٍ مَعَنَا، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: لَقَدِ احْتَظَرْتَ وَاسِعًا، ثُمَّ وَلَّى حَتَّى إِذَا كَانَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَشَجَ يَبُولُ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّمَا بُنِيَ هَذَا الْبَيْتُ لِذِكْرِ اللَّهِ وَالصَّلاَةِ، وَإِنَّهُ لاَ يُبَالُ فِيهِ، ثُمَّ دَعَا بِسَجْلٍ مِنْ مَاءٍ فَأَفْرَغَهُ عَلَيْهِ قَالَ: يَقُولُ الأَعْرَابِيُّ بَعْدَ أَنْ فَقِهَ: فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيَّ بِأَبِي هُوَ وَأُمِّي فَلَمْ يَسُبَّ وَلَمْ يُؤَنِّبْ وَلَمْ يَضْرِبْ. [راجع: ٧٧٨٩]

١٠٥٤١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَنْ يُنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ، قَالَ: قُلْنَا: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلاَ أَنَا، إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، وَلَكِنْ قَارِبُوا، وَسَدِّدُوا. [انظر: ١٠٦٢٢]

١٠٥٤٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ، وَعَنْ لِبْسَتَيْنِ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ أَحَدُكُمْ فِي ثَوْبٍ وَلَيْسَ بَيْنَ فَرْجِهِ وَبَيْنَ السَّمَاءِ شَيْءٌ، وَعَنِ الصَّمَّاءِ اشْتِمَالِ الْيَهُودِ.

وَوَصَفَ لَنَا مُحَمَّدٌ: جَعَلَهَا مِنْ أَحَدِ جَانِبَيْهِ ثُمَّ رَفَعَهَا. [راجع: ٩٥٨٢]

١٠٥٤٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ تَبِعَهَا حَتَّى يُقْضَى دَفْنُهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ، أَحَدُهُمَا أَوْ أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ. [راجع: ١٠٠٨١]

١٠٥٤٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَقَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. [راجع: ٧١٧٠]

١٠٥٤٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اشْتَكَتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَتْ: أَكَلَ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفَسَيْنِ، فَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ مِنْ حَرِّهَا، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْبَرْدِ زَمْهَرِيرُهَا. [راجع: ٧٧٠٨]

١٠٥٤٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مِرَاءٌ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ. [راجع: ٧٤٩٩]

١٠٥٤٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ، الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعمِئَةِ ضِعْفٍ، إِلاَّ الصِّيَامَ هُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، [يَتْرُكُ الطَّعَامَ لِشَهْوَتِهِ، مِنْ أَجْلِي، وَيَتْرُكُ الشَّرَابَ لِشَهْوَتِهِ، مِنْ أَجْلِي، هُوَ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ].

١٠٥٤٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٠٥٤٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَوَضَّئُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، وَلَوْ مِنْ ثَوْرٍ أَقِطٍ.

١٠٥٥٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا ثُوِّبَ بِالصَّلاَةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ لَهُ ضُرَاطٌ، (٥٠٤/٢) وَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ خَطَرَ بَيْنَ أَحَدِكُمْ وَبَيْنَ نَفْسِهِ حَتَّى يُنْسِيَهُ صَلاَتَهُ، فَلاَ يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ. [راجع: ٧٢٨٤]

١٠٥٥١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَنْزِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا لِنِصْفِ اللَّيْلِ الأَخِرِ، أَوْ لِثُلُثِ اللَّيْلِ الأَخِرِ فَيَقُولُ: مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ، حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ أَوْ يَنْصَرِفَ الْقَارِئُ مِنْ صَلاَةِ الصُّبْحِ. [راجع: ٧٥٨٢]

١٠٥٥٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُهْبِطَ مِنْهَا، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لاَ يُوَافِقُهَا مُؤْمِنٌ يُصَلِّي - وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ يُقَلِّلُهَا - يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا إِلاَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ. [راجع: ١٠٣٠٨]

١٠٥٥٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ وَالإِمَامُ سَاجِدٌ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ؟ أَوْ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ. [راجع: ٧٥٢٥]

١٠٥٥٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَكِرَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ سَكِرَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ سَكِرَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ. [راجع: ٧٨٩٨]

١٠٥٥٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ زِيَادٍ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَوَّلُ زُمْرَةٍ مِنْ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا لاَ حِسَابَ عَلَيْهِمْ، [صُورَتُهُمْ] كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ ضَوْءِ كَوْكَبٍ فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ هِيَ بَعْدَ ذَلِكَ مَنَازِلُ. [راجع: ١٠١٢٦]

١٠٥٥٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ صَوَّرَ صُورَةً عُذِّبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا، وَمَنِ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَلاَ يُعْجِبُهُمْ أَنْ يُسْتَمَعَ حَدِيثُهُمْ أُذِيبَ فِي أُذُنِهِ الآنُكُ، وَمَنْ تَحَلَّمَ كَاذِبًا دُفِعَ إِلَيْهِ شَعِيرَةٌ وَعُذِّبَ حَتَّى يَعْقِدَ بَيْنَ طَرَفَيْهَا وَلَيْسَ بِعَاقِدٍ.

١٠٥٥٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِي هَذِهِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلاَّ السَّامَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا السَّامُ؟ قَالَ: الْمَوْتُ. [راجع: ٧٢٨٥]

١٠٥٥٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ(١) بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ يَوْمٌ لاَ يَرَانِي، ثُمَّ لأَنْ يَرَانِي، أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ أَهْلِهِ وَمَالِهِ. [راجع: ٧٧٩٣]

١٠٥٥٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصَّوْمُ جُنَّةٌ، فَإِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يَوْمًا صَائِمًا فَلاَ يَرْفُثْ وَلاَ يَجْهَلْ، وَإِنِ امْرُؤٌ شَتَمَهُ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ. [راجع: ٨٠٤٥]

١٠٥٦٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سَلِيمٌ، قَالَ: [سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ]. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ. [راجع: ١٠٠٨٠]

١٠٥٦١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَرْوِيهِ، عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: لِكُلِّ عَمَلٍ كَفَّارَةٌ، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [راجع: ٩٨٨٩]

١٠٥٦٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ يَعْقُوبَ مَوْلَى الْحُرَقَةِ، (قَالَ أَبِي: وَهُوَ أَبُو الْعَلاَءِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ فَأَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ إِلَى مَا فَوْقَ الْكَعْبَيْنِ، فَمَا كَانَ مِنْ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي النَّارِ.

١٠٥٦٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، (٥٠٥/٢) قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَنَّ سُنَّةَ ضَلاَلٍ فَاتُّبِعَ عَلَيْهَا كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ أَوْزَارِهِمْ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةَ هُدًى فَاتُّبِعَ عَلَيْهَا، كَانَ لَهُ مِثْلُ أُجُورِهِمْ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ.

١٠٥٦٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَدْخَلَ فَرَسًا بَيْنَ فَرَسَيْنِ وَهُوَ لاَ يَأْمَنُ أَنْ يَسْبِقَ فَلاَ بَأْسَ بِهِ، وَمَنْ أَدْخَلَ فَرَسًا بَيْنَ فَرَسَيْنِ قَدْ أَمِنَ أَنْ يَسْبِقَ، فَهُوَ قِمَارٌ.

١٠٥٦٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْمَلاَئِكَةُ تَلْعَنُ أَحَدَكُمْ إِذَا أَشَارَ بِحَدِيدَةٍ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لأَبِيهِ وَأُمِّهِ. [راجع: ٧٤٧٠]

١٠٥٦٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلاَثٍ وَلَسْتُ بِتَارِكِهِنَّ فِي سَفَرٍ وَلاَ حَضَرٍ: أَنْ لاَ أَنَامَ إِلاَّ عَلَى وِتْرٍ، وَأَنْ أَصُومَ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَأَنْ لاَ أَدَعَ رَكْعَتَيِ الضُّحَى، فَإِنَّهَا صَلاَةُ الأَوَّابِينَ.

١٠٥٦٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ يَزِيدُ: أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ مُحَمَّدٍ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يَلِجُ النَّارَ أَحَدٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ، وَلاَ يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ، فِي مَنْخِرَيِ امْرِئٍ أَبَدًا.

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الْمُقْرِئُ: فِي مَنْخِرَيْ مُسْلِمٍ أَبَدًا.

١٠٥٦٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ صَالِحٍ، مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَلاَ شَيْءَ لَهُ. [راجع: ٩٧٢٨]

١٠٥٦٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ وَالْجَهْلَ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ. [راجع: ٩٨٣٨]

١٠٥٧٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، لاَ يُبَالِي الْمَرْءُ بِحَلاَلٍ أَخَذَ الْمَالَ أَمْ بِحَرَامٍ. [راجع: ٩٦١٨]

١٠٥٧١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أخبرنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، (ح).

وَأَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عَجْلاَنَ مَوْلَى الْمُشْمَعِلِّ (وَقَالَ أَبُو عَامِرٍ: مَوْلَى حَكِيمٍ، وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ: مَوْلَى حَمَّاسٍ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: لاَ تَسَابَّ وَأَنْتَ صَائِمٌ، فَإِنْ شَتَمَكَ أَحَدٌ فَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ وَإِنْ كُنْتَ قَائِمًا فَاقْعُدْ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ.

١٠٥٧٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنِّي لأَنْظُرُ

إِلَى مَا وَرَائِي كَمَا أَنْظُرُ إِلَى مَا بَيْنَ يَدَيَّ، فَسَوُّوا صُفُوفَكُمْ، وَأَحْسِنُوا رُكُوعَكُمْ وَسُجُودَكُمْ. [راجع: ٧١٩٨]

١٠٥٧٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ رُكُوبِ الْبَدَنَةِ. فَقَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ قَالَ: ارْكَبْهَا وَيْلَكَ. [راجع: ١٠١٣١]

١٠٥٧٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عَجْلاَنَ، (ح).

وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، الْمَعْنَى، عَنْ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: فِي الْمَمْلُوكِ يَصْنَعُ طَعَامَكَ وَيُعَانِيهِ فَادْعُهُ، فَإِنْ أَبَى فَاطْعِمْهُ فِي يَدِهِ، وَإِذَا ضَرَبْتُمُوهُمْ فَلاَ تَضْرِبُوهُمْ عَلَى وُجُوهِهِمْ.

١٠٥٧٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الأَغَرِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، وَقَفَتِ الْمَلاَئِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ، فَيَكْتُبُونَ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ، فَمَثَلُ الْمُهَجِّرِ إِلَى الْجُمُعَةِ كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي بَدَنَةً، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَقَرَةً، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي كَبْشًا، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي دَجَاجَةً، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ وَقَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ، طَوَوْا صُحُفَهُمْ، وَجَلَسُوا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ (٥٠٦/٢). [راجع: ٧٥١٠]

١٠٥٧٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِالطَّوَّافِ عَلَيْكُمْ أَنْ تُطْعِمُوهُ لُقْمَةً لُقْمَةً، إِنَّمَا الْمِسْكِينُ الْمُتَعَفِّفُ الَّذِي لاَ يَسْأَلُ النَّاسَ إِلْحَافًا.

١٠٥٧٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي أُحُدًا ذَهَبًا، يَمُرُّ بِي ثَالِثَةٌ عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، إِلاَّ شَيْءٌ أُعِدُّهُ لِغَرِيمٍ. [راجع: ٨٧٨٣]

١٠٥٧٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: شَكَوْتُ إِلَى عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَوْمًا مَنَعُونِي مَاءً، فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ (قَالَ الْمَسْعُودِيُّ: وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ قَدْ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ: لاَ يُمْنَعُ فَضْلُ مَاءٍ بَعْدَ أَنْ يُسْتَغْنَى عَنْهُ، وَلاَ فَضْلُ مَرْعًى.

١٠٥٧٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَأَى رَجُلاً قَدْ خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ وَقَدْ أُذِّنَ فِيهِ، فَقَالَ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ. [راجع: ٩٣٠٤]

١٠٥٨٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ مِنْ أَخِيهِ مِنْ عِرْضِهِ، أَوْ مَالِهِ، فَلْيَتَحَلَّلْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ يُؤْخَذَ حِينَ لاَ يَكُونُ دِينَارٌ وَلاَ دِرْهَمٌ، وَإِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ، أُخِذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَجُعِلَتْ عَلَيْهِ. [راجع: ٩٦١٣]

١٠٥٨١ - قَالَ عبدالله: حدثني، قَالَ بِبَغْدَادَ: قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَيْسَ هُنَاكَ دِينَارٌ وَلاَ دِرْهَمٌ.

١٠٥٨٢ - و حَدَّثَنَاه رَوْحٌ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ وَقَالَ: مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْهُ، حِينَ لاَ يَكُونُ دِينَارٌ وَلاَ دِرْهَمٌ.

١٠٥٨٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ -ثَلاَثَ مَرَّاتٍ- لاَ تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ. [راجع: ٧٥٨١]

١٠٥٨٣ - م وَلاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، أَنْ تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَاحِدٍ، إِلاَّ وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ. [راجع: ٧٢٢١]

١٠٥٨٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الصَّلاَةُ إِلَى الصَّلاَةِ الَّتِي قَبْلَهَا كَفَّارَةٌ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي قَبْلَهَا كَفَّارَةٌ، وَالشَّهْرُ إِلَى الشَّهْرِ الَّذِي قَبْلَهُ كَفَّارَةٌ، إِلاَّ مِنْ ثَلاَثٍ -قَالَ: فَعَرَفْنَا أَنَّهُ أَمْرٌ حَدَثَ- إِلاَّ مِنَ الشِّرْكِ بِاللَّهِ، وَنَكْثِ الصَّفْقَةِ، وَتَرْكِ السُّنَّةِ. قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الشِّرْكُ بِاللَّهِ قَدْ عَرَفْنَاهُ، فَمَا نَكْثُ الصَّفْقَةِ وَتَرْكُ السُّنَّةِ؟ قَالَ: أَمَّا نَكْثُ الصَّفْقَةِ: فَأَنْ تُعْطِيَ رَجُلاً بَيْعَتَكَ، ثُمَّ تُقَاتِلَهُ بِسَيْفِكَ، وَأَمَّا تَرْكُ السُّنَّةِ: فَالْخُرُوجُ مِنَ الْجَمَاعَةِ. [راجع: ٧١٢٩]

١٠٥٨٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، [عَنْ إِسْحَاقَ] بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: فِي الْجَنَّةِ مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ.

١٠٥٨٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ (يَقُولُ): اسْتَقْرَضْتُ عَبْدِي فَلَمْ يُقْرِضْنِي، وَسَبَّنِي عَبْدِي وَلاَ يَدْرِي، يَقُولُ: وَا دَهْرَاهُ! وَا دَهْرَاهُ! وَأَنَا الدَّهْرُ. [راجع: ٧٩٧٥]

١٠٥٨٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، وَالْفَخْرُ وَالْخُيَلاَءُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالإِبِلِ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبَرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ. [راجع: ٩٤٠١]

١٠٥٨٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: إِنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ ﷺ قَالَ: أَطُوفُ اللَّيْلَةَ عَلَى مِئَةِ امْرَأَةٍ، فَتَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ غُلاَمًا يَضْرِبُ بِالسَّيْفِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَمْ يَسْتَثْنِ، قَالَ: فَطَافَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ عَلَى مِئَةِ امْرَأَةٍ، فَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ غَيْرُ امْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ وَلَدَتْ نِصْفَ إِنْسَانٍ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ أَنَّهُ كَانَ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَوَلَدَتْ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ غُلاَمًا يَضْرِبُ بِالسَّيْفِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٧١٣٧]

١٠٥٨٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [عَنِ النَّبِيِّ ﷺ] قَالَ: مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ (٥٠٧/٢) تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

١٠٥٩٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ (وَرَوْحٌ)، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ، وَأُحِبُّ الْفَأْلَ الصَّالِحَ.

١٠٥٩١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ امْرَأَةً بَغِيًّا رَأَتْ كَلْبًا فِي يَوْمٍ حَارٍّ، يُطِيفُ بِبِئْرٍ قَدْ أَدْلَعَ لِسَانَهُ مِنَ الْعَطَشِ، فَنَزَعَتْ (لَهُ) (مُوقَهَا) فَغُفِرَ لَهَا.

١٠٥٩٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ امْرَأَةً دَخَلَتِ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلَمْ تَدَعْهَا تُصِيبُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ، وَلَمْ تُطْعِمْهَا، وَلَمْ تَسْقِهَا، حَتَّى مَاتَتْ. [راجع: ٩٨٩٢]

١٠٥٩٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ، وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ. [راجع: ٧٧٣٥]

١٠٥٩٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنِ اشْتَرَى (شَاةً) مُصَرَّاةً فَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنْ رَدَّهَا رَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ لاَ سَمْرَاءَ. [راجع: ٧٣٧٤]

١٠٥٩٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْبَهِيمَةُ (عَقْلُهَا) جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ. [راجع: ٧١٢٠]

١٠٥٩٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: اخْتَصَمَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ. فَقَالَتِ الْجَنَّةُ: أَيْ رَبِّ، مَا لَهَا يَدْخُلُهَا ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ؟ وَقَالَتِ النَّارُ: يَا رَبِّ، مَا لَهَا يَدْخُلُهَا الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ؟ قَالَ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أُصِيبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ، وَقَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي أُصِيبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُنَّ مِلْؤُهَا، قَالَ: فَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لاَ يَظْلِمُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا، (وَإِنَّهُ) يُنْشِئُ لَهَا مِنْ خَلْقِهِ مَا شَاءَ وَأَمَّا النَّارُ فَيُلْقَوْنَ فِيهَا وَتَقُولُ: ﴿هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾ وَيُلْقَوْنَ فِيهَا وَتَقُولُ: ﴿هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾ حَتَّى يَضَعَ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا قَدَمَهُ فَهُنَالِكَ تَمْتَلِئُ وَيَزْوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَتَقُولُ قَطْ قَطْ. [راجع: ٧٧٠٤]

١٠٥٩٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ، فَلاَ يَغْمِسْ يَدَهُ فِي طَهُورِهِ حَتَّى يُفْرِغَ عَلَيْهَا فَيَغْسِلَهَا، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ. [راجع: ٩١٢٨]

١٠٥٩٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكَدْ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ تَكْذِبُ، وَأَصْدَقُهُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُهُمْ حَدِيثًا، وَرُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. قَالَ: وَقَالَ: الرُّؤْيَا ثَلاَثَةٌ فَالرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ بُشْرَى مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالرُّؤْيَا تَحْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَالرُّؤْيَا مِنَ الشَّيْءِ يُحَدِّثُ بِهِ الإِنْسَانُ نَفْسَهُ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلاَ يُحَدِّثْهُ أَحَدًا وَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ. قَالَ: وَأُحِبُّ الْقَيْدَ فِي النَّوْمِ وَأَكْرَهُ الْغُلَّ الْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ. [راجع: ٧٦٣٠]

١٠٥٩٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ فِي الصَّلاَةِ. [راجع: ٧٨٨٢]

١٠٦٠٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَبْرِدُوا عَنِ الصَّلاَةِ فِي الْحَرِّ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، أَوْ مِنْ فَيْحِ أَبْوَابِ جَهَنَّمَ. [راجع: ٧١٣٠]

١٠٦٠١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَهُ فَإِمَّا تَفَاخَرُوا وَإِمَّا تَكَاثَرُوا، فَقَالَ: الرِّجَالُ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ مِنَ النِّسَاءِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَوَلَمْ يَقُلْ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ مِنْ أُمَّتِي تَدْخُلُ الْجَنَّةَ وُجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالزُّمْرَةُ الثَّانِيَةُ عَلَى أَضْوَإِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ، لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ زَوْجَانِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، يُرَى مُخُّ (سُوقِهِمَا) مِنْ وَرَاءِ الْحُلَلِ.

وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا فِيهَا مِنْ أَعْزَبَ. [راجع: ٧١٥٢]

١٠٦٠٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: (الْفَارُ) مِمَّا مُسِخَ، وَسَأُنَبِّئُكُمْ (٥٠٨/٢) بِآيَةِ ذَلِكَ: إِذَا وُضِعَ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنُ اللِّقَاحِ لَمْ تُصِبْ مِنْهُ، وَإِذَا وُضِعَ لَبَنُ الْغَنَمِ أَصَابَتْ مِنْهُ قَالَ: فَقَالَ لَهُ كَعْبٌ: قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِذَا أُنْزِلَتْ عَلَيَّ التَّوْرَاةُ. [راجع: ٧١٩٦]

١٠٦٠٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ غُسِلَ سَبْعَ مِرَارٍ، أُولاَهُنَّ بِالتُّرَابِ. [راجع: ٧٥٩٣]

١٠٦٠٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ أَفْلَسَ بِمَالِ قَوْمٍ فَرَأَى رَجُلٌ مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ. [راجع: ٨٥٤٧]

١٠٦٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ كَتَمَ عِلْمًا يَعْلَمُهُ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْجَمًا بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ. [راجع: ٧٥٦١]

١٠٦٠٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْبَرَاءُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: الضُّعَفَاءُ الْمَظْلُومُونَ. قَالَ: أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: كُلُّ شَدِيدٍ جَعْظَرِيٍّ هُمُ الَّذِينَ لاَ يَأْلَمُونَ رُءُوسَهُمْ. [راجع: ٨٨٠٧]

١٠٦٠٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، (عَنْ أَبِي سَلَمَةَ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تَزَالُ نَفْسُ ابْنِ آدَمَ مُعَلَّقَةً بِدَيْنِهِ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ. [راجع: ٩٦٧٧]

١٠٦٠٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَرَجَ رَجُلٌ يَزُورُ أَخًا لَهُ [فِي اللَّهِ] فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَلَمَّا مَرَّ بِهِ قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ فُلَانًا، قَالَ: (أَلِقَرَابَةٍ)؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَلِنِعْمَةٍ لَهُ عِنْدَكَ تَرُبُّهَا؟ قَالَ: لَا قَالَ: فَلِمَ تَأْتِيهِ؟ قَالَ: إِنِّي أُحِبُّهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ، أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّكَ بِحُبِّكَ إِيَّاهُ فِيهِ. [راجع: ٧٩٠٦]

١٠٦٠٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا رَفَعَهُ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١٠٦١٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَهُ.

١٠٦١١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي أَمَتِي، وَلْيَقُلْ: فَتَايَ وَفَتَاتِي. [راجع: ٩٤٦٥]

١٠٦١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٠٦١٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا يَسُومُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، وَلَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلَا عَلَى خَالَتِهَا، وَلَا تَسْأَلُ طَلَاقَ أُخْتِهَا، لِتَكْتَفِئَ مَا فِي صَحْفَتِهَا وَلْتَنْكِحْ فَإِنَّمَا لَهَا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهَا. [راجع: ٩٥٨٤]

١٠٦١٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَثَلُ الَّذِي يَسْمَعُ الْحِكْمَةَ ثُمَّ لَا يُخْبَرُ، عَنْ صَاحِبِهِ إِلَّا بِشَرِّ مَا سَمِعَ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى رَاعِيَ غَنَمٍ فَقَالَ: أَجْزِرْنِي شَاةً مِنْ غَنَمِكَ، فَقَالَ: اخْتَرْ، فَأَخَذَ بِأُذُنِ كَلْبِ الْغَنَمِ. [راجع: ٨٦٢٤]

١٠٦١٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ الْقُرَشِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَطَبَنَا، (وَقَالَ مَرَّةً: خَطَبَ) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحُجُّوا، فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ، حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجَبَتْ وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ، ثُمَّ قَالَ: ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ، وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ.

١٠٦١٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ (٥٠٩/٢) عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ [فِي] الْجَنَّةِ نُزُلًا، كُلَّمَا غَدَا وَرَاحَ.

١٠٦١٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَقْرَضَ مِنْ رَجُلٍ بَعِيرًا، فَجَاءَ يَتَقَاضَاهُ بَعِيرَهُ، فَقَالَ: اطْلُبُوا لَهُ بَعِيرًا، فَادْفَعُوهُ إِلَيْهِ فَلَمْ يَجِدُوا إِلَّا سِنًّا فَوْقَ سِنِّهِ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمْ نَجِدْ إِلَّا سِنًّا فَوْقَ سِنِّ بَعِيرِهِ؟ فَقَالَ: أَعْطُوهُ فَإِنَّ خِيَارَكُمْ أَحَاسِنُكُمْ قَضَاءً. [راجع: ٨٨٨٤]

١٠٦١٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَرْفَعُ الدَّرَجَةَ لِلْعَبْدِ الصَّالِحِ، فِي الْجَنَّةِ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، أَنَّى لِي هَذِهِ؟ فَيَقُولُ: بِاسْتِغْفَارِ وَلَدِكَ لَكَ. [راجع: ٨٧٤٣]

١٠٦١٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: صَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَلَا تُصَلُّوا فِي مَعَاطِنِ الإِبِلِ. [راجع: ٩٨٢٤]

١٠٦٢٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَقُولُوا لِلْعِنَبِ: الْكَرْمُ، فَإِنَّ الْكَرْمَ الْمُسْلِمُ الصَّالِحُ.

١٠٦٢١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ. [راجع: ٧٦٦٨]

١٠٦٢٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. [راجع: ١٠٤١]

(ح).

وَهِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يُدْخِلُ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، قِيلَ: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ. [راجع: ٧٢٠٢]

١٠٦٢٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، سَمِعَ أَبَاهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ: يَا جِبْرِيلُ، إِنِّي أُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ، فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي السَّمَاوَاتِ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ فَيُلْقَى حُبُّهُ عَلَى أَهْلِ الأَرْضِ فَيُحَبُّ، وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا قَالَ: يَا جِبْرِيلُ، إِنِّي أُبْغِضُ فُلَانًا فَأَبْغِضْهُ، فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي السَّمَاوَاتِ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبْغِضُ فُلَانًا فَأَبْغِضُوهُ، فَيُوضَعُ لَهُ الْبُغْضُ لأَهْلِ الأَرْضِ فَيُبْغَضُ. [راجع: ٧٦١٤]

١٠٦٢٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَوْلَى أُمِّ بُرْثُنٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ الْجُمُعَةَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَنَا فَاخْتَلَفُوا فِيهَا، وَهَدَانَا اللَّهُ لَهَا،

فَالنَّاسُ لَنَا فِيهَا تَبَعٌ، فَالْيَوْمُ لَنَا، وَلِلْيَهُودِ غَدًا، وَلِلنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ. [راجع: ٧٢١٣]

١٠٦٢٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا جُهَيْرُ بْنُ يَزِيدَ الْعَبْدِيُّ، عَنْ خِدَاشٍ ابْنِ عَيَّاشٍ قَالَ: كُنْتُ فِي حَلْقَةٍ بِالْكُوفَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ يُحَدِّثُ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ شَهِدَ عَلَى مُسْلِمٍ شَهَادَةً لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

١٠٦٢٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ مَوْلَى أُمِّ صَفِيَّةَ (قال عبدالله: قال أبي: وَقَالَ يَعْقُوبُ: صُبَيَّةَ وَهُوَ الصَّوَابُ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ، وَلأَخَّرْتُ صَلاَةَ الْعِشَاءِ الآخِرَةِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الأَوَّلِ، فَإِنَّهُ إِذَا مَضَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الأَوَّلُ هَبَطَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ يَقُولُ قَائِلٌ: أَلاَ دَاعٍ يُجَابُ؟ أَلاَ سَائِلٌ يُعْطَى؟ أَلاَ مُذْنِبٌ يَسْتَغْفِرُ فَيُغْفَرُ لَهُ؟. [راجع: ٩٦٧]

١٠٦٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ -يَعْنِي التَّيْمِيَّ- عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: قال: -يَعْنِي الرَّبَّ عَزَّ وَجَلَّ- إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بُوعًا -أَوْ بَاعًا- وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي بُوعًا -أَوْ بَاعًا- أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً (٥١٠/٢). [راجع: ٩٦١٥]

١٠٦٢٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ قَالَ: تُوُفِّيَ ابْنَانِ [لي] فَقُلْتُ لأَبِي هُرَيْرَةَ: سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا تُحَدِّثُنَاهُ نُطَيِّبُ بِهِ نَفْسَنَا عَنْ مَوْتَانَا؟ قَالَ: نَعَمْ، صِغَارُهُمْ دَعَامِيصُ الْجَنَّةِ، يَلْقَى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ أَوْ أَبَوَيْهِ فَيَأْخُذُ بِنَاحِيَةِ ثَوْبِهِ أَوْ يَدِهِ كَمَا آخُذُ بِصَنِفَةِ ثَوْبِكَ هَذَا، فَلاَ يُفَارِقُهُ حَتَّى يُدْخِلَهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ. [راجع: ١٠٣٣٦]

١٠٦٢٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ عَوْفٌ: وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غُفِرَ لامْرَأَةٍ مُومِسَةٍ مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ رَكِيٍّ يَلْهَثُ، قَدْ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ، فَنَزَعَتْ خُفَّهَا فَأَوْثَقَتْهُ بِخِمَارِهَا، فَنَزَعَتْ لَهُ مِنَ الْمَاءِ، فَغُفِرَ لَهَا بِذَلِكَ.

١٠٦٣٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلاَثَةٌ أَوْلاَدٍ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ، إِلاَّ أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ (وَإِيَّاهُمْ) بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ الْجَنَّةَ. وَقَالَ: يُقَالُ لَهُمْ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ قَالَ: فَيَقُولُونَ حَتَّى يَجِيءَ آبَاؤُنَا - قَالَ: ثَلاَثَ مَرَّاتٍ فَيَقُولُونَ مِثْلَ ذَلِكَ - فَيُقَالُ لَهُمْ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ.

١٠٦٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صَلاَتَيْنِ، وَعَنْ لِبْسَتَيْنِ، وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ: نَهَى عَنْ صَلاَةٍ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَعَنِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَعَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ، وَعَنِ الاِحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ تُفْضِي بِفَرْجِكَ إِلَى السَّمَاءِ. [راجع: ١٠١٩٣]

١٠٦٣٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، (ح).

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ، أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ. [راجع: ٨٢٩٥]

١٠٦٣٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا (حُبَيْبٌ)، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ -وَقَالَ بَغْدَادَ: وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ، وَالصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَقَالَ رَوْحٌ بَغْدَادَ: وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ.

١٠٦٣٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ قَالَ: حَدَّثَ ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيْكُمْ بِالْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ، فَإِنَّهَا شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، إِلاَّ مِنَ السَّامِ

قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: الْمَوْتُ.

١٠٦٣٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ عبد اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُكْنَى بِكُنْيَتِهِ.

١٠٦٣٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: حَقُّ الضِّيَافَةِ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا أَصَابَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ. [انظر: ١٠٩٢٠]

١٠٦٣٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمُ النِّدَاءَ وَالإِنَاءُ عَلَى يَدِهِ فَلاَ يَضَعْهُ، حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ. [راجع: ٩٤٦٨]

١٠٦٣٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ، وَزَادَ فِيهِ: وَكَانَ الْمُؤَذِّنُ يُؤَذِّنُ إِذَا بَزَغَ الْفَجْرُ. [انظر: ٩٤٦٨]

١٠٦٣٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ عِنْدَ إِفْطَارِهِ، وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٨٥٣١]

١٠٦٤٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ (لَيَحْفِرُونَ) السَّدَّ كُلَّ يَوْمٍ، حَتَّى إِذَا كَادُوا يَرَوْنَ شُعَاعَ الشَّمْسِ قَالَ الَّذِي عَلَيْهِمُ: ارْجِعُوا فَسَتَحْفِرُونَهُ غَدًا، فَيَعُودُونَ إِلَيْهِ كَأَشَدِّ مَا كَانَ، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ مُدَّتُهُمْ وَأَرَادَ اللَّهُ (٥١١/٢) عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَبْعَثَهُمْ إِلَى النَّاسِ حَفَرُوا حَتَّى إِذَا كَادُوا يَرَوْنَ شُعَاعَ الشَّمْسِ قَالَ الَّذِي عَلَيْهِمُ: ارْجِعُوا

فَسَتَحْفِرُونَهُ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَيَسْتَثْنِي، فَيَعُودُونَ إِلَيْهِ وَهُوَ كَهَيْئَتِهِ حِينَ تَرَكُوهُ، فَيَحْفِرُونَهُ وَيَخْرُجُونَ عَلَى النَّاسِ، فَيَنْشَفُونَ الْمِيَاهَ، وَيَتَحَصَّنُ النَّاسُ مِنْهُمْ فِي حُصُونِهِمْ، فَيَرْمُونَ بِسِهَامِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ فَتَرْجِعُ وَعَلَيْهَا كَهَيْئَةِ الدَّمِ، فَيَقُولُونَ: قَهَرْنَا أَهْلَ الأَرْضِ وَعَلَوْنَا أَهْلَ السَّمَاءِ، فَيَبْعَثُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نَغَفًا فِي أَقْفَائِهِمْ، فَيَقْتُلُهُمْ بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّ دَوَابَّ الأَرْضِ لَتَسْمَنُ(وَتَشْكَرُ) شَكَرًا مِنْ لُحُومِهِمْ وَدِمَائِهِمْ. [انظر: ١٠٦٤١]

١٠٦٤١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا بَلَغَتْ مُدَّتُهُمْ، وَأَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَبْعَثَهُمْ عَلَى النَّاسِ. [راجع: ١٠٦٤٠]

١٠٦٤٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ: يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ النَّحْرِ. [انظر: ١٠٨٥٨]

١٠٦٤٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلاَ يَرْفُثْ، وَلاَ يَجْهَلْ، وَلاَ يُؤْذِي أَحَدًا، فَإِنْ جَهِلَ عَلَيْهِ أَحَدٌ أَوْ آذَاهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ. [راجع: ٧٥٩٦]

١٠٦٤٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَضْحَكُ مِنْ رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الآخَرَ، فَيُدْخِلُهُمَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْجَنَّةَ، قِيلَ: كَيْفَ يَكُونُ ذَاكَ؟ قَالَ: يَكُونُ أَحَدُهُمَا كَافِرًا فَيَقْتُلُ الآخَرَ، ثُمَّ يُسْلِمُ فَيَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ.

١٠٦٤٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا زِيَادٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي. [راجع: ٧٦٤٣]

١٠٦٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ (ح).

وَعَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، الْمَعْنَى، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَمْطَرَ عَلَى أَيُّوبَ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ (وَقَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: فَرَاشٌ) فَجَعَلَ يَلْتَقِطُهُ، فَقَالَ: يَا أَيُّوبُ أَلَمْ أُوَسِّعْ عَلَيْكَ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنْ لاَ غِنَى بِي عَنْ فَضْلِكَ. [راجع: ٨٠٢٥]

١٠٦٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَذْكُرُونَ الْكَمْأَةَ قَالُوا: تُرَاهَا جُدَرِيَّ الأَرْضِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ. [راجع: ٧٩٨٩]

١٠٦٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ سِتًّا: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالدُّخَانَ، وَدَابَّةَ الأَرْضِ، وَخُوَيْصَّةَ أَحَدِكُمْ، وَأَمْرَ الْعَامَّةِ.

١٠٦٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ.

١٠٦٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلاَلِ ابْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمًا وَهُوَ يُحَدِّثُ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ: إِنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الزَّرْعِ، فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَلَسْتَ فِيمَا شِئْتَ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنْ أُحِبُّ أَنْ أَزْرَعَ، قَالَ: فَبَذَرَ فَبَادَرَ الطَّرْفَ نَبَاتُهُ وَاسْتِوَاؤُهُ وَاسْتِحْصَادُهُ فَكَانَ أَمْثَالَ الْجِبَالِ، قَالَ: فَيَقُولُ لَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ: (٥١٢/٢) دُونَكَ يَا ابْنَ آدَمَ، فَإِنَّهُ لاَ يُشْبِعُكَ شَيْءٌ قَالَ: فَقَالَ الأَعْرَابِيُّ: وَاللَّهِ لاَ تَجِدُهُ إِلاَّ قُرَشِيًّا أَوْ أَنْصَارِيًّا فَإِنَّهُمْ أَصْحَابُ زَرْعٍ، وَأَمَّا نَحْنُ فَلَسْنَا بِأَصْحَابِهِ. قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١٠٦٥١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ آدَمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ الْجُمُعَةَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَنَا فَاخْتَلَفَ النَّاسُ فِيهَا، وَهَدَانَا اللَّهُ لَهَا، فَالنَّاسُ لَنَا فِيهَا تَبَعٌ، فَالْيَوْمُ لَنَا، وَلِلْيَهُودِ غَدًا، وَلِلنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ، لِلْيَهُودِ يَوْمُ السَّبْتِ، وَلِلنَّصَارَى يَوْمُ الأَحَدِ. [راجع: ٧٢١٣]

١٠٦٥٢ - حَدَّثَنَا(ن) عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَوْلَى أُمِّ بُرْثُنٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَذَكَرَ مِثْلَهُ وَلَمْ يَذْكُرِ الْيَوْمَ لَنَا.

١٠٦٥٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الأَخْضَرِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ [اللهُ] آدَمَ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا. [راجع: ٩١٩٦]

١٠٦٥٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الأَغَرِّ، عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَى كُلِّ بَابٍ مَسْجِدٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مَلاَئِكَةٌ يَكْتُبُونَ مَجِيءَ الرَّجُلِ، فَإِذَا جَلَسَ الإِمَامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ، فَالْمُهَجِّرُ كَالْمُهْدِي جَزُوراً، وَالَّذِي يَلِيهِ كَمُهْدِي الْبَقَرَةِ، وَالَّذِي يَلِيهِ كَمُهْدِي الشَّاةِ، وَالَّذِي يَلِيهِ كَمُهْدِي الدَّجَاجَةِ، وَالَّذِي يَلِيهِ كَمُهْدِي الْبَيْضَةِ. [راجع: ٧٥١٠]

١٠٦٥٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الأَخْضَرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي أُتِيتُ بِقَدَحَيْنِ، قَدَحِ لَبَنٍ، وَقَدَحِ خَمْرٍ، فَنَظَرْتُ إِلَيْهِمَا فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ، فَقَالَ جِبْرِيلُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ، لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ. [راجع: ٧٧٧٦]

١٠٦٥٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، (أَنَّهُ حَدَّثَ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ لَمْ يَرْفَعْهُ قَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ فَبَاعُوهُ وَأَكَلُوا ثَمَنَهُ.

١٠٦٥٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَنَاجَشُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَلاَ تَنَافَسُوا، وَلاَ تَحَاسَدُوا، وَلاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ يَسُمِ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، وَلاَ يَبِعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ، دَعُوا النَّاسَ يَرْزُقُ اللَّهُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ، وَلاَ تَشْتَرِطِ امْرَأَةٌ طَلاَقَ أُخْتِهَا.

١٠٦٥٨ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَاللَّهِ لاَ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلاَ تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، قَالَ: إِنْ شِئْتُمْ دَلَلْتُكُمْ عَلَى مَا إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ، أَفْشُوا السَّلاَمَ بَيْنَكُمْ. [راجع: ٩٠٧٣]

١٠٦٥٩ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ، وَلَوْ دُعِيتُ إِلَى كُرَاعٍ لأَجَبْتُ. [راجع: ٩٤٨١]

١٠٦٦٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ أَهْلِ النَّارِ يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي، فَيَكُونُ [عَلَيْهِ] حَسْرَةً قَالَ: وَكُلُّ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، فَيَقُولُ، لَوْلاَ: أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي قَالَ: فَيَكُونُ لَهُ شُكْرًا.

١٠٦٦١ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جُرِحَ جُرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ، لَوْنُهُ لَوْنُ الدَّمِ، وَرِيحُهُ رِيحُ الْمِسْكِ. [راجع: ٩٠٧٦]

١٠٦٦٢ - وَحَدَّثَنَا عَنْ شَرِيكٍ أَيْضًا -يَعْنِي أَسْوَدَ-.

١٠٦٦٣ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٥١٣/٢): يَدْخُلُ الْفُقَرَاءُ الْجَنَّةَ قَبْلَ الأَغْنِيَاءِ بِنِصْفِ يَوْمٍ، وَهُوَ خَمْسُمِئَةِ عَامٍ.

١٠٦٦٤ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: أَقْبَلَ سَعْدٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا رَآهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فِي وَجْهِ سَعْدٍ لَخَبَرًا، قَالَ: قُتِلَ كِسْرَى! قَالَ: يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ اللَّهُ كِسْرَى، إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ هَلاَكًا الْعَرَبُ، ثُمَّ أَهْلُ فَارِسَ.

١٠٦٦٥ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُؤْتَى بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَبْشًا فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَطَّلِعُونَ خَائِفِينَ قَالَ: فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، قَالَ: ثُمَّ يُنَادَ أَهْلُ النَّارِ: تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيُذْبَحُ، ثُمَّ يُقَالُ: خُلُودٌ فِي الْجَنَّةِ، وَخُلُودٌ فِي النَّارِ. [راجع: ٧٥٣٧]

١٠٦٦٦ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَهُ، إِلاَّ أَنَّهُ زَادَ فِيهِ: يُؤْتَى عَلَى الصِّرَاطِ فَيُذْبَحُ. [راجع: ٨٨٩٤]

١٠٦٦٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى أَهْلِهِ فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ الْحَاجَةِ خَرَجَ إِلَى الْبَرِّيَّةِ، فَلَمَّا رَأَتْ امْرَأَتُهُ قَامَتْ إِلَى الرَّحَى فَوَضَعَتْهَا، وَإِلَى التَّنُّورِ فَسَجَرَتْهُ، ثُمَّ قَالَتْ: اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا، فَنَظَرَتْ فَإِذَا الْجَفْنَةُ قَدِ امْتَلأَتْ قَالَ: وَذَهَبَتْ إِلَى التَّنُّورِ فَوَجَدَتْهُ مُمْتَلِئًا قَالَ: فَرَجَعَ الزَّوْجُ قَالَ: أَصَبْتُمْ بَعْدِي شَيْئًا؟ قَالَتِ امْرَأَتُهُ: نَعَمْ مِنْ رَبِّنَا، قَامَ إِلَى الرَّحَى [فَرَفَعَهَا]، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَوْ لَمْ يَرْفَعْهَا لَمْ تَزَلْ تَدُورُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

١٠٦٦٨ - شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لأَنْ يَأْتِيَ أَحَدُكُمْ صَبِيرًا، ثُمَّ يَحْمِلُهُ بِيَعَةً فَيَسْتَعِفَّ مِنْهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلاً يَسْأَلُهُ.

١٠٦٦٩ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا كَامِلٌ (ح).

وَأَبُو الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا كَامِلٌ (١)، (قَالَ: أَسْوَدُ: قَالَ أَخْبَرَنَا) الْمَعْنَى، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ، فَإِذَا سَجَدَ وَثَبَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَى ظَهْرِهِ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ أَخَذَهُمَا بِيَدِهِ مِنْ خَلْفِهِ، أَخْذًا رَفِيقًا، وَيَضَعُهُمَا عَلَى الأَرْضِ، فَإِذَا عَادَ عَادَا حَتَّى إِذَا قَضَى صَلاَتَهُ، أَقْعَدَهُمَا عَلَى فَخِذَيْهِ قَالَ: فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرُدُّهُمَا، فَبَرَقَتْ بَرْقَةٌ فَقَالَ لَهُمَا: الْحَقَا بِأُمِّكُمَا، قَالَ: فَمَكَثَ ضَوْءُهَا حَتَّى دَخَلاَ.

١٠٦٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، بِإِسْنَادِهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ. قَالَ: حَتَّى دَخَلاَ عَلَى أُمِّهِمَا.

١٠٦٧١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ الأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيُهِلَّنَّ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ بِفَجِّ الرَّوْحَاءِ بِالْحَجِّ، أَوِ الْعُمْرَةِ، أَوْ(لَيَثْنِيَنَّهُمَا)جَمِيعًا. [راجع: ٧٢٧١]

١٠٦٧٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَحُسَيْنُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ تَقَدَّمُوا قَبْلَ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ، أَوْ يَوْمَيْنِ، إِلاَّ رَجُلاً كَانَ يَصُومُ صِيَامًا فَيَصِلُهُ بِهِ. [راجع: ٧١٩٩]

١٠٦٧٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا نَزَلُوا أَرْسَلُوا إِلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ فَلَمَّا وَضَعُوا الطَّعَامَ(وكَادُوا) أَنْ يَفْرُغُوا جَاءَ فَقَالُوا: هَلُمَّ فَكُلْ، فَأَكَلَ، فَنَظَرَ الْقَوْمُ إِلَى الرَّسُولِ فَقَالَ: مَا تَنْظُرُونَ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ قَالَ: إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: صَدَقَ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ، وَثَلاَثَةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ، فَقَدْ صُمْتُ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ، فَأَنَا مُفْطِرٌ فِي تَخْفِيفِ اللَّهِ، صَائِمٌ فِي تَضْعِيفِ اللَّهِ. [راجع: ٧٥٦٧]

١٠٦٧٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا صَالِحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حُذَافَةَ يَطُوفُ فِي مِنًى أَنْ لاَ تَصُومُوا هَذِهِ الأَيَّامَ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٠٩٣٠]

١٠٦٧٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ وَهِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ (٢/٥١٤) أَوْ شَرِبَ نَاسِيًا وَهُوَ صَائِمٌ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ. [راجع: ٩١٢٥]

١٠٦٧٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، وَالإِمَامُ ضَامِنٌ، اللَّهُمَّ أَرْشِدِ الأَئِمَّةَ، وَاغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ. [راجع: ٧١٦٩]

١٠٦٧٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُنْبَذَ فِي الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ.

١٠٦٧٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَأَبُو النَّضْرِ. قَالاَ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ مِنْ دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ، وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَإِسْرَافِي وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ. [راجع: ٧٩٠٠]

١٠٦٧٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ، إِمَّا مُسِيءٌ فَيَسْتَغْفِرُ، أَوْ مُحْسِنٌ فَيَزْدَادُ. [راجع: ٨٠٧٢]

١٠٦٨٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: للَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِائَةُ رَحْمَةٍ، وَإِنَّهُ قَسَمَ رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ أَهْلِ الأَرْضِ فَوَسِعَتْهُمْ إِلَى آجَالِهِمْ، وَذَخَرَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ رَحْمَةً لأَوْلِيَائِهِ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَابِضٌ تِلْكَ الرَّحْمَةَ الَّتِي قَسَمَهَا بَيْنَ أَهْلِ الأَرْضِ إِلَى التِّسْعَةِ وَالتِّسْعِينَ فَيُكَمِّلُهَا مِائَةَ رَحْمَةٍ لأَوْلِيَائِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٠٦٨١ - قَالَ مُحَمَّدٌ فِي حَدِيثِهِ: وَحَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ وَخِلاَسٌ، كِلاَهُمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ

١٠٦٨٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ خِلاَسٍ(بْنِ)عَمْرٍو، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٠٦٨٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٠٦٨٤ -[حَدَّثَنَا رَوْحٌ]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقَبِّلُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ ﷺ مَا فَقَالَ الأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ: إِنَّ لِي عَشَرَةً مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لاَ يَرْحَمُ لاَ يُرْحَمُ. [راجع: ٧١٢١]

١٠٦٨٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عز وجل الْعَبْدَ نَادَى جِبْرِيلَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فُلاَنًا فَأَحِبُّوهُ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فُلاَنًا فَأَحِبُّوهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي أَهْلِ الأَرْضِ.

١٠٦٨٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ دَاوُدَ بْنَ فَرَاهِيجَ. قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ. [راجع: ٧٥١٤]

١٠٦٨٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ نَفَّسَ عَنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ(عَلَى) أَخِيهِ الْمُسْلِمِ سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ. [راجع: ٧٤٢١]

١٠٦٨٨ -[حَدَّثَنَا رَوْحٌ]، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يُنْجِي أَحَدَكُمْ عَمَلُهُ، قَالُوا: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلاَ أَنَا، إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، فَسَدِّدُوا، وَقَارِبُوا، وَاغْدُوا، وَرُوحُوا، وَشَيْءٌ مِنَ الدُّلْجَةِ، وَالْقَصْدَ الْقَصْدَ تَبْلُغُوا. [انظر: ١٠٩٥٢]

١٠٦٨٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَخَلاَسٌ وَمُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الآيَةِ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ (٥١٥/٢) آمَنُوا لاَ تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا﴾ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مُوسَى كَانَ رَجُلاً حَيِيًّا، سِتِّيرًا، لاَ يَكَادُ يُرَى مِنْ جِلْدِهِ شَيْءٌ اسْتِحْيَاءً مِنْهُ. قَالَ: فَآذَاهُ مَنْ آذَاهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، قَالُوا: مَا يَتَسَتَّرُ هَذَا التَّسَتُّرَ إِلاَّ مِنْ عَيْبٍ بِجِلْدِهِ، إِمَّا بَرَصًا، وَإِمَّا أُدْرَةً (وَقَالَ رَوْحٌ مَرَّةً: أُدْرَةٌ، وَإِمَّا آفَةٌ)، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَرَادَ أَنْ يُبَرِّئَهُ مِمَّا قَالُوا، وَإِنَّ مُوسَى خَلاَ يَوْمًا [وَحْدَهُ] فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ ثُمَّ اغْتَسَلَ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ إِلَى ثَوْبِهِ لِيَأْخُذَهُ، وَإِنَّ الْحَجَرَ عَدَا بِثَوْبِهِ، فَأَخَذَ مُوسَى عَصَاهُ وَطَلَبَ الْحَجَرَ وَجَعَلَ يَقُولُ: ثَوْبِي حَجَرُ، ثَوْبِي حَجَرُ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَلإٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَرَأَوْهُ عُرْيَانًا كَأَحْسَنِ الرِّجَالِ خَلْقًا، وَأَبْرَأَهُ مِمَّا كَانُوا يَقُولُونَ لَهُ، وَقَامَ الْحَجَرُ فَأَخَذَ ثَوْبَهُ وَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا بِعَصَاهُ. قَالَ: فَوَاللَّهِ إِنَّ فِي الْحَجَرِ لَنَدَبًا مِنْ أَثَرِ ضَرْبِهِ ثَلاَثًا أَوْ أَرْبَعًا، أَوْ خَمْسًا. [راجع: ٩٠٨٠]

١٠٦٩٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي عَلَى الأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ، وَإِنْ كُنْتُ لأَشُدُّ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوعِ، وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ مِنْهُ، فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مَا سَأَلْتُهُ إِلاَّ لِيَسْتَتْبِعَنِي، فَلَمْ يَفْعَلْ، فَمَرَّ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَسَأَلْتُهُ، عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَا سَأَلْتُهُ إِلاَّ لِيَسْتَتْبِعَنِي فَلَمْ يَفْعَلْ، فَمَرَّ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ فَعَرَفَ مَا فِي وَجْهِي، وَمَا فِي نَفْسِي، فَقَالَ: أَبَا هُرَيْرَةَ. فَقُلْتُ لَهُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: الْحَقْ، واستأذنْتُ فَأَذِنَ لِي. فوجدتُ لَبَنًا فِي قَدَحٍ فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ لَكُمْ هَذَا اللَّبَنُ؟ قَالُوا أَهْدَاهُ لَنَا فُلاَنٌ -أَوْ آلُ فُلاَنٍ- قَالَ: أَبَا هُرَيْرَةَ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: انْطَلِقْ إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ فَادْعُهُمْ لِي، قَالَ: وَأَهْلُ الصُّفَّةِ أَضْيَافُ الإِسْلاَمِ، لَمْ يَأْوُوا إِلَى أَهْلٍ وَلاَ مَالٍ، إِذَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةٌ أَصَابَ مِنْهَا، وَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مِنْهَا [وَإِذَا جَاءَتْهُ الصَّدَقَةُ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِمْ، وَلَمْ يُصِبْ مِنْهَا] قَالَ: وَأَحْزَنَنِي ذَلِكَ، وَكُنْتُ أَرْجُو أَنْ أُصِيبَ مِنَ اللَّبَنِ شَرْبَةً أَتَقَوَّى بِهَا بَقِيَّةَ يَوْمِي وَلَيْلَتِي، فَقُلْتُ: أَنَا الرَّسُولُ فَإِذَا جَاءَ الْقَوْمُ كُنْتُ أَنَا الَّذِي أُعْطِيهِمْ، فَقُلْتُ: مَا يَبْقَى لِي مِنْ هَذَا اللَّبَنِ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ بُدٌّ، فَانْطَلَقْتُ فَدَعَوْتُهُمْ، فَأَقْبَلُوا، فَاسْتَأْذَنُوا، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَخَذُوا مَجَالِسَهُمْ مِنَ الْبَيْتِ ثُمَّ قَالَ: أَبَا هِرٍّ، خُذْ فَأَعْطِهِمْ، فَأَخَذْتُ الْقَدَحَ فَجَعَلْتُ أُعْطِيهِمْ، فَيَأْخُذُ الرَّجُلُ الْقَدَحَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوَى، ثُمَّ يَرُدُّ الْقَدَحَ، فَأُعْطِيهِ الآخَرَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوَى، ثُمَّ يَرُدُّ الْقَدَحَ حَتَّى أَتَيْتُ عَلَى آخِرِهِمْ، وَدَفَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ الْقَدَحَ فَوَضَعَهُ فِي يَدِهِ وَبَقِيَ فِيهِ فَضْلَةٌ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَنَظَرَ إِلَيَّ وَتَبَسَّمَ فَقَالَ: أَبَا هِرٍّ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: بَقِيتُ أَنَا وَأَنْتَ، فَقُلْتُ: صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: فَاقْعُدْ فَاشْرَبْ، قَالَ: فَقَعَدْتُ فَشَرِبْتُ، ثُمَّ قَالَ لِي: اشْرَبْ، فَشَرِبْتُ [ثُمَّ قَالَ: اشْرَبْ، فَشَرِبْتُ]، فَمَا زَالَ يَقُولُ لِيَ: اشْرَبْ فَأَشْرَبُ حَتَّى قُلْتُ: لاَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا أَجِدُ لَهَا فِيَّ مَسْلَكًا قَالَ: نَاوِلْنِي الْقَدَحَ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ الْقَدَحَ فَشَرِبَ مِنَ الْفَضْلَةِ.

١٠٦٩١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا فَتَفَرَّقُوا، عَنْ غَيْرِ ذِكْرٍ، إِلاَّ تَفَرَّقُوا، عَنْ مِثْلِ جِيفَةِ حِمَارٍ، وَكَانَ ذَلِكَ الْمَجْلِسُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٩٠٤٠]

١٠٦٩٢ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ عَاصِمِ ابْنِ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنْ أَوْفَقَ الدُّعَاءِ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي، يَا رَبِّ فَاغْفِرْ لِي ذَنْبِي إِنَّكَ أَنْتَ رَبِّي، إِنَّهُ لاَ يَغْفِرُ (الذُّنُوبَ) إِلاَّ أَنْتَ.

١٠٦٩٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حُسَيْنٍ الْمَكِّيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٠٦٩٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ. [راجع: ٧٩٩٦]

١٠٦٩٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُنِي. [راجع: ٧٤١٦]

١٠٦٩٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِئَةً غَيْرَ وَاحِدٍ، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ.

١٠٦٩٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ. [راجع: ٧٦١٢]

١٠٦٩٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ (ح).

وَعُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلاً أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُكَفِّرَ بِعِتْقِ رَقَبَةٍ، أَوْ صِيَامِ شَهْرَيْنِ، أَوْ إِطْعَامِ سِتِّينَ مِسْكِينًا قَالَ: لاَ أَجِدُ، فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَقٍ مِنْ تَمْرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَجِدُ أَحْوَجَ مِنِّي، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ، قَالَ خُذْهَا. [راجع: ٧٢٨٨]

١٠٦٩٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ [حُمَيْدِ] بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ يَلْطِمُ وَجْهَهُ وَيَنْتِفُ شَعْرَهُ وَيَقُولُ: مَا أَرَانِي إِلاَّ قَدْ هَلَكْتُ! فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَمَا أَهْلَكَكَ! قَالَ: أَصَبْتُ أَهْلِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ: أَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُعْتِقَ رَقَبَةً؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: أَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟ قَالَ: لاَ، قَالَ:

أَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟ قَالَ: لاَ، وَذَكَرَ الْحَاجَةَ، قَالَ: فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِزِنْبِيلٍ - وَهُوَ الْمِكْتَلُ فِيهِ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا أَحْسَبُهُ تَمْرًا - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيْنَ الرَّجُلُ؟ قَالَ: أَطْعِمْ هَذَا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَيْنَ لاَبَتِيهَا أَحَدٌ أَحْوَجُ مِنَّا أَهْلَ بَيْتٍ، قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ قَالَ: أَطْعِمْ أَهْلَكَ. [راجع: ٧٢٨٨]

١٠٧٠٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يَسُمِ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، وَلاَ يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلاَ تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَلاَ عَلَى خَالَتِهَا، وَلاَ تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلاَقَ أُخْتِهَا لِتَكْتَفِئَ صَحْفَتَهَا، فَإِنَّمَا لَهَا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهَا. [راجع: ٩٥٨٤]

١٠٧٠١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلاَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا. [راجع: ٩٩٥٣]

١٠٧٠٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، [إِنَّهُ يَذَرُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ مِنْ أَجْلِي، فَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ]، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [راجع: ٧١٩٤]

١٠٧٠٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الزَّيَّاتِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ. يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلاَّ الصِّيَامَ فَهُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَرِحَ بِصَوْمِهِ. [راجع: ٧٥٩٩]

١٠٧٠٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، يَذَرُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي، فَالصِّيَامُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، كُلُّ حَسَنَةٍ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ، إِلاَّ الصِّيَامَ فَهُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ. [راجع: ١٠٠٠٠]

١٠٧٠٥ - [حَدَّثَنَا رَوْحٌ]، حَدَّثَنَا صَالِحٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: إِنَّكَ تُوَاصِلُ، قَالَ: لَسْتُمْ مِثْلِي، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي، فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ وَاصَلَ بِهِمْ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا ثُمَّ رُئِيَ الْهِلاَلُ فَقَالَ: لَوْ تَأَخَّرَ لَزِدْتُكُمْ كَالْمُنَكِّلِ. [راجع: ٧٥٣٩]

١٠٧٠٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ (٥١٧/٢) عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: التَّاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَأَيُّكُمْ تَثَاءَبَ فَلْيَكْتُمْ مَا اسْتَطَاعَ. [راجع: ٧٢٩٢]

١٠٧٠٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ الْوُضُوءِ. [راجع: ٩٩٣٠]

١٠٧٠٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ. [راجع: ٧٦٧١]

١٠٧٠٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ، فَلاَ صَلاَةَ إِلاَّ الْمَكْتُوبَةَ. [راجع: ٨٣٦١]

١٠٧١٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بِئْرًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبَ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي بَلَغَنِي، فَنَزَلَ الْبِئْرَ فَمَلأَ خُفَّهُ ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ حَتَّى رَقِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ. (قَالُوا): يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ لأَجْرًا؟ فَقَالَ: فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ. [راجع: ٨٨٦١]

١٠٧١١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَؤُلاَءِ بِوَجْهٍ، وَهَؤُلاَءِ بِوَجْهٍ. [راجع: ٧٣٣٧]

١٠٧١٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلاَ تَجَسَّسُوا، وَلاَ تَحَسَّسُوا وَلاَ تَنَافَسُوا، وَلاَ تَحَاسَدُوا، وَلاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. [راجع: ٧٣٣٣]

١٠٧١٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، وَلَكِنَّ الشَّدِيدَ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ. [راجع: ٧٢١٨]

١٠٧١٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلاَءَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: الْمُسْتَبَّانِ مَا قَالاَ عَلَى الْبَادِئِ، حَتَّى يَعْتَدِيَ الْمَظْلُومُ. [راجع: ٧٢٠٤]

١٠٧١٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي. [راجع: ٧٤١٦]

١٠٧١٦ - حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلاَفِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ. [راجع: ٧٣٦١]

١٠٧١٧ - حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ شَاةً طُبِخَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَعْطِنِي الذِّرَاعَ، فَنَاوَلَهَا إِيَّاهُ،

فَقَالَ: أَعْطِنِي الذِّرَاعَ، فَنَاوَلَهَا إِيَّاهُ، ثُمَّ قَالَ أَعْطِنِي الذِّرَاعَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا لِلشَّاةِ ذِرَاعَانِ، قَالَ: أَمَا إِنَّكَ لَوِ التَمَسْتَهَا لَوَجَدْتَهَا.

١٠٧١٨ - حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلاَنَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَقَالَ: هَاهْ فَإِنَّ ذَلِكَ شَيْطَانٌ يَضْحَكُ مِنْ جَوْفِهِ. [راجع: ٧٥٨٩]

١٠٧١٩ - حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ الصَّوَّافُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلاَثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لاَ شَكَّ فِيهِنَّ دَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ(١) (.....).

[كَذَا فِي كِتَابِ أَبِي، يَعْنِي مُبَيَّضاً، سَقَطَ]. [راجع: ٧٥٠١]

١٠٧٢٠ - حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْخَمْرُ فِي هَاتَيْنِ (٥١٨/٢) الشَّجَرَتَيْنِ: النَّخْلَةِ وَالْعِنَبَةِ. [راجع: ٧٧٣٩]

١٠٧٢١ - حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، (عَنْ) أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْخَمْرُ فِي هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ: النَّخْلَةِ وَالْعِنَبَةِ.

١٠٧٢٢ - حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ فَرُّوخَ الضَّمْرِيِّ الْمَدَنِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يَقُولُ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يَحْلِفُ عِنْدَ هَذَا الْمِنْبَرِ، عَبْدٌ وَلاَ أَمَةٌ عَلَى يَمِينٍ آثِمَةٍ، وَلَوْ عَلَى سِوَاكٍ رَطْبٍ، إِلاَّ وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ. [راجع: ٨٣٤٤]

١٠٧٢٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي قَبِيصَةُ بْنُ ذُؤَيْبٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا. [راجع: ٩١٩٢]

١٠٧٢٤ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ مُعَيْثٍ، أَوْ مُعَتِّبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاذَا رَدَّ إِلَيْكَ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ فِي الشَّفَاعَةِ؟ قَالَ: لَقَدْ ظَنَنْتُ لَتَكُونَنَّ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَنِي (لِمَا) رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْعِلْمِ، شَفَاعَتِي لِمَنْ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ مُخْلِصاً يُصَدِّقُ قَلْبُهُ لِسَانَهُ وَلِسَانُهُ قَلْبَهُ.

١٠٧٢٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ثَابِتٍ الزُّرَقِيِّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: أَخَذَتِ النَّاسَ الرِّيحُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَاشْتَدَّتْ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ عُمَرُ لِمَنْ حَوْلَهُ: مَا الرِّيحُ؟ فَلَمْ يَرْجِعُوا إِلَيْهِ شَيْئاً، فَبَلَغَنِي الَّذِي سَأَلَ عَنْهُ، فَاسْتَحْثَثْتُ رَاحِلَتِي حَتَّى أَدْرَكْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أُخْبِرْتُ أَنَّكَ سَأَلْتَ عَنِ الرِّيحِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ، فَلاَ تَسُبُّوهَا، وَسَلُوا اللَّهَ مِنْ خَيْرِهَا، وَعُوذُوا بِهِ مِنْ شَرِّهَا. [راجع: ٧٤٠٧]

١٠٧٢٦ - حَدَّثَنَا سَكَنُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا صَالِحٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. [راجع: ٧٨١٣]

١٠٧٢٧ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ.

١٠٧٢٨ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي قَبِيصَةُ بْنُ ذُؤَيْبٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ نَهَى أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا. [راجع: ٩١٩٢]

١٠٧٢٩ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ، وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ. [راجع: ٧٢٢٠]

١٠٧٣٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ وَعُدِّلَتِ الصُّفُوفُ قِيَاماً، فَخَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَامَ فِي مُصَلاَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ جُنُبٌ، فَقَالَ لَنَا: مَكَانَكُمْ، ثُمَّ رَجَعَ فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَكَبَّرَ فَصَلَّيْنَا مَعَهُ. [راجع: ٧٢٣٧]

١٠٧٣١ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَنْبَأَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ، وَالإِمَامُ يَخْطُبُ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ: أَنْصِتْ فَقَدْ لَغَوْتَ. [راجع: ٧٦٧٢]

١٠٧٣٢ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ، عَنْ أَوْلاَدِ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ. [راجع: ٧٥١٢]

١٠٧٣٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يَقُولُ النَّاسُ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَلَقِيتُ رَجُلاً فَقُلْتُ (لَهُ): بِأَيِّ سُورَةٍ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَارِحَةَ فِي الْعَتَمَةِ؟ فَقَالَ: لاَ أَدْرِي! فَقُلْتُ: أَلَمْ تَشْهَدْهَا؟ قَالَ: بَلَى! قُلْتُ: وَلَكِنِّي أَدْرِي، قَرَأَ (سُورَةَ) كَذَا وَكَذَا.

١٠٧٣٤ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي (٥١٩/٢) هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَلاَ غَرَبَتْ عَلَى يَوْمٍ خَيْرٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، هَدَانَا اللَّهُ لَهُ، وَأَضَلَّ النَّاسَ عَنْهُ، فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ، هُوَ لَنَا، وَلِلْيَهُودِ يَوْمُ السَّبْتِ، وَلِلنَّصَارَى يَوْمُ الأَحَدِ، إِنَّ فِيهِ لَسَاعَةً لاَ يُوَافِقُهَا مُؤْمِنٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، شَيْئاً إِلاَّ أَعْطَاهُ.

١٠٧٣٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ سِمْعَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى

تَظْهَرَ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرَ الْكَذِبُ، وَيَتَقَارَبَ الأَسْوَاقُ، وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ، قِيلَ: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: الْقَتْلُ.

١٠٧٣٦ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مُوسَى ابْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾ قَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: فَقَالَ: يَا بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ يَا بَنِي هَاشِمٍ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ أَنْقِذِي نَفْسَكِ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي لاَ أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَحِمًا سَأَبُلُّهَا بِبَلاَلِهَا. [راجع: ٨٣٨٣]

١٠٧٣٧ - حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ خَالِدٍ، [عَنْ مُحَمَّدٍ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلاَ تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي. [راجع: ٧٣٧١]

١٠٧٣٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، يَعْنِي الطَّيَالِسِيَّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازُ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَائِشَةَ فَدَخَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَالَتْ: أَنْتَ الَّذِي تُحَدِّثُ: أَنَّ امْرَأَةً عُذِّبَتْ فِي هِرَّةٍ لَهَا رَبَطَتْهَا، فَلَمْ تُطْعِمْهَا، وَلَمْ تَسْقِهَا؟ فَقَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْهُ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَذَا قَالَ أَبِي) فَقَالَتْ: هَلْ تَدْرِي مَا كَانَتِ الْمَرْأَةُ، إِنَّ الْمَرْأَةَ مَعَ مَا فَعَلَتْ كَانَتْ كَافِرَةً، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ أَنْ يُعَذِّبَهُ فِي هِرَّةٍ، فَإِذَا حَدَّثْتَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَانْظُرْ كَيْفَ تُحَدِّثُ.

١٠٧٣٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، سَمِعَ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٩٣٠٥م]

١٠٧٤٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ، فَقَالَ فِي الرَّابِعَةِ: فَاقْتُلُوهُ. [راجع: ٧٨٩٨]

١٠٧٤١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ شُتَيْرِ بْنِ نَهَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يَدْخُلُ فُقَرَاءُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِنِصْفِ يَوْمٍ، قَالَ: وَتَلاَ ﴿وَإِنَّ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ﴾.

١٠٧٤٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ وَعَبْدُ الصَّمَدِ قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَهَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ ابْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ (قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ): إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ هَاجِرَةً لِفِرَاشِ زَوْجِهَا، لَعَنَتْهَا الْمَلاَئِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ، أَوْ حَتَّى تَرْجِعَ. [راجع: ٧٤٦٥]

١٠٧٤٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَخْبَرَنَا الْمُثَنَّى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَّقِ الْوَجْهَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ. [راجع: ٨٥٥٦]

١٠٧٤٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي زِيَادٍ الطَّحَّانِ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ، قَالُوا: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلاَ أَنَا إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ.

١٠٧٤٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ - يَعْنِي الْقَطَّانَ - عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ: إِنَّهَا لَيْلَةُ سَابِعَةٍ أَوْ تَاسِعَةٍ وَعِشْرِينَ، إِنَّ الْمَلاَئِكَةَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ فِي الأَرْضِ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ الْحَصَى.

١٠٧٤٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ وَأَبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ (٢/٥٢٠) عَزَّ وَجَلَّ يَغَارُ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغَارُ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ. [راجع: ٨٥٠٠]

١٠٧٤٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَابِسٍ قَالَ: سَمِعْتُ كُمَيْلَ بْنَ زِيَادٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ.

قَالَ: أَحْسِبُهُ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَسْلَمَ عَبْدِي وَاسْتَسْلَمَ. [راجع: ٨٠٧١]

١٠٧٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ شَرِيكٍ، أَنَّ الضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ أَرْسَلَ مَعَهُ إِلَى مَرْوَانَ بِكِسْوَةٍ، فَقَالَ مَرْوَانُ: انْظُرُوا مَنْ تَرَوْنَ بِالْبَابِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَآذَنَ لَهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ حَدِّثْنَا بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَيَتَمَنَّيَنَّ أَقْوَامٌ وُلُّوا هَذَا الأَمْرَ أَنَّهُمْ خَرُّوا مِنَ الثُّرَيَّا، وَأَنَّهُمْ لَمْ يَلُوا شَيْئًا، قَالَ: زِدْنَا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَجْرِي هَلاَكُ هَذِهِ الأُمَّةِ عَلَى يَدَيْ أُغَيْلِمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ.

١٠٧٤٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَلْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَجِدَ طَعْمَ الإِيمَانِ فَلْيُحِبَّ الْعَبْدَ لاَ يُحِبُّهُ إِلاَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٧٩٥٤]

١٠٧٥٠ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَجْلاَنَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلاً يَدْعُو هَكَذَا بِأُصْبُعَيْهِ يُشِيرُ فَقَالَ: أَحَدٌ أَحَدٌ. [راجع: ٩٤٢٩]

١٠٧٥١ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَجْلاَنَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مَجْرُوحٍ، يُجْرَحُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجْرَحُ فِي سَبِيلِهِ، إِلاَّ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالْجُرْحُ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ جُرِحَ، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ، وَالرِّيحُ رِيحُ مِسْكٍ. [راجع: ٩٠٧٦]

١٠٧٥٢ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِلْحَيَّاتِ: مَا سَالَمْنَاهُنَّ مُنْذُ حَارَبْنَاهُنَّ فَمَنْ تَرَكَ شَيْئًا خِيفَتَهُنَّ فَلَيْسَ مِنَّا. [راجع: ٧٣٦٠]

١٠٧٥٣ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ. قَالَ: ابْنُ عَجْلاَنَ، أَخْبَرَنَا، عَنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: صَلاَةُ الْجَمْعِ تَفْضُلُ صَلاَةَ الْفَذِّ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً. [راجع: ٧٤٢٤]

١٠٧٥٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، وَشُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قَعَدَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ (قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ جَهَدَهَا. وَقَالَ هِشَامٌ: ثُمَّ اجْتَهَدَ) فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ. [راجع: ٧١٩٧]

١٠٧٥٥ - حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ أَبُو صَالِحٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ ابْنَ أَنَسٍ وَذَكَرَ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ قَدْ فَارَقَنِي عَلَى أَنَّهُ لاَ يَشْرَبُ النَّبِيذَ.

١٠٧٥٦ - (ز) سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ. يَقُولُ: أَشْهَدُ عَلَى سُفْيَانَ أَنِّي سَأَلْتُهُ أَوْ سُئِلَ، عَنِ النَّبِيذِ فَقَالَ: كُلْ تَمْرًا وَاشْرَبْ مَاءً يَصِيرُ فِي بَطْنِكَ نَبِيذًا.

١٠٧٥٦م - حدثنا ابراهيم بن سعد. [قال: كَانَ ابْنُ شِهَابٍ يَضْرِبُ فِي الرِّيحِ].

١٠٧٥٧ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَعَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ - يَعْنِي عَنِ الْحَسَنِ - عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ ثُمَّ اجْتَهَدَ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ.

قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: ثُمَّ جَهَدَهَا. [راجع: ٧١٩٧]

١٠٧٥٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَلْيُخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقِهِ. [راجع: ٧٤٥٩]

١٠٧٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحَثَّ عَلَيْهِ فَقَالَ رَجُلٌ: عِنْدِي كَذَا وَكَذَا قَالَ: فَمَا بَقِيَ فِي الْمَجْلِسِ رَجُلٌ إِلاَّ قَدْ تَصَدَّقَ بِمَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَنَّ خَيْرًا فَاسْتُنَّ بِهِ كَانَ لَهُ أَجْرُهُ كَامِلاً وَمِنْ أُجُورِ مَنِ اسْتَنَّ بِهِ لاَ يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنِ اسْتَنَّ شَرًّا فَاسْتُنَّ بِهِ فَعَلَيْهِ وِزْرُهُ كَامِلاً، وَمِنْ أَوْزَارِ (٥٢١/٢) الَّذِي اسْتَنَّ بِهِ، لاَ يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا.

١٠٧٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى، عَنْ بَيْعَتَيْنِ: اللَّمْسِ، وَالنِّبَاذِ. [راجع: ١٠٣٧٥]

١٠٧٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى مِنَ الصُّبْحِ رَكْعَةً ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى. [راجع: ٨٥٥١]

١٠٧٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُذْكَرُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَجُلاً رَأَى كَلْبًا يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَأَخَذَ الرَّجُلُ خُفَّهُ، فَجَعَلَ يَغْرِفُ لَهُ بِهِ الْمَاءَ حَتَّى أَرْوَاهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ، فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ. [راجع: ٨٨٦١]

١٠٧٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ بِغُصْنِ شَوْكٍ، فَنَحَّاهُ عَنِ الطَّرِيقِ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ. [راجع: ٧٨٢٨]

١٠٧٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَأَبُو عَامِرٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فِي الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ مِنَ الْعِشَاءِ الآخِرَةِ قَنَتَ وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ ابْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ عَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسِنِينَ يُوسُفَ.

قَالَ أَبِي: وَقَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ كَسِنِي يُوسُفَ وَقَالَ فِيهَا كُلِّهَا: نَجٌّ نَجٌّ وَقَالَ أَبُو عَامِرٍ كُلِّهَا، اللَّهُمَّ أَنْجِ. أَنْجِ. [راجع: ٧٢٥٩]

١٠٧٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَأَبُو عَامِرٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لاَ تَقَدَّمُوا رَمَضَانَ بِيَوْمٍ وَلاَ بِيَوْمَيْنِ، إِلاَّ أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمًا فَلْيَصُمْهُ. [راجع: ٧١٩٩]

١٠٧٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَأَبُو عَامِرٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: إِذَا بَقِيَ ثُلُثُ اللَّيْلِ يَنْزِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ: مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُونِي أَسْتَجِيبُ لَهُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي أَغْفِرُ لَهُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَرْزِقُنِي أَرْزُقُهُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَكْشِفُ الضُّرَّ أَكْشِفُهُ، حَتَّى يَنْفَجِرَ الصُّبْحُ.

قَالَ أَبُو عَامِرٍ: عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ. [راجع: ٧٥٠٠]

١٠٧٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَأَبُو عَامِرٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. (قَالَ أَبُو عَامِرٍ: قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْضَلُ الأَعْمَالِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِيمَانٌ لاَ شَكَّ فِيهِ، وَغَزْوَةٌ لَيْسَ فِيهَا غُلُولٌ، وَحَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ. [راجع: ٧٥٠٢]

١٠٧٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، [عَنْ يَحْيَى] (قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ) عَنْ أَبِي مُزَاحِمٍ. سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً وَصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنِ انْتَظَرَ حَتَّى يَقْضِيَ قَضَاؤُهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ: أَحَدُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ.

١٠٧٦٩ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ]، حَدَّثَنَا هِشَامٌ (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا - يَعْنِي هِشَامٌ - عَنْ عَبَّادِ بْنِ أَبِي عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ، (قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ: [وَيْلٌ لِلأُمَنَاءِ]، وَيْلٌ لِلْوُزَرَاءِ، لَيَتَمَنَّى أَقْوَامٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّ ذَوَائِبَهُمْ كَانَتْ مُعَلَّقَةً بِالثُّرَيَّا، يَتَذَبْذَبُونَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ وَأَنَّهُمْ لَمْ يَلُوا عَمَلاً. [راجع: ٨٦١٢]

١٠٧٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ - يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةِ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: بَلَغَنِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: [بَلَغَنِي]، أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعْطِي عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ بِالْحَسَنَةِ الْوَاحِدَةِ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، قَالَ: فَقَضَى أَنِّي انْطَلَقْتُ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا فَلَقِيتُهُ فَقُلْتُ: بَلَغَنِي عَنْكَ حَدِيثٌ أَنَّكَ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعْطِي عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ الْحَسَنَةَ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لاَ بَلْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ (٥٢٢/٢) يُعْطِيهِ أَلْفَيْ أَلْفِ حَسَنَةٍ ثُمَّ تَلاَ ﴿يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ فَقَالَ: إِذًا قَالَ أَجْرًا عَظِيمًا فَمَنْ يَقْدُرُ قَدْرَهُ. [راجع: ٧٩٣٢]

١٠٧٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ سَتَرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٧٤٢١]

١٠٧٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْقَتِيلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالْمَطْعُونُ شَهِيدٌ، وَالْمَبْطُونُ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ. [راجع: ٨٠٧٨]

١٠٧٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، (قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: أَخْبَرَنِي سُهَيْلٌ) حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ: اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ. [راجع: ٨٦٣٤]

١٠٧٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيَرْعَفَنَّ عَلَى مِنْبَرِي جَبَّارٌ مِنْ جَبَابِرَةِ بَنِي أُمَيَّةَ يَسِيلُ رُعَافُهُ قَالَ: فَحَدَّثَنِي مَنْ رَأَى عَمْرَو بْنَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ رَعَفَ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى سَالَ رُعَافُهُ. [راجع: ٨٩٨٨]

١٠٧٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْهُنَائِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ بَيْنَ ضَجْنَانَ وَعُسْفَانَ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّ لَهُمْ صَلاَةً هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَبْنَائِهِمْ وَهِيَ الْعَصْرُ، فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ فَمِيلُوا عَلَيْهِمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً، وَإِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهُ أَنْ يَقْسِمَ أَصْحَابَهُ شَطْرَيْنِ، فَيُصَلِّيَ بِبَعْضِهِمْ، وَتَقُومَ الطَّائِفَةُ الأُخْرَى وَرَاءَهُمْ، وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ، ثُمَّ تَأْتِي الأُخْرَى فَيُصَلُّونَ مَعَهُ وَيَأْخُذُ هَؤُلاَءِ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ، لِتَكُونَ لَهُمْ رَكْعَةٌ رَكْعَةٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَانِ.

١٠٧٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَسَّانَ - يَعْنِي الْعَنْبَرِيَّ - عَنِ الْقَلُوصِ أَنَّ شِهَابَ بْنَ مُدْلِجٍ نَزَلَ الْبَادِيَةَ فَسَابَّ ابْنُهُ رَجُلاً فَقَالَ: يَا ابْنَ الَّذِي تَعَرَّبَ (بَعْدَ) الْهِجْرَةِ، فَأَتَى شِهَابٌ الْمَدِينَةَ فَلَقِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ فَسَمِعَهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْضَلُ النَّاسِ رَجُلاَنِ رَجُلٌ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَهْبِطَ مَوْضِعًا يَسُوءُ الْعَدُوَّ، وَرَجُلٌ بِنَاحِيَةِ الْبَادِيَةِ يُقِيمُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَيُؤَدِّي حَقَّ مَالِهِ، وَيَعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ، فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ قَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ (يَقُولُهُ لَهُ)؟ قَالَ: نَعَمْ. قال: فَأَتَى بَادِيَتَهُ فَأَقَامَ بِهَا.

١٠٧٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلاَلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو (الوَازِعِ)، عَنْ أَبِي أُمَيْنٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَسَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا لَنَا: انْطَلِقُوا إِلَى مَسْجِدِ التَّقْوَى، فَانْطَلَقْنَا نَحْوَهُ فَاسْتَقْبَلْنَاهُ يَدَاهُ عَلَى كَاهِلِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَتُرْنَا فِي وَجْهِهِ فَقَالَ: مَنْ هَؤُلاَءِ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَسَمُرَةُ.

١٠٧٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَفِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ. قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ: وَشَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ. [راجع: ٩٤٦٠]

١٠٧٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاَةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لاَ يَسْمَعَ الأَذَانَ، فَإِذَا قُضِيَ الأَذَانُ أَقْبَلَ، فَإِذَا ثُوِّبَ بِهَا أَدْبَرَ، فَإِذَا قُضِيَ التَّثْوِيبُ أَقْبَلَ يَخْطِرُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ، (أَوْ قَالَ: نَفْسِهِ) يَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا اذْكُرْ كَذَا لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ لاَ يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَإِذَا لَمْ يَدْرِ أَحَدُكُمْ صَلَّى ثَلاَثًا أَوْ أَرْبَعًا، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ. [راجع: ٧٢٨٤]

١٠٧٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ (٥٢٣/٢) بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَثَلَ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ، كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ، قَدِ اضْطُرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى ثُدِيِّهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا، فَجَعَلَ الْمُتَصَدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ انْبَسَطَتْ عَنْهُ حَتَّى تَغْشَى أَنَامِلَهُ، وَتَعْفُو أَثَرَهُ، وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ وَأَخَذَتْ بِمَكَانِهَا، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِإِصْبَعَيْهِ فِي جُبَّتِهِ فَلَوْ رَأَيْتَهُ يُوَسِّعُهَا وَلاَ تُوَسَّعُ. [راجع: ٧٣٣١]

١٠٧٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ، لاَ شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ. [راجع: ٧٥٠١]

١٠٧٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا قَلِيلٍ. [راجع: ٨٠١٧]

١٠٧٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كُلُّ بَنِي آدَمَ يَطْعُنُ الشَّيْطَانُ بِإِصْبَعِهِ فِي جَنْبِهِ حِينَ يُولَدُ، إِلاَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ذَهَبَ يَطْعُنُ فَطَعَنَ فِي الْحِجَابِ.

١٠٧٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لاَ تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُ فَاصْبِرُوا.

١٠٧٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، وَسُرَيْجٌ، الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ خَامَةِ الزَّرْعِ مِنْ حَيْثُ أَتَتْهَا الرِّيحُ كَفَأَتْهَا، فَإِذَا سَكَنَتِ اعْتَدَلَتْ وَكَذَلِكَ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ يَتَكَفَّأُ بِالْبَلاَءِ، وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الأُرْزَةِ، صَمَّاءُ مُعْتَدِلَةٌ يَقْصِمُهَا اللَّهُ إِذَا شَاءَ.

١٠٧٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ أَيُّوبَ (ابْنِ) عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ (ز) أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ، وَلَكِنِ افْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ. [راجع: ٨٤٤٣]

١٠٧٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّمَا الإِمَامُ جُنَّةٌ، يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ، وَيُتَّقَى بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى وَعَدَلَ فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا، وَإِنْ أَمَرَ بِغَيْرِ ذَلِكَ فَإِنَّ عَلَيْهِ فِيهِ وِزْرًا.

١٠٧٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ رَقِيَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ، فَوَجَدَهُ يَتَوَضَّأُ فَرَفَعَ فِي عَضُدَيْهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ هِيَ الْغُرُّ الْمُحَجَّلُونَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ، مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ.

لاَ أَدْرِي مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ مِنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ. [راجع: ٤٣٩٤]

١٠٧٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، وَسُرَيْجٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مَعْمَرٍ - وَهُوَ أَبُو طُوَالَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ [مَنْزِلَةً]، رَجُلٌ أَخَذَ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ مَنْزِلَةً بَعْدَهُ، رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ فِي غَنَمٍ أَوْ غُنَيْمَةٍ، يُقِيمُ الصَّلاَةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ وَيَعْبُدُ اللَّهَ، لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا.

١٠٧٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، وَسُرَيْجٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي ابْنَ مَعْمَرٍ، أَبُو طُوَالَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلاَلِي، الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي، يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلِّي. [راجع: ٧٢٣٠]

١٠٧٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (٢/٥٢٤) قَالَ: لَيَدَعَنَّ رِجَالٌ فَخْرَهُمْ بِأَقْوَامٍ إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ مِنْ فَحْمِ جَهَنَّمَ، أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْجُعْلاَنِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّتَنَ وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَفَخْرَهَا بِالآبَاءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، النَّاسُ بَنُو آدَمَ، وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ. [راجع: ٨٧٢١]

١٠٧٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُنِي، وَاللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يَجِدُ ضَالَّتَهُ بِالْفَلاَةِ [مِنَ الأَرْضِ]، وَمَنْ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا وَإِذَا أَقْبَلَ [إِلَيَّ] يَمْشِي أَقْبَلْتُ أُهَرْوِلُ. [راجع: ٧٤١٦]

١٠٧٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ تَمِيمٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَظَلَّكُمْ شَهْرُكُمْ هَذَا بِمَحْلُوفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا مَرَّ بِالْمُسْلِمِينَ شَهْرٌ قَطُّ خَيْرٌ لَهُمْ مِنْهُ، وَمَا مَرَّ بِالْمُنَافِقِينَ شَهْرٌ قَطُّ أَشَرَّ لَهُمْ مِنْهُ، بِمَحْلُوفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ اللَّهَ لَيَكْتُبُ أَجْرَهُ وَنَوَافِلَهُ، وَيَكْتُبُ إِصْرَهُ وَشَقَاءَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُدْخِلَهُ، وَذَاكَ لأَنَّ الْمُؤْمِنَ يُعِدُّ فِيهِ الْقُوَّةَ مِنَ النَّفَقَةِ لِلْعِبَادَةِ، وَيُعِدُّ فِيهِ الْمُنَافِقُ ابْتِغَاءَ غَفَلاَتِ الْمُؤْمِنِينَ وَعَوْرَاتِهِمْ، فَهُوَ غُنْمٌ لِلْمُؤْمِنِ يَغْتَنِمُهُ الْفَاجِرُ. [راجع: ٨٣٥٠]

١٠٧٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَظَلَّكُمْ شَهْرُكُمْ. . . . فَذَكَرَهُ.

١٠٧٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ، عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ.

قَالَ: سُئِلَ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا مَنْ تَعُولُ؟ قَالَ: امْرَأَتُكَ تَقُولُ: أَطْعِمْنِي أَوْ أَنْفِقْ عَلَيَّ (شَكَّ أَبُو عَامِرٍ) أَوْ طَلِّقْنِي - وَخَادِمُكَ يَقُولُ: أَطْعِمْنِي وَاسْتَعْمِلْنِي، وَابْنَتُكَ تَقُولُ: إِلَى مَنْ تَدَعُنِي. [راجع: ٧٤٢٣]

١٠٧٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِشِعْبٍ فِيهِ عُيَيْنَةُ مَاءٍ عَذْبٍ، فَأَعْجَبَهُ طِيبُهُ، فَقَالَ: لَوْ أَقَمْتُ فِي هَذَا الشِّعْبِ فَاعْتَزَلْتُ النَّاسَ، وَلاَ أَفْعَلُ حَتَّى أَسْتَأْمِرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: لاَ تَفْعَلْ، فَإِنَّ مَقَامَ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ صَلاَةِ سِتِّينَ عَامًا خَالِيًا، أَلاَ تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَيُدْخِلَكُمُ الْجَنَّةَ، اغْزُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوَاقَ نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ. [راجع: ٩٧٦١]

١٠٧٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلاَسٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلَيْنِ ادَّعَيَا دَابَّةً، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمَا بَيِّنَةٌ، فَأَمَرَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْتَهِمَا عَلَى الْيَمِينِ. [راجع: ١٠٣٥٢]

١٠٧٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يُقْبَضُ الْعِلْمُ، وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا يَعْنِي الْقَتْلَ. [راجع: ٧٥٤٠]

١٠٧٩٩ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْكُمْ - يَعْنِي -(أَحَدٌ)- يُدْخِلُهُ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ وَلاَ يُنَجِّيهِ مِنَ النَّارِ قَالُوا: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ وَلاَ أَنَا، إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ وَفَضْلٍ - مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا -. [راجع: ٧٢٠٢]

١٠٨٠٠ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ ابْنَ رَاشِدٍ يُحَدِّثُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ طِيَرَةَ، وَخَيْرُهَا الْفَأْلُ، قِيلَ: وَمَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ. [راجع: ٧٦٠٧]

١٠٨٠١ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ ابْنَ يَزِيدَ الأَيْلِيَّ، يُحَدِّثُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ (٢/٥٢٥) بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ، فَخِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلاَمِ إِذَا فَقِهُوا، وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِي هَذَا الأَمْرِ أَكْرَهَهُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ، وَتَجِدُونَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَؤُلاَءِ بِوَجْهٍ، وَهَؤُلاَءِ بِوَجْهٍ.

١٠٨٠٢ - حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ يُحَدِّثُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيَقِيضُ الْمَالُ، وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ. قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْقَتْلُ الْقَتْلُ.

١٠٨٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَجَاوَزُوا فِي الصَّلاَةِ، فَإِنَّ خَلْفَكُمُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ. [راجع: ١٠١٠١]

١٠٨٠٤ - قَالَ: وحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِمِثْلِ ذَلِكَ.

١٠٨٠٥ - قَالَ: وحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ(عَنْ)عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ.

١٠٨٠٦ - قَالَ: وحَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ.

١٠٨٠٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا(ابْنُ)إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا رَجُلٍ أَفْلَسَ فَوَجَدَ رَجُلٌ عِنْدَهُ مَالَهُ، وَلَمْ يَكُنِ اقْتَضَى مِنْ مَالِهِ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ.

١٠٨٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ كُمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَخْلِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ - أَوْ يَا أَبَا هِرٍّ - هَلَكَ الْمُكْثِرُونَ، إِنَّ الْمُكْثِرِينَ الأَقَلُّونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلاَّ مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا [وَهَكَذَا]، وَقَلِيلٌ مَا هُمْ، يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟ لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ، وَلاَ مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلاَّ إِلَيْهِ، يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلاَ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَإِنَّ حَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لاَ يُعَذِّبَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ. [راجع: ٨٠٧١]

١٠٨٠٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ صَالِحِ بْنِ نَبْهَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَبِعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَلاَ تَنَاجَشُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. [راجع: ١٠٢٤٠]

١٠٨١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَإِذَا لَقِيتُمُ الْمُشْرِكِينَ فِي الطَّرِيقِ فَلاَ تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلاَمِ، وَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهَا. [راجع: ٧٥٥٧]

١٠٨١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَفْضُلُ الصَّلاَةُ فِي جَمَاعَةٍ عَلَى صَلاَةِ الْفَذِّ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ صَلاَةً. [راجع: ٨٣٣١]

١٠٨١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ يَسَافٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ الْحَنَفِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى صَلاَةِ رَجُلٍ لاَ يُقِيمُ صُلْبَهُ بَيْنَ رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ.

١٠٨١٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ - يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيُبَيِّتُ الْقَوْمَ بِالنِّعْمَةِ ثُمَّ يُصْبِحُونَ وَأَكْثَرُهُمْ كَافِرُونَ، يَقُولُونَ: مُطِرْنَا بِنَجْمِ كَذَا وَكَذَا.

قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، فَقَالَ: وَنَحْنُ قَدْ سَمِعْنَا ذَلِكَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

١٠٨١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - عَنْ سَعِيدِ ابْنِ مَرْجَانَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا امْرِئٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ امْرَأً مُسْلِمًا، اسْتَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ، كُلُّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنْهُ. [راجع: ٩٤٥٥]

١٠٨١٤م - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ، فِي الْحَرِّ، فَإِنَّ حَرَّهَا مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ. [راجع: ٨٨٨٧][سقط من الميمنية]

١٠٨١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ (٥٢٦/٢) أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ لِصَلاَةِ الْعَتَمَةِ الآخِرَةِ، فَإِذَا هُمْ عِزُونَ مُتَفَرِّقُونَ، فَغَضِبَ غَضَبًا مَا رَأَيْتُهُ غَضِبَ غَضَبًا قَطُّ أَشَدَّ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلاً نَادَى النَّاسَ إِلَى عَرْقٍ أَوْ مِرْمَاتَيْنِ لأَتَوْهُ لِذَلِكَ، وَهُمْ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ [هَذِهِ] الصَّلاَةِ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلاً فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَتَتَبَّعَ أَهْلَ هَذِهِ الدُّورِ الَّتِي يَتَخَلَّفُ أَهْلُهَا عَنْ هَذِهِ الصَّلاَةِ، فَأُضْرِمَهَا عَلَيْهِمْ بِالنِّيرَانِ. [راجع: ٨٨٩٠]

١٠٨١٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا قُطْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَدِينَةُ حَرَمٌ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا، أَوْ آوَى مُحْدِثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلاً وَلاَ صَرْفًا. [راجع: ٩١٦٢]

١٠٨١٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ زِيَادٍ الْحَارِثِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ؛ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَنْتَ الَّذِي تَنْهَى النَّاسَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: فَقَالَ: هَا وَرَبِّ هَذِهِ الْكَعْبَةِ، هَا. وَرَبِّ هَذِهِ الْكَعْبَةِ - ثَلاَثًا - لَقَدْ سَمِعْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يَقُولُ: لاَ يَصُومُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَحْدَهُ إِلاَّ فِي أَيَّامٍ مَعَهُ.

وَلَقَدْ رَأَيْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يُصَلِّي وَعَلَيْهِ نَعْلاَهُ، وَيَنْصَرِفُ وَهُمَا عَلَيْهِ. [راجع: ٨٧٥٧]

١٠٨١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، حَدَّثَنِي أَبُو كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ: النَّخْلَةِ وَالْعِنَبَةِ. [راجع: ٧٧٣٩]

١٠٨١٩ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَنْبِذُوا التَّمْرَ وَالزَّبِيبَ جَمِيعًا، وَلاَ تَنْبِذُوا الْبُسْرَ وَالتَّمْرَ جَمِيعًا، وَانْتَبِذُوا كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ عَلَى حِدَةٍ. [راجع: ٩٧٤٩]

١٠٨٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ لَهِيعَةَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَجُلٍ قَدْ سَمَّاهُ، حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ قَيْصَرَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ صَامَ يَوْمًا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وجل، بَعَّدَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ جَهَنَّمَ كَبُعْدِ غُرَابٍ طَارَ وَهُوَ فَرْخٌ، حَتَّى مَاتَ هَرِمًا.

١٠٨٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ ابْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرْبَعٌ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَنْ يَدَعَهُنَّ النَّاسُ: النِّيَاحَةُ، وَالطَّعْنُ فِي الأَنْسَابِ، وَالأَنْوَاءُ يَقُولُ الرَّجُلُ: سُقِينَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، وَالإِعْدَاءُ، أَجْرَبَ بَعِيرٌ فَأَجْرَبَ مِئَةً فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ. [راجع: ٧٨٩٥]

١٠٨٢٢ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِئَةَ رَحْمَةٍ، فَجَعَلَ مِنْهَا رَحْمَةً، فِي الدُّنْيَا تَتَرَاحَمُونَ بِهَا، وَعِنْدَهُ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ رَحْمَةً، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ ضَمَّ هَذِهِ الرَّحْمَةَ إِلَى التِّسْعَةِ وَالتِّسْعِينَ رَحْمَةً، ثُمَّ عَادَ بِهِنَّ عَلَى خَلْقِهِ. [انظر: ١١٥٥٢]

١٠٨٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، حَدَّثَنَا عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ (. . . .) وَإِسْرَافِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ. [راجع: ٧٩٠٠]

١٠٨٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ زُهْرَةُ بْنُ مَعْبَدٍ، عَنْ أَبِيهِ، مَعْبَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّ أَبَا (ز) هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلاَثٍ لاَ أَدَعُهُنَّ حَتَّى أَمُوتَ، أَوْصَانِي بِرَكْعَتَيِ الضُّحَى، وَبِصِيَامِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَأَنْ لاَ أَنَامَ إِلاَّ عَلَى وِتْرٍ.

١٠٨٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ الْقُرَشِيُّ، أَنَّ عِرَاكَ ابْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لاَ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ، فَإِنَّهُ كُفْرٌ.

١٠٨٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ (٥٢٧/٢) أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ دَخَلَ مَسْجِدَنَا هَذَا يَتَعَلَّمُ خَيْرًا أَوْ يُعَلِّمُهُ كَانَ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ دَخَلَهُ لِغَيْرِ ذَلِكَ كَانَ كَالنَّاظِرِ إِلَى مَا لَيْسَ لَهُ. [راجع: ٨٥٨٧]

١٠٨٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَخْرٍ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلاَّ رَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلاَمَ.

١٠٨٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ

اللَّه ﷺ: أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِ مِنْ نَفْسِه، مَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ وَلاَ ضَيَاعَ عَلَيْه فَلْيَدْعُ لَهُ وَأَنَا وَلِيُّهُ، وَمَنْ تَرَكَ مَالاً فَلِعَصَبَتِهِ مَنْ كَانَ.

١٠٨٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنِي ابْنُ عَجْلاَنَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا.

١٠٨٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَجْلاَنَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ مِنْهَا عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، فَقِيلَ: مَنْ أَعُولُ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: امْرَأَتُكَ مِمَّنْ تَعُولُ، تَقُولُ: أَطْعِمْنِي وَإِلاَّ فَارِقْنِي، وَجَارِيَتُكَ تَقُولُ: أَطْعِمْنِي وَاسْتَعْمِلْنِي، وَوَلَدُكَ يَقُولُ: إِلَى مَنْ تَتْرُكُنِي. [راجع: ٧٤٢٣]

١٠٨٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ خَلَقَ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا بَعُوضَةً وَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: يَخْلُقُ. [راجع: ٧٥١٣]

١٠٨٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ أَحَبَّ الأَنْصَارَ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَ الأَنْصَارَ أَبْغَضَهُ اللَّهُ. [راجع: ١٠٥١٥]

١٠٨٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ مَرْوَانُ يَسْتَخْلِفُهُ عَلَى الصَّلاَةِ إِذَا حَجَّ أَوِ اعْتَمَرَ، فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَيُكَبِّرُ خَلْفَ الرُّكُوعِ وَخَلْفَ السُّجُودِ، فَإِذَا انْصَرَفَ قَالَ: إِنِّي لأُشَبِّهُكُمْ صَلاَةً بِرَسُولِ اللَّه ﷺ. [راجع: ٧٢١٩]

١٠٨٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّه عَزَّ وَجَلَّ(١).

١٠٨٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسِه ثُمَّ رَجَعَ، فَهُوَ أَحَقُّ بِه. [راجع: ٧٥٥٨]

١٠٨٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ. [راجع: ٧٩٢٢]

١٠٨٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا فَتَفَرَّقُوا عَنْ غَيْرِ ذِكْرِ اللَّه إِلاَّ تَفَرَّقُوا عَنْ مِثْلِ جِيفَةِ حِمَارٍ، وَكَانَ ذَلِكَ الْمَجْلِسُ حَسْرَةً عَلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ٩٠٤٠]

١٠٨٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: مَنِ اطَّلَعَ فِي دَارِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَفَقَئُوا عَيْنَهُ، هُدِرَتْ. [راجع: ٦٧٠٥]

١٠٨٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ، الشِّبْرَ بِالشِّبْرِ، وَالذِّرَاعَ بِالذِّرَاعِ، وَالْبَاعَ بِالْبَاعِ، حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ دَخَلَ جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه أَمِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: مَنْ إِذًا (٢/٥٢٨). [راجع: ٩٨١٨]

١٠٨٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ ثَلاَثُونَ كَذَّابًا. [راجع: ٩٨١٧]

١٠٨٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: الْعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ، وَالْيَدَانِ تَزْنِيَانِ، وَالرِّجْلاَنِ تَزْنِيَانِ، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ الْفَرْجُ. [راجع: ٨٥٢٠]

١٠٨٤٢ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عِيسَى أَبُو بِشْرٍ الرَّاسِبِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي [وَضَعْتُ قَدَمَيَّ] حَيْثُ تُوضَعُ أَقْدَامُ الأَنْبِيَاءِ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَعُرِضَ عَلَيَّ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، قَالَ: فَإِذَا أَقْرَبُ النَّاسِ بِه شَبَهًا عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ، وَعُرِضَ عَلَيَّ مُوسَى فَإِذَا رَجُلٌ ضَرْبٌ مِنَ الرِّجَالِ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ، وَعُرِضَ عَلَيَّ إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: فَإِذَا أَقْرَبُ النَّاسِ شَبَهًا بِصَاحِبِكُمْ.

١٠٨٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنِي بَابُ بْنُ عُمَيْرٍ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، أَنَّ آبَاءَهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَتْبَعُ الْجِنَازَةَ صَوْتٌ وَلاَ نَارٌ، وَلاَ يُمْشَى بَيْنَ يَدَيْهَا. [راجع: ٩٥١١]

١٠٨٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: لأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ حَتَّى تَحْرِقَ ثِيَابَهُ وَتَخْلُصَ إِلَيْه، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَطَأَ عَلَى قَبْرٍ. [راجع: ٨٠٩٣]

١٠٨٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: لاَ يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلاَةٍ مَا دَامَ يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ، تَقُولُ الْمَلاَئِكَةُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، مَا لَمْ يَنْصَرِفْ أَوْ يُحْدِثْ فَقِيلَ لَهُ: مَا يُحْدِثُ؟ قَالَ: يَفْسُو أَوْ يَضْرِطُ. [راجع: ٩٣٦٣]

١٠٨٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مِرَاءٌ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ. [راجع: ٧٤٩٩]

١٠٨٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يُمْنَعُ إِمَاءُ اللَّه مَسَاجِدَ اللَّه، وَلْيَخْرُجْنَ تَفِلاَت. [راجع: ٩٦٤٣]

١٠٨٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّه ﷺ بِجَنَازَة فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا مِنْ مَنَاقِبِ الْخَيْرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: وَجَبَتْ، إِنَّكُمْ شُهَدَاءُ اللَّه فِي الأَرْضِ، ثُمَّ مَرَّ عَلَيْه بِجَنَازَة فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا مِنْ مَنَاقِبِ الشَّرِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: [وَجَبَتْ] إِنَّكُمْ شُهَدَاءُ اللَّه فِي الأَرْضِ. [راجع: ٧٥٤٣]

١٠٨٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خُبَيْب، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِم، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ مِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي، وَإِنَّ مَا بَيْنَ مِنْبَرِي وَبَيْتِي لَرَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَصَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي كَأَلْف صَلاَة فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِد، إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. [راجع: ٧٢٢٢]

١٠٨٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ فَلاَ يَمْشِي فِي نَعْلٍ حَتَّى يُصْلِحَهَا. [راجع: ٧٤٤٠]

١٠٨٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا دَاوُدُ الأَوْدِيُّ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ قَالَ: هُوَ الْمَقَامُ الَّذِي أَشْفَعُ لأُمَّتِي فِيه. [راجع: ٩٦٨٢]

١٠٨٥٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْد اللَّه بْنِ عَبْد اللَّه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّه. قَالَ: فَلَمَّا قَامَ أَبُو بَكْر وَارْتَدَّ مَنِ ارْتَدَّ أَرَادَ أَبُو بَكْر قِتَالَهُمْ، قَالَ عُمَرُ: كَيْفَ تُقَاتِلُ هَؤُلاَءِ الْقَوْمَ وَهُمْ (٥٢٩/٢) يُصَلُّونَ؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْر: وَاللَّه لأُقَاتِلَنَّ قَوْمًا ارْتَدُّوا عَنِ الزَّكَاة، وَاللَّه لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ لَقَاتَلْتُهُمْ، قَالَ عُمَرُ: فَلَمَّا رَأَيْتُ اللَّهَ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْر لِقِتَالِهِمْ عَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ. [راجع: ٩٤٦٩]

١٠٨٥٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، وَخِلاَس، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يُبَوِّلَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ. [انظر: ٧٥١٧]

١٠٨٥٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْج، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاء ابْنِ أَبِي الْخُوَارِ أَنَّهُ بَيْنَا هُوَ جَالِسٌ مَعَ نَافِعِ بْنِ جُبَيْر، إِذْ مَرَّ بِهِمْ أَبُو عَبْد اللَّه، خَتَنُ زَيْد بْنِ [زِيَادٍ] الْجَهْنِيِّ، فَدَعَاهُ نَافِعٌ فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: صَلاَةٌ مَعَ الإِمَامِ، أَفْضَلُ مِنْ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ صَلاَةً يُصَلِّيهَا وَحْدَهُ. [راجع: ٧٦٨١]

١٠٨٥٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِقِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَ فِيه بِعَزِيمَة، وَكَانَ يَقُولُ: مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِه. [راجع: ٧٢٧٩]

١٠٨٥٦ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَاد، عَنْ أَبِي الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: لاَ يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَة وَعَمَّتِهَا، وَلاَ الْمَرْأَة وَخَالَتِهَا. [راجع: ٩٩٥٣]

١٠٨٥٧ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَسْجُدُ فِي: (إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ). [راجع: ٩٣٣٧]

١٠٨٥٨ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعَتَيْنِ، وَعَنْ لِبْسَتَيْنِ، وَعَنْ صَلاَتَيْنِ، وَعَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ: عَنِ الْمُلاَمَسَةِ، وَالْمُنَابَذَةِ، وَاشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ، وَعَنِ الاحْتِبَاءِ فِي ثَوْب وَاحِد كَاشِفًا عَنْ فَرْجِه، وَعَنِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَعَنِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَعَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْفِطْرِ. [راجع: ٨٩٢٢]

١٠٨٥٩ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْد الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: إِذَا ثُوِّبَ بِالصَّلاَةِ فَلاَ تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ، وَأْتُوهَا وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ فِي صَلاَة مَا كَانَ يَعْمِدُ إِلَى الصَّلاَة. [راجع: ٧٢٢٩،٩٩٣٢]

١٠٨٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ - يَعْنِي الْمُعَلِّمَ - عَنْ يَحْيَى، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرو، أَنَّهُ سَمِعَ الْمُطَّلِبَ بْنَ عَبْد اللَّه بْنِ حَنْطَب الْمَخْزُومِيَّ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاس: أَتَوَضَّأُ مِنْ طَعَام أَجِدُهُ حَلاَلاً فِي كِتَاب اللَّه عَزَّ وَجَلَّ؟ (.....) قَالَ: فَجَمَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ حَصًا بَيْنَ يَدَيْه فَقَالَ: أَشْهَدُ عَدَدَ هَذَا الْحَصَى لَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: تَوَضَّئُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ.

١٠٨٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَسْتَامُ الرَّجُلُ عَلَى سَوْم أَخِيه، وَلاَ يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَة أَخِيه. [راجع: ٩٩٦٠]

١٠٨٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ وَسُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: لاَ يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَة أَخِيه، وَلاَ يَسْتَمْ عَلَى سِيمَة أَخِيه. [راجع: ٩٣٣٣]

١٠٨٦٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيد بْنِ الْمُسَيَّب وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْد الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: التَّسْبِيحُ لِلرِّجَال، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاء.

١٠٨٦٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيد بْنِ الْمُسَيَّب، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْد الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى النَّجَاشِيَّ لأَصْحَابِهِ ثُمَّ قَالَ: اسْتَغْفِرُوا لَهُ، ثُمَّ خَرَجَ بِأَصْحَابِهِ إِلَى الْمُصَلَّى، فَقَامَ فَصَلَّى بِهِمْ كَمَا يُصَلِّي عَلَى الْجَنَائِزِ. [راجع: ٧١٤٧]

١٠٨٦٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنِي وُهَيْبٌ، أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُوس، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢/٥٣٠) فُتِحَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ ذُلِكَ. وَحَلَّقَ تِسْعِينَ وَضَمَّهَا. [راجع: ٨٤٨٢]

١٠٨٦٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْص، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَاد، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يَسُرُّنِي أَنَّ أُحُدًا ذَاكُمْ ذَهَبًا عِنْدِي يَأْتِي عَلَيْهِ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، إِلاَّ شَيْئًا أَرْصُدُهُ فِي دَيْنٍ عَلَيَّ.

١٠٨٦٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْص، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَاد، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَكُونُ كَنْزُ أَحَدِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ يَفِرُّ مِنْهُ صَاحِبُهُ، وَهُوَ يَطْلُبُهُ حَتَّى يُلْقِمَهُ أَصَابِعَهُ.

١٠٨٦٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْص، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَاد، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَسْتَقِيمُ لَكِ الْمَرْأَةُ عَلَى طَرِيقَةٍ وَاحِدَةٍ، وَإِنَّمَا هِيَ كَالضِّلَعِ، إِنْ تُقِمْهَا تَكْسِرْهَا، وَإِنْ تَتْرُكْهَا تَسْتَمْتِعْ بِهَا وَفِيهَا عِوَجٌ. [راجع: ٩٧٩٤]

١٠٨٦٩ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَاد، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا الْيَهُودَ، حَتَّى يَخْتَبِئَ الْيَهُودِيُّ وَرَاءَ الْحَجَرِ، فَيَقُولُ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ يَخْتَبِئُ وَرَائِي تَعَالَ فَاقْتُلْهُ. [راجع: ٩١٦١]

١٠٨٧٠ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَاد، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَطَاوَلَ النَّاسُ بِالْبُنْيَانِ.

١٠٨٧١ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَاد، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَآهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ، فَذَاكَ حِينَ ﴿لاَ يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ. [راجع: ٩١٦١]

١٠٨٧٢ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَاد، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ. [راجع: ٩١٦١]

١٠٨٧٣ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَاد، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا التُّرْكَ، صِغَارَ الْعُيُونِ، حُمْرَ الْوُجُوهِ، ذُلْفَ الأُنُوفِ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ.

١٠٨٧٤ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَاد، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَفِيضَ فِيكُمُ الْمَالُ، وَحَتَّى يُهِمَّ الرَّجُلَ بِمَالِهِ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ، إِلَى حِينَ يَتَصَدَّقُ بِهِ، فَيَقُولُ الَّذِي يُعْرَضُ عَلَيْهِ، لاَ أَرَبَ لِي بِهِ.

١٠٨٧٥ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَاد، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقْبَضَ الْعِلْمُ، وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، وَتَكْثُرَ الزَّلاَزِلُ، وَتَظْهَرَ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ. قَالُوا: الْهَرْجُ أَيُّمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْقَتْلُ الْقَتْلُ.

١٠٨٧٦ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَاد، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقْتَتِلَ فِئَتَانِ عَظِيمَتَانِ، تَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ، وَدَعْوَاهُمَا وَاحِدَةٌ.

١٠٨٧٧ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَاد، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْبَعِثَ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلاَثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ. [راجع: ٧٢٢٧]

١٠٨٧٨ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَاد، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولَ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ مَا بِهِ حُبُّ لِقَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ٧٢٢٦]

١٠٨٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَاد، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ فَإِنَّهُ لاَ مُكْرِهَ لَهُ. [راجع: ٧٣١٢]

١٠٨٨٠ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَاد، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ. [راجع: ٧٣٣٥]

١٠٨٨١ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَاد، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَبَخْتَرُ فِي بُرْدَيْهِ قَدْ أَعْجَبَتْهُ نَفْسُهُ إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ الأَرْضَ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِي بَطْنِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

١٠٨٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيد، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يُكْلَمُ عَبْدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ، يَجِيءُ جُرْحُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ، وَرِيحُهُ رِيحُ مِسْكٍ. [راجع: ٩٠٧٦]

١٠٨٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيد، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَد، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الْمَدَنِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرْبَعٌ لاَ يَدَعُهُنَّ النَّاسُ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ: النِّيَاحَةُ، وَالتَّعَايُرُ فِي الأَحْسَابِ،

وَقَوْلُهُمْ: سُقِينَا بِنَوْءِ كَذَا، وَالْعَدْوَى، جَرِبَ بَعِيرٌ فَأَجْرَبَ مِئَةَ بَعِيرٍ، فَمَنْ أَجْرَبَ الأَوَّلَ. [راجع: ٧٨٩٥]

١٠٨٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ يَقُولُ: إِنِّي لَشَاهِدٌ يَوْمَ مَاتَ الْحَسَنُ، فَذَكَرَ الْقِصَّةَ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَحَبَّهُمَا فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا فَقَدْ أَبْغَضَنِي. [راجع: ٧٨٦٣]

١٠٨٨٥ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ، عَتَقَ مِنْ مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ. [راجع: ٧٤٦٢]

١٠٨٨٦ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ. [راجع: ٨٣٦١]

١٠٨٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ [أَبِي] تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ. قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُرْمُزَ مَوْلَى مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ يَذْكُرُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَحَمَلَ مِنْ عُلْوِهَا وَحَثَى فِي قَبْرِهَا وَقَعَدَ حَتَّى يُؤْذَنَ لَهُ، آبَ بِقِيرَاطَيْنِ مِنَ الأَجْرِ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ. [راجع: ٨٢٤٨]

١٠٨٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا سَمِعَ الشَّيْطَانُ الْمُنَادِيَ يُنَادِي بِالصَّلَاةِ، خَرَجَ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ الصَّوْتَ، فَإِذَا قَرَغَ رَجَعَ فَوَسْوَسَ، فَإِذَا أُخِذَ فِي الإِقَامَةِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ. [راجع: ٩١٥٩]

١٠٨٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَثْقَلَ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ الآخِرَةِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا، وَلَوْ عَلِمَ أَحَدُكُمْ أَنَّهُ إِذَا وَجَدَ عَرْقًا مِنْ شَاةٍ سَمِينَةٍ أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لَأَتَيْتُمُوهَا أَجْمَعِينَ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ آخُذَ حُزَمًا مِنْ حَطَبٍ، فَآتِيَ الَّذِينَ تَخَلَّفُوا، عَنِ الصَّلَاةِ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ. [راجع: ٩٤٨٢]

١٠٨٩٠ - وحَدَّثَنَاه أَبُو مُعَاوِيَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَهَذَا أَتَمُّ.

١٠٨٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ، يَعْنِي ابْنَ غَالِبٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الإِيمَانُ بِاللَّهِ وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ [قَالَ]: تُعِينُ صَانِعًا، أَوْ تَصْنَعُ لأَخْرَقَ. قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ ذَلِكَ؟ قَالَ: احْبِسْ نَفْسَكَ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ. [راجع: ٩٠٢٦]

١٠٨٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ عَبَّادٍ السَّدُوسِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا [أَبُو] الْمُهَزِّمِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَنْ يُقْرَأَ بِالسَّمَوَاتِ فِي الْعِشَاءِ. [راجع: ٨٣١٤]

١٠٨٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، أَخْبَرَنَا بَابُ بْنُ عُمَيْرٍ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي (٢/٥٣٢) هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تُتْبَعُ الْجَنَازَةُ بِصَوْتٍ [وَلَا نَارٍ]، وَلَا يُمْشَى بَيْنَ يَدَيْهَا بِنَارٍ. [راجع: ٩٥١١]

١٠٨٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَزَالُ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ قَاعِدًا، وَلَا يَحْبِسُهُ إِلَّا انْتِظَارُ الصَّلَاةِ، وَالْمَلَائِكَةُ يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، مَا لَمْ يُحْدِثْ. [انظر: ١٠٩١٤]

١٠٨٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَشَجِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَحَدٍ أَشْبَهَ صَلَاةً بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ فُلَانٍ - إِنْسَانًا قَدْ سَمَّاهُ - قَالَ الضَّحَّاكُ: فَحَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلِ فَرَأَيْتُهُ يُطَوِّلُ الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ (وَيُخَفِّفُ) الأُخْرَيَيْنِ، (وَيُخَفِّفُ) الْعَصْرَ، وَيَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ الْمُفَصَّلِ، وَيَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا وَمَا يُشْبِهُهَا، ثُمَّ يَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ بِالطُّوَالِ مِنَ الْمُفَصَّلِ. [راجع: ٧٩٧٨]

١٠٨٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنِ (ز) الْحَكَمِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [انظر: ١٠٩١٥]

١٠٨٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [راجع: ٧٤٨٥]

١٠٨٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ - يَعْنِي الْفِرْيَابِيَّ - بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَذْفُ السَّلَامِ سُنَّةٌ.

١٠٨٩٩ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَجْمَعُ الرَّجُلُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ خَالَتِهَا. [راجع: ٩٩٥٣]

١٠٩٠٠ - حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ خَالِدٍ - حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ - يَعْنِي ابْنَ الْحُصَيْنِ - عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ بَعْدَ السَّلَامِ. [راجع: ٩٧٧٦]

١٠٩٠١ - حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مَالِكٍ، وَابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا

قُلْتَ لِصَاحِبِكَ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: أَنْصِتْ، فَقَدْ لَغَوْتَ. [راجع: ٧٦٧٢]

١٠٩٠٢ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِد، عَنْ أَبِي مَوْدُود، [عَنِ ابْنِ أَبِي حَدْرَد]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ بَزَقَ فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَحْفِرْ فَلْيُعِدْ، وَإِلاَّ بَزَقَ فِي ثَوْبِهِ. [راجع: ٧٥٢٢]

١٠٩٠٣ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِد، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، عَنْ أَبِي بِشْر مُؤَذِّنِ دِمَشْقَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ لُدَيْنٍ الأَشْعَرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنْ صَوْمِ [يَوْمِ] الْجُمُعَةِ؟ فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَوْمُ الْجُمُعَةِ يَوْمُ عِيد، فَلاَ تَجْعَلُوا يَوْمَ عِيدِكُمْ يَوْمَ صِيَام، إِلاَّ أَنْ تَصُومُوا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ. [راجع: ٨٠١٢]

١٠٩٠٤ - حَدَّثَنَا حَمَّادٌ الْخَيَّاطُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْد، عَنْ نُعَيْمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجْمِرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى سُوقِ بَنِي قَيْنُقَاعَ مُتَّكِئًا عَلَى يَدِي، فَطَافَ فِيهَا ثُمَّ رَجَعَ فَاحْتَبَى فِي الْمَسْجِدِ وَقَالَ: أَيْنَ لَكَاعٌ؟ ادْعُوا لِي لَكَاعًا، فَجَاءَ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، فَاشْتَدَّ حَتَّى وَثَبَ فِي حَبْوَتِهِ فَأَدْخَلَ فَمَهُ فِي فَمِهِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ، وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ -ثَلاَثًا-.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا رَأَيْتُ الْحَسَنَ إِلاَّ فَاضَتْ عَيْنِي، أَوْ دَمَعَتْ عَيْنِي، أَوْ بَكَتْ - شَكَّ الْخَيَّاطُ -.

١٠٩٠٥ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالد، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِح، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ، ثُمَّ يُتَوَضَّأَ مِنْهُ. [راجع: ٧٨٥٥]

١٠٩٠٦ - حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْب، عَنِ ابْنِ شِهَاب، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَمِعْتُمُ الإِقَامَةَ فَامْشُوا وَلاَ تُسْرِعُوا وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةَ (٢/٥٣٣) فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَفْضُوا.

وَقَالَ أَبُو النَّضْرِ(ز): فَأْتُوا وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةَ. [راجع: ٧٢٤٩]

١٠٩٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَفَّافُ، عَنْ سَعِيد، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي رَافِع، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَجَاءَ مَعَ الرَّسُولِ، فَذَاكَ لَهُ إِذْنٌ.

١٠٩٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ - حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِم قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ وَمَا يَرَى أَنَّهَا تَبْلُغُ حَيْثُ بَلَغَتْ، يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا. [راجع: ٧٢١٤]

١٠٩٠٩ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِك، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيق وَجَدَ غُصْنَ شَوْك عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخَّرَهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ. [راجع: ٧٨٢٨]

١٠٩١٠ - وَقَالَ: الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. [راجع: ٨٢٨٨]

١٠٩١١ - وَقَالَ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا لَهُمْ فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ [الأَوَّلِ]، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلاَّ أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لاَسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لاَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ عَلِمُوا مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا. [راجع: ٧٢٢٥]

١٠٩١٢ - قَالَ قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِك، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ ابْنِ عَاصِم، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي. [راجع: ٧٢٢٢]

١٠٩١٣ - حَدَّثَنَا. [راجع: ٧٢١٤]

١٠٩١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْك، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ [فِي صَلاَةٍ] مَا دَامَ مُصَلاَّهُ لاَ يَحْبِسُهُ إِلاَّ انْتِظَارُ الصَّلاَةِ، وَالْمَلاَئِكَةُ مَعَهُ تَقُولُ: اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ. مَا لَمْ يُحْدِثْ. [راجع: ١٠٨٩٤]

١٠٩١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، أَوِ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا. [راجع: ١٠٨٩٦]

١٠٩١٦ - حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِد، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ (ح).

وَأَبُو عُمَرَ الضَّرِيرُ الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ لُوطٌ: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ قَالَ: قَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيد، وَلَكِنَّهُ عَنَى عَشِيرَتَهُ، فَمَا بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَعْدَهُ نَبِيًّا إِلاَّ بَعَثَهُ فِي ذُرْوَةِ قَوْمِهِ.

قَالَ أَبُو عُمَرَ: فَمَا بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيًّا بَعْدَهُ، إِلاَّ فِي مَنَعَةٍ مِنْ قَوْمِهِ. [راجع: ٨٣٧٣]

١٠٩١٧ - حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِد وَيُونُسُ قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّار، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (وَقَالَ يُونُسُ: رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ: قَدْ كَانَ مَلَكُ الْمَوْتِ يَأْتِي النَّاسَ عِيَانًا، قَالَ: فَأَتَى مُوسَى فَلَطَمَهُ فَفَقَأَ عَيْنَهُ، فَأَتَى رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ: يَا رَبِّ، عَبْدُكَ مُوسَى فَقَأَ عَيْنِي، وَلَوْلاَ كَرَامَتُهُ عَلَيْكَ لَعَنَتُّ بِهِ (وَقَالَ يُونُسُ: لَشَقَقْتُ عَلَيْهِ) فَقَالَ لَهُ: اذْهَبْ إِلَى عَبْدِي، فَقُلْ لَهُ: فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى جِلْدِ أَوْ مَسْكِ ثَوْرٍ، فَلَهُ بِكُلِّ شَعَرَةٍ وَارَتْ يَدُهُ سَنَةٌ، فَأَتَاهُ فَقَالَ لَهُ: مَا بَعْدَ هَذَا، قَالَ: الْمَوْتُ. قَالَ: فَالآنَ، قَالَ: فَشَمَّهُ شَمَّةً، فَقَبَضَ رُوحَهُ.

قَالَ يُونُسُ: فَرَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَيْنَهُ، وَكَانَ يَأْتِي النَّاسَ خُفْيَةً. [انظر: ١٠٩١٨]

١٠٩١٨ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَانَ مَلَكُ الْمَوْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَذَكَرَهُ. [راجع: ١٠٩١٧]

١٠٩١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَى إِلَى كِتَابِهَا﴾ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، اللَّيْثِيِّ، عَنْ (٥٣٤/٢) أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَلْ تُضَارُّونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟ فَقَالُوا: لاَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: هَلْ تُضَارُّونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ؟ فَقَالُوا: لاَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ، يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتْبَعْهُ، فَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ الْقَمَرَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ الطَّوَاغِيتَ، وَتَبْقَى هَذِهِ الأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا جَاءَنَا رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ، قَالَ: فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الصُّورَةِ الَّتِي يَعْرِفُونَ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا فَيَتَّبِعُونَهُ، قَالَ: وَيُضْرَبُ بِجِسْرٍ عَلَى جَهَنَّمَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ، وَدَعْوَى الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وَبِهَا كَلاَلِيبُ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ [هَلْ رَأَيْتُمْ شَوْكَ السَّعْدَانِ]؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ غَيْرَ أَنَّهُ لاَ يَعْلَمُ قَدْرَ عِظَمِهَا إِلاَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَتَخْطَفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمُ الْمُوبَقُ بِعَمَلِهِ، وَمِنْهُمُ الْمُخَرْدَلُ، ثُمَّ يَنْجُو حَتَّى إِذَا فَرَغَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ، وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ مِنَ النَّارِ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَرْحَمَ [مِمَّنْ] كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَمَرَ الْمَلاَئِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوهُمْ فَيَعْرِفُونَهُمْ بِعَلاَمَةِ آثَارِ السُّجُودِ، وَحَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ مِنِ ابْنِ آدَمَ أَثَرَ السُّجُودِ، فَيُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النَّارِ قَدِ امْتَحَشُوا، فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مِنْ مَاءٍ يُقَالُ لَهُ: مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْحِبَّةِ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، وَيَبْقَى رَجُلٌ يُقْبِلُ بِوَجْهِهِ إِلَى النَّارِ؟ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ قَدْ قَشَبَنِي رِيحُهَا وَأَحْرَقَنِي ذَكَاؤُهَا فَاصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ قَالَ: فَلاَ يَزَالُ يَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَقُولَ: (فَلَعَلِّي) إِنْ أَعْطَيْتُكَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ، فَيَقُولُ: وَعِزَّتِكَ لاَ أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، فَيَصْرِفُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ، ثُمَّ يَقُولُ بَعْدَ ذَلِكَ: يَا رَبِّ قَرِّبْنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ؟ فَيَقُولُ: أَوَلَيْسَ قَدْ زَعَمْتَ أَنَّكَ لاَ تَسْأَلُنِي غَيْرَهُ، وَيْلَكَ يَا ابْنَ آدَمَ، مَا أَغْدَرَكَ. فَلاَ يَزَالُ يَدْعُو حَتَّى يَقُولَ: فَلَعَلِّي إِنْ أَعْطَيْتُكَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ، فَيَقُولُ: لاَ وَعِزَّتِكَ لاَ أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، وَيُعْطِي اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَاثِيقَ أَنْ لاَ يَسْأَلَهُ غَيْرَهُ، فَيُقَرِّبُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا دَنَا مِنْهَا انْفَهَقَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، فَإِذَا رَأَى مَا فِيهَا مِنَ الْحَبْرَةِ وَالسُّرُورِ يَسْكُتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ؟ فَيَقُولُ: أَوَلَيْسَ قَدْ زَعَمْتَ أَنْ لاَ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ - أَوْ قَالَ - فَيَقُولُ: أَوَلَيْسَ قَدْ أَعْطَيْتَ عَهْدَكَ وَمَوَاثِيقَكَ أَنْ لاَ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ لاَ تَجْعَلْنِي أَشْقَى خَلْقِكَ، فَلاَ يَزَالُ يَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَضْحَكَ، فَإِذَا ضَحِكَ مِنْهُ أَذِنَ لَهُ بِالدُّخُولِ فِيهَا، فَإِذَا دَخَلَ قِيلَ لَهُ: تَمَنَّ مِنْ كَذَا؟ فَيَتَمَنَّى، ثُمَّ يُقَالُ: تَمَنَّ مِنْ كَذَا؟ فَيَتَمَنَّى، حَتَّى تَنْقَطِعَ بِهِ الأَمَانِيُّ فَيُقَالُ: هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ قَالَ: وَأَبُو سَعِيدٍ جَالِسٌ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، لاَ يُغَيِّرُ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنْ قَوْلِهِ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَوْلِهِ: هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: هَذَا لَكَ وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ مَعَهُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: حَفِظْتُ وَمِثْلُهُ مَعَهُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَذَلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولاً الْجَنَّةَ. [راجع: ٧٧٠٣]

١٠٩٢٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: حَقُّ الضِّيَافَةِ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا أَصَابَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ. [راجع: ١٠٦٣٦]

١٠٩٢١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مِنْبَرِي هَذَا عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ، وَمَا بَيْنَ حُجْرَتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ. [راجع: ٩٣٢٧]

١٠٩٢٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي، وَاللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يَجِدُ ضَالَّتَهُ بِالْفَلاَةِ (قَالَ أَبُو عَبْد اللَّهِ: أُرَاهُ ضَالَّتَهُ) وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ (٢٣٥/٢) إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، فَإِذَا أَقْبَلَ إِلَيَّ يَمْشِي أَقْبَلْتُ إِلَيْهِ أُهَرْوِلُ. [راجع: ٧٤١٦]

١٠٩٢٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي الْحُبَابِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلاَلِي، الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلِّي. [راجع: ٧٢٣٠]

١٠٩٢٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ، وَالأُذُنَانِ تَزْنِيَانِ، وَالرِّجْلاَنِ تَزْنِيَانِ، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ. [راجع: ٨٥٢٠]

١٠٩٢٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَغْنَمًا قَطُّ إِلاَّ قَسَمَ لِي، إِلاَّ خَيْبَرَ فَإِنَّهَا كَانَتْ لأَهْلِ الْحُدَيْبِيَةِ خَاصَّةً.

وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَأَبُو مُوسَى جَاءَا بَيْنَ الْحُدَيْبِيَةِ وَخَيْبَرَ.

١٠٩٢٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ طُولُ آدَمَ سِتِّينَ ذِرَاعًا فِي سَبْعَةِ أَذْرُعٍ عَرْضًا.

١٠٩٢٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانُوا يَغْتَسِلُونَ عُرَاةً، وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ [مُوسَى] ﷺ فِيهِ الْحَيَاءُ وَالْخَفَرُ، فَكَانَ يَسْتَتِرُ إِذَا اغْتَسَلَ، فَطَعَنُوا فِيهِ يَعِيرُونَهُ. قَالَ: فَبَيْنَمَا نَبِيُّ اللَّهِ يَغْتَسِلُ يَوْمًا إِذْ وَضَعَ ثِيَابَهُ عَلَى صَخْرَةٍ،

فَانْطَلَقَتِ الصَّخْرَةُ فَاتَّبَعَهَا نَبِيُّ اللَّهِ ضَرْبًا بِالْعَصَا، ثُوبِي يَا حَجَرُ، ثُوبِي يَا حَجَرُ حَتَّى انْتَهَتْ بِهِ إِلَى مَلَإٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَتَوَسَّطَتْهُمْ فَقَامَتْ، فَأَخَذَ نَبِيُّ اللَّهِ ثِيَابَهُ فَنَظَرُوا إِلَى أَحْسَنِ النَّاسِ خَلْقًا وَأَعْدَلِهِمْ صُورَةً فَقَالَ الْمَلَأُ: قَاتَلَ اللَّهُ أَفَاكِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَكَانَتْ بَرَاءَتُهُ الَّتِي بَرَّأَهُ اللَّهُ. [راجع: ٩٠٨٠]

١٠٩٢٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، [عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ]، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَفْضَلُ صَلاَةٍ بَعْدَ الْمَفْرُوضَةِ صَلاَةُ اللَّيْلِ، وَأَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الَّذِي تَدْعُونَهُ الْمُحَرَّمَ. [راجع: ٧٥١٥]

١٠٩٢٩ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ(١)، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: اقْتَتَلَتِ امْرَأَتَانِ مِنْ هُذَيْلٍ، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى بِحَجَرٍ فَقَتَلَتْهَا وَمَا فِي بَطْنِهَا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ دِيَةَ جَنِينِهَا غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ وَلِيدَةٌ وَقَضَى بِدِيَةِ الْمَرْأَةِ عَلَى(عَاقِلَتِهَا). فَقَالَ حَمَلُ بْنُ نَابِغَةَ الْهُذَلِيُّ: كَيْفَ أَغْرَمُ مَنْ لاَ شَرِبَ وَلاَ أَكَلَ، وَلاَ نَطَقَ وَلاَ اسْتَهَلَّ، فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّمَا هُوَ مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ. مِنْ أَجْلِ سَجْعِهِ الَّذِي سَجَعَ. [راجع: ٧٢١٦]

١٠٩٣٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا صَالِحٌ. حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ. عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حُذَافَةَ يَطُوفُ فِي مِنًى: أَنْ لاَ تَصُومُوا هَذِهِ الأَيَّامَ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٠٦٧٤]

١٠٩٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ الْحُرِّ النَّخَعِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ كُمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطٍ فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَلَكَ الأَكْثَرُونَ إِلاَّ مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا، وَقَلِيلٌ مَا هُمْ، فَمَشَيْتُ مَعَهُ ثُمَّ قَالَ: أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: حَقُّهُ أَنْ يَعْبُدُوهُ، [و]لاَ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟ فَإِنَّ حَقَّهُمْ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ أَنْ لاَ يُعَذِّبَهُمْ، قُلْتُ: أَفَلاَ أُخْبِرُهُمْ؟ قَالَ: دَعْهُمْ فَلْيَعْمَلُوا. [راجع: ٨٠٧١]

١٠٩٣٢ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ ابْنَ حُنَيْنٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٥٣٦/٢) سَمِعَ رَجُلاً يَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ حَتَّى خَتَمَهَا، فَقَالَ: وَجَبَتْ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا وَجَبَتْ؟ قَالَ: الْجَنَّةُ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَرَدْتُ أَنْ آتِيَهُ فَأُبَشِّرَهُ فَأَثَرْتُ الْغَدَاءَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفَرَقْتُ أَنْ يَفُوتَنِي الْغَدَاءُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى الرَّجُلِ فَوَجَدْتُهُ قَدْ ذَهَبَ. [راجع: ٧٩٩٨]

١٠٩٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُلُّ ابْنِ آدَمَ لَهُ حَظُّهُ مِنَ الزِّنَا فَزِنَا الْعَيْنَيْنِ النَّظَرُ، وَزِنَا الْيَدَيْنِ الْبَطْشُ، وَزِنَا الرِّجْلَيْنِ الْمَشْيُ، وَزِنَا الْفَمِ الْقُبَلُ، وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ الْفَرْجُ. وَحَلَّقَ عَشْرَةً ثُمَّ أَدْخَلَ أُصْبُعَهُ السَّبَّابَةَ فِيهَا. يَشْهَدُ عَلَى ذَلِكَ أَبُو هُرَيْرَةَ، لَحْمُهُ وَدَمُهُ. [راجع: ٨٥٠٧]

١٠٩٣٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ. [يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ، نِسَاءُ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ وَأَرْعَاهُ بِزَوْجٍ عَلَى قِلَّةِ ذَاتِ يَدِهِ. ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ:] وَقَدْ عَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ ابْنَةَ الْخَطَّابِ لَمْ تَرْكَبِ الإِبِلَ.

١٠٩٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ أَيُّوبَ - مِنْ وَلَدِ جَرِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يُذْكَرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَتَفَرَّقُ الْمُتَبَايِعَانِ عَنْ بَيْعٍ، إِلاَّ عَنْ تَرَاضٍ.

١٠٩٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، مِنْ وَلَدِ جَرِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يُذْكَرُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِوَلَدٍ لَهَا مَرِيضٍ يَدْعُو لَهُ بِالشِّفَاءِ وَالْعَافِيَةِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ مَاتَ لِي ثَلاَثَةٌ، قَالَ: فِي الإِسْلاَمِ؟ قَالَتْ: فِي الإِسْلاَمِ [فَقَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ، يُقَدِّمُ ثَلاَثَةً فِي الإِسْلاَمِ] لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ يَحْتَسِبُهُمْ، إِلاَّ احْتَظَرَ بِحَظِيرٍ مِنَ النَّارِ. [راجع: ٩٤٢٧]

١٠٩٣٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ، وَرَبَّ الأَرَضِينَ، وَرَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، مُنْزِلَ التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، أَنْتَ الأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنِّي الدَّيْنَ، وَأَغْنِنِي مِنَ الْفَقْرِ. [راجع: ٨٩٤٧]

١٠٩٣٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(ح).

وَحَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنِ الْحَسَنِ (صح)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ، مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ. [راجع: ٩١٤٧]

١٠٩٣٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَهَاشِمٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ، يَنْقُصُ الْعِلْمُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: الْقَتْلُ.

١٠٩٤٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَهَاشِمٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيكٍ الْعَامِرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ مَرْوَانَ يَقُولُ لأَبِي هُرَيْرَةَ: حَدِّثْنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيُوشِكَنَّ رَجُلٌ يَتَمَنَّى أَنَّهُ خَرَّ مِنْ عِنْدِ الثُّرَيَّا وَأَنَّهُ لَمْ يَتَلْ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئًا.

قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ هَلاَكَ الْعَرَبِ عَلَى يَدَيْ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ.

قَالَ: فَقَالَ مَرْوَانُ: بِئْسَ الْغِلْمَةُ أُولَئِكَ. [راجع: ١٠٧٤٨]

١٠٩٤١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَغَارُ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغَارُ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ. [راجع: ٨٥٠٠]

١٠٩٤٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، عَنْ أَبَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْمُؤْمِنُ يَغَارُ. فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٠٩٤٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ زَيْدٍ (٥٣٧/٢) بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُصَلُّونَ بِكُمْ، فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ وَلَهُمْ، وَإِنْ أَخْطَئُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ. [راجع: ٨٦٤٨]

١٠٩٤٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ضِرْسُ الْكَافِرِ مِثْلُ أُحُدٍ، وَفَخِذُهُ مِثْلُ الْبَيْضَاءِ، وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ كَمَا بَيْنَ قُدَيْدٍ إِلَى مَكَّةَ، وَكَثَافَةُ جِلْدِهِ اثْنَانِ وَأَرْبَعُونَ ذِرَاعًا بِذِرَاعِ الْجَبَّارِ. [راجع: ٨٣٩١]

١٠٩٤٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا سُكَيْنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا الأَشْعَثُ الضَّرِيرُ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً إِنَّ لَهُ لَسَبْعَ دَرَجَاتٍ وَهُوَ عَلَى السَّادِسَةِ وَفَوْقَهُ السَّابِعَةُ، وَإِنَّ لَهُ لَثَلاَثَمِئَةِ خَادِمٍ، وَيُغْدَى عَلَيْهِ وَيُرَاحُ كُلَّ يَوْمٍ بِثَلاَثِ مِائَةِ صَحْفَةٍ وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ قَالَ: مِنْ ذَهَبٍ فِي كُلِّ صَحْفَةٍ لَوْنٌ لَيْسَ فِي الأُخْرَى، وَإِنَّهُ لَيَلَذُّ أَوَّلَهُ كَمَا يَلَذُّ آخِرَهُ، [وَمِنَ الأَشْرِبَةِ ثَلاثُ مِئَةِ إِنَاءٍ، فِي كُلِّ إِنَاءٍ لَوْنٌ لَيْسَ فِي الآخَرِ، وَإِنَّهُ لَيَلَذُّ أَوَّلَهُ كَمَا يَلَذُّ آخِرَهُ] وَإِنَّهُ لَيَقُولُ: يَا رَبِّ لَوْ أَذِنْتَ لِي لأَطْعَمْتُ أَهْلَ الْجَنَّةِ وَسَقَيْتُهُمْ لَمْ يَنْقُصْ مِمَّا عِنْدِي شَيْءٌ، وَإِنَّ لَهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ لاَثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً سِوَى أَزْوَاجِهِ مِنَ الدُّنْيَا، وَإِنَّ الْوَاحِدَةَ مِنْهُنَّ لَيَأْخُذُ مَقْعَدُهَا قَدْرَ مِيلٍ مِنَ الأَرْضِ.

١٠٩٤٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، وَشَرِيكٌ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ بَعْدَمَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ، فَقَالَ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ.

قَالَ: وَفِي حَدِيثِ شَرِيكٍ: ثُمَّ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَنُودِيَ بِالصَّلاَةِ فَلاَ يَخْرُجْ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُصَلِّيَ. [راجع: ٩٣٠٤]

١٠٩٤٧ - حَدَّثَنَا. [حديث ملفق من سابقه ولاحقه]

١٠٩٤٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الْعِشَاءِ حَتَّى تَهَوَّرَ اللَّيْلُ، فَذَهَبَ ثُلُثُهُ، أَوْ قَرَابَتُهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا النَّاسُ عِزُونَ، وَإِذَا هُمْ قَلِيلٌ، قَالَ: فَغَضِبَ غَضَبًا مَا أَعْلَمُ أَنِّي رَأَيْتُهُ غَضِبَ غَضَبًا قَطُّ أَشَدَّ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلاً دَعَا النَّاسَ إِلَى عَرْقٍ أَوْ مِرْمَاتَيْنِ آتَوْهُ لِذَلِكَ، وَلَمْ يَتَخَلَّفُوا، وَهُمْ يَتَخَلَّفُونَ عَنْ هَذِهِ الصَّلاَةِ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلاً يُصَلِّي بِالنَّاسِ، وَأَتَّبِعَ هَذِهِ الدُّورَ الَّتِي تَخَلَّفَ أَهْلُوهَا عَنْ هَذِهِ الصَّلاَةِ، فَأُضْرِمَهَا عَلَيْهِمْ بِالنِّيرَانِ. [راجع: ٨٨٩٠]

١٠٩٤٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ، يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَوْنُ جُرْحِهِ لَوْنُ الدَّمِ، وَرِيحُهُ رِيحُ الْمِسْكِ. [راجع: ٩٠٧٦]

١٠٩٥٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ زِيَادٍ الْحَارِثِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ: أَنْتَ الَّذِي تَنْهَى النَّاسَ أَنْ يُصَلُّوا فِي نِعَالِهِمْ؟ قَالَ هَا وَرَبِّ هَذِهِ الْحُرْمَةِ، هَا وَرَبِّ هَذِهِ الْحُرْمَةِ، لَقَدْ رَأَيْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يُصَلِّي إِلَى هَذَا الْمَقَامِ فِي نَعْلَيْهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَهُمَا عَلَيْهِ. [راجع: ٨٧٥٧]

١٠٩٥١ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَمَّ أَحَدُكُمُ النَّاسَ فَخَفِّفُوا، فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَالصَّغِيرَ. [راجع: ٧٤٦٨]

١٠٩٥٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، [عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَنْ يُنْجِيَ أَحَدَكُمْ عَمَلُهُ، قَالُوا: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلاَ أَنَا، إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَاغْدُوا، وَرُوحُوا، وَشَيْءٌ مِنَ الدُّلْجَةِ، وَالْقَصْدَ الْقَصْدَ تَبْلُغُوا. [راجع: ١٠٦٨٨]

١٠٩٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَهَاشِمٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ نَامَ وَفِي يَدِهِ غَمَرٌ وَلَمْ يَغْسِلْهُ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ، فَلاَ يَلُومَنَّ إِلاَّ نَفْسَهُ. [راجع: ٧٥٥٩]

١٠٩٥٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَأَبُو كَامِلٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَصْحَبُ الْمَلاَئِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ أَوْ جَرَسٌ. [راجع: ٧٥٥٦]

١٠٩٥٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَأَبُو كَامِلٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ ابْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. [راجع: ٧٥٥٨]

١٠٩٥٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ (٥٣٨/٢) السَّاعَةُ حَتَّى

يَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، فَتَكُونَ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ، وَيَكُونَ الشَّهْرُ كَالْجُمُعَةِ، وَتَكُونَ الْجُمُعَةُ كَالْيَوْمِ، وَيَكُونَ الْيَوْمُ كَالسَّاعَةِ، وَتَكُونَ السَّاعَةُ كَاحْتِرَاقِ السَّعَفَةِ (الْخُوصَةُ زَعَمَ سُهَيْلٌ).

١٠٩٥٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمُ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا، يَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ، وَيَفِيضُ الْمَالُ حَتَّى لاَ يَقْبَلَهُ أَحَدٌ. [راجع: ٧٢٦٧]

١٠٩٥٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ أَخِي(أَبِي مُزَرِّدٍ)، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ، وَلاَ يَقْبَلُ اللَّهُ إِلاَّ الطَّيِّبَ، إِلاَّ أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ عَزَّ وَجَلَّ بِيَمِينِهِ وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً، فَتَرْبُو لَهُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ، حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ، كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ، أَوْ فَصِيلَهُ. [راجع: ٨٣٦٣]

١٠٩٥٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى الْعَامِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ هَاجِرَةً لِفِرَاشِ زَوْجِهَا، لَعَنَتْهَا الْمَلاَئِكَةُ حَتَّى تَرْجِعَ. [راجع: ٧٤٦٥]

١٠٩٦٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: قَتَادَةُ أَنْبَأَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ هِلاَلَ بْنَ زَيْدٍ، رَجُلاً مِنْ بَنِي مَازِنِ بْنِ شَيْبَانَ، قَالَ: [سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ] يَقُولُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ هَذِهِ الْحَبَّةَ السَّوْدَاءَ - يَعْنِي الشُّونِيزَ - شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ لَيْسَ السَّامَ.

قَالَ قَتَادَةُ: وَالسَّامُ الْمَوْتُ. [راجع: ١٠٠٤٧]

١٠٩٦١ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَهَاشِمٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ (قَالَ هَاشِمٌ: قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبَاحٍ قَالَ: وَفَدَتْ وُفُودٌ إِلَى مُعَاوِيَةَ أَنَا فِيهِمْ وَأَبُو هُرَيْرَةَ، فِي رَمَضَانَ، فَجَعَلَ بَعْضُنَا يَصْنَعُ لِبَعْضِ الطَّعَامَ قَالَ: وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ مَا يَدْعُونَا، (قَالَ هَاشِمٌ: يُكْثِرُ أَنْ يَدْعُونَا إِلَى رَحْلِهِ) قَالَ: فَقُلْتُ: أَلاَ أَصْنَعُ طَعَامًا فَأَدْعُوهُمْ إِلَى رَحْلِي؟ قَالَ: فَأَمَرْتُ بِطَعَامٍ يُصْنَعُ وَلَقِيتُ أَبَا هُرَيْرَةَ مِنَ الْعَشَاءِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، الدَّعْوَةُ عِنْدِي اللَّيْلَةَ قَالَ: أَسَبَقْتَنِي؟ (قَالَ هَاشِمٌ: قُلْتُ: نَعَمْ) قَالَ: فَدَعَوْتُهُمْ فَهُمْ عِنْدِي، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَلاَ أُعْلِمُكُمْ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِكُمْ يَا مَعَاشِرَ الأَنْصَارِ؟ قَالَ: فَذَكَرَ فَتْحَ مَكَّةَ، قَالَ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ مَكَّةَ قَالَ: فَبَعَثَ الزُّبَيْرَ عَلَى إِحْدَى الْمُجَنِّبَتَيْنِ، وَبَعَثَ خَالِدًا عَلَى الْمُجَنِّبَةِ الأُخْرَى، وَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى(الْحُسَّرِ)، فَأَخَذُوا بَطْنَ الْوَادِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي كَتِيبَتِهِ؛ قَالَ: وَقَدْ وَبَّشَتْ قُرَيْشٌ أَوْبَاشَهَا، قَالَ: فَقَالُوا: نُقَدِّمُ هَؤُلاَءِ فَإِنْ كَانَ لَهُمْ شَيْءٌ كُنَّا مَعَهُمْ، وَإِنْ أُصِيبُوا أَعْطَيْنَا الَّذِي [سُئِلْنَا] قَالَ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَنَظَرَ فَرَآنِي فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ: فَقُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ: اهْتِفْ لِي بِالأَنْصَارِ، وَلاَ يَأْتِنِي إِلاَّ أَنْصَارِيٌّ، فَهَتَفْتُ بِهِمْ فَجَاءُوا فَأَطَافُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، [قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:] تَرَوْنَ إِلَى أَوْبَاشِ قُرَيْشٍ وَأَتْبَاعِهِمْ، ثُمَّ قَالَ بِيَدَيْهِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى: [احْصُدُوهُمْ] حَصْدًا حَتَّى تُوَافُونِي بِالصَّفَا. قَالَ: فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَانْطَلَقْنَا فَمَا يَشَاءُ أَحَدٌ مِنَّا أَنْ يَقْتُلَ مِنْهُمْ مَا شَاءَ، وَمَا أَحَدٌ يُوَجِّهُ إِلَيْنَا مِنْهُمْ شَيْئًا، قَالَ: فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُبِيحَتْ خَضْرَاءُ قُرَيْشٍ، لاَ قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ. قَالَ: فَغَلَّقَ النَّاسُ أَبْوَابَهُمْ قَالَ: فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحَجَرِ فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ، قَالَ: وَفِي يَدِهِ قَوْسٌ أَخَذَ بِسِيَةِ الْقَوْسِ قَالَ: فَأَتَى فِي طَوَافِهِ عَلَى صَنَمٍ إِلَى جَنْبِ [الْبَيْتِ] يَعْبُدُونَهُ قَالَ: فَجَعَلَ يَطْعَنُ بِهَا فِي عَيْنِهِ وَيَقُولُ: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ﴾ قَالَ: ثُمَّ أَتَى الصَّفَا فَعَلاَهُ حَيْثُ يَنْظُرُ إِلَى الْبَيْتِ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَجَعَلَ يَذْكُرُ اللَّهَ بِمَا شَاءَ أَنْ يَذْكُرَهُ وَيَدْعُوهُ، قَالَ: وَالأَنْصَارُ تَحْتَهُ قَالَ: يَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَمَّا الرَّجُلُ فَأَدْرَكَتْهُ رَغْبَةٌ فِي قَرْيَتِهِ وَرَأْفَةٌ بِعَشِيرَتِهِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَجَاءَ الْوَحْيُ، وَكَانَ إِذَا جَاءَ لَمْ يَخْفَ عَلَيْنَا، فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يَرْفَعُ طَرْفَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يُقْضَى، قَالَ هَاشِمٌ: فَلَمَّا قُضِيَ الْوَحْيُ رَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ: يَا مَعَاشِرَ الأَنْصَارِ أَقُلْتُمْ: أَمَّا الرَّجُلُ فَأَدْرَكَتْهُ رَغْبَةٌ فِي قَرْيَتِهِ وَرَأْفَةٌ بِعَشِيرَتِهِ؟ قَالُوا: أَقُلْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: فَمَا اسْمِي إِذًا كَلاَّ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، هَاجَرْتُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكُمْ، فَالْمَحْيَا مَحْيَاكُمْ، وَالْمَمَاتُ مَمَاتُكُمْ. قَالَ: فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ يَبْكُونَ وَيَقُولُونَ: وَاللَّهِ مَا قُلْنَا الَّذِي قُلْنَا إِلاَّ الضَّنَّ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَإِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُصَدِّقَانِكُمْ [وَيَعْذِرَانِكُمْ (٢/٥٣٩)]. [راجع: ٧٩٠٩]

١٠٩٦٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ - يَعْنِي شَيْبَانَ - عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّهُ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلاَ تَحَسَّسُوا، وَلاَ تَجَسَّسُوا وَلاَ تَحَاسَدُوا وَلاَ تَبَاغَضُوا وَلاَ تَنَافَسُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ. [راجع: ٨٤٨٥]

١٠٩٦٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ - وَهُوَ شَيْبَانُ - عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغَارُ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ. [راجع: ٨٥٠٠]

١٠٩٦٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ مَوْلَى آلِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ صَاحِبُ هَذِهِ الْحُجْرَةِ: لاَ تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إِلاَّ مِنْ شَقِيٍّ. [راجع: ٧٩٨٨]

١٠٩٦٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى. [راجع: ٩٢٤٤]

١٠٩٦٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جَنِينِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لِحْيَانَ مِنْ هُذَيْلٍ سَقَطَ مَيِّتًا، بِغُرَّةٍ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ، [ثُمَّ] إِنَّ الْمَرْأَةَ

الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا بِالْغُرَّةِ تُوُفِّيَتْ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَنَّ مِيرَاثَهَا لِبَنِيهَا وَزَوْجِهَا، وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَى عَصَبَتِهَا. [راجع: ٧٢١٦]

١٠٩٦٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ فَذَكَرَ مِثْلَهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا بِالْغُرَّةِ تُوُفِّيَتْ. [راجع: ٧٢١٦]

١٠٩٦٨ - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الأَصَمِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: تَظْهَرُ الْفِتَنُ وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ. قُلْنَا: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: الْقَتْلُ [الْقَتْلُ]. وَقَالَ: وَيُقْبَضُ الْعِلْمُ. [راجع: ١٠٢٣٦]

١٠٩٦٩ [- حَدَّثَنَا كَثِيرٌ]، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (و قَالَ كَثِيرٌ مَرَّةً: حَدِيثٌ رَفَعَهُ) قَالَ: النَّاسُ مَعَادِنُ كَمَعَادِنِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلاَمِ إِذَا فَقِهُوا، وَالأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، مَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ.

١٠٩٧٠ - حَدَّثَنَا كَثِيرٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيَسْأَلَنَّكُمُ النَّاسُ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى يَقُولُوا: اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ، فَمَنْ خَلَقَهُ؟.

قَالَ يَزِيدُ: فَحَدَّثَنِي [نَجَبَةُ] بْنُ صَبِيحٍ السُّلَمِيُّ أَنَّهُ رَأَى رَكْبًا أَتَوْا أَبَا هُرَيْرَةَ فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، مَا حَدَّثَنِي خَلِيلِي بِشَيْءٍ إِلاَّ وَقَدْ رَأَيْتُهُ، (أو) أَنَا أَنْتَظِرُهُ.

قَالَ جَعْفَرٌ: بَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا سَأَلَكُمُ النَّاسُ عَنْ هَذَا فَقُولُوا: اللَّهُ كَانَ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ، وَاللَّهُ كَائِنٌ بَعْدَ كُلِّ شَيْءٍ.

١٠٩٧١ - حَدَّثَنَا كَثِيرٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ الأَصَمِّ يَقُولُ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ لاَ أَحْسِبُهُ إِلاَّ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ الْغِنَى، عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ.

وَاللَّهِ مَا أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْفَقْرَ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمُ التَّكَاثُرَ، [وَمَا أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْخَطَأَ] وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْعَمْدَ. [راجع: ٩٧١٦، ٨٠٦٠]

١٠٩٧٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، حَدَّثَنِي جَعْفَرٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ قَالَ: قِيلَ لأَبِي هُرَيْرَةَ: أَكْثَرْتَ أَكْثَرْتَ؟ قَالَ: فَلَوْ حَدَّثْتُكُمْ بِكُلِّ مَا سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ لَرَمَيْتُمُونِي بِالْقَشْعِ وَلَمَا نَاظَرْتُمُونِي. [انظر: ١٠٩٧٧]

١٠٩٧٣ - حَدَّثَنَا كَثِيرٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لاَ يَنْظُرُ إِلَى صُوَرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ إِنَّمَا يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ. [راجع: ٧٨١٤]

١٠٩٧٤ - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: عَبْدِي عِنْدَ ظَنِّهِ بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي. [راجع: ٩٧٤٨]

١٠٩٧٥ - حَدَّثَنَا كَثِيرٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلاَةِ فَتُقَامَ، ثُمَّ أُخَرِّجَ بِفِتْيَانِي مَعَهُمْ حُزَمُ الْحَطَبِ، فَأُحَرِّقَ عَلَى قَوْمٍ فِي بُيُوتِهِمْ، يَسْمَعُونَ النِّدَاءَ ثُمَّ لاَ يَأْتُونَ الصَّلاَةَ.

فَسَأَلَ يَزِيدُ: أَفِي الْجُمُعَةِ هَذَا أَمْ فِي غَيْرِهَا؟ قَالَ: مَا سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ جُمُعَةً وَلاَ غَيْرَهَا إِلاَّ هَكَذَا. [راجع: ١٠١٠٣]

١٠٩٧٦ - حَدَّثَنَا كَثِيرٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ أَيَّتُهَا الأُمَّةُ (٢/٥٤٠) كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا بِلَيْلٍ، فَأَقْبَلَتْ إِلَيْهَا هَذِهِ الْفَرَاشُ وَالدَّوَابُّ الَّتِي تَغْشَى النَّارَ، فَجَعَلَ يَذُبُّهَا وَتَغْلِبُهُ، إِلاَّ تَقَحُّمًا فِي النَّارِ، وَأَنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ، أَدْعُوكُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَتَغْلِبُونِي إِلاَّ تَقَحُّمًا فِي النَّارِ.

١٠٩٧٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يَقُولُونَ: أَكْثَرَتْ [أَكْثَرَ]، فَلَوْ حَدَّثْتُكُمْ بِكُلِّ مَا سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ رَمَيْتُمُونِي بِالْقَشْعِ وَمَا نَاظَرْتُمُونِي. [راجع: ١٠٩٧٢]

١٠٩٧٨ - حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ أَيُّوبَ الْمَوْصِلِيُّ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ. [راجع: ٩٧١٦]

١٠٩٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ: يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ، وَيَشْهَدُ جَنَازَتَهُ إِذَا مَاتَ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، قَالَ أَبِي: غَرِيبٌ يَعْنِي هَذَا الْحَدِيثَ.

١٠٩٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ فَزَجَرَهُمْ عُمَرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: دَعْهُمْ يَا عُمَرُ، فَإِنَّهُمْ بَنُو أَرْفِدَةَ. [راجع: ٨٠٦٦]

١٠٩٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، وَأَبُو الْمُغِيرَةِ قَالاَ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: أَنَا مَعَ عَبْدِي، إِذَا هُوَ ذَكَرَنِي وَتَحَرَّكَتْ [بِي] شَفَتَاهُ. [انظر: ١٠٩٨٨، ١٠٩٨٩]

١٠٩٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَادَ أَنْ يَنْفِرَ مِنْ مِنًى قَالَ: نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْمُحَصَّبِ، بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ وَذَاكَ أَنَّ قُرَيْشًا تَقَاسَمُوا عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَعَلَى بَنِي الْمُطَّلِبِ، أَنْ لاَ يُنَاكِحُوهُمْ وَلاَ يُخَالِطُوهُمْ حَتَّى يُسْلِمُوا إِلَيْهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٧٢٣٩]

١٠٩٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَب، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ أَبِي عَمَّار، عَنْ عَبْد اللَّه بْن فَرُّوخ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: خَيْرُ يَوْم طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَة، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ.

١٠٩٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَب، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ عَنْ نَبِيذ الْجَرِّ، وَالدُّبَّاء، وَالْمُزَفَّت، وَعَنِ الظُّرُوف كُلِّهَا.

١٠٩٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَب، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَنَا سَيِّدُ وَلَد آدَمَ، وَأَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ، وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ.

١٠٩٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَب، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْن عَبْد اللَّه - يَعْنِي ابْنَ أَبِي طَلْحَةَ - عَنْ جَعْفَر بْن عِيَاض، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: تَعَوَّذُوا بِاللَّه مِنَ الْفَقْر، وَالْقِلَّة، وَالذِّلَّة، وَأَنْ تَظْلِمَ، أَوْ تُظْلَمَ.

١٠٩٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَب، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْن عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَده لَيُهِلَّنَّ ابْنُ مَرْيَمَ بِفَجِّ الرَّوْحَاء حَاجّاً، أَوْ مُعْتَمِراً. [راجع: ٧٧٧١]

١٠٩٨٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْد رَبِّه، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِم، عَنِ ابْن جَابِر، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُبَيْد اللَّه، عَنْ كَرِيمَةَ ابْنَةِ الْحَسْحَاسِ الْمُزَنِيَّةِ قَالَتْ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ، فِي بَيْت أُمِّ الدَّرْدَاء: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا مَعَ عَبْدِي إِذَا هُوَ ذَكَرَنِي، وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَتَاهُ. [راجع: ١٠٩٨١]

١٠٩٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّه، أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْن جَابِر، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُبَيْد اللَّه، عَنْ كَرِيمَةَ ابْنَة الْحَسْحَاسِ الْمُزَنِيَّةِ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ قَالَتْ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، وَنَحْنُ فِي بَيْت هَذِه - يَعْنِي أُمَّ الدَّرْدَاء - أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَأْثُرُ عَنْ رَبِّه عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ قَالَ: أَنَا مَعَ عَبْدِي مَا ذَكَرَنِي وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَتَاهُ. [راجع: ١٠٩٨١]

١٠٩٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيد الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ رَجُل مِنَ الطُّفَاوَةِ قَالَ: نَزَلْتُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ (قَالَ: وَلَمْ أُدْرِكْ مِنْ صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّه ﷺ رَجُلاً أَشَدَّ تَشْمِيراً وَلاَ أَقْوَمَ عَلَى ضَيْف مِنْهُ) فَبَيْنَمَا أَنَا عِنْدَهُ، وَهُوَ عَلَى سَرِير لَهُ، وَأَسْفَلَ مِنْهُ جَارِيَةٌ لَهُ سَوْدَاءُ، وَمَعَهُ كِيسٌ فِيهِ حَصًى، وَنَوًى. يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّه سُبْحَانَ اللَّه. (٥٤١/٢) حَتَّى إِذَا أَنْفَدَ مَا فِي الْكِيسِ أَلْقَاهُ إِلَيْهَا، فَجَمَعَتْهُ فَجَعَلَتْهُ فِي الْكِيسِ، ثُمَّ دَفَعَتْهُ إِلَيْه، فَقَالَ لِي: أَلاَ أُحَدِّثُكَ عَنِّي وَعَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَإِنِّي بَيْنَمَا أَنَا أُوعَكُ فِي مَسْجِد الْمَدِينَة إِذْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ الْمَسْجِدَ فَقَالَ: مَنْ أَحَسَّ الْفَتَى الدَّوْسِيَّ؟ مَنْ أَحَسَّ الْفَتَى الدَّوْسِيَّ؟ فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: هُوَ ذَاكَ يُوعَكُ فِي جَانِب الْمَسْجِد حَيْثُ تَرَى يَا رَسُولَ اللَّه، فَجَاءَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيَّ، وَقَالَ لِي: مَعْرُوفًا، فَقُمْتُ فَانْطَلَقَ حَتَّى قَامَ فِي مَقَامِه الَّذِي يُصَلِّي فِيه، وَمَعَهُ يَوْمَئِذ صِفَّانِ مِنْ رِجَال، وَصَفٌّ مِنْ نِسَاء أَوْ صِفَّانِ مِنْ نِسَاء وَصَفٌّ مِنْ رِجَال فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: إِنْ نَسَّانِي الشَّيْطَانُ شَيْئًا مِنْ صَلاَتِي فَلْيُسَبِّحِ الْقَوْمُ وَلْيُصَفِّقِ النِّسَاءُ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّه ﷺ وَلَمْ يَنْسَ مِنْ صَلاَتِه شَيْئًا، فَلَمَّا سَلَّمَ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِه فَقَالَ: مَجَالِسَكُمْ، هَلْ مِنْكُمْ [الرَّجُلُ الَّذِي] إِذَا أَتَى أَهْلَهُ أَغْلَقَ بَابَهُ وَأَرْخَى سِتْرَهُ ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُحَدِّثُ فَيَقُولُ: فَعَلْتُ بِأَهْلِي كَذَا، وَفَعَلْتُ بِأَهْلِي كَذَا؟ فَسَكَتُوا، فَأَقْبَلَ عَلَى النِّسَاء فَقَالَ: هَلْ مِنْكُنَّ مَنْ تُحَدِّثُ؟ فَجَثَتْ فَتَاةٌ كَعَابٌ عَلَى إِحْدَى رُكْبَتَيْهَا وَتَطَاوَلَتْ لِيَرَاهَا رَسُولُ اللَّه ﷺ وَيَسْمَعَ كَلاَمَهَا فَقَالَتْ: إِي وَاللَّه إِنَّهُمْ لَيُحَدِّثُونَ، وَإِنَّهُنَّ لَيُحَدِّثْنَ فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَا مَثَلُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ؟ إِنَّ مَثَلَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مَثَلُ شَيْطَان وَشَيْطَانَة، لَقِيَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ بِالسِّكَّةِ قَضَى حَاجَتَهُ مِنْهَا، وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْه. ثُمَّ قَالَ: أَلاَ لاَ يُفْضِيَنَّ رَجُلٌ إِلَى رَجُل، وَلاَ امْرَأَةٌ إِلَى امْرَأَة، إِلاَّ إِلَى وَلَد أَوْ وَالد، قَالَ: وَذَكَرَ ثَالِثَةً فَنَسِيتُهَا أَلاَ إِنَّ طِيبَ الرَّجُلِ مَا وُجِدَ رِيحُهُ وَلَمْ يَظْهَرْ لَوْنُهُ، أَلاَ إِنَّ طِيبَ النِّسَاء مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَلَمْ يُوجَدْ رِيحُهُ. [راجع: ٩٧٧٤]

١٠٩٩١ - حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالد، حَدَّثَنَا (حَرِيزٌ)، عَنْ شَبِيب أَبِي رَوْح، أَنَّ أَعْرَابِيّاً أَتَى أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ حَدِّثْنَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلاَ إِنَّ الإِيمَانَ يَمَان، وَالْحِكْمَةَ يَمَانِيَةٌ، وَأَجِدُ نَفَسَ رَبِّكُمْ مِنْ قِبَلِ الْيَمَن (وَقَالَ [أَبُو] الْمُغِيرَة: مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِب) أَلاَ إِنَّ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَقَسْوَةَ الْقَلْبِ فِي الْفَدَّادِينَ، أَصْحَابِ الشَّعْرِ وَالْوَبَرِ الَّذِينَ يَغْتَالُ الشَّيَاطِينُ عَلَى أَعْجَازِ الإِبِلِ.

١٠٩٩٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ أَبُو صَالِح، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِم - يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْوَضَّاح، أَبُو سَعِيد الْمُؤَدِّبُ فِي ذِي الْقَعْدَة سَنَةَ سَبْعِينَ، فَذَكَرَ حَدِيثًا، وَذَكَرَ هَذَا - عَنْ مُحَمَّد بْن عَمْرو بْن عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا تَصَدَّقَ بِتَمْرَة مِنَ الطَّيِّب، وَلاَ يَقْبَلُ اللَّهُ إِلاَّ الطَّيِّبَ وَقَعَتْ فِي يَد اللَّه، فَيُرَبِّيهَا لَهُ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ، أَوْ فَصِيلَهُ، حَتَّى تَعُودَ فِي يَده مِثْلَ الْجَبَل.

١٠٩٩٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَاد، عَنْ أَبِيه، عَنِ الأَعْرَج، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: لاَ يَدْخُلُ أَحَدٌ النَّارَ إِلاَّ أُرِيَ مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّة لَوْ أَحْسَنَ، لِيَكُونَ عَلَيْهِ حَسْرَةً، وَلاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ إِلاَّ أُرِيَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّار لَوْ أَسَاءَ، لِيَزْدَادَ شُكْرًا.

١٠٩٩٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَاد، عَنْ أَبِيه، عَنِ الأَعْرَج، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَنَا أَوْلَى النَّاس بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَة وَالأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ أَبْنَاءُ عَلاَّت، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى، وَلَيْسَ بَيْنَنَا نَبِيٌّ. [راجع: ٩٩٧٥]

١٠٩٩٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَاد، عَنْ أَبِيه، عَنِ الأَعْرَج، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَن، هُمْ أَضْعَفُ قُلُوبًا، وَأَرَقُّ أَفْئِدَةً، الْفِقْهُ يَمَان، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ.

١٠٩٩٦ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - حَدَّثَنَا هِشَامٌ، وَحَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْفِقْهُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ. [راجع: ٧٢٠١]

١٠٩٩٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَهَاشِمٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ، يَنْقُصُ الْعِلْمُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: الْقَتْلُ الْقَتْلُ. [راجع: ١٠٩٣٩]

هَذَا آخِرُ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ

مُسْنَدُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ

١٠٩٩٨ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ نَاساً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانُوا فِي سَفَرٍ، فَمَرُّوا بِحَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَاسْتَضَافُوهُمْ، فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمْ، فَعَرَضَ لإِنْسَانٍ مِنْهُمْ فِي عَقْلِهِ، أَوْ لُدِغَ قَالَ: فَقَالُوا لأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: هَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: نَعَمْ، فَأَتَى صَاحِبَهُمْ فَرَقَاهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ قَبْراً، فَأَعْطِيَ قَطِيعاً مِنْ غَنَمٍ، فَأَبَى أَنْ (يَقْبَلَهُ) حَتَّى أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا رَقَيْتُهُ إِلاَّ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، قَالَ: فَضَحِكَ وَقَالَ: وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ؟ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: خُذُوا وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ مَعَكُمْ. [انظر:١١٤١٩]

١٠٩٩٩ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ - يَعْنِي ابْنَ زَاذَانَ - عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ (١)، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نَحْزُرُ قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، قَالَ: فَحَزَرْنَا قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [فِي] الظُّهْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ قَدْرَ قِرَاءَةِ ثَلاَثِينَ آيَةً، قَدْرَ قِرَاءَةِ سُورَةِ تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ، قَالَ: وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الأُخْرَيَيْنِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الْعَصْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الأُخْرَيَيْنِ عَلَى النِّصْفِ مِنَ الأُولَيَيْنِ. [انظر:١١٨٢٤]

١١٠٠٠ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلاَ فَخْرَ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلاَ فَخْرَ، وَأَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلاَ فَخْرَ.

١١٠٠١ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: جَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ أَتَى فَاحِشَةً، فَرَدَّهُ مِرَاراً، قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ. قَالَ: فَانْطَلَقْنَا فَرَجَمْنَاهُ. قَالَ: فَانْطَلَقْنَا إِلَى الْحَرَّةِ فَرَجَمْنَاهُ ثُمَّ وَلَّيْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْنَاهُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَشِيِّ (قَامَ) فَحَمِدَ (٣/٣) اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ سَقَطَتْ عَلَى أَبِي كَلِمَةٌ. [انظر:١١٦١٠]

١١٠٠٢ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ كَانَتْ بِهِ حَاجَةٌ. فَقَالَ لَهُ أَهْلُهُ: ائْتِ النَّبِيَّ ﷺ فَاسْأَلْهُ، فَأَتَاهُ وَهُوَ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: مَنِ اسْتَعَفَّ أَعَفَّهُ اللَّهُ، وَمَنِ اسْتَغْنَى أَغْنَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ سَأَلَنَا فَوَجَدَنَا لَهُ أَعْطَيْنَاهُ. قَالَ: فَذَهَبَ وَلَمْ يَسْأَلْ.

١١٠٠٣ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نُعْمٍ الْبَجَلِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ: مَا يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ؟ قَالَ: الْحَيَّةَ، وَالْعَقْرَبَ، وَالْفُوَيْسِقَةَ، وَيَرْمِي الْغُرَابَ وَلاَ يَقْتُلُهُ، وَالْكَلْبَ الْعَقُورَ، وَالْحِدَأَةَ، وَالسَّبُعَ الْعَادِيَ. [انظر:١١٢٩٣،١١٧٧٧]

١١٠٠٤ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، أَخْبَرَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَرِّ، أَنْ يُنْبَذَ فِيهِ وَعَنِ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ، وَعَنِ التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ أَنْ يُخْلَطَ بَيْنَهُمَا. [انظر:١١٠٨١،١١٤٨٤،١١٧٠٥،١١٨٧١،١١٨٧٢]

١١٠٠٥ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَنْبَأَنِي أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ صَاحِبَ التَّمْرِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرَةٍ فَأَنْكَرَهَا، قَالَ: أَنَّى لَكَ هَذَا فَقَالَ اشْتَرَيْنَا بِصَاعَيْنِ مِنْ تَمْرِنَا صَاعاً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَبَيْتُمْ. [انظر:١١٠٩١،١١٥٧٦،١١٦٠٣]

١١٠٠٦ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ قَوْلَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ.

١١٠٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يُكَفِّرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَزِيدُ بِهِ فِي الْحَسَنَاتِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى هَذِهِ الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاَةِ، مَا مِنْكُمْ مِنْ رَجُلٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهِّراً فَيُصَلِّي مَعَ الْمُسْلِمِينَ الصَّلاَةَ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِي الْمَجْلِسِ يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ الأُخْرَى، إِنَّ الْمَلاَئِكَةَ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، فَإِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاَةِ فَاعْدِلُوا صُفُوفَكُمْ وَأَقِيمُوهَا، وَسُدُّوا الْفُرَجَ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي، فَإِذَا قَالَ إِمَامُكُمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ فَقُولُوا: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ: فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَإِنَّ خَيْرَ الصُّفُوفِ صُفُوفُ الرِّجَالِ الْمُقَدَّمُ وَشَرُّهَا الْمُؤَخَّرُ، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْمُؤَخَّرُ وَشَرُّهَا الْمُقَدَّمُ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ إِذَا سَجَدَ الرِّجَالُ فَاغْضُضْنَ أَبْصَارَكُنَّ، لاَ تَرَيْنَ عَوْرَاتِ الرِّجَالِ مِنْ ضِيقِ الأُزُرِ. [انظر:١١١٣٨،١١٩٢٩]

١١٠٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالاً هِيَ أَدَقُّ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ، كُنَّا نَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُوبِقَاتِ.

١١٠٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِر، حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ عَبْد اللَّه، حَدَّثَنِي رِيْحُ ابْنُ أَبِي سَعيد الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيه قَالَ: قُلْنَا يَوْمَ الْخَنْدَق: يَا رَسُولَ اللَّه هَلْ مِنْ شَيْء نَقُولُهُ فَقَدْ بَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ؟ قَالَ: نَعَمِ اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِنَا وَآمِنْ رَوْعَاتِنَا قَالَ: فَضَرَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وُجُوهَ أَعْدَائِه بِالرِّيحِ فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالرِّيحِ.

١١٠١٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِر، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِك بْنُ حَسَن الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرو بْن سُلَيْم قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً مِنَّا (قَالَ عَبْدُ الْمَلِك: نَسِيتُ اسْمَهُ، وَلَكِن اسْمُهُ مُعَاوِيَةُ أَوِ ابْنُ مُعَاوِيَةَ) يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْمَيِّتَ يَعْرِفُ مَنْ يَحْمِلُهُ، وَمَنْ يُغَسِّلُهُ، وَمَنْ يُدْلِيهِ فِي قَبْرِه فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ وَهُوَ فِي الْمَجْلِس، مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ أَبِي سَعِيد، فَانْطَلَقَ ابْنُ عُمَرَ إِلَى أَبِي سَعِيد فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيد مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنَ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر:١١٦٢٢]

١١٠١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد؛ أَمَرَنَا نَبِيُّنَا ﷺ أَنْ نَقْرَأَ بِفَاتِحَة الْكِتَاب وَمَا تَيَسَّرَ. [انظر:١١٤٣٥، ١١٩٤٤]

١١٠١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْد اللَّه الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَرْدَانِبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نُعْم، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَاب أَهْلِ الْجَنَّة. [انظر:١١٦١٦، ١١٦٤١، ١١٧٧٨، ١١٧٩٩]

١١٠١٣- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِر، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ رَاشِد، عَنْ دَاوُدَ ابْنِ أَبِي هِنْد، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ جَنَازَةً. فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذِه الأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا، فَإِذَا الإِنْسَانُ دُفِنَ فَتَفَرَّقَ عَنْهُ أَصْحَابُهُ، جَاءَهُ مَلَكٌ فِي يَدِه مِطْرَاقٌ فَأَقْعَدَهُ قَالَ: مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَإِنْ كَانَ مُؤْمِناً قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: (٤/٣) صَدَقْتَ ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى النَّارِ فَيَقُولُ: هَذَا كَانَ مَنْزِلُكَ لَوْ كَفَرْتَ بِرَبِّكَ، فَأَمَّا إِذْ آمَنْتَ فَهَذَا مَنْزِلُكَ فَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّة، فَيُرِيدُ أَنْ يَنْهَضَ إِلَيْه فَيَقُولُ لَهُ: اسْكُنْ، وَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِه، وَإِنْ كَانَ كَافِراً أَوْ مُنَافِقاً يَقُولُ لَهُ: مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لاَ أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئاً، فَيَقُولُ: لاَ دَرَيْتَ وَلاَ تَلَيْتَ وَلاَ اهْتَدَيْتَ، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّة فَيَقُولُ: هَذَا مَنْزِلُكَ لَوْ آمَنْتَ بِرَبِّكَ، فَأَمَّا إِذْ كَفَرْتَ بِه فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَبْدَلَكَ بِه هَذَا، وَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى النَّار، ثُمَّ يَقْمَعُهُ قَمْعَةً بِالْمِطْرَاق يَسْمَعُهَا خَلْقُ اللَّه كُلُّهُمْ غَيْرَ الثَّقَلَيْن. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْم: يَا رَسُولَ اللَّه، مَا أَحَدٌ يَقُومُ عَلَيْه مَلَكٌ فِي يَدِه مِطْرَاقٌ إِلاَّ هُبِلَ عِنْدَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾.

١١٠١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْوَتْرُ بِلَيْلٍ. [انظر:١١١١٣، ١٣٢٢، ١١٣٤٤، ١١٦٩٨]

١١٠١٥- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ ابْنَ صَائِد، عَنْ تُرْبَة الْجَنَّة؟ فَقَالَ: دَرْمَكَةٌ بَيْضَاءُ مِسْكٌ خَالِصٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: صَدَقَ. [انظر:١١٢١١، ١١٢١٢، ١١٤٠٩]

١١٠١٦- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَس، عَنْ خُبَيْب بْن عَبْد الرَّحْمَن أَنَّ حَفْصَ بْنَ عَاصِم أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيد، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّة، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي. [راجع:٧٢٢٢]

١١٠١٧- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّه ﷺ: لَقَدْ سَمِعْتُ فُلاَناً وَفُلاَناً يُحْسِنَانِ الثَّنَاءَ، يَذْكُرَانِ أَنَّكَ أَعْطَيْتَهُمَا دِينَارَيْن. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَكِنَّ وَاللَّه فُلاَناً مَا هُوَ كَذَلِكَ، لَقَدْ أَعْطَيْتُهُ مِنْ عَشَرَة إِلَى مِئَة، فَمَا يَقُولُ ذَاكَ؟ أَمَا وَاللَّه إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيُخْرِجُ (مَسْأَلَتَهُ) مِنْ عِنْدِي يَتَأَبَّطُهَا - يَعْنِي تَكُونُ تَحْتَ إِبْطِه يَعْنِي ناراً - قَالَ: قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّه لِمَ تُعْطِيهَا إِيَّاهُمْ؟ قَالَ: فَمَا أَصْنَعُ؟ يَأْبَوْنَ إِلاَّ ذَاكَ وَيَأْبَى اللَّهُ لِيَ الْبُخْلَ. [انظر:١١١٤٠]

١١٠١٨- حَدَّثَنَا رِبْعِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْحَارِث مَوْلَى ابْن سَبَاع، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: مَنْ تَغَنَّى أَغْنَاهُ اللَّهُ وَمَنْ تَعَفَّفَ أَعَفَّهُ اللَّهُ.

١١٠١٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِع. قَالَ: قَالَ (عُمَرُ): لاَ تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَب، وَالْوَرِقَ بِالْوَرِق، إِلاَّ مِثْلاً بِمِثْل، وَلاَ تُشِفُّوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْض، وَلاَ تَبِيعُوا شَيْئاً غَائِباً مِنْهَا بِنَاجِز، فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمُ الرِّمَاءَ (وَالرِّمَاءُ الرِّبَا) قَالَ: فَحَدَّثَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ يُحَدِّثُهُ، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ فَمَا تَمَّ مَقَالَتُهُ حَتَّى دَخَلَ بِه عَلَى أَبِي سَعِيد وَأَنَا مَعَهُ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا حَدَّثَنِي عَنْكَ حَدِيثاً يَزْعُمُ أَنَّكَ تُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ أَسَمِعْتَهُ؟ فَقَالَ: بِصَرِ عَيْنِي وَسَمِعَ أُذُنِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: لاَ تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَب، وَلاَ الْوَرِقَ بِالْوَرِق، إِلاَّ مِثْلاً بِمِثْل، وَلاَ تُشِفُّوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْض، وَلاَ تَبِيعُوا شَيْئاً غَائِباً مِنْهَا بِنَاجِز. [انظر: ١١٥٠٠، ١١٥١٤، ١١٧٢٣]

١١٠٢٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّد بْن عَمْرو بْن عَطَاء، عَنْ عَطَاء بْن يَسَار، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ لاَ يُصِيبُهُ وَصَبٌ، وَلاَ نَصَبٌ، وَلاَ حَزَنٌ، وَلاَ سَقَمٌ، وَلاَ أَذًى حَتَّى الْهَمِّ يُهِمُّهُ، إِلاَّ يُكَفِّرُ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ سَيِّئَاتِه. [انظر:١١١٥٨، ١١٤٧١، ١١٢٠٦، ١١٧٩٢]

١١٠٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْل، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاع، عَنْ ابْن أَبِي نُعْم، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَعَثَ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَن إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ بِذَهَبَة فِي أَدِيم مَقْرُوظ لَمْ تُحَصَّلْ مِنْ تُرَابِهَا، فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللَّه

ﷺ بَيْنَ أَرْبَعَة، بَيْنَ زَيْد الْخَيْر، وَالأَقْرَع بْن حَابس، وَعُيَيْنَة بْن حصْن، وَعَلْقَمَةَ بْن عُلاَثَة، أَوْ عَامر بْن الطُّفَيْل (شَكَّ عُمَارَةُ) فَوَجَدَ مِنْ ذَلِكَ بَعْضُ أَصْحَابِه وَالأَنْصَارُ وَغَيْرُهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَلاَ تَأْتَمِنُونِي وَأَنَا أَمِينُ مَنْ فِي السَّمَاء، يَأْتِينِي خَبَرٌ مِنَ السَّمَاء، صَبَاحاً وَمَسَاءً، ثُمَّ أَتَاهُ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْن، مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْن، نَاشِزُ الْجَبْهَة، كَثُّ اللِّحْيَة، مُشَمَّرُ الإِزَار، مَحْلُوقُ الرَّأْس، فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ يَا رَسُولَ اللَّه قَالَ: فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْه فَقَالَ: وَيْحَكَ أَلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ أَنَا؟ ثُمَّ أَدْبَرَ، فَقَالَ خَالِدٌ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَلاَ أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: فَلَعَلَّهُ يَكُونُ يُصَلِّي؟ فَقَالَ: إِنَّهُ رُبَّ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِه مَا لَيْسَ فِي قَلْبِه. فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنِّي لَمْ أُومَرْ أَنْ أُنَقِّبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاس وَلاَ أَشُقَّ بُطُونَهُمْ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْه النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُقَفٍّ فَقَالَ: هَا إِنَّهُ سَيَخْرُجُ (٥/٣) مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمٌ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّة.

[انظر:١١٢٨٧،١١٧١٦،١١٧٧١،١١٧١٨]

١١٠٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْل، حَدَّثَنَا ضِرَارٌ - يَعْنِي ابْنَ مُرَّةَ - أَبُو سِنَان، عَنْ أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيد قَالاَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: إِنَّ الصَّوْمَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِه، إِنَّ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَيْن، إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ، وَإِذَا لَقِيَ اللَّهَ فَجَزَاهُ فَرِحَ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِه لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّه مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [راجع:٧١٧٤]

١١٠٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيه أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيد سُئِلَ، عَنِ الإِزَارِ فَقَالَ: عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطْتَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ لاَ جُنَاحَ، أَوْ لاَ حَرَجَ، عَلَيْهِفِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ فِي النَّارِ، لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَراً.

[انظر:١١٠٤٢،١١٢٧٦،١١٤١٧،١١٥٠٧،١١٩٤٧]

١١٠٢٤- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ بِبِنَاء الْمَسْجِد فَجَعَلْنَا نَنْقُلُ لَبِنَةً لَبِنَةً وَكَانَ عَمَّارٌ يَنْقُلُ لَبِنَتَيْن لَبِنَتَيْن، فَتَرَبَّ رَأْسُهُ قَالَ: فَحَدَّثَنِي أَصْحَابِي وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ أَنَّهُ جَعَلَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ وَيَقُولُ: وَيْحَكَ يَا ابْنَ سُمَيَّةَ تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ. [انظر:١١١٨٣]

١١٠٢٥- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةٌ يُعْطِي الْمَالَ وَلاَ يَعُدُّهُ عَدّاً. [انظر:١١٣٥٩،١١٤٧٦،١١٦٠٢،١١٩٣٦]

١١٠٢٦- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّا بِأَرْض مَضَبَّة فَمَا تَأْمُرُنَا أَوْ مَا تُفْتِينَا؟ قَالَ: ذُكِرَ لِي أَنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسِخَتْ، فَلَمْ يَأْمُرْ وَلَمْ يَنْهَ. قَالَ أَبُو سَعِيد: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ عُمَرُ: إِنَّ اللَّهَ لَيَنْفَعُ بِه بِغَيْرِ وَاحِد، وَإِنَّهُ لَطَعَامُ عَامَّةِ الرِّعَاء، وَلَوْ كَانَ عِنْدِي لَطَعِمْتُهُ، وَإِنَّمَا عَافَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ. [انظر:١١١٦١،١١٤٤٥،١١٦٢١،١١٦٥٧]

١١٠٢٨- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ نَصْرُخُ بِالْحَجِّ صُرَاخاً، حَتَّى إِذَا طُفْنَا بِالْبَيْتِ قَالَ: اجْعَلُوهَا عُمْرَةً إِلاَّ مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ. قَالَ: فَجَعَلْنَاهَا عُمْرَةً فَحَلَلْنَا، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَة صَرَخْنَا بِالْحَجِّ وَانْطَلَقْنَا إِلَى مِنًى. [انظر:١١٧٠٠،١١٧٣٢]

١١٠٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: انْتَظَرْنَا رَسُولَ اللَّه ﷺ لَيْلَةً صَلاَةَ الْعِشَاء حَتَّى ذَهَبَ نَحْوٌ مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ قَالَ: فَجَاءَ فَصَلَّى بِنَا ثُمَّ قَالَ: خُذُوا مَقَاعِدَكُمْ، فَإِنَّ النَّاسَ قَدْ أَخَذُوا مَضَاجِعَهُمْ، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلاَة مُنْذُ انْتَظَرْتُمُوهَا، وَلَوْلاَ ضَعْفُ الضَّعِيفِ، وَسَقَمُ السَّقِيمِ، وَحَاجَةُ ذِي الْحَاجَة، لأَخَّرْتُ هَذِه الصَّلاَةَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ.

١١٠٢٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ يَعْنِي التَّيْمِيَّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا لاَ يَمُوتُونَ وَلاَ يَحْيَوْنَ، وَأَمَّا أُنَاسٌ يُرِيدُ اللَّهُ بِهِمُ الرَّحْمَةَ فَيُمِيتُهُمْ فِي النَّارِ، فَيَدْخُلُ عَلَيْهِمُ الشُّفَعَاءُ فَيَأْخُذُ الرَّجُلُ أَنْصَارَهُ فَيَبُثُّهُمْ، أَوْ قَالَ: فَيَنْبُتُونَ عَلَى نَهَرِ الْحَيَاء: أَوْ قَالَ: الْحَيَوَان، أَوْ قَالَ: الْحَيَاة، أَوْ قَالَ: نَهَرِ الْجَنَّة، فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْحَبَّة فِي حَمِيلِ السَّيْلِ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَمَا تَرَوْنَ الشَّجَرَةَ تَكُونُ خَضْرَاءَ ثُمَّ تَكُونُ صَفْرَاءَ، أَوْ قَالَ تَكُونُ صَفْرَاءَ ثُمَّ تَكُونُ خَضْرَاءَ؟ قَالَ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ: كَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ بِالْبَادِيَة.

[انظر:١١٠٩٣،١١٢٦٨،١١٧٦٨،١١٨٧٩]

١١٠٣٠- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ هَيْبَةُ النَّاس أَنْ يَقُولَ فِي حَقٍّ إِذَا رَآهُ أَوْ شَهِدَهُ أَوْ سَمِعَهُ.

[انظر:١١٤٢٣،١١٤٤٨،١١٥١٨،١١٨٩١،١١٨٩٣، ١١٨٩٠، ١١٢٧٥]

قَالَ: وَقَالَ أَبُو سَعِيد: وَوَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَسْمَعْهُ.

١١٠٣١- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ قَوْماً يَكُونُونَ فِي أُمَّتِه يَخْرُجُونَ فِي فُرْقَة مِنَ النَّاس سِيمَاهُمُ التَّحْلِيقُ، هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ أَوْ مِنْ شَرِّ الْخَلْقِ، يَقْتُلُهُمْ أَدْنَى الطَّائِفَتَيْنِ مِنَ الْحَقِّ. قَالَ: فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُمْ مَثَلاً، أَوْ قَالَ قَوْلاً: الرَّجُلُ يَرْمِي الرَّمِيَّةَ أَوْ قَالَ: الْغَرَضَ فَيَنْظُرُ فِي النَّصْلِ فَلاَ يَرَى بَصِيرَةً، وَيَنْظُرُ فِي النَّضِيِّ فَلاَ يَرَى بَصِيرَةً، وَيَنْظُرُ فِي الْفُوقِ فَلاَ يَرَى بَصِيرَةً.

قَالَ: قَالَ أَبُو سَعِيد: وَأَنْتُمْ قَتَلْتُمُوهُمْ يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ.

١١٠٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيد يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ النَّاجِيُّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيد أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِه، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّه ﷺ: مَنْ يَتَّجِرُ عَلَى هَذَا؟ أَوْ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّيَ مَعَهُ؟ قَالَ: فَصَلَّى مَعَهُ رَجُلٌ (٦/٣).

[انظر:١١٤٢٨،١١٦٣٦،١١٨٣٠]

١١٠٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ.

[انظر: ١١٠٣٤، ١١٥٢٤، ١١٧٦٤، ١١٨٨٢]

١١٠٣٤- **قَالَ عَبْد اللَّه**: حَدَّثَنَاه عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْخَرَّازُ، وَمُصْعَبٌ الزُّبَيْرِيُّ. قَالاَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فَذَكَرَ مِثْلَهُ سَوَاءً.

١١٠٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، هُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ، وَالْمُحَاقَلَةِ. وَالْمُزَابَنَةُ: اشْتِرَاءُ الثَّمَرَةِ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ بِالتَّمْرِ كَيْلاً، وَالْمُحَاقَلَةُ: كَرْيُ الأَرْضِ. [انظر: ١١٠٦٧، ١١٥٩٨]

١١٠٣٦- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لِبْسَتَيْنِ، وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ، أَمَّا الْبَيْعَتَانِ: الْمُلاَمَسَةُ وَالْمُنَابَذَةُ، وَاللِّبْسَتَانِ: اشْتِمَالُ الصَّمَّاءِ، وَالاِحْتِبَاءُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ.

[انظر: ١١٠٣٨، ١١٦٥٥، ١١٩٢٦]

١١٠٣٧- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ. [انظر: ١١٠٣٨، ١١١١٠، ١١٤٤١، ١١٤٤٢]

١١٠٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: قَالَ عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ (ح).

وَحَدَّثَنَاه حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى فَذَكَرَ مِثْلَهُ، يَعْنِي مِثْلَ الْحَدِيثِ. [راجع: ١١٠٣٧]

١١٠٣٩- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَحَكَّهَا بِحَصَاةٍ، ثُمَّ نَهَى أَنْ يَبْصُقَ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَعَنْ يَمِينِهِ وَقَالَ: لِيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى.

[انظر: ١١٦٦٥، ١١٦٨٥، ١١٩١٠، ١١٥٧١، ١١٨٥٩، ١١٩٠١]

١١٠٤٠- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ اخْتِنَاثِ الأَسْقِيَةِ. [انظر: ١١٦٦٥، ١١٦٨٥، ١١٩١٠]

١١٠٤١- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رِوَايَةً، وَقَالَ مَرَّةً: يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَالَ: هُوَ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ. [انظر: ١١٥٩٩]

١١٠٤٢- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الإِزَارِ شَيْئاً؟ قَالَ: نَعَمْ، تَعَلَّمْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ، لاَ جُنَاحَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، وَمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ هُوَ فِي النَّارِ - يَقُولُهَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ -. [راجع: ١١٠٢٣]

١١٠٤٣- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: كُنْتُ فِي حَلْقَةٍ مِنْ حِلَقِ الأَنْصَارِ فَجَاءَنَا أَبُو مُوسَى كَأَنَّهُ مَذْعُورٌ فَقَالَ: إِنَّ عُمَرَ أَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ فَأَتَيْتُهُ فَاسْتَأْذَنْتُ ثَلاَثاً فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، فَرَجَعْتُ وَقَدْ قَالَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ اسْتَأْذَنَ ثَلاَثاً فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ. فَقَالَ: لَتَجِيئَنَّ بِبَيِّنَةٍ عَلَى الَّذِي تَقُولُ وَإِلاَّ أَوْجَعْتُكَ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَتَانَا أَبُو مُوسَى مَذْعُوراً، أَوْ قَالَ: فَزِعاً فَقَالَ: أَسْتَشْهِدُكُمْ، فَقَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: لاَ يَقُومُ مَعَكَ إِلاَّ أَصْغَرُ الْقَوْمِ؛ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَكُنْتُ أَصْغَرَهُمْ، فَقُمْتُ مَعَهُ وَشَهِدْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنِ اسْتَأْذَنَ ثَلاَثاً فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ.

١١٠٤٤- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، رِوَايَةً، فَذَكَرَ فِيهِ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ، وَلاَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ، وَلاَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ. [انظر: ١١٤٢٥، ١١٥٩٢، ١١٥٩٣، ١١٥٩٧، ١١٧٢٠، ١١٧٣٠، ١١٧٦٩، ١١٩٥٣]

١١٠٤٥- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي صَعْصَعَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو سَعِيدٍ وَكَانَ فِي حُجْرِهِ فَقَالَ لِي: يَا بُنَيَّ إِذَا أَذَّنْتَ فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالأَذَانِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيْسَ شَيْءٌ يَسْمَعُهُ إِلاَّ شَهِدَ لَهُ جِنٌّ وَلاَ إِنْسٌ وَلاَ حَجَرٌ. وَقَالَ مَرَّةً: يَا بُنَيَّ إِذَا كُنْتَ فِي الْبَرَارِيِّ فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالأَذَانِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ يَسْمَعُهُ جِنٌّ وَلاَ إِنْسٌ وَلاَ حَجَرٌ وَلاَ شَيْءٌ يَسْمَعُهُ إِلاَّ شَهِدَ لَهُ.

[انظر: ١١٣٢٥، ١١٤١٣]

قَالَ أَبِي: وَسُفْيَانُ مُخْطِئٌ فِي اسْمِهِ وَالصَّوَابُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ.

١١٠٤٦- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ شَيْخٌ مِنَ الأَنْصَارِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ، يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ.

[انظر: ١١٢٧٤، ١١٤١١، ١١٥٦٣]

١١٠٤٧- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ضَمْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ (قَالَ (٧/٣) أَبِي: قُلْتُ سُفْيَانُ سَمِعَهُ؟ قَالَ: زَعَمَ) نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلاَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ.

[انظر: ١١٦٥٤]

١١٠٤٨- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. وَابْنُ أَبِي لَبِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ (ح).

وَابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ الأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْوَسَطَ وَاعْتَكَفْنَا مَعَهُ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - فَلَمَّا كَانَ صَبِيحَةُ

عشرين مَرَّ بنا ونَحنُ نَنقُلُ متاعَنا فَقالَ: مَنْ كانَ مُعتكِفاً فَليَكُنْ في مُعتكَفِه، إنِّي رَأَيتُ هذه اللَّيلَةَ فَنَسِيتُها، ورَأَيتُني أسجُدُ في ماءٍ وطِينٍ، وعَريشُ المَسجِدِ جَريدٌ، فَهاجَتِ السَّماءُ، فَرَأَيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وإنَّ على أنفِه وجَبهَتِه أثَرَ الماءِ والطِّينِ. [انظر:١١٢٠٤، ١١٦٠١، ١١٧٢٧، ١١٩١٧]

١١٠٤٩- حَدَّثَنا سُفْيانُ، عَنِ ابْنِ عَجْلانَ، عَنْ عَياضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سَعْدِ بْنِ أبي سَرْحٍ، سَمِعَ أبا سَعيدٍ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وهُوَ عَلَى المِنْبَرِ: إنَّ أخْوَفَ ما أخافُ عَلَيْكُمْ ما يُخْرِجُ اللَّهُ مِنْ نَباتِ الأرْضِ وزَهْرَةِ الدُّنْيا. فَقالَ رَجُلٌ: أيْ رَسُولَ اللَّهِ أوَ يَأْتِي الخَيْرُ بالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ حَتَّى رَأَيْنا أنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، قالَ: وغَشِيَهُ بُهْرٌ وعَرَقٌ فَقالَ: أيْنَ السّائِلُ؟ فَقالَ: ها أنا ذا - ولَمْ أُرِدْ إلاَّ خَيْراً، فَقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إنَّ الخَيْرَ لا يَأْتِي إلاَّ بالخَيْرِ، إنَّ الخَيْرَ لا يَأْتِي إلاَّ بالخَيْرِ، إنَّ الخَيْرَ لا يَأْتِي إلاَّ بالخَيْرِ، ولَكِنَّ الدُّنْيا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وكُلُّ ما يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ حَبَطاً أوْ يُلِمُّ، إلاَّ آكِلَةَ الخَضِرِ، فَإنَّها أكَلَتْ حَتَّى امْتَدَّتْ خاصِرَتاها واسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسَ فَثَلَطَتْ وبالَتْ، ثُمَّ عادَتْ فَأكَلَتْ، فَمَنْ أخَذَها بحَقِّها بُورِكَ لَهُ فِيهِ، ومَنْ أخَذَها بغَيْرِ حَقِّها، لَمْ يُبارَكْ لَهُ، وكانَ كالَّذِي يَأكُلُ ولا يَشْبَعُ. [انظر: ١١٠٥١، ١١٠٧٤، ١١٨٨٧، ١١٨٨٨]

قالَ سُفْيانُ: وكانَ الأعْمَشُ يَسْألُنِي عَنْ هَذا الحَدِيثِ.

١١٠٥٠- حَدَّثَنا سُفْيانُ، عَنْ عاصِمٍ، عَنْ أبي المُتَوَكِّلِ، عَنْ أبي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: يَتَوَضَّأُ إذا جامَعَ، وإذا أرادَ أنْ يَرْجِعَ. [انظر:١١١٧٨، ١١٢٤٥، ١١٨٨٧، ١١٨٨٨] و [راجع: ١١٠٤٩]

قالَ سُفْيانُ: أبُو سَعِيدٍ أدْرَكَ الحَرَّةَ.

١١٠٥١- قالَ يَزِيدُ بْنُ هارُونَ: عَنْ هِشامٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ هِلالٍ، عَنْ أبي سَعِيدٍ: يَقْتُلُ حَبَطاً أوْ خَبَطاً وإنَّما هُوَ حَبَطاً. [راجع: ١١٠٤٩]

١١٠٥٢- سَمِعْتُ سُفْيانَ قالَ: وإنَّ اللَّهَ عَزَّ وجَلَّ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيها فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، ألاَ وإنَّ لِكُلِّ غادِرٍ لِواءً يَوْمَ القِيامَةِ عِنْدَ اسْتِهِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ.

١١٠٥٣- وقُرِئَ عَلَى سُفْيانَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ زَيْدٍ، عَنْ أبي نَضْرَةَ، عَنْ أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر:١١١٦٠]

١١٠٥٤- حَدَّثَنا سُفْيانُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أبي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: كَيْفَ أنْعَمُ وقَدِ التَقَمَ صاحِبُ القَرْنِ القَرْنَ، وحَنَّى جَبْهَتَهُ، وأصْغَى سَمْعَهُ، (ينْتَظِرُ) مَتَى يُؤْمَرُ. قالَ المُسْلِمُونَ: يا رَسُولَ اللَّهِ، فَما نَقُولُ؟ قالَ: قُولُوا: حَسْبُنا اللَّهُ ونِعْمَ الوَكِيلُ عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنا. [انظر:١١٧١٩، ١٩٥٦١]

١١٠٥٥- حَدَّثَنا سُفْيانُ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، يَعْنِي ابْنَ (عُمَيْرٍ)، عَنْ قَزَعَةَ، عَنْ أبي سَعِيدٍ رِوايَةً يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ: لا تُسافِرُ المَرْأةُ ثَلاثَةَ أيّامٍ إلاَّ ومَعَها ذُو مَحْرَمٍ، ونَهَى عَنْ صِيامِ الفِطْرِ، ويَوْمِ النَّحْرِ، ونَهَى عَنْ صَلاتَيْنِ: صَلاةٍ بَعْدَ العَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. ولا تُشَدُّ الرِّحالُ إلاَّ إلَى ثَلاثَةِ مَساجِدَ: المَسْجِدِ الحَرامِ، ومَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، والمَسْجِدِ الأقْصَى. [انظر:١١٣١٤، ١١٤٢٩، ١١٤٣٠، ١١٤٣٧، ١١٥٠٣، ١١٥٩٥، ١١٦١٣، ١١٦١٤، ١١٧٠٤، ١١٧٥٦، ١١٧٦٠]

١١٠٥٦- حَدَّثَنا سُفْيانُ، عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ جابِراً يُحَدِّثُ، عَنْ أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ. قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَأْتِي عَلَى النّاسِ زَمانٌ يَغْزُو فِئامٌ مِنَ النّاسِ فَيُقالُ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صاحَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ (فَيُقالُ): نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَغْزُو فِئامٌ مِنَ النّاسِ فَيُقالُ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صاحَبَ مَنْ صاحَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَيُقالُ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَغْزُو فِئامٌ مِنَ النّاسِ فَيُقالُ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صاحَبَ مَنْ صاحَبَ أصْحابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَيُقالُ: نَعَمْ فَيُفْتَحُ لَهُمْ.

١١٠٥٧- حَدَّثَنا سُفْيانُ، سَمِعَ عَمْراً(١) عَتّابَ بْنَ حُنَيْنٍ، يُحَدِّثُ، عَنْ أبي سَعِيدٍ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وقالَ سُفْيانُ: لا أدْرِي مَنْ عَتّابٌ) لَوْ أمْسَكَ اللَّهُ القَطْرَ عَنِ النّاسِ سَبْعَ سِنِينَ ثُمَّ أرْسَلَهُ، لأصْبَحَتْ طائِفَةٌ بِهِ كافِرِينَ يَقُولُونَ: مُطِرْنا بِنَوْءِ المِجْدَحِ.

١١٠٥٨- حَدَّثَنا أبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هاشِمٍ، حَدَّثَنا سُلَيْمانُ بْنُ بِلالٍ، حَدَّثَنا شَرِيكُ بْنُ أبي نَمِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أبي سَعِيدٍ، عَنْ أبِيهِ قالَ: خَرَجْنا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الاثْنَيْنِ إلَى قُباءَ. [انظر:١١٤٥٤]

١١٠٥٩- حَدَّثَنا أبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أبي الرِّجالِ، حَدَّثَنا عُمارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أبي سَعِيدٍ، عَنْ أبِيهِ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَألَ ولَهُ قِيمَةُ أُوقِيَّةٍ فَقَدْ ألْحَفَ. [انظر:١١٠٧٥]

١١٠٦٠- حَدَّثَنا مُؤَمَّلُ بْنُ إسْماعِيلَ (٨/٣) قالَ: حَدَّثَنا حَمّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، حَدَّثَنا الجُرَيْرِيُّ، عَنْ أبي نَضْرَةَ، عَنْ أبي سَعِيدٍ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: إذا أتَى أحَدُكُمْ حائِطاً فَأرادَ أنْ يَأكُلَ فَلْيُنادِ: يا صاحِبَ الحائِطِ ثَلاثاً، فَإنْ أجابَهُ وإلاَّ فَلْيَأكُلْ، وإذا مَرَّ أحَدُكُمْ بِإبِلٍ فَأرادَ أنْ يَشْرَبَ مِنْ ألْبانِها فَلْيُنادِ: يا صاحِبَ الإبِلِ أوْ يا راعِيَ الإبِلِ، فَإنْ أجابَهُ وإلاَّ فَلْيَشْرَبْ. [انظر:١١١٧٦، ١١٨٣٤]

١١٠٦٠- م- والضِّيافَةُ ثَلاثَةُ أيّامٍ فَما زادَ فَهُوَ صَدَقَةٌ.

١١٠٦١- حَدَّثَنا إسْحاقُ بْنُ عِيسَى. قالَ: حَدَّثَنِي لَيْثٌ قالَ: حَدَّثَنِي عِمْرانُ بْنُ أبي (أنَسٍ)، عَنِ ابْنِ أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنْ أبِيهِ، أنَّهُ قالَ: تَمارَى رَجُلانِ في المَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أوَّلِ يَوْمٍ فَقالَ رَجُلٌ: هُوَ مَسْجِدُ قُباءَ، وقالَ رَجُلٌ: هُوَ مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُوَ مَسْجِدِي. [انظر:١١٨٦٨]

١١٠٦٢- حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنا سَعِيدٌ، أنَّ مُحَمَّداً حَدَّثَ، أنَّ ذَكْوانَ أبا صالِحٍ حَدَّثَ، عَنْ أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، وجابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وأبي هُرَيْرَةَ أنَّهُمْ نَهَوْا عَنِ الصَّرْفِ ورَفَعَهُ رَجُلانِ مِنْهُمْ إلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ.

١١٠٦٣- حَدَّثَنا عَبْدُ الوَهّابِ الخَفّافُ، حَدَّثَنا سَعِيدٌ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، أنَّ ذَكْوانَ أبا صالِحٍ (قالَ: وأثْنَى عَلَيْهِ خَيْراً) حَدَّثَ،

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُمْ نَهَوْا عَنِ الصَّرْفِ رَفَعَهُ رَجُلاَنِ مِنْهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١١٠٦٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَجَابِرٍ، اثْنَيْنِ مِنْ هَؤُلاَءِ الثَّلاَثَةِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّرْفِ.

١١٠٦٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْمُؤْمِنُونَ فِي الدُّنْيَا عَلَى ثَلاَثَةِ أَجْزَاءٍ: الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالَّذِي يَأْمَنُهُ النَّاسُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ الَّذِي إِذَا أَشْرَفَ عَلَى طَمَعٍ تَرَكَهُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

١١٠٦٦- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي رِيحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحَّى بِكَبْشٍ أَقْرَنَ وَقَالَ: هَذَا عَنِّي وَعَمَّنْ لَمْ يُضَحِّ مِنْ أُمَّتِي.

١١٠٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ - يَعْنِي الشَّافِعِيَّ - قَالَ: أَنْبَأَنَا مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى [ابْنِ] أَبِي أَحْمَدَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ. وَالْمُزَابَنَةُ اشْتِرَاءُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ، وَالْمُحَاقَلَةُ اسْتِكْرَاءُ الأَرْضِ بِالْحِنْطَةِ. [راجع:١١٠٣٥]

١١٠٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، **(قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ)** حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ الضَّحَّاكِ الْمَشْرِقِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ؟ قَالَ: فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالُوا: مَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ؟ قَالَ: يَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فَهِيَ ثُلُثُ الْقُرْآنِ.

١١٠٦٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ الرُّؤْيَا يُحِبُّهَا فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللَّهِ، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَلَيْهَا وَلْيُحَدِّثْ بِهَا، فَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا وَلاَ يَذْكُرْهَا لأَحَدٍ، فَإِنَّهَا لاَ تَضُرُّهُ.

١١٠٧٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ تُوَاصِلُوا، فَأَيُّكُمْ أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ فَلْيُوَاصِلْ حَتَّى السَّحَرِ فَقَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ لِي مُطْعِمٌ يُطْعِمُنِي، وَسَاقٍ يَسْقِينِي. [انظر:١١٨٤٤]

١١٠٧١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ حَلِيمَ إِلاَّ ذُو عِزَّةٍ، وَلاَ حَكِيمَ إِلاَّ ذُو تَجْرِبَةٍ. [انظر:١١٦٨٤]

١١٠٧٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ يُحَنَّسَ مَوْلَى مُصْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْعَرْجِ إِذْ عَرَضَ شَاعِرٌ يُنْشِدُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُذُوا الشَّيْطَانَ، أَوْ أَمْسِكُوا الشَّيْطَانَ، لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ رَجُلٍ قَيْحاً خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْراً. [انظر:١١٣٨٨]

١١٠٧٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (٩/٣) خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذُكِرَ عِنْدَهُ عَمُّهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ: لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُجْعَلَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ نَارٍ يَبْلُغُ (كَعْبَيْهِ) يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ. [انظر:١١٤٩٠،١١٥٤٠]

١١٠٧٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلاَلٍ، عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ الْخَيَّاطِ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ مُصْعَبِ ابْنِ الزُّبَيْرِ الْفِطْرَ بِالْمَدِينَةِ فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ فَسَأَلَهُ كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَخْبَرَهُ أَبُو سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ أَنْ يَخْطُبَ، فَصَلَّى يَوْمَئِذٍ قَبْلَ الْخُطْبَةِ.

١١٠٧٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرِّجَالِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَرَّحَتْنِي أُمِّي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ، فَأَتَيْتُهُ فَقَعَدْتُ قَالَ: فَاسْتَقْبَلَنِي فَقَالَ: مَنِ اسْتَغْنَى أَغْنَاهُ اللَّهُ، وَمَنِ اسْتَعَفَّ أَعَفَّهُ اللَّهُ، وَمَنِ اسْتَكْفَ كَفَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ سَأَلَ وَلَهُ قِيمَةُ أُوقِيَّةٍ فَقَدْ أَلْحَفَ. قَالَ: فَقُلْتُ: نَاقَتِي الْيَاقُوتَةُ هِيَ خَيْرٌ مِنْ أُوقِيَّةٍ، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَسْأَلْهُ. [راجع:١١٠٥٩]

١١٠٧٦- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الرِّجَالِ، نَحْوَهُ.

١١٠٧٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، يَعْنِي الْقَارِئَ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ، وَلاَ الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ، إِلاَّ وَزْناً بِوَزْنٍ، مِثْلاً بِمِثْلٍ سَوَاءً بِسَوَاءٍ. [انظر:١١٤٤٩،١١٤٥٠،١١٤٥١]

١١٠٧٨- وَ قَالَ: إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلاَةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ. [انظر:١١٥١٠،١١٥١٧،١١٥٩٤]

١١٠٧٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَامِرٍ الأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا اشْتَهَى الْمُؤْمِنُ الْوَلَدَ فِي الْجَنَّةِ، كَانَ حَمْلُهُ وَوَضْعُهُ وَسِنُّهُ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ كَمَا يَشْتَهِي. [انظر:١١٧٨٦]

١١٠٨٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعيد، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلاَنَ، حَدَّثَني عِيَاضُ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ أبي سَعيد قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُحِبُّ الْعَرَاجِينَ يُمْسِكُهَا في يَده، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَرَأَى نُخَامَةً في قِبْلَة الْمَسْجِد، فَحَتَّهَا به حَتَّى أَنْقَاهَا. [انظر:١١٢٠٣]

١١٠٨١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعيد قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ قَالَ: حَدَّثَني أَبُو سَعيد الْخُدْرِيُّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْجَرِّ أَنْ يُنْبَذَ فيه، وَعَنِ التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ أَنْ يُخْلَطَ بَيْنَهُمَا، وَعَنِ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ أَنْ يُخْلَطَ بَيْنَهُمَا. [راجع:١١٠٠٤]

١١٠٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد قَالاَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبي صَالح، عَنْ أَبي سَعيد قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّة الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّار النَّارَ، يُجَاءُ بِالْمَوْت كَأَنَّهُ كَبْشٌ أَمْلَحُ فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّة وَالنَّار فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّة هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ قَالَ: فَيَشْرَئِبُّونَ فَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: نَعَمْ هَذَا الْمَوْتُ قَالَ: فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ النَّار هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ قَالَ: فَيَشْرَئِبُّونَ فَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: نَعَمْ هَذَا الْمَوْتُ، قَالَ: فَيُؤْمَرُ به فَيُذْبَحُ. قَالَ: وَيُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّة خُلُودٌ لاَ مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّار خُلُودٌ لاَ مَوْتَ قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّه ﷺ ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الأَمْرُ وَهُمْ في غَفْلَةٍ﴾. قَالَ: وَأَشَارَ بيَده. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد في حَديثه: [﴿في غَفْلَةٍ﴾ قَالَ: أَهْلُ الدُّنْيَا في غَفْلَة الدُّنْيَا. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد في حَديثه:] إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّة الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّار النَّارَ، يُجَاءُ بِالْمَوْت كَأَنَّهُ كَبْشٌ أَمْلَحُ. [راجع:٩٤٦٤]

١١٠٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبي صَالح، عَنْ أَبي سَعيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَثَلي وَمَثَلُ النَّبِيِّينَ مِنْ قَبْلي، كَمَثَل رَجُل بَنَى دَاراً فَأَتَمَّهَا، إِلاَّ لَبِنَةً وَاحِدَةً، فَجِئْتُ أَنَا فَأَتْمَمْتُ تِلْكَ اللَّبِنَةَ.

١١٠٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبي صَالح، عَنْ أَبي سَعيد، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ في قَوْله عَزَّ وَجَلَّ (وَكَذَلكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً) قَالَ: عُدُلاً. [انظر:١١٣٠٣]

١١٠٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ سَعْد الطَّائيِّ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفيِّ، عَنْ أَبي (١٠/٣) سَعيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ صَاحبَ الصُّور فَقَالَ: عَنْ يَمينه جِبْرِيلُ، وَعَنْ يَسَاره مِيكَائِيلُ عَلَيْهِمُ السَّلاَمُ.

١١٠٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ جَعْفَر بْن إِيَاس، عَنْ أَبي نَضْرَةَ، عَنْ أَبي سَعيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ في سَرِيَّةٍ ثَلاَثينَ رَاكباً قَالَ: فَنَزَلْنَا بِقَوْم منَ الْعَرَب، قَالَ: فَسَأَلْنَاهُمْ أَنْ يُضَيِّفُونَا فَأَبَوْا. قَالَ: فَلُدِغَ سَيِّدُهُمْ، قَالَ: فَأَتَوْنَا فَقَالُوا: فيكُمْ أَحَدٌ يَرْقي منَ الْعَقْرَب؟ قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ أَنَا، وَلَكنْ لاَ أَفْعَلُ حَتَّى تُعْطُونَا شَيْئاً، قَالُوا: فَإِنَّا نُعْطيكُمْ ثَلاَثينَ شَاةً، قَالَ: فَقَرَأْتُ عَلَيْهَا الْحَمْدُ للَّه (ح) سَبْعَ مَرَّات، قَالَ: فَبَرَأَ. قَالَ: فَلَمَّا قَبَضْنَا الْغَنَمَ، قَالَ: عَرَضَ في أَنْفُسنَا منْهَا، قَالَ: فَكَفَفْنَا حَتَّى أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: فَذَكَرْنَا ذَلكَ لَهُ قَالَ: فَقَالَ: أَمَا عَلمْتُمْ أَنَّهَا رُقْيَةٌ؟ اقْسمُوهَا وَاضْرِبُوا لي مَعَكُمْ بسَهْم.

١١٠٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبي سُفْيَانَ، عَنْ جَابر، عَنْ أَبي سَعيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّه ﷺ عَلَى حَصير. [انظر:١١٥٠٩،١١٥٨٤]

١١٠٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبي سُفْيَانَ، عَنْ جَابر، عَنْ أَبي سَعيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّه ﷺ في ثَوْب وَاحد، وَاضعاً طَرَفَيْه عَلَى عَاتقَيْه. [انظر:١١٥١٣،١١٥٨٣]

١١٠٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِسْمَاعيلَ بْن رَجَاء، عَنْ أَبيه وَعَنْ قَيْس بْن مُسْلم، عَنْ طَارق بْن شهَاب كلاَهُمَا عَنْ أَبي سَعيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَخْرَجَ مَرْوَانُ الْمنْبَرَ في يَوْم عيد وَلَمْ يَكُ يُخْرَجُ به، وَبَدَأَ بِالْخُطْبَة قَبْلَ الصَّلاَة وَلَمْ يَكُنْ يَبْدَأُ بِهَا، قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا مَرْوَانُ خَالَفْتَ السُّنَّةَ، أَخْرَجْتَ الْمنْبَرَ يَوْمَ عيد وَلَمْ يَكُ يُخْرَجُ به في يَوْم عيد، وَبَدَأْتَ بِالْخُطْبَة قَبْلَ الصَّلاَة وَلَمْ يَكُنْ يُبْدَأُ بِهَا، قَالَ: فَقَالَ أَبُو سَعيد الْخُدْرِيُّ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: فُلاَنُ بْنُ فُلاَن قَالَ: فَقَالَ أَبُو سَعيد: أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْه، سَمعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: مَنْ رَأَى منْكُمْ مُنْكَراً فَإِن اسْتَطَاعَ أَنْ يُغَيِّرَهُ بيَده فَلْيَفْعَلْ (وَقَالَ مَرَّةً: فَلْيُغَيِّرْهُ بيَده) فَإِنْ لَمْ يَسْتَطعْ بيَده فَبلسَانه، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطعْ بلسَانه فَبقَلْبه، وَذَلكَ أَضْعَفُ الإِيمَان. [انظر:١١١٦٧،١١٤٨٠،١١٥٣٤،١١٨٩٨]. [سقط من الميمنة]

١١٠٨٩م- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبي صَالح، عَنْ أَبي سَعيد الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، في قَوْله ﴿وَهُمْ في غَفْلَةٍ﴾ قَالَ: في الدُّنْيَا. [سقط من الميمنة]

١١٠٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ الْوَلِيد الْوَصَّافيُّ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفيِّ، عَنْ أَبي سَعيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ قَالَ حينَ يَأْوي إِلَى فرَاشه: أَسْتَغْفرُ اللَّهَ الَّذي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْه ثَلاَثَ مَرَّات، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ وَإِنْ كَانَتْ مثْلَ زَبَد الْبَحْر، وَإِنْ كَانَتْ مثْلَ رَمْل عَالج، وَإِنْ كَانَتْ مثْلَ عَدَد وَرَق الشَّجَر.

١١٠٩١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبي هنْد، عَنْ أَبي نَضْرَةَ قَالَ: قُلْتُ لأَبي سَعيد: أَسَمعْتَ منْ رَسُول اللَّه ﷺ في الذَّهَب بالذَّهَب وَالْفضَّة بالْفضَّة؟ قَالَ: سَأُخْبرُكُمْ مَا سَمعْتُ منْهُ. جَاءَهُ صَاحبُ تَمْره بتَمْر طَيِّب، وَكَانَ تَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ: اللَّوْنُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مِنْ أَيْنَ لَكَ هَذَا التَّمْرُ الطَّيِّبُ؟ قَالَ: ذَهَبْتُ بصَاعَيْن منْ تَمْرنَا وَاشْتَرَيْتُ به صَاعاً منْ هَذَا. قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَرْبَيْتَ؟ قَالَ: ثُمَّ قَالَ أَبُو سَعيد: فَالتَّمْرُ بالتَّمْر أَرْبَى أَم الْفضَّةُ بالْفضَّة، وَالذَّهَبُ بالذَّهَب؟. [راجع: ١١٠٠٥]

١١٠٩٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعيلُ بْنُ إِبْرَاهيمَ، عَنْ سَعيد الْجُرَيْريِّ، عَنْ أَبي نَضْرَةَ، عَنْ أَبي سَعيد قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّه ﷺ الْعَشْرَ الأَوْسَطَ منْ

رَمَضَانَ، وَهُوَ يَلْتَمِسُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، قَبْلَ أَنْ تُبَانَ لَهُ، فَلَمَّا تَقَضَّيْنَ أَمَرَ بِبِنَائِهِ فَنُقِضَ، ثُمَّ أُبِينَتْ لَهُ أَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، فَأَمَرَ بِالْبِنَاءِ فَأُعِيدَ، ثُمَّ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الأَوَاخِرَ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهَا أُبِينَتْ لِي لَيْلَةُ الْقَدْرِ، فَخَرَجْتُ لأُخْبِرَكُمْ بِهَا، فَجَاءَ رَجُلاَنِ(يَحْتَقَّانِ)، مَعَهُمَا الشَّيْطَانُ فَنُسِّيتُهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ. فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ إِنَّكُمْ أَعْلَمُ بِالْعَدَدِ مِنَّا؟ قَالَ أَنَا أَحَقُّ بِذَاكَ مِنْكُمْ، فَمَا التَّاسِعَةُ وَالسَّابِعَةُ وَالْخَامِسَةُ؟ قَالَ: تَدَعُ الَّتِي تَدْعُونَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَالَّتِي تَلِيهَا التَّاسِعَةُ، وَتَدَعُ الَّتِي (١١/٣) تَدْعُونَ ثَلاَثَةً وَعِشْرِينَ وَالَّتِي تَلِيهَا السَّابِعَةُ، وَتَدَعُ الَّتِي تَدْعُونَ خَمْسَةً وَعِشْرِينَ وَالَّتِي تَلِيهَا الْخَامِسَةُ.

١١٠٩٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا فَإِنَّهُمْ لاَ يَمُوتُونَ فِيهَا وَلاَ يَحْيَوْنَ، وَلَكِنْ نَاسٌ - أَوْ كَمَا قَالَ - تُصِيبُهُمُ النَّارُ بِذُنُوبِهِمْ (أَوْ قَالَ: بِخَطَايَاهُمْ) فَيُمِيتُهُمْ إِمَاتَةً حَتَّى إِذَا صَارُوا فَحْماً، أُذِنَ فِي الشَّفَاعَةِ، فَجِيءَ بِهِمْ ضَبَائِرَ ضَبَائِرَ ضَبَائِرَ فَنُبِتُوا عَلَى أَنْهَارِ الْجَنَّةِ فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ أَفِيضُوا عَلَيْهِمْ، فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْحِبَّةِ تَكُونُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ. قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ حِينَئِذٍ: كَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَانَ بِالْبَادِيَةِ. [راجع:١١٠٢٩]

١١٠٩٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنْبَأَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بِشْرِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: فَرَدَّ الْحَدِيثَ حَتَّى رَدَّهُ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: ذُكِرَ ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: وَمَا ذَاكُمْ؟ قَالُوا: الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْمَرْأَةُ تُرْضِعُ فَيُصِيبُ مِنْهَا وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ مِنْهُ، وَالرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْجَارِيَةُ فَيُصِيبُ مِنْهَا وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ مِنْهُ، فَقَالَ: فَلاَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَفْعَلُوا ذَاكُمْ، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ.

قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: فَحَدَّثْتُ بِهِ الْحَسَنَ فَقَالَ: فَلاَ عَلَيْكُمْ لَكَأَنَّ هَذَا زَجْرٌ.

١١٠٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً، مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلاَ نَصِيفَهُ. [انظر:١١٥٣٦، ١١٥٣٧، ١١٥٣٨، ١١٦٣٠]

١١٠٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - شَكَّ الأَعْمَشُ - قَالَ: لَمَّا كَانَ غَزْوَةُ تَبُوكَ أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَذِنْتَ لَنَا فَنَحَرْنَا نَوَاضِحَنَا فَأَكَلْنَا وَادَّهَنَّا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: افْعَلُوا فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا قَلَّ الظَّهْرُ، وَلَكِنِ ادْعُهُمْ بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ ثُمَّ ادْعُ لَهُمْ عَلَيْهِ بِالْبَرَكَةِ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنِطَعٍ فَبَسَطَهُ، ثُمَّ دَعَاهُمْ بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِكَفِّ الذُّرَةِ، وَالآخَرُ بِكَفِّ التَّمْرِ، وَالآخَرُ بِالْكِسْرَةِ، حَتَّى اجْتَمَعَ عَلَى النِّطَعِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ يَسِيرٌ، ثُمَّ دَعَا عَلَيْهِ بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: خُذُوا فِي أَوْعِيَتِكُمْ. قَالَ: فَأَخَذُوا فِي أَوْعِيَتِهِمْ حَتَّى مَا تَرَكُوا(فِي) الْعَسْكَرِ وِعَاءً إِلاَّ مَلَؤُوهُ، وَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، وَفَضَلَتْ مِنْهُ فَضْلَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ لاَ يَلْقَى اللَّهَ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرُ شَاكٍّ فَتُحْجَبَ عَنْهُ الْجَنَّةُ.

١١٠٩٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغِيرَةِ بْنِ مُعَيْقِيبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعُتْوَارِيِّ أَحَدِ بَنِي لَيْثٍ، وَكَانَ يَتِيماً فِي حِجْرِ أَبِي سَعِيدٍ، (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَالَ أَبِي: سُلَيْمَانُ بْنُ عُمَرَ وَهُوَ أَبُو الْهَيْثَمِ الَّذِي يَرْوِي، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يُوضَعُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَيْ جَهَنَّمَ، عَلَيْهِ حَسَكٌ كَحَسَكِ السَّعْدَانِ، ثُمَّ يُسْتَجَازُ النَّاسُ، فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ، وَمَجْدُوحٌ بِهِ ثُمَّ نَاجٍ، وَمُحْتَبَسٌ بِهِ مَنْكُوسٌ فِيهَا، فَإِذَا فَرَغَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ، يَفْقِدُ الْمُؤْمِنُونَ رِجَالاً كَانُوا مَعَهُمْ فِي الدُّنْيَا، يُصَلُّونَ بِصَلاَتِهِمْ، وَيُزَكُّونَ بِزَكَاتِهِمْ، وَيَصُومُونَ صِيَامَهُمْ، وَيَحُجُّونَ حَجَّهُمْ، وَيَغْزُونَ غَزْوَهُمْ، فَيَقُولُونَ: أَيْ رَبَّنَا، عِبَادٌ مِنْ عِبَادِكَ كَانُوا مَعَنَا فِي الدُّنْيَا، يُصَلُّونَ صَلاَتَنَا، وَيُزَكُّونَ زَكَاتَنَا، وَيَصُومُونَ صِيَامَنَا، وَيَحُجُّونَ حَجَّنَا، وَيَغْزُونَ غَزْوَنَا، لاَ نَرَاهُمْ؟ فَيَقُولُ: اذْهَبُوا إِلَى النَّارِ، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِيهَا مِنْهُمْ فَأَخْرِجُوهُ، قَالَ: فَيَجِدُونَهُمْ قَدْ أَخَذَتْهُمُ النَّارُ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى قَدَمَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى نِصْفِ سَاقَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَزَرَتْهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى ثَدْيَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى عُنُقِهِ وَلَمْ تَغْشَ الْوُجُوهَ، فَيَسْتَخْرِجُونَهُمْ مِنْهَا فَيُطْرَحُونَ فِي مَاءِ الْحَيَاةِ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا مَاءُ الْحَيَاةِ؟ قَالَ: غُسْلُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الزَّرْعَةِ (١٢/٣) وَقَالَ مَرَّةً فِيهِ - كَمَا تَنْبُتُ الزَّرْعَةُ فِي غُثَاءِ السَّيْلِ، ثُمَّ يَشْفَعُ الأَنْبِيَاءُ فِي كُلِّ مَنْ كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ مُخْلِصاً، فَيُخْرِجُونَهُمْ مِنْهَا، قَالَ: ثُمَّ يَتَحَنَّنُ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ عَلَى مَنْ فِيهَا، فَمَا يَتْرُكُ فِيهَا عَبْداً فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ إِلاَّ أَخْرَجَهُ مِنْهَا.

١١٠٩٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا الدَّسْتُوَائِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا عِيَاضٌ قَالَ: قُلْتُ لأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَحَدَّثَنَا يُصَلِّي فَلاَ يَدْرِي كَمْ صَلَّى؟ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، وَإِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الشَّيْطَانُ فَقَالَ: إِنَّكَ قَدْ أَحْدَثْتَ، فَلْيَقُلْ: كَذَبْتَ إِلاَّ مَا وَجَدَ رِيحَهُ بِأَنْفِهِ، أَوْ سَمِعَ صَوْتَهُ بِأُذُنِهِ. [انظر:١١٣٤٠، ١١٣٤١، ١١٤٨٨، ١١٤٩٨، ١١٥١٩، ١١٥٢٠، ١١٥٢١، ١١٥٣٣]

١١٠٩٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمِنَّا الصَّائِمُ وَمِنَّا الْمُفْطِرُ، فَلاَ يَجِدُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلاَ الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ.

يَرَوْنَ أَنَّهُ يَعْنِي مَنْ وَجَدَ قُوَّةً فَصَامَ فَإِنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ، وَيَرَوْنَ أَنَّهُ مَنْ وَجَدَ ضَعْفاً فَأَفْطَرَ فَإِنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ. [انظر:١١٢٠٩، ١١٤٣٣، ١١٤٩١، ١١٧٠٧، ١١٧٢٨، ١١٨٩٢]

١١١٠٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنْبَأَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: لَمْ نَعْدُ أَنْ فُتِحَتْ خَيْبَرُ وَقَعَدْنَا فِي تِلْكَ الْبَقْلَةِ، فَأَكَلْنَا مِنْهَا

أَكْلاً شَدِيداً وَنَاسٌ جِيَاعٌ، ثُمَّ رَحَلْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرِّيحَ. فَقَالَ: مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْخَبِيثَةِ شَيْئاً، فَلاَ يَقْرَبَنَّا فِي الْمَسْجِدِ. فَقَالَ النَّاسُ: حُرِّمَتْ حُرِّمَتْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَيْسَ لِي تَحْرِيمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ، وَلَكِنَّهَا شَجَرَةٌ أَكْرَهُ رِيحَهَا. [انظر:١١٦٠٤]

١١١٠١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَكْتُبُوا [عَنِّي] شَيْئاً سِوَى الْقُرْآنِ، مَنْ كَتَبَ شَيْئاً سِوَى الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ. [انظر:١١١٠٣، ١١١٧٥، ١١٣٦٤، ١١٤٤٤، ١١٥٥٧]

١١١٠٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: السَّحُورُ أَكْلُهُ بَرَكَةٌ فَلاَ تَدَعُوهُ وَلَوْ أَنْ يَجْرَعَ أَحَدُكُمْ جُرْعَةً مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ.

١١١٠٣- حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: أَنْبَأَنَا هَمَّامٌ قَالَ: أَنْبَأَنَا زَيْدُ ابْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَكْتُبُوا عَنِّي شَيْئاً، فَمَنْ كَتَبَ عَنِّي شَيْئاً فَلْيَمْحُهُ. [راجع:١١١٠١]

١١١٠٤- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً عَنِ الرَّجُلِ يَشْرَبُ وَهُوَ قَائِمٌ. قَالَ جَابِرٌ: كُنَّا نَكْرَهُ ذَلِكَ. [انظر:١١١٣٤]

١١١٠٥- حَدَّثَنَا مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَشْهَدُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَجَرَ عَنْ ذَاكَ، وَزَجَرَ أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ لِبَوْلٍ. [انظر:١١١٣٣]

١١١٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَتَحَ خَوْخَةً لَهُ وَعِنْدَهُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ فَخَرَجَتْ عَلَيْهِمْ حَيَّةٌ، فَأَمَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بِقَتْلِهَا، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَنْ يُؤْذَنَهُنَّ قَبْلَ أَنْ يَقْتُلَهُنَّ.

١١١٠٧- حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَا أَجِدُ لَكُمْ رِزْقاً أَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ. [انظر:١١٤٥٥، ١١٩١٣]

١١١٠٨- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا قُعُوداً نَكْتُبُ مَا نَسْمَعُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ: مَا هَذَا تَكْتُبُونَ؟ فَقُلْنَا: مَا نَسْمَعُ مِنْكَ فَقَالَ: أَكِتَابٌ مَعَ كِتَابِ اللَّهِ؟ أَمْحِضُوا كِتَابَ اللَّهِ، وَأَخْلِصُوهُ. قَالَ: فَجَمَعْنَا مَا كَتَبْنَا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ أَحْرَقْنَاهُ بِالنَّارِ. قُلْنَا (١٣/٣): أَيْ رَسُولَ اللَّهِ، أَنَتَحَدَّثُ عَنْكَ؟ قَالَ: نَعَمْ تَحَدَّثُوا عَنِّي وَلاَ حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَتَحَدَّثُ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ تَحَدَّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلاَ حَرَجَ، فَإِنَّكُمْ لاَ تَحَدَّثُونَ عَنْهُمْ بِشَيْءٍ إِلاَّ وَقَدْ كَانَ فِيهِمْ أَعْجَبَ مِنْهُ.

١١١٠٩- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ بِشْرِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاقِفاً بِعَرَفَةَ يَدْعُو هَكَذَا، وَرَفَعَ يَدَيْهِ حِيَالَ ثُنْدُوَتَيْهِ، وَجَعَلَ بُطُونَ كَفَّيْهِ مِمَّا يَلِي الأَرْضَ. [انظر:١١١١٩، ١١٨٢٥، ١١٨٢٨، ١١٩٣٣]

١١١١٠- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ. [راجع: ١١٠٣٧]

١١١١١- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَخْلُصُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ النَّارِ فَيُحْبَسُونَ عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيُقْتَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ مَظَالِمُ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا هُذِّبُوا وَنُقُّوا أُذِنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لأَحَدُهُمْ أَهْدَى لِمَنْزِلِهِ فِي الْجَنَّةِ مِنْهُ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا.

١١١١٢- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا فِرَاسُ بْنُ يَحْيَى الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَقَدْ دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ مَا عَمِلَ خَيْراً قَطُّ، قَالَ لأَهْلِهِ حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي ثُمَّ اسْحَقُونِي ثُمَّ اذْرُوا نِصْفِي فِي الْبَحْرِ وَنِصْفِي فِي الْبَرِّ فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَرَّ، وَالْبَحْرَ فَجَمَعَاهُ ثُمَّ قَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ مَخَافَتُكَ. قَالَ: فَغَفَرَ لَهُ بِذَلِكَ. [انظر:١١١٤٥]

١١١١٣- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ الْعَوْفِيِّ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ أَخْبَرَهُ. قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوَتْرِ. فَقَالَ: أَوْتِرُوا قَبْلَ الصُّبْحِ. [راجع:١١٠١٤]

١١١١٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ فِي تَفْسِيرِ شَيْبَانَ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَخْلُصُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [انظر:١١١١١]

١١١١٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَرَوْحٌ. قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: افْتَخَرَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ: فَقَالَتِ النَّارُ: يَا رَبِّ، يَدْخُلُنِي الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ وَالْمُلُوكُ وَالأَشْرَافُ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: أَيْ رَبِّ، يَدْخُلُنِي الضُّعَفَاءُ وَالْفُقَرَاءُ وَالْمَسَاكِينُ. فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي أُصِيبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ، وَقَالَ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا، فَيُلْقَى فِي النَّارِ أَهْلُهَا فَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ قَالَ: وَيُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ وَيُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ: هَلْ

مِنْ مَزِيد؟ حَتَّى يَأْتِيَهَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَيَضَعَ قَدَمَهُ عَلَيْهَا فَتَزْوَى فَتَقُولُ: قَدْنِي. قَدْنِي. وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَيُنْشِئُ اللَّهُ لَهَا خَلْقاً مَا يَشَاءُ. [انظر:١١٧٦٢]

١١١١٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيد الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً رَجُلٌ فِي رِجْلَيْهِ نَعْلاَنِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ، وَمِنْهُمْ فِي النَّارِ إِلَى كَعْبَيْهِ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ فِي النَّارِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنِ اغْتَمَرَ فِي النَّارِ إِلَى أَرْنَبَتِهِ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ هُوَ فِي النَّارِ إِلَى صَدْرِهِ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَدِ اغْتَمَرَ فِي النَّارِ. [انظر:١١٧٦١]

قَالَ عَفَّانُ: مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ قَدِ اغْتَمَرَ.

١١١١٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سَعْد أَبِي الْمُجَاهِد الطَّائِيِّ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ سَعْد الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ أُرَاهُ قَدْ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَيُّمَا مُؤْمِن سَقَى مُؤْمِناً شَرْبَةً عَلَى ظَمَإٍ، سَقَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ، (١٤/٣) وَأَيُّمَا مُؤْمِن أَطْعَمَ مُؤْمِناً عَلَى جُوعٍ، أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ، وَأَيُّمَا مُؤْمِن كَسَا مُؤْمِناً ثَوْباً عَلَى عُرْيٍ، كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ خُضْرِ الْجَنَّةِ.

١١١١٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ خَالد ابْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيد ثَلاَثَةٌ مَنْ قَالَهُنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ، قُلْتُ: مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبّاً، وَبِالإِسْلاَمِ ديناً وَبِمُحَمَّد رَسُولاً، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا سَعِيد، وَالرَّابِعَةُ لَهَا مِنَ الْفَضْلِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ(و) الأَرْضِ وَهِيَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

١١١١٩- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ بِشْر بْنِ حَرْب، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ يَدْعُو هَكَذَا وَجَعَلَ بَاطِنَ كَفَّيْهِ مِمَّا يَلِي الأَرْضَ. [راجع:١١١٠٩]

١١١٢٠- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، يَعْنِي إِسْمَاعِيلَ بْنَ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُلاَئِيَّ - عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الآخَرِ، كِتَابُ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ، وَعِتْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي، وَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ. [انظر:١١١٤٨،١١٢٢٩،١١٥٨٢]

١١١٢١- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الْهِجْرَةِ؟ فَقَالَ: وَيْحَكَ إِنَّ الْهِجْرَةَ شَأْنُهَا شَدِيدٌ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِل؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: هَلْ تُؤَدِّي صَدَقَتَهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: هَلْ تَمْنَحُ مِنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: هَلْ تَحْلُبُهَا يَوْمَ وِرْدِهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبِحَارِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئاً. [انظر:١١٤٢،١١١٢٤]

١١١٢٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قَرْم، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ الأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَدَّمَ ثَلاَثَةً مِنْ وَلَدِهِ حَجَبُوهُ مِنَ النَّارِ. [انظر:١١٣١٦]

١١١٢٣- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَعْد الطَّائِيِّ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ سَعْد، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحِبُ خَمْس: مُدْمِنُ خَمْر، وَلاَ مُؤْمِنٌ بِسِحْر، وَلاَ قَاطِعُ رَحِم، وَلاَ كَاهِنٌ، وَلاَ مَنَّانٌ. [انظر:١١٨٠٣]

١١١٢٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِث، حَدَّثَنِي الأَوْزَاعِيُّ، عَنِ ابْنِ شِهَاب، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّ أَعْرَابِيّاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْهِجْرَةِ؟ فَقَالَ: وَيْحَكَ، إِنَّ الْهِجْرَةَ شَأْنُهَا شَدِيدٌ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِل؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَلَسْتَ تُؤَدِّي صَدَقَتَهَا؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: أَلَسْتَ تَمْنَحُ مِنْهَا؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: أَلَسْتَ تَحْلُبُهَا يَوْمَ وِرْدِهَا؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبِحَارِ مَا شِئْتَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئاً. [راجع:١١١٢١]

١١١٢٥- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوف، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْب، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِث، عَنْ بُكَيْر بْنِ سَوَادَةَ، أَنَّ أَبَا النَّجِيب مَوْلَى عَبْد اللَّهِ بْنِ سَعْد حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا سَعِيد الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلاً قَدِمَ مِنْ نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ خَاتَمُ ذَهَب، فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَسْأَلْهُ عَنْ شَيْءٍ، فَرَجَعَ الرَّجُلُ إِلَى امْرَأَتِهِ فَحَدَّثَهَا فَقَالَتْ: إِنَّ لَكَ لَشَأْناً؟ فَارْجِعْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَأَلْقَى خَاتَمَهُ وَجُبَّةً كَانَتْ عَلَيْهِ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ أُذِنَ لَهُ، وَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلاَمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْرَضْتَ عَنِّي قَبْلَ حِينِ جِئْتُكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكَ جِئْتَنِي وَفِي يَدِكَ جَمْرَةٌ مِنْ نَار. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ جِئْتُ إِذاً بِجَمْرٍ كَثِير - وَكَانَ قَدْ قَدِمَ بِحُلِيٍّ مِنَ الْبَحْرَيْنِ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا جِئْتَ بِهِ غَيْرُ مُغْنٍ عَنَّا شَيْئاً إِلاَّ مَا أَغْنَتْ حِجَارَةُ الْحَرَّةِ، وَلَكِنَّهُ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، فَقَالَ الرَّجُلُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْذُرْنِي فِي أَصْحَابِكَ لاَ يَظُنُّونَ أَنَّكَ سَخِطْتَ عَلَيَّ بِشَيْءٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَذَرَهُ، وَأَخْبَرَ أَنَّ الَّذِي (١٥/٣) كَانَ مِنْهُ إِنَّمَا كَانَ لِخَاتَمِهِ الذَّهَبِ.

١١١٢٦- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوف، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْب قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيب، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سَعِيد مَوْلَى الْمَهْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى بَنِي لِحْيَانَ لِيَخْرُجَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ، ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِد: أَيُّكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ. [انظر:١١٤٨١،١١٥٤٨]

١١١٢٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ حَنَشِ بْنِ عَبْد اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ (قَالَ أَبِي: لَيْسَ مَرْفُوعاً) قَالَ:

لاَ يَصْلُحُ السَّلَفُ فِي الْقَمْحِ وَالشَّعِيرِ وَالسُّلْتِ حَتَّى يُدْرِكَ، وَلاَ فِي الْعِنَبِ وَالزَّيْتُونِ وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ حَتَّى يُمَجَّجَ، وَلاَ ذَهَباً عَيْناً بِوَرِقٍ دَيْناً، وَلاَ وَرِقاً دَيْناً بِذَهَبٍ عَيْناً.

١١١٢٨- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ صَلاَتَهُ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ حِينَئِذٍ فَلْيُصَلِّ فِي بَيْتِهِ رَكْعَتَيْنِ، وَلْيَجْعَلْ فِي بَيْتِهِ نَصِيباً مِنْ صَلاَتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلاَتِهِ خَيْراً. [انظر:١١٥٨٨،١١٥٨٩،١١٥٩٠]

١١١٢٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، سَمِعْتُ أَبَا الْهَيْثَمِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: رَأَيْتُ بَيَاضَ كَشْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ سَاجِدٌ. [يتكرر بعده]

١١١٣٠- حَدَّثَنَاه مُوسَى هُوَ ابْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ (عُبَيْدِ اللَّهِ) بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ كَشْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ سَاجِدٌ.

١١١٣١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَاتَ قَتَادَةُ ابْنُ النُّعْمَانِ يَقْرَأُ اللَّيْلَ كُلَّهُ بِـ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلاَمُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، [إنها] لَتَعْدِلُ نِصْفَ الْقُرْآنِ أَوْ ثُلُثَهُ. [انظر:١١٠٦٨]

١١١٣٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ حَبَّانَ ابْنِ وَاسِعٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي ثَوْبٍ، فَلْيَجْعَلْ (طَرَفَيْهِ) عَلَى عَاتِقَيْهِ. [انظر:١١٥٣٩]

١١١٣٣- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَنِي جَابِرٌ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَجَرَهُ عَنْ ذَلِكَ، وَزَجَرَهُ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بَوْلٍ. [راجع:١١١٠٥]

١١١٣٤- وَهَذَا يَتْلُو حَدِيثَ ابْنِ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً عَنِ الرَّجُلِ يَشْرَبُ وَهُوَ قَائِمٌ؟ فَقَالَ: كُنَّا نَكْرَهُ ذَاكَ. ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ أَبِي سَعِيدٍ. [راجع:١١١٠٤]

١١١٣٥- حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ مَطَرٍ الْحَبَطِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو رُؤْبَةَ شَدَّادُ بْنُ عِمْرَانَ الْقَيْسِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي مَرَرْتُ بِوَادِي كَذَا وَكَذَا، فَإِذَا رَجُلٌ مُتَخَشِّعٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ يُصَلِّي، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: اذْهَبْ إِلَيْهِ فَاقْتُلْهُ. قَالَ: فَذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ فَلَمَّا رَآهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ كَرِهَ أَنْ يَقْتُلَهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ: اذْهَبْ فَاقْتُلْهُ، فَذَهَبَ عُمَرُ فَرَآهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ الَّتِي رَآهُ أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: فَكَرِهَ أَنْ يَقْتُلَهُ، قَالَ: فَرَجَعَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُهُ يُصَلِّي مُتَخَشِّعاً فَكَرِهْتُ أَنْ أَقْتُلَهُ، قَالَ: يَا عَلِيُّ اذْهَبْ فَاقْتُلْهُ، قَالَ: فَذَهَبَ عَلِيٌّ فَلَمْ يَرَهُ، فَرَجَعَ عَلِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ لَمْ يُرَهُ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لاَ يَعُودُونَ فِيهِ حَتَّى يَعُودَ السَّهْمُ فِي فُوقِهِ، فَاقْتُلُوهُمْ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ.

١١١٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ مُسْلِمٍ قال: حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي نَوْفٍ، [عَنْ سَلِيطِ بْنِ أَيُّوبَ]، عَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ مِنْ بِئْرِ بُضَاعَةَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (١٦/٣) تَوَضَّأُ مِنْهَا وَهِيَ يُلْقَى فِيهَا مَا يُلْقَى مِنَ التَّنِّ؟ فَقَالَ إِنَّ الْمَاءَ لاَ يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ.

١١١٣٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَرَى رَبَّنَا؟ قَالَ: فَقَالَ: هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ نِصْفَ النَّهَارِ؟ قَالُوا: لاَ، قَالَ: فَتُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟ قَالُوا: لاَ، قَالَ: فَإِنَّكُمْ لاَ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ إِلاَّ كَمَا تُضَارُّونَ فِي ذَلِكَ.

قَالَ الأَعْمَشُ: لاَ تُضَارُّونَ يَقُولُ: لاَ تُمَارُونَ.

١١١٣٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ الصَّفُّ الْمُقَدَّمُ وَشَرُّهَا الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْمُؤَخَّرُ وَشَرُّهَا، الْمُقَدَّمُ وَقَالَ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ لاَ تَرْفَعْنَ رُؤُوسَكُنَّ إِذَا سَجَدَتْنَ لاَ تَرَيْنَ عَوْرَاتِ الرِّجَالِ مِنْ ضِيقِ الأُزُرِ. [راجع:١١٠٠٧]

١١١٣٩- حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ الْمِقْدَامِ وَحُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِصْمَةَ الْعِجْلِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ. يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ الرَّايَةَ فَهَزَّهَا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَأْخُذُهَا بِحَقِّهَا؟ فَجَاءَ فُلاَنٌ فَقَالَ: أَنَا، قَالَ: أَمِطْ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَمِطْ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ لأُعْطِيَنَّهَا رَجُلاً لاَ يَفِرُّ، هَاكَ يَا عَلِيُّ، فَانْطَلَقَ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ خَيْبَرَ وَفَدَكَ وَجَاءَ بِعَجْوَتِهِمَا وَقَدِيدِهِمَا. قَالَ مُصْعَبٌ: بِعَجْوَتِهَا وَقَدِيدِهَا.

١١١٤٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُ فُلاَناً يَقُولُ خَيْراً، ذَكَرَ أَنَّكَ أَعْطَيْتَهُ دِينَارَيْنِ، قَالَ: لَكِنْ فُلاَنٌ لاَ يَقُولُ ذَلِكَ وَلاَ يُثْنِي بِهِ، لَقَدْ أَعْطَيْتُهُ مَا بَيْنَ الْعَشَرَةِ إِلَى الْمِائَةِ أَوْ قَالَ: إِلَى الْمِائَتَيْنِ، وَإِنَّ أَحَدَهُمْ لَيَسْأَلُنِي الْمَسْأَلَةَ فَأُعْطِيهَا إِيَّاهُ فَيَخْرُجُ بِهَا مُتَأَبِّطُهَا، وَمَا هِيَ لَهُمْ إِلاَّ نَارٌ. قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلِمَ تُعْطِيهِمْ؟ قَالَ: إِنَّهُمْ يَأْبَوْنَ إِلاَّ أَنْ يَسْأَلُونِي، وَيَأْبَى اللَّهُ لِيَ الْبُخْلَ. [راجع:١١٠١٧]

١١١٤١- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّد، (**وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُثْمَانَ**) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الأَعْمَش، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١١١٤٢- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِير، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاء بْن يَزِيدَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: وَسُئِلَ أَيُّ النَّاس خَيْرٌ؟ فَقَالَ: مُؤْمِنٌ مُجَاهِدٌ بِمَاله وَنَفْسه فِي سَبِيل اللَّه، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: مُؤْمِنٌ فِي شِعْب مِنَ الشِّعَاب يَتَّقِي اللَّهَ وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّه. [انظر:١١٣٤٢،١١٥٥٦،١١٨٦٠،١١٨٦٢]

١١١٤٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ، عَنْ (عَطِيَّةَ)، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد الْخُدْرِيُّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَة تَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَة صُوَرُ وُجُوههمْ عَلَى مِثْل صُورَة الْقَمَر لَيْلَةَ الْبَدْر، وَالزُّمْرَةُ الثَّانِيَةُ عَلَى لَوْن أَحْسَن مِنْ كَوْكَب دُرِّيٍّ فِي السَّمَاء، لِكُلِّ رَجُل مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ، عَلَى كُلِّ زَوْجَة سَبْعُونَ حُلَّةً يُرَى مُخُّ سَاقِهَا مِنْ وَرَاء لُحُومِهَا وَدَمِهَا وَحُلَلِهَا.

١١١٤٤- حَدَّثَنَا رِبْعِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاء بْن يَسَار، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّه ﷺ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّه هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَة؟ قَالَ: هَلْ تُضَارُّونَ فِي الشَّمْس لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟ قَالَ: قُلْنَا: لاَ، قَالَ: فَهَلْ تُضَارُّونَ فِي الْقَمَر لَيْلَةَ الْبَدْر لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ؟ قَالَ: قُلْنَا: لاَ، قَالَ: فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَذَلِكَ يَوْمَ الْقِيَامَة، يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاس يَوْمَ الْقِيَامَة فِي صَعِيد وَاحِد، قَالَ: فَيُقَالُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئاً فَلْيَتْبَعْهُ، قَالَ: فَيَتْبَعُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَ الشَّمْسَ الشَّمْسَ، فَيَتَسَاقَطُونَ فِي النَّار، وَيَتْبَعُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْقَمَرَ الْقَمَرَ، فَيَتَسَاقَطُونَ فِي النَّار، وَيَتْبَعُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَ الأَوْثَانَ الأَوْثَانَ، وَالَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَ الأَصْنَامَ الأَصْنَامَ، فَيَتَسَاقَطُونَ فِي النَّار، قَالَ: وَكُلُّ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مِنْ (١٧/٣) دُون اللَّه حَتَّى يَتَسَاقَطُونَ فِي النَّار. قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: فَيَبْقَى الْمُؤْمِنُونَ وَمُنَافِقُوهُمْ بَيْنَ ظَهْرَيْهِمْ وَبَقَايَا أَهْل الْكِتَاب وَقَلَّلَهُمْ بِيَده قَالَ: فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَيَقُولُ: أَلاَ تَتَّبِعُونَ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ قَالَ: فَيَقُولُونَ: كُنَّا نَعْبُدُ اللَّهَ وَلَمْ نَرَ اللَّهَ فَيُكْشَفُ عَنْ سَاق فَلاَ يَبْقَى أَحَدٌ كَانَ يَسْجُدُ للَّه إِلاَّ وَقَعَ سَاجِداً، وَلاَ يَبْقَى أَحَدٌ كَانَ يَسْجُدُ رِيَاءً وَسُمْعَةً إِلاَّ وَقَعَ عَلَى قَفَاهُ، قَالَ: ثُمَّ يُوضَعُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَيْ جَهَنَّمَ وَالأَنْبِيَاءُ بِنَاحِيَتِهِ فَيَقُولُ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وَإِنَّهُ لَدَحْضُ مَزَلَّة، وَإِنَّهُ لَكَلاَلِيبُ وَخَطَاطِيفُ (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَن: وَلاَ أَدْرِي لَعَلَّهُ قَدْ قَالَ: تَخْطَفُ النَّاسَ)، وَحَسَكَةٌ تَنْبُتُ بِنَجْد يُقَالُ لَهَا السَّعْدَانُ، قَالَ: وَنَعْتَهَا لَهُمْ، قَالَ: فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي لأَوَّلَ مَنْ مَرَّ أَوْ أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ، قَالَ: فَيَمُرُّونَ عَلَيْهِ مِثْلَ الْبَرْق، وَمِثْلَ الرِّيح، وَمِثْلَ أَجَاوِيد الْخَيْل وَالرِّكَاب، فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ، وَمَخْدُوشٌ مُكَلَّمٌ، وَمَكْدُوسٌ فِي النَّار، فَإِذَا قَطَعُوهُ (أَوْ فَإِذَا جَاوَزُوهُ) فَمَا أَحَدُكُمْ فِي حَقٍّ يَعْلَمُ أَنَّهُ حَقٌّ لَهُ بِأَشَدَّ مُنَاشَدَةً مِنْهُمْ فِي إِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ سَقَطُوا فِي النَّار يَقُولُونَ: أَيْ رَبِّ كُنَّا نَغْزُو جَمِيعاً وَنَحُجُّ جَمِيعاً، وَنَعْتَمِرُ جَمِيعاً، فَمَا نَجَوْنَا الْيَوْمَ وَهَلَكُوا؟ قَالَ: فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: انْظُرُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبه زِنَةُ دِينَار مِنْ إِيمَان فَأَخْرِجُوهُ، قَالَ: فَيُخْرَجُونَ، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: مَنْ كَانَ فِي قَلْبه زِنَةُ قِيرَاط مِنْ إِيمَان فَأَخْرِجُوهُ، قَالَ: فَيُخْرَجُونَ، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: مَنْ كَانَ فِي قَلْبه مِثْقَالُ حَبَّة خَرْدَل مِنْ إِيمَان فَأَخْرِجُوهُ، قَالَ: فَيُخْرَجُونَ، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ أَبُو سَعِيد: بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّه، (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَن: وَأَظُنُّهُ يَعْنِي قَوْلَهُ: وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّة مِنْ خَرْدَل آتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ) قَالَ: فَيُخْرَجُونَ مِنَ النَّار فَيُطْرَحُونَ فِي نَهَر يُقَالُ لَهُ: نَهَرُ الْحَيَوَان، فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ (الْحِبَّةُ) فِي حَمِيل السَّيْل، أَلاَ تَرَوْنَ مَا يَكُونُ مِنَ النَّبْت إِلَى الشَّمْس يَكُونُ أَخْضَرَ، وَمَا يَكُونُ إِلَى الظِّلِّ يَكُونُ أَصْفَرَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه كَأَنَّكَ كُنْتَ قَدْ رَعَيْتَ الْغَنَمَ؟ قَالَ: أَجَلْ قَدْ رَعَيْتُ الْغَنَمَ. [انظر:١١٩٢٠]

١١١٤٥- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَام، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا فِرَاسُ بْنُ يَحْيَى الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: لَقَدْ دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ مَا عَمِلَ خَيْراً قَطُّ، قَالَ لأَهْله حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ: إِذَا أَنَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي ثُمَّ اسْحَقُونِي ثُمَّ اذْرُوا نِصْفِي فِي الْبَحْر وَنِصْفِي فِي الْبَرِّ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَرَّ وَالْبَحْرَ فَجَمَعَا ثُمَّ قَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ؟ قَالَ: مَخَافَتُكَ، قَالَ: فَغُفِرَ لَهُ لِذَلِكَ. [راجع:١١١١٢]

١١١٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ لَيْث، عَنْ عَمْرو بْن مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: الْقُلُوبُ أَرْبَعَةٌ قَلْبٌ أَجْرَدُ فِيه مِثْلُ السِّرَاج يُزْهِرُ، وَقَلْبٌ أَغْلَفُ مَرْبُوطٌ عَلَى غِلاَفه، وَقَلْبٌ مَنْكُوسٌ، وَقَلْبٌ مُصْفَحٌ، فَأَمَّا الْقَلْبُ الأَجْرَدُ فَقَلْبُ الْمُؤْمِن سِرَاجُهُ فِيه نُورُهُ، وَأَمَّا الْقَلْبُ الأَغْلَفُ فَقَلْبُ الْكَافِر، وَأَمَّا الْقَلْبُ الْمَنْكُوسُ فَقَلْبُ الْمُنَافِق عَرَفَ ثُمَّ أَنْكَرَ، وَأَمَّا الْقَلْبُ الْمُصْفَحُ فَقَلْبٌ فِيه إِيمَانٌ وَنِفَاقٌ، فَمَثَلُ الإِيمَان فِيه كَمَثَل الْبَقْلَة يَمُدُّهَا الْمَاءُ الطَّيِّبُ، وَمَثَلُ النِّفَاق فِيه كَمَثَل الْقُرْحَة يَمُدُّهَا الْقَيْحُ وَالدَّمُ، فَأَيُّ الْمَدَّتَيْن غَلَبَتْ عَلَى الأُخْرَى غَلَبَتْ عَلَيْهِ.

١١١٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ شَيْبَانُ، عَنْ مَطَر بْن طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيق النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْل بَيْتِي أَجْلَى أَقْنَى، يَمْلأُ الأَرْضَ عَدْلاً كَمَا مُلِئَتْ قَبْلَهُ ظُلْماً، يَكُونُ سَبْعَ سِنِينَ. [انظر:١١٢٤١،١١٣٣٣،١١٦٨٨]

١١١٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ طَلْحَةَ، عَنْ الأَعْمَش، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنِّي أُوشِكُ أَنْ أُدْعَى فَأُجِيبَ، وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمُ الثَّقَلَيْن: كِتَابَ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، وَعِتْرَتِي، كِتَابُ اللَّه حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاء إِلَى الأَرْض، وَعِتْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي، وَإِنَّ اللَّطِيفَ الْخَبِيرَ أَخْبَرَنِي أَنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ، (فَانْظُرُوا) بِمَ تَخْلُفُونِي فِيهِمَا (١٨/٣). [راجع:١١١٢٠]

١١١٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِك بْنُ عَمْرو، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَرَزَ بَيْنَ يَدَيْهِ غَرْزاً ثُمَّ غَرَزَ إِلَى جَنْبِهِ آخَرَ ثُمَّ غَرَزَ الثَّالِثَ فَأَبْعَدَهُ ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَا هَذَا؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ! قَالَ: هَذَا الإِنْسَانُ، وَهَذَا أَجَلُهُ، وَهَذَا أَمَلُهُ، يَتَعَاطَى الأَمَلَ وَالأَجَلُ يَخْتَلِجُهُ دُونَ ذَلِكَ.

١١١٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِر، حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيد، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ لَيْسَ فِيهَا إِثْمٌ وَلاَ قَطِيعَةُ رَحِمٍ، إِلاَّ أَعْطَاهُ اللَّهُ بِهَا إِحْدَى ثَلاَثٍ: إِمَّا أَنْ تُعَجَّلَ لَهُ دَعْوَتُهُ، وَإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَهَا لَهُ فِي الآخِرَةِ، وَإِمَّا أَنْ يَصْرِفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا قَالُوا: إِذاً نُكْثِرُ؟ قَالَ: اللَّهُ أَكْثَرُ.

١١١٥١- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِر، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيد، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَيَّرَ عَبْداً بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ قَالَ: فَاخْتَارَ ذَلِكَ الْعَبْدُ مَا عِنْدَ اللَّهِ، قَالَ: فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَعَجِبْنَا لِبُكَائِهِ أَنْ خَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَبْدٍ خُيِّرَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [هُوَ] الْمُخَيَّرَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَمَنَّ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً مِنَ النَّاسِ خَلِيلاً غَيْرَ رَبِّي لاَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الإِسْلاَمِ أَوْ مَوَدَّتُهُ لاَ يَبْقَى بَابٌ فِي الْمَسْجِدِ إِلاَّ سُدَّ، إِلاَّ بَابَ أَبِي بَكْرٍ. [انظر:١١١٥٣]

١١١٥٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، وَبُسْرِ بْنِ سَعِيد، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١١١٥٣- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُبَيْدِ ابْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع:١١١٥١]

١١١٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِر، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ الأَنْصَارِيُّ قَالَ: أُخْبِرَ أَبُو سَعِيد بِجَنَازَةٍ فَعَادَ تَخَلَّفَ، حَتَّى إِذَا أَخَذَ النَّاسُ مَجَالِسَهُمْ ثُمَّ جَاءَ، فَلَمَّا رَأَهُ الْقَوْمُ تَشَذَّبُوا. عَنْهُ فَقَامَ بَعْضُهُمْ لِيَجْلِسَ فِي مَجْلِسِهِ فَقَالَ: لاَ، إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ خَيْرَ الْمَجَالِسِ أَوْسَعُهَا، ثُمَّ تَنَحَّى وَجَلَسَ فِي مَجْلِسٍ وَاسِعٍ. [انظر:١١٦٨٦]

١١١٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِر، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّد، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ (رَسُولَ اللَّهِ) ﷺ يَقُولُ عَلَى هَذَا الْمِنْبَرِ: مَا بَالُ رِجَالٍ يَقُولُونَ: إِنَّ رَحِمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لاَ تَنْفَعُ قَوْمَهُ، بَلَى وَاللَّهِ، إِنَّ رَحِمِي مَوْصُولَةٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَإِنِّي أَيُّهَا النَّاسُ فَرَطٌ لَكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، فَإِذَا جِئْتُمْ قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا فُلاَنُ ابْنُ فُلاَنٍ، وَقَالَ (آخَرُ): أَنَا فُلاَنُ بْنُ فُلاَنٍ، قَالَ لَهُمْ: أَمَّا النَّسَبُ فَقَدْ عَرَفْتُهُ، وَلَكِنَّكُمْ أَحْدَثْتُمْ بَعْدِي وَارْتَدَدْتُمُ الْقَهْقَرَى. [انظر:١١١٥٦،١١٦١٢]

١١١٥٦- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا ابْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيل، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ. فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١١١٥٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِر، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَعِيد بْنِ الْحَارِث قَالَ: اشْتَكَى أَبُو هُرَيْرَةَ أَوْ غَابَ، فَصَلَّى بِنَا أَبُو سَعِيد الْخُدْرِيُّ، فَجَهَرَ بِالتَّكْبِيرِ حِينَ افْتَتَحَ الصَّلاَةَ، وَحِينَ رَكَعَ، وَحِينَ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَحِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، وَحِينَ سَجَدَ، وَحِينَ قَامَ بَيْنَ الرَّكْعَتَيْنِ، حَتَّى قَضَى صَلاَتَهُ عَلَى ذَلِكَ، فَلَمَّا صَلَّى قِيلَ لَهُ: قَدِ اخْتَلَفَ النَّاسُ عَلَى صَلاَتِكَ؟ فَخَرَجَ فَقَامَ عِنْدَ الْمِنْبَرِ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ وَاللَّهِ مَا أُبَالِي اخْتَلَفَتْ صَلاَتُكُمْ أَوْ لَمْ تَخْتَلِفْ، هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي.

١١١٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِر، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَار، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا يُصِيبُ الْمَرْءَ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ وَلاَ وَصَبٍ، وَلاَ هَمٍّ وَلاَ حَزَنٍ، وَلاَ غَمٍّ وَلاَ أَذًى، حَتَّى الشَّوْكَةُ (١٩/٣) يُشَاكُهَا، إِلاَّ كَفَّرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ [عَنْهُ] بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ. [راجع:١١٠٢٠]

١١١٥٩- حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَشْهَبِ الْعُطَارِدِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: ائْتَمُّوا بِي يَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ، فَإِنَّهُ لاَ يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر:١١٣١٢،١١٥٣١]

١١١٦٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَعَفَّانُ. قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَنْبَأَنَا بْنُ زَيْد، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُطْبَةً بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى مُغَيْرِبَانِ الشَّمْسِ، حَفِظَهَا مِنَّا مَنْ حَفِظَهَا، وَنَسِيَهَا مِنَّا مَنْ نَسِيَهَا، فَحَمِدَ اللَّهَ (قَالَ عَفَّانُ: وَقَالَ حَمَّادٌ: وَأَكْثَرُ حِفْظِي أَنَّهُ قَالَ: بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ) فَحَمِدَ اللَّهَ - وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَنَاظِرٌ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، أَلاَ فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، أَلاَ إِنَّ بَنِي آدَمَ خُلِقُوا عَلَى طَبَقَاتٍ شَتَّى، مِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ مُؤْمِناً وَيَحْيَا مُؤْمِناً وَيَمُوتُ مُؤْمِناً، وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ كَافِراً وَيَحْيَا كَافِراً وَيَمُوتُ كَافِراً، وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ مُؤْمِناً وَيَحْيَا مُؤْمِناً وَيَمُوتُ كَافِراً، وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ كَافِراً وَيَحْيَا كَافِراً وَيَمُوتُ مُؤْمِناً، أَلاَ إِنَّ الْغَضَبَ جَمْرَةٌ تُوقَدُ فِي جَوْفِ ابْنِ آدَمَ، أَلاَ تَرَوْنَ إِلَى حُمْرَةِ عَيْنَيْهِ وَانْتِفَاخِ أَوْدَاجِهِ، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ فَالأَرْضَ الأَرْضَ، أَلاَ إِنَّ خَيْرَ الرِّجَالِ مَنْ كَانَ بَطِيءَ الْغَضَبِ سَرِيعَ الرِّضَا، وَشَرَّ الرِّجَالِ مَنْ كَانَ سَرِيعَ الْغَضَبِ بَطِيءَ الرِّضَا، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ بَطِيءَ الْغَضَبِ بَطِيءَ الْفَيْءِ، وَسَرِيعَ الْغَضَبِ وَسَرِيعَ الْفَيْءِ فَإِنَّهَا بِهَا، أَلاَ إِنَّ خَيْرَ التُّجَّارِ مَنْ كَانَ حَسَنَ الْقَضَاءِ حَسَنَ الطَّلَبِ، وَشَرَّ التُّجَّارِ مَنْ كَانَ سَيِّئَ الْقَضَاءِ سَيِّئَ الطَّلَبِ، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ حَسَنَ الْقَضَاءِ سَيِّئَ الطَّلَبِ أَوْ كَانَ سَيِّئَ الْقَضَاءِ، حَسَنَ الطَّلَبِ فَإِنَّهَا بِهَا، أَلاَ إِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ، أَلاَ وَأَكْبَرُ الْغَدْرِ غَدْرُ أَمِيرِ عَامَّةٍ، أَلاَ لاَ يَمْنَعَنَّ رَجُلاً مَهَابَةُ النَّاسِ أَنْ يَتَكَلَّمَ

بالْحَقِّ إِذَا عَلِمَهُ، أَلاَ إِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ مُغَيْرِيَانَ الشَّمْسِ قَالَ: أَلاَ إِنَّ مَثَلَ مَا بَقِيَ مِنَ الدُّنْيَا فِيمَا مَضَى مِنْهَا، مَثَلُ مَا بَقِيَ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا فِيمَا مَضَى مِنْهُ. [راجع:١١٠٥٣]

١١١٦١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْد، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّا بِأَرْضٍ مَضَبَّةٍ فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسِخَتْ دَوَابَّ، فَمَا أَدْرِي أَيُّ الدَّوَابِّ هِيَ، فَلَمْ يَأْمُرْ وَلَمْ يَنْهَ. [راجع:١١٠٢٦]

١١١٦٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: اسْتَأْذَنَ أَبُو مُوسَى عَلَى عُمَرَ ثَلاَثاً فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ عُمَرُ، فَرَجَعَ فَلَقِيَهُ عُمَرُ فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ رَجَعْتَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: مَنِ اسْتَأْذَنَ ثَلاَثاً فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ، قَالَ: لَتَأْتِيَنَّ عَلَى هَذَا بِبَيِّنَةٍ أَوْ لأَفْعَلَنَّ وَلأَفْعَلَنَّ، فَأَتَى مَجْلِسَ قَوْمِه فَنَاشَدَهُمُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَقُلْتُ: أَنَا مَعَكَ، فَشَهِدُوا لَهُ بِذَلِكَ فَخَلاَّ سَبِيلَهُمْ. [سياتي في مسند ابي موسى: ١٩٧٣٩]

١١١٦٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّ أَخِي اسْتُطْلِقَ بَطْنُهُ، قَالَ: اسْقِه عَسَلاً قَالَ: فَذَهَبَ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: قَدْ سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلاَّ اسْتِطْلاَقاً، قَالَ: اسْقِه عَسَلاً، قَالَ: فَذَهَبَ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: قَدْ سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلاَّ اسْتِطْلاَقاً، فَقَالَ: اسْقِه عَسَلاً، قَالَ: فَذَهَبَ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: قَدْ سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلاَّ اسْتِطْلاَقاً، فَقَالَ لَهُ فِي الرَّابِعَةِ: اسْقِه عَسَلاً قَالَ: أَظُنُّهُ قَالَ: فَسَقَاهُ فَبَرَأَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: فِي الرَّابِعَةِ صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ. [انظر:١١٨٩٣، ١١٨٩٤]

١١١٦٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ وَحَدَّثَ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيق، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: ابْنُ أَخِي قَدْ عَرِبَ بَطْنُهُ، فَقَالَ: اسْقِ ابْنَ أَخِيكَ عَسَلاً قَالَ: فَسَقَاهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلاَّ شِدَّةً فَرَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي (٢٠/٣) الثَّالِثَةِ: اسْقِ ابْنَ أَخِيكَ عَسَلاً، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ صَدَقَ وَكَذَبَ بَطْنُ ابْنِ أَخِيكَ، قَالَ فَسَقَاهُ فَعَافَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

١١١٦٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَدْ أَعْطَى اللَّهُ كُلَّ نَبِيٍّ عَطِيَّةً، فَكُلٌّ قَدْ تَعَجَّلَهَا، وَإِنِّي أَخَّرْتُ عَطِيَّتِي شَفَاعَةً لأُمَّتِي، وَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أُمَّتِي لَيَشْفَعُ لِلْفِئَامِ مِنَ النَّاسِ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَشْفَعُ لِلْقَبِيلَةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَشْفَعُ لِلْعُصْبَةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَشْفَعُ لِلثَّلاَثَةِ، وَلِلرَّجُلَيْنِ، وَلِلرَّجُلِ. [انظر:١١٦٢٧]

١١١٦٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَحْرَمَ وَأَصْحَابُهُ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ غَيْرَ عُثْمَانَ وَأَبِي قَتَادَةَ، فَاسْتَغْفَرَ لِلْمُحَلِّقِينَ ثَلاَثاً وَلِلْمُقَصِّرِينَ مَرَّةً. [انظر:١١٨٦٩، ١١٨٧٠]

١١١٦٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: خَطَبَ مَرْوَانُ قَبْلَ الصَّلاَةِ فِي يَوْمِ الْعِيدِ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّمَا كَانَتِ الصَّلاَةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، فَقَالَ: تُرِكَ ذَلِكَ يَا أَبَا فُلاَنٍ، فَقَامَ أَبُو سَعِيد الْخُدْرِيُّ فَقَالَ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: مَنْ رَأَى مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِه، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِه، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِه، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ. [راجع:١١٠٨٩]

١١١٦٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَهْلَ النَّارِ الَّذِينَ لاَ يُرِيدُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِخْرَاجَهُمْ لاَ يَمُوتُونَ فِيهَا وَلاَ يَحْيَوْنَ، وَإِنَّ أَهْلَ النَّارِ الَّذِينَ يُرِيدُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِخْرَاجَهُمْ يُمِيتُهُمْ فِيهَا إِمَاتَةً حَتَّى يَصِيرُوا فَحْماً، ثُمَّ يُخْرَجُونَ ضَبَائِرَ، فَيُلْقَوْنَ عَلَى أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، أَوْ يُرَشُّ عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ. [راجع:١١٠٢٩]

١١١٦٩- [حَدَّثَنَا يَزِيدُ]، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوق، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ وَشَيَّعَهَا كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا وَلَمْ يُشَيِّعْهَا كَانَ لَهُ قِيرَاطٌ، وَالْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ.

١١١٧٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ صَلَّى فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَخَلَعَ النَّاسُ نِعَالَهُمْ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: لِمَ خَلَعْتُمْ نِعَالَكُمْ؟ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه، رَأَيْنَاكَ خَلَعْتَ فَخَلَعْنَا، قَالَ: إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ بِهِمَا خَبَثاً، فَإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ(فَلْيَقْلِبْ نَعْلَهُ فَلْيَنْظُرْ فِيهَا) فَإِنْ رَأَى بِهَا خَبَثاً فَلْيَمْسَحْهُ بِالأَرْضِ، ثُمَّ لِيُصَلِّ فِيهِمَا. [انظر:١١٨٩٩]

١١١٧١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيق النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: لاَ أُحَدِّثُكُمْ إِلاَّ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ، سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي، أَنَّ عَبْداً قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْساً، ثُمَّ عَرَضَتْ لَهُ التَّوْبَةُ، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الأَرْضِ، فَدُلَّ عَلَى رَجُلٍ فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنِّي قَتَلْتُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْساً فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: بَعْدَ قَتْلِ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ نَفْساً؟ قَالَ: فَانْتَضَى سَيْفَهُ فَقَتَلَهُ بِهِ فَأَكْمَلَ بِهِ مِائَةً، ثُمَّ عَرَضَتْ لَهُ التَّوْبَةُ، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الأَرْضِ، فَدُلَّ عَلَى رَجُلٍ فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنِّي قَتَلْتُ مِائَةَ نَفْسٍ، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ اخْرُجْ مِنَ الْقَرْيَةِ الْخَبِيثَةِ الَّتِي أَنْتَ فِيهَا إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ قَرْيَةِ كَذَا وَكَذَا، فَاعْبُدْ رَبَّكَ فِيهَا، قَالَ: فَخَرَجَ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ، فَعَرَضَ لَهُ أَجَلُهُ فِي الطَّرِيقِ، قَالَ: فَاخْتَصَمَتْ فِيه مَلاَئِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلاَئِكَةُ الْعَذَابِ، قَالَ: فَقَالَ إِبْلِيسُ: أَنَا أَوْلَى بِه، إِنَّهُ لَمْ يَعْصِنِي سَاعَةً قَطُّ، قَالَ: فَقَالَتْ مَلاَئِكَةُ الرَّحْمَةِ: إِنَّهُ خَرَجَ تَائِباً (قَالَ هَمَّامٌ: فَحَدَّثَنِي حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: فَبَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ مَلَكاً فَاخْتَصَمُوا إِلَيْهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ قَتَادَةَ) قَالَ: فَقَالَ: انْظُرُوا أَيَّ الْقَرْيَتَيْنِ كَانَ أَقْرَبَ إِلَيْهِ فَأَلْحِقُوهُ بِأَهْلِهَا. [انظر:١١٧١٠]

قَالَ قَتَادَةُ: فَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ قَالَ: لَمَّا عَرَفَ الْمَوْتَ احْتَفَزَ بِنَفْسِهِ فَقَرَّبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ الْقَرْيَةَ الصَّالِحَةَ، وَبَاعَدَ مِنْهُ الْقَرْيَةَ الْخَبِيثَةَ، فَأَلْحَقُوهُ بِأَهْلِ الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ(٢١/٣).

١١١٧٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوق، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى حَتَّى نَقُولَ: لاَ يَدَعُهَا، وَيَدَعُهَا حَتَّى نَقُولَ: لاَ يُصَلِّيهَا. [انظر:١١٣٣٢]

١١١٧٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوق، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ (فَقُلْتُ لِفُضَيْلٍ: رَفَعَهُ؟ قَالَ: أَحْسِبُهُ قَدْ رَفَعَهُ) قَالَ: مَنْ قَالَ حِينَ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلاَةِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ، وَبِحَقِّ مَمْشَايَ، فَإِنِّي لَمْ أَخْرُجْ أَشِراً وَلاَ بَطِراً، وَلاَ رِيَاءً وَلاَ سُمْعَةً، خَرَجْتُ اتِّقَاءَ سَخَطِكَ وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ، أَسْأَلُكَ أَنْ تُنْقِذَنِي مِنَ النَّارِ، وَأَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي، إِنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ، وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ، وَأَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ صَلاَتِهِ.

١١١٧٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِير، عَنْ هِلاَلِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَار، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَصَعِدَ الْمِنْبَرَ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ فَقَالَ: إِنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي مَا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَيَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَأَيْنَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ لَهُ: مَا شَأْنُكَ تُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلاَ يُكَلِّمُكَ؟ فَسُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَمْسَحُ عَنْهُ الرُّحَضَاءَ. فَقَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ؟ وَكَأَنَّهُ حَمِدَهُ فَقَالَ: إِنَّ الْخَيْرَ لاَ يَأْتِي بِالشَّرِّ، وَإِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ أَوْ يُلِمُّ حَبَطاً، أَلَمْ تَرَ إِلَى آكِلَةِ الْخَضِرَةِ أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا وَاسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ ثَلَطَتْ وَبَالَتْ ثُمَّ رَتَعَتْ، وَإِنَّ الْمَالَ حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ، وَنِعْمَ صَاحِبُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ هُوَ لِمَنْ أَعْطَى مِنْهُ الْمِسْكِينَ، وَالْيَتِيمَ، وَابْنَ السَّبِيلِ أَوْ كَمَا قَالَ ﷺ وَإِنَّ الَّذِي أَخَذَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَمَثَلِ الَّذِي يَأْكُلُ وَلاَ يَشْبَعُ، فَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيداً يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع:١١٠٤٩]

١١١٧٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَار، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَكْتُبُوا عَنِّي شَيْئاً إِلاَّ الْقُرْآنَ، فَمَنْ كَتَبَ عَنِّي شَيْئاً غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ. [راجع:١١١٠١]

١١١٧٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا أَتَيْتَ عَلَى رَاعِي إِبِلٍ فَنَادِ: يَا رَاعِيَ الإِبِلِ ثَلاَثاً، فَإِنْ أَجَابَكَ وَإِلاَّ فَاحْلُبْ وَاشْرَبْ مِنْ غَيْرِ أَنْ تُفْسِدَ، وَإِذَا أَتَيْتَ عَلَى حَائِطِ بُسْتَانِ فَنَادِ: يَا صَاحِبَ الْحَائِطِ ثَلاَثاً، فَإِنْ أَجَابَكَ وَإِلاَّ فَكُلْ. [راجع:١١٠٦٠]

- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الضِّيَافَةُ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا زَادَ فَصَدَقَةٌ. [راجع:١١٠٦٠م]

١١١٧٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا أَبُو مَسْعُود الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَمَرَرْنَا بِنَهَرٍ فِيهِ مَاءٌ مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ وَالْقَوْمُ صِيَامٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اشْرَبُوا، فَلَمْ يَشْرَبْ أَحَدٌ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَشَرِبَ الْقَوْمُ. [انظر:١١٤٤٣]

١١١٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَاصِم، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أَتَى الرَّجُلُ أَهْلَهُ ثُمَّ أَرَادَ الْعَوْدَ تَوَضَّأَ. [راجع:١١٠٥٠]

١١١٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَقَالَ لَهُ: لَعَلَّنَا أَعْجَلْنَاكَ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: إِذَا أُعْجِلْتَ، أَوْ أُقْحِطْتَ فَلاَ غُسْلَ عَلَيْكَ، عَلَيْكَ الْوُضُوءُ. [انظر:١١٢٢٥،١١٩١٦]

١١١٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْداً أَبَا الْحَوَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الصِّدِّيقِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ. قَالَ: خَشِينَا أَنْ يَكُونَ بَعْدَ نَبِيِّنَا حَدَثٌ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ فِي أُمَّتِي خَمْساً أَوْ سَبْعاً أَوْ تِسْعاً (زَيْدٌ الشَّاكُّ) قَالَ: (قُلْنَا) أَيُّ شَيْءٍ (٢٢/٣)؟ قَالَ: سِنِينَ، ثُمَّ قَالَ: يُرْسِلُ السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ مِدْرَاراً وَلاَ تَدَّخِرُ الأَرْضُ مِنْ نَبَاتِهَا شَيْئاً، وَيَكُونُ الْمَالُ كُدُوساً، قَالَ: يَجِيءُ الرَّجُلُ إِلَيْهِ فَيَقُولُ: يَا مَهْدِيُّ أَعْطِنِي أَعْطِنِي، قَالَ: فَيَحْثِي لَهُ فِي ثَوْبِهِ مَا اسْتَطَاعَ أَنْ يَحْمِلَ. [انظر:١١٣٣٠]

١١١٨١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدٍ أَبِي الْحَوَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الصِّدِّيقِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نَبِيعُ أُمَّهَاتِ الأَوْلاَدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١١١٨٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدٍ أَبِي الْحَوَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الصِّدِّيقِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نَتَمَتَّعُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالثَّوْبِ.

١١١٨٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِد، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَمَّار: تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ. [انظر:١١٨٨٣]

١١١٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ، وَرَأَيْتَ النَّاسَ﴾. قَالَ: قَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى خَتَمَهَا. وَقَالَ: النَّاسُ حَيْزٌ وَأَنَا وَأَصْحَابِي حَيْزٌ.

وَقَالَ: لاَ هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ.

فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ: كَذَبْتَ وَعِنْدَهُ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَهُمَا قَاعِدَانِ مَعَهُ عَلَى السَّرِيرِ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: لَوْ شَاءَ هَذَانِ لَحَدَّثَاكَ وَلَكِنْ هَذَا يَخَافُ أَنْ تَنْزِعَهُ عَنْ عِرَافَةِ، قَوْمِهِ وَهَذَا يَخْشَى أَنْ تَنْزِعَهُ عَنِ الصَّدَقَةِ، فَسَكَتَا فَرَفَعَ مَرْوَانُ عَلَيْهِ الدِّرَّةَ لِيَضْرِبَهُ، فَلَمَّا رَأَيَا ذَلِكَ (قَالاَ): صَدَقَ. [انظر:٢١٩٦٧]

١١١٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: نَزَلَ أَهْلُ قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ قَالَ: فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى سَعْدٍ فَأَتَاهُ عَلَى حِمَارٍ، قَالَ: فَلَمَّا دَنَا قَرِيباً مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ أَوْ خَيْرِكُمْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَؤُلاَءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ، قَالَ: تُقْتَلُ مُقَاتِلَتُهُمْ، وَتُسْبَى ذَرَارِيُّهُمْ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَقَدْ قَضَيْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ، وَرُبَّمَا قَالَ: قَضَيْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ. [انظر:١١١٨٧،١١١٨٨،١١٧٠٣]

١١١٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا لِيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ. [انظر:١١٤٤٦، ١١٣٨٤، ١١٦٦٩]

١١١٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ غُنْدَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ فِي حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ، وَتُسْبَى ذُرِّيَّتُهُمْ، فَقَالَ: لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ وَقَالَ مَرَّةً: لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ الْمَلِكِ أَوِ الْمَلِكِ - شَكَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ. [راجع:١١١٨٥]

١١١٨٨- وَحَدَّثَنَاهُ عَفَّانُ قَالَ الْمَلِكُ.

١١١٨٩- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ: تُقْتَلُ مُقَاتِلَتُهُمْ وَتُسْبَى ذُرِّيَّتُهُمْ. وَقَالَ: قَضَيْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ قَالَ: أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ.

١١١٩٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ مَعْبَدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْعَزْلِ، أَوْ قَالَ فِي الْعَزْلِ: لاَ عَلَيْكُمْ أَنْ لاَ تَفْعَلُوا ذَلِكَمِ، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ. [انظر:١١١٩١،١١٤٧٨،١١٦٦٨،١١٧٠٨]

١١١٩١- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَنْبَأَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَخِيهِ مَعْبَدٍ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١١١٩٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَقْرَبَهُمْ مِنْهُ مَجْلِساً إِمَامٌ عَادِلٌ، وَإِنَّ أَبْغَضَ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَشَدَّهُ عَذَاباً إِمَامٌ جَائِرٌ. [انظر:١١٥٤٥]

١١١٩٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، (٢٣/٣) عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَمَّنْ لَقِيَ الْوَفْدَ، وَذَكَرَ أَبَا نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: إِنَّا حَيٌّ مِنْ رَبِيعَةَ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارُ مُضَرَ، وَلَسْنَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيَكَ إِلاَّ فِي أَشْهُرِ الْحُرُمِ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ إِذَا نَحْنُ أَخَذْنَا بِهِ دَخَلْنَا الْجَنَّةَ، وَنَأْمُرُ بِهِ أَوْ نَدْعُو مَنْ وَرَاءَنَا، فَقَالَ: آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، اعْبُدُوا اللَّهَ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً فَهَذَا لَيْسَ مِنَ الأَرْبَعِ، وَأَقِيمُوا الصَّلاَةَ، وَآتُوا الزَّكَاةَ، وَصُومُوا رَمَضَانَ، وَأَعْطُوا مِنَ الْغَنَائِمِ الْخُمُسَ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: عَنِ الدُّبَّاءِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالْمُزَفَّتِ. قَالُوا: وَمَا عِلْمُكَ بِالنَّقِيرِ؟ قَالَ: جِذْعٌ يُنْقَرُ ثُمَّ يُلْقُونَ فِيهِ مِنَ الْقُطْيَعَاءِ أَوِ التَّمْرِ وَالْمَاءِ، حَتَّى إِذَا سَكَنَ غَلَيَانُهُ شَرِبْتُمُوهُ، حَتَّى إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَضْرِبُ ابْنَ عَمِّهِ بِالسَّيْفِ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ أَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ مِنْ ذَلِكَ، فَجَعَلْتُ أُخَبِّئُهَا حَيَاءً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَشْرَبَ؟ قَالَ: فِي الأَسْقِيَةِ الَّتِي يُلاَثُ عَلَى أَفْوَاهِهَا، قَالُوا: إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ كَثِيرَةُ الْجُرْذَانِ لاَ تَبْقَى فِيهَا أَسْقِيَةُ الأُدُمِ قَالَ: وَإِنْ أَكَلَتْهُ الْجُرْذَانُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثاً، وَقَالَ لأَشَجِّ عَبْدِ الْقَيْسِ: إِنَّ فِيكَ خَلَّتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْحِلْمُ وَالأَنَاةُ. [انظر:١١٨٧٥]

١١١٩٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَتْنِي زَيْنَبُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ. فَقَالَ: فَقَدِمَ قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ أَخُو أَبِي سَعِيدٍ لأُمِّهِ، فَقَرَّبُوا إِلَيْهِ مِنْ قَدِيدِ الأُضْحَى فَقَالَ: كَأَنَّ هَذَا مِنْ قَدِيدِ الأُضْحَى قَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَبُو سَعِيدٍ: أَوَقَدْ حَدَثَ فِيهِ أَمْرٌ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ نَهَى أَنْ نَحْبِسَهُ فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ، ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَأْكُلَ وَنَدَّخِرَ.

١١١٩٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَتْنِي زَيْنَبُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ لاَبَتَيِ الْمَدِينَةِ، أَنْ يُعْضَدَ شَجَرُهَا أَوْ يُخْبَطَ.

١١١٩٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أُنَيْسِ بْنِ أَبِي يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ: اخْتَلَفَ رَجُلاَنِ أَوِ امْتَرَيَا، رَجُلٌ مِنْ بَنِي خُدْرَةَ، وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، قَالَ الْخُدْرِيُّ: هُوَ مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: وَقَالَ الْعَمْرِيُّ: هُوَ مَسْجِدُ قُبَاءَ، فَأَتَيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلاَهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: هُوَ هَذَا الْمَسْجِدُ لِمَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: فِي ذَاكَ خَيْرٌ كَثِيرٌ يَعْنِي مَسْجِدَ قُبَاءَ. [انظر:١١٨٨٦]

١١١٩٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ، عَنْ دَاوُدَ السَّرَّاجِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ.

١١١٩٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي عِيسَى الأَسْوَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: عُودُوا الْمَرِيضَ وَامْشُوا مَعَ الْجَنَائِزِ تُذَكِّرُكُمُ الآخِرَةَ. [انظر:١١٢٩٠،١١٤٦٥،١١٤٦٦]

١١١٩٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالك، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عَبْد اللَّه بْن عَبْد الرَّحْمَن بْن أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) تَعْدِلُ أَوْ تُعْدِلُ بِثُلُثِ الْقُرْآن. [انظر:١١٣٢٦،١١٤١٢]

١١٢٠٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ دَاوُدَ يَعْنِي ابْنَ قَيْس، عَنْ عِيَاض، عَنْ أَبِي سَعِيد، لَمْ نَزَلْ نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ عَلَى عَهْد رَسُول اللَّه ﷺ صَاعٌ مِنْ تَمْر، أَوْ شَعِير، أَوْ أَقِط، أَوْ زَبِيب. [انظر:١١٧٢١، ١١٩٥٤، ١١٩٥٥، ١١٩٦، ٣/١١٩٦]

١١٢٠١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعْد بْن إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَتْنِي زَيْنَبُ ابْنَةُ كَعْب بْن عُجْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِرَسُول اللَّه ﷺ: أَرَأَيْتَ هَذِه الأَمْرَاضَ الَّتِي تُصِيبُنَا مَا لَنَا بِهَا؟ قَالَ: كَفَّارَاتٌ قَالَ أُبَيٌّ: وَإِنْ قَلَّتْ؟ قَالَ: وَإِنْ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا قَالَ: فَدَعَا أُبَيٌّ عَلَى نَفْسه أَنْ لاَ يُفَارِقَهُ الْوَعْكُ حَتَّى يَمُوتَ فِي أَنْ لاَ يَشْغَلَهُ عَنْ حَجٍّ، وَلاَ عُمْرَة، وَلاَ جِهَاد فِي سَبِيل اللَّه، وَلاَ صَلاَة مَكْتُوبَة فِي جَمَاعَة، فَمَا مَسَّهُ إِنْسَانٌ إِلاَّ وَجَدَ حَرَّهُ حَتَّى مَاتَ (٢٤/٣).

١١٢٠٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا (عَوْف) قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو نَضْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيد، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْت سَعْد بْن مُعَاذ.

١١٢٠٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْن عَجْلاَنَ قَالَ: حَدَّثَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ الْعَرَاجِينُ أَنْ يُمْسِكَهَا بِيَده، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ ذَاتَ يَوْم وَفِي يَده وَاحِدٌ مِنْهَا، فَرَأَى نُخَامَات فِي قِبْلَة الْمَسْجِد فَحَتَّهُنَّ بِه حَتَّى أَنْقَاهُنَّ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاس مُغْضَباً فَقَالَ: أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَسْتَقْبِلَهُ رَجُلٌ فَيَبْصُقُ فِي وَجْهه؟ إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَة فَإِنَّمَا يَسْتَقْبِلُ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَالْمَلَكُ عَنْ يَمِينه، فَلاَ يَبْصُقْ بَيْنَ يَدَيْه، وَلاَ عَنْ يَمِينه وَلْيَبْصُقْ تَحْتَ قَدَمه الْيُسْرَى، أَوْ عَنْ يَسَاره، فَإِنْ عَجِلَتْ بِه بَادِرَةٌ فَلْيَقُلْ هَكَذَا وَرَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْض. [راجع:١١٠٨٠]

وَتَفَلَ يَحْيَى فِي ثَوْبه وَدَلَكَهُ.

١١٢٠٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرو قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْد الرَّحْمَن قَالَ: تَذَاكَرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْر فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْم: إِنَّهَا تَدُورُ مِنَ السَّنَة، فَمَشَيْنَا إِلَى أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيد سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَذْكُرُ لَيْلَةَ الْقَدْر؟ قَالَ: نَعَمْ، اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّه ﷺ الْعَشْرَ الْوَسَطَ مِنْ رَمَضَانَ وَاعْتَكَفْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا صَبِيحَةَ عِشْرِينَ رَجَعَ وَرَجَعْنَا مَعَهُ، وَأُرِيَ لَيْلَةَ الْقَدْر ثُمَّ أُنْسِيهَا، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْر ثُمَّ أُنْسِيتُهَا، فَأُرَانِي أَسْجُدُ فِي مَاء وَطِين، فَمَنِ اعْتَكَفَ مَعِي فَلْيَرْجِعْ إِلَى مُعْتَكَفه، ابْتَغُوهَا فِي الْعَشْر الأَوَاخِر فِي الْوِتْر مِنْهَا، وَهَاجَتْ عَلَيْنَا السَّمَاءُ آخِرَ تِلْكَ الْعَشِيَّة وَكَانَ نِصْفُ الْمَسْجِد عَرِيشاً مِنْ جَرِيد فَوَكَفَ، فَوَالَّذِي هُوَ أَكْرَمَهُ وَأَنْزَلَ عَلَيْه الْكِتَاب، لَرَأَيْتُهُ صَلَّى بِنَا صَلاَةَ الْمَغْرِب لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَإِنَّ جَبْهَتَهُ وَأَرْنَبَةَ أَنْفه لَفِي الْمَاء وَالطِّين. [راجع:١١٠٤٨]

١١٢٠٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْد الْخَرَّاط قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ ابْنَ عَبْد الرَّحْمَن قَالَ: مَرَّ بِي عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيُّ فَقُلْتُ لَهُ: كَيْفَ سَمِعْتَ أَبَاكَ يَقُولُ فِي الْمَسْجِد الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى؟ قَالَ: قَالَ أَبِي: دَخَلْتُ عَلَى رَسُول اللَّه ﷺ فِي بَيْت بَعْض نِسَائه فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه أَيُّ الْمَسْجِدَيْن الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى؟ فَأَخَذَ كَفّاً مِنْ حَصًى فَضَرَبَ بِه الأَرْضَ قَالَ: هُوَ هَذَا مَسْجِدُ الْمَدِينَة.

قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: (أَشْهَدُ) لَسَمِعْتُ أَبَاكَ هَكَذَا يَذْكُرُهُ.

١١٢٠٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرو ابْن عَطَاء، عَنْ عَطَاء بْن يَسَار، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا أَصَابَ الْمُسْلِمَ مِنْ مَرَض، وَلاَ وَصَب، وَلاَ حَزَن، حَتَّى الْهَمِّ يُهِمُّهُ، إِلاَّ يُكَفِّرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ مِنْ خَطَايَاهُ. [راجع:١١٠٢٠]

١١٢٠٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْب قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ خَالد، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي طَعَام أَحَدِكُمْ فَامْقُلُوهُ. [انظر:١١٦٦٦]

١١٢٠٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَشُعْبَةُ قَالاَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: إِذَا كَانُوا ثَلاَثَةً فَلْيَؤُمَّهُمْ أَحَدُهُمْ، وَأَحَقُّهُمْ بِالإِمَامَة أَقْرَؤُهُمْ. [انظر: ١١٣١٨، ١١٣٣٤، ١١٤٧٤، ١١٥٠١، ١١٨١٧]

١١٢٠٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى حُنَيْن لِسَبْعَ عَشْرَةَ أَوْ ثَمَان عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ، فَصَامَ صَائِمُونَ، وَأَفْطَرَ آخَرُونَ، وَلَمْ يَعِبْ هَؤُلاَء عَلَى هَؤُلاَء، وَلاَ هَؤُلاَء عَلَى هَؤُلاَء. [راجع:١١٠٩٩]

١١٢١٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْن أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَكُونُ أُمَرَاءُ تَغْشَاهُمْ غَوَاش، أَوْ حَوَاش، مِنَ النَّاس يَظْلِمُونَ وَيَكْذِبُونَ، فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ فَصَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِمْ وَيُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَيُعِنْهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ. [انظر:١١٨٩٥]

١١٢١١- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ (٢٥/٣) أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ سَأَلَ ابْنَ صَائد عَنْ تُرْبَة الْجَنَّة؟ فَقَالَ: دَرْمَكَةٌ بَيْضَاءُ مِسْكٌ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: صَدَقَ. [راجع:١١٠١٥]

١١٢١٢- حَدَّثَنَا. [تكرر الحديث بلا داع، عن السابق]

١١٢١٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ هِشَام، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا لَهَا، فَمَنِ اتَّبَعَهَا فَلاَ يَقْعُدْ حَتَّى تُوضَعَ. [انظر:١١٣٨٦،١١٤٧١،١١٤٩٦]

١١٢١٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَوْف، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَفْتَرِقُ أُمَّتِي فِرْقَتَيْنِ، (فَتَمْرُقُ) بَيْنَهُمَا مَارِقَةٌ يَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ. [انظر:١١٢٩٥، ١١٤٣٦، ١١٤٦٨، ١١٦٣٤، ١١٦٣٥، ١١٧٧٢، ١١٩٤٣]

١١٢١٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، حَدَّثَنَا عِيَاضٌ، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَدَعَاهُ فَأَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ دَخَلَ الْجُمُعَةَ الثَّانِيَةَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ فَدَعَاهُ فَأَمَرَهُ، ثُمَّ دَخَلَ الْجُمُعَةَ الثَّالِثَةَ فَأَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: تَصَدَّقُوا، فَفَعَلُوا، فَأَعْطَاهُ ثَوْبَيْنِ مِمَّا تَصَدَّقُوا ثُمَّ قَالَ: تَصَدَّقُوا، فَأَلْقَى أَحَدَ ثَوْبَيْهِ، فَانْتَهَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَرِهَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ قَالَ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا، فَإِنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فِي هَيْئَةٍ بَذَّةٍ فَدَعَوْتُهُ فَرَجَوْتُ أَنْ تُعْطُوا لَهُ فَتَصَدَّقُوا عَلَيْهِ فَتَكْسُوهُ فَلَمْ تَفْعَلُوا، فَقُلْتُ: تَصَدَّقُوا، فَتَصَدَّقُوا، فَأَعْطَيْتُهُ ثَوْبَيْنِ مِمَّا تَصَدَّقُوا، ثُمَّ قُلْتُ: تَصَدَّقُوا، فَأَلْقَى أَحَدَ ثَوْبَيْهِ، خُذْ ثَوْبَكَ وَانْتَهَرَهُ. [انظر: ٤/١١٩٦٢]

١١٢١٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْب، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيد، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيد، عَنْ أَبِيه قَالَ: حَبَسَنَا يَوْمَ الْخَنْدَق عَنِ الصَّلَوَاتِ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْمَغْرِب هَوِيّاً، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ فِي الْقِتَال مَا نَزَلَ، فَلَمَّا كُفِينَا الْقِتَالَ وَذَلِكَ قَوْلُهُ ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيّاً عَزِيزاً﴾ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِلاَلاً فَأَقَامَ الظُّهْرَ فَصَلاَّهَا كَمَا يُصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا، ثُمَّ أَقَامَ الْعَصْرَ فَصَلاَّهَا كَمَا يُصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا، ثُمَّ أَقَامَ الْمَغْرِبَ فَصَلاَّهَا كَمَا يُصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا. [انظر:١١٢١٧،١١٤٨٥،١١٦٦٧]

١١٢١٧- حَدَّثَنَا أَبُو خَالد الأَحْمَرُ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْب، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِه وَمَعْنَاهُ وَزَادَ فِيه قَالَ: وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ صَلاَةَ الْخَوْفِ ﴿فَرِجَالاً أَوْ رُكْبَاناً﴾.

١١٢١٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ غِيَاث قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: يُعْرَضُ النَّاسُ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ، (و)عَلَيْه حَسَكٌ وَكَلاَلِيبُ وَخَطَاطِيفُ تَخْطَفُ النَّاسَ، قَالَ: فَيَمُرُّ النَّاسُ مِثْلَ الْبَرْقِ، وَآخَرُونَ مِثْلَ الرِّيحِ، وَآخَرُونَ مِثْلَ الْفَرَسِ (الْمُجْرَى) وَآخَرُونَ يَسْعَوْنَ سَعْياً، وَآخَرُونَ يَمْشُونَ مَشْياً، وَآخَرُونَ يَحْبُونَ حَبْواً، وَآخَرُونَ يَزْحَفُونَ زَحْفاً، فَأَمَّا أَهْلُ النَّارِ فَلاَ يَمُوتُونَ وَلاَ يَحْيَوْنَ، وَأَمَّا نَاسٌ فَيُؤْخَذُونَ بِذُنُوبِهِمْ فَيُحْرَقُونَ فَيَكُونُونَ فَحْماً، ثُمَّ يَأْذَنُ اللَّهُ فِي الشَّفَاعَةِ (فَيُؤْخَذُونَ) ضَبَارَاتٍ ضَبَارَاتٍ عَلَى نَهَرٍ فَيُنْبَتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ رَأَيْتُمُ الصَّبْغَاءَ؟ فَقَالَ: وَعَلَى (الصِّرَاطِ) ثَلاَثُ شَجَرَاتٍ، فَتَخْرُجُ، أَوْ يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنَ النَّارِ فَيَكُونُ عَلَى شَفَتِهَا فَيَقُولُ: يَا رَبِّ اصْرِفْ وَجْهِي عَنْهَا؟ قَالَ: فَيَقُولُ: وَعَهْدِكَ وَذِمَّتُكَ لاَ تَسْأَلُنِي غَيْرَهَا. قَالَ: فَيَرَى شَجَرَةً فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَدْنِنِي مِنْ هَذِه الشَّجَرَةِ أَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا وَآكُلُ مِنْ ثَمَرَتِهَا. قَالَ: فَيَقُولُ: وَعَهْدِكَ وَذِمَّتُكَ لاَ تَسْأَلُنِي غَيْرَهَا. قَالَ: فَيَرَى شَجَرَةً أُخْرَى أَحْسَنَ مِنْهَا فَيَقُولُ: يَا رَبِّ حَوِّلْنِي إِلَى هَذِه الشَّجَرَةِ فَأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا وَآكُلَ مِنْ ثَمَرَتِهَا. فَيَقُولُ: وَعَهْدِكَ وَذِمَّتُكَ لاَ تَسْأَلُنِي غَيْرَهَا. قَالَ: فَيَرَى الثَّالِثَةَ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ حَوِّلْنِي إِلَى هَذِه الشَّجَرَةِ أَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا وَآكُلَ مِنْ ثَمَرَتِهَا. قَالَ: وَعَهْدِكَ وَذِمَّتُكَ لاَ تَسْأَلُنِي غَيْرَهَا، قَالَ: فَيَرَى سَوَادَ النَّاسِ وَيَسْمَعُ (٢٦/٣) أَصْوَاتَهُمْ فَيَقُولُ: رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ. قَالَ: فَقَالَ أَبُو سَعِيد وَرَجُلٌ آخَرُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ اخْتَلَفَا فَقَالَ أَحَدُهُمَا: فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ فَيُعْطَى الدُّنْيَا وَمِثْلَهَا مَعَهَا، وَقَالَ الآخَرُ: يُدْخَلُ الْجَنَّةَ فَيُعْطَى الدُّنْيَا وَعَشَرَةَ أَمْثَالِهَا. [انظر:١١٢١٩،١١٢٢٠]

١١٢١٩- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ غِيَاث، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَمُرُّ النَّاسُ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ فَذَكَرَهُ. قَالَ: بِجَنْبَتَيْهِ مَلاَئِكَةٌ يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا رَأَيْتُمُ الصَّبْغَاءَ شَجَرَةً تَنْبُتُ فِي الْغُثَاءِ؟ وَقَالَ: وَأَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١١٢٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ غِيَاث وَأَمْلاَهُ عَلَيَّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشَّفَاعَةَ فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ وَعَلَيْه حَسَكٌ وَكَلاَلِيبُ يَخْطَفُ النَّاسَ، وَبِجَنْبَتَيْهِ الْمَلاَئِكَةُ يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١١٢٢١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ مَالك حَدَّثَنِي أَيُّوبُ بْنُ حَبِيب، عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مَرْوَانَ فَدَخَلَ أَبُو سَعِيد فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ النَّفْخِ فِي الشَّرَابِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنِّي لاَ أُرْوَى مِنْ نَفَسٍ وَاحِدٍ؟ قَالَ: أَبِنْهُ عَنْكَ ثُمَّ تَنَفَّسْ، قَالَ: أَرَى فِيه الْقَذَاةَ؟ قَالَ: فَأَهْرِقْهَا. [انظر:١١٢٩٩،١١٥٦٢،١١٦٧٧]

١١٢٢٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ مُجَالد قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْوَدَّاك، عَنْ أَبِي سَعِيد، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْعَزْلِ قَالَ: اصْنَعُوا مَا بَدَا لَكُمْ فَإِنْ قَدَّرَ اللَّهُ شَيْئاً كَانَ.

١١٢٢٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُجَالد، حَدَّثَنِي أَبُو الْوَدَّاك، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: قُلْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمَّا حُرِّمَتِ الْخَمْرُ: إِنَّ عِنْدَنَا خَمْراً لِيَتِيمٍ لَنَا؟ فَأَمَرَنَا فَأَهْرَقْنَاهَا.

١١٢٢٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُجَالد قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْوَدَّاك، عَنْ أَبِي سَعِيد، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى لَيَرَوْنَ مَنْ فَوْقَهُمْ كَمَا تَرَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ فِي أُفُقِ السَّمَاءِ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ مِنْهُمْ وَأَنْعَمَا. [انظر:١١٢٣١،١١٦٠٩]

١١٢٢٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَم، عَنْ أَبِي صَالِح ذَكْوَانَ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي سَعِيد، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى مَنْزِلَ رَجُلٍ مِنَ

الأَنْصَارِ فَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، قَالَ: لَعَلَّنَا أَعْجَلْنَاكَ؟ قَالَ: إِذَا أُعْجِلْتَ أَوْ أُقْحِطْتَ فَلَيْسَ عَلَيْكَ غُسْلٌ. [راجع: ١١١٧٩]

١١٢٢٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْحُدَيْبِيَةِ قَالَ: لاَ تُوقِدُوا نَاراً بِلَيْلٍ، قَالَ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَاكَ قَالَ: أَوْقِدُوا وَاصْطَنِعُوا، فَإِنَّهُ لاَ يُدْرِكُ قَوْمٌ بَعْدَكُمْ صَاعَكُمْ وَلاَ مُدَّكُمْ.

١١٢٢٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنِي التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: لَقِيَنِي ابْنُ صَائِدٍ فَقَالَ: عُدَّ النَّاسَ يَقُولُونَ أَوْ أَحْسِبُ النَّاسَ يَقُولُونَ، وَأَنْتُمْ يَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ أَلَيْسَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَوْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُوَ يَهُودِيٌّ وَأَنَا مُسْلِمٌ، وَإِنَّهُ أَعْوَرُ وَأَنَا صَحِيحٌ، وَلاَ يَأْتِي مَكَّةَ وَلاَ الْمَدِينَةَ، وَقَدْ حَجَجْتُ وَأَنَا مَعَكَ الأَنَ بِالْمَدِينَةِ، وَلاَ يُولَدُ لَهُ وَقَدْ وُلِدَ لِي، ثُمَّ قَالَ: مَعَ ذَاكَ إِنِّي لأَعْلَمُ أَيْنَ وُلِدَ، وَمَتَى يَخْرُجُ، وَأَيْنَ هُوَ، قَالَ: فَلَبَّسَ عَلَيَّ. [انظر: ١١٧٧١، ١١٤١٠، ١١٩٤٥]

١١٢٢٨- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَصُومُ عَبْدٌ يَوْماً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلاَّ بَاعَدَ اللَّهُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ النَّارَ عَنْ وَجْهِهِ سَبْعِينَ خَرِيفاً. [انظر: ١١٥٨١، ١١٨١٢]

١١٢٢٩- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ - عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الآخَرِ، كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ، وَعِتْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي، أَلاَ إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ (٢٧/٣). [راجع: ١١١٢٠]

١١٢٣٠- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى يَعْنِي الْجُهَنِيَّ. قَالَ: سَمِعْتُ زَيْداً الْعَمِّيَّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الصِّدِّيقِ النَّاجِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَكُونُ (فِي) أُمَّتِي الْمَهْدِيُّ، فَإِنْ طَالَ عُمُرُهُ أَوْ قَصُرَ عُمُرُهُ عَاشَ سَبْعَ سِنِينَ، أَوْ ثَمَانَ سِنِينَ، أَوْ تِسْعَ سِنِينَ، يَمْلأُ الأَرْضَ قِسْطاً وَعَدْلاً وَتُخْرِجُ الأَرْضُ نَبَاتَهَا، وَتُمْطِرُ السَّمَاءُ قَطْرَهَا.

١١٢٣١- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا عَطِيَّةُ بْنُ سَعْدٍ بِبَابِ هَذَا الْمَسْجِدِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى لَيَرَاهُمْ مَنْ تَحْتَهُمْ كَمَا تَرَوْنَ النَّجْمَ الطَّالِعَ فِي الأُفُقِ مِنْ آفَاقِ السَّمَاءِ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ مِنْهُمْ وَأَنْعَمَا. [انظر: ١١٤٨٧، ١١٦٠٩، ١١٧١٣، ١١٩٠٤، ١١٩٦١]

١١٢٣٢- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَنْبَأَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ نَهَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيُسْأَلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَكُونَ فِيمَا يُسْأَلُ عَنْهُ أَنْ يُقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تُنْكِرَ الْمُنْكَرَ إِذْ رَأَيْتَهُ؟ قَالَ: فَمَنْ لَقَّنَهُ اللَّهُ حُجَّتَهُ قَالَ: رَبِّ رَجَوْتُكَ وَخِفْتُ النَّاسَ. [انظر: ١١٢٦٥، ١١٧٥٧]

١١٢٣٣- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَنْبَأَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: وَجَدَ رَجُلٌ فِي مَنْزِلِهِ حَيَّةً، فَأَخَذَ رُمْحَهُ فَشَكَّهَا فِيهِ، فَلَمْ تَمُتِ الْحَيَّةُ حَتَّى مَاتَ الرَّجُلُ، فَأُخْبِرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ مَعَكُمْ عَوَامِرَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُمْ شَيْئاً فَحَرِّجُوا عَلَيْهِ ثَلاَثاً، فَإِنْ رَأَيْتُمُوهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَاقْتُلُوهُ. [انظر: ١١٣٨٩، ٢/١١٩٦٢]

١١٢٣٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً رَجُلٌ صَرَفَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ قِبَلَ الْجَنَّةِ، وَمَثَّلَ لَهُ شَجَرَةً ذَاتَ ظِلٍّ، فَقَالَ: أَيْ رَبِّ قَدِّمْنِي إِلَى هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَأَكُونَ فِي ظِلِّهَا. فَقَالَ اللَّهُ: هَلْ عَسَيْتَ إِنْ فَعَلْتُ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ قَالَ: لاَ وَعِزَّتِكَ، فَقَدَّمَهُ اللَّهُ إِلَيْهَا، وَمَثَّلَ لَهُ شَجَرَةً ذَاتَ ظِلٍّ وَثَمَرٍ، فَقَالَ: أَيْ رَبِّ قَدِّمْنِي إِلَى هَذِهِ الشَّجَرَةِ أَكُونُ فِي ظِلِّهَا وَآكُلُ مِنْ ثَمَرِهَا. فَقَالَ اللَّهُ لَهُ: هَلْ عَسَيْتَ إِنْ أَعْطَيْتُكَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ؟ فَيَقُولُ: لاَ وَعِزَّتِكَ فَيُقَدِّمُهُ اللَّهُ إِلَيْهَا فَتَمَثَّلُ لَهُ شَجَرَةٌ أُخْرَى ذَاتُ ظِلٍّ وَثَمَرٍ وَمَاءٍ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ قَدِّمْنِي إِلَى هَذِهِ الشَّجَرَةِ أَكُونُ فِي ظِلِّهَا وَآكُلُ مِنْ ثَمَرِهَا وَأَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا. فَيَقُولُ لَهُ: هَلْ عَسَيْتَ إِنْ فَعَلْتُ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ. فَيَقُولُ: لاَ وَعِزَّتِكَ لاَ أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، فَيُقَدِّمُهُ اللَّهُ إِلَيْهَا، فَيَرَى لَهُ بَابَ الْجَنَّةِ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ قَدِّمْنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَأَكُونَ تَحْتَ نَجَافِ الْجَنَّةِ وَأَنْظُرَ إِلَى أَهْلِهَا. فَيُقَدِّمُهُ اللَّهُ إِلَيْهَا، فَيَرَى أَهْلَ الْجَنَّةِ وَمَا فِيهَا فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ. قَالَ: فَيُدْخِلُهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ قَالَ: فَإِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ قَالَ: هَذَا لِي؟ قَالَ: فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: تَمَنَّ فَيَتَمَنَّى، وَيُذَكِّرُهُ اللَّهُ: سَلْ مِنْ كَذَا وَكَذَا، حَتَّى إِذَا انْقَطَعَتْ بِهِ الأَمَانِيُّ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: هُوَ لَكَ وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ. قَالَ: ثُمَّ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ (فَتَدْخُلُ) عَلَيْهِ زَوْجَتَاهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ فَيَقُولاَنِ لَهُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَاكَ لَنَا وَأَحْيَانَا لَكَ، فَيَقُولُ: مَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُعْطِيتُ.

قَالَ: وَأَدْنَى أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً يُنَعَّلُ (بِنَعْلَيْنِ مِنْ نَارٍ) يَغْلِي دِمَاغُهُ مِنْ حَرَارَةِ نَعْلَيْهِ.

١١٢٣٥- حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الْكَلْبِيُّ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيُحَجَّنَّ الْبَيْتُ وَلَيُعْتَمَرَنَّ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ. [انظر: ١١٢٣٧، ١١٤٧٥، ١١٦٤٠]

١١٢٣٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الأَنْصَارِيِّ (ح).

وَأَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلاَمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ جَاءَ إِلَى جَنَازَةٍ فَمَشَى مَعَهَا مِنْ أَهْلِهَا حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنِ انْتَظَرَ حَتَّى تُدْفَنَ أَوْ يُفْرَغَ مِنْهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ مِثْلُ أُحُدٍ (٢٨/٣). [انظر: ١١٩٤٢]

١١٢٣٧- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيُحَجَّنَّ هَذَا الْبَيْتَ وَلَيُعْتَمَرَنَّ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ. [راجع:١١٣٣٥]

١١٢٣٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: فَأَقُولُ: أَصْحَابِي أَصْحَابِي، فَقِيلَ: إِنَّكَ لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، قَالَ: فَأَقُولُ: بُعْداً بُعْداً، (أَوْ قَالَ: سُحْقاً سُحْقاً) لِمَنْ بَدَّلَ بَعْدِي. [سياتي في مسند سهل بن سعد: ٢٣٢١٠]

١١٢٣٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، [عَنْ] عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ [أَبِي] هِشَامٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَمَّارٍ: (تَقْتُلُكَ) الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ.

١١٢٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنَّانٌ، وَلاَ عَاقٌّ، وَلاَ مُدْمِنُ خَمْرٍ. [انظر:١١٤١٨]

١١٢٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا ((مَطَرٌ وَالْمُعَلَّى))، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تُمْلأُ الأَرْضُ ظُلْماً وَجَوْراً ثُمَّ يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ عِتْرَتِي يَمْلِكُ سَبْعاً، أَوْ تِسْعاً، فَيَمْلأُ الأَرْضَ قِسْطاً وَعَدْلاً. [راجع:١١١٤٧]

١١٢٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي (ح).

وَعَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبَهِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ تَطْمَئِنُّ إِلَيْهِمُ الْقُلُوبُ، وَتَلِينُ لَهُمُ الْجُلُودُ، ثُمَّ يَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ تَشْمَئِزُّ مِنْهُمُ الْقُلُوبُ، وَتَقْشَعِرُّ مِنْهُمُ الْجُلُودُ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَنُقَاتِلُهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لاَ، مَا أَقَامُوا الصَّلاَةَ. [انظر: ١١٢٥١]

١١٢٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ صُهَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: اشْتَكَيْتَ يَا مُحَمَّدُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ وَعَيْنٍ يَشْفِيكَ، بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ. [انظر:١١٠٥٥،١١٥٧٨،١١٧٣٣]

١١٢٤٤- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَنْبَأَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ، وَكَانَ لاَ يُصَلِّي قَبْلَ الصَّلاَةِ، فَإِذَا قَضَى صَلاَتَهُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ. [انظر:١١٣٧٥]

١١٢٤٥- ، حَدَّثَنَا مُحَاضِرُ بْنُ الْمُوَرِّعِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا غَشِيَ أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ، فَلْيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ. [راجع:١١٠٥٠]

١١٢٤٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهْبٍ، وَأَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي سَبْيِ أَوْطَاسٍ: لاَ يُقَعُ عَلَى حَامِلٍ حَتَّى تَضَعَ، وَغَيْرِ حَامِلٍ حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً. [انظر:١١٦١٨،١١٨٤٥]

١١٢٤٧- حَدَّثَنَا هَارُونُ، (و سَمِعْتُ أَنَا مِنْ هَارُونَ) حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الأَشَجِّ، عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ مُسَافِعٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ شَيْئاً، أَقْبَلَ رَجُلٌ فَأَكَبَّ عَلَيْهِ، فَطَعَنَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعُرْجُونٍ كَانَ مَعَهُ فَجَرَحَ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَعَالَ فَاسْتَقِدْ، قَالَ: قَدْ عَفَوْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

١١٢٤٨- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ يَعْمَلُ فِي صَخْرَةٍ صَمَّاءَ لَيْسَ لَهَا بَابٌ وَلاَ كُوَّةٌ، لَخَرَجَ عَمَلُهُ لِلنَّاسِ كَائِناً مَا كَانَ.

١١٢٤٩- وعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَوْ أَنَّ دَلْواً مِنْ غَسَّاقٍ يُهَرَاقُ فِي الدُّنْيَا، لأَنْتَنَ أَهْلَ الدُّنْيَا. [انظر:١١٨٠٨]

١١٢٥٠- وعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَأْكُلُ التُّرَابُ كُلَّ شَيْءٍ مِنَ الإِنْسَانِ إِلاَّ عَجْبَ ذَنَبِهِ، قِيلَ: وَمِثْلُ مَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مِثْلُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ، مِنْهُ تُنْبَتُونَ (٣/٢٩).

١١٢٥٠م-حَدَّثَنَا. [تكرر هنا بلا داع في حديث: ١١٢٤٢]

١١٢٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي (ح).

. وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبَهِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَكُونُ أُمَرَاءُ تَلِينُ لَهُمُ الْجُلُودُ، وَتَطْمَئِنُّ إِلَيْهِمُ الْقُلُوبُ، وَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ تَشْمَئِزُّ مِنْهُمُ الْقُلُوبُ، وَتَقْشَعِرُّ مِنْهُمُ الْجُلُودُ، قَالُوا: أَفَلاَ نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: لاَ، مَا أَقَامُوا الصَّلاَةَ.

١١٢٥٢- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَقْعَدُ الْكَافِرِ فِي النَّارِ مَسِيرَةُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ، وَكُلُّ ضِرْسٍ مِثْلُ أُحُدٍ، وَفَخِذُهُ مِثْلُ وَرِقَانَ، وَجِلْدُهُ سِوَى لَحْمِهِ، وَعِظَامِهِ أَرْبَعُونَ ذِرَاعاً.

١١٢٥٣- وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ أَنَّ مِقْمَعاً مِنْ حَدِيدٍ وُضِعَ فِي الأَرْضِ فَاجْتَمَعَ لَهُ الثَّقَلاَنِ مَا أَقَلُّوهُ مِنَ الأَرْضِ.

١١٢٥٤- وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لِسُرَادِقِ النَّارِ أَرْبَعُ جُدُرٍ، كَثَفُ كُلِّ جِدَارٍ مِثْلُ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ سَنَةً.

١١٢٥٥- وَقَالَ(١): الشِّيَاعُ حَرَامٌ.

قَالَ ابْنُ لَهِيعَةَ: يَعْنِي بِهِ الَّذِي يَفْتَخِرُ بِالْجِمَاعِ.

١١٢٥٦- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِلْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، لَوْ أَنَّ الْعَالَمِينَ اجْتَمَعُوا فِي إِحْدَاهُنَّ لَوَسِعَتْهُمْ.

١١٢٥٧- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الشَّيْطَانَ قَالَ: وَعِزَّتِكَ يَا رَبِّ، لاَ أَبْرَحُ أُغْوِي عِبَادَكَ مَا دَامَتْ أَرْوَاحُهُمْ فِي أَجْسَادِهِمْ. قَالَ الرَّبُّ: وَعِزَّتِي وَجَلاَلِي لاَ أَزَالُ أَغْفِرُ لَهُمْ مَا اسْتَغْفَرُونِي. [انظر:١١٧٥٢]

١١٢٥٨- وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهُ لَيَخْتَصِمُ حَتَّى الشَّاتَانِ فِيمَا (انْتَطَحَتَا).

١١٢٥٩- وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ فِي الْجَنَّةِ كَمَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ سَنَةً.

١١٢٦٠- قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَصْدَقُ الرُّؤْيَا بِالأَسْحَارِ. [انظر:١١٦٧٣]

١١٢٦١- وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي التَّأْذِينِ، لَتَضَارَبُوا عَلَيْهِ بِالسُّيُوفِ.

١١٢٦٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَطِيَّةَ ابْنِ قَيْسٍ، عَنْ قَزَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: لَمَّا بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مَرَّ الظَّهْرَانِ، آذَنَّا بِلِقَاءِ الْعَدُوِّ فَأَمَرَنَا بِالْفِطْرِ، فَأَفْطَرْنَا أَجْمَعُونَ. [انظر:١١٨٤٨،١١٨٤٧]

١١٢٦٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ.

١١٢٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ إِبْلِيسَ قَالَ لِرَبِّهِ: بِعِزَّتِكَ وَجَلاَلِكَ، لاَ أَبْرَحُ أُغْوِي بَنِي آدَمَ مَا دَامَتِ الأَرْوَاحُ فِيهِمْ. فَقَالَ [لَهُ] اللَّهُ: فَبِعِزَّتِي وَجَلاَلِي لاَ أَبْرَحُ أَغْفِرُ لَهُمْ مَا اسْتَغْفَرُونِي. [انظر:١١٣٨٧]

١١٢٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ نَهَارٍ الْعَبْدِيِّ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيَسْأَلُ الْعَبْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَقُولَ: مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَ الْمُنْكَرَ تُنْكِرُهُ؟ فَإِذَا لَقَّنَ اللَّهُ عَبْداً حُجَّتَهُ قَالَ: يَا رَبِّ وَثِقْتُ بِكَ وَفَرِقْتُ مِنَ النَّاسِ. [راجع:١١٣٣٢]

١١٢٦٦- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ النُّعْمَانِ الأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ قَالَ: تُوُفِّيَ أَخِي وَأَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، إِنَّ أَخِي تُوُفِّيَ وَتَرَكَ عِيَالاً وَلِي عِيَالٌ وَلَيْسَ لَنَا مَالٌ، وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ أُخْرِجَ بِعِيَالِي وَعِيَالِ أَخِي، حَتَّى نَنْزِلَ بَعْضَ هَذِهِ الأَمْصَارِ، فَيَكُونَ أَرْفَقَ عَلَيْنَا فِي مَعِيشَتِنَا، قَالَ: وَيْحَكَ لاَ تَخْرُجْ، فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ: مَنْ صَبَرَ عَلَى لأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا، كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً (أَوْ شَهِيداً) يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع:١١٢٦٦]

١١٢٦٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ بِشْرِ بْنِ حَرْبٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَتَى أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ بَايَعْتَ أَمِيرَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَى أَمِيرٍ وَاحِدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ بَايَعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ، فَجَاءَ أَهْلُ الشَّامِ فَسَاقُونِي (٣/٣٠) إِلَى جَيْشِ بْنِ دَلْجَةَ فَبَايَعْتُهُ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِيَّاهَا كُنْتُ أُخَافُ، إِيَّاهَا كُنْتُ أُخَافُ، (وَمَدَّ بِهَا حَمَّادٌ صَوْتَهُ) قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَوَلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ لاَ يَنَامَ نَوْماً، وَلاَ يُصْبِحَ صَبَاحاً، وَلاَ يُمْسِيَ مَسَاءً إِلاَّ وَعَلَيْهِ أَمِيرٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُبَايِعَ أَمِيرَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَى أَمِيرٍ وَاحِدٍ.

١١٢٦٨- حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ[1] سَعِيدِ بْنِ إِيَاسٍ الْجُرَيْرِيِّ، [عَنْ أَبِي نَضْرَةَ]، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ [الْخُدْرِيِّ] قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْباً سَمَّاهُ بِاسْمِهِ قَمِيصٌ أَوْ عِمَامَةٌ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ، أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهِ وَخَيْرِ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ. [انظر:١١٤٨٩]

١١٢٦٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيعَةَ بْنِ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَشَجِّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّنِي جِبْرِيلُ فِي الصَّلاَةِ، فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، وَصَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ الْفَيْءُ قَامَةً، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، وَصَلَّى الْفَجْرَ، حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ ثُمَّ جَاءَهُ الْغَدَ، فَصَلَّى الظُّهْرَ وَفَيْءُ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلُهُ، وَصَلَّى الْعَصْرَ وَالظِّلُّ قَامَتَانِ، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الأَوَّلِ، وَصَلَّى الصُّبْحَ حِينَ كَادَتِ الشَّمْسُ تَطْلُعُ، ثُمَّ قَالَ: الصَّلاَةُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ.

١١٢٧٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَالسِّوَاكُ، (وَأَنْ) يَمَسَّ مِنَ الطِّيبِ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، وَلَوْ مِنْ طِيبِ أَهْلِهِ. [انظر:١١٦٨١]

١١٢٧١- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا بِشْرُ ابْنُ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ؛ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ قَالَ: فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا لَكَ أَنْ تَفْعَلَهُ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ، إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى.

١١٢٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ رِبْحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كُنَّا نَتَنَاوَبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَنَبِيتُ عِنْدَهُ، تَكُونُ لَهُ الْحَاجَةُ أَوْ يَطْرُقُهُ أَمْرٌ مِنَ اللَّيْلِ فَيَبْعَثُنَا، فَيَكْثُرُ الْمُحْتَسِبُونَ وَأَهْلُ النَّوْبِ، فَكُنَّا نَتَحَدَّثُ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: مَا هَذِهِ النَّجْوَى؟ أَلَمْ أَنْهَكُمْ عَنِ النَّجْوَى؟ قَالَ: قُلْنَا: نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّمَا كُنَّا فِي ذِكْرِ الْمَسِيحِ فَرَقاً مِنْهُ،

فَقَالَ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ مِنَ الْمَسِيحِ عِنْدِي؟ قَالَ: قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: الشِّرْكُ الْخَفِيُّ، أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ يَعْمَلُ لِمَكَانِ رَجُلٍ.

١١٢٧٣ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي الْعُمَرِيَّ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ، وَلاَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ.

١١٢٧٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَماً يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ. [راجع:١١٠٤٦]

١١٢٧٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ أَنْبَأَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ أَنْ يَرَى أَمْراً لِلَّهِ عَلَيْهِ فِيهِ مَقَالاً ثُمَّ لاَ يَقُولُهُ، فَيَقُولُ اللَّهُ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: رَبِّ خَشِيتُ النَّاسَ، فَيَقُولُ: وَأَنَا أَحَقُّ أَنْ يُخْشَى. [انظر:١١٤٦٠،١١٧٢٢]

١١٢٧٦ - حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ - عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ **(٣/٣١)** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، فَمَا كَانَ إِلَى الْكَعْبَيْنِ فَلاَ بَأْسَ، وَمَا كَانَ تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ فَفِي النَّارِ. [راجع:١١٠٢٣]

١١٢٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، (وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ مَرَّةً: عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَتَوَضَّأُ مِنْ بِئْرِ بُضَاعَةَ، وَهِيَ بِئْرٌ يُلْقَى فِيهَا الْحِيَضُ وَالنَّتْنُ وَلُحُومُ الْكِلاَبِ؟ قَالَ: الْمَاءُ طَهُورٌ لاَ يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ.

١١٢٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي (فطر)، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: فِيكُمْ مَنْ يُقَاتِلُ عَلَى تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ، كَمَا قَاتَلَ عَلَى تَنْزِيلِهِ. [انظر:١١٧٩٦، ١١٣٠٩، ١١٧٩٧]

١١٢٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلَكَ الْمُتْرُونَ، قَالُوا: إِلاَّ مَنْ؟ قَالَ: هَلَكَ الْمُتْرُونَ، قَالُوا: إِلاَّ مَنْ؟ قَالَ: هَلَكَ الْمُتْرُونَ، قَالُوا: إِلاَّ مَنْ؟ قَالَ حَتَّى خِفْنَا أَنْ يَكُونَ قَدْ وَجَبَتْ، فَقَالَ: إِلاَّ مَنْ قَالَ: هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَقَلِيلٌ مَا هُمْ. [انظر:١١٥١١]

١١٢٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْجَنِينِ يَكُونُ فِي بَطْنِ النَّاقَةِ أَوِ الْبَقَرَةِ أَوِ الشَّاةِ؟ فَقَالَ: كُلُوهُ إِنْ شِئْتُمْ، فَإِنَّ ذَكَاتَهُ ذَكَاةُ أُمِّهِ. [انظر:١١٣٦٣،١١٥١٥]

١١٢٨١ - حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أُخْتِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْماً صِغَارَ الأَعْيُنِ، عِرَاضَ الْوُجُوهِ، كَأَنَّ أَعْيُنَهُمْ حَدَقُ الْجَرَادِ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ، يَنْتَعِلُونَ الشَّعَرَ، وَيَتَّخِذُونَ الدَّرَقَ، حَتَّى يَرْبِطُوا خُيُولَهُمْ بِالنَّخْلِ.

١١٢٨٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ فِي فِيهِ. [انظر:١١٣٤٣،١١٩١١،١١٩٣٨]

١١٢٨٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ قَائِماً عَلَى رِجْلَيْهِ. [انظر: ١١٣٣٥، ١١٣٣٦، ١١٤٠١، ١١٥٢٧، ١١٥٢٨، ١١٥٦٠]

١١٢٨٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ نَامَ عَنِ الْوَتْرِ أَوْ نَسِيَهُ، فَلْيُوتِرْ إِذَا ذَكَرَهُ، أَوِ اسْتَيْقَظَ. [انظر:١١٤١٥]

١١٢٨٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُخَيِّرُوا بَيْنَ الأَنْبِيَاءِ. [انظر:١١٣٨٥]

١١٢٨٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لاَ يَنْفَعُ نَفْساً إِيمَانُهَا) قَالَ: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا. [انظر:١١٩٦٠]

١١٢٨٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ الْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَةً: عَلْقَمَةُ ابْنُ عُلاَثَةَ (الْعَامِرِيُّ)، وَالأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ الْحَنْظَلِيُّ، وَزَيْدُ الْخَيْلِ الطَّائِيُّ، وَعُيَيْنَةُ بْنُ بَدْرٍ الْفَزَارِيُّ، قَالَ: فَقَدِمَ عَلِيٌّ بِذَهَبَةٍ مِنَ الْيَمَنِ بِتُرْبَتِهَا، فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمْ. [راجع:١١٠٢١]

١١٢٨٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ إِلاَّ لِثَلاَثَةٍ: فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَابْنِ السَّبِيلِ، وَرَجُلٍ كَانَ لَهُ جَارٌ فَتُصُدِّقَ عَلَيْهِ فَأَهْدَى لَهُ. [انظر:١١٣٧٨،١١٩٥١]

١١٢٨٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا خُلَيْدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: ذُكِرَ الْمِسْكُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: هُوَ أَطْيَبُ الطِّيبِ **(٣/٣٢)**. [انظر:١١٣٣١،١١٤٥٩،١١٨٥٤]

١١٢٩٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عِيسَى الأَسْوَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عُودُوا الْمَرِيضَ، وَاتَّبِعُوا الْجَنَازَةَ، تُذَكِّرُكُمُ الآخِرَةَ. [راجع:١١١٩٨]

١١٢٩١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: الْوَسَطُ: الْعَدْلُ ﴿جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾. [انظر:١١٣٠٣]

١١٢٩٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِعَلِيٍّ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلاَّ أَنَّهُ لاَ نَبِيَّ بَعْدِي.

١١٢٩٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحْرِمِ يَقْتُلُ الْحَيَّةَ؟ فَقَالَ: لاَ بَأْسَ بِهِ. [راجع:١١٠٠٣]

١١٢٩٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَرَظَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: اشْتَرَيْتُ كَبْشاً أُضَحِّي بِهِ، فَعَدَا الذِّئْبُ فَأَخَذَ الأَلْيَةَ، قَالَ: فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: ضَحِّ بِهِ. [انظر:١١٧٦٥،١١٨٤٢]

١١٢٩٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَمْرُقُ مَارِقَةٌ عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ. [راجع:١١٢١٤]

١١٢٩٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو هَاشِمٍ الرُّمَّانِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رِيَاحِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ غَيْرِهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ طَعَامِهِ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَجَعَلَنَا مُسْلِمِينَ. [انظر:١١٩٥٦،١١٩٥٧]

١١٢٩٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ زَيْدٍ الْعَمِّيِّ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِرَجُلٍ (قَالَ مِسْعَرٌ: أَظُنُّهُ فِي شَرَابٍ) فَضَرَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِنَعْلَيْنِ أَرْبَعِينَ. [انظر:١١٩٥٩]

١١٢٩٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عِيسَى الأَسْوَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: زَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِماً. [انظر:١١٤٣١،١١٥٢٩،١١٩٦٢،٥/]

١١٢٩٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ حَبِيبٍ مَوْلَى بَنِي زُهْرَةَ، عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى الْجُهَنِيِّ قَالَ: كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، فَدَخَلَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ: أَسَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنِ النَّفْخِ فِي (الشَّرَابِ)؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: فَإِنِّي لاَ أُرْوَى بِنَفَسٍ وَاحِدٍ؟ قَالَ: أَبِنْهُ عَنْ فِيكَ ثُمَّ تَنَفَّسْ، قَالَ: فَإِنْ رَأَيْتُ قَذَاءً؟ قَالَ: فَأَهْرِقْهُ. [راجع:١١٢٢١]

١١٣٠٠- حَدَّثَنَا الْمُطَّلِبُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ. [انظر:١١٧٢٦]

١١٣٠١- حَدَّثَنَا الْمُطَّلِبُ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَسَحَّرُوا، فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً.

١١٣٠٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الرَّجُلُ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِهِ، وَأَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ إِذَا رَجَعَ.

١١٣٠٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُدْعَى نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلاَمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَّغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيُدْعَى قَوْمُهُ فَيُقَالُ لَهُمْ: هَلْ بَلَّغَكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: مَا أَتَانَا مِنْ نَذِيرٍ، أَوْ مَا أَتَانَا مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَ: فَيُقَالُ لِنُوحٍ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، قَالَ: فَذَلِكَ قَوْلُهُ ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ قَالَ: الْوَسَطُ الْعَدْلُ، قَالَ: فَيُدْعَوْنَ فَيَشْهَدُونَ لَهُ بِالْبَلاَغِ، قَالَ: ثُمَّ أَشْهَدُ عَلَيْكُمْ. [انظر:١١٥٧٩] [راجع:١١٠٨٤،١١٢٩١]

١١٣٠٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا آدَمُ قُمْ فَابْعَثْ بَعْثَ النَّارِ، فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، يَا رَبِّ (٣٣/٣) وَمَا بَعْثُ النَّارِ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَ مِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ، قَالَ: فَحِينَئِذٍ يَشِيبُ الْمَوْلُودُ، وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا ﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ قَالَ: فَيَقُولُونَ: فَأَيُّنَا ذَلِكَ الْوَاحِدُ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تِسْعَ مِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَمِنْكُمْ وَاحِدٌ، قَالَ: فَقَالَ: النَّاسُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفَلاَ تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَاللَّهِ إِنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَاللَّهِ إِنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ. وَاللَّهِ إِنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ. قَالَ: فَكَبَّرَ النَّاسُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ فِي النَّاسِ إِلاَّ كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الأَسْوَدِ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي الثَّوْرِ الأَبْيَضِ.

١١٣٠٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ شُمَيْخٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا حَلَفَ وَاجْتَهَدَ فِي الْيَمِينِ قَالَ: لاَ وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ، لَيَخْرُجَنَّ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي تُحَقِّرُونَ أَعْمَالَكُمْ مَعَ أَعْمَالِهِمْ، يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، قَالُوا: فَهَلْ مِنْ عَلاَمَةٍ يُعْرَفُونَ بِهَا؟ قَالَ: فِيهِمْ رَجُلٌ ذُو يُدَيَّةٍ أَوْ ثُدَيَّةٍ، مُحْلَقِي رُؤُوسِهِمْ.

قَالَ أَبُو سَعِيد: فَحَدَّثَنِي عِشْرُونَ، أَوْ بِضْعٌ وَعِشْرُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ عَلِيّاً رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَلِيَ قَتْلَهُمْ. قَالَ: فَرَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ بَعْدَمَا كَبِرَ وَيَدَاهُ تَرْتَعِشُ يَقُولُ: قَتَالُهُمْ أَحَلُّ عِنْدِي مِنْ قِتَالِ عِدَّتِهِمْ مِنَ التُّرْكِ. [انظر:١١٤٦٤]

١١٣٠٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُخَيِّرُوا بَيْنَ الأَنْبِيَاءِ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَفِيقُ، فَأَجِدُ مُوسَى مُتَعَلِّقاً بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ، فَلاَ أَدْرِي أَجُزِيَ بِصَعْقَةِ الطُّورِ أَوْ أَفَاقَ قَبْلِي. [انظر:١١٣٨٥]

١١٣٠٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَغَرِّ أَبِي مُسْلِمٍ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (وَأَنَا أَشْهَدُ عَلَيْهِمَا) مَا قَعَدَ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ، تَعَالَى إِلاَّ حَفَّتْ بِهِمُ الْمَلاَئِكَةُ، وَتَنَزَّلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَتَغَشَّتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ. [انظر:١١٤٨٣، ١١٨٩٧، ١١٩١٤. وتقدم في مسند ابي هريرة: ٩٧٧١]

١١٣٠٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي مُطِيعِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَتِ الْيَهُودُ: الْعَزْلُ الْمَوْءُودَةُ الصُّغْرَى.

(قَالَ أَبِي: وَكَانَ فِي كِتَابَا: أَبُو رِفَاعَةَ بْنُ مُطِيعٍ. فَغَيَّرَهُ وَكِيعٌ وَقَالَ: عَنْ أَبِي مُطِيعِ بْنِ رِفَاعَةَ) فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كَذَبَتْ يَهُودُ، إِنَّ اللَّهَ لَوْ أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئاً، لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدٌ أَنْ يَصْرِفَهُ. [انظر:١١٤٩٧، ١١٥٢٢، ٩/١١٩٦٢]

١١٣٠٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا فِطْرٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنْكُمْ مَنْ يُقَاتِلُ عَلَى تَأْوِيلِهِ، كَمَا قَاتَلْتُ عَلَى تَنْزِيلِهِ، قَالَ: فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَقَالَ: لاَ، وَلَكِنْ خَاصِفُ النَّعْلِ، وَعَلِيٌّ يَخْصِفُ نَعْلَهُ. [راجع: ١١٢٧٨]

١١٣١٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ مُعَيْقِيبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ، (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَقَالَ غَيْرُ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ: عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعُتْوَارِيِّ، وَهُوَ أَبُو الْهَيْثَمِ، وَكَانَ فِي حِجْرِ أَبِي سَعِيدٍ) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَعَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالاَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَّخِذُ عِنْدَكَ عَهْداً لاَ تُخْلِفُنِيهِ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتُهُ، أَوْ شَتَمْتُهُ أَوْ قَالَ: لَعَنْتُهُ، أَوْ جَلَدْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلاَةً وَزَكَاةً، وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع:٧٣٠٩، ٩٨٠١]

١١٣١١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ فَقَالَ: هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ فِي الْحَرُورِيَّةِ شَيْئاً؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَذْكُرُ قَوْماً يَتَعَمَّقُونَ (٣/٣٤) فِي الدِّينِ، يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلاَتَهُ عِنْدَ صَلاَتِهِمْ، وَصَوْمَهُ عِنْدَ صَوْمِهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، أَخَذَ سَهْمَهُ فَنَظَرَ فِي نَصْلِهِ فَلَمْ يَرَ شَيْئاً، ثُمَّ نَظَرَ فِي رِصَافِهِ فَلَمْ يَرَ شَيْئاً، ثُمَّ نَظَرَ فِي قِدْحِهِ فَلَمْ يَرَ شَيْئاً، ثُمَّ نَظَرَ فِي الْقُذَذِ فَتَمَارَى هَلْ يَرَى شَيْئاً أَمْ لاَ. [انظر:١١٥٥٨]

١١٣١٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا أَبُو الأَشْهَبِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ فِي أَصْحَابِهِ تَأَخُّراً فَقَالَ: تَقَدَّمُوا فَأْتَمُّوا بِي، وَلْيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ، لاَ يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع:١١١٥٩]

١١٣١٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الأَشْهَبِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَظَرَ إِلَى رَجُلٍ يَصْرِفُ رَاحِلَتَهُ فِي نَوَاحِي الْقَوْمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلٌ مِنْ ظَهْرٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لاَ ظَهْرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لاَ زَادَ لَهُ، حَتَّى رَأَيْنَا أَنْ لاَ حَقَّ لأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ.

١١٣١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَفَّانُ. قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ قَزَعَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: سَمِعَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعاً فَأَعْجَبْنَنِي وَآنَقْنَنِي (قَالَ عَفَّانُ: وَأَنْقَنَنِي): نَهَى أَنْ تُسَافِرَ الْمَرْأَةُ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ (قَالَ عَفَّانُ: أَوْ لَيْلَتَيْنِ) إِلاَّ وَمَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ.

وَنَهَى عَنِ الصَّلاَةِ فِي سَاعَتَيْنِ بَعْدَ الْغَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ.

وَنَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ: يَوْمِ النَّحْرِ، وَيَوْمِ الْفِطْرِ.

وَقَالَ: لاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلاَّ إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الأَقْصَى، وَمَسْجِدِي هَذَا.

قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ أَنْبَأَنِي قَالَ: سَمِعْتُ قَزَعَةَ مَوْلَى زِيَادٍ. [راجع:١١٠٥٥]

١١٣١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَغَرِّ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُمْهِلُ حَتَّى يَذْهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَنْزِلُ فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ؟ هَلْ مِنْ تَائِبٍ؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ؟ هَلْ مِنْ مُذْنِبٍ؟ قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ؟ قَالَ: نَعَمْ. [انظر:١١٤٠٦، ١١٩١٤] [وتقدم في مسند ابي هريرة: ٨٩٦٢]

١١٣١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النِّسَاءَ قُلْنَ: غَلَبَنَا عَلَيْكَ الرِّجَالُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاجْعَلْ لَنَا يَوْماً يَا رَسُولَ اللَّهِ نَأْتِيكَ فِيهِ؟ فَوَاعَدَهُنَّ مِيعَاداً فَأَمَرَهُنَّ وَوَعَظَهُنَّ وَقَالَ: مَا مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ يَمُوتُ لَهَا ثَلاَثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ إِلاَّ كَانُوا لَهَا حِجَاباً مِنَ النَّارِ، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ: أَوِ اثْنَانِ فَإِنَّهُ مَاتَ لِي اثْنَانِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوِ اثْنَانِ.

١١٣١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْوَدَّاكِ (وَقَالَ حَجَّاجٌ: عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ) يَقُولُ: لاَ أَشْرَبُ نَبِيذاً بَعْدَ مَا سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ نَشْوَانَ فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَشْرَبْ خَمْراً، إِنَّمَا شَرِبْتُ زَبِيباً وَتَمْراً فِي دُبَّاءَةٍ، قَالَ: فَأَمَرَ بِهِ فَنُهِزَ بِالأَيْدِي وَخُفِقَ بِالنِّعَالِ، وَنَهَى عَنِ الدُّبَّاءِ وَنَهَى عَنِ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ - يَعْنِي أَنْ يُخْلَطَا -. [انظر:١١٤٣٨]

١١٣١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَسُئِلَ عَنِ الثَّلاَثَةِ يَجْتَمِعُونَ فَتَحْضُرُهُمُ الصَّلاَةُ؟ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي

سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا اجْتَمَعَ ثَلَاثَةٌ فَلْيَؤُمَّهُمْ أَحَدُهُمْ، وَأَحَقُّهُمْ بِالإِمَامَةِ أَقْرَؤُهُمْ. [راجع:١١٢٠٨]

١١٣١٩ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَلَا يَدَعْ أَحَداً يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلْيَدْرَأْهُ مَا اسْتَطَاعَ فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ. [انظر:١١٤١٤، ١١٤٧٩، ١١٥٦١، ١١٩٠٩]

١١٣٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يُبْغِضُ الأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ. [انظر:١١٤٢٧، ١١٧١٥، ١١٩٠٧]

١١٣٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيٌّ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ بَعْثاً إِلَى لِحْيَانَ ابْنِ هُذَيْلٍ قَالَ: لِيَنْبَعِثْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا وَالأَجْرُ بَيْنَهُمَا ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا وَصَاعِنَا وَاجْعَلِ الْبَرَكَةَ بَرَكَتَيْنِ. [انظر:١١٤٥٢، ١١٨٨٩] (٣/٣٥)

١١٣٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، عَنْ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْوَتْرِ؟ فَقَالَ: أَوْتِرُوا قَبْلَ الصُّبْحِ. [راجع:١١١٠١٤]

١١٣٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا خُلَيْدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُعْرَفُ بِهِ عِنْدَ اسْتِهِ. [انظر:١١٤٤٧، ١١٦٣٩]

٩١٣٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْحَنَفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى مِنَ الْكَلَامِ أَرْبَعاً: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، كُتِبَ لَهُ عِشْرُونَ حَسَنَةً، وَحُطَّتْ عَنْهُ عِشْرُونَ سَيِّئَةً، وَمَنْ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ مِثْلُ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ مِثْلُ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ، كُتِبَ، أَوْ كُتِبَتْ، لَهُ ثَلاَثُونَ حَسَنَةً، وَحُطَّ أَوْ حُطَّتْ عَنْهُ بِهَا ثَلاَثُونَ سَيِّئَةً. [راجع:٧٩٩٩]

١١٣٢٥ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ قَالَ لَهُ: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ، فَأَذَّنْتَ بِالصَّلَاةِ فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ، فَإِنَّهُ لاَ يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جِنٌّ وَلاَ إِنْسٌ وَلاَ شَيْءٌ إِلاَّ شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع:١١٠٤٥]

١١٣٢٦ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلاً سَمِعَ رَجُلاً يَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ يُرَدِّدُهَا مِنَ السَّحَرِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالُّهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ. [راجع:١١١٩٩]

١١٣٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ، يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنِي قَزَعَةُ قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ وَهُوَ مَكْثُورٌ عَلَيْهِ، فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهُ قُلْتُ: إِنِّي لاَ أَسْأَلُكَ عَمَّا يَسْأَلُكَ هَؤُلاَءِ عَنْهُ، قُلْتُ: أَسْأَلُكَ عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا لَكَ فِي ذَلِكَ مِنْ خَيْرٍ، فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ فَقَالَ: كَانَتْ صَلاَةُ الظُّهْرِ تُقَامُ، فَيَنْطَلِقُ أَحَدُنَا إِلَى الْبَقِيعِ فَيَقْضِي حَاجَتَهُ، ثُمَّ يَأْتِي أَهْلَهُ فَيَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى. قَالَ: وَسَأَلْتُهُ عَنِ الزَّكَاةِ فَقَالَ: (لاَ أَدْرِي أَرَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَمْ لاَ) فِي مِائَتَيْ دِرْهَمٍ خَمْسَةُ دَرَاهِمَ، وَفِي أَرْبَعِينَ شَاةً شَاةٌ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا شَاتَانِ إِلَى مِائَتَيْنِ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِيهَا ثَلاَثُ شِيَاهٍ إِلَى ثَلاَثِ مِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ، وَفِي الإِبِلِ فِي خَمْسٍ شَاةٌ، وَفِي عَشْرٍ شَاتَانِ، وَفِي خَمْسَ عَشْرَةَ ثَلاَثُ شِيَاهٍ، وَفِي عِشْرِينَ أَرْبَعُ شِيَاهٍ، وَفِي خَمْسٍ وَعِشْرِينَ ابْنَةُ مَخَاضٍ إِلَى خَمْسٍ وَثَلاَثِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ابْنَةُ لَبُونٍ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا حِقَّةٌ إِلَى سِتِّينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا جَذَعَةٌ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ابْنَتَا لَبُونٍ إِلَى تِسْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا حِقَّتَانِ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ. وَسَأَلْتُهُ عَنِ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ؟ قَالَ: سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَكَّةَ وَنَحْنُ صِيَامٌ قَالَ: فَنَزَلْنَا مَنْزِلاً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكُمْ قَدْ دَنَوْتُمْ مِنْ عَدُوِّكُمْ، وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ، فَكَانَتْ رُخْصَةً، فَمِنَّا مَنْ صَامَ وَمِنَّا مَنْ أَفْطَرَ، ثُمَّ نَزَلْنَا مَنْزِلاً آخَرَ فَقَالَ: إِنَّكُمْ مُصَبِّحُو عَدُوِّكُمْ وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ فَأَفْطِرُوا، فَكَانَتْ عَزِيمَةً فَأَفْطَرْنَا (٣/٣٦) ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا نَصُومُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ.

١١٣٢٨ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ. [انظر:١١٤٥٤]

١١٣٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطُّرُقَاتِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدٌّ نَتَحَدَّثُ فِيهَا قَالَ: فَأَمَّا إِذَا أَبَيْتُمْ إِلاَّ الْمَجْلِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ؟ قَالَ: غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الأَذَى، وَرَدُّ السَّلاَمِ، وَالأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ. [انظر:١١٤٥٦، ١١٦٠٧]

١١٣٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هِلاَلِ ابْنِ عِيَاضٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: لاَ يَخْرُجُ الرَّجُلاَنِ يَضْرِبَانِ الْغَائِطَ كَاشِفَانِ عَوْرَتَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَمْقُتُ عَلَى ذَلِكَ.

١١٣٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا (الْمُسْتَمِرُّ) بْنُ الرَّيَّانِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَطْيَبُ الطِّيبِ الْمِسْكُ. [راجع:١١٢٨٩]

١١٣٣٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى حَتَّى نَقُولَ: لاَ يَتْرُكُهَا، وَيَتْرُكُهَا حَتَّى نَقُولَ: لاَ يُصَلِّيهَا. [راجع:١١١٧٢]

١١٣٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَمْتَلِئَ الأَرْضُ ظُلْماً وَعُدْوَاناً، قَالَ: ثُمَّ يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ عِتْرَتِي، أَوْ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَمْلَؤُهَا قِسْطاً وَعَدْلاً، كَمَا مُلِئَتْ ظُلْماً وَعُدْوَاناً. [راجع:١١١٤٧]

١١٣٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا اجْتَمَعَ ثَلاَثَةٌ فَلْيَؤُمَّهُمْ أَحَدُهُمْ، وَأَحَقُّهُمْ بِالإِمَامَةِ أَقْرَؤُهُمْ. [راجع:١١٢٠٨]

١١٣٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّه، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْعِيدِ فِي الْفِطْرِ، فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ تَيْنِكَ الرَّكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيَسْتَقْبِلُ النَّاسَ وَهُمْ جُلُوسٌ فَيَقُولُ: تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا، ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، قَالَ: فَكَانَ أَكْثَرَ مَا يَتَصَدَّقُ مِنَ النَّاسِ النِّسَاءُ بِالْقُرْطِ وَالْخَاتَمِ وَالشَّيْءِ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ فِي الْبَعْثِ ذَكَرَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ انْصَرَفَ. [راجع:١١٢٨٣]

١١٣٣٦ - حَدَّثَنَاه عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنِي دَاوُدُ. فَذَكَرَهُ، قَالَ: وَإِنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَضْرِبَ عَلَى النَّاسِ بَعْثاً ذَكَرَهُ، وَإِلاَّ انْصَرَفَ. [مكرر ما قبله]

١١٣٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَشَجِّ، عَنْ عِيَاضِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أُصِيبَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّه ﷺ فِي ثِمَارٍ ابْتَاعَهَا، فَكَثُرَ دَيْنُهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ، قَالَ: فَتَصَدَّقَ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ وَفَاءَ دَيْنِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ، وَلَيْسَ لَكُمْ إِلاَّ ذَلِكَ. [انظر:١١٥٧٢]

١١٣٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ حَدِيثاً طَوِيلاً عَنِ الدَّجَّالِ فَقَالَ: فِيمَا يُحَدِّثُنَا قَالَ: يَأْتِي الدَّجَّالُ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ رَجُلٌ يَوْمَئِذٍ، وَهُوَ خَيْرُ النَّاسِ، أَوْ مِنْ خَيْرِهِمْ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَّالُ الَّذِي، حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ حَدِيثَهُ، فَيَقُولُ الدَّجَّالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ، أَتَشُكُّونَ فِي الأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لاَ، فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ حِينَ يَحْيَا: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً فِيكَ مِنِّي الآنَ، قَالَ: فَيُرِيدُ قَتْلَهُ الثَّانِيَةَ، فَلاَ يُسَلَّطُ عَلَيْهِ (٣/٣٧).

١١٣٣٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ ابْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ عَامَ تَبُوكَ خَطَبَ النَّاسَ، وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ إِلَى نَخْلَةٍ. فَقَالَ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ وَشَرِّ النَّاسِ، إِنَّ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ رَجُلاً عَمِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ، أَوْ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهِ، أَوْ عَلَى قَدَمَيْهِ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمَوْتُ، وَإِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ رَجُلاً فَاجِراً جَرِيئاً، يَقْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ، وَلاَ يَدْعُو إِلَى شَيْءٍ مِنْهُ. [انظر:١١٣٩٤،١١٥٧٠]

١١٣٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي هِلاَلُ ابْنُ عِيَاضٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا شَبَّهَ عَلَى أَحَدِكُمُ الشَّيْطَانُ وَهُوَ فِي صَلاَتِهِ فَقَالَ: أَحْدَثْتَ، فَلْيَقُلْ فِي نَفْسِهِ: كَذَبْتَ، حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتاً بِأُذُنَيْهِ، أَوْ يَجِدَ رِيحاً بِأَنْفِهِ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَدْرِ ازَادَ أَمْ نَقَصَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ. [راجع:١١٠٩٨]

١١٣٤١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِيَاضٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا سَعِيدٍ، فَذَكَرَهُ.

١١٣٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَوْ عَطَاءِ ابْنِ يَزِيدَ (مَعْمَرٌ شَكَّ)، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ قَالَ: مُؤْمِنٌ مُجَاهِدٌ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ، يَعْبُدُ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ. [راجع:١١١٤٢]

١١٣٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاَةِ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مَعَ التَّثَاؤُبِ. [راجع:١١٢٨٢]

١١٣٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَوْتِرُوا قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا. [راجع:١١٠١٤]

١١٣٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: الضِّيَافَةُ ثَلاَثٌ، فَمَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ. [راجع: ١١٠٦٠]

١١٣٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أُبَشِّرُكُمْ بِالْمَهْدِيِّ، يُبْعَثُ فِي أُمَّتِي عَلَى اخْتِلاَفٍ مِنَ النَّاسِ وَزَلاَزِلَ، فَيَمْلأُ الأَرْضَ قِسْطاً وَعَدْلاً كَمَا مُلِئَتْ جَوْراً وَظُلْماً، يَرْضَى عَنْهُ سَاكِنُ السَّمَاءِ وَسَاكِنُ الأَرْضِ، يَقْسِمُ الْمَالَ صِحَاحاً. فَقَالَ لَهُ

رَجُلٌ: مَا صِحَاحاً؟ قَالَ: بِالسَّوِيَّةِ بَيْنَ النَّاسِ، قَالَ: وَيَمْلأُ اللَّهُ قُلُوبَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ غِنًى، وَيَسَعُهُمْ عَدْلُهُ، حَتَّى يَأْمُرَ مُنَادِياً فَيُنَادِي فَيَقُولُ: مَنْ لَهُ فِي مَالٍ حَاجَةٌ؟ فَمَا يَقُومُ مِنَ النَّاسِ إِلاَّ رَجُلٌ. فَيَقُولُ: انا. فَيَقُولُ: ائْتِ السَّدَّانَ، يَعْنِي الْخَازِنَ فَقُلْ لَهُ: إِنَّ الْمَهْدِيَّ يَأْمُرُكَ أَنْ تُعْطِيَنِي مَالاً، فَيَقُولُ لَهُ: احْثُ حَتَّى إِذَا جَعَلَهُ فِي حِجْرِهِ (وَائْتَزَرَهُ) نَدِمَ فَيَقُولُ: كُنْتُ أَجْشَعَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ نَفْساً، أَوْعَجَزَ عَنِّي مَا وَسِعَهُمْ. قَالَ: فَيَرُدُّهُ فَلاَ يَقْبَلُ مِنْهُ، فَيُقَالُ لَهُ: إِنَّا لاَ نَأْخُذُ شَيْئاً أَعْطَيْنَاهُ، فَيَكُونُ كَذَلِكَ سَبْعَ سِنِينَ، أَوْ ثَمَانَ سِنِينَ، أَوْ تِسْعَ سِنِينَ، ثُمَّ لاَ خَيْرَ فِي الْعَيْشِ بَعْدَهُ. أَوْ قَالَ: ثُمَّ لاَ خَيْرَ فِي الْحَيَاةِ بَعْدَهُ. [انظر:١١٥٠٤،١١٥٠٥]

١١٣٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْحَنَفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى مِنَ الْكَلاَمِ أَرْبَعاً: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ كُتِبَ لَهُ عِشْرُونَ حَسَنَةً، وَحُطَّ عَنْهُ عِشْرُونَ سَيِّئَةً، وَمَنْ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ فَمِثْلُ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فَمِثْلُ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ، كُتِبَ لَهُ بِهَا ثَلاَثُونَ حَسَنَةً، أَوْ حُطَّ عَنْهُ ثَلاَثُونَ سَيِّئَةً. [راجع:٧٩٩٩]

١١٣٤٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (٣٨/٣) ﷺ: إِذَا تَبِعْتُمْ جَنَازَةً فَلاَ تَجْلِسُوا حَتَّى تُوضَعَ. [انظر:١١٤٦٣،١١٨٣٢]

١١٣٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ أُسَامَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي نَهَيْتُكُمْ، عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَزُورُوهَا فَإِنَّ فِيهَا عِبْرَةً، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ فَاشْرَبُوا وَلاَ أُحِلُّ مُسْكِراً، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الأَضَاحِيِّ فَكُلُوا.

١١٣٥٠ - حَدَّثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا رَمَى، أَوْ ضَرَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَجْتَنِبْ وَجْهَ أَخِيهِ. [انظر:١١٩٠٨]

١١٣٥١ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ يَرْفَعُهُ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ لاَ يُرِيدُ بِهَا بَأْساً إِلاَّ لِيُضْحِكَ بِهَا الْقَوْمَ، (وَإِنَّهُ) لَيَقَعُ مِنْهَا أَبْعَدَ مِنَ السَّمَاءِ.

١١٣٥٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا حَمْزَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الأَغَرِّ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فِيُنَادَى مَعَ ذَلِكَ: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيَوْا فَلاَ تَمُوتُوا أَبداً، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا فَلاَ تَسْقَمُوا أَبداً، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشِبُّوا فَلاَ تَهْرَمُوا أَبداً، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا فَلاَ تَبْأَسُوا أَبداً قَالَ: (فَيُنَادَوْنَ) بِهَؤُلاَءِ الأَرْبَعِ. [انظر:١١٩٢٧] [وتقدم في مسند ابي هريرة:٨٢٤١]

١١٣٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ وَابْنُ لَهِيعَةَ قَالاَ: أَنْبَأَنَا سَالِمُ بْنُ غَيْلاَنَ التُّجِيبِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا دَرَّاجٍ أَبَا السَّمْحِ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ أَبَا الْهَيْثَمِ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْكُفْرِ وَالدَّيْنِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُعْدَلُ الدَّيْنُ بِالْكُفْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ.

١١٣٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا السَّمْحِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْهَيْثَمِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُسَلَّطُ عَلَى الْكَافِرِ فِي قَبْرِهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ تِنِّيناً تَلْدَغُهُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، فَلَوْ أَنَّ تِنِّيناً مِنْهَا نَفَخَ فِي الأَرْضِ مَا أَنْبَتَتْ خَضْرَاءَ.

١١٣٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ [وَمَثَلُ الإِيمَانِ] كَمَثَلِ الْفَرَسِ عَلَى آخِيَّتِهِ، يَجُولُ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى آخِيَّتِهِ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَسْهُو ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الإِيمَانِ. [انظر:١١٥٤٦]

١١٣٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي (زينب)، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لاَ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ هَمٌّ، وَلاَ حَزَنٌ، وَلاَ نَصَبٌ، وَلاَ وَصَبٌ، وَلاَ أَذًى، إِلاَّ كُفِّرَ عَنْهُ.

١١٣٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، أَخْبَرَنَا سَالِمُ بْنُ غَيْلاَنَ، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ قَيْسٍ التُّجِيبِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، أَوْ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ تَصْحَبْ إِلاَّ مُؤْمِناً، وَلاَ يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلاَّ تَقِيٌّ.

١١٣٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ غَيْلاَنَ، أَنَّهُ سَمِعَ دَرَّاجاً أَبَا السَّمْحِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ إِذَا رَضِيَ، عَنِ الْعَبْدِ أَثْنَى عَلَيْهِ سَبْعَةَ أَصْنَافٍ مِنَ الْخَيْرِ لَمْ يَعْمَلْهُ، وَإِذَا سَخِطَ عَلَى الْعَبْدِ أَثْنَى عَلَيْهِ سَبْعَةَ أَصْنَافٍ مِنَ الشَّرِّ لَمْ يَعْمَلْهُ. [انظر:١١٣٨٣،١١٧٥١]

١١٣٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَجَابِرٍ قَالاَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةٌ يَقْسِمُ الْمَالَ وَلاَ يَعُدُّهُ. [راجع:١١٠٢٥]

١١٣٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، أَخْبَرَنِي بَشِيرُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو الْخَوْلاَنِيُّ، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ قَيْسٍ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَكُونُ خَلْفٌ بَعْدَ سِتِّينَ سَنَةً أَضَاعُوا الصَّلاَةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ (٣٩/٣) فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيّاً، ثُمَّ يَكُونُ خَلْفٌ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لاَ يَعْدُو تَرَاقِيَهُمْ. وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ ثَلاَثَةٌ: مُؤْمِنٌ، وَمُنَافِقٌ،

وَفَاجِرٌ. قَالَ بَشِيرٌ: فَقُلْتُ لِلْوَلِيد: مَا هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ؟ فَقَالَ: الْمُنَافِقُ كَافِرٌ بِه، وَالْفَاجِرُ يَتَأَكَّلُ بِه، وَالْمُؤْمِنُ يُؤْمِنُ بِه.

١١٣٦١- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: وَجَدَ رَسُولُ اللَّه ﷺ قَتِيلاً بَيْنَ قَرْيَتَيْن، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ فَذُرِعَ مَا بَيْنَهُمَا، قَالَ: وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى شِبْرِ رَسُول اللَّه ﷺ، فَأَلْقَاهُ عَلَى أَقْرَبِهِمَا. [انظر:١١٨٦٧]

١١٣٦٢- حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا بُعِثَ مِنْ نَبِيٍّ، وَلَا اسْتُخْلِفَ مِنْ خَلِيفَةٍ، إِلَّا كَانَتْ لَهُ بِطَانَتَان بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْخَيْرِ وَتَحُضُّهُ عَلَيْه، وَبِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحُضُّهُ عَلَيْه، وَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ. [انظر:١١٨٥٦]

١١٣٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَالد، عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ جَبْرِ بْنِ نَوْف، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ذَكَاةُ الْجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّه. [راجع:١١٢٨٠]

١١٣٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ زَيْد بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاء بْنِ يَسَار، عَنْ أَبِي سَعِيد، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَكْتُبُوا عَنِّي شَيْئاً إِلَّا الْقُرْآنَ فَمَنْ كَتَبَ عَنِّي شَيْئاً فَلْيَمْحُهُ.

وَقَالَ: حَدِّثُوا عَنِّي، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّار. [راجع:١١١٠١]

١١٣٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ مُحَمَّد ابْنِ عَقِيل، عَنْ سَعِيد بْنِ الْمُسَيَّب، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: تَزْعُمُونَ أَنَّ قَرَابَتِي لَا تَنْفَعُ قَوْمِي، وَاللَّه إِنَّ رَحِمِي مَوْصُولَةٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَة، إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَة يُرْفَعُ لِي قَوْمٌ يُؤْمَرُ بِهِمْ ذَاتَ الْيَسَار فَيَقُولُ الرَّجُلُ: يَا مُحَمَّدُ، أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَان، وَيَقُولُ الآخَرُ: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَان، فَأَقُولُ: أَمَّا النَّسَبُ قَدْ عَرَفْتُ، وَلَكِنَّكُمْ أَحْدَثْتُمْ بَعْدِي، وَارْتَدَدْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمُ الْقَهْقَرَى. [انظر:١١١٥٥]

١١٣٦٦- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَام، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ(فراس)، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَة.

١١٣٦٧- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاس، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد، عَنْ نَبِيِّ اللَّه ﷺ قَالَ: إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ فَأَحْسَنَ الطُّهُورَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَلَمْ يَلْغُ وَلَمْ يَجْهَلْ حَتَّى يَنْصَرِفَ الإِمَامُ، كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَة، وَفِي الْجُمُعَة سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا رَجُلٌ مُؤْمِنٌ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَالْمَكْتُوبَاتُ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ.

١١٣٦٨- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِم، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِر، عَنْ عَامِر، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلَا صِيَامَ يَوْمَ الْفِطْرِ، وَلَا يَوْمَ الأَضْحَى. [انظر:١١٩٢٣]

١١٣٦٩- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَار، عَنْ سُلَيْمَانَ الْيَشْكُرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ فِي الْوَهْمِ: يُتَوَخَّى.

قَالَ لَهُ رَجُلٌ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: فِيمَا أَعْلَمُ. [انظر:١١٤٤٠]

١١٣٦٧٠- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَام، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاس، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد، عَنْ نَبِيِّ اللَّه ﷺ قَالَ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً، فَإِنَّ لَهُ بَيْتاً فِي النَّار.

١١٣٧١- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَام. قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاس، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: يُرْفَعُ لِلْغَادِرِ لِوَاءٌ بِغَدْرِه يَوْمَ الْقِيَامَة، فَيُقَالُ: هَذَا لِوَاءُ غَدْرَة فُلَان. [انظر:١١٣٢٣]

١١٣٧٢- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَام، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ(فراس)، عَنْ عَطِيَّةَ، أَنَّ أَبَا سَعِيد حَدَّثَهُ، عَنْ نَبِيِّ اللَّه ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلَاءِ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْه يَوْمَ الْقِيَامَة.

قَالَ: وَحَدَّثَنِي بِهَذَا ابْنُ عُمَرَ (٣/٤٠) أَيْضاً.

١١٣٧٣- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَام، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاس، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي بَيْنَ بُرْدَيْنِ مُخْتَالاً خَسَفَ، اللَّهُ بِه الأَرْضَ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَة. [انظر:١١٣٧٦]

١١٣٧٤- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَام، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاس، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد، عَنْ نَبِيِّ اللَّه ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: يَخْرُجُ عُنُقٌ مِنَ النَّار يَتَكَلَّمُ يَقُولُ: وُكِّلْتُ الْيَوْمَ بِثَلَاثَة: بِكُلِّ جَبَّار، وَبِمَنْ جَعَلَ مَعَ اللَّه إِلَهاً آخَرَ، وَبِمَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْس، فَيَنْطَوِي عَلَيْهِمْ فَيَقْذِفُهُمْ فِي غَمَرَاتِ جَهَنَّمَ.

١١٣٧٥- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ. قَالَ: أَنْبَأَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ عَمْرو، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ مُحَمَّد بْنِ عَقِيل، عَنْ عَطَاء بْنِ يَسَار، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُفْطِرُ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ، وَكَانَ لَا يُصَلِّي قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَإِذَا قَضَى صَلَاتَهُ صَلَّى رَكْعَتَيْن. [راجع:١١٢٤٤]

١١٣٧٦- حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو الْمُغِيرَةِ الْقَاصُّ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: بَيْنَا رَجُلٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ خَرَجَ فِي بُرْدَيْنِ أَخْضَرَيْنِ يَخْتَالُ فِيهِمَا، أَمَرَ اللَّهُ الأَرْضَ فَأَخَذَتْهُ، وَإِنَّهُ لَيَتَجَلْجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَة. [راجع:١١٣٧٣]

١١٣٧٧- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاس، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد، عَنْ نَبِيِّ اللَّه ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِه، وَمَنْ يُسَمِّعْ يُسَمِّعِ اللَّهُ بِه.

١١٣٧٨- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاس، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد، عَنْ نَبِيِّ اللَّه ﷺ قَالَ: لاَ تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ، إِلاَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ جَارٌ فَقِيرٌ فَيُدْعَوْهُ فَيَأْكُلَ مَعَهُ، أَوْ يَكُونَ ابْنَ سَبِيلٍ، أَوْ فِي سَبِيلِ اللَّه. [راجع:١١٢٨٨]

١١٣٧٩- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاس، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد، عَنْ نَبِيِّ اللَّه ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّه مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. قَالَ: صَامَ هَذَا مِنْ أَجْلِي، وَتَرَكَ شَهْوَتَهُ عَنِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ مِنْ أَجْلِي، فَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ. [انظر:١١٠٢٢]

١١٣٨٠- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَام، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاس، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّه ﷺ: يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ: اقْرَأْ وَاصْعَدْ، فَيَقْرَأُ وَيَصْعَدُ بِكُلِّ آيَةٍ دَرَجَةً، حَتَّى يَقْرَأَ آخِرَ شَيْءٍ مَعَهُ.

١١٣٨١- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاس، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ تَقَرَّبَ إِلَى اللَّه شِبْراً تَقَرَّبَ اللَّهُ إِلَيْهِ ذِرَاعاً، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيْهِ ذِرَاعاً تَقَرَّبَ إِلَيْهِ بَاعاً، وَمَنْ أَتَاهُ يَمْشِي أَتَاهُ اللَّهُ هَرْوَلَةً.

١١٣٨٢- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاس، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ مَنْ لاَ يَرْحَمُ النَّاسَ لاَ يَرْحَمُهُ اللَّهُ.

١١٣٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِم، عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْح، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ غَيْلاَنَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا السَّمْحِ دَرَّاجاً يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْهَيْثَمِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيد الْخُدْرِيَّ (عَنْ) رَسُولِ اللَّه ﷺ قَالَ: إِذَا رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْعَبْدِ أَثْنَى عَلَيْهِ سَبْعَةَ أَصْنَافٍ مِنَ الْخَيْرِ لَمْ يَعْمَلْهَا، وَإِذَا سَخِطَ عَلَيْهِ أَثْنَى عَلَيْهِ سَبْعَةَ أَصْنَافٍ مِنَ الشَّرِّ لَمْ يَعْمَلْهَا. [راجع:١١٣٥٨]

١١٣٨٤- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ (عُمَرَ)، حَدَّثَنَا الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرَّيَّانِ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ امْرَأَةٌ قَصِيرَةٌ، فَصَنَعَتْ رِجْلَيْنِ مِنْ خَشَبٍ فَكَانَتْ تَسِيرُ بَيْنَ امْرَأَتَيْنِ قَصِيرَتَيْنِ، وَاتَّخَذَتْ خَاتَماً مِنْ ذَهَبٍ، وَحَشَتْ تَحْتَ فَصِّهِ أَطْيَبَ الطِّيبِ الْمِسْكَ، فَكَانَتْ إِذَا مَرَّتْ بِالْمَجْلِسِ حَرَّكَتْهُ فَنَفَحَ رِيحَهُ. [راجع:١١١٨٦]

١١٣٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ يَحْيَى الْمَازِنِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَاءَ يَهُودِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ قَدْ ضُرِبَ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ لَهُ: ضَرَبَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِكَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: لِمَ فَعَلْتَ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه (٤١/٣) فَضَّلَ مُوسَى عَلَيْكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لاَ تُفَضِّلُوا بَعْضَ الأَنْبِيَاءِ عَلَى بَعْضٍ فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ التُّرَابِ، فَأَجِدُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلاَمَ عِنْدَ الْعَرْشِ، لاَ أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ أَمْ لاَ. [راجع:١١٢٨٥، ١١٣٠٦]

١١٣٨٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا، فَمَنِ اتَّبَعَهَا فَلاَ يَقْعُدْ حَتَّى تُوضَعَ. [راجع:١١٢١٣]

١١٣٨٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ، يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: إِنَّ إِبْلِيسَ قَالَ لِرَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَعِزَّتِكَ وَجَلاَلِكَ لاَ أَبْرَحُ أُغْوِي بَنِي آدَمَ مَا دَامَتِ الأَرْوَاحُ فِيهِمْ، فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ: فَبِعِزَّتِي وَجَلاَلِي لاَ أَبْرَحُ أَغْفِرُ لَهُمْ مَا اسْتَغْفَرُونِي. [راجع:١١٢٦٤]

١١٣٨٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ، يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ، عَنْ يُحَنَّسَ مَوْلَى مُصْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ بِالْعَرْجِ إِذْ عَرَضَ شَاعِرٌ يُنْشِدُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: خُذُوا الشَّيْطَانَ، أَوْ أَمْسِكُوا الشَّيْطَانَ، لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ الرَّجُلِ قَيْحاً خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْراً. [راجع:١١٠٧٢]

١١٣٨٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي سَعِيد مَوْلَى الأَنْصَارِ، عَنْ أَبِي السَّائِبِ، أَنَّهُ قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا سَعِيد الْخُدْرِيَّ فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَهُ إِذْ سَمِعْتُ تَحْتَ سَرِيرِهِ تَحْرِيكَ شَيْءٍ فَنَظَرْتُ فَإِذَا حَيَّةٌ فَقُمْتُ، فَقَالَ أَبُو سَعِيد: مَا لَكَ؟ قُلْتُ: حَيَّةٌ هَاهُنَا! فَقَالَ: فَتُرِيدُ مَاذَا؟ فَقُلْتُ: أُرِيدُ قَتْلَهَا، فَأَشَارَ لِي إِلَى بَيْتٍ فِي دَارِهِ تِلْقَاءَ بَيْتِهِ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ عَمٍّ لِي كَانَ فِي هَذَا الْبَيْتِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الأَحْزَابِ اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّه ﷺ إِلَى أَهْلِهِ، وَكَانَ حَدِيثَ عَهْدٍ بِعُرْسٍ، فَأَذِنَ لَهُ وَأَمَرَهُ أَنْ يَذْهَبَ بِسِلاَحِهِ مَعَهُ، فَأَتَى دَارَهُ فَوَجَدَ امْرَأَتَهُ قَائِمَةً عَلَى بَابِ الْبَيْتِ، فَأَشَارَ إِلَيْهَا بِالرُّمْحِ فَقَالَتْ: لاَ تَعْجَلْ حَتَّى تَنْظُرَ مَا أَخْرَجَنِي، فَدَخَلَ الْبَيْتَ فَإِذَا حَيَّةٌ مُنْكَرَةٌ، فَطَعَنَهَا بِالرُّمْحِ، ثُمَّ خَرَجَ بِهَا فِي الرُّمْحِ تَرْتَكِضُ، قَالَ: لاَ أَدْرِي أَيُّهُمَا كَانَ أَسْرَعَ مَوْتاً الرَّجُلُ أَوِ الْحَيَّةُ، فَأَتَى قَوْمُهُ رَسُولَ اللَّه ﷺ فَقَالُوا: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَرُدَّ صَاحِبَنَا؟ قَالَ: اسْتَغْفِرُوا لِصَاحِبِكُمْ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ نَفَراً مِنَ الْجِنِّ أَسْلَمُوا، فَإِذَا رَأَيْتُمْ أَحَداً مِنْهُمْ فَحَذِّرُوهُ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ إِنْ بَدَا لَكُمْ بَعْدُ أَنْ تَقْتُلُوهُ، فَاقْتُلُوهُ بَعْدَ الثَّالِثَةِ. [راجع: ١١٣٣٣]

١١٣٩٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ زَيْد اللَّيْثِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي رِيحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّه عَلَيْهِ. [انظر:١١٣٩١]

١١٣٩١- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْد، عَنْ رِيحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّه عَلَيْهِ.

١١٣٩٢- قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ وَحَجَّاجٌ. قَالاَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيد، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيد الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ وَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ فَإِنْ

كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدِّمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِهَا، يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلاَّ الإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَهَا الإِنْسَانُ لَصَعِقَ. [انظر:١١٥٧٣، ١١٥٧٤]

قَالَ حَجَّاجٌ: لَصُعِقَ.

١١٣٩٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِضَبٍّ فَقَلَّبَهُ بِعُودٍ كَانَ فِي يَدِهِ ظَهْرَهُ لِبَطْنِهِ، فَقَالَ: تَاهَ سِبْطٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَإِنْ يَكُنْ فَهُوَ هَذَا. [انظر:١١٣٩٦]

١١٣٩٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ تَبُوكَ خَطَبَ النَّاسَ وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ إِلَى نَخْلَةٍ فَقَالَ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ وَشَرِّ النَّاسِ؟ إِنَّ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ رَجُلاً عَمِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ (٤٢/٣) عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ، أَوْ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهِ، أَوْ عَلَى قَدَمَيْهِ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمَوْتُ، وَإِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ رَجُلاً فَاجِراً جَرِيئاً، يَقْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ لاَ يَرْعَوِي إِلَى شَيْءٍ مِنْهُ. [راجع:١١٣٣٩]

١١٣٩٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ كَانَ يَشْتَكِي رِجْلَهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَخُوهُ وَقَدْ جَعَلَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى وَهُوَ مُضْطَجِعٌ، فَضَرَبَهُ بِيَدِهِ عَلَى رِجْلِهِ الْوَجِعَةِ فَأَوْجَعَهُ، فَقَالَ: أَوْجَعْتَنِي، أَوَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ رِجْلِي وَجِعَةٌ؟ قَالَ: بَلَى قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ نَهَى عَنْ هَذِهِ.

١١٣٩٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا (بِشْرٌ) بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضَبٍّ. فَقَالَ: اقْلِبُوهُ لِظَهْرِهِ، فَقُلِبَ لِظَهْرِهِ، ثُمَّ قَالَ: اقْلِبُوهُ لِبَطْنِهِ، فَقُلِبَ لِبَطْنِهِ، فَقَالَ: تَاهَ سِبْطٌ مِمَّنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَإِنْ يَكُ فَهُوَ هَذَا، فَإِنْ يَكُ فَهُوَ هَذَا. فَإِنْ يَكُ فَهُوَ هَذَا. [راجع:١١٣٩٣]

١١٣٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَهْضَمٌ، يَعْنِي الْيَمَامِيَّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ شِرَاءِ مَا فِي بُطُونِ الأَنْعَامِ حَتَّى تَضَعَ، (وَعَمَّا) فِي ضُرُوعِهَا إِلاَّ بِكَيْلٍ، وَعَنْ شِرَاءِ الْعَبْدِ وَهُوَ آبِقٌ، وَعَنْ شِرَاءِ الْمَغَانِمِ حَتَّى تُقْسَمَ، وَعَنْ شِرَاءِ الصَّدَقَاتِ حَتَّى تُقْبَضَ، وَعَنْ ضَرْبَةِ الْغَائِصِ.

١١٣٩٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَمْشِيَ الرَّجُلُ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، أَوْ فِي خُفٍّ وَاحِدٍ.

١١٣٩٩ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ شَكَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اصْبِرْ أَبَا سَعِيدٍ، فَإِنَّ الْفَقْرَ إِلَى مَنْ يُحِبُّنِي مِنْكُمْ، أَسْرَعُ مِنَ السَّيْلِ (مِنْ) عَلَى أَعْلَى الْوَادِي، وَمِنْ أَعْلَى الْجَبَلِ إِلَى أَسْفَلِهِ.

١١٤٠٠ - حَدَّثَنَا (سُرَيْجُ) بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: افْتَخَرَ أَهْلُ الإِبِلِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ، وَالْفَخْرُ وَالْخُيَلاَءُ فِي أَهْلِ الإِبِلِ. [انظر:١١٩٤٠]

١١٤٠١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ أَبُو الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ الْفَرَّاءُ، حَدَّثَنَا عِيَاضُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ يَوْمَ الْفِطْرِ صَلَّى بِالنَّاسِ ثَنِيَّكَ الرَّكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ وَقَامَ، فَاسْتَقْبَلَ النَّاسَ وَهُمْ جُلُوسٌ فَقَالَ: تَصَدَّقُوا (ثَلاَثَ مَرَّاتٍ) فَكَانَ أَكْثَرَ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ بِالْقُرْطِ وَبِالْخَاتَمِ وَبِالشَّيْءِ، فَإِنْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَاجَةٌ أَنْ يَضْرِبَ عَلَى النَّاسِ بَعْثاً ذَكَرَهُ لَهُمْ، وَإِلاَّ انْصَرَفَ. [راجع:١١٢٨٣]

١١٤٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَزَقَ فِي ثَوْبِهِ ثُمَّ دَلَكَهُ.

١١٤٠٣ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَرَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أَوْهَمَ الرَّجُلُ فِي صَلاَتِهِ، فَلَمْ يَدْرِ أَزَادَ أَمْ نَقَصَ؟ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ.

١١٤٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَكْمَلٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ (بَشِيرٍ) الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَكُونُ لأَحَدٍ ثَلاَثُ بَنَاتٍ، أَوْ ثَلاَثُ أَخَوَاتٍ، أَوِ ابْنَتَانِ، أَوْ أُخْتَانِ، فَيَتَّقِي اللَّهَ فِيهِنَّ، وَيُحْسِنُ إِلَيْهِنَّ، إِلاَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ. [انظر:١١٩٤٦]

١١٤٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ (عَبْدِ الرَّحْمَنِ) بْنِ مَوْهَبٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي، يَعْنِي عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ (عَبْدِ اللَّهِ) بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ مَوْلًى لأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا مَعَ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (٤٣/٣) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ دَخَلْنَا الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ فِي وَسَطِ الْمَسْجِدِ مُحْتَبِياً مُشَبِّكٌ أَصَابِعَهُ بَعْضَهَا فِي بَعْضٍ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَفْطِنِ الرَّجُلُ لإِشَارَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَالْتَفَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ فَقَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَلاَ يُشَبِّكَنَّ، فَإِنَّ التَّشْبِيكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لاَ يَزَالُ فِي صَلاَةٍ مَا دَامَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ. [انظر:١١٥٣٢]

١١٤٠٦ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَغَرِّ أَبِي مُسْلِمٍ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُمْهِلُ حَتَّى إِذَا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ هَبَطَ فَيَقُولُ: هَلْ

مِنْ سَائِلٍ فَيُعْطَى؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ مِنْ ذَنْبٍ؟ هَلْ مِنْ دَاعٍ فَيُسْتَجَابُ لَهُ؟. [راجع:١١٣١٥]

١١٤٠٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِصْمَةَ الْحَنَفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: صَلَّى رَجُلٌ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ يَرْكَعُ قَبْلَ أَنْ يَرْكَعَ، وَيَرْفَعُ قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلاَةَ قَالَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ قَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْبَبْتُ أَنْ أَعْلَمَ تَعْلَمُ ذَلِكَ أَمْ لاَ. فَقَالَ: اتَّقُوا خِدَاجَ الصَّلاَةِ، إِذَا رَكَعَ الإِمَامُ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا.

١١٤٠٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ وَعَفَّانُ. قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَقَالَ عَفَّانُ:) أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الذِّئْبَ قَطَعَ ذَنَبَ شَاةٍ لِي فَأُضَحِّي بِهَا؟ قَالَ: نَعَمْ.

وَقَالَ عَفَّانُ: عَنْ ذَنَبِ شَاةٍ لَهُ فَقَطَعَهَا الذِّئْبُ، فَقَالَ أُضَحِّي بِهَا؟ قَالَ: نَعَمْ.

١١٤٠٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ ابْنَ صَائِدٍ عَنْ تُرْبَةِ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ: دَرْمَكَةٌ بَيْضَاءُ مِسْكٌ خَالِصٌ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَدَقَ. [راجع:١١٠١٥]

١١٤١٠ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: حَجَجْنَا فَنَزَلْنَا تَحْتَ شَجَرَةٍ وَجَاءَ ابْنُ صَائِدٍ فَنَزَلَ فِي نَاحِيَتِهَا، فَقُلْتُ: إِنَّا لِلَّهِ مَا صَبَّ هَذَا عَلَيَّ؟ قَالَ: فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ مَا أَلْقَى مِنَ النَّاسِ وَمَا يَقُولُونَ لِي؟ يَقُولُونَ: إِنِّي الدَّجَّالُ، أَمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ الدَّجَّالُ لاَ يُولَدُ لَهُ، وَلاَ يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ، وَلاَ مَكَّةَ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، وَقَالَ: قَدْ وُلِدْتُ لِي، وَقَدْ خَرَجْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَأَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَكَأَنِّي رَقَقْتُ لَهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ بِمَكَانِهِ لأَنَا، قَالَ: قُلْتُ: تَبًّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ. [راجع: ١١٢٢٧]

١١٤١١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى قَالَ: أَنْبَأَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ. [راجع:١١٠٤٦]

١١٤١٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي جَاراً يَقُومُ اللَّيْلَ لاَ يَقْرَأُ إِلاَّ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ كَأَنَّهُ يُقَلِّلُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ. [راجع:١١١٩٩]

١١٤١٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، وَالْخُزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، (وَقَالَ الْخُزَاعِيُّ: ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ) أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ لَهُ: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذَّنْتَ بِالصَّلاَةِ فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ، فَإِنَّهُ لاَ يَسْمَعُ صَوْتَ الْمُؤَذِّنِ، (وَقَالَ الْخُزَاعِيُّ: لاَ يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ) جِنٌّ وَلاَ إِنْسٌ وَلاَ شَيْءٌ، إِلاَّ شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ. [راجع:١١٠٤٥]

١١٤١٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ (٤٤/٣) يُصَلِّي فَلاَ يَدَعْ أَحَداً يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلْيَدْرَأْهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ. [راجع:١١٣١٩]

١١٤١٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ نَسِيَ الْوِتْرَ أَوْ نَامَ عَنْهَا، فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، أَوْ إِذَا أَصْبَحَ. [راجع:١١٢٨٤]

١١٤١٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: السَّحُورُ أَكْلَةُ بَرَكَةٍ، فَلاَ تَدَعُوهُ وَلَوْ أَنْ يَجْرَعَ أَحَدُكُمْ جَرْعَةً مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّ اللَّهَ وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ.

١١٤١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلاَءَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ عَنِ الإِزَارِ فَقَالَ: عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطْتَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِزْرَةُ الْمُسْلِمِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ وَلاَ حَرَجَ أَوْ لاَ جُنَاحَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، فَمَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي النَّارِ. مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَراً لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ. [راجع:١١٠٢٣]

١١٤١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: أَحْسِبُهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ) أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنَّانٌ، وَلاَ عَاقٌّ، وَلاَ مُدْمِنٌ. [راجع:١١٢٤٠]

١١٤١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ نَاساً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَتَوْا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَلَمْ يَقْرُوهُمْ، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ لُدِغَ سَيِّدُ أُولَئِكَ، فَقَالُوا: هَلْ فِيكُمْ دَوَاءٌ أَوْ رَاقٍ؟ فَقَالُوا: إِنَّكُمْ لَمْ تَقْرُونَا وَلاَ نَفْعَلُ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعْلاً، فَجَعَلُوا لَهُمْ قَطِيعاً مِنْ شَاءٍ، قَالَ: فَجَعَلَ يَقْرَأُ أُمَّ الْقُرْآنِ وَيَجْمَعُ بُزَاقَهُ وَيَتْفُلُ، فَبَرَأَ الرَّجُلُ، فَأَتَوْهُمْ بِالشَّاءِ، فَقَالُوا: لاَ نَأْخُذُهَا حَتَّى نَسْأَلَ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَضَحِكَ وَقَالَ: مَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ؟ خُذُوهَا وَاضْرِبُوا لِي فِيهَا بِسَهْمٍ. [راجع:١١٠٩٨]

١١٤٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنِ اسْتَعَفَّ

أَعَفَّهُ اللَّهُ، وَمَنِ اسْتَغْنَى أَغْنَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ سَأَلَنَا شَيْئاً فَوَجَدْنَاهُ أَعْطَيْنَاهُ إِيَّاهُ. [راجع:١١٠٠٢]

١١٤٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَمْزَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ حِصْنٍ قَالَ: نَزَلْتُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فَضَمَّنِي وَإِيَّاهُ الْمَجْلِسُ، قَالَ: فَحَدَّثَ أَنَّهُ أَصْبَحَ ذَاتَ يَوْمٍ وَقَدْ عَصَبَ عَلَى بَطْنِهِ حَجَراً مِنَ الْجُوعِ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ أَوْ أُمُّهُ: ائْتِ النَّبِيَّ ﷺ فَاسْأَلْهُ فَقَدْ أَتَاهُ فُلاَنٌ فَسَأَلَهُ فَأَعْطَاهُ، وَأَتَاهُ فُلاَنٌ فَسَأَلَهُ فَأَعْطَاهُ، فَقَالَ: قُلْتُ: حَتَّى أَلْتَمِسَ شَيْئاً، قَالَ: فَالْتَمَسْتُ فَأَتَيْتُهُ (قَالَ حَجَّاجٌ: فَلَمْ أَجِدْ شَيْئاً، فَأَتَيْتُهُ) وَهُوَ يَخْطُبُ فَأَدْرَكْتُ مِنْ قَوْلِهِ وَهُوَ يَقُولُ: مَنِ اسْتَعَفَّ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنِ اسْتَغْنَى يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ سَأَلَنَا إِمَّا أَنْ نَبْذُلَ لَهُ وَإِمَّا أَنْ نُوَاسِيَهُ (أَبُو حَمْزَةَ الشَّاكُّ) وَمَنْ يَسْتَعِفَّ عَنَّا أَوْ يَسْتَغْنِ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِمَّنْ يَسْأَلُنَا. قَالَ: فَرَجَعْتُ فَمَا سَأَلْتُهُ شَيْئاً، فَمَا زَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَرْزُقُنَا حَتَّى مَا أَعْلَمُ فِي الأَنْصَارِ أَهْلَ بَيْتٍ أَكْثَرَ أَمْوَالاً مِنَّا.

١١٤٢٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَنْبَأَنِي أَبُو حَمْزَةَ قَالَ: سَمِعْتُ هِلاَلَ ابْنَ حِصْنٍ أَخَا بَنِي قَيْسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ قَالَ: أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَنَزَلْتُ دَارَ أَبِي سَعِيدٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١١٤٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي (مَسْلَمَةَ)، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَمْنَعَنَّ رَجُلاً مِنْكُمْ مَخَافَةُ النَّاسِ، أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالْحَقِّ إِذَا رَآهُ أَوْ عَلِمَهُ. [راجع:١١٠٣٠]

١١٤٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

١١٤٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (٣/٤٥) بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ مِنَ الذَّوْدِ صَدَقَةٌ، وَلاَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ، وَلاَ خَمْسَةِ أَوَاقٍ، صَدَقَةٌ. [راجع:١١٠٤٤]

١١٤٢٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ صَامَ يَوْماً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَاعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ مِنْ جَهَنَّمَ مَسِيرَةَ سَبْعِينَ عَاماً.

١١٤٢٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَهَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَنْغَضُ الأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ. [راجع:١١٣٢٠]

١١٤٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلاً دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّي مَعَهُ؟ فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَصَلَّى مَعَهُ. [راجع:١١٠٣٢]

١١٤٢٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ قَزَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ إِبْرَاهِيمَ، وَمَسْجِدِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَبَيْتِ الْمَقْدِسِ.

قَالَ: وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلاَةٍ فِي سَاعَتَيْنِ بَعْدَ الْغَدَاةِ، (وَقَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ: بَعْدَ الْفَجْرِ) حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ.

وَنَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ: الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ.

وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُسَافِرَ الْمَرْأَةُ فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ، أَوْ ثَلاَثَ لَيَالٍ، إِلاَّ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ.

قَالَ عَبْدُ (الْوَهَّابِ) فِي حَدِيثِهِ: قَزَعَةُ مَوْلَى زِيَادٍ. [راجع:١١٠٥٥]

١١٤٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بَكْرٍ، أَنْبَأَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ قَزَعَةَ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: عَنْ صَلاَةٍ بَعْدَ صَلاَةِ الصُّبْحِ حَتَّى تُشْرِقَ الشَّمْسُ وَلَمْ يَشُكَّ: (ثَلاَثَ لَيَالٍ).

١١٤٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَرَوْحٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عِيسَى (قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ فِي حَدِيثِهِ: عَنْ أَبِي عِيسَى الْحَارِثِيِّ) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِماً. [راجع:١١٢٩٨]

١١٤٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِتَمْرٍ رَيَّانَ، وَكَانَ تَمْرُ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ تَمْراً بَعْلاً فِيهِ يُبْسٌ، فَقَالَ: أَنَّى لَكُمْ هَذَا التَّمْرُ؟ فَقَالُوا: هَذَا تَمْرٌ ابْتَعْنَا صَاعاً بِصَاعَيْنِ مِنْ تَمْرِنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لاَ يَصْلُحُ ذَلِكَ، وَلَكِنْ بِعْ تَمْرَكَ ثُمَّ ابْتَعْ حَاجَتَكَ. [انظر:١١٦٦٣]

١١٤٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِثَنْتَيْ عَشْرَةَ لَيْلَةً بَقِيَتْ مِنْ رَمَضَانَ مَخْرَجَهُ إِلَى حُنَيْنٍ، فَصَامَ طَوَائِفُ مِنَ النَّاسِ، وَأَفْطَرَ آخَرُونَ، فَلَمْ يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلاَ الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ. [راجع:١١٠٩٩]

١١٤٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ غُنْدَرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ، فِي الْجَنِينِ: ذَكَاتُهُ ذَكَاةُ أُمِّهِ.

١١٤٣٥- حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ (قَالَ عَفَّانُ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ)، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَمَرَنَا نَبِيُّنَا ﷺ أَنْ نَقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَمَا تَيَسَّرَ. [راجع:١١٠١١]

١١٤٣٦- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَكُونُ أُمَّتِي فِرْقَتَيْنِ، يَخْرُجُ بَيْنَهُمَا مَارِقَةٌ يَلِي قَتْلَهَا أَوْلاَهُمَا بِالْحَقِّ. [راجع:١١٢١٤]

١١٤٣٧- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ، عَنْ قَزَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلاَّ إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ. وَلاَ تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ فَوْقَ ثَلاَثِ لَيَالٍ إِلاَّ مَعَ زَوْجٍ أَوْ ذِي مَحْرَمٍ. وَلاَ(٤٦/٣) صَلاَةَ بَعْدَ صَلاَةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلاَ صَلاَةَ بَعْدَ صَلاَةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. وَنَهَى عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ النَّحْرِ. [راجع:١١٠٥٥]

١١٤٣٨- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ قَالَ: لاَ أَشْرَبُ نَبِيذاً بَعْدَمَا سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ. قَالَ: جِيءَ بِرَجُلٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالُوا: إِنَّهُ نَشْوَانُ، فَقَالَ: إِنَّمَا شَرِبْتُ زَبِيباً وَتَمْراً فِي دُبَّاءَةٍ، قَالَ: فَخُفِقَ بِالنِّعَالِ وَنُهِزَ بِالأَيْدِي. وَنَهَى عَنِ الدُّبَّاءِ وَالزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ أَنْ يُخْلَطَا. [راجع:١١٣١٧]

١١٤٣٩- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، وَأَبُو النَّضْرِ قَالاَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (عُصَمَ) أَبِي عُلْوَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَحِلُّ لأَحَدٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَحِلَّ صِرَارَ نَاقَةٍ بِغَيْرِ إِذْنِ أَهْلِهَا، فَإِنَّهُ خَاتَمُهُمْ عَلَيْهَا، فَإِذَا كُنْتُمْ بِقَفْرٍ فَرَأَيْتُمُ الْوَطْبَ أَوِ الرَّاوِيَةَ أَوِ السِّقَاءَ مِنَ اللَّبَنِ، فَنَادُوا أَصْحَابَ الإِبِلِ ثَلاَثاً، فَإِنْ سَقَاكُمْ فَاشْرَبُوا وَإِلاَّ فَلاَ، وَإِنْ كُنْتُمْ مُرْمِلِينَ. قَالَ أَبُو النَّضْرِ: وَلَمْ يَكُنْ مَعَكُمْ طَعَامٌ فَلْيُمْسِكْهُ رَجُلاَنِ مِنْكُمْ، ثُمَّ اشْرَبُوا.

١١٤٤٠- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ (ح).

. وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْيَشْكُرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ فِي الْوَهْمِ: يُتَوَخَّى فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: فِيمَا أَعْلَمُ. [راجع:١١٣٦٩]

١١٤٤١- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ. [راجع:١١٠٣٧]

١١٤٤٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَهَاشِمٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ (قَالَ هَاشِمٌ:) قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ.

١١٤٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَهَرٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالنَّاسُ صِيَامٌ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ مُشْتَاةٍ، وَنَبِيُّ اللَّهِ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ فَقَالَ: اشْرَبُوا أَيُّهَا النَّاسُ. قَالَ: فَأَبَوْا قَالَ: إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَيْسَرُكُمْ، إِنِّي رَاكِبٌ فَأَبَوْا، قَالَ: فَتَنَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخِذَهُ فَنَزَلَ فَشَرِبَ وَشَرِبَ النَّاسُ، وَمَا كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَشْرَبَ. [راجع:١١١٧٧]

١١٤٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا زَيْدٌ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: حَدِّثُوا عَنِّي وَلاَ تَكْذِبُوا عَلَيَّ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلاَ حَرَجَ. [راجع: ١١١٠١]

١١٤٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ضَلَّ سِبْطَانِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَأَرْهَبُ أَنْ تَكُونَ الضِّبَابُ. [راجع:١١٠٢٦]

١١٤٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرَّيَّانِ الإِيَادِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ الْعَبْدِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الدُّنْيَا فَقَالَ: إِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ فَاتَّقُوهَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، ثُمَّ ذَكَرَ نَسْوَةً ثَلاَثاً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ امْرَأَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ تُعْرَفَانِ وَامْرَأَةً قَصِيرَةً لاَ تُعْرَفُ، فَاتَّخَذَتْ رِجْلَيْنِ مِنْ خَشَبٍ، وَصَاغَتْ خَاتَماً فَحَشَتْهُ مِنْ أَطْيَبِ الطِّيبِ الْمِسْكِ، وَجَعَلَتْ لَهُ غَلَقاً، فَإِذَا مَرَّتْ بِالْمَلإِ أَوْ بِالْمَجْلِسِ قَالَتْ بِهِ فَفَتَحَتْهُ فَفَاحَ رِيحُهُ (قَالَ الْمُسْتَمِرُّ بِخِنْصَرِهِ الْيُسْرَى) فَأَشْخَصَهَا دُونَ أَصَابِعِهِ الثَّلاَثِ شَيْئاً وَقَبَضَ الثَّلاَثَةَ. [راجع:١١١٨٦]

١١٤٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا الْمُسْتَمِرُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ، أَلاَ وَلاَ غَادِرَ أَعْظَمُ مِنْ غَدْرَةِ أَمِيرِ عَامَّةٍ. [راجع:١١٣٢٣]

١١٤٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا الْمُسْتَمِرُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ(٤٧/٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَمْنَعَنَّ أَحَداً مِنْكُمْ مَخَافَةُ النَّاسِ، أَوْ بَشَرٍ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالْحَقِّ إِذَا رَآهُ أَوْ عَلِمَهُ، أَوْ رَآهُ أَوْ سَمِعَهُ. [راجع:١١٠٣٠]

١١٤٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، مِثْلاً بِمِثْلٍ. [راجع:١١٠٧٧]

١١٤٥٠- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْوَرِقُ بِالْوَرِقِ، وَلاَ تُفَضِّلُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ. [راجع:١١٠٧٧]

١١٤٥١- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، مِثْلَهُ بِإِسْنَادِهِ.

١١٤٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَاجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ. [راجع:١١٣٢١]

١١٤٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ (الزُّهْرِيُّ)، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا السَّلَامُ عَلَيْكَ قَدْ عَلِمْنَاهُ، فَكَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ.

١١٤٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ شَرِيكٍ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى قُبَاءَ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ، فَمَرَرْنَا فِي بَنِي سَالِمٍ، فَوَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَابِ (ابْنِ) عِتْبَانَ فَصَرَخَ، وَابْنُ عِتْبَانَ عَلَى بَطْنِ امْرَأَتِهِ، فَخَرَجَ يَجُرُّ إِزَارَهُ، فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَعْجَلَنَا الرَّجُلَ. قَالَ ابْنُ عِتْبَانَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ إِذَا أَتَى امْرَأَةً وَلَمْ يُمْنِ عَلَيْهَا، مَاذَا عَلَيْهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ. [راجع: ١١٠٥٨، ١١٣٢٨]

١١٤٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَرْسَلَنِي أَهْلِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ طَعَاماً، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ يَصْبِرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَعِفَّ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَا رُزِقَ الْعَبْدُ رِزْقاً أَوْسَعَ لَهُ مِنَ الصَّبْرِ. [راجع: ١١١٠٧]

١١٤٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ بِالطُّرُقَاتِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدٌّ نَتَحَدَّثُ فِيهَا. قَالَ: فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا، قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ. [راجع: ١١٣٢٩]

١١٤٥٧- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: مُرَّ عَلَى مَرْوَانَ بِجَنَازَةٍ فَلَمْ يَقُمْ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ فَقَامَ، قَالَ: فَقَامَ مَرْوَانُ. [انظر: ١١٥٢٦]

١١٤٥٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. قَالَ: أَصَبْنَا سَبْياً يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَكُنَّا نَلْتَمِسُ فِدَاءَهُنَّ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ. فَقَالَ: اصْنَعُوا مَا بَدَا لَكُمْ، فَمَا قَضَى اللَّهُ فَهُوَ كَائِنٌ، فَلَيْسَ مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ. [انظر: ١١٤٨٢، ١١٥٨٧، ١١٨٠٠، ١١٩٠٦]

١١٤٥٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُلَيْدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: ذُكِرَ الْمِسْكُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: هُوَ أَطْيَبُ الطِّيبِ. [راجع: ١١٢٨٩]

١١٤٦٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ إِذَا رَأَى أَمْراً لِلَّهِ فِيهِ مَقَالٌ (ثُمَّ لَا يَقُولُ فِيهِ) (٤٨/٣) فَيَقُولُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: مَا يَمْنَعُكَ) أَنْ تَقُولَ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: رَبِّ خَشِيتُ النَّاسَ (فَيَقُولُ: أَنَا) أَحَقُّ أَنْ تَخْشَى.

وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ، يَعْنِي فِي الْحَدِيثِ: وَإِنِّي كُنْتُ أَحَقَّ أَنْ تَخَافَنِي. [راجع: ١١٣٧٥]

١١٤٦١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَخْرُجُ (نَاسٌ) مِنَ النَّارِ بَعْدَمَا احْتَرَقُوا وَصَارُوا فَحْماً، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، فَيَنْبُتُونَ فِيهَا كَمَا يَنْبُتُ الْغُثَاءُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ.

١١٤٦٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ الْعَنَزِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ السَّعْدَانَةُ.

١١٤٦٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَبِعَ جَنَازَةً لَمْ يَجْلِسْ حَتَّى تُوضَعَ. [راجع: ١١٣٤٨]

١١٤٦٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ شُمَيْخٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اجْتَهَدَ فِي الْيَمِينِ قَالَ: لَا وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ. [راجع: ١١٣٠٥]

١١٤٦٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَبَهْزٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ (ح).

وَوَكِيعٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عِيسَى، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عُودُوا الْمَرْضَى، وَاتَّبِعُوا الْجَنَائِزَ تُذَكِّرْكُمُ الْآخِرَةَ. [راجع: ١١١٩٨]

١١٤٦٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي عِيسَى الْأَسْوَارِيِّ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: الْمَرِيضَ.

١١٤٦٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّبَعِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْجَوْزَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُفْتِي فِي الصَّرْفِ قَالَ: فَأَفْتَيْتُ بِهِ زَمَاناً، قَالَ: ثُمَّ لَقِيتُهُ فَرَجَعَ عَنْهُ. قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: وَلِمَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ رَأْيٌ رَأَيْتُهُ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ. [انظر: ١١٤٩٩]

١١٤٦٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ الْعَبْدِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَمْرُقُ مَارِقَةٌ عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ. [راجع: ١١٢١٤]

١١٤٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ شَرِيك، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيه، وَعَمِّهِ قَتَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: كُلُوا لُحُومَ الأَضَاحِيِّ وَادَّخِرُوا. [انظر:١٦٣١٤،٢٧٦٩٧]

١١٤٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ مُحَمَّد ابْن عَمْرو بْن حَلْحَلَةَ، عَنْ عَطَاء بْن يَسَار، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَب، وَلاَ نَصَب، وَلاَ هَمٍّ وَلاَ حَزَن، وَلاَ أَذًى وَلاَ غَمٍّ، حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا، إِلاَّ كَفَّرَ اللَّهُ مِنْ خَطَايَاهُ. [راجع:١١٠٢٠]

١١٤٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلك بْنُ عَمْرو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا، فَمَنِ اتَّبَعَهَا فَلاَ يَقْعُدْ حَتَّى تُوضَعَ. [راجع:١١٢١٣]

١١٤٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلك بْنُ عَمْرو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ (ح).

وَيَزِيدُ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْن أَبِي كَثِير، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نُرْزَقُ تَمْرَ الْجَمْعِ عَلَى عَهْد رَسُول اللَّه ﷺ. [انظر:١١٤٧٧، ١١٣٩٥]

١١٤٧٣- حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ ابْنُ إِيَاس، عَنْ شَهْر بْن حَوْشَب، عَنْ جَابِر بْن عَبْد اللَّه وَأَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالاَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّة وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ.

١١٤٧٤- حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيد، عَنْ سَعِيد، [عَنْ قَتَادَةَ]، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّه ﷺ قَالَ: إِذَا كَانُوا ثَلاَثَةً فَلْيَؤُمَّهُمْ أَحَدُهُمْ وَأَحَقُّهُمْ بِالإِمَامَة أَقْرَؤُهُمْ. [راجع: ١١٢٠٨]

١١٤٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ [عَبْد اللهِ ابْنِ] أَبِي عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: لَيُحَجَّنَّ الْبَيْتُ بَعْدَ خُرُوج يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ. [راجع:١١٣٣٥]

١١٤٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ (يَزِيد)، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (٤٩/٣): يَكُونُ بَعْدِي خَلِيفَةٌ يُحْثِي الْمَالَ حَثْياً، وَلاَ يَعُدُّهُ عَدّاً. [راجع:١١٠٢٥]

١١٤٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلك بْنُ عَمْرو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ (ح).

وَيَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْن أَبِي كَثِير، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: كُنَّا نُرْزَقُ تَمْرَ الْجَمْعِ (قَالَ يَزِيدُ: تَمْراً مِنْ تَمْرِ الْجَمْعِ) عَلَى عَهْد رَسُول اللَّه ﷺ، فَنَبِيعُ الصَّاعَيْنِ بِالصَّاعِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: لاَ صَاعَيْ تَمْرٍ بِصَاعٍ، وَلاَ صَاعَيْ حِنْطَةٍ بِصَاعٍ، وَلاَ دِرْهَمَيْنِ بِدِرْهَمٍ.

قَالَ يَزِيدُ: لاَ صَاعَا تَمْرٍ بِصَاعٍ، وَلاَ صَاعَا حِنْطَةٍ بِصَاعٍ. [راجع:١١٤٧٢]

١١٤٧٨- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَخِيهِ مَعْبَد بْن سِيرِينَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، (قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لَهُ: سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِي سَعِيد؟ قَالَ: نَعَمْ) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْعَزْل قَالَ: لاَ عَلَيْكُمْ أَنْ لاَ تَفْعَلُوا ذَلِكُمْ فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ. [راجع:١١١٩٠]

١١٤٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، حَدَّثَنِي زُهَيْرٌ، عَنْ زَيْد بْن (أَسْلَم)، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلاَ يَتْرُكْ أَحَداً يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْه، فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ. [راجع: ١١٣١٩]

١١٤٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ قَيْس بْن مُسْلم، عَنْ طَارِق بْن شِهَاب قَالَ: أَوَّلُ مَنْ قَدَّمَ الْخُطْبَةَ قَبْلَ الصَّلاَةِ مَرْوَانُ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا مَرْوَانُ خَالَفْتَ السُّنَّةَ قَالَ: تُرِكَ مَا هُنَالِكَ يَا أَبَا فُلاَن، فَقَالَ أَبُو سَعِيد: أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْه، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَده، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِه، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِه، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَان.

١١٤٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّاد، عَنْ يَحْيَى بْن أَبِي كَثِير، أَنَّ أَبَا سَعِيد مَوْلَى الْمَهْدِيِّ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ بَعَثَ بَعْثاً إِلَى بَنِي لِحْيَانَ مِنْ هُذَيْل، فَقَالَ: لِيَنْبَعِثْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا، وَالأَجْرُ بَيْنَهُمَا. [راجع:١١١٢٦]

١١٤٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاك، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَصَبْنَا سَبْياً يَوْمَ حُنَيْن، فَجَعَلْنَا نَعْزِلُ عَنْهُمْ، وَنَحْنُ نُرِيدُ الْفِدَاءَ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْض: تَفْعَلُونَ ذَلِكَ وَفِيكُمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ؟ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ فَقَالَ: لَيْسَ مِنْ كُلِّ الْمَاء يَكُونُ الْوَلَدُ، إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئاً لَمْ يَمْنَعْهُ شَيْءٌ. [راجع: ١١٤٥٨]

١١٤٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن، عَنْ شُعْبَةَ وَسُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَغَرِّ أَبِي مُسْلم قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيد، أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُول اللَّه ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَا جَلَسَ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ، إِلاَّ حَفَّتْ بِهِمُ الْمَلاَئِكَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ. [راجع:١١٣٠٧]

١١٤٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلك بْنُ عَمْرو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ عَنْ خَلِيط الْبُسْر وَالتَّمْر، وَالزَّبِيب وَالتَّمْر. [راجع:١١١٠٤]

١١٤٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلك بْنُ عَمْرو، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْب (ح).

. وَحَجَّاجٌ قَالاَ أَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْب، عَنْ سَعِيد الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيه قَالَ: حَبَسَنَا يَوْمَ الْخَنْدَق عَنِ الصَّلاَةِ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْمَغْرِب بِهَوِيٍّ مِنَ اللَّيْل حَتَّى كُفِينَا، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّه تَعَالَى: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيّاً عَزِيزاً﴾ قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّه ﷺ بِلاَلاً فَأَقَامَ صَلاَةَ الظُّهْر، فَصَلاَّهَا وَأَحْسَنَ صَلاَتَهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعَصْرَ، فَصَلاَّهَا وَأَحْسَنَ صَلاَتَهَا كَمَا كَانَ

يُصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ فَصَلاَّهَا كَذَلِكَ، قَالَ: وَذَلِكُمْ قَبْلَ أَنْ يُنْزِلَ اللَّهُ فِي صَلاَةِ الْخَوْفِ ﴿فَرِجَالاً أَوْ رُكْبَانًا﴾. [راجع:١١٢١٦]

١١٤٨٦- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (قَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرُ أَبِي سَعِيدٍ؟ قَالَ: لاَ وَاللَّهِ مَا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرُ أَبِي سَعِيدٍ) قَالَ: الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ (٥٠/٣) بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ، سَوَاءً بِسَوَاءٍ، مَنْ زَادَ أَوِ ازْدَادَ فَقَدْ أَرْبَى، الآخِذُ وَالْمُعْطِي فِيهِ سَوَاءٌ. [انظر:١١٦٥٨،١١٩٥٠]

١١٤٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَهْلَ عِلِّيِّينَ لَيَرَاهُمْ مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُمْ، كَمَا يُرَى الْكَوْكَبُ فِي أُفُقِ السَّمَاءِ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لَمِنْهُمْ وَأَنْعَمَا. [راجع:١١٢٣١]

١١٤٨٨- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، حَدَّثَنِي عِيَاضُ بْنُ هِلاَلٍ الأَنْصَارِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَنَسِيَ كَمْ صَلَّى أَوْ قَالَ: فَلَمْ يَدْرِ زَادَ أَمْ نَقَصَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، وَإِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الشَّيْطَانُ فَقَالَ: إِنَّكَ قَدْ أَحْدَثْتَ فَلْيَقُلْ: كَذَبْتَ، إِلاَّ مَا سَمِعَهُ بِأُذُنِهِ، أَوْ وَجَدَ رِيحَهُ بِأَنْفِهِ. [راجع:١١٠٩٨]

١١٤٨٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْباً سَمَّاهُ بِاسْمِهِ عِمَامَةً، أَوْ قَمِيصاً، أَوْ رِدَاءً، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَمِنْ شَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ. [راجع:١١٢٦٨]

١١٤٩٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذُكِرَ عِنْدَهُ عَمُّهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ: لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُجْعَلَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ يَبْلُغُ كَعْبَيْهِ يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ. [راجع:١١٠٧٣]

١١٤٩١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ إِيَاسٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَمِنَّا الصَّائِمُ وَمِنَّا الْمُفْطِرُ، فَلاَ يَعِيبُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلاَ الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ. [راجع:١١٠٩٩]

١١٤٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ النُّعْمَانِ أَبُو النُّعْمَانِ الأَنْصَارِيُّ بِالْكُوفَةِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ (قَنَّةَ)، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثاً فَكُنْتُ فِيهِمْ، فَأَتَيْنَا عَلَى قَرْيَةٍ فَاسْتَطْعَمْنَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُطْعِمُونَا شَيْئاً، فَجَاءَنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْقَرْيَةِ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ فِيكُمْ رَجُلٌ يَرْقِي؟ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قُلْتُ وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: مَلِكُ الْقَرْيَةِ يَمُوتُ، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا مَعَهُ فَرَقَيْتُهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَرَدَّدْتُهَا عَلَيْهِ مِرَاراً فَعُوفِيَ، فَبَعَثَ إِلَيْنَا بِطَعَامٍ وَبِغَنَمٍ تُسَاقُ، فَقَالَ أَصْحَابِي: لَمْ يَعْهَدْ إِلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذَا بِشَيْءٍ، لاَ نَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئاً حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ، فَسُقْنَا الْغَنَمَ حَتَّى أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَحَدَّثْنَاهُ فَقَالَ: كُلْ وَأَطْعِمْنَا مَعَكَ، وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: أُلْقِيَ فِي رَوْعِي.

١١٤٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ (أَشْرَسَ)، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ الْيَشْكُرِيِّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ وَاسْتَفْتَحَ صَلاَتَهُ وَكَبَّرَ قَالَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلاَ إِلَهَ غَيْرُكَ، ثُمَّ يَقُولُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، ثَلاَثاً، ثُمَّ يَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ ثَلاَثاً، ثُمَّ يَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ. [انظر:١١٦٨٠]

١١٤٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، عَنِ الْمُعَلَّى الْقُرْدُوسِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ لاَ يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ رَهْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِحَقٍّ إِذَا رَآهُ أَوْ شَهِدَهُ، فَإِنَّهُ لاَ يُقَرِّبُ مِنْ أَجَلٍ وَلاَ يُبَاعِدُ مِنْ رِزْقٍ أَنْ يَقُولَ بِحَقٍّ أَوْ يُذَكِّرَ بِعَظِيمٍ. [انظر:١١٧٠١،١١٨٤٦]

١١٤٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ (ح).

وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نُرْزَقُ تَمْرَ الْجَمْعِ، (وَقَالَ يَزِيدُ: تَمْرٌ مِنْ تَمْرِ الْجَمْعِ) عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٥١/٣)، فَنَبِيعُ الصَّاعَيْنِ بِالصَّاعِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: لاَ صَاعَيْ تَمْرٍ بِصَاعٍ، وَلاَ صَاعَيْ حِنْطَةٍ بِصَاعٍ، وَلاَ دِرْهَمَيْنِ بِدِرْهَمٍ. [راجع:١١٤٧٢]

١١٤٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا، فَمَنْ تَبِعَهَا فَلاَ يَقْعُدْ حَتَّى تُوضَعَ. [راجع:١١٢١٣]

١١٤٩٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بن أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو رِفَاعَةَ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي وَلِيدَةً وَأَنَا أَعْزِلُ عَنْهَا، وَأَنَا أُرِيدُ مَا يُرِيدُ الرَّجُلُ وَأَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ، وَإِنَّ الْيَهُودَ تَزْعُمُ أَنَّ الْمَوْؤُودَةَ الصُّغْرَى الْعَزْلُ؟ فَقَالَ: كَذَبَتْ يَهُودُ إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَهُ لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدٌ أَنْ يَصْرِفَهُ. [راجع:١١٣٠٨]

١١٤٩٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عِيَاضٌ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَقَالَ: إِنَّ أَحَدَنَا يُصَلِّي فَلاَ يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الشَّيْطَانُ فَقَالَ: إِنَّكَ قَدْ

أَحْدَثْتَ فِي صَلاَتِكَ، فَلْيَقُلْ: كَذَبْتَ، إِلاَّ مَا وَجَدَ رِيحاً بِأَنْفِهِ، أَوْ سَمِعَ صَوْتاً بِأُذُنِهِ. [راجع:١١٠٩٨]

١١٤٩٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّبَعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوْزَاءِ غَيْرَ مَرَّةٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ يداً بِيَدٍ. فَقَالَ: لاَ بَأْسَ بِذَلِكَ اثْنَيْنِ بِوَاحِدٍ، أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ وَأَقَلُّ، قَالَ: ثُمَّ حَجَجْتُ مَرَّةً أُخْرَى وَالشَّيْخُ حَيٌّ، فَأَتَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الصَّرْفِ. فَقَالَ: وَزْناً بِوَزْنٍ، قَالَ: فَقُلْتُ: إِنَّكَ قَدْ أَفْتَيْتَنِي اثْنَيْنِ بِوَاحِدٍ، فَلَمْ أَزَلْ أُفْتِي بِهِ مُنْذُ أَفْتَيْتَنِي، فَقَالَ: إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عَنْ رَأْيِي، وَهَذَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَرَكْتُ رَأْيِي إِلَى حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع:١١٤٦٧]

١١٥٠٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا ابْنُ (عَوْنٍ)، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يُحَدِّثُ ابْنَ عُمَرَ بِحَدِيثٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي الصَّرْفِ قَالَ: فَقَدِمَ أَبُو سَعِيدٍ فَنَزَلَ هَذِهِ الدَّارَ، فَأَخَذَ ابْنُ عُمَرَ بِيَدِي وَبِيَدِ الرَّجُلِ حَتَّى أَتَيَا أَبَا سَعِيدٍ فَقَامَ عَلَيْهِ فَقَالَ: مَا يُحَدِّثُنِي هَذَا عَنْكَ؟ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: نَعَمْ بَصُرَ عَيْنِي وَسَمِعَ أُذُنِي، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ إِلَى عَيْنَيْهِ وَأُذُنَيْهِ فَمَا نَسِيتُ قَوْلَهُ بِإِصْبَعَيْهِ، مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ، وَالْوَرِقِ بِالْوَرِقِ، إِلاَّ سَوَاءً بِسَوَاءٍ، مِثْلاً بِمِثْلٍ، أَلاَّ لاَ تَبِيعُوا غَائِباً بِنَاجِزٍ، وَلاَ تُشِفُّوا أَحَدَهُمَا عَلَى الآخَرِ. [راجع:١١٠١٩]

١١٥٠١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنْبَأَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ (ح).

وحَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا اجْتَمَعَ ثَلاَثَةٌ فَلْيَؤُمَّهُمْ أَحَدُهُمْ، وَأَحَقُّهُمْ بِالإِمَامَةِ أَقْرَؤُهُمْ. [راجع:١١٢٠٨]

١١٥٠٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ (نُبَيْحٍ)، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَنَزَلُوا رُفَقَاءَ، رُفْقَةٌ مَعَ فُلاَنٍ، وَرُفْقَةٌ مَعَ فُلاَنٍ، قَالَ: فَنَزَلْتُ فِي رُفْقَةِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَانَ مَعَنَا أَعْرَابِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، فَنَزَلْنَا بِأَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الأَعْرَابِ وَفِيهِمُ امْرَأَةٌ حَامِلٌ، فَقَالَ: لَهَا الأَعْرَابِيُّ: أَيَسُرُّكِ أَنْ تَلِدِي غُلاَماً، إِنْ أَعْطَيْتِنِي شَاةً وَلَدَتْ غُلاَماً، فَأَعْطَتْهُ شَاةً وَسَجَعَ لَهَا أَسَاجِيعَ، قَالَ: فَذَبَحَ الشَّاةَ، فَلَمَّا جَلَسَ الْقَوْمُ يَأْكُلُونَ قَالَ رَجُلٌ: أَتَدْرُونَ مَا هَذِهِ الشَّاةُ؟ فَأَخْبَرَهُمْ قَالَ: فَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ مُتَبَرِّياً مُسْتَبِلاً مُتَقَيِّئاً.

١١٥٠٣- / ١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، حَدَّثَنِي قَزَعَةُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَأَعْجَبَنِي فَدَنَوْتُ مِنْهُ، وَكَانَ فِي نَفْسِي حَتَّى أَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَنْتَ (سَمِعْتَهُ) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَغَضِبَ غَضَباً شَدِيداً قَالَ: فَأَحْدَثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ أَسْمَعْهُ؟ نَعَمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلاَّ إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِي (٥٢/٣) هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الأَقْصَى.

١١٥٠٣- / ٢- وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلاَّ مَعَ زَوْجِهَا أَوْ ذِي مَحْرَمٍ مِنْهَا.

١١٥٠٣- / ٣- وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ صِيَامَ فِي يَوْمَيْنِ: يَوْمِ الأَضْحَى وَيَوْمِ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ. [راجع:١١٠٥٥]

١١٥٠٣- / ٤- وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لاَ صَلاَةَ بَعْدَ صَلاَتَيْنِ: صَلاَةِ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَصَلاَةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ. [راجع:١١٠٥٥]

١١٥٠٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنِي حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ زِيَادٍ الْمَعْوَلِيُّ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ بَشِيرٍ الْمُزَنِيِّ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَبْشِرُكُمْ بِالْمَهْدِيِّ، يُبْعَثُ فِي أُمَّتِي عَلَى اخْتِلاَفٍ مِنَ النَّاسِ وَزَلاَزِلَ، فَيَمْلأُ الأَرْضَ قِسْطاً وَعَدْلاً كَمَا مُلِئَتْ جَوْراً وَظُلْماً، وَيَرْضَى عَنْهُ سَاكِنُ السَّمَاءِ وَسَاكِنُ الأَرْضِ، وَيَمْلأُ اللَّهُ قُلُوبَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ غِنًى فَلاَ يَحْتَاجُ أَحَدٌ إِلَى أَحَدٍ، فَيُنَادِي مُنَادٍ: مَنْ لَهُ فِي الْمَالِ حَاجَةٌ؟ قَالَ: فَيَقُومُ رَجُلٌ فَيَقُولُ: أَنَا، فَيُقَالُ لَهُ: ائْتِ السَّادِنَ، يَعْنِي الْخَازِنَ - فَقُلْ لَهُ: قَالَ: لَكَ الْمَهْدِيُّ: أَعْطِنِي، قَالَ: فَيَأْتِي السَّادِنَ فَيَقُولُ لَهُ: فَيُقَالُ لَهُ: احْثِ، فَيَحْثِي فَإِذَا أَحْرَزَهُ قَالَ: كُنْتُ أَجْشَعَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ نَفْساً، أَوْعَجَزَ عَنِّي مَا وَسِعَهُمْ. قَالَ: فَيَمْكُثُ سَبْعَ سِنِينَ، أَوْ ثَمَانَ سِنِينَ، أَوْ تِسْعَ سِنِينَ، ثُمَّ لاَ خَيْرَ فِي الْحَيَاةِ أَوْ فِي الْعَيْشِ بَعْدَهُ. [راجع:١١٣٤٦]

١١٥٠٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ زِيَادٍ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ بَشِيرٍ الْمُزَنِيِّ وَكَانَ بَكَّاءً عِنْدَ الذِّكْرِ شُجَاعاً عِنْدَ اللِّقَاءِ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ مِثْلَهُ. وَزَادَ فِيهِ: فَيَنْدُرُ فَيَأْتِي بِهِ السَّادِنَ فَيَقُولُ لَهُ: لاَ نَقْبَلُ شَيْئاً أَعْطَيْنَاهُ.

١١٥٠٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنِي فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ مَوْلَى بَنِي عَنْزٍ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ أَحَدٌ إِلاَّ بِرَحْمَةِ اللَّهِ، قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلاَ أَنْتَ؟ قَالَ: وَلاَ أَنَا، إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ. وَقَالَ: بِيَدِهِ فَوْقَ رَأْسِهِ.

١١٥٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِزْرَةُ الْمُسْلِمِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، فَمَا كَانَ إِلَى الْكَعْبَيْنِ فَلاَ بَأْسَ، وَمَا تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ فَفِي النَّارِ. [راجع:١١٠٢٣]

١١٥٠٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَجِيحٍ، عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ قَالَ: قُلْتُ لأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: إِنَّ مِنَّا رِجَالاً هُمْ أَقْرَؤُنَا لِلْقُرْآنِ وَأَكْثَرُنَا صَلاَةً، وَأَوْصَلُنَا لِلرَّحِمِ، وَأَكْثَرُنَا صَوْماً، خَرَجُوا عَلَيْنَا بِأَسْيَافِهِمْ. فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ يَخْرُجُ قَوْمٌ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ، لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ.

١١٥٠٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِر، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى حَصِير وَيَسْجُدُ عَلَيْه. [راجع:١١٠٨٧]

١١٥١٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ فِي الْحَرِّ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَوْحِ جَهَنَّمَ. [راجع:١١٠٧٨]

هَكَذَا قَالَ الأَعْمَشُ: مِنْ فَوْحِ جَهَنَّمَ.

١١٥١١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: هَلَكَ الْمُتْرُونَ، قَالُوا: إِلاَّ مَنْ؟ قَالَ: هَلَكَ الْمُتْرُونَ، قَالُوا: إِلاَّ مَنْ؟ قَالَ: هَلَكَ الْمُتْرُونَ، قَالَ: حَتَّى خِفْنَا أَنْ يَكُونَ قَدْ وَجَبَتْ، قَالَ: إِلاَّ مَنْ قَالَ: هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَقَلِيلٌ مَا هُمْ. [راجع:١١٢٧٩]

١١٥١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ رَجَاء، عَنْ أَبِيه قَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَخْرَجَ الْمِنْبَرَ يَوْمَ الْعِيد مَرْوَانُ، وَأَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَة قَبْلَ الصَّلاَة، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا مَرْوَانُ خَالَفْتَ السُّنَّةَ، أَخْرَجْتَ الْمِنْبَرَ وَلَمْ يَكُنْ يُخْرَجُ، وَبَدَأْتَ بِالْخُطْبَة قَبْلَ الصَّلاَة، قَالَ أَبُو سَعِيد: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: فُلاَنُ بْنُ فُلاَن، قَالَ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْه، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: مَنْ رَأَى مُنْكَراً فَإِنْ (٥٣/٣) اسْتَطَاعَ أَنْ يُغَيِّرَهُ بِيَده فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانه، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِه، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَان. [راجع:١١٠٨٩]

١١٥١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِر، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي مُتَوَشِّحاً. [راجع:١١٠٨٨]

١١٥١٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ عُبَيْد اللَّه، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ. قَالَ: بَلَغَ ابْنَ عُمَرَ أَنَّ أَبَا سَعِيد الْخُدْرِيَّ يَأْثُرُ حَدِيثاً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّرْف، فَأَخَذَ يَدِي فَذَهَبْتُ أَنَا وَهُوَ وَالرَّجُلُ. فَقَالَ: مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكَ تَأْثُرُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّرْف، فَقَالَ: سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ، وَوَعَاهُ قَلْبِي، مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ يَقُولُ: لاَ تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَب إِلاَّ مِثْلاً بِمِثْل، وَلاَ الْفِضَّةَ بِالْفِضَّة إِلاَّ مِثْلاً بِمِثْل، وَلاَ تُفَضِّلُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْض، وَلاَ تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِباً بِنَاجِز. [راجع:١١٠١٩]

١١٥١٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ مُجَالد، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَدَّاك، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّه ﷺ عَنْ جَنِينِ النَّاقَة وَالْبَقَرَة فَقَالَ: إِنْ شِئْتُمْ فَكُلُوهُ، فَإِنَّ ذَكَاتَهُ ذَكَاةُ أُمِّه. [راجع:١١٢٨٠]

١١٥١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلاَة، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ. [تقدم في مسند ابي هريرة:٨٨٨٧]

١١٥١٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِح، عَنْ أَبِي سَعِيد، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: شِدَّةُ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوا بِالصَّلاَة. [راجع:١١٠٧٨]

١١٥١٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ التَّيْمِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ هَيْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِحَقٍّ إِذَا رَآهُ أَوْ شَهِدَهُ أَوْ سَمِعَهُ. [راجع:١١٠٣٠]

فَقَالَ أَبُو سَعِيد: وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُهُ، و قَالَ أَبُو نَضْرَةَ: وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُهُ.

١١٥١٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَام، (حَدَّثَنَا) يَحْيَى، عَنْ عِيَاض، أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا سَعِيد الْخُدْرِيَّ قَالَ: أَحَدَّثَنَا يُصَلِّي لاَ يَدْرِي كَمْ صَلَّى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْن، فَإِنْ أَتَاهُ الشَّيْطَانُ فَقَالَ: إِنَّكَ قَدْ أَحْدَثْتَ، فَلْيَقُلْ: كَذَبْتَ إِلاَّ مَا وَجَدَ رِيحاً بِأَنْفِه، أَوْ صَوْتاً بِأُذُنِه.

حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَمْرو، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِلاَل بْنِ عِيَاض، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١١٥٢١- حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ هِلاَلِ ابْنِ عِيَاض.

١١٥٢١م- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنِي عِيَاضُ بْنُ هِلاَل أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيد، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع:١١٠٩٨]

١١٥٢٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّد ابْنِ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو رِفَاعَةَ، أَنَّ أَبَا سَعِيد قَالَ: إِنَّ رَجُلاً قَالَ لِرَسُولِ اللَّه ﷺ: إِنَّ لِي أَمَةً وَأَنَا أَعْزِلُ عَنْهَا، وَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ، وَإِنَّ الْيَهُودَ تَزْعُمُ أَنَّهَا الْمَوْؤُودَةُ الصُّغْرَى. قَالَ: كَذَبَتْ يَهُودُ، إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَهُ لَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَرُدَّهُ. [راجع:١١٣٠٨]

١١٥٢٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ فِي الْعَزْلِ: أَنْتَ تَخْلُقُهُ؟ أَنْتَ تَرْزُقُهُ؟ أَقَرَّهُ قَرَارَهُ، فَإِنَّمَا ذَلِكَ الْقَدَرُ. [انظر:١١٧٦٦،١١٩٣١]

١١٥٢٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالك (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاء بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي سَعِيد، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ: الْمُؤَذِّنُ.

١١٥٢٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُجَالد، حَدَّثَنِي أَبُو الْوَدَّاك، عَنْ أَبِي سَعِيد، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تَصُومُوا يَوْمَيْن وَلاَ تُصَلُّوا صَلاَتَيْن، وَلاَ تَصُومُوا يَوْمَ الْفِطْر وَلاَ يَوْمَ الأَضْحَى، وَلاَ تُصَلُّوا بَعْدَ الْفَجْر حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلاَ بَعْدَ الْعَصْر حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ. وَلاَ تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ ثَلاَثاً إِلاَّ

وَمَعَهَا مَحْرَمٌ. وَلاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلاَّ إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ. [انظر:١١٠٥٥]

١١٥٢٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى وَوَكِيعٌ، عَنْ زَكَرِيَّا، (٣/٥٤) حَدَّثَنِي عَامِرٌ قَالَ: كَانَ أَبُو سَعِيدٍ وَمَرْوَانُ جَالِسَيْنِ، فَمُرَّ عَلَيْهِمَا بِجَنَازَةٍ، فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ، فَقَالَ مَرْوَانُ: اجْلِسْ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ، فَقَامَ مَرْوَانُ.

وَقَالَ وَكِيعٌ: مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ. [راجع:١١٤٥٧]

١١٥٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عِيَاضَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ يُصَلِّي تِيْنِكَ الرَّكْعَتَيْنِ. [راجع:١١٢٨٣]

١١٥٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عِيَاضٌ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْعِيدِ (قَالَ يَحْيَى: لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ قَالَ: الْفِطْرَ وَالأَضْحَى) فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ، فَيَقُومُ قَائِماً فَيَسْتَقْبِلُ النَّاسَ بِوَجْهِهِ وَيَقُولُ: تَصَدَّقُوا، فَكَانَ أَكْثَرُ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ. (قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: بِالْخَاتَمِ وَالْقُرْطِ وَالشَّيْءِ) فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ أَوْ أَرَادَ أَنْ يَضَعَ بَعْثاً تَكَلَّمَ وَإِلاَّ انْصَرَفَ. [راجع:١١٢٨٣]

١١٥٢٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَفَّانُ وَعَبْدُ الصَّمَدِ. قَالُوا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي عِيسَى الأَسْوَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: زَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ قَائِماً. [راجع:١١٢٩٨]

١١٥٣٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنِي فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ. فَقَالَ: ثَلاَثاً فَقَالَ: إِنِّي كَثِيرُ الشَّعَرِ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ شَعَراً مِنْكَ وَأَطْيَبَ.

١١٥٣١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَشْهَبِ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ الْعَبْدِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَصْحَابِهِ تَأَخُّراً فَقَالَ: تَقَدَّمُوا فَأْتَمُّوا بِي، وَلْيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ، وَلاَ يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ. [راجع:١١١٥٩]

١١٥٣٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ مَوْلًى لأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ كَانَ مَعَ أَبِي سَعِيدٍ وَهُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَأَى رَجُلاً جَالِساً وَسَطَ الْمَسْجِدِ مُشَبِّكاً بَيْنَ أَصَابِعِهِ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَفْطِنْ، قَالَ: فَالْتَفَتَ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ فَقَالَ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلاَ يُشَبِّكَنَّ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، فَإِنَّ التَّشْبِيكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لاَ يَزَالُ فِي صَلاَةٍ مَا دَامَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ. [راجع:١١٤٠٥]

١١٥٣٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الشَّيْطَانُ فِي صَلاَتِهِ فَقَالَ: إِنَّكَ قَدْ أَحْدَثْتَ، فَلْيَقُلْ: كَذَبْتَ، مَا لَمْ يَجِدْ رِيحاً بِأَنْفِهِ، أَوْ يَسْمَعْ صَوْتاً بِأُذُنِهِ. [راجع:١١٠٩٨]

١١٥٣٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ يَوْمَ عِيدٍ قَبْلَ الصَّلاَةِ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: الصَّلاَةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، فَقَالَ مَرْوَانُ: تُرِكَ مَا هُنَالِكَ أَبَا فُلاَنٍ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ. [راجع:١١٠٨٩]

١١٥٣٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ. قَالاَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ سَفَرَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ فَصَاعِداً إِلاَّ مَعَ أَبِيهَا، أَوْ أَخِيهَا، أَوِ ابْنِهَا، أَوْ زَوْجِهَا، أَوْ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ.

١١٥٣٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلاَ نَصِيفَهُ. [راجع:١١٠٩٥]

١١٥٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ (٣/٥٥) الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١١٥٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، مِثْلَهُ.

١١٥٣٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنْبَأَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ حَبَّانَ بْنِ وَاسِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ فَلْيَجْعَلْ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ. [راجع:١١١٣٢]

١١٥٤٠ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ حَيْوَةُ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ، أَنَّ عَبْدَاللَّهِ بْنَ خَبَّابٍ حَدَّثَهُمْ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَذُكِرَ عِنْدَهُ عَمُّهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ: لَعَلَّهُ أَنْ تَنْفَعَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُجْعَلَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ يَبْلُغُ كَعْبَيْهِ يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ. [راجع:١١٠٧٣]

١١٥٤١ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ حَيْوَةُ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: صَلاَةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلاَةَ الْفَذِّ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً. [انظر:١١٥٥٠]

١١٥٤٢ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ رَآنِي فَقَدْ رَآنِي الْحَقَّ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَكَوَّنُ بِي.

١١٥٤٣- وبِهَذَا الإِسْنَاد، عَنْ عَبْد اللَّه بْن خَبَّاب أَنَّ أَبَا سَعيد الْخُدْرِيَّ ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّه ﷺ أَنَّهُ تُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ فَيُرِيدُ أَنْ يَنَامَ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ ثُمَّ يَنَامَ.

١١٥٤٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّه، يَعْنِي ابْنَ مُبَارَك، أَنْبَأَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن قُرَيْط، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَار حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعيد الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَعَرَفَ حُدُودَهُ، وَتَحَفَّظَ مِمَّا [كَانَ] يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَحَفَّظَ فِيهِ، كَفَّرَ مَا كَانَ قَبْلَهُ.

١١٥٤٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّه، أَخْبَرَنَا الْفُضَيْلُ ابْنُ مَرْزُوق، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى اللَّه يَوْمَ الْقِيَامَة وَأَقْرَبَهُمْ مِنْهُ مَجْلِساً إِمَامٌ عَادِلٌ، وَإِنَّ أَبْغَضَ النَّاسِ إِلَى اللَّه يَوْمَ الْقِيَامَة وَأَشَدَّهُمْ عَذَاباً إِمَامٌ جَائِرٌ. [راجع:١١١٩٢]

١١٥٤٦- حَدَّثَنَا يَعْمَرُ بْنُ بِشْر، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّه، أَنْبَأَنَا سَعيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه ابْنُ الْوَلِيد، عَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعيد الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ وَمَثَلُ الإِيمَان كَمَثَل الْفَرَسِ فِي آخِيَّتِه، يَجُولُ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى آخِيَّتِه، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَسْهُو ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الإِيمَان، فَأَطْعِمُوا طَعَامَكُمُ الأَتْقِيَاءَ، وَأَوْلُوا مَعْرُوفَكُمُ الْمُؤْمِنِينَ. [راجع:١١٣٥٥]

١١٥٤٧- حَدَّثَنَاه أَبُو عَبْد الرَّحْمَن الْمُقْرِئُ، وَهَذَا أَتَمُّ.

١١٥٤٨- حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، أَنْبَأَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيب، عَنْ يَزِيدَ بْن أَبِي سَعيد مَوْلَى الْمَهْرِيِّ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي سَعيد الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ بَعْثاً إِلَى بَنِي لِحْيَانَ قَالَ: يَعْنِي لِيَنْبَعِثْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ. وَقَالَ لِلْقَاعد: أَيُّكُمَا خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِه وَمَالِه بِخَيْرٍ، كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْف أَجْرِ الْخَارِج. [راجع:١١١٢٦]

١١٥٤٩- حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيد، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَن، عَنْ أَبِي سَعيد الْخُدْرِيِّ حَدَّثَهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ أُتِيَ بِتَمْرٍ فَأَعْجَبَهُ جَوْدَتُهُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّا أَخَذْنَا صَاعاً بِصَاعَيْنِ لِنَطْعَمَهُ، فَكَرِهَ ذَلِكَ وَنَهَى عَنْهُ.

١١٥٥٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاج، أَنْبَأَنَا عَبْدُ الْعَزِيز بْنُ أَبِي حَازِم، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْد اللَّه بْن الْهَاد، عَنْ عَبْد اللَّه بْن خَبَّاب، عَنْ أَبِي سَعيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: صَلاَةُ الْجَمَاعَة تَفْضُلُ صَلاَةَ الْفَذِّ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً. [راجع:١١٥٤١]

١١٥٥١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحد، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِي سَعيد قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: للَّه عَزَّ وَجَلَّ مِئَةُ رَحْمَة، فَقَسَمَ مِنْهَا جُزْءاً وَاحِداً بَيْنَ الْخَلْق، فَبِه يَتَرَاحَمُ النَّاسُ وَالْوَحْشُ وَالطَّيْرُ.

١١٥٥٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصم بْن بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ (٣/٥٦) قَالَ: للَّه مِئَةُ رَحْمَة، عِنْدَهُ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ وَجَعَلَ عِنْدَكُمْ وَاحِدَةً تَرَاحَمُونَ بِهَا بَيْنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ وَبَيْنَ الْخَلْق، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَة ضَمَّهَا إِلَيْهَا. [راجع:١٠٨٢٢]

١١٥٥٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنْبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْد، عَنْ سَعيد بْن الْمُسَيَّب، عَنْ أَبِي سَعيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: إِنَّ أَسْوَأَ النَّاسِ سَرِقَةً الَّذِي يَسْرِقُ صَلاَتَهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه وَكَيْفَ يَسْرِقُهَا؟ قَالَ: لاَ يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَلاَ سُجُودَهَا.

١١٥٥٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي سَعيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّة الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّار النَّارَ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: مَنْ كَانَ فِي قَلْبِه مِثْقَالُ حَبَّة مِنْ خَرْدَل [مِنْ] إِيمَان فَأَخْرِجُوهُ، قَالَ: فَيُخْرَجُونَ قَدِ امْتَحَشُوا وَعَادُوا فَحْماً، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهَرٍ يُقَالُ لَهُ: نَهَرُ الْحَيَاة، فَيَنْبُتُونَ فِيه كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ أَوْ قَالَ: فِي حَمِيلَة السَّيْلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَلَمْ تَرَوْا أَنَّهَا تَنْبُتُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً.

١١٥٥٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارث، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيز بْنُ صُهَيْب، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعيد أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْه السَّلاَم أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: اشْتَكَيْتَ يَا مُحَمَّدُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: بِسْمِ اللَّه أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ شَرِّ كُلِّ عَيْن وَنَفْس يَشْفِيكَ، بِسْمِ اللَّه أَرْقِيكَ. [راجع:١١٣٤٣]

١١٥٥٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِير، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَطَاء، (وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً: عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ) عَنْ أَبِي سَعيد قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّه أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّه بِنَفْسِه وَمَالِه، قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: مُؤْمِنٌ اعْتَزَلَ فِي شِعْب مِنَ الشِّعَابِ أَوِ الشِّعْبَةَ كَفَى النَّاسَ شَرَّهُ. [راجع:١١١٤٢]

١١٥٥٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَنْبَأَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاء بْن يَسَار، عَنْ أَبِي سَعيد الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تَكْتُبُوا عَنِّي شَيْئاً غَيْرَ الْقُرْآن، فَمَنْ كَتَبَ عَنِّي شَيْئاً غَيْرَ الْقُرْآن فَلْيَمْحُهُ. وَقَالَ: حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلاَ حَرَجَ، حَدِّثُوا عَنِّي وَلاَ تَكْذِبُوا. قَالَ: وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ (قَالَ هَمَّامٌ: أَحْسِبُهُ قَالَ: مُتَعَمِّداً) فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّار. [راجع:١١١٠١]

١١٥٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْن عَبْد الرَّحْمَن، عَنْ أَبِي سَعيد الْخُدْرِيِّ قَالَ بَيْنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ يَقْسِمُ قَسْماً إِذْ جَاءَهُ ابْنُ ذِي الْخُوَيْصِرَة التَّمِيمِيُّ فَقَالَ: اعْدِلْ يَا رَسُولَ اللَّه، فَقَالَ: وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب: يَا رَسُولَ اللَّه ائْذَنْ لِي فِيه فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: دَعْهُ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَاباً يَحْتَقِرُ أَحَدُكُمْ صَلاَتَهُ مَعَ صَلاَتِه، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِه، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّة، فَيُنْظَرُ فِي قُذَذِه فَلاَ يُوجَدُ فِيه شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ فِي نَضِيِّه فَلاَ يُوجَدُ فِيه شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ فِي رِصَافِه فَلاَ يُوجَدُ فِيه شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ

فِي نَصْلِهِ فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ، مِنْهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ فِي إِحْدَى يَدَيْهِ أَوْ قَالَ: إِحْدَى ثَدْيَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ أَوْ مِثْلُ الْبَضْعَةِ تَدَرْدَرُ، يَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ، فَنَزَلَتْ فِيهِمْ ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾ الآيَةَ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيّاً حِينَ قَتَلَهُ وَأَنَا مَعَهُ، جِيءَ بِالرَّجُلِ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي نَعَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع:١١٣١١،١١٦٠٠،١١٦٤٤]

١١٥٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ إِلاَّ لِخَمْسَةٍ: لِعَامِلٍ عَلَيْهَا، أَوْ رَجُلٍ اشْتَرَاهَا بِمَالِهِ، أَوْ غَارِمٍ، أَوْ غَازٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ مِسْكِينٍ تُصُدِّقَ عَلَيْهِ مِنْهَا فَأَهْدَى مِنْهَا لِغَنِيٍّ.

١١٥٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبْدَأُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ الأَضْحَى بِالصَّلاَةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ يَخْطُبُ (فَيَكُونُ فِي خُطْبَتِهِ (٥٧/٣) الأَمْرُ بِالْبَعْثِ وَالسَّرِيَّةِ.

١١٥٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا أَرَادَ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَ سُتْرَتِكَ أَحَدٌ فَارْدُدْهُ، فَإِنْ أَبَى فَادْفَعْهُ، فَإِنْ أَبَى فَقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ. [راجع:١١٣١٩]

١١٥٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ حَبِيبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الْمُثَنَّى يَقُولُ: سَمِعْتُ مَرْوَانَ يَسْأَلُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ النَّفْخِ فِي الشَّرَابِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: فَإِنِّي لاَ أُرْوَى يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ نَفَسٍ وَاحِدٍ؟ قَالَ: فَأَبِنِ الْقَدَحَ عَنْ فِيكَ ثُمَّ تَنَفَّسْ، قَالَ: إِنِّي أَرَى الْقَذَى فِيهِ؟ قَالَ: فَأَهْرِقْهُ. [راجع:١١٢٢١]

١١٥٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الرَّجُلِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ. [راجع:١١٠٤٦]

١١٥٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ وَعَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، كِلاَهُمَا يَرْوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ أَحَدُهُمَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي كُنْتُ حَرَّمْتُ لُحُومَ الأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ، فَكُلُوا وَتَزَوَّدُوا وَادَّخِرُوا مَا شِئْتُمْ. وَقَالَ الآخَرُ: كُلُوا وَأَطْعِمُوا وَادَّخِرُوا مَا شِئْتُمْ.

١١٥٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَرَوْحٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو زُرْعَةَ، أَنَّ أَبَا نَضْرَةَ أَخْبَرَهُ وَحَسَناً أَخْبَرَهُمَا، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا أَتَوْا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلَنَا اللَّهُ فِدَاءَكَ، مَاذَا يَصْلُحُ لَنَا فِي الأُشْرِبَةِ؟ فَقَالَ: لاَ تَشْرَبُوا فِي النَّقِيرِ، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلَنَا اللَّهُ فِدَاءَكَ، هَلْ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ، الْجِذْعُ يُنْقَرُ وَسَطُهُ نَ وَلاَ فِي الدُّبَّاءِ، وَلاَ فِي الْحَنْتَمَةِ، وَعَلَيْكُمْ بِالْمُوكَإِ. قَالَ رَوْحٌ: بِالْمُوكَإِ (مَرَّتَيْنِ).

١١٥٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ؟ فَقَالَ: أَوَإِنَّكُمْ تَفْعَلُونَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَلاَ عَلَيْكُمْ أَنْ لاَ تَفْعَلُوا، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَقْضِ لِنَفْسٍ أَنْ يَخْلُقَهَا إِلاَّ [و]هِيَ كَائِنَةٌ.

١١٥٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو النَّدَبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُوَاصِلُوا، قَالُوا: فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ أُطْعَمُ وَأُسْقَى. [راجع:١١٣٧١]

١١٥٦٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: اجْتَمَعَ أُنَاسٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالُوا: آثَرَ عَلَيْنَا غَيْرَنَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَجَمَعَهُمْ ثُمَّ خَطَبَهُمْ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ أَلَمْ تَكُونُوا أَذِلَّةً فَأَعَزَّكُمُ اللَّهُ؟ قَالُوا: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: أَلَمْ تَكُونُوا ضُلاَّلاً فَهَدَاكُمُ اللَّهُ، قَالُوا: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: أَلَمْ تَكُونُوا فُقَرَاءَ فَأَغْنَاكُمُ اللَّهُ، قَالُوا: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَلاَ تُجِيبُونَنِي؟ أَلاَ تَقُولُونَ: أَتَيْتَنَا طَرِيداً فَآوَيْنَاكَ، وَأَتَيْتَنَا خَائِفاً فَأَمَّنَّاكَ، أَلاَ تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاءِ وَالْبَقَرِ - وَالْبَقَرَانِ - يَعْنِي الْبَقَرَ - وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتُدْخِلُونَهُ بُيُوتَكُمْ؟ لَوْ أَنَّ النَّاسَ سَلَكُوا وَادِياً أَوْ شِعْبَةً وَسَلَكْتُمْ وَادِياً أَوْ شِعْبَةً، (لَسَلَكْتُ) وَادِيَكُمْ أَوْ شِعْبَتَكُمْ، لَوْلاَ الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ، وَإِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ.

١١٥٦٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ﴾ قَالَ: ثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَخْلُصُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ، فَيُحْبَسُونَ عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيُقْتَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ. [راجع:١١١١١]

١١٥٧٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ (٥٨/٣) تَبُوكَ خَطَبَ النَّاسَ وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ إِلَى نَخْلَةٍ فَقَالَ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ وَشَرِّ النَّاسِ؟ إِنَّ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ رَجُلاً عَمِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ، أَوْ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهِ، أَوْ عَلَى قَدَمَيْهِ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمَوْتُ، وَإِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ رَجُلاً فَاجِراً جَرِيئاً يَقْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ لاَ يَرْعَوِي إِلَى شَيْءٍ مِنْهُ. [راجع:١١٣٣٩]

١١٥٧١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ أَخْبَرَاهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي حَائِطِ الْمَسْجِدِ، فَتَنَاوَلَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ حِصَاةً فَحَتَّهَا ثُمَّ قَالَ: إِذَا تَنَخَّعَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَتَنَخَّمْ قِبَلَ وَجْهِهِ، وَلاَ عَنْ يَمِينِهِ، لِيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى. [راجع:١١٠٣٩]

١١٥٧٢- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ(سَعْدٍ)، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: أُصِيبَ رَجُلٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ثِمَارٍ ابْتَاعَهَا فَكَثُرَ دَيْنُهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ، قَالَ: فَتَصَدَّقَ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ وَفَاءَ دَيْنِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ، وَلَيْسَ لَكُمْ إِلاَّ ذَلِكَ. [راجع:١١١٣٧]

١١٥٧٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ فَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدِّمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِهَا؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلاَّ الإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَهَا الإِنْسَانُ لَصَعِقَ. [راجع:١١٣٩٢]

١١٥٧٤- حَدَّثَنَا الْخُزَاعِيُّ - يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ - إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: لَصَعِقَ.

١١٥٧٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ (ح).

وحدثنا الْخُزَاعِيُّ، أَنْبَأَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ، أَنَّهُ جَاءَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ لَيَالِيَ الْحَرَّةِ فَاسْتَشَارَهُ فِي الْجَلاَءِ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَشَكَا إِلَيْهِ أَسْعَارَهَا وَكَثْرَةَ عِيَالِهِ، وَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ لاَ صَبْرَ لَهُ عَلَى جَهْدِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: وَيْحَكَ لاَ آمُرُكَ بِذَلِكَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى جَهْدِ الْمَدِينَةِ وَلاَوَائِهَا فَيَمُوتُ، إِلاَّ كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً أَوْ شَهِيداً يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا كَانَ مُسْلِماً. [راجع:١١٢٦٦]

١١٥٧٦- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أَنْبَأَنِي أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ صَاحِبَ التَّمْرِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرَةٍ فَأَنْكَرَهَا، فَقَالَ: أَنَّى لَكَ هَذَا؟ قَالَ: اشْتَرَيْنَا بِصَاعَيْنِ مِنْ تَمْرِنَا صَاعاً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرْبَيْتُمْ. [راجع:١١٠٠٥]

١١٥٧٧- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ شُرَحْبِيلَ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ وَأَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ حَدَّثُوا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلاً بِمِثْلٍ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ مِثْلاً بِمِثْلٍ، عَيْناً بِعَيْنٍ مَنْ زَادَ أَوِ ازْدَادَ فَقَدْ أَرْبَى. [انظر:١١٠٧٧]

قَالَ شُرَحْبِيلُ: إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُهُ فَأَذْخَلَنِي اللَّهُ النَّارَ.

١١٥٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَهُ جِبْرِيلُ فَرَقَاهُ فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ كُلِّ عَيْنٍ وَحَاسِدٍ يَشْفِيكَ، أَوْ قَالَ: اللَّهُ يَشْفِيكَ. [راجع:١١٣٤٣]

١١٥٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَجِيءُ النَّبِيُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَعَهُ الرَّجُلُ، وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلاَنِ وَأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، فَيُدْعَى مُحَمَّدٌ قَوْمُهُ فَيُقَالُ لَهُمْ: هَلْ بَلَّغَكُمْ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: لاَ، فَيُقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَّغْتَ قَوْمَكَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيُقَالُ لَهُ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، فَيُدْعَى مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ. فَيُقَالُ لَهُمْ: هَلْ بَلَّغَ هَذَا قَوْمَهُ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيُقَالُ وَمَا عِلْمُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جَاءَنَا نَبِيُّنَا فَأَخْبَرَنَا أَنَّ الرُّسُلَ قَدْ بَلَّغُوا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً﴾ قَالَ: يَقُولُ: عَدْلاً ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً﴾. [راجع:١١٣٠٣]

١١٥٨٠- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي (٥٩/٣) أَرْطَاةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الزَّهْوِ وَالتَّمْرِ، وَالزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ.

١١٥٨١- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَامَ يَوْماً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَاعَدَ اللَّهُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ النَّارَ عَنْ وَجْهِهِ سَبْعِينَ خَرِيفاً. [راجع:١١٢٢٨]

١١٥٨٢- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي، الثَّقَلَيْنِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الآخَرِ: كِتَابُ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ، وَعِتْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي، أَلاَ وَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ. [راجع:١١١٢٠]

١١٥٨٣- حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحاً. [راجع:١١٠٨٨]

١١٥٨٤- حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى حَصِيرٍ. [راجع:١١٠٨٧]

١١٥٨٥- حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ الأَوْدِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ زَكَاةٌ. [انظر:١١٨٠٧،١١٩٥٢]

وَالْوَسْقُ سِتُّونَ مَخْتُوماً.

١١٥٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ اسْتِئْجَارِ الأَجِيرِ حَتَّى يُبَيَّنَ لَهُ أَجْرُهُ وَعَنِ النَّجْشِ، وَاللَّمْسِ، وَإِلْقَاءِ الْحَجَرِ. [انظر:١١٦٧٢،١١٦٩٩]

١١٥٨٧- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ؟ فَقَالَ: لَيْسَ مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ: وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَ مِنْهُ شَيْئاً لَمْ يَمْنَعْهُ شَيْءٌ. [راجع:١١٤٥٨]

١١٥٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيُّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ صَلاَتَهُ فِي المَسْجِدِ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيباً مِنْ صَلاَتِهِ، إِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلاَتِهِ خَيْراً. [راجع:١١١٢٨]

١١٥٨٩- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ صَلاَتَهُ فِي المَسْجِدِ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيباً مِنْ صَلاَتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلاَتِهِ خَيْراً.

١١٥٩٠- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ صَلاَتَهُ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١١٥٩١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ بِشْرِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الوِصَالِ فِي الصِّيَامِ وَهَذِهِ أُخْتِي تُوَاصِلُ وَأَنَا أَنْهَاهَا. [راجع:١١٢٧١]

١١٥٩٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالاَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ فِي أَقَلَّ مِنْ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ مِنْ حَبٍّ وَلاَ تَمْرٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِي أَقَلَّ مِنْ خَمْسَةِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِي أَقَلَّ مِنْ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ. [راجع:١١٠٤٤]

١١٥٩٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ مِثْلَهُ بِإِسْنَادِهِ، وَقَالَ: تَمْرٍ وَقَالَ: عَبْدُ الرَّزَّاقِ تَمْرٍ وَقَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ فَذَكَرَهُ.

١١٥٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلاَةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ. [راجع:١١٠٧٨]

١١٥٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ قَزَعَةَ مَوْلَى زِيَادٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ (٦٠/٣) يَقُولُ: لاَ صَلاَةَ بَعْدَ صَلاَتَيْنِ: بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ. [راجع:١١٠٥٥]

١١٥٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي صَعْصَعَةَ - عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ، صَدَقَةٌ وَلاَ خَمْسِ أَوَاقٍ، صَدَقَةٌ وَلاَ خَمْسِ ذَوْدٍ، صَدَقَةٌ.

١١٥٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ وَمَالِكٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. [راجع:١١٠٤٤]

١١٥٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ، وَالْمُحَاقَلَةِ، وَالْمُزَابَنَةُ: اشْتِرَاءُ الثَّمَرَةِ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ بِالتَّمْرِ كَيْلاً، وَالْمُحَاقَلَةُ(١): فِي كِرَاءِ الأَرْضِ. [راجع:١١٠٣٥]

١١٥٩٩- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو سَلَمَةَ - يَعْنِي الْخُزَاعِيَّ - أَنْبَأَنَا مَالِكٌ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: غُسْلُ [يَوْمِ] الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ. [راجع:١١٠٤١]

١١٦٠٠- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَخْرُجُ فِيكُمْ قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلاَتَكُمْ مَعَ صَلاَتِهِمْ، وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَأَعْمَالَكُمْ مَعَ أَعْمَالِهِمْ، يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَنْظُرُ فِي النَّصْلِ فَلاَ يَرَى شَيْئاً، ثُمَّ يَنْظُرُ فِي الْقِدْحِ فَلاَ يَرَى شَيْئاً، وَيَنْظُرُ فِي الرِّيشِ فَلاَ يَرَى شَيْئاً، وَيَتَمَارَى فِي الْفُوقِ. [راجع:١١٠٥٨]

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا بِهِ مَالِكٌ يَعْنِي هَذَا الْحَدِيثَ.

١١٦٠١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: تَذَاكَرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَأَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، وَكَانَ صَدِيقاً لِي فَقُلْتُ: اخْرُجْ بِنَا إِلَى النَّخْلِ، فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ لَهُ، فَقُلْتُ: سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ؟ قَالَ: نَعَمِ، اعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ الْوَسَطَ مِنْ رَمَضَانَ، فَخَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَبِيحَةَ عِشْرِينَ فَقَالَ: أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَأُنْسِيتُهَا (أَوْ قَالَ: فَنَسِيتُهَا) فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ فِي الْوِتْرِ، فَإِنِّي رَأَيْتُ أَنِّي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَرْجِعْ، فَرَجَعْنَا وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً، فَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمُطِرْنَا حَتَّى سَالَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ، وَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ، وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ، حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ. [راجع:١١٠٤٨]

١١٦٠٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِنْ خُلَفَائِكُمْ خَلِيفَةٌ يَحْثِي الْمَالَ حَثْياً لاَ يَعُدُّهُ عَدّاً. [راجع:١١٠٢٥]

١١٦٠٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّرْفِ؟ فَقَالَ: يَدٌ بِيَدٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: لاَ بَأْسَ، فَلَقِيتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ، فَقَالَ: لاَ بَأْسَ، فَقَالَ: أَوَقَالَ ذَاكَ؟ أَمَّا إِنَّا سَنَكْتُبُ إِلَيْهِ فَلَنْ يُفْتِيَكُمُوهُ، قَالَ: فَوَاللَّهِ لَقَدْ جَاءَ بَعْضُ فِتْيَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ فَأَنْكَرَهُ، فَقَالَ: كَأَنَّ هَذَا لَيْسَ مِنْ تَمْرِ أَرْضِنَا؟ فَقَالَ: كَانَ فِي تَمْرِنَا الْعَامَ بَعْضُ

الشَّيْءِ وَأَخَذْتُ هَذَا وَزِدْتُ بَعْضَ الزِّيَادَةِ، فَقَالَ: أَضْعَفْتَ، أَرَيْتَ، لاَ تَقْرَبَنَّ هَذَا، إِذَا رَابَكَ مِنْ تَمْرِكَ شَيْءٌ فَبِعْهُ، ثُمَّ اشْتَرِ الَّذِي تُرِيدُ مِنَ التَّمْرِ. [راجع:١١٠٠٥]

١١٦٠٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنْبَأَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: لَمْ نَعْدُ أَنْ فُتِحَتْ خَيْبَرُ وَقَعَدْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي تِيكَ الْبَقْلَةِ فِي الثُّومِ، فَأَكَلْنَا مِنْهَا أَكْلاً شَدِيداً وَنَاسٌ جِيَاعٌ، ثُمَّ رُحْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرِّيحَ فَقَالَ: مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ (٦١/٣) الْخَبِيثَةِ شَيْئاً فَلاَ يَقْرَبَنَا فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ نَاسٌ: حُرِّمَتْ حُرِّمَتْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَيْسَ لِي تَحْرِيمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ، وَلَكِنَّهَا شَجَرَةٌ أَكْرَهُ رِيحَهَا. [راجع:١١١٠٠]

١١٦٠٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ لاَ يُصِيبُهُ نَصَبٌ، وَلاَ وَصَبٌ، وَلاَ سَقَمٌ، وَلاَ حَزَنٌ، وَلاَ أَذًى، حَتَّى الْهَمِّ يُهِمُّهُ، إِلاَّ اللَّهُ يُكَفِّرُ عَنْهُ مِنْ سَيِّئَاتِهِ. [راجع:١١١٥٨]

١١٦٠٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنْبَأَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ دَخَلَ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ وَأَنَا مَعَهُ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا حَدَّثَنِي حَدِيثاً يَزْعُمُ أَنَّكَ تُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسَمِعْتَهُ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ، وَلاَ الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ، إِلاَّ مِثْلاً بِمِثْلٍ، وَلاَ تُشِفُّوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلاَ تَبِيعُوا شَيْئاً غَائِباً مِنْهَا بِنَاجِزٍ. [راجع:١١٠١٩]

١١٦٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطُّرُقِ (وَرُبَّمَا قَالَ مَعْمَرٌ: عَلَى الصَّعُدَاتِ) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لاَ بُدَّ لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا؟ قَالَ: فَأَدُّوا حَقَّهَا، قَالُوا: وَمَا حَقُّهَا؟ قَالَ: رَدُّوا السَّلاَمَ، وَغُضُّوا الْبَصَرَ، وَأَرْشِدُوا السَّائِلَ، وَأْمُرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ. [انظر:١١٣٢٩]

١١٦٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الْعَصْرِ ذَاتَ يَوْمٍ بِنَهَارٍ، ثُمَّ قَامَ يَخْطُبُنَا إِلَى أَنْ غَابَتِ الشَّمْسُ، فَلَمْ يَدَعْ شَيْئاً مِمَّا يَكُونُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلاَّ حَدَّثَنَاهُ، حَفِظَ ذَلِكَ مَنْ حَفِظَ، وَنَسِيَ ذَلِكَ مَنْ نَسِيَ، وَكَانَ فِيمَا قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَنَاظِرٌ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا، وَاتَّقُوا النِّسَاءَ.

أَلاَ إِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ، يُنْصَبُ عِنْدَ اسْتِهِ يُجْزَى بِهِ، وَلاَ غَادِرَ أَعْظَمُ مِنْ أَمِيرِ عَامَّةٍ.

ثُمَّ ذَكَرَ الأَخْلاَقَ فَقَالَ: يَكُونُ الرَّجُلُ سَرِيعَ الْغَضَبِ قَرِيبَ الْفَيْئَةِ فَهَذِهِ بِهَذِهِ، وَيَكُونُ بَطِيءَ الْغَضَبِ بَطِيءَ الْفَيْئَةِ فَهَذِهِ بِهَذِهِ، فَخَيْرُهُمْ بَطِيءُ الْغَضَبِ سَرِيعُ الْفَيْئَةِ، وَشَرُّهُمْ سَرِيعُ الْغَضَبِ بَطِيءُ الْفَيْئَةِ.

قَالَ: وَإِنَّ الْغَضَبَ جَمْرَةٌ فِي قَلْبِ ابْنِ آدَمَ تَتَوَقَّدُ، أَلَمْ تَرَوْا إِلَى حُمْرَةِ عَيْنَيْهِ وَانْتِفَاخِ أَوْدَاجِهِ، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَلْيَجْلِسْ، أَوْ قَالَ: فَلْيَلْصَقْ بِالأَرْضِ.

قَالَ: ثُمَّ ذَكَرَ الْمُطَالَبَةَ فَقَالَ: يَكُونُ الرَّجُلُ حَسَنَ الطَّلَبِ سَيِّئَ الْقَضَاءِ فَهَذِهِ بِهَذِهِ، وَيَكُونُ حَسَنَ الْقَضَاءِ سَيِّئَ الطَّلَبِ فَهَذِهِ بِهَذِهِ، فَخَيْرُهُمُ الْحَسَنُ الطَّلَبِ الْحَسَنُ الْقَضَاءِ، وَشَرُّهُمُ السَّيِّئُ الطَّلَبِ السَّيِّئُ الْقَضَاءِ.

ثُمَّ قَالَ: إِنَّ النَّاسَ خُلِقُوا عَلَى طَبَقَاتٍ، فَيُولَدُ الرَّجُلُ مُؤْمِناً وَيَعِيشُ مُؤْمِناً وَيَمُوتُ مُؤْمِناً، وَيُولَدُ الرَّجُلُ كَافِراً وَيَعِيشُ كَافِراً وَيَمُوتُ كَافِراً وَيُولَدُ الرَّجُلُ مُؤْمِناً وَيَعِيشُ مُؤْمِناً وَيَمُوتُ كَافِراً، وَيُولَدُ الرَّجُلُ كَافِراً وَيَعِيشُ كَافِراً وَيَمُوتُ مُؤْمِناً.

ثُمَّ قَالَ فِي حَدِيثِهِ: وَمَا شَيْءٌ أَفْضَلَ مِنْ كَلِمَةِ عَدْلٍ تُقَالُ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ، فَلاَ يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمُ اتِّقَاءُ النَّاسِ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالْحَقِّ إِذَا رَآهُ أَوْ شَهِدَهُ.

ثُمَّ بَكَى أَبُو سَعِيدٍ فَقَالَ: قَدْ وَاللَّهِ مَنَعَنَا ذَلِكَ.

قَالَ: وَإِنَّكُمْ تُتِمُّونَ سَبْعِينَ أُمَّةً أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ.

ثُمَّ دَنَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرُبَ فَقَالَ: وَإِنَّ مَا بَقِيَ مِنَ الدُّنْيَا فِيمَا مَضَى مِنْهَا، مِثْلُ مَا بَقِيَ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا فِيمَا مَضَى مِنْهُ. [راجع:١١٠٥٣]

١١٦٠٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَالِداً يَقُولُ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي الْوَدَّاكِ، أَنَّهُ شَهِدَ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَرَوْنَ أَهْلَ عِلِّيِّينَ، كَمَا تَرَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ فِي أُفُقِ السَّمَاءِ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لَمِنْهُمْ وَأَنْعَمَا. [راجع:١١٢٢٤]

فَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ وَهُوَ جَالِسٌ مَعَ مُجَالِدٍ عَلَى الطُّنْفُسَةِ: وَأَنَا أَشْهَدُ عَلَى عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، أَنَّهُ شَهِدَ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ. [راجع:١١٢٣١]

١١٦١٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ (٦٢/٣) أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: لَمَّا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَرْجُمَ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ، خَرَجْنَا بِهِ إِلَى الْبَقِيعِ، فَوَاللَّهِ مَا حَفَرْنَا لَهُ وَلاَ أَوْثَقْنَاهُ وَلَكِنَّهُ قَامَ لَنَا فَرَمَيْنَاهُ بِالْعِظَامِ وَالْخَزَفِ، فَاشْتَكَى، فَخَرَجَ يَشْتَدُّ حَتَّى انْتَصَبَ لَنَا فِي عُرْضِ الْحَرَّةِ، فَرَمَيْنَاهُ بِجَلاَمِيدِ الْجَنْدَلِ حَتَّى سَكَتَ. [راجع:١١٠٠١]

١١٦١١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرَّيَّانِ الزَّهْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَطْيَبُ الطِّيبِ الْمِسْكُ. [راجع:١١٢٨٩]

١١٦١٢- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ تَقُولُ: إِنَّ رَحِمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لاَ تَنْفَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاللَّهِ إِنَّ رَحِمِي لَمَوْصُولَةٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَإِنِّي أَيُّهَا النَّاسُ فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ. [راجع:١١١٥٥]

١١٦١٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَهْمِ بْنِ مِنْجَابٍ، عَنْ قَزَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُسَافِرِ امْرَأَةٌ ثَلاَثاً إِلاَّ مَعَ ذِي رَحِمٍ. [راجع:١١٠٥٥]

١١٦١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ (قَالَ أَبِي: كَذَا قَالَ يَحْيَى بْنُ آدَمَ) عَنْ قَزَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُسَافِرِ امْرَأَةٌ فَوْقَ يَوْمَيْنِ إِلاَّ وَمَعَهَا زَوْجُهَا، أَوْ ذُو مَحْرَمٍ مِنْهَا. [راجع:١١٠٥٥]

١١٦١٥- وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بِخَطِّ يَدِهِ، وَأَحْسِبُنِي قد سمعتُه منه في مواضع أُخَرَ.

حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ النَّاجِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَدَّدَ آيَةً حَتَّى أَصْبَحَ.

١١٦١٦- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ. [راجع:١١٠١٢]

١١٦١٧- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سَلاَّمٍ الْحَبَشِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَبْدٍ الْغَافِرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: جَاءَ بِلاَلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ لَكَ هَذَا؟ فَقَالَ: كَانَ عِنْدِي تَمْرٌ رَدِيءٌ فَبِعْتُهُ بِهَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَوَّهْ عَيْنُ الرِّبَا، عَيْنُ الرِّبَا، فَلاَ تَقْرَبَنَّهُ، وَلَكِنْ بِعْ تَمْرَكَ بِمَا شِئْتَ، ثُمَّ اشْتَرِ بِهِ مَا بَدَا لَكَ.

١١٦١٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ وَأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالاَ: أَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ وَقَيْسُ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي سَبْيِ أَوْطَاسٍ: لاَ تُوطَأُ حَامِلٌ (قَالَ: أَسْوَدُ حَتَّى تَضَعَ) وَلاَ غَيْرُ حَامِلٍ حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً (قَالَ يَحْيَى: أَوْ تَسْتَبْرِئَ بِحَيْضَةٍ). [راجع:١١٢٤٦]

١١٦١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ قَزَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ وِصَالَ يَعْنِي فِي الصَّوْمِ.

١١٦٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ وَمُعَاوِيَةُ قَالاَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ، وَعَنِ الزَّهْوِ وَالتَّمْرِ.

فَقُلْتُ لِسُلَيْمَانَ: أَنْ يُنْبَذَا جَمِيعاً؟ قَالَ: نَعَمْ.

١١٦٢١- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: عَامَّةُ طَعَامِ أَهْلِي - يَعْنِي الضِّبَابَ - فَلَمْ يُجِبْهُ، فَلَمْ يُجَاوِزْ إِلاَّ قَرِيباً فَعَاوَدَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَعَاوَدَهُ ثَلاَثاً، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَعَنَ أَوْ غَضِبَ عَلَى سِبْطٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَمُسِخُوا دَوَابَّ، فَلاَ أَدْرِي لَعَلَّهُ بَعْضُهَا، فَلَسْتُ بِآكِلِهَا وَلاَ أَنْهَى عَنْهَا. [راجع:١١٠٢٦]

١١٦٢٢- حَدَّثَنَا حَمَّادٌ الْخَيَّاطُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ الأَحْوَلُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ يُقَالُ لَهُ: فُلاَنُ بْنُ مُعَاوِيَةَ أَوْ مُعَاوِيَةُ بْنُ فُلاَنٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: الْمَيِّتُ يُعْرَفُ مَنْ يُغَسِّلُهُ (٦٣/٣) وَيَحْمِلُهُ وَيُدَلِّيهِ قَالَ: فَقُمْتُ مِنْ عِنْدِ أَبِي سَعِيدٍ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَمَرَّ أَبُو سَعِيدٍ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا الْحَدِيثَ؟ قَالَ: مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع:١١٠١٠]

١١٦٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ - يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لاَ يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلاَ تَنْظُرُ الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ، وَلاَ يُفْضِ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي الثَّوْبِ، وَلاَ تُفْضِ الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ.

١١٦٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ الشَّامِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا صِرْمَةَ الْمَازِنِيَّ وَأَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولاَنِ: أَصَبْنَا سَبَايَا فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، وَهِيَ الْغَزْوَةُ الَّتِي أَصَابَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جُوَيْرِيَةَ، وَكَانَ مِنَّا مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَتَّخِذَ أَهْلاً، وَمِنَّا مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَسْتَمْتِعَ وَيَبِيعَ، فَتَرَاجَعْنَا فِي الْعَزْلِ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لاَ تَعْزِلُوا، فَإِنَّ اللَّهَ قَدَّرَ مَا هُوَ خَالِقٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

١١٦٢٥- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَخْلُصُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُحْتَبَسُونَ عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيُقْتَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ مَظَالِمُ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا هُذِّبُوا وَنُقُّوا أُذِنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لأَحَدُهُمْ أَهْدَى لِمَنْزِلِهِ فِي الْجَنَّةِ مِنْهُ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا. [راجع:١١١١١]

١١٦٢٦- حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ بَشِيرٍ الْمُزَنِيُّ وَكَانَ وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ شُجَاعاً عِنْدَ اللِّقَاءِ بَكَّاءً عِنْدَ الذِّكْرِ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنْتُ فِي حَلْقَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ، وَإِنَّ بَعْضَنَا لَيَسْتُرُ بِبَعْضٍ مِنَ الْعُرْيِ، وَقَارِئٌ لَنَا يَقْرَأُ عَلَيْنَا فَنَحْنُ نَسْمَعُ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ، إِذْ وَقَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَعَدَ فِينَا لِيَعُدَّ نَفْسَهُ مَعَهُمْ، فَكَفَّ الْقَارِئُ فَقَالَ: مَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ؟ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَانَ قَارِئٌ لَنَا يَقْرَأُ عَلَيْنَا كِتَابَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِيَدِهِ وَحَلَّقَ بِهَا يُومِئُ إِلَيْهِمْ أَنْ تَحَلَّقُوا فَاسْتَدَارَتِ الْحَلْقَةُ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَفَ

مِنْهُمْ أَحَداً غَيْرِي، قَالَ: فَقَالَ: أَبْشِرُوا يَا مَعْشَرَ الصَّعَالِيكِ، تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الأَغْنِيَاءِ بِنِصْفِ يَوْمٍ، وَذَلِكَ خَمْسُ مِائَةِ عَامٍ. [انظر:١١٩٣٧]

١١٦٢٧- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أُمَّتِي لَيَشْفَعُ لِلْفِئَامِ مِنَ النَّاسِ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِهِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَشْفَعُ لِلْقَبِيلَةِ مِنَ النَّاسِ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِهِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَشْفَعُ لِلرَّجُلِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِهِ. [راجع:١١١٦٥]

١١٦٢٨- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، أَنْبَأَنَا فُلَيْحٌ (ح).

وَسُرَيْجٌ قَالَ: ثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَرَّ بِي ابْنُ عُمَرَ فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ أَصْبَحْتَ غَادِياً أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: إِلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي نَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ وَادِّخَارِهِ بَعْدَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ، فَكُلُوا وَادَّخِرُوا فَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالسَّعَةِ. وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ أَشْيَاءَ مِنَ الأَشْرِبَةِ وَالأَنْبِذَةِ فَاشْرَبُوا، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَإِنْ زُرْتُمُوهَا فَلا تَقُولُوا هُجْراً. [انظر:١١٦٥٨]

١١٦٢٩- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ وَبَهْزٌ قَالا: ثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ (قَالَ بَهْزٌ: السَّمَّانُ)، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ (قَالَ بَهْزٌ: إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ) فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلْيَدْفَعْ فِي نَحْرِهِ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ.

١١٦٣٠- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ (٦٤/٣) مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلا نَصِيفَهُ. [راجع:١١٠٩٥]

١١٦٣١- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ حَدَّثَنِي شَهْرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ وَذُكِرَتْ عِنْدَهُ صَلاةٌ فِي الطُّورِ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لا يَنْبَغِي لِلْمَطِيِّ أَنْ تُشَدَّ رِحَالُهُ إِلَى مَسْجِدٍ (تَبْتَغِي) فِيهِ الصَّلاةُ غَيْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الأَقْصَى، وَمَسْجِدِي هَذَا. وَلا يَنْبَغِي لامْرَأَةٍ دَخَلَتِ الإِسْلامَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ بَيْتِهَا مُسَافِرَةً إِلاَّ مَعَ بَعْلٍ أَوْ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ مِنْهَا.

وَلا يَنْبَغِي الصَّلاةُ فِي سَاعَتَيْنِ مِنَ النَّهَارِ: مِنْ بَعْدِ صَلاةِ الْفَجْرِ إِلَى أَنْ تَرْحَلَ الشَّمْسُ، وَلا بَعْدَ صَلاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ.

وَلا يَنْبَغِي الصَّوْمُ فِي يَوْمَيْنِ مِنَ الدَّهْرِ: يَوْمِ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ، وَيَوْمِ النَّحْرِ. [انظر:١١٧٢٥،١١٩٠٥]

١١٦٣٢- [حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ شَرْفِيٍّ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، [حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ] قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ.

١١٦٣٣- قال ابي: إِسْحَاقُ بْنُ شَرْفِيٍّ: حَدَّثَنَا عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. وَقَالَ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ: إِسْحَاقُ بْنُ (شَرْفِيٍّ).

١١٦٣٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَكُونُ فِي أُمَّتِي فِرْقَتَانِ يَخْرُجُ بَيْنَهُمَا مَارِقَةٌ، يَلِي قَتْلَهَا أَوْلاهُمَا بِالْحَقِّ. [راجع:١١٢١٤]

١١٦٣٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [مكرر ما قبله إسناداً ومتناً]

١١٦٣٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الأَسْوَدُ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَجُلاً جَاءَ وَقَدْ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: أَلا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّيَ مَعَهُ. [راجع:١١٠٣٢]

١١٦٣٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَخْرُجُ أُنَاسٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لا يَعُودُونَ فِيهِ حَتَّى يَعُودَ السَّهْمُ عَلَى فُوقِهِ. قِيلَ: مَا سِيمَاهُمْ؟ قَالَ: سِيمَاهُمُ التَّحْلِيقُ (وَالتَّسْبِيدُ).

١١٦٣٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ قَتَادَةَ، وَسَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الضِّيَافَةُ ثَلاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ. [راجع:١١٠٦٠]

١١٦٣٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُلَيْدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اسْتِهِ. [راجع:١١٣٢٣]

١١٦٤٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيُحَجَّنَّ الْبَيْتُ وَلَيُعْتَمَرَنَّ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ. [راجع:١١٣٣٥]

١١٦٤١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَفَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَائِهِمْ، إِلاَّ مَا كَانَ لِمَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ. [راجع:١١٠١٢]

١١٦٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ قَالَ: ثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ أَعْرَابِيّاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي إِبِلاً وَإِنِّي أُرِيدُ الْهِجْرَةَ فَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: هَلْ تَمْنَحُ مِنْهَا قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَتُؤَدِّي زَكَاتَهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ:

وتَحلُبُها يَوْمَ وِرْدِها؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: انْطلقْ وَاعْمَلْ وَرَاءَ الْبحَارِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئاً، وَإِنَّ شَأْنَ الْهِجْرَةِ شَدِيدٌ. [راجع:١١١٢١]

١١٦٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَب، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَكْثُرُ الصَّوَاعِقُ عِنْدَ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ (٣/٦٥) حَتَّى يَأْتِيَ الرَّجُلُ الْقَوْمَ فَيَقُولُ: مَنْ صَعِقَ تِلْكُمُ الْغَدَاةَ؟ فَيَقُولُونَ: صَعِقَ فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ.

١١٦٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَب، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَالضَّحَّاكِ الْمِشْرَقِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ يَقْسِمُ مَالاً، إِذْ أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيم فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، اعْدِلْ، فَوَاللَّهِ مَا عَدَلْتَ مُنْذُ الْيَوْمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَاللَّهِ لاَ تَجِدُونَ بَعْدِي أَعْدَلَ عَلَيْكُمْ مِنِّي (ثَلاَثَ مَرَّات) فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ؟ فَقَالَ: لاَ إِنَّ لَهُ أَصْحَاباً يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلاَتَهُ مَعَ صَلاَتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَنْظُرُ صَاحِبُهُ إِلَى فُوقِهِ فَلاَ يَرَى شَيْئاً، آيَتُهُمْ رَجُلٌ إِحْدَى يَدَيْهِ كَالْبَضْعَةِ أَوْ كَثْدِي الْمَرْأَةِ، يَخْرُجُونَ عَلَى (فرقة) مِنَ النَّاسِ، يَقْتُلُهُمْ أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِاللَّهِ قَالَ أَبُو سَعِيد: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنِّي شَهِدْتُ عَلِيّاً حِينَ قَتَلَهُمْ، فَالْتَمَسَ فِي الْقَتْلَى فَوَجَدَ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي نَعَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع:١١٥٥٨]

١١٦٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ - يَعْنِي ابْنَ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيَّ - عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّائِحَةَ وَالْمُسْتَمِعَةَ.

١١٦٤٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْد - حَدَّثَنَا بِشْرُ ابْنُ حَرْب، سَمِعْتُ أَبَا سَعِيد الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَكَ وَخَيْبَرَ، قَالَ: فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ فَدَكَ وَخَيْبَرَ، فَوَقَعَ النَّاسُ فِي بَقْلَة لَهُمْ هَذَا الثُّومُ وَالْبَصَلُ، قَالَ: فَرَاحُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدَ رِيحَهَا فَتَأَذَّى بِهِ، ثُمَّ عَادَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: أَلاَ لاَ تَأْكُلُوهُ، فَمَنْ أَكَلَ مِنْهَا شَيْئاً فَلاَ يَقْرَبَنَّ مَجْلِسَنَا. قَالَ: وَوَقَعَ النَّاسُ يَوْمَ خَيْبَرَ فِي لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ، وَنَصَبُوا الْقُدُورَ، وَنَصِبَتْ قُدُورِي فَيمَنْ نَصَبَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَنْهَاكُمْ عَنْهُ، أَنْهَاكُمْ عَنْهُ - مَرَّتَيْنِ - فَأُكْفِئَتِ الْقُدُورُ، فَكَفَأْتُ قِدْرِي فِيمَنْ كَفَأَ.

١١٦٤٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَعِيد بْنِ الْحَارِث، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً لاَ يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ وَهُوَ فِي صَلاَةٍ يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْراً إِلاَّ آتَاهُ إِيَّاهُ، قَالَ: وَقَلَّلَهَا أَبُو هُرَيْرَةَ بِيَدِه.

قَالَ: فَلَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو هُرَيْرَةَ قُلْتُ: وَاللَّهِ لَوْ جِئْتُ أَبَا سَعِيد فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذِه السَّاعَة، أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ مِنْهَا عِلْمٌ، فَأَتَيْتُهُ فَأَجِدُهُ يُقَوِّمُ عَرَاجِينَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيد، مَا هَذِه الْعَرَاجِينُ الَّتِي أَرَاكَ تُقَوِّمُ؟ قَالَ: هَذِه عَرَاجِينُ جَعَلَ اللَّهُ لَنَا فِيهَا بَرَكَةً، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّهَا وَيَتَخَصَّرُ بِهَا، فَكُنَّا نُقَوِّمُهَا وَنَأْتِيه بِهَا، فَرَأَى بُصَاقاً فِي قِبْلَة الْمَسْجِد وَفِي يَدِه عُرْجُونٌ مِنْ تِلْكَ الْعَرَاجِينِ فَحَكَّهُ وَقَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَتِه فَلاَ يَبْصُقْ أَمَامَهُ، فَإِنَّ رَبَّهُ أَمَامَهُ وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِه، أَوْ تَحْتَ قَدَمِه، قَالَ: (ثُمَّ قَالَ سُرَيْجٌ: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ مَبْصَقاً) فَفِي ثَوْبِه أَوْ نَعْلِه) قَالَ: ثُمَّ هَاجَتِ السَّمَاءُ مِنْ تِلْكَ اللَّيْلَة، فَلَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِصَلاَةِ الْعِشَاءِ الآخِرَةِ، بَرَقَتْ بَرْقَةٌ فَرَأَى قَتَادَةَ بْنَ النُّعْمَانِ فَقَالَ: مَا السُّرَى يَا قَتَادَةُ؟ قَالَ: عَلِمْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّ شَاهِدَ الصَّلاَةِ قَلِيلٌ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُشْهِدَهَا، قَالَ: فَإِذَا صَلَّيْتَ فَائْتِ حَتَّى أَمُرَّ بِكَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَعْطَاهُ الْعُرْجُونَ وَقَالَ: خُذْ هَذَا فَسَيُضِيءُ أَمَامَكَ عَشْراً، وَخَلْفَكَ عَشْراً، فَإِذَا دَخَلْتَ الْبَيْتَ وَتَرَاءَيْتَ سَوَاداً فِي زَاوِيَة الْبَيْت، فَاضْرِبْهُ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ، قَالَ: فَفَعَلَ، فَنَحْنُ نُحِبُّ هَذِه الْعَرَاجِينَ لِذَلِكَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيد إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا عَنِ السَّاعَةِ الَّتِي فِي الْجُمُعَةِ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْهَا عِلْمٌ؟ فَقَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْهَا، فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ قَدْ أُعْلِمْتُهَا ثُمَّ أُنْسِيتُهَا كَمَا أُنْسِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ. قَالَ: ثُمَّ خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِه فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلاَمٍ.

١١٦٤٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرِ بْنَ الْمُنْكَدِر، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَى كُلِّ مُحْتَلِم الْغُسْلُ يَوْمَ (٣/٦٦) الْجُمُعَةِ، وَيَلْبَسُ مِنْ صَالِحِ ثِيَابِه، وَإِنْ كَانَ لَهُ طِيبٌ مَسَّ مِنْهُ. [انظر:١١٢٧٠]

١١٦٤٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ شِهَاب، عَنْ عَمْرَةَ، هِيَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ ابْنِ زُرَارَةَ الأَنْصَارِيَّةُ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْ، أَنَّ أَبَا سَعِيد الْخُدْرِيَّ (يُفْتِي) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يَصْلُحُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تُسَافِرَ إِلاَّ وَمَعَهَا ذُو مَحْرَم لَهَا.

١١٦٥٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ مُحَمَّد بْنِ عَمْرِو بْنِ ثَابِت قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ مَرَّ بِه فَقَالَ لَهُ: أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: أَرَدْتُ أَبَا سَعِيد الْخُدْرِيَّ فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: يَا أَبَا سَعِيد، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ وَعَنْ أَشْيَاءَ مِنَ الأَشْرِبَةِ، وَعَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّكَ (تُحَدِّثُ) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ. قَالَ أَبُو سَعِيد: سَمِعْتُ أُذُنَايَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: إِنِّي نَهَيْتُكُمْ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلاَث، فَكُلُوا وَادَّخِرُوا فَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالسَّعَة. وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ أَشْيَاءَ مِنَ الأَشْرِبَة، أَوِ الأَنْبِذَة فَاشْرَبُوا وَكُلُّ مُسْكِر حَرَامٌ. وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَإِنْ زُرْتُمُوهَا فَلاَ تَقُولُوا هُجْراً. [راجع:١١٦٢٨]

١١٦٥١- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَعِيد بْنِ عُبَيْد (بْنِ) السَّبَّاق، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُنَّا نُؤْذَنُهُ لِمَنْ حَضَرَ مِنْ مَوْتَانَا، فَيَأْتِيه قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ فَيَحْضُرُهُ وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ وَيَنْتَظِرُ مَوْتَهُ، قَالَ: فَكَانَ ذَلِكَ رُبَّمَا حَبَسَهُ الْحَبْسُ الطَّوِيلُ فَشَقَّ عَلَيْه، قَالَ: فَقُلْنَا، أَرْفَقُ بِرَسُولِ اللَّهِ أَنْ لاَ نُؤْذِنَهُ بِالْمَيِّت حَتَّى يَمُوتَ، قَالَ: فَكُنَّا إِذَا مَاتَ مِنَّا الْمَيِّتُ آذَنَّاهُ بِه فَجَاءَ فِي أَهْلِه فَاسْتَغْفَرَ لَهُ وَصَلَّى عَلَيْه، ثُمَّ إِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَشْهَدَهُ انْتَظَرَ

شُهُودَهُ، وَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَنْصَرِفَ انْصَرَفَ، قَالَ: فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ طَبَقَةً أُخْرَى قَالَ: فَقُلْنَا: أَرْفَقُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْمِلَ مَوْتَانَا إِلَى بَيْتِهِ وَلَا نُسْخِطَهُ وَلَا نُغَيِّبَهُ، قَالَ: فَفَعَلْنَا ذَلِكَ فَكَانَ الأَمْرُ.

١١٦٥٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لابْنِ صَائِدٍ: مَا تَرَى. قَالَ: أَرَى عَرْشاً عَلَى الْبَحْرِ حَوْلَهُ الْحَيَّاتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَرَى عَرْشَ إِبْلِيسَ. [انظر:١١٩٤٨]

١١٦٥٣- وحَدَّثَنَاه مُؤَمَّلٌ [فَقَالَ]: عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ. [سياتي في مسند جابر: ١٥٢٣٢]

١١٦٥٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ قَالاَ: حدثنا فُلَيْحٌ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلاَتَيْنِ، وَعَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ، وَعَنْ لِبْسَتَيْنِ، عَنِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَنَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْعِيدَيْنِ، وَعَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ. [راجع:١١٠٤٧]

قَالَ يُونُسُ فِي حَدِيثِهِ: لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ شَيْءٌ. وَقَالَ سُرَيْجٌ فِي حَدِيثِهِ: عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الأَضْحَى وَيَوْمِ الْفِطْرِ.

١١٦٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ لِبْسَتَيْنِ، وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ: اللِّمَاسِ وَالنِّبَاذِ. [راجع:١١٠٣٦]

١١٦٥٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي (الْعَلاَنِيَةِ) مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ (نَبِيذِ) الْجَرِّ. قَالَ: قُلْتُ: فَالْحُبِّ؟ قَالَ: ذَاكَ أَشَرُّ وَأَشَرُّ.

١١٦٥٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضٍ مُضَبَّةٍ فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسِخَتْ دَوَابَّ، فَلاَ أَدْرِي أَيُّ الدَّوَابِّ هِيَ؟ قَالَ: فَلَمْ يَأْمُرْ وَلَمْ يَنْهَ. [راجع:١١٠٢٦]

١١٦٥٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ، سَوَاءً بِسَوَاءٍ، مِثْلٌ بِمِثْلٍ، مَنْ زَادَ أَوِ اسْتَزَادَ (٦٧/٣) فَقَدْ أَرْبَى، الآخِذُ وَالْمُعْطِي سَوَاءٌ. [راجع:١١٤٨٦]

١١٦٥٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (ح).

وَعَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالاَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلاَ الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ فِي وَادٍ أَوْ شِعْبٍ وَسَلَكَتِ الأَنْصَارُ وَادِياً أَوْ شِعْباً، لَسَلَكْتُ وَادِيَ الأَنْصَارِ (أَوْ) شِعْبَهُمْ.

١١٦٦٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ، وَعَنْ صَلاَتَيْنِ، وَعَنْ نِكَاحَيْنِ، سَمِعْتُهُ يَنْهَى عَنِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَعَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَالأَضْحَى، وَأَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا.

١١٦٦١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ، وَالْمُزَابَنَةِ.

١١٦٦٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ (عُمَرَ) بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلْقَمَةَ بْنَ (مُجَزِّزٍ) عَلَى بَعْثٍ أَنَا فِيهِمْ، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى رَأْسِ غَزَاتِنَا أَوْ كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ، أَذِنَ لِطَائِفَةٍ مِنَ الْجَيْشِ وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حُذَافَةَ بْنِ قَيْسٍ السَّهْمِيَّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ بَدْرٍ وَكَانَتْ فِيهِ دُعَابَةٌ - يَعْنِي مُزَاحاً - وَكُنْتُ مِمَّنْ رَجَعَ مَعَهُ، فَنَزَلْنَا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ قَالَ: وَأَوْقَدَ الْقَوْمُ نَاراً لِيَصْنَعُوا عَلَيْهَا صَنِيعاً لَهُمْ أَوْ يَصْطَلُونَ، قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ: أَلَيْسَ لِي عَلَيْكُمُ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَمَا أَنَا بِآمِرِكُمْ بِشَيْءٍ (إِلاَّ) صَنَعْتُمُوهُ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: أَعْزِمُ عَلَيْكُمْ بِحَقِّي وَطَاعَتِي لَمَا تَوَاثَبْتُمْ فِي هَذِهِ النَّارِ، فَقَامَ نَاسٌ فَتَحَجَّزُوا حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُمْ وَاثِبُونَ قَالَ: احْبِسُوا أَنْفُسَكُمْ، فَإِنَّمَا كُنْتُ أَضْحَكُ مَعَكُمْ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ أَنْ قَدِمُوا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ أَمَرَكُمْ مِنْهُمْ بِمَعْصِيَةٍ فَلاَ تُطِيعُوهُ.

١١٦٦٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُمْ؛ أَنَّ غُلاَماً لِلنَّبِيِّ ﷺ أَتَاهُ ذَاتَ يَوْمٍ بِتَمْرٍ رَيَّانَ، وَكَانَ تَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ بَعْلاً فِيهِ يُبْسٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَنَّى لَكَ هَذَا التَّمْرُ؟ فَقَالَ: هَذَا صَاعٌ اشْتَرَيْنَاهُ بِصَاعَيْنِ مِنْ تَمْرِنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لاَ تَفْعَلْ، فَإِنَّ هَذَا لاَ يَصْلُحُ، وَلَكِنْ بِعْ تَمْرَكَ وَاشْتَرِ مِنْ أَيِّ تَمْرٍ شِئْتَ. [راجع:١١٤٣٢]

١١٦٦٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ زَيْدٍ الْعَمِّيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: جُلِدَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْخَمْرِ بِنَعْلَيْنِ أَرْبَعِينَ، فَلَمَّا كَانَ زَمَنُ عُمَرَ جُلِدَ بَدَلَ كُلِّ نَعْلٍ سَوْطاً.

١١٦٦٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ وَأَبُو النَّضْرِ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، (قَالَ يَزِيدُ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ) عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اخْتِنَاثِ الأَسْقِيَةِ. [راجع:١١٠٤٠]

قَالَ أَبُو النَّضْرِ: أَنْ يُشْرَبَ مِنْ أَفْوَاهِهَا.

١١٦٦٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ: ثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْب، عَنْ سَعِيد بْن خَالد قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ، فَأَتَانَا بِزِبْد وكُتْلَة، فَأَسْقَطَ ذُبَابٌ فِي الطَّعَام، فَجَعَلَ أَبُو سَلَمَةَ يَمْقُلُهُ بِأُصْبُعِه فيه. فَقُلْتُ: يَا خَال، مَا تَصْنَعُ؟ فَقَالَ: إِنَّ أَبَا سَعِيد الْخُدْرِيَّ حَدَّثَنِي، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: إِنَّ أَحَدَ جَنَاحَيِ الذُّبَاب سُمٌّ وَالآخَرَ شِفَاءٌ، فَإِذَا وَقَعَ فِي الطَّعَام فَامْقُلُوهُ، فَإِنَّهُ يُقَدِّمُ السُّمَّ وَيُؤَخِّرُ الشِّفَاءَ. [راجع:١١٢٠٧]

١١٦٦٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ وَحَجَّاجٌ قَالاَ: أَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْب، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيه قَالَ: حُبِسْنَا يَوْمَ الْخَنْدَق حَتَّى ذَهَبَ هَوِيٌّ مِنَ اللَّيْل، حَتَّى كُفِينَا، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّه: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾. قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّه ﷺ بِلاَلاً فَأَمَرَهُ فَأَقَامَ، فَصَلَّى الظُّهْرَ (٦٨/٣) وَأَحْسَنَ كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا، ثُمَّ أَقَامَ لِلْعَصْرِ فَصَلاَّهَا كَذَلِكَ، ثُمَّ أَقَامَ الْمَغْرِبَ فَصَلاَّهَا كَذَلِكَ، ثُمَّ أَقَامَ الْعِشَاءَ فَصَلاَّهَا كَذَلِكَ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ (١) (قَالَ حَجَّاجٌ: فِي صَلاَةِ الْخَوْف: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالاً أَوْ رُكْبَانًا﴾. [راجع:١١٢١٦]

١١٦٦٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّد، عَنْ أَخِيه مَعْبَد بْن سِيرِينَ قَالَ: قُلْتُ لأَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ: هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُول اللَّه ﷺ فِي الْعَزْل شَيْئًا؟ فَقَالَ: نَعَمْ سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّه ﷺ عَنِ الْعَزْل فَقَالَ: وَمَا هُوَ؟ قُلْنَا: الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْمَرْأَةُ الْمُرْضِعُ فَيُصِيبُ مِنْهَا وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ فَيَعْزِلُ عَنْهَا، وَالرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْجَارِيَةُ لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهَا فَيُصِيبُ مِنْهَا وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ فَيَعْزِلُ عَنْهَا، فَقَالَ: لاَ عَلَيْكُمْ أَنْ لاَ تَفْعَلُوا، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ. [راجع:١١١٩٠]

١١٦٦٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُلَيْد بْن جَعْفَر وَالْمُسْتَمِرِّ قَالاَ: سَمِعْنَا أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ ذَكَرَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ حَشَتْ خَاتَمَهَا مِسْكًا، وَالْمِسْكُ أَطْيَبُ الطِّيب. [راجع:١١١٨٦]

١١٦٧٠- قَرَأْتُ عَلَى عَبْد الرَّحْمَن: مَالِكٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ رَبِيعَةَ بْن أَبِي عَبْد الرَّحْمَن، عَنْ مُحَمَّد بْن يَحْيَى بْن حَبَّانَ، عَنِ ابْن مُحَيْرِيز أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ (فَرَأَيْتُ) أَبَا سَعِيد الْخُدْرِيَّ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْعَزْل؟ فَقَالَ أَبُو سَعِيد: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلَق فَأَصَبْنَا سَبَايَا مِنْ سَبْيِ الْعَرَب، فَاشْتَهَيْنَا النِّسَاءَ وَاشْتَدَّتْ عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ وَأَحْبَبْنَا الْعَزْلَ، وَأَرَدْنَا أَنْ نَعْزِلَ وَرَسُولُ اللَّه ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَهُ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لاَ تَفْعَلُوا، مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَائِنَةٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلاَّ وَهِيَ كَائِنَةٌ. [انظر:١١٧١١،١١٨٦١،١١٦٢٤]

١١٦٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِيه، عَنِ ابْن أَبِي نُعْم، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَعَثَ عَلِيٌّ وَهُوَ بِالْيَمَن إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِذُهَيْبَةٍ فِي تُرْبَتِهَا، فَقَسَمَهَا بَيْنَ الأَقْرَعِ بْن حَابِس الْحَنْظَلِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي مُجَاشِعٍ، وَبَيْنَ عُيَيْنَةَ بْن بَدْر الْفَزَارِيِّ، وَبَيْنَ عَلْقَمَةَ بْن عُلاَثَةَ الْعَامِرِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلاَب، وَبَيْنَ زَيْد الْخَيْر الطَّائِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبْهَانَ قَالَ: فَغَضِبَتْ قُرَيْشٌ وَالأَنْصَارُ فَقَالُوا: يُعْطِي صَنَادِيدَ أَهْلِ نَجْد وَيَدَعُنَا! قَالَ: إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ، قَالَ: فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْن نَاتِئُ الْجَبِين كَثُّ اللِّحْيَة مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْن مَحْلُوقٌ قَالَ: فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اتَّقِ اللَّه، قَالَ: فَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتُهُ، أَيَأْمَنُنِي عَلَى أَهْلِ الأَرْضِ وَلاَ تَأْمَنُونِي؟ قَالَ: فَسَأَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ قَتْلَهُ النَّبِيَّ ﷺ، أُرَاهُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيد، فَمَنَعَهُ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ: مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمٌ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ (٢) كَمَا مُرُوقِ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّة، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الإِسْلاَمِ وَيَدَعُونَ أَهْلَ الأَوْثَانِ، لَئِنْ أَنَا أَدْرَكْتُهُمْ لأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَاد. [راجع:١١٠٢١]

١١٦٧٢- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حَمَّاد، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ نَهَى عَنِ اسْتِئْجَارِ الأَجِيرِ حَتَّى يُبَيِّنَ أَجْرَهُ، وَعَنِ النَّجْشِ، وَاللَّمْسِ، وَإِلْقَاءِ الْحَجَرِ. [راجع:١١٥٨٦]

١١٦٧٣- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْب، عَنْ عَمْرِو بْن الْحَارِث أَنَّ دَرَّاجًا أَبَا السَّمْحِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَم، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: أَصْدَقُ الرُّؤْيَا بِالأَسْحَار. [راجع:١١٢٦٠]

١١٦٧٤- وَبِهَذَا الإِسْنَاد أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسْجِدَ فَاشْهَدُوا لَهُ بِالإِيمَان، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾. [انظر:١١٧٤٨]

١١٦٧٥- وَبِهَذَا الإِسْنَاد أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: (يَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَة: سَيَعْلَمُ أَهْلُ الْجَمْعِ مَنْ أَهْلُ الْكَرَمِ فَقِيلَ وَمَنْ أَهْلُ الْكَرَمِ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: مَجَالِسُ الذِّكْرِ فِي الْمَسَاجِد). [انظر:١١٧٤٥]

١١٦٧٦- وَبِهَذَا الإِسْنَاد أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: أَكْثِرُوا ذِكْرَ اللَّه حَتَّى يَقُولُوا مَجْنُونٌ. [انظر:١١٦٩٧]

١١٦٧٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ أَيُّوبَ بْن حَبِيب، عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى الْجُهَنِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ مَرْوَانَ وَهُوَ (٦٩/٣) يَسْأَلُ أَبَا سَعِيد الْخُدْرِيَّ هَلْ نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ يَتَنَفَّسَ وَهُوَ يَشْرَبُ فِي إِنَائِه؟ فَقَالَ أَبُو سَعِيد: نَعَمْ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّه فَإِنِّي لاَ أُرْوَى مِنْ نَفَس وَاحِد؟ قَالَ: فَإِذَا تَنَفَّسْتَ فَنَحِّ (الإِنَاءَ) عَنْ وَجْهِكَ، قَالَ: فَإِنِّي أَرَى الْقَذَاةَ فَأَنْفُخُهَا؟ قَالَ: فَإِذَا رَأَيْتَهَا فَأَهْرِقْهَا وَلاَ تَنْفُخْهَا. [راجع:١١٢٢١]

١١٦٧٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّد - يَعْنِي أَبَا إِبْرَاهِيمَ الْمُعَقِّبَ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ - يَعْنِي ابْنَ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيَّ - حَدَّثَنَا (عُمَرُ) بْنُ حَمْزَةَ الْعُمَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ سَعْد مَوْلَى آل أَبِي (سُفْيَانَ)، سَمِعْتُ أَبَا سَعِيد الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الأَمَانَة عِنْدَ اللَّه يَوْمَ الْقِيَامَة، الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَته وَتُفْضِي إِلَيْه ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا.

١١٦٧٩- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا أَبُو لَيْلَى (قَالَ أَبِي سَمَّاهُ سُرَيْجٌ عَبْدَ اللَّه بْنَ مَيْسَرَةَ الْخُرَاسَانِيَّ)، عَنْ عَتَّاب الْبَكْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نُجَالِسُ أَبَا سَعِيد

الْخُدْرِيَّ بِالْمَدِينَةِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ خَاتَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي كَانَ بَيْنَ كَتِفَيْهِ؟ فَقَالَ: بِأُصْبُعِهِ السَّبَّابَةِ هَكَذَا لَحْمٌ نَاشِزٌ بَيْنَ كَتِفَيْهِ ﷺ.

١١٦٨٠- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلاَةَ قَالَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلاَ إِلَهَ غَيْرُكَ. [راجع:١١٤٩٣]

١١٦٨١- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلاَءِ الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ خَالِدٍ - يَعْنِي ابْنَ (يَزِيدَ) - عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ سُلَيْمٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَالسِّوَاكَ، وَأَنْ يَمَسَّ مِنَ الطِّيبِ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ. [راجع:١١٢٧٠]

١١٦٨٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ صَبَرَ بِالْمَدِينَةِ عَلَى لأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا، كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع:١١٢٦٦]

١١٦٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْمُعَقِّبُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَكَانَ أَحَدَ الصَّالِحِينَ، حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ الْمَاجِشُونِ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يَمُوتُ، فَقُلْتُ لَهُ: أَقْرِئْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنِّي السَّلاَمَ.

١١٦٨٤- حَدَّثَنَا هَارُونُ، هُوَ ابْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ حَلِيمَ إِلاَّ ذُو عَثْرَةٍ، وَلاَ حَكِيمَ إِلاَّ ذُو تَجْرِبَةٍ. [راجع:١١٠٧١]

١١٦٨٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ (ح).

(و)عَتَّابٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ اخْتِنَاثِ الأَسْقِيَةِ. [راجع:١١٠٤٠]

١١٦٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ، مَوْلَى لآلِ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ: كَانَتْ جَنَازَةٌ فِي الْحُجْرِ، فَجَاءَ أَبُو سَعِيدٍ فَوَسَّعُوا لَهُ، فَأَبَى أَنْ يَتَقَدَّمَ وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ خَيْرَ الْمَجَالِسِ أَوْسَعُهَا. [راجع:١١١٥٤]

١١٦٨٧- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ رَجُلاً مِمَّنْ خَلاَ مِنَ النَّاسِ رَغَسَهُ اللَّهُ مَالاً وَوَلَداً، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ وَدَعَا بَنِيهِ فَقَالَ: أَيَّ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرَ أَبٍ، قَالَ: فَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا ابْتَأَرَ عِنْدَ اللَّهِ خَيْراً قَطُّ، فَإِذَا مَاتَ فَأَحْرِقُوهُ حَتَّى إِذَا كَانَ فَحْماً فَاسْحَقُوهُ ثُمَّ اذْرُوهُ فِي يَوْمٍ يَعْنِي رِيحاً عَاصِفاً. قَالَ: وَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: أَخَذَ مَوَاثِيقَهُمْ عَلَى ذَلِكَ، وَرَبِّي فَفَعَلُوا، وَرَبِّي لَمَّا مَاتَ أَحْرَقُوهُ حَتَّى إِذَا كَانَ فَحْماً سَحَقُوهُ ثُمَّ اذْرَوْهُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ. قَالَ رَبُّهُ: كُنْ، فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ قَائِمٌ، قَالَ لَهُ رَبُّهُ: مَا حَمَلَكَ (٧٠/٣) عَلَى الَّذِي صَنَعْتَ؟ قَالَ: رَبِّ خِفْتُ عَذَابَكَ، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا تَلاَفَاهُ غَيْرُهَا أَنْ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ قَالَ الْحَسَنُ مَرَّةً: مَا تَلاَقَاهُ غَيْرُهَا أَنْ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ. [انظر:١١٧٥٨]

قَالَ قَتَادَةُ: رَجُلٌ خَافَ عَذَابَ اللَّهِ فَأَنْجَاهُ اللَّهُ مِنْ مَخَافَتِهِ.

١١٦٨٨- (حَدَّثَنَا) الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ، وَمَطَرٌ الْوَرَّاقُ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَمْلأُ الأَرْضُ جَوْراً وَظُلْماً، فَيَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ عِتْرَتِي يَمْلِكُ سَبْعاً، أَوْ تِسْعاً فَيَمْلأُ الأَرْضَ قِسْطاً وَعَدْلاً. [راجع:١١١٤٧]

١١٦٨٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ ابْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَلاَ إِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ، أَلاَ وَلاَ غَدْرَ أَعْظَمُ مِنْ إِمَامٍ عَامَّةٍ. [راجع:١١٠٥٣]

١١٦٩٠- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالاَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: آخِرُ مَنْ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ رَجُلاَنِ يَقُولُ: اللَّهُ لأَحَدِهِمَا: يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَعْدَدْتَ لِهَذَا الْيَوْمِ؟ هَلْ عَمِلْتَ خَيْراً أَوْ رَجَوْتَنِي؟ فَيَقُولُ: لاَ يَا رَبِّ، فَيُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ، وَهُوَ أَشَدُّ أَهْلِ النَّارِ حَسْرَةً، وَيَقُولُ لِلآخَرِ: يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَعْدَدْتَ لِهَذَا الْيَوْمِ؟ هَلْ عَمِلْتَ خَيْراً أَوْ رَجَوْتَنِي؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ، قَدْ كُنْتُ أَرْجُو إِذْ أَخْرَجْتَنِي أَنْ لاَ تُعِيدَنِي فِيهَا أَبَداً، فَتُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ أَقْرَبَنِي تَحْتَ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا، وَآكُلَ مِنْ ثَمَرِهَا، وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لاَ يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، فَيُدْنِيهِ مِنْهَا، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الأُولَى وَأَغْدَقُ مَاءً، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ هَذِهِ لاَ أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، أَقْرَبَنِي تَحْتَهَا، فَأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا، وَآكُلَ مِنْ ثَمَرِهَا، وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لاَ تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ هَذِهِ لاَ أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، فَيُقِرُّهُ تَحْتَهَا، وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لاَ يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ، هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الأُولَيَيْنِ وَأَغْدَقُ مَاءً، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ لاَ أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا فَأَقْرِنِي تَحْتَهَا، فَأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا، وَآكُلَ مِنْ ثَمَرِهَا، وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لاَ تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ هَذِهِ لاَ أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، فَيُقِرُّهُ تَحْتَهَا، وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لاَ يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، فَيَسْمَعُ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلاَ يَتَمَالَكُ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: (سَلْ وَتَمَنَّ، فَيَسْأَلُ وَيَتَمَنَّى، فَيُلَقِّنُهُ) اللَّهُ مَا لاَ عِلْمَ لَهُ بِهِ، فَيَسْأَلُ وَيَتَمَنَّى مِقْدَارَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: ابْنَ آدَمَ لَكَ مَا سَأَلْتَ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: وَمِثْلُهُ مَعَهُ.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَعَشَرَةٌ أَمْثَالِه مَعَهُ ثُمَّ قَالَ: أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِه: حَدِّثْ بِمَا سَمِعْتَ، وَأَحَدِّثُ بِمَا سَمِعْتُ. [انظر:١١٧٣١]

١١٦٩١- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَفْلَحَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: حُبُّ الأَنْصَارِ إِيمَانٌ، وَبُغْضُهُمْ نِفَاقٌ.

١١٦٩٢- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَدَخَلَ أَعْرَابِيٌّ وَرَسُولُ اللَّه ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَجَلَسَ الأَعْرَابِيُّ فِي آخِرِ النَّاسِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَرَكَعْتَ رَكْعَتَيْنِ؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: فَأَمَرَهُ فَأَتَى الرَّحْبَةَ الَّتِي عِنْدَ الْمِنْبَرِ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ. [انظر:١١٢١٥]

١١٦٩٣- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ حَنَشٍ بْنِ عَبْد اللَّه، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيد الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَوَجَدَ رِيحَ ثُومٍ مِنْ رَجُلٍ، فَقَالَ لَهُ لَمَّا فَرَغَ: يَنْطَلِقُ أَحَدُكُمْ فَيَأْكُلُ مِنْ هَذَا الْخَبِيثِ، ثُمَّ يَأْتِي فَيُؤْذِينَا. [يتكرر بعده]

١١٦٩٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَبْد اللَّه ابْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ حَنَشٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ... فَذَكَرَهُ.

١١٦٩٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيد، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (٧١/٣) أَنَّهُ قَالَ: ﴿كَالْمُهْلِ﴾ قَالَ: كَعَكَرِ الزَّيْتِ، فَإِذَا قُرِّبَ إِلَيْهِ سَقَطَتْ فَرْوَةُ وَجْهِهِ فِيهِ.

١١٦٩٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ لَهِيعَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ أَبُو السَّمْحِ، أَنَّ أَبَا الْهَيْثَمِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ أَنَّ رَجُلاً قَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّه طُوبَى لِمَنْ رَآكَ وَآمَنَ بِكَ، قَالَ: طُوبَى لِمَنْ رَآنِي وَآمَنَ بِي، ثُمَّ طُوبَى، ثُمَّ طُوبَى، ثُمَّ طُوبَى، لِمَنْ آمَنَ بِي وَلَمْ يَرَنِي، قَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَمَا طُوبَى؟ قَالَ: شَجَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ مَسِيرَةُ مِائَةِ عَامٍ، ثِيَابُ أَهْلِ الْجَنَّةِ تَخْرُجُ مِنْ أَكْمَامِهَا.

١١٦٩٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيد، عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ أَنَّهُ قَالَ: أَكْثِرُوا ذِكْرَ اللَّه حَتَّى يَقُولُوا مَجْنُونٌ. [راجع:١١٦٧٦]

١١٦٩٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو نَضْرَةَ، أَنَّ أَبَا سَعِيد الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ سُئِلَ عَنِ الْوَتْرِ؟ فَقَالَ: أَوْتَرُوا قَبْلَ الْفَجْرِ. [راجع:١١٠١٤]

١١٦٩٩- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَّاد، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ نَهَى عَنِ اسْتِئْجَارِ الأَجِيرِ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُ أَجْرَهُ، وَعَنْ إِلْقَاءِ الْحَجَرِ، وَاللَّمْسِ وَالنَّجْشِ. [راجع:١١٥٨٦]

١١٧٠٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: خَرَجْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ نَصْرُخُ بِالْحَجِّ صُرَاخاً، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ [طُفْنَا] قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: اجْعَلُوهَا عُمْرَةً إِلاَّ مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ، فَلَمَّا كَانَ عَشِيَّةُ التَّرْوِيَةِ أَهْلَلْنَا بِالْحَجِّ. [راجع:١١٠٢٧]

١١٧٠١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْد، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ أَبَا سَعِيد الْخُدْرِيَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَمْنَعَنَّ رَجُلاً مَهَابَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُومَ بِحَقٍّ إِذَا عَلِمَهُ. [راجع:١١٤٩٤]

قَالَ: ثُمَّ بَكَى أَبُو سَعِيد قَالَ: قَدْ وَاللَّه شَهِدْنَاهُ فَمَا قُمْنَا بِه.

١١٧٠٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: اطْلُبُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فِي تِسْعٍ يَبْقَيْنَ، وَسَبْعٍ يَبْقَيْنَ، وَخَمْسٍ يَبْقَيْنَ، وَثَلاَثٍ يَبْقَيْنَ.

١١٧٠٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَنْبَأَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلِ بْنِ حُنَيْف يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيد أَنَّ أَهْلَ قُرَيْظَةَ لَمَّا نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذ، أَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّه ﷺ فَجَاءَ عَلَى حِمَار، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ أَوْ إِلَى خَيْرِكُمْ، فَقَالَ: إِنَّ هَؤُلاَءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ، قَالَ: إِنِّي أَحْكُمُ أَنْ يُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ وَتُسْبَى ذَرَارِيُّهُمْ، قَالَ: لَقَدْ حَكَمْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ. [راجع:١١١٨٥]

١١٧٠٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ أَنْبَأَنِي، قَالَ: سَأَلْتُ [قَزَعَةَ] مَوْلَى زِيَاد قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَرْبَعٌ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ فَأَعْجَبْنَنِي وَآنَقْنَنِي قَالَ: لاَ تُسَافِرِ امْرَأَةٌ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ أَوْ لَيْلَتَيْنِ إِلاَّ وَمَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ. وَلاَ يَصُومُ يَوْمَيْنِ: يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ النَّحْرِ. وَلاَ صَلاَةَ بَعْدَ صَلاَتَيْنِ: بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ. وَلاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلاَّ إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الأَقْصَى، وَمَسْجِدِي هَذَا. [راجع:١١٠٥٥]

١١٧٠٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ (يُنْبَذَ) الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ جَمِيعاً، وَالزَّبِيبُ وَالتَّمْرُ جَمِيعاً. [راجع:١١٠٠٤]

١١٧٠٦- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ أَبِي عُتْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيد الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئاً عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِه. [انظر: ١١٧٧٠، ١١٨٥٥، ١١٨٨٤، ١١٨٩٦]

١١٧٠٧- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ لِتِسْعَ عَشْرَةَ، أَوْ سَبْعَ عَشْرَةَ مِنْ رَمَضَانَ، فَصَامَ صَائِمُونَ، وَأَفْطَرَ مُفْطِرُونَ، فَلَمْ يَعِبْ هَؤُلاَءِ عَلَى هَؤُلاَءِ وَلاَ هَؤُلاَءِ عَلَى هَؤُلاَءِ (٧٢/٣). [راجع:١١٠٩٩]

١١٧٠٨- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَخِيهِ مَعْبَدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ (قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لَهُ: سَمِعَتْهُ

مِنْ أَبِي سَعِيدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْعَزْلِ، قَالَ: لاَ عَلَيْكُمْ أَنْ لاَ تَفْعَلُوا، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ. [راجع:١١١٩٠]

١١٧٠٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَصْبَهَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ذَكْوَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قُلْنَ النِّسَاءُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ غَلَبَ عَلَيْكَ الرِّجَالُ، فَعِدْنَا مَوْعِداً فَوَعَدَهُنَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ مِنْكُنَّ قَدَّمَتْ ثَلاَثاً مِنْ وَلَدِهَا كَانُوا لَهَا حِجَاباً مِنَ النَّارِ. قَالَتِ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا قَدَّمْتُ اثْنَيْنِ؟ قَالَ: وَاثْنَيْنِ. [راجع:١١٣١٦]

١١٧١٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ رَجُلاً قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْساً، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الأَرْضِ، فَدُلَّ عَلَى رَجُلٍ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْساً فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: لَقَدْ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْساً فَلَيْسَتْ لَهُ تَوْبَةٌ، قَالَ: فَانْتَضَى سَيْفَهُ فَقَتَلَهُ فَكَمَّلَ مِائَةً، ثُمَّ إِنَّهُ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الأَرْضِ فَدُلَّ عَلَى رَجُلٍ فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ اخْرُجْ مِنَ الْقَرْيَةِ الْخَبِيثَةِ الَّتِي أَنْتَ بِهَا إِلَى قَرْيَةِ كَذَا وَكَذَا، فَاعْبُدْ رَبَّكَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا، قَالَ: فَخَرَجَ وَعَرَضَ لَهُ، أَجَلُهُ فَاخْتَصَمَ فِيهِ مَلاَئِكَةُ الْعَذَابِ وَمَلاَئِكَةُ الرَّحْمَةِ، قَالَ إِبْلِيسُ: إِنَّهُ لَمْ يَعْصِنِي سَاعَةً قَطُّ، قَالَتْ مَلاَئِكَةُ الرَّحْمَةِ: إِنَّهُ خَرَجَ تَائِباً (فَزَعَمَ حُمَيْدٌ أَنَّ بَكْراً حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ:) فَبَعَثَ اللَّهُ مَلَكاً فَاخْتَصَمَا إِلَيْهِ (رَجَعَ الْحَدِيثُ إِلَى حَدِيثِ قَتَادَةَ)، قَالَ: انْظُرُوا إِلَى أَيِّ الْقَرْيَتَيْنِ كَانَ أَقْرَبَ فَأَلْحِقُوهُ بِهَا، قَالَ قَتَادَةُ: فَقَرَّبَ اللَّهُ مِنْهُ الْقَرْيَةَ الصَّالِحَةَ، وَبَاعَدَ عَنْهُ الْقَرْيَةَ الْخَبِيثَةَ، فَأَلْحَقُوهُ بِأَهْلِهَا. [راجع:١١١٧١]

١١٧١١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ابْنِ حَبَّانَ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ أَنَّهُمْ أَصَابُوا سَبَايَا، فَأَرَادُوا أَنْ يَسْتَمْتِعُوا بِهِنَّ وَلاَ يَحْمِلْنَ، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لاَ تَفْعَلُوا، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ كَتَبَ مَنْ هُوَ خَالِقٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [راجع:١١٦٧٠]

١١٧١٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى، فَلْيَبْنِ عَلَى الْيَقِينِ، حَتَّى إِذَا اسْتَيْقَنَ أَنْ قَدْ أَتَمَّ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، فَإِنَّهُ إِنْ كَانَتْ صَلاَتُهُ وِتْراً صَارَتْ شَفْعاً، وَإِنْ كَانَتْ شَفْعاً كَانَ ذَلِكَ تَرْغِيماً لِلشَّيْطَانِ. [انظر: ١١٨٠٤، ١١٨١٦، ١١٨٥٢]

١١٧١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى لَيَرَاهُمْ مَنْ تَحْتَهُمْ كَمَا تَرَوْنَ النَّجْمَ فِي أُفُقِ السَّمَاءِ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ مِنْهُمْ وَأَنْعَمَا. [راجع:١١٣٣١]

١١٧١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُثْمَانَ الْبَتِّيِّ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَصَبْنَا نِسَاءً مِنْ سَبْيِ أَوْطَاسٍ وَلَهُنَّ أَزْوَاجٌ، فَكَرِهْنَا أَنْ نَقَعَ عَلَيْهِنَّ وَلَهُنَّ أَزْوَاجٌ، فَسَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ قَالَ: فَاسْتَحْلَلْنَا بِهَا فُرُوجَهُنَّ.

١١٧١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ (يُبْغِضُ) الأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ. [راجع:١١٣٢٠]

١١٧١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَعَثَ عَلِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِالْيَمَنِ بِذُهَيْبَةٍ فِي تُرْبَتِهَا، فَقَسَمَهَا بَيْنَ الأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ الْحَنْظَلِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي مُجَاشِعٍ، وَبَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرٍ الْفَزَارِيِّ، وَبَيْنَ عَلْقَمَةَ بْنِ عُلاَثَةَ الْعَامِرِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلاَبٍ، وَبَيْنَ زَيْدِ الْخَيْرِ الطَّائِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبْهَانَ (٣/٧٣) فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع:١١٠٢١]

١١٧١٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ - يَعْنِي ابْنَ مَرْزُوقٍ - عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَهُ عَنْ غَسْلِ الرَّأْسِ؟ فَقَالَ: يَكْفِيكَ ثَلاَثُ حَفَنَاتٍ، أَوْ ثَلاَثُ أَكُفٍّ، ثُمَّ جَمَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، إِنِّي رَجُلٌ كَثِيرُ الشَّعْرِ؟ قَالَ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَكْثَرَ شَعْراً مِنْكَ وَأَطْيَبَ. [راجع:١١٥٣٠]

١١٧١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَعَثَ عَلِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِالْيَمَنِ بِذُهَيْبَةٍ فِي تُرْبَتِهَا، فَقَسَمَهَا بَيْنَ الأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ الْحَنْظَلِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي مُجَاشِعٍ، وَبَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرٍ الْفَزَارِيِّ، وَبَيْنَ عَلْقَمَةَ بْنِ عُلاَثَةَ الْعَامِرِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلاَبٍ، وَبَيْنَ زَيْدِ الْخَيْرِ الطَّائِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبْهَانَ، قَالَ: فَغَضِبَتْ قُرَيْشٌ وَالأَنْصَارُ قَالُوا: يُعْطِي صَنَادِيدَ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدَعُنَا قَالَ: إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ قَالَ: فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ نَاتِئُ الْجَبِينِ كَثُّ اللِّحْيَةِ مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ مَحْلُوقٌ قَالَ: فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اتَّقِ اللَّهَ؟ قَالَ: فَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتُهُ؟ يَأْمَنُنِي عَلَى أَهْلِ الأَرْضِ وَلاَ تَأْمَنُونِي؟ قَالَ: فَسَأَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ قَتْلَهُ النَّبِيَّ ﷺ أُرَاهُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ فَمَنَعَهُ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ: إِنَّ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمٌ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الإِسْلاَمِ وَيَدَعُونَ أَهْلَ الأَوْثَانِ، لَئِنْ أَنَا أَدْرَكْتُهُمْ لأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ. [راجع:١١٠٢١]

١١٧١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: كَيْفَ أَنْعَمُ وَصَاحِبُ الصُّورِ قَدِ الْتَقَمَ الصُّورَ، وَحَنَى جَبْهَتَهُ، وَأَصْغَى سَمْعَهُ، يَنْتَظِرُ مَتَى يُؤْمَرُ. [راجع:١١٠٥٤]

١١٧٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

الْخُدْرِيُّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَيْسَ فِي حَبٍّ وَلاَ تَمْرٍ صَدَقَةٌ حَتَّى يَبْلُغَ خَمْسَةَ أَوْسَاقٍ، وَلاَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ. [راجع:١١٠٤٤]

١١٧٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، حَدَّثَنَا عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نُؤَدِّي صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ، صَاعاً مِنْ تَمْرٍ، صَاعاً مِنْ زَبِيبٍ، صَاعاً مِنْ أَقِطٍ، فَلَمَّا جَاءَ مُعَاوِيَةُ جَاءَتِ السَّمْرَاءُ، فَرَأَى أَنَّ مُدّاً يَعْدِلُ مُدَّيْنِ. [راجع:١١٢٠٠]

١١٧٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ أَنْ يَرَى أَمْرَ اللَّهِ فِيهِ مَقَالاً فَلاَ يَقُولُ فِيهِ: فَيُقَالُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَكُونَ قُلْتَ فِي كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ: مَخَافَةُ النَّاسِ فَيَقُولُ: إِيَّايَ أَحَقُّ أَنْ تَخَافَ. [راجع:١١٢٧٥]

١١٧٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ - عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلاَّ مِثْلاً بِمِثْلٍ، لاَ يَشُفُّ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلاَ تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلاَّ مِثْلاً بِمِثْلٍ لاَ يَشُفُّ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلاَ تَبِيعُوا غَائِباً بِنَاجِزٍ. [راجع:١١٠١٩]

١١٧٢٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ (أَوْ) عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ و، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ فِي التَّطَوُّعِ، حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ يُومِئُ إِيمَاءً، وَيَجْعَلُ السُّجُودَ أَخْفَضَ مِنَ الرُّكُوعِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَالصَّوَابُ عَطِيَّةُ.

١١٧٢٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ صَلاَةَ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلاَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ. [راجع:١١٦٣١]

١١٧٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ (٧٤/٣) الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لاَ يَشْكُرُ النَّاسَ لاَ يَشْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع:١١٣٠٠]

١١٧٢٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: انْطَلَقْتُ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قُلْتُ: أَلاَ تَخْرُجُ بِنَا إِلَى النَّخْلِ نَتَحَدَّثُ؟ قَالَ: فَخَرَجَ، قَالَ: قُلْتُ: حَدِّثْنِي مَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ الأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ فَاعْتَكَفْنَا مَعَهُ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ أَمَامَكَ، [فَاعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْوَسَطَ مِنْ رَمَضَانَ وَاعْتَكَفْنَا مَعَهُ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ أَمَامَكَ] فَلَمَّا كَانَ صَبِيحَةُ عِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيباً فَقَالَ: مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَرْجِعْ، فَإِنِّي أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، وَإِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ فِي وِتْرٍ، وَإِنِّي أُنْسِيتُهَا، وَإِنِّي رَأَيْتُ كَأَنِّي أَسْجُدُ فِي طِينٍ وَمَاءٍ، قَالَ: وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ (قَالَ هَمَّامٌ: أَحْسَبُهُ قَالَ:) قَزَعَةً (سَمَّى الْغَيْمَ باسْمِ) فَجَاءَتْ سَحَابَةٌ وَكَانَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ جَرِيدَ النَّخْلِ فَأُمْطِرْنَا، فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ وَالْمَاءِ عَلَى جَبْهَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَرْنَبَتِهِ تَصْدِيقاً لِرُؤْيَاهُ. [راجع:١١٠٤٨]

١١٧٢٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِستَّ عَشْرَةَ مِنْ رَمَضَانَ، فَمِنَّا مَنْ صَامَ، وَمِنَّا مَنْ أَفْطَرَ، فَلَمْ يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَمْ يَعِبِ الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ. [راجع:١١٠٩٩]

١١٧٢٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ فِي هَذِهِ الآيَةِ ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ﴾ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ أَبَا الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيَّ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُمْ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَخْلُصُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ فَيُحْبَسُونَ عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيُقْتَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ مَظَالِمُ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا هُذِّبُوا وَنُقُّوا أُذِنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لأَحَدُهُمْ أَهْدَى لِمَنْزِلِهِ فِي الْجَنَّةِ مِنْهُ لِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا. [راجع:١١١١١]

قَالَ: قَتَادَةُ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَا يُشْبِهُ لَهُمْ إِلاَّ أَهْلُ جُمْعَةٍ حِينَ انْصَرَفُوا مِنْ جُمُعَتِهِمْ.

١١٧٣٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ، وَلاَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ، وَلاَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْسَاقٍ صَدَقَةٌ. [راجع:١١٠٤٤]

١١٧٣١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ آخِرَ رَجُلَيْنِ يَخْرُجَانِ مِنَ النَّارِ يَقُولُ اللَّهُ لأَحَدِهِمَا: يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَعْدَدْتَ لِهَذَا الْيَوْمِ؟ هَلْ عَمِلْتَ خَيْراً قَطُّ؟ هَلْ رَجَوْتَنِي؟ فَيَقُولُ: لاَ أَيْ رَبِّ فَيُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ، فَهُوَ أَشَدُّ أَهْلِ النَّارِ حَسْرَةً، وَيَقُولُ لِلآخَرِ: يَا ابْنَ آدَمَ مَاذَا أَعْدَدْتَ لِهَذَا الْيَوْمِ؟ هَلْ عَمِلْتَ خَيْراً قَطُّ؟ أَوْ رَجَوْتَنِي؟ فَيَقُولُ: لاَ يَا رَبِّ إِلاَّ أَنِّي كُنْتُ أَرْجُوكَ، قَالَ: فَيَرْفَعُ لَهُ شَجَرَةً، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ أَقْرَنِي تَحْتَ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا، وَآكُلَ مِنْ ثَمَرِهَا، وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لاَ يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، فَيُقَرِّبُهُ تَحْتَهَا، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الأُولَى، وَأَغْدَقُ مَاءً، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ أَقْرَنِي تَحْتَهَا لاَ أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا؟ فَأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا، وَآكُلَ مِنْ ثَمَرِهَا، وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لاَ تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ هَذِهِ لاَ أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لاَ يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، فَيُقَرِّبُهُ تَحْتَهَا، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ، هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الأُولَيَيْنِ وَأَغْدَقُ مَاءً، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ هَذِهِ أَقْرَنِي تَحْتَهَا؟ فَيُدْنِيهِ مِنْهَا، وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لاَ يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، فَيَسْمَعُ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ

فَلَمْ يَتَمَالَكْ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ الْجَنَّةَ، أَيْ رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: سَلْ وَتَمَنَّهْ، فَيَسْأَلُهُ وَيَتَمَنَّى بِمِقْدَارِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا، وَيُلَقِّنُهُ اللَّهُ مَا لاَ عِلْمَ لَهُ بِهِ، فَيَسْأَلُ وَيَتَمَنَّى، فَإِذَا فَرَغَ قَالَ: لَكَ مَا سَأَلْتَ. قَالَ أَبُو سَعِيد: وَمِثْلُهُ مَعَهُ (٧٥/٣) وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ مَعَهُ. قَالَ: أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: حَدِّثْ بِمَا سَمِعْتَ، وَأُحَدِّثُ بِمَا سَمِعْتُ. [راجع: ١١٦٩٠]

١١٧٣٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد، أَوْ عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَصْرُخُ بِالْحَجِّ صُرَاخاً، فَلَمَّا طُفْنَا بِالْبَيْتِ قَالَ: اجْعَلُوهَا عُمْرَةً، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ أَحْرَمْنَا بِالْحَجِّ. [راجع: ١١٠٢٧]

١١٧٣٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد، أَوْ عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اشْتَكَى فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ كُلِّ حَاسِدٍ وَعَيْنٍ، اللَّهُ يَشْفِيكَ. [راجع: ١١٢٤٣]

١١٧٣٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيد، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ حَرْفٍ مِنَ الْقُرْآنِ يُذْكَرُ فِيهِ الْقُنُوتُ فَهُوَ الطَّاعَةُ.

١١٧٣٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيد، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: وَيْلٌ وَادٍ فِي جَهَنَّمَ يَهْوِي فِيهِ الْكَافِرُ أَرْبَعِينَ خَرِيفاً قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ قَعْرَهُ، وَالصَّعُودُ جَبَلٌ مِنْ نَارٍ يَصْعَدُ فِيهِ سَبْعِينَ خَرِيفاً يَهْوِي بِهِ كَذَلِكَ فِيهِ أَبَداً.

١١٧٣٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اسْتَكْثِرُوا مِنَ الْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ، قِيلَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْمِلَّةُ قِيلَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْمِلَّةُ (١) قِيلَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْمِلَّةُ قِيلَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: التَّكْبِيرُ، وَالتَّهْلِيلُ، وَالتَّسْبِيحُ، وَالتَّحْمِيدُ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ.

١١٧٣٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُنْصَبُ لِلْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِقْدَارُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ كَمَا لَمْ يَعْمَلْ فِي الدُّنْيَا، وَإِنَّ الْكَافِرَ لَيَرَى جَهَنَّمَ وَيَظُنُّ أَنَّهَا مُوَاقِعَتُهُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ سَنَةً.

١١٧٣٨- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَّكِئُ فِي الْجَنَّةِ سَبْعِينَ سَنَةً قَبْلَ أَنْ يَتَحَوَّلَ، ثُمَّ تَأْتِيهِ امْرَأَتُهُ، فَتَضْرِبُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ، فَيَنْظُرُ وَجْهَهُ فِي خَدِّهَا أَصْفَى مِنَ الْمِرْآةِ، وَإِنَّ أَدْنَى لُؤْلُؤَةٍ عَلَيْهَا تُضِيءُ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، فَتُسَلِّمُ عَلَيْهِ قَالَ: فَيَرُدُّ السَّلاَمَ، وَيَسْأَلُهَا مَنْ أَنْتِ؟ وَتَقُولُ: أَنَا مِنَ الْمَزِيدِ، وَإِنَّهُ لَيَكُونُ عَلَيْهَا سَبْعُونَ ثَوْباً، أَدْنَاهَا مِثْلُ النُّعْمَانِ مِنْ طُوبَى، فَيَنْفُذُهَا بَصَرُهُ حَتَّى يَرَى مُخَّ سَاقِهَا مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ، وَإِنَّ عَلَيْهَا مِنَ التِّيجَانِ إِنَّ أَدْنَى لُؤْلُؤَةٍ عَلَيْهَا لَتُضِيءُ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ.

١١٧٣٩- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيد، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: الشِّتَاءُ رَبِيعُ الْمُؤْمِنِ.

١١٧٤٠- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَوْماً كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مَا أَطْوَلَ هَذَا الْيَوْمَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهُ لَيُخَفَّفُ عَلَى الْمُؤْمِنِ حَتَّى يَكُونَ أَخَفَّ عَلَيْهِ مِنْ صَلاَةٍ مَكْتُوبَةٍ يُصَلِّيهَا فِي الدُّنْيَا.

١١٧٤١- وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْمَجَالِسَ ثَلاَثَةٌ: سَالِمٌ، وَغَانِمٌ، وَشَاجِبٌ.

١١٧٤٢- وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: ﴿وَفُرُشٍ مَرْفُوعَةٍ﴾ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ ارْتِفَاعَهَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَإِنَّ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ لَمَسِيرَةُ خَمْسِ مِائَةِ سَنَةٍ.

١١٧٤٣- وَبِهَذَا الإِسْنَادِ أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْعِبَادِ أَفْضَلُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيراً، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنِ الْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: لَوْ ضَرَبَ بِسَيْفِهِ فِي الْكُفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ حَتَّى يَنْكَسِرَ وَيَخْتَضِبَ دَماً، لَكَانَ الذَّاكِرُونَ اللَّهَ أَفْضَلَ مِنْهُ دَرَجَةً.

١١٧٤٤- وَبِهَذَا الإِسْنَادِ قَالَ: هَاجَرَ (٧٦/٣) رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْيَمَنِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَجَرْتَ الشِّرْكَ، وَلَكِنَّهُ الْجِهَادُ، هَلْ بِالْيَمَنِ أَبَوَاكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَذِنَا لَكَ؟ قَالَ: لاَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ارْجِعْ إِلَى أَبَوَيْكَ فَاسْتَأْذِنْهُمَا، فَإِنْ فَعَلاَ وَإِلاَّ فَبِرَّهُمَا.

١١٧٤٥- وَبِهَذَا الإِسْنَادِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَقُولُ: الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: سَيُعْلَمُ أَهْلُ الْجَمْعِ الْيَوْمَ مَنْ أَهْلُ الْكَرَمِ؟ فَقِيلَ: وَمَنْ أَهْلُ الْكَرَمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَهْلُ الذِّكْرِ فِي الْمَسَاجِدِ. [راجع: ١١٦٧٥]

١١٧٤٦- وَبِهَذَا الإِسْنَادِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً الَّذِي لَهُ ثَمَانُونَ أَلْفَ خَادِمٍ، وَاثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ زَوْجَةً، وَيُنْصَبُ لَهُ قُبَّةٌ مِنْ لُؤْلُؤٍ وَيَاقُوتٍ وَزَبَرْجَدٍ كَمَا بَيْنَ الْجَابِيَةِ وَصَنْعَاءَ.

١١٧٤٧- وَبِهَذَا الإِسْنَادِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ دَرَجَةً، رَفَعَهُ اللَّهُ دَرَجَةً، حَتَّى يَجْعَلَهُ فِي عِلِّيِّينَ، وَمَنْ تَكَبَّرَ عَلَى اللَّهِ دَرَجَةً وَضَعَهُ اللَّهُ دَرَجَةً حَتَّى يَجْعَلَهُ فِي أَسْفَلِ السَّافِلِينَ.

١١٧٤٨- وَبِهَذَا الإِسْنَادِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسْجِدَ فَاشْهَدُوا لَهُ بِالإِيمَانِ، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾. [راجع: ١١٦٧٤]

١١٧٤٩- وَبِهَذَا الإِسْنَادِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، قَالَهَا ثَلاَثاً. قَالَ: وَمَا كَرَامَةُ الضَّيْفِ يَا

رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا جَلَسَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ. [انظر:١١٠٦٠]

١١٧٥٠ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى خَيْراً مِنْهَا فَكَفَّارَتُهَا تَرْكُهَا.

١١٧٥١ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ الْعَبْدَ أَثْنَى عَلَيْهِ مِنَ الْخَيْرِ سَبْعَةَ أَضْعَافٍ لَمْ يَعْمَلْهَا، وَإِذَا أَبْغَضَ اللَّهُ الْعَبْدَ أَثْنَى عَلَيْهِ مِنَ الشَّرِّ سَبْعَةَ أَضْعَافٍ لَمْ يَعْمَلْهَا. [راجع:١١٣٥٨]

١١٧٥٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ إِبْلِيسُ: أَيْ رَبِّ لاَ أَزَالُ أُغْوِي بَنِي آدَمَ مَا دَامَتْ أَرْوَاحُهُمْ فِي أَجْسَادِهِمْ، قَالَ: فَقَالَ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: لاَ أَزَالُ أَغْفِرُ لَهُمْ مَا اسْتَغْفَرُونِي. [راجع:١١٢٥٧]

١١٧٥٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: لَمَّا أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَعْطَى مِنْ تِلْكَ الْعَطَايَا فِي قُرَيْشٍ وَقَبَائِلِ الْعَرَبِ وَلَمْ يَكُنْ فِي الأَنْصَارِ مِنْهَا شَيْءٌ، وَجَدَ هَذَا الْحَيُّ مِنَ الأَنْصَارِ فِي أَنْفُسِهِمْ، حَتَّى كَثُرَتْ فِيهِمُ الْقَالَةُ، حَتَّى قَالَ قَائِلُهُمْ: لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمَهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا الْحَيَّ قَدْ وَجَدُوا عَلَيْكَ فِي أَنْفُسِهِمْ لِمَا صَنَعْتَ فِي هَذَا الْفَيْءِ الَّذِي أَصَبْتَ، قَسَمْتَ فِي قَوْمِكَ وَأَعْطَيْتَ عَطَايَا عِظَاماً فِي قَبَائِلِ الْعَرَبِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي هَذَا الْحَيِّ مِنَ الأَنْصَارِ شَيْءٌ، قَالَ: فَأَيْنَ أَنْتَ مِنْ ذَلِكَ يَا سَعْدُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَنَا إِلاَّ امْرُؤٌ مِنْ قَوْمِي وَمَا أَنَا، قَالَ: فَاجْمَعْ لِي قَوْمَكَ فِي هَذِهِ الْحَظِيرَةِ، قَالَ: فَخَرَجَ سَعْدٌ فَجَمَعَ (الأَنْصَارَ) فِي تِلْكَ الْحَظِيرَةِ، قَالَ: فَجَاءَ رِجَالٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ فَتَرَكَهُمْ فَدَخَلُوا، وَجَاءَ آخَرُونَ فَرَدَّهُمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا أَتَاهُ سَعْدٌ فَقَالَ: قَدِ اجْتَمَعَ لَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنَ الأَنْصَارِ، قَالَ: فَأَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ، ثُمَّ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ مَا قَالَةٌ بَلَغَتْنِي عَنْكُمْ وَجِدَةٌ وَجَدْتُمُوهَا فِي أَنْفُسِكُمْ؟ أَلَمْ آتِكُمْ ضُلاَّلاً فَهَدَاكُمُ اللَّهُ؟ وَعَالَةً فَأَغْنَاكُمُ اللَّهُ؟ وَأَعْدَاءً فَأَلَّفَ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ؟ قَالُوا: بَلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ وَأَفْضَلُ، قَالَ: أَلاَ تُجِيبُونَنِي يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ؟ قَالُوا: وَبِمَاذَا نُجِيبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ وَلِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ الْمَنُّ وَالْفَضْلُ، قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَوْ شِئْتُمْ لَقُلْتُمْ فَلَصَدَقْتُمْ وَصُدِّقْتُمْ، أَتَيْتَنَا مُكَذَّباً فَصَدَّقْنَاكَ، وَمَخْذُولاً فَنَصَرْنَاكَ، وَطَرِيداً فَآوَيْنَاكَ، وَعَائِلاً فَآغْنَيْنَاكَ، أَوَجَدْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ فِي لُعَاعَةٍ مِنَ الدُّنْيَا تَأَلَّفْتُ بِهَا قَوْماً لِيُسْلِمُوا وَوَكَلْتُكُمْ إِلَى إِسْلاَمِكُمْ، أَفَلاَ تَرْضَوْنَ يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ وَتَرْجِعُونَ (٧٧/٣) بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رِحَالِكُمْ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْلاَ الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ شِعْباً وَسَلَكَتِ الأَنْصَارُ شِعْباً لَسَلَكْتُ شِعْبَ الأَنْصَارِ اللَّهُمَّ ارْحَمِ الأَنْصَارَ، وَأَبْنَاءَ الأَنْصَارِ، وَأَبْنَاءَ أَبْنَاءِ الأَنْصَارِ، قَالَ: فَبَكَى الْقَوْمُ حَتَّى أَخْضَلُوا لِحَاهُمْ، وَقَالُوا: رَضِينَا بِرَسُولِ اللَّهِ قِسْماً وَحَظّاً، ثُمَّ انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (وَتَفَرَّقُوا).

١١٧٥٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ الأَنْصَارِيُّ ثُمَّ الظَّفَرِيُّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ الظَّفَرِيِّ أَحَدِ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يُفْتَحُ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ (فَيَخْرُجُونَ) عَلَى النَّاسِ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ﴾ فَيَمْشُونَ الأَرْضَ، وَيَنْحَازُ الْمُسْلِمُونَ عَنْهُمْ إِلَى مَدَائِنِهِمْ وَحُصُونِهِمْ، وَيَضُمُّونَ إِلَيْهِمْ مَوَاشِيَهُمْ، وَيَشْرَبُونَ مِيَاهَ الأَرْضِ، حَتَّى إِنَّ بَعْضَهُمْ لَيَمُرُّ بِالنَّهَرِ فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهِ حَتَّى يَتْرُكُوهُ يَبَساً، حَتَّى إِنَّ مَنْ بَعْدَهُمْ لَيَمُرُّ بِذَلِكَ النَّهَرِ فَيَقُولُ: قَدْ كَانَ هَاهُنَا مَاءٌ مَرَّةً، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ مِنَ النَّاسِ إِلاَّ أَحَدٌ فِي حِصْنٍ أَوْ مَدِينَةٍ، قَالَ قَائِلُهُمْ: هَؤُلاَءِ أَهْلُ الأَرْضِ قَدْ فَرَغْنَا مِنْهُمْ، بَقِيَ أَهْلُ السَّمَاءِ، قَالَ: ثُمَّ يَهُزُّ أَحَدُهُمْ حَرْبَتَهُ، ثُمَّ يَرْمِي بِهَا إِلَى السَّمَاءِ، فَتَرْجِعُ [إليه] مُخْتَضَبَةً دَماً لِلْبَلاَءِ وَالْفِتْنَةِ، فَبَيْنَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ دُوداً فِي أَعْنَاقِهِمْ كَنَغَفِ الْجَرَادِ الَّذِي يَخْرُجُ فِي أَعْنَاقِهِمْ فَيُصْبِحُونَ مَوْتَى لاَ يُسْمَعُ لَهُمْ حِسّاً، فَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ: أَلاَ رَجُلٌ يَشْرِي [لنا] نَفْسَهُ فَيَنْظُرَ مَا فَعَلَ هَذَا الْعَدُوُّ؟ قَالَ: فَيَتَجَرَّدُ رَجُلٌ مِنْهُمْ لِذَلِكَ مُحْتَسِباً لِنَفْسِهِ قَدْ (أَوْطَنَهَا) عَلَى أَنَّهُ مَقْتُولٌ، فَيَنْزِلُ فَيَجِدُهُمْ مَوْتَى بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، فَيُنَادِي: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، أَلاَ أَبْشِرُوا، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ كَفَاكُمْ عَدُوَّكُمْ، فَيَخْرُجُونَ مِنْ مَدَائِنِهِمْ وَحُصُونِهِمْ، وَيُسَرِّحُونَ مَوَاشِيَهُمْ، فَمَا يَكُونُ لَهَا رَعْيٌ إِلاَّ لُحُومُهُمْ، فَتَشْكُرُ عَنْهُ كَأَحْسَنِ مَا تَشْكُرُ عَنْ شَيْءٍ مِنَ النَّبَاتِ أَصَابَتْهُ قَطُّ.

١١٧٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: سَيَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ قَدِ احْتَرَقُوا وَكَانُوا مِثْلَ الْحُمَمِ، فَلاَ يَزَالُ أَهْلُ الْجَنَّةِ يَرُشُّونَ عَلَيْهِمُ الْمَاءَ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْغُثَاءُ فِي (حَمِيلِ) السَّيْلِ. [انظر:١١٨٧٨،١١٥٥٤]

١١٧٥٦ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، (**وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ**) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، (عَنْ) سَهْمٍ، عَنْ قَزَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ صَوْمَ يَوْمَ عِيدٍ. وَلاَ تُسَافِرِ امْرَأَةٌ ثَلاَثاً إِلاَّ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ. وَلاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلاَّ إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، وَالْمَسْجِدِ الأَقْصَى. [راجع:١١٠٥٥]

١١٧٥٦ م - قَالَ: وَوَدَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلاً فَقَالَ لَهُ: أَنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: لَصَلاَةٌ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ أَفْضَلُ - يَعْنِي - مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِي غَيْرِهِ، إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ.

١١٧٥٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ نَهَارٍ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَيَسْأَلُ الْعَبْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْأَلُهُ

يَقُولُ: أَيْ عَبْدِي رَأَيْتَ مُنْكَراً فَلَمْ تُنْكِرْهُ؟ فَإِذَا لَقَّنَ اللَّهُ عَبْداً حُجَّتَهُ قَالَ: يَا رَبِّ وَثِقْتُ بِكَ وَخِفْتُ النَّاسَ. [راجع:١١٣٣٢]

١١٧٥٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلاً فِيمَنْ سَلَفَ أَوْ قَالَ: فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ثُمَّ ذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالاً وَوَلَداً، قَالَ: فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ قَالَ لِبَنِيهِ: أَيَّ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرَ أَبٍ، قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَبْتَرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْراً قَطُّ (قَالَ: فَفَسَّرَهَا قَتَادَةُ: لَمْ يَدَّخِرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْراً) وَإِنْ يَقْدِرِ اللَّهُ عَلَيْهِ يُعَذِّبْهُ، فَإِذَا أَنَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي حَتَّى إِذَا صِرْتُ فَحْماً فَاسْحَقُونِي أَوْ قَالَ: فَاسْهَكُونِي، ثُمَّ إِذَا كَانَ رِيحٌ عَاصِفٌ فَأَذْرُونِي فِيهَا، قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ: فَأَخَذَ مَوَاثِيقَهُمْ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ (٧٨/٣): فَفَعَلُوا ذَلِكَ وَرَبِّي، فَلَمَّا مَاتَ أَحْرَقُوهُ ثُمَّ سَحَقُوهُ أَوْ سَهَكُوهُ، ثُمَّ ذَرُّوهُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ، قَالَ: فَقَالَ اللَّهُ لَهُ: كُنْ، فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ قَائِمٌ، قَالَ اللَّهُ: أَيْ عَبْدِي مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ فَعَلْتَ مَا فَعَلْتَ؟ فَقَالَ: يَا رَبِّ مَخَافَتُكَ أَوْ فَرَقاً مِنْكَ، قَالَ: فَمَا تَلَافَاهُ أَنْ رَحِمَهُ (وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: فَمَا تَلَافَاهُ غَيْرُهَا أَنْ رَحِمَهُ) قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهَا أَبَا عُثْمَانَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ هَذَا مِنْ (سَلْمَانَ) غَيْرَ مَرَّةٍ، غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ: ثُمَّ أَذْرُونِي فِي الْبَحْرِ أَوْ كَمَا حَدَّثَ.

١١٧٥٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَرْبَعَةُ رِجَالٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ.

١١٧٦٠- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ (قَسِيمٍ) مَوْلَى عُمَارَةَ، عَنْ قَزَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلاَّ إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الأَقْصَى، وَمَسْجِدِي. [راجع:١١٠٥٥]

١١٧٦١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً رَجُلٌ مُتَّعَلٌ بِنَعْلَيْنِ مِنْ نَارٍ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ فِي النَّارِ إِلَى كَعْبَيْهِ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ فِي النَّارِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ فِي النَّارِ إِلَى أَرْنَبَتِهِ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ فِي النَّارِ إِلَى صَدْرِهِ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ قَدِ اغْتَمَرَ. [راجع:١١١١٦]

١١٧٦٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: افْتَخَرَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فَقَالَتِ النَّارُ: أَيْ رَبِّ يَدْخُلُنِي الْجَبَابِرَةُ وَالْمُلُوكُ وَالْعُظَمَاءُ وَالأَشْرَافُ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: أَيْ رَبِّ يَدْخُلُنِي الْفُقَرَاءُ وَالضُّعَفَاءُ وَالْمَسَاكِينُ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي أُصِيبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ، وَقَالَ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا، فَأَمَّا النَّارُ فَيُلْقَى فِيهَا أَهْلُهَا، وَتَقُولُ: ﴿هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾ حَتَّى يَأْتِيَهَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَيَضَعَ قَدَمَهُ عَلَيْهَا فَتُزْوَى وَتَقُولُ: قَدْنِي قَدْنِي، وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَتَبْقَى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَبْقَى، ثُمَّ يُنْشِئُ اللَّهُ لَهَا خَلْقاً بِمَا يَشَاءُ. [راجع:١١١١٥]

وَقَالَ حَسَنٌ الأَشْيَبُ: وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَتَبْقَى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَبْقَى.

١١٧٦٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ - يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَكْرٌ أَنَّهُ أُخْبِرَهُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَأَى رُؤْيَا أَنَّهُ يَكْتُبُ ﴿ص﴾ فَلَمَّا بَلَغَ إِلَى سَجْدَتِهَا قَالَ: رَأَى الدَّوَاةَ وَالْقَلَمَ وَكُلَّ شَيْءٍ بِحَضْرَتِهِ انْقَلَبَ سَاجِداً. قَالَ: فَقَصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَزَلْ يَسْجُدُ بِهَا بَعْدُ. [انظر:١١٨٢١]

١١٧٦٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ (ز)، غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ لِلَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ. [راجع:١١٠٣٣]

١١٧٦٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ قَرَظَةَ، يحدث عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (قُلْتُ: سَمِعَهُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ مُحَمَّدٌ؟ قَالَ: لاَ) قَالَ: اشْتَرَيْتُ أُضْحِيَةً فَجَاءَ الذِّئْبُ فَأَكَلَ مِنْ ذَنَبِهَا أَوْ أَكَلَ ذَنَبَهَا، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: ضَحِّ بِهَا. [راجع:١١٢٩٤]

١١٧٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: سُئِلَ عَنِ الْعَزْلِ؟ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: أَنْتَ تَخْلُقُهُ؟ أَنْتَ تَرْزُقُهُ، أَقِرَّهُ قَرَارَهُ أَوْ مَقَرَّهُ، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ. [راجع:١١٥٢٣]

١١٧٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: (حَدَّثَنَا) شُعْبَةُ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعَيْزَارِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلاً مِنْ ثَقِيفٍ يُحَدِّثُ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ كِنَانَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الآيَةِ ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾ قَالَ: هَؤُلاَءِ كُلُّهُمْ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ، وَكُلُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ.

١١٧٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (٧٩/٣) إِنَّ أَهْلَ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُ النَّارِ لاَ يَمُوتُونَ فِيهَا وَلاَ يَحْيَوْنَ، وَلَكِنَّهَا تُصِيبُ قَوْماً بِذُنُوبِهِمْ أَوْ خَطَايَاهُمْ، حَتَّى إِذَا صَارُوا فَحْماً أُذِنَ فِي الشَّفَاعَةِ، فَيُخْرَجُونَ ضَبَائِرَ ضَبَائِرَ فَيُلْقَوْنَ عَلَى أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، أَهْرِيقُوا عَلَيْهِمْ مِنَ الْمَاءِ، قَالَ: فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ. [راجع:١١٠٢٩]

١١٧٦٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ مِنَ الذَّوْدِ صَدَقَةٌ، وَلاَ فِي خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ أَوْ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ. [راجع:١١٠٤٤]

١١٧٧٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ مَوْلًى لأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنْ عَذْرَاءَ فِي خِدْرِهَا، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئاً عُرِفَ فِي وَجْهِهِ. [راجع:١١٧٠٦]

١١٧٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَقْبَلْنَا فِي جَيْشٍ مِنَ الْمَدِينَةِ قِبَلَ هَذَا الْمَشْرِق، قال: فَكَانَ فِي الْجَيْشِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَيَّاد، وَكَانَ لاَ يُسَايِرُهُ أَحَدٌ وَلاَ يُرَافِقُهُ وَلاَ يُؤَاكِلُهُ وَلاَ يُشَارِبُهُ، وَيُسَمُّونَهُ الدَّجَّالَ، فَبَيْنَا أَنَا ذَاتَ يَوْمٍ نَازِلٌ فِي مَنْزِل لِي إِذْ رَآنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَيَّاد جَالِساً، فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيَّ فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيد أَلاَ تَرَى إِلَى مَا يَصْنَعُ [فِيَّ] النَّاس؟ لاَ يُسَايِرُنِي أَحَدٌ، وَلاَ يُرَافِقُنِي أَحَدٌ، وَلاَ يُشَارِبُنِي أَحَدٌ، وَلاَ يُؤَاكِلُنِي أَحَدٌ، وَيَدْعُونِي الدَّجَّالَ، وَقَدْ عَلِمْتَ أَنْتَ يَا أَبَا سَعِيد أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: إِنَّ الدَّجَّالَ لاَ يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ، وَإِنِّي وُلِدْتُ بِالْمَدِينَة، وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الدَّجَّالَ لاَ يُولَدُ لَهُ وَقَدْ وُلِدَ لِي، فَوَاللَّه لَقَدْ هَمَمْتُ مِمَّا يَصْنَعُ بِي هَؤُلاَءِ النَّاسُ أَنْ آخُذَ حَبْلاً فَأَخْلُوَ فَأَجْعَلَهُ فِي عُنُقِي فَأَخْتَنِقَ فَأَسْتَرِيحَ مِنْ هَؤُلاَءِ النَّاس، وَاللَّه مَا أَنَا بِالدَّجَّال، وَلَكِنْ وَاللَّه لَوْ شِئْتَ لأَخْبَرْتُكَ بِاسْمِه، وَاسْمِ أَبِيه، وَاسْمِ أُمِّه، وَاسْمِ الْقَرْيَةِ الَّتِي يَخْرُجُ مِنْهَا. [راجع:١١٢٣٧]

١١٧٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَفْتَرِقُ أُمَّتِي فِرْقَتَيْنِ، فَتَمْرُقُ بَيْنَهُمَا مَارِقَةٌ، فَيَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ. [راجع:١١٢١٤]

١١٧٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ مَاتَ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّه شَيْئاً دَخَلَ الْجَنَّةَ.

١١٧٧٤- **قَالَ عَبْدُ اللَّه**: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُتَعَال بْنُ عَبْدِ الْوَهَّاب، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد الأُمَوِيُّ، حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاك قَالَ: قَالَ لِي أَبُو سَعِيد: هَلْ يُقِرُّ الْخَوَارِجُ بِالدَّجَّال؟ فَقُلْتُ: لاَ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنِّي خَاتَمُ أَلْفِ نَبِيٍّ وَأَكْثَرَ، مَا بُعِثَ نَبِيٌّ يَتَّبِعُ إِلاَّ قَدْ حَذَّرَ أُمَّتَهُ الدَّجَّالَ، وَإِنِّي قَدْ بُيِّنَ لِي مِنْ أَمْرِه مَا لَمْ يُبَيَّنْ لأَحَد، وَإِنَّهُ أَعْوَرُ وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَعَيْنُهُ الْيُمْنَى عَوْرَاءُ جَاحِظَةٌ وَلاَ تَخْفَى كَأَنَّهَا نُخَامَةٌ فِي حَائِط مُجَصَّص، وَعَيْنُهُ الْيُسْرَى كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ، مَعَهُ مِنْ كُلِّ لِسَان، وَمَعَهُ صُورَةُ الْجَنَّةِ خَضْرَاءُ يَجْرِي فِيهَا الْمَاءُ، وَصُورَةُ النَّارِ سَوْدَاءُ (تُدْخِنُ).

١١٧٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُتَعَال، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد الأُمَوِيُّ، حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاك، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: ذُكِرَ ابْنُ صَيَّاد عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ يَزْعُمُ أَنَّهُ لاَ يَمُرُّ بِشَيْءٍ إِلاَّ كَلَّمَهُ.

١١٧٧٦- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّد (قَالَ عَبْد اللَّه: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُثْمَانَ) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: احْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: فِيَّ الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فِيَّ ضُعَفَاءُ النَّاس وَمَسَاكِينُهُمْ، قَالَ: فَقَضَى بَيْنَهُمَا إِنَّكِ الْجَنَّةُ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ، وَإِنَّكِ النَّارُ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ، وَلِكِلاَكُمَا عَلَيَّ مِلْؤُهَا.

١١٧٧٧- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّد (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُثْمَانَ) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَاد، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعْم، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: (٣/٨٠) يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ الأَفْعَى، وَالْعَقْرَبَ، وَالْحِدَاءَ، وَالْكَلْبَ الْعَقُورَ، وَالْفُوَيْسِقَةَ. قُلْتُ: مَا الْفُوَيْسِقَةُ؟ قَالَ: الْفَأْرَةُ، قُلْتُ: وَمَا شَأْنُ الْفَأْرَة؟ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقَظَ وَقَدْ أَخَذَتِ الْفَتِيلَةَ فَصَعِدَتْ بِهَا إِلَى السَّقْفِ لِتُحَرِّقَ عَلَيْه. [راجع:١١٠٠٣]

١١٧٧٨- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّد (**وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُثْمَانَ**) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعْم، عَنْ أَبِي سَعِيد، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِلاَّ مَا كَانَ مِنْ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ. [راجع:١١٠١٢]

١١٧٧٩- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ (**وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُثْمَانَ**) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَخْرُجُ عِنْدَ انْقِطَاعٍ مِنَ الزَّمَانِ وَظُهُورٍ مِنَ الْفِتَنِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ السَّفَّاحُ، فَيَكُونُ إِعْطَاءُهُ الْمَالَ حَثْياً.

١١٧٨٠- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ (**قَالَ عَبْدُ اللَّه: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُثْمَانَ**) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا بَلَغَ بَنُو آل فُلاَن ثَلاَثِينَ رَجُلاً اتَّخَذُوا مَالَ اللَّه دُوَلاً، وَدِينَ اللَّه دَخَلاً، وَعِبَادَ اللَّه خَوَلاً.

١١٧٨١- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ (**قَالَ عَبْدُ اللَّه: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُثْمَانَ**) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةُ صَفْوَانَ بْنِ الْمُعَطَّلِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ عِنْدَهُ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّ زَوْجِي صَفْوَانَ بْنَ الْمُعَطَّلِ يَضْرِبُنِي إِذَا صَلَّيْتُ، وَيُفَطِّرُنِي إِذَا صُمْتُ، وَلاَ يُصَلِّي صَلاَةَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، قَالَ: وَصَفْوَانُ عِنْدَهُ، قَالَ: فَسَأَلَهُ عَمَّا قَالَتْ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَمَّا قَوْلُهَا: يَضْرِبُنِي إِذَا صَلَّيْتُ فَإِنَّهَا تَقْرَأُ سُورَتَيْنِ فَقَدْ نَهَيْتُهَا عَنْهَا، قَالَ: فَقَالَ: لَوْ كَانَتْ سُورَةً وَاحِدَةً لَكَفَتِ النَّاسَ، وَأَمَّا قَوْلُهَا يُفَطِّرُنِي فَإِنَّهَا تَصُومُ وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ فَلاَ أَصْبِرُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَوْمَئِذ: لاَ تَصُومَنَّ امْرَأَةٌ إِلاَّ بِإِذْنِ زَوْجِهَا، قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُهَا بِأَنِّي لاَ أُصَلِّي حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِنَّا أَهْلُ بَيْت قَدْ عُرِفَ لَنَا ذَاكَ لاَ نَكَادُ نَسْتَيْقِظُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، قَالَ: فَإِذَا اسْتَيْقَظْتَ فَصَلِّ. [انظر:١١٨٢٣]

١١٧٨٢- حَدَّثَنَا هَارُونُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه (بْنُ) وَهْب قَالَ: أَخْبَرَنِي قُرَّةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ ابْنِ شِهَاب، عَنْ عُبَيْدِ اللَّه بْنِ عَبْدِ اللَّه بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَنِ الشُّرْبِ مِنْ ثُلْمَةِ الْقَدَحِ، وَأَنْ يُنْفَخَ فِي الشَّرَاب.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ.

١١٧٨٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّه، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: مُجَالِدٌ أَخْبَرَنَا، عَنْ أَبِي الْوَدَّاك، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: ثَلاَثَةٌ يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ: الرَّجُلُ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ، [وَالْقَوْمُ إِذَا صَفُّوا لِلصَّلاَةِ]، وَالْقَوْمُ إِذَا صَفُّوا لِلْقِتَال.

١١٧٨٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، أَلاَ إِنَّ أَحْرَمَ الأَيَّامِ يَوْمُكُمْ هَذَا، وَإِنَّ أَحْرَمَ الشُّهُورِ شَهْرُكُمْ هَذَا، وَإِنَّ أَحْرَمَ الْبِلاَدِ بَلَدُكُمْ هَذَا، أَلاَ وَإِنَّ أَمْوَالَكُمْ وَدِمَاءَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، أَلاَ هَلْ بَلَّغْتُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ. [انظر:١٥٠٥٤]

١١٧٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ؛ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [سياتي في مسند جابر بن عبدالله:١٤٤١٨، ١٥٠٥٤]

١١٧٨٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَامِرٍ الأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَرَادَ الْمُؤْمِنُ الْوَلَدَ فِي الْجَنَّةِ، كَانَ حَمْلُهُ وَوَضْعُهُ وَسِنُّهُ فِي سَاعَةٍ كَمَا يَشْتَهِي. [راجع:١١٠٧٩]

١١٧٨٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمَّتِهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى إِحْدَى خِصَالٍ ثَلاَثَةٍ: تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى مَالِهَا، وَتُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى جَمَالِهَا، وَتُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى دِينِهَا (٨١/٣) فَخُذْ ذَاتَ الدِّينِ وَالْخُلُقِ تَرِبَتْ يَمِينُكَ.

١١٧٨٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خَبَّابٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ بَيْنَمَا هُوَ لَيْلَةً يَقْرَأُ فِي مِرْبَدِهِ إِذْ جَالَتْ فَرَسُهُ فَقَرَأَ ثُمَّ جَالَتْ أُخْرَى فَقَرَأَ، ثُمَّ جَالَتْ أَيْضاً، فَقَالَ أُسَيْدٌ: فَخَشِيتُ أَنْ تَطَأَ يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَهُ - فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا مِثْلُ الظُّلَّةِ فَوْقَ رَأْسِي، فِيهَا أَمْثَالُ السُّرُجِ، عَرَجَتْ فِي الْجَوِّ حَتَّى مَا أَرَاهَا، قَالَ: فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَيْنَمَا أَنَا الْبَارِحَةَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ أَقْرَأُ فِي مِرْبَدِي إِذْ جَالَتْ فَرَسِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْرَأْ ابْنَ حُضَيْرٍ قَالَ: فَقَرَأْتُ ثُمَّ جَالَتْ أَيْضاً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْرَأْ ابْنَ حُضَيْرٍ فَقَرَأْتُ ثُمَّ جَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْرَأْ ابْنَ حُضَيْرٍ قَالَ: فَانْصَرَفْتُ وَكَانَ يَحْيَى قَرِيباً مِنْهَا فَخَشِيتُ أَنْ تَطَأَهُ، فَرَأَيْتُ مِثْلَ الظُّلَّةِ فِيهَا أَمْثَالُ السُّرُجِ، عَرَجَتْ فِي الْجَوِّ حَتَّى مَا أَرَاهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تِلْكَ الْمَلاَئِكَةُ كَانَتْ تَسْتَمِعُ لَكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ لأَصْبَحَتْ (يَرَاهَا) النَّاسُ لاَ تَسْتَتِرُ مِنْهُمْ.

١١٧٨٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ مُوسَى قَالَ: أَيْ رَبِّ عَبْدُكَ الْمُؤْمِنُ مُقَتَّرٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، قَالَ: فَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ [مِنَ] الْجَنَّةِ فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا، قَالَ: يَا مُوسَى هَذَا مَا أَعْدَدْتُ لَهُ، فَقَالَ مُوسَى: أَيْ رَبِّ، وَعِزَّتِكَ وَجَلاَلِكَ لَوْ كَانَ أَقْطَعَ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ يُسْحَبُ عَلَى وَجْهِهِ مُنْذُ (ز) يَوْمَ خَلَقْتَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَكَانَ هَذَا مَصِيرَهُ لَمْ يَرَ بُؤْساً قَطُّ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ مُوسَى: أَيْ رَبِّ عَبْدُكَ الْكَافِرُ تُوَسِّعُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، قَالَ: فَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنَ النَّارِ فَيُقَالُ: يَا مُوسَى هَذَا مَا أَعْدَدْتُ لَهُ، فَقَالَ مُوسَى: أَيْ رَبِّ وَعِزَّتِكَ وَجَلاَلِكَ لَوْ كَانَتْ لَهُ الدُّنْيَا مُنْذُ يَوْمَ خَلَقْتَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَكَانَ هَذَا مَصِيرَهُ كَانَ لَمْ يَرَ خَيْراً قَطُّ.

١١٧٩٠- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ، وَأَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالاَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَاسْتَاكَ، وَمَسَّ مِنْ طِيبٍ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ، وَلَبِسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ، فَلَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ، (ثُمَّ) رَكَعَ مَا شَاءَ أَنْ يَرْكَعَ، ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ الإِمَامُ، فَلَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ صَلاَتِهِ، كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتِي قَبْلَهَا.

قَالَ: وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: وَثَلاَثَةُ أَيَّامٍ زِيَادَةٌ إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا.

١١٧٩١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ قَعَدَتِ الْمَلاَئِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ، فَيَكْتُبُونَ النَّاسَ مَنْ جَاءَ مِنَ النَّاسِ عَلَى مَنَازِلِهِمْ، فَرَجُلٌ قَدَّمَ جَزُوراً، وَرَجُلٌ قَدَّمَ بَقَرَةً، وَرَجُلٌ قَدَّمَ شَاةً، وَرَجُلٌ قَدَّمَ دَجَاجَةً، وَرَجُلٌ قَدَّمَ عُصْفُوراً، وَرَجُلٌ قَدَّمَ بَيْضَةً. قَالَ: فَإِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ، وَجَلَسَ الإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ، طُوِيَتِ الصُّحُفُ، وَدَخَلُوا الْمَسْجِدَ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ.

١١٧٩٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ، وَلاَ نَصَبٍ، وَلاَ سَقَمٍ، وَلاَ حَزَنٍ، وَلاَ أَذًى، حَتَّى الْهَمِّ يُهِمُّهُ، إِلاَّ اللَّهُ يُكَفِّرُ عَنْهُ مِنْ سَيِّئَاتِهِ. [راجع:١١٠٢٠]

١١٧٩٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ وَمُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ أَخْبَرَاهُ، أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَسَمَ بَيْنَهُمْ طَعَاماً مُخْتَلِفاً بَعْضُهُ أَفْضَلُ مِنْ بَعْضٍ، قَالَ: فَذَهَبْنَا نَتَزَايَدُ بَيْنَنَا، فَمَنَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَبْتَاعَهُ إِلاَّ كَيْلاً بِكَيْلٍ لاَ زِيَادَةَ فِيهِ.

١١٧٩٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا (٨٢/٣) ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ (عَمِّهِ) مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عن عبدالله ابن عمر، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ مِثْلَ ذَلِكَ حَدِيثاً عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ مَا هَذَا الَّذِي تُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلاً بِمِثْلٍ، وَالْوَرِقُ بِالْوَرِقِ مِثْلاً بِمِثْلٍ.

١١٧٩٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا فطرٌ، عَنْ إسْمَاعيلَ بْن رَجَاء الزُّبَيْديِّ، عَنْ أبيه قَالَ: سَمعْتُ أبَا سَعيد الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: كُنَّا جُلُوساً نَنْتَظرُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا منْ بَعْض بُيُوت نسَائه قَالَ: فَقُمْنَا مَعَهُ، فَانْقَطَعَتْ نَعْلُهُ، فَتَخَلَّفَ عَلَيْهَا عَليٌّ يَخْصفُهَا، فَمَضَى رَسُولُ اللَّه ﷺ وَمَضَيْنَا مَعَهُ، ثُمَّ قَامَ يَنْتَظرُهُ وَقُمْنَا مَعَهُ، فَقَالَ: إنَّ منْكُمْ مَنْ يُقَاتلُ عَلَى تَأْويل هَذَا الْقُرْآن كَمَا قَاتَلْتُ عَلَى تَنْزيله، فَاسْتَشْرَفْنَا وَفينَا أَبُو بَكْر وَعُمَرُ فَقَالَ: لاَ وَلَكنَّهُ خَاصفُ النَّعْل قَالَ: فَجئْنَا نُبَشِّرُهُ قَالَ: وَكَأَنَّهُ قَدْ سَمعَهُ. [راجع:١١٢٧٨]

١١٧٩٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَيَّاش - يَعْني إسْمَاعيلَ - عَنِ الْحَجَّاج بْن مَرْوَانَ الْكَلاَعيِّ، وَعَقيل بْن مُدْرك السَّلَميِّ، عَنْ أبي سَعيد الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلاً جَاءَهُ فَقَالَ: أَوْصني، فَقَالَ: سَأَلْتَ عَمَّا سَأَلْتُ، عَنْهُ رَسُولَ اللَّه ﷺ منْ قَبْلكَ، أُوصيكَ بتَقْوَى اللَّه فَإنَّهُ رَأْسُ كُلِّ شَيْء، وَعَلَيْكَ بالْجهَاد فَإنَّهُ رَهْبَانيَّةُ الإسْلاَم، وَعَلَيْكَ بذكْر اللَّه وَتلاَوَة الْقُرْآن فَإنَّهُ رَوْحُكَ في السَّمَاء وَذكْرُكَ في الأَرْض.

١١٧٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثَنَا فطرٌ، حَدَّثَني إسْمَاعيلُ بْنُ رَجَاء قَالَ: سَمعْتُ أَبي يَقُولُ: سَمعْتُ أَبَا سَعيد الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: كُنَّا جُلُوساً نَنْتَظرُ رَسُولَ اللَّه ﷺ؛ فَذَكَرَ الْحَديثَ إلاَّ أَنَّهُ قَالَ: فَأَتَيْتُهُ لأُبَشِّرَهُ قَالَ: فَلَمْ يَرْفَعْ به رَأْساً كَأَنَّهُ قَدْ سَمعَهُ. [راجع:١١٢٧٨]

١١٧٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثَنَا الْوَليدُ - يَعْني ابْنَ (عَبْد اللَّه) بْن جُمَيْع - قَالَ: أَخْبَرَني أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبي سَعيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّه ﷺ ابْنَ صَيَّاد وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغلْمَان، قَالَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّه، قَالَ هُوَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّه، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبيئاً، قَالَ: دُخٌّ، قَالَ: اخْسَأْ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ.

١١٧٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَزيدَ بْن أَبي زيَاد، عَنِ ابْن أَبي نُعْم، عَنْ أَبي سَعيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَاب أَهْل الْجَنَّة. [راجع:١١٠١٢]

١١٨٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَني أَبُو الْوَدَّاك جَبْرُ ابْنُ نَوْف قَالَ: حَدَّثَني أَبُو سَعيد قَالَ: أَصَبْنَا سَبَايَا يَوْمَ حُنَيْن، فَكُنَّا نَعْزلُ عَنْهُنَّ نَلْتَمسُ أَنْ نُفَادَيَهُنَّ منْ أَهْلهنَّ، فَقَالَ بَعْضُنَا لبَعْض: نَفْعَلُونَ هَذَا وَفيكُمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ، ائْتُوهُ فَسَلُوهُ، فَأَتَيَاهُ أَوْ ذَكَرْنَا ذَلكَ لَهُ، قَالَ: مَا منْ كُلِّ الْمَاء يَكُونُ الْوَلَدُ، إذَا قَضَى اللَّهُ أَمْراً كَانَ. [راجع:١١٤٥٨]

١١٨٠٠م - وَمَرَرْنَا بالْقُدُور وَهيَ تَغْلي، فَقَالَ لَنَا: مَا هَذَا اللَّحْمُ؟ فَقُلْنَا لَحْمُ حُمُر، فَقَالَ لَنَا: أَهْليَّةٌ أَوْ وَحْشيَّةٌ؟ فَقُلْنَا لَهُ: بَلْ أَهْليَّةٌ، قَالَ: فَقَالَ لَنَا: فَاكْفئُوهَا، فَلَهَا: فَكَفَأْنَاهَا وَإنَّا لَجيَاعٌ نَشْتَهيه.

١١٨٠٠م -قَالَ: وَكُنَّا نُؤْمَرُ أَنْ نُوكئَ الأَسْقيَةَ.

١١٨٠١- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبيب بْن أَبي ثَابت، عَنِ الضَّحَّاك الْمشْرَقيِّ، عَنْ أَبي سَعيد الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ في حَديث ذكْرَه قَوْمٌ يَخْرُجُونَ عَلَى فُرْقَة منَ النَّاس مُخْتَلفَة، يَقْتُلُهُمْ أَقْرَبُ الطَّائفَتَيْن إلَى الْحَقِّ.

١١٨٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا مَسَرَّةُ بْنُ مَعْبَد، حَدَّثَني أَبُو عُبَيْد صَاحبُ سُلَيْمَانَ قَالَ: رَأَيْتُ عَطَاءَ بْنَ يَزيدَ اللَّيْثيَّ قَائماً يُصَلِّي مُعْتَماً بعمَامَة سَوْدَاءَ مُرْخ طَرَفَهَا منْ خَلْف، مُصَفِّرَ اللِّحْيَة، فَذَهَبْتُ أُمَرُّ بَيْنَ يَدَيْه فَزَبَرَني ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَني أَبُو سَعيد الْخُدْرِيُّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَامَ فَصَلَّى صَلاَةَ الصُّبْح وَهُوَ خَلْفَهُ، فَقَرَأَ فَالْتَبَسَتْ عَلَيْه الْقرَاءَةُ، فَلَمَّا فَرَغَ منْ صَلاَته قَالَ: لَوْ رَأَيْتُمُوني وَإبْليسَ فَأَهْوَيْتُ بيَدي فَمَا زلْتُ أَخْنُقُهُ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ لُعَابه بَيْنَ إصْبَعَيَّ هَاتَيْن؛ الإبْهَام وَالَّتي تَليهَا، وَلَوْلاَ دَعْوَةُ أَخي سُلَيْمَانَ لأَصْبَحَ مَرْبُوطاً بسَاريَة منْ سَوَاري الْمَسْجد يَتَلاَعَبُ (٨٣/٣) به صبْيَانُ الْمَديَنَة، فَمَنِ اسْتَطَاعَ منْكُمْ أَنْ لاَ يَحُولَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقبْلَة أَحَدٌ فَلْيَفْعَلْ.

١١٨٠٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبي بُكَيْر، حَدَّثَني مندَلُ بْنُ عَليٍّ، حَدَّثَني الأَعْمَشُ، عَنْ سَعْد الطَّائيِّ، عَنْ عَطيَّةَ، عَنْ أَبي سَعيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحبُ خَمْس: مُدْمنُ خَمْر، وَلاَ مُؤْمنٌ بسحْر، وَلاَ قَاطعُ رَحم، وَلاَ كَاهنٌ، وَلاَ مَنَّانٌ. [راجع:١١١٢٣]

١١٨٠٣م- حَدَّثَنَا أبو الجواب، عمار بن زريق، عَنِ الأَعْمَشُ، عَنْ سَعْد الطَّائيِّ، عَنْ عَطيَّةَ، عَنْ أَبي سَعيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحبُ خَمْس: مُدْمنُ خَمْر، وَلاَ مُؤْمنٌ بسحْر، وَلاَ قَاطعُ رَحم، وَلاَ كَاهنٌ، وَلاَ مَنَّانٌ. [سقط من الميمنية]

١١٨٠٤- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بلاَل، عَنْ زَيْد بْن أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاء بْن يَسَار، عَنْ أَبي سَعيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ في صَلاَته فَلَمْ يَدْر كَمْ صَلَّى ثَلاَثاً أَمْ أَرْبَعاً؟ فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ وَلْيَبْن عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْن قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، فَإنْ كَانَ صَلَّى خَمْساً شَفَعْنَ لَهُ صَلاَتَهُ (قَالَ مُوسَى مَرَّةً: فَإنْ كَانَ صَلَّى خَمْساً شَفَعْنَ لَهُ صَلاَتَهُ)، وَإنْ كَانَ صَلَّى إتْمَامَ أَرْبَع، كَانَتَا تَرْغيماً للشَّيْطَان. [راجع:١١٧١٢]

١١٨٠٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، (حَدَّثَنَا) ابْنُ لَهيعَةَ، عَنْ مُوسَى بْن وَرْدَانَ قَالَ: سَمعْتُ أَبَا سَعيد الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: الْوَسيلَةُ دَرَجَةٌ عنْدَ اللَّه لَيْسَ فَوْقَهَا دَرَجَةٌ، فَسَلُوا اللَّهَ أَنْ يُؤْتيَني الْوَسيلَةَ.

١١٨٠٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْد الْمَلك، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّد بْن إسْحَاقَ، عَنْ عَمْرو بْن يَحْيَى بْن عُمَارَةَ، عَنْ أَبيه، عَنْ أَبي سَعيد قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: كُلُّ الأَرْض مَسْجدٌ وَطَهُورٌ، إلاَّ الْمَقْبَرَةَ وَالْحَمَّامَ. [انظر:١١٨١٠،١١٨١١،١١٩٤١]

١١٨٠٧- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْد الْمَلك، حَدَّثَنَا شَريكٌ، عَنِ ابْن أَبي لَيْلَى، عَنْ عَمْرو بْن مُرَّةَ، عَنْ أَبي الْبَخْتَريِّ، عَنْ أَبي سَعيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: الْوَسْقُ سِتُّونَ صَاعاً. [راجع:١١٥٨٥]

١١٨٠٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ ضُرِبَ الْجَبَلُ بِقَمْعٍ مِنْ حَدِيد لَتَفَتَّتَ ثُمَّ عَادَ كَمَا كَانَ، وَلَوْ أَنَّ دَلْواً مِنْ غَسَّاقٍ يُهْرَاقُ فِي الدُّنْيَا لأَنْتَنَ أَهْلُ الدُّنْيَا. [راجع:١١٢٤٩]

١١٨٠٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّد، عَنْ أَخِيه مَعْبَد ابْن سِيرِينَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَزَلْنَا مَنْزِلاً فَأَتَتْنَا امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: إِنَّ سَيِّدَ الْحَيِّ سَلِيمٌ، فَهَلْ مِنْكُمْ مِنْ رَاق؟ قَالَ: فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ مَا كُنَّا نَظُنُّهُ يُحْسِنُ رُقْيَةً، فَانْطَلَقَ مَعَهَا فَرَقَاهُ فَبَرِئَ، فَأَعْطَوْهُ ثَلاثِينَ شَاةً، قَالَ: وَأَحْسَبُهُ قَدْ قَالَ: وَأَسْقَوْنَا لَبَناً، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَيْنَا قُلْنَا لَهُ: أَكُنْتَ تُحْسِنُ رُقْيَةً؟ قَالَ: لاَ، إِنَّمَا رَقَيْتُهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُمْ: لاَ تُحْدِثُوا فِيهَا شَيْئاً حَتَّى نَأْتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: مَا كَانَ يُدْرِيه أَنَّهَا رُقْيَةٌ، اقْسِمُوا وَاضْرِبُوا بِسَهْمِي مَعَكُمْ.

١١٨١٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيه قَالَ حَمَّادٌ فِي حَدِيثِه: عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ وَلَمْ يَذْكُرْ سُفْيَانُ أَبَا سَعِيد قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلاَّ الْمَقْبَرَةَ وَالْحَمَّامَ. [راجع:١١٨٠٦]

١١٨١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: عَنْ أَبِي سَعِيد، فِيمَا يَحْسَبُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [مكرر ما قبله]

١١٨١٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِح، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاش، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ صَامَ يَوْماً فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَاعَدَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ مَسِيرَةَ سَبْعِينَ خَرِيفاً. [راجع:١١٢٢٨]

١١٨١٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوق، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَلَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِه مِنْ رَجُل أَضَلَّ رَاحِلَتَهُ بِفَلاَةٍ مِنَ الأَرْضِ، فَطَلَبَهَا فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهَا فَتَسَجَّى لِلْمَوْتِ، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ سَمِعَ وَجْبَةَ الرَّاحِلَةِ حِينَ بَرَكَتْ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِه فَإِذَا هُوَ بِرَاحِلَتِه.

١١٨١٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ الْحُدَّانِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: عَدَا الذِّئْبُ عَلَى شَاة فَأَخَذَهَا، فَطَلَبَهُ الرَّاعِي فَانْتَزَعَهَا مِنْهُ، فَأَقْعَى (٣/٨٤) الذِّئْبُ عَلَى ذَنَبِه قَالَ: أَلاَ تَتَّقِي اللَّهَ، تَنْزِعُ مِنِّي رِزْقاً سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيَّ؟ فَقَالَ: يَا عَجَبِي، ذِئْبٌ مُقْعٍ عَلَى ذَنَبِه يُكَلِّمُنِي كَلاَمَ الإِنْسِ؟ فَقَالَ الذِّئْبُ: أَلاَ أُخْبِرُكَ بِأَعْجَبَ مِنْ ذَلِكَ؟ مُحَمَّدٌ ﷺ بِيَثْرِبَ يُخْبِرُ النَّاسَ بِأَنْبَاءِ مَا قَدْ سَبَقَ، قَالَ: فَأَقْبَلَ الرَّاعِي يَسُوقُ غَنَمَهُ حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ، فَزَوَاهَا إِلَى زَاوِيَة مِنْ زَوَايَاهَا، ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنُودِيَ الصَّلاَةُ جَامِعَةٌ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ لِلرَّاعِي: أَخْبِرْهُمْ، فَأَخْبَرَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَدَقَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه، لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُكَلِّمَ السِّبَاعُ الإِنْسَ، وَيُكَلِّمَ الرَّجُلَ عَذَبَةُ سَوْطِه، وَشِرَاكُ نَعْلِه، وَيُخْبِرَهُ فَخِذُهُ بِمَا [أَ]حْدَثَ أَهْلُهُ بَعْدَهُ.

١١٨١٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ رَجُل، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ مَخَافَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِالْحَقِّ إِذَا شَهِدَهُ، أَوْ عَلِمَهُ. [راجع: ١١٠٣٠]

قَالَ شُعْبَةُ: فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ قَتَادَةَ فَقَالَ: مَا هَذَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ رَجُل، عَنْ أَبِي سَعِيد، حَدَّثَنِي أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ مَخَافَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِالْحَقِّ إِذَا شَهِدَهُ، أَوْ عَلِمَهُ. قَالَ أَبُو سَعِيد: فَحَمَلَنِي عَلَى ذَلِكَ أَنِّي رَكِبْتُ إِلَى مُعَاوِيَةَ فَمَلأْتُ أُذُنَيْه ثُمَّ رَجَعْتُ، قَالَ شُعْبَةُ حَدَّثَنِي هَذَا الْحَدِيثَ أَرْبَعَةُ نَفَر، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَتَادَةُ، (وَأَبُو مَسْلَمَةَ وَالْجُرَيْرِيُّ)، وَرَجُلٌ آخَرُ.

١١٨١٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ وَأَبُو النَّضْرِ. قَالاَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْد اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَار، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاَةِ فَلَمْ يَدْرِ ثَلاَثاً صَلَّى أَمْ أَرْبَعاً فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ رَكْعَةً (قَالَ يَزِيدُ: حَتَّى يَكُونَ الشَّكُّ فِي الزِّيَادَةِ) ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ، فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْساً شَفَعَتَا لَهُ صَلاَتَهُ، وَإِنْ كَانَ صَلَّى أَرْبَعاً فَهُمَا يُرْغِمَانِ الشَّيْطَانَ. [راجع:١١٧١٢]

١١٨١٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى (ح).

وَأَبُو بَدْر، عَنْ سَعِيد، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا اجْتَمَعَ ثَلاَثَةٌ فَلْيَؤُمَّهُمْ أَحَدُهُمْ، وَأَحَقُّهُمْ بِالإِمَامَةِ أَقْرَؤُهُمْ. [راجع:١١٢٠٨]

١١٨١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْن، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَلاَ إِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، أَلاَ فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ. أَلاَ وَإِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءً، وَإِنَّ (أَكْبَرَ) ذَاكُمْ غَدْرُ أَمِيرِ الْعَامَّةِ.

فَمَا نَسِيتُ رَفْعَهُ بِهَا صَوْتَهُ.

١١٨١٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيد، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَالِح أَبِي الْخَلِيل، عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَصَابُوا سَبَايَا يَوْمَ أَوْطَاس لَهُنَّ أَزْوَاجٌ مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ، فَكَانَ أُنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَفُّوا وَتَأَثَّمُوا مِنْ غِشْيَانِهِنَّ، قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِه الآيَةُ فِي ذَلِكَ ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾. [انظر:١١٨٢٠]

١١٨٢٠- حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ قَالاَ: حدثنا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْخَلِيل، عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيد فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: "نِسَاءً".

١١٨٢١- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ بَكْر الْمُزَنِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو سَعِيد الْخُدْرِيُّ: رَأَيْتُ رُؤْيَا وَأَنَا أَكْتُبُ سُورَةَ ﴿ص﴾، قَالَ: فَلَمَّا بَلَغْتُ السَّجْدَةَ رَأَيْتُ الدَّوَاةَ وَالْقَلَمَ وَكُلَّ شَيْء بِحَضْرَتِي انْقَلَبَ

سَاجداً. قَالَ: فَقَصَصْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَزَلْ يَسْجُدُ بِهَا. [راجع:١١٧٦٣]

١١٨٢٢- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، شِبْراً بِشِبْرٍ وَذِرَاعاً بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَتَبِعْتُمُوهُمْ. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ. [انظر:١١٨٦٥،١١٩١٩]

١١٨٢٣- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ (٨٣/٣) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةُ صَفْوَانَ بْنِ مُعَطِّلٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: إِنَّ صَفْوَانَ يَفْطُرُنِي إِذَا صُمْتُ، وَيَضْرِبُنِي إِذَا صَلَّيْتُ، وَلاَ يُصَلِّي الْغَدَاةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا تَقُولُ هَذِهِ؟ قَالَ أَمَّا قَوْلُهَا يُفْطِرُنِي فَإِنِّي رَجُلٌ شَابٌّ وَقَدْ نَهَيْتَهَا أَنْ تَصُومَ، قَالَ: فَيَوْمَئِذٍ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَصُومَ الْمَرْأَةُ إِلاَّ بِإِذْنِ زَوْجِهَا، قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُهَا إِنِّي أَضْرِبُهَا عَلَى الصَّلاَةِ فَإِنَّهَا تَقْرَأُ بِسُورَتَيْنِ فَتُعَطِّلُنِي، قَالَ: لَوْ قَرَأَهَا النَّاسُ مَا ضَرَّكَ، وَأَمَّا قَوْلُهَا، إِنِّي لاَ أُصَلِّي حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِنِّي ثَقِيلُ الرَّأْسِ وَآنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ يُعْرَفُونَ بِذَاكَ بِثِقَلِ الرُّؤُوسِ قَالَ: فَإِذَا قُمْتَ فَصَلِّ. [راجع:١١٧٨١]

١١٨٢٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ زَاذَانَ، عَنِ الْوَلِيدِ (أَبِي) بِشْرٍ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ فِي الظُّهْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ قِرَاءَةِ ثَلاَثِينَ آيَةً، وَفِي الأُخْرَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ قِرَاءَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ آيَةً، وَكَانَ يَقُومُ فِي الْعَصْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ قِرَاءَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ آيَةً، وَفِي الأُخْرَيَيْنِ قَدْرَ نِصْفِ ذَلِكَ. [راجع:١٠٩٩٩]

١١٨٢٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ بِشْرٍ ابْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِعَرَفَةَ هَكَذَا.

يَعْنِي بِظَاهِرِ (كَفَّيْهِ). [راجع:١١١٠٩]

١١٨٢٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ بِشْرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى، عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ الأَضْحَى.

١١٨٢٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ قَالاَ: حدثنا حَمَّادٌ، عَنْ بِشْرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْكُرَّاثِ، وَالْبَصَلِ، وَالثُّومِ.

فَقُلْنَا: أَحَرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: لاَ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ.

١١٨٢٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ بِشْرٍ ابْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ: وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ فَجَعَلَ يَدْعُو هَكَذَا، وَجَعَلَ ظَهْرَ كَفَّيْهِ مِمَّا يَلِي وَجْهَهُ، وَرَفَعَهُمَا فَوْقَ ثُنْدُوَتَيْهِ، وَأَسْفَلَ مِنْ مَنْكِبَيْهِ. [راجع:١١١٠٩]

١١٨٢٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ - يَعْنِي ابْنَ أَبَانَ - قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ: [إِنَّا] كُنَّا نَتَزَوَّدُ مِنْ شَرِيقِ الْحَجِّ، حَتَّى يَكَادَ يَحُولُ عَلَيْهِ الْحَوْلُ.

١١٨٣٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَنْبَأَنَا سُلَيْمَانُ النَّاجِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ الظُّهْرَ، قَالَ: فَدَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: مَا حَبَسَكَ يَا فُلاَنُ عَنِ الصَّلاَةِ؟ قَالَ: فَذَكَرَ شَيْئاً اعْتَلَّ بِهِ، قَالَ: فَقَامَ يُصَلِّي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّيَ مَعَهُ؟ قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَصَلَّى مَعَهُ. [راجع:١١٠٣٢]

١١٨٣١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَنْبَأَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: غَلاَ السِّعْرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا لَهُ: لَوْ قَوَّمْتَ لَنَا سِعْرَنَا؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُقَوِّمُ، أَوِ الْمُسَعِّرُ، إِنِّي لأَرْجُو أَنْ أَلْقَى رَبِّكُمْ وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَطْلُبُنِي بِمَظْلَمَةٍ فِي مَالٍ وَلاَ نَفْسٍ.

١١٨٣٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَلاَ يَجْلِسْ حَتَّى تُوضَعَ. [راجع:١١٣٤٨]

١١٨٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ، قَالَ: فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لَنَا عِيَالاً؟ قَالَ: كُلُوا وَادَّخِرُوا وَاحْسُنُوا.

١١٨٣٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ إِيَاسٍ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (قَالَ: أَرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ) إِذَا أَتَيْتَ عَلَى حَائِطِ فَنَادِ صَاحِبَهُ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَإِنْ أَجَابَكَ وَإِلاَّ فَكُلْ مِنْ غَيْرِ أَنْ تُفْسِدَ، وَإِنْ أَتَيْتَ عَلَى (٨٦/٣) رَاعِ فَنَادِهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَإِنْ أَجَابَكَ (وَإِلاَّ فَاشْرَبْ) مِنْ غَيْرِ أَنْ تُفْسِدَ.

١١٨٣٤م - قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الضِّيَافَةُ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا بَعْدُ فَصَدَقَةٌ. [راجع:١١٠٦٠]

١١٨٣٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، وَهُمَا رَجُلاَنِ مِنَ الأَنْصَارِ مِنْ بَنِي مَازِنِ بْنِ النَّجَّارِ، وَكَانَا ثِقَةً، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَسَنٍ وَعَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ وَهُمَا مِنْ رَهْطِهِمَا وَكَانَا ثِقَةً، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ مِنَ الإِبِلِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ. [انظر:١١٨٤١]

١١٨٣٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثَّدْيَ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ، وَمَرَّ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجُرُّهُ، قَالُوا: فَمَا أَوَّلْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الدِّينَ.

قَالَ يَعْقُوبُ: مَا أُحْصِي مَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ: حَدَّثَنَا صَالِحٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ.

١١٨٣٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَلِيطُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ الْحَكَمِ الأَنْصَارِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ الأَنْصَارِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي عَدِيِّ بْنِ النَّجَّارِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يُسْتَقَى لَكَ مِنْ بِئْرِ بُضَاعَةَ بِئْرِ بَنِي سَاعِدَةَ. وَهِيَ بِئْرٌ يُطْرَحُ فِيهَا مَحَائِضُ النِّسَاءِ، وَلَحْمُ الْكِلاَبِ، وَعُذَرُ النَّاسِ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ لاَ يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ. [راجع:١١٢٧٧]

١١٨٣٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَوْ أَخِيهِ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى مِنْبَرِهِ وَهُوَ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي قَدْ (رَأَيْتُ) لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أُنْسِيتُهَا، وَرَأَيْتُ أَنَّ فِي ذِرَاعَيِ سَوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ فَكَرِهْتُهُمَا فَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا، فَأَوَّلْتُهُمَا هَذَيْنِ الْكَذَّابَيْنِ: صَاحِبَ الْيَمَنِ، وَصَاحِبَ الْيَمَامَةِ.

١١٨٣٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: فَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ مَعْمَرِ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنْ عَمَّتِهِ زَيْنَبَ بِنْتِ كَعْبٍ وَكَانَتْ عِنْدَ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: اشْتَكَى عَلِيّاً النَّاسُ، قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِينَا خَطِيباً، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ لاَ تَشْكُوا عَلِيّاً، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ لأَخْيَشُ فِي ذَاتِ اللَّهِ أَوْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

١١٨٤٠- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ أَنَّهُ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَتَوَضَّأُ مِنْ بِئْرِ بُضَاعَةَ وَهِيَ بِئْرٌ يُطْرَحُ فِيهَا الْمَحِيضُ وَلُحُومُ الْكِلاَبِ وَالنَّتْنُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ لاَ يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ. [راجع:١١٢٧٧]

١١٨٤١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ يَحْيَى بْنَ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَسَنٍ وَعَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ يُحَدِّثَانِ، أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ صَدَقَةَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ، وَلاَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ، وَلاَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ مِنَ الإِبِلِ. [راجع:١١٨٣٥]

١١٨٤٢- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ قَرَظَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّهُ اشْتَرَى كَبْشاً لِيُضَحِّيَ بِهِ، فَأَكَلَ الذِّئْبُ مِنْ ذَنَبِهِ، أَوْ ذَنَبَهُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: ضَحِّ بِهِ. [راجع:١١٢٩٤]

١١٨٤٣- حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ (٣/٨٧)، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَتَضْرِبَنَّ مُضَرُ عِبَادَ اللَّهِ حَتَّى لاَ يُعْبَدَ لِلَّهِ اسْمٌ، (أو) لَيَضْرِبَنَّهُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى لاَ يَمْنَعُوا ذَنَبَ تَلْعَةٍ.

١١٨٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ، فَقَالَ: مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ بُدٌّ مِنَ الْوِصَالِ فَلْيُوَاصِلْ مِنَ السَّحَرِ إِلَى السَّحَرِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ، مُطْعِمٌ يُطْعِمُنِي وَسَاقٍ يَسْقِينِي. [راجع:١١٠٧٠]

١١٨٤٥- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَقَيْسِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي غَزْوَةِ أَوْطَاسٍ: لاَ تُوطَأُ الْحُبْلَى حَتَّى تَضَعَ، وَلاَ غَيْرُ ذَاتِ حَمْلٍ حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً. [راجع:١١٢٤٦]

١١٨٤٦- حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ زِيَادٍ الْقُرْدُوسِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ لاَ يَمْنَعَنَّ رَجُلاً رَهْبَةُ النَّاسِ إِنْ عَلِمَ حَقّاً أَنْ يَقُومَ بِهِ. [راجع:١١٤٩٤]

١١٨٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَذِنَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالرَّحِيلِ عَامَ الْفَتْحِ فِي لَيْلَتَيْنِ خَلَتَا مِنْ رَمَضَانَ، فَخَرَجْنَا صُوَّاماً حَتَّى إِذَا بَلَغْنَا الْكَدِيدَ فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْفِطْرِ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ مِنْهُمُ الصَّائِمُ، وَمِنْهُمُ الْمُفْطِرُ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَدْنَى مَنْزِلٍ تَلْقَاءَ الْعَدُوِّ، وَأَمَرَنَا بِالْفِطْرِ فَأَفْطَرْنَا أَجْمَعِينَ.

١١٨٤٨- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ قَزَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالرَّحِيلِ عَامَ الْفَتْحِ، فِي لَيْلَتَيْنِ خَلَتَا مِنْ رَمَضَانَ، فَخَرَجْنَا صُوَّاماً حَتَّى بَلَغْنَا الْكَدِيدَ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْفِطْرِ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ (شَرْجَيْنِ) مِنْهُمُ الصَّائِمُ وَالْمُفْطِرُ. [راجع:١١٢٦٢]

١١٨٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، مِلْءَ السَّمَوَاتِ وَمِلْءَ الأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الثَّنَاءِ

وَالْمَجْد، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ، لاَ مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلاَ يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ. [انظر مابعده]

١١٨٥٠- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ قَزَعَةَ ابْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَوَاتِ وَمِلْءَ الأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ، لاَ مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلاَ يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ.

١١٨٥١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمُتَحَابِّينَ لَتُرَى غُرَفُهُمْ فِي الْجَنَّةِ كَالْكَوْكَبِ الطَّالِعِ الشَّرْقِيِّ، أَوِ الْغَرْبِيِّ، فَيُقَالُ: مَنْ هَؤُلاَءِ؟ فَيُقَالُ: هَؤُلاَءِ الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

١١٨٥٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَتِهِ فَلْيُلْقِ الشَّكَّ وَلْيَبْنِ عَلَى الْيَقِينِ وَلْيُصَلِّ سَجْدَتَيْنِ، فَإِنْ كَانَتْ خَمْساً شَفَعَ بِهِمَا، وَإِنْ كَانَ صَلَّى أَرْبَعاً كَانَتَا تَرْغِيماً لِلشَّيْطَانِ. [راجع:١١٧١٢]

١١٨٥٣- حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ لاَ يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ مَخَافَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ الْحَقَّ إِذَا رَآهُ. [راجع:١١٠٣٠]

١١٨٥٤- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُلَيْدِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: ذُكِرَ الْمِسْكُ (٨٨/٣) عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَوْلَيْسَ مِنْ أَطْيَبِ الطِّيبِ. [راجع:١١٢٨٩]

١١٨٥٥- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنْ عَذْرَاءَ فِي خِدْرِهَا، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئاً عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ. [راجع:١١٧٠٦]

١١٨٥٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنْبَأَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا اسْتُخْلِفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إِلاَّ كَانَتْ لَهُ بِطَانَتَانِ: بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْخَيْرِ وَتَحُضُّهُ عَلَيْهِ، وَبِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحُضُّهُ عَلَيْهِ، فَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ. [راجع:١١٣٦٢]

١١٨٥٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: لأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لاَ نَرْضَى وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَداً مِنْ خَلْقِكَ؟ فَيَقُولُ: أَنَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالُوا: يَا رَبَّنَا فَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلاَ أَسْخَطُ بَعْدَهُ أَبداً.

١١٨٥٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنْبَأَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ (أَبُو) شُجَاعٍ، عَنْ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿وَهُمْ فِيهَا كَالِحُونَ﴾ قَالَ: تَشْوِيهِ النَّارُ فَتَقَلَّصُ شَفَتُهُ الْعُلْيَا حَتَّى تَبْلُغَ وَسَطَ رَأْسِهِ، وَتَسْتَرْخِي شَفَتُهُ السُّفْلَى حَتَّى تَضْرِبَ سُرَّتَهُ.

١١٨٥٩- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ مُحَمَّدٌ- يَعْنِي الزُّهْرِيَّ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي حَائِطِ الْمَسْجِدِ، فَتَنَاوَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَصَاةً فَحَتَّهَا، ثُمَّ قَالَ: إِذَا تَنَخَّمَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلاَ يَتَنَخَّمْ قِبَلَ وَجْهِهِ، وَلاَ عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى. [راجع:١١٠٣٩]

١١٨٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، أَنَّهُ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَقَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ يَتَّقِي اللَّهَ وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ. [راجع:١١١٤٢]

١١٨٦١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَيْرِيزٍ الْجُمَحِيُّ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَيْنَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نُصِيبُ سَبْياً فَنُحِبُّ الإِمْكَانَ فَكَيْفَ تَرَى فِي الْعَزْلِ؟ فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: وَإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ ذَلِكُمْ؟ لاَ عَلَيْكُمْ أَنْ لاَ تَفْعَلُوا ذَلِكُمْ، فَإِنَّهَا لَيْسَتْ نَسَمَةٌ كَتَبَ اللَّهُ أَنْ تَخْرُجَ إِلاَّ هِيَ خَارِجَةٌ. [راجع:١١٦٧٠]

١١٨٦٢- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ شُعَيْبٍ. [راجع:١١١٤٢]

١١٨٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حُسَيْنٍ، حَدَّثَنِي شَهْرٌ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بَيْنَا أَعْرَابِيٌّ فِي بَعْضِ نَوَاحِي الْمَدِينَةِ فِي غَنَمٍ لَهُ، عَدَا عَلَيْهِ الذِّئْبُ فَأَخَذَ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ، فَأَدْرَكَهُ الأَعْرَابِيُّ فَاسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ، وَهَجَهْجَهَ فَعَانَدَهُ الذِّئْبُ يَمْشِي، ثُمَّ أَقْعَى مُسْتَذْفِراً بِذَنَبِهِ يُخَاطِبُهُ فَقَالَ: أَخَذْتَ رِزْقاً رَزَقَنِيهِ اللَّهُ، قَالَ: وَاعَجَباً مِنْ ذِئْبٍ مُقْعٍ مُسْتَذْفِرٍ بِذَنَبِهِ يُخَاطِبُنِي. فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنَّكَ لَتَتْرُكُ أَعْجَبَ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: وَمَا أَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِي (النَّخْلاَتِ) بَيْنَ الْحَرَّتَيْنِ يُحَدِّثُ النَّاسَ، عَنْ نَبَإِ مَا قَدْ سَبَقَ وَمَا يَكُونُ بَعْدَ (٨٩/٣) ذَلِكَ قَالَ: فَنَعَقَ الأَعْرَابِيُّ بِغَنَمِهِ حَتَّى أَلْجَأَهَا إِلَى بَعْضِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ مَشَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى ضَرَبَ عَلَيْهِ بَابَهُ، فَلَمَّا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: أَيْنَ الأَعْرَابِيُّ صَاحِبُ الْغَنَمِ؟ فَقَامَ الأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ: لَهُ النَّبِيُّ ﷺ:

حَدَّثَ النَّاسَ بِمَا سَمِعْتَ وَمَا رَأَيْتَ، فَحَدَّثَ الأَعْرَابِيُّ النَّاسَ بِمَا رَأَى مِنَ الذَّنْبِ وَسَمِعَ مِنْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: صَدَقَ، آيَاتٌ تَكُونُ قَبْلَ السَّاعَةِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ أَحَدُكُمْ مِنْ أَهْلِهِ فَتُخْبِرُهُ نَعْلُهُ، أَوْ سَوْطُهُ، أَوْ عَصَاهُ، بِمَا أَحْدَثَ أَهْلُهُ بَعْدَهُ. [انظر:١١٨٦٦]

١١٨٦٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ لأَصْحَابِهِ: أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ أَنَّهُ لَوْ قَدِ اسْتَقَامَتِ الأُمُورُ قَدْ أَثَرَ عَلَيْكُمْ، قَالَ: فَرَدُّوا عَلَيْهِ رَدّاً عَنِيفاً قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَجَاءَهُمْ فَقَالَ: لَهُمْ أَشْيَاءَ لاَ أَحْفَظُهَا، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَكُنْتُمْ لاَ تَرْكَبُونَ الْخَيْلَ، قَالَ: فَكُلَّمَا قَالَ: لَهُمْ شَيْئاً قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَلَمَّا رَآهُمْ لاَ يَرُدُّونَ عَلَيْهِ شَيْئاً قَالَ: أَفَلاَ تَقُولُونَ: فَأَتَلَكَ قَوْمُكَ فَنَصَرْنَاكَ، وَآخْرَجَكَ قَوْمُكَ فَآوَيْنَاكَ؟ قَالُوا: نَحْنُ لاَ نَقُولُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ تَقُولُهُ، قَالَ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ أَلاَ تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا وَتَذْهَبُونَ أَنْتُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ أَلاَ تَرْضَوْنَ أَنَّ النَّاسَ لَوْ سَلَكُوا وَادِياً وَسَلَكْتُمْ وَادِياً لَسَلَكْتُ وَادِيَ الأَنْصَارِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: لَوْلاَ الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ، كَرِشِي وَأَهْلُ بَيْتِي وَعَيْبَتِي الَّتِي آوِي إِلَيْهَا، فَاعْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ، وَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قُلْتُ لِمُعَاوِيَةَ: أَمَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا أَنَّنَا سَنَرَى بَعْدَهُ أَثَرَةً، قَالَ مُعَاوِيَةُ: فَمَا أَمَرَكُمْ؟ قُلْتُ: أَمَرَنَا أَنْ نَصْبِرَ، قَالَ: فَاصْبِرُوا إِذاً.

١١٨٦٥- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَتَتَّبِعُنَّ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، شِبْراً بِشِبْرٍ وَذِرَاعاً بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَتَبِعْتُمُوهُمْ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى قَالَ: فَمَنْ. [راجع:١١٨٢٢]

١١٨٦٦- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنِي شَهْرٌ قَالَ: حدثنا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ مِنْ أَسْلَمَ فِي غُنَيْمَةٍ لَهُ يَهُشُّ عَلَيْهَا فِي بَيْدَاءِ ذِي الْحُلَيْفَةِ، إِذْ عَدَا عَلَيْهِ ذِئْبٌ فَانْتَزَعَ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ، فَجَهْجَأَهُ الرَّجُلُ فَرَمَاهُ بِالْحِجَارَةِ حَتَّى اسْتَنْقَذَ مِنْهُ شَاتَهُ، ثُمَّ إِنَّ الذِّئْبَ أَقْبَلَ حَتَّى أَقْعَى مُسْتَذْفِراً بِذَنَبِهِ مُقَابِلَ الرَّجُلِ . . . فَذَكَرَهُ نَحْوَ حَدِيثِ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ. [راجع:١١٨٦٣]

١١٨٦٧- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ إِسْمَاعِيلُ الْمُلاَئِيُّ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: (١) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وُجِدَ قَتِيلٌ بَيْنَ قَرْيَتَيْنِ، أَوْ مَيِّتٌ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذُرِعَ مَا بَيْنَ الْقَرْيَتَيْنِ، إِلَى أَيَّهُمَا كَانَ أَقْرَبَ؟ فَوُجِدَ أَقْرَبَ إِلَى أَحَدِهِمَا بِشِبْرٍ، قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى شِبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجُعِلَهُ عَلَى الَّذِي كَانَ أَقْرَبَ. [راجع:١١٣٦١]

١١٨٦٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ (ح).

وحَدَّثَنَاه قُتَيْبَةُ قَالَ: (عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ (٢)، عَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ)، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: تَمَارَى رَجُلاَنِ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: هُوَ مَسْجِدُ قُبَاءٍ، وَقَالَ الآخَرُ: هُوَ مَسْجِدُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ هُوَ مَسْجِدِي هَذَا. [راجع:١١٠٦]

١١٨٦٩- حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَعَبْدُ الصَّمَدِ وَأَبُو عَامِرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا هِشَامُ ابْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، (قَالَ أَبُو عَامِرٍ: عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الأَنْصَارِيِّ)، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ حَلَقُوا رُؤُوسَهُمْ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ غَيْرَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ وَأَبِي قَتَادَةَ، فَاسْتَغْفَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمُحَلِّقِينَ ثَلاَثَ مِرَارٍ وَلِلْمُقَصِّرِينَ مَرَّةً(٣/٩٠). [راجع:١١١٦٦]

١١٨٧٠- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى أَنَّ أَبَا إِبْرَاهِيمَ الأَنْصَارِيَّ مِنْ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ قَالَ: إِنَّ أَبَا سَعِيدٍ قَالَ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١١٨٧١- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى، عَنْ خَلِيطِ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ وَالْبُسْرِ وَالتَّمْرِ. [راجع:١١٠٠٤]

١١٨٧٢- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. قَالاَ: حدثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى، عَنِ الدُّبَّاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْمُزَفَّتِ.

وَأَنْ يُخْلَطَ بَيْنَ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ، وَالْبُسْرِ وَالتَّمْرِ. [راجع:١١٠٠٤]

١١٨٧٣- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الدُّبَّاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالنَّقِيرِ وَالْمُزَفَّتِ، وَأَنْ يُخْلَطَ بَيْنَ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ، وَالْبُسْرِ وَالتَّمْرِ. [راجع ما قبله]

١١٨٧٤- حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ: حدثنا أَشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الدُّبَّاءِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْمُزَفَّتِ، وَقَالَ: انْتَبِذْ فِي سِقَائِكَ وَأَوْكِهِ.

١١٨٧٥- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: وَحَدَّثَنِي مَنْ لَقِيَ الْوَفْدَ الَّذِينَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ فِيهِمُ الأَشَجُّ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا حَيٌّ مِنْ رَبِيعَةَ وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارُ مُضَرَ فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ يَحْيَى وَلَمْ يَذْكُرْ: أَنَّ فِيكَ خَلَّتَيْنِ. [راجع:١١١٩٣]

١١٨٧٦- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى الْقَصِيرُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الشُّرْبِ فِي الْحَنْتَمَةِ، وَالدُّبَّاءِ، وَالنَّقِيرِ.

١١٨٧٧- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: سَيَخْرُجُ نَاسٌ مِنَ النَّارِ قَدِ احْتَرَقُوا وَكَانُوا مِثْلَ الْحُمَمِ، ثُمَّ لاَ يَزَالُ أَهْلُ الْجَنَّةِ يَرْشُونَ عَلَيْهِمُ الْمَاءَ حَتَّى يَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْغُثَاءِ فِي السَّيْلِ. [انظر:١١٧٥٥]

١١٨٧٨- حَدَّثَنَا مُوسَى، أَنْبَأَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: سَيَخْرُجُ نَاسٌ مِنَ النَّارِ ... فَذَكَرَهُ. [راجع:١١٧٥٥]

١١٨٧٩- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَخْرُجُ ضِبَارَةٌ مِنَ النَّارِ قَدْ كَانُوا فَحْماً، قَالَ: فَيُقَالُ: بُثُّوهُمْ فِي الْجَنَّةِ وَرُشُّوا عَلَيْهِمْ مِنَ الْمَاءِ، قَالَ: فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: كَأَنَّكَ كُنْتَ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ يَا رَسُولَ اللَّهِ. [راجع:١١٠٢٩]

١١٨٨٠- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ رَافِعَ ابْنَ إِسْحَاقَ أَخْبَرَهُ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ نَعُودُهُ، فَقَالَ لَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْمَلاَئِكَةَ لاَ تَدْخُلُ بَيْتاً فِيهِ تَمَاثِيلُ أَوْ صُورَةٌ (شَكَّ إِسْحَاقُ لاَ يَدْرِي أَيَّتُهُمَا قَالَ أَبُو سَعِيدٍ).

١١٨٨١- حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُمَيْرٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ أَنَّهُ يَبْلُغُ الْعَرَقُ مِنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: إِلَى شَحْمَتِهِ وَقَالَ الآخَرُ: يُلْجِمُهُ. فَخَطَّ ابْنُ عُمَرَ وَأَشَارَ أَبُو عَاصِمٍ بِأُصْبُعِهِ مِنْ أَسْفَلَ شَحْمَةِ أُذُنِهِ إِلَى فِيهِ، فَقَالَ: مَا أَرَى ذَاكَ إِلاَّ سَوَاءً.

١١٨٨٢- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَنْبَأَنَا مَالِكٌ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ (وَقَالَ مَالِكٌ: الْمُنَادِيَ) فَقُولُوا مِثْلَ يَقُولُ (زَادَ مَالِكٌ: الْمُؤَذِّنَ). [راجع:١١٠٣٣]

١١٨٨٣- حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: لَهُ وَلاِبْنِهِ عَلِيٍّ: انْطَلِقَا إِلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فَاسْمَعَا مِنْ حَدِيثِهِ، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا فَإِذَا هُوَ فِي حَائِطٍ لَهُ، فَلَمَّا (٩١/٣) رَآنَا أَخَذَ رِدَاءَهُ فَجَاءَنَا فَقَعَدَ فَأَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا حَتَّى أَتَى عَلَى ذِكْرِ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ، قَالَ: كُنَّا نَحْمِلُ لَبِنَةً لَبِنَةً وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ يَحْمِلُ لَبِنَتَيْنِ لَبِنَتَيْنِ، قَالَ: فَرَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَنْفُضُ التُّرَابَ عَنْهُ وَيَقُولُ: يَا عَمَّارُ أَلاَ تَحْمِلُ لَبِنَةً كَمَا يَحْمِلُ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: إِنِّي أُرِيدُ الأَجْرَ مِنَ اللَّهِ، قَالَ: فَجَعَلَ يَنْفُضُ التُّرَابَ عَنْهُ وَيَقُولُ: وَيْحَ عَمَّارٍ تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ، يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَيَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ، قَالَ: فَجَعَلَ عَمَّارٌ يَقُولُ: أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنَ الْفِتَنِ. [راجع:١١١٨٣]

١١٨٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي عُتْبَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ الشَّيْءَ عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ. [راجع:١١٧٠٦]

١١٨٨٥- حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا أُنَيْسُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ وَهُوَ عَاصِبٌ رَأْسَهُ، قَالَ: فَاتَّبَعْتُهُ حَتَّى صَعِدَ عَلَى الْمِنْبَرِ، قَالَ: فَقَالَ: إِنِّي السَّاعَةَ لَقَائِمٌ عَلَى الْحَوْضِ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: إِنَّ عَبْداً عُرِضَتْ عَلَيْهِ الدُّنْيَا وَزِينَتُهَا فَاخْتَارَ الآخِرَةَ، فَلَمْ يَفْطَنْ لَهَا أَحَدٌ مِنَ الْقَوْمِ إِلاَّ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي بَلْ نَفْدِيكَ بِأَمْوَالِنَا وَأَنْفُسِنَا وَأَوْلاَدِنَا، قَالَ: ثُمَّ هَبَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْمِنْبَرِ فَمَا رُئِيَ عَلَيْهِ حَتَّى السَّاعَةِ.

١١٨٨٦- حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنَا أُنَيْسُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلاً مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ وَرَجُلاً مِنْ بَنِي خُدْرَةَ امْتَرَيَا فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، فَقَالَ الْعَوْفِيُّ: هُوَ مَسْجِدُ قُبَاءٍ، وَقَالَ الْخُدْرِيُّ: هُوَ مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلاَهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: هُوَ مَسْجِدِي هَذَا، وَفِي ذَلِكَ خَيْرٌ كَثِيرٌ. [راجع:١١١٩٦]

١١٨٨٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا الدَّسْتُوَائِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ فَقَالَ: إِنَّمَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا، فَقَالَ رَجُلٌ: أَوَيَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ، عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقِيلَ لَهُ: مَا شَأْنُكَ تُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلاَ يُكَلِّمُكَ؟ قَالَ: وَأَرَانَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَأَفَاقَ يَمْسَحُ عَنْهُ الرُّحَضَاءَ، وَقَالَ: أَيْنَ هَذَا السَّائِلُ؟ وَكَأَنَّهُ حَمِدَهُ فَقَالَ: إِنَّهُ لاَ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ، إِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعَ يَقْتُلُ أَوْ يُلِمُّ، إِلاَّ آكِلَةَ الْخَضِرِ فَإِنَّهَا أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَلأَتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ فَثَلَطَتْ وَبَالَتْ ثُمَّ رَتَعَتْ، وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ وَنِعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ هُوَ لِمَنْ أَعْطَى مِنْهُ الْيَتِيمَ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ، أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَإِنَّ الَّذِي يَأْخُذُهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلاَ يَشْبَعُ، فَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيداً يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع:١١٠٤٩]

١١٨٨٨- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (قَامَ) عَلَى الْمِنْبَرِ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: إِنَّ مِمَّا أَخْشَى عَلَيْكُمْ ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ: يَقْتُلُ حَبَطاً أَوْ يُلِمُّ. [راجع:١١٠٤٩]

١١٨٨٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ (ح).

وَرَوْحٌ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعْثاً إِلَى بَنِي لَحْيَانَ مِنْ بَنِي هُذَيْلٍ (قَالَ رَوْحٌ: مِنْ هُذَيْلٍ) قَالَ: لِيَنْبَعِثْ مِنْ كُلِّ

رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا وَالأَجْرُ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا وَصَاعِنَا، وَاجْعَلْ مَعَ البَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ. [راجع:١١٣٢١]

١١٨٩٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي البَخْتَرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ إِذَا رَأَى أَمْرَ اللَّهِ عَلَيْهِ فِيهِ مَقَالاً فَلاَ يَقُولُ بِهِ، فَيَلْقَى اللَّهَ وَقَدْ أَضَاعَ ذَلِكَ، فَيَقُولُ: مَا مَنَعَكَ؟ فَيَقُولُ: خَشِيتُ النَّاسَ، فَيَقُولُ: أَنَا (٩٢/٣) كُنْتُ أَحَقَّ أَنْ تَخْشَى. [راجع:١١٨١٥]

١١٨٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ مَخَافَةُ النَّاسِ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِحَقٍّ إِذَا عَلِمَهُ. [راجع:١١٠٣٠]

قَالَ: فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيُّ: فَمَا زَالَ بِنَا البَلاَءُ حَتَّى قَصَّرَنَا، وَإِنَّا لَنَبْلُغُ فِي الشَّرِّ.

وَقَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ.

١١٨٩٢- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي ثَمَانَ عَشْرَ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ، فَصَامَ صَائِمُونَ وَأَفْطَرَ مُفْطِرُونَ، فَلَمْ يَعِبْ هَؤُلاَءِ عَلَى هَؤُلاَءِ وَلاَ هَؤُلاَءِ عَلَى هَؤُلاَءِ. [راجع:١١٠٩٩]

قَالَ شُعْبَةُ: حَدَّثَنِي بِهَذَا الحَدِيثِ أَرْبَعَةٌ: أَحَدُهُمْ قَتَادَةُ، وَهَذَا حَدِيثُ قَتَادَةَ.

١١٨٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي المُتَوَكِّلِ، (قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ أَبَا المُتَوَكِّلِ) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَخِي (اسْتَطْلَقَ) بَطْنُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْقِهِ عَسَلاً، فَسَقَاهُ، فَقَالَ: إِنِّي سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلاَّ اسْتِطْلاَقاً، فَقَالَ لَهُ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ جَاءَهُ الرَّابِعَةَ، فَقَالَ: اسْقِهِ عَسَلاً، فَقَالَ: قَدْ سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلاَّ اسْتِطْلاَقاً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ فَسَقَاهُ فَبَرِئَ. [راجع:١١١٦٣]

١١٨٩٤- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي المُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١١٨٩٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ سُلَيْمَانَ أَوْ أَبِي سُلَيْمَانَ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، وَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: سَيَكُونُ أُمَرَاءُ يَغْشَاهُمْ غَوَاشٌ أَوْ حَوَاشٍ مِنَ النَّاسِ يَظْلِمُونَ وَيَكْذِبُونَ، فَمَنْ أَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ وَصَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي وَلاَ أَنَا مِنْهُ، وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَأَنَا مِنْهُ وَهُوَ مِنِّي. [انظر:١١٢١٠]

١١٨٩٦- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُتْبَةَ، (قَالَ حَجَّاجٌ: ابْنُ عُتْبَةَ مَوْلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنْ عَذْرَاءَ فِي خِدْرِهَا، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئاً عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ. [راجع:١١٧٠٦]

١١٨٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ، عَنِ الأَغَرِّ أَبِي مُسْلِمٍ أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُمَا شَهِدَا، عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلاَّ حَفَّتْهُمُ المَلاَئِكَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ. [راجع:١١٣٠٧]

١١٨٩٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، أَنَّ مَرْوَانَ خَطَبَ قَبْلَ الصَّلاَةِ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: الصَّلاَةُ قَبْلَ الخُطْبَةِ، فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ: تُرِكَ ذَاكَ يَا أَبَا فُلاَنٍ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ، قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُنْكِرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَاكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ. [راجع:١١٠٨٩]

١١٨٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعَامَةَ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ صَلاَتِهِ خَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عَنْ يَسَارِهِ فَلَمَّا رَأَى النَّاسُ ذَلِكَ خَلَعُوا نِعَالَهُمْ، فَلَمَّا قَضَى صَلاَتَهُ قَالَ: مَا بَالُكُمْ أَلْقَيْتُمْ نِعَالَكُمْ؟ قَالُوا: رَأَيْنَاكَ أَلْقَيْتَ نَعْلَيْكَ فَأَلْقَيْنَا نِعَالَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا قَذَراً أَوْ قَالَ: أَذًى فَأَلْقَيْتُهُمَا، فَإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى المَسْجِدِ فَلْيَنْظُرْ فِي نَعْلَيْهِ، فَإِنْ رَأَى فِيهِمَا قَذَراً أَوْ قَالَ: أَذًى فَلْيَمْسَحْهُمَا. وَلْيُصَلِّ فِيهِمَا. [راجع:١١١٧٠]

قَالَ أَبِي: لَمْ يَجِئْ فِي هَذَا الحَدِيثِ بَيَانُ مَا كَانَ فِي النَّعْلِ.

١١٩٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ (٩٣/٣) شِهَابٍ، عَنْ [عُبَيْدِ اللَّهِ] بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ العَزْلِ؟ فَقَالَ: (أَوَ تَفْعَلُونَ) ذَلِكَ لاَ عَلَيْكُمْ أَنْ لاَ تَفْعَلُوهُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ نَسَمَةٌ قَضَى اللَّهُ أَنْ تَكُونَ إِلاَّ هِيَ كَائِنَةٌ.

١١٩٠١- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَهُ. وَأَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي جِدَارِ المَسْجِدِ نُخَامَةً، فَتَنَاوَلَ حَصَاةً فَحَتَّهَا ثُمَّ قَالَ: إِذَا تَنَخَّمَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَتَنَخَّمَنَّ قِبَلَ وَجْهِهِ، وَلاَ عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ اليُسْرَى. [راجع:١١٠٣٩]

١١٩٠٢- حَدَّثَنَا سَكَنُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا صَالِحٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ يَقُولاَنِ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نُخَامَةً فِي القِبْلَةِ، فَتَنَاوَلَ حَصَاةً فَحَكَّهَا بِهَا،

ثُمَّ قَالَ: لاَ يَتَنَخَّمْ أَحَدٌ فِي الْقِبْلَةِ، وَلاَ عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ رِجْلِهِ الْيُسْرَى. [مكرر ما قبله]

١١٩٠٣ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ، حَدَّثَنِي خُصَيْفٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّتَيْنِ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَزْناً بِوَزْنٍ.

١١٩٠٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا سَالِمٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَفْصَةَ - وَالأَعْمَشُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صُهْبَانَ وَكَثِيرٌ النَّوَّاءُ وَابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى لَيَرَاهُمْ مَنْ تَحْتَهُمْ كَمَا تَرَوْنَ النَّجْمَ الطَّالِعَ فِي أُفُقِ مِنْ آفَاقِ السَّمَاءِ، أَلاَ وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ مِنْهُمْ وَأَنْعَمَا. [راجع:١١٢٣١]

١١٩٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ شَهْرٍ قَالَ: لَقِينَا أَبَا سَعِيدٍ وَنَحْنُ نُرِيدُ الطُّورَ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ تُشَدُّ الْمَطِيُّ إِلاَّ إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، وَبَيْتِ الْمَقْدِسِ. [راجع:١١٦٣١]

١١٩٠٦ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ؟ فَقَالَ: لَيْسَ مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ، إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئاً لَمْ يَمْنَعْهُ شَيْءٌ. [راجع:١١٤٥٨]

١١٩٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ (ح).

وَهَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يُبْغِضُ الأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ (وَقَالَ هَاشِمٌ: يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ). [راجع:١١٣٢٠]

١١٩٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ. [راجع:١١٣٥٠]

١١٩٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لاَ نَتْرُكَ أَحَداً يَمُرُّ بَيْنَ أَيْدِينَا، فَإِنْ أَبَى إِلاَّ أَنْ نَدْفَعَهُ أَوْ نَحْوَ هَذَا. [راجع:١١٣١٩]

١١٩١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ (ح).

وَعَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (وَقَالَ عَبْدُ الأَعْلَى:) عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ اخْتِنَاثِ الأَسْقِيَةِ. [راجع:١١٠٤٠]

١١٩١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مَعَ التَّثَاؤُبِ. [راجع:١١٢٨٢]

١١٩١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَسَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ، قَالَ: فَجَعَلَ لاَ يَسْأَلُهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلاَّ أَعْطَاهُ حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُمْ حِينَ أَنْفَقَ كُلَّ شَيْءٍ بِيَدِهِ: وَمَا يَكُونُ عِنْدَنَا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ نَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ، وَإِنَّهُ مَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ، وَلَنْ تُعْطَوْا عَطَاءً خَيْراً وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ (٩٤/٣). [انظر:١١٩١٣]

١١٩١٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ... فَذَكَرَ مِثْلَ مَعْنَاهُ.

١١٩١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَغَرِّ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلاَّ حَفَّتْهُمُ الْمَلاَئِكَةُ، وَتَغَشَّتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ. [راجع:١١٣٠٧]

١١٩١٤ - م وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُمْهِلُ حَتَّى إِذَا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ نَزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى هَذِهِ السَّمَاءِ فَنَادَى هَلْ مِنْ مُذْنِبٍ يَتُوبُ، هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ؟ هَلْ مِنْ دَاعٍ؟ هَلْ مِنْ سَائِلٍ؟ إِلَى الْفَجْرِ. [راجع:١١٣١٥]

١١٩١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: وَضَعَ رَجُلٌ يَدَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا أُطِيقُ أَنْ أَضَعَ يَدِي عَلَيْكَ مِنْ شِدَّةِ حُمَّاكَ فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ إِنَّا مَعْشَرَ الأَنْبِيَاءِ يُضَاعَفُ لَنَا الْبَلاَءُ كَمَا يُضَاعَفُ لَنَا الأَجْرُ، إِنْ كَانَ النَّبِيُّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ يُبْتَلَى بِالْقُمَّلِ حَتَّى يَقْتُلَهُ، وَإِنْ كَانَ النَّبِيُّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ لَيُبْتَلَى بِالْفَقْرِ حَتَّى يَأْخُذَ الْعَبَاءَةَ فَيَحُوكَهَا، وَإِنْ كَانُوا لَيَفْرَحُونَ بِالْبَلاَءِ كَمَا تَفْرَحُونَ بِالرَّخَاءِ.

١١٩١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا عَجِلَ أَحَدُكُمْ أَوْ أَقْحَطَ فَلاَ يَغْتَسِلْ. [راجع:١١١٧٩]

١١٩١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ(ز)، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ رَأَى الطِّينَ فِي أَنْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَرْنَبَتِهِ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ، وَكَانُوا مُطِرُوا مِنَ اللَّيْلِ. [راجع:١١٠٤٨]

١١٩١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ فَسَمِعَهُمْ يَجْهَرُونَ بِالْقِرَاءَةِ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ لَهُ، فَكَشَفَ السُّتُورَ وَكَشَفَ وَقَالَ: أَلاَ كُلُّكُمْ مُنَاجٍ رَبَّهُ، فَلاَ يُؤْذِيَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضاً، وَلاَ يَرْفَعَنَّ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ، أَوْ قَالَ فِي الصَّلاَةِ.

١١٩١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَتَتْبَعُنَّ سُنَنَ بَنِي

إِسْرَائِيلَ شِبْراً بِشِبْرٍ، وَذِرَاعاً بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ جُحْرَ ضَبٍّ لَتَبِعْتُمُوهُمْ فِيهِ (وَقَالَ مَرَّةً: لَتَبِعْتُمُوهُ فِيهِ). [انظر:١١٨٢٢]

١١٩٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَآمَنُوا، فَمَا مُجَادَلَةُ أَحَدِكُمْ لِصَاحِبِهِ فِي الْحَقِّ يَكُونُ لَهُ فِي الدُّنْيَا بِأَشَدَّ مُجَادَلَةً لَهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لِرَبِّهِمْ فِي إِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ أُدْخِلُوا النَّارَ، قَالَ: يَقُولُونَ: رَبَّنَا إِخْوَانُنَا كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَنَا، وَيَصُومُونَ مَعَنَا وَيَحُجُّونَ مَعَنَا فَأَدْخَلْتَهُمُ النَّارَ قَالَ: فَيَقُولُ: اذْهَبُوا فَأَخْرِجُوا مَنْ عَرَفْتُمْ، فَيَأْتُونَهُمْ فَيَعْرِفُونَهُمْ بِصُوَرِهِمْ، لاَ تَأْكُلُ النَّارُ صُوَرَهُمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ النَّارُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى كَعْبَيْهِ، فَيُخْرِجُونَهُمْ فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا أَخْرَجْنَا مَنْ أَمَرْتَنَا، ثُمَّ يَقُولُ: أَخْرِجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ وَزْنُ دِينَارٍ مِنَ الإِيمَانِ، ثُمَّ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ وَزْنُ نِصْفِ دِينَارٍ، حَتَّى يَقُولَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْ بِهَذَا فَلْيَقْرَأْ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْراً عَظِيماً﴾ قَالَ: فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا قَدْ أَخْرَجْنَا مَنْ أَمَرْتَنَا فَلَمْ يَبْقَ فِي النَّارِ أَحَدٌ فِيهِ خَيْرٌ، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ: شَفَعَتِ الْمَلاَئِكَةُ، وَشَفَعَ الأَنْبِيَاءُ، وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ، وَبَقِيَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، قَالَ: فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ أَوْ قَالَ: قَبْضَتَيْنِ، نَاساً لَمْ يَعْمَلُوا لِلَّهِ خَيْراً قَطُّ، قَدِ احْتَرَقُوا حَتَّى صَارُوا حُمَماً، قَالَ: فَيُؤْتَى بِهِمْ إِلَى مَاءٍ يُقَالُ لَهُ: مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، فَيَخْرُجُونَ مِنْ (٩٥/٣) أَجْسَادِهِمْ مِثْلَ اللُّؤْلُؤِ، فِي أَعْنَاقِهِمُ الْخَاتَمُ: عُتَقَاءُ اللَّهِ، قَالَ: فَيُقَالُ لَهُمُ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ فَمَا تَمَنَّيْتُمْ أَوْ رَأَيْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ لَكُمْ عِنْدِي أَفْضَلُ مِنْ هَذَا، قَالَ: فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا وَمَا أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَيَقُولُ: رِضَائِي عَلَيْكُمْ فَلاَ أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ أَبداً. [راجع:١١١٤٤]

١١٩٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْمُلاَمَسَةِ، وَالْمُلاَمَسَةُ يُمَسُّ الثَّوْبُ لاَ يُنْظَرُ إِلَيْهِ، وَعَنِ الْمُنَابَذَةِ، وَهُوَ طَرْحُ الثَّوْبِ الرَّجُلُ بِالْبَيْعِ قَبْلَ أَنْ يُقَلِّبَهُ وَيَنْظُرَ إِلَيْهِ.

١١٩٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ قَالاَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: وَحَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ الْجُنْدَعِيِّ، سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ صَلاَةَ بَعْدَ صَلاَةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ (وَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ: حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ) وَلاَ صَلاَةَ بَعْدَ صَلاَةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ.

١١٩٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ قَالاَ: اخبرنا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي (عُمَرُ) بْنُ أَبِي عَطَاءِ ابْنِ أَبِي الْخُوَارِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَاضٍ وَعَطَاءِ بْنِ يُخْتِ كِلاَهُمَا يُخْبِرُ(١) عُمَرَ بْنَ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُمَا سَمِعَاهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ يَقُولُ: لاَ صَلاَةَ بَعْدَ صَلاَةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلاَ صَلاَةَ بَعْدَ صَلاَةِ الْعَصْرِ حَتَّى اللَّيْلِ.

١١٩٢٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ: حدثنا أبي، عَنْ صَالِحٍ، وَحَدَّثَ ابْنُ شِهَابٍ: عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ، أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُلاَمَسَةِ، وَالْمُلاَمَسَةُ لَمْسُ الثَّوْبِ لاَ يُنْظَرُ إِلَيْهِ، وَعَنِ الْمُنَابَذَةِ، وَالْمُنَابَذَةُ طَرْحُ الرَّجُلِ ثَوْبَهُ إِلَى الرَّجُلِ قَبْلَ أَنْ يُقَلِّبَهُ.

١١٩٢٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ الْجُنْدَعِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ مِثْلَهُ، يَعْنِي مِثْلَ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَابْنِ بَكْرٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ وَقَالَ: حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ. [راجع:١١٩٢٢]

١١٩٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: حدثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لِبْسَتَيْنِ وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ، أَمَّا اللِّبْسَتَانِ فَاشْتِمَالُ الصَّمَّاءِ أَنْ يَشْتَمِلَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ يَضَعُ طَرَفَيِ الثَّوْبِ عَلَى عَاتِقِهِ الأَيْسَرِ وَيَتَّزِرُ بِشِقِّهِ الأَيْمَنِ، وَالأُخْرَى أَنْ يَحْتَبِيَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ وَيُفْضِي بِفَرْجِهِ إِلَى السَّمَاءِ. وَأَمَّا الْبَيْعَتَانِ فَالْمُنَابَذَةُ وَالْمُلاَمَسَةُ، وَالْمُنَابَذَةُ: أَنْ يَقُولَ إِذَا نَبَذْتَ هَذَا الثَّوْبَ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ، وَالْمُلاَمَسَةُ: أَنْ يَمَسَّهُ بِيَدِهِ وَلاَ يَلْبَسُهُ وَلاَ يُقَلِّبُهُ، إِذَا مَسَّهُ وَجَبَ الْبَيْعُ. [راجع:١١٠٣٦]

١١٩٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَقَالَ: قَالَ الثَّوْرِيُّ: فَحَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، أَنَّ الأَغَرَّ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يُنَادِي مُنَادٍ: أَنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيَوْا فَلاَ تَمُوتُوا أَبَداً، وَأَنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا فَلاَ تَسْقَمُوا أَبَداً، وَأَنَّ لَكُمْ أَنْ تَشِبُّوا وَلاَ تَهْرَمُوا [أَبَداً] وَأَنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا وَلاَ تَبْأَسُوا أَبَداً، فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾. [راجع:١١٣٥٢]

١١٩٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقْتَتِلَ فِئَتَانِ عَظِيمَتَانِ دَعْوَاهُمَا وَاحِدَةٌ، تَمْرُقُ بَيْنَهُمَا مَارِقَةٌ يَقْتُلُهَا أَوْلاَهُمَا بِالْحَقِّ.

١١٩٢٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلاَةٍ مَا كَانَ فِي مُصَلاَّهُ يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ، تَقُولُ الْمَلاَئِكَةُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، حَتَّى يَنْصَرِفَ أَوْ يُحْدِثَ فَقُلْتُ: مَا يُحْدِثُ؟ فَقَالَ: كَذَا، قُلْتُ لأَبِي سَعِيدٍ فَقَالَ: يَفْسُو أَوْ يَضْرِطُ. [راجع:١١٠٠٧]

١١٩٣٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو (٩٦/٣) الصَّهْبَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ رَفَعَهُ قَالَ: إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ فَإِنَّ أَعْضَاءَهُ تُكَفِّرُ

(اللِّسَان)، تَقُولُ: اتَّقِ اللَّهَ فِينَا، فَإِنَّكَ إِن اسْتَقَمْتَ اسْتَقَمْنَا، وَإِن اعْوَجَجْتَ اعْوَجَجْنَا.

١١٩٣١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَنْتَ تَخْلُقُهُ؟ أَنْتَ تَرْزُقُهُ؟ فَاقْرِرْهُ مَقَرَّهُ، فَإِنَّمَا كَانَ قَدَرٌ. [راجع:١١٥٢٣]

١١٩٣٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا (عَمْرُو) بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ: يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ الأَضْحَى. وَعَنْ لِبْسَتَيْنِ: الصَّمَّاءِ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ، وَعَنْ صَلاَتَيْنِ فِي سَاعَتَيْنِ: بَعْدَ الصُّبْحِ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ.

١١٩٣٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، وَحَسَنٌ قَالاَ: حدثنا حَمَّادٌ، عَنْ بِشْرِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِعَرَفَةَ. - قَالَ حَسَنٌ: وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ هَكَذَا يَجْعَلُ ظَاهِرَهُمَا فَوْقَ بَاطِنَهُمَا أَسْفَلَ وَوَصَفَ حَمَّادٌ، وَرَفَعَ حَمَّادٌ يَدَيْهِ وَكَفَّيْهِ مِمَّا يَلِي الأَرْضَ. [راجع:١١١٠٩]

١١٩٣٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ وَهُوَ فِي صَلاَتِهِ، فَيَأْخُذُ شَعْرَةً مِنْ دُبُرِهِ فَيَمُدُّهَا، فَيَرَى أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ، فَلاَ يَنْصَرِفَنَّ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتاً أَوْ يَجِدَ رِيحاً.

١١٩٣٥ - حَدَّثَنَا. [حديث مُتَّفَقٌ من سابقه ولاحقه]

١١٩٣٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيَبْعَثَنَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ خَلِيفَةً يَحْثِي الْمَالَ حَثْياً، وَلاَ يَعُدُّهُ عَدّاً. [راجع:١١٠٢٥]

١١٩٣٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا الْمُعَلَّى بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْعَلاَءُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي مُزَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُمْ كَانُوا جُلُوساً يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ وَيَدْعُونَ، قَالَ: فَخَرَجَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: فَلَمَّا رَأَيْنَاهُ سَكَتْنَا، فَقَالَ: أَلَيْسَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ كَذَا وَكَذَا؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: فَاصْنَعُوا كَمَا كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ، وَجَلَسَ مَعَنَا ثُمَّ قَالَ: أَبْشِرُوا صَعَالِيكَ الْمُهَاجِرِينَ بِالْفَوْزِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى الأَغْنِيَاءِ بِخَمْسِ مِائَةِ - أَحْسَبُهُ قَالَ: سَنَةٍ -. [راجع:١١٦٢٦]

١١٩٣٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ. [راجع:١١٢٨٢]

١١٩٣٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا بِشْرُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، (أَنَّ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ فِي الصَّوْمِ، فَلَمْ يَرْخِصْ بِهِ أَصْحَابُهُ حَتَّى رَخَّصَ لَهُمْ مِنَ السَّحَرِ إِلَى السَّحَرِ. [راجع:١١٢٧١]

١١٩٤٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: افْتَخَرَ أَهْلُ الإِبِلِ وَالْغَنَمِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْفَخْرُ وَالْخُيَلاَءُ فِي أَهْلِ الإِبِلِ، وَالسَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بُعِثَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلاَمُ وَهُوَ يَرْعَى غَنَماً عَلَى أَهْلِهِ، وَبُعِثْتُ أَنَا وَأَنَا أَرْعَى غَنَماً لأَهْلِي بِجِيَادٍ. [راجع:١١٤٠٠]

١١٩٤٠ م- وقال رَسُول اللهِ ﷺ: بَعَثَ مُوسَى عليه السلام وَهُوَ يَرْعى غَنَماً عَلَى أَهْلِه، وَبُعِثْتُ وأنا أرعى غَنَماً لأهلي بجياد.

١١٩٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (الْغَلاَبِيُّ)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلاَّ الْحَمَّامَ وَالْمَقْبَرَةَ. [راجع:١١٨٠٦]

١١٩٤٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلاَمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ(٩٧/٣): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جَاءَ جَنَازَةً فِي أَهْلِهَا فَتَبِعَهَا حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ مَضَى مَعَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ مِثْلُ أُحُدٍ. [راجع:١١٣٣٦]

١١٩٤٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، أَنْبَأَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَمْرُقُ مَارِقَةٌ عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ تَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ. [راجع:١١٢١٤]

١١٩٤٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَمَرَنَا نَبِيُّنَا ﷺ أَنْ نَقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَمَا تَيَسَّرَ. [راجع:١١٠١١]

١١٩٤٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: حَجَجْنَا فَنَزَلْنَا تَحْتَ ظِلِّ شَجَرَةٍ، وَجَاءَ ابْنُ صَائِدٍ فَنَزَلَ إِلَى جَنْبِي قَالَ: فَقُلْتُ: مَا صَبَّ اللَّهُ هَذَا عَلَيَّ فَجَاءَنِي؟ فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ أَمَا تَرَى مَا أَلْقَى مِنَ النَّاسِ؟ يَقُولُونَ: أَنْتَ الدَّجَّالُ، أَمَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الدَّجَّالَ لاَ يُولَدُ لَهُ وَلاَ يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلاَ مَكَّةَ، وَقَدْ جِئْتُ الآنَ مِنَ الْمَدِينَةِ وَأَنَا هُوَ ذَا أَذْهَبُ إِلَى مَكَّةَ - وَقَدْ قَالَ حَمَّادٌ: وَقَدْ (دَخَلْتُ) مَكَّةَ وَقَدْ وُلِدَ لِي - حَتَّى رَقَقْتُ لَهُ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ إِنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ بِمَكَانِهِ السَّاعَةَ أَنَا، فَقُلْتُ: تَبّاً لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ. [راجع:١١٢٢٧]

١١٩٤٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدٍ الأَعْشَى، عَنْ أَيُّوبَ ابْنِ بُشَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ عَالَ ثَلاَثَ بَنَاتٍ فَأَدَّبَهُنَّ وَرَحِمَهُنَّ وَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ فَلَهُ الْجَنَّةُ. [راجع:١١٤٠٤]

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ: مَاتَ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي الطَّحَّانَ - وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَأَبُو الأَحْوَصِ وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ فِي سَنَةٍ تِسْعٍ

وَسَبْعِينَ، إلاَّ أنَّ مَالِكاً مَاتَ قَبْلَ حَمَّادِ بْنِ زَيْد بِقَلِيل. قَالَ أبي: وَفِي تِلْكَ السَّنَةِ طَلَبْتُ الْحَدِيثَ، كُنَّا عَلَى بَابِ هُشَيْمٍ وَهُوَ يُمْلِي عَلَيْنَا، إِمَّا قَالَ: الْجَنَائِزَ أَوِ الْمَنَاسِكَ فَجَاءَ رَجُلٌ بَصْرِيٌّ فَقَالَ: مَاتَ حَمَّادُ بْنُ زَيْد رَحِمَهُ اللَّه عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

١١٩٤٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي الْعَلاَءُ بْنُ عَبْد الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيد، عَنِ الإِزَارِ فَقَالَ: عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطْتَ، قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ وَلاَ حَرَجَ أَوْ لاَ جُنَاحَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَمَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَراً لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ. [راجع:١١٠٢٣]

١١٩٤٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْد، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ لابْنِ صَائِد: مَا تَرَى؟ قَالَ: أَرَى عَرْشاً عَلَى الْبَحْرِ حَوْلَهُ الْحَيَّاتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: [صَدَقَ]، ذَاكَ عَرْشُ إِبْلِيسَ.

١١٩٤٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْب، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ جَالِساً مَعَ مَرْوَانَ فَمَرَّتْ جَنَازَةٌ، فَمَرَّ بِهِ أَبُو سَعِيد فَقَالَ: قُمْ أَيُّهَا الأَمِيرُ، فَقَدْ عَلِمَ هَذَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا تَبِعَ جَنَازَةً لَمْ يَجْلِسْ حَتَّى تُوضَعَ.

١١٩٥٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِم الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ، مِثْلاً بِمِثْلٍ، يَداً بِيَد، فَمَنْ زَادَ أَوِ اسْتَزَادَ فَقَدْ أَرْبَى، الآخِذُ وَالْمُعْطِي فِيهِ سَوَاءٌ. [راجع:١١٤٨٦]

١١٩٥١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لاَ تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ إِلاَّ لِثَلاَثَة: فِي سَبِيلِ اللَّه، أَوِ ابْنِ السَّبِيلِ، أَوْ رَجُلٍ كَانَ لَهُ جَارٌ فَتُصُدِّقَ عَلَيْهِ فَأَهْدَى لَهُ. [راجع:١١٢٨٨]

١١٩٥٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ يَزِيدَ الأَوْدِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ (٩٨/٣): لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ. [راجع:١١٥٨٥]

١١٩٥٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنْ تَمْرٍ وَلاَ حَبٍّ صَدَقَةٌ. [راجع:١١٠٤٤]

١١٩٥٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْس الْفَرَّاءُ، عَنْ عِيَاضِ ابْنِ عَبْدِ اللَّه بْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نُخْرِجُ صَدَقَةَ الْفِطْرِ إِذْ كَانَ فِينَا رَسُولُ اللَّه ﷺ صَاعاً مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعاً مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعاً مِنْ زَبِيبٍ، أَوْ صَاعاً مِنْ أَقِطٍ، فَلَمْ نَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى قَدِمَ عَلَيْنَا مُعَاوِيَةُ. [راجع:١١٢٠٠]

١١٩٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْس الْفَرَّاءُ قَالَ: سَمِعْتُ عِيَاضَ بْنَ عَبْدِ اللَّه بْنِ أَبِي سَرْحٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيد الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: كُنَّا نُخْرِجُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [مكرر ما قبله]

١١٩٥٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو هَاشِم، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رِيَاحٍ، عَنْ أَبِيه أَوْ عَنْ غَيْرِه، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ طَعَامِه قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّه الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَجَعَلَنَا مُسْلِمِينَ. [راجع:١١٢٩٦]

١١٩٥٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي سَعِيد، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١١٩٥٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَدَّاكِ جَبْرُ بْنُ نَوْف، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: أَصَبْنَا حُمُراً يَوْمَ خَيْبَرَ، فَكَانَتِ الْقُدُورُ تَغْلِي بِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا هَذِه؟ قُلْنَا: حُمُرٌ أَصَبْنَاهَا، فَقَالَ: وَحْشِيَّةٌ أَوْ أَهْلِيَّةٌ؟ قَالَ: قُلْنَا: لاَ بَلْ أَهْلِيَّةٌ، قَالَ: اكْفِئُوهَا، قَالَ: فَكَفَأْنَاهَا.

١١٩٥٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ زَيْد الْعَمِّيِّ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيق النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِرَجُلٍ فِي حَدٍّ، قَالَ: فَضَرَبْنَا بِنَعْلَيْنِ أَرْبَعِينَ. [راجع:١١٢٩٧]

قَالَ مِسْعَرٌ: أَظُنُّهُ فِي شَرَابٍ.

١١٩٦٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِه ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لاَ يَنْفَعُ نَفْساً إِيمَانُهَا﴾ قَالَ: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا. [راجع:١١٢٨٦]

١١٩٦١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ سَعْد، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى يَرَاهُمْ مَنْ أَسْفَلَ مِنْهُمْ، كَمَا تَرَوْنَ الْكَوْكَبَ الطَّالِعَ فِي الأُفُقِ مِنَ آفَاقِ السَّمَاءِ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ مِنْهُمْ وَأَنْعَمَا. [راجع:١١٢٣١]

١١٩٦٢ / ١ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيد، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّاد، حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ مَا يَأْتِي عَلَيْنَا أَمِيرٌ إِلاَّ وَهُوَ شَرٌّ مِنَ الْمَاضِي، وَلاَ عَامٌ إِلاَّ وَهُوَ شَرٌّ مِنَ الْمَاضِي، قَالَ: لَوْلاَ شَيْءٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ لَقُلْتُ مِثْلَ مَا يَقُولُ، وَلَكِنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: إِنَّ مِنْ أُمَرَائِكُمْ أُمَرَاءَ يَحْنِي الْمَالَ حَيّاً وَلاَ يَعُدُّهُ عَدّاً، يَأْتِيه الرَّجُلُ فَيَسْأَلُهُ فَيَقُولُ: خُذْ فَيَبْسُطُ الرَّجُلُ ثَوْبَهُ فَيَحْثِي فِيه، وَبَسَطَ رَسُولُ اللَّه ﷺ مِلْحَفَةً غَلِيظَةً كَانَتْ عَلَيْه يَحْكِي صَنِيعَ الرَّجُلِ ثُمَّ جَمَعَ إِلَيْه أَكْنَافَهَا. قَالَ: فَيَأْخُذُهُ ثُمَّ يَنْطَلِقُ. [انظر:١١٠٢٥]

١١٩٦٢ / ٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، حَدَّثَنَا صَيْفِيٌّ، عَنْ أَبِي السَّائِب، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ بِالْمَدِينَةِ نَفَراً مِنَ الْجِنِّ أَسْلَمُوا، فَمَنْ رَأَى مِنْ هَذِه الْعَوَامِرِ شَيْئاً،

فَلْيُؤْذِنْهُ ثَلاثاً، فإنْ بَدَا لَهُ فَلْيَقْتُلْهُ، فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ. [سقط من الميمنية. راجع: ١١٣٣٣]

١١٩٦٢/٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ ابْن عَجْلاَنَ، حَدَّثَنَا عِيَاضُ بْنُ عَبْد الله، عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ: لا أُخْرِجُ أَبداً إلاَّ صَاعاً مِنْ تَمْر، أَوْ شَعِير، أَوْ أَقِط، أَوْ زَبِيب. [سقط من الميمنية عند الأطراف، راجع: ١١٢٠٠]

١١٩٦٢/٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ ابْن عَجْلاَنَ، حَدَّثَنَا عِيَاضُ بْنُ عَبْد الله، عَنْ أَبِي سَعِيد؛ أَنَّ رَجُلاً دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَة، وَرَسُولُ الله ﷺ عَلَى الْمِنْبَر، فَأَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْن، ثُمَّ دَخَلَ الثَّانِيَةَ فَأَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْن، ثُمَّ دَخَلَ الثَّالِثَةَ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْن. [سقط من الميمنية، راجع: ١١٢١٢]

١١٩٦٢/٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عِيسَى الأَسْوَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ الشُّرْب قَائِماً. [سقط من الميمنية، راجع: ١١٢٩٨]

١١٩٦٢/٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ مُجَالد، عَنْ أَبِي الوَدَّاك، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إذَا كَانَ أَحَدُكُم يُصَلِّي، فَلاَ يَدَعْ أَحَداً يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْه، فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ. [سقط من الميمنية]

١١٩٦٢/٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ مُجَالد، عَنْ أَبِي الوَدَّاك، عَنْ أَبِي سَعِيد، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْمُؤمنُ يَأْكُلُ فِي معِي واحد، وَالكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَة أَمْعَاء. [سقط من الميمنية]

١١٩٦٢/٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ مُحَمَّد بْنِ أَبِي يَحْيَى، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ جَاءَهُ مَالٌ، فَجَعَلَ يَقْسِمُهُ بَيْنَ النَّاس، بَعْضَهُمْ، يُعْطِيهِم، فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْش، فَسَأَلَهُ، فَأَعْطَاهُ فِي طَرَف ثَوْبِه، أَوْ رِدَائِه، ثُمَّ قَالَ: زِدْنِي... الحديث. [سقط من الميمنية]

١١٩٦٢/٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هِشَام الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْن أَبِي كَثِير، عَنْ مُحَمَّد بْن عَبْد الرَّحْمَن بْن ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ الله إنَّ لِي وَلِيدَةً، وَأَنَا أَعْزِلُ عَنْهَا، وَإِنِّي أُرِيدُ مَا يُرِيدُ الرَّجُلُ، وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ، وَإِنَّ الْيَهُودَ تَزْعَمُ أَنَّ الْمَوْؤُودَةَ الصُّغْرَى الْعَزْلُ. فَقَالَ: كَذَبَتْ يَهُودُ، لو أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَهُ، لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدٌ أَنْ يَصْرِفَهُ. [سقط من الميمنية، استدرك الأحاديث السابقة محققو طبعة عالم الكتب]

آخر مسند أبي سعيد الخدري ﷺ

مُسْنَدُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ

١١٩٦٣- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: إنْ كَانَتِ الأَمَةُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَة لَتَأْخُذُ بِيَد رَسُول اللَّه ﷺ فَتَنْطَلِقُ بِه فِي حَاجَتِهَا. [انظر:١٢٢٢١، ١٣٢٧٤]

١١٩٦٤- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ الْعَزِيز بْنُ صُهَيْب (ح).

وَإِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيز بْنُ صُهَيْب، عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّار.

١١٩٦٥- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: لَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ بِزَيْنَبَ ابْنَة جَحْش أَوْلَمَ، قَالَ: فَأَطْعَمَنَا خُبْزاً وَلَحْماً.

١١٩٦٦- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس بْن مَالك، يَرْفَعُ الْحَدِيثَ، قَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ، وَيَقِلَّ الرِّجَالُ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ قَيِّمَ خَمْسِينَ امْرَأَةً رَجُلٌ وَاحِدٌ. [انظر:١٢٢٣٣، ١٢٨٣٧، ١٢٨٣٨، ١٣١٢٦، ١٣٢٦٣، ١٣٩١٩، ١٣٩٢٠، ١٣٩٨٩، ١٤١٢٤]

١١٩٦٧- حَدَّثَنَا (٣/٩٩) هُشَيْمٌ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس بْن مَالك ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي بُرْدَة حِبَرَة. قَالَ: أَحْسَبُهُ عَقَدَ بَيْنَ طَرَفَيْهَا.

١١٩٦٨- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى جَمِيعِ نِسَائِه فِي لَيْلَة بِغُسْلٍ وَاحِد. [انظر:١٢٩٩٨]

١١٩٦٩- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْد الْعَزِيز، عَنْ أَنَس أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ إذَا دَخَلَ الْخَلاَءَ قَالَ: يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبُث وَالْخَبَائِث. [انظر:١٢٠٠٦، ١٤٠٤٤]

١١٩٧٠- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ أَبِي بَكْر بْن أَنَس، عَنْ جَدِّهِ أَنَس بْن مَالك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَاب فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ.

١١٩٧١- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: عُبَيْدُ اللَّه بْنُ أَبِي بَكْر أَخْبَرَنَا عَنْ أَنَس، وَيُونُسُ، عَنِ الْحَسَن قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِماً أَوْ مَظْلُوماً، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّه، هَذَا أَنْصُرُهُ مَظْلُوماً، فَكَيْفَ أَنْصُرُهُ إذَا كَانَ ظَالِماً؟ قَالَ: تَحْجُزُهُ، او تَمْنَعُهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ.

١١٩٧٢- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ الْعَزِيز (ح).

وَإِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَبْد الْعَزِيز، عَنْ أَنَس قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُور بَرَكَةً. [انظر:١٣٧٤٠، ١٤٠٣٨]

١١٩٧٣- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُمَيْد الطَّوِيل قَالَ: سَمِعْتُ أَنَس بْنَ مَالك يَقُولُ: رَأَيْتُ خَاتَمَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ فِضَّةٍ.

١١٩٧٤- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُمَيْد، حَدَّثَنَا أَنَس بْنُ مَالك قَالَ: لَمَّا اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّه ﷺ صَفِيَّةَ، أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلاَثاً وَكَانَتْ ثَيِّباً.

١١٩٧٥- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْد، عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ قَالَ: شَهِدْتُ وَلِيمَتَيْنِ مِنْ نِسَاء رَسُول اللَّه ﷺ، قَالَ:

فَمَا أَطْعَمَنَا فِيهَا خُبْزاً وَلاَ لَحْماً، قَالَ: قُلْتُ: فَمَهْ؟ قَالَ: الْحَيْسَ يَعْنِي التَّمْرَ وَالأَقِطَ بِالسَّمْنِ.

١١٩٧٦ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنَا الأَزْهَرُ بْنُ رَاشد، عَنْ أَنَس بْن مَالك، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: لاَ تَسْتَضِيئُوا بِنَارِ (الْمُشْرِكِ)، وَلاَ تَنْقُشُوا [فِي] خَوَاتِيمِكُمْ عَرَبِيّاً.

١١٩٧٧ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ (خَشْفَةً) بَيْنَ يَدَيَّ، فَإِذَا هِيَ الْغُمَيْصَاءُ بِنْتُ مِلْحَانَ أُمُّ أَنَس بْن مَالك. [انظر:١٢٢٨١،١٢٠٥٨]

١١٩٧٨ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَس بْن مَالك؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ يَوْمَ أُحُد، وَشُجَّ فِي جَبْهَته، حَتَّى سَالَ الدَّمُ عَلَى وَجْهه، فَقَالَ: كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ فَعَلُوا هَذَا بِنَبِيِّهِمْ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ؟ فَنَزَلَتْ هَذه الآيَةُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾. [انظر:١٢٨٦٢،١٣١١٤،١٣١٦٩]

١١٩٧٩ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْد الْعَزِيز بْن صُهَيْب، عَنْ أَنَس بْن مَالك أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ، وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا. [انظرشعيب، وعبدالعزيز وثابت:١٣٥٤٠، ١٤٠٤٣، ١٤١٤٩]

١١٩٨٠ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَعَبْدُ الْعَزِيز بْنُ صُهَيْب وَحُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَس بْن مَالك أَنَّهُمْ سَمِعُوهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يُلَبِّي بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَة جَمِيعاً يَقُولُ: لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحَجّاً، لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحَجّاً. [انظر:١٢٩٧٦،١٤٠٤٦]

١١٩٨١ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: وَأَنبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ ثَابت، عَنْ أَنَس، وَأَظُنُّنِي قَدْ سَمِعْتُ مِنْ أَنَس أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ مَرَّ بِرَجُل يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثاً. [انظر:١٢٠٦٣]

١١٩٨٢ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالك قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ، وَكَانَ يُسَمِّي وَيُكَبِّرُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَذْبَحُهُمَا بِيَده، وَاضِعاً عَلَى صِفَاحِهِمَا قَدَمَهُ.

[انظر:١٢١٧١، ١٢٢٠٧، ١٢٤٩٣، ١٢٧٦٦، ١٢٩٢٤، ١٢٩٢٥، ١٢٩٩٩، ١٣٢٣٤، ١٣٢٦٧، ١٣٣٥٦، ١٣٧١٦، ١٣٧٤٩، ١٣٧٥٠، ١٣٩١٢، ١٣٩١٣، ١٣٩١٤، ١٣٩١٥، ١٤٠٠١، ١٤٠١٧]

١١٩٨٣ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، أَنْبَأَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْد اللَّه الْمُزَنِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَس بْن مَالك يُحَدِّثُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُلَبِّي بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَة جَمِيعاً، فَحَدَّثْتُ ابْنَ عُمَرَ بِذَلِكَ فَقَالَ: لَبَّى بِالْحَجِّ وَحْدَهُ، فَلَقِيتُ أَنَساً فَحَدَّثْتُهُ بِقَوْلِ ابْن (٣/١٠٠) عُمَرَ فَقَالَ: مَا تَعُدُّونَا إِلاَّ صِبْيَاناً، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحَجّاً. [راجع: في مسند ابن عمر: ٤٩٩٦، ٥١٤٧، ٥٥٠٩]

١١٩٨٤ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالك حَسِبْتُهُ قَالَ: عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلاَنِ فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا أَوْ قَالَ: سَمَّتَ وَتَرَكَ الآخَرَ، فَقِيلَ: رَجُلاَنِ عَطَسَ أَحَدُهُمَا فَشَمَّتَّهُ وَلَمْ تُشَمِّتِ الآخَرَ؟ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر:١٢١٩١،١٢٨٢٩]

١١٩٨٥ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس؛ كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُحِبُّ أَنْ يَلِيَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ فِي الصَّلاَةِ. [انظر:١٣٠٩٥،١٣١٦٦،١٣٨١٠]

١١٩٨٦ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا وَلْيَمْسَحْ مَا بِهَا مِنَ الأَذَى، وَلاَ يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ.

١١٩٨٧ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس قَالَ: لَمْ يَكُنْ فِي رَأْس رَسُول اللَّه ﷺ وَلِحْيَته عِشْرُونَ شَعَرَةً بَيْضَاءَ، وَخَضَبَ أَبُو بَكْر بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَم، وَخَضَبَ عُمَرُ بِالْحِنَّاءِ.

١١٩٨٨ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس قَالَ: حَجَمَ أَبُو طَيْبَةَ رَسُولَ اللَّه ﷺ فَأَعْطَاهُ صَاعاً مِنْ طَعَام، وَكَلَّمَ أَهْلَهُ فَخَفَّفُوا عَنْهُ. [انظر:١٢٩١٤، ١٢٠٦٨، ١٤٠٤٨]

١١٩٨٩ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ مِنْ أَتَمِّ النَّاس صَلاَةً وَأَوْجَزِه. [انظر:١٢٩٠٩،١٣١٥٧]

١١٩٩٠ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ الأَخْضَرَ بْنَ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَنَفِيِّ، عَنْ أَنَس بْن مَالك أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَاعَ قَدَحاً وَحِلْساً فِيمَنْ يَزِيدُ. [انظر:١٢١٥٨]

١١٩٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، (عَنِ الأَخْضَرِ) قَالَ: (ح).

وَحَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُثْمَانَ - يَعْنِي صَاحِبَ شُعْبَةَ - عَنِ الأَخْضَرِ بْن عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَنَفِيِّ، عَنْ أَنَس بْن مَالك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. [مكرر ما قبله]

١١٩٩٢ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّل، حَدَّثَنَا غَالِبٌ الْقَطَّانُ، عَنْ بَكْر ابْن عَبْد اللَّه، عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ، فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يَمَكِّنَ وَجْهَهُ مِنَ الأَرْضِ بَسَطَ ثَوْبَهُ فَسَجَدَ عَلَيْهِ.

١١٩٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْد الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَس بْن مَالك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا وُضِعَ الْعَشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَابْدَؤُوا بِالْعَشَاءِ. [انظر:١٣٤٤٥،١٣٦٣٥]

١١٩٩٤ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَته فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَنَمْ. [انظر:١٢٤٧٣،١٢٥٤٨،١٣٦٤٦]

١١٩٩٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ، عَنِ ابْن أَبِي عَرُوبَةَ وَيَزِيدَ بْن هَارُونَ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ نَسِيَ صَلاَةً أَوْ نَامَ عَنْهَا، فَإِنَّمَا كَفَّارَتُهَا أَنْ يُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا. [انظر:١٢٩٤٠، ١٣٢٩٥، ١٣٥٨٥، ١٣٨٥٨، ١٣٨٨٤، ١٤٠٥٢]

قَالَ يَزِيدُ: فَكَفَّارَتُهَا أَنْ.

١١٩٩٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الأُكْلَةَ فَيَحْمَدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ. [انظر:١٢١٩٢]

١١٩٩٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ تِسْعَ سِنِينَ، فَمَا أَعْلَمُهُ قَالَ لِي قَطُّ: هَلاَّ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ وَلاَ عَابَ عَلَيَّ شَيْئاً قَطُّ.

١١٩٩٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك قُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ عَقَلْتَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَيْنَ صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ؟ قَالَ: بِمِنًى، وَأَيْنَ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفْرِ؟ قَالَ: بِالأَبْطَحِ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: افْعَلْ كَمَا يَفْعَلُ أُمَرَاؤُكَ.

١١٩٩٩ - حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، وَغَسَّانُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ أَبِي مَسْلَمَةَ قَالَ: قُلْتُ لأَنَسِ بْنِ مَالِك: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. [انظر:١٢٧٢٩، ١٢٩٩٦]

١٢٠٠٠ - حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ أَبُو خِدَاشٍ الْيَحْمَدِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا (١٠١/٣) عِمْرَانَ الْجَوْنِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ: مَا أَعْرِفُ شَيْئاً الْيَوْمَ مِمَّا كُنَّا عَلَيْهِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قُلْنَا لَهُ: فَأَيْنَ الصَّلاَةُ؟ قَالَ: أَوَلَمْ تَصْنَعُوا فِي الصَّلاَةِ مَا قَدْ عَلِمْتُمْ؟.

١٢٠٠١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: نَهَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَزَعْفَرَ الرَّجُلُ. [انظر:١٢٩٧٣]

١٢٠٠٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لِضُرٍّ نَزَلَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لاَ بُدَّ (مُتَمَنِّياً) الْمَوْتَ فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْراً لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْراً لِي. [انظر:١٣١٩٨، ١٤٠٣٩، ١٢٧٨٥]

١٢٠٠٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعْزِمْ فِي الدُّعَاءِ وَلاَ يَقُلِ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لاَ مُسْتَكْرِهَ لَهُ.

١٢٠٠٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ قَالَ: سَأَلَ قَتَادَةُ أَنَساً أَيُّ دَعْوَةٍ كَانَ أَكْثَرَ يَدْعُو بِهَا النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ أَكْثَرُ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ وَكَانَ أَنَسٌ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدَعْوَةٍ دَعَا بِهَا، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدُعَاءٍ دَعَا بِهَا فِيهِ.

١٢٠٠٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك وَقَالَ مَرَّةً: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: كَانَ مُعَاذٌ يَؤُمُّ قَوْمَهُ، فَدَخَلَ حَرَامٌ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَسْقِيَ نَخْلَهُ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ لِيُصَلِّيَ مَعَ الْقَوْمِ، فَلَمَّا رَآى مُعَاذاً طَوَّلَ تَجَوَّزَ فِي صَلاَتِهِ وَلَحِقَ بِنَخْلِهِ يَسْقِيهِ، فَلَمَّا قَضَى مُعَاذٌ صَلاَتَهُ قِيلَ لَهُ: إِنَّ حَرَاماً دَخَلَ الْمَسْجِدَ... (الْحَدِيثَ). [انظر:١٢٢٧٢]

١٢٠٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلاَءَ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ. [راجع:١١٩٦٩]

١٢٠٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ. [انظر:١٤٠٤٠]

قَالَ أَنَسٌ: وَأَنَا أُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ.

١٢٠٠٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا فَلَنْ يَلْبَسَهُ فِي الآخِرَةِ. [انظر:١٤٠٣٧]

١٢٠٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك ﷺ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ وَحَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: لِزَيْنَبَ تُصَلِّي، فَإِذَا كَسِلَتْ أَوْ فَتَرَتْ أَمْسَكَتْ بِهِ، فَقَالَ: حُلُّوهُ، ثُمَّ قَالَ: لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا كَسِلَ أَوْ فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ.

١٢٠١٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَجِيٌّ لِرَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَمَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ حَتَّى قَامَ الْقَوْمُ. [انظر:١٢٣٣٩]

١٢٠١١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، أَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِي فَانْطَلَقَ بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَنَساً غُلاَمٌ كَيِّسٌ فَلْيَخْدُمْكَ، قَالَ: فَخَدَمْتُهُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ، وَاللَّهِ مَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ لِمَ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا؟ وَلاَ لِشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعْهُ لِمَ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا هَكَذَا؟.

١٢٠١٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: اصْطَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَماً فَقَالَ: إِنَّا قَدِ اصْطَنَعْنَا خَاتَماً وَنَقَشْنَا فِيهِ نَقْشاً، فَلاَ يَنْقُشْ أَحَدٌ عَلَيْهِ. [انظر:١٢٩٧٢، ١٤١٣٧]

١٢٠١٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوجِزُ الصَّلاَةَ وَيُكْمِلُهَا. [انظر:١٤٠٤٢]

١٢٠١٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ كَانُوا يَفْتَتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِـ (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ). [انظر:١٢١٥٩، ١٣١٥٦، ١٣٧١٥، ١٣٩١٨، ١٣٩٢٧، ١٣٩٢٨، ١٤١٢٣]

١٢٠١٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ (١٠٢/٣)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلاَةَ الْغَدَاةِ بِغَلَسٍ، فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ، فَأَجْرَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي زُقَاقِ خَيْبَرَ وَإِنَّ رُكْبَتِي لَتَمَسُّ فَخِذَيْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، وَانْحَسَرَ الإِزَارُ، عَنْ فَخِذَيْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَإِنِّي لأَرَى بَيَاضَ فَخِذَيْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا دَخَلَ الْقَرْيَةَ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ. قَالَهَا ثَلاَثَ مِرَارٍ. قَالَ: وَقَدْ خَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ - قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ، وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: (وَالْخَمِيسِ) قَالَ: فَأَصَابَهَا عَنْوَةً، فَجُمِعَ السَّبْيُ قَالَ: فَجَاءَ دِحْيَةُ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَعْطِنِي جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ؟ قَالَ: اذْهَبْ فَخُذْ جَارِيَةً، قَالَ: فَأَخَذَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطَيْتَ دِحْيَةَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ سَيِّدَةَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ، وَاللَّهِ مَا تَصْلُحُ إِلاَّ لَكَ، فَقَالَ: ﷺ ادْعُوهُ بِهَا، فَجَاءَ بِهَا، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ غَيْرَهَا، ثُمَّ إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا - فَقَالَ لَهُ ثَابِتٌ: يَا أَبَا حَمْزَةَ مَا أَصْدَقَهَا؟ قَالَ: نَفْسَهَا أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا - حَتَّى إِذَا كَانَ بِالطَّرِيقِ جَهَّزَتْهَا أُمُّ سُلَيْمٍ، فَأَهْدَتْهَا لَهُ مِنَ اللَّيْلِ، وَأَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَرُوساً فَقَالَ: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَجِئْ بِهِ؟ وَبَسَطَ نِطَعاً فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالأَقِطِ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالتَّمْرِ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالسَّمْنِ، قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَدْ ذَكَرَ السَّوِيقَ، قَالَ: فَحَاسُوا حَيْساً، وَكَانَتْ وَلِيمَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر:١٢٩٦٤]

١٢٠١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، أَنْبَأَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَتْ دِرْعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرْهُونَةً، مَا وَجَدَ مَا يَفُكُّهَا حَتَّى مَاتَ.

١٢٠١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْكَوْثَرُ نَهَرٌ فِي الْجَنَّةِ وَعَدَنِيهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ. [انظر:١٢٠١٩]

١٢٠١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِي: إِنَّ أُمَّتَكَ لاَ يَزَالُونَ يَتَسَاءَلُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللَّهُ خَلَقَ النَّاسَ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهَ.

١٢٠١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: أُغْفِيَ النَّبِيُّ ﷺ إِغْفَاءَةً، فَرَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّماً، إِمَّا قَالَ لَهُمْ، وَإِمَّا قَالُوا لَهُ: لِمَ ضَحِكْتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آنِفاً سُورَةٌ فَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ حَتَّى خَتَمَهَا، قَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَا الْكَوْثَرُ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ؟ قَالَ: هُوَ نَهْرٌ أَعْطَانِيهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فِي الْجَنَّةِ، عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، يَرِدُ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، آنِيَتُهُ عَدَدُ الْكَوَاكِبِ، يُخْتَلَجُ الْعَبْدُ مِنْهُمْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ إِنَّهُ مِنْ أُمَّتِي، فَيُقَالُ لِي: إِنَّكَ لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ. [راجع:١٢٠١٧]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَقَدِ انْصَرَفَ مِنَ الصَّلاَةِ فَأَقْبَلَ إِلَيْنَا فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي إِمَامُكُمْ فَلاَ تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ، وَلاَ بِالسُّجُودِ، وَلاَ بِالْقِيَامِ، وَلاَ بِالْقُعُودِ، وَلاَ بِالانْصِرَافِ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ أَمَامِي وَمِنْ خَلْفِي، وَايْمُ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا رَأَيْتَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ. [انظر:١٣١٤١،١٣٧٥٣،١٤٠٧١]

١٢٠٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَمْرٍو - يَعْنِي ابْنَ أَبِي إِسْحَاقَ - عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلاَةً وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ، وَحَطَّ عَنْهُ عَشْرَ خَطِيئَاتٍ. [انظر:١٣٧٩٠]

١٢٠٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ(١) إِسْحَاقَ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ حِينَ صَلَّيْنَا الظُّهْرَ، فَدَعَا (١٠٣/٣) الْجَارِيَةَ بِوَضُوءٍ فَقُلْنَا لَهُ: أَيُّ صَلاَةٍ تُصَلِّي؟ قَالَ: الْعَصْرَ، قَالَ قُلْنَا: إِنَّمَا صَلَّيْنَا الظُّهْرَ الآنَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تِلْكَ صَلاَةُ الْمُنَافِقِ يَتْرُكُ الصَّلاَةَ حَتَّى إِذَا كَانَتْ فِي قَرْنِ الشَّيْطَانِ أَوْ بَيْنَ قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ صَلَّى، لاَ يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إِلاَّ قَلِيلاً. [انظر:١٢٥٣٧،١٢٩٦٠]

١٢٠٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ فَتَبْسُطُ لَهُ نِطَعاً فَيَقِيلُ عَلَيْهِ، فَتَأْخُذُ مِنْ عَرَقِهِ فَتَجْعَلُهُ فِي طِيبِهَا، وَتَبْسُطُ لَهُ الْخُمْرَةَ فَيُصَلِّي عَلَيْهَا.

١٢٠٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أُمِرَ بِلاَلٌ أَنْ يَشْفَعَ الأَذَانَ وَيُوتِرَ الإِقَامَةَ. [انظر:١٣٠٠٢]

١٢٠٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلاَوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لاَ يُحِبُّهُ إِلاَّ لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُوقَدَ لَهُ نَارٌ فَيُقْذَفَ فِيهَا.

١٢٠٢٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهَا، وَإِنَّ لَهُ مَا عَلَى الأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ غَيْرَ الشَّهِيدِ، يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ فَيُقْتَلَ، لِمَا يَرَى مِنَ الْكَرَامَةِ

أَوْ مَعْنَاهُ. [انظر:١٢٨٠١،١٣٦٦٣،١٣٩٦٨،١٤٠٠٩،١٤١٢٩]

١٢٠٢٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا بُعِثَ نَبِيٌّ إِلاَّ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الأَعْوَرَ الْكَذَّابَ، أَلاَ إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ. [انظر:١٢٨٠٠، ١٣١٧٧، ١٣١٨١، ١٣٤٢٧، ١٣٤٧٢، ١٣٩٦٧، ١٤١٤٠]

١٢٠٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي حُجْرَتِهِ، فَجَاءَ أُنَاسٌ فَصَلَّوْا بِصَلاَتِهِ

فَخَفَّفَ، فَدَخَلَ الْبَيْتَ ثُمَّ خَرَجَ فَعَادَ مِرَاراً، كُلَّ ذَلِكَ يُصَلِّي، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّيْتَ وَنَحْنُ نُحِبُّ أَنْ تَمُدَّ فِي صَلاَتِكَ؟ قَالَ: قَدْ عَلِمْتُ بِمَكَانِكُمْ وَعَمَداً فَعَلْتُ ذَلِكَ. [انظر:١٣٠٩٦]

١٢٠٢٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْراً مِنْهُمَا، يَوْمَ الْفِطْرِ، وَيَوْمَ النَّحْرِ. [انظر:١٢٨٥٨، ١٣٥٠٤، ١٣٦٥٧]

١٢٠٣٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ حَائِطاً مِنْ حِيطَانِ بَنِي النَّجَّارِ فَسَمِعَ صَوْتاً مِنْ قَبْرٍ، فَسَأَلَ عَنْهُ مُتَى دُفِنَ هَذَا؟ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ دُفِنَ هَذَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَعْجَبَهُ ذَلِكَ وَقَالَ: لَوْلاَ أَنْ لاَ تَدَافَنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُسْمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ. [انظر:١٢١٤٧، ١٣١١١]

١٢٠٣١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِنَهْرٍ حَافَتَاهُ خِيَامُ اللُّؤْلُؤِ، فَضَرَبْتُ بِيَدِي إِلَى مَا يَجْرِي فِيهِ الْمَاءُ فَإِذَا مِسْكٌ أَذْفَرُ، قُلْتُ: مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَهُ اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ]. [انظر:١٢١٧٥، ١٣٨١٢]

١٢٠٣٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ فَدَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ قَالَ: إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَقَوْماً مَا سِرْتُمْ مَسِيراً وَلاَ قَطَعْتُمْ وَادِياً إِلاَّ كَانُوا مَعَكُمْ فِيهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ. [انظر:١٢٩٠٥]

١٢٠٣٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَتْ نَاقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تُسَمَّى الْعَضْبَاءَ، وَكَانَتْ لاَ تُسْبَقُ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ فَسَبَقَهَا، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وُجُوهِهِمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سُبِقَتِ الْعَضْبَاءُ فَقَالَ: إِنَّ حَقّاً عَلَى اللَّهِ أَنْ لاَ يَرْفَعَ شَيْئاً مِنَ الدُّنْيَا إِلاَّ وَضَعَهُ.

١٢٠٣٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي (١٠٤/٣). [انظر: ١٢٢٨٠، ١٢٩١٥، ١٣٤٢٩، ١٣٨١٣، ١٣٨١٤، ١٤١٠٠]

١٢٠٣٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: مَا كُنَّا نَشَاءُ أَنْ نَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّياً إِلاَّ رَأَيْنَاهُ، وَمَا كُنَّا نَشَاءُ أَنْ نَرَاهُ نَائِماً إِلاَّ رَأَيْنَاهُ، وَكَانَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَقُولَ: لاَ يُفْطِرُ مِنْهُ شَيْئاً، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لاَ يَصُومُ مِنْهُ شَيْئاً. [انظر:١٢١٥٣، ١٢٨٦٣، ١٢٩١٣، ١٣٥٠٧، ١٣٦٨٤، ١٣٨١٧]

١٢٠٣٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَيَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى قِيَامُ السَّاعَةِ؟ وَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلاَتِهِ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ، عَنِ السَّاعَةِ؟ قَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟ قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرِ عَمَلٍ، لاَ صَلاَةٍ وَلاَ صِيَامٍ إِلاَّ أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ قَالَ أَنَسٌ: فَمَا رَأَيْتُ الْمُسْلِمِينَ فَرِحُوا بَعْدَ الإِسْلاَمِ بِشَيْءٍ مَا فَرِحُوا بِهِ. [انظر:١٣٠٩٩]

١٢٠٣٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ وَقَدْ كَانَ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ نِسَائِهِ شَيْءٌ، فَجَعَلَ يَرُدُّ بَعْضَهُنَّ عَنْ بَعْضٍ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: احْثُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابَ، وَاخْرُجْ إِلَى الصَّلاَةِ. [انظر: ١٣١٦٧، ١٣٥٢٤]

١٢٠٣٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لِضُرٍّ نَزَلَ بِهِ، وَلَكِنْ لِيَقُلِ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْراً لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْراً لِي.

١٢٠٣٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ [لا] يُكْثِرُ الصَّوْمَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ كَانَ لاَ يُفْطِرُ إِلاَّ فِي سَفَرٍ، أَوْ مَرَضٍ.

١٢٠٤٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ مُقِيماً اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، وَإِذَا سَافَرَ اعْتَكَفَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ عِشْرِينَ.

قَالَ أَبِي: لَمْ أَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ إِلاَّ مِنِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَسٍ.

١٢٠٤١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ وَصَبِيٌّ فِي الطَّرِيقِ، فَلَمَّا رَأَتْ أُمُّهُ الْقَوْمَ خَشِيَتْ عَلَى وَلَدِهَا أَنْ يُوطَأَ، فَأَقْبَلَتْ تَسْعَى وَتَقُولُ: ابْنِي ابْنِي وَسَعَتْ فَأَخَذَتْهُ، فَقَالَ الْقَوْمُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَانَتْ هَذِهِ لِتُلْقِيَ ابْنَهَا فِي النَّارِ، قَالَ: فَخَفَّضَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: وَلاَءُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لاَ يُلْقِي حَبِيبَهُ فِي النَّارِ. [انظر:١٣٥٠١]

١٢٠٤٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ؟ فَقَالَ: قِيلَ لَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَحَطَ الْمَطَرُ، وَأَجْدَبَتِ الأَرْضُ، وَهَلَكَ الْمَالُ؟ قَالَ: فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ، فَاسْتَسْقَى، وَلَقَدْ رَفَعَ يَدَيْهِ (١) فَاسْتَسْقَى وَلَقَدْ رَفَعَ يَدَيْهِ وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ سَحَابَةً، فَلَمَّا قَضَيْنَا الصَّلاَةَ حَتَّى إِنَّ قَرِيبَ الدَّارِ الشَّابَّ لَيُهِمُّهُ الرُّجُوعُ إِلَى أَهْلِهِ، قَالَ: فَلَمَّا كَانَتِ الْجُمُعَةُ الَّتِي تَلِيهَا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ، وَاحْتُبِسَتِ الرُّكْبَانُ؟ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ سُرْعَةِ مَلاَلَةِ ابْنِ آدَمَ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلاَ عَلَيْنَا، فَتَكَشَّطَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ. [انظر:١٢٩٨٠]

١٢٠٤٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعَ الْمُسْلِمُونَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُنَادِي عَلَى قَلِيبِ بَدْرٍ: يَا أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ، يَا

عُتْبَةُ بْنَ رَبِيعَةَ، يَا شَيْبَةُ بْنَ رَبِيعَةَ، يَا أُمَيَّةُ بْنَ خَلَف، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقّاً؟ فَإِنِّي وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقّاً، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه تُنَادِي قَوْماً قَدْ جَيَّفُوا؟ قَالَ: مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ لاَ يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُجِيبُوا. [انظر:١٢٩٠٤،١٣٨٠٩]

١٢٠٤٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَار، أَلَمْ أَتَكُمْ ضُلاَّلاً فَهَدَاكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِي؟ أَلَمْ أَتَكُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَجَمَعَكُمُ اللَّهُ بِي؟ أَلَمْ أَتَكُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ بِي؟ قَالُوا: بَلَى (١٠٥/٣) يَا رَسُولَ اللَّه، قَالَ: أَفَلاَ تَقُولُونَ جِئْتَنَا خَائِفاً فَآمَنَّاكَ، وَطَرِيداً فَآوَيْنَاكَ، وَمَخْذُولاً فَنَصَرْنَاكَ، فَقَالُوا: بَلْ لِلَّه تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْمَنُّ بِهِ عَلَيْنَا وَلِرَسُولِه ﷺ.

١٢٠٤٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس قَالَ: لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّه ﷺ إِلَى بَدْر خَرَجَ فَاسْتَشَارَ النَّاسَ، فَأَشَارَ عَلَيْه أَبُو بَكْر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثُمَّ اسْتَشَارَهُمْ فَأَشَارَ عَلَيْه عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَسَكَتَ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَار: إِنَّمَا يُرِيدُكُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه وَاللَّه لاَ نَكُونُ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى عَلَيْه السَّلاَم ﴿اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلاَ إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ وَلَكِنْ وَاللَّه لَوْ ضَرَبْتَ أَكْبَادَ الإِبِلِ حَتَّى تَبْلُغَ بَرْكَ الْغِمَاد لَكُنَّا مَعَكَ. [انظر:١٢٩٨٥]

١٢٠٤٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس قَالَ: دَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَة رَسُولِ اللَّه ﷺ صَبِيحَةَ بَنَى بِزَيْنَبَ بِنْت جَحْش، فَأَشْبَعَ الْمُسْلِمِينَ خُبْزاً وَلَحْماً، قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ، فَأَتَى حُجَرَ نِسَائِه فَسَلَّمَ عَلَيْهِنَّ فَدَعَوْنَ لَهُ، قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْته وَأَنَا مَعَهُ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الْبَيْت فَإِذَا رَجُلاَنِ قَدْ جَرَى بَيْنَهُمَا الْحَدِيثُ فِي نَاحِيَة الْبَيْت، فَلَمَّا بَصُرَ بِهِمَا وَلَّى رَاجِعاً، فَلَمَّا رَأَى الرَّجُلاَنِ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ وَلَّى عَنْ بَيْته قَامَا مُسْرِعَيْنِ، فَلاَ أَدْرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ أَوْ أُخْبِرَ بِه، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مَنْزِلِه وَأَرْخَى السِّتْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَأَنْزَلَتْ آيَةُ الْحِجَاب. [انظر:١٣١٠٣،١٣٨٠٥]

١٢٠٤٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَرْمِي بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّه ﷺ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنْ خَلْفِه لِيَنْظُرَ إِلَى مَوَاقِعِ نَبْلِه، قَالَ: فَتَطَاوَلَ أَبُو طَلْحَةَ بِصَدْرِه يَقِي بِه رَسُولَ اللَّه ﷺ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ. [انظر:١٣١٧٠]

١٢٠٤٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الأَنْصَار؟ دَارُ بَنِي النَّجَّار، ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَل، ثُمَّ دَارُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ.

١٢٠٤٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ أَقْوَامٌ هُمْ أَرَقُّ مِنْكُمْ قُلُوباً، قَالَ: فَقَدِمَ الأَشْعَرِيُّونَ فِيهِمْ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَة كَانُوا يَرْتَجِزُونَ يَقُولُونَ:

غَداً نَلْقَى الأَحِبَّهْ مُحَمَّداً وَحِزْبَهْ.

[انظر:١٢٦١٠، ١٢٩٠٣، ١٣٣٦٧، ١٣٨٠٤]

١٢٠٥٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد (ح).

وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ عِنْدَ بَعْض نِسَائِه قَالَ: أَظُنُّهَا عَائِشَةَ، فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ مَعَ خَادِم لَهَا بِقَصْعَة فِيهَا طَعَامٌ، قَالَ: فَضَرَبَتِ الأُخْرَى بِيَد الْخَادِم فَكَسَرَتِ الْقَصْعَةَ بِنِصْفَيْنِ، قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يَقُولُ: غَارَتْ أُمُّكُمْ، قَالَ: وَأَخَذَ الْكِسْرَتَيْنِ فَضَمَّ إِحْدَاهُمَا إِلَى الأُخْرَى فَجَعَلَ فِيهَا الطَّعَامَ، ثُمَّ قَالَ: كُلُوا، فَأَكَلُوا وَحَبَسَ الرَّسُولَ وَالْقَصْعَةَ حَتَّى فَرَغُوا، فَدَفَعَ إِلَى الرَّسُولِ قَصْعَةً أُخْرَى، وَتَرَكَ الْمَكْسُورَةَ مَكَانَهَا. [انظر:١٣٨٠٨]

١٢٠٥١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس قَالَ: اشْتَكَى ابْنٌ لأَبِي طَلْحَةَ فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى الْمَسْجِد، فَتُوُفِّيَ الْغُلاَمُ، فَهَيَّأَتْ أُمُّ سُلَيْم الْمَيِّتَ، وَقَالَتْ لأَهْلِهَا: لاَ يُخْبِرَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ أَبَا طَلْحَةَ بِوَفَاة ابْنِه، فَرَجَعَ إِلَى أَهْلِه وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْمَسْجِد مِنْ أَصْحَابِه قَالَ: مَا فَعَلَ الْغُلاَمُ؟ قَالَتْ: خَيْرُ مَا كَانَ، فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِمْ عَشَاءَهُمْ فَتَعَشَّوْا، وَخَرَجَ الْقَوْمُ وَقَامَتِ الْمَرْأَةُ إِلَى مَا تَقُومُ إِلَيْه الْمَرْأَةُ، فَلَمَّا كَانَ آخِرُ اللَّيْلِ قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ أَلَمْ تَرَ إِلَى آلِ فُلاَن اسْتَعَارُوا عَارِيَةً فَتَمَتَّعُوا بِهَا فَلَمَّا طُلِبَتْ كَأَنَّهُمْ كَرِهُوا ذَاكَ؟ قَالَ: مَا أَنْصَفُوا، قَالَتْ: فَإِنَّ ابْنَكَ كَانَ عَارِيَةً مِنَ اللَّه تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَإِنَّ اللَّهَ قَبَضَهُ، فَاسْتَرْجَعَ وَحَمِدَ اللَّهَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَلَمَّا رَآهُ قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا فِي لَيْلَتِكُمَا، فَحَمَلَتْ بِعَبْد اللَّه فَوَلَدَتْهُ لَيْلاً، وَكَرِهَتْ أَنْ تُحَنِّكَهُ حَتَّى يُحَنِّكَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَحَمَلَتْهُ غُدْوَةً وَمَعِي تَمَرَاتُ عَجْوَةَ (١٠٦/٣) فَوَجَدَتْهُ يُهَنَّأُ أَبَا عَرَلَه أَوْ يَسِمُهَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّ أُمَّ سُلَيْم وَلَدَتِ اللَّيْلَةَ فَكَرِهَتْ أَنْ تُحَنِّكَهُ حَتَّى يُحَنِّكَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَقَالَ: أَمَعَكَ شَيْءٌ؟ قُلْتُ: تَمَرَاتُ عَجْوَة، فَأَخَذَ بَعْضَهُنَّ فَمَضَغَهُنَّ ثُمَّ جَمَعَ بُزَاقَهُ فَأَوْجَرَهُ إِيَّاهُ فَجَعَلَ يَتَلَمَّظُ، فَقَالَ: حُبُّ الأَنْصَارِ التَّمْرَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه سَمِّه، قَالَ: هُوَ عَبْدُ اللَّه. [انظر:١٢٠٥٢، ١٢٩٨٩]

١٢٠٥٢ - حَدَّثَنَا عبدُ الله (م)، حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ بِبَعْضِ هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: فَأَتَيْتُهُ وَعَلَيْه بُرْدَةٌ.

١٢٠٥٣ - حَدَّثَنَا (م) ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْن، عَنْ مُحَمَّد، عَنْ أَنَس، فَأَتَيْتُهُ وَعَلَيْه خَمِيصَةٌ لَهُ، وَهُوَ فِي الْحَائِط يَسِمُ الظَّهْرَ الَّذِي قَدِمَ عَلَيْه، فَقَالَ: رُوَيْدَكَ أَفْرُغْ لَكَ قَالَ: ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ فِي أَوَّلِ الْحَدِيث: إِنَّ أَبَا طَلْحَةَ غَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ فَقَالَ: بِتُّمَا عَرُوسَيْنِ؟ قَالَ: فَبَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا فِي عُرْسِكُمَا، وَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ لأُمِّ سُلَيْم: كَيْفَ ذَاكَ الْغُلاَمُ؟ قَالَتْ: هُوَ أَهْدَأُ مِمَّا كَانَ. [انظر:١٢٨٩٦]

١٢٠٥٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هِلاَل، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك قَالَ: تَزَوَّجَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْم وَهِيَ أُمُّ أَنَس وَالْبَرَاء،

فَوَلَدَتْ لَهُ وَلَداً وَكَانَ يُحِبُّهُ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَبِتُّمَا عَرُوسَيْنِ وَهُوَ إِلَى جَنْبِكُمَا؟ فَقَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا فِي لَيْلَتِكُمَا. [مكرر ما قبله]

١٢٠٥٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ (ح).

وَيَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ الْمَعْنَى، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: نُودِيَ بِالصَّلَاةِ، فَقَامَ كُلُّ قَرِيبِ الدَّارِ مِنَ الْمَسْجِدِ وَبَقِيَ مَنْ كَانَ أَهْلُهُ نَائِيَ الدَّارِ، فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِخْضَبٍ مِنْ حِجَارَةٍ فَصَغُرَ أَنْ يَبْسُطَ أَكُفَّهُ فِيهِ، قَالَ: فَضَمَّ أَصَابِعَهُ، قَالَ: فَتَوَضَّأَ بِقِيَّتِهِمْ. قَالَ حُمَيْدٌ: وَسُئِلَ أَنَسٌ: كَمْ كَانُوا؟ قَالَ: ثَمَانِينَ أَوْ زِيَادَةً.

١٢٠٥٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ بَنِي سَلِمَةَ أَرَادُوا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْ مَنَازِلِهِمْ فَيَسْكُنُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَكَرِهَ أَنْ تُعْرَى الْمَدِينَةُ، فَقَالَ: يَا بَنِي سَلِمَةَ أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَقَامُوا. [انظر:١٢٩٠٧،١٣٨٠٦]

١٢٠٥٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، وَ(سَهْلُ) بْنُ يُوسُفَ، الْمَعْنَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْعَى، فَانْتَهَى وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفَسُ أَوِ انْبَهَرَ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الصَّفِّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْداً كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيهِ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ: أَيُّكُمُ الْمُتَكَلِّمُ؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: أَيُّكُمُ الْمُتَكَلِّمُ؟ فَإِنَّهُ قَالَ خَيْراً أَوْ لَمْ يَقُلْ بَأْساً، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا، أَسْرَعْتُ الْمَشْيَ فَانْتَهَيْتُ إِلَى الصَّفِّ فَقُلْتُ الَّذِي قُلْتُ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكاً يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا. ثُمَّ قَالَ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلْيَمْشِ عَلَى هَيْئَتِهِ، فَلْيُصَلِّ مَا أَدْرَكَ، وَلْيَقْضِ مَا سُبِقَهُ. [انظر:١٢٩٩١،١٣٤٣٠،١٣٥٩٣]

١٢٠٥٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ بَيْنَ يَدَيَّ خَشْفَةً، فَإِذَا أَنَا بِالْغُمَيْصَاءِ بِنْتِ مِلْحَانَ. [راجع:١١٩٧٧]

١٢٠٥٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْراً اسْتَعْمَلَهُ، قَالُوا: وَكَيْفَ يَسْتَعْمِلُهُ؟ قَالَ: يُوَفِّقُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ مَوْتِهِ. [انظر:١٢٢٣٨م،١٣٤٤١]

١٢٠٦٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ.

١٢٠٦١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلاً يُهَادَى بَيْنَ ابْنَيْهِ قَالَ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَغَنِيٌّ أَنْ يُعَذِّبَ هَذَا نَفْسَهُ، فَأَمَرَهُ فَرَكِبَ.

١٢٠٦٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلاً يُهَادَى بَيْنَ ابْنَيْهِ . . . فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [انظر:١٢١٥١، ١٢٩٢٠، ١٣٥٠٢، ١٣٩٠٢]

١٢٠٦٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلاً يَسُوقُ بَدَنَةً قَدْ (١٠٧/٣) جَهَدَهُ الْمَشْيُ فَقَالَ: ارْكَبْهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا وَإِنْ كَانَتْ بَدَنَةً. [راجع:١١٩٨١]

١٢٠٦٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَسُوقُ بِأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ يُقَالُ لَهُ: أَنْجَشَةُ، فَاشْتَدَّ فِي السِّيَاقَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَنْجَشَةُ رُوَيْدَكَ سَوْقاً بِالْقَوَارِيرِ. [انظر:١٢١١٤]

١٢٠٦٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَسْلَمَ نَاسٌ مِنْ عُرَيْنَةَ فَاجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى ذَوْدٍ لَنَا فَشَرِبْتُمْ مِنْ أَلْبَانِهَا (قَالَ حُمَيْدٌ، وَقَالَ قَتَادَةُ: عَنْ أَنَسٍ: وَأَبْوَالِهَا) فَفَعَلُوا، فَلَمَّا صَحُّوا كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ، وَقَتَلُوا رَاعِيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُؤْمِناً أَوْ مُسْلِماً، وَسَاقُوا ذَوْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهَرَبُوا مُحَارِبِينَ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي آثَارِهِمْ فَأُخِذُوا، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ، وَتَرَكَهُمْ فِي الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا. [انظر:١٣١٥٩]

١٢٠٦٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لاَ يُقَالَ فِي الأَرْضِ اللَّهُ اللَّهُ. [انظر:١٣١١٣]

١٢٠٦٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَسْأَلُونِي، عَنْ شَيْءٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلاَّ حَدَّثْتُكُمْ. قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبِي؟ قَالَ: أَبُوكَ حُذَافَةُ - فَقَالَتْ أُمُّهُ: مَا أَرِدْتَ إِلَى هَذَا؟ قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أَسْتَرِيحَ، قَالَ: وَكَانَ يُقَالُ فِيهِ (قَالَ حُمَيْدٌ وَأَحْسَبُ هَذَا عَنْ أَنَسٍ) قَالَ: فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبّاً، وَبِالإِسْلاَمِ دِيناً، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيّاً، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ. [انظر:١٢٨٥١]

١٢٠٦٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ، وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ، وَلاَ تُعَذِّبُوا صِبْيَانَكُمْ بِالْغَمْزِ. [راجع: ١١٩٨٨]

١٢٠٦٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِقَصْرٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا: لِشَابٍّ مِنْ قُرَيْشٍ، قُلْتُ: لِمَنْ؟ قَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: فَلَوْلاَ مَا عَلِمْتُ مِنْ غَيْرَتِكَ لَدَخَلْتُهُ، فَقَالَ عُمَرُ: عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغَارُ. [انظر:١٢٨٦٥،١٣٨١١]

١٢٠٧٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُلُّنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ؟ قَالَ: لَيْسَ ذَاكَ كَرَاهِيَةَ الْمَوْتِ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حُضِرَ جَاءَهُ الْبَشِيرُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِمَا هُوَ صَائِرٌ إِلَيْهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ قَدْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَأَحَبَّ اللَّهُ

لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ أَوِ الْكَافِرَ إِذَا حُضِرَ جَاءَهُ بِمَا هُوَ صَائِرٌ إِلَيْهِ مِنَ الشَّرِّ، أَوْ مَا يَلْقَاهُ مِنَ الشَّرِّ، فَكَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ.

١٢٠٧١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِك: مَا مَسِسْتُ شَيْئاً قَطُّ خَزّاً وَلاَ حَرِيراً أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلاَ شَمَمْتُ رَائِحَةً أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر:١٣١٠٥، ١٣٧٥١، ١٣٨٥٤]

١٢٠٧٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ (ح).

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ رَجُلاً مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ صَارَ مِثْلَ الْفَرْخِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ كُنْتَ تَدْعُو بِشَيْءٍ أَوْ تَسْأَلُهُ إِيَّاهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، كُنْتُ أَقُولُ: اللَّهُمَّ مَا كُنْتَ مُعَاقِبِي بِهِ فِي الآخِرَةِ فَعَجِّلْهُ لِي فِي الدُّنْيَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سُبْحَانَ اللَّهِ لاَ تُطِيقُهُ وَلاَ تَسْتَطِيعُهُ، فَهَلاَّ قُلْتَ اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ، قَالَ: فَدَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَشَفَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر:١٤١١٣]

١٢٠٧٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ فَيُسْلِمُ لِشَيْءٍ يُعْطَاهُ مِنَ الدُّنْيَا، فَلاَ يُمْسِي حَتَّى يَكُونَ الإِسْلاَمُ أَحَبَّ إِلَيْهِ وَأَعَزَّ عَلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا.

١٢٠٧٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي (١٠٨/٣) عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يُسْأَلُ شَيْئاً عَلَى الإِسْلاَمِ إِلاَّ أَعْطَاهُ، قَالَ: فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ، فَأَمَرَ لَهُ بِشَاءٍ كَثِيرٍ بَيْنَ جَبَلَيْنِ مِنْ شَاءِ الصَّدَقَةِ، قَالَ: فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ: يَا قَوْمِ أَسْلِمُوا، فَإِنَّ مُحَمَّداً ﷺ يُعْطِي عَطَاءً مَا يَخْشَى الْفَاقَةَ.

١٢٠٧٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: بَعَثَتْ مَعِي أُمُّ سُلَيْمٍ بِمِكْتَلٍ فِيهِ رُطَبٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ أَجِدْهُ، وَخَرَجَ قَرِيباً إِلَى مَوْلًى لَهُ دَعَاهُ صَنَعَ لَهُ طَعَاماً، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَإِذَا هُوَ يَأْكُلُ فَدَعَانِي لآكُلَ مَعَهُ، قَالَ: وَصَنَعَ لَهُ ثَرِيداً بِلَحْمٍ وَقَرْعٍ، قَالَ: وَإِذَا هُوَ يُعْجِبُهُ الْقَرْعُ، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَجْمَعُهُ وَأُدْنِيهِ مِنْهُ، قَالَ: فَلَمَّا طَعِمَ رَجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ، قَالَ: وَوَضَعْتُ الْمِكْتَلَ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ: فَجَعَلَ يَأْكُلُ وَيَقْسِمُ حَتَّى فَرَغَ مِنْ آخِرِهِ. [انظر:١٣٨١٩]

١٢٠٧٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ، فَأَتَتْهُ بِتَمْرٍ وَسَمْنٍ وَكَانَ صَائِماً، فَقَالَ: أَعِيدُوا تَمْرَكُمْ فِي وِعَائِهِ، وَسَمْنَكُمْ فِي سِقَائِهِ، ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ الْبَيْتِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، ثُمَّ دَعَا لأُمِّ سُلَيْمٍ وَلأَهْلِهَا بِخَيْرٍ، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي خُوَيْصَّةً، قَالَ: وَمَا هِيَ؟ قَالَتْ: خَادِمُكَ أَنَسٌ قَالَ: فَمَا تَرَكَ خَيْرَ آخِرَةٍ وَلاَ دُنْيَا إِلاَّ دَعَا لِي بِهِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ مَالاً وَوَلَداً وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ قَالَ: فَمَا مِنَ الأَنْصَارِ إِنْسَانٌ أَكْثَرُ مِنِّي مَالاً وَذَكَرَ أَنَّهُ لاَ يَمْلِكُ ذَهَباً وَلاَ فِضَّةً غَيْرَ خَاتَمِهِ، قَالَ: وَذَكَرَ أَنَّ ابْنَتَهُ الْكُبْرَى أُمَيْنَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهُ دُفِنَ مِنْ صُلْبِهِ إِلَى مَقْدَمِ الْحَجَّاجِ نَيِّفاً عَلَى عِشْرِينَ وَمِئَةٍ. [انظر:١٢٩٨٤]

١٢٠٧٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ هَلْ خَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَرَ مِنَ الشَّيْبِ إِلاَّ نَحْواً مِنْ سَبْعَ عَشْرَةَ أَوْ عِشْرِينَ شَعْرَةً فِي مُقَدَّمِ لِحْيَتِهِ، وَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَشِنْ بِالشَّيْبِ، فَقِيلَ لأَنَسٍ: أَشَيْنٌ هُوَ؟ قَالَ: كُلُّكُمْ يَكْرَهُهُ، وَلَكِنْ خَضَبَ أَبُو بَكْرٍ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ، وَخَضَبَ عُمَرُ بِالْحِنَّاءِ. [انظر:١٢٨٥٩، ١٢٩٨٧، ١٣١٠٩]

١٢٠٧٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ، فَاطَّلَعَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ بِمِشْقَصٍ مَعَهُ، فَتَأَخَّرَ الرَّجُلُ. [انظر:١٢٢٨٢، ١٢٨٦١]

١٢٠٧٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَبَا مُوسَى اسْتَحْمَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَوَافَقَ مِنْهُ شُغْلاً، فَقَالَ: وَاللَّهِ لاَ أَحْمِلُكَ، فَلَمَّا قَفَّى دَعَاهُ فَحَمَلَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ تَحْمِلَنِي؟ قَالَ: فَأَنَا أَحْلِفُ (لأَحْمِلَنَّكَ). [انظر: ١٢٨٦٦، ١٣٥٠٥]

١٢٠٨٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ سَلاَمٍ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَقْدَمَهُ الْمَدِينَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ ثَلاَثِ خِصَالٍ لاَ يَعْلَمُهُنَّ إِلاَّ نَبِيٌّ؟ قَالَ: سَلْ، قَالَ: مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؟ وَمَا أَوَّلُ مَا يَأْكُلُ مِنْهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ وَمِنْ أَيْنَ يُشْبِهُ الْوَلَدُ آبَاءَهُ وَأُمَّهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَخْبَرَنِي بِهِنَّ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ آنِفاً قَالَ: ذَلِكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ. قَالَ: أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْمَشْرِقِ فَتَحْشُرُ النَّاسَ إِلَى الْمَغْرِبِ، وَأَمَّا أَوَّلُ مَا يَأْكُلُ مِنْهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ زِيَادَةُ كَبِدِ حُوتٍ، وَأَمَّا شَبَهُ الْوَلَدِ آبَاءَهُ وَأُمَّهُ فَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ نَزَعَ إِلَيْهِ الْوَلَدُ وَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ نَزَعَ إِلَيْهَا. قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهْتٌ، وَإِنَّهُمْ إِنْ يَعْلَمُوا بِإِسْلاَمِي يَبْهَتُونِي عِنْدَكَ، فَأَرْسِلْ إِلَيْهِمْ فَاسْأَلْهُمْ عَنِّي، أَيُّ رَجُلٍ ابْنُ سَلاَمٍ فِيكُمْ؟ قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: أَيُّ [رَجُلٍ] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ فِيكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرُنَا وَابْنُ خَيْرِنَا، وَعَالِمُنَا وَابْنُ عَالِمِنَا، وَأَفْقَهُنَا وَابْنُ أَفْقَهِنَا، قَالَ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ تُسْلِمُونَ؟ قَالُوا: أَعَاذَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَخَرَجَ ابْنُ سَلاَمٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، قَالُوا: شَرُّنَا وَابْنُ شَرِّنَا، وَجَاهِلُنَا وَابْنُ جَاهِلِنَا، فَقَالَ ابْنُ سَلاَمٍ: هَذَا الَّذِي كُنْتُ أَتَخَوَّفُ مِنْهُ. [انظر:١٣٠٠١، ١٣٩٠٤]

١٢٠٨١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا انْهَزَمَ الْمُسْلِمُونَ يَوْمَ حُنَيْنٍ نَادَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اقْتُلْ مَنْ بَعْدَنَا انْهَزَمُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أُمَّ (١٠٩/٣) سُلَيْمٍ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ كَفَى، قَالَ: فَأَتَاهَا أَبُو طَلْحَةَ وَمَعَهَا مِعْوَلٌ فَقَالَ: مَا هَذَا يَا أُمَّ سُلَيْمٍ؟ قَالَتْ: إِنْ دَنَا مِنِّي أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بَعَجْتُهُ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انْظُرْ مَا تَقُولُ أُمُّ سُلَيْمٍ.

١٢٠٨٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلاَمٍ قَالَ: لَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أُسْلِمَ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: إِنِّي سَائِلُكَ، فَقَالَ: سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ، قَالَ: قُلْتُ: مَا أَوَّلُ مَا يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

[راجع:١٢٠٨٠]

١٢٠٨٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ (ح).

وَيَزِيدُ قَالَ: أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ (قَالَ يَزِيدُ فِي حَدِيثِهِ: عَلَيْنَا) وَأَخَذَ بِيَدِي فَبَعَثَنِي فِي حَاجَةٍ، وَقَعَدَ فِي ظِلِّ حَائِطٍ أَوْ جِدَارٍ حَتَّى رَجَعْتُ إِلَيْهِ، فَبَلَّغْتُ الرِّسَالَةَ الَّتِي بَعَثَنِي فِيهَا، فَلَمَّا أَتَيْتُ أُمَّ سُلَيْمٍ قَالَتْ: مَا حَبَسَكَ؟ قُلْتُ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ فِي حَاجَةٍ لَهُ، قَالَتْ؟ وَمَا هِيَ؟ قُلْتُ: سِرٌّ، قَالَتْ: احْفَظْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ، قَالَ: فَمَا حَدَّثْتُ بِهِ أَحَداً بَعْدُ. [انظر:١٢٨١٥،١٣٥٠٣]

١٢٠٨٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ: أَسْلِمْ قَالَ: أَجِدُنِي كَارِهاً قَالَ: أَسْلِمْ وَإِنْ كُنْتَ كَارِهاً.

[انظر:١٢٨٩٩]

١٢٠٨٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيد (ح).

. وَابْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَنْبَأَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: النُّخَاعَةُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا. [انظر:١٢٨٠٥، ١٢٩٢١، ١٢٩٢٢، ١٣٢١٤، ١٣٤٦٧، ١٣٤٨٤، ١٣٩٤٥، ١٣٩٩١، ١٣٩٩٢، ١٣٩٩٣، ١٤١٢١]

١٢٠٨٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيد (ح).

وَابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاَةِ فَإِنَّهُ (يُنَاجِي) رَبَّهُ، فَلاَ يَتْفُلَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ، عَنْ يَمِينِهِ (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: فَلاَ يَتْفُلْ أَمَامَهُ، وَلاَ عَنْ يَمِينِهِ) وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ. [انظر: ١٢٨٤٠، ١٣٠٢٢، ١٣٢٧٦، ١٣٤٨٥، ١٣٦٠٢، ١٣٨٨٢، ١٣٩٢٦، ١٣٩٩٨، ١٤١٤٥]

١٢٠٨٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيد (ح).

وَابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، الْمَعْنَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ أَتَاهُ رِعْلٌ وَذَكْوَانُ وَعُصَيَّةُ وَبَنُو لِحْيَانَ، فَزَعَمُوا أَنَّهُمْ قَدْ أَسْلَمُوا، فَاسْتَمَدُّوهُ عَلَى قَوْمِهِمْ فَأَمَدَّهُمْ نَبِيُّ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ يَوْمَئِذٍ بِسَبْعِينَ مِنَ الأَنْصَارِ، قَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نُسَمِّيهِمْ فِي زَمَانِهِمُ الْقُرَّاءَ، كَانُوا يَحْطُبُونَ بِالنَّهَارِ وَيُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ، فَانْطَلَقُوا بِهِمْ حَتَّى إِذَا أَتَوْا بِئْرَ مَعُونَةَ غَدَرُوا بِهِمْ فَقَتَلُوهُمْ، فَقَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْراً فِي صَلاَةِ الصُّبْحِ يَدْعُو عَلَى هَذِهِ الأَحْيَاءِ: رِعْلٍ، وَذَكْوَانَ، وَعُصَيَّةَ، وَبَنِي لِحْيَانَ قَالَ: قَالَ قَتَادَةُ: وَحَدَّثَنَا أَنَسٌ أَنَّهُمْ قَرَؤُوا بِهِ قُرْآناً وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ: إِنَّا قَرَأْنَا بِهِمْ قُرْآناً (بَلِّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا)[1] وَإِنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا) ثُمَّ رُفِعَ ذَلِكَ بَعْدُ. وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: ثُمَّ نُسِخَ ذَلِكَ أَوْ رُفِعَ. [انظر:١٣٧١٨]

١٢٠٨٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيد (ح).

وَابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

وَالْخَفَّافُ، عَنْ سَعِيد، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلاَتِهِمْ؟ وَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: لَيَنْتَهُنَّ، عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ.

[انظر:١٢١٢٨،١٢١٧٠،١٢١٧٩،١٢٤٥٣،١٣٧٤٦]

١٢٠٨٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَفَّافُ، عَنْ (سَعِيد)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ قَالَ: اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلاَ يَفْتَرِشْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ كَالْكَلْبِ. [انظر:١٢١٧٣، ١٢٨٤٣، ١٢٨٧١، ١٣٠٢٢، ١٣١٢٢، ١٣٢٦٥، ١٣٤٥٣، ١٣٩٣٣، ١٣٩٣٤، ١٣٩٣٥، ١٣٩٣٦، ١٣٩٣٧، ١٤٠١٨، ١٤١٤٣]

١٢٠٩٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيد (ح).

وَابْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَفَّافُ، عَنْ سَعِيد، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ قَالَ: إِنِّي لأَدْخُلُ الصَّلاَةَ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُطِيلَهَا، فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَأَتَجَاوَزُ فِي صَلاَتِي مِمَّا أَعْلَمُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ مِنْ بُكَائِهِ.

١٢٠٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ الْمِغْفَرُ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ ابْنَ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اقْتُلُوهُ. [انظر:١٢٧١١، ١٢٨٨٣، ١٢٩٦٣، ١٣٣٧٨، ١٣٤٤٦، ١٣٤٧٠، ١٣٥٥٢]

١٢٠٩٢ - قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَفِيمَا قَرَأْتُ عَلَيْهِ - يَعْنِي مَالِكاً - قَالَ: وَلَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ (٣/١١٠) يَوْمَئِذٍ مُحْرِماً وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١٢٠٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ فِي هَذَا الْيَوْمِ - يَعْنِي يَوْمَ عَرَفَةَ - قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُهِلُّ الْمُهِلُّ مِنَّا فَلاَ يُنْكِرُ عَلَيْهِ، وَيُكَبِّرُ الْمُكَبِّرُ مِنَّا فَلاَ يُنْكِرُ عَلَيْهِ. [انظر:١٢٥٢١،١٣٥٥٥]

١٢٠٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِئَةَ عَامٍ لاَ يَقْطَعُهَا. [انظر:١٢٤١٧، ١٢٧٠٦، ١٢٩٥٩، ١٣١٨٧، ١٣٤٩٢]

قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ بِهِ. [انظر:١٢٩٥٩]

١٢٠٩٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى، عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ، وَأَنْ يُنْبَذَ فِيهِ. [انظر:١٢٧١٤]

١٢٠٩٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: آخِرُ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الاثْنَيْنِ، كَشَفَ السِّتَارَةَ وَالنَّاسُ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، فَنَظَرْتُ إِلَى وَجْهِهِ كَأَنَّهُ وَرَقَةُ مُصْحَفٍ، فَأَرَادَ النَّاسُ أَنْ يَتَحَرَّكُوا فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنِ اثْبُتُوا، وَيَلْقَى السَّجْفَ وَتُوُفِّيَ فِي آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ ﷺ.

[انظر:١٢٦٩٥، ١٣٠٥٩، ١٣٠٦٠، ١٣٠٦١، ١٣١٢٤]

١٢٠٩٧- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعَهُ مِنْ أَنَس، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تَقَاطَعُوا، وَلاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَلاَ تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَاناً، وَلاَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَثٍ. [انظر:١٢٧٢١،١٣٠٨٤،١٣٢١٢،١٣٣٨٧]

١٢٠٩٨- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ سَمِعَهُ مِنْ أَنَس قَالَ: سَقَطَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ فَرَسٍ فَجُحِشَ شِقُّهُ الأَيْمَنُ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُودُهُ، فَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ، فَصَلَّى قَاعِداً وَصَلَّيْنَا قُعُوداً، فَلَمَّا قَضَى الصَّلاَةَ قَالَ: إِنَّمَا الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِه، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، (وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: فَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا) وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِنْ صَلَّى قَاعِداً فَصَلُّوا قُعُوداً أَجْمَعُونَ. [انظر:١٢٦٨١،١٢٦٨٥]

١٢٠٩٩- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَس، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ السَّاعَةِ؟ فَقَالَ: مَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟ قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ شَيْءٍ، (وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا كَثِيرَ شَيْءٍ) وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. قَالَ: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ. [انظر:١٢٧٢٢]

وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً أُخْرَى: أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ.

١٢١٠٠- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا وُضِعَ الْعَشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَابْدَؤُوا بِالْعَشَاءِ. [انظر:١٢٦٧٣]

١٢١٠١- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ سَمِعَهُ مِنْ أَنَس قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرٍ، وَمَاتَ وَأَنَا ابْنُ عِشْرِينَ، وَكُنَّ أُمَّهَاتِي تَحُثُّنِي عَلَى خِدْمَتِه، فَدَخَلَ عَلَيْنَا فَحَلَبْنَا لَهُ مِنْ شَاةٍ دَاجِنٍ، وَشِيبَ لَهُ مِنْ بِئْرٍ فِي الدَّارِ، وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِه، وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِه، وَعُمَرُ نَاحِيَةً، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ، فَنَاوَلَ الأَعْرَابِيَّ، وَقَالَ: الأَيْمَنَ فَالأَيْمَنَ. [انظر:١٢١٤٥،١٣٠٦٩،١٣٤٥٥]

و قَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: الزُّهْرِيُّ أَنْبَأَنَا أَنَسٌ.

١٢١٠٢- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَس؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْلَمَ عَلَى صَفِيَّةَ بِتَمْرٍ وَسَوِيقٍ.

١٢١٠٣- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مَيْسَرَةَ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ سَمِعْتُهُمَا يَقُولاَنِ: سَمِعْنَا أَنَساً يَقُولُ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعاً، وَبِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ. [انظر: ١٢١٢٢، ١٢٨٤٩، ١٣٥٢٢]

١٢١٠٤- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، سَمِعَ أَنَساً يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَتْبَعُ الْمَيِّتَ ثَلاَثٌ: أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى وَاحِدٌ، أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَيَبْقَى عَمَلُهُ.

١٢١٠٥- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَمِّهِ أَنَس قَالَ: صَلَّيْتُ أَنَا وَيَتِيمٌ كَانَ عِنْدَنَا فِي الْبَيْتِ (وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: فِي بَيْتِنَا) خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِهِمْ، وَصَلَّتْ أُمُّ سُلَيْمٍ خَلْفَنَا.

١٢١٠٦- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَنَس قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَهْرِيقُوا عَلَيْهِ (١١١/٣) ذَنُوباً أَوْ سَجْلاً مِنْ مَاءٍ. [انظر:١٢١٥٦،١٢٧٣٩]

١٢١٠٧- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَس قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعاً وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ. [انظر:١٢٩٦٥]

١٢١٠٨- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، (حَدَّثَنَا)(١) أَيُّوبَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَكَانُوا يَفْتَتِحُونَ بِالْحَمْدُ. [راجع:١٢٠١٤]

١٢١٠٩- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى قِيلَ لِسُفْيَانَ: يَعْنِي سَمِعَ مِنْ أَنَس يَقُولُ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ الأَنْصَارَ لِيُقْطِعَ لَهُمُ الْبَحْرَيْنِ، فَقَالُوا: لاَ حَتَّى تُقْطِعَ لإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلَنَا، فَقَالَ: إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي. [انظر:١٢٧٣٦،١٢٩١٦]

١٢١١٠- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَس قَالَ: صَبَّحَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ بُكْرَةً وَقَدْ خَرَجُوا بِالْمَسَاحِي، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ، مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ، ثُمَّ أَحَالُوا يَسْعَوْنَ إِلَى الْحِصْنِ، وَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ ثُمَّ كَبَّرَ ثَلاَثاً ثُمَّ قَالَ: خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ، فَأَصَبْنَا حُمُرٌ خَارِجَةٌ مِنَ الْقَرْيَةِ فَطَبَخْنَاهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ، فَإِنَّهَا رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ. [انظر:١٢٦٩٩]

قَالَ سُفْيَانُ: مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ، يَقُولُ: وَالْجَيْشُ.

١٢١١١- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَنَس قَالَ: مَا وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَرِيَّةٍ مَا وَجَدَ عَلَيْهِمْ كَانُوا يُسَمَّوْنَ الْقُرَّاءَ قَالَ سُفْيَانُ: نَزَلَ فِيهِمْ ﴿بَلِّغُوا قَوْمَنَا عَنَّا أَنَّا قَدْ رَضِينَا وَرَضِيَ عَنَّا﴾ قِيلَ لِسُفْيَانَ: فِيمَنْ نَزَلَتْ؟ قَالَ: فِي أَهْلِ بِئْرِ مَعُونَةَ. [انظر:١٣٠٥٨، ١٢١١٢، ١٢٦٨٤، ١٣٣١٣]، [راجع: ١٢١١١]

١٢١١٢- قُرِئَ عَلَى سُفْيَانَ: سَمِعْتُ عَاصِماً قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: مَا وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ مَا وَجَدَ عَلَى السَّبْعِينَ الَّذِينَ أُصِيبُوا بِبِئْرِ مَعُونَةَ.

١٢١١٣- قُرِئَ عَلَى سُفْيَانَ: سَمِعْتُ عَاصِماً، عَنْ أَنَس قَالَ: حَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ فِي دَارِنَا. [انظر:١٢٤٩٩، ١٢٥٠٠، ١٤٠٣١، ١٤٠٣٢]

قَالَ سُفْيَانُ: كَأَنَّهُ يَقُولُ: آخَى.

١٢١١٤- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ، وَكَانَ لَهُ حَادٍ يُقَالُ لَهُ: أَنْجَشَةُ، وَكَانَتْ أُمُّ أَنَس مَعَهُمْ، فَقَالَ: يَا أَنْجَشَةُ رُوَيْدَكَ بِالْقَوَارِيرِ. [انظر:١٢١٨٩،١٢٨٣٠]

١٢١١٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يُلَبِّي بِالْبَيْدَاء: لَبَّيْكَ بِعُمْرَة وَحَجَّة مَعاً. [انظر:١٢٩٠١، ١٤٠٤٧]

١٢١١٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، (عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَس). قَالَ: لَمَّا رَمَى النَّبِيُّ ﷺ جَمْرَةَ الْعَقَبَة، وَنَحَرَ هَدْيَهُ، حَجَمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ (وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: وَأَعْطَى الْحَالِقَ) شِقَّهُ الأَيْمَنَ فَحَلَقَهُ فَأَعْطَاهُ أَبَا طَلْحَةَ، ثُمَّ حَلَقَ الأَيْسَرَ فَأَعْطَاهُ النَّاسَ. [انظر:١٣١٩٦، ١٣٢٧٥، ١٣٧٢٠]

١٢١١٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنْ أَنَس قَالَ: أَهْدَى أُكَيْدِرُ دُومَةَ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ - يَعْنِي حُلَّةً - فَأَعْجَبَ النَّاسَ حُسْنُهَا، فَقَالَ: لَمَنَادِيلُ سَعْد فِي الْجَنَّة خَيْرٌ أَوْ أَحْسَنُ مِنْهَا.

١٢١١٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جُدْعَانَ قَالَ: قَالَ ثَابِتٌ لأَنَس: يَا أَنَسُ مَسِسْتَ يَدَ رَسُولِ اللَّه ﷺ بِيَدِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَرِنِي أُقَبِّلْهَا.

١٢١١٩ - قُرِئَ عَلَى سُفْيَانَ: سَمِعْتُ مِنِ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنْ أَنَس، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَصَوْتُ (أَبِي) طَلْحَةَ فِي الْجَيْشِ خَيْرٌ مِنْ فِئَة. [انظر:١٣٧٨١]

١٢١٢٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعَ قَاسِمٌ الرَّحَّالُ أَنَساً يَقُولُ: دَخَلَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ خَرِباً لِبَنِي النَّجَّار، وَكَانَ يَقْضِي فِيهَا حَاجَةً، فَخَرَجَ إِلَيْنَا مَذْعُوراً أَوْ فَزِعاً وَقَالَ: لَوْلاَ أَنْ لاَ تَدَافَنُوا، لَسَأَلْتُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ أَهْلِ الْقُبُورِ مَا أَسْمَعَنِي.

١٢١٢١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُطِيفُ بِنِسَائِهِ فِي لَيْلَة، يَغْتَسِلُ غُسْلاً وَاحِداً. [انظر:١٢٩٥٧]

١٢١٢٢ (١١٢/٣) - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مَيْسَرَةَ وَمُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ يَقُولاَنِ: سَمِعْنَا أَنَساً يَقُولُ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَة أَرْبَعاً، وَبِذِي الْحُلَيْفَة رَكْعَتَيْنِ. [راجع:١٢١٠٣]

١٢١٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُخْتَارَ بْنَ فُلْفُلٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالك، عَنِ الشُّرْبِ فِي الأَوْعِيَة فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ، عَنِ الْمُزَفَّتَة وَقَالَ: كُلُّ مُسْكِر حَرَامٌ، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا الْمُزَفَّتَةُ؟ قَالَ: الْمُقَيَّرَةُ، قَالَ: قُلْتُ: فَالرَّصَاصُ وَالْقَارُورَةُ؟ قَالَ: مَا بَأْسَ بِهِمَا، قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّ نَاساً يَكْرَهُونَهُمَا؟ قَالَ: دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لاَ يَرِيبُكَ، فَإِنَّ كُلَّ مُسْكِر حَرَامٌ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: صَدَقْتَ السُّكْرُ حَرَامٌ، فَالشَّرِبَةُ وَالشَّرِيتَانِ عَلَى طَعَامِنَا؟ قَالَ: مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ. وَقَالَ: الْخَمْرُ مِنَ الْعِنَبِ، وَالتَّمْرِ، وَالْعَسَلِ، وَالْحِنْطَة، وَالشَّعِيرِ، وَالذُّرَة، فَمَا خَمَّرْتَ مِنْ ذَلِكَ فَهِيَ الْخَمْرُ. [انظر:١٢٢٢٠، ١٢٥٩٦]

١٢١٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ عَطَاء بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالك قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ إِذَا تَبَرَّزَ لِحَاجَتِه أَتَيْتُهُ بِمَاء فَيَغْسِلُ بِه. [انظر:١٢٧٨٤، ١٣١٤١، ١٣٧٥٣، ١٤٠٧١]

١٢١٢٥ - قُرِئَ عَلَى سُفْيَانَ: سَمِعْتُ ابْنَ جُدْعَانَ، عَنْ أَنَس، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَصَوْتُ أَبِي طَلْحَةَ، فِي الْجَيْشِ خَيْرٌ مِنْ فِئَة. [انظر:١٣٧٨١]

١٢١٢٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنْبَأَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيد، عَنْ أَنَس بْنِ مَالك قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَداً كَانَ أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ، كَانَ إِبْرَاهِيمُ مُسْتَرْضَعاً فِي عَوَالِي الْمَدِينَة، وَكَانَ يَنْطَلِقُ وَنَحْنُ مَعَهُ فَيَدْخُلُ الْبَيْتَ، وَإِنَّهُ لَيُدَّخَنُ وَكَانَ ظِئْرُهُ قَيْناً، فَيَأْخُذُهُ فَيُقَبِّلُهُ ثُمَّ يَرْجِعُ، قَالَ عَمْرٌو: فَلَمَّا تُوُفِّيَ إِبْرَاهِيمُ، قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِي، وَإِنَّهُ مَاتَ فِي الثَّدْي، فَإِنَّ لَهُ ظِئْرَيْنِ يُكْمِلاَنِ رَضَاعَهُ فِي الْجَنَّة.

١٢١٢٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْن، أَنْبَأَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ عَبْد الْحَمِيد بْنِ الْمُنْذِر بْنِ الْجَارُود، عَنْ أَنَس بْنِ مَالك قَالَ: صَنَعَ بَعْضُ عُمُومَتِي لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَاماً، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه إِنِّي أُحِبُّ أَنْ تَأْكُلَ فِي بَيْتِي وَتُصَلِّيَ فِيه، قَالَ: فَأَتَاهُ وَفِي الْبَيْت فَحْلٌ مِنْ تِلْكَ الْفُحُولِ، فَأَمَرَ بِجَانِب مِنْهُ، فَكُنِسَ وَرُشَّ فَصَلَّى وَصَلَّيْنَا مَعَهُ. [انظر:١٣٣٢٨]

١٢١٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ سَعِيد، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَساً حَدَّثَهُمْ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا بَالُ أَقْوَام يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ فِي صَلاَتِهِمْ، فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: لَيَنْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ، أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ. [راجع:١٢٠٨٨]

١٢١٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ شُعْبَةَ (ح).

وَابْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ عَبْد اللَّه بْنِ جَبْر قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالك قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمَرْأَةُ مِنْ نِسَائِه يَغْتَسِلاَنِ مِنْ إِنَاء وَاحِد. [انظر:١٢١٨٠، ١٢٣٤٠، ١٢٣٩٥، ١٣٢١٦، ١٣٦٣٢، ١٤٠٤٥، ١٤١٣٩]

و كان يغتسل بخمس مكاكي، يَتَوَضَّأُ بِمكُّوك. [انظر:١٣٧٥٢]

١٢١٣٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد قَالَ: حَدَّثَنَا (سَعِيدٌ)، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالك حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَعِدَ أُحُداً، فَتَبِعَهُ أَبُو بَكْر وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، فَرَجَفَ بِهِمُ الْجَبَلُ فَقَالَ: اسْكُنْ عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ.

١٢١٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَش، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَنَس قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوب ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ. قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّه آمَنَّا بِكَ وَبِمَا جِئْتَ بِه، فَهَلْ تَخَافُ عَلَيْنَا؟ قَالَ: فَقَالَ: نَعَمْ إِنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ يُقَلِّبُهَا. [انظر:١٣٧٣١]

١٢١٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَة، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَس قَالَ: جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ يَوْمَ حُنَيْن يُضْحِكُ رَسُولَ اللَّه ﷺ مِنْ أُمِّ سُلَيْم، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَلَمْ تَرَ إِلَى أُمِّ سُلَيْم مَعَهَا خِنْجَرٌ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَا تَصْنَعِينَ بِه يَا أُمَّ سُلَيْم؟ قَالَتْ: أَرَدْتُ إِنْ دَنَا مِنِّي أَحَدٌ مِنْهُمْ طَعَنْتُهُ بِه. [انظر:١٤٠٩٥]

١٢١٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ عَبْدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قُلْنَا لأَنَسِ بْنِ مَالِك: مَا أَنْكَرْتَ مِنْ حَالِنَا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ (١١٣/٣) قَالَ: أَنْكَرْتُ أَنَّكُمْ لاَ تُقِيمُونَ الصُّفُوفَ. [انظر:١٢١٤٨]

١٢١٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

١٢١٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا مِسْحَاجٌ الضَّبِّيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ فِي سَفَرٍ فَقُلْنَا: زَالَتِ الشَّمْسُ أَوْ لَمْ تَزُلْ، صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ ارْتَحَلَ.

١٢١٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ جَالِسٌ حَزِيناً قَدْ خُضِبَ بِالدِّمَاءِ ضَرَبَهُ بَعْضُ أَهْلِ مَكَّةَ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: مَالَكَ؟ قَالَ: فَقَالَ لَهُ: فَعَلَ بِي هَؤُلاَءِ وَفَعَلُوا، قَالَ: فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ: أَتُحِبُّ أَنْ أُرِيَكَ آيَةً؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَنَظَرَ إِلَى شَجَرَةٍ مِنْ وَرَاءِ الْوَادِي فَقَالَ: ادْعُ بِتِلْكَ الشَّجَرَةِ، فَدَعَاهَا فَجَاءَتْ تَمْشِي حَتَّى قَامَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: مُرْهَا فَلْتَرْجِعْ، فَأَمَرَهَا فَرَجَعَتْ إِلَى مَكَانِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَسْبِي.

١٢١٣٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ، وَالْهَرَمِ، وَالْبُخْلِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ. [انظر:١٢١٩٠]

١٢١٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ، وَإِنَّ عَيْنَيْهِ لَتَذْرِفَانِ، ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدٌ مِنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَمَا يَسُرُّنِي أَنَّهُمْ عِنْدَنَا، أَوْ قَالَ: مَا يَسُرُّهُمْ أَنَّهُمْ عِنْدَنَا. [انظر:١٢١٩٦]

١٢١٣٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، أَنْبَأَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ زَاذَوَيْهِ قَالَ: قَالَ أَنَسُ ابْنُ مَالِك: نُهِينَا، أَوْ قَالَ: أُمِرْنَا أَنْ لاَ نَزِيدَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَلَى وَعَلَيْكُمْ.

١٢١٤٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَتْ صَلاَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتَقَارِبَةً وَصَلاَةُ أَبِي بَكْرٍ، حَتَّى مَدَّ عُمَرُ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ. [انظر:١٣١٠٤،١٣١٦١،١٣٥٠٠]

١٢١٤١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَنْبَأَنَا أَيُّوبُ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِك هَلْ قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ بَعْدَ الرُّكُوعِ، ثُمَّ سُئِلَ بَعْدَ ذَلِكَ مَرَّةً أُخْرَى: هَلْ قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلاَةِ الصُّبْحِ؟ قَالَ: نَعَمْ بَعْدَ الرُّكُوعِ يَسِيراً.

١٢١٤٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ شَعْرُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ. [انظر:١٢٤٧٢،١٣٦٤١]

١٢١٤٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ وَقْتِ صَلاَةِ الصُّبْحِ؟ قَالَ: فَأَمَرَ بِلاَلاً حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، فَأَقَامَ الصَّلاَةَ، ثُمَّ أَسْفَرَ مِنَ الْغَدِ حَتَّى أَسْفَرَ، ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ وَقْتِ صَلاَةِ الْغَدَاةِ؟ مَا بَيْنَ هَاتَيْنِ (أَوْ قَالَ: هَذَيْنِ) وَقْتٌ. [انظر:١٢٢٤٤، ١٢٩٠٦، ١٢٩٩٤]

١٢١٤٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنْبَأَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ: مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلاَةِ فَلْيُعِدْ، فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ، وَذَكَرَ هَنَةً مِنْ جِيرَانِهِ، فَكَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَدَّقَهُ قَالَ: وَعِنْدِي جَذَعَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتَيْ لَحْمٍ، قَالَ: فَرَخَّصَ لَهُ فَلاَ أَدْرِي [أَ]بَلَغَتْ رُخْصَتُهُ مَنْ سِوَاهُ أَمْ لاَ؟ قَالَ: ثُمَّ انْكَفَأَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ إِلَى كَبْشَيْنِ فَذَبَحَهُمَا، وَقَامَ النَّاسُ إِلَى غُنَيْمَةٍ فَتَوَزَّعُوهَا.

أَوْ قَالَ: فَتَجَزَّعُوهَا - هَكَذَا قَالَ أَيُّوبُ. [انظر:١٢١٩٥]

١٢١٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَاب، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ شَرِبَ وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَنَاوَلَهُ وَقَالَ: الأَيْمَنَ فَالأَيْمَنَ. [راجع:١٢١٠١]

١٢١٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِك فَقُلْنَا: حَدِّثْنَا بِمَا سَمِعْتَ مِنْ (١١٤/٣) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ حُرِّمَ عَلَى النَّارِ، وَحُرِّمَتِ النَّارُ عَلَيْهِ: إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَحُبُّ اللَّهِ، وَأَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ فَيُحْرَقَ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ فِي الْكُفْرِ.

١٢١٤٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ حُمَيْدٍ، أَنْبَأَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِحَائِطٍ لِبَنِي النَّجَّارِ، فَسَمِعَ صَوْتاً مِنْ قَبْرٍ فَقَالَ: مَتَى مَاتَ صَاحِبُ هَذَا الْقَبْرِ؟ قَالُوا: مَاتَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ: لَوْلاَ أَنْ [لاَ] تَدَافَنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ. [راجع:١٢٠٣٠]

١٢١٤٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدٍ الطَّائِيِّ، حَدَّثَنِي بُشَيْرُ ابْنُ يَسَارٍ قَالَ: جَاءَ أَنَسٌ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقُلْنَا لَهُ: مَا أَنْكَرْتَ مِنَّا مِنْ عَهْدِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا أَنْكَرْتُ مِنْكُمْ شَيْئاً، غَيْرَ أَنَّكُمْ لاَ تُقِيمُونَ صُفُوفَكُمْ. [راجع:١٢١٣٣]

١٢١٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي أَبُو التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْبَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ. [انظر:١٢٣١٥،١٢٧٨١]

١٢١٥٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، (عَنْ) شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَس قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِن اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ حَبَشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ. [انظر:١٢٧٨٢]

١٢١٥١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْد، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَس أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُل وَهُوَ يُهَادَى بَيْنَ ابْنَيْه، قَالُوا: نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ تَعْذِيبِ هَذَا لِنَفْسِه، فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْكَبَ. [راجع:١٢٠٦٢]

١٢١٥٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَجِيٌّ لِرَجُل حَتَّى نَعَسَ، أَوْ كَادَ يَنْعَسُ بَعْضَ الْقَوْمِ. [انظر:١٢٩١٢، ١٣٠٩١، ١٣٦٥، ١٣٤٦٢]

١٢١٥٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْد قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ فَقَالَ: مَا كُنَّا نَشَاءُ أَنْ نَرَاهُ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْنَاهُ، وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْنَاهُ. [راجع:١٢٠٣٥]

١٢١٥٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ بِالْبَقِيعِ، فَنَادَى رَجُلٌ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَقَالَ: لَمْ أَعْنِكَ، قَالَ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي. [انظر:١٢٢٤٢، ١٢٢٤٣، ١٢٧٦١، ١٢٩٩٢]

١٢١٥٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ حَمَّاد - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْد اللَّه، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ حُنَيْن: مَنْ قَتَلَ كَافِرًا فَلَهُ سَلَبُهُ قَالَ: فَقَتَلَ أَبُو طَلْحَةَ عِشْرِينَ. [انظر:١٣٠٠٨، ١٢٢٦١، ٤٠٢٠]

١٢١٥٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، [عَنْ يَحْيَى بْن سَعِيد] - يَعْنِي الأَنْصَارِيَّ - قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ الْمَسْجِدَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَالَ فَنَهَوْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعُوهُ، وَأَمَرَ أَنْ يُصَبَّ عَلَيْهِ (أَوْ أُهْرِيقَ عَلَيْهِ) الْمَاءُ. [راجع:١٢١٠٦]

١٢١٥٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِت، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْد اللَّه، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي إِنَائِهِ ثَلَاثًا.

وَكَانَ أَنَسٌ يَتَنَفَّسُ ثَلَاثًا. [انظر:١٢٢١٧، ١٢٣٢٠، ١٢٩٥٥]

١٢١٥٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنِ الأَخْضَرِ بْنِ عَجْلَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَشَكَا إِلَيْهِ الْحَاجَةَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: مَا عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ فَأَتَاهُ بِحِلْسٍ وَقَدَحٍ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ يَشْتَرِي هَذَا؟ فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا آخُذُهُمَا بِدِرْهَمٍ، قَالَ: مَنْ يَزِيدُ عَلَى دِرْهَمٍ؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: مَنْ يَزِيدُ عَلَى دِرْهَمٍ؟ فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا آخُذُهُمَا بِدِرْهَمَيْنِ، قَالَ: هُمَا لَكَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدِ ثَلَاثٍ: ذِي دَمٍ مُوجِعٍ، أَوْ غُرْمٍ مُفْظِعٍ، أَوْ فَقْرٍ مُدْقِعٍ. [انظر:١٢٣٠٣]

١٢١٥٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَام، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ كَانُوا يَفْتَتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِـ (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ). [راجع:١٢٠١٤]

١٢١٦٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ يَجِيءُ أَحَدُنَا إِلَى بَنِي سَلِمَةَ وَهُوَ يَرَى مَوَاقِعَ نَبْلِه. [انظر:١٢٩٩٥، ١٣٠٩٠، ١٣١٦٢]

١٢١٦١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْد، عَنْ (١١٥/٣) أَنَس قَالَ: كَانَ لأَبِي طَلْحَةَ ابْنٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُو عُمَيْر، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُضَاحِكُهُ، قَالَ: فَرَآهُ حَزِينًا، فَقَالَ: يَا أَبَا عُمَيْر مَا فَعَلَ النُّغَيْر؟. [انظر:١٢٩٨٨، ١٣١٠٨]

١٢١٦٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْد قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ بَيْعِ ثَمَرَةِ النَّخْلِ حَتَّى تَزْهُوَ قِيلَ لأَنَس: مَا تَزْهُو؟ قَالَ: تَحْمَرُّ.

١٢١٦٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى وَأَبُو نُعَيْم قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ (وَقَالَ أَبُو نُعَيْم: عَنْ قَتَادَةَ) عَنْ أَنَس قَالَ: جَلَدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ وَالنِّعَالِ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْر (قَالَ يَحْيَى فِي حَدِيثِه: أَرْبَعِينَ) فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ [وَ]دَنَا النَّاسُ مِنَ الرِّيفِ وَالْقُرَى، قَالَ لأَصْحَابِه: مَا تَرَوْنَ؟ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: اجْعَلْهَا كَأَخَفِّ الْحُدُودِ، فَجَلَدَ عُمَرُ ثَمَانِينَ. [انظر:١٢٨٣٦، ١٢٨٨٦، ١٣٩١٧]

١٢١٦٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَام بْنِ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَنَس أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِخَيْبَرَ فَقَالَ: أَكَلْتُ الْحُمُرَ مَرَّتَيْنِ، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: أَفْنَيْتُ الْحُمُرَ، قَالَ: فَنَادَى إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ، عَنْ (لَحُومِ) الْحُمُرِ، فَإِنَّهَا رِجْسٌ. [انظر:١٢٢٤١، ١٢٧٠٩]

١٢١٦٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ (ح).

وَابْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس قَالَ: سَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا فَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ. وَحَجَّاجٌ مِثْلَهُ، قَالَ شُعْبَةُ: لَمْ أَسْأَلْ قَتَادَةَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ هَلْ سَمِعَتْهُ مِنْ أَنَس؟. [انظر: ١٣١١٨، ١٣٣٥٣، ١٣٩١٨، ١٣٩٧٦، ١٤١٤١]

١٢١٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَتَبْقَى مِنْهُ اثْنَتَانِ: الْحِرْصُ وَالأَمَلُ. [انظر:١٢٢٢٦، ١٢٧٥١، ١٣٠٢٩، ١٣٧٢٩، ١٣٩٥٦، ١٣٩٥٧]

١٢١٦٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى (ن)، حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ، عَنْ أَنَس قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْر: مَنْ يَنْظُرْ مَا فَعَلَ أَبُو جَهْل؟ فَانْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُود فَوَجَدَ ابْنَيْ عَفْرَاءَ قَدْ ضَرَبَاهُ حَتَّى بَرَدَ، فَأَخَذَ بِلِحْيَتِه فَقَالَ: أَنْتَ أَبُو جَهْل؟ فَقَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ، أَوْ قَتَلَهُ قَوْمُهُ. [انظر:١٢٣٢٩، ١٣٥١١]

١٢١٦٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ

قَرْضاً حَسَناً. قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ(ز)، حَائِطِي الَّذِي كَانَ بِمَكَانِ كَذَا وكَذَا؟ وَاللَّهِ لَو استَطَعْتُ أَنْ أُسِرَّهَا لَمْ أُعْلِنْهَا، قَالَ: اجْعَلْهُ فِي فُقَرَاءِ أَهْلِكَ. [انظر:١٢٨١٢، ١٣٨٠٣]

١٢١٦٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الشِّمَال، عَلَيْهَا ظَفَرَةٌ غَلِيظَةٌ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ. او قَال(ز): كُفْرٌ. [انظر:١٣١١٢]

١٢١٧٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ سَعِيد بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِك حَدَّثَهُمْ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلاَتِهِمْ؟ فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: لَيَنْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ. [راجع:١٢٠٨٨]

١٢١٧١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَحَّى بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ، لَقَدْ رَأَيْتُهُ يَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ وَاضِعاً عَلَى صِفَاحِهِمَا قَدَمَهُ، وَيُسَمِّي وَيُكَبِّرُ. [راجع:١١٩٨٢]

١٢١٧٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَس قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتِمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَوَاللَّهِ إِنِّي لأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِي، وَرُبَّمَا قَالَ: مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي إِذَا رَكَعْتُمْ وَإِذَا سَجَدْتُمْ. [انظر:١٣٣٤٦، ١٢٧٦٣، ١٢٨٥٢، ١٣٨٧٨، ١٣٩٣٢، ١٤٠١٨]

١٢١٧٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَس، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلاَ يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ انْبِسَاطَ الْكَلْبِ. [راجع:١٢٠٨٩]

١٢١٧٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَام، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس قَالَ: قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْراً بَعْدَ الرُّكُوعِ، يَدْعُو عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، ثُمَّ تَرَكَهُ. [انظر:١٢٨٨٠، ١٣٠٢١، ١٣٣٠٧، ١٣٦٣٦، ١٣٦٧٦، ١٣٧٨٨]

١٢١٧٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِنَهْرٍ حَافَتَاهُ خِيَامُ اللُّؤْلُؤِ، فَضَرَبْتُ بِيَدِي فِي مَجْرَى الْمَاءِ، فَإِذَا مِسْكٌ أَذْفَرُ، قُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ (٣/١١٦) أَوْ أَعْطَاكَ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع:١٢٠٣١]

١٢١٧٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي مِجْلَز، عَنْ أَنَس قَالَ: قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْراً بَعْدَ الرُّكُوعِ، يَدْعُو عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ، وَقَالَ: عُصَيَّةُ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. [انظر:١٣١٥١]

١٢١٧٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَجْتَمِعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْهَمُونَ ذَلِكَ فَيَقُولُونَ: لَو استَشْفَعْنَا عَلَى رَبِّنَا عَزَّ وَجَلَّ فَأَرَاحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا؟ فَيَأْتُونَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلاَمَ فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِيَدِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلاَئِكَتَهُ، وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا عَزَّ وَجَلَّ يُرِيحُنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ آدَمُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ ذَنْبَهُ الَّذِي أَصَابَ فَيَسْتَحْيِي رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَيَقُولُ: وَلَكِنِ ائْتُوا نُوحاً فَإِنَّهُ أَوَّلُ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى الأَرْضِ، فَيَأْتُونَ نُوحاً فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ وَسُؤَالَهُ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَا لَيْسَ لَهُ بِهِ عِلْمٌ، فَيَسْتَحْيِي رَبَّهُ بِذَلِكَ وَلَكِنِ ائْتُوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَأْتُونَ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِنِ ائْتُوا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلاَمَ عَبْداً كَلَّمَهُ اللَّهُ وَآتَاهُ التَّوْرَاةَ، فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ لَهُمُ النَّفْسَ الَّتِي قَتَلَ بِغَيْرِ نَفْس، فَيَسْتَحْيِي رَبَّهُ مِنْ ذَلِكَ، وَلَكِنِ ائْتُوا عِيسَى عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ وَكَلِمَتَهُ وَرُوحَهُ، فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِنِ ائْتُوا مُحَمَّداً ﷺ عَبْداً غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَأْتُونِي. (قَالَ الْحَسَنُ هَذَا الْحَرْفُ: فَأَقُومُ فَأَمْشِي بَيْنَ سِمَاطَيْنِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) قَالَ أَنَسٌ: حَتَّى أَسْتَأْذِنَ عَلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَيُؤْذَنُ لِي، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ أَوْ خَرَرْتُ سَاجِداً إِلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدَعَنِي قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ: ارْفَعْ مُحَمَّدُ، قُلْ تُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَحْمَدُ بِتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدّاً، فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ إِلَيْهِ الثَّانِيَةَ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ وَقَعْتُ أَوْ خَرَرْتُ سَاجِداً لِرَبِّي، فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدَعَنِي، ثُمَّ يُقَالُ: ارْفَعْ مُحَمَّدُ، قُلْ تُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَحْمَدُهُ بِتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدّاً فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ إِلَيْهِ الثَّالِثَةَ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ أَوْ خَرَرْتُ سَاجِداً لِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدَعَنِي، ثُمَّ يُقَالُ: ارْفَعْ مُحَمَّدُ، قُلْ تُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَحْمَدُهُ بِتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدّاً فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ مَا بَقِيَ إِلاَّ مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ. [انظر:١٣٥٩٧]

فحَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: فَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً. [انظر:١٢٨٠٢، ١٣٩٧٠، ١٣٩٧١]

١٢١٧٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ التَّيْمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ(ز)، مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. قَالَهُ مَرَّتَيْنِ. [انظر:١٢٧٣٢، ١٢٨٣١، ١٤٠٠٦]

وَقَالَ مَرَّةً: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً.

١٢١٧٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَساً حَدَّثَهُمْ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ فِي صَلاَتِهِمْ؟ قَالَ: فَاشْتَدَّ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: لَيَنْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ. [راجع:١٢٠٨٨]

١٢١٨٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمَرْأَةُ مِنْ نِسَائِهِ يَغْتَسِلاَنِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِد. [انظر: ١٢٣٤٠]

١٢١٨٠ م- وكَانَ يَغْتَسِلُ بِخَمْسِ مَكَاكِيَّ، وَيَتَوَضَّأُ بِمَكُّوك. [راجع: ١٢١٧٩]

١٢١٨١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ أَبِي بَكْر، عَنْ أَنَس، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَكَّلَ بِالرَّحِمِ مَلَكاً قَالَ: أَيْ رَبِّ نُطْفَةٌ، أَيْ رَبِّ عَلَقَةٌ، أَيْ رَبِّ مُضْغَةٌ، فَإِذَا قَضَى الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ خَلْقَهَا قَالَ: (١١٧/٣) أَيْ رَبِّ أَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ؟ ذَكَراً أَوْ أُنْثَى؟ فَمَا الرِّزْقُ؟ وَمَا الأَجَلُ؟ قَالَ: فَيُكْتَبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّه. [انظر: ١٢١٨٢، ١٢٥٢٧، ١٢٥٢٨]

١٢١٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الله، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ أَبِي بَكْرِ ابْنِ أَنَس أَبُو مُعَاذ، عَنْ أَنَس، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

١٢١٨٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، أَنَّ بَرِيرَةَ تُصُدِّقَ عَلَيْهَا بِصَدَقَة، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ. [انظر: ١٢٣٤٩، ١٢٨٨٩، ١٣٩٦٣، ١٣٩٦٤، ١٣٩٦٥]

١٢١٨٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ شُرَيْح، عَنْ ثَعْلَبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: عَجِبْتُ لِلْمُؤْمِنِ، إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَقْضِ لَهُ قَضَاءً إِلاَّ كَانَ خَيْراً لَهُ. [انظر: ١٢٩٣٧، ٢٠٥٤٩]

١٢١٨٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْد قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ تُصْبَرَ الْبَهَائِمُ. [انظر: ١٢٧٧٦، ١٢٨٩٣، ١٣٠١٣]

١٢١٨٦- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، أَنْبَأَنَا مَالِكٌ - يَعْنِي ابْنَ مِغْوَل - عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك قَالَ: لاَ يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلاَّ هُوَ شَرٌّ مِنَ الزَّمَانِ الَّذِي كَانَ قَبْلَهُ، سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ مَرَّتَيْن. [انظر: ١٢٣٧٢، ١٢٨٤٨، ١٢٨٦٩، ١٣٧٨٩]

١٢١٨٧- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْر، أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ (ح).

. وَيَعْلَى بْنُ عُبَيْد قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ نَفِيع، عَنْ أَنَس قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَا مِنْ أَحَد يَوْمَ الْقِيَامَة، غَنِيٌّ وَلاَ فَقِير، إِلاَّ وَدَّ أَنَّمَا كَانَ أُوتِيَ مِنَ الدُّنْيَا قُوتاً (قَالَ يَعْلَى: فِي الدُّنْيَا). [انظر: ١٢٧٤٠]

١٢١٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِم الأَحْوَل، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَا ذَا الأُذُنَيْن. [انظر: ١٣٣١٠، ١٣٥٧٨، ١٣٧٧٤]

١٢١٨٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، (حَدَّثَنَا) أَنَسٌ قَالَ: كَانَتْ أُمُّ سُلَيْم مَعَ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُنَّ يَسُوقُ بِهِنَّ سَوَّاقٌ، فَأَتَى عَلَيْهِنَّ رَسُولُ اللَّه ﷺ قَالَ: أَيْ، أَوْ يَا، أَنْجَشَةُ سَوْقَكَ بِالْقَوَارِير. [راجع: ١٢١١٤]

١٢١٩٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْز، وَالْكَسَل، وَالْهَرَم، وَالْبُخْل، وَالْجُبْن، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْر، وَقَدْ ذَكَرَ فِيهِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتَ. [راجع: ١٢١٣٧]

١٢١٩١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَس قَالَ: عَطَسَ رَجُلاَنِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الآخَرَ، فَقِيلَ لَهُ: رَجُلاَنِ عَطَسَا فَشَمَّتَّ أَحَدَهُمَا وَلَمْ تُشَمِّتِ الآخَرَ؟ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنَّ ذَاكَ لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ. [راجع: ١١٩٨٤]

قَالَ يَحْيَى: وَرُبَّمَا قَالَ هَذَا أَوْ نَحْوَهُ.

١٢١٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، أَنْبَأَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعِيد ابْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الأَكْلَةَ أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهَا. [راجع: ١١٩٩٦]

١٢١٩٣- حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس قَالَ: كَانَتْ عَامَّةُ وَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّه ﷺ حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ: الصَّلاَةَ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، حَتَّى جَعَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُغَرْغِرُ بِهَا صَدْرُهُ، وَمَا يَكَادُ يُفِيضُ بِهَا لِسَانُهُ.

١٢١٩٤- حَدَّثَنَا قُرَّانُ بْنُ تَمَّام، عَنْ يُونُسَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بُرَيْد بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَنَس ابْنِ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَا اسْتَجَارَ عَبْدٌ مِنَ النَّار، ثَلاَثَ مِرَار، إِلاَّ قَالَتِ النَّارُ: اللَّهُمَّ أَجِرْهُ مِنِّي، وَلاَ يَسْأَلُ الْجَنَّةَ، إِلاَّ قَالَتِ الْجَنَّةُ: اللَّهُمَّ أَدْخِلْهُ إِيَّايَ. [انظر: ١٢٤٦٦، ١٢٦١٣، ١٣٢٠٥، ١٣٧٩١]

١٢١٩٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّد، عَنْ أَنَس قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يَوْمَ النَّحْر: مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلاَةِ فَلْيُعِدْ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ، وَذَكَرَ هَنَةً مِنْ جِيرَانِه، كَأَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ صَدَّقَهُ، قَالَ: وَعِنْدِي جَذَعَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتَيْ لَحْم، قَالَ: فَرَخَّصَ لَهُ، قَالَ: فَلاَ أَدْرِي أَبَلَغَتْ رُخْصَتُهُ مَنْ سِوَاهُ أَوْ لاَ؟ قَالَ: ثُمَّ انْكَفَأَ رَسُولُ اللَّه ﷺ إِلَى كَبْشَيْن فَذَبَحَهُمَا، فَقَامَ النَّاسُ إِلَى غُنَيْمَة فَتَوَزَّعُوهَا أَوْ قَالَ: فَتَجَزَّعُوهَا. [راجع: ١٢١٤٤]

١٢١٩٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنْبَأَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حُمَيْد بْنِ هِلاَل، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّه ﷺ (١١٨/٣) وَقَالَ: أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّه بْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدٌ عَنْ غَيْرِ إِمْرَة، فَفُتِحَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَقَالَ: مَا يَسُرُّهُمْ (أَوْ قَالَ: مَا يَسُرُّنِي) أَنَّهُمْ عِنْدَنَا، قَالَ: وَإِنَّ عَيْنَيْهِ لَتَذْرِفَانِ. [راجع: ١٢١٣٨]

١٢١٩٧- حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ الرُّؤَاسِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِم الأَحْوَل، عَنْ يُوسُفَ، عَنْ أَنَس قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّه ﷺ فِي الرُّقْيَةِ مِنَ الْعَيْنِ، وَالْحُمَةِ، وَالنَّمْلَة. [انظر: ١٢١٩٨، ١٢٢١٨، ١٣٣٠٧]

١٢١٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِم، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَنَس، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [انظر: ١٢١٩٨،١٢٢١٨،١٣٣٠٧]

١٢١٩٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَبَهْزٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، (قَالَ بَهْزٌ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ) عَنْ أَنَس قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَعْرٌ يُصِيبُ مَنْكِبَيْهِ (وَقَالَ بَهْزٌ: يَضْرِبُ مَنْكِبَيْهِ). [انظر: ١٣٥٩٩،١٣٨٧٧]

١٢٢٠٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيُّ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَس، عَنْ أَنَس قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِطِيبٍ لَمْ يَرُدَّهُ. [انظر: ١٢٣٨١،١٣٧٨٥]

١٢٢٠١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ (ح).

وَإِسْحَاقُ الأَزْرَقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِير، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَفْطَرَ عِنْدَ أَهْلِ بَيْت قَالَ: أَفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمُ الأَبْرَارُ، وَتَنَزَّلَتْ عَلَيْكُمُ الْمَلاَئِكَةُ. [انظر: ١٣١١٧]

١٢٢٠٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك قَالَ: كَانَ مَوْضِعُ مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ لِبَنِي النَّجَّارِ، وَكَانَ فِيهِ نَخْلٌ وَقُبُورُ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: ثَامِنُونِي بِهِ، فَقَالُوا: لاَ نَأْخُذُ لَهُ ثَمَناً، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْنِيهِ وَهُمْ يُنَاوِلُونَهُ وَهُوَ يَقُولُ:

أَلاَ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الآخِرَهْ فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَهْ

قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَبْلَ أَنْ يُبْنَى الْمَسْجِدُ، حَيْثُ أَدْرَكَتْهُ الصَّلاَةُ. [انظر: ١٢٢٦٧، ١٢٨٨١، ١٣٢٤٠، ١٣٥٩٦]

١٢٢٠٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ وَالدَّسْتُوَائِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ طِيَرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ قَالَ: وَالْفَأْلُ الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ الطَّيِّبَةُ. [انظر: ١٢٣٤٨، ١٢٥٩٢، ١٢٨٠٩، ١٢٨٥٣، ١٣٦٦٨، ١٣٩٦٠، ١٣٩٦١]

١٢٢٠٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي هَمَّامٌ، عَنْ غَالِب (هَكَذَا قَالَ وَكِيعٌ: غَالِب، وَإِنَّمَا هُوَ أَبُو غَالِب)، عَنْ أَنَس أَنَّهُ أُتِيَ بِجَنَازَةِ رَجُل، فَقَامَ عِنْدَ رَأْسِ السَّرِيرِ، ثُمَّ أُتِيَ بِجَنَازَةِ امْرَأَة، فَقَامَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ حِذَاءَ السَّرِيرِ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ لَهُ الْعَلاَءُ بْنُ زِيَاد: يَا أَبَا حَمْزَةَ أَهَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ مِنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَة، نَحْواً مِمَّا رَأَيْتُكَ فَعَلْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا الْعَلاَءُ بْنُ زِيَاد فَقَالَ: احْفَظُوا.

١٢٢٠٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ وَرْدَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَس بْنَ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَصْحَابِهِ ذَاتَ يَوْم: مَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ جَنَازَةَ؟ قَالَ عُمَرُ: أَنَا، قَالَ: مَنْ عَادَ مِنْكُمْ مَرِيضاً؟ قَالَ عُمَرُ: أَنَا، قَالَ: مَنْ تَصَدَّقَ؟ قَالَ عُمَرُ: أَنَا، قَالَ: مَنْ أَصْبَحَ صَائِماً؟ قَالَ عُمَرُ: أَنَا، قَالَ: وَجَبَتْ وَجَبَتْ. [انظر: ١٣١٤٥]

١٢٢٠٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْد قَالَ: سَمِعْتُ أَنَس بْنَ مَالِك يَقُولُ: أَنْفَجْنَا أَرْنَباً بِمَرِّ الظَّهْرَانِ قَالَ: فَسَعَى عَلَيْهَا الْغِلْمَانُ حَتَّى لَغِبُوا، قَالَ: فَأَدْرَكْتُهَا فَأَتَيْتُ بِهَا أَبَا طَلْحَةَ فَذَبَحَهَا، ثُمَّ بَعَثَ مَعِي بِوَرِكِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَبِلَ. [انظر: ١٢٧٧٧،١٤١٥٢]

١٢٢٠٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَذْبَحُ أُضْحِيَّتَهُ بِيَدِهِ. [راجع: ١١٩٨٢]

١٢٢٠٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى الثَّعْلَبِيِّ، عَنْ بِلاَلِ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَنَس قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَأَلَ الْقَضَاءَ وَكِلَ إِلَيْهِ، وَمَنْ أُجْبِرَ عَلَيْهِ نَزَلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ فَيُسَدِّدُهُ. [انظر: ١٣٣٣٥]

١٢٢٠٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِماً. [انظر: ١٢٣٦٣، ١٢٥١٨، ١٢٩٠٢، ١٣٠٩٣، ١٣٢٦٤، ١٣٦٥٣، ١٣٩٨٥، ١٤١٥١]

١٢٢١٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ أَبِي عِصَام، عَنْ أَنَس قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ (١١٩/٣) يَتَنَفَّسُ فِي الإِنَاءِ ثَلاَثاً وَيَقُولُ: هَذَا أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ وَأَبْرَأُ. [انظر: ١٢٩٥٤،١٣٢٣٩،١٣٦٧٠]

١٢٢١١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: قُلْتُ: لِمُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ: أَسَمِعْتَ أَنَساً يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلنُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ: ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ. [انظر: ١٢٧٨٦،١٣٣٥٤،١٣٤٤٩]

١٢٢١٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ ابْنَةِ أَنَس بْنِ مَالِك، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سُلَيْم وَفِي الْبَيْتِ قِرْبَةٌ مُعَلَّقَةٌ، فَشَرِبَ مِنْ فِيهَا وَهُوَ قَائِمٌ، قَالَ: فَقَطَعَتْ أُمُّ سُلَيْم فَمَ الْقِرْبَةِ فَهُوَ عِنْدَنَا.

١٢٢١٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِي هُبَيْرَةَ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ أَيْتَام وَرِثُوا خَمْراً؟ فَقَالَ: أَهْرِقْهَا قَالَ: أَفَلاَ نَجْعَلُهَا خَلاً؟ قَالَ: لاَ. [انظر: ١٢٨٨٥،١٣٧٦٨،١٣٧٦٩]

١٢٢١٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ أَنَس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ تَمْرَةً، فَقَالَ: لَوْلاَ أَنْ تَكُونِي مِنَ الصَّدَقَةِ لأَكَلْتُكِ. [انظر: ١٢٣٦٨]

١٢٢١٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِم، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ عَلَى الأَخْدَعَيْنِ، وَعَلَى الْكَاهِلِ. [انظر: ١٣٠٣٢]

١٢٢١٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّاد، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَس قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَيْنَ أَبِي؟ قَالَ: فِي النَّارِ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ. [انظر: ١٣٨٧٠]

١٢٢١٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَس، عَنْ أَنَس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الإِنَاءِ ثَلاَثاً. [انظر: ١٢١٥٧]

١٢٢١٨- حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِم الأَحْوَل، عَنْ يُوسُفَ، عَنْ أَنَس قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّه ﷺ فِي الرُّقْيَة مِنَ الْعَيْن، وَالنَّمْلَة، وَالْحُمَة. [انظر:١٢١٩٧]

١٢٢١٩- حَدَّثَنَا وكيعٌ (و) يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن الأَصَمِّ سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: إِنَّ آبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ كَانُوا يُتِمُّونَ التَّكْبِيرَ، فَيُكَبِّرُونَ إِذَا سَجَدُوا، وَإِذَا رَفَعُوا (قَالَ يَحْيَى: أَوْ خَفَضُوا) قَالَ: كَبَّرُوا.

١٢٢٢٠- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُخْتَارَ بْنَ فُلْفُل قَالَ: سَأَلْتُ أَنَس بْنَ مَالك عَنِ الشُّرْب فِي الأَوْعِيَة؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ عَنِ الْمُزَفَّتَة، وَقَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [راجع:١٢١٣٣]

١٢٢٢١- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَس بْن مَالك، أَنَّ امْرَأَةً لَقِيَت النَّبِيَّ ﷺ فِي طَرِيق مِنْ طُرُق الْمَدِينَة فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، قَالَ: يَا أُمَّ فُلاَن اجْلِسِي فِي أَيِّ نَوَاحِي السِّكَك شِئْتِ أَجْلِسْ إِلَيْك، قَالَ: فَقَعَدَتْ فَقَعَدَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّه ﷺ حَتَّى قَضَتْ حَاجَتَهَا. [راجع:١١٩٦٣]

١٢٢٢٢- حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِم، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَس بْنَ مَالك عَنْ قِرَاءَة رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: كَانَ يَمُدُّ بِهَا صَوْتَهُ مَدّاً. [انظر:١٢٣٠٨، ١٢٣٦٦، ١٣٠٣٣، ١٣٠٨١، ١٤١٢٢]

١٢٢٢٣- حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاح قَالَ: سَمِعْتُ أَنَس بْنَ مَالك يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولَ لأَخٍ لِي صَغِير: يَا أَبَا عُمَيْر مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟ - طَائِرٌ كَانَ يَلْعَبُ بِه - قَالَ: وَنُضِحَ بِسَاطٌ لَنَا، قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ وَصَفَفْنَا خَلْفَهُ. [انظر:١٣٢٤١]

١٢٢٢٤- [حَدَّثَنَا وكيعٌ]، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْد الْعَمِّيِّ، عَنْ أَبِي إِيَاس - يَعْنِي مُعَاوِيَةَ بْنَ قُرَّةَ - عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: الدُّعَاءُ لاَ يُرَدُّ بَيْنَ الأَذَان وَالإِقَامَة.

١٢٢٢٥- حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِم، عَنْ ثَابت الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يَنْزِلُ مِنَ الْمِنْبَر يَوْمَ الْجُمُعَة، فَيُكَلِّمُهُ الرَّجُلُ فِي الْحَاجَة فَيُكَلِّمُهُ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ إِلَى مُصَلاَّهُ فَيُصَلِّي. [انظر:١٣٠٩، ١٣٢٦١]

١٢٢٢٦- حَدَّثَنَا وكيعٌ ومُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (قَالَ ابْنُ جَعْفَر فِي حَدِيثِه): سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَيَبْقَى مِنْهُ اثْنَتَانِ: الْحِرْصُ وَالأَمَلُ (١٢٠/٣). [راجع:١٢١٦٦]

١٢٢٢٧- حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ (عَتَّاب) - مَوْلَى ابْن هُرْمُزَ - قَالَ: سَمِعْتُ أَنَس بْنَ مَالك قَالَ: بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّه ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَة فَقَالَ: فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ. [انظر: ١٢٧٩٣، ١٢٩٥٢، ١٣١٤٧]

١٢٢٢٨- حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَمْزَةَ الضَّبِّيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَس بْنَ مَالك يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلاً لَمْ يَرْتَحِلْ حَتَّى يُصَلِّيَ الظُّهْرَ.

قَالَ: فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ لأَنَس: يَا أَبَا حَمْزَةَ وَإِنْ كَانَ بِنِصْف النَّهَار؟ قَالَ: وَإِنْ كَانَ بِنِصْف النَّهَار. [انظر: ١٢٣٣٣، ١٢٣٣٤]

١٢٢٢٩- حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنِي أَبُو خُزَيْمَةَ، عَنْ أَنَس بْن سِيرِينَ، عَنْ أَنَس بْن مَالك، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلاً يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ وَحْدَكَ، لاَ شَرِيكَ لَكَ، الْمَنَّانُ، بَدِيعُ السَّمَوَات وَالأَرْض، ذَا الْجَلاَل وَالإِكْرَام، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَقَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ بِاسْمِ اللَّه الأَعْظَم، الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِه أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِه أَعْطَى.

١٢٢٣٠- حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ مِسْعَر، عَنْ عَمْرو بْن عَامر قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّه ﷺ وَكَانَ لاَ يَظْلِمُ أَحَداً أَجْراً. [انظر:١٢٨٤٧، ١٣٢٨٦، ١٣٧٨٧]

١٢٢٣١- حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّار، عَنْ إِسْحَاقَ بْن عَبْد اللَّه بْن أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْم إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّه عَلِّمْنِي كَلِمَاتٍ أَدْعُو بِهِنَّ؟ قَالَ: تُسَبِّحِينَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَشْراً، وَتَحْمَدِينَهُ عَشْراً، وَتُكَبِّرِينَهُ عَشْراً، ثُمَّ سَلِي حَاجَتَك فَإِنَّهُ يَقُولُ: قَدْ فَعَلْتُ قَدْ فَعَلْتُ.

١٢٢٣٢- حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيز - يَعْنِي الْمَاجِشُونَ - عَنْ صَدَقَةَ بْن يَسَار، عَنِ (النُّمَيْرِيِّ)، عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَدِ افْتَرَقَتْ عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَأَنْتُمْ تَفْتَرِقُونَ عَلَى مِثْلِهَا، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلاَّ فِرْقَةً.

١٢٢٣٣- حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: لأُحَدِّثَنَّكُمْ بِحَدِيث سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُول اللَّه ﷺ، لاَ يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونَ فِي الْخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقَيِّمُ الْوَاحِدُ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ وَيَقِلَّ الرِّجَالُ. [راجع:١١٩٦٦]

١٢٢٣٤- حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَس قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عَلَى مُوسَى، فَرَأَيْتُهُ قَائِماً يُصَلِّي فِي قَبْرِه.

١٢٢٣٥- حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْن زَيْد، عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عَلَى قَوْمٍ تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ بِمَقَارِيضَ مِنْ نَار، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هَؤُلاَءِ؟ قَالُوا: خُطَبَاءُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، كَانُوا يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ، وَيَنْسَوْنَ أَنْفُسَهُمْ. وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ، أَفَلاَ يَعْقِلُونَ؟ !. [انظر:١٢٥٣٢، ١٣٦٢٨، ١٢٨٨٧، ١٣٤٥٤، ١٣٥٤٩]

١٢٢٣٦- حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابت، عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَقَدْ أُوذِيتُ فِي اللَّه عَزَّ وَجَلَّ وَمَا يُؤْذَى أَحَدٌ، وَأُخِفْتُ (فِي) اللَّه وَمَا يُخَافُ أَحَدٌ، وَلَقَدْ أَتَتْ عَلَيَّ ثَلاَثُونَ مِنْ

بَيْنَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ وَمَا لِي وَلِعِيَالِي طَعَامٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إِلاَّ مَا يُوَارِي إِبِطَ بِلاَلٍ. [انظر:١٢٢٣٧،١٤١٠١]

١٢٢٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: أَتَتْ عَلَيَّ ثَلاَثُونَ مِنْ بَيْنِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ. [انظر:١٢٢٣٧،١٤١٠١]

١٢٢٣٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ عَلَيْكُمْ أَنْ لاَ تَعْجَبُوا بِأَحَدٍ حَتَّى تَنْظُرُوا بِمَ يُخْتَمُ لَهُ، فَإِنَّ الْعَامِلَ يَعْمَلُ زَمَاناً مِنْ عُمُرِهِ، أَوْ بُرْهَةً مِنْ دَهْرِهِ، بِعَمَلٍ صَالِحٍ لَوْ مَاتَ عَلَيْهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، ثُمَّ يَتَحَوَّلُ فَيَعْمَلُ عَمَلاً سَيِّئاً، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ الْبُرْهَةَ مِنْ دَهْرِهِ بِعَمَلٍ سَيِّئٍ، لَوْ مَاتَ عَلَيْهِ، دَخَلَ النَّارَ، ثُمَّ يَتَحَوَّلُ فَيَعْمَلُ عَمَلاً صَالِحاً. [انظر:١٣٧٣٠]

١٢٢٣٨م- وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْراً اسْتَعْمَلَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ يَسْتَعْمِلُهُ؟ قَالَ: يُوَفِّقُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ ثُمَّ يَقْبِضُهُ عَلَيْهِ. [راجع:١٢٠٥٩]

١٢٢٣٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَجُلاً كَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ كَانَ قَرَأَ الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا قَرَأَ الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ جَدَّ فِينَا - يَعْنِي عَظُمَ - فَكَانَ النَّبِيُّ (١٢١/٣) عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ يُمْلِي عَلَيْهِ غَفُوراً رَحِيماً، فَيَكْتُبُ عَلِيماً حَكِيماً فَيَقُولُ لَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ: اكْتُبْ كَذَا وَكَذَا، اكْتُبْ كَيْفَ شِئْتَ، وَيُمْلِي عَلَيْهِ عَلِيماً حَكِيماً، فَيَقُولُ: اكْتُبْ سَمِيعاً بَصِيراً، فَيَقُولُ: اكْتُبْ (ز) كَيْفَ شِئْتَ، فَارْتَدَّ ذَلِكَ الرَّجُلُ عَنِ الإِسْلاَمِ فَلَحِقَ بِالْمُشْرِكِينَ وَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِمُحَمَّدٍ إِنْ كُنْتُ لأَكْتُبُ مَا شِئْتُ، فَمَاتَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ الأَرْضَ لَمْ تَقْبَلْهُ.

(ز) قَالَ أَنَسٌ: فَحَدَّثَنِي أَبُو طَلْحَةَ أَنَّهُ أَتَى الأَرْضَ الَّتِي مَاتَ فِيهَا ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَوَجَدَهُ مَنْبُوذاً، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: مَا شَأْنُ هَذَا الرَّجُلِ؟ قَالُوا: قَدْ دَفَنَّاهُ مِرَاراً فَلَمْ تَقْبَلْهُ الأَرْضُ. [انظر:١٢٢٤٠]

١٢٢٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَكْتُبُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَدْ قَرَأَ الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا قَرَأَ الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ يُعَدُّ فِينَا عَظِيماً.

فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ يَزِيدَ. [انظر:١٢٢٤٠]

١٢٢٤١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا طَلْحَةَ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ يُنَادِي: إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ، فَإِنَّهَا رِجْسٌ. قَالَ: فَأُكْفِئَتِ الْقُدُورُ. [راجع:١٢١٦٤]

١٢٢٤٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ (ح).

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ (ز) بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ بِالْبَقِيعِ، فَنَادَى رَجُلٌ رَجُلاً: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ الرَّجُلُ: لَمْ أَعْنِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا عَنَيْتُ فُلاَناً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (سَمُّوا) بِاسْمِي، وَلاَ تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي. [راجع:١٢١٥٤]

١٢٢٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، فِي حَدِيثِهِ؛ تَسَمَّوْا بِاسْمِي. [راجع: ١٢١٥٤]

١٢٢٤٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ وَقْتِ صَلاَةِ الصُّبْحِ؟ فَأَمَرَ بِلاَلاً فَأَذَّنَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ، أَخَّرَ حَتَّى أَسْفَرَ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يُقِيمَ فَصَلَّى، ثُمَّ دَعَا الرَّجُلَ فَقَالَ: مَا بَيْنَ هَذَا وَهَذَا وَقْتٌ. [راجع:١٢١٤٣]

١٢٢٤٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ (يَوْمَ) حُنَيْنٍ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ أَنْ لاَ تُعْبَدَ بَعْدَ الْيَوْمِ.

١٢٢٤٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيَانِ، فَأَتَاهُ أُتَ فَأَخَذَهُ فَشَقَّ صَدْرَهُ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عَلَقَةً، فَرَمَى بِهَا، وَقَالَ: هَذَا نَصِيبُ الشَّيْطَانِ مِنْكَ، ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ لأَمَهُ، فَأَقْبَلَ الصِّبْيَانُ إِلَى ظِئْرِهِ: قُتِلَ مُحَمَّدٌ قُتِلَ مُحَمَّدٌ، فَاسْتَقْبَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَدِ انْتَقَعَ لَوْنُهُ قَالَ أَنَسٌ: فَلَقَدْ كُنَّا نَرَى أَثَرَ الْمِخْيَطِ فِي صَدْرِهِ. [انظر:١٢٥٣٤،١٤١١٥]

١٢٢٤٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ (ح).

وَابْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، الْمَعْنَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ، عَنِ امْرَأَةٍ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ رَأَتْ ذَلِكِ مِنْكُنَّ فَأَنْزَلَتْ فَلْتَغْتَسِلْ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: أَوَ يَكُونُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، مَاءُ الرَّجُلِ غَلِيظٌ أَبْيَضُ، وَمَاءُ الْمَرْأَةِ أَصْفَرُ رَقِيقٌ، فَأَيُّهُمَا سَبَقَ أَوْ عَلاَ أَشْبَهَهُ الْوَلَدُ. [انظر: ١٢٢٤٧، ١٣٠٨٦، ١٤٠٥٥]

١٢٢٤٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: أَخْبَرَنِي وَاقِدُ ابْنُ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، (قَالَ مُحَمَّدٌ: وَكَانَ وَاقِدٌ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ وَأَعْظَمِهِمْ وَأَطْوَلِهِمْ) قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَقَالَ لِي: مَنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: أَنَا وَاقِدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، قَالَ: إِنَّكَ بِسَعْدٍ أَشْبَهُ، ثُمَّ بَكَى وَأَكْثَرَ الْبُكَاءَ، فَقَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى سَعْدٍ كَانَ مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ وَأَطْوَلِهِمْ، ثُمَّ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَيْشاً إِلَى أُكَيْدِرَ دُومَةَ، فَأَرْسَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجُبَّةٍ مِنْ دِيبَاجٍ مَنْسُوجٍ فِيهِ الذَّهَبُ، فَلَبِسَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ أَوْ جَلَسَ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَعَلَ النَّاسُ يَلْمِسُونَ الْجُبَّةَ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَعْجَبُونَ مِنْهَا؟ قَالُوا: مَا رَأَيْنَا ثَوْباً قَطُّ أَحْسَنَ (١٢٢/٣) مِنْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِمَّا تَرَوْنَ.

١٢٢٤٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، يَعْنِي ابْنَ حُسَيْنٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَهْدَى الأَكْيدِرُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَرَّةً مِنْ مَنٍّ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الصَّلاَةِ مَرَّ عَلَى الْقَوْمِ، فَجَعَلَ يُعْطِي كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ قِطْعَةً، فَأَعْطَى جَابِراً قِطْعَةً، ثُمَّ إِنَّهُ رَجَعَ إِلَيْهِ

فَأَعْطَاهُ قِطْعَةً أُخْرَى، فَقَالَ: إِنَّكَ قَدْ أَعْطَيْتَنِي مَرَّةً، قَالَ: هَذَا لِبَنَاتِ عَبْدِ اللَّهِ.

١٢٢٥٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ ثَمَانٍ، الْهَمِّ، وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ، وَالْجُبْنِ، وَغَلَبَةِ الدَّيْنِ، وَغَلَبَةِ الْعَدُوِّ. [انظر: ١٣٥٨٢، ١٣٥٥٨، ١٢٦٤٣، ١٢٥٣٨، ١٣٣٣٧، ١٣٣٩٨]

١٢٢٥١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْحُدَيْبِيَةِ نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً. لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَاطاً مُسْتَقِيماً﴾. قَالَ الْمُسْلِمُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَنِيئاً لَكَ مَا أَعْطَاكَ اللَّهُ، فَمَا لَنَا؟ فَنَزَلَتْ ﴿لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيُكَفِّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ فَوْزاً عَظِيماً﴾. [انظر: ١٢٤٠١، ١٢٨١٠، ١٣٠٦٦، ١٣٢٧٩، ١٣٦٧٤، ١٣٩٥٣]

١٢٢٥٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْحُدَيْبِيَةِ هَبَطَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ ثَمَانُونَ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ فِي السِّلاَحِ مِنْ قِبَلِ جَبَلِ التَّنْعِيمِ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ فَأُخِذُوا، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾. قَالَ: يَعْنِي جَبَلَ التَّنْعِيمِ مِنْ مَكَّةَ. [انظر: ١٢٢٧٩، ١٤١٣٦]

١٢٢٥٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فَلاَ أَدْرِي أَشَيْءٌ نَزَلَ عَلَيْهِ أَمْ شَيْءٌ يَقُولُهُ وَهُوَ يَقُولُ: لَوْ كَانَ لاِبْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لاَبْتَغَى لَهُمَا ثَالِثاً، وَلاَ يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلاَّ التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ. [انظر: ١٢٨٣٤، ١٢٨٣٥، ١٣٠٢٧، ١٣٠٢٨، ١٣٠٨٠، ١٣٥٣٢، ١٣٥٨٦، ١٣٩٠٩]

١٢٢٥٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَتْ (نَعْلاَ) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَهُمَا قِبَالاَنِ. [انظر: ١٣١٣٣، ١٣٦٠٣، ١٣٨٨١]

١٢٢٥٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا هَمَّامٌ - يَعْنِي ابْنَ يَحْيَى - عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ شَكَوَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقَمْلَ، فَرَخَّصَ لَهُمَا فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ، فَرَأَيْتُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قَمِيصاً مِنْ حَرِيرٍ. [انظر: ١٢٣١٣، ١٣٠٢٣، ١٣٢٨١، ١٣٢٨٥، ١٣٦٧٥، ١٣٧١٧، ١٣٩٢٢، ١٣٩٢٣، ١٣٩٢٤]

١٢٢٥٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ مِنْ حُسْنِ الصَّلاَةِ إِقَامَةَ الصَّفِّ. [انظر: ١٢٨٤٤، ١٣٦٩٩، ١٣٩٣٨، ١٣٩٤١، ١٤٠١٤، ١٤١٤٢]

١٢٢٥٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: وَقَّتَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَصِّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمِ الأَظْفَارِ، وَحَلْقِ الْعَانَةِ، فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ يَوْماً مَرَّةً. [انظر: ١٣١٤٢، ١٣٧١٢]

١٢٢٥٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ: إِنْ تَقَرَّبَ عَبْدِي مِنِّي شِبْراً تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعاً، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعاً تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعاً، وَإِنْ أَتَانِي مَاشِياً أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً. [انظر: ١٢٤٣٢، ١٣٩٠٨، ١٤٠٥٨، ١٢٣١٢، ١٢٣٤٤]

١٢٢٥٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا هَاجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكَبُ وَأَبُو بَكْرٍ رَدِيفُهُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُعْرَفُ فِي الطَّرِيقِ لاِخْتِلاَفِهِ إِلَى الشَّامِ، وَكَانَ يَمُرُّ بِالْقَوْمِ فَيَقُولُونَ: مَنْ هَذَا بَيْنَ يَدَيْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ فَيَقُولُ: هَادٍ يَهْدِينِي، فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ، بَعَثَ إِلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ أَسْلَمُوا مِنَ الأَنْصَارِ، إِلَى أَبِي أُمَامَةَ وَأَصْحَابِهِ، فَخَرَجُوا إِلَيْهِمَا فَقَالُوا: ادْخُلاَ آمِنَيْنِ مُطَاعَيْنِ، فَدَخَلاَ. قَالَ أَنَسٌ: فَمَا رَأَيْتُ يَوْماً قَطُّ أَنْوَرَ وَلاَ أَحْسَنَ مِنْ يَوْمِ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ الْمَدِينَةَ، وَشَهِدْتُ وَفَاتَهُ فَمَا رَأَيْتُ يَوْماً قَطُّ أَظْلَمَ وَلاَ أَقْبَحَ مِنَ الْيَوْمِ الَّذِي تُوُفِّيَ (١٢٣/٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ. [انظر: ١٣٣٥١، ١٤١٠٩]

١٢٢٦٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ (ح).

عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ سَيْفاً يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ: مَنْ يَأْخُذُ هَذَا السَّيْفَ فَأَخَذَهُ قَوْمٌ فَجَعَلُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ؟ فَأَحْجَمَ الْقَوْمُ، فَقَالَ أَبُو دُجَانَةَ سِمَاكٌ: أَنَا آخُذُهُ بِحَقِّهِ، فَأَخَذَهُ فَفَلَقَ هَامَ الْمُشْرِكِينَ.

١٢٢٦١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ حُنَيْنٍ: مَنْ قَتَلَ رَجُلاً فَلَهُ سَلَبُهُ فَقَتَلَ أَبُو طَلْحَةَ عِشْرِينَ رَجُلاً، فَأَخَذَ أَسْلاَبَهُمْ. [راجع: ١٢١٥٥]

١٢٢٦٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ (ح).

وَبَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ الْمَعْنَى، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ لاَ يَظْلِمُ الْمُؤْمِنَ حَسَنَةً يُعْطَى عَلَيْهَا فِي الدُّنْيَا وَيُثَابُ عَلَيْهَا [فِي] الآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعِمُ حَسَنَاتِهِ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الآخِرَةِ لَمْ يَكُنْ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ يُعْطَى بِهَا خَيْراً. [انظر: ١٢٢٨٩، ١٤٠٦٣]

١٢٢٦٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ أَصَابِعَهُ فَوَضَعَهَا عَلَى الأَرْضِ فَقَالَ: هَذَا ابْنُ آدَمَ، ثُمَّ رَفَعَهَا [فَوَضَعَهَا] خَلْفَ ذَلِكَ قَلِيلاً وَقَالَ: هَذَا أَجَلُهُ، ثُمَّ رَمَى بِيَدِهِ أَمَامَهُ قَالَ: وَثَمَّ أَمَلُهُ. [انظر: ١٢٤١٤، ١٢٤٧١، ١٣٧٣٢]

١٢٢٦٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَعَا جَعَلَ ظَاهِرَ كَفَّيْهِ مِمَّا يَلِي وَجْهَهُ، وَبَاطِنَهُمَا مِمَّا يَلِي الأَرْضَ.

١٢٢٦٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ صَفِيَّةَ وَقَعَتْ فِي سَهْمِ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ وَقَعَتْ فِي سَهْمِ دِحْيَةَ جَارِيَةٌ جَمِيلَةٌ، فَاشْتَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعَةِ أَرْؤُسٍ، فَجَعَلَهَا عِنْدَ أُمِّ سُلَيْمٍ حَتَّى تَهَيَّأَ وَتَعْتَدَّ- فِيمَا يَعْلَمُ حَمَّادٌ- فَقَالَ النَّاسُ: وَاللَّهِ مَا نَدْرِي أَتَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ تَسَرَّاهَا؟ فَلَمَّا حَمَلَهَا سَتَرَهَا وَأَرْدَفَهَا خَلْفَهُ، فَعَرَفَ النَّاسُ أَنَّهُ قَدْ تَزَوَّجَهَا، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ أَوْضَعَ النَّاسُ وَأَوْضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَذَلِكَ كَانُوا يَصْنَعُونَ، فَعَثَرَتِ النَّاقَةُ فَخَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَخَرَّتْ مَعَهُ، وَأَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ يَنْظُرْنَ، فَقُلْنَ: أَبْعَدَ اللَّهُ الْيَهُودِيَّةَ وَفَعَلَ بِهَا وَفَعَلَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَتَرَهَا وَأَرْدَفَهَا خَلْفَهُ. [انظر:١٣٦١٠]

١٢٢٦٦- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، (حَدَّثَنَا) أَنَسُ بْنُ مَالِك قَالَ: صَارَتْ صَفِيَّةُ لِدِحْيَةَ فِي قَسْمِهِ فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: حَتَّى إِذَا جَعَلَهَا فِي ظَهْرِهِ، نَزَلَ ثُمَّ ضَرَبَ عَلَيْهَا الْقُبَّةَ. [انظر:١٣٠٥٤، ١٣٠٥٥، ١٣٨٩٨]

١٢٢٦٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: كَانَ مَوْضِعُ مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ لِبَنِي النَّجَّارِ، وَكَانَ فِيهِ نَخْلٌ وَحَرْثٌ وَقُبُورٌ مِنْ قُبُورِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَامِنُونِي، فَقَالُوا: لاَ نَبْغِي بِهِ ثَمَناً إِلاَّ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّخْلِ فَقُطِعَ، وَبِالْحَرْثِ فَأُفْسِدَ، وَبِالْقُبُورِ فَنُبِشَتْ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ ذَلِكَ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، [وَ]حَيْثُ أَدْرَكَتْهُ الصَّلاَةُ. [راجع: ١٢٢٠٢]

١٢٢٦٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ جَاراً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَارِسِيّاً كَانَ طَيِّبَ الْمَرَقِ، فَصَنَعَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ جَاءَهُ يَدْعُوهُ، فَقَالَ: وَهَذِهِ لِعَائِشَةَ، فَقَالَ: لاَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ ثُمَّ عَادَ يَدْعُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَهَذِهِ، قَالَ: لاَ، [فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ، ثُمَّ عَادَ يَدْعُوهُ]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَهَذِهِ، قَالَ: نَعَمْ فِي الثَّالِثَةِ، فَقَامَا يَتَدَافَعَانِ حَتَّى أَتَيَا مَنْزِلَهُ. [انظر:١٣٩٠٥]

١٢٢٦٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْمَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَّالُ فَيَجِدُ الْمَلاَئِكَةَ يَحْرُسُونَهَا، فَلاَ يَدْخُلُهَا الدَّجَّالُ وَلاَ الطَّاعُونُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. [انظر:١٣١٢٠، ١٣١٧٦، ١٣٤٢٦، ١٣٩٩٠]

١٢٢٧٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ، وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى. [انظر:١٣٣٥٢]

١٢٢٧١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ. [انظر:١٢٥٨٣، ١٣٦٧٣]

١٢٢٧٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ (وَقَالَ مَرَّةً: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يَؤُمُّ قَوْمَهُ، فَدَخَلَ حَرَامٌ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَسْقِيَ نَخْلَهُ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ لِيُصَلِّيَ مَعَ الْقَوْمِ، فَلَمَّا رَآى مُعَاذاً طَوَّلَ، تَجَوَّزَ فِي صَلاَتِهِ، وَلَحِقَ بِنَخْلِهِ يَسْقِيهِ، فَلَمَّا قَضَى مُعَاذٌ الصَّلاَةَ، قِيلَ لَهُ: إِنَّ حَرَاماً دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَلَمَّا رَآكَ طَوَّلْتَ تَجَوَّزَ فِي صَلاَتِهِ وَلَحِقَ بِنَخْلِهِ يَسْقِيهِ؟ قَالَ: إِنَّهُ لَمُنَافِقٌ، أَيَعْجَلُ عَنِ الصَّلاَةِ مِنْ أَجْلِ سَقْيِ نَخْلِهِ؟ قَالَ: فَجَاءَ حَرَامٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمُعَاذٌ عِنْدَهُ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَسْقِيَ نَخْلاً لِي، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ لأُصَلِّيَ مَعَ الْقَوْمِ، فَلَمَّا طَوَّلَ تَجَوَّزْتُ فِي صَلاَتِي وَلَحِقْتُ بِنَخْلِي أَسْقِيهِ، فَزَعَمَ أَنِّي مُنَافِقٌ؟ فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى مُعَاذ فَقَالَ: أَفَتَّانٌ أَنْتَ؟! أَفَتَّانٌ أَنْتَ؟! لاَ تُطَوِّلْ بِهِمْ، اقْرَأْ بِـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ وَنَحْوِهِمَا. [راجع:١٢٠٠٥]

١٢٢٧٣- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: وَاصَلَ النَّبِيُّ ﷺ آخِرَ الشَّهْرِ، وَوَاصَلَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: لَوْ مُدَّ لَنَا الشَّهْرُ لَوَاصَلْتُ وِصَالاً يَدَعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ، إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي. [انظر:١٣١٠١]

١٢٢٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ الزُّبَيْرَ ابْنَ الْوَلِيدِ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَزَا أَوْ سَافَرَ فَأَدْرَكَهُ اللَّيْلُ قَالَ: يَا أَرْضُ رَبِّي وَرَبُّكِ اللَّهُ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّكِ، وَشَرِّ مَا خُلِقَ فِيكِ، وَشَرِّ مَا يَدِبُّ عَلَيْكِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ سَاكِنِ الْبَلَدِ، وَمِنْ شَرِّ وَالِدٍ وَمَا وَلَدَ، وَمِنْ شَرِّ أَسَدٍ وَأَسْوَدَ، وَحَيَّةٍ وَعَقْرَبٍ. [راجع:٦١٦١]

١٢٢٧٥- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ عَمَّرَ مِائَةَ سَنَةٍ غَيْرَ سَنَةٍ.

١٢٢٧٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: أَخَذَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ بِيَدِي مَقْدَمَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَأَتَتْ بِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا ابْنِي وَهُوَ غُلاَمٌ كَاتِبٌ، قَالَ: فَخَدَمْتُهُ تِسْعَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ قَطُّ صَنَعْتُهُ: أَسَأْتَ، أَوْ بِئْسَ مَا صَنَعْتَ. [انظر:١٣٠٩٨، ١٣٧٢١]

١٢٢٧٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ حَارِثَةَ خَرَجَ نَظَّاراً، فَأَتَاهُ سَهْمٌ فَقَتَلَهُ، فَقَالَتْ أُمُّهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَرَفْتَ مَوْقِعَ حَارِثَةَ مِنِّي، فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبَرْتُ وَإِلاَّ رَأَيْتَ مَا أَصْنَعُ؟ قَالَ: يَا أُمَّ حَارِثَةَ إِنَّهَا لَيْسَتْ بِجَنَّةٍ وَاحِدَةٍ وَلَكِنَّهَا جِنَانٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّ حَارِثَةَ لَفِي أَفْضَلِهَا. أَوْ قَالَ: فِي أَعْلَى الْفِرْدَوْسِ - شَكَّ يَزِيدُ. - . [انظر:١٣٢٨٣، ١٣٩٠٧، ١٤٠٥٦]

١٢٢٧٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الأَرْضَ جَعَلَتْ تَمِيدُ، فَخَلَقَ الْجِبَالَ فَأَلْقَاهَا عَلَيْهَا فَاسْتَقَرَّتْ، فَتَعَجَّبَتِ الْمَلاَئِكَةُ مِنْ خَلْقِ الْجِبَالِ فَقَالَتْ: يَا رَبِّ هَلْ مِنْ خَلْقِكَ شَيْءٌ أَشَدُّ مِنَ الْجِبَالِ؟ قَالَ: نَعَمِ الْحَدِيدُ، قَالَتْ: يَا رَبِّ هَلْ مِنْ خَلْقِكَ شَيْءٌ أَشَدُّ مِنَ الْحَدِيدِ؟ قَالَ: نَعَمِ النَّارُ، قَالَتْ: يَا رَبِّ هَلْ مِنْ خَلْقِكَ شَيْءٌ أَشَدُّ مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: نَعَمِ الْمَاءُ؟ قَالَتْ: يَا رَبِّ فَهَلْ مِنْ خَلْقِكَ شَيْءٌ أَشَدُّ مِنَ الْمَاءِ؟ قَالَ: نَعَمِ الرِّيحُ؟ قَالَتْ: يَا رَبِّ فَهَلْ مِنْ خَلْقِكَ شَيْءٌ أَشَدُّ مِنَ الرِّيحِ؟ قَالَ: نَعَمِ ابْنُ آدَمَ، يَتَصَدَّقُ بِيَمِينِهِ يُخْفِيهَا مِنْ شِمَالِهِ.

١٢٢٧٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ ثَمَانِينَ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ هَبَطُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ جَبَلِ التَّنْعِيمِ مُتَسَلِّحِينَ يُرِيدُونَ غِرَّةَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ (١٢٥/٣) فَأَخَذَهُمْ سِلْماً فَاسْتَحْيَاهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾. [راجع:١٢٢٥٢]

١٢٢٨٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ أَبُو خَالِد، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبِلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ فَيَقُولُ: تَرَاصُّوا وَاعْتَدِلُوا، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي. [راجع:١٢٠٣٤]

١٢٢٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْفَةً بَيْنَ يَدَيَّ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: الْغُمَيْصَاءُ بِنْتُ مِلْحَانَ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِك. [راجع:١١٩٧٧]

١٢٢٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْد قَالَ: اطَّلَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ مِنْ خَلَلٍ، فَسَدَّدَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِشْقَصاً حَتَّى أَخَذَ رَأْسَهُ.

قَالَ يَحْيَى: قُلْتُ: مَنْ حَدَّثَكَ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ؟ يَعْنِي حُمَيْداً. قَالَ: أَنَسٌ. [راجع:١٢٠٧٨]

١٢٢٨٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ يَزِيدَ (ح).

وَرَوْحٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي صَالِح، الْمَعْنَى، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَدْخُلُ النَّارَ أَقْوَامٌ مِنْ أُمَّتِي حَتَّى إِذَا كَانُوا حُمَمَاً أُدْخِلُوا الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ: مَنْ هَؤُلاَءِ؟ فَيُقَالُ هُمُ الْجَهَنَّمِيُّونَ. [انظر:١٢٩٢٨، ١٣٧]

١٢٢٨٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَصَمِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ كَانُوا يُتِمُّونَ التَّكْبِيرَ، يُكَبِّرُونَ إِذَا سَجَدُوا، وَإِذَا رَفَعُوا. قَالَ يَحْيَى: أَوْ خَفَضُوا. [انظر: ١٢٣٧٤، ١٢٨٧٩، ١٣٦٧١، ١٣٧٣٤، ١٣٨٠١]

١٢٢٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى مُعَاذُ بْنُ مُعَاذ الْعَنْبَرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ﴾ قَالَ: قَالَ: هَكَذَا يَعْنِي أَنَّهُ أَخْرَجَ طَرَفَ الْخِنْصَرِ. [انظر:١٣٢١٠]

قَالَ أَبِي: أَرَانَا مُعَاذٌ قَالَ: فَقَالَ لَهُ حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ: مَا تُرِيدُ إِلَى هَذَا يَا أَبَا مُحَمَّد؟ قَالَ: فَضَرَبَ صَدْرَهُ ضَرْبَةً شَدِيدَةً وَقَالَ: مَنْ أَنْتَ يَا حُمَيْدُ؟ وَمَا أَنْتَ يَا حُمَيْدُ؟ يُحَدِّثُنِي بِهِ أَنَسُ بْنُ مَالِك عَنِ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ أَنْتَ: مَا تُرِيدُ إِلَيْهِ؟.

١٢٢٨٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِت الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ لَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوهُ أَنْ يَبْعَثَ مَعَهُمْ رَجُلاً يُعَلِّمُهُمْ، فَبَعَثَ مَعَهُمْ أَبَا عُبَيْدَةَ وَقَالَ: هُوَ أَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ. [انظر: ١٢٥٠٩، ١٢٨٢٠، ١٣٢٤٩، ١٤٠٩٤]

١٢٢٨٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِت الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّ رَجُلاً مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ فَقَالَ: يَا فُلاَنَةُ يُعْلَمُ أَنَّهَا زَوْجَتُهُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَظُنُّ بِي؟ قَالَ: فَقَالَ: إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْكَ الشَّيْطَانُ. [انظر: ١٢٦٢٠، ١٤٠٨٨]

١٢٢٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لاَ يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلاً، كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهِمْ غُدْوَةً أَوْ عَشِيَّةً. [انظر: ١٣١٥٠، ١٣٥٦٠]

١٢٢٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لاَ يَظْلِمُ الْمُؤْمِنَ حَسَنَةً يُثَابُ عَلَيْهَا الرِّزْقَ فِي الدُّنْيَا وَيُجْزَى بِهَا فِي الآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُعْطَى بِحَسَنَاتِهِ فِي الدُّنْيَا، فَإِذَا لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُعْطَى بِهَا خَيْراً. [راجع:١٢٢٦٢]

١٢٢٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَضْرِبُ شَعْرُهُ(١) إِلَى مَنْكِبَيْهِ. [راجع:١٢١٩٩]

١٢٢٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، أَوْ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ ضَخْمَ الْقَدَمَيْنِ، ضَخْمَ الْكَفَّيْنِ، حَسَنَ الْوَجْهِ، لَمْ أَرَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ.

١٢٢٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ بَعَثَتْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقِنَاعٍ عَلَيْهِ رُطَبٌ، فَجَعَلَ يَقْبِضُ قَبْضَتَهُ فَيَبْعَثُ بِهَا إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ، وَيَقْبِضُ الْقَبْضَةَ فَيَبْعَثُ بِهَا إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ، ثُمَّ جَلَسَ فَأَكَلَ بَقِيَّتَهُ أَكْلَ رَجُلٍ يُعْلَمُ أَنَّهُ يَشْتَهِيهِ (١٢٦/٣). [انظر:١٣٨٧٩]

١٢٢٩٣ - حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُرَجِّي بْنُ رَجَاء، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ ابْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْفِطْرِ لَمْ يَخْرُجْ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ يَأْكُلُهُنَّ إِفْرَاداً. [انظر:١٣٤٦٠]

١٢٢٩٤ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ فِي رَمَضَانَ، فَأُتِيَ بِإِنَاءٍ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ، فَلَمَّا رَآهُ النَّاسُ أَفْطَرُوا. [انظر:١٣٤٧٣، ١٣٦٥٤]

١٢٢٩٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَ أَنَسُ ابْنُ مَالك قَالَ: سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا أَبْصَرَهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ قَالُوا: هَؤُلَاءِ الْجَهَنَّمِيُّونَ. [انظر:١٢٣٨٨، ١٢٤٠٢، ١٢٥١٧، ١٣٢٠٣، ١٣٧١٤، ١٣٧٧٦، ١٣٨٧٥]

١٢٢٩٦ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك (ح).

وَيُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالك، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى، عَنْهُ أَصْحَابُهُ حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ، أَتَاهُ مَلَكَانِ فَيُقْعِدَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ لِمُحَمَّدٍ ﷺ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَيُقَالُ: انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَداً فِي الْجَنَّةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَرَاهُمَا جَمِيعاً (قَالَ رَوْحٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ قَتَادَةُ: فَذُكِرَ لَنَا أَنَّهُ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعاً، وَيُمْلأُ عَلَيْهِ خُضْرا إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالك قَالَ:) وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُ فَيُقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لاَ أَدْرِي كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيُقَالُ لَهُ، لاَ دَرَيْتَ وَلاَ تَلَيْتَ، ثُمَّ يُضْرَبُ بِمطْرَاقٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً بَيْنَ أُذُنَيْهِ، فَيَصِيحُ صَيْحَةً فَيَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَضِيقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ أَضْلاَعُهُ. [انظر:١٣٤٨٠]

١٢٢٩٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ. [انظر:١٢٥٣٦]

١٢٢٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ نَفْسٍ تَمُوتُ لَهَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ، يَسُرُّهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا إِلاَّ الشَّهِيدُ، فَإِنَّهُ يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى، لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ. [انظر:١٢٥٨٥، ١٤٠٧٨]

١٢٢٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبَّاباً وَلاَ لَعَّاناً وَلاَ فَحَّاشاً، كَانَ يَقُولُ لأَحَدِنَا عِنْدَ الْمَعْتَبَةِ: مَا لَهُ تَرِبَ جَبِينُهُ. [انظر:١٢٤٩٠، ١٢٦٣٦]

١٢٣٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: شَهِدْنَا ابْنَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ، فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ رَجُلٌ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ؟ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: نَعَمْ أَنَا، قَالَ: فَانْزِلْ، قَالَ: فَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا. [انظر:١٣٤١٦]

١٢٣٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً، قَالُوا: مَا رَأَيْتَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَحَضَّهُمْ عَلَى الصَّلاَةِ، وَنَهَاهُمْ أَنْ يَسْبِقُوهُ إِذَا كَانَ إِمَامَهُمْ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَأَنْ يَنْصَرِفُوا قَبْلَ انْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلاَةِ، وَقَالَ لَهُمْ: انِّي اراكم من أمامي ومن خلفي. [راجع:١٢٠٢٠]

وسألت أنسا عن صلاة المريض؟ فقال: يركع ويسجد قاعدا في المكتوبة.

١٢٣٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا بَكَّارُ بْنُ مَاهَانَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى نَاقَتِهِ تَطَوُّعاً فِي السَّفَرِ لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ.

١٢٣٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ شُمَيْطٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ الْحَنَفِيَّ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ (١٢٧/٣) الْمَسْأَلَةَ لاَ تَحِلُّ إِلاَّ لِثَلاَثَةٍ: لِذِي فَقْرٍ مُدْقِعٍ، أَوْ لِذِي غُرْمٍ مُفْظِعٍ، أَوْ لِذِي دَمٍ مُوجِعٍ. [راجع:١٢١٥٨]

١٢٣٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بُدَيْلٍ الْعُقَيْلِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِلَّهِ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ، فَقِيلَ: مَنْ أَهْلُ اللَّهِ مِنْهُمْ؟ قَالَ: أَهْلُ الْقُرْآنِ، هُمْ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ. [انظر:١٢٣١٧، ١٣٥٧٦]

١٢٣٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي، عَنْ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالك وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُلْتَحِفاً وَرِدَاؤُهُ مَوْضُوعٌ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: تُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي هَكَذَا. [انظر:١٢٣٢٢]

١٢٣٠٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ زَاذَانَ، حَدَّثَنَا زِيَادٌ النُّمَيْرِيُّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَعِدَ أَكَمَةً أَوْ نَشَزاً قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الشَّرَفُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ، وَلَكَ الْحَمْدُ عَلَى كُلِّ حَمْدٍ. [انظر:١٣٥٣٨]

١٢٣٠٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرُّقْيَةِ مِنَ الْعَيْنِ، وَالْحُمَةِ، وَالنَّمْلَةِ. [راجع:١٢١٩٧]

١٢٣٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَدّاً يَمُدُّ بِهَا مَدّاً. [راجع:١٢٢٢٢]

١٢٣٠٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَلِّمُ فِي الْحَاجَةِ بَعْدَمَا يَنْزِلُ عَنِ الْمِنْبَرِ. [راجع:١٢٢٢٥]

١٢٣١٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ (ح).

وَأَبُو أُسَامَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ: لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا ذَا الأُذُنَيْنِ. [راجع:١٢١٨٨]

١٢٣١١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ (أَبِي نَصْرٍ)، أَوْ خَيْثَمَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَنَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَقْلَةٍ كُنْتُ أَجْتَنِيهَا. [انظر:١٢٦٦٥، ١٣٤٦٦، ١٣٧٧٣]

١٢٣١٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ مِنِّي شِبْراً تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعاً، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعاً تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعاً، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً. [انظر:١٢٢٥٨]

١٢٣١٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: رُخِّصَ، أَوْ رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ لِحِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا. [راجع:١٢٢٥٥]

١٢٣١٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُقَالُ لِلرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ [لَكَ] مَا عَلَى [وَجْهِ] الأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ أَكُنْتَ مُفْتَدِياً بِهِ؟ قَالَ: فَيَقُولُ: نَعَمْ، قَالَ: فَيَقُولُ: قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ ذَلِكَ، قَدْ أَخَذْتُ عَلَيْكَ فِي ظَهْرِ آدَمَ أَنْ لاَ تُشْرِكَ بِي شَيْئاً، فَأَبَيْتَ إِلاَّ أَنْ تُشْرِكَ بِي. [انظر:١٢٣٣٧]

١٢٣١٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْبَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ. [راجع:١٢١٤٩]

١٢٣١٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُلاَثَةَ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ وَرْدَانَ الْمَدَنِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الدُّعَاءِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: تَسْأَلُ رَبَّكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، ثُمَّ أَتَاهُ مِنَ الْغَدِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الدُّعَاءِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: تَسْأَلُ رَبَّكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، ثُمَّ أَتَاهُ الْيَوْمَ الثَّالِثَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الدُّعَاءِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: تَسْأَلُ رَبَّكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، فَإِنَّكَ إِذَا أُعْطِيتَهُمَا فِي الدُّنْيَا ثُمَّ أُعْطِيتَهُمَا فِي الآخِرَةِ فَقَدْ أَفْلَحْتَ.

١٢٣١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بُدَيْلِ ابْنِ مَيْسَرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (١٢٨/٣) إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: قِيلَ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَهْلُ الْقُرْآنِ هُمْ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ. [راجع:١٢٣٠٤]

١٢٣١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ، عَنْ سَلاَّمٍ أَبِي الْمُنْذِرِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا النِّسَاءُ وَالطِّيبُ، وَجُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلاَةِ. [انظر:١٢٣١٩، ١٣٠٨٨، ١٤٠٨٣]

١٢٣١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا سَلاَّمٌ أَبُو الْمُنْذِرِ الْقَارِئُ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [إِنَّ مِمَّا] حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا النِّسَاءُ وَالطِّيبُ، وَجُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلاَةِ.

١٢٣٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ، عَنْ عَزْرَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [كَانَ] إِذَا شَرِبَ تَنَفَّسَ مَرَّتَيْنِ (أَوْ) ثَلاَثاً وَكَانَ أَنَسٌ يَتَنَفَّسُ ثَلاَثاً. [راجع:١٢١٥٧]

١٢٣٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: كُنَّا نَأْتِي أَنَساً وَخَبَّازُهُ قَائِمٌ، قَالَ: فَقَالَ لَنَا ذَاتَ يَوْمٍ: كُلُوا فَمَا أَعْلَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَغِيفاً مُرَقَّقاً بِعَيْنِهِ، وَلاَ أَكَلَ شَاةً سَمِيطاً قَطُّ. [انظر:١٢٤٠٠، ١٣٦٤٥]

١٢٣٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، [حَدَّثَنَا] عَبْدُ الرَّحْمَنِ -يعني ابْنَ أَبِي الْمَوَالِ- عَنْ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِك وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَلَحِّفاً بِهِ، وَرِدَاءُهُ مَوْضُوعٌ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْنَا لَهُ: تُصَلِّي وَرِدَاءُكَ مَوْضُوعٌ؟ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي. [راجع:١٢٣٠٥]

١٢٣٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِك أَخْبَرَهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَدَخَلَ صَاحِبٌ لَنَا إِلَى خَرِبَةٍ يَقْضِي حَاجَتَهُ، فَتَنَاوَلَ لَبِنَةً لِيَسْتَطِيبَ بِهَا، فَانْهَارَتْ عَلَيْهِ تِبْراً فَأَخَذَهَا، فَأَتَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، قَالَ: زِنْهَا، فَوَزَنَهَا فَإِذَا مِائَتَا دِرْهَمٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَذَا رِكَازٌ وَفِيهِ الْخُمُسُ.

١٢٣٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ التَّيْمِيُّ، أَنَّ أَنَساً أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ، وَكَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ صَلَّى الظُّهْرَ بِالشَّجَرَةِ سَجْدَتَيْنِ. [انظر:١٢٥٤٣]

١٢٣٢٥ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى وَزَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ قَالاَ: أَنْبَأَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلَى حَمْزَةَ فَوَقَفَ عَلَيْهِ فَرَآهُ قَدْ مُثِّلَ بِهِ، فَقَالَ: لَوْلاَ أَنْ تَجِدَ صَفِيَّةُ فِي نَفْسِهَا لَتَرَكْتُهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الْعَافِيَةُ - وَقَالَ زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ: تَأْكُلَهُ الْعَاهَةُ - حَتَّى يُحْشَرَ مِنْ بُطُونِهَا، ثُمَّ قَالَ: دَعَا بِنَمِرَةٍ فَكَفَّنَهُ فِيهَا، قَالَ: وَكَانَتْ إِذَا مُدَّتْ عَلَى رَأْسِهِ بَدَتْ قَدَمَاهُ، وَإِذَا مُدَّتْ عَلَى قَدَمَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ، قَالَ: وَكَثُرَ الْقَتْلَى وَقَلَّتِ الثِّيَابُ، قَالَ: وَكَانَ يُكَفَّنُ أَوْ يُكَفَّنُ الرَّجُلاَنِ - شَكَّ صَفْوَانُ - وَالثَّلاَثَةُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُ عَنْ أَكْثَرِهِمْ قُرْآناً، فَيُقَدِّمُهُ إِلَى الْقِبْلَةِ، قَالَ: فَدَفَنَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ.

وَقَالَ زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ: فَكَانَ الرَّجُلُ وَالرَّجُلاَنِ وَالثَّلاَثَةُ يُكَفَّنُونَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ.

١٢٣٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انْتَهَيْتُ إِلَى السِّدْرَةِ، فَإِذَا نَبْقُهَا مِثْلُ الْجِرَارِ، وَإِذَا وَرَقُهَا مِثْلُ آذَانِ الْفِيَلَةِ، فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا غَشِيَهَا، تَحَوَّلَتْ يَاقُوتاً أَوْ زُمُرُّداً أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ.

١٢٣٢٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ الرُّبَيِّعَ عَمَّةَ أَنَسٍ، كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ، فَطَلَبُوا إِلَى الْقَوْمِ الْعَفْوَ فَأَبَوْا، فَأَتَوْا رَسُولَ

اللَّه ﷺ فَقَالَ: الْقِصَاصُ، قَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ: يَا رَسُولَ اللَّه تُكْسَرُ ثَنِيَّةُ فُلاَنَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَا أَنَسُ كِتَابُ اللَّه الْقِصَاصُ، قَالَ: فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لاَ تُكْسَرُ ثَنِيَّةُ فُلاَنَةَ، قَالَ: فَرَضِيَ الْقَوْمُ فَعَفَوْا وَتَرَكُوا الْقِصَاصَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّه مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّه أَبَرَّهُ. [انظر:١٢٧٣٤]

١٢٣٢٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ (١٢٩/٣) عَوْنٍ، [عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ]، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ الْمُنْذِرِ ابْنِ جَارُودٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَنَعَ بَعْضُ عُمُومَتِي طَعَاماً، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي أُحِبُّ أَنْ تَأْكُلَ فِي بَيْتِي وَتُصَلِّيَ فِيهِ، قَالَ: فَأَتَى وَفِي الْبَيْتِ فَحْلٌ مِنْ تِلْكَ الْفُحُولِ، قَالَ: فَأَمَرَ بِنَاحِيَةٍ مِنْهُ فَكُنِسَ وَرُشَّ وَصَلَّى وَصَلَّيْنَا. [راجع:١٢١٢٧]

١٢٣٢٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: مَنْ يَنْظُرُ مَا فَعَلَ أَبُو جَهْلٍ؟ قَالَ: فَانْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَكَ، قَالَ: فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ وَقَالَ: أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ؟ قَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ! أَوْ قَالَ: قَتَلْتُمُوهُ. [راجع:١٢١٦٧]

١٢٣٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامٍ (قَالَ عَفَّانُ: أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ) قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ (قَالَ عَفَّانُ: مَعَهَا ابْنٌ لَهَا) فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: قَالَ: فَخَلاَ بِهَا رَسُولُ اللَّه ﷺ - وَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ لأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ - ثَلاَثَ مَرَّاتٍ. [انظر:١٢٣٣١، ١٣٧٤٧]

١٢٣٣١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: فِي الأَنْصَارِ: إِنَّكُمْ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ. [مكرر ما قبله]

١٢٣٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَهْلٍ أَبِي الأَسَدِ قَالَ: حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ وَهْبٍ الْجَزَرِيُّ قَالَ: قَالَ لِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أُحَدِّثُكَ حَدِيثاً مَا أُحَدِّثُهُ كُلَّ أَحَدٍ، إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَامَ عَلَى بَابِ الْبَيْتِ وَنَحْنُ فِيهِ فَقَالَ: الأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ، إِنَّ لَهُمْ عَلَيْكُمْ حَقّاً، وَلَكُمْ عَلَيْهِمْ حَقّاً مِثْلَ ذَلِكَ، مَا إِنِ اسْتُرْحِمُوا فَرَحِمُوا، وَإِنْ عَاهَدُوا وَفَوْا، وَإِنْ حَكَمُوا عَدَلُوا، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّه وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. [انظر:١٢٩٣١]

١٢٣٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَمْزَةَ الضَّبِّيِّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَلاَ أُحَدِّثُكَ حَدِيثاً لَعَلَّ اللَّهَ يَنْفَعُكَ بِهِ؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلاً لَمْ يَرْتَحِلْ حَتَّى يُصَلِّيَ الظُّهْرَ. [راجع:١٢٢٢٨]

قَالَ: فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو: وَإِنْ كَانَ بِنِصْفِ النَّهَارِ؟ قَالَ: وَإِنْ كَانَ بِنِصْفِ النَّهَارِ.

١٢٣٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا (ز) حَمْزَةُ الضَّبِّيُّ قَالَ: لَقِيتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ بِفَمِ النِّيلِ، وَمَشَى وَبَيْنِي وَبَيْنَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

قَالَ: فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو: وَإِنْ كَانَ بِنِصْفِ النَّهَارِ؟. [مكرر ما قبله]

١٢٣٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي فَزَارَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَساً عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ؟ قَالَ: كُنَّا نَبْتَدِرُهُمَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّه ﷺ.

قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ قَالَ بَعْدُ: وَسَأَلْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ فَقَالَ: كُنَّا نَبْتَدِرُهُمَا وَلَمْ يَقُلْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّه ﷺ.

١٢٣٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي صَدَقَةَ مَوْلَى أَنَسٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَساً عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّه ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرَ بَيْنَ صَلاَتَيْكُمْ هَاتَيْنِ، وَالْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَالْعِشَاءَ إِذَا غَابَ الشَّفَقُ، وَالصُّبْحَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ إِلَى أَنْ يَنْفَسِحَ الْبَصَرُ. [انظر:١٢٧٥٣]

١٢٣٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً: لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ كُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ مَا هُوَ أَهْوَنُ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ، أَنْ لاَ تُشْرِكَ بِي، فَأَبَيْتَ إِلاَّ أَنْ تُشْرِكَ بِي. [راجع:١٢٣١٤]

١٢٣٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَزِيدَ الْهُنَائِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ عَنْ قَصْرِ الصَّلاَةِ؟ قَالَ: كُنْتُ أَخْرُجُ إِلَى الْكُوفَةِ فَأُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ حَتَّى أَرْجِعَ، وَقَالَ أَنَسٌ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ إِذَا خَرَجَ مَسِيرَةَ ثَلاَثَةِ أَمْيَالٍ أَوْ ثَلاَثَةِ فَرَاسِخَ - شُعْبَةُ الشَّاكُّ - صَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

١٢٣٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ (١٣٠/٣) قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ وَرَجُلٌ يُنَاجِي رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَمَا زَالَ يُنَاجِيهِ حَتَّى نَامَ أَصْحَابُهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى. [راجع:١٢٠١٠]

١٢٣٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّه ابْنِ عَبْدِ اللَّه بْنِ جَبْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ هُوَ وَامْرَأَةٌ مِنْ نِسَائِهِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ. [راجع:١٢١٨٠]

١٢٣٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَبْدِ اللَّه بْنِ جَبْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: آيَةُ الإِيمَانِ حُبُّ الأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُهُمْ. [انظر:١٢٣٩٦، ١٣٦٤٢]

١٢٣٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: الصَّبْرُ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ. [انظر:١٢٤٨٥]

١٢٣٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرِ امْرَأَةٍ قَدْ دُفِنَتْ.

١٢٣٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ مِنِّي شِبْراً تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعاً، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعاً تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعاً، وَإِذَا أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً. [انظر:١٢٢٥٨]

١٢٣٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ قَالَ: وَسَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَبَكَى. [انظر:١٢٤٣٠، ١٢٩٥٠، ١٣٣١٩، ١٣٤٧٦، ١٣٩٢١، ١٤٠٧٧]

١٢٣٤٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَيَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ) عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: أَتِمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِي، وَرُبَّمَا قَالَ: مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ. [راجع:١٢١٧٢]

١٢٣٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ. [راجع:١٣٣٥٢]

قَالَ شُعْبَةُ: وَسَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ فِي قِصَصِهِ: كَفَضْلِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى فَلاَ أَدْرِي ذَكَرَهُ عَنْ أَنَسٍ أَمْ قَالَهُ قَتَادَةُ.

١٢٣٤٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ قِيلَ: وَمَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: كَلِمَةٌ طَيِّبَةٌ. [راجع:١٢٢٠٣]

١٢٣٤٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِلَحْمٍ، فَقِيلَ لَهُ: تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، فَقَالَ: هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ. [راجع:١٢١٨٣]

١٢٣٥٠- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يُونُسَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَا أَكَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَلَى خِوَانٍ، وَلاَ فِي سُكُرُّجَةٍ، وَلاَ خُبِزَ لَهُ مُرَقَّقٌ.

قَالَ: قُلْتُ لِقَتَادَةَ: فَعَلاَمَ كَانُوا يَأْكُلُونَ؟ قَالَ: عَلَى السُّفَرِ.

١٢٣٥١- حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ وَهُوَ يَقُولُ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ سِتِّينَ سَنَةً، لَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ. [انظر: ١٢٥٢٩، ١٢٩٥١، ١٣٥٥٣]

١٢٣٥٢- حَدَّثَنَا حَسَنٌ الأَشْيَبُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ مَثَلَ أُمَّتِي مَثَلُ الْمَطَرِ لاَ يُدْرَى أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَوْ آخِرُهُ. [انظر:١٢٤٨٨]

١٢٣٥٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَنِّينِي بِقَلَّةِ كُنْتُ أَجْتَنِيهَا.

١٢٣٥٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ ضَخْمٌ لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُصَلِّيَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي لاَ أَسْتَطِيعُ أَنْ أُصَلِّيَ مَعَكَ، فَلَوْ أَتَيْتَ مَنْزِلِي فَصَلَّيْتَ فَأَقْتَدِيَ بِكَ، فَصَنَعَ الرَّجُلُ طَعَاماً ثُمَّ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ، (١٣١/٣) فَنَضَحَ طَرَفَ حَصِيرٍ لَهُمْ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ آلِ الْجَارُودِ لأَنَسٍ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَ: مَا رَأَيْتُهُ صَلاَّهَا إِلاَّ يَوْمَئِذٍ. [انظر:١٢٣٥٥، ١٢٩٤١، ١٢٩٤٨، ١٤١٤٧]

١٢٣٥٥- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [مكرر ما قبله]

١٢٣٥٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ أَبِي الأَبْيَضِ، (قَالَ حَجَّاجٌ: رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيْضَاءُ مُحَلَّقَةٌ. [انظر: ١٢٧٥٦، ١٢٩٤٣، ١٣٤٦٨]

١٢٣٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَمْزَةَ جَارَنَا يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: اعْلَمْ أَنَّهُ مَنْ مَاتَ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ.

١٢٣٥٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَهَاشِمٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: قَالَ أَبُو التَّيَّاحِ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَسِّرُوا وَلاَ تُعَسِّرُوا، وَسَكِّنُوا وَلاَ تُنَفِّرُوا. [انظر:١٣٢٠٧]

١٢٣٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ، وَيَسْطَ أُصْبُعَيْهِ السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَى. [انظر:١٣٣٥٢]

١٢٣٦٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ (ح).

. وَحَجَّاجٌ قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ قَبْلَ أَنْ يُبْنَى الْمَسْجِدُ. [انظر:١٣٠٤٩]

١٢٣٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَبَائِرَ أَوْ سُئِلَ عَنِ الْكَبَائِرِ؟ فَقَالَ: الشِّرْكُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَالَ: أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ قَالَ: قَوْلُ الزُّورِ أَوْ قَالَ: شَهَادَةُ الزُّورِ. (قَالَ شُعْبَةُ: أَكْبَرُ ظَنِّي أَنَّهُ قَالَ: شَهَادَةُ الزُّورِ). [انظر:١٢٣٩٨]

١٢٣٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَيَّارٍ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ فَمَرَّ بِصِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَحَدَّثَ أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَعَ أَنَسٍ فَمَرَّ بِصِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَحَدَّثَ أَنَسٌ أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَرَّ بِصِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ. [انظر:١٢٧٥٤]

١٢٣٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِماً. قَالَ: فَقُلْنَا لأَنَسٍ: فَالطَّعَامُ؟ قَالَ: ذَلِكَ أَشَدُّ أَوْ أَنْتَنُ. (قَالَ ابْنُ بَكْرٍ: أَوْ أَخْبَثُ). [راجع:١٢٢٠٩]

١٢٣٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ ابْنِ مَحْمُودٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ أَنَسٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَدَفَعْنَا إِلَى السَّوَارِي فَتَقَدَّمْنَا أَوْ تَأَخَّرْنَا، فَقَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نَتَّقِي هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٢٣٦٥ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَتْهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُومُوا فَلأُصَلِّ لَكُمْ، قَالَ أَنَسٌ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدِ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لُبِسَ، فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُمْتُ أَنَا وَالْيَتِيمُ وَرَاءَهُ، وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ. [انظر:١٢٥٣٥، ١٢٧١٠]

١٢٣٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ يَمُدُّ صَوْتَهُ مَدّاً. [راجع:١٢٢٢٢]

١٢٣٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ - عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُؤْتَى بِالرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ كَيْفَ (١٣٢/٣) وَجَدْتَ مَنْزِلَكَ؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ خَيْرَ مَنْزِلٍ، فَيَقُولُ: سَلْ وَتَمَنَّهْ، فَيَقُولُ: مَا أَسْأَلُ وَأَتَمَنَّى إِلاَّ أَنْ تَرُدَّنِي إِلَى الدُّنْيَا، فَأُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ. [انظر:١٣١٩٤، ١٣٥٤٥]

١٢٣٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرَى التَّمْرَةَ، فَلَوْلاَ أَنَّهُ يَخْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً لأَكَلَهَا. [راجع:١٢٢١٤]

١٢٣٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ عِمْرَانَ الْقَطَّانِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: اسْتَخْلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ مَرَّتَيْنِ عَلَى الْمَدِينَةِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَوْمَ الْقَادِسِيَّةِ مَعَهُ رَايَةٌ سَوْدَاءُ. [انظر:١٣٠٣١]

١٢٣٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، [عَنْ حُمَيْدٍ]، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا كَانَ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا لِمَا يَعْلَمُوا مِنْ كَرَاهِيَتِهِ لِذَلِكَ. [انظر:١٢٣٩٧، ١٢٥٥٤، ١٣٦٥٨]

١٢٣٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ قَالَ: قُلْتُ: وَأَنْتُمْ كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ؟ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الصَّلَوَاتِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ مَا لَمْ نُحْدِثْ. [انظر: ١٢٣٩١، ١٢٥٩٣، ١٣٠٤٨، ١٣٧٧٠]

١٢٣٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّبَيْرِ - يَعْنِي ابْنَ عَدِيٍّ - قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مَا نَلْقَى مِنَ الْحَجَّاجِ فَقَالَ: اصْبِرُوا فَإِنَّهُ لاَ يَأْتِي عَلَيْكُمْ عَامٌ أَوْ يَوْمٌ إِلاَّ الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ. [راجع:١٢١٨٦]

١٢٣٧٣ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتْ صَلاَةُ الْعَصْرِ، فَالْتَمَسَ النَّاسُ الْوَضُوءَ فَلَمْ يَجِدُوا، فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَضُوئِهِ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ الإِنَاءِ يَدَهُ وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّئُوا مِنْهُ، فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبَعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّئُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ.

١٢٣٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَصَمِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ كَانُوا يُتِمُّونَ التَّكْبِيرَ إِذَا رَفَعُوا وَإِذَا وَضَعُوا. [راجع:١٢٢٨٤]

١٢٣٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَغَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [انظر:١٢٥٨٤، ١٣١٩٣]

١٢٣٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُغِيرُ عِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَيَسْتَمِعُ، فَإِذَا سَمِعَ أَذَاناً أَمْسَكَ وَإِلاَّ أَغَارَ، قَالَ: فَتَسَمَّعَ ذَاتَ يَوْمٍ قَالَ: فَسَمِعَ رَجُلاً يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ: عَلَى الْفِطْرَةِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَقَالَ: خَرَجْتَ مِنَ النَّارِ. [انظر:١٣٤٣٢، ١٣٥٦٦، ١٣٦٨٧، ١٣٨٨٨]

١٢٣٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَتِمُّوا الصَّفَّ الأَوَّلَ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ، فَإِنْ كَانَ نَقْصٌ فَلْيَكُنْ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ. [انظر:١٣٢٨٠، ١٣٤٧٣]

١٢٣٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ أَبَانَ - يَعْنِي ابْنَ خَالِدٍ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، أَنَّهُ لَمْ يَرَ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى، إِلاَّ أَنْ يَخْرُجَ فِي سَفَرٍ أَوْ يَقْدَمَ مِنْ سَفَرٍ. [انظر:١٢٦٤٩]

١٢٣٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ مِنْهُمْ لَمْ يُؤَاكِلُوهُنَّ، وَلَمْ يُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ، فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلاَ تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾. حَتَّى فَرَغَ مِنَ الآيَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلاَّ النِّكَاحَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ الْيَهُودَ فَقَالُوا: مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدَعَ مِنْ أَمْرِنَا شَيْئًا إِلاَّ خَالَفَنَا فِيهِ، فَجَاءَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَّادُ بْنُ بِشْرٍ فَقَالاَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْيَهُودَ قَالَتْ: كَذَا وَكَذَا أَفَلاَ (١٣٣/٣) نُجَامِعُهُنَّ؟ فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا، فَخَرَجَا فَاسْتَقْبَلَتْهُمَا هَدِيَّةٌ مِنْ لَبَنٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمَا فَسَقَاهُمَا، فَعَرَفَا أَنَّهُ لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِمَا. [انظر:١٣٦١١]

سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: كَانَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ لاَ يَمْدَحُ أَوْ يُثْنِي عَلَى شَيْءٍ مِنْ حَدِيثِهِ إِلاَّ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ جَوْدَتِهِ.

١٢٣٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ عِمْرَانَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ وَأُكَيْدِرِ دُومَةَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

١٢٣٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ، عَنْ ثُمَامَةَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَنَسًا كَانَ لاَ يَرُدُّ الطِّيبَ قَالَ: وَزَعَمَ أَنَسٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لاَ يَرُدُّ الطِّيبَ. [راجع:١٢٢٠٠]

١٢٣٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِد، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ أَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ. [انظر:١٢٩٩٧،١٣٥٩٨]

١٢٣٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ السُّدِّيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ: لَوْ عَاشَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ النَّبِيِّ ﷺ لَكَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا.

١٢٣٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ السُّدِّيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ: انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الصَّلاَةِ عَنْ يَمِينِهِ. [انظر: ١٢٨٧٧، ١٣٣١٠، ١٤٠٣١]

١٢٣٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِر، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُ مَشَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِخُبْزِ شَعِيرٍ وَإِهَالَةٍ سَنِخَةٍ. [انظر:١٣٢٠١،١٣٤٦٩،١٣٥٣١]

١٢٣٨٦ - قَالَ: وَقَدْ رَهَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِرْعًا لَهُ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِالْمَدِينَةِ، فَأَخَذَ مِنْهُ شَعِيرًا لأَهْلِهِ. [انظر:١٣٢٠١، ١٣٤٦٩، ١٣٥٣١]

١٢٣٨٧ - قَالَ: وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ ذَاتَ يَوْمٍ يَقُولُ: مَا أَمْسَى عِنْدَ آلِ مُحَمَّدٍ صَاعُ حَبٍّ وَلاَ صَاعُ بُرٍّ، وَإِنَّ عِنْدَهُ تِسْعَ نِسْوَةٍ يَوْمَئِذٍ. [انظر: ١٣٢٠١، ١٣٤٦٩، ١٣٥٣١]

١٢٣٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِر، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَيُصِيبَنَّ نَاسًا سَفْعٌ مِنَ النَّارِ عُقُوبَةً بِذُنُوبٍ عَمِلُوهَا، ثُمَّ يُدْخِلُهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ، فَيُقَالُ لَهُمُ: الْجَهَنَّمِيُّونَ. [راجع:١٢٢٩٥]

١٢٣٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِر وَأَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالاَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مِثْلُ مَا بَيْنَ نَاحِيَتَيْ حَوْضِي، مِثْلُ مَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَصَنْعَاءَ، أَوْ مِثْلُ مَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَعُمَانَ (وَقَالَ أَزْهَرُ: مِثْلُ وَقَالَ: عُمَانَ). [انظر: ١٣٢٩٤، ١٣٣٢٧]

١٢٣٩٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْب، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالْحَلاَّقُ يَحْلِقُهُ، وَقَدْ أَطَافَ بِهِ أَصْحَابُهُ مَا يُرِيدُونَ أَنْ تَقَعَ شَعَرَةٌ إِلاَّ فِي يَدِ رَجُلٍ. [انظر:١٢٤٢٧]

١٢٣٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِر قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِك قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ، قُلْتُ: فَأَنْتُمْ كَيْفَ تَصْنَعُونَ؟ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الصَّلَوَاتِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ. [راجع:١٢٣٧١]

١٢٣٩٢ - حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَد، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ (قَالَ جَعْفَرٌ:) لاَ أَحْسَبُهُ إِلاَّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مُطِرْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَخَرَجَ فَحَسَرَ ثَوْبَهُ حَتَّى أَصَابَهُ الْمَطَرُ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ صَنَعْتَ هَذَا؟ قَالَ: لأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ. [انظر:١٣٨٥٦]

١٢٣٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِل مُظَفَّرُ بْنُ مُدْرِك، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، عَنْ سَلْم الْعَلَوِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ جِئْتُ أَدْخُلُ كَمَا كُنْتُ أَدْخُلُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَرَاءَكَ يَا بُنَيَّ. [انظر:١٣٠٩٢، ١٣٢٠٨، ١٣٤١٢، ١٣٥٢٨]

١٢٣٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِل، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، عَنْ سَلْم الْعَلَوِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى رَجُلٍ صُفْرَةً فَكَرِهَهَا، قَالَ: لَوْ أَمَرْتُمْ هَذَا أَنْ يَغْسِلَ هَذِهِ الصُّفْرَةَ؟ قَالَ: وَكَانَ لاَ يَكَادُ يُوَاجِهُ أَحَدًا فِي وَجْهِهِ بِشَيْءٍ يَكْرَهُهُ. [انظر:١٢٦٠١،١٢٦٥٥]

١٢٣٩٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ مَعَ الْمَرْأَةِ مِنْ (١٣٤/٣) نِسَائِهِ مِنَ الإِنَاءِ الْوَاحِدِ. [راجع:١٢١٨٠]

١٢٣٩٦ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرٍ الأَنْصَارِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: آيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الأَنْصَارِ، وَآيَةُ الإِيمَانِ حُبُّ الأَنْصَارِ. [راجع:١٢٣٤١]

١٢٣٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِل، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ مَرَّةً، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ وَمَرَّةً، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: مَا كَانَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ أَحَبَّ

إِلَيْهِمْ شَخْصاً مِنْ رُسُولِ اللَّهِ ﷺ. كَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لاَ يَقُومُ لَهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ، لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهِيَتِهِ لِذَلِكَ. [راجع:١٢٣٧٠]

١٢٣٩٨ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكَبَائِرِ أَوْ ذُكِرَهَا؟ قَالَ: الشِّرْكُ، وَالْعُقُوقُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، أَوْ قَوْلُ الزُّورِ. [راجع:١٢٣٦١]

١٢٣٩٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَبْدُ الصَّمَدِ، الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك قُلْتُ: كَمْ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: حَجَّةً وَاحِدَةً، وَاعْتَمَرَ أَرْبَعَ مِرَارٍ: عُمْرَتَهُ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ، وَعُمْرَتَهُ فِي ذِي الْقَعْدَةِ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَعُمْرَتَهُ مِنَ الْجِعِرَّانَةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ حَيْثُ قَسَمَ غَنِيمَةَ حُنَيْنٍ، وَعُمْرَتَهُ مَعَ حَجَّتِهِ. [انظر: ١٣٦٠٠، ١٣٧٢٢]

١٢٤٠٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: كُنَّا نَأْتِي أَنَسَ بْنَ مَالِك وَخَبَّازُهُ قَائِمٌ قَالَ: فَقَالَ يَوْماً: كُلُوا فَمَا أَعْلَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَغِيفاً مُرَقَّقاً وَلاَ شَاةً سَمِيطاً قَطُّ (قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: حَتَّى لَحِقَ بِرَبِّهِ). [راجع:١٢٣٢١]

١٢٤٠١ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهَا نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مَرْجِعَهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَةِ وَأَصْحَابُهُ يُخَالِطُونَ (الْحُزْنُ) وَالْكَآبَةُ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ (مَنَاسِكِهِمْ) وَنَحَرُوا الْهَدْيَ بِالْحُدَيْبِيَةِ ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿صِرَاطاً مُسْتَقِيماً﴾ قَالَ: لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آيَتَانِ هُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعاً، قَالَ: فَلَمَّا تَلاَهُمَا قَالَ رَجُلٌ: هَنِيئاً مَرِيئاً يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ بَيَّنَ اللَّهُ لَكَ مَا يُفْعَلُ بِكَ، فَمَا يُفْعَلُ بِنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الآيَةَ الَّتِي بَعْدَهَا ﴿لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ﴾. حَتَّى خَتَمَ الآيَةَ. [راجع:١٢٢٥١]

١٢٤٠٢ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ فِي قِصَصِهِ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بَعْدَ مَا يُصِيبُهُمْ سَفْعٌ مِنَ النَّارِ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، فَيُسَمِّيهِمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَهَنَّمِيِّينَ. [راجع:١٢٢٩٥]

قَالَ: وَكَانَ قَتَادَةُ يَتْبَعُ هَذِهِ الرِّوَايَةَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَلَكِنْ أَحَقُّ مَنْ صَدَّقْتُمْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِينَ اخْتَارَهُمُ اللَّهُ لِصُحْبَةِ نَبِيِّهِ وَإِقَامَةِ دِينِهِ.

١٢٤٠٣ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةً قَدْ دَعَا بِهَا فَاسْتُجِيبَ لَهُ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [انظر:١٣٢٠٣، ١٣٣١٤، ١٣٧٤١، ١٣٩٧٤، ١٤١٥٧]

١٢٤٠٤ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: قُلْتُ لأَنَسٍ: أَيُّ اللِّبَاسِ كَانَ أَعْجَبَ (قَالَ عَفَّانُ: أَوْ أَحَبَّ) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: الْحِبَرَةُ. [انظر:١٢٩٣٦، ١٣٦٦٠، ١٤١٥٤]

١٢٤٠٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، [حَدَّثَنَا هَمَّامٌ]، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُنْبَذَ الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ جَمِيعاً. [انظر: ١٣٢٢٨، ١٣٦٦٢]

١٢٤٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى (يَتَبَاهَى) النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ. [انظر:١٢٥٠١، ١٢٥٦٥، ١٣٤٣٧، ١٤٠٦٥]

١٢٤٠٧ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ، (قَالَ بَهْزٌ: بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ) حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: ﴿هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾ قَالَ: فَيُدْلِي فِيهَا رَبُّ الْعَالَمِينَ قَدَمَهُ قَالَ: فَيَزْوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَتَقُولُ: قَطْ قَطْ بِعِزَّتِكَ، وَلاَ يَزَالُ فِي الْجَنَّةِ فَضْلٌ حَتَّى يُنْشِئَ اللَّهُ لَهَا خَلْقاً آخَرَ فَيُسْكِنَهُ فِي فُضُولِ الْجَنَّةِ. [انظر: ١٢٤٦٧، ١٣٤٣٥، ١٣٤٩١]

١٢٤٠٨ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الإِسْلاَمُ (١٣٥/٣) عَلاَنِيَةٌ، وَالإِيمَانُ فِي الْقَلْبِ. قَالَ: ثُمَّ يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: التَّقْوَى هَاهُنَا، التَّقْوَى هَاهُنَا.

١٢٤٠٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَساً عَنْ شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ شَعْرُهُ رَجِلاً لَيْسَ بِالْجَعْدِ وَلاَ بِالسَّبْطِ، كَانَ بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعَاتِقِهِ. [انظر: ١٣١٣٧]

١٢٤١٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلاَلٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: مَا خَطَبَنَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلاَّ قَالَ: لاَ إِيمَانَ لِمَنْ لاَ أَمَانَةَ لَهُ، وَلاَ دِينَ لِمَنْ لاَ عَهْدَ لَهُ. [انظر:١٢٥٩٥، ١٣٢٣١]

١٢٤١١ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّ عُتْبَانَ اشْتَكَى عَيْنَهُ، فَبَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ مَا أَصَابَهُ، [وَ]قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَعَالَ صَلِّ فِي بَيْتِي حَتَّى أَتَّخِذَهُ مُصَلًّى؟ قَالَ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، وَأَصْحَابُهُ يَتَحَدَّثُونَ بَيْنَهُمْ، فَجَعَلُوا يَذْكُرُونَ مَا يَلْقَوْنَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، فَأَسْنَدُوا عُظْمَ ذَلِكَ إِلَى مَالِك بْنِ دُخَيْشِمٍ، فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ قَائِلٌ: بَلَى وَمَا هُوَ مِنْ قَلْبِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ شَهِدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَلَنْ تَطْعَمَهُ النَّارُ أَوْ قَالَ: لَنْ يَدْخُلَ النَّارَ. [انظر:١٢٨١٩]

١٢٤١٢ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تُعْجِبُهُ الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ، فَرُبَّمَا قَالَ: هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا؟ فَإِذَا رَأَى الرَّجُلُ رُؤْيَا سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ كَانَ أَعْجَبَ لِرُؤْيَاهُ إِلَيْهِ، قَالَ: فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْتُ كَأَنِّي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَسَمِعْتُ بِهَا وَجْبَةً ارْتَجَّتْ لَهَا الْجَنَّةُ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا قَدْ جِيءَ بِفُلاَنِ بْنِ فُلاَنٍ، وَفُلاَنِ بْنِ فُلاَنٍ حَتَّى عَدَّتِ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلاً، وَقَدْ بُعِثَ

رَسُولُ اللَّه ﷺ سَرِيَّةً قِبَلَ ذَلِكَ، قَالَتْ: فَجِيءَ بِهِمْ عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ طُلْسٌ تَشْخُبُ أَوْدَاجُهُمْ، قَالَ: فَقِيلَ: اذْهَبُوا بِهِمْ إِلَى نَهْرِ الْبَيْدَخِ أَوْ قَالَ: إِلَى نَهَرِ الْبَيْدَخِ، قَالَ: فَعُمِسُوا فِيهِ فَخَرَجُوا مِنْهُ وُجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، قَالَ: ثُمَّ أُتُوا بِكَرَاسِيَّ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَعَدُوا عَلَيْهَا، وَأُتِيَ بِصَحْفَةٍ أَوْ كَلِمَةٍ نَحْوِهَا فِيهَا بُسْرَةٌ، فَأَكَلُوا مِنْهَا فَمَا يُقَلِّبُونَهَا لِشِقٍّ إِلاَّ أَكَلُوا مِنْ فَاكِهَةِ مَا أَرَادُوا وَأَكَلْتُ مَعَهُمْ، قَالَ: فَجَاءَ الْبَشِيرُ مِنْ تِلْكَ السَّرِيَّةِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه كَانَ مِنْ أَمْرِنَا كَذَا وَكَذَا، وَأُصِيبَ فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ حَتَّى عَدَّ الاثْنَيْ عَشَرَ الَّذِينَ عَدَّتْهُمُ الْمَرْأَةُ. قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: عَلَيَّ بِالْمَرْأَةِ، فَجَاءَتْ قَالَ: قُصِّي عَلَى هَذَا رُؤْيَاكِ، فَقَصَّتْ، قَالَ: هُوَ كَمَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّه ﷺ. [انظر:١٢٤١٣،١٣٧٣٣]

١٢٤١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْمَعْنَى. [مكرر ما قبله]

١٢٤١٤ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخبرنا عُبَيْدُ اللَّه ابْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّه ﷺ آنَامَهُ فَنَكَتَهُنَّ فِي الأَرْضِ فَقَالَ: هَذَا ابْنُ آدَمَ، وَقَالَ بِيَدِه خَلْفَ ذَلِكَ وَقَالَ: هَذَا أَجَلُهُ، قَالَ: وَأَوْمَأَ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ: وَثَمَّ أَمَلُهُ ثَلاَثَ مِرَارٍ. [راجع:١٢٢٦٣]

١٢٤١٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى أَبُو الْعَلاَءِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي أَيَّامِ الشِّتَاءِ، وَمَا نَدْرِي مَا مَضَى مِنَ النَّهَارِ أَكْثَرُ أَوْ مَا بَقِيَ. [انظر:١٢٦٦١]

١٢٤١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لاَ يُجَاوِزُ شَعْرُهُ أُذُنَيْهِ. [انظر:١٢٦٢٨]

١٢٤١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لاَ يَقْطَعُهَا. [راجع:١٢٠٩٤]

١٢٤١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: حَسْبُكِ مِنْ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ، وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِد، وَفَاطِمَةُ ابْنَةُ مُحَمَّدٍ، وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ.

١٢٤١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: بَلَغَ صَفِيَّةَ أَنَّ حَفْصَةَ (١٣٦/٣) قَالَتْ(١): إِنِّي ابْنَةُ يَهُودِيٍّ فَبَكَتْ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ وَهِيَ تَبْكِي، فَقَالَ: مَا شَأْنُكِ؟ فَقَالَتْ: قَالَتْ لِي حَفْصَةُ: إِنِّي ابْنَةُ يَهُودِيٍّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّكِ ابْنَةُ نَبِيٍّ، وَإِنَّ عَمَّكِ لَنَبِيٌّ، وَإِنَّكِ لَتَحْتَ نَبِيٍّ، فَفِيمَ تَفْخَرُ عَلَيْكِ؟ فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ يَا حَفْصَةُ.

١٢٤٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى جُلَيْبِيبٍ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ إِلَى أَبِيهَا فَقَالَ: حَتَّى أُسْتَأْمِرَ أُمَّهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَنَعَمْ إِذاً، قَالَ: فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ إِلَى امْرَأَتِهِ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهَا فَقَالَتْ: لاَ(و)اللَّهِ إِذاً، مَا وَجَدَ رَسُولُ اللَّه ﷺ إِلاَّ جُلَيْبِيباً، وَقَدْ مَنَعْنَاهَا مِنْ فُلاَنٍ وَفُلاَنٍ، قَالَ: وَالْجَارِيَةُ فِي سِتْرِهَا تَسْتَمِعُ، قَالَ: فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ يُرِيدُ أَنْ يُخْبِرَ النَّبِيَّ ﷺ بِذَلِكَ، فَقَالَتِ الْجَارِيَةُ: أَتُرِيدُونَ أَنْ تَرُدُّوا عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ أَمْرَهُ إِنْ كَانَ قَدْ رَضِيَهُ لَكُمْ فَأَنْكِحُوهُ، فَكَأَنَّهَا جَلَّتْ عَنْ أَبَوَيْهَا وَقَالاَ: صَدَقَتْ، فَذَهَبَ أَبُوهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ قَدْ رَضِيتَهُ فَقَدْ رَضِينَاهُ، قَالَ: فَإِنِّي قَدْ رَضِيتُهُ فَزَوَّجَهَا، ثُمَّ فُزِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ، فَرَكِبَ جُلَيْبِيبٌ فَوَجَدُوهُ قَدْ قُتِلَ وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ قَتَلَهُمْ.

قَالَ أَنَسٌ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهَا وَإِنَّهَا لَمِنْ أَنْفَقِ بَيْتٍ فِي الْمَدِينَةِ.

١٢٤٢١ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلاَلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّهُ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ رَسُولَ اللَّه ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنِّي ذُو مَالٍ كَثِيرٍ، وَذُو أَهْلٍ وَوَلَدٍ وَحَاضِرَةٍ، فَأَخْبِرْنِي كَيْفَ أُنْفِقُ؟ وَكَيْفَ أَصْنَعُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: تُخْرِجُ الزَّكَاةَ مِنْ مَالِكَ فَإِنَّهَا طُهْرَةٌ تُطَهِّرُكَ، وَتَصِلُ أَقْرِبَاءَكَ، وَتَعْرِفُ حَقَّ السَّائِلِ، وَالْجَارِ، وَالْمِسْكِينِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَقْلِلْ لِي، قَالَ: فَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلاَ تُبَذِّرْ تَبْذِيراً. فَقَالَ: حَسْبِي يَا رَسُولَ اللَّه، إِذَا أَدَّيْتُ الزَّكَاةَ إِلَى رَسُولِكَ فَقَدْ بَرِئْتُ مِنْهَا إِلَى اللَّه وَرَسُولِه، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: نَعَمْ، إِذَا أَدَّيْتَهَا إِلَى رَسُولِي فَقَدْ بَرِئْتَ مِنْهَا، فَلَكَ أَجْرُهَا، وَإِثْمُهَا عَلَى مَنْ بَدَّلَهَا.

١٢٤٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِك قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهِيَ مُحَمَّةٌ فَحُمَّ النَّاسُ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ وَالنَّاسُ قُعُودٌ يُصَلُّونَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: صَلاَةُ الْقَاعِدِ نِصْفُ صَلاَةِ الْقَائِمِ، فَتَجَشَّمَ النَّاسُ الصَّلاَةَ قِيَاماً.

١٢٤٢٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ عِنْدَنَا فَعَرِقَ، وَجَاءَتْ أُمِّي بِقَارُورَةٍ فَجَعَلَتْ تَسْلُتُ الْعَرَقَ فِيهَا، فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ مَا هَذَا الَّذِي تَصْنَعِينَ؟ قَالَتْ: هَذَا عَرَقُكَ نَجْعَلُهُ فِي طِينِنَا، وَهُوَ مِنْ أَطْيَبِ الطِّيبِ. [انظر:١٣٤٥٦]

١٢٤٢٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: آتِي بَابَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَسْتَفْتِحُ فَيَقُولُ الْخَازِنُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: فَأَقُولُ: مُحَمَّدٌ، قَالَ: يَقُولُ: بِكَ أُمِرْتُ أَنْ لاَ أَفْتَحَ لأَحَدٍ قَبْلَكَ.

١٢٤٢٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّه ﷺ بُسَيْسَةَ عَيْناً يَنْظُرُ مَا فَعَلَتْ عِيرُ أَبِي سُفْيَانَ، فَجَاءَ وَمَا فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُ رَسُولِ اللَّه ﷺ، قَالَ: لاَ أَدْرِي مَا اسْتَثْنَى بَعْضُ نِسَائِهِ فَحَدَّثَهُ الْحَدِيثَ قَالَ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّه ﷺ فَتَكَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ لَنَا طَلَبَةً، فَمَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِراً فَلْيَرْكَبْ مَعَنَا، فَجَعَلَ رِجَالٌ يَسْتَأْذِنُونَهُ فِي ظَهْرٍ لَهُمْ فِي عُلُوِّ الْمَدِينَةِ، قَالَ: لاَ إِلاَّ مَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِراً، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّه ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَتَّى سَبَقُوا الْمُشْرِكِينَ إِلَى بَدْرٍ، وَجَاءَ

الْمُشْرِكُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أُوْذِنُهُ، فَدَنَا الْمُشْرِكُونَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُومُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا (١٣٧/٣) السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ؟ قَالَ: يَقُولُ: عُمَيْرُ بْنُ الْحُمَامِ الأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جَنَّةٌ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: بَخٍ بَخٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ بَخٍ بَخٍ؟ قَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلاَّ رَجَاءَ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا، قَالَ: فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا، قَالَ: فَأَخْرَجَ تَمَرَاتٍ مِنْ قَرَنِهِ فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ، ثُمَّ قَالَ: لَئِنْ أَنَا حَيِيتُ حَتَّى آكُلَ تَمَرَاتِي هَذِهِ إِنَّهَا لَحَيَاةٌ طَوِيلَةٌ، قَالَ: ثُمَّ رَمَى بِمَا كَانَ مَعَهُ مِنَ التَّمْرِ، ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ.

١٢٤٢٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾. إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَأَنْتُمْ لاَ تَشْعُرُونَ﴾ وَكَانَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ الشَّمَّاسِ رَفِيعَ الصَّوْتِ فَقَالَ: أَنَا الَّذِي كُنْتُ أَرْفَعُ صَوْتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَبِطَ عَمَلِي، أَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَجَلَسَ فِي أَهْلِهِ حَزِيناً، فَتَفَقَّدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَانْطَلَقَ بَعْضُ الْقَوْمِ إِلَيْهِ فَقَالُوا لَهُ: تَفَقَّدَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا لَكَ؟ فَقَالَ: أَنَا الَّذِي أَرْفَعُ صَوْتِي فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ، وَأَجْهَرُ بِالْقَوْلِ، حَبِطَ عَمَلِي وَأَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ بِمَا قَالَ، فَقَالَ: لاَ بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَالَ أَنَسٌ: وَكُنَّا نَرَاهُ يَمْشِي بَيْنَ أَظْهُرِنَا، وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْيَمَامَةِ كَانَ فِينَا بَعْضُ الانْكِشَافِ، فَجَاءَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ وَقَدْ تَحَنَّطَ وَلَبِسَ كَفَنَهُ، فَقَالَ: بِئْسَمَا تُعَوِّدُونَ أَقْرَانَكُمْ، فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ. [انظر:١٢٥٠٨،١٣٠١١،١٣٩٠٦،١٤١٠٦]

١٢٤٢٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالْحَلاَّقُ يَحْلِقُهُ، وَأَطَافَ بِهِ أَصْحَابُهُ، فَمَا يُرِيدُونَ أَنْ تَقَعَ شَعْرَةٌ إِلاَّ فِي يَدِ رَجُلٍ. [راجع:١٢٣٩٠]

١٢٤٢٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ جَاءَ خَدَمُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ بِآنِيَتِهِمْ فِيهَا الْمَاءُ، فَمَا يُؤْتَى بِإِنَاءٍ إِلاَّ غَمَسَ يَدَهُ فِيهَا، فَرُبَّمَا جَاؤُوهُ فِي الْغَدَاةِ الْبَارِدَةِ فَغَمَسَ يَدَهُ فِيهَا.

١٢٤٢٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَعَفَّانُ، الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَكَتَبَ كِتَاباً بَيْنَ أَهْلِهِ فَقَالَ: اشْهَدُوا يَا مَعْشَرَ الْقُرَّاءِ، قَالَ ثَابِتٌ: فَكَأَنِّي كَرِهْتُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ لَوْ سَمَّيْتَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ؟ قَالَ: وَمَا بَأْسُ ذَلِكَ أَنْ أَقُولَ لَكُمْ قُرَّاءُ؟ أَفَلاَ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ إِخْوَانِكُمُ الَّذِينَ كُنَّا نُسَمِّيهِمْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقُرَّاءَ؟ فَذَكَرَ أَنَّهُمْ كَانُوا سَبْعِينَ، فَكَانُوا إِذَا جَنَّهُمُ اللَّيْلُ انْطَلَقُوا إِلَى مُعَلِّمِ لَهُمْ بِالْمَدِينَةِ، فَيَدْرُسُونَ اللَّيْلَ حَتَّى يُصْبِحُوا، فَإِذَا أَصْبَحُوا فَمَنْ كَانَتْ لَهُ قُوَّةٌ اسْتَعْذَبَ مِنَ الْمَاءِ وَأَصَابَ مِنَ الْحَطَبِ، وَمَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ سَعَةٌ اجْتَمَعُوا فَاشْتَرَوُا الشَّاةَ وَأَصْلَحُوهَا، فَيُصْبِحُ ذَلِكَ مُعَلَّقاً بِحُجَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أُصِيبَ خُبَيْبٌ بَعَثَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَتَوْا عَلَى حَيٍّ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، وَفِيهِمْ خَالِي حَرَامٌ، فَقَالَ حَرَامٌ لأُمَرَائِهِمْ: دَعْنِي فَلأُخْبِرْ هَؤُلاَءِ أَنَّا لَسْنَا إِيَّاهُمْ نُرِيدُ حَتَّى يُخْلُوا وَجْهَنَا (وَقَالَ عَفَّانُ: فَيُخْلُونَ وَجْهَنَا) فَقَالَ لَهُمْ حَرَامٌ: إِنَّا لَسْنَا إِيَّاكُمْ نُرِيدُ فَخَلُّوا وَجْهَنَا، فَاسْتَقْبَلَهُ رَجُلٌ بِالرُّمْحِ فَأَنْفَذَهُ مِنْهُ، فَلَمَّا وَجَدَ الرُّمْحَ فِي جَوْفِهِ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، قَالَ: فَانْطَوَوْا عَلَيْهِمْ فَمَا بَقِيَ (مِنْهُمْ أَحَدٌ) فَقَالَ أَنَسٌ: فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ عَلَى شَيْءٍ قَطُّ وَجْدَهُ عَلَيْهِمْ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي صَلاَةِ الْغَدَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ فَدَعَا عَلَيْهِمْ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا أَبُو طَلْحَةَ يَقُولُ لِي: هَلْ لَكَ فِي قَاتِلِ حَرَامٍ؟ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: مَا لَهُ؟ فَعَلَ اللَّهُ بِهِ وَفَعَلَ، قَالَ: مَهْلاً فَإِنَّهُ قَدْ أَسْلَمَ (وَقَالَ عَفَّانُ: رَفَعَ يَدَيْهِ يَدْعُو عَلَيْهِمْ) وَقَالَ أَبُو النَّضْرِ: رَفَعَ يَدَيْهِ. [انظر:١٣٨٩٠]

١٢٤٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ(ن)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: أَمَرَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ أُقْرِأَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ، قَالَ أُبَيٌّ: أَوَسَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَبَكَى أُبَيٌّ. [راجع:١٢٣٤٥]

١٢٤٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ (١٣٨/٣) وَرَجُلاً آخَرَ مِنَ الأَنْصَارِ تَحَدَّثَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فِي حَاجَةٍ لَهُمَا، حَتَّى ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ سَاعَةً وَلَيْلَةٌ شَدِيدَةُ الظُّلْمَةِ، ثُمَّ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنْقَلِبَانِ وَبِيَدِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عُصَيَّةٌ، فَأَضَاءَتْ عَصَا أَحَدِهِمَا لَهُمَا حَتَّى مَشَيَا فِي ضَوْئِهَا، حَتَّى إِذَا افْتَرَقَ بِهِمَا الطَّرِيقُ أَضَاءَتْ لِلآخَرِ عَصَاهُ، فَمَشَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي ضَوْءِ عَصَاهُ حَتَّى بَلَغَ إِلَى أَهْلِهِ. [انظر:١١٠٦،١٣٠١١،١٣٩٠٦،١٤١٠٦]

١٢٤٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ: يَا ابْنَ آدَمَ إِنْ ذَكَرْتَنِي فِي نَفْسِكَ ذَكَرْتُكَ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرْتَنِي فِي مَلإٍ ذَكَرْتُكَ فِي مَلإٍ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ أَوْ فِي مَلإٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ دَنَوْتَ مِنِّي شِبْراً دَنَوْتُ مِنْكَ ذِرَاعاً، وَإِنْ دَنَوْتَ مِنِّي ذِرَاعاً دَنَوْتُ مِنْكَ بَاعاً، وَإِنْ أَتَيْتَنِي تَمْشِي أَتَيْتُكَ أُهَرْوِلُ. [راجع:١٢٢٥٨]

قَالَ قَتَادَةُ: فَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَسْرَعُ بِالْمَغْفِرَةِ.

١٢٤٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ أَوْ غَيْرِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَأْذَنَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فَقَالَ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَقَالَ سَعْدٌ: وَعَلَيْكَ السَّلاَمُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَلَمْ يُسْمِعِ النَّبِيَّ ﷺ حَتَّى سَلَّمَ ثَلاَثاً وَرَدَّ عَلَيْهِ سَعْدٌ ثَلاَثاً وَلَمْ يُسْمِعْهُ، فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَاتَّبَعَهُ سَعْدٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي مَا سَلَّمْتَ تَسْلِيمَةً إِلاَّ هِيَ بِأُذُنِي، وَلَقَدْ رَدَدْتُ عَلَيْكَ وَلَمْ أُسْمِعْكَ، أَحْبَبْتُ أَنْ أَسْتَكْثِرَ مِنْ سَلاَمِكَ وَمِنَ الْبَرَكَةِ، ثُمَّ أَدْخَلَهُ الْبَيْتَ فَقَرَّبَ لَهُ زَبِيباً، فَأَكَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: أَكَلَ طَعَامَكُمُ الأَبْرَارُ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمُ الْمَلاَئِكَةُ، وَأَفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ.

١٢٤٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُشِيرُ فِي الصَّلاَةِ.

١٢٤٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي السَّفَرِ. [انظر:١٢٥٥٣]

١٢٤٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتاً يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ، قَالَ الْحَجَّاجُ بْنُ عِلاَطٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي بِمَكَّةَ مَالاً وَإِنَّ لِي بِهَا أَهْلاً، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ آتِيَهُمْ، فَأَنَا فِي حِلٍّ إِنْ أَنَا نِلْتُ مِنْكَ أَوْ قُلْتُ شَيْئاً، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ مَا شَاءَ، فَأَتَى امْرَأَتَهُ حِينَ قَدِمَ فَقَالَ: اجْمَعِي لِي مَا كَانَ عِنْدَكِ فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَشْتَرِيَ مِنْ غَنَائِمِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، فَإِنَّهُمْ قَدِ اسْتُبِيحُوا وَأُصِيبَتْ أَمْوَالُهُمْ قَالَ: فَفَشَا ذَلِكَ فِي مَكَّةَ، وَانْقَمَعَ الْمُسْلِمُونَ وَأَظْهَرَ الْمُشْرِكُونَ فَرَحاً وَسُرُوراً، قَالَ: وَبَلَغَ الْخَبَرُ الْعَبَّاسَ فَعَفَرَ وَجَعَلَ لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُومَ.

قَالَ مَعْمَرٌ: فَأَخْبَرَنِي عُثْمَانُ الْجَزَرِيُّ، عَنْ مِقْسَمٍ قَالَ: فَأَخَذَ ابْناً لَهُ يُقَالُ لَهُ: قُثَمُ، فَاسْتَلْقَى فَوَضَعَهُ عَلَى صَدْرِهِ وَهُوَ يَقُولُ:

حِبِّي قُثَمٌ[1] شَبِيهُ ذِي الأَنْفِ الأَشَمّ بَنِي ذِي النِّعَمْ بَرُغْمِ مَنْ رَغِمْ.

قَالَ: ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ: ثُمَّ أَرْسَلَ غُلاَماً إِلَى الْحَجَّاجِ بْنِ عِلاَطٍ وَيْلَكَ مَا جِئْتَ بِهِ؟ وَمَاذَا تَقُولُ؟ فَمَا وَعَدَ اللَّهُ خَيْراً مِمَّا جِئْتَ بِهِ، قَالَ الْحَجَّاجُ بْنُ عِلاَطٍ لِغُلاَمِهِ: اقْرَأْ عَلَى أَبِي الْفَضْلِ السَّلاَمَ وَقُلْ لَهُ: فَلْيَخْلُ لِي فِي بَعْضِ بُيُوتِهِ لآتِيَهُ، فَإِنَّ الْخَبَرَ عَلَى مَا يَسُرُّهُ، فَجَاءَ غُلاَمُهُ فَلَمَّا بَلَغَ بَابَ الدَّارِ قَالَ: أَبْشِرْ يَا أَبَا الْفَضْلِ، قَالَ: فَوَثَبَ الْعَبَّاسُ فَرَحاً حَتَّى قَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، فَأَخْبَرَهُ مَا قَالَ الْحَجَّاجُ فَأَعْتَقَهُ، ثُمَّ جَاءَهُ الْحَجَّاجُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِ افْتَتَحَ خَيْبَرَ، وَغَنِمَ أَمْوَالَهُمْ، وَجَرَتْ سِهَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي أَمْوَالِهِمْ، وَاصْطَفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ، فَاتَّخَذَهَا لِنَفْسِهِ، وَخَيَّرَهَا أَنْ يُعْتِقَهَا وَتَكُونَ زَوْجَتَهُ، أَوْ تَلْحَقَ بِأَهْلِهَا، فَاخْتَارَتْ أَنْ يُعْتِقَهَا وَتَكُونَ زَوْجَتَهُ، وَلَكِنِّي جِئْتُ لِمَالٍ كَانَ لِي هَاهُنَا أَرَدْتُ أَنْ أَجْمَعَهُ فَأَذْهَبَ بِهِ، فَاسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنَ لِي أَنْ أَقُولَ مَا شِئْتُ، فَاخْفِ عَنِّي ثَلاَثاً ثُمَّ اذْكُرْ مَا بَدَا لَكَ، قَالَ: فَجَمَعَتِ امْرَأَتُهُ مَا كَانَ عِنْدَهَا مِنْ (١٣٩/٣) حُلِيٍّ وَمَتَاعٍ فَجَمَعَتْهُ فَدَفَعَتْهُ إِلَيْهِ ثُمَّ اسْتَمَرَّ بِهِ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ثَلاَثٍ أَتَى الْعَبَّاسُ امْرَأَةَ الْحَجَّاجِ فَقَالَ: مَا فَعَلَ زَوْجُكِ؟ فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهُ قَدْ ذَهَبَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، وَقَالَتْ: لاَ يُخْزِيكَ اللَّهُ يَا أَبَا الْفَضْلِ لَقَدْ شَقَّ عَلَيْنَا الَّذِي بَلَغَكَ قَالَ: أَجَلْ لاَ يُخْزِنِي اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ بِحَمْدِ اللَّهِ إِلاَّ مَا أَحْبَبْنَا فَتَحَ اللَّهُ خَيْبَرَ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ، وَجَرَتْ فِيهَا سِهَامُ اللَّهِ، وَاصْطَفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ لِنَفْسِهِ، فَإِنْ كَانَتْ لَكِ حَاجَةٌ فِي زَوْجِكِ فَالْحَقِي بِهِ، قَالَتْ: أَظُنُّكَ وَاللَّهِ صَادِقاً، قَالَ: فَإِنِّي صَادِقٌ الأَمْرُ عَلَى مَا أَخْبَرْتُكِ، فَذَهَبَ حَتَّى أَتَى مَجَالِسَ قُرَيْشٍ وَهُمْ يَقُولُونَ إِذَا مَرَّ بِهِمْ: لاَ يُصِيبُكَ إِلاَّ خَيْراً يَا أَبَا الْفَضْلِ، قَالَ لَهُمْ، لَمْ يُصِبْنِي إِلاَّ خَيْرٌ بِحَمْدِ اللَّهِ قَدْ أَخْبَرَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ عِلاَطٍ أَنَّ خَيْبَرَ قَدْ فَتَحَهَا اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ، وَجَرَتْ فِيهَا سِهَامُ اللَّهِ، وَاصْطَفَى فِيهَا صَفِيَّةَ لِنَفْسِهِ، وَقَدْ سَأَلَنِي أَنْ أُخْفِيَ عَلَيْهِ ثَلاَثاً، وَإِنَّمَا جَاءَ لِيَأْخُذَ مَالَهُ وَمَا كَانَ لَهُ مِنْ شَيْءٍ هَاهُنَا، ثُمَّ يَذْهَبَ، قَالَ: فَرَدَّ اللَّهُ الْكَآبَةَ الَّتِي كَانَتْ بِالْمُسْلِمِينَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، وَخَرَجَ الْمُسْلِمُونَ وَمَنْ كَانَ دَخَلَ بَيْتَهُ مُكْتَئِباً حَتَّى أَتَوُا الْعَبَّاسَ، فَأَخْبَرَهُمُ الْخَبَرَ، فَسُرَّ الْمُسْلِمُونَ، وَرَدَّ اللَّهُ يَعْنِي مَا كَانَ مِنْ كَآبَةٍ أَوْ غَيْظٍ أَوْ حُزْنٍ عَلَى الْمُشْرِكِينَ.

١٢٤٣٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمٍ قَالَ: رَأَيْتُ عِنْدَ أَنَسٍ قَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ ضَبَّةٌ مِنْ فِضَّةٍ. [انظر:١٢٦٠٥، ١٢٦٠٨، ١٣٧٥٨]

١٢٤٣٨- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: رَأَيْتُ عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَدَحاً كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِيهِ ضَبَّةٌ [مِنْ] فِضَّةٍ. [انظر:١٢٦٠٤، ١٣٧٥٧]

١٢٤٣٩- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: قُلْتُ لأَنَسٍ: حَدِّثْنَا يَا أَبَا حَمْزَةَ مِنْ هَذِهِ الأَعَاجِيبِ شَيْئاً شَهِدْتَهُ، لاَ تُحَدِّثُهُ عَنْ غَيْرِكَ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الظُّهْرِ يَوْماً ثُمَّ انْطَلَقَ حَتَّى قَعَدَ عَلَى الْمَقَاعِدِ الَّتِي كَانَ يَأْتِيهَا عَلَيْهَا جِبْرِيلُ، فَجَاءَ بِلاَلٌ فَنَادَاهُ بِالْعَصْرِ، فَقَامَ كُلُّ مَنْ كَانَ لَهُ بِالْمَدِينَةِ أَهْلٌ يَقْضِي الْحَاجَةَ وَيُصِيبُ مِنَ الْوَضُوءِ، وَبَقِيَ رِجَالٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَيْسَ لَهُمْ أَهَالِي بِالْمَدِينَةِ، فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحٍ أَرْوَحَ فِيهِ مَاءٌ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَفَّهُ فِي الإِنَاءِ فَمَا وَسِعَ الإِنَاءُ كَفَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلَّهَا، فَقَالَ بِهَؤُلاَءِ الأَرْبَعِ فِي الإِنَاءِ ثُمَّ قَالَ: ادْنُوا فَتَوَضَّؤُوا وَيَدُهُ فِي الإِنَاءِ، فَتَوَضَّؤُوا حَتَّى مَا بَقِيَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلاَّ تَوَضَّأَ.

قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ كَمْ تَرَاهُمْ؟ قَالَ: بَيْنَ السَّبْعِينَ وَالثَّمَانِينَ. [انظر:١٢٤٤٠، ١٢٥٢٥، ١٢٧٥٧، ١٢٨٢٥، ١٣٦٣٠]

١٢٤٤٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: قُلْتُ لأَنَسٍ: حَدِّثْنَا بِشَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الأَعَاجِيبِ لاَ تُحَدِّثُهُ عَنْ غَيْرِكَ؟ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الظُّهْرِ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١٢٤٤١- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: شَقَّ عَلَى الأَنْصَارِ النَّوَاضِحُ، فَاجْتَمَعُوا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَهُ أَنْ يُجْرِيَ لَهُمْ نَهْراً (سَحاً)، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَرْحَباً بِالأَنْصَارِ، وَاللَّهِ لاَ تَسْأَلُونِي الْيَوْمَ شَيْئاً إِلاَّ أَعْطَيْتُكُمُوهُ، وَلاَ أَسْأَلُ اللَّهَ لَكُمْ شَيْئاً إِلاَّ أَعْطَانِيهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: اغْتَنِمُوهَا وَاطْلُبُوا الْمَغْفِرَةَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ لَنَا بِالْمَغْفِرَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلأَنْصَارِ، وَلأَبْنَاءِ الأَنْصَارِ، وَلأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الأَنْصَارِ.

١٢٤٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَلْحَدُ وَآخَرُ يَضْرَحُ، فَقَالُوا: نَسْتَخِيرُ رَبَّنَا، فَبَعَثَ إِلَيْهِمَا فَأَيُّهُمَا سَبَقَ تَرَكْنَاهُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمَا فَسَبَقَ صَاحِبُ اللَّحْدِ، فَأَلْحَدُوا لَهُ.

١٢٤٤٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُد، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس قَالَ: كَوَانِي أَبُو طَلْحَةَ وَرَسُولُ اللَّه ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، فَمَا نُهِيتُ عَنْهُ.

١٢٤٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَن، عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُول اللَّه ﷺ (وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى سَرِير) مُرْمَلٌ بِشَرِيط (٣/١٤٠) وَتَحْتَ رَأْسه وِسَادَةٌ منْ أَدَم حَشْوُهَا لِيفٌ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ نَفَرٌ منْ أَصْحَابه، وَدَخَلَ عُمَرُ فَانْحَرَفَ رَسُولُ اللَّه ﷺ انْحرَافَةً، فَلَمْ يَرَ عُمَرُ بَيْنَ جَنْبه وَبَيْنَ الشَّرِيط ثَوْباً وَقَدْ أَثَّرَ الشَّرِيطُ بِجَنْبِ رَسُول اللَّه ﷺ، فَبَكَى عُمَرُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: مَا يُبْكِيكَ يَا عُمَرُ؟ قَالَ: وَاللَّه [ما أَبْكِي] إِلاَّ أَنْ أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّكَ أَكْرَمُ عَلَى اللَّه عَزَّ وَجَلَّ منْ كسْرَى وَقَيْصَرَ وَهُمَا يَعْبُثَان فِي الدُّنْيَا فِيمَا يَعْبُثَان فيه، وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّه ﷺ بِالْمَكَانِ الَّذِي أَرَى، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَهُمُ الدُّنْيَا وَلَنَا الآخرَةُ؟ قَالَ عُمَرُ: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّهُ كَذَاكَ.

١٢٤٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنْ عَبْد الْعَزِيز بْن صُهَيْب، عَنْ أَنَس قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ الْحَوْضَ رَجُلاَنِ ممَّنْ قَدْ صَحِبَنِي، فَإِذَا رَأَيْتُهُمَا رُفِعَا لِي اخْتُلِجَا دُونِي. [انظر:١٤٠٣٦]

١٢٤٤٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائدَةَ، عَنِ الْمُخْتَار بْن فُلْفُل، عَنْ أَنَس قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَنَا أَوَّلُ شَفِيعٍ فِي الْجَنَّة.

١٢٤٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصم، أَنْبَأَنَا أَبُو عَمْرو مُبَارَكٌ الْخَيَّاطُ جَدُّ وَلَد عَبَّاد بْن كَثِير قَالَ: سَأَلْتُ ثُمَامَةَ بْنَ عَبْد اللَّه بْن أَنَس عَنِ الْعَزْل فَقَالَ: سَمعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالك يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ وَسَأَلَ عَنِ الْعَزْل؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَوْ أَنَّ الْمَاءَ الَّذِي يَكُونُ منْهُ الْوَلَدُ أَهْرَقْتَهُ عَلَى صَخْرَة لأَخْرَجَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ منْهَا أَوْ لَخَرَجَ منْهَا وَلَدٌ - الشَّكُّ منْهُ - وَلَيَخْلُقَنَّ اللَّهُ نَفْساً هُوَ خَالقُهَا.

١٢٤٤٨- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ قُرَّةَ بْن خَالد، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ أُحُداً فَقَالَ: [هذا] جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ.

١٢٤٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَر، عَنِ الرَّبِيع بْن أَنَس وَحُمَيْد، عَنْ أَنَس قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ عَنِ النُّهْبَة، وَمَنِ انْتَهَبَ فَلَيْسَ منَّا.

١٢٤٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَر، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ يُنْبَذَ التَّمْرُ وَالزَّبِيبُ جَمِيعاً، وَأَنْ يُنْبَذَ التَّمْرُ وَالْبُسْرُ جَمِيعاً.

١٢٤٥١- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ طَلْحَةَ - عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الإِزَارُ إِلَى نِصْف السَّاق وَإِلَى الْكَعْبَيْن، لاَ خَيْرَ فِي أَسْفَلَ منْ ذَلكَ. [انظر:١٣٦٤٠، ١٣٧٢٧]

١٢٤٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ طَهْمَانَ الْبَكْرِيُّ قَالَ: سَمعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالك يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ حَتَّى اطَّلَعَ فِي حُجْرَة النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ نَبِيُّ اللَّه ﷺ فَأَخَذَ مشْقَصاً، فَجَاءَ حَتَّى حَاذَى بِالرَّجُلِ وَجَاءَ به، فَأَخْنَسَ الرَّجُلُ فَذَهَبَ.

١٢٤٥٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بشْر، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس بْن مَالك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَا بَالُ أَقْوَام يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاء فِي صَلاَتهمْ؟ قَالَ: فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلكَ حَتَّى قَالَ: لَيَنْتَهُنَّ عَنْ ذَلكَ أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ. [راجع:١٢٠٨٨]

١٢٤٥٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بشْر، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس بْن مَالك أَنَّ يَهُودِيّاً سَلَّمَ عَلَى رَسُول اللَّه ﷺ فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ، قَالَ: رَدُّوهُ عَلَيَّ، قَالَ: أَقُلْتَ السَّامُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ [أَحَدٌ منْ] أَهْل الْكتَاب فَقُولُوا: وَعَلَيْكَ. [انظر:١٢٤٩٤، ١٣٠٢٦، ١٣٢٧٣، ١٣٤٩٣، ١٣٨٠٢، ١٤١٣٠]

١٢٤٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بشْر، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَمْنَعَنَّكُمْ أَذَانُ بِلاَل منَ السُّحُور، فَإِنَّ فِي بَصَرِهِ شَيْئاً.

١٢٤٥٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَاب قَالَ: حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقد، حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ حَرْمَلَةَ الأَزْدِيُّ قَالَ: سَمعْتُ أَنَساً يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُمْطَرَ النَّاسُ مَطَراً عَاماً، وَلاَ تَنْبُتُ الأَرْضُ شَيْئاً.

١٢٤٥٧- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَاب، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقد، حَدَّثَنِي ثَابتٌ الْبُنَانِيُّ، حَدَّثَنِي أَنَسُ ابْنُ مَالك قَالَ: كُنْتُ جَالساً عنْدَ رَسُول اللَّه ﷺ إِذْ مَرَّ رَجُلٌ، فَقَالَ رَجُلٌ منَ الْقَوْم: يَا رَسُولَ اللَّه إِنِّي لأُحبُّ هَذَا (٣/١٤١) الرَّجُلَ، قَالَ: هَلْ أَعْلَمْتَهُ ذَلكَ؟ قَالَ: لاَ، فَقَالَ: قُمْ فَأَعْلمْهُ، قَالَ: فَقَامَ إِلَيْه فَقَالَ: يَا هَذَا، وَاللَّه إِنِّي لأُحبُّكَ فِي اللَّه، قَالَ: أَحبَّكَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ. [انظر:١٢٥٤٢، ١٢٦١٨، ١٣٥٦٩]

١٢٤٥٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَاب، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقد، حَدَّثَنِي ثَابتٌ الْبُنَانِيُّ، حَدَّثَنِي أَنَسُ ابْنُ مَالك أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ دَفَعَ إِلَى حَفْصَةَ ابْنَة عُمَرَ رَجُلاً، فَقَالَ: احْتَفظِي به، قَالَ: فَغَفَلَتْ حَفْصَةُ وَمَضَى الرَّجُلُ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ وَقَالَ: يَا حَفْصَةُ مَا فَعَلَ الرَّجُلُ، قَالَتْ: غَفَلْتُ عَنْهُ يَا رَسُولَ اللَّه فَخَرَجَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: قَطَعَ اللَّهُ يَدَكِ فَرَفَعَتْ يَدَيْهَا هَكَذَا، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ فَقَالَ: مَا شَأْنُكِ يَا حَفْصَةُ؟ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّه قُلْتَ (لِي قَبْلُ) كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ لَهَا: صِفِّي يَدَيْكِ، فَإِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَيُّمَا إِنْسَان منْ أُمَّتِي دَعَوْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْه أَنْ يَجْعَلَهَا لَهُ مَغْفَرَةً.

١٢٤٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنْ ثَابت الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أُحبُّ هَذه السُّورَةَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: حُبُّكَ إِيَّاهَا أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ. [انظر:١٢٤٦٠، ١٢٥٤٠]

١٢٤٦٠- حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيد حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتاً، عَنْ أَنَس قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنِّي أُحِبُّ هَذِه السُّورَةَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ١٤٥٩]

١٢٤٦١- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنْ ثَابت الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَس قَالَ: لَمَّا قَالَتْ فَاطِمَةُ ذَلِكَ، يَعْنِي لَمَّا وَجَدَ رَسُولُ اللَّه ﷺ مِنْ كَرْب الْمَوْت مَا وَجَدَ، قَالَتْ فَاطِمَةُ: وَا كَرْبَاهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَا بُنَيَّةُ إِنَّه قَدْ حَضَرَ بِأَبِيك مَا لَيْسَ اللَّهُ بِتَارِك مِنْهُ أَحَداً لِمُوَافَاة يَوْم الْقِيَامَة. [انظر: ١٢٤٦٢]

١٢٤٦٢- حَدَّثَنَا خَلَفٌ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، حَدَّثَنِي ثَابِتٌ، عَنْ أَنَس قَالَ: لَمَّا قَالَتْ فَاطِمَةُ فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [انظر: ١٢٤٦٢]

١٢٤٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: لَغَدْوَةٌ فِي سَبِيل اللَّه أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَقَابُ قَوْس أَحَدِكُمْ أَوْ مَوْضِعُ قِدِّه - يَعْنِي سَوْطَهُ - مِنَ الْجَنَّة خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَوِ اطَّلَعَتِ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّة إِلَى الأَرْض لَمَلأَتْ مَا بَيْنَهُمَا رِيحاً، وَلَطَابَ مَا بَيْنَهُمَا، وَلَنَصِيفُهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [انظر: ١٢٤٦٤، ١٢٥٢٠، ١٢٦٣٠، ١٣٨١٥، ١٣٨١٦]

١٢٤٦٤- حَدَّثَنَا الْهَاشِمِيُّ - يَعْنِي سُلَيْمَانَ - عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس مِثْلَهُ.

١٢٤٦٥- حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْن عَبْد اللَّه بْن أَبِي طَلْحَةَ، سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَة مَالاً، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِه إِلَيْه بَيْرُحَاءُ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ الْمَسْجِد، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاء فِيهَا طَيِّب، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءُ وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّه عَزَّ وَجَلَّ أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّه، فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللَّه حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بَخٍ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَاكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ، وَأَنَا أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الأَقْرَبِينَ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّه، قَالَ: فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِه وَبَنِي عَمِّه. [انظر: ١٣٧٢٣]

١٢٤٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بُرَيْد بْن أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَنَس قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَا يَسْأَلُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ اللَّهَ الْجَنَّةَ ثَلاَثاً إِلاَّ قَالَتِ الْجَنَّةُ: اللَّهُمَّ أَدْخِلْهُ، وَلاَ اسْتَجَارَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ اللَّهَ مِنَ النَّار ثَلاَثاً إِلاَّ قَالَتِ النَّارُ اللَّهُمَّ أَجِرْهُ. [راجع: ١٢١٩٤]

١٢٤٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَس ابْن مَالك، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: لاَ تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: ﴿هَلْ مِنْ مَزِيد﴾ فَيَقُولُ رَبُّ الْعَالَمِينَ: فَيَضَعُ قَدَمَهُ فِيهَا فَيَزْوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْض، وَتَقُولُ: بِعِزَّتِكَ قَطْ قَطْ، وَلاَ يَزَالُ فِي الْجَنَّة فَضْل، حَتَّى يُنْشِئَ اللَّهُ خَلْقاً آخَرَ، فَيُسْكِنَهُ فِي فُضُولِ الْجَنَّة (١٤٢/٣). [راجع: ١٢٤٠٧]

١٢٤٦٨- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيد الطَّالَقَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن الأَصَمِّ، عَنْ أَنَس بْن مَالِك قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّه ﷺ إِلَى عُمَرَ بِجُبَّة سُنْدُس، قَالَ: فَلَقِيَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّه ﷺ فَقَالَ: بَعَثْتَ إِلَيَّ بِجُبَّة سُنْدُس، وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ؟ قَالَ: إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا، إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَبِيعَهَا أَوْ تَسْتَنْفِعَ بِهَا. [انظر: ١٢٥٢٤، ١٢٦٣٢]

١٢٤٦٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَاب، أَخْبَرَنِي سُهَيْلٌ أَخُو حَزْم، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَس ابْن مَالك قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّه ﷺ هَذِه الآيَةَ ﴿أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ﴾ قَالَ: قَالَ رَبُّكُمْ: أَنَا أَهْلٌ أَنْ أُتَّقَى فَلاَ يُجْعَلُ مَعِي إِلَهٌ، فَمَنِ اتَّقَى أَنْ يَجْعَلَ مَعِي إِلَهاً كَانَ أَهْلاً أَنْ أَغْفِرَ لَهُ. [انظر: ١٣٥٨٣]

١٢٤٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيد، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابت، عَنْ أَنَس، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لِكُلِّ غَادِر لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَة يُعْرَفُ بِه. [انظر: ١٢٥٤٦، ١٣٦٤٧، ١٣٨٩٣]

١٢٤٧١- [حَدَّثَنَا عَفَّانُ]، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا عُبَيْدُ اللَّه ابْنُ أَبِي بَكْر، عَنْ أَنَس بْن مَالك، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: هَذَا ابْنُ آدَمَ وَهَاهُنَا أَجَلُهُ، وَثَمَّ أَمَلُهُ. وَقَدَّمَ عَفَّانُ يَدَهُ. [راجع: ١٢٢٦٣]

١٢٤٧٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لاَ يُجَاوِزُ شَعْرُهُ أُذُنَيْه. [راجع: ١٢١٤٢]

١٢٤٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَس قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَنَمْ، حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَقُولُ. [راجع: ١١٩٩٤]

١٢٤٧٤- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنِ الْحَسَن، عَنْ أَنَس بْن مَالك، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ وَأَصْحَابَهُ قَدِمُوا مَكَّةَ وَقَدْ لَبَّوْا بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ بَعْدَمَا طَافُوا بِالْبَيْت، وَسَعَوْا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَة، أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً وَأَنْ يَحِلُّوا، وَكَانَ الْقَوْمُ هَابُوا ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَوْلاَ أَنِّي سُقْتُ هَدْياً لأَحْلَلْتُ، فَأَحَلَّ الْقَوْمُ وَتَمَتَّعُوا. [انظر: ١٣٧٨٥]

١٢٤٧٥- حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يُونُسَ بْن عُبَيْد، عَنْ أَبِي قُدَامَةَ الْحَنَفِيِّ قَالَ: قُلْتُ لأَنَس، بِأَيِّ شَيْء كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُهِلُّ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ سَبْعَ مِرَارٍ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ، بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ.

١٢٤٧٦- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِير قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْداً الطَّوِيلَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَس قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الرُّطَب وَالْخِرِّيز. [انظر: ١٢٤٨٧]

١٢٤٧٧- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِير، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّد - يَعْنِي ابْنَ سِيرِينَ - عَنْ أَنَس بْن مَالك أَنَّ هِلاَلَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ بِشَرِيك ابْنِ سَحْمَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: انْظُرُوهَا، فَإِنْ جَاءَتْ بِه جَعْداً

أَكْحَلَ خَمْسَ السَّاقَيْن فَهُوَ لشَرِيك ابْن سَحْمَاءَ، وَإِنْ جَاءَتْ به أَبْيَضَ سَبْطاً قَضِيءَ الْعَيْنَيْن فَهُوَ لهِلاَل بْن أُمَيَّةَ، فَجَاءَتْ به جَعْداً أَكْحَلَ خَمْسَ السَّاقَيْن.

١٢٤٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مَيْمُونٌ الْمَرَائِيُّ، حَدَّثَنَا مَيْمُونُ بْنُ سِيَاه، عَنْ أَنَس بْن مَالك، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: مَا منْ مُسْلمَيْن التَقَيَا فَأَخَذَ أَحَدُهُمَا بيَد صَاحبه، إلاَّ كَانَ حَقّاً عَلَى اللَّه أَنْ يَحْضُرَ دُعَاءَهُمَا، وَلاَ يُفَرِّقَ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا حَتَّى يَغْفرَ لَهُمَا.

١٢٤٧٩- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِير، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ بالْمَدينَة ضعْفَيْ مَا بمَكَّةَ منَ الْبَرَكَة.

١٢٤٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنْبَأَنَا مَيْمُونٌ الْمَرَئِيُّ، حَدَّثَنَا مَيْمُونُ بْنُ سِيَاه، عَنْ أَنَس بْن مَالك، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: مَا منْ قَوْم اجْتَمَعُوا يَذْكُرُونَ اللَّهَ لاَ يُرِيدُونَ بذَلكَ إلاَّ وَجْهَهُ، إلاَّ نَادَاهُمْ مُنَادٍ منَ السَّمَاء أَنْ قُومُوا مَغْفُوراً لَكُمْ، قَدْ بُدِّلَتْ سَيِّئَاتُكُمْ حَسَنَات.

١٢٤٨١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّاد، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ ثَلاَثَةَ نَفَر فيمَا سَلَفَ منَ النَّاس انْطَلَقُوا يَرْتَادُونَ لأَهْلهمْ، فَأَخَذَتْهُمُ السَّمَاءُ فَدَخَلُوا غَاراً، فَسَقَطَ عَلَيْهِمْ حَجَرٌ مُتْجَاف حَتَّى مَا يَرَوْنَ منْهُ (١٤٣/٣) حُصَاصَةً، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لبَعْض: قَدْ وَقَعَ الْحَجَرُ وَعَفَا الأَثَرُ، وَلاَ يَعْلَمُ بمَكَانكُمْ إلاَّ اللَّهُ، فَادْعُوا اللَّهَ بأَوْثَق أَعْمَالكُمْ، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ منْهُمُ: اللَّهُمَّ إنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ[1] قَدْ كَانَ لي وَالدَان، فَكُنْتُ أَحْلبُ لَهُمَا في إنَائهمَا فَآتيهمَا، فَإذَا وَجَدْتُهُمَا رَاقدَيْن قُمْتُ عَلَى رُؤُوسهمَا كَرَاهيَةَ أَنْ أُرَدَّ سَتَتَهُمَا في رُؤُوسهمَا حَتَّى يَسْتَيْقظَا مَتَى اسْتَيْقظَا، اللَّهُمَّ إنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي إنَّمَا فَعَلْتُ ذَلكَ رَجَاءَ رَحْمَتكَ وَمَخَافَةَ عَذَابكَ فَفَرِّجْ عَنَّا، فَزَالَ ثُلُثُ الْحَجَر، وَقَالَ الآخَرُ: اللَّهُمَّ إنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي اسْتَأْجَرْتُ أُجَيراً عَلَى عَمَل يَعْمَلُهُ فَأَتَاني يَطْلُبُ أَجْرَهُ وَأَنَا غَضْبَانُ فَزَبَرْتُهُ، فَانْطَلَقَ فَتَرَكَ أَجْرَهُ ذَلكَ، فَجَمَعْتُهُ وَثَمَّرْتُهُ حَتَّى كَانَ منْهُ كُلُّ الْمَال، فَأَتَاني يَطْلُبُ أَجْرَهُ، فَدَفَعْتُ إلَيْه ذَلكَ كُلَّهُ وَلَوْ شئْتُ لَمْ أُعْطه إلاَّ أَجْرَهُ الأَوَّلَ، اللَّهُمَّ إنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي إنَّمَا فَعَلْتُ ذَلكَ رَجَاءَ رَحْمَتكَ وَمَخَافَةَ عَذَابكَ فَفَرِّجْ عَنَّا، قَالَ: فَزَالَ الْحَجَرُ، وَقَالَ الثَّالثُ: اللَّهُمَّ إنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ أَعْجَبَتْهُ امْرَأَةٌ فَجَعَلَ لَهَا جُعْلاً، فَلَمَّا قَدَرَ عَلَيْهَا وَقَرَّ لَهَا نَفْسَهَا وَسَلَّمَ لَهَا جُعْلَهَا، اللَّهُمَّ إنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي إنَّمَا فَعَلْتُ ذَلكَ رَجَاءَ رَحْمَتكَ وَمَخَافَةَ عَذَابكَ فَفَرِّجْ عَنَّا، فَزَالَ الْحَجَرُ وَخَرَجُوا مَعَانيقَ يَتَمَاشَوْنَ. [انظر:١٢٤٨٢]

١٢٤٨٢- **قَالَ عَبْد اللَّه**: حَدَّثَنَا أَبُو بَحْر، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ (**قَالَ**[2] **عَبْد اللَّه**): عَنْ أَنَس، عن النبي فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٢٤٨٣- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس أَنَّ ثَلاَثَةَ نَفَر انْطَلَقُوا فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، قَالَ أَبِي: وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

١٢٤٨٤- حَدَّثَنَا هَاشمُ بْنُ الْقَاسم، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغيرَة، عَنْ ثَابت، عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: كُنَّا قَدْ نُهينَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّه ﷺ عَنْ شَيْء، فَكَانَ يُعْجبُنَا أَنْ يَجيءَ الرَّجُلُ منْ أَهْل الْبَاديَة الْعَاقلُ فَيَسْأَلُهُ وَنَحْنُ نَسْمَعُ، فَجَاءَ رَجُلٌ منْ أَهْل الْبَاديَة فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَتَانَا رَسُولُكَ فَزَعَمَ لَنَا أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَكَ، قَالَ: صَدَقَ، قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ؟ قَالَ: اللَّهُ، قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ الأَرْضَ؟ قَالَ: اللَّهُ، قَالَ: فَمَنْ نَصَبَ هَذه الْجبَالَ وَجَعَلَ فيهَا مَا جَعَلَ؟ قَالَ: اللَّهُ، قَالَ: فَبالَّذي خَلَقَ السَّمَاءَ وَخَلَقَ الأَرْضَ وَنَصَبَ هَذه الْجبَالَ آللَّهُ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا خَمْسَ صَلَوَات في يَوْمنَا وَلَيْلَتنَا؟ قَالَ: صَدَقَ، قَالَ: فَبالَّذي أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمَرَكَ بهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا زَكَاةً في أَمْوَالنَا؟ قَالَ: صَدَقَ، قَالَ: فَبالَّذي أَرْسَلَكَ آللَّهُ أَمَرَكَ بهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا صَوْمَ شَهْر رَمَضَانَ في سَنَتنَا؟ قَالَ[3]: صَدَقَ قَالَ: فَبالَّذي أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمَرَكَ بهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا حَجَّ الْبَيْت مَن اسْتَطَاعَ إلَيْه سَبيلاً؟ قَالَ: صَدَقَ، قَالَ: ثُمَّ وَلَّى، فَقَالَ: وَالَّذي بَعَثَكَ بالْحَقِّ نَبيّاً لاَ أَزيدُ عَلَيْهنَّ شَيْئاً وَلاَ أَنْقُصُ منْهُنَّ شَيْئاً، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: لَئنْ صَدَقَ لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ. [انظر:١٣٠٤٢]

١٢٤٨٥- حَدَّثَني عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَأَبُو دَاوُدَ قَالَ: أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ الْمَعْنَى، حَدَّثَنَا ثَابتٌ قَالَ: سَمعْتُ أَنَساً يَقُولُ لامْرَأَة منْ أَهْله: أَتْعرفينَ فُلاَنَةَ؟ فَإنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ مَرَّ بهَا وَهيَ تَبْكي عَلَى قَبْر فَقَالَ لَهَا: اتَّقي اللَّهَ وَاصْبري، فَقَالَتْ لَهُ: (إلَيْكَ عَنِّي فَإنَّكَ لاَ تُبَالي بمُصيبَتي، قَالَ: وَلَمْ تَكُنْ عَرَفَتْهُ، فَقيلَ لَهَا: إنَّهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ، فَأَخَذَ بهَا مثْلُ الْمَوْت، فَجَاءَتْ إلَى بَابه فَلَمْ تَجدْ عَلَيْه بَوَّاباً، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّه إنِّي لَمْ أَعْرفْكَ، فَقَالَ: إنَّ الصَّبْرَ عنْدَ أَوَّل صَدْمَة. [انظر:١٣٣٠٦]، [راجع:١٢٣٤٢]

١٢٤٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا أَبِي (ح).

وَعَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارث، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ - يَعْني ابْنَ الْحَبْحَاب - عَنْ أَنَس قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ في السِّوَاك. [انظر:١٣٦٣٣]

١٢٤٨٧- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِير، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمعْتُ حُمَيْداً الطَّوِيلَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَس قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الرُّطَب وَالْخربز. [راجع:١٢٤٧٦]

١٢٤٨٨- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ثَابتٌ الْبُنَانيُّ، عَنْ أَنَس بْن مَالك، عَنِ النَّبيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَثَلُ أُمَّتي مَثَلُ الْمَطَر، لاَ يُدْرَى أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَوْ آخرُهُ. [راجع:١٢٣٥٢]

١٢٤٨٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابت، وَحُمَيْد، وَيُونُسَ، عَنِ الْحَسَن، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ (١٤٤/٣) قَالَ: مَثَلُ أُمَّتي فَذَكَرَهُ. [مكرر ما قبله]

١٢٤٩٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هلاَل بْن عَليٍّ قَالَ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالك: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّه ﷺ سَبَّاباً وَلاَ فَحَّاشاً وَلاَ لَعَّاناً، وَكَانَ يَقُولُ لأَحَدنَا عنْدَ الْمَعْتَبَة: مَا لَهُ تَرِبَتْ جَبينُهُ. [راجع:١٢٢٩٩]

١٢٤٩١- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُثْمَانَ رَكْعَتَيْنِ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ. [انظر:١٢٥٠٦،١٢٧٤٨]

١٢٤٩٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسَاحِقٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ إِمَامًا أَشْبَهَ (صَلَاةً بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِمَامِكُمْ هَذَا لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ بِالْمَدِينَةِ يَوْمَئِذٍ، وَكَانَ عُمَرُ لَا يُطِيلُ الْقِرَاءَةَ. [انظر:١٣٣٤٠،١٣٧٥٦]

١٢٤٩٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا آبَانُ - يَعْنِي ابْنَ (يَزِيدَ) الْعَطَّارَ - عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ذَبَحَ أُضْحِيَتَهُ بِيَدِهِ، وَكَانَ يُكَبِّرُ عَلَيْهَا. [راجع:١١٩٨٢]

١٢٤٩٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا آبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: بَيْنَمَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي أَصْحَابِهِ إِذْ مَرَّ بِهِمْ يَهُودِيٌّ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: رُدُّوهُ(١)، فَقَالَ: كَيْفَ قُلْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ: سَامٌ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكَ، أَيْ مَا قُلْتَ. [راجع:١٢٤٥٤]

١٢٤٩٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ (يَزِيدَ) - يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ - عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ ثُمَّ صَبَرَ، عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ، يُرِيدُ عَيْنَيْهِ.

١٢٤٩٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ - يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ - عَنْ عَمْرٍو، (عَنْ) أَنَسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي لَأَوَّلُ النَّاسِ تَنْشَقُّ الْأَرْضُ عَنْ جُمْجُمَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَأُعْطَى لِوَاءَ الْحَمْدِ وَلَا فَخْرَ، وَآنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَآنَا أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَإِنِّي آتِي بَابَ الْجَنَّةِ فَآخُذُ بِحَلْقَتِهَا، فَيَقُولُونَ: مَنْ هَذَا؟ (فَأَقُولُ): آنَا مُحَمَّدٌ، فَيَفْتَحُونَ لِي فَأَدْخُلُ، فَإِذَا الْجَبَّارُ عَزَّ وَجَلَّ مُسْتَقْبِلِي فَأَسْجُدُ لَهُ فَيَقُولُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ يَا مُحَمَّدُ، وَتَكَلَّمْ يُسْمَعْ مِنْكَ، وَقُلْ يُقْبَلْ مِنْكَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي يَا رَبِّ فَيَقُولُ: اذْهَبْ إِلَى أُمَّتِكَ فَمَنْ وَجَدْتَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَلِكَ أَدْخَلْتُهُمُ الْجَنَّةَ، وَفَرَغَ اللَّهُ مِنْ حِسَابِ النَّاسِ، وَأَدْخَلَ مَنْ بَقِيَ مِنْ أُمَّتِي النَّارَ مَعَ أَهْلِ النَّارِ، فَيَقُولُ أَهْلُ النَّارِ: مَا أَغْنَى عَنْكُمْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا تُشْرِكُونَ بِهِ شَيْئًا، فَيَقُولُ الْجَبَّارُ عَزَّ وَجَلَّ: فَبِعِزَّتِي لَأُعْتِقَنَّهُمْ مِنَ النَّارِ، فَيُرْسِلُ إِلَيْهِمْ فَيَخْرُجُونَ وَقَدِ امْتَحَشُوا، فَيُدْخِلُونَ فِي نَهَرِ الْحَيَاةِ فَيَنْبُتُونَ فِيهِ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي غُثَاءِ السَّيْلِ، وَيُكْتَبُ بَيْنَ أَعْيُنِهِمْ: هَؤُلَاءِ عُتَقَاءُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيُذْهَبُ بِهِمْ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ: هَؤُلَاءِ الْجَهَنَّمِيُّونَ، فَيَقُولُ الْجَبَّارُ: بَلْ هَؤُلَاءِ عُتَقَاءُ الْجَبَّارِ عَزَّ وَجَلَّ (٣/١٤٥). [مكرر ما قبله]

١٢٤٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي لَأَوَّلُ النَّاسِ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ.

١٢٤٩٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: وَحَدَّثَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِبِضْعَةَ وَعِشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ فَأُلْقُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ خَبِيثٍ مُخْبِثٍ، قَالَ: وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرْصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، قَالَ: فَلَمَّا ظَهَرَ عَلَى [أَهْلِ] بَدْرٍ أَقَامَ ثَلَاثَ لَيَالٍ، حَتَّى إِذَا كَانَ (الْيَوْمُ) الثَّالِثُ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَشُدَّتْ بِرَحْلِهَا، ثُمَّ مَشَى وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ. (قَالَ): فَمَا نَرَاهُ يَنْطَلِقُ إِلَّا لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، قَالَ: حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ الطَّوِيِّ، قَالَ: فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ، وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ، يَا فُلَانُ بْنَ فُلَانٍ، أَسَرَّكُمْ أَنَّكُمْ أَطَعْتُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ قَالَ عُمَرُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا تُكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لَا أَرْوَاحَ فِيهَا، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ قَالَ قَتَادَةُ: أَحْيَاهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ حَتَّى سَمِعُوا قَوْلَهُ، تَوْبِيخًا وَتَصْغِيرًا وَنَقِيمَةً.

١٢٤٩٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَهُوَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْمُعَقِّبُ، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ عَبَّادٍ - عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: وَخَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِيِّ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ. [راجع:١٢١١٣]

١٢٥٠٠- **قَالَ أَبُو عَبْد الرَّحْمَن**: حَدَّثَنَاهُ أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْمُعَقِّبُ، وَكَانَ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ، وَعَظَّمَ أَبُو عَبْد الرَّحْمَن أَمْرَهُ جِدًّا.

١٢٥٠١- [حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد]، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ. [انظر: ١٢٤٠٦]

١٢٥٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ - يَعْنِي إِسْحَاقَ - قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتًا الْبُنَانِيَّ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ: هَلْ سَأَلْتَ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ؟ قَالَ ثَابِتٌ: سَأَلْتُ أَنَسًا: هَلْ (شَمَطَ) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَقَدْ قَبَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رَسُولَهُ، وَمَا قَضَحَهُ بِالشَّيْبِ، مَا كَانَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ

قَلْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنَ الْإِيمَانِ فَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ فَاذْهَبْ فَمَنْ وَجَدْتَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَلِكَ أَدْخَلْتُهُمُ الْجَنَّةَ، وَفَرَغَ اللَّهُ مِنْ حِسَابِ النَّاسِ، وَأَدْخَلَ مَنْ بَقِيَ مِنْ أُمَّتِي النَّارَ مَعَ أَهْلِ النَّارِ، فَيَقُولُ أَهْلُ النَّارِ: مَا أَغْنَى عَنْكُمْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا تُشْرِكُونَ بِهِ شَيْئًا، فَيَقُولُ الْجَبَّارُ عَزَّ وَجَلَّ: فَبِعِزَّتِي لَأُعْتِقَنَّهُمْ مِنَ النَّارِ، فَيُرْسِلُ إِلَيْهِمْ فَيَخْرُجُونَ وَقَدِ امْتَحَشُوا، فَيُدْخِلُونَ فِي نَهَرِ الْحَيَاةِ فَيَنْبُتُونَ فِيهِ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي غُثَاءِ السَّيْلِ، وَيُكْتَبُ بَيْنَ أَعْيُنِهِمْ: هَؤُلَاءِ عُتَقَاءُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيُذْهَبُ بِهِمْ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ: هَؤُلَاءِ الْجَهَنَّمِيُّونَ، فَيَقُولُ الْجَبَّارُ: بَلْ هَؤُلَاءِ عُتَقَاءُ الْجَبَّارِ عَزَّ وَجَلَّ (٣/١٤٥). [مكرر ما قبله]

١٢٤٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي لَأَوَّلُ النَّاسِ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ.

١٢٤٩٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: وَحَدَّثَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِبِضْعَةَ وَعِشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ فَأُلْقُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ خَبِيثٍ مُخْبِثٍ، قَالَ: وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرْصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، قَالَ: فَلَمَّا ظَهَرَ عَلَى [أَهْلِ] بَدْرٍ أَقَامَ ثَلَاثَ لَيَالٍ، حَتَّى إِذَا كَانَ (الْيَوْمُ) الثَّالِثُ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَشُدَّتْ بِرَحْلِهَا، ثُمَّ مَشَى وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ. (قَالَ): فَمَا نَرَاهُ يَنْطَلِقُ إِلَّا لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، قَالَ: حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ الطَّوِيِّ، قَالَ: فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ، وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ، يَا فُلَانُ بْنَ فُلَانٍ، أَسَرَّكُمْ أَنَّكُمْ أَطَعْتُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ قَالَ عُمَرُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا تُكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لَا أَرْوَاحَ فِيهَا، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ قَالَ قَتَادَةُ: أَحْيَاهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ حَتَّى سَمِعُوا قَوْلَهُ، تَوْبِيخًا وَتَصْغِيرًا وَنَقِيمَةً.

١٢٤٩٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَهُوَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْمُعَقِّبُ، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ عَبَّادٍ - عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: وَخَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِيِّ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ. [راجع:١٢١١٣]

١٢٥٠٠- **قَالَ أَبُو عَبْد الرَّحْمَن**: حَدَّثَنَاهُ أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْمُعَقِّبُ، وَكَانَ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ، وَعَظَّمَ أَبُو عَبْد الرَّحْمَن أَمْرَهُ جِدًّا.

١٢٥٠١- [حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد]، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ. [انظر: ١٢٤٠٦]

١٢٥٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ - يَعْنِي إِسْحَاقَ - قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتًا الْبُنَانِيَّ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ: هَلْ سَأَلْتَ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ؟ قَالَ ثَابِتٌ: سَأَلْتُ أَنَسًا: هَلْ (شَمَطَ) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَقَدْ قَبَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رَسُولَهُ، وَمَا قَضَحَهُ بِالشَّيْبِ، مَا كَانَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ

يَوْمَ مَاتَ ثَلاَثُونَ شَعَرَةً بَيْضَاءَ وَقِيلَ لَهُ: أَفَضِيحَةٌ هُوَ؟ قَالَ: أَمَّا أَنْتُمْ فَتَعُدُّونَهُ فَضِيحَةً، وَأَمَّا نَحْنُ فَكُنَّا نَعُدُّهُ زَيْناً.

١٢٥٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّه ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّه بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ فِي بَيْتِ أُمِّ سُلَيْم عَلَى حَصِيرٍ قَدِيمٍ قَدْ تَغَيَّرَ مِنَ الْقِدَمِ، قَالَ: وَنَضَحْتُهُ [بِشَيْءٍ] مِنْ مَاءٍ فَسَجَدَ عَلَيْهِ. [انظر:١٣٤٠٠]

١٢٥٠٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ وَأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ أَمَّا أَهْلُ الْجَنَّةِ فَكُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ أَشْعَثَ ذِي طِمْرَيْنِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّه لأَبَرَّهُ، وَأَمَّا أَهْلُ النَّارِ فَكُلُّ جَعْظَرِيٍّ جَوَّاظٍ جَمَّاعٍ مَنَّاعٍ ذِي تَبَعٍ.

١٢٥٠٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ وَعُقَيْلُ بْنُ خَالِد، عَنِ ابْنِ شِهَاب، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ نَهَى أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ فَحْلَةَ فَرَسِهِ.

١٢٥٠٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الأَشَجِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّه بْنِ أَبِي سُلَيْم، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّه ﷺ الصَّلاَةَ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، وَصَلاَّهَا أَبُو بَكْرٍ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، وَصَلاَّهَا عُمَرُ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، وَصَلاَّهَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، أَرْبَعَ سِنِينَ ثُمَّ أَتَمَّهَا بَعْدُ. [راجع:١٢٤٩١]

١٢٥٠٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيد بْنِ أَبِي هِلاَل، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ [عَلَى] إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَهَلَكَتْ سَبْعُونَ فِرْقَةً وَتَخَلَّصَ فِرْقَةٌ وَاحِدَةٌ، وَإِنَّ أُمَّتِي سَتَفْتَرِقُ عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً فَتَهْلِكُ إِحْدَى (وَسَبْعُونَ) [فِرْقَةً] وَتَخْلُصُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه مَنْ تِلْكَ الْفِرْقَةُ؟ قَالَ: الْجَمَاعَةُ الْجَمَاعَةُ (١٤٦/٣).

١٢٥٠٨- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِت الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ، جَلَسَ ثَابِتُ بْنُ قَيْس فِي بَيْتِهِ فَقَالَ: أَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَاحْتَبَسَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ سَعْدَ بْنَ مُعَاذ فَقَالَ: يَا أَبَا عَمْرٍو، مَا شَأْنُ ثَابِت اشْتَكَى؟ فَقَالَ سَعْدٌ: إِنَّهُ لَجَارِي وَمَا عَلِمْتُ لَهُ شَكْوَى، قَالَ: فَأَتَاهُ سَعْدٌ فَذَكَرَ لَهُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَقَالَ ثَابِتٌ: أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ، وَلَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي مِنْ أَرْفَعِكُمْ صَوْتاً عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ فَأَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَذَكَرَ ذَلِكَ سَعْدٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. [راجع:١٢٤٢٦]

١٢٥٠٩- [حَدَّثَنَا حَسَنٌ]، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِت الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ فَقَالُوا: ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلاً يُعَلِّمُنَا، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّه ﷺ بِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ فَأَرْسَلَهُ مَعَهُمْ، فَقَالَ: هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ. [راجع:١٢٢٨٦]

١٢٥١٠- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّ لِفُلاَنٍ نَخْلَةً وَأَنَا أُقِيمُ حَائِطِي بِهَا فَأَمَرَهُ أَنْ يُعْطِيَنِي حَتَّى أُقِيمَ حَائِطِي بِهَا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَعْطِهَا إِيَّاهُ بِنَخْلَةٍ فِي الْجَنَّةِ فَأَبَى، فَأَتَاهُ أَبُو الدَّحْدَاحِ فَقَالَ: بِعْنِي نَخْلَتَكَ بِحَائِطِي فَفَعَلَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه إِنِّي قَدِ ابْتَعْتُ النَّخْلَةَ بِحَائِطِي، قَالَ: فَاجْعَلْهَا لَهُ فَقَدْ أَعْطَيْتُكَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: كَمْ مِنْ عَذْقٍ رَاحَ لأَبِي الدَّحْدَاحِ فِي الْجَنَّةِ، قَالَهَا مِرَاراً، قَالَ: فَأَتَى امْرَأَتَهُ فَقَالَ: يَا أُمَّ الدَّحْدَاحِ اخْرُجِي مِنَ الْحَائِطِ فَإِنِّي قَدْ بِعْتُهُ بِنَخْلَةٍ فِي الْجَنَّةِ، فَقَالَتْ: رَبِحَ الْبَيْعُ أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا.

١٢٥١١- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِت الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ يَحْلِقَ الْحَجَّامُ رَأْسَهُ، أَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ شَعَرَ أَحَدِ شِقَّيْ رَأْسِهِ بِيَدِهِ، فَأَخَذَ شَعَرَهُ فَجَاءَ بِهِ إِلَى أُمِّ سُلَيْم، قَالَ: فَكَانَتْ أُمُّ سُلَيْم تَدُوفُهُ فِي طِيبِهَا. [انظر:١٣٢٥٠،١٣٥٤٢،١٤١٠٥]

١٢٥١٢- حدثنا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ، عَنْ وَفَاءٍ الْخَوْلاَنِيِّ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نَقْرَأُ فِينَا الْعَرَبِيُّ وَالْعَجَمِيُّ وَالأَسْوَدُ وَالأَبْيَضُ، إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ فَقَالَ: أَنْتُمْ فِي خَيْرٍ تَقْرَؤُونَ كِتَابَ اللَّه وَفِيكُمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَسَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُثَقِّفُونَهُ كَمَا يُثَقَّفُونَ الْقَدَحَ، يَتَعَجَّلُونَ أُجُورَهُمْ وَلاَ يَتَأَجَّلُونَهَا. [انظر:١٢٦٠٩]

١٢٥١٣- حدثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوف، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْب قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي ذِئْب، عَنْ مَوْهُوب بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّهُ كَانَ يُخَالِفُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَا يَحْمِلُكَ عَلَى هَذَا؟ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يُصَلِّي صَلاَةً مَتَى تُوَافِقْهَا أُصَلِّي مَعَكَ، وَمَتَى تُخَالِفْهَا أُصَلِّي وَأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي.

١٢٥١٤- حدثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوف، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ وَهْب قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِث، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الأَشَجِّ، أَنَّ الضَّحَّاكَ بْنَ عَبْدِ اللَّه الْفِهْرِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ فِي سَفَرٍ صَلَّى سُبْحَةَ الضُّحَى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: إِنِّي صَلَّيْتُ صَلاَةَ رَغْبَةٍ وَرَهْبَةٍ، سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ثَلاَثاً فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُ أَنْ لاَ يَبْتَلِيَ أُمَّتِي بِالسِّنِينَ فَفَعَلَ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لاَ يُظْهِرَ عَلَيْهِمْ عَدُوَّهُمْ فَفَعَلَ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لاَ يَلْبِسَهُمْ شِيَعاً فَأَبَى عَلَيَّ. [انظر:١٢٦١٧]

١٢٥١٥- حَدَّثَنَا هَارُونُ، (**قَالَ أَبُو عَبْد الرَّحْمَن وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ غَيْرَ مَرَّةٍ**)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه ابْنُ وَهْب قَالَ: حَدَّثَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِم، أَنَّهُ سَمِعَ قَتَادَةَ بْنَ دِعَامَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك؛ أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ (و) قَدْ تَوَضَّأَ وَتَرَكَ عَلَى قَدَمِهِ مِثْلَ مَوْضِعِ الظُّفُرِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ: ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ.

١٢٥١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ الْوَلِيد، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: (١٤٧/٣) حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ وَرْدَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ رُبُعُ الْقُرْآنِ وَ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الأَرْضُ﴾ رُبُعُ الْقُرْآنِ وَ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّه﴾ رُبُعُ الْقُرْآنِ. [انظر:١٣٣٤٢]

١٢٥١٧- حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس أَنَّ، رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: لَيُصِيبَنَّ أَقْوَاماً سَفْعٌ مِنَ النَّارِ عُقُوبَةً بِذُنُوبٍ عَمِلُوهَا، ثُمَّ لَيُدْخِلُهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ، فَيُقَالُ لَهُمُ: الْجَهَنَّمِيُّونَ. [راجع: ١٢٢٩٥]

١٢٥١٨- حَدَّثَنَا (أَزْهَرُ) بْنُ الْقَاسِمِ [الرَّاسِبِيُّ]، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ نَهَى أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ وَهُوَ قَائِمٌ. [راجع: ١٢٢٠٩]

١٢٥١٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، عَنْ هِشَام، عَنْ مُحَمَّد، عَنْ أَنَس، (قَالَ حَمَّادٌ: وَالْجَعْدُ قَدْ ذَكَرَهُ) قَالَ: عَمَدَتْ أُمُّ سُلَيْم إِلَى نِصْف مُدٍّ شَعِير فَطَحَنَتْهُ، ثُمَّ عَمَدَتْ إِلَى عُكَّة كَانَ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ سَمْن فَاتَّخَذَتْ مِنْهُ خَطِيفَةً، قَالَ: ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ فِي أَصْحَابِه، فَقُلْتُ: إِنَّ أُمَّ سُلَيْم أَرْسَلَتْنِي إِلَيْكَ تَدْعُوكَ، فَقَالَ: آنَا وَمَنْ مَعِي؟ قَالَ: فَجَاءَ (١) وَمَنْ مَعَهُ، قَالَ: فَدَخَلْتُ فَقُلْتُ لأَبِي طَلْحَةَ: قَدْ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَنْ مَعَهُ، فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ فَمَشَى إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّمَا هِيَ خَطِيفَةٌ اتَّخَذَتْهَا أُمُّ سُلَيْم مِنْ نِصْف مُدِّ شَعِير، قَالَ: فَدَخَلَ فَأُتِيَ بِه، قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ فِيهَا ثُمَّ قَالَ: ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ، قَالَ: فَدَخَلَ عَشَرَةٌ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ دَخَلَ عَشَرَةٌ فَأَكَلُوا، ثُمَّ عَشَرَةٌ (٢) ثُمَّ عَشَرَةٌ، حَتَّى أَكَلَ مِنْهَا أَرْبَعُونَ، كُلُّهُمْ أَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، قَالَ: وَبَقِيَتْ كَمَا هِيَ، قَالَ: فَأَكَلْنَا.

١٢٥٢٠- حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيز بْنُ عَبْد اللَّه بْن أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْد الطَّوِيل، عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه لَوِ اطَّلَعَتِ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ عَلَى أَهْلِ الأَرْضِ لأَضَاءَتْ مَا بَيْنَهُمَا، وَلَمَلأَتْ مَا بَيْنَهُمَا بِرِيحِهَا، وَلَنَصِيفُهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [راجع: ١٢٤٦٣]

١٢٥٢١- حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيز، عَنْ مُحَمَّد (بْن) أَبِي بَكْر الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ غَدَاةَ عَرَفَةَ، مِنَّا الْمُكَبِّرُ، وَمِنَّا الْمُهِلُّ، لاَ يَعِيبُ عَلَى الْمُكَبِّرِ تَكْبِيرُهُ، وَلاَ عَلَى الْمُهِلِّ إِهْلاَلُهُ. [راجع: ١٢٠٩٣]

١٢٥٢٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْد - عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَس قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَشْجَعَ النَّاسِ، قَالَ: وَلَقَدْ فَزِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً فَانْطَلَقَ قِبَلَ الصَّوْتِ، فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّه ﷺ رَاجِعاً قَدِ اسْتَبْرَأَ لَهُمُ الصَّوْتَ وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لأَبِي طَلْحَةَ عُرْيٍ مَا عَلَيْه سَرْجٌ، وَفِي عُنُقِه السَّيْفُ، وَهُوَ يَقُولُ لِلنَّاسِ: لَمْ تُرَاعُوا. لَمْ تُرَاعُوا وَقَالَ لِلْفَرَسِ: وَجَدْنَاهُ بَحْراً - أَوْ إِنَّه لَبَحْرٌ - قَالَ أَنَسٌ: وَكَانَ الْفَرَسُ قَبْلَ ذَلِكَ يُطَأُ، قَالَ: مَا سُبِقَ بَعْدَ ذَلِكَ. [انظر: ١٢٦٩٢،١٢٩٥٣،١٣٩٠١]

١٢٥٢٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَزْرَعُ زَرْعاً، أَوْ يَغْرِسُ غَرْساً، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلاَّ كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ. [انظر: ١٣٠٣٠،١٣٤٢٢،١٣٥٨٧،١٣٥٨٨،١٣٥٨٩]

١٢٥٢٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن الأَصَمِّ، عَنْ أَنَس بْن مَالك أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب بِجِبَّةِ سُنْدُس فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّه بَعَثْتَ بِهَا إِلَيَّ وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ؟ فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا، وَإِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَنْتَفِعَ بِثَمَنِهَا، أَوْ تَبِيعَهَا. [راجع: ١٢٤٦٨]

١٢٥٢٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْد - عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا بِمَاء فِي قَدَحٍ رَحْرَاحٍ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّه ﷺ أَصَابِعَهُ فِي الْقَدَحِ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَنْبَعُ وَجَعَلَ الْقَوْمُ يَتَوَضَّؤُونَ مِنْهُ، وَيَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِه. قَالَ: وَجَعَلَ الْقَوْمُ يَتَوَضَّؤُونَ قَالَ: فَحَزَرْتُ الْقَوْمَ، فَإِذَا مَا بَيْنَ السَّبْعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ. [راجع: ١٢٤٣٩]

١٢٥٢٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْد - عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَس أَوْ غَيْرِه قَالَ: قَالَ (١٤٨/٣) رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ عَالَ ابْنَتَيْنِ أَوْ ثَلاَثَ بَنَاتٍ أَوْ أُخْتَيْنِ أَوْ ثَلاَثَ أَخَوَاتٍ، حَتَّى يَمُتْنَ أَوْ يَمُوتَ عَنْهُنَّ، كُنْتُ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ، وَأَشَارَ بِأُصْبُعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى. [انظر: ١٢٦٢١]

١٢٥٢٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْد - أَنْبَأَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ أَبِي بَكْر، عَنْ جَدِّه أَنَس بْن مَالك، يَرْفَعُ الْحَدِيثَ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ وَكَّلَ بِالرَّحِمِ مَلَكاً، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ نُطْفَةٌ، أَيْ رَبِّ عَلَقَةٌ، أَيْ رَبِّ مُضْغَةٌ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقَهَا، قَالَ: يَقُولُ: أَيْ رَبِّ، ذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى، شَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، فَمَا الرِّزْقُ؟ فَمَا الأَجَلُ؟ قَالَ: فَيُكْتَبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّه. [انظر: ١٢١٨١]

١٢٥٢٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ أَبِي بَكْر بْن أَنَس، عَنْ أَنَس، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

١٢٥٢٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيز - يَعْنِي ابْنَ عَبْد اللَّه بْن أَبِي سَلَمَةَ - عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن، عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّه ﷺ وَمَا فِي رَأْسِه وَلِحْيَتِه عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ. [راجع: ١٢٣٥١]

١٢٥٣٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْد الْمَلِك وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالاَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الصَّيْقَلِ، عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: خَرَجْنَا نَصْرُخُ بِالْحَجِّ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً، قَالَ: وَلَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً، وَلَكِنْ سُقْتُ الْهَدْيَ، وَقَرَنْتُ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ. [انظر: ١٣٨٤٩]

١٢٥٣١- حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِنَانِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَنَس (قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِه: قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو رَبِيعَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا ابْتَلَى اللَّهُ الْعَبْدَ

الْمُسْلِمَ بِبَلاَءٍ فِي جَسَدِه قَالَ اللَّهُ [لِلْمَلَكِ]: اكْتُبْ لَهُ صَالِحَ عَمَلِه الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ، فَإِنْ شَفَاهُ غَسَلَهُ وَطَهَّرَهُ، وَإِنْ قَبَضَهُ غَفَرَ لَهُ وَرَحِمَهُ. [انظر: ١٣٥٣٥]

١٢٥٣٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنْبَأَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، وَثَابِتٌ، عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أُتِيتُ عَلَى مُوسَى لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عِنْدَ الْكَثِيبِ الأَحْمَرِ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِه. [راجع: ١٢٢٣٤]

١٢٥٣٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَس بْن مَالك أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: أُتِيتُ بِالْبُرَاقِ وَهُوَ دَابَّةٌ أَبْيَضُ فَوْقَ الْحِمَارِ وَدُونَ الْبَغْلِ، يَضَعُ حَافِرَهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرْفِه، فَرَكِبْتُهُ فَسَارَ بِي حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَرَبَطْتُ الدَّابَّةَ بِالْحَلْقَةِ الَّتِي يَرْبِطُ فِيهَا الأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ دَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ فِيه رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجْتُ فَجَاءَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْه السَّلاَم بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، فَاخْتَرْتُ اللَّبَنَ، قَالَ جِبْرِيلُ: أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ، ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ: وَمَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، فَقِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْه؟ قَالَ: قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْه، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا بِآدَمَ فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ: وَمَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، فَقِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْه قَالَ: قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْه، قَالَ: فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِابْنَيِ الْخَالَةِ يَحْيَى وَعِيسَى، فَرَحَّبَا وَدَعَوَا لِي بِخَيْرٍ ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، فَقِيلَ وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، فَقِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْه، قَالَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْه، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِيُوسُفَ عَلَيْه السَّلاَم وَإِذَا هُوَ قَدْ أُعْطِيَ شَطْرَ الْحُسْنِ فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، فَقِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْه، قَالَ: قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْه فَفُتِحَ الْبَابُ فَإِذَا أَنَا بِإِدْرِيسَ فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ثُمَّ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾ ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، فَقِيلَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْه، قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْه فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِهَارُونَ فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ (١٤٩/٣) مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، فَقِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْه قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْه فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى عَلَيْه السَّلاَم فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْه قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْه فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ ﷺ وَإِذَا هُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ، وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لاَ يَعُودُونَ إِلَيْه، ثُمَّ ذُهِبَ بِي إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى وَإِذَا وَرَقُهَا كَآذَانِ الْفِيَلَةِ، وَإِذَا ثَمَرُهَا كَالْقِلاَلِ، فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللَّه مَا غَشِيَهَا تَغَيَّرَتْ فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّه يَسْتَطِيعُ أَنْ يَصِفَهَا مِنْ حُسْنِهَا، قَالَ: فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيَّ مَا أَوْحَى وَفَرَضَ عَلَيَّ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَمْسِينَ صَلاَةً، فَنَزَلْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ: مَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَى أُمَّتِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: خَمْسِينَ صَلاَةً فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، قَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لاَ تُطِيقُ ذَلِكَ وَإِنِّي قَدْ بَلَوْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَخَبَرْتُهُمْ، قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَقُلْتُ: أَيْ رَبِّ خَفِّفْ عَنْ أُمَّتِي، فَحَطَّ عَنِّي خَمْساً فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ: مَا فَعَلْتَ؟ قُلْتُ: حَطَّ عَنِّي خَمْساً، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لاَ تُطِيقُ ذَلِكَ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لأُمَّتِكَ، قَالَ: فَلَمْ أَزَلْ أَرْجِعُ بَيْنَ رَبِّي وَبَيْنَ مُوسَى وَيَحُطُّ عَنِّي خَمْساً خَمْساً حَتَّى قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هِيَ خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، بِكُلِّ صَلاَةٍ عَشْرٌ فَتِلْكَ خَمْسُونَ صَلاَةً وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ حَسَنَةً فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ عَشْراً، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ شَيْئاً، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ سَيِّئَةً وَاحِدَةً، فَنَزَلْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى مُوسَى فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لأُمَّتِكَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لاَ تُطِيقُ ذَاكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَقَدْ رَجَعْتُ إِلَى رَبِّي حَتَّى لَقَدِ اسْتَحْيَيْتُ. [انظر: ١٢٥٨٦، ١٢٥٩٦، ١٤٠٩٦]

١٢٥٣٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَس بْن مَالك أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ أَتَاهُ جِبْرِيلُ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ، فَأَخَذَهُ فَصَرَعَهُ، وَشَقَّ عَنْ قَلْبِه، فَاسْتَخْرَجَ الْقَلْبَ، ثُمَّ شَقَّ الْقَلْبَ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عَلَقَةً، فَقَالَ: هَذَا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ، قَالَ: فَغَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ (بِمَاءِ) زَمْزَمَ ثُمَّ لأَمَهُ ثُمَّ أَعَادَهُ فِي مَكَانِه، قَالَ: وَجَاءَ الْغِلْمَانُ يَسْعَوْنَ إِلَى أُمِّهِ - يَعْنِي ظِئْرَهُ - فَقَالُوا: إِنَّ مُحَمَّداً قَدْ قُتِلَ، قَالَ: فَاسْتَقْبَلُوهُ وَهُوَ مُنْتَقِعُ اللَّوْنِ، قَالَ أَنَس: وَكُنْتُ أَرَى أَثَرَ الْمِخْيَطِ فِي صَدْرِه. [راجع: ١٢٢٤٦]

١٢٥٣٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى - يَعْنِي (ابْنَ) الطَّبَّاعَ - حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْن عَبْد اللَّه بْن أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَس بْن مَالك، أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّه ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَتْهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ، ثُمَّ قَالَ: قُومُوا فَأُصَلِّيَ لَكُمْ، قَالَ أَنَس: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدِ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَبِثَ، فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ عَلَيْه رَسُولُ اللَّه ﷺ، وَقُمْتُ أَنَا وَالْيَتِيمُ وَرَاءَهُ، وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ. [راجع: ١٢٣٦٥]

١٢٥٣٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَنْبَأَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْن عَبْد اللَّه بْن أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَس ابْن مَالك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ، جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ. [راجع: ١٢٢٩٧]

١٢٥٣٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنِ الْعَلاَءِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَس بْن مَالك بَعْدَ الظُّهْرِ، فَقَامَ يُصَلِّي الْعَصْرَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلاَتِه تَذَاكَرْنَا تَعْجِيلَ الصَّلاَةِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: تِلْكَ صَلاَةُ الْمُنَافِقِينَ، ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، يَجْلِسُ أَحَدُهُمْ حَتَّى إِذَا اصْفَرَّتِ الشَّمْسُ وَكَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ قَامَ، نَقَرَ أَرْبَعاً لاَ يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إِلاَّ قَلِيلاً. [راجع: ١٢٠٢٢]

١٢٥٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَنَس بْن مَالك أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ طَلَعَ لَهُ أُحُدٌ فَقَالَ: هَذَا

جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا. [راجع: ١٢٢٥٠]

١٢٥٣٩ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١٥٠/٣) مَنْزِلَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ، وَكَأَنَّهُ دَخَلَهُ (لاَ أَدْرِي مِنْ قَوْلِ حَمَّادٍ أَوْ فِي الْحَدِيثِ) فَجَاءَ زَيْدٌ يَشْكُوهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ، قَالَ: فَنَزَلَتْ ﴿وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿زَوَّجْنَاكَهَا﴾ - يَعْنِي زَيْنَبَ -.

١٢٥٤٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُحِبُّ هَذِهِ السُّورَةَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حُبُّكَ إِيَّاهَا أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ. [راجع: ١٢٤٥٩]

١٢٥٤١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمِّهِ أَنَسٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَّبِعُهُ مِنَ الصَّحْفَةِ فَلاَ أَزَالُ أُحِبُّهُ أَبَداً.

١٢٥٤٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي أُحِبُّ فُلاَناً فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَأَخْبَرْتَهُ؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: فَأَخْبِرْهُ، قَالَ: فَلَقِيَهُ بَعْدُ فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لأُحِبُّكَ فِي اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ: أَحَبَّكَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ. [راجع: ١٢٤٥٧]

١٢٤٤٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّيْمِيُّ، (من) قُرَيْشٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا الْجُمُعَةَ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ. [راجع: ١٢٣٢٤]

١٢٤٤٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَطِيَّةَ يَعْنِي الْحَكَمَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْرُجُ إِلَى الْمَسْجِدِ فِيهِ الْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ، وَمَا مِنْهُمْ أَحَدٌ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنْ حُبُوَتِهِ، إِلاَّ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَيَتَبَسَّمُ إِلَيْهِمَا وَيَتَبَسَّمَانِ إِلَيْهِ.

١٢٤٤٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ يَعْنِي الْخَزَّازَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ أَسْوَدَ كَانَ يَنْظُفُ الْمَسْجِدَ فَمَاتَ فَدُفِنَ لَيْلاً، وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأُخْبِرَ، فَقَالَ: انْطَلِقُوا إِلَى قَبْرِهِ، فَانْطَلَقُوا إِلَى قَبْرِهِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مُمْتَلِئَةٌ عَلَى أَهْلِهَا ظُلْمَةً، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنَوِّرُهَا بِصَلاَتِي عَلَيْهَا، فَأَتَى الْقَبْرَ فَصَلَّى عَلَيْهِ، وَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَخِي مَاتَ وَلَمْ تُصَلِّ عَلَيْهِ، قَالَ: فَأَيْنَ قَبْرُهُ، فَأَخْبَرَهُ فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ الأَنْصَارِيِّ.

١٢٥٤٦ - حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ (قَالَ أَبِي: وَأَمْلاَهُ عَلَيْنَا، يَعْنِي أَبَا دَاوُدَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ فَقَالَ) قَالَ شُعْبَةُ: أَخْبَرَنِي ثَابِتٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ (أَحْسَبُهُ قَالَ) يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ١٢٤٧٠]

١٢٥٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ بِمَا مَاتَ ابْنُ أَبِي عَمْرَةَ؟ فَقَالُوا: بِالطَّاعُونِ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ. [انظر: ١٣٣٢٨، ١٣٣٦٨، ١٣٧٤٥، ١٣٨٣٧]

١٢٥٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ فِي الصَّلاَةِ فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَنَمْ، حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَقُولُ. [راجع: ١١٩٩٤]

١٢٥٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ، [قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ] عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لأَبِي طَلْحَةَ: اقْرِئْ قَوْمَكَ السَّلاَمَ، فَإِنَّهُمْ مَا عَلِمْتُ أَعِفَّةٌ صُبُرٌ.

١٢٥٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ أَنَساً حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَقْبَلَهُ نِسَاءٌ وَصِبْيَانٌ وَخَدَمٌ جَائِينَ مِنْ عُرْسٍ مِنَ الأَنْصَارِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لأُحِبُّكُمْ. [انظر: ١٤٠٨٩]

١٢٥٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا، قَالُوا: وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: حِلَقُ الذِّكْرِ.

١٢٥٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَمَّارٌ - يَعْنِي أَبَا هَاشِمٍ - صَاحِبَ الْبَغُوتِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّ بِلاَلاً (أَبْطَأَ) عَنْ صَلاَةِ الصُّبْحِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: مَا حَبَسَكَ؟ فَقَالَ: مَرَرْتُ بِفَاطِمَةَ وَهِيَ تَطْحَنُ وَالصَّبِيُّ يَبْكِي، فَقُلْتُ لَهَا: إِنْ شِئْتِ كَفَيْتُكِ (١٥١/٣) الرَّحَا وَكَفَيْتِنِي الصَّبِيَّ وَإِنْ شِئْتِ كَفَيْتِكِ الصَّبِيَّ وَكَفَيْتِنِي الرَّحَا، فَقَالَتْ: أَنَا أَرْفَقُ بِابْنِي مِنْكَ، فَذَاكَ حَبَسَنِي، قَالَ: فَرَحِمَتْهَا رَحِمَكَ اللَّهُ.

١٢٥٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ - يَعْنِي ابْنَ شَدَّادٍ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، أَنَّ أَنَساً حَدَّثَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلاَتَيْنِ، فِي السَّفَرِ - يَعْنِي الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ -. [راجع: ١٢٤٣٥]

١٢٥٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبِلُ وَمَا عَلَى الأَرْضِ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْنَا مِنْهُ، فَمَا نَقُومُ لَهُ لِمَا نَعْلَمُ مِنْ كَرَاهِيَتِهِ لِذَلِكَ. [راجع: ١٢٣٧٠]

١٢٥٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَثْبُتَ الْجَهْلُ، وَتُشْرَبَ الْخُمُورُ، وَيَظْهَرَ الزِّنَا.

١٢٥٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُخَيْسِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتُشْهِدَ مَوْلاَكَ فُلاَنٌ، قَالَ: كَلاَّ إِنِّي رَأَيْتُ عَلَيْهِ عَبَاءَةً غَلَّهَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا. [انظر: ١٢٨٨٤]

١٢٥٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَبُو غَالِبٍ الْبَاهِلِيُّ، شَهِدَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: فَقَالَ الْعَلاَءُ بْنُ زِيَادٍ الْعَدَوِيُّ: يَا أَبَا حَمْزَةَ، سِنُّ أَيِّ الرِّجَالِ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذْ بُعِثَ؟ قَالَ: ابْنَ أَرْبَعِينَ سَنَةً، قَالَ: ثُمَّ كَانَ مَاذَا؟ قَالَ: كَانَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، فَتَمَّتْ لَهُ سِتُّونَ سَنَةً ثُمَّ قَبَضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ، قَالَ: سِنُّ أَيِّ الرِّجَالِ هُوَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: كَانَ شَبَابُ الرِّجَالِ وَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ وَأَلْحَمَهُ، قَالَ: يَا أَبَا حَمْزَةَ هَلْ غَزَوْتَ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، غَزَوْتُ مَعَهُ يَوْمَ حُنَيْنٍ فَخَرَجَ الْمُشْرِكُونَ بِكَثْرَةٍ فَحَمَلُوا عَلَيْنَا حَتَّى رَأَيْنَا خَيْلَنَا وَرَاءَ ظُهُورِنَا، وَفِي الْمُشْرِكِينَ رَجُلٌ يَحْمِلُ عَلَيْنَا فَيَدُقُّنَا وَيَحْطِمُنَا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَوَلَّوْا فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَى الْفَتْحَ، فَجَعَلَ (١) يُجَاءُ بِهِمْ أُسَارَى رَجُلاً رَجُلاً فَيُبَايِعُونَهُ عَلَى الإِسْلاَمِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ عَلَيَّ نَذْراً لَئِنْ جِيءَ بِالرَّجُلِ الَّذِي كَانَ مُنْذُ الْيَوْمِ يَحْطِمُنَا لأَضْرِبَنَّ عُنُقَهُ، قَالَ: فَسَكَتَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، وَجِيءَ بِالرَّجُلِ فَلَمَّا رَأَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، تُبْتُ إِلَى اللَّهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ تُبْتُ إِلَى اللَّهِ، فَأَمْسَكَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يُبَايِعْهُ لِيُوفِيَ الآخَرَ نَذْرَهُ، قَالَ: فَجَعَلَ يَنْظُرُ النَّبِيَّ ﷺ لِيَأْمُرَهُ بِقَتْلِهِ، وَجَعَلَ يَهَابُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْتُلَهُ، فَلَمَّا رَأَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ [أنه] لاَ يَصْنَعُ شَيْئاً (بايعه)، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ نَذْرِي، قَالَ: لَمْ أُمْسِكْ عَنْهُ مُنْذُ الْيَوْمِ إِلاَّ لِتُوفِيَ نَذْرَكَ؟ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَلاَ أَوْمَضْتَ إِلَيَّ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ لِنَبِيٍّ أَنْ يُومِضَ.

١٢٥٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: بَيْنَمَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي نَخْلٍ لَنَا لأَبِي طَلْحَةَ يَتَبَرَّزُ لِحَاجَتِهِ قَالَ: وَبِلاَلٌ يَمْشِي وَرَاءَهُ يُكَرِّمُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَمْشِيَ إِلَى جَنْبِهِ، فَمَرَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِقَبْرٍ، فَقَامَ حَتَّى (تَمَّ) إِلَيْهِ بِلاَلٌ، فَقَالَ: وَيْحَكَ يَا بِلاَلُ، هَلْ تَسْمَعُ مَا أَسْمَعُ؟ قَالَ: مَا أَسْمَعُ شَيْئاً، قَالَ: صَاحِبُ الْقَبْرِ يُعَذَّبُ، قَالَ: فَسُئِلَ عَنْهُ فَوُجِدَ يَهُودِيّاً.

١٢٥٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ قِرَامٌ لِعَائِشَةَ قَدْ سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمِيطِي عَنَّا قِرَامَكِ هَذَا، فَإِنَّهُ لاَ تَزَالُ تَصَاوِيرُهُ تَعْرِضُ لِي فِي صَلاَتِي. [انظر:١٤٠٦٧]

١٢٥٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مَعَ ثَابِتٍ فَقَالَ لَهُ: إِنِّي اشْتَكَيْتُ فَقَالَ: أَلاَ أَرْقِيكَ بِرُقْيَةِ أَبِي الْقَاسِمِ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: قُلِ: اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، مُذْهِبَ الْبَأْسِ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لاَ شَافِيَ إِلاَّ أَنْتَ، اشْفِ شِفَاءً لاَ يُغَادِرُ سَقَماً.

١٢٥٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا سِنَانٌ أَبُو رَبِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ(١٥٢/٣): لَوْ يَعْلَمُ الْمُتَخَلِّفُونَ، عَنْ صَلاَةِ الْعِشَاءِ وَصَلاَةِ الْغَدَاةِ مَا لَهُمْ فِيهِمَا، لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْواً.

١٢٥٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا سِنَانٌ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ غُصْناً فَنَفَضَهُ فَلَمْ يَنْتَفِضْ، ثُمَّ نَفَضَهُ فَلَمْ يَنْتَفِضْ، ثُمَّ نَفَضَهُ فَانْتَفَضَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، تَنْفُضُ الْخَطَايَا كَمَا تَنْفُضُ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا.

١٢٥٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ النُّمَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلاَثَةٌ مِنْ وَلَدِهِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ، إِلاَّ أَدْخَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَبَوَيْهِ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ.

١٢٥٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ يُكْسَى حُلَّةً مِنَ النَّارِ إِبْلِيسُ فَيَضَعُهَا عَلَى حَاجِبِهِ وَيَسْحَبُهَا مِنْ خَلْفِهِ، وَذُرِّيَّتُهُ مِنْ بَعْدِهِ، وَهُوَ يُنَادِي: وَا ثُبُورَاهُ، وَيُنَادُونَ يَا ثُبُورَهُمْ (قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: قَالَهَا مَرَّتَيْنِ) حَتَّى يَقِفُوا عَلَى النَّارِ، فَيَقُولُ: يَا ثُبُورَاهُ، وَيَقُولُونَ: يَا ثُبُورَهُمْ، فَيُقَالُ لَهُمْ ﴿لاَ تَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُوراً وَاحِداً وَادْعُوا ثُبُوراً كَثِيراً﴾. [انظر:١٢٥٨٨، ١٣٦٣٨]

قَالَ عَفَّانُ: وَذُرِّيَّتُهُ خَلْفَهُ وَهُمْ يَقُولُونَ: يَا ثُبُورَهُمْ قَالَ عَفَّانُ: حَاجِبَيْهِ.

١٢٥٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ. [راجع:١٢٤٠٦]

١٢٥٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ يَوْمَ أُحُدٍ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ إِنْ تَشَأْ (١) أَنْ لاَ تُعْبَدَ فِي الأَرْضِ. [انظر:١٣٦٨٤]

١٢٥٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آدَمَ تَرَكَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدَعَهُ، فَجَعَلَ إِبْلِيسُ يُطِيفُ بِهِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ فَلَمَّا رَآهُ أَجْوَفَ عَرَفَ أَنَّهُ خَلْقٌ لاَ يَتَمَالَكُ. [انظر:١٣٤٢٤، ١٣٥٥٠، ١٣٦٩٦]

١٢٥٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَتِ الْحَبَشَةُ يَزْفِنُونَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيَرْقُصُونَ وَيَقُولُونَ: مُحَمَّدٌ عَبْدٌ صَالِحٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يَقُولُونَ؟ قَالُوا: يَقُولُونَ: مُحَمَّدٌ عَبْدٌ صَالِحٌ.

١٢٥٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ فَيَبْقَى مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَيُنْشِئُ اللَّهُ تَعَالَى لَهَا يَعْنِي خَلْقاً حَتَّى يَمْلأَهَا. [انظر:١٣٨٢٩، ١٣٨٩١]

١٢٥٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُعْطِيتُ الْكَوْثَرَ، فَإِذَا هُوَ نَهَرٌ يَجْرِي (ن) كَذَا عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ، حَافَتَاهُ قِبَابُ اللُّؤْلُؤِ لَيْسَ (مَشْقُوقًا)، فَضَرَبْتُ بِيَدِي إِلَى تُرْبَتِهِ، فَإِذَا مِسْكَةٌ ذَفِرَةٌ، وَإِذَا حَصَاهُ اللُّؤْلُؤُ. [انظر:١٣٦١٣]

١٢٥٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ يَعُودُهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا خَالُ قُلْ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَقَالَ: أَوَخَالٌ أَنَا أَوْ عَمٌّ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لاَ بَلْ خَالٌ، فَقَالَ لَهُ: قَوْلُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، [قَالَ]: هُوَ خَيْرٌ لِي؟ قَالَ: نَعَمْ. [انظر:١٢٥٩١، ١٣٨٦٢]

١٢٥٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْوَاتًا فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: يُلَقِّحُونَ النَّخْلَ، فَقَالَ: لَوْ تَرَكُوهُ فَلَمْ يُلَقِّحُوهُ لَصَلَحَ، فَتَرَكُوهُ فَلَمْ يُلَقِّحُوهُ فَخَرَجَ شِيصًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا لَكُمْ؟ قَالُوا: تَرَكُوهُ لِمَا قُلْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِهِ، فَإِذَا كَانَ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَإِلَيَّ. [انظر:٢٥٤٣٢]

١٢٥٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آخَى بَيْنَ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ وَبَيْنَ أَبِي طَلْحَةَ.

١٢٥٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (١٥٣/٣) - يَعْنِي ابْنَ كَثِير - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَتْ تُعْجِبُهُ الْفَاغِيَةُ، وَكَانَ أَعْجَبُ الطَّعَامِ إِلَيْهِ الدُّبَّاءُ.

١٢٥٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكُونُ فِي الصَّلاَةِ، فَيَقْرَأُ سُورَةً خَفِيفَةً مِنْ أَجْلِ الْمَرْأَةِ وَبُكَاءِ الصَّبِيِّ. [انظر:١٢٦١٥]

١٢٥٧٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَبَذَهُ جَبْذَةً حَتَّى رَأَيْتُ صَفْحَ أَوْ صَفْحَةَ عُنُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَثَّرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الْبُرْدِ مِنْ شِدَّةِ جَبْذَتِهِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَعْطِنِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ. [انظر:١٣٢٢٦، ١٣٣٧٢]

١٢٥٧٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: [أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ. قَالَ]: أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الأَسَدِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ وَإِنْ كَانَ كَافِرًا، فَإِنَّهُ لَيْسَ دُونَهَا حِجَابٌ.

١٢٥٧٨- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لاَ يَرِيبُكَ.

١٢٥٧٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِت الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، يَا سَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا، وَخَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِتَقْوَاكُمْ، وَلاَ يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَاللَّهِ مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر:١٣٥٦٤، ١٣٦٣١]

١٢٥٨٠- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَكَفَانَا وَآوَانَا، وَكَمْ مِمَّنْ لاَ كَافِيَ لَهُ وَلاَ مُؤْوِيَ. [انظر:١٣٧٤٢، ١٣٦٨٨]

١٢٥٨١- حَدَّثَنَا حَسَنٌ - يَعْنِي ابْنَ مُوسَى - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِت وَحُمَيْد، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى بَغْلَةٍ شَهْبَاءَ، فَمَرَّ عَلَى حَائِطٍ لِبَنِي النَّجَّارِ، فَإِذَا هُوَ بِقَبْرٍ يُعَذَّبُ صَاحِبُهُ، (فَحَاصَتِ) الْبَغْلَةُ، فَقَالَ: لَوْلاَ أَنْ لاَ تَدَافَنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ. [انظر:١٢٨٢٢، ١٤٠٧٦]

١٢٥٨٢- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَسْقَى، فَأَشَارَ بِظَهْرِ كَفَّيْهِ إِلَى السَّمَاءِ. [راجع:١٢٢٦٤]

١٢٥٨٣- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ، وَأَمْوَالِكُمْ، وَأَيْدِيكُمْ. [راجع:١٢٢٧١]

١٢٥٨٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِت الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَغَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَقَابُ قَوْسِ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [راجع:١٣٣٧٥]

١٢٥٨٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِت الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ نَفْسٍ تَمُوتُ لَهَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ، فَيَسُرُّهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا إِلاَّ الشَّهِيدَ، فَإِنَّ الشَّهِيدَ يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ، لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ. [راجع:١٢٢٩٨]

١٢٥٨٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِت الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَك، ثُمَّ لاَ يَعُودُونَ إِلَيْهِ. [راجع:١٢٥٣٣]

١٢٥٨٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِت الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ. [انظر:١٣٧٠٦، ١٤٠٧٥]

١٢٥٨٨- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْد، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوَّلُ مَنْ يُكْسَى حُلَّةً مِنَ النَّارِ إِبْلِيسُ يُضَعُهَا عَلَى حَاجِبَيْهِ، وَهُوَ يَسْحَبُهَا مِنْ خَلْفِهِ وَذُرِّيَّتُهُ مِنْ خَلْفِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا ثُبُورَاهُ، وَهُمْ يُنَادُونَ: يَا ثُبُورَاهُمْ، حَتَّى يَقِفَ عَلَى النَّارِ فَيَقُولُ: يَا

ثُبُوراً (١٥٤/٣) فَيُنَادُونَ: يَا ثُبُوراهُمْ، فَيُقَالُ: ﴿لاَ تَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُوراً وَاحِداً وَادْعُوا ثُبُوراً كَثِيراً﴾. [راجع:١٢٥٦٤]

١٢٥٨٩- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ - يَعْنِي ابْنَ مَالِك- قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ، وَالْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ السُّوءَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَبْدٌ لاَ يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ.

١٢٥٩٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ وَيُونُسَ وَحُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٢٥٩١- حَدَّثَنَا حَسَنٌ [ابْنُ مُوسَى]، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا خَالُ قُلْ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَقَالَ: أَخَالٌ أَمْ عَمٌّ؟ فَقَالَ: لاَ بَلْ خَالٌ، قَالَ: فَخَيْرٌ لِي أَنْ أَقُولَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: نَعَمْ. [راجع:١٢٥٧١]

١٢٥٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ابْنِ مَالِك أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ؟ قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ. [راجع:١٢٢٠٣]

١٢٥٩٣- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: سَأَلْنَاهُ عَنِ الْوُضُوءِ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ؟ فَقَالَ: أَمَّا النَّبِيُّ ﷺ (فَكَانَ) يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ، وَأَمَّا نَحْنُ فَكُنَّا نُصَلِّي الصَّلَوَاتِ بِطُهُورٍ وَاحِدٍ. [راجع:١٢٣٧١]

١٢٥٩٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا سُكَيْنٌ قَالَ: ذَكَرَ ذَاكَ أَبِي، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمْ يَلْقَ ابْنُ آدَمَ شَيْئاً قَطُّ مُذْ خَلَقَهُ اللَّهُ أَشَدَّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ، [قَالَ]: ثُمَّ إِنَّ الْمَوْتَ لأَهْوَنُ مِمَّا بَعْدَهُ.

١٢٥٩٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلاَلٍ الرَّاسِبِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَلَّمَا خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلاَّ قَالَ: لاَ إِيمَانَ لِمَنْ لاَ أَمَانَةَ لَهُ، وَلاَ دِينَ لِمَنْ لاَ عَهْدَ لَهُ. [راجع:١٢٤١٠]

١٢٥٩٦- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَساً عَنْ ظُرُوفِ النَّبِيذِ؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَمَّا زُفِّتَ مِنْ شَيْءٍ، قَالَ: وَقَالَ لِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: هُوَ الْمُقَيَّرُ. [راجع:١٢١٢٣]

١٢٥٩٧- حَدَّثَنَا [أَسْوَدُ] بْنُ عَامِر، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِك حَدَّثَهُمْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَكُمْ إِمَامٌ فَلاَ تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ وَلاَ بِالسُّجُودِ وَلاَ بِالْقِيَامِ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ أَمَامِي وَمِنْ خَلْفِي، وَأَيْمُ الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَأَيْتَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ. [راجع:١٢٠٢٠]

١٢٥٩٨- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَيْهِمْ فِي رَمَضَانَ فَخَفَّفَ بِهِمْ، ثُمَّ دَخَلَ فَأَطَالَ، ثُمَّ خَرَجَ فَخَفَّفَ بِهِمْ، ثُمَّ دَخَلَ فَأَطَالَ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا قُلْنَا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَلَسْنَا اللَّيْلَةَ فَخَرَجْتَ إِلَيْنَا فَخَفَّفْتَ، ثُمَّ دَخَلْتَ فَأَطَلْتَ، قَالَ: مِنْ أَجْلِكُمْ [فَعَلْتُ]. [انظر:١٢٩٤٩،١٣٢٤٥،١٣٨٥٧،١٤١٤٨]

١٢٥٩٩- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلاَلٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: كَانَتْ شَجَرَةٌ فِي طَرِيقِ النَّاسِ تُؤْذِي النَّاسَ، فَأَتَاهَا رَجُلٌ فَعَزَلَهَا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَتَقَلَّبُ فِي ظِلِّهَا فِي الْجَنَّةِ. [انظر:١٣٤٤٣]

١٢٦٠٠- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر، أَنْبَأَنَا جَعْفَرٌ - يَعْنِي الأَحْمَرَ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَاصُّوا الصُّفُوفَ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَقُومُ فِي الْخَلَلِ. [انظر:١٣٤٤٣]

١٢٦٠١- [حَدَّثَنَا حَسَنٌ]، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ سَلْمٍ الْعَلَوِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ ابْنَ مَالِك يَقُولُ: دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ وَعَلَيْهِ صُفْرَةٌ فَكَرِهَهَا، فَلَمَّا قَامَ الرَّجُلُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ: لَوْ أَمَرْتُمْ هَذَا أَنْ يَدَعَ هَذِهِ الصُّفْرَةَ، قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثاً قَالَ أَنَسٌ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَلَّمَا يُوَاجِهُ الرَّجُلَ بِشَيْءٍ يَكْرَهُهُ فِي وَجْهِهِ. (١٥٥/٣)[راجع:١٢٣٩٤]

١٢٦٠٢- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ الصَّيْدَلاَنِيُّ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَائِلٌ فَأَمَرَ لَهُ بِتَمْرَةٍ فَلَمْ يَأْخُذْهَا أَوْ وَخَّشَ بِهَا، قَالَ: وَأَتَاهُ آخَرُ فَأَمَرَ لَهُ بِتَمْرَةٍ قَالَ: فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ تَمْرَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ لِلْجَارِيَةِ: اذْهَبِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَأَعْطِهِ الأَرْبَعِينَ دِرْهَماً الَّتِي عِنْدَهَا. [انظر:١٣٧٦٧]

١٢٦٠٣- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ (خَالِدِ بْنِ الْقِرِنْ)، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ إِنَّ الْمُزَّاتِ حَرَامٌ.

وَالْمُزَّاتُ خَلْطُ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ.

١٢٦٠٤- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: رَأَيْتُ عِنْدَ أَنَسٍ قَدَحاً كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِيهِ ضَبَّةٌ فِضَّةٌ. [راجع:١٢٤٣٨]

١٢٦٠٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمٍ نَحْوَهُ. [راجع:١٢٤٣٧]

١٢٦٠٦- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنَا (جَسْرٌ)، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: طُوبَى لِمَنْ آمَنَ بِي وَرَآنِي مَرَّةً، وَطُوبَى لِمَنْ آمَنَ بِي وَلَمْ يَرَنِي سَبْعَ مِرَارٍ.

١٢٦٠٧- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا (جَسْرٌ)، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَدِدْتُ أَنِّي لَقِيتُ إِخْوَانِي! قَالَ: فَقَالَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ: أَوَلَيْسَ نَحْنُ إِخْوَانَكَ؟ قَالَ: أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَلَكِنْ إِخْوَانِي الَّذِينَ آمَنُوا بِي وَلَمْ يَرَوْنِي.

١٢٦٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ أَبُو وَهْب، حَدَّثَنَا سِنَانُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنَةٌ لِي كَذَا وَكَذَا، ذَكَرَتْ مِنْ حُسْنِهَا وَجَمَالِهَا، فَآثَرْتُكَ بِهَا، فَقَالَ: قَدْ قَبِلْتُهَا، فَلَمْ تَزَلْ تَمْدَحُهَا حَتَّى ذَكَرَتْ أَنَّهَا لَمْ تَصْدَعْ، وَلَمْ تَشْتَكِ شَيْئاً قَطُّ، قَالَ: لاَ حَاجَةَ لِي فِي ابْنَتِك.

١٢٦٠٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قال: أَنْبَأَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ وَفَاءٍ الْحَوْلاَنِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ: إِنَّ فِيكُمْ خَيْراً مِنْكُمْ - يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَتَقْرَؤُونَ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فِيكُمُ الأَحْمَرُ وَالأَبْيَضُ، وَالْعَرَبِيُّ وَالْعَجَمِيُّ، وَسَيَأْتِي زَمَانٌ يَقْرَؤُونَ فِيهِ الْقُرْآنَ يَتَثَقَّفُونَهُ كَمَا يَتَثَقَّفُ الْقَدَحُ، يَتَعَجَّلُونَ أُجُورَهُمْ وَلاَ يَتَأَجَّلُونَهَا. [راجع:١٢٥١٢]

١٢٦١٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِك يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ غَداً أَقْوَامٌ هُمْ أَرَقُّ قُلُوباً لِلإِسْلاَمِ مِنْكُمْ، قَالَ: فَقَدِمَ الأَشْعَرِيُّونَ فِيهِمْ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ جَعَلُوا يَرْتَجِزُونَ يَقُولُونَ:

غَداً نَلْقَى الأَحِبَّهْ مُحَمَّداً وَحِزْبَـــهْ

فَلَمَّا أَنْ قَدِمُوا تَصَافَحُوا، فَكَانُوا هُمْ أَوَّلَ مَنْ أَحْدَثَ الْمُصَافَحَةَ. [راجع:١٢٠٤٩]

١٢٦١١- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْحَكَمِ بْنِ مُوسَى) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرِّجَال، عَنْ نُبَيْطِ بْنِ (عُمَرَ)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدِي أَرْبَعِينَ صَلاَةً لاَ يَفُوتُهُ صَلاَةٌ، كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَنَجَاةٌ مِنَ الْعَذَابِ، وَبَرِئَ مِنَ النِّفَاقِ.

١٢٦١٢- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الدُّعَاءَ لاَ يُرَدُّ بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ، فَادْعُوا. [انظر:١٣٣٩٠، ١٣٧٠٣]

١٢٦١٣- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر، أَنْبَأَنَا يُونُسُ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي إِسْحَاقَ - عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا سَأَلَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ الْجَنَّةَ ثَلاَثاً إِلاَّ قَالَتِ الْجَنَّةُ: اللَّهُمَّ أَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، وَلاَ اسْتَجَارَ مِنَ النَّارِ مُسْتَجِيرٌ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ إِلاَّ قَالَتِ النَّارُ: اللَّهُمَّ أَجِرْهُ مِنَ النَّارِ. [راجع:١٢١٩٤]

١٢٦١٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِر، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَعُودُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ، وَهُوَ يَشْتَكِي (١٥٦/٣) عَيْنَيْهِ. فَقَالَ لَهُ: يَا زَيْدُ، لَوْ كَانَ بَصَرُكَ لِمَا بِهِ كَيْفَ كُنْتَ تَصْنَعُ؟ قَالَ: إِذاً أَصْبِرَ وَأَحْتَسِبَ، قَالَ: إِنْ كَانَ بَصَرُكَ لِمَا بِهِ ثُمَّ صَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ لَتَلْقَيَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَيْسَ لَكَ ذَنْبٌ. [انظر:١٢٦٦٤]

١٢٦١٥- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ مَعَ أُمِّهِ وَهُوَ فِي الصَّلاَةِ، فَيَقْرَأُ بِالسُّورَةِ الْخَفِيفَةِ قَالَ جَعْفَرٌ: أَوْ بِالسُّورَةِ الْقَصِيرَةِ. [راجع:١٢٥٧٥]

١٢٦١٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ - يَعْنِي ابْنَ خَالِد - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ الْمَكِّيِّ الْمَقْرِئُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُعَظِّمَ اللَّهُ رِزْقَهُ وَأَنْ يَمُدَّ فِي أَجَلِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ.

١٢٦١٧- حَدَّثَنَا (يَحْيَى) بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِث، عَنْ بُكَيْر، عَنِ الضَّحَّاكِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ صَلَّى سُبْحَةَ الضُّحَى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: إِنِّي صَلَّيْتُ صَلاَةَ رَغْبَةٍ وَرَهْبَةٍ، سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ثَلاَثاً، فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُهُ أَنْ لاَ يَبْتَلِيَ أُمَّتِي بِالسِّنِينَ، وَلاَ يُظْهِرَ عَلَيْهِمْ عَدُوَّهُمْ فَفَعَلَ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لاَ يَلْبِسَهُمْ شِيَعاً فَأَبَى عَلَيَّ. [راجع:١٢٥١٤]

١٢٦١٨- حَدَّثَنَا (حَسَنٌ) وَخَلَفُ بْنُ الْوَلِيد قَالاَ: حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالك أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي أُحِبُّ فُلاَناً فِي اللَّهِ، قَالَ: فَأَخْبَرْتَهُ؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: فَأَخْبِرْهُ، فَقَالَ: تَعَلَّمْ أَنِّي أُحِبُّكَ فِي اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: فَأَحَبَّكَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ. [راجع:١٢٤٥٧]

وَقَالَ خَلَفٌ فِي حَدِيثِهِ: فَلَقِيَهُ.

١٢٦١٩- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ (وَمُؤَمَّلٌ) قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ وَثَابِت الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالك قَالَ: غَلاَ السِّعْرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ سَعَّرْتَ؟ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْخَالِقُ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ الرَّازِقُ الْمُسَعِّرُ، وَإِنِّي لأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ وَلاَ يَطْلُبُنِي أَحَدٌ بِمَظْلَمَةٍ ظَلَمْتُهَا إِيَّاهُ فِي دَمٍ وَلاَ مَالٍ. [انظر:١٤١٠٣]

١٢٦٢٠- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ وَيُونُسُ بْنُ مُحَمَّد قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِت الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ، فَمَرَّ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا فُلاَنُ، هَذِهِ امْرَأَتِي، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ كُنْتُ أَظُنُّ بِهِ، فَإِنِّي لَمْ أَكُنْ أَظُنُّ بِكَ، قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنِ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ. [راجع:١٢٢٨٧]

١٢٦٢١- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَاد الْبُرْجُمِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتاً الْبُنَانِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ لَهُ ثَلاَثُ بَنَاتٍ أَوْ ثَلاَثُ أَخَوَاتٍ، اتَّقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَأَقَامَ عَلَيْهِنَّ، كَانَ مَعِي فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ الأَرْبَعِ. [راجع:١٢٥٢٦]

١٢٦٢٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ مَيْمُون، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَس، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلأَنْصَارِ، وَلأَبْنَاءِ

الأَنْصَار، وَلأَزْوَاجِ الأَنْصَار، وَلِذَرَارِيِّ الأَنْصَار، الأَنْصَارُ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، وَلَوْ أَنَّ النَّاسَ أَخَذُوا شِعْباً وَأَخَذَتِ الأَنْصَارُ شِعْباً لأَخَذْتُ شِعْبَ الأَنْصَار، وَلَوْلاَ الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَار.

١٢٦٢٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا أَخَذْتُ بَصَرَ عَبْدِي فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ، فَعِوَضُهُ عِنْدِي الْجَنَّةُ.

١٢٦٢٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ قَالَ: سَمِعْتُ عِمْرَانَ الْعَمِّيَّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَيْثُ خَلَقَ الدَّاءَ خَلَقَ الدَّوَاءَ، فَتَدَاوَوْا.

١٢٦٢٥ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ، كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ. [انظر:١٣٨٢١]

١٢٦٢٦ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، عن حميد، عن انس بن (١٥٧/٣) مَالِك. قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (عَنِ النُّهْبَةِ، وَمَنِ انْتَهَبَ فَلَيْسَ مِنَّا. [راجع:١٢٤٤٩]

١٢٦٢٦م - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُنْبَذَ التَّمْرُ وَالزَّبِيبُ جَمِيعاً وَالتَّمْرُ وَالْبُسْرُ جَمِيعاً. [راجع:١٢٤٥٠]

١٢٦٢٧ - حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي حَفْصٍ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ مَثَلَ الْعُلَمَاءِ فِي الأَرْضِ كَمَثَلِ النُّجُومِ فِي السَّمَاءِ يُهْتَدَى بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، فَإِذَا انْطَمَسَتِ النُّجُومُ أَوْشَكَ أَنْ تَضِلَّ الْهُدَاةُ.

١٢٦٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ شَعَرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لاَ يُجَاوِزُ أُذُنَيْهِ. [راجع:١٢٤١٦]

١٢٦٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [راجع:١٢٤٦٣]

١٢٦٣٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَابُ قَوْسِ أَحَدِكُمْ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَتْ إِلَى الدُّنْيَا لَمَلأَتْ مَا بَيْنَهُمَا رِيحَ الْمِسْكِ، وَلَطَبَّقَ مَا بَيْنَهُمَا وَلَنَصِيفُهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [راجع:١٢٤٦٣]

١٢٦٣١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ قَالَ: حَدَّثَنَا غَيْلاَنُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالاً هِيَ أَدَقُّ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ، إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُوبِقَاتِ.

١٢٦٣٢ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَصَمِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِجُبَّةِ سُنْدُسٍ، فَقَالَ عُمَرُ: أَتَبْعَثُ بِهَا إِلَيَّ وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ؟ قَالَ: إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا، إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَبِيعَهَا وَتَنْتَفِعَ بِثَمَنِهَا. [راجع:١٢٤٦٨]

١٢٦٣٣ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ ذُكِرَ لَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِمُعَاذٍ: مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لاَ يُشْرِكُ بِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَفَلاَ أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: لاَ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَّكِلُوا عَلَيْهَا.

أَوْ كَمَا قَالَ. [انظر:١٣٥٩٥]

١٢٦٣٤ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، أَنَّ أَنَساً قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَكِبَ حِمَاراً، وَانْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ يَمْشُونَ وَهِيَ أَرْضٌ سَبِخَةٌ، فَلَمَّا انْطَلَقَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: إِلَيْكَ عَنِّي فَوَاللَّهِ لَقَدْ آذَانِي رِيحُ حِمَارِكَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: وَاللَّهِ لَحِمَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَطْيَبُ رِيحاً مِنْكَ، قَالَ: فَغَضِبَ لِعَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ قَالَ: فَغَضِبَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَصْحَابُهُ، قَالَ: وَكَانَ بَيْنَهُمْ ضَرْبٌ بِالْجَرِيدِ وَبِالأَيْدِي وَالنِّعَالِ فَبَلَغَنَا أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِمْ ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾. [انظر:١٣٣٢٥]

١٢٦٣٥ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا السَّمَيْطُ السَّدُوسِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: فَتَحْنَا مَكَّةَ ثُمَّ إِنَّا غَزَوْنَا حُنَيْناً فَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ بِأَحْسَنِ صُفُوفٍ، (رُئِيَتْ أَوْ رَأَيْتَ) فَصُفَّ الْخَيْلُ ثُمَّ صُفَّتِ الْمُقَاتِلَةُ، ثُمَّ صُفَّتِ النِّسَاءُ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ، ثُمَّ صُفَّتِ الْغَنَمُ، ثُمَّ صُفَّتِ النَّعَمُ، قَالَ: وَنَحْنُ بَشَرٌ كَثِيرٌ قَدْ بَلَغْنَا سِتَّةَ آلاَفٍ، وَعَلَى مُجَنِّبَةِ خَيْلِنَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: فَجَعَلَتْ خُيُولُنَا تَلُوذُ خَلْفَ ظُهُورِنَا، قَالَ: فَلَمْ نَلْبَثْ أَنِ انْكَشَفَتْ خُيُولُنَا وَفَرَّتِ الأَعْرَابُ وَمَنْ نَعْلَمُ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: فَنَادَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ يَا لِلْمُهَاجِرِينَ، ثُمَّ قَالَ: يَا لِلأَنْصَارِ يَا لِلأَنْصَارِ، قَالَ أَنَسٌ: هَذَا حَدِيثُ عَمِّيَّةَ قَالَ: قُلْنَا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (وَأَيْمُ) اللَّهِ مَا أَتَيْنَاهُمْ حَتَّى هَزَمَهُمُ اللَّهُ، قَالَ: فَقَبَضْنَا ذَلِكَ الْمَالَ ثُمَّ انْطَلَقْنَا إِلَى الطَّائِفِ فَحَاصَرْنَاهُمْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ رَجَعْنَا إِلَى مَكَّةَ، قَالَ: فَنَزَلْنَا فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي الرَّجُلَ الْمِائَةَ، وَيُعْطِي الرَّجُلَ الْمِائَةَ قَالَ: فَتَحَدَّثَ الأَنْصَارُ بَيْنَهَا أَمَّا مَنْ قَاتَلَهُ فَيُعْطِيهِ، وَأَمَّا مَنْ لَمْ يُقَاتِلْهُ فَلاَ يُعْطِيهِ! قَالَ(١٥٨/٣): فَرُفِعَ الْحَدِيثُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ أَمَرَ بِسُرَادِقِ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ أَنْ يَدْخُلُوا عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: لاَ يَدْخُلْ عَلَيَّ إِلاَّ أَنْصَارِيٌّ أَوِ الأَنْصَارُ، قَالَ: فَدَخَلْنَا الْقُبَّةَ حَتَّى مَلأْنَا الْقُبَّةَ، قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ أَوْ كَمَا قَالَ: مَا حَدِيثٌ أَتَانِي؟ قَالُوا: مَا أَتَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: مَا حَدِيثٌ أَتَانِي؟ قَالُوا مَا أَتَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَلاَ تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالأَمْوَالِ وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَدْخُلُوا بُيُوتَكُمْ، قَالُوا: رَضِينَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ

اللَّه ﷺ: لَوْ أَخَذَ النَّاسُ شِعْباً وَأَخَذَتِ الأَنْصَارُ شِعْباً، لأَخَذْتُ شِعْبَ الأَنْصَار، قَالُوا: (رَضِينَا يَا رَسُولَ اللَّه)، قَالَ: فَارْضَوْا أَوْ كَمَا قَالَ.

١٢٦٣٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِلاَل - يَعْنِي ابْنَ عَلِيٍّ - عَنْ أَنَس ابْن مَالك قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّه ﷺ سَبَّاباً وَلاَ فَحَّاشاً وَلاَ لَعَّاناً، كَانَ يَقُولُ لأَحَدِنَا عِنْدَ الْمَعْاتَبَة: مَا لَهُ تَرِبَتْ جَبِينُهُ. [راجع:١٢٢٩٩]

١٢٦٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْد اللَّه بْن الزُّبَيْر قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه - يَعْنِي ابْنَ عَبْد اللَّه بْن مَوْهَب - قَالَ: سَمِعْتُ أَنَس بْنَ مَالك يَقُولُ: لَقَدْ كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ صَلاَةً لَوْ صَلاَّهَا أَحَدُكُمُ الْيَوْمَ لَعِبْتُمُوهَا عَلَيْه، فَقَالَ لَهُ شَرِيكٌ وَمُسْلِمُ بْنُ أَبِي نَمِر: أَفَلاَ تَذْكُرُ ذَاكَ لأَمِيرِنَا؟ وَالأَمِيرُ يَوْمَئِذ عُمَرُ بْنُ عَبْد الْعَزِيز، فَقَالَ: قَدْ فَعَلْتُ.

١٢٦٣٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ أَنَس قَالَ: كُنْتُ جَالساً مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ فِي الْحَلْقَة وَرَجُلٌ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَلَمَّا رَكَعَ وَسَجَدَ جَلَسَ وَتَشَهَّدَ ثُمَّ دَعَا فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، الْحَنَّانُ، بَدِيعَ السَّمَوَات وَالأَرْض، ذَا الْجَلاَل وَالإِكْرَام، يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ، إِنِّي أَسْأَلُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَتَدْرُونَ بِمَا دَعَا؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه، لَقَدْ دَعَا اللَّهَ بِاسْمِه الْعَظِيمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِه أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِه أَعْطَى. [انظر:١٣٦٠٥]

قَالَ عَفَّانُ: دَعَا بِاسْمِه.

١٢٦٣٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا خَلَفٌ، عَنْ حَفْص بْن عُمَرَ، عَنْ أَنَس قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ جَالساً فِي الْحَلْقَة إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالْقَوْم، فَقَالَ الرَّجُلُ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّه، فَرَدَّ النَّبِيُّ عَلَيْه الصَّلاَةَ وَالسَّلاَمُ عَلَيْه: وَعَلَيْكُمُ السَّلاَمُ وَرَحْمَةُ اللَّه وَبَرَكَاتُهُ، فَلَمَّا جَلَسَ الرَّجُلُ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّه حَمْداً كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيه كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا أَنْ يُحْمَدَ وَيَنْبَغِي لَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: كَيْفَ قُلْتَ؟ فَرَدَّدَ عَلَيْه كَمَا قَالَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه لَقَدِ ابْتَدَرَهَا عَشَرَةُ أَمْلاَكٍ كُلُّهُمْ حَرِيصٌ عَلَى أَنْ يَكْتُبَهَا، فَمَا دَرَوْا كَيْفَ يَكْتُبُوهَا حَتَّى يَرْفَعُوهَا إِلَى ذِي الْعِزَّة فَقَالَ: اكْتُبُوهَا كَمَا قَالَ عَبْدِي.

١٢٦٤٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يَأْمُرُ بِالْبَاءَة وَيَنْهَى عَنِ التَّبَتُّل نَهْياً شَدِيداً وَيَقُولُ: تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ، إِنِّي مُكَاثِرٌ الأَنْبِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَة. [انظر:١٣٦٠٤]

١٢٦٤١ - (حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ)، حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ حَفْص، عَنْ عَمِّه أَنَس بْن مَالك قَالَ: كَانَ أَهْلُ بَيْت مِنَ الأَنْصَار لَهُمْ جَمَلٌ يَسْنُونَ عَلَيْه، وَإِنَّ الْجَمَلَ اسْتَصْعَبَ عَلَيْهِمْ فَمَنَعَهُمْ ظَهْرَهُ، وَإِنَّ الأَنْصَارَ جَاؤُوا إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ فَقَالُوا: إِنَّهُ كَانَ لَنَا جَمَلٌ نُسْنِي عَلَيْه وَإِنَّهُ اسْتَصْعَبَ عَلَيْنَا وَمَنَعَنَا ظَهْرَهُ، وَقَدْ عَطِشَ الزَّرْعُ وَالنَّخْلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ لأَصْحَابه: قُومُوا، فَقَامُوا فَدَخَلَ الْحَائِطَ وَالْجَمَلُ فِي نَاحِيَة، فَمَشَى النَّبِيُّ ﷺ نَحْوَهُ. فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: يَا نَبِيَّ اللَّه، إِنَّهُ قَدْ صَارَ مِثْلَ الْكَلْب الْكَلَب، وَإِنَّا نَخَافُ عَلَيْكَ صَوْلَتَهُ، فَقَالَ: لَيْسَ عَلَيَّ مِنْهُ بَأْسٌ، فَلَمَّا نَظَرَ الْجَمَلُ إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ أَقْبَلَ نَحْوَهُ حَتَّى خَرَّ سَاجِداً بَيْنَ يَدَيْه، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّه ﷺ بِنَاصِيَتِه أَذَلَّ مَا كَانَتْ قَطُّ حَتَّى أَدْخَلَهُ فِي الْعَمَل، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: يَا رَسُولَ اللَّه (١٥٩/٣) هَذِه بَهِيمَةٌ لاَ تَعْقِلُ تَسْجُدُ لَكَ وَنَحْنُ نَعْقِلُ فَنَحْنُ أَحَقُّ أَنْ نَسْجُدَ لَكَ؟ فَقَالَ: لاَ يَصْلُحُ لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَر، وَلَوْ صَلَحَ لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ لأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا مِنْ عِظَمِ حَقِّه عَلَيْهَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه، لَوْ كَانَ مِنْ قَدَمِه إِلَى مَفْرِقِ رَأْسِه قُرْحَةٌ تَنْبَجِسُ بِالْقَيْحِ وَالصَّدِيد، ثُمَّ اسْتَقْبَلَتْهُ فَلَحَسَتْهُ مَا أَدَّتْ حَقَّهُ.

١٢٦٤٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا خَلَفٌ، عَنْ حَفْص، عَنْ أَنَس بْن مَالك أَنَّهُ قَالَ: انْطَلَقَ بِنَا إِلَى الشَّام إِلَى عَبْد الْمَلك وَنَحْنُ أَرْبَعُونَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَار لِيَفْرِضَ لَنَا، فَلَمَّا رَجَعَ وَكُنَّا بِفَجِّ النَّاقَة صَلَّى بِنَا الْعَصْرَ [رَكْعَتَيْن]، ثُمَّ سَلَّمَ وَدَخَلَ فُسْطَاطَهُ وَقَامَ الْقَوْمُ يُضِيفُونَ إِلَى رَكْعَتَيْه رَكْعَتَيْن أُخْرَيَيْن قَالَ: فَقَالَ: قَبَّحَ اللَّهُ الْوُجُوهَ، فَوَاللَّه مَا أَصَابَتِ السُّنَّةَ وَلاَ قَبِلَتِ الرُّخْصَةَ، فَأَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَقْوَاماً يَتَعَمَّقُونَ فِي الدِّين يَمْرُقُونَ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّة.

١٢٦٤٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرو مَوْلَى الْمُطَّلِب بْن عَبْد اللَّه بْن حَنْطَب، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَس بْنَ مَالك يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ لأَبِي طَلْحَةَ: الْتَمِسْ لَنَا غُلاَماً مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي، فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُرْدِفُنِي وَرَاءَهُ، وَكُنْتُ أَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ كُلَّمَا نَزَلَ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ، وَالْحَزَن، وَالْعَجْز، وَالْكَسَل، وَالْجُبْن، وَالْبُخْل، وَضَلَع الدَّيْن، وَغَلَبَة الرِّجَال، فَلَمْ أَزَلْ أَخْدُمُهُ حَتَّى أَقْبَلْنَا مِنْ خَيْبَرَ، وَأَقْبَلَ بِصَفِيَّةَ بِنْت حُيَيٍّ قَدْ حَازَهَا، فَكُنْتُ أَرَاهُ يُحَوِّي وَرَاءَهُ بِعَبَاءَة أَوْ بِكِسَاء ثُمَّ يُرْدِفُهَا وَرَاءَهُ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاء صَنَعَ حَيْساً فِي نِطَع، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَدَعَوْتُ رِجَالاً فَأَكَلُوا، فَكَانَ ذَلِكَ بِنَاءَهُ بِهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا بَدَا لَهُ أُحُدٌ قَالَ: هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ. فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَة قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ وَصَاعِهِمْ. [راجع:١٢٢٥٠]

١٢٦٤٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَس قَالَ: آخِرُ صَلاَة صَلاَّهَا رَسُولُ اللَّه ﷺ مَعَ الْقَوْم، صَلَّى فِي ثَوْب وَاحِد مُتَوَشِّحاً بِه خَلْفَ أَبِي بَكْر. [انظر:١٣٢٩٣، ١٣٤٨٧، ١٣٥٩١]

١٢٦٤٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَس بْن مَالك أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا غَزَا قَوْماً لَمْ يَغْزُ بِنَا لَيْلاً حَتَّى يُصْبِحَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَاناً كَفَّ عَنْهُمْ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَاناً أَغَارَ عَلَيْهِمْ. [انظر:١٣١٧١، ١٣٥١٥، ١٣٥٢٠، ١٣٨٠٧]

١٢٦٤٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ [فَنَظَرَ] جُدْرَانَ الْمَدِينَةِ أَوْضَعَ رَاحِلَتَهُ، فَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ حَرَّكَهَا مِنْ حُبِّهَا. [انظر: ١٢٦٥٠]

١٢٦٤٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا هَبَّتِ الرِّيحُ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ. [انظر: ١٢٦٤٨]

١٢٦٤٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا هَبَّتِ الرِّيحُ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ. [مكرر ما قبله]

١٢٦٤٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ لَمْ يَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الضُّحَى قَطُّ إِلاَّ أَنْ يَخْرُجَ فِي سَفَرٍ أَوْ يَقْدَمَ مِنْ سَفَرٍ. [راجع: ١٢٣٧٨]

١٢٦٥٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَنَظَرَ إِلَى جُدُرَاتِ الْمَدِينَةِ أَوْضَعَ نَاقَتَهُ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ حَرَّكَهَا مِنْ حُبِّهَا. [راجع: ١٢٦٤٦]

١٢٦٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَاسْمُهُ مُظَفَّرُ بْنُ مُدْرِكٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصُومُ حَتَّى يُقَالَ: صَامَ صَامَ، وَيُفْطِرُ حَتَّى يُقَالَ: أَفْطَرَ أَفْطَرَ. [انظر: ١٣٢٠٦، ١٣٦٨٥]

١٢٦٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلاَ يَلْحَقُ عَمَلَهُمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ. [انظر: ١٣٤٢١، ١٣٤٢٩، ١٣٨٦٤]

١٢٦٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَطَوُّعاً قَالَ: فَقَامَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ وَأُمُّ حَرَامٍ خَلْفَنَا (قَالَ ثَابِتٌ: لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ قَالَ: (وَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ فَصَلَّيْنَا عَلَى بِسَاطٍ. [انظر: ١٣٦٢٩]

١٢٦٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ خِرِّيتٍ، حَدَّثَنَا أَبُو لَبِيدٍ لِمَازَةُ بْنُ زَبَّارٍ قَالَ: أَرْسَلَتِ الْخَيْلُ زَمَنَ الْحَجَّاجِ فَقُلْنَا: لَوْ أَتَيْنَا الرِّهَانَ؟ قَالَ: فَأَتَيْنَاهُ ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ أَتَيْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَسَأَلْنَاهُ، هَلْ كُنْتُمْ تُرَاهِنُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَأَتَيْنَاهُ فَسَأَلْنَاهُ، فَقَالَ: نَعَمْ، لَقَدْ رَاهَنَ عَلَى فَرَسٍ لَهُ يُقَالُ لَهُ: سَبْحَةُ، فَسَبَقَ النَّاسَ، فَهَشَّ لِذَلِكَ وَأَعْجَبَهُ. [انظر: ١٣٧٢٤]

١٢٦٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَلْمٌ الْعَلَوِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَجُلٍ صُفْرَةً أَوْ قَالَ: أَثَرَ صُفْرَةٍ قَالَ: فَلَمَّا قَامَ قَالَ: لَوْ أَمَرْتُمْ هَذَا فَغَسَلَ عَنْهُ هَذِهِ الصُّفْرَةَ؟ قَالَ: وَكَانَ لاَ يَكَادُ يُوَاجِهُ أَحَداً فِي وَجْهِهِ بِشَيْءٍ يَكْرَهُهُ. [راجع: ١٢٣٩٤]

١٢٦٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ (قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ) عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ تَرَكْتُمْ بِالْمَدِينَةِ رِجَالاً مَا سِرْتُمْ مِنْ مَسِيرٍ وَلاَ أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ، وَلاَ قَطَعْتُمْ مِنْ وَادٍ إِلاَّ وَهُمْ مَعَكُمْ فِيهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ يَكُونُونَ مَعَنَا وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ. [انظر: ١٣٢٧٠]

١٢٦٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَلْمٌ الْعَلَوِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قُدِّمَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ [يوماً] قَصْعَةٌ فِيهَا قَرْعٌ، قَالَ: وَكَانَ يُعْجِبُهُ الْقَرْعُ، قَالَ: فَجَعَلَ يَلْتَمِسُ الْقَرْعَ بِأُصْبُعِهِ أَوْ قَالَ: بِأَصَابِعِهِ. [انظر: ١٣١٤٦]

١٢٦٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ أَبْصَرَ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَماً مِنْ وَرِقٍ يَوْماً وَاحِداً، فَصَنَعَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ وَرِقٍ، قَالَ: فَطَرَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمَهُ، وَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [انظر: ١٣١٧٢، ١٣٣٦٣، ١٣٣٨٥]

١٢٦٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ جَمِيعاً فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ. [انظر: ١٣٦٨٣]

١٢٦٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ (قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أُقِيمَتْ صَلاَةُ الْعِشَاءِ (قَالَ عَفَّانُ: (الآخِرَةِ) ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، فَقَامَ مَعَهُ يُنَاجِيهِ حَتَّى نَعَسَ الْقَوْمُ (أَوْ قَالَ: بَعْضُ الْقَوْمِ) ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَذْكُرْ وُضُوءاً. [انظر: ١٣٨٦٨]

١٢٦٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُوسَى أَبِي الْعَلاَءِ (وَقَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا مُوسَى أَبُو الْعَلاَءِ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي صَلاَةَ الظُّهْرِ أَيَّامَ الشِّتَاءِ، وَمَا نَدْرِي مَا ذَهَبَ مِنَ النَّهَارِ أَكْثَرُ أَوْ مَا بَقِيَ مِنْهُ. [راجع: ١٢٤١٥]

١٢٦٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيُّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ، عَنْ خِضَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ شَابَ إِلاَّ يَسِيراً، وَلَكِنْ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ بَعْدَهُ خَضَبَا بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ.

١٢٦٦٣ - قَالَ: وَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ بِأَبِيهِ أَبِي قُحَافَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ يَحْمِلُهُ حَتَّى وَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَبِي بَكْرٍ: لَوْ أَقْرَرْتَ الشَّيْخَ فِي بَيْتِهِ لأَتَيْنَاهُ مُكْرِمَةً لأَبِي بَكْرٍ، فَأَسْلَمَ وَلِحْيَتُهُ وَرَأْسُهُ كَالثَّغَامَةِ بَيَاضاً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غَيِّرُوهُمَا وَجَنِّبُوهُ السَّوَادَ.

١٢٦٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ يَعُودُهُ وَهُوَ يَشْكُو

عَيْنِهِ، قَالَ: كَيْفَ أَنْتَ (١٦١/٣) لَوْ كَانَتْ عَيْنُكَ لَمَا بِهَا؟ قَالَ: إِذاً أَصْبِرُ وَأَحْتَسِبُ، قَالَ: لَوْ كَانَتْ عَيْنُكَ لَمَا بِهَا لَلَقِيتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى غَيْرِ ذَنْبٍ. [راجع: ١٢٦١٤]

١٢٦٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي نَصْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَنَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا غُلَامٌ بِبَقْلَةٍ كُنْتُ أَجْتَنِيهَا. [راجع: ١٢٣١١]

١٢٦٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ شَيْخٍ لَنَا، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَزْهُوَ، وَالْحَبِّ حَتَّى يُفْرَكَ، وَعَنِ الثِّمَارِ حَتَّى تُطْعَمَ.

١٢٦٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ نَاساً أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ مِنْ عُكْلٍ، فَاجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَ لَهُمْ بِذَوْدٍ لِقَاحٍ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا. [انظر: ١٢٩٦٧، ١٣٠٧٦]

١٢٦٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَطِيفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ. [انظر: ١٢٩٥٦]

١٢٦٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: فُرِضَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الصَّلَوَاتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ خَمْسِينَ، ثُمَّ نُقِصَتْ حَتَّى جُعِلَتْ خَمْساً، ثُمَّ نُودِيَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُ لَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَإِنَّ لَكَ بِهَذِهِ الْخَمْسِ خَمْسِينَ.

١٢٦٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ(١)، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَتِ الصَّلَاةُ تُقَامُ فَيُكَلِّمُ النَّبِيُّ ﷺ الرَّجُلَ فِي حَاجَتِهِ تَكُونُ لَهُ فَيَقُومُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَمَا يَزَالُ قَائِماً يُكَلِّمُهُ، فَرُبَّمَا رَأَيْتُ بَعْضَ الْقَوْمِ لَيَنْعَسُ مِنْ طُولِ قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ.

١٢٦٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ.

١٢٦٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَالْعَوَالِي عَلَى مِيلَيْنِ مِنَ الْمَدِينَةِ وَثَلَاثَةٍ، أَحْسَبُهُ قَالَ: وَأَرْبَعَةٍ. [انظر: ١٣٢٦٨، ١٣٣٠٥، ١٣٣٦٤]

١٢٦٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا قَرُبَ الْعَشَاءُ وَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ فَابْدَؤُوا بِالْعَشَاءِ، ثُمَّ صَلُّوا. [راجع: ١٢١٠٠]

١٢٦٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَعَاهَدُوا هَذِهِ الصُّفُوفَ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ خَلْفِي.

١٢٦٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اصْطَنَعَ خَاتَماً مِنْ وَرِقٍ، فَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ثُمَّ قَالَ: لَا تَنْقُشُوا عَلَيْهِ.

١٢٦٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ كَانَ اسْمُهُ زَاهِراً كَانَ يُهْدِي لِلنَّبِيِّ ﷺ الْهَدِيَّةَ مِنَ الْبَادِيَةِ، فَيُجَهِّزُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ زَاهِراً بَادِيَتُنَا وَنَحْنُ حَاضِرُوهُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّهُ، وَكَانَ رَجُلاً دَمِيماً، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْماً وَهُوَ يَبِيعُ مَتَاعَهُ، فَاحْتَضَنَهُ مِنْ خَلْفِهِ وَهُوَ لَا يُبْصِرُهُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَرْسِلْنِي مَنْ هَذَا، فَالْتَفَتَ فَعَرَفَ النَّبِيَّ ﷺ فَجَعَلَ لَا يَأْلُو مَا أَلْصَقَ ظَهْرَهُ بِصَدْرِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ عَرَفَهُ، وَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ يَشْتَرِي الْعَبْدَ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذاً وَاللَّهِ تَجِدُنِي كَاسِداً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَكِنْ عِنْدَ اللَّهِ لَسْتَ بِكَاسِدٍ، أَوْ قَالَ: لَكِنْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَ غَالٍ.

١٢٦٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ لَعِبَتِ الْحَبَشَةُ لِقُدُومِهِ بِحِرَابِهِمْ فَرَحاً بِذَلِكَ.

١٢٦٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْأَنْصَارَ عَيْبَتِي الَّتِي أَوَيْتُ إِلَيْهَا، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَاعْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَدَّوُا الَّذِي عَلَيْهِمْ، وَبَقِيَ الَّذِي لَهُمْ.

١٢٦٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ(١) (١٦٢/٣) عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ.

١٢٦٨٠ - قَالَ مَعْمَرٌ: وَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَهُ.

١٢٦٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ.

١٢٦٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ أَوِ الرَّكْعَةِ يَمْكُثُ بَيْنَهُمَا حَتَّى نَقُولَ: أَنَسِيَ ﷺ. [انظر: ١٢٧٩٠، ١٣٣٥٩، ١٣٤٠٢]

١٢٦٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً أَخَفَّ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي تَمَامِ رُكُوعٍ وَسُجُودٍ.

١٢٦٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَنَتَ شَهْراً فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ: عُصَيَّةَ، وَذَكْوَانَ، وَرِعْلٍ (و) لِحْيَانَ. [انظر: ١٢١١١]

١٢٦٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَقَطَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ فَرَسٍ فَجُحِشَ شِقُّهُ الأَيْمَنُ، فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَصَلَّى بِهِمْ قَاعِداً، وَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنِ اقْعُدُوا، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِنْ صَلَّى جَالِساً فَصَلُّوا جُلُوساً أَجْمَعُونَ. [راجع: ١٢٠٨٩]

١٢٦٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ - يَعْنِي الرَّازِيَّ - عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْنُتُ فِي الْفَجْرِ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا.

١٢٦٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَمَّنْ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لاَ شِغَارَ، [وَلاَ إِسْعَادَ] فِي الإِسْلاَمِ، وَلاَ حِلْفَ فِي الإِسْلاَمِ، وَلاَ جَلَبَ وَلاَ جَنَبَ.

١٢٦٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى الظُّهْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَذَكَرَ السَّاعَةَ، وَذَكَرَ أَنَّ بَيْنَ يَدَيْهَا أُمُوراً عِظَاماً، ثُمَّ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ عَنْهُ، فَوَاللَّهِ لاَ تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلاَّ أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا قَالَ أَنَسٌ: فَأَكْثَرَ النَّاسُ الْبُكَاءَ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَكْثَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ: سَلُونِي، قَالَ أَنَسٌ: فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَيْنَ مَدْخَلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: النَّارُ، قَالَ: فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَبُوكَ حُذَافَةُ، قَالَ: ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ: سَلُونِي، قَالَ: فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبّاً وَبِالإِسْلاَمِ ديناً وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولاً، قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ عُمَرُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ آنِفاً فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ وَأَنَا أُصَلِّي، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ. [راجع: ١٢٦٧١]

١٢٦٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ عَلَى أَحَدٍ يَقُولُ: اللَّهُ اللَّهُ. [انظر: ١٣٧٦٥، ١٣٨٦٩]

١٢٦٩٠- حَدَّثَنَا [عَبْدُ اللَّهِ بْنُ] إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ وَهْبِ بْنِ مَانُوسَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَداً أَشْبَهَ بِصَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْغُلاَمِ - يَعْنِي عُمَرَ بْنَ (١٦٣/٣) عَبْدِ الْعَزِيزِ - قَالَ: فَحَزَرْنَا فِي الرُّكُوعِ عَشْرَ تَسْبِيحَاتٍ، وَفِي السُّجُودِ عَشْرَ تَسْبِيحَاتٍ.

١٢٦٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ وَثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَقْوَاماً سَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ قَدْ أَصَابَهُمْ سَفْعٌ مِنَ النَّارِ عُقُوبَةً بِذُنُوبٍ عَمِلُوهَا، لِيُخْرِجَهُمُ اللَّهُ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ فَيُدْخِلُونَ الْجَنَّةَ.

١٢٦٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: فَزِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مَرَّةً، فَرَكِبَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَساً كَأَنَّهُ مُقْرِفٌ فَرَكَضَهُ فِي آثَارِهِمْ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ: وَجَدْنَاهُ بَحْراً. [راجع: ١٢٥٢٢]

١٢٦٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ. [انظر: ١٣٠٥١، ١٣١٩٧، ١٣٦١٤]

١٢٦٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ لِي عَبْدُ الْمَلِكِ: إِنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِلْقُرْآنِ.

١٢٦٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالاَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: آخِرُ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ اشْتَكَى، فَأَمَرَ أَبَا بَكْرٍ فَصَلَّى لِلنَّاسِ، فَكَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتْرَةَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ فَنَظَرَ إِلَى النَّاسِ، فَنَظَرْتُ إِلَى وَجْهِهِ كَأَنَّهُ وَرَقَةُ مُصْحَفٍ، حَتَّى نَكَصَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقِبَيْهِ لِيَصِلَ إِلَى الصَّفِّ، وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ أَنْ يُصَلِّيَ لِلنَّاسِ، فَتَبَسَّمَ حِينَ رَآهُمْ صُفُوفاً، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَيْهِمْ أَنْ أَتِمُّوا صَلاَتَكُمْ، وَأَرْخَى السِّتْرَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ، فَتُوُفِّيَ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ. [راجع: ١٢٠٩٦]

١٢٦٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَجُلاً مِنَ الْيَهُودِ قَتَلَ جَارِيَةً مِنَ الأَنْصَارِ عَلَى حُلِيٍّ لَهَا، ثُمَّ أَلْقَاهَا فِي قَلِيبٍ وَرَضَخَ رَأْسَهَا بِالْحِجَارَةِ، فَأُخِذَ فَأُتِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُرْجَمَ حَتَّى يَمُوتَ، فَرُجِمَ حَتَّى مَاتَ.

١٢٦٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ نَفَراً مِنْ عُكْلٍ وَعُرَيْنَةَ تَكَلَّمُوا بِالإِسْلاَمِ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ أَهْلُ ضَرْعٍ وَلَمْ يَكُونُوا أَهْلَ رِيفٍ وَشَكَوْا حُمَّى الْمَدِينَةِ، فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَوْدٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ الْمَدِينَةِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، فَانْطَلَقُوا فَكَانُوا فِي نَاحِيَةِ الْحَرَّةِ فَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلاَمِهِمْ، وَقَتَلُوا رَاعِيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَسَاقُوا الذَّوْدَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ، فَأُتِيَ بِهِمْ، فَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ، وَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَتُرِكُوا بِنَاحِيَةِ الْحَرَّةِ يَقْضَمُونَ حِجَارَتَهَا حَتَّى مَاتُوا.

قَالَ قَتَادَةُ: فَبَلَغَنَا أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِمْ: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾. [انظر: ١٢٧٦٧، ١٢٨٥٠، ١٣٤٧٧، ١٤١٠٧، ١٤١٠٨، ١٤١٣٢]

١٢٦٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ زَيْنَبَ أَهْدَتْ إِلَيْهِ أُمُّ سُلَيْمٍ حَيْساً فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ، قَالَ أَنَسٌ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَاذْهَبْ فَادْعُ مَنْ لَقِيتَ، (فَدَعَوْتُ لَهُ مَنْ لَقِيتُ)، فَجَعَلُوا يَدْخُلُونَ يَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ، وَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى الطَّعَامِ وَدَعَا فِيهِ، وَقَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَلَمْ أَدَعْ أَحَداً لَقِيتُهُ إِلاَّ دَعَوْتُهُ

فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا وَخَرَجُوا، فَبَقِيَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَطَالُوا عَلَيْهِ الْحَدِيثَ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَحِي مِنْهُمْ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ شَيْئًا، فَخَرَجَ وَتَرَكَهُمْ فِي الْبَيْتِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلاَّ أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾. [راجع: ١٢١١٠]

١٢٦٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: صَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ بُكْرَةً وَقَدْ خَرَجُوا بِالْمَسَاحِي، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ (١٦٤/٣) وَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ. [راجع: ١٢٢١١]

١٢٧٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا أَتَى النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ فَوَجَدَهُمْ حِينَ خَرَجُوا إِلَى زُرُوعِهِمْ وَمَعَهُمْ مَسَاحِيهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُ وَمَعَهُ الْجَيْشُ نَكَصُوا فَرَجَعُوا إِلَى حِصْنِهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ، فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ.

١٢٧٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِالْبُرَاقِ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ مُسَرَّجًا مُلَجَّمًا لِيَرْكَبَهُ فَاسْتَصْعَبَ عَلَيْهِ، وَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ: مَا يَحْمِلُكَ عَلَى هَذَا؟ فَوَاللَّهِ مَا رَكِبَكَ أَحَدٌ قَطُّ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ، قَالَ: فَارْفَضَّ عَرَقًا.

١٢٧٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: رُفِعَتْ لِي سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، نَبْقُهَا مِثْلُ قِلاَلِ هَجَرَ، وَوَرَقُهَا مِثْلُ آذَانِ الْفِيَلَةِ، يَخْرُجُ مِنْ سَاقِهَا نَهْرَانِ ظَاهِرَانِ وَنَهْرَانِ بَاطِنَانِ، فَقُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ مَا هَذَانِ؟ قَالَ: أَمَّا الْبَاطِنَانِ فَفِي الْجَنَّةِ، وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ فَالنِّيلُ وَالْفُرَاتُ.

١٢٧٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: لَمْ يَكُنْ [مِنْهُمْ] أَحَدٌ أَشْبَهَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ (١) صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ. [انظر: ١٣٠٨٥]

١٢٧٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: هُوَ نَهَرٌ فِي الْجَنَّةِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: رَأَيْتُ نَهْرًا فِي الْجَنَّةِ حَافَتَاهُ قِبَابُ اللُّؤْلُؤِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٣٠٢٠، ١٣١٨٨، ١٣٤٥٨، ١٣٤٥٩، ١٤١٢٥]

١٢٧٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُفْطِرُ عَلَى رُطَبَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ رُطَبَاتٌ فَتَمَرَاتٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ تَمَرَاتٌ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ.

١٢٧٠٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَظِلٍّ مَمْدُودٍ﴾، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لاَ يَقْطَعُهَا. [راجع: ١٢٠٩٤]

١٢٧٠٧- قَالَ مَعْمَرٌ: وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَيَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿وَظِلٍّ مَمْدُودٍ﴾. [راجع: ١٠٠٦٧]

١٢٧٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ أَبِي طَلْحَةَ وَهُوَ يُسَايِرُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ رِجْلِي لَتَمَسُّ غَرَزَ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعْتُهُ يُلَبِّي بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ مَعًا.

١٢٧٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ مُنَادِيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَادَى: إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ، عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ، فَإِنَّهَا رِجْسٌ. [راجع: ١٢١١٦]

١٢٧١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَتْهُ لَهُ. قَالَ: فَأَكَلَ ثُمَّ قَالَ: قُومُوا فَلأُصَلِّيَ لَكُمْ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدِ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَبِثَ فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَفَفْتُ أَنَا وَالْيَتِيمُ وَرَاءَهُ، وَالْعَجُوزُ وَرَاءَنَا، فَصَلَّى لَنَا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ. [راجع: ١٢٣٦٥]

١٢٧١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَيْهِ الْمِغْفَرُ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: هَذَا ابْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِالأَسْتَارِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْتُلُوهُ. [راجع: ١٢٠٩١]

١٢٧١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ عَلَى ظَهْرِ الْقَدَمِ، مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ.

١٢٧١٣- حَدَّثَنَا (١٦٥/٣) عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَمَّنْ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ أَعْمَالَكُمْ تُعْرَضُ عَلَى أَقَارِبِكُمْ وَعَشَائِرِكُمْ مِنَ الأَمْوَاتِ، فَإِنْ كَانَ خَيْرًا اسْتَبْشَرُوا بِهِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ قَالُوا: اللَّهُمَّ لاَ تُمِتْهُمْ حَتَّى تَهْدِيَهُمْ كَمَا هَدَيْتَنَا.

١٢٧١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ (ح).

وَعَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ. [انظر: ١٣٨٩٩]

١٢٧١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَبِهِ وَضَرٌ مِنْ خَلُوقٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَهْيَمْ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ، قَالَ: كَمْ أَصْدَقْتَهَا؟ قَالَ: وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ.

قَالَ أَنَسٌ: لَقَدْ رَأَيْتُهُ قَسَمَ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ مِائَةَ أَلْفِ دِينَارٍ.

١٢٧١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ وَأَبَانَ وَغَيْرِ وَاحِدٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لاَ شِغَارَ فِي الإِسْلاَمِ.

١٢٧١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا. [انظر: ١٢٧٧٣، ١٣١٣٠، ١٤١٥٠]

١٢٧١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ(ز)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، سَأَلَ أَهْلُ مَكَّةَ النَّبِيَّ ﷺ آيَةً فَانْشَقَّ الْقَمَرُ بِمَكَّةَ مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ: ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ﴾. [انظر: ١٣١٨٦، ١٣٣٣٦، ١٣٩٥٨، ١٣٩٥٩، ١٤٠٠٣]

١٢٧١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلاَّ شَانَهُ، وَلاَ كَانَ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلاَّ زَانَهُ.

١٢٧٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا عَدَدْتُ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلِحْيَتِهِ إِلاَّ أَرْبَعَ عَشْرَةَ شَعَرَةً بَيْضَاءَ.

١٢٧٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَحَاسَدُوا، وَلاَ تَقَاطَعُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَاناً، وَلاَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَثٍ. [راجع: ١٢٠٩٧]

١٢٧٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟ فَقَالَ الأَعْرَابِيُّ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَبِيرِ أَحْمَدُ عَلَيْهِ نَفْسِي، إِلاَّ أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ. [راجع: ١٢٠٩٩]

١٢٧٢٢م- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الأَشْعَثِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَعِنْدَهُ نَاسٌ، فَقَالَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ عِنْدَهُ: إِنِّي لأُحِبُّ هَذَا الرَّجُلَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَعْلَمْتَهُ؟ قَالَ: لاَ. قَالَ: قُمْ فَأَعْلِمْهُ. فَقَامَ إِلَيْهِ فَأَعْلَمَهُ. فَقَالَ: أُحِبُّكَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ. قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ، فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ، وَلَكَ مَا اكْتَسَبْتَ. [سقط من الميمنية]

١٢٧٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ شَعَرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ.

١٢٧٢٣م- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: كَانَ شَعَرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ. [سقط من الميمنية]

١٢٧٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: نَظَرَ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَضُوءاً فَلَمْ يَجِدُوا، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَاهُنَا مَاءٌ؟ قَالَ: فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَضَعَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ الَّذِي فِيهِ الْمَاءُ، ثُمَّ قَالَ: تَوَضَّؤُوا بِسْمِ اللَّهِ، فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَفُورُ يَعْنِي بَيْنَ أَصَابِعِهِ، وَالْقَوْمُ يَتَوَضَّؤُونَ حَتَّى تَوَضَّؤُوا عَنْ آخِرِهِمْ قَالَ ثَابِتٌ: قُلْتُ لأَنَسٍ: كَمْ تُرَاهُمْ كَانُوا؟ قَالَ: نَحْواً مِنْ سَبْعِينَ.

١٢٧٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ (ح).

أَوْ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَعَدَنِي أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي أَرْبَعَ مِائَةِ أَلْفٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: زِدْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَهَكَذَا وَجَمَعَ كَفَّهُ، قَالَ: زِدْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَهَكَذَا، فَقَالَ عُمَرُ: حَسْبُكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: دَعْنِي يَا عُمَرُ، مَا عَلَيْكَ أَنْ يُدْخِلَنَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْجَنَّةَ كُلَّنَا، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِنْ شَاءَ أَدْخَلَ خَلْقَهُ الْجَنَّةَ بِكَفٍّ وَاحِدٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: صَدَقَ عُمَرُ(١٦٦/٣).

١٢٧٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ نَاساً مِنَ الأَنْصَارِ قَالُوا يَوْمَ حُنَيْنٍ حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ أَمْوَالَ هَوَازِنَ، وَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي رِجَالاً مِنْ قُرَيْشٍ الْمِائَةَ مِنَ الإِبِلِ كُلَّ رَجُلٍ، فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي قُرَيْشاً وَيَتْرُكُنَا وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، قَالَ أَنَسٌ: فَحُدِّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَقَالَتِهِمْ، فَأَرْسَلَ إِلَى الأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ وَلَمْ يَدْعُ أَحَداً غَيْرَهُمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟ فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: أَمَّا ذَوُو رَأْيِنَا فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئاً، وَأَمَّا نَاسٌ حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمْ فَقَالُوا كَذَا وَكَذَا لِلَّذِي قَالُوا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي لأُعْطِي رِجَالاً حُدَثَاءَ عَهْدٍ بِكُفْرٍ أَتَأَلَّفُهُمْ أَوْ قَالَ: أَسْتَالِفُهُمْ، أَفَلاَ تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالأَمْوَالِ وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى رِحَالِكُمْ؟ فَوَاللَّهِ لَمَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ، قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ رَضِينَا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ بَعْدِي أَثَرَةً شَدِيدَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ. قَالَ أَنَسٌ: فَلَمْ نَصْبِرْ. [انظر: ١٣٣٨٠]

١٢٧٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوساً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَطْلُعُ عَلَيْكُمُ الآنَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَطَلَعَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ تَنْطِفُ لِحْيَتُهُ مِنْ وُضُوئِهِ، قَدْ تَعَلَّقَ نَعْلَيْهِ فِي يَدِهِ الشِّمَالِ، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مِثْلَ ذَلِكَ، فَطَلَعَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مِثْلَ الْمَرَّةِ الأُولَى، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الثَّالِثُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مِثْلَ مَقَالَتِهِ أَيْضاً، فَطَلَعَ ذَلِكَ الرَّجُلُ عَلَى مِثْلِ حَالِهِ الأُولَى، فَلَمَّا قَامَ النَّبِيُّ ﷺ تَبِعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ فَقَالَ: إِنِّي لاَحَيْتُ أَبِي فَأَقْسَمْتُ أَنْ لاَ أَدْخُلَ عَلَيْهِ ثَلاَثاً، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُؤْوِيَنِي إِلَيْكَ حَتَّى تَمْضِيَ فَعَلْتَ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ أَنَسٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ بَاتَ مَعَهُ تِلْكَ اللَّيَالِيَ

الثَّلاثَ، فَلَمْ يَرَهُ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ شَيْئاً غَيْرَ أَنَّهُ إِذَا تَعَارَّ وَتَقَلَّبَ عَلَى فِرَاشِهِ ذَكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَكَبَّرَ حَتَّى يَقُومَ لِصَلاَةِ الْفَجْرِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: غَيْرَ أَنِّي لَمْ أَسْمَعْهُ يَقُولُ إِلاَّ خَيْراً، فَلَمَّا مَضَتِ الثَّلاَثُ لَيَالٍ، وكِدْتُ أَنْ أَحْتَقِرَ عَمَلَهُ، قُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، إِنِّي لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي غَضَبٌ وَلاَ هَجْرٌ ثَمَّ وَلَكِنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَكَ ثَلاَثَ مِرَارٍ: يَطْلُعُ عَلَيْكُمُ الآنَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَطَلَعْتَ أَنْتَ الثَّلاَثَ مِرَارٍ فَأَرَدْتُ أَنْ آوِيَ إِلَيْكَ لأَنْظُرَ مَا عَمَلُكَ فَأَقْتَدِيَ بِهِ فَلَمْ أَرَكَ تَعْمَلُ كَثِيرَ عَمَلٍ فَمَا الَّذِي بَلَغَ بِكَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَقَالَ: مَا هُوَ إِلاَّ مَا رَأَيْتَ، قَالَ: فَلَمَّا وَلَّيْتُ دَعَانِي، فَقَالَ: مَا هُوَ إِلاَّ مَا رَأَيْتَ غَيْرَ أَنِّي لاَ أَجِدُ فِي نَفْسِي لأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ غِشّاً وَلاَ أَحْسُدُ أَحَداً عَلَى خَيْرٍ أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذِهِ الَّتِي بَلَغَتْ بِكَ وَهِيَ الَّتِي لاَ نُطِيقُ.

١٢٧٢٨ - حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ هِلاَلِ بْنِ أَبِي زَيْنَبَ، عَنْ خَالِدٍ يَعْنِي الْحَذَّاءَ، عَنْ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ سِيرِينَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ هَلْ قَنَتَ عُمَرُ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْ عُمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ. [انظر: ١٣٢١٧]

١٢٧٢٩ - حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ مُضَرَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ أَبُو مَسْلَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَساً أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي النَّعْلَيْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ١١٩٩٩]

١٢٧٣٠ - حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ مُضَرَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ أَبُو مَسْلَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَساً أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ أَوْ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾؟ فَقَالَ: إِنَّكَ لَتَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ مَا أَحْفَظُهُ أَوْ مَا سَأَلَنِي أَحَدٌ قَبْلَكَ. [انظر: ١٣٠٠٥]

١٢٧٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ.

١٢٧٣٢ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: قَالَ (نَبِيُّ) اللهِ ﷺ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً (١٦٧/٣) فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [راجع: ١٢١٧٨]

١٢٧٣٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ يَعْنِي الْمَقْبُرِيَّ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فَحَذَّرَ النَّاسَ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَبَسَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ، فَقُلْنَا لَهُ: اقْعُدْ فَإِنَّكَ قَدْ سَأَلْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا يَكْرَهُ، قَالَ: ثُمَّ قَامَ الثَّانِيَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: فَبَسَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ أَشَدَّ مِنَ الأُولَى فَأَجْلَسْنَاهُ، قَالَ: ثُمَّ قَامَ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَيْحَكَ وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟ قَالَ: أَعْدَدْتُ لَهَا حُبَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اجْلِسْ فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ.

١٢٧٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ الرُّبَيِّعَ بِنْتَ النَّضْرِ عَمَّةَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ، فَعَرَضُوا عَلَيْهِمُ الأَرْشَ فَأَبَوْا، وَطَلَبُوا الْعَفْوَ فَأَبَوْا، فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَ بِالْقِصَاصِ، فَجَاءَ أَخُوهَا أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرُّبَيِّعِ لاَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لاَ تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَنَسُ كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ، قَالَ: فَعَفَا الْقَوْمُ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لأَبَرَّهُ. [راجع: ١٢٣٢٧]

١٢٧٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْقُنُوتِ أَقَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَ الرُّكُوعِ؟ فَقَالَ: قَبْلَ الرُّكُوعِ قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَنَتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ؟ فَقَالَ: كَذَبُوا، إِنَّمَا قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْراً، يَدْعُو عَلَى نَاسٍ قَتَلُوا نَاساً مِنْ أَصْحَابِهِ يُقَالُ لَهُمُ: الْقُرَّاءُ.

١٢٧٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: دَعَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَكْتُبَ لَنَا بِالْبَحْرَيْنِ قَطِيعَةً قَالَ: فَقُلْنَا: لاَ إِلاَّ أَنْ تَكْتُبَ لإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلَهَا، فَقَالَ: إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي، قَالُوا: فَإِنَّا نَصْبِرُ. [راجع: ١٢١٠٩]

١٢٧٣٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِالْكُوفَةِ فَسَأَلْتُهُ عَنِ النَّبِيذِ؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ.

١٢٧٣٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نُفَيْعٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى وُجُوهِهِمْ؟ قَالَ: إِنَّ الَّذِي أَمْشَاهُمْ عَلَى أَرْجُلِهِمْ، قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُمْشِيَهُمْ عَلَى وُجُوهِهِمْ. [انظر: ١٣٤٢٥]

١٢٧٣٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ أَعْرَابِياً أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ قَامَ إِلَى جَانِبِ الْمَسْجِدِ، قَالَ: فَصَاحَ بَعْضُ النَّاسِ فَكَفَّهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَمَرَ بِذَنُوبٍ مِنْ مَاءٍ، فَصُبَّ عَلَى بَوْلِهِ. [راجع: ١٢١٠٦]

١٢٧٤٠ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ نُفَيْعٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ أَحَدٍ غَنِيٍّ وَلاَ فَقِيرٍ إِلاَّ يَوَدُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّهُ كَانَ أُوتِيَ فِي الدُّنْيَا قُوتاً. [راجع: ١٢١٨٧]

١٢٧٤١ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الأَخْنَسِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِبَدَنَةٍ، أَوْ هَدِيَّةٍ، فَقَالَ لِصَاحِبِهَا: ارْكَبْهَا، فَقَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، أَوْ هَدِيَّةٌ، قَالَ: وَإِنْ. [انظر: ١٢٩٢٣، ١٣٧٧٦]

١٢٧٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَكَفَانَا وَآوَانَا، فَكَمْ مِمَّنْ لاَ كَافِيَ لَهُ وَلاَ مُؤْوِيَ. [راجع: ١٢٥٨٠]

١٢٧٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ قَتَادَةَ، وَثَابِتٍ وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك، أَنَّ رَجُلاً جَاءَ وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفَسُ فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْداً كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيهِ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلاَتَهُ قَالَ: أَيُّكُمُ الْمُتَكَلِّمُ (١٦٨/٣) بِالْكَلِمَاتِ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بَأْساً، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ (جِئْتُ) وَقَدْ حَفَزَنِي النَّفَسُ فَقُلْتُهُنَّ، فَقَالَ ﷺ: لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكاً يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا. [انظر: ١٣٦٨٠]

١٢٧٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، أَنْبَأَنَا حَمَّادٌ قَالَ: أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ، وَثَابِتٌ وَحُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ كَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ (الْقِرَاءَةَ) بِـ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. [انظر: ١٣١٣٤، ١٤٠٩٧]

١٢٧٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قِيَامِ السَّاعَةِ، وَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَتَهُ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: هَا أَنَا ذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا فَإِنَّهَا قَائِمَةٌ، قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَبِيرِ عَمَلٍ غَيْرَ أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ قَالَ: فَمَا فَرِحَ الْمُسْلِمُونَ بِشَيْءٍ بَعْدَ الإِسْلاَمِ أَشَدَّ مِمَّا فَرِحُوا بِهِ. [انظر: ١٣٠٧٨، ١٣٤٠٤، ١٣٤٢٠، ١٤١١٩]

١٢٧٤٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الأَنْصَارِيُّ أَنَّهُ كَانَ ابْنَ عَشْرِ سِنِينَ مَقْدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، قَالَ: وَكَانَ أُمَّهَاتِي يُوطِنَّنِي عَلَى خِدْمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكُنْتُ أَعْلَمُ النَّاسِ بِشَأْنِ الْحِجَابِ حِينَ أُنْزِلَ، وَكَانَ أَوَّلَ مَا أُنْزِلَ ابْتَنَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهَا عَرُوساً، فَدَعَا الْقَوْمَ فَأَصَابُوا مِنَ الطَّعَامِ ثُمَّ خَرَجُوا، وَبَقِيَ رَهْطٌ مِنْهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَطَالُوا الْمُكْثَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ وَخَرَجْتُ مَعَهُ لِكَيْ يَخْرُجُوا، فَمَشَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَشَيْتُ مَعَهُ حَتَّى جَاءَ عَتَبَةَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، وَظَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُمْ قَدْ خَرَجُوا فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، فَإِذَا هُمْ قَدْ خَرَجُوا فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ بِسِتْرٍ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْحِجَابَ. [انظر: ١٣٥١٢]

١٢٧٤٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ أَنَّ لاِبْنِ آدَمَ وَادِياً مِنْ ذَهَبٍ لأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَادٍ آخَرُ، وَلاَ يَمْلأُ فَاهُ إِلاَّ التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ. [انظر: ١٣٥١٠، ١٣٦٢١، ١٣٦٢٢]

١٢٧٤٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: حَدَّثَنِي بُكَيْرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي (سُلَيْمٍ)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّهُ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُثْمَانَ رَكْعَتَيْنِ صَدْراً مِنْ إِمَارَتِهِ. [انظر: ١٢٥٠٦]

١٢٧٤٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (جُلُوسٌ) فِي الْمَسْجِدِ، دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ فَأَنَاخَهُ فِي الْمَسْجِدِ (ثُمَّ عَقَلَهُ)، ثُمَّ قَالَ: أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ؟ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَّكِئٌ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ، قَالَ: فَقُلْنَا: هَذَا الرَّجُلُ الأَبْيَضُ الْمُتَّكِئُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ أَجَبْتُكَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنِّي يَا مُحَمَّدُ سَائِلُكَ فَمُشَدِّدٌ عَلَيْكَ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَلاَ تَجِدْ عَلَيَّ فِي نَفْسِكَ، فَقَالَ: سَلْ مَا بَدَا لَكَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: نَشَدْتُكَ بِرَبِّكَ وَرَبِّ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ، آللَّهُ أَرْسَلَكَ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْشُدُكَ اللَّهَ، آللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْشُدُكَ اللَّهَ، آللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَصُومَ هَذَا الشَّهْرَ مِنَ السَّنَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: أَنْشُدُكَ اللَّهَ، آللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْخُذَ هَذِهِ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيَائِنَا فَتَقْسِمَهَا عَلَى فُقَرَائِنَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ الرَّجُلُ: آمَنْتُ بِمَا جِئْتَ بِهِ وَأَنَا رَسُولُ مَنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي، قَالَ: وَأَنَا ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ أَخُو بَنِي سَعْدِ ابْنِ بَكْرٍ.

١٢٧٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك قَالَ: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١٦٩/٣) أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قَالُوا: إِنَّهُمْ لاَ يَقْرَؤُونَ كِتَاباً إِلاَّ مَخْتُوماً، قَالَ: فَاتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَماً مِنْ فِضَّةٍ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، نَقْشُهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ. [انظر: ١٢٧٦٨، ١٢٨٩٠، ١٣٠٧٧، ١٣٣٦٠، ١٣٣٦١، ١٣٩٥٥]

١٢٧٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَيَبْقَى مِنْهُ اثْنَتَانِ: الْحِرْصُ وَالأَمَلُ. [راجع: ١٢١٦٦]

١٢٧٥٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الآخِرَةِ، أَوْ قَالَ:

اللَّهُمَّ لاَ خَيْرَ إِلاَّ خَيْرُ الآخِرَهْ ... فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَهْ

قَالَ شُعْبَةُ: فَكَانَ قَتَادَةُ يَقُولُ هَذَا فِي قَصَصِهِ. [انظر: ١٢٧٩٨، ١٣٩٦٢، ١٤٠٠٠]

١٢٧٥٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي صَدَقَةَ مَوْلَى أَنَسٍ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ شُعْبَةُ خَيْراً قَالَ: سَأَلْتُ أَنَساً عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرَ بَيْنَ صَلاَتِكُمْ هَاتَيْنِ، وَالْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَالْعِشَاءَ إِذَا غَابَ الشَّفَقُ، وَالصُّبْحَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ إِلَى أَنْ يَنْفَسِحَ الْبَصَرُ. [راجع: ١٢٣٣٦]

١٢٧٥٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِت الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى عَلَى صِبْيَان وَهُمْ يَلْعَبُونَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ. [راجع: ١٢٣٦٢]

١٢٧٥٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: شُعْبَةُ أَنْبَأَنَاهُ، عَنْ هِشَام بْن زَيْد ابْن أَنَس، عَنْ جَدِّهِ أَنَس بْن مَالك. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُول اللَّه ﷺ وَهُوَ يَسِمُ غَنَماً (قَالَ هِشَامٌ: أَحْسِبُهُ قَالَ: فِي آذَانِهَا) قَالَ: ثُمَّ قَالَ بَعْدُ: فِي آذَانِهَا - وَلَمْ يَشُكَّ -. [انظر: ١٢٧٨٠، ١٣٦٩٨، ١٣٧٥٩]

١٢٧٥٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ رِبْعِيٍّ ابْن حِرَاش، عَنْ أَبِي الأَبْيَض رَجُل مِنْ بَنِي عَامِر، عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيْضَاءُ مُحَلَّقَةٌ. [راجع: ١٢٣٥٦]

١٢٧٥٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ - يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةِ - عَنْ ثَابت، عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: قُلْتُ: حَدِّثْنَا بِشَيْءٍ شَهِدْتَهُ مِنْ هَذِه الأَعَاجِيب لاَ تُحَدِّثْنَا بِهِ عَنْ غَيْرِكَ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّه ﷺ الظُّهْرَ وَقَعَدَ عَلَى الْمَقَاعِد الَّتِي كَانَ يَأْتِيه عَلَيْهَا جِبْرِيلُ عَلَيْه السَّلاَم، قَالَ: فَجَاءَ بِلاَلٌ فَآذَنَهُ بِصَلاَةِ الْعَصْرِ فَقَالَ: مَنْ كَانَ لَهُ أَهْلٌ بَعِيدٌ بِالْمَدِينَة لِيَقْضِ حَاجَتَهُ، وَيُصِيبَ مِنَ الْوَضُوءِ، وَبَقِيَ نَاسٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَيْسَ لَهُمْ أَهْلُونَ بِالْمَدِينَة، قَالَ: فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّه ﷺ بِقَدَحٍ أَرْوَحَ فِي أَسْفَلِه شَيْءٌ مِنْ مَاء، قَالَ: فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّه ﷺ كَفَّهُ فِي الْقَدَحِ، فَمَا وَسِعَتْ كَفُّهُ، فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ هَؤُلاَءِ الأَرْبَعَ ثُمَّ، قَالَ: ادْنُوا فَتَوَضَّؤُوا، قَالَ: فَتَوَضَّؤُوا حَتَّى مَا بَقِيَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلاَّ تَوَضَّأَ، فَقُلْنَا: يَا أَبَا حَمْزَةَ كَمْ تُرَاهُمْ كَانُوا؟ قَالَ: بَيْنَ السَّبْعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ. [راجع: ١٢٤٣٩]

١٢٧٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ - يَعْنِي ابْنَ زَاذَانَ - عَنْ ثَابت، عَنْ أَنَس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ الْقَرْعُ.

١٢٧٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قَالَ: حُدِّثْتُ عَنْ أَنَس، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقاً يَوْمَ الْقِيَامَة الْمُؤَذِّنُونَ. [انظر: ١٣٨٢٥]

١٢٧٦٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَس بْنَ مَالك قَالَ: لَمَّا فُتِحَتْ مَكَّةُ قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّه ﷺ الْغَنَائِمَ فِي قُرَيْش، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْعَجَبُ، إِنَّ سُيُوفَنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، وَإِنَّ غَنَائِمَنَا تُرَدُّ عَلَيْهِمْ، فَبَلَغَ رَسُولَ اللَّه ﷺ فَجَمَعَهُمْ فَقَالَ: مَا هَذَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟ فَقَالُوا: هُوَ الَّذِي بَلَغَكَ وَكَانُوا لاَ يَكْذِبُونَ، فَقَالَ: أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا وَتَرْجِعُونَ بِرَسُول اللَّه ﷺ إِلَى بُيُوتِكُمْ؟ لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِياً أَوْ شِعْباً وَسَلَكَتِ الأَنْصَارُ وَادِياً أَوْ شِعْباً لَسَلَكْتُ وَادِيَ الأَنْصَار أَوْ شِعْبَ الأَنْصَار. [انظر: ١٣٦٤٣، ١٣٦٤٤]

١٢٧٦١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُمَيْد قَالَ: سَمِعْتُ أَنَس بْنَ مَالك قَالَ: إِنَّ رَجُلاً دَعَا رَجُلاً فِي السُّوقِ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِم (٣/١٧٠) فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنَّمَا دعوت رَجُلاً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: سَمُّوا بِاسْمِي وَلاَ تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي. [راجع: ١٢١٥٤]

١٢٧٦٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْد قَالَ: سَمِعْتُ أَنَس بْنَ مَالك قَالَ: قَالَتِ الأَنْصَارُ: نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّداً عَلَى الْجِهَاد مَا بَقِينَا أَبَداً، فَأَجَابَهُمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ: اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الآخِرَه، فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَه. [انظر: ١٢٩٨٢، ١٣١٥٨، ١٣٢٩١]

١٢٧٦٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْر قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

. وَالْخُفَّافُ، عَنْ سَعِيد، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: أَتِمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَوَاللَّه إِنِّي لأَرَاكُمْ مِنْ بَعْد ظَهْرِي إِذَا مَا رَكَعْتُمْ، وَإِذَا مَا سَجَدْتُمْ. [راجع: ١٢١٧٢]

١٢٧٦٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر وَأَسْبَاطٌ. قَالاَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ مِنْ أَخَفِّ النَّاسِ صَلاَةً فِي تَمَام. [انظر: ١٢٨٠٣، ١٢٨٧٣، ١٣٤٤٧، ١٣٤٨٢، ١٣٤٨٣، ١٣٩٦٩، ١٣٩٨٧، ١٣٩٨٨، ١٤٠١٠]

١٢٧٦٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس بْن مَالك أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ رَأَى رَجُلاً يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: (إِنَّهَا بَدَنَةٌ). قَالَ: ارْكَبْهَا. [انظر: ١٢٨٠٤، ١٣١٢١، ١٣٤٤٨، ١٣٤٩٠، ١٣٦٦٧، ١٣٩٤٨، ١٣٩٤٩، ١٣٩٧٣، ١٤١٤٤]

١٢٧٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس بْن مَالك أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ يُذَكِّيهِمَا بِيَدِه، وَيَطَأُ عَلَى صِفَاحِهِمَا، وَيَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١١٩٨٢]

١٢٧٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس بْن مَالك، أَنَّ رَهْطاً مِنْ عُكْل أَوْ عُرَيْنَةَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّه ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّا كُنَّا أَهْلَ ضَرْع، وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رِيف، فَاسْتَوْخَمُوا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ بِذَوْد، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهَا، فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، فَقَتَلُوا رَاعِيَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، وَاسْتَاقُوا الذَّوْدَ، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلاَمِهِمْ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّه ﷺ فِي طَلَبِهِمْ، فَأُتِيَ بِهِمْ فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ، وَتَرَكَهُمْ فِي الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا. [راجع: ١٢٦٩٧]

١٢٧٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْر قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس بْن مَالك، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى نَاس مِنْ هَذِه الأَعَاجِم قِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لاَ يَقْبَلُونَ كِتَاباً إِلاَّ بِخَاتَم، قَالَ: فَاتَّخَذَ خَاتَماً مِنْ فِضَّة نَقْشُهُ (وَقَالَ ابْنُ بَكْر: وَنَقْشُهُ) مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّه، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَصِيصِه، أَوْ بَيَاضِه فِي يَد رَسُول اللَّه ﷺ. [راجع: ١٢٧٥٠]

١٢٧٦٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ وَزَيْدَ بْنَ ثَابت تَسَحَّرَا فَلَمَّا فَرَغَا مِنْ

سُحُورِهِمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى، فَقُلْنَا لِأَنَسٍ: كَمْ كَانَ بَيْنَ فَرَاغِهِمَا وَسُحُورِهِمَا وَدُخُولِهِمَا فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: كَانَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ رَجُلٌ خَمْسِينَ آيَةً. [انظر: ١٣٤٩٤]

١٢٧٧٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَرَوْحٌ قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تُوَاصِلُوا، فَقِيلَ: إِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ إِنَّ رَبِّي يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي. [انظر: ١٢٨٠٦، ١٣١١٩، ١٣٣١٥، ١٣٤٩٥، ١٣٦١٧، ١٣٩٧٢، ١٤١٢٦]

١٢٧٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَةً عَلَى أَوْضَاحٍ لَهَا، فَقَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ١٢٩٢٦، ١٣٠٣٧، ١٣١٣٩، ١٣٧٩٢، ١٣٨٧٦]

١٢٧٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ بِالزَّوْرَاءِ، فَأُتِيَ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ لَا يَغْمُرُ أَصَابِعَهُ، [أَوْ قَدْرَ مَا تُرَى أَصَابِعُهُ] فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا، فَوَضَعَ كَفَّهُ فِي الْمَاءِ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَنْبَعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ وَأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ، حَتَّى تَوَضَّأَ الْقَوْمُ، قَالَ: فَقُلْتُ لِأَنَسٍ: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: كُنَّا ثَلَاثَمِئَةٍ. [انظر: ١٣٢٧٧، ١٤١٢٧]

١٢٧٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ، وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا. [راجع: ١٢٧١٧]

١٢٧٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (١٧١/٣) بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: كَانَ فَزَعٌ بِالْمَدِينَةِ فَاسْتَعَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا لَنَا يُقَالُ لَهُ: مَنْدُوبٌ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا رَأَيْنَا مِنْ فَزَعٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا.

قَالَ حَجَّاجٌ: يَعْنِي الْفَرَسَ. [انظر: ١٢٨٨٢، ١٣٩٤٤، ١٣٩٤٦، ١٤١٤٦]

١٢٧٧٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي قَزَعَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: وَكَانَتْ رُكْبَةُ أَبِي طَلْحَةَ تَكَادُ أَنْ تُصِيبَ رُكْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُهِلُّ بِهِمَا.

١٢٧٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ زَيْدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ جَدِّي أَنَسِ بْنِ مَالِك دَارَ الْحَكَمِ بْنِ أَيُّوبَ، فَإِذَا قَوْمٌ قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا، فَقَالَ أَنَسٌ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُصْبَرَ الْبَهَائِمُ. [راجع: ١٢١٨٥]

١٢٧٧٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: مَرَرْنَا فَأَنْفَجْنَا أَرْنَبًا بِمَرِّ الظَّهْرَانِ، فَسَعَوْا عَلَيْهَا فَلَغَبُوا، فَسَعَيْتُ حَتَّى أَدْرَكْتُهَا، فَأَتَيْتُ بِهَا أَبَا طَلْحَةَ فَذَبَحَهَا، فَبَعَثَ بِوَرِكِهَا أَوْ فَخِذِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَبِلَهُ. [راجع: ١٢٢٠٦]

قَالَ حَجَّاجٌ: قُلْتُ لِشُعْبَةَ: فَقُلْتُ: أَكَلَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ أَكَلَهُ، قَالَ لِي بَعْدُ: قَبِلَهُ.

١٢٧٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَةً عَلَى أَوْضَاحٍ لَهَا، قَالَ: فَقَتَلَهَا بِحَجَرٍ، قَالَ: فَجِيءَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِهَا رَمَقٌ، فَقَالَ لَهَا: قَتَلَكِ فُلَانٌ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَيْ لَا، ثُمَّ قَالَ لَهَا الثَّانِيَةَ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَيْ لَا، ثُمَّ سَأَلَهَا الثَّالِثَةَ فَقَالَتْ: نَعَمْ وَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا، فَقَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ حَجَرَيْنِ. [انظر: ١٣١٣٨]

١٢٧٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْأَنْصَارِ: إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي، فَمَوْعِدُكُمُ الْحَوْضُ.

١٢٧٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يُحَدِّثُ، أَنَّ أُمَّهُ حِينَ وَلَدَتْ، انْطَلَقُوا بِالصَّبِيِّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيُحَنِّكَهُ، قَالَ: فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فِي مِرْبَدٍ يَسِمُ غَنَمًا (قَالَ شُعْبَةُ: وَأَكْبَرُ عِلْمِي أَنَّهُ قَالَ): فِي آذَانِهَا. [راجع: ١٢٧٥٥]

١٢٧٨١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا التَّيَّاحِ يَزِيدَ بْنَ حُمَيْدٍ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْبَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ. [راجع: ١٢١٤٩]

١٢٧٨٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِك يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَبِي ذَرٍّ: اسْمَعْ وَأَطِعْ وَلَوْ لِحَبَشِيٍّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ. [راجع: ١٢١٥٠]

١٢٧٨٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِك قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَالِطُنَا حَتَّى إِنْ كَانَ لَيَقُولُ لِأَخٍ لِي: يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟ قَالَ: وَكَانَ إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ نَضَحْنَا لَهُ طَرَفَ بِسَاطٍ، ثُمَّ أَمَّنَا وَصَفَفْنَا خَلْفَهُ.

قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ إِنَّ أَبَا التَّيَّاحِ بَعْدَمَا كَبِرَ قَالَ: ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، وَلَمْ يَقُلْ صَفَفْنَا خَلْفَهُ وَلَا أَمَّنَا. [راجع: ١٢٢٢٣]

١٢٧٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ الْخَلَاءَ، فَأَحْمِلُ أَنَا وَغُلَامٌ نَحْوِي إِدَاوَةً مِنْ مَاءٍ وَعَنَزَةً فَيَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ. [راجع: ١٢١٢٤]

١٢٧٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَتَمَنَّى الْمُؤْمِنُ (أَوْ قَالَ: أَحَدُكُمُ) الْمَوْتَ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا، فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ

أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْراً لِي، وَتَوَفَّنِي مَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْراً لِي. [راجع: ١٢٠٠٢]

١٢٧٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: ابْنُ أُخْتِ (١٧٢/٣) الْقَوْمِ مِنْهُمْ. [راجع: ١٢٢١١]

١٢٧٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: اللَّهُمَّ لاَ عَيْشَ إِلاَّ عَيْشُ الآخِرَهْ.

قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الآخِرَهْ، فَأَصْلِحِ الأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَهْ. [انظر: ١٢٢٣٣]

١٢٧٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ، عَمَّنْ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ رُبِّيَ، أَوْ رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ.

١٢٧٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ صُهَيْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَا أَوْلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ أَكْثَرَ أَوْ أَفْضَلَ مِمَّا أَوْلَمَ عَلَى زَيْنَبَ فَقَالَ ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ: فَمَا أَوْلَمَ؟ قَالَ: أَطْعَمَهُمْ خُبْزاً وَلَحْماً حَتَّى تَرَكُوهُ.

١٢٧٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ يَنْعَتُ لَنَا صَلاَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قُلْنَا، قَدْ نَسِيَ مِنْ طُولِ مَا يَقُومُ. [راجع: ١٢٦٨٢]

١٢٧٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ وَحَادٍ يَحْدُو بِنِسَائِهِ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ قَدْ تَنَحَّى بِهِنَّ، قَالَ: فَقَالَ: يَا أَنْجَشَةُ وَيْحَكَ ارْفُقْ بِالْقَوَارِيرِ. [انظر: ١٢٩٧٥، ١٣١٢٧، ١٣٤١٠، ١٣٧٠٥، ١٤٠٩٠]

١٢٧٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ مَتَى السَّاعَةُ؟ فَقَالَ: مَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟ فَقَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرِ صَلاَةٍ وَلاَ صَوْمٍ وَلاَ صَدَقَةٍ، إِلاَّ أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ: أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ. [انظر: ١٣١٨٩، ١٣١٩٩، ١٣٧١٩]

١٢٧٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ عَتَّاباً مَوْلَى ابْنِ هُرْمُزَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي هَذِهِ - يَعْنِي الْيُمْنَى - عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِيمَا اسْتَطَعْتُ. [راجع: ١٢٢٤٧]

١٢٧٩٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَهَاشِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَتَّابٍ، (وَقَالَ هَاشِمٌ: مَوْلَى بَنِي هُرْمُزَ) قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: لَوْلاَ أَنْ أَخْشَى أَنْ أُخْطِئَ لَحَدَّثْتُكُمْ بِأَشْيَاءَ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَكِنَّهُ قَالَ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

قَالَ هَاشِمٌ: قَالَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟.

١٢٧٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ طَعْمَ الإِيمَانِ: مَنْ كَانَ يُحِبُّ الْمَرْءَ لاَ يُحِبُّهُ إِلاَّ لِلَّهِ، وَمَنْ كَانَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَمَنْ كَانَ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ. [انظر: ١٣٦٢٧، ١٣٩١١، ١٣٩٥١]

١٢٧٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الأَنْصَارَ فَقَالَ: أَفِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ؟ قَالُوا: لاَ إِلاَّ ابْنُ أُخْتٍ لَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ (قَالَ حَجَّاجٌ: أَوْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ) فَقَالَ: إِنَّ قُرَيْشاً حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَمُصِيبَةٍ، وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَجْبُرَهُمْ وَأَتَأَلَّفَهُمْ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى بُيُوتِكُمْ؟ لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِياً وَسَلَكَتِ الأَنْصَارُ شِعْباً لَسَلَكْتُ شِعْبَ الأَنْصَارِ. [انظر: ١٢٧٩٧، ١٢٨٠٧، ١٢٨٨٨، ١٣٣٥٥، ١٣٩٥٢، ١٣٩٧٥، ١٣٩٨٢]

١٢٧٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَأَلَّفَهُمْ وَأَجْبُرَهُمْ.

١٢٧٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الآخِرَهْ قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ قَالَ:

اللَّهُمَّ لاَ عَيْشَ إِلاَّ عَيْشُ الآخِرَهْ (١٧٣/٣)

فَأَكْرِمِ الأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَهْ. [راجع: ١٢٧٥٢]

١٢٧٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: مَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟ قَالَ: حُبُّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ، قَالَ: أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ. [انظر: ١٢٨٥٤، ١٣٩٦٦]

١٢٨٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلاَّ وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الأَعْوَرَ الْكَذَّابَ، أَلاَ إِنَّهُ أَعْوَرُ وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَفَرَ.

قَالَ حَجَّاجٌ: كَافِرٌ. [راجع: ١٢٠٢٧]

١٢٨٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالك يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَإِنَّ لَهُ مَا عَلَى الأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ غَيْرَ الشَّهِيدِ، فَإِنَّهُ يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، لِمَا يَرَى مِنَ الْكَرَامَةِ. [راجع: ١٢٠٢٦]

١٢٨٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ، ذَرَّةً أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً. [راجع: ١٢١٧٧]

١٢٨٠٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالاَ: أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالك يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَخَفِّ النَّاسِ صَلاَةً فِي تَمَامٍ. [راجع: ١٢٧٦٤]

١٢٨٠٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ (ح).

وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ (ح).

. وَأَسْوَدُ - يَعْنِي شَاذَانَ - قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَنْبَأَنِي قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِرَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا وَيْحَكَ فِي الثَّالِثَةِ. [راجع: ١٢٧٦٥]

١٢٨٠٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ يُحَدِّثُ قَالَ: قُلْتُ لِقَتَادَةَ: أَسَمِعْتَ أَنَساً يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: الْبُصَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ. قَالَ: نَعَمْ، وَكَفَّارَتُهُ دَفْنُهُ. [راجع: ١٢٠٨٥]

١٢٨٠٦ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ تُوَاصِلُوا، قَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ قَالَ: إِنَّكُمْ لَسْتُمْ فِي ذَلِكَ مِثْلِي، إِنِّي أَظَلُّ أُوْ قَالَ: أَبِيتُ أُطْعَمُ وَأُسْقَى. [راجع: ١٢٧٧٠]

١٢٨٠٧ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: قَتَادَةُ أَخْبَرَنِي، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَمَعَ الأَنْصَارَ فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ؟ قَالُوا: لاَ إِلاَّ ابْنَ أُخْتٍ لَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ أَوْ قَالَ: مِنَ الْقَوْمِ. [راجع: ١٢٧٩٦]

١٢٨٠٨ - قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ فَحَدَّثَنِي عَنْ أَنَسٍ. [راجع: ١٢٢١١]

١٢٨٠٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَساً قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ. قَالَ: وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ، فَقُلْتُ: مَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ. [راجع: ١٢٢٠٣]

١٢٨١٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً. لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ (قَالَ) أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: هَنِيئاً مَرِيئاً لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا لَنَا؟ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيُكَفِّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾.

وَقَالَ شُعْبَةُ: كَانَ قَتَادَةُ يَذْكُرُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي قِصَصِهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْحُدَيْبِيَةِ ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً. لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ ثُمَّ يَقُولُ: قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: هَنِيئاً لَكَ . . . هَذَا الْحَدِيثُ.

قَالَ: فَظَنَنْتُ أَنَّهُ كُلُّهُ عَنْ أَنَسٍ، فَأَتَيْتُ الْكُوفَةَ فَحَدَّثْتُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ (١٧٤/٣) ثُمَّ رَجَعْتُ فَلَقِيتُ قَتَادَةَ بِوَاسِطٍ، فَإِذَا هُوَ يَقُولُ: أَوَّلُهُ عَنْ أَنَسٍ، وَآخِرُهُ عَنْ عِكْرِمَةَ.

قَالَ: فَأَتَيْتُهُمْ بِالْكُوفَةِ فَأَخْبَرْتُهُمْ بِذَلِكَ. [راجع: ١٢٢٥١]

١٢٨١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ) قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالك إِنْ كَانَتِ الْوَلِيدَةُ مِنْ وَلاَئِدِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَتَجِيءُ فَتَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلاَ يَنْزِعُ يَدَهُ مِنْ يَدِهَا حَتَّى تَذْهَبَ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ. [انظر: ١٣٢٨٩]

١٢٨١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي الأَنْصَارِيَّ - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ أَوْ قَالَ ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً﴾ قَالَ: جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ بْنُ سَهْلٍ الأَنْصَارِيُّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَائِطِي الَّذِي بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا وَلَوِ اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ أُسِرَّهُ لَمْ أُعْلِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اجْعَلْهُ فِي فُقَرَاءِ قَرَابَتِكَ، أَوْ قَالَ: فِي فُقَرَاءِ أَهْلِكَ. [راجع: ١٢١٦٨]

١٢٨١٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ هِلاَلَ بْنَ أَبِي دَاوُدَ الْحَبَطِيَّ أَبَا هِشَامٍ قَالَ: أَخِي هَارُونُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ حَدَّثَنِي قَالَ: أَتَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالك فَقُلْتُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ، إِنَّ الْمَكَانَ بَعِيدٌ وَنَحْنُ يُعْجِبُنَا أَنْ نَعُودَكَ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَيُّمَا رَجُلٍ يَعُودُ مَرِيضاً فَإِنَّمَا يَخُوضُ فِي الرَّحْمَةِ، فَإِذَا قَعَدَ عِنْدَ الْمَرِيضِ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا لِلصَّحِيحِ الَّذِي يَعُودُ الْمَرِيضَ، فَالْمَرِيضُ مَا لَهُ؟ قَالَ: تُحَطُّ عَنْهُ ذُنُوبُهُ. [انظر: ١٣٧٠٨]

١٢٨١٤ - حَدَّثَنَا الْمُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلاَوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يَكْرَهَ الْعَبْدُ أَنْ يَرْجِعَ عَنِ الإِسْلاَمِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ، وَأَنْ يُحِبَّ الْعَبْدُ الْعَبْدَ لاَ يُحِبُّهُ إِلاَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٣٤٤٠، ١٤١١٦]

١٢٨١٥ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابْنُ تِسْعِ سِنِينَ، فَانْطَلَقَتْ بِي أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا ابْنِي اسْتَخْدِمْهُ، فَخَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ

تِسْعَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ فَعَلْتُهُ: لِمَ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا، وَمَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ لَمْ أَفْعَلْهُ: أَلاَ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا!

وَأَتَانِي ذَاتَ يَوْمٍ وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ أَوْ قَالَ: مَعَ الصِّبْيَانِ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا وَدَعَانِي فَأَرْسَلَنِي فِي حَاجَةٍ، مَّا رَجَعْتُ قَالَ: لاَ تُخْبِرْ أَحَداً وَاحْتَبَسْتُ عَلَى أُمِّي، فَلَمَّا أَتَيْتُهَا قَالَتْ: يَا بُنَيَّ مَا حَبَسَكَ؟ قُلْتُ: أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ لَهُ، قَالَتْ: وَمَا هِيَ؟ قُلْتُ: إِنَّهُ قَالَ: لاَ تُخْبِرْ بِهَا أَحَداً، قَالَتْ: أَيْ بُنَيَّ فَاكْتُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ. [انظر: ١٣٠٥٣، ١٣٤١٣، ١٣٦٨٩]

١٢٨١٦- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ أَبَا طَيْبَةَ حَجَمَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ، وَكَلَّمَ أَهْلَهُ فَوَضَعُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاجِهِ.

١٢٨١٧- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لأَصْحَابِهِ: سَلُونِي، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ قَالَ: أَبُوكَ حُذَافَةُ لِلَّذِي كَانَ يُنْسَبُ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ لَهُ أُمُّهُ: يَا بُنَيَّ، لَقَدْ قُمْتَ بِأُمِّكَ مَقَاماً عَظِيماً، قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أَبَرِّئَ صَدْرِي مِمَّا كَانَ يُقَالُ، وَقَدْ كَانَ يُقَالُ فِيهِ.

١٢٨١٨- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ الْقَرْعُ، فَكَانَ إِذَا جِيءَ بِمَرَقَةٍ فِيهَا قَرْعٌ، جُعِلَتِ الْقَرْعُ مِمَّا يَلِيهِ.

١٢٨١٩- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ ذَهَبَ بَصَرُهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ جِئْتَ صَلَّيْتَ فِي دَارِي أَوْ قَالَ فِي بَيْتِي لاَتَّخَذْتُ مُصَلاَّكَ مَسْجِداً، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى فِي دَارِهِ أَوْ قَالَ: فِي بَيْتِهِ، وَاجْتَمَعَ قَوْمُ عِتْبَانَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَذَكَرُوا مَالِكَ بْنَ الدُّخْشُمِ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ وَإِنَّهُ يُعَرِّضُونَ بِالنِّفَاقِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي (١٧٥/٣) بِيَدِهِ لاَ يَقُولُهَا عَبْدٌ صَادِقٌ بِهَا، إِلاَّ حُرِّمَتْ عَلَيْهِ النَّارُ.

١٢٨٢٠- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ وَفْداً مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْعَثَ مَعَهُمْ رَجُلاً فَقَالُوا: ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلاً؟ فَقَالَ: أَبْعَثُ مَعَكُمْ أَمِينَ هَذِهِ الأُمَّةِ، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ قَالَ أَبِي: وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلاً يُعَلِّمُنَا؟ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، فَقَالَ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَهَذَا أَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ. [راجع: ١٢٥٠٩، ١٢٢٨٦]

١٢٨٢١- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْأَلُهُ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَماً بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَأَتَى الرَّجُلُ قَوْمَهُ فَقَالَ: أَيْ قَوْمِي أَسْلِمُوا، فَوَاللَّهِ إِنَّ مُحَمَّداً لَيُعْطِي عَطِيَّةً رَجُلٍ مَا يَخَافُ الْفَاقَةَ، أَوْ قَالَ: الْفَقْرَ قَالَ: وَحَدَّثَنَاهُ ثَابِتٌ قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ يُسْلِمُ مَا يُرِيدُ إِلاَّ أَنْ يُصِيبَ عَرَضاً مِنَ الدُّنْيَا، أَوْ قَالَ: دُنْيَا يُصِيبُهَا، فَمَا يُمْسِي مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ دِينُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ، أَوْ قَالَ: أَكْبَرَ عَلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [انظر: ١٣٧٦٦، ١٤٠٧٤]

١٢٨٢٢- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، وَحَسَنٌ الأَشْيَبُ قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، (قَالَ حَسَنٌ: عَنْ ثَابِتٍ وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ)؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى بَغْلَتِهِ الشَّهْبَاءِ بِحَائِطِ لِبَنِي النَّجَّارِ فَسَمِعَ أَصْوَاتَ قَوْمٍ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ فَحَاصَتِ الْبَغْلَةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْلاَ أَنْ لاَ تَدَافَنُوا لَسَأَلْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُسْمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ. [راجع: ١٢٥٨١]

١٢٨٢٣- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ غُلاَماً يَهُودِياً كَانَ يَضَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَضُوءَهُ وَيُنَاوِلُهُ نَعْلَيْهِ، فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيْهِ وَأَبُوهُ قَاعِدٌ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: يَا فُلاَنُ قُلْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ فَسَكَتَ أَبُوهُ، فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ فَقَالَ أَبُوهُ: أَطِعْ أَبَا الْقَاسِمِ، فَقَالَ الْغُلاَمُ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَخْرَجَهُ بِي مِنَ النَّارِ. [انظر: ١٣٤٠٨، ١٤٠٢٢]

١٢٨٢٤- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ مِثْلَهُ.

١٢٨٢٥- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: حَضَرَتِ الصَّلاَةُ فَقَامَ جِيرَانُ الْمَسْجِدِ إِلَى مَنَازِلِهِمْ يَتَوَضَّئُونَ، وَبَقِيَ فِي الْمَسْجِدِ نَاسٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مَا بَيْنَ السَّبْعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ، فَأُتِيَ بِمِخْضَبٍ مِنْ حِجَارَةٍ فِيهِ مَاءٌ، فَوَضَعَ أَصَابِعَ يَدِهِ الْيُمْنَى فِي الْمِخْضَبِ، فَجَعَلَ يَصُبُّ عَلَيْهِمْ وَهُمْ يَتَوَضَّئُونَ، وَيَقُولُ: تَوَضَّئُوا حَيَّ عَلَى الْوُضُوءِ، حَتَّى تَوَضَّئُوا جَمِيعاً وَبَقِيَ فِيهِ نَحْوٌ مِمَّا كَانَ فِيهِ. [راجع: ١٢٤٣٩]

١٢٨٢٦- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: انْطَلَقْتُ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ وُلِدَ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي عَبَاءَةٍ يَهْنَأُ بَعِيراً لَهُ، فَقَالَ لِي: أَمَعَكَ تَمْرٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَنَاوَلَ تَمَرَاتٍ فَأَلْقَاهُنَّ فِي فِيهِ فَلاَكَهُنَّ ثُمَّ حَنَّكَهُ، فَغَمَرَ الصَّبِيُّ فَاهُ فَأَوْجَرَهُ [النَّبِيُّ] فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: آيَةُ الأَنْصَارِ إِلاَّ حُبَّ التَّمْرِ، وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ. [انظر: ١٣٠٥٧، ١٣٢٤٢، ١٤١١١، ١٤١١٢، ١٤١٣٤]

١٢٨٢٧- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّا إِذَا كُنَّا عِنْدَكَ فَحَدَّثْتَنَا رَقَّتْ قُلُوبُنَا، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ (عَافَسْنَا) النِّسَاءَ وَالصِّبْيَانَ وَفَعَلْنَا وَفَعَلْنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ تِلْكَ السَّاعَةَ لَوْ تَدُومُونَ عَلَيْهَا لَصَافَحَتْكُمُ الْمَلاَئِكَةُ.

١٢٨٢٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ عُلَيَّةَ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ صُهَيْبٍ - عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى الصِّبْيَانَ وَالنِّسَاءَ مُقْبِلِينَ (قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: مِنْ عُرْسٍ) فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ

مُمْثِلاً فَقَالَ: (١٧٦/٣) اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ - يَعْنِي الأَنْصَارَ. -

١٢٨٢٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ: عَطَسَ رَجُلاَنِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا أَوْ قَالَ: سَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَتَرَكَ الآخَرَ، فَقِيلَ: هُمَا رَجُلاَنِ عَطَسَا، فَشَمَّتَّ أَوْ قَالَ: فَسَمَّتَّ أَحَدَهُمَا وَتَرَكْتَ الآخَرَ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَإِنَّ هَذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ (قَالَ سُلَيْمَانُ: أُرَاهُ نَحْواً مِنْ هَذَا). [راجع: ١١٩٨٤]

١٢٨٣٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك قَالَ: كَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ مَعَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ [فَأَتَى عَلَيْهِنَّ النَّبِيُّ ﷺ] وَهُوَ يَسُوقُ بِهِنَّ سَوَّاقٌ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَنْجَشَةُ رُوَيْدَكَ بِالْقَوَارِيرِ. [راجع: ١٢١١٤]

١٢٨٣١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ (ز)، حَدَّثَنَا أَبِي هَكَذَا مَرَّتَيْنِ، وَحَدَّثَنَا بِهِ مَرَّةً أُخْرَى فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

١٢٨٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ أَوْ لِجَارِهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ - وَلَمْ يَشُكَّ حَجَّاجٌ -. [انظر: ١٣١٧٨، ١٣٦٦٤، ١٣٩١٠، ١٤٠٠٨، ١٤١٢٨]

١٢٨٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الأَنْصَارَ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، وَإِنَّ النَّاسَ سَيَكْثُرُونَ وَيَقِلُّونَ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَاعْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ (وَقَالَ حَجَّاجٌ: عَنْ مُسِيئِهِمْ). [انظر: ١٣٩١٦]

١٢٨٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: - وَلاَ أَدْرِي أَشَيْءٌ أُنْزِلَ أَوْ كَانَ يَقُولُهُ! - لَوْ أَنَّ لاِبْنِ آدَمَ وَادِيَيْنِ مِنْ مَالٍ، لَتَمَنَّى أَوْ لاَبْتَغَى وَادِياً ثَالِثاً، وَلاَ يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلاَّ التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ. [راجع: ١٢٢٥٣]

١٢٨٣٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: - فَلاَ أَدْرِي أَشَيْءٌ أُنْزِلَ عَلَيْهِ - فَذَكَرَهُ.

١٢٨٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

(ز)حَدَّثَنِي حَجَّاجٌ [قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ] قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَجَلَدَهُ بِجَرِيدَتَيْنِ نَحْوَ الأَرْبَعِينَ، قَالَ: وَفَعَلَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ اسْتَشَارَ النَّاسَ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَخَفُّ الْحُدُودِ ثَمَانُونَ، قَالَ: فَأَمَرَ بِهِ عُمَرُ. [راجع:١٢١٦٣]

١٢٨٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك قَالَ: أَلاَ أُحَدِّثُكُمْ بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لاَ يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي، (سَمِعْتُهُ) مِنْهُ: إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ، وَيَفْشُوَ الزِّنَا، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ، وَيَذْهَبَ الرِّجَالُ، وَيَبْقَى النِّسَاءُ، حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً قَيِّمٌ وَاحِدٌ. [راجع: ١١٩٦٦]

١٢٨٣٨- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: لأُحَدِّثَنَّكُمْ حَدِيثاً سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: يَذْهَبُ الرِّجَالُ وَيَبْقَى النِّسَاءُ. [مكرر ما قبله]

١٢٨٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَيَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْلاَ أَنْ لاَ تَدَافَنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُسْمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ. [انظر: ١٣٩٢٥]

١٢٨٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَةٍ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَلاَ يَبْزُقَنَّ (قَالَ حَجَّاجٌ: يَبْصُقَنَّ) بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلاَ عَنْ يَمِينِهِ وَلَكِنْ عَنْ شِمَالِهِ وَتَحْتَ قَدَمِهِ. [راجع: ١٢٠٨٦]

١٢٨٤١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَداً مِنْهُمْ يَقْرَأُ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

قَالَ حَجَّاجٌ: قَالَ شُعْبَةُ: قَالَ قَتَادَةُ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَفْتِحُ الْقِرَاءَةَ؟ فَقَالَ: إِنَّكَ لَتَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ. [انظر: ١٢٨٧٦، ١٣٩٢٩، ١٣٩٥٤، ١٤٠٠١]

١٢٨٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الدُّبَّاءَ (قَالَ حَجَّاجٌ: الْقَرْعَ) قَالَ: فَأُتِيَ بِطَعَامٍ أَوْ دُعِيَ لَهُ. قَالَ أَنَسٌ: فَجَعَلْتُ أَتَتَبَّعُهُ فَأَضَعُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ لِمَا أَعْلَمُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ. [انظر: ١٣٩٣١، ١٤٠١١، ١٤١٣٨]

١٢٨٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلاَ يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ انْبِسَاطَ الْكَلْبِ. [راجع: ١٢٠٨٩]

١٢٨٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ (الصَّفِّ) مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ. [راجع: ١٢٢٥٦]

١٢٨٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. [انظر: ١٣٩٥٠]

١٢٨٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَلْعَقُ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ إِذَا أَكَلَ وَقَالَ: إِذَا وَقَعَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيُمِطْ عَنْهَا الأَذَى وَلْيَأْكُلْهَا، وَلاَ يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ، وَلْيَسْلُتْ أَحَدُكُمُ الصَّحْفَةَ، فَإِنَّكُمْ لاَ تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةُ. [انظر: ١٤١٣٥]

١٢٨٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِر قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْتَجِمُ، وَلَمْ يَكُنْ يَظْلِمُ أَحَداً أَجْرَهُ. [راجع: ١٢٢٣٠]

١٢٨٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّبَيْرِ - يَعْنِي ابْنَ عَدِيٍّ - قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى أَنَسِ ابْنِ مَالِك مَا نَلْقَى مِنَ الْحَجَّاجِ فَقَالَ: اصْبِرُوا فَإِنَّهُ لاَ يَأْتِي عَلَيْكُمْ عَامٌ أَوْ يَوْمٌ إِلاَّ الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ. [راجع: ١٢١٨٦]

١٢٨٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعاً، وَصَلَّى الْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ. [راجع: ١٢١٠٣]

١٢٨٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ سَنْبَرٌ الْجَحْدَرِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّ نَاساً أَتَوُا الْمَدِينَةَ فَاجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِبِلٍ وَرَاعِيهَا، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا، قَالَ: فَقَتَلُوا الرَّاعِيَ، وَاطَّرَدُوا الإِبِلَ، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَلَبِهِمْ، فَجِيءَ بِهِمْ، فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ، وَطَرَحَهُمْ فِي الشَّمْسِ حَتَّى مَاتُوا. [راجع: ١٢٦٩٧]

١٢٨٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَأَلَ النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَحْفَوْهُ بِالْمَسْأَلَةِ، فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: لاَ تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلاَّ بَيَّنْتُهُ لَكُمْ، قَالَ أَنَسٌ: فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ يَمِيناً وَشِمَالاً، فَإِذَا كُلُّ إِنْسَانٍ (لاَفٌّ) رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي، قَالَ: وَأَنْشَأَ رَجُلٌ كَانَ إِذَا لاَحَى يُدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبِي؟ قَالَ: أَبُوكَ حُذَافَةُ (قَالَ أَبُو عَامِر: وَأَحْسَبُهُ قَالَ) فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي الْجَنَّةِ [أَنَا] أَوْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: فِي النَّارِ، قَالَ: ثُمَّ أَنْشَأَ عُمَرُ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبّاً وَبِالإِسْلاَمِ دِيناً وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيّاً نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الْفِتَنِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا رَأَيْتُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَالْيَوْمِ قَطُّ، إِنَّهُ صُوِّرَتْ لِي الْجَنَّةُ وَالنَّارُ حَتَّى رَأَيْتُهُمَا دُونَ الْحَائِطِ. [انظر: ١٣٧٠١، ١٣٧٠٢]

١٢٨٥٢- حَدَّثَنَا (١٧٨/٣) عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَتِمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا مَا رَكَعْتُمْ، وَإِذَا مَا سَجَدْتُمْ. [راجع: ١٢٢٠٣]

١٢٨٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ وَعَبْدُ الصَّمَدِ قَالاَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ. قَالَ: قِيلَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ (قَالَ أَبُو عَامِر: أَوْ قَالَ: الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ). [راجع: ١٢٢٠٣]

١٢٨٥٤- حَدَّثَنَا (٢) عَبْدُ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ أَوْ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟ قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا إِلاَّ أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ: أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ.

قَالَ أَنَسٌ: فَمَا رَأَيْتُ الْمُسْلِمِينَ فَرِحُوا بِشَيْءٍ بَعْدَ الإِسْلاَمِ أَشَدَّ مَا فَرِحُوا يَوْمَئِذٍ. [راجع: ١٢٧٩٩]

١٢٨٥٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ مَيْمُونٍ أَبُو الْخَطَّابِ الأَنْصَارِيُّ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَقَائِمٌ أَنْتَظِرُ أُمَّتِي تَعْبُرُ عَلَى الصِّرَاطِ، إِذْ جَاءَنِي عِيسَى فَقَالَ: هَذِهِ الأَنْبِيَاءُ قَدْ جَاءَتْكَ يَا مُحَمَّدُ (يَسْأَلُونَ) أَوْ قَالَ: يَجْتَمِعُونَ إِلَيْكَ، وَيَدْعُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُفَرِّقَ جَمْعَ الأُمَمِ إِلَى حَيْثُ يُشَاءُ (٢)، لَعَمْ مَا هُمْ فِيهِ، وَالْخَلْقُ مُلْجَمُونَ فِي الْعَرَقِ، وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَهُوَ عَلَيْهِ كَالزُّكْمَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيَتَغَشَّاهُ الْمَوْتُ، قَالَ: قَالَ عِيسَى: انْتَظِرْ حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكَ، قَالَ: فَذَهَبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ حَتَّى قَامَ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَلَقِيَ مَا لَمْ يَلْقَ مَلَكٌ مُصْطَفًى وَلاَ نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى جِبْرِيلَ: [أَنِ] اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ فَقُلْ لَهُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، قَالَ: فَشَفَعْتُ فِي أُمَّتِي أَنْ أُخْرِجَ مِنْ كُلِّ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ إِنْسَاناً وَاحِداً. قَالَ: فَمَا زِلْتُ أَتَرَدَّدُ عَلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَلاَ أَقُومُ [مِنْهُ] مَقَاماً إِلاَّ شَفَّعَنِي، حَتَّى أَعْطَانِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ ذَلِكَ أَنْ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَدْخِلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ خَلْقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ شَهِدَ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ يَوْماً وَاحِداً مُخْلِصاً وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ.

١٢٨٥٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَأَلْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَشْفَعَ لِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ: قَالَ: أَنَا فَاعِلٌ (٢)، قَالَ: فَأَيْنَ أَطْلُبُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: اطْلُبْنِي أَوَّلَ مَا تَطْلُبُنِي عَلَى الصِّرَاطِ، قَالَ: قُلْتُ: فَإِذَا لَمْ أَلْقَكَ عَلَى الصِّرَاطِ؟ قَالَ: فَأَنَا عِنْدَ الْمِيزَانِ، قَالَ: قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَلْقَكَ عِنْدَ الْمِيزَانِ؟ قَالَ: فَأَنَا عِنْدَ الْحَوْضِ، لاَ أُخْطِئُ هَذِهِ الثَّلاَثَ مَوَاطِنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٢٨٥٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ، قَالَ: فَقَالَ: ذَاكَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ.

١٢٨٥٨- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ - يَعْنِي الْمِسْمَعِيَّ - عَنْ حُمَيْدٍ (ح).

وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَلأَهْلِ الْمَدِينَةِ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا، فَقَالَ: قَدِمْتُ عَلَيْكُمْ وَلَكُمْ يَوْمَانِ تَلْعَبُونَ فِيهِمَا، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ يَوْمَيْنِ خَيْراً مِنْهُمَا: يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ النَّحْرِ. [راجع: ١٢٠٢٩]

١٢٨٥٩- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالك هَلْ خَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لاَ لَمْ يَبْلُغْ الشَّيْبُ قَالَ: فَقِيلَ: يَا أَبَا حَمْزَةَ وَشَيْبٌ هُوَ؟ قَالَ: يُقَالُ: كُلُّكُمْ يَكْرَهُهُ، وَخَضَبَ أَبُو بَكْرٍ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ، وَخَضَبَ عُمَرُ بِالْحِنَّاءِ. [راجع: ١٢٠٧٧]

١٢٨٦٠- حَدَّثَنَا سَهْلٌ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلاً اطَّلَعَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ خَلَلٍ، فَسَدَّدَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِشْقَصٍ، فَأَخْرَجَ الرَّجُلُ رَأْسَهُ. [راجع: ١٢٠٧٨]

١٢٨٦١- حَدَّثَنَا سَهْلٌ، عَنْ حُمَيْدٍ (ح).

. وَعَبْد اللَّهِ بْن بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ (قَالَ ابْنُ بَكْرٍ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَحَّى بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ).

قَالَ أَبِي: أَسْنَدَاهُ جَمِيعاً عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ.

١٢٨٦٢- حَدَّثَنَا سَهْلٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شُجَّ يَوْمَ أُحُدٍ (١٧٩/٣) وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَهُوَ يَقُولُ: كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ خَضَّبُوا وَجْهَ نَبِيِّهِمْ بِالدَّمِ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ؟ فَأَنْزَلَتْ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾. [راجع: ١١٩٧٨]

١٢٨٦٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ عَنْ صَوْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَطَوُّعاً قَالَ: كَانَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: لاَ يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لاَ يَصُومُ. [راجع: ١٢٠٣٥]

١٢٨٦٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ. [انظر: ١٣١٠٧، ١٣١٦٤، ١٣٥٠٦، ١٣٨١٨]

١٢٨٦٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ قَصْراً مِنْ ذَهَبٍ، قُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا: لِشَابٍّ مِنْ قُرَيْشٍ، فَظَنَنْتُ أَنِّي أَنَا هُوَ، قَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. [راجع: ١٢٠٦٩]

١٢٨٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا مُوسَى اسْتَحْمَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَوَافَقَ مِنْهُ شُغْلاً، قَالَ: وَاللَّهِ لاَ أَحْمِلُكُمْ، فَلَمَّا قَفَّا دَعَاهُ فَقَالَ: حَلَفْتَ لاَ تَحْمِلُنَا؟ قَالَ: وَأَنَا أَحْلِفُ لاَ أَحْمِلُكُمْ، فَحَمَلَهُمْ. [راجع: ١٢٠٧٩]

١٢٨٦٧- حَدَّثَنَا (عَفَّانُ)، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً، أَنَّ أَبَا مُوسَى قَالَ: اسْتَحْمَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَحَلَفَ لاَ يَحْمِلُنَا، ثُمَّ حَمَلَنَا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ حَلَفْتَ لاَ تَحْمِلُنَا؟ قَالَ: وَأَنَا أَحْلِفُ لأَحْمِلَنَّكُمْ. [انظر: ١٣٦٥٥]

١٢٨٦٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ جَنَازَةَ مَرَّتْ بِالنَّبِيِّ ﷺ فَقِيلَ لَهَا خَيْراً، وَتَتَابَعَتِ الأَلْسُنُ لَهَا بِالْخَيْرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَجَبَتْ، ثُمَّ مَرَّتْ جَنَازَةٌ أُخْرَى، فَقَالُوا لَهَا شَرّاً، وَتَتَابَعَتِ الأَلْسُنُ لَهَا بِالشَّرِّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَجَبَتْ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الأَرْضِ.

١٢٨٦٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّبَيْرُ ابْنُ عَدِيٍّ قَالَ: أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالك نَشْكُو إِلَيْهِ الْحَجَّاجَ، فَقَالَ: لاَ يَأْتِي عَلَيْكُمْ يَوْمٌ أَوْ زَمَانٌ إِلاَّ الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ. [راجع: ١٢١٨٦]

١٢٨٧٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْد اللَّهِ بْن عِيسَى، عَنِ ابْنِ جَبْرِ بْنِ عَتِيك، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُجْزِئُ فِي الْوُضُوءِ رَطْلاَنِ مِنْ مَاءٍ.

١٢٨٧١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ وَلاَ يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ انْبِسَاطَ السَّبُعِ. [راجع: ١٢٠٨٩]

١٢٨٧٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ مِنْ حُسْنِ الصَّلاَةِ إِقَامَةَ الصَّفِّ. [راجع: ١٢٨٤٤]

١٢٨٧٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَخَفِّ النَّاسِ صَلاَةً فِي تَمَامٍ. [راجع: ١٢٧٦٤]

١٢٨٧٤- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ (ح)، شَاذَانُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْد اللَّهِ بْن عِيسَى، عَنْ عَبْد اللَّهِ بْنِ (جَبْرٍ)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِإِنَاءٍ يَكُونُ رَطْلَيْنِ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ.

١٢٨٧٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْد اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى حَصِيرٍ.

١٢٨٧٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَخَلْفَ

أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَكَانُوا لاَ يَجْهَرُونَ بِـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. [راجع: ١٢٨٤١]

١٢٨٧٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي سُفْيَانُ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ. [راجع: ١٢٣٨٤]

١٢٨٧٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ وَرْدَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِك يَقُولُ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ.

١٢٨٧٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَصَمِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك (١٨٠/٣) يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ لاَ يَنْقُصُونَ التَّكْبِيرَ. [راجع: ١٢٢٨٤]

١٢٨٨٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: إِنَّمَا قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْراً، يَدْعُو بَعْدَ الرُّكُوعِ. [راجع: ١٢١٧٤]

١٢٨٨١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ الضُّبَعِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ يُنَاوِلُ أَصْحَابَهُ وَهُمْ يَبْنُونَ الْمَسْجِدَ:

أَلاَ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الآخِرَهْ

فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَهْ. [راجع: ١٢٢٠٢]

١٢٨٨٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَابْنُ جَعْفَرٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَزَعٌ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَساً لأَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ: مَنْدُوبٌ، فَرَكِبَهُ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: مَا رَأَيْنَا مِنْ فَزَعٍ وَإِنْ وَجَدْنَا لَبَحْراً. [راجع: ١٢٧٧٤]

١٢٨٨٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ، وَعَلَيْهِ مِغْفَرٌ. [راجع: ١٢٠٩١]

١٢٨٨٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي الْمَخِيسِ الْيَشْكُرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدِ اسْتُشْهِدَ مَوْلاَكَ فُلاَنٌ؟ قَالَ: كَلاَّ إِنِّي رَأَيْتُ عَلَيْهِ عَبَاءَةً غَلَّهَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا. [راجع: ١٢٥٥٦]

١٢٨٨٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ أَيْتَامٍ فِي حِجْرِهِ وَرِثُوا خَمْراً أَنْ يَجْعَلَهَا خَلاًّ؟ فَكَرِهَ ذَلِكَ (وقال وكيع مَرَّةً: أَفَلاَ أَجْعَلُهَا). [راجع: ١٢٢١٣]

١٢٨٨٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَزِّرُ فِي الْخَمْرِ بِالنِّعَالِ وَالْجَرِيدِ، قَالَ: ثُمَّ ضَرَبَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ، فَلَمَّا كَانَ زَمَنُ عُمَرَ وَدَنَا النَّاسُ مِنَ الرِّيفِ وَالْقُرَى، اسْتَشَارَ فِي ذَلِكَ النَّاسَ، وَفَشَا ذَلِكَ فِي النَّاسِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَرَى أَنْ تَجْعَلَهُ كَأَخَفِّ الْحُدُودِ، فَضَرَبَ عُمَرُ ثَمَانِينَ. [راجع: ١٢١٦٣]

١٢٨٨٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عَلَى قَوْمٍ تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ بِمَقَارِيضَ مِنْ نَارٍ، قُلْتُ: مَا هَؤُلاَءِ؟ قَالَ: هَؤُلاَءِ خُطَبَاءُ أُمَّتِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، كَانُوا يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَيَنْسَوْنَ أَنْفُسَهُمْ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلاَ يَعْقِلُونَ. [راجع: ١٢٢٣٥]

١٢٨٨٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ. [راجع: ١٢٧٩٦]

١٢٨٨٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَابْنُ جَعْفَرٍ يَعْنِي غُنْدَراً قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِلَحْمٍ تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، فَقَالَ: هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ. [راجع: ١٢١٨٣]

١٢٨٩٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ الأَسَدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً.

١٢٨٩١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ سُلَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ فِي حَاجَةٍ فَجِئْتُ وَهُوَ يَأْكُلُ تَمْراً وَهُوَ مُقْعٍ. [انظر: ١٣١٣٢]

١٢٨٩٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ خَيَّاطاً دَعَا النَّبِيَّ ﷺ إِلَى طَعَامٍ، فَأَتَاهُ بِطَعَامٍ وَقَدْ جَعَلَهُ بِإِهَالَةٍ سَنِخَةٍ وَقَرْعٍ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَبَعُ الْقَرْعَ مِنَ الصَّحْفَةِ، قَالَ أَنَسٌ: فَمَا زِلْتُ أُعْجِبُنِي الْقَرْعُ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ. [انظر: ١٣٦٧٨، ١٣٨٩٦، ١٤١٣١]

١٢٨٩٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَبْرِ الْبَهِيمَةِ. [راجع: ١٢١٨٥]

١٢٨٩٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: رُخِّصَ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ لِحِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا.

قَالَ شُعْبَةُ: وقال: رَخَّصَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٢٢٥٥]

١٢٨٩٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ (ح).

وَابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ الْمَعْنَى، عَنْ (١٨١/٣) أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ كِتَاباً إِلَى الرُّومِ فَقِيلَ لَهُ: إِنْ لَمْ يَكُنْ مَخْتُوماً لَمْ يُقْرَأْ كِتَابُكَ، فَاتَّخَذَ خَاتَماً مِنْ وَرِقٍ، وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي كَفِّهِ. [راجع: ١٢٧٥٠]

١٢٨٩٦- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي هَذَا الْحَدِيثَ وَجَدَهُ فَأَقَرَّ بِهِ، وحَدَّثَنَا بِبَعْضِهِ فِي مَكَانٍ آخَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هِلاَلٍ

الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: تَزَوَّجَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ وَهِيَ أُمُّ أَنَسٍ وَالْبَرَاءِ، قَالَ: فَوَلَدَتْ لَهُ ابْنًا، قَالَ: فَكَانَ يُحِبُّهُ حُبّاً شَدِيداً، قَالَ: فَمَرِضَ الصَّبِيُّ مَرَضاً شَدِيداً، فَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَقُومُ صَلاَةَ الْغَدَاةِ يَتَوَضَّأُ وَيَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ فَيُصَلِّي مَعَهُ، وَيَكُونُ مَعَهُ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ، وَيَجِيءُ يَقِيلُ وَيَأْكُلُ، فَإِذَا صَلَّى الظُّهْرَ تَهَيَّأَ وَذَهَبَ فَلَمْ يَجِئْ إِلَى صَلاَةِ الْعَتَمَةِ. قَالَ: فَرَاحَ عَشِيَّةً وَمَاتَ الصَّبِيُّ، قَالَ: وَجَاءَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ: نَسَجَتْ عَلَيْهِ ثَوْباً وَتَرَكَتْهُ قَالَ: فَقَالَ لَهَا أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ (كَيْفَ بَاتَ بَنُي) اللَّيْلَةَ؟ قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ، مَا كَانَ ابْنُكَ مُنْذُ اشْتَكَى أَسْكَنَ مِنْهُ اللَّيْلَةَ، قَالَ: ثُمَّ جَاءَتْهُ بِالطَّعَامِ فَأَكَلَ وَطَابَتْ نَفْسُهُ قَالَ: فَقَامَ إِلَى فِرَاشِهِ فَوَضَعَ رَأْسَهُ قَالَتْ: وَقُمْتُ أَنَا فَمَسَسْتُ شَيْئاً مِنْ طِيبٍ ثُمَّ جِئْتُ حَتَّى دَخَلْتُ مَعَهُ الْفِرَاشَ، فَمَا هُوَ إِلاَّ أَنْ وَجَدَ رِيحَ الطِّيبِ كَانَ مِنْهُ مَا يَكُونُ مِنَ الرَّجُلِ إِلَى أَهْلِهِ، قَالَ: ثُمَّ أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ تَهَيَّأَ كَمَا كَانَ يَتَهَيَّأُ كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: فَقَالَتْ لَهُ: يَا أَبَا طَلْحَةَ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلاً اسْتَوْدَعَكَ وَدِيعَةً فَاسْتَمْتَعْتَ بِهَا ثُمَّ طَلَبَهَا فَأَخَذَهَا مِنْكَ تَجْزَعُ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: لاَ، قَالَتْ: فَإِنَّ ابْنَكَ قَدْ مَاتَ، قَالَ: أَنَسٌ فَجَزِعَ عَلَيْهِ جَزَعاً شَدِيداً، وَحَدَّثَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهَا فِي الطَّعَامِ وَالطِّيبِ، وَمَا كَانَ مِنْهُ إِلَيْهَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [هِيهِ] فَبِتُّمَا عَرُوسَيْنِ وَهُوَ إِلَى جَنْبِكُمَا، قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا فِي لَيْلَتِكُمَا، قَالَ: فَحَمَلَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، قَالَ: فَتَلِدُ غُلاَماً قَالَ: فَحِينَ أَصْبَحَنَا قَالَ لِي: أَبُو طَلْحَةَ احْمِلْهُ فِي خِرْقَةٍ حَتَّى تَأْتِيَ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَاحْمِلْ مَعَكَ تَمَرْ عَجْوَةٍ، قَالَ: فَحَمَلْتُهُ فِي خِرْقَةٍ قَالَ: وَلَمْ يُحَنِّكْ وَلَمْ يَذُقْ طَعَاماً وَلاَ شَيْئاً قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَدَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، مَا وَلَدَتْ؟ قُلْتُ غُلاَماً، قَالَ: الْحَمْدُ للَّهِ، فَقَالَ: هَاتِهِ إِلَيَّ، فَدَفَعْتُهُ إِلَيْهِ فَحَنَّكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: مَعَكَ تَمْرٌ عَجْوَةٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَأَخْرَجْتُ تَمَرَاتٍ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَمْرَةً وَأَلْقَاهَا فِي فِيهِ، فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلُوكُهَا حَتَّى اخْتَلَطَتْ بِرِيقِهِ ثُمَّ دَفَعَ الصَّبِيَّ فَمَا هُوَ إِلاَّ أَنْ وَجَدَ الصَّبِيُّ حَلاَوَةَ التَّمْرِ، جَعَلَ يَمُصُّ (عَنْ) بَعْضِ حَلاَوَةِ التَّمْرِ وَرِيقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ أَوَّلُ مَا (تَفَتَّحَتْ) أَمْعَاءُ ذَلِكَ الصَّبِيِّ عَلَى رِيقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حُبُّ الأَنْصَارِ التَّمْرَ، فَسُمِّيَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: فَخَرَجَ مِنْهُ رَجُلٌ كَثِيرٌ قَالَ: وَاسْتُشْهِدَ عَبْدُ اللَّهِ بِفَارِسَ. [راجع: ١٢٠٥٣، ١٢٠٥٤]

١٢٨٩٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ الْحَبْحَابِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا أَوْ مَهْرَهَا.

قَالَ يَحْيَى: أَوْ أَصْدَقَهَا عِتْقَهَا.

١٢٨٩٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَساً حَدَّثَهُمْ قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ وَقَالَ يَحْيَى مَرَّةً: مِنَ الدُّعَاءِ إِلاَّ فِي الاسْتِسْقَاءِ، فَإِنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبِطَيْهِ. [انظر: ١٤٠٥١]

١٢٨٩٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ: أَسْلِمْ قَالَ: إِنِّي أَجِدُنِي كَارِهاً، قَالَ: وَإِنْ كُنْتَ كَارِهاً. [راجع: ١٢٠٨٤]

١٢٩٠٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَس قَالَ: كُنْتُ أَسْقِي أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ وَأُبَيَّ ابْنَ كَعْب وَسُهَيْلَ ابْنَ بَيْضَاءَ وَنَفَراً مِنْ أَصْحَابِهِ عِنْدَ أَبِي طَلْحَةَ، وَأَنَا أَسْقِيهِمْ حَتَّى كَادَ الشَّرَابُ أَنْ يَأْخُذَ فِيهِمْ، فَأَتَى آتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: أَوَمَا شَعَرْتُمْ؛ أَنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، فَمَا قَالُوا: حَتَّى نَنْظُرَ وَنَسْأَلَ، فَقَالُوا: يَا أَنَسُ، اكْفِ مَا بَقِيَ فِي إِنَائِكَ قَالَ:

فَوَاللَّهِ مَا عَادُوا فِيهَا، وَمَا هِيَ إِلاَّ التَّمْرُ وَالْبُسْرُ وَهِيَ خَمْرُهُمْ (١٨٢/٣) يَوْمَئِذ.

١٢٩٠١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْد قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَبَّيْكَ بِعُمْرَةٍ وَحَجٍّ. [راجع: ١٢١١٥]

١٢٩٠٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَس؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ قَائِماً قُلْتُ: فَالأَكْلُ قَالَ: ذَاكَ أَشَدُّ. [راجع: ١٢٢٠٩]

١٢٩٠٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْد (ح).

وَيَزِيدَ: أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَس قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ أَقْوَامٌ أَرَقُّ مِنْكُمْ أَفْئِدَةً، فَقَدِمَ الأَشْعَرِيُّونَ فِيهِمْ أَبُو مُوسَى، فَجَعَلُوا لَمَّا (دَنَوْا مِنَ) الْمَدِينَةِ يَرْتَجِزُونَ:

غَداً نَلْقَى الأَحِبَّهْ مُحَمَّداً وَحِزْبَهْ. [راجع: ١٢٠٤٩]

١٢٩٠٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس قَالَ: سَمِعَ الْمُسْلِمُونَ بِبَدْرٍ وَهُوَ يُنَادِي - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - يَا أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ، يَا شَيْبَةُ بْنَ رَبِيعَةَ، يَا عُتْبَةُ بْنَ رَبِيعَةَ، يَا أُمَيَّةُ بْنَ خَلَف، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقّاً؟ فَإِنِّي وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقّاً، قَالُوا: كَيْفَ تُكَلِّمُ قَوْماً قَدْ جَيَّفُوا، أَوْ لاَ يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُجِيبُوا؟ قَالَ: مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ. [راجع: ١٢٠٤٣]

١٢٩٠٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس قَالَ: لَمَّا رَجَعْنَا مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ: إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَاماً مَا قَطَعْتُمْ وَادِياً وَلاَ سِرْتُمْ مَسِيراً إِلاَّ شَرَكُوكُمْ فِيهِ، قَالُوا: وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ. [راجع: ١٢٠٣٢]

١٢٩٠٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ وَقْتِ صَلاَةِ الصُّبْحِ، فَصَلَّى حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، ثُمَّ صَلَّى الْغَدَاةَ بَعْدَ مَا أَسْفَرَ، ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ، عَنْ وَقْتِ صَلاَةِ الصُّبْحِ؟ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ. [راجع: ١٢١٤٣]

١٢٩٠٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس أَنَّ بَنِي سَلِمَةَ أَرَادُوا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْ دِيَارِهِمْ إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِد، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُعْرَى الْمَسْجِدُ، فَقَالَ: يَا بَنِي سَلِمَةَ أَلاَ تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ فَأَقَامُوا

قَالَ أَبِي: أَخْطَأَ فِيهِ يَحْيَى بْنُ سَعِيد، وَإِنَّمَا هُوَ أَنْ يُعْرُوا الْمَدِينَةَ. فَقَالَ يَحْيَى: الْمَسْجِدَ وَضَرَبَ عَلَيْهِ أَبِي هَاهُنَا، وَقَدْ حَدَّثَنَا بِهِ فِي كِتَابِ يَحْيَى بْنِ سَعِيد. [راجع: ١٢٠٥٦]

١٢٩٠٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ بُكَاءَ صَبِيٍّ فِي الصَّلَاةِ فَخَفَّفَ، فَظَنَنَّا أَنَّهُ خَفَّفَ مِنْ أَجْلِ أُمِّهِ [فِي الصلاة] رَحْمَةً لِلصَّبِيِّ. [انظر: ١٢٩٨٦، ١٣١٦٣]

١٢٩٠٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَداً أَتَمَّ صَلَاةً مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا أَوْجَزَ. [راجع: ١١٩٨٩]

١٢٩١٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَس نَحْوَهُ مِثْلَهُ. [انظر: ١٣١٨٢]

١٢٩١١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْد قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ هَلِ اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَماً؟ قَالَ: نَعَمْ، أَخَّرَ الْعِشَاءَ لَيْلَةً إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ، فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَرَقَدُوا وَإِنَّكُمْ لَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا انْتَظَرْتُمُوهَا، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ خَاتَمِهِ. [انظر: ١٢٩٩٣، ١٣١٠٠]

١٢٩١٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَجِيٌّ لِرَجُلٍ حَتَّى نَعَسَ أَوْ كَادَ يَنْعَسُ بَعْضُ الْقَوْمِ. [راجع: ١٢١٥٢]

١٢٩١٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ حُمَيْد قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ، فَقَالَ: مَا كُنَّا نَشَاءُ أَنْ نَرَاهُ مُصَلِّياً إِلَّا رَأَيْنَاهُ وَلَا نَائِماً إِلَّا رَأَيْنَاهُ. [راجع: ١٢٠٣٥]

١٢٩١٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ حُمَيْد قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِك، عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ قَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ فَأَمَرَ لَهُ (بِصَاعَيْنِ) مِنْ شَعِير، وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ أَنْ يُخَفِّفُوا عَنْهُ مِنْ ضَرِيبَتِهِ، وقال: أَمْثَلُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ، وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ. [راجع: ١١٩٨٨]

١٢٩١٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي. [راجع: ١٢٠٣٤]

١٢٩١٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، [عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيد]. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ لِنَاسٍ مِنَ الأَنْصَارِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ، فَقَالُوا: لَا إِلَّا أَنْ تَكْتُبَ لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلَهَا، فَدَعَاهُمْ فَأَبَوْا قَالَ: أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، (١٨٣/٣) فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي. [راجع: ١٢١٠٩]

١٢٩١٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَس قَالَ: ذُكِرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْهُ: إِنَّ فِيكُمْ قَوْماً يَعْبُدُونَ وَيَدَّأَبُونَ حَتَّى يُعْجَبَ بِهِمُ النَّاسُ، وَتُعْجِبَهُمْ نُفُوسُهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ. [انظر: ١٣٠٠٣]

١٢٩١٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ كَانُوا يَفْتَتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِ (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ). [راجع: ١٢٠١٤]

١٢٩١٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ، عَنْ أَنَس قَالَ: كُنْتُ قَائِماً عَلَى الْحَيِّ أَسْقِيهِمْ مِنْ فَضِيخِ تَمْرٍ، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، قَالُوا: أَكْفِهَا يَا أَنَس، فَأَكْفَأْتُهَا، قُلْتُ: مَا كَانَ شَرَابُهُمْ؟ قَالَ: الْبُسْرُ وَالرُّطَبُ.

وَقَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَنَس: كَانَتْ خَمْرَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَأَنَس يَسْمَعُ فَلَمْ يُنْكِرْهُ، وَقَالَ بَعْضُ مَنْ كَانَ مَعَنَا: قَالَ: أَنَسٌ كَانَتْ خَمْرَهُمْ يَوْمَئِذٍ. [انظر: ١٣٠٠٤]

١٢٩٢٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْد، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَس؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ وَهُوَ يُهَادَى بَيْنَ ابْنَيْهِ، قَالُوا: نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَغَنِيٌّ عَنْ تَعْذِيبِ هَذَا نَفْسَهُ فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْكَبَ. [راجع: ١٢٠٦٢]

١٢٩٢١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ هِشَام، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ (ح).

وَوَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: التَّفْلُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهُ هُوَ أَنْ يُوَارِيَهُ. [راجع: ١٢٠٨٥]

١٢٩٢٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ مِثْلَهُ، وقال: كَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا.

١٢٩٢٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الأَخْنَسِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ: مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِهَدِيَّةٍ، أَوْ بَدَنَةٍ، فَقَالَ: ارْكَبْهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا هَدِيَّةٌ أَوْ بَدَنَةٌ، قَالَ: وَإِنْ. [راجع: ١٢٧٤١]

١٢٩٢٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَبَحَ قَسَمَّى وَكَبَّرَ [راجع: ١١٩٨٢]

١٢٩٢٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ (ح).

وَابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ، قَالَ (ز): وَرَأَيْتُهُ يَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ، قَالَ: وَرَأَيْتُهُ وَاضِعاً قَدَمَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا، قَالَ: وَسَمَّى وَكَبَّرَ. [راجع: ١١٩٨٢]

١٢٩٢٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك؛ أَنَّ يَهُودِيّاً رَضَخَ رَأْسَ امْرَأَةٍ بَيْنَ حَجَرَيْنِ فَقَتَلَهَا، فَرَضَخَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ. [راجع: ١٢٧٧١]

١٢٩٢٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَبِيبٍ (الْقَيْسِي)، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَس، قَالَ: مَرَّ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ نَلْعَبُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا صِبْيَانُ.

١٢٩٢٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي صَالِح - وَكَانَ دَبَّاغاً وَكَانَ حَسَنَ الْهَيْئَةِ عِنْدَهُ أَرْبَعَةُ أَحَادِيثَ - قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك

يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَدْخُلُ نَاسٌ الْجَحِيمَ حَتَّى إِذَا كَانُوا حُمَمًا أُخْرِجُوا فَأُدْخِلُوا الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ: هَؤُلَاءِ الْجَهَنَّمِيُّونَ. [راجع: ١٢٢٨٣]

١٢٩٢٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَبَّيْكَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ مَعًا. [انظر: ١٢٢٨٣]

١٢٩٣٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ سُلَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ أَهَلَّ النَّبِيُّ ﷺ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ.

١٢٩٣١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَهْلٍ (ز) أَبِي الْأَسَدِ، عَنْ بُكَيْرٍ الْجَزَرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كُنَّا فِي بَيْتِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى وَقَفَ فَأَخَذَ بِعِضَادَةِ الْبَابِ، فَقَالَ: الْأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ وَلَهُمْ عَلَيْكُمْ حَقٌّ، وَلَكُمْ مِثْلُ ذَلِكَ، مَا إِذَا اسْتُرْحِمُوا رَحِمُوا، وَإِذَا حَكَمُوا عَدَلُوا، وَإِذَا عَاهَدُوا وَفَوْا، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. [راجع: ١٢٣٣٢]

١٢٩٣٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ عَمَّنْ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَعْدٍ وَهُوَ يَدْعُو بِأُصْبُعَيْنِ فَقَالَ: أَحِّدْ يَا سَعْدُ.

١٢٩٣٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامٍ [ابْنِ زَيْدٍ]، عَنْ أَنَسِ بْنِ (١٨٤/٣) مَالِك، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ قَامَتْ عَلَى أَحَدِكُمُ الْقِيَامَةُ وَفِي يَدِهِ (فَسِيلَةٌ) فَلْيَغْرِسْهَا. [انظر: ١٣٠١٢]

١٢٩٣٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: قَالَ شُعْبَةُ: سَمِعْتُ ثَابِتًا، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رُئِيَ بَيَاضُ إِبِطَيْهِ. [انظر: ١٣٢١٩، ١٣٢٩٠، ١٣٧٦٢]

١٢٩٣٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرْحَمُ أُمَّتِي [بِأُمَّتِي] أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهَا فِي دِينِ اللَّهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهَا حَيَاءً عُثْمَانُ، وَأَعْلَمُهَا بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَقْرَؤُهَا لِكِتَابِ اللَّهِ أُبَيٌّ، وَأَعْلَمُهَا بِالْفَرَائِضِ زَيْدُ ابْنُ ثَابِتٍ، وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ. [انظر: ١٢٤٠٤]

١٢٩٣٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسٍ: أَيُّ اللِّبَاسِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: الْحِبَرَةُ. [راجع: ١٢٤٠٤]

١٢٩٣٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ (شُرَيْحٍ)، عَنْ أَبِي بَحْرٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَجِبْتُ لِلْمُؤْمِنِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْضِي لِلْمُؤْمِنِ قَضَاءً إِلَّا كَانَ خَيْرًا لَهُ.

أَبُو بَحْرٍ اسْمُهُ ثَعْلَبَةُ. [راجع: ١٢١٨٤]

١٢٩٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ: رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ، قَالَ: ذَاكَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ. [راجع: ١٢٨٥٧]

١٢٩٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ، قَالَ: ذَاكَ إِبْرَاهِيمُ أَبِي.

١٢٩٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا رَقَدَ أَحَدُكُمْ، عَنِ الصَّلَاةِ أَوْ غَفَلَ عَنْهَا فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ (أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي). [راجع: ١١٩٩٥]

١٢٩٤٠م- قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا غَزَا قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضُدِي، وَأَنْتَ نَصِيرِي، وَبِكَ أُقَاتِلُ.

١٢٩٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسٍ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا ﷺ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نُصِحَ لَهُ حَصِيرٌ فَصَلَّى عَلَيْهِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: رَأَيْتُهُ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَ: لَمْ أَرَهُ إِلَّا ذَلِكَ الْيَوْمَ. [راجع: ١٢٣٥٤]

١٢٩٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَنَتَ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ. [انظر: ١٣٦٣٧]

١٢٩٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عَنْ أَبِي الْأَبْيَضِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيْضَاءُ مُحْلَقَةٌ، فَأَرْجِعُ إِلَى أَهْلِي وَعَشِيرَتِي مِنْ نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ فَأَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ صَلَّى فَقُومُوا فَصَلُّوا. [راجع: ١٢٣٥٦]

١٢٩٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: إِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَيُصِيبُ التَّمْرَةَ فَيَقُولُ: لَوْلَا أَنِّي أَخْشَى أَنَّهَا مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا. [انظر: ١٣٠٣٦، ١٣٧٤٢]

١٢٩٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي بَيْتِ أُمِّ حَرَامٍ عَلَى بِسَاطٍ. [انظر: ١٣٦٢٩]

١٢٩٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَبْلًا مَمْدُودًا بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ فَقَالَ: لِمَنْ هَذَا؟ قَالُوا: لِحَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ [تُصَلِّي] فَإِذَا عَجَزَتْ تَعَلَّقَتْ بِهِ، فَقَالَ: لِتُصَلِّ مَا طَاقَتْ، فَإِذَا عَجَزَتْ فَلْتَقْعُدْ. [انظر: ١٢٩٤٧، ١٣٧٢٥، ١٣١٥٢، ١٣٧٢٦]

١٢٩٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. [راجع: ١٢٩٤٦]

١٢٩٤٨- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَنْبَأَنَا أَنَسُ بْنُ (سِيرِينَ)، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ [رَجُلٌ] مِنَ الْأَنْصَارِ ضَخْمٌ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُصَلِّيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أُصَلِّيَ مَعَكَ، فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا، وَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ وَبَسَطُوا لَهُ حَصِيرًا وَنَضَحُوهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ

رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ آلِ الْجَارُودِ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَ: مَا رَأَيْتُهُ صَلاَّهَا إِلاَّ يَوْمَئِذٍ. [راجع: ١٢٣٥٤]

١٢٩٤٩- حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنْبَأَنَا ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ أَصْحَابُهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَخَرَجَ فَصَلَّى بِهِمْ فَخَفَّفَ، ثُمَّ دَخَلَ بَيْتَهُ فَأَطَالَ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى بِهِمْ فَخَفَّفَ، ثُمَّ دَخَلَ بَيْتَهُ فَأَطَالَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّيْتَ فَجَعَلْتَ تُطِيلُ إِذَا دَخَلْتَ وَتُخَفِّفُ إِذَا خَرَجْتَ؟ قَالَ: مِنْ أَجْلِكُمْ مَا فَعَلْتُ. [راجع: ١٢٥٩٨]

١٢٩٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ هَمَّامٍ (ح).

وَبَهْز، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لأُبَيٍّ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ، قَالَ أُبَيٌّ: آللَّهُ سَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: اللَّهُ سَمَّاكَ لِي.

قَالَ بَهْزٌ فِي حَدِيثِهِ: فَجَعَلَ يَبْكِي. [راجع: ١٢٣٤٥]

١٢٩٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ رَبِيعَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ: مَا كَانَ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعَرَةً بَيْضَاءَ. [راجع: ١٢٣٥١]

١٢٩٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَتَّابٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك، قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِيمَا اسْتَطَعْتُ. [راجع: ١٢٢٢٧]

١٢٩٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ (ح).

وَأَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ، كَانَ فَزِعٌ بِالْمَدِينَةِ، فَخَرَجَ النَّاسُ قِبَلَ الصَّوْتِ، فَاسْتَقْبَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ سَبَقَهُمْ، فَاسْتَبْرَأَ الْفَزَعَ عَلَى فَرَسٍ لأَبِي طَلْحَةَ، عُرْيٍ مَا عَلَيْهِ سَرْجٌ فِي عُنُقِهِ السَّيْفُ، فَقَالَ: لَمْ تُرَاعُوا، وَقَالَ لِلْفَرَسِ: وَجَدْنَاهُ بَحْراً، أَوْ إِنَّهُ لَبَحْرٌ. [راجع: ١٢٥٢٢]

١٢٩٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي (عِصَامٍ)، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الإِنَاءِ ثَلاَثاً وَيَقُولُ: هُوَ أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ وَأَبْرَأُ. [راجع: ١٢٢١٠]

١٢٩٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيُّ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ؛ أَنَّ أَنَساً كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الإِنَاءِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثاً. [راجع: ١٢١٥٧]

١٢٩٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ. [راجع: ١٢٦٦٨]

١٢٩٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ [جُمَعَ] فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ. [راجع: ١٢١٢١]

١٢٩٥٨- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، قَالَ: سَمِعْتُ مَرْوَانَ الأَصْفَرَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ عَلِيّاً قَدِمَ مِنَ الْيَمَنِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: بِمَ أَهْلَلْتَ؟ فَقَالَ: أَهْلَلْتُ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: فَإِنِّي لَوْلاَ أَنَّ مَعِي الْهَدْيَ لأَحْلَلْتُ.

١٢٩٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لاَ يَقْطَعُهَا.

قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ (يُحَدِّثُ). [راجع: ١٢٠٩٤]

١٢٩٦٠- قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِك بَعْدَ الظُّهْرِ فَقَامَ يُصَلِّي الْعَصْرَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلاَتِهِ ذَكَرْنَا تَعْجِيلَ الصَّلاَةِ، أَوْ ذَكَرَهَا فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تِلْكَ صَلاَةُ الْمُنَافِقِينَ، تِلْكَ صَلاَةُ الْمُنَافِقِينَ، يَجْلِسُ أَحَدُهُمْ حَتَّى إِذَا اصْفَرَّتِ الشَّمْسُ وَكَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ، أَوْ عَلَى قَرْنِ الشَّيْطَانِ، قَامَ فَنَقَرَ أَرْبَعاً لاَ يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إِلاَّ قَلِيلاً. [راجع: ١٢٠٢٢]

١٢٩٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ أَوِ الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ.

١٢٩٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ (١٨٦/٣).

١٢٩٦٣- (قَرَأْتُ عَلَى) عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: ابْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَقَالَ: اقْتُلُوهُ.

قَالَ مَالِكٌ: وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ مُحْرِماً وَاللَّهُ أَعْلَمُ. [راجع: ١٢٠٩١]

١٢٩٦٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ وَتَزَوَّجَهَا.

قَالَ: فَقَالَ لَهُ ثَابِتٌ: مَا أَصْدَقَهَا، قَالَ: نَفْسَهَا أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا. [راجع: ١٢٠١٥]

١٢٩٦٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعاً، وَصَلَّى الْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ. [راجع: ١٢١٠٧]

١٢٩٦٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى عَلَى أَزْوَاجِهِ وَسَوَّاقٌ يَسُوقُ بِهِنَّ يُقَالُ لَهُ: أَنْجَشَةُ، فَقَالَ: وَيْحَكَ يَا أَنْجَشَةُ رُوَيْدَكَ سَوْقَكَ بِالْقَوَارِيرِ.

قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَلِمَةٍ لَوْ تَكَلَّمَ بِهَا بَعْضُكُمْ لَعِبْتُمُوهَا عَلَيْهِ يَعْنِي قَوْلَهُ: سَوْقَكَ بِالْقَوَارِيرِ. [انظر: ١٣٤١٠]

١٢٩٦٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: أَنَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ إِيَّايَ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَفَراً مِنْ عُكْلٍ ثَمَانِيَةً قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَايَعُوهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَاسْتَوْخَمُوا الْأَرْضَ فَسَقِمَتْ أَجْسَامُهُمْ، فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَلَا تَخْرُجُونَ مَعَ رَاعِينَا فِي إِبِلِهِ فَتُصِيبُونَ مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا، قَالُوا: بَلَى، فَخَرَجُوا فَشَرِبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا فَصَحُّوا، فَقَتَلُوا الرَّاعِيَ، وَاطْرَدُوا النَّعَمَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمْ فَأُدْرِكُوا فَجِيءَ بِهِمْ، فَأَمَرَ بِهِمْ، فَقُطِعَتْ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ، وَسُمِرَتْ أَعْيُنُهُمْ، ثُمَّ نُبِذُوا فِي الشَّمْسِ حَتَّى مَاتُوا. [راجع: ١٢٦٦٧]

١٢٩٦٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ الثُّوَمِ؟ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ شَيْئاً فَلَا يَقْرَبَنَّ أَوْ لَا يُصَلِّيَنَّ مَعَنَا.

١٢٩٦٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَرُّوا بِجَنَازَةٍ (فَأَثْنَى) عَلَيْهَا خَيْراً فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: وَجَبَتْ، وَجَبَتْ، وَجَبَتْ، وَمَرُّوا بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَى عَلَيْهَا شَرّاً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَجَبَتْ، وَجَبَتْ، وَجَبَتْ، فَقَالَ عُمَرُ: فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، مُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا خَيْراً فَقُلْتَ: وَجَبَتْ، وَجَبَتْ، وَجَبَتْ، وَمُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا شَرّاً فَقُلْتَ: وَجَبَتْ، وَجَبَتْ، وَجَبَتْ، فَقَالَ: مَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْراً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرّاً وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ. [انظر: ١٤٠٤١]

١٢٩٧٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مُرَّ [عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ] بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَى الْقَوْمُ خَيْراً فَقَالَ: وَجَبَتْ، ثُمَّ مُرَّ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا، شَرّاً فَقَالَ: وَجَبَتْ، فَقَالُوا: قُلْتَ لِهَذَا وَجَبَتْ وَلِهَذَا وَجَبَتْ، قَالَ: شَهَادَةُ الْقَوْمِ وَالْمُؤْمِنُونَ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ. [انظر: ١٣٠٧٠، ١٣٢٣٥، ١٣٦٠٧]

١٢٩٧١- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ ثَابِتٍ، وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ بِغَلَسٍ ثُمَّ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ، قَالَ: فَخَرَجُوا يَسْعَوْنَ فِي السِّكَكِ وَهُمْ يَقُولُونَ: مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ، قَالَ: فَظَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ فَقَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ، وَسَبَى ذَرَارِيَّهُمْ، وَصَارَتْ صَفِيَّةُ لِدِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ، ثُمَّ صَارَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدُ فَتَزَوَّجَهَا وَجَعَلَ صَدَاقَهَا عِتْقَهَا.

قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ صُهَيْبٍ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَنْتَ سَأَلْتَ أَنَساً مَا أَمْهَرَهَا؟ فَقَالَ لَكَ أَنَسٌ: أَمْهَرَهَا نَفْسَهَا؟ فَضَحِكَ ثَابِتٌ وقال: نَعَمْ. [انظر: ١٣٥٧٩]

١٢٩٧٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - حَدَّثَنَا عَبْدُ (١٨٣/٣) الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَماً مِنْ فِضَّةٍ، وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي قَدِ اتَّخَذْتُ خَاتَماً مِنْ فِضَّةٍ وَنَقَشْتُ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَلَا تَنْقُشُوا عَلَيْهِ. [راجع: ١٢٠١٢]

١٢٩٧٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرِّجَالَ عَنِ الْمُزَعْفَرِ. [راجع: ١٢٠٠١]

١٢٩٧٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو (مُعَيْدٍ)، حَدَّثَنَا مَكْحُولٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى نَدَعُ الِائْتِمَارَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قَالَ: إِذَا ظَهَرَ فِيكُمْ مَا ظَهَرَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، إِذَا كَانَتِ الْفَاحِشَةُ فِي كِبَارِكُمْ وَالْمُلْكُ فِي صِغَارِكُمْ، وَالْعِلْمُ فِي رُذَالِكُمْ.

١٢٩٧٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي (مَسِيرٍ)، وَكَانَ حَادٍ يَحْدُو بِنِسَائِهِ أَوْ سَائِقٌ، قَالَ: فَكَانَ نِسَاءُهُ يَتَقَدَّمْنَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَنْجَشَةُ وَيْحَكَ ارْفُقْ بِالْقَوَارِيرِ. [راجع: ١٢٧٩١]

١٢٩٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَجَعَلَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، حَتَّى رَجَعَ، قَالَ يَحْيَى: فَقُلْتُ لِأَنَسٍ: كَمْ أَقَامَ قَالَ: عَشْراً. [انظر: ١٣٠٠٦، ١٤٠٤٦]

١٢٩٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَكَّةَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَبَّيْكَ عُمْرَةً (وَحَجَّةً). [راجع: ١١٩٨٠]

١٢٩٧٨- [حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى]، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَقْبَلْنَا مِنْ خَيْبَرَ أَنَا وَأَبُو طَلْحَةَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَفِيَّةُ رَدِيفَتُهُ، قَالَ: فَعَثَرَتْ نَاقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصُرِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصُرِعَتْ صَفِيَّةُ، قَالَ: فَاقْتَحَمَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ (قَالَ: أَشُكُّ قَالَ ذَاكَ أَمْ لَا) أَضُرِرْتَ؟ قَالَ: لَا، عَلَيْكَ الْمَرْأَةَ، قَالَ: فَأَلْقَى أَبُو طَلْحَةَ عَلَى وَجْهِهِ الثَّوْبَ فَأَنَاخَ إِلَيْهَا، فَمَدَّ ثَوْبَهُ عَلَيْهَا ثُمَّ أَصْلَحَ لَهَا رَحْلَهَا، فَرَكِبَتْ ثُمَّ أَكْتَنَفَاهُ أَحَدَثَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ، فَلَمَّا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ أَوْ كُنَّا بِظَهْرِ الْحَرَّةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: آيِبُونَ عَابِدُونَ تَائِبُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُهُنَّ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ. [انظر: ١٣٠٠٠]

١٢٩٧٩- حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ حَسَّانَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِك فَدَعَا بِإِنَاءٍ وَفِيهِ ثَلَاثُ ضِبَابِ حَدِيدٍ، وَحَلْقَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، فَأَخْرَجَ مِنْ غِلَافٍ أَسْوَدَ، وَهُوَ دُونَ الرُّبُعِ، وَفَوْقَ نِصْفِ الرُّبُعِ، فَأَمَرَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَجُعِلَ لَنَا فِيهِ مَاءٌ، فَأُتِينَا بِهِ فَشَرِبْنَا، وَصَبَبْنَا عَلَى رُؤُوسِنَا وَوُجُوهِنَا، وَصَلَّيْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ.

١٢٩٨٠- حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ رَفْعِ الأَيْدِي فَقَالَ: قَامَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَحَطَ الْمَطَرُ وَأَجْدَبَتِ الأَرْضُ، هَلَكَ الْمَالُ، قَالَ: فَاسْتَسْقَى فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ، وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ سَحَابَةً، فَقَامَ فَصَلَّى حَتَّى جَعَلَ يَهُمُّ الْقَرِيبُ الدَّارِ الرُّجُوعَ إِلَى أَهْلِهِ مِنْ شِدَّةِ الْمَطَرِ، قَالَ: فَمَكَثْنَا سَبْتاً، فَلَمَّا كَانَتِ الْجُمُعَةُ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ، وَاحْتَبَسَ الرُّكْبَانُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا، قَالَ: فَتَكَشَّفَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ. [راجع: ١٢٠٤٢]

١٢٩٨١- حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: خَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَتَلَقَّتْهُ الأَنْصَارُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنِّي لأُحِبُّكُمْ، إِنَّ الأَنْصَارَ قَدْ قَضَوْا مَا عَلَيْهِمْ وَبَقِيَ الَّذِي عَلَيْكُمْ، فَأَحْسِنُوا إِلَى مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ. [انظر: ١٣١٦٨]

١٢٩٨٢- حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي غَدَاةٍ قَرَّةٍ، أَوْ بَارِدَةٍ، فَإِذَا الْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ الْخَنْدَقَ، فَقَالَ:

اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الآخِرَهْ ... فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَهْ

فَأَجَابُوهُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّداً ... عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَداً. [راجع: ١٢٧٦٢]

١٢٩٨٣- حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ مِنْ غَنَائِمِ حُنَيْنٍ عُيَيْنَةَ وَالأَقْرَعَ وَغَيْرَهُمَا، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: أَيُعْطِي غَنَائِمَنَا مَنْ تَقْطُرُ سُيُوفُنَا مِنْ دِمَائِهِمْ، أَوْ تَقْطُرُ دِمَاؤُهُمْ مِنْ سُيُوفِنَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَدَعَا الأَنْصَارَ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا وَتَذْهَبُونَ بِمُحَمَّدٍ إِلَى دِيَارِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِياً وَسَلَكَتِ الأَنْصَارُ شِعْباً لَسَلَكْتُ شِعْبَ الأَنْصَارِ، الأَنْصَارُ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، وَلَوْلَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ. [انظر: ١٣١١٥]

١٢٩٨٤- حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ سَمْناً وَتَمْراً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَعِيدُوا سَمْنَكُمْ فِي سِقَائِكُمْ، وَتَمْرَكُمْ فِي وِعَائِكُمْ، فَإِنِّي صَائِمٌ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ، فَصَلَّيْنَا بِصَلَاتِهِ، ثُمَّ دَعَا لأُمِّ سُلَيْمٍ وَأَهْلِهَا، ثُمَّ قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي خُوَيْصَّةً، قَالَ: وَمَا هِيَ. قَالَتْ: أَنَسٌ، قَالَ: فَمَا تَرَكَ يَوْمَئِذٍ مِنْ خَيْرِ آخِرَةٍ وَلَا دُنْيَا إِلَّا دَعَا بِهِ مِنْ قَوْلِهِ: اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ مَالاً وَوَلَداً، وَبَارِكْ لَهُ فِيهِمْ، قَالَ: فَقَالَ أَنَسٌ: حَدَّثَتْنِي ابْنَتِي أَنَّهُ دُفِنَ مِنْ صُلْبِي عِشْرُونَ وَمِائَةٌ وَتِيِّفٌ، وَإِنِّي لَمِنْ أَكْثَرِ الأَنْصَارِ مَالاً. [راجع: ١٢٠٧٦]

١٢٩٨٥- حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: اسْتَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ مَخْرَجَهُ إِلَى بَدْرٍ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ اسْتَشَارَ عُمَرَ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ عُمَرُ، ثُمَّ اسْتَشَارَهُمْ، فَقَالَ بَعْضُ الأَنْصَارِ: إِيَّاكُمْ يُرِيدُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ قَائِلٌ: الأَنْصَارُ تَسْتَشِيرُنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّا لَا نَقُولُ لَكَ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ، وَلَكِنْ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَوْ ضَرَبْتَ أَكْبَادَهَا إِلَى بَرْكِ (قَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ: إِلَى بَرْكِ الْغِمَادِ) لَاتَّبَعْنَاكَ. [راجع: ١٢٠٤٥]

١٢٩٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي الأَنْصَارِيَّ - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ نِدَاءَ صَبِيٍّ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَخَفَّفَ، فَظَنَنَّا أَنَّهُ إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ رَحْمَةً لِلصَّبِيِّ، إِذْ عَلِمَ أَنَّ أُمَّهُ مَعَهُ فِي الصَّلَاةِ. [راجع: ١٢٩٠٨]

١٢٩٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُ سُئِلَ [هَلِ] اخْتَضَبَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: لَمْ يَبْلُغْهُ الشَّيْبُ. [راجع: ١٢٠٧٧]

١٢٩٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ وَلَهَا ابْنٌ مِنْ أَبِي طَلْحَةَ - يُكْنَى أَبَا عُمَيْرٍ - وَكَانَ يُمَازِحُهُ فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَرَآهُ حَزِيناً، فَقَالَ: مَالِي أَرَى أَبَا عُمَيْرٍ حَزِيناً؟ فَقَالُوا: مَاتَ نُغَرُهُ الَّذِي كَانَ يَلْعَبُ بِهِ، قَالَ: فَجَعَلَ يَقُولُ: أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ. [راجع: ١٢١٦١]

١٢٩٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ وَلَدَتْ غُلَاماً مِنْ أَبِي طَلْحَةَ فَبَعَثَتْ بِهِ مَعَ ابْنِهَا أَنَسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحَنَّكَهُ. [راجع: ١٢٠٥١]

١٢٩٩٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَشَقَّ عَلَيْهِ حَتَّى عُرِفَ ذَاكَ فِي وَجْهِهِ، فَحَكَّهُ وقال: إِنَّ أَحَدَكُمْ أَوِ الْمَرْءَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ رَبُّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَلْيَبْزُقْ إِذَا بَزَقَ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ، وَأَوْمَأَ هَكَذَا كَأَنَّهُ فِي ثَوْبِهِ.

قَالَ: وَكُنَّا نَقُولُ لِحُمَيْدٍ: فَيَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَنْ هُوَ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ وَلَا يَزِيدُنَا عَلَيْهِ. [انظر: ١٣٠٩٧]

١٢٩٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ أَسْرَعَ الْمَشْيَ فَانْتَهَى إِلَى الْقَوْمِ وَقَدِ انْبَهَرَ، فَقَالَ: حِينَ قَامَ فِي الصَّلَاةِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْداً كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيهِ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ، قَالَ: مَنِ الْمُتَكَلِّمُ أَوْ مَنِ الْقَائِلُ؟، قَالَ: فَسَكَتَ الْقَوْمُ، ن فَقَالَ: مَنِ الْمُتَكَلِّمُ أَوْ مَنِ الْقَائِلُ؟ فَإِنَّهُ قَالَ خَيْراً أَوْ لَمْ يَقُلْ بَأْساً، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي انْتَهَيْتُ إِلَى الصَّفِّ وَقَدِ انْبَهَرْتُ أَوْ حَفَزَنِي النَّفَسُ، قَالَ ﷺ: لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكاً يَبْتَدِرُونَهَا (١٨٩/٣) أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا، ثُمَّ

قَالَ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلْيَمْشِ عَلَى هِيَتِهِ، فَلْيُصَلِّ مَا أَدْرَكَ، وَيَقْضِ مَا سَبَقَهُ. [راجع: ١٢٠٥٧]

١٢٩٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: نَادَى رَجُلٌ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ أَعْنِكَ، إِنَّمَا دَعَوْتُ فُلَانًا، قَالَ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي. [راجع: ١٢١٥٤]

١٢٩٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ هَلِ اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا؟ قَالَ: نَعَمْ، أَخَّرَ لَيْلَةَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْأَخِرَةِ إِلَى (قَرِيبٍ) مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ، فَلَمَّا صَلَّى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: النَّاسُ قَدْ صَلَّوْا وَنَامُوا وَلَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا انْتَظَرْتُمُوهَا، قَالَ أَنَسٌ: كَأَنِّي أَنْظُرُ الْآنَ إِلَى وَبِيصِ خَاتَمِهِ. [راجع: ١٢٩١١]

١٢٩٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ، عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ الْغَدَاةِ؟ فَصَلَّى حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، ثُمَّ أَسْفَرَ بِهِمْ حَتَّى أَسْفَرَ، فَقَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ الْغَدَاةِ؟، قَالَ: مَا بَيْنَ هَذَيْنِ وَقْتٌ. [راجع: ١٢١٤٣]

١٢٩٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ، ثُمَّ يَنْطَلِقُ الْمُنْطَلِقُ مِنَّا إِلَى بَنِي سَلِمَةَ وَهُوَ يَرَى مَوَاقِعَ نَبْلِهِ. [راجع: ١٢٩٦٠]

١٢٩٩٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ - وَهُوَ أَبُو (مَسْلَمَةَ) - قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسٍ أَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي نَعْلَيْهِ، قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ١١٩٩٩]

١٢٩٩٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا وَإِنَّ أَمِينَتَنَا أَيَّتُهَا الْأُمَّةُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ. [راجع: ١٢٣٨٢]

١٢٩٩٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ، بِغُسْلٍ وَاحِدٍ. [راجع: ١١٩٦٨]

١٢٩٩٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ يَطَأُ عَلَى صِفَاحِهِمَا، وَيَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ وَيُسَمِّي وَيُكَبِّرُ. [راجع: ١١٩٨٢]

١٣٠٠٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يَحْيَى (بْنِ) أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: أَقْبَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَبُو طَلْحَةَ وَصَفِيَّةُ رَدِيفَتُهُ عَلَى نَاقَتِهِ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ إِذْ عَثَرَتْ نَاقَةُ النَّبِيِّ ﷺ فَصُرِعَ، وَصُرِعَتِ الْمَرْأَةُ، فَاقْتَحَمَ أَبُو طَلْحَةَ عَنْ نَاقَتِهِ، قَالَ: فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، هَلْ ضَرَكَ شَيْءٌ؟ قَالَ: لَا، عَلَيْكَ بِالْمَرْأَةِ، فَأَلْقَى أَبُو طَلْحَةَ ثَوْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ قَصَدَ قَصْدَ الْمَرْأَةِ، فَسَدَلَ الثَّوْبَ عَلَيْهَا فَقَامَتْ، فَشَدَّ لَهُمَا عَلَى رَاحِلَتِهِمَا فَرَكِبَا، وَرَكِبْنَا نَسِيرُ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِظَهْرِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: آيِبُونَ تَائِبُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ. [راجع: ١٢٩٨٧]

١٣٠٠١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ سَلَامٍ بَلَغَهُ مَقْدَمُ النَّبِيِّ ﷺ الْمَدِينَةَ فَأَتَاهُ فَسَأَلَهُ عَنْ أَشْيَاءَ، قَالَ: إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ أَشْيَاءَ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا نَبِيٌّ، قَالَ: مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؟ وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ وَمَا بَالُ الْوَلَدِ يَنْزِعُ إِلَى أَبِيهِ وَالْوَلَدِ يَنْزِعُ إِلَى أُمِّهِ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي بِهِنَّ جِبْرِيلُ آنِفًا، قَالَ ابْنُ سَلَامٍ فَذَلِكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، قَالَ: أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ، فَنَارٌ تَحْشُرُهُمْ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ، وَأَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ زِيَادَةُ كَبِدِ حُوتٍ، وَأَمَّا الْوَلَدُ فَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ نَزَعَ الْوَلَدَ، وَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ نَزَعَتِ الْوَلَدَ. [راجع: ١٢٠٨٠]

١٣٠٠٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ أَنَسٌ: أُمِرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ.

فَحَدَّثْتُ بِهِ أَيُّوبَ فَقَالَ: إِلَّا الْإِقَامَةَ. [راجع: ١٢٠٢٤]

١٣٠٠٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ ابْنُ مَالِك، قَالَ: ذُكِرَ لِي أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْهُ: إِنَّ فِيكُمْ قَوْمًا يَعْبُدُونَ وَيَدَّأَبُونَ، (حَتَّى) يُعْجِبُونَ النَّاسَ وَتُعْجِبُهُمْ أَنْفُسُهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ. [راجع: ١٢٩١٧]

١٣٠٠٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك، قَالَ: إِنِّي لَقَائِمٌ عَلَى الْحَيِّ أَسْقِيهِمْ مِنْ فَضِيخٍ لَهُمْ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّهَا حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، فَقَالُوا: اكْفِئْهَا (٣/١٩٠) يَا أَنَسُ فَاكْفَأْتُهَا، فَقُلْتُ لِأَنَسٍ: مَا هِيَ؟ قَالَ: بُسْرٌ وَرُطَبٌ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَنَسٍ: كَانَتْ خَمْرَهُمْ يَوْمَئِذٍ.

قَالَ: وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا. [راجع: ١٢٩١٩]

١٣٠٠٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ، أَنْبَأَنَا، قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِك: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَفْتِحُ الْقِرَاءَةَ بِـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ أَوْ بِـ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾؟ فَقَالَ: إِنَّكَ لَتَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ. [راجع: ١٢٧٣٠]

١٣٠٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنْبَأَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك، عَنْ قَصْرِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: سَافَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعْنَا، فَسَأَلْتُهُ: هَلْ أَقَامَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ أَقَمْنَا بِمَكَّةَ عَشْرًا. [راجع: ١٢٩٧٦]

١٣٠٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْمَدِينَةَ آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَقَالَ: أُقَاسِمُكَ مَالِي نِصْفَيْنِ وَلِي امْرَأَتَانِ فَأُطَلِّقُ إِحْدَاهُمَا فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَتَزَوَّجْهَا، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دُلُّونِي عَلَى السُّوقِ فَدَلُّوهُ، فَانْطَلَقَ فَمَا رَجَعَ إِلَّا

وَمَعَهُ شَيْءٌ مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنٍ قَدِ اسْتَفْضَلَهُ، فَرَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ وَعَلَيْهِ وَضَرٌ مِنْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ: مَهْيَمْ، قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ،

قَالَ: مَا أَصْدَقَتْهَا؟ قَالَ: نَوَاةٌ مِنْ ذَهَبٍ (قَالَ حُمَيْدٌ: أَوْ وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ) فَقَالَ: أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ. [انظر: ١٣١٥٤، ١٣٩٤٣]

١٣٠٠٨- حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ أَبُو الأَسْوَدِ الْعَمِّيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ هَوَازِنَ جَاءَتْ يَوْمَ حُنَيْنٍ بِالصِّبْيَانِ وَالنِّسَاءِ وَالإِبِلِ وَالنَّعَمِ، فَجَعَلُوهُمْ صُفُوفاً يَكْرُونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا الْتَقَوْا وَلَّى الْمُسْلِمُونَ مُدْبِرِينَ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عِبَادَ اللَّهِ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَهَزَمَ اللَّهُ الْمُشْرِكِينَ (قَالَ عَفَّانُ: وَلَمْ يَضْرِبُوا بِسَيْفٍ، وَلَمْ يَطْعَنُوا بِرُمْحٍ) وقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ: مَنْ قَتَلَ كَافِراً فَلَهُ سَلَبُهُ، فَقَتَلَ أَبُو طَلْحَةَ يَوْمَئِذٍ عِشْرِينَ رَجُلاً، وَأَخَذَ أَسْلاَبَهُمْ، قَالَ: وقال أَبُو قَتَادَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ضَرَبْتُ رَجُلاً عَلَى حَبْلِ الْعَاتِقِ وَعَلَيْهِ دِرْعٌ فَأَجْهضْتُ عَنْهُ، فَانْظُرْ مَنْ أَخَذَهَا؟ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنَا أَخَذْتُهَا فَأَرْضِهِ مِنْهَا وَأَعْطَنِيهَا، ، قَالَ: وكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَ يُسْأَلُ شَيْئاً إِلاَّ أَعْطَاهُ أَوْ سَكَتَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عُمَرُ: لاَ وَاللَّهِ لاَ يُفِيئُهَا اللَّهُ عَلَى أَسَدٍ مِنْ أُسْدِهِ وَيُعْطِيكَهَا، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وقال: صَدَقَ عُمَرُ، قَالَ: وَكَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ مَعَهَا خِنْجَرٌ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: مَا هَذَا مَعَكِ؟ قَالَتْ: اتَّخَذْتُهُ إِنْ دَنَا مِنِّي بَعْضُ الْمُشْرِكِينَ أَنْ أَبْعَجَ بِهِ بَطْنَهُ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلاَ تَسْمَعُ مَا تَقُولُ أُمُّ سُلَيْمٍ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اقْتُلْ مَنْ بَعْدَنَا مِنَ الطُّلَقَاءِ انْهَزَمُوا بِكَ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَفَانَا وَأَحْسَنَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ. [راجع: ١٢١٥٥، ١٢٢٦١]

١٣٠٠٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَخْضَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ (عَوْنٍ)، قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ، لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ وَجَمَعَتْ هَوَازِنُ وَغَطَفَانُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَمْعاً كَثِيراً، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَشَرَةِ آلاَفٍ أَوْ أَكْثَرَ، وَمَعَهُ الطُّلَقَاءُ فَجَاءُوا بِالنَّعَمِ وَالذُّرِّيَّةِ. . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [انظر: ١٤٠٢١]

١٣٠١٠- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنِي (مُثَنًّى) بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَزُورُ أُمَّ سُلَيْمٍ وَلَهَا ابْنٌ صَغِيرٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُو عُمَيْرٍ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟ قَالَ: نُغَرٌ يَلْعَبُ بِهِ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَزُورُ أُمَّ سُلَيْمٍ أَحْيَاناً وَيَتَحَدَّثُ عِنْدَهَا، فَتُدْرِكُهُ الصَّلاَةُ فَيُصَلِّي عَلَى بِسَاطٍ وَهُوَ حَصِيرٌ يُنْضَحُ بِالْمَاءِ. [راجع: ١٢٢٢٣]

١٣٠١١- حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ وَعَبَّادَ بْنَ بِشْرٍ كَانَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي لَيْلَةٍ ظَلْمَاءَ حِنْدِسٍ، قَالَ: فَلَمَّا خَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ أَضَاءَتْ عَصَا أَحَدِهِمَا (١٩١/٣) فَكَانَا يَمْشِيَانِ بِضَوْئِهَا، فَلَمَّا تَفَرَّقَا أَضَاءَتْ عَصَا هَذَا وَعَصَا هَذَا. [راجع: ١٢٤٣١]

١٣٠١٢- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَبِيَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ، فَإِنِ اسْتَطَاعَ أَنْ لاَ يَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا فَلْيَفْعَلْ. [راجع: ١٢٩٣٣]

١٣٠١٣- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ جَدِّي دَارَ الإِمَارَةِ فَإِذَا دَجَاجَةٌ مَصْبُورَةٌ تُرْمَى، فَكُلَّمَا أَصَابَهَا سَهْمٌ صَاحَتْ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُصْبَرَ الْبَهَائِمُ. [راجع: ١٢١٨٥]

١٣٠١٤- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: ، أَنْبَأَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ وَحُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ قَصْراً مِنْ ذَهَبٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ قَالُوا: لِفَتًى مِنْ قُرَيْشٍ، فَظَنَنْتُهُ لِي فَإِذَا هُوَ لِعُمَرَ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مَنَعَنِي يَا أَبَا حَفْصٍ أَنْ أَدْخُلَهُ، إِلاَّ مَا أَعْرِفُ مِنْ غَيْرَتِكَ، قَالَ: قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ كُنْتُ أُغَارُ عَلَيْهِ فَإِنِّي لَمْ أَكُنْ أُغَارُ عَلَيْكَ.

١٣٠١٥- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الأَنْصَارِيُّ، عَنْ عَمِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِك، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِساً فِي الْمَسْجِدِ وَأَصْحَابُهُ مَعَهُ إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ أَصْحَابُهُ: مَهْ مَهْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُزْرِمُوهُ دَعُوهُ، ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لاَ تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنَ الْقَذَرِ وَالْبَوْلِ وَالْخَلاَءِ، أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنَّمَا هِيَ لِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَذِكْرِ اللَّهِ وَالصَّلاَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ مِنَ الْقَوْمِ: قُمْ فَأْتِنَا بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَشَنَّهُ عَلَيْهِ، فَأَتَاهُ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَشَنَّهُ عَلَيْهِ.

١٣٠١٦- حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ قَائِماً يُصَلِّي فِي بَيْتِهِ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَاطَّلَعَ فِي الْبَيْتِ (وقال عَفَّانُ: فِي بَيْتِهِ) فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَهْماً مِنْ كِنَانَتِهِ فَسَدَّدَهُ نَحْوَ عَيْنِهِ حَتَّى انْصَرَفَ.

١٣٠١٧- حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَجِيءُ الدَّجَّالُ فَيَطَأُ الأَرْضَ إِلاَّ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، فَيَأْتِي الْمَدِينَةَ فَيَجِدُ بِكُلِّ نَقْبٍ مِنْ نِقَابِهَا صُفُوفاً مِنَ الْمَلاَئِكَةِ، فَيَأْتِي سَبْخَةَ الْجُرْفِ فَيَضْرِبُ رِوَاقَهُ فَتَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلاَثَ رَجَفَاتٍ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ مُنَافِقٍ وَمُنَافِقَةٍ. [انظر: ١٣٥٢٩]

١٣٠١٨- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنْبَأَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلاَ الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ.

١٣٠١٩- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي الصَّلاَةِ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْداً كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيهِ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلاَةَ، قَالَ: أَيُّكُمُ الْقَائِلُ [كَلِمَةَ] كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: فَأَرَمَّ الْقَوْمُ، قَالَ: فَأَعَادَهَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا قُلْتُهَا وَمَا أَرَدْتُ بِهَا إِلاَّ الْخَيْرَ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَقَدِ ابْتَدَرَهَا اثْنَا عَشَرَ مَلَكاً، فَمَا دَرَوْا كَيْفَ يَكْتُبُونَهَا حَتَّى سَأَلُوا رَبَّهُمْ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: اكْتُبُوهَا كَمَا قَالَ عَبْدِي. [انظر: ١٣٨٨٠]

١٣٠٢٠- حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ، قَالا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَسِيرُ فِي الْجَنَّةِ فَإِذَا أَنَا بِنَهَرٍ حَافَتَاهُ قِبَابُ الدُّرِّ الْمُجَوَّفِ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَضَرَبْتُ بِيَدِي فَإِذَا طِينُهُ مِسْكٌ أَذْفَرُ.

وقال عَفَّانُ: الْمُجَوَّفُ. [راجع: ١٢٧٠٤، ١٤١٢٥]

١٣٠٢١- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِك؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَنَتَ شَهْراً ثُمَّ تَرَكَهُ. [راجع: ١٢١٧٤]

١٣٠٢٢- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ (ح).

وحَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا (يَزِيدُ) بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ وَلاَ يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ كَالْكَلْبِ.

وَلاَ يَزْقُ [أَحَدُكُمْ] بَيْنَ يَدَيْهِ وَلاَ(١٩٢/٣) عَنْ يَمِينِهِ، فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ. [راجع: ١٢٠٨٩، ١٢٠٨٦]

١٣٠٢٣- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وَحَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ؛ أَنَّ أَنَساً أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ الزُّبَيْرَ وَعَبْدَالرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ شَكَوَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الْقَمْلَ، فَاسْتَأْذَنَا فِي غَزَاةٍ لَهُمَا فَرَخَّصَ لَهُمَا فِي قَمِيصِ الْحَرِيرِ.

قَالَ بَهْزٌ: قَالَ أَنَسٌ: فَرَأَيْتُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قَمِيصاً مِنْ حَرِيرٍ. [راجع: ١٢٢٥٥]

١٣٠٢٤- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وَحَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالا: حدثنا هَمَّامٌ، قَالَ عَفَّانُ: حَدَّثَنَا، وقال بَهْزٌ: أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ [لَهُ]: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: وَيْلَكَ وَمَا أَعْدَدْتَ لِلسَّاعَةِ؟ قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا شَيْئاً إِلاَّ أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: نَعَمْ وَأَنْتُمْ كَذَلِكَ، قَالَ: فَفَرِحُوا يَوْمَئِذٍ فَرَحاً شَدِيداً، قَالَ: فَمَرَّ غُلاَمٌ لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ أَنَسٌ: وَكَانَ مِنْ أَقْرَانِي، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنْ يُؤَخَّرْ هَذَا فَلَنْ يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ.

وقال عَفَّانُ: ففرحنا بها يومئذ فرحاً شديداً.

١٣٠٢٥- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِك أَخَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ إِنَّمَا كَانَ شَيْءٌ فِي صُدْغَيْهِ، (وَلَكِنْ أَبُو) بَكْرٍ ﷺ خَضَبَ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ. [انظر: ١٣٦٦٥]

١٣٠٢٦- حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ، قَالا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ يَهُودِيّاً مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَرَدَّ عَلَيْهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّمَا قَالَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَأُخِذَ الْيَهُودِيُّ فَجِيءَ بِهِ فَاعْتَرَفَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ رُدُّوا عَلَيْهِمْ: مَا قَالُوا. [راجع: ١٢٤٥٤]

١٣٠٢٧- حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ، قَالا: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، [حَدَّثَنَا قَتَادَةُ]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لاِبْنِ آدَمَ وَادِيَيْنِ مِنْ مَالٍ [إِذاً] لاَبْتَغَى وَادِياً ثَالِثاً، وَلاَ يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلاَّ التُّرَابُ.

قَالَ عَفَّانُ: ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ. [راجع: ١٢٢٥٣]

١٣٠٢٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، قَالَ: قَالَ: ﷺ: لَوْ كَانَ لاِبْنِ آدَمَ وَادِيَانِ. . . . . فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٣٠٢٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَحَدَّثَنِي بَهْزٌ، قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ وقال عَفَّانُ: عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَيَشِبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ: الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ، وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمُرِ. [راجع: ١٢١٦٦]

١٣٠٣٠- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وحَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالا: حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ نَخْلاً لأُمِّ مُبَشِّرٍ امْرَأَةِ مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ: مَنْ غَرَسَ هَذَا الْغَرْسَ أَمُسْلِمٌ أَمْ كَافِرٌ؟ قَالُوا: مُسْلِمٌ، قَالَ: لاَ يَغْرِسُ مُسْلِمٌ غَرْساً فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ أَوْ دَابَّةٌ أَوْ طَائِرٌ، إِلاَّ كَانَ لَهُ صَدَقَةً. [راجع: ١٢٥٢٣]

١٣٠٣١- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَوَّامِ الْقَطَّانُ (قَالَ أَبِي: وَهُوَ عِمْرَانُ بْنُ دَاوَرَ وَهُوَ أَعْمَى) حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَخْلَفَ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ عَلَى الْمَدِينَةِ مَرَّتَيْنِ، يُصَلِّي بِهِمْ وَهُوَ أَعْمَى. [راجع: ١٢٣٦٩]

١٣٠٣٢- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْتَجِمُ ثَلاَثاً، وَاحِدَةً عَلَى كَاهِلِهِ، وَاثْنَتَيْنِ عَلَى الأَخْدَعَيْنِ. [راجع: ١٢٢١٥]

١٣٠٣٣- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، قَالَ: قُلْتُ لأَنَسٍ كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كَانَ يَمُدُّ صَوْتَهُ مَدّاً.

١٣٠٣٤- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، قَالا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ قَوْلٍ لاَ يُسْمَعُ، وَعَمَلٍ لاَ يُرْفَعُ، وَقَلْبٍ لاَ يَخْشَعُ، وَعِلْمٍ لاَ يَنْفَعُ. [راجع: ١٢٢٢٢]

١٣٠٣٥- حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَرَصِ، وَالْجُنُونِ، وَالْجُذَامِ، وَمِنْ سَيِّئِ الأَسْقَامِ. [انظر: ١٣٧٠٩]

١٣٠٣٦- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمُرُّ بِالتَّمْرَةِ، فَمَا يَمْنَعُهُ مِنْ أَخْذِهَا إِلاَّ مَخَافَةُ أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً.

١٣٠٣٧- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا (هَمَّامٌ)، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ جَارِيَةً وُجِدَ رَأْسُهَا بَيْنَ حَجَرَيْنِ فَقِيلَ لَهَا: مَنْ فَعَلَ بِكِ هَذَا؟ أَفُلاَنٌ؟ أَفُلاَنٌ؟ حَتَّى سَمَّى الْيَهُودِيَّ، فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا: نَعَمْ، فَأُخِذَ الْيَهُودِيُّ فَاعْتَرَفَ، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَرُضَّ رَأْسُهُ بِالْحِجَارَةِ. [راجع: ١٢٧٧١]

١٣٠٣٨- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ، قَالَ: ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: وَعَدَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُدْخِلَ مِنْ أُمَّتِي الْجَنَّةَ مِائَةَ أَلْفٍ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنَا، قَالَ: لَهُ وَهَكَذَا، وَأَشَارَ بِيَدِهِ، قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ زِدْنَا، فَقَالَ: وَهَكَذَا وَأَشَارَ بِيَدِهِ، قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ زِدْنَا، فَقَالَ: وَهَكَذَا (ز) فَقَالَ عُمَرُ: قَطْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، قَالَ: مَا لَنَا وَلَكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، قَالَ لَهُ عُمَرُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَادِرٌ أَنْ يُدْخِلَ النَّاسَ الْجَنَّةَ كُلَّهُمْ بِحَفْنَةٍ وَاحِدَةٍ، قَالَ: النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَ عُمَرُ. [انظر: ١٢٧٢٥]

١٣٠٣٩- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَزَالُ الْعَبْدُ بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ يَسْتَعْجِلُ؟ قَالَ: يَقُولُ دَعَوْتُ رَبِّي فَلَمْ يَسْتَجِبْ لِي. [انظر: ١٣٢٣٠]

١٣٠٤٠- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، قَالَ: ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً. [انظر: ١٣٢٢٩، ١٣٦٦٦، ١٣٨٧٣]

١٣٠٤١- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ؟، وَرَفَعَ أُصْبُعَيْهِ السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَى، فَضَلَّ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى. [انظر: ١٣٣٥٢]

١٣٠٤٢- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وحَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِت، قَالَ عَفَّانُ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، قَالَ: أَنَسٌ كُنَّا نُهِينَا فِي الْقُرْآنِ أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ، قَالَ: وَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ الْعَاقِلُ يَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَتَانَا رَسُولُكَ وَزَعَمَ، لَنَا أَنَّكَ تَزْعُمُ؛ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَرْسَلَكَ، قَالَ: صَدَقَ، قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ، قَالَ: اللَّهُ، قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ الأَرْضَ، قَالَ: اللَّهُ، قَالَ: فَمَنْ نَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ، قَالَ: اللَّهُ، قَالَ: فَبِالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ وَخَلَقَ الأَرْضَ وَنَصَبَ الْجِبَالَ اللَّهُ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِنَا وَلَيْلَتِنَا؟ قَالَ: صَدَقَ، قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ آللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا زَكَاةً فِي أَمْوَالِنَا؟ قَالَ: صَدَقَ، قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا صَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي سَنَتِنَا (قَالَ عَفَّانُ: قَالَ: صَدَقَ) قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا الْحَجَّ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً؟ قَالَ: صَدَقَ، قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ (قَالَ عَفَّانُ: قَالَ: صَدَقَ) ثُمَّ وَلَّى) ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لاَ أَزِيدُ وَلاَ أَنْتَقِصُ مِنْهُنَّ شَيْئاً. ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَئِنْ صَدَقَ لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ. [راجع: ١٢٤٨٤]

١٣٠٤٣- حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَحَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ الْمَعْنَى، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ، فَجِئْتُ فَقُمْتُ خَلْفَهُ، قَالَ: وَجَاءَ رَجُلٌ فَقَامَ إِلَى جَنْبِي، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ حَتَّى كُنَّا رَهْطاً، فَلَمَّا أَحَسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّا خَلْفَهُ، تَجَوَّزَ فِي الصَّلاَةِ، ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ فَصَلَّى صَلاَةً لَمْ يُصَلِّهَا عِنْدَنَا، قَالَ: فَلَمَّا أَصْبَحْنَا، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَطِنْتَ بِنَا اللَّيْلَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ فَذَاكَ الَّذِي حَمَلَنِي عَلَى الَّذِي صَنَعْتُ، قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ يُوَاصِلُ وَذَاكَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ، قَالَ: فَأَخَذَ رِجَالٌ يُوَاصِلُونَ مِنْ أَصْحَابِهِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا بَالُ رِجَالٍ يُوَاصِلُونَ، إِنَّكُمْ لَسْتُمْ مِثْلِي، أَمَا وَاللَّهِ لَوْ مُدَّ لِيَ الشَّهْرُ لَوَاصَلْتُ وِصَالاً يَدَعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ.

١٣٠٤٤- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وحَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا هُوَ إِلاَّ أَنَا وَأُمِّي (١٩٤/٣) وَأُمُّ حَرَامٍ خَالَتِي، قَالَ: فَقَالَ: قُومُوا فَلأُصَلِّيَ لَكُمْ فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلاَةٍ (قَالَ حَجَّاجٌ: قَالَ: فَصَلَّى بِنَا صَلاَةً) قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِثَابِت: أَيْنَ جَعَلَ أَنَساً؟، قَالَ: جَعَلَهُ عَلَى يَمِينِهِ، قَالَ: ثُمَّ دَعَا لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ بِكُلِّ خَيْرٍ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، قَالَ: قَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ خُوَيْدِمُكَ ادْعُ اللَّهَ لَهُ، ثُمَّ قَالَ: فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ (قَالَ بَهْزٌ: وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا بِهِ: اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ). [انظر: ١٣٣٠٢، ١٣٣٠٤]

١٣٠٤٥- حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ، قَالا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (ح).

وحَدَّثَنَا هَاشِمٌ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: عَفَّانُ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وُلِدَ لِيَ اللَّيْلَةَ غُلاَمٌ فَسَمَّيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى أُمِّ سَيْفٍ امْرَأَةِ قَيْنٍ يُقَالُ لَهُ: أَبُو سَيْفٍ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ: فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِيهِ وَانْطَلَقْتُ مَعَهُ فَانْتَهَيْتُ إِلَى أَبِي سَيْفٍ وَهُوَ يَنْفُخُ بِكِيرِهِ وَقَدِ امْتَلأَ الْبَيْتُ دُخَاناً، قَالَ: فَأَسْرَعْتُ الْمَشْيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَيْفٍ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَأَمْسَكَ، قَالَ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَعَا بِالصَّبِيِّ فَضَمَّهُ إِلَيْهِ، قَالَ: أَنَسٌ فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ، قَالَ: فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: ، قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَدْمَعُ الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ وَلاَ نَقُولُ إِلاَّ مَا يُرْضِي رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ، وَاللَّهِ إِنَّا بِكَ يَا إِبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ.

١٣٠٤٦- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وحَدَّثَنَا هَاشِمٌ، قَالا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِت، قَالَ: ، قَالَ: أَنَسٌ عَمِّي (قَالَ هَاشِمٌ: أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ) سُمِّيتُ بِهِ، لَمْ يَشْهَدْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ: فَشَقَّ عَلَيْهِ وقال فِي أَوَّلِ مَشْهَدٍ شَهِدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، غِبْتُ عَنْهُ لَئِنْ أَرَانِي اللَّهُ مَشْهَداً فِيمَا بَعْدُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيُرَيَّنَّ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ، قَالَ: فَهَابَ أَنْ يَقُولَ غَيْرَهَا، قَالَ: فَشَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، قَالَ: فَاسْتَقْبَلَ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: أَنَسُ يَا أَبَا عَمْرٍو أَيْنَ وَاهاً لِرِيحِ الْجَنَّةِ أَجِدُهُ دُونَ أُحُدٍ؟ قَالَ: فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ فَوُجِدَ فِي جَسَدِهِ بِضْعٌ وَثَمَانُونَ مِنْ ضَرْبَةٍ وَطَعْنَةٍ وَرَمْيَةٍ، قَالَ: فَقَالَتْ أُخْتُهُ عَمَّتِي الرُّبَيِّعُ بِنْتُ النَّضْرِ: فَمَا عَرَفْتُ أَخِي إِلاَّ بِبَنَانِهِ، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلاً﴾ قَالَ: فَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَصْحَابِهِ. [انظر: ١٣٦٩٣]

١٣٠٤٧- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وحَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِت، قَال: ، قَال: أَنَسٌ إِنِّي لَقَاعِدٌ عِنْدَ الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، إِذْ قَال بَعْضُ أَهْلِ الْمَسْجِدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حُبِسَ الْمَطَرُ، هَلَكَتِ الْمَوَاشِي، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْقِيَنَا، قَال أَنَسٌ: فَرَفَعَ يَدَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا أَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ، فَأَلَّفَ بَيْنَ السَّحَابِ (قَال حَجَّاجٌ: فَأَلَّفَ اللَّهُ بَيْنَ السَّحَابِ) فَوَأَلَنَا، (قَال حَجَّاجٌ: سَعَيْنَا) حَتَّى رَأَيْتُ الرَّجُلَ الشَّدِيدَ تَهُمُّهُ نَفْسُهُ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ، فَمُطِرْنَا سَبْعاً، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ، إِذْ قَال بَعْضُ أَهْلِ الْمَسْجِدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ، حُبِسَ السِّفَارُ، ادْعُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَرْفَعَهَا عَنَّا، قَال: فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَال: اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلاَ عَلَيْنَا، قَال: فَتَقَوَّرَ مَا فَوْقَ رَأْسِنَا مِنْهَا حَتَّى كَأَنَّا فِي إِكْلِيلٍ يُمْطَرُ مَا حَوْلَنَا وَلاَ نُمْطَرُ. [انظر: ١٣٦٩٣]

١٣٠٤٨- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ الأَنْصَارِيِّ، قَال: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ فَتَوَضَّأَ قَال: فَقُلْتُ لأَنَسٍ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ؟ قَال: نَعَمْ، قَال: قُلْتُ فَأَنْتُمْ؟ قَال: كُنَّا نُصَلِّي الصَّلَوَاتِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ، قَال: ثُمَّ سَأَلْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَال: مَا لَمْ نُحْدِثْ. [راجع: ١٢٣٧١]

١٣٠٤٩- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَال: سَمِعْتُ شُعْبَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، قَال: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك، قَال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يُبْنَى الْمَسْجِدُ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ. [راجع: ١٢٣٦٠]

١٣٠٥٠- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَال: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُخْتَارِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسٍ (١٩٥/٣) أَنَّهُ كَانَ هُوَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأُمُّهُ وَخَالَتُهُ فَصَلَّى بِهِمْ، فَجَعَلَ أَنَسٌ عَنْ يَمِينِهِ وَأُمُّهُ وَخَالَتُهُ خَلْفَهُمَا.

قَال شُعْبَةُ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُخْتَارِ أَشَبَّ مِنِّي. [انظر: ١٣٧٤٣، ١٣٧٨٠]

١٣٠٥١- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَال: لاَ يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لِضُرٍّ أَصَابَهُ، فَإِنْ كَانَ لاَ بُدَّ فَاعِلاً فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْراً لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْراً لِي. [راجع: ١٢٦٩٣]

١٣٠٥٢- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ، قَال: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ وَمَا كُلُّ أَمْرِي كَمَا يُحِبُّ صَاحِبِي أَنْ يَكُونَ، مَا قَال لِي فِيهَا أُفٍّ، وَلاَ قَال لِي: لِمَ فَعَلْتَ هَذَا وَأَلاَّ فَعَلْتَ هَذَا. [انظر: ١٣٠٦٥، ١٣٤٠٦، ١٣٧١٠]

١٣٠٥٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَهَاشِمٌ الْمَعْنَى، قَالا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ، قَال: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْماً حَتَّى إِذَا رَأَيْتُ أَنِّي قَدْ فَرَغْتُ مِنْ (خِدْمَتِهِ)، قُلْتُ يُقِيلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجْتُ إِلَى صِبْيَانٍ يَلْعَبُونَ، قَال: فَجِئْتُ أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِمْ، قَال: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَى الصِّبْيَانِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ، فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَعَثَنِي إِلَى حَاجَةٍ لَهُ، فَذَهَبْتُ فِيهَا وَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي فَيْءٍ حَتَّى أَتَيْتُهُ، وَاحْتَبَسْتُ عَنْ أُمِّي عَنِ الإِتْيَانِ الَّذِي كُنْتُ آتِيهَا فِيهِ، فَلَمَّا أَتَيْتُهَا قَالَتْ: مَا حَبَسَكَ؟ قُلْتُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ لَهُ، قَالَتْ: وَمَا هِيَ؟ قُلْتُ: هُوَ سِرٌّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَاحْفَظْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ، قَال ثَابِتٌ: (فَقَال) لِي أَنَسٌ: لَوْ حَدَّثْتُ بِهِ أَحَداً مِنَ النَّاسِ (أَوْ) كُنْتُ مُحَدِّثاً بِهِ لَحَدَّثْتُكَ بِهِ يَا ثَابِتُ. [راجع: ١٢٨١٥]

١٣٠٥٤- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِت، قَال: حَدَّثَنَا أَنَسٌ، قَال: صَارَتْ صَفِيَّةُ لِدِحْيَةَ فِي مَقْسَمِهِ وَجَعَلُوا يَمْدَحُونَهَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَال: وَيَقُولُونَ: مَا رَأَيْنَا فِي السَّبْيِ مِثْلَهَا، قَال: فَبَعَثَ إِلَى دِحْيَةَ فَأَعْطَاهُ بِهَا مَا أَرَادَ ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى أُمِّي فَقَال: أَصْلِحِيهَا، قَال: ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ حَتَّى إِذَا جَعَلَهَا فِي ظَهْرِهِ، نَزَلَ ثُمَّ ضَرَبَ عَلَيْهَا الْقُبَّةَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَال ﷺ: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلُ زَادٍ فَلْيَأْتِنَا بِهِ، قَال: فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِفَضْلِ التَّمْرِ وَفَضْلِ السَّوِيقِ وَبِفَضْلِ السَّمْنِ حَتَّى جَعَلُوا مِنْ ذَلِكَ سَوَاداً حَيْساً، فَجَعَلُوا يَأْكُلُونَ مِنْ ذَلِكَ الْحَيْسِ وَيَشْرَبُونَ مِنْ حِيَاضٍ إِلَى جَنْبِهِمْ مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ، قَال: فَقَال أَنَسٌ: فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا، وَانْطَلَقْنَا حَتَّى إِذَا رَأَيْنَا جُدُرَ الْمَدِينَةِ هَشَشْنَا إِلَيْهَا، فَرَفَعْنَا مَطِيَّنَا وَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَطِيَّتَهُ، قَال: وَصَفِيَّةُ خَلْفَهُ قَدْ أَرْدَفَهَا، قَال: فَعَثَرَتْ مَطِيَّةُ رَسُولِ اللَّهِ فَصُرِعَ وَصُرِعَتْ قَال: فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَلاَ إِلَيْهَا، حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَتَرَهَا، قَال: فَأَتَيْنَاهُ فَقَال: لَمْ تُضَرَّ، قَال: فَدَخَلَ الْمَدِينَةَ فَخَرَجَ جَوَارِي نِسَائِهِ يَتَرَاءَيْنَهَا وَيَشْمَتْنَ بِصَرْعَتِهَا. [راجع: ١٢٢٦٦]

١٣٠٥٥- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ، قَال: لَقَدْ رَأَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلِيمَةً مَا فِيهَا خُبْزٌ وَلاَ لَحْمٌ، حِينَ صَارَتْ صَفِيَّةُ لِدِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ فِي مَقْسَمِهِ فَجَعَلُوا يَمْدَحُونَهَا فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ١٢٢٦٦]

١٣٠٥٦- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وحَدَّثَنَا هَاشِمٌ، قَالا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ، قَال: لَمَّا انْقَضَتْ عِدَّةُ زَيْنَبَ، قَال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِزَيْدٍ اذْهَبْ فَاذْكُرْهَا عَلَيَّ، قَال: فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَاهَا، قَال: وَهِيَ تُخَمِّرُ عَجِينَهَا، فَلَمَّا رَأَيْتُهَا عَظُمَتْ فِي صَدْرِي حَتَّى مَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَنْظُرَ إِلَيْهَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَهَا فَوَلَّيْتُهَا ظَهْرِي، وَرَكَضْتُ عَلَى عَقِبَيَّ، فَقُلْتُ: يَا زَيْنَبُ أَبْشِرِي أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُكِ، قَالَتْ: مَا أَنَا بِصَانِعَةٍ شَيْئاً حَتَّى أُؤَامِرَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَقَامَتْ إِلَى مَسْجِدِهَا وَنَزَلَ - يَعْنِي الْقُرْآنَ - وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيْهَا بِغَيْرِ إِذْنٍ، قَال: وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَطْعَمَنَا الْخُبْزَ (١٩٦/٣) وَاللَّحْمَ، قَال هَاشِمٌ: حِينَ عَرَفْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَهَا (قَال هَاشِمٌ فِي حَدِيثِهِ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا حِينَ أُدْخِلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُطْعِمْنَا [عَلَيْهَا] الْخُبْزَ وَاللَّحْمَ) فَخَرَجَ النَّاسُ وَبَقِيَ رِجَالٌ يَتَحَدَّثُونَ فِي الْبَيْتِ بَعْدَ الطَّعَامِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاتَّبَعْتُهُ،

فَجَعَلَ يَتَتَبَّعُ حُجَرَ نِسَائِهِ، (ز) فَجَعَلَ يُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ، وَيَقُلْنَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ؟ قَالَ: فَمَا أَدْرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ أَنَّ الْقَوْمَ قَدْ خَرَجُوا أَوْ أُخْبِرَ؟ قَالَ: فَانْطَلَقَ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ فَذَهَبْتُ أَدْخُلُ مَعَهُ، فَأَلْقَى السِّتْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ وَنَزَلَ الْحِجَابُ، قَالَ: وَوُعِظَ الْقَوْمُ بِمَا وُعِظُوا بِهِ (قَالَ هَاشِمٌ فِي حَدِيثِهِ: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ﴾ ﴿وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾.

١٣٠٥٧ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَاتَ ابْنٌ لِأَبِي طَلْحَةَ مِنْ أُمِّ سُلَيْمٍ، فَقَالَتْ لِأَهْلِهَا: لَا تُحَدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بِابْنِهِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أُحَدِّثُهُ، قَالَ: فَجَاءَ فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ عَشَاءً فَأَكَلَ وَشَرِبَ، قَالَ: ثُمَّ تَصَنَّعَتْ لَهُ أَحْسَنَ مَا كَانَتْ تَصَنَّعُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَوَقَعَ بِهَا، فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبِعَ وَأَصَابَ مِنْهَا، قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ أَرَأَيْتَ أَنَّ قَوْمًا أَعَارُوا عَارِيَتَهُمْ أَهْلَ بَيْتٍ وَطَلَبُوا عَارِيَتَهُمْ أَلَهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ؟ قَالَ: لَا، قَالَتْ: فَاحْتَسِبِ ابْنَكَ، فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا فِي غَابِرِ لَيْلَتِكُمَا، قَالَ: فَحَمَلَتْ، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَهِيَ مَعَهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى الْمَدِينَةَ مِنْ سَفَرٍ لَا يَطْرُقُهَا طُرُوقًا، فَدَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ فَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ، وَاحْتُبِسَ عَلَيْهَا أَبُو طَلْحَةَ وَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَبِّ إِنَّكَ لَتَعْلَمُ أَنَّهُ يُعْجِبُنِي أَنْ أَخْرُجَ مَعَ رَسُولِكَ إِذَا خَرَجَ، وَأَدْخُلَ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ، وَقَدِ احْتُبِسْتُ بِمَا تَرَى، قَالَ: تَقُولُ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا أَبَا طَلْحَةَ مَا أَجِدُ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ فَانْطَلِقْنَا، قَالَ: وَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ حِينَ قَدِمُوا فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقَالَتْ لِي أُمِّي: يَا أَنَسُ لَا يُرْضِعُهُ أَحَدٌ حَتَّى تَغْدُوَ بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَلَمَّا أَصْبَحْتُ احْتَمَلْتُهُ وَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَصَادَفْتُهُ وَمَعَهُ مِيسَمٌ فَلَمَّا رَآنِي قَالَ: لَعَلَّ أُمَّ سُلَيْمٍ وَلَدَتْ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَوَضَعَ الْمِيسَمَ، قَالَ: فَجِئْتُ بِهِ فَوَضَعْتُهُ فِي حِجْرِهِ، قَالَ: وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَجْوَةٍ مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ فَلَاكَهَا فِي فِيهِ حَتَّى ذَابَتْ ثُمَّ قَذَفَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ، فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انْظُرُوا إِلَى حُبِّ الْأَنْصَارِ التَّمْرَ، قَالَ: فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ. [راجع: ١٢٨٢٦]

١٣٠٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ عَلَى شَيْءٍ قَطُّ مَا وَجَدَ عَلَى أَصْحَابِ بِئْرِ مَعُونَةَ، أَصْحَابِ سَرِيَّةِ الْمُنْذِرِ بْنِ عَمْرٍو، فَمَكَثَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى الَّذِينَ أَصَابُوهُمْ فِي قُنُوتِ صَلَاةِ الْغَدَاةِ، يَدْعُو عَلَى رِعْلٍ، وَذَكْوَانَ، وَعُصَيَّةَ، وَلِحْيَانَ، وَهُمْ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ. [راجع: ١٢١١١]

١٢٠٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الِاثْنَيْنِ كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتْرَ الْحُجْرَةِ، فَرَآنَا أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَى وَجْهِهِ كَأَنَّهُ وَرَقَةُ مُصْحَفٍ وَهُوَ يَتَبَسَّمُ، قَالَ: وَكِدْنَا أَنْ نُفْتَتَنَ فِي صَلَاتِنَا فَرَحًا لِرُؤْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَرَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَنْكُصَ فَأَشَارَ إِلَيْهِ أَنْ كَمَا أَنْتَ، ثُمَّ أَرْخَى السِّتْرَ فَقُبِضَ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ، فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَمُتْ وَلَكِنَّ رَبَّهُ أَرْسَلَ إِلَيْهِ كَمَا أَرْسَلَ إِلَى مُوسَى فَمَكَثَ عَنْ قَوْمِهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَعِيشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَقْطَعَ أَيْدِي رِجَالٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَأَلْسِنَتِهِمْ يَزْعُمُونَ أَوْ قَالَ: يَقُولُونَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ مَاتَ. [راجع: ١٢٠٩٦]

١٣٠٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَخَدَمَهُ (١٩٧/٣) وَصَحِبَهُ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُصَلِّي لَهُمْ فِي وَجَعِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي تُوُفِّيَ، فِيهِ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الِاثْنَيْنِ. . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٢٠٩٦]

١٣٠٦١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُصَلِّي بِهِمْ فِي وَجَعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، كَانَ يَوْمُ الِاثْنَيْنِ وَهُمْ صُفُوفٌ إِلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتْرَ الْحُجْرَةِ. . . فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ١٢٠٩٦]

١٣٠٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ بَكَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا أَبَتَاهُ مِنْ رَبِّهِ مَا أَدْنَاهُ، يَا أَبَتَاهُ إِلَى جِبْرِيلَ أَنْعَاهُ، يَا أَبَتَاهُ جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ مَأْوَاهُ.

١٣٠٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى النِّسَاءِ حِينَ بَايَعَهُنَّ أَنْ لَا يَنُحْنَ، فَقُلْنَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ نِسَاءً أَسْعَدْنَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَفَنُسْعِدُهُنَّ فِي الْإِسْلَامِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا إِسْعَادَ فِيالْإِسْلَامِ، وَلَا شِغَارَ، وَلَا عَقْرَ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا جَلَبَ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا جَنَبَ، وَمَنِ انْتَهَبَ فَلَيْسَ مِنَّا.

١٣٠٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَذَلِكَ فِي السَّحَرِ: يَا أَنَسُ إِنِّي أُرِيدُ الصِّيَامَ فَأَطْعِمْنِي شَيْئًا، قَالَ: فَجِئْتُهُ بِتَمْرٍ وَإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ بَعْدَ مَا أَذَّنَ بِلَالٌ، فَقَالَ: يَا أَنَسُ انْظُرْ إِنْسَانًا يَأْكُلُ مَعِي، قَالَ: فَدَعَوْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي شَرِبْتُ شَرْبَةَ سَوِيقٍ، وَأَنَا أُرِيدُ الصِّيَامَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَأَنَا أُرِيدُ الصِّيَامَ فَتَسَحَّرَ مَعَهُ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ.

١٣٠٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ لَا وَاللَّهِ مَا سَبَّنِي سَبَّةً قَطُّ، وَلَا قَالَ لِي أُفٍّ قَطُّ، وَلَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ فَعَلْتُهُ لِمَ فَعَلْتَهُ؟ وَلَا لِشَيْءٍ لَمْ أَفْعَلْهُ: أَلَّا فَعَلْتَهُ. [راجع: ١٣٠٥٢]

١٣٠٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ مَرْجِعَنَا مِنَ الْحُدَيْبِيَةِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ قَرَأَهَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالُوا: هَنِيئًا مَرِيئًا يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ

بَيَّنَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَكَ مَاذَا يُفْعَلُ بِكَ، فَمَاذَا يُفْعَلُ بِنَا؟ فَنَزَلَتْ ﴿عَلَيْهِ﴾: ﴿لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿فَوْزاً عَظِيماً﴾. [راجع: ١٢٢٥١]

١٣٠٦٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالد، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: يَكُونُ فِي أُمَّتِي اخْتِلَافٌ وَفُرْقَةٌ، يَخْرُجُ مِنْهُمْ قَوْمٌ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، سِيمَاهُمُ الْحَلْقُ وَالتَّسْبِيدُ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَأَنِيمُوهُمْ.

(التَّسْبِيدُ) يَعْنِي اسْتِئْصَالَ الشَّعْرِ الْقَصِيرِ. [راجع: ١٣٣٧١]

١٣٠٦٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالد، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَر، عَنْ ثَابِت الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَس بْن مَالك، قَالَ: أَلاَ أُصَلِّي لَكُمْ صَلاَةَ رَسُولِ اللَّه ﷺ؟ فَصَلَّى بِهِمْ صَلاَةً حَسَنَةً لَمْ يُطِلْ فِيهَا.

١٣٠٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَس بْن مَالك، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ فِي دَارِنَا فَحُلِبَ لَهُ دَاجِنٌ، فَشَابُوا لَبَنَهَا بِمَاء الدَّار، ثُمَّ نَاوَلُوهُ النَّبِيَّ ﷺ فَشَرِبَ وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِه وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِه، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّه أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ عِنْدَكَ، وَخَشِيَ أَنْ يُعْطِيَهُ الأَعْرَابِيَّ قَالَ: فَأَعْطَاهُ الأَعْرَابِيَّ ثُمَّ قَالَ: الأَيْمَنَ فَالأَيْمَنَ. [راجع: ١٢١٠١]

١٣٠٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ(ز)، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَس، قَالَ: مُرَّ بِجَنَازَةٍ عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ فَقَالَ: أَثْنُوا عَلَيْهَا فَقَالُوا: كَانَ مَا عَلِمْنَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَأَثْنَوْا عَلَيْهِ خَيْراً، فَقَالَ: وَجَبَتْ، ثُمَّ مُرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى فَقَالَ: أَثْنُوا عَلَيْهَا، فَقَالُوا: بِئْسَ الْمَرْءُ كَانَ فِي دِينِ اللَّه، فَقَالَ: وَجَبَتْ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّه فِي الأَرْضِ. [راجع: ١٢٩٧٠]

١٣٠٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْر، أَنْبَأَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ (ح).

وَرَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مَرْوَانَ مَوْلَى هِنْد ابْنَة الْمُهَلَّب، قَالَ رَوْحٌ: أَرْسَلَتْنِي هِنْدٌ إِلَى أَنَس بْن مَالك (وَلَمْ يَقُلْ رَوْح: النَّبِيَّ ﷺ) فِي حَاجَة فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ أَصْحَابَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْوِصَال.

١٣٠٧٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْن أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَيُّوبَ الإِفْرِيقِيُّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْن عَبْد اللَّه بْن أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَس بْن مَالك، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يَوْمَ حُنَيْن: مَنْ تَفَرَّدَ بِدَمِ رَجُلٍ فَقَتَلَهُ فَلَهُ سَلَبُهُ.

قَالَ: فَجَاءَ أَبُو طَلْحَةَ بِسَلَبِ أَحَدٍ وَعِشْرِينَ رَجُلاً.

١٣٠٧٣- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْن الْمُغِيرَة، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَس، قَالَ: جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ يَوْمَ حُنَيْن يُضْحِكُ رَسُولَ اللَّه ﷺ مِنْ أُمِّ سُلَيْم قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه أَلَمْ تَرَ إِلَى أُمِّ سُلَيْم مُتَقَلِّدَةً خِنْجَراً؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَا تَصْنَعِينَ بِه يَا أُمَّ سُلَيْم؟ قَالَتْ: أَرَدْتُ إِنْ دَنَا مِنِّي أَحَدٌ مِنْهُمْ طَعَنْتُهُ بِه. [انظر: ١٤٠٩٥]

١٣٠٧٤- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي هِلاَلُ بْنُ سُوَيْد أَبُو مُعَلَّى، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَس ابْنَ مَالك وَهُوَ يَقُولُ: أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّه ﷺ ثَلاَثَةُ طَوَائِرَ، فَأَطْعَمَ خَادِمَهُ طَائِراً، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَد أَتَتْهُ بِه، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَلَمْ أَنْهَكِ أَنْ تَرْفَعِي شَيْئاً، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَأْتِي بِرِزْقِ كُلِّ غَد.

١٣٠٧٥- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ عَبْد اللَّه السَّدُوسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ ابْنُ مَالك، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّه أَحَدُنَا يَلْقَى صَدِيقَهُ أَيَنْحَنِي لَهُ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ، قَالَ: فَيَلْتَزِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: فَيُصَافِحُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ إِنْ شَاءَ.

١٣٠٧٦- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِم، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِير، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو قِلاَبَةَ الْجَرْمِيُّ عَنْ أَنَس بْن مَالك، قَالَ: قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثَمَانِيَةُ نَفَر مِنْ عُكْل فَأَسْلَمُوا فَاجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ يَأْتُوا إِبِلَ الصَّدَقَة، فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا، فَفَعَلُوا فَصَحُّوا فَارْتَدُّوا وَقَتَلُوا رُعَاتَهَا أَوْ رِعَاءَهَا وَسَاقُوهَا، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّه ﷺ فِي طَلَبِهِمْ قَافَةً، فَأُتِيَ بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَلَمْ يَحْسِمْهُمْ حَتَّى مَاتُوا، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ. [راجع: ١٢٦٦٧]

١٣٠٧٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْر، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس بْن مَالك أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الأَعَاجِمِ، فَقِيلَ: إِنَّهُمْ لاَ يَقْبَلُونَ كِتَاباً إِلاَّ بِنَقْش، فَاتَّخَذَ رَسُولُ اللَّه ﷺ خَاتَماً مِنْ فِضَّة، وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّه. [راجع: ١٢٧٥٠]

١٣٠٧٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَاب، قَالَ: حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقد، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالك، أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: مَا قَدَّمْتَ لَهَا؟ قَالَ: حُبَّ اللَّه وَرَسُولِه، قَالَ: أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ. [راجع: ١٢٧٤٥]

١٣٠٧٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَاب، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَس بْن مَالك، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ يَسْتَقِيمُ إِيمَانُ عَبْد حَتَّى يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ، وَلاَ يَسْتَقِيمُ قَلْبُهُ حَتَّى يَسْتَقِيمَ لِسَانُهُ، وَلاَ يَدْخُلُ (الْجَنَّةَ رَجُلٌ) لاَ يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ.

١٣٠٨٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَاب، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَاهِلِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: كُلُّ (بَنِي) آدَمَ خَطَّاءٌ، (و) خَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ.

وَلَوْ أَنَّ لابْنِ آدَمَ وَادِيَيْنِ مِنْ مَال لاَبْتَغَى لَهُمَا ثَالِثاً، وَلاَ يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلاَّ التُّرَابُ. [راجع: ١٢٢٥٣]

١٣٠٨١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَاب، قَالَ: حَدَّثَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِم الأَزْدِيُّ أَبُو النَّضْر، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَس بْن مَالك أَنَّ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّه ﷺ كَانَتْ مَدّاً. [راجع: ١٢٢٢٢]

١٣٠٨٢- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيد -وَهُوَ أَبُو أَحْمَدَ الطَّالَقَانِيُّ- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِد، قَالَ: سَمِعْتُ مَكْحُولاً يُحَدِّثُ عَنْ مُوسَى بْن أَنَس، عَنْ أَبِيه، قَالَ: لَمْ يَبْلُغْ رَسُولُ اللَّه ﷺ مِنَ الشَّيْبِ مَا يَخْضِبُ، وَلَكِنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَخْضِبُ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ حَتَّى يَفْنَأَ شَعَرُهُ. [انظر: ١٣٣٦٢، ١٣٧٩٣]

١٣٠٨٣- قَال: عَبْد اللَّه وجدت في كتاب (١٩٩/٣)

ابي بخط يده، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَاب، قَال: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ حَمْزَةَ، حَدَّثَنَا خَلَفٌ أَبُو الرَّبِيعِ إِمَامُ مَسْجِد سَعِيد بْن أَبِي عَرُوبَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك، قَال: ، قَال رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ فَأَوْغِلُوا فيه برفق.

١٣٠٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ عَبْد الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَر، عَن الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَس بْن مَالِك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَال: لاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَقَاطَعُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَلاَ تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّه إِخْوَاناً، وَلاَ يَحِلُّ لِمُسْلِم أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَثَة أَيَّام. [راجع: ١٢٠٩٧]

١٣٠٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَن مَعْمَر، عَن الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَس ابْن مَالِك، قَال: كَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ أَشْبَهَهُمْ وَجْهاً بِرَسُولِ اللَّه ﷺ. [راجع: ١٢٧٠٣]

١٣٠٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس ابْن مَالِك؛ أَنَّ أُمَّ سُلَيْم سَأَلَت النَّبِيَّ ﷺ، قَالَتْ: تَرَى الْمَرْأَةُ مَا يَرَى الرَّجُلُ في مَنَامِهَا؟ فَقَال: نَبِيُّ اللَّه ﷺ إِذَا رَأَتْ مَا يَرَى الرَّجُلُ - يَعْنِي الْمَاءَ - فَلْتَغْتَسِلْ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: أَوَيَكُونُ؟ فَقَال النَّبِيُّ ﷺ: نَعَمْ مَاءُ الرَّجُل غَلِيظٌ أَبْيَضُ، وَمَاءُ الْمَرْأَة رَقِيقٌ أَصْفَرُ، فَمِنْ أَيِّهِمَا سَبَقَ أَوْ عَلاَ - قَال سَعِيدٌ: نَحْنُ نَشُكُّ - يَكُونُ الشَّبَهُ. [راجع: ١٢٢٤٧]

١٣٠٨٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَال: أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّه، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَس بْن مَالِك، قَال: قَال رَسُولُ اللَّه ﷺ: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّه، فَإِذَا شَهِدُوا وَاسْتَقْبَلُوا قِبْلَتَنَا، وَأَكَلُوا ذَبِيحَتَنَا، وَصَلَّوْا صَلاَتَنَا، فَقَدْ حَرُمَتْ عَلَيْنَا دِمَاءُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا لَهُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَيْهِمْ. [انظر: ١٣٣٨١]

١٣٠٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِد أَبُو عُبَيْدَةَ، عَنْ سَلاَّم أَبِي الْمُنْذِر، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَس؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَال: حُبِّبَ إِلَيَّ النِّسَاءُ وَالطِّيبُ وَجُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلاَةِ. [راجع: ١٣٣١٨]

١٣٠٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِد أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ، حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ جَابِر يَعْنِي اللَّفِيطِيَّ، قَال: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ أَنَس بْن مَالِك، عَنْ أَبِيه، قَال: كَانَ إِذَا قَامَ الْمُؤَذِّنُ فَأَذَّنَ صَلاَةَ الْمَغْرِب فِي مَسْجِد رَسُول اللَّه ﷺ، قَامَ مَنْ شَاءَ فَصَلَّى [رَكْعَتَيْنِ] حَتَّى تُقَامَ الصَّلاَةُ، وَمَنْ شَاءَ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَعَدَ، وَذَلِكَ بِعَيْنَيِ النَّبِيِّ ﷺ.

١٣٠٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِد، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس قَال: كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ مَعَ نَبِيِّ اللَّه ﷺ، ثُمَّ يَنْطَلِقُ الرَّجُلُ إِلَى بَنِي سَلِمَةَ وَهُوَ يَرَى مَوْقِعَ سَهْمِه. [راجع: ١٢١٦٠]

١٣٠٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِد، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَس، قَال: أُقِيمَت الصَّلاَةُ فَخَرَجَ نَبِيُّ اللَّه ﷺ فَعَرَضَ لَهُ رَجُلٌ فَحَبَسَهُ، حَتَّى كَادَ بَعْضُ الْقَوْمِ أَنْ يَنْعَسَ. [راجع: ١٢١٥٢]

١٣٠٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِد، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، عَنْ سَلْم الْعَلَوِيِّ، عَنْ أَنَس بْن مَالِك؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَال لَهُ: يَا بُنَيَّ. [راجع: ١٢٣٩٣]

١٣٠٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِد، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَجَرَ، عَنِ الشُّرْبِ قَائِماً، قَال: فَقِيلَ لأَنَس فَالأَكْلُ؟ قَال: ذَاكَ أَشَدُّ، أَوْ أَشَرُّ. [راجع: ١٢٢٠٩]

١٣٠٩٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا عَاصِمٌ، قَال: سَأَلْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِك: أَحَرَّمَ رَسُولُ اللَّه ﷺ الْمَدِينَةَ؟ قَال: نَعَمْ، هِيَ حَرَامٌ، حَرَّمَهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ لاَ يُخْتَلَى خَلاَهَا، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَعَلَيْه لَعْنَةُ اللَّه وَالْمَلاَئِكَة وَالنَّاس أَجْمَعِينَ. [انظر: ١٣٥٣٣، ١٣٥٧٤]

١٣٠٩٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَس، قَال: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُحِبُّ أَنْ يَلِيَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ فِي الصَّلاَةِ لِيَأْخُذُوا عَنْهُ. [راجع: ١١٩٨٥]

١٣٠٩٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَس؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ ذَاتَ لَيْلَة يُصَلِّي فِي حُجْرَته، فَجَاءَ أُنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِه فَصَلَّوْا بِصَلاَتِه، فَخَفَّفَ ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ ثُمَّ خَرَجَ، فَفَعَلَ ذَلِكَ مِرَاراً كُلُّ ذَلِكَ يُصَلِّي وَيَنْصَرِفُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه صَلَّيْنَا مَعَكَ الْبَارِحَةَ وَنَحْنُ نُحِبُّ أَنْ تَمُدَّ فِي صَلاَتِكَ، فَقَال: قَدْ عَلِمْتُ بِمَكَانِكُمْ، وَعَمْداً فَعَلْتُ ذَلِكَ. [راجع: ١٢٠٨٢]

١٣٠٩٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَس بْن مَالِك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ رَأَى نُخَامَةً (٣/ ٢٠٠) فِي قِبْلَة الْمَسْجِد فَحَكَّهَا، فَرُئِيَ فِي وَجْهِه شِدَّةٌ ذَلِكَ عَلَيْه، فَقَال: إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَامَ يُصَلِّي فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَة، فَإِذَا بَصَقَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِه أَوْ تَحْتَ قَدَمِه الْيُسْرَى، أَوْ يَفْعَلْ هَكَذَا وَأَخَذَ طَرَفَ رِدَائِه فَبَصَقَ فِيه ثُمَّ ذَلَكَ بَعْضَهُ بِبَعْض. [راجع: ١٢٩٩٠]

١٣٠٩٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَس؛ أَنَّ أُمَّ سُلَيْم أَخَذَتْ بِيَدِه مَقْدَمَ رَسُول اللَّه ﷺ الْمَدِينَةَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّه، هَذَا أَنَسٌ ابْنِي وَهُوَ غُلاَمٌ كَاتِبٌ، قَال أَنَسٌ: فَخَدَمْتُهُ تِسْعَ سِنِينَ فَمَا قَال لِي لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ: أَسَأْتَ أَوْ بِئْسَمَا (١) صَنَعْتَ. [راجع: ١٢٢٧٦]

١٣٠٩٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ (ح).

وَالأَنْصَارِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الْمَعْنَى، عَنْ أَنَس بْن مَالِك قَال: إِنْ كَانَ لَيُعْجِبُنَا الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَة يَجِيءُ فَيَسْأَلُ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَال: فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَال: يَا رَسُولَ اللَّه مَتَى السَّاعَةُ؟ قَال: وَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَنَهَضَ رَسُولُ اللَّه ﷺ فَصَلَّى، فَلَمَّا قَضَى الصَّلاَةَ قَال: أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَة؟ فَقَامَ الرَّجُلُ فَقَال: أَنَا فَقَال: وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟ قَال: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِير صَلاَة وَلاَ صِيَام إِلاَّ أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَال رَسُولُ اللَّه ﷺ: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ، قَال: فَمَا رَأَيْتُ الْمُسْلِمِينَ فَرِحُوا بِشَيْءٍ بَعْدَ الإِسْلاَمِ فَرَحَهُمْ بِذَلِكَ. (وقال الأنصاري: مِنْ كَثِير عَمَل صَلاَة وَلاَ صَوْم). [راجع: ١٢٠٣٦]

١٣١٠٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قال: سُئِلَ هَلِ اصْطَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ خَاتَماً قَالَ: نَعَمْ أَخَّرَ لَيْلَةَ الصَّلَاةَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ ثُمَّ صَلَّى، فَلَمَّا صَلَّى أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَنَامُوا وَإِنَّكُمْ لَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مُنْذُ انْتَظَرْتُمُ الصَّلَاةَ، قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ خَاتَمِهِ. [راجع: ١٢٩١١]

١٣١٠١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاصَلَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ فَوَاصَلَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَوْ مُدَّ لَنَا الشَّهْرُ لَوَاصَلْتُ وِصَالاً يَدَعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ، إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي. [راجع: ١٢٢٧٣]

١٣١٠٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْفَكَّتْ قَدَمُهُ فَقَعَدَ فَبِشَرْبَةٍ لَهُ دَرَجَتْهَا مِنْ جُذُوعٍ، وَأَتَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْراً، فَأَتَاهُ أَصْحَابُهُ يَعُودُونَهُ فَصَلَّى بِهِمْ قَاعِداً وَهُمْ قِيَامٌ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ الأُخْرَى قَالَ: لَهُمُ ائْتَمُّوا بِإِمَامِكُمْ فَإِذَا صَلَّى قَائِماً فَصَلُّوا قِيَاماً، وَإِنْ صَلَّى قَاعِداً فَصَلُّوا مَعَهُ قُعُوداً، قَالَ: وَنَزَلَ فِي تِسْعٍ وَعِشْرِينَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ آلَيْتَ شَهْراً قَالَ: الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ.

١٣١٠٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَوْلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِزَيْنَبَ فَأَشْبَعَ الْمُسْلِمِينَ خُبْزاً وَلَحْماً، ثُمَّ خَرَجَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ إِذَا تَزَوَّجَ قِبَلَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ وَيَدْعُو لَهُنَّ، وَيُسَلِّمْنَ عَلَيْهِ وَيَدْعُونَ لَهُ، ثُمَّ رَجَعَ وَأَنَا مَعَهُ فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الْبَابِ إِذَا رَجُلَانِ قَدْ جَرَى بَيْنَهُمَا الْحَدِيثُ فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ، فَلَمَّا أَبْصَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ، فَلَمَّا رَأَى الرَّجُلَانِ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ رَجَعَ وَثَبَا فَزِعَيْنِ فَخَرَجَا، فَلَا أَدْرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ أَوْ مَنْ أَخْبَرَهُ، فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ. [راجع: ١٢٠٤٦]

١٣١٠٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتَقَارِبَةً، وَأَبُو بَكْرٍ حَتَّى كَانَ عُمَرُ فَمَدَّ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ. [راجع: ١٢١٤٠]

١٣١٠٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَا شَمَمْتُ رِيحاً قَطُّ مِسْكاً وَلَا عَنْبَراً أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا مَسِسْتُ قَطُّ خَزّاً وَلَا حَرِيراً أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٢٠٧١]

١٣١٠٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ الْمُهَاجِرُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قَوْمٍ قَدِمْنَا عَلَيْهِمْ أَحْسَنَ مُوَاسَاةً فِي قَلِيلٍ وَلَا أَحْسَنَ بَذْلاً فِي كَثِيرٍ، لَقَدْ كَفَوْنَا الْمَئُونَةَ، وَأَشْرَكُونَا فِي الْمَهْنَإِ، حَتَّى لَقَدْ حَسِبْنَا أَنْ يَذْهَبُوا بِالأَجْرِ كُلِّهِ، قَالَ: لَا مَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِمْ (١٠٢/٣) وَدَعَوْتُمُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ. [انظر: ١٣١٥٣]

١٣١٠٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أُبَيٌّ (ح).

وحَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَالْهَرَمِ، وَالْجُبْنِ، وَالْبُخْلِ، وَفِتْنَةِ الدَّجَّالِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ. [راجع: ١٢٨٦٤]

١٣١٠٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ ابْناً لأُمِّ سُلَيْمٍ صَغِيراً كَانَ يُقَالُ لَهُ: أَبُو عُمَيْرٍ؟ وَكَانَ لَهُ نُغَيْرٌ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ (عَلَيْهَا) ضَاحَكَهُ، فَرَآهُ حَزِيناً فَقَالَ: مَا بَالُ أَبِي عُمَيْرٍ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاتَ نُغَيْرُهُ، قَالَ: فَجَعَلَ يَقُولُ يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟. [راجع: ١٢١٦١]

١٣١٠٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ أَخَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: لَمْ يَشْنُهُ الشَّيْبُ، قِيلَ: أَوَشَيْنٌ هُوَ؟ قَالَ: كُلُّكُمْ يَكْرَهُهُ، إِنَّمَا كَانَتْ شُعَيْرَاتٌ فِي مُقَدَّمِ لِحْيَتِهِ. [راجع: ١٢٠٧٧]

١٣١١٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِماً أَوْ مَظْلُوماً قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُوماً فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِماً؟ قَالَ: تَمْنَعُهُ مِنَ الظُّلْمِ.

١٣١١١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِنَخْلٍ لِبَنِي النَّجَّارِ فَسَمِعَ [فِيهِ] صَوْتاً فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: قَبْرُ رَجُلٍ دُفِنَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا أَنْ لَا تَدَافَنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُسْمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ. [راجع: ١٢٠٣٠]

١٣١١٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الدَّجَّالَ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى، عَلَيْهَا ظَفَرَةٌ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ. [راجع: ١٢١٦٩]

١٣١١٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الأَرْضِ اللَّهَ اللَّهَ. [راجع: ١٢٠٦٦]

١٣١١٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شُجَّ فِي وَجْهِهِ يَوْمَ أُحُدٍ وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ، وَرُمِيَ رَمْيَةً عَلَى كَتِفِهِ، فَجَعَلَ الدَّمُ يَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ، وَهُوَ يَمْسَحُهُ عَنْ وَجْهِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: كَيْفَ تُفْلِحُ أُمَّةٌ فَعَلُوا هَذَا بِنَبِيِّهِمْ؟ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَنْزَلَ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ. [راجع: ١١٩٨٧]

١٣١١٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ مِنْ غَنَائِمِ حُنَيْنٍ الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةً مِنَ الإِبِلِ، وَعُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ مِائَةً مِنَ الإِبِلِ، فَقَالَ نَاسٌ مِنَ الأَنْصَارِ: يُعْطِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَائِمَنَا نَاساً تَقْطُرُ سُيُوفُهُمْ مِنْ دِمَائِنَا، أَوْ تَقْطُرُ سُيُوفُنَا مِنْ دِمَائِهِمْ، فَبَلَغَهُ ذَلِكَ، فَأَرْسَلَ إِلَى الأَنْصَارِ فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ مِنْ غَيْرِكُمْ؟ قَالُوا: لَا إِلَّا ابْنُ أُخْتٍ لَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ، أَقُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟ أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا وَتَذْهَبُونَ بِمُحَمَّدٍ إِلَى دِيَارِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَخَذَ النَّاسُ وَادِياً أَوْ شِعْباً أَخَذْتُ

وَادِيَ الأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَهُمْ، الأَنْصَارُ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، وَلَوْلاَ الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ. [راجع:١٢٩٨٣]

١٣١١٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ عَمَّهُ غَابَ عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ فَقَالَ: غِبْتُ مِنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ الْمُشْرِكِينَ، لَئِنِ اللَّهُ أَشْهَدَنِي قِتَالاً لِلْمُشْرِكِينَ لَيَرَيَنَّ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ؟ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلاَءِ - يَعْنِي أَصْحَابَهُ - وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ هَؤُلاَءِ - يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ - ثُمَّ تَقَدَّمَ فَلَقِيَهُ سَعْدٌ فَقَالَ: (لاَ أَجِدُهَا دُونَ أُحُدٍ) فَقَالَ يَزِيدُ: بِبَغْدَادَ: (أَجِدُهَا دُونَ أُحُدٍ) فَقَالَ سَعْدٌ: أَنَا مَعَكَ، قَالَ: سَعْدٌ فَلَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَصْنَعَ مَا صَنَعَ، فَوُجِدَ فِيهِ بِضْعٌ وَثَمَانُونَ مِنْ بَيْنِ ضَرْبَةٍ بِسَيْفٍ، وَطَعْنَةٍ بِرُمْحٍ، وَرَمْيَةٍ بِسَهْمٍ قَالَ: فَكُنَّا نَقُولُ فِيهِ وَفِي أَصْحَابِهِ نَزَلَتْ: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ﴾.

١٣١١٧ - حَدَّثَنَا (يَزِيدُ)، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى يَعْنِي - ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَفْطَرَ عِنْدَ أُنَاسٍ قَالَ: أَفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمُ الأَبْرَارُ، وَتَنَزَّلَتْ (٣/٢٠٢) عَلَيْكُمُ الْمَلاَئِكَةُ. [راجع:١٢٢٠١]

١٣١١٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا فَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: قُولُوا: وَعَلَيْكُمْ. [راجع:١٢١٦٥]

١٣١١٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ تُوَاصِلُوا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ إِنِّي أَبِيتُ أُطْعَمُ وَأُسْقَى. [راجع:١٢٧٧٠]

١٣١٢٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: الْمَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَّالُ، فَيَجِدُ الْمَلاَئِكَةَ يَحْرُسُونَهَا، فَلاَ يَقْرَبُهَا الدَّجَّالُ، وَلاَ الطَّاعُونُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. [راجع:١٢٢٦٩]

١٣١٢١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ يَسُوقُ بَدَنَةً، قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا وَيْحَكَ. [راجع:١٢٢٦٥]

١٣١٢٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لِيَعْتَدِلْ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَتِهِ، وَلاَ يَفْتَرِشْ ذِرَاعَيْهِ كَالْكَلْبِ. [راجع:١٢٠٨٩]

١٣١٢٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ كَثِيرِ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ؛ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ؟ فَقَالَ: وَمَا أَعْدَدْتَ لِلسَّاعَةِ؟ قَالَ: حُبَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ: أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ. [انظر:١٢٧٩٩]

١٣١٢٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ - يَعْنِي ابْنَ حُسَيْنٍ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، أَتَاهُ بِلاَلٌ يُؤْذِنُهُ بِالصَّلاَةِ، فَقَالَ بَعْدَ مَرَّتَيْنِ: يَا بِلاَلُ قَدْ بَلَّغْتَ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُصَلِّ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيَدَعْ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ بِلاَلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي مَنْ يُصَلِّي بِالنَّاسِ؟ قَالَ: مُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَلَمَّا أَنْ تَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ رُفِعَتْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ السُّتُورُ، قَالَ: فَنَظَرْنَا إِلَيْهِ كَأَنَّهُ وَرَقَةٌ بَيْضَاءُ عَلَيْهِ خَمِيصَةٌ، فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَأَخَّرُ، وَظَنَّ أَنَّهُ يُرِيدُ الْخُرُوجَ إِلَى الصَّلاَةِ، فَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَقُومَ فَيُصَلِّيَ، فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ بِالنَّاسِ فَمَا رَأَيْنَاهُ بَعْدُ. [راجع:١٢٠٩٦]

١٣١٢٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الأَنْصَارِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: دُورُ بَنِي النَّجَّارِ، [قَالَ]: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِالَّذِينَ يَلُونَهُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: دُورُ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ] قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: دُورُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، قَالَ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِالَّذِينَ يَلُونَهُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: دُورُ بَنِي سَاعِدَةَ، قَالَ: ثُمَّ رَفَعَ صَوْتَهُ فَقَالَ: فِي كُلِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ. [راجع:٣٩٢]

١٣١٢٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لأُحَدِّثَنَّكُمْ بِحَدِيثٍ لاَ يُحَدِّثُكُمْ بِهِ أَحَدٌ بَعْدِي، سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ، وَيَظْهَرَ الزِّنَا، وَيَقِلَّ الرِّجَالُ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ، حَتَّى يَكُونَ قَيِّمَ خَمْسِينَ امْرَأَةً رَجُلٌ وَاحِدٌ. [راجع:١١٩٦٦]

١٣١٢٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي مَسِيرٍ لَهُ، فَكَانَ حَادٍ يَحْدُو بِنِسَائِهِ أَوْ سَائِقٌ، قَالَ: فَكَانَ نِسَاءُهُ يَتَقَدَّمْنَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَنْجَشَةُ وَيْحَكَ ارْفُقْ بِالْقَوَارِيرِ.

قَالَ شُعْبَةُ: هَذَا فِي الْحَدِيثِ مِنْ نَحْوِ قَوْلِهِ: وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْراً. [راجع:١٢٧٩١]

١٣١٢٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَرَوْحٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، قَالَ رَوْحٌ: عَنْ (عُبَيْدِ اللَّهِ) بْنِ دِهْقَانَ (وقال يَزِيدُ: عَنْ (عَبْدِ اللَّهِ) ابْنِ دِهْقَانَ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ أَوْ يَشْرَبَ بِشِمَالِهِ (قَالَ رَوْحٌ فِي حَدِيثِهِ: وَيَشْرَبَ بِشِمَالِهِ). [انظر:١٣١٢٩، ١٣٧٠٠]

١٣١٢٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِهْقَانَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ (٣/٢٠٣).

١٣١٣٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ، وَجَعَلَ ذَلِكَ صَدَاقَهَا. [راجع:١٢٧١٧]

١٣١٣١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ وَأَبُو قَطَنٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

وَلَمْ يَقُلْ أَبُو قَطَنٍ: مُتَعَمِّداً.

١٣١٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْوَاسِطِيُّ - وَهُوَ الْمُزَنِيُّ - قَالَ: حَدَّثَنِي مُصْعَبُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَمْرٌ، فَجَعَلَ يَقْسِمُهُ بِمِكْتَلٍ وَاحِدٍ، وَأَنَا رَسُولُهُ بِهِ حَتَّى فَرَغَ مِنْهُ، قَالَ: فَجَعَلَ يَأْكُلُ وَهُوَ مُقْعٍ أَكْلاً ذَرِيعاً فَعَرَفْتُ فِي أَكْلِهِ الْجُوعَ. [راجع:١٢٨٩١]

١٣١٣٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَنَعْلَيْهِ قِبَالاَنِ. [راجع:١٢٢٥٤]

١٣١٣٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ وَثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، كَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِـ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. [راجع:١٢٧٤٤]

١٣١٣٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامَ حَتَّى نَقُولَ: قَدْ أَوْهَمَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ جَلَسَ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ حَتَّى نَقُولَ: قَدْ أَوْهَمَ. [انظر:١٣٦١٢]

١٣١٣٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَصَوْتُ أَبِي طَلْحَةَ فِي [الْجَيْشِ] أَشَدُّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مِنْ فِئَةٍ.

١٣١٣٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا جَرِيرٌ - يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ - عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قُلْتُ لأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ كَيْفَ كَانَ شَعَرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ شَعَراً رَجِلاً لَيْسَ بِالسَّبْطِ وَلاَ بِالْجَعْدِ بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعَاتِقِهِ. [راجع:١٢٤٠٩]

١٣١٣٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ جَارِيَةً خَرَجَتْ عَلَيْهَا أَوْضَاحٌ، فَأَخَذَهَا يَهُودِيٌّ فَرَضَخَ رَأْسَهَا وَأَخَذَ مَا عَلَيْهَا، فَأُتِيَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبِهَا رَمَقٌ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَتَلَكِ فُلاَنٌ؟ فَقَالَتْ بِرَأْسِهَا: لاَ فَقَالَ: فُلاَنٌ؟ فَقَالَتْ بِرَأْسِهَا: لاَ، قَالَ: فَفُلاَنٌ الْيَهُودِيُّ؟ فَقَالَتْ بِرَأْسِهَا: نَعَمْ، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَضَخَ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ. [راجع:١٢٧٧٨]

١٣١٣٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ إِلاَّ أَنَّ قَتَادَةَ قَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَاعْتَرَفَ الْيَهُودِيُّ. [راجع:١٢٧٧١]

١٣١٤٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا رِبْعِيُّ بْنُ الْجَارُودِ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ التَّمِيمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي الْحَجَّاجِ، عَنِ الْجَارُودِ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى رَاحِلَتِهِ تَطَوُّعاً اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَكَبَّرَ لِلصَّلاَةِ، ثُمَّ خَلَّى عَنْ رَاحِلَتِهِ، فَصَلَّى حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ.

١٣١٤١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ لِلْغَائِطِ أَتَيْتُهُ أَنَا وَغُلاَمٌ بِإِدَاوَةٍ وَعَنَزَةٍ فَاسْتَنْجَى. [راجع:١٢١٢٤]

١٣١٤٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، أَنْبَأَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: وَقَّتَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَصِّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمِ الأَظَافِرِ وَحَلْقِ الْعَانَةِ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ يَوْماً مَرَّةً. [راجع:١٢٢٥٧]

١٣١٤٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُؤْتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُصْبَغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ خَيْراً قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَبِّ، وَيُؤْتَى بِأَشَدِّ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيُصْبَغُ فِي الْجَنَّةِ صَبْغَةً فَيُقَالُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ بُؤْساً قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَبِّ، مَا مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ، وَلاَ رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ (٣/٢٠٤). [انظر:١٣٦٩٥]

١٣١٤٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا هَمَّامٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: تَلَقَّيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حِينَ قَدِمَ مِنَ الشَّامِ، فَلَقِيَنَاهُ بِعَيْنِ التَّمْرِ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى دَابَّتِهِ لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ، فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّكَ تُصَلِّي إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ! فَقَالَ: لَوْلاَ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ ذَلِكَ مَا فَعَلْتُ.

١٣١٤٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو غَالِبٍ الْخَيَّاطُ قَالَ: شَهِدْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ صَلَّى عَلَى جَنَازَةِ رَجُلٍ، فَقَامَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَلَمَّا (رُفِعَتْ) أُتِيَ بِجَنَازَةِ امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ أَوْ مِنَ الأَنْصَارِ، فَقِيلَ لَهُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ هَذِهِ جَنَازَةُ فُلاَنَةَ ابْنَةِ فُلاَنٍ فَصَلِّ عَلَيْهَا، فَصَلَّى عَلَيْهَا فَقَامَ وَسَطَهَا، وَفِينَا الْعَلاَءُ بْنُ زِيَادٍ الْعَدَوِيُّ، فَلَمَّا رَأَى اخْتِلاَفَ قِيَامِهِ عَلَى الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ قَالَ: يَا أَبَا حَمْزَةَ هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ مِنَ الرَّجُلِ حَيْثُ قُمْتَ؟ وَمِنَ الْمَرْأَةِ حَيْثُ قُمْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا الْعَلاَءُ فَقَالَ: احْفَظُوا. [راجع:١٢٢٠٤]

١٣١٤٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَلْمٍ الْعَلَوِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ الْقَرْعُ مِنْ أَحَبِّ الطَّعَامِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ كَانَ الْقَرْعُ يُعْجِبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ -شَكَّ يَزِيدُ- فَأُتِيَ بِقَصْعَةٍ فِيهَا قَرْعٌ، فَرَأَيْتُهُ يُدْخِلُ أُصْبُعَيْهِ فِي الْمَرَقِ يَتْبَعُ بِهِمَا الْقَرْعَ السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَى، فَرَّقَ بَيْنَهُمَا ثُمَّ ضَمَّهُمَا. [راجع:١٢٦٥٧]

١٣١٤٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ عَتَّاباً مَوْلَى ابْنِ هُرْمُزَ يَقُولُ: صَحِبْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ فِي سَفِينَةٍ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي هَذِهِ وَأَشَارَ بِيَدِهِ، عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِيمَا اسْتَطَعْتُ. [راجع:١٢٢٢٧]

١٣١٤٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا دَفَنَّا رَسُولَ اللَّه ﷺ وَرَجَعْنَا قَالَتْ فَاطِمَةُ: يَا أَنَسُ أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ دَفَنْتُمْ رَسُولَ اللَّه ﷺ فِي التُّرَاب وَرَجَعْتُمْ.

١٣١٤٩- حَدَّثَنَا(يَزِيدُ)، أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَس، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِ أُمِّ حَرَامٍ، فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ وَأُمَّ حَرَامٍ خَلْفَنَا. [انظر:١٣٦٢٩]

١٣١٥٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ وَعَفَّانُ، قَالَا: أَنْبَأَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، (قَالَ: عَفَّانُ وَهَمَّامٌ: أَنْبَأَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ أَخِي أَنَس) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ لاَ يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلاً، كَانَ يَقْدَمُ غُدْوَةً أَوْ عَشِيَّةً. [راجع:١٢٢٨٨]

١٣١٥١- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذ أَبُو الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي مِجْلَز، عَنْ أَنَس ابْن مَالك قَالَ: قَنَتَ رَسُولُ اللَّه ﷺ شَهْراً بَعْدَ الرُّكُوعِ، يَدْعُو عَلَى رِعْل، وَذَكْوَانَ، وَعُصَيَّةَ. [راجع:١٢١٧٦]

١٣١٥٢- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ (ح).

وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد الطَّوِيل، عَنْ أَنَس بْن مَالك؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَرَأَى حَبْلاً مَمْدُوداً بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ (قَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ: فِي الْمَسْجِد) فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا: فُلاَنَةُ تُصَلِّي فَإِذَا غَلَبَتْ تَعَلَّقَتْ بِهِ، فَقَالَ: لِتُصَلِّ مَا عَقَلَتْ، فَإِذَا غُلِبَتْ فَلْتَنَمْ. [راجع: ١٢٩٤٦]

١٣١٥٣- حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: قَالَتِ الْمُهَاجِرُونَ: يَا رَسُولَ اللَّه مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قَوْمٍ قَدِمْنَا عَلَيْهِمْ أَحْسَنَ بَذْلاً مِنْ كَثِير، وَلاَ أَحْسَنَ مُوَاسَاةً فِي قَلِيل، قَدْ كَفَوْنَا الْمَئُونَةَ، وَأَشْرَكُونَا فِي الْمَهْنَإِ، فَقَدْ خَشِينَا أَنْ يَذْهَبُوا بِالأَجْرِ كُلِّهِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: كَلاَّ مَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِمْ بِهِ وَدَعَوْتُمُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ. [راجع:١٣١٠٦]

١٣١٥٤- حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَس قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْف مُهَاجِراً آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: لِي مَالٌ فَنِصْفُهُ لَكَ، وَلِي امْرَأَتَانِ فَانْظُرْ أَعْجَبَهُمَا إِلَيْكَ حَتَّى أُطَلِّقَهَا فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا تَزَوَّجْهَا، قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دُلُّونِي عَلَى السُّوقِ، قَالَ: فَمَا رَجَعَ يَوْمَئِذٍ حَتَّى رَجَعَ بِشَيْءٍ قَدْ أَصَابَهُ مِنَ السُّوقِ، قَالَ: وَفَقَدَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ أَيَّاماً ثُمَّ أَتَاهُ وَعَلَيْهِ وَضَرٌ صُفْرَة فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه (٢٠٥/٣) ﷺ: مَهْيَمْ، قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ، قَالَ: مَا سُقْتَ إِلَيْهَا؟ قَالَ: نَوَاةً مِنْ ذَهَب أَوْ قَالَ: وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَب، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاة. [راجع:١٣٠٠٧]

١٣١٥٥- حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْن، عَنْ مُحَمَّد قَالَ: كَانَ أَنَسُ بْنُ مَالك إِذَا حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ حَدِيثاً فَفَرَغَ مِنْهُ قَالَ: أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ.

١٣١٥٦- حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْر، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، كَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ قِرَاءَتَهُمْ فِي صَلاَتِهِمْ بِـ(الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ). [راجع:١٢٠١٤]

١٣١٥٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ مِنْ أَخَفِّ أَوْ أَتَمِّ النَّاسِ صَلاَةً وَأَوْجَزِهِ. [راجع:١١٩٨٩]

١٣١٥٨- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّه ﷺ وَالْمُهَاجِرُونَ يَحْفِرُونَ الْخَنْدَقَ فِي غَدَاة بَارِدَة، قَالَ أَنَسٌ: وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ خَدَمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ:

اللَّهُمَّ إِنَّمَا الْخَيْرُ خَيْرُ الآخِرَهْ ... فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَهْ

قَالَ: فَأَجَابُوهُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّداً ... عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَداً

وَلاَ نَفِرُّ وَلاَ نَفِرُّ وَلاَ نَفِرُّ. [راجع:١٢٧٦٢]

١٣١٥٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس قَالَ: أَسْلَمَ نَاسٌ مِنْ عُرَيْنَةَ فَاجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ فَقَالَ: لَهُمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى ذَوْدٍ لَنَا فَشَرِبْتُمْ مِنْ أَلْبَانِهَا (قَالَ حُمَيْدٌ: وَقَالَ قَتَادَةُ عَنْ أَنَس: وَأَبْوَالِهَا) فَفَعَلُوا، فَلَمَّا صَحُّوا كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلاَمِهِمْ، وَقَتَلُوا رَاعِيَ رَسُولِ اللَّه ﷺ مُؤْمِناً أَوْ مُسْلِماً، وَسَاقُوا ذَوْدَ رَسُولِ اللَّه ﷺ وَهَرَبُوا مُحَارِبِينَ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ فِي آثَارِهِمْ فَأُخِذُوا فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ، وَتَرَكَهُمْ فِي الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا. [راجع:١٢٠٦٥]

١٣١٦٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَس، قَالَ: قَدِمَ رَهْطٌ مِنْ عُرَيْنَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ وَذَكَرَ أَيْضاً فِي حَدِيثِهِ قَالَ حُمَيْدٌ فَحَدَّثَ قَتَادَةُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: وَأَبْوَالِهَا.

١٣١٦١- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس قَالَ: كَانَتْ صَلاَةُ رَسُولِ اللَّه ﷺ مُتَقَارِبَةً، وَصَلاَةُ أَبِي بَكْر، حَتَّى بَسَطَ عُمَرُ فِي صَلاَةِ الْغَدَاةِ. [راجع:١٢١٤٠]

١٣١٦٢- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ نَأْتِي بَنِي سَلِمَةَ وَأَحَدُنَا يَرَى مَوَاقِعَ نَبْلِهِ. [راجع:١٢١٦٠]

١٣١٦٣- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّه ﷺ يُصَلِّي إِذْ سَمِعَ بُكَاءَ صَبِيٍّ فَتَجَوَّزَ فِي صَلاَتِهِ، فَظَنَنَّا أَنَّهُ إِنَّمَا خَفَّفَ مِنْ أَجْلِ الصَّبِيِّ؛ أَنَّ أُمَّهُ كَانَتْ فِي الصَّلاَةِ. [راجع:١٢٩٠٨]

١٣١٦٤- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد، قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ؟ فَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَعَوَّذُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَالْهَرَمِ، وَالْجُبْنِ، وَالْبُخْلِ، وَفِتْنَةِ الدَّجَّالِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ. [راجع:١٢٨٦٤]

١٣١٦٥- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَعَرَضَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَحَدَّثَهُ، فَحَبَسَهُ بَعْدَمَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ حَتَّى نَعَسَ بَعْضُ الْقَوْمِ. [راجع:١٢١٥٢]

١٣١٦٦- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُحِبُّ أَنْ يَلِيَهُ فِي الصَّلَاةِ الْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ لِيَحْفَظُوا عَنْهُ. [راجع:١١٩٨٥]

١٣١٦٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَكَانَ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ نِسَائِهِ شَيْءٌ، فَجَعَلَ يَرُدُّ بَعْضَهُنَّ عَلَى بَعْضٍ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ احْثُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابَ، وَاخْرُجْ إِلَى الصَّلَاةِ. [راجع:١٢٠٣٧]

١٣١٦٨- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ مَعْصُوبُ الرَّأْسِ، قَالَ: فَتَلَقَّاهُ الأَنْصَارُ وَنِسَاءُهُمْ وَأَبْنَاءُهُمْ، فَإِذَا هُوَ بِوُجُوهِ الأَنْصَارِ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لأُحِبُّكُمْ، وقال: إِنَّ (٢٠٦/٢) الأَنْصَارَ قَدْ قَضَوْا مَا عَلَيْهِمْ وَبَقِيَ مَا عَلَيْكُمْ، فَأَحْسِنُوا إِلَى مُحْسِنِهِمْ، وَتَجَاوَزُوا، عَنْ مُسِيئِهِمْ. [راجع:١٢٩٨١]

١٣١٦٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ كُسِرَتْ رَبَاعِيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشُجَّ فِي وَجْهِهِ، قَالَ: فَجَعَلَ الدَّمُ يَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ فَجَعَلَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ خَضَبُوا وَجْهَ نَبِيِّهِمْ بِالدَّمِ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾. [راجع:١١٩٧٨]

١٣١٧٠- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنْ خَلْفِهِ، يَنْظُرُ إِلَى مَوَاقِعِ نَبْلِهِ، فَيَتَطَاوَلُ أَبُو طَلْحَةَ بِصَدْرِهِ يَقِي بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَيَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ. [راجع:١٢٠٤٧]

١٣١٧١- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ فَانْتَهَى إِلَيْهَا لَيْلاً، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا طَرَقَ لَيْلاً لَمْ يُغِرْ عَلَيْهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَاناً أَمْسَكَ، وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا يُصَلُّونَ أَغَارَ عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَلَمَّا أَصْبَحْنَا رَكِبَ وَرَكِبَ الْمُسْلِمُونَ، قَالَ: فَخَرَجَ أَهْلُ الْقَرْيَةِ إِلَى حُرُوثِهِمْ مَعَهُمْ مَكَاتِلُهُمْ وَمَسَاحِيهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْا رَسُولَ اللَّهِ وَالْمُسْلِمِينَ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ وَالْخَمِيسُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ، قَالَ أَنَسٌ: وَإِنِّي لَرَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ وَإِنَّ قَدَمِي لَتَمَسُّ قَدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع:١٢٦٤٥]

١٣١٧٢- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَماً مِنْ وَرِقٍ يَوْماً وَاحِداً، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اصْطَرَبُوا الْخَوَاتِيمَ مِنْ وَرِقٍ وَلَبِسُوهَا، فَطَرَحَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمَهُ، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [راجع:١٢٦٥٨]

١٣١٧٣- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زُرَارَةُ بْنُ أَبِي الْحَلَالِ الْعَتَكِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ وَبَيْنَ يَدَيْهِ مَرَقَةٌ فِيهَا دُبَّاءٌ، فَجَعَلَ يَتَتَبَّعُهُ يَأْكُلُهُ.

١٣١٧٤- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: هَلْ خَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَأَى مِنَ الشَّيْبِ إِلاَّ يَعْنِي يَسِيراً، وَقَدْ خَضَبَ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، احْسِبْ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ.

١٣١٧٥- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زُرَارَةُ بْنُ أَبِي الْحَلَالِ الْعَتَكِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا أَنْجَشَةُ كَذَاكَ سَيْرُكَ بِالْقَوَارِيرِ. [انظر:١٢٩٦٦]

١٣١٧٦- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ قَائِلاً مِنَ النَّاسِ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَمَا يَرِدُ الدَّجَّالُ الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَيَعْمَدُ إِلَيْهَا، وَلَكِنَّهُ يَجِدُ الْمَلَائِكَةَ صَافَّةً بِنِقَابِهَا وَأَبْوَابِهَا يَحْرُسُونَهَا مِنَ الدَّجَّالِ. [راجع:١٢٢٦٩]

١٣١٧٧- قَالَ: قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ قَتَادَةُ: وَحَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَفَرَ، يُهَجَّاهُ يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ أُمِّيٌّ أَوْ كَاتِبٌ. [راجع:١٢٠٣٧]

١٣١٧٨- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لاَ يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ. [راجع:١٢٨٣٢]

١٣١٧٩- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ قَالَ: أَبُوكَ فُلاَنٌ، فَنَزَلَتْ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ إِلَى تَمَامِ الآيَةِ.

١٣١٨٠- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ (٢٠٧/٣)؛ أَنَّ أَكْيَدَرَ دُومَةَ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُبَّةَ سُنْدُسٍ أَوْ دِيبَاجٍ - شَكَّ فِيهِ سَعِيدٌ - قَبْلَ أَنْ يُنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ، فَلَبِسَهَا فَتَعَجَّبَ النَّاسُ مِنْهَا، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَمَنَادِيلُ سَعْدِ ابْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْهَا. [انظر:١٣٢٢٠، ١٣٤٢٨، ١٣٤٨٩، ١٣٩٨٠]

١٣١٨١- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ؛ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَنْبَأَهُمْ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ ك ف ر أَيْ كَافِرٌ، يَقْرَؤُهَا الْمُؤْمِنُ أُمِّيٌّ وَكَاتِبٌ. [راجع:١٢٠٣٧]

١٣١٨٢- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ خَلْفَ أَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْجَزَ صَلاَةً وَلاَ أَتَمَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع:١٢٩١٠]

١٣١٨٣- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَحَتَّى يُقْذَفَ فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ(إِ) نَجَّاهُ اللَّهُ مِنْهُ، وَلاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. [انظر:١٤٠٠٤]

١٣١٨٤- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ مَنْصُوراً قَالَ: سَمِعْتُ طَلْقَ بْنَ حَبِيبٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. . . . بِمِثْلِهِ. [انظر:١٤٠٠٥]

١٣١٨٥- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ، فَلَمَّا عَلاَ جَبَلَ الْبَيْدَاءِ أَهَلَّ. [راجع:١٢٤٧٤]

١٣١٨٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً، فَأَرَاهُمُ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ مَرَّتَيْنِ. [راجع:١٢٧١٨]

١٣١٨٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لاَ يَقْطَعُهَا. [راجع:١٢٠٩٤]

١٣١٨٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَسِيرُ فِي الْجَنَّةِ إِذْ عَرَضَ لِي نَهَرٌ حَافَتَاهُ قِبَابُ اللُّؤْلُؤِ الْمُجَوَّفِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَ رَبُّكَ، قَالَ: فَأَهْوَى الْمَلَكُ بِيَدِهِ فَأَخْرَجَ مِنْ طِينِهِ مِسْكاً أَذْفَرَ. [راجع:١٢٧٠٤]

١٣١٨٩- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَنْبَأَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمَسْجِدِ قَرِيباً مِنْهُ، قَالَ: أَتَاهُ شَيْخٌ أَوْ رَجُلٌ قَالَ: مَتَى السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرِ صَلاَةٍ وَلاَ صِيَامٍ، وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ. [راجع:١٢٧٩٢]

١٣١٩٠- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِشْرِينَ يَوْماً. [انظر:١٣٤٩٧، ١٣٤٩٩]

١٣١٩١- حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَرَخَ بِهِمَا جَمِيعاً، أَوْ لَبَّى بِهِمَا جَمِيعاً.

١٣١٩٢- حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَعَفَّانُ الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ فَتًى مِنَ الأَنْصَارِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ الْجِهَادَ وَلَيْسَ لِي مَالٌ أَتَجَهَّزُ بِهِ؟ فَقَالَ: اذْهَبْ إِلَى فُلاَنٍ الأَنْصَارِيِّ فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ تَجَهَّزَ وَمَرِضَ، فَقُلْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقْرِئُكَ السَّلاَمَ وَيَقُولُ لَكَ: ادْفَعْ إِلَيَّ مَا تَجَهَّزْتَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ: يَا فُلاَنَةُ ادْفَعِي إِلَيْهِ مَا جَهَّزْتِنِي بِهِ، وَلاَ تَحْبِسِي عَنْهُ شَيْئاً، فَإِنَّكِ وَاللَّهِ إِنْ حَبَسْتِ عَنْهُ شَيْئاً لاَ يُبَارَكُ اللَّهُ لَكِ فِيهِ.

قَالَ عَفَّانُ: إِنَّ فَتًى مِنْ أَسْلَمَ.

١٣١٩٣- حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَعَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَغَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَقَابُ قَوْسِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [راجع:١٢٣٧٥]

١٣١٩٤- حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَعَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ (٢٠٨/٣) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُؤْتَى بِالرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَقُولُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ: كَيْفَ وَجَدْتَ مَنْزِلَكَ؟ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ خَيْرُ مَنْزِلٍ، فَيَقُولُ: سَلْ وَتَمَنَّ، فَيَقُولُ: مَا أَسْأَلُ وَأَتَمَنَّى إِلاَّ أَنْ تَرُدَّنِي إِلَى الدُّنْيَا فَأُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ، وَيُؤْتَى بِالرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَيَقُولُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ، كَيْفَ وَجَدْتَ مَنْزِلَكَ؟ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ شَرُّ مَنْزِلٍ، فَيَقُولُ لَهُ: أَتَفْتَدِي مِنْهُ بِطِلاَعِ الأَرْضِ ذَهَباً فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ نَعَمْ، فَيَقُولُ: كَذَبْتَ قَدْ سَأَلْتُكَ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ وَأَيْسَرَ فَلَمْ تَفْعَلْ، فَيُرَدُّ إِلَى النَّارِ. [راجع:١٢٣٦٧]

١٣١٩٥- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ. [انظر: ١٣٢١٨، ١٣٦١٥، ١٣٩٧٨]

قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِثَابِتٍ: أَسَمِعَهُ(مِنَ) النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ.

١٣١٩٦- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَى الْجَمْرَةَ، ثُمَّ نَحَرَ الْبُدْنَ، وَالْحَجَّامُ جَالِسٌ، ثُمَّ قَالَ لِلْحَجَّامِ: وَوَصَفَ هِشَامٌ ذَلِكَ: وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى ذُؤَابَتِهِ فَحَلَقَ أَحَدَ شِقَّيْهِ الأَيْمَنَ، وَقَسَمَهُ بَيْنَ النَّاسِ[فَأَخَذُوهُ]، وَحَلَقَ الآخَرَ فَأَعْطَاهُ أَبَا طَلْحَةَ. [راجع:١٢١١٦]

١٣١٩٧- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتاً الْبُنَانِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَتَمَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ مِنْ ضُرٍّ أَصَابَهُ، فَإِنْ كَانَ لاَ بُدَّ فَاعِلاً فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْراً لِي، وَتَوَفَّنِي مَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْراً لِي. [راجع:١٢٦٩٣]

١٣١٩٨- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ زَيْدٍ وَعَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ صُهَيْبٍ قَالاَ: سَمِعْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ بِمِثْلِهِ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: مِنْ ضُرٍّ نَزَلَ بِهِ. [راجع:١٢٠٠٢]

١٣١٩٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ مَنْصُوراً قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَتَى السَّاعَةُ؟ فَقَالَ: مَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟ قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرِ صِيَامٍ وَلاَ صَلاَةٍ وَلاَ صَدَقَةٍ، وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ. [راجع:١٢٧٩٢]

١٣٢٠٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ مَا أَعْرِفُ شَيْئاً مِمَّا عَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ، فَقَالَ أَبُو رَافِعٍ: يَا أَبَا حَمْزَةَ وَلاَ الصَّلاَةَ؟ فَقَالَ: أَوَلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ مَا صَنَعَ الْحَجَّاجُ فِي الصَّلاَةِ.

١٣٢٠١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَعَبْدُ الصَّمَدِ قَالاَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ مَشَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِخُبْزِ شَعِيرٍ وَإِهَالَةٍ سَنِخَةٍ، وَلَقَدْ رَهَنَ دِرْعاً لَهُ عِنْدَ يَهُودِيٍّ، فَأَخَذَ شَعِيراً لأَهْلِهِ وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ ذَاتَ يَوْمٍ يَقُولُ: (قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: يَقُولُ ذَلِكَ مِرَاراً) مَا أَمْسَى عِنْدَ آلِ مُحَمَّدٍ صَاعُ بُرٍّ وَلاَ صَاعُ حَبٍّ، وَإِنَّ عِنْدَهُ تِسْعَ نِسْوَةٍ حِينَئِذٍ. [راجع:١٢٣٨٥]

١٣٢٠٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةً قَدْ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لأُمَّتِي. [راجع:١٢٤٠٣]

١٣٢٠٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيُصِيبَنَّ نَاساً سَفْعٌ مِنَ النَّارِ عُقُوبَةً بِذُنُوبٍ عَمِلُوهَا، ثُمَّ لَيُدْخِلُهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ، يُقَالُ لَهُمُ: الْجَهَنَّمِيُّونَ. [راجع:١٢٢٩٥]

١٣٢٠٤ - [حَدَّثَنَا رَوْحٌ]، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ، وَالْهَرَمِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ. [انظر:١٣٢٦٦، ١٣٤٥٠]

١٣٢٠٥ - حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْجَنَّةَ ثَلاَثاً قَالَتِ الْجَنَّةُ: اللَّهُمَّ أَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ وَمَنِ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ ثَلاَثاً قَالَتِ النَّارُ: اللَّهُمَّ أَعِذْهُ مِنَ النَّارِ (٢٠٩/٣).

١٣٢٠٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصُومُ حَتَّى يُقَالَ: قَدْ صَامَ، وَيُفْطِرُ حَتَّى يُقَالَ: قَدْ أَفْطَرَ. [راجع:١٢٦٥١]

١٣٢٠٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ، قَالَ: يَسِّرُوا وَلاَ تُعَسِّرُوا، (وَسَكِّنُوا) وَلاَ تُنَفِّرُوا. [راجع:١٢٣٥٨]

١٣٢٠٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ سَلْمٍ الْعَلَوِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَكُنْتُ أَدْخُلُ عَلَيْهِ بِغَيْرِ إِذْنٍ، فَجِئْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ إِنَّهُ قَدْ حَدَثَ أَمْرٌ، فَلاَ تَدْخُلْ عَلَيَّ إِلاَّ بِإِذْنٍ. [راجع:١٢٣٩٣]

١٣٢٠٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ قَالاَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ [أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ]: لَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ وَلَوْ دُعِيتُ قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ: إِلَيْهِ، وقال رَوْحٌ: عَلَيْهِ - لأَجَبْتُ.

١٣٢١٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ﴾ قَالَ: فَأَوْمَأَ بِخِنْصَرِهِ، قَالَ: فَسَاخَ. [راجع:١٢٢٨٥]

١٣٢١١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقَاطَعُوا، وَلاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَاناً. [انظر:١٣٩٧٧، ١٤٠٦١]

١٣٢١٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ وَزَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقَاطَعُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَلاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَثِ لَيَالٍ. [راجع:١٢٠٩٧]

١٣٢١٣ - حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ وَرْدَانَ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي رَهْطٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: صَلَّيْتُمْ - يَعْنِي الْعَصْرَ - قَالُوا: نَعَمْ، قُلْنَا: أَخْبِرْنَا أَصْلَحَكَ اللَّهُ، مَتَى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي هَذِهِ الصَّلاَةَ؟ قَالَ: كَانَ يُصَلِّيهَا وَالشَّمْسُ بَيْضَاءُ نَقِيَّةٌ.

١٣٢١٤ - حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ؛ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: النُّخَاعَةُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا. [راجع:١٢٠٨٥]

١٣٢١٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَماً مِنْ وَرِقٍ، لَهُ فَصٌّ حَبَشِيٌّ، وَنَقْشُهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ. [انظر:١٣٣٩١]

١٣٢١٦ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَغْتَسِلُ وَالْمَرْأَةُ مِنْ نِسَائِهِ مِنَ الإِنَاءِ الْوَاحِدِ. [راجع:١٢١٨٠]

١٣٢١٧ - حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ خَالِدٍ - يَعْنِي الْحَذَّاءَ - عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ هَلْ قَنَتَ عُمَرُ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْ عُمَرَ، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ. [راجع:١٢٧٣٥]

١٣٢١٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَدْعُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ. [راجع:١٣١٩٥]

١٣٢١٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ سَمِعَ أَنَساً قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبِطَيْهِ.

فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَلِيِّ ابْنِ زَيْدٍ فَقَالَ: إِنَّمَا ذَاكَ فِي الاسْتِسْقَاءِ. قَالَ: قُلْتُ: أَسَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، قَالَ: قُلْتُ أَسَمِعْتَهُ مِنْهُ؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ. [راجع:١٢٩٣٤]

١٣٢٢٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِثَوْبِ حَرِيرٍ، فَجَعَلُوا يَمَسُّونَهُ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَتَعْجَبُونَ مِنْ هَذَا؟ لَمَنَادِيلُ سَعْدٍ أَوْ مَنْدِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْ هَذَا، أَوْ أَلْيَنُ مِنْ هَذَا. [راجع:١٣١٨٠]

١٣٢٢١- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَمَّادٍ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ وَعَتَّابٍ مَوْلَى ابْنِ هُرْمُزَ (وَرَابِعٍ) أَيْضاً سَمِعُوا أَنَساً يُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

قَالَ عبدالله: قال ابي: كذا(٣/٢١٠) قال لنا: أَخْطَأَ فِيهِ، وَإِنَّمَا هُوَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ.

١٣٢٢٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَأَبُو سَعِيدٍ - يَعْنِي مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَنَسٍ، سَمِعَ أَنَساً، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً. [راجع:١٣٨٧٢]

١٣٢٢٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَهُمْ يَحْفِرُونَ الْخَنْدَقَ:

اللَّهُمَّ لاَ خَيْرَ إِلاَّ خَيْرُ الآخِرَهْ ... فَأَصْلِحِ الأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَهْ.

[راجع:١٢٧٨٧]

١٣٢٢٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي. [انظر:١٣٩٨١]

١٣٢٢٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ ابْنِ أَنَسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: السَّأْمُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلاَ أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ قَالَ: لاَ، إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ. [انظر:١٣٣١٧]

١٣٢٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ، وَأَعْرَابِيٌّ يَسْأَلُهُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى بَعْضِ حُجَرِهِ، فَجَذَبَهُ جَذْبَةً حَتَّى انْشَقَّ الْبُرْدُ، وَحَتَّى تَغَيَّتْ حَاشِيَتُهُ فِي عُنُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ مِنْ تَغْيِيرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَمَرَ لَهُ بِشَيْءٍ فَأُعْطِيَهُ. [راجع:١٢٥٧٦]

١٣٢٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ حَرَاماً خَالَهُ، أَخَا أُمِّ سُلَيْمٍ، فِي سَبْعِينَ رَجُلاً فَقَتَلُوا يَوْمَ بِئْرِ مَعُونَةَ، وَكَانَ رَئِيسُ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ، وَكَانَ هُوَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: اخْتَرْ مِنِّي ثَلاَثَ خِصَالٍ: يَكُونُ لَكَ أَهْلُ السَّهْلِ، وَيَكُونُ لِي أَهْلُ الْوَبَرِ، أَوْ أَكُونُ خَلِيفَةً مِنْ بَعْدِكَ، أَوْ أَغْزُوكَ بِغَطَفَانَ أَلْفٌ أَشْقَرُ وَأَلْفٌ شَقْرَاءُ، قَالَ: فَطُعِنَ فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي فُلاَنٍ، فَقَالَ: غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْبَعِيرِ فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي فُلاَنٍ، ائْتُونِي بِفَرَسِي فَأُتِيَ بِهِ فَرَكِبَهُ فَمَاتَ وَهُوَ عَلَى ظَهْرِهِ، فَانْطَلَقَ حَرَامٌ أَخُو أُمِّ سُلَيْمٍ وَرَجُلاَنِ مَعَهُ، رَجُلٌ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ وَرَجُلٌ أَعْرَجُ، فَقَالَ لَهُمْ: كُونُوا قَرِيباً مِنِّي حَتَّى آتِيَهُمْ، فَإِنْ آمَنُونِي وَإِلاَّ كُنْتُمْ قَرِيباً، فَإِنْ قَتَلُونِي أَعْلَمْتُمْ أَصْحَابَكُمْ، قَالَ: فَأَتَاهُمْ حَرَامٌ فَقَالَ: أَتُؤْمِنُونِي أُبَلِّغْكُمْ رِسَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ وَآوْمَئُوا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ مِنْ خَلْفِهِ فَطَعَنَهُ حَتَّى أَنْفَذَهُ بِالرُّمْحِ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، قَالَ: ثُمَّ قَتَلُوهُمْ كُلَّهُمْ غَيْرَ الأَعْرَجِ، كَانَ فِي رَأْسِ جَبَلٍ، قَالَ أَنَسٌ: فَأَنْزَلَ عَلَيْنَا وَكَانَ مِمَّا يُقْرَأُ فَنُسِخَ (أَنْ بَلِّغُوا قَوْمَنَا أَنَّا لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا) قَالَ: فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ صَبَاحاً، عَلَى رِعْلٍ، وَذَكْوَانَ، وَبَنِي لِحْيَانَ، وَعُصَيَّةَ الَّذِينَ عَصَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ. [انظر:١٤١٢٠]

١٣٢٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عن قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُنْبَذَ الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ جَمِيعاً. [راجع:١٢٤٠٥]

١٣٢٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عن قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً. [راجع:١٣٠٤٠]

١٣٢٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلاَلٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يَزَالُ الْعَبْدُ بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ، قَالُوا: وَكَيْفَ يَسْتَعْجِلُ؟ قَالَ: يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ رَبِّي فَلَمْ يَسْتَجِبْ لِي. [راجع: ١٣٠٣٩]

١٣٢٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو هِلاَلٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَا خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ إِلاَّ قَالَ: لاَ إِيمَانَ لِمَنْ لاَ أَمَانَةَ لَهُ، وَلاَ دِينَ لِمَنْ لاَ عَهْدَ لَهُ. [راجع: ١٢٤١٠]

١٣٢٣٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلاَلٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ أُمَّ حَارِثَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ (يَكُنْ) حَارِثَةُ أَصَابَ خَيْراً وَإِلاَّ أَكْثَرْتُ الْبُكَاءَ؟ قَالَ: يَا أُمَّ حَارِثَةَ، إِنَّهَا جِنَانٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّهُ لَفِي الْفِرْدَوْسِ الأَعْلَى. [انظر: ١٣٧٧٧، ١٤٠٦٠]

١٣٢٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ (٣/٢١١) أَنَسٍ؛ أَنَّ يَهُودِيّاً دَعَا النَّبِيَّ ﷺ إِلَى خُبْزِ شَعِيرٍ وَإِهَالَةٍ سَنِخَةٍ، فَأَجَابَهُ. [انظر: ١٣٨٩٦]

١٣٢٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ، يَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ، وَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا، وَيُسَمِّي وَيُكَبِّرُ. [راجع: ١١٩٨٢]

١٣٢٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِجِنَازَةٍ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا خَيْراً. فَقَالَ: وَجَبَتْ، وَمُرَّ بِجِنَازَةٍ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا شَرّاً، فَقَالَ: وَجَبَتْ. [راجع: ١٢٩٧٠]

١٣٢٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمْ يَخْرُجْ إِلَيْنَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ثَلاَثاً، فَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ، فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَقَدَّمُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْحِجَابِ فَرَفَعَهُ؟، فَلَمَّا وَضَحَ لَنَا وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ، مَا نَظَرْنَا مَنْظَراً قَطُّ كَانَ أَعْجَبَ إِلَيْنَا مِنْ وَجْهِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ حِينَ وَضَحَ لَنَا، فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ[نَبِيُّ اللهِ] ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ، وَأَرْخَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْحِجَابَ. [فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ حَتَّى مَاتَ.

١٣٢٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك قَالَ: أَقْبَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ وَهُوَ مُرْدِفٌ أَبَا بَكْرٍ، وَأَبُو بَكْرٍ شَيْخٌ يُعْرَفُ، وَنَبِيُّ اللَّهِ ﷺ شَابٌّ لاَ يُعْرَفُ، قَالَ: فَيَلْقَى الرَّجُلُ أَبَا بَكْرٍ فَيَقُولُ: يَا أَبَا بَكْرٍ مَنْ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْكَ؟ فَيَقُولُ: هَذَا الرَّجُلُ يَهْدِينِي إِلَى السَّبِيلِ، فَيَحْسِبُ الْحَاسِبُ أَنَّهُ إِنَّمَا يَهْدِيهِ الطَّرِيقَ، وَإِنَّمَا يَعْنِي سَبِيلَ الْخَيْرِ، فَالْتَفَتَ أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هُوَ بِفَارِسٍ قَدْ لَحِقَهُمْ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، هَذَا فَارِسٌ قَدْ لَحِقَ بِنَا، قَالَ: فَالْتَفَتَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اصْرَعْهُ، فَصَرَعَتْهُ فَرَسُهُ، ثُمَّ قَامَتْ تُحَمْحِمُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مُرْنِي بِمَا شِئْتَ؟ قَالَ: قِفْ مَكَانَكَ لاَ تَتْرُكَنَّ أَحَداً يَلْحَقُ بِنَا، قَالَ: فَكَانَ أَوَّلُ النَّهَارِ جَاهِداً عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ آخِرُ النَّهَارِ مَسْلَحَةً لَهُ، قَالَ: فَنَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ جَانِبَ الْحَرَّةِ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى الأَنْصَارِ فَجَاءُوا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِمَا وَقَالُوا: ارْكَبَا آمِنَيْنِ مُطْمَئِنَّيْنِ، قَالَ: فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَحَفُّوا حَوْلَهُمَا بِالسِّلاَحِ، قَالَ: فَقِيلَ بِالْمَدِينَةِ: جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ، فَاسْتَشْرَفُوا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ وَيَقُولُونَ: جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ فَأَقْبَلَ يَسِيرُ حَتَّى (نَزَلَ) إِلَى جَانِبِ دَارِ أَبِي أَيُّوبَ، (قَالَ): فَإِنَّهُ لَيُحَدِّثُ أَهْلَهَا إِذْ سَمِعَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ وَهُوَ فِي نَخْلٍ لأَهْلِهِ يَخْتَرِفُ لَهُمْ مِنْهُ، فَعَجِلَ أَنْ (يَضَعَ) الَّذِي يَخْتَرِفُ فِيهَا فَجَاءَ وَهِيَ مَعَهُ، فَسَمِعَ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَرَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ بُيُوتِ أَهْلِنَا أَقْرَبُ؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ: أَنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ، هَذِهِ دَارِي وَهَذَا بَابِي، قَالَ: فَانْطَلِقْ فَهَيِّئْ لَنَا مَقِيلاً، قَالَ: فَذَهَبَ فَهَيَّأَ لَهُمَا مَقِيلاً، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ هَيَّأْتُ لَكُمَا مَقِيلاً فَقُومَا عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ فَقِيلاً، فَلَمَّا جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ حَقّاً، وَأَنَّكَ جِئْتَ بِحَقٍّ، وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْيَهُودُ أَنِّي سَيِّدُهُمْ وَابْنُ سَيِّدِهِمْ وَأَعْلَمُهُمْ وَابْنُ أَعْلَمِهِمْ، فَادْعُهُمْ(فَسَلْهُمْ)، فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ، وَيْلَكُمُ اتَّقُوا اللَّهَ، فَوَالَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ إِنَّكُمْ لَتَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ حَقّاً، وَأَنِّي جِئْتُكُمْ بِحَقٍّ، أَسْلِمُوا، قَالُوا: مَا نَعْلَمُهُ - ثَلاَثاً -.

١٣٢٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ الْحَبْحَابِ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الدَّجَّالُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ يَهُجَّاهَا، يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُسْلِمٍ كَ ف ر. [انظر: ١٣٦٣٤، ١٣٤١٨، ١٣٦٥٦]

١٣٢٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو عِصَامٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلاَثاً وَيَقُولُ: إِنَّهُ (أَرْوَى)، وَأَبْرَأُ، وَأَمْرَأُ.

قَالَ أَنَسٌ: وَأَنَا أَتَنَفَّسُ ثَلاَثاً. [راجع: ١٢٢١٠]

١٣٢٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ يَزِيدُ ابْنُ حُمَيْدٍ الضُّبَعِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ (٢١٢/٣) مَالِك قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ[الْمَدِينَةَ] فِي عُلْوِ الْمَدِينَةِ فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُم: بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ إِنَّهُ أَرْسَلَ إِلَى مَلإِ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ قَالَ: فَجَاءُوا مُتَقَلِّدِينَ سُيُوفَهُمْ، قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَأَبُو بَكْرٍ رِدْفُهُ وَمَلأُ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ، حَتَّى أَلْقَى بِفِنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: فَكَانَ يُصَلِّي حَيْثُ أَدْرَكَتْهُ الصَّلاَةُ، وَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، ثُمَّ إِنَّهُ أَمَرَ بِالْمَسْجِدِ، فَأَرْسَلَ إِلَى مَلإِ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ فَجَاءُوهُ فَقَالَ: يَا بَنِي النَّجَّارِ، ثَامِنُونِي حَائِطَكُمْ هَذَا؟ فَقَالُوا: [لاَ] وَاللَّهِ لاَ نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلاَّ إِلَى اللَّهِ، قَالَ: وَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ، كَانَتْ فِيهِ قُبُورُ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ فِيهِ خَرِبٌ، وَكَانَ فِيهِ نَخْلٌ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنُبِشَتْ، وَبِالْخَرِبِ فَسُوِّيَتْ، وَبِالنَّخْلِ فَقُطِعَ، قَالَ: فَصَفُّوا النَّخْلَ إِلَى قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، وَجَعَلُوا عِضَادَتَيْهِ حِجَارَةً، قَالَ: وَجَعَلُوا يَنْقُلُونَ ذَلِكَ الصَّخْرَ وَهُمْ يَرْتَجِزُونَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ لاَ خَيْرَ إِلاَّ خَيْرُ الآخِرَهْ فَانْصُرِ الأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَهْ. [راجع: ١٢٢٠٢]

١٣٢٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي. قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقاً، وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو عُمَيْرٍ، قَالَ: أَحْسِبُهُ قَالَ: فَطِيماً، فَقَالَ: وَكَانَ إِذَا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَآهُ قَالَ: أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟ - قَالَ: نُغَرٌ كَانَ يَلْعَبُ بِهِ - قَالَ: فَرُبَّمَا تَحْضُرُهُ الصَّلاَةُ وَهُوَ فِي بَيْتِنَا، فَيَأْمُرُ بِالْبِسَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ، فَيُكْنَسُ ثُمَّ يُنْضَحُ بِالْمَاءِ، ثُمَّ يَقُومُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَقُومُ خَلْفَهُ، فَيُصَلِّي بِنَا، قَالَ: وَكَانَ بِسَاطُهُمْ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ. [راجع: ١٢٢٢٣]

١٣٢٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ حِينَ وُلِدَ، وَهُوَ يُهَنِّئُ بَعِيراً لَهُ وَعَلَيْهِ عَبَاءَةٌ فَقَالَ: مَعَكَ تَمْرٌ؟ فَنَاوَلْتُهُ تَمَرَاتٍ، فَأَلْقَاهُنَّ فِي فِيهِ فَلاَكَهُنَّ، ثُمَّ فَغَرَ فَاهُ، ثُمَّ أَوْجَرَهُنَّ إِيَّاهُ، فَجَعَلَ يَتَلَمَّظُ الصَّبِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حُبُّ الأَنْصَارِ التَّمْرَ، وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ. [راجع: ٢١٨٢٦]

١٣٢٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ قَتَادَةَ وَالْقَاسِمِ، جَمِيعاً عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: عَلَيْكُمْ.

وقال الآخَرُ: وَعَلَيْكُمْ. [انظر: ١٢٤٥٤]

١٣٢٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، وَهُمْ أَرَقُّ قُلُوباً مِنْكُمْ، وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ جَاءَ بِالْمُصَافَحَةِ. [انظر: ١٣٦٥٩]

١٣٢٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَتَوْهُ لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ، وَصَلَّى (بِهِمْ) فَخَفَّفَ ثُمَّ دَخَلَ فَأَطَالَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى بِهِمْ، ثُمَّ دَخَلَ فَأَطَالَ الصَّلَاةَ، فَفَعَلَ ذَلِكَ مِرَاراً، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَيْنَاكَ فَفَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ فَقَالَ: مِنْ أَجْلِكُمْ فَعَلْتُ ذَلِكَ. [راجع: ١٢٥٩٨]

١٣٢٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، الْمَعْنَى، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِبَرَاءَةٍ مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَا الْحُلَيْفَةِ، (قَالَ عَفَّانُ): لَا يُبَلِّغُهَا إِلَّا أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي فَبَعَثَ بِهَا مَعَ عَلِيٍّ. [انظر: ١٤٠٦٤]

١٣٢٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ أُمَّ أَيْمَنَ بَكَتْ لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقِيلَ لَهَا: مَا يُبْكِيكِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَيَمُوتُ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَبْكِي عَلَى الْوَحْيِ الَّذِي رُفِعَ عَنَّا. [انظر: ١٣٦٢٦]

١٣٢٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَحَكَّهَا بِيَدِهِ. [انظر: ١٣٥٣٤، ١٣٦٨٢]

١٣٢٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ أَهْلُ الْيَمَنِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالُوا: ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلاً يُعَلِّمُنَا كِتَابَ رَبِّنَا وَالسُّنَّةَ؟ قَالَ: فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِمْ وقال: هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ (٣/٢١٣). [راجع: ١٢٢٨٦]

١٣٢٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَحْلِقَ رَأْسَهُ قَبَضَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى أَحَدِ شِقَّيْ رَأْسِهِ، فَلَمَّا حَلَقَهُ الْحَجَّامُ أَخَذَهُ، فَجَاءَ بِهِ [إِلَى] أُمِّ سُلَيْمٍ فَجَعَلَتْ تَجْعَلُهُ فِي طِيبِهَا. [راجع: ١٢٥١١]

١٣٢٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَحَسَنٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ كَأَنِّي اللَّيْلَةَ فِي دَارِ رَافِعِ بْنِ عُقْبَةَ (قَالَ حَسَنٌ: فِي دَارِ عُقْبَةَ بْنِ رَافِعٍ) فَأُوتِينَا بِتَمْرٍ مِنْ تَمْرِ ابْنِ طَابٍ، فَأُوِّلْتُ أَنَّ لَنَا الرِّفْعَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْعَاقِبَةَ فِي الآخِرَةِ، وَأَنَّ دِينَنَا قَدْ طَابَ. [انظر: ١٤٠٨٩]

١٣٢٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ (ز) بَكْرٍ الْمُزَنِيَّ - حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ. قَالَ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا رُفِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرٌ فِيهِ الْقِصَاصُ، إِلَّا أَمَرَ فِيهِ بِالْعَفْوِ. [انظر: ١٣٦٧٩]

١٣٢٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ رَدَّدَهَا ثَلَاثاً، وَإِذَا أَتَى قَوْماً فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثاً. [انظر: ١٣٣٤١]

١٣٢٥٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا بِسْطَامُ بْنُ حُرَيْثٍ، عَنْ أَشْعَثَ (الْحَدَّانِيِّ)، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: شَفَاعَتِي لأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي.

١٣٢٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَمَّارٌ أَبُو هَاشِمٍ، صَاحِبُ الزَّعْفَرَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ فَاطِمَةَ نَاوَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كِسْرَةً مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ فَقَالَ: هَذَا أَوَّلُ طَعَامٍ أَكَلَهُ أَبُوكِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ.

١٣٢٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَعْرَابِيّاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قِيَامِ السَّاعَةِ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: مَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. قَالَ: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ، ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟ قَالَ: وَثَمَّ غُلَامٌ. فَقَالَ: إِنْ يَعِشْ هَذَا فَلَنْ يَبْلُغَ الْهَرَمَ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ. [انظر: ١٤٠٥٧]

١٣٢٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ بَصْرِيٌّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ - قَالَ: عَمْرُو بْنُ (زَيْنَبٍ) الْعَنْبَرِيُّ: إِنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِك حَدَّثَهُ، أَنَّ مُعَاذاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَيْنَا أُمَرَاءُ لَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِكَ، وَلَا يَأْخُذُونَ بِأَمْرِكَ، فَمَا تَأْمُرُ فِي أَمْرِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا طَاعَةَ لِمَنْ لَمْ يُطِعِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ.

١٣٢٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ. قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ أَنَسٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ الأَنْصَارَ اشْتَدَّتْ عَلَيْهِمُ السَّوَانِي، فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ لِيَدْعُوَ لَهُمْ، أَوْ يَحْفِرَ لَهُمْ نَهْراً، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ: لَا يَسْأَلُونِي الْيَوْمَ شَيْئاً إِلَّا أَعْطَوْهُ، فَأُخْبِرَتِ الأَنْصَارُ بِذَلِكَ، فَلَمَّا سَمِعُوا مَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا: ادْعُ اللَّهَ لَنَا بِالْمَغْفِرَةِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلأَنْصَارِ، وَلأَبْنَاءِ الأَنْصَارِ، وَلأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الأَنْصَارِ.

١٣٢٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَلَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ، مِنْ أَحَدِكُمْ أَنْ يَسْقُطَ عَلَى بَعِيرِهِ وَقَدْ أَضَلَّهُ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ.

١٣٢٦٠ - وَحَدَّثَ بِذَلِكَ شَهْرٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

١٣٢٦١ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتاً الْبُنَانِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْرِضُ لَهُ الرَّجُلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَعْدَمَا يَنْزِلُ (عَنِ) الْمِنْبَرِ، فَيُكَلِّمُهُ ثُمَّ يَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ. [راجع: ١٢٢٢٥، ١٢٣٠٩]

١٣٢٦٢ - حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ هِلاَلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَس بْن مَالك، أَنَّهُ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى غُبَارِ مَوْكِبِ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمِ سَاطِعاً فِي سِكَّةِ بَنِي غَنْمٍ، حِينَ سَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ.

١٣٢٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ - يَعْنِي ابْنَ سَنْبَرٍ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ - عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس. قَالَ: لأُحَدِّثَنَّكُمْ بِحَدِيثٍ (لاَ يُحَدِّثُكُمُوهُ أَحَدٌ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدِي)، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ، أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ، وَيَظْهَرَ الزِّنَا (٣/٢١٤) وَيَقِلَّ الرِّجَالُ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ، حَتَّى يَكُونَ فِي الْخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقَيِّمُ الْوَاحِدُ. [راجع: ١١٩٦٦]

١٣٢٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِماً. [راجع: ١٢٢٠٩]

١٣٢٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلاَ يَسْجُدْ أَحَدُكُمْ بَاسِطاً ذِرَاعَيْهِ كَالْكَلْبِ. [راجع: ١٢٠٨٩]

١٣٢٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ: أَنْبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ، وَالْبُخْلِ، وَالْهَرَمِ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ.

قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ: وَالْبُخْلِ، وَالْجُبْنِ. [راجع: ١٣٢٠٤]

١٣٢٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَحَّى بِكَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ، ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ، وَسَمَّى وَكَبَّرَ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا. [راجع: ١١٩٨٢]

١٣٢٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَس بْن مَالك، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيْضَاءُ حَيَّةٌ، ثُمَّ يَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي، فَيَأْتِيهَا وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ. [راجع: ١٢٦٧٢]

١٣٢٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَس بْن مَالك. قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاسٍ وَهُمْ يُصَلُّونَ قُعُوداً مِنْ مَرَضٍ، فَقَالَ: إِنَّ صَلاَةَ الْقَاعِدِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلاَةِ الْقَائِمِ. [انظر: ١٣٥٥١]

١٣٢٧٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَس بْنِ مَالك، عَنْ أَنَس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَقَدْ تَرَكْتُمْ بِالْمَدِينَةِ رِجَالاً مَا سِرْتُمْ مِنْ مَسِيرٍ، وَلاَ أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ، وَلاَ قَطَعْتُمْ مِنْ وَادٍ، إِلاَّ كَانُوا (٥) مَعَكُمْ فِيهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَكُونُونَ مَعَنَا وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ. [راجع: ١٢٦٥٦]

١٣٢٧١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ؛ أَنَّ أَنَساً سُئِلَ عَنْ شَعَرِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ شَعَراً أَشْبَهَ بِشَعَرِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ قَتَادَةَ.

فَفَرِحَ يَوْمَئِذٍ قَتَادَةُ. [انظر: ١٣٨٩٤]

١٣٢٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، مِنْ وَلَدِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: انْصَرَفْنَا مِنَ الظُّهْرِ مَعَ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَدَخَلْنَا عَلَى أَنَس بْنِ مَالك. فَقَالَ: يَا جَارِيَةُ انْظُرِي هَلْ حَانَتْ؟ قَالَ: قَالَتْ: نَعَمْ، فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّمَا انْصَرَفْنَا مِنَ الظُّهْرِ الآنَ مَعَ الإِمَامِ، قَالَ: فَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٣٢٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَنْبَأَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، أَنَّ يَهُودِيّاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مَعَ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَرَدَّ عَلَيْهِ الْقَوْمُ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: أَتَدْرُونَ مَا قَالَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: قَالَ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ، قَالَ: رُدُّوا عَلَيَّ الرَّجُلَ فَرَدُّوهُ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: قُلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقُولُوا: عَلَيْكَ، أَيْ عَلَيْكَ مَا قُلْتَ. [راجع: ١٢٤٥٤]

١٣٢٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَس، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَرِيقٍ، مَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَقِيَتْهُ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، فَقَالَ: يَا أُمَّ فُلاَنٍ اجْلِسِي فِي أَيِّ نَوَاحِي السِّكَكِ شِئْتِ أَجْلِسْ إِلَيْكِ، فَفَعَلَتْ، فَجَلَسَ إِلَيْهَا حَتَّى قَضَتْ حَاجَتَهَا. [راجع: ١١٩٦٣]

١٣٢٧٥ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَس بْن مَالك أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا حَلَقَ، بَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الأَيْمَنِ فَحَلَقَهُ، ثُمَّ نَاوَلَهُ أَبَا طَلْحَةَ، قَالَ: ثُمَّ حَلَقَ شِقَّ رَأْسِهِ الأَيْسَرِ، فَقَسَمَهُ بَيْنَ النَّاسِ. [راجع: ١٢١١٦]

١٣٢٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنْبَأَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَتِهِ فَلاَ يَتْفُلْ أَمَامَهُ، وَلاَ عَنْ يَمِينِهِ، فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ، وَلْيَتْفُلْ عَنْ يَسَارِهِ (٣/٢١٥) أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ. [راجع: ١٢٠٨٦]

١٣٢٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ: أَنْبَأَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ، قَدْرَ مَا يَغْمُرُ أَصَابِعَهُ، أَوْ لاَ يَغْمُرُ أَصَابِعَهُ - شَكَّ سَعِيدٌ - فَجَعَلُوا يَتَوَضَّؤُونَ، وَالْمَاءُ يَنْبَعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، قَالَ: قُلْنَا لأَنَس: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: ثَلاَثَمِئَةٍ. [راجع: ١٢٧٧٢]

١٣٢٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، رسَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَسَحَّرُوا، فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً. [انظر: ١٣٤٢٣]

١٣٢٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنْبَأَنَا سَعِيدٌ (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ: عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس ابْنِ مَالك قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: (إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً. لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ) مَرْجِعَهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَةِ، وَهُمْ مُخَالِطُهُمُ الْحُزْنُ وَالْكَآبَةُ، وَقَدْ نَحَرَ الْهَدْيَ بِالْحُدَيْبِيَةِ، فَقَالَ: لَقَدْ أُنْزِلَتْ آيَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعاً، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْنَا مَا يُفْعَلُ بِكَ، فَمَا يُفْعَلُ

بِنَا؟ فَأَنْزَلَتْ: ﴿لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيُكَفِّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ فَوْزاً عَظِيماً﴾.

قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ فِي حَدِيثِهِ: وَأَصْحَابُهُ مُخَالِطُو الْحُزْنِ وَالْكَآبَةِ وقال فيه: فَقَالَ قَائِلٌ: / هَنِيئاً مَرِيئاً لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ بَيَّنَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَاذَا يَفْعَلُ بِكَ. [راجع: ١٢٢٥١]

١٣٢٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنْبَأَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَتِمُّوا الصَّفَّ الأَوَّلَ، وَالَّذِي يَلِيهِ، فَإِنْ كَانَ نَقْصٌ فَلْيَكُنْ فِي الصَّفِّ الآخِرِ. [راجع: ١٣٣٧٧]

١٣٢٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنْبَأَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْخَصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ ابْنِ الْعَوَّامِ فِي قُمُصٍ مِنْ حَرِيرٍ فِي سَفَرٍ، مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا. [راجع: ١٢٢٥٥]

١٣٢٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، أَخِي يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَهَا ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا؛ أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ﴾.

نَصَبَ النَّفْسَ وَرَفَعَ الْعَيْنَ.

١٣٢٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: انْطَلَقَ حَارِثَةُ بْنُ سُرَاقَةَ نَظَّاراً مَا انْطَلَقَ لِلْقِتَالِ، فَأَصَابَهُ سَهْمٌ فَقَتَلَهُ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنِي حَارِثَةُ، إِنْ يَكُ فِي الْجَنَّةِ أَصْبِرْ وَأَحْتَسِبْ؟ فَقَالَ: يَا أُمَّ حَارِثَةَ، إِنَّهَا جِنَانٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّ حَارِثَةَ فِي الْفِرْدَوْسِ الأَعْلَى. [راجع: ١٢٢٧٧]

١٣٢٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ - قَالَ: حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ شُرَحْبِيلَ، عَنْ أَعْيَنَ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دَيْناً فَعَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَلَى رَسُولِهِ.

١٣٢٨٥ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ وَلِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ فِي السَّفَرِ، مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا. [راجع: ١٢٢٥٥]

١٣٢٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ الأَنْصَارِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْتَجِمُ وَلاَ يَظْلِمُ أَحَداً أَجْرَهُ. [راجع: ١٢٢٣٠]

١٣٢٨٧ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِد، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ سَعْد، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: سَدَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاصِيَتَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْدُلَهَا ثُمَّ فَرَقَ بَعْدُ.

١٣٢٨٨ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَنْبَأَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا أَهْلَ بِئْرِ مَعُونَةَ ثَلاَثِينَ صَبَاحاً، عَلَى رِعْلٍ، وَذَكْوَانَ، وَلِحْيَانَ، وَبَنِي عُصَيَّةَ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَنَزَلَ فِي ذَلِكَ قُرْآنٌ فَقَرَأْنَاهُ (بَلِّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا).

١٣٢٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْد، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: إِنْ كَانَتِ الْخَادِمُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ (٣/٢١٦) وَهِيَ أَمَةٌ، تَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا يَنْزِعُ يَدَهُ مِنْهَا، حَتَّى تَذْهَبَ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ. [راجع: ١٢٨١١]

١٣٢٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبِطَيْهِ.

قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَلِيِّ ابْنِ زَيْد فَقَالَ: إِنَّمَا ذَلِكَ فِي الاسْتِسْقَاءِ، قَالَ: قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ [قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ]. [راجع: ١٢٩٣٤]

١٣٢٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيد، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَهُوَ فِي رَحْلٍ لَهُ:

لَبَّيْكَ لاَ عَيْشَ إِلاَّ عَيْشُ الآخِرَهْ ... فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَهْ

تَوَاضُعاً فِي رَحْلِه. [راجع: ١٢٧٦٢]

١٣٢٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيد، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ خَالِد الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ الْحَنَفِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ لاَ يَفْرُزُونَ يَعْنِي لاَ يَجْهَرُونَ.

١٣٢٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيد، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: كَانَ آخِرُ صَلاَةٍ صَلاَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ بُرْدٌ، مُتَوَشِّحاً بِهِ، وَهُوَ قَاعِدٌ. [راجع: ١٢٦٤٤]

١٣٢٩٤ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَثَلُ مَا بَيْنَ نَاحِيَتَيْ حَوْضِي مَثَلُ مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةِ أَوْ مَثَلُ مَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَعَمَّانَ، قَالَ: عَبْدُ الْوَهَّابِ شَكَّ هِشَامٌ. [راجع: ١٢٣٨٩]

١٣٢٩٥ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يَرْقُدُ عَنِ الصَّلاَةِ، أَوْ يَغْفُلُ عَنْهَا؟ قَالَ: لِيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا. [راجع: ١١٩٩٥]

١٣٢٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَخْضِبْ قَطُّ، إِنَّمَا كَانَ الْبَيَاضُ فِي مُقَدَّمِ لِحْيَتِهِ، وَفِي الْعَنْفَقَةِ، وَفِي الرَّأْسِ، وَفِي الصُّدْغَيْنِ شَيْئاً لاَ يَكَادُ يُرَى، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ خَضَبَ بِالْحِنَّاءِ. [انظر: ١٣٢٤٥، ١٣٨٤٦]

١٣٢٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مَعْبَد ابْنُ أَخِي حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحِمْيَرِيُّ قَالَ: ذَهَبْتُ مَعَ حُمَيْد إِلَى أَنَسِ بْنِ

مَالك. فَقَال: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ إِذَا بَايَعَهُ النَّاسُ، أَوْ كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّه ﷺ يُلَقِّنُنَا، أَوْ يَقُولُ لَنَا: فِيمَا اسْتَطَعْتَ. [انظر: ١٤٠٧٠]

قَال أَبِي: لَيْسَ هُوَ حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ.

١٣٢٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَس ابْن مَالك. قَال: قَنَتَ رَسُولُ اللَّه ﷺ شَهْراً يَدْعُو عَلَى رِعْل، وَذَكْوَانَ، وَبَنِي لِحْيَانَ، وَعُصَيَّةَ، عَصَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ. [انظر: ١٣٧٦١، ١٣٩٩٦، ١٣٩٩٧، ١٤٠٤٩]

١٣٢٩٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَزْمٌ قَال: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ خَرَجَ ذَاتَ يَوْم لِبَعْض مَخَارِجه، وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِه، فَانْطَلَقُوا يَسِيرُونَ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَلَمْ يَجِد الْقَوْمُ مَاءً يَتَوَضَّؤُونَ بِهِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه وَاللَّه مَا نَجِدُ مَا نَتَوَضَّأُ بِهِ، وَرَأَى فِي وُجُوه أَصْحَابِه كَرَاهِيَةَ ذَلِكَ، فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ يَسِير، فَأَخَذَ نَبِيُّ اللَّه ﷺ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، ثُمَّ مَدَّ أَصَابِعَهُ الْأَرْبَعَةَ عَلَى الْقَدَحِ، ثُمَّ قَال: هَلُمُّوا فَتَوَضَّؤُوا، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ حَتَّى ابْلَغُوا فِيمَا يُرِيدُونَ، قَال: سُئِلَ كَمْ بَلَغُوا؟ قَال: سَبْعِينَ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ.

١٣٣٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى. قَال: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: قَلَّ لَيْلَةٌ تَأْتِي عَلَيَّ إِلَّا وَأَنَا أَرَى فِيهَا خَلِيلِي عَلَيْهِ السَّلَام، وَأَنَسٌ يَقُولُ ذَلِكَ: وَتَدْمَعُ عَيْنَاهُ.

١٣٣٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، حَدَّثَنَا شَدَّادٌ أَبُو طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ أَبِي بَكْر، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه، قَال: أَتَتِ الْأَنْصَارُ النَّبِيَّ ﷺ بِجَمَاعَتِهِمْ فَقَالُوا: إِلَى مَتَى نَنْزِعُ مِنْ هَذِه الْآبَار؟ فَلَوْ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّه ﷺ فَدَعَا اللَّهَ لَنَا فَفَجَّرَ لَنَا مِنْ هَذِه الْجِبَال عُيُوناً، فَجَاءُوا بِجَمَاعَتِهِمْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا رَآهُمْ قَال: مَرْحَباً وَأَهْلاً، لَقَدْ جَاءَ بِكُمْ إِلَيْنَا حَاجَةٌ، قَالُوا: إِي وَاللَّه يَا رَسُولَ اللَّه، (قَال: فَإِنَّكُمْ) لَنْ تَسْأَلُونِي الْيَوْمَ شَيْئاً إِلَّا أُوتِيتُمُوهُ، وَلَا أَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئاً إِلَّا أَعْطَانِيه، فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْض فَقَالُوا: الدُّنْيَا تُرِيدُونَ؟ فَاطْلُبُوا الْآخِرَةَ (٣/٢١٧) فَقَالُوا بِجَمَاعَتِهِمْ: يَا رَسُولَ اللَّه، ادْعُ اللَّهَ لَنَا أَنْ يَغْفِرَ لَنَا، فَقَال: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَار، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَار، وَلِأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَار، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه، وَأَوْلَادَنَا مِنْ غَيْرِنَا؟ قَال: وَأَوْلَادِ الْأَنْصَار، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه، وَمَوَالِينَا؟ قَال: وَمَوَالِي الْأَنْصَار.

١٣٣٠١م - قَال: وَحَدَّثَتْنِي أُمِّي، عَنْ أُمِّ الْحَكَمِ بِنْتِ النُّعْمَانِ بْنِ (صُهْبَانَ)، أَنَّهَا سَمِعَتْ أَنَساً يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ هَذَا، غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ فِيه وَكَنَائِنِ الْأَنْصَار.

١٣٣٠٢ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالد، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَة، عَنْ ثَابت، عَنْ أَنَس قَال: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ وَأَنَا وَأُمِّي وَخَالَتِي. فَقَال: قُومُوا أُصَلِّي بِكُمْ، فِي غَيْرِ حِينِ صَلَاة. [راجع: ١٣٠٤٤]

قَال: فَقَال رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِثَابِت: أَيْنَ جَعَلَ أَنَساً مِنْهُ؟ قَال: عَلَى يَمِينِه، وَالنِّسْوَةُ خَلْفَهُ.

١٣٣٠٣ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالد، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه - يَعْنِي الْعُمَرِيَّ - قَال: سَمِعَتْ أُمَّ يَحْيَى. قَالَتْ: سَمِعَتْ أَنَسَ بْنَ مَالك يَقُولُ: مَاتَ ابْنٌ لِأَبِي طَلْحَةَ فَصَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَامَ أَبُو طَلْحَةَ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأُمُّ سُلَيْمٍ خَلْفَ أَبِي طَلْحَةَ، كَأَنَّهُمْ عُرْفُ دِيك، وَأَشَارَ بِيَدِه.

١٣٣٠٤ - حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّار قَال: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابت الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَس قَال: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ وَأَنَا مَعَهُ، وَأُمُّ سُلَيْمٍ، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِه، وَأُمَّ سُلَيْمٍ مِنْ خَلْفِنَا. [راجع: ١٣٠٤٤]

١٣٣٠٥ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالد، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْب، عَنِ ابْنِ شِهَاب، عَنْ أَنَس، قَال: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيْضَاءُ حَيَّةٌ ثُمَّ يَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي فَيَأْتِيهَا وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ. [راجع: ١٢٦٧٢]

١٣٣٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَن، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابت، عَنْ أَنَس، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ، قَال: الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَة (أُرَاهُ قَال:) الْأُولَى، شَكَّ أَبُو قَطَن. [راجع: ١٢٤٨٥]

١٣٣٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَن، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس. قَال: قَنَتَ رَسُولُ اللَّه ﷺ شَهْراً بَعْدَ الرُّكُوعِ يَدْعُو عَلَى أَحْيَاء مِنْ أَحْيَاء الْعَرَب ثُمَّ تَرَكَهُ. [راجع: ١٢١٧٤]

١٣٣٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق. قَال: أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابت وَقَتَادَةَ، عَنْ أَنَس. قَال: لَمَّا حُرِّمَتِ الْخَمْرُ. قَال: إِنِّي يَوْمَئِذ لَأَسْقِيهِمْ، لَأَسْقِي أَحَدَ عَشَرَ رَجُلاً، فَأَمَرُونِي فَكَفَأْتُهَا، وَكَفَأَ النَّاسُ آنِيَتَهُمْ بِمَا فِيهَا، حَتَّى كَادَتِ السِّكَكُ أَنْ تُمْتَنَعَ مِنْ رِيحِهَا. قَال أَنَسٌ: وَمَا خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذ إِلَّا الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ مَخْلُوطَيْن. قَال: فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَال: إِنَّهُ كَانَ عِنْدِي مَالُ يَتِيم، فَاشْتَرَيْتُ بِهِ خَمْراً، أَفَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُبِيعَهُ فَأَرُدَّ عَلَى الْيَتِيم مَالَهُ، فَقَال النَّبِيُّ ﷺ: قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّرُوبُ، فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا، وَلَمْ يَأْذَنْ (لَهُ) النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْعِ الْخَمْرِ.

١٣٣٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّاب، أَنْبَأَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس؛ أَنَّ رَجُلاً عَلَى عَهْد رَسُول اللَّه ﷺ كَانَ يُبَاعُ وَكَانَ فِي عُقْدَته - يَعْنِي عَقْلَهُ - ضَعْفٌ. فَأَتَى أَهْلُهُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّه، احْجُرْ عَلَى فُلَانٍ فَإِنَّهُ يُبَاعُ وَفِي عُقْدَته ضَعْفٌ، فَدَعَاهُ نَبِيُّ اللَّه ﷺ فَنَهَاهُ عَنِ الْبَيْع، فَقَال: يَا نَبِيَّ اللَّه، إِنِّي لَا أَصْبِرُ عَنِ الْبَيْع؟ فَقَال ﷺ: إِنْ كُنْتَ غَيْرَ تَارِكِ الْبَيْعِ فَقُلْ: (هَا، وَهَا، وَلَا خِلَابَةَ).

١٣٣١٠ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْد الرَّحْمَن الرُّؤَاسِيُّ، حَدَّثَنَا حَسَنٌ، عَنِ السُّدِّيِّ قَال: سَأَلْتُ أَنَساً عَنِ الِانْصِرَاف؟ فَقَال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِه. [راجع: ١٢٨٧٧]

١٣٣١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ مَهْدِيٍّ، أَنْبَأَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الْمُخْتَار بْنِ فُلْفُل، عَنْ أَنَس قَال: قَال رَسُولُ اللَّه ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّد بِيَدِه، لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُ لَبَكَيْتُمْ كَثِيراً وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً، قَالُوا: مَا رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَال: رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَنَهَاهُمْ أَنْ يَسْبِقُوهُ إِذَا كَانَ يَؤُمُّهُمْ بِالرُّكُوعِ

وَالسُّجُود، وَأَنْ يَنْصَرِفُوا قَبْلَ انْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلَاةِ، قَالَ: إِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ أَمَامِي وَمِنْ خَلْفِي. [راجع: ١٢٠٢٠]

١٣٣١٢ - حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ أَبِي (ذَرَّةَ) الأَنْصَارِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ (٢١٨/٣) أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مُعَمَّرٍ يُعَمَّرُ فِي الإِسْلَامِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، إِلاَّ صَرَفَ اللَّهُ عَنْهُ ثَلَاثَةَ أَنْوَاعٍ مِنَ الْبَلَاءِ: الْجُنُونَ، وَالْجُذَامَ، وَالْبَرَصَ، فَإِذَا بَلَغَ خَمْسِينَ سَنَةً لَيَّنَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِسَابَ، فَإِذَا بَلَغَ سِتِّينَ رَزَقَهُ اللَّهُ الإِنَابَةَ إِلَيْهِ بِمَا يُحِبُّ، فَإِذَا بَلَغَ سَبْعِينَ سَنَةً أَحَبَّهُ اللَّهُ وَأَحَبَّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، فَإِذَا بَلَغَ الثَّمَانِينَ قَبِلَ اللَّهُ حَسَنَاتِهِ وَتَجَاوَزَ عَنْ سَيِّئَاتِهِ، فَإِذَا بَلَغَ تِسْعِينَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَسُمِّيَ أَسِيرَ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ وَشَفَعَ لأَهْلِ بَيْتِهِ.

١٣٣١٣ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْراً. [راجع: ١٢١١١]

١٣٣١٤ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ. قَالَ: أَنْبَأَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةً دَعَا بِهَا لأُمَّتِهِ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ١٢٤٠٣]

١٣٣١٥ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ. قَالَ: أَنْبَأَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ: لاَ تُوَاصِلُوا، قَالُوا: فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ قَالَ: فَإِنِّي لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ، فَإِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي. [راجع: ١٢٧٧٠]

١٣٣١٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَنْبَأَنَا (سَعْدٌ)، يَعْنِي ابْنَ (سَعِيدٍ)، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ. قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لأَدْعُوَهُ، وَقَدْ جَعَلَ لَهُ طَعَاماً، فَأَقْبَلْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ النَّاسِ، قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيَّ فَاسْتَحْيَيْتُ فَقُلْتُ: أَجِبْ أَبَا طَلْحَةَ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: قُومُوا، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا صَنَعْتُ شَيْئاً لَكَ، قَالَ: فَمَسَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَدَعَا فِيهَا بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ قَالَ: ادْخُلْ نَفَراً مِنْ أَصْحَابِي عَشَرَةً، فَقَالَ: كُلُوا، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا وَخَرَجُوا، وقال: ادْخُلْ عَشَرَةً، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، فَمَا زَالَ يُدْخِلُ عَشَرَةً وَيُخْرِجُ عَشَرَةً حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلاَّ دَخَلَ فَأَكَلَ حَتَّى شَبِعَ، ثُمَّ هَيَّأَهَا فَإِذَا هِيَ مِثْلُهَا حِينَ أَكَلُوا مِنْهَا.

١٣٣١٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ يَهُودِيّاً مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَعَلَيْكَ، أَتَدْرُونَ مَا قَالَ؟ قَالَ: السَّلامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: أَلاَ نَقْتُلُهُ؟ فَقَالَ: لاَ، وَلَكِنْ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ. [راجع: ١٣٢٢٥]

١٣٣١٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ يَهُودِيَّةً جَعَلَتْ سُمّاً فِي لَحْمٍ، ثُمَّ أَتَتْ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَكَلَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّهَا جَعَلَتْ فِيهِ سُمّاً، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلاَ نَقْتُلُهَا؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَعْرِفُ ذَلِكَ فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٣٣١٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ لأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أُقْرِئَكَ الْقُرْآنَ (أَوْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ) قَالَ: آللَّهُ سَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قَدْ ذُكِرْتُ عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ. [راجع: ١٢٣٤٥]

١٣٣٢٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، أَنْبَأَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ أُصْبُعَيْهِ الْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِيهَا ثُمَّ يَقُولُ: إِنَّمَا بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ، فَمَا فَضَلَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى. [انظر: ١٣٣٥٢]

١٣٣٢١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُجَاءُ بِالْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَيُقَالُ لَهُ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِلْءُ الأَرْضِ ذَهَباً أَكُنْتَ مُفْتَدِياً بِهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ، قَالَ: فَيُقَالُ: لَقَدْ سُئِلْتَ أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الأَرْضِ ذَهَباً وَلَوِ افْتَدَى بِهِ﴾. [انظر: ١٤١٥٣]

١٣٣٢٢ - حَدَّثَنَا (عَارِمٌ)، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: وقال أبي: حَدَّثَنَا أَنَسٌ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ صُوِّرَتَا فِي هَذَا الْحَائِطِ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ (٢١٩/٣). أَوْ كَمَا قَالَ.

١٣٣٢٣ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كُلُّ نَبِيٍّ قَدْ سَأَلَ سُؤَالاً (أَوْ قَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا) فَاسْتَخْبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ. أَوْ كَمَا قَالَ.

١٣٣٢٤ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ وَعَفَّانُ. قَالا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ جَعَلَ لَهُ (قَالَ عَفَّانُ: يَجْعَلُ لَهُ) مِنْ مَالِهِ النَّخْلَاتِ، أَوْ كَمَا شَاءَ اللَّهُ، حَتَّى فُتِحَتْ عَلَيْهِ قُرَيْظَةُ وَالنَّضِيرُ، قَالَ: فَجَعَلَ يَرُدُّ بَعْدَ ذَلِكَ، قَالَ: وَإِنَّ أَهْلِي أَمَرُونِي أَنْ آتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْأَلَهُ الَّذِي كَانَ أَهْلُهُ أَعْطَوْهُ أَوْ بَعْضَهُ، وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَعْطَاهُ أُمَّ أَيْمَنَ، أَوْ كَمَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْطَانِيهَنَّ، فَجَاءَتْ أُمُّ أَيْمَنَ فَجَعَلَتِ الثَّوْبَ فِي عُنُقِي وَجَعَلَتْ تَقُولُ: كَلاَّ وَاللَّهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ، لاَ يُعْطِيكَهُنَّ وَقَدْ أَعْطَانِيهِنَّ، أَوْ كَمَا قَالَتْ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: لَكِ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: وَتَقُولُ: كَلاَّ وَاللَّهِ، قَالَ: وَيَقُولُ: لَكِ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: حَتَّى أَعْطَاهَا، فَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: عَشْرَ أَمْثَالِهَا، أَوْ قَالَ: قَرِيباً مِنْ عَشْرَةِ أَمْثَالِهِ، أَوْ كَمَا قَالَ.

١٣٣٢٥ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، أَنَّ أَنَساً قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ، فَانْطَلَقَ إِلَيْهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ

وَرَكِبَ حِمَاراً، وَانْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ يَمْشُونَ، وَهِيَ أَرْضٌ سَبِخَةٌ، فَلَمَّا أَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: إِلَيْكَ عَنِّي، فوالله(لَقَدْ) آذَانِي رِيحُ حِمَارِكَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: فَوَاللَّهِ لَرِيحُ حِمَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَطْيَبُ رِيحاً مِنْكَ، قَالَ: فَغَضِبَ لِعَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، قَالَ: فَغَضِبَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَصْحَابُهُ، قَالَ: فَكَانَ بَيْنَهُمْ ضَرْبٌ بِالْجَرِيدِ وَبِالأَيْدِي وَالنِّعَالِ، قَالَ: فَبَلَغَنَا أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِمْ ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾. [راجع: ١٢٦٣٤]

١٣٣٢٦ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: أَسَرَّ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ سِرّاً فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَداً بَعْدَهُ، وَلَقَدْ سَأَلَتْنِي عَنْهُ أُمُّ سُلَيْمٍ فَمَا أَخْبَرْتُهَا بِهِ.

١٣٣٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. قَالَ: أَنْبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا بَيْنَ نَاحِيَتَيْ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةِ، أَوْ مَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَعَمَّانَ - شَكَّ هِشَامٌ. [راجع: ١٣٣٨٩]

١٣٣٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصِفُ مِنْ عِرْقِ النَّسَا أَلِيَّةَ كَبْشٍ عَرَبِيٍّ أَسْوَدَ، لَيْسَ بِالْعَظِيمِ وَلاَ بِالصَّغِيرِ، يُجَزَّأُ ثَلاَثَةَ أَجْزَاءٍ فَيُذَابُ فَيُشْرَبُ كُلَّ يَوْمٍ جُزْءاً.

١٣٣٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاوَرَ النَّاسَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِيَّانَا تُرِيدُ؟ فَقَالَ الْمِقْدَادُ بْنُ الأَسْوَدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبَادَهَا إِلَى بَرْكِ الْغِمَادِ لَفَعَلْنَا، فَسَأَنَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَنَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْحَابَهُ، فَانْطَلَقَ حَتَّى نَزَلَ بَدْراً، وَجَاءَتْ رِوَايَا قُرَيْشٍ وَفِيهِمْ غُلاَمٌ لِبَنِي الْحَجَّاجِ أَسْوَدُ، فَأَخَذَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلُوهُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ وَأَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَمَّا أَبُو سُفْيَانَ فَلَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ، وَلَكِنْ هَذِهِ قُرَيْشٌ وَأَبُو جَهْلٍ وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ قَدْ جَاءَتْ، فَيَضْرِبُونَهُ فَإِذَا ضَرَبُوهُ قَالَ: نَعَمْ، هَذَا أَبُو سُفْيَانَ، فَإِذَا تَرَكُوهُ فَسَأَلُوهُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ. فَقَالَ: مَا لِي بِأَبِي سُفْيَانَ مِنْ عِلْمٍ، وَلَكِنْ هَذِهِ قُرَيْشٌ قَدْ جَاءَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، فَانْصَرَفَ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَتَضْرِبُونَهُ إِذَا صَدَقَكُمْ، وَتَدَعُونَهُ إِذَا كَذَبَكُمْ، وقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ فَوَضَعَهَا فَقَالَ: هَذَا مَصْرَعُ فُلاَنٍ غَداً، وَهَذَا مَصْرَعُ فُلاَنٍ غَداً إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فَالْتَقَوْا فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَوَاللَّهِ مَا أَمَاطَ رَجُلٌ مِنْهُمْ عَنْ مَوْضِعِ (٣/٢٢٠) كَفِّي النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ وَقَدْ جَيَّفُوا فَقَالَ: يَا أَبَا جَهْلٍ، يَا عُتْبَةُ، يَا شَيْبَةُ، يَا أُمَيَّةُ، (هَلْ) وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقّاً، فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقّاً؟ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَدْعُوهُمْ بَعْدَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ، وَقَدْ جَيَّفُوا؟ فَقَالَ: مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ، غَيْرَ أَنَّهُمْ لاَ يَسْتَطِيعُونَ جَوَاباً، فَأَمَرَ بِهِمْ فَجُرُّوا بِأَرْجُلِهِمْ فَأُلْقُوا فِي قَلِيبِ بَدْرٍ. [انظر: ١٣٣٣٠، ١٣٧٣٩، ١٤١١٠]

١٣٣٣٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ(شَاوَرَ) حَيْثُ بَلَغَهُ إِقْبَالُ أَبِي سُفْيَانَ. قَالَ: فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: إِيَّانَا تُرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُخِيضَهَا الْبِحَارَ لأَخَضْنَاهَا، وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبَادَهَا إِلَى بَرْكِ الْغِمَادِ. [قَالَ عَفَّانُ: وقَالَ سُلَيْمٌ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ. قَالَ: الْغِمَادُ] فَذَكَرَ عَفَّانُ نَحْوَ حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ إِلَى قَوْلِهِ: فَمَا أَمَاطَ أَحَدُهُمْ عَنْ مَوْضِعِ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٣٣٢٩]

١٣٣٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيُّ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَمَامَ الدَّجَّالِ سِنِينَ خَدَّاعَةً، يُكَذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ وَيُصَدَّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ، وَيُخَوَّنُ فِيهَا الأَمِينُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ، وَيَتَكَلَّمُ فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ، قِيلَ: وَمَا الرُّوَيْبِضَةُ؟ قَالَ: الْفُوَيْسِقُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ.

١٣٣٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيُّ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ الثُّفْلُ.

قَالَ عَبَّادٌ: يَعْنِي ثِفْلَ الْمَرَقِ.

١٣٣٣٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، **قَالَ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُثْمَانَ**، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ سِنِينَ خَدَّاعَاتٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١٣٣٣٤ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: مَرَرْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَرَأَى قُبَّةً مِنْ لَبِنٍ. فَقَالَ: لِمَنْ هَذِهِ؟ فَقُلْتُ: لِفُلاَنٍ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّ كُلَّ بِنَاءٍ هَدٌّ عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلاَّ مَا كَانَ فِي مَسْجِدٍ (أَوْ فِي بِنَاءِ مَسْجِدٍ - شَكَّ أَسْوَدُ -) أَوْ آوَى، ثُمَّ مَرَّ فَلَمْ (يَرَهَا)، فَقَالَ: مَا فَعَلَتِ الْقُبَّةُ؟ قُلْتُ: بَلَغَ صَاحِبَهَا مَا قُلْتَ، فَهَدَمَهَا، قَالَ: فَقَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ.

١٣٣٣٥ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ بِلاَلِ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: أَرَادَ الْحَجَّاجُ أَنْ يَجْعَلَ ابْنَهُ عَلَى قَضَاءِ الْبَصْرَةِ، قَالَ: فَقَالَ أَنَسٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ طَلَبَ الْقَضَاءَ وَاسْتَعَانَ عَلَيْهِ وُكِلَ إِلَيْهِ، وَمَنْ لَمْ يَطْلُبْهُ وَلَمْ يَسْتَعِنْ عَلَيْهِ أَنْزَلَ اللَّهُ مَلَكاً يُسَدِّدُهُ. [راجع: ١٢٢٠٨]

١٣٣٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً؟ قَالَ: فَأَرَاهُمُ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ مَرَّتَيْنِ. [راجع: ١٢٧١٨]

١٣٣٣٧ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيد - يَعْنِي ابْنَ أَبِي هِنْد - عَنْ عَمْرِو بنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَثِيراً مَا (١) يَدْعُو بِهَؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُبِكَ مِنَ الْهَمِّ، وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ، وَالْجُبْنِ، وَضَلَعِ الدَّيْنِ، وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ. [راجع: ١٢٢٥٠]

١٣٣٣٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الطَّالَقَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مُبَارَكٍ - عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ. [راجع: ١٢٥٤٧]

١٣٣٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، أَنْبَأَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ - يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ - عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْكَوْثَرِ؟ فَقَالَ: نَهَرٌ أَعْطَانِيهِ رَبِّي، أَشَدُّ بَيَاضاً (٣/٢٢١) مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَفِيهِ طَيْرٌ كَأَعْنَاقِ الْجُزُرِ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ تِلْكَ لَطَيْرٌ نَاعِمَةٌ، فَقَالَ: أَكَلَتُهَا أَنْعَمُ مِنْهَا يَا عُمَرُ. [انظر: ١٣٥٠٩، ١٣٥١٤، ١٣٥١٨، ١٣٥١٩]

١٣٣٤٠ - حَدَّثَنَا فَرَارَةُ بْنُ عُمَرَ وَيُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسَاحِقٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ إِمَاماً أَشْبَهَ صَلَاةً بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِمَامِكُمْ، لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: وَكَانَ عُمَرُ لَا يُطِيلُ الْقِرَاءَةَ. [راجع: ١٢٤٩٢]

١٣٣٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد مَوْلَى بَنِي هَاشِم، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى. قَالَ: سَمِعْتُ ثُمَامَةَ بْنَ أَنَسٍ يَذْكُرُ، أَنَّ أَنَساً إِذَا تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ ثَلَاثاً، وَيَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ ثَلَاثاً، وَكَانَ يَسْتَأْذِنُ ثَلَاثاً.

قَالَ أَبُو سَعِيد: وَحَدَّثَنَا بَعْدَ ذَلِكَ بِهَذَا الْحَدِيثِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْتَأْذِنُ ثَلَاثاً. [راجع: ١٣٢٥٣]

١٣٣٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِث. قَالَ: حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ وَرْدَانَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِك صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ رَجُلاً مِنْ صَحَابَتِه. فَقَالَ: أَيْ فُلَانُ، هَلْ تَزَوَّجْتَ؟ قَالَ: لَا وَلَيْسَ عِنْدِي مَا أَتَزَوَّجُ بِه، قَالَ: أَلَيْسَ مَعَكَ (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) قَالَ: بَلَى، قَالَ: رُبُعُ الْقُرْآنِ، قَالَ: أَلَيْسَ مَعَكَ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ قَالَ: بَلَى، قَالَ: رُبُعُ الْقُرْآنِ، قَالَ: أَلَيْسَ مَعَكَ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الأَرْضُ﴾ قَالَ: بَلَى، قَالَ: رُبُعُ الْقُرْآنِ، قَالَ: أَلَيْسَ مَعَكَ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾ قَالَ: بَلَى، قَالَ: رُبُعُ الْقُرْآنِ، قَالَ: أَلَيْسَ مَعَكَ ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ﴾ قَالَ: بَلَى، قَالَ: رُبُعُ الْقُرْآنِ، قَالَ: تَزَوَّجْ. تَزَوَّجْ. تَزَوَّجْ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ -. [راجع: ١٢٥١٦]

١٣٣٤٣ - حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونَ - عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ (١) بَيْتَ أُمِّ سُلَيْمٍ، فَيَنَامُ عَلَى فِرَاشِهَا وَلَيْسَتْ فِيهِ، قَالَ: فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَنَامَ عَلَى فِرَاشِهَا، فَأُتِيَتْ فَقِيلَ لَهَا: هَذَا النَّبِيُّ ﷺ نَائِمٌ فِي بَيْتِكِ عَلَى فِرَاشِكِ، قَالَ: فَجَاءَتْ وَقَدْ عَرِقَ وَاسْتَنْقَعَ عَرَقُهُ عَلَى قِطْعَةِ أَدِيمٍ عَلَى الْفِرَاشِ، قَالَ: فَفَتَحَتْ عَتِيدَهَا، قَالَ: فَجَعَلَتْ تَنْشُفُ ذَلِكَ الْعَرَقَ فَتَعْصِرُهُ فِي قَوَارِيرِهَا، فَفَزِعَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: مَا تَصْنَعِينَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ؟ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَرْجُو بَرَكَتَهُ لِصِبْيَانِنَا، قَالَ: أَصَبْتِ. [انظر: ١٣٣٩٩]

١٣٣٤٤ - حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ حَاتِم، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيُّ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ طَيْرَ الْجَنَّةِ كَأَمْثَالِ الْبُخْتِ، تَرْعَى فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذِهِ لَطَيْرٌ نَاعِمَةٌ، فَقَالَ: أَكَلَتُهَا أَنْعَمُ مِنْهَا (قَالَهَا ثَلَاثاً)، وَإِنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَأْكُلُ مِنْهَا يَا أَبَا بَكْرٍ.

١٣٣٤٥ - حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: لَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، أَضَاءَ مِنَ الْمَدِينَةِ كُلُّ شَيْءٍ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَظْلَمَ مِنَ الْمَدِينَةِ كُلُّ شَيْءٍ، وَمَا فَرَغْنَا مِنْ دَفْنِه حَتَّى أَنْكَرْنَا قُلُوبَنَا. [انظر: ١٣٥٥٦، ١٣٨٦٦]

١٣٣٤٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِت الْبُنَانِيِّ. وَأَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ أَرْبَعَةٌ، يُعْرَضُونَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَأْمُرُ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، فَيَلْتَفِتُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، قَدْ كُنْتَ أَرْجُو إِنْ أَخْرَجْتَنِي مِنْهَا أَنْ لَا تُعِيدَنِي فِيهَا، فَيَقُولُ: فَلَا تُعِيدُكَ فِيهَا. [انظر: ١٤٠٨٧]

١٣٣٤٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى انْتِبَاعَ الثَّمَرَةِ حَتَّى تَزْهُوَ، وَعَنِ الْعِنَبِ حَتَّى يَسْوَدَّ، وَعَنِ الْحَبِّ حَتَّى يَشْتَدَّ. [انظر: ١٣٦٤٨]

١٣٣٤٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ مَلِكَ ذِي يَزَنَ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حُلَّةً قَدْ أَخَذَهَا بِثَلَاثَةٍ وَثَلَاثِينَ بَعِيراً، أَوْ ثَلَاثَ وَثَلَاثِينَ نَاقَةً.

١٣٣٤٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِت الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (٣/٢٢٢) الرَّجُلُ يُحِبُّ الرَّجُلَ وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَعْمَلَ كَعَمَلِه؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ.

فَقَالَ أَنَسٌ: فَمَا رَأَيْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرِحُوا بِشَيْءٍ قَطُّ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ الإِسْلَامَ مَا فَرِحُوا بِهَذَا مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ أَنَسٌ: فَنَحْنُ نُحِبُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَعْمَلَ كَعَمَلِه، فَإِذَا كُنَّا مَعَهُ فَحَسْبُنَا. [راجع: ١٢٦٥٢]

١٣٣٥٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، قَالَ أَنَسٌ: مَا شَمِمْتُ شَيْئاً، عَنْبَراً قَطُّ وَلَا مِسْكاً قَطُّ، وَلَا شَيْئاً قَطُّ، أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا مَسِسْتُ شَيْئاً قَطُّ، دِيبَاجاً وَلَا حَرِيراً، أَلْيَنَ مَسّاً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (قَالَ ثَابِتٌ: فَقُلْتُ يَا أَبَا حَمْزَةَ أَلَسْتَ كَأَنَّكَ تَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَأَنَّكَ تَسْمَعُ إِلَى نَغَمَتِه؟ فَقَالَ: بَلَى وَاللَّهِ إِنِّي لأَرْجُو أَنْ أَلْقَاهُ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ فَأَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّه خُوَيْدِمُكَ) قَالَ: خَدَمْتُهُ عَشْرَ سِنِينَ بِالْمَدِينَةِ، وَأَنَا غُلَامٌ، لَيْسَ كُلُّ أَمْرِي كَمَا يَشْتَهِي صَاحِبِي أَنْ يَكُونَ، مَا قَالَ لِي فِيهَا: أُفٌّ وَلَا قَالَ لِي: لِمَ فَعَلْتَ هَذَا، وَأَلَّا فَعَلْتَ هَذَا. [انظر: ١٣٤٠٧]

١٣٣٥١ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: إِنِّي لَأَسْعَى فِي الْغِلْمَانِ يَقُولُونَ: جَاءَ مُحَمَّدٌ فَأَسْعَى فَلَا أَرَى شَيْئاً، ثُمَّ يَقُولُونَ: جَاءَ مُحَمَّدٌ فَأَسْعَى فَلَا أَرَى شَيْئاً، قَالَ: حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّه ﷺ وَصَاحِبُهُ أَبُو بَكْرٍ فَكُنَّا فِي بَعْضِ حِرَارِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ بَعَثَنَا (رَجُلاً) مِنْ أَهْلِ (البادية) لِيُؤْذِنَ بِهِمَا الْأَنْصَارَ، فَاسْتَقْبَلَهُمَا زُهَاءَ خَمْسِمِئَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ حَتَّى انْتَهَوْا إِلَيْهِمَا، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: انْطَلَقَا آمِنَيْنِ مُطَاعَيْنِ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ وَصَاحِبُهُ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ، فَخَرَجَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ حَتَّى إِنَّ الْعَوَاتِقَ لَفَوْقَ الْبُيُوتِ يَتَرَاءَيْنَهُ يَقُلْنَ: أَيُّهُمْ هُوَ؟ أَيُّهُمْ هُوَ؟ قَالَ: فَمَا رَأَيْنَا مَنْظَراً مُشْبِهاً بِهِ يَوْمَئِذٍ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِك: وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَوْمَ دَخَلَ عَلَيْنَا، وَيَوْمَ قُبِضَ، فَلَمْ أَرَ يَوْمَيْنِ مُشْبِهاً بِهِمَا. [راجع: ١٢٢٥٩]

١٣٣٥٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ وَقَتَادَةَ وَحَمْزَةَ الضَّبِّيِّ، أَنَّهُمْ سَمِعُوا أَنَسَ ابْنَ مَالِك يَقُولُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى.

وَكَانَ قَتَادَةُ يَقُولُ: كَفَضْلِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى. [انظر: ١٣٩٩٥]

١٣٣٥٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ: قَالَ أَنَسُ ابْنُ مَالِك: قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّه ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا فَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: قُولُوا: وَعَلَيْكُمْ. [راجع: ١٢١٦٥]

١٣٣٥٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ أَبِي إِيَاس. قَالَ: قُلْتُ لَهُ: سَمِعْتَ أَنَساً يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ: ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ، أَوْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ١٢٢١١]

١٣٣٥٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِك يَقُولُ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ: أَفِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ؟ قَالُوا: ابْنُ أُخْتٍ لَنَا، قَالَ: ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ، أَوْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ. [راجع: ١٢٧٩٦]

١٣٣٥٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: قَتَادَةُ أَنْبَأَنِي. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك (قَالَ قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ) قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ، وَيُسَمِّي وَيُكَبِّرُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ، وَاضِعاً عَلَى صِفَاحِهِمَا قَدَمَهُ. [راجع: ١٢٩٨٢]

١٣٣٥٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: كَانَ مِنَّا رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ قَدْ قَرَأَ الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، وَكَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّه ﷺ، فَانْطَلَقَ هَارِباً حَتَّى لَحِقَ بِأَهْلِ الْكِتَابِ، قَالَ: فَرَفَعُوهُ وَقَالُوا: هَذَا كَانَ يَكْتُبُ لِمُحَمَّدٍ ﷺ وَأَعْجَبُوا بِهِ، فَمَا لَبِثَ أَنْ قَصَمَ اللَّهُ عُنُقَهُ فِيهِمْ، فَحَفَرُوا لَهُ فَوَارَوْهُ فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا، ثُمَّ عَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ فَوَارَوْهُ، فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا، ثُمَّ عَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ فَوَارَوْهُ، فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا، فَتَرَكُوهُ مَنْبُوذاً. [انظر: ١٣٦٠٨]

١٣٣٥٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ (٢٢٣/٣) بْنِ مَالِك قَالَ: كَانَ ابْنٌ لِأَبِي طَلْحَةَ لَهُ نُغَرٌ يَلْعَبُ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟. [انظر: ١٤١١٧]

١٣٣٥٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: وَصَفَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك صَلَاةَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي بِنَا، فَرَكَعَ فَاسْتَوَى قَائِماً، حَتَّى رَأَى بَعْضُنَا أَنَّهُ قَدْ نَسِيَ، ثُمَّ سَجَدَ فَاسْتَوَى قَاعِداً، حَتَّى رَأَى بَعْضُنَا أَنَّهُ قَدْ نَسِيَ، ثُمَّ اسْتَوَى قَاعِداً. [راجع: ١٢٧٩٠]

١٣٣٦٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: قَتَادَةُ أَخْبَرَنِي، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قِيلَ لَهُ: إِنَّ كُتَّابَكَ لَا يُقْرَأُ حَتَّى يَكُونَ مَخْتُوماً، فَاتَّخَذَ خَاتَماً مِنْ فِضَّةٍ فَنَقَشَهُ (أَوْ نَقَشَ) مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّه، قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ. [راجع: ١٢٧٥٠]

١٣٣٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١٣٣٦٢ - حَدَّثَنَا (هِشَامٌ) وَحُسَيْنٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِد، عَنْ مَكْحُول، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَس، عَنْ أَبِيه. قَالَ: لَمْ يَبْلُغْ رَسُولُ اللَّه ﷺ مِنَ الشَّيْبِ مَا يَخْضِبُهُ، وَلَكِنَّ أَبُو بَكْرٍ كَانَ يَخْضِبُ رَأْسَهُ وَلِحْيَتَهُ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ.

قَالَ هَاشِمٌ: حَتَّى يَقِنَأَ شَعْرُهُمْ.

١٣٣٦٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ رَسُولِ اللَّه ﷺ خَاتَماً مِنْ وَرِقٍ يَوْماً وَاحِداً، فَصَنَعَ النَّاسُ الْخَوَاتِيمَ مِنْ وَرِقٍ فَلَبِسُوهَا، فَطَرَحَ رَسُولُ اللَّه ﷺ خَاتَمَهُ، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [راجع: ١٢٦٥٨]

١٣٣٦٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى وَهَاشِمٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَاب، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ حَيَّةٌ، فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي، فَيَأْتِي الْعَوَالِيَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ. [راجع: ١٢٦٧٢]

١٣٣٦٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنِي لَيْثٌ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَاب، عَنْ أَنَس، عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ (قَالَ: حَسِبْتُهُ أَنَّهُ قَالَ: مُتَعَمِّداً) فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

١٣٣٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْد. قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَعْجَبُوا لِعَمَلِ رَجُلٍ حَتَّى تَعْلَمُوا مَا يُخْتَمُ لَهُ بِهِ، فَقَدْ يَعْمَلُ الرَّجُلُ بُرْهَةً مِنْ دَهْرِهِ، أَوْ زَمَاناً مِنْ عُمُرِهِ، عَمَلاً سَيِّئاً، لَوْ مَاتَ عَلَيْهِ مَاتَ عَلَى شَرٍّ، فَيَتَحَوَّلُ إِلَى عَمَلٍ صَالِحٍ، فَيُخْتَمُ لَهُ بِهِ، وَقَدْ يَعْمَلُ الْعَبْدُ

بُرْهَةً مِنْ دَهْرِه، أَوْ زَمَاناً مِنْ عُمْرِه، عَمَلاً صَالِحاً، لَوْمَاتَ عَلَيْهِ مَاتَ عَلَى خَيْرٍ، فَيَتَحَوَّلُ إِلَى عَمَلٍ سَيِّئٍ فَيُخْتَمُ لَهُ بِه.

قَالَ: وَقَدْ رَفَعَهُ حُمَيْدٌ مَرَّةً ثُمَّ كَفَّ عَنْهُ.

١٣٣٦٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: أَنْبَأَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: سَيَقْدَمُ عَلَيْكُمْ قَوْمٌ، هُمْ أَرَقُّ قُلُوباً لِلإِسْلاَمِ مِنْكُمْ، قَالَ: فَقَدِمَ الأَشْعَرِيُّونَ مِنْهُمْ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ، فَلَمَّا قَرَّبُوا مِنَ الْمَدِينَةِ جَعَلُوا يَرْتَجِزُونَ وَجَعَلُوا يَقُولُونَ:

غَداً نَلْقَى الأَحِبَّةَ مُحَمَّداً وَحِزْبَهُ

قَالَ: وَكَانَ هُمْ أَوَّلَ مَنْ أَحْدَثَ الْمُصَافَحَةَ. [راجع: ١٢٠٤٩]

١٣٣٦٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ، حَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ. قَالَتْ: قَالَ لِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: بِمَ مَاتَ يَحْيَى بْنُ أَبِي عَمْرَةَ؟ فَقُلْتُ: بِالطَّاعُونِ. فَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ. [راجع: ١٢٥٤٧]

١٣٣٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَدِمَ أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ عَلَى الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ فَسَأَلَهُ مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ بِهِ السَّاعَةَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَنْتُمْ وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ.

١٣٣٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ. قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ قَتَادَةُ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ. قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ - ﷺ - فَكَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِـ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ لاَ يَذْكُرُونَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ (٣/٢٢٤) الرَّحِيمِ﴾ فِي أَوَّلِ الْقِرَاءَةِ وَلاَ فِي آخِرِهَا.

١٣٣٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (وَقَدْ حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، ثُمَّ رَجَعَ) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي (اخْتِلاَفٌ) وَفُرْقَةٌ، قَوْمٌ يُحْسِنُونَ الْقِيلَ وَيُسِيئُونَ الْفِعْلَ، يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلاَتَهُ مَعَ صَلاَتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لاَ يَرْجِعُونَ حَتَّى (يَرْتَدَّ) عَلَى فُوقِهِ، هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ، طُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ وَقَتَلُوهُ، يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَلَيْسُوا مِنْهُ فِي شَيْءٍ، مَنْ قَاتَلَهُمْ كَانَ أَوْلَى بِاللَّهِ مِنْهُمْ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا سِيمَاهُمْ؟ قَالَ: التَّحْلِيقُ. [راجع: ١٣٠٦٧]

١٣٣٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ. قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ وَعَلَيْهِ رِدَاءٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الصَّنْعَةِ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ مِنْ خَلْفِهِ، فَجَذَبَ بِطَرَفِ رِدَائِهِ جَذْبَةً شَدِيدَةً، حَتَّى أَثَّرَتِ الصَّنْعَةُ فِي صَفْحِ عُنُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَعْطِنَا مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ، قَالَ: فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَتَبَسَّمَ، ثُمَّ قَالَ: مُرُوا لَهُ. [راجع: ١٢٥٧٦]

١٣٣٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنِي رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا عَرَجَ بِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ يَخْمُشُونَ وُجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلاَءِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَؤُلاَءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ، وَيَقَعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ.

١٣٣٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، (عَنْ) عَمْرِو (بْنِ) عُثْمَانَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْحَرْبُ خُدْعَةٌ.

١٣٣٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عُثْمَانَ ابْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْحَرْبُ خُدْعَةٌ.

١٣٣٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ الأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ حُمَيْدَ بْنَ عُبَيْدٍ مَوْلَى بَنِي الْمُعَلَّى. يَقُولُ: سَمِعْتُ ثَابِتاً الْبُنَانِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ لِجِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ: مَا لِي لَمْ أَرَ مِيكَائِيلَ ضَاحِكاً قَطُّ؟ قَالَ: مَا ضَحِكَ مِيكَائِيلُ مُنْذُ خُلِقَتِ النَّارُ.

١٣٣٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ رَبِيعَةَ ابْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَخْرُجُ الدَّجَّالُ مِنْ يَهُودِيَّةَ أَصْبَهَانَ، مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفاً مِنَ الْيَهُودِ، عَلَيْهِمُ (السِّيجَانُ).

١٣٣٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مَكَّةَ وَعَلَى رَأْسِهِ مِغْفَرٌ. [راجع: ١٢٠٩١]

١٣٣٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمٍ. قَالَ: أَقْبَلَ أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ وَهُوَ بِدِمَشْقَ. قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: حَدِّثْنِي بِحَدِيثٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ فِيهِ أَحَدٌ. قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الإِيمَانُ يَمَانٍ، هَكَذَا إِلَى لَخْمٍ وَجُذَامَ.

١٣٣٨٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلأَنْصَارِ: إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ أَثَرَةً شَدِيدَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنِّي عَلَى الْحَوْضِ، قَالُوا: سَنَصْبِرُ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: (إِنْ شَاءَ اللَّهُ) وَأَحْفَظُهُ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْحَدِيثِ. [راجع: ١٢٧٢٦]

١٣٣٨١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ وَالْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى. قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ - قَالَ: أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ، حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا شَهِدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَ؛ أَنَّ

مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّه (٣/٢٢٥) وَاسْتَقْبَلُوا قِبْلَتَنَا، وَأَكَلُوا ذَبِيحَتَنَا، وَصَلَّوْا صَلاَتَنَا، فَقَدْ حَرُمَتْ عَلَيْنَا دِمَاءُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ، إِلاَّ بِحَقِّهَا، لَهُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَيْهِمْ. [راجع: ١٣٠٨٧]

١٣٣٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَب، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ ابْنِ مُوسَى، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَيْر، عَنْ ثَابت، عَنْ أَنَس. قَالَ: أَنَا عِنْدَ ثَمَانَ نَاقَة رَسُول اللَّه ﷺ حِينَ قَالَ: لَبَّيْكَ بِحَجَّة وَعُمْرَة مَعاً، وَذَلِكَ فِي حَجَّة الْوَدَاع. [راجع: ١٢٩٢٩]

١٣٣٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَة، عَنْ مُعَان بْن رِفَاعَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَهَّاب بْنُ بُخْت الْمَكِّيُّ، عَنْ أَنَس بْن مَالك، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: نَضَّرَ اللَّهُ عَبْداً سَمِعَ مَقَالَتِي هَذِه فَحَمَلَهَا، فَرُبَّ حَامِل الْفِقْه فِيه غَيْرُ فَقِيه، وَرُبَّ حَامِل الْفِقْه إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلاَثٌ لاَ يُغِلُّ عَلَيْهِنَّ صَدْرُ مُسْلِم: إِخْلاَصُ الْعَمَل للَّه عَزَّ وَجَلَّ، وَمُنَاصَحَةُ أُولِي الأَمْر، وَلُزُومُ جَمَاعَة الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ.

١٣٣٨٤ - حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالد وَيُونُسُ بْنُ مُحَمَّد. قَالا: حَدَّثَنَا الْعَطَّافُ بْنُ خَالد، عَنْ زَيْد ابْن أَسْلَمَ. قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ عُمَرَ بْن عَبْد الْعَزِيز الظُّهْرَ، ثُمَّ انْصَرَفْنَا إِلَى أَنَس بْن مَالك نَسَأَلُ عَنْهُ، وَكَانَ شَاكِياً، فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْه سَلَّمْنَا قَالَ: أَصَلَّيْتُمْ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: يَا جَارِيَةُ هَلُمِّي لِي وَضُوءً، مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَام بَعْدَ رَسُول اللَّه ﷺ أَشْبَهَ صَلاَةً بِرَسُول اللَّه ﷺ مِنْ إِمَامِكُمْ هَذَا.

قَالَ عِصَامٌ فِي حَدِيثه: (كَذَا قَالَ أَبِي) قَالَ زَيْدٌ: مَا يَذْكُرُ فِي ذَلِكَ أَبَا بَكْر وَلاَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ زَيْدٌ: وَكَانَ عُمَرُ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ وَيُخَفِّفُ الْقُعُودَ وَالْقِيَامَ.

١٣٣٨٥ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْب بْن أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ مُحَمَّدٌ - يَعْنِي الزُّهْرِيَّ -: أَخْبَرَنِي أَنَس بْنُ مَالك، أَنَّهُ رَأَى فِي أُصْبُعِ رَسُول اللَّه ﷺ خَاتَماً مِنْ وَرِق يَوْماً وَاحِداً، ثُمَّ إِنَّ النَّاس اضْطَرَبُوا خَوَاتِمَ مِنْ وَرِق فَلَبِسُوهَا، فَطَرَحَ رَسُولُ اللَّه ﷺ خَاتَمَهُ، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [راجع: ١٢٦٥٨]

١٣٣٨٦ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْب. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَس بْنُ مَالك، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: إِنَّ فِي حَوْضِي مِنَ الأَبَارِيق عَدَدَ نُجُومِ السَّمَاء.

١٣٣٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَان، أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَس بْنُ مَالك، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَحَاسَدُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّه إِخْوَاناً، وَلاَ يَحِلُّ لِمُسْلِم أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَث لَيَال، يَلْتَقِيَانِ فَيَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلاَمِ. [راجع: ١٢٠٩٧]

١٣٣٨٨ - حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْح، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَام بْن زَيْد، عَنْ أَنَس. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِه بِغُسْلٍ وَاحِد.

١٣٣٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَان. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاش، عَنْ (عُمَر) بْن مُحَمَّد، عَنْ أَبِي عِقَال، عَنْ أَنَس بْن مَالك. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: عَسْقَلاَنُ أَحَدُ الْعَرُوسَيْنِ، يُبْعَثُ مِنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَة سَبْعُونَ أَلْفاً لاَ حِسَابَ عَلَيْهِمْ، وَيُبْعَثُ مِنْهَا خَمْسُونَ أَلْفاً شُهَدَاءَ وُفُوداً إِلَى اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، وَبِهَا صُفُوفُ الشُّهَدَاء رُؤُوسُهُمْ مُقَطَّعَةٌ فِي أَيْدِيهِمْ تَشِجُّ أَوْدَاجُهُمْ دَماً، يَقُولُونَ: رَبَّنَا آتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ إِنَّكَ لاَ تُخْلِفُ الْمِيعَادَ فَيَقُولُ: صَدَقَ عَبِيدِي، اغْسِلُوهُمْ بِنَهَرِ الْبَيْضَة، فَيَخْرُجُونَ (مِنْهُ) نُقَيّاً بِيضاً، فَيَسْرَحُونَ فِي الْجَنَّة حَيْثُ شَاءُوا.

١٣٣٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ. قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَنَس بْن مَالك. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: الدَّعْوَةُ لاَ تُرَدُّ بَيْنَ الأَذَان وَالإِقَامَة فَادْعُوا.

١٣٣٩١ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرو، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ وَهْب، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَس. قَالَ: كَانَ لِرَسُول اللَّه ﷺ خَاتَمٌ [مِنْ] وَرِق فَصُّهُ حَبَشِيٌّ. [راجع: ١٣٢١٥]

١٣٣٩٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِم، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابت، عَنْ أَنَس بْن مَالك. قَالَ: دَعَا رَسُولَ اللَّه ﷺ رَجُلٌ فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ مَعَهُ. قَالَ: فَجِيءَ بِمَرَقَة فِيهَا دُبَّاءٌ، فَجَعَلَ (٣/٢٢٦) رَسُولُ اللَّه ﷺ يَأْكُلُ ذَلِكَ الدُّبَّاءَ وَيُعْجِبُهُ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ جَعَلْتُ أُلْقِيه إِلَيْه وَلاَ أَطْعَمُ مِنْهُ شَيْئاً.

فَقَالَ أَنَسٌ: فَمَا زِلْتُ أُحِبُّهُ [بَعْدُ].

قَالَ سُلَيْمَانُ: فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيث سُلَيْمَانَ التَّيْمِيَّ. فَقَالَ: مَا أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالك قَطُّ فِي زَمَان الدُّبَّاء إِلاَّ وَجَدْنَاهُ فِي طَعَامه.

١٣٣٩٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْد اللَّه الْعَمِّيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْن زَيْد، عَنْ أَنَس بْن مَالك. قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّه ﷺ لاَ يَلِجُ حَائِطَ الْقُدُسِ مُدْمِنُ الْخَمْر، لاَ الْعَاقُّ لِوَالِدَيْه، وَلاَ الْمَنَّانُ عَطَاءَهُ.

١٣٣٩٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ(١)، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ طَهْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً قَالَ: كَانَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْش تَفْخَرُ عَلَى نِسَاء النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْكَحَنِي مِنَ السَّمَاء، وَأَطْعَمَ عَلَيْهَا يَوْمَئِذ خُبْزاً وَلَحْماً، وَكَانَ الْقَوْمُ جُلُوساً كَمَا هُمْ فِي الْبَيْت، فَقَامَ رَسُولُ اللَّه ﷺ فَخَرَجَ، فَلَبِثَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَلْبَثَ ثُمَّ رَجَعَ وَالْقَوْمُ جُلُوسٌ كَمَا هُمْ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْه وَعُرِفَ فِي وَجْهه، فَنَزَلَ آيَةُ الْحِجَاب.

١٣٣٩٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ؛ حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ أَنَس ابْن مَالك. قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْته فَسَأَلَهُ رَجُلٌ: مَتَى السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: أَمَا إِنَّهَا قَائِمَةٌ، فَمَا أَعْدَدْتَ [لَهَا]؟ قَالَ: وَاللَّه مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِير عَمَل إِلاَّ أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ، وَلَكَ مَا احْتَسَبْتَ.

١٣٣٩٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يُسْنِدُ ظَهْرَهُ إِلَى خَشَبَةٍ، فَلَمَّا كَثُرَ النَّاسُ. قَالَ: ابْنُوا لِي مِنْبَراً، أَرَادَ أَنْ يُسْمِعَهُمْ، فَبَنَوْا لَهُ عَتَبَتَيْنِ، فَتَحَوَّلَ مِنَ الْخَشَبَةِ إِلَى الْمِنْبَرِ. قَالَ: فَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِك أَنَّهُ سَمِعَ الْخَشَبَةَ تَحِنُّ حَنِينَ (الْوَالِهِ)، قَالَ: فَمَا زَالَتْ تَحِنُّ حَتَّى نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمِنْبَرِ فَمَشَى إِلَيْهَا فَاحْتَضَنَهَا فَسَكَنَتْ.

١٣٣٩٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: مَا عُرِضَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ طِيبٌ قَطُّ فَرَدَّهُ. [انظر: ١٣٦٥٢، ١٣٧٨٢]

١٣٣٩٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ -يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ- عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ، وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ، وَالْجُبْنِ، وَضَلَعِ الدَّيْنِ، وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ. [راجع: ١٢٢٥٠]

١٣٣٩٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ بَيْتَ أُمِّ سُلَيْمٍ، وَيَنَامُ عَلَى فِرَاشِهَا وَلَيْسَتْ فِي بَيْتِهَا، قَالَ: فَأَتَيْتُ يَوْماً، فَقِيلَ لَهَا: هَذَا النَّبِيُّ ﷺ نَائِمٌ عَلَى فِرَاشِك، قَالَتْ: فَجِئْتُ وَذَاكَ فِي الصَّيْفِ، فَعَرِقَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى اسْتَنْقَعَ عَرَقُهُ عَلَى قِطْعَةِ أَدَمٍ عَلَى الْفِرَاشِ، فَجَعَلَتْ أُنَشِّفُ ذَلِكَ الْعَرَقَ وَأَعْصِرُهُ فِي قَارُورَةٍ، فَفَزِعَ وَأَنَا أَصْنَعُ ذَلِكَ فَقَالَ: مَا تَصْنَعِينَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَرْجُو بَرَكَتَهُ لِصِبْيَانِنَا، قَالَ: أَصَبْتِ. [راجع: ١٣٣٤٣]

١٣٤٠٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك. قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ أُمِّ سُلَيْمٍ عَلَى حَصِيرٍ قَدْ تَغَيَّرَ مِنَ الْقِدَمِ، وَنَضَحْتُهُ بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ فَسَجَدَ عَلَيْهِ. [راجع: ١٢٥٠٣]

١٣٤٠١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ- عَنْ ثَابِتٍ، لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ أَعْرَابِياً أَتَى مَسْجِدَ النَّبِيِّ ﷺ فَبَالَ فِيهِ، فَقَامَ إِلَيْهِ الْقَوْمُ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعُوهُ، لاَ تُزْرِمُوهُ ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ.

١٣٤٠٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بن محمد، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ-، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي لاَ آلُو أَنْ أُصَلِّيَ بِكُمْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا، قَالَ: فَكَانَ أَنَسٌ يَصْنَعُ شَيْئاً لاَ أَرَاكُمْ تَصْنَعُونَهُ، كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ انْتَصَبَ قَائِماً حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: لَقَدْ نَسِيَ، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ قَعَدَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: لَقَدْ نَسِيَ (٣/٢٢٧). [راجع: ١٢٧٩٠]

١٣٤٠٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ. قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ- عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرَ صُفْرَةٍ فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ. [انظر: ١٣٨٩٩]

١٣٤٠٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ- عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: وَمَاذَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟ قَالَ: لاَ إِلاَّ أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ.

قَالَ أَنَسٌ: فَمَا فَرِحْنَا بِشَيْءٍ بَعْدَ الإِسْلاَمِ، فَرِحْنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ. قَالَ: فَأَنَا أُحِبُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَأَنَا أَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ لِحُبِّي إِيَّاهُمْ، وَإِنْ كُنْتُ لاَ أَعْمَلُ بِعَمَلِهِمْ.

١٣٤٠٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ-، عَنْ ثَابِتٍ، أَنَّ أَنَساً سُئِلَ: خَضَبَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: لَمْ يَبْلُغْ شَيْبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا كَانَ يَخْضِبُ، وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أَعُدَّ شَمَطَاتٍ كُنْتُ فِي لِحْيَتِهِ لَفَعَلْتُ، وَلَكِنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَخْضِبُ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ، وَكَانَ عُمَرُ يَخْضِبُ بِالْحِنَّاءِ. [راجع: ١٣٠٥٢]

١٣٤٠٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ- عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَوَاللَّهِ مَا قَالَ لِي: أُفٍّ قَطُّ، وَلاَ قَالَ لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ: لِمَ صَنَعْتَ كَذَا؟ وَهَلاَّ صَنَعْتَ كَذَا وَكَذَا.

١٣٤٠٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: مَا مَسِسْتُ بِيَدِيَّ دِيبَاجاً وَلاَ حَرِيراً أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلاَ شَمِمْتُ رَائِحَةً كَانَتْ أَطْيَبَ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٣٣٥٠]

١٣٤٠٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ غُلاَماً مِنَ الْيَهُودِ كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ وَهُوَ بِالْمَوْتِ، فَدَعَاهُ إِلَى الإِسْلاَمِ فَنَظَرَ الْغُلاَمُ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ أَبُوهُ أَطِعْ أَبَا الْقَاسِمِ، فَأَسْلَمَ ثُمَّ مَاتَ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ وَهُوَ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ بِي مِنَ النَّارِ. [راجع: ١٢٨٢٣]

١٣٤٠٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ- عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: كُنْتُ سَاقِيَ الْقَوْمِ يَوْمَ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، قَالَ: وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ قَدِ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ بَعْضُ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَلاَ إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ. قَالَ: فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ:

اخْرُجْ فَانْظُرْ، قَالَ: فَخَرَجْتُ فَنَظَرْتُ فَسَمِعْتُ مُنَادِياً يُنَادِي: أَلاَ إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، قَالَ: فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: فَاذْهَبْ فَأَهْرِقْهَا، قَالَ: فَجِئْتُ فَأَهْرَقْتُهَا، قَالَ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ قُتِلَ سُهَيْلُ ابْنُ بَيْضَاءَ وَهِيَ فِي بَطْنِهِ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ. قَالَ: وَكَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيخَ، الْبُسْرَ وَالتَّمْرَ.

١٣٤١٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ-، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ (ح).

وأيوب: عن أبي قلابة، عن انس رين مالك. قال: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ في مَسِيرٍ لَهُ، وكَانَ مَعَهُ غُلامٌ أَسْوَدُ يُقَالُ لَهُ: أَنْجَشَةُ يَحْدُو، قال: فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: وَيْحَكَ يَا أَنْجَشَةُ رُوَيْداً سَوْقَكَ بِالْقَوَارِيرِ، ارْفُقْ بِالْقَوَارِيرِ.

قَالَ: وَفِي حَدِيثِ أَبِي قِلابَةَ: يَعْنِي النِّسَاءَ. [راجع: ١٢٩٦٦]

١٣٤١١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ- عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ أَوْلَمَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، قَالَ: فَأَوْلَمَ بِشَاةٍ -أَوْ ذَبَحَ شَاةً-.

١٣٤١٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، ومُؤَمَّلٌ. قَالا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ- حَدَّثَنَا سَلْمٌ الْعَلَوِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ، ذَهَبْتُ أَدْخُلُ كَمَا كُنْتُ أَدْخُلُ، فَقَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ: وَرَاءَكَ يَا بُنَيَّ. [راجع: ١٢٣٩٣]

١٣٤١٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ حَجَرٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّه ﷺ مُتَوَجِّهاً إِلَى أَهْلِي، فَمَرَرْتُ بِغِلْمَانٍ يَلْعَبُونَ، فَأَعْجَبَنِي لَعِبُهُمْ، فَقُمْتُ عَلَى الْغِلْمَانِ، فَانْتَهَى إِلَيَّ (٣/٢٢٨) رَسُولُ اللَّه ﷺ وَأَنَا قَائِمٌ عَلَى الْغِلْمَانِ، فَسَلَّمَ عَلَى الْغِلْمَانِ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ فِي حَاجَةٍ لَهُ فَرَجَعْتُ[1] إِلَى أَهْلِي بَعْدَ السَّاعَةِ الَّتِي كُنْتُ أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ فِيهَا، فَقَالَتْ لِي أُمِّي: مَا حَبَسَكَ الْيَوْمَ يَا بُنَيَّ؟ فَقُلْتُ: أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ فِي حَاجَةٍ لَهُ، فَقَالَتْ: أَيُّ حَاجَةٍ يَا بُنَيَّ؟ فَقُلْتُ: يَا أُمَّاهُ إِنَّهَا سِرٌّ، فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّ احْفَظْ عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ سِرَّهُ، قَالَ ثَابِتٌ: فَقُلْتُ يَا أَبَا حَمْزَةَ أَتَحْفَظُ تِلْكَ الْحَاجَةَ الْيَوْمَ أَوْ تَذْكُرُهَا. قَالَ: إِي وَاللَّه وَإِنِّي لاَ أَذْكُرُهَا وَلَوْ كُنْتَ مُحَدِّثاً بِهَا أَحَداً مِنَ النَّاسِ، لَحَدَّثْتُكَ بِهَا يَا ثَابِتُ. [راجع: ١٢٨١٥]

١٣٤١٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ أَزْهَرَ اللَّوْنِ، كَأَنَّ عَرَقَهُ اللُّؤْلُؤُ، إِذَا مَشَى تَكَفَّأَ، وَلاَ مَسِسْتُ (دِيبَاجاً وَلاَ حَرِيرَةً أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّه ﷺ، وَلاَ شَمِمْتُ رَائِحَةَ مِسْكٍ وَلاَ عَنْبَرٍ أَطْيَبَ رَائِحَةً مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ. (قَالَ حَسَنٌ: مِسْكَةٍ وَلاَ عَنْبَرَةٍ). [انظر: ١٣٨٨٧]

١٣٤١٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ. قَالا: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: (قَالَ [يونس]): صَلَّى رَسُولُ اللَّه ﷺ يوماً صَلاَةً (وقَالَ سُرَيْجٌ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ يَوْماً صَلاَةً) ثُمَّ رَقِيَ الْمِنْبَرَ، فَقَالَ: فِي الصَّلاَةِ وَفِي الرُّكُوعِ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي لأَرَاكُمْ مِنْ وَرَائِي كَمَا أَرَاكُمْ مِنْ أَمَامِي.

١٣٤١٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ. قَالا: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أُسَامَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: شَهِدْنَا ابْنَةً لِرَسُولِ اللَّه ﷺ وَرَسُولُ اللَّه ﷺ جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ، فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ، ثُمَّ قَالَ: هَلْ مِنْكُمْ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ؟ (قَالَ سُرَيْجٌ: يَعْنِي ذَنْباً) فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّه، قَالَ: فَانْزِلْ. قَالَ: فَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا. [راجع: ١٣٣٠٠]

١٣٤١٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ. قَالا: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِك أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ بِقَدْرِ مَا يَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى بَنِي حَارِثَةَ بْنِ الْحَارِثِ وَيَرْجِعُ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، وَبِقَدْرِ مَا يَنْحَرُ الرَّجُلُ الْجَزُورَ وَيُعَضِّيهَا لِغُرُوبِ الشَّمْسِ، وَكَانَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ، وَكَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ صَلَّى الظُّهْرَ بِالشَّجَرَةِ رَكْعَتَيْنِ.

١٣٤١٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ- عَنْ حُمَيْدٍ وَشُعَيْبِ بْنِ الْحَبْحَابِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: الدَّجَّالُ أَعْوَرُ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، كَاتِبٌ وَغَيْرُ كَاتِبٍ. [راجع: ١٣٣٣٨]

١٣٤١٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِت الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّه ﷺ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ؟ وَعِنْدَهُ غُلامٌ مِنَ الأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهُ: مُحَمَّدٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنْ يَعِشْ هَذَا الْغُلاَمُ فَعَسَى أَنْ لاَ يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ. [انظر: ١٣٨٨٦]

١٣٤٢٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِت الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّه ﷺ عَنْ قِيَامِ السَّاعَةِ، وَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ، فَلَمَّا قَضَى صَلاَتَهُ. قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: هَا أَنَا ذَا يَا رَسُولَ اللَّه، قَالَ: وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا فَإِنَّهَا قَائِمَةٌ؟ قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرِ عَمَلٍ غَيْرَ أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ. قَالَ: فَمَا فَرِحَ الْمُسْلِمُونَ بِشَيْءٍ بَعْدَ الإِسْلاَمِ أَشَدَّ مِمَّا فَرِحُوا بِهِ. [راجع: ١٢٧٤٥]

١٣٤٢١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِت الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمْ يَلْحَقْ عَمَلَهُمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ.

(قَالَ حَسَنٌ: أَعْمَالَهُمْ. قَالَ: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ). [راجع: ١٢٦٥٢]

قَالَ ثَابِتٌ: فَكَانَ أَنَسٌ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: اللَّهُمَّ فَإِنَّا نُحِبُّكَ وَنُحِبُّ رَسُولَكَ.

١٣٤٢٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ (٣/٢٢٩) اللَّه ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْساً أَوْ يَزْرَعُ زَرْعاً، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلاَّ كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ. [راجع: ١٢٥٢٣]

١٣٤٢٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، وَقَتَادَةَ: عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تَسَحَّرُوا، فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً.

١٣٤٢٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا صَوَّرَ اللَّهُ آدَمَ فِي الْجَنَّةِ تَرَكَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتْرُكَهُ، فَجَعَلَ إِبْلِيسُ يُطِيفُ بِهِ وَيَنْظُرُ مَا هُوَ، فَلَمَّا رَآهُ أَجْوَفَ عَرَفَ أَنَّهُ خُلِقَ خَلْقاً لَمْ يَتَمَالَكْ. [راجع: ١٢٥٦٧]

١٣٤٢٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك، أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ كَيْفَ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الَّذِي أَمْشَاهُ عَلَى رِجْلَيْهِ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُمْشِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي النَّارِ.

١٣٤٢٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ: وَحَدَّثَ أَنَسُ بْنُ مَالِك؛ أَنَّ قَائِلاً مِنَ النَّاسِ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَمَا يُرِيدُ الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: بَلَى، إِنَّهُ (لَيَعْمَدُ) إِلَيْهَا فَيَجِدُ الْمَلاَئِكَةَ بِنِقَابِهَا وَأَبْوَابِهَا يَحْرُسُونَهَا مِنَ الدَّجَّالِ. [راجع: ١٢٢٦٩]

١٣٤٢٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ: وَحَدَّثَ أَنَسُ بْنُ مَالِك، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ ك ف ر كُفْرٌ مُهَجَّى يَقُولُ: كَافِرٌ يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ أُمِّيٌّ وَكَاتِبٌ. [راجع: ١٢٠٢٧]

١٣٤٢٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: (وَحَدَّثَنَا) أَنَسُ بْنُ مَالِك، أَنَّهُ أُهْدِيَ لِنَبِيِّ اللَّهِ ﷺ جُبَّةٌ مِنْ سُنْدُسٍ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّ مَنَادِيلَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا. [راجع: ١٣١٨٠]

١٣٤٢٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ -وَهُوَ أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ- عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبِلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ فَيَقُولُ: تَرَاصُّوا وَاعْتَدِلُوا، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي. [راجع: ١٢٠٣٤]

١٣٤٣٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلاَةِ فَلْيَمْشِ عَلَى هِيَتِهِ، فَمَا أَدْرَكَهُ صَلَّى، وَمَا سَبَقَهُ أَتَمَّ. [راجع: ١٢٠٥٧]

١٣٤٣١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ- عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رُقَيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَمَّا مَاتَتْ، قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَدْخُلُ الْقَبْرَ رَجُلٌ قَارَفَ أَهْلَهُ، فَلَمْ يَدْخُلْ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ﷺ الْقَبْرَ. [انظر: ١٣٨٨٩]

١٣٤٣٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ- عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُغِيرُ عِنْدَ صَلاَةِ الْفَجْرِ فَيَسْتَمِعُ الأَذَانَ، فَإِذَا سَمِعَ الأَذَانَ أَمْسَكَ وَإِلاَّ أَغَارَ، فَاسْتَمَعَ ذَاتَ يَوْمٍ فَسَمِعَ رَجُلاً يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَى الْفِطْرَةِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. فَقَالَ: خَرَجْتَ مِنَ النَّارِ. [راجع: ١٢٣٧٦]

١٣٤٣٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَإِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى. قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ مَلِكَ الرُّومِ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ مُسْتَقَةً مِنْ سُنْدُسٍ فَلَبِسَهَا، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يَدَيْهَا تَذَبْذَبَانِ مِنْ طُولِهِمَا، فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَقُولُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُنْزِلَتْ عَلَيْكَ هَذِهِ مِنَ السَّمَاءِ؟ فَقَالَ: وَمَا يُعْجِبُكُمْ مِنْهَا؟ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ مَنَادِيلَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْهَا، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَلَبِسَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي لَمْ أُعْطِكَهَا لِتَلْبَسَهَا، قَالَ: فَمَا أَصْنَعُ بِهَا؟ قَالَ: أَرْسِلْ بِهَا إِلَى أَخِيكَ النَّجَاشِيِّ. [انظر: ١٣٦٦١]

١٣٤٣٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَزْمٌ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ سِيَاهٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُمَدَّ لَهُ فِي عُمُرِهِ، وَأَنْ يُزَادَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، فَلْيَبَرَّ وَالِدَيْهِ، وَلْيَصِلْ رَحِمَهُ. [انظر: ١٣٨٤٧]

١٣٤٣٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ فَذَكَرَ شَيْئاً مِنَ التَّفْسِيرِ قَالَ: قَوْلُهُ ﴿يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلأْتِ﴾ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ (٣/٢٣٠) مَالِك أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: ﴿هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾ حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ الْعِزَّةِ قَدَمَهُ، فَتَقُولُ: قَطْ قَطْ وَعِزَّتِكَ، وَيُزْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ. [راجع: ١٢٤٠٧]

١٣٤٣٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ رُشَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ. قَالَ: أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِك فِي يَوْمٍ خَمِيسٍ، فَدَعَا بِمَائِدَتِهِ فَدَعَاهُمْ إِلَى الْغَدَاءِ، فَتَغَدَّى بَعْضُ الْقَوْمِ وَأَمْسَكَ بَعْضٌ، ثُمَّ أَتَوْهُ يَوْمَ الاثْنَيْنِ، فَفَعَلَ مِثْلَهَا، فَدَعَا بِمَائِدَتِهِ، ثُمَّ دَعَاهُمْ إِلَى الْغَدَاءِ، فَأَكَلَ بَعْضُ الْقَوْمِ، وَأَمْسَكَ بَعْضٌ، فَقَالَ لَهُمْ أَنَسُ بْنُ مَالِك: لَعَلَّكُمُ اثْنَانِيُّونَ لَعَلَّكُمْ خَمِيسِيُّونَ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ فَلاَ يُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: مَا فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُفْطِرَ الْعَامَ، ثُمَّ يُفْطِرُ فَلاَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: مَا فِي نَفْسِهِ أَنْ يَصُومَ الْعَامَ، وَكَانَ أَحَبُّ الصَّوْمِ إِلَيْهِ فِي شَعْبَانَ.

١٣٤٣٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ. [راجع: ١٢٤٠٦]

١٣٤٣٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالاَ: (حَدَّثَنَا) حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ قَوْماً ذَكَرُوا عِنْدَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ الْحَوْضَ [قَالَ حَسَنٌ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ الْحَوْضُ] فَأَنْكَرَهُ وَقَالَ: مَا الْحَوْضُ؟ فَبَلَغَ ذَلِكَ أَنَسَ بْنَ مَالِك فَقَالَ: لاَ جَرَمَ وَاللَّهِ لأَفْعَلَنَّ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: ذَكَرْتُمُ الْحَوْضَ؟ فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، أَكْثَرَ مِنْ كَذَا وَكَذَا مَرَّةً يَقُولُ: إِنَّ مَا بَيْنَ طَرَفَيْهِ - كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ إِلَى مَكَّةَ (أَوْ) [مَا] بَيْنَ صَنْعَاءَ وَمَكَّةَ) وَإِنَّ آنِيَتَهُ أَكْثَرُ مِنْ نُجُومِ السَّمَاءِ.

قَالَ حَسَنٌ: وَإِنَّ آنِيَتَهُ لأَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ.

١٣٤٣٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّهُ ذُكِرَ الْحَوْضُ عِنْدَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ. . . . فَذَكَرَ مِثْلَهُ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: وَاللَّهِ لأَفْعَلَنَّ بِهِ وَلأَفْعَلَنَّ.

١٣٤٤٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلاوَةَ الإِيمَانِ: مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَرَجُلٌ يُحِبُّ رَجُلاً لا يُحِبُّهُ إِلاَّ لِلَّهِ، وَرَجُلٌ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ يَهُودِيّاً نَصْرَانِيّاً.

قَالَ حَسَنٌ: أَوْ نَصْرَانِيّاً. [راجع: ١٢٨١٤]

١٣٤٤١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْراً اسْتَعْمَلَهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا اسْتِعْمَالُهُ؟ قَالَ: يُوَفِّقُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ مَوْتِهِ. [راجع: ١٢٠٥٩]

١٣٤٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي بَيْتَ أُمِّ سُلَيْمٍ فَيَنَامُ عَلَى فِرَاشِهَا وَلَيْسَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ فِي بَيْتِهَا، فَتَأْتِي فَتَجِدُهُ نَائِماً، وَكَانَ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ إِذَا نَامَ ذَفَّ عَرَقاً، فَتَأْخُذُ عَرَقَهُ بِقُطْنَةٍ فِي قَارُورَةٍ فَتَجْعَلُهُ فِي مِسْكِهَا.

١٣٤٤٣- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو هِلالٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ شَجَرَةً كَانَتْ عَلَى طَرِيقِ النَّاسِ كَانَتْ تُؤْذِيهِمْ، فَأَتَاهَا رَجُلٌ فَعَزَلَهَا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَتَقَلَّبُ فِي ظِلِّهَا فِي الْجَنَّةِ. [راجع: ١٢٥٩٩]

١٣٤٤٤- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا سَلامٌ - يَعْنِي ابْنَ مِسْكِينٍ - عَنْ أَبِي ظِلالٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ عَبْداً فِي جَهَنَّمَ لَيُنَادِي أَلْفَ سَنَةٍ: يَا حَنَّانُ، يَا مَنَّانُ، قَالَ: فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِجِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلامُ: اذْهَبْ فَأْتِنِي بِعَبْدِي هَذَا، فَيَنْطَلِقُ جِبْرِيلُ فَيَجِدُ أَهْلَ النَّارِ مُكِبِّينَ يَبْكُونَ، فَيَرْجِعُ إِلَى رَبِّهِ فَيُخْبِرُهُ، فَيَقُولُ ائْتِنِي بِهِ فَإِنَّهُ فِي مَكَانِ كَذَا وَكَذَا، فَيَجِيءُ بِهِ فَيُوقِفُهُ عَلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَقُولُ لَهُ: يَا عَبْدِي، كَيْفَ وَجَدْتَ مَكَانَكَ وَمَقِيلَكَ؟ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، شَرَّ مَكَانٍ وَشَرَّ مَقِيلٍ، فَيَقُولُ: رُدُّوا عَبْدِي، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، مَا كُنْتُ أَرْجُو إِذْ أَخْرَجْتَنِي مِنْهَا أَنْ تَرُدَّنِي فِيهَا فَيَقُولُ: دَعُوا عَبْدِي.

١٣٤٤٥- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، أَنْبَأَنَا حَمَّادٌ (٣/٢٣١) - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ سِمَاكٍ - يَعْنِي ابْنَ عَطِيَّةَ - عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَفَعَهُ، قَالَ: إِذَا حَضَرَ الْعَشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلاةُ فَابْدَؤُوا بِالْعَشَاءِ. [راجع: ١١٩٩٣]

١٣٤٤٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى. قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكاً يُحَدِّثُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَهُ رَجُلٌ. فَقَالَ: ابْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: اقْتُلُوهُ. [راجع: ١٢٠٩١]

١٣٤٤٧- حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَخَفِّ النَّاسِ صَلاةً فِي تَمَامٍ. [راجع: ١٢٧٦٤]

١٣٤٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً، قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ(ز)، قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا وَيْحَكَ، أَوْ وَيْلَكَ. [راجع: ١٢٧٦٥]

١٣٤٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ، أَوْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ. [راجع: ١٢٢١١]

١٣٤٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْعَجْزِ، وَالْجُبْنِ، وَالْبُخْلِ، وَالْكَسَلِ، وَالْهَرَمِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ. [راجع: ١٣٢٠٤]

١٣٤٥١- حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْبَصْرِيُّ الْقَصِيرُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا أَمَرَنِي بِأَمْرٍ فَتَوَانَيْتُ عَنْهُ، أَوْ ضَيَّعْتُهُ فَلامَنِي، فَإِنْ لامَنِي أَحَدٌ مِنْ(أَهْلِهِ) إِلاَّ قَالَ: دَعُوهُ فَلَوْ قُدِّرَ (أَوْ قَالَ: لَوْ قُضِيَ) أَنْ يَكُونَ كَانَ. [انظر بعده]

١٣٤٥٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ عِمْرَانَ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٣٤٥٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَيُّوبَ - يَعْنِي الْقَصَّابَ - أَبِي الْعَلاءِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لا يَفْتَرِشْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ فِي الصَّلاةِ كَالْكَلْبِ. [راجع: ١٢٠٨٩]

١٣٤٥٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ عَلِيِّ ابْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا أُسْرِيَ بِي مَرَرْتُ بِرِجَالٍ تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ بِمَقَارِيضَ مِنْ نَارٍ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلاءِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَؤُلاءِ خُطَبَاءُ مِنْ أُمَّتِكَ يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ، وَيَنْسَوْنَ أَنْفُسَهُمْ، وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ، أَفَلا يَعْقِلُونَ. [راجع: ١٢٣٣٥]

١٣٤٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْمَاجِشُونُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: زَارَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِنَا، فَحَلَبْنَا لَهُ دَاجِناً لَنَا، وَشُبْنَا لَبَنَهَا مِنْ مَاءِ الدَّارِ، وَعَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، وَمِنْ وَرَاءِ الرَّجُلِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَعَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبُو بَكْرٍ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا نَزَعَ الْقَدَحَ عَنْ فِيهِ أَوْ هَمَّ بِنَزْعِهِ. قَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقَدَحَ الأَعْرَابِيَّ، ثُمَّ قَالَ: الأَيْمَنَ فَالأَيْمَنَ. [راجع: ١٢١٠١]

١٣٤٥٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ - يَعْنِي السَّلُولِيَّ - حَدَّثَنَا عُمَارَةُ - يَعْنِي ابْنَ زَاذَانَ - عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقِيلُ عِنْدَ أُمِّ سُلَيْمٍ، وَكَانَ مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ عَرَقاً، فَاتَّخَذَتْ لَهُ نِطَعاً، فَكَانَ يَقِيلُ عَلَيْهِ، وَخَطَّتْ بَيْنَ رِجْلَيْهِ خَطّاً، فَكَانَتْ تُنَشِّفُ الْعَرَقَ فَتَأْخُذُهُ. فَقَالَ: مَا

هَذَا يَا أُمَّ سُلَيْمٍ؟ فَقَالَتْ: عَرَفَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَجْعَلُهُ فِي طِيبِي، فَدَعَا لَهَا بِدُعَاءٍ حَسَنٍ. [راجع: ١٢٤٢٣]

١٣٤٥٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْسَلَ أُمَّ سُلَيْمٍ تَنْظُرُ إِلَى جَارِيَةٍ فَقَالَ: شُمِّي عَوَارِضَهَا، وَانْظُرِي إِلَى عُرْقُوبِهَا.

١٣٤٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَبُو نَصْرٍ الْعِجْلِيُّ الْخَفَّافُ. قَالَ: أَنْبَأَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ أَنْبَأَهُمْ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَسِيرُ فِي الْجَنَّةِ إِذْ عُرِضَ لِي (٣/٢٣٢) نَهَرٌ حَافَتَاهُ قِبَابُ اللُّؤْلُؤِ الْمُجَوَّفِ، قَالَ: فَقُلْتُ يَا جِبْرِيلُ مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَضَرَبْتُ بِيَدَيَّ فِيهِ، فَإِذَا طِينُهُ الْمِسْكُ الْأَذْفَرُ، وَإِذَا رَضْرَاضُهُ اللُّؤْلُؤُ. [راجع: ١٢٧٠٤]

١٣٤٥٩ - قَالَ أَبِي: وَقَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ مِنْ كِتَابِهِ، (قِرَاءَةً): قَالَ الْمَلَكُ الَّذِي مَعِي: أَتَدْرِي مَا هَذَا؟ هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَ رَبُّكَ، فَضَرَبَ بِيَدَيْهِ إِلَى أَرْضِهِ فَأَخْرَجَ مِنْ طِينِهِ الْمِسْكَ.

١٣٤٦٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَنْبَأَنَا (عُبَيْدُ) اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ مَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِ فِطْرٍ قَطُّ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ، قَالَ: وَكَانَ أَنَسٌ يَأْكُلُ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ ثَلَاثًا فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَزْدَادَ أَكَلَ خَمْسًا فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَزْدَادَ أَكَلَ وِتْرًا.

١٣٤٦١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَنْبَأَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: أَتَى أَبُو طَلْحَةَ بِمُدَّيْنِ مِنْ شَعِيرٍ، فَأَمَرَ بِهِ فَصُنِعَ طَعَامًا، ثُمَّ قَالَ لِي: يَا أَنَسُ انْطَلِقْ أَتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَادْعُهُ وَقَدْ تَعْلَمُ مَا عِنْدَنَا، قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ عِنْدَهُ. فَقُلْتُ: إِنَّ أَبَا طَلْحَةَ يَدْعُوكَ إِلَى طَعَامِهِ، فَقَامَ وَقَالَ لِلنَّاسِ: قُومُوا، فَقَامُوا فَجِئْتُ أَمْشِي بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى أَبِي طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: فَضَحَّتَنَا، قُلْتُ: إِنِّي لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَرُدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرَهُ، فَلَمَّا انْتَهَى النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْبَابِ قَالَ لِهُمْ: اقْعُدُوا، وَدَخَلَ عَاشِرَ عَشَرَةٍ، فَلَمَّا (جَلَسَ) أُتِيَ بِالطَّعَامِ تَنَاوَلَ فَأَكَلَ، وَأَكَلَ مَعَهُ الْقَوْمُ حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ قَالَ لِهُمْ: قُومُوا، وَلْيَدْخُلْ عَشَرَةٌ مَكَانَكُمْ، حَتَّى دَخَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَأَكَلُوا، قَالَ: قُلْتُ كَمْ كَانُوا؟ قَالَ: كَانُوا نَيِّفًا وَثَمَانِينَ، قَالَ: وَأَفْضَلَ لِأَهْلِ الْبَيْتِ مَا أَشْبَعَهُمْ.

١٣٤٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: أَقَامَ بِلَالٌ الصَّلَاةَ، فَعَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ قَالَ: فَأَقَامَهُ حَتَّى نَعَسَ بَعْضُ الْقَوْمِ، ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ. [راجع: ١٢١٥٢]

١٣٤٦٣ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَافَرَ فِي رَمَضَانَ، فَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ، فَدَعَا بِمَاءٍ عَلَى يَدِهِ ثُمَّ بَعَثَهَا، فَلَمَّا اسْتَوَتْ قَائِمَةً شَرِبَ، وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ. [راجع: ١٢٢٩٤]

١٣٤٦٤ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: ثَارَتْ أَرْنَبٌ فَتَبِعَهَا النَّاسُ، فَكُنْتُ فِي أَوَّلِ مَنْ سَبَقَ إِلَيْهَا فَأَخَذْتُهَا فَأَتَيْتُ بِهَا أَبَا طَلْحَةَ، قَالَ: فَأَمَرَ بِهَا فَذُبِحَتْ ثُمَّ (شُوِيَتْ)، قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ عَجُزَهَا فَقَالَ: ائْتِ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ بِهِ، قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ أَبَا طَلْحَةَ أَرْسَلَ إِلَيْكَ بِعَجُزِ هَذِهِ الْأَرْنَبِ، قَالَ: فَقَبِلَهُ مِنِّي.

١٣٤٦٥ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، عَنْ حَنْظَلَةَ السَّدُوسِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَنَتَ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ يَدْعُو. [انظر: ١٤٠٥٠]

١٣٤٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَاقِدٍ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي نَصْرٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَنَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَقْلَةٍ كُنْتُ أُحِبُّهَا. [راجع: ١٣٣١١]

١٣٤٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، وَشُعْبَةَ، جَمِيعًا، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْبُزَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا. [راجع: ١٢٠٨٥]

١٣٤٦٨ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَبْيَضِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيْضَاءُ مُحَلَّقَةٌ، ثُمَّ أَرْجِعُ إِلَى قَوْمِي وَهُمْ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ، فَأَجِدُهُمْ جُلُوسًا، فَأَقُولُ لَهُمْ: قُومُوا فَصَلُّوا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ صَلَّى. [راجع: ١٢٣٥٦]

١٣٤٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِخُبْزِ شَعِيرٍ وَإِهَالَةٍ سَنِخَةٍ. [راجع: ١٢٣٨٥]

١٣٤٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ، وَعَلَى رَأْسِهِ مِغْفَرٌ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ ابْنَ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ (٣/٢٣٣) بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: اقْتُلُوهُ. [راجع: ١٢٠٩١]

١٣٤٧١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى، عَنِ الْإِقْعَاءِ وَالتَّوَرُّكِ فِي الصَّلَاةِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَانَ أَبِي قَدْ تَرَكَ هَذَا الْحَدِيثَ.

١٣٤٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَمْ يُبْعَثْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا حَذَّرَ قَوْمَهُ مِنَ الدَّجَّالِ الْكَذَّابِ فَاحْذَرُوهُ، فَإِنَّهُ أَعْوَرُ، أَلَا وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ. [راجع: ١٢٠٢٧]

١٣٤٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَتِمُّوا الصَّفَّ الْمُقَدَّمَ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ، فَمَا كَانَ مِنْ نَقْصٍ فَلْيَكُنْ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ. [راجع: ١٢٣٧٧]

١٣٤٧٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَ حَدِيثاً. وقال قَتَادَةُ: كَانَ يَقُولُ: ائْتُمُّوا الصَّفَّ الْمُقَدَّمَ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ، فَإِنْ كَانَ نَقْصٌ فَلْيَكُنْ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ.

١٣٤٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيد، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس. قَال: جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَةُ نَفَر، كُلُّهُمْ مِنَ الأَنْصَارِ: أُبَيُّ بْنُ كَعْب، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَل، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِت، وَأَبُو زَيْد. [انظر: ١٣٩٨٤]

١٣٤٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيد، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَال لأُبَيٍّ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَمَرَنِي أَنْ أُقْرِئَكَ الْقُرْآنَ، قَال: آللَّهُ سَمَّانِي لَكَ؟ قَال: نَعَمْ، فَجَعَلَ يَبْكِي. [راجع: ١٢٣٤٥]

١٣٤٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَنْبَأَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، أَنَّ رَهْطاً مِنْ عُكْل وَعُرَيْنَةَ أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّا كُنَّا نَاساً أَهْلَ ضَرْعٍ وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رِيف فَاسْتَوْخَمْنَا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَوْدٍ وَرَاعٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهَا فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، فَانْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا فِي نَاحِيَةِ الْحَرَّةِ، قَتَلُوا رَاعِيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتَاقُوا الذَّوْدَ، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَلَبِهِمْ، فَأُتِيَ بِهِمْ، فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ، وَتَرَكَهُمْ فِي نَاحِيَةِ الْحَرَّةِ، حَتَّى مَاتُوا وَهُمْ كَذَلِكَ.

قَال قَتَادَةُ: وَذُكِرَ لَنَا أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِمْ. [راجع: ١٢٦٩٧]

١٣٤٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك، قَال: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِد، وَهُوَ قَاعِدٌ. [راجع: ١٢٦٤٤]

١٣٤٧٩ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ(١) بْنُ أَبِي قُرَّةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَال، عَنْ شَرِيك، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ ابْنَ مَالِك يَقُولُ: مَا صَلَّيْتُ خَلْفَ إِمَام أَخَفَّ صَلاَةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلاَ أَتَمَّ، وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَيُخَفِّفُ، مَخَافَةَ أَنْ تُفْتَنَ أُمُّهُ. [انظر: ١٣٥٥٧، ١٣٧٩٤]

١٣٤٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَال: إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفْقَ نِعَالِهِمْ، فَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُقْعِدَانِهِ فَيَقُولاَنِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ - يَعْنِي مُحَمَّداً ﷺ -؟ قَال: أَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ فِي النَّارِ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَداً فِي الْجَنَّةِ، فَيَرَاهُمَا جَمِيعاً. [راجع: ١٢٢٩٦]

١٣٤٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ نَخْلاً لِبَنِي النَّجَّارِ فَسَمِعَ صَوْتاً فَفَزِعَ فَقَال: مَنْ أَصْحَابُ هَذِهِ الْقُبُورِ؟ قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، نَاسٌ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَال: تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ الدَّجَّالِ، قَالُوا: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَال: إِنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا. فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ أَتَاهُ مَلَكٌ فَسَأَلَهُ: مَا كُنْتَ تَعْبُدُ؟ فَإِنِ اللَّهُ هَدَاهُ قَال: كُنْتُ أَعْبُدُ اللَّهَ، قَال: فَيُقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ قَال: فَيَقُولُ: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، قَال: فَمَا يُسْأَلُ عَنْ شَيْءٍ (غَيْرِهَا)، قَال: فَيُنْطَلَقُ بِهِ إِلَى بَيْتٍ كَانَ لَهُ فِي النَّارِ، فَيُقَالُ لَهُ: هَذَا بَيْتُكَ كَانَ فِي النَّارِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ عَصَمَكَ وَرَحِمَكَ فَأَبْدَلَكَ بِهِ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: دَعُونِي حَتَّى (٣/٢٣٤) أَذْهَبَ فَأُبَشِّرَ أَهْلِي فَيُقَالُ لَهُ: اسْكُنْ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ أَتَاهُ مَلَكٌ فَيَقُولُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيَضْرِبُهُ بِمِطْرَاقٍ مِنْ حَدِيدٍ بَيْنَ أُذُنَيْهِ، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهُ الْخَلْقُ، غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ.

١٣٤٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس قَال: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَخَفِّ النَّاسِ صَلاَةً فِي تَمَام. [راجع: ١٢٧٦٤]

١٣٤٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَنْبَأَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ.

١٣٤٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيد، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَال: النُّخَاعَةُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا. [راجع: ١٢٠٨٥]

١٣٤٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيد، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَال: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاَةِ فَلاَ يَتْفُلْ أَمَامَهُ، وَلاَ عَنْ يَمِينِهِ، فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَكِنْ لِيَتْفُلْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ. [راجع: ١٢٠٨٦]

١٣٤٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَال: سُئِلَ سَعِيدٌ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ فَأَخْبَرَنَا عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَال: الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، فِي تَاسِعَةٍ وَسَابِعَةٍ وَخَامِسَةٍ.

١٣٤٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيد، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَال: ائْتُمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، (إِنِّي) لأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا رَكَعْتُمْ وَإِذَا سَجَدْتُمْ. [راجع: ١٢١٧٣]

١٣٤٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيد، (قَال) قَتَادَةُ: وحَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَال - وَجَنَازَةُ سَعْدٍ مَوْضُوعَةٌ -: اهْتَزَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ.

١٣٤٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيد، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك، أَنَّ أُكَيْدِرَ دُومَةَ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُبَّةَ حَرِير، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْهَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَرِيرِ، فَلَبِسَهَا فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا، فَقَال النَّبِيُّ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَمَنَادِيلُ سَعْدٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذِهِ. [راجع: ١٣١٨٠]

١٣٤٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس ابْنِ مَالِك. قَال: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَجُل يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَال: ارْكَبْهَا، قَال: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا بَدَنَةٌ، فَقَال: ارْكَبْهَا، قَال: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَال:

ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا وَيْحَكَ (أَوْ وَيْلَكَ، ارْكَبْهَا) - شَكَّ هِشَامٌ -. [راجع: ١٢٧٦٥]

١٣٤٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيد، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لاَ تَزَالُ جَهَنَّمُ يُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيد، حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ، فَيَزْوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْض وَتَقُولُ: قَطْ قَطْ وَعِزَّتِكَ وَكَرَمِكَ، وَلاَ يَزَالُ فِي الْجَنَّةِ فَضْلٌ حَتَّى يُنْشِئَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهَا خَلْقاً فَيُسْكِنَهُمْ فَضْلَ الْجَنَّةِ. [راجع: ١٢٤٠٧]

١٣٤٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيد، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لاَ يَقْطَعُهَا. [راجع: ١٢٠٩٤]

١٣٤٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيد، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّ يَهُودِيّاً مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ. فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: أَتَدْرُونَ مَا قَالَ هَذَا؟ قَالُوا: سَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: لاَ وَلَكِنَّهُ قَالَ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ قَالَ: رُدُّوهُ عَلَيَّ، فَرَدُّوهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: قُلْتَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكَ. أَيْ وَعَلَيْكَ مَا قُلْتَ. [راجع: ١٢٤٥٤]

١٣٤٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِت تَسَحَّرَا، فَلَمَّا فَرَغَا مِنْ سَحُورِهِمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلاَةِ. فَقُلْنَا لأَنَس: كَمْ كَانَ بَيْنَ فَرَاغِهِمَا مِنْ سَحُورِهِمَا وَدُخُولِهِمَا فِي الصَّلاَةِ؟ قَالَ: قَدْرَ مَا يَقْرَأُ (٣/٢٣٥) الرَّجُلُ خَمْسِينَ آيَةً. [راجع: ١٢٧٦٩]

١٣٤٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. قَالَ: سُئِلَ سَعِيدٌ عَنِ الْوِصَالِ؟ فَأَخْبَرَنَا عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَلاَ لاَ تُوَاصِلُوا، قِيلَ لَهُ: إِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَأَحَد مِنْكُمْ إِنَّ رَبِّي يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي. [راجع: ١٢٧٧٠]

١٣٤٩٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْد، عَنْ حُمَيْد الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: كَانَ شَبَابٌ مِنَ الأَنْصَارِ سَبْعِينَ رَجُلاً يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَّاءُ، قَالَ: كَانُوا يَكُونُونَ فِي الْمَسْجِد، فَإِذَا أَمْسَوْا انْتَحَوْا نَاحِيَةً مِنَ الْمَدِينَةِ فَيَتَدَارَسُونَ وَيُصَلُّونَ، يَحْسَبُ أَهْلُوهُمْ أَنَّهُمْ فِي الْمَسْجِد، وَيَحْسَبُ أَهْلُ الْمَسْجِد أَنَّهُمْ فِي أَهْلِيهِمْ، حَتَّى إِذَا كَانُوا فِي وَجْهِ الصُّبْحِ اسْتَعْذَبُوا مِنَ الْمَاءِ وَاحْتَطَبُوا مِنَ الْحَطَبِ، فَجَاءُوا بِهِ، فَأَسْنَدُوهُ إِلَى حُجْرَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟، فَبَعَثَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ جَمِيعاً فَأُصِيبُوا يَوْمَ بِئْرِ مَعُونَةَ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَتَلَتِهِمْ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْماً فِي صَلاَةِ الْغَدَاةِ. [انظر: ١٣٤٩٧، ١٣٤٩٩]

١٣٤٩٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر، عَنْ حُمَيْد الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَس قَالَ: كَانَتْ فِتْيَةٌ بِالْمَدِينَةِ يُقَالُ لَهُمُ: الْقُرَّاءُ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١٣٤٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَن، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْن، عَنْ مُحَمَّد. قَالَ: كَانَ أَنَسٌ إِذَا حَدَّثَ حَدِيثاً، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَفَرَغَ مِنْهُ قَالَ: أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١٣٤٩٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَس، قَالَ: كَانَ شَبَابٌ مِنَ الأَنْصَارِ يُسَمَّوْنَ الْقُرَّاءَ... فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ (عُبَيْدَةَ). [راجع: ١٣٤٩٦]

١٣٥٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: كَانَتْ صَلاَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتَقَارِبَةً، وَصَلاَةُ أَبِي بَكْر وَسَطٌ، وَبَسْطَ عُمَرُ فِي قِرَاءَةِ صَلاَةِ الْغَدَاةِ. [راجع: ١٢١٤٠]

١٣٥٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَس. قَالَ: كَانَ صَبِيٌّ عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ، فَمَرَّ النَّبِيُّ ﷺ وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا رَأَتْ أُمُّ الصَّبِيِّ الْقَوْمَ خَشِيَتْ أَنْ يُوطَأَ ابْنُهَا، فَسَعَتْ وَحَمَلَتْهُ، وقالت: ابْنِي ابْنِي. قَالَ: فَقَالَ الْقَوْمُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَانَتْ هَذِهِ لِتُلْقِيَ ابْنَهَا فِي النَّارِ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لاَ. وَلاَ يُلْقِي اللَّهُ حَبِيبَهُ فِي النَّارِ. [راجع: ١٢٠٤١]

١٣٥٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ. قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: مُرَّ بِشَيْخ كَبِير يُهَادَى بَيْنَ ابْنَيْهِ. قَالَ: فَقَالَ: مَا بَالُ هَذَا؟ قَالُوا: نَذَرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يَمْشِيَ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ تَعْذِيبِ هَذَا نَفْسَهُ لَغَنِيٌّ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْكَبَ فَرَكِبَ. [راجع: ١٢٠٦٢]

١٣٥٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: انْتَهَى إِلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا فِي غِلْمَان، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدَيَّ فَأَرْسَلَنِي فِي رِسَالَة، وَقَعَدَ فِي ظِلِّ جِدَار، أَوْ فِي جِدَار، حَتَّى رَجَعْتُ إِلَيْه، فَلَمَّا أَتَيْتُ أُمَّ سُلَيْم قَالَتْ: مَا حَبَسَكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرِسَالَة، قَالَتْ: وَمَا هِيَ؟ قُلْتُ: إِنَّهَا سِرٌّ، قَالَتْ: احْفَظْ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ بَعْدُ أَحَداً قَطُّ. [راجع: ١٢٠٨٣]

١٣٥٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَلأَهْلِ الْمَدِينَةِ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ: قَدِمْتُ عَلَيْكُمْ وَلَكُمْ يَوْمَانِ تَلْعَبُونَ فِيهِمَا، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْراً مِنْهُمَا، يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ النَّحْرِ. [راجع: ١٢٠٢٩]

١٣٥٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: جَاءَ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ يَسْتَحْمِلُ النَّبِيَّ ﷺ، فَوَافَقَ مِنْهُ شُغْلاً. فَقَالَ: وَاللَّهِ لاَ أَحْمِلُكَ، فَلَمَّا قَفَّى دَعَاهُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ حَلَفْتَ أَنْ لاَ تَحْمِلَنِي؟ قَالَ: وَأَنَا أَحْلِفُ لاَ أَحْمِلُكَ. [راجع: ١٢٠٧٩]

١٣٥٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَس. قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَعَنِ الدَّجَّالِ؟ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَالْهَرَمِ، وَالْجُبْنِ، وَالْبُخْلِ (٣/٢٣٦) وَفِتْنَةِ الدَّجَّالِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ. [راجع: ١٢٨٦٤]

١٣٥٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ صَلاَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَصَوْمِهِ تَطَوُّعاً؟ قَالَ: كَانَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَقُولَ: مَا يُرِيدُ أَنْ يُفْطِرَ مِنْهُ شَيْئاً، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: مَا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ مِنْهُ شَيْئاً، وَمَا كُنَّا نَشَاءُ أَنْ نَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّياً إِلاَّ رَأَيْنَاهُ، وَلاَ نَرَاهُ نَائِماً إِلاَّ رَأَيْنَاهُ. [راجع: ١٢٠٣٥]

١٣٥٠٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: ذَكَرَ الزُّهْرِيُّ، عَنْ أُوَيْسِ بْنِ مَالِك بن أبي عَامِرٍ عَدِيدٍ بَنِي تَمِيمٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك الأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: هَذَا رَمَضَانُ قَدْ جَاءَ، تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَتُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ النَّارِ، وَتُسَلْسَلُ فِيهِ الشَّيَاطِينُ.

١٣٥٠٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَنْبَأَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكَوْثَرِ؟ فَقَالَ: هُوَ نَهَرٌ أَعْطَانِيهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْجَنَّةِ، تُرَابُهُ الْمِسْكُ، مَاءُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، تَرِدُهُ طَيْرٌ أَعْنَاقُهَا مِثْلُ أَعْنَاقِ الْجُزُرِ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا لَنَاعِمَةٌ! فَقَالَ: أَكَلَتُهَا أَنْعَمُ مِنْهَا. [انظر: ١٣٥١٤، ١٣٥١٨، ١٣٥١٩]

١٣٥١٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ أَنَّ لاِبْنِ آدَمَ وَادِيَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنَّ لَهُ وَادِياً ثَالِثاً، وَلَنْ يَمْلأَ فَاهُ إِلاَّ التُّرَابُ، وَاللَّهُ يَتُوبُ عَلَى مَنْ تَابَ. [راجع: ١٢٧٤٧]

١٣٥١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ بَدْرٍ: مَنْ يَنْظُرُ مَا فَعَلَ أَبُو جَهْلٍ؟ قَالَ: فَانْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، فَوَجَدَ ابْنَيْ عَفْرَاءَ قَدْ ضَرَبَاهُ حَتَّى بَرَكَ، قَالَ: فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ: أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ، أَنْتَ الشَّيْخُ الضَّالُّ؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ؟ أَوْ قَالَ: قَتَلَهُ قَوْمُهُ. [راجع: ١٢١٦٧]

١٣٥١٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: إِنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِك قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِالْحِجَابِ، لَقَدْ كَانَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يَسْأَلُنِي عَنْهُ، قَالَ أَنَسٌ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَرُوساً بِزَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ، قَالَ: وَكَانَ تَزَوَّجَهَا بِالْمَدِينَةِ، فَدَعَا النَّاسَ لِلطَّعَامِ بَعْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَلَسَ مَعَهُ رِجَالٌ بَعْدَ مَا قَامَ الْقَوْمُ، حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَشَى وَمَشَيْتُ مَعَهُ حَتَّى بَلَغَ حُجْرَةَ عَائِشَةَ، ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ قَدْ خَرَجُوا فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، قَالَ: فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ مَكَانَهُمْ، فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ حُجْرَةَ عَائِشَةَ فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، فَإِذَا هُمْ قَدْ قَامُوا، فَضَرَبَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ بِالسِّتْرِ وَأُنْزِلَ الْحِجَابُ. [راجع: ١٢٧٤٦]

١٣٥١٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِك؛ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَابَعَ الْوَحْيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ حَتَّى تُوُفِّيَ، أَكْثَرَ مَا كَانَ الْوَحْيُ يَوْمَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١٣٥١٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، أَنَّ أَخَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَنَسَ ابْنَ مَالِك الأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا الْكَوْثَرُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُوَ نَهَرٌ أَعْطَانِيهِ اللَّهُ فِي الْجَنَّةِ، أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، فِيهِ طُيُورٌ أَعْنَاقُهَا كَأَعْنَاقِ الْجُزُرِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِنَّهَا لَنَاعِمَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: آكِلُوهَا أَنْعَمُ مِنْهَا. [راجع: ١٣٥٠٩]

١٣٥١٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك الأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا غَشِيَ قَرْيَةً بَيَاتاً لَمْ يُغِرْ حَتَّى يُصْبِحَ، فَإِنْ سَمِعَ تَأْذِيناً لِلصَّلاَةِ أَمْسَكَ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ تَأْذِيناً لِلصَّلاَةِ أَغَارَ. [راجع: ١٢٦٤٥]

١٣٥١٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ الأَنْصَارِيُّ (٣/٢٣٧) ثُمَّ الظَّفَرِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك الأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَا كَانَ أَحَدٌ أَشَدَّ تَعَجُّلاً لِصَلاَةِ الْعَصْرِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنْ كَانَ أَبْعَدَ رَجُلَيْنِ مِنَ الأَنْصَارِ داراً مِنْ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لأَبُو لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ أَخُو بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، وَأَبُو عَبْسِ بْنُ جَبْرِ أَخُو بَنِي حَارِثَةَ، دَارُ أَبِي لُبَابَةَ بِقُبَاءَ، أَوْ دَارُ أَبِي عَبْسِ بْنِ جَبْرٍ فِي بَنِي حَارِثَةَ، ثُمَّ إِنْ كَانَا لَيُصَلِّيَانِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ، ثُمَّ يَأْتِيَانِ قَوْمَهُمَا وَمَا صَلَّوْهَا لِتَبْكِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِهَا.

١٣٥١٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، أَخْبَرَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، مَوْلَى ابْنِ (عَيَّاشٍ)، قَالَ: انْصَرَفْتُ مِنَ الظُّهْرِ أَنَا وَعُمَرُ حِينَ صَلاَّهَا هِشَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بِالنَّاسِ إِذْ كَانَ عَلَى الْمَدِينَةِ إِلَى عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ نَعُودُهُ فِي شَكْوَى لَهُ، قَالَ: فَمَا قَعَدْنَا، مَا سَأَلْنَا عَنْهُ إِلاَّ قِيَاماً، قَالَ: ثُمَّ انْصَرَفْنَا فَدَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِك فِي دَارِهِ، وَهِيَ إِلَى جَنْبِ دَارِ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: فَلَمَّا قَعَدْنَا أَتَتْهُ الْجَارِيَةُ فَقَالَتِ: الصَّلاَةَ يَا أَبَا حَمْزَةَ، قَالَ: قُلْنَا: أَيُّ الصَّلاَةِ رَحِمَكَ اللَّهُ؟ قَالَ: الْعَصْرُ. قَالَ: فَقُلْنَا: إِنَّمَا صَلَّيْنَا الظُّهْرَ الآنَ. قَالَ: فَقَالَ: إِنَّكُمْ تَرَكْتُمُ الصَّلاَةَ حَتَّى نَسِيتُمُوهَا، أَوْ قَالَ: نُسِّيتُمُوهَا حَتَّى تَرَكْتُمُوهَا، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ، وَمَدَّ أُصْبُعَيْهِ السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَى.

١٣٥١٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ: إِنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْكَوْثَرِ؟ فَذَكَرَهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: آكِلُهَا أَنْعَمُ مِنْهَا. [راجع: ١٣٥٠٩]

١٣٥١٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْس، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُسْلِم، ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْكَوْثَرِ مِثْلَ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ سَوَاءً.

١٣٥٢٠ - حَدَّثَنَا . . . [هو مكرر الحديث رقم: ١٣٥١٥]

١٣٥٢١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ الْجَابِرُ، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ مَوْلَى أَنَسِ بْنِ مَالِك (ح).

وَعَمْرِو بْنِ عَامِر، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، وَعَنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلاَث، وَعَنِ النَّبِيذِ فِي الدُّبَّاءِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالْمُزَفَّتِ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ: أَلاَ إِنِّي قَدْ كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ ثَلاَث ثُمَّ بَدَا لِي فِيهِنَّ: نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، ثُمَّ بَدَا لِي أَنَّهَا تُرِقُّ الْقَلْبَ وَتُدْمِعُ الْعَيْنَ وَتُذَكِّرُ الآخِرَةَ، فَزُورُوهَا وَلاَ تَقُولُوا هُجْرًا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ أَنْ تَأْكُلُوهَا فَوْقَ ثَلاَث لَيَال، ثُمَّ بَدَا لِي؛ أَنَّ النَّاسَ يَتْحِفُونَ ضَيْفَهُمْ، وَيُحَبِّبُونَ لِغَائِبِهِمْ، فَأَمْسِكُوا مَا شِئْتُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ فِي هَذِهِ الأَوْعِيَةِ، فَاشْرَبُوا بِمَا شِئْتُمْ، وَلاَ تَشْرَبُوا مُسْكِراً، فَمَنْ شَاءَ أَوْكَأَ سِقَاءَهُ عَلَى إِثْمٍ. [انظر: ١٣٦٥٠]

١٣٥٢٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الأَنْصَارِيِّ. قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ فِي مَسْجِدِهِ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعَ رَكَعَات، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ، آمِناً لاَ يَخَافُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

١٣٥٢٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ نَرْجِعُ إِلَى الْقَائِلَةِ فَنَقِيلُ.

١٣٥٢٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ كَانَ بَيْنَ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ، قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرُدُّ بَعْضَهُنَّ عَنْ بَعْض، قَالَ: فَجَاءَهُ أَبُو (٢٣٨/٣) بَكْر، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، احْثُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابَ، وَاخْرُجْ إِلَى الصَّلاَةِ. [راجع: ١٢٠٣٧]

١٣٥٢٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ، وَقُرِّبَ الْعَشَاءُ، فَابْدَءُوا بِالْعَشَاءِ.

١٣٥٢٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: رَأَيْتُ قُبَاءَ أَكْيَدَ حِينَ قَدِمَ بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ الْمُسْلِمُونَ يَلْمِسُونَهُ بِأَيْدِيهِمْ، وَيَتَعَجَّبُونَ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَعْجَبُونَ مِنْ هَذَا؟ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا. [انظر: ١٢١١٧]

١٣٥٢٧ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو عُيَيْدَةَ - يَعْنِي عَبْدَ الْمُؤْمِنِ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ السَّدُوسِيَّ - حَدَّثَنِي (أَخْشَنُ) السَّدُوسِيُّ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، أَوْ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ أَخْطَأْتُمْ حَتَّى تَمْلأَ خَطَايَاكُمْ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتُمُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَغَفَرَ لَكُمْ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ (أَوْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ) لَوْ لَمْ تُخْطِئُوا لَجَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِقَوْمٍ يُخْطِئُونَ ثُمَّ يَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ.

١٣٥٢٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَلْمٍ الْعَلَوِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ جِئْتُ أَدْخُلُ كَمَا كُنْتُ أَدْخُلُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَرَاءَكَ يَا بُنَيَّ. [راجع: ١٢٣٩٣]

١٣٥٢٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَنْزِلُ الدَّجَّالُ حِينَ يَنْزِلُ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ، فَتَرْجُفُ ثَلاَثَ رَجَفَات، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ. [راجع: ١٣٠١٧]

١٣٥٣٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ ابْنُ مَالِك، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُرَى فِيهِ أَبَارِيقُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ.

١٣٥٣١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: لَقَدْ دُعِيَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى خُبْزِ شَعِيرٍ وَإِهَالَةٍ سَنِخَةٍ، قَالَ: وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ ذَاتَ يَوْمٍ، الْمِرَارَ وَهُوَ يَقُولُ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا أَصْبَحَ عِنْدَ آلِ مُحَمَّدٍ صَاعُ حَبٍّ، وَلاَ صَاعُ تَمْرٍ، وَإِنَّ لَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعَ نِسْوَةٍ، وَلَقَدْ رَهَنَ دِرْعاً لَهُ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِالْمَدِينَةِ، أَخَذَ مِنْهُ طَعَاماً، فَمَا وَجَدَ لَهَا مَا يَفْتَكُّهَا بِهِ. [راجع: ١٢٣٨٥]

١٣٥٣٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لاِبْنِ آدَمَ وَادِيَيْنِ مِنْ مَالٍ لاَبْتَغَى إِلَهًا [هُمَا] وَادِياً ثَالِثاً، وَلاَ يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلاَّ التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ. [راجع: ١٢٢٥٣]

١٣٥٣٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مِنْ لَدُنْ كَذَا إِلَى كَذَا، فَمَنْ أَحْدَثَ حَدَثاً، أَوْ آوَى مُحْدِثاً، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لاَ يُعْضَدُ شَجَرُهَا.

قَالَ: وقال الْحَسَنُ: إِلاَّ لِعَلَفِ بَعِيرٍ. [راجع: ١٣٠٩٤]

١٣٥٣٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَحَتَّهَا بِيَدِهِ. [راجع: ١٣٢٤٨]

١٣٥٣٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ يَبْتَلِيهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِبَلاَءٍ فِي جَسَدِهِ، إِلاَّ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْمَلَكِ: اكْتُبْ لَهُ صَالِحَ عَمَلِهِ

الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ، فَإِنْ شَفَاهُ اللَّهُ غَسَلَهُ وَطَهَّرَهُ، وَإِنْ قَبَضَهُ غَفَرَ لَهُ وَرَحِمَهُ. [راجع: ١٢٥٣١]

١٣٥٣٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ بَيَانٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: بَنَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِامْرَأَةٍ، فَدَعَا رِجَالاً عَلَى الطَّعَامِ.

١٣٥٣٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ - يَعْنِي ابْنَ زَاذَانَ - حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ الْمُؤَذِّنَ (أَوْ بِلاَلاً) كَانَ (٢٣٩/٣) يُقِيمُ، فَيَدْخُلُ النَّبِيُّ ﷺ، فَيَسْتَقْبِلُهُ الرَّجُلُ فِي الْحَاجَةِ، فَيَقُومُ مَعَهُ، حَتَّى تَخْفِقَ عَامَّتُهُمْ رُؤُوسَهُمْ.

١٣٥٣٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، حَدَّثَنَا زِيَادٌ النُّمَيْرِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا عَلاَ نَشْزاً مِنَ الأَرْضِ قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الشَّرَفُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ، وَلَكَ الْحَمْدُ عَلَى كُلِّ حَالٍ. [راجع: ١٢٣٠٦]

١٣٥٣٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو هِلاَل، حَدَّثَنَا مَطَرٌ الْوَرَّاقُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَطُوفُ عَلَى تِسْعِ نِسْوَةٍ فِي صَحْوَةٍ.

١٣٥٤٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبْحَاب، وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْب، وَثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ، وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا. [راجع: ١١٩٧٩]

١٣٥٤١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْد - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ جَدِّهِ أَنَسِ ابْنِ مَالِك، أَنَّ رَجُلاً اطَّلَعَ فِي بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِ فَأَخَذَ مِشْقَصاً - أَوْ مَشَاقِصَ (شَكَّ عُبَيْدُ اللَّهِ) ثُمَّ مَشَى إِلَيْهِ فَجَعَلَ يَخْتِلُهُ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ لِيَطْعَنَ بِهَا. [انظر: ١٣٥٧٧]

١٣٥٤٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ أَنْ يَحْلِقَ الْحَجَّامُ رَأْسَهُ، أَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ شَعَرَ أَحَدِ شِقَّيْ رَأْسِهِ بِيَدِهِ، فَأَخَذَ شَعَرَهُ، وَجَاءَ بِهِ إِلَى أُمِّ سُلَيْم، قَالَ: فَكَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ تَدُوفُهُ فِي طِيبِهَا. [راجع: ١٢٥١١]

١٣٥٤٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي بَيْتِ أُمِّ سُلَيْمٍ، وَأُمُّ سُلَيْمٍ وَأُمُّ حَرَامٍ خَلْفَنَا، وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ قَالَ: أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ. [انظر: ١٣٦٢٩]

١٣٥٤٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَسٍ، وَالْحَسَنِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مُتَوَكِّئاً عَلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْد، وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ قُطْنٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ، فَصَلَّى بِهِمْ. [انظر: ١٣٧٣٨، ١٣٧٩٨، ١٤٠٣٣]

١٣٥٤٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُؤْتَى بِرَجُلٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ، كَيْفَ وَجَدْتَ مَنْزِلَكَ؟ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ خَيْرَ مَنْزِلٍ، فَيَقُولُ لَهُ: سَلْ وَتَمَنَّهْ، فَيَقُولُ: مَا أَسْأَلُ وَأَتَمَنَّى، إِلاَّ أَنْ تَرُدَّنِي إِلَى الدُّنْيَا فَأُقْتَلَ، لِمَا رَأَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ. قَالَ: ثُمَّ يُؤْتَى بِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَيَقُولُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ، كَيْفَ وَجَدْتَ مَنْزِلَكَ؟ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ شَرَّ مَنْزِلٍ، فَيَقُولُ: أَتَفْتَدِي مِنْهُ بِطِلاَعِ الأَرْضِ ذَهَباً؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ أَيْ رَبِّ، فَيَقُولُ: كَذَبْتَ، قَدْ سَأَلْتُكَ مَا هُوَ أَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ فَلَمْ تَفْعَلْ؟ فَيُرَدُّ إِلَى النَّارِ. [راجع: ١٣٣٦٧]

١٣٥٤٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ وَعُمَرُ وَنَاسٌ مِنَ الأَعْرَابِ حَتَّى دَخَلَ دَارَنَا، فَحُلِبَتْ لَهُ شَاةٌ وَشُنَّ عَلَيْهِ مِنْ مَاءِ بِئْرِنَا، حَسِبْتُهُ قَالَ: فَشَرِبَ وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ، وَعُمَرُ مُسْتَقْبِلُهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبُو بَكْرٍ، فَأَعْطَاهُ الأَعْرَابِيَّ. وَقَالَ: الأَيْمَنُونَ.

قَالَ: فَقَالَ لَنَا أَنَسٌ: فَهِيَ سُنَّةٌ، فَهِيَ سُنَّةٌ. [انظر: ١٣٥٤٧]

١٣٥٤٧ - حَدَّثَنَا الْهَاشِمِيُّ أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ مَعْمَرِ بْنِ حَزْمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِك... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١٣٥٤٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْفَةً فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ الْخَشْفَةُ؟ فَقِيلَ: هَذِهِ الرُّمَيْصَاءُ بِنْتُ مِلْحَانَ، وَهِيَ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِك. [انظر: ١٣٨٦٥]

١٣٥٤٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي رِجَالاً تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ بِمَقَارِيضَ مِنْ نَارٍ، فَقُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ، مَنْ هَؤُلاَءِ؟ قَالَ: هَؤُلاَءِ خُطَبَاءُ مِنْ أُمَّتِكَ، يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَيَنْسَوْنَ أَنْفُسَهُمْ، وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ (٢٤٠/٣) أَفَلاَ يَعْقِلُونَ. [راجع: ١٢٢٣٥]

١٣٥٥٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ (وَعَفَّانُ) - الْمَعْنَى - قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا صَوَّرَ آدَمَ تَرَكَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتْرُكَهُ، فَجَعَلَ إِبْلِيسُ يَطِيفُ بِهِ، فَلَمَّا رَآهُ أَجْوَفَ عَرَفَ أَنَّهُ خَلْقٌ لاَ يَتَمَالَكُ. [راجع: ١٢٥٦٧]

١٣٥٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ - يَعْنِي (المَخْرَمِيَّ) - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: صَلاَةُ الْقَاعِدِ نِصْفُ صَلاَةِ الْقَائِمِ. [راجع: ١٣٢٦٩]

١٣٥٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، أَنْبَأَنَا مَالِكٌ، عَنِ (ز) ابْنِ شِهَاب، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَيْهِ الْمِغْفَرُ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ ابْنَ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَقَالَ: اقْتُلُوهُ. [راجع: ١٢٢٩١]

١٣٥٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، أَنْبَأَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَل قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِك؛ يَنْعَتُ النَّبِيَّ ﷺ

بِمَا شَاءَ أَنْ يَنْعَتَهُ، قَالَ: ثُمَّ سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ رَبْعَةً مِنَ الْقَوْمِ لَيْسَ بِالْقَصِيرِ، وَلاَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ، أَزْهَرَ لَيْسَ بِالآدَمِ، وَلاَ بِالأَبْيَضِ، وَلاَ الأَمْهَقِ، رَجِلَ

الشَّعْرِ، لَيْسَ بِالسَّبْطِ وَلاَ الْجَعْدِ الْقَطَطِ، بُعِثَ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ، أَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْراً، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْراً، وَتُوُفِّيَ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً، لَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعَرَةً بَيْضَاءَ. [راجع: ١٣٣٥١]

١٣٥٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَرْكَبُ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي ثَبَجَ الْبَحْرِ، أَوْ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ، هُمُ الْمُلُوكُ عَلَى الأَسِرَّةِ أَوْ كَالْمُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ.

١٣٥٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الثَّقَفِيِّ، أَنَّهُ سَأَلَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَهُمَا غَادِيَانِ إِلَى عَرَفَةَ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ فِي هَذَا الْيَوْمِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ يُهِلُّ الْمُهِلُّ مِنَّا فَلاَ يُنْكَرُ عَلَيْهِ، وَيُكَبِّرُ الْمُكَبِّرُ وَلاَ يُنْكَرُ عَلَيْهِ. [راجع: ١٢٠٩٣]

١٣٥٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: وَشَهِدَتْهُ عَلَيْهِ الصَّلاَةَ وَالسَّلاَمَ يَوْمَ دَخَلَ عَلَيْنَا الْمَدِينَةَ، فَلَمْ أَرَ يَوْماً أَضْوَأَ مِنْهُ وَلاَ أَحْسَنَ مِنْهُ، وَشَهِدْتُهُ يَوْمَ مَاتَ فَلَمْ أَرَ يَوْماً أَقْبَحَ مِنْهُ. [راجع: ١٣٣٤٥]

١٣٥٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي نَمِرٍ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ أَخَفَّ صَلاَةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلاَ أَتَمَّ، وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ وَرَاءَهُ، فَيُخَفِّفُ مَخَافَةَ أَنْ يَشُقَّ عَلَى أُمِّهِ. [راجع: ١٣٤٧٩]

١٣٥٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ، وَالْحَزَنِ، وَالْبُخْلِ، وَالْجُبْنِ، وَالْكَسَلِ، وَالْهَرَمِ، وَضَلَعِ الدَّيْنِ، وَغَلَبَةِ الْعَدُوِّ. [راجع: ١٢٢٥٠]

١٣٥٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلاَلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ مِنْ خَيْبَرَ، فَلَمَّا رَأَى أُحُداً، قَالَ: هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا، كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ. [راجع: ١٢٦٤٣]

١٣٥٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَ يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلاً، كَانَ يَدْخُلُ غُدْوَةً أَوْ عَشِيَّةً. [راجع: ١٢٢٨٨]

١٣٥٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً، قَالُوا: وَمَا رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَحَضَّهُمْ عَلَى الصَّلاَةِ، وَنَهَاهُمْ أَنْ يَسْبِقُوهُ بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَنَهَاهُمْ أَنْ يَنْصَرِفُوا قَبْلَ انْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلاَةِ، وَقَالَ: إِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ أَمَامِي وَمِنْ خَلْفِي (٣/٢٤١). [راجع: ١٢٠٢٠]

١٣٥٦٢ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: بَلَغَ مُصْعَبَ بْنَ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَرِيفِ الأَنْصَارِ شَيْءٌ فَهَمَّ بِهِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ. فَقَالَ لَهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اسْتَوْصُوا بِالأَنْصَارِ خَيْراً (أَوْ قَالَ: مَعْرُوفاً) اقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ فَأَلْقَى مُصْعَبٌ نَفْسَهُ عَنْ سَرِيرِهِ، وَأَلْزَقَ خَدَّهُ بِالْبِسَاطِ، وَقَالَ: أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الرَّأْسِ وَالْعَيْنِ، فَتَرَكَهُ.

١٣٥٦٣ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا سَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا، وَيَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا بِقَوْلِكُمْ وَلاَ يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَرَسُولُ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَا رَفَعَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

١٣٥٦٤ - حَدَّثَنَاه الأُشَيْبُ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ (ح).

وَعَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، وَلاَ يَسْتَجْرِئَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ. [راجع: ١٢٥٧٩]

١٣٥٦٥ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ الْيَهُودَ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ السَّامُ عَلَيْكُمْ يَا إِخْوَانَ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ وَلَعْنَةُ اللَّهِ وَغَضَبُهُ، فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ مَهْ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا سَمِعْتَ مَا قَالُوا؟ قَالَ: أَوَمَا سَمِعْتَ مَا رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ يَا عَائِشَةُ؟ لَمْ يَدْخُلِ الرِّفْقُ فِي شَيْءٍ إِلاَّ زَانَهُ، وَلَمْ يُنْزَعْ مِنْ شَيْءٍ إِلاَّ شَانَهُ.

١٣٥٦٦ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، إِذْ سَمِعَ رَجُلاً يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَى الْفِطْرَةِ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: خَرَجَ هَذَا مِنَ النَّارِ. [راجع: ١٣٣٧٦]

١٣٥٦٧ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمُرُّ بِالتَّمْرَةِ فَمَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَأْخُذَهَا فَيَأْكُلَهَا إِلاَّ مَخَافَةَ أَنْ تَكُونَ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ. [انظر: ١٢٩٤٤]

١٣٥٦٨ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ نَفَراً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ بَعْضُهُمْ: لاَ أَتَزَوَّجُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أُصَلِّي وَلاَ أَنَامُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَصُومُ وَلاَ أُفْطِرُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ

فَقَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأُصَلِّي وَأَنَامُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي. [انظر: ١٣٧٦٣، ١٤٠٩١]

١٣٥٦٩- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَس، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَعِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ جَالِسٌ، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لأُحِبُّ هَذَا فِي اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَخْبَرْتَهُ بِذَلِكَ؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: قُمْ فَأَخْبِرْهُ تَثْبُتِ الْمَوَدَّةُ بَيْنَكُمَا، فَقَامَ إِلَيْهِ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: أَنِّي أُحِبُّكَ فِي اللَّهِ (أَوْ، قَالَ: أُحِبُّكَ لِلَّهِ) فَقَالَ الرَّجُلُ: أَحَبَّكَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي فِيهِ. [راجع: ١٢٤٥٧]

١٣٥٧٠- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَس، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَسْقِي، فَبَسَطَ يَدَيْهِ [فَجَعَلَ] ظَاهِرَهُمَا مِمَّا يَلِي السَّمَاءَ. [راجع: ١٢٥٨٢]

١٣٥٧١- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَس بْن مَالك؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَلْقَى رَجُلاً فَيَقُولُ: يَا فُلاَنُ كَيْفَ أَنْتَ؟ فَيَقُولُ: بِخَيْرٍ أَحْمَدُ اللَّهَ، فَيَقُولُ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: جَعَلَكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ، فَلَقِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ يَا فُلاَنُ؟ فَقَالَ: بِخَيْرٍ إِنْ شَكَرْتَ، قَالَ: فَسَكَتَ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّكَ كُنْتَ تَسْأَلُنِي فَتَقُولُ: جَعَلَكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ، وَإِنَّكَ الْيَوْمَ سَكَتَّ عَنِّي؟ فَقَالَ لَهُ: إِنِّي كُنْتُ أَسْأَلُكَ فَتَقُولُ: بِخَيْرٍ أَحْمَدُ اللَّهَ، فَأَقُولُ: جَعَلَكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ، وَإِنَّكَ الْيَوْمَ قُلْتَ: إِنْ شَكَرْتَ، فَشَكَكْتَ، فَسَكَتُّ عَنْكَ.

١٣٥٧٢- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْد - أَنْبَأَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَس. قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ (أَوْ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ) بِآيَةِ الْحِجَابِ، تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ زَيْنَبَ ابْنَةَ جَحْشٍ، فَذَبَحَ شَاةً فَدَعَا أَصْحَابَهُ فَأَكَلُوا (٢٤٢/٣) وَقَعَدُوا يَتَحَدَّثُونَ، وَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْرُجُ وَيَدْخُلُ وَهُمْ قُعُودٌ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيَمْكُثُ مَا شَاءَ اللَّهُ وَيَرْجِعُ وَهُمْ قُعُودٌ، وَزَيْنَبُ قَاعِدَةٌ فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ، وَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَحْيِي مِنْهُمْ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ شَيْئاً فَنَزَلَتْ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلاَّ أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا﴾ الآيَاتِ إِلَى قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ قَالَ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (بِالْحِجَابِ) مَكَانَهُ فَضُرِبَ.

١٣٥٧٣- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ زَاذَانَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَس بْن مَالك؛ أَنَّ مَلَكَ الْمَطَرِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ أَنْ يَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَذِنَ لَهُ، فَقَالَ لأُمِّ سَلَمَةَ: امْلِكِي عَلَيْنَا الْبَابَ، لاَ يَدْخُلْ عَلَيْنَا أَحَدٌ، قَالَ: وَجَاءَ الْحُسَيْنُ لِيَدْخُلَ، فَمَنَعَتْهُ، فَوَثَبَ فَدَخَلَ فَجَعَلَ يَقْعُدُ عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَى مَنْكِبِهِ وَعَلَى عَاتِقِهِ، قَالَ: فَقَالَ الْمَلَكُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَتُحِبُّهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنَّ أُمَّتَكَ سَتَقْتُلُهُ، وَإِنْ شِئْتَ أَرَيْتُكَ الْمَكَانَ الَّذِي يُقْتَلُ فِيهِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ فَجَاءَ بِطِينَةٍ حَمْرَاءَ، فَأَخَذَتْهَا أُمُّ سَلَمَةَ، فَصَرَّتْهَا فِي خِمَارِهَا.

قَالَ: قَالَ ثَابِتٌ: بَلَغَنَا أَنَّهَا كَرْبَلاَءُ. [انظر: ١٣٨٣٠]

١٣٥٧٤- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْد وَعَاصِمٌ الأَحْوَلُ، عَنْ أَنَس؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا، مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثاً أَوْ آوَى مُحْدِثاً، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفاً وَلاَ عَدْلاً.

قَالَ حَمَّادٌ: وَزَادَ فِيهَا حُمَيْدٌ: لاَ يُحْمَلُ فِيهَا سِلاَحٌ لِقِتَالٍ. [راجع: ١٣٠٤٩]

١٣٥٧٥- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا (ثَابِتٌ)، عَنْ أَنَس؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَشْهَدُ لَهُ أَرْبَعَةٌ أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْ جِيرَانِهِ الأَدْنَيْنَ، إِلاَّ قَالَ: قَدْ قَبِلْتُ فِيهِ عِلْمَكُمْ فِيهِ، وَغَفَرْتُ لَهُ مَا لاَ تَعْلَمُونَ.

١٣٥٧٦- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ الْعُقَيْلِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَنَس بْن مَالك، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ، وَإِنَّ أَهْلَ الْقُرْآنِ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ. [راجع: ١٣٠٩٤]

١٣٥٧٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْد - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ جَدِّهِ أَنَس بْن مَالك، أَنْ رَجُلاً اطَّلَعَ فِي بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِمِشْقَصٍ (أَوْ مَشَاقِصَ) فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَخْتِلُهُ لِيَطْعَنَهُ. [راجع: ١٣٥٤١]

١٣٥٧٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنْ أَنَس بْن مَالك. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا ذَا الأُذُنَيْنِ. [راجع: ١٢١٨٨]

١٣٥٧٩- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْد، عَنْ ثَابِتٍ، وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ (صُهَيْب)، عَنْ أَنَس بْن مَالك. قَالَ: أَعْتَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَفِيَّةَ، وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا. [راجع: ١٢٩٧١]

١٣٥٨٠- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَس بْن مَالك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِ وَأُمُّ سُلَيْمٍ وَأُمُّ حَرَامٍ خَلْفَنَا، عَلَى بِسَاطٍ. [انظر: ١٣٦٢٩]

١٣٥٨١- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَس، عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: اذْهَبْ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَقُلْ: إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَغَدَّى عِنْدَنَا فَافْعَلْ، قَالَ: فَجِئْتُهُ فَبَلَّغْتُهُ. فَقَالَ: وَمَنْ عِنْدِي؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: انْهَضُوا، قَالَ: فَجِئْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ وَأَنَا لَدَهِشٌ لِمَنْ أَقْبَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: مَا صَنَعْتَ يَا أَنَس؟ فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَثَرِ ذَلِكَ، قَالَ: هَلْ عِنْدَكِ سَمْنٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ قَدْ كَانَ مِنْهُ عِنْدِي عُكَّةٌ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ سَمْنٍ، قَالَ: فَأَتَى بِهَا، قَالَتْ: فَجِئْتُهُ بِهَا، فَفَتَحَ رِبَاطَهَا ثُمَّ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ أَعْظِمْ فِيهَا الْبَرَكَةَ، قَالَ: فَقَالَ: اقْلِبِيهَا فَقَلَبْتُهَا فَعَصَرَهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُسَمِّي، قَالَ: فَأَخَذْتُ تُقْعَ

قِدْر، فَأَكَلَ مِنْهَا بِضْعٌ وَثَمَانُونَ رَجُلاً فَفَضَلَ فِيهَا فَضْلٌ فَدَفَعَهَا إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ فَقَالَ: كُلِي وَأَطْعِمِي جِيرَانَكِ.

١٣٥٨٢ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَنَسِ بْنِ (٣/٢٤٣) مَالِك. قَالَ: أَقْبَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ مِنْ بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَلَمَّا بَدَا لَنَا أُحُدٌ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا مِثْلَ مَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ فِي مُدِّهِمْ وَصَاعِهِمْ. [راجع: ١٢٢٥٠]

١٣٥٨٣ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ أَخُو ابْنِ أَبِي حَزْمٍ الْقُطَعِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلاَّ أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ ﴿هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ﴾ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا أَهْلٌ أَنْ أُتَّقَى أَنْ يُجْعَلَ مَعِي إِلَهاً آخَرَ، وَمَنِ اتَّقَى أَنْ يَجْعَلَ مَعِي إِلَهاً آخَرَ فَهُوَ أَهْلٌ لأَنْ أَغْفِرَ لَهُ. [راجع: ١٢٤٦٩]

١٣٥٨٤ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً. [راجع: ١٣٤٢٣]

١٣٥٨٥ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ نَسِيَ صَلاَةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا. [راجع: ١١٩٩٥]

١٣٥٨٦ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كَانَ لاِبْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لاَبْتَغَى إِلَيْهِمَا ثَالِثاً، وَلاَ يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلاَّ التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ. [راجع: ١٢٢٥٣]

١٣٥٨٧ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْساً، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعاً، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلاَّ كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ. [راجع: ١٢٥٢٣]

١٣٥٨٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ. . . . فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٣٥٨٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْساً، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعاً، فَيَأْكُلُ مِنْهُ دَابَّةٌ، أَوْ إِنْسَانٌ، إِلاَّ كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ.

١٣٥٩٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ. وَذَكَرَ رَجُلاً، عَنِ الْحَسَنِ. (قَالاَ): إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَمْكَنَكُمْ مِنْهُمْ، قَالَ: فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اضْرِبْ أَعْنَاقَهُمْ، قَالَ: فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: ثُمَّ عَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمْكَنَكُمْ مِنْهُمْ، وَإِنَّمَا هُمْ إِخْوَانُكُمْ بِالأَمْسِ، قَالَ: فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اضْرِبْ أَعْنَاقَهُمْ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: ثُمَّ عَادَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لِلنَّاسِ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ [الصِّدِّيقُ] فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (١)،

(نَرَى) أَنْ تَعْفُوَ عَنْهُمْ [وَإِنْ] تَقْبَلَ مِنْهُمُ الْفِدَاءَ، قَالَ: فَذَهَبَ، عَنْ وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا كَانَ فِيهِ مِنَ الْغَمِّ، قَالَ: فَعَفَا عَنْهُمْ وَقَبِلَ مِنْهُمُ الْفِدَاءَ، قَالَ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿لَوْلاَ كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ.

١٣٥٩١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ. قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فِي ثَوْبٍ مُتَوَشِّحاً بِهِ. [راجع: ١٢٦٤٤]

١٣٥٩٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ. قَالَ: بَلَغَنَا؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فِي وَجَعِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ قَاعِداً مُتَوَشِّحاً بِثَوْبٍ، قَالَ: أَظُنُّهُ قَالَ: بُرْداً، ثُمَّ دَعَا أُسَامَةَ فَأَسْنَدَ ظَهْرَهُ إِلَى نَحْرِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أُسَامَةُ، ارْفَعْنِي إِلَيْكَ.

قَالَ يَزِيدُ: وَكَانَ فِي الْكِتَابِ الَّذِي مَعِي (عَنْ أَنَسٍ) فَلَمْ يَقُلْ: عَنْ أَنَسٍ فَأَنْكَرَهُ وَأَثْبَتَ ثَابِتاً.

١٣٥٩٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ (ح).

وَخَالِدٌ، عَنْ مُحَلَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَلْيَمْشِ عَلَى هِينَتِهِ، فَلْيُصَلِّ مَا أَدْرَكَ، وَلْيَقْضِ مَا سَبَقَهُ. [راجع: ٨٩٥٥]

١٣٥٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ صَاحِبُ الطَّعَامِ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ، وَلَيْسَ بِجَابِرٍ الْجُعْفِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ (٣/٢٤٤) ﷺ إِلَى حَيٍّ مِنَ النَّصَارَى لِيَبْعَثَ إِلَيْهِ بِأَثْوَابٍ إِلَى الْمَيْسَرَةِ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: بَعَثَنِي إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِتَبْعَثَ إِلَيْهِ بِأَثْوَابٍ إِلَى الْمَيْسَرَةِ، فَقَالَ: وَمَا الْمَيْسَرَةُ؟ وَمَتَى الْمَيْسَرَةُ؟ وَاللَّهِ مَا لِمُحَمَّدٍ (ثَاغِيَةٌ) وَلاَ رَاعِيَةٌ، فَرَجَعْتُ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَلَمَّا رَآنِي قَالَ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ، أَنَا خَيْرُ مَنْ يُبَايِعُ، لأَنْ يَلْبَسَ أَحَدُكُمْ ثَوْباً مِنْ رِقَاعٍ شَتَّى خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ بِأَمَانَتِهِ (أَوْ فِي أَمَانَتِهِ) مَا لَيْسَ عِنْدَهُ.

١٣٥٩٥- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَجَدْتُ هَذَا فِي كِتَابِ أَبِي بِخَطِّهِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَنْبَأَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً دَخَلَ الْجَنَّةَ. [راجع: ١٢٦٣٣]

١٣٥٩٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: كَانَ مَوْضِعُ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِبَنِي النَّجَّارِ، وَكَانَ فِيهِ حَرْثٌ وَنَخْلٌ وَقُبُورُ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: يَا بَنِي النَّجَّارِ، ثَامِنُونِي بِهِ، فَقَالُوا: لاَ نَبْتَغِي بِهِ ثَمَناً إِلاَّ عِنْدَ اللَّهِ، قَالَ: فَقَطَعَ النَّخْلَ، وَسَوَّى الْحَرْثَ، وَنَبَشَ قُبُورَ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَبْنِيَ الْمَسْجِدَ يُصَلِّي حَيْثُ أَدْرَكَتْهُ الصَّلاَةُ، وَفِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ وَهُمْ يَنْقُلُونَ الصَّخْرَ لِبِنَاءِ الْمَسْجِدِ.

اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الآخِرَهْ

فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ. [راجع: ١٢٢٠٢]

١٣٥٩٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يُحْبَسُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَهْتَمُّونَ لِذَلِكَ فَيَقُولُونَ: لَوِ اسْتَشْفَعْنَا عَلَى رَبِّنَا عَزَّ وَجَلَّ فَيُرِيحُنَا مِنْ مَكَانِنَا، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ، أَنْتَ أَبُونَا خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِه، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلاَئِكَتَهُ، وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ؟ قَالَ: فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ، أَكْلَهُ مِنَ الشَّجَرَةِ وَقَدْ نُهِيَ عَنْهَا، وَلَكِن ائْتُوا نُوحاً أَوَّلَ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ قَالَ: فَيَأْتُونَ نُوحاً، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ سُؤَالَهُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَلَكِن ائْتُوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ. فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ ثَلاَثَ كَذَبَاتٍ كَذَبَهُنَّ؛ قَوْلَهُ ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ وَقَوْلَهُ ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾ وَأَتَى عَلَى جَبَّارٍ مُتْرَفٍ وَمَعَهُ امْرَأَتُهُ، فَقَالَ: أَخْبِرِيه أَنِّي أَخُوك، فَإِنِّي مُخْبِرُهُ أَنَّك أُخْتِي؛ وَلَكِن ائْتُوا مُوسَى عَبْداً كَلَّمَهُ اللَّهُ تَكْلِيماً، وَأَعْطَاهُ التَّوْرَاةَ، قَالَ: فَيَأْتُونَ مُوسَى. فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ قَتْلَهُ الرَّجُلَ، وَلَكِن ائْتُوا عِيسَى عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ وَكَلِمَةَ اللَّهِ وَرُوحَهُ، فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ، لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِن ائْتُوا مُحَمَّداً عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِه وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ: فَيَأْتُونِي فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فِي دَارِه، فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْه، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِداً، فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدَعَنِي، ثُمَّ يَقُولُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ يَا مُحَمَّدُ، وَقُلْ تُسْمَعْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، وَسَلْ تُعْطَ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَحْمَدُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ بِثَنَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيه، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدّاً فَأُخْرِجُهُمْ فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، - وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ - ثُمَّ أَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ الثَّانِيَةَ، فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْه، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِداً فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدَعَنِي، ثُمَّ يَقُولُ: ارْفَعْ مُحَمَّدُ، وَقُلْ تُسْمَعْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، وَسَلْ تُعْطَ، قَالَ: فَأَرْفَعُ رَأْسِي وَأَحْمَدُ رَبِّي بِثَنَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيه، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدّاً فَأُخْرِجُهُمْ فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ - قَالَ هَمَّامٌ: وَأَيْضاً سَمِعْتُهُ يَقُولُ: فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ - قَالَ: ثُمَّ أَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ الثَّالِثَةَ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِداً، فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدَعَنِي، ثُمَّ يَقُولُ: ارْفَعْ مُحَمَّدُ وَقُلْ تُسْمَعْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، وَسَلْ تُعْطَ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَحْمَدُ رَبِّي بِثَنَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيه، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدّاً فَأُخْرِجُ فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، قَالَ هَمَّامٌ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، فَلاَ يَبْقَى فِي النَّارِ إِلاَّ مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ، أَيْ وَجَبَ عَلَيْه الْخُلُودُ.

ثُمَّ تَلاَ قَتَادَةُ ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْمُوداً﴾ قَالَ: هُوَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ الَّذِي وَعَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ ﷺ. [راجع: ١٢١٧٧]

(٢٤٥/٣)

١٣٥٩٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: أَخْبَرَنِي خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِيناً، وَإِنَّ أَمِينَ هَذِهِ الأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ. [راجع: ١٢٣٨٢]

١٣٥٩٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَضْرِبُ شَعْرُهُ إِلَى مَنْكِبَيْه. [راجع: ١٢١٩٩]

١٣٦٠٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ: سَأَلْتُ أَنَساً: كَمِ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَرْبَعاً، عُمْرَتَهُ الَّتِي صَدَّهُ عَنْهَا الْمُشْرِكُونَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَتَهُ أَيْضاً فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَتَهُ حِينَ قَسَمَ غَنِيمَةَ حُنَيْنٍ مِنَ الْجِعِرَّانَةِ، فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَتَهُ مَعَ حَجَّتِه. [راجع: ١٢٣٩٩]

١٣٦٠١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبَهْزٌ. قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَسْقِ اللَّهَ لَنَا، قَالَ: فَاسْتَسْقَى وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً، قَالَ: فَأَمْطَرْنَا فَمَا جَعَلَتْ تُقْلِعُ، فَلَمَّا أَتَت الْجُمُعَةُ قَامَ إِلَيْه ذَلِكَ الرَّجُلُ أَوْ غَيْرُهُ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَرْفَعَهَا عَنَّا، قَالَ:

فَدَعَا، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى السَّحَابِ يُسْفِرُ يَميناً وَشِمَالاً، وَلاَ يُمْطِرُ مِنْ جَوْفِهَا قَطْرَةً. [انظر: ١٣٧٧٩]

١٣٦٠٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا بَزَقَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَبْزُقْ بَيْنَ يَدَيْه، وَلاَ عَنْ يَمِينِه، وَلْيَبْزُقْ عَنْ شِمَالِه أَوْ تَحْتَ قَدَمِه الْيُسْرَى. [راجع: ١٢٠٨٦]

١٣٦٠٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ نَعْلُهُ لَهَا قِبَالاَنِ. [راجع: ١٢٢٥٤]

١٣٦٠٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ (قَالَ أَبِي: وَقَدْ رَأَيْتُ خَلَفَ بْنَ خَلِيفَةَ وَقَدْ قَالَ لَهُ إِنْسَانٌ) يَا أَبَا أَحْمَدَ، حَدَّثَكَ مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ؟ قَالَ أَبِي: فَلَمْ أَفْهَمْ كَلاَمَهُ كَانَ قَدْ كَبِرَ فَتَرَكْتُهُ حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالْبَاءَةِ، وَيَنْهَى عَنِ التَّبَتُّلِ نَهْياً شَدِيداً، وَيَقُولُ: تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ، إِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الأُمَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ١٢٦٤٠]

١٣٦٠٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ عمر، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَالِساً فِي الْحَلْقَةِ وَرَجُلٌ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَلَمَّا رَكَعَ وَسَجَدَ تَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ فِي دُعَائِه: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِ؛ أَنَّ لَكَ الْحَمْدَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ الْمَنَّانُ، يَا بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، يَا ذَا الْجَلاَلِ وَالإِكْرَامِ، يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ، إِنِّي أَسْأَلُكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَتَدْرُونَ بِمَا دَعَا اللَّهَ؟ قَالَ: فَقَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه، لَقَدْ دَعَا اللَّهَ بِاسْمِه الأَعْظَمِ، الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِه أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِه أَعْطَى. [راجع: ١٢٦٣٨]

١٣٦٠٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك. قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَةً، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِه، فَقَالَ: إِنِّي إِمَامُكُمْ فَلاَ تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ وَلاَ بِالسُّجُودِ وَلاَ بِالْقِيَامِ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ وَمِنْ خَلْفِي، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه،

لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا رَأَيْتَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ. [راجع: ١٢٠٢٠]

١٣٦٠٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّتْ عَلَيْهِ جَنَازَةٌ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْراً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَجَبَتْ، ثُمَّ مُرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرّاً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَجَبَتْ، ثُمَّ قَالَ: أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الأَرْضِ. [راجع: ١٢٩٧٠]

١٣٦٠٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلاً كَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا أَمْلَى عَلَيْهِ سَمِيعاً يَقُولُ: كَتَبْتُ سَمِيعاً بَصِيراً، قَالَ: دَعْهُ، وَإِذَا أَمْلَى عَلَيْهِ عَلِيماً حَكِيماً كَتَبَ عَلِيماً حَلِيماً - قَالَ حَمَّادٌ: نَحْوَ ذَا - قَالَ: وَكَانَ قَدْ قَرَأَ الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، وَكَانَ مَنْ قَرَأَهُمَا قَدْ قَرَأَ قُرْآناً كَثِيراً، فَذَهَبَ فَتَنَصَّرَ، فَقَالَ: لَقَدْ كُنْتُ أَكْتُبُ لِمُحَمَّدٍ مَا شِئْتُ، فَيَقُولُ: دَعْهُ، فَمَاتَ فَدُفِنَ (٢٤٦/٣) فَنَبَذَتْهُ الأَرْضُ (مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثاً) قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ مَنْبُوذاً فَوْقَ الأَرْضِ. [راجع: ١٣٣٥٧]

١٣٦٠٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى أَبَا سُفْيَانَ وَعُيَيْنَةَ وَالأَقْرَعَ وَسُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو فِي الأُخْرَيَاتِ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، وَهُمْ يَذْهَبُونَ بِالْمَغْنَمِ؟ ! فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ لَهُ حَتَّى فَاضَتْ فَقَالَ: أَفِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ؟ قَالُوا: لاَ إِلاَّ ابْنُ أُخْتِنَا، قَالَ: ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ، ثُمَّ قَالَ: أَقُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: أَنْتُمُ الشِّعَارُ وَالنَّاسُ الدِّثَارُ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى دِيَارِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: الأَنْصَارُ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِياً وَسَلَكَتِ الأَنْصَارُ شِعْباً لَسَلَكْتُ شِعْبَهُمْ، وَلَوْلاَ الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَءاً مِنَ الأَنْصَارِ.

وقال حَمَّادٌ: أَعْطَى مِئَةً مِنَ الإِبِلِ يُسَمِّي كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ هَؤُلاَءِ. [انظر: ١٢٩٨٣]

١٣٦١٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ أَبِي طَلْحَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَقَدَمِي تَمَسُّ قَدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَأَتَيْنَاهُمْ حِينَ بَزَغَتِ الشَّمْسُ، وَقَدْ أَخْرَجُوا مَوَاشِيَهُمْ، وَخَرَجُوا بِفُؤُوسِهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ، وَمُرُورِنِهِمْ فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ، قَالَ: فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: وَوَقَعَتْ فِي سَهْمِ دِحْيَةَ جَارِيَةٌ جَمِيلَةٌ، فَاشْتَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعَةِ أَرْؤُسٍ، ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تُصْلِحُهَا وَتُهَيِّئُهَا وَهِيَ صَفِيَّةُ ابْنَةُ حُيَيٍّ، قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلِيمَتَهَا التَّمْرَ وَالأَقِطَ وَالسَّمْنَ، قَالَ: فَحُصَتِ الأَرْضُ أَفَاحِيصَ قَالَ: وَجِيءَ بِالأَنْطَاعِ فَوُضِعَتْ فِيهَا، ثُمَّ جِيءَ بِالأَقِطِ وَالتَّمْرِ وَالسَّمْنِ فَشَبِعَ النَّاسُ، قَالَ: وَقَالَ النَّاسُ: مَا نَدْرِي أَتَزَوَّجَهَا أَمِ اتَّخَذَهَا أُمَّ وَلَدٍ؟ فَقَالُوا: إِنْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ امْرَأَتُهُ وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ أُمُّ وَلَدٍ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَبَ حَجَبَهَا، حَتَّى قَعَدَتْ عَلَى عَجُزِ الْبَعِيرِ، فَعَرَفُوا أَنَّهُ قَدْ تَزَوَّجَهَا، فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ دَفَعَ وَدَفَعْنَا، قَالَ: فَعَثَرَتِ النَّاقَةُ الْعَضْبَاءُ، قَالَ: فَنَذَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَذَرْتُ، قَالَ: فَقَامَ فَسَتَرَهَا، قَالَ: وَقَدْ أَشْرَفَتِ النِّسَاءُ فَقُلْنَ، أَبْعَدَ اللَّهُ الْيَهُودِيَّةَ. فَقُلْتُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ، أَوَقَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِي وَاللَّهِ، لَقَدْ وَقَعَ. [راجع: ١٢٢٦٥]

١٣٦١٠م - وَشَهِدْتُ وَلِيمَةَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، فَأَشْبَعَ النَّاسَ خُبْزاً وَلَحْماً، وَكَانَ يَبْعَثُنِي فَأَدْعُو النَّاسَ، فَلَمَّا فَرَغَ قَامَ وَتَبِعْتُهُ وَتَخَلَّفَ رَجُلاَنِ اسْتَأْنَسَ بِهِمَا الْحَدِيثُ لَمْ يَخْرُجَا، فَجَعَلَ يَمُرُّ بِنِسَائِهِ وَيُسَلِّمُ عَلَى كُلِّ وَاحِدَةٍ: سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الْبَيْتِ كَيْفَ أَصْبَحْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: بِخَيْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ؟ فَيَقُولُ: بِخَيْرٍ، فَلَمَّا رَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا بَلَغَ الْبَابَ إِذَا هُوَ بِالرَّجُلَيْنِ قَدِ اسْتَأْنَسَ بِهِمَا الْحَدِيثُ، فَلَمَّا رَآيَاهُ قَدْ رَجَعَ قَامَا فَخَرَجَا، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ أَوْ نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ بِأَنَّهُمَا قَدْ خَرَجَا، فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي أُسْكُفَّةِ الْبَابِ أَرْخَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ الْحِجَابَ هَذِهِ الآيَاتِ ﴿لاَ تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلاَّ أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ﴾ حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا. [راجع: ١٣٠٥٦]

١٣٦١١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّ الْيَهُودَ كَانَتْ إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ مِنْهُمْ أَخْرَجُوهَا مِنَ الْبَيْتِ، فَلَمْ يُؤَاكِلُوهَا وَلَمْ يُجَامِعُوهَا، فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ حَتَّى فَرَغَ مِنَ الآيَةِ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلاَّ النِّكَاحَ، قَالَتِ الْيَهُودُ: مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدَعَ شَيْئاً مِنْ أَمْرِنَا إِلاَّ خَالَفَنَا فِيهِ، فَجَاءَ عَبَّادُ بْنُ بِشْرٍ وَأُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ. فَقَالاَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْيَهُودَ قَالَتْ كَذَا وَكَذَا أَفَلاَ نُنْكِحُهُنَّ؟ فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا؟ فَخَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ وَاسْتَقْبَلَتْهُمَا هَدِيَّةٌ مِنْ لَبَنٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَبَعَثَ (٢٤٧/٣) فِي آثَارِهِمَا، فَسَقَاهُمَا، فَظَنَنَّا أَنَّهُ لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِمَا. [راجع: ١٢٣٧٩]

١٣٦١٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ خَلْفَ رَجُلٍ أَوْجَزَ صَلاَةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (كَانَتْ صَلاَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُتَقَارِبَةً، وَكَانَتْ صَلاَةُ أَبِي بَكْرٍ مُتَقَارِبَةً، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ مَدَّ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، قَامَ حَتَّى نَقُولَ: قَدْ أَوْهَمَ، وَكَانَ يَقْعُدُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ حَتَّى نَقُولَ: قَدْ أَوْهَمَ. [راجع: ١٣١٣٥]

١٣٦١٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّهُ قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ (إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُعْطِيتُ الْكَوْثَرَ، فَإِذَا هُوَ نَهَرٌ يَجْرِي وَلَمْ يُشَقَّ شَقّاً، فَإِذَا حَافَاتُهُ قِبَابُ اللُّؤْلُؤِ، فَضَرَبْتُ بِيَدِي إِلَى تُرْبَتِهِ فَإِذَا هُوَ مِسْكَةٌ ذَفِرَةٌ، وَإِذَا حَصَاهُ اللُّؤْلُؤُ. [راجع: ١٢٥٧٠]

١٢٦١٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، أَنْبَأَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَس؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَال: لاَ يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ مِنْ ضُرٍّ أَصَابَهُ، وَلَكِنْ لِيَقُلِ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْراً لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْراً لِي. [راجع: ١٣٠٥٢]

١٢٦١٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابت، عَنْ أَنَس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ. [راجع: ١٣١٩٥]

١٢٦١٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَس. قَال: لَقَدْ سَقَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِقَدَحِي هَذَا الشَّرَابَ كُلَّهُ: الْعَسَلَ، وَالْمَاءَ، وَاللَّبَنَ.

١٢٦١٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ نَهَى عَنِ الْوِصَال، قَال: فَقِيلَ: إِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ قَال: إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي. [راجع: ١٢٧٧٠]

١٢٦١٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبَهْزٌ. قَالا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالك؛ أَنَّ رَجُلاً رُفِعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَدْ سَكِرَ، فَأَمَرَ قَرِيباً مِنْ عِشْرِينَ رَجُلاً فَجَلَدَهُ كُلُّ رَجُلٍ جَلْدَتَيْنِ بِالْجَرِيدِ وَالنِّعَال.

١٢٦١٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عُقَيْل، عَنِ ابْنِ شِهَاب، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَال: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا، فَإِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحِلَ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ. [انظر: ١٣٨٣٥]

١٢٦٢٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْد، عَنْ قُرَّةَ، [عَنِ] ابْنِ شِهَاب، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَال: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوَسِّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي رِزْقِه، وَيَنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِه، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ.

١٢٦٢١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْد، عَنْ قُرَّةَ، وَعُقَيْل وَيُونُسَ: عَنِ ابْنِ شِهَاب، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَال: لَوْ كَانَ لاِبْنِ آدَمَ وَادٍ مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنَّ لَهُ مَعَهُ وَادِيَاً آخَرَ، وَلَنْ يَمْلأَ فَمَهُ إِلاَّ التُّرَابُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ. [راجع: ١٢٧٤٧]

١٢٦٢٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، فَذَكَرَهُ.

١٣٦٢٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَال: أَنْبَأَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ خَالِد بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ سَعْد بْنِ إِسْحَاقَ ابْنِ كَعْب بْنِ عُجْرَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَال: قَال رَسُولُ اللَّه ﷺ: غَيِّرُوا الشَّيْبَ وَلاَ تُقَرِّبُوهُ السَّوَادَ.

١٣٦٢٤ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، قَال ابْنُ وَهْب: وَحَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْد، أَنَّ حَفْصَ بْنَ (عُبَيْد اللَّه) بْنِ أَنَس حَدَّثَهُ. قَال: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ: قَال رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِصَلاَةِ الْمُنَافِق: يَدَعُ الْعَصْرَ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيِ الشَّيْطَان (أَوْ عَلَى قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ) قَامَ فَنَقَرَهَا نَقَرَاتِ الدِّيك، لاَ يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إِلاَّ قَلِيلاً.

١٣٦٢٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَال: يُطَوَّلُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ عَلَى النَّاس، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْض: انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى آدَمَ أَبِي الْبَشَرِ، فَيَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّنَا عَزَّ وَجَلَّ فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ، أَنْتَ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ (٢٤٨/٣) بِيَدِه، وَأَسْكَنَكَ جَنَّتَهُ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا؟ فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِن ائْتُوا نُوحاً رَأْسَ النَّبِيِّينَ، فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا؟ فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِن ائْتُوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمُ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا، فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِن ائْتُوا مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِرِسَالاَتِه وَبِكَلاَمِه، قَال: فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ عَزَّ وَجَلَّ فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا، فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِن ائْتُوا عِيسَى رُوحَ اللَّه وَكَلِمَتَهُ، فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا، فَيَقُولُ إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ وَلَكِن ائْتُوا مُحَمَّداً ﷺ فَإِنَّهُ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، فَإِنَّهُ قَدْ حَضَرَ الْيَوْمَ وَقَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِه وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَقُولُ عِيسَى: أَرَأَيْتُمْ لَوْ كَانَ مَتَاعٌ فِي وِعَاء قَدْ خُتِمَ عَلَيْه، هَلْ كَانَ يُقْدَرُ عَلَى مَا فِي الْوِعَاء حَتَّى يُفَضَّ الْخَاتَمُ؟ فَيَقُولُونَ: لاَ، قَال: فَإِنَّ مُحَمَّداً ﷺ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ. قَال: فَتَأْتُونِي فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا، قَال: فَأَقُولُ نَعَمْ، فَآتِي بَابَ الْجَنَّةِ فَآخُذُ بِحَلْقَةِ الْبَاب فَأَسْتَفْتِحُ فَيُقَالُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَأَقُولُ: مُحَمَّدٌ، فَيُفْتَحُ لِي، فَأَخِرُّ سَاجِداً فَأَحْمَدُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ بِمَحَامِدَ لَمْ يَحْمَدْهُ بِهَا أَحَدٌ كَانَ قَبْلِي، وَلاَ يَحْمَدُهُ بِهَا أَحَدٌ كَانَ بَعْدِي، فَأَقُولُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ مِنْكَ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، (فَأَقُولُ): أَيْ رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيُقَالُ: أَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِه مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيمَان، قَال: فَأُخْرِجُهُمْ، ثُمَّ أَخِرُّ سَاجِداً، فَأَحْمَدُهُ بِمَحَامِدَ لَمْ يَحْمَدْهُ بِهَا أَحَدٌ كَانَ قَبْلِي، وَلاَ يَحْمَدُهُ بِهَا أَحَدٌ كَانَ بَعْدِي، فَيُقَالُ لِي: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَقُولُ: أَيْ رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيُقَالُ: أَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِه مِثْقَالَ بُرَّةٍ مِنْ إِيمَان، قَال: فَأُخْرِجُهُمْ؟ قَال: ثُمَّ أَخِرُّ سَاجِداً فَأَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَيُقَالُ: [أَخْرِجْ] مَنْ كَانَ فِي قَلْبِه مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَان، قَال: فَأُخْرِجُهُمْ؟

١٣٦٢٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا (حَمَّادٌ)، عَنْ ثَابت، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك، أَنَّ أُمَّ أَيْمَنَ بَكَتْ حِينَ مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقِيلَ لَهَا: تَبْكِينَ؟ فَقَالَتْ: إِنِّي وَاللَّه قَدْ عَلِمْتُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ سَيَمُوتُ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَبْكِي عَلَى الْوَحْيِ الَّذِي انْقَطَعَ عَنَّا مِنَ السَّمَاء. [راجع: ١٣٢٤٧]

١٣٦٢٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَال: ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيه وَجَدَ حَلاَوَةَ الإِيمَان، مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْه مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْعَبْدَ لاَ يُحِبُّهُ إِلاَّ لِلَّه عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْه مِنْ أَنْ يُعَادَ فِي الْكُفْرِ. [راجع: ١٢٧٩٥]

١٣٦٢٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، وَسُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِي، مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ، عِنْدَ الْكَثِيبِ الأَحْمَرِ. [راجع: ١٢٢٣٤]

١٣٦٢٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى أُمَّ حَرَامٍ فَأَتَيْنَاهُ بِتَمْرٍ وَسَمْنٍ، فَقَالَ: رُدُّوا هَذَا فِي وِعَائِهِ، وَهَذَا فِي سِقَائِهِ، فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ تَطَوُّعاً، فَأَقَامَ أُمُّ حَرَامٍ، وَأُمُّ سُلَيْمٍ خَلْفَنَا، وَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ -فِيمَا يَحْسَبُ ثَابِتٌ- قَالَ: فَصَلَّى بِنَا تَطَوُّعاً عَلَى بِسَاطٍ، فَلَمَّا قَضَى صَلاَتَهُ قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: إِنَّ لِي خُوَيْصَةً، خُوَيْدِمُكَ أَنَسٌ، ادْعُ اللَّهَ لَهُ، فَمَا تَرَكَ يَوْمَئِذٍ خَيْراً مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَلاَ الآخِرَةِ إِلاَّ دَعَا لِي بِهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ. [راجع: ١٢٦٥٣، ١٢٩٤٥، ١٣١٤٩، ١٣٥٤٣، ١٣٥٨٠]

قَالَ أَنَسٌ: فَأَخْبَرَتْنِي ابْنَتِي أَنِّي قَدْ دَفَنْتُ مِنْ صُلْبِي بِضْعاً وَتِسْعِينَ، وَمَا أَصْبَحَ فِي الأَنْصَارِ رَجُلٌ أَكْثَرَ مِنِّي مَالاً، ثُمَّ قَالَ أَنَسٌ: يَا ثَابِتُ مَا أَمْلِكُ صَفْرَاءَ، وَلاَ بَيْضَاءَ إِلاَّ خَاتَمِي.

١٣٦٣٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: حَضَرَتِ الصَّلاَةُ، فَقَامَ جِيرَانُ الْمَسْجِدِ يَتَوَضَّؤُونَ، وَبَقِيَ مَا بَيْنَ السَّبْعِينَ وَالثَّمَانِينَ، وَكَانَتْ مَنَازِلُهُمْ بَعِيدَةً، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِمِخْضَبٍ فِيهِ مَاءٌ مَا هُوَ بِمَلأَنَ، فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ فِيهِ وَجَعَلَ يَصُبُّ عَلَيْهِمْ وَيَقُولُ: تَوَضَّؤُوا (٣/٢٤٩) حَتَّى تَوَضَّؤُوا كُلُّهُمْ، وَبَقِيَ فِي الْمِخْضَبِ نَحْوُ مَا كَانَ فِيهِ، وَهُمْ نَحْوُ السَّبْعِينَ إِلَى الْمِئَةِ. [راجع: ١٢٤٣٩]

١٣٦٣١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا مُحَمَّدُ يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا، وَيَا سَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا، فَقَالَ: قُولُوا بِقَوْلِكُمْ وَلاَ يَسْتَجْرِيَكُمُ الشَّيْطَانُ (أَوِ الشَّيَاطِينُ - قَالَ: إِحْدَى الْكَلِمَتَيْنِ) أَنَا مُحَمَّدٌ، عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٢٥٧٩]

١٣٦٣٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْر، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمَرْأَةُ مِنْ نِسَائِهِ يَغْتَسِلاَنِ مِنَ الإِنَاءِ الْوَاحِدِ. [راجع: ١٢١٢٩]

١٣٦٣٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِث، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ الْحَبْحَاب، عَنْ أَنَس، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ فِي السِّوَاكِ. [راجع: ١٢٤٨٦]

١٣٦٣٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِث، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبْحَاب، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الدَّجَّالُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، قَالَ: ثُمَّ تَهَجَّاهُ كَـ ف ر يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُسْلِمٍ. [راجع: ١٣٣٣٨]

١٣٦٣٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا وُضِعَ الْعَشَاءُ وَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ، فَابْدَءُوا بِالْعَشَاءِ. [راجع: ١١٩٩٣]

١٣٦٣٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ (ز)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَنَتَ شَهْراً ثُمَّ تَرَكَهُ. [راجع: ١٢١٧٤]

١٣٦٣٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ (ز)، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَنَتَ شَهْراً بَعْدَ الرُّكُوعِ. [راجع: ١٢٩٤٢]

١٣٦٣٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْد، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَنْ يُكْسَى حُلَّةً مِنَ النَّارِ إِبْلِيسُ فَيَضَعُهَا عَلَى حَاجِبِهِ وَيَسْحَبُهَا وَهُوَ يَقُولُ: يَا ثُبُورَهُ، وَذُرِّيَّتُهُ خَلْفَهُ وَهُمْ يَقُولُونَ: يَا ثُبُورَهُمْ، حَتَّى يَقِفَ عَلَى النَّارِ فَيَقُولُ: يَا ثُبُورَهُ، وَيَقُولُونَ: يَا ثُبُورَهُمْ، فَيُقَالُ ﴿لاَ تَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُوراً وَاحِداً وَادْعُوا ثُبُوراً كَثِيراً﴾. [راجع: ١٢٥٦٤]

١٣٦٣٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْد قَالَ: أَظُنُّهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَصَوْتُ أَبِي طَلْحَةَ: أَشَدُّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مِنْ فِئَةٍ. [انظر: ١٣٧٨١]

١٣٦٤٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْع، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَس. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الإِزْرَارُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، فَلَمَّا رَآى شِدَّةَ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ. قَالَ: إِلَى الْكَعْبَيْنِ، لاَ خَيْرَ فِيمَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ. [راجع: ١٢٤٥١]

١٣٦٤١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لاَ يُجَاوِزُ شَعْرُهُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ. [راجع: ١٢١٤٢]

١٣٦٤٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْر. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: آيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الأَنْصَارِ، وَآيَةُ الإِيمَانِ حُبُّ الأَنْصَارِ. [راجع: ١٢٣٤١]

١٣٦٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك. قَالَ: لَمَّا فُتِحَتْ مَكَّةُ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْغَنَائِمَ فِي قُرَيْش، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: هَذَا لَهُوَ الْعَجَبُ؛ إِنَّ سُيُوفَنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ وَإِنَّ غَنَائِمَنَا تُرَدُّ عَلَيْهِمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَجَمَعَهُمْ فَقَالَ: مَا هَذَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟ قَالُوا: هُوَ الَّذِي بَلَغَكَ، وَكَانُوا لاَ يَكْذِبُونَ، فَقَالَ: أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى بُيُوتِكُمْ، لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِياً أَوْ شِعْباً، وَسَلَكَتِ الأَنْصَارُ وَادِياً أَوْ شِعْباً لَسَلَكْتُ وَادِيَ الأَنْصَارِ، أَوْ شِعْبَ الأَنْصَارِ. [راجع: ١٢٧٦٠]

١٣٦٤٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: قَالَتِ الأَنْصَارُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَأَعْطَى قُرَيْشاً: إِنَّ هَذَا الْعَجَبُ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١٣٦٤٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: كُنَّا نَأْتِي أَنَساً وَخَبَّازُهُ قَائِمٌ. قَالَ: فَقَالَ يَوْماً: كُلُوا فَوَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَغِيفاً مُرَقَّقاً، وَلاَ شَاةً سَمِيطاً حَتَّى لَحِقَ بِرَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٣٣٢١]

١٣٦٤٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ فِي الصَّلاَةِ فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَنَمْ. [راجع: ١١٩٩٤]

١٣٦٤٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ١٢٤٧٠]

١٣٦٤٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تَزْهُوَ، وَعَنْ بَيْعِ الْعِنَبِ حَتَّى يَسْوَدَّ، وَعَنْ بَيْعِ الْحَبِّ حَتَّى يَشْتَدَّ. [راجع: ١٣٣٤٧]

١٣٦٤٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: مَا سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ حَدِيثاً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلاَّ قَالَ: أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١٣٦٥٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ التَّيْمِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَلاَثٍ: عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، وَعَنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلاَثٍ، وَعَنْ هَذِهِ الأَنْبِذَةِ فِي الأَوْعِيَةِ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ: أَلاَ إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ ثَلاَثٍ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، ثُمَّ بَدَا لِي أَنَّهَا تُرِقُّ الْقُلُوبَ وَتُدْمِعُ الْعَيْنَ، فَزُورُوهَا وَلاَ تَقُولُوا هَجْراً، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلاَثٍ، ثُمَّ بَدَا لِي أَنَّ النَّاسَ يَبْتَغُونَ أَدَمَهُمْ وَيَتْحِفُونَ ضَيْفَهُمْ وَيَرْفَعُونَ لِغَائِبِهِمْ فَكُلُوا وَأَمْسِكُوا مَا شِئْتُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ هَذِهِ الأَوْعِيَةِ فَاشْرَبُوا فِيمَا شِئْتُمْ مَنْ شَاءَ أَوْ كَا سَقَاهُ عَلَى إِثْمٍ. [راجع: ١٣٥٢١]

١٣٦٥١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو رَبِيعَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ وَهُوَ مَحْمُومٌ، فَقَالَ: كَفَّارَةٌ وَطَهُورٌ، فَقَالَ الأَعْرَابِيُّ: بَلْ حُمَّى تَفُورُ، عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ، تُزِيرُهُ الْقُبُورَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَرَكَهُ.

١٣٦٥٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ. قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الأَنْصَارِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عُرِضَ عَلَيْهِ طِيبٌ فَرَدَّهُ قَطُّ. [راجع: ١٣٣٩٧]

١٣٦٥٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ زَجَرَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِماً قَالَ: فَقُلْتُ: فَالأَكْلُ؟ قَالَ: أَشَرُّ وَأَخْبَثُ. [راجع: ١٢٢٠٩]

١٣٦٥٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَأُتِيَ بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ فَشَرِبَ فِي رَمَضَانَ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ. [راجع: ١٢٢٩٤]

١٣٦٥٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ. يَقُولُ: إِنَّ أَبَا مُوسَى قَالَ: اسْتَحْمَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَحَلَفَ أَنْ لاَ يَحْمِلَنَا ثُمَّ حَمَلَنَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لاَ تَحْمِلَنَا ثُمَّ حَمَلْتَنَا؟ قَالَ: وَأَنَا أَحْلِفُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لاَ أَحْمِلُكُمْ. [راجع: ١٢٨٦٧]

١٣٦٥٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، وَشُعَيْبُ ابْنُ الْحَبْحَابِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، قَارِئٌ وَغَيْرُ قَارِئٍ. [راجع: ١٣٢٣٨]

وَقَدْ قَالَ حَمَّادٌ أَيْضاً: مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ.

١٣٦٥٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ. قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا هَذَانِ الْيَوْمَانِ؟ قَالُوا: كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْراً مِنْهُمَا، يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ النَّحْرِ. [راجع: ١٢٠٢٩]

١٣٦٥٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَا كَانَ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ رُؤْيَةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٣/٢٥١) وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهِيَتِهِ لِذَلِكَ. [راجع: ١٢٣٧٠]

١٣٦٥٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا أَقْبَلَ أَهْلُ الْيَمَنِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ جَاءَكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَرَقُّ مِنْكُمْ قُلُوباً.

قَالَ أَنَسٌ: وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ جَاءَ بِالْمُصَافَحَةِ. [راجع: ١٣٢٤٤]

١٣٦٦٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. قَالَ: أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ قَالَ: قُلْتُ لأَنَسٍ: أَيُّ اللِّبَاسِ كَانَ أَحَبَّ (أَوْ أَعْجَبَ) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: الْحِبَرَةُ. [راجع: ١٢٤٠٤]

١٣٦٦١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ مَلِكَ الرُّومِ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُسْتُقَةً مِنْ سُنْدُسٍ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يَدَيْهَا تَذَبْذَبَانِ مِنْ طُولِهِمَا، فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَلْتَمِسُونَهَا وَيَقُولُونَ: أُنْزِلَتْ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ مِنَ السَّمَاءِ؟ قَالَ: وَمَا يُعْجِبُكُمْ مِنْهَا؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَمَنَادِيلُ مِنْ مَنَادِيلِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْ هَذِهِ، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى جَعْفَرٍ، قَالَ: فَلَبِسَهَا جَعْفَرٌ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا. قَالَ: فَمَا أَصْنَعُ بِهَا؟ قَالَ: ابْعَثْ بِهَا إِلَى أَخِيكَ النَّجَاشِيِّ. [راجع: ١٣٤٣٣]

١٣٦٦٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُنْبَذَ التَّمْرُ وَالْبُسْرُ جَمِيعاً. [راجع: ١٢٤٠٥]

١٣٦٦٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبَهْزٌ. قَالا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ (قَالَ بَهْزٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَس) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَحَدٌ يَسُرُّهُ يَرْجِعُ (وقال بَهْزٌ: أَنْ يَرْجِعَ) إِلَى الدُّنْيَا وَلَهُ عَشَرَةُ أَمْثَالِهَا إِلاَّ الشَّهِيدَ فَإِنَّهُ وَدَّ لَوْ أَنَّهُ رَجَعَ. [راجع: ١٢٠٢٦]

قَالَ بَهْزٌ: رَجَعَ إِلَى الدُّنْيَا فَاسْتُشْهِدَ لِمَا رَأَى مِنَ الْفَضْلِ.

١٣٦٦٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَس، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ الْمُسْلِمِ مَا يُحِبُّهُ لِنَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ. [راجع: ١٢٨٣٢]

١٣٦٦٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ. قَالَ: قُلْتُ لأَنَس بْنِ مَالك: أَخَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ، إِنَّمَا كَانَ شَيْئاً فِي صُدْغَيْهِ، وَلَكِنْ أَبُو بَكْرٍ خَضَبَ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ. [راجع: ١٣٠٢٥]

١٣٦٦٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنْبَأَنَا أَنَسُ بْنُ مَالك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً. [راجع: ١٣٠٤٠]

١٣٦٦٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى عَلَى رَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: وَيْلَكَ ارْكَبْهَا. [راجع: ١٢٧٦٥]

١٣٦٦٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبَهْزٌ. قَالا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ (قَالَ بَهْزٌ فِي حَدِيثِهِ) قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ، الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ وَالْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ. [راجع: ١٢٢٠٣]

١٣٦٦٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. [مكرر ما قبله]

١٣٦٧٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِث، حَدَّثَنَا أَبُو عِصَام، عَنْ أَنَس بْنِ مَالك. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ وَيَقُولُ: إِنَّهُ أَرْوَى وَأَمْرَأُ وَأَبْرَأُ. [راجع: ١٢٢١٠]

قَالَ أَنَسٌ: وَأَنَا أَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلاَثاً.

١٣٦٧١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الأَصَمُّ. قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ عَنِ التَّكْبِيرِ فِي الصَّلاَةِ، وَأَنَا أَسْمَعُ، فَقَالَ: يُكَبِّرُ إِذَا رَكَعَ وَإِذَا سَجَدَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، وَإِذَا قَامَ بَيْنَ الرَّكْعَتَيْنِ قَالَ: فَقَالَ لَهُ حَكِيمٌ: عَمَّنْ تَحْفَظُ هَذَا؟ قَالَ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، ثُمَّ سَكَتَ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ حَكِيمٌ: وَعُثْمَانَ؟ قَالَ: وَعُثْمَانَ. [راجع: ١٢٢٨٤]

١٣٦٧٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ زِيَاد الثَّقَفِيُّ، سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ إِيمَانَ لِمَنْ لاَ أَمَانَةَ لَهُ، وَلاَ دِينَ لِمَنْ لاَ عَهْدَ لَهُ.

١٣٦٧٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، (عَنْ) حُمَيْد، عَنْ أَنَس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ (٣/٢٥٢). [راجع: ١٢٢٧١]

١٣٦٧٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَس. قَالَ: نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ، مَرْجِعَهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَةِ وَأَصْحَابُهُ مُخَالِطُو الْحُزْنِ وَالْكَآبَةِ، فَقَالَ: نَزَلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا جَمِيعاً، قَالَ: فَلَمَّا تَلاَهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: هَنِيئاً مَرِيئاً قَدْ بَيَّنَ اللَّهُ لَكَ مَاذَا يَفْعَلُ بِكَ فَمَاذَا يَفْعَلُ بِنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الآيَةَ الَّتِي بَعْدَهَا: ﴿لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ﴾ حَتَّى خَتَمَ الآيَةَ. [راجع: ١٢٢٥١]

١٣٦٧٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالك أَخْبَرَهُ، أَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْف شَكَوَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقُمَّلَ، فَرَخَّصَ لَهُمَا فِي قَمِيصِ الْحَرِيرِ، فِي غَزَاةٍ لَهُمَا. [راجع: ١٢٢٥٥]

١٣٦٧٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَنَتَ شَهْراً ثُمَّ تَرَكَهُ. [راجع: ١٢١٧٤]

١٣٦٧٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبَهْزٌ. قَالا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. قَالَ: أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالك، أَنَّ حَادِياً لِلنَّبِيِّ ﷺ كَانَ يُقَالُ لَهُ أَنْجَشَةُ، قَالَ: وَكَانَ حَسَنَ الصَّوْتِ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: رُوَيْدَكَ يَا أَنْجَشَةُ، لاَ تَكْسِرِ الْقَوَارِيرَ.

قَالَ قَتَادَةُ: يَعْنِي ضَعَفَةَ النِّسَاءِ.

١٣٦٧٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ، أَنَّ خَيَّاطاً بِالْمَدِينَةِ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ لِطَعَامِهِ، قَالَ: فَإِذَا خُبْزُ شَعِيرٍ بِإِهَالَةٍ سَنِخَةٍ وَإِذَا فِيهَا قَرْعٌ، قَالَ: فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُعْجِبُهُ الْقَرْعُ. [راجع: ١٢٨٩٢]

قَالَ أَنَسٌ: لَمْ يَزَلِ الْقَرْعُ يُعْجِبُنِي مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ.

١٣٦٧٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْر -يَعْنِي الْمُزَنِيَّ- قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً -يَعْنِي ابْنَ أَبِي مَيْمُونَةَ- يُحَدِّثُ، وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ عَنْ أَنَس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُرْفَعْ إِلَيْهِ قِصَاصٌ قَطُّ إِلاَّ أَمَرَ بِالْعَفْوِ. [راجع: ١٣٢٥٢]

قَالَ ابْنُ بَكْر: كُنْتُ أُحَدِّثُهُ عَنْ أَنَس فَقَالُوا لَهُ: عَنْ أَنَس لاَ شَكَّ فِيهِ؟ فَقُلْتُ: لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ عَنْ أَنَس.

١٣٦٨٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، وَثَابِتٌ وَحُمَيْدٌ: عَنْ أَنَس، أَنَّ رَجُلاً جَاءَ فَدَخَلَ الصَّفَّ وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفَسُ. فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْداً كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيهِ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَتَهُ. قَالَ: أَيُّكُمُ الْمُتَكَلِّمُ بِالْكَلِمَاتِ؟ فَأَرَمَّ الْقَوْمُ، فَقَالَ: أَيُّكُمُ الْمُتَكَلِّمُ بِهَا؟ فَإِنَّهُ

لَمْ يَقُلْ إِلاَّ خَيْراً، فَقَالَ الرَّجُلُ: جِئْتُ وَقَدْ حَفَزَنِي النَّفَسُ فَقُلْتُهَا، فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكاً يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا. [راجع: ١٢٧٤٣]

وَزَادَ حُمَيْدٌ عَنْ أَنَس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ فَلْيَمْشِ عَلَى نَحْوِ مَا كَانَ يَمْشِي، فَلْيُصَلِّ مَا أَدْرَكَ وَلْيَقْضِ مَا سَبَقَهُ.

قَالَ أَبُو عَبْد الرَّحْمَن: وَالإِرْمَامُ السُّكُوتُ.

١٣٦٨١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَس، أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ كَانُوا يَقُولُونَ وَهُمْ يَحْفِرُونَ الْخَنْدَقَ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّداً ... عَلَى الإِسْلاَمِ مَا بَقِينَا أَبَداً

وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الأَخِرَهْ ... فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَهْ

وَأُتِيَ رَسُولُ اللَّه ﷺ بِخُبْزِ شَعِيرٍ عَلَيْهِ إِهَالَةٌ سَنِخَةٌ فَأَكَلُوا مِنْهَا، وقال: النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّمَا الْخَيْرُ خَيْرُ الأَخِرَهْ. [انظر: ١٤١١٤]

١٣٦٨٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَس؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِد، فَحَكَّهَا بِيَدِه. [راجع: ١٣٢٤٨]

١٣٦٨٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَخْبَرَنِي ثَابِتٌ، عَنْ أَنَس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ عَلَى نِسَائِه فِي لَيْلَة وَاحِدَة أَجْمَعَ. [راجع: ١٢٦٥٩]

هَكَذَا، وَرُبَّمَا قَالَ حَمَّادٌ: فِي يَوْم وَاحِد.

١٣٦٨٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَس بْن مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ يَوْمَ أُحُد: اللَّهُمَّ إِنَّكَ إِنْ تَشَأْ لاَ تُعْبَدْ فِي الأَرْض. [راجع: ١٢٥٦٦]

١٣٦٨٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَخْبَرَنِي ثَابِتٌ، عَنْ أَنَس؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يَصُومُ حَتَّى يُقَال: قَدْ صَامَ، وَيُفْطِرُ حَتَّى يُقَال: قَدْ أَفْطَرَ. [راجع: ١٢٦٥١]

وَقَدْ قَالَ مَرَّةً: أَفْطَرَ، أَفْطَرَ، أَفْطَرَ.

١٣٦٨٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس... مِثْلَ (٣/٢٥٣) هَذَا. [راجع: ١٢٠٣٥]

١٣٦٨٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَس ابْن مَالِك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يُغِيرُ عِنْدَ صَلاَةِ الْفَجْر، فَكَانَ يَسْتَمِعُ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَاناً أَمْسَكَ وَإِلاَّ أَغَارَ، فَاسْتَمَعَ ذَاتَ يَوْم فَسَمِعَ رَجُلاً يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَال: عَلَى الْفِطْرَة. فَقَال: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَقَال: خَرَجْتَ مِنَ النَّار. [راجع: ١٢٣٧٦]

١٣٦٨٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَس ابْن مَالِك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِه قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّه الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَكَفَانَا وَآوَانَا، وَكَمْ مِمَّنْ لاَ كَافِيَ لَهُ وَلاَ مُؤْوِيَ. [راجع: ١٢٥٨٠]

١٣٦٨٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي ثَابِتٌ، عَنْ أَنَس. قَالَ: مَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيَان، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا، ثُمَّ دَعَانِي فَبَعَثَنِي إِلَى حَاجَة لَهُ، فَجِئْتُ وَقَدْ أَبْطَأْتُ عَنْ أُمِّي. فَقَالَتْ: مَا حَبَسَكَ أَيْنَ كُنْتَ؟ فَقُلْتُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ إِلَى حَاجَة، فَقَالَتْ: أَيْ بُنَيَّ وَمَا هِيَ؟ فَقُلْتُ: إِنَّهَا سِرٌّ، قَالَتْ: لاَ تُحَدِّثْ بِسِرِّ رَسُولِ اللَّه ﷺ أَحَداً. [راجع: ١٢٨١٥]

ثُمَّ قَالَ: وَاللَّه يَا ثَابِتُ، لَوْ كُنْتُ حَدَّثْتُ بِهِ أَحَداً لَحَدَّثْتُكَ.

١٣٦٩٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَار، أَلَمْ آتِكُمْ ضُلاَّلاً فَهَدَاكُمُ اللَّهُ بِي؟ وَأَعْدَاءً فَأَلَّفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ بِي؟ ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: أَلاَ تَقُولُونَ أَتَيْتَنَا طَرِيداً فَآوَيْنَاكَ، وَخَائِفاً فَأَمَّنَّاكَ، وَمَخْذُولاً فَنَصَرْنَاكَ، فَقَالُوا: بَلْ لِلَّه الْمَنُّ عَلَيْنَا وَلِرَسُولِه.

١٣٦٩١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَس بْن مَالِك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ وَاصَلَ فِي رَمَضَانَ، فَوَاصَلَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِه، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ مُدَّ لِيَ الشَّهْرُ لَوَاصَلْتُ وِصَالاً يَدَعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ، إِنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي. [راجع: ١٢٢٧٣]

١٣٦٩٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ أُحُد وَهُوَ يَسْلُتُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِه، وَهُوَ يَقُولُ: كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ وَكَسَرُوا رَبَاعِيَتَهُ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّه؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾. [انظر: ١٤١١٨]

١٣٦٩٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَس؛ أَنَّ أَنَسَ بْنَ النَّضْرِ تَغَيَّبَ عَنْ قِتَال بَدْر فَقَال: تَغَيَّبْتُ عَنْ أَوَّل مَشْهَد شَهِدَهُ النَّبِيُّ ﷺ، لَئِنْ رَأَيْتُ قِتَالاً لَيَرَيَنَّ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ؟ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُد انْهَزَمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، أَقْبَلَ أَنَسٌ فَرَأَى سَعْدَ بْنَ مُعَاذ مُنْهَزِماً. فَقَال: يَا أَبَا عَمْرو، أَيْنَ أَيْنَ؟! ثُمَّ فَوَاللَّذِي نَفْسِي بِيَدِه إِنِّي لأَجِدُ رِيحَ الْجَنَّة دُونَ أُحُد، فَحَمَلَ حَتَّى قُتِلَ، فَقَال سَعْدُ بْنُ مُعَاذ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه مَا اسْتَطَعْتُ مَا اسْتَطَاعَ، فَقَالَتْ أُخْتُهُ: فَمَا عَرَفْتُ أَخِي إِلاَّ بِبَنَانِه، وَلَقَدْ كَانَتْ فِيه بِضْعٌ وَثَمَانُونَ ضَرْبَةً، مِنْ بَيْنِ ضَرْبَة بِسَيْف، وَرَمْيَة بِسَهْم، وَطَعْنَة بِرُمْح، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيه ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ إِلَى قَوْلِه ﴿وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلاً﴾. [راجع: ١٣٠٤٦]

١٣٦٩٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَس ابْن مَالِك؛ أَنَّ الْعَضْبَاءَ كَانَتْ لاَ تُسْبَقُ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُود لَهُ فَسَابَقَهَا فَسَبَقَهَا الأَعْرَابِيُّ، فَكَأَنَّ ذَلِكَ اشْتَدَّ عَلَى أَصْحَاب رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَال رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ حَقّاً عَلَى اللَّه عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لاَ يَرْفَعَ شَيْئاً مِنْ هَذِه الدُّنْيَا إِلاَّ وَضَعَهُ.

١٣٦٩٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُؤْتَى بِأَشَدِّ النَّاسِ كَانَ بَلاَءً فِي الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيُقَالُ: اصْبُغُوهُ صَبْغَةً فِي الْجَنَّةِ، فَيَصْبُغُونَهُ فِيهَا صَبْغَةً، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ، هَلْ رَأَيْتَ بُؤْساً قَطُّ، أَوْ شَيْئاً تَكْرَهُهُ؟ فَيَقُولُ: لاَ وَعِزَّتِكَ مَا رَأَيْتُ شَيْئاً أَكْرَهُهُ قَطُّ، ثُمَّ يُؤْتَى بِأَنْعَمِ النَّاسِ كَانَ فِي الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَيُقَالُ: اصْبُغُوهُ فِيهَا صَبْغَةً فَيُقَالُ: يَا ابْنَ آدَمَ، هَلْ رَأَيْتَ خَيْراً قَطُّ، قُرَّةَ عَيْنٍ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: (٣/٢٥٤) لاَ وَعِزَّتِكَ مَا رَأَيْتُ خَيْراً قَطُّ وَلاَ قُرَّةَ عَيْنٍ قَطُّ. [راجع: ١٣١٤٣]

١٣٦٩٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آدَمَ وَصَوَّرَهُ، ثُمَّ تَرَكَهُ فِي الْجَنَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتْرُكَهُ، فَجَعَلَ إِبْلِيسُ يُطِيفُ بِهِ، فَلَمَّا رَآهُ أَجْوَفَ، عَرَفَ أَنَّهُ خَلْقٌ لاَ يَتَمَالَكُ. [راجع: ١٢٥٦٧]

١٣٦٩٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: قِيلَ لأَنَسٍ: هَلْ شَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مَا شَانَهُ اللَّهُ بِالشَّيْبِ، مَا كَانَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ إِلاَّ سَبْعَ عَشْرَةَ، أَوْ ثَمَانَ عَشْرَةَ.

١٣٦٩٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ ابْنِ مَالِك. قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِأَخٍ لِي لِيُحَنِّكَهُ فِي الْمِرْبَدِ، قَالَ: فَرَأَيْتُهُ يَسِمُ شَيَاهاً، أَحْسِبُهُ قَالَ: فِي آذَانِهَا. [راجع: ١٢٧٥٥]

١٣٦٩٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، قَالَ: سَوُّوا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلاَةِ. [راجع: ١٢٢٥٦]

قَالَ عَبْد لِلَّهِ: أَظُنُّهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا أَحْسَبُ أَنِّي قَدْ أَسْقَطْتُهُ.

١٣٧٠٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ (عُبَيْد) اللَّهِ بْنِ دِهْقَانَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ.

١٣٧٠١- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّهُمْ سَأَلُوا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَوْماً حَتَّى أَجْهَدُوهُ بِالْمَسْأَلَةِ، فَخَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ. فَقَالَ: لاَ تَسْأَلُونِي الْيَوْمَ عَنْ شَيْءٍ إِلاَّ أَنْبَأْتُكُمْ بِهِ، فَأَشْفَقَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ يَدَيْ أَمْرٍ قَدْ حَضَرَ، قَالَ: فَجَعَلْتُ لاَ أَلْتَفِتُ يَمِيناً وَلاَ شِمَالاً إِلاَّ وَجَدْتُ كُلَّ رَجُلٍ لاَفّاً رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي، فَأَنْشَأَ رَجُلٌ كَانَ يُلاَحَى فَيُدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ قَالَ: أَبُوكَ حُذَافَةُ، قَالَ: ثُمَّ قَامَ عُمَرُ (أَوْ قَالَ: ثُمَّ أَنْشَأَ عُمَرُ) فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبّاً وَبِالإِسْلاَمِ ديناً، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولاً، عَائِذاً بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الْفِتَنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ قَطُّ صُوِّرَتْ لِيَ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ حَتَّى رَأَيْتُهُمَا دُونَ هَذَا الْحَائِطِ. [راجع: ١٢٨٥١]

١٣٧٠٢- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ... بِمِثْلِهِ.

قَالَ: وَكَانَ قَتَادَةُ يَذْكُرُ هَذَا الْحَدِيثَ إِذَا سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الآيَةِ ﴿لاَ تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾.

١٣٧٠٣- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الدُّعَاءَ لاَ يَرُدُّ بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ فَادْعُوا. [راجع: ١٢٦١٢]

١٣٧٠٤- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، أَنْبَأَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: طَلَبْنَا عِلْمَ الْعُودِ الَّذِي فِي مَقَامِ الإِمَامِ فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَى أَحَدٍ يَذْكُرُ لَنَا فِيهِ شَيْئاً، قَالَ مُصْعَبٌ: فَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ السَّائِبِ بْنِ خَبَّابٍ صَاحِبُ الْمَقْصُورَةِ فَقَالَ: جَلَسَ إِلَيَّ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ يَوْماً فَقَالَ: هَلْ تَدْرِي لِمَ صُنِعَ هَذَا؟ وَلَمْ أَسْأَلْهُ عَنْهُ، فَقُلْتُ: لاَ وَاللَّهِ مَا، أَدْرِي لِمَ صُنِعَ؟ فَقَالَ أَنَسٌ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ عَلَيْهِ يَمِينَهُ ثُمَّ يَلْتَفِتُ إِلَيْنَا فَقَالَ: اسْتَوُوا وَاعْدِلُوا صُفُوفَكُمْ.

١٣٧٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَعَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ الْبَرَاءَ بْنَ مَالِك كَانَ يَحْدُو بِالرِّجَالِ، وَأَنْجَشَةَ يَحْدُو بِالنِّسَاءِ، وَكَانَ حَسَنَ الصَّوْتِ، فَحَدَا فَأَعْنَقَتِ الإِبِلُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَنْجَشَةُ، رُوَيْداً سَوْقَكَ بِالْقَوَارِيرِ. [راجع: ١٢٧٩١]

١٣٧٠٦- حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، وَحُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ. [راجع: ١٤٠٧٥]

١٣٧٠٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِد. قَالَ: أَخْبَرَنِي أُمَيَّةُ بْنُ شِبْلٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ (يَزْدَوَيْه). قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ مَعَ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَامِلٌ عَلَيْهَا قَبْلَ أَنْ يُسْتَخْلَفَ، قَالَ: فَسَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك وَكَانَ بِهِ وَضَحٌ شَدِيدٌ، قَالَ: وَكَانَ عُمَرُ يُصَلِّي بِنَا، فَقَالَ أَنَسٌ: مَا رَأَيْتُ أَحَداً أَشْبَهَ صَلاَةً (٣/٢٥٥) بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْفَتَى، كَانَ يُخَفِّفُ فِي تَمَامٍ.

١٣٧٠٨- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا هِلاَلُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ -يَعْنِي الْحَبَطِيَّ- أَبُو هِشَامٍ، قَالَ: أَخِي (مَرْوَانُ) بْنُ أَبِي دَاوُدَ، حدثني (؟). قَالَ: أَتَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك، فَقُلْتُ يَا أَبَا حَمْزَةَ، إِنَّ الْمَكَانَ بَعِيدٌ وَنَحْنُ يُعْجِبُنَا أَنْ نَعُودَكَ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَيُّمَا رَجُلٍ عَادَ مَرِيضاً فَإِنَّمَا يَخُوضُ فِي الرَّحْمَةِ، فَإِذَا قَعَدَ عِنْدَ الْمَرِيضِ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الصَّحِيحُ الَّذِي يَعُودُ الْمَرِيضَ، فَالْمَرِيضُ مَا لَهُ؟ قَالَ: تُحَطُّ عَنْهُ ذُنُوبُهُ. [راجع: ١٢٨١٣]

١٣٧٠٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ

بِكَ مِنْ عِلْمٍ لاَ يَنْفَعُ، وَعَمَلٍ لاَ يُرْفَعُ، وَقَلْبٍ لاَ يَخْشَعُ، وَقَوْلٍ لاَ يُسْمَعُ. [راجع: ١٣٠٣٤]

١٣٧١٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا سَلاَّمٌ -يَعْنِي ابْنَ مِسْكِينٍ- عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي: أُفٌّ قَطُّ، وَلاَ قَالَ: لِمَ صَنَعْتَ كَذَا. [راجع: ١٣٠٥٢]

١٣٧١١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا سَلاَّمٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: شَهِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلِيمَةً مَا فِيهَا خُبْزٌ وَلاَ لَحْمٌ.

١٣٧١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ صَاحِبُ الدَّقِيقِ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: وَقَّتَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَصِّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمِ الأَظْفَارِ وَحَلْقِ الْعَانَةِ أَرْبَعِينَ يَوْماً. [راجع: ١٢٢٥٧]

١٣٧١٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ يَدْخُلُ نَاسٌ النَّارَ حَتَّى، إِذَا صَارُوا فَحْماً أُدْخِلُوا الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ: مَنْ هَؤُلاَءِ؟ فَيُقَالُ: هَؤُلاَءِ الْجَهَنَّمِيُّونَ. [راجع: ١٢٢٨٣]

١٣٧١٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ. قَالَ: سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا أَبْصَرَهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ قَالُوا: هَؤُلاَءِ الْجَهَنَّمِيُّونَ. [راجع: ١٢٢٩٥]

١٣٧١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ كَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِـ (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ). [راجع: ١٢٠١٤]

١٣٧١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ، وَيُكَبِّرُ، وَلَقَدْ (رَأَيْتُهُ) يَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ، وَاضِعاً قَدَمَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا. [راجع: ١١٩٨٣]

١٣٧١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: رَخَّصَ (أَوْ أَرْخَصَ) النَّبِيُّ ﷺ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا. [راجع: ١٢٢٥٥]

١٣٧١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ إِمْلاَءً، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رِعْلاً وَعُصَيَّةَ وَذَكْوَانَ وَبَنِي لَحْيَانَ أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ أَسْلَمُوا، وَاسْتَمَدُّوا عَلَى قَوْمِهِمْ، فَأَمَدَّهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعِينَ مِنَ الأَنْصَارِ، قَالَ: كُنَّا نُسَمِّيهِمُ الْقُرَّاءَ فِي زَمَانِهِمْ، كَانُوا يَحْتَطِبُونَ بِالنَّهَارِ وَيُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبِئْرِ مَعُونَةَ غَدَرُوا بِهِمْ فَقَتَلُوهُمْ؛ فَقَنَتَ النَّبِيُّ ﷺ شَهْراً يَدْعُو عَلَى هَذِهِ الأَحْيَاءِ: عُصَيَّةَ، وَرِعْلٍ، وَذَكْوَانَ، وَبَنِي لَحْيَانَ، وَحَدَّثَنَا أَنَسٌ أَنَّا قَرَأْنَا بِهِمْ قُرْآناً ﴿بَلِّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا﴾ ثُمَّ نُسِخَ، أَوْ رُفِعَ. [راجع: ١٢٠٨٧]

١٣٧١٩ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمَسْجِدِ، أَوْ قَرِيباً مِنْهُ، أَتَاهُ شَيْخٌ، أَوْ رَجُلٌ، فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟ قَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيّاً مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرِ عَمَلٍ صَلاَةٍ وَلاَ صِيَامٍ، وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ (٣/٢٥٦). [راجع: ١٢٧٩٢]

١٣٧٢٠ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، وَهِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ -يَعْنِي ابْنَ سِيرِينَ- عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: لَمَّا حَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ بِمِنًى أَخَذَ شِقَّ رَأْسِهِ الأَيْمَنَ بِيَدِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ نَاوَلَنِي فَقَالَ: يَا أَنَسُ انْطَلِقْ بِهَذَا إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ، فَلَمَّا رَأَى النَّاسُ مَا خَصَّهَا بِهِ مِنْ ذَلِكَ تَنَافَسُوا فِي الشِّقِّ الآخَرِ، هَذَا يَأْخُذُ الشَّيْءَ، وَهَذَا يَأْخُذُ الشَّيْءَ. [راجع: ١٢١١٦]

قَالَ مُحَمَّدٌ: فَحَدَّثْتُهُ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيَّ. فَقَالَ: لأَنْ يَكُونَ عِنْدِي مِنْهُ شَعَرَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ صَفْرَاءَ وَبَيْضَاءَ أَصْبَحَتْ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ وَفِي بَطْنِهَا.

١٣٧٢١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي قَطُّ لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ قَطُّ أَسَاءَ وَلاَ بِئْسَ مَا صَنَعْتَ. [راجع: ١٢٢٧٦]

١٣٧٢٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ: سَأَلْتُ أَنَساً: كَمِ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: اعْتَمَرَ أَرْبَعاً، عُمْرَتُهُ الَّتِي صَدَّهُ الْمُشْرِكُونَ عَنْهَا فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَتُهُ أَيْضاً مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَتُهُ حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ مِنَ الْجِعِرَّانَةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَتُهُ مَعَ حَجَّتِهِ. [راجع: ١٢٣٩٩]

١٣٧٢٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَنْبَأَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ. فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَاذَا تَرَى؟ نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنَّهُ لَيْسَ لِي مَالٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَرْضِي بَيْرُحَاءَ، وَإِنِّي أَتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَخٍ بَخٍ، بَيْرُحَاءُ! خَيْرُ رَابِحٍ فَقَسَمَهَا بَيْنَهُمْ حَدَائِقَ. [راجع: ١٢٤٦٥]

١٣٧٢٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّبَيْرُ ابْنُ الْخِرِّيتِ، عَنْ أَبِي لَبِيدٍ قَالَ: أُرْسِلَتِ الْخَيْلُ زَمَنَ الْحَجَّاجِ، وَالْحَكَمُ بْنُ أَيُّوبَ أَمِيرٌ عَلَى الْبَصْرَةِ، قَالَ: فَأُتِينَا الرِّهَانَ فَلَمَّا جَاءَتِ الْخَيْلُ قُلْنَا: لَوْ مِلْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَسَأَلْنَاهُ؛ أَكُنْتُمْ تُرَاهِنُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَتَيْنَاهُ

وَهُوَ فِي قَصْرِهِ فِي الزَّاوِيَةِ فَسَأَلْنَاهُ فَقُلْنَا: يَا أَبَا حَمْزَةَ، أَكُنْتُمْ تُرَاهِنُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرَاهِنُ؟ قَالَ: نَعَمْ وَاللَّهِ لَقَدْ رَاهَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَرَسٍ لَهُ يُقَالُ لَهُ: سَبْحَةٌ، فَسَبَقَ النَّاسَ، فَانْتَشَى لِذَلِكَ وَأَعْجَبَهُ. [راجع: ١٢٦٥٤]

١٣٧٢٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي الْمَسْجِدِ حَبْلاً مَمْدُوداً بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ فَقَالَ: مَا هَذَا الْحَبْلُ؟ فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِحَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ، تُصَلِّي، فَإِذَا أَعْيَتْ تَعَلَّقَتْ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِتُصَلِّ مَا أَطَاقَتْ، فَإِذَا أَعْيَتْ فَلْتَجْلِسْ. [راجع: ١٢٩٤٦]

١٣٧٢٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ. [راجع: ١٢٩٤٦]

١٣٧٢٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ -يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ- حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ، كَأَنَّهُ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الإِزَارُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: أَوْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، وَلاَ خَيْرَ فِي أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ. [راجع: ١٢٤٥١]

١٣٧٢٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنْبَأَنَا الأَوْزَاعِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِك قَالَ: أَصَابَ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَبَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَ الْمَالُ وَجَاعَ الْعِيَالُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْقِيَنَا، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، وَمَا تُرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةٌ، فَثَارَ سَحَابٌ أَمْثَالُ الْجِبَالِ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مِنْبَرِهِ حَتَّى رَأَيْنَا الْمَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى لِحْيَتِهِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١٢٧٢٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَيَشِبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ: الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ، وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمُرِ. [راجع: ١٢١٦٦]

١٢٧٣٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الْبُرْهَةَ مِنْ عُمُرِهِ بِالْعَمَلِ الَّذِي لَوْ مَاتَ عَلَيْهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، فَإِذَا كَانَ قَبْلَ مَوْتِهِ تَحَوَّلَ فَعَمِلَ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ، فَمَاتَ فَدَخَلَ النَّارَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الْبُرْهَةَ مِنْ عُمُرِهِ بِالْعَمَلِ الَّذِي لَوْ مَاتَ عَلَيْهِ دَخَلَ النَّارَ، فَإِذَا كَانَ قَبْلَ مَوْتِهِ تَحَوَّلَ فَعَمِلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَمَاتَ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ. [راجع: ١٢٢٣٨]

١٢٧٣١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ، ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ. فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ وَأَهْلُهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَخَافُ عَلَيْنَا وَقَدْ آمَنَّا بِكَ وَبِمَا جِئْتَ بِهِ، قَالَ: إِنَّ الْقُلُوبَ بِيَدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُقَلِّبُهَا. [راجع: ١٢١٣١]

١٢٧٣٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ فَذَكَرَ حَدِيثاً قَالَ: وَأَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: هَذَا ابْنُ آدَمَ، وَهَذَا أَجَلُهُ، وَثَمَّ أَمَلُهُ. [راجع: ١١٢٦٣]

١٢٧٣٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تُعْجِبُهُ الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ، وَرُبَّمَا قَالَ: رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا؟ فَإِذَا رَأَى الرُّؤْيَا الرَّجُلُ الَّذِي لاَ يَعْرِفُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ كَانَ أَعْجَبَ لِرُؤْيَاهُ إِلَيْهِ، فَجَاءَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْتُ كَأَنِّي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ وَجْبَةً ارْتَجَّتْ لَهَا الْجَنَّةُ فُلاَنُ بْنُ فُلاَنٍ، وَفُلاَنُ بْنُ فُلاَنٍ، حَتَّى عَدَّتِ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلاً، فَجِيءَ بِهِمْ عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ طُلْسٌ تَشْخَبُ أَوْدَاجُهُمْ دَماً فَقِيلَ: اذْهَبُوا بِهِمْ إِلَى نَهَرِ الْبَيْدَخِ (أَوِ الْبَيْدَحِ) فَغُمِسُوا فِيهِ، فَخَرَجُوا مِنْهُ، وُجُوهُهُمْ مِثْلُ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ أُتُوا بِكَرَاسِيَّ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَعَدُوا عَلَيْهَا، وَأُتُوا بِصَحْفَةٍ فَأَكَلُوا مِنْهَا، فَمَا يَقْلِبُونَهَا لِشِقٍّ إِلاَّ أَكَلُوا فَاكِهَةَ مَا أَرَادُوا، وَجَاءَ الْبَشِيرُ مِنْ تِلْكَ السَّرِيَّةِ فَقَالَ: كَانَ مِنْ أَمْرِنَا كَذَا وَكَذَا، وَأُصِيبَ فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ حَتَّى عَدَّ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلاً الَّذِينَ عَدَّتِ الْمَرْأَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيَّ بِالْمَرْأَةِ قُصِّي عَلَى هَذَا رُؤْيَاكِ، فَقَصَّتْ فَقَالَ: هُوَ كَمَا قَالَتْ. [راجع: ١٢٤١٢]

١٣٧٣٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الأَصَمُّ قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ عَنِ التَّكْبِيرِ فِي الصَّلاَةِ، وَأَنَا أَسْمَعُ. فَقَالَ: يُكَبِّرُ إِذَا رَكَعَ، وَإِذَا سَجَدَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، وَإِذَا قَامَ بَيْنَ الرَّكْعَتَيْنِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ حَكِيمٌ: عَمَّنْ تَحْفَظُ هَذَا؟ قَالَ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، ثُمَّ سَكَتَ، فَقَالَ لَهُ حَكِيمٌ: وَعُثْمَانَ؟ قَالَ: وَعُثْمَانَ. [راجع: ١٢٢٨٤]

١٣٧٣٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْب، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ وَهُوَ يَخْطُبُ... فَذَكَرَهُ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَأَشَارَ عَبْدُ الْعَزِيزِ فَجَعَلَ ظَهْرَهُمَا مِمَّا يَلِي وَجْهَهُ.

١٣٧٣٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْد، وَحُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَوَّزَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ جُوِّزْتَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ بُكَاءَ صَبِيٍّ فَظَنَنْتُ؛ أَنَّ أُمَّهُ مَعَنَا تُصَلِّي، فَأَرَدْتُ أَنْ أُفْرِغَ لَهُ أُمَّهُ.

وَقَدْ قَالَ حَمَّادٌ أَيْضاً: فَظَنَنْتُ؛ أَنَّ أُمَّهُ تُصَلِّي مَعَنَا، فَأَرَدْتُ أَنْ أُفْرِغَ لَهُ أُمَّهُ.

١٣٧٣٧ - قَالَ عَفَّانُ: فَوَجَدْتُهُ عِنْدِي فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْد، وَحُمَيْد، وَثَابِت، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك.

١٣٧٣٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ، وَعَنْ أَنَسٍ فِيمَا يَحْسَبُ حُمَيْدٌ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ وَهُوَ

مُتوكِّئٌ عَلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَهُوَ مُتوشِّحٌ بِثَوْبِ قُطْنٍ، قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ. [راجع: ١٣٥٤٤]

١٣٧٣٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاوَرَ حِيْنَ بَلَغَهُ إِقْبَالُ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ. فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: (إِيَّانَا تُرِيدُ) [يَا] رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ (٢٥٨/٣) لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُخِيضَهَا الْبِحَارَ لأَخَضْنَاهَا، وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبَادَهَا إِلَى بَرْكِ الْغِمَادِ لَفَعَلْنَا (قَالَ (عَفَّانُ): قَالَ سُلَيْمٌ: عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيد: (الْغِمَادِ)) فَنَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ، فَانْطَلَقُوا حَتَّى نَزَلُوا بَدْراً، وَوَرَدَتْ عَلَيْهِمْ رَوَايَا قُرَيْشٍ، وَفِيهِمْ غُلاَمٌ أَسْوَدُ لِبَنِي الْحَجَّاجِ، فَأَخَذُوهُ، وَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَهُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ وَأَصْحَابِه. فَيَقُولُ: مَا لِي علمٌ بِأَبِي سُفْيَانَ، وَلَكِنْ هَذَا أَبُو جَهْلِ بْنُ هِشَام، وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةُ، وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلَف، فَإِذَا قَالَ ذَاكَ ضَرَبُوهُ، فَإِذَا ضَرَبُوهُ قَالَ: نَعَمْ، أَنَا أُخْبِرُكُمْ، هَذَا أَبُو سُفْيَانَ، فَإِذَا تَرَكُوهُ فَسَأَلُوهُ قَالَ: مَا لِي بِأَبِي سُفْيَانَ علمٌ، وَلَكِنْ هَذَا أَبُو جَهْل، وَعُتْبَةُ، وَشَيْبَةُ، وَأُمَيَّةُ فِي النَّاس، قَالَ: فَإِذَا قَالَ هَذَا أَيْضاً ضَرَبُوهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ انْصَرَفَ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه إِنَّكُمْ لَتَضْرِبُونَهُ إِذَا صَدَقَكُمْ وَتَتْرُكُونَهُ إِذَا كَذَبَكُمْ. قَالَ: وقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا مَصْرَعُ فُلاَنٍ غَداً، يَضَعُ يَدَهُ عَلَى الأَرْضِ هَاهُنَا، وَهَاهُنَا، فَمَا أَمَاطَ أَحَدُهُمْ عَنْ مَوْضِعِ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٣٣٢٩]

١٢٧٤٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْب، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالك عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً. [راجع: ١١١٩٧٢]

١٣٧٤١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ دَعَا بِهَا فَاسْتُجِيبَ لَهُ وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [راجع: ١٢٤٠٣]

١٣٧٤٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمُرُّ بِالتَّمْرَةِ فَمَا يَمْنَعُهُ مِنْ أَخْذِهَا إِلاَّ مَخَافَةُ أَنْ تَكُونَ مِنْ صَدَقَةٍ. [راجع: ١٢٩٤٤]

١٢٧٤٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُخْتَارِ سَمِعْتُ [أَخْبَرَنِي] مُوسَى بْنَ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَّهُ وَامْرَأَةٌ مِنْهُمْ فَجَعَلَ أَنَساً، عَنْ يَمِينِهِ وَالْمَرْأَةَ خَلْفَ ذَلِكَ. [راجع: ١٣٠٥٠]

١٣٧٤٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِد، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ وَأَنَسٌ يَوْمَئِذٍ حَيٌّ قَالَ: لَوْلاَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لاَ يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لَتَمَنَّيْتُهُ.

١٣٧٤٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِد بْنُ زِيَاد، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ قَالَتْ، قَالَ: لِيَ أَنَسُ بْنُ مَالِك بِمَا مَاتَ يَحْيَى بْنُ أَبِي عَمْرَةَ فَقُلْتُ بِالطَّاعُونِ، فَقَالَ: أَنَسُ بْنُ مَالِك، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ. [راجع: ١٢٥٤٧]

١٣٧٤٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلاَتِهِمْ فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى، قَالَ: لَيَنْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ. [راجع: ١٢٠٨٨]

١٣٧٤٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً، قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَعَهَا ابْنٌ لَهَا، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ لأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ. [راجع: ١٢٣٣٠، ١٢٣٣١]

١٣٧٤٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو رَبِيعَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا ابْتَلَى اللَّهُ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ بِبَلاَءٍ فِي جَسَدِه، قَالَ: لِلْمَلَكِ اكْتُبْ لَهُ صَالِحَ عَمَلِهِ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ فَإِنْ شَفَاهُ غَسَلَهُ وَطَهَّرَهُ وَإِنْ قَبَضَهُ غَفَرَ لَهُ وَرَحِمَهُ. [راجع: ١٢٥٣١]

١٣٧٤٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَذْبَحُ أُضْحِيَتَهُ بِيَدِ نَفْسِه وَيُكَبِّرُ عَلَيْهَا. [راجع: ١١٩٨٢]

١٣٧٥٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبَهْزٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ يَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى صَفْحَتَيْهِمَا وَيَذْبَحُهُمَا بِيَدِه وَيُسَمِّي وَيُكَبِّرُ. [راجع: ١١٩٨٢]

١٣٧٥١ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيد، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْمَرَ وَلَمْ أَشَمَّ مِسْكَةً وَلاَ عَنْبَرَةً أَطْيَبَ رِيحاً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٢٠٧١]

١٣٧٥٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْر، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِالْمَكُّوكِ وَكَانَ يَغْتَسِلُ بِخَمْسِ مَكَاكِيَّ. [راجع: ١٢١٨٠]

١٣٧٥٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مُعَاذ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي (مَيْمُونَةَ)، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِه نَجِيءُ أَنَا وَغُلاَمٌ مِنَّا بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاء. [راجع: ١٢١٢٤]

١٣٧٥٤ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَان، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِنَا يَوْماً ثُمَّ رَقِيَ الْمِنْبَرَ فَأَشَارَ بِيَدِه قِبَلَ قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ ثُمَّ، قَالَ: قَدْ رَأَيْتُ أَيُّهَا النَّاسُ مُنْذُ صَلَّيْتُ لَكُمُ الصَّلاَةَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ مُمَثَّلَتَيْنِ فِي قِبَلِ هَذَا الْجِدَارِ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ يَقُولُهَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ.

١٣٧٥٥ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك، قَالَ: ، أَخْبَرَنِي بَعْضُ مَنْ لاَ أَتَّهِمُهُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبِلاَلٌ يَمْشِيَانِ بِالْبَقِيعِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا

بِلاَلٌ هَلْ تَسْمَعُ مَا أَسْمَعُ، قَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَسْمَعُهُ، قَالَ: أَلاَ تَسْمَعُ أَهْلَ هَذِهِ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ يَعْنِي قُبُورَ الْجَاهِلِيَّةِ.

١٣٧٥٦ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسَاحِقٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ: أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ مَا رَأَيْتُ إِمَامًا أَشْبَهَ صَلاَةً بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِمَامِكُمْ هَذَا، قَالَ: وَكَانَ عُمَرُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ لاَ يُطِيلُ الْقِرَاءَةَ. [راجع: ١٢٤٩٢]

١٣٧٥٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَدَحًا كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِيهِ ضَبَّةٌ فِضَّةٌ. [راجع: ١٢٤٣٨]

١٣٧٥٨ - حَدَّثَنَا ه يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمٍ فَذَكَرَهُ. [راجع: ١٢٤٣٧]

١٣٧٥٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمِرْبَدِ وَهُوَ يَسِمُ غَنَمًا، قَالَ: شُعْبَةُ حَسِبْتُهُ، قَالَ: فِي آذَانِهَا. [راجع: ١٢٧٥٥]

١٣٧٦٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَنَتَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةَ عَصَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

١٣٧٦١ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَنَتَ شَهْرًا يَدْعُو يَلْعَنُ رِعْلاً وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةَ عَصَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ. [راجع: ١٣٢٩٨]

١٣٧٦٢ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ. [راجع: ١٢٩٣٤]

١٣٧٦٣ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ نَاسًا سَأَلُوا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ عِبَادَتِهِ فِي السِّرِّ، قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ، قَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَسْأَلُونَ عَمَّا أَصْنَعُ أَمَّا أَنَا فَأُصَلِّي وَأَنَامُ وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ، عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي. [راجع: ١٣٥٦٨]

١٣٧٦٤ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ ابْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمُرُّ بِبَيْتِ فَاطِمَةَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ إِذَا خَرَجَ إِلَى الْفَجْرِ فَيَقُولُ الصَّلاَةَ يَا أَهْلَ الْبَيْتِ ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾. [انظر: ١٤٠٨٦]

١٣٧٦٥ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لاَ يُقَالَ: فِي الأَرْضِ اللَّهُ اللَّهُ. [راجع: ١٢٦٨٩]

١٣٧٦٦ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ. عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْطَاهُ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ فَأَتَى قَوْمَهُ، فَقَالَ: يَا قَوْمِ أَسْلِمُوا فَإِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءَ رَجُلٍ لاَ يَخَافُ الْفَاقَةَ وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَجِيءُ إِلَيْهِ مَا يُرِيدُ إِلاَّ الدُّنْيَا فَمَا يُمْسِي حَتَّى يَكُونَ دِينُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا بِمَا فِيهَا. [راجع: ١٢٨٢١]

١٣٧٦٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ (ن)، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ زَاذَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَائِلٌ فَأَمَرَ لَهُ بِتَمْرَةٍ فَوَحَشَ بِهَا ثُمَّ جَاءَ سَائِلٌ آخَرُ فَأَمَرَ لَهُ بِتَمْرَةٍ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ تَمْرَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِلْجَارِيَةِ اذْهَبِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَأَعْطِيهِ الأَرْبَعِينَ دِرْهَمًا الَّتِي عِنْدَهَا. [راجع: ١٢٦٠٢]

١٣٧٦٨ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ فِي حِجْرِ أَبِي طَلْحَةَ يَتَامَى فَابْتَاعَ لَهُمْ خَمْرًا فَلَمَّا حُرِّمَتِ الْخَمْرُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَجْعَلُهُ خَلاًّ، قَالَ: لاَ، قَالَ: فَأَهْرِقْهُ. [راجع: ١٢٢١٣]

١٣٧٦٩ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ وَحُسَيْنٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، قَالَ: حُسَيْنٌ عَنِ السُّدِّيِّ وَ، قَالَ: أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا السُّدِّيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ أَبِي هُبَيْرَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ فِي حِجْرِ أَبِي طَلْحَةَ يَتَامَى فَابْتَاعَ لَهُمْ خَمْرًا فَلَمَّا حُرِّمَتِ الْخَمْرُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَصْنَعُهُ خَلاًّ، قَالَ: لاَ، قَالَ: فَأَهْرِقْهُ. [مكرر ما قبله]

١٣٧٧٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ (ن)، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ وَحَجَّاجٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي عَمْرُو ابْنُ عَامِرٍ الأَنْصَارِيُّ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ فَتَوَضَّأَ، قَالَ: عَمْرٌو قُلْتُ لأَنَسٍ أَكَانَ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ، قَالَ: نَعَمْ قُلْتُ فَأَنْتُمْ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الصَّلَوَاتِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ ثُمَّ سَأَلْتُهُ بَعْدُ، فَقَالَ: مَا لَمْ يُحْدِثْ. [راجع: ١٢٣٧١]

١٣٧٧١ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ وَعَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: رَاصُّوا صُفُوفَكُمْ وَقَارِبُوا بَيْنَهَا وَحَاذُوا بِالأَعْنَاقِ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنِّي لأَرَى الشَّيَاطِينَ تَدْخُلُ مِنْ خَلَلِ الصَّفِّ كَأَنَّهَا الْحَذَفُ وَ، قَالَ: عَفَّانُ إِنِّي لأَرَى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ. [انظر: ١٤٠٦٢]

١٣٧٧٢ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: عَادَ النَّبِيُّ ﷺ غُلاَمًا كَانَ يَخْدُمُهُ يَهُودِيًّا، فَقَالَ لَهُ: قُلْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى أَبِيهِ، قَالَ: ، فَقَالَ لَهُ: قُلْ مَا يَقُولُ لَكَ، قَالَ: فَقَالَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لأَصْحَابِهِ صَلُّوا عَلَى أَخِيكُمْ وَ، قَالَ: غَيْرُ أَسْوَدَ أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: ، فَقَالَ لَهُ: قُلْ مَا يَقُولُ لَكَ مُحَمَّدٌ.

١٣٧٧٣ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَنَسٍ وَجَابِرٍ، عَنْ أَبِي (نَضْرَةَ)، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَنَّانِي بِبَقْلَةٍ كُنْتُ أَجْتَنِيهَا يَعْنِي النَّبِيُّ ﷺ. [راجع: ١٢٣١١]

١٣٧٧٤- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لَهُ: يَا ذَا الأُذُنَيْنِ. [راجع:١٢١٨٨]

١٣٧٧٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ، قَالَ: أَتَيْتُ عَلَى إِدْرِيسَ فِي السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ.

١٣٧٧٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ فِي تَفْسِيرِ شَيْبَانَ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك، قَالَ: سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِذَا أَبْصَرَهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ قَالُوا هَؤُلَاءِ الْجَهَنَّمِيُّونَ. [راجع:١٢٢٩٥]

١٣٧٧٧- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ فِي تَفْسِيرِ شَيْبَانَ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ ابْنُ مَالِك أَنَّ الرُّبَيِّعَ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ بْنِ سُرَاقَةَ فَقَالَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَلَا تُحَدِّثُنِي، عَنْ حَارِثَةَ وَكَانَ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرْبٌ فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبَرْتُ وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ اجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ الْبُكَاءَ، فَقَالَ: يَا أُمَّ حَارِثَةَ إِنَّهَا جِنَانٌ فِي الْجَنَّةِ وَإِنَّ ابْنَكِ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الأَعْلَى.

قَالَ قَتَادَةُ وَالْفِرْدَوْسُ رَبْوَةُ الْجَنَّةِ وَأَوْسَطُهَا وَأَفْضَلُهَا. [راجع:١٣٣٣٢]

١٣٧٧٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ فِي تَفْسِيرِ شَيْبَانَ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ ابْنُ مَالِك أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَرَدِيفُهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ لَيْسَ بَيْنَهُمَا غَيْرُ آخِرَةِ الرَّحْلِ إِذْ، قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: يَا مُعَاذُ بْنَ جَبَلٍ، قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ، قَالَ: يَا مُعَاذُ بْنَ جَبَلٍ، قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْعِبَادِ، قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، قَالَ: فَهَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا هُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ، قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّ حَقَّهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ.

١٣٧٧٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ فِي تَفْسِيرِ شَيْبَانَ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك أَنَّ رَجُلاً نَادَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَحَطَ الْمَطَرُ وَامْحَلَتِ الأَرْضُ وَقَحَطَ النَّاسُ فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى السَّمَاءِ وَمَا نَرَى كَثِيرَ سَحَابٍ فَاسْتَسْقَى فَنَشَأَ السَّحَابُ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ ثُمَّ مُطِرُوا حَتَّى سَالَتْ مَتَاعِبُ الْمَدِينَةِ وَاطَّرَدَتْ طُرُقُهَا أَنْهَاراً فَمَا زَالَتْ كَذَلِكَ إِلَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ مَا تُقْلِعُ ثُمَّ قَامَ ذَلِكَ الرَّجُلُ أَوْ غَيْرُهُ وَنَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَحْبِسَهَا عَنَّا فَضَحِكَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ، قَالَ: اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا فَدَعَا رَبَّهُ فَجَعَلَ السَّحَابُ يَتَصَدَّعُ عَنِ الْمَدِينَةِ يَمِيناً وَشِمَالاً يُمْطِرُ مَا حَوْلَهَا وَلَا يُمْطِرُ فِيهَا شَيْئاً. [راجع:١٣٦٠١]

١٣٧٨٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ أَنَسٍ، قَالَ: وَرُبَّمَا قَعَدْنَا إِلَيْهِ أَنَا وَهُوَ، قَالَ: وَكَانَ مِنْ فِتْيَانِنَا أَحْدَثُ مِنِّي سِناً يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَّ أَنَساً وَامْرَأَةً فَجَعَلَ أَنَساً، عَنْ يَمِينِهِ وَالْمَرْأَةَ خَلْفَهُمَا. [راجع:١٣٠٥٠]

١٣٧٨١- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ يَعْنِي ابْنَ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: صَوْتُ أَبِي طَلْحَةَ فِي الْجَيْشِ خَيْرٌ مِنْ فِئَةٍ، قَالَ: وَكَانَ يَجْثُو بَيْنَ يَدَيْهِ فِي الْحَرْبِ ثُمَّ يَنْثُرُ كِنَانَتَهُ وَيَقُولُ وَجْهِي لِوَجْهِكَ الْوِقَاءُ وَنَفْسِي لِنَفْسِكَ الْفِدَاءُ. [راجع:١٢١١٩، ١٢١٢٥، ١٣٦٣٩]

١٣٧٨٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك، قَالَ: مَا عُرِضَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ طِيبٌ قَطُّ فَرَدَّهُ. [راجع:١٣٣٩٧]

١٣٧٨٣- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، قَالَ: فُزِّعَ النَّاسُ فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَساً لأَبِي طَلْحَةَ بَطِيئاً ثُمَّ خَرَجَ يَرْكُضُ وَحْدَهُ فَرَكِبَ النَّاسُ يَرْكُضُونَ خَلْفَهُ، فَقَالَ: لَمْ تُرَاعُوا إِنَّهُ لَبَحْرٌ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا سُبِقَ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ.

١٣٧٨٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أُتِيَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ بِرَأْسِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فَجُعِلَ فِي طَسْتٍ فَجَعَلَ يَنْكُتُ عَلَيْهِ وَ، قَالَ: فِي حُسْنِهِ شَيْئاً، فَقَالَ: أَنَسٌ إِنَّهُ كَانَ أَشْبَهَهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ مَخْضُوباً بِالْوَسْمَةِ.

١٣٧٨٥- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّ أَنَساً كَانَ لَا يَرُدُّ الطِّيبَ وَيَزْعُمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَرُدُّ الطِّيبَ. [راجع:١٢٢٠٠]

١٣٧٨٦- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الأَخْنَسِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِدَنَةٍ أَوْ هَدِيَّةٍ، فَقَالَ: لِلَّذِي مَعَهَا أَوْ لِصَاحِبِهَا ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ أَوْ هَدِيَّةٌ، قَالَ: وَإِنْ. [راجع:١٢٧٤١]

١٣٧٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْتَجِمُ وَلَمْ يَكُنْ يَظْلِمُ أَحَداً أَجْرَهُ. [راجع:١٢٢٣٠]

١٣٧٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْراً بَعْدَ الرُّكُوعِ يَدْعُو عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ ثُمَّ تَرَكَهُ. [راجع:١٢١٧٤]

١٣٧٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ يَعْنِي ابْنَ مِغْوَلٍ عَنِ الزُّبَيْرِ ابْنِ عَدِيٍّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، قَالَ: مَا زَمَانٌ يَأْتِي عَلَيْكُمْ إِلَّا أَشَرُّ مِنَ الزَّمَانِ الَّذِي كَانَ قَبْلَهُ سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ. [راجع:١٢١٨٦]

١٣٧٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ ابْنُ مَالِك، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ وَحَطَّ عَنْهُ عَشْرَ خَطِيئَاتٍ. [راجع:١٢٠٢١]

١٣٧٩١- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: قَالَ: أَنَسٌ، قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَا سَأَلَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ الْجَنَّةَ ثَلاَثَ مَرَّات قَطُّ إِلاَّ قَالَتِ الْجَنَّةُ اللَّهُمَّ أَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ وَلاَ اسْتَجَارَ مِنَ النَّارِ إِلاَّ قَالَتِ النَّارُ اللَّهُمَّ أَجِرْهُ. [راجع:١٢١٩٤]

١٣٧٩٢- حَدَّثَنَا (حَسَنٌ)، حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ أَنَّ يَهُودِيّاً أَخَذَ أَوْضَاحاً عَلَى جَارِيَة ثُمَّ عَمَدَ إِلَيْهَا فَرَضَّ رَأْسَهَا بَيْنَ حَجَرَيْنِ فَأَدْرَكُوا الْجَارِيَةَ وَبِهَا رَمَقٌ، (فَأَخَذُوهُ) وَجَعَلُوا يَتْبَعُونَ بِهَا النَّاسَ أَهَذَا هُوَ أَوْ هَذَا هُوَ فَأَتَوْا بِهَا عَلَى الرَّجُلِ فَأَوْمَتْ إِلَيْهِ بِرَأْسِهَا فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّه ﷺ فَرُضَّ رَأْسُهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ. [راجع:١٢٧٧١]

١٣٧٩٣- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِد، عَنْ مَكْحُول، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَس، عَنْ أَبِيه، قَالَ: لَمْ يَبْلُغْ رَسُولَ اللَّه ﷺ مِنَ الشَّيْبِ مَا يَخْضِبُهُ وَلَكِنَّ أَبَا بَكْر (يَخْضِبُ) رَأْسَهُ وَلِحْيَتَهُ حَتَّى يَقْنُوَ شَعْرُهُ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ. [راجع:١٣٠٨٢]

١٣٧٩٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَر، أَخْبَرَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْد اللَّه بْن أَبِي نَمِر، عَنْ أَنَس بْن مَالِك، قَالَ: مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَام قَطُّ أَخَفَّ وَأَتَمَّ مِنْ صَلاَة رَسُول اللَّه ﷺ. [راجع:١٣٤٧٩]

١٣٧٩٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: ، أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ بْنُ عَبْد الرَّحْمَن، عَنْ أَنَس مِثْلَهُ.

١٣٧٩٦- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد عَنِ الْمُعَلَّى ابْن زِيَاد، عَنْ أَنَس بْن مَالِك، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ صَلَّى الْعَصْرَ فَجَلَسَ يُمْلِي خَيْراً حَتَّى يُمْسِيَ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ عِتْقِ ثَمَانِيَةٍ مِنْ وَلَد إِسْمَاعِيلَ.

١٣٧٩٧- حَدَّثَنَا (عُبَيْدُ) اللَّه بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيب بْن الشَّهِيد، [عَنِ الْحَسَن] عَنْ أَنَس ابْن مَالِك أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ خَرَجَ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْد مُتَوَشِّحاً فِي ثَوْب قَطَرِيٍّ فَصَلَّى بِهِمْ أَوْ، قَالَ: مُشْتَمِلاً فَصَلَّى بِهِمْ. [انظر:١٣٧٩٩]

١٣٧٩٨- حَدَّثَنَا (عُبَيْدُ) اللَّه بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس مِثْلَهُ. [راجع:١٣٥٤٤]

١٣٧٩٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْب، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيب بْن الشَّهِيد عَنِ الْحَسَن، عَنْ أَنَس بْن مَالِك قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يَتَوَكَّأُ عَلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْد مُتَوَشِّحاً فِي ثَوْب قَطَرِيٍّ فَصَلَّى بِهِمْ أَوْ قَالَ مُشْتَمِلاً فَصَلَّى بِهِمْ. [راجع:١٣٧٩٧]

١٣٨٠٠- حَدَّثَنَا (عُبَيْدُ) اللَّه بْنُ مُحَمَّد التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْد، عَنْ أَنَس بْن مَالِك، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ إِنَّ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ الْمَاءَ لَمْ يُلْقِ ثَوْبَهُ حَتَّى يُوَارِيَ عَوْرَتَهُ فِي الْمَاءِ.

١٣٨٠١- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن الأَصَمِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْر وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ يُتِمُّونَ التَّكْبِيرَ إِذَا رَفَعُوا وَإِذَا وَضَعُوا. [راجع:١٢٢٨٤]

١٣٨٠٢- حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَمْرو الْكَلْبِيُّ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس بْن مَالِك، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّه ﷺ قَاعِداً فِي أَصْحَابِه إِذْ مَرَّ بِهِمْ يَهُودِيٌّ فَسَلَّمَ فَلَمَّا مَضَى دَعَاهُ، فَقَالَ: كَيْفَ قُلْتَ، قَالَ: قُلْتُ سَأَمٌ عَلَيْكُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَاب فَقُولُوا عَلَيْكُمْ أَيْ مَا قُلْتُمْ. [راجع:١٢٤٥٤]

١٣٨٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ بَكْر، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَس، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذه الآيَةُ ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ أَوْ ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً﴾، قَالَ: قَالَ: أَبُو طَلْحَةَ وَكَانَ لَهُ حَائِطٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه حَائِطِي لِلَّه وَلَوِ اسْتَطَعْتُ أَنْ أُسِرَّهُ لَمْ أُعْلِنْهُ، فَقَالَ: اجْعَلْهُ فِي قَرَابَتِكَ أَوْ (ذَوِي) أَقْرِبَائِكَ. [راجع:١٢١٦٨]

١٣٨٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ بَكْر، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَس، قَالَ: ، قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ قَوْمٌ هُمْ أَرَقُّ أَفْئِدَةً مِنْكُمْ فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَة جَعَلُوا يَرْتَجِزُونَ.

غَداً نَلْقَى الأَحِبَّهْ مُحَمَّداً وَحِزْبَهْ

فَقَدِمَ الأَشْعَرِيُّونَ فِيهِمْ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ.

١٣٨٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ بَكْر، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَس ابْن مَالِك، قَالَ: أَوْلَمَ رَسُولُ اللَّه ﷺ حِينَ بَنَى بِزَيْنَبَ بِنْت جَحْش فَأَشْبَعَ النَّاسَ خُبْزاً وَلَحْماً ثُمَّ خَرَجَ إِلَى حُجَر أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ صَبِيحَةَ بِنَائِه فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ وَيَدْعُو لَهُنَّ وَيُسَلِّمْنَ عَلَيْهِ وَيَدْعُونَ لَهُ فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى بَيْته رَأَى رَجُلَيْنِ جَرَى بَيْنَهُمَا الْحَدِيثُ فَلَمَّا رَآهُمَا رَجَعَ عَنْ بَيْته، (فَلَمَّا رَأَى الرَّجُلاَنِ نَبِيَّ اللَّه ﷺ رَجَعَ عَنْ بَيْته وَثَبَا مُسْرِعَيْنِ، قَالَ: فَمَا أَدْرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ بِخُرُوجِهِمَا أَمْ أُخْبِرَ فَرَجَعَ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ وَأَرْخَى السِّتْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ وَأُنْزِلَتْ آيَةُ الْحِجَاب. [راجع:١٢٠٤٩]

١٣٨٠٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ بَكْر، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَس، قَالَ: أَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَتَحَوَّلُوا، عَنْ مَنَازِلِهِمْ إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِد فَكَرِهَ نَبِيُّ اللَّه ﷺ أَنْ تَعْرَى الْمَدِينَةُ، فَقَالَ: يَا بَنِي سَلِمَةَ أَلاَ تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ. [راجع:١٢٠٥٦]

١٣٨٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ بَكْر، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَس، قَالَ: (سَارَ) رَسُولُ اللَّه ﷺ إِلَى خَيْبَرَ فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهَا فَلَمَّا أَصْبَحْنَا الْغَدَاةَ رَكِبَ وَرَكِبَ الْمُسْلِمُونَ وَرَكِبْتُ خَلْفَ أَبِي طَلْحَةَ وَإِنَّ قَدَمِي لَتَمَسُّ قَدَمَ رَسُول اللَّه ﷺ وَخَرَجَ أَهْلُ خَيْبَرَ بِمَكَاتِلِهِمْ وَمَسَاحِيهِمْ إِلَى زُرُوعِهِمْ وَأَرَاضِيهِمْ فَلَمَّا رَأَوُا النَّبِيَّ ﷺ وَالْمُسْلِمِينَ رَجَعُوا هَرَابَا وَقَالُوا مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَة قَوْم ﴿فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ﴾. [راجع:١٢٦٤٥]

١٣٨٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِقَصْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ فَضَرَبَتْ يَدَ الْخَادِمِ فَسَقَطَتِ الْقَصْعَةُ فَانْفَلَقَتْ فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ فَضَمَّ الْكَسْرَيْنِ وَجَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ وَيَقُولُ غَارَتْ أُمُّكُمْ غَارَتْ أُمُّكُمْ وَيَقُولُ لِلْقَوْمِ كُلُوا وَحَبَسَ الرَّسُولَ حَتَّى جَاءَتِ الأُخْرَى بِقَصْعَتِهَا فَدَفَعَ الْقَصْعَةَ الصَّحِيحَةَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الَّتِي كُسِرَتْ قَصْعَتُهَا وَتَرَكَ الْمَكْسُورَةَ لِلَّتِي كَسَرَتْ. [راجع:١٢٠٥٠]

١٣٨٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: سَمِعَ الْمُسْلِمُونَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يُنَادِي مِنَ اللَّيْلِ يَا آلَ جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ وَيَا عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَيَا شَيْبَةَ ابْنَ رَبِيعَةَ وَيَا أُمَيَّةَ بْنَ خَلَفٍ هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ تُنَادِي أَقْوَامًا قَدْ جَيَّفُوا، قَالَ: مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ غَيْرَ أَنَّهُمْ لاَ يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُجِيبُوا. [راجع:١٢٠٤٣]

١٣٨١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُحِبُّ أَنْ يَلِيَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ لِيَحْفَظُوا عَنْهُ. [راجع:١١٩٨٥]

١٣٨١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ قَصْرًا مِنْ ذَهَبٍ فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ فَقَالُوا لِشَابٍّ مِنْ قُرَيْشٍ فَظَنَنْتُ أَنِّي أَنَا هُوَ فَقُلْتُ مَنْ قَالُوا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. [راجع:١٢٠٦٩]

١٣٨١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِنَهَرٍ يَجْرِي حَافَتَاهُ خِيَامُ اللُّؤْلُؤِ فَضَرَبْتُ بِيَدِي إِلَى مَا يَجْرِي فِيهِ فَإِذَا هُوَ مِسْكٌ أَذْفَرُ قُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ مَا هَذَا، قَالَ: هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع:١٢٠٣١]

١٣٨١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَجْهِهِ قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ فِي الصَّلاَةِ، فَقَالَ: أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي. [راجع:١٢٠٣٤]

١٣٨١٤- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك، قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي. [راجع:١٢٠٣٤]

١٣٨١٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَغَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ. . . فَذَكَرَ يَعْنِي (٥) ذِكْرَ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ ابْنِ دَاوُدَ. [راجع:١٢٤٦٣]

١٣٨١٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، قَالَ: ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَغَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَلَقَابُ قَوْسِ أَحَدِكُمْ أَوْ مَوْضِعُ قَدَمِهِ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَتْ إِلَى الأَرْضِ لأَضَاءَتْ مَا بَيْنَهُمَا وَلَمَلأَتْ مَا بَيْنَهُمَا رِيحًا وَلَنَصِيفُهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [راجع:١٢٤٦٣]

١٣٨١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَا كُنَّا نَشَاءُ أَنْ نَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُصَلِّيًا إِلاَّ رَأَيْنَاهُ أَوْ نَائِمًا إِلاَّ رَأَيْنَاهُ، قَالَ: وَكَانَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَقُولَ لاَ نَرَاهُ يُرِيدُ أَنْ يُفْطِرَ مِنْهُ شَيْئًا وَيُفْطِرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَقُولَ لاَ نَرَاهُ يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ مِنْهُ شَيْئًا. [راجع:١٢٠٣٥]

١٣٨١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ، عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَعَنِ الدَّجَّالِ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ وَفِتْنَةِ الدَّجَّالِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ. [راجع:١٢٨٦٤]

١٣٨١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: بَعَثَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ مَعِي بِمِكْتَلٍ فِيهِ رُطَبٌ فَلَمْ أَجِدِ النَّبِيَّ ﷺ فِي بَيْتِهِ إِذْ هُوَ عِنْدَ مَوْلًى لَهُ قَدْ صَنَعَ لَهُ ثَرِيدًا أَوْ، قَالَ: ثَرِيدَةً بِلَحْمٍ وَقَرِعٍ فَدَعَانِي فَأَقْعَدَنِي مَعَهُ فَرَأَيْتُهُ يُعْجِبُهُ الْقَرْعُ فَجَعَلْتُ أَدَعُهُ قِبَلَهُ فَلَمَّا تَغَدَّى وَرَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ وَضَعْتُ الْمِكْتَلَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُ وَيَقْسِمُ حَتَّى أَتَى عَلَى آخِرِهِ. [راجع:١٢٠٧٥]

١٣٨٢٠- حَدَّثَنَا الأَحْوَصُ بْنُ جَوَّابٍ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَ عُمَرَ فَلَمْ يَجْهَرُوا بِـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

١٣٨٢١- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرِ بْنِ حَزْمٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ، قَالَ: النَّبِيُّ ﷺ فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ. [راجع:١٢٦٢٥]

١٣٨٢٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، قَالَ: أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلاَثًا يَبْنِي عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَتِهِ فَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلاَ لَحْمٍ أَمَرَنَا بِالأَنْطَاعِ فَأُلْقِيَ فِيهَا مِنَ التَّمْرِ وَالأَقِطِ وَالسَّمْنِ فَكَانَتْ وَلِيمَتُهُ، فَقَالَ: الْمُسْلِمُونَ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُهُ فَقَالُوا إِنْ حَجَبَهَا فَهِيَ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ فَلَمَّا ارْتَحَلَ وَطَّأَ لَهَا خَلْفَهُ وَمَدَّ الْحِجَابَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ.

١٣٨٢٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: إِنَّ أُمَّ حَارِثَةَ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ هَلَكَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرْبٌ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَلِمْتَ مَوْقِعَ حَارِثَةَ مِنْ قَلْبِي فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ فَلَمْ أَبْكِ عَلَيْهِ وَإِلاَّ فَسَوْفَ تَرَى مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: لَهَا هَبِلْتِ أَوَجَنَّةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ إِنَّهَا جِنَانٌ كَثِيرَةٌ وَإِنَّهُ فِي الْفِرْدَوْسِ الأَعْلَى.

١٣٨٢٤- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنِي جَبْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ، قَالَ: يَكْفِي أَحَدَكُمْ مُدٌّ فِي الْوُضُوءِ.

١٣٨٢٥- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، أَخْبَرَنَا زَائِدَةُ عَنِ الأَعْمَشِ، قَالَ: حَدَّثَتْ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُؤَذِّنُونَ. [راجع:١٢٧٥٩]

١٣٨٢٦- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ الأَنْصَارِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ اتَّكَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ابْنَةِ مِلْحَانَ، قَالَ: فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَضَحِكَ فَقَالَتْ: مِمَّ، ضَحِكْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: مِنْ أُنَاسٍ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ هَذَا الْبَحْرَ الأَخْضَرَ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الْمُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ قَالَتِ ادْعُ اللَّهَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا مِنْهُمْ.

فَنَكَحَتْ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، قَالَ: فَرَكِبَتْ فِي الْبَحْرِ مَعَ ابْنِهَا قَرَظَةَ حَتَّى إِذَا هِيَ قَفَلَتْ رَكِبَتْ دَابَّةً لَهَا بِالسَّاحِلِ فَوَقَصَتْ بِهَا فَسَقَطَتْ فَمَاتَتْ. [انظر:١٣٨٢٧]

١٣٨٢٧- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنَةِ مِلْحَانَ فَاتَّكَأَ عِنْدَهَا فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [انظر:١٣٨٢٧]

١٣٨٢٨- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا زَيْدٌ الْعَمِّيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ، قَالَ: ثَلاَثَ مَرَّاتٍ أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ فُتِحَتْ لَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ دَخَلَ.

١٣٨٢٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْقَى مِنَ الْجَنَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَبْقَى فَيُنْشِئُ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا مَا شَاءَ. [راجع:١٢٥٦٩]

١٣٨٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَسَّانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَارَةُ يَعْنِي ابْنَ زَاذَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ مَلَكُ الْمَطَرِ أَنْ يَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَأُذِنَ لَهُ، فَقَالَ: لأُمِّ سَلَمَةَ احْفَظِي عَلَيْنَا الْبَابَ لاَ يَدْخُلْ أَحَدٌ فَجَاءَ الْحُسَيْنُ ابْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَوَثَبَ حَتَّى دَخَلَ فَجَعَلَ يَصْعَدُ عَلَى مَنْكِبِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ الْمَلَكُ: أَتُحِبُّهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّ أُمَّتَكَ تَقْتُلُهُ وَإِنْ شِئْتَ أَرَيْتُكَ الْمَكَانَ الَّذِي يُقْتَلُ فِيهِ قَالَ فَضَرَبَ بِيَدِهِ فَأَرَاهُ تُرَابًا أَحْمَرَ فَأَخَذَتْ أُمُّ سَلَمَةَ ذَلِكَ التُّرَابَ فَصَرَّتْهُ فِي طَرَفِ ثَوْبِهَا، قَالَ: فَكُنَّا نَسْمَعُ يُقْتَلُ بِكَرْبَلاَءَ. [راجع:١٣٥٧٣]

١٣٨٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَسَّانَ، أَخْبَرَنَا عُمَارَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ ثَلاَثَ حَصَيَاتٍ فَوَضَعَ وَاحِدَةً ثُمَّ وَضَعَ أُخْرَى بَيْنَ يَدَيْهِ وَرَمَى بِالثَّالِثَةِ، فَقَالَ: هَذَا ابْنُ آدَمَ وَهَذَا أَجَلُهُ وَذَاكَ أَمَلُهُ الَّتِي رَمَى بِهَا.

١٣٨٣٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، عَنْ زِيَادٍ النُّمَيْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ إِذَا لَقِيَ الرَّجُلَ مِنْ أَصْحَابِهِ يَقُولُ تَعَالَ نُؤْمِنْ بِرَبِّنَا سَاعَةً، فَقَالَ: ذَاتَ يَوْمٍ لِرَجُلٍ فَغَضِبَ الرَّجُلُ فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلاَ تَرَى إِلَى ابْنِ رَوَاحَةَ يُرَغِّبُ، عَنْ إِيمَانِكَ إِلَى إِيمَانِ سَاعَةٍ، فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ يَرْحَمُ اللَّهُ ابْنَ رَوَاحَةَ إِنَّهُ يُحِبُّ الْمَجَالِسَ الَّتِي تُبَاهِي بِهَا الْمَلاَئِكَةُ عَلَيْهِمُ السَّلاَمُ.

١٣٨٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، عَنْ ثَابِتٍ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ فَمَا، قَالَ: لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ لِمَ صَنَعْتَهُ وَمَا مَسِسْتُ شَيْئًا أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلاَ شَمَمْتُ طِيبًا أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٣٨٣٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ (٥)، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي عَيَّاشٍ زَيْدِ بْنِ صَامِتٍ الزُّرَقِيِّ وَهُوَ يُصَلِّي وَهُوَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ يَا مَنَّانُ يَا بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يَا ذَا الْجَلاَلِ وَالإِكْرَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ دَعَا اللَّهَ بِاسْمِهِ الأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى.

١٣٨٣٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ ثُمَّ يَنْزِلُ فَيَجْمَعُ بَيْنَهُمَا وَإِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحِلَ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ. [راجع:١٣٦١٩]

١٣٨٣٦- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الطَّالَقَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَتَتَرَّسُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِتُرْسٍ وَاحِدٍ وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ حَسَنَ الرَّمْيِ فَكَانَ إِذَا رَمَى أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى مَوَاقِعِ نَبْلِهِ.

١٣٨٣٧- حَدَّثَنَا (إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَفْصَةَ ابْنَةِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ. [راجع:١٢٥٤٧]

١٣٨٣٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ فِضَّةً فَصُّهُ مِنْهُ.

١٣٨٣٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوهَبٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَارِثَةَ الأَنْصَارِيِّ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ رَجُلٍ يُنْعِشُ لِسَانَهُ حَقًّا يُعْمَلُ بِهِ

بَعْدَهُ إِلاَّ أَجْرَى اللَّهُ عَلَيْهِ أَجْرَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ثُمَّ وَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثَوَابَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٣٨٤٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَعَتَّابٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سَلاَّمُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيعِ عَائِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ أَنْ يَكُونُوا مِائَةً فَيَشْفَعُونَ لَهُ إِلاَّ شُفِّعُوا فِيهِ. [انظر:٢٤٥٣٩]

١٣٨٤١- قَالَ: سَلاَّمٌ فَحَدَّثْنَا بِهِ شُعَيْبُ بْنُ الْحَبْحَابِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي بِهِ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

١٣٨٤٢- حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ مَيْمُونٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي الْعُمَرِيَّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: شَهِدْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلِيمَتَيْنِ لَيْسَ فِيهِمَا خُبْزٌ وَلاَ لَحْمٌ، قَالَ: قُلْتُ يَا أَبَا حَمْزَةَ أَيُّ شَيْءٍ فِيهِمَا، قَالَ: الْحَيْسُ.

١٣٨٤٣- حَدَّثَنَا يَعْمَرُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَاقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بُدْنًا كَثِيرَةً وَ، قَالَ: لَبَّيْكَ بِعُمْرَةٍ وَحَجٍّ وَإِنِّي لَعِنْدَ فَخِذِ نَاقَتِهِ الْيُسْرَى.

١٣٨٤٤- حَدَّثَنَا يَعْمَرُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدٍ الْعَمِّيِّ، عَنْ أَبِي إِيَاسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ رَهْبَانِيَّةٌ وَرَهْبَانِيَّةُ هَذِهِ الأُمَّةِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ(١).

١٣٨٤٥- حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، أَنْبَأَنَا (عَبْدُ اللَّهِ)، أَنْبَأَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَخْضِبْ قَطُّ إِنَّمَا كَانَ الْبَيَاضُ فِي مُقَدَّمِ لِحْيَتِهِ فِي الْعَنْفَقَةِ قَلِيلاً وَفِي الرَّأْسِ نَبْذٌ يَسِيرٌ لاَ يَكَادُ يُرَى.

وَ قَالَ: الْمُثَنَّى وَالصُّدْغَيْنِ. [راجع:١٣٢٩٦]

١٣٨٤٦- حَدَّثَنَاه عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا الْمُثَنَّى، عَنْ قَتَادَةَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٣٨٤٧- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا حَزْمُ بْنُ أَبِي حَزْمٍ الْقُطَعِيُّ، حَدَّثَنَا مَيْمُونُ بْنُ سِيَاهٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُمَدَّ لَهُ فِي عُمُرِهِ وَيُزَادَ لَهُ فِي رِزْقِهِ فَلْيَبَرَّ وَالِدَيْهِ وَلْيَصِلْ رَحِمَهُ.

قَالَ: وَقَالَ: السَّالَحِينِيُّ يُبَارَكُ لَهُ فِي رِزْقِهِ وَ، قَالَ: وَالِدَيْهِ أَيْضاً وَ، قَالَ: يُونُسُ وَالِدَيْهِ وَ، قَالَ: يُزَادُ لَهُ فِي رِزْقِهِ. [راجع:١٣٤٣٤]

١٣٨٤٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ كَلاَمٌ، فَقَالَ: خَالِدٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ تَسْتَطِيلُونَ عَلَيْنَا بِأَيَّامِ سَبَقْتُمُونَا بِهَا قَبْلَنَا أَنَّ ذَلِكَ ذُكِرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: دَعُوا لِي أَصْحَابِي فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنْفَقْتُمْ مِثْلَ أُحُدٍ أَوْ مِثْلَ الْجِبَالِ ذَهَباً مَا بَلَغْتُمْ أَعْمَالَهُمْ.

١٣٨٤٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الصَّيْقَلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ خَرَجْنَا نَصْرُخُ بِالْحَجِّ فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً وَ، قَالَ: لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً وَلَكِنْ سُقْتُ الْهَدْيَ وَقَرَنْتُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ. [راجع:١٢٥٣٠]

١٣٨٥٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الصَّهْبَاءِ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَبُو غَالِبٍ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُبْعَثُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاءُ تَطِشُّ عَلَيْهِمْ.

١٣٨٥١- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ الْحُدَّانِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِمَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلاَةِ، فَقَالَ: افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ صَلَوَاتٍ خَمْساً، قَالَ: هَلْ قَبْلَهُنَّ أَوْ بَعْدَهُنَّ، قَالَ: افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ صَلَوَاتٍ خَمْساً فَإِنَّهَا ثَلاَثًا، قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لاَ أَزِيدُ فِيهِنَّ شَيْئاً وَلاَ أَنْقِصُ مِنْهُنَّ شَيْئاً، قَالَ: ، فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ دَخَلَ الْجَنَّةَ إِنْ صَدَقَ.

١٣٨٥٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْداً حَدَّثَ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ عَنِ الْحِجَامَةِ لِلْمُحْرِمِ فَقَالَ احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ.

١٣٨٥٣- حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَحْمَلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا حَامِلُوكَ عَلَى وَلَدِ نَاقَةٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَصْنَعُ بِوَلَدِ نَاقَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَهَلْ تَلِدُ الإِبِلَ إِلاَّ النُّوقُ.

١٣٨٥٤- حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْمَرَ وَلَمْ أَشَمَّ مِسْكَةً وَلاَ عَنْبَرَةً أَطْيَبَ رِيحاً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع:١٢٠٧١]

١٣٨٥٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ أَنَّهُمْ سَأَلُوا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمٌ، فَقَالَ: نَعَمْ ثُمَّ، قَالَ: أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِشَاءَ الآخِرَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى كَادَ يَذْهَبُ شَطْرُ اللَّيْلِ، فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَنَامُوا وَإِنَّكُمْ لَمْ تَزَالُوا فِي صَلاَةٍ مَا انْتَظَرْتُمُ الصَّلاَةَ، قَالَ: أَنَسٌ وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ خَاتَمِهِ وَرَفَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى.

١٣٨٥٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، (حَدَّثَنَا) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: أَصَابَنَا مَطَرٌ وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَسَرَ ثَوْبَهُ حَتَّى أَصَابَهُ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ صَنَعْتَ هَذَا، قَالَ: إِنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ. [راجع:١٢٣٩٢]

١٣٨٥٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ أَصْحَابُهُ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَصَلَّى بِهِمْ فَخَفَّفَ ثُمَّ دَخَلَ بَيْتَهُ فَأَطَالَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْهِمْ فَصَلَّى بِهِمْ فَخَفَّفَ ثُمَّ دَخَلَ فَأَطَالَ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالُوا

جِئْتَكَ الْبَارِحَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَصَلَّيْتَ بِنَا فَخَفَّفْتَ ثُمَّ دَخَلْتَ بَيْتَكَ فَأَطَلْتَ، فَقَالَ: إِنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِكُمْ.

قَالَ حَمَّادٌ وَكَانَ، حَدَّثَنَا هَذَا الْحَدِيثَ ثَابِتٌ، عَنْ ثُمَامَةَ فَلَقِيتُ ثُمَامَةَ فَسَأَلْتُهُ. [راجع:١٢٥٩٨]

١٣٨٥٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ حَجَّاجٍ الأَحْوَلِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ نَسِيَ صَلاَةً أَوْ نَامَ عَنْهَا يَعْنِي فَلْيُصَلِّهَا.

قَالَ: فَلَقِيتُ حَجَّاجاً الأَحْوَلَ فَحَدَّثَنِي بِهِ. [راجع:١١٩٩٥]

١٣٨٥٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ وَحَمَّادٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَى الْمَرِيضِ، قَالَ: أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لاَ شَافِيَ إِلاَّ أَنْتَ اشْفِ شِفَاءً لاَ يُغَادِرُ سَقَماً.

وَقَدْ قَالَ: حَمَّادٌ لاَ شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ شِفَاءً لاَ يُغَادِرُ سَقَماً.

١٣٨٦٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ، حَدَّثَنَا أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ الرِّسَالَةَ وَالنُّبُوَّةَ قَدِ انْقَطَعَتْ فَلاَ رَسُولَ بَعْدِي وَلاَ نَبِيَّ، قَالَ: فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ، قَالَ: قَالَ وَلَكِنِ الْمُبَشِّرَاتُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ، قَالَ: رُؤْيَا الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ وَهِيَ جُزْءٌ مِنْ أَجْزَاءِ النُّبُوَّةِ.

١٣٨٦١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنِّي مُرْدِفٌ كَبْشاً وَكَأَنَّ طُبَّةً سَيْفِي انْكَسَرَتْ فَأَوَّلْتُ أَنِّي أَقْتُلُ صَاحِبَ الْكَتِيبَةِ وَأَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُقْتَلُ.

١٣٨٦٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ: يَا خَالُ قُلْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، قَالَ: خَالٌ أَمْ عَمٌّ، قَالَ: بَلْ خَالٌ، قَالَ: وَخَيْرٌ لِي أَنْ أَقُولَهَا، قَالَ: نَعَمْ. [راجع:١٢٥٧١]

١٣٨٦٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ قُرَيْشاً صَالَحُوا النَّبِيَّ ﷺ فِيهِمْ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَقَالَ: سُهَيْلٌ أَمَّا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَلاَ نَدْرِي مَا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَلَكِنِ اكْتُبْ مَا نَعْرِفُ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ، فَقَالَ: اكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ، قَالَ: لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لاَتَّبَعْنَاكَ وَلَكِنِ اكْتُبِ اسْمَكَ وَاسْمَ أَبِيكَ، قَالَ: فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ اكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَاشْتَرَطُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكُمْ وَمَنْ جَاءَ مِنَّا رَدَدْتُمُوهُ عَلَيْنَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَكْتُبُ هَذَا، قَالَ: نَعَمْ إِنَّهُ مَنْ ذَهَبَ مِنَّا إِلَيْهِمْ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ.

١٣٨٦٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَأَبُو كَامِلٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلاً، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلاَ يَلْحَقُ عَمَلَهُمْ، قَالَ: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ. [راجع:١٢٦٥٢]

١٣٨٦٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْفَةً فَقُلْتُ مَا هَذِهِ الْخَشْفَةُ فَقِيلَ الرُّمَيْصَاءُ بِنْتُ مِلْحَانَ. [راجع:١٣٥٤٨]

١٣٨٦٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي قَدِمَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [الْمَدِينَةَ] أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَظْلَمَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ وَ، قَالَ: مَا نَفَضْنَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الأَيْدِي حَتَّى أَنْكَرْنَا قُلُوبَنَا. [راجع:١٣٣٤٥]

١٣٨٦٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ [بْنُ] خَالِد، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعاً وَصَلَّى الْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ وَبَاتَ بِهَا حَتَّى أَصْبَحَ فَلَمَّا صَلَّى الصُّبْحَ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ فَلَمَّا انْبَعَثَتْ بِهِ سَبَّحَ وَكَبَّرَ حَتَّى اسْتَوَتْ بِهِ [عَلَى] الْبَيْدَاءِ ثُمَّ جَمَعَ بَيْنَهُمَا فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ أَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَحِلُّوا فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ أَهَلُّوا بِالْحَجِّ وَنَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ بَدَنَاتٍ بِيَدِهِ قِيَاماً وَضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [بِالْمَدِينَةِ] بِكَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ.

١٣٨٦٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ لِلْعِشَاءِ الآخِرَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ لِي حَاجَةٌ فَقَامَ يُنَاجِيهِ حَتَّى نَعَسَ الْقَوْمُ أَوْ بَعْضُ الْقَوْمِ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَذْكُرْ وُضُوءاً. [راجع:١٢٦٦٠]

١٣٨٦٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لاَ يُ، قَالَ: فِي الأَرْضِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. [راجع:١٢٦٨٩]

١٣٨٧٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلاً، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ أَبِي، قَالَ: فِي النَّارِ، قَالَ: فَلَمَّا قَفَّى دَعَاهُ، فَقَالَ: إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ. [راجع:١٢٢١٦]

١٣٨٧١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مَرْحُومٌ، قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتاً يَقُولُ كُنْتُ مَعَ أَنَسٍ جَالِساً وَعِنْدَهُ ابْنَةٌ لَهُ، فَقَالَ: أَنَسٌ جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ هَلْ لَكَ فِيَّ حَاجَةٌ فَقَالَتِ ابْنَتُهُ مَا كَانَ أَقَلَّ حَيَاءَهَا فَقَالَ هِيَ خَيْرٌ مِنْكِ رَغِبَتْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ نَفْسَهَا.

١٣٨٧٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً. [راجع:١٣٢٢٢]

١٣٨٧٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَوْ تَعْلَمُونَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع:١٣٠٤٠]

١٣٨٧٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: اسْتَوُوا اسْتَوُوا فَوَاللَّهِ إِنِّي لأَرَاكُمْ مِنْ خَلْفِي كَمَا أَرَاكُمْ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ. [انظر:١٤٠٩٩]

١٣٨٧٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبَهْزٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: بَهْزٌ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ فِي قَصَصِهِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بَعْدَمَا يُصِيبُهُمْ سَفْعٌ، قَالَ: بَهْزٌ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُسَمِّيهِمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَهَنَّمِيِّينَ. [راجع:١٢٢٩٥]

قَالَ: عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ: وَكَانَ قَتَادَةُ يَقُولُ عُوقِبُوا بِذُنُوبِ أَصَابُوهَا، قَالَ هَمَّامٌ: لاَ أَدْرِي فِي الرِّوَايَةِ هُوَ أَوْ كَانَ يَقُولُهُ قَتَادَةُ.

١٣٨٧٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسًا أَخْبَرَهُ أَنَّ جَارِيَةً وُجِدَ رَأْسُهَا بَيْنَ حَجَرَيْنِ فَقِيلَ لَهَا مَنْ فَعَلَ بِكِ هَذَا أُفُلاَنٌ أُفُلاَنٌ حَتَّى سَمَّوُا الْيَهُودِيَّ فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا، قَالَ: فَأُخِذَ الْيَهُودِيُّ فَجِيءَ بِهِ فَاعْتَرَفَ فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَرُضَّ رَأْسُهُ بِالْحِجَارَةِ. [راجع:١٢٧٧١]

١٣٨٧٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبَهْزٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَضْرِبُ شَعَرُهُ مَنْكِبَيْهِ، (قَالَ بَهْزٌ: إِنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَعَراً يَضْرِبُ بَيْنَ مَنْكِبَيْهِ). [راجع:١٢١٩٩]

١٣٨٧٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبَهْزٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَتِمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا مَا رَكَعْتُمْ وَإِذَا مَا سَجَدْتُمْ. [راجع:١٢١٧٢]

١٣٨٧٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ بَعَثَتْ مَعَهُ بِقِنَاعٍ فِيهِ رُطَبٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَقَبَضَ قَبْضَةً فَبَعَثَ بِهَا إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ (وَذَكَرَ) إِمَّا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا ثُمَّ أَكَلَ أَكْلَ رَجُلٍ يُعْرَفُ أَنَّهُ يَشْتَهِيهِ. [راجع:١٢٢٩٢]

١٣٨٨٠- حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ (و) النَّبِيُّ ﷺ فِي الصَّلاَةِ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْداً كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيهِ فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلاَةَ، قَالَ: أَيُّكُمُ الْقَائِلُ كَلِمَةَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَأَرَمَّ الْقَوْمُ، قَالَ: فَأَعَادَهَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ: رَجُلٌ أَنَا قُلْتُهَا وَمَا أَرَدْتُ بِهَا إِلاَّ الْخَيْرَ قَالَ، فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ لَقَدِ ابْتَدَرَهَا اثْنَا عَشَرَ مَلَكاً فَمَا دَرَوْا كَيْفَ يَكْتُبُونَهَا حَتَّى سَأَلُوا رَبَّهُمْ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ: اكْتُبُوهَا كَمَا قَالَ عَبْدِي. [راجع:١٣٠١٩]

١٣٨٨١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبَهْزٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: بَهْزٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ نَعْلُهُ لَهَا قِبَالاَنِ. [راجع:١٢٢٥٤]

١٣٨٨٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا بَزَقَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَبْزُقْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلاَ، عَنْ يَمِينِهِ وَلْيَبْزُقْ، عَنْ شِمَالِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى. [راجع:١٢٠٨٦]

١٣٨٨٣- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَسِيرُ فِي الْجَنَّةِ فَإِذَا أَنَا بِقَصْرٍ فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا يَا جِبْرِيلُ وَرَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ لِي، قَالَ: قَالَ: لِعُمَرَ، قَالَ: ثُمَّ سِرْتُ سَاعَةً فَإِذَا أَنَا بِقَصْرٍ خَيْرٍ مِنَ الْقَصْرِ الأَوَّلِ، قَالَ: فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا يَا جِبْرِيلُ وَرَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ لِي، قَالَ: قَالَ: لِعُمَرَ وَإِنَّ فِيهِ لَمَنَ الْحُورِ الْعِينِ يَا أَبَا حَفْصٍ وَمَا مَنَعَنِي أَنْ أَدْخُلَهُ إِلاَّ غَيْرَتُكَ، قَالَ: فَاغْرَوْرَقَتْ عَيْنَا عُمَرَ ثُمَّ، قَالَ: أَمَّا عَلَيْكَ فَلَمْ أَكُنْ لأَغَارَ.

١٣٨٨٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبَهْزٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ (قَالَ: عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ)، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ(ن): مَنْ نَسِيَ صَلاَةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا وَلاَ كَفَّارَةَ لَهَا إِلاَّ ذَلِكَ.

قَالَ: بَهْزٌ، وَقَالَ: هَمَّامٌ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ بَعْدُ ذَلِكَ وَزَادَ مَعَ هَذَا الْكَلاَمِ ﴿أَقِمِ الصَّلاَةَ لِذِكْرِي﴾. [راجع:١١٩٩٥]

١٣٨٨٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَمَثَّلُ بِي وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ.

قَالَ: عَفَّانُ فَسَأَلْتُ حَمَّاداً فَحَدَّثَنِي بِهِ وَذَهَبَ فِي حِرَارِهِ.

١٣٨٨٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّ رَجُلاً، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ وَعِنْدَهُ غُلاَمٌ مِنَ الأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدٌ، فَقَالَ: إِنْ يَعِشْ هَذَا فَعَسَى أَنْ لاَ يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ. [راجع:١٣٤١٩]

١٣٨٨٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَزْهَرَ اللَّوْنِ كَانَ عَرَقُهُ اللُّؤْلُؤَ وَكَانَ إِذَا مَشَى تَكَفَّأَ وَمَا مَسِسْتُ دِيبَاجاً قَطُّ وَلاَ حَرِيراً وَلاَ شَيْئاً قَطُّ أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلاَ شَمَمْتُ رَائِحَةَ قَطُّ مِسْكَةً وَلاَ عَنْبَرَةً أَطْيَبَ مِنْ رِيحِهِ. [راجع:١٣٤١٤]

١٣٨٨٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ رَجُلاً يَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ: عَلَى الْفِطْرَةِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَقَالَ: خَرَجْتَ مِنَ النَّارِ. [راجع:١٢٣٧٦]

١٣٨٨٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رُقَيَّةَ لَمَّا مَاتَتْ، قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَ يَدْخُلُ الْقَبْرَ رَجُلٌ قَارَفَ أَهْلَهُ اللَّيْلَةَ. [راجع:١٣٤٣١]

١٣٨٩٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: جَاءَ أُنَاسٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا ابْعَثْ مَعَنَا رِجَالاً يُعَلِّمُونَا الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ سَبْعِينَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَّاءُ فِيهِمْ خَالِي حَرَامٌ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَدَارَسُونَهُ بِاللَّيْلِ وَكَانُوا بِالنَّهَارِ يَجِيئُونَ

بِالْمَاءِ فَيَضَعُونَهُ فِي الْمَسْجِدِ وَيَحْتَطِبُونَ فَيَبِيعُونَهُ وَيَشْتَرُونَ بِهِ الطَّعَامَ لأَهْلِ الصُّفَّةِ وَالْفُقَرَاءِ فَبَعَثَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَتَفَرَّقُوا لَهُمْ فَقَتَلُوهُمْ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغُوا الْمَكَانَ فَقَالُوا اللَّهُمَّ أَبْلِغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ وَرَضِيتَ عَنَّا، قَالَ: فَأَتَى رَجُلٌ حَرَاماً خَالَ أَنَسٍ مِنْ خَلْفِهِ فَطَعَنَهُ بِرُمْحِهِ حَتَّى أَنْفَذَهُ، فَقَالَ: فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لأَصْحَابِهِ إِنَّ إِخْوَانَكُمُ الَّذِينَ قُتِلُوا قَالُوا لِرَبِّهِمْ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ وَرَضِيتَ عَنَّا. [راجع: ١٢٤٢٩]

١٣٨٩١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ فَيُبَقِّي مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُبَقِّيَ ثُمَّ يُنْشِئُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهَا خَلْقاً مِمَّا يَشَاءُ. [راجع: ١٢٥٦٩]

١٣٨٩٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقاً. [راجع: ١٢٢٣٣]

١٣٨٩٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ. [راجع: ١٢٤٧٠]

١٣٨٩٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ أَنَّ أَنَساً سُئِلَ، عَنْ شَعَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ شَعْراً أَشْبَهَ بِشَعْرٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ شَعَرِ قَتَادَةَ.

فَفَرِحَ يَوْمَئِذٍ قَتَادَةُ. [راجع: ١٣٢٧١]

١٢٨٩٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَجْتَمِعْ لَهُ غَدَاءٌ وَلاَ عَشَاءٌ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ إِلاَّ عَلَى ضَفَفٍ.

١٣٨٩٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ يَهُودِيّاً دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى خُبْزِ شَعِيرٍ وَإِهَالَةٍ سَنِخَةٍ فَأَجَابَهُ.

وَقَدْ قَالَ: أَبَانُ أَيْضاً أَنَّ خَيَّاطاً. [راجع: ١٢٨٩٢، ١٣٢٣٣]

١٢٨٩٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، قَالَ: أَنَسٌ مَا أَعْرِفُ فِيكُمُ الْيَوْمَ شَيْئاً كُنْتُ أَعْهَدُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ قَوْلَكُمْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، قَالَ: قُلْتُ يَا أَبَا حَمْزَةَ الصَّلاَةَ، قَالَ: قَدْ (صَلَّيْتُمْ) حِينَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ أَفَكَانَتْ تِلْكَ صَلاَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: ، فَقَالَ: عَلَى أَنِّي لَمْ أَرَ زَمَاناً خَيْراً لِعَامِلٍ مِنْ زَمَانِكُمْ هَذَا إِلاَّ أَنْ يَكُونَ زَمَاناً مَعَ نَبِيٍّ.

١٢٨٩٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: إِنِّي لَرَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: وَأَبُو طَلْحَةَ إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَإِنِّي لأَرَى قَدَمَيِ تَمَسُّ قَدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَأَمْهَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى خَرَجَ أَهْلُ الزَّرْعِ إِلَى زُرُوعِهِمْ وَأَهْلُ الْمَوَاشِي إِلَى مَوَاشِيهِمْ، قَالَ: كَبَّرَ ثُمَّ أَغَارَ عَلَيْهِمْ ثُمَّ، قَالَ: إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ. [راجع: ١٣٦١٠]

١٣٨٩٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ وَحُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَآخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ لَهُ: سَعْدٌ أَيْ أَخِي أَنَا أَكْثَرُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَالاً فَانْظُرْ شَطْرَ مَالِي فَخُذْهُ وَتَحْتِي امْرَأَتَانِ فَانْظُرْ أَيُّهُمَا أَعْجَبُ إِلَيْكَ حَتَّى أُطَلِّقَهَا، فَقَالَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ دُلُّونِي عَلَى السُّوقِ فَدَلُّوهُ عَلَى السُّوقِ فَذَهَبَ فَاشْتَرَى وَبَاعَ وَرَبِحَ فَجَاءَ بِشَيْءٍ مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنٍ ثُمَّ لَبِثَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ لَبِثَ فَجَاءَ وَعَلَيْهِ رَدْعُ زَعْفَرَانٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَهْيَمْ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً، فَقَالَ: مَا أَصْدَقْتَهَا، قَالَ: وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ.

قَالَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي وَلَوْ رَفَعْتُ حَجَراً لَرَجَوْتُ أَنْ أُصِيبَ ذَهَباً أَوْ فِضَّةً. [راجع: ١٢٧١٥، ١٣٤٠٣]

١٣٩٠٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: فَجَازَ ذَلِكَ. [انظر: ١٣٩٤٢، ١٣٩٤٣، ١٤٠٠٧]

١٣٩٠١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتاً يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْجَعَ النَّاسِ وَأَحْسَنَ النَّاسِ وَأَجْوَدَ النَّاسِ، قَالَ: فُزِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً، قَالَ: فَانْطَلَقَ النَّاسُ قِبَلَ الصَّوْتِ فَتَلَقَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ سَبَقَهُمْ وَهُوَ يَقُولُ لَمْ تُرَاعُوا، قَالَ: وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لأَبِي طَلْحَةَ عُرْيٍ فِي عُنُقِهِ السَّيْفُ فَجَعَلَ يَقُولُ لِلنَّاسِ لَمْ تُرَاعُوا، قَالَ: وَ، قَالَ: إِنَّا وَجَدْنَاهُ بَحْراً أَوْ إِنَّهُ لَبَحْرٌ يَعْنِي الْفَرَسَ. [راجع: ١٢٥٦٢]

١٣٩٠٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ وَثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلاً يُهَادَى بَيْنَ ابْنَيْنِ لَهُ، فَقَالَ: مَا هَذَا فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ نَذَرَ أَنْ يَحُجَّ مَاشِياً، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ، عَنْ تَعْذِيبِ نَفْسِهِ فَلْيَرْكَبْ. [راجع: ١٢٠٦٢]

١٣٩٠٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّاسَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَ الْمَالُ وَأَقْحَطْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَاسْتَسْقِ لَنَا فَقَامَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَاسْتَسْقَى وَصَفَ حَمَّادٌ وَبَسَطَ يَدَيْهِ حِيَالَ صَدْرِهِ وَبَطْنَ كَفَّيْهِ مِمَّا يَلِي الأَرْضَ وَمَا فِي السَّمَاءِ قَزَعَةٌ فَمَا انْصَرَفَ حَتَّى أَهَمَّتَ الشَّابَّ الْقَوِيَّ نَفْسُهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ فَمُطِرْنَا إِلَى الْجُمُعَةِ الأُخْرَى فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ تَهَدَّمَ الْبِنْيَانُ وَانْقَطَعَ الرُّكْبَانُ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَكْشِطَهَا عَنَّا فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَ، قَالَ: اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلاَ عَلَيْنَا فَانْجَابَتْ حَتَّى كَانَتِ الْمَدِينَةُ كَأَنَّهَا فِي إِكْلِيلٍ. [راجع: ١٣٠٤٧]

١٣٩٠٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ وَحُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أُخْبِرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ بِقُدُومِهِ وَهُوَ فِي نَخْلِهِ فَأَتَاهُ، فَقَالَ: إِنِّي سَائِلُكَ، عَنْ أَشْيَاءَ لاَ يَعْلَمُهَا إِلاَّ نَبِيٌّ فَإِنْ أَخْبَرْتَنِي بِهَا آمَنْتُ بِكَ وَإِنْ لَمْ تَعْلَمْهُنَّ عَرَفْتُ أَنَّكَ لَسْتَ بِنَبِيٍّ، قَالَ: فَسَأَلَهُ عَنِ الشَّبَهِ وَ، عَنْ أَوَّلِ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ وَ، عَنْ أَوَّلِ شَيْءٍ يَحْشُرُ النَّاسَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ، أَخْبَرَنِي بِهِنَّ جِبْرِيلُ آنِفاً، قَالَ: ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ، قَالَ: أَمَّا الشَّبَهُ إِذَا سَبَقَ مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ ذَهَبَ بِالشَّبَهِ وَإِذَا

سَبَقَ مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ ذَهَبَتْ بِالشَّبَهِ وَأَمَّا أَوَّلُ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَزِيَادَةُ كَبِدِ الْحُوتِ وَأَمَّا أَوَّلُ شَيْءٍ يَحْشُرُ النَّاسَ فَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ فَتَحْشُرُهُمْ إِلَى الْمَغْرِبِ فَآمَنَ وَ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: ابْنُ سَلَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهْتٌ وَإِنَّهُمْ إِنْ سَمِعُوا بِإِسْلَامِي يَبْهَتُونِي فَاخْبَأْنِي عِنْدَكَ وَابْعَثْ إِلَيْهِمْ (فَاسْأَلْهُمْ) عَنِّي فَخَبَّأَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبَعَثَ إِلَيْهِمْ فَجَاءُوا، فَقَالَ: أَيُّ رَجُلٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فِيكُمْ قَالُوا هُوَ خَيْرُنَا وَابْنُ خَيْرِنَا وَسَيِّدُنَا وَابْنُ سَيِّدِنَا وَعَالِمُنَا وَابْنُ عَالِمِنَا، فَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ تُسْلِمُونَ فَقَالُوا أَعَاذَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ اخْرُجْ إِلَيْهِمْ فَأَخْرَجَهُمْ فَخَرَجَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ فَقَالُوا أَشَرُّنَا وَابْنُ أَشَرِّنَا وَجَاهِلُنَا وَابْنُ جَاهِلِنَا، فَقَالَ: ابْنُ سَلَامٍ قَدْ أَخْبَرْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّ الْيَهُودَ قَوْمُ بُهْتٌ. [راجع: ١٢٠٨٠]

١٣٩٠٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ فَارِسِيّاً كَانَ جَاراً لِلنَّبِيِّ ﷺ وَكَانَتْ مَرَقَتُهُ أَطْيَبَ شَيْءٍ رِيحاً فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ هَكَذَا وَصَفَ حَمَّادٌ بِيَدِهِ أَيْ تَعَالَ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ وَعَائِشَةُ مَعِي يُومِئُ إِيمَاءً، فَقَالَ: الرَّجُلُ بِيَدِهِ هَكَذَا وَوَصَفَ حَمَّادٌ أَيْ لَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ هَكَذَا أَيْ لَا، قَالَ: ثُمَّ عَادَ إِلَيْهِ أَنْ تَعَالَ، فَقَالَ: مِثْلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً يَقُولُ كَذَا وَيَقُولُ كَذَا وَصَفَ حَمَّادٌ أَيْ لَا وَيَقُولُ: [ذَا]كَذَا أَيْ لَا، فَقَالَ: هَكَذَا أَيْ قُومَا فَذَهَبَا. [راجع: ١٢٢٦٨]

١٢٩٠٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ وَعَبَّادَ بْنَ بِشْرٍ كَانَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ ظَلْمَاءَ حِنْدِسٍ فَخَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ فَأَضَاءَتْ عَصَا أَحَدِهِمَا فَجَعَلَا يَمْشِيَانِ فِي ضَوْئِهَا فَلَمَّا تَفَرَّقَا أَضَاءَتْ عَصَا الْآخَرِ.

وَقَدْ قَالَ حَمَّادٌ أَيْضاً: فَلَمَّا تَفَرَّقَا أَضَاءَتْ عَصَا ذَا وَعَصَا ذَا. [راجع: ١٢٤٣١]

١٣٩٠٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ حَارِثَةَ ابْنَ الرُّبَيِّعِ جَاءَ يَوْمَ بَدْرٍ نَظَّاراً وَكَانَ غُلَاماً فَجَاءَ سَهْمٌ غَرْبٌ فَوَقَعَ فِي ثُغْرَةِ نَحْرِهِ فَقَتَلَهُ فَجَاءَتْ أُمُّهُ الرُّبَيِّعُ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَلِمْتَ مَكَانَ حَارِثَةَ مِنِّي فَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَسَأَصْبِرُ وَإِلَّا فَسَيَرَى اللَّهُ مَا أَصْنَعُ، قَالَ: ، فَقَالَ: يَا أُمَّ حَارِثَةَ إِنَّهَا لَيْسَتْ بِجَنَّةٍ وَاحِدَةٍ وَلَكِنَّهَا جِنَانٌ كَثِيرَةٌ وَإِنَّهُ فِي الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى. [راجع: ١٢٢٧٧]

١٣٩٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ مِنِّي شِبْراً تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعاً وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعاً تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعاً وَإِذَا أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً. [راجع: ١٢٢٥٨]

١٣٩٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَ، قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَا أَدْرِي أَشَيْءٌ أُنْزِلَ أَمْ كَانَ يَقُولُهُ لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَ، قَالَ حَجَّاجٌ: لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَتَمَنَّى وَادِياً ثَالِثاً وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ. [راجع: ١٢٢٥٣]

١٣٩١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ، قَالَ: لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ أَوْ لِجَارِهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ.

وَلَمْ يَشُكَّ حَجَّاجٌ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ. [راجع: ١٢٨٣٢]

١٣٩١١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِلنَّاسِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ وَحَتَّى يُحِبَّ لِلْمَرْءِ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٢٨٣٢]

١٣٩١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. [راجع: ١١٩٨٢]

١٣٩١٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ وَيُسَمِّي وَيُكَبِّرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ رَأَيْتُهُ يَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ وَاضِعاً قَدَمَهُ يَعْنِي عَلَى صَفْحَتِهِمَا. [راجع: ١١٩٨٢]

١٣٩١٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: يَحْيَى، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ١١٩٨٢]

١٣٩١٥ - حَدَّثَنَا (هاشم)، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَنَسٌ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ١١٩٨٢]

١٣٩١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ الْأَنْصَارَ كَرِشِي وَعَيْبَتِي وَإِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ وَيَقِلُّونَ فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَاعْفُوا، عَنْ مُسِيئِهِمْ. [راجع: ١٢٨٣٣]

١٣٩١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَجَلَدَهُ نَحْوَ الْأَرْبَعِينَ وَفَعَلَهُ أَبُو بَكْرٍ فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ اسْتَشَارَ النَّاسَ، فَقَالَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَخَفُّ الْحُدُودِ ثَمَانُونَ فَأَمَرَ بِهِ عُمَرُ ﷺ.

وَقَالَ: حَجَّاجٌ ثَمَانُونَ وَأَمَرَ بِهِ عُمَرُ. [راجع: ١٢١٦٣]

١٣٩١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

وَالْحَجَّاجُ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ.

قَالَ أَبِي: وحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَس وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا فَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: قُولُوا: وَعَلَيْكُمْ.

و قَالَ: حَجَّاجٌ، قَالَ: شُعْبَةُ لَمْ أَسْأَلْ قَتَادَةَ، عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ هَلْ سَمِعَهُ مِنْ أَنَس. [راجع: ١٢١٦٥]

١٣٩١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك، قَالَ: أَلاَ أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لاَ يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي سَمِعَهُ مِنْهُ: إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ وَيَفْشُوَ الزِّنَا وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ وَيَذْهَبَ الرِّجَالُ وَيَبْقَى النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً(قَيِّمٌ) وَاحِدٌ. [راجع: ١١٩٦٦]

١٣٩٢٠ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس ابْنِ مَالِك يَرْفَعُ الْحَدِيثَ، قَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُرْفَعَ الْعِلْمُ وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ وَيَقِلَّ الرِّجَالُ وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ قَيِّمَ خَمْسِينَ امْرَأَةً رَجُلٌ وَاحِدٌ. [راجع: ١١٩٦٦]

١٣٩٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك، قَالَ: ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأُبَيِّ بْنِ كَعْب، قَالَ: حَجَّاجٌ حِينَ (أُنْزِلَتْ) ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ وَقَالاَ جَمِيعاً إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، قَالَ: وَقَدْ سَمَّانِي، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَبَكَى. [راجع: ١٢٣٤٥]

١٣٩٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك، قَالَ: رُخِّصَ أَوْ رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْف وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا. [راجع: ١٢٢٥٥]

١٣٩٢٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، قَالَ: رُخِّصَ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ وَلِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْف فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ يَعْنِي لِعِلَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا.

قَالَ: شُعْبَةُ أَوْ، قَالَ: رَخَّصَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٢٢٥٥]

١٣٩٢٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَس، قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْف وَالزُّبَيْرِ فِي الْحَرِيرِ. [راجع: ١٢٢٥٥]

١٣٩٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، [حَدَّثَنَا شُعْبَةُ]، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَوْلاَ أَنْ لاَ تَدَافَنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ. [راجع: ١٢٨٣٩]

١٣٩٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

وَحَجَّاجٌ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاَةِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَلاَ يَبْزُقَنَّ، قَالَ: قَالَ حَجَّاجٌ فَلاَ يَبْصُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلاَ، عَنْ يَمِينِهِ وَلَكِنْ، عَنْ شِمَالِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ. [راجع: ١٢٠٨٦]

١٣٩٢٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، قَالَ: ، أَخْبَرَنِي هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ كَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِـ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. [راجع: ١٢٠١٤]

١٣٩٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ شُعْبَةَ مِثْلَهُ إِلاَّ أَنَّهُ شَكَّ فِي عُثْمَانَ.

١٣٩٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ ﷺ فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَداً مِنْهُمْ يَقُولُ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. [راجع: ١٢٨٤١]

١٣٩٣٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ قَتَادَةُ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَسْتَفْتِحُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقِرَاءَةَ، قَالَ: إِنَّكَ لَتَسْأَلُنِي، عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ.

١٣٩٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ الدُّبَّاءَ، قَالَ: فَأُتِيَ بِطَعَامٍ أَوْ دُعِيَ لَهُ، قَالَ: أَنَسٌ فَجَعَلْتُ أَتَتَبَّعُهُ فَأَضَعُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ لِمَا أَعْلَمُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ. [راجع: ١٢٨٤٢]

١٣٩٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ (ح).

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَس، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَتِمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَوَاللَّهِ إِنِّي لأَرَاكُمْ [مِنْ] بَعْدِي وَرُبَّمَا، قَالَ: مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ. [راجع: ١٢١٧٢]

١٣٩٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

وَحَجَّاجٌ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك. [راجع: ١٢٠٨٩]

١٣٩٣٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ(ح). [راجع: ١٢٠٨٩]

١٣٩٣٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَس عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ وَلاَ يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ انْبِسَاطَ الْكَلْبِ. [راجع: ١٢٠٨٩]

١٣٩٣٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: اعْتَدِلُوا فِي الصَّلاَةِ وَلاَ يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ كَانْبِسَاطِ الْكَلْبِ هَكَذَا.

قَالَ يَزِيدُ: اعْتَدِلُوا فِي الصَّلاَةِ. [راجع:١٢٠٨٩]

١٣٩٣٧- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ فَذَكَرَهُ. [راجع:١٢٠٨٩]

١٣٩٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَوُّوا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ تَمَامِ الصَّلاَةِ. [راجع:١٢٢٥٦]

١٣٩٣٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ مِنْ حُسْنِ الصَّلاَةِ إِقَامَةَ الصَّفِّ. [راجع:١٢٢٥٦]

١٣٩٤٠- حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ يَقُولُ، عَنْ قَتَادَةَ مَا رَفَعَهُ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَعْنِي الْحَدِيثَ، فَقَالَ: لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ هَذَا أَحَدُهُمَا.

١٣٩٤١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: أَتِمُّوا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ يَعْنِي مِنْ تَمَامِ الصَّلاَةِ. [راجع:١٢٢٥٦]

١٣٩٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسٍ ابْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ فَجَازَ ذَلِكَ. [راجع:١٣٩٠٠]

١٣٩٤٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ وَسُفْيَانُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يَقُولُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ. [راجع:١٣٠٠٧]

١٣٩٤٣م- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سمعتُ أَنَسَ [بْنَ] مَالِكٍ يَقُولُ تَزَوَّجَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ فَجَازَ ذَلِكَ.

قَالَ: وَكَانَ الْحَكَمُ يَأْخُذُ بِهَذَا. [راجع:١٣٩٠٠]

١٣٩٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ فَزَعٌ بِالْمَدِينَةِ فَاسْتَعَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَساً لأَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ مَنْدُوبٌ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا رَأَيْنَا مِنْ فَزَعٍ وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْراً. [راجع:١٢٧٧٤]

١٣٩٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ الْبُزَاقَ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا. [راجع:١٢]

١٣٩٤٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَبَهْزٌ وَأَبُو النَّضْرِ قَالُوا، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، (قَالَ بَهْزٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ.

وَقَالَ أَبُو النَّضْرِ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ فَزَعٌ بِالْمَدِينَةِ فَاسْتَعَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَساً لأَبِي طَلْحَةَ فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ. [راجع:١٢٧٧٤]

١٣٩٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ.

قَالَ: حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ يَعْنِي أُصْبُعَيْهِ السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَى.

قَالَ: شُعْبَةُ وَسَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ فِي قِصَصِهِ كَفَضْلِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى فَلاَ أَدْرِي أَذَكَرَهُ، عَنْ أَنَسٍ أَمْ قَالَهُ قَتَادَةُ. [راجع:١٣٣٥٢]

١٣٩٤٨- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ وَأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ شَاذَانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِرَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ قَالَ ارْكَبْهَا وَيْحَكَ فِي الثَّالِثَةِ. [راجع:١٢٧٦٥]

١٣٩٤٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلاً يَسُوقُ بَدَنَةً، قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا وَيْحَكَ. [راجع:١٢٧٦٥]

١٣٩٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. [راجع:١٢٨٤٥]

١٣٩٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ طَعْمَ الإِيمَانِ مَنْ كَانَ يُحِبُّ الْمَرْءَ لاَ يُحِبُّهُ إِلاَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا وَمَنْ كَانَ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ. [راجع:١٢٧٩٥]

١٣٩٥٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الأَنْصَارَ، فَقَالَ: أَفِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ فَقَالُوا لاَ إِلاَّ ابْنُ أُخْتٍ لَنَا، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ، قَالَ: حَجَّاجٌ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَقَالَ: إِنَّ قُرَيْشاً حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَمُصِيبَةٍ وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ

أُجيزَهُمْ وَآتَأَلَّفَهُمْ أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى بُيُوتِكُمْ لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِياً وَسَلَكَتِ الأَنْصَارُ شِعْباً لَسَلَكْتُ شِعْبَ الأَنْصَارِ. [راجع:١٢٧٩٦]

١٣٩٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّهُ، قَالَ: فِي هَذِهِ الآيَةِ ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً﴾، قَالَ: الْحُدَيْبِيَةُ. [راجع:١٢٢٥١]

١٣٩٥٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَلْفَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ ﷺ فَكَانُوا لاَ يَجْهَرُونَ بِ (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ). [راجع:١٢٨٤١]

١٣٩٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، قَالَ: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ كِتَاباً قَالُوا إِنَّهُمْ لاَ يَقْرَؤُونَ كِتَاباً إِلاَّ مَخْتُوماً، قَالَ: فَاتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَماً مِنْ فِضَّةٍ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَقْشُهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ. [راجع:١٢٧٥٠]

١٣٩٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (ح). [راجع:١٢١٦٦]

١٣٩٥٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ، قَالَ: يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَتَبْقَى مِنْهُ اثْنَتَانِ الْحِرْصُ وَالأَمَلُ. [راجع:١٢١٦٦]

١٣٩٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

وَحَجَّاجٌ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّهُ، قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِرْقَتَيْنِ. [راجع:١٢٧١٨]

١٣٩٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَ أَنَساً يَقُولُ انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع:١٢٧١٨]

١٣٩٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. (ح). [راجع:١٣٣٤٨]

١٣٩٦١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ وَهِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ، (وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ)، قَالَ: قِيلَ وَمَا الْفَأْلُ، قَالَ: الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ.

وَاللَّفْظُ لِمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ. [راجع:١٢٢٠٣]

١٣٩٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الآخِرَهْ.

وَقَالَ شُعْبَةُ: أَوْ قَالَ:

اللَّهُمَّ لاَ عَيْشَ إِلاَّ عَيْشُ الآخِرَهْ فَأَكْرِمِ الأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَهْ.

[راجع:١٢٧٥٢]

١٣٩٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك (ح). [راجع:١٢١٨٣]

١٣٩٦٤ - قَالَ: أَبِي حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِلَحْمٍ فَقِيلَ لَهُ إِنَّهُ قَدْ تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، فَقَالَ: هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ. [راجع:١٢١٨٣]

١٣٩٦٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ بَرِيرَةَ تُصُدِّقَ عَلَيْهَا بِصَدَقَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ. [راجع:١٢١٨٣]

١٣٩٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك قَالَ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ، قَالَ: وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا، قَالَ: حُبَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ قَالَ أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ. [راجع:١٢٧٩٩]

١٣٩٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يُحَدِّثُ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلاَّ وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الأَعْوَرَ الْكَافِرَ أَلاَ إِنَّهُ أَعْوَرُ وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ك ف ر. [راجع:١٢٠٢٧]

١٣٩٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

وَحَجَّاجٌ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَإِنَّ لَهُ مَا عَلَى الأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ غَيْرَ الشَّهِيدِ فَإِنَّهُ يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ لِمَا يَرَى مِنَ الْكَرَامَةِ.

١٣٩٦٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ الأَعْوَرُ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ إِنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ مِنْ أَخَفِّ النَّاسِ صَلاَةً فِي تَمَامٍ. [راجع:١٢٧٦٤]

١٣٩٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

وَحَجَّاجٌ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ وَ، قَالَ: حَجَّاجٌ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ، قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ، قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ، قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً. [راجع:١٢١٧٧]

١٣٩٧١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ فَذَكَرَ نَحْوَ

حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ وَزَادَ فيه أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ، قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ ذُودَةً. [راجع:١٢١٧٧]

١٣٩٧٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ.

وَبَهْزٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

وَحَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ تُوَاصِلُوا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تُوَاصِلُ، قَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ إِنِّي أَبِيتُ (وَقَالَ بَهْزٌ: إِنِّي أَظَلُّ أَوْ أَبِيتُ أُطْعَمُ وَأُسْقَى). [راجع:١٢٧٧٠]

١٣٩٧٣ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: ، أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلَى رَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً، قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: وَيْحَكَ أَوْ وَيْلَكَ ارْكَبْهَا. [راجع:١٢٧٦٥]

١٣٩٧٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةً قَدْ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ وَإِنِّي قَدِ اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لأُمَّتِي. [راجع:١٢٤٠٣]

١٣٩٧٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَخْبَرَنِي، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ الأَنْصَارَ، فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ قَالُوا لاَ إِلاَّ ابْنُ أُخْتٍ لَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَقَالَ مَرَّةً: مِنْهُمْ.

قَالَ: [فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ]. فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنْ أَنَسٍ. [راجع:١٢٧٩٦]

١٣٩٧٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا فَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ، قَالَ: قُولُوا: وَعَلَيْكُمْ. [راجع:١٢١٦٥]

١٣٩٧٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقَاطَعُوا وَلاَ تَبَاغَضُوا وَلاَ تَحَاسَدُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَاناً. [راجع:١٣٢١١]

١٣٩٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِت، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَدْعُوَ اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ.

قَالَ شُعْبَةُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِقَتَادَةَ، فَقَالَ قَتَادَةُ: كَانَ أَنَسٌ يَقُولُ هَذَا. [راجع: ١٣١٩٥]

١٣٩٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَساً، عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ، فَقَالَ: لَمْ أَسْمَعْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِ شَيْئاً.

قَالَ: وَكَانَ أَنَسٌ يَكْرَهُهُ.

١٣٩٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِثَوْبِ حَرِيرٍ فَجَعَلُوا يَمَسُّونَهُ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَتَعْجَبُونَ مِنْ هَذَا لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْ هَذَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَمَنَادِيلُ أَوْ مَنْدِيلُ. [راجع:١٣١١٨٠]

١٣٩٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي. [راجع:١٣٢٢٤]

١٣٩٨٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ. [راجع:١٢٧٩٦]

١٣٩٨٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَنَامُونَ ثُمَّ يُصَلُّونَ وَلاَ يَتَوَضَّؤُونَ.

١٣٩٨٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ (ح).

وحَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَةٌ (قَالَ يَحْيَى: كُلُّهُمْ مِنَ الأَنْصَارِ) أُبَيُّ ابْنُ كَعْبٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِت، وَأَبُو زَيْدٍ.

قَالَ: قُلْتُ: مَنْ أَبُو زَيْدٍ، قَالَ: أَحَدُ عُمُومَتِي. [راجع: ١٣٤٧٥]

١٣٩٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى، عَنِ الشُّرْبِ قَائِماً. قَالَ: قُلْتُ: فَالأَكْلُ؟ قَالَ: ذَاكَ أَشَدُّ. . [راجع: ١٢٢٠٩]

١٣٩٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى (ح)، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: الْحَجَرُ الأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ.

١٣٩٨٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ وَأَبُو نُوحٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ (قَالَ أَبُو نُوحٍ: وسَمِعَهُ مِنْهُ). (ح). . [راجع: ١٢٧٦٤]

١٣٩٨٨ - (حَدَّثَنَا) هَاشِمٌ وَالْحَجَّاجُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَخَفِّ النَّاسِ صَلاَةً فِي تَمَامٍ. [راجع: ١٢٧٦٤]

١٣٩٨٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، قَالَ: أَلاَ أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَذْهَبُ الرِّجَالُ وَيَبْقَى النِّسَاءُ. [راجع: ١١٩٦٦]

١٣٩٩٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: الْمَدِينَةَ يَأْتِيهَا الدَّجَّالُ، فَيَجِدُ الْمَلاَئِكَةَ يَحْرُسُونَهَا، فَلاَ يَقْرَبُهَا الدَّجَّالُ وَلاَ الطَّاعُونُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. [راجع: ١٢٢٦٩]

١٣٩٩١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. (ح). [راجع: ١٢٠٨٥]

١٣٩٩٢- حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ - يَعْنِي ابْنَ مَخْلَد - قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (ح). [راجع: ١٢٠٨٥]

١٣٩٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ هِشَام الدَّسْتُوَائِيِّ وَشُعْبَةَ جَمِيعاً، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس بْن مَالك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْبُرَاقُ (وَقَالَ يَزِيدُ وَالضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَد فِي حَدِيثِهِمَا: النُّخَاعَةُ) فِي الْمَسْجِد خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا. [راجع: ١٢٠٨٥]

١٣٩٩٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: قَتَادَةُ أَخْبَرَنِي، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَس بْنَ مَالك، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: (٢٧٨/٣) لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ. قَالَ: وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ. قُلْتُ: وَمَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ. [راجع: ١٢٢٠٣]

١٣٩٩٥- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، وَقَتَادَةَ وَحَمْزَةَ الضَّبِّيِّ، أَنَّهُمْ سَمِعُوا أَنَساً يَقُولُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى.

وَكَانَ قَتَادَةُ يَقُولُ: كَفَضْلِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى. [راجع: ١٢٢٠٣]

١٣٩٩٦- حَدَّثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ عَامر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَنَتَ شَهْراً يَلْعَنُ رِعْلاً، وَذَكْوَانَ، وَعُصَيَّةَ، عَصَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ. [راجع: ١٣٢٩٨]

١٣٩٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد - مَوْلَى بَنِي هَاشِم - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَس، قَالَ: قَنَتَ رَسُولُ اللَّه ﷺ شَهْراً يَدْعُو عَلَى رِعْل، وَذَكْوَانَ، وَبَنِي لِحْيَانَ، وَعُصَيَّةَ، عَصَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

قَالَ مَرْوَانُ: يَعْنِي فَقُلْتُ لأَنَس: قَنَتَ عُمَرُ؟ قَالَ عُمَرُ: لاَ. [راجع: ١٣٢٩٨]

١٣٩٩٨- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَة فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَلاَ يَتْفِلَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلاَ عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَتْفِلْ، عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ. [راجع: ١٢٠٨٦]

١٣٩٩٩- **[حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه]**، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّار، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، قَالَ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ لَيُلاَطِفُنَا كَثِيراً حَتَّى إِنَّهُ، قَالَ لأَخٍ لِي صَغِير: يَا أَبَا عُمَيْر مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ.

١٤٠٠٠- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، قَالَ: ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالك، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الآخِرَهْ

أَوْ قَالَ:

اللَّهُمَّ لاَ خَيْرَ إِلاَّ خَيْرُ الآخِرَهْ فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَهْ

قَالَ شُعْبَةُ: كَانَ(قَتَادَةُ يَقُولُ): هَذِهِ فِي قَصَصِه. [راجع: ١٢٧٥٢]

١٤٠٠١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَبَحَ وَسَمَّى وَكَبَّرَ. [راجع: ١١٩٨٢]

١٤٠٠٢- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه**، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْد اللَّه السُّلَمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، وَخَلْفَ أَبِي بَكْر، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ، فَلَمْ يَكُونُوا يَسْتَفْتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ: أَسَمِعْتَهُ مِنْ أَنَس؟ قَالَ: نَعَمْ نَحْنُ سَأَلْنَاهُ عَنْهُ. [راجع: ١٢٨٤١]

١٤٠٠٣- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه**، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْد اللَّه السُّلَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْد رَسُولِ اللَّه ﷺ. [راجع: ١٢٧١٨]

١٤٠٠٤- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَس بْن مَالك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَحَتَّى يُقْذَفَ فِي النَّار أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَعُودَ فِي كُفْر بَعْدَ إِذْ نَجَّاهُ اللَّهُ مِنْهُ، وَلاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَده وَوَالِده وَالنَّاس أَجْمَعِينَ. [راجع: ١٣١٨٣]

١٤٠٠٥- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ مَنْصُوراً، قَالَ: سَمِعْتُ طَلْقَ بْنَ حَبِيب يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَس بْن مَالك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.... مِثْلَهُ.

١٤٠٠٦- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه**، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْد اللَّه السُّلَمِيُّ، قَالَ: ، حَدَّثَنِي حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، وَحَمَّادُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، وَسُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، سَمِعُوا أَنَسَ بْنَ مَالك، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّار. [انظر: ١٢١٧٨]

١٤٠٠٧- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس بْن مَالك، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْف تَزَوَّجَ عَلَى وَزْنِ نَوَاة مِنْ ذَهَب.

قَالَ: فَكَانَ الْحَكَمُ يَأْخُذُ بِه. [راجع: ١٣٩٠٠]

١٤٠٠٨- **[حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه]**، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ مُعَاذ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس بْن مَالك، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيه مَا يُحِبُّ لِنَفْسِه. [راجع: ١٢٨٣٢]

١٤٠٠٩- **[حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه]**، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْر بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالد الأَحْمَرُ، (عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ وَحُمَيْد)، عَنْ أَنَس، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَا مِنْ نَفْس تَمُوتُ لَهَا عِنْدَ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ خَيْرٌ، يَسُرُّهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَأَنَّ لَهَا الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، إِلاَّ الشَّهِيدَ، يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ فَيُقْتَلَ فِي الدُّنْيَا، لِمَا يَرَى (٢٧٩/٣) مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَة. [راجع: ١٢٠٢٦]

١٤٠١٠- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه**، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْد اللَّه السُّلَميُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ مِنْ أَخَفِّ النَّاسِ صَلاَةً فِي تَمَام. [راجع: ١٢٧٦٤]

١٤٠١١- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه**، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْد اللَّه السُّلَميُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَ أَنَساً، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ الدُّبَّاءُ، قَالَ أَنَسٌ: فَجَعَلْتُ أَضَعُهُ بَيْنَ يَدَيْه. [راجع: ١٢٨٤٢]

١٤٠١٢- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه**، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْد اللَّه السُّلَميُّ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَساً عَنْ نَبِيذ الْجَرِّ، فَقَالَ: لَمْ أَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِيه شَيْئاً. وَكَانَ أَنَسٌ يَكْرَهُهُ.

١٤٠١٣- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه**، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: يُلْقَى فِي النَّار وَتَقُولُ ﴿هَلْ مِنْ مَزِيد﴾ حَتَّى يَضَعَ قَدَمَهُ (أَوْ رِجْلَهُ) عَلَيْهَا، وَتَقُولُ: قَطْ قَطْ. [راجع: ١٢٤٠٧]

١٤٠١٤- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه**، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ (الْجُنَيْد)، حَدَّثَنَا رَجُلٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، وَكَانَ بِهَذَا الْحَدِيث مُعْجَباً: عَنْ أَنَس، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: سَوُّوا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلاَة. [راجع: ١٢٢٥٦]

١٤٠١٥- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه**، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالك، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّار. [راجع: ١٢٨٤٤]

١٤٠١٦- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه**، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّه بْنُ مُعَاذ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ وَحُمَيْد، عَنْ أَنَس، قَالَ: مُطِرْنَا بَرَداً، وَأَبُو طَلْحَةَ صَائِمٌ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُ، قِيلَ لَهُ: أَتَأْكُلُ وَأَنْتَ صَائِمٌ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا هَذَا بَرَكَةٌ.

١٤٠١٧- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه**، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّه بْنُ سَعْد بْنِ إِبْرَاهِيمَ الزُّهْرِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ شَرِيك، عَنْ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ، وَيُسَمِّي وَيُكَبِّرُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَذْبَحُهُمَا بِيَدِه وَاضِعاً عَلَى صِفَاحِهِمَا قَدَمَهُ. [راجع: ١١٩٨٢]

١٤٠١٨- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه**، حَدَّثَنِي (عَبْدُ) اللَّه بْنُ سَعِيد، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي يَعْقُوبُ، عَنْ شَرِيك، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: اعْتَدِلُوا فِي سُجُودِكُمْ، وَلاَ يَفْتَرِشْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْه افْتِرَاشَ الْكَلْب، أَتِمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَوَاللَّه إِنِّي لأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِي (أَوْ مِنْ بَعْد ظَهْرِي) إِذَا رَكَعْتُمْ وَإِذَا سَجَدْتُمْ. [راجع: ١٢١٧٢، ١٢٠٨٩]

١٤٠١٩- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه**، حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عَامِر، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس؛ أَنَّ عُمُومَةً لَهُ شَهِدُوا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى رُؤْيَةِ الْهِلاَل، فَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يُفْطِرُوا، وَأَنْ يَخْرُجُوا إِلَى عِيدِهِمْ مِنَ الْغَد.

١٤٠٢٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْد اللَّه بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالك، أَنَّ هَوَازِنَ جَاءَتْ يَوْمَ حُنَيْن بِالنِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ وَالإِبِلِ وَالْغَنَمِ، فَجَعَلُوهَا صُفُوفاً، (يَكْثُرُونَ) عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَلَمَّا الْتَقَوْا وَلَّى الْمُسْلِمُونَ مُدْبِرِينَ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: يَا عِبَادَ اللَّه أَنَا عَبْدُ اللَّه وَرَسُولُهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَار، أَنَا عَبْدُ اللَّه وَرَسُولُهُ، قَالَ: فَهَزَمَ اللَّهُ الْمُشْرِكِينَ وَلَمْ يَضْرِبُوا بِسَيْف وَلَمْ يَطْعَنُوا بِرُمْح، قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يَوْمَئِذ: مَنْ قَتَلَ كَافِراً فَلَهُ سَلَبُهُ، قَالَ: فَقَتَلَ أَبُو طَلْحَةَ يَوْمَئِذ عِشْرِينَ رَجُلاً وَأَخَذَ أَسْلاَبَهُمْ، وَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنِّي ضَرَبْتُ رَجُلاً عَلَى حَبْل الْعَاتِق وَعَلَيْهِ درْعٌ لَهُ وَأَجْهَضْتُ عَنْهُ، (وَقَدْ قَالَ حَمَّادٌ أَيْضاً: فَأُعْجِلْتُ عَنْهُ) فَانْظُرْ مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنَا أَخَذْتُهَا فَأَرْضِه مِنْهَا وَأَعْطِنِيهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ لاَ يُسْأَلُ شَيْئاً إِلاَّ أَعْطَاهُ، أَوْ سَكَتَ، قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّه ﷺ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّه لاَ يُفِيئُهَا اللَّهُ عَلَى أَسَد مِنْ أُسْدِه وَيُعْطِيكَهَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: صَدَقَ عُمَرُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ: صَدَقَ عُمَرُ. وَلَقِيَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْم وَمَعَهَا خِنْجَرٌ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: مَا هَذَا مَعَكِ؟ قَالَتْ: أَرَدْتُ إِنْ دَنَا مِنِّي بَعْضُ الْمُشْرِكِينَ أَنْ أَبْعَجَ بِه بَطْنَهُ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَلاَ تَسْمَعُ مَا تَقُولُ أُمُّ سُلَيْم؟ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّه اقْتُلْ مَنْ بَعْدَنَا مِنَ الطُّلَقَاءِ انْهَزَمُوا بِكَ. فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَفَى وَأَحْسَنَ يَا أُمَّ سُلَيْم. [راجع: ١٤٠٢٠]

١٤٠٢١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمُ (٣/٢٨٠) بْنُ أَخْضَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْن، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْد، عَنْ أَنَس بْنِ مَالك، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْن، وَجَمَعَتْ هَوَازِنُ وَغَطَفَانُ لِلنَّبِيِّ ﷺ جَمْعاً كَثِيراً، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذ فِي عَشَرَةِ آلاَف، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ عَشَرَةِ آلاَف، قَالَ: وَمَعَهُ الطُّلَقَاءُ، قَالَ: فَجَاءُوا بِالنَّعَم وَالذُّرِّيَّة، فَجُعِلُوا خَلْفَ ظُهُورِهِمْ، قَالَ: فَلَمَّا الْتَقَوْا وَلَّى النَّاسُ، قَالَ: وَالنَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذ عَلَى بَغْلَة بَيْضَاءَ، قَالَ: فَنَزَلَ وَقَالَ: إِنِّي عَبْدُ اللَّه وَرَسُولُهُ، قَالَ: وَنَادَى يَوْمَئِذ نِدَاءَيْنِ لَمْ يُخْلَطْ بَيْنَهُمَا كَلاَمٌ، فَالْتَفَتَ عَنْ يَمِينِه فَقَالَ: أَيْ مَعْشَرَ الأَنْصَار، قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّه، أَبْشِرْ نَحْنُ مَعَكَ، ثُمَّ الْتَفَتَ عَنْ يَسَارِه فَقَالَ: أَيْ مَعْشَرَ الأَنْصَار، قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّه نَحْنُ مَعَكَ، ثُمَّ نَزَلَ بِالأَرْض وَالْتَقَوْا فَهَزَمُوا، وَأَصَابُوا مِنَ الْغَنَائِم، فَأَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ الطُّلَقَاءَ وَقَسَمَ فِيهَا، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: نُدْعَى عِنْدَ الْكَرَّةِ وَنُقْسَمُ الْغَنِيمَةُ لِغَيْرِنَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَجَمَعَهُمْ وَقَعَدَ فِي قُبَّة فَقَالَ: أَيْ مَعْشَرَ الأَنْصَار مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟ فَسَكَتُوا ثُمَّ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَار، لَوْ أَنَّ النَّاسَ سَلَكُوا وَادِياً وَسَلَكَتِ الأَنْصَارُ شِعْباً لأَخَذْتُ شِعْبَ الأَنْصَار، ثُمَّ قَالَ: أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّه تَحُوزُونَهُ إِلَى بُيُوتِكُمْ؟ قَالُوا: رَضِينَا يَا رَسُولَ اللَّه رَضِينَا.

قَالَ ابْنُ عَوْن: قَالَ هِشَامُ بْنُ زَيْد: فَقُلْتُ لأَنَس وَأَنْتَ تُشَاهِدُ ذَاكَ؟ قَالَ: فَأَيْنَ أَغِيبُ عَنْ ذَلِكَ. [راجع: ١٣٠٠٩]

١٤٠٢٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْب، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك؛ أَنَّ غُلاَماً يَهُودِياً كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِه فَقَالَ لَهُ: أَسْلِمْ، فَنَظَرَ إِلَى أَبِيه وَهُوَ عِنْدَ رَأْسِه، فَقَالَ: أَطِعْ أَبَا الْقَاسِم، فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عِنْدِه وَهُوَ يَقُولُ: الْحَمْدُ للَّه الَّذِي أَنْقَذَهُ بِي مِنَ النَّار. [راجع: ١٢٨٢٣]

١٤٠٢٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِت وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ عَنْ أَنَس، أَنَّ غُلاَماً مِنَ الْيَهُودِ كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ وَهُوَ بِالْمَوْتِ، فَدَعَاهُ إِلَى الإِسْلاَمِ، فَنَظَرَ الْغُلاَمُ إِلَى أَبِيه وَهُوَ عِنْدَ رَأْسِه، فَقَالَ لَهُ أَبُوهُ: أَطِعْ أَبَا الْقَاسِم، فَأَسْلَمَ ثُمَّ مَاتَ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّه ﷺ مِنْ عِنْدِه وَهُوَ يَقُولُ: الْحَمْدُ للَّه الَّذِي أَنْقَذَهُ بِي مِنَ النَّار.

١٤٠٢٤- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِم، حَدَّثَنَا عِيسَى - يَعْنِي ابْنَ طَهْمَانَ - قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ: إِنَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ عِنْدِي سِرّاً لاَ أُخْبِرُ بِه أَحَداً أَبَداً حَتَّى أَلْقَاهُ.

١٤٠٢٥- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ طَهْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّار. [انظر: ١٢١٧٨]

١٤٠٢٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ سَالِم بْنِ أَبِي الْجَعْد، عَنْ أَنَس يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ جَمَعَ بَيْنَ الْعُمْرَة وَالْحَجِّ فَقَالَ: لَبَّيْكَ بِحَجَّة وَعُمْرَة مَعاً. [انظر: ١٤٠٢٩]

١٤٠٢٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالد، أَخْبَرَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَر، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ ابْنَةَ حُيَيٍّ، وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا.

١٤٠٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِر الأَنْصَارِيَّ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك، قَالَ: كَانَ الْمُؤَذِّنُ إِذَا أَذَّنَ قَامَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّه ﷺ يَبْتَدِرُونَ السَّوَارِيَ، حَتَّى يَخْرُجَ رَسُولُ اللَّه ﷺ وَهُمْ كَذَلِكَ - يَعْنِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِب - وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَة إِلاَّ قَرِيبٌ.

١٤٠٢٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَة، عَنْ سَالِم بْنِ أَبِي الْجَعْد، [عَنْ سَعْد] مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عَلِيٍّ فَأَتَيْنَا ذَا الْحُلَيْفَة فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَجْمَعَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَة، فَمَنْ أَرَادَ ذَلِكَ فَلْيَقُلْ كَمَا أَقُولُ، ثُمَّ لَبَّى قَالَ: لَبَّيْكَ بِحَجَّة وَعُمْرَة مَعاً.

قَالَ: وَقَالَ سَالِمٌ: وَقَدْ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِك، قَالَ: وَاللَّه إِنَّ رِجْلِي لَتَمَسُّ رِجْلَ رَسُولِ اللَّه ﷺ وَإِنَّهُ لَيُهِلُّ بِهِمَا جَمِيعاً. [راجع: ١٤٠٢٦]

١٤٠٣٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ (٢٨١/٣) إِسْمَاعِيلَ السُّدِّيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك، قَالَ: قُلْتُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّه ﷺ عَلَى ابْنِه إِبْرَاهِيمَ؟ قَالَ: لاَ أَدْرِي، رَحْمَةُ اللَّه عَلَى إِبْرَاهِيمَ، لَوْ عَاشَ كَانَ صِدِّيقاً نَبِيّاً، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ أَنْصَرِفُ إِذَا صَلَّيْتُ عَنْ يَمِينِي أَوْ عَنْ يَسَارِي؟ قَالَ: أَمَّا أَنَا فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِه. [راجع: ١٢٨٧٧]

١٤٠٣١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاث، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً وَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: بَلَغَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: لاَ حِلْفَ فِي الإِسْلاَم، قَالَ: فَغَضِبَ ثُمَّ قَالَ: بَلَى بَلَى، قَدْ حَالَفَ رَسُولُ اللَّه ﷺ بَيْنَ قُرَيْش وَالأَنْصَار فِي دَارِه. [راجع: ١٢١١٣]

١٤٠٣٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك، قَالَ: حَالَفَ رَسُولُ اللَّه ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ فِي دَارِ أَنَس بْنِ مَالِك.

١٤٠٣٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ، وَعَنْ أَنَس (فِيمَا يَحْسَبُ حَمَّادٌ) أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ خَرَجَ يَتَوَكَّأُ عَلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْد، وَهُوَ مُتَوَشِّحٌ بِثَوْبِ قُطْنٍ، قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْه، فَصَلَّى بِالنَّاس. [راجع: ١٣٥٤٤]

١٤٠٣٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَس؛ أَنَّ رَجُلاً كَانَ يُتَّهَمُ بِامْرَأَة، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيّاً لِيَقْتُلَهُ، فَوَجَدَهُ فِي رَكِيَّة يَتَبَرَّدُ فِيهَا، فَقَالَ لَهُ: نَاوِلْنِي يَدَكَ فَنَاوَلَهُ يَدَهُ، فَإِذَا هُوَ مَجْبُوبٌ لَيْسَ لَهُ ذَكَرٌ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّه ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: وَاللَّه يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّهُ لَمَجْبُوبٌ مَا لَه مِنْ ذَكَر.

١٤٠٣٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْر، وَأَشَدُّهُمْ فِي دِينِ اللَّه عُمَرُ (وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً: فِي أَمْرِ اللَّه عُمَرُ) وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِت، وَأَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّه أُبَيُّ بْنُ كَعْب، وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلاَلِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَل، أَلاَ وَإِنَّ لِكُلِّ أُمَّة أَمِيناً وَإِنَّ أَمِينَ هَذِه الأُمَّة أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، ﷺ أَجْمَعِينَ. [راجع: ١٢٩٣٥]

١٤٠٣٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْب، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَيَرِدَنَّ الْحَوْضَ عَلَيَّ رِجَالٌ، حَتَّى إِذَا رَأَيْتُهُمْ رُفِعُوا إِلَيَّ فَاخْتُلِجُوا دُونِي فَلأَقُولَنَّ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي أَصْحَابِي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ. [راجع: ١٢٤٤٥]

١٤٠٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ صُهَيْب، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا فَلَنْ يَلْبَسَهُ فِي الآخِرَة. [راجع: ١٢٠٠٨]

١٤٠٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً. [راجع: ١١٩٧٢]

١٤٠٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ صُهَيْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ ابْنَ مَالِك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لاَ يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ مِنْ ضُرٍّ نَزَلَ بِه، فَإِنْ كَانَ لاَ بُدَّ فَاعِلاً فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْراً لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْراً لِي. [راجع: ١٢٠٠٢]

١٤٠٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ صُهَيْبٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ.

قَالَ أَنَسٌ: وَأَنَا أُضَحِّي بِهِمَا. [راجع: ١٢٠٠٧]

١٤٠٤١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّتْ عَلَيْهِ جَنَازَةٌ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْراً، فَقَالَ: وَجَبَتْ وَجَبَتْ، وَمَرَّتْ عَلَيْهِ جَنَازَةٌ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرّاً، فَقَالَ: وَجَبَتْ وَجَبَتْ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَوْلُكَ الأَوَّلُ: وَجَبَتْ، وَقَوْلُكَ الآخَرُ: وَجَبَتْ، قَالَ: أَمَّا الأَوَّلُ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْراً فَقُلْتُ: وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَأَمَّا الآخَرُ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرّاً فَقُلْتُ: وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي أَرْضِه. [راجع: ١٢٩٦٩]

١٤٠٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ (٢٨٣/٣) صُهَيْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَوِّزُهَا وَيُكْمِلُهَا يَعْنِي يُخَفِّفُ الصَّلاَةَ. [راجع: ١٢٠١٣]

١٤٠٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَفِيَّةَ، فَقَالَ لَهُ: ثَابِتٌ مَا أَصْدَقَهَا؟ قَالَ: أَصْدَقَهَا نَفْسَهَا، أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا. [راجع: ١١٩٧٩]

١٤٠٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ صُهَيْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى الْخَلاَءَ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبِيثِ (أَوِ الْخَبَائِثِ).

قَالَ شُعْبَةُ: وَقَدْ قَالَهُمَا جَمِيعاً. [راجع: ١١٩٦٩]

١٤٠٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ بِخَمْسَةِ مَكَاكِيكَ، وَكَانَ يَتَوَضَّأُ بِالْمَكُّوكِ. [راجع: ١٢١٨٠]

١٤٠٤٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك عَنِ الصَّلاَةِ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَكُنَّا نُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ حَتَّى نَرْجِعَ إِلَى الْمَدِينَةِ.

فَسَأَلْتُهُ كَمْ أَقَمْتُمْ بِمَكَّةَ؟ قَالَ: عَشْرَةَ أَيَّامٍ.

قُلْتُ فَبِمَ أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَبَّيْكَ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ. [راجع: ١٢٩٧٦]

١٤٠٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَبَّيْكَ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ مَعاً، أَوْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٢١١٥]

١٤٠٤٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غُلاَماً مِنَّا فَحَجَمَهُ فَأَعْطَاهُ أَجْرَهُ صَاعاً أَوْ صَاعَيْنِ، وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ أَنْ يُخَفِّفُوا عَنْهُ مِنْ ضَرِيبَتِه. [راجع: ١١٩٨٨]

١٤٠٤٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَنَتَ شَهْراً يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنَ [أَحْيَاءِ] الْعَرَبِ: رِعْلٍ، وَبَنِي لِحْيَانَ، وَعُصَيَّةَ، وَذَكْوَانَ، فِي صَلاَةِ الصُّبْحِ. [راجع: ١١٩٨٨]

١٤٠٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ حَنْظَلَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَنَتَ شَهْراً بَعْدَ الرُّكُوعِ. [راجع: ١٣٤٦٥]

١٤٠٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لاَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنَ الدُّعَاءِ إِلاَّ عِنْدَ الاسْتِسْقَاءِ، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ. [راجع: ١٢٨٩٨]

١٤٠٥٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ نَسِيَ صَلاَةً أَوْ نَامَ عَنْهَا فَإِنَّ كَفَّارَتَهَا أَنْ يُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا. [راجع: ١١٩٩٥]

١٤٠٥٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: إِنْ كَانَ الْمُؤَذِّنُ لَيُؤَذِّنُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَنُرَى أَنَّهَا الإِقَامَةُ مِنْ كَثْرَةِ مَنْ يَقُومُ فَيُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ.

١٤٠٥٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ حَمْزَةَ الضَّبِّيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِك يَقُولُ: مَا صَلَّيْتُ، يَعْنِي وَرَاءَ رَجُلٍ (أَوْ أَحَدٍ) مِنَ النَّاسِ أَخَفَّ صَلاَةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي تَمَامٍ.

١٤٠٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ أُمَّهُ أُمَّ سُلَيْمٍ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: الْمَرْأَةُ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ، فَقَالَ: إِذَا رَأَتْ ذَلِكَ فِي مَنَامِهَا فَلْتَغْتَسِلْ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ، زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ وَاسْتَحْيَتْ: أَوَيَكُونُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ فَمِنْ أَيْنَ يَكُونُ الشَّبَهُ؟ مَاءُ الرَّجُلِ أَبْيَضُ غَلِيظٌ، وَمَاءُ الْمَرْأَةِ أَصْفَرُ رَقِيقٌ، فَمِنْ أَيِّهِمَا سَبَقَ، أَوْ عَلاَ، يَكُونُ الشَّبَهُ. [راجع: ١٢٢٤٧]

١٤٠٥٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، قَالَ: انْطَلَقَ حَارِثَةُ، ابْنُ عَمَّتِي، يَوْمَ بَدْرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُلاَماً نَظَّاراً مَا انْطَلَقَ لِلْقِتَالِ، قَالَ: فَأَصَابَهُ سَهْمٌ فَقَتَلَهُ، قَالَ: فَجَاءَتْ أُمُّهُ، عَمَّتِي، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٢٨٣/٣) فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنِي حَارِثَةُ، إِنْ يَكُنْ فِي الْجَنَّةِ أَصْبِرْ وَأَحْتَسِبْ، وَإِلاَّ فَسَيَرَى اللَّهُ مَا أَصْنَعُ،

قَالَ: يَا أُمَّ حَارِثَةَ إِنَّهَا جِنَانٌ كَثِيرَةٌ وَإِنَّ حَارِثَةَ فِي الْفِرْدَوْسِ الأَعْلَى. [راجع: ١٢٢٧٧]

١٤٠٥٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِك، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: أَمَا إِنَّهَا قَائِمَةٌ، فَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟ قَالَ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرِ عَمَلٍ، غَيْرَ أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ، وَلَكَ مَا احْتَسَبْتَ، قَالَ: ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، فَلَمَّا قَضَى صَلاَتَهُ، قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟ فَأُتِيَ بِالرَّجُلِ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْبَيْتِ، فَإِذَا غُلاَمٌ مِنْ دَوْسٍ مِنْ رَهْطِ أَبِي هُرَيْرَةَ يُقَالُ لَهُ: سَعْدُ بْنُ مَالِك فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا الْغُلاَمُ إِنْ طَالَ بِهِ عُمُرٌ لَمْ يَبْلُغْ بِهِ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ.

قَالَ الْحَسَنُ: وَأَخْبَرَنِي أَنَسٌ أَنَّ الْغُلاَمَ كَانَ يَوْمَئِذٍ مِنْ أَقْرَانِي. [راجع: ١٣٢٥٦]

١٤٠٥٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْقَنَّادُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: يَقُولُ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا تَلَقَّانِي عَبْدِي شِبْراً تَلَقَّيْتُهُ ذِرَاعاً، وَإِذَا تَلَقَّانِي ذِرَاعاً تَلَقَّيْتُهُ بَاعاً، وَإِذَا تَلَقَّانِي يَمْشِي تَلَقَّيْتُهُ هَرْوَلُ. [راجع: ١٢٢٥٨]

١٤٠٥٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ - يَعْنِي الْعَطَّارَ - أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ.

وَأَوْمَأَ عَفَّانُ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى. [راجع: ١٣٣٥٢]

١٤٠٦٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، قَالَ: كَانَ حَارِثَةُ أُصِيبَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالَتْ أُمُّ حَارِثَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنْ كَانَ ابْنِي أَصَابَ الْجَنَّةَ وَإِلاَّ أَجْهَدْتُ عَلَيْهِ بِالْبُكَاءِ، قَالَ: يَا أُمَّ حَارِثَةَ إِنَّهَا جِنَانٌ كَثِيرَةٌ فِي جَنَّةٍ، وَإِنَّ حَارِثَةَ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الأَعْلَى. [راجع: ١٣٢٣٢]

١٤٠٦١ - وَبِهَذَا الإِسْنَادِ وَاللَّفْظِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: لاَ تَدَابَرُوا، وَلاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَاناً. [راجع: ١٣٢١١]

١٤٠٦٢ - وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: تَرَاصُّوا صُفُوفَكُمْ، وَقَارِبُوا بَيْنَهَا، وَحَاذُوا بَيْنَ الأَعْنَاقِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنِّي لأَرَى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مِنْ خَلَلِ الصَّفِّ كَأَنَّهَا الْحَذَفُ. [راجع: ١٣٧٧١]

١٤٠٦٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبَهْزٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لاَ يَظْلِمُ الْمُؤْمِنَ حَسَنَةً، يُثَابُ عَلَيْهَا الرِّزْقَ فِي الدُّنْيَا، وَيُجْزَى بِهَا فِي الآخِرَةِ، قَالَ: وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِهِ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الآخِرَةِ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُعْطَى بِهَا خَيْراً. [راجع: ١٢٢٦٢]

١٤٠٦٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَنْبَأَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِبَرَاءَةٍ مَعَ أَبِي بَكْرٍ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ قَالَ: ثُمَّ دَعَاهُ فَبَعَثَ بِهَا عَلِيّاً، قَالَ: لاَ يُبَلِّغُهَا إِلاَّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِي. [راجع: ١٣٢٤٦]

١٤٠٦٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ. [راجع: ١٤٤٠٦]

١٤٠٦٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، حَدَّثَنَا الأَشْعَثُ بْنُ جَابِرٍ (الْحَدَّانِيُّ)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ أَذْهَبْتُ كَرِيمَتَيْهِ ثُمَّ صَبَرَ وَاحْتَسَبَ كَانَ ثَوَابُهُ الْجَنَّةَ.

١٤٠٦٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِث، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْب، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، قَالَ: كَانَ قِرَامٌ لِعَائِشَةَ قَدْ سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمِيطِي قِرَامَكِ هَذَا عَنِّي، فَإِنَّهُ لاَ يَزَالُ تَصَاوِيرُهُ تَعْرِضُ لِي فِي صَلاَتِي. [راجع: ١٢٥٥٩]

١٤٠٦٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لاَ يَنْفَعُ، وَقَلْبٍ لاَ يَخْشَعُ، وَدُعَاءٍ لاَ يُسْمَعُ، وَنَفْسٍ لاَ تَشْبَعُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَؤُلاَءِ الأَرْبَعِ (٢٨٤/٣).

١٤٠٦٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دِينَارٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ كَانَتْ تَحْتَهُ امْرَأَةٌ فَطَلَّقَهَا ثَلاَثاً، فَتَزَوَّجَتْ بَعْدَهُ رَجُلاً، فَطَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، أَتَحِلُّ لِزَوْجِهَا الأَوَّلِ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ حَتَّى يَكُونَ الآخَرُ قَدْ ذَاقَ مِنْ عُسَيْلَتِهَا، وَذَاقَتْ مِنْ عُسَيْلَتِهِ.

١٤٠٧٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مَعْبَدٍ، قَالَ: ذَهَبْتُ إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: فَسَمِعْتُ أَنَساً قَالَ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُلَقِّنُنَا هُوَ: فِيمَا اسْتَطَعْتَ. [راجع: ١٣٢٩٧]

١٤٠٧١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مُعَاذٍ عَطَاءِ بْنِ أَبِي (مَيْمُونَةَ)، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ نَجِيءُ أَنَا وَغُلاَمٌ مِنَّا بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ. [راجع: ١٢١٢٤]

١٤٠٧٢ - **[حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]**، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ [أَبِي إِسْرَائِيلَ] (سَأَلْتُ أَبِي عَنْهُ فَقَالَ: شَيْخٌ ثِقَةٌ) أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ - يَعْنِي الْفَزَارِيَّ - عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك، قَالَ: بَعَثَتْنِي أُمِّي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ، فَرَأَيْتُهُ قَائِماً فِي يَدِهِ الْمِيسَمُ، يَسِمُ الصَّدَقَةَ.

١٤٠٧٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ أُخْتَ الرُّبَيِّعِ أُمَّ حَارِثَةَ جَرَحَتْ إِنْسَاناً، فَاخْتَصَمُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْقِصَاصَ، الْقِصَاصَ، فَقَالَتْ أُمُّ الرُّبَيِّعِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُقْتَصُّ مِنْ فُلاَنَةَ لاَ وَاللَّهِ لاَ يُقْتَصُّ مِنْهَا أَبَداً، قَالَ النَّبِيُّ

ﷺ: سُبْحَانَ اللَّه يَا أُمَّ رُبَيِّع، كِتَابُ اللَّه؟ قَالَتْ: لاَ وَاللَّه لاَ يُقْتَصُّ مِنْهَا أَبَداً، قَالَ: فَمَا زَالَتْ حَتَّى قَبِلُوا مِنْهَا الدِّيَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّه مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّه لأَبَرَّهُ.

١٤٠٧٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَس أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَعْطَاهُ غَنَماً بَيْنَ جَبَلَيْن، فَأَتَى قَوْمَهُ فَقَالَ: أَيْ قَوْمِ أَسْلِمُوا، فَوَاللَّه إِنَّ مُحَمَّداً لَيُعْطِي عَطَاءَ مَنْ لاَ يَخَافُ الْفَاقَةَ، وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَجِيءُ إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ مَا يُرِيدُ إِلاَّ الدُّنْيَا، فَمَا يُمْسِي حَتَّى يَكُونَ دِينُهُ أَحَبَّ إِلَيْه، وَأَعَزَّ عَلَيْه، مِنَ الدُّنْيَا بِمَا فِيهَا. [راجع: ١٢٨٢١]

١٤٠٧٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، وحميد: عَنْ أَنَس بْن مَالك أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِه وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ. [راجع: ١٢٥٨٧]

١٤٠٧٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، وَحُمَيْدٌ، عَنْ أَنَس أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ مَرَّ بِمَقْبَرَةٍ لِبَنِي النَّجَّارِ فِي حَائِطٍ وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ شَهْبَاءَ، فَإِذَا هُوَ بِقَبْرٍ يُعَذَّبُ، فَحَاصَتْ بِهِ الْبَغْلَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَوْلاَ أَنْ لاَ تَدَافَنُوا لَسَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ. [راجع: ١٢٥٨١]

١٤٠٧٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبَهْزٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا أُبَيّاً فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ، فَقَالَ: سَمَّانِي لَكَ؟ فَقَالَ: اللَّهُ سَمَّاكَ لِي، فَجَعَلَ يَبْكِي. [راجع: ١٣٣٤٥]

١٤٠٧٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَس أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ، تَمُوتُ لَهَا عِنْدَ اللَّه خَيْرٌ، يَسُرُّهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا إِلاَّ الشَّهِيدَ، فَإِنَّهُ يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ، لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ. [راجع: ١٢٢٩٨]

١٤٠٧٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يُصَلِّي نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَنَزَلَتْ ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ، وَقَدْ صَلَّوْا رَكْعَةً، فَنَادَى: أَلاَ إِنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ حُوِّلَتْ أَلاَ إِنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ حُوِّلَتْ(١) إِلَى الْكَعْبَةِ، قَالَ: فَمَالُوا كَمَا هُمْ نَحْوَ الْقِبْلَةِ.

١٤٠٨٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: ، أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَس، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: إِنَّ لأَهْلِ الْجَنَّةِ سُوقاً (٣/٢٨٥) يَأْتُونَهَا كُلَّ جُمُعَةٍ، فِيهَا كُثْبَانُ الْمِسْكِ، فَإِذَا خَرَجُوا إِلَيْهَا هَبَّتِ الرِّيحُ (قَالَ حَمَّادٌ: أَحْسِبُهُ قَالَ: شَمَالِيٌّ) قَالَ: فَتَمْلأُ وُجُوهَهُمْ وَثِيَابَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ مِسْكاً فَيَزْدَادُونَ حُسْناً وَجَمَالاً، قَالَ: فَيَأْتُونَ أَهْلِيهِمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدِ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْناً وَجَمَالاً، وَيَقُولُونَ لَهُنَّ: وَأَنْتُمْ قَدِ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْناً وَجَمَالاً.

١٤٠٨١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَس ابْنِ مَالك، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ (لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ) قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّه أَرَى رَبَّنَا يَسْأَلُنَا مِنْ أَمْوَالِنَا، وَإِنِّي أُشْهِدُكَ أَنِّي قَدْ جَعَلْتُ أَرْضِي بِيَرُحَاءَ لِلَّه عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: اجْعَلْهَا فِي قَرَابَتِكَ، فَقَسَمَهَا بَيْنَ حَسَّانَ بْنِ ثَابِت وَأُبَيِّ بْنِ كَعْب.

١٤٠٨٢- قَالَ: عَفَّانُ وَقَالَ يَزِيدُ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَس: بَرِيحَا.

وَقَالَ عَفَّانُ: سَأَلْتُ عَنْهَا غَيْرَ وَاحِد مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَزَعَمُوا أَنَّهَا بِيَرُحَاءَ، وَأَنَّ بِيَرْحَا لَيْسَ بِشَيْءٍ. [راجع: ١٢٣١٨]

١٤٠٨٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلاَّمٌ أَبُو الْمُنْذِر، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَس قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا النِّسَاءُ وَالطِّيبُ وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلاَةِ. [راجع: ١٢٣١٨]

١٤٠٨٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَنَس أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ لَهُ: يَا بُنَيَّ.

١٤٠٨٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْد، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَس بْنَ مَالك يَقُولُ: إِنِّي لأَعْرِفُ الْيَوْمَ ذُنُوباً هِيَ أَدَقُّ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ، كُنَّا نَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّه ﷺ مِنَ الْكَبَائِرِ.

١٤٠٨٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنْبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْد، عَنْ أَنَس بْن مَالك، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يَمُرُّ بِبَاب، فَاطِمَةَ، سِتَّةَ أَشْهُرٍ، إِذَا خَرَجَ إِلَى صَلاَةِ الْفَجْرِ يَقُولُ: الصَّلاَةَ يَا أَهْلَ الْبَيْتِ ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾. [راجع: ١٣٧٦٤]

١٤٠٨٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، وَأَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ أَنَس بْن مَالك، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: يَخْرُجُ أَرْبَعَةٌ مِنَ النَّارِ (قَالَ أَبُو عِمْرَانَ: أَرْبَعَةٌ، قَالَ ثَابِتٌ: رَجُلاَنِ) فَيُعْرَضُونَ عَلَى اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ يُؤْمَرُ(بهم) إِلَى النَّارِ، قَالَ: فَيَلْتَفِتُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ قَدْ كُنْتُ أَرْجُو إِذَا أَخْرَجْتَنِي مِنْهَا أَنْ لاَ تُعِيدَنِي فِيهَا، فَيُنْجِيهِ اللَّهُ مِنْهَا عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٣٣٤٦]

١٤٠٨٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ مَعَ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِه، إِذْ مَرَّ بِه رَجُلٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا فُلاَنُ هَذِه فُلاَنَةُ زَوْجَتِي، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّه مَنْ كُنْتُ أَظُنُّ بِه فَإِنِّي لَمْ أَكُنْ لأَظُنَّ بِكَ، قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنِ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ. [راجع: ١٢٢٨٧، ١٢٦٢٠]

١٤٠٨٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَس ابْنِ مَالك؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَقْبَلَهُ ذَاتَ يَوْمٍ صِبْيَانُ الأَنْصَارِ وَالإِمَاءُ، فَقَالَ: وَاللَّه إِنِّي لأُحِبُّكُمْ. [راجع: ١٢٥٥٠]

١٤٠٩٠- [حَدَّثَنَا عَفَّانُ]، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَس بْن مَالك، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَهُ حَادٍ جَيِّدُ الْحُدَاءِ، وَكَانَ حَادِي الرِّجَالِ، وَكَانَ أَنْجَشَةُ يَحْدُو بِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا حَدَا أَعْنَقَتِ الإِبِلُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَيْحَكَ يَا أَنْجَشَةُ رُوَيْداً، سَوْقَكَ بِالْقَوَارِيرِ. [راجع: ١٢٧٩١]

١٤٠٩١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ نَفَراً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ سَأَلُوا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ عَمَلِهِ فِي؟ السِّرِّ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لاَ أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لاَ آكُلُ اللَّحْمَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لاَ أَنَامُ عَلَى فِرَاشٍ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَصُومُ وَلاَ أُفْطِرُ، فَقَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنِّ أُصَلِّي وَأَنَامُ وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي.

١٤٠٩٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ امْرَأَةً كَانَ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي حَاجَةً، فَقَالَ: يَا أُمَّ فُلاَنٍ انْظُرِي إِلَى أَيِّ الطُّرُقِ شِئْتِ، فَقَامَ مَعَهَا بِنَاجِيَهَا حَتَّى قَضَتْ حَاجَتَهَا. (٣/٢٨٦)

١٤٠٩٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى (ق) لاَ تُمْطِرَ السَّمَاءُ، وَلاَ تُنْبِتَ الأَرْضُ، وَحَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقَيِّمُ الْوَاحِدُ، وَحَتَّى أَنَّ الْمَرْأَةَ لَتَمُرُّ بِالْبَعْلِ فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا فَيَقُولُ: لَقَدْ كَانَ لِهَذِهِ مَرَّةً رَجُلٌ.

ذَكَرَهُ حَمَّادٌ مَرَّةً هَكَذَا، وَقَدْ ذَكَرَهُ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لاَ يَشُكُّ فِيهِ، وَقَدْ قَالَ أَيْضاً: عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَحْسِبُ.

١٤٠٩٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ لَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلاً يُعَلِّمُنَا السُّنَّةَ وَالإِسْلاَمَ، قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ وَقَالَ: هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ. [راجع: ١٢٢٨٦]

١٤٠٩٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ كَانَتْ مَعَ أَبِي طَلْحَةَ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَإِذَا مَعَ أُمِّ سُلَيْمٍ خِنْجَرٌ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: مَا هَذَا مَعَكِ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ؟ فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: اتَّخَذْتُهُ إِنْ دَنَا مِنِّي أَحَدٌ مِنَ الْكُفَّارِ أَبْعَجُ بِهِ بَطْنَهُ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَلاَ تَسْمَعُ مَا تَقُولُ أُمُّ سُلَيْمٍ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا؟ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْتُلُ مَنْ بَعْدَنَا مِنَ الطُّلَقَاءِ، انْهَزَمُوا بِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ كَفَانَا وَأَحْسَنَ. [راجع: ١٢١٣٢، ١٣٠٧٣]

١٤٠٩٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُعْطِيَ يُوسُفُ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ شَطْرَ الْحُسْنِ. [راجع: ١٢٥٣٣]

١٤٠٩٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، وَثَابِتٌ وَحُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ ﷺ كَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِـ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

إِلاَّ أَنَّ حُمَيْداً: لَمْ يَذْكُرِ النَّبِيَّ ﷺ. [راجع: ١٢٧٤٤]

١٤٠٩٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ كَأَنِّي فِي دَارِ عُقْبَةَ بْنِ رَافِعٍ، فَأُتِينَا بِرُطَبٍ مِنْ رُطَبِ ابْنِ طَابٍ، فَأَوَّلْتُ أَنَّ الرِّفْعَةَ لَنَا فِي الدُّنْيَا، وَالْعَاقِبَةَ فِي الآخِرَةِ، وَأَنَّ دِينَنَا قَدْ طَابَ. [راجع: ١٣٢٥١]

١٤٠٩٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اسْتَوُوا، فَوَاللَّهِ إِنِّي لأَرَاكُمْ مِنْ خَلْفِي، كَمَا أَرَاكُمْ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ. [راجع: ١٣٨٧٤]

١٤١٠٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْد، عَنْ أَنَسٍ... بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: اسْتَوُوا وَتَرَاصُّوا. [راجع: ١٢٠٣٤]

١٤١٠١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَقَدْ أُخِفْتُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمَا يَخَافُ أَحَدٌ، وَلَقَدْ أُوذِيتُ فِي اللَّهِ وَمَا يُؤْذَى أَحَدٌ، وَلَقَدْ أَتَتْ عَلَيَّ ثَلاَثُونَ مِنْ بَيْنِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ وَمَا لِي وَلاَ لِبِلاَلٍ طَعَامٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إِلاَّ شَيْءٌ يُوَارِيهِ إِبِطُ بِلاَلٍ. [راجع: ١٢٣٣٦]

١٤١٠٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، وَعَلِيُّ بْنُ زَيْد: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك، أَنَّ الْمُشْرِكِينَ لَمَّا رَهِقُوا النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي سَبْعَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ وَرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ: مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَهُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ؟ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، فَلَمَّا أَرْهَقُوهُ أَيْضاً قَالَ: مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنِّي وَهُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ؟ حَتَّى قُتِلَ السَّبْعَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِصَاحِبِهِ: مَا أَنْصَفْنَا إِخْوَانَنَا.

١٤١٠٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ، وَثَابِتٌ وَحُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: غَلاَ السِّعْرُ بِالْمَدِينَةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ النَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ غَلاَ السِّعْرُ، [فَسَعِّرْ] لَنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُسَعِّرُ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ الرَّزَّاقُ، إِنِّي لأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَطْلُبُنِي بِمَظْلَمَةٍ فِي دَمٍ وَلاَ مَالٍ. [راجع: ١٢٦١٩]

١٤١٠٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قال: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ كَانَ يَرْمِي بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَالنَّبِيُّ ﷺ خَلْفَهُ يَتَتَرَّسُ بِهِ، وَكَانَ رَامِياً، وَكَانَ إِذَا رَمَى رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَخْصَهُ يَنْظُرُ أَيْنَ يَقَعُ سَهْمُهُ وَيَرْفَعُ، أَبُو طَلْحَةَ صَدْرُهُ وَيَقُولُ هَكَذَا: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ (٣/٢٨٧) لاَ يُصِيبُكَ سَهْمٌ نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَسُوقُ نَفَسُهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيَقُولُ: إِنِّي جَلْدٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَوَجِّهْنِي فِي حَوَائِجِكَ، وَمُرْنِي بِمَا شِئْتَ.

١٤١٠٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَحْلِقَ رَأْسَهُ بِمِنًى أَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ شَعْرَ رَأْسِهِ فَحَلَقَ الْحَجَّامُ، فَجَاءَ بِهِ إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ، وَكَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ تَجْعَلُهُ فِي مِسْكِهَا، وَكَانَ يَجِيءُ قَتِيلُ عِنْدَهَا عَلَى نِطْعٍ وَكَانَ مِعْرَاقاً، فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَجَعَلَتْ تَسْلُتُ الْعَرَقَ وَتَجْعَلُهُ فِي قَارُورَةٍ لَهَا، فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: مَا تَجْعَلِينَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ؟ قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ عَرَقُكَ أُرِيدُ أَنْ أَدُوفَ بِهِ طِيبِي. [راجع: ١٢٥١١]

١٤١١٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ ابْنِ مَالِك، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ قَالَ: قَعَدَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ فِي بَيْتِه فَفَقَدَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذ: يَا أَبَا عَمْرٍو، مَا شَأْنُ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ لاَ يُرَى، أَاشْتَكَى؟ فَقَالَ: مَا عَلِمْتُ لَهُ بِمَرَضٍ، وَإِنَّهُ لَجَارِي، فَدَخَلَ عَلَيْهِ سَعْدٌ فَذَكَرَ لَهُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتَ أَنِّي كُنْتُ مِنْ أَشَدِّكُمْ رَفْعَ صَوْتٍ عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ وَقَدْ نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ، وَقَدْ هَلَكْتُ، أَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَذَكَرَ ذَلِكَ سَعْدٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. [راجع: ١٢٥٠٨]

١٤١٠٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ، [وَحُمَيْدٌ وَثَابِتٌ]، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ نَاساً مِنْ عُرَيْنَةَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ فَاجْتَوَوْهَا، فَبَعَثَ بِهِمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ فِي إِبِلِ الصَّدَقَةِ وَقَالَ: اشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، فَقَتَلُوا رَاعِيَ رَسُولِ اللَّه ﷺ وَاسْتَاقُوا الإِبِلَ، وَارْتَدُّوا عَنِ الإِسْلاَمِ، فَأُتِيَ بِهِمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ مِنْ خِلاَفٍ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ، وَأَلْقَاهُمْ بِالْحَرَّةِ. قَالَ أَنَسٌ: قَدْ كُنْتُ أَرَى أَحَدَهُمْ يَكْدِمُ الأَرْضَ بِفِيهِ حَتَّى مَاتُوا، وَرُبَّمَا قَالَ حَمَّادٌ: يَكْدِمُ الأَرْضَ بِفِيهِ حَتَّى مَاتُوا.

١٤١٠٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، وَهَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ. . . بِنَحْوِ حَدِيثِ حَمَّاد. [راجع: ١٢٦٩٧]

١٤١٠٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّه ﷺ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَخْتَلِفُ إِلَى الشَّأْمِ، وَكَانَ يُعْرَفُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ لاَ يُعْرَفُ، فَكَانُوا يَقُولُونَ: يَا أَبَا بَكْرٍ مَا هَذَا الْغُلاَمُ بَيْنَ يَدَيْكَ؟ قَالَ: هَذَا يَهْدِينِي السَّبِيلَ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ نَزَلاَ الْحَرَّةَ، وَبَعَثَا إِلَى الأَنْصَارِ فَجَاءُوا، فَقَالُوا: قُومَا آمِنَيْنِ مُطَاعَيْنِ، قَالَ: فَشَهِدْتُهُ يَوْمَ دَخَلَ الْمَدِينَةَ، فَمَا رَأَيْتُ يَوْماً قَطُّ كَانَ أَحْسَنَ وَلاَ أَضْوَأَ مِنْ يَوْمِ دَخَلَ عَلَيْنَا فِيهِ، وَشَهِدْتُهُ يَوْمَ مَاتَ فَمَا رَأَيْتُ يَوْماً كَانَ أَقْبَحَ وَلاَ أَظْلَمَ مِنْ يَوْمِ مَاتَ فِيهِ ﷺ. [راجع: ١٢٢٥٩]

١٤١١٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ تَرَكَ قَتْلَى بَدْرٍ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى جَيَّفُوا، ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: يَا أُمَيَّةُ بْنَ خَلَف، يَا أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَام، يَا عُتْبَةُ بْنَ رَبِيعَةَ، يَا شَيْبَةُ بْنَ رَبِيعَةَ، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقّاً؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقّاً، قَالَ: فَسَمِعَ عُمَرُ صَوْتَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه أَتُنَادِيهِمْ بَعْدَ ثَلاَث؟ وَهَلْ يَسْمَعُونَ؟ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: (إِنَّكَ لاَ تُسْمِعُ الْمَوْتَى) فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ مِنْهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ لاَ يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُجِيبُوا. [راجع: ١٣٣٦٩]

١٤١١١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ مَاتَ لَهُ ابْنٌ، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْم: لاَ تُخْبِرُوا أَبَا طَلْحَةَ حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّذِي أُخْبِرُهُ، فَسَجَّتْ عَلَيْه، فَلَمَّا جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ وَضَعَتْ بَيْنَ يَدَيْه طَعَاماً فَأَكَلَ ثُمَّ تَطَيَّبَتْ لَهُ فَأَصَابَ مِنْهَا فَعَلَقَتْ بِغُلاَم، فَقَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ، إِنَّ آلَ فُلاَنٍ اسْتَعَارُوا مِنْ آلِ فُلاَنٍ عَارِيَةً، فَبَعَثُوا إِلَيْهِمُ ابْعَثُوا إِلَيْنَا بِعَارِيَتِنَا فَأَبَوْا أَنْ يَرُدُّوهَا، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: لَيْسَ لَهُمْ ذَلِكَ، إِنَّ الْعَارِيَةَ مُؤَدَّاةٌ إِلَى أَهْلِهَا، قَالَتْ: فَإِنَّ ابْنَكَ كَانَ عَارِيَةً مِنَ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَبَضَهُ، فَاسْتَرْجَعَ، قَالَ: أَنَسٌ فَأَخْبَرَ (٣/٢٨٨) النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَهُمَا فِي لَيْلَتِهِمَا، قَالَ: فَعَلَقَتْ بِغُلاَمٍ فَوَلَدَتْ فَأَرْسَلَتْ بِه مَعِي أُمُّ سُلَيْم إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَحَمَلَتْ تَمْراً فَأَتَيْتُ بِه رَسُولَ اللَّه ﷺ وَعَلَيْه عَبَاءَةٌ وَهُوَ يَهْنَأُ بَعِيراً لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: هَلْ مَعَكَ تَمْرٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، فَأَخَذَ التَّمَرَاتِ فَأَلْقَاهُنَّ فِي فِيه فَلاَكَهُنَّ ثُمَّ جَمَعَ لُعَابَهُ ثُمَّ فَغَرَ فَاهُ فَأَوْجَرَهُ إِيَّاهُ، فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: حُبُّ الأَنْصَارِ التَّمْرَ، فَحَنَّكَهُ وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّه، فَمَا كَانَ فِي الأَنْصَارِ شَابٌّ أَفْضَلَ مِنْهُ. [راجع: ١٢٨٢٦]

١٤١١٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلاَّمُ بْنُ مُسْكِين. . . فَذَكَرَهُ.

١٤١١٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِه يَعُودُهُ، وَقَدْ صَارَ كَالْفَرْخِ، فَقَالَ لَهُ: هَلْ سَأَلْتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُمَّ مَا كُنْتَ مُعَاقِبِي بِه فِي الآخِرَةِ فَعَجِّلْهُ فِي الدُّنْيَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ طَاقَةَ لَكَ بِعَذَابِ اللَّه، هَلاَّ قُلْتَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ. [راجع: ١٢٠٧٢]

١٤١١٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ كَانُوا يَقُولُونَ، وَهُمْ يَحْفِرُونَ الْخَنْدَقَ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّداً ... عَلَى الإِسْلاَمِ مَا بَقِينَا أَبَداً

وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الآخِرَهْ ... فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَهْ

فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّه ﷺ بِخُبْزِ شَعِير، وَإِهَالَةٍ سَنِخَةٍ فَأَكَلُوا مِنْهَا، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّمَا الْخَيْرُ خَيْرُ الآخِرَهْ. [راجع: ١٣٦٨١]

١٤١١٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ أَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْه السَّلاَم، وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ، فَأَخَذَهُ فَصَرَعَهُ فَشَقَّ عَنْ قَلْبِه فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عَلَقَةً، فَقَالَ: هَذَا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ، ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ لأَمَهُ وَأَعَادَهُ فِي مَكَانِه، وَجَاءَ الْغِلْمَانُ يَسْعَوْنَ إِلَى أُمِّه -يَعْنِي ظِئْرَه- فَقَالُوا: إِنَّ مُحَمَّداً قَدْ قُتِلَ، فَاسْتَقْبَلُوهُ وَهُوَ مُنْتَقِعُ اللَّوْنِ.

قَالَ لِي أَنَسٌ: فَكُنْتُ أَرَى أَثَرَ الْمِخْيَطِ فِي صَدْرِه.

وَرُبَّمَا قَالَ حَمَّادٌ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ أَتَاهُ أَتٍ. [راجع: ١٢٢٤٦]

١٤١١٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِت، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيه وَجَدَ حَلاَوَةَ الإِيمَانِ: مَنْ كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْه مِمَّا سِوَاهُمَا، وَالرَّجُلُ يُحِبُّ الرَّجُلَ لاَ يُحِبُّهُ إِلاَّ لِلَّه، وَالرَّجُلُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ أَحَبُّ إِلَيْه مِنْ أَنْ يَرْجِعَ يَهُودِيّاً أَوْ نَصْرَانِيّاً. [راجع: ١٢٨١٤]

١٤٤١٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ عَلَيْنَا، وَكَانَ لِي أَخٌ صَغِيرٌ، وَكَانَ لَهُ نُغَيْرٌ يَلْعَبُ بِهِ، فَمَاتَ نُغَرُهُ الَّذِي كَانَ يَلْعَبُ بِهِ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَرَآهُ حَزِينًا فَقَالَ: مَا شَأْنُ أَبِي عُمَيْرٍ حَزِينًا؟ فَقَالُوا: مَاتَ نُغَرُهُ الَّذِي كَانَ يَلْعَبُ بِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟ أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟ [راجع: ١٣٣٥٨]

١٤١١٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ يَوْمَ أُحُدٍ وَهُوَ يَسْلُتُ الدِّمَاءَ عَنْ وَجْهِهِ: كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا وَجْهَ نَبِيِّهِمْ، وَكَسَرُوا رَبَاعِيَتَهُ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾. [راجع: ١٣٦٩٢]

١٤١١٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قِيَامِ السَّاعَةِ؟ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟ قَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: مَا أَعْدَدْتَ لَهَا فَإِنَّهَا قَائِمَةٌ؟ قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا كَثِيرَ عَمَلٍ، غَيْرَ أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ،

قَالَ: فَمَا فَرِحَ الْمُسْلِمُونَ بِشَيْءٍ بَعْدَ الْإِسْلَامِ، مَا فَرِحُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ. قَالَ: فَكَانَ أَنَسٌ يَقُولُ: فَنَحْنُ نُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ (٣/٢٨٩). [راجع: ١٢٧٤٥]

١٤٢٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: أَنْبَأَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ خَالَهُ حَرَامًا، أَخَا أُمِّ سُلَيْمٍ، فِي سَبْعِينَ إِلَى بَنِي عَامِرٍ، فَلَمَّا قَدِمُوا قَالَ لَهُمْ خَالِي: أَتَقَدَّمُكُمْ، فَإِنْ أَمَّنُونِي حَتَّى أُبَلِّغَهُمْ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، وَإِلَّا كُنْتُمْ مِنِّي قَرِيبًا، قَالَ: فَتَقَدَّمَ فَأَمَّنُوهُ، فَبَيْنَمَا هُوَ يُحَدِّثُهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ أَوْمَؤُوا إِلَى رَجُلٍ فَطَعَنَهُ فَأَنْفَذَهُ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، ثُمَّ مَالُوا عَلَى بَقِيَّةِ أَصْحَابِهِ فَقَتَلُوهُمْ إِلَّا رَجُلاً أَعْرَجَ مِنْهُمْ كَانَ قَدْ صَعِدَ الْجَبَلَ. (قَالَ هَمَّامٌ: فَأُرَاهُ قَدْ ذَكَرَ مَعَ الْأَعْرَجِ آخَرَ مَعَهُ عَلَى الْجَبَلِ) قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَنَسٌ أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُمْ قَدْ لَقُوا رَبَّهُمْ فَرَضِيَ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ. قَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نَقْرَؤُونَ (أَنْ بَلِّغُوا قَوْمَنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا)، قَالَ: ثُمَّ نُسِخَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثِينَ صَبَاحًا عَلَى رِعْلٍ، وَذَكْوَانَ، وَبَنِي لِحْيَانَ، وَعُصَيَّةَ، الَّذِينَ عَصَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ (أَوْ عَصَوُا الرَّحْمَنَ). [راجع: ١٣٢٢٧]

١٤١٢١- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: التَّفْلُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهُ دَفْنُهَا. [راجع: ١٢٠٨٥]

١٤١٢٢- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ -يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ- قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسٍ: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ يَمُدُّ صَوْتَهُ مَدًّا. [راجع: ١٣٠٣٣]

١٤١٢٣- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، قَالَ: وحَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، (حَدَّثَنَا) أَنَسٌ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، كَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بَعْدَ التَّكْبِيرِ بِـ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فِي الصَّلَاةِ.

قَالَ عَفَّانُ: يَعْنِي فِي الصَّلَاةِ. بَعْدَ التَّكْبِيرِ. [راجع: ١٢٠١٤]

١٤١٢٤- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ (قَالَ هَمَّامٌ: وَرُبَّمَا قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ -قَالَ هَمَّامٌ كِلَاهُمَا قَدْ سَمِعْتُ) حَتَّى يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ، وَتُشْرَبَ الْخَمْرُ، وَيَظْهَرَ الزِّنَا، وَيَقِلَّ الرِّجَالُ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ، حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقَيِّمُ الْوَاحِدُ. [راجع: ١١٩٦٦]

١٤١٢٥- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَسِيرُ فِي الْجَنَّةِ، وَإِذَا أَنَا بِنَهَرٍ حَافَتَاهُ قِبَابُ الدُّرِّ، قَالَ: قُلْتُ: مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَضَرَبْتُ بِيَدِي فَإِذَا طِينُهُ مِسْكٌ أَذْفَرُ. [راجع: ١٢٧٠٤]

١٤١٢٦- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ، قَالَ: قِيلَ لَهُ: إِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ قَالَ: إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي. [راجع: ١٢٧٧٠]

١٤١٢٧- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَ الزَّوَالِ، فَاحْتَاجَ أَصْحَابُهُ إِلَى الْوُضُوءِ قَالَ: فَجِيءَ بِقَعْبٍ فِيهِ مَاءٌ يَسِيرٌ، فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ كَفَّهُ فِيهِ، فَجَعَلَ يَنْبَعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، حَتَّى تَوَضَّأَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ، قُلْتُ: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: زُهَاءَ ثَلَاثَمِائَةٍ. [راجع: ١٢٧٧٢]

١٤١٢٨- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ. [راجع: ١٢٨٣٢]

١٤١٢٩- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَحَدٌ يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَلَهُ عَشَرَةُ أَمْثَالِهَا إِلَّا الشَّهِيدَ، فَإِنَّهُ يَوَدُّ أَنَّهُ يَرْجِعُ إِلَى الدُّنْيَا فَيَسْتَشْهِدَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، لِمَا رَأَى مِنَ الْفَضْلِ. [راجع: ١٢٠٢٦]

١٤١٣٠- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ يَهُودِيًّا مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَرَدَّ عَلَيْهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّمَا قَالَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَأُخِذَ الْيَهُودِيُّ فَجِيءَ بِهِ فَاعْتَرَفَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: رُدُّوا عَلَيْهِمْ مَا قَالُوا. [راجع: ١٢٤٥٤]

١٤١٣١- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَقَدْ دَعَاهُ خَيَّاطٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَإِذَا (٣/٢٩٠) خُبْزُ شَعِيرٍ وَإِهَالَةٌ سَنِخَةٌ، قَالَ: فَإِذَا فِيهَا قَرْعٌ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ الْقَرْعُ، قَالَ: فَجَعَلْتُ أُقَرِّبُهُ فَقُدِّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ أَنَسٌ: لَمْ أَزَلْ يُعْجِبُنِي الْقَرْعُ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ. [راجع: ١٢٨٩٢]

١٤١٣٢ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وَحَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ (قَالَ عَفَّانُ: فِي حَدِيثِهِ:) أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك؛ (وَقَالَ بَهْزٌ: عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ) أَنَّ رَهْطاً مِنْ عُرَيْنَةَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: إِنَّا قَدِ اجْتَوَيْنَا الْمَدِينَةَ فَعَظُمَتْ بُطُونُنَا وَانْتَهَشَتْ أَعْضَاءُنَا، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَلْحَقُوا بِرَاعِي الإِبِلِ، فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، قَالَ: فَلَحِقُوا بِرَاعِي الإِبِلِ فَشَرِبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، حَتَّى صَلَحَتْ بُطُونُهُمْ وَأَلْوَانُهُمْ، ثُمَّ قَتَلُوا الرَّاعِيَ، وَسَاقُوا الإِبِلَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَبَعَثَ فِي طَلَبِهِمْ، فَجِيءَ بِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ. [راجع: ١٢٦٩٧]

قَالَ قَتَادَةُ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، إِنَّمَا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الْحُدُودُ.

١٤١٣٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَةً، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: إِنِّي إِمَامُكُمْ فَلاَ تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ وَلاَ بِالسُّجُودِ وَلاَ بِالْقِيَامِ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ وَمِنْ خَلْفِي، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا رَأَيْتَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ. [راجع: ١٢٠٢٠]

١٤١٣٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَاتَ ابْنٌ لأَبِي طَلْحَةَ مِنْ أُمِّ سُلَيْمٍ، قَالَ: فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ لأَهْلِهَا: لاَ تُحَدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بِابْنِهِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أُحَدِّثُهُ (فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ بَهْزٍ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ:) قَالَتْ أُمِّي: يَا أَنَسُ لاَ يُطْعَمْ شَيْئاً حَتَّى تَغْدُوَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَبَاتَ يَبْكِي وَبِتُّ مُجْتَنِحاً عَلَيْهِ أَكَالُهُ حَتَّى أَصْبَحْتُ، فَغَدَوْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا مَعَهُ مِيسَمٌ، فَلَمَّا رَآنِي الصَّبِيَّ مَعِي، قَالَ: لَعَلَّ أُمَّ سُلَيْمٍ وَلَدَتْ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، فَوَضَعَ الْمِيسَمَ مِنْ يَدِهِ وَقَعَدَ. [راجع: ١٢٨٢٦]

١٤١٣٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَاماً لَعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلاَثَ. وَقَالَ: إِذَا مَا وَقَعَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيُمِطْ عَنْهَا الأَذَى وَلْيَأْكُلْهَا، وَلاَ يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَسْلِتَ الصَّحْفَةَ، وَقَالَ: إِنَّكُمْ لاَ تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةُ. [راجع: ١٢٨٤٦]

١٤١٣٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: أَنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ ثَمَانِينَ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، هَبَطُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، مِنْ جَبَلِ التَّنْعِيمِ، عِنْدَ صَلاَةِ الْفَجْرِ، فَأَخَذَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِلْماً فَعَفَا عَنْهُمْ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ: (وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ). [راجع: ١٢٢٥٢]

١٤١٣٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَماً وَنَقَشَ فِيهِ نَقْشاً فَقَالَ: إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَماً، وَنَقَشْتُ فِيهِ نَقْشاً، فَلاَ يَنْقُشْ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِهِ. [راجع: ١٢٠١٢]

١٤١٣٨ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ الْقَرْعَ (أَوْ قَالَ: الدُّبَّاءَ) قَالَ: فَرَأَيْتُهُ يَوْماً يَأْكُلُهُ، فَجَعَلْتُ أَضَعُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ. [راجع: ١٢٨٤٢]

١٤١٣٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ بِخَمْسَةِ مَكَاكِيَّ، وَيَتَوَضَّأُ بِمَكُّوكٍ. [راجع: ١٢١٨٠]

١٤١٤٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيّاً إِلاَّ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الدَّجَّالَ، أَلاَ إِنَّهُ الأَعْوَرُ الْكَذَّابُ، أَلاَ إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَفَرَ. [راجع: ١٢٠٢٧]

١٤١٤١ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَهْلُ الْكِتَابِ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْنَا كَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: **(٢٩١/٣)** قُولُوا: وَعَلَيْكُمْ. [راجع: ١٢١٦٥]

١٤١٤٢ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ تَمَامِ الصَّلاَةِ. [راجع: ١٢٨٤٤]

١٤١٤٣ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلاَ يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ كَمَا يَبْسُطُ الْكَلْبُ. [راجع: ١٢٠٨٩]

١٤١٤٤ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلَى رَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: وَيْحَكَ (أَوْ وَيْلَكَ) ارْكَبْهَا. [راجع: ١٢٧٦٥]

١٤١٤٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَتِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَلاَ يَتْفُلَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلاَ عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَتْفُلْ عَنْ يَسَارِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ. [راجع: ١٢٠٨٦]

١٤١٤٦ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: كَانَتْ بِالْمَدِينَةِ فَزْعَةٌ، فَاسْتَعَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَساً لأَبِي طَلْحَةَ، يُقَالُ لَهُ: مَنْدُوبٌ، فَرَكِبَهُ وَقَالَ: مَا رَأَيْنَا مِنْ فَزَعٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْراً. [راجع: ١٢٧٧٤]

١٤١٤٧ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ ضَخْماً لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُصَلِّيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لاَ أَسْتَطِيعُ أَنْ أُصَلِّيَ مَعَكَ، فَصَنَعَ لَهُ طَعَاماً وَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ إِلَيْهِ وَبَسَطُوا لَهُ حَصِيراً وَنَضَحُوهُ، فَصَلَّى

عَلَيْهِ رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ آلِ الْجَارُودِ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَ: مَا رَأَيْتُهُ صَلاَّهَا إِلاَّ يَوْمَئِذٍ. [راجع: ١٢٣٥٤]

١٤١٤٨ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: أَنْبَأَنَا ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ أَصْحَابُهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَخَرَجَ فَصَلَّى بِهِمْ فَخَفَّفَ، ثُمَّ دَخَلَ بَيْتَهُ فَأَطَالَ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى بِهِمْ فَخَفَّفَ، ثُمَّ دَخَلَ بَيْتَهُ فَأَطَالَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّيْتَ، فَجَعَلْتَ تُطِيلُ إِذَا دَخَلْتَ، وَتُخَفِّفُ إِذَا خَرَجْتَ؟ قَالَ: مِنْ أَجْلِكُمْ فَعَلْتُ مَا فَعَلْتُ. [راجع: ١٢٥٩٨]

١٤١٤٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ- قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ الْحَبْحَابِ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ، وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا. [راجع: ١١٩٧٩]

١٤١٥٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ، وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا. [راجع: ١٢٧١٧]

١٤١٥١ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَجَرَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِماً.

قَالَ قَتَادَةُ: فَسَأَلْنَا أَنَساً عَنِ الأَكْلِ؟ قَالَ: الأَكْلُ أَشَدُّ. [راجع: ١٢٢٠٩]

١٤١٥٢ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ جَدِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنْتُ غُلاَماً حزوراً، فَصِدْتُ أُرْنَباً، فَشَوَيْتُهَا فَأَرْسَلَ مَعِي أَبُو طَلْحَةَ بِعَجُزِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَيْتُهُ بِهَا. [راجع: ١٢٢٠٦]

١٤١٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُقَالُ لِلْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِلْءُ الأَرْضِ ذَهَباً أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، قَالَ: يُقَالُ لَهُ: قَدْ سُئِلْتَ أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ. [راجع: ١٣٣٢١]

١٤١٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَلْبَسَهَا الْحِبَرَةُ. [راجع: ١٢٤٠٤]

١٤١٥٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ ثنا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ، فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ، مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ. قَالَ: قُلْتُ لأَنَسٍ: هَلْ كَانَ يُطِيقُ ذَلِكَ؟ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلاَثِينَ.

١٤١٥٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (٣/٢٩٢) وَجَدَ تَمْرَةً فَقَالَ: لَوْلاَ أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً لأَكَلْتُهَا.

١٤١٥٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةً، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﷺ. [راجع: ١٢٤٠٣]

آخِرُ مُسْنَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ

مُسْنَدُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ بْنِ مَالِكٍ الْقَطِيعِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ:

١٤١٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ زَيْدٍ، يَعْنِي ابْنَ أَسْلَمَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قال: أُشْرِفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَلَقٍ مِنْ أَفْلاَقِ الْحَرَّةِ وَنَحْنُ مَعَهُ فَقَالَ: نعمت الأرض المدينة إِذَا خَرَجَ الدَّجَّالُ، عَلَى كُلِّ نَقْبٍ مِنْ أَنْقَابِهَا مَلَكٌ لاَ يَدْخُلُهَا، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ رَجَفَتِ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلاَثَ رَجَفَاتٍ، لاَ يَبْقَى مُنَافِقٌ وَلاَ مُنَافِقَةٌ إِلاَّ خَرَجَ إِلَيْهِ، وَأَكْثَرُ، يَعْنِي، مَنْ يَخْرُجُ إِلَيْهِ النِّسَاءُ، وَذَلِكَ يَوْمُ التَّخْلِيصِ، وَذَلِكَ يَوْمَ تَنْفِي الْمَدِينَةُ الْخَبَثَ كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ، يَكُونُ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفاً مِنَ الْيَهُودِ، عَلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ سَاجٌ وَسَيْفٌ مُحَلًّى، فَتُضْرَبُ رُقْبَتُهُ، بِهَذَا الضَّرْبِ الَّذِي عِنْدَ مُجْتَمَعِ السَّيْلِ، ثُمَّ قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا كَانَتْ فِتْنَةٌ وَلاَ تَكُونُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ أَكْبَرَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ، (وَمَا) مِنْ نَبِيٍّ إِلاَّ وَقَدْ حَذَّرَ أُمَّتَهُ، وَلأُخْبِرَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مَا أَخْبَرَهُ نَبِيٌّ أُمَّتَهُ قَبْلِي، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى عَيْنِهِ، ثُمَّ قال: أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِأَعْوَرَ.

١٤١٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ -يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ- عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ قال: سَأَلَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا عَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ؟ فَقَالَ: تَبُلُّ الشَّعْرَ وَتَغْسِلُ الْبَشَرَةَ قال: فَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ؟ قال: كَانَ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاَثاً، قال: إِنَّ رَأْسِي كَثِيرُ الشَّعَرِ. قال: كَانَ رَأْسُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مِنْ رَأْسِكَ وَأَطْيَبَ. [انظر: ١٥١٠٣]

١٤١٦٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، ﷺ، قال: بَايَعْنَا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ عَلَى أَنْ لاَ نَفِرَّ.

١٤١٦١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ الْعَنَزِيِّ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قال: غَزَوْنَا (أَوْ سَافَرْنَا) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ بِضْعَةَ عَشَرَ وَمِئَتَانِ، فَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ فِي الْقَوْمِ مِنْ مَاءٍ؟ فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْعَى بِإِدَاوَةٍ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ، قال: فَصَبَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَدَحٍ، قال: فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَتَرَكَ الْقَدَحَ فَرَكِبَ النَّاسُ الْقَدَحَ يَمْسَحُوا وَيَمْسَحُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَى رِسْلِكُمْ، حِينَ سَمِعَهُمْ يَقُولُونَ ذَلِكَ، قال: فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَفَّهُ فِي الْمَاءِ وَالْقَدَحِ، ثُمَّ قال رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ: بِسْمِ اللَّهِ، ثُمَّ قال: أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ، فَوَالَّذِي هُوَ ابْتَلاَنِي بِبَصَرِي، لَقَدْ رَأَيْتُ الْعُيُونَ، عُيُونَ الْمَاءِ، يَوْمَئِذٍ تَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، [فَمَا رَفَعَهَا] حَتَّى تَوَضَّؤُوا أَجْمَعُونَ. [انظر: ١٤٩٢١]

١٤١٦٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَأَبُو النَّضْرِ. قالا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهِلِّينَ بِالْحَجِّ، مَعَنَا النِّسَاءُ وَالْوِلْدَانُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ طُفْنَا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَقال لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحْلِلْ، قُلْنَا: أَيُّ الْحِلِّ؟ قال: الْحِلُّ كُلُّهُ، قال: فَأَتَيْنَا النِّسَاءَ وَلَبِسْنَا الثِّيَابَ وَمَسِسْنَا الطِّيبَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ أَهْلَلْنَا بِالْحَجِّ وَكَفَانَا الطَّوَافُ الأَوَّلُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَشْتَرِكَ فِي الإِبِلِ (٢٩٣/٣) وَالْبَقَرِ كُلُّ سَبْعَةٍ مِنَّا فِي بَدَنَةٍ، فَجَاءَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ فَقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيِّنْ لَنَا دِينَنَا كَأَنَّا خُلِقْنَا الآنَ، أَرَأَيْتَ عُمْرَتَنَا هَذِهِ، لِعَامِنَا هَذَا، أَمْ لِلأَبَدِ؟ فَقال: لاَ بَلْ لِلأَبَدِ؟ قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيِّنْ لَنَا دِينَنَا كَأَنَّا خُلِقْنَا الآنَ، فِيمَا الْعَمَلُ الْيَوْمَ؟ أَفِيمَا جَفَّتْ بِهِ الأَقْلاَمُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ أَوْ فِيمَا نَسْتَقْبِلُ؟ قال: لاَ بَلْ فِيمَا جَفَّتْ بِهِ الأَقْلاَمُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ، قال: فَفِيمَ الْعَمَلُ؟ قال أَبُو النَّضْرِ فِي حَدِيثِهِ: فَسَمِعْتُ مَنْ سَمِعَ مِنْ أَبِي الزُّبَيْرِ يَقُولُ: قال: اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ (قال حَسَنٌ: قال زُهَيْرٌ: فَسَأَلْتُ يَاسِينَ: مَا قال؟ قال: ثُمَّ لَمْ أَفْهَمْ كَلاَماً تَكَلَّمَ بِهِ أَبُو الزُّبَيْرِ، فَسَأَلْتُ رَجُلاً فَقُلْتُ: كَيْفَ قال أَبُو الزُّبَيْرِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؟ فَقال: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ). [انظر: ١٤٦٥٤، ١٥٢٣٠]

١٤١٦٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَأَبُو النَّضْرِ. قالا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ وَلاَ غُولَ. [انظر: ١٤٤٠١، ١٥١٦٩]

١٤١٦٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قالا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ (قال يَحْيَى فِي حَدِيثِهِ) قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (أَوْ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:) إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ فَلاَ يَمْشِ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ حَتَّى يُصْلِحَ شِسْعَهُ، وَلاَ يَمْشِ فِي خُفٍّ وَاحِدَةٍ، وَلاَ يَأْكُلْ بِشِمَالِهِ، وَلاَ يَحْتَبِ بِالثَّوْبِ الْوَاحِدِ، وَلاَ يَلْتَحِفُ الصَّمَّاءَ. [انظر: ١٤١٦٧، ١٤٢٢٧، ١٤٢٤٧، ١٤٥٠٦، ١٤٥٤٣، ١٤٥٥٨، ١٤٧٦١، ١٤٨٢٩، ١٤٩١٧، ١٤٩٥٨، ١٤٩٦٠، ١٥٠١٤]

١٤١٦٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي كُرَبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ إِلَى خَشَبَةٍ، فَلَمَّا جُعِلَ مِنْبَرٌ، حَنَّتْ حَنِينَ النَّاقَةِ إِلَى وَلَدِهَا، فَأَتَاهَا فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا فَسَكَتَتْ.

١٤١٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ. [انظر: ١٤١٨٢، ١٤٢٥٢، ١٤٣٩٦، ١٤٩٠٥، ١٤٩٠٩، ١٥١٢٠، ١٥٢٠٥، ١٥٢٧٥]

١٤١٦٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ، أَوْ يَمْشِيَ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، أَوْ يَحْتَبِيَ بِثَوْبٍ وَاحِدٍ، أَوْ يَشْتَمِلَ الصَّمَّاءَ. [راجع: ١٤١٦٤]

١٤١٦٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قال: رَأَيْتُ أَشْعَثَ بْنَ سَوَّارٍ عِنْدَ أَبِي الزُّبَيْرِ قَائِماً وَهُوَ يَقُولُ: كَيْفَ قال؟ وَإِيشْ قال؟.

١٤١٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ الْمُقَدَّمُ وَشَرُّهَا الْمُؤَخَّرُ، وَشَرُّ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْمُقَدَّمُ وَخَيْرُهَا الْمُؤَخَّرُ، ثُمَّ قال: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ إِذَا سَجَدَ الرِّجَالُ فَاغْضُضْنَ أَبْصَارَكُنَّ، لاَ تَرَيْنَ عَوْرَاتِ الرِّجَالِ مِنْ ضِيقِ الأُزُرِ. [انظر: ١٤٦٠٥، ١٥٢٢٨]

١٤١٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيَّ يَقُولُ: إِنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيَّ بَرَكَ بِهِ بَعِيرٌ قَدْ أَزْحَفَ بِهِ، فَمَرَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقال لَهُ: مَا لَكَ يَا جَابِرُ؟ فَأَخْبَرَهُ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْبَعِيرِ ثُمَّ قال: ارْكَبْ يَا جَابِرُ، فَقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ لاَ يَقُومُ، فَقال لَهُ: ارْكَبْ، فَرَكِبَ جَابِرٌ الْبَعِيرَ، ثُمَّ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَعِيرَ بِرِجْلِهِ، فَوَثَبَ الْبَعِيرُ وَثْبَةً لَوْلاَ أَنَّ جَابِراً تَعَلَّقَ بِالْبَعِيرِ لَسَقَطَ مِنْ فَوْقِهِ، ثُمَّ قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِجَابِرٍ: تَقَدَّمْ يَا جَابِرُ الآنَ عَلَى أَهْلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى تَجِدْهُمْ قَدْ يَسَّرُوا لَكَ كَذَا وَكَذَا، حَتَّى ذَكَرَ الْفُرُشَ، فَقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ، وَفِرَاشٌ لامْرَأَتِهِ، وَالثَّالِثُ لِلضَّيْفِ، وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ.

١٤١٧١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلاَثٍ يَقُولُ: لاَ يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلاَّ وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ. [انظر: ١٤٤٣٩، ١٤٥٨٦]

١٤١٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ وَلاَ تُعْطُوهَا أَحَداً، فَمَنْ أَعْمَرَ شَيْئاً فَهُوَ لَهُ. [انظر: ١٤٣٩٣، ١٤٢٧٩، ١٤٤٦٠، ١٥٠٨١، ١٥٢٠٣، ١٥٢٤٣]

١٤١٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَرَوْحٌ. قالا: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: نَحَرْنَا بِالْحُدَيْبِيَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٢٩٤/٣) الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ، وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ. [انظر: ١٤٢٧٨، ١٥١٠٩، ١٥١١١]

١٤١٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُوتِرْ. [انظر: ١٤٦٦٣]

١٤١٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَطَاءٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَيْ جَابِرٍ يُحَدِّثَانِ، عَنْ أَبِيهِمَا قال: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ جَالِسٌ مَعَ أَصْحَابِهِ، شَقَّ قَمِيصَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنْهُ، فَقِيلَ لَهُ، فَقال: وَاعَدْتُهُمْ يُقَلِّدُونَ هَدْياً الْيَوْمَ فَنَسِيتُ. [انظر: ١٥٣٧٢]

١٤١٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِالْمَدِينَةِ، فَتَقَدَّمَ رِجَالٌ فَنَحَرُوا، وَظَنُّوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ نَحَرَ، فَأَمَرَ مَنْ كَانَ قَدْ نَحَرَ قَبْلَهُ أَنْ يُعِيدَ بِنَحْرٍ آخَرَ، وَلاَ يَنْحَرُوا حَتَّى يَنْحَرَ النَّبِيُّ ﷺ. [انظر: ١٤٥٢٥، ١٤٨١٨]

١٤١٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: إِنَّمَا الْعُمْرَى الَّتِي أَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ: هِيَ لَكَ وَلِعَقِبِكَ، فَأَمَّا إِذَا قال: هِيَ لَكَ مَا عِشْتَ، فَإِنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا.

١٤١٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: قال لي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَتَزَوَّجْتَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ فَقال: أَبِكْراً أَمْ ثَيِّباً؟ فَقُلْتُ: لاَ، بَلْ ثَيِّباً؟ لي أَخَوَاتٌ وَعَمَّاتٌ فَكَرِهْتُ أَنْ أَضُمَّ إِلَيْهِنَّ خَرْقَاءَ مِثْلَهُنَّ، قال: أَفَلاَ بِكْراً تُلاَعِبُهَا؟.

قال: لَكُمْ أَنْمَاطٌ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنَّى، فَقال: أَمَا إِنَّهَا سَتَكُونُ لَكُمْ أَنْمَاطٌ، فَأَنَا الْيَوْمَ أَقُولُ لامْرَأَتِي نَحِّي عَنِّي أَنْمَاطَكِ، فَتَقُولُ: نَعَمْ أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهَا سَتَكُونُ لَكُمْ أَنْمَاطٌ؟ فَأَتْرُكُهَا. [انظر: ١٤٢٧٥]

١٤١٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَعْتَقَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُلاَماً لَهُ لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، (عَنْ) دُبُرٍ مِنْهُ، فَقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يَبْتَاعُهُ مِنِّي؟ فَقال نُعَيْمُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَا أَبْتَاعُهُ، فَابْتَاعَهُ.

فَقال عَمْرٌو: قال جَابِرٌ: غُلاَمٌ قِبْطِيٌّ، وَمَاتَ عَامَ الأَوَّلِ.

زَادَ فِيهَا أَبُو الزُّبَيْرِ: يُقَال لَهُ يَعْقُوبُ. [انظر: ١٤٣٦٢، ١٥٠٢١]

١٤١٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَرَوْحٌ قال: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قال: قال عَطَاءٌ: (وَقال رَوْحٌ فِي حَدِيثِهِ قال: وَقال لي عَطَاءٌ) سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قال النَّبِيُّ ﷺ: لاَ تَجْمَعُوا بَيْنَ الرُّطَبِ وَالْبُسْرِ، وَالزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ نَبِيذاً. [انظر: ١٤٢٤٨، ١٤٢٨٩، ١٤٤٦٩، ١٤٩٧٩، ١٥٠٣١]

١٤١٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا عَقِيلُ بْنُ مَعْقِلٍ، قال: سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ مُنَبِّهٍ يُحَدِّثُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النُّشْرَةِ. فَقال: مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ.

١٤١٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ (ح).

وَأَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحاً بِهِ.

قال أَبُو الزُّبَيْرِ: وَرَأَيْتُ أَنَا جَابِراً يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحاً بِهِ. قال أَبُو نُعَيْمٍ فِي حَدِيثِهِ: وَرَأَيْتُ جَابِراً يُصَلِّي، وَلَمْ يُسَمِّ أَبَا الزُّبَيْرِ. [راجع: ١٤١٦٦]

١٤١٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ (ح).

وَأَبُو نُعَيْمٍ قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: جَاءَ أَبُو حُمَيْدٍ الأَنْصَارِيُّ بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ نَهَاراً إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِالْبَقِيعِ. فَقال النَّبِيُّ ﷺ: أَلاَ خَمَّرْتَهُ وَلَوْ أَنْ تَعْرُضَ عَلَيْهِ عُوداً.

١٤١٨٤ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي**، أن عَقِيلَ بْنَ مَعْقِلٍ - هُوَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ بْنُ عَقِيلٍ - قال أبي: ذَهَبْتُ إِلَى إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَقِيلٍ وَكَانَ عَسِراً لاَ يُوصَلُ إِلَيْهِ، فَأَقَمْتُ عَلَى بَابِهِ بِالْيَمَنِ يَوْماً أَوْ يَوْمَيْنِ، حَتَّى وَصَلْتُ إِلَيْهِ، فَحَدَّثَنِي بِحَدِيثَيْنِ، وَكَانَ عِنْدَهُ أَحَادِيثُ وَهْبٍ عَنْ جَابِرٍ، فَلَمْ أَقْدِرْ أَنْ أَسْمَعَهَا مِنْ عُسْرِهِ، وَلَمْ يحدثنا بِهَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُبَيْدٍ الْكَرِيمِ لأَنَّهُ كَانَ حَيّاً، فَلَمْ أَسْمَعْهَا مِنْ أَحَدٍ آخَرَ.

١٤١٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: كَانَ رَسُولُ (٣/٢٩٥) اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ جَافَى حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ.

١٤١٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَبُوكَ عِشْرِينَ يَوْماً يَقْصُرُ الصَّلاَةَ.

١٤١٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَمَّا بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ، ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَبَّاسٌ يَنْقُلاَنِ حِجَارَةً، فَقال عَبَّاسٌ: اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَى رَقَبَتِكَ مِنَ الْحِجَارَةِ، فَفَعَلَ، فَخَرَّ إِلَى الأَرْضِ، وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَامَ فَقال: إِزَارِي إِزَارِي، فَشُدَّ عَلَيْهِ إِزَارَهُ. [انظر: ١٤٣٨٤، ١٤٦٣٢، ١٥١٣٤]

١٤١٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أُقَاتِلُ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ. [انظر: ١٤٢٥٨]

١٤١٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَرَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَطَبَ يَسْتَنِدُ إِلَى جِذْعِ نَخْلَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، فَلَمَّا صُنِعَ لَهُ مِنْبَرُهُ اسْتَوَى عَلَيْهِ، اضْطَرَبَتْ تِلْكَ السَّارِيَةُ كَحَنِينِ النَّاقَةِ، حَتَّى سَمِعَهَا أَهْلُ الْمَسْجِدِ، حَتَّى نَزَلَ إِلَيْهَا فَاعْتَنَقَهَا (فَسَكَتَتْ).

وَقال رَوْحٌ: (فَسَكَتَتْ). وَقال ابْنُ بُكَيْرٍ: فَاضْطَرَبَتْ تِلْكَ السَّارِيَةُ. وَقال رَوْحٌ: اضْطَرَبَتْ كَحَنِينٍ. [انظر: ١٤٥٢٢]

١٤١٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا جَابِرٌ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لاَ يُقِيمُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ يُخَالِفُهُ إِلَى مَقْعَدِهِ، وَلَكِنْ لِيَقُلِ افْسَحُوا.

١٤١٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنِي جَابِرٌ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لاَ يُقِيمُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلَكِنْ لِيَقُلِ افْسَحُوا.

١٤١٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ خَطَبَ يَوْماً فَذَكَرَ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِهِ قُبِضَ فَكُفِّنَ فِي كَفَنٍ غَيْرِ طَائِلٍ وَقُبِرَ لَيْلاً، فَزَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقْبَرَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهِ، إِلاَّ أَنْ يُضْطَرَّ إِنْسَانٌ إِلَى ذَلِكَ. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ. [انظر: ١٤٥٧٨، ١٤٨٢٥، ١٥٠٥٦، ١٥١٥٣]

١٤١٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى: سُئِلَ جَابِرٌ عَنِ الْكَفَنِ، فَأَخْبَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ يَوْماً فَذَكَرَ رَجُلاً قُبِضَ وَكُفِّنَ فِي كَفَنٍ غَيْرِ طَائِلٍ ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٤١٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ لِجَنَازَةٍ مَرَّتْ بِهِ حَتَّى تَوَارَتْ. قَالَ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَيْضاً أَنَّهُ سَمِعَ جَابِراً يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لِجَنَازَةِ يَهُودِيٍّ، حَتَّى تَوَارَتْ. [انظر: ١٤٥٧٩، ١٤٧٨٠]

١٤١٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى أَنْ يُقْعَدَ عَلَى الْقَبْرِ، وَأَنْ يُقَصَّصَ أَوْ يُبْنَى عَلَيْهِ. [انظر: ١٤٦١٩، ١٤٧٠٢]

١٤١٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى: قَالَ: قَالَ جَابِرٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى أَنْ يَقْعُدَ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ، [وَأَنْ] أَوْ يُبْنَى عَلَيْهِ.

١٤١٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَدْ تُوُفِّيَ الْيَوْمَ رَجُلٌ صَالِحٌ مِنَ الْحَبَشِ هَلُمَّ فَصُفُّوا، قَالَ: فَصَفَفْنَا، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ وَنَحْنُ.

[انظر: ١٤١٩٨، ١٤٤٨٦، ١٥٠٢٥، ١٥٣٦٦]

١٤١٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ: اسْمُ النَّجَاشِيِّ (أَصْحَمَةُ).

١٤١٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: دَخَلَ النَّبِيُّ (٣/٢٩٦) ﷺ يَوْماً نَخْلاً لِبَنِي النَّجَّارِ، فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رِجَالٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَزِعاً، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ؛ أَنْ تَعَوَّذُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

١٤٢٠٠- قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَيْضاً أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَجَنَازَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ مَوْضُوعَةٌ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ: اهْتَزَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ. [انظر: ١٤٨٢٧]

١٤٢٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَنَّهُ (سَأَلَ) جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، أَسَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ وَرَبِّ هَذَا الْبَيْتِ. [انظر: ١٤٤٠٥]

١٤٢٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: زَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَصِلَ الْمَرْأَةُ بِرَأْسِهَا شَيْئاً. [انظر: ١٥٢١٩]

١٤٢٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ النَّوَافِلَ فِي كُلِّ جِهَةٍ، وَلَكِنَّهُ يَخْفِضُ السُّجُودَ مِنَ الرَّكْعَةِ، وَيُومِئُ إِيمَاءً. [انظر: ١٤٣٩٧، ١٤٦٠٩، ١٤٦٤٢، ١٤٦٩٧، ١٤٨٤٨، ١٤٩٦٩، ١٥١٢٧، ١٥١٣٧، ١٥٢٤٢]

١٤٢٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنَّمَا جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشُّفْعَةَ فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ يُقْسَمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ، وَصُرِّفَتِ الطُّرُقُ فَلاَ شُفْعَةَ. [انظر: ١٥٠٦٣، ١٥٣٦٣]

١٤٢٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مَاتَ وَتَرَكَ دَيْناً فَإِلَيَّ، وَمَنْ تَرَكَ مَالاً فَهُوَ لِوَرَثَتِهِ.

١٤٢٠٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لاَ يُصَلِّي عَلَى رَجُلٍ عَلَيْهِ دَيْنٌ، فَأُتِيَ بِمَيِّتٍ فَسَأَلَ: هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟ قَالُوا: نَعَمْ دِينَارَانِ، قَالَ: صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ. فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: هُمَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ قَالَ: أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، فَمَنْ تَرَكَ دَيْناً فَعَلَيَّ، وَمَنْ تَرَكَ مَالاً فَلِوَرَثَتِهِ. [راجع: ١٤٢٠٥]

١٤٢٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحِجْرِ قَالَ: لاَ تَسْأَلُوا الآيَاتِ، فَقَدْ سَأَلَهَا قَوْمُ صَالِحٍ، فَكَانَتْ تَرِدُ مِنْ هَذَا الْفَجِّ، وَتَصْدُرُ مِنْ هَذَا الْفَجِّ، فَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ فَعَقَرُوهَا، فَكَانَتْ تَشْرَبُ مَاءَهُمْ يَوْماً، وَيَشْرَبُونَ لَبَنَهَا يَوْماً، فَعَقَرُوهَا فَأَخَذَتْهُمْ صَيْحَةٌ أَهْمَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ مِنْهُمْ إِلاَّ رَجُلاً وَاحِداً كَانَ فِي حَرَمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ،

قِيلَ: مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: هُوَ أَبُو رِغَالٍ، فَلَمَّا خَرَجَ مِنَ الْحَرَمِ أَصَابَهُ مَا أَصَابَ قَوْمَهُ.

١٤٢٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَابْنُ بَكْرٍ قالا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: خَرَصَهَا ابْنُ رَوَاحَةَ أَرْبَعِينَ أَلْفَ وَسْقٍ، وَزَعَمَ أَنَّ الْيَهُودَ لَمَّا خَيَّرَهُمُ ابْنُ رَوَاحَةَ أَخَذُوا التَّمْرَ، وَعَلَيْهِمْ عِشْرُونَ أَلْفَ وَسْقٍ. [انظر: ١٥٠١٦]

١٤٢٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ صَدَقَةَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ، وَلاَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ، وَلاَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ دَوْدٍ.

١٤٢١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَابْنُ بَكْرٍ قالا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ الصَّلاَةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ، فَلَمَّا فَرَغَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ فَأَتَى النِّسَاءَ، فَذَكَّرَهُنَّ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلاَلٍ، وَبِلاَلٌ بَاسِطٌ ثَوْبَهُ يُلْقِينَ فِيهِ النِّسَاءُ صَدَقَةً، قال: تُلْقِي الْمَرْأَةُ فَتَخَهَا وَيُلْقِينَ.

قال ابْنُ بَكْرٍ: فَتَخَتَهَا. [انظر: ١٤٤٧٣، ١٤٤٧٤، ١٤٣٨٠، ١٤٤٢٢، ١٥١٢١، ١٥١٥١، ١٥١٦٧]

١٤٢١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ (٢٩٧/٣)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ حِمَاراً قَدْ وُسِمَ فِي وَجْهِهِ، فَقال: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا.

١٤٢١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَوْ عَبْدَ اللَّهِ (قال أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَا أَشُكُّ) أَخْبَرَهُ قال: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الضَّبُعِ؟ فَقال حَلاَلٌ، فَقُلْتُ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قال: نَعَمْ. [انظر: ١٤٤٧٨، ١٤٥٠٣]

١٤٢١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ قالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ زَيْدٍ الصَّنْعَانِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الزُّبَيْرِ الْمَكِّيَّ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْهِرِّ.

١٤٢١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قالا: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، وَقال سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى: قال جَابِرٌ: قال النَّبِيُّ ﷺ: لاَ وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

١٤٢١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَابْنُ بَكْرٍ قالا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قال: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لاَ وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

١٤٢١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ قَتْلَى أُحُدٍ حُمِلُوا مِنْ مَكَانِهِمْ، فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنْ رُدُّوا الْقَتْلَى إِلَى مَضَاجِعِهَا. [انظر: ١٥٣٥٥]

١٤٢١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: انْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي دَيْنٍ كَانَ عَلَى أَبِي: فَأَتَيْتُهُ كَأَنِّي شَرَارَةٌ. [انظر: ١٥٣٥٥]

١٤٢١٧م- قال عَبْد اللَّه: قال يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: قال لِي عَبْدُ الرَّزَّاقِ: اكْتُبْ عَنِّي وَلَوْ حَدِيثاً وَاحِداً مِنْ غَيْرِ كِتَابٍ، فَقُلْتُ: لاَ وَلاَ حَرْفاً.

١٤٢١٨- حَدَّثَنَا عبد الله(ن). قال: سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ وَكِيعٍ قال: سَمِعْتُ أَبِي وَذَكَرَ عَبْدَ الرَّزَّاقِ فَقال: يُشْبِهُ رِجَالَ أَهْلِ الْعِرَاقِ.

١٤٢١٩- حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه. قال: وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: وَمَا كَانَ فِي قَرْيَةِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بِئْرٌ، فَكُنَّا نَذْهَبُ نُبَكِّرُ عَلَى مِيلَيْنِ نَتَوَضَّأُ وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْمَاءَ.

١٤٢٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ. (ح).

وحَدَّثَنَا إِرَوْحٌ وَإِعَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ طَلْحَةَ، (قال عَبْدُ الْوَهَّابِ: الإِسْكَافُ) إِنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ سُلَيْكاً جَاءَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَجَلَسَ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ.

قال مُحَمَّدٌ فِي حَدِيثِهِ: ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقال: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ، فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ يَتَجَوَّزُ فِيهِمَا. [انظر: ١٤٤٥٨]

١٤٢٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: الْعُمْرَى جَائِزَةٌ لأَهْلِهَا، أَوْ مِيرَاثٌ لأَهْلِهَا. [انظر: ١٤٢٢٣، ١٤٢٢٤، ١٤٤٨٢، ١٤٩٤٧، ١٤٩٨٢م، ١٥٢٨٢]

١٤٢٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، أَنَّ مُحَمَّداً حَدَّثَ، أَنَّ ذَكْوَانَ أَبَا صَالِحٍ حَدَّثَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُمْ نَهَوْا عَنِ الصَّرْفِ، وَرَفَعَهُ رَجُلاَنِ مِنْهُمْ. [راجع: ١١٠٦٢]

١٤٢٢٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قال: سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ يُحَدِّثُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قال: الْعُمْرَى جَائِزَةٌ. [راجع: ١٤٢٢١]

١٤٢٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قال: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قال: الْعُمْرَى جَائِزَةٌ. [راجع: ١٤٢٢١]

١٤٢٢٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قال: سَمِعْتُ شُعْبَةَ يُحَدِّثُ غَيْرَ مَرَّةٍ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: تَزَوَّجْتُ ثَيِّباً، فَقال لِيَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا لَكَ وَلِلْعَذَارَى وَلَعَابِهَا. [انظر: ١٥٢٦١، ١٥٢٦٣]

١٤٢٢٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَرْبُ خَدْعَةٌ. [انظر: ١٤٣٥٩]

١٤٢٢٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، وَرَوْحٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِراً يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَمْشِ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، وَلاَ تَحْتَبِيَنَّ فِي إِزَارٍ وَاحِدٍ، وَلاَ تَأْكُلْ بِشِمَالِكَ، وَلاَ تَشْتَمِلِ الصَّمَّاءَ، وَلاَ تَضَعْ إِحْدَى رِجْلَيْكَ عَلَى الأُخْرَى (٣/٢٩٨) إِذَا اسْتَلْقَيْتَ.

قُلْتُ لأَبِي الزُّبَيْرِ: أَوَضْعُهُ رِجْلَهُ عَلَى الرُّكْبَةِ مُسْتَلْقِياً؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَّا الصَّمَّاءُ فَهِيَ إِحْدَى اللِّبْسَتَيْنِ تَجْعَلُ دَاخِلَةَ إِزَارِكَ وَخَارِجَتَهُ عَلَى إِحْدَى عَاتِقَيْكَ. قُلْتُ لأَبِي الزُّبَيْرِ: فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ: لاَ يَحْتَبِي فِي إِزَارٍ وَاحِدٍ مُفْضِياً؟ قَالَ: كَذَلِكَ سَمِعْتُ جَابِراً يَقُولُ: لاَ يَحْتَبِي فِي إِزَارٍ وَاحِدٍ قَالَ حَجَّاجٌ: عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ عَمْرٌو لِي: مُفْضِياً. [راجع: ١٤١٦٤]

١٤٢٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ، أَنَّ ذَكْوَانَ أَبَا صَالِحٍ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ خَيْراً، (حَدَّثَ)، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُمْ نَهَوْا عَنِ الصَّرْفِ رَفَعَهُ رَجُلاَنِ مِنْهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٤٢٢٢]

١٤٢٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ صَلاَةَ الْخَوْفِ، فَقَامَ صَفٌّ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَصَفَّ خَلْفَهُ، فَصَلَّى بِالَّذِي خَلْفَهُ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ تَقَدَّمَ هَؤُلاَءِ حَتَّى قَامُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ، وَجَاءَ أُولَئِكَ حَتَّى قَامُوا مَقَامَ هَؤُلاَءِ، فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ وَلَهُمْ رَكْعَةً.

١٤٢٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ؟ قَالَ: فَقَالَ: لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكَفَانَا، كُنَّا أَلْفاً وَخَمْسَمِئَةٍ. [راجع: ٣٨٠٧] [انظر: ١٤٥٧٦، ١٤٨٦٦، ١٤٩٩٥]

١٤٢٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ. قَالَ: حدثني شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ (قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ) قَالَ: [كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَأْمُرُ بِالْمُتْعَةِ، وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَنْهَى عَنْهَا. قَالَ] (فَذُكِرَتْ) ذَلِكَ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. فَقَالَ: عَلَى يَدَيَّ دَارَ الْحَدِيثُ، تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ١٤٩٧٨]

١٤٢٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، (قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: سَمِعْتُ سَالِماً) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ وُلِدَ لَهُ غُلاَمٌ فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّداً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ؟ فَقَالَ: أَحْسَنَتِ الأَنْصَارُ، تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلاَ تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي. [انظر: ١٤٢٩٩، ١٤٢٧٦، ١٤٤١٦، ١٥٠٢٦، ١٥٠٣٧، ١٥٠٣٦، ١٥١٩٧]

١٤٢٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: إِذَا دَخَلْتَ لَيْلاً فَلاَ تَدْخُلْ عَلَى أَهْلِكَ، حَتَّى تَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةُ، وَتَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ.

قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَخَلْتَ فَعَلَيْكَ الْكَيْسَ وَالْكَيْسَ. [انظر: ١٤٢٩٨، ١٤٨٨٢، ١٥٢٣٨]

١٤٢٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَنْ ذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَنَا أَنَا.

قَالَ مُحَمَّدٌ: كَأَنَّهُ كَرِهَ قَوْلَهُ: أَنَا. [انظر: ١٤٤٩٢، ١٤٩٧١]

١٤٢٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا وَجِعٌ لاَ أَعْقِلُ، قَالَ: فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَبَّ عَلَيَّ، أَوْ قَالَ: صَبُّوا عَلَيَّ فَعَقَلْتُ، فَقُلْتُ: إِنَّهُ لاَ يَرِثُنِي إِلاَّ كَلاَلَةٌ، فَكَيْفَ الْمِيرَاثُ؟ قَالَ: فَنَزَلَتْ آيَةُ الْفَرْضِ. [انظر: ١٤٣٤٩، ١٥٠٧٥]

١٤٢٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ أَبِي قَالَ: جَعَلْتُ أَكْشِفُ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ، قَالَ: فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَنْهَوْنِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَ يَنْهَانِي، قَالَ: فَجَعَلَتْ عَمَّتِي فَاطِمَةُ بِنْتُ عَمْرٍو تَبْكِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَبْكِينَ؟ أَوْ لاَ تَبْكِينَ، مَا زَالَتِ الْمَلاَئِكَةُ تُظِلُّهُ (بِأَجْنِحَتِهَا) حَتَّى رَفَعْتُمُوهُ.

قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: تُظِلُّهُ. [انظر: ١٤٣٤٦]

١٤٢٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَخْوَلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُفْرِغُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاَثاً. (قَالَ شُعْبَةُ: أَظُنُّهُ (مِنَ) الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ) فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ: إِنَّ شَعْرِي كَثِيرٌ، فَقَالَ جَابِرٌ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ شَعْراً مِنْكَ (٣/٢٩٩) وَأَطْيَبَ. [انظر: ١٤٤٨٣، ١٥٠٣٨، ١٥١١٨]

١٤٢٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ عَبْدَ رَبِّهِ يُحَدِّثُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ جَابِرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ فِي قَتْلَى أُحُدٍ: لاَ تُغَسِّلُوهُمْ، فَإِنَّ كُلَّ جُرْحٍ، أَوْ كُلَّ دَمٍ، يَفُوحُ مِسْكاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ.

١٤٢٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيَّ قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، وَمَعَهُ نَاضِحَانِ لَهُ، وَقَدْ جَنَحَتِ الشَّمْسُ، وَمُعَاذٌ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ، فَدَخَلَ مَعَهُ الصَّلاَةَ، فَاسْتَفْتَحَ مُعَاذٌ الْبَقَرَةَ، أَوِ النِّسَاءَ (مُحَارِبٌ الَّذِي يَشُكُّ) فَلَمَّا رَأَى الرَّجُلُ ذَلِكَ صَلَّى ثُمَّ خَرَجَ، قَالَ: فَبَلَغَهُ أَنَّ مُعَاذاً نَالَ مِنْهُ (قَالَ حَجَّاجٌ: يَنَالُ مِنْهُ) قَالَ: فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَفَتَّانٌ أَنْتَ يَا

مُعَاذٌ؟ أَفَتَّانٌ أَنْتَ يَا مُعَاذُ؟ أَوْ فَاتِنٌ فَاتِنٌ فَاتِنٌ؟(وَقَالَ حَجَّاجٌ: أَفَاتِنٌ أَفَاتِنٌ أَفَاتِنٌ؟) فَلَوْلاَ قَرَأْتَ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ فَصَلَّى وَرَاءَكَ الكَبِيرُ وَذُو الحَاجَةِ وَالضَّعِيفُ. أَحْسِبُ مُحَارِباً الَّذِي يَشُكُّ فِي الضَّعِيفِ. [انظر: ١٤٢٥١]

١٤٢٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ. قالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ (ح).

وَحدثنا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ أَخْبَرَنِي، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ طُرُوقاً.

أَوْ قال: كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ طُرُوقاً. [انظر: ١٤٢٨١]

١٤٢٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبٍ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قال: بِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعِيراً لِي فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمَدِينَةَ قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ائْتِ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ وَزَنَ لِي. قال شُعْبَةُ: أَوْ أَمَرَ فَوُزِنَ لِي، فَأَرْجَحَ لِي، فَمَا زَالَ عِنْدِي مِنْهَا شَيْءٌ حَتَّى أَصَابَهَا أَهْلُ الشَّامِ يَوْمَ الْحَرَّةِ. [انظر: ١٤٢٨٣، ١٤٢٨٤، ١٤٤٨٥، ١٤٩٧٧]

١٤٢٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَارَةَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْحَسَنِ ابْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (قال عَبْدُ الله: قَالَ أَبِي: قال أَبُو النَّضْرِ، يَعْنِي هَاشِماً: فِي سَفَرٍ. قال يَزِيدُ - يَعْنِي ابْنَ هَارُونَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) فِي سَفَرٍ، فَرَأَى رَجُلاً قَدِ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ وَقَدْ ظُلِّلَ عَلَيْهِ، قالوا: هَذَا رَجُلٌ صَائِمٌ، فَقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ.

[انظر: ١٤٤٦٣، ١٤٤٧٩، ١٥٣٥٦]

١٤٢٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ الْعَنَزِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَخَلْتُمْ لَيْلاً فَلاَ يَأْتِيَنَّ أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ طُرُوقاً.

فَقال جَابِرٌ: فَوَاللَّهِ لَقَدْ طَرَقْنَاهُنَّ بَعْدُ. [انظر: ١٤٣٥٥، ١٤٩٢٣، ١٥٢٧٣، ١٥٣٥٩]

١٤٢٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنِي عَامِرٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: كُنْتُ أُسِيرُ عَلَى جَمَلٍ لِي قَاعِصاً، فَأَرَدْتُ أَنْ أُسَيِّبَهُ، قال: فَلَحِقَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَضَرَبَهُ بِرِجْلِهِ وَدَعَا لَهُ، فَسَارَ سَيْراً لَمْ يَسِرْ مِثْلَهُ، وَقَالَ: بِعْنِيهِ بِوُقِيَّةٍ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَبِيعَهُ، قال: بِعْنِيهِ، فَبِعْتُهُ مِنْهُ وَاشْتَرَطْتُ حُمْلاَنَهُ إِلَى أَهْلِي، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَتَيْتُهُ بِالْجَمَلِ فَقَالَ: ظَنَنْتَ حِينَ مَاكَسْتُكَ أَنْ أَذْهَبَ بِجَمَلِكَ، خُذْ جَمَلَكَ وَثَمَنَهُ، هُمَا لَكَ. [انظر: ١٤٢٤٥]

١٤٢٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ. قال: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ عَلَى جَمَلٍ... (فَذَكَرَ) مَعْنَاهُ وَقال: فَاسْتَثْنَيْتُ حُمْلاَنَهُ إِلَى أَهْلِي.

١٤٢٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ (ح).

وَرَوْحٌ قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ الأَعْرَجِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ أَعْطَى أُمَّهُ حَدِيقَةً مِنْ نَخْلٍ حَيَاتَهَا فَمَاتَتْ، فَجَاءَ إِخْوَتُهُ فَقالوا: نَحْنُ فِيهِ شَرْعٌ سَوَاءٌ فَأَبَى، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَسَمَهَا بَيْنَهُمْ مِيرَاثاً.

١٤٢٤٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الأَخْنَسِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا جَلَسَ (أَوِ اسْتَلْقَى) أَحَدُكُمْ فَلاَ يَضَعْ رِجْلَيْهِ إِحْدَاهُمَا عَلَى (٣/٣٠٠) الأُخْرَى. [راجع: ١٤١٦٤]

١٤٢٤٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الرُّطَبِ وَالْبُسْرِ، وَالتَّمْرِ وَالزَّبِيبِ. [راجع: ١٤١٨٠]

١٤٢٤٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَاقَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ فِي غَزْوَةِ أَنْمَارٍ.

١٤٢٥٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَعَاطَى السَّيْفُ مَسْلُولاً. [انظر: ١٤٩٤٦]

١٤٢٥١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ مُعَاذاً صَلَّى بِأَصْحَابِهِ، فَقَرَأَ الْبَقَرَةَ فِي الْفَجْرِ (و قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ - الْمَغْرِبِ) فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَفَتَّاناً أَفَتَّاناً. [راجع: ١٤٢٣٩]

١٤٢٥٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحاً بِهِ. [راجع: ١٤١٦٦]

١٤٢٥٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ مَسْحِ الْحَصَى؟ فَقال: وَاحِدَةً، وَلأَنْ تُمْسِكَ عَنْهَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ مِائَةِ (نَاقَةٍ) كُلُّهَا سُودُ (الْحَدَقِ). [انظر: ١٤٥٦٨، ١٥١٩١، ١٥٢٩٧، ١٥٢٩٨]

١٤٢٥٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قال: صُرِعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ فَرَسٍ عَلَى جِذْعِ نَخْلَةٍ فَانْفَكَّتْ قَدَمُهُ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُودُهُ، فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي، فَصَلَّيْنَا بِصَلاَتِهِ وَنَحْنُ قِيَامٌ، فَلَمَّا صَلَّى قال: إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِنْ صَلَّى قَائِماً فَصَلُّوا قِيَاماً، وَإِنْ صَلَّى جَالِساً فَصَلُّوا جُلُوساً، وَلاَ تَقُومُوا وَهُوَ جَالِسٌ كَمَا يَفْعَلُ أَهْلُ فَارِسَ بِعُظَمَائِهَا.

١٤٢٥٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ إِلَى جِذْعِ نَخْلَةٍ قال: فَقالت امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ، كَانَ لَهَا غُلاَمٌ نَجَّارٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي غُلاَماً نَجَّاراً أَفَآمُرُهُ أَنْ يَتَّخِذَ لَكَ مِنْبَراً تَخْطُبُ عَلَيْهِ؟ قال: بَلَى، قال: فَاتَّخَذَ لَهُ مِنْبَراً، قال: فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ خَطَبَ عَلَى الْمِنْبَرِ، قال: فَأَنَّ الْجِذْعُ الَّذِي كَانَ يَقُومُ عَلَيْهِ كَمَا يَئِنُّ الصَّبِيُّ، فَقال النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ هَذَا بَكَى لِمَا فَقَدَ مِنَ الذِّكْرِ.

١٤٢٥٦- حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِر قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ ظَنَّ مِنْكُمْ أَنْ لاَ يَسْتَيْقِظَ آخِرَهُ فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ، وَمَنْ ظَنَّ مِنْكُمْ أَنَّهُ يَسْتَيْقِظُ آخِرَهُ فَلْيُوتِرْ آخِرَهُ، فَإِنَّ صَلاَةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَحْضُورَةٌ وَهِيَ أَفْضَلُ. [انظر: ١٥٢٤٦]

١٤٢٥٧- حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِر قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَقَدْ خَلَّفْتُمْ بِالْمَدِينَةِ رِجَالاً مَا قَطَعْتُمْ وَادِياً وَلاَ سَلَكْتُمْ طَرِيقاً إِلاَّ شَرَكُوكُمْ فِي الأَجْرِ، حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ.

١٤٢٥٨- حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِر قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لاَ إِلَه إِلاَّ اللَّهُ، فَإِذَا قالوها عَصَمُوا مِنِّي بِهَا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّه، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُسَيْطِرٍ﴾. [راجع: ١٤١٨٨]

١٤٢٥٩- حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِر قال: قالوا: يَا رَسُولَ اللَّه، أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قال: مَنْ عُقِرَ جَوَادُهُ، وَأُهْرِيقَ دَمُهُ. [انظر: ١٤٢٨٢]

١٤٢٦٠- حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَابِر قال: مَكَثَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَهُمْ يَحْفِرُونَ الْخَنْدَقَ، ثَلاَثاً لَمْ يَذُوقُوا طَعَاماً، فَقالوا: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّ هَاهُنَا كُدْيَةً مِنَ الْجَبَلِ، فَقال رَسُولُ اللَّه ﷺ: رُشُّوهَا بِالْمَاءِ، فَرَشُّوهَا، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخَذَ الْمِعْوَلَ (أَوِ الْمِسْحَاةَ) ثُمَّ قال: بِسْمِ اللَّه، فَضَرَبَ ثَلاَثاً فَصَارَتْ كَثِيباً يَهَالُ، قال جَابِرٌ: فَحَانَتْ مِنِّي الْتِفَاتَةٌ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّه ﷺ قَدْ شَدَّ عَلَى بَطْنِه حَجَراً (٣٠١/٣). [انظر: ١٤٢٦٩]

١٤٢٦١- حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا (حَسَنٌ)، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ عَقِيل، عَنْ جَابِر قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَيُّمَا عَبْدٍ تَزَوَّجَ بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيه، أَوْ أَهْلِه، فَهُوَ عَاهِرٌ. [انظر: ١٥٠٩٦، ١٥١٥٨]

١٤٢٦٢- حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِر، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَحَرُوا جَزُوراً أَوْ بَقَرَةً.

وَقال مَرَّةً: نَحَرْتُ جَزُوراً أَوْ بَقَرَةً.

١٤٢٦٣- حَدَّثَنَا وكيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْل، عَمَّنْ سَمِعَ (قال عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ) جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّه يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ بَاعَ عَبْداً وَلَهُ مَالٌ، فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ، إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ.

١٤٢٦٤- حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَاعَ الْمُدَبَّرَ. [انظر: ١٤٣٢٤، ١٤٢٦٦، ١٥٠٣٣]

١٤٢٦٥- حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالد، وَسُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ ابْنِ كُهَيْل، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِر، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَاعَ الْمُدَبَّرَ. [انظر: ١٥٠٣٥]

١٤٢٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه، حدثني عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الأَوْدِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. قالا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْل، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِر أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَاعَ الْمُدَبَّرَ. [راجع: ١٤٢٦٤]

١٤٢٦٧- حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِر، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْضَعَ فِي وَادِي مُحَسِّر. [انظر: ١٤٦٠٧، ١٤٢٦٨، ١٤٤١٢، ١٤٤١٣، ١٤٤٧٢، ١٤٤٩٠، ١٤٦٧٣، ١٤٨٨٦، ١٤٨٩٢، ١٥٠٠٩، ١٥١٠٧، ١٥٢٧٧]

١٤٢٦٨- حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِر، [أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ] قال: لِتَأْخُذْ أُمَّتِي مَنَاسِكَهَا، وَارْمُوا بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ. [راجع: ١٤٢٦٧]

١٤٢٦٩- حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَابِر قال: لَمَّا حَفَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ الْخَنْدَقَ، أَصَابَهُمْ جَهْدٌ شَدِيدٌ، حَتَّى رَبَطَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَطْنِه حَجَراً مِنَ الْجُوعِ. [راجع: ١٤٢٦٠]

١٤٢٧٠- حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِر قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَاماً فَلاَ يَمْسَحْ يَدَهُ فِي الْمِنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَهَا، أَوْ يُلْعِقَهَا، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِه الْبَرَكَةُ. [انظر: ١٤٦٠٦، ١٤٦٨٣، ١٥٢٩٤، ١٥٠٠٠، ١٥٣٠٨]، [راجع: ٢٦٧٢]

١٤٢٧١- حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِر قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الاثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الاثْنَيْنِ يَكْفِي الأَرْبَعَةَ، وَطَعَامُ الأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ. [انظر: ١٥١٧٠]

١٤٢٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِر ... مِثْلَهُ. [انظر: ١٤٤٤٢]

١٤٢٧٣- حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ (ح).

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِر، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيُمِطْ مَا بِهَا مِنَ الأَذَى وَلْيَأْكُلْهَا، وَلاَ يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ. [راجع: ١٤٢٧٠]

١٤٢٧٤- حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ سَعِيد، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، طَلْحَةَ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّه، قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: نِعْمَ (الإِدَامُ) الْخَلُّ. [انظر: ١٥١٢٤، ١٥٣١١]

١٤٢٧٥- حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِر، عَنْ جَابِر قال: لَمَّا تَزَوَّجْتُ، قال النَّبِيُّ ﷺ: هَلِ اتَّخَذْتُمْ أَنْمَاطاً؟ قال: قُلْتُ: أَنَّى لَنَا أَنْمَاطٌ؟ قال: أَمَا إِنَّهَا سَتَكُونُ.

وَأَنَا أَقُولُ لامْرَأَتِي: نَحِّي عَنِّي نَمَطَك، فَتَقُولُ: أَوَلَيْسَ قَدْ قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّهَا سَتَكُونُ. [راجع: ١٤١٧٨]

١٤٢٧٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلاَ تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي، فَإِنِّي أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ أُقْسِمُ بَيْنَكُمْ. [راجع: ١٤٣٣٢]

١٤٢٧٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ فِطْرٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ: عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَغْلِقُوا أَبْوَابَكُمْ، وَخَمِّرُوا آنِيَتَكُمْ، وَأَطْفِئُوا سُرُجَكُمْ، وَأَوْكُوا أَسْقِيَتَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَفْتَحُ بَاباً مُغْلَقاً، وَلاَ يَكْشِفُ غِطَاءً، وَلاَ يَحُلُّ وِكَاءً، وَإِنَّ الْفُوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ الْبَيْتَ عَلَى أَهْلِهِ - يَعْنِي الْفَأْرَةَ -. [انظر: ١٤٣٩٤، ١٥٣٢٩، ١٤٩٦٠، ١٥٠٧٩، ١٥٢٠٤، ١٥٢١٢]

١٤٢٧٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: حَجَجْنَا (٣٠٢/٣) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَحَرْنَا الْبَعِيرَ عَنْ سَبْعَةٍ، وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ. [راجع: ١٤١٧٣]

١٤٢٧٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ وَلاَ تُعْمِرُوهَا، فَمَنْ أُعْمِرَ عُمْرَى فَهِيَ سَبِيلُ الْمِيرَاثِ. [راجع: ١٤١٧٢]

١٤٢٨٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قال: كَانَ خَالِي يَرْقِي مِنَ الْعَقْرَبِ، فَلَمَّا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرُّقَى، أَتَاهُ فَقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرُّقَى، وَإِنِّي أَرْقِي مِنَ الْعَقْرَبِ، فَقال: مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ. [انظر: ١٤٤٣٥]

١٤٢٨١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَارِبٍ، عَنْ جَابِرٍ، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلاً، أَنْ يُخَوِّنَهُمْ أَوْ يَلْتَمِسَ عَثَرَاتِهِمْ. [راجع: ١٤٢٤٠]

١٤٢٨٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قال: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قال: مَنْ عُقِرَ جَوَادُهُ، وَأُهْرِيقَ دَمُهُ. [راجع: ١٤٢٥٩]

١٤٢٨٢م- قال: وَسُئِلَ أَيُّ الصَّلاَةِ أَفْضَلُ؟ قال: طُولُ الْقُنُوتِ. [انظر: ١٤٤٢١]

١٤٢٨٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: اشْتَرَى مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعِيراً، فَوَزَنَ لِي ثَمَنَهُ وَأَرْجَحَ لِي، قال: فَقال لِي: هَلْ صَلَّيْتَ؟ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ. [راجع: ١٤٢٤١]

١٤٢٨٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: كَانَ لِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دَيْنٌ، فَقَضَانِي وَزَادَنِي.

١٤٢٨٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ، عَنْ جَابِرٍ قال: كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَمْشُونَ أَمَامَهُ إِذَا خَرَجَ، وَيَدْعُونَ ظَهْرَهُ لِلْمَلاَئِكَةِ. [انظر: ١٤٦١٠]

١٤٢٨٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، (ح).

وَإِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قال: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقال: يَا جَابِرُ، أَتَزَوَّجْتَ؟ قال: قُلْتُ: نَعَمْ، قال: بِكْراً أَوْ ثَيِّباً؟ قال: قُلْتُ: ثَيِّباً، قال: أَلاَ بِكْراً تُلاَعِبُهَا؟ قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنَّ لِي أَخَوَاتٌ فَخَشِيتُ أَنْ تَدْخُلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُنَّ، فَقال: إِنَّ الْمَرْأَةَ تُنْكَحُ لِدِينِهَا وَمَالِهَا وَجَمَالِهَا، فَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ.

١٤٢٨٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قال: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لأَرْبَعٍ مَضَيْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَنَا أَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً، فَضَاقَتْ بِذَلِكَ صُدُورُنَا وَكَبُرَ عَلَيْنَا، فَبَلَغَهُ ذَلِكَ فَقال: يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَحِلُّوا، فَلَوْلاَ الْهَدْيُ الَّذِي مَعِي لَفَعَلْتُ مِثْلَ مَا تَفْعَلُونَ، فَفَعَلْنَا حَتَّى وَطِئْنَا النِّسَاءَ مَا يَفْعَلُ الْحَلاَلُ، حَتَّى إِذَا كَانَ عَشِيَّةُ التَّرْوِيَةِ، أَوْ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ، جَعَلْنَا مَكَّةَ بِظَهْرٍ وَلَبَّيْنَا بِالْحَجِّ. [انظر: ١٤٢٨٨، ١٤٩٦١، ١٤٤٦٢]

١٤٢٨٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قال: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُحْرِمِينَ بِالْحَجِّ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ وَقال: فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ وَجَعَلْنَا مَكَّةَ بِظَهْرٍ، لَبَّيْنَا بِالْحَجِّ. [راجع: ١٤٢٨٧]

١٤٢٨٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ قال: سَمِعْتُ عَطَاءً قال: حَدَّثَنَا جَابِرٌ قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ، وَالزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ أَنْ يُنْبَذَا. [راجع: ١٤١٨٠]

١٤٢٩٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مِقْسَمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ كَانَ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ فَيُصَلِّي بِهِمْ تِلْكَ الصَّلاَةَ.

١٤٢٩١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَوْ عَجَزَ عَنْهَا فَلْيَمْنَحْهَا أَخَاهُ، وَلاَ يُؤَاجِرْهَا. [انظر: ١٤٣٢٠، ١٤٩٨٠، ١٥٠٣٠، ١٥٢٨١]

١٤٢٩٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: الْعُمْرَى لِمَنْ وُهِبَتْ لَهُ. [انظر: ١٤٩٣٢، ١٤٢٩٣، ١٤٣٢١، ١٥٣٠١، ١٥٣٦٤]

١٤٢٩٣- وحدثناه أَبُو دَاوُدَ، عَنْ سُفْيَانَ نَحْوَهُ. [راجع: ١٤٢٩٢]

١٤٢٩٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي (٣٠٣/٣) الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: لَمَّا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الأَوْعِيَةِ قَالَتِ الأَنْصَارُ: فَلاَ بُدَّ لَنَا، قال: فَلاَ إِذاً.

١٤٢٩٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ، عَنْ جَابِرٍ قال: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَسْتَعِينُهُ فِي دَيْنٍ كَانَ عَلَى أَبِي، قال: فَقال: أَتَيْتُكُمْ، قال: فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ لِلْمَرْأَةِ: لاَ تُكَلِّمِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلاَ تَسْأَلِيهِ، قال: فَأَتَانَا فَذَبَحْنَا لَهُ دَاجِناً كَانَ لَنَا، فَقال: يَا جَابِرُ كَأَنَّكُمْ عَرَفْتُمْ

حبَّنا اللَّحْمَ، قال: فَلَمَّا خَرَجَ قالتْ لَهُ المَرْأَةُ: صَلَّ عَلَيَّ وَعَلَى زَوْجِي، أَوْ صَلَّ عَلَيْنَا. قال: فقال: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ، قال: فَقُلْتُ لَهَا: أَلَيْسَ قَدْ نَهَيْتُكِ؟ قالتْ: تَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْنَا وَلاَ يَدْعُو لَنَا. [انظر: ١٥٣٥٥]

١٤٢٩٦ - حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ قال: الظُّهْرُ كَاسْمِهَا، وَالعَصْرُ بَيْضَاءُ حَيَّةٌ، وَالمَغْرِبُ كَاسْمِهَا، وكُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ المَغْرِبَ، ثُمَّ نَأْتِي مَنَازِلَنَا، وَهِيَ عَلَى قَدْرِ مِيلٍ فَنَرَى مَوَاقِعَ النَّبْلِ، وكَانَ يُعَجِّلُ العِشَاءَ وَيُؤَخِّرُ، وَالفَجْرُ كَاسْمِهَا، وَكَانَ يُغَلِّسُ بِهَا. [انظر: ١٥٠٣٤]

١٤٢٩٧ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ قال: حَدَّثَنِي جَابِرٌ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ - قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كُنَّ لَهُ ثَلاَثُ بَنَاتٍ، يُؤْوِيهِنَّ وَيَرْحَمُهُنَّ وَيَكْفُلُهُنَّ، وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ البَتَّةَ، قال: قيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنْ كَانَتِ اثْنَتَيْنِ؟ قال: وَإِنْ كَانَتِ اثْنَتَيْنِ، قال: فَرَأَى بَعْضُ القَوْمِ أَنْ لَوْ قالوا لَهُ: وَاحِدَةً، لَقَالَ: وَاحِدَةً.

١٤٢٩٨ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرٍ قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا رَجَعْنَا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ فَقال: أَمْهِلُوا حَتَّى نَدْخُلَ لَيْلاً، أَيْ عِشَاءً، لِكَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ، وَتَسْتَحِدَّ المُغِيبَةُ. [راجع: ١٤٢٣٣]

١٤٢٩٩ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلاَمٌ فَسَمَّاهُ القَاسِمَ فَقُلْنَا: لاَ نُكَنِّيكَ بِهِ حَتَّى نَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ؟ فَذَكَرْنَا لَهُ فقال: تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلاَ تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي، فَإِنَّمَا بُعِثْتُ قَاسِماً بَيْنَكُمْ. [راجع: ١٤٢٣٢]

١٤٣٠٠ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ، وَيَتَوَضَّأُ بِالمُدِّ. [انظر: ١٥٠٣٩]

١٤٣٠١ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، عَنْ أَبِي هُبَيْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَاشْتَرَى مِنِّي بَعِيراً، فَجَعَلَ لِي ظَهْرَهُ حَتَّى أَقْدَمَ المَدِينَةَ، فَلَمَّا قَدِمْتُ أَتَيْتُهُ بِالبَعِيرِ، فَدَفَعْتُهُ إِلَيْهِ وَأَمَرَ لِي بِالثَّمَنِ ثُمَّ انْصَرَفْتُ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ لَحِقَنِي قال: قُلْتُ: قَدْ بَدَا لَهُ، قال: فَلَمَّا أَتَيْتُهُ دَفَعَ إِلَيَّ البَعِيرَ وَقال: هُوَ لَكَ، فَمَرَرْتُ بِرَجُلٍ مِنَ اليَهُودِ فَأَخْبَرْتُهُ، قال: فَجَعَلَ يَعْجَبُ، قال: فَقال: اشْتَرَى مِنْكَ البَعِيرَ وَدَفَعَ إِلَيْكَ الثَّمَنَ وَوَهَبَهُ لَكَ؟ قال: قُلْتُ: نَعَمْ.

١٤٣٠٢ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قال: أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: رُمِيَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يَوْمَ أُحُدٍ بِسَهْمٍ فَأَصَابَ أَكْحَلَهُ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَكُوِيَ عَلَى أَكْحَلِهِ. [انظر: ١٤٣٠٧، ١٤٤٣٢، ١٥٠٥٢]

١٤٣٠٣ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ المَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الجَارُ أَحَقُّ بِشُفْعَةِ جَارِهِ، يَنْتَظِرُ بِهَا وإِنْ كَانَ غَائِباً، إِذَا كَانَ طَرِيقُهُمَا وَاحِداً.

١٤٣٠٤ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: العُمْرَى جَائِزَةٌ لأَهْلِهَا، وَالرُّقْبَى جَائِزَةٌ لأَهْلِهَا.

١٤٣٠٥ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

١٤٣٠٦ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: كُنَّا مَعَ أَبِي عُبَيْدَةَ بَعَثَنَا النَّبِيُّ ﷺ مَعَهُ فِي سَفَرٍ، فَنَفِدَ زَادُنَا فَمَرَرْنَا بِحُوتٍ قَذَفَهُ البَحْرُ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَأْكُلَ مِنْهُ فَمَنَعَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ، ثُمَّ إِنَّهُ قال (٣/٣٠٤) بَعْدَ ذَلِكَ: نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ كُلُوا، قال: فَأَكَلْنَا مِنْهُ أَيَّاماً، فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَكَرْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فقال: إِنْ كَانَ بَقِيَ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ فَابْعَثُوا بِهِ إِلَيْنَا. [انظر: ١٤٢٨٩، ١٤٣٩٠، ١٥١١٣]

١٤٣٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ أَبَا سُفْيَانَ قال: سَمِعْتُ جَابِراً... فَذَكَرَ الحَدِيثَ، إِلاَّ أَنَّهُ قال: فَكَوَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ. [راجع: ١٤٣٠٢]

١٤٣٠٨ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ سُرَاقَةَ ابْنَ مَالِكٍ قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِيمَ العَمَلُ، أَفِي شَيْءٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ أَوْ فِي شَيْءٍ نَسْتَأْنِفُهُ؟ فقال: بَلْ فِي شَيْءٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ، قال: فَفِيمَ العَمَلُ إِذاً؟ قال: اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ.

١٤٣٠٩ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الغُسْلِ مِنَ الجَنَابَةِ؟ فقال النَّبِيُّ ﷺ: أَمَّا أَنَا فَأُفْرِغُ عَلَى رَأْسِي ثَلاَثاً.

١٤٣١٠ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ عَادَ مَرِيضاً لَمْ يَزَلْ يَخُوضُ فِي الرَّحْمَةِ حَتَّى يَرْجِعَ، فَإِذَا جَلَسَ اغْتَمَسَ فِيهَا.

١٤٣١١ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نِعْمَ الإِدَامُ الخَلُّ. [راجع: ١٤٣٧٤]

١٤٣١٢ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: أَكَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ خُبْزاً وَلَحْماً، فَصَلَّوْا وَلَمْ يَتَوَضَّئُوا. [انظر: ١٤٣٥٠، ١٥١١٦]

١٤٣١٣ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آكِلَ الرِّبَا، وَمُوكِلَهُ، وَشَاهِدَيْهِ، وَكَاتِبَهُ.

١٤٣١٤ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، عَنْ يَزِيدَ الفَقِيرِ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِقال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُعْطِيتُ خَمْساً لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: بُعِثْتُ إِلَى الأَحْمَرِ وَالأَسْوَدِ، وَكَانَ النَّبِيُّ إِنَّمَا يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً، وَأُحِلَّتْ لِيَ الغَنَائِمُ، وَلَمْ تُحَلَّ لأَحَدٍ قَبْلِي، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ(١) مِنْ مَسِيرَةِ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ طَهُوراً وَمَسْجِداً، فَأَيُّمَا رَجُلٍ أَدْرَكَتْهُ الصَّلاَةُ فَلْيُصَلِّ حَيْثُ أَدْرَكَتْهُ.

١٤٣١٥ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: كُنَّا نَتَمَتَّعُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، نَذْبَحُ الْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ نَشْتَرِكُ فِيهَا. [انظر: ١٤٤٧٥]

١٤٣١٦ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ غُسْلٌ فِي سَبْعَةِ أَيَّامٍ كُلَّ جُمُعَةٍ.

١٤٣١٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْتَبَذُ لَهُ فِي سِقَاءٍ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ سِقَاءٌ نُبِذَ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ بِرَامٍ. [انظر: ١٤٣٤٠، ١٤٥٥٣، ١٥١٢٥، ١٥١٨٩] [راجع: ٤٩١٤]

١٤٣١٨ - قال: وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْجَرِّ وَالْمُزَفَّتِ. [انظر: ١٤٩٠٤، ١٤٩١٢، ١٥١٨٨، ١٥٢١٠] [راجع: ٤٩١٤، ٦٠١٢]

١٤٣١٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: كُنَّا نَتَمَتَّعُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، حَتَّى نَهَانَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَحْيِرًا يَعْنِي النِّسَاءَ. [انظر: ١٥١٣٩]

١٤٣٢٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قال: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَزْرَعَهَا أَوْ عَجَزَ عَنْهَا فَلْيَمْنَحْهَا أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، وَلاَ يُؤَاجِرْهَا. [راجع: ١٤٢٩١]

١٤٣٢١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: الْعُمْرَى لِمَنْ وُهِبَتْ لَهُ. [راجع: ١٤٢٩٢]

١٤٣٢٢ - حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَلَهُ مِنْهَا - يَعْنِي أَجْرًا - وَمَا أَكَلَتِ الْعَوَافِي مِنْهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ. [انظر: ١٤٦٩١]

١٤٣٢٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ - أَخْبَرَنَا (٣٠٥/٣) هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَكْتُوبَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ. [انظر: ١٤٥٨٧، ١٥١٠٤]

١٤٣٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهُ: أَبُو مَذْكُورٍ، أَعْتَقَ غُلاَمًا لَهُ يُقَالُ لَهُ: يَعْقُوبُ، عَنْ دُبُرٍ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَدَعَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقال: مَنْ يَشْتَرِيهِ؟ مَنْ يَشْتَرِيهِ؟ فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّحَّامُ بِثَمَانمِئَةِ دِرْهَمٍ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ، وَقال: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فَقِيرًا فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ، وَإِنْ كَانَ فَضْلاً فَعَلَى عِيَالِهِ، وَإِنْ كَانَ فَضْلاً فَهَاهُنَا وَهَاهُنَا. [راجع: ١٤٢٦٤]

١٤٣٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا الأَجْلَحُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَلَمْ يُصَلِّ حَتَّى أَتَى سَرِفَ، وَهِيَ تِسْعَةُ أَمْيَالٍ مِنْ مَكَّةَ. [انظر: ١٥١٤٠]

١٤٣٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ الْمَكْتُوبَاتِ، كَمَثَلِ نَهَرٍ جَارٍ بِبَابِ أَحَدِكُمْ، يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ. [انظر: ١٤٤٦١، ١٤٩١٤]

١٤٣٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلاَ يَفْتَرِشْ ذِرَاعَيْهِ افْتِرَاشَ الْكَلْبِ. [انظر: ١٤٤٣٧، ١٥٢٤٥]

١٤٣٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَرَتُمْ فِي الْخِصْبِ فَأَمْكِنُوا الرِّكَابَ أَسْنَانَهَا، وَلاَ تُجَاوِزُوا الْمَنَازِلَ، وَإِذَا سَرَتُمْ فِي الْجَدْبِ فَاسْتَجِدُّوا وَعَلَيْكُمْ بِالدَّلَجِ، فَإِنَّ الأَرْضَ تُطْوَى بِاللَّيْلِ، وَإِذَا تَغَوَّلَتْ لَكُمُ الْغِيلاَنُ فَنَادُوا بِالأَذَانِ، وَإِيَّاكُمْ وَالصَّلاَةَ عَلَى جَوَادِّ الطَّرِيقِ وَالنُّزُولَ عَلَيْهَا، فَإِنَّهَا مَأْوَى الْحَيَّاتِ وَالسِّبَاعِ وَقَضَاءِ الْحَاجَةِ فَإِنَّهَا الْمَلاَعِنُ. [انظر: ١٥١٥٧]

١٤٣٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ.

قال جَعْفَرٌ: قال أَبِي: وَقَضَى بِهِ عَلِيٌّ بِالْعِرَاقِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: كَانَ أَبِي قَدْ ضَرَبَ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ. قال: وَلَمْ يُوَافِقْ أَحَدٌ الثَّقَفِيَّ عَلَى جَابِرٍ، فَلَمْ أَزَلْ بِهِ حَتَّى قَرَأَهُ عَلَيَّ وَكَتَبَ عَلَيْهِ: هُوَ صَحِيحٌ.

١٤٣٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا حَبِيبٌ - يَعْنِي الْمُعَلِّمَ - عَنْ عَطَاءٍ، حَدَّثَنِي جَابِرٌ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهَلَّ وَأَصْحَابُهُ بِالْحَجِّ، وَلَيْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ هَدْيٌ إِلاَّ النَّبِيَّ ﷺ وَطَلْحَةَ، وَكَانَ عَلِيٌّ قَدِمَ مِنَ الْيَمَنِ وَمَعَهُ الْهَدْيُ. فَقال: أَهْلَلْتُ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً وَيَطُوفُوا ثُمَّ يُقَصِّرُوا وَيَحِلُّوا، إِلاَّ مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ، فَقالوا: نَنْطَلِقُ إِلَى مِنًى وَذَكَرُ أَحَدِنَا يَقْطُرُ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ. فَقال: لَوْ أَنِّي (اسْتَقْبَلْتُ) مِنْ أَمْرِي مَا (اسْتَدْبَرْتُ) مَا أَهْدَيْتُ، وَلَوْلاَ أَنَّ مَعِي الْهَدْيَ لأَحْلَلْتُ، وَأَنَّ عَائِشَةَ حَاضَتْ فَنَسَكَتِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا غَيْرَ أَنَّهَا لَمْ تَطُفْ بِالْبَيْتِ، فَلَمَّا طَهُرَتْ طَافَتْ قالتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَنْطَلِقُونَ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ وَأَنْطَلِقُ بِالْحَجِّ؟ فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا إِلَى التَّنْعِيمِ، فَاعْتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ فِي ذِي الْحِجَّةِ، وَأَنَّ سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكِ ابْنِ جُعْشُمٍ لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْعَقَبَةِ وَهُوَ يَرْمِيهَا فَقال: أَلَكُمْ هَذِهِ خَاصَّةً يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: لاَ بَلْ لِلأَبَدِ. [انظر: ١٥٠٠٥]

١٤٣٣١- حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ وَرَوْحٌ. قالا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، (قال رَوْحٌ: ابْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ مِنْ وَثْيٍ كَانَ بِوَرِكِهِ، أَوْ ظَهْرِهِ. [انظر: ١٤٩١٨، ١٤٩٧٠، ١٥١٦٣]

١٤٣٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ - يَعْنِي التَّيْمِيَّ - عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ مَوْتِهِ بِقَلِيلٍ أَوْ بِشَهْرٍ: مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ، أَوْ مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ الْيَوْمَ مَنْفُوسَةٍ يَأْتِي عَلَيْهَا مِئَةُ سَنَةٍ وَهِيَ يَوْمَئِذٍ (٣٠٦/٣) حَيَّةٌ. [انظر: ١٥١٢٢]

١٤٣٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ فِي أَصْلِ شَجَرَةٍ، أَوْ قَالَ: إِلَى جِذْعٍ، ثُمَّ اتُّخِذَ مِنْبَراً قَالَ: فَحَنَّ الْجِذْعُ، قَالَ جَابِرٌ: حَتَّى سَمِعَهُ أَهْلُ الْمَسْجِدِ، حَتَّى أَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَسَحَهُ فَسَكَنَ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَوْ لَمْ يَأْتِهِ لَحَنَّ أَبَداً إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

١٤٣٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ (ح).

وَيَزِيدُ. قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ إِسْحَاقَ، الْمَعْنَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قال يَزِيدُ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:) إِذَا سَمِعْتُمْ نُبَاحَ الْكِلَابِ وَنُهَاقَ الْحَمِيرِ مِنَ اللَّيْلِ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ، فَإِنَّهَا تَرَى مَا لَا تَرَوْنَ، وَأَقِلُّوا الْخُرُوجَ إِذَا هَدَأَتِ الرِّجْلُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبُثُّ فِي لَيْلِهِ مِنْ خَلْقِهِ مَا شَاءَ، وَأَجِيفُوا الأَبْوَابَ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَاباً أُجِيفَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَأَوْكُوا الأَسْقِيَةَ، وَغَطُّوا الْجِرَارَ، وَأَكْفِئُوا الآنِيَةَ.

قال يَزِيدُ: وَأَوْكُوا الْقِرَبَ.

١٤٣٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَبَايَعَهُ عَلَى الإِسْلَامِ، فَوَعَكَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقال: أَقِلْنِي، فَأَبَى، فَأَتَاهُ فَأَبَى، فَقال: أَقِلْنِي فَأَبَى، فَسَأَلَ عَنْهُ فَقالوا: خَرَجَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمَدِينَةَ كَالْكِيرِ تَنْفِي خَبَثَهَا، وَتَنْصَعُ طِيبَهَا. [انظر: ١٤٣٥١، ١٤٩٩٩، ١٥٨٨٧]

١٤٣٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ جَابِرٍ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَاحْتَسَبَهُمْ دَخَلَ الْجَنَّةَ. قال: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاثْنَانِ؟ قال: وَاثْنَانِ.

قال مَحْمُودٌ: فَقُلْتُ لِجَابِرٍ: أَرَاكُمْ لَوْ قُلْتُمْ: وَوَاحِدٌ لَقَالَ: وَوَاحِدٌ. قال: وَأَنَا وَاللَّهِ أَظُنُّ ذَاكَ.

١٤٣٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً ثَلَاثَ مِئَةٍ، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، فَنَفِدَ زَادُنَا، فَجَمَعَ أَبُو عُبَيْدَةَ زَادَهُمْ فَجَعَلَهُ فِي مِزْوَدٍ، فَكَانَ (يُقُوتُنَا) حَتَّى كَانَ يُصِيبُنَا كُلَّ يَوْمٍ تَمْرَةٌ، فَقال لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، وَمَا كَانَتْ تُغْنِي عَنْكُمْ تَمْرَةٌ؟ قال: قَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ ذَهَبَتْ، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى السَّاحِلِ، فَإِذَا حُوتٌ مِثْلُ الظَّرِبِ الْعَظِيمِ. قال: فَأَكَلَ مِنْهُ ذَلِكَ الْجَيْشُ ثَمَانَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلَعَيْنِ مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنَصَبَهُمَا، ثُمَّ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَرُحِلَتْ، فَمَرَّتْ تَحْتَهُمَا فَلَمْ يُصِبْهَا شَيْءٌ.

١٤٣٣٨- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ يَحْيَى (ح).

وَوَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، الْمَعْنَى، قال: سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ: أَيُّ الْقُرْآنِ أُنْزِلَ قَبْلُ؟ فَقال: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ قال يَحْيَى: فَقُلْتُ لأَبِي سَلَمَةَ: أَوِ ﴿اقْرَأْ﴾. فَقال: سَأَلْتُ جَابِراً: أَيُّ الْقُرْآنِ أُنْزِلَ قَبْلُ؟ فَقال: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ فَقُلْتُ: أَوِ ﴿اقْرَأْ﴾. فَقَالَ جَابِرٌ: أُحَدِّثُكُمْ مَا حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قال: جَاوَرْتُ بِحِرَاءَ شَهْراً، فَلَمَّا قَضَيْتُ جِوَارِي نَزَلْتُ فَاسْتَبْطَنْتُ بَطْنَ الْوَادِي، فَنُودِيتُ فَنَظَرْتُ أَمَامِي وَخَلْفِي وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي فَلَمْ أَرَ أَحَداً، ثُمَّ نُودِيتُ فَنَظَرْتُ فَلَمْ أَرَ أَحَداً، ثُمَّ نُودِيتُ (قال الْوَلِيدُ فِي حَدِيثِهِ:) فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا هُوَ عَلَى الْعَرْشِ فِي الْهَوَاءِ، فَأَخَذَتْنِي رَجْفَةٌ شَدِيدَةٌ (وَقالا فِي حَدِيثِهِمَا:) فَأَتَيْتُ خَدِيجَةَ فَقُلْتُ: دَثِّرُونِي، فَدَثَّرُونِي وَصَبُّوا عَلَيَّ مَاءً، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ. قُمْ فَأَنْذِرْ. وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ. وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾. [انظر: ١٤٣٣٩، ١٤٥٣٧، ١٥٠٩٨، ١٥١٠٠، ١٥٢٨٤]

١٤٣٣٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، أَخْبَرَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ. قال: سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَيُّ الْقُرْآنِ أُنْزِلَ أَوَّلُ؟ فَقال: (يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ) ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلَّا أَنَّهُ قال: فَلَمَّا قَضَيْتُ جِوَارِي نَزَلْتُ فَاسْتَبْطَنْتُ بَطْنَ الْوَادِي فَنُودِيتُ، فَذَكَرَ أَيْضاً. قال: فَنَظَرْتُ فَوْقِي فَإِذَا هُوَ قَاعِدٌ عَلَى عَرْشٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَجُئْتُ مِنْهُ، فَأَتَيْتُ مَنْزِلَ خَدِيجَةَ، فَقُلْتُ: دَثِّرُونِي ... (٣٠٧/٣) فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١٤٣٤٠- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، سَمِعَهُ مِنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ يُنْتَبَذُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي سِقَاءٍ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ سِقَاءٌ فَتُورٌ مِنْ حِجَارَةٍ. [راجع: ١٤٣١٧]

١٤٣٤١- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ؟ فَقال: اعْلِفْهُ نَاضِحَكَ. [انظر: ١٥١٤٥]

١٤٣٤٢- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ. قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، دَعُوا النَّاسَ يَرْزُقُ اللَّهُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ. [انظر: ١٤٣٩٢، ١٥٢٠٨، ١٥٢٠٩، ١٥٢٩٠]

١٤٣٤٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَيُّكُمْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ، أَوْ نَخْلٌ، فَلاَ يَبِيعُهَا حَتَّى يَعْرِضَهَا عَلَى شَرِيكِهِ. [انظر: ١٤٣٧٧، ١٤٣٩١، ١٥٣٥٣، ١٤٤٥٦]

١٤٣٤٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: رَأَيْتُ كَأَنَّ عُنُقِي ضُرِبَتْ؟ قَالَ: لَمْ يَتَحَدَّثْ أَحَدُكُمْ بِلَعِبِ الشَّيْطَانِ؟!. [انظر: ١٤٨٣٩، ١٥١٧٦]

١٤٣٤٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ ابْنُ الْمُنْكَدِرِ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئاً قَطُّ فَقَالَ: لاَ.

١٤٣٤٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِراً؛ جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ أُحُدٍ، فَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُسَجًّى، فَجَعَلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَكْشِفَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَنْهَانِي قَوْمِي، فَسَمِعَ بَاكِيَةً، (وَقَالَ مَرَّةً: صَوْتَ صَائِحَةٍ) فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: ابْنَةُ عَمْرٍو، أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو، قَالَ: فَلِمَ تَبْكِينَ؟ أَوْ قَالَ: أَتَبْكِينَ؟ فَمَا زَالَتِ الْمَلاَئِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رُفِعَتْ. [راجع: ١٤٣٣٦]

١٤٣٤٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلاَمٌ، فَأَسْمَاهُ الْقَاسِمَ، فَقُلْنَا: لاَ نُكَنِّيكَ أَبَا الْقَاسِمِ وَلاَ نُنْعِمُكَ عَيْناً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ: أَسْمِ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ.

١٤٣٤٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَ جَابِراً يَقُولُ: نَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَ النَّاسَ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَ النَّاسَ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيّاً وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ.

قَالَ سُفْيَانُ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ. [انظر: ١٤٩٩٨]

١٤٣٤٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِراً يَقُولُ: مَرِضْتُ، فَأَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ مَاشِيَيْنِ، وَقَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ فَلَمْ أُكَلِّمْهُ، فَتَوَضَّأَ فَصَبَّهُ عَلَيَّ، فَأَفَقْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي وَلِي أَخَوَاتٌ؟ قَالَ: فَنَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلاَلَةِ﴾ كَانَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أَخَوَاتٌ ﴿إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ﴾. [راجع: ١٤٣٣٥]

١٤٣٥٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ غَيْرَ مَرَّةٍ يَقُولُ: عَنْ جَابِرٍ وَكَأَنِّي سَمِعْتُهُ مَرَّةً يَقُولُ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِراً (وَظَنَنْتُهُ) سَمِعَهُ مِنَ ابْنِ عَقِيلٍ، وَابْنِ الْمُنْكَدِرِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ لَحْماً ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَكَلَ لَباً ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَأَنَّ عُمَرَ أَكَلَ لَحْماً ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

١٤٣٥١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِراً يَقُولُ: جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ مِنَ الأَعْرَابِ فَأَسْلَمَ، فَبَايَعَهُ عَلَى الْهِجْرَةِ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ حُمَّ، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَقِلْنِي، فَقَالَ: لاَ أُقِيلُكَ، ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: أَقِلْنِي، فَقَالَ: لاَ أُقِيلُكَ، ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: أَقِلْنِي، فَقَالَ: لاَ، فَفَرَّ. فَقَالَ: الْمَدِينَةُ كَالْكِيرِ تَنْفِي خَبَثَهَا، وَتَنْصَعُ طِيِّبَهَا. [راجع: ١٤٣٣٥]

١٤٣٥٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. قَالَ: سَمِعَ ابْنُ الْمُنْكَدِرِ جَابِراً يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ لَقَدْ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا. قَالَ: فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَيْنٌ، أَوْ عِدَةٌ فَلْيَأْتِنَا، قَالَ: فَجِئْتُ، قَالَ: (فَقُلْتُ): إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ لأُعْطِيَنَّكَ هَكَذَا (٣٠٨/٣) وَهَكَذَا (ثَلاَثاً) قَالَ: فَحُثْ. قَالَ: فَأَخَذْتُ، قَالَ بَعْضُ مَنْ سَمِعَهُ: فَوَجَدَتْهَا خَمْسَ مِئَةٍ فَأَخَذْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ الثَّالِثَةَ فَلَمْ يُعْطِنِي، فَقُلْتُ: إِمَّا أَنْ تُعْطِيَنِي وَإِمَّا أَنْ تَبْخَلَ عَنِّي! قَالَ: أَقُلْتَ تَبْخَلُ عَنِّي؟ وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَأُ مِنَ الْبُخْلِ؟ مَا سَأَلَتْنِي مَرَّةً إِلاَّ وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ أُعْطِيَكَ.

١٤٣٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ جَابِرٍ الْحَضْرَمِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَسِتّاً مِنْ شَوَّالٍ فَكَأَنَّمَا صَامَ السَّنَةَ كُلَّهَا. [انظر: ١٤٣٥٤، ١٤٤٦٧، ١٤٥٣١]

١٤٣٥٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ جَابِرٍ الْحَضْرَمِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١٤٣٥٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ نُبَيْحٍ، عَنْ جَابِرٍ، نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَطْرُقَ النِّسَاءَ، ثُمَّ طَرَقْنَاهُنَّ بَعْدُ. [راجع: ١٤٢٤٣]

١٤٣٥٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ نُبَيْحٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلَى أُحُدٍ أَنْ يُرَدُّوا إِلَى مَصَارِعِهِمْ. [انظر: ١٥٣٥٥]

١٤٣٥٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. قَالَ عَمْرٌو: سَمِعْتُ جَابِراً يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ نَكَحْتَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَبِكْراً أَمْ ثَيِّباً؟ قُلْتُ: ثَيِّباً، قَالَ: فَهَلاَّ بِكْراً تُلاَعِبُهَا وَتُلاَعِبُكَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُتِلَ أَبِي يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ سَبْعَ بَنَاتٍ وَكَرِهْتُ أَنْ أَجْمَعَ إِلَيْهِمْ خَرْقَاءَ مِثْلَهُنَّ، وَلَكِنِ امْرَأَةً تُمَشِّطُهُنَّ وَتُقِيمُ عَلَيْهِنَّ قَالَ: أَصَبْتَ. [انظر: ١٥٠٢٤، ١٥٢٦٢، ١٥٢٦٣]

١٤٣٥٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَهُ مِنْ جَابِرٍ؛ كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَؤُمُّنَا (وَقَالَ مَرَّةً: ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصَلِّي بِقَوْمِهِ) فَأَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةً [قَالَ مَرَّةً:] الصَّلاَةَ (وَقَالَ مَرَّةً: الْعِشَاءَ) فَصَلَّى مُعَاذٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ جَاءَ قَوْمَهُ فَقَرَأَ الْبَقَرَةَ، فَاعْتَزَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَصَلَّى، فَقِيلَ: نَافَقْتَ يَا فُلاَنُ قَالَ: مَا نَافَقْتُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ مُعَاذاً يُصَلِّي مَعَكَ ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَؤُمُّنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا نَحْنُ أَصْحَابُ نَوَاضِحَ وَنَعْمَلُ بِأَيْدِينَا، وَإِنَّهُ جَاءَ يَؤُمُّنَا فَقَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، فَقَالَ: يَا مُعَاذُ أَفَتَّانٌ أَنْتَ، أَفَتَّانٌ أَنْتَ؟ اقْرَأْ بِكَذَا وَكَذَا.

قال أبو الزُّبَيْر: بـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ فَذَكَرْنَا لِعَمْرٍو فَقال: أُرَاهُ قَدْ ذَكَرَهُ. [انظر: ١٥٠٢٣]

١٤٣٥٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قال: سَمِعَ عَمْرٌو، جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ (وقال: مَرَّةً عَمْرٌو، سَمِعَهُ مِنْ جَابِرٍ) يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَرْبُ خَدْعَةٌ.

١٤٣٦٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ جَابِراً؛ دَخَلَ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَقال لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَصَلَّيْتَ؟ قال: لاَ، قال: صَلِّ رَكْعَتَيْنِ. [انظر: ١٥٠٢٩، ١٥١١٣]

١٤٣٦١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. قال: قُلْتُ لِعَمْرٍو: أَسَمِعْتَ جَابِراً يَقُولُ: مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ مَعَهُ سِهَامٌ فَقال لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا؟ فَقال: نَعَمْ.

١٤٣٦٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ جَابِراً؛ بَاعَ النَّبِيُّ ﷺ عَبْداً مُدَبَّراً، فَاشْتَرَاهُ ابْنُ النَّحَّامِ.

عَبْداً قِبْطِيّاً (مَاتَ عَامَ الأَوَّلِ فِي إِمْرَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ) دَبَّرَهُ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ. [راجع: ١٤١٧٩]

١٤٣٦٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ يُخْرِجُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ النَّارِ قَوْماً فَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ. [انظر: ١٥١٤٢]

١٤٣٦٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، سَمِعْتُ جَابِراً قال: كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَلْفاً وَأَرْبَعَمِئَةٍ فَقال لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْتُمُ الْيَوْمَ خَيْرُ أَهْلِ الأَرْضِ.

١٤٣٦٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو: سَمِعْتُ جَابِراً يَقُولُ: قال رَجُلٌ يَوْمَ أُحُدٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنْ قُتِلْتُ فَأَيْنَ أَنَا؟ قال: فِي الْجَنَّةِ، فَأَلْقَى تَمَرَاتٍ كُنَّ فِي يَدِهِ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ.

وَقال غَيْرُ عَمْرٍو: وَتَخَلَّى مِنْ طَعَامِ الدُّنْيَا.

١٤٣٦٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، سَمِعَ عَمْرٌو جَابِراً يَقُولُ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلاَثِ مِئَةٍ رَاكِبٍ أَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ (٣٠٩/٣) الْجَرَّاحِ، فَأَقَمْنَا عَلَى السَّاحِلِ حَتَّى فَنِيَ زَادُنَا حَتَّى أَكَلْنَا الْخَبَطَ، ثُمَّ إِنَّ الْبَحْرَ أَلْقَى دَابَّةً يُقَال لَهَا: الْعَنْبَرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ حَتَّى صَلَحَتْ أَجْسَامُنَا، فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلَعاً مِنْ أَضْلاَعِهِ، فَنَصَبَهُ وَنَظَرَ إِلَى أَطْوَلِ بَعِيرٍ فَجَازَ تَحْتَهُ، وَكَانَ رَجُلٌ يَجْزُرُ ثَلاَثَةَ جُزُرٍ، ثُمَّ ثَلاَثَةَ جُزُرٍ، ثُمَّ ثَلاَثَةَ جُزُرٍ، فَنَهَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ. [انظر: ١٤٣٨٩]

١٤٣٦٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ؛ لَمَّا نَزَلَتْ﴿هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَاباً مِنْ فَوْقِكُمْ﴾ قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَعُوذُ بِوَجْهِكَ، فَلَمَّا نَزَلَتْ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَعُوذُ بِوَجْهِكَ، فَلَمَّا نَزَلَتْ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعاً وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ قال: هَذِهِ أَهْوَنُ وَأَيْسَرُ.

١٤٣٦٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، وَذَكَرُوا الرَّجُلَ يُهِلُّ بِعُمْرَةٍ فَيَحِلُّ، هَلْ لَهُ أَنْ يَأْتِيَ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ؟ فَسَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقال: لاَ حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ فَقال: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعاً، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ قال: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. [راجع: ٤٦٤١]

١٤٣٦٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرٍ؛ كُنَّا نَعْزِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْقُرْآنُ يُنْزِلُ. [انظر: ١٥٠٢٠]

١٤٣٧٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، كُنَّا نَتَزَوَّدُ لُحُومَ الْهَدْيِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ. [انظر: ١٤٤٦٥، ١٥٠١٩، ١٥١٠٨]

١٤٣٧١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُمَيْدٍ الأَعْرَجِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ مَكِّيٍّ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ السِّنِينَ، وَوَضْعِ الْجَوَائِحِ.

١٤٣٧٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، وَابْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَا جَابِراً (يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الآخَرِ) قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا قَصْراً (أَوْ دَاراً) فَسَمِعْتُ فِيهَا صَوْتاً، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ: لِعُمَرَ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهَا فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ يَا أَبَا حَفْصٍ فَبَكَى عُمَرُ (وَقال مَرَّةً أُخْرَى: فَأَخْبَرَ بِهَا عُمَرُ) فَقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَيْكَ يُغَارُ؟

قال سُفْيَانُ: سَمِعْتُهُ مِنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ وَعَمْرٍو، سَمِعَا جَابِراً.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ.قال: وَجَدْتُ هَذِهِ الأَحَادِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بِخَطِّ يَدِهِ، إِلَى آخِرِ حَدِيثِ الْحَكَمِ بْنِ مُوسَى.

١٤٣٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ تَبْكِي فَقال: مَا لَكِ تَبْكِينَ؟ قالَتْ: أَبْكِي أَنَّ النَّاسَ أَحَلُّوا وَلَمْ أَحْلِلْ، وَطَافُوا بِالْبَيْتِ وَلَمْ أَطُفْ وَهَذَا الْحَجُّ قَدْ حَضَرَ، قال: إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَاغْتَسِلِي وَأَهِلِّي بِالْحَجِّ وَحُجِّي، قالَتْ: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَلَمَّا طَهُرْتُ قال: طُوفِي بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ قَدْ أَحْلَلْتِ مِنْ حَجِّكِ وَمِنْ عُمْرَتِكِ، قالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَجِدُ فِي نَفْسِي مِنْ عُمْرَتِي أَنِّي لَمْ أَكُنْ طُفْتُ حَتَّى حَجَجْتُ، قال: فَاذْهَبْ بِهَا يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَأَعْمِرْهَا مِنَ التَّنْعِيمِ. [انظر: ١٥٣١٥]

١٤٣٧٤-قال عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال لأَبِي بَكْرٍ: مَتَى تُوتِرُ؟ قال: أَوَّلَ اللَّيْلِ بَعْدَ الْعَتَمَةِ، قال: فَأَنْتَ يَا عُمَرُ؟ قال: آخِرَ اللَّيْلِ، قال: أَمَّا أَنْتَ يَا أَبَا بَكْرٍ فَأَخَذْتَ بِالثِّقَةِ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا عُمَرُ أَخَذْتَ بِالْقُوَّةِ. [انظر: ١٤٥٨٩]

١٤٣٧٥- حَدَّثَنَا عبد الله.قال: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْحَكَمِ بْنِ مُوسَى)، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْمُجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قال لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَلجُوا عَلَى الْمُغِيبَاتِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ أَحَدِكُمْ مَجْرَى الدَّمِ. قُلْنَا: وَمِنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: وَمِنِّي، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ. [انظر: ١٥٣٥٢]

١٤٣٧٦-قال عَبْد اللَّه: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، **(قال عَبْد اللَّه:** وَحدثنا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي وَهْبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، أَنَّ نَافِعاً حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (ح).

وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، (٣/٣١٠) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: مَنْ بَاعَ عَبْداً وَلَهُ مَالٌ فَلَهُ مَالُهُ وَعَلَيْهِ دَيْنُهُ، إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ، [وَمَنْ أَبَّرَ نَخْلاً فَبَاعَهُ بَعْدَ تَأْبِيرِهِ، فَلَهُ ثَمَرَتُهُ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ] [راجع: ٤٥٠٢]

قال عَبْد اللَّه: إِلَى هَاهُنَا وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي وَالْبَاقِي سَمَاعٌ.

١٤٣٧٧- حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكَّائِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا قَوْمٍ كَانَتْ بَيْنَهُمْ رِبَاعَةٌ أَوْ دَارٌ، فَأَرَادَ أَحَدُهُمْ أَنْ يَبِيعَ نَصِيبَهُ، فَلْيَعْرِضْهُ عَلَى شُرَكَائِهِ، فَإِنْ أَخَذُوهُ فَهُمْ أَحَقُّ بِهِ بِالثَّمَنِ. [انظر: ١٤٤٥٦]

١٤٣٧٨- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلاً. [انظر: ١٥٣٢١]

١٤٣٧٩- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قال: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: يَا جَابِرُ، لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالٌ لَحَثَيْتُ لَكَ [ثُمَّ حَثَيْتُ لَكَ]، ثُمَّ حَثَيْتُ لَكَ، قال: فَقُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَنْجِزَ لِي تِلْكَ الْعِدَةَ، فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَنَحْنُ لَوْ قَدْ جَاءَنَا شَيْءٌ لَحَثَيْتُ لَكَ، ثُمَّ حَثَيْتُ لَكَ، ثُمَّ حَثَيْتُ لَكَ، قال: فَأَتَانَا مَالٌ فَحَثَى لِي حَثْيَةً ثُمَّ حَثْيَةً. ثُمَّ قال: لَيْسَ عَلَيْكَ فِيهَا صَدَقَةٌ حَتَّى يَحُولَ [عَلَيْهَا] الْحَوْلُ. قال: فَوَزَنْتُهَا فَكَانَتْ أَلْفاً وَخَمْسَمِئَةٍ.

١٤٣٨٠- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ. قال: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْعِيدَيْنِ، بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلاَ إِقَامَةٍ، ثُمَّ خَطَبَنَا، ثُمَّ نَزَلَ فَمَشَى إِلَى النِّسَاءِ، وَمَعَهُ بِلاَلٌ، لَيْسَ مَعَهُ غَيْرُهُ، فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي تُومَتَهَا وَخَاتَمَهَا إِلَى بِلاَلٍ. [راجع: ١٤٢١٠]

١٤٣٨١- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الذَّيَّالِ بْنِ حَرْمَلَةَ. قال: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَ الشَّجَرَةِ؟ قال: كُنَّا أَلْفاً وَأَرْبَعَ مِئَةٍ.

١٤٣٨١- م قال: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي كُلِّ تَكْبِيرَةٍ مِنَ الصَّلاَةِ.

١٤٣٨٢- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ نَسِيئَةً، اثْنَيْنِ بِوَاحِدٍ، وَلاَ بَأْسَ بِهِ يَداً بِيَدٍ. [انظر: ١٥١٢٩ و ١٥١٦٠]

١٤٣٨٣- حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه، قُلْتُ لأَبِي: سَمِعْتُ أَبَا خَيْثَمَةَ يَقُولُ: نَصْرُ بْنُ بَابٍ كَذَّابٌ. فَقال: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، كَذَّابٌ؟! إِنَّمَا عَابُوا عَلَيْهِ أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الصَّائِغِ، وَإِبْرَاهِيمُ الصَّائِغُ مِنْ أَهْلِ بَلَدِهِ، فَلاَ يُنْكَرُ أَنْ يَكُونَ سَمِعَ مِنْهُ.

١٤٣٨٤- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ جَابِراً يُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْقُلُ مَعَهُمْ حِجَارَةَ الْكَعْبَةِ وَعَلَيْهِ إِزَارٌ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ، عَمُّهُ: يَا ابْنَ أَخِي، لَوْ حَلَلْتَ إِزَارَكَ، فَجَعَلْتَهُ عَلَى مَنْكِبَيْكَ دُونَ الْحِجَارَةِ، قال: فَحَلَّهُ فَجَعَلَهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ، فَسَقَطَ مَغْشِيّاً عَلَيْهِ، فَمَا رُئِيَ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ عُرْيَاناً. [راجع: ١٤١٨٧]

١٤٣٨٥- حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ سَلاَّمٍ، سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي مَرَّتَيْنِ، حَدَّثَنَا الأَجْلَحُ، عَنِ الذَّيَّالِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنْ سَفَرٍ، حَتَّى إِذَا دَفَعْنَا إِلَى حَائِطِ مِنْ حِيطَانِ بَنِي النَّجَّارِ إِذَا فِيهِ جَمَلٌ لاَ يَدْخُلُ الْحَائِطَ أَحَدٌ إِلاَّ شَدَّ عَلَيْهِ، قال: فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَ حَتَّى أَتَى الْحَائِطَ، فَدَعَا الْبَعِيرَ، فَجَاءَ وَاضِعاً مِشْفَرَهُ إِلَى الأَرْضِ حَتَّى بَرَكَ بَيْنَ يَدَيْهِ، قال: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَاتُوا خِطَاماً فَخَطَمَهُ وَدَفَعَهُ إِلَى صَاحِبِهِ، قال: ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَى النَّاسِ قال: إِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ إِلاَّ يَعْلَمُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلاَّ عَاصِيَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ.

١٤٣٨٦- حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ سَلاَّمٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، قال: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ لَهُ أَهْلٌ، ثُمَّ قال: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَإِنَّ أَفْضَلَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ، ثُمَّ (٣/٣١١) يَرْفَعُ صَوْتَهُ وَتَحْمَرُّ وَجْنَتَاهُ وَيَشْتَدُّ غَضَبُهُ إِذَا ذَكَرَ السَّاعَةَ، كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ، قال: ثُمَّ يَقُولُ: أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ، بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِأُصْبُعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى، صَبَّحَتْكُمُ السَّاعَةُ وَمَسَّتْكُمْ، مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلأَهْلِهِ وَمَنْ تَرَكَ دَيْناً أَوْ ضَيَاعاً فَإِلَيَّ وَعَلَيَّ.

وَالضَّيَاعُ يَعْنِي وَلَدَهُ الْمَسَاكِينَ. [انظر: ١٤٤٨٤ و ١٤٦٨٤ و ١٥٠٤٧]

١٤٣٨٧-حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه.قال: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بِخَطِّ يَدِهِ، وَسَمِعْتُهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ. قال: أَخْبَرَنِي شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ الدُّؤَلِيُّ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيَّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَ، أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةً قِبَلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُمْ، فَأَدْرَكَتْهُمُ الْقَائِلَةُ يَوْماً فِي وَادٍ كَثِيرِ

الْعِضَاهِ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاهِ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَظِلُّ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ، قَالَ جَابِرٌ: فَنِمْنَا بِهَا نَوْمَةً، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَدْعُونَا، فَأَتَيْنَاهُ فَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ جَالِسٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفَهُ وَأَنَا نَائِمٌ فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِهِ صَلْتًا، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ، فَشَامَ السَّيْفَ وَجَلَسَ، فَلَمْ يُعَاقِبْهُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ فَعَلَ ذَلِكَ.

١٤٣٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنُ دِينَارٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: غَزَوْنَا جَيْشَ الْخَبَطِ وَأَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، فَجُعْنَا جُوعًا شَدِيدًا، فَأَلْقَى لَنَا الْبَحْرُ حُوتًا لَمْ نَرَ مِثْلَهُ، يُقَالُ لَهُ: الْعَنْبَرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ، وَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ عَظْمًا مِنْ عِظَامِهِ، فَكَانَ الرَّاكِبُ يَمُرُّ تَحْتَهُ. [انظر: ١٤٣٦٦]

١٤٣٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُخْبِرُ نَحْوًا مِنْ خَبَرِ عَمْرٍو هَذَا، وَزَادَ فِيهِ قَالَ: وَزَوَّدَنَا النَّبِيُّ ﷺ جِرَابًا مِنْ تَمْرٍ، فَكَانَ يَقْبِضُ لَنَا قَبْضَةً قَبْضَةً ثُمَّ تَمْرَةً تَمْرَةً فَنَمْضُغُهَا وَنَشْرَبُ عَلَيْهَا الْمَاءَ حَتَّى اللَّيْلِ، ثُمَّ نَفِدَ مَا فِي الْجِرَابِ فَكُنَّا نَجْتَنِي الْخَبَطَ بِقِسِيِّنَا، فَجُعْنَا جُوعًا شَدِيدًا، فَأَلْقَى لَنَا الْبَحْرُ حُوتًا مَيِّتًا، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: غُرَاةٌ وَجِيَاعٌ فَكُلُوا فَأَكَلْنَا، فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يَنْصِبُ الضِّلَعَ مِنْ أَضْلَاعِهِ فَيَمُرُّ الرَّاكِبُ عَلَى بَعِيرِهِ تَحْتَهُ، وَيَجْلِسُ النَّفَرُ الْخَمْسَةُ فِي مَوْضِعِ عَيْنِهِ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ وَادَّهَنَّا حَتَّى صَلَحَتْ أَجْسَامُنَا وَحَسُنَتْ سَحْنَاؤُنَا، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ جَابِرٌ: فَذَكَرْنَاهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: رِزْقٌ أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَكُمْ، فَإِنْ كَانَ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ فَأَطْعِمُونَاهُ، قَالَ: فَكَانَ مَعَنَا مِنْهُ شَيْءٌ فَأَرْسَلَ بِهِ إِلَيْهِ بَعْضُ الْقَوْمِ، فَأَكَلَ مِنْهُ. [راجع: ١٤٣٠٦]

١٤٣٩٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَّرَ عَلَيْنَا أَبَا عُبَيْدَةَ نَتَلَقَّى عِيرًا لِقُرَيْشٍ، وَزَوَّدَنَا جِرَابًا مِنْ تَمْرٍ لَمْ يَجِدْ لَنَا غَيْرَهُ، قَالَ: فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِينَا تَمْرَةً تَمْرَةً، قَالَ قُلْتُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِهَا؟ قَالَ: نَمَصُّهَا كَمَا يَمَصُّ الصَّبِيُّ، ثُمَّ نَشْرَبُ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ فَتَكْفِينَا يَوْمَنَا إِلَى اللَّيْلِ، قَالَ: وَكُنَّا نَضْرِبُ بِعِصِيِّنَا الْخَبَطَ ثُمَّ نَبُلُّهُ بِالْمَاءِ فَنَأْكُلُهُ، قَالَ: وَانْطَلَقْنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَرُفِعَ لَنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ كَهَيْئَةِ الْكَثِيبِ الضَّخْمِ، فَأَتَيْنَاهُ فَإِذَا هُوَ دَابَّةٌ يُدْعَى الْعَنْبَرَ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مَيْتَةٌ (قَالَ حَسَنٌ ابْنُ مُوسَى:) ثُمَّ قَالَ: لَا بَلْ نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (وَقَالَ هَاشِمٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: لَا بَلْ نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ) وَقَدِ اضْطُرِرْتُمْ فَكُلُوا، وَأَقَمْنَا عَلَيْهِ شَهْرًا وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةٍ حَتَّى سَمِنَّا، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا نَغْتَرِفُ مِنْ وَقْبِ عَيْنِهِ بِالْقِلَالِ الدُّهْنَ، وَنَقْتَطِعُ مِنْهُ الْفِدَرَ كَالثَّوْرِ، أَوْ كَقَدْرِ الثَّوْرِ، قَالَ: وَلَقَدْ أَخَذَ مِنَّا أَبُو عُبَيْدَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا فَأَقْعَدَهُمْ فِي وَقْبِ عَيْنِهِ، وَأَخَذَ ضِلَعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَأَقَامَهَا، ثُمَّ رَحَلَ أَعْظَمَ بَعِيرٍ مَعَنَا، (قَالَ حَسَنٌ ثُمَّ رَحَلَ أَعْظَمَ بَعِيرٍ كَانَ مَعَنَا) فَمَرَّ مِنْ تَحْتِهَا، وَتَزَوَّدْنَا مِنْ لَحْمِهِ وَشَائِقَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٣/٣١٢) فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ: هُوَ رِزْقٌ أَخْرَجَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَكُمْ، فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ فَتُطْعِمُونَا؟ قَالَ: فَأَرْسَلْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ فَأَكَلَهُ. [راجع: ١٤٣٠٦]

١٤٣٩١ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ (قَالَ هَاشِمٌ فِي حَدِيثِهِ:) حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ لَهُ شَرِيكٌ فِي رِبْعَةٍ أَوْ نَخْلٍ فَلَيْسَ [لَهُ] أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذِنَ شَرِيكَهُ، فَإِنْ رَضِيَ أَخَذَهُ، وَإِنْ كَرِهَ تَرَكَهُ. [راجع: ١٤٣٤٣]

١٤٣٩٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَحَسَنٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ (قَالَ هَاشِمٌ فِي حَدِيثِهِ:) حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، دَعُوا النَّاسَ يَرْزُقِ اللَّهُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ. [انظر: ١٤٣٤٢]

١٤٣٩٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ فَلَا تُفْسِدُوهَا، فَإِنَّهُ مَنْ أَعْمَرَ عُمْرَى فَهِيَ لِلَّذِي أُعْمِرَهَا حَيًّا وَمَيِّتًا وَلِعَقِبِهِ. [راجع: ١٤١٧٢]

١٤٣٩٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكُمْ وَصِبْيَانَكُمْ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ، حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْعَثُ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ، حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ. [انظر: ١٥٣٢٩]

١٤٣٩٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: رُمِيَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فِي أَكْحَلِهِ، فَحَسَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ بِمِشْقَصٍ، ثُمَّ وَرِمَتْ فَحَسَمَهُ الثَّانِيَةَ. [انظر: ١٤٨٣٢]

١٤٣٩٦ -[حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ]، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحًا بِهِ.

فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ لِأَبِي الزُّبَيْرِ: الْمَكْتُوبَةَ؟ قَالَ: الْمَكْتُوبَةَ وَغَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ. [انظر: ١٤١٦٦]

١٤٣٩٧ -[حَدَّثَنَا هَاشِمٌ]، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُنْطَلِقٌ إِلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى بَعِيرِهِ، فَكَلَّمْتُهُ، فَقَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا، ثُمَّ كَلَّمْتُهُ فَقَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَأَنَا أَسْمَعُهُ يَقْرَأُ وَيُومِئُ بِرَأْسِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: مَا فَعَلْتَ فِي الَّذِي أَرْسَلْتُكَ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أُصَلِّي. [راجع: ١٤٢٠٣]

١٤٣٩٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ لِي جَارِيَةً وَهِيَ خَادِمُنَا وَسَانِيَتُنَا أَطُوفُ عَلَيْهَا وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ، قَالَ: اعْزِلْ عَنْهَا إِنْ شِئْتَ، فَإِنَّهُ سَيَأْتِيهَا مَا قُدِّرَ لَهَا. قَالَ: فَلَبِثَ الرَّجُلُ ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ الْجَارِيَةَ قَدْ حَمَلَتْ، قَالَ: قَدْ أَخْبَرْتُكَ أَنَّهُ سَيَأْتِيهَا مَا قُدِّرَ لَهَا. [انظر: ١٥٢٠٧]

١٤٣٩٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَمُطِرْنَا، قَالَ: لِيُصَلِّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رَحْلِهِ. [انظر: ١٤٥٥٧ و ١٥٣٥٤]

١٤٤٠٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَذْبَحُوا إِلاَّ مُسِنَّةً، إِلاَّ أَنْ تَعْسُرَ عَلَيْكُمْ فَتَذْبَحُوا جَذَعَةً مِنَ الضَّأْنِ. [انظر: ١٤٥٥٦]

١٤٤٠١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ طِيَرَةَ، وَلاَ عَدْوَى، وَلاَ غُولَ. [راجع: ١٤١٦٣]

١٤٤٠٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تَطِيبَ. [انظر: ١٤٥٢٠ و ١٥٣٢٧ و ١٥٣٢٨]

١٤٤٠٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ انْتَهَبَ نُهْبَةً فَلَيْسَ مِنَّا. [انظر: ١٥١٣٦، ١٤٥١٨، ١٥٣٢٥، ١٥٣٢٦]

١٤٤٠٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: كُنَّا نُخَابِرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنُصِيبُ مِنَ الْبُسْرِ وَمِنْ كَذَا، فَقال: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا، أَوْ لِيُحْرِثْهَا أَخَاهُ، وَإِلاَّ فَلْيَدَعْهَا.

١٤٤٠٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ، سَأَلْتُ جَابِراً: أَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ فَقال: نَعَمْ، وَرَبِّ هَذَا الْبَيْتِ.

فَقِيلَ لِسُفْيَانَ: وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ؟ قال: نَعَمْ. [راجع: ١٤٢٠١]

١٤٤٠٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: رَمَى (٣/٣١٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجَمْرَةَ الأُولَى يَوْمَ النَّحْرِ ضُحًى، وَرَمَاهَا بَعْدَ ذَلِكَ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ. [انظر: ١٤٤٨٨ و ١٤٧٢٧ و ١٥٣٦٥]

١٤٤٠٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةً، لاَ يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْراً إِلاَّ آتَاهُ إِيَّاهُ، وَذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ. [انظر: ١٤٥٩٨]

١٤٤٠٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرٍ قال: قَدِمَتْ عِيرٌ مَرَّةً الْمَدِينَةَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَخَرَجَ النَّاسُ وَبَقِيَ اثْنَا عَشَرَ، فَنَزَلَتْ ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْواً انْفَضُّوا إِلَيْهَا﴾. [انظر: ١٥٠٤١]

١٤٤٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ (ح).

وَعَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ (ح).

وَكَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَسَمَّى بِاسْمِي فَلاَ يَتَكَنَّى بِكُنْيَتِي، وَمَنْ تَكَنَّى بِكُنْيَتِي فَلاَ يَتَسَمَّى بِاسْمِي.

١٤٤١٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُحَاقَلَةِ، وَالْمُزَابَنَةِ، وَالْمُخَابَرَةِ، وَالْمُعَاوَمَةِ، وَالثُّنْيَا، وَرَخَّصَ فِي الْعَرَايَا. [انظر: ١٤٩٨٣]

١٤٤١١ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرٍ قال: تُوُفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ، يَعْنِي أَبَاهُ، أَوِ اسْتُشْهِدَ، وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، فَاسْتَعَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى غُرَمَائِهِ أَنْ يَضَعُوا مِنْ دَيْنِهِ شَيْئاً، فَطَلَبَ إِلَيْهِمْ فَأَبَوْا، فَقال لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اذْهَبْ فَصَنِّفْ تَمْرَكَ أَصْنَافاً: الْعَجْوَةَ عَلَى حِدَةٍ، وَعِذْقَ زَيْدٍ عَلَى حِدَةٍ، وَأَصْنَافَهُ، ثُمَّ ابْعَثْ إِلَيَّ، قال: فَفَعَلْتُ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَلَسَ عَلَى أَعْلاَهُ، أَوْ فِي وَسَطِهِ ثُمَّ قال: كِلْ لِلْقَوْمِ، قال: فَكِلْتُ لِلْقَوْمِ حَتَّى أَوْفَيْتُهُمْ، وَبَقِيَ تَمْرِي كَأَنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْءٌ. [انظر: ١٤٩٩٧]

١٤٤١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِراً وَابْنَ الزُّبَيْرِ، يَعْنِي أَنَّهُ رَمَى الْجَمْرَةَ بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ. [راجع: ١٤٢٦٧]

١٤٤١٣ -[حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ]، عن ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ رَمَى بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ. [راجع: ١٤٢٦٧]

١٤٤١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ(١) - يعني ابْنَ عُرْوَةَ - أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَنْصَارِيُّ، قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحْيَا أَرْضاً مَيْتَةً لَهُ بِهَا أَجْرٌ: وَمَا أَكَلَتْ مِنْهُ الْعَافِيَةُ فَلَهُ بِهِ أَجْرٌ. [انظر: ١٤٥٥٤ و ١٥١٤٧]

١٤٤١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقال: إِنَّ لِي خَادِماً تَسْتَى (وَقال مَرَّةً: تَسْنُو) عَلَى نَاضِحِ لِي وَإِنِّي كُنْتُ أَعْزِلُ عَنْهَا وَأُصِيبُ مِنْهَا فَجَاءَتْ بِوَلَدٍ، فَقال: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا قَدَّرَ اللَّهُ لِنَفْسٍ أَنْ يَخْلُقَهَا إِلاَّ هِيَ كَائِنَةٌ. [انظر: ١٥٢٤١]

١٤٤١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلاَ تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي، فَإِنِّي جُعِلْتُ قَاسِماً أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ. [راجع: ١٤٣٣٢]

١٤٤١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلاَ تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي.

١٤٤١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ: أَيُّ يَوْمٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً؟ قالوا: يَوْمُنَا هَذَا، قال: فَأَيُّ شَهْرٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً؟ قالوا: شَهْرُنَا هَذَا، قال: فَأَيُّ بَلَدٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً؟ قالوا: بَلَدُنَا هَذَا، قال: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا. [انظر: ١٥٠٥٣]

١٤٤١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قالا: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَقال: ابْنُ نُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قال): إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ.

١٤٤٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ جَابِرٍ قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ (٣/٣١٤) ﷺ فَاسْتَسْقَى مَاءً، فَقَالَ رَجُلٌ: أَلاَ أَسْقِيكَ نَبِيذاً؟ قال: بَلَى، قال: فَخَرَجَ الرَّجُلُ يَسْعَى، قال: فَجَاءَ بِإِنَاءٍ فِيهِ نَبِيذٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ خَمَّرْتَهُ وَلَوْ أَنْ تَعْرُضَ عَلَيْهِ عُوداً؟ قَالَ: ثُمَّ شَرِبَ.

١٤٤٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَيَعْلَى وَوَكِيعٌ قالوا: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قال: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الصَّلاَةِ أَفْضَلُ؟ قال: طُولُ الْقُنُوتِ. [انظر: ١٤٢٨٢]

١٤٤٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: بَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلاَةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ فِي الْعِيدَيْنِ، بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلاَ إِقَامَةٍ، قال: ثُمَّ خَطَبَ الرِّجَالَ وَهُوَ مُتَوَكِّئٌ عَلَى قَوْسٍ، قال: ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَخَطَبَهُنَّ وَحَثَّهُنَّ عَلَى الصَّدَقَةِ، قال: فَجَعَلْنَ يطْرَحْنَ الْفُرْطَةَ وَالْخَوَاتِيمَ وَالْحُلِيَّ إِلَى بِلاَلٍ، قال: وَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَ الصَّلاَةِ وَلاَ بَعْدَهَا. [راجع: ١٤٢١٠]

١٤٤٢٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: حَجَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَنَا النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ [فَلَبَّيْنَا عَنِ الصِّبْيَانِ] وَرَمَيْنَا عَنْهُمْ.

١٤٤٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُبَاعَ النَّخْلُ السَّتَّيْنِ وَالثَّلاَثَ. [انظر: ١٤٦٩٥]

١٤٤٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ يَأْتِي عَلَيْهَا مِئَةُ سَنَةٍ.

١٤٤٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ مَاتَ عَلَى شَيْءٍ بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ. [انظر: ١٤٥٩٧ و ١٥٠٠٤]

١٤٤٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الزُّبَيْرُ ابْنُ عَمَّتِي، وَحَوَارِيَّ مِنْ أُمَّتِي.

١٤٤٢٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قال هِشَامٌ: فَحَدَّثَتْ بِهِ وَهْبَ بْنَ كَيْسَانَ فَقال: أَشْهَدُ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ لَحَدَّثَنِي قال: اشْتَدَّ الأَمْرُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ بَنِي قُرَيْظَةَ؟ فَانْطَلَقَ الزُّبَيْرُ فَجَاءَ بِخَبَرِهِمْ، ثُمَّ اشْتَدَّ الأَمْرُ أَيْضاً، فَذَكَرَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيّاً، (وَإِنَّ الزُّبَيْرَ حَوَارِيِّ.

١٤٤٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وحدثنا الأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسٍ، فَأَذِنْ لِي فِي أَنْ أَتَعَجَّلَ إِلَى أَهْلِي قال: أَقَتَزَوَّجْتَ؟ قال: قُلْتُ: نَعَمْ، قال: بِكْراً أَمْ ثَيِّباً؟ قال: قُلْتُ: ثَيِّباً، قال: فَهَلاَّ بِكْراً تُلاَعِبُهَا وَتُلاَعِبُكَ؟ قال: قُلْتُ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ هَلَكَ وَتَرَكَ عَلَيَّ جَوَارِيَ فَكَرِهْتُ أَنْ أَضُمَّ إِلَيْهِنَّ مِثْلَهُنَّ، فَقال: لاَ تَأْتِ أَهْلَكَ طُرُوقاً، قال: وَكُنْتُ عَلَى جَمَلٍ فَاعْتَلَّ قال: فَلَحِقَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا فِي آخِرِ النَّاسِ، قال: فَقال: مَا لَكَ يَا جَابِرُ؟ قال: قُلْتُ: اعْتَلَّ بَعِيرِي، قال: فَأَخَذَ بِذَنَبِهِ ثُمَّ زَجَرَهُ، قال: فَمَا زِلْتُ أَنَا فِي أَوَّلِ النَّاسِ يَهُمُّنِي رَأْسُهُ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ قال: قال لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا فَعَلَ الْجَمَلُ؟ قُلْتُ: هُوَ ذَا. قال: فَبِعْنِيهِ، قُلْتُ: لاَ بَلْ هُوَ لَكَ، قال: بِعْنِيهِ، قال: قُلْتُ: هُوَ لَكَ، قال: لاَ قَدْ أَخَذْتُهُ بِأُوقِيَّةٍ، ارْكَبْهُ فَإِذَا قَدِمْتَ فَأْتِنَا بِهِ، قال: فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ جِئْتُ بِهِ، فَقال: يَا بِلاَلُ زِنْ لَهُ (أُوقِيَّةً) وَزِدْهُ قِيرَاطاً، قال: قُلْتُ: هَذَا قِيرَاطٌ زَادَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَ يُفَارِقُنِي أَبَداً حَتَّى أَمُوتَ. قال: فَجَعَلْتُهُ فِي كِيسٍ فَلَمْ يَزَلْ عِنْدِي حَتَّى جَاءَ أَهْلُ الشَّامِ يَوْمَ الْحَرَّةِ فَأَخَذُوهُ فِيمَا أَخَذُوا.

١٤٤٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ، فَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً، يَجِيءُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ مَا صَنَعْتَ شَيْئاً، قال: وَيَجِيءُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: مَا تَرَكْتُهُ حَتَّى فَرَّقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْلِهِ، قال: فَيُدْنِيهِ مِنْهُ (أَوْ قال: فَيَلْتَزِمُهُ) (٣/٣١٥) وَيَقُولُ: نِعْمَ أَنْتَ.

قال أَبُو مُعَاوِيَةَ مَرَّةً: فَيُدْنِيهِ مِنْهُ.

١٤٤٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، قال: فَهَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَقال: هَذِهِ لِمَوْتِ مُنَافِقٍ، قال: فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ إِذَا هُوَ قَدْ مَاتَ مُنَافِقٌ عَظِيمٌ مِنْ عُظَمَاءِ الْمُنَافِقِينَ.

١٤٤٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قال: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ طَبِيباً، فَقَطَعَ لَهُ عِرْقاً ثُمَّ كَوَاهُ عَلَيْهِ. [راجع: ١٤٣٠٢]

١٤٤٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، [عَنْ أَبِي سُفْيَانَ]، عَنْ جَابِرٍ قال: أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ بِالْحَجِّ.

١٤٤٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قالا: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ خَشِيَ مِنْكُمْ أَنْ لاَ يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ [ثُمَّ لِيَرْقُدْ، وَمَنْ طَمِعَ

مِنْكُمْ فِي أَنْ يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ] فَإِنَّ قِرَاءَةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَحْضُورَةٌ وَذَلِكَ أَفْضَلُ. [انظر: ١٥٢٤٦]

١٤٤٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ (ح).

وَابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرُّقَى.

قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ: فَأَتَاهُ خَالِي وَكَانَ يَرْقِي مِنَ الْعَقْرَبِ قَالَ: فَجَاءَ آلُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ قَدْ كَانَتْ عِنْدَنَا رُقْيَةٌ نَرْقِي بِهَا مِنَ الْعَقْرَبِ، وَإِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرُّقَى، قَالَ: فَعَرَضُوهَا عَلَيْهِ فَقَالَ: مَا أَرَى بَأْساً، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَنْفَعْهُ. [راجع: ١٤٢٨٠]

١٤٤٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُ الْبَارِحَةَ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنَّ عُنُقِي ضُرِبَتْ، فَسَقَطَ رَأْسِي فَاتَّبَعْتُهُ فَأَخَذْتُهُ فَأَعَدْتُهُ مَكَانَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا لَعِبَ الشَّيْطَانُ بِأَحَدِكُمْ فَلاَ يُحَدِّثَنَّ بِهِ النَّاسَ.

١٤٤٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ. قَالاَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَعْتَدِلْ وَلاَ يَفْتَرِشْ ذِرَاعَيْهِ افْتِرَاشَ الْكَلْبِ. [راجع: ١٤٣٢٧]

١٤٤٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَابْنُ أَبِي غَنِيَّةَ، الْمَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ (قَالَ ابْنُ أَبِي (غَنِيَّةَ): دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ) بِصَبِيٍّ يُسِيلُ مَنْخِرَاهُ دَماً (قَالَ: أَبُو مُعَاوِيَةَ فِي حَدِيثِهِ: وَعِنْدَهَا صَبِيٌّ يَبْعَثُ مَنْخِرَاهُ دَماً) قَالَ: فَقَالَ: مَا لِهَذَا؟ قَالَ: فَقَالُوا: بِهِ الْعَذْرَةُ، قَالَ: فَقَالَ: عَلاَمَ تُعَذِّبْنَ أَوْلاَدَكُنَّ؟ إِنَّمَا يَكْفِي إِحْدَاكُنَّ أَنْ تَأْخُذَ قُسْطاً هِنْدِيّاً فَتَحُكَّهُ بِمَاءٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ تُوجِرَهُ إِيَّاهُ (قَالَ ابْنُ أَبِي غَنِيَّةَ: ثُمَّ تُسْعِطُهُ إِيَّاهُ) فَفَعَلُوا فَبَرَأَ.

١٤٤٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ (ح).

وَابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلاَثٍ: أَلاَ لاَ يَمُوتَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلاَّ وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ. [راجع: ١٤١٧١]

١٤٤٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ ذَكَرٍ وَلاَ أُنْثَى إِلاَّ وَعَلَى رَأْسِهِ حَرِيرٌ مَعْقُودٌ ثَلاَثَ عُقَدٍ حِينَ يَرْقُدُ، فَإِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِذَا قَامَ فَتَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ انْحَلَّتْ عُقَدُهُ كُلُّهَا.

١٤٤٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا، فَلْيُمِطْ مَا بِهَا مِنَ الأَذَى، وَلْيَأْكُلْهَا، وَلاَ يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ.

١٤٤٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الاِثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الاِثْنَيْنِ يَكْفِي الأَرْبَعَةَ. [راجع: ١٤٢٧٢]

١٤٤٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا طَعِمَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَمْسَحْ يَدَهُ حَتَّى يَمُصَّهَا، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ يُبَارَكُ لَهُ فِيهِ (٣/٣١٦).

١٤٤٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الصَّلاَةَ فِي مَسْجِدٍ فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيباً مِنْ صَلاَتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلاَتِهِ خَيْراً. [انظر: ١٤٤٤٨ و ١٤٤٤٩]

١٤٤٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْماً يَتَوَضَّؤُونَ، فَلَمْ يَمَسَّ أَعْقَابَهُمُ الْمَاءُ، فَقَالَ: وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ.

١٤٤٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: اسْتَأْذَنَتِ الْحُمَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ قَالَتْ: أُمُّ مِلْدَمٍ، قَالَ: فَأَمَرَ بِهَا إِلَى أَهْلِ قُبَاءَ فَلَقُوا مِنْهَا مَا يَعْلَمُ اللَّهُ فَأَتَوْهُ فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا شِئْتُمْ؟ إِنْ شِئْتُمْ أَنْ أَدْعُوَ اللَّهَ لَكُمْ فَيَكْشِفَهَا عَنْكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَكُونَ لَكُمْ طَهُوراً؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَتَفْعَلُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: فَدَعْهَا.

١٤٤٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ (ح).

وَابْنُ نُمَيْرٍ، أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ النُّعْمَانُ بْنُ قَوْقَلٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ حَلَّلْتُ الْحَلاَلَ وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ وَصَلَّيْتُ الْمَكْتُوبَاتِ، (وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ: وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ) أَأَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ.

١٤٤٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَضَى أَحَدُكُمُ الصَّلاَةَ فِي مَسْجِدِهِ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيباً مِنْ صَلاَتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلاَتِهِ خَيْراً. [راجع: ١٤٤٤٤]

١٤٤٤٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ... فَذَكَرَهُ. [راجع: ١٤٤٤٤]

١٤٤٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَنِ الْعُمْرَةِ أَوَاجِبَةٌ هِيَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ، وَأَنْ تَعْتَمِرَ خَيْرٌ لَكَ. [انظر: ١٤٩٠٦]

١٤٤٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قال: سَاقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ سَبْعِينَ بَدَنَةً، قال: فَنَحَرَ الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ. [انظر: ١٤٨٦٨]

١٤٤٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنَّا الصَّائِمُ وَمِنَّا الْمُفْطِرُ، فَلَمْ يَكُنْ يَعِيبُ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ.

١٤٤٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اهْتَزَّ عَرْشُ اللَّهِ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ.

١٤٤٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَهْلُ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ، وَلاَ يَتَغَوَّطُونَ وَلاَ يَبُولُونَ وَلاَ يَمْتَخِطُونَ وَلاَ يَبْزُقُونَ، طَعَامُهُمْ جُشَاءٌ وَرَشْحٌ كَرَشْحِ الْمِسْكِ. [انظر: ١٤٩٨٤]

١٤٤٥٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: جِيءَ بِأَبِي قُحَافَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَكَأَنَّ رَأْسَهُ ثَغَامَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ فَلْيُغَيِّرْهُ بِشَيْءٍ وَجَنِّبُوهُ السَّوَادَ.

[انظر: ١٤٥٠٥ و ١٤٦٩٦]

١٤٤٥٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الشُّفْعَةُ فِي كُلِّ شِرْكٍ، رَبْعَةٍ أَوْ حَائِطٍ، لاَ يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذِنَ شَرِيكَهُ، فَإِنْ بَاعَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ حَتَّى يُؤْذِنَهُ. [راجع: ١٤٣٤٣]

١٤٤٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ هَرَبَ الشَّيْطَانُ حَتَّى يَكُونَ بِالرَّوْحَاءِ.

وَهِيَ مِنَ الْمَدِينَةِ ثَلاَثُونَ مِيلاً.

١٤٤٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قال: جَاءَ سُلَيْكٌ الْغَطَفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَجَلَسَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٣١٧/٣): إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ لِيَجْلِسْ. [راجع: ١٤٢٢٠]

١٤٤٥٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، هُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قال: كُنَّا عِنْدَ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: يُوشِكُ أَهْلُ الْعِرَاقِ أَنْ لاَ يُجْبَى إِلَيْهِمْ قَفِيزٌ وَلاَ دِرْهَمٌ، قُلْنَا: مِنْ أَيْنَ ذَاكَ؟ قال: مِنْ قِبَلِ الْعَجَمِ يَمْنَعُونَ ذَلِكَ، ثُمَّ قال: يُوشِكُ أَهْلُ الشَّامِ أَنْ لاَ يُجْبَى إِلَيْهِمْ دِينَارٌ وَلاَ (مُدْيٌ)، قُلْنَا: مِنْ أَيْنَ ذَاكَ؟ قال مِنْ قِبَلِ الرُّومِ يَمْنَعُونَ ذَاكَ، قال: ثُمَّ أَمْسَكَ هُنَيْهَةً ثُمَّ قَالَ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي خَلِيفَةٌ يَحْثُو الْمَالَ حَثْواً لاَ يَعُدُّهُ عَدّاً.

قال الْجُرَيْرِيُّ: فَقُلْتُ لأَبِي نَضْرَةَ وَأَبِي الْعَلاَءِ: أَتَرَيَانِهِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ؟ فَقَالا: لاَ.

١٤٤٦٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الْحَجَّاجِ الصَّوَّافِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ وَلاَ تُعْمِرُوهَا، فَإِنَّهُ مَنْ أَعْمَرَ شَيْئاً حَيَاتَهُ فَهُوَ لَهُ حَيَاتَهُ وَمَوْتَهُ. [راجع: ١٤١٧٢]

١٤٤٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، كَمَثَلِ نَهْرٍ جَارٍ غَمْرٍ عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ، يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ. [راجع: ١٤٣٢٦]

١٤٤٦٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قال: قال جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَهْلَلْنَا أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْحَجِّ خَالِصاً لَيْسَ مَعَهُ غَيْرُهُ خَالِصاً وَحْدَهُ، فَقَدِمْنَا مَكَّةَ صُبْحَ رَابِعَةٍ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: حِلُّوا وَاجْعَلُوهَا عُمْرَةً، فَبَلَغَهُ أَنَّا نَقُولُ: لَمَّا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلاَّ خَمْسٌ أَمَرَنَا أَنْ نَحِلَّ (فَنَرُوحَ إِلَى مِنًى) وَمَذَاكِيرُنَا تَقْطُرُ مَنِيّاً، فَخَطَبَنَا فَقَالَ: قَدْ بَلَغَنِي الَّذِي قُلْتُمْ، وَإِنِّي لأَتْقَاكُمْ وَأَبَرُّكُمْ، وَلَوْلاَ الْهَدْيُ لَحَلَلْتُ، وَلَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ، حِلُّوا وَاجْعَلُوهَا عُمْرَةً، قال: وَقَدِمَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ مِنَ الْيَمَنِ قال: بِمَ أَهْلَلْتَ؟ فَقال: بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قال: فَأَهْدِ وَامْكُثْ حَرَاماً كَمَا أَنْتَ. [راجع: ١٤٢٨٧]

١٤٤٦٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ (شُعْبَةَ)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَارَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَرَأَى زِحَاماً، وَرَجُلاً قَدْ ظُلِّلَ عَلَيْهِ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقالوا: هَذَا صَائِمٌ، فَقَالَ: لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ. [راجع: ١٤٢٤٢]

١٤٤٦٤ - حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، إِلاَّ الْكَلْبَ الْمُعَلَّمَ. [انظر: ١٤٧٠٧ و ١٤٨٢٦ و ١٥٢١٥]

١٤٤٦٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا لاَ نَأْكُلُ مِنْ لُحُومِ الْبُدْنِ إِلاَّ ثَلاَثَ مِنًى، فَرَخَّصَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قال: كُلُوا وَتَزَوَّدُوا. قال: فَأَكَلْنَا وَتَزَوَّدْنَا.

قُلْتُ لِعَطَاءٍ: حَتَّى جِئْنَا الْمَدِينَةَ؟ قال: لاَ. [راجع: ١٤٣٧٠]

١٤٤٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَسْأَلُ عَنْ رُكُوبِ الْهَدْيِ؟ فَقال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ارْكَبْهَا بِالْمَعْرُوفِ إِذَا أُلْجِئْتَ إِلَيْهَا حَتَّى تَجِدَ ظَهْراً. [انظر: ١٤٥٢٧، ١٤٥٤١، ١٤٨١٦]

١٤٤٦٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَمْ يَطُفِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ إِلاَّ طَوَافاً وَاحِداً طَوَافَهُ الأَوَّلَ. [انظر: ١٥٢٢٢]

١٤٤٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ

الْوَدَاعِ عَلَى رَاحِلَتِه بِالْبَيْتِ، وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِيَرَاهُ النَّاسُ، وَلِيُشْرِفَ وَلِيَسْأَلُوهُ، فَإِنَّ النَّاسَ غَشُوهُ. [انظر: ١٤٦٣٣]

١٤٤٦٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ عَبْد الْمَلِك، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ جَابِر بْن عَبْد اللَّه قال: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ عَنِ الرُّطَبِ وَالْبُسْرِ، وَالتَّمْرِ وَالزَّبِيبِ. [راجع: ١٤١٨٠]

١٤٤٧٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْد (٣١٨/٣) الْمَلِك، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ جَابِر قال: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْد رَسُول اللَّه ﷺ، وَكَانَ ذَلِكَ الْيَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيه إِبْرَاهِيمُ عَلَيْه السَّلَام، ابْنُ رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَقَال النَّاسُ: إِنَّمَا كَسَفَتِ الشَّمْسُ لِمَوْت إِبْرَاهِيمَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ ستَّ رَكَعَات فِي أَرْبَعِ سَجَدَات، كَبَّرَ ثُمَّ قَرَأَ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ ثُمَّ رَكَعَ نَحْواً مِمَّا قَامَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَرَأَ دُونَ الْقِرَاءَةِ الأُولَى ثُمَّ رَكَعَ نَحْواً مِمَّا قَامَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ [قِرَاءَة] دُونَ الْقِرَاءَةِ الثَّانِيَة ثُمَّ رَكَعَ نَحْواً مِمَّا قَامَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَانْحَدَرَ لِلسُّجُود فَسَجَدَ سَجْدَتَيْن ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ ثَلاثَ رَكَعَات قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ، لَيْسَ فِيهَا رَكْعَةٌ إِلاَّ الَّتِي قَبْلَهَا أَطْوَلُ مِنَ الَّتِي بَعْدَهَا، إِلاَّ أَنَّ رُكُوعَهُ نَحْوٌ مِنْ قِيَامِه، ثُمَّ تَأَخَّرَ فِي صَلاتِه وَتَأَخَّرَتِ الصُّفُوفُ مَعَهُ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَقَامَ فِي مَقَامِه وَتَقَدَّمَتِ الصُّفُوفُ، فَقَضَى الصَّلاةَ وَقَدْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَقَال: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنَّهُمَا لاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْت بَشَر، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ، إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ شَيْءٍ تُوعَدُونَهُ إِلاَّ قَدْ رَأَيْتُهُ فِي صَلاتِي هَذِه، وَلَقَدْ جِيءَ بِالنَّارِ فَذَلِكَ حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ مَخَافَةَ أَنْ يُصِيبَنِي مِنْ لَفْحِهَا، حَتَّى قُلْتُ: أَيْ رَبِّ، وَأَنَا فِيهِمْ، وَرَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَ الْمِحْجَنِ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ، كَانَ يَسْرِقُ الْحَاجَّ بِمِحْجَنِه، فَإِنْ فُطِنَ بِه قَال: إِنَّمَا تَعَلَّقَ بِمِحْجَنِي وَإِنْ غُفِلَ عَنْهُ ذَهَبَ بِه، وَحَتَّى رَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَةَ الْهِرَّةِ الَّتِي رَبَطَتْهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَتْرُكْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ، حَتَّى مَاتَتْ جُوعاً، وَجِيءَ بِالْجَنَّةِ فَذَلِكَ حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَقَدَّمْتُ حَتَّى قُمْتُ فِي مَقَامِي فَمَدَدْتُ يَدِي وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَتَنَاوَلَ مِنْ ثَمَرِهَا لِتَنْظُرُوا إِلَيْه، ثُمَّ بَدَا لِي أَنْ لاَ أَفْعَلَ.

١٤٤٧١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْج، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْد اللَّه يَقُولُ، وَهُوَ يُخْبِرُ عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ قال: فَأَمَرَنَا بَعْدَ مَا طُفْنَا أَنْ نَحِلَّ قَال: وَإِذَا أَرَدْتُمْ أَنْ تَنْطَلِقُوا إِلَى مِنًى فَأَهِلُّوا، فَأَهْلَلْنَا مِنَ الْبَطْحَاءِ. [انظر: ١٥١٠٥]

١٤٤٧٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْج، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِراً يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَرْمِي عَلَى رَاحِلَتِه يَوْمَ النَّحْرِ، يَقُولُ لَنَا: خُذُوا مَنَاسِكَكُمْ فَإِنِّي لاَ أَدْرِي لَعَلِّي أَنْ لاَ أَحُجَّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِه. [راجع: ١٤٢٦٧]

١٤٤٧٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْد الْمَلِك، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، عَنْ جَابِر قال: شَهِدْتُ الصَّلاةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي يَوْمِ عِيد، فَبَدَأَ بِالصَّلاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلاَ إِقَامَة، فَلَمَّا قَضَى الصَّلاةَ قَامَ مُتَوَكِّئاً عَلَى بِلاَل، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْه وَوَعَظَ النَّاسَ وَذَكَّرَهُمْ وَحَثَّهُمْ عَلَى طَاعَتِه، ثُمَّ مَضَى إِلَى النِّسَاءِ وَمَعَهُ بِلاَلٌ، فَأَمَرَهُنَّ بِتَقْوَى اللَّه وَوَعَظَهُنَّ وَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْه وَحَثَّهُنَّ عَلَى طَاعَتِه، ثُمَّ قال: تَصَدَّقْنَ فَإِنَّ أَكْثَرَكُنَّ حَطَبُ جَهَنَّمَ، فَقَالت امْرَأَةٌ مِنْ سَفَلَةِ النِّسَاءِ سَفْعَاءُ الْخَدَّيْنِ: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قال: لأَنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ الشَّكَاةَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، فَجَعَلْنَ يَنْزِعْنَ حُلِيَّهُنَّ وَقَلاَئِدَهُنَّ وَقُرْطَتَهُنَّ وَخَوَاتِيمَهُنَّ يَقْذِفْنَ بِه فِي ثَوْبِ بِلاَل يَتَصَدَّقْنَ بِه. [راجع: ١٤٢١٠]

١٤٤٧٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِك، عَنْ عَطَاء، عَنْ جَابِر بْن عَبْد اللَّه قال: شَهِدْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عِيد، فَبَدَأَ بِالصَّلاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ١٤٢١٠]

١٤٤٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْد الْمَلِك، عَنْ عَطَاء، عَنْ جَابِر قال: كُنَّا نَتَمَتَّعُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَذْبَحُ الْبَقَرَةَ عَنْ (سَبْعَةٍ) نَشْتَرِكُ فِيهَا. [راجع: ١٤٣١٥]

١٤٤٧٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْج، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْد اللَّه يَقُولُ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ يُقْتَلَ شَيْءٌ مِنَ الدَّوَابِّ صَبْراً. [انظر: ١٤٥٠٢ و ١٤٧٠١]

١٤٤٧٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْج، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْد اللَّه يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّه ﷺ عَنِ الْوَسْمِ فِي الْوَجْه، وَالضَّرْبِ فِي الْوَجْه. [انظر: ١٥١١٢]

١٤٤٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْج، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّه بْنُ عُبَيْد ابْنِ عُمَيْر، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْد اللَّه بْنِ أَبِي عَمَّار أَخْبَرَهُ. قال: سَأَلْتُ جَابِراً فَقُلْتُ: الضَّبُعُ أَكَلُهَا؟ قال: نَعَمْ، قال: قُلْتُ: أَصَيْدٌ هِيَ؟ قال: نَعَمْ، قُلْتُ: أَسَمِعْتَ ذَاكَ مِنْ نَبِيِّ اللَّه ﷺ؟ قال نَعَمْ (٣١٩/٣). [راجع: ١٤٢١٢]

١٤٤٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْد الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّد بْن عَمْرو بْن الْحَسَن، عَنْ جَابِر بْن عَبْد اللَّه؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ فِي سَفَر، فَرَأَى رَجُلاً عَلَيْه زِحَامٌ قَدْ ظُلِّلَ عَلَيْه، فَقَال: مَا هَذَا؟ قَالوا: صَائِمٌ، قال: لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ (أَوِ الْبِرُّ الصَّائِمُ) فِي السَّفَرِ. [راجع: ١٤٢٤٢]

١٤٤٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَام (ح).

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَفَّافُ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِير، عَنْ عُبَيْد اللَّه بْنِ مِقْسَم، عَنْ جَابِر قال: مَرَّتْ بِنَا جَنَازَةٌ فَقَامَ لَهَا رَسُولُ اللَّه ﷺ وَقُمْنَا مَعَهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّهَا جِنَازَةُ يَهُودِيٍّ قال: إِنَّ الْمَوْتَ فَزَعٌ، فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فَقُومُوا. [انظر: ١٤٦٤٥ و ١٤٨٧٢]

١٤٤٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ ابْنِ أَنَس، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيك، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: الْعُمْرَى مِيرَاثٌ لأَهْلِهَا - أَوْ جَائِزَةٌ لأَهْلِهَا -. [تقدم في مسند ابي هريرة: ٥٨٤٨]

١٤٤٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ... نَحْوَهُ مِثْلَهُ. كَذَا قَالَ يَحْيَى. [راجع: ١٤٢٢١]

١٤٤٨٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: قَالَ لِي جَابِرٌ: سَأَلَنِي ابْنُ عَمِّكَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ؟ فَقُلْتُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُبُّ بِيَدَيْهِ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا، فَقَالَ: إِنِّي كَثِيرُ الشَّعْرِ، فَقُلْتُ: مَهْ يَا ابْنَ أَخِي، كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مِنْ شَعْرِكَ وَأَطْيَبَ. [راجع: ١٤٢٣٧]

١٤٤٨٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ، بَعْدَ التَّشَهُّدِ: إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ - قَالَ يَحْيَى: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا - وَكَانَ إِذَا ذَكَرَ السَّاعَةَ أَعْلَى بِهَا صَوْتَهُ وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ، ثُمَّ يَقُولُ بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ وَأَوْمَأَ (وَصَفَ يَحْيَى بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى). [راجع: ١٤٣٨٦]

١٤٤٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مِسْعَرٍ، حَدَّثَنِي مُحَارِبٌ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ لِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دَيْنٌ فَقَضَانِي، وَزَادَنِي، وَكَانَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ لِي: صَلِّ رَكْعَتَيْنِ. [راجع: ١٤٢٤١]

١٤٤٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَاتَ الْيَوْمَ عَبْدٌ لِلَّهِ صَالِحٌ: أَصْحَمَةُ، فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ، فَقَامَ فَأَمَّنَا فَصَلَّى عَلَيْهِ. [راجع: ١٤١٩٧]

١٤٤٨٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَغْلِقْ بَابَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا، وَأَطْفِئْ مِصْبَاحَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ، وَخَمِّرْ إِنَاءَكَ وَلَوْ بِعُودٍ تَعْرِضُهُ عَلَيْهِ وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ، وَأَوْكِ سِقَاءَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٥٢٣٤، ١٤٩٥٩]

١٤٤٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْمِي يَوْمَ النَّحْرِ ضُحًى وَحْدَهُ، وَأَمَّا بَعْدَ ذَلِكَ فَبَعْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ. [راجع: ١٤٤٠٦]

١٤٤٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ، وَذَكَرَ أَنَّ الْعَدُوَّ كَانُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، وَأَنَّا صَفَفْنَا خَلْفَهُ صَفَّيْنِ، فَكَبَّرَ وَكَبَّرْنَا مَعَهُ جَمِيعاً، ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعْنَا مَعَهُ جَمِيعاً، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ، وَقَامَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ فِي نَحْرِ الْعَدُوِّ، فَلَمَّا قَامَ وَقَامَ مَعَهُ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ انْحَدَرَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ بِالسُّجُودِ، ثُمَّ تَقَدَّمَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ وَتَأَخَّرَ الصَّفُّ الْمُقَدَّمُ، فَرَكَعَ وَرَكَعْنَا مَعَهُ جَمِيعاً، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ، فَلَمَّا سَجَدَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ وَجَلَسَ، انْحَدَرَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ بِالسُّجُودِ، ثُمَّ سَلَّمَ وَسَلَّمْنَا جَمِيعاً.

قَالَ جَابِرٌ: كَمَا يَفْعَلُ حَرَسُكُمْ هَؤُلَاءِ بِأُمَرَائِهِمْ.

١٤٤٩٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِراً يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ رَمَى الْجَمْرَةَ بِحَصَى الْخَذْفِ. [راجع: ١٤٢٦٧]

١٤٤٩١ - حَدَّثَنَا (٣/٣٢٠) يَحْيَى، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى تُشَقِّحَ.

قُلْتُ: مَتَى تُشَقِّحُ؟ قَالَ: تَحْمَارُّ أَوْ تَصْفَارُّ وَيُؤْكَلُ مِنْهَا. [انظر: ١٤٩٤٥]

١٤٤٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ: أَنَا أَنَا، كَأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ. [راجع: ١٤٢٣٤]

١٤٤٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: أَتَيْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ فِي بَنِي سَلِمَةَ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَحَدَّثَنَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَكَثَ بِالْمَدِينَةِ تِسْعَ سِنِينَ لَمْ يَحُجَّ، ثُمَّ أَذَّنَ فِي النَّاسِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَاجٌّ هَذَا الْعَامَ، قَالَ: فَنَزَلَ الْمَدِينَةَ بَشَرٌ كَثِيرٌ، كُلُّهُمْ يَلْتَمِسُ أَنْ يَأْتَمَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيَعْمَلَ مِثْلَ مَا يَفْعَلُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَشْرٍ بَقِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ، وَخَرَجْنَا مَعَهُ، حَتَّى أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ نُفِسَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ أَصْنَعُ، قَالَ: اغْتَسِلِي، ثُمَّ اسْتَذْفِرِي بِثَوْبٍ، ثُمَّ أَهِلِّي، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهَلَّ بِالتَّوْحِيدِ، لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ، وَلَبَّى النَّاسُ، وَالنَّاسُ يَزِيدُونَ ذَا الْمَعَارِجِ، وَنَحْوَهُ مِنَ الْكَلَامِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَسْمَعُ، فَلَمْ يَقُلْ لَهُمْ شَيْئاً، فَنَظَرْتُ مَدَّ بَصَرِي، وَبَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ رَاكِبٍ وَمَاشٍ، وَمِنْ خَلْفِهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَعَنْ يَمِينِهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَعَنْ شِمَالِهِ مِثْلُ ذَلِكَ، قَالَ جَابِرٌ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا عَلَيْهِ يَنْزِلُ الْقُرْآنُ، وَهُوَ يَعْرِفُ تَأْوِيلَهُ؟ وَمَا عَمِلَ بِهِ مِنْ شَيْءٍ عَمِلْنَا بِهِ، فَخَرَجْنَا لَا نَنْوِي إِلَّا الْحَجَّ، حَتَّى أَتَيْنَا الْكَعْبَةَ، فَاسْتَلَمَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ، ثُمَّ رَمَلَ ثَلَاثَةً وَمَشَى أَرْبَعَةً، حَتَّى إِذَا فَرَغَ عَمَدَ إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ، فَصَلَّى خَلْفَهُ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾.

قَالَ أَبِي: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي جَعْفَراً: - فَقَرَأَ فِيهَا بِالتَّوْحِيدِ، و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾.

ثُمَّ اسْتَلَمَ الْحَجَرَ وَخَرَجَ إِلَى الصَّفَا، ثُمَّ قَرَأَ ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ ثُمَّ قَالَ: نَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ، فَرَقِيَ عَلَى الصَّفَا، حَتَّى إِذَا نَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ كَبَّرَ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَصَدَقَ عَبْدَهُ، وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، ثُمَّ دَعَا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى هَذَا الْكَلَامِ، ثُمَّ نَزَلَ حَتَّى إِذَا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ فِي الْوَادِي رَمَلَ، حَتَّى إِذَا صَعِدَ مَشَى، حَتَّى أَتَى

الْمَرْوَةَ، فَرَقِيَ عَلَيْهَا، حَتَّى نَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ، فَقَالَ: عَلَيْهَا كَمَا قَالَ عَلَى الصَّفَا، فَلَمَّا كَانَ السَّابِعُ عِنْدَ الْمَرْوَةِ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسُقِ الْهَدْيَ، وَلَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحْلِلْ وَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً، فَحَلَّ النَّاسُ كُلُّهُمْ، فَقَالَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ وَهُوَ فِي أَسْفَلِ الْمَرْوَةِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِلأَبَدِ، فَشَبَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصَابِعَهُ، فَقَالَ: لِلأَبَدِ (ثَلاَثَ مَرَّاتٍ) ثُمَّ قَالَ: دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، قَالَ: وَقَدِمَ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ، فَقَدِمَ بِهَدْيٍ، وَسَاقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ مِنَ الْمَدِينَةِ هَدْياً فَإِذَا فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَدْ حَلَّتْ وَلَبِسَتْ ثِيَابَهَا صَبِيغاً وَاكْتَحَلَتْ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلِيٌّ ﷺ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: أَمَرَنِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ بِالْكُوفَةِ (قَالَ جَعْفَرٌ: قَالَ أَبِي: هَذَا الْحَرْفُ لَمْ يَذْكُرْهُ جَابِرٌ) فَذَهَبْتُ مُحَرِّشاً أَسْتَفْتِي بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فِي الَّذِي ذَكَرَتْ فَاطِمَةُ، قُلْتُ: إِنَّ فَاطِمَةَ لَبِسَتْ ثِيَابَهَا صَبِيغاً، وَاكْتَحَلَتْ، وَقَالَتْ: أَمَرَنِي بِهِ أَبِي، قَالَ: صَدَقَتْ. صَدَقَتْ، أَنَا أَمَرْتُهَا بِهِ.

قَالَ جَابِرٌ: وَقَالَ لِعَلِيٍّ: بِمَ أَهْلَلْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُهِلُّ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُكَ، قَالَ: وَمَعِي الْهَدْيُ، قَالَ: فَلاَ تَحِلَّ، قَالَ: فَكَانَتْ جَمَاعَةُ الْهَدْيِ الَّذِي أَتَى بِهِ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ مِنَ الْيَمَنِ، وَالَّذِي أَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِئَةً، فَنَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٣٢١/٣) بِيَدِهِ ثَلاَثَةً وَسِتِّينَ ثُمَّ أَعْطَى عَلِيّاً فَنَحَرَ مَا غَبَرَ، وَأَشْرَكَهُ فِي هَدْيِهِ، ثُمَّ أَمَرَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بِبَضْعَةٍ، فَجُعِلَتْ فِي قِدْرٍ، فَأَكَلاَ مِنْ لَحْمِهَا وَشَرِبَا مِنْ مَرَقِهَا، ثُمَّ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: قَدْ نَحَرْتُ هَاهُنَا، وَمِنًى كُلُّهَا مَنْحَرٌ، وَوَقَفَ بِعَرَفَةَ، فَقَالَ: وَقَفْتُ هَاهُنَا، وَعَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ، وَوَقَفَ بِالْمُزْدَلِفَةِ، فَقَالَ: قَدْ وَقَفْتُ هَاهُنَا، وَالْمُزْدَلِفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ.

١٤٤٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِكَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: أَعَاذَكَ اللَّهُ مِنْ إِمَارَةِ السُّفَهَاءِ، قَالَ: وَمَا إِمَارَةُ السُّفَهَاءِ، قَالَ: أُمَرَاءُ يَكُونُونَ بَعْدِي، لاَ يَقْتَدُونَ بِهَدْيِي، وَلاَ يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي، فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَأُولَئِكَ لَيْسُوا مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُمْ، وَلاَ يَرِدُوا عَلَيَّ حَوْضِي، وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَأُولَئِكَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ، وَسَيَرِدُوا عَلَيَّ حَوْضِي، يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ، الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ، وَالصَّلاَةُ قُرْبَانٌ أَوْ قَالَ: بُرْهَانٌ، يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ، إِنَّهُ لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ، النَّارُ أَوْلَى بِهِ، يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ، النَّاسُ غَادِيَانِ، فَمُبْتَاعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا، وَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُوبِقُهَا. [انظر: ١٥٣٥٨]

١٤٤٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ لاَ يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا، إِلاَّ جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ قَطُّ، وَأُقْعِدَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ تَسْتَنُّ عَلَيْهِ بِقَوَائِمِهَا وَأَخْفَافِهَا، وَلاَ صَاحِبِ بَقَرٍ لاَ يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا إِلاَّ جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ، وَأُقْعِدَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ، تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطَؤُهُ بِأَظْلاَفِهَا، لَيْسَ فِيهَا جَمَّاءُ، وَلاَ مُنْكَسِرٌ قَرْنُهَا، وَلاَ صَاحِبِ كَنْزٍ، لاَ يَفْعَلُ فِيهِ حَقَّهُ، إِلاَّ جَاءَ كَنْزُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعاً أَقْرَعَ يَتْبَعُهُ، فَاغِراً فَاهُ، فَإِذَا أَتَاهُ فَرَّ مِنْهُ، فَيُنَادِيهِ رَبُّهُ، خُذْ كَنْزَكَ الَّذِي خَبَّأْتَهُ، فَأَنَا عَنْهُ أَغْنَى مِنْكَ فَإِذَا رَأَى أَنَّهُ لاَ بُدَّ لَهُ مِنْهُ سَلَكَ يَدَهُ فِي فِيهِ، فَقَضَمَهَا قَضْمَ الْفَحْلِ.

١٤٤٩٦ - قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: وَسَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ؛ قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ) مَا حَقُّ الإِبِلِ؟ قَالَ حَلْبُهَا عَلَى الْمَاءِ، وَإِعَارَةُ دَلْوِهَا، وَإِعَارَةُ فَحْلِهَا، وَمَنِيحَتُهَا، وَحَمْلٌ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: فِيهَا كُلِّهَا وَقَعَدَ لَهَا، وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: فِيهِ، قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ، هَذَا الْقَوْلَ، ثُمَّ سَأَلْنَا جَابِراً الأَنْصَارِيَّ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ.

١٤٤٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشِّغَارِ. [انظر: ١٤٧٠٣]

١٤٤٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: طُلِّقَتْ خَالَتِي، فَأَرَادَتْ أَنْ تَجُدَّ نَخْلَهَا، فَزَجَرَهَا رَجُلٌ أَنْ تَخْرُجَ، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: بَلَى فَجُدِّي نَخْلَكِ، فَإِنَّكِ عَسَى أَنْ تَصَدَّقِي أَوْ تَفْعَلِي مَعْرُوفاً.

١٤٤٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، (ح).

وَرَوْحٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى كُلِّ بَطْنٍ عُقُولَهُ، (ثُمَّ كَتَبَ) أَنَّهُ لاَ يَحِلُّ أَنْ يَتَوَالَى مَوْلَى رَجُلٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ.

قَالَ رَوْحٌ: يَتَوَلَّى. [انظر: ١٤٧٤٢، ١٤٧٤٣، ١٤٨١٩]

١٤٥٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: إِنَّا كُنَّا نَبِيعُ سَرَارِيَنَا، وَأُمَّهَاتِ أَوْلاَدِنَا، وَالنَّبِيُّ ﷺ فِينَا حَيٌّ لاَ يَرَى بِذَلِكَ بَأْساً.

١٤٥٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلاً مِنْ أَسْلَمَ، وَرَجُلاً مِنَ الْيَهُودِ، وَامْرَأَةً. [انظر: ١٥٢١٨]

١٤٥٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، (حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ) جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٣٢٢/٣) أَنْ يُقْتَلَ شَيْءٌ مِنَ الدَّوَابِّ صَبْراً. [راجع: ١٤٤٧٦]

١٤٥٠٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيَّ عَنِ الضَّبُعِ، فَقُلْتُ: أَكَلُهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ أَصَيْدٌ هِيَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: سَمِعْتَ ذَاكَ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: نَعَمْ. [راجع: ١٤٢١٢]

١٤٥٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَكَلْنَا زَمَنَ خَيْبَرَ الْخَيْلَ وَحُمُرَ الْوَحْشِ، وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحِمَارِ الأَهْلِيِّ. [انظر: ١٤٩٠١، ١٤٩٦٤]

١٤٥٠٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يَسْأَلُونِي عَنِ السَّاعَةِ، وَإِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ، وَأُقْسِمُ بِاللَّهِ مَا عَلَى الأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ الْيَوْمَ يَأْتِي عَلَيْهَا مِئَةُ سَنَةٍ. [انظر: ١٤٧٧٤ و ١٥١٩٥]

١٤٥٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لاَ تَمْشِ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، وَلاَ تَحْتَبِ فِي إِزَارٍ، وَاحِدٍ وَلاَ تَأْكُلْ بِشِمَالِكَ، وَلاَ تَشْتَمِلِ الصَّمَّاءَ، وَلاَ تَضَعْ إِحْدَى رِجْلَيْكَ عَلَى الأُخْرَى إِذَا اسْتَلْقَيْتَ. [راجع: ١٤١٦٤]

١٤٥٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قُرِّبَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُبْزٌ وَلَحْمٌ، ثُمَّ دَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ طَعَامِهِ فَأَكَلَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، ثُمَّ دَخَلْتُ مَعَ عُمَرَ فَوُضِعَتْ لَهُ هَاهُنَا جَفْنَةٌ، (وَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ: أَمَامَنَا جَفْنَةٌ) فِيهَا خُبْزٌ وَلَحْمٌ، وَهَاهُنَا جَفْنَةٌ فِيهَا خُبْزٌ وَلَحْمٌ، فَأَكَلَ عُمَرُ ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

١٤٥٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنْ تَمَامِ الصَّلاَةِ إِقَامَةَ الصَّفِّ.

١٤٥٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أُتِيَ بِأَبِي قُحَافَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ، كَأَنَّ رَأْسَهُ ثُغَامَةٌ بَيْضَاءُ، فَقَالَ: غَيِّرُوهُ، وَجَنِّبُوهُ السَّوَادَ. [راجع: ١٤٤٥٥]

١٤٥١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يَتْبَعُ النَّاسَ فِي مَنَازِلِهِمْ بِعُكَاظٍ وَمَجَنَّةَ، وَفِي الْمَوَاسِمِ بِمِنًى، يَقُولُ: مَنْ يُؤْوِينِي مَنْ يَنْصُرُنِي حَتَّى أُبَلِّغَ رِسَالَةَ رَبِّي وَلَهُ الْجَنَّةُ؟ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ، أَوْ مِنْ مُضَرَ (كَذَا قَالَ). فَيَأْتِيهِ قَوْمُهُ فَيَقُولُونَ: احْذَرْ غُلاَمَ قُرَيْشٍ لاَ يَفْتِنُكَ، وَيَمْشِي بَيْنَ (رِحَالِهِمْ) وَهُمْ يُشِيرُونَ إِلَيْهِ بِالأَصَابِعِ، حَتَّى بَعَثَنَا اللَّهُ لَهُ مِنْ يَثْرِبَ، فَآوَيْنَاهُ وَصَدَّقْنَاهُ، فَيَخْرُجُ الرَّجُلُ مِنَّا فَيُؤْمِنُ بِهِ وَيُقْرِئُهُ الْقُرْآنَ، فَيَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِهِ فَيُسْلِمُونَ بِإِسْلاَمِهِ، حَتَّى لَمْ يَبْقَ دَارٌ مِنْ دُورِ الأَنْصَارِ إِلاَّ وَفِيهَا رَهْطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُظْهِرُونَ الإِسْلاَمَ، ثُمَّ ائْتَمَرُوا جَمِيعاً، فَقُلْنَا: حَتَّى مَتَى نَتْرُكُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُطْرَدُ فِي جِبَالِ مَكَّةَ وَيَخَافُ؟ فَرَحَلَ إِلَيْهِ مِنَّا سَبْعُونَ رَجُلاً، فقلنا: حَتَّى متى قَدِمُوا إِلَيْهِ فِي الْمَوْسِمِ، فَوَاعَدْنَاهُ شِعْبَ الْعَقَبَةِ، فَاجْتَمَعْنَا (عِنْدَهُ) مِنْ رَجُلٍ وَرَجُلَيْنِ، حَتَّى تَوَافَيْنَا، فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، [عَلاَمَ] نُبَايِعُكَ؟ قَالَ: تُبَايِعُونِي عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي النَّشَاطِ وَالْكَسَلِ، وَالنَّفَقَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَعَلَى الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَنْ تَقُولُوا فِي اللَّهِ لاَ تَخَافُونَ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لاَئِمٍ، وَعَلَى أَنْ تَنْصُرُونِي فَتَمْنَعُونِي إِذَا قَدِمْتُ عَلَيْكُمْ مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ وَأَزْوَاجَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ وَلَكُمُ الْجَنَّةُ، قال: فَقُمْنَا إِلَيْهِ فَبَايَعْنَاهُ، وَأَخَذَ بِيَدِهِ أَسْعَدُ بْنُ زُرَارَةَ، وَهُوَ مِنْ أَصْغَرِهِمْ، فَقال: رُوَيْداً يَا أَهْلَ يَثْرِبَ، فَإِنَّا لَمْ نَضْرِبْ أَكْبَادَ الإِبِلِ إِلاَّ وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ إِخْرَاجَهُ الْيَوْمَ مُفَارَقَةُ الْعَرَبِ كَآفَةً وَقَتْلُ خِيَارِكُمْ، وَأَنْ تَعَضَّكُمُ السُّيُوفُ، فَإِمَّا أَنْتُمْ قَوْمٌ تَصْبِرُونَ عَلَى ذَلِكَ وَأَجْرُكُمْ عَلَى اللَّهِ، وَإِمَّا أَنْتُمْ قَوْمٌ (٣/٣٢٣) تَخَافُونَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ جَبِينَةً، فَبَيِّنُوا ذَلِكَ فَهُوَ عُذْرٌ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ، قالوا: أَمِطْ عَنَّا يَا أَسْعَدُ، فَوَاللَّهِ لاَ نَدَعُ هَذِهِ الْبَيْعَةَ أَبَداً وَلاَ نَسْلُبُهَا أَبَداً، قال: فَقُمْنَا إِلَيْهِ فَبَايَعْنَاهُ، فَأَخَذَ عَلَيْنَا وَشَرَطَ وَيُعْطِينَا عَلَى ذَلِكَ الْجَنَّةَ. [انظر: ١٤٥١١، ١٤٥١٢، ١٤٧٠٨]

١٤٥١١- حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ مِهْرَانَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ - يَعْنِي الْعَطَّارَ - عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبِثَ عَشْرَ سِنِينَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ: حَتَّى أَنَّ الرَّجُلَ لَيَرْحَلُ ضَاحِيَةً مِنْ مُضَرَ (وَالْيَمَنِ)، وَقَالَ: مُفَارَقَةُ الْعَرَبِ، وَقَالَ: تَخَافُونَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ خِيفَةً، وَقَالَ فِي الْبَيْعَةِ: لاَ نَسْتَقِيلُهَا.

١٤٥١٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبِثَ عَشْرَ سِنِينَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ يَرْحَلُ مِنْ مُضَرَ وَمِنَ الْيَمَنِ، وَقَالَ: مُفَارَقَةُ الْعَرَبِ، وَقَالَ فِي كَلاَمِ أَسْعَدَ: تَخَافُونَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ خِيفَةً، وَقَالَ فِي الْبَيْعَةِ: لاَ (نَسْتَقِيلُهَا).

١٤٥١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِحِمَارٍ قَدْ وُسِمَ فِي وَجْهِهِ يُدَحْنَسُ مَنْخِرَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟! لاَ يَسِمَنَّ أَحَدٌ الْوَجْهَ، لاَ يَضْرِبَنَّ أَحَدٌ الْوَجْهَ.

١٤٥١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِضَبٍّ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَهُ وَقَالَ: إِنِّي لاَ أَدْرِي لَعَلَّهُ مِنَ الْقُرُونِ الَّتِي مُسِخَتْ. [انظر: ١٥١٣٢]

١٤٥١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ (عِيسَى اللَّهِ) ابْنِ مِقْسَمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ.

١٤٥١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَسْلَمَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاعْتَرَفَ بِالزِّنَا، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ اعْتَرَفَ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، حَتَّى شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَبِكَ جُنُونٌ؟ قَالَ: لاَ. قَالَ: أَحْصَنْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَرُجِمَ بِالْمُصَلَّى، فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ الْحِجَارَةُ فَرَّ، فَأُدْرِكَ فَرُجِمَ حَتَّى مَاتَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْراً، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ.

١٤٥١٧- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ -يَعْنِي ابْنَ عَمَّارٍ- عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ، فَأَخَذُوا الْحُمُرَ الإِنْسِيَّةَ، فَذَبَحُوهَا وَمَلَئُوا مِنْهَا الْقُدُورَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ جَابِرٌ: فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَفَأْنَا الْقُدُورَ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَيَأْتِيكُمْ بِرِزْقٍ هُوَ أَحَلُّ لَكُمْ مِنْ ذَا، وَأَطْيَبُ مِنْ ذَا، قَالَ: فَكَفَأْنَا يَوْمَئِذٍ الْقُدُورَ وَهِيَ تَغْلِي، فَحَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ الْحُمُرَ الإِنْسِيَّةَ، وَلُحُومَ الْبِغَالِ، وَكُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وَكُلَّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ (الطَّيْرِ)، وَحَرَّمَ الْمُجَثَّمَةَ، وَالْخِلْسَةَ، وَالنُّهْبَةَ.

١٤٥١٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَأَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ انْتَهَبَ نُهْبَةً فَلَيْسَ مِنَّا. [راجع: ١٤٤٠٣]

١٤٥١٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ(ز) وَأَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَاراً، فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ. [انظر: ١٥٣٢٤]

١٤٥٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى (أَوْ نَهَانَا) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تَطِيبَ. [راجع: ١٤٤٠٢]

١٤٥٢١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَأَبُو النَّضْرِ قَالا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا جَابِرٌ قَالَ: اقْتَتَلَ غُلاَمَانِ: غُلاَمٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَغُلاَمٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ(٣/٣٣٤) الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ، وَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَا لَلأَنْصَارِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟ فَقَالَ: لاَ وَاللَّهِ إِلاَّ أَنَّ غُلاَمَيْنِ كَسَعَ أَحَدُهُمَا الآخَرَ، فَقَالَ: لاَ بَأْسَ لِيَنْصُرِ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِماً أَوْ مَظْلُوماً، فَإِنْ كَانَ ظَالِماً فَلْيَنْهَهُ فَإِنَّهُ لَهُ نُصْرَةٌ، وَإِنْ كَانَ مَظْلُوماً فَلْيَنْصُرْهُ.

١٤٥٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَطَبَ يَسْتَنِدُ إِلَى جِذْعِ نَخْلَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، فَلَمَّا صُنِعَ لَهُ الْمِنْبَرُ فَاسْتَوَى عَلَيْهِ اضْطَرَبَتِ السَّارِيَةُ كَحَنِينِ النَّاقَةِ، حَتَّى سَمِعَهَا أَهْلُ الْمَسْجِدِ، فَنَزَلَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَالْتَزَمَهَا فَسَكَنَتْ.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَرَوْحٌ: اضْطَرَبَتْ تِلْكَ السَّارِيَةُ وَقَالَ رَوْحٌ: فَاعْتَنَقَهَا فَسَكَنَتْ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: فَسَكَتَتْ. [راجع: ١٤١٨٩]

١٤٥٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَلْيَتَعَطَّفْ بِهِ.

١٤٥٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلاَ يُصْفِقْ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلاَ عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيُصْفِقْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى. [انظر: ١٤٦٨٠، ١٥٣٣٣]

١٤٥٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بِالْمَدِينَةِ، فَتَقَدَّمَ رَجُلاَنِ فَنَحَرُوا، وَظَنُّوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ نَحَرَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ كَانَ نَحَرَ قَبْلَهُ أَنْ يُعِيدَ بِنَحْرٍ آخَرَ، وَلاَ تَنْحَرُوا حَتَّى يَنْحَرَ النَّبِيُّ ﷺ. [راجع: ١٤١٧٦]

١٤٥٢٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ بِمَكَّةَ وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ عَامَ الْفَتْحِ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ وَالأَصْنَامِ فَقِيلَ لَهُ عِنْدَ ذَلِكَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يُدْهَنُ بِهَا السُّفُنُ وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ؟ قَالَ: لاَ هُوَ حَرَامٌ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهَا الشُّحُومَ، جَمَلُوهَا، ثُمَّ بَاعُوهَا، وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا. [انظر: ١٤٥٤٩، ١٤٧١١]

١٤٥٢٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَحَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُسْأَلُ عَنْ رُكُوبِ الْهَدْيِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ارْكَبْهَا بِالْمَعْرُوفِ إِذَا أُلْجِئْتَ إِلَيْهَا حَتَّى تَجِدَ ظَهْراً. [راجع: ١٤٤٦٦]

١٤٥٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ حَدَّثَ فِي مَجْلِسٍ بِحَدِيثٍ فَالْتَفَتَ فَهِيَ أَمَانَةٌ. [انظر: ١٤٨٥٢، ١٥١٢٨]

١٤٥٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا حَيْوَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيَّ يَقُولُ: إِنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ، وَفِرَاشٌ لِلْمَرْأَةِ، وَفِرَاشٌ لِلضَّيْفِ، وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ.

١٤٥٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ(ز) مِنْ حِفْظِهِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ جَابِرٍ أَبُو زُرْعَةَ الْحَضْرَمِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ

عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَدْخُلُ فُقَرَاءُ الْمُسْلِمِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الأَغْنِيَاءِ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفاً.

١٤٥٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ جَابِرٍ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَسِتّاً مِنْ شَوَّالٍ فَكَأَنَّمَا صَامَ السَّنَةَ كُلَّهَا. [راجع: ١٤٣٥٣]

١٤٥٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْفَارُّ مِنَ الطَّاعُونِ كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ، وَالصَّابِرُ (٣/٣٢٥) فِيهِ كَالصَّابِرِ فِي الزَّحْفِ. [انظر: ١٤٨٥٣]

١٤٥٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: مُتْعَتَانِ كَانَتَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَهَانَا عَنْهُمَا عُمَرُ ﷺ فَانْتَهَيْنَا. [انظر: ١٤٩٧٨]

١٤٥٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ ابْتَاعَ بَعِيراً بِثَلاَثَةَ عَشَرَ دِينَاراً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِكَمْ أَخَذْتَهُ؟ قَالَ: بِثَلاَثَةَ عَشَرَ دِينَاراً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِعْنِيهِ بِمَا أَخَذْتَهُ، وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ. [انظر: ١٥٠٦٨، ١٤٩٦٥]

١٤٥٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلاَثَةِ أَيَّامٍ يَقُولُ: لاَ يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلاَّ وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِرَبِّهِ. [انظر: ١٤٦٣٤، ١٥٢٦٧]

١٤٥٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلاَّ الْجَنَّةَ، قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا الْحَجُّ الْمَبْرُورُ؟ قَالَ: إِطْعَامُ الطَّعَامِ وَإِفْشَاءُ السَّلاَمِ. [انظر: ١٤٦٤٦]

١٤٥٣٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ثُمَّ فَتَرَ الْوَحْيُ عَنِّي فَتْرَةً، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتاً مِنَ السَّمَاءِ فَرَفَعْتُ بَصَرِي قِبَلَ السَّمَاءِ فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءَ الأَرْضَ قَاعِدٌ عَلَى كُرْسِيٍّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، (فَجُئِثْتُ) مِنْهُ فَرَقاً حَتَّى هَوَيْتُ إِلَى الأَرْضِ، فَجِئْتُ أَهْلِي فَقُلْتُ لَهُمْ: زَمِّلُونِي. زَمِّلُونِي، فَزَمَّلُونِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ، قُمْ فَأَنْذِرْ، وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ، وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ، وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ (قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: الرُّجْزُ الأَوْثَانُ) ثُمَّ حَمِيَ الْوَحْيُ بَعْدُ وَتَتَابَعَ. [راجع: ١٤٣٣٨]

١٤٥٣٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِراً يَقُولُ: جَاءَ عَبْدٌ لِحَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ أَحَدِ بَنِي أَسَدٍ يَشْتَكِي سَيِّدَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيَدْخُلَنَّ حَاطِبٌ النَّارَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَذَبْتَ لاَ يَدْخُلُهَا، إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْراً وَالْحُدَيْبِيَةَ. [انظر: ١٤٨٣٠]

١٤٥٣٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِراً يُسْأَلُ: هَلْ بَايَعَ النَّبِيُّ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ؟ قَالَ: لاَ، وَلَكِنْ صَلَّى بِهَا وَلَمْ يُبَايِعْ عِنْدَ الشَّجَرَةِ إِلاَّ الشَّجَرَةَ الَّتِي لِلْحُدَيْبِيَةِ.

وَأَخْبَرَنَا أَنَّهُ سَمِعَ جَابِراً دَعَا عَلَى بِئْرِ الْحُدَيْبِيَةِ.

١٤٥٤٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، [عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ]، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَتًى شَابٌّ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ أَرْنَباً فَحَذَفْتُهَا وَلَمْ تَكُنْ مَعِي حَدِيدَةٌ أَذَكِّيهَا بِهَا وَإِنِّي ذَكَّيْتُهَا بِمَرْوَةٍ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: كُلْ.

١٤٥٤١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِراً يُسْأَلُ عَنْ رُكُوبِ الْهَدْيِ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ارْكَبْهَا بِالْمَعْرُوفِ إِذَا أُلْجِئْتَ إِلَيْهَا حَتَّى تَجِدَ ظَهْراً. [راجع: ١٤٤٦٦]

١٤٥٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِهِ دَخَلَ النَّارَ. [انظر: ١٥٢٨٠]

١٤٥٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُوحٍ قُرَادٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَمْشِيَ الرَّجُلُ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ. [راجع: ١٤١٦٤]

١٤٥٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ جَاهَدْتُ بِنَفْسِي وَمَالِي، فَقُتِلْتُ صَابِراً مُحْتَسِباً مُقْبِلاً غَيْرَ مُدْبِرٍ، أَأَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَعَادَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثاً قَالَ: [نَعَمْ]، إِنْ لَمْ تَمُتْ وَعَلَيْكَ دَيْنٌ، لَيْسَ عِنْدَكَ وَفَاؤُهُ. [انظر: ١٤٨٥٦، ١٤٨٥٧، ١٥٠٧٤]

١٤٥٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، (حَدَّثَنَا) زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أُمِيزَ أَهْلُ الْجَنَّةِ وَأَهْلُ النَّارِ، فَدَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، قَامَتِ الرُّسُلُ، فَشَفَعُوا فَيَقُولُ: انْطَلِقُوا (أَوِ اذْهَبُوا) فَمَنْ عَرَفْتُمْ فَأَخْرِجُوهُ (٣/٣٢٦) فَيُخْرِجُونَهُمْ قَدِ امْتُحِشُوا، فَيُلْقُونَهُمْ فِي نَهَرٍ (أَوْ عَلَى نَهَرٍ) يُقَالُ لَهُ: الْحَيَاةُ، قَالَ: فَتَسْقُطُ مَحَاشُّهُمْ عَلَى حَافَةِ النَّهَرِ وَيَخْرُجُونَ بِيضاً مِثْلَ الثَّعَارِيرِ، ثُمَّ يَشْفَعُونَ فَيَقُولُ: اذْهَبُوا (أَوِ انْطَلِقُوا) فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ قِيرَاطٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ، قَالَ: فَيُخْرِجُونَ بَشَراً، ثُمَّ يَشْفَعُونَ فَيَقُولُ: اذْهَبُوا (أَوِ انْطَلِقُوا) فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلَةٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا الآنَ أُخْرِجُ بِعِلْمِي وَرَحْمَتِي قَالَ: فَيُخْرِجُ أَضْعَافَ مَا أَخْرَجُوا وَأَضْعَافَهُ، فَيُكْتَبُ فِي رِقَابِهِمْ عُتَقَاءُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فَيُسَمَّوْنَ فِيهَا الْجَهَنَّمِيِّينَ. [انظر: ١٥١١٤]

١٤٥٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالاَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ (قَالَ حَسَنٌ فِي حَدِيثِهِ: عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ) عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَتِ امْرَأَةُ بَشِيرٍ انْحَلِ ابْنِي غُلاَمَكَ، وَأَشْهِدْ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَةَ فُلاَنٍ سَأَلَتْنِي أَنْ أَنْحَلَ ابْنَهَا غُلاَمِي وَقَالَتْ:

وَٱشْهَدْ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَلَهُ إِخْوَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: فَكُلُّهُمْ أَعْطَيْتَ مِثْلَ مَا أَعْطَيْتَهُ؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: فَلَيْسَ يَصْلُحُ هَذَا وَإِنِّي لاَ أَشْهَدُ إِلاَّ عَلَى حَقٍّ.

١٤٥٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ السَّاعَةِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِشَهْرٍ فَقَالَ: تَسْأَلُونِي عَنِ السَّاعَةِ وَإِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَعْلَمُ الْيَوْمَ نَفْساً مَنْفُوسَةً يَأْتِي عَلَيْهَا مِئَةُ سَنَةٍ. [انظر: ١٤٥٠٥]

١٤٥٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ أَبُو إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ عِيسَى بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ جَابِرٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكِلاَبِ الْمَدِينَةِ أَنْ تُقْتَلَ، فَجَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَقَالَ: إِنَّ مَنْزِلِي شَاسِعٌ وَلِي كَلْبٌ، فَرَخَّصَ لَهُ أَيَّاماً، ثُمَّ أَمَرَ بِقَتْلِ كَلْبِهِ.

١٤٥٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ ابْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ عَطَاءً كَتَبَ يَذْكُرُ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، عَامَ الْفَتْحِ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَنَازِيرِ، وَبَيْعَ الْمَيْتَةِ، وَبَيْعَ الْخَمْرِ، وَبَيْعَ الأَصْنَامِ، وَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَرَى فِي شُحُومِ الْمَيْتَةِ؟ فَإِنَّهَا يُدْهَنُ بِهَا السُّفُنُ وَالْجُلُودُ وَيُسْتَصْبَحُ بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَاتَلَ اللَّهُ يَهُودَ، إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ شُحُومَهَا، أَخَذُوهُ فَجَمَلُوهُ، ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ. [راجع: ١٤٥٢٦]

١٤٥٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنِي شُرَحْبِيلُ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ، فَجِئْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ عَنْ يَسَارِهِ، فَنَهَانِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، (ثم جَاءَ) صَاحِبٌ لِي فَصَفَفْنَا خَلْفَهُ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُخَالِفاً بَيْنَ طَرَفَيْهِ.

١٤٥٥١ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَجْتَنِي الْكَبَاثَ، فَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِالأَسْوَدِ مِنْهُ فَإِنَّهُ أَطْيَبُهُ، قَالَ: قُلْنَا: وَكُنْتَ تَرْعَى الْغَنَمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلاَّ قَدْ رَعَاهَا.

١٤٥٥٢ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (ثُمَّ حَلَقَ) وَجَلَسَ لِلنَّاسِ، فَمَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ إِلاَّ قَالَ: لاَ حَرَجَ لاَ حَرَجَ، حَتَّى جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ، قَالَ: لاَ حَرَجَ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ، قَالَ: لاَ حَرَجَ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ، وَالْمُزْدَلِفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ، وَمِنًى كُلُّهَا مَنْحَرٌ، وَكُلُّ فِجَاجِ مَكَّةَ طَرِيقٌ وَمَنْحَرٌ. [انظر: ١٥٢٠٠]

١٤٥٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ يُنْبَذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سِقَاءٍ، فَإِذَا لَمْ يُوجَدْ سِقَاءٌ نُبِذَ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ لَهُ، وَأَنَا أَسْمَعُ: مِنْ بِرَامٍ؟ قَالَ: أَوْ مِنْ بِرَامٍ. [راجع: ١٤٣١٧]

١٤٥٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، (قَالَ عَبْدُ اللهِ: قَالَ أَبِي: أَبُو عَقِيلٍ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَقِيلٍ) (٣/٣٢٧) حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحْيَا أَرْضاً مَيْتَةً فَلَهُ فِيهَا أَجْرٌ، وَمَا أَكَلَتِ الْعَافِيَةُ مِنْهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ. [راجع: ١٤٤١٤]

١٤٥٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نُصِيبُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَغَانِمِنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ الأَسْقِيَةَ وَالأَوْعِيَةَ، فَنَقْتَسِمُهَا وَكُلُّهَا مَيْتَةٌ. [انظر: ١٤٧٥٤،١٥١١٩،١٥٢٥٦]

١٤٥٥٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالاَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ (قَالَ حَسَنٌ: عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَذْبَحُوا إِلاَّ مُسِنَّةً، إِلاَّ أَنْ تَعْسُرَ عَلَيْكُمْ فَتَذْبَحُوا جَذَعَةً مِنَ الضَّأْنِ. [راجع: ١٤٤٠٠]

١٤٥٥٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَيَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَمُطِرْنَا، فَقَالَ: لِيُصَلِّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رَحْلِهِ. [راجع: ١٤٣٩٩]

١٤٥٥٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (أَوْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول): مَنِ انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِهِ (أَوْ إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِ أَحَدِكُمْ) فَلاَ يَمْشِي فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ حَتَّى يُصْلِحَ شِسْعَهُ، وَلاَ يَمْشِي فِي خُفٍّ وَاحِدٍ، وَلاَ يَأْكُلْ بِشِمَالِهِ، وَلاَ يَحْتَبِي بِالثَّوْبِ الْوَاحِدِ، وَلاَ يَلْتَحِفُ الصَّمَّاءَ. [راجع: ١٤١٦٤]

١٤٥٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ اللَّيْثِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ الزُّرَقِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَهَذَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ الَّذِي تَحَرَّكَ لَهُ الْعَرْشُ، وَفُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، شُدِّدَ عَلَيْهِ فَفَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَقَالَ مَرَّةً: فُتِحَتْ. وَقَالَ مَرَّةً: ثُمَّ فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَقَالَ مَرَّةً: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِسَعْدٍ يَوْمَ مَاتَ وَهُوَ يُدْفَنُ.

١٤٥٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الظُّهْرِ، وَآخُذُ بِيَدِي قَبْضَةً مِنْ حَصًى فَأَجْعَلُهَا فِي يَدِي الأُخْرَى حَتَّى تَبْرُدَ ثُمَّ أَسْجُدَ عَلَيْهَا مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ. **قال عبد الله: وكان في كتاب أبي**: عَنْ سَعِيدٍ، (عَنْ أَبِي سَعِيدٍ)، فَضَرَبَ أَبِي عَلَيْهِ لأَنَّهُ خَطَأٌ، وَإِنَّمَا هُوَ سَعِيدُ بْنُ الْحَارِثِ أَخْطَأَ ابْنُ بِشْرٍ. [انظر: ١٤٥٦١]

١٤٥٦١ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ، فَآخُذُ قَبْضَةً مِنْ حَصًى فِي كَفِّي لِتَبْرُدَ حَتَّى أَسْجُدَ عَلَيْهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ.

١٤٥٦٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قال: سَمِعْتُ جَابِراً يَقُولُ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ يُقَلِّبُ ظَهْرَهُ لِبَطْنٍ، فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا: صَائِمٌ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَدَعَاهُ فَأَمَرَهُ أَنْ يُفْطِرَ، فَقَالَ: أَمَا يَكْفِيكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَصُومَ. [انظر: ١٤٥٨٣، ١٤٥٨٤]

١٤٥٦٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَكَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقَدِيدَ بِالْمَدِينَةِ مِنْ قَدِيدِ الأَضْحَى.

١٤٥٦٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قال: سَمِعْتُ جَابِراً يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا ابْتَعْتُمْ طَعَاماً فَلاَ تَبِيعُوهُ حَتَّى تَقْبِضُوهُ. [انظر: ١٥٢٨٦]

١٤٥٦٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا عَيَّاشُ بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي خَيْرُ بْنُ نُعَيْمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: إِنَّ الْعَشْرَ عَشْرُ الأَضْحَى، وَالْوَتْرَ يَوْمُ عَرَفَةَ، وَالشَّفْعَ يَوْمُ النَّحْرِ.

١٤٥٦٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا جَابِرٌ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيِ الدَّجَّالِ كَافِرٌ، يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ.

١٤٥٦٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا [حُسَيْنٌ]، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ (٣/٣٢٨) جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُوتِيتُ بِمَقَالِيدِ الدُّنْيَا عَلَى فَرَسٍ أَبْلَقَ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ مِنْ سُنْدُسٍ.

١٤٥٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ (ح).

وَابْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ شُرَحْبِيلَ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لأَنْ يُمْسِكَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَنِ الْحَصَى خَيْرٌ لَهُ مِنْ مِئَةِ نَاقَةٍ كُلُّهَا سُودُ الْحَدَقَةِ، فَإِنْ غَلَبَ أَحَدَكُمُ الشَّيْطَانُ فَلْيَمْسَحْ مَسْحَةً وَاحِدَةً. [راجع: ١٤٢٥٣]

١٤٥٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو أَبُو عَامِرٍ قال: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ بِبَابِهِ جُلُوسٌ فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، ثُمَّ أُذِنَ لأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَدَخَلاَ وَالنَّبِيُّ ﷺ جَالِسٌ وَحَوْلَهُ نِسَاؤُهُ وَهُوَ سَاكِتٌ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لأُكَلِّمَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَلَّهُ يَضْحَكُ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ رَأَيْتَ بِنْتَ زَيْدٍ امْرَأَةَ عُمَرَ فَسَأَلَتْنِي النَّفَقَةَ آنِفاً فَوَجَأْتُ عُنُقَهَا، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَاجِذُهُ، قال: هُنَّ حَوْلِي كَمَا تَرَى يَسْأَلْنَنِي النَّفَقَةَ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ إِلَى عَائِشَةَ لِيَضْرِبَهَا، وَقَامَ عُمَرُ إِلَى حَفْصَةَ كِلاَهُمَا يَقُولاَنِ: تَسْأَلاَنِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ، فَنَهَاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَ نِسَاؤُهُ: وَاللَّهِ لاَ نَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذَا الْمَجْلِسِ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ. قال: وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْخِيَارَ، فَبَدَأَ بِعَائِشَةَ فَقَالَ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَذْكُرَ لَكِ أَمْراً، مَا أُحِبُّ أَنْ تَعْجَلِي فِيهِ حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكِ، قَالَتْ: مَا هُوَ؟ قال: فَتَلاَ عَلَيْهَا ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ﴾ الآيَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: أَفِيكَ أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ؟ بَلْ أَخْتَارُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَأَسْأَلُكَ أَنْ لاَ تَذْكُرَ لامْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِكَ مَا اخْتَرْتُ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَبْعَثْنِي مُعَنِّفاً وَلَكِنْ بَعَثَنِي مُعَلِّماً مُيَسِّراً لاَ تَسْأَلُنِي امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ عَمَّا اخْتَرْتِ إِلاَّ أَخْبَرْتُهَا. [انظر: ١٤٥٧٠، ١٤٧٤٨]

١٤٥٧٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلاَّ أَنَّهُ قال: حَوْلَهُ نِسَاؤُهُ وَاجِمٌ وَقال: لَمْ يَبْعَثْنِي مُعَنِّتاً، أَوْ مُعَنِّتاً. [راجع: ١٤٥٦٩]

١٤٥٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقال: إِنَّ لِفُلاَنٍ فِي حَائِطِي عَذْقاً، وَإِنَّهُ قَدْ آذَانِي وَشَقَّ عَلَيَّ مَكَانُ عَذْقِهِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقال: بِعْنِي عَذْقَكَ الَّذِي فِي حَائِطِ فُلاَنٍ؟ قال: لاَ، قال: فَهَبْهُ لِي؟ قال: لاَ، قال: فَبِعْنِيهِ بِعَذْقٍ فِي الْجَنَّةِ؟ قال: لاَ، فَقال النَّبِيُّ ﷺ: مَا رَأَيْتُ الَّذِي هُوَ أَبْخَلُ مِنْكَ إِلاَّ الَّذِي يَبْخَلُ بِالسَّلاَمِ.

١٤٥٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْحَارِثِ قال: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُلْتَحِفاً بِهِ وَرِدَاؤُهُ قَرِيبٌ لَوْ تَنَاوَلَهُ بَلَغَهُ، فَلَمَّا سَلَّمَ سَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنَّمَا أَفْعَلُ هَذَا لِيَرَانِي الْحَمْقَى أَمْثَالُكُمْ فَيُفْتُوا عَلَى جَابِرٍ رُخْصَةَ رَخَّصَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ قال جَابِرٌ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فَجِئْتُهُ لَيْلَةً وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَعَلَيَّ ثَوْبٌ وَاحِدٌ، فَاشْتَمَلْتُ بِهِ ثُمَّ قُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، قال: [يَا]جَابِرُ، مَا هَذَا الاشْتِمَالُ، إِذَا صَلَّيْتَ وَعَلَيْكَ ثَوْبٌ وَاحِدٌ فَإِنْ كَانَ وَاسِعاً فَالْتَحِفْ بِهِ، وَإِنْ كَانَ ضَيِّقاً فَاتَّزِرْ بِهِ.

١٤٥٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ فَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ فِي شَنَّةٍ وَإِلاَّ كَرَعْنَا، قال: وَالرَّجُلُ يُحَوِّلُ الْمَاءَ فِي حَائِطٍ، فَقَالَ الرَّجُلُ: عِنْدِي مَاءٌ بَاتَ، فَانْطَلَقَ بِهِمَا إِلَى الْعَرِيشِ فَسَكَبَ مَاءً فِي قَدَحٍ ثُمَّ حَلَبَ عَلَيْهِ مِنْ دَاجِنٍ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ شَرِبَ الرَّجُلُ الَّذِي جَاءَ مَعَهُ. [انظر: ١٤٧٥٦، ١٤٧٦٥، ١٤٨٨٥]

١٤٥٧٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا غَالِبُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو صَالِحٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زِيَادٍ الْبُرْسَانِيِّ، عَنْ أَبِي سُمَيَّةَ. قال: اخْتَلَفْنَا هَاهُنَا فِي الْوُرُودِ، فَقَالَ بَعْضُنَا: لاَ يَدْخُلُهَا مُؤْمِنٌ، وَقال (٣/٣٢٩) بَعْضُنَا: يَدْخُلُونَهَا جَمِيعاً ثُمَّ يُنَجِّي اللَّهُ الَّذِينَ اتَّقَوْا، فَلَقِيتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا اخْتَلَفْنَا هَا هُنَا فِي الْوُرُودِ. فَقَالَ بَعْضُنَا: يَرِدُونَهَا جَمِيعاً. وَقَالَ سَلْمَانُ مَرَّةً: يَدْخُلُونَهَا جَمِيعاً. فَقُلْتُ لَهُمْ: إِنَّا اخْتَلَفْنَا فِي ذَلِكَ، فَقَالَ

بَعْضُنَا: لاَ يَدْخُلُهَا مُؤْمِنٌ، وَقَالَ بَعْضُنَا: يَدْخُلُونَهَا جَمِيعاً فَأَهْوَى بِإِصْبَعَيْهِ إِلَى أُذُنَيْهِ وَقَالَ: صُمَّتَا إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْوُرُودُ الدُّخُولُ لاَ يَبْقَى بَرٌّ وَلاَ فَاجِرٌ إِلاَّ دَخَلَهَا، فَتَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِ بَرْداً وَسَلاَماً كَمَا كَانَتْ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، حَتَّى إِنَّ لِلنَّارِ (أَوْ قَالَ: لِجَهَنَّمَ) ضَجِيجاً مِنْ بَرْدِهِمْ، ثُمَّ يُنَجِّي اللَّهُ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَيَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيّاً.

١٤٥٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ وَأَبُو سَعِيدٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَفَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمْزَةَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ.

قَالَ جَابِرٌ: ذَلِكَ الثَّوْبُ نَمِرَةٌ. [انظر: ١٤٩١٣]

١٤٥٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْحُصَيْنُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: عَطَشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ يَتَوَضَّأُ مِنْهَا، إِذْ جَهَشَ النَّاسُ نَحْوَهُ فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ لَيْسَ لَنَا مَاءٌ نَشْرَبُ مِنْهُ وَلاَ مَاءٌ نَتَوَضَّأُ بِهِ، إِلاَّ مَا بَيْنَ يَدَيْكَ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ فِي الرَّكْوَةِ فَجَعَلَ الْمَاءُ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ الْعُيُونِ، فَشَرِبْنَا جَمِيعاً وَتَوَضَّأْنَا، فَقُلْتُ: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: لَوْ كُنَّا مِئَةَ أَلْفٍ كَفَانَا، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِئَةً. [راجع: ١٤٣٣٠]

١٤٥٧٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً قَالَ جَابِرٌ: لَمْ أَشْهَدْ بَدْراً وَلاَ أُحُداً مَنَعَنِي أَبِي قَالَ: فَلَمَّا قُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ يَوْمَ أُحُدٍ لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ قَطُّ.

١٤٥٧٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا -يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ- قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الزُّبَيْرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ إِنِ اسْتَطَاعَ. [راجع: ١٤١٩٢]

١٤٥٧٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ لِجَنَازَةِ يَهُودِيٍّ حَتَّى جَاوَزَتْهُ. [راجع: ١٤١٩٤]

١٤٥٨٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلاَلَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا ثَلاَثِينَ يَوْماً. [انظر: ١٤٧٢٥]

١٤٥٨١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِراً يَقُولُ: هَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ شَهْراً، فَكَانَ يَكُونُ فِي الْعُلْوِ وَيَكُنَّ فِي السُّفْلِ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِنَّ فِي تِسْعٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ مَكَثْتَ تِسْعاً وَعِشْرِينَ لَيْلَةً! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الشَّهْرَ هَكَذَا وَهَكَذَا بِأَصَابِعِ يَدِهِ مَرَّتَيْنِ، وَقَبَضَ فِي الثَّالِثَةِ إِبْهَامَهُ. [انظر: ١٤٥٨٢، ١٤٦٣٩، ١٤٧٢٦]

١٤٥٨٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: اعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ شَهْراً... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ١٤٥٨١]

١٤٥٨٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَضَعُفَ ضَعْفاً شَدِيداً، وَكَادَ الْعَطَشُ أَنْ يَقْتُلَهُ. وَجَعَلَتْ نَاقَتُهُ تَدْخُلُ تَحْتَ الْعِضَاهِ، فَأُخْبِرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: ائْتُونِي بِهِ فَأُتِيَ بِهِ فَقَالَ: أَلَسْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَفْطِرْ، فَأَفْطَرَ. [راجع: ١٤٥٦٢]

١٤٥٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: صَامَ رَجُلٌ مِنَّا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ قَالَ: ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحٍ فَرَفَعَهُ عَلَى يَدَيْهِ فَشَرِبَ لِيَرَى النَّاسُ أَنَّهُ لَيْسَ بِصَائِمٍ (٣/٣٣٠). [راجع: ١٤٥٦٢]

١٤٥٨٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى. [انظر: ١٤٧٨٥]

١٤٥٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلاَثٍ: لاَ يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلاَّ وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ. [راجع: ١٤١٧١]

١٤٥٨٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَكْتُوبَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ. [راجع: ١٤٣٢٣]

١٤٥٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ -يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ- وَهُوَ الْحُدَّانِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُهَلَّبِ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: كُنْتُ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ تَكْذِيباً بِالشَّفَاعَةِ حَتَّى لَقِيتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ كُلَّ آيَةٍ ذَكَرَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا خُلُودُ أَهْلِ النَّارِ. فَقَالَ: يَا طَلْقُ، أَتُرَاكَ أَقْرَأَ لِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي؟ وَأَعْلَمَ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَتَّضِعُ لَهُ فَقُلْتُ: لاَ وَاللَّهِ بَلْ أَنْتَ أَقْرَأُ لِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي، وَأَعْلَمُ بِسُنَّتِهِ مِنِّي، قَالَ: فَإِنَّ الَّذِي قَرَأْتَ أَهْلُهَا هُمُ الْمُشْرِكُونَ، وَلَكِنَّ قَوْماً أَصَابُوا ذُنُوباً فَعُذِّبُوا بِهَا ثُمَّ أُخْرِجُوا، صُمَّتَا، وَأَهْوَى يَدَيْهِ إِلَى أُذُنَيْهِ إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ وَنَحْنُ نَقْرَأُ مَا نَقْرَأُ.

١٤٥٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَمُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالاَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَبِي بَكْرٍ: أَيُّ حِينٍ تُوتِرُ؟ قَالَ: أَوَّلَ اللَّيْلِ بَعْدَ الْعَتَمَةِ، قَالَ: فَأَنْتَ يَا عُمَرُ؟ قَالَ: آخِرَ اللَّيْلِ، فَقَالَ ﷺ: أَمَّا أَنْتَ يَا أَبَا بَكْرٍ فَأَخَذْتَ بِالْوُثْقَى، وَأَمَّا أَنْتَ يَا عُمَرُ فَأَخَذْتَ بِالْقُوَّةِ. [راجع: ١٤٣٧٤]

١٤٥٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَأَبُو سَعِيدٍ - الْمَعْنَى - قَالَا: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: تُوُفِّيَ رَجُلٌ فَغَسَّلْنَاهُ وَحَنَّطْنَاهُ وَكَفَّنَّاهُ ثُمَّ أَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: تُصَلِّي عَلَيْهِ فَخَطَا خُطًى ثُمَّ قَالَ: أَعَلَيْهِ دَيْنٌ؟ قُلْنَا دِينَارَانِ، فَانْصَرَفَ فَتَحَمَّلَهُمَا أَبُو قَتَادَةَ فَأَتَيْنَاهُ فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: الدِّينَارَانِ عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحَقَّ الْغَرِيمُ وَبَرِئَ مِنْهُمَا الْمَيِّتُ، قَالَ: نَعَمْ، فَصَلَّى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ بِيَوْمٍ: مَا فَعَلَ الدِّينَارَانِ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا مَاتَ أَمْسِ، قَالَ: فَعَادَ إِلَيْهِ مِنَ الْغَدِ فَقَالَ: لَقَدْ قَضَيْتُهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْآنَ بَرَدَتْ عَلَيْهِ جِلْدَهُ.

وَقَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو فِي هَذَا الْحَدِيثِ: فَغَسَّلْنَاهُ وَقَالَ: فَقُلْنَا: نُصَلِّي عَلَيْهِ.

١٤٥٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي حَرْبٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْعَالِيَةِ - عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى امْرَأَةً فَأَعْجَبَتْهُ، فَأَتَى زَيْنَبَ وَهِيَ تَمْعَسُ مَنِيئَةً فَقَضَى مِنْهَا حَاجَتَهُ، وَقَالَ: إِنَّ الْمَرْأَةَ تُقْبِلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ وَتُدْبِرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ امْرَأَةً فَأَعْجَبَتْهُ فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ، فَإِنَّ ذَاكَ يَرُدُّ مِمَّا فِي نَفْسِهِ. [انظر: ١٤٧٢٨، ١٤٨٠٣، ١٥٣٢٠]

١٤٥٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - وَهُوَ الْأَنْصَارِيُّ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّهْ فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ جَاءَهُ الْعَصْرَ فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّهْ فَصَلَّى الْعَصْرَ حِينَ صَارَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ أَوْ قَالَ: صَارَ ظِلُّهُ مِثْلَهُ، ثُمَّ جَاءَهُ الْمَغْرِبَ فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّهْ فَصَلَّى حِينَ وَجَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ جَاءَهُ الْعِشَاءَ فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّهْ فَصَلَّى حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ جَاءَهُ الْفَجْرَ فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّهْ فَصَلَّى حِينَ بَرَقَ الْفَجْرُ أَوْ قَالَ: حِينَ سَطَعَ الْفَجْرُ، ثُمَّ جَاءَهُ مِنَ الْغَدِ لِلظُّهْرِ فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّهْ فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ صَارَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ ثُمَّ جَاءَهُ لِلْعَصْرِ فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّهْ فَصَلَّى الْعَصْرَ حِينَ صَارَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَيْهِ، ثُمَّ جَاءَهُ لِلْمَغْرِبِ (١) وَقْتًا وَاحِدًا لَمْ يَزُلْ عَنْهُ، ثُمَّ جَاءَهُ لِلْعِشَاءِ (٢) حِينَ ذَهَبَ نِصْفُ اللَّيْلِ أَوْ قَالَ: ثُلُثُ (٣٣١/٣) اللَّيْلِ فَصَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَهُ لِلْفَجْرِ حِينَ أَسْفَرَ جِدًّا فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّهْ فَصَلَّى الْفَجْرَ ثُمَّ قَالَ: مَا بَيْنَ هَذَيْنِ وَقْتٌ.

١٤٥٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَيَّاشٍ أَخُو أَبِي بَكْرٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْجُمُعَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ نَرْجِعُ فَنُرِيحُ نَوَاضِحَنَا.

قَالَ حَسَنٌ: قُلْتُ لِجَعْفَرٍ: وَمَتَى ذَاكَ؟ قَالَ: زَوَالَ الشَّمْسِ. [انظر: ١٤٦٠٢]

١٤٥٩٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا قُطْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا أَجْمَرْتُمُ الْمَيِّتَ فَأَجْمِرُوهُ ثَلَاثًا.

١٤٥٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَأَبُو أَحْمَدَ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ ابْنُ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيُّ (قَالَ أَبُو أَحْمَدَ) حَدَّثَنِي عُقْبَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُمُعَةَ ثُمَّ نَرْجِعُ فَنَقِيلُ.

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: ثُمَّ نَرْجِعُ إِلَى بَنِي سَلِمَةَ فَنَقِيلُ، وَهُوَ عَلَى مِيلَيْنِ.

١٤٥٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ ثُمَّ نَرْجِعُ إِلَى بَنِي سَلِمَةَ، فَنَرَى مَوَاقِعَ النَّبْلِ.

١٤٥٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ. [راجع: ١٤٤٢٦]

١٤٥٩٨ - قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَهِيَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ. [راجع: ١٤٤٠٧]

١٤٥٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ. [انظر: ١٥٠١١٥]

١٤٦٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَشْتَمِلَ الرَّجُلُ الصَّمَّاءَ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ.

١٤٦٠١ - حَدَّثَنَا شَاذَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَأَى مَا فُسِحَ لَهُ فِي قَبْرِهِ يَقُولُ: دَعُونِي أُبَشِّرُ أَهْلِي، فَيُقَالُ لَهُ: اسْكُنْ.

١٤٦٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ أَبُو النَّضْرِ الزَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا مَتَى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ؟ فَقَالَ: كُنَّا نُصَلِّيهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ نَرْجِعُ فَنُرِيحُ نَوَاضِحَنَا.

قَالَ جَعْفَرٌ: وَإِرَاحَةُ النَّوَاضِحِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ. [راجع: ١٤٥٩٣]

١٤٦٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنِي جَعْفَرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ الْبُدْنَ الَّتِي نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَتْ مِئَةَ بَدَنَةٍ، نَحَرَ بِيَدِهِ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ، وَنَحَرَ عَلِيٌّ مَا غَبَرَ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بِبَضْعَةٍ فَجُعِلَتْ فِي قِدْرٍ ثُمَّ شَرِيَا مِنْ مَرَقِهَا. [انظر: ١٥٢٤٠]

١٤٦٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ صَنَعَتْ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ فَهَنَّيْنَاهُ، ثُمَّ قَالَ: يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَدَخَلَ عُمَرُ ﷺ فَهَنَّيْنَاهُ، ثُمَّ قَالَ: يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُدْخِلُ رَأْسَهُ تَحْتَ الْوَدِيِّ فَيَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ جَعَلْتَهُ عَلِيًّا، فَدَخَلَ عَلِيٌّ ﷺ فَهَنَّيْنَاهُ. [انظر: ١٤٨٩٩، ١٥١٣١، ١٥٢٢٩]

١٤٦٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ قالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ الْمُقَدَّمُ وَشَرُّهَا الْمُؤَخَّرُ، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْمُؤَخَّرُ وَشَرُّهَا الْمُقَدَّمُ. [انظر: ١٤١٦٩]

١٤٦٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَقَطَتِ اللُّقْمَةُ مِنْ يَدِ أَحَدِكُمْ فَلْيَمِطْ مَا كَانَ عَلَيْهَا مِنَ الأَذَى وَلاَ يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ، وَلاَ يَمْسَحْ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ وَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي فِي أَيِّ (٣/٣٣٢) طَعَامِهِ الْبَرَكَةُ. [راجع: ١٤٢٧٠]

١٤٦٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ وَأَوْضَعَ فِي وَادِي مُحَسِّرٍ فَأَرَاهُمْ مِثْلَ حَصَى الْخَذْفِ وَأَمَرَهُمْ بِالسَّكِينَةِ، وَقال: لِتَأْخُذْ أُمَّتِي مَنَاسِكَهَا فَإِنِّي لاَ أَدْرِي لَعَلِّي لاَ أَلْقَاهُمْ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا. [راجع: ١٤٢٦٧]

١٤٦٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قال: عَرْشُ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ، فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً. [انظر: ١٥٠٠١ و ١٥١٨٥]

١٤٦٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَجِئْتُ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ وَيُومِئُ إِيمَاءً السُّجُودُ أَخْفَضُ مِنَ الرُّكُوعِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمَّا انْصَرَفَ قال: مَا فَعَلْتَ فِي حَاجَةِ كَذَا وَكَذَا إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي. [راجع: ١٤٢٠٣]

١٤٦١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ، عَنْ جَابِرٍ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مَشَيْنَا قُدَّامَهُ، وَتَرَكْنَا ظَهْرَهُ لِلْمَلاَئِكَةِ. [راجع: ١٤٢٨٥]

١٤٦١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَدِينَةُ يَتْرُكُهَا أَهْلُهَا وَهِيَ مُرْطَبَةٌ، قالوا: فَمَنْ يَأْكُلُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: السِّبَاعُ وَالْعَافُ.

قال أَبُو عَوَانَةَ: فَحُدِّثْتُ أَنَّ أَبَا بِشْرٍ قال: كَانَ فِي كِتَابِ سُلَيْمَانَ بْنِ قَيْسٍ.

١٤٦١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قال: الإِيمَانُ فِي أَهْلِ الْحِجَازِ، وَغِلَظُ الْقُلُوبِ وَالْجَفَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ فِي أَهْلِ الْمَشْرِقِ. [انظر: ١٤٦٤٩]

١٤٦١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أُسَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلاَثَ مِرَارٍ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ.

١٤٦١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا [شَرِيكٌ] (ح).

وَأَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَإِذَا قالوها عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [انظر: ١٤٧٠٥، ١٥٣١٢]

١٤٦١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ. قال: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ مَغَانِمَ حُنَيْنٍ إِذْ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقال: اعْدِلْ، فَقال: لَقَدْ شَقِيتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ.

١٤٦١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ طَحْلاَءَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الإِيمَانِ مِنْ عُنُقِهِ.

١٤٦١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا كَثِيرٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، حَدَّثَنِي جَابِرٌ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا فِي مَسْجِدِ الْفَتْحِ ثَلاَثًا يَوْمَ الاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الثَّلاَثَاءِ وَيَوْمَ الأَرْبِعَاءِ فَاسْتُجِيبَ لَهُ يَوْمَ الأَرْبِعَاءِ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ، فَعُرِفَ الْبِشْرُ فِي وَجْهِهِ، قال جَابِرٌ: فَلَمْ يَنْزِلْ بِي أَمْرٌ مُهِمٌّ غَلِيظٌ إِلاَّ تَوَخَّيْتُ تِلْكَ السَّاعَةَ، فَأَدْعُو فِيهَا فَأَعْرِفُ الإِجَابَةَ.

١٤٦١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ وَأَبُو أَحْمَدَ. قالا: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ (قال أَبُو أَحْمَدَ: عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ) قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَمَنَّوُا الْمَوْتَ فَإِنَّ هَوْلَ الْمَطْلَعِ شَدِيدٌ، وَإِنَّ مِنَ السَّعَادَةِ أَنْ يَطُولَ عُمُرُ الْعَبْدِ وَيَرْزُقَهُ اللَّهُ الإِنَابَةَ.

١٤٦١٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ أَوْ غَيْرُهُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ عَنْ [تَجْصِيصِ] الْقُبُورِ. [راجع: ١٤١٩٥]

١٤٦٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ قال: دَخَلَتِ الْبَقَاعُ حَوْلَ الْمَسْجِدِ، فَأَرَادَ بَنُو سَلِمَةَ أَنْ يَتَقَلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَال لَهُمْ: إِنَّهُ بَلَغَنِي (٣/٣٣٣) أَنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ، قالوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَرَدْنَا ذَلِكَ، فَقال: يَا بَنِي سَلِمَةَ دِيَارَكُمْ تُكْتَبْ آثَارُكُمْ، دِيَارَكُمْ تُكْتَبْ آثَارُكُمْ. [انظر: ١٥٠٥٥، ١٥٢٦٤]

١٤٦٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قالا: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةٌ يَقْسِمُ الْمَالَ وَلاَ يَعُدُّهُ. [راجع: ١٤٤٥٩]

١٤٦٢٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا، وَإِذَا هَبَطْنَا سَبَّحْنَا.

١٤٦٢٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ. يَقُولُ: قال النَّبِيُّ ﷺ: الدَّجَّالُ أَعْوَرُ وَهُوَ أَشَدُّ الْكَذَّابِينَ.

١٤٦٢٤- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِراً يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي: أَيُّ عَبْدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ شَتَمْتُهُ أَوْ سَبَبْتُهُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لَهُ زَكَاةً وَأَجْراً. [انظر: ١٥١٩٣]

١٤٦٢٥- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ، عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ثُمَّ نَزَلَ عَنِ الصَّفَا حَتَّى [إِذَا انْصَبَّتْ] قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي سَعَى، حَتَّى إِذَا صَعِدَتَا الشِّقَّ الآخَرَ مَشَى. [انظر: ١٥٢٣٩]

١٤٦٢٦- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُسْأَلُ عَنِ الْمُهَلِّ فَقَالَ: سَمِعْتُ ثُمَّ انْتَهَى أُرَاهُ يُرِيدُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مُهَلُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَالطَّرِيقِ الأُخْرَى الْجُحْفَةِ، وَمُهَلُّ أَهْلِ الْعِرَاقِ مِنْ ذَاتِ عِرْقٍ، وَمُهَلُّ أَهْلِ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ، وَمُهَلُّ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ. [انظر: ١٤٦٧٠] [راجع: ٦٦٩٧]

١٤٦٢٧- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِراً يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ: مَا شَأْنُ أَجْسَامِ بَنِي أَخِي ضَارِعَةً أَتُصِيبُهُمْ حَاجَةٌ؟ قَالَتْ: لاَ وَلَكِنْ تُسْرِعُ إِلَيْهِمُ الْعَيْنُ أَفَتَرْقِيهِمْ؟ قَالَ: وَبِمَاذَا؟ فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ فَقَالَ: ارْقِيهِمْ. [انظر: ١٥١٦٦]

١٤٦٢٨- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. (ح).

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ كَانَ شَيْءٌ فَفِي الرَّبْعِ، وَالْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ.

١٤٦٢٩- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلاَبِ حَتَّى إِنَّ الْمَرْأَةَ تَقْدَمُ مِنَ الْبَادِيَةِ بِكَلْبِهَا فَنَقْتُلُهُ، ثُمَّ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ قَتْلِهَا. وَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِالأَسْوَدِ الْبَهِيمِ ذِي النُّقْطَتَيْنِ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ.

١٤٦٣٠- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: لَمَّا دَخَلَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فُسْطَاطَهُ حَضَرَ نَاسٌ وَحَضَرَتْ مَعَهُمْ لِيَكُونَ فِيهَا قَسْمٌ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: قُومُوا عَنْ أُمِّكُمْ، فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ حَضَرْنَا فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا فِي طَرَفِ رِدَائِهِ نَحْوٌ مِنْ مُدٍّ وَنِصْفٍ مِنْ تَمْرٍ عَجْوَةٍ، فَقَالَ: كُلُوا مِنْ وَلِيمَةِ أُمِّكُمْ.

١٤٦٣١- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ إِنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مِعًى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ. [انظر: ١٤٧٨٦، ١٤٩٠٨، ١٥٢٨٨]

١٤٦٣٢- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ الْحِجَارَةَ لِلْكَعْبَةِ وَعَلَيْهِ إِزَارُهُ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ عَمُّهُ: يَا ابْنَ أَخِي لَوْ حَلَلْتَ إِزَارَكَ فَجَعَلْتَهُ عَلَى مَنْكِبَيْكَ دُونَ الْحِجَارَةِ؟ قَالَ: فَحَلَّهُ فَجَعَلَهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ فَسَقَطَ مَغْشِيّاً عَلَيْهِ، فَمَا رُئِيَ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ عُرْيَاناً. [راجع: ١٤١٨٧]

١٤٦٣٣- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ (٣/٣٣٤) يَقُولُ: طَافَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، لِيَرَاهُ النَّاسُ وَلِيُشْرِفَ وَيَسْأَلُوهُ إِنَّ النَّاسَ غَشُوهُ. [راجع: ١٤٤٦٨]

١٤٦٣٤- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلاَّ وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ. [راجع: ١٤٥٣٥]

١٤٦٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلاَلٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَنَعْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخَّارَةً فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَوَضَعْتُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَاطَّلَعَ فِيهَا فَقَالَ: حَسِبْتُهُ لَحْماً، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لأَهْلِنَا فَذَبَحُوا لَهُ شَاةً.

١٤٦٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَجٌّ مَبْرُورٌ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلاَّ الْجَنَّةَ، قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا الْحَجُّ الْمَبْرُورُ؟ قَالَ: إِطْعَامُ الطَّعَامِ وَإِفْشَاءُ السَّلاَمِ. [راجع: ١٤٥٣٦]

١٤٦٣٧- حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى أَبُو عُمَرَ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ إِلاَّ أَنْ يُغْزَى أَوْ يُغْزَوْا، فَإِذَا حَضَرَ ذَلِكَ أَقَامَ حَتَّى يَنْسَلِخَ. [انظر: ١٤٧٧٠]

١٤٦٣٨- حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ. قَالاَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ قَالَ: أَفِي الْعَقْرَبِ رُقْيَةٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ. [انظر: ١٥١٦٨]

١٤٦٣٩- حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ، قَالاَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اعْتَزَلَ نِسَاءَهُ شَهْراً، فَخَرَجَ إِلَيْنَا فِي تِسْعٍ وَعِشْرِينَ، فَقُلْنَا: إِنَّمَا الْيَوْمُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا الشَّهْرُ وَصَفَّقَ بِيَدَيْهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ وَحَبَسَ إِصْبَعاً وَاحِداً فِي الأَخِيرَةِ.

وَقَالَ يُونُسُ: أُصْبُعاً وَاحِدَةً. [راجع: ١٤٥٨١]

١٤٦٤٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمُ الْمَرْأَةَ، فَإِنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ مِنْهَا إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا فَلْيَفْعَلْ.

قَالَ: فَخَطَبْتُ جَارِيَةً مِنْ بَنِي سَلِمَةَ فَكُنْتُ أَتَخَبَّأُ لَهَا تَحْتَ الْكَرَبِ حَتَّى رَأَيْتُ مِنْهَا بَعْضَ مَا دَعَانِي إِلَى نِكَاحِهَا فَتَزَوَّجْتُهَا.

١٤٦٤١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَحُجَيْنٌ. قالا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَأْكُلُوا بِالشِّمَالِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِالشِّمَالِ. [انظر: ١٥٢٢٠]

١٤٦٤٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَحُجَيْنٌ. قالا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنِي لِحَاجَةٍ ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَأَشَارَ إِلَيَّ، فَلَمَّا فَرَغَ دَعَانِي فَقَالَ: إِنَّكَ سَلَّمْتَ عَلَيَّ آنِفاً وَأَنَا أُصَلِّي، وَهُوَ مُوَجِّهٌ حِينَئِذٍ قِبَلَ الْمَشْرِقِ. [راجع: ١٤٢٠٣]

١٤٦٤٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَحُجَيْنٌ. قالا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قال: عُرِضَ عَلَيَّ الأَنْبِيَاءُ، فَإِذَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلاَمُ رَجُلٌ ضَرْبٌ مِنَ الرِّجَالِ، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ، وَرَأَيْتُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ فَإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهاً عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ، وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ فَإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهاً صَاحِبُكُمْ، يَعْنِي نَفْسَهُ ﷺ، وَرَأَيْتُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ فَإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهاً دِحْيَةُ.

١٤٦٤٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَحُجَيْنٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَأَبُو بَكْرٍ ﷺ يُكَبِّرُ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا فَرَآنَا قِيَاماً فَأَشَارَ إِلَيْنَا فَقَعَدْنَا، فَصَلَّيْنَا بِصَلاَتِهِ قُعُوداً، فَلَمَّا صَلَّى قال: إِنْ كِدْتُمْ آنِفاً تَفْعَلُونَ فِعْلَ فَارِسَ وَالرُّومِ، يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعُودٌ، فَلاَ تَفْعَلُوا ائْتَمُّوا بِأَئِمَّتِكُمْ، إِنْ صَلَّى قَائِماً فَصَلُّوا قِيَاماً، وَإِنْ صَلَّى قَاعِداً فَصَلُّوا قُعُوداً.

١٤٦٤٥ - حَدَّثَنَا (٣/٣٣٥) يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، يَعْنِي الْعَطَّارَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ مَرَّتْ جَنَازَةٌ، فَذَهَبْنَا لِنَحْمِلَ فَإِذَا جَنَازَةُ يَهُودِيٍّ، أَوْ يَهُودِيَّةٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا كَانَتْ جَنَازَةَ يَهُودِيٍّ، أَوْ يَهُودِيَّةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَوْتُ فَزَعٌ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ جَنَازَةً فَقُومُوا. [راجع: ١٤٤٨٠]

١٤٦٤٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْمُعَقِّبُ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: السَّابَّةُ (قَالَ عَبْد الله: قَالَ أَبِي: وقال خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ: السَّائِمَةُ) جُبَارٌ، وَالْجُبُّ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ.

قال: قال الشَّعْبِيُّ: الرِّكَازُ الْكَنْزُ الْعَادِي. [انظر: ١٤٨٧٠]

١٤٦٤٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي الشَّعْبِيُّ، حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَنَّ الْجَزُورَ وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ. [انظر: ١٤١٧٣]

١٤٦٤٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ الْغَسِيلِ، حَدَّثَنِي شُرَحْبِيلُ أَبُو(سَعْدٍ)، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَحَوْلَهُ ثِيَابٌ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلاَتِهِ قال: قُلْتُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، تُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَهَذِهِ ثِيَابُكَ إِلَى جَنْبِكَ؟ قال: أَرَدْتُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ الأَحْمَقُ مِثْلُكَ فَيَرَانِي أُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، أَوَكَانَ لِكُلِّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَوْبَانِ؟ قال: ثُمَّ أَنْشَأَ جَابِرٌ يُحَدِّثُنَا فَقَالَ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا مَا اتَّسَعَ الثَّوْبُ فَتَعَاطَفْ بِهِ عَلَى مَنْكِبَيْكَ ثُمَّ صَلِّ، وَإِذَا ضَاقَ عَنْ ذَاكَ فَشُدَّ بِهِ حَقْوَيْكَ ثُمَّ صَلِّ مِنْ غَيْرِ رِدَاءٍ لَهُ.

١٤٦٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيُّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: غِلَظُ الْقُلُوبِ وَالْجَفَاءُ فِي أَهْلِ الْمَشْرِقِ، وَالإِيمَانُ فِي أَهْلِ الْحِجَازِ. [انظر: ١٤٧٧٢]

١٤٦٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَزْعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصُّوَرِ فِي الْبَيْتِ، وَنَهَى الرَّجُلَ أَنْ يَصْنَعَ ذَلِكَ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ زَمَنَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ أَنْ يَأْتِيَ الْكَعْبَةَ، فَيَمْحُوَ كُلَّ صُورَةٍ فِيهَا، وَلَمْ يَدْخُلِ الْبَيْتَ حَتَّى مُحِيَتْ كُلُّ صُورَةٍ فِيهِ. [انظر: ١٤٦٦٩،١٥١٧٥،١٥١٩٢،١٥٣٣٤]

١٤٦٥١ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قال: لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ، فَإِذَا أَصَابَتْ دَوَاءَ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

١٤٦٥٢ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، أَنَّ بُكَيْراً حَدَّثَهُ، أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَادَ الْمُقَنَّعَ فَقال: لاَ أَبْرَحُ حَتَّى تَحْتَجِمَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ فِيهِ الشِّفَاءَ.

١٤٦٥٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ مَوْلَى حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ النُّهْبَةِ.

١٤٦٥٤ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّهُ قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَعْمَلُ لأَمْرٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ أَمْ لأَمْرٍ نَأْتَنِفُهُ؟ قال: لأَمْرٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ، فَقال سُرَاقَةُ: فَفِيمَ الْعَمَلُ إِذاً؟ فَقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ عَامِلٍ مُيَسَّرٌ لِعَمَلِهِ. [راجع: ١٤١٦٢]

١٤٦٥٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: مَنْ وَجَدَ سَعَةً فَلْيَكْفِنْ فِي ثَوْبٍ حِبَرَةٍ.

١٤٦٥٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرٍّ أَوْ هِرَّةٍ رَبَطَتْهُ حَتَّى مَاتَ، وَلَمْ تُرْسِلْهُ فَيَأْكُلَ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ، فَوَجَبَتْ لَهَا النَّارُ (٣/٣٣٦) بِذَلِكَ. [انظر: ١٥٠٨٢، ١٤٨٢١، ١٥١٦٤]

١٤٦٥٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ. قال: سَأَلْتُ جَابِراً أَقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ؟ فَقال: نَعَمْ.

١٤٦٥٨- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْعَبْدُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ. [انظر: ١٥٣١١]

١٤٦٥٩- وكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ.

١٤٦٦٠- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَدِّدُوا وَأَبْشِرُوا.

١٤٦٦١- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ عِشْتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ زَجَرْتُ أَنْ يُسَمَّى بَرَكَةُ وَيَسَارٌ وَنَافِعٌ. قال جَابِرٌ: لاَ أَدْرِي ذَكَرَ رَافِعاً أَمْ لاَ؟ إِنَّهُ يُقَالُ لَهُ: هَاهُنَا بَرَكَةٌ، فَيُقَالُ: لاَ، وَيُقَالُ: هَاهُنَا يَسَارٌ، فَيُقَالُ: لاَ، قال: فَقَبَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَزْجُرْ عَنْ ذَلِكَ، فَأَرَادَ عُمَرُ ﷺ أَنْ يَزْجُرَ عَنْهُ ثُمَّ تَرَكَهُ. [انظر: ١٥٣٣١]

١٤٦٦٢- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَنِي جَابِرٌ، أَنَّ أَمِيرَ الْبَعْثِ كَانَ غَالِباً اللَّيْثِيَّ وَقُطْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الَّذِي دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ النَّخْلَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْبَابِ وَقَدْ تَسَوَّرَ مِنْ قِبَلِ الْجِدَارِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُنَيْسٍ الَّذِي سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَقَدْ خَلَتْ اثْنَتَانِ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْتَمِسْهَا فِي هَذِهِ السَّبْعِ الأَوَاخِرِ الَّتِي بَقِينَ مِنَ الشَّهْرِ.

١٤٦٦٣- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا تَغَوَّطَ أَحَدُكُمْ فَلْيَمْسَحْ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ. [راجع: ١٤١٧٤]

١٤٦٦٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قال: سَأَلْتُ جَابِراً ﷺ عَنِ السُّجُودِ؟ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ أَنْ يُعْتَدَلَ فِي السُّجُودِ، وَلاَ يَسْجُدَ الرَّجُلُ وَهُوَ بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ.

١٤٦٦٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ نِدَاءَ الصَّلاَةِ فَرَّ بَعْدَ مَا بَيْنَ الرَّوْحَاءِ وَالْمَدِينَةِ لَهُ ضُرَاطٌ.

١٤٦٦٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قال: سَأَلْتُ جَابِراً أَسَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي كَثْرَةِ خُطَا الرَّجُلِ إِلَى الْمَسْجِدِ شَيْئاً؟ فَقَالَ: هَمَمْنَا أَنْ نَتَنَقَّلَ مِنْ دُورِنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِقُرْبِ الْمَسْجِدِ، فَزَجَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ وَقَالَ: لاَ تُعْرُوا الْمَدِينَةَ فَإِنَّ لَكُمْ فَضِيلَةً عَلَى مَنْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ بِكُلِّ خُطْوَةٍ دَرَجَةً.

١٤٦٦٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: خَيْرُ مَا رُكِبَتْ إِلَيْهِ الرَّوَاحِلُ مَسْجِدُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، وَمَسْجِدِي. [انظر: ١٤٨٤٢]

١٤٦٦٨- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُسْتَنْجَى بِبَعْرَةٍ أَوْ بِعَظْمٍ. [انظر: ١٤٧٥٥، ١٥١٩٠]

١٤٦٦٩- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ زَمَانَ الْفَتْحِ أَنْ يَأْتِيَ الْبَيْتَ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ، فَيَمْحُوَ كُلَّ صُورَةٍ فِيهِ، وَلَمْ يَدْخُلْهُ حَتَّى مُحِيَتْ كُلُّ صُورَةٍ فِيهِ. [راجع: ١٤٦٥٠]

١٤٦٧٠- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قال: سَأَلْتُ جَابِراً عَنِ الْمُهَلِّ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مُهَلُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَمُهَلُّ أَهْلِ الطَّرِيقِ الأُخْرَى مِنَ الْجُحْفَةِ، وَمُهَلُّ أَهْلِ الْعِرَاقِ مِنْ ذَاتِ عِرْقٍ، وَمُهَلُّ أَهْلِ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ، وَمُهَلُّ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ. [راجع: ١٤٦٢٦]

١٤٦٧١- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ مَا بَيْنَ حَرَّتَيِ الْمَدِينَةِ، لاَ يُقْطَعُ مِنْهَا شَجَرَةٌ إِلاَّ أَنْ يَعْلِفَ الرَّجُلُ بَعِيرَهُ. [انظر: ١٥٣٠٣]

١٤٦٧٢- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ (٣/٣٣٧)، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَبِّرُوا عَلَى مَوْتَاكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ. [انظر: ١٤٨٢٥]

١٤٦٧٣- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى الأَشْيَبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قال: رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجَمْرَةَ عَلَى بَعِيرِهِ بِحَصَى الْخَذْفِ وَهُوَ يَقُولُ: لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ: فَإِنِّي لاَ أَدْرِي لَعَلِّي لاَ أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ. [راجع: ١٤٢٦٧]

١٤٦٧٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: مَنْ قال حِينَ يُنَادِي الْمُنَادِي اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ وَالصَّلاَةِ الْقَائِمَةِ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَارْضَ عَنْهُ رِضًا لاَ سُخْطَ بَعْدَهُ، اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ دَعْوَتَهُ.

١٤٦٧٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَاهِباً أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُبَّةَ سُنْدُسٍ، فَلَبِسَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ أَتَى الْبَيْتَ فَوَضَعَهَا، وَآحَسَّ بِوَفْدِ أَتَوْهُ فَأَمَرَهُ عُمَرُ أَنْ يَلْبَسَ الْجُبَّةَ لِقُدُومِ الْوَفْدِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَصْلُحُ لِبَاسُهَا لَنَا فِي الدُّنْيَا، وَيَصْلُحُ لَنَا فِي الآخِرَةِ، وَلَكِنْ خُذْهَا يَا عُمَرُ، فَقَالَ: تَكْرَهُهَا وَآخُذُهَا؟ فَقَالَ: إِنِّي لاَ آمُرُكَ أَنْ تَلْبَسَهَا، وَلَكِنْ أَرْسِلْ بِهَا إِلَى أَرْضِ فَارِسَ فَتُصِيبَ بِهَا مَالاً، فَأَرْسَلَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى النَّجَاشِيِّ، وَكَانَ قَدْ أَحْسَنَ إِلَى مَنْ فَرَّ إِلَيْهِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ١٤٧٩٧]

١٤٦٧٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْتَطْعِمُهُ، فَأَطْعَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسْقَ شَعِيرٍ، فَمَا زَالَ الرَّجُلُ يَأْكُلُ مِنْهُ هُوَ وَامْرَأَتُهُ وَوَصِيفٌ لَهُمْ حَتَّى

كَالُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَوْ لَمْ تَكِيلُوهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ وَلَقَامَ لَكُمْ. [انظر: ١٤٨٠٠]

١٤٦٧٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً أَبَصُرْتَ رَسُولَ اللَّه ﷺ صَلَّى رَاكِباً؟ فَقَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ أَتَاهُ رَجُلٌ قَدِ اشْتَرَى نَاقَةً لِيَدْعُوَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهَا، فَكَلَّمَ رَسُولَ اللَّه ﷺ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّه ﷺ حَتَّى سَلَّمَ، ثُمَّ دَعَا لَهُ.

١٤٦٧٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ أَشَدَّ النَّاسِ تَخْفِيفاً فِي الصَّلاَةِ. [انظر: ١٤٨٠٧،١٤٧١٠]

١٤٦٧٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: مَنْ خَافَ مِنْكُمْ أَنْ لاَ يَقُومَ بِاللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ ثُمَّ يَنَامُ، وَمَنْ طَمِعَ مِنْكُمْ بِقِيَامٍ فَلْيُوتِرْ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، فَإِنَّ قِرَاءَةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَحْضُورَةٌ وَذَلِكَ أَفْضَلُ. [راجع: ١٤٢٥٦]

١٤٦٨٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: إِذَا بَصَقَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَبْصُقْ عَنْ يَمِينِهِ، وَلاَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ. [راجع: ١٤٥٢٤]

١٤٦٨١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَكْثِرُوا مِنْ هَذِهِ النِّعَالِ، فَإِنَّهُ لاَ يَزَالُ أَحَدُكُمْ رَاكِباً إِذَا انْتَعَلَ.

قَالَ عَبْدُ اللَّه: قَالَ أَبِي: وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا: اسْتَكْثِرُوا مِنَ النِّعَالِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لاَ يَزَالُ رَاكِباً مَا انْتَعَلَ. [انظر: ١٤٩٣٥]

١٤٦٨٢ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: قَارِبُوا وَسَدِّدُوا، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ، قَالُوا: وَلاَ إِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: وَلاَ إِيَّايَ، إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ. [انظر: ١٤٩٦٢،١٤٩٦٣] [راجع: ١٠٤٣١]

١٤٦٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ الْوَلِيدِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الْعَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيُمِطْ مَا عَلَيْهَا مِنْ أَذًى ثُمَّ لِيَأْكُلْهَا وَلاَ يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ، وَلاَ يَمْسَحْ أَحَدُكُمْ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَ أَصَابِعَهُ أَوْ يُلْعِقَهَا، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبَرَكَةُ. [راجع: ١٤٢٧٠]

١٤٦٨٤ - حَدَّثَنَا (٣/٣٣٨) عَبْدُ اللَّه بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ إِذَا ذَكَرَ السَّاعَةَ احْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، وَعَلاَ صَوْتُهُ، كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ صَبَّحَتْهُمْ مُسَيْتُهُمْ قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ: أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَمَنْ تَرَكَ مَالاً فَلأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دَيْناً أَوْ ضَيَاعاً فَإِلَيَّ وَعَلَيَّ وَأَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ. [راجع: ١٤٣٨٦]

١٤٦٨٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَغَيْرُهُ. قَالا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنْ عَامِرٍ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ فَإِنَّهُمْ لَنْ يَهْدُوكُمْ وَقَدْ ضَلُّوا، فَإِنَّكُمْ إِمَّا أَنْ تُصَدِّقُوا بِبَاطِلٍ أَوْ تُكَذِّبُوا بِحَقٍّ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ مُوسَى حَيّاً بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ مَا حَلَّ لَهُ إِلاَّ أَنْ يَتَّبِعَنِي. [انظر: ١٥٢٢٣]

١٤٦٨٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ عَمْرِو ابْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّه قَالَ: كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ فَاجْتَمَعَ قَوْمُ ذَا وَقَوْمُ ذَا، وَقَالَ هَؤُلاَءِ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ، وَقَالَ هَؤُلاَءِ: يَا لَلأَنْصَارِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: أَلاَ مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ؟ أَلاَ مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ؟ [انظر: ١٥٢٩٣]

١٤٦٨٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَلاَ عَلَى خَالَتِهَا، وَلاَ الْمَرْأَةُ عَلَى ابْنَةِ أَخِيهَا، وَلاَ عَلَى ابْنَةِ أُخْتِهَا. [راجع: ١٤١٦٥]

١٤٦٨٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّه بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ، وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ. [انظر: ١٤٩٩٨]

١٤٦٨٩ - سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: الْحَوَارِيُّ النَّاصِرُ. [راجع: ١٤٦٨٨]

١٤٦٩٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ يَقُولُ عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الأَرْضِ. [انظر: ١٥٢٤٩]

١٤٦٩١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ أَحْيَا أَرْضاً مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ. وَمَا أَكَلَتِ الْعَافِيَةُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ.

فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا الْمُنْذِرِ (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَبُو الْمُنْذِرِ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ) مَا الْعَافِيَةُ؟ قَالَ: مَا اعْتَفَاهُ مِنْ شَيْءٍ. [راجع: ١٤٣٢٢]

١٤٦٩٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَأَطْعَمْتُهُمْ رُطَباً وَأَسْقَيْتُهُمْ مَاءً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَذَا مِنَ النَّعِيمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ. [انظر: ١٥٢٧٦]

١٤٦٩٣ - حَدَّثَنَا شَاذَانُ أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّه قَالَ: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ يُخَلِّفَ عَلِيّاً ﷺ قَالَ: قَالَ لَهُ عَلِيٌّ: مَا يَقُولُ النَّاسُ فِيَّ إِذَا خَلَّفْتَنِي؟ قَالَ:

فَقال: أمَا تَرْضَى أنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ إلاَّ أنَّهُ لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ أوْ لاَ يَكُونُ بَعْدِي نَبِيٌّ.

١٤٦٩٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ فَضْلِ المَاءِ. [انظر: ١٤٦٩٩،١٤٩٠٣]

١٤٦٩٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَمُوسَى بْنُ دَاوُدَ قالا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الأَرْضِ البَيْضَاءِ سَنَتَيْنِ أوْ ثَلاَثاً. [انظر: ١٥٣٢٣]

١٤٦٩٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَأحْمَدُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ قالا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ (قال أحْمَدُ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا أبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ) قال: أتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأبِي قُحَافَةَ أوْ جَاءَ عَامَ الفَتْحِ وَرَأسُهُ وَلِحْيَتُهُ مِثْلُ الثَّغَامَةِ أوْ مِثْلُ الثَّغَامَةِ. قال حَسَنٌ: فَأمَرَ بِهِ إلَى نِسَائِهِ قال: غَيِّرُوا هَذَا الشَّيْبَ.

قال حَسَنٌ: قال زُهَيْرٌ: قُلْتُ لأبِي الزُّبَيْرِ: أقال جَنِّبُوهُ السَّوَادَ؟ قال: لاَ. [راجع: ١٤٤٥٥]

١٤٦٩٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: أرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُنْطَلِقٌ إلَى بَنِي المُصْطَلِقِ، فَأتَيْتُهُ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى بَعِيرِهِ، فَكَلَّمْتُهُ فَقال بِيَدِهِ هَكَذَا (وَأشَارَ زُهَيْرٌ بِكَفِّهِ) ثُمَّ كَلَّمْتُهُ فَقال بِيَدِهِ هَكَذَا. وَأنَا (٣/٣٣٩) أسْمَعُهُ يَقْرَأُ وَيُومِئُ بِرَأسِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ قال: مَا فَعَلْتَ فِي الَّذِي أرْسَلْتُكَ لَهُ؟ فَإنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أنْ أكَلِّمَكَ إلاَّ أنِّي كُنْتُ أُصَلِّي. [راجع: ١٤٢٠٣]

١٤٦٩٨- حَدَّثَنَا أسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أخْبَرَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، [عَنْ جَابِرٍ، هُوَ الجُعْفِيُّ]، عَنْ أبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: مَنْ كَانَ لَهُ إمَامٌ فَقِرَاءَتُهُ لَهُ قِرَاءَةٌ.

١٤٦٩٩- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ فَضْلِ المَاءِ. [راجع: ١٤٦٩٤]

١٤٧٠٠- حَدَّثَنَا أسْوَدُ، حَدَّثَنَا إسْرَائِيلُ، [عَنْ جَابِرٍ]، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأصَبْنَا جَرَاداً فَأكَلْنَاهُ.

١٤٧٠١- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أخْبَرَنِي أبُو الزُّبَيْرِ، أنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أنْ يُقْتَلَ شَيْءٌ مِنَ الدَّوَابِّ صَبْراً. [راجع: ١٤٤٧٦]

١٤٧٠٢- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أخْبَرَنِي أبُو الزُّبَيْرِ، أنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أنْ يُقْعُدَ الرَّجُلُ عَلَى القَبْرِ أوْ يُقَصَّصَ أوْ يُبْنَى عَلَيْهِ. [راجع: ١٤١٩٥]

١٤٧٠٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ؛ أخْبَرَنِي أبُو الزُّبَيْرِ، أنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشِّغَارِ. [راجع: ١٤٤٩٧]

١٤٧٠٤- حَدَّثَنَا أسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: لاَ يَدْخُلُ مَسْجِدَنَا هَذَا مُشْرِكٌ بَعْدَ عَامِنَا هَذَا، غَيْرَ أهْلِ الكِتَابِ وَخَدَمِهِمْ. [انظر: ١٥٢٩١]

١٤٧٠٥- حَدَّثَنَا أسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ رَفَعَ الحَدِيثَ قال: أُمِرْتُ أنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لاَ إلَهَ إلاَّ اللَّهُ، فَإذَا قالوهَا حَرُمَتْ عَلَيَّ دِمَاؤُهُمْ وَأمْوَالُهُمْ، وَعَلَى اللَّهِ حِسَابُهُمْ أوْ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٤٦١٤]

١٤٧٠٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إسْحَاقَ، أخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَدْخُلِ الحَمَّامَ إلاَّ بِمِئْزَرٍ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يُدْخِلْ حَلِيلَتَهُ الحَمَّامَ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَقْعُدْ عَلَى مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الخَمْرُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَخْلُوَنَّ بِامْرَأةٍ لَيْسَ مَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ مِنْهَا فَإنَّ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ.

١٤٧٠٧- حَدَّثَنَا إسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ (ح).

وَعَنْ خَيْرِ ابْنِ نُعَيْمٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الكَلْبِ، وَنَهَى عَنْ ثَمَنِ السِّنَّوْرِ. [راجع: ١٤٤٦٤]

١٤٧٠٨- حَدَّثَنَا إسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ أبِي الزُّبَيْرِ، أنَّهُ حَدَّثَهُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبِثَ عَشْرَ سِنِينَ يَتْبَعُ الحَاجَّ فِي مَنَازِلِهِمْ فِي المَوْسِمِ وَبِمَجَنَّةَ وَبِعُكَاظَ وَبِمَنَازِلِهِمْ بِمِنًى مَنْ يُؤْوِينِي؟ مَنْ يَنْصُرُنِي؟ حَتَّى أبْلِّغَ رِسَالاَتِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ وَلَهُ الجَنَّةُ، فَلاَ يَجِدُ أحَداً يَنْصُرُهُ وَيُؤْوِيهِ، حَتَّى إنَّ الرَّجُلَ يَرْحَلُ مِنْ مُضَرَ أوْ مِنَ اليَمَنِ إلَى ذِي رَحِمِهِ فَيَأتِيهِ قَوْمُهُ فَيَقُولُونَ: احْذَرْ غُلاَمَ قُرَيْشٍ لاَ يَفْتِنُكَ، وَيَمْشِي بَيْنَ رِحَالِهِمْ يَدْعُوهُمْ إلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُشِيرُونَ إلَيْهِ بِالأصَابِعِ، حَتَّى بَعَثَنَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ مِنْ يَثْرِبَ، فَيَأتِيهِ الرَّجُلُ فَيُؤْمِنُ بِهِ فَيُقْرِئُهُ القُرْآنَ فَيَنْقَلِبُ إلَى أهْلِهِ فَيُسْلِمُونَ بِإسْلاَمِهِ، حَتَّى لاَ يَبْقَى دَارٌ مِنْ دُورِ يَثْرِبَ إلاَّ فِيهَا رَهْطٌ مِنَ المُسْلِمِينَ يُظْهِرُونَ الإسْلاَمَ، ثُمَّ بَعَثَنَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَائْتَمَرْنَا وَاجْتَمَعْنَا سَبْعُونَ رَجُلاً مِنَّا فَقُلْنَا: حَتَّى مَتَى نَذَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُطْرَدُ فِي جِبَالِ مَكَّةَ وَيُخَافُ؟ فَذَهَبْنَا حَتَّى قَدِمْنَا عَلَيْهِ فِي المَوْسِمِ فَوَاعَدْنَاهُ شِعْبَ العَقَبَةِ، فَقال عَمُّهُ العَبَّاسُ: يَا ابْنَ أخِي إنِّي لاَ أدْرِي مَا هَؤُلاَءِ القَوْمُ الَّذِينَ جَاءُوكَ، إنِّي ذُو مَعْرِفَةٍ بِأهْلِ يَثْرِبَ، فَاجْتَمَعْنَا عِنْدَهُ مِنْ رَجُلٍ وَرَجُلَيْنِ، فَلَمَّا نَظَرَ العَبَّاسُ ﷺ فِي وُجُوهِنَا قال: هَؤُلاَءِ قَوْمٌ لاَ أعْرِفُهُمْ، هَؤُلاَءِ أحْدَاثٌ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلاَمَ نُبَايِعُكَ؟ قال: تُبَايِعُونِي عَلَى السَّمْعِ (٣/٣٤٠) وَالطَّاعَةِ فِي النَّشَاطِ وَالكَسَلِ، وَعَلَى النَّفَقَةِ فِي العُسْرِ وَاليُسْرِ، وَعَلَى الأمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ، وَعَلَى أنْ تَقُولُوا فِي

اللَّهِ لاَ تَأْخُذُكُمْ فِيهِ لَوْمَةُ لاَئِمٍ، وَعَلَى أَنْ تَنْصُرُونِي إِذَا قَدِمْتُ يَثْرِبَ، فَتَمْنَعُونِي مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ وَأَزْوَاجَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ وَلَكُمُ الْجَنَّةُ، فَقُمْنَا نُبَايِعُهُ فَأَخَذَ بِيَدِهِ أَسْعَدُ بْنُ زُرَارَةَ وَهُوَ أَصْغَرُ السَّبْعِينَ فَقَالَ: رُوَيْداً يَا أَهْلَ يَثْرِبَ، إِنَّا لَمْ نَضْرِبْ إِلَيْهِ أَكْبَادَ الْمَطِيِّ إِلاَّ وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، إِنَّ إِخْرَاجَهُ الْيَوْمَ مُفَارَقَةُ الْعَرَبِ كَافَّةً، وَقَتْلُ خِيَارِكُمْ، وَأَنْ تَعَضَّكُمُ السُّيُوفُ، فَإِمَّا أَنْتُمْ قَوْمٌ تَصْبِرُونَ عَلَى السُّيُوفِ إِذَا مَسَّتْكُمْ وَعَلَى قَتْلِ خِيَارِكُمْ وَعَلَى مُفَارَقَةِ الْعَرَبِ كَافَّةً فَخُذُوهُ وَأَجْرُكُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِمَّا أَنْتُمْ قَوْمٌ تَخَافُونَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ خِيفَةً فَذَرُوهُ فَهُوَ أَعْذَرُ عِنْدَ اللَّهِ، قَالُوا: يَا أَسْعَدُ بْنَ زُرَارَةَ أَمِطْ عَنَّا يَدَكَ، فَوَاللَّهِ لاَ نَذَرُ هَذِهِ الْبَيْعَةَ وَلاَ نَسْتَقِيلُهَا، فَقُمْنَا إِلَيْهِ رَجُلاً رَجُلاً يَأْخُذُ عَلَيْنَا بِشَرْطَةِ الْعَبَّاسِ وَيُعْطِينَا عَلَى ذَلِكَ الْجَنَّةَ. [راجع: ١٤٥١٠]

١٤٧٠٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِذَا أَنْسَانِي الشَّيْطَانُ شَيْئاً مِنْ صَلاَتِي، فَلْيُسَبِّحِ الرِّجَالُ، وَلْيُصَفِّقِ النِّسَاءُ. [انظر: ١٤٨٠٩، ١٤٩٢٠]

١٤٧١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَخَفَّ النَّاسِ صَلاَةً فِي تَمَامٍ. [راجع: ١٤٦٧٨]

١٤٧١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ أَهْرَاقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْخَمْرَ، وَكَسَرَ جِرَارَهُ، وَنَهَى عَنْ بَيْعِهِ، وَبَيْعِ الأَصْنَامِ. [راجع: ١٤٥٢٦]

١٤٧١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ أَنَّ لاِبْنِ آدَمَ وَادِياً مِنْ مَالٍ لَتَمَنَّى وَادِيَيْنِ، وَلَوْ أَنَّ لَهُ وَادِيَيْنِ لَتَمَنَّى ثَالِثاً، وَلاَ يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلاَّ التُّرَابُ. [انظر: ١٤٧٢٠]

١٤٧١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غَفَرَ اللَّهُ لِرَجُلٍ كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ، [كَانَ] سَهْلاً إِذَا بَاعَ، سَهْلاً إِذَا اشْتَرَى، سَهْلاً إِذَا قَضَى، سَهْلاً إِذَا اقْتَضَى.

١٤٧١٤ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَ يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ ﴿الم تَنْزِيلُ﴾ السَّجْدَةَ و﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾.

١٤٧١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ - يَعْنِي ابْنَ بِلاَلٍ - أَخْبَرَهُ أَوْ حَدَّثَهُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ سَمِعَهُ مِنْهُ قَالَ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ قَالَ: فَطَافَ سَبْعاً، وَرَمَلَ ثَلاَثاً، وَمَشَى أَرْبَعاً. [انظر: ١٤٧١٦، ١٥٠٧١، ١٥٢٣٦، ١٥٣٤٩]

١٤٧١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَدَأَ بِالْحَجَرِ فَرَمَلَ حَتَّى عَادَ إِلَيْهِ ثَلاَثاً وَمَشَى أَرْبَعاً. [راجع: ١٤٧١٥]

١٤٧١٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْقَتَّاتِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ الصَّلاَةُ، وَمِفْتَاحُ الصَّلاَةِ الطُّهُورُ.

١٤٧١٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَوْمِ عَاشُورَاءَ أَنْ نَصُومَهُ، وَقَالَ: هُوَ يَوْمٌ كَانَتِ الْيَهُودُ تَصُومُهُ. [انظر: ١٤٨١٧]

١٤٧١٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ أُمَّ مَالِكٍ الْبَهْزِيَّةَ كَانَتْ تُهْدِي فِي عُكَّةٍ لَهَا سَمْناً إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَأْتِيهَا بَنُوهَا يَسْأَلُونَهَا الإِدَامَ وَلَيْسَ عِنْدَهَا شَيْءٌ، فَعَمَدَتْ إِلَى عُكَّتِهَا الَّتِي كَانَتْ تُهْدِي فِيهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدَتْ فِيهَا سَمْناً، فَمَا زَالَ يَدُومُ لَهَا أُدْمٌ بَنِيهَا حَتَّى عَصَرَتْهُ، وَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَعَصَرْتِيهِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: لَوْ تَرَكْتِيهِ مَا (٣/٣٤١) زَالَ ذَلِكَ لَكِ مُقِيماً. [انظر: ١٤٧٩٩]

١٤٧٢٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَأَلَ جَابِراً أَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كَانَ لاِبْنِ آدَمَ وَادٍ تَمَنَّى آخَرَ؟ فَقَالَ جَابِرٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَوْ كَانَ لاِبْنِ آدَمَ وَادٍ مِنْ نَخْلٍ تَمَنَّى مِثْلَهُ، ثُمَّ تَمَنَّى مِثْلَهُ حَتَّى يَتَمَنَّى أَوْدِيَةً، وَلاَ يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلاَّ التُّرَابُ. [راجع: ١٤٧١٢]

١٤٧٢١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ الْعُشْرُ، وَفِيمَا سَقَتِ السَّانِيَةُ نِصْفُ الْعُشْرِ. [انظر: ١٤٧٢٢، ١٤٨٦٣]

١٤٧٢٢ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُذْكَرُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فِيمَا سَقَتِ الأَنْهَارُ وَالْغَيْمُ الْعُشُورُ، وَفِيمَا سَقَتِ السَّانِيَةُ نِصْفُ الْعُشُورِ.

١٤٧٢٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: زَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ. [انظر: ١٤٨٣٦]

١٤٧٢٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ: الصِّيَامُ جُنَّةٌ يَسْتَجِيرُ بِهَا الْعَبْدُ مِنَ النَّارِ، وَهُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ. [انظر: ١٥٣٣٧]

١٤٧٢٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلاَلَ فَإِنْ خَفِيَ عَلَيْكُمْ فَأَتِمُّوا ثَلاَثِينَ. [راجع: ١٤٥٨٠]

١٤٧٢٦ - وَقَالَ جَابِرٌ: هَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ شَهْراً، فَنَزَلَ لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ وَقَالَ: إِنَّمَا الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ. [راجع: ١٤٥٨١]

١٤٧٢٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً مَتَى كَانَ يَرْمِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: أَمَّا أَوَّلَ يَوْمٍ فَضُحًى، وَأَمَّا بَعْدُ ذَلِكَ فَعِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ. [راجع: ١٤٤٠٦]

١٤٧٢٨- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَعْجَبَتْ أَحَدَكُمُ الْمَرْأَةُ فَلْيَعْمِدْ إِلَى امْرَأَتِهِ فَلْيُوَاقِعْهَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ. [راجع: ١٤٥٩١]

١٤٧٢٩- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً عَنْ شَأْنِ ثَقِيفٍ إِذْ بَايَعَتْ؟ فَقَالَ: اشْتَرَطَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ لاَ صَدَقَةَ عَلَيْهَا وَلاَ جِهَادَ.

١٤٧٣٠- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي جَابِرٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَيَصَّدَّقُونَ وَيُجَاهِدُونَ إِذَا أَسْلَمُوا، يَعْنِي ثَقِيفاً.

١٤٧٣١- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ بَعْدَ أَنْ رَجَعْنَا: إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لأَقْوَاماً مَا سِرْتُمْ مَسِيراً وَلاَ هَبَطْتُمْ وَادِياً إِلاَّ وَهُمْ مَعَكُمْ، حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ.

١٤٧٣٢- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُمْ غَزَوْا غَزْوَةً فِيمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَهَاجَتْ عَلَيْهِمْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ حَتَّى دَفَعَتِ الرِّجَالَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا لِمَوْتِ (مُنَافِقٍ)، فَرَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ فَوَجَدْنَاهُ مُنَافِقاً، عَظِيمَ النِّفَاقِ قَدْ مَاتَ. [انظر: ١٤٧٩١]

١٤٧٣٣- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ. قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً عَنِ الْعَقَبَةِ؟ فَقَالَ: شَهِدَهَا سَبْعُونَ فَوَافَقَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ آخِذٌ بِيَدِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَخَذْتُ وَأَعْطَيْتُ. [انظر: ١٥٣٣٢]

١٤٧٣٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيَسِيرَنَّ رَاكِبٌ فِي جَنْبِ وَادِي الْمَدِينَةِ، (فَلْيَقُولَنَّ): لَقَدْ كَانَ فِي هَذِهِ مَرَّةً حَاضِرَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ كَثِيرٌ. [انظر: ١٤٧٩٥]

١٤٧٣٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي جَابِرٌ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيَتْرُكَنَّهَا أَهْلُهَا مُرْطِبَةً قَالُوا: فَمَنْ يَأْكُلُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: عَافِيَةُ الطَّيْرِ وَالسِّبَاعِ.

١٤٧٣٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ (٣٤٢/٣) لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيَأْتِيَنَّ عَلَى الْمَدِينَةِ زَمَانٌ يَنْطَلِقُ النَّاسُ (مِنْهَا) إِلَى الآفَاقِ يَلْتَمِسُونَ الرَّخَاءَ فَيَجِدُونَ رَخَاءً، ثُمَّ يَأْتُونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ إِلَى الرَّخَاءِ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ.

١٤٧٣٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَنِي جَابِرٌ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: رُؤْيَا الرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنَ النُّبُوَّةِ.

١٤٧٣٨- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً عَنْ مِيثَرَةِ الأُرْجُوَانِ؟ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ أَرْكَبُهَا، وَلاَ أَلْبَسُ قَمِيصاً مَكْفُوفاً بِحَرِيرٍ، وَلاَ أَلْبَسُ الْقَسِّيَّ. [انظر: ١٤٧٩٨]

١٤٧٣٩- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً عَنِ الْفَأْرَةِ تَمُوتُ فِي الطَّعَامِ أَوِ الشَّرَابِ أَطْعَمُهُ؟ قَالَ: لاَ، زَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، كُنَّا نَضَعُ السَّمْنَ فِي الْجِرَارِ فَقَالَ: إِذَا مَاتَتِ الْفَأْرَةُ فِيهِ فَلاَ تَطْعَمُوهُ.

١٤٧٤٠- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً عَنِ الضَّبِّ؟ فَقَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهِ. فَقَالَ: لاَ أَطْعَمُهُ وَأُقْذِرُهُ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُحَرِّمْهُ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَنْفَعُ بِهِ غَيْرَ وَاحِدٍ، وَهُوَ طَعَامُ عَامَّةِ الرِّعَاءِ، وَلَوْ كَانَ عِنْدِي لَطَعِمْتُهُ. [راجع: ١٩٤]

١٤٧٤١- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ يُقِيمُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ يُخَالِفُهُ إِلَى مَقْعَدِهِ فَيَقْعُدُ فِيهِ، وَلَكِنْ لِيَقُولَنَّ: تَفَسَّحُوا.

١٤٧٤٢- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً عَنِ الرَّجُلِ يَتَوَلَّى مَوْلَى الرَّجُلِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ؟ فَقَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى كُلِّ بَطْنٍ عُقُولَهُمْ، ثُمَّ كَتَبَ: إِنَّهُ لاَ يَحِلُّ أَنْ يَتَوَلَّى مَوْلَى رَجُلٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ. [راجع: ١٤٤٩٩]

١٤٧٤٣- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ فِي صَحِيفَتِهِ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ.

١٤٧٤٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَرَكَ دِينَاراً فَهُوَ كَيَّةٌ.

١٤٧٤٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا ثُوِّبَ بِالصَّلاَةِ فُتِحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَاسْتُجِيبَ الدُّعَاءُ.

١٤٧٤٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْماً وَنَظَرَ إِلَى الشَّامِ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَقْبِلْ بِقُلُوبِهِمْ، وَنَظَرَ إِلَى الْعِرَاقِ فَقَالَ نَحْوَ ذَلِكَ، وَنَظَرَ قِبَلَ كُلِّ أُفُقٍ فَفَعَلَ ذَلِكَ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا مِنْ ثَمَرَاتِ الأَرْضِ، وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا وَصَاعِنَا.

١٤٧٤٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: طَيْرُ كُلِّ عَبْدٍ فِي عُنُقِهِ. [انظر: ١٤٨٢٤، ١٤٩٣٩]

١٤٧٤٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ أَزْوَاجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلْنَهُ النَّفَقَةَ فَلَمْ يُوَافِقْ عِنْدَهُ شَيْءٌ حَتَّى (أَعْجَزْنَهُ)، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، ثُمَّ أَتَاهُ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَا بَعْدَ ذَلِكَ فَأُذِنَ لَهُمَا، وَوَجَدَاهُ بَيْنَهُنَّ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنَةَ زَيْدٍ سَأَلَتْنِي النَّفَقَةَ فَوَجَأْتُهَا أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، وَأَرَادَ بِذَلِكَ أَنْ يُضْحِكَهُ، فَضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ. وَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا حَبَسَنِي غَيْرُ ذَلِكَ، فَقَامَا إِلَى ابْنَتَيْهِمَا فَأَخَذَا بِأَيْدِيهِمَا فَقَالَا: أَتَسْأَلَانِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ؟ فَنَهَاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمَا، فَقَالَتَا: لَا نَعُدْ، فَعِنْدَ ذَلِكَ (نَزَلَ) التَّخْيِيرُ. [راجع: ١٤٥٦٩]

١٤٧٤٩ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ ابْنِ أَخِي جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ، إِلَّا ثَلَاثَةَ مَجَالِسَ: (٣/٣٤٣) مَجْلِسٌ يُسْفَكُ فِيهِ دَمٌ حَرَامٌ، وَمَجْلِسٌ يُسْتَحَلُّ فِيهِ فَرْجٌ حَرَامٌ، وَمَجْلِسٌ يُسْتَحَلُّ فِيهِ مَالٌ مِنْ غَيْرِ حَقٍّ.

١٤٧٥٠ - حَدَّثَنَا ﴿حُسَيْنٌ﴾ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - وَعَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَطَّابِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو الرَّقِّيَّ - عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِئَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ.

قَالَ حُسَيْنٌ: فِيمَا سِوَاهُ. [انظر: ١٥٣٤٤]

١٤٧٥١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ. قَالَ: قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: صَلِّ بِنَا كَمَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي؟ فَصَلَّى بِنَا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَشَدَّهُ تَحْتَ الثَّنْدُوَتَيْنِ. [انظر: ١٤٨٥٩]

١٤٧٥٢ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي جَارٌ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَدِمْتُ مِنْ سَفَرٍ فَجَاءَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يُسَلِّمُ عَلَيَّ، فَجَعَلْتُ أُحَدِّثُهُ عَنِ افْتِرَاقِ النَّاسِ وَمَا أَحْدَثُوا، فَجَعَلَ جَابِرٌ يَبْكِي ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ النَّاسَ دَخَلُوا فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجاً وَسَيَخْرُجُونَ مِنْهُ أَفْوَاجاً.

١٤٧٥٣ - حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ - يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ - حَدَّثَنَا الْجَعْدُ أَبُو عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: شَكَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ الْعَطَشَ، قَالَ: فَدَعَا بِعُسٍّ فَصُبَّ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ (الْمَاءِ)، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ يَدَهُ وَقَالَ: اسْقُوا، فَاسْتَقَى النَّاسُ. قَالَ: فَكُنْتُ أَرَى الْعُيُونَ تَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٤٧٥٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: كُنَّا نُصِيبُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَغَانِمِنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ الْأَسْقِيَةَ وَالْأَوْعِيَةَ، (فَنَقْتَسِمُهَا) وَكُلُّهَا مَيْتَةٌ. [راجع: ١٤٥٥٥]

١٤٧٥٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَتَمَسَّحَ بِعَظْمٍ أَوْ بَعْرٍ. [راجع: ١٤٦٦٨]

١٤٧٥٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ وَرَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي حَائِطٍ وَهُوَ يُحَوِّلُ الْمَاءَ، فَقَالَ: عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ اللَّيْلَةَ فِي شَنٍّ وَإِلَّا كَرَعْنَا، فَقَالَ: عِنْدِي مَاءٌ بَائِتٌ، فَانْطَلَقَ [بِهِ] إِلَى عَرِيشٍ فَحَلَبَ لَهُ شَاةً، ثُمَّ صَبَّ عَلَيْهِ مَاءً بَائِتاً ثُمَّ سَقَاهُ، وَصَنَعَ بِصَاحِبِهِ مِثْلَ ذَلِكَ. [راجع: ١٤٥٧٣]

١٤٧٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ - وَهُوَ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ - قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي ابْنَ الْغَسِيلِ - عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ كَانَ، أَوْ إِنْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ خَيْرٌ فَفِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ، أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ، أَوْ لَذْعَةٍ بِنَارٍ، تُوَافِقُ دَاءً، وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَكْتَوِيَ.

١٤٧٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، وَأَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اهْدِ ثَقِيفاً.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٤٧٥٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ - أَخْبَرَنِي دَاوُدُ بْنُ بَكْرِ بْنِ أَبِي الْفُرَاتِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ.

١٤٧٦٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قِرَاءَةً، حَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ، فَأُصِيبَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَافِلاً، وَجَاءَ زَوْجُهَا وَكَانَ غَائِباً، فَحَلَفَ أَنْ لَا يَنْتَهِيَ حَتَّى يُهْرِيقَ دَماً فِي أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَخَرَجَ يَتْبَعُ أَثَرَ النَّبِيِّ ﷺ (٣/٣٤٤) فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْزِلاً فَقَالَ: مَنْ رَجُلٌ يَكْلَؤُنَا لَيْلَتَنَا هَذِهِ؟ فَانْتَدَبَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ. فَقَالَا: نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَكُونُوا بِفَمِ الشِّعْبِ، قَالَ: وَكَانُوا نَزَلُوا إِلَى شِعْبٍ مِنَ الْوَادِي، فَلَمَّا خَرَجَ الرَّجُلَانِ إِلَى فَمِ الشِّعْبِ، قَالَ الْأَنْصَارِيُّ لِلْمُهَاجِرِيِّ: أَيُّ اللَّيْلِ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ أَكْفِيَكَهُ أَوَّلَهُ أَوْ آخِرَهُ؟ قَالَ: اكْفِنِي أَوَّلَهُ، فَاضْطَجَعَ الْمُهَاجِرِيُّ فَنَامَ، وَقَامَ الْأَنْصَارِيُّ يُصَلِّي، وَأَتَى الرَّجُلُ فَلَمَّا رَأَى شَخْصَ الرَّجُلِ عَرَفَ أَنَّهُ رَبِيئَةُ الْقَوْمِ، فَرَمَاهُ بِسَهْمٍ فَوَضَعَهُ فِيهِ، فَنَزَعَهُ فَوَضَعَهُ وَثَبَتَ قَائِماً، ثُمَّ رَمَاهُ بِسَهْمٍ آخَرَ فَوَضَعَهُ فِيهِ،

فَنَزَعَهُ فَوَضَعَهُ وَثَبَتَ قَائِماً، ثُمَّ عَادَ لَهُ بِثَالِث، فَوَضَعَهُ فِيهِ فَنَزَعَهُ فَوَضَعَهُ ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ، ثُمَّ أَهَبَّ صَاحِبَهُ فَقَالَ: اجْلِسْ فَقَدْ أُوتِيتَ، فَوَثَبَ، فَلَمَّا رَآهُمَا الرَّجُلُ عَرَفَ أَنْ قَدْ نَذَرُوا بِهِ، فَهَرَبَ، فَلَمَّا رَأَى الْمُهَاجِرِيُّ مَا بِالأَنْصَارِيِّ مِنَ الدِّمَاءِ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ أَلاَ أَهَبْتَنِي؟ قَالَ: كُنْتُ فِي سُورَةٍ أَقْرَؤُهَا فَلَمْ أُحِبَّ أَنْ أَقْطَعَهَا حَتَّى أُنْفِذَهَا، فَلَمَّا تَابَعَ [عَلَيَّ] الرَّمْيَ رَكَعْتُ فَأَرِيتُكَ، وَايْمُ اللَّهِ، لَوْلاَ أَنْ أُضَيِّعَ ثَغْراً أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِهِ لَقَطَعَ نَفْسِي قَبْلَ أَنْ أَقْطَعَهَا، أَوْ أُنْفِذَهَا. [انظر: ١٤٩٢٦]

١٤٧٦١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ، أَوْ يَمْشِيَ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، وَأَنْ يَشْتَمِلَ الصَّمَّاءَ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ كَاشِفاً عَنْ فَرْجِهِ. [راجع: ١٤١٦٤]

١٤٧٦٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ نِسْطَاسٍ يُحَدِّثُ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لاَ يَحْلِفُ أَحَدٌ عَلَى مِنْبَرِي كَاذِباً، إِلاَّ تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

١٤٧٦٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى وَأَبُو سَعِيدٍ، يَعْنِي مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، الْمَعْنَى، وَهَذَا لَفْظُ إِسْحَاقَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ الْمَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الاسْتِخَارَةَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ: إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلاَ أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلاَ أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلاَّمُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ [أَنَّ هَذَا الأَمْرَ، يُسَمِّيهِ بِاسْمِهِ، خَيْراً لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي (قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَمَعِيشَتِي) وَعَاقِبَةِ أَمْرِي، فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، اللَّهُمَّ وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُهُ شَرّاً لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي فَاصْرِفْنِي عَنْهُ وَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاقْدُرْ لِيَ الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِنِي بِهِ.

وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَعَاقِبَةِ أَمْرِي فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْ لِي وَبَارِكْ لِي فِيهِ، اللَّهُمَّ وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُهُ شَرّاً لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي فَاصْرِفْنِي عَنْهُ وَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاقْدُرْ لِيَ الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِنِي بِهِ. [انظر: ١٤٧٦٤]

١٤٧٦٤- حَدَّثَنَا قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حدثناه مَنْصُورُ ابْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ... نَحْوَهُ. [راجع: ١٤٧٦٣]

١٤٧٦٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنِي فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَدَنِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى قَوْماً مِنَ الأَنْصَارِ يَعُودُ مَرِيضاً، [فَاسْتَسْقَاهُمْ] وَجَدْوَلٌ قَرِيبٌ مِنْهُ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ عِنْدَهُمْ مَاءٌ قَدْ بَاتَ فِي شَنٍّ وَإِلاَّ كَرَعْنَا. [راجع: ١٤٥٧٣]

١٤٧٦٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا الْمُنْكَدِرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَمِنَ الْمَعْرُوفِ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ، وَأَنْ تُفْرِغَ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَائِهِ. [انظر: ١٤٩٣٨]

١٤٧٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَسِتَّةَ أَيَّامٍ مِنْ شَوَّالٍ، فَكَأَنَّمَا صَامَ السَّنَةَ كُلَّهَا. [راجع: ١٤٣٥٣]

١٤٧٦٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا (٣/٣٤٥) الْمُبَارَكُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْمُوجِبَتَانِ؛ مَنْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ مُشْرِكٌ دَخَلَ النَّارَ. [انظر: ١٥٢٧٠]

١٤٧٦٩ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ [حَوَارِيّاً]، وَإِنَّ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ. [انظر: ١٤٩٩٨]

١٤٧٧٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، إِلاَّ أَنْ يُغْزَى، أَوْ يَغْزَوْا، فَإِذَا حَضَرَهُ أَقَامَ حَتَّى يَنْسَلِخَ. [راجع: ١٤٦٣٧]

١٤٧٧١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ (قَالَ حَسَنٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ)، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: غِفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ. [انظر: ١٥١٧٩]

١٤٧٧٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: غِلَظُ الْقُلُوبِ وَالْجَفَاءُ قِبَلَ الْمَشْرِقِ، وَالإِيمَانُ وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْحِجَازِ. [راجع: ١٤٦٤٩]

١٤٧٧٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، حَتَّى لاَ أَدَعَ فِيهَا إِلاَّ مُسْلِماً. [انظر: ٢٠١]

١٤٧٧٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِشَهْرٍ: تَسْأَلُونِي عَنِ السَّاعَةِ؟ وَإِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ، أُقْسِمُ بِاللَّهِ، مَا عَلَى الأَرْضِ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ الْيَوْمَ يَأْتِي عَلَيْهَا مِئَةُ سَنَةٍ. [راجع: ١٤٥٠٥]

١٤٧٧٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَّابُونَ،

مِنْهُمْ صَاحِبُ الْيَمَامَةِ، وَمِنْهُمْ صَاحِبُ صَنْعَاءَ الْعَنَسِيُّ، وَمِنْهُمْ صَاحِبُ حِمْيَرَ، وَمِنْهُمُ الدَّجَّالُ وَهُوَ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً.

قال جَابِرٌ: وَبَعْضُ أَصْحَابِي يَقُولُ: قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ كَذَّاباً.

١٤٧٧٦- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: أَنَا فَرَطُكُمْ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ، فَإِذَا لَمْ تَرَوْنِي فَأَنَا عَلَى الْحَوْضِ قَدْرَ مَا بَيْنَ أَيْلَةَ إِلَى مَكَّةَ، وَسَيَأْتِي رِجَالٌ وَنِسَاءٌ بِقِرَبٍ وَآنِيَةٍ فَلَا يَطْعَمُونَ مِنْهُ شَيْئاً.

١٤٧٧٧- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. قال: فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ: تَعَالَ صَلِّ بِنَا، فَيَقُولُ: لَا إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ أُمَرَاءُ، لِيُكْرِمَ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ. [انظر: ١٥١٩٤]

١٤٧٧٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَأَلَ جَابِراً عَنِ الْوُرُودِ؟ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: نَحْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى كَوْمٍ فَوْقَ النَّاسِ، فَيُدْعَى بِالْأُمَمِ وَبِأَوْثَانِهَا وَمَا كَانَتْ تَعْبُدُ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ، ثُمَّ يَأْتِينَا رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ بَعْدَ ذَلِكَ فَيَقُولُ: مَا تَنْتَظِرُونَ؟ فَيَقُولُونَ: نَنْتَظِرُ رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ، حَتَّى نَنْظُرَ إِلَيْهِ، قال: فَيَتَجَلَّى لَهُمْ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ يَضْحَكُ، وَيُعْطِي كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ مُنَافِقٍ وَمُؤْمِنٍ نُوراً وَتَغْشَاهُ ظُلْمَةٌ، ثُمَّ يَتَّبِعُونَهُ مَعَهُمُ الْمُنَافِقُونَ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ، فِيهِ كَلَالِيبُ وَحَسَكٌ يَأْخُذُونَ مَنْ شَاءَ، ثُمَّ يُطْفَأُ نُورُ الْمُنَافِقِينَ وَيَنْجُو الْمُؤْمِنُونَ، فَتَنْجُو أَوَّلُ زُمْرَةٍ وُجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، سَبْعُونَ أَلْفاً لَا يُحَاسَبُونَ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ كَأَضْوَإِ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ كَذَلِكَ، حَتَّى تَحِلَّ الشَّفَاعَةُ فَيَشْفَعُونَ حَتَّى يَخْرُجَ مَنْ قال: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِمَّنْ فِي قَلْبِهِ مِيزَانُ شَعِيرَةٍ، فَيُجْعَلُ بِفِنَاءِ الْجَنَّةِ، وَيَجْعَلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ يَهْرِيقُونَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْمَاءِ حَتَّى يَنْبُتُونَ نَبَاتَ الشَّيْءِ فِي السَّيْلِ، وَيَذْهَبُ حَرَقُهُمْ، ثُمَّ يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَجْعَلَ لَهُ الدُّنْيَا وَعَشَرَةَ أَمْثَالِهَا. [انظر: ١٥١٨١] (٣/٣٤٦)

١٤٧٧٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ فُتَّانِي الْقَبْرِ؟ فَقال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا، فَإِذَا أُدْخِلَ الْمُؤْمِنُ قَبْرَهُ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ جَاءَ مَلَكٌ شَدِيدُ الِانْتِهَارِ فَيَقُولُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: أَقُولُ إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَعَبْدُهُ، فَيَقُولُ لَهُ الْمَلَكُ: انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ الَّذِي كَانَ فِي النَّارِ قَدْ أَنْجَاكَ اللَّهُ مِنْهُ وَأَبْدَلَكَ بِمَقْعَدِكَ الَّذِي تَرَى مِنَ النَّارِ، مَقْعَدَكَ الَّذِي تَرَى مِنَ الْجَنَّةِ، فَيَرَاهُمَا كِلَاهُمَا فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: دَعُونِي أُبَشِّرُ أَهْلِي؟ فَيُقَالُ لَهُ: اسْكُنْ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ فَيُقْعَدُ إِذَا تَوَلَّى عَنْهُ أَهْلُهُ فَيُقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيُقَالُ لَهُ: لَا دَرَيْتَ، هَذَا مَقْعَدُكَ الَّذِي كَانَ لَكَ مِنَ الْجَنَّةِ قَدْ أُبْدِلْتَ مَكَانَهُ مَقْعَدَكَ مِنَ النَّارِ. قال جَابِرٌ فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ فِي الْقَبْرِ عَلَى مَا مَاتَ، الْمُؤْمِنُ عَلَى إِيمَانِهِ، وَالْمُنَافِقُ عَلَى نِفَاقِهِ.

١٤٧٨٠- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَأَلَ جَابِراً عَنِ الْجَنَازَةِ؟ قال: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِجَنَازَةٍ مَرَّتْ وَمَنْ مَعَهُ حَتَّى تَوَارَتْ. [راجع: ١٤١٩٤]

١٤٧٨١- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: أَرْجُو أَنْ يَكُونَ مَنْ يَتَّبِعُنِي مِنْ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، قال: فَكَبَّرْنَا، ثُمَّ قال: أَرْجُو أَنْ يَكُونُوا ثُلُثَ النَّاسِ، قال: فَكَبَّرْنَا، ثُمَّ قال: أَرْجُو أَنْ يَكُونُوا الشَّطْرَ. [انظر: ١٥١٨٠]

١٤٧٨٢- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا يَمْرَضُ مُؤْمِنٌ وَلَا مُؤْمِنَةٌ، وَلَا مُسْلِمٌ وَلَا مُسْلِمَةٌ، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا عَنْهُ خَطِيئَتَهُ.

١٤٧٨٣- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا عِنْدَ مَوْتِهِ بِصَحِيفَةٍ لِيَكْتُبَ فِيهَا كِتَاباً لَا يَضِلُّونَ بَعْدَهُ، قال: فَخَالَفَ عَلَيْهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ حَتَّى رَفَضَهَا.

١٤٧٨٤- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ أَنَّهُ قال: سَأَلْتُ جَابِراً أَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَفْضَلُ الْجِهَادِ مَنْ عُقِرَ جَوَادُهُ، وَأُرِيقَ دَمُهُ؟ فَقال جَابِرٌ: نَعَمْ. [انظر: ١٥٢٨٠]

١٤٧٨٥- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ صَدَقَةٌ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى. [راجع: ١٤٥٨٥]

١٤٧٨٦- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَأَلَ جَابِراً أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ يُسَلِّمُ.

١٤٧٨٧- وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعًى وَاحِدٍ؟ قال: نَعَمْ. [راجع: ١٤٦٣١]

١٤٧٨٨- قال: وَسَأَلْتُ جَابِراً أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ حِينَ يَدْخُلُ وَحِينَ يَطْعَمُ. قال الشَّيْطَانُ: لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ هَاهُنَا، وَإِنْ دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عِنْدَ دُخُولِهِ قال: أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ، وَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عِنْدَ مَطْعَمِهِ قال: أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعَشَاءَ؟ قال: نَعَمْ. [انظر: ١٥١٧٤]

١٤٧٨٩- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَأَلَ جَابِراً عَنْ خَادِمِ الرَّجُلِ إِذَا كَفَاهُ الْمَشَقَّةَ وَالْحَرَّ؟ فَقال: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَدْعُوَهُ، فَإِنْ كَرِهَ أَحَدٌ أَنْ يَطْعَمَ مَعَهُ، فَلْيُطْعِمْهُ أُكْلَةً فِي يَدِهِ.

١٤٧٩٠- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قال: سَأَلْتُ جَابِراً، أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ.

قال جَابِرٌ: لَمْ أَسْمَعْهُ.

قال جَابِرٌ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَمْرٍو أَنَّهُ قَدْ سَمِعَهُ.

١٤٧٩١ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّ جَابِراً أَخْبَرَهُ أَنَّهُمْ غَزَوْا غَزْوَةً بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَهَاجَتْ عَلَيْهِمْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّهَا لِمَوْتِ مُنَافِقٍ، فَرَجَعْنَا إِلَى (٣/٣٤٧) الْمَدِينَةِ فَوَجَدْنَا مُنَافِقاً عَظِيمَ النِّفَاقِ قَدْ مَاتَ. [راجع: ١٤٧٣٢]

١٤٧٩٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا فُتِحَتْ حُنَيْنٌ بَعَثَ سَرَايَا فَأَتَوْا بِالإِبِلِ وَالشَّاءِ فَقَسَمَهَا فِي قُرَيْشٍ، قال: فَوَجَدَنَا أَيُّهَا الأَنْصَارُ عَلَيْهِ، فَبَلَغَهُ ذَلِكَ فَجَمَعَنَا فَخَطَبَنَا فَقَالَ: أَلاَ تَرْضَوْنَ أَنَّكُمْ أَعْطَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَوَاللَّهِ لَوْ سَلَكَتِ النَّاسُ وَادِياً وَسَلَكْتُمْ شِعْباً لاَتَّبَعْتُ شِعْبَكُمْ، قالوا: رَضِينَا يَا رَسُولَ اللَّهِ.

١٤٧٩٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قال: سَأَلْتُ جَابِراً عَنِ الْعَقَبَةِ؟ قال: شَهِدَهَا سَبْعُونَ فَوَافَقَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ آخِذٌ بِيَدِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَدْ أَخَذْتُ وَأَعْطَيْتُ. [انظر: ١٥٣٣٢]

١٤٧٩٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: سَيَخْرُجُ أَهْلُ مَكَّةَ مِنْهَا ثُمَّ لاَ يَعْمُرُونَهَا، أَوْ لاَ تُعْمَرُ إِلاَّ قَلِيلاً، ثُمَّ تُعْمَرُ وَتَمْتَلِئُ وَتُبْنَى، ثُمَّ يَخْرُجُونَ مِنْهَا فَلاَ يَعُودُونَ إِلَيْهَا أَبداً. [تقدم في مسند عمر: ١٥٢]

١٤٧٩٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى وَقُتَيْبَةُ قالا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: لَيُسِيرَنَّ رَاكِبٌ فِي جِهَةِ الْمَدِينَةِ (قال قُتَيْبَةُ: فِي جَانِبِ الْمَدِينَةِ) - (فَلَيَقُولَنَّ): لَقَدْ كَانَ فِي هَذِهِ مَرَّةً حَاضِرٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ كَثِيرٌ. [راجع: ١٤٧٣٤]

١٤٧٩٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّ جَابِراً أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لاَ يَحِلُّ لأَحَدٍ يَحْمِلُ فِيهَا السِّلاَحَ لِقِتَالٍ.

قال قُتَيْبَةُ: يَعْنِي الْمَدِينَةَ. [انظر: ١٥٣٠٤]

١٤٧٩٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُهْدِيَ إِلَيْهِ رَاهِبٌ مِنَ الشَّامِ جُبَّةٌ مِنْ سُنْدُسٍ فَلَبِسَهَا النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ أَتَى الْبَيْتَ فَوَضَعَهَا، وَأَخْبَرَ بِوَفْدٍ يَأْتِيهِ فَأَمَرَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ يَلْبَسَ الْجُبَّةَ لِقُدُومِ الْوَفْدِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لاَ يَصْلُحُ لَنَا لِبَاسُهَا فِي الدُّنْيَا، وَيَصْلُحُ لَنَا لِبَاسُهَا فِي الآخِرَةِ، وَلَكِنْ خُذْهَا يَا عُمَرُ، فَقال: أَتَكْرَهُهَا وَآخُذُهَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي لاَ آمُرُكَ أَنْ تَلْبَسَهَا، وَلَكِنْ تُرْسِلُ بِهَا إِلَى أَرْضِ فَارِسَ، فَتُصِيبُ بِهَا مَالاً، فَأَبَى عُمَرُ، فَأَرْسَلَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ إِلَى النَّجَاشِيِّ، وَكَانَ قَدْ أَحْسَنَ إِلَى مَنْ فَرَّ إِلَيْهِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ. [راجع: ١٤٦٧٥]

١٤٧٩٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى وَحَسَنٌ قالا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، (قال حَسَنٌ فِي حَدِيثِهِ:) حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، (وَقَالَ مُوسَى: عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ) أَنَّهُ سَأَلَ جَابِراً عَنْ مِيثَرَةِ الأُرْجُوَانِ؟ فَقَالَ جَابِرٌ: قال النَّبِيُّ ﷺ: لاَ أَرْكَبُهَا، وَلاَ أَلْبَسُ قَمِيصاً مَكْفُوفاً بِحَرِيرٍ، وَلاَ أَلْبَسُ الْقَسِّيَّ. [راجع: ١٤٧٣٨]

١٤٧٩٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الْبَهْزِيَّةِ أُمِّ مَالِكٍ؛ كَانَتْ تُهْدِي فِي عُكَّتِهَا سَمْناً لِلنَّبِيِّ ﷺ فَبَيْنَمَا بَنُوهَا يَسْأَلُونَهَا عَنْ إِدَامٍ وَلَيْسَ عِنْدَهَا شَيْءٌ، فَعَمَدَتْ إِلَى نَحْيِهَا الَّذِي كَانَتْ تُهْدِي فِيهِ السَّمْنَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَوَجَدَتْ فِيهِ سَمْناً، فَمَا زَالَ يُقِيمُ لَهَا إِدَامَ بَنِيهَا حَتَّى عَصَرَتْهُ، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقال: أَعَصَرْتِيهِ؟ فَقالت: نَعَمْ، قال: لَوْ تَرَكْتِيهِ مَا زَالَ ذَلِكَ مُقِيماً. [راجع: ١٤٧١٩]

١٤٨٠٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ يَسْتَطْعِمُهُ فَأَطْعَمَهُ شَطْرَ وَسْقِ شَعِيرٍ، فَمَا زَالَ الرَّجُلُ يَأْكُلُ مِنْهُ هُوَ وَامْرَأَتُهُ وَوَصِيفٌ لَهُمْ حَتَّى كَالُوهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ لَمْ تَكِيلُوهُ لأَكَلْتُمْ مِنْهُ، وَلَقَامَ لَكُمْ. [راجع: ١٤٦٧٦]

١٤٨٠١ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ بَنَّةَ الْجُهَنِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ فِي الْمَسْجِدِ أَوْ فِي الْمَجْلِسِ يَسْأَلُونَ سَيْفاً بَيْنَهُمْ يَتَعَاطَوْنَهُ بَيْنَهُمْ غَيْرَ مَعْمُودٍ، فَقال: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ، أَوَ لَمْ أَزْجُرْكُمْ عَنْ هَذَا؟ فَإِذَا سَلَلْتُمُ السَّيْفَ فَلْيَعْمِدْهُ الرَّجُلُ، ثُمَّ لِيُعْطِهِ كَذَلِكَ.

١٤٨٠٢ - حَدَّثَنَا (٣/٣٤٨) مُوسَى وَحَسَنٌ (وَاللَّفْظُ لَفْظُ حَسَنٍ) قالا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قال: سَأَلْتُ جَابِراً هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: الرَّجُلُ فِي صَلاَةٍ مَا انْتَظَرَ الصَّلاَةَ؟ قال: انْتَظَرْنَا النَّبِيَّ ﷺ لَيْلَةً لِصَلاَةِ الْعَتَمَةِ، فَاحْتَبَسَ عَلَيْنَا حَتَّى كَانَ قَرِيباً مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ أَوْ بَلَغَ ذَلِكَ، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّيْنَا، ثُمَّ قال: اجْلِسُوا، فَخَطَبَنَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَرَقَدُوا وَأَنْتُمْ لَمْ تَزَالُوا فِي صَلاَةٍ مَا انْتَظَرْتُمُ الصَّلاَةَ.

١٤٨٠٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قال: أَخْبَرَنِي جَابِرٌ. قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِذَا أَحَدُكُمْ أَعْجَبَتْهُ الْمَرْأَةُ فَوَقَعَتْ فِي نَفْسِهِ فَلْيَعْمِدْ إِلَى امْرَأَتِهِ فَلْيُوَاقِعْهَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ. [راجع: ١٤٥٩١]

١٤٨٠٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قال: سَأَلْتُ جَابِراً عَنِ الرَّجُلِ يُوتِرُ عِشَاءً ثُمَّ يَرْقُدُ؟ قال جَابِرٌ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ خَافَ مِنْكُمْ أَنْ لاَ يَقُومَ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ ثُمَّ لِيَرْقُدْ، وَمَنْ طَمِعَ مِنْكُمُ الْقِيَامَ فَلْيُوتِرْ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، فَإِنَّ قِرَاءَةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَحْضُورَةٌ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ. [راجع: ١٤٢٥٦]

١٤٨٠٥- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ مِنَ اللَّيْلِ سَاعَةً لاَ يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْراً إِلاَّ أَعْطَاهُ، وَهِيَ كُلَّ لَيْلَةٍ.

١٤٨٠٦- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ نُعْمَانَ بْنَ قَوْقَلٍ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَكْتُوبَاتِ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ، وَأَحْلَلْتُ الْحَلاَلَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئاً، أَفَأَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لاَ أَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ شَيْئاً.

١٤٨٠٧- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَشَدَّ النَّاسِ تَخْفِيفاً فِي الصَّلاَةِ. [راجع: ١٤٦٧٨]

١٤٨٠٨- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً، هَلْ جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ؟ قَالَ: نَعَمْ زَمَانَ غَزَوْنَا بَنِي الْمُصْطَلِقِ.

١٤٨٠٩- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَأَلَ جَابِراً عَنِ التَّصْفِيقِ وَالتَّسْبِيحِ؟ قَالَ جَابِرٌ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ فِي الصَّلاَةِ وَالتَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ. [راجع: ١٤٧٠٩]

١٤٨١٠- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتَّ مِرَارٍ قَبْلَ صَلاَةِ الْخَوْفِ، وَكَانَتْ صَلاَةُ الْخَوْفِ فِي السَّنَةِ السَّابِعَةِ.

١٤٨١١- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً عَنِ الْغُسْلِ؟ قَالَ جَابِرٌ: أَتَتْ ثَقِيفٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ بَارِدَةٌ، فَكَيْفَ تَأْمُرُنَا بِالْغُسْلِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمَّا أَنَا فَأَصُبُّ عَلَى رَأْسِي ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، وَلَمْ يَقُلْ غَيْرَ ذَلِكَ.

١٤٨١٢- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً عَنِ الرَّجُلِ يُبَاشِرُ الرَّجُلَ؟ فَقَالَ جَابِرٌ: زَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ.

١٤٨١٣- وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً عَنِ الْمَرْأَةِ تُبَاشِرُ الْمَرْأَةَ؟ قَالَ: زَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ.

١٤٨١٤- وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً عَنِ الرَّجُلِ يُرِيدُ الصِّيَامَ وَالإِنَاءُ عَلَى يَدِهِ لِيَشْرَبَ مِنْهُ فَيَسْمَعُ النِّدَاءَ؟ قَالَ جَابِرٌ: كُنَّا نُحَدَّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لِيَشْرَبْ.

١٤٨١٥- وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: تَطْلُعُ الشَّمْسُ فِي قَرْنِ شَيْطَانٍ. [انظر: ١٥٣٠٢]

١٤٨١٦- وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً عَنْ رُكُوبِ الْهَدْيِ؟ قَالَ جَابِرٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ارْكَبْهَا بِالْمَعْرُوفِ حَتَّى تَجِدَ ظَهْراً. [راجع: ١٤٤٦٦]

١٤٨١٧- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ أَنْ نَصُومَهُ (٣٤٩/٣). [راجع: ١٤٧١٨]

١٤٨١٨- حَدَّثَنَا مُوسَى وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً عَنِ النَّحْرِ، فَقَالَ جَابِرٌ: صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بِالْمَدِينَةِ، فَتَقَدَّمَ رِجَالٌ فَنَحَرُوا وَظَنُّوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ نَحَرَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ كَانَ نَحَرَ أَنْ يُعِيدَ نَحْراً آخَرَ، وَلاَ يَنْحَرُوا حَتَّى يَنْحَرَ. [راجع: ١٤١٧٦]

١٤٨١٩- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ. قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً عَنِ الرَّجُلِ يُوَالِي مَوَالِيَ الرَّجُلِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ؟ فَقَالَ: كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى كُلِّ بَطْنٍ عُقُولَهُمْ، ثُمَّ كَتَبَ أَنَّهُ لاَ يَحِلُّ أَنْ يُوَالِيَ مَوَالِيَ رَجُلٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ. [راجع: ١٤٤٩٩]

١٤٨٢٠- حَدَّثَنَا مُوسَى وَحَسَنٌ. قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ السُّنْبُلَةِ تَخِرُّ مَرَّةً وَتَسْتَقِيمُ مَرَّةً، وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الأَرْزِ لاَ يَزَالُ مُسْتَقِيماً حَتَّى يَخِرَّ وَلاَ يَشْعُرَ.

قَالَ حَسَنٌ: الأَرْزَةُ. [انظر: ١٥٢٢١، ١٥٣١٦]

١٤٨٢١- حَدَّثَنَا مُوسَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ. قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً عَنْ خُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ؟ قَالَ جَابِرٌ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ إِذَا خُسِفَا أَوْ أَحَدُهُمَا، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى يَنْجَلِيَ خُسُوفُ أَيِّهِمَا خُسِفَ. [راجع: ١٤٦٥٩]

١٤٨٢٢- حَدَّثَنَا مُوسَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً عَنِ الْقَتِيلِ الَّذِي قُتِلَ فَأَذَّنَ فِيهِ سُحَيْمٌ؟ فَقَالَ جَابِرٌ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ سُحَيْماً أَنْ يُؤَذِّنَ فِي النَّاسِ: أَلاَ لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ مُؤْمِنٌ.

قَالَ جَابِرٌ: وَلاَ أَعْلَمُهُ قُتِلَ أَحَدٌ. [انظر: ١٤٨٢٣]

١٤٨٢٣- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً عَنِ الْقَتِيلِ الَّذِي قُتِلَ فَأَذَّنَ فِيهِ سُحَيْمٌ؟ قَالَ: كُنَّا بِحُنَيْنٍ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ سُحَيْماً أَنْ يُؤَذِّنَ فِي النَّاسِ: أَنْ لاَ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلاَّ مُؤْمِنٌ. [راجع: ١٤٨٢٢]

قَالَ: وَلاَ أَعْلَمُهُ قُتِلَ أَحَدٌ. قَالَ مُوسَى ابْنُ دَاوُدَ: قُتِلَ أَحَداً.

١٤٨٢٤- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً أَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الطِّيَرَةِ وَالْعَدْوَى شَيْئاً؟ قَالَ جَابِرٌ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: كُلُّ عَبْدٍ طَائِرُهُ فِي عُنُقِهِ. [راجع: ١٤٧٤٧]

١٤٨٢٥- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ.

وَصَلُّوا عَلَى الْمَيِّتِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ، فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سَوَاءً. [راجع: ١٤١٩٢،١٤٦٧٢]

١٤٨٢٦- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ السِّنَّوْرِ، وَهُوَ الْقِطُّ. [راجع: ١٤٤٦٤]

١٤٨٢٧- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: وَجَنَازَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمُ: اهْتَزَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ. [راجع: ١٤٢٠٠]

١٤٨٢٨- حَدَّثَنَا مُوسَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ، وَلاَ يَمْتَخِطُونَ وَلاَ يَتَغَوَّطُونَ وَلاَ يَبُولُونَ، إِنَّمَا طَعَامُهُمْ جُشَاءٌ، رَشْحٌ كَرَشْحِ الْمِسْكِ، فَيُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفَسَ. [انظر: ١٥١٨٣]

١٤٨٢٩- حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ. قالا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، قال يُونُسُ: عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ، وَالاحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَأَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى، وَهُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ. [راجع: ١٤١٦٤]

١٤٨٣٠- حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ. قالا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ (بْنُ سَعْدٍ)، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْداً لِحَاطِبٍ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْتَكِي حَاطِباً فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيَدْخُلَنَّ حَاطِبٌ النَّارَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَذَبْتَ لاَ يَدْخُلُهَا فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْراً وَالْحُدَيْبِيَةَ. [راجع: ١٤٥٣٨]

١٤٨٣١- حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ (ح).

وَإِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي لَيْثٌ حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: جَاءَ عَبْدٌ فَبَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْهِجْرَةِ وَلَمْ (٣/٣٥٠) يَشْعُرْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ عَبْدٌ، فَجَاءَ سَيِّدُهُ يُرِيدُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بِعْنِيهِ، فَاشْتَرَاهُ بِعَبْدَيْنِ أَسْوَدَيْنِ، ثُمَّ لَمْ يُبَايِعْ أَحَداً بَعْدُ حَتَّى يَسْأَلَهُ أَعَبْدٌ هُوَ. [انظر: ١٥٠٦٤، ١٥٠٦٥]

١٤٨٣٢- حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ. قالا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قال: رُمِيَ يَوْمَ الأَحْزَابِ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَطَعُوا أَكْحَلَهُ، فَحَسَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّارِ، فَانْتَفَخَتْ يَدُهُ فَحَسَمَهُ، فَانْتَفَخَتْ يَدُهُ فَحَسَمَهُ أُخْرَى، فَانْتَفَخَتْ يَدُهُ فَنَزَفَهُ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قال: اللَّهُمَّ لاَ تُخْرِجْ نَفْسِي حَتَّى تُقِرَّ عَيْنِي مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ، فَاسْتَمْسَكَ عِرْقُهُ فَمَا قَطَرَ قَطْرَةً حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَحَكَمَ أَنْ تُقْتَلَ رِجَالُهُمْ وَيُسْتَحْيَا نِسَاؤُهُمْ وَذَرَارِيُّهُمْ، لِيَسْتَعِينَ بِهِمُ الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَصَبْتَ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ، وَكَانُوا أَرْبَعَمِئَةٍ، فَلَمَّا فُرِغَ مِنْ قَتْلِهِمُ انْقَتَقَ عِرْقُهُ فَمَاتَ. [انظر: ١٤٩٦٧، ١٥٢١٢]

١٤٨٣٣- حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ. قالا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يَذْكُرُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ غَزْوَهُمْ، فَدَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي مَعَهَا الْكِتَابُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَأَخَذَ كِتَابَهَا مِنْ رَأْسِهَا، وَقَالَ: يَا حَاطِبُ أَفَعَلْتَ؟ قال: نَعَمْ، أَمَا إِنِّي لَمْ أَفْعَلْهُ غِشّاً لِرَسُولِ اللَّهِ، (وَقال يُونُسُ: غِشّاً يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلاَ نِفَاقاً) قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ مُظْهِرٌ رَسُولَهُ وَمُتِمٌّ لَهُ أَمْرَهُ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ عَزِيزاً بَيْنَ ظَهْرِيهِمْ، وَكَانَتْ وَالِدَتِي (مِنْهُمْ)، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَّخِذَ هَذَا عِنْدَهُمْ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَلاَ أَضْرِبُ رَأْسَ هَذَا؟ قال: أَتَقْتُلُ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ؟ مَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقال: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ.

١٤٨٣٤- حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ. قالا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ اسْتَأْذَنَتْ(؟) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحِجَامَةِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا طَيْبَةَ أَنْ يَحْجُمَهَا، قال: حَسِبْتُ أَنَّهُ كَانَ أَخَاهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ، أَوْ غُلاَماً لَمْ يَحْتَلِمْ.

١٤٨٣٥- حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ. قالا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا حَضَرُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ قَبَعَثَ بِالْهَدْيِ، فَمَنْ شَاءَ مِنَّا أَحْرَمَ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ.

١٤٨٣٦- حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ. قالا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُسَالَ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ. [راجع: ١٤٧٢٣]

١٤٨٣٧- حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ. قالا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قال: لاَ يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ.

١٤٨٣٨- حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ. قالا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: مَنْ رَآنِي فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَآنِي، إِنَّهُ لاَ يَنْبَغِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَمَثَّلَ فِي صُورَتِي.

١٤٨٣٩- وقال: إِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يُخْبِرَنَّ النَّاسَ بِتَلَعُّبِ الشَّيْطَانِ بِهِ فِي الْمَنَامِ. [راجع: ١٤٣٤٤]

١٤٨٤٠- حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ. قالا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قال: إِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ الرُّؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلْيَبْزُقْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلاَثاً، وَقال يُونُسُ: (فَلْيَبْصُقْ) وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلاَثاً، وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ.

١٤٨٤١- حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ. قالا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلاً كَانَ يَتَصَدَّقُ بِالنَّبْلِ فِي الْمَسْجِدِ، أَنْ لاَ يَجِيءَ بِهَا إِلاَّ وَهُوَ آخِذٌ بِنُصُولِهَا.

١٤٨٤٢ - حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ. قالا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قال: إِنَّ خَيْرَ مَا رُكِبَتْ إِلَيْهِ الرَّوَاحِلُ مَسْجِدِي هَذَا وَالْبَيْتُ الْعَتِيقُ. [راجع: ١٤٦٦٧]

١٤٨٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ شِنْظِيرٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال:

(٣/٣٥١) أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَانْطَلَقْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ وَقَدْ قَضَيْتُهَا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، قال: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مَا اللَّهُ بِهِ أَعْلَمُ، قال: قُلْتُ: لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ عَلَيَّ أَنْ أَبْطَأْتُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مَا اللَّهُ أَعْلَمُ أَشَدُّ مِنَ الأُولَى، ثُمَّ سَلَّمْتُ فَرَدَّ عَلَيَّ. وَقال: أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ إِلاَّ أَنِّي كُنْتُ أُصَلِّي، فَكَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ مُتَوَجِّهاً لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ. [انظر: ١٥٢٣٣]

١٤٨٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ مَوْلَى أَبِي عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ عُرْفُطَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَارْتَفَعَتْ رِيحٌ جِيفَةُ مُنْتِنَةٌ، فَقال: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَدْرُونَ مَا هَذِهِ الرِّيحُ؟ هَذِهِ رِيحُ الَّذِينَ يَغْتَابُونَ الْمُؤْمِنِينَ.

١٤٨٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ مَرُّوا بِامْرَأَةٍ فَذَبَحَتْ لَهُمْ شَاةً وَاتَّخَذَتْ لَهُمْ طَعَاماً، فَلَمَّا رَجَعَ قالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا اتَّخَذْنَا لَكُمْ طَعَاماً فَادْخُلُوا فَكُلُوا، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ وَكَانُوا لاَ يَبْدَءُونَ حَتَّى (يَبْدَأَ) النَّبِيُّ ﷺ فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ لُقْمَةً فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُسِيغَهَا، فَقال النَّبِيُّ ﷺ هَذِهِ شَاةٌ ذُبِحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ أَهْلِهَا، فَقالت الْمَرْأَةُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّا لاَ نَحْتَشِمُ مِنْ آلِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ وَلاَ يَحْتَشِمُونَ مِنَّا نَأْخُذُ مِنْهُمْ وَيَأْخُذُونَ مِنَّا. [انظر: ١٤٩٨٨]

١٤٨٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَمَّارٌ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رُطَباً، وَشَرِبُوا مَاءً، فَقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا مِنَ النَّعِيمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ. [انظر: ١٥٢٧٦]

١٤٨٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ. قالا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قال عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: قال: أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، وَقال عَبْدُ الصَّمَدِ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: رَأَيْتُ كَأَنِّي فِي دِرْعٍ حَصِينَةٍ، وَرَأَيْتُ بَقَراً مُنْحَرَةً، فَأَوَّلْتُ أَنَّ الدِّرْعَ الْحَصِينَةَ الْمَدِينَةُ، وَأَنَّ الْبَقَرَ هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، قال: فَقال لأَصْحَابِهِ: لَوْ أَنَّا أَقَمْنَا بِالْمَدِينَةِ، فَإِنْ دَخَلُوا عَلَيْنَا فِيهَا قَاتَلْنَاهُمْ؟ فَقالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا دُخِلَ عَلَيْنَا فِيهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَكَيْفَ يُدْخَلُ عَلَيْنَا فِيهَا فِي الإِسْلاَمِ؟ قال عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: فَقال: شَأْنَكُمْ إِذاً، قال: فَلَبِسَ لأْمَتَهُ. قال: فَقالت الأَنْصَارُ: رَدَدْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَأْيَهُ، فَجَاءُوا فَقالوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، شَأْنَكَ إِذاً، فَقال: إِنَّهُ لَيْسَ لِنَبِيٍّ إِذَا لَبِسَ لأْمَتَهُ أَنْ يَضَعَهَا حَتَّى يُقَاتِلَ.

١٤٨٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَكَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ قالا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ لَهُ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، وَرَأَيْتُهُ يُرْكَعُ وَيَسْجُدُ فَتَنَحَّيْتُ عَنْهُ، ثُمَّ قال لِي: مَا صَنَعْتَ فِي حَاجَتِكَ؟ فَقُلْتُ: صَنَعْتُ كَذَا وَكَذَا، فَقال: أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ إِلاَّ أَنِّي كُنْتُ أُصَلِّي. [راجع: ١٤٢٠٣]

١٤٨٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَانْتَهَيْنَا إِلَى مَشْرَعَةٍ فَقال: أَلاَ تُشْرِعُ يَا جَابِرُ؟ قال: فَقُلْتُ: بَلَى، قال: فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَشْرَعْتُ، قال: ثُمَّ ذَهَبَ لِحَاجَتِهِ وَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءاً، فَجَاءَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ، فَقُمْتُ خَلْفَهُ، فَأَخَذَ بِأُذُنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ.

١٤٨٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ وَقْتِ الصَّلاَةِ. فَقال: صَلِّ مَعِي، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ فَيْءُ الإِنْسَانِ مِثْلَهُ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ وَجَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى **(٣/٣٥٢)** الْعِشَاءَ حِينَ غَيْبُوبَةِ الشَّفَقِ، ثُمَّ صَلَّى الصُّبْحَ فَأَسْفَرَ، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ حِينَ كَانَ فَيْءُ الإِنْسَانِ مِثْلَهُ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ فَيْءُ الإِنْسَانِ مِثْلَيْهِ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ غَيْبُوبَةِ الشَّفَقِ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ فَقال بَعْضُهُمْ: ثُلُثُ اللَّيْلِ، وَقال بَعْضُهُمْ: شَطْرُهُ.

١٤٨٥١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ قالا: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عُتْبَةَ (وَقال عَلِيٌّ: قال: أَخْبَرَنَا عُتْبَةُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ) حَدَّثَنِي حُصَيْنُ بْنُ حَرْمَلَةَ، عَنْ أَبِي مُصَبِّحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ وَالنَّيْلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَأَهْلُهَا مُعَانُونَ عَلَيْهَا، فَامْسَحُوا بِنَوَاصِيهَا، وَادْعُوا لَهَا بِالْبَرَكَةِ، وَقَلِّدُوهَا وَلاَ تُقَلِّدُوهَا بِالأَوْتَارِ.

وَقال عَلِيٌّ: وَلاَ تُقَلِّدُوهَا الأَوْتَارَ.

١٤٨٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَطَاءٍ، أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِذَا حُدِّثَ الإِنْسَانُ حَدِيثاً وَالْمُحَدِّثُ يَلْتَفِتُ حَوْلَهُ فَهُوَ أَمَانَةٌ. [راجع: ١٤٥٢٨]

١٤٨٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي الطَّاعُونِ: الْفَارُّ مِنْهُ كَالْفَارِّ يَوْمَ الزَّحْفِ، وَمَنْ صَبَرَ فِيهِ كَانَ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ. [راجع: ١٤٥٣٢]

١٤٨٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ رَأَى نَاساً مُجْتَمِعِينَ عَلَى رَجُلٍ، فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: رَجُلٌ جَهَدَهُ الصِّيَامُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ الْبِرُّ الصِّيَامَ فِي السَّفَرِ.

١٤٨٥٥- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو الرَّقِّيَّ - عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً. [انظر: ١٤٩٤٣، ١٥٣٤٣]

١٤٨٥٦- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ جَاهَدْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِي وَمَالِي حَتَّى أُقْتَلَ صَابِراً مُحْتَسِباً مُقْبِلاً غَيْرَ مُدْبِرٍ، أَأَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا وَلَّى دَعَاهُ فَقَالَ: إِلاَّ أَنْ يَكُونَ عَلَيْكَ دَيْنٌ، لَيْسَ لَهُ عِنْدَكَ وَفَاءٌ. [راجع: ١٤٥٤٤]

١٤٨٥٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١٤٨٥٨- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةُ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِابْنَتَيْهَا مِنْ سَعْدٍ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَاتَانِ ابْنَتَا سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ قُتِلَ أَبُوهُمَا مَعَكَ فِي أُحُدٍ شَهِيداً، وَإِنَّ عَمَّهُمَا أَخَذَ مَالَهُمَا فَلَمْ يَدَعْ لَهُمَا مَالاً، وَلاَ يُنْكَحَانِ إِلاَّ وَلَهُمَا مَالٌ، قَالَ: فَقَالَ: يَقْضِي اللَّهُ فِي ذَلِكَ، قَالَ: فَنَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَمِّهِمَا فَقَالَ: أَعْطِ ابْنَتَيْ سَعْدٍ الثُّلُثَيْنِ، وَأُمَّهُمَا الثُّمُنَ، وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لَكَ.

١٤٨٥٩- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي بَيْتِهِ، فَقُلْنَا لَهُ: صَلِّ بِنَا كَمَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، قَالَ: فَصَلَّى بِنَا فِي مِلْحَفَةٍ، قَدْ شَدَّهَا تَحْتَ التُّدْوَتَيْنِ. وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي. [راجع: ١٤٧٥١]

١٤٨٦٠- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ (ح).

وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صُفُوفَنَا فِي الصَّلاَةِ صَلاَةِ الظُّهْرِ، أَوِ الْعَصْرِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَنَاوَلُ شَيْئاً، ثُمَّ تَأَخَّرَ فَتَأَخَّرَ النَّاسُ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلاَةَ قَالَ لَهُ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: شَيْئاً صَنَعْتَهُ فِي الصَّلاَةِ لَمْ تَكُنْ (٣/٣٥٣) تَصْنَعُهُ؟ قَالَ: عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ بِمَا فِيهَا مِنَ الزَّهْرَةِ وَالنَّضْرَةِ، فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفاً مِنْ عِنَبٍ لآتِيَكُمْ بِهِ فَحِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَلَوْ أَتَيْتُكُمْ بِهِ لاَ كَلَ مِنْهُ مَنْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ لاَ يُنْقِصُونَهُ شَيْئاً، ثُمَّ عُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ فَلَمَّا وَجَدْتُ سَفْعَهَا تَأَخَّرْتُ عَنْهَا، وَأَكْثَرُ مَنْ رَأَيْتُ فِيهَا النِّسَاءُ اللاَّتِي إِنِ ائْتُمِنَّ أَفْشَيْنَ، وَإِنْ يُسْأَلْنَ بَخِلْنَ، وَإِذَا سَأَلْنَ أَلْحَفْنَ (قَالَ حُسَيْنٌ: وَإِنْ أُعْطِينَ لَمْ يَشْكُرْنَ) وَرَأَيْتُ فِيهَا لُحَيَّ بْنَ عَمْرٍو يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ، وَأَشْبَهُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ مَعْبَدُ بْنُ أَكْثَمَ الْكَعْبِيُّ، قَالَ مَعْبَدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُخْشَى عَلَيَّ مِنْ شَبَهِهِ وَهُوَ وَالِدٌ؟ فَقَالَ: لاَ. أَنْتَ مُؤْمِنٌ وَهُوَ كَافِرٌ.

قَالَ حُسَيْنٌ: وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ حَمَلَ الْعَرَبَ عَلَى عِبَادَةِ الأَوْثَانِ. قَالَ حُسَيْنٌ: تَأَخَّرْتُ عَنْهَا وَلَوْلاَ ذَلِكَ لَغَشِيَتْكُمْ. [انظر: ٢١٥٧٠]

١٤٨٦١- حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: أَبُو شُعَيْبٍ، وَكَانَ لَهُ غُلاَمٌ لَحَّامٌ، فَقَالَ لَهُ: اجْعَلْ لَنَا طَعَاماً لَعَلِّي أَدْعُو رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَادِسَ سِتَّةٍ، فَدَعَاهُمْ فَاتَّبَعَهُمْ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ هَذَا قَدِ اتَّبَعَنَا أَتَأْذَنُ لَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. [انظر: ١٥٣٤٠]

١٤٨٦٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا شُرَحْبِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَقَالَ: طُعْمَةٌ جَاهِلِيَّةٌ.

١٤٨٦٣- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَذْكُرُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فِيمَا سَقَتِ الأَنْهَارُ وَالسَّيْلُ الْعُشُورُ، وَفِيمَا سُقِيَ بِالسَّانِيَةِ نِصْفُ الْعُشُورِ. [راجع: ١٤٧٢١]

١٤٨٦٤- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا أَبُو شِهَابٍ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: جِئْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْجِعْرَانَةِ وَهُوَ يَقْسِمُ فِضَّةً فِي ثَوْبِ بِلاَلٍ لِلنَّاسِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْدِلْ، فَقَالَ: وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، لَقَدْ خِبْتُ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَقْتُلْ هَذَا الْمُنَافِقَ؟ فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنِّي أَقْتُلُ أَصْحَابِي، إِنَّ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ أَوْ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ. [انظر: ١٤٨٧٩، ١٤٨٨٠]

١٤٨٦٥- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ حَتَّى يُعْرِبَ عَنْهُ لِسَانُهُ، فَإِذَا أَعْرَبَ عَنْهُ لِسَانُهُ إِمَّا شَاكِراً وَإِمَّا كَفُوراً.

١٤٨٦٦- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ وَحُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَصَابَنَا عَطَشٌ بِالْحُدَيْبِيَةِ فَجِهْتُنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ يَدَيْهِ تَوْرٌ فِيهِ مَاءٌ، فَقَالَ بِأَصَابِعِهِ هَكَذَا فِيهَا؛ وَقَالَ: خُذُوا بِسْمِ اللَّهِ، قَالَ: فَجَعَلَ الْمَاءُ يَتَخَلَّلُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ كَأَنَّهَا عُيُونٌ، فَوَسِعَنَا وَكَفَانَا.

وَقَالَ حُصَيْنٌ فِي حَدِيثِهِ: فَشَرِبْنَا وَتَوَضَّأْنَا. [راجع: ١٤٢٣٠]

١٤٨٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي(زَيْنَبَ)، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نِعْمَ الإِدَامُ الخَلُّ مَا أَفْقَرَ بَيْتٌ فِيهِ خَلٌّ. [راجع: ١٤٢٧٤]

١٤٨٦٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: نَحَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ سَبْعِينَ بَدَنَةً، الْبَدَنَةُ عَنْ سَبْعَةٍ. [انظر: ١٤٩٨٦]

١٤٨٦٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيَّةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ أَبَا طَيْبَةَ فَحَجَمَهُ، قال: فَسَأَلَهُ كَمْ ضَرِيبَتُكَ؟ قال: ثَلاَثَةُ آصُعٍ، قال: فَوَضَعَ عَنْهُ صَاعاً.

١٤٨٧٠- حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٣/٣٥٤): السَّائِبَةُ جُبَارٌ، وَالْجُبُّ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ.

قال: و قال الشَّعْبِيُّ: الرِّكَازُ الْكَنْزُ الْعَادِيُّ. [راجع: ١٤٦٤٦]

١٤٨٧١- حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكُمُ الْيَوْمَ عَلَى دِينٍ، وَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الأُمَمَ، فَلاَ تَمْشُوا بَعْدِي الْقَهْقَرَى.

١٤٨٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مِقْسَمٍ، حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَرَّتْ بِنَا جَنَازَةٌ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقُمْنَا مَعَهُ،(فَلَمَّا ذَهَبَ)لِنَحْمِلَهَا إِذَا هِيَ جَنَازَةُ يَهُودِيَّةٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا جَنَازَةُ يَهُودِيَّةٍ قال: إِنَّ لِلْمَوْتِ فَزَعاً، فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا لَهَا. [راجع: ١٤٤٨٠]

١٤٨٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ. قالا: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي عَطَاءٌ (وَقَالَ أَبُو مُصْعَبٍ: عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ) عَنْ جَابِرٍ. قال: كَانَتْ لِرِجَالٍ فُضُولُ أَرَضِينَ، فَكَانُوا يُؤَاجِرُونَهَا عَلَى الثُّلُثِ وَالرُّبُعِ وَالنِّصْفِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ. [راجع: ١٤٢٩١]

١٤٨٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنَا مَاعِزٌ التَّمِيمِيُّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَرْشُ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ يَفْتِنُونَ النَّاسَ، فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً لِلنَّاسِ.

١٤٨٧٥- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ مَاعِزٍ التَّمِيمِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ قال: نَعَمْ وَيَشْرَبُونَ، وَلاَ يَبُولُونَ فِيهَا وَلاَ يَتَغَوَّطُونَ وَلاَ يَتَنَخَّمُونَ، إِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ جُشَاءً وَرَشْحاً كَرَشْحِ الْمِسْكِ، وَيُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفَسَ. [انظر: ١٤٨٢٨]

١٤٨٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، عَنْ مَاعِزٍ التَّمِيمِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قال: إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَئِسَ أَنْ يُعْبَدَهُ الْمُصَلُّونَ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ.

١٤٨٧٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قال حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ وَالصَّلاَةِ الْقَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّداً الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَاماً مَحْمُوداً الَّذِي(١) وَعَدْتَهُ، إِلاَّ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٤٨٧٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَمِيراً مِنْ أُمَرَاءِ الْفِتْنَةِ قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَكَانَ قَدْ ذَهَبَ بَصَرُ جَابِرٍ، فَقِيلَ لِجَابِرٍ: لَوْ تَنَحَّيْتَ عَنْهُ، فَخَرَجَ يَمْشِي بَيْنَ ابْنَيْهِ فَنُكِبَ فَقال: تَعِسَ مَنْ أَخَافَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقال ابْنَاهُ أَوْ أَحَدُهُمَا: يَا أَبَتِ وَكَيْفَ أَخَافَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ مَاتَ؟ قال سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَقَدْ أَخَافَ مَا بَيْنَ جَنْبَيَّ. [انظر: ١٥٢٩٥]

١٤٨٧٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ. قال: سَمِعْتُ جَابِراً يَقُولُ: بَصُرَ عَيْنِي وَسَمِعَ أُذُنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ وَفِي ثَوْبِ بِلاَلٍ فِضَّةٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبِضُهَا لِلنَّاسِ يُعْطِيهِمْ، فَقَالَ رَجُلٌ: اعْدِلْ، قال: وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ؟ قال عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَقْتُلْ هَذَا الْمُنَافِقَ الْخَبِيثَ؟ فَقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنِّي أَقْتُلُ أَصْحَابِي، إِنَّ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ. [راجع: ١٤٨٦٤]

١٤٨٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا(مُعَانُ)بْنُ رِفَاعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: لَمَّا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَائِمَ هَوَازِنَ بَيْنَ النَّاسِ بِالْجِعْرَانَةِ، قَامَ رَجُلٌ مِنْ (٣/٣٥٥) بَنِي تَمِيمٍ فَقال: اعْدِلْ يَا مُحَمَّدُ، فَقال: وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ؟ لَقَدْ خِبْتُ وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ، قال: فَقال عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلاَ أَقُومُ فَأَقْتُلَ هَذَا الْمُنَافِقَ؟ قال: مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ تَتَسَامَعَ الأُمَمُ أَنَّ مُحَمَّداً يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ، ثُمَّ قال النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ هَذَا وَأَصْحَاباً لَهُ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ الْمِرْمَاةُ مِنَ الرَّمِيَّةِ.

قال مُعَانٌ: فَقال لِي أَبُو الزُّبَيْرِ: فَعَرَضْتُ هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى الزُّهْرِيِّ فَمَا خَالَفَنِي إِلاَّ أَنَّهُ قال: النَّضِيَّ قُلْتُ: الْقِدْحَ، فَقال: أَلَسْتَ بِرَجُلٍ عَرَبِيٍّ. [راجع: ١٤٨٦٤]

١٤٨٨١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ

اللَّهِ، أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: أُرِيَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ صَالِحٌ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ نِيطَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنِيطَ عُمَرُ بِأَبِي بَكْرٍ وَنِيطَ عُثْمَانُ بِعُمَرَ قال جَابِرٌ: فَلَمَّا قُمْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُلْنَا: أَمَّا الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَّا ذِكْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَوْطِ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ فَهُمْ وُلَاةُ هَذَا الْأَمْرِ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ.

١٤٨٨٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا سَيَّارٌ أَبُو الْحَكَمِ. قال: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ لَيْلاً فَلَا يَأْتِ أَهْلَهُ طُرُوقاً، كَيْ تَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةُ، وَتَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ. [راجع: ١٤٢٣٣]

١٤٨٨٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَحُجَيْنٌ. قالا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَلْفاً وَأَرْبَعَ مِئَةٍ فَبَايَعْنَاهُ وَعُمَرُ آخِذٌ بِيَدِهِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ وَهِيَ سَمُرَةٌ، وَقَالَ: بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نَفِرَّ وَلَمْ نُبَايِعْهُ عَلَى الْمَوْتِ. [انظر: ١٥٣٣٢]

١٤٨٨٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ رُومَانَ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: لَوْ أَنَّ رَجُلاً أَعْطَى امْرَأَةً صَدَاقاً مِلْءَ يَدَيْهِ طَعَاماً كَانَتْ لَهُ حَلَالاً.

١٤٨٨٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ أَوِ ابْنِ أَبِي الْحَارِثِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي حَائِطٍ وَهُوَ يَحُولُ الْمَاءَ، فَقَالَ: هَلْ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي شَنٍّ وَإِلَّا كَرَعْنَا، قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى الْعَرِيشِ، فَحَلَبَ لَهُ شَاةً ثُمَّ صَبَّ عَلَيْهِ مَاءً بَاتَ فِي شَنٍّ فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَقَى صَاحِبَهُ. [راجع: ١٤٥٧٣]

١٤٨٨٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ جَعَلَ يَقُولُ بِيَدِهِ: السَّكِينَةَ عِبَادَ اللَّهِ، السَّكِينَةَ عِبَادَ اللَّهِ. [راجع: ١٤٢٦٧]

١٤٨٨٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ، وَصَفَفْنَا خَلْفَهُ صَفَّيْنِ.

١٤٨٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ سُلَيْمٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ الْفَقِيرُ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ قَوْماً يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ يَحْتَرِقُونَ فِيهَا إِلَّا دَارَاتِ وُجُوهِهِمْ حَتَّى يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ.

١٤٨٨٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ - يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ - عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ. قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: غَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السِّقَاءَ، فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ، لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَمْ يُغَطَّ وَلَا سِقَاءٍ لَمْ يُوكَ، إِلَّا وَقَعَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ.

١٤٨٩٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ - يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ - عَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ أَنَّهُ قال: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: أَقِلُّوا الْخُرُوجَ بَعْدَ هَدْأَةٍ، فَإِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَلْقاً يَبُثُّهُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ نُبَاحَ الْكَلْبِ أَوْ نُهَاقَ الْحُمُرِ، فَاسْتَعِيذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ (٣/٣٥٦).

١٤٨٩١ - وقال: حَدَّثَنَا لَيْثٌ. قال: قال يَزِيدُ: وَحَدَّثَنِي هَذَا الْحَدِيثَ شُرَحْبِيلُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: إِنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٤٨٩٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ أَبُو خَالِدٍ - يَعْنِي الْأَحْمَرَ - أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ. [راجع: ١٤٦٠٧]

١٨٤٩٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: لَا أَدْرِي بِكَمْ رَمَى النَّبِيُّ ﷺ. [انظر: ١٥٢٧٨]

١٤٨٩٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ أَيُّوبَ. قال: سَمِعْتُ مُجَاهِداً يَقُولُ: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَقُولُ: لَبَّيْكَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَنَا فَجَعَلْنَاهَا عُمْرَةً. [انظر: ١٤٩٩٣]

١٤٨٩٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ عَلِيِّ ابْنِ زَيْدٍ، وَعَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: تَمَتَّعْنَا مُتْعَتَيْنِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ: الْحَجِّ وَالنِّسَاءِ، فَنَهَانَا عُمَرُ عَنْهُمَا، فَانْتَهَيْنَا. [انظر: ١٤٩٧٨]

١٤٨٩٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: إِنَّ أَوَّلَ خَبَرِ قَدِمَ عَلَيْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ امْرَأَةً كَانَ لَهَا تَابِعٌ. قال: فَأَتَاهَا فِي صُورَةِ طَيْرٍ، فَوَقَعَ عَلَى جِذْعٍ لَهُمْ قال: فَقالَتْ: أَلَا تَنْزِلُ فَنُخْبِرَكَ وَنُخْبِرَنَا؟ قال: إِنَّهُ قَدْ خَرَجَ رَجُلٌ بِمَكَّةَ حَرَّمَ عَلَيْنَا الزِّنَا، وَمَنَعَ مِنَّا الْقِرَانَ.

١٤٨٩٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يُبَاشِرِ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ، وَلَا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ. [انظر: ١٥٢٥١، ١٥٣١٩]

١٤٨٩٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، أَخْبَرَنِي مَوْلَايَ الْمُطَّلِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ حَنْطَبٍ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قال: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِيدَ الْأَضْحَى، فَلَمَّا انْصَرَفَ أُتِيَ بِكَبْشٍ فَذَبَحَهُ، فَقال: بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا عَنِّي وَعَمَّنْ لَمْ يُضَحِّ مِنْ أُمَّتِي. [انظر: ١٤٩٥٤، ١٤٩٥٦]

١٤٨٩٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ: يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ مِنْ تَحْتِ هَذَا الصُّورِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، قال: فَطَلَعَ عَلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَهَنَّأَنَاهُ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ لَبِثَ هُنَيْهَةً ثُمَّ قَالَ: يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ مِنْ تَحْتِ هَذَا الصُّورِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، قال: فَطَلَعَ عُمَرُ، قال: فَهَنَّأَنَاهُ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قال: ثُمَّ قَالَ: يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ مِنْ تَحْتِ هَذَا الصُّورِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ جَعَلْتَهُ عَلِيّاً - ثَلاَثَ مَرَّاتٍ - قَالَ: فَطَلَعَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. [راجع: ١٤٦٠٤]

١٤٩٠٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَيَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ. قالا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: مَنْ أَحْيَا أَرْضاً مَيْتَةً فَلَهُ فِيهَا أَجْرٌ، وَمَا أَكَلَتِ الْعَافِيَةُ مِنْهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ.

قَالَ: ابْنُ أَبِي بُكَيْرٍ مَنْ أَحْيَا أَرْضاً مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ.

١٤٩٠١ - حَدَّثَنَا يونُسُ وَسُرَيْجٌ و عَفَّانُ. قالوا: حدثنا حَمَّادٌ قال عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: ذَبَحْنَا يَوْمَ خَيْبَرَ الْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ، فَنَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِغَالِ وَالْحَمِيرِ، وَلَمْ يَنْهَنَا عَنِ الْخَيْلِ. [راجع: ١٤٥٠٤]

١٤٩٠٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ، وَالْمُحَاقَلَةِ، وَالْمُخَابَرَةِ، وَالثُّنْيَا، وَالْمُعَاوَمَةِ. [انظر: ١٤٩٨٣]

١٤٩٠٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَعَفَّانُ. قالا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قال عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، فِيمَا أَحْسِبُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمَاءِ. [راجع: ١٤٦٩٤]

١٤٩٠٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الدُّبَّاءِ، وَالْمُزَفَّتِ، وَالنَّقِيرِ. [راجع: ١٤٣١٨]

١٤٩٠٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَعَفَّانُ قالا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ (٣/٣٥٧) قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحاً بِهِ.

قال عَفَّانُ: قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ. [راجع: ١٤١٦٦]

١٤٩٠٦ - (حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِّيُّ)، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْعُمْرَةُ أَوَاجِبَةٌ هِيَ؟ قَالَ: لاَ. [راجع: ١٤٤٥٠]

١٤٩٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ. قال: سُئِلَ جَابِرٌ عَمَّا يُدْعَى لِلْمَيِّتِ؟ فَقَالَ: مَا أَبَاحَ لَنَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلاَ أَبُو بَكْرٍ وَلاَ عُمَرُ.

١٤٩٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَبُو سُفْيَانَ - يَعْنِي الْمَعْمَرِيَّ - عَنْ سُفْيَانَ (ح).

وَأَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ، وَالْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مِعًى وَاحِدٍ. [راجع: ١٤٦٣١]

١٤٩٠٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ. [راجع: ١٤١٦٦]

١٤٩١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ. [انظر: ١٥٠٦٠]

١٤٩١١ - حَدَّثَنَا مسكينُ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِراً فِي مَنْزِلِنَا، فَرَأَى رَجُلاً شَعِثاً فَقَالَ: أَمَا كَانَ يَجِدُ هَذَا مَا يُسَكِّنُ بِهِ رَأْسَهُ، وَرَأَى رَجُلاً عَلَيْهِ ثِيَابٌ وَسَخَةٌ فَقَالَ: أَمَا كَانَ يَجِدُ هَذَا مَا يَغْسِلُ بِهِ ثِيَابَهُ.

١٤٩١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَّاءِ، وَالْمُزَفَّتِ(٥). [راجع: ١٤٣١٨]

١٤٩١٣ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، أَخْبَرَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: كَفَّنَ النَّبِيُّ ﷺ حَمْزَةَ ﷺ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، قَالَ جَابِرٌ: ذَلِكَ الثَّوْبُ نَمِرَةٌ. [راجع: ١٤٥٧٥]

١٤٩١٤ - حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مَثَلَ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَمَثَلِ نَهَرٍ جَارٍ عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ، يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، فَمَا يُبْقِي ذَلِكَ مِنَ الدَّنَسِ. [راجع: ١٤٣٢٦]

١٤٩١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْيَشْكُرِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قال: مَنْ كَانَ لَهُ شَرِيكٌ فِي حَائِطٍ، فَلاَ يَبِعْهُ حَتَّى يَعْرِضَهُ عَلَيْهِ.

١٤٩١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ - يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ - أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا فِيهِ قَوْمٌ يُقَرِّؤُونَ الْقُرْآنَ، قال: اقْرَءُوا الْقُرْآنَ وَابْتَغُوا بِهِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ قَوْمٌ يُقِيمُونَهُ إِقَامَةَ الْقِدْحِ يَتَعَجَّلُونَهُ وَلاَ يَتَأَجَّلُونَهُ. [انظر: ١٥٣٤٦]

١٤٩١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ. قال: لاَ تَرْتَدُوا الصَّمَّاءَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَلاَ يَأْكُلْ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلاَ يَمْشِ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، وَلاَ يَحْتَبِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ. [راجع: ١٤١٦٤]

١٤٩١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ مِنْ أَلَمٍ كَانَ بِظَهْرِهِ أَوْ بِوَرِكِهِ - شَكَّ هِشَامٌ -. [راجع: ١٤٣٣١]

١٤٩١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُطْعَمَ. [انظر: ١٥١٦١]

١٤٩٢٠ - حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: التَّسْبِيحُ فِي الصَّلَاةِ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ (٣/٣٥٨). [راجع: ١٤٧٠٩]

١٤٩٢١ - حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ، حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ الْعَنَزِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قال: فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ. قال: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَمَا) فِي الْقَوْمِ مِنْ طَهُورٍ؟ قال: فَجَاءَ رَجُلٌ بِفَضْلَةٍ فِي إِدَاوَةٍ. قال: فَصَبَّهُ فِي قَدَحٍ، قال: فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ أَتَوْا بَقِيَّةَ الطَّهُورِ فَقَالُوا: تَمَسَّحُوا تَمَسَّحُوا. قال: فَسَمِعَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: عَلَى رِسْلِكُمْ، قال: فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ فِي الْقَدَحِ فِي جَوْفِ الْمَاءِ. قال: ثُمَّ قَالَ: أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ - الطَّهُورَ - قال: فَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: وَالَّذِي أَذْهَبَ بَصَرِي (قال: وَكَانَ قَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ) لَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَرْفَعْ يَدَهُ حَتَّى تَوَضَّئُوا أَجْمَعُونَ.

قال الأَسْوَدُ: حَسِبْتُهُ قال: كُنَّا مِائَتَيْنِ أَوْ زِيَادَةً. [راجع: ١٤١٦١]

١٤٩٢٢ - حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ، حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ، عَنْ نُبَيْحٍ الْعَنَزِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: قال لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا جَابِرُ أَلَكَ امْرَأَةٌ قال: قُلْتُ: نَعَمْ، قال: أَثَيِّبًا نَكَحْتَ أَمْ بِكْرًا؟ قال: قُلْتُ لَهُ: تَزَوَّجْتُهَا وَهِيَ ثَيِّبٌ، قال: فَقال لي: فَهَلَّا تَزَوَّجْتَهَا جُوَيْرِيَةً؟ قال: قُلْتُ لَهُ: قُتِلَ أَبِي مَعَكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَتَرَكَ جَوَارِيَ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَضُمَّ إِلَيْهِنَّ جَارِيَةً كَإِحْدَاهُنَّ فَتَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا تَقْصَعُ قُمَّلَةَ إِحْدَاهُنَّ، وَتَخِيطُ دِرْعَ إِحْدَاهُنَّ إِذَا تَخَرَّقَ، قال: فَقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَإِنَّكَ نِعْمَ مَا رَأَيْتَ.

١٤٩٢٣ - حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ الْعَنَزِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى أَحَدَنَا إِذَا جَاءَ مِنْ سَفَرٍ أَنْ يَطْرُقَ أَهْلَهُ.

قال: فَطَرَقْنَاهُنَّ بَعْدُ. [راجع: ١٤٢٤٣]

١٤٩٢٤ - حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ الْعَنَزِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ أَرَادَ الْغَزْوَ فَقال: يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ إِنَّ مِنْ إِخْوَانِكُمْ قَوْمًا لَيْسَ لَهُمْ مَالٌ وَلَا عَشِيرَةٌ، فَلْيَضُمَّ أَحَدُكُمْ إِلَيْهِ الرَّجُلَيْنِ أَوِ الثَّلَاثَةَ، فَمَا لِأَحَدِنَا مِنْ ظَهْرِ جَمَلِهِ إِلَّا عُقْبَةٌ كَعُقْبَةِ أَحَدِهِمْ قال: فَضَمَمْتُ اثْنَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةً إِلَيَّ وَمَا لِي إِلَّا عُقْبَةٌ كَعُقْبَةِ أَحَدِهِمْ مِنْ جَمَلِي.

١٤٩٢٥ - حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: فَقَدْتُ جَمَلِي لَيْلَةً فَمَرَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَسُدُّ لِعَائِشَةَ، قال: فَقال لي: مَا لَكَ يَا جَابِرُ؟ قال: قُلْتُ: فَقَدْتُ جَمَلِي، أَوْ ذَهَبَ جَمَلِي فِي لَيْلَةٍ ظَلْمَاءَ، قال: فَقال لي: هَذَا جَمَلُكَ اذْهَبْ فَخُذْهُ، قال: فَذَهَبْتُ نَحْواً مِمَّا قال لي فَلَمْ أَجِدْهُ، قال: فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا وَجَدْتُهُ. قال: فَقال لي: هَذَا جَمَلُكَ اذْهَبْ فَخُذْهُ، قال: فَذَهَبْتُ نَحْواً مِمَّا قال لي فَلَمْ أَجِدْهُ، قال: فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا نَبِيَّ، لَا وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُهُ، قال: فَقال لي: عَلَى رِسْلِكَ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ أَخَذَ بِيَدِي فَانْطَلَقَ بِي حَتَّى أَتَيْنَا الْجَمَلَ فَدَفَعَهُ إِلَيَّ، قال: هَذَا جَمَلُكَ. قال: وَقَدْ سَارَ النَّاسُ قال: فَبَيْنَمَا أَنَا أَسِيرُ عَلَى جَمَلِي فِي عُقْبَتِي. قال: وَكَانَ جَمَلاً فِيهِ قِطَافٌ، قال: قُلْتُ: يَا لَهْفَ أُمِّي أَنْ يَكُونَ لِي إِلَّا جَمَلٌ قَطُوفٌ، قال: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدِي يَسِيرُ، قال: فَسَمِعَ مَا قُلْتُ، قال: فَلَحِقَ بِي فَقال: مَا قُلْتَ يَا جَابِرُ قَبْلُ؟ قال: فَنَسِيتُ مَا قُلْتُ، قال: قُلْتُ: مَا قُلْتُ شَيْئاً قال: فَذَكَرْتُ مَا قُلْتُ، قال: قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ: يَا لَهْفَاهُ أَنْ يَكُونَ لِي إِلَّا جَمَلٌ قَطُوفٌ، قال: فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَجُزَ الْجَمَلِ بِسَوْطٍ، أَوْ بِسَوْطِي، قال: فَانْطَلَقَ أَوْضَعَ، أَوْ أَسْرَعَ جَمَلِ رَكِبْتُهُ قَطُّ وَهُوَ يُنَازِعُنِي خِطَامَهُ. قال: فَقال لي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَبِيعُنِي جَمَلَكَ هَذَا؟ قال: قُلْتُ: نَعَمْ، قال: بِكَمْ؟ قال: قُلْتُ: بِوُقِيَّةٍ، قال: قال لي: بِخٍ بِخٍ كَمْ فِي أُوقِيَّةٍ مِنْ نَاضِحٍ وَنَاضِحٍ، قال: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا بِالْمَدِينَةِ نَاضِحٌ أَحَبُّ أَنَّهُ لَنَا مَكَانَهُ، قال: فَقال النَّبِيُّ ﷺ: قَدْ أَخَذْتُهُ بِوُقِيَّةٍ، قال: فَنَزَلْتُ عَنِ الرَّحْلِ إِلَى الْأَرْضِ، قال: مَا شَأْنُكَ؟ قال: قُلْتُ: جَمَلُكَ، قال: قال لي: ارْكَبْ جَمَلَكَ، قال: قُلْتُ: مَا هُوَ بِجَمَلِي وَلَكِنَّهُ جَمَلُكَ. قال: كُنَّا نُرَاجِعُهُ مَرَّتَيْنِ فِي الْأَمْرِ إِذَا أَمَرَنَا بِهِ، فَإِذَا أَمَرَنَا الثَّالِثَةَ (٣/٣٥٩) لَمْ نُرَاجِعْهُ، قال: فَرَكِبْتُ الْجَمَلَ حَتَّى أَتَيْتُ عَمَّتِي بِالْمَدِينَةِ، قال: وَقُلْتُ لَهَا: أَلَمْ تَرَيْ أَنِّي بِعْتُ نَاضِحَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأُوقِيَّةٍ؟ قال: فَمَا رَأَيْتُهَا أَعْجَبَهَا ذَلِكَ، قال: وَكَانَ نَاضِحاً فَارِهاً، قال: ثُمَّ أَخَذْتُ شَيْئاً مِنْ خَبَطٍ أَوْ جَرَتُهُ إِيَّاهُ، ثُمَّ أَخَذْتُ بِخِطَامِهِ فَقُدْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُقَاوِماً رَجُلاً يُكَلِّمُهُ، قال: قُلْتُ: دُونَكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَمَلَكَ قال: فَأَخَذَ بِخِطَامِهِ ثُمَّ نَادَى بِلَالاً فَقال: زِنْ لِجَابِرٍ أُوقِيَّةً وَأَوْفِهِ، فَانْطَلَقْتُ مَعَ بِلَالٍ فَوَزَنَ لِي أُوقِيَّةً {وَأَوْفَانِيَ الْوَزْنَ}، قال: فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ قَائِمٌ يُحَدِّثُ ذَلِكَ الرَّجُلَ، قال: قُلْتُ لَهُ: قَدْ وَزَنَ لِي أُوقِيَّةً وَأَوْفَانِي، قال: فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ ذَهَبْتُ إِلَى بَيْتِي وَلَا أَشْعُرُ، قال: فَنَادَى أَيْنَ جَابِرٌ؟ قالوا: ذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ، قال: أَدْرِكْ ائْتِنِي بِهِ، قال: فَأَتَانِي رَسُولُهُ يَسْعَى قال: يَا جَابِرُ، يَدْعُوكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قال: فَأَتَيْتُهُ، فَقال: خُذْ جَمَلَكَ، قُلْتُ: مَا هُوَ جَمَلِي وَإِنَّمَا هُوَ جَمَلُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: خُذْ جَمَلَكَ، قُلْتُ: مَا هُوَ جَمَلِي إِنَّمَا هُوَ جَمَلُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: خُذْ جَمَلَكَ، قال: فَأَخَذْتُهُ، قال: فَقال: لَعَمْرِي مَا نَفَعْنَاكَ لَنُنْزِلَكَ عَنْهُ، قال: فَجِئْتُ إِلَى عَمَّتِي بِالنَّاضِحِ مَعِي وَبِالْوُقِيَّةِ. قال: فَقُلْتُ لَهَا: مَا تَرَيْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَانِي أُوقِيَّةً وَرَدَّ عَلَيَّ جَمَلِي.

١٤٩٢٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ، فِيمَا يَذْكُرُ مِنِ اجْتِهَادِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْعِبَادَةِ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (قَالَ عَبْدُ اللهِ: قَالَ أَبِي: وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ مِنْ نَجْدٍ فَأَصَابَ امْرَأَةَ رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ) إِلَى نَجْدٍ فَغَنِمْنَا دَاراً مِنْ دُورِ الْمُشْرِكِينَ قَالَ: فَأَصَبْنَا امْرَأَةَ رَجُلٍ مِنْهُمْ، قَالَ: ثُمَّ انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَاجِعاً، وَجَاءَ صَاحِبُهَا وَكَانَ غَائِباً فَذُكِرَ لَهُ مُصَابُهَا، فَحَلَفَ لاَ يَرْجِعُ حَتَّى يُهْرِيقَ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَماً، قَالَ: فَلَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَعْضِ الطَّرِيقِ نَزَلَ فِي شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ وَقَالَ: مَنْ رَجُلاَنِ يَكْلأَنَا فِي لَيْلَتِنَا هَذِهِ مِنْ عَدُوِّنَا؟ قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: نَحْنُ نَكْلَؤُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَخَرَجَا إِلَى فَمِ الشِّعْبِ دُونَ الْعَسْكَرِ، ثُمَّ قَالَ الأَنْصَارِيُّ لِلْمُهَاجِرِيِّ: أَتَكْفِينِي أَوَّلَ اللَّيْلِ وَأَكْفِيكَ آخِرَهُ أَمْ تَكْفِينِي آخِرَهُ وَأَكْفِيكَ أَوَّلَهُ؟ قَالَ: فَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: بَلِ اكْفِنِي أَوَّلَهُ وَأَكْفِيكَ آخِرَهُ، فَنَامَ الْمُهَاجِرِيُّ وَقَامَ الأَنْصَارِيُّ يُصَلِّي، قَالَ: فَافْتَتَحَ سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ فَبَيْنَا هُوَ فِيهَا (يَقْرَؤُهَا) إِذْ جَاءَ زَوْجُ الْمَرْأَةِ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَى الرَّجُلَ قَائِماً عَرَفَ أَنَّهُ رِيبَةُ الْقَوْمِ، فَيَنْتَزِعُ لَهُ بِسَهْمٍ فَيَضَعُهُ فِيهِ. قَالَ: فَيَنْزِعُهُ فَيَضَعُهُ وَهُوَ قَائِمٌ يَقْرَأُ فِي السُّورَةِ الَّتِي هُوَ فِيهَا وَلَمْ يَتَحَرَّكْ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَقْطَعَهَا، قَالَ: ثُمَّ عَادَ لَهُ زَوْجُ الْمَرْأَةِ بِسَهْمٍ آخَرَ فَوَضَعَهُ فِيهِ فَانْتَزَعَهُ فَوَضَعَهُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، وَلَمْ يَتَحَرَّكْ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَقْطَعَهَا، قَالَ: ثُمَّ عَادَ لَهُ زَوْجُ الْمَرْأَةِ الثَّالِثَةَ بِسَهْمٍ فَوَضَعَهُ فِيهِ فَانْتَزَعَهُ فَوَضَعَهُ، ثُمَّ رَكَعَ فَسَجَدَ، ثُمَّ قَالَ لِصَاحِبِهِ: اقْعُدْ فَقَدْ أُوتِيتُ، قَالَ: فَجَلَسَ الْمُهَاجِرِيُّ، فَلَمَّا رَآهُمَا صَاحِبُ الْمَرْأَةِ هَرَبَ وَعَرَفَ أَنَّهُ قَدْ نُذِرَ بِهِ، قَالَ: وَإِذَا الأَنْصَارِيُّ يَمُوجُ دَماً مِنْ رَمْيَاتِ صَاحِبِ الْمَرْأَةِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَخُوهُ الْمُهَاجِرِيُّ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ، أَلاَ كُنْتَ آذَنْتَنِي أَوَّلَ مَا رَمَاكَ؟ قَالَ: فَقَالَ: كُنْتُ فِي سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ قَدِ افْتَتَحْتُهَا أُصَلِّي بِهَا فَكَرِهْتُ أَنْ أَقْطَعَهَا، وَايْمُ اللَّهِ لَوْلاَ أَنْ أُضَيِّعَ ثَغْراً أَمَرَنِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِهِ لَقَطَعَ نَفْسِي قَبْلَ أَنْ أَقْطَعَهَا. [راجع: ١٤٧٦٠]

١٤٩٢٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِذَلِكَ مِنْ كُلِّ جَادٍّ عَشَرَةَ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ. [انظر بعده]

١٤٩٢٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ جَابِرٍ (٣/٣٦٠) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ كُلِّ جَادٍّ بِعَشَرَةِ أَوْسُقٍ مِنْ تَمْرٍ بِقِنْوٍ يُعَلَّقُ فِي الْمَسْجِدِ لِلْمَسَاكِينِ. [راجع: ١٤٩٢٧]

١٤٩٢٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَذِنَ لأَصْحَابِ الْعَرَايَا أَنْ يَبِيعُوهَا بِخَرْصِهَا يَقُولُ: الْوَسْقُ وَالْوَسْقَيْنِ وَالثَّلاَثَةُ وَالأَرْبَعَةُ.

١٤٩٣٠- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمُ الْمَرْأَةَ فَقَدَرَ أَنْ يَرَى مِنْهَا بَعْضَ مَا يَدْعُوهُ إِلَيْهَا، فَلْيَفْعَلْ.

١٤٩٣١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ بَعْضِ أَهْلِهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتَّقُوا فَوْرَةَ الْعِشَاءِ، كَأَنَّهُ لِمَا يُخَافُ مِنَ الاِخْتِضَارِ.

١٤٩٣٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، وَقَدْ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّهُ مَنْ أَعْمَرَ رَجُلاً عُمْرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ، فَإِنَّهَا لِلَّذِي يُعْمِرُهَا قَدْ بَتَّهَا مِنْ صَاحِبِهَا الَّذِي أَعْمَرَهَا مَا وَقَعَ مِنْ مَوَارِيثِ اللَّهِ وَحَقِّهِ. [راجع: ١٤٢٩٢]

١٤٩٣٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَانَا عَنْ أَنْ نَسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةَ أَوْ نَسْتَقْبِلَهَا بِفُرُوجِنَا إِذَا أَهْرَقْنَا الْمَاءَ، قَالَ: ثُمَّ رَأَيْتُهُ قَبْلَ مَوْتِهِ بِعَامٍ يَبُولُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ.

١٤٩٣٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ رِفَاعَةَ الأَنْصَارِيُّ ثُمَّ الزُّرَقِيُّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْماً إِلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ حِينَ تُوُفِّيَ، قَالَ: فَلَمَّا صَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَوُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَسُوِّيَ عَلَيْهِ، سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَبَّحْنَا طَوِيلاً، ثُمَّ كَبَّرَ فَكَبَّرْنَا، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ سَبَّحْتَ ثُمَّ كَبَّرْتَ؟ قَالَ: لَقَدْ تَضَايَقَ عَلَى هَذَا الْعَبْدِ الصَّالِحِ قَبْرُهُ حَتَّى فَرَّجَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ. [انظر: ١٥٠٩٤]

١٤٩٣٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اسْتَكْثِرُوا مِنَ النِّعَالِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لاَ يَزَالُ رَاكِباً مَا انْتَعَلَ. [راجع: ١٤٦٨١]

١٤٩٣٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْفَارُّ مِنَ الطَّاعُونِ كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ، وَالصَّابِرُ فِيهِ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ. [راجع: ١٤٨٥٣]

١٤٩٣٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ وَأَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُخَابَرَةِ، وَالْمُزَابَنَةِ، وَالْمُحَاقَلَةِ، وَبَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يُطْعَمَ، إِلاَّ الْعَرَايَا. [انظر: ١٥١٤٩،١٥٢٨٥]

١٤٩٣٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا الْمُنْكَدِرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِر، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَإِنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ، وَأَنْ تُفْرِغَ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ أَخِيكَ. [راجع: ١٤٧٦٦]

١٤٩٣٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: طَائِرُ كُلِّ إِنْسَانٍ فِي عُنُقِهِ.

قال ابْنُ لَهِيعَةَ: يَعْنِي الطِّيَرَةَ. [راجع: ١٤٧٤٧]

١٤٩٤٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا أَحَدٌ يَدْعُو بِدُعَاءٍ إِلاَّ آتَاهُ اللَّهُ مَا سَأَلَ، أَوْ كَفَّ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهُ، مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ، أَوْ بِقَطِيعَةِ رَحِمٍ.

١٤٩٤١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ (٣/٣٦١) عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلاً قَدِمَ مِنْ جَيْشَانَ (وَجَيْشَانُ مِنَ الْيَمَنِ) فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شَرَابٍ يَشْرَبُونَهُ يُصْنَعُ بِأَرْضِهِمْ مِنَ الذُّرَةِ يُقَالُ لَهُ، الْمِزْرُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمُسْكِرٌ هُوَ؟ قال: نَعَمْ، قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَإِنَّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَهْداً لِمَنْ يَشْرَبُ الْمُسْكِرَ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ، فَقالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ؟ قال: عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ أَوْ عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ.

١٤٩٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ السُّلَمِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيل، عَنْ جَابِرٍ قال: قال لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا جَابِرُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَحْيَا آبَاكَ؟ فَقال لَهُ: تَمَنَّ عَلَيَّ؟ فَقَال: أُرَدُّ إِلَى الدُّنْيَا فَأُقْتَلُ مَرَّةً أُخْرَى، فَقال: إِنِّي قَضَيْتُ الْحُكْمَ أَنَّهُمْ إِلَيْهَا لاَ يُرْجَعُونَ.

١٤٩٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَطَّابِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو الرَّقِّيَّ - عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً. [راجع: ١٤٨٥٥]

١٤٩٤٤ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُجَالِد، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْيَهُودِ: إِنِّي سَائِلُهُمْ عَنْ تُرْبَةِ الْجَنَّةِ وَهِيَ دَرْمَكَةٌ بَيْضَاءُ، فَسَأَلَهُمْ فَقالوا: هِيَ خُبْزَةٌ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْخُبْزَةُ مِنَ الدَّرْمَكِ.

١٤٩٤٥ - حَدَّثَنَا حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تُشْقِحَ.

قال: قُلْتُ لِسَعِيد: مَا تُشْقِحُ؟ قال: تَحْمَارُّ وَتَصْفَارُّ وَيُؤْكَلُ مِنْهَا. [راجع: ١٤٤٩١]

١٤٩٤٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَحُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُتَعَاطَى السَّيْفُ مَسْلُولاً. [راجع: ١٤٢٥٠]

١٤٩٤٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبَهْزٌ. قالا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَطَاءٍ، حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: الْعُمْرَى جَائِزَةٌ. [راجع: ١٤٢٢١]

١٤٩٤٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: مَثَلِي وَمَثَلُ الأَنْبِيَاءِ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَوْقَدَ نَاراً، فَجَعَلَ الْفَرَاشُ وَالْجَنَادِبُ يَقَعْنَ فِيهَا، قال: وَهُوَ يَذُبُّهُنَّ عَنْهَا، قال: وَأَنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ، وَأَنْتُمْ تَفَلَّتُونَ مِنْ يَدِي. [انظر: ١٥٢٨٣]

١٤٩٤٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: مَثَلِي وَمَثَلُ الأَنْبِيَاءِ كَمَثَلِ رَجُلٍ ابْتَنَى دَاراً فَأَكْمَلَهَا وَأَحْسَنَهَا إِلاَّ مَوْضِعَ لَبِنَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَعْجَبُونَ وَيَقُولُونَ: لَوْلاَ مَوْضِعُ اللَّبِنَةِ. قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَأَنَا مَوْضِعُ اللَّبِنَةِ، جِئْتُ فَخَتَمْتُ الأَنْبِيَاءَ.

١٤٩٥٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعاً. [انظر: ١٤٩٧٢]

١٤٩٥١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَار، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ، وَأَذِنَ فِي لُحُومِ الْخَيْلِ. [انظر: ١٥٢٠٢]

١٤٩٥٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْثَرُ بْنُ الْقَاسِمِ أَبُو زُبَيْد، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قال: أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْبَيْتِ غَنَماً.

١٤٩٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ، حَدَّثَنِي يَحْيَى ابْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ (عَمْرِو) بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَرْهَد. قال: سَمِعْتُ رَجُلاً يَقُولُ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: مَنْ بَقِيَ مَعَكَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قال: بَقِيَ أَنَسُ بْنُ مَالِك، وَسَلَمَةُ بْنُ الأَكْوَعِ، فَقال رَجُلٌ: أَمَّا سَلَمَةُ فَقَدِ ارْتَدَّ عَنْ هِجْرَتِهِ، فَقَالَ جَابِرٌ: لاَ تَقُلْ ذَلِكَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لأَسْلَمَ: ابْدُوا يَا أَسْلَمُ، قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّا (٣/٣٦٢) نَخَافُ أَنْ نَرْتَدَّ بَعْدَ هِجْرَتِنَا، فَقال: (أَنْتُمْ مُهَاجِرُونَ) حَيْثُ كُنْتُمْ.

١٤٩٥٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُور، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: شَهِدْتُ الأَضْحَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمُصَلَّى، فَلَمَّا قَضَى خُطْبَتَهُ أُتِيَ بِكَبْشٍ فَذَبَحَهُ بِيَدِهِ، وَقال: بِسْمِ اللَّهِ، وَبِاللَّهِ، اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا عَنِّي وَعَمَّنْ لَمْ يُضَحِّ مِنْ أُمَّتِي. [راجع: ١٤٨٩٨]

١٤٩٥٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قالا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وقال قُتَيْبَةُ في حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ): صَيْدُ الْبَرِّ لَكُمْ حَلالٌ (قال سَعِيدٌ: وَأَنْتُمْ حُرُمٌ) مَا لَمْ تَصِيدُوهُ أَوْ يُصَدَ لَكُمْ. [انظر: ١٥٢٢٥،١٥٢٥٣]

١٤٩٥٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الأَضْحَى بِالْمُصَلَّى، فَلَمَّا قَضَى خُطْبَتَهُ نَزَلَ مِنْ مِنْبَرِهِ، وَأُتِيَ بِكَبْشٍ فَذَبَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، وَقال: بِسْمِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، هَذَا عَنِّي وَعَمَّنْ لَمْ يُضَحِّ مِنْ أُمَّتِي. [راجع: ١٤٨٩٨]

١٤٩٥٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أنبأنا أَبُو بَكْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ قال: فَاسْتَأْذَنْتُ أَتَعَجَّلُ؟ قُلْتُ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ، قال: ثَيِّباً أَمْ بِكْراً؟ قال: قُلْتُ: ثَيِّباً، قال: فَأَلاَّ كَانَتْ بِكْراً تُلاَعِبُهَا وَتُلاَعِبُكَ؟ قال: انْطَلِقْ وَاعْمَلْ عَمَلاً كَيِّساً.

قال أَبُو بَكْرٍ: يَعْنِي لاَ تَطْرُقُهُنَّ لَيْلاً.

١٤٩٥٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَمْشِيَ أَحَدُنَا فِي النَّعْلِ الْوَاحِدَةِ. [راجع: ١٤١٦٤]

١٤٩٥٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. قال: أَخْبَرَنَا حَبِيبٌ الْمُعَلِّمُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: احْبِسُوا صِبْيَانَكُمْ حَتَّى تَذْهَبَ فَوْعَةُ الْعِشَاءِ، فَإِنَّهَا سَاعَةٌ تَخْتَرِقُ فِيهَا الشَّيَاطِينُ. [راجع: ١٤٤٨٧]

١٤٩٦٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُغْلِقَ الأَبْوَابَ، وَأَنْ نُوكِيَ الأَسْقِيَةَ، وَأَنْ نُطْفِئَ الْمَصَابِيحَ، وَأَنْ نَكُفَّ فَوَاشِيَنَا حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ.

وَنَهَانَا أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ، وَأَنْ يَمْشِيَ فِي النَّعْلِ الْوَاحِدَةِ، وَعَنِ الصَّمَّاءِ، وَالاِحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ. [انظر: ١٥٣٢٩]. [راجع: ١٤١٦٤]

١٤٩٦١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَرْبَعٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَمَّا طُفْنَا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اجْعَلُوهَا عُمْرَةً إِلاَّ مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ أَهَلُّوا بِالْحَجِّ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ طَافُوا، وَلَمْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ. [راجع: ١٤٢٨٧]

١٤٩٦٢-١٤٩٦٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح).

و عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَلَنْ يُنْجِيَ أَحَدَكُمْ عَمَلُهُ. قُلْنَا: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: وَلاَ أَنَا إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ. [راجع: ١٤٦٨٢،٨٥١٠]

١٤٩٦٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: ذَبَحْنَا يَوْمَ خَيْبَرَ الْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ، فَنَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِغَالِ وَالْحَمِيرِ، وَلَمْ يَنْهَنَا عَنِ الْخَيْلِ. [راجع: ١٤٥٠٤]

١٤٩٦٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِجَابِرٍ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، قال: وَقَدْ أَعْيَا بَعِيرِي، فَقال: مَا شَأْنُكَ يَا جَابِرُ؟ فَقُلْتُ: بَعِيرِي قَدْ رَزَمَ، قال: فَأَتَاهُ مِنْ قِبَلِ عَجُزِهِ (وَقال عَفَّانُ: وَعَجُزُهُ سَوَاءٌ) فَدَعَا وَزَجَرَهُ، قال: فَلَمْ يَزَلْ يَقْدُمُ الإِبِلَ، قال: فَأَتَى عَلَيْهِ فَقال: مَا فَعَلَ الْبَعِيرُ؟ قُلْتُ: مَا زَالَ يَقْدُمُهَا، قال: بِكَمْ أَخَذْتَهُ؟ فَقُلْتُ: بِثَلاَثَةَ عَشَرَ دِينَاراً، قال: فَبِعْنِي بِالثَّمَنِ وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قال: فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ (٣/٣٦٣) خَطَمْتُهُ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْطَانِي الثَّمَنَ وَأَعْطَانِي الْبَعِيرَ. [راجع: ١٤٥٣٤]

١٤٩٦٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ. [انظر: ١٥٢٢٤]

١٤٩٦٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَوَى سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ مِنْ رَمْيَتِهِ. [راجع: ١٤٨٣٢]

١٤٩٦٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ فَقال: أَصَلَّيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ؟ فَقال: لاَ، قال: فَصَلِّهِمَا.

قال: وَكَانَ جَابِرٌ يَقُولُ: إِنْ صَلَّى فِي بَيْتِهِ يُعْجِبُهُ إِذَا دَخَلَ أَنْ يُصَلِّيَهُمَا.

١٤٩٦٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ لِبَعْضِ حَاجَتِهِ. قال: فَجَاءَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ. قال: فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَسَكَتَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَسَكَتَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَسَكَتَ، ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، قال: فَقَالَ لَهُ لَمَّا فَرَغَ: إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ إِلاَّ أَنِّي كُنْتُ أُصَلِّي، قال: فَصَلَّى حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ. [راجع: ١٤٢٠٣]

١٤٩٧٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، مِنْ وَثْيٍ كَانَ بِهِ. [راجع: ١٤٣٣١]

١٤٩٧١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَدَقَقْتُ الْبَابَ. فَقال: مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ: أَنَا، قال: أَنَا أَنَا، كَأَنَّهُ كَرِهَهُ. [راجع: ١٤٣٣٤]

١٤٩٧٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعاً. [راجع: ١٤٩٥٠]

١٤٩٧٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا مَطَرٌ، عَنْ رَجُلٍ أَحْسَبُهُ الْحَسَنَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ أُعْفِي مَنْ قَتَلَ بَعْدَ أَخْذِهِ الدِّيَةَ.

١٤٩٧٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، (وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً: عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَحْيَا أَرْضاً دَغْوَةً مِنَ الْمِصْرِ، أَوْ رَمْيَةً مِنَ الْمِصْرِ، فَهِيَ لَهُ.

١٤٩٧٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ فِي الْعِيدَيْنِ وَيُخْرِجُ أَهْلَهُ.

١٤٩٧٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَحَرَ الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ، وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ. [راجع: ١٤٣١٥]

١٤٩٧٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ أَخْبَرَنِي. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِراً يَقُولُ: إِنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا أَتَى الْمَدِينَةَ أَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ. [راجع: ١٤٢٤١]

١٤٩٧٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، وَعَاصِمٌ الأَحْوَلُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: تَمَتَّعْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتْعَتَيْنِ: الْحَجِّ وَالنِّسَاءِ.

وَقَدْ قَالَ حَمَّادٌ أَيْضاً: مُتْعَةَ الْحَجِّ وَمُتْعَةَ النِّسَاءِ. فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ نَهَانَا عَنْهُمَا فَانْتَهَيْنَا. [راجع: ١٤٢٣١، ١٤٥٣٣، ١٤٨٩٥]

١٤٩٧٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. قَالَ: سَأَلَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى عَطَاءً وَأَنَا شَاهِدٌ قَالَ: حَدَّثَكَ جَابِرٌ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُنْبَذَ الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ جَمِيعاً، وَالزَّبِيبُ وَالتَّمْرُ جَمِيعاً؟ قَالَ عَطَاءٌ: نَعَمْ. [راجع: ١٤١٨٠]

١٤٩٨٠- وقَالَ لَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، وَأَنَا شَاهِدٌ: حَدَّثَكَ جَابِرٌ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لِيُزْرِعْهَا أَخَاهُ، وَلاَ يُكْرِيهَا. قَالَ عَطَاءٌ: نَعَمْ. [راجع: ١٤٨٧٣]

١٤٩٨١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا حَبِيبٌ الْمُعَلِّمُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَجُلاً قَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَذَرْتُ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَكَّةَ أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ؟ فَقَالَ: صَلِّ هَاهُنَا، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: صَلِّ هَاهُنَا، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: شَأْنَكَ إِذاً.

١٤٩٨٢- حَدَّثَنَا (٣/٣٦٤) عَفَّانُ وَبَهْزٌ. قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ بَهْزٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ. قَالَ: قَالَ لِي سُلَيْمَانُ بْنُ هِشَامٍ: إِنَّ هَذَا يَعْنِي الزُّهْرِيَّ،

لاَ يَدَعُنَا نَأْكُلُ شَيْئاً إِلاَّ أَمَرَنَا أَنْ نَتَوَضَّأَ مِنْهُ، يَعْنِي مَا مَسَّتْهُ النَّارُ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: سَأَلْتُ عَنْهُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ فَقَالَ: إِذَا أَكَلْتَهُ فَهُوَ طَيِّبٌ لَيْسَ عَلَيْكَ فِيهِ وُضُوءٌ، فَإِذَا خَرَجَ فَهُوَ خَبِيثٌ عَلَيْكَ فِيهِ الْوُضُوءُ، قَالَ: فَهَلْ بِالْبَلَدِ أَحَدٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، أَقْدَمُ رَجُلٍ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ عِلْماً، قَالَ: مَنْ؟ قُلْتُ: عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ؟ قَالَ بَهْزٌ: فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَجِيءَ بِهِ، قَالَ: فَبَعَثَ إِلَيْهِ فَقَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ؛ أَنَّهُمْ أَكَلُوا مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ خُبْزاً وَلَحْماً فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

١٤٩٨٢ م- قَالَ: قَالَ لِعَطَاءٍ: مَا تَقُولُ يَعْنِي فِي الْعُمْرَى؟ قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْعُمْرَى جَائِزَةٌ. [راجع: ١٤٢٢١]

١٤٩٨٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُحَاقَلَةِ، وَالْمُزَابَنَةِ، وَالْمُعَاوَمَةِ فَقَالَ أَحَدُهُمَا: وَبَيْعِ السِّنِينَ، وَعَنْ بَيْعِ الثُّنْيَا، وَرَخَّصَ فِي الْعَرَايَا.

١٤٩٨٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ الأَعْمَشُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سُفْيَانَ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ. يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ، لاَ يَبُولُونَ وَلاَ يَتَغَوَّطُونَ وَلاَ يَتْفُلُونَ وَلاَ يَمْتَخِطُونَ، طَعَامُهُمْ جُشَاءٌ وَرَشْحٌ كَرَشْحِ الْمِسْكِ. [راجع: ١٤٤٥٤]

١٤٩٨٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مُهِلِّينَ بِالْحَجِّ، فَطُفْنَا بِالْبَيْتِ، وَسَعَيْنَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحِلَّ، قَالَ: فَخَرَجْنَا إِلَى الْبَطْحَاءِ قَالَ: فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَقُولُ: عَهْدِي بِأَهْلِي الْيَوْمَ، فَقَالَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مِنْهُ لأَحْلَلْتُ، وَلَمْ يَحِلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَنَّهُ سَاقَ الْهَدْيَ، فَأَحْرَمْنَا حِينَ تَوَجَّهْنَا إِلَى مِنًى. [راجع: ١٤٤٣٣]

١٤٩٨٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَحَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ سَبْعِينَ بَدَنَةً، الْبَدَنَةُ عَنْ سَبْعَةٍ. [راجع: ١٤٨٦٨]

١٤٩٨٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَبَ وَسَأَلَ أَهْلَهُ الأُدْمَ، قَالُوا: مَا عِنْدَنَا إِلاَّ خَلٌّ، قَالَ: فَدَعَا بِهِ فَجَعَلَ يَأْكُلُ بِهِ وَيَقُولُ: نِعْمَ الأُدْمُ الْخَلُّ. [راجع: ١٤٢٧٤]

١٤٩٨٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُمْ كَانُوا لاَ يَضَعُونَ أَيْدِيَهُمْ فِي الطَّعَامِ حَتَّى يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ يَبْدَأُ. [راجع: ١٤٨٤٥]

١٤٩٨٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلاً ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ النَّبِيُّ ﷺ عَتُوداً

جَذَعاً. فَقال رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تُجْزِئُ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ، وَنَهَى أَنْ يُذْبَحُوا حَتَّى يُصَلُّوا.

١٤٩٩٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِير، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّه. قال: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الرِّقَاعِ. قال: كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكْنَاهَا لِرَسُولِ اللَّه ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَسَيْفُ رَسُولِ اللَّه ﷺ مُعَلَّقٌ بِشَجَرَةٍ، فَأَخَذَ سَيْفَ نَبِيِّ اللَّه ﷺ فَاخْتَرَطَهُ، ثُمَّ قال لِرَسُولِ اللَّه ﷺ: أَتَخَافُنِي؟ قالَ: لاَ، قال: فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قال: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَمْنَعُنِي مِنْكَ؟ قال: فَتَهَدَّدَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَأَغْمَدَ السَّيْفَ وَعَلَّقَهُ، فَنُودِيَ بِالصَّلاَةِ، فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكْعَتَيْنِ وَتَأَخَّرُوا، وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الأُخْرَى رَكْعَتَيْنِ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّه ﷺ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ، وَلِلْقَوْمِ رَكْعَتَانِ.

١٤٩٩١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ قَيْسٍ (٣/٣٦٥)، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّه. قال: قَاتَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ مُحَارِبَ خَصَفَةَ بِنَخْلٍ، فَرَأَوْا مِنَ الْمُسْلِمِينَ غِرَّةً، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ غَوْرَثُ بْنُ الْحَارِثِ حَتَّى قَامَ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّه ﷺ بِالسَّيْفِ فَقال: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قال: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ فَقال: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قال: كُنْ كَخَيْرِ آخِذٍ، قال: أَتَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، قال: لاَ، وَلَكِنِّي أُعَاهِدُكَ أَنْ لاَ أُقَاتِلَكَ وَلاَ أَكُونَ مَعَ قَوْمٍ يُقَاتِلُونَكَ، فَخَلَّى سَبِيلَهُ، قال: فَذَهَبَ إِلَى أَصْحَابِهِ، قال: قَدْ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ، فَلَمَّا كَانَ الظُّهْرُ أَوِ الْعَصْرُ صَلَّى بِهِمْ صَلاَةَ الْخَوْفِ، فَكَانَ النَّاسُ طَائِفَتَيْنِ: طَائِفَةٌ بِإِزَاءِ عَدُوِّهِمْ، وَطَائِفَةٌ صَلَّوْا مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفُوا فَكَانُوا مَكَانَ أُولَئِكَ الَّذِينَ كَانُوا بِإِزَاءِ عَدُوِّهِمْ، وَجَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ رَكْعَتَيْنِ، فَكَانَ لِلْقَوْمِ رَكْعَتَانِ رَكْعَتَانِ، وَلِرَسُولِ اللَّه ﷺ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ. [انظر: ١٥٢٥٨]

١٤٩٩٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ أَتَى الْعَالِيَةَ فَمَرَّ بِالسُّوقِ فَمَرَّ بِجَدْيٍ أَسَكَّ مَيِّتٍ فَتَنَاوَلَهُ فَرَفَعَهُ ثُمَّ قال: بِكَمْ تُحِبُّونَ أَنَّ هَذَا لَكُمْ؟ قالوا: مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ؟ وَمَا نَصْنَعُ بِهِ؟ قال: بِكَمْ تُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ؟ قالوا: وَاللَّه لَوْ كَانَ حَيّاً لَكَانَ عَيْباً فِيهِ أَنَّهُ أَسَكُّ، فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ؟ قال: فَوَاللَّه لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّه مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ.

١٤٩٩٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ، عَنْ جَابِرٍ. قال: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ وَنَحْنُ نَقُولُ: لَبَّيْكَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَنَا فَجَعَلْنَاهَا عُمْرَةً. [راجع: ١٤٨٩٤]

١٤٩٩٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ. قال: سُئِلَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّه كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يَصْنَعُ بِالْخُمُسِ؟ قال: كَانَ يَحْمِلُ الرَّجُلَ مِنْهُ فِي سَبِيلِ اللَّه، ثُمَّ الرَّجُلَ، ثُمَّ الرَّجُلَ.

١٤٩٩٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي حُصَيْنٌ وَعَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، سَمِعَا سَالِماً. قال: سَمِعْتُ جَابِراً قال: أَصَابَنَا عَطَشٌ فَجَهَشْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ قال: فَوَضَعَ يَدَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ مَاءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ يَثُورُ مِنْ خِلاَلِ أَصَابِعِهِ كَأَنَّهَا عُيُونٌ، وَقال عَمْرٌو وَحُصَيْنٌ كِلاَهُمَا قال: خُذُوا بِسْمِ اللَّه حَتَّى وَسَعَنَا وَكَفَانَا.

وَقال لِجَابِرٍ: كَمْ كُنْتُمْ؟ قال: كُنَّا أَلْفاً وَخَمْسَمِائَةٍ، وَلَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكَفَانَا. [راجع: ١٤٢٣٠]

١٤٩٩٦ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَلَمَةَ - يَعْنِي ابْنَ كُهَيْلٍ - عَنْ عَطَاءٍ وَأَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَجُلاً مَاتَ وَتَرَكَ مُدَبَّراً وَدَيْناً، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ يَبِيعُوهُ فِي دَيْنِهِ، فَبَاعُوهُ بِثَمَانِمِائَةٍ.

١٤٩٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا عَامِرٌ، حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّه، أَنَّ أَبَاهُ تُوُفِّيَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ وَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ أَبِي تُوُفِّيَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ وَلَيْسَ عِنْدِي إِلاَّ مَا يُخْرِجُ نَخْلُهُ، فَلاَ يَبْلُغُ مَا يَخْرُجُ سُدُسَ مَا عَلَيْهِ، قال: فَانْطَلَقَ مَعِي لِكَيْلاَ تَفْحَشَ عَلَيَّ الْغُرَمَاءُ، فَمَشَى حَوْلَ بَيْدَرٍ مِنْ بَيَادِرِ التَّمْرِ ثُمَّ دَعَا وَجَلَسَ عَلَيْهِ، وَقال: أَيْنَ غُرَمَاؤُهُ؟ فَأَوْفَاهُمُ الَّذِي لَهُمْ، وَبَقِيَ مِثْلُ الَّذِي أَعْطَاهُمْ. [راجع: ١٤٤١١]

١٤٩٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّه قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ؟ يَوْمَ الأَحْزَابِ. قَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، قال: مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ؟ فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ؟ فَقال الزُّبَيْرُ: أَنَا، قال: لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ، وَإِنَّ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ. [راجع: ١٤٣٤٨، ١٤٦٨٨، ١٤٧٦٩]

١٤٩٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ. قال: سَمِعْتُ جَابِراً. قال: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ فَقال: بَايِعْنِي عَلَى الإِسْلاَمِ، فَبَايَعَهُ عَلَى الإِسْلاَمِ، ثُمَّ جَاءَ مِنَ الْغَدِ مَحْمُوماً فَقال: يَا رَسُولَ اللَّه أَقِلْنِي؟ فَأَبَى، ثُمَّ جَاءَ مِنَ الْغَدِ مَحْمُوماً فَقال: أَقِلْنِي؟ فَأَبَى، فَلَمَّا وَلَّى قال: الْمَدِينَةُ كَالْكِيرِ، تَنْفِي خَبَثَهَا وَتَنْصَعُ طِيبَهَا. [راجع: ١٤٣٣٥]

١٥٠٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ (٣/٣٦٦)، عَنْ جَابِرٍ. قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِذَا سَقَطَتْ مِنْ أَحَدِكُمْ لُقْمَةٌ فَلْيُمِطْ مَا أَصَابَهَا مِنَ الأَذَى وَلاَ يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ، وَلاَ يَمْسَحْ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبَرَكَةُ. [راجع: ١٤٢٧٠]

١٥٠٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: إِنَّ عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ، فَيَبْعَثُ سَرَايَاهُ، فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً. [راجع: ١٤٦٠٨]

١٥٠٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ إِبْلِيسَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يُعْبَدَهُ الْمُصَلُّونَ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ. [انظر: ١٥٠٠٣، ١٥١٨٤]

١٥٠٠٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ ... مَعْنَاهُ. [راجع: ١٥٠٠٢]

١٥٠٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ. [راجع: ١٤٤٢٦]

١٥٠٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي الزُّبَيْرِيَّ - حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ - يَعْنِي ابْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ الْجَزَرِيَّ - عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُجَّاجاً لاَ نُرِيدُ إِلاَّ الْحَجَّ وَلاَ نَنْوِي غَيْرَهُ، حَتَّى إِذَا بَلَغْنَا سَرِفَ حَاضَتْ عَائِشَةُ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ تَبْكِي، فَقال: مَا لَكِ تَبْكِينَ؟ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَابَنِي الأَذَى، قال: إِنَّمَا أَنْتِ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ يُصِيبُكِ مَا يُصِيبُهُنَّ، قال: وَقَدِمْنَا مَكَّةَ فِي أَرْبَعِ مَضَيْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ أَيَّاماً أَوْ لَيَالِيَ، فَطُفْنَا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا فَأَحْلَلْنَا الإِحْلاَلَ كُلَّهُ، قال: فَتَذَاكَرْنَا بَيْنَنَا فَقُلْنَا: خَرَجْنَا حُجَّاجاً لاَ نُرِيدُ إِلاَّ الْحَجَّ وَلاَ نَنْوِي غَيْرَهُ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَاتٍ إِلاَّ أَرْبَعَةُ أَيَّامٍ أَوْ لَيَالٍ خَرَجْنَا إِلَى عَرَفَاتٍ وَمَذَاكِيرُنَا تَقْطُرُ الْمَنِيَّ مِنَ النِّسَاءِ، قال: فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ خَطِيباً فَقال: أَلاَ إِنَّ الْعُمْرَةَ قَدْ دَخَلَتْ فِي الْحَجِّ، وَلَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ الْهَدْيَ، وَلَوْلاَ الْهَدْيُ لأَحْلَلْتُ، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحِلَّ، فَقَامَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ فَقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ خَبِّرْنَا خَبَرَ قَوْمٍ كَأَنَّمَا وُلِدُوا الْيَوْمَ أَلِعَامَنَا هَذَا أَمْ لِلأَبَدِ؟ قال: لاَ بَلْ لِلأَبَدِ، قال: فَأَتَيْنَا عَرَفَاتٍ وَانْصَرَفْنَا مِنْهَا، ثُمَّ إِنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجِدُ فِي نَفْسِي قَدِ اعْتَمَرُوا، قال: إِنَّ لَكِ مِثْلَ مَا لَهُمْ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجِدُ فِي نَفْسِي، فَوَقَفَ بِأَعْلَى وَادِي مَكَّةَ، وَأَمَرَ أَخَاهَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ فَأَرْدَفَهَا، حَتَّى بَلَغَتِ التَّنْعِيمَ ثُمَّ أَقْبَلَتْ. [راجع: ١٤٣٣٠]

١٥٠٠٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَخَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ قالا: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ - يَعْنِي ابْنَ صُبَيْحٍ - عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صُبْحَ أَرْبَعِ مَضَيْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ مُهِلِّينَ بِالْحَجِّ كُلُّنَا، فَأَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ فَطُفْنَا بِالْبَيْتِ وَصَلَّيْنَا الرَّكْعَتَيْنِ وَسَعَيْنَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ أَمَرَنَا فَقَصَّرْنَا، ثُمَّ قال: أَحِلُّوا، قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حِلٌّ مَاذَا؟ قال: حِلٌّ مَا يَحِلُّ لِلْحَلاَلِ مِنَ النِّسَاءِ وَالطِّيبِ، قال: فَغَشِيَتِ النِّسَاءُ وَسَطَعَتِ الْمَجَامِرُ، (قال خَلَفٌ: وَبَلَغَهُ أَنَّ بَعْضَهُمْ يَقُولُ: يَنْطَلِقُ أَحَدُنَا إِلَى مِنًى وَذَكَرُهُ يَقْطُرُ مَنِيّاً) قال: فَخَطَبَهُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قال: إِنِّي لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ الْهَدْيَ، وَلَوْلاَ أَنِّي سُقْتُ الْهَدْيَ لأَحْلَلْتُ، أَلاَ فَخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ، قال: (فَأَقَامَ) الْقَوْمُ بِمُحِلِّهِمْ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ وَأَرَادُوا التَّوَجُّهَ إِلَى مِنًى أَهَلُّوا بِالْحَجِّ، قال: فَكَانَ الْهَدْيُ عَلَى مَنْ وَجَدَ، وَالصِّيَامُ عَلَى مَنْ لَمْ يَجِدْ، وَأَشْرَكَ بَيْنَهُمْ فِي هَدْيِهِمُ الْجَزُورَ بَيْنَ سَبْعَةٍ، وَالْبَقَرَةَ بَيْنَ سَبْعَةٍ، وَكَانَ طَوَافُهُمْ بِالْبَيْتِ وَسَعْيُهُمْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِحَجِّهِمْ وَعُمْرَتِهِمْ طَوَافاً وَاحِداً وَسَعْياً وَاحِداً. [انظر: ١٥١٥٢]

١٥٠٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا قَطَنٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لاَ نَحْسِبُ إِلاَّ أَنَّنَا حُجَّاجاً، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ نُودِيَ فِينَا: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَيْسَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحِلَّ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُقِمْ عَلَى إِحْرَامِهِ، قال: فَأَحَلَّ النَّاسُ بِعُمْرَةٍ، إِلاَّ مَنْ كَانَ سَاقَ الْهَدْيَ، قال: وَبَقِيَ النَّبِيُّ ﷺ (٣٦٧/٣) وَمَعَهُ مِئَةُ بَدَنَةٍ، وَقَدِمَ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ، فَقال لَهُ: بِأَيِّ شَيْءٍ أَهْلَلْتَ؟ قال: قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُهِلُّ بِمَا أَهَلَّ بِهِ نَبِيُّكَ ﷺ، قال: فَأَعْطَاهُ نَيِّفًا عَلَى الثَّلاَثِينَ مِنَ الْبُدْنِ، قال: ثُمَّ (ثَبَتَ) عَلَى إِحْرَامِهِمَا حَتَّى بَلَغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ.

١٥٠٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: النَّاسُ مَعَادِنُ، فَخِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلاَمِ إِذَا فَقِهُوا. [انظر: ١٥١٧٨]

١٥٠٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ، وَأَوْضَعَ فِي وَادِي مُحَسِّرٍ، وَأَرَاهُمْ مِثْلَ حَصَا الْخَذْفِ، وَأَمَرَهُمْ بِالسَّكِينَةِ، وَقال: لِتَأْخُذْ أُمَّتِي مَنَاسِكَهَا، فَإِنِّي لاَ أَدْرِي لَعَلِّي لاَ أَلْقَاهُمْ بَعْدَ عَامِي هَذَا. [راجع: ١٤٢٦٧]

١٥٠١٠- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي الْمُصَبِّحِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُمَا حَرَامٌ عَلَى النَّارِ.

١٥٠١١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ آبَانَ الْوَرَّاقُ أَبُو إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ جَارِيَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: أَتَى ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ النَّبِيَّ ﷺ فَقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْزِلِي شَاسِعٌ وَأَنَا مَكْفُوفُ الْبَصَرِ وَأَنَا أَسْمَعُ الأَذَانَ، قال: فَإِنْ سَمِعْتَ الأَذَانَ فَأَجِبْ وَلَوْ حَبْواً أَوْ زَحْفاً.

١٥٠١٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قال: جَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَيْشاً لَيْلَةً حَتَّى ذَهَبَ نِصْفُ اللَّيْلِ أَوْ بَلَغَ ذَلِكَ، ثُمَّ خَرَجَ فَقال: قَدْ صَلَّى النَّاسُ وَرَقَدُوا وَأَنْتُمْ تَنْتَظِرُونَ هَذِهِ الصَّلاَةَ، أَمَا إِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلاَةٍ مَا انْتَظَرْتُمُوهَا.

١٥٠١٣- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَصُومَ فَلْيَتَسَحَّرْ بِشَيْءٍ. [انظر: ١٥١١٧]

١٥٠١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَمْشِيَ أَحَدُنَا فِي النَّعْلِ الْوَاحِدَةِ. [راجع: ١٤١٦٤]

١٥٠١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِق، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِر قال: رُمِيَ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فِي صَدْرِهِ أَوْ قال فِي جَوْفِهِ فَمَاتَ، فَأُدْرِجَ فِي ثِيَابِهِ كَمَا هُوَ وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٥٠١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِق، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: أَفَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْبَرَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَقَرَّهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا كَانُوا وَجَعَلَهَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ، فَبَعَثَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ فَخَرَصَهَا عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ أَنْتُمْ أَبْغَضُ الْخَلْقِ إِلَيَّ قَتَلْتُمْ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَذَبْتُمْ عَلَى اللَّهِ، وَلَيْسَ يَحْمِلُنِي بُغْضِي إِيَّكُمْ عَلَى أَنْ أَحِيفَ عَلَيْكُمْ، قَدْ خَرَصْتُ عِشْرِينَ أَلْفَ وَسْقٍ مِنْ تَمْرٍ، فَإِنْ شِئْتُمْ فَلَكُمْ، وَإِنْ أَبَيْتُمْ فَلِي، فَقَالُوا: بِهَذَا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ قَدْ أَخَذْنَا فَاخْرُجُوا عَنَّا. [راجع: ١٤٢٠٨]

١٥٠١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِق، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فِي خَفْقَةٍ مِنَ الدِّينِ، وَإِدْبَارٍ مِنَ الْعِلْمِ، فَلَهُ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً يَسِيحُهَا فِي الأَرْضِ، الْيَوْمُ مِنْهَا كَالسَّنَةِ، وَالْيَوْمُ مِنْهَا كَالشَّهْرِ، وَالْيَوْمُ مِنْهَا كَالْجُمُعَةِ، ثُمَّ سَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ هَذِهِ، وَلَهُ حِمَارٌ يَرْكَبُهُ، عَرْضُ مَا بَيْنَ أُذُنَيْهِ أَرْبَعُونَ ذِرَاعاً، فَيَقُولُ لِلنَّاسِ: أَنَا رَبُّكُمْ، وَهُوَ أَعْوَرُ وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ ك ر مُهَجَّاةٌ يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كَاتِبٌ وَغَيْرُ كَاتِبٍ، يَرِدُ كُلَّ مَاءٍ وَمَنْهَلٍ إِلاَّ الْمَدِينَةَ وَمَكَّةَ حَرَّمَهُمَا اللَّهُ عَلَيْهِ، وَقَامَتِ الْمَلاَئِكَةُ بِأَبْوَابِهَا، وَمَعَهُ جُؤَالٌ مِنْ خُبْزٍ، وَالنَّاسُ فِي جَهْدٍ إِلاَّ مَنْ تَبِعَهُ، وَمَعَهُ نَهْرَانِ أَنَا أَعْلَمُ بِهِمَا مِنْهُ، نَهْرٌ يَقُولُ: الْجَنَّةُ، وَنَهْرٌ يَقُولُ: النَّارُ، فَمَنْ أُدْخِلَ الَّذِي يُسَمِّيهِ الْجَنَّةَ فَهُوَ النَّارُ، وَمَنْ أُدْخِلَ الَّذِي يُسَمِّيهِ (٣/٣٦٨) النَّارَ فَهُوَ الْجَنَّةُ، قال: وَيَبْعَثُ اللَّهُ مَعَهُ شَيَاطِينَ تُكَلِّمُ النَّاسَ، وَمَعَهُ فِتْنَةٌ عَظِيمَةٌ، يَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ فِيمَا يَرَى النَّاسُ، وَيَقْتُلُ نَفْساً ثُمَّ يُحْيِيهَا فِيمَا يَرَى النَّاسُ (لاَ يُسَلَّطُ عَلَى غَيْرِهَا مِنَ النَّاسِ)، وَيَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ هَلْ يَفْعَلُ مِثْلَ هَذَا إِلاَّ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ؟ قال: فَيَفِرُّ الْمُسْلِمُونَ إِلَى جَبَلِ الدُّخَانِ بِالشَّامِ، فَيَأْتِيهِمْ فَيُحَاصِرُهُمْ فَيَشْتَدُّ حِصَارُهُمْ وَيُجْهِدُهُمْ جَهْداً شَدِيداً، ثُمَّ يَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ فَيُنَادِي مِنَ السَّحَرِ فَيَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَى الْكَذَّابِ الْخَبِيثِ؟ فَيَقُولُونَ: هَذَا رَجُلٌ جِنِّيٌّ، فَيَنْطَلِقُونَ فَإِذَا هُمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ، فَتُقَامُ الصَّلاَةُ، فَيُقَالُ لَهُ: تَقَدَّمْ يَا رُوحَ اللَّهِ، فَيَقُولُ: لِيَتَقَدَّمْ إِمَامُكُمْ فَلْيُصَلِّ بِكُمْ، فَإِذَا صَلَّى صَلاَةَ الصُّبْحِ خَرَجُوا إِلَيْهِ، قال: فَحِينَ يَرَى الْكَذَّابُ يَنْمَاثُ كَمَا يَنْمَاثُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ، فَيَمْشِي إِلَيْهِ فَيَقْتُلُهُ حَتَّى إِنَّ الشَّجَرَةَ وَالْحَجَرَ يُنَادِي: يَا رُوحَ اللَّهِ هَذَا يَهُودِيٌّ، فَلاَ يَتْرُكُ مِمَّنْ كَانَ يَتْبَعُهُ أَحَداً إِلاَّ قَتَلَهُ.

١٥٠١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِق، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ امْرَأَةً مِنَ الْيَهُودِ بِالْمَدِينَةِ وَلَدَتْ غُلاَماً مَمْسُوحَةَ عَيْنِهِ طَالِعَةً نَاتِئَةً، فَأَشْفَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكُونَ الدَّجَّالَ، فَوَجَدَهُ تَحْتَ قَطِيفَةٍ يُهَمْهِمُ، فَأَدْنَتْهُ أُمُّهُ فَقَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا أَبُو الْقَاسِمِ قَدْ جَاءَ فَاخْرُجْ إِلَيْهِ، فَخَرَجَ مِنَ الْقَطِيفَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا لَهَا قَاتَلَهَا اللَّهُ، لَوْ تَرَكَتْهُ لَبَيَّنَ، ثُمَّ قال: يَا ابْنَ صَائِدٍ مَا تَرَى؟ قال: أَرَى حَقّاً وَأَرَى بَاطِلاً وَأَرَى عَرْشاً عَلَى الْمَاءِ، قال: فَلُبِسَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَقال هُوَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ، ثُمَّ خَرَجَ وَتَرَكَهُ، ثُمَّ أَتَاهُ مَرَّةً أُخْرَى فَوَجَدَهُ فِي نَخْلٍ لَهُ يُهَمْهِمُ فَأَدْنَتْهُ أُمُّهُ فَقَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا أَبُو الْقَاسِمِ قَدْ جَاءَ، فَقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا لَهَا قَاتَلَهَا اللَّهُ لَوْ تَرَكَتْهُ لَبَيَّنَ، قال: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَطْمَعُ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ كَلاَمِهِ شَيْئاً فَيَعْلَمُ هُوَ هُوَ أَمْ لاَ، قال: يَا ابْنَ صَائِدٍ مَا تَرَى؟ قال: أَرَى حَقّاً وَأَرَى بَاطِلاً، وَأَرَى عَرْشاً عَلَى الْمَاءِ، قال: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، قال هُوَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَلُبِسَ عَلَيْهِ، ثُمَّ خَرَجَ فَتَرَكَهُ، ثُمَّ جَاءَ فِي الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ وَأَنَا مَعَهُ، قال: فَبَادَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَيْدِينَا وَرَجَا أَنْ يَسْمَعَ مِنْ كَلاَمِهِ شَيْئاً، فَسَبَقَتْهُ أُمُّهُ إِلَيْهِ. فَقالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا أَبُو الْقَاسِمِ قَدْ جَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا لَهَا قَاتَلَهَا اللَّهُ لَوْ تَرَكَتْهُ لَبَيَّنَ، فَقال: يَا ابْنَ صَائِدٍ مَا تَرَى؟ قال: أَرَى حَقّاً وَأَرَى بَاطِلاً، وَأَرَى عَرْشاً عَلَى الْمَاءِ، قال: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ قال: أَتَشْهَدُ أَنْتَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ فَلُبِسَ عَلَيْهِ، فَقال لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا ابْنَ صَائِدٍ إِنَّا قَدْ خَبَّأْنَا لَكَ خَبِيئاً فَمَا هُوَ؟ قال: الدُّخُّ الدُّخُّ، فَقال لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اخْسَأْ اخْسَأْ، فَقال عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ائْذَنْ لِي فَأَقْتُلَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ يَكُنْ هُوَ فَلَسْتَ صَاحِبَهُ، إِنَّمَا صَاحِبُهُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ، وَإِنْ لاَ يَكُنْ هُوَ فَلَيْسَ لَكَ أَنْ تَقْتُلَ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ، قال: فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُشْفِقاً أَنَّهُ الدَّجَّالُ.

١٥٠١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَار، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ يُحَدِّثُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَتَزَوَّدُ لُحُومَ الأَضَاحِيِّ إِلَى الْمَدِينَةِ. [راجع: ١٤٣٧٠]

١٥٠٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَار، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: كُنَّا نَعْزِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَعْنِي الْعَزْلَ.

قال: قُلْتُ لِعَمْرٍو: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ جَابِرٍ؟ قال: لاَ. [راجع: ١٤٣٦٩]

١٥٠٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَار. قال: سَمِعْتُ جَابِراً يُحَدِّثُ، أَنَّ رَجُلاً أَعْتَقَ مَمْلُوكاً لَهُ عَنْ دُبُرٍ مِنْهُ (٣/٣٦٩) فَدَعَا بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَبَاعَهُ. [راجع: ١٤١٧٩]

١٥٠٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَار قال: سَمِعْتُ جَابِراً يُحَدِّثُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ فَقال: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَقَدْ خَرَجَ الإِمَامُ، فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ.

١٥٠٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قال: سَمِعْتُ جَابِراً. يَقُولُ: كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَؤُمُّ قَوْمَهُ، قال: فَصَلَّى بِهِمْ مَرَّةً الْعِشَاءَ فَقَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، فَعَمَدَ رَجُلٌ فَانْصَرَفَ، فَكَانَ مُعَاذٌ يَنَالُ مِنْهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: فَتَّانٌ فَتَّانٌ أَوْ قال: فَاتِنٌ فَاتِنٌ فَاتِنٌ، وَأَمَرَهُ بِسُورَتَيْنِ مِنْ أَوْسَطِ الْمُفَصَّلِ. قال عَمْرٌو: لاَ أَحْفَظُهُمَا. [راجع: ١٤٣٥٨]

١٥٠٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ. قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قال لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ جَارِيَةٌ تُلاَعِبُهَا وَتُلاَعِبُكَ. [راجع: ١٤٣٥٧]

١٥٠٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَلَغَهُ مَوْتُ النَّجَاشِيِّ قال: صَلُّوا عَلَى أَخٍ لَكُمْ مَاتَ بِغَيْرِ بِلاَدِكُمْ، قال: فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ،

قال جَابِرٌ: فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي أَوِ الثَّالِثِ قال: وَكَانَ اسْمُهُ أَصْحَمَةَ. [راجع: ١٤١٩٧]

١٥٠٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ غُلاَمٌ، فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّداً، فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ: سَمُّوا بِاسْمِي، وَلاَ تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي، فَإِنِّي بُعِثْتُ قَاسِماً أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ. [راجع: ١٤٢٣٢]

١٥٠٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ وُلِدَ لَهُ غُلاَمٌ، فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّداً، فَكَأَنَّهُمْ كَرِهُوهُ، فَحَمَلَهُ عَلَى عَاتِقِهِ، فَأَتَى بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلاَ تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي. [راجع: ١٤٢٣٢]

١٥٠٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ أَبِي كَرِبٍ أَوْ شُعَيْبَ بْنَ أَبِي (كَرْبٍ). قال: سَمِعْتُ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ عَلَى جَمَلٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَيْلٌ لِلْعَرَاقِيبِ مِنَ النَّارِ. [انظر: ١٥٢٦٥]

١٥٠٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَخْطُبُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَرَكَعْتَ رَكْعَتَيْنِ؟ فَقَالَ: لاَ، فَقَالَ: ارْكَعْ. [راجع: ١٤٣٦٠]

١٥٠٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا (سَعِيدٌ)، حَدَّثَنَا (مَطَرٌ)، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا، فَإِنْ عَجَزَ عَنْهَا فَلْيُزْرِعْهَا أَخَاهُ، وَإِلاَّ فَلْيَدَعْهَا، وَلاَ يُكَارِيهَا. [راجع: ١٤٨٧٣]

١٥٠٣١ - قال: وَنَهَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَنْ خَلِيطِ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ، وَالزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ. [راجع: ١٤١٨٠]

١٥٠٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ (سَعْدِ) بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ. قال: قَدِمَ الْحَجَّاجُ الْمَدِينَةَ فَسَأَلَنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ نَقِيَّةٌ، وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجَبَتْ، وَالْعِشَاءَ أَحْيَاناً يُؤَخِّرُهَا وَأَحْيَاناً يُعَجِّلُ، وَكَانَ إِذَا رَآهُمْ قَدِ اجْتَمَعُوا عَجَّلَ، وَإِذَا رَآهُمْ قَدْ أَبْطَئُوا أَخَّرَ، وَالصُّبْحَ قال: كَانُوا أَوْ قال: كَانَ يُصَلِّيهَا بِغَلَسٍ.

١٥٠٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: أَعْتَقَ أَبُو مَذْكُورٍ غُلاَماً لَهُ يُقَالُ لَهُ: يَعْقُوبُ الْقِبْطِيُّ عَنْ دُبُرٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَلَهُ مَالٌ غَيْرُهُ؟ قالوا: لاَ، قال: مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي، فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ النَّحَّامِ خَتَنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِثَمَانِمِئَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَنْفِقْهَا عَلَى نَفْسِكَ، فَإِنْ كَانَ فَضْلٌ فَعَلَى أَهْلِكَ، فَإِنْ كَانَ فَضْلٌ فَعَلَى أَقَارِبِكَ، فَإِنْ كَانَ فَضْلٌ فَهَاهُنَا وَهَاهُنَا وَهَاهُنَا. [راجع: ١٤٣٢٤]

١٥٠٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ (٣/٣٧٠)، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ نَرْجِعُ إِلَى مَنَازِلِنَا وَهِيَ مِيلٌ، وَأَنَا أُبْصِرُ مَوَاقِعَ النَّبْلِ. [راجع: ١٤٢٩٦]

١٥٠٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرٍ قال: بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِهِ أَعْتَقَ عَبْداً لَهُ عَنْ دُبُرٍ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَبَاعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَبْدَ بِثَمَانِمِئَةٍ، وَدَفَعَهُ إِلَى مَوَالِيهِ. [راجع: ١٤٢٦٥]

١٥٠٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ غُلاَمٌ فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: وَاللَّهِ لاَ نُكَنِّيكَ بِهِ أَبَداً، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَثْنَى عَلَى الأَنْصَارِ خَيْراً، ثُمَّ قال: تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلاَ تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي. [راجع: ١٤٢٣٢]

١٥٠٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قال: جَاءَ أَبُو حُمَيْدٍ الأَنْصَارِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحٍ فِيهِ لَبَنٌ يَحْمِلُهُ مَكْشُوفاً، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَلاَ كُنْتَ خَمَّرْتَهُ وَلَوْ بِعُودٍ تَعْرِضُهُ عَلَيْهِ.

١٥٠٣٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، قال: شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا عَنْ مُخَوَّلٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ أَفْرَغَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاَثاً. قال: فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ: إِنَّ شَعْرِي كَثِيرٌ. فَقَالَ جَابِرٌ: إِنَّ شَعْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَكْثَرَ مِنْ شَعْرِكَ وَأَطْيَبَ. [راجع: ١٤٢٣٧]

١٥٠٣٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي زِيَادٍ - عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُجْزِئُ مِنَ الْوَضُوءِ الْمُدُّ مِنَ الْمَاءِ، وَمِنَ الْجَنَابَةِ الصَّاعُ. فَقَالَ رَجُلٌ: مَا يَكْفِينِي؟ فَقَالَ جَابِرٌ: قَدْ كَفَى مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ وَأَكْثَرُ شَعْراً رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٤٣٠٠]

١٥٠٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمْ شُحُومُهَا، فَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا.

١٥٠٤١ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي الْجُمُعَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ أَقْبَلَتْ عِيرٌ تَحْمِلُ طَعَاماً، قَالَ: فَالْتَفَتُوا إِلَيْهَا حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلاَّ اثْنَا عَشَرَ رَجُلاً، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْواً انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِماً﴾. [راجع: ١٤٤٠٨]

١٥٠٤٢ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ أَوِ الشِّرْكِ تَرْكُ الصَّلاَةِ.

١٥٠٤٣ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ فِي مَجْلِسٍ يَسُلُّونَ سَيْفاً يَتَعَاطَوْنَهُ بَيْنَهُمْ غَيْرَ مَغْمُودٍ، فَقَالَ: أَلَمْ أَزْجُرْكُمْ عَنْ هَذَا؟ فَإِذَا سَلَّ أَحَدُكُمُ السَّيْفَ فَلْيُغْمِدْهُ، ثُمَّ لِيُعْطِهِ أَخَاهُ.

١٥٠٤٤ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا (أَبُو) إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِراً يُحَدِّثُ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

١٥٠٤٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ الصَّوَّافِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ الطُّفَيْلَ بْنَ عَمْرٍو الدَّوْسِيَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لَكَ فِي حِصْنٍ حَصِينَةٍ وَمَنْعَةٍ؟ فَقَالَ: حِصْنٌ كَانَ لِدَوْسٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَبَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلَّذِي ذَخَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلأَنْصَارِ، فَلَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ هَاجَرَ إِلَيْهِ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، وَهَاجَرَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَاجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ، فَمَرِضَ فَجَزِعَ، فَأَخَذَ مَشَاقِصَ لَهُ فَقَطَعَ بِهَا بَرَاجِمَهُ، فَشَخَبَتْ يَدَاهُ حَتَّى مَاتَ، فَرَآهُ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فِي مَنَامِهِ، فَرَآهُ فِي هَيْئَةٍ حَسَنَةٍ، وَرَآهُ مُغَطِّياً يَدَهُ، فَقَالَ لَهُ: مَا صَنَعَ (٣/٣٧١) بِكَ رَبُّكَ؟ قَالَ: غَفَرَ لِي بِهِجْرَتِي إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ، قَالَ: فَمَا لِي أَرَاكَ مُغَطِّياً يَدَكَ؟ قَالَ: قِيلَ لِي: لَنْ نُصْلِحَ مِنْكَ مَا أَفْسَدْتَ، قَالَ: فَقَصَّهَا الطُّفَيْلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ وَلِيَدَيْهِ فَاغْفِرْ.

١٥٠٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ الْمَكِّيُّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُمْ أَنْ يَرْمُوا الْجِمَارَ مِثْلَ حَصَى الْخَذْفِ. [راجع: ١٤٦٠٧]

١٥٠٤٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ فَيَخْطُبُ. فَيَحْمَدُ اللَّهَ وَيُثْنِي عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ وَيَقُولُ: مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ، إِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكَانَ إِذَا ذَكَرَ السَّاعَةَ احْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ وَعَلاَ صَوْتُهُ وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ، صَبَّحَكُمْ مَسَّاكُمْ، مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلِوَرَثَتِهِ، وَمَنْ تَرَكَ ضَيَاعاً أَوْ دَيْناً فَعَلَيَّ وَإِلَيَّ، وَأَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ. [راجع: ١٤٣٨٦]

١٥٠٤٨ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْوَصَّافِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ. قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرٍ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَدَّمَ إِلَيْهِمْ خُبْزاً وَخَلاًّ، فَقَالَ: كُلُوا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: نِعْمَ الإِدَامُ الْخَلُّ، إِنَّهُ هَلاَكٌ بِالرَّجُلِ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِ النَّفَرُ مِنْ إِخْوَانِهِ فَيَحْتَقِرَ مَا فِي بَيْتِهِ أَنْ يُقَدِّمَهُ إِلَيْهِمْ، وَهَلاَكٌ بِالْقَوْمِ أَنْ يَحْتَقِرُوا مَا قُدِّمَ إِلَيْهِمْ.

١٥٠٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ أَتَى ابْنُهُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ إِنْ لَمْ تَأْتِهِ لَمْ نَزَلْ نُعَيَّرُ بِهَذَا، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَوَجَدَهُ قَدْ أُدْخِلَ فِي حُفْرَتِهِ فَقَالَ: أَفَلاَ قَبْلَ أَنْ تُدْخِلُوهُ، فَأُخْرِجَ مِنْ حُفْرَتِهِ فَتَفَلَ عَلَيْهِ مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ.

١٥٠٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ. قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ يُقَالُ لَهُ: أَبُو مَذْكُورٍ، وَكَانَ لَهُ عَبْدٌ قِبْطِيٌّ فَأَعْتَقَهُ عَنْ دُبُرٍ مِنْهُ، وَكَانَ ذَا حَاجَةٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ ذَا حَاجَةٍ فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ، قَالَ: فَأَمَرَهُ أَنْ يَسْتَنْفِعَ بِهِ قَبَاعَهُ مِنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّحَّامِ الْعَدَوِيِّ بِثَمَانَمِئَةِ دِرْهَمٍ.

١٥٠٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ. قَالَ: دَخَلَ إِلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أُنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَرَّبَ إِلَيْهِمْ خُبْزاً وَخَلاًّ، فَقَالَ: كُلُوا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: نِعْمَ الإِدَامُ الْخَلُّ.

١٥٠٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: مَرِضَ أُبَيُّ ابْنُ كَعْبٍ مَرَضاً، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ طَبِيباً فَكَوَاهُ عَلَى أَكْحَلِهِ. [راجع: ١٤٣٠٢]

١٥٠٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ: أَيُّ يَوْمٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً؟ فَقَالُوا: يَوْمُنَا هَذَا، قَالَ: فَأَيُّ شَهْرٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً؟ قَالُوا: شَهْرُنَا هَذَا، قَالَ: أَيُّ بَلَدٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً؟ قَالُوا: بَلَدُنَا هَذَا، قَالَ: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ

وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، هَلْ بَلَّغْتُ؟ قالوا: نَعَمْ، قال: اللَّهُمَّ اشْهَدْ. [راجع: ١٤٤١٨]

١٥٠٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ١١٧٨٤]

١٥٠٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قال: أَرَادَ بَنُو سَلِمَةَ أَنْ يَبِيعُوا دِيَارَهُمْ وَيَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقال: دِيَارَكُمْ (فَإِنَّمَا) تُكْتَبُ آثَارُكُمْ. [راجع: ١٤٦٢٠]

١٥٠٥٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - يَعْنِي (٣/٣٧٢) ابْنَ حَازِمٍ - عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ وَلِيَ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كِفَالَتَهُ. [راجع: ١٤١٩٢]

١٥٠٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي شِبْلٌ قال: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ. يَقُولُ: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ.

١٥٠٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ - يَعْنِي الْعَدَنِيَّ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قال: قال رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَيُّ الإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قال: أَنْ يَسْلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ. [انظر: ١٥٠٥٩]

١٥٠٥٩ - وحدثناه وكيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ. [راجع: ١٥٠٥٨]

١٥٠٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ مِنْهُ. [راجع: ١٤٩١٠]

١٥٠٦١ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ الرَّاسِبِيُّ بِمَكَّةَ، وَكَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ قالا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُطْعَمَ. [راجع: ١٤٩١٩]

١٥٠٦٢ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ وَكَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ قالا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: اشْتَكَيْتُ وَعِنْدِي سَبْعُ أَخَوَاتٍ لِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَضَحَّ فِي وَجْهِي، فَأَفَقْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُوصِي لأَخَوَاتِي بِالثُّلُثَيْنِ؟ قال: أَحْسِنْ، قُلْتُ: بِالشَّطْرِ، قال: أَحْسِنْ، قال: ثُمَّ خَرَجَ وَتَرَكَنِي ثُمَّ رَجَعَ، فَقال: يَا جَابِرُ إِنِّي لاَ أَرَاكَ مَيِّتاً مِنْ وَجَعِكَ هَذَا، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَنْزَلَ فَبَيَّنَ الَّذِي لأَخَوَاتِكَ، فَجَعَلَ لَهُنَّ الثُّلُثَيْنِ، فَكَانَ جَابِرٌ يَقُولُ: نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِيَّ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾.

١٥٠٦٣ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالشُّفْعَةِ مَا لَمْ تُقْسَمْ أَوْ يُوقَفْ حُدُودُهَا. [راجع: ١٤٢٠٤]

١٥٠٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: جَاءَ عَبْدٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَبَايَعَهُ، فَجَاءَ مَوْلاَهُ فَعَرَّفَهُ، فَاشْتَرَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ فَأَعْتَقَهُ، ثُمَّ لَمْ (٣/٣٧٣) يَبِعْ أَحَداً بَعْدَ ذَلِكَ حَتَّى يَسْأَلَهُ حُرٌّ أَوْ عَبْدٌ. [راجع: ١٤٨٣١]

١٥٠٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْداً بِعَبْدَيْنِ.

١٥٠٦٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ - عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ الْمُنْكَدِرِ - عَنْ جَابِرٍ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَأَيْتُنِي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِالرُّمَيْصَاءِ امْرَأَةِ أَبِي طَلْحَةَ قال: وَسَمِعْتُ خَشْفاً أَمَامِي فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟ قال: هَذَا بِلاَلٌ، قال: وَرَأَيْتُ قَصْراً أَبْيَضَ بِفِنَائِهِ جَارِيَةٌ، قال: قُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قال: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ فَأَنظر إِلَيْهِ، قال: فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ، فَقال عُمَرُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَعَلَيْكَ أَغَارُ. [انظر: ١٥٠٦٧، ١٥٢٥٧]

١٥٠٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ قال: فَسَمِعْتُ خَشْفاً أَمَامِي يَعْنِي صَوْتاً.

١٥٠٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ - يَعْنِي بَشِيرَ بْنَ عُقْبَةَ الدَّوْرَقِيَّ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: سَافَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَأَحْسَبُهُ قال: غَازِياً، فَلَمَّا أَقْبَلْنَا قَافِلِينَ قال: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَعَجَّلَ فَلْيَتَعَجَّلْ وَأَنَا عَلَى جَمَلِ أَرْمَكَ لَيْسَ فِي الْجُنْدِ مِثْلُهُ، فَانْدَفَعْتُ عَلَيْهِ فَإِذَا النَّاسُ خَلْفِي، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ قَامَ جَمَلِي فَجَعَلَ لاَ يَتَحَرَّكُ، فَإِذَا صَوْتُ النَّبِيِّ ﷺ فَقال: مَا شَأْنُ جَمَلِكَ يَا جَابِرُ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لاَ أَدْرِي مَا عَرَضَ لَهُ؟ قال: اسْتَمْسِكْ وَأَعْطِنِي السَّوْطَ، فَأَعْطَيْتُهُ السَّوْطَ فَضَرَبَهُ ضَرْبَةً فَذَهَبَ بِيَ الْبَعِيرُ كُلَّ مَذْهَبٍ، فَقال لِيَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: يَا جَابِرُ أَتَبِيعُنِي جَمَلَكَ؟ قُلْتُ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: أَقْدِمِ الْمَدِينَةَ، فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ فَدَخَلَ فِي طَوَائِفَ مِنْ أَصْحَابِهِ الْمَسْجِدَ فَعَقَلْتُ (٣/٣٧٣) بَعِيرِي. فَقُلْتُ: هَذَا جَمَلُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَخَرَجَ فَجَعَلَ يُطِيفُ بِهِ وَيَقُولُ: نَعْمَ الْجَمَلُ جَمَلِي، فَقال: يَا فُلاَنُ انْطَلِقْ فَائْتِنِي بِأَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقال: أَعْطِهَا جَابِراً فَقَبَضْتُهَا، فَقال النَّبِيُّ ﷺ: اسْتَوْفَيْتَ الثَّمَنَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: فَلَكَ الثَّمَنُ (وَلَكَ) الْجَمَلُ، وَلَكَ الْجَمَلُ وَلَكَ الثَّمَنُ. [راجع: ١٤٥٣٤]

١٥٠٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ. قال: أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ. فَقُلْتُ: حَدِّثْنِي بِحَدِيثِ شَهِدْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقال: تُوُفِّيَ وَالِدِي وَتَرَكَ عَلَيْهِ عِشْرِينَ وَسْقاً تَمْراً دَيْناً، وَلَنَا تُمْرَانٌ شَتَّى وَالْعَجْوَةُ لاَ يَفِي بِمَا عَلَيْنَا مِنَ الدَّيْنِ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَبَعَثَ إِلَى غُرَمِي فَأَبَى إِلاَّ أَنْ يَأْخُذَ الْعَجْوَةَ كُلَّهَا، فَقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انْطَلِقْ فَأَعْطِهِ، فَانْطَلَقْتُ إِلَى عَرِيشٍ لَنَا أَنَا وَصَاحِبَةٌ لِي

فَصَرَمْنَا تَمْرَنَا، وَلَنَا عَنْزٌ نُطْعِمُهَا مِنَ الْحَشَفِ قَدْ سَمِنْتُ، إِذَا أَقْبَلَ رَجُلاَنِ إِلَيْنَا إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعُمَرُ فَقُلْتُ: مَرْحَبًا يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَرْحَبًا يَا عُمَرُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا جَابِرُ انْطَلِقْ بِنَا حَتَّى نَطُوفَ فِي نَخْلِكَ هَذَا، فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَطَفْنَا بِهَا وَأَمَرْتُ بِالْعَنْزِ فَذُبِحَتْ، ثُمَّ جِئْنَا بِوِسَادَةٍ فَتَوَسَّدَ النَّبِيُّ ﷺ بِوِسَادَةٍ مِنْ شَعْرٍ، حَشْوُهَا لِيفٌ، فَأَمَّا عُمَرُ فَمَا وَجَدْتُ لَهُ مِنْ وِسَادَةٍ، ثُمَّ جِئْنَا بِمَائِدَةٍ لَنَا عَلَيْهَا رُطَبٌ وَتَمْرٌ وَلَحْمٌ، فَقَدَّمْنَاهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعُمَرَ فَأَكَلاَ، وَكُنْتُ أَنَا رَجُلاً مِنْ نَشْوِيِّ الْحَيَاءِ، فَلَمَّا ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْهَضُ قَالَتْ صَاحِبَتِي: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعَوَاتٌ مِنْكَ، قَالَ: نَعَمْ فَبَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ، قَالَ: نَعَمْ فَبَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ، ثُمَّ بَعَثْتُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى غُرَمَائِي فَجَاءُوا بِأَحْمِرَةٍ وَجَوَالِيقَ وَقَدْ وَطَّنْتُ نَفْسِي أَنْ أَشْتَرِيَ لَهُمْ مِنَ الْعَجْوَةِ أَوْفِيهِمُ الْعَجْوَةَ الَّذِي عَلَى أَبِي، فَأَوْفَيْتُهُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ عِشْرِينَ وَسْقًا مِنَ الْعَجْوَةِ، وَفَضَلَ فَضْلٌ حَسَنٌ، فَانْطَلَقْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أُبَشِّرُهُ بِمَا سَاقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيَّ، فَلَمَّا أَخْبَرْتُهُ قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، فَقَالَ لِعُمَرَ: إِنَّ جَابِرًا قَدْ أَوْفَى غَرِيمَهُ، فَجَعَلَ عُمَرُ يَحْمَدُ اللَّهَ.

١٥٠٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ.

١٥٠٧١ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَمَلَ مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ. [راجع: ١٤٧١٥]

١٥٠٧٢ - حَدَّثَنَا حَمَّادٌ الْخَيَّاطُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَضْحَى يَوْمًا مُحْرِمًا مُلَبِّيًا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، غَرَبَتْ بِذُنُوبِهِ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ.

١٥٠٧٣ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ حِينَ قَدِمُوا، لَمْ يَزِيدُوا عَلَى طَوَافٍ وَاحِدٍ. [انظر: ١٥٢٤٨]

١٥٠٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ جَاهَدْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِي وَمَالِي حَتَّى أُقْتَلَ صَابِرًا مُحْتَسِبًا مُقْبِلاً غَيْرَ مُدْبِرٍ، أَأَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِلاَّ أَنْ تَدَعَ دَيْنًا لَيْسَ عِنْدَكَ وَفَاءٌ لَهُ. [راجع: ١٤٥٤٤]

١٥٠٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي لَيْسَ بِرَاكِبٍ بَغْلاً وَلاَ بِرْذَوْنًا. [راجع: ١٤٢٣٥]

١٥٠٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، أَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ ابْنِ مِقْسَمٍ، (قَالَ أَبِي: يَعْنِي عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ مِقْسَمٍ) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي الْبَحْرِ: هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ.

١٥٠٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ - يَعْنِي التَّيْمِيَّ - عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: كُنْتُ أُسَيِّرُ عَلَى نَاضِحٍ لِي فِي أُخْرَيَاتِ الرِّكَابِ، فَضَرَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَرْبَةً أَوْ قَالَ: فَنَخَسَهُ نَخْسَةً، قَالَ: فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَكُونُ فِي أَوَّلِ (٣/٣٧٤) الرِّكَابِ إِلاَّ مَا كَفَفْتُهُ، قَالَ: فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَتَبِيعُنِيهِ بِكَذَا وَكَذَا وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَكَ، قَالَ: قُلْتُ: هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: فَزَادَنِي، قَالَ: أَتَبِيعُنِيهِ بِكَذَا وَكَذَا وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَكَ، قَالَ: قُلْتُ: هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ (قَالَ سُلَيْمَانُ فَلاَ أَدْرِي كَمْ مِنْ مَرَّةٍ قَالَ: أَتَبِيعُنِيهِ بِكَذَا وَكَذَا) ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَزَوَّجْتَ بَعْدَ أَبِيكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: أَبِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا؟ قَالَ: قُلْتُ: ثَيِّبًا، قَالَ: أَلاَ تَزَوَّجْتَ بِكْرًا تُلاَعِبُكَ وَتُلاَعِبُهَا، وَتُضَاحِكُكَ وَتُضَاحِكُهَا.

١٥٠٧٨ - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْبَصَلِ وَالْكُرَّاثِ، فَغَلَبَتْنَا الْحَاجَةُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْمُنْتِنَةِ فَلاَ يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلاَئِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ الإِنْسُ. [انظر: ١٥٣٤٧،١٥٢٢٦]

١٥٠٧٩ - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَغْلِقُوا الأَبْوَابَ بِاللَّيْلِ، وَأَطْفِئُوا السِّرَجَ، وَأَوْكُوا الأَسْقِيَةَ، وَخَمِّرُوا الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ، وَلَوْ أَنْ تَعْرُضُوا عَلَيْهِ بِعُودٍ. [انظر: ١٥٣٢٩]

١٥٠٨٠ - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَ اللَّهَ يُشْرِكُ بِهِ دَخَلَ النَّارَ. [انظر: ١٥٢٨٠]

١٥٠٨١ - حَدَّثَنَا كَثِيرٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ وَلاَ تُعْمِرُوهَا، (فَإِنَّهُ) مَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا حَيَاتَهُ فَهُوَ لَهُ حَيَاتَهُ وَبَعْدَ مَوْتِهِ. [راجع: ١٤١٧٢]

١٥٠٨٢ - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ صَاحِبُ الدَّسْتُوَائِيِّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ، قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى جَعَلُوا يَخِرُّونَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَفَعَ (١) فَأَطَالَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ جَعَلَ يَتَقَدَّمُ، ثُمَّ جَعَلَ يَتَأَخَّرُ، فَكَانَتْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُ عُرِضَ عَلَيَّ كُلُّ شَيْءٍ تُوعَدُونَهُ، فَعُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ حَتَّى لَوْ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا أَخَذْتُهُ (أَوْ قَالَ: تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا فَقَصُرَتْ يَدِي عَنْهُ - شَكَّ هِشَامٌ) وَعُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ فَجَعَلْتُ أَتَأَخَّرُ رَهْبَةَ أَنْ تَغْشَاكُمْ، فَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً حِمْيَرِيَّةً سَوْدَاءَ طَوِيلَةً تُعَذَّبُ فِي هِرَّةٍ لَهَا رَبَطَتْهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ، وَرَأَيْتُ أَبَا ثُمَامَةَ عَمْرَو بْنَ مَالِكٍ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ،

وَإِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُرِيكُمُوهَا، فَإِذَا خَسَفَتْ فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ. [راجع: ١٤٦٥٩]

١٥٠٨٣- حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي نَخْلٍ، فَصَلَّى بِأَصْحَابِهِ صَلاَةَ الظُّهْرِ، قال: فَهَمَّ بِهِمُ الْمُشْرِكُونَ، قال: (فَقَالُوا): دَعُوهُمْ فَإِنَّ لَهُمْ صَلاَةً بَعْدَ هَذِهِ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَبْنَائِهِمْ، قال: فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ فَصَفَّهُمْ صَفَّيْنِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، فَكَبَّرُوا جَمِيعاً، ثُمَّ سَجَدَ الَّذِينَ يَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالآخَرُونَ قِيَامٌ، فَلَمَّا رَفَعَ الَّذِينَ سَجَدُوا رُءُوسَهُمْ سَجَدَ الآخَرُونَ، فَلَمَّا قَامُوا فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ تَأَخَّرَ الَّذِينَ يَلُونَ الصَّفَّ الأَوَّلَ، فَقَامَ أَهْلُ الصَّفِّ الثَّانِي وَتَقَدَّمَ الآخَرُونَ إِلَى الصَّفِّ الأَوَّلِ فَرَكَعُوا جَمِيعاً، فَلَمَّا رَفَعُوا رُءُوسَهُمْ مِنَ الرُّكُوعِ، سَجَدَ الَّذِينَ يَلُونَ النَّبِيَّ ﷺ وَالآخَرُونَ قِيَامٌ، فَلَمَّا رَفَعُوا رُءُوسَهُمْ سَجَدَ الآخَرُونَ.

١٥٠٨٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ. قال: دَخَلْتُ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ أَخِي بَنِي سَلِمَةَ وَمَعِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَأَبُو الأَسْبَاطِ مَوْلَى لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ كَانَ يَتْبَعُ (٣/٣٧٥) الْعِلْمَ قال: فَسَأَلْنَاهُ عَنِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ مِنَ الطَّعَامِ؟ فَقال: خَرَجْتُ أُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِهِ فَلَمْ أَجِدْهُ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ، فَقِيلَ لِي: هُوَ(بِالأَسْوَافِ) عِنْدَ بَنَاتِ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ أَخِي بَلْحَارِثِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ يَقْسِمُ بَيْنَهُنَّ مِيرَاثَهُنَّ مِنْ أَبِيهِنَّ، قال: وَكُنْتُ أَوَّلَ نِسْوَةٍ وَرِثْنَ مِنْ أَبِيهِنَّ فِي الإِسْلاَمِ، قال: فَخَرَجْتُ حَتَّى جِئْتُ(الأَسْوَافَ) وَهُوَ مَالُ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي صُورٍ مِنْ نَخْلٍ قَدْ رُشَّ لَهُ فَهُوَ فِيهِ، قال: فَأُتِيَ بِغَدَاءٍ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ قَدْ صُنِعَ لَهُ، فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَكَلَ الْقَوْمُ مَعَهُ، قال: ثُمَّ بَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلظُّهْرِ، وَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ مَعَهُ، قال: ثُمَّ صَلَّى بِهِمُ الظُّهْرَ، قال: ثُمَّ قَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ مَا بَقِيَ مِنْ قِسْمَتِهِ لَهُنَّ حَتَّى حَضَرَتِ الصَّلاَةُ، وَفَرَغَ مِنْ أَمْرِهِ مِنْهُنَّ، قال: فَرَدُّوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضْلَ غَدَائِهِ مِنَ الْخُبْزِ وَاللَّحْمِ، فَأَكَلَ وَأَكَلَ الْقَوْمُ مَعَهُ، ثُمَّ نَهَضَ فَصَلَّى بِنَا الْعَصْرَ، وَمَا مَسَّ مَاءً وَلاَ أَحَدٌ مِنَ الْقَوْمِ.

١٥٠٨٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي (بَشِيرُ) بْنُ أَبِي بَشِيرٍ مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ. قال: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ يَسْأَلُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيَّ أَخَا بَنِي سَلِمَةَ. عَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ؟ فَقال جَابِرٌ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْرِفُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاَثَ غَرَفَاتٍ بِيَدَيْهِ ثُمَّ يُفِيضُ الْمَاءَ عَلَى جِلْدِهِ، قال: فَقال لَهُ الْحَسَنُ: إِنَّ شَعْرَ رَأْسِي كَثِيرٌ وَأَخْشَى أَنْ لاَ تَغْسِلَهُ ثَلاَثُ غَرَفَاتٍ بِيَدَيَّ؟ فَقال لَهُ جَابِرٌ: رَأْسُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَكْثَرَ وَأَطْيَبَ مِنْ رَأْسِكَ.

١٥٠٨٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ الْمِصْرِيُّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَبَحَ يَوْمَ الْعِيدِ كَبْشَيْنِ، ثُمَّ قال حِينَ وَجَّهَهُمَا: إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ حَنِيفاً مُسْلِماً وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لاَ شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ، وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ، بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ عَنْ مُحَمَّدٍ وَأُمَّتِهِ.

١٥٠٨٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قال: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَكْرَمَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ(بْنِ) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، وَعَنْ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُمَا دَخَلاَ عَلَى جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّلَمِيِّ وَهُوَ يُصَلِّي مُلْتَحِفاً وَرِدَاؤُهُ عَلَى جِذْمِ مَسْجِدِهِ، فَصَلَّى ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا فَقال لَنَا: إِنِّي إِنَّمَا صَلَّيْتُ لِتَرَيَانِي، إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي هَكَذَا.

١٥٠٨٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. قال: سَمِعْتُ أَبِي، يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِكْرِمَةَ(؟)، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ جُهَيْنَةَ وَنَحْنُ مَعَ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، [عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ] بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِيهِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: أَيُّمَا امْرِئٍ مِنَ النَّاسِ حَلَفَ عِنْدَ مِنْبَرِي هَذَا عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا حَقَّ مُسْلِمٍ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ النَّارَ، وَإِنْ عَلَى سِوَاكٍ أَخْضَرَ.

١٥٠٨٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ(عُمَرَ) بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابُ أُحُدٍ: أَمَا وَاللَّهِ، لَوَدِدْتُ أَنِّي غُودِرْتُ مَعَ أَصْحَابِ نُخَصِ الْجَبَلِ - يَعْنِي: سَفْحَ الْجَبَلِ -.

١٥٠٩٠- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ مُرْتَحِلاً عَلَى جَمَلٍ لِي ضَعِيفٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَعَلَتِ الرِّفَاقُ تَمْضِي وَجَعَلْتُ أَتَخَلَّفُ، حَتَّى أَدْرَكَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقال: مَا لَكَ يَا جَابِرُ؟ قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْطَأَ بِي جَمَلِي هَذَا، قال: فَأَنَخْتُهُ، وَأَنَاخَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قال: أَعْطِنِي هَذِهِ الْعَصَا (٣/٣٧٦) مِنْ يَدِكَ أَوْ(؟) اقْطَعْ لِي عَصاً مِنْ شَجَرَةٍ؟ قال: فَفَعَلْتُ، قال: فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنَخَسَهُ بِهَا نَخَسَاتٍ، ثُمَّ قال: ارْكَبْ فَرَكِبْتُ فَخَرَجَ وَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ يُوَاهِقُ نَاقَتَهُ مُوَاهَقَةً، قال: وَتَحَدَّثَ مَعِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقال: أَتَبِيعُنِي جَمَلَكَ هَذَا يَا جَابِرُ؟ قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَلْ أَهَبُهُ لَكَ، قال: لاَ، وَلَكِنْ بِعْنِيهِ، قال: قُلْتُ: فَسُمْنِي بِهِ، قال: قَدْ(؟) أَخَذْتُهُ بِدِرْهَمٍ، قال: قُلْتُ: لاَ إِذاً يَغْبُنُنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قال: فَبِدِرْهَمَيْنِ؟ قال: قُلْتُ: لاَ، قال: فَلَمْ يَزَلْ يَرْفَعُ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ الأُوقِيَّةَ، قال: قُلْتُ: فَقَدْ رَضِيتُ، قال: قَدْ رَضِيتَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قُلْتُ: هُوَ لَكَ، قال: قَدْ أَخَذْتُهُ، قال: ثُمَّ قال لِي: يَا جَابِرُ هَلْ تَزَوَّجْتَ بَعْدُ؟ قال: قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: أَثَيِّباً أَمْ بِكْراً؟ قال: قُلْتُ: بَلْ ثَيِّباً، قال: أَفَلاَ جَارِيَةً تُلاَعِبُهَا وَتُلاَعِبُكَ؟ قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي أُصِيبَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ

بَنَات لَهُ سَبْعاً، فَنَكَحْتُ امْرَأَةً جَامِعَةً تَجْمَعُ رُءُوسَهُنَّ وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ، قال: أَصَبْتَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، قال: أَمَا إِنَّا لَوْ قَدْ جِئْنَا صِرَاراً أَمَرْنَا بِجَزُورٍ فَنُحِرَتْ وَأَقَمْنَا عَلَيْهَا يَوْمَنَا ذَلِكَ، وَسَمِعَتْ بِنَا فَنَفَضَتْ نَمَارِقَهَا، قال: قُلْتُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا مِنْ نَمَارِقَ، قال: إِنَّهَا سَتَكُونُ، فَإِذَا أَنْتَ قَدِمْتَ فَاعْمَلْ عَمَلاً كَيِّساً، قال: فَلَمَّا جِئْنَا صِرَاراً أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِجَزُورٍ فَنُحِرَتْ فَأَقَمْنَا عَلَيْهَا ذَلِكَ الْيَوْمَ، فَلَمَّا أَمْسَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ وَدَخَلْنَا، قال: فَأَخْبَرْتُ الْمَرْأَةَ الْحَدِيثَ وَمَا قال لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قالت: فَدُونَكَ، فَسَمْعاً وَطَاعَةً، قال: فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَخَذْتُ بِرَأْسِ الْجَمَلِ فَأَقْبَلْتُ بِهِ حَتَّى أَنَخْتُهُ عَلَى بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَلَسْتُ فِي الْمَسْجِدِ قَرِيباً مِنْهُ، قال: وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَأَى الْجَمَلَ فَقال: مَا هَذَا؟ قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا جَمَلٌ جَاءَ بِهِ جَابِرٌ، قال: فَأَيْنَ جَابِرٌ؟ فَدُعِيتُ لَهُ. قال: (فَقال) (١): أَيِ ابْنَ أَخِي خُذْ بِرَأْسِ جَمَلِكَ فَهُوَ لَكَ، قال فَدَعَا بِلالاً فَقال: اذْهَبْ بِجَابِرٍ فَأَعْطِهِ أُوقِيَّةً، فَذَهَبْتُ مَعَهُ فَأَعْطَانِي أُوقِيَّةً وَزَادَنِي شَيْئاً يَسِيراً، قال: فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَنْمِي عِنْدَنَا وَنَرَى مَكَانَهُ مِنْ بَيْتِنَا، حَتَّى أُصِيبَ أَمْسِ فِيمَا أُصِيبَ النَّاسُ يَعْنِي يَوْمَ الْحَرَّةِ.

١٥٠٩١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: لَمَّا اسْتَقْبَلْنَا وَادِيَ حُنَيْنٍ قال: انْحَدَرْنَا فِي وَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ تِهَامَةَ أَجْوَفَ حَطُوطٍ، إِنَّمَا نَنْحَدِرُ فِيهِ انْحِدَاراً، قال: وَفِي عَمَايَةِ الصُّبْحِ وَقَدْ كَانَ الْقَوْمُ كَمَنُوا لَنَا فِي شِعَابِهِ وَفِي أَجْنَابِهِ وَمَضَايِقِهِ، قَدْ أَجْمَعُوا وَتَهَيَّئُوا وَأَعَدُّوا، قال: فَوَاللَّهِ مَا رَاعَنَا وَنَحْنُ مُنْحَطُّونَ إِلاَّ الْكَتَائِبُ قَدْ شَدَّتْ عَلَيْنَا شَدَّةَ رَجُلٍ وَاحِدٍ، وَانْهَزَمَ النَّاسُ رَاجِعِينَ، فَاسْتَمَرُّوا لاَ يَلْوِي أَحَدٌ مِنْهُمْ عَلَى أَحَدٍ، وَانْحَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ الْيَمِينِ، ثُمَّ قال: إِلَيَّ أَيُّهَا النَّاسُ، هَلُمَّ إِلَيَّ، أَنَا رَسُولُ اللَّهِ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قال: فَلاَ شَيْءَ احْتَمَلَتِ الإِبِلُ بَعْضُهَا بَعْضاً، فَانْطَلَقَ النَّاسُ إِلاَّ أَنَّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَهْطاً مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ غَيْرَ كَثِيرٍ، وَفِيمَنْ ثَبَتَ مَعَهُ ﷺ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَمِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ عَلِيُّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَابْنُهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ وَرَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَأَيْمَنُ بْنُ عُبَيْدٍ وَهُوَ ابْنُ أُمِّ أَيْمَنَ، وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ. قال: وَرَجُلٌ مِنْ هَوَازِنَ عَلَى جَمَلٍ لَهُ أَحْمَرَ فِي يَدِهِ رَايَةٌ لَهُ سَوْدَاءُ فِي رُمْحٍ طَوِيلٍ لَهُ أَمَامَ النَّاسِ، وَهَوَازِنُ خَلْفَهُ، فَإِذَا أَدْرَكَ طَعَنَ بِرُمْحِهِ وَإِذَا فَاتَهُ النَّاسُ رَفَعَهُ لِمَنْ وَرَاءَهُ فَاتَّبَعُوهُ.

١٥٠٩٢ - قال ابْنُ إِسْحَاقَ: وَحَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِيهِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: بَيْنَا ذَلِكَ الرَّجُلُ مِنْ هَوَازِنَ صَاحِبُ الرَّايَةِ عَلَى جَمَلِهِ ذَلِكَ يَصْنَعُ مَا يَصْنَعُ، إِذْ (أَهْوَى) لَهُ عَلِيُّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ يُرِيدَانِهِ، قال: فَيَأْتِيهِ عَلِيٌّ مِنْ خَلْفِهِ فَضَرَبَ عُرْقُوبَيِ الْجَمَلِ فَوَقَعَ عَلَى عَجُزِهِ، وَوَثَبَ الأَنْصَارِيُّ عَلَى الرَّجُلِ فَضَرَبَهُ ضَرْبَةً أَطَنَّ قَدَمَهُ بِنِصْفِ سَاقِهِ، (فَانْعَجَفَ) عَنْ رَحْلِهِ، وَاجْتَلَدَ النَّاسُ، فَوَاللَّهِ مَا رَجَعَتْ رَاجِعَةُ النَّاسِ مِنْ هَزِيمَتِهِمْ حَتَّى وَجَدُوا (٣٧٧/٣) الأَسْرَى مُكْتَفِينَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٥٠٩٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: عَمِلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَنْدَقِ، قال: فَكَانَتْ عِنْدِي شُوَيْهَةٌ عَنْزٌ جَذَعٌ سَمِينَةٌ، قال: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَوْ صَنَعْنَاهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قال: فَأَمَرْتُ امْرَأَتِي فَطَحَنَتْ لَنَا شَيْئاً مِنْ شَعِيرٍ، وَصَنَعَتْ لَنَا مِنْهُ خُبْزاً، وَذَبَحْتُ تِلْكَ الشَّاةَ فَشَوَيْنَاهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قال: فَلَمَّا أَمْسَيْنَا وَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الانْصِرَافَ عَنِ الْخَنْدَقِ. قال: وَكُنَّا نَعْمَلُ فِيهِ نَهَاراً فَإِذَا أَمْسَيْنَا رَجَعْنَا إِلَى أَهْلِنَا، قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِي قَدْ صَنَعْتُ لَكَ شُوَيْهَةً كَانَتْ عِنْدَنَا وَصَنَعْنَا مَعَهَا شَيْئاً مِنْ خُبْزِ هَذَا الشَّعِيرِ، فَأُحِبُّ أَنْ تَنْصَرِفَ مَعِي إِلَى مَنْزِلِي، وَإِنَّمَا أُرِيدُ أَنْ يَنْصَرِفَ مَعِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحْدَهُ، قال: فَلَمَّا قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ قال: نَعَمْ، ثُمَّ أَمَرَ صَارِخاً، فَصَرَخَ أَنِ انْصَرِفُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَيْتِ جَابِرٍ، قال: قُلْتُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَقْبَلَ النَّاسُ مَعَهُ، قال: فَجَلَسَ وَأَخْرَجْنَاهَا إِلَيْهِ، قال: فَبَرَكَ وَسَمَّى، ثُمَّ أَكَلَ وَتَوَارَدَهَا النَّاسُ، كُلَّمَا فَرَغَ قَوْمٌ قَامُوا، وَجَاءَ نَاسٌ حَتَّى صَدَرَ أَهْلُ الْخَنْدَقِ عَنْهَا.

١٥٠٩٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ رِفَاعَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: لَمَّا دُفِنَ سَعْدٌ وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَبَّحَ النَّاسُ مَعَهُ طَوِيلاً، ثُمَّ كَبَّرَ فَكَبَّرَ النَّاسُ، ثُمَّ قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مِمَّ سَبَّحْتَ؟ قال: لَقَدْ تَضَايَقَ عَلَى هَذَا الرَّجُلِ الصَّالِحِ قَبْرُهُ حَتَّى فَرَّجَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ. [راجع: ١٤٩٣٤]

١٥٠٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ. قال: بَلَغَنِي عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا طَبَخْتُمُ اللَّحْمَ فَأَكْثِرُوا الْمَرَقَ أَوِ الْمَاءَ، فَإِنَّهُ أَوْسَعُ، أَوْ أَبْلَغُ لِلْجِيرَانِ.

١٥٠٩٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا عَبْدٍ تَزَوَّجَ بِغَيْرِ إِذْنِ سَيِّدِهِ فَهُوَ عَاهِرٌ. [راجع: ١٤٢٦١]

١٥٠٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِراً وَسُئِلَ عَنِ الْعَزْلِ؟ قال: فَقال: قَدْ كُنَّا نَصْنَعُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ١٥١٣٨]

١٥٠٩٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: حُبِسَ الْوَحْيُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ، وَحُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلاَءُ، فَجَعَلَ يَخْلُو فِي حِرَاءٍ، فَبَيْنَمَا هُوَ مُقْبِلٌ مِنْ حِرَاءٍ، إِذَا أَنَا بِحِسٍّ مِنْ فَوْقِي، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا الَّذِي أَتَانِي بِحِرَاءٍ فَوْقَ رَأْسِي عَلَى كُرْسِيٍّ، قال: فَلَمَّا رَأَيْتُهُ جُثِثْتُ عَلَى الأَرْضِ، فَلَمَّا أَفَقْتُ أَتَيْتُ أَهْلِي مُسْرِعاً، فَقُلْتُ: دَثِّرُونِي

دَثِّرُونِي، فَأَتَانِي جِبْرِيلُ ﷺ فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ. قُمْ فَأَنْذِرْ. وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ. وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ. وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾. [راجع: ١٤٣٣٨]

١٥٠٩٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا كَذَّبَتْنِي قُرَيْشٌ حِينَ أُسْرِيَ بِي إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، قُمْتُ فِي الْحِجْرِ فَجَلَا اللَّهُ لِي بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَطَفِقْتُ أُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ، وَأَنَا انْظُرُ إِلَيْهِ. [انظر: ١٥١٠١]

١٥١٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فَتْرَةِ الْوَحْيِ، فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتاً مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءَ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيٍّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَجُئِثْتُ مِنْهُ رُعْباً. فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ: زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي، فَدَثَّرُونِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ. قُمْ فَأَنْذِرْ. وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ قَبْلَ أَنْ تُفْرَضَ الصَّلاَةُ. وَهِيَ الأَوْثَانُ. [راجع: ١٤٣٣٨]

١٥١٠١ - قَالَ الزُّهْرِيُّ (٣/٣٧٨): وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُمْتُ فِي الْحِجْرِ حِينَ كَذَّبَنِي قَوْمِي، فَرُفِعَ لِي بَيْتُ الْمَقْدِسِ حَتَّى جَعَلْتُ أَنْعَتُ لَهُمْ آيَاتِهِ. [راجع: ١٥٠٩٩]

١٥١٠٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي - ابْنَ خَالِدٍ - حَدَّثَنَا رَيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ. قَالَ: جَاءَ شَابٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَتَأْذَنُ لِي فِي الْخِصَاءِ؟ فَقَالَ: صُمْ وَسَلِ اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ. [انظر: ١٥١٧١]

١٥١٠٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا رَيَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ فَسَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ؟ فَقَالَ: تَبُلُّ الشَّعْرَ، وَتُغْسِلُ الْبَشَرَ، قَالَ: رَأْسِي كَثِيرُ الشَّعْرِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْثُو عَلَى رَأْسِهِ ثَلاَثَ حَثَيَاتٍ مِنَ الْمَاءِ. قَالَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ: رَأْسِي كَثِيرُ الشَّعْرِ، قَالَ: كَانَ رَأْسُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ وَأَطْيَبَ. [راجع: ١٤١٥٩]

١٥١٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ تَطَوُّعاً حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ فِي السَّفَرِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَكْتُوبَةَ، نَزَلَ عَنْ رَاحِلَتِهِ وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ. [راجع: ١٤٣٣٣]

١٥١٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ وَهُوَ يُخْبِرُ عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَأَمَرَنَا بَعْدَمَا طَفْنَا أَنْ نَحِلَّ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَإِذَا أَرَدْتُمْ أَنْ تَنْطَلِقُوا إِلَى مِنًى، فَأَهِلُّوا. فَأَهْلَلْنَا مِنَ الْبَطْحَاءِ. [راجع: ١٤٤٧١]

١٥١٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعاً، وَصَلَّى الْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ بَاتَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ حَتَّى أَصْبَحَ، فَلَمَّا رَكِبَ رَاحِلَتَهُ وَاسْتَوَتْ بِهِ أَهَلَّ.

١٥١٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَرْمِي عَلَى رَاحِلَتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ يَقُولُ: لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ، فَإِنِّي لاَ أَدْرِي لَعَلِّي [أَنْ] لاَ أَحُجَّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ. [راجع: ١٤٢٦٧]

١٥١٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

، وَحَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا لاَ نَأْكُلُ مِنَ الْبُدْنِ إِلاَّ ثَلاَثَ مِنًى، فَأَرْخَصَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قال: كُلُوا وَتَزَوَّدُوا.

وقال حَجَّاجٌ: فَأَكَلْنَا وَتَزَوَّدْنَا. [راجع: ١٤٣٧٠]

١٥١٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَرَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: اشْتَرَكْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، كُلُّ سَبْعَةٍ فِي بَدَنَةٍ، فَنَحَرْنَا سَبْعِينَ بَدَنَةً يَوْمَئِذٍ. [راجع: ١٤١٧٣]

١٥١١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ وَرَوْحٌ قالا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِراً يَقُولُ: نَحَرَ [النَّبِيُّ ﷺ]، عَنْ عَائِشَةَ بَقَرَةً فِي حَجَّتِهِ.

١٥١١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ وَرَوْحٌ، قالا: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ. قال: فَأَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَحْلَلْنَا أَنْ نُهْدِيَ وَيَجْتَمِعُ النَّفَرُ مِنَّا فِي الْبَدَنَةِ، وَذَلِكَ حِينَ أَمَرَهُمْ أَنْ يَحِلُّوا مِنْ حَجَّتِهِمْ. [راجع: ١٤١٧٣]

١٥١١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوَسْمِ فِي الْوَجْهِ، وَالضَّرْبِ فِي الْوَجْهِ. [راجع: ١٤٤٧٨]

١٥١١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: زَوَّدَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِرَاباً مِنْ تَمْرٍ، فَكَانَ يَقْبِضُ لَنَا قَبْضَةً قَبْضَةً، ثُمَّ تَمْرَةً تَمْرَةً، فَنَمُصُّهَا وَنَشْرَبُ عَلَيْهَا الْمَاءَ حَتَّى اللَّيْلِ، فَأَلْقَى الْبَحْرُ حُوتاً مَيِّتاً. فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: غُزَاةً وَجِيَاعٌ فَكُلُوا، فَأَكَلْنَا، فَذَكَرْنَاهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: رِزْقاً أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَكُمْ، فَإِنْ كَانَ مَعَكُمْ شَيْءٌ فَأَطْعِمُونَا، فَكَانَ مَعَنَا مِنْهُ شَيْءٌ (٣/٣٧٩) فَأَرْسَلَ بِهِ إِلَيْهِ بَعْضُ الْقَوْمِ فَأَكَلَ مِنْهُ. [راجع: ١٤٣٠٦]

١٥١١٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا [الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ]، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنِي جَابِرٌ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ

أَقْوَاماً يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَمَا مُحِشُوا فِيهَا، فَيُطْلَقُ بِهِمْ إِلَى نَهْرٍ فِي الْجَنَّةِ يُقَالُ لَهُ: نَهْرُ الْحَيَاةِ، فَيَغْتَسِلُونَ فِيهِ، فَيَخْرُجُونَ مِنْهُ أَمْثَالَ الثَّعَارِيرِ. [راجع: ١٤٥٤٥]

١٥١١٥ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ وَأَبُو أَحْمَدَ. قالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: النَّاسُ (تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ) فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ. [راجع: ١٤٥٩٩]

١٥١١٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، [عَنْ جَابِرٍ]؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ.

١٥١١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ وَمُوسَى بْنُ دَاوُدَ. قالا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَصُومَ فَلْيَتَسَحَّرْ بِشَيْءٍ.

وَقال مُوسَى: وَلَوْ بِشَيْءٍ. [راجع: ١٥٠١٣]

١٥١١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنْ جَنَابَةٍ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاَثَ حَفَنَاتٍ. فَقال لَهُ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ: إِنَّ شَعْرِي كَثِيرٌ، قال: يَا ابْنَ أَخِي كَانَ شَعَرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مِنْ شَعْرِكَ وَأَطْيَبَ. [راجع: ١٤٢٣٧]

١٥١١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ بُرْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ. قال: كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنُصِيبُ مِنْ آنِيَةِ الْمُشْرِكِينَ وَأَسْقِيَتِهِمْ فَنَسْتَمْتِعُ (بِهَا) فَلاَ يُعَابُ عَلَيْنَا. [راجع: ١٤٥٥٥]

١٥١٢٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ. [راجع: ١٤١٦٦]

١٥١٢١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي يَوْمَ الْعِيدِ ثُمَّ يَخْطُبُ. [راجع: ١٤٢١٠]

١٥١٢٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ - يَعْنِي التَّيْمِيَّ - عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال لأَصْحَابِهِ: مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ يَأْتِي عَلَيْهَا مِئَةُ سَنَةٍ وَهِيَ حَيَّةٌ يَوْمَئِذٍ. [راجع: ١٤٣٣٢]

١٥١٢٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ صَاحِبِ السِّقَايَةِ، عَنْ جَابِرٍ... بِمِثْلِهِ فَفَسَّرَ جَابِرٌ: نُقْصَانٌ مِنَ الْعُمُرِ.

١٥١٢٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي زَيْنَبَ - قال: سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ نَافِعٍ أَبَا سُفْيَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ. يَقُولُ: كُنْتُ فِي ظِلِّ دَارِي فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ وَثَبْتُ إِلَيْهِ فَجَعَلْتُ أَمْشِي خَلْفَهُ، فَقال: ادْنُ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَانْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَى بَعْضَ حُجَرِ نِسَائِهِ أُمِّ سَلَمَةَ، أَوْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ فَدَخَلَ، ثُمَّ أَذِنَ لِي فَدَخَلْتُ وَعَلَيْهَا الْحِجَابُ، فَقال: أَعِنْدَكُمْ غَدَاءٌ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، فَأُتِيَ بِثَلاَثَةِ أَقْرِصَةٍ فَوُضِعَتْ عَلَى نَقِيٍّ، فَقال: هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ أُدْمٍ؟ فَقَالُوا: لاَ، إِلاَّ شَيْءٌ مِنْ خَلٍّ، قال: هَاتُوهُ فَأَتَوْهُ بِهِ، فَأَخَذَ قُرْصاً فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَقُرْصاً بَيْنَ يَدَيَّ، وَكَسَرَ الثَّالِثَ بِاثْنَيْنِ فَوَضَعَ نِصْفاً بَيْنَ يَدَيْهِ وَنِصْفاً بَيْنَ يَدَيَّ. [راجع: ١٤٢٧٤]

١٥١٢٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْبَذُ لَهُ فِي سِقَاءٍ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ سِقَاءٌ نُبِذَ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ بِرَامٍ. [راجع: ١٤٣١٧]

١٥١٢٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَّاءِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْمُزَفَّتِ، وَالْحَنْتَمِ. [راجع: ١٤٣١٨]

١٥١٢٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ - يَعْنِي الثَّوْرِيَّ - عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَةٍ، فَجِئْتُ وَهُوَ يَسِيرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَوَجْهُهُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ وَهُوَ يُومِئُ إِيمَاءً، فَكَلَّمْتُهُ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قال: إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي. [راجع: ١٤٢٠٣]

١٥١٢٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، (ح).

وَأَبُو عَامِرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدٍ (٣/٣٨٠) اللَّهِ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ حَدِيثاً فَالْتَفَتَ فَهِيَ أَمَانَةٌ.

قال أَبُو عَامِرٍ: فِي مَجْلِسِهِ بِحَدِيثٍ. [راجع: ١٤٥٢٨]

١٥١٢٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال، فِي الْحَيَوَانِ اثْنَانِ بِوَاحِدٍ: لاَ بَأْسَ بِهِ يَداً بِيَدٍ وَلاَ يَصْلُحُ نَسَاءً. [راجع: ١٤٣٨٢]

١٥١٣٠ - [حَدَّثَنَا يَزِيدُ]، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَنَّ شُرَحْبِيلَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (زَمَنَ) الْحُدَيْبِيَةِ حَتَّى نَزَلْنَا السُّقْيَا، فَقال مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: مَنْ يَسْقِينَا فِي أَسْقِيَتِنَا؟ قال جَابِرٌ: فَخَرَجْتُ فِي فِئَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ حَتَّى آتِيَ الْمَاءَ الَّذِي بِالأُثَايَةِ، وَبَيْنَهُمَا قَرِيبٌ مِنْ ثَلاَثَةٍ وَعِشْرِينَ مِيلاً، فَسَقَيْنَا فِي أَسْقِيَتِنَا حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ عَتَمَةٍ إِذَا رَجُلٌ يُنَازِعُهُ بَعِيرُهُ إِلَى الْحَوْضِ، فَقال: أَوْرِدْ فَإِذَا هُوَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَوْرَدَ، ثُمَّ أَخَذْتُ بِزِمَامِ نَاقَتِهِ فَأَنَخْتُهَا، فَقَامَ فَصَلَّى الْعَتَمَةَ وَجَابِرٌ فِيمَا ذَكَرَ إِلَى جَنْبِهِ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا ثَلاَثَ عَشْرَةَ سَجْدَةً.

١٥١٣١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقال: يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ أَوْ يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ يُرِيدُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثُمَّ قال: يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ أَوْ يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ شَابٌّ يُرِيدُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، قال: فَجَاءَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثُمَّ قال: يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ عَلِيّاً اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ عَلِيّاً، قال: فَجَاءَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. [راجع: ١٤٦٠٤]

١٥١٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أُتِيَ بِضَبٍّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَهُ، وَقَالَ: لاَ أَدْرِي لَعَلَّهُ مِنَ الْقُرُونِ الأُولَى الَّتِي مُسِخَتْ. [راجع: ١٤٥١٤]

١٥١٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَخْطُبُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَرَكَعْتَ رَكْعَتَيْنِ؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: فَارْكَعْ. [راجع: ١٤٣٦٠]

١٥١٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنُ دِينَارٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَمَّا بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ كَانَ الْعَبَّاسُ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَنْقُلاَنِ حِجَارَةً، فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اجْعَلْ إِزَارَكَ (قَالَ: عَبْدُ الرَّزَّاقِ: عَلَى رَقَبَتِكَ مِنَ الْحِجَارَةِ) فَخَرَّ إِلَى الأَرْضِ وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَامَ فَقَالَ: إِزَارِي إِزَارِي فَقَامَ فَشَدَّهُ عَلَيْهِ.

[راجع: ١٤١٨٧]

١٥١٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: زَعَمَ لِي عَطَاءٌ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ. يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ أَكَلَ هَذِهِ الشَّجَرَةَ قَالَ: يُرِيدُ الثُّومَ، فَلاَ يَغْشَنَا فِي مَسْجِدِنَا. [انظر: ١٥٣٧٣]

١٥١٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ عَلَى الْمُنْتَهِبِ قَطْعٌ، وَمَنِ انْتَهَبَ نُهْبَةً مَشْهُورَةً فَلَيْسَ مِنَّا، وَقَالَ: لَيْسَ عَلَى الْخَائِنِ قَطْعٌ. [راجع: ١٤٤٠٣]

١٥١٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ يُصَلِّي النَّوَافِلَ فِي كُلِّ وَجْهٍ، وَلَكِنَّهُ يَخْفِضُ السَّجْدَتَيْنِ مِنَ الرَّكْعَةِ، وَيُومِئُ إِيمَاءً. [راجع: ١٤٢٠٣]

١٥١٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَذَكَرُوا الْعَزْلَ. فَقَالَ: كُنَّا نَصْنَعُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٥٠٩٧]

١٥١٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ عَطَاءٌ: حِينَ قَدِمَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مُعْتَمِراً فَجِئْنَاهُ فِي مَنْزِلِهِ، فَسَأَلَهُ الْقَوْمُ عَنْ أَشْيَاءَ، ثُمَّ ذَكَرُوا لَهُ الْمُتْعَةَ فَقَالَ: نَعَمِ اسْتَمْتَعْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ خِلاَفَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. [راجع: ١٤٣١٩]

١٥١٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ بْنَ أَرْطَاةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (٣/٣٨١) غَابَتْ لَهُ الشَّمْسُ بِسَرِفَ فَلَمْ يُصَلِّ الْمَغْرِبَ حَتَّى أَتَى مَكَّةَ. [راجع: ١٤٣٢٥]

١٥١٤١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَهُ مِنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ بَعْدَ مَا أُدْخِلَ فِي حُفْرَتِهِ، فَوَضَعَهُ عَلَى رُكْبَتِهِ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ، وَنَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ.

١٥١٤٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. قَالَ: سَمِعَ عَمْرٌو جَابِراً يَقُولُ: سَمِعَتْ أُذُنَايَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْمٌ يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ. [راجع: ١٤٣٦٣]

١٥١٤٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ أَمِيراً كَانَ بِالْمَدِينَةِ يُقَالُ لَهُ: طَارِقٌ، قَضَى بِالْعُمْرَى لِلْوَارِثِ (عَنْ) قَوْلِ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٥١٤٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، سَمِعَ جَابِراً. يَقُولُ: لَمْ نُبَايِعِ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمَوْتِ، إِنَّمَا بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لاَ نَفِرَّ. [انظر: ١٥٣٣٢]

١٥١٤٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، سَمِعَ جَابِراً يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ فَقَالَ: اعْلِفْهُ نَاضِحَكَ. [راجع: ١٤٣٤١]

١٥١٤٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ خُبْزاً وَلَحْماً فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

١٥١٤٧ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ رَافِعٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحْيَا أَرْضاً مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ، وَمَا أَكَلَتِ الْعَافِيَةُ مِنْهُ [فَهُوَ] لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ. [راجع: ١٤٤١٤]

١٥١٤٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَطَاءٍ، وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُبَاعَ مَا فِي رُءُوسِ النَّخْلِ بِتَمْرٍ كَيْلاً. [انظر: ١٥١٥٠]

١٥١٤٩ - وَبِهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ تُبَاعَ الثِّمَارُ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا، وَأَنْ تُبَاعَ سَنَتَيْنِ أَوْ ثَلاَثاً. [راجع: ١٤٩٣٧]

١٥١٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَطَاءٍ، وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُبَاعَ مَا فِي رُءُوسِ النَّخْلِ بِتَمْرٍ مَكِيلٍ. [راجع: ١٥١٤٨]

١٥١٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي يَوْمِ عِيدٍ بَدَأَ بِالصَّلاَةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلاَ إِقَامَةٍ. [راجع: ١٤٢١٠]

١٥١٥٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانٍ، عَنِ الْمُثَنَّى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ طَوَافاً وَاحِداً. [راجع: ١٥٠٠٦]

١٥١٥٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَخِي مَاتَ فَكَيْفَ أَكَفَّنُهُ؟ قَالَ: أَحْسِنْ كَفَنَهُ. [راجع: ١٤١٩٢]

١٥١٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ قَيْسٍ الْيَشْكُرِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ حَاطَ حَائِطاً عَلَى أَرْضٍ فَهِيَ لَهُ.

١٥١٥٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ (عُمَرَ) بْنِ قَتَادَةَ، قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ: قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: يَا ابْنَ أَخِي أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِهَذَا الْحَدِيثِ، كُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَ الرَّجُلَ - يَعْنِي مَاعِزاً - إِنَّا لَمَّا رَجَمْنَاهُ وَجَدَ مَسَّ الْحِجَارَةِ. فَقَالَ: أَيْ قَوْمِ رُدُّونِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّ قَوْمِي هُمْ قَتَلُونِي وَغَرُّونِي مِنْ نَفْسِي وَقَالُوا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرُ قَاتِلِكَ، (قَالَ): فَلَمْ نَنْزِعْ عَنِ الرَّجُلِ حَتَّى فَرَغْنَا مِنْهُ، قَالَ: فَلَمَّا رَجَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَكَرْنَا لَهُ قَوْلَهُ، فَقَالَ: أَلاَ تَرَكْتُمُ الرَّجُلَ وَجِئْتُمُونِي بِهِ، إِنَّمَا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَثَبَّتَ فِي أَمْرِهِ.

١٥١٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْوَاسِطِيُّ - يَعْنِي الْمُزَنِيَّ - حَدَّثَنَا أَبُو يُوسُفَ الْحَجَّاجُ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي زَيْنَبَ الصَّيْقَلَ - عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ وَهُوَ يُصَلِّي وَقَدْ وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى الْيُمْنَى فَانْتَزَعَهَا وَوَضَعَ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى.

١٥١٥٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ (٣٨٢/٣) بْنُ حَسَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كُنْتُمْ فِي الْخِصْبِ فَأَمْكِنُوا الرَّكْبَ أَسْنِتَتَهَا، وَلاَ تَعْدُوا الْمَنَازِلَ، وَإِذَا كُنْتُمْ فِي الْجَدْبِ فَاسْتَنْجُوا، وَعَلَيْكُمْ بِالدُّلْجَةِ فَإِنَّ الأَرْضَ تُطْوَى بِاللَّيْلِ، فَإِذَا تَغَوَّلَتْ بِكُمُ الْغِيلاَنُ فَبَادِرُوا بِالأَذَانِ، وَلاَ تُصَلُّوا عَلَى جَوَادِ الطُّرُقِ، وَلاَ تَنْزِلُوا عَلَيْهَا، فَإِنَّهَا مَأْوَى الْحَيَّاتِ وَالسِّبَاعِ، وَلاَ تَقْضُوا عَلَيْهَا الْحَوَائِجَ فَإِنَّهَا الْمَلاَعِنُ. [راجع: ١٤٣٢٨]

١٥١٥٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَيُّمَا عَبْدٍ تَزَوَّجَ بِغَيْرِ إِذْنٍ (أَوْ قَالَ: نَكَحَ بِغَيْرِ) إِذْنِ أَهْلِهِ فَهُوَ عَاهِرٌ. [راجع: ١٤٢٦١]

١٥١٥٩ - قَالَ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي عَمَلُ قَوْمِ لُوطٍ.

١٥١٦٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي الْحَيَوَانِ اثْنَانِ بِوَاحِدٍ: لاَ بَأْسَ بِهِ يَداً بِيَدٍ وَلاَ خَيْرَ فِيهِ نَسَاءً. [راجع: ١٤٣٨٢]

١٥١٦١ - (حَدَّثَنَا يَعْلَى)، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ مُزَارَعَةٌ فَأَرَادَ أَنْ يَبِيعَهَا، فَلْيَعْرِضْهَا عَلَى صَاحِبِهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا بِالثَّمَنِ. [راجع: ١٤٤٥٦]

١٥١٦٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ نَأْتِي بَنِي سَلَمَةَ وَنَحْنُ نُبْصِرُ مَوَاقِعَ النَّبْلِ.

١٥١٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ وَكَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ. قالا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ مِنْ وَثْءٍ كَانَ بِوَرِكِهِ أَوْ ظَهْرِهِ. [راجع: ١٤٣٣١]

١٥١٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ، فَصَلَّى بِأَصْحَابِهِ فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى جَعَلُوا يَخِرُّونَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ نَحْواً مِنْ ذَلِكَ، فَكَانَتْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ. [راجع: ١٤٦٥٦]

١٥١٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ - يَعْنِي الأَحْوَلَ - عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَابِرٍ. قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُزَوَّجَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، أَوْ عَلَى خَالَتِهَا. [راجع: ١٤٦٨٧]

١٥١٦٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَرْخَصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رُقْيَةِ الْحُمَةِ لِبَنِي عَمْرٍو. [راجع: ١٤٦٢٧]

١٥١٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ. قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِ عِيدٍ بَدَأَ بِالصَّلاَةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلاَ إِقَامَةٍ. [راجع: ١٤٢١٠]

١٥١٦٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ. يَقُولُ: لَدَغَتْ رَجُلاً مِنَّا عَقْرَبٌ وَنَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرُقِيهِ؟ فَقَالَ: مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَنْفَعْهُ. [راجع: ١٤٦٣٨]

١٥١٦٩ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ. يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ عَدْوَى، وَلاَ صَفَرَ، وَلاَ غُولَ.

وسَمِعْتُ أَبَا الزُّبَيْرِ يَذْكُرُ، أَنَّ جَابِراً فَسَّرَ لَهُمْ قَوْلَهُ: لاَ صَفَرَ فَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: الصَّفَرُ الْبَطْنُ، قِيلَ لِجَابِرٍ: (كَيْفَ؟ قَالَ: كَانَ يُقَالُ): دَوَابُّ الْبَطْنِ. قال: وَلَمْ يُفَسِّرِ الْغُولَ. قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ مِنْ قِبَلِهِ: هَذَا الْغُولُ [التي تَغُولُ] الشَّيْطَانَةُ الَّتِي يَقُولُونَ. [راجع: ١٤١٦٣]

١٥١٧٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ. يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الاثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الاثْنَيْنِ يَكْفِي الأَرْبَعَةَ، وَطَعَامُ الأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ. [راجع: ١٤٢٧١]

١٥١٧١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلاً شَابّاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ فِي (٣٨٣/٣) الْخِصَاءِ؟ فَقَالَ: صُمْ وَسَلِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ فَضْلِهِ. [راجع: ١٥١٠٢]

١٥١٧٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَلَّمَ نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: السَّأْمُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ. فَقَالَ: وَعَلَيْكُمْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَغَضِبَتْ: أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: قَدْ سَمِعْتُ فَرَدَدْتُهَا عَلَيْهِمْ، إِنَّا نُجَابُ عَلَيْهِمْ وَلاَ يُجَابُونَ عَلَيْنَا.

١٥١٧٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَبِسَ النَّبِيُّ ﷺ [يَوْماً] قَبَاءً مِنْ دِيبَاجٍ أُهْدِيَ لَهُ، ثُمَّ أَوْشَكَ أَنْ يَنْزِعَهُ، وَأَرْسَلَ بِهِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقِيلَ: قَدْ أَوْشَكْتَ مَا نَزَعْتَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: نَهَانِي عَنْهُ جِبْرِيلُ ﷺ، فَجَاءَهُ عُمَرُ يَبْكِي. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَرِهْتَ أَمْراً وَأَعْطَيْتَنِيهِ؟ فَمَا لِي؟ فَقَالَ: لَمْ أُعْطِكَهُ لِتَلْبَسَهُ، إِنَّمَا أَعْطَيْتُكَهُ تَبِيعُهُ، فَبَاعَهُ بِأَلْفَيْ دِرْهَمٍ.

١٥١٧٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ. يَقُولُ؛ إِنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: مَا مَبِيتَ وَلاَ عَشَاءَ هَاهُنَا، وَإِذَا دَخَلَ وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ، [فَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اللهَ عِنْدَ طَعَامِهِ. قَالَ: أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ] وَالْعَشَاءَ. [راجع: ١٤٧٨٨]

١٥١٧٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَوْمَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ أَنْ يَأْتِيَ الْكَعْبَةَ فَيَمْحُوَ كُلَّ صُورَةٍ فِيهَا، وَلَمْ يَدْخُلِ الْبَيْتَ حَتَّى مُحِيَتْ كُلُّ صُورَةٍ فِيهِ. [راجع: ١٤٦٥٠]

١٥١٧٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ. يَقُولُ: إِنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنَّ رَأْسِي قُطِعَ فَهُوَ يَتَجَحْدَلُ وَأَنَا أَتْبَعُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَاكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلاَ يَقُصَّهَا عَلَى أَحَدٍ، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ. [راجع: ١٤٣٤٤]

١٥١٧٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قال النَّبِيُّ ﷺ: النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ.

١٥١٧٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: خِيَارُ النَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلاَمِ إِذَا فَقِهُوا. [راجع: ١٥٠٠٨]

١٥١٧٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: غِفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ. [راجع: ١٤٧٧١]

١٥١٨٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَرْجُو أَنْ يَكُونَ مَنْ يَتَّبِعُنِي مِنْ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ. قَالَ: فَكَبَّرْنَا، قَالَ: أَرْجُو أَنْ يَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، قَالَ: فَكَبَّرْنَا، قَالَ: أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا الشَّطْرَ. [راجع: ١٤٧٨١]

١٥١٨١ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَسْأَلُ عَنِ الْوُرُودِ، قال: نَحْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى كَذَا وَكَذَا، انظر أَيَّ ذَلِكَ فَوْقَ النَّاسِ، قال: فَتُدْعَى الأُمَمُ بِأَوْثَانِهَا وَمَا كَانَتْ تَعْبُدُ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ، ثُمَّ يَأْتِينَا رَبُّنَا بَعْدَ ذَلِكَ فَيَقُولُ: مَنْ تَنْتَظِرُونَ؟ فَيَقُولُونَ: نَنْتَظِرُ رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، يَقُولُونَ: حَتَّى نَنْظُرَ إِلَيْكَ فَيَتَجَلَّى لَهُمْ، يَضْحَكُ، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قال: فَيَنْطَلِقُ بِهِمْ وَيَتَّبِعُونَهُ، وَيُعْطَى كُلُّ إِنْسَانٍ مُنَافِقٍ أَوْ مُؤْمِنٍ نُوراً، ثُمَّ يَتَّبِعُونَهُ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ كَلاَلِيبُ وَحَسَكٌ تَأْخُذُ مَنْ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُطْفَأُ نُورُ الْمُنَافِقِ ثُمَّ يَنْجُو الْمُؤْمِنُونَ، فَتَنْجُو أَوَّلُ زُمْرَةٍ وُجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ سَبْعُونَ أَلْفاً لاَ يُحَاسَبُونَ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ كَأَضْوَإِ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ كَذَلِكَ، ثم تَحِلُّ الشَّفَاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ مِنَ النَّارِ مَنْ قال: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ (٣٨٤/٣) مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، فَيُجْعَلُونَ بِفِنَاءِ (ز) الْجَنَّةِ، وَيَجْعَلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ يَرُشُّونَ عَلَيْهِمُ الْمَاءَ حَتَّى يَنْبُتُونَ نَبَاتَ الشَّيْءِ فِي السَّيْلِ، ثُمَّ يُسْأَلُ حَتَّى يُجْعَلَ لَهُ الدُّنْيَا وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهَا مَعَهَا.

١٥١٨٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ، وَخَبَّأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً (لأُمَّتِي) يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ.

١٥١٨٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ، وَلاَ (يَمْتَخِطُونَ) وَلاَ يَتَغَوَّطُونَ وَلاَ يَبُولُونَ، وَيَكُونُ طَعَامُهُمْ ذَلِكَ جُشَاءً، وَيُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالْحَمْدَ كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفَسَ. [راجع: ١٤٨٢٨]

١٥١٨٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، [حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ]، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: [سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ]: قَدْ يَئِسَ الشَّيْطَانُ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُسْلِمُونَ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ. [راجع: ١٥٠٠٢]

١٥١٨٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، [حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ]، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ. يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: عَرْشُ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ، ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ فَيَفْتِنُونَ النَّاسَ، فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً. [راجع: ١٤٦٠٨]

١٥١٨٦- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ، أَنَا فَرَطُكُمْ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُونِي فَأَنَا عَلَى الْحَوْضِ، وَالْحَوْضُ قَدْرُ مَا بَيْنَ أَيْلَةَ إِلَى مَكَّةَ، وَسَيَأْتِي رِجَالٌ وَنِسَاءٌ فَلَا يَدُوفُونَ مِنْهُ شَيْئاً.

مَوْقُوفٌ وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

١٥١٨٧- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ. يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا عَلَى الْحَوْضِ انظر مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ. قال: فَيُؤْخَذُ نَاسٌ دُونِي فَأَقُولُ: يَا رَبِّ مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي: قال: فَيُقَالُ: وَمَا يُدْرِيكَ مَا عَمِلُوا بَعْدَكَ؟ مَا بَرِحُوا بَعْدَكَ يَرْجِعُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، قال جَابِرٌ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَوْضُ مَسِيرَةُ شَهْرٍ، وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ - يَعْنِي عَرْضُهُ مِثْلُ طُولِهِ - وَكِيزَانُهُ مِثْلُ نُجُومِ السَّمَاءِ، وَهُوَ أَطْيَبُ رِيحاً مِنَ الْمِسْكِ، وَأَشَدُّ بَيَاضاً مِنَ اللَّبَنِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهُ أَبداً.

١٥١٨٨- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ. يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ، وَالْمُزَفَّتِ، وَالدُّبَّاءِ، وَالنَّقِيرِ. [راجع: ١٤٣١٨]

١٥١٨٩- وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا لَمْ يَجِدْ لَهُ شَيْئاً يَنْبِذُ لَهُ فِيهِ، نُبِذَ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ. [راجع: ١٤٣١٧]

١٥١٩٠- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَتَمَسَّحَ بِعَظْمٍ أَوْ بَعْرٍ. [راجع: ١٤٦٦٨]

١٥١٩١- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لأَنْ يُمْسِكَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَنِ الْحَصْبَاءِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِئَةُ نَاقَةٍ كُلُّهَا سُودُ الْحَدَقَةِ، فَإِنْ غَلَبَ أَحَدَكُمُ الشَّيْطَانُ فَلْيَمْسَحْ مَسْحَةً وَاحِدَةً. [راجع: ١٤٢٥٣]

١٥١٩٢- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قال: قال ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَزْعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصُّوَرِ فِي الْبَيْتِ، وَنَهَى الرَّجُلَ أَنْ يَصْنَعَ ذَلِكَ. [راجع: ١٤٦٥٠]

١٥١٩٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قال ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَيُّ عَبْدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبْتُهُ أَوْ شَتَمْتُهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ ذَلِكَ زَكَاةً وَأَجْراً. [راجع: ١٤٦٢٤]

١٥١٩٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قال ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. قال: فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ: تَعَالَ صَلِّ بِنَا؟ فَيَقُولُ: لاَ إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ أُمَرَاءُ تَكْرِمَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ الأُمَّةَ (٣/٣٨٥). [راجع: ١٤٧٧٧]

١٥١٩٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قال: ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِشَهْرٍ: تَسْأَلُونِي عَنِ السَّاعَةِ وَإِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ، وَأُقْسِمُ بِاللَّهِ مَا عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ الْيَوْمَ يَأْتِي عَلَيْهَا مِئَةُ سَنَةٍ. [راجع: ١٤٥٠٥]

١٥١٩٦- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. قال: كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَا لَلأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟ دَعُوا الْكَسْعَةَ فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ. [انظر: ١٥٢٩٣]

١٥١٩٧- حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الطُّفَيْلِ، (قال عَبْد اللَّه: و سَمِعْتُ أَبِي مَرَّةً يَقُولُ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الطُّفَيْلِ الْبَكَّائِيُّ الْعَامِرِيُّ) حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلاَمٌ فَسَمَّاهُ مُحَمَّداً فَقُلْنَا: لاَ نَدَعُكَ تُسَمِّيهِ مُحَمَّداً بِاسْمِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَى الرَّجُلُ بِابْنِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ وُلِدَ لِي غُلاَمٌ وَإِنِّي سَمَّيْتُهُ بِاسْمِكَ فَأَبَى قَوْمِي أَنْ يَدْعُونِي، قال: بَلَى، تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلاَ تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي، فَإِنِّي قَاسِمٌ أُقْسِمُ بَيْنَكُمْ. [راجع: ١٤٢٣٢]

١٥١٩٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنبأنا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. قال: دَخَلْتُ عَلَى جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ وَثِيَابُهُ عَلَى السَّرِيرِ أَوِ الْمِشْجَبِ، فَقَامَ مُتَوَشِّحاً بِثَوْبِهِ ثُمَّ صَلَّى ثُمَّ قال: لَهُمْ حِينَ انْصَرَفَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى هَكَذَا.

١٥١٩٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ - يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ، أَنَّ قَوْماً قَدِمُوا الْمَدِينَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَبِهَا مَرَضٌ، فَنَهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَخْرُجُوا حَتَّى يَأْذَنَ لَهُمْ، فَخَرَجُوا بِغَيْرِ إِذْنِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكِيرِ تَنْفِي الْخَبَثَ، كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ.

١٥٢٠٠- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَعَفَّانُ. قالا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلاً قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ قال: ارْمِ وَلاَ حَرَجَ، قال رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ؟ قال: اذْبَحْ وَلاَ حَرَجَ. [راجع: ١٤٥٥٢]

١٥٢٠١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قال: فَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ أَخُو بَنِي حَارِثَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ. قال: خَرَجَ مَرْحَبٌ الْيَهُودِيُّ مِنْ حِصْنِهِمْ قَدْ جَمَعَ سِلاَحَهُ يَرْتَجِزُ وَيَقُولُ:

قَدْ عَلِمَتْ خَيْرَ أَنِّي مَرْحَبُ شَاكِي السِّلاَحِ بَطَلٌ مُجَرَّبُ
أَطْعَنُ أَحْيَاناً وَحِيناً أَضْرِبُ إِذَا اللُّيُوثُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ
كَانَ حِمَايَ لَحِمَى لاَ يُقْرَبُ

وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ مُبَارِزٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لِهَذَا؟ فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَنَا لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنَا وَاللَّهِ الْمَوْتُورُ الثَّائِرُ قَتَلُوا أَخِي بِالأَمْسِ، قَالَ: فَقُمْ إِلَيْهِ، اللَّهُمَّ أَعِنْهُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا دَنَا أَحَدُهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ دَخَلَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ عُمَرِيَّةٌ مِنْ شَجَرِ الْعُشَرِ، فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا يَلُوذُ بِهَا مِنْ صَاحِبِهِ كُلَّمَا لاَذَ بِهَا مِنْهُ اقْتَطَعَ بِسَيْفِهِ مَا دُونَهُ حَتَّى بَرَزَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِصَاحِبِهِ، وَصَارَتْ بَيْنَهُمَا كَالرَّجُلِ الْقَائِمِ مَا فِيهَا فَنَنٌ، ثُمَّ حَمَلَ مَرْحَبٌ عَلَى مُحَمَّدٍ فَضَرَبَهُ (فَاتَّقَاهُ) بِالدَّرَقَةِ، فَوَقَعَ سَيْفُهُ فِيهَا، فَعَضَّتْ بِهِ فَأَمْسَكَتْهُ وَضَرَبَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ حَتَّى قَتَلَهُ.

١٥٢٠٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَسُرَيْجٌ. قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ (قَالَ سُرَيْجٌ: الأَهْلِيَّةُ) يَوْمَ خَيْبَرَ وَأَذِنَ فِي لُحُومِ الْخَيْلِ (٣/٣٨٦). [راجع: ١٤٩٥١]

١٥٢٠٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ وَلاَ تُفْسِدُوهَا، فَإِنَّهُ مَنْ أَعْمَرَ عُمْرَى فَهِيَ لِلَّذِي أَعْمَرَهَا حَيّاً وَمَيِّتاً وَلِعَقِبِهِ(ز). [راجع: ١٤٣٩٣]

١٥٢٠٤ - [حَدَّثَنَا حَسَنٌ]، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكُمْ وَصِبْيَانَكُمْ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ (تَعْبَثُ) إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ. [انظر: ١٥٣٢٩]

١٥٢٠٥ - حَدَّثَنَا وَحَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحاً بِهِ.

فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ لأَبِي الزُّبَيْرِ وَأَنَا أَسْمَعُ: الْمَكْتُوبَةَ؟ قَالَ: الْمَكْتُوبَةَ وَغَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ. [راجع: ١٤١٦٦]

١٥٢٠٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَمُوسَى بْنُ دَاوُدَ. قَالاَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: أَكَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لُحُومَ الأَضَاحِيِّ وَتَزَوَّدْنَا، حَتَّى بَلَغْنَا بِهَا الْمَدِينَةَ. [انظر: ١٤٣٧٠]

١٥٢٠٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ لِي جَارِيَةً وَهِيَ خَادِمُنَا وَسَايِسَتُنَا، أَطُوفُ عَلَيْهَا وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ، فَقَالَ: اعْزِلْ عَنْهَا إِنْ شِئْتَ، فَإِنَّهُ سَيَأْتِيهَا مَا قُدِّرَ لَهَا، قَالَ: فَلَبِثَ الرَّجُلُ ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ الْجَارِيَةَ قَدْ حَمَلَتْ، قَالَ: قَدْ أَخْبَرْتُكَ أَنَّهُ سَيَأْتِيهَا مَا قُدِّرَ لَهَا. [راجع: ١٤٣٩٨]

١٥٢٠٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، دَعُوا النَّاسَ يَرْزُقُ اللَّهُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ. [راجع: ١٤٣٤٢]

١٥٢٠٩ - حدثناه مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، ...، مِثْلَهُ بِإِسْنَادِهِ. [راجع: ١٤٣٤٢]

١٥٢١٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ وَابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ النَّقِيرِ، وَالْمُزَفَّتِ، وَالدُّبَّاءِ. [راجع: ١٤٣١٨]

١٥٢١١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: رُمِيَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فِي أَكْحَلِهِ، فَحَسَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ بِمِشْقَصٍ، قَالَ: ثُمَّ وَرِمَتْ، قَالَ: فَحَسَمَهُ الثَّانِيَةَ. [راجع: ١٤٨٣٢]

١٥٢١٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَغْلِقُوا الأَبْوَابَ، وَأَوْكُوا الأَسْقِيَةَ، وَخَمِّرُوا الإِنَاءَ، وَأَطْفِئُوا السُّرُجَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَفْتَحُ غَلَقاً، وَلاَ يَحُلُّ وِكَاءً، وَلاَ يَكْشِفُ إِنَاءً، فَإِنَّ الْفُوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ. [انظر: ١٥٣٢٩]

١٥٢١٣ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو - حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، يَعْنِي الْفَزَارِيَّ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ.

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ وَلاَ مُسْلِمَةٍ، وَلاَ مُؤْمِنٍ وَلاَ مُؤْمِنَةٍ، يَمْرَضُ مَرَضاً إِلاَّ حَطَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ مِنْ خَطَايَاهُ. [انظر: ١٥٣٧١]

١٥٢١٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ، أَنَّ مَوْلًى لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِهِمْ وَهُمْ يَجْتَثُّونَ أَرَاكاً، فَأَعْطَاهُ رَجُلٌ جَنْيَ أَرَاكٍ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ مُتَوَضِّئاً أَكَلْتُهُ.

١٥٢١٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ. قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَالسِّنَّوْرِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَجَرَ عَنْ ذَلِكَ. [راجع: ١٤٤٦٤]

١٥٢١٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَنِي جَابِرٌ؛ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ سَرَقَتْ، فَعَاذَتْ بِأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ حِبِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأُتِيَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةَ لَقَطَعْتُ يَدَهَا، فَقَطَعَهَا. [انظر: ١٥٣١٨]

١٥٢١٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ. قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً عَنِ الرَّجُلِ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ؟ فَقَالَ: طَلَّقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَتَى عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِيُرَاجِعْهَا، فَإِنَّهَا امْرَأَتُهُ.

١٥٢١٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ. قَالَ: سَأَلْتُ (٣/٣٨٧) جَابِراً: هَلْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، رَجَمَ

رَجُلاً مِنْ أَسْلَمَ، وَرَجُلاً مِنَ الْيَهُودِ وَامْرَأَةً، وَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ: نَحْنُ نَحْكُمُ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ. [راجع: ١٤٥٠١]

١٥٢١٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدثنا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ قَالَ: زَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَصِلَ الْمَرْأَةُ بِرَأْسِهَا شَيْئاً. [راجع: ١٤٢٠٢]

١٥٢٢٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ. [راجع: ١٤٦٤١]

١٥٢٢١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ السُّنْبُلَةِ تَسْتَقِيمُ مَرَّةً وَتَخِرُّ مَرَّةً، وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الأَرْزَةِ لاَ تَزَالُ مُسْتَقِيمَةً حَتَّى تَخِرَّ وَلاَ تَشْعُرُ. [راجع: ١٤٨٢٠]

١٥٢٢٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ. قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً: كَمْ طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ؟ فَقَالَ: مَرَّةً وَاحِدَةً. [راجع: ١٤٤٦٧]

١٥٢٢٣ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ. قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا مُجَالِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِكِتَابٍ أَصَابَهُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكُتُبِ، فَقَرَأَهُ [عَلَى] النَّبِيِّ ﷺ. قال: فَغَضِبَ، وَقَالَ: أَمُتَهَوِّكُونَ فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً، لاَ تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَيُخْبِرُوكُمْ بِحَقٍّ فَتُكَذِّبُوا بِهِ، أَوْ بِبَاطِلٍ فَتُصَدِّقُوا بِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ مُوسَى ﷺ كَانَ حَيّاً مَا وَسِعَهُ إِلاَّ أَنْ يَتَّبِعَنِي.

[راجع: ١٤٦٨٥]

١٥٢٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَمَّارٍ الدُّهْنِيِّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ. [راجع: ١٤٩٦٦]

١٥٢٢٥ - حَدَّثَنَا الْخُزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُوا لَحْمَ الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ مَا لَمْ تَصِيدُوهُ، أَوْ يُصَدْ لَكُمْ. [انظر: ١٤٩٥٥]

١٥٢٢٦ - حَدَّثَنَا الْخُزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى زَمَنَ خَيْبَرَ عَنِ الْبَصَلِ وَالْكُرَّاثِ، فَأَكَلَهُمَا قَوْمٌ ثُمَّ جَاءُوا إِلَى الْمَسْجِدِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلَمْ أَنْهَ عَنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ الْمُنْتِنَتَيْنِ؟ قالوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَجْهَدَنَا الْجُوعُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَكَلَهُمَا فَلاَ يَحْضُرْ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلاَئِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ. [راجع: ١٥٠٧٨]

١٥٢٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ. قال: دَخَلْتُ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يُصَلِّي مُلْتَحِفاً فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَرِدَاؤُهُ مَوْضُوعٌ، فَقُلْنَا لَهُ: تُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَرِدَاؤُكَ مَوْضُوعٌ؟ قَالَ: لِيَدْخُلَ عَلَيَّ مِثْلُكَ فَيَرَانِي أُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي هَكَذَا.

١٥٢٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ الْمُقَدَّمُ وَشَرُّهَا الْمُؤَخَّرُ، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْمُؤَخَّرُ وَشَرُّهَا الْمُقَدَّمُ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ إِذَا سَجَدَ الرِّجَالُ فَاغْضُضْنَ أَبْصَارَكُنَّ لاَ تَرَيْنَ عَوْرَاتِ الرِّجَالِ مِنْ ضِيقِ الأُزُرِ. [راجع: ١٤١٦٩]

١٥٢٢٩ - [حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ]، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: مَشَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى امْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ، فَذَبَحَتْ لَنَا شَاةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيَدْخُلَنَّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: لَيَدْخُلَنَّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَدَخَلَ عُمَرُ، فَقَالَ: لَيَدْخُلَنَّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ فَاجْعَلْهُ عَلِيّاً، فَدَخَلَ عَلِيٌّ، ثُمَّ أُتِينَا بِطَعَامٍ فَأَكَلْنَا، فَقُمْنَا إِلَى صَلاَةِ الظُّهْرِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ أَحَدٌ مِنَّا، ثُمَّ أُتِينَا بِبَقِيَّةِ الطَّعَامِ، ثُمَّ قُمْنَا إِلَى الْعَصْرِ، وَمَا مَسَّ أَحَدٌ مِنَّا مَاءً (٣/٣٨٨). [راجع: ١٤٦٠٤]

١٥٢٣٠ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مُهِلِّينَ بِالْحَجِّ فَقَدِمْنَا مَكَّةَ فَطُفْنَا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحِلُّوا وَاجْعَلُوهَا عُمْرَةً إِلاَّ مَنْ سَاقَ الْهَدْيَ، قال: فَسَطَعَتِ الْمَجَامِرُ وَوَقَعَتِ النِّسَاءُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ أَهْلَلْنَا بِالْحَجِّ، قال سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عُمْرَتُنَا هَذِهِ أَلِعَامِنَا أَمْ لِلأَبَدِ؟ قال: لاَ، بَلْ لِلأَبَدِ. [راجع: ١٤١٦٢]

١٥٢٣١ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ عِشْتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ نَهَيْتُ أَنْ يُسَمَّى بَرَكَةُ وَيَسَارٌ. [راجع: ١٤٦٦١]

١٥٢٣٢ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَلِيٌّ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لابْنِ صَائِدٍ: مَا تَرَى؟ قال: أَرَى عَرْشاً عَلَى الْمَاءِ أَوْ قال عَلَى الْبَحْرِ حَوْلَهُ حَيَّاتٌ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَاكَ عَرْشُ إِبْلِيسَ. [راجع: ١١٦٥٣]

١٥٢٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى. قال: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ كَثِيرِ بْنِ شِنْظِيرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَلَمَّا رَجَعْتُ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَلَمَّا فَرَغَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَلَّمْتُ عَلَيْكَ فَلَمْ تَرُدَّ عَلَيَّ، قال: إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ مُتَوَجِّهاً لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ. [راجع: ١٤٨٤٣]

١٥٢٣٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ شِنْظِيرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَمِّرُوا الآنِيَةَ، وَأَوْكُوا الأَسْقِيَةَ، وَأَجِيفُوا الْبَابَ، وَاطْفِئُوا الْمَصَابِيحَ عِنْدَ الرُّقَادِ، فَإِنَّ الْفُوَيْسِقَةَ رُبَّمَا اجْتَرَّتِ الْفَتِيلَةَ فَأَحْرَقَتِ الْبَيْتَ، وَأَكْفِتُوا صِبْيَانَكُمْ عِنْدَ الْمَسَاءِ فَإِنَّ لِلْجِنِّ انْتِشَاراً وَخَطْفَةً. [راجع: ١٤٤٨٧]

١٥٢٣٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلاَثٍ، ثُمَّ قال بَعْدَ ذَلِكَ: كُلُوا وَتَزَوَّدُوا وَادَّخِرُوا.

١٥٢٣٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَلَ مِنَ الْحَجَرِ الأَسْوَدِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ ثَلاَثَةَ أَطْوَافٍ. [راجع: ١٤٧١٥]

١٥٢٣٧ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحدثنا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ. قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ يُرِيدُ الصَّفَا وَهُوَ يَقُولُ: نَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ.

١٥٢٣٨ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحدثنا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا وَقَفَ عَلَى الصَّفَا يُكَبِّرُ ثَلاَثاً وَيَقُولُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَصْنَعُ ذَلِكَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ وَيَدْعُو، وَيَصْنَعُ عَلَى الْمَرْوَةِ مِثْلَ ذَلِكَ.

١٥٢٣٩ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح).

وَحدثنا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا نَزَلَ مِنَ الصَّفَا مَشَى حَتَّى إِذَا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي سَعَى حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ. [راجع: ١٤٦٢٥]

١٥٢٤٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَحَرَ بَعْضَ هَدْيِهِ بِيَدِهِ، وَبَعْضُهُمْ نَحَرَهُ غَيْرُهُ. [راجع: ١٤٦٠٣]

١٥٢٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، وَمَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقال: إِنَّ لِي جَارِيَةً وَأَنَا أَعْزِلُ عَنْهَا، فَقال لَهُ: مَا يُقَدَّرُ يَكُنْ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ حَمَلَتْ، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقال: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَلَمْ تَرَ أَنَّهَا حَمَلَتْ؟ فَقال النَّبِيُّ ﷺ: مَا قَضَى اللَّهُ لِنَفْسٍ أَنْ تَخْرُجَ إِلاَّ هِيَ كَائِنَةٌ. [راجع: ١٤٤١٥]

١٥٢٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: بَعَثَنِي (٣٨٩/٣) النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَةٍ، فَجِئْتُ وَهُوَ يُصَلِّي نَحْوَ الْمَشْرِقِ، وَيُومِئُ إِيمَاءً عَلَى رَاحِلَتِهِ، السُّجُودُ أَخْفَضُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ. قال: فَلَمَّا قَضَى صَلاَتَهُ قال: مَا فَعَلْتَ فِي حَاجَةِ كَذَا وَكَذَا؟ إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي. [راجع: ١٤٢٠٣]

١٥٢٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، (ح).

وَأَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ وَلاَ تُعْطُوهَا أَحَداً، فَمَنْ أَعْمَرَ شَيْئاً فَهُوَ لَهُ. [راجع: ١٤٣٩٣]

١٥٢٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ، وَالرُّطَبِ وَالْبُسْرِ، يَعْنِي أَنْ يُنْبَذَا.

١٥٢٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَعْتَدِلْ، وَلاَ يَفْتَرِشْ ذِرَاعَيْهِ افْتِرَاشَ الْكَلْبِ. [راجع: ١٤٣٢٧]

١٥٢٤٦ - قال: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ خَافَ مِنْكُمْ أَنْ لاَ يَسْتَيْقِظَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ ثُمَّ لِيَرْقُدْ، وَمَنْ طَمِعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَيْقِظَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، فَإِنَّ قِرَاءَةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَحْضُورَةٌ وَذَلِكَ أَفْضَلُ. [راجع: ١٤٤٣٤]

١٥٢٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ السُّلَيْكِ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.

١٥٢٤٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَطُفْنَا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ لَمْ نَقْرَبِ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ. [راجع: ١٥٠٧٣]

١٥٢٤٩ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [عَنْ كِرَاءِ الأَرْضِ].

فَذَكَرَ ذَلِكَ لاِبْنِ عُمَرَ، فَقال رَجُلٌ: أَنَا رَأَيْتُ ابْنَ جَابِرٍ يَطْلُبُ أَرْضاً مُخَابَرَةً، فَقال ابْنُ عُمَرَ: انظروا إِلَى هَذَا إِنَّ آبَاهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الأَرْضِ وَهُوَ يَطْلُبُ أَرْضاً يُخَابِرُ بِهَا. [راجع: ١٤٦٩٠]

١٥٢٥٠ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ أَوِ الْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلاَةِ.

١٥٢٥١ - وسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ تُبَاشِرِ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ، وَلاَ يُبَاشِرِ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ. [راجع: ١٤٨٩٧]

١٥٢٥٢ - قال: فَقُلْنَا لِجَابِرٍ: أَكُنْتُمْ تَعُدُّونَ الذُّنُوبَ شِرْكاً؟ قال: مَعَاذَ اللَّهِ.

١٥٢٥٣ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، أَخْبَرَنِي رَجُلٌ ثِقَةٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَحْمُ الصَّيْدِ حَلاَلٌ لِلْمُحْرِمِ مَا لَمْ يَصِدْهُ أَوْ يُصَدْ لَهُ. [راجع: ١٥٢٢٥]

١٥٢٥٤ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ (أَبِي بِشْرٍ)، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ فَقَالَ: هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ إِدَامٍ؟ فَقَالوا: لاَ إِلاَّ شَيْءٌ مِنْ خَلٍّ، فَقال: هَلُمُّوا، فَجَعَلَ يَصْطَبِغُ بِهِ، وَيَقُولُ: نِعْمَ الإِدَامُ الْخَلُّ. [راجع: ١٤٢٧٤]

١٥٢٥٥ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مَا بَيْنَ مِنْبَرِي إِلَى حُجْرَتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ مِنْبَرِي عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ.

١٥٢٥٦ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: كُنَّا نُصِيبُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَغَانِمِنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ الأَسْقِيَةَ وَالأَوْعِيَةَ فَنَقْسِمُهَا وَكُلُّهَا مَيْتَةٌ. [راجع: ١٤٥٥٥]

١٥٢٥٧ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُرِيتُنِي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِالرُّمَيْصَاءِ امْرَأَةِ أَبِي طَلْحَةَ، وَسَمِعْتُ خَشْفَةً أَمَامِي، قُلْتُ: مَنْ هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟ قال: هَذَا (٣/٣٩٠) بِلاَلٌ، قال: وَرَأَيْتُ قَصْراً أَبْيَضَ بِفِنَائِهِ جَارِيَةٌ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قالت: هَذَا لِعُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ فَأَنظر إِلَيْهِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ، فَقال عُمَرُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَعَلَيْكَ أَغَارُ. [راجع: ١٥٠٦٦]

١٥٢٥٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحَارِبَ(١) خَصَفَةَ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ: غَوْرَثُ بْنُ الْحَارِثِ حَتَّى قَامَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالسَّيْفِ، فَقال: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قال: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قال: كُنْ كَخَيْرِ آخِذٍ، قال: أَتَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، قال: لاَ، وَلَكِنْ أُعَاهِدُكَ عَلَى أَنْ لاَ أُقَاتِلَكَ وَلاَ أَكُونَ مَعَ قَوْمٍ يُقَاتِلُونَكَ، فَخَلَّى سَبِيلَهُ، فَأَتَى قَوْمَهُ فَقال: جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الْخَوْفِ، فَكَانَ النَّاسُ طَائِفَتَيْنِ: طَائِفَةٌ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ، وَطَائِفَةٌ صَلَّوْا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَتَيْنِ وَانْصَرَفُوا، فَكَانُوا بِمَكَانِ أُولَئِكَ الَّذِينَ بِإِزَاءِ عَدُوِّهِمْ، وَانْصَرَفَ الَّذِينَ بِإِزَاءِ عَدُوِّهِمْ فَصَلَّوْا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ، فَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ، وَلِلْقَوْمِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ. [راجع: ١٤٩٩١]

١٥٢٥٩ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ - يَعْنِي ابْنَ النُّعْمَانِ - حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ أَهْلَهُ الإِدَامَ، قالوا: مَا عِنْدَنَا إِلاَّ الْخَلُّ، قال: فَدَعَا بِهِ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ بِهِ وَيَقُولُ: نِعْمَ الإِدَامُ الْخَلُّ، نِعْمَ الإِدَامُ الْخَلُّ. [راجع: ١٤٢٧٤]

١٥٢٦٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عُثْمَانَ - يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةِ - عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْرِضُ نَفْسَهُ عَلَى النَّاسِ بِالْمَوْقِفِ فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ رَجُلٍ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ، فَإِنَّ قُرَيْشاً قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبَلِّغَ كَلاَمَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ هَمْدَانَ، فَقال: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقال الرَّجُلُ: مِنْ هَمْدَانَ، قال: فَهَلْ عِنْدَ قَوْمِكَ مِنْ مَنَعَةٍ؟ قال: نَعَمْ، ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ خَشِيَ أَنْ يَحْقِرَهُ قَوْمُهُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقال: آتِيهِمْ فَأُخْبِرُهُمْ ثُمَّ آتِيكَ مِنْ عَامٍ قَابِلٍ، قال: نَعَمْ، فَانْطَلَقَ وَجَاءَ وَفْدُ الأَنْصَارِ فِي رَجَبٍ.

١٥٢٦١ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيَّ. قال: تَزَوَّجْتُ، فَقَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ مَا تَزَوَّجْتَ؟ قال: قُلْتُ: تَزَوَّجْتُ ثَيِّباً، فَقال: مَا لَكَ وَلِلْعَذَارَى وَلَعَابِهَا؟ [راجع: ١٤٢٢٥]

١٥٢٦٢ - قال شُعْبَةُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ. فَقال: سَمِعْتُ جَابِراً يَقُولُ: قال النَّبِيُّ ﷺ: أَفَهَلاَّ جَارِيَةً تُلاَعِبُهَا وَتُلاَعِبُكَ. [راجع: ١٤٣٥٧]

١٥٢٦٣ - حدثناهُمَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ - يَعْنِي شَاذَانَ - الْمَعْنَى. [راجع: ١٤٣٥٧]

١٥٢٦٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ. قال: قال جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَرَدْنَا أَنْ نَبِيعَ دُورَنَا وَنَتَحَوَّلَ قَرِيباً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَجْلِ الصَّلاَةِ، قال: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقال: يَا فُلاَنُ لِرَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ دِيَارُكُمْ فَإِنَّهَا تُكْتَبُ آثَارُكُمْ. [راجع: ١٤٦٢٠]

١٥٢٦٥ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي كَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ فِي رِجْلِ رَجُلٍ مِنَّا مِثْلَ الدِّرْهَمِ لَمْ يَغْسِلْهُ، فَقال: وَيْلٌ لِلْعَقِبِ مِنَ النَّارِ. [راجع: ١٥٠٢٨]

١٥٢٦٦ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَجُلاً دَبَّرَ عَبْداً لَهُ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، فَبَاعَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي دَيْنِ مَوْلاَهُ. [راجع: ١٥٠٣٥]

١٥٢٦٧ - حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْقَاصُّ - وَهُوَ أَبُو الْمُغِيرَةِ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

لاَ يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلاَّ وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ، فَإِنَّ قَوْماً قَدْ أَرْدَاهُمْ سُوءُ ظَنِّهِمْ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، [فَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ]: ﴿وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ (٣/٣٩١) أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾. [راجع: ١٤٥٣٥]

١٥٢٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُعَذَّبُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ فِي النَّارِ حَتَّى يَكُونُوا حُمَماً فِيهَا، ثُمَّ تُدْرِكُهُمُ الرَّحْمَةُ، فَيَخْرُجُونَ فَيُلْقَوْنَ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَيَرُشُّ عَلَيْهِمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْمَاءَ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْغُثَاءُ فِي حَمَالَةِ السَّيْلِ، ثُمَّ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ.

١٥٢٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ أَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَبَبْتُهُ أَوْ لَعَنْتُهُ أَوْ جَلَدْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَأَجْراً. [انظر: ١٥٣٦٩]

١٥٢٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قال: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْمُوجِبَتَانِ؟ قال: مَنْ مَاتَ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ شَيْئاً دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ دَخَلَ النَّارَ. [انظر: ١٥٢٧٢]

١٥٢٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ غَرَسَ غَرْساً [أَوْ زَرَعَ زَرْعاً] فَأَكَلَ مِنْهُ إِنْسَانٌ أَوْ طَيْرٌ أَوْ سَبُعٌ أَوْ دَابَّةٌ، فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ.

١٥٢٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْمُوجِبَتَانِ؟ ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٥٢٧٠]

١٥٢٧٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ (الْعَنَزِيِّ)، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَطْرُقَنَّ أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ لَيْلاً. [راجع: ١٤٢٤٣]

١٥٢٧٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرٍ. قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُزَابَنَةِ، وَالْمُحَاقَلَةِ، وَالْمُخَابَرَةِ. [راجع: ١٤٩٨٣]

١٥٢٧٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ(ز)، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ. [راجع: ١٤١٦٦]

١٥٢٧٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: قُتِلَ أَبِي يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ حَدِيقَتَيْنِ وَلِيَهُودِيٍّ عَلَيْهِ تَمْرٌ، وَتَمْرُ الْيَهُودِيِّ يَسْتَوْعِبُ مَا فِي الْحَدِيقَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَلْ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ الْعَامَ بَعْضاً وَتُؤَخِّرَ بَعْضاً إِلَى قَابِلٍ؟ فَأَبَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا حَضَرَ الْجِدَادُ فَآذِنِّي، قال: فَآذَنْتُهُ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَجَعَلْنَا نَجِدُ وَيُكَالُ لَهُ مِنْ أَسْفَلِ النَّخْلِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِالْبَرَكَةِ، حَتَّى أَوْفَيْنَاهُ جَمِيعَ حَقِّهِ مِنْ أَصْغَرِ الْحَدِيقَتَيْنِ (فِيمَا يَحْسِبُ عَمَّارٌ) ثُمَّ آتَيْنَاهُمْ بِرُطَبٍ وَمَاءٍ فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا، ثُمَّ قال: هَذَا مِنَ النَّعِيمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ. [راجع: ١٤٨٤٦،١٤٦٩٢]

١٥٢٧٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ وَأَمَرَهُمْ بِالسَّكِينَةِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَرْمُوا بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ، وَأَوْضَعَ فِي وَادِي مُحَسِّرٍ. [راجع: ١٤٢٦٧]

١٥٢٧٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: وَلاَ أَدْرِي بِكَمْ رَمَى الْجَمْرَةَ. [راجع: ١٤٨٩٣]

١٥٢٧٩ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ أَجْلَحَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَائِشَةَ: أَهَدَيْتُمُ الْجَارِيَةَ إِلَى بَيْتِهَا؟ قالتْ: نَعَمْ، قال: فَهَلاَّ بَعَثْتُمْ مَعَهَا مَنْ يُغَنِّيهِمْ يَقُولُ:

أَتَيْنَاكُمْ أَتَيْنَاكُمْ فَحَيُّونَا نُحَيِّاكُمْ

فَإِنَّ الأَنْصَارَ قَوْمٌ فِيهِمْ غَزَلٌ.

١٥٢٨٠ - حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّلاَةِ أَفْضَلُ؟ قال: طُولُ الْقُنُوتِ، قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قال: مَنْ عُقِرَ جَوَادُهُ وَأُرِيقَ دَمُهُ، قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْهِجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قال: مَنْ هَجَرَ مَا كَرِهَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيُّ الْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ؟ قال: مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا الْمُوجِبَتَانِ؟ قال: مَنْ مَاتَ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ (٣/٣٩٢) شَيْئاً دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ النَّارَ. [راجع: ١٤٥٤٢]

١٥٢٨١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قال: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَزْرَعَهَا وَعَجَزَ عَنْهَا فَلْيَمْنَحْهَا أَخَاهُ الْمُسْلِمَ وَلاَ يُؤَاجِرْهَا. [راجع: ١٤٨٧٣]

١٥٢٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: الْعُمْرَى جَائِزَةٌ لأَهْلِهَا، أَوْ مِيرَاثٌ لأَهْلِهَا. [راجع: ١٤٢٢١]

١٥٢٨٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَوْقَدَ نَاراً، فَجَعَلَ الْفَرَاشُ وَالْجَنَادِبُ يَقَعْنَ فِيهَا وَهُوَ يَذُبُّهُنَّ عَنْهَا، وَأَنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ، وَأَنْتُمْ تَفَلَّتُونَ مِنْ يَدِي. [راجع: ١٤٩٤٨]

١٥٢٨٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ. قال: سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَيُّ الْقُرْآنِ نَزَلَ أَوَّلٌ؟ قال: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ (قُلْتُ): فَإِنِّي أُنْبِئْتُ أَنَّ أَوَّلَ سُورَةٍ نَزَلَتْ ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي

خَلَقَ﴾ قال جَابِرٌ: لاَ أُحَدِّثُكَ إِلاَّ كَمَا حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قال: جَاوَرْتُ في حِرَاءَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ جِوَارِي، نَزَلْتُ فَاسْتَبْطَنْتُ الْوَادِيَ، فَنُودِيتُ فَنَظَرْتُ بَيْنَ يَدَيَّ وَخَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، فَلَمْ أَرَ شَيْئاً، فَنُودِيتُ أَيْضاً، فَنَظَرْتُ بَيْنَ يَدَيَّ وَخَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، فَلَمْ أَرَ شَيْئاً، فَنَظَرْتُ فَوْقِي فَإِذَا أَنَا بِه قَاعِدٌ عَلَى عَرْشٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَجُئْتُ مِنْهُ، فَأَتَيْتُ مَنْزِلَ خَدِيجَةَ فَقُلْتُ: دَثِّرُونِي وَصُبُّوا عَلَيَّ مَاءً بَارِداً، قال: فَنَزَلَتْ عَلَيَّ ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ. قُمْ فَأَنْذِرْ. وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾. [راجع: ١٤٣٣٨]

١٥٢٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ الصَّاغَانِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ مُيَسَّرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، [عَنْ عَطَاءٍ]، وَأَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ، وَالْمُزَابَنَةِ، وَالْمُخَابَرَةِ، وَأَنْ يُبَاعَ الثَّمَرُ حَتَّى يُطْعَمَ إِلاَّ بِدَنَانِيرَ أَوْ دَرَاهِمَ، إِلاَّ الْعَرَايَا. [راجع: ١٤٩٣٧]

١٥٢٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ ابْتَاعَ طَعَاماً فَلاَ يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ. [راجع: ١٤٥٦٤]

١٥٢٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَبَايَعَهُ عَلَى الإِسْلاَمِ، فَجَاءَ مِنَ الْغَدِ مَحْمُوماً، فَقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقِلْنِي؟ فَأَبَى، فَجَاءَهُ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ مُتَوَالِيَةً، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقِلْنِي؟ فَأَبَى النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا وَلَّى قال النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ الْمَدِينَةَ كَالْكِيرِ تَنْفِي خَبَثَهَا، وَتَنْصَعُ طَيِّبَهَا. [راجع: ١٤٣٣٥]

١٥٢٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ، وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعًى وَاحِدٍ. [راجع: ١٤٦٣١]

١٥٢٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ، فَإِنْ شَاءَ طَعِمَ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ.

١٥٢٩٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ - يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ - عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَبِيعَنَّ حَاضِرٌ لِبَادٍ، دَعُوا النَّاسَ يَرْزُقُ اللَّهُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ. [راجع: ١٤٣٤٢]

١٥٢٩١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الأَشْعَثِ - يَعْنِي ابْنَ سَوَّارٍ - عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَدْخُلُ مَسْجِدَنَا هَذَا بَعْدَ عَامِنَا هَذَا مُشْرِكٌ، إِلاَّ أَهْلُ الْعَهْدِ وَخَدَمُهُمْ. [راجع: ١٤٧٠٤]

١٥٢٩٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: اشْتَرَى النَّبِيُّ ﷺ مِنِّي بَعِيراً عَلَى أَنْ يُقْرِنَنِي ظَهْرَهُ سَفَرَهُ أَوْ سَفَرِي ذَلِكَ، ثُمَّ أَعْطَانِي الْبَعِيرَ وَالثَّمَنَ. [راجع: ١٤٢٤٤]

١٥٢٩٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ - يَعْنِي ابْنَ عُيَيْنَةَ - عَنْ عَمْرٍو. قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، قال: يَرَوْنَ أَنَّهَا غَزْوَةُ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلاً (٣/٣٩٣) مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَا لَلأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ، فَسَمِعَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقال: مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟ فَقِيلَ: رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَسَعَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ، فَقال النَّبِيُّ ﷺ: دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ. قال جَابِرٌ: وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ أَقَلَّ مِنَ الأَنْصَارِ، ثُمَّ إِنَّ الْمُهَاجِرِينَ كَثُرُوا فَبَلَغَ ذَلِكَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ، فَقال: فَعَلُوهَا وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ، فَسَمِعَ ذَلِكَ عُمَرُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَضْرِبُ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقال النَّبِيُّ ﷺ: يَا عُمَرُ دَعْهُ، لاَ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّداً يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ. [راجع: ١٤٦٨٥، ١٥١٩٦]

١٥٢٩٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِلَعْقِ الأَصَابِعِ وَالصَّحْفَةِ، وَقال: لاَ يَدْرِي أَحَدُكُمْ فِي أَيِّ ذَلِكَ الْبَرَكَةُ. [راجع: ١٤٢٧٠]

١٥٢٩٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَقَدْ أَخَافَ مَا بَيْنَ جَنْبَيَّ. [راجع: ١٤٨٧٨]

١٥٢٩٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي كَرْبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَيْلٌ لِلْعَرَاقِيبِ مِنَ النَّارِ. [راجع: ١٥٠٢٨]

١٥٢٩٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا شُرَحْبِيلُ بْنُ سَعْدٍ الأَنْصَارِيُّ مَوْلَى بَنِي خَطْمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: لأَنْ يَكُفَّ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَنِ الْحَصَى خَيْرٌ لَهُ مِنْ مِئَةِ نَاقَةٍ كُلُّهَا سُودُ الْحَدَقَةِ، فَإِنْ غَلَبَ أَحَدَكُمُ الشَّيْطَانُ فَلْيَمْسَحْ مَسْحَةً وَاحِدَةً. [راجع: ١٤٢٥٣]

١٥٢٩٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ شُرَحْبِيلَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لأَنْ يُمْسِكَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَنِ الْحَصَى ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [راجع: ١٤٢٥٣]

١٥٢٩٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلاً أَعْتَقَ عَبْداً لَهُ لَيْسَ لَهُ غَيْرُهُ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَابْتَاعَهُ مِنْهُ نُعَيْمُ بْنُ النَّحَّامِ.

١٥٣٠٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى مَسْجِدَ - يَعْنِي الأَحْزَابَ - فَوَضَعَ رِدَاءَهُ وَقَامَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ مَداً يَدْعُو عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُصَلِّ، قال: ثُمَّ جَاءَ وَدَعَا عَلَيْهِمْ وَصَلَّى.

١٥٣٠١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ الأَشْيَبُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي الْعُمْرَى أَنَّهَا لِمَنْ وُهِبَتْ لَهُ. [راجع: ١٤٢٩٢]

١٥٣٠٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، سَأَلْتُ جَابِراً عَنِ الطَّوَافِ بِالْكَعْبَةِ؟ فَقَالَ: كُنَّا نَطُوفُ فَنَمْسَحُ الرُّكْنَ الْفَاتِحَةَ وَالْخَاتِمَةَ، وَلَمْ نَكُنْ نَطُوفُ بَعْدَ صَلاَةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلاَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَطْلُعُ الشَّمْسُ عَلَى قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ. [راجع: ١٤٨١٥]

١٥٣٠٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي جَابِرٌ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَثَلُ الْمَدِينَةِ كَالْكِيرِ، وَحَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ وَأَنَا أُحَرِّمُ الْمَدِينَةَ، وَهِيَ كَمَكَّةَ حَرَامٌ مَا بَيْنَ حَرَّتَيْهَا وَحِمَاهَا كُلُّهَا، لاَ يُقْطَعُ مِنْهَا شَجَرَةٌ إِلاَّ أَنْ يَعْلِفَ رَجُلٌ مِنْهَا، وَلاَ يَقْرَبُهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ الطَّاعُونُ، وَلاَ الدَّجَّالُ، وَالْمَلاَئِكَةُ يَحْرُسُونَهَا عَلَى أَنْقَابِهَا وَأَبْوَابِهَا. [راجع: ١٤٦٧١]

١٥٣٠٤ - قَالَ: وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَلاَ يَحِلُّ لأَحَدٍ يَحْمِلُ فِيهَا سِلاَحاً لِقِتَالٍ. [راجع: ١٤٧٩٦]

١٥٣٠٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَمُوسَى بْنُ دَاوُدَ. قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ. قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً عَنِ الرُّقْيَةِ؟ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي خَالِي أَحَدُ الأَنْصَارِ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرْقِي مِنَ الْعَقْرَبِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ بِشَيْءٍ فَلْيَفْعَلْ. [راجع: ١٤٦٣٨]

١٥٣٠٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ عَمْرَو (٣٩٤/٣) بْنَ حَزْمٍ دُعِيَ لامْرَأَةٍ بِالْمَدِينَةِ لِدَغَتْهَا حَيَّةٌ لِيَرْقِيَهَا فَأَبَى، فَأُخْبِرَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَعَاهُ، فَقَالَ عَمْرٌو: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تَزْجُرُ عَنِ الرُّقَى، فَقَالَ: اقْرَأْهَا عَلَيَّ: فَقَرَأَهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ بَأْسَ، إِنَّمَا هِيَ مَوَاثِيقُ فَارْقِ بِهَا.

١٥٣٠٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنِي جَابِرٌ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ يُدْخِلُ أَحَدَكُمُ الْجَنَّةَ عَمَلُهُ، وَلاَ يُنَجِّيهِ عَمَلُهُ مِنَ النَّارِ، قِيلَ: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلاَ أَنَا، إِلاَّ بِرَحْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

١٥٣٠٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَسَقَطَتْ لُقْمَتُهُ فَلْيُمِطْ مَا أَرَابَهُ مِنْهَا، ثُمَّ لِيَطْعَمْهَا وَلاَ يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ، وَلاَ يَمْسَحْ أَحَدُكُمْ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَ يَدَهُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لاَ يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ يُبَارَكُ لَهُ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَرْصُدُ ابْنَ آدَمَ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى عِنْدَ طَعَامِهِ. [راجع: ١٤٢٣٠]

١٥٣٠٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اجْتَنِبُوا الْكَبَائِرَ، وَسَدِّدُوا وَأَبْشِرُوا. [راجع: ١٤٢٣٠]

١٥٣١٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْخَرْصِ، وَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ هَلَكَ التَّمْرُ؟ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ مَالَ أَخِيهِ بِالْبَاطِلِ.

١٥٣١١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْعَبْدُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ. [راجع: ١٤٦٥٨]

١٥٣١٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٤٦١٤]

١٥٣١٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنَيْ جَابِرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَأَى الْمُحَدَّثُ الْمُحَدِّثَ (يَلْتَفِتُ) فَهِيَ أَمَانَةٌ. [انظر: ١٤٥٢٨]

١٥٣١٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَمَلَ ثَلاَثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْحَجَرِ، ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى زَمْزَمَ، فَشَرِبَ مِنْهَا وَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ رَجَعَ فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الصَّفَا، فَقَالَ: ابْدَءُوا بِمَا بَدَأَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ.

١٥٣١٥ - حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى وَيُونُسُ. قَالاَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهِلِّينَ بِالْحَجِّ مُفْرَداً، فَأَقْبَلَتْ عَائِشَةُ مُهِلَّةً بِعُمْرَةٍ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ بِسَرِفَ عَرَكَتْ، حَتَّى إِذَا قَدِمْنَا طُفْنَا بِالْكَعْبَةِ وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَحِلَّ مِنَّا مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ، قَالَ: فَقُلْنَا: حِلٌّ مَاذَا؟ قَالَ: الْحِلُّ كُلُّهُ، فَوَاقَعْنَا النِّسَاءَ وَتَطَيَّبْنَا بِالطِّيبِ وَلَيْسَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلاَّ أَرْبَعُ لَيَالٍ، ثُمَّ أَهْلَلْنَا يَوْمَ التَّرْوِيَةِ، ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ فَوَجَدَهَا تَبْكِي، قَالَ: مَا شَأْنُكِ؟ قَالَتْ: شَأْنِي أَنِّي حِضْتُ، وَقَدْ حَلَّ النَّاسُ وَلَمْ أَحْلِلْ، وَلَمْ أَطُفْ بِالْبَيْتِ، وَالنَّاسُ يَذْهَبُونَ إِلَى الْحَجِّ الآنَ، قَالَ: فَإِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَاغْتَسِلِي ثُمَّ أَهِلِّي بِالْحَجِّ، فَفَعَلَتْ وَوَقَفَتِ الْمَوَاقِفَ كُلَّهَا، حَتَّى إِذَا طَهُرَتْ طَافَتْ بِالْكَعْبَةِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ قَالَ: قَدْ حَلَلْتِ مِنْ حَجِّكِ وَعُمْرَتِكِ جَمِيعاً، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجِدُ فِي نَفْسِي أَنِّي لَمْ أَطُفْ بِالْبَيْتِ حَتَّى حَجَجْتُ، قَالَ: فَاذْهَبْ بِهَا يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ أَبِي بَكْرٍ فَأَعْمِرْهَا مِنَ التَّنْعِيمِ، وَذَلِكَ لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ. [راجع: ١٤٣٧٣]

١٥٣١٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ السُّنْبُلَةِ (٣٩٥/٣) مَرَّةً تَسْتَقِيمُ وَمَرَّةً تَمِيلُ وَتَعْتَدِلُ، وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الأَرْزَةِ مُسْتَقِيمَةً لاَ يَشْعُرُ بِهَا حَتَّى تَخِرَّ. [راجع: ١٤٨٢٠]

١٥٣١٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَطَاءً، أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ بَاعَ ثَمَرَ أَرْضٍ لَهُ ثَلاَثَ سِنِينَ، فَسَمِعَ بِذَلِكَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ فَخَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ فِي نَاسٍ فَقَالَ فِي الْمَسْجِدِ: مَنَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَبِيعَ الثَّمَرَةَ حَتَّى تَطِيبَ.

١٥٣١٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ قَدْ سَرَقَتْ، فَعَاذَتْ بِرَبِيبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَاللَّهِ لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةَ لَقَطَعْتُ يَدَهَا، فَقَطَعَهَا.

قال ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ: وَكَانَ رَبِيبُ النَّبِيِّ ﷺ سَلَمَةَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ، وَعُمَرَ ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ، فَعَاذَتْ بِأَحَدِهِمَا. [راجع: ١٥٢١٦]

١٥٣١٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى أَنْ يُبَاشِرَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَالْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ. [راجع: ١٤٨٩٧]

١٥٣٢٠ - وَقال: إِذَا أَعْجَبَتْ أَحَدَكُمُ الْمَرْأَةُ فَلْيَقَعْ عَلَى أَهْلِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مِنْ نَفْسِهِ. [راجع: ١٤٥٩١]

١٥٣٢١ - وقال جَابِرٌ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطُّرُوقِ إِذَا جِئْنَا مِنَ السَّفَرِ. [راجع: ١٤٣٧٨]

١٥٣٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيُّ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قال: وُلِيَتْ رَجُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا، أَوْ وَجَدْنَاهُ فِي حُجْرَتِهِ جَالِساً بَيْنَ يَدَيْ غُرْفَةٍ، فَصَلَّى جَالِساً وَقُمْنَا خَلْفَهُ فَصَلَّيْنَا، فَلَمَّا قَضَى الصَّلاَةَ قال: إِذَا صَلَّيْتُ جَالِساً فَصَلُّوا جُلُوساً، وَإِذَا صَلَّيْتُ قَائِماً فَصَلُّوا قِيَاماً، وَلاَ تَقُومُوا كَمَا تَقُومُ فَارِسُ لِجَبَابِرَتِهَا، أَوْ لِمُلُوكِهَا.

١٥٣٢٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الأَرْضِ الْبَيْضَاءِ السَّنَتَيْنِ وَالثَّلاَثَةَ. [راجع: ١٤٦٩٥]

١٥٣٢٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى وَيَحْيَى بْنُ آدَمَ. قالا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَاراً فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ. [راجع: ١٤٥١٩]

١٥٣٢٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ انْتَهَبَ نُهْبَةً فَلَيْسَ مِنَّا. [راجع: ١٤٤٠٣]

١٥٣٢٦ - حدثناه يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَأَبُو النَّضْرِ أَيْضاً. [راجع: ١٤٤٠٣]

١٥٣٢٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَطِيبَ. [راجع: ١٤٤٠٢]

١٥٣٢٨ - حدثناه أَبُو النَّضْرِ. [راجع: ١٤٤٠٢]

١٥٣٢٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَغْلِقُوا الأَبْوَابَ، وَأَوْكُوا الأَسْقِيَةَ، وَخَمِّرُوا الآنِيَةَ، وَأَطْفِئُوا السُّرُجَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَفْتَحُ غَلَقاً، وَلاَ يَحُلُّ وِكَاءً، وَلاَ يَكْشِفُ إِنَاءً، وَإِنَّ الْفُوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ، وَلاَ تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكُمْ وَصِبْيَانَكُمْ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَبْعَثُ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ. [راجع: ١٤٢٧٧،١٤٣٩٤،١٤٩٦٠،١٥٠٧٩،١٥٢٠٤،١٥٢١٢]

١٥٣٣٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا (عُمَرُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي يَزِيدَ)، حَدَّثَنِي أَبِي. قال: قال لِي جَابِرٌ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي تَرَكَ دَيْناً لِيَهُودَ. فَقال: سَآتِيكَ يَوْمَ السَّبْتِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَذَلِكَ فِي زَمَنِ التَّمْرِ مَعَ اسْتِجْدَادِ النَّخْلِ، فَلَمَّا كَانَ صَبِيحَةُ يَوْمِ السَّبْتِ جَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيَّ فِي مَاءٍ لِي دَنَا إِلَى الرَّبِيعِ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ دَنَوْتُ بِهِ إِلَى خَيْمَةِ لِي فَبَسَطْتُ لَهُ بِجَاداً مِنْ شَعْرٍ وَطَرَحْتُ خُدَيَّةً مِنْ قَتَبٍ مِنْ شَعْرٍ حَشْوُهَا مِنْ لِيفٍ فَاتَّكَأَ عَلَيْهَا، فَلَمْ أَلْبَثْ إِلاَّ قَلِيلاً حَتَّى طَلَعَ أَبُو بَكْرٍ وَكَأَنَّهُ نَظَرَ إِلَى مَا عَمِلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى (٣/٣٩٦) رَكْعَتَيْنِ، فَلَمْ أَلْبَثْ إِلاَّ قَلِيلاً حَتَّى جَاءَ عُمَرُ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، كَأَنَّهُ نَظَرَ إِلَى صَاحِبَيْهِ، فَدَخَلاَ فَجَلَسَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ عِنْدَ رَأْسِهِ وَعُمَرُ ﷺ عِنْدَ رِجْلَيْهِ.

١٥٣٣١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، وَحدثنا عَبْدُ اللَّهِ. (ح).

وَعَتَّابٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي يَزِيدَ الْمَدِينِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ. يَقُولُ: اسْتُشْهِدَ أَبِي بِأُحُدٍ فَأَرْسَلَتْنِي أَخَوَاتِي إِلَيْهِ بِنَاضِحٍ لَهُنَّ، فَقُلْنَ: اذْهَبْ فَاحْتَمِلْ أَبَاكَ عَلَى هَذَا الْجَمَلِ فَادْفِنْهُ فِي مَقْبَرَةِ بَنِي سَلَمَةَ، قال: فَجِئْتُهُ وَأَعْوَانٌ لِي، فَبَلَغَ ذَلِكَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ بِأُحُدٍ فَدَعَانِي فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لاَ يُدْفَنُ إِلاَّ مَعَ إِخْوَتِهِ، فَدُفِنَ مَعَ أَصْحَابِهِ بِأُحُدٍ.

١٥٣٣٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: كَانَ الْعَبَّاسُ آخِذاً بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوَاثِقُنَا، فَلَمَّا فَرَغْنَا قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَخَذْتُ وَأَعْطَيْتُ، قال: فَسَأَلْتُ جَابِراً يَوْمَئِذٍ كَيْفَ بَايَعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعَلَى الْمَوْتِ؟ قال: لاَ، وَلَكِنْ بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لاَ نَفِرَّ، قُلْتُ لَهُ: أَفَرَأَيْتَ يَوْمَ الشَّجَرَةِ؟ قال: كُنْتُ آخِذاً بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ حَتَّى بَايَعْنَاهُ، قُلْتُ: كَمْ كُنْتُمْ؟ قال: كُنَّا أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِئَةً، فَبَايَعْنَاهُ كُلُّنَا إِلاَّ الْجَدَّ بْنَ قَيْسٍ اخْتَبَأَ تَحْتَ بَطْنِ بَعِيرٍ، وَنَحَرْنَا يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ مِنَ الْبُدْنِ، لِكُلِّ سَبْعَةٍ جَزُورٌ. [راجع: ١٤٧٣٣،١٤٧٩٣،١٤٨٨٣،١٥١٤٤]

١٥٣٣٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّلَمِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلاَ يَبْصُقْ أَمَامَهُ، وَلاَ عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ. [راجع: ١٤٥٢٤]

١٥٣٣٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: كَانَ فِي الْكَعْبَةِ صُوَرٌ فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عُمَرَ

ابْنَ الْخَطَّابِ أَنْ يَمْحُوهَا، فَبَلَّ عُمَرُ ثَوْبًا وَمَحَاهَا بِهِ، فَدَخَلَهَا رَسُولُ اللهِ وَمَا فِيهَا مِنْهَا شَيْءٌ [راجع: ١٤٦٥٠].

١٥٣٣٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنِي الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَنْ يَدْخُلَ النَّارَ رَجُلٌ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَةَ.

١٥٣٣٦ - حَدَّثَنَا يَعْمَرُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ. قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَذْكُرُ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [إِنَّ] لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةً فَدَعَا بِهَا، وَإِنِّي اسْتَخْبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٥٣٣٧ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا الصِّيَامُ جُنَّةٌ يَسْتَجِنُّ بِهَا الْعَبْدُ مِنَ النَّارِ، هُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ [راجع: ١٤٧٢٤].

١٥٣٣٨ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمُ الْغَيْبَةَ فَلا يَطْرُقَنَّ أَهْلَهُ لَيْلاً [راجع: ١٤٢٣٣].

١٥٣٣٩ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، [حَدَّثَنِي أَبِي] قَالَ: قَالَ لِي جَابِرٌ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَمَدْتُ إِلَى عَنْزٍ لأَذْبَحَهَا، فَثَغَتْ فَسَمِعَ ثُغَاءَهَا، فَقَالَ: يَا جَابِرُ لا تَقْطَعْ دَرًّا وَلا نَسْلاً، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّمَا هِيَ عَثُودَةٌ عَلَفْتُهَا الْبَلَحَ (وَالرُّطَبَ) حَتَّى سَمِنَتْ.

١٥٣٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: كَانَ لأَبِي شُعَيْبٍ غُلامٌ لَحَّامٌ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِرَسُولِ اللَّهِ مِنَ الْجَهْدِ أَمَرَ غُلامَهُ أَنْ يَجْعَلَ لَهُ طَعَامًا يَكْفِي خَمْسَةً، فَأَرْسَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ ائْتِنَا خَامِسَ خَمْسَةٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ فَلَمَّا انْتَهَيَا إِلَى بَابِهِ قَالَ: إِنَّكَ أَرْسَلْتَ إِلَيَّ أَنْ آتِيَكَ خَامِسَ خَمْسَةٍ، وَإِنَّ هَذَا قَدِ اتَّبَعَنَا فَإِنْ أَذِنْتَ لَهُ دَخَلَ وَإِلا رَجَعَ، قَالَ: فَإِنِّي قَدْ أَذِنْتُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَدَخَلَ.

١٥٣٤١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدٍ (٣/٣٩٧) الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ [سياتي في مسند ابي مسعود: ١٧٢١٣].

١٥٣٤٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا الْخَطَّابُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَقَرَّتِ النُّطْفَةُ فِي الرَّحِمِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً بَعَثَ إِلَيْهَا مَلَكًا فَيَقُولُ: يَا رَبِّ مَا رِزْقُهُ؟ فَيُقَالُ لَهُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ مَا أَجَلُهُ؟ فَيُقَالُ لَهُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ ذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى؟ فَيُعْلَمُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ شَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ؟ فَيُعْلَمُ.

١٥٣٤٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً [راجع: ١٤٨٥٥].

١٥٣٤٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ صَلاةٍ فِيمَا سِوَاهُ [راجع: ١٤٧٥٠].

١٥٣٤٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: مَرَّ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ [شِعْبٍ]، مِنَ الْغَائِطِ، فَدَعَوْنَاهُ إِلَى عَجْوَةٍ بَيْنَ أَيْدِينَا عَلَى تُرْسٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا وَلَمْ يَكُنْ تَوَضَّأَ قَبْلَ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا.

١٥٣٤٦ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، (عَنْ) حُمَيْدٍ الأَعْرَجِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَفِينَا الْعَجَمِيُّ وَالأَعْرَابِيُّ، قَالَ: فَاسْتَمِعَ. فَقَالَ: اقْرَءُوا فَكُلٌّ حَسَنٌ وَسَيَأْتِي قَوْمٌ يُقِيمُونَهُ كَمَا يُقَامُ الْقِدْحُ يَتَعَجَّلُونَهُ وَلا يَتَأَجَّلُونَهُ [انظر: ١٥٣٥]، [راجع: ١٤٩١٦].

١٥٣٤٧ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ - يَعْنِي ابْنَ صَبِيحٍ - عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا عَنْ أَكْلِ الْكُرَّاثِ وَالْبَصَلِ [راجع: ١٥٠٧٨].

١٥٣٤٨ - قَالَ الرَّبِيعُ: فَسَأَلْتُ عَطَاءً عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ [انظر: ١٥٣٧٣].

١٥٣٤٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَلَ مِنَ الْحَجَرِ حَتَّى عَادَ إِلَيْهِ [راجع: ١٤٧١٥].

١٥٣٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: قَدْ أَخَذْتُ جَمَلَكَ بِأَرْبَعَةِ الدَّنَانِيرِ وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ.

١٥٣٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَخَطَّ خَطًّا هَكَذَا أَمَامَهُ، فَقَالَ: هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَخَطَّ عَنْ يَمِينِهِ، وَخَطَّ عَنْ شِمَالِهِ، قَالَ: هَذِهِ سَبِيلُ الشَّيْطَانِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ فِي الْخَطِّ (الأَوْسَطِ) ثُمَّ تَلا هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.

١٥٣٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ (**قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ**) حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ

مُجَالِد، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَدْخُلَ عَلَى الْمُغِيبَاتِ. [راجع: ١٤٣٧٥]

١٥٣٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ [أَبِي] بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ شَرِيكاً فِي رَبْعَةٍ أَوْ نَخْلٍ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذِنَ شَرِيكَهُ، فَإِنْ رَضِيَ أَخَذَ وَإِنْ كَرِهَ تَرَكَ. [راجع: ١٤٣٤٣]

١٥٣٥٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ [أَبِي] بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَمُطِرْنَا، فَقَالَ: مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فَلْيُصَلِّ فِي رَحْلِهِ. [راجع: ١٤٣٩٩]

١٥٣٥٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ الْعَنَزِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الْمُشْرِكِينَ لِيُقَاتِلَهُمْ، وَقَالَ [لِي] أَبِي عَبْدُ اللَّهِ: يَا جَابِرُ لاَ عَلَيْكَ أَنْ تَكُونَ فِي نَظَّارِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ حَتَّى تَعْلَمَ إِلَى مَا يَصِيرُ أَمْرُنَا، فَإِنِّي (٣/٣٩٨) وَاللَّهِ لَوْلاَ أَنِّي أَتْرُكُ بَنَاتٍ لِي بَعْدِي لأَحْبَبْتُ أَنْ تُقْتَلَ بَيْنَ يَدَيَّ، قَالَ: فَبَيْنَمَا أَنَا فِي النَّظَّارِينَ إِذْ جَاءَتْ عَمَّتِي بِأَبِي وَخَالِي عَادِلَتُهُمَا عَلَى نَاضِحٍ فَدَخَلَتْ بِهِمَا الْمَدِينَةَ لِتَدْفِنَهُمَا فِي مَقَابِرِنَا، إِذْ لَحِقَ رَجُلٌ يُنَادِي أَلاَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَرْجِعُوا بِالْقَتْلَى فَتَدْفِنُوهَا فِي مَصَارِعِهَا حَيْثُ قُتِلَتْ، فَرَجَعْنَا بِهِمَا فَدَفَنَّاهُمَا حَيْثُ قُتِلا، فَبَيْنَمَا أَنَا فِي خِلاَفَةِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ إِذْ جَاءَنِي رَجُلٌ فَقَالَ: يَا جَابِرُ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَاللَّهِ لَقَدْ أَثَارَ أَبَاكَ عَمَلُ مُعَاوِيَةَ، فَبَدَا فَخَرَجَ طَائِفَةٌ مِنْهُ، فَأَتَيْتُهُ فَوَجَدْتُهُ عَلَى النَّحْوِ الَّذِي دَفَنْتُهُ لَمْ يَتَغَيَّرْ إِلا مَا لَمْ يَدَعِ الْقَتْلُ أَوِ الْقَتِيلُ فَوَارِيَتُهُ، قَالَ: وَتَرَكَ أَبِي عَلَيْهِ دَيْناً مِنَ التَّمْرِ، فَاشْتَدَّ عَلَيَّ بَعْضُ غُرَمَائِهِ، فِي التَّقَاضِي، فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ أَبِي أُصِيبَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَتَرَكَ عَلَيَّ دَيْناً مِنَ التَّمْرِ، (وَقَدِ اشْتَدَّ) عَلَيَّ بَعْضُ غُرَمَائِهِ فِي التَّقَاضِي، فَأُحِبُّ أَنْ تُعِينَنِي عَلَيْهِ لَعَلَّهُ أَنْ يُنْظِرَنِي طَائِفَةً مِنْ تَمْرِهِ إِلَى هَذَا الصِّرَامِ الْمُقْبِلِ، فَقَالَ: نَعَمْ آتِيكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَرِيباً مِنْ وَسَطِ النَّهَارِ، وَجَاءَ مَعَهُ (حَوَارِيُّوهُ) ثُمَّ اسْتَأْذَنَ وَدَخَلَ. فَقُلْتُ لامْرَأَتِي: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَنِي الْيَوْمَ وَسَطَ النَّهَارِ فَلا أَرَيَنَّكِ وَلا تُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي بِشَيْءٍ وَلا تُكَلِّمِيهِ، فَدَخَلَ فَفَرَشَتْ لَهُ فِرَاشاً وَوِسَادَةً فَوَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ، قَالَ: وَقُلْتُ لِمَوْلًى لِي: اذْبَحْ هَذِهِ الْعَنَاقَ وَهِيَ دَاجِنٌ سَمِينَةٌ فَالْوَحَا وَالْعَجَلَ افْرُغْ مِنْهَا قَبْلَ أَنْ يَسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَكَ، فَلَمْ نَزَلْ فِيهَا حَتَّى فَرَغْنَا مِنْهَا وَهُوَ نَائِمٌ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَيْقَظَ يَدْعُو بِالطَّهُورِ، وَإِنِّي أَخَافُ إِذَا فَرَغَ أَنْ يَقُومَ فَلا يَفْرَغَ مَنْ وُضُوئِهِ حَتَّى تَضَعَ الْعَنَاقَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا قَامَ قَالَ: يَا جَابِرُ ائْتِنِي بِطَهُورٍ، فَلَمْ يَفْرُغْ مِنْ طُهُورِهِ حَتَّى وَضَعْتُ الْعَنَاقَ عِنْدَهُ، فَنَظَرَ إِلَيَّ فَقَالَ: كَأَنَّكَ قَدْ عَلِمْتَ حُبَّنَا لِلَّحْمِ، ادْعُ لِي أَبَا بَكْرٍ، قَالَ: ثُمَّ دَعَا حَوَارِيَّهِ اللَّذَيْنِ مَعَهُ فَدَخَلُوا، فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ وَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ كُلُوا، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا وَفَضَلَ لَحْمٌ مِنْهَا كَثِيرٌ، قَالَ: وَاللَّهِ إِنَّ مَجْلِسَ بَنِي سَلِمَةَ لَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ وَهُوَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَعْيُنِهِمْ، مَا يَقْرَبُهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ مَخَافَةَ أَنْ يُؤْذُوهُ، فَلَمَّا (فَرَغُوا) قَامَ وَقَامَ أَصْحَابُهُ فَخَرَجُوا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَكَانَ يَقُولُ: خَلُّوا ظَهْرِي لِلْمَلاَئِكَةِ، وَاتَّبَعْتُهُمْ حَتَّى بَلَغُوا أُسْكُفَّةَ الْبَابِ، قَالَ: وَأَخْرَجَتِ امْرَأَتِي صَدْرَهَا وَكَانَتْ مُسْتَتِرَةً بِسَقِيفِ الْبَيْتِ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلِّ عَلَيَّ وَعَلَى زَوْجِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ، فَقَالَ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكِ وَعَلَى زَوْجِكِ، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي فُلاناً لِغَرِيمِي الَّذِي اشْتَدَّ عَلَيَّ فِي الطَّلَبِ، قَالَ: فَجَاءَ فَقَالَ: أَيْسِرْ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي إِلَى الْمَيْسَرَةِ طَائِفَةً مِنْ دَيْنِكَ الَّذِي عَلَى أَبِيهِ إِلَى هَذَا الصِّرَامِ الْمُقْبِلِ، قَالَ: مَا أَنَا بِفَاعِلٍ وَاعْتَلَّ وَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ مَالُ يَتَامَى، فَقَالَ: أَيْنَ جَابِرٌ؟ فَقَالَ: أَنَا ذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: كَلْ لَهُ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَوْفَ يُوَفِّيهِ، فَنَظَرْتُ إِلَى السَّمَاءِ فَإِذَا الشَّمْسُ قَدْ دَلَكَتْ، قَالَ: الصَّلاةَ يَا أَبَا بَكْرٍ، فَانْدَفَعُوا إِلَى الْمَسْجِدِ فَقُلْتُ: قَرِّبْ أَوْعِيَتَكَ فَكِلْتُ لَهُ مِنَ الْعَجْوَةِ فَوَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَفَضَلَ لَنَا مِنَ التَّمْرِ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: أَيْنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ؟ فَجَاءَ يُهَرْوِلُ فَقَالَ: سَلْ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ غَرِيمِهِ وَتَمْرِهِ؟ فَقَالَ: مَا أَنَا بِسَائِلِهِ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَوْفَ يُوَفِّيهِ إِذْ أَخْبَرْتَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَوْفَ يُوَفِّيهِ، فَكَرَّرَ عَلَيْهِ هَذِهِ الْكَلِمَةَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: مَا أَنَا بِسَائِلِهِ وَكَانَ لا يُرَاجِعُ بَعْدَ الْمَرَّةِ الثَّالِثَةِ، فَقَالَ: يَا جَابِرُ مَا فَعَلَ غَرِيمُكَ وَتَمْرُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: وَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَفَضَلَ لَنَا مِنَ التَّمْرِ كَذَا وَكَذَا، فَرَجَعَ إِلَى امْرَأَتِهِ فَقَالَ: أَلَمْ أَكُنْ نَهَيْتُكِ أَنْ تُكَلِّمِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: أَكُنْتَ تَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُورِدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْتِي ثُمَّ يَخْرُجُ وَلا أَسْأَلُهُ الصَّلاةَ عَلَيَّ وَعَلَى زَوْجِي قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ؟ (٣/٣٩٩) [راجع: ١٤٢١٦، ١٤٢١٧، ١٤٢٩٥، ١٤٣٥٦].

١٥٣٥٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلاً قَدْ ظُلِّلَ عَلَيْهِ، قَالَ: لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ أَنْ يَصُومَ فِي السَّفَرِ [راجع: ١٤٢٤٢].

١٥٣٥٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ لَهُ فَضْلُ أَرْضٍ أَوْ مَاءٍ فَلْيَزْرَعْهَا، أَوْ لِيُزْرِعْهَا أَخَاهُ، وَلا تَبِيعُوهَا فَسَأَلْتُ سَعِيداً: مَا لا تَبِيعُوهَا، الْكِرَاءُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

١٥٣٥٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ(١)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ سَابِطٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ أُعِيذُكَ بِاللَّهِ مِنْ إِمَارَةِ السُّفَهَاءِ، قَالَ: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أُمَرَاءُ سَيَكُونُونَ مِنْ بَعْدِي، مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ فَصَدَّقَهُمْ بِحَدِيثِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَيْسُوا مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُمْ، وَلَمْ يَرِدُوا عَلَيَّ الْحَوْضَ، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِحَدِيثِهِمْ وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَأُولَئِكَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ وَأُولَئِكَ يَرِدُونَ عَلَيَّ الْحَوْضَ، يَا كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ الصَّلاةُ قُرْبَانٌ، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ

الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ نَبَتَ لَحْمُهُ مِنْ سُحْتٍ، النَّارُ أَوْلَى بِهِ، يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ النَّاسُ غَادِيَانِ: فَغَادٍ بَائِعٌ نَفْسَهُ وَمُوبِقٌ رَقَبَتَهُ، وَغَادٍ مُبْتَاعٌ نَفْسَهُ وَمُعْتِقٌ رَقَبَتَهُ [راجع: ١٤٤٩٤].

١٥٣٥٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي الأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ الْعَنَزِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ لَيْلاً فَلاَ يَطْرُقَنَّ أَهْلَهُ طُرُوقاً [راجع: ١٤٢٤٣].

١٥٣٦٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ رَاشِدٍ، سَنَةَ مِائَةٍ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ. قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُجَصَّصَ الْقُبُورُ أَوْ يُبْنَى عَلَيْهَا.

١٥٣٦١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ رَاشِدٍ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ. قَالَ: تُوُفِّيَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ فَقُبِرَ لَيْلاً، فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقْبَرَ الرَّجُلُ لَيْلاً حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهِ، إِلا أَنْ يَضْطَرُّوا إِلَى ذَلِكَ.

١٥٣٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ كَأَنِّي أَتَيْتُ بِكُتْلَةِ تَمْرٍ فَجَعَلْتُهَا فِي فَمِي فَوَجَدْتُ فِيهَا نَوَاةً آذَتْنِي فَلَفَظْتُهَا، ثُمَّ أَخَذْتُ أُخْرَى فَجَعَلْتُهَا [فِي فَمِي] فَوَجَدْتُ فِيهَا نَوَاةً فَلَفَظْتُهَا، ثُمَّ أَخَذْتُ أُخْرَى فَجَعَلْتُهَا فَوَجَدْتُ فِيهَا نَوَاةً فَلَفَظْتُهَا فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: دَعْنِي فَلأَعْبُرْهَا، قَالَ: قَالَ: اعْبُرْهَا، قَالَ: هُوَ جَيْشُكَ الَّذِي بَعَثْتَ يَسْلَمُ وَيَغْنَمُ فَيَلْقَوْنَ رَجُلاً فَيَنْشُدُهُمْ دِمَّتَكَ فَيَدَعُونَهُ، ثُمَّ يَلْقَوْنَ رَجُلاً فَيَنْشُدُهُمْ دِمَّتَكَ فَيَدَعُونَهُ، ثُمَّ يَلْقَوْنَ رَجُلاً فَيَنْشُدُهُمْ دِمَّتَكَ فَيَدَعُونَهُ، قَالَ: كَذَلِكَ قَالَ الْمَلَكُ.

١٥٣٦٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقْسَمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِّفَتِ الطُّرُقُ فَلاَ شُفْعَةَ [راجع: ١٤٢٠٤].

١٥٣٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالاَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ، عَنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ، أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ عُمْرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ، فَقَالَ: قَدْ أَعْطَيْتُكَهَا وَعَقِبَكَ مَا بَقِيَ مِنْكُمْ أَحَدٌ، فَإِنَّمَا هِيَ (قَالَ ابْنُ بَكْرٍ: لِمَنْ أَعْطَاهَا) وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: لِمَنْ أُعْطِيَهَا وَإِنَّهَا لاَ تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ أَعْطَاهَا عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ [راجع: ١٤٢٩٢].

١٥٣٦٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ يَوْمَ (٣/٤٠٠) النَّحْرِ ضُحًى وَرَمَى فِي سَائِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ بَعْدَمَا زَالَتِ الشَّمْسُ [راجع: ١٤٤٠٦].

١٥٣٦٦ - [حَدَّثَنَا بَهْزٌ] حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أخبرنا قَتَادَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلُّوا عَلَى أَخٍ لَكُمْ مَاتَ بِغَيْرِ أَرْضِكُمْ، قَالُوا: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: النَّجَاشِيُّ (أَصْحَمَةُ)، قَالَ: فَقُلْتُ: فَصَفَفْتُمْ عَلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، كُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّالِثِ [راجع: ١٤١٩٧].

١٥٣٦٧ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا مُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِهِ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَلَمَّا انْتَهَى قَالَ: مَا مِنْ غَدَاءٍ أَوْ عَشَاءٍ؟ - شَكَّ طَلْحَةُ - قَالَ: فَأَخْرَجُوا فَلَقاً مِنْ خُبْزٍ، قَالَ: (أَمَا) مِنْ أُدْمٍ؟ قَالُوا: لاَ إِلاَّ شَيْءٌ مِنْ خَلٍّ، قَالَ: (أَرُونِيهِ)، فَإِنَّ الْخَلَّ نِعْمَ الأُدْمُ هُوَ.

قَالَ جَابِرٌ: مَا زِلْتُ أُحِبُّ الْخَلَّ مُذْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ طَلْحَةُ: مَا زِلْتُ أُحِبُّ الْخَلَّ مُذْ سَمِعْتُهُ مِنْ جَابِرٍ [راجع: ١٤٢٧٤].

١٥٣٦٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبْتُهُ أَوْ جَلَدْتُهُ أَوْ لَعَنْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَأَجْراً [راجع: ٩٠٥٨].

١٥٣٦٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ... مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: زَكَاةً وَرَحْمَةً [راجع: ١٥٢٦٩].

١٥٣٧٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ وَلاَ مُسْلِمَةٍ، وَلاَ مُؤْمِنٍ وَلاَ مُؤْمِنَةٍ يُصِيبُهُ مَرَضٌ، إِلاَّ حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ خَطَايَاهُ. [راجع: ١٥٢١٣]

١٥٣٧٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قِرَاءَةً عَلَيْنَا مِنْ كِتَابِهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَالِساً فَقُدِّمَ إِلَيْهِ جَنْبُهُ حَتَّى أَخْرَجَهُ مِنْ رِجْلَيْهِ، فَنَظَرَ الْقَوْمُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَمَرْتُ بِبُدْنِي الَّتِي بَعَثْتُ بِهَا أَنْ تُقَلَّدَ الْيَوْمَ وَتُشْعَرَ الْيَوْمَ عَلَى مَاءِ كَذَا وَكَذَا، فَلَبِسْتُ قَمِيصاً وَنَسِيتُ فَلَمْ أَكُنْ أُخْرِجُ قَمِيصِي مِنْ رَأْسِي، وَكَانَ قَدْ بَعَثَ بِبُدْنِهِ (١) وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ [انظر: ١٤١٧٥].

١٥٣٧٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ وَسَمَّاهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ زَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَكَلَ ثُوماً أَوْ بَصَلاً فَلْيَعْتَزِلْنَا أَوْ قَالَ: فَلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ [راجع: ١٥١٣٥، ١٥٣٤٨]

آخِرُ مُسْنَدِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ

مُسْنَدُ المكيين

أول مسند المكيين والمدنيين

مُسْنَد صَفْوَانَ بْن أُمَيَّةَ الجُمَحيِّ

١٥٣٧٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْد الكَرِيم، عَنْ عَبْد اللَّه ابْن الْحَارث. قَالَ: زَوَّجَنِي أَبِي فِي إِمَارَة عُثْمَانَ فَدَعَا نَفَراً مِنْ أَصْحَاب رَسُول اللَّه ﷺ، فَجَاءَ صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: انْهَسُوا اللَّحْمَ نَهْساً، فَإِنَّهُ أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ، أَوْ أَشْهَى وَأَمْرَأُ.

قَالَ سُفْيَانُ: الشَّكُّ مِنِّي، أَوْ مِنْهُ. [انظر: ٢٨١٨٦]

١٥٣٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعيد، (قَالَ: حَدَّثَنَا) التَّيْمِيُّ، يَعْنِي سُلَيْمَانَ، عَنْ [أَبِي] عُثْمَانَ، يَعْنِي النَّهْدِيِّ، عَنْ عَامر بْن مَالك، عَنْ صَفْوَانَ بْن أُمَيَّةَ. قَالَ: الطَّاعُونُ، وَالْبَطْنُ، وَالْغَرَقُ، وَالنُّفَسَاءُ شَهَادَةٌ.

حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو عُثْمَانَ مِرَاراً، وَقَدْ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَرَّةً. [انظر: ١٥٣٨١، ١٥٣٨٢، ٢٨١٨٧]

١٥٣٧٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ (٣/٣٠١) قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْد الْعَزِيز بْن رُفَيع، عَنْ أُمَيَّةَ ابْن صَفْوَانَ بْن أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيه؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ اسْتَعَارَ مِنْهُ يَوْمَ (حُنَيْن) أَدْرَاعاً فَقَالَ: أَغَصْباً يَا مُحَمَّدُ؟ فَقَالَ: بَلْ عَارِيَةٌ مَضْمُونَةٌ، قَالَ: فَضَاعَ بَعْضُهَا فَعَرَضَ عَلَيْه رَسُولُ اللَّه ﷺ أَنْ يَضْمَنَهَا لَهُ، فَقَالَ: أَنَا الْيَوْمَ يَا رَسُولَ اللَّه فِي الإِسْلام أَرْغَبُ. [انظر: ٢٨١٨٨]

١٥٣٧٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ صَفْوَانَ بْن عَبْد اللَّه ابْن صَفْوَانَ، عَنْ أَبِيه؛ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ بْن خَلَف قِيلَ لَهُ: هَلَكَ مَنْ لَمْ يُهَاجِرْ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: لا أَصِلُ إِلَى أَهْلِي حَتَّى آتِيَ رَسُولَ اللَّه ﷺ، فَرَكِبْتُ رَاحِلَتِي فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه؛ زَعَمُوا أَنَّهُ هَلَكَ مَنْ لَمْ يُهَاجِرْ؟ قَالَ: كَلا أَبَا وَهْب فَارْجِعْ إِلَى أَبَاطِح مَكَّةَ، قَالَ: فَبَيْنَمَا أَنَا رَاقِدٌ إِذْ جَاءَ السَّارِقُ فَأَخَذَ ثَوْبِي مِنْ تَحْت رَأْسِي فَأَدْرَكْتُهُ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا سَرَقَ ثَوْبِي، فَأَمَرَ بِهِ ﷺ أَنْ يُقْطَعَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، لَيْسَ هَذَا أَرَدْتُ، هُوَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، قَالَ: فَهَلا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ. [انظر: ٢٥٩٥، ٢٨١٨٩]

١٥٣٧٨ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، [قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ مُبَارَك، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ]، عَنْ سَعِيد بْن الْمُسَيَّب، عَنْ صَفْوَانَ بْن أُمَيَّةَ. قَالَ: أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّه ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ وَإِنَّهُ لأَبْغَضُ النَّاس إِلَيَّ، فَمَا زَالَ يُعْطِينِي حَتَّى صَارَ وَإِنَّهُ أَحَبُّ النَّاس إِلَيَّ. [انظر: ٢٨١٩٠]

١٥٣٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ - عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاء، عَنْ طَارِق بْن مُرَقِّع، عَنْ صَفْوَانَ بْن أُمَيَّةَ؛ أَنَّ رَجُلاً سَرَقَ بُرْدَهُ، فَرَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَ بِقَطْعِه، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، قَدْ تَجَاوَزْتُ عَنْهُ، قَالَ: فَلَوْلا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ يَا أَبَا وَهْب، فَقَطَعَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ. [انظر: ٢٨١٩١]

١٥٣٨٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُس، عَنْ أَبِيه، عَنْ صَفْوَانَ بْن أُمَيَّةَ؛ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلا مَنْ هَاجَرَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: لا أَدْخُلُ مَنْزِلِي حَتَّى آتِيَ رَسُولَ اللَّه ﷺ فَأَسْأَلَهُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّ هَذَا سَرَقَ خَمِيصَةً لِي، لِرَجُل مَعَهُ، فَأَمَرَ بِقَطْعِه، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، فَإِنِّي قَدْ وَهَبْتُهَا لَهُ، قَالَ: فَهَلا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلا مَنْ هَاجَرَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: لا هِجْرَةَ بَعْدَ فَتْح مَكَّةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، فَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا. [انظر: ٢٨١٩٢]

١٥٣٨١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ - يَعْنِي التَّيْمِيَّ - عَنْ أَبِي عُثْمَانَ - يَعْنِي النَّهْدِيَّ - عَنْ عَامر - يَعْنِي ابْنَ مَالك - عَنْ صَفْوَانَ بْن أُمَيَّةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ، وَالْغَرَقُ شَهَادَةٌ، وَالْبَطْنُ شَهَادَةٌ، وَالنُّفَسَاءُ شَهَادَةٌ. [راجع: ١٥٣٧٥]

١٥٣٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عَامر بْن مَالك، عَنْ صَفْوَانَ بْن أُمَيَّةَ قَالَ: الطَّاعُونُ، وَالْبَطْنُ، وَالْغَرَقُ، وَالنُّفَسَاءُ شَهَادَةٌ.

قَالَ سُلَيْمَانُ: حَدَّثَنَا بِهِ يَعْنِي أَبَا عُثْمَانَ مِرَاراً، وَرَفَعَهُ مَرَّةً إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ١٥٣٧٥]

١٥٣٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْن مُعَاوِيَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْن أَبِي سُلَيْمَانَ. قَالَ: قَالَ صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ: رَآنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ وَأَنَا آخُذُ اللَّحْمَ عَنِ الْعَظْمِ بِيَدِي، فَقَالَ: يَا صَفْوَانُ قُلْتُ: لَبَّيْكَ، قَالَ: قَرِّبِ اللَّحْمَ مِنْ فِيكَ، فَإِنَّهُ أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ. [انظر: ٢٨١٩٥]

١٥٣٨٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ - يَعْنِي ابْنَ قَرْم - عَنْ سِمَاك، عَنْ حُمَيْد ابْن أُخْت صَفْوَانَ بْن أُمَيَّةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْن أُمَيَّةَ، قَالَ: كُنْتُ نَائِماً فِي الْمَسْجِد عَلَى خَمِيصَةٍ لِي، فَسُرِقَتْ فَأَخَذْنَا السَّارِقَ، فَرَفَعْنَاهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَرَ بِقَطْعِه، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَفِي خَمِيصَةٍ ثَمَنُ ثَلاثِينَ دِرْهَماً أَنَا أَهَبُهَا لَهُ أَوْ أَبِيعُهَا لَهُ؟ قَالَ: فَهَلا كَانَ قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ. [انظر: ١٥٤٨، ٢٨١٩٦]

مُسْنَدُ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ (٣/٤٠٢)

١٥٣٨٥ - حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِير، أَخْبَرَنَا (أَبُو بِشْر)، عَنْ يُوسُفَ بْن مَاهَكَ، عَنْ حَكِيم بْن حِزَام. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، يَأْتِينِي الرَّجُلُ

يَسْأَلُنِي الْبَيْعَ، لَيْسَ عِنْدِي مَا أَبِيعُهُ، ثُمَّ أَبِيعُهُ مِنَ السُّوقِ، فَقَالَ: لا تَبِعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ. [انظر: ١٥٣٨٦م، ١٥٣٨٧، ١٥٣٨٩، ١٥٦٥٨]

١٥٣٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، يُحَدِّثُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ. قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَنْ لا آخُذَ إِلا قَائِماً.

١٥٣٨٦ - م قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يَسْأَلُنِي الْبَيْعَ، وَلَيْسَ عِنْدِي أَفَأَبِيعُهُ؟ قَالَ: لا تَبِعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ. [راجع: ١٥٣٨٥]

١٥٣٨٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ يُوسُفَ ابْنِ مَاهَكَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ. قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَبِيعَ شَيْئاً(١) لَيْسَ عِنْدِي.

قَالَ أَيُّوبُ: أَوْ قَالَ: سِلْعَةً لَيْسَتْ عِنْدِي. [راجع: ١٥٣٨٥]

١٥٣٨٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، - يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ - عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ حَكِيمِ ابْنِ حِزَامٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا. [انظر: ١٥٣٩٦، ١٥٣٩٨، ١٥٣٩٩، ١٥٤٠١، ١٥٤٠٢، ١٥٦٦١]

١٥٣٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ(سَعِيدٍ)، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ حَكِيمِ ابْنِ حِزَامٍ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يُطْلَبُ مِنِّي الْمَتَاعُ وَلَيْسَ عِنْدِي، أَفَأَبِيعُهُ لَهُ؟ قَالَ: لا تَبِعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ. [راجع: ١٥٣٨٥]

١٥٣٩٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ - يَعْنِي الدَّسْتُوَائِيَّ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ رَجُلٍ، أَنَّ يُوسُفَ بْنَ مَاهَكَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عِصْمَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ حَكِيمَ ابْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَشْتَرِي بُيُوعاً فَمَا يَحِلُّ لِي مِنْهَا وَمَا يُحَرَّمُ عَلَيَّ، قَالَ: فَإِذَا اشْتَرَيْتَ بَيْعاً فَلا تَبِعْهُ حَتَّى تَقْبِضَهُ. [انظر: ١٥٤٠٤]

١٥٣٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ(عُبَيْدٍ)، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ خَيْرَ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَالْيَدَ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ. [انظر: ١٥٦٦٢]

١٥٣٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ أُمُوراً كُنْتُ أَتَحَنَّثُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ عَتَاقَةٍ وَصِلَةِ رَحِمٍ، هَلْ لِي فِيهَا أَجْرٌ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَسْلَمْتَ عَلَى مَا أَسْلَفْتَ مِنْ خَيْرٍ. [انظر: ١٥٣٩٣، ١٥٦٦٠]

١٥٣٩٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ أُمُوراً كُنْتُ أَتَحَنَّثُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ: أَسْلَمْتَ عَلَى مَا أَسْلَفْتَ مِنْ خَيْرٍ.

وَالتَّحَنُّثُ التَّعَبُّدُ. [مكرر ما قبله]

١٥٣٩٤ - وجدت في كتاب أبي بخط يده، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ - حَدَّثَنَا عَبَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ الْعَوَّامِ - عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ بَشِيرٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ حَكِيمِ ابْنِ حِزَامٍ؛ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّدَقَاتِ أَيُّهَا أَفْضَلُ؟ قَالَ: عَلَى ذِي الرَّحِمِ الْكَاشِحِ.

١٥٣٩٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ. قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَالِ فَأَلْحَفْتُ، فَقَالَ: يَا حَكِيمُ، (مَا أَنكر) مَسْأَلَتَكَ، يَا حَكِيمُ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وَإِنَّمَا هُوَ مَعَ ذَلِكَ أَوْسَاخُ أَيْدِي النَّاسِ، وَيَدُ اللَّهِ فَوْقَ يَدِ الْمُعْطِي، وَيَدُ الْمُعْطِي فَوْقَ يَدِ الْمُعْطَى، وَأَسْفَلُ الأَيْدِي يَدُ الْمُعْطَى.

١٥٣٩٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ. أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا. [راجع: ١٥٣٨٨]

١٥٣٩٧ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مُبَارَكٍ - أَخْبَرَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عَرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ. قَالَ: كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ أَحَبَّ رَجُلٍ فِي النَّاسِ إِلَيَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا تَنَبَّأَ وَخَرَجَ إِلَى الْمَدِينَةِ (٤٠٣/٣) شَهِدَ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ الْمَوْسِمَ وَهُوَ كَافِرٌ، فَوَجَدَ حُلَّةً لِذِي يَزَنَ تُبَاعُ، فَاشْتَرَاهَا بِخَمْسِينَ دِينَاراً لِيُهْدِيَهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدِمَ بِهَا عَلَيْهِ الْمَدِينَةَ، فَأَرَادَهُ عَلَى قَبْضِهَا هَدِيَّةً، فَأَبَى - قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - إِنَّا لا نَقْبَلُ شَيْئاً مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَلَكِنْ إِنْ شِئْتَ أَخَذْنَاهَا بِالثَّمَنِ، فَأَعْطَيْتُهُ حِينَ أَبَى عَلَيَّ الْهَدِيَّةَ.

١٥٣٩٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا.

قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: الْخِيَارُ ثَلاثُ مَرَّاتٍ، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا فَعَسَى أَنْ يَرْبَحَا رِبْحاً، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا. [راجع: ١٥٣٨٨]

١٥٣٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَالِحٍ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا. [راجع: ١٥٣٨٨]

١٥٤٠٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، مَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ. [انظر: ١٥٦٦٣]

١٥٤٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَابْنُ جَعْفَرٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ (قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا [أَوْ حَتَّى يَتَفَرَّقَا] فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا.

وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: مُحِقَ. [راجع: ١٥٣٨٨]

١٥٤٠٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، (حَدَّثَنَا سَعِيدٌ) ..... مِثْلَهُ قَالَ: مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا. [راجع: ١٥٣٨٨]

١٥٤٠٣- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ مَوْهَبٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَمْ يَأْتِنِي أَوَلَمْ يَبْلُغْنِي أَوْ كَمَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّكَ تَبِيعُ الطَّعَامَ؟ قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَلاَ تَبِعْ طَعَاماً حَتَّى تَشْتَرِيَهُ وَتَسْتَوْفِيَهُ.

١٥٤٠٤- قَالَ عَطَاءٌ: وَأَخْبَرَنِي أَيْضاً عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُصَمَةَ الْجُشَمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ حَكِيمَ ابْنَ حِزَامٍ يُحَدِّثُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ١٥٣٩٠]

حَدِيثُ هِشَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ

١٥٤٠٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ حِزَامٍ؛ أَنَّهُ مَرَّ بِأُنَاسٍ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ، قَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ بِالشَّامِ، فَقَالَ: مَا هَؤُلاَءِ؟ قَالُوا: بَقِيَ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ مِنَ الْخَرَاجِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعَذِّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ.

قَالَ: وَأَمِيرُ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ عُمَيْرُ بْنُ سَعْدٍ عَلَى فِلَسْطِينَ، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَحَدَّثَهُ فَخَلَّى سَبِيلَهُمْ. [انظر: ١٥٤٠٦، ١٥٤٠٧، ١٥٤٠٩، ١٥٤١٠، ١٥٤١١، ١٥٩٤٠]

١٥٤٠٦- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمٍ؛ أَنَّهُ مَرَّ بِالشَّامِ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الأَنْبَاطِ وَقَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ..... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ١٥٤٠٥]

١٥٤٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَهِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ رَأَى نَاساً مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ قِيَاماً فِي الشَّمْسِ، فَقَالَ: مَا هَؤُلاَءِ؟ فَقَالُوا: مِنْ أَهْلِ الْجِزْيَةِ، فَدَخَلَ عَلَى عُمَيْرِ بْنِ سَعْدٍ، وَكَانَ عَلَى طَائِفَةِ الشَّامِ، فَقَالَ هِشَامٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ عَذَّبَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا عَذَّبَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَقَالَ عُمَيْرٌ: خَلُّوا عَنْهُمْ. [راجع: ١٥٤٠٥]

١٥٤٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ عُبَيْدٍ الْحَضْرَمِيُّ وَغَيْرُهُ. قَالَ: جَلَدَ عِيَاضُ بْنُ غَنْمٍ صَاحِبَ دَارٍ حِينَ فُتِحَتْ، فَأَغْلَظَ لَهُ هِشَامُ بْنُ حَكِيمٍ الْقَوْلَ حَتَّى غَضِبَ عِيَاضٌ، ثُمَّ مَكَثَ لَيَالِيَ، فَأَتَاهُ هِشَامُ بْنُ حَكِيمٍ فَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ هِشَامٌ لِعِيَاضٍ: أَلَمْ تَسْمَعِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَاباً أَشَدَّهُمْ عَذَاباً فِي الدُّنْيَا لِلنَّاسِ. (٤٠٤/٣) فَقَالَ عِيَاضُ بْنُ غَنْمٍ: يَا هِشَامُ بْنَ حَكِيمٍ، قَدْ سَمِعْنَا مَا سَمِعْتَ، وَرَأَيْنَا مَا رَأَيْتَ، أَوَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِسُلْطَانٍ بِأَمْرٍ فَلاَ يُبْدِ لَهُ عَلاَنِيَةً، وَلَكِنْ لِيَأْخُذْ بِيَدِهِ فَيَخْلُوَ بِهِ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ فَذَاكَ، وَإِلاَّ كَانَ قَدْ أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ لَهُ. وَإِنَّكَ يَا هِشَامُ لأَنْتَ الْجَرِيءُ إِذْ تَجْتَرِئُ عَلَى سُلْطَانِ اللَّهِ، فَهَلاَ خَشِيتَ أَنْ يَقْتُلَكَ السُّلْطَانُ فَتَكُونَ قَتِيلَ سُلْطَانِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

١٥٤٠٩- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ أَنَّهُ بَلَغَهُ؛ أَنَّ عِيَاضَ بْنَ غَنْمٍ رَأَى نَبَطاً يُشَمَّسُونَ فِي الْجِزْيَةِ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا. [راجع: ١٥٤٠٥]

١٥٤١٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ هِشَامَ ابْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ وَجَدَ عِيَاضَ بْنَ غَنْمٍ وَهُوَ عَلَى حِمْصَ يُشَمِّسُ نَاساً مِنَ النَّبَطِ فِي أَدَاءِ الْجِزْيَةِ، فَقَالَ لَهُ هِشَامٌ: مَا هَذَا يَا عِيَاضُ؟ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا. [راجع: ١٥٤٠٥]

١٥٤١١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عِيَاضَ بْنَ غَنْمٍ وَهِشَامَ ابْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ مَرَّا بِعَامِلِ حِمْصَ وَهُوَ يُشَمِّسُ أُنَاساً فِي الشَّمْسِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْعَامِلِ: مَا هَذَا يَا فُلاَنُ؟ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا. [انظر: ١٥٤٠٥]

حَدِيثُ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ

١٥٤١٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ الْفَتْحِ. [انظر: ١٥٤١٣، ١٥٤١٧، ١٥٤١٨، ١٥٤٢٤]

١٥٤١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: تَذَاكَرْنَا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمُتْعَةَ مُتْعَةَ النِّسَاءِ فَقَالَ رَبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَنْهَى عَنْ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ. [راجع: ١٥٤١٢]

١٥٤١٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا بَلَغَ الْغُلاَمُ سَبْعَ سِنِينَ أُمِرَ بِالصَّلاَةِ، فَإِذَا بَلَغَ عَشْراً ضُرِبَ عَلَيْهَا.

١٥٤١٥- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَتِرْ لِصَلَاتِهِ وَلَوْ بِسَهْمٍ. [انظر: ١٥٤١٧]

١٥٤١٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي (عَبْدُ الْمَلِكِ) بْنُ الرَّبِيعِ ابْنِ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ، [عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ]. قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُصَلِّيَ فِي أَعْطَانِ الإِبِلِ، وَأَنْ نُصَلِّيَ فِي مُرَاحِ الْغَنَمِ. [انظر: ١٥٤١٧، ١٥٤٢٢]

١٥٤١٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الرَّبِيعِ ابْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سُتْرَةُ الرَّجُلِ فِي الصَّلَاةِ السَّهْمُ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَتِرْ بِسَهْمٍ. [راجع: ١٥٤١٥]

١٥٤١٧م- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُصَلِّيَ فِي أَعْطَانِ الإِبِلِ، وَرَخَّصَ أَنْ نُصَلِّيَ فِي مُرَاحِ الْغَنَمِ.

وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُتْعَةِ. [راجع: ١٥٤١٦، ١٥٤١٢]

١٥٤١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَرَّمَ مُتْعَةَ النِّسَاءِ. [راجع: ١٥٤١٢]

١٥٤١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِعُسْفَانَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْعُمْرَةَ قَدْ دَخَلَتْ فِي (٣/٤٠٥) الْحَجِّ، فَقَالَ لَهُ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ أَوْ مَالِكُ ابْنُ سُرَاقَةَ - شَكَّ عَبْدُ الْعَزِيزِ -: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلِّمْنَا تَعْلِيمَ قَوْمٍ كَأَنَّمَا وُلِدُوا الْيَوْمَ، عُمْرَتُنَا هَذِهِ لِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِلأَبَدِ؟ قَالَ: لاَ، بَلْ لِلأَبَدِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ طُفْنَا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ أَمَرَنَا بِمُتْعَةِ النِّسَاءِ، فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُنَّ قَدْ أَبَيْنَ إِلاَّ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى، قَالَ: فَافْعَلُوا، قَالَ: فَخَرَجْتُ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي عَلَيَّ بُرْدٌ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ، فَدَخَلْنَا عَلَى امْرَأَةٍ فَعَرَضْنَا عَلَيْهَا أَنْفُسَنَا، فَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَى بُرْدِ صَاحِبِي فَتَرَاهُ أَجْوَدَ مِنْ بُرْدِي، وَتَنْظُرُ إِلَيَّ فَتَرَانِي أَشَبَّ مِنْهُ، فَقَالَتْ: بُرْدٌ مَكَانَ بُرْدٍ، وَاخْتَارَتْنِي فَتَزَوَّجْتُهَا عَشْراً بِبُرْدِي، فَبِتُّ مَعَهَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ غَدَوْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ يَقُولُ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً إِلَى أَجَلٍ فَلْيُعْطِهَا مَا سَمَّى لَهَا وَلاَ يَسْتَرْجِعْ مِمَّا أَعْطَاهَا شَيْئاً وَلْيُفَارِقْهَا، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ حَرَّمَهَا عَلَيْكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [انظر: ١٥٤٢٠، ١٥٤٢١، ١٥٤٢٣، ١٥٤٢٥]

١٥٤٢٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ الأَنْصَارِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (عام) الْفَتْحِ، فَأَقَمْنَا خَمْسَ عَشْرَةَ مِنْ بَيْنِ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ، قَالَ: قَالَ: فَأَذِنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُتْعَةِ، قَالَ: وَخَرَجْتُ أَنَا وَابْنُ عَمٍّ لِي فِي أَسْفَلِ مَكَّةَ، أَوْ قَالَ فِي أَعْلَى مَكَّةَ، فَلَقِينَا فَتَاةً مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ كَأَنَّهَا الْبَكْرَةُ الْعَنَطْنَطَةُ، قَالَ: وَأَنَا قَرِيبٌ مِنَ الدَّمَامَةِ وَعَلَيَّ بُرْدٌ جَدِيدٌ غَضٌّ، وَعَلَى ابْنِ عَمِّي بُرْدٌ خَلَقٌ، قَالَ: فَقُلْنَا لَهَا: هَلْ لَكِ أَنْ يَسْتَمْتِعَ مِنْكِ أَحَدُنَا؟ قَالَتْ: وَهَلْ يَصْلُحُ ذَلِكَ؟ قَالَ: قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: فَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَى ابْنِ عَمِّي فَقُلْتُ لَهَا: إِنَّ بُرْدِي هَذَا جَدِيدٌ غَضٌّ وَبُرْدَ ابْنِ عَمِّي هَذَا خَلَقٌ مَحٌّ، قَالَتْ: بُرْدُ ابْنِ عَمِّكَ هَذَا لاَ بَأْسَ بِهِ، قَالَ: فَاسْتَمْتَعَ مِنْهَا، فَلَمْ نَخْرُجْ مِنْ مَكَّةَ حَتَّى حَرَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٥٤١٩]

١٥٤٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ رَبِّ بْنَ سَعِيدٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عُبَيْدِ [اللهِ] بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ يُقَالُ لَهُ: السَّبْرِيُّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ أَمَرَهُمْ بِالْمُتْعَةِ قَالَ: فَخَطَبْتُ أَنَا وَرَجُلٌ امْرَأَةً، قَالَ: فَلَقِيتُ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ ثَلاَثٍ فَإِذَا هُوَ يُحَرِّمُهَا أَشَدَّ التَّحْرِيمِ، وَيَقُولُ فِيهَا أَشَدَّ الْقَوْلِ، وَيَنْهَى عَنْهَا أَشَدَّ النَّهْيِ. [راجع: ١٥٤١٩]

١٥٤٢٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلَّى فِي أَعْطَانِ الإِبِلِ، وَرَخَّصَ أَنْ يُصَلَّى فِي مُرَاحِ الْغَنَمِ. [راجع: ١٥٤١٦]

١٥٤٢٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي الرَّبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ سَبْرَةَ الْجُهَنِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَذِنَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُتْعَةِ، قَالَ: فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ هُوَ أَكْبَرُ مِنِّي سِنّاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَقِينَا فَتَاةً مِنْ بَنِي عَامِرٍ كَأَنَّهَا بَكْرَةٌ عَيْطَاءُ، فَعَرَضْنَا عَلَيْهَا أَنْفُسَنَا، فَقَالَتْ: مَا تَبْذُلاَنِ؟ قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا: رِدَائِي، قَالَ: وَكَانَ رِدَاءُ صَاحِبِي أَجْوَدَ مِنْ رِدَائِي وَكُنْتُ أَشَبَّ مِنْهُ، قَالَتْ: فَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَى رِدَاءِ صَاحِبِي ثُمَّ قَالَتْ: أَنْتَ وَرِدَاؤُكَ تَكْفِينِي، قَالَ: فَأَقَمْتُ مَعَهَا ثَلاَثاً، قَالَ: ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي تَمَتَّعَ بِهِنَّ شَيْءٌ فَلْيُخَلِّ سَبِيلَهَا قَالَ: فَفَارَقْتُهَا. [راجع: ١٥٤١٩]

١٥٤٢٤- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ. [راجع: ١٥٤١٢]

١٥٤٢٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الرَّبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَضَيْنَا عُمْرَتَنَا قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْتَمْتِعُوا مِنْ هَذِهِ النِّسَاءِ، قَالَ: وَالاسْتِمْتَاعُ عِنْدَنَا يَوْمُ التَّزْوِيجِ، قَالَ: فَعَرَضْنَا ذَلِكَ عَلَى النِّسَاءِ فَأَيْنَ إِلاَّ أَنْ يُضْرَبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُنَّ أَجَلاً، قَالَ: فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: افْعَلُوا، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَابْنُ عَمٍّ لِي وَمَعَهُ بُرْدَةٌ وَمَعِي بُرْدَةٌ، وَبُرْدَتُهُ (٣/٤٠٦) أَجْوَدُ مِنْ بُرْدَتِي وَأَنَا أَشَبُّ، مِنْهُ فَأَتَيْنَا امْرَأَةً فَعَرَضْنَا ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَأَعْجَبَهَا شَبَابِي وَأَعْجَبَهَا بُرْدُ ابْنِ عَمِّي، فَقَالَتْ: بُرْدٌ كَبُرْدٍ، قَالَ: فَتَزَوَّجْتُهَا فَكَانَ الأَجَلُ بَيْنِي وَبَيْنَهَا عَشْراً، قَالَ: فَبِتُّ عِنْدَهَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أَصْبَحْتُ غَادِياً إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْبَابِ وَالْحَجَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ يَقُولُ: أَلاَ أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ كُنْتُ أَذِنْتُ لَكُمْ فِي الاسْتِمْتَاعِ مِنْ هَذِهِ النِّسَاءِ إِلاَّ وَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ حَرَّمَ ذَلِكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهُنَّ شَيْءٌ فَلْيُخَلِّ سَبِيلَهَا، وَلاَ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً. [راجع: ١٥٤١٩]

حديثُ عبدِ الرحمنِ بنِ أبزى الخُزاعيِّ

١٥٤٢٦ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ (عمرَانَ، رَجُلٌ) كَانَ بوَاسط قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ لاَ يُتِمُّ التَّكْبِيرَ يَعْنِي إِذَا خَفَضَ وَإِذَا رَفَعَ. [انظر: ١٥٤٤٣]

١٥٤٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. (ح).

وَحَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ زُرَارَةَ (قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: سَمِعْتُ زُرَارَةَ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُوتِرُ بِـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾. [انظر: ١٥٤٣٠، ١٥٤٤٠]

١٥٤٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، وَزُبَيْدٍ الإِيَامِيِّ، عَنْ ذَرٍّ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْوِتْرِ بِـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ، سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ، وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ. [انظر: ١٥٤٢٩، ١٥٤٣١، ١٥٤٣٢، ١٥٤٣٣، ١٥٤٣٥، ١٥٤٣٦]

١٥٤٢٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْوِتْرِ بِـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَكَانَ إِذَا سَلَّمَ قَالَ: سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ، يُطَوِّلُهَا ثَلاَثاً.

١٥٤٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ زُرَارَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ، يَقُولُهَا ثَلاَثاً. [راجع: ١٥٤٢٧]

١٥٤٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ هَذَا.

قَالَ: أَخْبَرَنِي زُبَيْدٌ وَسَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ سَمِعَا ذَرّاً يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ هَذَا. [راجع: ١٥٤٢٨]

١٥٤٣٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سعيد. قَالَ: زُبَيْدٌ وَسَلَمَةُ أَخْبَرَانِي أَنَّهُمَا سَمِعَا ذَرّاً، عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَكَانَ إِذَا سَلَّمَ يَقُولُ: سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ، ثَلاَثاً، يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالآخِرَةِ.

١٥٤٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا (سَعِيدٌ)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَيَقُولُ إِذَا سَلَّمَ: سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ، ثَلاَثَ مِرَارٍ.

١٥٤٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ ذَرٍّ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: أَصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ الإِسْلاَمِ، وَعَلَى كَلِمَةِ الإِخْلاَصِ وَعَلَى دِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَعَلَى مِلَّةِ أَبِينَا إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً مُسْلِماً وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ. [انظر: ١٥٤٣٨]

١٥٤٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ ذَرٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْهِبِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: (٤٠٧/٣) كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوتِرُ بِـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْصَرِفَ مِنَ الْوِتْرِ قَالَ: سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ، ثَلاَثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فِي الثَّالِثَةِ. [راجع: ١٥٤٢٨]

١٥٤٣٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ ذَرٍّ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبْزَى الْخُزَاعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَيَقُولُ إِذَا جَلَسَ فِي آخِرِ صَلاَتِهِ: سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ، ثَلاَثاً يَمُدُّ بِالآخِرَةِ صَوْتَهُ. [راجع: ١٥٤٢٨]

١٥٤٣٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى: أَصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ الإِسْلاَمِ، وَعَلَى كَلِمَةِ الإِخْلاَصِ، وَعَلَى دِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَعَلَى مِلَّةِ أَبِينَا إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ. [انظر: ١٥٤٤١]

١٥٤٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: أَصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ الإِسْلاَمِ، وَكَلِمَةِ الإِخْلاَصِ، وَدِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَمِلَّةِ أَبِينَا إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً وَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ. [راجع: ١٥٤٣٤]

١٥٤٣٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي الْفَجْرِ فَتَرَكَ آيَةً فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: أَفِي الْقَوْمِ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ؟ قَالَ أُبَيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نُسِخَتْ آيَةُ كَذَا وَكَذَا أَوْ نُسِّيتَهَا؟ قَالَ: نُسِّيتُهَا.

١٥٤٤٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ زُرَارَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾. [راجع: ١٥٤٢٧]

١٥٤٤١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ سُفْيَانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ ابْنُ كُهَيْل، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيه. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ إِذَا أَصْبَحَ يَقُولُ: أَصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ الإِسْلَامِ، وَكَلِمَةِ الإِخْلَاصِ، وَدِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّد ﷺ، وَمِلَّةِ أَبِينَا إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ. [راجع: ١٥٤٣٧]

١٥٤٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُزَاعِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبْزَى؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّاحَةِ فِي الصَّلَاةِ.

١٥٤٤٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّاد. قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَسَنِ(٢) بْنِ عِمْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيه. أَنَّهُ صَلَّى خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَكَانَ لاَ يُتِمُّ التَّكْبِيرَ. [راجع: ١٥٤٢٦]

١٥٤٤٤- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ رَاشِد أَبِي سَعْد، عَنْ سَعِيد بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ فَدَعَا وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِه، ثُمَّ كَانَ يُشِيرُ بِإِصْبَعِه [إِذَا دَعَا].

١٥٤٤٥- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوف، حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ، عَنِ ابْنِ شَوْذَبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّه، عَنِ الْقَاسِمِ. قَالَ: جَلَسْنَا إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى. فَقَالَ: أَلاَ أُرِيكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّه ﷺ؟ قَالَ: فَقُلْنَا: بَلَى، قَالَ: فَقَامَ فَكَبَّرَ ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ فَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْه حَتَّى أَخَذَ كُلُّ عُضْو مَأْخَذَهُ، ثُمَّ رَفَعَ حَتَّى أَخَذَ كُلُّ عُضْو مَأْخَذَهُ، ثُمَّ سَجَدَ حَتَّى أَخَذَ كُلُّ عُضْو مَأْخَذَهُ، ثُمَّ رَفَعَ حَتَّى أَخَذَ كُلُّ عَظْم مَأْخَذَهُ، ثُمَّ سَجَدَ حَتَّى أَخَذَ كُلُّ عُضْو مَأْخَذَهُ، ثُمَّ رَفَعَ حَتَّى أَخَذَ كُلُّ عَظْم مَأْخَذَهُ، ثُمَّ سَجَدَ حَتَّى أَخَذَ كُلُّ عَظْم مَأْخَذَهُ، ثُمَّ رَفَعَ فَصَنَعَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ كَمَا صَنَعَ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا صَلَاةُ رَسُولِ اللَّه ﷺ.

حَدِيثُ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ

١٥٤٤٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِت، حَدَّثَنِي خُمَيْلٌ، أَنَا وَمُجَاهِدٌ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِث، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ الْجَارُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الْهَنِيءُ، وَالْمَسْكَنُ (٤٠٨/٣) الْوَاسِعُ. [انظر: ١٥٤٤٧]

١٥٤٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيب، عَنْ خُمَيْلٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِث. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٥٤٤٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: قَالَ نَافِعُ بْنُ عَبْدِ الْحَارِث: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ حَتَّى دَخَلَ حَائِطاً فَقَالَ لِي: أَمْسِكْ عَلَيَّ الْبَابَ، فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ عَلَى الْقُفِّ وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبِئْرِ، فَضُرِبَ الْبَابُ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ أَبُو بَكْر، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه هَذَا أَبُو بَكْر قَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّة، قَالَ: فَأَذِنْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّة، قَالَ: فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ عَلَى الْقُفِّ وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبِئْرِ، ثُمَّ ضُرِبَ الْبَابُ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: عُمَرُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه هَذَا عُمَرُ، قَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّة، قَالَ: فَأَذِنْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّة، قَالَ: فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ عَلَى الْقُفِّ وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبِئْرِ، قَالَ: ثُمَّ ضُرِبَ الْبَابُ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: عُثْمَانُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه هَذَا عُثْمَانُ، قَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّة مَعَهَا بَلاءٌ، فَأَذِنْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّة، فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ عَلَى الْقُفِّ وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبِئْرِ. [انظر: ١٥٤٤٩]

١٥٤٤٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ، وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِث؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ دَخَلَ حَائِطاً مِنْ حَوَائِطِ الْمَدِينَة، فَجَلَسَ عَلَى قُفِّ الْبِئْرِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْر يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّة، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّة، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّة وَسَيَلْقَى بَلاَءً. [راجع: ١٥٤٤٨]

((حَدِيثُ)) أَبِي مَحْذُورَةَ الْمُؤَذِّنِ

١٥٤٤٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْج، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ ابْنُ السَّائِب مَوْلاَهُمْ، عَنْ أَبِيه السَّائِب مَوْلَى أَبِي مَحْذُورَةَ، وَعَنْ أُمِّ عَبْدِ الْمَلِك بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، أَنَّهُمَا سَمِعَاهُ مِنْ أَبِي مَحْذُورَةَ، قَالَ أَبُو مَحْذُورَةَ: خَرَجْتُ فِي عَشَرَةِ فِتْيَانٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَيْنَا، فَأَذَّنُوا فَقُمْنَا نُؤَذِّنُ نَسْتَهْزِئُ بِهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ائْتُونِي بِهَؤُلاَءِ الْفِتْيَانِ، فَقَالَ: أَذِّنُوا، فَأَذَّنُوا فَكُنْتُ أَحَدَهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: نَعَمْ هَذَا الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ، اذْهَبْ فَأَذِّنْ لأَهْلِ مَكَّةَ، فَمَسَحَ عَلَى نَاصِيَتِه وَقَالَ: قُلِ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ مَرَّتَيْن، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّه مَرَّتَيْن، ثُمَّ ارْجِعْ فَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ مَرَّتَيْن، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّه مَرَّتَيْن، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ مَرَّتَيْن، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَإِذَا أَذَّنْتَ بِالأَوَّلِ مِنَ الصُّبْحِ فَقُلِ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، وَإِذَا أَقَمْتَ فَقُلْهَا مَرَّتَيْن: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ أَسَمِعْتَ؟ قَالَ: وَكَانَ أَبُو مَحْذُورَةَ لاَ يَجُزُّ نَاصِيَتَهُ وَلاَ يَفْرُقُهَا لأَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ مَسَحَ عَلَيْهَا.

١٥٤٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ (بَكْر)، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج قَالَ: أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ السَّائِب، عَنْ أُمِّ عَبْدِ الْمَلِك بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ. قَالَ: لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى حُنَيْن خَرَجْتُ عَاشِرَ عَشَرَةٍ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ مَرَّتَيْن فَقَطْ و قَالَ رَوْحٌ أَيْضاً: مَرَّتَيْن. [انظر: ١٥٤٥٦، ٢٧٧٩٤]

١٥٤٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي جَعْفَر (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَيْسَ هُوَ الْفَرَّاءَ) عَنْ أَبِي (سَلْمَانَ)، عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ قَالَ: كُنْتُ أُؤَذِّنُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَإِذَا قُلْتُ: حَيَّ عَلَى

الْفَلاَحِ، قُلْتُ: الصَّلاَةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلاَةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الأَذَانُ الأَوَّلُ. [انظر: ١٥٤٥٣]

١٥٤٥٣ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِّمْنِي سُنَّةَ الأَذَانِ، فَمَسَحَ بِمُقَدَّمِ رَأْسِي وَقَالَ: قُلِ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ تَرْفَعُ بِهَا (٤٠٩/٣) صَوْتَكَ، ثُمَّ تَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ مَرَّتَيْنِ تَخْفِضُ بِهَا صَوْتَكَ، ثُمَّ تَرْفَعُ صَوْتَكَ أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، مَرَّتَيْنِ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ مَرَّتَيْنِ، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلاَحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلاَحِ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ كَانَ صَلاَةُ الصُّبْحِ. قُلْتَ: الصَّلاَةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ الصَّلاَةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. [راجع: ١٥٤٥٢]

١٥٤٥٤ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. (ح).

وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَيْرِيزٍ، أَخْبَرَهُ وَكَانَ يَتِيماً فِي حَجْرِ أَبِي مَحْذُورَةَ، (قَالَ رَوْحٌ: ابْنُ مُعَيْرٍ وَلَمْ يَقُلْهُ ابْنُ بَكْرٍ) حِينَ جَهَّزَهُ إِلَى الشَّامِ. قَالَ: فَقُلْتُ لأَبِي مَحْذُورَةَ: يَا عَمِّ إِنِّي خَارِجٌ إِلَى الشَّامِ وَأَخْشَى أَنْ أُسْأَلَ عَنْ تَأْذِينِكَ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ أَبَا مَحْذُورَةَ قَالَ لَهُ: نَعَمْ خَرَجْتُ فِي نَفَرٍ فَكُنَّا بِبَعْضِ طَرِيقِ حُنَيْنٍ، فَقَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ، فَلَقِيَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَعْضِ الطَّرِيقِ، فَأَذَّنَ مُؤَذِّنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلاَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعْنَا صَوْتَ الْمُؤَذِّنِ وَنَحْنُ مُتَنَكِّبُونَ فَصَرَخْنَا نَحْكِيهِ وَنَسْتَهْزِئُ بِهِ، فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّوْتَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا إِلَى أَنْ وَقَفْنَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّكُمُ الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ قَدِ ارْتَفَعَ؟ فَأَشَارَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ إِلَيَّ وَصَدَقُوا، فَأَرْسَلَ كُلَّهُمْ وَحَبَسَنِي، فَقَالَ: قُمْ فَأَذِّنْ بِالصَّلاَةِ، فَقُمْتُ وَلاَ شَيْءَ أَكْرَهُ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلاَ مِمَّا يَأْمُرُنِي بِهِ، فَقُمْتُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَلْقَى إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّأْذِينَ هُوَ بِنَفْسِهِ فَقَالَ: قُلِ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ لِي: ارْجِعْ فَامْدُدْ مِنْ صَوْتِكَ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلاَحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلاَحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، ثُمَّ دَعَانِي حِينَ قَضَيْتُ التَّأْذِينَ، فَأَعْطَانِي صُرَّةً فِيهَا شَيْءٌ مِنْ فِضَّةٍ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى نَاصِيَةِ أَبِي مَحْذُورَةَ ثُمَّ أَمَرَّهَا عَلَى وَجْهِهِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ عَلَى كَبِدِهِ، ثُمَّ بَلَغَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سُرَّةَ أَبِي مَحْذُورَةَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مُرْنِي بِالتَّأْذِينِ بِمَكَّةَ؟ فَقَالَ: قَدْ أَمَرْتُكَ بِهِ، وَذَهَبَ كُلُّ شَيْءٍ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ كَرَاهِيَةٍ، وَعَادَ ذَلِكَ مَحَبَّةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدِمْتُ عَلَى عَتَّابِ ابْنِ أَسِيدٍ عَامِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ، فَأَذَّنْتُ مَعَهُ بِالصَّلاَةِ عَنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ١٥٤٥٦، ٢٧٧٩٤]

١٥٤٥٥ - وَأَخْبَرَنِي ذَلِكَ مَنْ أَدْرَكْتُ مِنْ أَهْلِي مِمَّنْ أَدْرَكَ أَبَا مَحْذُورَةَ عَلَى نَحْوِ مَا أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَيْرِيزٍ. [راجع: ١٥٤٥٤]

١٥٤٥٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا عَامِرٌ الأَحْوَلُ، حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَيْرِيزٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا مَحْذُورَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهُ الأَذَانَ تِسْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً، وَالإِقَامَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً، الأَذَانُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلاَحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلاَحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَالإِقَامَةُ مَثْنَى، مَثْنَى: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلاَحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلاَحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلاَةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلاَةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. [راجع: ١٥٤٥٤]

«حَدِيثُ» شَيْبَةَ بْنِ عُثْمَانَ الحَجَبِيِّ

١٥٤٥٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ وَاصِلٍ الأَحْدَبِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى شَيْبَةَ بْنِ عُثْمَانَ، فَقَالَ: جَلَسَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي مَجْلِسِكَ هَذَا، فَقَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لاَ أَدَعَ فِي الْكَعْبَةِ صَفْرَاءَ وَلاَ بَيْضَاءَ إِلاَّ قَسَمْتُهَا بَيْنَ النَّاسِ، قَالَ: قُلْتُ: لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ، قَدْ سَبَقَكَ صَاحِبَاكَ لَمْ يَفْعَلاَ ذَلِكَ، فَقَالَ: هُمَا الْمَرْآنِ يُقْتَدَى بِهِمَا. [انظر بعده]

١٥٤٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ. قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى شَيْبَةَ بْنِ عُثْمَانَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ فَقَالَ: جَلَسَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مَجْلِسَكَ هَذَا، فَقَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لاَ أَدَعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلاَ بَيْضَاءَ إِلاَّ قَسَمْتُهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: قُلْتُ: مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ، قَالَ: لِمَ؟ قُلْتُ: لَمْ يَفْعَلْهُ صَاحِبَاكَ. قَالَ: هُمَا الْمَرْآنِ يُقْتَدَى بِهِمَا. [راجع: ١٥٤٥٧]

«حَدِيثُ» أَبِي الْحَكَمِ أَوِ (الْحَكَمِ) بْنِ سُفْيَانَ

١٥٤٥٩ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ أَوِ الْحَكَمِ بْنِ سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَنَضَحَ فَرْجَهُ. [انظر: ١٥٤٦١، ١٨٠٠٧، ١٨٠١٠ و٢٣٨٦٣، ٢٣٨٦٤، ٢٣٨٦٨، ٢٣٨٦٩]

١٥٤٦٠- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِر. قَالَ: قَالَ شَرِيكٌ: سَأَلْتُ أَهْلَ الْحَكَمِ بْنِ سُفْيَانَ فَذَكَرُوا أَنَّهُ لَمْ يُدْرِكِ النَّبِيَّ ﷺ. [انظر: ١٨٠٠٨]

١٥٤٦١- وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بِخَطِّ يَدِهِ، حَدَّثَنَا يَعْلَى ابْنُ عُبَيْد، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُور، عَنْ مُجَاهِد، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ سُفْيَانَ أَوْ سُفْيَانُ بْنُ الْحَكَمِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَالَ ثُمَّ يَعْنِي نَضَحَ فَرْجَهُ. [راجع: ١٥٤٥٩]

((حَدِيثُ عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ))

١٥٤٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [صَلَّى فِي الْبَيْتِ رَكْعَتَيْنِ.

قَالَ حَسَنٌ فِي حَدِيثِهِ: وَجَاهَكَ حِينَ تَدْخُلُ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ.

١٥٤٦٢م- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ] دَخَلَ الْبَيْتَ، فَصَلَّى فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، وِجَاهَكَ، بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ.

١٥٤٦٣- حَدَّثَنَا (هُشَيْمٌ). أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ جَوْشَنٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ فَقَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ، نَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ (قَالَ هُشَيْمٌ مَرَّةً أُخْرَى: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ) أَلاَ إِنَّ كُلَّ مَأْثُرَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تُعَدُّ وَتُدَّعَى، وَكُلَّ دَمٍ أَوْ دَعْوَى مَوْضُوعَةٌ تَحْتَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ إِلا سِدَانَةَ الْبَيْتِ وَسِقَايَةَ الْحَاجِّ، أَلاَ وَإِنَّ قَتِيلَ خَطَإِ الْعَمْدِ (قَالَ هُشَيْمٌ مَرَّةً: بِالسَّوْطِ وَالْعَصَا وَالْحَجَرِ) دِيَةٌ مُغَلَّظَةٌ مِائَةٌ مِنَ الإِبِلِ. مِنْهَا أَرْبَعُونَ فِي بُطُونِهَا أَوْلاَدُهَا. وَقَالَ مَرَّةً: أَرْبَعُونَ مِنْ ثَنِيَّةٍ إِلَى بَازِلِ عَامِهَا، كُلُّهُنَّ خَلِفَةٌ.

١٥٤٦٤- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: وَإِنَّ قَتِيلَ خَطَإِ الْعَمْدِ بِالسَّوْطِ وَالْعَصَا وَالْحَجَرِ مِائَةٌ مِنَ الإِبِلِ، مِنْهَا أَرْبَعُونَ فِي بُطُونِهَا أَوْلاَدُهَا، فَمَنِ ازْدَادَ بَعِيراً فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ.

١٥٤٦٥- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِقَرِيبٍ مِنْ ذَلِكَ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: مِائَةٌ مِنَ الإِبِلِ: ثَلاَثُونَ حِقَّةً، وَثَلاَثُونَ جَذَعَةً، وَثَلاَثُونَ بَنَاتُ لَبُونٍ، وَأَرْبَعُونَ ثَنِيَّةً خَلِفَةً إِلَى بَازِلِ عَامِهَا.

((حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ))

١٥٤٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنِ السَّائِبِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ السَّائِبِ كَانَ يَقُودُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، وَيُقِيمُهُ عِنْدَ الشَّقَّةِ الثَّالِثَةِ مِمَّا يَلِي الْبَابَ، مِمَّا يَلِي الْحَجَرَ، فَقُلْتُ: يَعْنِي الْقَائِلُ ابْنُ عَبَّاسٍ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُومُ هَاهُنَا، أَوْ يُصَلِّي هَاهُنَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُومُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَيُصَلِّي.

١٥٤٦٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٤١١/٣) صَلَّى يَوْمَ الْفَتْحِ فَوَضَعَ نَعْلَيْهِ عَنْ يَسَارِهِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي ثَلاَثَ مِرَارٍ.

١٥٤٦٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ افْتَتَحَ الصَّلاَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ فِي الْفَجْرِ فَقَرَأَ بِسُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَمَّا بَلَغَ ذِكْرَ مُوسَى وَهَارُونَ أَصَابَتْهُ سَعْلَةٌ فَرَكَعَ. [انظر: ١٥٤٦٩]

١٥٤٦٩- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ سُفْيَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُسَيَّبِ الْعَابِدِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الصُّبْحَ بِمَكَّةَ. قَالَ: فَافْتَتَحَ سُورَةَ [الْمُؤْمِنِينَ] فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى ذِكْرِ مُوسَى وَهَارُونَ أَوْ ذِكْرِ عِيسَى (مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ يَشُكُّ) فَاخْتَلَفُوا عَلَيْهِ) أَخَذَتِ النَّبِيَّ ﷺ سَعْلَةٌ فَرَكَعَ.

قَالَ: وَابْنُ السَّائِبِ حَاضِرُ ذَلِكَ. [انظر: ١٥٤٧٠، ١٥٤٧٢، ١٥٤٧٥]

١٥٤٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَرَوْحٌ. قَالاَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ سُفْيَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ رَوْحٌ ابْنُ الْعَاصِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُسَيَّبِ الْعَابِدِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ. قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ بِمَكَّةَ، فَاسْتَفْتَحَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ حَتَّى إِذَا جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى وَهَارُونَ، أَوْ ذِكْرُ عِيسَى (قَالَ رَوْحٌ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ يَشُكُّ وَاخْتَلَفُوا عَلَيْهِ) أَخَذَتِ النَّبِيَّ ﷺ سَعْلَةٌ فَحَذَفَ فَرَكَعَ.

قَالَ: وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ حَاضِرُ ذَلِكَ. [راجع: ١٥٤٦٨]

١٥٤٧١- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ بْنُ] مُسْلِمِ ابْنِ أَبِي الْوَضَّاحِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ مُجَاهِد، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ بَعْدَ الزَّوَالِ أَرْبَعاً وَيَقُولُ: إِنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ تُفْتَحُ، فَأُحِبُّ أَنْ أُقَدِّمَ فِيهَا عَمَلاً صَالِحاً.

١٥٤٧٢- حَدَّثَنَا هَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: مُحَمَّدُ ابْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنِي حَدِيثاً رَفَعَهُ إِلَى أَبِي سَلَمَةَ بْنِ سُفْيَانَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ. قَالَ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ وَصَلَّى فِي قِبَلِ الْكَعْبَةِ، فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عَنْ يَسَارِهِ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَمَّا جَاءَ ذِكْرُ عِيسَى أَوْ مُوسَى أَخَذَتْهُ سَعْلَةٌ فَرَكَعَ. [راجع: ١٥٤٦٨]

١٥٤٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَرَوْحٌ. قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

(وَابْنُ) بَكْر. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عُبَيْد مَوْلَى السَّائِب؛ أَنَّ آبَاهُ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ السَّائِب؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِيمَا بَيْنَ رُكْنَيْ بَنِي جُمَحَ وَالرُّكْنِ الأَسْوَدِ: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾. [انظر: ١٥٤٧٤]

١٥٤٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنِ ابْنِ جُرَيْج. قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عُبَيْد، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِب. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بَيْنَ الرُّكْنِ الْيَمَانِي وَالْحَجَرِ ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾.

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاق وَابْنُ بَكْر وَرَوْحٌ فِي هَذَا الْحَدِيث: إِنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِيمَا بَيْنَ رُكْنِ بَنِي جُمَحَ وَالرُّكْنِ الأَسْوَدِ: ﴿رَبَّنَا آتِنَا﴾.

١٥٤٧٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْج. قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّاد بْن جَعْفَر. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ سُفْيَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُسَيَّبِ الْعَابِدِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِب. قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ فَاسْتَفْتَحَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ، حَتَّى إِذَا جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى وَهَارُونَ أَوْ ذِكْرُ عِيسَى (مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّاد شَكَّ اخْتَلَفُوا عَلَيْه) أَخَذَتِ النَّبِيَّ ﷺ سَعْلَةٌ فَحَذَفَ فَرَكَعَ.

قَالَ: وَابْنُ السَّائِب حَاضِرُ ذَلِكَ. [راجع: ١٥٤٦٨]

حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبْشِيٍّ

١٥٤٧٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْج: حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَلِيٍّ الأَزْدِيِّ، عَنْ عُبَيْد بْن عُمَيْر، عَنْ عَبْد اللَّهِ بْن حُبْشِيٍّ الْخَثْعَمِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ (٤١٢/٣) قَالَ: إِيمَانٌ لاَ شَكَّ فِيه، وَجِهَادٌ لاَ غُلُولَ فِيه، وَحَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ، قِيلَ فَأَيُّ الصَّلاَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: طُولُ الْقُنُوت، قِيلَ: فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: جَهْدُ الْمُقِلِّ، قِيلَ: فَأَيُّ الْهِجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ هَجَرَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْه، قِيلَ: فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ جَاهَدَ الْمُشْرِكِينَ بِمَالِه وَنَفْسِه، قِيلَ: فَأَيُّ الْقَتْلِ أَشْرَفُ؟ قَالَ: مَنْ أُهْرِيقَ دَمُهُ، وَعُقِرَ جَوَادُهُ.

حَدِيثُ جَدِّ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ

١٥٤٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا (عُمَرُ) بْنُ حَوْشَب، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه. قَالَ: كَانَ لَهُمْ غُلاَمٌ يُقَالُ لَهُ: طَهْمَانُ أَوْ ذَكْوَانُ فَأَعْتَقَ جَدُّهُ نِصْفَهُ، فَجَاءَ الْعَبْدُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: تُعْتَقُ فِي عِتْقِكَ وَتُرَقُّ فِي رِقِّكَ، قَالَ: وَكَانَ يَخْدُمُ سَيِّدَهُ حَتَّى مَاتَ.

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاق: وَكَانَ مَعْمَرٌ - يَعْنِي ابْنَ حَوْشَب - رَجُلاً صَالِحاً.

١٥٤٧٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِح بْن رُسْتُمَ الْمُزَنِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيد بْنِ الْعَاصِي. قَالَ: أَوِ ابْنُ سَعِيد بْنِ الْعَاصِ، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا نَحَلَ وَالِدٌ وَلَدَهُ أَفْضَلَ مِنْ أَدَبٍ حَسَنٍ. [انظر: ١٦٨٣٠، ١٦٨٣٧]

١٥٤٧٩ - **قَالَ أَبُو عَبْد الرَّحْمَنِ**: حَدَّثَنَا بِهِ خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ الْبَزَّارُ وَالْقَوَارِيرِيُّ. قَالاَ: حَدَّثَنَا عَامِرُ ابْنُ أَبِي عَامِرٍ بِإِسْنَادِه، فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [انظر: ١٦٨٣٠، ١٦٨٣٧]

حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ بَرْصَاءَ

١٥٤٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ بَرْصَاءَ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ يَقُولُ: لاَ يُغْزَى هَذَا يَعْنِي بَعْدَ الْيَوْمِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [انظر: ١٥٤٨١، ١٩٢٢٨، ١٩٢٢٩]

١٥٤٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد. قَالَ: حَدَّثَنِي زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِر. قَالَ: قَالَ الْحَارِثُ بْنُ مَالِكِ ابْنِ بَرْصَاءَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَهُوَ يَقُولُ: لاَ يُغْزَى بَعْدَهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

حَدِيثُ مُطِيعِ بْنِ الأَسْوَدِ

١٥٤٨٢ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ أَبُو الْحَسَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاس، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: قَالَ مُطِيعُ بْنُ الأَسْوَدِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ: لاَ يَنْبَغِي أَنْ يُقْتَلَ قُرَشِيٌّ بَعْدَ يَوْمِه هَذَا صَبْراً. [انظر: ١٨٠٢١]

١٥٤٨٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِر، عَنْ عَبْد اللَّهِ بْن مُطِيع، عَنْ أَبِيه. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: لاَ يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ صَبْراً بَعْدَ الْيَوْمِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. [انظر: ١٥٤٨٤، ١٨٠٢٢، ١٨٠٢٣، ١٨٠٢٤]

١٥٤٨٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ (ابْنِ) إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَبْد اللَّهِ ابْنِ أَبِي السَّفَرِ. عَنْ عَامِرٍ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْد اللَّهِ بْن مُطِيع بْن الأَسْوَدِ أَخِي بَنِي عَدِيِّ ابْنِ كَعْب، عَنْ أَبِيه مُطِيع وَكَانَ اسْمُهُ الْعَاصَ فَسَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُطِيعاً. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَمَرَ بِقَتْلِ هَؤُلاَءِ الرَّهْطِ بِمَكَّةَ يَقُولُ: لاَ تُغْزَى مَكَّةُ بَعْدَ هَذَا الْعَامِ أَبَداً، وَلاَ يُقْتَلُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْش بَعْدَ الْعَامِ صَبْراً أَبَداً.

١٥٤٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد، عَنْ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا عَامِرٌ، عَنْ عَبْد اللَّهِ بْن مُطِيع، عَنْ أَبِيه؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ يَقُولُ: لاَ يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ صَبْراً بَعْدَ الْيَوْمِ.

وَلَمْ يُدْرِكِ الإِسْلاَمُ أَحَداً مِنْ عُصَاةِ قُرَيْش غَيْرَ مُطِيع، وَكَانَ اسْمُهُ عَاصِي فَسَمَّاهُ مُطِيعاً يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ.

حَدِيثُ قُدَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ

١٥٤٨٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ طَارِقٍ أَبُو قُرَّةَ الزُّبَيْدِيُّ مِنْ أَهْلِ الْحُصَيْبِ وَإِلَى جَانِبِهَا رَمْعٌ وَهِيَ قَرْيَةُ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ (قَالَ أَبِي: وَكَانَ أَبُو قُرَّةَ قَاضِيًا لَهُمْ بِالْيَمَنِ) قَالَ: حَدَّثَنَا أَيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ أَبُو عِمْرَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ (٤١٣/٣) رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ: قُدَامَةُ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ - يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ. [انظر: ١٥٤٨٧،١٥٤٨٨،١٥٤٨٩،١٥٤٩٠،١٥٤٩٢،١٥٤٩٣]

١٥٤٨٧- قَالَ أَبُو قُرَّةَ: وَزَادَنِي سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ فِي حَدِيثِ أَيْمَنَ هَذَا: عَلَى نَاقَةٍ صَهْبَاءَ بِلاَ زَجْرٍ وَلاَ طَرْدٍ، وَلاَ إِلَيْكَ إِلَيْكَ. [راجع: ١٥٤٨٦]

١٥٤٨٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ. قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخاً مِنْ بَنِي كِلاَبٍ يُقَالُ لَهُ: قُدَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ يَرْمِي الْجَمْرَةَ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ صَهْبَاءَ، لاَ ضَرْبَ وَلاَ طَرْدَ، وَلاَ إِلَيْكَ إِلَيْكَ. [راجع: ١٥٤٨٦]

١٥٤٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ، حَدَّثَنَا قُدَامَةُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكِلاَبِيُّ؛ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَى الْجَمْرَةَ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي يَوْمَ النَّحْرِ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ صَهْبَاءَ، لاَ ضَرْبَ وَلاَ طَرْدَ، وَلاَ إِلَيْكَ إِلَيْكَ. [راجع: ١٥٤٨٦]

١٥٤٩٠- حَدَّثَنَا قُرَّانٌ فِي الْحَدِيثِ. قَالَ: يَرْمِي الْجِمَارَ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ. [راجع: ١٥٤٨٦]

١٥٤٩١- [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ]، قَالَ: حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَمُحْرِزُ بْنُ عَوْنِ بْنِ أَبِي عَوْنٍ أَبُو الْفَضْلِ. قَالاَ: حَدَّثَنَا قُرَّانُ بْنُ تَمَّامٍ الأَسَدِيُّ، حَدَّثَنَا أَيْمَنُ، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَةٍ يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِمِحْجَنِهِ.

١٥٤٩٢- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنِي مُحْرِزُ بْنُ عَوْنٍ وَعَبَّادُ بْنُ مُوسَى. قَالاَ: حَدَّثَنَا قُرَّانُ بْنُ تَمَّامٍ، عَنْ أَيْمَنَ بْنِ نَابِلٍ، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَرْمِي الْجِمَارَ عَلَى نَاقَةٍ لاَ ضَرْبَ وَلاَ طَرْدَ، وَلاَ إِلَيْكَ إِلَيْكَ.

وَزَادَ عَبَّادٌ فِي حَدِيثِهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَةٍ صَهْبَاءَ يَرْمِي الْجَمْرَةَ. [راجع: ١٥٤٨٦]

١٥٤٩٣- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَيْمَنَ بْنِ نَابِلٍ، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ يَرْمِي الْجَمْرَةَ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ صَهْبَاءَ، لاَ ضَرْبَ وَلاَ طَرْدَ، وَلاَ إِلَيْكَ إِلَيْكَ. [راجع: ١٥٤٨٦]

حَدِيثُ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ

١٥٤٩٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ قَالاَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْ لِي فِي الإِسْلاَمِ قَوْلاً لاَ أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَداً غَيْرَكَ؟ (قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: بَعْدَكَ) قَالَ: قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِمْ.

١٥٤٩٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِأَمْرٍ فِي الإِسْلاَمِ لاَ أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَداً بَعْدَكَ؟ قَالَ: قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِمْ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيُّ شَيْءٍ أَتَّقِي؟ قَالَ: فَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى لِسَانِهِ. [انظر: ١٩٦٥١]

١٥٤٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ (ح).

وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَاعِزٍ الْعَامِرِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدِّثْنِي بِأَمْرٍ أَعْتَصِمُ بِهِ؟ قَالَ: قُلْ: رَبِّيَ اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقِمْ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَكْثَرُ مَا تَخَافُ عَلَيَّ؟ قَالَ: فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلِسَانِ نَفْسِهِ ثُمَّ قَالَ: هَذَا.

قَالَ يَزِيدُ فِي حَدِيثِهِ: بِطَرْفِ لِسَانِ نَفْسِهِ. [انظر: ١٥٤٩٧]

١٥٤٩٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ - قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَاعِزٍ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدِّثْنِي بِأَمْرٍ أَعْتَصِمُ بِهِ؟ قَالَ: قُلْ رَبِّيَ اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقِمْ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَخْوَفُ مَا تَخَافُ عَلَيَّ؟ قَالَ: فَأَخَذَ بِلِسَانِ نَفْسِهِ ثُمَّ قَالَ: هَذَا.

حَدِيثُ رَجُلٍ عَنْ أَبِيهِ

١٥٤٩٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً منا يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً كُنْتُ فِيهَا، فَنَهَانَا أَنْ نَقْتُلَ الْعُسَفَاءَ وَالْوُصَفَاءَ.

حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٥٤٩٩- حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي (٤١٤/٣) عِيَاضٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُجْلَسَ بَيْنَ الضَّحِّ وَالظِّلِّ، وَقَالَ: مَجْلِسُ الشَّيْطَانِ.

حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٥٥٠٠- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيُّ قَالَ: أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَامَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

حَدِيثُ رَجُلٍ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ

١٥٥٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَرَوْحٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ رَجُلٍ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا الطَّوَافُ صَلاَةٌ، فَإِذَا طُفْتُمْ فَأَقِلُّوا الْكَلاَمَ.

قَالَ عَبْدُ اللهِ: قَالَ أَبِي: وَلَمْ يَرْفَعْهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ.

حَدِيثُ رَجُلٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٥٥٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يُقَالُ لَهُ: يُوسُفُ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ نَلِي مَالَ أَيْتَامٍ، قَالَ: وَكَانَ رَجُلٌ قَدْ ذَهَبَ مِنِّي بِأَلْفِ دِرْهَمٍ، قَالَ: فَوَقَعَتْ لَهُ فِي يَدِي أَلْفُ دِرْهَمٍ، قَالَ: فَقُلْتُ لِلْقُرَشِيِّ: إِنَّهُ قَدْ ذَهَبَ لِي بِأَلْفِ دِرْهَمٍ وَقَدْ أَصَبْتُ لَهُ أَلْفَ دِرْهَمٍ، قَالَ: فَقَالَ الْقُرَشِيُّ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: أَدِّ الأَمَانَةَ إِلَى مَنِ ائْتَمَنَكَ، وَلاَ تَخُنْ مَنْ خَانَكَ.

حَدِيثُ كَلَدَةَ بْنِ الْحَنْبَلِ

١٥٥٠٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَالضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).

وَعَبْدُ اللهِ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ: عَرَضَ عَلَيَّ ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ أَنَّ عَمْرَو بْنَ أَبِي صَفْوَانَ أَخْبَرَهُ (قَالَ الضَّحَّاكُ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ الْحَارِثِ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَفْوَانَ أَخْبَرَهُ) أَنَّ كَلَدَةَ بْنَ الْحَنْبَلِ أَخْبَرَهُ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ بَعَثَهُ فِي الْفَتْحِ بِلَبَأٍ وَجَدَايَةٍ وَضَغَابِيسَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ بِأَعْلَى الْوَادِي، قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَلَمْ أُسَلِّمْ وَلَمْ أَسْتَأْذِنْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ارْجِعْ فَقُلِ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ أَأَدْخُلُ؟ بَعْدَ مَا أَسْلَمَ صَفْوَانُ.

قَالَ عَمْرٌو: أَخْبَرَنِي هَذَا الْخَبَرَ أُمَيَّةُ بْنُ صَفْوَانَ، وَلَمْ يَقُلْ سَمِعْتُهُ مِنْ كَلَدَةَ، قَالَ الضَّحَّاكُ وَابْنُ الْحَارِثِ: وَذَلِكَ بَعْدَمَا أَسْلَمَ وَقَالَ الضَّحَّاكُ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ الْحَارِثِ: بِلَبَنٍ وَجَدَايَةٍ. [انظر: ٣٣٤٣]

حَدِيثُ مُصَدِّقِي النَّبِيِّ ﷺ

١٥٥٠٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ (؟) إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، سَمِعَهُ مِنْهُ، عَنْ مُسْلِمِ ابْنِ ثَفِنَةَ قَالَ: اسْتَعْمَلَ ابْنُ عَلْقَمَةَ أَبِي عَلَى عِرَافَةِ قَوْمِهِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُصَدِّقَهُمْ قَالَ: فَبَعَثَنِي أَبِي فِي طَائِفَةٍ لأَتِيَهُ بِصَدَقَتِهِمْ، قَالَ: فَخَرَجْتُ حَتَّى أَتَيْتُ شَيْخاً كَبِيراً يُقَالُ لَهُ سَعْرٌ فَقُلْتُ: إِنَّ أَبِي بَعَثَنِي إِلَيْكَ لِتُؤَدِّيَ صَدَقَةَ غَنَمِكَ، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي وَأَيُّ نَحْوٍ تَأْخُذُونَ؟ قُلْتُ: نَخْتَارُ حَتَّى إِنَّا لَنَشْبُرُ ضُرُوعَ الْغَنَمِ، قَالَ: ابْنَ أَخِي فَإِنِّي أُحَدِّثُكَ أَنِّي كُنْتُ فِي شِعْبٍ مِنْ هَذِهِ الشِّعَابِ فِي غَنَمٍ لِي عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَنِي رَجُلاَنِ عَلَى بَعِيرٍ فَقَالاَ: نَحْنُ رَسُولاَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْكَ لِتُؤَدِّيَ صَدَقَةَ غَنَمِكَ، قُلْتُ: مَا عَلَيَّ فِيهَا؟ قَالاَ شَاةٌ، فَأَعْمِدُ إِلَى شَاةٍ قَدْ عَلِمْتُ مَكَانَهَا مُمْتَلِئَةً مَحْضاً وَشَحْماً فَأَخْرَجْتُهَا إِلَيْهِمَا فَقَالاَ: هَذِهِ الشَّافِعُ، وَالشَّافِعُ هِيَ الْحَامِلُ، وَقَدْ نَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَأْخُذَ شَافِعاً. قُلْتُ: فَأَيُّ شَيْءٍ؟ قَالاَ: عَنَاقاً جَذَعَةً أَوْ ثَنِيَّةً، قَالَ: فَأَعْمِدُ إِلَى عَنَاقٍ مُعْتَاطاً، قَالَ: وَالْمُعْتَاطُ الَّتِي لَمْ تَلِدْ وَلَداً وَقَدْ حَانَ وِلاَدُهَا، فَأَخْرَجْتُهَا إِلَيْهِمَا فَقَالاَ: نَاوِلْنَاهَا، فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهِمَا فَجَعَلاَهَا مَعَهُمَا عَلَى بَعِيرِهِمَا ثُمَّ انْطَلَقَا.

قَالَ عَبْدُ اللهِ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: كَذَا قَالَ وَكِيعٌ: مُسْلِمُ بْنُ ثَفِنَةَ صُحُفٌ. وَقَالَ رَوْحٌ: ابْنُ شُعْبَةَ وَهُوَ الصَّوَابُ. وَقَالَ أَبِي: وَقَالَ بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ (٤١٥/٣): لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ هُوَ ذَا وَلَدُهُ هَاهُنَا يَعْنِي مُسْلِمَ بْنَ شُعْبَةَ.

١٥٥٠٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو ابْنُ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ شُعْبَةَ أَنَّ عَلْقَمَةَ اسْتَعْمَلَ آبَاهُ عَلَى عِرَافَةِ قَوْمِهِ، قَالَ مُسْلِمٌ: فَبَعَثَنِي أَبِي بِصَدَقَةٍ فِي طَائِفَةٍ مِنْ قَوْمِي، قَالَ: فَخَرَجْتُ حَتَّى آتِيَ شَيْخاً يُقَالُ لَهُ سَعْرٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ فَقُلْتُ: إِنَّ أَبِي بَعَثَنِي إِلَيْكَ لِتُعْطِيَنِي صَدَقَةَ غَنَمِكَ، فَقَالَ: أَيِّ ابْنَ أَخِي وَأَيَّ نَحْوٍ تَأْخُذُونَ؟ فَقُلْتُ: نَأْخُذُ أَفْضَلَ مَا نَجِدُ، فَقَالَ الشَّيْخُ: إِنِّي لَفِي شِعْبٍ مِنْ هَذِهِ الشِّعَابِ فِي غَنَمٍ لِي إِذْ جَاءَنِي رَجُلاَنِ مُرْتَدِفَانِ بَعِيراً فَقَالاَ: إِنَّا رَسُولاَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَعَثَنَا إِلَيْكَ لِتُؤْتِيَنَا صَدَقَةَ غَنَمِكَ، قُلْتُ: وَمَا هِيَ؟ قَالاَ: شَاةٌ، فَعَمَدْتُ إِلَى شَاةٍ قَدْ عَلِمْتُ مَكَانَهَا مُمْتَلِئَةً (مَحْاضاً) أَوْ مَحْاضاً وَشَحْماً فَأَخْرَجْتُهَا إِلَيْهِمَا، فَقَالاَ هَذِهِ شَافِعٌ وَقَدْ نَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَأْخُذَ شَافِعاً. وَالشَّافِعُ الَّتِي فِي بَطْنِهَا وَلَدُهَا قَالَ: فَقُلْتُ: فَأَيُّ شَيْءٍ تَأْخُذَانِ؟ قَالاَ: عَنَاقاً أَوْ جَذَعَةً أَوْ ثَنِيَّةً، قَالَ: فَأَخْرَجَ لَهُمَا عَنَاقاً. قَالَ: فَقَالاَ: ادْفَعْهَا إِلَيْنَا فَتَنَاوَلاَهَا وَجَعَلاَهَا مَعَهُمَا عَلَى بَعِيرِهِمَا.

حَدِيثُ بِشْرِ بْنِ سُحَيْمٍ

١٥٥٠٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، (ح).

وَعَبْدٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: وَقَالَ نَافِعُ بْنُ جُبَيْرِ ابْنِ مُطْعِمٍ: عَنْ بِشْرِ بْنِ سُحَيْمٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ فِي يَوْمِ التَّشْرِيقِ (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فِي أَيَّامِ الْحَجِّ) فَقَالَ: لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَإِنَّ هَذِهِ الأَيَّامَ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ. [انظر: ١٥٥٠٧، ١٥٥٠٨، ١٩١٦٣ و١٩١٦٤]

١٥٥٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ ابْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ بَعَثَ بِشْرَ بْنَ سُحَيْمٍ فَأَمَرَهُ أَنْ يُنَادِيَ: أَلاَ إِنَّهُ لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ نَفْسٌ مُؤْمِنٍ، وَإِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ يَعْنِي أَيَّامَ التَّشْرِيقِ.

١٥٥٠٨ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، أَنَّهُ سَمِعَ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ يُحَدِّثُ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ

رَسُول اللَّه ﷺ يُقَالُ لَهُ بِشْرُ بْنُ سُحَيْم، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ فَقَالَ: إِنَّهُ لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَ مُؤْمِنٌ، وَإِنَّ هَذِهِ الأَيَّامَ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ.

حَدِيثُ الأَسْوَدِ بْنِ خَلَفٍ

١٥٥٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الأَسْوَدِ بْنِ خَلَفٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ آبَاءَهُ الأَسْوَدَ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُبَايِعُ النَّاسَ يَوْمَ الْفَتْحِ قَالَ: جَلَسَ عِنْدَ قَرْنِ مَسْقَلَةَ فَبَايَعَ النَّاسَ عَلَى الإِسْلاَمِ وَالشَّهَادَةِ، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا الشَّهَادَةُ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الأَسْوَدِ بْنِ خَلَفٍ أَنَّهُ بَايَعَهُمْ عَلَى الإِيمَانِ بِاللَّهِ، وَشَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. [انظر: ١٧٦٧٥]

حَدِيثُ أَبِي كُلَيْبٍ

١٥٥١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَتْ، عَنْ (عُثَيْمِ) بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: قَدْ أَسْلَمْتُ، فَقَالَ: أَلْقِ عَنْكَ شَعَرَ الْكُفْرِ يَقُولُ: أَحْلِقْ. [انظر: ٣٨٧٦]

١٥٥١١- قَالَ: وَأَخْبَرَنِي آخَرُ مَعَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لآخَرَ: أَلْقِ عَنْكَ شَعَرَ الْكُفْرِ وَاخْتَتِنْ.

حَدِيثُ مَنْ سَمِعَ مُنَادِيَ النَّبِيِّ ﷺ

١٥٥١٢- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ مُنَادِيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَامَتِ الصَّلاَةُ أَوْ حِينَ حَانَتِ الصَّلاَةُ أَوْ نَحْوَ هَذَا: أَنْ صَلُّوا (٤١٦/٣) فِي رِحَالِكُمْ لِمَطَرٍ كَانَ. [انظر: ١٩٢٥٠]

حَدِيثُ عَرِيفٍ مِنْ عُرَفَاءِ قُرَيْشٍ

١٥٥١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، (قَالَ عَفَّانُ: ابْنُ زَيْدٍ أَبُو زَيْدٍ) حَدَّثَنَا هِلاَلُ بْنُ خَبَّابٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَرِيفٌ مِنْ عُرَفَاءِ قُرَيْشٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ فُلَّقِ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَشَوَّالاً وَالأَرْبِعَاءَ وَالْخَمِيسَ وَالْجُمُعَةَ دَخَلَ الْجَنَّةَ. [انظر: ١٦٨٣٤]

حَدِيثُ جَدِّ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ الْمَخْزُومِيِّ

١٥٥١٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ عَمِّهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: إِذَا وَقَعَ وَلَسْتُمْ بِهَا فَلاَ تَقْدَمُوا عَلَيْهِ. [انظر: ١٥٥١٥، ١٧٧٣٨، ١٧٨١٢، ٢٣٥٥٣]

١٥٥١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ عِكْرِمَةَ - يَعْنِي ابْنَ خَالِدٍ - عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ عَمِّهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: إِذَا (كَانَ) الطَّاعُونُ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا مِنْهَا، وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ وَلَسْتُمْ بِهَا فَلاَ تَقْرَبُوهَا.

حَدِيثُ أَبِي طَرِيفٍ

١٥٥١٦- حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ الرَّاسِبِيُّ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ شُمَيْلَةَ، عَنْ أَبِي طَرِيفٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَاصَرَ الطَّائِفَ، (فَكَانَ) يُصَلِّي بِنَا صَلاَةَ المغرب، حَتَّى لَوْ أَنَّ رَجُلاً رَمَى لَرَأَى مَوْقِعَ نَبْلِهِ.

مِنْ حَدِيثِ صَخْرٍ الْغَامِدِيِّ

١٥٥١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حَدِيدٍ الْبَجَلِيِّ، عَنْ صَخْرٍ الْغَامِدِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لأُمَّتِي فِي بُكُورِهِمْ. قَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً بَعَثَهَا أَوَّلَ النَّهَارِ.

وَكَانَ صَخْرٌ رَجُلاً تَاجِراً وَكَانَ لاَ يَبْعَثُ غِلْمَانَهُ إِلاَ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ، فَكَثُرَ مَالُهُ حَتَّى كَانَ لاَ يَدْرِي أَيْنَ يَضَعُ مَالَهُ. [انظر: ١٥٥٢٢، ١٥٦٤٢، ١٥٦٤٣، ١٩٦٥٠، ١٩٧٠٨، ١٩٧٠٩، ١٩٧١٠]

حَدِيثُ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ

١٥٥١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، وَسُرَيْجٌ، الْمَعْنَى قَالاَ: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ صَفْوَانَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ (قَالَ أَبِي: كِلاَهُمَا، قَالَ: عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ الثَّقَفِيِّ) عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: بِالنَّبَّاءَةِ أَوْ بِالنَّبَّاوَةِ - شَكَّ نَافِعٌ - مِنَ الطَّائِفِ وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تُوشِكُونَ أَنْ تَعْرِفُوا أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، أَوْ قَالَ: خِيَارَكُمْ مِنْ شِرَارِكُمْ. قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ: بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ بِالثَّنَاءِ السَّيِّئِ وَالثَّنَاءِ الْحَسَنِ، وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ. [انظر: ٢٤٢٨٠، ٢٨١٩٧]

حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَوْسٍ

١٥٥١٩- حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَوْسٍ

الثَّقَفِيُّ قَالَ: سَأَلْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنِ الْمَرْأَةِ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ ثُمَّ تَحِيضُ؟ قَالَ: لِيَكُنْ آخِرَ عَهْدِهَا الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ فَقَالَ الْحَارِثُ: كَذَلِكَ أَفْتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: أَرِبْتَ عَنْ يَدَيْكَ سَأَلْتَنِي عَنْ شَيْءٍ سَأَلْتُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِكَيْ مَا أُخَالِفَ.

١٥٥٢٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ قَالاَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْيَلْمَانِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ، [عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَوْسٍ] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَجَّ (٤١٧/٣) الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلْيَكُنْ آخِرُ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ.

فَبَلَغَ حَدِيثُهُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فَقَالَ لَهُ: خَرَرْتَ مِنْ يَدِكَ، سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ تُخْبِرْنَا بِهِ. [انظر: ١٥٥٢١]

١٥٥٢١ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبَّادٌ (عَنِ) الْحَجَّاجِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْمُغِيرَةِ الطَّائِفِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْيَلْمَانِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَجَّ أَوِ اعْتَمَرَ فَلْيَكُنْ آخِرُ عَهْدِهِ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ.

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: خَرَرْتَ مِنْ يَدَيْكَ، سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ لَمْ تُحَدِّثْنِي. [راجع: ١٥٥٢٠]

حَدِيثُ صَخْرٍ الْغَامِدِيِّ

١٥٥٢٢ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حَدِيدٍ، عَنْ صَخْرٍ الْغَامِدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا، قَالَ: فَكَانَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً أَوْ جَيْشاً بَعَثَهُمْ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ.

قَالَ: فَكَانَ صَخْرٌ رَجُلاً تَاجِراً، وَكَانَ يَبْعَثُ تِجَارَتَهُ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ. قَالَ: فَأَثْرَى وَكَثُرَ مَالُهُ. [راجع: ١٥٥١٧]

حَدِيثُ إِيَاسِ بْنِ عَبْدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ

١٥٥٢٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ أَبَا الْمِنْهَالِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ إِيَاسَ بْنَ عَبْدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تَبِيعُوا فَضْلَ الْمَاءِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمَاءِ.

قَالَ: وَالنَّاسُ يَبِيعُونَ مَاءَ الْفُرَاتِ فَنَهَاهُمْ. [انظر: ١٧٣٦٨]

حَدِيثُ كَيْسَانَ

١٥٥٢٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ كَثِيرٍ الْمَكِّيُّ. قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ كَيْسَانَ مَوْلَى خَالِدِ بْنِ أُسَيْدٍ. قُلْتُ: أَلاَ تُحَدِّثُنِي عَنْ أَبِيكَ؟ فَقَالَ: مَا سَأَلْتَنِي؟ فَقَالَ: حَدِّثْنِي أَبِي أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنَ الْمَطَابِخِ حَتَّى أَتَى الْبِئْرَ وَهُوَ مُتَّزِرٌ بِإِزَارٍ لَيْسَ عَلَيْهِ رِدَاءٌ، فَرَأَى عِنْدَ الْبِئْرِ عَبِيداً يُصَلُّونَ فَحَلَّ الإِزَارَ وَتَوَشَّحَ بِهِ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ لاَ أَدْرِي الظُّهْرَ أَوِ الْعَصْرَ. [انظر بعده]

١٥٥٢٥ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ الْخَيَّاطُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ كَيْسَانَ. قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي كَيْسَانَ مَا أَدْرَكَتَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: رَأَيْتُهُ يُصَلِّي عِنْدَ الْبِئْرِ الْعُلْيَا بِبِئْرِ بَنِي مُطِيعٍ مُلَبِّياً فِي ثَوْبٍ الظُّهْرَ أَوِ الْعَصْرَ فَصَلاَهَا رَكْعَتَيْنِ. [راجع: ١٥٥٢٤]

حَدِيثُ الأَرْقَمِ بْنِ أَبِي الأَرْقَمِ

١٥٥٢٦ - حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الأَرْقَمِ بْنِ أَبِي الأَرْقَمِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِيهِ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الَّذِي يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيُفَرِّقُ بَيْنَ الاثْنَيْنِ بَعْدَ خُرُوجِ الإِمَامِ، كَالْجَارِّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ.

حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ

١٥٥٢٧ - حَدَّثَنَا (هَاشِمُ) بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ -يَعْنِي شَيْبَانَ- عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ الْجُهَنِيَّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَلاَ أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ مَا تَعَوَّذَ (بِهِ) الْمُتَعَوِّذُونَ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾. [انظر: ١٧٤٢٩، ١٧٤٣٠، ١٧٤٣٢، ١٧٤٣٦، ١٧٤٥٥، ١٧٤٧٤، ١٧٤٧٥، ١٧٤٨٣، ١٧٤٨٨، ١٧٥٠٠، ١٧٥٠٥، ١٧٥٠١٣، ١٧٥٢٤، ١٧٥٢٧، ١٧٥٥٤، ١٧٥٩١، ١٧٥٩٤، ٢٢٥٩٠]

حَدِيثُ أَبِي عَمْرَةَ الأَنْصَارِيِّ

١٥٥٢٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ -يَعْنِي ابْنَ مُبَارَكٍ- قَالَ: أَخْبَرَنَا الأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي الْمُطَّلِبُ بْنُ حَنْطَبٍ الْمَخْزُومِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٤١٨/٣) فِي غَزَاةٍ، فَأَصَابَ النَّاسَ مَخْمَصَةٌ، فَاسْتَأْذَنَ النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَحْرِ بَعْضِ ظُهُورِهِمْ وَقَالُوا: يُبَلِّغُنَا اللَّهُ بِهِ، فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ هَمَّ أَنْ يَأْذَنَ لَهُمْ فِي نَحْرِ بَعْضِ ظُهُرِهِمْ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ بِنَا إِذَا نَحْنُ لَقِينَا الْقَوْمَ غَداً جِيَاعاً (رِجَالاً)؟ وَلَكِنْ إِنْ رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تَدْعُوَ لَنَا بِبَقَايَا أَزْوَادِهِمْ، فَتَجْمَعَهَا ثُمَّ تَدْعُوَ اللَّهَ فِيهَا بِالْبَرَكَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

سَيُبَلِّغُنَا بِدَعْوَتِكَ أَوْ قَالَ: سَيُبَارِكُ لَنَا فِي دَعْوَتِكَ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِبَقَايَا أَزْوَادِهِمْ فَجَعَلَ النَّاسُ يُجِيئُونَ بِالْحَثْيَةِ مِنَ الطَّعَامِ وَفَوْقَ ذَلِكَ وَكَانَ أَعْلاَهُمْ مَنْ جَاءَ بِصَاعِ مِنْ تَمْرٍ، فَجَمَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَامَ فَدَعَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُوَ، ثُمَّ دَعَا الْجَيْشَ بِأَوْعِيَتِهِمْ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَحْثُوا فَمَا بَقِيَ فِي الْجَيْشِ وِعَاءٌ إِلاَّ مَلَؤُوهُ وَبَقِيَ مِثْلُهُ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، لاَ يَلْقَى اللَّهَ عَبْدٌ مُؤْمِنٌ بِهِمَا إِلاَّ حُجِبَتْ عَنْهُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

حَدِيثُ عُمَيْرِ بْنِ سَلَمَةَ الضَّمْرِيِّ

١٥٥٢٩ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنِي عِيسَى بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَلَمَةَ الضَّمْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِالْمَرْجِ فَإِذَا هُوَ بِحِمَارِ عَقِيرٍ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَهْزٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ رَمِيَتِي فَشَأْنُكُمْ بِهَا، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ ﷺ فَقَسَمَهُ بَيْنَ الرِّفَاقِ، ثُمَّ سَارَ حَتَّى أَتَى عَقَبَةَ أُثَايَةَ، فَإِذَا هُوَ بِظَبْيٍ فِيهِ سَهْمٌ وَهُوَ حَاقِفٌ فِي ظِلِّ صَخْرَةٍ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: قِفْ هَاهُنَا حَتَّى يَمُرَّ الرِّفَاقُ لاَ يَرْمِيهِ أَحَدٌ بِشَيْءٍ.

حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ الْجُمَحِيِّ

١٥٥٣٠ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَلْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ الْجُمَحِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَصْلٌ بَيْنَ الْحَلاَلِ وَالْحَرَامِ الدُّفُّ وَالصَّوْتُ فِي النِّكَاحِ. [انظر: ١٨٤٦٨، ١٨٤٦٩]

١٥٥٣١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكٍ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ حَاطِبٍ: انْصَبَّتْ عَلَى يَدِي مِنْ قِدْرٍ، فَذَهَبَتْ بِي أُمِّي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي مَكَانٍ قَالَ، فَقَالَ كَلاَمًا فِيهِ: أَذْهِبِ الْبَأْسَ رَبَّ النَّاسِ، وَأَحْسِبُهُ قَالَ: اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي. قَالَ: وَكَانَ يَتْفُلُ. [انظر: ١٥٥٣٣، ١٨٤٦٥ و١٨٤٦٦، ١٨٤٧٠]

١٥٥٣٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ وَيُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُثْمَانَ (قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ [أَبِي] الْعَبَّاسِ فِي حَدِيثِهِ: ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ) قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ جَمِيلِ بِنْتِ الْمُجَلَّلِ قَالَتْ: أَقْبَلْتُ بِكَ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ حَتَّى إِذَا كُنْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى لَيْلَةٍ أَوْ لَيْلَتَيْنِ طَبَخْتُ لَكَ طَبِيخًا فَنَسِيَ الْحَطَبَ، فَخَرَجْتُ أَطْلُبُهُ فَتَنَاوَلَتِ الْقِدْرَ فَانْكَفَأَتْ عَلَى ذِرَاعِكَ، فَأَتَيْتُ بِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاطِبٍ فَتَفَلَ فِي فِيكَ، وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِكَ، وَدَعَا لَكَ، وَجَعَلَ يَتْفُلُ عَلَى يَدَيْكَ وَيَقُولُ: أَذْهِبِ الْبَأْسَ رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لاَ شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لاَ يُغَادِرُ سَقَمًا. فَقَالَتْ: فَمَا قُمْتُ بِكَ مِنْ عِنْدِهِ حَتَّى بَرَأَتْ يَدُكَ.

١٥٥٣٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ قَالَ: ذَبَبْتُ إِلَى قِدْرٍ وَهِيَ تَغْلِي، فَأَدْخَلْتُ يَدِي فِيهَا فَاحْتَرَقَتْ، أَوْ قَالَ: فَوَرِمَتْ يَدِي، فَذَهَبَتْ بِي أُمِّي إِلَى رَجُلٍ كَانَ بِالْبَطْحَاءِ، فَقَالَ شَيْئًا وَنَفَثَ، فَلَمَّا كَانَ فِي إِمْرَةِ عُثْمَانَ قُلْتُ لأُمِّي: مَنْ كَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ؟ قَالَتْ: رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٥٥٣١]

حَدِيثُ (ن) أَبِي (يَزِيدَ)

١٥٥٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ قَالَ: حَدَّثَنِي حَكِيمُ بْنُ أَبِي (يَزِيدَ)، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: دَعُوا النَّاسَ يُصِيبُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، فَإِذَا اسْتَنْصَحَ (٤١٩/٣) أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَنْصَحْهُ.

حَدِيثُ كَرْدَمِ بْنِ سُفْيَانَ

١٥٥٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبُو الْحُوَيْرِثِ حَفْصٌ مِنْ وَلَدِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْلَى بْنِ كَعْبٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ كَرْدَمٍ، عَنْ أَبِيهَا كَرْدَمِ بْنِ سُفْيَانَ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَذْرٍ نُذِرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَلِوَثَنٍ أَوْ لِنُصُبٍ؟ قَالَ: لاَ، وَلَكِنْ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَالَ: فَأَوْفِ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَا جَعَلْتَ لَهُ، انْحَرْ عَلَى بُوَانَةَ وَأَوْفِ بِنَذْرِكَ. [انظر: ١٦٧٢٤، ٢٣٥٨٣]

حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ

١٥٥٣٦ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ فَضَاءٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: نَهَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُكْسَرَ سِكَّةُ الْمُسْلِمِينَ الْجَائِزَةُ بَيْنَهُمْ، إِلاَّ مِنْ بَأْسٍ.

حَدِيثُ أَبِي سَلِيطٍ الْبَدْرِيِّ

١٥٥٣٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: فَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ ضَمْرَةَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلِيطٍ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي سَلِيطٍ قَالَ: أَتَانَا نَهْيُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الإِنْسِيَّةِ وَالْقُدُورُ تَفُورُ بِهَا، فَكَفَأْنَاهَا عَلَى وُجُوهِهَا. [انظر بعده]

١٥٥٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: (وَسَمِعْتُهُ) أَنَا مِنِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ (عَبْدِ اللَّهِ) بْنِ عَمْرِو بْنِ ضَمْرَةَ الْفَزَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلِيطٍ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي سَلِيطٍ وَكَانَ بَدْرِيًّا قَالَ: أَتَانَا نَهْيُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ وَنَحْنُ بِخَيْبَرَ، فَكَفَأْنَاهَا وَإِنَّا لَجِيَاعٌ. [راجع: ١٥٥٣٧]

حَدِيثُ عَبْدِ الرحمنِ بْنِ خَنْبَشٍ

١٥٥٣٩ - حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ حَاتِمٍ أَبُو سَلَمَةَ الْعَنَزِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَنْبَشٍ التَّمِيمِيِّ وَكَانَ كَبِيراً: أَدْرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ كَادَتْهُ الشَّيَاطِينُ؟ فَقَالَ: إِنَّ الشَّيَاطِينَ تَحَدَّرَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الأَوْدِيَةِ وَالشِّعَابِ، وَفِيهِمْ شَيْطَانٌ بِيَدِهِ شُعْلَةُ نَارٍ، يُرِيدُ أَنْ يُحْرِقَ بِهَا وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهَبَطَ إِلَيْهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ قُلْ: قَالَ مَا أَقُولُ؟ قَالَ: قُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ. وَذَرَأَ وَبَرَأَ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَعْرُجُ فِيهَا، وَمِنْ شَرِّ فِتَنِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ طَارِقٍ إِلَا طَارِقاً يَطْرُقُ بِخَيْرٍ، يَا رَحْمَنُ، قَالَ: فَطَفِئَتْ نَارُهُمْ، وَهَزَمَهُمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. [انظر بعده]

١٥٥٤٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ. قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ خَنْبَشٍ كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ كَادَتْهُ الشَّيَاطِينُ؟ قَالَ: جَاءَتِ الشَّيَاطِينُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الأَوْدِيَةِ، وَتَحَدَّرَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْجِبَالِ، وَفِيهِمْ شَيْطَانٌ مَعَهُ شُعْلَةٌ مِنْ نَارٍ يُرِيدُ أَنْ يُحْرِقَ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَرُعِبَ، قَالَ جَعْفَرٌ: - أَحْسَبُهُ قَالَ: جَعَلَ يَتَأَخَّرُ- قَالَ: وَجَاءَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ قُلْ، قَالَ: مَا أَقُولُ؟ قَالَ: قُلْ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ الَّتِي لاَ يُجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ وَلاَ فَاجِرٌ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، وَذَرَأَ وَبَرَأَ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَعْرُجُ فِيهَا، وَمِنْ شَرِّ مَا ذَرَأَ فِي الأَرْضِ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، وَمِنْ شَرِّ فِتَنِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ طَارِقٍ إِلاَ طَارِقاً يَطْرُقُ بِخَيْرٍ يَا رَحْمَنُ، فَطَفِئَتْ نَارُ الشَّيَاطِينِ وَهَزَمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ [راجع: ١٥٥٣٩]

حَدِيثُ ابْنِ عَبْسٍ (٤٢٠/٣)

١٥٥٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ الدَّارِيُّ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْخٌ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَنَحْنُ فِي غَزْوَةِ رُودِسَ يُقَالُ لَهُ: ابْنُ عَبْسٍ قَالَ: كُنْتُ أَسُوقُ لآلِ لَنَا بَقَرَةً، قَالَ: فَسَمِعْتُ مِنْ جَوْفِهَا: آلَ ذَرِيحٍ، قَوْلٌ فَصِيحٌ، رَجُلٌ يَصِيحُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَ اللَّهُ، قَالَ: فَقَدِمْنَا مَكَّةَ فَوَجَدْنَا النَّبِيَّ ﷺ قَدْ خَرَجَ. [انظر: ١٦٨١٥]

حَدِيثُ عَيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ

١٥٥٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: تجيء رِيحٌ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تَقْبِضُ فِيهَا أَرْوَاحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ.

حَدِيثُ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ

١٥٥٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَجَدَ فِي النَّجْمِ وَسَجَدَ النَّاسُ مَعَهُ. قَالَ الْمُطَّلِبُ: وَلَمْ أَسْجُدْ مَعَهُمْ -وَهُوَ يَوْمَئِذٍ مُشْرِكٌ- فَقَالَ الْمُطَّلِبُ: فَلاَ أَدَعُ السُّجُودَ فِيهَا أَبداً. [انظر ما بعده، ١٨٠٥١، ٢٧٧٨٨]

١٥٥٤٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ السَّهْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ سُورَةَ النَّجْمِ فَسَجَدَ وَسَجَدَ مَنْ عِنْدَهُ فَرَفَعْتُ رَأْسِي وَأَبَيْتُ أَنْ أَسْجُدَ.

وَلَمْ يَكُنْ أَسْلَمَ يَوْمَئِذٍ الْمُطَّلِبُ، وَكَانَ بَعْدُ لاَ يَسْمَعُ أَحَداً قَرَأَهَا إِلاَ سَجَدَ. [انظر: ١٨٠٥٢، ٢٧٧٨٧]

حَدِيثُ مُجَمِّعِ ابْنِ جَارِيَةَ

١٥٥٤٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، عَنْ (عَبْدِ الرَّحْمَنِ) بْنِ يَزِيدَ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَمِّعَ ابْنَ جَارِيَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ الدَّجَّالَ فَقَالَ: يَقْتُلُهُ ابْنُ مَرْيَمَ بِبَابِ لُدٍّ. [انظر: ١٥٥٤٦، ١٥٥٤٧، ١٥٥٤٨، ١٨١٥٢، ١٩٧٠٧]

١٥٥٤٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ ثَعْلَبَةَ الأَنْصَارِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ الأَنْصَارِيِّ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمِّي مُجَمِّعَ ابْنَ جَارِيَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَقْتُلُ ابْنُ مَرْيَمَ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ بِبَابِ لُدٍّ. [راجع: ١٥٥٤٥]

١٥٥٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَمِّهِ مُجَمِّعٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يَقْتُلُ ابْنُ مَرْيَمَ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ بِبَابِ لُدٍّ. [راجع: ١٥٥٤٥]

١٥٥٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُجَمِّعِ ابْنِ جَارِيَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَقْتُلُ ابْنُ مَرْيَمَ الدَّجَّالَ بِبَابِ لُدٍّ، أَوْ إِلَى جَانِبِ لُدٍّ. [راجع: ١٥٥٤٥]

١٥٥٤٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَمِّعُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَمِّهِ مُجَمِّعِ ابْنِ جَارِيَةَ الأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ أَحَدَ الْقُرَّاءِ الَّذِينَ قَرَءُوا الْقُرْآنَ قَالَ: شَهِدْنَا الْحُدَيْبِيَةَ، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا عَنْهَا إِذَا النَّاسُ يُنْفِرُونَ الأَبَاعِرَ، فَقَالَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ

لِبَعْضٍ: مَا لِلنَّاسِ؟ قَالُوا: أُوحِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجْنَا مَعَ النَّاسِ نُوجِفُ حَتَّى وَجَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ عِنْدَ كُرَاعِ الْغَمِيمِ، وَاجْتَمَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَقَرَأَ عَلَيْهِمْ ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً﴾ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ، وَفَتْحٌ هُوَ؟ قَالَ: أَيْ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّهُ لَفَتْحٌ فَقُسِمَتْ خَيْبَرُ عَلَى أَهْلِ الْحُدَيْبِيَةِ لَمْ يُدْخِلْ مَعَهُمْ فِيهَا أَحَداً إِلاَّ مَنْ شَهِدَ الْحُدَيْبِيَةَ، فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سَهْماً، وَكَانَ الْجَيْشُ أَلْفاً وَخَمْسَ مِائَةِ فِيهِمْ ثَلاَثُ مِائَةِ فَارِسٍ، فَأَعْطَى الْفَارِسَ سَهْمَيْنِ، وَأَعْطَى الرَّاجِلَ سَهْماً (٤٣١/٣).

حَدِيثُ جَبَّارِ بْنِ صَخْرٍ

١٥٥٥٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا شُرَحْبِيلُ، عَنْ جَبَّارِ بْنِ صَخْرٍ الأَنْصَارِيِّ أَحَدِ بَنِي سَلِمَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ: مَنْ يَسْبِقُنَا إِلَى الأُثَايَةِ؟ قَالَ أَبُو أُوَيْسٍ: هُوَ حَيْثُ نَفَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيَمْدُرُ حَوْضَهَا وَيَفْرِطُ فِيهِ فَيَمْلأُهُ حَتَّى نَأْتِيَهُ، قَالَ: قَالَ جَبَّارٌ: فَقُمْتُ فَقُلْتُ: أَنَا، قَالَ: اذْهَبْ، فَذَهَبْتُ فَأَتَيْتُ الأُثَايَةَ فَمَدَرْتُ حَوْضَهَا وَفَرَطْتُ فِيهِ وَمَلأْتُهُ، ثُمَّ غَلَبَتْنِي عَيْنَايَ فَنِمْتُ، فَمَا انْتَبَهْتُ إِلاَّ بِرَجُلٍ تُنَازِعُهُ رَاحِلَتُهُ إِلَى الْمَاءِ وَيَكُفُّهَا عَنْهُ، فَقَالَ: يَا صَاحِبَ الْحَوْضِ أَوَرْدٌ حَوْضَكَ؟ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَوْرَدَ رَاحِلَتَهُ ثُمَّ انْصَرَفَ فَأَنَاخَ ثُمَّ قَالَ: ائْتِنِي بِالإِدَاوَةِ، فَتَبِعْتُهُ بِهَا فَتَوَضَّأَ (فَأَحْسَنَ) وُضُوءَهُ، وَتَوَضَّأْتُ مَعَهُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَأَخَذَ بِيَدِي فَحَوَّلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّيْنَا فَلَمْ يَلْبَثْ يَسِيراً أَنْ جَاءَ النَّاسُ.

حَدِيثُ ابْنِ أَبِي خُزَامَةَ عَنْ أَبِيهِ

١٥٥٥١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي خُزَامَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ (وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) أَرَأَيْتَ دَوَاءً نَتَدَاوَى بِهِ وَرُقًى نَسْتَرْقِي بِهَا وَتُقًى نَتَّقِيهَا؟ أَتَرُدُّ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى شَيْئاً؟ قَالَ: إِنَّهَا مِنْ قَدَرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. [انظر: ١٥٥٥٢، ١٥٥٥٣، ١٥٥٥٤]

١٥٥٥٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي خُزَامَةَ أَحَدِ بَنِي الْحَارِثِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ دَوَاءً نَتَدَاوَى بِهِ، وَرُقًى نَسْتَرْقِي بِهَا، وَتُقًى نَتَّقِيهَا، هَلْ تَرُدُّ ذَلِكَ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ شَيْئاً؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَلِكَ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. [راجع: ١٥٥٥١]

١٥٥٥٣ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ ابْنَ أَبِي خُزَامَةَ أَحَدَ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ سَعْدٍ بْنِ (هُذَيْمٍ) حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ دَوَاءً نَتَدَاوَى بِهِ، وَرُقًى نَسْتَرْقِي بِهَا، وَتُقًى نَتَّقِيهَا، هَلْ تَرُدُّ ذَلِكَ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ شَيْئاً؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [راجع: ١٥٥٥١]

١٥٥٥٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ [وَيَحْيَى بْنُ أَبِي (بُكَيْرٍ)]، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي خُزَامَةَ، عَنْ أَبِيهِ. [راجع: ١٥٥٥١]

قَالَ أَبِي: وَهُوَ الصَّوَابُ، كَذَا قَالَ الزُّبَيْدِيُّ.

حَدِيثُ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عبادة

١٥٥٥٥ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: زَارَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَنْزِلِنَا فَقَالَ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، قَالَ: فَرَدَّ سَعْدٌ رَدّاً خَفِيّاً، [قَالَ قَيْسٌ: أَلاَ تَأْذَنُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ذَرْهُ يُكْثِرْ عَلَيْنَا مِنَ السَّلاَمِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ عَلَيْكُمْ، فَرَدَّ سَعْدٌ رَدّاً خَفِيّاً] فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاتَّبَعَهُ سَعْدٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ تَسْلِيمَكَ وَأَرُدُّ عَلَيْكَ رَدّاً خَفِيّاً لِتُكْثِرَ عَلَيْنَا مِنَ السَّلاَمِ، قَالَ: فَانْصَرَفَ مَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَ لَهُ سَعْدٌ بِغُسْلٍ فَوُضِعَ فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ نَاوَلَهُ أُرَاهُ قَالَ: نَاوَلُوهُ مِلْحَفَةً مَصْبُوغَةً بِزَعْفَرَانٍ وَوَرْسٍ فَاشْتَمَلَ بِهَا، ثُمَّ رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَرَحْمَتَكَ عَلَى آلِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، قَالَ: ثُمَّ أُصِيبَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمَّا أَرَادَ الانْصِرَافَ قَرَّبَ إِلَيْهِ سَعْدٌ حِمَاراً قَدْ وَطَّأَ عَلَيْهِ بِقَطِيفَةٍ، فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ سَعْدٌ: يَا قَيْسُ اصْحَبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ قَيْسٌ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ارْكَبْ، فَأَبَيْتُ، ثُمَّ قَالَ: إِمَّا أَنْ تَرْكَبَ وَإِمَّا أَنْ تَنْصَرِفَ، قَالَ: فَانْصَرَفْتُ.

١٥٥٥٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ (٤٢٢/٣) قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَصُومَ عَاشُورَاءَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ رَمَضَانَ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ لَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا، وَنَحْنُ نَفْعَلُهُ. [انظر: ٢٤٣٤١، ٢٤٣٤٤، ٢٤٣٤٦]

١٥٥٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُلَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ أَنَّ حَبِيبَ بْنَ مَسْلَمَةَ أَتَى قَيْسَ ابْنَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فِي الْفِتْنَةِ الأُولَى وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ فَأَخَّرَ عَنِ السَّرْجِ وَقَالَ: ارْكَبْ فَأَبَى وَقَالَ لَهُ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: صَاحِبُ الدَّابَّةِ أَوْلَى بِصَدْرِهَا.

فَقَالَ لَهُ حَبِيبٌ: إِنِّي لَسْتُ أَجْهَلُ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكَ.

١٥٥٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، (عَنْ) قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ قَالَ: مَا مِنْ شَيْءٍ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلاَّ وَقَدْ رَأَيْتُهُ، إِلاَّ شَيْئاً وَاحِداً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقَلِّسُ لَهُ يَوْمَ الْفِطْرِ. قَالَ جَابِرٌ: هُوَ اللَّعِبُ.

١٥٥٥٩ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ مَنْصُورَ بْنَ زَاذَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ أَنَّ أَبَاهُ دَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَخْدُمُهُ، فَأَتَى عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ صَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ، قَالَ: فَضَرَبَنِي بِرِجْلِهِ وَقَالَ: أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ.

١٥٥٦٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَرَّمَ عَلَيَّ الْخَمْرَ، وَالْكُوبَةَ، وَالْقِنِّينَ، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُبَيْرَاءَ فَإِنَّهَا تُثْبِتُ خَمْرَ الْعَالَمِ.

١٥٥٦١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِيهِ ابْنُ هُبَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ شُيَيْخاً مِنْ حِمْيَرَ يُحَدِّثُ أَبَا تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيَّ، أَنَّهُ سَمِعَ قَيْسَ بْنَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ الأَنْصَارِيَّ وَهُوَ عَلَى مِصْرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ كَذِبَةً مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَضْجَعاً مِنَ النَّارِ، أَوْ بَيَّتاً فِي جَهَنَّمَ.

١٥٥٦٢ - سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ أَتَى عَطْشَاناً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَلاَ فَكُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُبَيْرَاءَ.

١٥٥٦٣ - قَالَ هَذَا الشَّيْخُ: ثُمَّ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ (عَمْرٍو) بَعْدَ ذَلِكَ يَقُولُ مِثْلَهُ، فَلَمْ يَخْتَلِفَا إِلاَّ فِي بَيْتٍ أَوْ مَضْجَعٍ.

حَدِيثُ وَهْبِ بْنِ حُذَيْفَةَ

١٥٥٦٤ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ -يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ- قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي وَاسِعُ بْنُ حَبَّانَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ حُذَيْفَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الرَّجُلُ أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ وَإِنْ قَامَ مِنْهُ ثُمَّ رَجَعَ، أَيْ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. [انظر بعده]

١٥٥٦٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْوَاسِطِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ يَحْيَى، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ حُذَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا قَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ، وَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ فَقَامَ إِلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. [راجع: ١٥٥٦٤]

حَدِيثُ عُوَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ

١٥٥٦٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا شُرَحْبِيلُ، عَنْ عُوَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ الأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُمْ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ أَحْسَنَ عَلَيْكُمُ الثَّنَاءَ فِي الطُّهُورِ فِي قِصَّةِ مَسْجِدِكُمْ، فَمَا هَذَا الطُّهُورُ الَّذِي تَطَهَّرُونَ بِهِ؟ قَالُوا: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا نَعْلَمُ شَيْئاً إِلاَّ أَنَّهُ كَانَ لَنَا جِيرَانٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَكَانُوا يَغْسِلُونَ أَدْبَارَهُمْ مِنَ الْغَائِطِ فَغَسَلْنَا كَمَا غَسَلُوا.

حَدِيثُ قُهَيْدِ بْنِ مُطَرِّفٍ الْغِفَارِيِّ

١٥٥٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي الْحَكَمُ بْنُ الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قُهَيْدِ بْنِ مُطَرِّفٍ الْغِفَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَهُ سَائِلٌ إِنْ عَدَا عَلَيَّ عَادٍ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْهَاهُ ثَلاَثَ مِرَارٍ، قَالَ: فَإِنْ أَبَى، فَأَمَرَهُ بِقِتَالِهِ، قَالَ: فَكَيْفَ بِنَا؟ قَالَ: إِنْ قَتَلَكَ فَأَنْتَ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ قَتَلْتَهُ فَهُوَ فِي النَّارِ. [انظر بعده]

١٥٥٦٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ أَخِيهِ الْحَكَمِ بْنِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قُهَيْدٍ الْغِفَارِيِّ قَالَ: سَأَلَ سَائِلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنْ عَدَا عَلَيَّ عَادٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَكَّرْهُ، وَآمُرُهُ بِتَذْكِيرِهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَإِنْ أَبَى فَقَاتِلْهُ، فَإِنْ قَتَلَكَ فَإِنَّكَ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ فِي النَّارِ. [راجع: ١٥٥٦٧]

حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ يَثْرِبِيٍّ

١٥٥٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ -يَعْنِي ابْنَ حَسَنٍ الْحَارِثِيَّ- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ حَارِثَةَ الضَّمْرِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَثْرِبِيٍّ الضَّمْرِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ خُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِنًى، فَكَانَ فِيمَا خَطَبَ بِهِ أَنْ قَالَ: وَلاَ يَحِلُّ لامْرِئٍ مِنْ مَالِ أَخِيهِ إِلاَّ مَا طَابَتْ بِهِ نَفْسُهُ، قَالَ: فَلَمَّا سَمِعْتُ ذَلِكَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ لَوْ لَقِيتُ غَنَمَ ابْنِ عَمِّي فَأَخَذْتُ مِنْهَا شَاةً فَاحْتَزَزْتُهَا؟ هَلْ عَلَيَّ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ؟ قَالَ: إِنْ لَقِيتَهَا نَعْجَةً تَحْمِلُ شَفْرَةً وَازْنَاداً فَلاَ تَمَسَّهَا. [انظر: ٢١٣٩٧، ٢١٣٩٨]

حَدِيثُ «ابْنِ» أَبِي حَدْرَدٍ الأَسْلَمِيِّ

١٥٥٧٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَدَنِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي حَدْرَدٍ الأَسْلَمِيِّ، أَنَّهُ كَانَ لِيَهُودِيٍّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةُ دَرَاهِمَ فَاسْتَعْدَى عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ لِي عَلَى هَذَا أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ وَقَدْ غَلَبَنِي عَلَيْهَا؟ فَقَالَ: أَعْطِهِ حَقَّهُ، قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَقْدِرُ عَلَيْهَا، قَالَ: أَعْطِهِ حَقَّهُ، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَقْدِرُ عَلَيْهَا، قَدْ أَخْبَرْتُهُ أَنَّكَ تَبْعَثُنِي إِلَى خَيْبَرَ فَأَرْجُو أَنْ تُغْنِمَنَا شَيْئاً فَأَرْجِعُ فَأَقْضِيَهُ، قَالَ: أَعْطِهِ حَقَّهُ، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَالَ ثَلاَثاً لَمْ يُرَاجَعْ، فَخَرَجَ بِهِ ابْنُ أَبِي حَدْرَدٍ إِلَى السُّوقِ وَعَلَى رَأْسِهِ عِصَابَةٌ وَهُوَ مُتَّزِرٌ (بِبُرْدَةٍ)، فَنَزَعَ الْعِمَامَةَ عَنْ رَأْسِهِ فَاتَّزَرَ بِهَا، وَنَزَعَ الْبُرْدَةَ فَقَالَ: اشْتَرِ مِنِّي هَذِهِ الْبُرْدَةَ؟ قَبَاعَهَا مِنْهُ بِأَرْبَعَةِ الدَّرَاهِمِ، فَمَرَّتْ عَجُوزٌ فَقَالَتْ: مَا لَكَ يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَخْبَرَهَا، فَقَالَتْ: هَا دُونَكَ هَذَا يَبِيعُ عَلَيْهَا طَرَحَتْهُ عَلَيْهِ.

حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ

١٥٥٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ قَالَ: جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتُ ضَرِيراً شَاسِعَ الدَّارِ، وَلِي قَائِدٌ لاَ يُلاَئِمُنِي، فَهَلْ تَجِدُ لِي رُخْصَةً أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِي؟ قَالَ: أَتَسْمَعُ النِّدَاءَ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: مَا أَجِدُ لَكَ رُخْصَةً.

١٥٥٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ - حَدَّثَنَا الْحُصَيْنُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، عَنِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى الْمَسْجِدَ فَرَأَى فِي الْقَوْمِ رِقَّةً، فَقَالَ: إِنِّي لأَهُمُّ أَنْ أَجْعَلَ لِلنَّاسِ إِمَاماً، ثُمَّ أَخْرُجُ فَلاَ أَقْدِرُ عَلَى إِنْسَانٍ يَتَخَلَّفُ عَنِ الصَّلاَةِ فِي بَيْتِهِ إِلاَّ أَحْرَقْتُهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ: يَارَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ نَخْلاً وَشَجَراً وَلاَ أَقْدِرُ عَلَى قَائِدٍ كُلَّ سَاعَةٍ، أَيَسَعُنِي أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِي؟ قَالَ: أَتَسْمَعُ الإِقَامَةَ؟ قَالَ نَعَمْ، قَالَ: فَأْتِهَا.

حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ الزُّرَقِيِّ (وَيُقَالُ: عُبَيْدُ بْنُ رِفَاعَةَ الزُّرَقِيِّ) (٤٢٤/٣)

١٥٥٧٣ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ الْمَكِّيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: (قَالَ الْفَزَارِيُّ مَرَّةً: عَنِ ابْنِ رِفَاعَةَ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ) (قَالَ أَبِي: وَقَالَ غَيْرُ الْفَزَارِيِّ: عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ الزُّرَقِيِّ) قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ وَانْكَفَأَ الْمُشْرِكُونَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْتَوُوا حَتَّى أُثْنِيَ عَلَى رَبِّي، فَصَارُوا خَلْفَهُ صُفُوفاً. فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ، اللَّهُمَّ لاَ قَابِضَ لِمَا بَسَطْتَ، وَلاَ بَاسِطَ لِمَا قَبَضْتَ، وَلاَ هَادِيَ لِمَا أَضْلَلْتَ وَلاَ مُضِلَّ لِمَنْ هَدَيْتَ، وَلاَ مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلاَ مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلاَ مُقَرِّبَ لِمَا بَاعَدْتَ، وَلاَ مُبَاعِدَ لِمَا قَرَّبْتَ، اللَّهُمَّ ابْسُطْ عَلَيْنَا مِنْ بَرَكَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ وَفَضْلِكَ وَرِزْقِكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ الْمُقِيمَ الَّذِي لاَ يَحُولُ وَلاَ يَزُولُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ يَوْمَ الْعَيْلَةِ وَالأَمْنَ يَوْمَ الْخَوْفِ، اللَّهُمَّ إِنِّي عَائِذٌ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا أَعْطَيْتَنَا وَشَرِّ مَا مَنَعْتَ، اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الإِيمَانَ وَزَيِّنْهُ فِي قُلُوبِنَا، وَكَرِّهْ إِلَيْنَا الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ، وَاجْعَلْنَا مِنَ الرَّاشِدِينَ، اللَّهُمَّ تَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ وَأَحْيِنَا مُسْلِمِينَ وَأَلْحِقْنَا بِالصَّالِحِينَ غَيْرَ خَزَايَا وَلاَ مَفْتُونِينَ اللَّهُمَّ قَاتِلِ الْكَفَرَةَ الَّذِينَ يُكَذِّبُونَ رُسُلَكَ، وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ، وَاجْعَلْ عَلَيْهِمْ رِجْزَكَ وَعَذَابَكَ، اللَّهُمَّ قَاتِلِ الْكَفَرَةَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ، إِلَهَ الْحَقِّ.

حَدِيثُ رَجُلٍ

١٥٥٧٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مُصْعَبٍ. قَالَ: قَدِمَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ شَيْخٌ فَرَآوْهُ مُوتِراً فِي جِهَازِهِ فَسَأَلُوهُ فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ يُرِيدُ الْمَغْرِبَ. وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ سَيَخْرُجُ نَاسٌ إِلَى الْمَغْرِبِ يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وُجُوهُهُمْ عَلَى ضَوْءِ الشَّمْسِ.

حَدِيثُ جَدِّ أَبِي الأَشَدِّ السُّلَمِيِّ

١٥٥٧٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ. قال: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ. قال حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ زُفَرَ الْجُهَنِيُّ. قال: حَدَّثَنِي أَبُو الأَشَدِّ السُّلَمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قال: كُنْتُ سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قال: فَأَمَرَنَا (فَجَمَعَ كُلُّ) رَجُلٍ مِنَّا دِرْهَماً فَاشْتَرَيْنَا أُضْحِيَّةً بِسَبْعِ الدَّرَاهِمِ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ أَغْلَيْنَا بِهَا. فَقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَفْضَلَ الضَّحَايَا أَغْلاَهَا وَأَسْمَنُهَا، وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذَ رَجُلٌ بِرِجْلٍ وَرَجُلٌ بِرِجْلٍ وَرَجُلٌ بِيَدٍ وَرَجُلٌ بِيَدٍ وَرَجُلٌ بِقَرْنٍ وَرَجُلٌ بِقَرْنٍ وَذَبَحَهَا السَّابِعُ وَكَبَّرْنَا عَلَيْهَا جَمِيعاً.

١٥٥٧٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنَا بَحِيرُ ابْنُ سَعْدٍ، عن خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عن بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلاً يُصَلِّي وَفِي ظَهْرِ قَدَمِهِ لُمْعَةٌ قَدْرُ الدِّرْهَمِ لَمْ يُصِبْهَا الْمَاءُ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ.

حَدِيثُ عُبَيْدِ بْنِ خَالِدٍ السُّلَمِيِّ

١٥٥٧٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عن شُعْبَةَ قال: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عن تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عن عُبَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: مَوْتُ الْفَجْأَةِ أَخْذَةُ أَسَفٍ [انظر: ١٥٥٧٨، ١٥٥٧٩، ١٨٠٨٧، ١٨٠٨٩].

١٥٥٧٨ - وَحَدَّثَ بِهِ مَرَّةً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [انظر: ١٨٠٨٨]، [راجع: ١٥٥٧٧]

١٥٥٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن مَنْصُورٍ، عن تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عن عُبَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قال فِي مَوْتِ الْفَجْأَةِ: أَخْذَةُ أَسَفٍ.

حَدِيثُ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ

١٥٥٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو. قال: حَدَّثَنِي عَبِيدَةُ بْنُ سُفْيَانَ الْحَضْرَمِيُّ، عَنْ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَرَكَ ثَلاَثَ جُمَعٍ تَهَاوُناً مِنْ غَيْرِ (٤٢٥/٣) عُذْرٍ طَبَعَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى قَلْبِهِ.

حَدِيثُ رَجُلٍ

١٥٥٨١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ قال: اجْتَمَعَ أَرْبَعَةٌ مِنْ

أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَحَدُهُمْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِيَوْمٍ [انظر(سياتي في مسند بريدة): ٢٣٤٥٦].

١٥٥٨٢ - فَقَالَ الثَّانِي: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِنِصْفِ يَوْمٍ. [انظر(سياتي في مسند بريدة): ٢٣٤٥٦]

١٥٥٨٣ - فَقَالَ الثَّالِثُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِضَحْوَةٍ. [انظر(سياتي في مسند بريدة): ٢٣٤٥٦]

١٥٥٨٤ - قَالَ الرَّابِعُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ بِنَفْسِهِ. [انظر(سياتي في مسند بريدة): ٢٣٤٥٦]

حَدِيثُ السَّائِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

١٥٥٨٥ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، يَعْنِي ابْنَ مُهَاجِرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جِيءَ بِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، جَاءَ بِي عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ وَزُهَيْرٌ، فَجَعَلُوا يُثْنُونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُعْلِمُونِي بِهِ قَدْ كَانَ صَاحِبِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَنِعْمَ الصَّاحِبُ كُنْتَ، قَالَ: فَقَالَ: يَا سَائِبُ، انْظُرْ أَخْلاَقَكَ الَّتِي كُنْتَ تَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَاجْعَلْهَا فِي الإِسْلاَمِ، أَقْرِ الضَّيْفَ، وَأَكْرِمِ الْيَتِيمَ، وَأَحْسِنْ إِلَى جَارِكَ.

١٥٥٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ - يَعْنِي ابْنَ مُهَاجِرٍ - عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ قَائِدِ السَّائِبِ، عَنِ السَّائِبِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: صَلاَةُ الْقَاعِدِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلاَةِ الْقَائِمِ.

١٥٥٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ(١)، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، يَعْنِي ابْنَ مُهَاجِرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ قَائِدِ السَّائِبِ، عَنِ السَّائِبِ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: كُنْتَ شَرِيكِي، فَكُنْتَ خَيْرَ شَرِيكٍ، كُنْتَ لاَ تُدَارِي وَلاَ تُمَارِي.

١٥٥٨٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَيْفٌ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِداً يَقُولُ: كَانَ السَّائِبُ بْنُ أَبِي السَّائِبِ الْعَابِدِيُّ شَرِيكَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: فَجَاءَ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ فَقَالَ: بِأَبِي وَأُمِّي لاَ تُدَارِي وَلاَ تُمَارِي [انظر: ١٥٥٩٠].

١٥٥٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، يَعْنِي أَبَا زَيْدٍ، حَدَّثَنَا هِلاَلٌ، يَعْنِي ابْنَ خَبَّابٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ مَوْلاَهُ أَنَّهُ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ كَانَ فِيمَنْ يَبْنِي الْكَعْبَةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: وَلِيَ حَجَرٌ أَنَا تَحْتَهُ بِيَدَيَّ أَعْبُدُهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَأَجِيءُ بِاللَّبِنِ الْخَاثِرِ الَّذِي أَنْفُسُهُ عَلَى نَفْسِي فَأَصُبُّهُ عَلَيْهِ فَيَجِيءُ الْكَلْبُ فَيَلْحَسُهُ ثُمَّ يَشْغَرُ فَيَبُولُ، فَبَنَيْنَا حَتَّى بَلَغْنَا مَوْضِعَ الْحَجَرِ وَمَا يَرَى الْحَجَرَ أَحَدٌ، فَإِذَا هُوَ وَسْطَ حِجَارَتِنَا مِثْلُ رَأْسِ الرَّجُلِ يَكَادُ يَتَرَاءَى مِنْهُ وَجْهُ الرَّجُلِ، فَقَالَ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ: نَحْنُ نَضَعُهُ، وَقَالَ آخَرُونَ: نَحْنُ نَضَعُهُ، فَقَالُوا: اجْعَلُوا بَيْنَكُمْ حَكَماً، قَالُوا: أَوَّلُ رَجُلٍ يَطْلُعُ مِنَ الْفَجِّ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالُوا: آتَاكُمُ الأَمِينُ فَقَالُوا لَهُ، فَوَضَعَهُ فِي ثَوْبٍ ثُمَّ دَعَا بُطُونَهُمْ فَأَخَذُوا بِنَوَاحِيهِ مَعَهُ فَوَضَعَهُ هُوَ ﷺ.

١٥٥٩٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ أَبِي السَّائِبِ، أَنَّهُ كَانَ يُشَارِكُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ الإِسْلاَمِ فِي التِّجَارَةِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْفَتْحِ جَاءَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَرْحَباً بِأَخِي وَشَرِيكِي كَانَ لاَ يُدَارِي وَلاَ يُمَارِي، يَا سَائِبُ قَدْ كُنْتَ تَعْمَلُ أَعْمَالاً فِي الْجَاهِلِيَّةِ لاَ تُقْبَلُ مِنْكَ، وَهِيَ الْيَوْمَ تُقْبَلُ مِنْكَ، وَكَانَ ذَا سَلَفٍ وَصِلَةٍ (٤٢٦/٣).

حَدِيثُ السَّائِبِ بْنِ خَبَّابٍ

١٥٥٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ حَدَّثَهُ قَالَ: رَأَيْتُ السَّائِبَ يَشُمُّ ثَوْبَهُ، فَقُلْتُ لَهُ مِمَّ ذَاكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ وُضُوءَ إِلاَّ مِنْ رِيحٍ، أَوْ سَمَاعٍ.

حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ الأَحْوَصِ

١٥٥٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ شَبِيبِ ابْنِ غَرْقَدَةَ الْبَارِقِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَقَالَ: أَيُّ يَوْمٍ يَوْمُكُمْ؟ فَذَكَرَ خُطْبَتَهُ يَوْمَ النَّحْرِ [انظر: ١٦١٦١].

حَدِيثُ رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو الْمُزَنِيِّ

١٥٥٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُثْنَى قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سُلَيْمٍ الْمُزَنِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ عَمْرٍو الْمُزَنِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا وَصِيفٌ يَقُولُ: الْعَجْوَةُ وَالشَّجَرَةُ مِنَ الْجَنَّةِ [انظر: ٢٠٦٠٦، ٢٠٦١٠، ٢٠٦١١، ٢٠٩٢٦].

حَدِيثُ مُعَيْقِيبٍ

١٥٥٩٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَيْقِيبٌ. قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ الْمَسْحُ فِي الْمَسْجِدِ يَعْنِي الْحَصَى قَالَ: فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ لاَ بُدَّ فَاعِلاً فَوَاحِدَةً [انظر: ١٥٥٩٦، ٢٤٠٠٨، ٢٤٠٠٩، ٢٤٠١١].

١٥٥٩٥- حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُتْبَةَ، عن يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عن أَبِي سَلَمَةَ، عن مُعَيْقِيبٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ [انظر: ٢٤٠١٠].

١٥٥٩٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ قال: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عن يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عن أَبِي سَلَمَةَ قال: حَدَّثَنِي مُعَيْقِيبٌ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال فِي الرَّجُلِ يُسَوِّي التُّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ: إِنْ كُنْتَ فَاعِلاً فَوَاحِدَةً [راجع: ١٥٥٩٤].

حَدِيثُ مُحَرِّشٍ الكَعْبِيِّ الخُزَاعِيِّ

١٥٥٩٧- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عن إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عن مَوْلًى لَهُمْ مُحَارِمِ بْنِ أَبِي مُزَاحِمٍ، عن عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ أُسَيْدٍ، عن رَجُلٍ مِنْ خُزَاعَةَ يُقَالُ لَهُ: مُحَرِّشٌ، أَوْ مُخَرِّشٌ، لَمْ يُثْبِتْ سُفْيَانُ اسْمَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنَ الْجِعْرَانَةِ لَيْلاً، فَاعْتَمَرَ ثُمَّ رَجَعَ فَأَصْبَحَ كَبَائِتٍ بِهَا، فَنَظَرْتُ إِلَى ظَهْرِهِ كَأَنَّهُ سَبِيكَةُ فِضَّةٍ [انظر: ١٥٥٩٨،١٥٥٩٩،١٥٦٠٤،١٦٧٥٧،٢٣٦١٣].

١٥٥٩٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عن ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي مُزَاحِمُ ابْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، عن عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عن مُحَرِّشٍ الْكَعْبِيِّ؛ أَنَّ رسول الله ﷺ خَرَجَ مِنَ الْجِعْرَانَةِ مُعْتَمِراً، فَدَخَلَ مَكَّةَ لَيْلاً، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ تَحْتِ لَيْلَتِهِ فَأَصْبَحَ بِالْجِعْرَانَةِ كَبَائِتٍ، فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ أَخَذَ فِي بَطْنِ سَرِفَ حَتَّى جَامَعَ الطَّرِيقُ طَرِيقَ الْمَدِينَةِ، قال: فَلِذَلِكَ خَفِيَتْ عُمْرَتُهُ [انظر: ١٥٥٩٧،١٥٥٩٩،١٥٦٠٤،١٦٧٥٧،٢٣٦١٣].

١٥٥٩٩- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قال: أَخْبَرَنِي مُزَاحِمُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، عن عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عن مُحَرِّشٍ الْكَعْبِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فَذَكَرَهُ.

حَدِيثُ أَبِي حَازِمٍ

١٥٦٠٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قال: ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عن أَبِيهِ قال: جَاءَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَامَ فِي الشَّمْسِ، فَأَمَرَ بِهِ فَحُوِّلَ إِلَى الظِّلِّ [انظر: ١٥٦٠١، ١٥٦٠٢، ١٥٦٠٣، ١٨٤٩٤].

١٥٦٠١- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا هُرَيْمٌ، عن إِسْمَاعِيلَ، عن قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عن أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ فِي الشَّمْسِ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَحَوَّلَ إِلَى الظِّلِّ، أَوْ يُجْعَلَ فِي الظِّلِّ. [راجع: ١٥٦٠٠]

١٥٦٠٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن إِسْمَاعِيلَ، عن قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، أَنَّ أَبَاهُ جَاءَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَعَدَ فِي الشَّمْسِ قال: فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَوْ قال: (٤٢٧/٣) فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يَتَحَوَّلَ إِلَى الظِّلِّ [راجع: ١٥٦٠٠].

١٥٦٠٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، عن قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عن أَبِيهِ قال: رَآنِي النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ، فَأَمَرَ بِي فَحُوِّلْتُ إِلَى الظِّلِّ. [راجع: ١٥٦٠٠]

بَقِيَّةُ حَدِيثِ مُحَرِّشٍ الْكَعْبِيِّ

١٥٦٠٤- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قال: أَخْبَرَنِي مُزَاحِمُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، عن عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عن مُحَرِّشٍ الْكَعْبِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ لَيْلاً مِنَ الْجِعْرَانَةِ حِينَ أَمْسَى مُعْتَمِراً، فَدَخَلَ مَكَّةَ لَيْلاً فَقَضَى عُمْرَتَهُ ثُمَّ خَرَجَ مِنْ تَحْتِ لَيْلَتِهِ فَأَصْبَحَ بِالْجِعْرَانَةِ كَبَائِتٍ، حَتَّى إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ خَرَجَ مِنَ الْجِعْرَانَةِ فِي بَطْنِ سَرِفَ حَتَّى جَامَعَ الطَّرِيقُ طَرِيقَ الْمَدِينَةِ بِسَرِفَ. قال مُحَرِّشٌ: فَلِذَلِكَ خَفِيَتْ عُمْرَتُهُ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ [راجع: ١٥٥٩٧].

حَدِيثُ أَبِي الْيَسَرِ الأَنْصَارِيِّ كَعْبِ بْنِ عَمْرٍو

١٥٦٠٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عن حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ الزُّرَقِيِّ، عن أَبِي الْيَسَرِ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُظِلَّهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ظِلِّهِ فَلْيُنْظِرِ الْمُعْسِرَ أَوْ لِيَضَعْ عنه.

١٥٦٠٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، عن زَائِدَةَ (ح).

وَمُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قال: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عن عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عن رِبْعِيٍّ. قال: حَدَّثَنِي أَبُو الْيَسَرِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً أَوْ وَضَعَ عنه أَظَلَّهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي ظِلِّهِ. قال: قال مُعَاوِيَةُ: يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ.

١٥٦٠٧- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَسُرَيْجٌ وَمُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قالوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عن عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عن سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلاَلٍ، عن عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ الأَنْصَارِيِّ، عن أَبِي الْيَسَرِ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: مِنْكُمْ مَنْ يُصَلِّي الصَّلاَةَ كَامِلَةً، وَمِنْكُمْ مَنْ يُصَلِّي النِّصْفَ، وَالثُّلُثَ، وَالرُّبُعَ، والخمس، حَتَّى يَبْلُغَ الْعُشْرَ. قال سُرَيْجٌ فِي حَدِيثِهِ: حَتَّى بَلَغَ الْعُشْرَ.

١٥٦٠٨- حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ - يعني ابْنَ أَبِي هِنْدٍ - عن صَيْفِيٍّ مَوْلَى أَفْلَحَ مَوْلَى أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ، عن أَبِي الْيَسَرِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهَؤُلاَءِ الْكَلِمَاتِ السَّبْعِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ التَّرَدِّي، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْغَمِّ، وَالْغَرَقِ، وَالْحَرَقِ، وَالْهَرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ يَتَخَبَّطَنِي الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَوْتِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَمُوتَ فِي سَبِيلِكَ مُدْبِراً، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ لَدِيغاً [انظر: ١٥٦٠٩].

١٥٦٠٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ قال: حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ (بْنِ) (ز) أَبِي هِنْدٍ، عن صَيْفِيٍّ، عن أَبِي الْيَسَرِ السُّلَمِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فَيَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَدْمِ، وَالتَّرَدِّي، الْهَمِ، وَالْغَرَقِ، وَالْحَرِيقِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ يَتَخَبَّطَنِي الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَوْتِ، وَأَنْ أُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مُدْبِراً، وَأَنْ أَمُوتَ لَدِيغاً.

١٥٦١٠ - قُرِئَ عَلَى يَعْقُوبَ فِي مَغَازِي أَبِيهِ، عن ابْنِ إِسْحَاقَ. قال ابْنُ إِسْحَاقَ: وَحَدَّثَنِي بُرَيْدَةُ بْنُ سُفْيَانَ الأَسْلَمِيُّ، عن بَعْضِ رِجَالِ بَنِي سَلِمَةَ، عن أَبِي الْيَسَرِ كَعْبِ ابْنِ عَمْرٍو. قال: قال: وَاللَّهِ إِنَّا لَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِخَيْبَرَ عَشِيَّةً إِذْ أَقْبَلَتْ غَنَمٌ لِرَجُلٍ مِنْ يَهُودَ تُرِيدُ حِصْنَهُمْ وَنَحْنُ مُحَاصِرُوهُمْ، إِذْ قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَجُلٌ يُطْعِمُنَا مِنْ هَذِهِ الْغَنَمِ؟

قال أَبُو الْيَسَرِ: فَقُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: فَافْعَلْ، قال: فَخَرَجْتُ أَشْتَدُّ مِثْلَ الظَّلِيمِ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُوَلِّياً قال: اللَّهُمَّ أَمْتِعْنَا بِهِ، قال: فَأَدْرَكْتُ الْغَنَمَ وَقَدْ دَخَلَتْ أَوَائِلُهَا الْحِصْنَ، فَأَخَذْتُ شَاتَيْنِ مِنْ أُخْرَاهَا فَاحْتَضَنْتُهُمَا تَحْتَ يَدَيَّ، ثُمَّ أَقْبَلْتُ بِهِمَا أَشْتَدُّ كَأَنَّهُ لَيْسَ مَعِي شَيْءٌ حَتَّى أَلْقَيْتُهُمَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَبَحُوهُمَا فَأَكَلُوهُمَا فَكَانَ (٤٢٨/٣) أَبُو الْيَسَرِ مِنْ آخِرِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَلَاكاً، فَكَانَ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ بَكَى ثُمَّ يَقُولُ: أَمْتِعُوا بِي، لَعَمْرِي كُنْتُ آخِرَهُمْ.

حَدِيثُ أَبِي فَاطِمَةَ

١٥٦١١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عن يَزِيدَ بْنِ عَمْرٍو، عن أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عن أَبِي فَاطِمَةَ الأَزْدِيِّ أَوِ الأَسَدِيِّ قال: قال لِيَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا أَبَا فَاطِمَةَ إِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَلْقَانِي فَأَكْثِرِ السُّجُودَ.

١٥٦١٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ، عن كَثِيرٍ الأَعْرَجِ الصَّدَفِيِّ قال: سَمِعْتُ أَبَا فَاطِمَةَ وَهُوَ مَعَنَا بِذِي الصَّوَارِي يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا فَاطِمَةَ أَكْثِرْ مِنَ السُّجُودِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ مُسْلِمٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سَجْدَةً، إِلَّا (رَفَعَ) اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ بِهَا دَرَجَةً [انظر بعده]

١٥٦١٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. قال: أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهِيعَةَ، عن الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ، عن كَثِيرٍ الأَعْرَجِ، عن أَبِي فَاطِمَةَ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا فَاطِمَةَ أَكْثِرْ مِنَ السُّجُودِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سَجْدَةً، إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهَا دَرَجَةً. [راجع: ١٥٦١٢]

زيادة في حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِبْلٍ

١٥٦١٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عن هِشَامٍ - يعني الدَّسْتُوَائِيَّ - قال: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي (كَثِيرٍ)، عن أَبِي رَاشِدٍ الْحَبْرَانِيِّ قال: قال عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شِبْلٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ وَلَا تَغْلُوا فِيهِ وَلَا تَجْفُوا عَنْهُ، وَلَا تَأْكُلُوا بِهِ، وَلَا تَسْتَكْثِرُوا بِهِ [انظر: ١٥٧٥٦، ١٥٧٥٨].

١٥٦١٥ - وَقال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ التُّجَّارَ هُمُ الْفُجَّارُ. قال: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَوَلَيْسَ قَدْ أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ؟ قال: بَلَى، وَلَكِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ فَيَكْذِبُونَ، وَيَحْلِفُونَ وَيَأْثَمُونَ [انظر: ١٥٧٥٧].

١٥٦١٦ - قال: وَقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْفُسَّاقَ هُمْ أَهْلُ النَّارِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنِ الْفُسَّاقُ؟ قال: النِّسَاءُ، قال رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَلَيْسَ أُمَّهَاتِنَا وَأَخَوَاتِنَا وَأَزْوَاجَنَا؟ قال: بَلَى، وَلَكِنَّهُمْ إِذَا أُعْطِينَ لَمْ يَشْكُرْنَ، وَإِذَا ابْتُلِينَ لَمْ يَصْبِرْنَ [انظر: ١٥٧٥٣].

١٥٦١٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عن عَبْدِ الْحَمِيدِ. قال: حَدَّثَنِي أَبِي، عن تَمِيمِ بْنِ مَحْمُودٍ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِبْلٍ. قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عن ثَلَاثٍ: عن نَقْرَةِ الْغُرَابِ، وَعن افْتِرَاشِ السَّبُعِ، وَأَنْ يُوطِنَ الرَّجُلُ الْمَقَامَ كَمَا يُوطِنُ الْبَعِيرُ [انظر: ١٥٦١٨، ١٥٦١٩، ١٥٧٥٥].

١٥٦١٨ - حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - قال: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ؛ أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ حَدَّثَهُ، عن تَمِيمِ بْنِ مَحْمُودٍ اللَّيْثِيِّ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِبْلٍ الأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّهُ قال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى فِي الصَّلَاةِ، عن ثَلَاثٍ: نَقْرِ الْغُرَابِ، وَافْتِرَاشِ السَّبُعِ، وَأَنْ يُوطِنَ الرَّجُلُ الْمَقَامَ الْوَاحِدَ كَإِيطَانِ الْبَعِيرِ [راجع: ١٥٦١٧].

١٥٦١٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ. قال: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عن يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عن جَعْفَرِ بْنِ الْحَكَمِ، عن تَمِيمِ بْنِ مَحْمُودٍ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِبْلٍ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قال: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عن ثَلَاثَةٍ... فَذَكَرَهُ [راجع: ١٥٦١٧].

١٥٦٢٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن الدَّسْتُوَائِيِّ، عن يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عن أَبِي رَاشِدٍ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِبْلٍ. قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْرَءُوا الْقُرْآنَ وَلَا تَأْكُلُوا بِهِ، وَلَا تَسْتَكْثِرُوا بِهِ، وَلَا تَجْفُوا عَنْهُ، وَلَا تَغْلُوا فِيهِ [راجع: ١٥٦١٤].

حَدِيثُ عَامِرِ بْنِ شَهْرٍ

١٥٦٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ - يَعْنِي (الْمُؤَدِّبَ) مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي الْوَضَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، وَالْمُجَالِدُ ابْنُ سَعِيدٍ، عن عَامِرٍ الشَّعْبِيِّ، عن عَامِرِ بْنِ شَهْرٍ. قال: سَمِعْتُ كَلِمَتَيْنِ، مِنَ النَّبِيِّ ﷺ (٤٢٩/٣) كَلِمَةً، وَمِنَ النَّجَاشِيِّ أُخْرَى، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: انظروا قُرَيْشاً فَخُذُوا مِنْ قَوْلِهِمْ وَذَرُوا فِعْلَهُمْ. وَكُنْتُ عِنْدَ النَّجَاشِيِّ جَالِساً فَجَاءَ ابْنُهُ مِنَ الْكُتَّابِ، فَقَرَأَ آيَةً مِنَ الإِنْجِيلِ فَعَرَفْتُهَا أَوْ فَهِمْتُهَا فَضَحِكْتُ، فَقال: مِمَّ تَضْحَكُ؟ أَمِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى؟ فَوَاللَّهِ إِنَّ

مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ: أَنَّ اللَّعْنَةَ تَكُونُ فِي الأَرْضِ إِذَا كَانَ أُمَرَاؤُهَا الصِّبْيَانَ [انظر: ١٨٤٧٤].

حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ اللَّيْثِيِّ

١٥٦٢٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، يَعْنِي الْقَطَّانَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ اللَّيْثِيِّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ اللَّيْثِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَكُونُ النَّاسُ مُجْدِبِينَ فَيُنْزِلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِمْ رِزْقاً مِنْ رِزْقِهِ فَيُصْبِحُونَ مُشْرِكِينَ، فَقِيلَ لَهُ: وَكَيْفَ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا.

حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ السُّلَمِيِّ

١٥٦٢٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ؛ [أَنَّ جَاهِمَةَ] جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَدْتُ الْغَزْوَ وَجِئْتُكَ أَسْتَشِيرُكَ؟ فَقَالَ هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: الْزَمْهَا، فَإِنَّ الْجَنَّةَ عِنْدَ رِجْلِهَا، ثُمَّ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ الثَّالِثَةَ، فِي مَقَاعِدَ شَتَّى كَمِثْلِ هَذَا الْقَوْلِ.

حَدِيثُ أَبِي عَزَّةَ

١٥٦٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي عَزَّةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا أَرَادَ قَبْضَ رُوحِ عَبْدٍ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ فِيهَا (أَوْ قَالَ: بِهَا) حَاجَةً.

حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ زِيَادٍ

١٥٦٢٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمْزَةُ بْنُ أَبِي أُسَيْدٍ، وَكَانَ أَبُوهُ بَدْرِيّاً، عَنِ الْحَارِثِ ابْنِ زِيَادٍ السَّاعِدِيِّ الأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ يُبَايِعُ النَّاسَ عَلَى الْهِجْرَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَايِعْ هَذَا؟ قَالَ: وَمَنْ هَذَا؟ قَالَ: ابْنُ عَمِّي حَوْطُ بْنُ يَزِيدَ أَوْ يَزِيدُ بْنُ حَوْطٍ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ أُبَايِعُكَ، إِنَّ النَّاسَ يُهَاجِرُونَ إِلَيْكُمْ وَلاَ تُهَاجِرُونَ إِلَيْهِمْ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ ﷺ بِيَدِهِ، لاَ يُحِبُّ رَجُلٌ الأَنْصَارَ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلاَّ لَقِيَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَهُوَ يُحِبُّهُ، وَلاَ يُبْغِضُ رَجُلٌ الأَنْصَارَ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلاَّ لَقِيَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَهُوَ يُبْغِضُهُ [انظر: ١٨١٠٢].

حَدِيثُ شَكَلِ بْنِ حُمَيْدٍ، وهُوَ أَبُو شُتَيْرٍ

١٥٦٢٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ أَوْسٍ، عَنْ بِلاَلِ بْنِ يَحْيَى شَيْخٍ لَهُمْ، عَنْ شُتَيْرِ بْنِ شَكَلٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِّمْنِي دُعَاءً أَنْتَفِعُ بِهِ؟ قَالَ: قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي، وَبَصَرِي، وَقَلْبِي، وَمَنِيِّي [انظر بعده]

١٥٦٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو (أَحْمَدَ)، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ أَوْسٍ، عَنْ بِلاَلٍ الْعَبْسِيِّ، عَنْ شُتَيْرِ بْنِ شَكَلٍ، عَنْ أَبِيهِ شَكَلِ بْنِ حُمَيْدٍ. قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٥٦٢٦]

حَدِيثُ طَخْفَةَ بْنِ قَيْسٍ الْغِفَارِيِّ

١٥٦٢٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَعِيشَ بْنِ طَخْفَةَ ابْنِ قَيْسٍ الْغِفَارِيِّ. قَالَ: كَانَ أَبِي مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهِمْ، فَجُعِلَ الرَّجُلُ يُقْلَبُ بِالرَّجُلِ، وَالرَّجُلُ بِالرَّجُلَيْنِ، حَتَّى بَقِيتُ خَامِسَ خَمْسَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انْطَلِقُوا، فَانْطَلَقْنَا مَعَهُ إِلَى بَيْتِ عَائِشَةَ، فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ أَطْعِمِينَا، فَجَاءَتْ بِحَشِيشَةٍ فَأَكَلْنَا، ثُمَّ جَاءَتْ بِحَيْسَةٍ (٤٣٠/٣) مِثْلِ الْقَطَاةِ فَأَكَلْنَا، ثُمَّ قَالَ: يَا عَائِشَةُ اسْقِينَا، فَجَاءَتْ بِعُسٍّ فَشَرِبْنَا، ثُمَّ جَاءَتْ بِقَدَحٍ صَغِيرٍ فِيهِ لَبَنٌ فَشَرِبْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ شِئْتُمْ بِتُّمْ وَإِنْ شِئْتُمُ انْطَلَقْتُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقُلْتُ: لاَ بَلْ نَنْطَلِقُ إِلَى الْمَسْجِدِ، قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا مِنَ السَّحَرِ مُضْطَجِعٌ عَلَى بَطْنِي إِذَا رَجُلٌ يُحَرِّكُنِي بِرِجْلِهِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ ضَجْعَةٌ يُبْغِضُهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَنَظَرْتُ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [انظر: ١٥٦٢٩، ١٥٦٣٠، ٢٤٠١٦، ٢٤٠١٧].

١٥٦٢٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعِيشُ بْنُ قَيْسِ ابْنِ طَخْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ وَكَانَ أَبُوهُ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا فُلاَنُ انْطَلِقْ بِهَذَا مَعَكَ ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ١٥٦٢٨]

١٥٦٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ (ابْنِ) طَخْفَةَ الْغِفَارِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي. قَالَ أَنَّهُ ضَافَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ نَفَرٍ. قَالَ: فَبِتْنَا عِنْدَهُ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ يَطَّلِعُ فَرَاهُ مُنْبَطِحاً عَلَى وَجْهِهِ، فَرَكَضَهُ بِرِجْلِهِ فَأَيْقَظَهُ، فَقَالَ: هَذِهِ ضَجْعَةُ أَهْلِ النَّارِ. [راجع: ١٥٦٢٨]

زِيَادَةٌ فِي حَدِيثِ أَبِي لُبَابَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُنْذِرِ الْبَدْرِيِّ

١٥٦٣١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ - قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا لُبَابَةَ يُخْبِرُ ابْنَ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْحَيَّاتِ [انظر: ١٥٦٣٢، ١٥٨٤١، ١٥٨٤٣، ١٥٨٤٤].

١٥٦٣٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ - قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعاً. قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْحَيَّاتِ كُلِّهِنَّ لاَ يَدَعُ مِنْهُنَّ شَيْئاً، حَتَّى حَدَّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ الْبَدْرِيُّ(١)؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ جِنَّانِ الْبُيُوتِ.

١٥٦٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي لُبَابَةَ الْبَدْرِيِّ ابْنِ عَبْدِ الْمُنْذِرِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَيِّدُ الأَيَّامِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، وَأَعْظَمُهَا عِنْدَهُ، وَأَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ الأَضْحَى، وَفِيهِ خَمْسُ خِلاَلٍ: خَلَقَ اللَّهُ فِيهِ آدَمَ، وَأَهْبَطَ اللَّهُ فِيهِ آدَمَ إِلَى الأَرْضِ، وَفِيهِ تَوَفَّى اللَّهُ آدَمَ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لاَ يَسْأَلُ الْعَبْدُ فِيهَا شَيْئاً إِلاَّ آتَاهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِيَّاهُ مَا لَمْ يَسْأَلْ حَرَاماً، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، مَا مِنْ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ وَلاَ سَمَاءٍ وَلاَ أَرْضٍ وَلاَ رِيَاحٍ وَلاَ جِبَالٍ وَلاَ بَحْرٍ إِلاَّ هُنَّ يُشْفِقْنَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ.

حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ

١٥٦٣٤- حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ (قَالَ [أَبُو] عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْهَيْثَمِ) حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي مَنْصُورٍ مَوْلَى الأَنْصَارِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لاَ يَحِقُّ الْعَبْدُ(١) صَرِيحَ الإِيمَانِ حَتَّى يُحِبَّ لِلَّهِ تَعَالَى وَيُبْغِضَ لِلَّهِ، فَإِذَا أَحَبَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَأَبْغَضَ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَقَدِ اسْتَحَقَّ الْوَلاَءَ مِنَ اللَّهِ، وَإِنَّ أَوْلِيَائِي مِنْ عِبَادِي وَأَحِبَّائِي مِنْ خَلْقِي الَّذِينَ يُذْكَرُونَ بِذِكْرِي وَأَذْكُرُ بِذِكْرِهِمْ.

حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَفْوَانَ

١٥٦٣٥- حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَفْوَانَ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْحَجَرِ وَالْبَابِ وَاضِعاً وَجْهَهُ عَلَى الْبَيْتِ [انظر: ١٥٦٣٧، ١٥٦٣٨].

١٥٦٣٦- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ. قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَفْوَانَ، وَكَانَ لَهُ بَلاَءٌ فِي الإِسْلاَمِ حَسَنٌ، وَكَانَ صَدِيقاً لِلْعَبَّاسِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ جَاءَ بِأَبِيهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْهُ عَلَى الْهِجْرَةِ، فَأَبَى وَقَالَ: إِنَّهَا لاَ هِجْرَةَ، فَانْطَلَقَ إِلَى الْعَبَّاسِ وَهُوَ فِي السِّقَايَةِ (٤٣١/٣) فَقَالَ: يَا أَبَا الْفَضْلِ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي يُبَايِعُهُ عَلَى الْهِجْرَةِ فَأَبَى، قَالَ: فَقَامَ الْعَبَّاسُ مَعَهُ وَمَا عَلَيْهِ رِدَاءٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَرَفْتَ مَا بَيْنِي وَبَيْنَ فُلاَنٍ، وَأَتَاكَ بِأَبِيهِ لِتُبَايِعَهُ عَلَى الْهِجْرَةِ فَأَبَيْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهَا لاَ هِجْرَةَ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ لَتُبَايِعَنَّهُ. قَالَ: فَبَسَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ. قَالَ: فَقَالَ: هَاتِ أَبْرَرْتُ قَسَمَ عَمِّي وَلاَ هِجْرَةَ.

١٥٦٣٧- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَفْوَانَ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُلْتَزِماً الْبَابَ، مَا بَيْنَ الْحَجَرِ وَالْبَابِ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ مُلْتَزِمِينَ الْبَيْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [راجع: ١٥٦٣٥].

١٥٦٣٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ. عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَفْوَانَ. قَالَ: لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ. قُلْتُ: لأَلْبَسَنَّ ثِيَابِي، وَكَانَ دَارِي عَلَى الطَّرِيقِ فَلاَنْظُرَنَّ مَا يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَانْطَلَقْتُ فَوَافَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ خَرَجَ مِنَ الْكَعْبَةِ، وَأَصْحَابُهُ قَدِ اسْتَلَمُوا الْبَيْتَ مِنَ الْبَابِ إِلَى الْحَطِيمِ، وَقَدْ وَضَعُوا خُدُودَهُمْ عَلَى الْبَيْتِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسْطَهُمْ، فَقُلْتُ لِعُمَرَ: كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ؟ قَالَ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

حَدِيثُ وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ

١٥٦٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو سَهْلٍ عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ زَيْدٍ(١) أَبِي الْقَمُوصِ، عَنْ وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ؛ أَنَّهُمْ سَمِعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِنْ عِبَادِكَ الْمُنْتَخَبِينَ، الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، الْوَفْدِ الْمُتَقَبَّلِينَ، قال: فَقالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عِبَادُ اللَّهِ الْمُنْتَخَبُونَ؟ قال: عِبَادُ اللَّهِ الصَّالِحُونَ، قالوا: فَمَا الْغُرُّ الْمُحَجَّلُونَ؟ قال: الَّذِينَ يَبْيَضُّ مِنْهُمْ مَوَاضِعُ الطُّهُورِ، قالوا: فَمَا الْوَفْدُ الْمُتَقَبَّلُونَ؟ قال: وَفْدٌ يَفِدُونَ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ مَعَ نَبِيِّهِمْ إِلَى رَبِّهِمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى [انظر: ١٧٩٨٦]

حَدِيثُ نَصْرِ بْنِ دَهْرٍ

١٥٦٤٠- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ بْنِ نَصْرِ بْنِ دَهْرٍ الأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أَتَى مَاعِزُ بْنُ خَالِدِ بْنِ مَالِكٍ رَجُلٌ مِنَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَوْدَى عَلَى نَفْسِهِ بِالزِّنَا، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجْمِهِ، فَخَرَجْنَا إِلَى حَرَّةِ بَنِي نِيَارٍ فَرَجَمْنَاهُ، فَلَمَّا وَجَدَ مَسَّ الْحِجَارَةِ جَزِعَ جَزَعاً شَدِيداً، فَلَمَّا فَرَغْنَا مِنْهُ وَرَجَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَكَرْنَا لَهُ جَزَعَهُ، فَقَالَ: هَلاَّ تَرَكْتُمُوهُ.

١٥٦٤١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ بْنِ نَصْرِ بْنِ دَهْرٍ الأَسْلَمِيِّ؛ أَنَّ آبَاهُ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي مَسِيرِهِ إِلَى خَيْبَرَ لِعَامِرِ بْنِ الأَكْوَعِ وَهُوَ عَمُّ سَلَمَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الأَكْوَعِ وَكَانَ اسْمُ الأَكْوَعِ سِنَاناً: انْزِلْ يَا ابْنَ الأَكْوَعِ فَاحْدُ لَنَا مِنْ هُنَيَّاتِكَ، قال: فَنَزَلَ يَرْتَجِزُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:

وَاللَّهِ لَوْلاَ اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا ... وَلاَ تَصَدَّقْنَا وَلاَ صَلَّيْنَا

إِنَّا إِذَا قَوْمٌ بَغَوْا عَلَيْنَا ... وَإِنْ أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا

فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبِّتِ الأَقْدَامَ إِنْ لاَقَيْنَا

تَمَامُ حَدِيثِ صَخْرٍ الْغَامِدِيِّ

١٥٦٤٢ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ. قال: ، أخبرنا يَعْلَى بْنُ عَطَاء، عن عُمَارَةَ ابْنِ حَدِيد، عن صَخْرٍ الْغَامِدِيِّ. قال: (٤٣٢/٣) قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا.

قال: وَكَانَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً أَوْ جَيْشاً بَعَثَهُمْ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ

قال: وَكَانَ صَخْرٌ رَجُلاً تَاجِراً وَكَانَ يَبْعَثُ تِجَارَتَهُ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ فَأَثْرَى وَكَثُرَ مَالُهُ [راجع: ١٥٥١٧].

١٥٦٤٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قال: يَعْلَى بْنُ عَطَاء أَنْبَأَنِي. قال: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ حَدِيد رَجُلٌ مِنْ بَجِيلَةَ. قال: سَمِعْتُ صَخْراً الْغَامِدِيَّ رَجُلٌ مِنَ الأَزْدِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: اللَّهُمَّ بَارِكْ لأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا.

قال: وَكَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً بَعَثَهُمْ أَوَّلَ النَّهَارِ. وَكَانَ صَخْرٌ رَجُلاً تَاجِراً وَكَانَ لَهُ غِلْمَانٌ، فَكَانَ يَبْعَثُ غِلْمَانَهُ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ. قال: فَكَثُرَ مَالُهُ حَتَّى كَانَ لاَ يَدْرِي أَيْنَ يَضَعُهُ [راجع: ١٥٥١٧].

بَقِيَّةُ حَدِيثِ وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ

١٥٦٤٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّد. قال: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْد الرَّحْمَنِ الْعَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبَّاد؛ أَنَّهُ سَمِعَ بَعْضَ وَفْد عَبْد الْقَيْس وَهُمْ يَقُولُونَ: قَدِمْنَا عَلَى رَسُول اللَّه ﷺ فَاشْتَدَّ فَرَحُهُمْ بِنَا، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى الْقَوْمِ أَوْسَعُوا لَنَا فَقَعَدْنَا، فَرَحَّبَ بِنَا النَّبِيُّ ﷺ وَدَعَا لَنَا، ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْنَا، فَقَال: مَنْ سَيِّدُكُمْ وَزَعِيمُكُمْ؟ فَأَشَرْنَا بِأَجْمَعِنَا إِلَى الْمُنْذِر بْن عَائذ، فَقَال النَّبِيُّ ﷺ: أَهَذَا الأَشَجُّ؟ وَكَانَ أَوَّلَ يَوْم وُضِعَ عَلَيْه هَذَا الاسْمُ بِضَرْبَة لِوَجْهِه بِحَافِرِ حِمَار، قُلْنَا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّه، فَتَخَلَّفَ بَعْدَ الْقَوْمِ، فَعَقَلَ رَوَاحِلَهُمْ وَضَمَّ مَتَاعَهُمْ، ثُمَّ أَخْرَجَ عَيْبَتَهُ، فَأَلْقَى عَنْهُ ثِيَابَ السَّفَرِ وَلَبِسَ مِنْ صَالِحِ ثِيَابِه، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ بَسَطَ النَّبِيُّ ﷺ رِجْلَهُ وَاتَّكَأَ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهُ الأَشَجُّ أَوْسَعَ الْقَوْمُ لَهُ وَقَالوا: هَاهُنَا يَا أَشَجُّ، فَقَال النَّبِيُّ ﷺ وَاسْتَوَى قَاعِداً وَقَبَضَ رِجْلَهُ: هَاهُنَا يَا أَشَجُّ، فَقَعَدَ عَنْ يَمِين النَّبِيِّ ﷺ، فَرَحَّبَ بِه وَأَلْطَفَهُ وَسَأَلَهُ عَنْ بِلاَده وَسَمَّى لَهُ قَرْيَةً قَرْيَةً الصَّفَا وَالْمُشَقَّرَ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ قُرَى هَجَرَ، فَقَال: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّه لأَنْتَ أَعْلَمُ بِأَسْمَاء قُرَانَا مِنَّا، فَقَال: إِنِّي قَدْ وَطِئْتُ بِلاَدَكُمْ وَفُسِحَ لِي فِيهَا، قال: ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الأَنْصَار، فَقَال: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَار أَكْرِمُوا إِخْوَانَكُمْ فَإِنَّهُمْ أَشْبَاهُكُمْ فِي الإِسْلاَمِ، أَشْبَهُ شَيْءٍ بِكُمْ أَشْعَاراً وَأَبْشَاراً، أَسْلَمُوا طَائِعِينَ غَيْرَ مُكْرَهِينَ وَلاَ مَوْتُورِينَ إِذْ أَبَى قَوْمٌ أَنْ يُسْلِمُوا حَتَّى قُتِلُوا، قال: فَلَمَّا أَنْ أَصْبَحُوا. قال: كَيْفَ رَأَيْتُمْ كَرَامَةَ إِخْوَانِكُمْ لَكُمْ وَضِيَافَتَهُمْ إِيَّاكُمْ؟ قالوا: خَيْرَ إِخْوَان، آلاَنُوا فِرَاشَنَا، وَأَطَابُوا مَطْعَمَنَا، وَبَاتُوا وَأَصْبَحُوا يُعَلِّمُونَا كِتَابَ رَبِّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَسُنَّةَ نَبِيِّنَا ﷺ، فَأَعْجَبَتِ النَّبِيَّ ﷺ وَفَرِحَ بِهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَجُلاً رَجُلاً فَعَرَضَنَا عَلَيْه مَا تَعَلَّمْنَا وَعَلِمْنَا، فَمِنَّا مَنْ عَلِمَ التَّحِيَّات وَأُمَّ الْكِتَاب وَالسُّورَةَ وَالسُّورَتَيْن وَالسُّنَن، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِه، فَقَال: هَلْ مَعَكُمْ مِنْ أَزْوَادِكُمْ شَيْءٌ؟ فَفَرِحَ الْقَوْمُ بِذَلِكَ وَابْتَدَرُوا رِحَالَهُمْ، فَأَقْبَلَ كُلُّ رَجُل مِنْهُمْ مَعَهُ صُرَّةٌ مِنْ تَمْر فَوَضَعُوهَا عَلَى نِطْع بَيْنَ يَدَيْه، فَأَوْمَأَ بِجَرِيدَة فِي يَدِه كَانَ يَخْتَصِرُ بِهَا فَوْقَ الذِّرَاعِ وَدُونَ الذِّرَاعَيْن، فَقَال: أَتُسَمُّونَ هَذَا التَّعْضُوضَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، ثُمَّ أَوْمَأَ إِلَى صُرَّةٍ أُخْرَى فَقَال: أَتُسَمُّونَ هَذَا الصَّرَفَانَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، ثُمَّ أَوْمَأَ إِلَى صُرَّةٍ، فَقَال: أَتُسَمُّونَ هَذَا الْبَرْنِيَّ؟ قُلْنَا، نَعَمْ، فَقَال رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَمَا إِنَّهُ خَيْرُ تَمْرِكُمْ وَأَنْفَعُهُ لَكُمْ، قال: فَرَجَعْنَا مِنْ وِفَادَتِنَا تِلْكَ فَأَكْثَرْنَا الْغَرْزَ مِنْهُ وَعَظُمَتْ رَغْبَتُنَا فِيه، حَتَّى صَارَ مُعْظَمُ نَخْلِنَا وَتَمْرِنَا الْبَرْنِيَّ، فَقَال الأَشَجُّ: يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ ثَقِيلَةٌ وَخِمَةٌ، وَإِنَّا إِذَا لَمْ نَشْرَبْ هَذِه الأَشْرِبَةَ هِجْتَ أَلْوَانَنَا وَعَظُمَتْ بُطُونُنَا؟ فَقَال رَسُولُ اللَّه ﷺ: لاَ تَشْرَبُوا فِي الدُّبَّاء، وَالْحَنْتَم، وَالنَّقِير، وَلْيَشْرَبْ أَحَدُكُمْ فِي سِقَاءٍ يُلاَثُ عَلَى فِيه، فَقَال لَهُ الأَشَجُّ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّه رَخِّصْ لَنَا فِي مِثْل هَذِه؟ وَأَوْمَأَ بِكَفِّيه، فَقَال: يَا أَشَجُّ إِنِّي إِنْ رَخَّصْتُ لَكَ فِي مِثْل هَذِه، وَقَال بِكَفِّيه هَكَذَا، (شَرِبْتَهُ) فِي مِثْل هَذِه، وَفَرَّجَ يَدَيْه وَبَسَطَهَا يَعْنِي أَعْظَمَ مِنْهَا، حَتَّى إِذَا ثَمِلَ أَحَدُكُمْ (٤٣٣/٣) مِنْ شَرَابِه قَامَ إِلَى ابْنِ عَمِّه فَهَزَرَ سَاقَهُ بِالسَّيْف، وَكَانَ فِي الْوَفْد رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَصَل يُقَال لَهُ الْحَارِثُ قَدْ هُزِرَتْ سَاقُهُ فِي شَرَاب لَهُمْ فِي بَيْت تَمَثَّلَهُ مِنَ الشِّعْرِ فِي امْرَأَة مِنْهُمْ، فَقَامَ بَعْضُ أَهْلِ ذَلِكَ الْبَيْت فَهَزَرَ سَاقَهُ بِالسَّيْف، فَقَال الْحَارِثُ: لَمَّا سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُول اللَّه ﷺ جَعَلْتُ أَسْدُلُ ثَوْبِي فَأُغَطِّي الضَّرْبَةَ بِسَاقِي، وَقَدْ أَبْدَاهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى [انظر: ١٧٩٨٥].

مِنْ مُسْنَدِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ

١٥٦٤٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاح، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عن سُفْيَانَ، عن أَبِي حَازِم، عن سَهْل بْن سَعْد السَّاعِدِيِّ. قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: غَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [انظر: ١٥٦٤٩، ١٥٦٥٠، ١٥٦٥١، ١٥٦٥٢، (عن ابي حازم عن ابيه عن سهل)، ١٥٦٥٣، ١٥٦٥٤، ١٥٦٥٥، ١٥٦٥٦، ١٥٦٥٧، ٢٣١٨٣، ٢٣٢٣٣، ٢٣٢٤٥، ٢٣٢٤٦، ٢٣٢٥٦، ٢٣٢٦٠]

١٥٦٤٦ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّل. قال: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِم، عن سَهْل بْن سَعْد. قال: رَأَيْتُ الرِّجَالَ عَاقِدِي أُزُرِهِمْ فِي أَعْنَاقِهِمْ أَمْثَالَ الصِّبْيَانِ مِنْ ضِيقِ الأُزُرِ خَلْفَ رَسُول اللَّه ﷺ فِي الصَّلاَةِ. فَقَال قَائِلٌ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ لاَ تَرْفَعْنَ رُءُوسَكُنَّ حَتَّى يَرْفَعَ الرِّجَالُ [انظر: ٢٣١٩٨].

١٥٦٤٨ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِل الْجَحْدَرِيُّ فُضَيْلُ بْنُ (الْحُسَيْن) أَمْلاَهُ عَلَيَّ مِنْ كِتَابِه الأَصْل. قال: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ. قال: ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِم. قال: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْد السَّاعِدِيَّ

يَقُولُ: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَغَدْوَةٌ في سَبِيلِ اللَّه أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَمَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [راجع: ١٥٦٤٥]

١٥٦٤٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عن أَبِي حَازِمٍ، عن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ. قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: مَوْضِعُ سَوْطٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [راجع: ١٥٦٤٥]

١٥٦٥٠ - **[حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه]**، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ خَالِدٍ الْبَلْخِيُّ أَبُو بَكْرٍ. قال: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، عن أَبِي حَازِمٍ، عن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ. قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: لَغَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّه خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا [راجع: ١٥٦٤٥].

١٥٦٥١ - **[حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه]**، حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ ابْنِ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ. قال: حَدَّثَنَا أَبِي، عن أَبِي حَازِمٍ الْمَدَنِيِّ، عن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ. قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: غَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّه خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَمَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [راجع: ١٥٦٤٥]

١٥٦٥٢ - **[حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه]**، حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو إِبْرَاهِيمَ التُّرْجُمَانِيُّ. قالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عن أَبِيهِ، عن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ. قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَوْضِعُ سَوْطٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَغَدْوَةٌ يَغْدُوهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّه خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [راجع: ١٥٦٤٥]

١٥٦٥٣ - **[حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه]**، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ. قال: حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ النُّمَيْرِيُّ، عن أَبِي حَازِمٍ، عن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ. قال: غَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّه خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [راجع: ١٥٦٤٥]

١٥٦٥٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قال: حَدَّثَنَا الْعَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ. قال: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ. قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّه خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَرَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّه خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَمَوْضِعُ سَوْطٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [راجع: ١٥٦٤٥]

١٥٦٥٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ مُطَرِّفٍ وَهُوَ أَبُو غَسَّانَ، عن أَبِي حَازِمٍ، عن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّه خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [راجع: ١٥٦٤٥]

١٥٦٥٦ - حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ وَأَبُو النَّضْرِ. قالا: حَدَّثَنَا الْعَطَّافُ ابْنُ خَالِدٍ، عن أَبِي حَازِمٍ، عن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ. قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّه خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَرَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّه خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَمَوْضِعُ سَوْطٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [راجع: ١٥٦٤٥]

١٥٦٥٧ - **[حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه]** (٣/٣٤٣) حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ أَمْلاَهُ مِنْ كِتَابِهِ. قال: حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ، عن أَبِي حَازِمٍ، عن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ [كَانَ يَقُولُ: رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّه أَوْ غَدْوَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. وَأَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ] قال: مَوْضِعُ سَوْطٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. [راجع: ١٥٦٤٥]

حَدِيثُ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ

١٥٦٥٨ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ. قال: أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ، عن يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عن حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ. قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، يَأْتِينِي الرَّجُلُ يَسْأَلُنِي الْبَيْعَ، لَيْسَ عِنْدِي مَا أَبِيعُهُ مِنْهُ، ثُمَّ أَبِيعُهُ مِنَ السُّوقِ؟ فَقَالَ: لاَ تَبِعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ [راجع: ١٥٣٨٥].

١٥٦٥٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن الزُّهْرِيِّ، سَمِعَ عُرْوَةَ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولاَنِ: سَمِعنا حَكِيمَ ابْنَ حِزَامٍ يَقُولُ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ قال: إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلاَ يَشْبَعُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى.

١٥٦٦٠ - قُرِئَ عَلَى سُفْيَانَ: سَمِعْتُ هِشَاماً، عن أَبِيهِ، عن حَكِيمِ ابْنِ حِزَامٍ. قال: أَعْتَقْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَرْبَعِينَ مُحَرَّراً، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَسْلَمْتَ عَلَى مَا سَبَقَ لَكَ مِنْ خَيْرٍ [راجع: ١٥٣٩٢].

١٥٦٦١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عن قَتَادَةَ، عن أَبِي الْخَلِيلِ، عن عَبْدِ اللَّه ابْنِ الْحَارِثِ الْهَاشِمِيِّ، عن حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ. قال: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا رُزِقَا بَرَكَةَ بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا [راجع: ١٥٣٨٨].

١٥٦٦٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قال: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ. قال: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ؛ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ حَدَّثَهُ. قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: خَيْرُ الصَّدَقَةِ، أَوْ أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا أَبْقَتْ غِنًى وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ [راجع: ١٥٣٩١].

١٥٦٦٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عن أَبِيهِ، عن حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ. قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَلْيَبْدَأْ أَحَدُكُمْ بِمَنْ يَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عن ظَهْرِ غِنًى، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، فَقُلْتُ وَمِنْكَ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قال: وَمِنِّي.

قال حَكِيمٌ: قُلْتُ لاَ تَكُونُ يَدِي تَحْتَ يَدِ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ أَبَداً [راجع: ١٥٤٠٠].

١٥٦٦٤- حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشُّعَيْثِيُّ، عن (القَاسِمِ) بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (المُزَنِيِّ)، عن حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ. قال:

قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُقَامُ الْحُدُودُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَلاَ يُسْتَقَادُ فِيهَا.

١٥٦٦٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا الشُّعَيْثِيُّ، عن زُفَرَ بْنِ وَثِيمَةَ، عن حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ. قال: الْمَسَاجِدُ لاَ يُنْشَدُ فِيهَا الأَشْعَارُ، وَلاَ تُقَامُ فِيهَا الْحُدُودُ، وَلاَ يُسْتَقَادُ فِيهَا.

قال أبي: لَمْ يَرْفَعْهُ يَعني حَجَّاجاً.

حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عن أَبِيهِ

١٥٦٦٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، يَعني الأَشْيَبَ، وَأَبُو النَّضْرِ. قالا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عن عُرْوَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُشَيْرٍ، عن مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عن أَبِيهِ، (قال أَبُو النَّضْرِ في حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عُرْوَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُشَيْرٍ أَبُو مَهْلٍ (الْجُعْفِيُّ). قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ، عن أَبِيهِ) قال: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ في رَهْطٍ من مُزَيْنَةَ، فَبَايَعْنَاهُ وَإِنَّ قَمِيصَهُ لَمُطْلَقٌ. قال: فَبَايَعْنَاهُ ثُمَّ أَدْخَلْتُ يَدِي في جَيْبِ قَمِيصِهِ فَمَسِسْتُ الْخَاتَمَ. ثُمَّ قال عُرْوَةُ: فَمَا رَأَيْتُ مُعَاوِيَةَ وَلاَ ابْنَهُ. قال حَسَنٌ: يَعني إِيَاسٌ، في شِتَاءٍ قَطُّ وَلاَ حَرٍّ، إِلاَّ مُطْلِقَيْ إِزَارِهِمَا لاَ يَزُرَّانِهِ أَبداً [انظر: ١٦٣٥١، ٢٠٦٣٩].

١٥٦٦٧- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ. قال: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ ابْنَ قُرَّةَ يُحَدِّثُ، عن أَبِيهِ. قال: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنْتُهُ أَنْ أُدْخِلَ يَدِي في جُرْبَانِهِ وَإِنَّهُ لَيَدْعُو لِي، فَمَا مَنَعَهُ أَنْ أَلْمَسَهُ أَنْ دَعَا لِي. قال: فَوَجَدْتُ عَلَى نُغَضِ (٤٣٥/٣) كَتِفِهِ مِثْلَ السِّلْعَةِ.

هُوَ مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ فَهُوَ من تَتِمَّةِ حَدِيثِ قُرَّةَ لاَ أَنَّهُ صَحَابِيٌّ آخَرُ [انظر: ٢٠٦٤٠].

حَدِيثُ أَبِي إِيَاسٍ

هُوَ مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ، من تَتِمَّةِ حَدِيثِ قُرَّةَ لاَ أَنَّهُ صَحَابِيٌّ آخَرُ

١٥٦٦٨- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن أَبِي إِيَاسٍ، عن أَبِيهِ؛ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَدَعَا لَهُ وَمَسَحَ رَأْسَهُ [انظر: ١٥٦٧٨، ١٦٣٥٦، ٢٠٦٤١].

١٥٦٦٩- حَدَّثَنَا (عَفَّانُ)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عن أَبِيهِ، عن النَّبِيِّ ﷺ. قال في صِيَامِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ من الشَّهْرِ: صَوْمُ الدَّهْرِ وَإِفْطَارُهُ [انظر: ١٥٦٧٩، ١٦٣٥٧، ٢٠٦٣٥، ٢٠٦٤٢].

حَدِيثُ الأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ

١٥٦٧٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عن الأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ. قال: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ حَمِدْتُ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِمَحَامِدَ وَمَدَحَ وَإِيَّاكَ، قال: هَاتِ مَا حَمِدْتَ بِهِ رَبَّكَ عَزَّ وَجَلَّ. قال: فَجَعَلْتُ أُنْشِدُهُ فَجَاءَ رَجُلٌ أَدْلَمُ فَاسْتَأْذَنَ. قال: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بَيِّنْ بَيِّنْ، قال: فَتَكَلَّمَ سَاعَةً ثُمَّ خَرَجَ. قال: فَجَعَلْتُ أُنْشِدُهُ. قال: ثُمَّ جَاءَ فَاسْتَأْذَنَ. قال: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بَيِّنْ بَيِّنْ، فَفَعَلَ ذَاكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثاً. قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هَذَا الَّذِي اسْتَنْصَتَنِي لَهُ؟ قال: هذا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ [هَذَا] رَجُلٌ لاَ يُحِبُّ الْبَاطِلَ [انظر: ١٥٦٧٥، ١٥٦٧٦، ١٦٤٠٩، ١٦٤٠٩].

١٥٦٧١- حَدَّثَنَا رَوْحٌ. قال: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عن الْحَسَنِ، عن الأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ. قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلاَ أُنْشِدُكَ مَحَامِدَ حَمِدْتُ بِهَا رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى؟ قال: أَمَا إِنَّ رَبَّكَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الْحَمْدَ.

١٥٦٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا سَلاَّمُ بْنُ مِسْكِينٍ، وَالْمُبَارَكُ، عن الْحَسَنِ، عن الأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِأَسِيرٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَتُوبُ إِلَيْكَ وَلاَ أَتُوبُ إِلَى مُحَمَّدٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَرَفَ الْحَقَّ لأَهْلِهِ.

١٥٦٧٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، عن قَتَادَةَ، عن الْحَسَنِ، عن الأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَقَاتَلُوا الْمُشْرِكِينَ فَأَفْضَى بِهِمُ الْقَتْلُ إِلَى الذُّرِّيَّةِ، فَلَمَّا جَاءُوا قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا حَمَلَكُمْ عَلَى قَتْلِ الذُّرِّيَّةِ؟ قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا كَانُوا أَوْلاَدَ الْمُشْرِكِينَ، قال: أَوَهَلْ خِيَارُكُمْ إِلاَّ أَوْلاَدُ الْمُشْرِكِينَ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا مِنْ نَسَمَةٍ تُولَدُ إِلاَّ عَلَى الْفِطْرَةِ حَتَّى يُعْرِبَ عَنْهَا لِسَانُهَا [انظر: ١٥٦٧٤، ١٦٤٠٨، ١٦٤١٢].

١٥٦٧٣م- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يُونُسَ، عن الْحَسَنِ، عَنِ الأَسْوَدِ ابْنِ سَرِيعٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ تَقْتُلُوا الذُّرِّيَّةَ فِي الْحَرْبِ. قَالُوا: يا رَسُولَ اللَّهِ، أَوَلَيْسَ هُمْ أَوْلاَدَ الْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ: أَوَلَيْسَ خِيَارُكُمْ أَوْلاَدَ الْمُشْرِكِينَ؟!. [سقط من اليمنية]

١٥٦٧٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قال: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عن الْحَسَنِ، عن الأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ. قال: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَغَزَوْتُ مَعَهُ فَأَصَبْتُ ظَهْراً، فَقَتَلَ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ حَتَّى قَتَلُوا الْوِلْدَانَ، وَقَالَ مَرَّةً: الذُّرِّيَّةَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ جَاوَزَهُمُ الْقَتْلُ الْيَوْمَ حَتَّى قَتَلُوا الذُّرِّيَّةَ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا هُمْ أَوْلاَدُ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: أَلاَ إِنَّ خِيَارَكُمْ أَبْنَاءُ الْمُشْرِكِينَ، ثُمَّ قَالَ: أَلاَ لاَ تَقْتُلُوا ذُرِّيَّةً أَلاَ لاَ تَقْتُلُوا ذُرِّيَّةً. قال: كُلُّ نَسَمَةٍ تُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ حَتَّى يُعْرِبَ، عنها لِسَانُهَا، فَأَبَوَاهَا يُهَوِّدَانِهَا وَيُنَصِّرَانِهَا.

١٥٦٧٥- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ؛ أَنَّ الأَسْوَدَ بْنَ سَرِيعٍ. قال: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ حَمِدْتُ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى

بِمَحَامِدَ وَمَدِحَ وَإِيَّاكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا إِنَّ رَبَّكَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُحِبُّ الْمَدْحَ، هَاتِ مَا امْتَدَحْتَ بِهِ رَبَّكَ، قَالَ: فَجَعَلْتُ أُنْشِدُهُ فَجَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَأْذَنَ أَدْلَعُ أَصْلَعُ أَعْسَرُ أَيْسَرُ، قَالَ: فَاسْتَنْصَتَنِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (وَوَصَفَ لَنَا أَبُو سَلَمَةَ كَيْفَ اسْتَنْصَتَهُ. قَالَ: كَمَا صَنَعَ بِالْهِرِّ) فَدَخَلَ الرَّجُلُ فَتَكَلَّمَ سَاعَةً ثُمَّ خَرَجَ، ثُمَّ أَخَذْتُ أُنْشِدُهُ أَيْضاً، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدُ فَاسْتَنْصَتَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَوَصَفَهُ أَيْضاً، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ ذَا الَّذِي اسْتَنْصَتَنِي لَهُ؟ فَقَالَ: هَذَا رَجُلٌ لاَ يُحِبُّ الْبَاطِلَ، هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ [راجع: ١٥٦٧٠].

١٥٦٧٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ (٣/٤٣٦). قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [راجع: ١٥٦٧٠]

بَقِيَّةُ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ

١٥٦٧٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ مِخْرَاقٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لأَذْبَحُ الشَّاةَ وَأَنَا أَرْحَمُهَا، أَوْ قَالَ: إِنِّي لأَرْحَمُ الشَّاةَ أَنْ أَذْبَحَهَا، فَقَالَ: وَالشَّاةُ إِنْ رَحِمْتَهَا رَحِمَكَ اللَّهُ، وَالشَّاةُ إِنْ رَحِمْتَهَا رَحِمَكَ اللَّهُ [انظر: ٢٠٦٣٤].

١٥٦٧٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: مَسَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَأْسِي [راجع: ١٥٦٦٨].

١٥٦٧٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صِيَامُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صِيَامُ الدَّهْرِ وَإِفْطَارُهُ [راجع: ١٥٦٦٩].

١٥٦٨٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَجُلاً كَانَ يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ وَمَعَهُ ابْنٌ لَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَتُحِبُّهُ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَبَّكَ اللَّهُ كَمَا أُحِبُّهُ، فَفَقَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لِي: مَا فَعَلَ ابْنُ فُلاَنٍ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لأَبِيهِ: أَمَا تُحِبُّ أَنْ لاَ تَأْتِيَ بَاباً مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلاَّ وَجَدْتَهُ يَنْتَظِرُكَ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَهُ خَاصَّةً أَمْ لِكُلِّنَا؟ قَالَ: بَلْ لِكُلِّكُمْ. [انظر: ٢٠٦٣٦، ٢٠٦٣٧]

١٥٦٨١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلاَ خَيْرَ فِيكُمْ، وَلاَ يَزَالُ أُنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ لاَ يُبَالُونَ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ [انظر: ١٥٦٨٢، ٢٠٦٣١، ٢٠٦٣٢، ٢٠٦٣٨].

١٥٦٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ ابْنُ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلاَ خَيْرَ فِيكُمْ، وَلَنْ تَزَالَ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ. [راجع: ١٥٦٨١]

ثاني مسند المكيين والمدنيين

حديثُ مالكِ بنِ الحُوَيْرِثِ

١٥٦٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ. قَالَ: أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَقَارِبُونَ، فَأَقَمْنَا (عِنْدَهُ) عِشْرِينَ لَيْلَةً. قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَحِيماً رَفِيقاً، فَظَنَّ أَنَّا قَدِ اشْتَقْنَا أَهْلَنَا، فَسَأَلَنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا فِي أَهْلِنَا فَأَخْبَرْنَاهُ، فَقَالَ: ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ فَأَقِيمُوا فِيهِمْ وَعَلِّمُوهُمْ، وَمُرُوهُمْ إِذَا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ [انظر: ١٥٦٨٦، ٢٠٨٠٣، ٢٠٨٠٤].

١٥٦٨٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ. قَالَ: جَاءَ أَبُو سُلَيْمَانَ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ إِلَى مَسْجِدِنَا، فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لأُصَلِّي وَمَا أُرِيدُ الصَّلاَةَ، وَلَكِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُرِيَكُمْ كَيْفَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي. قَالَ: فَقَعَدَ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ الأَخِيرَةِ ثُمَّ قَامَ [انظر: ٢٠٨١٣].

١٥٦٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ؛ أَنَّهُ رَأَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي صَلاَتِهِ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ رُكُوعِهِ، وَإِذَا سَجَدَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ سُجُودِهِ، حَتَّى يُحَاذِيَ بِهَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ [انظر: ١٥٦٨٩، ٢٠٨٠٥، ٢٠٨٠٩، ٢٠٨١٠، ٢٠٨١١].

١٥٦٨٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ وَلِصَاحِبٍ لَهُ: إِذَا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ فَأَذِّنَا وَأَقِيمَا (وَقَالَ مَرَّةً: فَأَقِيمَا) ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمَا أَكْبَرُكُمَا.

قَالَ خَالِدٌ: فَقُلْتُ لأَبِي قِلاَبَةَ: فَأَيْنَ الْقِرَاءَةُ؟ قَالَ: إِنَّهُمَا كَانَا مُتَقَارِبَيْنِ [راجع: ١٥٦٨٣].

١٥٦٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ - يَعْنِي الْحَدَّادَ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ (ابْنُ يَزِيدَ) الْعَطَّارُ، عَنْ بُدَيْلٍ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ. قَالَ: زَارَنَا فِي مَسْجِدِنَا. قَالَ: فَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ، فَقَالُوا: أَمُّنَا رَحِمَكَ اللَّهُ، فَقَالَ: لاَ، يُصَلِّي رَجُلٌ مِنْكُمْ، قَالَ: فَلَمَّا قَضَى الصَّلاَةَ. قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا زَارَ رَجُلٌ قَوْماً فَلاَ يَؤُمُّهُمْ، يَؤُمُّهُمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ [انظر: ١٥٦٨٨، ٢٠٨٠٦، ٢٠٨٠٧، ٢٠٨٠٨، ٢٠٨١٢].

١٥٦٨٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ (٣/٤٣٧) الْعَطَّارُ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ الْعُقَيْلِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَطِيَّةَ مَوْلًى مِنَّا، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ. قَالَ: كَانَ يَأْتِينَا فِي مُصَلاَّنَا، فَقِيلَ لَهُ: تَقَدَّمْ فَصَلِّ، فَقَالَ: لِيُصَلِّ بَعْضُكُمْ حَتَّى أُحَدِّثَكُمْ لِمَ لَمْ أُصَلِّ بِكُمْ، فَلَمَّا صَلَّى الْقَوْمُ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا زَارَ أَحَدُكُمْ قَوْماً فَلْيُصَلِّ بِهِمْ، لِيُصَلِّ بِهِمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ [راجع: ١٥٦٨٧]

١٥٦٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ؛ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ